

صحيح مسلم

للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج
القشيري النيسابوري
٢٠٦ - ٢٦١ هـ

(وهو تاني كتابين ، هما أصح الكتب المصنفة)

- «لو أن أهل الحديث يكتبون ، مائتي سنة ،
- الحديث ، فدارم . على هذا السند »
- « صفت هذا السند الصحيح من
- ثلاثمائة ألف حديث مسومة »
- « مسلم بن الحجاج »

الجزء الأول

وقف على طبعه ، وتحقيق نصوصه ، وتصحيحه وترقيمه ،
وعند كتبه وأبوابه وأحاديثه . وعلق عليه ملخص
شرح الإمام النووي ، مع زيادات عن آئمة الأئمة

(خادم الكتاب والسنة)

محمد رفيع عبد الوهاب

توزيع
دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

دار الخيرية للكتاب والسنة
عيسى البباني الخليلي وشركاه



www.j4know.com

كافة حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤١٢ هـ - ١٩٩١ م

طبع ونشر توزيع



١٤٠ شارع جوهر القسطنطينية، أم جاسط الأثر، بيروت ٨، ٩٢٦٥٠٨، ٩١٨٧١٩، ٩١٩٦٩٧، ٩١٩٦٩٧، ٩١٩٦٩٧، ٩٢٩٨٥

www.j4know.com

هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ
وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَنْ يَضَلَّالٍ مُبِينٍ
(٦٢ سورة الجمعة / الآية ٢)

مقدمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْمَالِئِينَ . وَالْمَالِئَةِ لِلْمُتَّقِينَ . وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ . وَعَلَى جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ
وَالْمُرْسَلِينَ . أَمَا بَعْدُ . فَإِنَّكَ ، يَا رَحْمَتَكَ اللَّهُ ، بِتَوْفِيقِ خَالِقِكَ ، ذَكَرْتَ أَنَّكَ هَمَمْتَ بِالْفَحْصِ^(١) عَنْ
تَعْرِيفِ مُجَلَّةِ الْأَخْبَارِ الْمَأْتُورَةِ^(٢) عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فِي سُنَنِ الدِّينِ وَأَحْكَامِهِ . وَمَا كَانَ مِنْهَا فِي الثَّوَابِ
وَالْعِقَابِ ، وَالتَّرْغِيبِ وَالتَّرْهيبِ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ صُنُوفِ الْأَشْيَاءِ . بِالْأَسَانِيدِ الَّتِي بِهَا تَقُلْتُمْ ، وَتَدَاوَلَهَا
أَهْلُ الْعِلْمِ فِيمَا بَيْنَهُمْ . فَأَرَدْتُ ، أُرَشِدُكَ اللَّهُ ، أَنْ تُوَقَّفَ^(٣) عَلَى مُجَلَّتِهَا مُؤَلَّفَةً^(٤) مُخَصَّاةً^(٥) . وَسَأَلْتَنِي
أَنْ أُلْخَصَّهَا^(٦) لَكَ فِي التَّأْلِيفِ بِلَا تَكَرُّارٍ يَكْثُرُ . فَإِنَّ ذَلِكَ ، زَعَمْتُ^(٧) ، مِمَّا يَشْغَلُكَ صَمَّا لَهُ قَصَدْتُ .
مِنْ التَّفَهُّمِ فِيهَا ، وَالِاسْتِنْبَاطِ مِنْهَا . وَلِلَّذِي^(٨) سَأَلْتَ ، أَكْرَمَكَ اللَّهُ ، حِينَ رَجَعْتُ إِلَى تَدْبِيرِهِ ، وَمَا

(١) (الفحص) شدة الطلب والبحث عن الشيء . يقال : فحست عن الشيء وتفحصت وافتحصت بمعنى واحد .

(٢) (المأتورة) أى النقول المذكورة . يقال : أترت الحديث إذا نقلته عن غيرك .

(٣) (توقف) ضبطناه بفتح الواو وتشديد القاف . ولو قرئ بإسكان الواو وتخفيف القاف لكان صحيحاً .

(٤) (مؤلفة) أى مجموعة . (٥) (عصاة) أى مجتمعة كلها . (٦) (ألخصها) أى أيسرها .

(٧) (زعمت) أى قلت . وقد كثر الزعم بمعنى القول . وفي الحديث عن النبي ﷺ : زعم جبريل . وفي حديث ضم

ابن نملة رضى الله عنه : زعم رسولك . وقد أكثر سيويه في كتابه المشهور من قوله : زعم الخليل كذا . في أشياء يرتضيها

سيويه . فمضى زعم ، في كل هذا ، قال . (٨) (وللذى الخ) هو بكسر اللام . وهو خبر عاقبة .

تَوَكُّلٌ بِهِ الْحَالُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، عَاقِبَةٌ مُحْمُودَةٌ ، وَمَنْفَعَةٌ مُوجُودَةٌ . وَظَنَنْتُ ، حِينَ سَأَلْتَنِي تَجَسُّمٌ ^(١) ذَلِكَ ، أَنْ لَوْ عَزِمَ ^(٢) لِي عَلَيْهِ ، وَقُضِيَ لِي تَمَامُهُ ، كَانَ أَوَّلَ مَنْ يُصِيبُهُ نَفْعُ ذَلِكَ إِنِّي أَيْ خَاصَّةً ، قَبْلَ غَيْرِي مِنَ النَّاسِ . لِأَسْبَابٍ كَثِيرَةٍ . يَطُولُ بِذِكْرِهَا الْوَصْفُ . إِلَّا أَنَّ جُمْلَةَ ذَلِكَ ، أَنَّ ضَبْطَ الْقَلِيلِ مِنْ هَذَا الشَّانِ وَإِتْقَانَهُ ، أَيْسَرُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ مُعَالَجَةِ الْكَثِيرِ مِنْهُ . وَلَا سِيَّمَا عِنْدَ مَنْ لَا تَمَيُّزَ عِنْدَهُ مِنَ الْعَوَامِّ . إِلَّا بِأَنْ يُوقِفَهُ ^(٣) عَلَى التَّمْيِيزِ غَيْرُهُ . فَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ فِي هَذَا كَمَا وَصَفْنَا . فَانْقَصِدْ مِنْهُ إِلَى الصَّحِيحِ الْقَلِيلِ ، أَوَّلَى بِهِمْ مِنْ أَزْدِيَادِ السَّعْيِ . وَإِنَّمَا يُرْجَى بَعْضُ النِّفْعَةِ فِي الْإِسْتِكْنَارِ مِنْ هَذَا الشَّانِ ، وَجَمْعَ الْكَرَّرَاتِ مِنْهُ ، لِخَاصَّةٍ مِنَ النَّاسِ . مِمَّنْ رُزِقَ فِيهِ بَعْضُ التِّيَقُظِ ، وَالْمَعْرِفَةِ بِأَسْبَابِهِ وَعِلَالِهِ . فَذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، يَهْجُمُ ^(٤) بِمَا أَوْتِيَ مِنْ ذَلِكَ عَلَى النَّائِدَةِ فِي الْإِسْتِكْنَارِ مِنْ جَمْعِهِ . فَأَمَّا عَوَامُّ النَّاسِ الَّذِينَ هُمْ بِخِلَافِ مَعَانِي الْخُلَاصِ ، مِنْ أَهْلِ التِّيَقُظِ وَالْمَعْرِفَةِ ، فَلَا مَعْنَى لَهُمْ فِي طَلَبِ الْكَثِيرِ ، وَقَدْ عَجَزُوا ^(٥) عَنْ مَعْرِفَةِ الْقَلِيلِ .

ثُمَّ إِنَّا ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، مُبْتَدِئُونَ فِي تَخْرِيجِ مَا سَأَلْتَ وَتَأَلَّفِهِ ، عَلَى شَرِيئَةٍ ^(٦) سَوْفَ أَذْكُرُهَا لَكَ . وَهُوَ إِنَّا نَعْمِدُ إِلَى جُمْلَةٍ مَا أَسْنَدَ مِنَ الْأَخْبَارِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَنَقْسِمُهَا عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ . وَثَلَاثَ طَبَقَاتٍ ^(٧) مِنَ النَّاسِ . عَلَى غَيْرِ تَكَرُّارٍ . إِلَّا أَنْ يَأْتِيَ مَوْضِعٌ لَا يُسْتَفْنَى فِيهِ عَنْ تَرْدَادِ حَدِيثٍ فِيهِ زِيَادَةٌ مَعْنَى ، أَوْ إِسْنَادٌ ^(٨) يَقَعُ إِلَى جَنْبِ إِسْنَادٍ ، لِعِلْمَةِ تَسْكُونِ هُنَاكَ . لِأَنَّ الْمَعْنَى الزَّائِدَ فِي الْحَدِيثِ ، الْمُحْتَاجُ ^(٩)

(١) (تجسم) أى تكلفه والزام مشقته . (٢) (عزم) قيل معناه لو سهّل لي سبيل العزم ، أو خلّق في قدرة

عليه . وقيل : العزم هنا بمعنى الإرادة فإن القصد والعزم والإرادة والنية مقاربات ، فيقام بعضها مقام بعض .

(٣) (يوقفه) هو بتشديد القاف . ولا يصح أن يقرأ هنا بتخفيف القاف . (٤) (يهجم) هو بفتح الياء وكسر الجيم .

هكذا ضبطناه . وهكذا هو في نسخ بلادنا وأصولها . وذكر القاضي عياض رحمه الله أنه روى كذا . وروى يهجم . قال :

ومعنى يهجم يقع عليها ويبلغ إليها وينال بغيره منها . قال ابن دريد : انهجم الحياء إذا وقع . (٥) (عجزوا) المعجز

في كلام العرب أن لا تقدر على ما تريد . (٦) (على شريطة) قال أهل اللغة : الشرط والشريطة لثان معنى واحد . وجمع

الشرط شروط ، وجمع الشريطة شرائط . (٧) (طبقات) هم القوم المتشابهون من أهل المصر .

(٨) (أو إسناد) هو مرفوع معطوف على قوله موضع . (٩) (الاحتاج) هو بالنصب ، صفة للمعنى .

إِلَيْهِ ، يَقُومُ مَقَامَ حَدِيثٍ تَامٍ . فَلَا بُدَّ مِنْ إِعَادَةِ الْحَدِيثِ الَّذِي فِيهِ مَا وَصَفْنَا مِنَ الزِّيَادَةِ . أَوْ أَنْ يُفَصَّلَ ذَلِكَ الْمَعْنَى مِنْ جُمْلَةِ الْحَدِيثِ عَلَى اخْتِصَارِهِ ^(١) إِذَا أُمُكِّنَ . وَلَكِنْ تَفْصِيلُهُ رُبَّمَا عَمَّرَ مِنْ جُمْلَتِهِ . فَأِعَادَتُهُ بِهَيْئَتِهِ ، إِذَا صَاقَ ذَلِكَ ، أَسْلَمَ .

فَأَمَّا مَا وَجَدْنَا بَدَأَ مِنْ إِعَادَتِهِ بِجُمْلَتِهِ ، مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ مِنَّا إِلَيْهِ ، فَلَا تَوَلَّى فِعْلُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى . فَأَمَّا الْقِسْمُ الْأَوَّلُ ، فَإِنَّا تَوَخَّيْ ^(٢) أَنْ تَقْدَّمَ الْأَخْبَارَ الَّتِي هِيَ أَسْلَمُ مِنَ الْعُيُوبِ مِنْ غَيْرِهَا وَأَنْتَقَى ^(٣) . مِنْ أَنْ يَكُونَ نَاقِلُهَا أَهْلُ اسْتِقَامَةٍ فِي الْحَدِيثِ ، وَإِقَانٍ لِدَا تَقَلُّوا . لَمْ يُوجَدْ فِي رِوَايَتِهِمْ اخْتِلَافٌ شَدِيدٌ . وَلَا تَخْلِيطٌ فَاحِشٌ . كَمَا وَدَّ عَثْرُ ^(٤) فِيهِ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ . وَبَانَ ذَلِكَ فِي حَدِيثِهِمْ .

فَإِذَا نَحْنُ تَقَصَّيْنَا ^(٥) أَخْبَارَ هَذَا الصَّنْفِ مِنَ النَّاسِ ، اتَّبَعْنَاهَا أَخْبَارًا يَقَعُ فِي أَسَانِيدِهَا بَعْضٌ مِنْ لَيْسَ بِالْمَوْصُوفِ بِالْحِفْظِ وَالْإِقَانِ . كَالصَّنْفِ الْمُتَقَدِّمِ قَبْلَهُمْ . عَلَى أَنَّهُمْ ، وَإِنْ كَانُوا فِيهَا وَصَفْنَا دُونَهُمْ ، فَإِنَّ إِسْمَ السِّتْرِ ^(٦) وَالصَّدْقِ وَتَدَاطَى الْعِلْمِ يَشْمَلُهُمْ ^(٧) . كَعَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، وَزَيْدِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ ، وَلَيْثِ ابْنِ أَبِي سَلِيمٍ ، وَأَضْرَابِهِمْ ^(٨) ، مِنْ حُمَالِ الْأَنْبَارِ وَقَالَ الْأَخْبَارِ .

- (١) (اختصاره) الاختصار هو إيجاز اللفظ مع استيفاء المعنى . وقيل رد الكلام الكثير إلى قليل فيه معنى الكثير . وسعى اختصاراً لأجتماعه . (٢) (توخى) (توخى) معناه تقصد . يقال توخى وتأخى وتحرى وقصد بمعنى واحد .
- (٣) (وانقى) مطوف على قوله أسلم . وهنا تم الكلام . ثم ابتداء بيان كونها أسلم وانقى فقال: من أن يكون ناقلها الخ .
- (٤) (عثر) أى اطلبع . من قول الله تعالى : فإن عثر على أنها مستحقة إنما .
- (٥) (تقصينا) معناه أتينا بها كلها . يقال : اقتص الحديث ، وقصه ، وقص الرؤيا ؛ أى بذلك الشيء بكلامه .
- (٦) (الستر) هو بفتح السين ، مصدر سترت الشيء أستره سترًا . ويوجد في أكثر الروايات والأصول مضبوطاً بكسر السين . ويمكن تصحيح هذا على أن الستر يكون بمعنى الستور . كالذبح بمعنى الذبوح ونظائره .
- (٧) (يشملهم) أى يجمعهم . وهو بفتح الميم على اللفظة الفصيحة . ويجوز ضمها في لغة .
- (٨) (وأضراهم) فناءه أشباههم . وهو جمع ضرب . قال أهل اللغة : الضرب ، على وزن الكريم ، والضرب . وهما عبارة عن الشكل والنقل . وجمع الضرب أضراب ، وجمع الضرب ضرباء . ككريم وكرماء .

فَهُمْ وَإِنْ كَانُوا بِمَا وَصَفْنَا مِنَ الْعِلْمِ وَالسِّيَرَةِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مَمْرُوفِينَ، فَتَعَيَّرُهُمْ مِنْ أقرَانِهِمْ مِمَّنْ عِنْدَهُمْ مَا ذَكَرْنَا مِنَ الْإِتْقَانِ وَالِاسْتِقَامَةِ فِي الرُّوَايَةِ يَفْضُلُونَهُمْ فِي الْحَالِ وَالْمَرْتَبَةِ . لِأَنَّ هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ دَرَجَةٌ رَفِيعةٌ وَخَصْلَةٌ سَنِيَّةٌ .

أَلَا تَرَى أَنَّكَ إِذَا وَازَنْتَ^(١) هُوَلاءِ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ سَمَّيْنَاهُمْ ، عَطَاءً وَزَيْدًا وَوَيْثًا ، بِمَنْصُورِ بْنِ الْمُتَمِّمِ وَسَلْيَمَانَ الْأَعْمَشِ وَإِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، فِي إِتْقَانِ الْحَدِيثِ وَالِاسْتِقَامَةِ فِيهِ ، وَجَدْتَهُمْ مَبَايِنِينَ لَهُمْ . لَا يُدَانُونَهُمْ لِأَشْكَ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ فِي ذَلِكَ . لِلَّذِي اسْتَفَاضَ عِنْدَهُمْ مِنْ صِحَّةِ حِفْظِ مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ وَإِسْمَاعِيلِ . وَإِتْقَانِهِمْ لِحَدِيثِهِمْ . وَأَتَّهَمُ لَمْ يَعْرِفُوا مِثْلَ ذَلِكَ مِنْ عَطَاءٍ وَزَيْدٍ وَوَيْثٍ .

وَفِي مِثْلِ مَجْرَى هُوَلاءِ إِذَا وَازَنْتَ بَيْنَ الْأَثَرَانِ ، كَابْنِ عَوْنٍ وَأَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيَّ ، مَعَ عَوْفِ بْنِ أَبِي جَيْمَلَةَ وَأَشْمَثَ الْحُمْرَانِيَّ وَمُهَاجِرًا الْحُسَيْنِيِّ وَابْنَ سَيْرِينَ . كَمَا أَنَّ ابْنَ عَوْنٍ وَأَيُّوبَ صَاحِبَاهُمَا . إِلَّا أَنَّ الْبُؤْنَ^(٢) بَيْنَهُمَا وَبَيْنَ هَذَيْنِ بَعِيدٌ فِي كَمَالِ الْفَضْلِ وَصِحَّةِ النُّقْلِ . وَإِنْ كَانَ عَوْفٌ وَأَشْمَثٌ غَيْرَ مَدْفُوعَيْنِ عَنْ صِدْقٍ وَأَمَانَةٍ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ . وَلَكِنَّ الْحَالِ مَا وَصَفْنَا مِنَ الْمَنْزِلَةِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ .

وَإِنَّمَا مِثْلُنَا هُوَلاءِ فِي التَّسْمِيَةِ ، لَيْسَ كَوْنُ تَمْثِيلِهِمْ سَمَةً^(٣) يَصْدُرُ^(٤) عَنْ فَهْمِهَا مِنْ غَيْبٍ^(٥) عَلَيْهِ طَرِيقُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي تَرْتِيبِ أَهْلِهِ فِيهِ . فَلَا يَقْصَرُ بِالرَّجُلِ الْعَالِي الْقَدْرِ عَنْ دَرَجَتِهِ . وَلَا يُرْفَعُ مُنْضِعُ الْقَدْرِ فِي الْعِلْمِ فَوْقَ مَنْزِلَتِهِ . وَيُعْطَى كُلُّ ذِي حَقٍّ فِيهِ حَقُّهُ . وَيُنزَلُ مَنْزِلَتُهُ .

وَقَدْ ذَكَرَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ : أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُنْزِلَ النَّاسَ مَنْزِلَهُمْ مَعَ مَا نَطَقَ بِهِ الْقُرْآنُ مِنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عِلْمٌ .

فَعَلَى نَحْوِ مَا ذَكَرْنَا مِنَ الْوُجُوهِ ، نُؤَلِّفُ مَا سَأَلْتَ مِنَ الْأَخْبَارِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

(١) (وازنت) معناه قابلت . قال القاضي عياض : وروى وازيت بالياء أيضاً ، وهو بمعنى وازنت .

(٢) (البون) معناه الفرق . أى هاجم متباعدان . (٣) (ليكون تمثيلهم سمّة) السمة العلامة .

(٤) (يصدر) أى يرجع . يقال : صدر عن الماء والبلاد والحج ، إذا انصرف عنه بعد قضاء وطره . فمضى يصدر عن

فهمها ، ينصرف عنها بعد فهمها وقضاء حاجته منها . (٥) (غيب) أى خفي .

فَأَمَّا مَا كَانَ مِنْهَا عَنْ قَوْمٍ هُمْ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ مُتَهَمُونَ . أَوْ عِنْدَ الْأَكْثَرِ مِنْهُمْ . فَلَسْنَا تَتَشَاغَلُ بِتَخْرِيجِ حَدِيثِهِمْ . كَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْرُورٍ أَبِي جَعْفَرِ الْمَدَائِنِيِّ ، وَعَمْرٍو بْنِ خَالِدٍ ، وَعَبْدِ الْقُدُوسِ الشَّامِيِّ ، وَمُحَمَّدَ بْنَ سَعِيدِ الْمَصْلُوبِ ، وَغِيَاثَ بْنَ إِزْرَاهِيمَ ، وَسُلَيْمَانَ بْنَ عَمْرٍو أَبِي دَاوُدَ النَّخَعِيِّ ، وَأَشْبَاهِهِمْ مِنْ آثِمِهِمْ بَوَضِعِ الْأَحَادِيثِ وَتَوَلِيدِ^(١) الْأَخْبَارِ .

وَكَذَلِكَ ، مِنْ الْعَالِبِ عَلَى حَدِيثِهِ الْمُتَنَكِّرُ أَوْ الْعَلَطُ ، أَمْسَكْنَا أَيْضًا عَنْ حَدِيثِهِمْ .

وَعَلَامَةُ الْمُتَنَكِّرِ فِي حَدِيثِ الْمُحَدِّثِ ، إِذَا مَا عَرَضَتْ رِوَايَتُهُ لِلْحَدِيثِ عَلَى رِوَايَةِ غَيْرِهِ مِنْ أَهْلِ الْحِفْظِ وَالرِّضَا ، خَالَفَتْ رِوَايَتَهُ وَرِوَايَتَهُمْ . أَوْ لَمْ تَكُنْ^(٢) تَوَافِقًا . فَإِذَا كَانَ الْأَغْلَبُ مِنْ حَدِيثِهِ كَذَلِكَ ، كَانَ مَهْجُورَ الْحَدِيثِ ، غَيْرَ مَقْبُولِهِ وَلَا مُسْتَعْمَلِهِ .

فَمِنْ هَذَا الضَّرْبِ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَرَّرٍ ، وَيَحْيَى بْنُ أَبِي أَنَسَةَ ، وَالْجَرَّاحُ بْنُ الْيَمَالِ أَبُو الْعَطُوفِ ، وَعَبَادُ بْنُ كَثِيرٍ ، وَحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ضَمِيرَةَ ، وَعُمَرُ بْنُ صُهَيْبَانَ . وَمَنْ نَحَا نَحْوَهُمْ فِي رِوَايَةِ الْمُتَنَكِّرِ مِنَ الْحَدِيثِ . فَلَسْنَا نَمْرُجُ عَلَى حَدِيثِهِمْ . وَلَا تَتَشَاغَلُ بِهِ .

لِأَنَّ حُكْمَ أَهْلِ الْعِلْمِ ، وَالَّذِي نَعْرِفُ مِنْ مَذَهَبِهِمْ فِي قَبُولِ مَا يَتَّفَرَّدُ بِهِ الْمُحَدِّثُ مِنَ الْحَدِيثِ ، أَنْ يَكُونَ قَدْ شَارَكَ الثَّقَاتَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْحِفْظِ فِي بَعْضِ مَارَوْوَا . وَأَمِنَ فِي ذَلِكَ عَلَى التَّوَافُقِ لَهُمْ . فَإِذَا وَجِدَ كَذَلِكَ ، ثُمَّ زَادَ بَعْدَ ذَلِكَ شَيْئًا لَيْسَ عِنْدَ أَصْحَابِهِ ، قُبِلَتْ زِيَادَتُهُ .

فَأَمَّا مَنْ تَرَاهُ يَمِيدُ لِمِثْلِ الزُّهْرِيِّ فِي جَلَالَتِهِ وَكَثْرَةِ أَصْحَابِهِ الْخَفَاطِ الثَّقَاتِينَ لِجَدِيدِهِ وَحَدِيثِ غَيْرِهِ ، أَوْ لِمِثْلِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، وَحَدِيثُهُمَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مَبْسُوطٌ مُشْتَرَكٌ . قَدْ قَلَّ أَصْحَابُهُمَا عَنْهُمَا حَدِيثُهُمَا عَلَى الْإِتِّفَاقِ مِنْهُمْ فِي أَكْثَرِهِ . فَيُرَوَى عَنْهُمَا أَوْ عَنْ أَحَدِهِمَا الْمَدَدَ مِنَ الْحَدِيثِ ، بِمَا لَا يَعْرِفُهُ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِمَا ، وَلَيْسَ يَمُنُّ قَدْ شَارَكَهُمْ فِي الصَّحِيحِ بِمَا عِنْدَهُمْ ، فَغَيْرُ جَائِزٍ قَبُولُ حَدِيثِ هَذَا الضَّرْبِ مِنَ النَّاسِ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(١) (وتوليد الأخبار) معناه إنشاؤها وزيادتها . (٢) (لم تنكد توافقها) معناه لا توافقها إلا في قليل . قال أهل اللغة : كاد موضوعة للقاربة . فإن لم تقدمها نفي كانت لقاربة الفعل ، ولم يُفعل . كقوله تعالى : يكاد البرق يخطف أبصارهم . وإن تقدمها نفي كانت للفعل بعد بطله . وإن شئت لقاربة عدم الفعل . كقوله تعالى : فذبحوها وما كادوا يفعلون .

قَدْ شَرَحْنَا مِنْ مَذْهَبِ الْحَدِيثِ وَأَهْلِهِ بَعْضَ مَا تَوَجَّهَ بِهِ ^(١) مِنْ أَرَادَ سَبِيلَ الْقَوْمِ ^(٢) . وَوَفَّقَ لَهَا ^(٣) .
وَسَتَرَيْدُ ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى ، شَرْحًا وَإِضَاحًا فِي مَوَاضِعَ مِنَ الْكِتَابِ . عِنْدَ ذِكْرِ الْأَخْبَارِ الْمُعَلَّلَةِ .
إِذَا أَتَيْنَا عَلَيْهَا فِي الْأَمَاكِينِ الَّتِي يَلِيقُ بِهَا الشَّرْحُ وَالْإِضَاحُ ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

وَبَعْدُ ، يَرْحَمُكَ اللَّهُ ، فَلَوْلَا الَّذِي رَأَيْنَا مِنْ سُوءِ صَنِيعِ كَثِيرٍ مِمَّنْ نَصَبَ نَفْسَهُ مُحَدِّثًا ، فِيمَا يَلْزِمُهُمْ
مِنْ طَرِحِ الْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ ، وَالرُّوَايَاتِ الْمُنْكَرَةِ ، وَتَرْكِهِمُ الْإِقْتِصَارَ عَلَى الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ
الشَّهُورَةِ ، مِمَّا تَقَلَّهَ الثَّقَاتُ الْمَرْوُفُونَ بِالصِّدْقِ وَالْأَمَانَةِ . بَعْدَ مَعْرِقَتِهِمْ وَإِقْرَارِهِمْ بِالسَّنْتِيمِ ، أَنَّ
كَثِيرًا مِمَّا يَقْدِفُونَ بِهِ ^(٤) إِلَى الْأَغْيَاءِ ^(٥) مِنَ النَّاسِ هُوَ مُسْتَنْكَرٌ ، وَمَنْثُولٌ عَنْ قَوْمٍ غَيْرِ مَرْضِيينَ ،
مِمَّنْ ذَمَّ الرُّوَايَةَ عَنْهُمْ أَعْمَةُ أَهْلِ الْحَدِيثِ . مِثْلُ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، وَسُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ ، وَسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ ،
وَيَحْيَى بْنَ سَمِيدِ الْقَطَّانِ ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ ، وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْأَثَمَةِ - لَدَا سَهْلَ عَلَيْنَا الْإِتِّصَابُ
لِمَا سَأَلْتَ مِنَ التَّمْيِيزِ وَالتَّخْصِيلِ .

وَلَكِنْ مِنْ أَجْلِ مَا أَعْلَمْنَاكَ مِنْ نَشْرِ الْقَوْمِ الْأَخْبَارِ الْمُنْكَرَةِ ، بِالْأَسَانِيدِ الضَّعِيفَةِ الْمَجْهُولَةِ ،
وَقَدْ فِهِمَ بِهَا إِلَى الْعَوَامِّ الَّذِينَ لَا يَعْرِفُونَ عُيُوبَهَا ، خَفَّ عَلَى قُلُوبِنَا إِجَابَتُكَ إِلَى مَا سَأَلْتَ .



(١) باب وموجب الرواية عن الثقات وزك الكرابيين ، والتعذر من الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم

وَأَعْلَمَ ، وَفَقَّكَ اللَّهُ تَعَالَى ، أَنَّ الْوَأَجِبَ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ عَرَفَ التَّمْيِيزَ بَيْنَ صَحِيحِ الرُّوَايَاتِ وَسَقِيمِهَا .
وَتِقَاتِ النَّاقِلِينَ لَهَا ، مِنْ الْمُتَمَيِّنِينَ . أَنَّ لَا يَرْوِي مِنْهَا إِلَّا مَا عَرَفَ صِحَّةَ مَخْرَجِهِ . وَالسَّتَارَةَ ^(٦) فِي نَاقِلِيهِ .
وَأَنَّ يَتَّقَى مِنْهَا ^(٧) مَا كَانَ مِنْهَا عَنْ أَهْلِ التَّهْمِ وَالْمَعَانِيدِينَ . مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ .

(١) (يتوجه به) يقصد طريقهم وبذلك مذهبهم . (٢) (سبيل القوم) السبيل الطريق . وما يؤتئان ويدكران .
(٣) (ووفق لها) التوفيق خلق قدرة الطاعة . (٤) (يقذفون به) أى يلقونه إليهم . (٥) (الأغبياء) هم
الغفلة والجهال والذين لا فطنة لهم . (٦) (والستارة) ما يستتر به ، وكذلك السترة . وهى هنا إشارة إلى الصيانة .
(٧) (وأن يتقى منها) ضبطناه بالثاء المثناة فوق ، بعد المثناة تحت ، وبالقاف ، من الانتفاء وهو الاجتناب . وفى بعض
الأصول وأن ينهى بالنون والفاء ، وهو صحيح أيضاً . وهو بمعنى الأول .

وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الَّذِي قُلْنَا مِنْ هَذَا هُوَ اللَّازِمُ دُونَ مَا خَالَفَهُ - قَوْلُ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْحَبُوا عَلٰى مَا فَعَلْتُمْ بَادِيْنَ . وَقَالَ جَلَّ تَبَاوُهُ: مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشَّهَدَاءِ . وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: وَأَشْهَدُوا ذَوٰى عَدَلٍ مِّنكُمْ . فَذَلِكُمْ بِمَا ذَكَرْنَا مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ - أَنَّ خَبَرَ الْفَاسِقِ سَاقِطٌ غَيْرُ مَقْبُولٍ ، وَأَنَّ شَهَادَةَ غَيْرِ الْعَدْلِ مَرْدُودَةٌ . وَالْخَبَرُ ، وَإِنْ فَارَقَ مَعْنَاهُ مَعْنَى الشَّهَادَةِ فِي بَعْضِ الْوُجُوهِ ، فَقَدْ يَجْمَعَانِ فِي أَعْظَمِ مَعَانِيهِمَا إِذْ كَانَ خَبَرُ الْفَاسِقِ غَيْرُ مَقْبُولٍ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ . كَمَا أَنَّ شَهَادَتَهُ مَرْدُودَةٌ عِنْدَ جَمِيعِهِمْ . وَذَلَّتِ السُّنَّةُ عَلَى نَفْيِ رِوَايَةِ الْمُتَكْرِرِ مِنَ الْأَخْبَارِ . كَنَحْوِ دَلَالَةِ أَنْفَرِ آيَةِ عَلٰى نَفْيِ خَبَرِ الْفَاسِقِ . وَهُوَ الْأَثَرُ الْمَشْهُورُ^(١) عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ « مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يُرَى^(٢) أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ »^(٣) .

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ أَيْضًا . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ شُعْبَةَ وَسُقْيَانَ ، عَنْ حَبِيبٍ ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ

(٢) باب تَقْلِيْبِ الْكَذِبِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١ - (١) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ ، عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ جِرَاشٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُخَاطَبُ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَكْذِبُوا عَلٰى فَإِنَّهُ مَن يَكْذِبْ عَلٰى يَلِجِ النَّارَ » .

(١) (وهو الأثر المشهور) هذا جار على المذهب المختار الذي قاله المحدثون وغيرهم ، واصطلاح عليه السلف وجماهير الخلف . وهو أن الأثر يطلق على المروي مطلقا . سواء كان عن رسول الله ﷺ أو عن صحابي .
 (٢) (يرى) ضبطناه بـرى بضم الياء . وذكر بعض الأئمة جواز فتح الياء من يرى وهو ظاهر حسن . فأما من ضم الياء فمعناه يظن . وأما من فتحها فظاهره ، ومعناه وهو يعلم .
 (٣) (فهو أحد الكاذبين) قال القاضي عياض : الرواية فيه عندنا الكاذبين على الجمع . ورواه أبو نعيم الأصبهاني في كتابه المستخرج على صحيح مسلم ، في حديث سمرة ، الكاذبين ، بفتح الباء وكسر النون على التنثية .

٢- (٢) وحدثني زهير بن حرب . حدثنا إسماعيل ، يني ابن علية ، عن عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس بن مالك ؛ أنه قال : إنه ليمنني أن أحدثكم حديثنا كثيرا . أن رسول الله ﷺ قال « من تممدا علي كذبا فليتبوا^(١) مقعده من النار » .

٣- (٣) وحدثنا محمد بن عبيد القبري . حدثنا أبو عوانة ، عن أبي حصين ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ؛ قال : قال رسول الله ﷺ « من كذب علي متعمدا فليتبوا مقعده من النار » .

٤- (٤) وحدثنا محمد بن عبد الله بن عمير . حدثنا أبي حدثنا أسعبد بن عبيد . حدثنا علي بن ربيعة ؛ قال : أتيت المسجد . والميرة أمير الكوفة . قال فقال الميرة : سمعت رسول الله ﷺ يقول « إن كذبا علي ليس ككذب علي أحد . فمن كذب علي متعمدا فليتبوا مقعده من النار » .

وحدثني علي بن حنبل السعدي . حدثنا علي بن مسهر . أخبرنا محمد بن قيس الأسدي ، عن علي بن ربيعة الأسدي^(٢) ، عن الميرة بن شعبة ، عن النبي ﷺ بمثله ولم يذكر « إن كذبا علي ليس ككذب علي أحد » .

•••

(٣) باب النهي عن الريب بكل ماسع

٥- (٥) وحدثنا عبيد الله بن معاذ القبري . حدثنا أبي . حدثنا محمد بن المشي . حدثنا عبد الرحمن ابن مهدي . قال : حدثنا شعبة ، عن خبيب بن عبد الرحمن ، عن حفص بن عاصم ، عن أبي هريرة ؛ قال : قال رسول الله ﷺ « كني بالمرء كذبا أن يحدث بكل ما سمع » .

وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا علي بن حفص . حدثنا شعبة ، عن خبيب بن عبد الرحمن ، عن حفص بن عاصم ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ بمثل ذلك .

(١) (فليتبوا مقعده من النار) قال العلماء : مناه فليزل . وقيل : فليخذ منزله من النار . قال الخطابي : أصله من مائة الإبل ، وهي أعطانها . (٢) (قوله ربيعة الأسدي) كذا في النسخ التي بأيدينا . والصواب فيه سكن السين . انظر مستدركات الزيدى : ق ، و ل ب .

وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ ، عَنْ سُلَيْمَانَ النَّبِيِّ ، عَنْ أَبِي عُمَرَ النَّهْدِيِّ ؛ قَالَ . قَالَ
عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : بِحَسَبِ (١) الْمَرْءِ مِنَ الْكَذِبِ أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ .
وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَرِجٍ قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ؛ قَالَ :
قَالَ لِي مَالِكٌ : اعْلَمْ أَنَّهُ لَيْسَ يَسْلَمُ رَجُلٌ حَدَّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ . وَلَا يَكُونُ إِمَامًا أَبَدًا ، وَهُوَ يُحَدِّثُ
بِكُلِّ مَا سَمِعَ .

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ . قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ
أَبِي الْأَخْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : بِحَسَبِ الْمَرْءِ مِنَ الْكَذِبِ أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ .
وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مَهْدِيٍّ يَقُولُ : لَا يَكُونُ الرَّجُلُ إِمَامًا يُقْتَدَى
بِهِ حَتَّى يُنْكِرَ عَنْ بَعْضِ مَا سَمِعَ .

وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُقَدَّمٍ ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ ؛ قَالَ : سَأَلَنِي إِبْرَاهِيمُ
ابْنُ مُعَاوِيَةَ فَقَالَ : إِنِّي أَرَاكَ قَدْ كَلِمْتُ (٢) بَعْلِمِ الْقُرْآنِ . فَأَقْرَأَ عَلَيَّ سُورَةَ . وَفَسَّرَ حَتَّى أَنْظَرَ فِيمَا عَلِمْتُ .
قَالَ فَقَعَلْتُ . فَقَالَ لِي : احْفَظْ عَلَيَّ مَا أَقُولُ لَكَ . إِيَّاكَ وَالشَّاعَةَ فِي الْحَدِيثِ (٣) . فَإِنَّهُ قَلَّمَا هَمَلَهَا أَحَدٌ
إِلَّا ذَلَّ فِي نَفْسِهِ . وَكَذَّبَ فِي حَدِيثِهِ .

وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ
شِهَابٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ قَالَ : مَا أَنْتَ بِمُحَدِّثٍ قَوْمًا حَدِيثًا
لَا تَبْلُغُهُمْ عُقُولُهُمْ ، إِلَّا كَانَ لِبَعْضِهِمْ فِتْنَةٌ .



(١) (بحسب) معناه يكفيه ذلك من الكذب ، فإنه قد استكثر منه . (٢) (كلفت) معناه ولت به ولازمته .
قال ابن فارس وغيره من أهل اللغة : الكلف الإبلاغ بالشيء . وقال أبو التمام الرخصري : الكلف الإبلاغ بالشيء
مع شغل قلب ومشقة . (٣) (إياك والشاعَةَ في الحديث) قال أهل اللغة : الشاعَةَ الفجح . وقد شُئ الشيء أي فُجِح .
فهو أشنع وشنيع . وشئمت بالشيء ، وشئمت أي أنكرته . ومعنى كلامه أنه حذره أن يحدث بالأحاديث المنكرة التي
يشنع على صاحبها وينكر ، ويقبح حال صاحبها فيكذب أو يستتراب في روايته فتسقط منزلته ، وبذل في نفسه .

(٤) باب النهي عن الرواية عن الضعفاء والروايات في تحملها

٦ - (٦) وحدثني محمد بن عبد الله بن محمد بن زهير بن حرب . قال : حدثنا عبد الله بن يزيد . قال : حدثني سعيد بن أبي أيوب . قال : حدثني أبو هانئ ، عن أبي عثمان مسلم بن يسار ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ ؛ أنه قال « سَيَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي أَنْاسٌ يُحَدِّثُونَكُمْ مَا لَمْ تَسْمَعُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ . فَإِيَّاكُمْ وَإِيَاهُمْ » .

٧ - (٧) وحدثني حرمة بن يحيى بن عبد الله بن حرمة بن عمران الحجبي . قال : حدثنا ابن وهب . قال : حدثني أبو شريح ؛ أنه سمع شراحيل بن يزيد يقول : أخبرني مسلم بن يسار ؛ أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ « يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ دَجَالُونَ كَذَّابُونَ . يَأْتُونَكُمْ مِنَ الْأَحَادِيثِ بِمَا لَمْ تَسْمَعُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ . فَإِيَّاكُمْ وَإِيَاهُمْ . لَا يُضِلُّونَكُمْ وَلَا يَفْتِنُونَكُمْ » .

وحدثني أبو سعيد الأشج . حدثنا وكيع . حدثنا الأعمش ، عن المسيب بن رافع ، عن عامر ابن عبدة : قال : قال عبد الله : إن الشيطان ليتمثل في صورة الرجل . فيأتي القوم فيحدثهم بالحديث من الكذب . فيتفرقون . فيقول الرجل منهم : سمعت رجلاً أعرف وجهه ، ولا أدري ما سئمه ، يحدث .

وحدثني محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر ، عن ابن طاووس ، عن أبيه ، عن عبد الله ابن عمرو بن العاص^(١) ؛ قال : إن في البحر شياطين مسجونة أو ثقها سليمان . يوشك^(٢) أن تخرج فتقرأ على الناس قرآنا .

وحدثني محمد بن عباد وسعيد بن عمرو الأشعري جميعاً ، عن ابن عيينة . قال سعيد : أخبرنا سليمان عن هشام بن حجير ، عن طاووس ؛ قال : جاء هذا إلى ابن عباس (يعني بشير بن كعب) فجعل يحدثه . فقال له ابن عباس : عذ لحديث كذا وكذا . فعاد له . ثم حدثته . فقال له : عذ لحديث كذا وكذا .

(١) (العاص) أكثر ما يأتي في كتب الحديث والفقهاء بحذف الياء ، وهي لغة . والفصح الصحيح العاصي وثبات الياء .

(٢) (يوشك) معناه يقرب . ويستعمل أيضاً ما ضيا فيقال : أوشك كذا أي قرب .

فَمَادَ لَهُ . فَقَالَ لَهُ : مَا أَذْرِي ، أَعَرَفْتَ حَدِيثِي كُلَّهُ وَأَنْكَرْتَ هَذَا ؟ أَمْ أَنْكَرْتَ حَدِيثِي كُلَّهُ وَعَرَفْتَ هَذَا ؟ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ : إِنَّا كُنَّا نَحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ لَمْ يَكُنْ يَكْذِبُ عَلَيْهِ . فَلَمَّا رَكِبَ النَّاسُ الصَّعْبَ ^(١) وَالذَّلُولَ ، تَرَكَنَا الْحَدِيثَ عَنْهُ .

وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْرُوفٌ ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : إِنَّمَا كُنَّا نَحْفَظُ الْحَدِيثَ . وَالْحَدِيثُ يُحْفَظُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَأَمَّا إِذْ رَكِبْتُمْ كُلَّ صَعْبٍ وَذَلُولٍ ، فَهِيَاهُ ^(٢) .

وَحَدَّثَنِي أَبُو أَيُّوبَ سُلَيْمَانَ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ التَّمِيلَانِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ ، بِعَنِي الْمَقْدِسِيُّ . حَدَّثَنَا رِبَاعٌ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ؛ قَالَ : جَاءَ بُشَيْرُ الْمَدَوِيِّ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ . فَجَعَلَ يُحَدِّثُ وَيَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَجَعَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَا يَأْذُنُ ^(٣) لِحَدِيثِهِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ . فَقَالَ : يَا ابْنَ عَبَّاسٍ ! مَا لِي لَا أَرَاكَ تَسْمَعُ لِحَدِيثِي ؟ أَحَدُّثُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا تَسْمَعُ . فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : إِنَّا كُنَّا مَرَّةً إِذَا سَمِعْنَا رَجُلًا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . ابْتَدَرْتُهُ أَنْصَارُنَا . وَأَصْنَيْنَا إِلَيْهِ بِأَذَانِنَا . فَلَمَّا رَكِبَ النَّاسُ الصَّعْبَ وَالذَّلُولَ ، لَمْ نَأْخُذْ مِنَ النَّاسِ إِلَّا مَا نَعْرِفُ .

حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو الضَّبِّيُّ . حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ؛ قَالَ : كَتَبْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَسْأَلُهُ أَنْ يَكْتُبَ لِي كِتَابًا وَيُخَيَّرَ عَنِّي ^(٤) . فَقَالَ : وَلَدًا نَاصِحٌ . أَنَا أَخْتَارُ لَهُ الْأُمُورَ اخْتِيَارًا وَأُخَيَّرُ عَنْهُ ^(٥) . قَالَ فَمَا بَقِضَاءَ عَلَيَّ . فَجَعَلَ يَكْتُبُ مِنْهُ أَشْيَاءَ . وَيُؤَيِّرُ بِهِ الشَّيْءَ فَيَقُولُ : وَاللَّهِ مَا قَصَى بِهَذَا عَلَيَّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ ضَلًّا .

(١) (الصعب والذلول) أصل الصعاب والذلول في الإبل . فالصعب المسر الرغوب عنه ، والذلول السهل الطيب المحبوب الرغوب فيه . فاللهي سلك الناس كل مسلك ، مما يحمد ويذم . (٢) (فهيات) أى بدت استقامتكم . أوبعد أن ثق بمحدثكم . وهيات موضوعة لاستبعاد الشيء واليأس منه . (٣) (لا ياذن) أى لا يستمع ولا يصغي ، ومنه سميت الأذن . (٤) (ويخفى عني ... وأخفى عنه) قال القاضي عياض رحمه الله : ضبطنا هذين الحرفين وهما (ويخفى عني وأخفى عنه) بالحاء المهملة فهما عن جميع شيوختنا . إلا عن أبي محمد الحشني فإني قرأتهما عليه بالحاء المعجمة . قال : وكان أبو بجر يحكي لنا عن شيخه القاضي أبي الوليد الكناني أن صوابه بالمعجمة .

حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حُجَيْرٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ؛ قَالَ : أُنِيَ ابْنُ عَبَّاسٍ بِكِتَابٍ فِيهِ قَضَاءُ عَلِيٍّ رضي الله عنه . فَحَمَاهُ . إِلَّا قَدْرًا ^(١) . وَأَشَارَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ بِذِرَاعِهِ .

حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ؛ قَالَ : لَمَّا أَحَدَثُوا تِلْكَ الْأَشْيَاءَ بَعْدَ عَلِيٍّ رضي الله عنه ؛ قَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ عَلِيٍّ : قَاتَلَهُمُ اللَّهُ . أَيْ عِلْمُ أَفْسَدُوا .

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ، يَعْنِي ابْنَ عِيَّاشٍ . قَالَ : سَمِعْتُ الثَّمِينَةَ يَقُولُ : لَمْ يَكُنْ يَصْدُقُ ^(٢) عَلِيٌّ رضي الله عنه فِي الْحَدِيثِ عَنْهُ ، إِلَّا مِنْ ^(٣) أَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ .



(٥) باب بيانه أنه الإسناد من الدين . وأنه الرواية لا تكون إلا عن الثقات . وأنه مرجع الرواة بما هو فيه من جاز ، بل واجب . وأنه ليس من الغيبة المحرمة ، بل من الذم عن الشريعة المحرمة

حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّيِّعِ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ وَهَشَامٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ . وَحَدَّثَنَا فَضَيْلٌ ، عَنْ هِشَامٍ . قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُسَيْنٍ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ؛ قَالَ : إِنَّ هَذَا الْعِلْمَ دِينٌ . فَانظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ .

قال القاضي عياض رحمه الله : ويظهر لي أن رواية الجماعة هي الصواب . وأن معنى أحفى أقص . من إحقاء الشوارب وهو جزها . أي أسك عني من حديثك ولا تمسك علي . أو يكون الإحقاء الإلحاح أو الاستقصاء ، ويكون عني بمعنى علي . أي استقصى ما تحدثني . هذا كلام القاضي عياض رحمه الله .

وذكر صاحب مطالع الأنوار قول القاضي ، ثم قال : وفي هذا نظر . قال : وعندى أنه بمعنى البالغة في البر به والنصيحة له . من قوله تعالى : وكان بي حفيواً . أي أبالغ له وأستقصى في النصيحة له والاختيار فيما أتى إليه من صحيح الآثار وقال الشيخ الإمام أبو عمرو بن الصلاح : ما بالخفاء المجمة . أي يكتم عنى أشياء ولا يكتبها ، إذا كان عليه فيها مقال من الشيخ المختلفة وأهل الفتن . فإنه إذا كتبها ظهرت . وإذا ظهرت خواف فيها . وحصل فيها قال وقيل . مع أنها ليست مما يلزم بيانها لابن أبي مليكة . وإن لم فهو ممكن بالشافعية دون السكانية . قال : وقوله : ولد ناصح ، مشعر بذلك . (١) (إلا قدر) قدر منصوب غير منون . معناه معاه إلا قدر ذراع .

(٢) (يصدق) ضبط على وجهين : أحدهما بفتح الياء وإسكان الصاد وضم الدال . والثاني بضم الياء وفتح الصاد والدال الشددة . (٣) (إلا من) يجوز في من وجهان : أحدهما أنها لبيان الجنس ، والثاني أنها زائدة .

حدثنا أبو جعفر محمد بن الصباح. حدثنا إسماعيل بن زكرياء، عن حاصم الأخول، عن ابن سيرين؛ قال: لم يكونوا يسألون عن الإسناد. فلما وقعت الفتنة، قالوا: سئوالنا رجالكم. فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم. وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم.

حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي. أخبرنا عيسى، وهو ابن يونس. حدثنا الأوزاعي، عن سليمان بن موسى؛ قال: لقيت طاووساً فقلت: حدثني فلان كيت وكيت^(١). قال: إن كان صاحبك ملياً^(٢) فخذ عنه.

وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي. أخبرنا مروان، يعني ابن محمد الممشقي. حدثنا سعيد ابن عبد العزيز، عن سليمان بن موسى؛ قال قلت لطاووس: إن فلاناً حدثني بكذا وكذا. قال: إن كان صاحبك ملياً فخذ عنه.

حدثنا نصر بن علي الجهضمي. حدثنا الأضمعي، عن ابن أبي الزناد، عن أبيه؛ قال: أدرکت بالدينة مائة كاهم مأمون. ما يؤخذ عنهم الحديث. يقال: ليس من أهله.

حدثنا محمد بن أبي عمر المكي. حدثنا سفيان. ح. وحدثني أبو بكر بن خلاد الباهلي. واللفظ له. قال: سمعت سفيان بن عيينة، عن مسعر. قال: سمعت سعد بن إبراهيم يقول: لا يحدث عن رسول الله ﷺ إلا الثقات^(٣).

وحدثني محمد بن عبد الله بن قهزاذ. من أهل مرو. قال: سمعت عبدان بن عثمان يقول: سمعت عبد الله بن المبارك يقول: الإسناد من الدين. ولو لا الإسناد لقال من شاء ما شاء.

وقال محمد بن عبد الله: حدثني العباس بن أبي رزمة؛ قال: سمعت عبد الله يقول: بيننا وبين القوم القوائم^(٤). يعني الإسناد.

(١) (كِتَ وَكِتَ) هما بفتح التاء وكسرهما. لنتان نقلهما الجوهري في صحاحه عن أبي عبيدة.

(٢) (ملياً) بمعنى ثقة ضابطاً متقناً يوثق بدينه ومعرفة، يعتمد عليه كما يعتمد على المي بالمال ثقة بدينه.

(٣) (لا يحدث عن رسول الله ﷺ إلا الثقات) معناه لا يقبل إلا من الثقات.

(٤) (بيننا وبين القوم القوائم) معنى هذا الكلام: إن جاء بإسناد صحيح قبلنا حديثه، وإلا تركناه. فجعل الحديث

كالحيوان لا يقوم بنير إسناد. كما لا يقوم الحيوان بنير قوائم.

وَقَالَ مُحَمَّدٌ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَقَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ عَبْدِ الطَّالِقَانِيِّ؛ قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! الْحَدِيثُ الَّذِي جَاءَ «لَنْ مِنَ الْبِرِّ بَعْدَ الْبِرِّ، أَنْ تُصَلِّيَ لِأَبَوَيْكَ مَعَ صَلَاتِكَ، وَتَصُومَ لَهُمَا مَعَ صَوْمِكَ» قَالَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: يَا أَبَا إِسْحَقَ عَمَّنْ هَذَا؟ قَالَ قُلْتُ لَهُ: هَذَا مِنْ حَدِيثِ شِهَابِ ابْنِ خِرَاشٍ. فَقَالَ: ثِقَةٌ. عَمَّنْ؟ قَالَ قُلْتُ: عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ دِينَارٍ. قَالَ: ثِقَةٌ. عَمَّنْ؟ قَالَ قُلْتُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا إِسْحَقَ إِنَّ بَيْنَ الْحَجَّاجِ بْنِ دِينَارٍ وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ مَقَاوِرٌ^(١)، تَنْقَطِعُ فِيهَا أَعْنَاقُ الْعَطِيِّ، وَلَكِنْ لَيْسَ فِي الصَّدَقَةِ اخْتِلَافٌ^(٢)».

وَقَالَ مُحَمَّدٌ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ شَقِيقٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكِ يَقُولُ عَلَى رُؤْسِ النَّاسِ: دَعُوا حَدِيثَ عَمْرٍو بْنِ نَابِتٍ فَإِنَّهُ كَانَ يَسُبُّ السَّلَفَ.

وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ. حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ صَاحِبُ مِهْيَبَةَ. قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَيَمْحِي بْنِ سَمِيدٍ. فَقَالَ يَمْحِيُّ لِلْقَاسِمِ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ إِنَّهُ قَبِيحٌ عَلَى مِثْلِكَ، عَظِيمٌ أَنْ تُسْأَلَ عَنْ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ هَذَا الدِّينِ، فَلَا يُوجَدُ عِنْدَكَ مِنْهُ عِلْمٌ. وَلَا فِرَاجٌ. أَوْ عِلْمٌ وَلَا مَخْرَجٌ. فَقَالَ لَهُ الْقَاسِمُ: وَعَمَّ ذَاكَ؟ قَالَ: لِأَنَّكَ ابْنُ إِمَامِي هُدًى. ابْنُ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ. قَالَ يَقُولُ لَهُ الْقَاسِمُ: أَوْبِحْ مِنْ ذَلِكَ عِنْدَ مَنْ عَقَلَ عَنِ اللَّهِ، أَنْ أَقُولَ بِغَيْرِ عِلْمٍ. أَوْ أَخْذَ عَنِ غَيْرِ ثِقَةٍ. قَالَ فَسَكَتَ فَمَا أَجَابَهُ.

وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ الْحَكَمِ الْعَبْدِيُّ. قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ يَقُولُ: أَخْبَرُونِي عَنْ أَبِي عَقِيلٍ صَاحِبِ مِهْيَبَةَ أَنَّ أَبْنَاءَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ سَأَلُوهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ فِيهِ عِلْمٌ. فَقَالَ لَهُ يَمْحِيُّ بْنُ سَمِيدٍ: وَاللَّهِ إِنِّي لِأَعْظَمُ أَنْ يَكُونَ مِثْلَكَ، وَأَنْتَ ابْنُ إِمَامِي الْهُدَى. يَعْنِي عُمَرَ وَابْنَ عُمَرَ. تُسْأَلُ عَنْ أَمْرِ لَيْسَ عِنْدَكَ فِيهِ عِلْمٌ. فَقَالَ: أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ، وَاللَّهِ، عِنْدَ اللَّهِ، وَعِنْدَ مَنْ عَقَلَ عَنِ اللَّهِ، أَنْ أَقُولَ بِغَيْرِ عِلْمٍ. أَوْ أَخْبَرَ عَنِ غَيْرِ ثِقَةٍ. قَالَ وَشَهِدَهُمَا أَبُو عَقِيلٍ يَمْحِيُّ بْنُ الْمُتَوَكِّلِ حِينَ ذَلِكَ.

(١) (مقاوِر) جمع مفازة . وهي الأرض القفر البعيدة عن المارة وعن الماء ، التي يخاف الملاك فيها .

(٢) (ليس في الصدقة اختلاف) معناه أن هذا الحديث لا يحتاج به . ولكن من أراد برّ والديه فليصدق عنهما .

فإن الصدقة تصل إلى الميت وينفع بها ، بلا خلاف بين المسلمين .

وحدثنا عمرو بن علي، أبو حفص، قال: سمعتُ يحيى بن سعيد، قال: سألتُ سُفيانَ الثوريَّ وشُعْبَةَ وَمَالِكََ وَابْنَ عُيَيْنَةَ، عن الرَّجُلِ لَا يَكُونُ نَبْتًا فِي الْحَدِيثِ. فَيَأْتِيهِ الرَّجُلُ فَيَسْأَلُنِي عَنْهُ. قَالُوا: أَخْبِرْ عَنْهُ أَنَّهُ لَيْسَ بِبُتِّ.

وحدثنا عبيد الله بن سعيد، قال سمعتُ النَّضْرَ يَقُولُ: سُئِلَ ابْنُ عَوْنٍ عَنْ حَدِيثِ لِسَهْرٍ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى اسْكُفَّةِ الْبَابِ^(١). فَقَالَ: إِنَّ شَهْرًا تَزْكُوهُ. إِنَّ شَهْرًا تَزْكُوهُ^(٢). قَالَ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ: يَقُولُ: أَخَذْتَهُ أَلْسِنَةُ النَّاسِ. تَكَلَّمُوا فِيهِ.

وحدثني حجاج بن الشاعر، حدثنا شيبان، قال: قال شعبة: وقد لقيتُ شهرًا فلم أعتدَّ به. وحدثني محمد بن عبد الله بن قهزاد، من أهل مرو، قال: أخبرني علي بن حسين بن واقد، قال: قال عبد الله بن المبارك: قلتُ لسُفيانَ الثوريَّ: إنَّ عبادَ بنَ كثيرٍ من تعرفُ حاله. وإذا حدثَ جاء بأمرٍ عظيمٍ. فترى أن أقول للناس: لا تأخذوا عنه؟ قال سُفيانُ: بلى. قال عبد الله: فكنتُ، إذا كنتُ في مجلسٍ ذُكرَ فيه عبادٌ، أثنيتُ عليه في دينه، وأقول: لا تأخذوا عنه. وقال محمد: حدثنا عبد الله بن عثمان، قال، قال أبي، قال عبد الله بن المبارك: اتهمتُ إلى شعبة فقال: هذا عبادُ بنُ كثيرٍ فأخذروه.

وحدثني الفضل بن سهل، قال: سألتُ مُعَلَّى الرَّازِيَّ عن مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ، الَّذِي رَوَى عَنْهُ عِبَادٌ فَأَخْبَرَنِي عَنْ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ؛ قَالَ: كُنْتُ عَلَى بَابِهِ وَسُفْيَانُ عِنْدَهُ. فَلَمَّا خَرَجَ سَأَلْتُهُ عَنْهُ، فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ كَذَّابٌ.

وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَتَابٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَفَّانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقَطَّانِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَمْ تَرَ الصَّالِحِينَ فِي شَيْءٍ أَكْذَبَ مِنْهُمْ فِي الْحَدِيثِ.

(١) اسكفة الباب) هي العتبة السفلى التي نوطاً.

(٢) (تزكوه) معناه طمنوا فيه وتسكواوا بمرحله. فكأنه يقول: طمنوه بالترك، وهو رمح قصير.

قَالَ ابْنُ أَبِي عَتَّابٍ: فَلَقِيتُ اِبْنَ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى بْنَ سَعِيدِ الْقَطَّانِ، فَسَأَلْتُهُ عَنْهُ، فَقَالَ عَنْ أَبِيهِ: لَمْ تَرَ أَهْلَ الْخَيْرِ فِي شَيْءٍ، أَكْذَبَ مِنْهُمْ فِي الْحَدِيثِ.

قَالَ مُسْلِمٌ: يَقُولُ: يَجْرِي الْكُذِبُ عَلَى لِسَانِهِمْ وَلَا يَتَعَدُّونَ الْكُذِبَ.

حَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هُرُونَ. قَالَ: أَخْبَرَنِي خَلِيفَةُ بْنُ مُوسَى. قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. فَجَعَلَ يُبْلِي عَلِيَّ: حَدَّثَنِي مَكْحُولٌ. حَدَّثَنِي مَكْحُولٌ. فَأَخَذَهُ الْبَوْلُ^(١) فَقَامَ فَظَهَّرَتْ فِي الْكُرْسِيِّ^(٢) فَإِذَا فِيهَا حَدَّثَنِي أَبَانٌ، عَنْ أَنَسٍ، وَأَبَانَ عَنْ فُلَانٍ، فَتَرَكَتُهُ وَقُمْتُ. قَالَ: وَسَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيَّ يَقُولُ: رَأَيْتُ فِي كِتَابِ عَفَّانَ حَدِيثَ هِشَامِ أَبِي الْبِقَدَامِ، حَدِيثُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ. قَالَ هِشَامٌ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ يَحْيَى بْنُ فُلَانٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، قَالَ قُلْتُ لِعَفَّانَ: إِنَّهُمْ يَقُولُونَ: هِشَامٌ سَمِعَهُ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ. فَقَالَ: إِنَّمَا ابْتُلِيَ مِنْ قَبْلِ هَذَا الْحَدِيثِ. كَانَ يَقُولُ: حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدٍ. ثُمَّ ادَّعَى، بَعْدُ، أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ مُحَمَّدٍ.

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَهْرَآدَ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عُثْمَانَ بْنَ جَبَلَةَ يَقُولُ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْمُبَارَكِ: مَنْ هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي رَوَيْتَ عَنْهُ حَدِيثَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو «يَوْمَ الْفِطْرِ يَوْمُ الْجَوَائِزِ» قَالَ: سُلَيْمَانُ بْنُ الْحَجَّاجِ. انْظُرْ مَا وَضَعْتَ فِي يَدِكَ مِنْهُ.

قَالَ: ابْنُ قَهْرَآدَ. وَسَمِعْتُ وَهْبَ بْنَ زَمْعَةَ يَذْكُرُ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ. قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ، يَمْنَى ابْنِ الْمُبَارَكِ: رَأَيْتُ رُوحَ بْنَ غُطَيْفٍ، صَاحِبَ الدَّمِ قَدَرَ الدَّرْهَمِ^(٣)، وَجَلَسْتُ إِلَيْهِ مَجْلِسًا. فَجَعَلْتُ أَسْتَحْيِي مِنْ أَحْسَابِي أَنْ يَرَوْنِي جَالِسًا مَعَهُ. كَرَّةَ حَدِيثِهِ^(٤).

(١) (أخذ البول) فمناه ضغطه وأزعجه واحتاج إلى إخراجه.

(٢) (الكرسي) قال أبو جعفر النجاشي في كتاب «صناعة الكتاب»: الكرسي مناه الكتيبة المضموم بعضها إلى بعض. والورق الذي قد ألصق ببعضه إلى بعض. مشتق من قولهم: رسم مكرس، إذا ألصقت الریح التراب به. وقال أفضى القضاة النوردي: أصل الكرسي العلم، ومنه قيل للصحيفة يكون فيها علم مكتوب: كرسي.

(٣) (صاحب الدم قدر الدرهم) يريد وصفه وتعريفه بالحديث الذي رواه روح هذا عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة يرفعه «تعاد الصلاة من قدر الدرهم» يعني من الدم. (٤) (كره حديثه) أي كراهية له.

حدثني ابن قهزاد. قال: سمعتُ وهبًا يقولُ عن سُفيانَ، عن ابنِ المباركِ؛ قال: بَقِيَّةُ صَدُوقِ
اللِّسَانِ. وَلِكِنَّهُ يَأْخُذُ عَمَّنْ أَقْبَلَ وَأَدْبَرَ^(١).

حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُعِينَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَارِثُ الْأَعْوَرُ
الْهَمْدَانِيُّ، وَكَانَ كَذَّابًا.

حدثنا أبو عاوية، عبدُ اللهِ بنُ بَرَادٍ الْأَشْمَرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ مُفَضَّلٍ، عَنْ مُعِينَةَ؛ قَالَ:
سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَقُولُ: حَدَّثَنِي الْحَارِثُ الْأَعْوَرُ، وَهُوَ يَشْهَدُ أَنَّهُ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ.

حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُعِينَةَ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ؛ قَالَ: قَالَ عَلْقَمَةُ: قَرَأْتُ الْقُرْآنَ
فِي سِتِّينَ. فَقَالَ الْحَارِثُ: الْقُرْآنُ هَيْئٌ. الْوَحْيُ أَشَدُّ.

وحدثني حجاجُ بنُ الشَّاعِرِ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ. حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ
إِبْرَاهِيمَ؛ أَنَّ الْحَارِثَ قَالَ: تَمَلَّمْتُ الْقُرْآنَ فِي ثَلَاثِ سِنِينَ وَالْوَحْيَ فِي سِتِّينَ. أَوْ قَالَ: الْوَحْيَ فِي
ثَلَاثِ سِنِينَ. وَالْقُرْآنَ فِي سِتِّينَ.

وحدثني حجاجُ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَحْمَدُ، وَهُوَ ابْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ وَالْمُعِينَةَ، عَنْ
إِبْرَاهِيمَ؛ أَنَّ الْحَارِثَ أَتَاهُمْ.

وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ حَمْزَةَ الزَّيَّاتِ. قَالَ: سَمِعَ مَرَّةً الْهَمْدَانِيَّ
مِنَ الْحَارِثِ سَيْئًا. فَقَالَ لَهُ: أَقْعُدْ بِالْبَابِ. قَالَ، فَدَخَلَ مَرَّةً وَأَخَذَ سَيْفَهُ. قَالَ، وَأَحْسَّ الْحَارِثُ
بِالشَّرِّ، فَذَهَبَ.

وحدثني عُبيدُ اللهِ بنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ
ابْنِ عَوْنٍ؛ قَالَ: قَالَ لَنَا إِبْرَاهِيمُ: لِأَيَّاكُمْ وَالْمُعِينَةَ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبَا عَبْدِ الرَّحِيمِ. فَأَنَّهُمَا كَذَّابَانِ.

(١) (ولكنه يأخذ عن أقبل وأدبر) يعني عن الثقات والضعفاء.

حدثنا أبو كامل الجحدري . حدثنا حماد ، وهو ابن زيد . قال : حدثنا حاصم . قال : كنا نأتي أبا عبد الرحمن السلمي ونحن غلظة أيفاع . فكان يقول لنا : لا تجالسوا القصاص غير أبي الأخوص . وإنا كم وشقيفا . قال وكان شقيق هذا يرى رأى الخوارج . وليس بابي وإئيل .
حدثنا أبو غسان ، محمد بن عمرو الرازي . قال : سمعت جريرا يقول : لقيت جابر بن يزيد الجعفي . فلم أكتب عنه . كان يؤمن بالرجمة ^(١) .

حدثنا الحسن الخلواني . حدثنا يحيى بن آدم . حدثنا مسمر . قال : حدثنا جابر بن يزيد ، قبل أن يحدث ما أحدث .

وحدثني سلمة بن شبيب . حدثنا الحميدي . حدثنا سفيان . قال : كان الناس يحملون عن جابر قبل أن يظهر ما أظهر . فلما أظهر ما أظهر اتهمه الناس في حديثه . وتركه بعض الناس . فقيل له : وما أظهر ؟ قال : الإيمان بالرجمة .

وحدثنا حسن الخلواني . حدثنا أبو يحيى الجماني . حدثنا قبيصة وأخوه ؛ أنهما سمعا الجراح بن ملبج يقول : سمعت جابرا يقول : عندي سبعون ألف حديث عن أبي جعفر ، عن النبي ﷺ ، كلها . وحدثني حجاج بن الشاعر . حدثنا أحمد بن يونس . قال ، سمعت زهيراً يقول : قال جابر : أو سمعت جابراً يقول : إن عندي لخمسين ألف حديث . ما حدثت منها بشيء . قال ثم حدث يوماً بحديث فقال : هذا من الخمسين ألفاً .

وحدثني إبراهيم بن خالد الأيشكري . قال سمعت أبا الوائدي يقول : سمعت سلام بن أبي مطيع يقول : سمعت جابراً الجعفي يقول : عندي خمسون ألف حديث عن النبي ﷺ .
وحدثني سلمة بن شبيب . حدثنا الحميدي . حدثنا سفيان . قال : سمعت رجلاً سأل جابراً عن قوله

(١) (كان يؤمن بالرجمة) معنى إيمانه بالرجمة هو ما نقوله الراضة وتمتدده بزعمها الباطل أن علياً كرم الله وجهه في السحاب . فلا يخرج ، يعنى مع من يخرج من ولده حتى ينادى من السماء أن اخرجوا معه .

عَزَّ وَجَلَّ : فَلَنْ أَبْرَحَ الْأَرْضَ حَتَّى يَأْذَنَ لِي أَبِي أَوْ يَخُفِّكُمُ اللَّهُ لِي وَهُوَ خَيْرُ الْخَالِكِينَ . فَقَالَ جَابِرٌ : لَمْ يَجِبْ تَأْوِيلُ هَذِهِ . قَالَ سُفْيَانُ : وَكَذَبَ قُلْنَا لِسُفْيَانَ : وَمَا أَرَادَ بِهَذَا ؟ فَقَالَ : إِنَّ الرَّافِضَةَ تَقُولُ : إِنَّ عَلِيًّا فِي السَّحَابِ . فَلَا تَخْرُجُ مَعَ مَنْ خَرَجَ مِنْ وَدَيْهِ ، حَتَّى يُنَادِيَ مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ . يُرِيدُ عَلِيًّا أَنَّهُ يُنَادِي أَخْرُجُوا مَعَ فُلَانٍ . يَقُولُ جَابِرٌ : فَذَا تَأْوِيلُ هَذِهِ الْآيَةِ . وَكَذَبَ . كَانَتْ فِي إِخْوَةِ يُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ . وَحَدَّثَنِي الْحَمِيدِيُّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرًا يُحَدِّثُ بِنَحْوِ مِنْ ثَلَاثِينَ أَلْفَ حَدِيثٍ : مَا اسْتَحِيلَ أَنْ أَذْكَرَ مِنْهَا شَيْئًا ، وَأَنْ لِي كَذَا وَكَذَا .

قَالَ مُسْلِمٌ : وَسَمِعْتُ أَبَا عَسَّانَ ، مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرٍو الرَّازِيَّ . قَالَ : سَأَلْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ الْحَمِيدِ . فَقُلْتُ : الْحَارِثُ بْنُ حَصِيرَةَ لَقِيْتَهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ . شَيْخٌ طَوِيلٌ السُّكُوتِ . يُبْرِئُ عَلَى أَمْرِ عَظِيمٍ . وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ . قَالَ : ذَكَرَ أَيُّوبُ رَجُلًا يَوْمًا . فَقَالَ : لَمْ يَكُنْ مُسْتَقِيمَ الْأَسَانِ . وَذَكَرَ آخَرَ فَقَالَ : هُوَ زَيْدٌ فِي الرَّقْمِ . وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . قَالَ : قَالَ أَيُّوبُ : إِنَّ لِي جَارًا . ثُمَّ ذَكَرَ مِنْ فَضْلِهِ . وَلَوْ شِئْتُ لَعَرَفْتُ عَلَى تَمْرَتَيْنِ مَا رَأَيْتُ شَهَادَتَهُ جَائِزَةً .

وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . قَالَ : قَالَ مَعْمَرٌ : مَا رَأَيْتُ أَيُّوبَ اغْتَابَ أَحَدًا قَطُّ إِلَّا عَبْدَ الْكَرِيمِ . يَعْنِي أَبَا أُمَيَّةَ . فَإِنَّهُ ذَكَرَهُ فَقَالَ : رَحِمَهُ اللَّهُ . كَانَ غَيْرَ ثِقَةٍ . لَقَدْ سَأَلَنِي عَنْ حَدِيثٍ لِعِكرِمَةَ . ثُمَّ قَالَ : سَمِعْتُ عِكرِمَةَ .

وَحَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . قَالَ : قَدِمَ عَلَيْنَا أَبُو دَاوُدَ الْأَعْمَى . لَجَمَلٍ يَقُولُ : حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَرْقَمٍ . فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِإِقْتَادَةٍ . فَقَالَ : كَذَبَ . مَا سَمِعَ مِنْهُمْ ^(١) . إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ سَائِلًا . يَتَكَلَّفُ النَّاسَ ^(٢) . زَمَنَ طَاعُونَ الْجَارِفِ ^(٣) .

(١) (ما سمع منهم) يعني البراء وزيداً وغيرهما ممن زعم أنه روى عنهم . فإنه زعم أنه رأى ثمانية عشر بديراً .

(٢) (يتكفف الناس) منناه يسألهم في كفه أو بكفه . (٣) (طاعون الجارف) بمعنى بذلك لكثرة من مات فيه

من الناس . وصلى الموت جارفاً لاجترافه الناس . وصلى السيل جارفاً لاجترافه ما على وجه الأرض . والجرف العرف من =

وحدثني حسن بن علي الخلواني . قال حدثنا يزيد بن هرون . أخبرنا همام . قال : دخل أبو داود الأعمى على قتادة . فلما قام قالوا : إن هذا يزعم أنه لي ثمانية عشر بدرية . فقال قتادة : هذا كان سائلا قبل الجاريف . لا يمرض في شيء من هذا^(١) . ولا يتكلم فيه . فوالله ما حدثنا الحسن عن بدرية مشافهة . ولا حدثنا سعيد بن المسيب عن بدرية مشافهة ، إلا عن سعد بن مالك .

حدثنا عثمان بن أبي شيبة . حدثنا جرير ، عن ربة ؛ أن أبا جعفر الهاشمي المدني كان يصنع أحاديث . كلام حق^(٢) . وليست من أحاديث النبي ﷺ . وكان يروها عن النبي ﷺ .

حدثنا الحسن الخلواني . قال : حدثنا نعيم بن حماد . قال أبو إسحق إبراهيم بن محمد بن سفيان . وحدثنا محمد بن يحيى . قال حدثنا نعيم بن حماد . حدثنا أبو داود الطيالسي ، عن شعبة ، عن يونس بن عبيد ؛ قال : كان عمرو بن عبيد يكذب في الحديث .

حدثني عمرو بن علي ، أبو حفص . قال سمعت معاذ بن معاذ يقول : قلت لعوف بن أبي جميلة : إن عمرو بن عبيد حدثنا عن الحسن ؛ أن رسول الله ﷺ قال « من حمل علينا السلاح فليس منا »^(٣) قال : كذب ، والله ! عمرو . ولكنته أراد أن يحوزها إلى قوله الخبيث^(٤) .

= فوق الأرض وكسح ما عليها . وأما الطاعون فوباء معروف . وهو شر وورم مؤلم جدا يخرج مع لُهب ويسود ما حوله أو يخبض أو يحمّر حمرة بنفسجية كدرة . ويحصل معه خفقان القلب والقيء .

(١) (لا يمرض لشيء من هذا) أي لا يعتنى بالحديث . (٢) (كلام حق) ينصب كلام ، وهو بدل من أحاديث . ومناه كلام صحيح المعنى وحكمة من الحكم ولكنه كذب . فنسبه إلى النبي ﷺ وليس هو من كلامه ﷺ .

(٣) (من حمل علينا السلاح فليس منا) صحيح مروى من طرق . وقد ذكرها مسلم رحمه الله بعد هذا . ومناه عند أهل العلم أنه ليس ممن اهتدى بهدينا واتقوا بملنا وعملنا وحسن طريقتنا . كما يقول الرجل لولده ، إذا لم يرض فعله : لست ممنى . ومراد مسلم رحمه الله بإدخال هذا الحديث هنا بيان أن عوفا جرح عمرو بن عبيد وقال : كذاب . وإنما كذبه ، مع أن الحديث صحيح لكونه نسبه إلى الحسن . وكان عوف من كبار أصحاب الحسن والعارفين بأحاديثه . فقال كذب في نسبه إلى الحسن . فلم يرو الحسن هذا ، أو لم يسمه هذا من الحسن .

(٤) (أراد أن يحوزها إلى قوله الخبيث) مناه كذب بهذه الرواية ليعضد بها مذهبه الباطل الردي ، وهو الاعتزال . فلهم يزعمون أن ارتكاب الماصي يخرج صاحبه عن الإيمان ويخلده في النار . ولا يسمونه كافرا ، بل فاسقا مخلدا في النار .

وحدثنا عبيد الله بن عمر القواريري . حدثنا حماد بن زيد . قال : كان رجلاً قد لزم أيوب وسمع منه . ففقدته أيوب . فقالوا : يا أبا بكر إنه قد لزم عمرو بن عبيد . قال حماد : فبينما أنا يوماً مع أيوب وقد بكرنا إلى السوق . فاستقبله الرجل . فسلم عليه أيوب وسأله . ثم قال له أيوب : بلغني أنك لزمته ذلك الرجل . قال حماد : سمأه ، يعني عمرًا . قال : نعم . يا أبا بكر إنه يخبئنا بأشياء غرائب . قال يقول له أيوب : إنما نفرأ أو نفرق^(١) . ومن تلك الغرائب .

وحدثني حجاج بن الشاعر . حدثنا سليمان بن حرب . حدثنا ابن زبدي ، يعني حمادًا . قال قيل لأيوب : إن عمرو بن عبيد روى عن الحسن قال : لا يجهل السكران من النبيذ . فقال : كذب . أنا سمعت الحسن يقول : يجهل السكران من النبيذ .

وحدثني حجاج . حدثنا سليمان بن حرب . قال : سمعت سلام بن أبي مطيع يقول : بلغ أيوب أني آتي عمرًا . فأقبل عليّ يوماً فقال : أرايت رجلاً لا تأمنه على دينه ، كيف تأمنه على الحديث ؟ وحدثني سلمة بن شبيب . حدثنا الحميدي . حدثنا سفيان . قال : سمعت أبا موسى يقول : حدثنا عمرو بن عبيد قيل أن يحدث^(٢) .

وحدثني عبيد الله بن معاذ العبدي . حدثنا أبي . قال : كتبت إلى شعبة أسأله عن أبي شيبه قاضي واسط . فكتب إليّ : لا تكتب عنه شيئاً . ومزق كتابي .

وحدثنا الحلواني . قال : سمعت عفاً قال : حدثت حماد بن سلمة عن صالح المرئي بحديث عن ثابت . فقال : كذب . وحدثت همأما عن صالح المرئي بحديث ، فقال : كذب . وحدثنا محمود بن غيلان . حدثنا أبو داود . قال قال لي شعبة : أيت جرير بن حازم قتل له : لا يجهل لك أن تروى عن الحسن بن عماره . فإنه يكذب . قال أبو داود : قلت لشعبة : وكيف ذلك؟

(١) (نفر أو نفرق) شك من الراوي في إحداهما . معناه إنما نهرب أو نخاف من هذه الغرائب .

(٢) (يحدث) يعني قيل أن يصير معتزلاً قدرياً .

فَقَالَ: حَدَّثَنَا عَنِ الْحَكَمِ بِأَشْيَاءَ لَمْ أُجِدْ لَهَا أَصْلًا. قَالَ قُلْتُ لَهُ: بِأَيِّ شَيْءٍ؟ قَالَ قُلْتُ لِلْحَكَمِ: أَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ عَلَى قَتْلِ أَحَدٍ؟ فَقَالَ: لَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِمْ. فَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ مِقْسَمِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ؛ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَيْهِمْ وَدَفَنَهُمْ. قُلْتُ لِلْحَكَمِ: مَا تَقُولُ فِي أَوْلَادِ الزَّانَا؟ قَالَ: يُصَلَّى عَلَيْهِمْ. قُلْتُ: مِنْ حَدِيثٍ مَنْ يُرْوَى؟ قَالَ: يُرْوَى عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ. فَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْجَزَارِ عَنْ عَلِيٍّ.

وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ الْخُلَوَانِيُّ. قَالَ: سَمِعْتُ يُزِيدُ بْنُ هُرُونَ، وَدَكَرُ زِيَادُ بْنُ مَيْمُونٍ، فَقَالَ: حَلَفْتُ أَلَّا أُرْوِيَ عَنْهُ شَيْئًا. وَلَا عَنْ خَالِدِ بْنِ مَخْدُوجٍ. وَقَالَ: لَقِيتُ زِيَادَ بْنَ مَيْمُونٍ. فَسَأَلْتُهُ عَنْ حَدِيثِ خَدَّائِي بِهِ عَنْ بَكْرِ الْعَزْبِيِّ. ثُمَّ عُدْتُ إِلَيْهِ فَخَدَّائِي بِهِ عَنْ مُورِقٍ. ثُمَّ عُدْتُ إِلَيْهِ فَخَدَّائِي بِهِ عَنْ الْحَسَنِ. وَكَانَ يَنْسِبُهُمَا إِلَى الْكُذْبِ.

قَالَ الْخُلَوَانِيُّ: سَمِعْتُ عَبْدَ الصَّمَدِ، وَدَكَرْتُ عِنْدَهُ زِيَادَ بْنَ مَيْمُونٍ، فَدَسَبَهُ إِلَى الْكُذْبِ. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ. قَالَ قُلْتُ لِأَبِي دَاوُدَ الطَّيَالِسِيِّ: قَدْ أَكْثَرْتَ عَنْ عَبَادِ بْنِ مَنْصُورٍ. فَمَا لَكَ لَمْ تَسْمَعْ مِنْهُ حَدِيثَ الْعَطَّارَةِ^(١) الَّذِي رَوَى لَنَا النَّضْرُ بْنُ شُعَيْبٍ؟ قَالَ لِي: اسْكُتْ. فَأَنَا لَقِيتُ زِيَادَ بْنَ مَيْمُونٍ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ^(٢). فَسَأَلْنَاهُ فَقُلْنَا لَهُ: هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الَّتِي تَرَوِيهَا عَنْ أَنَسٍ؟ فَقَالَ: أَرَأَيْتُمْ رَجُلًا يُذْنِبُ فَيَتُوبُ أَلَيْسَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِ؟ قَالَ قُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ: مَا سَمِعْتُ مِنْ أَنَسٍ، مِنْ ذَا قَلِيلٍ وَلَا كَثِيرًا. إِنْ كَانَ لَا يَعْلَمُ النَّاسُ فَأَتَمَّا لَا تَعْلَمَانِ^(٣) أَتَى لَمْ أَلْقَ أَنَسًا.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قَبَلْنَا، بَعْدُ، أَنَّهُ يَرْوَى. فَأَتَيْنَاهُ أَنَا وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ فَقَالَ: أَتُوبُ. ثُمَّ كَانَ، بَعْدُ، يُحَدِّثُ. فَتَرَكَنَاهُ.

(١) (حديث العطار) قال القاضي عياض رحمه الله: هو حديث رواه زياد بن ميمون هذا عن أنس أن امرأة يقال لها الحولاء، عطاره كانت بالدينة. فدخلت على عائشة رضي الله عنها وذكرت خبرها مع زوجها وأن النبي ﷺ ذكر لها فضل الزوج. وهو حديث طويل غير صحيح. (٢) (وعبد الرحمن بن مهدي) مرفوع مطوف على الضمير في قوله لقيت. (٣) (فأنا لا تعلمان) هكذا وقع في الأصول. ومعناه فأنا تعلمان. فيجوز أن تكون لا زائدة. معناه أنا لا تعلمان؟ ويكون استفهام تقرير، وحذف همزة الاستفهام.

وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْجُلُوَانِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ شَبَابَةَ^(١) . قَالَ: كَانَ عَبْدُ الْقُدُّوسِ يُحَدِّثُنَا فِيَقُولُ: سُوَيْدُ ابْنِ عَقْلَةَ . قَالَ شَبَابَةُ: وَسَمِعْتُ عَبْدَ الْقُدُّوسِ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَتَّخَذَ الرَّوْحُ عَرْضًا . قَالَ فَقِيلَ لَهُ: أَيُّ شَيْءٍ هَذَا؟ قَالَ: يَمْنِي تَتَّخَذُ كُوَّةً فِي حَائِطٍ لِيَدْخُلَ عَلَيْهِ الرَّوْحُ^(٢) .

قَالَ مُسْلِمٌ: وَسَمِعْتُ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ زَيْدٍ يَقُولُ إِرْجُلِي ، بَعْدَ مَا جَلَسَ مَهْدِيُّ بْنُ هِلَالٍ بِأَيَّامٍ: مَا هَذِهِ الْعَيْنُ الْمَالِحَةُ^(٣) الَّتِي نَبَعَتْ قَبْلَكُمْ؟ قَالَ: نَعَمْ . يَا أَبَا إِسْمَاعِيلَ .

وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ الْجُلُوَانِيُّ . قَالَ: سَمِعْتُ عَفَّانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَوَانَةَ قَالَ: مَا بَلَغَنِي عَنِ الْحَسَنِ حَدِيثٌ^(٤) ، إِلَّا أَتَيْتُ بِهِ أَبَانَ بْنَ أَبِي عِيَّاشٍ ، فَقَرَأَهُ عَلَيَّ .

وَحَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَمِيدٍ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ . قَالَ: سَمِعْتُ أَنَا ، وَحَمْرَةَ الزِّيَّاتُ مِنْ أَبَانَ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ نَحْوًا مِنْ أَلْفِ حَدِيثٍ .

قَالَ عَلِيُّ: فَلَقِيتُ حَمْرَةَ فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ فِي النَّعَامِ . فَقَرَضَ عَلَيْهِ مَا سَمِعَ مِنْ أَبَانَ . فَمَا عَرَفَ مِنْهَا إِلَّا شَيْئًا يَسِيرًا . خَمْسَةَ أَوْ سِتَّةَ .

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ قَالَ لِي أَبُو إِسْحَاقَ الْفَرَارِيُّ: أَكْتُبْ عَنِ يَحْيَى مَارَوْىَ عَنِ الْمُعْرُوفِينَ . وَلَا تَكْتُبْ عَنْهُ مَارَوْىَ عَنِ غَيْرِ الْمُعْرُوفِينَ . وَلَا تَكْتُبْ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ مَارَوْىَ عَنِ الْمُعْرُوفِينَ ، وَلَا عَنْ غَيْرِهِمْ .

(١) (سمعت شباة الخ) المراد بهذا المذكور بيان تصحيف عبد القدوس وغيابته واختلال ضبطه وحصول الروم في إسناده ومثته . فأما الإسناد فإنه قال : سويد بن عقلة . وهو تصحيف ظاهر وخطأ بين . وإنما هو عقلة . وأما المتن ، فقال : الروح ، وعرضا . وهو تصحيف قبيح وخطأ صريح . وصوابه الروح ، وعرضا . ومنمناه نهى أن يتخذ الحيوان الذي فيه الروح عرضا ، أى هدفا للرمى . فيرمى إليه بالنشاب وشبهه . (٢) (الروح) أى النسيم

(٣) (العين المألحة) كناية عن ضعفه وجرحه .

(٤) (ما بلغني عن الحسن حديث) معنى هذا الكلام أنه كان يحدث عن الحسن بكل ما يسأل عنه ، وهو كاذب في ذلك .

وحدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي . قال : سمعتُ بعضَ أصحابِ عبدِ اللهِ قالَ : قالَ ابنُ المباركِ : نِعَمَ الرَّجُلُ بَيِّقَةً . لَوْلَا أَنَّهُ كَانَ يَكْنِي الْأَسَامِي وَيُسَمَّى الْكُنْيَ (١) . كَانَ دَهْرًا يُحَدِّثُنَا عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْوُحَاظِيِّ . فَتَنْظَرْنَا فَإِذَا هُوَ عَبْدُ الْقُدُوسِ .

وحدثني أحمد بن يوسف الأزدي . قال سمعتُ عبدَ الرَّزَّاقِ يَقُولُ : مَا رَأَيْتُ ابْنَ الْمُبَارَكِ يُفْصِحُ بِقَوْلِهِ : كَذَابٌ إِلَّا لِمَبْدِ الْقُدُوسِ . فَإِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ لَهُ : كَذَابٌ .

وحدثني عبد الله بن عبد الرحمن الداربي . قال : سمعتُ أبا نُعَيْمٍ . وَذَكَرَ الْمُعَلَّى بْنُ عُرْفَانَ . فَقَالَ : قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو وَإِنِّي قَالَ : خَرَجَ عَلَيْنَا ابْنُ مَسْعُودٍ بِصَفَيْنِ . فَقَالَ أَبُو نُعَيْمٍ : أَرَأَاهُ بَعَثَ بَعْدَ الْمَوْتِ ؟ (٢) .

حدثني عمرو بن عليٍّ وَحَسَنُ الْخَلَوَانِيُّ ، كِلَاهُمَا عَنْ عَفَّانِ بْنِ مُسْلِمٍ . قَالَ : كُنَّا عِنْدَ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيَّةَ . لَحَدَّثَ رَجُلٌ عَنْ رَجُلٍ . فَقُلْتُ إِنَّ هَذَا لَيْسَ بِثَبْتٍ . قَالَ فَقَالَ الرَّجُلُ : اغْتَبْتَهُ . قَالَ إِسْمَاعِيلُ : مَا اغْتَابَهُ . وَلَكِنَّهُ حَكَمَ : أَنَّهُ لَيْسَ بِثَبْتٍ .

وحدثنا أبو جعفر الداربي . حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ . قَالَ : سَأَلْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الَّذِي رَوَى عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ؟ فَقَالَ : لَيْسَ بِثِقَةٍ . وَسَأَلْتُهُ عَنْ صَالِحِ مَوْلَى التَّوَّامَةِ ؟ فَقَالَ : لَيْسَ بِثِقَةٍ . وَسَأَلْتُهُ عَنْ أَبِي الْخَوْرِِيثِ ؟ فَقَالَ : لَيْسَ بِثِقَةٍ . وَسَأَلْتُهُ عَنْ شُعْبَةَ الَّذِي رَوَى عَنْهُ ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ ؟ فَقَالَ : لَيْسَ بِثِقَةٍ . وَسَأَلْتُهُ عَنْ حَرَامِ بْنِ عُثْمَانَ ؟ فَقَالَ : لَيْسَ بِثِقَةٍ . وَسَأَلْتُ مَالِكَاً عَنْ هُوَلَاءِ الْأَحْمَسِيَّةِ ؟ فَقَالَ : لَيْسُوا بِثِقَةٍ فِي حَدِيثِهِمْ . وَسَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ آخَرَ نَسِيتُ اسْمَهُ ؟ فَقَالَ : هَلْ رَأَيْتَهُ فِي كُتُبِي ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ : لَوْ كَانَ ثِقَةً لَرَأَيْتَهُ فِي كُتُبِي .

(١) (كان يكنى الأسامي ويسمى الكنى) معناه أنه إذا روى عن إنسان معروف باسمه كناه ولم يسمه . وإذا روى

عن معروف بكنيته معناه ولم يكنه . وهذا نوع من التدليس ، وهو قبيح مذموم .

(٢) (أترأه) معناه أظننه .

وحدثني الفضل بن سهل . قال حدثني يحيى بن معين . حدثنا حجاج . حدثنا ابن أبي ذئب عن شرحبيل بن سعد ، وكان متهما .

وحدثني محمد بن عبد الله بن قهزاد . قال : سمعت أبا إسحق الطائفي يقول : سمعت ابن المبارك يقول : لو خبرت بين أن أدخل الجنة وبين أن ألقى عبد الله بن عمر ، لأخترت أن ألقاه ثم أدخل الجنة . فلما رأيته ، كانت بكرة أحب إلي منه .

وحدثني الفضل بن سهل . حدثنا وليد بن صالح . قال قال عبيد الله بن عمرو : قال زيد ، يعني ابن أبي أنيسة : لا تأخذوا عن أخي .

حدثني أحمد بن إبراهيم الدورقي . قال : حدثني عبد السلام الواسطي . قال : حدثني عبد الله بن جعفر الرقي ، عن عبيد الله بن عمرو : قال : كان يحيى بن أبي أنيسة كذابا .

حدثني أحمد بن إبراهيم . قال : حدثني سليمان بن حرب ، عن حماد بن زيد : قال : ذكر فرقد عند أيوب . فقال : إن فرقدا ليس صاحب حديث .

وحدثني عبد الرحمن بن بشر العبدي . قال : سمعت يحيى بن سعيد القطان ، ذكر عنده محمد ابن عبد الله بن عبيد بن عمير الأبي ، فضمه جدا^(١) . فقيل ليحيى : أضف من يعقوب بن عطاء؟ قال : نعم . ثم قال : ما كنت أرى أن أحدا يروى عن محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير .

حدثني بشر بن الحكم . قال : سمعت يحيى بن سعيد القطان ، ضعف حكيم بن جبير وعبد الأعلى . وضعف يحيى بن موسى بن دينار . قال : حديثه ربح . وضعف موسى بن دهقان ، وعيسى بن أبي عيسى المدني . قال : وسمعت الحسن بن عيسى يقول : قال لي ابن المبارك : إذا قدمت على جرير فاكسب عنه كله إلا حديث ثلاثة . لا تكتب حديث عبيدة بن مغيبة . والسري بن إسماعيل . ومحمد بن سالم .

(١) (جدا) هو بكسر الجيم . وهو مصدر جد يجد جدا . ومعناه تضعيفا بلينا .

قَالَ مُسْلِمٌ: وَأَشْبَاهُ مَا ذَكَرْنَا مِنْ كَلَامِ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي مُتَعْنِي رُؤَاةِ الْحَدِيثِ وَإِخْبَارِهِمْ عَنْ مَعَايِبِهِمْ كَثِيرٌ. يَطُولُ الْكِتَابُ بِذِكْرِهِ، عَلَى اسْتِقْصَائِهِ. وَفِي مَا ذَكَرْنَا كِفَايَةً. لِيَنْ تَقَهُمْ وَعَقْلَ مَذْهَبِ الْقَوْمِ. فِيمَا قَالُوا مِنْ ذَلِكَ وَيَتَّبِعُوا.

وَإِنَّمَا أَرْمُوا أَنْفُسَهُمُ الْكُشْفَ عَنْ مَعَايِبِ رُؤَاةِ الْحَدِيثِ. وَنَاقِلِي الْأَخْبَارِ. وَأَفْتُوا بِذَلِكَ حِينَ سُئِلُوا، لِمَا فِيهِ مِنْ عَظِيمِ الْخَطَرِ. إِذَا الْأَخْبَارُ فِي أَمْرِ الدِّينِ إِنَّمَا تَأْتِي بِتَحْلِيلٍ، أَوْ تَحْرِيمٍ، أَوْ أَمْرٍ، أَوْ نَهْيٍ، أَوْ تَرْغِيبٍ، أَوْ تَرْهيبٍ. فَإِذَا كَانَ الرَّأْيُ لَهَا لَيْسَ بِمَعْدِنٍ لِلصِّدْقِ وَالْأَمَانَةِ. ثُمَّ أَقْدَمَ عَلَى الرَّوَايَةِ عَنْهُ مَنْ قَدْ عَرَفَهُ وَلَمْ يُبَيِّنْ مَا فِيهِ لِغَيْرِهِ، مِمَّنْ جَهَلَ مَعْرِفَتَهُ، كَانَ أَعْمَى بِفِعْلِهِ ذَلِكَ. غَاشَا لِعَوَامِّ الْمُسْلِمِينَ. إِذْ لَا يُؤْمِنُ عَلَى بَعْضِ مَنْ سَمِعَ تِلْكَ الْأَخْبَارَ أَنْ يَسْتَعْمِلَهَا، أَوْ يَسْتَعْمِلَ بَعْضَهَا. وَلَعَلَّهَا أَوْ أَكْثَرَهَا أَكَاذِيبٌ. لَا أَصْلَ لَهَا. مَعَ أَنَّ الْأَخْبَارَ الصَّحَّاحَ مِنْ رِوَايَةِ الثَّقَاتِ. وَأَهْلِ الْقِنَاعَةِ^(١) أَكْثَرُ مِنْ أَنْ يُضْطَرَّ إِلَى تَقَلُّبٍ مِنْ لَيْسَ بِشَقِيحَةٍ. وَلَا مَفْنَعٍ^(٢)

وَلَا أَحْسِبُ كَثِيرًا مِمَّنْ يُعْرِجُ مِنَ النَّاسِ عَلَى مَا وَصَفْنَا مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ الضَّعَافِ وَالْأَسَايِدِ الْمَجْهُولَةِ، وَيَعْتَدُّ بِرِوَايَتِهَا بِمَدِّ مَعْرِفَتِهِ بِهَا فِيهَا، مِنَ التَّوَهُؤِ وَالضَّمْفِ - إِلَّا أَنَّ الَّذِي يَحْتَلُّ عَلَى رِوَايَتِهَا، وَالْإِعْتِدَادُ بِهَا، إِرَادَةُ التَّكْثُرِ بِذَلِكَ عِنْدَ الْعَوَامِّ، وَلِأَنَّ يُقَالُ: مَا أَكْثَرَ مَا جَمَعَ فُلَانٌ مِنَ الْحَدِيثِ، وَأَلْفٌ مِنَ الْمَدَدِ.

وَمَنْ ذَهَبَ فِي الْعِلْمِ هَذَا الْمَذْهَبَ. وَسَلَكَ هَذَا الطَّرِيقَ فَلَا نَصِيبَ لَهُ فِيهِ. وَكَانَ بِأَنْ يُسَمَّى جَاهِلًا، أَوْ لِيٍّ مِنْ أَنْ يُنْسَبَ إِلَى عِلْمِهِ.

وَقَدْ تَكَلَّمَ بِبَعْضِ مُتَعْنِي الْحَدِيثِ مِنْ أَهْلِ عَصْرِنَا فِي تَصْحِيحِ الْأَسَايِدِ وَتَسْقِيمِهَا بِقَوْلِهِ، لَوْ ضَرَبْنَا^(٣) عَنْ حِكَايَتِهِ وَذَكَرَ فَسَادِهِ صَفْحًا - لَكَانَ رَأْيَا مَتِينًا، وَمَذْهَبًا صَحِيحًا.

(١) (أهل القناعة) أي الذين يقنع بحديثهم لكامل حفظهم وإتقانهم وعدالتهم. (٢) (مفنع) مثل جعفر. أي يقنع به. ويستعمل بنفط واحد مطلقا. (٣) (لو ضربنا الخ) أي لو عرضنا عن ذلك إعراضا. فصفحا مصدر من غير لفظه. وفي التزئيل الجليل: أفنضرب عنكم الذكر صفحا.

إِذِ الْإِعْرَاضُ عَنِ الْقَوْلِ الْمَطْرُوحِ ، أُخْرِي لِإِمَاتِهِ وَإِحْمَالِهِ ذِكْرَ قَائِلِهِ ^(١) وَأَجْدَرُ أَنْ لَا يَكُونَ ذَلِكَ تَنْبِيهَا لِلْجُهَالِ عَلَيْهِ . غَيْرَ أَنَّا لَمَّا تَخَوَّفْنَا مِنْ شُرُورِ الْعَوَائِبِ وَاغْتِرَارِ الْجَهْلَةِ بِمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ ، وَإِسْرَاعِهِمْ إِلَى اعْتِقَادِ خَطَا الْخَطِيئِينَ ، وَالْأَقْوَالِ السَّاقِطَةِ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ ، رَأَيْنَا الْكُشْفَ عَنْ فُسَادِ قَوْلِهِ ، وَرَدَّ مَقَالَتِهِ بِقَدْرِ مَا يَلِيقُ بِهَا مِنَ الرَّدِّ - أَجْدَى ^(٢) عَلَى الْأَنَامِ ، وَأُحْمَدَ لِلْمَأَقِبَةِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ .

وَزَعَمَ الْقَائِلُ الَّذِي افْتَحْنَا الْكَلَامَ عَلَى الْحِكَايَةِ عَنْ قَوْلِهِ ، وَالْإِخْبَارِ عَنْ سُوءِ رَوِيَّتِهِ ^(٣) ، أَنَّ كُلَّ إِسْنَادٍ لِحَدِيثٍ فِيهِ فُلَانٌ عَنْ فُلَانٍ ، وَقَدْ أَحَاطَ الْعِلْمُ بِأَنَّهَا قَدْ كَانَا فِي عَصْرِ وَاحِدٍ ، وَجَائِزٌ أَنْ يَكُونَ الْحَدِيثُ الَّذِي رَوَى الرَّاوي عَمَّنْ رَوَى عَنْهُ قَدْ سَمِعَهُ مِنْهُ وَشَافَهُ بِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ لَا نَعْلَمُ لَهُ مِنْهُ سَمَاعًا وَلَمْ نَجِدْ فِي شَيْءٍ مِنَ الرَّوَايَاتِ أَنَّهُمَا التَّقْيَا قَطُّ ، أَوْ تَشَافَهَا بِحَدِيثٍ - أَنَّ الْحُجَّةَ لَا تَقُومُ عِنْدَهُ بِكُلِّ خَبَرٍ جَاءَ هَذَا الْمَجِيءُ ، حَتَّى يَكُونَ عِنْدَهُ الْعِلْمُ بِأَنَّهَا قَدْ اجْتَمَعَا مِنْ ذَهْرٍ هَا مَرَّةً فَصَاعِدًا . أَوْ تَشَافَهَا بِالْحَدِيثِ بَيْنَهُمَا . أَوْ يَرِدَ خَبَرٌ فِيهِ بَيَانُ اجْتِمَاعِهِمَا ، وَتَلَافِيهِمَا ، مَرَّةً مِنْ ذَهْرٍ هَا . فَمَا فَوْقَهَا . فَإِنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ عِلْمٌ ذَلِكَ ، وَلَمْ تَأْتِ رِوَايَةٌ صَحِيحَةٌ تُخْبِرُ أَنَّ هَذَا الرَّاويَ عَنْ صَاحِبِهِ قَدْ لَقِيَهُ مَرَّةً ، وَسَمِعَ مِنْهُ شَيْئًا - لَمْ يَكُنْ فِي قَلْبِهِ الْخَبَرُ عَمَّنْ رَوَى عَنْهُ ذَلِكَ ، وَالْأَمْرُ كَمَا وَصَفْنَا ، حُجَّةٌ . وَكَانَ الْخَبَرُ عِنْدَهُ مَوْقُوفًا . حَتَّى يَرِدَ عَلَيْهِ سَمَاعُهُ مِنْهُ لِشَيْءٍ مِنَ الْحَدِيثِ . قَلَّ أَوْ كَثُرَ . فِي رِوَايَةٍ مِثْلِ مَا وَرَدَ .



(٦) باب صحة الإصحاح بالحديث المضمون

وَهَذَا الْقَوْلُ ، بِرَحْمَتِكَ اللَّهُ ، فِي الطَّنِّ فِي الْأَسَانِيدِ ، قَوْلٌ مُخْتَرَعٌ . مُسْتَحَدَّثٌ غَيْرُ مَسْبُوقٍ صَاحِبُهُ إِلَيْهِ . وَلَا مُسَاعِدٌ لَهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَيْهِ . وَذَلِكَ أَنَّ الْقَوْلَ الشَّائِعَ الْمُتَّفَقَ عَلَيْهِ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْإِخْبَارِ وَالرَّوَايَاتِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا ، أَنَّ كُلَّ رَجُلٍ ثِقَةٍ رَوَى عَنْ مِثْلِهِ حَدِيثًا ، وَجَائِزٌ مُمَكِّنٌ لَهُ لِقَاؤُهُ ، وَالسَّمَاعُ

(١) (وإحمال ذكر قائله) أي إسقاطه . والحامل الساقط . (٢) (أجدى على الأنام) معناه أرفع للناس .

(٣) (رويته) أي فكره .

مِنْهُ ، لِكُونِهِمَا جَمِيعًا كَانَا فِي عَضْرٍ وَاحِدٍ ، وَإِنْ لَمْ يَأْتِ فِي خَبَرٍ قَطَّ أَنْهُمَا اجْتَمَعَا ، وَلَا تَشَافَهُمَا بِكَلَامٍ ؛ فَالرُّوَايَةُ ثَابِتَةٌ . وَالْحُجَّةُ بِهَا لِأَزْمَةٍ . إِلَّا أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ دَلَالَةٌ بَيِّنَةٌ ، أَنَّ هَذَا الرَّاويَ لَمْ يَلْقَ مَنْ رَوَى عَنْهُ ، أَوْ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ شَيْئًا . فَأَمَّا وَالْأَمْرُ مُبْهِمٌ عَلَى الْإِمْكَانِ الَّذِي فَسَّرْنَا ، فَالرُّوَايَةُ عَلَى السَّمَاعِ أَبَدًا ، حَتَّى تَكُونَ الدَّلَالَةُ الَّتِي بَيَّنَّا .

فَيُقَالُ لِخَبَرٍ هَذَا الْقَوْلِ الَّذِي وَصَفْنَا مَقَالَتَهُ ، أَوْ لِلذَّابِّ عَنْهُ : قَدْ أُعْطِيَ فِي جُمْلَةٍ قَوْلِكَ أَنَّ خَبَرَ الْوَاحِدِ الثَّقَةِ ، عَنِ الْوَاحِدِ الثَّقَةِ ، حُجَّةٌ يَلْزَمُ بِهِ الْعَمَلُ . ثُمَّ أَدْخَلْتَ فِيهِ الشَّرْطَ بَعْدَ ، فَقُلْتَ : حَتَّى نَعْلَمَ أَنَّ هُمَا قَدْ كَانَا النَّقِيًّا مَرَّةً فَصَاعِدًا ، أَوْ سَمِعَ مِنْهُ شَيْئًا . فَهَلْ تَجِدُ هَذَا الشَّرْطَ الَّذِي اشْتَرَطْتَهُ عَنْ أَحَدٍ يَلْزَمُ قَوْلُهُ ؟ وَإِلَّا فَهَلْ دَلِيلًا عَلَى مَا زَعَمْتَ .

فَإِنْ أَدْعَى قَوْلَ أَحَدٍ مِنْ عُلَمَاءِ السَّلَفِ بِمَا زَعَمَ مِنْ إِدْخَالِ الشَّرْطِ فِي تَثْبِيهِ الْخَبَرِ ، طَوِيلَ بِهِ . وَلَنْ يَجِدَ هُوَ وَلَا غَيْرُهُ إِلَى إِيجَادِهِ سَبِيلًا . وَإِنْ هُوَ أَدْعَى فِيمَا زَعَمَ دَلِيلًا يَحْتَجُّ بِهِ قِيلَ لَهُ : وَمَا ذَلِكَ الدَّلِيلُ ؟ فَإِنْ قَالَ : قُلْتُهُ لِأَنِّي وَجَدْتُ رُوَاةَ الْأَخْبَارِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا يَرَوِي أَحَدُهُمْ عَنِ الْآخَرِ الْحَدِيثَ وَلَمَّا يُكَايِنُهُ ، وَلَا سَمِعَ مِنْهُ شَيْئًا قَطُّ ، فَلَمَّا رَأَيْتَهُمْ اسْتَجَاوَزُوا رُوَايَةَ الْحَدِيثِ بَيْنَهُمْ هَكَذَا عَلَى الْإِزْسَالِ مِنْ غَيْرِ سَمَاعٍ ، وَالْمُرْسَلُ مِنَ الرُّوَايَاتِ فِي أَصْلِ قَوْلِنَا وَقَوْلِ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْأَخْبَارِ لَيْسَ حُجَّةً - اِخْتَجَّتْ لِيَا وَصَفْتُ مِنَ الْعِلْمَةِ ، إِلَى الْبُحْثِ عَنِ سَمَاعِ رَاوِي كُلِّ خَبَرٍ عَنْ رَاوِيهِ . فَإِذَا أَنَا هَجَمْتُ عَلَى سَمَاعِهِ مِنْهُ لِأَدْنَى شَيْءٍ ، ثَبَتَ عَنْهُ عِنْدِي بِذَلِكَ جَمِيعُ مَا يَرَوِي عَنْهُ بَعْدَ . فَإِنْ عَزَبَ عَنِّي ^(١) مَعْرِفَةُ ذَلِكَ ، أَوْ قَفْتُ ^(٢) الْخَبَرَ وَلَمْ يَكُنْ عِنْدِي مَوْضِعٌ حُجَّةً لِإِمْكَانِ الْإِزْسَالِ فِيهِ .

فَيُقَالُ لَهُ : فَإِنْ كَانَتْ الْعِلْمَةُ فِي تَضْمِينِكَ الْخَبَرَ وَتَرَكْتَ الْإِحْجَاجَ بِهِ إِمْكَانَ الْإِزْسَالِ فِيهِ ، لَزِمَكَ أَنْ لَا تُثَبِّتَ إِسْنَادًا مُؤَمَّنًا حَتَّى تَرَى فِيهِ السَّمَاعَ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ ؟

(١) (فإن عذب عنى) يقال : عذب الشيء عنى يذرب . والضم أشهر وأكثر ، ومعناه ذهب .

(٢) (أوقفت) كذا هو فى الأصول أوقفت . وهى لنة قلبية . والفصيح المشهور وقفت ، بغير الف .

وَذَلِكَ أَنَّ الْحَدِيثَ الْوَارِدَ عَلَيْنَا بِإِسْنَادِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ عَائِشَةَ، فَبَيِّنِينَ نَعْلَمُ أَنَّ هِشَامًا قَدْ سَمِعَ مِنْ أَبِيهِ، وَأَنَّ أَبَاهُ قَدْ سَمِعَ مِنْ عَائِشَةَ. كَمَا نَعْلَمُ أَنَّ عَائِشَةَ قَدْ سَمِعَتْ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ. وَقَدْ يَجُوزُ، إِذَا لَمْ يَقُلْ هِشَامٌ، فِي رِوَايَةِ يَرُويهَا عَنْ أَبِيهِ: سَمِعْتُ أَوْ أَخْبَرَنِي، أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَبِيهِ فِي تِلْكَ الرِّوَايَةِ إِنْسَانٌ آخَرُ، أَخْبَرَهُ بِهَا عَنْ أَبِيهِ، وَلَمْ يَسْمَعْهَا هُوَ مِنْ أَبِيهِ، لَمَّا أَحَبَّ أَنْ يَرُويَهَا مُرْسَلًا. وَلَا يُسْنِدُهَا إِلَى مَنْ سَمِعَهَا مِنْهُ.

وَكَمَا يُمَكِّنُ ذَلِكَ فِي هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ، فَهُوَ أَيْضًا مُمَكِّنٌ فِي أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ.

وَكَذَلِكَ كُلُّ إِسْنَادٍ لِحَدِيثٍ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ سَمَاعٍ بَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ.

وَإِنْ كَانَ قَدْ عُرِفَ فِي الْجُمْلَةِ أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ قَدْ سَمِعَ مِنْ صَاحِبِهِ سَمَاعًا كَثِيرًا، فَجَازِئٌ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ أَنْ يَنْزِلَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَةِ فَيَسْمَعَ مِنْ غَيْرِهِ عَنْهُ بَعْضَ أَحَادِيثِهِ، ثُمَّ يُرْسِلُهُ عَنْهُ أَحْيَانًا، وَلَا يُسَمِّي مَنْ سَمِعَ مِنْهُ. وَيَنْشَطُ أَحْيَانًا فَيُسَمِّي الرَّجُلَ الَّذِي حَمَلَ عَنْهُ الْحَدِيثَ وَيَتْرَكَ الْإِرْسَالَ.

وَمَا قُلْنَا مِنْ هَذَا مَوْجُودٌ فِي الْحَدِيثِ مُسْتَفِيضٌ، مِنْ فِعْلِ تَقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ، وَأَعْمَةِ أَهْلِ الْعِلْمِ.

وَسَنَدُ كُرْمِ رِوَايَاتِهِمْ عَلَى الْجِهَةِ الَّتِي ذَكَرْنَا عِدَدًا يُسْتَدَلُّ بِهَا عَلَى أَكْثَرِ مِنْهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

فِي ذَلِكَ، أَنَّ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيَّ وَابْنَ الْمُبَارَكِ وَوَكَيْمًا وَابْنَ ثُمَيْرٍ وَجَمَاعَةً غَيْرَهُمْ رَوَوْا عَنْ هِشَامِ

ابْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ قَالَتْ: كُنْتُ أَطِيبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِجِلِّهِ وَلِحُرْمِهِ (١)

بِأَطْيَبِ مَا أُجِدُّ.

فَرَوَى هَذِهِ الرِّوَايَةَ بِعَيْنِهَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ وَدَاوُدُ الْمَطَارِيُّ وَحَمِيدُ بْنُ الْأَسْوَدِ وَوَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ

وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ؛ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَانُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَرَوَى هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اعْتَكَفَ يَدْنِي إِلَى رَأْسِهِ فَأَرْجُلُهُ

وَأَنَا حَائِضٌ.

(١) (الحلة والحرمه) يقال حُرِّمَهُ . لنتان . وممناه لإحرامه .

فَرَوَاهَا بِمِثْلِهَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .
 وَرَوَى الزُّهْرِيُّ وَصَالِحُ بْنُ أَبِي حَسَّانَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُهْبَلُ
 وَهُوَ صَائِمٌ .

فَقَالَ يَمْحِي بِنُ أَبِي كَثِيرٍ فِي هَذَا الْخَبَرِ فِي الْقَبْلَةِ : أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ
 عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عُرْوَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُقْبَلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ .
 وَرَوَى ابْنُ عُيَيْنَةَ وَغَيْرُهُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : أَطْعَمَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَحُومَ الْخَيْلِ
 وَنَهَانَا عَنْ لَحُومِ الْحُمْرِ .

فَرَوَاهُ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ عَمْرِو ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .
 وَهَذَا النَّخْوِيُّ فِي الرَّوَايَاتِ كَثِيرٌ . يَكْثُرُ تَعْدَاؤُهُ . وَفِيمَا ذَكَرْنَا مِنْهَا كِفَايَةٌ لِذَوِي الْفَهْمِ .
 فَإِذَا كَانَتِ الْعِلَّةُ عِنْدَ مَنْ وَصَفْنَا قَوْلَهُ مِنْ قَبْلُ ، فِي فِسَادِ الْحَدِيثِ وَتَوَهِينِهِ ، إِذَا لَمْ يُعْلَمْ أَنَّ
 الرَّوَايَ قَدْ سَمِعَ مِمَّنْ رَوَى عَنْهُ شَيْئًا ، إِمَّا كَانَ الْإِرْسَالُ فِيهِ ، لَزِمَهُ تَرْكُ الْإِحْتِجَاجِ فِي قِيَادِ^(١) قَوْلِهِ
 بِرِوَايَةٍ مِمَّنْ يُعْلَمُ أَنَّهُ قَدْ سَمِعَ مِمَّنْ رَوَى عَنْهُ . إِلَّا فِي نَفْسِ الْخَبَرِ الَّذِي فِيهِ ذِكْرُ السَّمَاعِ . لِمَا بَيَّنَّا مِنْ قَبْلُ
 عَنِ الْأَثَمَةِ الَّذِينَ قَالُوا الْأَخْبَارَ ، أَنَّهُمْ كَانَتْ لَهُمْ تَارَاتٌ يُرْسِلُونَ فِيهَا الْحَدِيثَ إِسْرَالًا . وَلَا يَذْكُرُونَ
 مَنْ سَمِعُوهُ مِنْهُ . وَتَارَاتٌ يَنْشَطُونَ فِيهَا فَيُسْنِدُونَ الْخَبَرَ عَلَى هَيْئَةٍ مَا سَمِعُوا . فَيُخْبِرُونَ بِالتَّرْوَلِ فِيهِ
 إِنْ تَرَلُوا . وَبِالصُّعُودِ إِنْ صَعِدُوا . كَمَا شَرَحْنَا ذَلِكَ عَنْهُمْ .

وَمَا عَلِمْنَا أَحَدًا مِنْ أَثَمَةِ السَّلَفِ ، مِمَّنْ يَسْتَعْمِلُ الْأَخْبَارَ وَيَتَفَقَّدُ سِمَةَ الْأَسَانِيدِ وَسَقَمَهَا ، مِثْلَ أَيُّوبَ
 السَّخْتِيَانِيِّ وَابْنَ عَوْنٍ وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ وَشُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ وَيَمْحِيَّ بْنَ سَعِيدِ الْقَطَّانِ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مَهْدِيٍّ
 وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ ، فَتَشَوُّوا عَنْ مَوْضِعِ السَّمَاعِ فِي الْأَسَانِيدِ . كَمَا ادَّعَاهُ اللَّهُ وَصَفْنَا قَوْلَهُ
 مِنْ قَبْلُ .

(١) (قياد) أي مقتضاه .

وَإِنَّمَا كَانَ تَفَقُّدُ مَنْ تَفَقَّدَ مِنْهُمْ سَمَاعَ رُوَاةِ الْحَدِيثِ مِنْ رَوَى عَنْهُمْ - إِذَا كَانَ الرَّأْيُ مِنْ عُرْفٍ
بِالتَّدْلِيسِ فِي الْحَدِيثِ وَشُهِرَ بِهِ . حَيْثُ يُدْرِكُونَ عَنْ سَمَاعِهِ فِي رِوَايَتِهِ . وَتَفَقُّدُونَ ذَلِكَ مِنْهُ . كُنِيَ
تَفْرَاحَ عَنْهُمْ عِلَّةُ التَّدْلِيسِ .

فَمَنْ ابْتَنَى ^(١) ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ مُدَاسٍ ، عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي زَعَمَ مِنْ حِكْمَيْنَا قَوْلُهُ ، فَمَا سَمِعْنَا ذَلِكَ عَنْ أَحَدٍ
مِنْ سَمِينَا ، وَلَمْ نَسْمَعْ ، مِنْ الْأُمَّةِ .

فَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدَ الْأَنْصَارِيَّ ، وَقَدْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ ، قَدْ رَوَى عَنْ حُدَيْفَةَ وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ
الْأَنْصَارِيَّ وَعَنْ كُلِّ وَاحِدٍ ^(٢) مِنْهُمَا حَدِيثًا يُسْنِدُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . وَلَيْسَ فِي رِوَايَتِهِ عَنْهُمَا ذِكْرُ السَّمَاعِ
مِنْهُمَا . وَلَا حَفْظُنَا فِي شَيْءٍ مِنَ الرُّوَايَاتِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ شَافَهُ حُدَيْفَةَ وَأَبَا مَسْعُودٍ بِحَدِيثٍ قَطُّ .
وَلَا وَجَدْنَا ذِكْرَ رِوَايَتِهِ إِيَّاهُمَا فِي رِوَايَةٍ بَعِيْنَهَا .

وَلَمْ نَسْمَعْ عَنْ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ مَضَى ، وَلَا مِنْ أَدْرَكْنَا ، أَنَّهُ طَعَنَ فِي هَذَيْنِ الْخَبْرَيْنِ ، الَّذِينَ
رَوَاهُمَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ عَنْ حُدَيْفَةَ وَأَبِي مَسْعُودٍ ، بِضَعْفٍ فِيهِمَا . بَلْ هُمَا وَمَا أَشْبَهَهُمَا ، عِنْدَ مَنْ لَاقَيْنَا
مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ ، مِنْ صَحَّاحِ الْأَسَانِيدِ وَقَوِيَّهَا . يَرَوْنَ اسْتِعْمَالَ مَا تُقَالُ بِهَا ، وَالِاحْتِجَاجَ بِمَا آتَتْ
مِنْ سُنَنِ وَأَثَارِ .

وَهِيَ فِي زِعْمٍ مِنْ حِكْمَيْنَا قَوْلُهُ ، مِنْ قَبْلُ ، وَاهِيَةٌ ^(٣) مُهْمَلَةٌ . حَتَّى يُصِيبَ سَمَاعَ الرَّأْيِ عَمَّنْ رَوَى .
وَلَوْ ذَهَبْنَا نَعْدُدُ الْأَخْبَارَ الصَّحَّاحَ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ يَمِينِ بَرِّعْمِ هَذَا الْقَائِلِ ، وَتُخَصِّصُهَا - لَمَجَزْنَا عَنْ
تَقْصَى ذِكْرِهَا وَإِحْصَائِهَا كُلِّهَا .

(١) (فَمَا ابْتَنَى) هكذا وقع في أكثر الأصول . على ما لم يسم فاعله . وفي بعضها فَمَا ابْتَنَى . وفي بعض الأصول

الحققة فمن ابتنى . ولكل واحد وجه .

(٢) (وعن كل واحد) فكذا هو في الأصول . وعن . بالواو . والوجه حذفها . فإنها تغير المعنى .

(٣) (واهية) لو قال : ضميعة ، بدل واهية لكان أحسن . فإن هذا القائل لا يدعى أنها واهية ، شديدة الضعف ،

متناهية فيه ، كما هو معنى واهية . بل يقتصر على أنها ضميعة لا تقوم بها الإلحجة .

لَكِنَّا أَحْبَبْنَا أَنْ نَنْصِبَ مِنْهَا عَدَدًا يَكُونُ سِمَةً لِمَا سَكَنَّا عَنْهُ مِنْهَا .

وهذا أبو عُمَيَّانَ التَّهْدِيُّ وَأَبُو رَافِعِ الصَّانِعُ ، وَمَا مِنْ أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ وَصَحْبًا أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ الْبَدْرِيِّينَ هَلُمَّ جَرًّا^(١) . وَتَقْلًا عَنْهُمْ الْأَخْبَارَ حَتَّى نَزَلَ إِلَى مِثْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَابْنِ عُمَرَ وَذَوَيْهِمَا^(٢) . قَدْ أَسْنَدَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدِيثًا . وَلَمْ نَسْمَعْ فِي رِوَايَةِ بَعْثِنَا أَنَّهُمَا عَايِنَا أَيْبًا أَوْ سَمِعَا مِنْهُ شَيْئًا .

وَأَسْنَدَ أَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ . وَهُوَ مِنْ أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ . وَكَانَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلًا . وَأَبُو مَعْمَرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَخْبَرَةَ . كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَنْ أَبِي مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، خَيْرَ بَنِي . وَأَسْنَدَ عَيْبُدُ بْنُ عَمِيرٍ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدِيثًا . وَعَيْبُدُ بْنُ عَمِيرٍ وَلَدٌ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

وَأَسْنَدَ قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ ، وَقَدْ أَدْرَكَ زَمَانَ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ أَبِي مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، ثَلَاثَةَ أَخْبَارٍ .

وَأَسْنَدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى ، وَقَدْ حَفِظَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، وَصَحْبِ عَلِيَّيَا ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، حَدِيثًا .

(١) (هَلُمَّ جَرًّا) قَالَ الْقَاضِي عِيَّاشُ : لَيْسَ هَذَا مَوْضِعَ اسْتِمَالِ هَلُمَّ جَرًّا . لِأَنَّهَا إِنَّمَا تَسْتَعْمَلُ فِيمَا اتَّصَلَ إِلَى زَمَانِ النَّكْمِ بِهَا . وَإِنَّمَا أَرَادَ مَعْلَمٌ فَمَنْ بَعْدَهُ مِنَ الصَّحَابَةِ .

وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : مَعْنَى هَلُمَّ جَرًّا ؛ سَبَرُوا وَتَمَلَّوْا فِي سَبْرِهِمْ وَتَثَبَتُوا . وَهُوَ مِنَ الْجَرِّ . وَهُوَ تَرَكَ النَّعْمَ فِي سَبْرِهِمَا . فَيَسْتَعْمَلُ فِيمَا دَوَّوْمٌ عَلَيْهِ مِنَ الْأَعْمَالِ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : فَانْتَصَبَ جَرًّا عَلَى الْمَصْدَرِ ، أَيْ جَرُّوا جَرًّا . أَوْ عَلَى الْحَالِ أَوْ عَلَى التَّمْيِيزِ .

(٢) (وَذَوَيْهِمَا) فِيهِ إِضَافَةٌ ذِي إِلَى غَيْرِ الْأَجْنَاسِ . وَالْمَعْرُوفُ عِنْدَ أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ أَنَّهَا لَا تَسْتَعْمَلُ إِلَّا مِضَافَةً إِلَى الْأَجْنَاسِ . كَذِي مَالٍ . وَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ ، وَغَيْرِهِ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ ، إِضَافَةُ أَحْرَفَ مِنْهَا إِلَى الْفُرْدَاتِ . كَمَا فِي الْحَدِيثِ « وَتَصَلُّ ذَارِحَك » وَكَقَوْلِهِمْ : ذُو بَرْنٍ وَذُو نَوَاسٍ وَأَشْبَاهَهَا . قَالُوا : هَذَا كَلِمَةٌ مَقْدَرٌ فِيهِ الْإِنْفِصَالُ . فَتَقْدِرُ ذِي رَحْمَكِ الذِّي لَهُ مَعَكَ رَحْمٌ .

وَأَسْنَدَ رِبْعِيُّ بْنُ حِرَاشٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، حَدِيثَيْنِ . وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، حَدِيثًا . وَقَدْ سَمِعَ رِبْعِيُّ بْنُ عَلِيٍّ مِنْ أَبِي طَالِبٍ ، وَرَوَى عَنْهُ .

وَأَسْنَدَ نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ بْنُ مُطْعِمٍ ، عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْخَزَاعِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، حَدِيثًا .

وَأَسْنَدَ الثُّعْمَانُ بْنُ أَبِي عِيَّاشٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، ثَلَاثَةَ أَحَادِيثَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

وَأَسْنَدَ عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ ، عَنْ تَعِيمِ الدَّارِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، حَدِيثًا .

وَأَسْنَدَ سُلَيْمَانُ بْنُ يُسَارٍ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، حَدِيثًا .

وَأَسْنَدَ حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَمَيْرِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَحَادِيثَ .

فَكُلُّ هَؤُلَاءِ التَّالِعِينَ الَّذِينَ نَصَبْنَا رِوَايَتَهُمْ عَنِ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ سَمَّيْنَاهُمْ ، أَمْ يُحْفَظُ عَنْهُمْ سَمَاعٌ عَلِمْنَاهُ مِنْهُمْ فِي رِوَايَةِ بَعْضِهَا وَلَا أَنَّهُمْ لَقَوْهُمْ فِي نَفْسِ خَيْرٍ بَعِينِهِ .

وَهِيَ أَسَانِيدُ عِنْدَ ذَوِي الْمَعْرِفَةِ بِالْأَخْبَارِ وَالرِّوَايَاتِ مِنْ صِحَاحِ الْأَسَانِيدِ . لَا نَعْلَمُهُمْ وَهَنُوا مِنْهَا شَيْئًا قَطُّ . وَلَا التَّمَسُّوا فِيهَا سَمَاعَ بَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ .

إِذِ السَّمَاعُ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مُمَكِّنٌ مِنْ صَاحِبِهِ غَيْرِ مُسْتَنَكِرٍ . لِكُونِهِمْ جَمِيعًا كَانُوا فِي الْعَضْرِ الَّذِي اتَّفَقُوا فِيهِ .

وَكَانَ هَذَا الْقَوْلُ الَّذِي أَحَدْتُهُ الْقَائِلُ الَّذِي حَكَيْتَنَاهُ فِي تَوْهِينِ الْحَدِيثِ ، بِالْعَلَّةِ الَّتِي وَصَفَ أَقْلٌ مِنْ أَنْ يُعْرَجَ عَلَيْهِ وَيُنَادَرَ ذِكْرُهُ .

إِذْ كَانَ قَوْلًا مُخْتَلَفًا وَكَلَامًا خَلْفًا^(١) لَمْ يَقُلْهُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ سَلَفَ ، وَيَسْتَنْكِرُهُ مَنْ بَعْدَهُمْ خَلْفَ . فَلَا حَاجَةَ بِنَا فِي رَدِّهِ بِأَكْثَرِ مِمَّا شَرَحْنَا . إِذْ كَانَ قَدْرُ الْقَائِلِهَا وَقَائِلِهَا الْقَدْرَ الَّذِي وَصَفْنَاهُ .

وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى دَفْعِ مَا خَالَفَ مَذْهَبَ الْعُلَمَاءِ . وَعَلَيْهِ التَّكْلَانُ^(٢) .

.....

(٢) (التكلمان) أي الانكسار .

(١) (خلفا) هو الساقط الفاسد .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١ - كتاب الإيمان

(١) باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان ووجوب الإيمان بأبواب قدر الله سبحانه وتعالى .

وبيان الدليل على البرى ممن لا يؤمن بالقدر، وإعلاظ القول في مفع

قال أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري رحمه الله : بِعَوْنِ اللَّهِ نَبْتَدِي . وَإِيَّاهُ نَسْتَكْنِي . وَمَا تَوْفِيقُنَا إِلَّا بِاللَّهِ جَلَّ جَلَالُهُ .

١ - (٨) حدثني أبو خزيمة زهير بن حرب . حدثنا وكيع ، عن كهمس ، عن عبد الله بن بريدة ، عن يحيى بن يعمر . ح وحدثنا عبيد الله بن معاذ العبدي . وهذا حديثه : حدثنا أبي . حدثنا كهمس ، عن ابن بريدة ، عن يحيى بن يعمر ؛ قال : كان أول من قال في القدر^(١) بالبصرة معبد الجهني . فانطلقت أنا ومحمد بن عبد الرحمن الحميري حاجين أو معتمين . فقلنا : لو لقينا أحدا من أصحاب رسول الله ﷺ فسألناه عما يقول هؤلاء في القدر . فوافق لنا^(٢) عبد الله بن عمر بن الخطاب داحلا المسجد . فاكنتفته أنا وصاحبي^(٣) . أحدنا عن يمينه والآخر عن شماله . فظننت أن صاحبي سيكمل الكلام إلي . فقلت :

(١) (أول من قال بالقدر) معناه أول من قال بنفي القدر فابتدع وخالف المسواب الذي عليه أهل الحق . ويقال

القدر والقدر ، لثان مشهورتان .

واعلم أن مذهب أهل الحق إثبات القدر . ومعناه أن الله تبارك وتعالى قدر الأشياء في القدم ، وعلم سبحانه أنها ستقع في أوقات معلومة عنده سبحانه وتعالى وعلى صفات مخصوصة . فهي تقع على حسب ما قدرها سبحانه وتعالى .

(٢) (فوافق لنا) معناه جمل وبقا لنا . وهو من الواقعة التي هي كالالتحام . يقال أنا تلتقي بالهلال وميفاقه ،

أي حين أهل^(٤) ، لاقبه ولا بعده . وهي لفظة تدل على صدق الاجتماع والالتئام .

(٣) (فاكنتفته أنا وصاحبي) يعني صرنا في ناحيته . وكنتا الطائر : جناحه .

أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! إِنَّهُ قَدْ ظَهَرَ قَبْلَكَ نَاسٌ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ وَيَتَّقُرُونَ الْعِلْمَ^(١). وَذَكَرَ مِنْ شَأْنِهِمْ^(٢). وَأَنَّهُمْ تَزَاهَمُونَ أَنْ لَا قَدَرَ. وَأَنَّ الْأَمْرَ أَنْفٌ^(٣). قَالَ: فَإِذَا لَقِيتَ أَوْلِيكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنِّي بَرِيٌّ مِنْهُمْ، وَأَنَّهُمْ بُرَاءَةٌ مِنِّي. وَالَّذِي يَخْلِفُ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ! لَوْ أَنَّ لِأَحَدِهِمْ مِثْلَ أَحَدٍ ذَهَبًا فَأَنْفَقَهُ، مَا قَبِلَ اللَّهُ مِنْهُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ. ثُمَّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدٌ بِيَاضِ الثِّيَابِ. شَدِيدٌ سَوَادِ الشَّعْرِ. لَا يُرَى عَلَيْهِ أَمْرُ السُّقْرِ. وَلَا يُعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ. حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ. وَوَضَعَ كَفَيْهِ عَلَى نَحْدَيْهِ^(٤). وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ. وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ. وَتَصُومَ رَهْضَانَ. وَتَحُجَّ الْبَيْتَ، إِنْ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا» قَالَ: صَدَقْتَ. قَالَ فَمَجِبْنَا لَهُ^(٥). يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ. قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِيمَانِ. قَالَ: «أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ. وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ» قَالَ: صَدَقْتَ. قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِحْسَانِ. قَالَ: «أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ^(٦). فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ، فَإِنَّهُ يَرَاكَ». قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ. قَالَ: «مَا الْمَسْتُورُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ» قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ أَمَارَتِهَا^(٧).

(١) (ويَتَّقُرُونَ الْعِلْمَ) ومعناه يظنونه ويتبعونه. وقيل معناه يجمعونه.

(٢) (وَذَكَرَ مِنْ شَأْنِهِمْ) هذا الكلام من كلام بعض الرواة الذين دون يحيى بن يعمر. يعني وذَكَرَ ابن يعمر من حال هؤلاء، ووصفهم بالفتيلة في العلم والاجتهاد في تحصيله والاعتناء به.

(٣) (وَأَنَّ الْأَمْرَ أَنْفٌ) أى مستأنف، لم يسبق به قدر ولا علم من الله تعالى. وإنما يعلمه بعد وقوعه.

(٤) (وَوَضَعَ كَفَيْهِ عَلَى نَحْدَيْهِ) معناه أن الرجل الداخل وضع كفيه على نحدي نفسه. وجلس على هيئة التعلم.

(٥) (فَمَجِبْنَا لَهُ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ) سبب تعجبهم أن هذا خلاف عادة السائل الجاهل. وإنما هذا كلام خبير بالسؤال منه، ولم يكن في ذلك الوقت من يعلم هذا غير النبي ﷺ.

(٦) (الْإِحْسَانُ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ الخ) قال القاضي عياض رحمه الله: هذا الحديث قد اشتمل على شرح جميع وظائف العبادات الظاهرة والباطنة، من عقود الإيمان وأعمال الجوارح وإخلاص السرائر والتحفظ من آفات الأعمال. حتى إن علوم الشريعة كلها راجعة إليه ومتشعبة منه.

(٧) (أَمَارَتِهَا) الأمانة والأمر. أي ثبات الماء وحذفها هي العلامة.

قَالَ « أَنْ تَلِدَ الْأُمَّةُ رَبَّتَيْهَا ^(١) . وَأَنْ تَرَى الْخَفَاءَةَ الْمَرْءَةَ ، الْعَالَةَ ، رِعَاءَ الشَّاءِ ، يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ ^(٢) . قَالَ ثُمَّ انْطَلَقَ . فَلَبِثْتُ ^(٣) مِلْيًا ^(٤) . ثُمَّ قَالَ لِي « يَا مُحَمَّدُ أَتُنْذِرِي مِنَ السَّائِلِ ؟ » قُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ « فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ . أَنَا كُمْ بِمَلَكُكُمْ دِينَكُمْ » .

٢ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبُرَيْثِيُّ ، وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . قَالُوا : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ مَطَرِ الْوَرَّاقِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ ؛ قَالَ : لَمَّا تَكَلَّمْتُ مَعَهُ بِمَا تَكَلَّمْتُ بِهِ فِي شَأْنِ الْقَدَرِ ، أَنْكَرْنَا ذَلِكَ . قَالَ فَحَجَبْتُ أَنَا وَحُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِمَيْرِيُّ حِجَّةً ^(٥) . وَسَاقُوا الْحَدِيثَ . بِمَعْنَى حَدِيثِ كَهْمَسٍ وَإِسْنَادِهِ . وَفِيهِ بَعْضُ زِيَادَةٍ وَتَقْصَانِ أُخْرَفِ .

٣ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَامِرٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ . حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُيَافٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ ، وَحُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ قَالَ : لَقِينَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ . فَذَكَرْنَا الْقَدَرَ وَمَا يَقُولُونَ فِيهِ . فَأَقْصَصَ الْحَدِيثَ كَنَحْوِ حَدِيثِهِمْ . عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَفِيهِ شَيْءٌ مِنْ زِيَادَةٍ ، وَقَدْ تَقْصَصْنَا مِنْهُ شَيْئًا .

٤ - (...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ عُمَرَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ .

(١) (وَبَيْتِهَا) فِي الرِّوَايَةِ الْآخَرَى رِبْهًا ، عَلَى التَّذْكِيرِ ، وَفِي الْآخَرَى بِلَهْهَا . وَقَالَ : بِمَعْنَى السَّرَارَى . وَمَعْنَى رِبْهًا وَرِبْهَاتِهَا ، سِيدِهَا وَمَالِكُهَا وَسِيدَتِهَا وَمَالِكُهَا .

(٢) (الْعَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ) أَمَا الْعَالَةُ فَهِيَ الْقَرَاءُ . وَالْمَائِلُ الْفَقِيرُ . وَالْعِبَلَةُ الْفَقْرُ . وَعَالُ الرَّجُلِ بِمِثْلِ عِبَلَةٍ ، أَيْ ائْتَمَرَ . وَالرَّعَاءُ وَيُقَالُ فِيهِمْ : رُعَاةٌ ، وَمَعْنَاهُ أَنَّ أَهْلَ الْبَادِيَةِ وَأَشْبَاهَهُمْ مِنْ أَهْلِ الْحَاجَةِ وَالْعَاقَةِ تَبْسُطُ لَهُمُ الْبُنْيَانَ حَتَّى يَتَبَاهَوْنَ فِي الْبُنْيَانِ .

(٣) (فَلَبِثْتُ مِلْيًا) هَكَذَا ضَبَطْنَا ، مِنْ غَيْرِ تَاءٍ . وَفِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَسْوَالِ الْمُحَقَّقَةِ لَبِثْتُ ، بِزِيَادَةِ تَاءِ التَّسْكَامِ . وَكَلَامُهَا صَحِيحٌ .

(٤) (مِلْيًا) أَيْ وَقْتًا طَوِيلًا .

(٥) (حِجَّةً) هِيَ بِكسرِ الْحَاءِ وَفَتْحِهَا لَفْتَانٌ . فَالْكَسْرُ هُوَ السَّمُوعُ مِنَ الْعَرَبِ . وَالْفَتْحُ هُوَ الْقِيَاسُ .

٥ - (٩) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُمَيْرٍ، قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا بَارِزًا^(١) لِلنَّاسِ فَأَتَاهُ رَجُلٌ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: «أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتَابِهِ وَلِقَائِهِ وَرُسُلِهِ وَتُؤْمِنَ بِالْبَيْتِ الْآخِرِ» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا الْإِسْلَامُ؟ قَالَ: «الْإِسْلَامُ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا. وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ. وَتُؤَدَّى الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ. وَتَصُومَ رَمَضَانَ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا الْإِحْسَانُ؟ قَالَ: «أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ. فَإِنَّكَ إِنْ لَمْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: «مَا أَسْتَأْثِرُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ. وَلَكِنْ سَأَحَدُّثُكَ عَنْ أَشْرَاطِهَا^(٢). إِذَا وَلَدَتِ الْأُمَّةُ رَبِّهَا فَذَلِكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا. وَإِذَا كَانَتِ الْعُرَاةُ الْخَفَاءَ رُؤَسَ النَّاسِ فَذَلِكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا. وَإِذَا تَطَاوَلَ رِعَاءُ الْبَنِيَامِ^(٣) فِي الْبُنْيَانِ فَذَلِكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا. فِي خَمْسٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ» ثُمَّ تَلَا ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ. وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مِمَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَىٰ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ». [سورة لقمان، آية ٣٤]

قَالَ ثُمَّ أَذْبَرَ الرَّجُلُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «رُدُّوا عَلَيَّ الرَّجُلَ» فَأَخَذُوا لِيَرُدُّوهُ فَلَمْ يَرَوْا شَيْئًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «هَذَا جَبْرِيْلُ. جَاءَ لِيُعَلِّمَ النَّاسَ دِينَهُمْ».

٦ - (١٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ التَّمِيمِيُّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. غَيْرَ أَنَّ فِي رِوَايَتِهِ «إِذَا وَلَدَتِ الْأُمَّةُ بَعْلَهَا» يَعْنِي السَّرَارِيَّ^(٤).

(١) (بارزا) أى ظهرا. ومنه قوله تعالى: وترى الأرض بارزة [الكهف، ٤٧] وقوله: وبرزوا لله جميعا [إبراهيم، ٢١]

(٢) (أشراطها) واحدها شرط. والأشراط العلامات. وقيل مقدماتها. وقيل صفات أمورها قبل تمامها. وكله متقارن.

(٣) (البهم) الصغار من أولاد النعم، الضأن والعز جميعا. وقيل أولاد الضأن خاصة، واقتصر عليه الجوهرى فى

صحاحه. وانواحدة بهمة. وهى تقع على الذكر والمؤنث.

(٤) (السراى) هو بتشديد الياء ويجوز بتخفيفها. لغتان معروفتان. الواحدة سرية، بالتشديد لاغير. والسرية

الجارية المتخذة للوط، مأخوذة من السر وهو النكاح.

٧ - (١٠) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ عُمَارَةَ (وَهُوَ ابْنُ الْقَعْقَاعِ) ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « سَلُونِي » فَهَابُوهُ أَنْ يَسْأَلُوهُ . فَجَاءَ رَجُلٌ لِيَجْلِسَ عِنْدَ رُكْبَتَيْهِ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا الْإِسْلَامُ ؟ قَالَ « لَا تُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا . وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ . وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ . وَتَصُومُ رَمَضَانَ » قَالَ : صَدَقْتَ . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا الْإِيمَانُ ؟ قَالَ « أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ ، وَمَلَائِكَتِهِ ، وَكُتَابِهِ ، وَلِقَائِهِ ، وَرُسُلِهِ ، وَتُؤْمِنَ بِالنَّبِيِّ ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ كُلِّهِ » قَالَ : صَدَقْتَ . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا الْإِحْسَانُ ؟ قَالَ « أَنْ تَخْشَى اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ . فَلْيَنْتَهِزْ إِنْ لَا تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ » قَالَ : صَدَقْتَ . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ ؟ قَالَ « مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ . وَسَأُحَدِّثُكَ عَنْ أَشْرَاطِهَا . إِذَا رَأَيْتَ الْمَرْأَةَ تَلِدُ رَبَّهَا فَذَلِكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا . وَإِذَا رَأَيْتَ الْخُفَاءَ الْمُرَاةَ الصَّمَّ الْبِكْمَ ^(١) مُلُوكَ الْأَرْضِ فَذَلِكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا . وَإِذَا رَأَيْتَ رِعَاءَ الْبَنِيَامِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبَنِيَانِ فَذَلِكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا . فِي خَمْسٍ مِنَ النَّبِيِّ لَا يَمْلَهُنَّ إِلَّا اللَّهُ » . ثُمَّ قَرَأَ : إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مِمَّا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ . [٣١ - سورة هان ، آية ٣٤]

قَالَ ثُمَّ قَامَ الرَّجُلُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « رُدُّوهُ عَلَيَّ » فَاتَمَسَّ فَلَمْ يَمُحِّدُوهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « هَذَا جَبْرِيْلُ أَرَادَ أَنْ تَمَلُّوْا ^(٢) . إِذْ لَمْ تَسْأَلُوْا » .

(٢) باب بيانه الصلوات التي هي أمد أركان الإسلام

٨ - (١١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ جَبْرِ بْنِ جَبْرِ ، عَنْ طَرِيفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ (فِيمَا قَرَأَ عَلَيْهِ) ، عَنْ أَبِي سَهْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ طَلْحَةَ بْنَ عَمِيئَةَ يَقُولُ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى

(١) (الصم البكم) المراد بهم الجملة السفلة الرعاع . كما قال سبحانه وتعالى : صم بكم عمى . [البقرة : ١٨] أى لا لم ينتفخوا بمجوارحهم هذه فكانهم عدموها . هذا هو الصحيح في معنى الحديث .
(٢) (تملوا) ضبطناه على وجهين : تملوا ، أى تملوا . والثاني تملوا . وما صحيحان .

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ . نَازِرُ الرَّأْسِ (١) . نَسْمَعُ دَوَى صَوْتِهِ وَلَا نَفْقَهُ مَا يَقُولُ (٢) . حَتَّى دَنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَإِذَا هُوَ يُسْأَلُ عَنِ الْإِسْلَامِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ » فَقَالَ : هَلْ عَلَى غَيْرُهُمْ ؟ قَالَ « لَا . إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ . وَصِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ » فَقَالَ : هَلْ عَلَى غَيْرِهِ ؟ فَقَالَ « لَا . إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ » وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ التَّرْكَاءَ . فَقَالَ : هَلْ عَلَى غَيْرِهَا ؟ قَالَ « لَا . إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ » قَالَ ، فَأَذْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ : وَاللَّهِ ! لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا وَلَا أَنْقُصُ مِنْهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ » (٣) .

٩ - (...) حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِي سُوَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . فِي هَذَا الْحَدِيثِ . نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَفْلَحَ ، وَأَبِيهِ ، إِنْ صَدَقَ » أَوْ « دَخَلَ الْجَنَّةَ ، وَأَبِيهِ ، إِنْ صَدَقَ » .

*
*
*

(٣) باب السؤال عن أصله الإسلام

١٠ - (١٢) حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ بُكَيْرٍ النَّأَوِي . حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ أَبُو النَّضْرِ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : نُهَيْمًا أَنْ نَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ شَيْءٍ . فَكَانَ يُعْجِبُنَا أَنْ يَجِيءَ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ . الْمَاقِلِ (٤) . فَنَسْأَلُهُ وَنَحْنُ نَسْمَعُ . بِنَجَاءِ رَجُلٍ مِنْ

(١) (ناظر) هو يرفع نازر، صفة لرجل . وقيل يجوز نصبه على الحال . ومعنى نازر الرأس ، قائم شعره منتفشه .

(٢) (نسمع دوى صوته ولا نفقه ما يقول) روى نسمع ووقفه ، باننون المفتوحة فهما . وروى يُسمع ويُفقه . والأدول هو الأشهر الأكثر الأعراف . وأما دوى صوته فهو بئمه في الهواء . ومنه شدة صوت لا يفهم .

(٣) (أفلق إن صدق) قيل : هذا الفلاح راجع إلى قوله : لا أنقص خاصة . والأظهر أنه عائد إلى الجموع . بمعنى أنه إذا لم يزد ولم ينقص كان مفلحاً . لأنه أتى بما عليه . ومن أتى بما عليه فهو مفلح . وليس في هذا أنه إذا أتى بزيادة لا يكون مفلحاً . لأن هذا مما يعرف بالضرورة فإنه إذا أفلق بالواجب ، فلأن يفلق بالواجب والمندوب أولى .

(٤) (المائل) نكونه أعرف بكيفية السؤال وأدابه والمهم منه . وحسن المراجعة . فإن هذه أسباب عظم الانتفاع بالجواب . ولأن أهل البادية هم الأعراب . ويقلب فيهم الجهل والجفاء . والبادية البدو بمعنى . وهو ما عدا الحضرة العمران . والنسبة إليها بدوى . والبدواة الإقامة بالبادية . وهي بكسر الباء عند جمهور أهل اللغة .

أهلِ الْبَادِيَةِ . فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ أَتَانَا رَسُولُكَ . فَرَزَعَمُ ^(١) لَنَا أَنْكَ تَزْعُمُ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَكَ ؟ قَالَ « صَدَقَ »
 قَالَ : فَمَنْ خَلَقَ السَّمَاءَ ^(٢) ؟ قَالَ « اللَّهُ » . قَالَ : فَمَنْ خَلَقَ الْأَرْضَ ؟ قَالَ « اللَّهُ » . قَالَ : فَمَنْ نَصَبَ هَذِهِ
 الْجِبَالَ ، وَجَعَلَ فِيهَا مَا جَعَلَ . قَالَ « اللَّهُ » . قَالَ : فَبِالَّذِي خَلَقَ السَّمَاءَ وَخَلَقَ الْأَرْضَ وَنَصَبَ هَذِهِ الْجِبَالَ .
 اللَّهُ أَرْسَلَكَ ؟ قَالَ « نَعَمْ » . قَالَ : وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِنَا وَلَيْلَتِنَا . قَالَ « صَدَقَ »
 قَالَ : فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ . اللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا ؟ قَالَ « نَعَمْ » . قَالَ : وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا زَكَاةً فِي أَمْوَالِنَا .
 قَالَ « صَدَقَ » . قَالَ : فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ . اللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا ؟ قَالَ « نَعَمْ » . قَالَ : وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا
 صَوْمَ شَهْرِ رَمَضَانَ فِي سَنَتِنَا . قَالَ « صَدَقَ » . قَالَ : فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ . اللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا ؟ قَالَ « نَعَمْ » . قَالَ :
 وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا حَجَّ الْبَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا . قَالَ « صَدَقَ » . قَالَ : ثُمَّ وُلِيَ . قَالَ : وَالَّذِي
 لَمَمْتُكَ بِالْحَقِّ ! لَا أُرِيدُ عَلَيْهِنَّ وَلَا أَتَقْصُ مِنْهِنَّ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « لَئِنْ صَدَقَ لَيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ » .

١١ - (...) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا بِهِ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعْتَبِرَةِ عَنْ ثَابِتٍ ؛
 قَالَ : قَالَ أَنَسٌ : كُنَّا نَهَيِّئُ فِي الْقُرْآنِ أَنْ نَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ شَيْءٍ . وَسَأَقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ .

* *

(٤) باب بيان البرهان الذي برهض به الجنة وأنه من نعمك بما أمر به دخل الجنة

١٢ - (١٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُخَيَّرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُمَانَ . حَدَّثَنَا مُوسَى

(١) (زعم رسولك) قوله زعم وتزعم مع تصديق رسول الله ﷺ إياه ، دليل على أن زعم ليس مخصوصا بالكذب
 والقول المشكوك فيه . بل يكون أيضا في القول المحقق والصدق الذي لا شك فيه .

(٢) (فن خلق السماء الخ) هذه جملة تدل على أنواع من العلم . قال صاحب التحرير : هذا من حسن سؤال هذا
 الرجل وملاحظة سياقته وترتيبه . فإنه سأل أولا عن صانع الخلوقات من هو ؟ ثم أقم عليه به أن يصدق في كونه رسولا
 للصانع . ثم لا وقف على رسالته وعلمها أقسم عليه بحق مرسله . وهذا ترتيب يفتقر إلى عقل رصين . ثم إن هذه الأيمان جرت
 لنا تأكيد وتقرير الأمر . لا لافتقاره إليها . كما أقسم الله تعالى على أشياء كثيرة .

ابْنُ طَلْحَةَ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو أَيُّوبَ ؛ أَنَّ أَدْرَايِيًّا عَرَضَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي سَفَرٍ . فَأَخَذَ بِخِطَامِ نَاقَتِهِ أَوْ بِزِمَامِهَا^(١) . ثُمَّ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَوْ يَا مُحَمَّدُ ! أَخْبِرْنِي بِمَا يُقَرُّبُنِي مِنَ الْجَنَّةِ وَمَا يُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ . قَالَ فَكَفَّ النَّبِيُّ ﷺ . ثُمَّ نَظَرَ فِي أَصْحَابِهِ . ثُمَّ قَالَ « لَقَدْ وَفَّقَ أَوْ لَقَدْ هَدَى^(٢) » قَالَ « كَيْفَ قُلْتَ ؟ » قَالَ فَأَعَادَ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا . وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ . وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ . وَتَصِلُ الرَّحِمَ^(٣) . دَعِ النَّاقَةَ^(٤) . »

١٣ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَامِرٍ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ ؛ قَالَا : حَدَّثَنَا بَهْرٌ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ ، وَأَبُوهُ عُثْمَانُ ؛ أَنَّهُمَا سَمِعَا مُوسَى بْنَ طَلْحَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِ هَذَا الْحَدِيثِ .

١٤ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ؛ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ : دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ أَعْمَلُهُ يَدِينُنِي مِنَ الْجَنَّةِ وَيُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ . قَالَ « تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا . وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ . وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ . وَتَصِلُ ذَارِحَتِكَ^(١) . فَلَمَّا أَدْبَرَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنْ تَمَسَّكَ بِمَا أَمَرَ بِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ » . وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ « إِنْ تَمَسَّكَ بِهِ » .

(١) (فأخذ بخيط ناقةه أو بزمامها) ما بكسر الخاء والزاي . قال المروزي في الفريبيين : قال الأزهرى : الخطام هو الذى يخطم به البعير . وهو أن يؤخذ حبل من ليف أو شعر أو كتان فيجعل في أحد طرفيه حلقة يسلك فيها الطرف الآخر ، حتى يصير كالحلقة . ثم يقلد البعير ، ثم يبنى على مخطمه . فإذا ضفر من الأدم فهو جبر . فأما الذى يجعل في الأنف دقيقا فهو الزمام . هذا كلام المروزي عن الأزهرى . وقال صاحب المطالع : الزمام للإبل ما تشد به رؤوسها من حبل وسير ونحوه ، لتقاد . (٢) (لقد وفق هذا) قال أصحابنا المتكلمون : التوفيق خلق قدرة الطاعة . والحذلان خلق قدرة المعصية . (٣) (وتصل الرحم) أى تحسن إلى أقاربك ذوى رحمك بما تيسر على سبيل حالك وحالهم . من إيفاق أو سلام أو زيارة ، أو طاعتهم أو غير ذلك .

(٤) (دع الناقة) إما قاله لأنه كان ممسكا بخيطها أو زمامها لئتمكن من سؤاله بلامشقة . فلما حصل جوابه قال : دعها .

١٥ - (١٤) وحدثني أبو بكر بن إسحاق . حدثنا عفان . حدثنا وهيب . حدثنا يحيى بن سعيد ، عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة ؛ أن أعرابياً جاء إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله ! ذلني على عمل إذا عميته دخلت الجنة ، قال « تمبذ الله لا تشرك به شيئاً . وتقيم الصلاة المكتوبة . وتؤدى الزكاة المفروضة . وتصوم رمضان » قال : والذي نفسي بيده ! لا أزيد على هذا شيئاً أبداً ، ولا أقص منه . فلما ولى ، قال النبي ﷺ « من سره أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة ، فليتنظر إلى هذا » .

١٦ - (١٥) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، وأبو كريب . واللفظ لأبي كريب . قالا : حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر ؛ قال : أتى النبي ﷺ النعمان بن قوئل . فقال : يا رسول الله ! أرايت إذا صليت المكتوبة . وحرمت الحرام . وأحلت الحلال^(١) . أأدخل الجنة ؟ فقال النبي ﷺ « نعم » .

١٧ - (...) وحدثني حجاج بن الشاعر ، والناسيم بن زكرياء . قالا : حدثنا عبيد الله بن موسى ، عن شيبان ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، وأبي سفيان ، عن جابر ؛ قال : قال النعمان بن قوئل : يا رسول الله ! بمثله . وزاد فيه : ولم أزد على ذلك شيئاً .

١٨ - (...) وحدثني سلمة بن شبيب . حدثنا الحسن بن أعين . حدثنا مفضل (وهو ابن عبيد الله) عن أبي الزبير ، عن جابر ؛ أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ فقال : أرايت إذا صليت الصلوات المكتوبات وصمت رمضان . وأحلت الحلال وحرمت الحرام . ولم أزد على ذلك شيئاً . أأدخل الجنة ؟ قال « نعم » قال : والله ! لا أزيد على ذلك شيئاً .

••

(١) (وحرمت الحرام وأحلت الحلال) قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح رحمه الله تعالى : الظاهر أنه أراد به أمرين : أن يمتدحه حراماً ، وأن لا يفعله ؛ بخلاف تحليل الحلال ، فإنه يكفي فيه مجرد اعتقاده حلالاً .

(٥) باب يباه أركله الإسلام ودعاهم العظام

١٩ - (١٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ الْهَمْدَانِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ (يَمِينِي سُلَيْمَانَ بْنِ حَيَّانَ الْأَحْمَرِ) ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسَةٍ . عَلَى أَنْ يُوحَدَ اللَّهُ . وَإِقَامِ الصَّلَاةِ . وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ . وَصِيَامِ رَمَضَانَ . وَالْحُجِّ » فَقَالَ رَجُلٌ : الْحُجُّ وَصِيَامِ رَمَضَانَ ؟ قَالَ : لَا . صِيَامِ رَمَضَانَ وَالْحُجِّ . هَكَذَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

٢٠ - (...) وَحَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَثْمَانَ الْعَسْكَرِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَاءَ . حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ طَارِقٍ ؛ قَالَ : حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عُبَيْدَةَ السُّلَمِيُّ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَ « بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ . عَلَى أَنْ يُعْبَدَ اللَّهُ وَيُكْفَرَ بِمَا دُونَهُ . وَإِقَامِ الصَّلَاةِ . وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ . وَحُجِّ الْبَيْتِ . وَصَوْمِ رَمَضَانَ » .

٢١ - (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عَاصِمٌ (وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ) ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ . شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ . وَإِقَامِ الصَّلَاةِ . وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ . وَحُجِّ الْبَيْتِ . وَصَوْمِ رَمَضَانَ » .

٢٢ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ بْنَ خَالِدٍ يُحَدِّثُ طَاوُسًا ؛ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ : أَلَا تَنْزُرُونَ ؟ فَقَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ الْإِسْلَامَ بُنِيَ عَلَى خَمْسٍ . شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . وَإِقَامِ الصَّلَاةِ . وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ . وَصِيَامِ رَمَضَانَ . وَحُجِّ الْبَيْتِ » .

•••

(٦) باب الأمر بالإيمان بالله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم وشرايع الدين ،

والرعاء إليه ، والسؤال عنه ، وحفظه ، وتبليغه من لم يبلغه

٢٣ - (١٧) حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي جَرَّةَ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ .
ع وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَاللَّفْظُ لَهُ . أَخْبَرَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ ، عَنْ أَبِي جَرَّةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ :
قَدِيمٌ وَفَدَّ عَبْدُ الْقَيْسِ ^(١) عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا ، هَذَا الْحَيُّ مِنْ رَبِيعَةَ ^(٢) ، وَقَدْ
حَالَتْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كَفَّارٌ مُضِرٌّ . فَلَا نَخْلُصُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي شَهْرِ الْحَرَامِ ^(٣) . فَمَرْبَا بِأَمْرٍ نَعْمَلُ بِهِ ،
وَنَدْعُو إِلَيْهِ مِنْ وَرَاءِنَا . قَالَ « أَمْرُكُمْ بِأَرْبَعٍ . وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ . الْإِيمَانُ بِاللَّهِ (ثُمَّ فَسَّرَهَا لَهُمْ
فَقَالَ) شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ . وَإِقَامُ الصَّلَاةِ . وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ . وَأَنْ تُؤَدُّوا حُمْسَ
مَا غَنِمْتُمْ . وَأَنْهَاكُمْ عَنِ الدَّبَائِ ^(٤) . وَالْحَنْتَمِ ^(٥) . وَالنَّقِيرِ ^(٦) . وَالْمَثْمَرِ ^(٧) » زَادَ خَلْفٌ فِي رِوَايَتِهِ

(١) (قدم وفد عبد القيس) قال صاحب التحرير : الوفد الجماعة المختارة من القوم ، ليتقدموم في لقي العظماء والمصير
إليهم في المهمات . واحدم وافد .

(٢) (إنا هذا الحي) فالحي منصوب على التخصيص . قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح : الذي تختاره نسب
الحي على التخصيص . ويكون الخير في قولهم من ربيعة . وأما معنى الحي ، فقال صاحب المطالع : الحي اسم لتزل القبيلة .
ثم سميت القبيلة به ، لأن بعضهم يحيي بيمض .

(٣) (فلا نخلص إليك إلا في شهر الحرام) معنى نخلص نصل . ومعنى كلامهم إنا لا نقدر على الوصول إليك ، خوفا
من أعدائنا الكفار إلا في الشهر الحرام . فإنهم لا يتعرضون لنا ، كما كانت عادة العرب من تعظيم الأشهر الحرام وامتناعهم
من القتال فيها . وشهر الحرام المراد به جنس الأشهر الحرم . وهي أربعة أشهر كما نص عليه القرآن العزيز . وهي ذوالقعدة
وذوالحجة والمحرّم ورجب . وسمى الشهر شهرا لشهرته وظهوره .

(٤) (الدبّاء) هو القرع اليابس ، أى الوعاء منه .

(٥) (الحنتم) الواحدة حنتمة . وقد اختلف فيه . فأصح الأقوال وأقواها أنها جرار خضر . والثاني أنها الجرار
كلها . والثالث أنها جرار يؤتى بها من مصر مقيّرات الأجواف . والرابع جرار حمر أعناقها في جنوبها يجلب فيها الحجر من
مصر . والخامس أفواهاها في جنوبها يجلب فيها الحجر من الطائف . وكان ناس يتبذون فيها يضاهاون به الحجر . والسادس
جرار كانت تعمل من طين وشعر وأدم .

(٦) (النقير) جذع ينقر وسطه .

(٧) (المثمر) هو الزفت ، وهو المطلىّ بالقار وهو الزفت . وقيل : الزفت نوع من القار . والصحيح الأول . وأما
معنى النهي عن هذه الأربع فهو أنه نهى عن الابتداء فيها ، وهو أن يجعل في الماء حبات من تمر أو زبيب أو نحوها ليحلو
ويشرب . وإنما خصت هذه بالنهي لأنه يسرع إليها الإسكار فيها . فيصير حراما نجسا .

« شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » وَعَقْدَ وَاحِدَةً .

٢٤ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْتَهَى ، وَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . وَ الْفَضْلُ بْنُ مُتْقَانَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا عُذْرٌ ، عَنْ شُعْبَةَ . وَقَالَ الْآخِرَانِ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ : قَالَ : كُنْتُ أَنْزِجُمُ بَيْنَ بَدَىِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَ بَيْنَ النَّاسِ ^(١) . فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ تَسْأَلُهُ عَنْ نَبِيذِ الْجِرِّ ^(٢) . فَقَالَ : إِنَّ وَفْدَ عَبْدِ الْقَيْسِ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ الْوَفْدُ ؟ أَوْ مَنْ الْقَوْمُ ؟ » قَالُوا : رَيْبِمَةُ . قَالَ « مَرَجِبًا بِالْقَوْمِ » ^(٣) . أَوْ بِالْوَفْدِ . غَيْرَ خَزَايَا وَلَا النَّدَايِ ^(٤) . قَالَ : فَقَالُوا :

(١) (كنت أنزجم بين بدى ابن عباس وبين الناس) كذا هو في الأصول . وتقديره : بين بدى ابن عباس ، وبينه وبين الناس . غذف اللفظ بينه لدلالة الكلام عليها . ويجوز أن يكون المراد : بين ابن عباس وبين الناس . وأما معنى الترجمة فهو التمييز عن لغة بلغة . قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح رحمه الله تعالى : وعندى أنه كان يبلغ كلام ابن عباس إلى من خفى عليه من الناس . إما من زحام منع من سماعه فأصمهم . وإما باختصار منع من فهمه فأفهمهم ، أو نحو ذلك . قال : وإخلاقه لفظ الناس بشعر بهذا : قال : وليست الترجمة مخصوصة بتفسير لغة بلغة أخرى ، فقد أطلبوا على قولهم : باب كذا اسم الترجمة . لكونه يبرعما يذكره بده . هذا كلام الشيخ . والظاهر أن معناه أنه يفهمهم عنه ويفهمه عنهم .

(٢) (نبيذ الجرّ) الجر اسم جمع . الواحدة جرّة . ويجمع أيضا على جرار . وهو هذا الفخار المعروف .

(٣) (مرجبا بالقوم) منصوب على المصدر . استعملته العرب وأكثر منه . تريد به البرّ وحسن اللقاء . ومعناه صادفت رجبا وسمّة .

(٤) (غير خزايا ولا النداي) هكذا هو في الأصول . النداي بالألف واللام . وخزايا بخذفها . والرواية فيه بتعقب الزاء في غير على الحال . وأما الخزايا فجمع خزيان . كهيران وحبارى . وسكران وسكاري . والخزيان السنجي . وقيل التليل المهان . وأما النداي ، قيل إنه جمع ندمان بمعنى نادم . وهى لغة في نادم . حكاهما القزاز صاحب جامع اللغة ، والجوهري في صحاحه . وعلى هذا هو على يابه . وقيل هو جمع نادم أتباعا للخزايا . وكان الأصل نادمين . فأتبع لخزايا تحمينا للكلام .

وهذا الاتباع كثير في كلام العرب ، وهو من فصيحته . ومنه قول النبي ﷺ « ارجمن ما زورات ، غير ما جورات » . وأما معناه فالتصود أنه لم يكن منكم تأخر عن الإسلام ولا عناد . ولا أصابكم إساد ولا سب . ولا ما أشبه ذلك مما تستحبون بسبه أو تذلون أو تهانون أو تندمون .

يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ نَأَيْتِكَ مِنْ شُقَّةٍ بَعِيدَةٍ^(١) . وَإِنْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ هَذَا الْحَى مِنْ كُفَّارٍ مُضَرَ . وَإِنَّا لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَأَيْتِكَ إِلَّا فِي شَهْرِ الْحَرَامِ . فَمُرْنَا بِأَمْرِ فُصِّلَ^(٢) نُخْبِرُ بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا ، نَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ . قَالَ : فَأَمَرَهُمْ بِأَرْبَعٍ . وَنَهَاهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ . قَالَ : أَمَرَهُمْ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَحَدَهُ . وَقَالَ « هَلْ تَدْرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ ؟ » قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ « شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ . وَإِقَامُ الصَّلَاةِ . وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ . وَصَوْمُ رَمَضَانَ . وَأَنْ تُوَدُّوا مُحْسِنًا مِنَ النِّعَمِ » وَنَهَاهُمْ عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالزَّرْفَةِ . قَالَ شُعْبَةُ : وَرَبَّمَا قَالَ : النَّعِيرِ . قَالَ شُعْبَةُ : وَرَبَّمَا قَالَ : النَّعِيرِ . وَقَالَ « أَحْفَظُوهُ وَأَخْبِرُوا بِهِ مَنْ وَرَائِكُمْ » . وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ فِي رِوَايَتِهِ « مَنْ وَرَاءَكُمْ » . وَلَيْسَ فِي رِوَايَتِهِ النَّعِيرِ .

٢٥ - (.) وَحَدَّثَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ . قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي . قَالَ جَمِيحًا : حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْحَدِيثِ . نَحْوَ حَدِيثِ شُعْبَةَ . وَقَالَ « أَنهَاكُمْ عَمَّا يُنْبَذُ فِي الدُّبَاءِ وَالنَّقِيرِ وَالْحَنْتَمِ وَالزَّرْفَةِ » وَزَادَ ابْنُ مُعَاذٍ فِي حَدِيثِهِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلأَشْجِ ، أَشْجُ عَبْدِ الْقَيْسِ « إِنَّ فِيكَ خَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ : الْحِلْمُ وَالْأَنَاةُ »^(٣) .

٢٦ - (١٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَنْ لَقِيَ الْوَفْدَ الَّذِينَ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ . قَالَ سَعِيدٌ : وَذَكَرَ قَتَادَةُ أَبُو نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ فِي حَدِيثِهِ هَذَا ؛ أَنَّ أَنَسًا مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا : يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنْ نَأَيْتِكَ مِنْ رَيْبَةٍ . وَبَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كُفَّارٌ مُضَرَ . وَلَا تَقْدِرُ عَلَيْكَ إِلَّا فِي أَشْهُرِ الْحَرَمِ .

(١) (من شقة بعيدة) الشقة بضم الشين وكسرهما ، لفتان مشهورتان . أشهرهما وافصحهما الضم . وهي التي جاء بها القرآن العزيز . والشقة السفر البعيد . وسُميت شقة لأنها تشق على الإنسان . وقيل : هي المسافة . وقيل : النابة التي يخرج الإنسان إليها . فعلى القول الأول ، يكون قولهم : بعيدة ، مبالغة في بعدها .

(٢) (بأمر فصل) قال الخطابي وغيره : هو البين الواضح الذي يتفصل به المراد ولا يشك .

(٣) (الحلم والأناة) أما الحلم فهو العقل . وأما الأناة فهي الثبوت وترك المجلة .

فَمَرْنَا بِأَمْرِ نَأْمُرُ بِهِ مِنْ وَرَاءِنَا، وَنَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ، إِذَا نَحْنُ أَخَذْنَا بِهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَمْرُكُمْ بِأَرْبَعٍ. وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ. اعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا. وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ. وَآتُوا الزَّكَاةَ. وَصُومُوا رَمَضَانَ. وَأَعْطُوا الْخُمْسَ مِنَ الْعَنَائِمِ. وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ. عَنِ الدَّبَاءِ. وَالْحَنْثَمِ. وَالْمَرْقَتِ وَالنَّقِيرِ». قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! مَا لِمَا لَمْ يَنْقُرْ فِيهِ مِنَ الْمَاءِ؟ قَالَ «لِي». جِدْعٌ تَنْقُرُونَهُ. فَتَقْدِفُونَ فِيهِ مِنَ الْقُطَيْمَاءِ^(١)»
 (قَالَ سَعِيدٌ: أَوْ قَالَ «مِنَ التَّمْرِ») ثُمَّ تَصُبُّونَ فِيهِ مِنَ الْمَاءِ. حَتَّى إِذَا سَكَنَ غَلِيَانُهُ شَرِبْتُمُوهُ. حَتَّى إِنْ أَحَدَكُمْ (أَوْ إِنْ أَحَدَهُمْ) لِيَضْرِبُ ابْنَ عَمِّهِ بِالسَّيْفِ^(٢). قَالَ وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ أَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ كَذَلِكَ. قَالَ وَكُنْتُ خُبْرًا حَيَاءً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقُلْتُ: قِيمٌ نَشْرَبُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ «فِي أَسْقِيَةِ الْأَدَمِ، الَّتِي يُبَلِّغُ عَلَيْهَا أَفْوَاهَهَا»^(٣) قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ أَرْضُنَا كَثِيرَةٌ الْجُرْذَانِ^(٤). وَلَا تَبْقَى بِهَا أَسْقِيَةُ الْأَدَمِ. فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ «وَإِنْ أَكَلْتُمُ الْجُرْذَانَ. وَإِنْ أَكَلْتُمُ الْجُرْذَانَ. وَإِنْ أَكَلْتُمُ الْجُرْذَانَ» قَالَ وَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ لِأَسْحَجِ عَبْدِ الْقَيْسِ «إِنَّ فِيكَ لَخَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ. الْحِلْمُ وَالْإِنَاءَةُ».

٢٧ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ نَشَارٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي غَيْرٌ وَاحِدٌ لَقِيَ ذَلِكَ الْوَفْدَ. وَذَكَرَ أَبُو نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ وَفْدَ عَبْدِ الْقَيْسِ لَمَّا قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. بِيَثَلِ حَدِيثِ ابْنِ عُليَّةَ. غَيْرَ أَنَّ فِيهِ «وَتَذِيفُونَ»^(٥) فِيهِ مِنَ الْقُطَيْمَاءِ أَوْ التَّمْرِ وَالْمَاءِ «وَلَمْ يَقُلْ (قَالَ سَعِيدٌ أَوْ قَالَ مِنْ التَّمْرِ)».

- (١) (تقذفون فيه من القطيعاء) تقذفون: ممتناه تقفون فيه وترمون. والقطيعاء نوع من التمر صغار يقال له شهريز.
- (٢) (ليضرب ابن عمه بالسيف) ممتناه إذا شرب هذا الشراب سكر فلم يبق له عقل، وهاج به الشر، فيضرب ابن عمه الذي هو عنده من أحب أجدابه.
- (٣) (أسقية الأدم التي يبلغ على أفواهها) الأدم جمع أديم. وهو الجلد الذي تم دباغه. ومعنى يبلغ على أفواهها، يلف الخيط على أفواهها ويربط به.
- (٤) (الجرذان) جمع جرذ. كسر د وصر دان. والجرذ نوع من الفار. كذا قاله الجوهري وغيره. وقال الزبيدي في مختصر العين: هو الذكر من الفار.
- (٥) (وتذيفون) من ذاف يذيف، كباع يبيع. ومعناه تخلطون.

٢٨ - (...) **حدثني** مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارِ الْبَصْرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . م وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَاللَّفْظُ لَهُ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو قَزَعَةَ ؛ أَنَّ أَبَانَزْرَةَ أَخْبَرَهُ ، وَحَسَنًا أَخْبَرَهُمَا ؛ أَنَّ أَبَا سَمِيدٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ الْقَيْسِ لَمَّا أَتَوْا نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالُوا : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! جَعَلْنَا اللَّهُ فِدَاكَ ^(١) . مَاذَا يَصْلُحُ لَنَا مِنَ الْأَشْرِيَةِ ؟ فَقَالَ « لَا تَشْرُبُوا فِي النَّقِيرِ » قَالُوا : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! جَعَلْنَا اللَّهُ فِدَاكَ . أَوْ تَذْرِي مَا النَّقِيرُ ؟ قَالَ « نَعَمْ . الْجُدْعُ يُنْقَرُ وَسَطُهُ . وَلَا فِي الدُّبَاءِ وَلَا فِي الْحَنْتَمَةِ وَعَلَيْكُمْ بِالْمَوْكِي » ^(٢) .



(٧) باب الرعاء الى الصهادتين وشرائع الاسلام

٢٩ - (١٩) **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، جَمِيعًا عَنْ وَكَيْعٍ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ زَكْرِيَاءَ بْنِ إِسْحَاقَ . قَالَ : حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْقٍ عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : رَبَّمَا قَالَ وَكَيْعٌ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ مُعَاذًا قَالَ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قَالَ « إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ . فَادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَإِنِّي رَسُولُ اللَّهِ . فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِلدَّلِكَ . فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ . فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِلدَّلِكَ . فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تَوْخِذًا مِنْ أَغْنِيَاءِهِمْ فَتَرُدُّ فِي قُورَاهِمُ . فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِلدَّلِكَ . فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ ^(٣) . وَاتَّقِ دَعْوَةَ الظَّالِمِ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ » ^(٤) .



(١) جعلنا الله فداءك (ومعناه يقيك السكاره .

(٢) عليكيم بالموكي (معناه الذي يوكي أى يربط فوه بالوكاه ، وهو الخيط الذى يربط به .

(٣) (وكرائيم أموالهم) السكرائيم جمع كريمة . قال صاحب الطائغ : هي جامعة السكالك الممكن في حقها ، من غزارة

لبن وجمال صورة أو كثرة لحم أو صوف .

(٤) (فإنه ليس بينها وبين الله حجاب) أى أنها مسموعة لا ترد .

٣٠ - (...) **حَدَّثَنَا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ . **حَدَّثَنَا** بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ . **حَدَّثَنَا** زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ . **حَدَّثَنَا** عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . **حَدَّثَنَا** أَبُو عَلَاصِمٍ ، عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَبِيٍّ ، عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ . فَقَالَ « إِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْمًا » يَبْئِلُ حَدِيثَ وَكَيْع .

٣١ - (...) **حَدَّثَنَا** أُمَيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ الْعَيْشِيُّ . **حَدَّثَنَا** زَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ . **حَدَّثَنَا** رُوْحٌ (وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ) ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَبِيٍّ ، عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ قَالَ « إِنَّكَ تَهْدُمُ عَلَى قَوْمٍ أَهْلَ كِتَابٍ . فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ عِبَادَةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ . فَإِذَا عَرَفُوا اللَّهَ ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ . فَإِذَا فَعَلُوا ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ زَكَاةً تُؤْخَذُ مِنْ أَعْيَانِهِمْ فَرُدَّ عَلَى قُرْبَانِهِمْ . فَإِذَا أَطَاعُوا بِهَا ، فَخُذْ مِنْهُمْ وَتَوَقَّ كِرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ » .

**

(٨) باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله . وبغيبوا الصلوة ويؤنوا الرزاة ،

ويؤنوا بجميع ما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم ، وأنه من فعل ذلك عصم نفسه وماله

الأخفها ، وولدت سربرته إلى الله تعالى . وقيل من منع الرزاة أو غيرها

من حقوق الإسلام ، والهنام الإسلام بشعائر الإسلام

٣٢ - (٢٠) **حَدَّثَنَا** قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . **حَدَّثَنَا** لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ عَقِيلٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ . قَالَ : أَخْبَرَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : لَمَّا تَوَقَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاسْتَخْلَفَ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَهُ ، وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَتْ مِنَ الْعَرَبِ ، قَالَ مُهْرُبُ بْنُ الْخَطَّابِ لِأَبِي بَكْرٍ : كَيْفَ تَقَاتِلُ النَّاسَ ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . فَمَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ »

فَقَدَّ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ . وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ ، ^(١) . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَاللَّهِ لَا فَاتَيْنَ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ . فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ . وَاللَّهِ ! لَوْ مَنَعُونِي عِقَالًا ^(٢) كَانُوا يُؤَدُّونَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنَعِهِ . فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : فَوَاللَّهِ ! مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلْقِتَالِ . فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ .

٣٣ - (٢١) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى وَأَمَّ حُدُّ بْنُ عَيْسَى . قَالَ : أَحْمَدُ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ الْآخِرَانِ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « أَمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . فَمَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ . وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ » .

٣٤ - (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّبِيِّ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (ابْنِي الدَّرَاوَرْدِيِّ) ، عَنِ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا أُمِّيَةُ بْنُ إِسْطَاطَمَ ، وَاللَّفْظُ لَهُ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ بَقُوبٍ ، عَنِ أَبِيهِ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « أَمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . وَيُؤْمِنُوا بِي وَبِمَا جِئْتُ بِهِ . فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا . وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ » .

٣٥ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنِ جَابِرٍ . وَعَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ » . يَبْتَلِ حَدِيثَ ابْنِ الْمُسَيْبِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ . ح . وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ .

(١) (وحسابه على الله) معناه أى فيما يستسرون به ويخفونه ، دون ما يخفون به فى الظاهر من الأحكام الواجبة .

(٢) (عقالا) قد اختلف العلماء قديما وحديثا فيها . فذهب جماعة منهم إلى أن المراد بالعقال زكاة عام . وهو معروف فى اللغة بذلك . وذهب كثير من المحققين إلى أن المراد بالعقال الجبل الذى يعقل به البعير .

ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (بِعَنِي ابْنِ مَهْدِيٍّ) قَالَ جَمِيعًا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . فَإِذَا قَالُوا : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا . وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ » . ثُمَّ قَرَأَ : إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكَّرٌ . لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُسَيِّرٍ ^(١) . [٨٨ / الناشية / آية ٢١ ، ٢٢]

٣٦ - (٢٢) حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ ، مَالِكُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ . وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ . وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ . فَإِذَا فَعَلُوا عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا . وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ » .

٣٧ - (٢٣) وَحَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَ : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ (بِعَنِيانِ الْفَزَارِيِّ) ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ ، حَرَّمَ مَالُهُ وَدَمُهُ . وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ » .

٣٨ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ . ح وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هُرُونَ . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « مَنْ وَحَدَّ اللَّهُ » ثُمَّ ذَكَرَ بِحَيْثِهِ .

••

(١) (إنما أنت مذكور: لست عليهم بمسيطر) معناه إنما أنت واعظ. والمسيطر: السلط. وقيل: الجبار. وقيل: الرب.

(٩) باب الدليل على صحة إسلام من مضره الموت ، ما لم يسرع في النزع ، وهو الفراغ .

ونسخ جواز الاستغفار للمشركين . والدليل على أنه من مات على الشرك ،

فهر في أصحاب الجحيم . ولا ينقذه من ذلك شيء من الوسائل

٣٩ - (٢٤) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يُحْيَى التَّحِيْبِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ

عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي سَمِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ ^(١) .

جَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَوَجَدَ عِنْدَهُ أَبَا جَهْلٍ ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أُمَيَّةَ بْنِ الْمُخَيْرَةِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« يَا عَمُّ اؤْتِي : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . كَلِمَةً أَشْهَدُ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ » فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ :

يَا أَبَا طَالِبٍ ! أَلْتَرْتَعِبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ؟ فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْصِمُهَا عَلَيْهِ ، وَيُؤَمِّدُ لَهُ تِلْكَ

الْمَقَالَةَ ، حَتَّى قَالَ أَبُو طَالِبٍ آخِرَ مَا كَلَّمَهُمْ : هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ . وَأَبِي أَنْ يَقُولَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَمَا وَاللَّهِ ! لَأَسْتَفِيرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أَنْهَ عَنْكَ » فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ

وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَفِيرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أَوْلَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ

الْجَحِيمِ . [١/التوبة/١١٣] . وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَىٰ فِي أَبِي طَالِبٍ ، فَقَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ

أَخْبَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ . [٢٨/القصص/آية ٥٦]

٤٠ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ

ع وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْخَلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ) قَالَ :

حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحٍ . كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ . مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ صَالِحٍ انْتَهَىٰ عِنْدَ

قَوْلِهِ : فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ . وَلَمْ يَذْكُرِ الْآيَتَيْنِ . وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ : وَيَمُودَانِ فِي تِلْكَ الْمَقَالَةِ .

وَفِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ مَكَانَ هَذِهِ الْكَلِمَةِ . فَلَمْ يَزَلْ أَلِيَّهُ .

(١) (لا حضرت ابا طالب الوفاة) المراد قربت وفاته وحضرت دلالتها ، وذلك قبل المابنة والنزع . ولو كان في حال

المابنة والنزع لا يفهمه الإيمان .

٤١ - (٢٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَا : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ عَنْ يَزِيدَ (وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَعْمَهُ ، عِنْدَ الْمَوْتِ « قُلْ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَشْهَدُ لَكَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ » ، فَأَبَى . فَأَنْزَلَ اللَّهُ : إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ . الْآيَةُ . [٢٨/القصص/آية ٥٦]

٤٢ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ مَيْمُونٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَمِيدٍ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ الْأَشْجَعِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَعْمَهُ « قُلْ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَشْهَدُ لَكَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ » قَالَ : لَوْلَا أَنْ تُعَيِّرَنِي قُرَيْشٌ . يَقُولُونَ : إِنَّمَا حَمَلَهُ ، عَلَى ذَلِكَ ، الْجَزَعُ . لِأَفَرَزْتَ بِهَا عَيْنَكَ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ : إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ . [٢٨/القصص/آية ٥٦]

* *

(١٠) باب الدليل على أنه من مات على التوحيد دخل الجنة فطما

٤٣ - (٢٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . كِلَاهُمَا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْبَةَ عَنْ خَالِدٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ مُحْرَانَ ، عَنْ عُثْمَانَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ » .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمَقْدِسِيُّ . حَدَّثَنَا إِسْرَافِيلُ بْنُ الْمُهَاضِلِ . حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّادُ ، عَنْ الْوَلِيدِ أَبِي إِسْرَافِيلَ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ مُحْرَانَ يَقُولُ : سَمِعْتُ عُثْمَانَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : مِثْلَهُ سَوَاءً .

٤٤ - (٢٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ : حَدَّثَنَا عُثَيْبَةُ بْنُ الْأَشْجَعِيِّ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مَخُولٍ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصْرَفٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَسِيرٍ . قَالَ فَذَفَدَتْ أَرْوَادُ الْقَوْمِ . قَالَ حَتَّى هَمَّ بِنَحْرِ بَعْضِ حَمَائِلِهِمْ ^(١) . قَالَ

(١) (حائلمهم) جمع حاملة . وهي الإبل التي تحمل .

فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَوْ جَمَعْتَ مَا بَقِيَ مِنْ أَزْوَادِ الْقَوْمِ، فَدَعَوْتَ اللَّهُ عَلَيْهَا. قَالَ فَفَعَلَ. قَالَ بَجَاءِ ذُو الْبُرِّ بِيْرِهِ. وَذُو التَّمْرِ بِتَمْرِهِ. قَالَ (وَقَالَ مُجَاهِدٌ وَذُو النَّوَاةِ بِنَوَاهِ) قُلْتُ: وَمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ بِالنَّوَى؟ قَالَ: كَانُوا يَمْصُونَهُ وَيَشْرَبُونَ عَلَيْهِ الْمَاءَ. قَالَ فَدَعَا عَلَيْهَا. حَتَّى مَلَأَ الْقَوْمُ أَرْوَادَهُمْ^(١). قَالَ فَقَالَ عِنْدَ ذَلِكَ «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ. لَا يَلْقَى اللَّهُ بِهَيَا عِبْدٌ، غَيْرَ شَاكٍّ فِيهِمَا، إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ».

٤٥ - (...) حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عُمَانَ وَأَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، جَمِيعًا عَنِ أَبِي مُعَاوِيَةَ. قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَوْ عَنِ أَبِي سَعِيدٍ (شَكَّ الْأَعْمَشُ) قَالَ: لَمَّا كَانَ غَزْوَةُ تَبُوكَ، أَصَابَ النَّاسَ مَجَاعَةٌ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَوْ أَذِنْتَ لَنَا فَتَحَرْنَا نَوَاضِحَنَا^(٢) فَأَكَلْنَا وَادَهْنَا^(٣). فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «افْعَلُوا» قَالَ بَجَاءِ عُمَرُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ فَعَلْتَ قَلَّ الظُّهْرُ^(٤). وَلَكِنْ ادْعُهُمْ بِفَضْلِ أَرْوَادِهِمْ. ثُمَّ ادْعُ اللَّهُ لَهُمْ عَلَيْهَا بِالْبَرَكَاتِ. لَعَلَّ اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ فِي ذَلِكَ^(٥). فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «نَعَمْ» قَالَ فَدَعَا يَنْطِعُ^(٦) فَبَسَطَهُ. ثُمَّ دَعَا بِفَضْلِ أَرْوَادِهِمْ. قَالَ

(١) (أزودتهم) قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح: الأزودة جمع زاد. وهي لا تملأ. وإنما تملأ بها أوعيتها. قال: ووجهه عندي أن يكون المراد حتى ملأ القوم أوعية أزودتهم، فحذف المضاف، وأقيم المضاف إليه مقامه. قال القاضي عياض: ويحتمل أنهم صمغ الأوعية أزوادا باسم مافيا، كما في نظائره.

(٢) (نواضحنا) النواضح من الإبل، التي يستقي عليها. قال أبو عبيد: الذكر منها ناضح، والأنثى ناضحة.

(٣) (وادهنا) قال صاحب التحرير: قوله وادهنا ليس مقصوده ما هو المعروف من الادهان. وإنما مناهة اتخذنا

دهنا من شحومها.

(٤) (الظهر) المراد بالظهر هنا الدواب. سميت ظهرا لكونها يركب على ظهرها. أو لكونها يستظهر بها ويستمان

على السفر.

(٥) (لعلَّ الله أن يجعل في ذلك) فيه محذوف تقديره: يجعل في ذلك بركة أو خيرا، أو نحو ذلك. فحذف المفعول

به لأنه فضلة. وأصل البركة كثرة الخير وثبوته.

(٦) (ينطع) هو بساط متخذ من أديم. وكانت الأنطاع تبسط بين أيدي الملوك والأمراء حين أرادوا نزل أحد

صبرا ليصان المجلس من الدم.

جَعَلَ الرَّجُلُ يُحْيِي بِكُفِّ ذَرَقٍ . قَالَ وَيَحْيِي الْآخَرُ بِكُفِّ نَخْرٍ . قَالَ وَيَحْيِي الْآخَرُ بِكِسْرَةِ . حَتَّى اجْتَمَعَ عَلَى النَّطْعِ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ يَسِيرٌ . قَالَ فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِ بِالْبَرَكَاتِ . ثُمَّ قَالَ « خُذُوا فِي أَوْعِيَّتِكُمْ » قَالَ فَأَخَذُوا فِي أَوْعِيَّتِهِمْ . حَتَّى مَا تَرَ كُوا فِي الْمَسْكَرِ وَعَاهِ إِلَّا مَلَأُوهُ . قَالَ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا . وَفَضِلَتْ فَضْلَةٌ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ . لَا يَلْقَى اللَّهُ بِهَمَّا عَبْدٌ ، غَيْرَ شَاكٍّ ، فَيُخَجَبَ عَنِ الْجَنَّةِ » .

٤٦ - (٢٨) حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُسَيْدٍ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ (يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ) عَنِ ابْنِ جَابِرٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي عُمَيْرُ بْنُ هَانِيٍّ . قَالَ : حَدَّثَنِي جُنَادَةُ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ . حَدَّثَنَا عَبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ قَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَابْنُ أُمَّتِهِ وَكَذَلِمَتُهُ أُنْفَاها إِلَى مَرِيَمَ وَرُوحَ مِنْهُ ، وَأَنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ ، وَأَنَّ النَّارَ حَقٌّ ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ شَاءَ » .

(...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ . حَدَّثَنَا مُبَشَّرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنِ عُمَيْرِ بْنِ هَانِيٍّ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ عِنْدِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنْ هَمَلٍ » وَلَمْ يَذْكُرْ « مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ شَاءَ » .

٤٧ - (٢٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يُحْيَى بْنِ حَبَّانَ ، عَنِ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ ، عَنِ الصُّنَابِيِّ ، عَنِ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ؛ أَنَّهُ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي الْمَوْتِ ، فَكَلِمَتُ . فَقَالَ : مَهْلًا^(١) . لِمَ تَبْكِي؟ فَوَاللَّهِ لَئِنِ اسْتَشْهَدْتُ لِأَشْهَدَنَّكَ لَكَ . وَلَئِنِ شَفَعْتُ لِأَشْفَعَنَّ لَكَ .

(١) (مهلا) معناه أنظرني . قال الجوهري : يقال مهلا يارجل ، بالسكون . وكذلك للثنين والجمع والمؤنث . وهي موحدة بمعنى أمهل . فإذا قيل لك : مهلا . قلت : لا مهل والله . ولا تقل : لا مهلا . وتقول : مامل ، والله ، بمنية عنك شيئا .

وَلَئِنْ اسْتَطَعْتُ لَأَنْفَعَنَّكَ . ثُمَّ قَالَ : وَاللَّهِ ! مَا مِنْ حَدِيثٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَكُمْ فِيهِ خَيْرٌ إِلَّا أَحَدْتُكُمْ بِهِ . إِلَّا حَدِيثًا وَاحِدًا . وَسَوْفَ أَحَدْتُكُمْ بِهِ الْيَوْمَ ، وَقَدْ أَحْبَطَ بِنَفْسِي ^(١) . سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ . حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ » .

٤٨ - (٣٠) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْدِيُّ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ؛ قَالَ : كُنْتُ رِذْفَ النَّبِيِّ ﷺ ^(٢) . لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ إِلَّا مُؤَخَّرَةُ الرَّحْلِ ^(٣) . فَقَالَ « يَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ! » قُلْتُ : لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ ^(٤) . ثُمَّ سَارَ سَاعَةً . ثُمَّ قَالَ « يَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ! » قُلْتُ : لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ . ثُمَّ سَارَ سَاعَةً . ثُمَّ قَالَ « يَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ! » قُلْتُ : لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ . قَالَ « هَلْ تَدْرِي مَا حَقَّ اللَّهُ عَلَى الْعِبَادِ ؟ » قَالَ قُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ « فَإِنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا » ثُمَّ سَارَ سَاعَةً . ثُمَّ قَالَ « يَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ! » قُلْتُ : لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ . قَالَ « هَلْ تَدْرِي مَا حَقَّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ » قَالَ قُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ « أَنْ لَا يُمَدَّبَهُمْ » .

٤٩ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ سَلَامٌ بْنُ سُلَيْمٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ؛ قَالَ : كُنْتُ رِذْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . عَلَى حِمَارٍ يُقَالُ لَهُ عُفَيْرٌ . قَالَ : فَقَالَ « يَا مُعَاذُ تَدْرِي مَا حَقَّ اللَّهُ عَلَى الْعِبَادِ وَمَا حَقَّ الْعِبَادُ عَلَى اللَّهِ ؟ » قَالَ قُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ « فَإِنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا . وَحَقَّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ

(١) (وقد أحبط بنفسي) معناه قربت من الموت وأبست من النجاة والحياة .

(٢) (كنت ردف النبي ﷺ) الردف والرديف هو الراكب خلف الراكب .

(٣) (مؤخرة الرحل) هو العود الذي يكون خلف الراكب .

(٤) (لبيك رسول الله وسعديك) الأظهر أن معنى لبك إجابة لك بعد إجابة للتأكيد . وقيل : معناه قريبا منك

وطاعة لك . ومعنى سعديك أى ساعدت طاعتك مساعدة بعد مساعدة .

لَا يُعَذِّبُ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا» قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَفَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قَالَ «لَا تَبَشِّرُهُمْ. فَيَتَكَلَّمُوا».

٥٠ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ وَالْأَشْعَثِ بْنِ سَلِيمٍ؛ أَنَّهُمَا سَمِعَا الْأَسْوَدَ بْنَ هِلَالٍ يُحَدِّثُ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «يَا مُعَاذُ! أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ؟» قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ «أَنْ يُعْبَدَ اللَّهُ وَلَا يُشْرَكَ بِهِ شَيْءٌ» قَالَ «أَتَدْرِي مَا حَقُّهُمْ عَلَيْهِ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ؟» فَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ «أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ».

٥١ - (...) حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ. حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ هِلَالٍ؛ قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاذًا يَقُولُ: دَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَجَبْتُهُ. فَقَالَ «هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى النَّاسِ» نَحْوَ حَدِيثِهِمْ.

٥٢ - (٣١) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ الْخَنَفِيُّ. حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ. قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو كَثِيرٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: كُنَّا قُعُودًا حَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. (١) مَعَنَا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فِي نَفَرٍ. فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ بَيْنِ أَظْهُرِنَا (٢). فَأَبْطَأَ عَلَيْنَا. وَخَشِينَا أَنْ يُقْتَطَعَ دُونَنَا (٣). وَفَزَعْنَا (٤) فَقُمْنَا. فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَرِعَ. فَخَرَجْتُ أَبْتغِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. حَتَّى أَتَيْتُ حَائِطًا (٥) لِلْأَنْصَارِ

(١) (كنا قعودا حول رسول الله ﷺ) قال أهل اللغة . يقال: قعدنا حوله وحوليه وحواليه وحواله وحواله أي على جوانبه .

(٢) (أظهرنا) قال أهل اللغة: يقال: نحن بين أظهركم وظهركم وظهرا نيككم، أي بينكم .

(٣) (وخشينا أن يقتطع دوننا) أي يصاب بمكروه من عدو .

(٤) (وفزعنا) الفزع يكون بمعنى الروع وبمعنى الهبوب للشيء . والاهتمام به . وبمعنى الإغاة . فنصح هذه المعاني

الثلاثة . أي ذعرنا لاحتباس النبي ﷺ .

(٥) (حائط) أي بستاننا . وسمى بذلك لأنه حائط لاسقف له .

لِبَنِي النَّجَّارِ . فَدُرْتُ بِهِ هَلْ أُجِدُّ لَهُ بِأَبَا . فَلَمْ أُجِدْ . فإِذَا رَيْبٌ يُدْخِلُ فِي جَوْفِ حَائِطٍ مِنْ بَيْتِ خَارِجَةَ (وَالرَّيْبُ الْجِدْوَلُ) ^(١) فَاحْتَفَزْتُ كَمَا يَحْتَفِزُ التَّمَلَبُ ^(٢) . فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ «أَبُو هُرَيْرَةَ؟» ^(٣) فَقُلْتُ : نَعَمْ . يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ «مَا شَأْنُكَ؟» قُلْتُ : كُنْتُ بَيْنَ أَظْهُرِنَا . فَقُمْتُ فَأَبْطَأْتُ عَلَيْنَا . نَخْشِينَا أَنْ تُقَطَّعَ دُونَنَا . فَفَزَعْنَا . فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَزِعَ . فَأَتَيْتُ هَذَا الْحَائِطَ . فَاحْتَفَزْتُ كَمَا يَحْتَفِزُ التَّمَلَبُ . وَهُوَ لِأَنَّ النَّاسَ وَرَأَى . فَقَالَ «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ!» (وَأَعْطَانِي نَعْلَيْهِ) قَالَ «أَذْهَبُ بِنَعْلِي هَاتَيْنِ . فَمَنْ لَقِيتَ مِنْ وِرَاءِ هَذَا الْحَائِطِ يُشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . مُسْتَنْقِئًا بِهَا قَلْبَهُ . فَبَشَّرُهُ بِالْجَنَّةِ» فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ لَقِيتُ عُمَرُ . فَقَالَ : مَا هَاتَانِ النَّعْلَانِ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ! فَقُلْتُ : هَاتَانِ نَعْلَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . بَعَثَنِي بِهِمَا . مَنْ لَقِيتُ يُشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُسْتَنْقِئًا بِهَا قَلْبَهُ ، بِشَرُّهُ بِالْجَنَّةِ . فَضَرَبَ عُمَرُ يَدَيْهِ بَيْنَ تَدْيِي . فَخَرَزْتُ لِاسْتِي ^(٤) . فَقَالَ : ازْجِعْ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ . فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَأَجْهَشْتُ ^(٥) بُكَاءً ^(٦) . وَرَكِبْتِي عُمَرُ ^(٧) . فإِذَا هُوَ عَلَى أَمْرِي . فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَا لَكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟» قُلْتُ : لَقِيتُ عُمَرَ فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي بَعَثَنِي بِهِ . فَضَرَبَ بَيْنَ تَدْيِي ضَرْبَةً . فَخَرَزْتُ لِاسْتِي . قَالَ : ازْجِعْ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «يَا عُمَرُ ! مَا جَمَلَكَ عَلَى مَا فَعَلْتَ؟» قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي ^(٨) . أَبَعَثْتَ أَبَا هُرَيْرَةَ بِنَعْلَيْكَ ، مَنْ لَقِيَ يُشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُسْتَنْقِئًا بِهَا قَلْبَهُ ، بِشَرُّهُ

(١) (الجدول) النهر الصغير.

(٢) (احتفزت كما يحتفز التملب) معناه تضاممت ليعنى المدخل.

(٣) (أبو هريرة) معناه: أنت أبو هريرة؟

(٤) (لاستي) هو اسم من أسماء الدرر . والستحب في مثل هذا ، الكناية عن قببح الأسماء ، واستعمال الجازر والألفاظ

التي يحمل النرض ، ولا يكون في صورتها ما يستحيا من التصريح بحقيقة لفظه .

(٥) (أجهشت) قال أهل اللغة : يقال : جهشت جهشا وجهوشا . وأجهشت إجهاشا . قال القاضي عياض ، رحمه

الله : هو أن يفزع الإنسان إلى غيره وهو متغير الوجه منهبي للبكاء ، ولما يبك بمد .

(٦) (بكاء) منصوب على المفعول له .

(٧) (وركبتني عمر) معناه تبعني ومنى خلفي في الحال بلا مهلة .

(٨) (ياي أنت وأمي) معناه أنت مفدي ، أو أفديك يا بني وأمي .

فِي قَلْبِهِ . قَالَ « لَا يَشْهَدُ أَحَدُنَا لِإِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ فَيَدْخُلُ النَّارَ ، أَوْ تَطْعَمَهُ » . قَالَ أَنَسٌ : فَأُعْجِبُنِي هَذَا الْحَدِيثُ . فَقُلْتُ لِأَبْنِي : أَكْتَبُهُ . فَكْتَبَهُ .

٥٥ - (...) حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ الْمُبْدِيُّ . حَدَّثَنَا هِزْنٌ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ : حَدَّثَنِي عَتِيبَانُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّهُ عَمِيَ . فَأَرْسَلَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : نَعَالَ فِخْطًا لِي مَسْجِدًا^(١) . تَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَجَاءَ قَوْمُهُ . وَنُعِتَ رَجُلٌ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ مَالِكُ بْنُ الدُّخْشُمِ . ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُعْبِرَةِ .

••

(١١) باب الدليل على أنه من رضى بالله رباً وبالإسلام ديناً ومحمد صلى الله عليه وسلم رسولاً ،

فهو مؤمن ، وإبه ارتكب المعاصي الكبائر

٥٦ - (٣٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بُحَيْبٍ بْنِ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ ، وَبِشْرُ بْنُ الْحَكَمِ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ) الدَّرَاوَرْدِيُّ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَهَادِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ الْعَبَّاسِ ابْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « ذَاقَ طَعْمَ الْإِيمَانِ ، مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا^(٢) ، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا ، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا » .

••

(١) (نحط لى مسجدا) أى أعلم لى على موضع لآتحذنه مسجدا ، أى موضعا ، أجل صلاتى فيه متبركا بآثارك .

(٢) (من رضى) قال صاحب التحرير رحمه الله : معنى رضيت بالشىء ، قنعت به واكتفيت به . ولم أطلب معه غيره .

فمضى الحديث لم يطلب غير الله تعالى ، ولم يسمع فى غير طريق الإسلام ، ولم يسلك إلا ما يوافق شريعة محمد ﷺ .

(١٢) باب بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها وأدناها، وفضيلة الحياة، وكونه من الإيمان

٥٧ - (٣٥) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْمَقْدِسِيُّ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «الإيمانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً^(١). وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ»^(٢).

٥٨ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «الإيمانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ، أَوْ بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً. فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. وَأَدْنَاهَا إِمَامَةُ الْأَذَى^(٣). عَنِ الطَّرِيقِ. وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ».

٥٩ - (٣٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَمْرُو النَّاقِدُ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا يَمُظُّ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ^(٤) فَقَالَ «الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ».

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ: مَرَّ بِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ يَمُظُّ أَخَاهُ.

(١) (الإيمان بضع وسبعون شعبة) قال القاضي عياض رحمه الله: البضع والبضمة، بكسر الباء، فهما فتحة، هذا في المدد. وأما بضمة اللحم فبالفتح لا غير. والبضع في المدد ما بين الثلاث والمشر. وقيل: من ثلاث إلى تسع. وأما الشعبة فهي القطعة من الشيء. فمعنى الحديث بضع وسبعون خصلة.

(٢) (والحياة شعبة من الإيمان) قال الإمام الواحدي رحمه الله: قال أهل اللغة: الاستحياء من الحياة. واستحيا الرجل من قوة الحياة فيه لشدة علمه بمواقف الغيب. قال: فالحياة من قوة الحى ولطفه وقوة الحياة.

(٣) (إمامة الأذى) أى تنحيته وإيماده. والمراد بالأذى كل ما يؤذى من حجر أو مدر أو شوك أو غيره.

(٤) (يمظ أخاه في الحياة) أى ينهأ عنه ويقبح له فعله ويرجزه عن كثرته. فهناك النبى ﷺ يتبع عن ذلك.

٦٠ - (٣٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ؛ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا السَّوَّارِ يُحَدِّثُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ «الْحَيَاءُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِالْخَيْرِ» فَقَالَ بَشِيرُ بْنُ كَعْبٍ: إِنَّهُ مَكْتُوبٌ فِي الْحِكْمَةِ: أَنَّ مِنْهُ وَفَارًا وَمِنْهُ سَكِينَةٌ. فَقَالَ عِمْرَانُ: أَحَدْتُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَحَدُّنِي عَنْ صُحْفِكَ.

٦١ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ إِسْحَاقَ؛ (وَهُوَ ابْنُ سُوَيْدٍ) أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ حَدَّثَ؛ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ فِي رَهْطٍ مِنَّا. وَفِينَا بَشِيرُ بْنُ كَعْبٍ. حَدَّثَنَا عِمْرَانُ يَوْمَئِذٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «الْحَيَاءُ خَيْرٌ كُلُّهُ» قَالَ أَوْ قَالَ «الْحَيَاءُ كُلُّهُ خَيْرٌ» فَقَالَ بَشِيرُ ابْنُ كَعْبٍ: إِنَّا لَنَجِدُ فِي بَعْضِ الْكُتُبِ أَوْ الْحِكْمَةِ أَنَّ مِنْهُ سَكِينَةٌ وَوَفَارٌ لِلَّهِ. وَمِنْهُ صَنْفٌ. قَالَ فَمَضَى عِمْرَانُ حَتَّى احْمَرَّتَا عَيْنَاهُ^(١). وَقَالَ أَلَا أُرَانِي أَحَدْتُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَعَارَضُ فِيهِ؟ قَالَ فَأَعَادَ عِمْرَانُ الْحَدِيثَ. قَالَ فَأَعَادَ بَشِيرٌ. فَمَضَى عِمْرَانُ. قَالَ، فَمَا زِلْنَا نَقُولُ فِيهِ: إِنَّهُ مِنَّا يَا أَبَا نُجَيْدٍ! إِنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ^(٢).

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا النَّضْرُ. حَدَّثَنَا أَبُو نَمَامَةَ الْعَدَوِيُّ. قَالَ: سَمِعْتُ حُبَيْرَ بْنَ الرَّبِيعِ الْعَدَوِيَّ يَقُولُ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. نَحْوَ حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ.

(١) (حتى احمرتا عيناه) كذا هو في الأصول. وهو صحيح جارٍ على لغة: أكلوني البراغيث. ومثله: وأسروا النجوى

الذين ظلموا. ومثله: يتماقون فيكم ملائكة.

(٢) (إنه منا، إنه لا بأس به) معناه ليس هو ممن بهم بفتاق أو زندقة أو بدعة أو غيرها مما يخالف به أهل الاستقامة.

(١٣) جامع أوصاف الإسلام

٦٢ - (٣٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ مُنْذِرٍ. ع. وَحَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ. ع. وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ، كُلُّهُمُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيِّ؛ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قُلْ لِي فِي الْإِسْلَامِ قَوْلًا، لَا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا بَعْدَكَ (وَفِي حَدِيثِ أَبِي أَسَامَةَ غَيْرُكَ) قَالَ «قُلْ» (١) آمَنْتُ بِاللَّهِ فَاسْتَقَمْتُ.»

(١٤) باب بيان غناضل الإسلام، وأى أمره أفضل

٦٣ - (٣٩) حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ع. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ بْنُ الْمُهَاجِرِ. أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَلْبَرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ «تَطْعِمُ الطَّعَامَ. وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ.»

٦٤ - (٤٠) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَرْجِ الْمِصْرِيِّ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَلْبَرِ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْمَاصِ يَقُولُ: إِنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ؟ قَالَ «مَنْ سَلِمَ» (٢) الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ.»

٦٥ - (٤١) حَدَّثَنَا حَسَنُ الْخَلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي عَاصِمٍ. قَالَ عَبْدُ: أَنْبَأَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا الزُّبَيْرِ يَقُولُ: سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ «الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ.»

(١) (قل آمنت بالله فاستقم) قال القاضي عياض رحمه الله: هذا من جوامع كلامه ﷺ. وهو مطابق لقوله تعالى: إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا. أي وحدوا الله وآمنوا به. ثم استقاموا فلم يجيدوا عن التوحيد، والتمروا طاعته سبحانه وتعالى إلى أن توفوا على ذلك.

(٢) (من سلم المسلمون من لسانه ويده) معناه من لم يؤذ مسلماً بقول ولا فعل. وخص اليد بالذكور لأن معظم الأفعال بها.

٦٦ - (٤٢) وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأَمَوِيِّ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي . حَدَّثَنَا أَبُو بُرْزَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْزَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى ، عَنْ أَبِي بُرْزَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ « مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ . »

وَحَدَّثَنِيهِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدِ الْجَوْهَرِيِّ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ : حَدَّثَنِي بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ . قَالَ : سئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَيُّ الْمُسْلِمِينَ أَفْضَلُ ؟ فَذَكَرَ مِثْلَهُ .

* * *

(١٥) باب يباه فصال من انصف بهن وجمد ملوارة الإيمان

٦٧ - (٤٣) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي عُمَرَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، جَمِيعًا عَنِ الثَّقَفِيِّ . قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بَيْنَهُمْ ^(١) حَلَاوَةٌ الْإِيمَانِ . مَنْ كَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا . وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ . وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَكْفُرَ ^(٢) فِي الْكُفْرِ بَعْدَ أَنْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ ، كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقَذَفَ فِي النَّارِ . »

* * *

٦٨ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ طَمَعُ الْإِيمَانِ . مَنْ كَانَ يُحِبُّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ . وَمَنْ كَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا . وَمَنْ كَانَ أَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَرْجِعَ ^(٣) فِي الْكُفْرِ بَعْدَ أَنْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ . »

* * *

(١) (وجد بين حلاوة الإيمان) قال العلماء، رحمهم الله : معنى حلاوة الإيمان استلذاذ الطاعات وتحمل المشقات في رضى الله عز وجل ورسوله ﷺ وإيثار ذلك على عرض الدنيا . ومحبة المبدربه سبحانه وتعالى، بفعل طاعته وترك مخالفته . وكذلك محبة رسول الله ﷺ .

(٢) (يكره، أو يرجع في الكفر) فمعناه يصير . وقد جاء المود والرجوع بمعنى الصيرورة .

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَنبَأَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ . أَنبَأَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَنَحْوِ حَدِيثِهِمْ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « مِنْ أَنْ يَرْجِعَ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا » .

(١٦) باب وجوب محبة رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر من الأهل والولد والوالد والناس أجمعين .

وإطلاق عدم الإيمان على من لم يحبه هذه العبارة

٦٩ - (٤٤) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ . ح وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ (وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ الرَّجُلُ) حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ » .

٧٠ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ^(١) إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ » .

(١٧) باب الدليل على أنه من فصال الإيمان أنه يجب لأخيه المسلم ما يجب لنفسه من الخير

٧١ - (٤٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا يُؤْمِنُ^(٢) أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ (أَوْ قَالَ لِجَارِهِ) مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ » .

(١) (أحب إليه من ولده الخ) قال ابن بطال والقاضي عياض وغيرها ، رحمة الله عليهم في المحبة ثلاثة أصناف محبة لإجلال وإعظام كحبة الوالد ، ومحبة شفقة ورحمة كحبة الولد ، ومحبة مشاكلة واستحسان كحبة سائر الناس . فجمع ﷺ أصناف المحبة في محبته .

(٢) (لا يؤمن أحدكم) قال العلماء رحمتهم الله : معناه لا يؤمن الإيمان التام . وإلا فأسفل الإيمان يحصل لمن لم يكن بهذه الصفة .

٧٢ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ حُسَيْنِ الثَّمَلِيِّ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يُحِبَّ لِجَارِهِ (أَوْ قَالَ لِأَخِيهِ) مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ » .

**

(١٨) باب بيان تحريم ابتزاز الجار

٧٣ - (٤٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ ، قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : أَخْبَرَنِي الثَّمَلِيُّ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ لَا يَأْمَنُ جَارَهُ بَوَاقِيهِ ^(١) » .

**

(١٩) باب الحث على إكرام الجار والضيف ولزوم الصمت

إلا عن الخير، وكونه ذلك كله من الإجماع

٧٤ - (٤٧) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَنبَأَنَا ابْنُ وَهَبٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكَلِّمْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ . وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ . وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ » .

٧٥ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ أَبِي حَصِينٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِي جَارَهُ . وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ . وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكَلِّمْ خَيْرًا أَوْ لِيَسْكُتْ » .

(١) - (بواقفه) البوائق جمع بائقة . وهي العائلة والداهية والفتك .

٧٦ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي حَصِينٍ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « فليُحْسِنِ إِلَى جَارِهِ » .

٧٧ - (٤٨) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْمِرٍ ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، قَالَ ابْنُ مُنْمِرٍ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو ؛ أَنَّهُ سَمِعَ نَافِعَ بْنَ جَبْرِ يُخْبِرُ عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْخَزَاعِيِّ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُحْسِنِ إِلَى جَارِهِ . وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ صَيفَهُ . وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُقِلْ خَيْرًا أَوْ لَيْسَكَتْ »

(٢٠) باب يانه كونه النهى عن المنكر من الإجماع . وأنه الإجماع بزير وبفص .

وأنه الأمر بالمعروف ، والنهى عن المنكر وإيمانه

٧٨ - (٤٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ . م وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ كِلَاهُمَا عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ . وَهَذَا حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ . قَالَ : أَوَّلُ مَنْ بَدَأَ بِالْخُطْبَةِ ، يَوْمَ الْعِيدِ قَبْلَ الصَّلَاةِ ، مَرْوَانُ . فَتَقَامُ إِلَيْهِ رَجُلٌ . فَقَالَ : الصَّلَاةُ قَبْلَ الْخُطْبَةِ . فَقَالَ : قَدْ تَرَكَ مَا هُنَالِكَ . فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ : أَمَا هَذَا فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ . سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ . فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ . فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ . وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ » .

٧٩ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيمٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ رَجَاءٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ . وَعَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ . فِي قِصَّةِ مَرْوَانَ ، وَحَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِ حَدِيثِ شُعْبَةَ وَسُفْيَانَ .

٨٠ - (٥٠) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، وَاللَّفْظُ لِلْعَبْدِ . قَالُوا :

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنِ الْخَارِثِ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمِسْوَرِ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَا مِنْ نَبِيٍّ بَمَثَلِ اللَّهِ فِي أُمَّةٍ قَبْلِي ، إِلَّا كَانَ لَهُ مِنْ أُمَّتِهِ حَوَارِيُونَ وَأَصْحَابٌ . يَأْخُذُونَ بِسُنَّتِهِ وَيَقْتَدُونَ بِأَمْرِهِ . ثُمَّ إِنَّهَا تَخْلَفُ^(١) مِنْ بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ . يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ . وَيَفْعَلُونَ مَا لَا يُؤْمَرُونَ . فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيَدِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ . وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِلِسَانِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ . وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِقَلْبِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ . وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ حَبَّةٌ خَرْدَلٍ . »

قَالَ أَبُو رَافِعٍ : فَحَدَّثْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ فَأَنْكَرَهُ عَلَيَّ . فَقَدِمَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَتَرَلَّ بَقَاءَهُ^(٢) . فَاسْتَتَبَعَنِي إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَمُودُهُ . فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ . فَلَمَّا جَلَسْنَا سَأَلْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَحَدَّثَنِيهِ كَمَا حَدَّثْتُهُ ابْنَ عُمَرَ .

قَالَ صَالِحٌ : وَقَدْ تَحَدَّثَ بِنَحْوِ ذَلِكَ عَنْ أَبِي رَافِعٍ .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي الْخَارِثُ بْنُ الْفَضِيلِ الْخَطْمِيُّ . عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمِسْوَرِ ابْنِ مَحْرَمَةَ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَا كَانَ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ كَانَ لَهُ حَوَارِيُونَ يَهْتَدُونَ بِهَدْيِهِ^(٣) وَيَسْتَنُونَ بِسُنَّتِهِ » مِثْلَ حَدِيثِ صَالِحٍ . وَلَمْ يَذْكُرْ قَدُومَ ابْنِ مَسْعُودٍ وَاجْتِمَاعَ ابْنَ عُمَرَ مَعَهُ^(٤) .

(١) (ثم إنها تخلف) الضمير في إنها هو الذي يسميه النحويون ضمير اتصافه والشأن . ومنى تخلف تحدث . وأما الخلوف فهو جمع خلف وهو الخالف بشر . وأما بفتح اللام فهو الخالف بغير . هذا هو الأشهر .
(٢) (تترل بقائه) هكذا هو في بعض الأصول المحققة . وهو غير مصروف للملصقة والتأنيث . وقتاة واد من أودية المدينة ، عليه مال من أموالها .
(٣) (يهتدون بهديه) أي بطريقته وسمته .

(٤) (واجتماع ابن عمر معه) هذا مما أنكره الحريري في كتابه درة النواصير ، فقال : لا يقبل اجتماع فلان مع فلان وإنما يقال اجتماع فلان وفلان . وقد خالفه الجوهري فقال في صحاحه : جاسمه على كذا أي اجتمع معه .

(٢١) باب نفاضل أهل البرجماء فيه ، ورمحواه أهل اليمن فيه

٨١- (٥١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . م وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . م وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ . كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي خَالِدٍ . م وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ ، وَاللَّفْظُ لَهُ . حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، قَالَ : سَمِعْتُ قَيْسًا يَرْوِي عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ . قَالَ : أَشَارَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ نَحْوَ الْيَمَنِ ، فَقَالَ « أَلَا إِنَّ الْإِيمَانَ هُنَا ^(١) . وَإِنَّ الْقِسْوَةَ وَعَلَمَ الْقُلُوبِ فِي الْفِدَّادِينَ ^(٢) . عِنْدَ أُصُولِ أَذْنَابِ الْإِبِلِ . حَيْثُ يُطْلَعُ قَرْنَا الشَّيْطَانِ . فِي رَيْبَةٍ وَمُضَرٍ ^(٣) . »

٨٢- (٥٢) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ أَنبَأَنَا حَمَّادٌ . حَدَّثَنَا أَيُّوبٌ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « جَاءَ أَهْلَ الْيَمَنِ . هُمْ أَرْقُ أَفْنَدَةَ . الْإِيمَانَ يَمَانٍ ^(٤) . وَالْفِقَهُ ^(٥) يَمَانٍ . وَالْحِكْمَةُ ^(٦) يَمَانِيَّةٌ . »

- (١) (ألا إن الإيمان هنا) قال الشيخ أبو عمرو رحمه الله ، راداً على من صرف نسبة الإيمان إلى اليمن عن ظاهره : ولو جمع أبو عبيد ومن سلك سبيله طرق الحديث بالفاظه كما جمعها مسلم وغيره ، وتأملوها ، لصاروا إلى غير ما ذكره ، ولما تركوا الظاهر ، ولقضوا بأن المراد اليمن وأهل اليمن . على ما هو مفهوم من إطلاق ذلك . ثم إنه ﷺ وصفهم بما يقضى بكامل إيمانهم ورتب عليه « الإيمان يمان » فكان ذلك إشارة للإيمان إلى من آناه من أهل اليمن .
- (٢) (القدادين) جمع فداد . وهذا قول أهل الحديث والأصمعي وجمهور أهل اللغة . وهو من الفديد وهو الصوت الشديد . فهم الذين تماوا أصواتهم في إبلهم وخيلهم وحروثهم ، ونحو ذلك .
- (٣) (حيث يطلع قرنا الشيطان في ربيعة ومضر) قوله : ربيعة ومضر ، يدل من القدادين . وأما قرنا الشيطان فجنابارأسه . وقيل هما جمعا اللذان يفرهما بإضلال الناس . وقيل شيمتاه من الكفار .
- (٤) (الإيمان يمان) يمان ويمانية هو بتخفيف الياء عند جاهير أهل العربية . لأن الألف الزيدة فيه عوض من ياء النسب المشددة ، فلا يجمع بينهما .
- (٥) (والفقه) الفقه هنا عبارة عن الفهم في الدين . واصطلح بمد ذلك الفقهاء وأصحاب الأصول على تخصيص الفقه بإدراك الأحكام الشرعية العملية ، بالاستدلال على أعيانها .
- (٦) (والحكمة) الحكمة عبارة عن العلم المتصف بالأحكام المشتمل على المعرفة بالله تبارك وتعالى ، المسحوب بفضاد البصيرة وتهذيب النفس وتحقيق الحق والعمل به . والصدقة عن اتباع الهوى والباطل .

٨٣ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ . ح وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ابْنُ يُونُسَ الْأَزْرَقُ . كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

٨٤ - (...) . وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَحَسَنُ الْخَلَوَانِيُّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ سَعْدٍ) . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، قَالَ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَنَا كُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ . هُمْ أضعفُ قلوباً وأرقُّ أفئدةً »^(١) . الْفَتْهُ يَمَانٍ وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ .

٨٥ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « رَأْسُ الْكُفْرِ نَحْوُ الْمَشْرِقِ . وَالْفَخْرُ وَالْحَيْلَاءُ »^(٢) فِي أَهْلِ الْخَلِيلِ وَالْإِيلِ ، الْفَدَّادِينَ ، أَهْلِ الْوَبْرِ . وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ النِّعَمِ »^(٣) .

٨٦ - (...) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ ، قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ . قَالَ : أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « الْإِيمَانُ يَمَانٍ . وَالْكَفْرُ قِبَلَ الْمَشْرِقِ . وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ النِّعَمِ . وَالْفَخْرُ وَالرِّيَاءُ فِي الْفَدَّادِينَ أَهْلِ الْخَلِيلِ وَالْوَبْرِ » .

٨٧ - (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ ؛ قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ؛ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « الْفَخْرُ وَالْحَيْلَاءُ فِي الْفَدَّادِينَ أَهْلِ الْوَبْرِ . وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ النِّعَمِ » .

(١) (أضعف قلوباً وأرق أفئدة) المشهور أن الفؤاد هو القلب . فعلى هذا يكون كسر لفظ القلب بلفظين . وهو أول من تكريره بلفظ واحد : وأما وصفها باللين والرقه والضعف فمعناه أنها ذات خشية واستكانة ، سريعة الاستجابة والتأثر بقوارع التذكير ، سالمة من العاظم والشدة والقسوة التي وصف بها قلوب الآخرين .

(٢) (الفخر والحيلاء) الفخر هو الانتخار وعد المآثر تقديمة تعظيماً . والحيلاء : الكبر واحتقار الناس .

(٣) (والسكينة في أهل النعم) فالسكينة الطمأنينة والسكون ، على خلاف ما ذكره من صفة الفدادين .

٨٨ - (...) وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي . أخبرنا أبو اليمان . أخبرنا شعيب عن الزهري ، بهذا الإسناد . مثله . وزاد « الإيمان يمان والحكمة يمانية » .

٨٩ - (...) حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن . أخبرنا أبو اليمان عن شعيب ، عن الزهري . حدثني سميد بن المسيب ؛ أن أبا هريرة قال : سمعت النبي ﷺ يقول « جاء أهل اليمن . هم أرق أفئدة وأضعف قلوبا . الإيمان يمان والحكمة يمانية . السكينة في أهل النعم . والفخر والخلاء في الفدادين أهل الوبر . قبل مطلع^(١) الشمس » .

٩٠ - (...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب ، قالا : حدثنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ؛ قال : قال رسول الله ﷺ « أناكم أهل اليمن . هم ألين قلوبا وأرق أفئدة . الإيمان يمان والحكمة يمانية . رأس الكفر قبل المشرق » .

(...) وحدثنا قتيبة بن سعيد وزهير بن حرب ، قالا : حدثنا جرير عن الأعمش بهذا الإسناد . ولم يذكر « رأس الكفر قبل المشرق » .

٩١ - (...) وحدثنا محمد بن المنني . حدثنا ابن أبي عدي . ح وحدثني بشر بن خالد . حدثنا محمد (يعني ابن جعفر) قالا : حدثنا شعيب عن الأعمش بهذا الإسناد . مثل حديث جرير . وزاد « والفخر والخلاء في أصحاب الإبل . والسكينة والوقار في أصحاب الشاء » .

٩٢ - (٥٣) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا عبد الله بن الحارث المغزومي ، عن ابن جريج ، قال : أخبرني أبو الزبير ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : قال رسول الله ﷺ « غاظ القلوب ، والجفاء ، في المشرق . والإيمان في أهل الحجاز » .

**

(١) (مطلع) موضع الطلوع . أما مطلع ، بفتح اللام ، فهو مصدر مثل الطلوع .

(٢٢) باب بيانه أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون . وأنه حجة المؤمنين من الإبراهيم .

وأنه إفتاء السلام سبب لحصولها

٩٣ - (٥٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا . وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا . أَوَّلَ أَدْلُكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمْ بِهِ تَحَابُّتُمْ ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ »^(١) .

٩٤ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . أَنبَأَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَالَّذِي قَسَمِي بِيَدِهِ ! لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا » . بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٍ .

**

(٢٣) باب بيانه أنه الدين النصيحه

٩٥ - (٥٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ الْمَكِّيُّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ . قَالَ : قُلْتُ لِسُهَيْلٍ : إِنْ عَمَّرَا حَدَّثَنَا عَنِ الْقَعْقَاعِ ، عَنْ أَبِيكَ . قَالَ : وَرَجَوْتُ أَنْ يُسْقِطَ عَنِّي رَجُلًا . قَالَ فَقَالَ : سَمِعْتُهُ مِنَ الَّذِي سَمِعْتُهُ مِنْهُ أَبِي . كَانَ صَدِيقًا لَهُ بِالشَّامِ . ثُمَّ حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « الدِّينُ النَّصِيحَةُ »^(٢) . فَنُنَا : لِمَنْ ؟ قَالَ « لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ »^(٣) .

(١) (ولا تؤمنوا) بحذف النون من آخره . وهي لغة معروفة صحيحة . وأما معنى الحديث فقوله ﷺ « ولا تؤمنوا حتى تحابوا » معناه لا يكمل إيمانكم ولا يصلح حالكم في الإيمان إلا بالتحاب .

(٢) (أفشوا السلام بينكم) فيه الحث العظيم على إفتاء السلام وبذله للمسلمين كلهم ، من عرفت ومن لم تعرف .

(٣) (الدين النصيحة) قال الإمام أبو سليمان الخطابي رحمه الله : النصيحة كلمة جامعة . معناها حيازة الحظ

للمنصوح له . ومعنى الحديث : عماد الدين وقوامه النصيحة . كقوله « الحج عرفة » أي عماده ومطلبه عرفة .

(٤) (الله وكتابه ورسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم) أما النصيحة لله تعالى فمنها ما منصرف إلى الإيمان به وتوحيده

الشريك عنه . وحقبة هذه الإضافة راجعة إلى المبدأ في نصحه نفسه . فإله سبحانه وتعالى غني عن نصح الناس .

وأما النصيحة لكتابه سبحانه وتعالى فالإيمان بأنه كلام الله تعالى وتزويله . لا يشبهه شيء من كلام الخلق ، والعمل بمحكمه =

٩٦ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ ، عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

(...) وَحَدَّثَنَا أُمِيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ (بِعْنِي ابْنُ زُرَيْجٍ) . حَدَّثَنَا رَوْحٌ (وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ) . حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ . سَمِعَهُ وَهُوَ يُحَدِّثُ أَبَا صَالِحٍ عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

٩٧ - (٥٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُخْمِرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ قَيْسِ ، عَنْ جَرِيرٍ ؛ قَالَ : بَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِتْيَاءِ الزَّكَاةِ وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ .

٩٨ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ مُخْمِرٍ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ . سَمِعَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : بَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى النُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ .

٩٩ - (...) حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ وَيَعْقُوبُ الدَّورِيُّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ سَيَّارٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ جَرِيرٍ ؛ قَالَ : بَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ . فَلَقَّنِي « فِيمَا اسْتَطَعْتَ » وَالنُّصْحَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ . قَالَ يَعْقُوبُ فِي رِوَايَتِهِ : قَالَ : حَدَّثَنَا سَيَّارٌ .

= والتسليم لتشابهه . وأما النصيحة لرسول الله ﷺ فتصديقه على الرسالة والإيمان بجميع ما جاء به . وأما النصيحة لأئمة المسلمين فعاونتهم على الحق وطاعتهم فيه وأمرهم به . والمراد بأئمة المسلمين الخلفاء وغيرهم ممن يقوم بأمر المسلمين من أصحاب الولايات . وأما نصيحة عامة المسلمين ، وهم من عدا ولاية الأمور ، فإنرادهم لصالحهم في آخرتهم وديارهم .

(٢٤) باب بيان نفعه الإيمانه بالمعاصي ، ونفعه عن التلبس بالمعصية ، على إرادة نفي كماله

١٠٠ - (٥٧) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يُحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرَانَ التُّحَيْبِيُّ . أَنبَأَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولَانِ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا يَزِنِي الزَّانِي حِينَ يَزِنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ ^(١) . وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ . وَلَا يَشْرِبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرِبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ » .

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : فَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يُحَدِّثُهُمْ هُوَ لَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . ثُمَّ يَقُولُ : وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُلْحِقُ مَعَهُنَّ « وَلَا يَنْتَوِبُ نُهْبَةً ^(٢) ذَاتَ شَرَفٍ ^(٣) ، يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارَهُمْ ، حِينَ يَنْتَهَبُهَا ، وَهُوَ مُؤْمِنٌ » .

١٠١ - (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي ، قَالَ : حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ الْخَارِثِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا يَزِنِي الزَّانِي » وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ . يَذْكُرُ مَعَ ذِكْرِ النُّهْبَةِ . وَلَمْ يَذْكُرْ ذَاتَ شَرَفٍ .

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ هَذَا . إِلَّا النُّهْبَةَ .

١٠٢ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ . قَالَ : أَخْبَرَنِي عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ وَأَبِي بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْخَارِثِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ

(١) (لا يزني الزاني وهو مؤمن .. الخ) هذا الحديث مما اختلف العلماء في معناه . فالقول الصحيح الذي قاله المحققون أن معناه لا يفعل هذه المعاصي وهو كامل الإيمان .

(٢) (نهبه) النبهة : هي ما ينهبه .

(٣) (ذات شرف) معناه ذات قدر عظيم . وقبل ذات استشراف يستشرف الناس لها ، ناظرين إليها ، راضعين

أبصارهم .

أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِ حَدِيثِ عُقَيْلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَذَكَرَ النَّهْبَةَ. وَلَمْ يَقُلْ: ذَاتَ شَرْفٍ.

١٠٣ - (...) وَحَدَّثَنِي حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ. حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِزْرَاهِيمَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُطَّلِبِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، مَوْلَى مَيْمُونَةَ، وَحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَزْدِيَّ) عَنِ الْمَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. كُلُّهُ هُوَلَاءُ بِمِثْلِ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ. غَيْرَ أَنَّ الْمَلَاءَ وَصَفْوَانَ ابْنِ سُلَيْمٍ لَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا «يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارَهُمْ» وَفِي حَدِيثِ هَمَّامٍ «يَرْفَعُ إِلَيْهِ الْمُؤْمِنُونَ أَعْيُنَهُمْ فِيهَا وَهُوَ حِينَ يَنْتَهِيهَا مُؤْمِنٌ» وَزَادَ «وَلَا يُعْلَى» (١) أَحَدُكُمْ حِينَ يُعْلَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ. فَأَيُّكُمْ إِيَّاكُمْ (٢) .

١٠٤ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «لَا يَزِينِي الرَّأْيِي حِينَ يَزِينِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ. وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ. وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ. وَالتَّوْبَةُ مَعْرُوضَةٌ بَعْدُ» (٣) .

١٠٥ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَفَعَهُ، قَالَ «لَا يَزِينِي الرَّأْيِي» ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ شُعْبَةَ.

(١) (ولا يقل) هو من الناول، وهو الخيانة، يفتح الباء وضم النين وتشديد اللام.

(٢) (فأيكم إياكم) فهكذا هو في الروايات: إياكم إياكم. مرتين. ومعناه احدثوا احدثوا.

(٣) (والتوبة معروضة بعد) قد أجمع العلماء على قبول التوبة ما لم يفرغ. وللتوبة ثلاثة أركان: أن يقطع عن

المعصية، ويندم على فعلها، ويعزم أن لا يعود إليها.

(٢٥) باب يباه فصال النافق

١٠٦ - (٥٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُخْمِرٍ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُخْمِرٍ حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ. ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ» (١) «كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا» (٢). وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَلَّةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَلَّةٌ مِنَ نِفَاقٍ. حَتَّى يَدَعَهَا: إِذَا حَدَّثَ كَذَبًا. وَإِذَا هَاهُ عَدَرَ. وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ. وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ» (٣) «غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ «وَإِنْ كَانَتْ فِيهِ خَصَلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصَلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ».

١٠٧ - (٥٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَالْفَظُّ لِيَحْيَى. قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَهْلٍ نَافِعُ بْنُ مَالِكِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «آيَةُ النِّفَاقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبًا. وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ. وَإِذَا اتَّعَمَّنَ خَانَ».

١٠٨ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ. أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي الْمَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَمْقُوبَ، مَوْلَى الْحَرْقَةِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مِنْ عِلَامَاتِ النِّفَاقِ ثَلَاثَةٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبًا. وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ. وَإِذَا اتَّعَمَّنَ خَانَ».

١٠٩ - (...) حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ أَبُو زَكِيَّةٍ. قَالَ: سَمِعْتُ الْمَلَاءُ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ «آيَةُ النِّفَاقِ ثَلَاثٌ. وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى وَزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ».

(٢٨) (أربع من كن فيه) الذي قاله المحققون والأكثرون، وهو الصحيح المختار أن معناه: إن هذه الخصال خصال نفاق. وصاحبها شبيه بالنافقين في هذه الخصال ومتخلق بأخلاقهم. لأنه منافق في الإسلام، فيظهره وهو يبطن الكفر.

(٢٩) (كان منافقاً خالصاً) معناه: شديد الشبه بالنافقين بسبب هذه الخصال.

(٣٠) (وإذا خصم فجر) أي مال عن الحق وقال الباطل والكذب. قال أهل اللغة: وأصل الفجور الميل عن القصد.

١١٠- (...) وحدثني أبو نصر التمارُ وعبدُ الأعلى بنُ حمادٍ ، قالا : حَدَّثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ ، عن داودَ بنِ أبي هَندٍ ، عن سَعيدِ بنِ المُسيَّبِ ، عن أبي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْعَلَاءِ . ذَكَرَ فِيهِ « وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى وَزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ » .

**

(٢٦) باب بيانه مال إيمانه من قال لأخيه المسلم : بالآخر

١١١- (٦٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُخَيْرٍ ، قالا : حَدَّثَنَا عبيدُ اللَّهِ بنُ عمَرَ ، عن نَافِعٍ ، عن ابنِ عمرَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « إِذَا كَفَرَ الرَّجُلُ أَخَاهُ ^(١) فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا » .

(...) وحدثنا يحيى بنُ يحيى التَّمِيمِيُّ ، ويحيى بنُ أيوبَ ، وقتيبة بنُ سعيدٍ ، وعلي بنُ حجرٍ ، جميعاً عن إسماعيل بنِ جعفرٍ قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَيُّمَا امْرَأَةٍ قَالَ لِأَخِيهِ : يَا كَافِرُ . فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا إِنْ كَانَ كَمَا قَالَ . وَإِلَّا رَجَعَتْ عَلَيْهِ » .

**

(٢٧) باب بيانه مال إيمانه من رغب عن أبيه وهو يعلم

١١٢- (٦١) وحدثني زهير بنُ حربٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلَّمُ ، عن ابنِ بُرَيْدَةَ ، عن يَحْيَى بْنِ يَمْرُوعَ ؛ أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ ادَّعَى لِنَعِيرِ أَبِيهِ ^(٢) وَهُوَ يَعْلَمُهُ ، إِلَّا كَفَرَ . وَمَنْ ادَّعَى مَا لَيْسَ لَهُ

(١) (إذا كفر الرجل أخاه) الأرحم أن ذلك يؤول به إلى الكفر . وذلك أن الماضي ، كما قلنا ، يريد الكفر . ويخاف على الكثير منها أن يكون عتبة شؤمها الصير إلى الكفر . ووجه آخر معناه : فقد رجع إليه تكفيره . فليس الراجع حقيقة الكفر ، بل التكفير .

(٢) (ليس من رجل ادعى لنعير أبيه) فيه تأويلان . أحدهما : أنه في حق المستحل . والثاني : كفر النعمة والإحسان =

فَلَيْسَ مِنَّا . وَلَيْتَبَوُّا مُقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ . وَمَنْ دَعَا رَجُلًا بِالْكَفْرِ ، أَوْ قَالَ : عَدُوُّ اللَّهِ ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ . إِلَّا حَارَ عَلَيْهِ ^(١) .

١١٣ - (٦٢) حَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَيْبَعَةَ ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ . فَمَنْ رَغِبَ عَنْ أَبِيهِ فَهُوَ كُفْرٌ » .

١١٤ - (٦٣) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ . أَخْبَرَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ . قَالَ : لَمَّا أَدْعَى زِيَادٌ ، لَقِيتُ ^(٢) أَبَا بَكْرَةَ فَقُلْتُ لَهُ : مَا هَذَا الَّذِي صَنَعْتُمْ ؟ إِنِّي سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ : سَمِعَ أَذْنَائِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ « مَنْ ادَّعَى أَبَا فِي الْإِسْلَامِ غَيْرَ أَبِيهِ ، يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ ، فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ » فَقَالَ أَبُو بَكْرَةَ : وَأَنَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

١١٥ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ طَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ سَعْدِ وَأَبِي بَكْرَةَ ، كِلَاهُمَا يَقُولُ : سَمِعْتُهُ أَذْنَائِي . وَوَعَاهُ قَلْبِي ^(٣) . مُحَمَّدًا ^(٤) ﷺ . يَقُولُ « مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ ، وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ ، فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ » .

**

== وحق الله تعالى وحق أبيه . وليس المراد الكفر الذي يخرج من ملة الإسلام . والتعبير بالرجل جرى مجرى الناب . وإلا فالرأه كذلك .

(١) (حار عليه) باء ورجع و حار بمعنى واحد .

(٢) (لقيت أبا بكره قتلته) معنى هذا الكلام الإنكار على أبي بكره . وذلك أن زيادا هذا المذكور هو المروف زياد بن أبي سفيان . ويقال فيه زياد بن أبيه . ويقال : زياد بن أمه . وهو أخو أبي بكره لأمه . وكان يعرف بزياد بن عبيد الثقفي . ثم ادعاه معاوية بن أبي سفيان وأخذه بأبيه أبي سفيان ، وصار من جملة أصحابه ، بعد أن كان من أصحاب علي رضي الله عنه .

(٣) (ووعاه قلبي) أى حفظه .

(٤) (محمدا ﷺ) نصب محمداً على البدل من الضمير في سمعته أذناي .

(٢٨) باب يراه قول النبي صلى الله عليه وسلم سباب المسلم فسوق وقتاله كفر

١١٦ - (٦٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارِ بْنِ الرَّيَّانِ، وَعَوْنُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ .
ع وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . ع وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْبُهَيْمِيِّ .
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ كُلُّهُمْ عَنْ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ؛ قَالَ :
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ ^(١) . وَقِتَالُهُ كُفْرٌ ^(٢) » . قَالَ زَيْدٌ : قَتَلْتُ لِأَبِي وَائِلٍ :
أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ يَرُويهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : نَعَمْ .
وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ قَوْلُ زَيْدٍ لِأَبِي وَائِلٍ .

١١٧ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ الْمُثَنَّى ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ
مَنْصُورٍ . ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ .

(٢٩) باب يراه معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم « لا تزعموا بعدي كفارا

بضرب بعضهم رقاب بعض »

١١٨ - (٦٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، وَابْنُ بَشَّارٍ ، جَمِيعًا ، عَنْ مُحَمَّدِ
ابْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ شُعْبَةَ . ع وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . وَاللَّفْظُ لَهُ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَلِيِّ
ابْنِ مُدْرِكٍ ، سَمِعَ أَبَا زُرْعَةَ يُحَدِّثُ عَنْ جَدِّهِ جَرِيرٍ ؛ قَالَ : قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ فِي حُجَّةِ الْوُدَّاعِ ^(٣) .

- (١) (سباب المسلم فسوق) السب في الامة: الشتم والتكلم في عرض الإنسان بما يميمه . والنسق في اللغة: الخروج .
والمراد به، في الشرع، الخروج عن الطاعة . وأما معنى الحديث فسب المسلم بغير حق حرام بإجماع الأمة . وقاعله فاسق .
(٢) (وقتاله كفر) الظاهر من قتاله القاتلة المروفة . قال القاضي : ويجوز أن يكون المراد المشارة والمدافمة .
(٣) (حجة الوداع) سميت بذلك لأن النبي ﷺ ودع الناس فيها . وعلمهم ، في خطبته فيها ، أمر دينهم .
وأوصاهم بتبليغ الشرع فيها إلى من غاب عنها . يجوز فيها الكسر مائة ، والفتح قياسا .

« اسْتَنْصِتِ^(١) النَّاسَ » ثُمَّ قَالَ « لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا^(٢) يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ » .

١١٩ - (٦٦) وَحَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ .

١٢٠ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادِ الْبَاهِلِيُّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يُحَدِّثُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ فِي حِجَّةِ الْوُدَّاعِ « وَيَحْكُمُكُمْ^(٣) (أَوْ قَالَ . وَيَنْلَسُكُمْ^(٣)) لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ » .

(...) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ؛ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِ حَدِيثِ شُعْبَةَ عَنْ وَاقِدٍ .

**

(٣٠) باب اطوار اسم الكفر على الطعن في النسب والنباهة

١٢١ - (٦٧) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبِي وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ . كُلُّهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « ائْتَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ . الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ » .

**

(١) استنصت (معناه : مرهم بالإنصات ليعلموا هذه الأمور المهمة والقواعد التي سأقرها لكم وأحملكموها .

(٢) (كفاراً) أظهر الأقوال أنه فعل كفمل الكفار . وهو اختيار القاضي عياض رحمه الله .

(٣) (ويحككم أو قال ويلكم) قال القاضي : هما كلمتان استعملتهما العرب بمعنى التمجيب والتوجه . قال سيبويه :

ويل كلمة لمن وقع في هلكة . ويوحى ترجم . وحكى عنه : ويوحى زجر لمن أشرف على الهلكة .

(٣١) باب نسيمة العبد الربوب لأفرا

١٢٢ - (٦٨) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (بِعْنَى ابْنِ عَلِيَّةَ) عَنْ مَنْصُورِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ جَرِيرٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ « أَيُّمَا عَبْدٍ أَبَقَ مِنْ مَوَالِيهِ فَقَدْ كَفَرَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهِمْ » .

قَالَ مَنْصُورٌ : قَدْ وَاللَّهِ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَلَكِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يُرَوَى عَنِّي هُنَا بِالْبَصْرَةِ .

١٢٣ - (٦٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ، عَنْ دَاوُدَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ جَرِيرٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَيُّمَا عَبْدٍ أَبَقَ فَقَدْ بَرَّتْ مِنْهُ الذَّمَّةُ (١) » .

١٢٤ - (٧٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُغِيرَةَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ؛ قَالَ : كَانَ جَرِيرٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِذَا أَبَقَ الْعَبْدُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ » .

(٣٢) باب يباه كفر من قال مطرنا بالنوء

١٢٥ - (٧١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ ؛ قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحَدِيثِ (٢) فِي إِثْرِ السَّمَاءِ (٣) كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ . فَلَمَّا انصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ « هَلْ تَذَرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ؟ » فَأَلَوْا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ « قَالَ : أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ . فَأَمَّا مَنْ قَالَ : مُطَرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ »

(١) (الذمة) معناه لا ذمة له . قال الشيخ أبو عمرو رحمه الله : الذمة هنا يجوز أن تكون هي الذمة المفترضة بالنمام، وهي الحرمه . ويجوز أن يكون من قبيل ما جاء في قوله : له ذمة الله تعالى وذمة رسوله ﷺ . أى ضمانه وأمانته ورعايته .
(٢) (بالحدِيثِ) في القاموس : الحدِيثِ كدويبة . وقد تشدد : بقر قرب مكة حرمها الله تعالى . أو لشجرة حدباء كانت هناك .

(٣) (في إثر السماء) هو إثر وأثر لثتان مشهورتان . أى بعد المطر . والسماء : المطر .

وَرَحْمَتِهِ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ فِي كَافِرٍ بِالْكَوْكَبِ. وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِنَوْءٍ^(١) كَذَا وَكَذَا، فَذَلِكَ كَافِرٌ فِي مُؤْمِنٍ بِالْكَوْكَبِ.»

١٢٦ - (٧٢) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى وَعَمْرُو بْنُ سَوَادٍ الْعَامِرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ. قَالَ الْمُرَادِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ. وَقَالَ الْأَخْرَانِيُّ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَلَمْ تَرَوْا إِلَى مَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ قَالَ: مَا أَنْعَمْتُ عَلَى عِبَادِي مِنْ نِعْمَةٍ إِلَّا أَصْبَحَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ بِهَا كَافِرِينَ. يَقُولُونَ: الْكُؤَاكِبُ وَالْكَوَاكِبُ.»

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرُو بْنِ الْحَارِثِ. ح وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ؛ أَنَّ أَبَا يُونُسَ مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ «مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ بَرَكَةٍ إِلَّا أَصْبَحَ فَرِيقٌ مِنَ النَّاسِ بِهَا كَافِرِينَ. يُنَزِّلُ اللَّهُ النَّعِثَ. فَيَقُولُونَ: الْكَوْكَبُ كَذَا وَكَذَا»، وَفِي حَدِيثِ الْمُرَادِيِّ «بِكَوْكَبٍ كَذَا وَكَذَا».

١٢٧ - (٧٣) وَحَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ. حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ. حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ (وَهُوَ ابْنُ عَمَّارٍ) حَدَّثَنَا أَبُو زَمِيلٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: مُطِرَ النَّاسُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «أَصْبَحَ مِنَ النَّاسِ شَاكِرٌ وَمِنْهُمْ كَافِرٌ. قَالُوا: هَذِهِ رَحْمَةُ اللَّهِ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَقَدْ صَدَقَ نَوْءُ كَذَا وَكَذَا» قَالَ: فَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ: فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ، حَتَّى بَلَغَ: وَتَجْعَلُونَ^(٢) رِزْقَكُمْ أَنْتُمْ تُكْذِبُونَ [الواقعة آية ٧٥ - ٨٢].

**

(١) (بنوء) قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح رحمه الله: النوء في أصله ليس هو نفس الكوكب، فإنه مصدر ناء النجم بنوء أي سقط وغاب. وقيل: أي نهض وطاع.

(٢) (وتجعلون رزقكم أنكم تكذبون) قال الشيخ أبو عمرو رحمه الله: ليس مراده أن جميع هذا نزل في قولهم =

(٣٣) باب الربيل على أنه حب الأنصار وعلى رضى الله عنهم من الإجماع وعلامته .

وبعضهم من علامات النفاق

١٢٨ - (٧٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « آيَةُ الْمُنَافِقِ بُغْضُ الْأَنْصَارِ »^(١) . وَآيَةُ الْمُؤْمِنِ حُبُّ الْأَنْصَارِ .

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ « حُبُّ الْأَنْصَارِ آيَةُ الْإِيمَانِ »^(١) . وَبُغْضُهُمْ آيَةُ النِّفَاقِ .

١٢٩ - (٧٥) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ (وَالْفِظُّ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ ، فِي الْأَنْصَارِ « لَا يُحِبُّهُمْ^(١) إِلَّا الْمُؤْمِنُونَ وَلَا يُبْغِضُهُمْ إِلَّا الْمُنَافِقُونَ . مَنْ أَحْبَبَهُمْ أَحَبَّهُ اللَّهُ . وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ أَبْغَضَهُ اللَّهُ » .

قَالَ شُعْبَةُ : قُلْتُ لِمَدِيٍّ : سَمِعْتَهُ مِنَ الْبَرَاءِ ؟ قَالَ : إِيَّايَ حَدَّثَ .

= في الأنواء . وإنما النازل في ذلك قوله تعالى « وتعملون رزقكم أنكم تكذبون » . وأما تفسير الآية فقيل : يعملون رزقكم أى شكركم . وقيل : يعملون شكر رزقكم . وقال الحسن : أى يعملون حظكم . وأما مواقع النجوم ، فقال الأكترون : المراد نجوم السماء ومواقعها ومغارها .

(١) (آية المنافق بغض الأنصار . الخ) الآية هى العلامة . ومعنى هذه الأحاديث أن من عرف مرتبة الأنصار ، وما كان منهم فى نصرته دين الإسلام والسعى فى إظهاره وإيواء المسلمين وقيامهم فى مهمات دين الإسلام حق القيام ، وحبهم النبى ﷺ ، وحبه إياهم ، وبذلهم أموالهم وأنفسهم بين يديه ، وقاتلهم ومعاداتهم سائر الناس إيثارا للإسلام . وعرف من على بن أبى طالب رضى الله عنه ، قربه من رسول الله ﷺ ، وحب النبى ﷺ له ، وما كان منه فى نصرته الإسلام وسوايقه فيه ، ثم أحب الأنصار وعنيا لهذا - كان ذلك من دلائل صحة إيمانه وصدقه فى إسلامه لسروده بظهور الإسلام ، والقيام بما رضى الله سبحانه وتعالى ورسوله ﷺ . ومن أبغضهم كان بغض ذلك . واستدل به على نفاقه وفساده سريره .

١٣٠ - (٧٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (بِعْنِي ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي) عَنْ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «لَا يُبْغِضُ الْأَنْصَارَ رَجُلٌ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ».

(٧٧) وَحَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا يُبْغِضُ الْأَنْصَارَ رَجُلٌ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ».

١٣١ - (٧٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ. ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ زُرِّ، قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسْمَةَ^(١)؛ إِنَّهُ لَمَهْدُ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ ﷺ إِلَى «أَنْ لَا يُجِبِّنِي إِلَّا الْمُؤْمِنُ، وَلَا يُبْغِضَنِي إِلَّا مُنَافِقٌ».

**

(٣٤) باب بيان نفعه الإجماع بقص الطاعات وبيان بطون لفظ الكفر على غير الكفر بالله،

كفر النعمز واخفرون

١٣٢ - (٧٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ بْنُ الْمُهَاجِرِ الْمِصْرِيُّ. أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْرَرٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ!»^(٢) تَصَدَّقْنَ وَأَكْثِرْنَ الْإِسْتِغْفَارَ. فَإِنِّي رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ «فَقَالَتِ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ، جِرْلَةٌ»^(٣): وَمَا لَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ

(١) فلان الحبة وبرأ النسمة) فلان الحبة أي شقها بالنبات. وبرأ النسمة أي خلق الإنسان، وقيل: النفس.

(٢) (يا معشر النساء) قال أهل اللغة: المشرهم الجماعة الذين أمرهم واحد، أي مشتركون. وهو اسم يتناولهم.

وجمه معاشير.

(٣) (جرلة) ذات عقل ورأى. قال ابن دريد: الجرلة العقل والوقار.

(٤) (وما لنا) منصوب إما على الحكاية وإما على الحال.

أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ . قَالَ « تُكْتَبِنُ اللَّعْنَ . وَتَكْفُرُنَ الْعَشِيرَ ^(١) . وَمَا رَأَيْتُ مِنْ نَافِصَاتِ عَقْلِ وَدِينٍ أَغْلَبَ لِيذِي لُبٍ ^(٢) مِنْكُمْ » قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَمَا تُقْصَانُ الْعَقْلَ وَالَّذِينَ ؟ قَالَ « أَمَّا تُقْصَانُ الْعَقْلَ فَبِهَادَةِ أُمَّرَاتَيْنِ تَمْدِلُ شَهَادَةَ رَجُلٍ . فَهَذَا تُقْصَانُ الْعَقْلَ . وَتَمُكُّتُ اللَّيَالِي مَا نَصَلَى . وَتُقْطِرُ فِي رَمَضَانَ . فَهَذَا تُقْصَانُ الدِّينِ » .

وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ بَكْرِ بْنِ مُضَرَ ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

(٨٠) وَحَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ ، عَنْ عِيَّاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ . وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ (عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَمْرٍو ، عَنِ الْمُقْبَرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِ مَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

(٣٥) باب بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة

١٣٣ - (٨١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا قرَأَ ابْنُ آدَمَ السَّجْدَةَ ^(٣) فَسَجَدَ ، اعْتَزَلَ الشَّيْطَانُ يَبْكِي . يَقُولُ : يَا وَيْلَهُ ^(٤) . (وَفِي رِوَايَةٍ أَبِي كُرَيْبٍ يَا وَيْلِي) . أَمْرًا ابْنِ آدَمَ بِالسُّجُودِ فَسَجَدَ فَلَهُ الْجَنَّةُ . وَأَمْرًا ابْنِ آدَمَ بِالسُّجُودِ فَأَيَّتُ فَلَ النَّارُ » .

(١) (العشير) هو في الأصل الماشر مطلقاً . والمراد هنا الزوج .

(٢) (لب) اللب هو العقل . والمراد كمال العقل .

(٣) (إذا قرأ ابن آدم السجدة) معناه آية السجدة .

(٤) (يا ويله) هو من آداب الكلام . وهو أنه إذا عرَّض في الحكاية عن النبي ما فيه حياء ، وانقضت الحكاية

رجوع الضمير إلى التثنية ، صرف الحياكي الضمير عن نفسه تصاوناً عن صورة إضافة السوء إلى نفسه .

(...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « فَعَصَيْتُ فِى النَّارِ » .

١٣٤ - (٨٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ ، وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشَّرْكِ وَالْكَفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ ^(١) » .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ . حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشَّرْكِ وَالْكَفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ » .

**

(٣٦) باب بيانه كونه الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال

١٣٥ - (٨٣) وَحَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي زُرَّاحِمٍ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ . ع وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ابْنُ زِيَادٍ . أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ (يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ) عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ « إِيمَانٌ بِاللَّهِ » قَالَ : ثُمَّ مَاذَا ؟ قَالَ « الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » قَالَ : ثُمَّ مَاذَا ؟ قَالَ « حَجٌّ مَبْرُورٌ ^(٢) » . وَفِي رِوَايَةٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ « إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ » .

وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

(١) (بين الشرك والكفر ترك الصلاة) معناه إن الذي يمنع من كفره كونه لم يترك الصلاة . فإذا تركها لم يبق بينه وبين الشرك حائل ، بل دخل فيه .

(٢) (حج مبرور) هو الذى لا يخاطه شئ من الأثم . ومنه برت يمينه إذا سلم من الحنث . وبرت بيمه إذا سلم من الخداع . وقيل : البرور التقبل .

١٣٦ - (٨٤) حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ .
ع وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ (وَاللَّهُ فَظُّ لَهُ) حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ
أَبِي مُرَاوِجٍ اللَّيْثِيِّ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ؛ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ « الْإِيمَانُ بِاللَّهِ ،
وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ » قَالَ قُلْتُ : أَيُّ الرَّقَابِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ « أَنْفُسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا ^(١) ، وَأَكْثَرُهَا مَنَمًا » قَالَ
قُلْتُ : فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ ؟ قَالَ « تُعِينُ صَانِعًا أَوْ تَصْنَعُ لِأَخْرَقٍ ^(٢) » قَالَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَرَأَيْتَ
إِنْ ضَعُفْتُ عَنْ بَعْضِ الْعَمَلِ ؟ قَالَ « تَكُفُّ شَرَكًا عَنِ النَّاسِ ، فَإِنَّهَا سَدَقَةٌ مِنْكَ عَلَى نَفْسِكَ » .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . (قَالَ عَبْدُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ)
أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ حَبِيبِ مَوْلَى عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ أَبِي مُرَاوِجٍ ،
عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بَنَحْوِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « فُعَيْنُ الصَّانِعِ أَوْ تَصْنَعُ لِأَخْرَقٍ » .

١٣٧ - (٨٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنِ الْوَلِيدِ
ابْنِ الْعِزَّارِ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبَّاسِ بْنِ عَمْرِو الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ : قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ « الصَّلَاةُ لَوْ قَبِيهَا » قَالَ قُلْتُ : ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ « بَرُّ الْوَالِدَيْنِ ^(٣) » قَالَ قُلْتُ : ثُمَّ أَيُّ ؟
قَالَ « الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » فَمَا تَرَكْتُ أُسْتَرِيدُهُ إِلَّا إِِرْعَاءَ عَلَيْهِ ^(٤) .

١٣٨ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ . حَدَّثَنَا مَرْوَانُ الْقُرَازِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو يَعْقُوبٍ ،
عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْعِزَّارِ ، عَنْ أَبِي عَمْرِو الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ قُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! أَيُّ

(١) (أنفسها عند أهلها) معناه أرفعها وأجودها . قال الأسمعي : مال نفيس أي مرغوب فيه .

(٢) (تصنع لأخرق) الأخرق هو الذي ليس بصانع . يقال رجل أخرق وامرأة خرقاء ، إن لاسنمة له .

(٣) (بر الوالدين) بر الوالدين هو الإحسان إليهما ، وفعل الجميل معهما ، وفعل ما يديرهما . وبدخل فيه الإحسان
إلى سديهما ؛ كما جاء في الصحيح « إن من أبر البر أن يصل الرجل أهل ودايه » .

(٤) (فما تركت أستريده إلا إرعاء عليه) كذا هو في الأصول : تركت أستريده من غير أفظ أن بينهما . وهو صحيح .

وهي مرادة . وإرعاء ، معناه إبقاء عليه ورققا به .

الْأَعْمَالِ أَقْرَبُ إِلَى الْجَنَّةِ؟ قَالَ « الصَّلَاةُ عَلَى مَوَاقِفِهَا » قُلْتُ: وَمَاذَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ « بِرُّ الْوَالِدَيْنِ » قُلْتُ: وَمَاذَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ « الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ».

١٣٩ - (...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ الْأَعْمَرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَمْرٍو الشَّيْبَانِيَّ قَالَ : حَدَّثَنِي صَاحِبُ هَذِهِ الدَّارِ (وَأَشَارَ إِلَى دَارِ عَبْدِ اللَّهِ) قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : أَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ « الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا » قُلْتُ : مُمَّ أَيُّ؟ قَالَ « مُمَّ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ » قُلْتُ : مُمَّ أَيُّ؟ قَالَ « مُمَّ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » قَالَ : حَدَّثَنِي بِهِنَّ ، وَلَوْ اسْتَزَدْتُهُ لَزَادَنِي .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَزَادَ : وَأَشَارَ إِلَى دَارِ عَبْدِ اللَّهِ ، وَمَا سَمَّاهُ لَنَا .

١٤٠ - (...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيَّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ (أَوْ الْعَمَلِ) الصَّلَاةُ لَوْ قَتَبَهَا ، وَبِرُّ الْوَالِدَيْنِ » .

**

(٣٧) باب كونه الشرك أقيح الزنوب وبيانه أعظمها بعده

١٤١ - (٨٦) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ . وَقَالَ عُثْمَانُ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُرْحَبِيلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ؟ قَالَ « أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلْقَكَ » قَالَ قُلْتُ لَهُ : إِنَّ ذَلِكَ لَعَظِيمٌ . قَالَ قُلْتُ : مُمَّ أَيُّ؟ قَالَ « مُمَّ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ خَافَةً أَنْ يُطْعَمَ مَعَكَ ^(١) » قَالَ قُلْتُ : مُمَّ أَيُّ؟ قَالَ « مُمَّ أَنْ تُرَآئِي حَلِيلَةَ جَارِكَ ^(٢) » .

(١) (خافه أن يطعم معك) أي يأكل - وهو معنى قوله تعالى « ولا تقتلوا أولادكم خشية إملاق » أي فقر .
(٢) (أن ترأى حليلة جارك) هي زوجته . سميت بذلك لكونها تحمل له . وقيل : لكونها تحمل معه . ومعنى ترأى أي تزني بها برضاها . وذلك يتضمن الزنى وإفسادها على زوجها واستمالة قلبها إلى الزانى ، وذلك أفحش . وهو مع =

١٤٢ - (...) حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ. قَالَ عُمَانُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُرْحَبِيلٍ، قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيُّ الذَّنْبِ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ؟ قَالَ «أَنْ تَدْعُوَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ» قَالَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ «أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ خَافَةً أَنْ يَطْعَمَ مَمَكًا» قَالَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ «أَنْ تُرَانِي حَلِيلَةَ جَارِكَ» فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ تَصْدِيقَهَا: وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا^(١) [الفرقان، آية ٦٨].

* *

باب بيان الكبائر وأكبرها (٣٨)

١٤٣ - (٨٧) حَدَّثَنَا عَمْرٍو بْنُ مُعَمَّدٍ بْنُ بُكَيْرٍ بْنِ مُعَمَّدٍ النَّاقِذُ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ «أَلَا أُتْبِئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ؟ (ثَلَاثًا) الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ. وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ. وَشَهَادَةُ الزُّورِ^(٢)، (أَوْ قَوْلُ الزُّورِ)» وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَّكِنًا جَلَسَ. فَمَا زَالَ يُكْرَرُهَا حَتَّى قُلْنَا: لَيْتَهُ سَكَتَ.

* * *

١٤٤ - (٨٨) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ. حَدَّثَنَا خَالِدٌ (وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. أَخْبَرَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فِي الْكِبَائِرِ قَالَ «الشِّرْكُ بِاللَّهِ. وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ^(٣)». وَقَتْلُ النَّفْسِ. وَقَوْلُ الزُّورِ».

* * *

= امرأة الجار أشد قبحاً وأعظم جرماً. لأن الجار يتوقع من جاره الذب عنه وعن حريمه. وبأمن بوائقه ويطمئن إليه. وقد أمر بآكراهه والإحسان إليه. فإذا قابل هذا كله بالزنا بامرأته وإفسادها عليه مع تمكنه منها على وجه لا يتمكن غيره منه، كان في غاية من القبح.

(١) (يلق أثاماً) قيل معناه جزاء إثمه. وهو قول الخليل وسيبويه وأبي عمرو الشيباني والفراء والزجاج وأبي علي الفارسي. وقيل: معناه عقوبة. قاله بونس وأبو عبيدة. وقيل: معناه جزاء.

(٢) (الزور) أصله تحسين الشيء ووصفه بخلاف صفته، حتى يحيل إلى من سمعه أو رآه أنه بخلاف ما هو به. فهو تمويه الباطل بما يوهم أنه حق.

(٣) (وعقوق الوالدين) مأخوذ من العق، وهو القطع. يقال: عق والده يعمقه عقاً وعقوقاً، إذا قطعه ولم يصل =

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : حَدَّثَنِي عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ : ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكِبَارَ (أَوْ سُئِلَ عَنِ الْكِبَارِ) فَقَالَ « الشُّرْكُ بِاللَّهِ . وَقَتْلُ النَّفْسِ . وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ » وَقَالَ « أَلَا أَنْبَأُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَارِ ؟ » قَالَ « قَوْلُ الزُّورِ (أَوْ قَالَ شَهَادَةُ الزُّورِ) » قَالَ شُعْبَةُ : وَأَكْبَرُ ظَنِّي أَنَّهُ شَهَادَةُ الزُّورِ .

١٤٥ - (٨٩) حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي الْعَيْثِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُؤْبَقَاتِ ^(١) » قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَمَا هُنَّ ؟ قَالَ « الشُّرْكُ بِاللَّهِ . وَالسَّحَرُ . وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ . وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ . وَأَكْلُ الرِّبَا . وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الرَّحْفِ . وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْغَائِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ ^(٢) » .

١٤٦ - (٩٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ الْهَادِ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْمَاصِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مِنَ الْكِبَارِ شْتَمُ الرَّجُلِ وَالِدَيْهِ ^(٣) » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَهَلْ يَشْتَمُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ ؟ قَالَ « نَعَمْ . يَسُبُّ أَبَا الرَّجُلِ ، فَيَسُبُّ أَبَاهُ . وَيَسُبُّ أُمَّهُ ، فَيَسُبُّ أُمَّهُ » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَ ابْنُ بَشَّارٍ ، جَمِيعًا ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ .
 = رحمه . وجمع الماق عَقَمَةٌ ، وَعُقُقٌ . وهو الذى شق عصا الطاعة لوالده . وقال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح رحمه الله في فتاويه : العقوق المحرم كل فعل يتأذى به الوالد ، أو نحوه ، تأذيًا ليس بالهين . مع كونه ليس من الأفعال الواجبة . قال : ربما قيل : طاعة الوالدين واجبة في كل ما ليس بمعصية . ومخالفة أمرها في ذلك عقوق .
 (١) (المؤبقات) هي المهلكات . يقال : ووبق الرجل يبيق ووبق يوبق إذا هلك . وأوبق غيره إذا أهلكه .
 (٢) (المحصنات الغائلات المؤمنات) المحصنات بكسر الصاد وفتحها . قراءتان في السبع . والمراد بالمحصنات هنا العفاف . وبالغائلات ، الغائلات عن الفواحش وما قذفن به . وقد ورد الإحصان في الشرع على خمسة أقسام : العفة والإسلام والنكاح وآل ووج والحرية .

(٣) (من الكبار شتم الرجل والديه) فيه دليل على أن من تسبب في شيء جاز أن ينسب إليه ذلك الشيء . وإنما جعل هذا عقوقًا لكونه يحصل منه ما يتأذى منه الوالد تأذيًا ليس بالهين .

عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، كِلَاهُمَا ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلُهُ .

* * *

باب تحريم الكبر وبيان

١٤٧ - (٩١) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ ، جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى بْنِ حَمَّادٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَانَ بْنِ تَعْلَبَ ، عَنْ فَضِيلِ الْفُقَيْمِيِّ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبَرٍ » قَالَ رَجُلٌ : إِنْ الرَّجُلُ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ تَوْبَهُ حَسَنًا وَتَعْمَلُهُ حَسَنَةً . قَالَ « إِنْ اللَّهُ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ . الْكِبَرُ بَطَرٌ الْحَقُّ (١) وَغَطُّ النَّاسِ (٢) » .

* * *

١٤٨ - (...) حَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ ، كِلَاهُمَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُسَهَّرٍ . قَالَ مِنْجَابُ : أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسَهَّرٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ خَرَدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ . وَلَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ خَرَدَلٍ مِنْ كِبَرِيَاءٍ » .

* * *

١٤٩ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَانَ بْنِ تَعْلَبَ ، عَنْ فَضِيلِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبَرٍ »

* * *

(١) (بطر الحق) هو دفعه وإنكاره ترفعا وتجبيرا .

(٢) (غط الناس) معناه احتقارهم . يقال في الفملم منه تَمَطَّلَهُ يَمَطُّهُ وَتَمَطَّطَهُ يَمَطُّهُ .

(٤٠) باب من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة ومن مات مشركاً دخل النار

١٥٠ - (٩٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْخِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي وَوَكَيْعٌ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . (قَالَ وَكَيْعٌ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَقَالَ ابْنُ مُنْخِرٍ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ) يَقُولُ « مَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ » وَقُلْتُ أَنَا : وَمَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ .

١٥١ - (٩٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُوَيْدٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا الْمُوجِبَاتُ (١) ؟ فَقَالَ « مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ . وَمَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ » .

١٥٢ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو أَيُّوبَ الْفَيْلَانِيُّ ، سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو . حَدَّثَنَا قُرَّةٌ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ . حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ ، وَمَنْ لَقِيَهِ يُشْرِكُ بِهِ دَخَلَ النَّارَ » . قَالَ أَبُو أَيُّوبَ : قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ : عَنْ جَابِرٍ .

(...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا مُعَاذٌ (وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ) قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ ، بِمِثْلِهِ .

١٥٣ - (٩٤) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ وَاصِلِ الْأَحْدَبِ ، عَنِ الْمُعَرُّورِ بْنِ سُوَيْدٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا دَرٍّ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « أَتَانِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ . فَبَشَّرَنِي أَنَّهُ مِنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ . قُلْتُ : وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ ؟ قَالَ : وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ » .

(١) (الوجبتان) منناه الحصلة الموجبة للجنة والحصلة الموجبة للنار .

١٥٤ - (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَمْعَدُ بْنُ خِرَاشٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ . حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنِي حُسَيْنُ الْمَعْلَمِ ، عَنْ ابْنِ بَرِيْدَةَ ؛ أَنَّ يَحْيَى بْنَ يَمْرٍو حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ الدَّبَلِيَّ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ أَبَا ذَرٍّ حَدَّثَهُ قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ نَائِمٌ . عَلَيْهِ ثَوْبٌ أبيضٌ . ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَإِذَا هُوَ نَائِمٌ . ثُمَّ أَتَيْتُهُ وَقَدْ اسْتَيْقَظَ . بَجَلَسْتُ إِلَيْهِ . فَقَالَ « مَا مِنْ عَبْدٍ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ثُمَّ مَاتَ عَلَى ذَلِكَ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ » قُلْتُ : وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ « وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ » قُلْتُ : وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ « وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ » ثَلَاثًا . ثُمَّ قَالَ فِي الرَّابِعَةِ « عَلَى رَعْمِ أَنْفِ أَبِي ذَرٍّ »^(١) ، قَالَ ، فَخَرَجَ أَبُو ذَرٍّ وَهُوَ يَقُولُ : وَإِنْ رَعِمَ أَنْفُ أَبِي ذَرٍّ .

* *

(٤١) باب تحريم قتل الظفر بعده قال : لا يله هو الله

١٥٥ - (٩٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ (وَاللَّفْظُ مُتَقَارِبٌ) أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ زَيْدِ الْأَيْمِيِّ ، عَنْ عُمَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الْحَبَابِ ، عَنِ الْمِقْدَادِ ابْنِ الْأَسْوَدِ ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَرَأَيْتَ إِنْ لَقِيتُ رَجُلًا مِنَ الْكُفَّارِ . فَقَاتَلَنِي . فَضَرَبَ إِحْدَى يَدَيَّ بِالسَّيْفِ فَقَطَعَهَا . ثُمَّ لَازِمَنِي بِشَجَرَةٍ^(٢) ، فَقَالَ : أَسَلَمْتُ لَكَ . أَفَأَقْتُلُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! بَعْدَ أَنْ قَاتَلْتَهُ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَقْتُلُهُ » قَالَ فَتَلَمْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّهُ قَدْ قَطَعَ يَدِي . ثُمَّ قَالَ ذَلِكَ بَعْدَ أَنْ قَطَعَهَا . أَفَأَقْتُلُهُ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَقْتُلُهُ . فَإِنْ قَتَلْتَهُ فَإِنَّهُ بِمَنْزِلَتِكَ قَبْلَ أَنْ تَقْتُلَهُ . وَإِنَّكَ بِمَنْزِلَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ كَلِمَتَهُ الَّتِي قَالَ » .

* * *

(١) (على رَعْمِ أَنْفِ أَبِي ذَرٍّ . وَإِنْ رَعِمَ أَنْفُ أَبِي ذَرٍّ) مأخوذ من الرَعَامِ ، وهو التراب . فمعنى أرغم الله أنفه ، أى ألقته بالرعام وأذله . فمعنى قوله ﷺ « على رَعْمِ أَنْفِ أَبِي ذَرٍّ » أى على ذل منه لوقوعه مخالفا لما يريد . وقيل : معناه على كراهة منه . وإنما قال له ﷺ ذلك لاستباده العفو عن الزانى السارق المنتهك للحرمة ، واستعظامه ذلك ، وتصور أبى ذر بصورة الكاره المانع ، وإن لم يكن ممانعا . وكان ذلك من أبى ذر لشدة نفرتة من معصية الله تعالى وأهلها .

(٢) (لاذمنى بشجرة) أى اعتممت منى .

١٥٦ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِزْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، ع وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ. حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، ع وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، جَمِيعًا عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. أَمَّا الْأَوْزَاعِيُّ وَابْنُ جُرَيْجٍ فَمِنِّي حَدِيثُهُمَا قَالَ: أَسَلْتُ اللَّهَ. كَمَا قَالَ اللَّيْثُ فِي حَدِيثِهِ. وَأَمَّا مَعْمَرٌ فَمِنِّي حَدِيثُهُ: فَلَمَّا أَهْوَيْتُ لِأَقْلَبِهِ^(١) قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

١٥٧ - (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ زَيْدٍ اللَّيْثِيُّ، ثُمَّ الْجَنْدُعِيُّ: أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَدِيَّ بْنَ الْحِيارِ أَخْبَرَهُ: أَنَّ الْعِيقَادَ ابْنَ عَمْرِو ابْنَ الْأَسْوَدِ الْكِنْدِيِّ، وَكَانَ حَلِيفًا لِبَنِي زُهْرَةَ، وَكَانَ يَمُنُّ شَهْدًا بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ إِنْ لَقِيتُ رَجُلًا مِنَ الْكُفَّارِ؟ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ.

١٥٨ - (٩٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ. ع وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِزْرَاهِيمَ، عَنِ أَبِي مُعَاوِيَةَ، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي ظَبْيَانَ، عَنِ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ. وَهَذَا حَدِيثُ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ. قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ. فَصَبَحْنَا الْحُرَقَاتِ^(٢) مِنْ جِهِنَّةٍ. فَأَذْرَكْتُ رَجُلًا. فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. فَطَعَمْتُهُ فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ. فَذَكَرْتُهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَقَتَلْتَهُ؟» قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّمَا قَالَهَا خَوْفًا مِنَ السَّلَاحِ. قَالَ «أَفَلَا شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ^(٣) حَتَّى تَعْلَمَ أَقَالَهَا أَمْ لَا». فَمَا زَالَ يُكْرِرُهَا عَلَيَّ حَتَّى تَخَنَّنْتُ أَنِّي أَسَلْتُ يَوْمَئِذٍ. قَالَ فَقَالَ سَعْدُ: وَأَنَا وَاللَّهِ لَا أَقْتُلُ مُسْلِمًا حَتَّى يَقْتُلَهُ ذُو الْبَطْنَيْنِ يَمْنِي أَسَامَةَ. قَالَ: قَالَ رَجُلٌ:

(١) (فلما أهويت) يقال: هويت وأهويت أى ملت.

(٢) (فصبحنا الحرقات) أى أتينام صباحا. والحرقات موضع ببلاد جهينة. والتسمية به كالتسمية بمرفات وأذرع.

وفى رائه الغم والفتح. والحاء مضمومة فى الوجهين.

(٣) (أفلا شققت عن قلبه) معناه إنما كلفت بالعمل بالظاهر وما ينطق به اللسان. وأما القلب فليس لك طريق إلى

معرفة ما فيه. فأنكر عليه امتناعه من العمل بما ظهر باللسان. وقيل: أفلا شققت عن قلبه لتنظر هل قلما القلب واعتدما، وكانت فيه أم لم تكن فيه، بل جرت على اللسان فحسب.

أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ: وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ؟ فَقَالَ سَمْدٌ: قَدْ قَاتَلْنَا حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ. وَأَنْتَ وَأَصْحَابُكَ تُرِيدُونَ أَنْ تَقَاتِلُوا حَتَّى تَكُونَ فِتْنَةٌ. [٨/الأطال/آية ٣٩]

١٥٩ - (...) حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ الدَّورِيُّ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ . حَدَّثَنَا أَبُو ظَبْيَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ يُحَدِّثُ ، قَالَ : بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْحَرَّةِ مِنْ جُهَيْنَةَ . فَصَبَّحْنَا الْقَوْمَ . فَهَزَمْنَاهُمْ . وَلِحِقَّتْ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ رَجُلًا مِنْهُمْ . فَلَمَّا عَشِيَتْهُ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . فَكَفَّ عَنْهُ الْأَنْصَارِيُّ . وَطَعَنَتْهُ بِرُمْحِي حَتَّى قَتَلْتَهُ . قَالَ فَلَمَّا قَدِمْنَا . بَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لِي « يَا أُسَامَةُ ! أَقَتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ؟ » قَالَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّمَا كَانَ مُتَمَوِّدًا ^(١) . قَالَ ، فَقَالَ « أَقَتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ؟ » قَالَ فَمَا زَالَ يُكْرِرُهَا عَلَيَّ حَتَّى تَمَنَيْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ . أَسَلَمْتُ قَبْلَ ذَلِكَ الْيَوْمِ .

١٦٠ - (٩٧) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ خِرَاشٍ . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ . حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ ؛ أَنَّ خَالِدًا الْأَنْبِجَ ، ابْنَ أَخِي صَفْوَانَ بْنِ مُحَرَّرٍ ، حَدَّثَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحَرَّرٍ ؛ أَنَّهُ حَدَّثَ ؛ أَنَّ جُنْدَبَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيَّ بَعَثَ إِلَى عَسْمَسِ بْنِ سَلَامَةَ ، زَمَنَ فِتْنَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ ، فَقَالَ : اجْمَعْ لِي نَفَرًا مِنْ إِخْوَانِكَ حَتَّى أَحْدِثَهُمْ . فَبِعَثَ رَسُولًا إِلَيْهِمْ . فَلَمَّا اجْتَمَعُوا جَاءَ جُنْدَبٌ وَعَلَيْهِ بُرْسٌ أَصْفَرٌ . فَقَالَ : تَحَدَّثُوا بِنَا كَمَا كُنْتُمْ تَحَدَّثُونَ بِهِ . حَتَّى دَارَ الْحَدِيثُ . فَلَمَّا دَارَ الْحَدِيثُ إِلَيْهِ حَسَرُ ^(٢) الْبُرْسِ ^(٣) عَنْ رَأْسِهِ . فَقَالَ : إِنِّي أَتَيْتُكُمْ وَلَا أُرِيدُ أَنْ أَخْبِرَكُمْ عَنْ نَبِيِّكُمْ . إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بَعَثًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى قَوْمٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ . وَإِيَهُمْ انْتَفَوْا فَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ إِذَا شَاءَ أَنْ يَقْصِدَ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَصَدَ لَهُ فَقَتَلَهُ . وَإِنْ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَصَدَ غَفَلْتَهُ . قَالَ وَكُنَّا نُحَدِّثُ أَنَّهُ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ . فَلَمَّا رَفَعَ عَلَيْهِ السَّيْفَ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَقَتَلَهُ . فَجَاءَ الْبَشِيرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَسَأَلَهُ فَأَخْبَرَهُ . حَتَّى أَخْبَرَهُ

(١) (إنما كان متموذاً) أى ممتصاً .

(٢) (حسر) كف .

(٣) (البرس) قال أهل اللغة : هو كل ثوب رأسه ملتصق به . دراعة كانت أو حية ، أو غيرها .

خَبَرَ الرَّجُلِ كَيْفَ صَنَعَ . فَدَعَاهُ . فَسَأَلَهُ . فَقَالَ « لِمَ قَتَلْتَهُ ؟ » قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْجَعُ^(١) فِي الْمُسْلِمِينَ . وَقَتَلَ فُلَانًا وَفُلَانًا . وَسَمَى لَهُ نَقْرًا . وَإِنِّي حَمَلْتُ عَلَيْهِ . فَلَمَّا رَأَى السَّيْفَ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَتَمَلْتَهُ ؟ » قَالَ : نَعَمْ قَالَ « فَكَيْفَ تَصْنَعُ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ » قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! اسْتَغْفِرُ لِي . قَالَ « وَكَيْفَ تَصْنَعُ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ » قَالَ فَجَعَلَ لَا يَزِيدُهُ عَلَى أَنْ يَقُولَ « كَيْفَ تَصْنَعُ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ » .

**

(٤٢) باب قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم « من حمل علينا السلاح فليس منا »

١٦١ - (٩٨) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) . وَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَ ابْنُ مُنِيرٍ ، كُلُّهُمُ عَنْ عُيَيْنَةَ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ع وَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَاللَّفْظُ لَهُ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا »^(٢) .

١٦٢ - (٩٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ ابْنُ مُنِيرٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُصْعَبُ (وَهُوَ ابْنُ الْقَدَامِ) حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « مَنْ سَلَّ عَلَيْنَا السَّيْفَ فَلَيْسَ مِنَّا » .

١٦٣ - (١٠٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ بَرَّادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَ أَبُو كُرَيْبٍ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ بُرَيْدٍ ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا » .

**

(١) (أوجع في المسلمين) أى أوقع بهم وآلمهم .

(٢) (من حمل علينا السلاح) أى من حمل السلاح على المسلمين بغير حق ولا تأويل ، ولم يستحله فهو عاص . ولا

يكفر بذلك . فإن استحله كفر .

(٤٣) باب قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم «من غشنا فليس منا»

١٦٤ - (١٠١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي) .
ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ مُحَمَّدُ بْنُ حَيَّانَ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ ، كِلَاهُمَا عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ
أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا . وَمَنْ غَشَّنَا
فَلَيْسَ مِنَّا » .

(١٠٢) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ . قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ :
حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ . قَالَ : أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى صَبْرَةَ طَعَامٍ (١)
فَادْخَلَ يَدَهُ فِيهَا . فَتَلَّتْ أَصَابَهُ بِلَلَا . فَقَالَ « مَا هَذَا يَا صَاحِبَ الطَّعَامِ ؟ » قَالَ : أَصَابَتْهُ السَّمَاءُ (٢)
يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « أَفَلَا جَمَلْتَهُ فَوْقَ الطَّعَامِ كَمَا يَرَاهُ النَّاسُ ؟ مَنْ غَشَّ فَلَيْسَ مِنِّي » .

**

(٤٤) باب تحريم ضرب الحدود وسن الجيوب والدعاء برعوى الجاهلية

١٦٥ - (١٠٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ .
حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنَيَّرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . جَمِيعًا عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ ،
عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَيْسَ بِنَا مَنْ ضَرَبَ الْأُخْدُودَ . أَوْ شَقَّ الْجُيُوبَ .
أَوْ دَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ (٣) » .

هَذَا حَدِيثُ يَحْيَى . وَأَمَّا ابْنُ مُنَيَّرٍ وَأَبُو بَكْرٍ فَقَالَا « وَشَقَّ وَدَعَا » بِتَغْيِيرِ الْفِ

- (١) (صبرة طعام) قال الأزهري: الصبرة السكومة المجموعة من الطعام، سميت صبرة لإفراغ بعضها على بعض .
ومنه قيل للسحاب فوق السحاب : صبير .
(٢) (أصابته السماء) أى الطر .
(٣) (أو دعا بدعوى الجاهلية) قال القاضي : هى النياحة وندبة الميت والدعاء بالويل وشبهه . والراد بالجاهلية
ما كان فى الفترة قبل الإسلام .

١٦٦ - (...) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ ، جَمِيعًا عَنِ الْأَعْمَشِ . بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ : « وَشَقَّ وَدَعَا » .

١٦٧ - (١٠٤) حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى الْقَنْطَرِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ هَمَزَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ جَابِرٍ : أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُخَيَّرَةَ حَدَّثَهُ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ بْنُ أَبِي مُوسَى . قَالَ : وَجَعَ أَبُو مُوسَى وَجَعًا فَمَشَى عَلَيْهِ . وَرَأْسُهُ فِي حَجَرٍ امْرَأَةٌ مِنْ أَهْلِهِ . فَصَاحَتْ امْرَأَةٌ مِنْ أَهْلِهِ . فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهَا شَيْئًا . فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ : أَنَا بَرِيٌّ مِمَّا بَرِيَ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَرِيََّ مِنْ الصَّالِقَةِ (١) وَالْحَالِقَةِ (٢) وَالشَّافَةِ (٣) .

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَيْسٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا صَخْرَةَ يَذْكُرُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ وَأَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى ، قَالَ : أُغْمِيَ عَلَيَّ أَبِي مُوسَى وَأَقْبَاتِ امْرَأَتِهِ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ تَصِيحُ بِرَنَةٍ (٤) . قَالَ : ثُمَّ أَفَاقَ . قَالَ : أَلَمْ تَعْلَمِي (وَكَانَ يُحَدِّثُهَا) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَنَا بَرِيٌّ مِمَّنْ حَلَقَ وَوَسَلَقَ وَخَرَقَ » .

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُطِيعٍ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنْ عِيَاضِ الْأَشْعَرِيِّ ، عَنْ امْرَأَةٍ أَبِي مُوسَى ، عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ح وَحَدَّثَنِيهِ حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي . حَدَّثَنَا دَاوُدُ (يَعْنِي ابْنَ أَبِي هِنْدٍ) حَدَّثَنَا عَاصِمٌ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ح وَحَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ

(١) (الصائقة) بالصاد وبالسين لتان . وهي التي ترفع صوتها عند المصيبة .

(٢) (والحالقة) هي التي تحلق شعرها عند المصيبة .

(٣) (والشافة) هي التي تشق ثوبها عند المصيبة .

(٤) (تصيح برنة) قال صاحب الطالع : الرنة صوت مع البكاء فيه ترجيع كالقلقلة واللاقلقة . يقال : أرنت فهي مرنّة .

بْنِ مُعْمِرٍ ، عَنْ رِئَمِيِّ بْنِ حِرَاشٍ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ عِيَّاضِ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ « لَيْسَ مِنَّا » وَلَمْ يَقُلْ « بَرِي » .

(٤٥) باب بيان غلط تحريم التسمية

١٦٨ - (١٠٩) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَسْمَاءَ الضُّبَيْعِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ (وَهُوَ ابْنُ مَيْمُونٍ) حَدَّثَنَا وَاصِلُ الْأَحَدَبِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ حُذَيْفَةَ ؛ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ رَجُلًا يَمُنُّ بِالْحَدِيثِ . فَقَالَ حُذَيْفَةُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ نَمَامٌ » (١) .

١٦٩ - (...) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ ، قَالَ : كَانَ رَجُلٌ يَنْتَقِلُ الْحَدِيثَ إِلَى الْأَمِيرِ . فَكُنَّا جُلُوسًا فِي الْمَسْجِدِ . فَقَالَ الْقَوْمُ : هَذَا يَمُنُّ بِالنَّبِيِّ ﷺ . قَالَ فَجَاءَ حَتَّى جَلَسَ إِلَيْنَا . فَقَالَ حُذَيْفَةُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ » (١) .

١٧٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ ، عَنِ الْأَعْمَشِ . حَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ . وَاللَّفْظُ لَهُ . أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسَهَّرٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ ، قَالَ : كُنَّا جُلُوسًا مَعَ حُذَيْفَةَ فِي الْمَسْجِدِ . فَجَاءَ رَجُلٌ حَتَّى جَلَسَ إِلَيْنَا . فَقِيلَ لِحُذَيْفَةَ : إِنَّ هَذَا يَرْفَعُ إِلَى السُّلْطَانِ أَشْيَاءَ . فَقَالَ حُذَيْفَةُ ، إِزَادَةَ أَنْ يُسْمِعَهُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ » .

(١) (لا يدخل الجنة نمام ، وفي أخرى قنات) فالقنات هو النمام قال الجوهرى وغيره: يقال نَمَّ الحديث ينمّه ويُنمّه نما ، والرجل نمام . وقتّه يقتّه قنًا . قال العلماء: النجيمة نقل كلام الناس بعضهم إلى بعض على جهة الإفساد بينهم .

(٤٦) باب يباه غلظ نحرهم إسبال الأزار والمن بالعطية وتقبس اللعنة بالخلف . ويباه الثلاثة

الذين لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكّيهم ولهم عذاب أليم

١٧١ - (١٠٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْتَنِي ، وَابْنُ بَشَّارٍ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ خَرِشَةَ بْنِ الْحَرِّ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ ^(١) ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ ^(٢) ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ^(٣) » قَالَ فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ مَرَارٍ . قَالَ أَبُو ذَرٍّ : خَابُوا وَخَسِرُوا . مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ « الْمُسْبِلُ ^(٤) وَالْمَنَانُ وَالْمُنْفِقُ سَلِمَتْهُ بِالْحَلْفِ الْكَاذِبِ » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الْأَعْمَشُ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُسَهَّرٍ ، عَنْ خَرِشَةَ بْنِ الْحَرِّ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : الْمَنَانُ الَّذِي لَا يُعْطَى شَيْئًا إِلَّا مَنَّهُ . وَالْمُنْفِقُ سَلِمَتْهُ بِالْحَلْفِ الْفَاجِرِ . وَالْمُسْبِلُ إِزَارُهُ » .

وَحَدَّثَنِيهِ بَشْرُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنْ شُعْبَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ « ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ » .

١٧٢ - (١٠٧) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

(١) (ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم) معناه الإعراض عنهم .

(٢) (ولا يزكّيهم) لا يطهرهم من دنس ذنوبهم .

(٣) (ولهم عذاب أليم) أى مؤلم . قال الواحدي : هو العذاب الذى يخصص إلى قلوبهم وجمعه .

(٤) (المسبيل) هو الرخى إزاره ، الجار طرفه خيلاء .

وَلَا يُزَكِّيهِمْ (قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ : وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ) وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ : شَيْخُ زَانَ . وَمَلِكٌ كَذَّابٌ . وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ^(١) .

١٧٣ - (١٠٨) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ وَهَذَا حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « ثَلَاثٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ : رَجُلٌ عَلَى فِضْلِ مَاءٍ بِالْفَلَاحِ يَمْنَعُهُ مِنَ ابْنِ السَّبِيلِ . وَرَجُلٌ بَايَعَ رَجُلًا بِسِلْمَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ فَحَلَفَ لَهُ بِاللَّهِ لِأَخَذِهَا بِكَذَابٍ وَكَذًا فَصَدَّقَهُ ، وَهُوَ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ . وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَامًا لَا يُبَايِعُهُ إِلَّا لِدُنْيَا ، فَإِنْ أَعْطَاهُ مِنْهَا وَفَى ، وَإِنْ لَمْ يُعْطِهِ مِنْهَا لَمْ يَفِ » .

(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ع وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ . أَخْبَرَ نَاعِبٌ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ « وَرَجُلٌ سَاوَمَ رَجُلًا بِسِلْمَةٍ » .

١٧٤ - (...) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ أَرَاهُ مَرْفُوعًا . قَالَ « ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ : رَجُلٌ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ عَلَى مَالٍ مُسْلِمٍ فَأَتَقَطَعَهُ » وَبَاقِي حَدِيثِهِ نَحْوُ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ .

**

(٤٧) باب غلظ تحريم قتل النساء نفسهن وإن من قتل نفس بشيء عذب به في النار

وأمر لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة

١٧٥ - (١٠٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ فَحَدِيدَتُهُ

(١) وعائل (العائل) : هو الفقير .

فِي يَدِهِ يَتَوَجَّأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ^(١) فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا. وَمَنْ شَرِبَ سَمًا فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ يَتَحَسَّاهُ^(٢) فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا. وَمَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ يَتَرَدَّى فِي نَارِ جَهَنَّمَ^(٣) خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا».

(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْمَعِيُّ . حَدَّثَنَا عُمَيْرٌ . ح وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . كَلَّمَهُمْ بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَفِي رِوَايَةٍ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ قَالَ : سَمِعْتُ ذَكَوَانَ .

١٧٦ - (١١٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ . بْنُ أَبِي سَلَامٍ الدَّمَشْقِيُّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ؛ أَنَّ أَبَا قَلَابَةَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ ثَابِتَ بْنَ الضَّحَّاكِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ الشَّجَرَةِ . وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ حَلَفَ عَلَيَّ يَمِينٍ بِمِلَّةِ غَيْرِ الْإِسْلَامِ كَاذِبًا فَهُوَ كَمَا قَالَ . وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عُذِبَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . وَلَيْسَ عَلَى رَجُلٍ نَذْرٌ فِي شَيْءٍ لَا يَمْلِكُهُ » .

(...) حَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ السِّمْعِيُّ . حَدَّثَنَا مَعَاذٌ (وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ) قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو قَلَابَةَ ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَيْسَ عَلَى رَجُلٍ نَذْرٌ فِيمَا لَا يَمْلِكُ . وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنِينَ كَقَتْلِهِ . وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ فِي الدُّنْيَا عُذِبَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . وَمَنْ ادَّعَى دَعْوَى كَاذِبَةٍ^(٤) لِيَتَكْتَرَّ بِهَا لَمْ يَزِدْهُ اللَّهُ إِلَّا قَلَّةً . وَمَنْ حَلَفَ عَلَيَّ يَمِينٍ صَبْرٍ فَاجِرَةٍ^(٥) » .

- (١) (يتوجأ بها في بطنه) معناه يطمئن .
- (٢) (ومن شرب سماً فهو يتحساه) السم يضم السين وفتحها وكسرهما ثلاث لغات . أفصحهن الثالثة . وجمعه سهم . ومعنى يتحساه يشربه في تمهل ، ويتجرعه .
- (٣) (يتردى في نار جهنم) أى ينزل . وأما جهنم فهو اسم لنار الآخرة . وهى مجمية لانصرف للاهجمة والتعريف . وقال آخرون : هى عربية لم تصرف للتأنيث والعلمية . وصحبت بذلك لبعدها قرعها .
- (٤) (ومن ادعى دعوى كاذبة) هذه هى اللغاة الفصيحة . يقال : دعوى باطل وباطلة . وكاذب وكاذبة . حكاهما صاحب المحكم . والتأنيث أفصح .
- (٥) (ومن حلف على يمين صبر فاجرة) قال النفاضى عياض رحمه الله : لم يأت في الحديث هنا الخبر عن هذا الحالف =

١٧٧ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَعَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ. كَلَّمَهُمْ عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ الْأَنْصَارِيِّ. م وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ « مَنْ حَلَفَ بِمِلَّةِ سِوَى الْإِسْلَامِ كَاذِبًا مُتَمَدِّدًا فَهُوَ كَمَا قَالَ. وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عَذَبَهُ اللَّهُ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ ». هَذَا حَدِيثُ سَفِيَّانَ. وَأَمَّا شُعْبَةُ فَحَدِيثُهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ حَلَفَ بِمِلَّةِ سِوَى الْإِسْلَامِ كَاذِبًا فَهُوَ كَمَا قَالَ. وَمَنْ ذَبَحَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ ذُبِحَ بِرِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ».

١٧٨ - (١١١) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ. قَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: شَهِدْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُنَيْنًا^(١). فَقَالَ لِرَجُلٍ مِمَّنْ يُدْعَى بِالْإِسْلَامِ « هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ » فَلَمَّا حَضَرْنَا الْقِتَالَ قَاتَلَ الرَّجُلُ قِتَالًا شَدِيدًا فَأَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ. فَمَيَّلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! الرَّجُلُ الَّذِي قُلْتَ لَهُ أَنِفًا « إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ » فَإِنَّهُ قَاتَلَ الْيَوْمَ قِتَالًا شَدِيدًا. وَقَدِمَات. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « إِلَى النَّارِ » فَكَادَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَرْتَابَ. فَبَيْنَمَا هُمْ عَلَى ذَلِكَ إِذْ قِيلَ: إِنَّهُ لَمْ يَمُتْ. وَلَكِنَّهُ بِهِ جِرَاحًا شَدِيدًا! فَلَمَّا كَانَ مِنَ اللَّيْلِ لَمْ يَصْبِرْ عَلَى الْجِرَاحِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ. فَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِذَلِكَ فَقَالَ « اللَّهُ أَكْبَرُ! أَشْهَدُ أَنِّي = إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْلِهِ قَبْلَهُ « وَمَنْ ادَّعَى دَعْوَى كَاذِبَةٍ لِيَتَكْتَرُ بِهَا لَمْ يَزِدْهَا اللَّهُ إِلَّا قَتْلًا » أَى وَكَذَلِكَ مَنْ حَلَفَ عَلَى بَيْعِنَ سَبْرٍ فَهُوَ مِثْلُهُ. وَبَيْنَ الصَّبْرِ هِيَ الَّتِي أُرْمَى بِهَا الْحَالِفُ عِنْدَ حَاكِمٍ مَوْجُودٍ وَأَصْلُ الصَّبْرِ هُوَ الْحَيْسُ وَالْإِسْكَاطُ. وَمَعْنَى الْفَجْوَرِ فِي الْبَيْعِنِ هُوَ الْكُذْبُ.

(١) (حُنَيْنًا) كَذَا وَقَعَ فِي الْأَصُولِ. قَالَ الْقَاسِمِيُّ عِيَاضَ رَحِمَهُ اللَّهُ: صَوَابُهُ خَيْرٌ.

(٢) (الرَّجُلُ الَّذِي قُلْتَ لَهُ أَنِفًا إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ) أَى قُلْتَ فِي شَأْنِهِ وَفِي سَبِيهِ. قَالَ الْفَرَّاهُ وَابْنُ السَّجَرِيِّ وَغَيْرُهُمَا مِنْ أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ: اللَّامُ قَدْ تَأْتَى بِمَعْنَى فِي وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ. أَى فِيهِ. وَقَوْلُهُ أَنِفًا أَى قَرِيبًا.

عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ « ثُمَّ أَمَرَ بِرَبِّهَا فَنَادَى فِي النَّاسِ « إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ . وَإِنَّ اللَّهَ يُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ . »

١٧٩ - (١١٢) حَرَّشًا قَتَيْبَهُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيُّ ، حَى مِنْ الْعَرَبِ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ التَّقِيُّ هُوَ وَالْمُشْرِكُونَ قَاتَلْتُمُوهُ . فَلَمَّا مَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَسْكَرِهِ . وَمَالَ الْآخَرُونَ إِلَى عَسْكَرِهِمْ . وَفِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ لَا يَدْعُ لَهُمْ شَاذَةً^(١) إِلَّا اتَّبَعَهَا يَضْرِبُهَا بِسَيْفِهِ . فَقَالُوا : مَا أَجْزَأُ مِنَّا الْيَوْمَ أَحَدٌ كَمَا أَجْزَأُ فُلَانٌ^(٢) . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَمَا إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ » فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : أَنَا صَاحِبُهُ^(٣) أَبَدًا . قَالَ فَخَرَجَ مَعَهُ . كُلَّمَا وَقَفَ وَقَفَ مَعَهُ . وَإِذَا أَسْرَعَ أَسْرَعَ مَعَهُ . قَالَ فَجَرِحَ الرَّجُلُ جُرْحًا شَدِيدًا . فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتَ فَوَضَعَ نَصْلَ سَيْفِهِ بِالْأَرْضِ وَذُبَابَهُ بَيْنَ تَدْيِينِهِ^(٤) . ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَى سَيْفِهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ . فَخَرَجَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : أَتَمَّهْدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ . قَالَ « وَمَا ذَلِكَ ؟ » قَالَ : الرَّجُلُ الَّذِي ذَكَرْتَ أَيْفَاءً أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ . فَأَعْظَمَ النَّاسُ ذَلِكَ . فَقُلْتُ : أَنَا لَكُمْ بِهِ . فَخَرَجْتُ فِي طَلَبِهِ حَتَّى جُرِحَ جُرْحًا شَدِيدًا . فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتَ . فَوَضَعَ نَصْلَ سَيْفِهِ بِالْأَرْضِ وَذُبَابَهُ بَيْنَ تَدْيِينِهِ . ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَيْهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، عِنْدَ ذَلِكَ « إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ . وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ النَّارِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ . »

(١) (لا يدع لهم شاذة) الشاذ والشاذة: الخارج والمخارجة عن الجماعة. قال القاضي عياض رحمه الله: أنت الكلمة على معنى النسمة. أو تشبيه الخارج بشاذة النعم. ومعناه أنه لا يدع أحدا، على طريق المبالغة. قال ابن الأعرابي: يقال فلان لا يدع شاذة ولا فادة، إذا كان شجاعا. لا يبقاه أحد إلا قتله.

(٢) (ما أجزأنا اليوم أحدا ما أجزأ فلان) معناه ما أغنى وكفى أحد غناه. وكفايته.

(٣) (أنا صاحبه) كذا في الأصول. ومعناه أنا أصحابه في خفية، واللازمه لأنظر السبب الذي به يدير من أهل النار.

(٤) (ذبابه) ذباب السيف هو طرفه الأسفل. وأما طرفه الأعلى فقمبسه.

١٨٠ - (١١٣) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا الزُّبَيْرِيُّ (وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ قَالَ : سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ : « إِنَّ رَجُلًا مِّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ خَرَجَتْ بِهِ قَرْحَةٌ ^(١) . فَلَمَّا أَذَتْهُ انْتَزَعَ سَهْمًا مِّنْ كِنَانَتِهِ ^(٢) . فَكَأَهَا ^(٣) . فَلَمْ يَرَقْ الدَّمُ ^(٤) حَتَّى . آت . قَالَ رَبُّكُمْ : قَدْ حَرَمْتُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ . » ثُمَّ مَدَّ يَدَهُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَقَالَ : إِي وَاللَّهِ لَقَدْ حَدَّثَنِي بِهَذَا الْحَدِيثِ جُنْدَبٌ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فِي هَذَا الْمَسْجِدِ .

١٨١ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ . حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . قَالَ : سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ : حَدَّثَنَا جُنْدَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيُّ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ . فَمَا لَسِينَا . وَمَا نَحْنُ أَنْ يَكُونَ جُنْدَبٌ كَذَبَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « خَرَجَ بَرَجُلٍ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ خُرَاجٌ ^(٥) » فَذَكَرَ نَحْوَهُ .

**

(٤٨) باب غلط تحريم الغلول وأنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون

١٨٢ - (١١٤) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ . حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي سِمَاكُ الْحَنْثِيُّ ، أَبُو زُمَيْلٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمَ خَيْبَرَ أَقْبَلَ نَفْرٌ مِّنْ صَحَابَةِ النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالُوا : فُلَانٌ شَهِيدٌ . فُلَانٌ شَهِيدٌ . حَتَّى مَرُّوا عَلَى رَجُلٍ فَقَالُوا : فُلَانٌ شَهِيدٌ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كَلَّا . إِنِّي رَأَيْتُهُ فِي النَّارِ . فِي بُرْدَةٍ ^(٦) غَلَّهَا ^(٧) . أَوْ عَبَاءَةٍ »

(١) (خرجت به قرحة) القرحة واحدة القروح وهي جبات تخرج في بدن الإنسان .

(٢) (كينانته) الكينانة هي جعبة النشاب . سميت كينانة لأنها تكن السهام أي تسترها .

(٣) (فكأها) أي قشرها وخرقها وفتحها .

(٤) (لم يرقأ الدم) أي لم ينقطع . يقال : رقا الدم والدمع يرقأ رقا رقا ، مثل رقع رقع ركوعا ، إذا سكن وانقطع .

(٥) (خراج) هو القرحة .

(٦) (في بردة) البردة : كساء مخطط . وهي الشملة والتمرة . وقال أبو عبيد : هو كساء أسود فيه صور . وجمعه بُرْدٌ .

وقوله : في بردة أي من أجلها وبسببها .

(٧) (غلاها) قال أبو عبيد : الغلول هو الحياينة في النخلة خاصة . وقال غيره : هي الحياينة في كل شيء . ويقال منه : غل يغل .

ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا ابْنَ الْخَطَّابِ ! أَذْهَبَ فَنَادِي فِي النَّاسِ إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا الْمُؤْمِنُونَ »
قَالَ فَخَرَجْتُ فَنَادَيْتُ « أَلَا إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا الْمُؤْمِنُونَ » .

١٨٣ - (١١٥) - حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدِ
الدَّوَلِيِّ ، عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّيْتِ ، مَوْلَى ابْنِ مُطِيعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . وَهَذَا
حَدِيثُهُ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنْ ثَوْرٍ ، عَنْ أَبِي النَّيْتِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : خَرَجْنَا
مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ . فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْنَا . فَلَمْ نَعْنَمْ ذَهَبًا وَلَا وِرْقًا . غَنِمْنَا الْمَتَاعَ وَالطَّعَامَ وَالثِّيَابَ .
ثُمَّ انْطَلَقْنَا إِلَى الْوَادِي . وَمَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَبْدُ لَهُ ، وَهَبُهُ لَهُ رَجُلٌ مِنْ جُدَامٍ . يُدْعَى رِفَاعَةَ بْنَ زَيْدٍ
مِنْ بَنِي الضُّبَيْبِ . فَلَمَّا نَزَلْنَا الْوَادِي قَامَ عَبْدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَحْمِلُ رَحْلَهُ (١) . فَرُمِيَ بِسَهْمٍ . فَكَانَ فِيهِ
حَتْفُهُ (٢) . فَقُلْنَا : هَيْئًا لَهُ الشَّهَادَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كَلَّا . وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ !
إِنَّ الشَّمْلَةَ (٣) لَتَلْتَهَبُ عَلَيْهِ نَارًا ، أَخَذَهَا مِنَ الْعَنَائِمِ يَوْمَ خَيْبَرَ . لَمْ تُصِبْهَا الْمَقَاسِمُ » قَالَ فَفَزِعَ النَّاسُ .
فَجَاءَ رَجُلٌ بِشِرَاكٍ (٤) أَوْ شِرَاكَيْنِ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَصَبْتَ (٥) يَوْمَ خَيْبَرَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
« شِرَاكٌ مِنْ نَارٍ أَوْ شِرَاكَانِ مِنْ نَارٍ » .

* *

(٤٩) باب الرجل على أنه قاتل نفسه لا يكفر

١٨٤ - (١١٦) - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ سُلَيْمَانَ . قَالَ
أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ حَجَّاجِ الصَّوَّافِ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ

(١) (يحمل رحله) الرجل هو مركب الرجل على البعير .

(٢) (فكان فيه حتفه) أي موته . وجمعه حتوف . ومات حتف أنه أي من غير قتل ولا ضرب .

(٣) (الشملة) كساء صغير يؤتز به .

(٤) (شراك) الشراك هو السير المعروف الذي يكون في انتمل على ظهر القدم .

(٥) (أصبت يوم خيبر) فيه حذف المفعول . أي أصبت هذا .

جَابِرٌ؛ أَنَّ الطُّفَيْلَ بْنَ عَمْرٍو الدَّوْسِيَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَلْ لَكَ فِي حِصْنِ حَصِينٍ^(١) وَمَنْمَةِ^(٢)؟ (قَالَ حِصْنٌ كَانَ لِلدَّوْسِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ) فَأَبَى ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ. لِلَّذِي ذَخَرَ اللَّهُ لِلْأَنْصَارِ. فَلَمَّا هَاجَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ. هَاجَرَ إِلَيْهِ الطُّفَيْلُ بْنُ عَمْرٍو. وَهَاجَرَ مَعَهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ. فَاجْتَوُوا الْمَدِينَةَ^(٣). فَمَرِضٌ، فَجَزَعٌ، فَأَخَذَ مَشَاقِصَ^(٤) لَهُ، فَتَمَطَّعَ بِهَا بِرَاجِمِهِ^(٥)، فَشَخِبَتْ يَدَاهُ^(٦) حَتَّى مَاتَ. فَرَأَى الطُّفَيْلُ بْنُ عَمْرٍو فِي مَنَامِهِ. فَرَأَاهُ وَهَيْئَتُهُ حَسَنَةً. وَرَأَاهُ مُعْطِيًا يَدَيْهِ. فَقَالَ لَهُ: مَا صَنَعَ بِكَ رَبُّكَ؟ فَقَالَ: غَفَّرَ لِي جِبْرَتِي إِلَى نَبِيِّهِ ﷺ. فَقَالَ: مَا لِي أَرَاكَ مُعْطِيًا يَدَيْكَ؟ قَالَ قِيلَ لِي: لَنْ تُصْلِحَ مِنْكَ مَا أَفْسَدْتَ. فَفَصَّهَا الطُّفَيْلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «اللَّهُمَّ! وَايِدِيهِ فَأَغْفِرْ».

**

(٥٠) باب في الريح التي تكوّن فرب القيامه تفيض من في قلبه شيء من الريح

١٨٥ - (١١٧) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّمِيِّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ وَأَبُو عَلْقَمَةَ الْفَرَزِيُّ. قَالَا: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ رِيحًا مِنَ الْيَمَنِ، أَلْتَيْنِ مِنَ الْحَرِيرِ، فَلَا تَدْعُ أَحَدًا فِي قَلْبِهِ (قَالَ أَبُو عَلْقَمَةَ: مِثْقَالُ حَبَّةٍ). وَقَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ: مِثْقَالُ ذَرَّةٍ) مِنْ إِيْمَانٍ إِلَّا قَبَضَتْهُ».

**

(١) (هل لك في حصن حصين) قال ابن حجر: يعني أرض دوس.
 (٢) (ومنمة) يفتح النون وإسكانها، وهي العزة والإمتناع. وقيل: منمة جمع مانع كظمة وظالم أي جماعة يمتنوك ممن يقصدك بمكرهه.
 (٣) (فاجتووا المدينة) معناه كرهوا المقام بها لضجر ونوع من سقم. قال أبو عبيد والجوهري وغيرهما: اجتويت البلد إذا كرهت إقامته به، وإن كنت في نمرة. قال الخطابي: وأصله من الحوى، وهو داء يصب الجوف.
 (٤) (مشاقص) جمع مشقة. قال الخليل وابن فارس وغيرهما: هو سهم فيه نصل عريض. وقال آخرون: سهم طويل، ليس بالمريض. وقال الجوهري: المشقص ما طال وعرض. وهذا هو الظاهر هنا لقوله: فتمطع بها براجمه. ولا يحصل ذلك إلا بالمريض.
 (٥) (براجمه) البراجم مفاصل الأصابع، واحدها برجمة.
 (٦) (فشخبت يدها) أي سال دمها، وقيل: سال بقوة.

(٥١) باب الحث على المبادرة بالأعمال قبل نظائر الفتن

١٨٦ - (١١٨) حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ . قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ . قَالَ : أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ فِتْنًا ^(١) كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ . يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمَيِّ كَافِرًا . أَوْ يُمَيِّ مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا . يَبِيعُ دِينَهُ بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا » .

* *

(٥٢) باب محافضة المؤمن أنه يحبط عمده

١٨٧ - (١١٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ النَّبَّانِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ ^(٢) [٤٩ / الحجرات / آية ٢] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ . جَلَسَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ فِي بَيْتِهِ وَقَالَ : أَنَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ . وَاحْتَبَسَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . فَسَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ فَقَالَ « يَا أَبَا عَمْرٍو ! مَا شَأْنُ ثَابِتٍ ؟ أَشْتَكِي ^(٣) ؟ » قَالَ سَعْدٌ : إِنَّهُ لَجَارِي . وَمَا عَلِمْتُ لَهُ بِشَكْوَى . قَالَ فَأَنَاهُ سَعْدُ فَذَكَرَ لَهُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ ثَابِتٌ : أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ وَلَقَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّي مِنْ أَرْفَعِكُمْ صَوْتًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَأَنَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ ؛ فَذَكَرَ ذَلِكَ سَعْدُ لِلنَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « بَلْ هُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ » .

* * *

١٨٨ - (...) وَحَدَّثَنَا قَطَنُ بْنُ نُسَيْرٍ . حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كَانَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شِمَاسٍ خَطِيبَ الْأَنْصَارِ . فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ . بَنَحُو حَدِيثَ حَمَّادٍ . وَتَيْسَ فِي حَدِيثِهِ ذِكْرُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ .

(١) (بادر بالأعمال فتنا) معنى الحديث الحث على المبادرة إلى الأعمال الصالحة قبل تمذرها والاشتغال عنها بما يحدث

من الفتن الشاغلة التكاثر التركة كثيرا كم ظلام الليل المظلم ، لا القمر .

(٢) (أشتكى) الهمة للاستفهام أى : أمرض . فالشكوى هنا المرض . وهمزة التوسل ساقطة كما في قوله تعالى :

أَسْطَقِي الْبَنَاتِ عَلَى الْبَنِينَ .

وَحَدَّثَنِيهِ أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ صَخْرٍ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا حَبَّانٌ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : لَمَّا تَرَكْتَ لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ [١] / [المعراج / الآية ١] . وَلَمْ يَذْكُرْ سَعْدَ ابْنَ مُعَاذٍ فِي الْحَدِيثِ .

(...) وَحَدَّثَنَا هُرَيْمٌ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْأَسَدِيُّ . حَدَّثَنَا الْمُتَمِّرُ بْنُ سُلَيْمَانَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يَذْكُرُ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ . قَالَ : لَمَّا تَرَكْتَ هَذِهِ الْآيَةَ . وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ (١) . وَلَمْ يَذْكُرْ سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ . وَزَادَ : فَكُنَّا نَرَاهُ يَمْشِي بَيْنَ أَظْهُرِنَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ .

**

(٥٣) باب هل يرافض بأعمال الجاهلية؟

١٨٩ - (١٢٠) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : قَالَ أَنَسٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أُنْوَخِدُ بِمَا عَمَلْنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ؟ قَالَ « أَمَّا مَنْ أَحْسَنَ مِنْكُمْ فِي الْإِسْلَامِ فَلَا يُؤْخَذُ بِهَا . وَمَنْ أَسَاءَ أَخَذَ بِعَمَلِهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالْإِسْلَامِ » .

١٩٠ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي وَوَكَيْعٌ . وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . وَاللَّفْظُ لَهُ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أُنْوَخِدُ بِمَا عَمَلْنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ؟ قَالَ « مَنْ أَحْسَنَ فِي الْإِسْلَامِ لَمْ يُؤْخَذْ بِمَا عَمِلَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ . وَمَنْ أَسَاءَ فِي الْإِسْلَامِ أَخَذَ بِالْأَوَّلِ وَالْآخِرِ » .

١٩١ - (...) حَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

**

(١) (واقص الحديث) أى وروى الحديث على وجهه .

(٥٤) باب كونه الإسلام يهدم ما قبله وكذا الهجرة والمخيم

١٩٢- (١٣١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيُّ وَأَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي عَاصِمٍ .
وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ (يَعْنِي أَبَا عَاصِمٍ) قَالَ : أَخْبَرَنَا حَيَوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي يَزِيدُ
ابْنُ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنِ ابْنِ شِمَاسَةَ الْمَهْرِيِّ ، قَالَ : حَضَرْنَا عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ وَهُوَ فِي سِيَاقَةِ الْمَوْتِ ^(١)
فَبَكَى طَوِيلًا وَحَوْلَ وَجْهِهِ إِلَى الْجِدَارِ . فَجَعَلَ ابْنُهُ يَقُولُ : يَا أَبَتَاهُ أَمَا بَشَّرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِكَذَا ؟
أَمَا بَشَّرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِكَذَا ؟ قَالَ فَأَقْبَلَ بِوَجْهِهِ فَقَالَ : إِنْ أَفْضَلَ مَا نَعُدُّ شَهَادَةً أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ . إِنِّي قَدْ كُنْتُ عَلَى أَطْبَاقٍ ثَلَاثٍ ^(٢) . لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَمَا أَحَدٌ أَشَدَّ بَغْضًا لِرَسُولِ اللَّهِ
ﷺ مِنِّي . وَلَا أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَكُونَ قَدْ اسْتَمَكَنْتُ مِنْهُ فَقَتَلْتُهُ . فَلَوُمْتُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ لَكُنْتُ
مِنْ أَهْلِ النَّارِ . فَلَمَّا جَعَلَ اللَّهُ الْإِسْلَامَ فِي قَلْبِي أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ : انْسُطْ يَمِينَكَ فَلَا بَأْسَ بِكَ .
فَبَسَطَ يَمِينَهُ . قَالَ فَقبَضْتُ يَدِي . قَالَ « مَالِكُ يَا عَمْرُو ؟ » قَالَ قُلْتُ : أَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِطَ . قَالَ « تَشْتَرِطُ
بِمَاذَا ^(٣) ؟ » قُلْتُ : أَنْ يُفَرِّجَ لِي . قَالَ « أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْإِسْلَامَ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ ^(٤) ؟ وَأَنَّ الْهَجْرَةَ تَهْدِمُ
مَا كَانَ قَبْلَهَا ؟ وَأَنَّ الْحُجَّجَ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ ؟ » وَمَا كَانَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا أَجَلَ
فِي عَيْنِي مِنْهُ . وَمَا كُنْتُ أُطِيقُ أَنْ أَمْلَأَ عَيْنِي مِنْهُ إِجْلَالًا لَهُ . وَلَوْ سُئِلْتُ أَنْ أَصِفَهُ مَا أَطَقْتُ . لِأَنِّي
لَمْ أَكُنْ أَمْلَأُ عَيْنِي مِنْهُ . وَلَوْ مُتُّ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ لَرَجَوْتُ أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ . ثُمَّ وَلِينَا أَشْيَاءَ
مَا أَدْرِي مَا حَالِي فِيهَا . فَإِذَا أَنَا مُتُّ ، فَلَا تَصْحَبْنِي نَائِحَةٌ وَلَا نَارٌ . فَإِذَا دَفَنْتُمُونِي فَشَنُّوا عَلَيَّ التُّرَابَ شَنًّا ^(٥) .

(١) (في سياقة الموت) أي حال حضور الموت .

(٢) (كنت على أطباق ثلاث) أي على أحوال ثلاث . قال الله تعالى : لتركبن طبقا عن طبق . فلهذا أتت ثلاثا

إرادة لمعنى أطباق .

(٣) (تشرط بماذا) هكذا ضبطناه بما ، بإثبات الباء . فيجوز أن تكون زائدة للتوكيد كما في نظائرها . ويجوز أن

تكون دخلت على معنى تشرط وهي تحتاط . أي تحتاط بماذا .

(٤) (إن الإسلام يهدم ما قبله) أي يسقطه ويجحو أثره .

(٥) (فشنوا على التراب) ضبطناه بالسین المهملة وبالمعجمة . وكذا قال القاضي إنه بالمعجمة والمهملة . قال : وهو

الصب . وقيل بالمهملة ، الصب في سهولة . وبالمعجمة التفریق .

ثُمَّ أَقِيمُوا حَوْلَ قَبْرِى قَدْرَ مَا تُنَحَّرُ جَزُورٌ^(١) . وَيُقَسَّمُ لِحْمُهَا . حَتَّى اسْتَأْنِسَ بِكُمْ . وَأَنْظَرُ مَاذَا أُرَاجِعُ بِهِ رُسُلَ رَبِّى .

١٩٣ - (١٢٢) حَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ مَيْمُونٍ ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ (وَاللَّفْظُ لِإِبْرَاهِيمَ) . قَالَ : حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ (وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ) عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِى يَعْلى بْنُ مُسْلِمٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ سَمِيدَ ابْنَ جُبَيْرٍ يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ نَاسًا مِنْ أَهْلِ الشَّرْكِ قَتَلُوا فَأَكْتَرُوا . وَزَنُوا فَأَكْتَرُوا . ثُمَّ أَتَوْا مُحَمَّدًا ﷺ . فَقَالُوا : إِنَّ الَّذِى تَقُولُ وَتَدْعُو لِحَسَنٍ . وَلَوْ نُخْبِرُنَا^(٢) أَنَّ لِمَا عَمَلْنَا كَفَّارَةً ! فَتَرَلَّ : وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِى حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا^(٣) [٢٠٥/الفرقان/آية ١٨] . وَتَرَلَّ : يَا عِبَادِى الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ [٣٩/الزمر/آية ٥٣]

(٥٥) باب بيان حكم عمل الظنر إذا أسلم بسره

١٩٤ - (١٢٣) حَدَّثَنِى حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِى يُونُسُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِى عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : أَرَأَيْتَ أُمُورًا كُنْتُ أَتَحَنَّنُ^(٤) بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، هَلْ لِي فِيهَا مِنْ شَيْءٍ ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَسَلَمْتَ عَلَى مَا أَسَلَمْتَ مِنْ خَيْرٍ^(٥) » . وَالتَّحَنَّنُ التَّمَبُّدُ .

- (١) (جزور) الجوزور هي الناقة التي تنحدر .
- (٢) (ولو نخبرنا) جواب لو ، لأسلنا . وحذفها كثير في القرآن العزيز وكلام العرب . كقولهم تعالى : ولو ترى إذ الظالمون . وأنشأه .
- (٣) (أثامًا) قيل : معناه عقوبة . وقيل . هو واد في جهنم . وقيل : بئر فيها . وقيل : جزاء إثم .
- (٤) (أتحنن) قال أهل اللغة : أصل التحنن أن يفعل فملا يخرج به من الحنن ، وهو الإثم . وكذا تأثم وتخرج وتهجد . أى فعل فملا يخرج به عن الإثم والمخرج والمجود .
- (٥) (أسلمت على ما أسلمت من خير) قال ابن بطال وغيره من المحققين : إن الحديث على ظاهره . وأنه إذا أسلم الكافر ومات على الإسلام يناب على ما فعله من الخير في حال الكفر

١٩٥ - (...) وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (قَالَ الْحُلَوَانِيُّ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ عَبْدُ: حَدَّثَنِي) يَمْعُوبُ (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ) حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ ابْنُ الزُّبَيْرِ؛ أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ أُمُورًا كُنْتُ أَتَحَنَّنُ بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ. مِنْ صَدَقَةٍ أَوْ عَتَاةٍ أَوْ صَلَةِ رَحِمٍ. أَفِيهَا أَجْرٌ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَسَأَلْتِ عَلَى مَا أَسَأَلْتِ مِنْ خَيْرٍ».

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ. قَالَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَشْيَاءُ كُنْتُ أَفْعَلُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ. (قَالَ هِشَامٌ: يَعْنِي أَتَبَرَّرُ بِهَا^(١)) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَسَأَلْتِ عَلَى مَا أَسَأَلْتِ لَكَ مِنَ الْخَيْرِ» قُلْتُ: فَوَاللَّهِ! لَا أُدْعُ شَيْئًا صَنَعْتُهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِلَّا فَعَلْتُ فِي الْإِسْلَامِ مِثْلَهُ.

١٩٦ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ أَعْتَقَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِائَةَ رَقِيَّةٍ. وَحَمَلَ عَلَى مِائَةِ بَعِيرٍ^(٢). ثُمَّ أَعْتَقَ فِي الْإِسْلَامِ مِائَةَ رَقِيَّةٍ. وَحَمَلَ عَلَى مِائَةِ بَعِيرٍ. ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ خَوْفَ حَدِيثِهِمْ.

* * *

(٥٦) باب صدق المؤمن وإيمانه

١٩٧ - (١٢٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ. عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبَسُوا إِيمَانَهُمْ يَظْلُمُ [١/ الأناج ٨٢] شَقَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَالُوا: أَيُّنَا لَا يَظْلُمُ نَفْسَهُ؟ فَقَالَ:

(١) (أبدر بها) أى أطلب بها البرّ والإحسان إلى الناس، والتعرب إلى الله تعالى.

(٢) (أعتق في الجاهلية مائة رقبة وحمل على مائة بعير) معناه تصدق بها.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَيْسَ هُوَ كَمَا تَظُنُّونَ . إِنَّمَا هُوَ كَمَا قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ : يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ » [٣١/ لقمان/ آية ١٣٤] .

١٩٨ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . قَالَ : أَخْبَرَنَا عَيْسَى (وَهُوَ ابْنُ يُونُسَ) ع وَحَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسَهَّرٍ . ع وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ . كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ . قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ : قَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ : حَدَّثَنِي أَوْلَا أَبِي ، عَنْ أَبَانَ بْنِ تَمَلِبٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، ثُمَّ سَمِعْتُهُ مِنْهُ .

**

(٥٧) باب ياراه سجانہ و تعالی لم یكلف ہر ما بطای

١٩٩ - (١٢٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ الصَّرِيرُ ، وَأُمَيَّةُ بْنُ بَسْطَامِ الْعَيْشِيُّ ، (وَاللَّفْظُ لِأُمَيَّةَ) قَالَ : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْجٍ . حَدَّثَنَا رَوْحٌ (وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ) عَنِ الْمَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : اللَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفَوُهُ يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَنْفَرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ [٢/ البقرة/ آية ٢٨٤] قَالَ فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَتَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ بَرَكُوا عَلَى الزَّكَبِ . فَقَالُوا : أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ ! كَلَّفْنَا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا نَطِيقُ . الصَّلَاةُ وَالصِّيَامُ وَالْجِهَادُ وَالصَّدَقَةُ . وَقَدْ أَنْزَلْتَ عَلَيْكَ هَذِهِ الْآيَةَ . وَلَا نَطِيقُهَا . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَتُرِيدُونَ أَنْ تَقُولُوا كَمَا قَالَ أَهْلُ الْكِتَابِ بَيْنَ مِنْ قَبْلِكُمْ : سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا ؟ بَلْ قُولُوا : سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ » قَالُوا : سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ . فَلَمَّا افْتَرَاهَا الْقَوْمُ ذَلَّتْ بِهَا أَلْسِنَتُهُمْ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي إِثْرِهَا : آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا فِرَاقَ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ [٢/ البقرة/ آية ٢٨٥] فَلَمَّا فَعَلُوا ذَلِكَ نَسَخَهَا اللَّهُ كَمَا لِي . فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : لَا يَكْلَفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا كَسَبَتْ

رَبَّنَا لَا تَوَاضِعْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا (قَالَ : نَعَمْ) رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا (قَالَ : نَعَمْ) رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ (قَالَ : نَعَمْ) وَاعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ (قَالَ : نَعَمْ) [٢/البقرة/ آية ٢٨٦].

٢٠٠ - (١٢٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ. (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا) وَكَيْعُ عَنْ سَفْيَانَ ، عَنْ آدَمَ بْنِ سُلَيْمَانَ ، مَوْلَى خَالِدٍ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لَمَّا تَرَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ : وَإِنْ تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يَحْسَبِكُمْ بِهِ اللَّهُ [٢/البقرة/ آية ٢٨٤] قَالَ ، دَخَلَ قُلُوبَهُمْ مِنْهَا شَيْءٌ لَمْ يَدْخُلْ قُلُوبَهُمْ مِنْ شَيْءٍ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « قُولُوا : سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَسَلَّمْنَا » قَالَ ، فَأَلْقَى اللَّهُ الْإِيمَانَ فِي قُلُوبِهِمْ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تَوَاضِعْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا (قَالَ : قَدْ فَعَلْتُ) رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا (قَالَ : قَدْ فَعَلْتُ) وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا (قَالَ : قَدْ فَعَلْتُ) [٢/البقرة/ آية ٢٨٦].

(٥٨) باب تجاوز الله عن مديت النفس والمخاطر بالقلب إذا لم تنسفر

٢٠١ - (١٢٧) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَمِيْدٍ الْغُبَرِيُّ (وَاللَّفْظُ لِسَعِيدٍ) قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِأُمَّتِي مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسُهَا ^(١) مَا لَمْ يَتَكَلَّمُوا أَوْ يَعْمَلُوا بِهِ » .

٢٠٢ - (٠٠) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّافِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَعَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا :

(١) قال النووي : ضبط العلماء أنفسها بالنصب والرفع . وها ظاهران . إلا أن النصب أظهر وأشهر . قال القاضي عياض : أنفسها بالنصب . ويدل عليه قوله : إن أحدنا يحدث نفسه . قال : قال الطحاوي : وأهل اللغة يقولون أنفسها بالرفع . يريدون بغير اختيارها . قال تعالى : ونعلم ما توسوس به نفسه . والله أعلم .

حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ . كُلُّهُمْ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَّارَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ تَجَاوَزَ لِأُمَّتِي عَمَّا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسُهَا مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَكَلِّمْ بِهِ » .

وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ وَهَشَامٌ . ح وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ ، عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ شَيْبَانَ . جَمِيعًا عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلُهُ .

**

(٥٩) باب إذا همّ العبد بحسنة كتبت وإذا همّ بسئنة لم تكتب

٢٠٣ - (١٢٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ . وَقَالَ الْأَخْرَانِ : حَدَّثَنَا) ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزَّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : إِذَا هَمَّ عَبْدِي بِسَيِّئَةٍ فَلَا تَكْتُبُوهَا عَلَيْهِ . فَإِنْ عَمِلَهَا فَاتَّكَبُوهَا سَيِّئَةً . وَإِذَا هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا فَاتَّكَبُوهَا حَسَنَةً . فَإِنْ عَمِلَهَا فَاتَّكَبُوهَا عَشْرًا » .

٢٠٤ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، وَهُوَ ابْنُ جَمْفَرٍ ، عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ قَالَ « قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : إِذَا هَمَّ عَبْدِي بِحَسَنَةٍ وَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبْتُهَا لَهُ حَسَنَةً . فَإِنْ عَمِلَهَا كَتَبْتُهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ . وَإِذَا هَمَّ بِسَيِّئَةٍ وَلَمْ يَعْمَلْهَا لَمْ أَكْتُبْهَا عَلَيْهِ . فَإِنْ عَمِلَهَا كَتَبْتُهَا سَيِّئَةً وَاحِدَةً » .

٢٠٥ - (١٢٩) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ؛ قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : إِذَا تَحَدَّثَ عَبْدِي بِأَنْ يَعْمَلَ حَسَنَةً فَأَنَا أَكْتُبُهَا لَهُ حَسَنَةً مَا لَمْ يَعْمَلْ . فَإِذَا عَمِلَهَا فَأَنَا أَكْتُبُهَا بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا . وَإِذَا تَحَدَّثَ بِأَنْ يَعْمَلَ سَيِّئَةً فَأَنَا أَنْغَمُهَا لَهُ مَا لَمْ يَعْمَلْ . فَإِذَا عَمِلَهَا فَأَنَا أَكْتُبُهَا لَهُ عِثْمًا » .

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ: رَبِّ! ذَاكَ عَبْدُكَ يُزِيدُ أَنْ يَمْعَلَ سَيِّئَةً (وَهُوَ أَبْصَرُ بِهِ) فَقَالَ: ارْزُقُوهُ. فَإِنْ عَمِلَهَا فَارْزُقُوهُ لَهَا بِمِثْلِهَا. وَإِنْ تَرَكَهَا فَارْزُقُوهُا لَهَا حَسَنَةً. إِنَّمَا تَرَكَهَا مِنْ جَرَأَى (١) ».

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا أَحْسَنَ أَحَدُكُمْ إِسْلَامَهُ فَكُلُّ حَسَنَةٍ يَمْعَلُهَا تُكْتَبُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ. وَكُلُّ سَيِّئَةٍ يَمْعَلُهَا تُكْتَبُ بِمِثْلِهَا حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ ».

٢٠٦ - (١٣٠) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ ، عَنْ هِشَامِ ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَمْعَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ . وَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَمَعَلَهَا كُتِبَتْ لَهُ عَشْرًا إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ . وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَمْعَلْهَا ، لَمْ تُكْتَبْ . وَإِنْ عَمِلَهَا ، كُتِبَتْ » .

٢٠٧ - (١٣١) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، عَنِ الْجُعْدِيِّ أَبِي عُثْمَانَ . حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ الْمُطَارِدِيُّ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فِيمَا يَرْوَى عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : قَالَ « إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ . ثُمَّ بَيَّنَّ ذَلِكَ . فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَمْعَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً . وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَمَعَلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ . وَإِنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَمْعَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً . وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَمَعَلَهَا ، كَتَبَهَا اللَّهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً » .

٢٠٨ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى! حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنِ الْجُعْدِيِّ أَبِي عُثْمَانَ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ، بِمَعْنَى حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ . وَزَادَ « وَنَحَاهَا اللَّهُ . وَلَا يَهْلِكُ عَلَى اللَّهِ إِلَّا هَالِكٌ » (٢) .

(١) (من جرأى) بالمد والقصر ، لفتان . معناه من أجلى .

(٢) (ولا يهلك على الله إلا هالك) قال القاضى عياض رحمه الله : معناه من حتم هلاكه ، وسدت عليه أبواب الهدى ، =

(٦٠) باب بيانه الوسوسة في الإيمان وما يقوله من وبيها

٢٠٩ - (١٣٢) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : جَاءَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلُوهُ : إِنَّا نَجِدُ فِي أَنْفُسِنَا مَا يَتَعَاطَمُ ^(١) أَحَدُنَا أَنْ يَتَكَلَّمَ بِهِ . قَالَ « وَقَدْ وَجَدْتُهُمْ ؟ » قَالُوا : نَعَمْ . قَالَ « ذَلِكَ صَرِيحُ الْإِيمَانِ ^(٢) » .

٢١٠ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ شُعْبَةَ . ع وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ابْنُ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَّابِ ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ رَزِيْقٍ . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ .

٢١١ - (١٣٣) حَدَّثَنَا يُوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الصَّفَّارُ . حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عَثَّامٍ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ الْحَمْسِ ، عَنْ مُعَيْرَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْوَسْوَسَةِ . قَالَ « تِلْكَ نَحْضُ الْإِيمَانِ ^(٣) » .

٢١٢ - (١٣٤) حَدَّثَنَا هَرْمُونُ بْنُ مَرْوْفٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ (وَاللَّفْظُ لَهُوْنٌ) قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يَزَالُ النَّاسُ يَنْسَأُونَ حَتَّى يُقَالَ : هَذَا ، خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ ، فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ ؟ فَمَنْ وَجَدَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَأَيُّقِلُ : آمَنْتُ بِاللَّهِ ^(٤) » .

= مع سمعة رحمة الله تعالى وكرمه . وجمله السيئة حسنة إذا لم يعملها . وإذا عملها واحدة . والحسنة ، إذا لم يعملها ، واحدة . وإذا عملها عشرًا إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة - فمن حرم هذه السمة ، وقاته هذا الفضل ، وكثرت سيئاته حتى غابت ، مع أنها أفراد ، حسنته ، مع أنها متضاعفة . فهو المالك المحروم . والله أعلم .

- (١) (إنا نجد في أنفسنا ما يتعاطم) أي نجد أحدنا التكلم به عظيمًا ، لاستحالاته في حقه سبحانه وتعالى .
- (٢) (ذاك صريح الإيمان) معناه : استعظامكم الكلام به هو صريح الإيمان . فإن استعظام هذا وشدة الخوف منه ، ومن النطق به ، فضلًا عن اعتقاده ، إنما يكون لن استكمال الإيمان استكمالًا محققًا ، وانتفت عنه الريبة والشكوك .
- (٣) (محض الإيمان) معناه : سبب الوسوسة محض الإيمان . أو الوسوسة علامة محض الإيمان .
- (٤) (فليقل آمنت بالله) معناه الإعراض عن هذا الخاطر الباطل والاتجاه إلى الله تعالى في إذهابه . قال الإمام =

٢١٣ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ . حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ . حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْمُؤَدَّبُ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « يَا بَنِي الشَّيْطَانِ أَحَدَكُمْ يَقُولُ: مَنْ خَلَقَ السَّمَاءَ؟ مَنْ خَلَقَ الْأَرْضَ؟ يَقُولُ: اللَّهُ » ثُمَّ ذَكَرَ بَعْثَهُ . وَزَادَ « وَرُسُلِهِ » .

٢١٤ - (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . جَمِيعًا عَنْ يَعْقُوبَ . قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَمِّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا بَنِي الشَّيْطَانِ أَحَدَكُمْ يَقُولُ: مَنْ خَلَقَ كَذَا وَكَذَا؟ حَتَّى يَقُولَ لَهُ: مَنْ خَلَقَ رَبَّكَ؟ فَإِذَا بَلَغَ ذَلِكَ فَلَيْسَتْ مَعْدُ بِاللَّهِ وَلَيْتَهُ ^(١) » .

(...) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ جَدِّي . قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ . قَالَ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا بَنِي الْعَبْدِ الشَّيْطَانِ يَقُولُ: مَنْ خَلَقَ كَذَا وَكَذَا؟ » مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ .

٢١٥ (١٣٥) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ . قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيْرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا يَزَالُ النَّاسُ يُسْأَلُونَكُمْ عَنِ الْعِلْمِ ، حَتَّى يَقُولُوا ^(٢) : هَذَا اللَّهُ خَلَقَنَا . فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ؟ » .

= المازرى رحمه الله . ظاهر الحديث أنه ﷺ أمرهم أن يدفعوا الخواطر بالإعراض عنها والرد لها من غير استدلال ، ولا نظر في إبطالها . قال : والذى يقال في هذا المعنى : إن الخواطر على قسمين . فاما التى ليست بمستقرة ولا اجتلبها شبهة طرأت ، فهى التى تدفع بالإعراض عنها . وعلى هذا يحمل الحديث . وعلى مثلها ينطلق اسم الوسوسة . فكأنه لما كان أمرا طاريا بغير أصل دُفع بغير نظر في دليل . إذ لأصله ينظر فيه . وأما الخواطر المستقرة التى أوجبتها شبهة ، فإنها لا تدفع إلا بالاستدلال والنظر في إبطالها . والله أعلم .

(١) (فليستمد بالله وليته) معناه إذا عرض له هذا الوسواس ، فيلجأ إلى الله تعالى في دفع شره ، ويعرض عن الفكر في ذلك . ولعلم أن هذا الخاطر من وسوسة الشيطان . وهو إما يسعى بالفساد والإغراء . فليعرض عن الإصغاء إلى وسوسته ، وليبادر إلى قطعها ، بالاشتغال بغيرها . والله أعلم .

(٢) (حتى يقولوا) هو في بعض الأصول ، يقولوا ، بغير نون . وفى بعضها ، يقولون : بالنون . وكلاهما صحيح . =

قَالَ، وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِ رَجُلٍ فَقَالَ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ. قَدْ سَأَلَنِي اثْنَانِ وَهَذَا الثَّلَاثُ. أَوْ قَالَ: سَأَلَنِي وَاحِدٌ وَهَذَا الثَّانِي.

وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَيَمْقُوبُ الدَّوْرِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ؛ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ «لَا يَزَالُ النَّاسُ، يَمْتَلِحُونَ حَدِيثَ عَبْدِ الْوَارِثِ. غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرِ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْإِسْنَادِ. وَلَكِنْ قَدْ قَالَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ.

(...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرَّوْمِيِّ. حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ. حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ، وَهُوَ ابْنُ عَمَارٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى. حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا يَزَالُونَ يَسْأَلُونَكَ، يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، حَتَّى يَقُولُوا: هَذَا اللَّهُ. هَذَا اللَّهُ. فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ؟» قَالَ، فَبَدَأْنَا أَنَا فِي الْمَسْجِدِ إِذْ جَاءَنِي نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ. فَقَالُوا: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! هَذَا اللَّهُ. هَذَا اللَّهُ. فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ؟ قَالَ، فَأَخَذَ حَصَى بِكَفِّهِ فَرَمَاهُمْ. ثُمَّ قَالَ: قَوْمُوا. قَوْمُوا. صَدَقَ خَلِيلِي.

٢١٦ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ. حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْأَصَمِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَيْسَأَلَنَّكُمْ النَّاسُ عَنْ كُلِّ شَيْءٍ، حَتَّى يَقُولُوا: اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ. فَمَنْ خَلَقَهُ؟».

٢١٧ - (١٣٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ زُرَّارَةَ الْخَضْرَمِيُّ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قُلْفَلٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّ أُمَّتَكَ لَا يَزَالُونَ يَقُولُونَ: مَا كَذَا؟ مَا كَذَا؟^(١) حَتَّى يَقُولُوا: هَذَا اللَّهُ خَلَقَ الْخَلْقَ. فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ؟».

= وإثبات التوهم المناسب لغة قليلة: ذكرها جماعة من محقق النحويين. وجاءت متكررة في الأحاديث الصحيحة، كما سترها في مواضعها، إن شاء الله تعالى، والله أعلم.

(١) (ما كذا. ما كذا) كناية عن كثرة السؤال، وقيل وقال. أي ما شأنه. ومن خلقه.

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ ابْنُ عَلِيٍّ ، عَنْ زَائِدَةَ . كِلَاهُمَا عَنِ الْمُخْتَارِ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ . غَيْرَ أَنَّ إِسْحَاقَ لَمْ يَذْكُرْ « قَالَ قَالَ اللَّهُ إِنَّ أُمَّتَكَ » .

* *

(٦١) باب وعبر من انقطع من مسلم بممن فامرأة بالنار

٢١٨ - (١٣٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَمْفَرٍ . قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَمْفَرٍ . قَالَ : أَخْبَرَنَا الْعَلَاءُ ، وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى الْحَرَقَةِ عَنْ مَعْبُدِ بْنِ كَعْبِ السَّلْمِيِّ ، عَنْ أَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ اقْتَطَعَ حَقَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ ، فَقَدْ أَوْجَبَ اللَّهُ لَهُ النَّارَ ، وَحَرَّمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ » فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : وَإِنْ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ « وَإِنْ قَضِيًّا مِنْ أَرَاكِ^(١) » .

* * *

٢١٩ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي أَسَامَةَ ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَخَاهُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ يُحَدِّثُ ؛ أَنَّ أَبَا أَمَامَةَ الْحَارِثِيَّ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، بِمِثْلِهِ .

* * *

٢٢٠ - (١٣٨) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ قَالَ « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبْرٍ^(٢) يَفْتَطِعُ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ ، هُوَ فِيهَا فَاجِرٌ ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ » قَالَ ، فَدَخَلَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ فَقَالَ :

(١) (وإن قضيا من أراك) على أنه خبر كان المحذوفة . أو أنه مفعول لفعل محذوف ، تقديره : وإن اقتطع قضيا .

(٢) (من حلف على يمين صبر) هو بإضافة يمين إلى صبر . ويمين الصبر هي التي يجبس الحالف نفسه عليها . وتسمى

هذه ، اليمين النموس .

مَا يَحْدُثُكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالُوا: كَذَا وَكَذَا. قَالَ: صَدَقَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ. فِي نَزَلَتْ. كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ أَرْضٌ بِالْيَمَنِ. فَخَاصَمْتُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ «هَلْ لَكَ يَنْنَةُ؟» قُلْتُ: لَا. قَالَ «فِي يَمِينِهِ» قُلْتُ: إِذَنْ يَحْلِفُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، «عِنْدَ ذَلِكَ «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبْرٍ، يَنْتَطِعُ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، هُوَ فِيهَا فَاجِرٌ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ» فَزَلْتُ: إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا [٣/آل عمران/٧٧٤] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ.

٢٢١ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَسْتَحِقُّ بِهَا مَالًا هُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ. ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: كَانَتْ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ خُصُومَةٌ فِي بَيْرٍ. فَاخْتَصَمْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ «شَاهِدَاكَ أَوْ يَمِينَهُ» (١).

٢٢٢ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ جَامِعِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ، وَعَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ أَعْيَنَ، سَيِّمًا شَقِيقَ بْنَ سَلَمَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «مَنْ حَلَفَ عَلَى مَالِ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِغَيْرِ حَقِّهِ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ» قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مُصَدِّقًا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ: إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا [٣/آل عمران/٧٧٤] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ.

٢٢٣ - (١٣٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَهَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ، وَأَبُو عَاصِمٍ الْحَنْظَلِيُّ (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ) قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ سَمَّاكٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ حَضْرَمَوْتٍ وَرَجُلٌ مِنْ كِنْدَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ الْحَضْرَمِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ هَذَا قَدْ غَلَبَنِي عَلَى أَرْضٍ لِي كَانَتْ لِأَبِي. فَقَالَ الْكِنْدِيُّ: هِيَ أَرْضِي فِي يَدِي أَرْضُهَا لَيْسَ لَهَا فِيهَا حَقٌّ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْحَضْرَمِيِّ «أَلَا يَنْنَةُ؟» قَالَ: لَا. قَالَ «فَلَاكُ يَمِينُهُ» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ الرَّجُلَ

(١) (شاهدك أو يمينه) معناه: لك ما يشهد به شاهدك، أو يمينه.

فَجَبْرٌ لَا يُبَالَى عَلَى مَا حَلَفَ عَلَيْهِ . وَلَيْسَ يَتَوَرَّعُ مِنْ شَيْءٍ . فَقَالَ « لَيْسَ لَكَ مِنْهُ إِلَّا ذَلِكَ » فَأَنْطَلَقَ لِيُحْلِفَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، لَمَّا أَذْبَرَ « أَمَا لَتِنِ حَلَفَ عَلَى مَا لَهُ لِيَأْكُلَهُ ظُلْمًا ، لَيْلَتَيْنِ اللَّهُ وَهُوَ عَنْهُ مُعْرِضٌ » .

٢٢٤ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُعْمِرٍ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وائِلٍ ، عَنْ وائِلِ بْنِ حُجْرٍ ؛ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَأَتَاهُ رَجُلَانِ يَخْتَصِمَانِ فِي أَرْضٍ . فَقَالَ أَحَدُهُمَا : إِنَّ هَذَا انْتَرَى عَلَى أَرْضِي ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فِي الْجَاهِلِيَّةِ ^(١) . (وَهُوَ امْرُؤُ الْقَيْسِ بْنِ عَابِسِ الْكِنْدِيِّ . وَخَصَمُهُ رَيْعَةُ بْنُ عَيْدَانَ) . قَالَ « يَنْتُكَ » قَالَ : لَيْسَ لِي يَنْتَةُ . قَالَ « يَمِينُهُ » قَالَ : إِذْنٌ يَذْهَبُ بِهَا . قَالَ « لَيْسَ لَكَ إِلَّا ذَلِكَ » قَالَ ، فَلَمَّا قَامَ لِيُحْلِفَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ انْتَطَعَ أَرْضًا ظَالِمًا ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضِبَانٌ » قَالَ إِسْحَاقُ فِي رِوَايَتِهِ : رَيْعَةُ بْنُ عَيْدَانَ .

**

(٦٢) باب الدليل على أنه من فصد أفد مال غيره بغير مو طله الفاصد مهر الدم في حقه ،

وإنه قتل طله في النار ، وأنه من قتل دونه ماله فهو شره

٢٢٥ - (١٤٠) حَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (بِعْنَى ابْنِ خَالِدٍ) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَمْفَرٍ ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَرَأَيْتَ إِنْ جَاءَ رَجُلٌ يُرِيدُ أَخْذَ مَالِي ؟ قَالَ « فَلَا تُعْطِهِ مَالَكَ » قَالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ قَاتَلَنِي ؟ قَالَ « قَاتِلْهُ » قَالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ قَاتَلَنِي ؟ قَالَ « فَأَنْتَ شَهِيدٌ » قَالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ قَاتَلْتَهُ ؟ قَالَ « هُوَ فِي النَّارِ » .

٢٢٦ - (١٤١) حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمُخَلَوَانِيُّ ، وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . وَالْفَاظِمُ مُمْقَرِبَةٌ (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْأَخْرَانِيُّ : حَدَّثَنَا) عَبْدِ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي

(١) انتري على ارضى فى الجاهلية) معناه : غلب عليها واستولى . والجاهلية ما قبل النبوة ، لكثرة جهلهم .

سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلُ؛ أَنَّ نَابِتًا مَوْلَى مُعَمَّرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ لَمَّا كَانَ بَيْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَبَيْنَ عَنَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ مَا كَانَ . تَيَسَّرُوا لِلْقِتَالِ^(١) . فَرَكِبَ خَالِدُ بْنُ الْعَاصِ^(٢) إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، فَوَعَّظَهُ خَالِدٌ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو : أَمَا عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَمُوَّ شَهِيدٌ» . وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ ، ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ أَنَّ النَّوْفَلِيَّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ . كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، يَهْدَا الْإِسْنَادَ ، مِثْلَهُ .

**

(٦٣) باب استحقاق الوالي ، الفاس لرعيه ، النار

٢٢٧ - (١٤٢) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : عَادَ عُبَيْدُ اللَّهِ^(٣) ابْنَ زِيَادٍ مَعْقِلَ بْنَ يَسَارِ بْنِ مَرْزُوقٍ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ . قَالَ مَعْقِلٌ : إِنِّي مُحَدِّثُكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . لَوْ عَلِمْتُ أَنَّ لِي حَيَاةً مَا حَدَّثْتُكَ . إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللَّهُ رَعِيَّةً^(٤) ، يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٍ لِرَعِيَّتِهِ ، إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ » .

٢٢٨ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْجٍ ، عَنِ يُونُسَ ، عَنِ الْحَسَنِ ؛ قَالَ : دَخَلَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ عَلَى مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ وَهُوَ وَجَعٌ . فَسَأَلَهُ فَقَالَ : إِنِّي مُحَدِّثُكَ حَدِيثًا لَمْ أَكُنْ حَدِّثْتُكَ . إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا يَسْتَرْعِي اللَّهُ عَبْدًا رَعِيَّةً ، يَمُوتُ حِينَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٍ لَهَا ، إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ » قَالَ : أَلَا كُنْتَ حَدَّثْتَنِي هَذَا قَبْلَ الْيَوْمِ؟ قَالَ : مَا حَدَّثْتُكَ ، أَوْ لَمْ أَكُنْ لِأَحَدٍ حَدَّثْتُكَ^(٥) .

- (١) (تيسروا للقتال) معناه : تاهبوا وتجهزوا .
- (٢) (خالد بن العاص) الفصيح في العاصي ، إثبات الباء . ويجوز حذفها . وهو الذي يستعمله معظم المحدثين أو كلهم .
- (٣) (عاد عبيد الله) أي زاره في مرض موته . وكان عبيد الله ، إذ ذاك ، أمير البصرة لمداوية .
- (٤) (يسترعيه الله رعيّة) يعني يفوض إليه رعاية رعيّة . وهي بمعنى الرعيّة . وقوله يموت ، خبر ما . وغش الراعي الرعيّة تضييمه ما يجب عليه في حقهم .
- (٥) (لأحدتك) في محل النصب على أنه خبر لم أكن . كما في قوله تعالى : ما كانوا يؤمنوا .

٢٢٩ - (...) وَحَدَّثَنِي النَّاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ ، يَعْنِي الْجَعْفِيُّ ، عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ هِشَامٍ ؛ قَالَ : قَالَ أَحْسَنُ : كُنَّا عِنْدَ مَعْقِلِ بْنِ بَسَّارٍ نَعُودُهُ . فَجَاءَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ . فَقَالَ لَهُ مَعْقِلٌ : إِنِّي سَأَحَدُكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ ذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِهِمَا .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا ، وَقَالَ الْآخِرَانِ : حَدَّثَنَا) مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ ؛ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ زِيَادٍ عَادَ مَعْقِلَ بْنَ بَسَّارٍ فِي مَرَضِهِ . فَقَالَ لَهُ مَعْقِلٌ : إِنِّي مُحَدِّثُكَ بِحَدِيثِ لَوْلَا أَنِّي فِي الْمَوْتِ لَمْ أَحَدِّثْكَ بِهِ . سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَا مِنْ أَمِيرٍ يَلِي أَمْرَ الْمُسْلِمِينَ ، ثُمَّ لَا يَجْهَدُ لَهُمْ وَيَنْسَحُ إِلَّا لَمْ يَدْخُلْ مَعَهُمُ الْجَنَّةَ » .

**

(٦٤) باب رفع الأمانة والابحاح من بعض القلوب ، وعرض الفن على القلوب

٢٣٠ - (١٤٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ . وَحَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ ، عَنْ حُدَيْفَةَ ؛ قَالَ : حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثَيْنِ قَدْ رَأَيْتُ أَحَدَهُمَا وَأَنَا أَنْتَظِرُ الْآخَرَ . حَدَّثَنَا « أَنَّ الْأَمَانَةَ ^(١) نَزَلَتْ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ ^(٢) . ثُمَّ نَزَلَ الْقُرْآنُ . فَعَلِمُوا مِنَ الْقُرْآنِ وَعَلِمُوا مِنَ السُّنَّةِ » . ثُمَّ حَدَّثَنَا عَنْ رَفْعِ الْأَمَانَةِ قَالَ « يَنَامُ الرَّجُلُ النَّوْمَةَ فَتُقْبَضُ الْأَمَانَةُ مِنْ قَلْبِهِ . فَيَظُلُّ أَثَرُهَا مِثْلَ الْوَكْتِ ^(٣) . ثُمَّ يَنَامُ النَّوْمَةَ فَتُقْبَضُ الْأَمَانَةُ مِنْ قَلْبِهِ .

(١) (الأمانة) الظاهر أن المراد بها التكليف الذي كلف الله تعالى به عباده ، والمهد الذي أخذه عليهم . وقال صاحب التحرير : الأمانة في الحديث هي الأمانة المذكورة في قوله تعالى : إنا عرضنا الأمانة ، وهي عين الإيمان . فإذا استمكنت الأمانة من قلب المبد قام حينئذ بأداء التكليف ، واغتم ما يرد عليه منها ، وجد في إقامتها . والله أعلم .
(٢) (جذر قلوب الرجال) الجذر ، بفتح الجيم وكسرها ، لغتان . قال القاضي عياض رحمه الله : مذهب الأصمعي في هذا الحديث فتح الجيم . وأبو عمرو يكسرها . قال في الفائق : الجذر ، بالفتح والكسر ، الأصل .
(٣) (الوقت) هو الأثر اليسير . كذا قاله الهروي . وقال غيره : هو سواد يسير . وقيل : هو لون يحدث بخالف للون الذي كان قبله .

فَيَظَلُّ أَثَرُهَا مِثْلَ الْمَجَلِ^(١) . كَجَمْرِ دَخَرَجْتُهُ عَلَى رِجْلِكَ . فَفَنَفِطُ^(٢) فَتَرَاهُ مُنْتَبِراً^(٣) وَلَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ .
(ثُمَّ أَخَذَ حَصَى فَدَخَرَجَهُ عَلَى رِجْلِهِ) فَيُصْبِحُ النَّاسُ يَتَّبِعُونَ . لَا يَكَادُ أَحَدٌ يُؤَدِّي الْأَمَانَةَ حَتَّى يُقَالَ :
إِنَّ فِي بَيْتِي فُلَانٍ رَجُلًا أَمِينًا . حَتَّى يُقَالَ لِلرَّجُلِ : مَا أَجَلَدَهُ ! مَا أَظْرَفَهُ ! مَا أَغْظَلَهُ ! وَمَا فِي قَلْبِهِ مِنْتَقَالٌ
حَبِيَّةٌ مِنْ خَرَدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ . » .

وَلَقَدْ أَتَى عَلَى زَمَانٍ^(٤) وَمَا أَبَالِي أَيْكُمْ بِأَيْمَتُ . لَيْتِنِ كَانَ مُسْلِمًا لَيَرُدَّنَهُ عَلَى دِينِهِ . وَلَيْتِنِ كَانَ
نَضْرَانِيًّا أَوْ يَهُودِيًّا لَيَرُدَّنَهُ عَلَى سَاعِيهِ . وَأَمَّا الْيَوْمَ فَمَا كُنْتُ لِأَبَايَعٍ مِنْكُمْ إِلَّا فُلَانًا وَفُلَانًا .

وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثْمِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي وَوَكَيْعٌ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ .
جَمِيعًا عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

**

(١) (المجل) بإسكان الجيم وفتحها : لنتان حكاهما صاحب التحرير . والمشهور الإسكان . يقال : مججت يده تمجج مججلا .
ومججت تمجج مججلا ، لنتان مشهورتان . وأمججها غيرها ، قال أهل اللغة والغريب : المجل هو التنظف الذي يصير في اليد
من العمل بفأس أو نحوها ويصير كاتفة فيه ماء قليل .

(٢) (فنفط) يقال : نفطت يده نفطا ، من باب تمب ، ونفيطا إذا صار بين الجلد واللحم ماء . وتذكير الفعل المسند
إلى الرجل ، وكذا تذكير قوله : فتراه منتبرا . مع أن الرجل مؤنثة ، باعتبار معنى المعضو .

(٣) (ومنتبرا) مرتفعا . وأصل هذه اللفظة الارتفاع . ومنه المنبر لارتفاعه وارتفاع الخطيب عليه .
قال صاحب التحرير : معنى الحديث أن الأمانة تزول عن القلوب شيئا فشيئا . فإذا زال أول جزء منها زال نورها وخلفتها
ظلمة كالوكت . وهو اعتراض لون مخالف للون الذي قبله . فإذا زال شيء آخر صار كالمجمل وهو أثر تحكم لا يكاد يزول إلا
بمد مدة . وهذه الظلمة فوق التي قبلها . ثم شبه زوال ذلك النور بمدوقه في انقلاب وخروجه بمداستقراره فيه ، واعتقاب
الظلمة إياه ، يجر يدخرجه على رجليه حتى يؤثر فيها ثم يزول الجمر ويبقى التنظف .

(٤) (ولقد أتى على زمان) معنى البياضة هنا البيع والشراء المعروفان . ومراده أتى كنت أعلم أن الأمانة لم ترتفع ،
وأن في الناس وفاء بالمهود . فكنت أقدم على مبايعة من اتفق غير باحث عن حاله ، وثوقا بالناس وأمانتهم . فإنه إن
كان مسلما فدينه وأمانته تمنعه من الخيانة وتحمله على أداء الأمانة . وإن كان كافرا فساعده ، وهو الرأى عليه ، كان يقوم أيضا بالأمانة
في ولايته ، فيستخرج حقي منه . وأما اليوم فقد ذهبت الأمانة ، فما بقي لي وثوق عن أبيايه ، ولا بالساعي في أداءها
الأمانة . فما أبايع إلا فُلَانًا وَفُلَانًا ، يعني أفرادا من الناس ، أعرفهم وأتق بهم .

(٦٥) باب بيده أنه موسوم برأفريا وسجود فريبا، وإنه بأرض بين المسجدين

٢٣١ - (١٤٤) وحدثنا محمد بن عبد الله بن مخير . حدثنا أبو خالد ، يعني سليمان بن حيان ، عن سعد بن طارق ، عن ربي ، عن حذيفة ؛ قال : كنا عند عمر . فقال : أيكم سمع رسول الله ﷺ يذكر الفتن ؟ فقال قوم : نحن سمعناه . فقال : لعلكم تفتنون فتنة الرجل ^(١) في أهله وجاره ؟ قالوا : أجل . قال : تلك تكفرها الصلاة والصيام والصدقة . ولكن أيكم سمع النبي ﷺ يذكر الفتن التي تموج موج البحر ^(٢) ؟ قال حذيفة : فأسكت القوم ^(٣) . فقلت : أنا . قال : أنت ، لله أبوك ^(٤) ! قال حذيفة : سمعت رسول الله ﷺ يقول « تمرض الفتن ^(٥) على القلوب كالحصير عودا عودا ^(٦) . فأى قلب أشربها ^(٧) نكت فيه نكتة ^(٨) سوداء . وأى قلب أنكرها ^(٩) نكت فيه نكتة بيضاء .

(١) (فتنة الرجل) قال أهل اللغة : أسل الفتنة في كلام العرب الابتلاء والامتحان والاختبار . قال القاضي : ثم سارت في عرف الكلام ، لكل أمر كشفه الاختبار عن سوء . قال أبو زيد : فتن الرجل يفتن فتونا إذا وقع في الفتنة وتحول من حال حسنة إلى سيئة . وفتنة الرجل في أهله وماله وولده ضروب من فرط محبته لهم ، وشحه عليهم ، وشغله بهم عن كثير من الخير . كما قال تعالى : وإنما أموالكم وأولادكم فتنة . أو لتفريطه بما يلزم من القيام بمقوقمهم ، وتأديبهم وتعليمهم ، فإنه راع لهم ومسئول عن رعيته . وكذلك فتنة الرجل في جاره من هذا . فهذه كلها فتن تقتضى الحماصة . ومنها ذنوب يرجى تكفيرها بالحسنات ، كما قال تعالى : إن الحسنات يذهبن السيئات .

(٢) (التي تموج موج البحر) أى تضطرب ويدفع بعضها بعضا . وشبهها بوج البحر لشدة عظيمها وكثرة شيوعها .
(٣) (فأسكت القوم) قال جمهور أهل اللغة : سكت وأسكت لفتان بمعنى صمت . وقال الأصمعي : سكت ، صمت وأسكت ، أطرق . وإنما سكت القوم لأنهم لم يكونوا يحفظون هذا النوع من الفتنة . وإنما حفظوا النوع الأول .

(٤) (هه أبوك) كلمة مدح تمتاد العرب الثناء بها . فإن الإضافة إلى العظيم تشريف . ولهذا يقال : بيت الله وناقاة الله . قال صاحب التحرير : فإذا وجد من الولد ما يحمده ، قيل له : هه أبوك حيث أتى بمثلك .

(٥) (تمرض الفتن) أى تلمس بمرض القلوب ، أى جانبها ، كما يلصق الحصير بجانب النائم ويؤثر فيه شدة التصاقها به .
(٦) (عودا عودا) قال النووي : هذان الحرفان مما اختلف في ضبطه على ثلاثة أوجه : أظهرها وأشهرها عودا عودا . والثاني عودا عودا . والثالث عودا عودا . ولم يذكر صاحب التحرير غير الأول . وأما القاضي عياض فذكر هذه الأوجه الثلاثة عن أئمتهم واختار الأول أيضا .

(٧) (فأى قلب أشربها) أى دخلت فيه دخولا تاما وأزمتها وحلت منه محل الشراب . ومنه قوله تعالى : وأشربوا في قلوبهم العجل ، أى حب العجل . ومنه قوله : ثوب مشرب بحمرة ، أى خالطته الحمرة مخالطة لانفكاك لها .

(٨) (نكت فيه نكتة) أى نقط نقطة . قال ابن دريد وغيره : كل نقطة في شيء بخلاف لونه فهو نكتة .

(٩) (أنكرها) ردّها .

حَتَّى تَصِيرَ عَلَى قَلْبَيْنِ، عَلَى أَيْبُضٍ مِثْلِ الصَّفَا^(١). فَلَا تَضْرُءُ فِتْنَةً مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ. وَالْآخِرُ
 أَسْوَدُ مَرَّةً بَادًا^(٢)، كَالْكُوزِ مَجْحِيًا^(٣) لَا يَعْرِفُ مَعْرُوفًا وَلَا يُنْكِرُ مُنْكَرًا. إِلَّا مَا أَشْرَبَ مِنْ هَوَاهُ». .
 قَالَ حُذَيْفَةُ: وَحَدَّثْتُهُ: أَنَّ يَبْنَكَ وَبَيْنَهَا^(٤) بَابًا مُغْلَقًا يُوشِكُ^(٥) أَنْ يُكْسَرَ. قَالَ عُمَرُ: أَيْ كَسْرًا^(٦)،
 لَا أَبَالَكَ^(٧)! فَلَوْ أَنَّهُ فُتِحَ لَعَلَّهُ كَانَ يُعَادُ. قُلْتُ: لَا. بَلْ يُكْسَرُ. وَحَدَّثْتُهُ: أَنَّ ذَلِكَ أَلْبَابَ رَجُلٍ
 يُقْتَلُ أَوْ يَمُوتُ. حَدِيثًا لَيْسَ بِالْأَعْلِيَّ^(٨).

(١) (مثل الصفا) قال القاضي عياض رحمه الله: ليس تشبيهه بالصفا بيانا لبياضه. لكن صفة أخرى، لشدة على
 عقد الإيمان وسلامته من الخلل. وأن الفتن لم تاتق به ولم تؤثر فيه. كالصفا، وهو الحجر الأملس الذي لا يعلق به شيء.
 (٢) (مربادا) قال الإمام النووي رضى الله تعالى عنه: كذا هو في أصول روايتنا، وأصول بلادنا. وهو منصوب
 على الحال. وذكر القاضي عياض خلافاً في ضبطه، وإن منهم من ضبطه كما ذكرنا، ومنهم من رواه مريدتاً. قال القاضي:
 وهذه رواية أكثر شيوخنا. وأصله أن لا يهمز، ويكون مريدتاً مثل مسودّ ومحرّم. وكذا ذكره أبو عبيد والمروى،
 وصححه بعض شيوخنا عن أبي مروان بن سراج لأنه من اربد، إلا على لغة من قال: احجاز، بهجزة بعد ميم لانتقاء
 الساكنين. فيقال: ارباد ومريدتاً. والدال مشددة على القولين، وسيأتى تفسيره.
 (٣) (مجحياً) معناه مائلا. كذا قاله المروى وغيره. وفسره الراوى في الكتاب بقوله: منكوسا. وهو قريب من
 معنى المائل. قال القاضي عياض: قال لى ابن سراج: ليس قوله كالكوز مجحياً تشبيهاً لما تقدم من سواده بل هو وصف
 آخر من أوصافه، بأنه قلب ونكس حتى لا يعلق به خير ولا حكمة. ومثله بالكوز المجحى، وبينه بقوله. لا يعرف
 معروفاً ولا ينكر منكراً.

(٤) (إن بينك وبينها) معناه أن تلك الفتن لا يخرج شيء منها في حياتك.

(٥) (يوشك) أى يقرب.

(٦) (أى كسراً) أى أبكسر كسراً. فإن المكسور لا يمكن إعادته بخلاف المفتوح. ولأن الكسر لا يكون غالباً

إلا عن إكراه وغلبة وخلاف عادة.

(٧) (لا أبالك) قال صاحب التحرير: هذه كلمة تذكروها العرب للحث على الشيء. وممنها إن الإنسان إذا كان له أب،
 وحزبه أمر، ووقع في شدة، عاونه أبوه ورفع عنه بعض الكّل، فلا يحتاج من الجد والاهتمام إلى ما يحتاج إليه حالة الانفرد
 وعدم الأب الماوان. فإذا قيل: لا أبالك، فمعناه: جدّ في هذا الأمر وشمرّ وتأهبّ تأهبّ من ليس له معاوان. والله أعلم.

(٨) (ليس بالأعاليط) جمع أغلوط، وهى التى يقال بها. فمعناه: حديثه حديثاً صدقاً محققاً، ليس هو من صحف

الكتابين، ولا من اجتهاد ذى الرأى، بل من حديث النبى ﷺ.

والحاصل أن الحائل بين الفتن والإسلام عمر رضى الله عنه، وهو الباب. فما دام حياً لا تدخل الفتن. فإذا مات دخلت
 الفتن. وكذا كان. والله أعلم.

قَالَ أَبُو خَالِدٍ: فَقُلْتُ لِسَعْدٍ: يَا أَبَا مَالِكٍ! مَا أَسْوَدُ مَرَبَادًا؟ قَالَ: شِدَّةُ الْبَيَاضِ^(١) فِي سَوَادٍ. قَالَ، قُلْتُ: فَمَا الْكُوزُ مُجْحِيًا؟ قَالَ: مِنْ كُوسًا.

(...) وَحَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا مَرْوَانُ الْفَزَارِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ ، عَنْ رَبِيعٍ ؛ قَالَ : لَمَّا قَدِمَ حُدَيْفَةُ مِنْ عِنْدِ عُمَرَ ، جَلَسَ فَحَدَّثَنَا . فَقَالَ : إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَمْسِ^(٢) لَمَّا جَلَسْتُ إِلَيْهِ سَأَلَ أَصْحَابَهُ : أَيُّكُمْ يَحْفَظُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْفِتَنِ ؟ وَسَأَقِ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي خَالِدٍ . وَلَمْ يَذْكَرْ تَفْسِيرَ أَبِي مَالِكٍ لِقَوْلِهِ « مَرَبَادًا مُجْحِيًا » .

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، وَعَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، وَعَقْبَةُ بْنُ مُكْرَمِ الْعَمِيِّ . قَالُوا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ ، عَنْ حُدَيْفَةَ ؛ أَنَّ عُمَرَ قَالَ : مَنْ يُحَدِّثُنَا ، أَوْ قَالَ : أَيُّكُمْ يُحَدِّثُنَا (وَفِيهِمْ حُدَيْفَةُ) مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْفِتْنَةِ ؟ قَالَ حُدَيْفَةُ : أَنَا . وَسَأَقِ الْحَدِيثَ كَنَحْوِ حَدِيثِ أَبِي مَالِكٍ عَنْ رَبِيعٍ . وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ : قَالَ حُدَيْفَةُ : حَدَّثْتُهُ حَدِيثًا لَيْسَ بِالْأَغَالِيطِ . وَقَالَ : يَمْنِي أَنَّهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

٢٣٢ - (١٤٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . جَمِيعًا عَنْ مَرْوَانَ الْفَزَارِيَّ . قَالَ ابْنُ عَبَّادٍ : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ عَنْ يَزِيدَ ، يَعْنِي ابْنَ كَيْسَانَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « بَدَأَ الْإِسْلَامَ غَرِيبًا^(٣) وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ غَرِيبًا . فَطُوبَى^(٤) لِلْغُرَبَاءِ » .

- (١) (شدة البياض) قال القاضي عياض: كان بعض شيوخنا يقول: إنه تصحيف. وهو قول القاضي أبي الوليد الكنانى. قال: أرى أن سوابه شبه البياض في سواد. وذلك أن شدة البياض في سواد لا يسمى ربة. وإنما يقال لها: بلق، إذا كان في الجسم. وحوارًا إذا كان في العين. والربة إما هو شيء من بياض يسير يخالط السواد كلون أكثر النعام. ومنه قيل للنعامة: ربةاء. فسوابه شبه البياض، لا لشدة البياض.
- (٢) (إن أمير المؤمنين أمس) المراد بقوله: أمس، الزمان الماضي، لا أمس بومه، وهو اليوم الذى يلى يوم محديته. لأن مراده لما قدم حذيفة الكوفة، في انصرافه من المدينة من عند عمر رضى الله عنهما.
- (٣) (بدأ الإسلام غريبًا) قال الإمام النووي رضى الله تعالى عنه: كذا ضبطناه: بدأ بالهمز، من الاجتهاد.
- (٤) (طوبى) طوبى، فعل، من الطيب. قاله الفراء. قال: وإنما جاءت الروا لضمه الطاء. أما معناها فاختلاف

(١٤٦) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، وَالْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ الْأَعْرَجُ قَالَا: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ. حَدَّثَنَا عَلِيمٌ، وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدِ الْأَمْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَمُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ. وَهُوَ يَأْرُزُ^(١) بَيْنَ الْمَسْجِدَيْنِ كَمَا تَأْرُزُ أَحْيَةُ فِي جُحْرِهَا».

٢٣٣ - (١٤٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنْمِرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْمِرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ حُيَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَنْصَلِ بْنِ عَلِيمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «إِنَّ الْإِيمَانَ لِيَأْرُزُ إِلَى الْمَدِينَةِ كَمَا تَأْرُزُ أَحْيَةُ إِلَى جُحْرِهَا».

**

(٦٦) باب زهاب الإجماع أمر الزمان

٢٣٤ - (١٤٨) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا عَفَّانُ. حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «لَا تَقُومُ لِسَاعَةٍ حَتَّى لَا يُقَالَ فِي الْأَرْضِ: اللَّهُ، اللَّهُ».

حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ عَلَى أَحَدٍ يَقُولُ: اللَّهُ، اللَّهُ».

**

(٦٧) باب الاستسرار بالإجماع للتوائف

٢٣٥ - (١٤٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْمِرٍ. وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ) قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَنْعَشِيِّ، عَنْ شَقِيبِ بْنِ حَنْظَلَةَ: قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ «أَحْصُوا^(٢) لِي كَيْفَ يَلْفِظُ الْإِسْلَامَ^(٣)» قَالَ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ! أَلْتَخَافُ

= المفسرون في معنى قوله تعالى: طوبى لهم وحسن مآب. فروى عن ابن عباس أن معناه فرح وقررة عين. وقال عكرمة: نعم ما لهم. وقال الضحاك: غبطة لهم. وقال قتادة: حسنى لهم.

(١) (بأرز) أى ينفهم ويحتمع.

(٢) (أحصوا) معناه: عدوا.

(٣) (يلفظ الإسلام) مفعول يلفظ بإسقاط حرف الجر. أى يلفظ بالإسلام، ومعناه: كم عدد من يتألف =

عَلَيْنَا وَنَحْنُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ إِلَى السَّمَاءِ^(١)؟ قَالَ «إِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ . لَعَلَّكُمْ أَنْ تُبْتَلُوا» قَالَ ، فَأَبْتَلِينَا . حَتَّى جَعَلَ الرَّجُلُ مِنَّا لَا يُصَلِّي إِلَّا سِرًّا .

(٦٨) باب تألف قلب من يخاف على إيمانه لضعفه ، والنهي عن القطع بالإيمان من غير دليل قاطع

٢٣٦ - (١٥٠) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَسَمًا . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَعْطِ فُلَانًا فَإِنَّهُ مُؤْمِنٌ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «أَوْ مُسْلِمٌ» أَقُولُهَا ثَلَاثًا . وَيُرَدِّدُهَا عَلَى ثَلَاثًا «أَوْ مُسْلِمٌ» ثُمَّ قَالَ «إِنِّي لَأَعْطِي الرَّجُلَ وَغَيْرَهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ . خَشَاةُ أَنْ يَكْبَهُ^(٢) اللَّهُ فِي النَّارِ» .

٢٣٧ - (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ ؛ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، عَنْ أَبِيهِ سَعْدٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَى رَهْطًا^(٣) . وَسَعَدٌ جَالِسٌ فِيهِمْ . قَالَ سَعَدٌ : فَتَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهُمْ مَنْ لَمْ يُعْطِهِ . وَهُوَ أَعْجَبُهُمْ إِلَيَّ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَالِكٌ عَنْ فُلَانٍ؟ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَوْ مُسْلِمًا» قَالَ ، فَسَكَتُ قَلِيلًا . ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَالِكٌ عَنْ فُلَانٍ . فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَوْ مُسْلِمًا» قَالَ ، فَسَكَتُ قَلِيلًا . ثُمَّ غَلَبَنِي مَا عَامَتُ مِنْهُ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَالِكٌ عَنْ فُلَانٍ ، فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَوْ مُسْلِمًا» . إِنِّي لَأَعْطِي الرَّجُلَ وَغَيْرَهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ . خَشْيَةً أَنْ يَكْبَهُ فِي النَّارِ عَلَى وَجْهِهِ» .

= بكلمة الإسلام . وكلم هنا تفسيرية ، ومفسرها محذوف ، وتقديره : كم شخصًا يلفظ بالإسلام .

(١) (ما بين السماء إلى السماء) قال الإمام النووي رضي الله تعالى عنه : كذا وقع في مسلم وهو مشكل من جهة العربية . وله وجه . وهو أن يكون مائة في الوضعين منصوبا على التمييز ، على قول بعض أهل العربية . وقيل : إن مائة في الوضعين مجرورة على أن تكون الألف واللام زائدتين ، فلا اعتداد بدخولهما .

(٢) (يكبه الله) يقال : أكب الرجل وكبه الله : وهذا بناء غريب . فإن العادة أن يكون الفعل اللازم بغير همزة فيمدى بالهمزة ، وهنا عكسه ، والضمير في يكبه يعود على المعطى . أى تألف قلبه بالإعطاء ، تخافة من كفره إذا لم يعط .

(٣) (أعطى رهطاً) أى جماعة . وأصله الجماعة دون العشرة .

(...) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ، وَعَبْدُ بْنُ مُعَيْدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ) حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ سَعْدٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَهْطًا وَأَنَا جَالِسٌ فِيهِمْ. يَمَثُلُ حَدِيثُ ابْنِ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ. وَزَادَ: فَقُمْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ فَسَارَرْتُهُ. فَقُلْتُ: مَالِكٌ عَنْ فُلَانٍ.

(...) وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ الْخَلَوَانِيُّ. حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ. حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ؛ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سَعْدٍ يُحَدِّثُ هَذَا. فَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: فَضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ بَيْنَ عُنُقِي وَكَتِفِي. ثُمَّ قَالَ « أَقْبَلًا؟ أَيْ سَعْدُ! إِنِّي لَأَعْطِي الرَّجُلَ ».

**

(٦٩) باب زيارة لمؤمنته القلب بنظائر الأورد

٢٣٨ - (١٥١) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يُحْيَى. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « نَحْنُ أَحَقُّ بِالشُّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ ﷺ^(١) » إِذْ قَالَ: رَبُّ أَرِنِي كَيْفَ نُحْيِي الْمَوْتَى؟ قَالَ: أَوْلَمْ تُؤْمِن؟ قَالَ: بَلَى. وَالْكَفْرَ لِيَطْمِئِنَّ قُلُوبِي ». قَالَ « وَيَرْحَمُ اللَّهُ لَوْطًا. لَقَدْ كَانَ يَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ^(٢). وَلَوْ لَبِثْتُ فِي السَّجْنِ طُولَ لَبِثِ يُوسُفَ لَأَجَبْتُ الدَّاعِيَ ».

(...) وَحَدَّثَنِي بِهِ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَسْمَاءِ النَّضْبَعِيِّ. حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ؛ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ وَأَبَا عُبَيْدٍ أَخْبَرَاهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَمَثُلُ

(١) نحن أحق بالشك من إبراهيم) اختلف العلماء في معنى نحن أحق بالشك من إبراهيم على أقوال كثيرة. أحسنها وأجدها ماقاله الإمام أبو إبراهيم اللزني، صاحب الشافعي وجماعات من العلماء معناه: إن الشك مستحيل في حق إبراهيم. فإن الشك في إحياء الموتى لو كان متطرقاً إلى الأنبياء لسكنت أنا أحق به من إبراهيم، وقد علمت أني لم أشك فاعلموا أن إبراهيم عليه السلام لم يشك.

(٢) ركن شديد) هو الله سبحانه وتعالى.

حَدِيثُ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ . وَفِي حَدِيثِ مَالِكٍ « وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي » . قَالَ : ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ حَتَّى جَازَهَا^(١) .

حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ : حَدَّثَنِي يَمْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ . كَرَوَايَةَ مَالِكٍ بِإِسْنَادِهِ . وَقَالَ : ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ حَتَّى أُنْجَزَهَا^(٢) .

**

(٧٠) باب وجوب الإجماع برسانه نبينا محمد صلى الله عليه وسلم إلى جميع الناس ونسخ الملل بملته

٢٣٩ - (١٥٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَا مِنْ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا قَدْ أُعْطِيَ مِنَ الْآيَاتِ مَا مِثْلُهُ آمَنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ . وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أُوتِيَتْ وَحْيًا أَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ . فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ تَابِعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

٢٤٠ - (١٥٣) حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : وَأَخْبَرَنِي عَمْرُو ؛ أَنَّ أَبَا يُونُسَ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ! لَا يَسْمَعُنِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَهُودِيٍّ وَلَا نَصْرَانِيٍّ ، ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ ، إِلَّا كَانَ مِنَ أَصْحَابِ النَّارِ » .

٢٤١ - (١٥٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ صَالِحِ بْنِ صَالِحِ الْهَمْدَانِيِّ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ؛ قَالَ : رَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ خُرَاسَانَ سَأَلَ الشَّعْبِيَّ فَقَالَ : يَا أَبَا عَمْرٍو ! إِنْ مِنْ قِبَلِنَا مِنْ أَهْلِ خُرَاسَانَ يَقُولُونَ ، فِي الرَّجُلِ ، إِذَا أَعْتَقَ أُمَّتَهُ ثُمَّ تَزَوَّجَهَا : فَهُوَ كَالرَّأْسِ بَدَنَتَهُ . فَقَالَ الشَّعْبِيُّ : حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ ابْنُ أَبِي مُوسَى ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « ثَلَاثَةٌ يُؤْتُونَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ : رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ

(١) (جازها) فرغ منها .

(٢) (أنجزها) أتمها .

الْكِتَابِ آمَنَ بِنَبِيِّهِ وَأَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ قَامَنَ بِهِ وَأَتَمَّهُ وَصَدَّقَهُ ، فَلَهُ أَجْرَانِ . وَعَبْدُ مَمْلُوكٍ أَدَّى حَقَّ اللَّهِ تَعَالَى وَحَقَّ سَيِّدِهِ ، فَلَهُ أَجْرَانِ . وَرَجُلٌ كَانَتْ لَهُ أُمَّةٌ فَعَدَّاهَا فَأَحْسَنَ عِذَاهَا . ثُمَّ أَدَّهَا فَأَحْسَنَ أَدَّهَا . ثُمَّ أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا ، فَلَهُ أَجْرَانِ . ثُمَّ قَالَ الشَّعْبِيُّ لِلْخُرَّاسَانِيِّ : خُذْ هَذَا الْحَدِيثَ بِغَيْرِ شَيْءٍ . فَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يَرْحَلُ فِيمَا دُونَ هَذَا إِلَى الْمَدِينَةِ .

وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ . ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . ع وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . كُلُّهُمْ عَنْ صَالِحِ بْنِ صَالِحٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

**

(٧١) باب تزول عيسى بن مريم ما كذا بشريفة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم

٢٤٢ - (١٥٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ع وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . أَخْبَرَنَا الْإِسْنَدُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَالَّذِي تَقْبِي يَدِيهِ ! لَيُوشِكَنَّ^(١) أَنْ يَنْزِلَ فِيكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ ﷺ حَكَمًا^(٢) مُقْسَطًا^(٣) . فَيَكْسِرُ الصَّلِيبَ^(٤) ، وَيَقْتُلُ الْخَنزِيرَ ، وَيَضَعُ الْجُزْيَةَ^(٥) ، وَيَفِيضُ الْمَالَ حَتَّى لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ » .

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ . ع وَحَدَّثَنِيهِ حَرَمَلَةُ بْنُ يُحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ؛ قَالَ : حَدَّثَنِي يُونُسُ . ع وَحَدَّثَنَا حَسَنُ

(١) (ليوشكن) ليقربن .

(٢) (حكما) أى كما بهذه الشريعة ، لا ينزل نبيا برسالة مستقلة وشريعة ناسخة ، بل هو كما من حكام هذه الأمة .

(٣) (مقسطاً) المقسط العادل . يقال : أقسط إقسطاً فهو مقسط ، إذا عدل . والقسط العدل . وقسط يقسط قسطاً

فهو قاسط إذا جار .

(٤) (فكسر الصليب) معناه يكسره حقيقة ، ويبطل ما زعمه النصارى من تعظيمه .

(٥) (ويضع الجزية) أى لا يقبلها ولا يقبل من الكفار إلا الإسلام . ومن بذل الجزية منهم لم يكف عنه بها . بل لا يقبل

إلا الإسلام أو القتل .

الْخُلَوَانِي وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ يَمْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ . كَلَّمَهُمُ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عُيَيْنَةَ « إِمَامًا مُقْسِطًا وَحَكَمًا عَدْلًا » . وَفِي رِوَايَةِ يُونُسَ « حَكَمًا عَدْلًا » وَلَمْ يَذْكُرْ « إِمَامًا مُقْسِطًا » . وَفِي حَدِيثِ صَالِحٍ « حَكَمًا مُقْسِطًا » كَمَا قَالَ اللَّيْثُ . وَفِي حَدِيثِهِ مِنْ الزِّيَادَةِ « وَحَتَّى تَكُونَ السَّجْدَةُ الْوَاحِدَةُ خَيْرًا مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا » .
 ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ^(١) : أَقْرَأُ إِنْ شِئْتُمْ : وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ
 [؛/اللسان/ آية ١٠٩ - الآية .]

٢٤٣ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ مِينَاءَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَاللَّهِ ! لَيَنْزِلَنَّ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا عَدْلًا . فَلْيَكْسِرَنَّ الصَّلِيبَ . وَلْيَقْتُلَنَّ الْخَنزِيرَ . وَلْيَضُمَّنَّ الْجُزْيَةَ . وَلْيَتْرَكَنَّ الْقِلَاصَ^(٢) » فَلَا يُسْمَعَى عَلَيْهَا . وَلْتَذْهَبَنَّ الشَّخَاءُ وَالتَّبَاغُضُ وَالتَّحَاسُدُ . وَلْيَدْعُوَنَّ (وَلْيَدْعُوَنَّ) إِلَى الْعَمَالِ فَلَا يَقْبَلُهُ أَحَدٌ » .

٢٤٤ - (...) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ : قَالَ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ ، مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا نَزَلَ ابْنُ مَرْيَمَ فِيكُمْ ، وَإِمَامُكُمْ مِنْكُمْ ؟ » .

٢٤٥ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ . قَالَ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا نَزَلَ ابْنُ مَرْيَمَ فِيكُمْ وَأَمَّكُمْ ؟ » .

(١) (ثم يقول أبو هريرة) فيه دلالة ظاهرة على أن مذهب أبي هريرة في الآية أن الضمير في موته يعود على عيسى عليه السلام . ومعناها : وما من أهل الكتاب أحد يكون في زمن عيسى عليه السلام إلا آمن به ، وعلم أنه عبد الله وابن أمته . وهذا مذهب جماعة من المفسرين .

(٢) (ولتتركن القلاص) القلاص جمع قنوص . وهي من الإبل كالفتاة من النساء والحديث من الرجال . ومعناه : أن يزهد فيها ولا يرغب في اقتنائها لكثرة الأموال . وإنما ذكرت القلاص لكونها أشرف الإبل ، التي هي أنفس الأموال عند العرب .

٢٤٦ - (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا نَزَلَ فِيكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ فَأَمَّاكُمْ مِنْكُمْ؟ » فَقُلْتُ لِابْنِ أَبِي ذَنْبٍ : إِنَّ الْأَوْزَاعِيَّ حَدَّثَنَا عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ « وَإِنَّمَاكُمْ مِنْكُمْ » قَالَ ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ : تَذَرِي مَا أَمَّاكُمْ مِنْكُمْ؟ قُلْتُ : تُخْبِرُنِي . قَالَ : فَأَمَّاكُمْ بِكِتَابِ رَبِّكُمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَسَيِّئِكُمْ ﷺ .

٢٤٧ - (١٥٦) حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ ، وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ قَالُوا : حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ (وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ) عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « لَا تَرَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ . قَالَ ، فَيَنْزِلُ عَيْسَى بْنُ مَرْيَمَ ﷺ فَيَقُولُ أَمِيرُهُمْ : تَعَالَى صَلِّ لَنَا . فَيَقُولُ : لَا . إِنْ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ أَمْرَاءٌ . تَكْرِمَةً لِلَّهِ هَذِهِ الْأُمَّةُ . »

**

(٧٢) باب بيانه الرمن الذي لا يقبل فيه الايمان

٢٤٨ - (١٥٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) ، عَنِ الْعَلَاءِ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا^(١) . فَإِذَا طَلَعَتْ مِنْ مَغْرِبِهَا آمَنَ النَّاسُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ . فَيَوْمَئِذٍ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا » [الأهلام/ الآية ١٥٨] .

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَابْنُ مُنِيرٍ ، وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . كِلَاهُمَا عَنْ مَهْمَارَةَ بْنِ الْقَمْعَاقِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ

(١) (حتى تطلع الشمس من مغربها) قال القامحى عياض رحمه الله . هذا الحديث على ظاهره عند أهل الحديث

والفقه والتكلمين من أهل السنة .

النبي ﷺ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ ، عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ذَكْوَانَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

٢٤٩ - (١٥٨) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْرَقِيُّ . جَمِيعًا عَنْ فَضِيلِ بْنِ غَزْوَانَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « ثَلَاثٌ إِذَا خَرَجْنَا ، لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِعَانَهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلِ أَنْ كَسَبَتْ فِي إِعَانَتِهَا خَيْرًا : طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا . وَالذَّبَالُ . وَدَابَّةُ الْأَرْضِ » .

٢٥٠ - (١٥٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُليَّةَ . قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عُليَّةَ . حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ النَّيْمِيِّ (سَمِعَهُ فِيمَا أَعْلَمُ) عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ ، يَوْمًا « أَنْتَدِرُونَ أَيْنَ تَذْهَبُ هَذِهِ الشَّمْسُ ؟ » قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ « إِنَّ هَذِهِ تَجْرِي حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى مُسْتَقَرِّهَا تَحْتَ الْعَرْشِ . فَتَخِرُّ سَاجِدَةً . فَلَا تَرَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يُقَالَ لَهَا : ارْتَفِعِي . ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ . فَتَرْجِعُ . فَتُصْبِحُ طَالِعَةً مِنْ مَطْلِعِهَا . ثُمَّ تَجْرِي حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى مُسْتَقَرِّهَا تَحْتَ الْعَرْشِ . فَتَخِرُّ سَاجِدَةً . وَلَا تَرَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يُقَالَ لَهَا : ارْتَفِعِي . ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ . فَتَرْجِعُ . فَتُصْبِحُ طَالِعَةً مِنْ مَطْلِعِهَا . ثُمَّ تَجْرِي لَا يَسْتَنْكِرُ النَّاسُ مِنْهَا شَيْئًا حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى مُسْتَقَرِّهَا ذَلِكَ ، تَحْتَ الْعَرْشِ . فَيُقَالُ لَهَا : ارْتَفِعِي . أَصْبِحِي طَالِعَةً مِنْ مَغْرِبِكَ . فَتُصْبِحُ طَالِعَةً مِنْ مَغْرِبِهَا » . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَنْتَدِرُونَ مَتَى ذَاكُمْ ؟ ذَاكَ حِينَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِعَانَهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلِ أَنْ كَسَبَتْ فِي إِعَانَتِهَا خَيْرًا » [١/٦/الأحكام/آية ١٥٨] .

(...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ يَمَانَ الْوَاسِطِيُّ . أَخْبَرَ نَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ) عَنْ يُونُسَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ ، يَوْمَما « أَتَدْرُونَ أَيْنَ تَذْهَبُ هَذِهِ الشَّمْسُ ؟ » بِمَثَلٍ مَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ عَلِيَّةَ .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ) قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ؛ قَالَ : دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ . فَلَمَّا غَابَتِ الشَّمْسُ قَالَ « يَا أَبَا ذَرٍّ ! هَلْ تَدْرِي أَيْنَ تَذْهَبُ هَذِهِ ؟ » قَالَ ، قُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ « فَإِنَّمَا تَذْهَبُ فَتَسْتَأْذِنُ فِي السُّجُودِ . فَيُؤْذَنُ لَهَا . وَكَأَنَّمَا قَدْ قِيلَ لَهَا : ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ . فَتَطْلَعُ مِنْ مَغْرِبِهَا » .

قَالَ ، ثُمَّ قَرَأَ فِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ : وَذَلِكَ مُسْتَقَرُّ لَهَا .

٢٥١ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ) : أَخْبَرَ نَا وَقَالَ الْأَشْجِيُّ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ؛ قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ؟ [٣٦/٢١١/٣٨٤] قَالَ « مُسْتَقَرُّهَا تَحْتَ الْعَرْشِ » .

**

(٧٢) باب برء الوصي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم

٢٥٢ - (١٦٠) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ . أَخْبَرَ نَا ابْنُ وَهْبٍ : قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : كَانَ أَوَّلُ مَا بُدئَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ الرَّؤْيَا الصَّادِقَةَ فِي النَّوْمِ . فَكَانَ لَا يَرِي

رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلْتِ الصُّبْحِ^(١). ثُمَّ حُبِّبَ إِلَيْهِ الْخَلَاءُ^(٢). فَكَانَ يَخْلُو بِغَارِ حِرَاءٍ^(٣) يَتَحَنَّنُ^(٤) فِيهِ. (وَهُوَ التَّمَبُّدُ) اللَّيَالِي أُولَاتِ الْمَدَدِ^(٥). قَبْلَ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهِ. وَيَتَزَوَّدُ لِذَلِكَ. ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى خَدِيمَةٍ فَيَتَزَوَّدُ لِمِثْلِهَا. حَتَّى فِجْتَهُ الْحَقُّ^(٦) وَهُوَ فِي غَارِ حِرَاءٍ. فَجَاءَهُ الْمَلَكُ فَقَالَ: اقْرَأْ. قَالَ « مَا أَنَا بِقَارِي^(٧) » قَالَ، فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجُهْدَ^(٨). ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: اقْرَأْ. قَالَ قُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِي. قَالَ فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجُهْدَ. ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: اقْرَأْ. فَقُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِي. فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّلَاثَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجُهْدَ. ثُمَّ أَرْسَلَنِي^(٩) فَقَالَ: اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ^(١٠).

- (١) (فلت الصبح) قال أهل اللغة: فلت الصبح وفرق الصبح هو ضياؤه. وإنما يقال هذا في الشيء الواضح البين.
- (٢) (ثم حبب إليه الخلاء) الخلاء هو الخلوة. قال أبو سليمان الخطابي رحمه الله: حبيت العزلة إليه ﷺ لأن معها فراغ القلب، وهي مينة على التفكير، وبها ينقطع عن مألوقات البشر ويتخشع قلبه.
- (٣) (فكان يخلو بغار حراء) أمالغار فهو الكهف والغب في الجبل. وجمه غيران. وأما حراء فهو جبل بين مكة نحو ثلاثة أميال، عن يسار الناهب من مكة إلى منى. وهو مصروف ومدكر. هذا هو الصحيح. وقال القاضي: فيه لفتان التذكير والتأنيث. والتذكير أكبر أكر. فمن ذكره صرفه. ومن أنه لم يصرفه. أراد البقعة أو الجهة التي فيها الجبل.
- (٤) (يتحنن) التحنن قسره بالتعبد. وهو تفسير صحيح. وأصل الحنن الإثم. فمعي يتحنن يتجنب الحنن. فكانه بعبادته يمنع نفسه من الحنن. ومثل يتحنن يتحرج ويتأثم. أي يتجنب الحرج والإثم.
- (٥) (الليالي أولات المدد) فتمتلق يتحنن، لا بالتعبد. ومعناه يتحنن الليالي. ولو جعل متعلقا بالتعبد فسد المعنى. فإن التحنن لا يشترط فيه الليالي، بل يطلق على القليل والكثير. وهذا التفسير اعترض بين كلام عائشة رضي الله عنها. وأما كلامها: فيتحنن فيه الليالي أولات المدد.
- (٦) (حتى فجتته الحق) أي جاءه الوحي بقتة. فإنه ﷺ لم يكن متوقفا للوحي. يقال: فجتته وفجأه، لفتان مشهورتان حكاهما الجوهري وغيره.
- (٧) (ما أنا بقاري) معناه: لا أحسن القراءة. فما نافية. هذا هو الصواب.
- (٨) (فغطني حتى بلغ مني الجهد) أما غطني فمعناه عصرتني وضمتني. يقال: غطه وغته وغطه وعصره وخفته وغمره، كله بمعنى واحد. وأما الجهد، فيجوز فتح الجيم وضما، لفتان. وهو النايبة والشقة. ويجوز نصب الدال ورفها. فملى النصب. بلغ جبريل مني الجهد. وعلى الرفع: بلغ الجهد مني مبلغه وغايته.
- (٩) (أرسلني) أي أطلقني.
- (١٠) (اقرأ باسم ربك الذي خلق) هذا دليل صريح في أن أول ما نزل من القرآن: اقرأ. وهذا هو الصواب الذي نعليه الجماهير من السلف والخلف.

خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ. افْرَأُورَثِكَ الْأَكْرَمُ. الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ. عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ [١٦/العلق/آية ١-٥].
فَرَجَعَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَرْجُفٌ بُوَادِرُهُ^(١) حَتَّى دَخَلَ عَلَى خَدِيجَةَ فَقَالَ «زَمَّلُونِي^(٢) زَمَّلُونِي» فَرَمَلُوهُ
حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرَّوْعُ^(٣). ثُمَّ قَالَ لِخَدِيجَةَ «أَيُّ خَدِيجَةَ! مَالِي» وَأَخْبَرَهَا الْخَبَرَ. قَالَ «لَقَدْ خَشِيتُ
عَلَى نَفْسِي» قَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ: كَلَّا^(٤). أَبَشِرْ. فَوَاللَّهِ! لَا يَمْخِزُكَ^(٥) اللَّهُ أَبَدًا. وَاللَّهِ! إِنَّكَ لِتَصِلُ الرَّحِمَ^(٦)،
وَتَصُدُقُ الْحَدِيثَ، وَتَحْمِلُ الْكُلَّ^(٧)، وَتَكْسِبُ الْمَعْدُومَ^(٨)، وَتَقْرِي الضَّيْفَ^(٩)، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ
الْحَقِّ^(١٠). فَانطَلَقَتْ بِهِ خَدِيجَةُ حَتَّى آتَتْ بِهِ وَرَقَةَ بْنَ تَوْقَلٍ بْنَ أَسَدٍ بْنَ عَبْدِ الْعَزْزِيِّ. وَهُوَ ابْنُ عَمِّ

(١) (ترجف بوادره) معنى ترجف ترعد وتضطرب. وأصله شدة الحركة. والبوادر جمع بادرة وهي اللحمة التي

بين النكب والعنق، تضطرب عند فزع الإنسان.

(٢) (زملوني) أي غطوني بالثياب ولفوني بها.

(٣) (الروع) هو الفزع.

(٤) (كلا) هي هنا كلمة نفي وإبعاد. وهذا أحد معانيها. وقد تأتي كلا بمعنى حقا. وبمعنى ألا، التي للتنبيه.

يستفتح بها الكلام. وقد جاءت في القرآن العزيز على أقسام.

(٥) (لا يَمْخِزُكَ) الخزي هو الفضيحة والهوان.

(٦) (لتصل الرحم) صلة الرحم هي الإحسان إلى الأقارب على حسب حال الواسل والموصول. فتارة تكون بالمال

وتارة تكون بالخدمة وتارة بالزيارة والسلام، وغير ذلك.

(٧) (وتحمل الكل) الكل أصله النقل. ومنه قوله تعالى: وهو كَلٌّ عَلَى مَوْلَاهُ. ويدخل في حمل الكل الإفاق

على الضيف واليتيم والعيال، وغير ذلك، وهو من الكلال، وهو الإعياء.

(٨) (وتكسب المعدوم) قال أبو العباس ثعلب وأبو سليمان الخطابي وجماعات من أهل اللغة: يقال كسبت الرجل

مالا، وأكسبته مالا، لنتان. أفصحهما، بانفاقهم، كسبته بمخذه الألف. وأما معنى تكسب المعدوم، فمن رواه بالضم

فمعناه تكسب غيرك انال المعدوم، أي تعطيه إياه تبرعا. فخذف أحد المفعولين. وقيل معناه: تعطى الناس مالا يجذونه

عندغيرك من نفائس الفوائد ومكارم الأخلاق. وأما رواية الفتح فقيل معناها كمنى الضم.

(٩) (وتقري الضيف) قال أهل اللغة: يقال: قَرَيْتُ الضيفَ أَقْرَبَهُ قَرَى وَقَرَأَ. ويقال للطعام الذي يضيفه به

قَرَى. ويقال لفاعله: قَارٍ، مثل قضى فهو قاض.

(١٠) (وتعين على نوائب الحق) النوائب جمع نائبة، وهي الحادثة. وإنما قالت: نوائب الحق، لأن النائبة قد تكون

في الخير وقد تكون في الشر. قال لبيد:

نوائب من خير وشر كلاهما فلا الخير ممدود ولا الشر لازب

قال العلماء رضى الله عنهم: معنى كلام خديجة رضى الله عنها: إنك لا يصيبك مكروه لما جمل الله فيك من مكارم

الأخلاق وكرم السمائل.

خَدِيجَةَ، أَخِي أَيُّهَا . وَكَانَ امْرَأً تَنَصَّرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ^(١) . وَكَانَ يَكْتُبُ الْكِتَابَ الْعَرَبِيَّ وَيَكْتُبُ مِنَ الْإِنْجِيلِ بِالْعَرَبِيَّةِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكْتُبَ . وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا قَدِ عَمِيَ . فَقَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ : أَيُّ عَمٍّ ! اسْمِعْ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ . قَالَ وَرَقَةَ بْنُ نَوْفَلٍ : يَا ابْنَ أَخِي ! مَاذَا تَرَى ؟ فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَبَرَ مَا رَأَاهُ . فَقَالَ لَهُ وَرَقَةَ : هَذَا النَّامُوسُ ^(٢) الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى مُوسَى ﷺ . يَا لَيْتَنِي فِيهَا جَذَعًا ^(٣) . يَا لَيْتَنِي أَكُونُ حَيًّا حِينَ يُخْرِجُكَ قَوْمُكَ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَوْ خُرَجِي هُمْ ^(٤) ؟ » قَالَ وَرَقَةَ : نَعَمْ . لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ قَطًّا بِمَا جَنَّتْ بِهِ إِلَّا عُودِي . وَإِنْ يَدْرِكُنِي يَوْمًا أَنْصُرْتُ أَنْصُرًا مُؤَزَّرًا ^(٥) .

٢٥٣ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . قَالَ : قَالَ الزُّهْرِيُّ : وَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : أَوَّلُ مَا بَدَأَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ . وَسَاقَ الْاِحْتِثَاتِ بِمَثَلِ حَدِيثِ يُونُسَ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَوَاللَّهِ لَا يُخْرِجُكَ اللَّهُ أَبَدًا . وَقَالَ : قَالَتْ خَدِيجَةُ : أَيُّ ابْنِ عَمٍّ ! اسْمِعْ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ .

٢٥٤ - (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي قَالَ : حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ : قَالَتْ عَائِشَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ : فَرَجَعَ إِلَى خَدِيجَةَ يَرْجِفُ فَوَادَهُ . وَاقْتَصَّ الْاِحْتِثَاتِ بِمَثَلِ حَدِيثِ يُونُسَ وَمَعْمَرٍ . وَلَمْ يَذْكُرْ أَوَّلَ حَدِيثِهِمَا .

(١) (تنصر في الجاهلية) ممناه صار نصرانيا . والجاهلية ما قبل رسالته ﷺ . سوا بذلك لما كانوا عليه من فاحش الجهالة .

(٢) (هذا الناموس) هو جبريل ﷺ . قال أهل اللغة وغريب الحديث : الناموس في اللغة صاحب مر الخير . والجاسوس صاحب سر السر . يقال نَمَسْتُ السِّرَ أَنْمَسُهُ أَي كَتَمْتَهُ .

(٣) (ياليتني فيها جذعا) الضمير يعود إلى أيام النبوة ومدتها . وجذعا بمعنى شابا قويا ، حتى أبلغ في نصرته . والأسل في الجذع للدواب . وهو هنا استمارة . ونصب على الحال كما قاله القاضي : وخبر ليت قوله فيها . وهذا هو الصحيح الذي اختاره أهل التحقيق والمعرفة وغيرهم ممن يعتمد عليه .

(٤) (أو خرجي هم) هو مثل قوله تعالى : بمصرخي . وهو جمع مخرج . فالباة الأولى ياء الجمع ، والثانية ضمير المشكلم . وفتحت للتخفيف لئلا يجتمع الكسرة والياءان بعد كسرتين .

(٥) (نصرا مؤزرا) أي قويا بالنا .

مِنْ قَوْلِهِ: «أَوَّلُ مَا بَدَأَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ الرَّؤْيَا الصَّادِقَةُ». وَتَابَعَ يُونُسَ عَلَى قَوْلِهِ: «قَوْلُ اللَّهِ لَا يُخْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا». وَذَكَرَ قَوْلَ خَدِيجَةَ: «أَيُّ ابْنِ عَمٍّ اسْمَعِ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ».

٢٥٥ - (١٦١) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ. قَالَ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ (وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) كَانَ يُحَدِّثُ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُحَدِّثُ عَنْ فِتْرَةِ الْوَحْيِ^(١) (قَالَ فِي حَدِيثِهِ) «فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ. فَرَفَعْتُ رَأْسِي. فَإِذَا الْمَلِكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِجَاءٍ جَالِسًا^(٢) عَلَى كُرْسِيِّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ» قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «فَجِئْتُ^(٣) مِنْهُ فَرَقَا. فَرَجَعْتُ فَقُلْتُ: زَمَلُونِي زَمَلُونِي. فَذَرُونِي. فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ. قُمْ فَأَنْذِرْ. وَرَبِّكَ فَكَبِّرْ. وَرَبَّابَكَ فَطَهِّرْ. وَالرِّجْزَ فَاهْجُرْ» [الذِّئْبُ/٧:١٤٤-١٤٥]. وَهِيَ الْأَوْثَانُ قَالَ: ثُمَّ تَابَعَ الْوَحْيُ.

٢٥٦ - (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي قَالَ: حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «ثُمَّ فَتَرَ الْوَحْيُ عَنِّي فِتْرَةً. فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي» ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ يُونُسَ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ «فَجِئْتُ^(٣) مِنْهُ فَرَقَا حَتَّى هَوَيْتُ^(٤) إِلَى الْأَرْضِ» قَالَ، وَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ: وَالرِّجْزُ الْأَوْثَانُ. قَالَ: ثُمَّ حَمَى الْوَحْيُ، بَعْدُ، وَتَابَعَ^(٥).

- (١) (عن فِتْرَةِ الْوَحْيِ) بِمَعْنَى احْتِبَاسِهِ وَعَدَمِ تَابَعِهِ وَتَوَالِيهِ فِي النَّزُولِ.
- (٢) (جَالِسًا) هَكَذَا هُوَ فِي الْأَصُولِ، جَالِسًا، مَنْصُوبٌ عَلَى الْحَالِ.
- (٣) (فَجِئْتُ) أَي فَرَعْتُ وَرَعَيْتُ، وَكَذَا جِئْتُ. قَالَ الْخَلِيلُ وَالْكِسَائِيُّ: جِئْتُ وَجُئْتُ فَهُوَ مَجْنُوثٌ وَمَجْنُوثٌ أَي مَذْعُورٌ فَرِيعٌ.
- (٤) (هَوَيْتُ) هَوَى إِلَى الْأَرْضِ وَأَهْوَى إِلَيْهَا، لِنَتَانِ. أَي سَقَطَ.
- (٥) (ثُمَّ حَمَى الْوَحْيُ وَتَابَعَ) هَا بِمَعْنَى: فَأَكَّدَ أَحَدُهُمَا بِالْآخِرِ. وَبِمَعْنَى حَمَى: كَثُرَ نَزُولُهُ وَازْدَادَ، مِنْ قَوْلِهِمْ: حَمَيْتِ النَّارَ وَالشَّمْسُ. أَي قَوِيَتْ حَرَارَتُهَا.

وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ . نَحْوَ حَدِيثِ يُونسَ وَقَالَ : فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ! إِنْ أَرَادْتَ الْخُرُوجَ فَاهْجُرْ . قَبْلَ أَنْ تَفْرُضَ الصَّلَاةَ . (وَهِيَ الْأَوْثَانُ) وَقَالَ « فَجِئْتُ مِنْهُ » كَمَا قَالَ عَقِيلٌ .

٢٥٧ - (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ : سَمِعْتُ نَجِيحِي يَقُولُ : سَأَلْتُ أَبَا سَلَمَةَ : أَيُّ الْقُرْآنِ أَنْزَلَ قَبْلُ؟ قَالَ : يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ . فَقُلْتُ : أَوْ اقْرَأ . فَقَالَ : سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ : أَيُّ الْقُرْآنِ أَنْزَلَ قَبْلُ؟ قَالَ : يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ^(١) . فَقُلْتُ : أَوْ اقْرَأ؟ قَالَ جَابِرٌ : أَحَدْتُكُمْ مَا حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قَالَ « جَاوَزْتُ بَحْرَاءَ شَهْرًا . فَلَمَّا قَصَيْتُ جَوَارِي^(٢) تَرَلْتُ فَاسْتَبَطَنْتُ بَطْنَ الْوَادِي^(٣) . فَتَوَدَيْتُ . فَظَنَرْتُ أَمَلِي وَخَلْفِي وَعَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي . فَلَمْ أَرَ أَحَدًا . ثُمَّ تَوَدَيْتُ . فَظَنَرْتُ فَلَمْ أَرَ أَحَدًا . ثُمَّ تَوَدَيْتُ فَرَفَعْتُ رَأْسِي . فَإِذَا هُوَ عَلَى الْعَرْشِ^(٤) فِي الْهَوَاءِ (يَعْنِي جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ) فَأَخَذَتْ نِيَّ رَجْفَةً شَدِيدَةً^(٥) . فَأَتَيْتُ خَدِيجَةَ فَقُلْتُ : دَرُّوْنِي . فَدَرُّوْنِي . فَصَبَّوْا عَلَيَّ مَاءً . فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ . قُمْ فَأَنْذِرْ . وَرَبِّكَ فَكَبِّرْ . وَتِيَابِكَ فَطَهِّرْ » [٧٤ / الدر / آية ١ - ٤]

(١) (قوله إن أول ما أنزل قوله تعالى : يا أيها المدثر) ضعيف . بل باطل . والصواب إن أول ما أنزل على الإطلاق : اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ . كما صرح به في حديث عائشة رضي الله عنها . وأما : يا أيها المدثر ، فكان نزولها بعد فترة الوحي كصرح به في رواية الزهري عن أبي سلمة عن جابر . والدلالة صريحة فيه في مواضع : منها قوله : وهو يحدث عن فترة الوحي إلى أن قال : فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ . ومنها قوله ﷺ : فَإِذَا الْمَلِكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِرَاءَ . ثُمَّ قَالَ : فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ . ومنها قوله : ثُمَّ تَتَابَعُ الْوَحْيُ . يعني بعد فترته . فالصواب أن أول ما أنزل : اقْرَأْ . وإن أول ما أنزل بعد فترة الوحي : يا أيها المدثر .

وأما قول من قال من المفسرين : أول ما أنزل الفاتحة . فبطلانه أظهر من أن يذكر .

(٢) (فلما قصيت جوارى) أي مجاورتي واعتكافي .

(٣) (فاستبطنت البطن الوادي) أي صرت في باطنه .

(٤) (فإذا هو على العرش) المراد بالعرش الكرمي . قال أهل اللغة : العرش هو السرير . وقيل : سرير الملك . قال الله تعالى : ولها عرش عظيم .

(٥) (فأخذتني رجفة شديدة) قال القاضي : ورواه السمرقندي رجفة . وهما صيحتان متقاربان . ومعناها الاضطراب . قال الله تعالى : قلوب يومئذ رجفة . وقال تعالى : يوم ترجف الأرجفة . ويوم ترجف الأرض والجبال .

٢٥٨ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ . أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، هَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ « فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ عَلَى عَرْشٍ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ » .

(٧٤) باب الإسراء برسول الله صلى الله عليه وسلم إلى السموات، وفرض الصلوات

٢٥٩ - (١٦٢) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَتَيْتُ بِالْبَرَقِ » (١) (وَهُوَ دَابَّةٌ أَيْضٌ طَوِيلٌ فَوْقَ الْحِمَارِ وَدُونَ النَّعْلِ . يَضَعُ حَافِرُهُ عِنْدَ مُنْتَهَى طَرَفِهِ) قَالَ ، فَرَكِبْتُهُ حَتَّى أَتَيْتُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ (٢) . قَالَ ، فَرَبَطْتُهُ بِالْحَلْقَةِ (٣) الَّتِي يَرِبُطُ بِهَا الْأَنْبِيَاءُ . قَالَ ، ثُمَّ دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَصَلَّيْتُ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ . ثُمَّ خَرَجْتُ . فَجَاءَ نِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِإِنَاءٍ مِنْ نَخْرٍ وَإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ . فَاخْتَرْتُ اللَّبَنَ . فَقَالَ جَبْرِيلُ ﷺ : اخْتَرْتِ الْفِطْرَةَ (٤) . ثُمَّ عَرَجَ (٥) بِنَا إِلَى السَّمَاءِ . فَاسْتَفْتَحَ جَبْرِيلُ فَقِيلَ : مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ : جَبْرِيلُ . قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ . قِيلَ : وَقَدْ بُمِتَ إِلَيْهِ؟ قَالَ : قَدْ بُمِتَ إِلَيْهِ . فَفُتِحَ لَنَا . فَإِذَا أَنَا بِأَدَمَ . فَرَحَّبَ بِي وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ . ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ . فَاسْتَفْتَحَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ . فَقِيلَ : مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ : جَبْرِيلُ . قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ . قِيلَ : وَقَدْ بُمِتَ إِلَيْهِ؟ قَالَ : قَدْ بُمِتَ إِلَيْهِ . فَفُتِحَ لَنَا . فَإِذَا أَنَا بِابْنِي الْخَلَّالَةِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَيَحْيَى بْنَ زَكَرِيَّا صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا . فَرَحَّبَا وَدَعَوَا لِي بِخَيْرٍ . ثُمَّ عَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الثَّالِثَةِ .

(١) (أتيت بالبراق) قال أهل اللغة : البراق اسم الدابة التي ركبها ﷺ ليلة الإسراء .

(٢) (بيت المقدس) قال أبو علي الفارسي : لا يخلو إما أن يكون مصدرا أو مكانا . فإن كان مصدرا كان كقولہ تعالی : إليه مرجعكم ، ونحوه من المصادر . وإن كان مكانا فمنها بيت السكان الذي جعل فيه الطهارة . أو بيت مكان الطهارة . وتطهيره إخلاؤه من الأصنام وإبادهما .

(٣) (فربطته بالحلقة) قال صاحب التجرير : المراد حلقة باب مسجد بيت المقدس .

(٤) (اخترت الفطرة) فسروا الفطرة هنا بالإسلام والاستقامة . ومعناه ، والله أعلم ، اخترت علامة الإسلام والاستقامة . وجعل اللبن علامة لكونه سهلا طيبا سائنا للشاربين ، سليم العاقبة . وأما الحجر فإنها أم الحياث وجالبة لأنواع من الشر في الحال والمآل .

(٥) (ثم عرج) أي صعد .

فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ . فَقِيلَ : مَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ : جِبْرِيلُ . قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ ﷺ . قِيلَ : وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ . فَفُتِحَ لَنَا . فَإِذَا أَنَا يُونُسُ ﷺ . إِذَا هُوَ قَدْ أُعْطِيَ شَطْرَ الْحُسَيْنِ . فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ . ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ . فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ . قِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : جِبْرِيلُ . قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ . قَالَ : وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ . فَفُتِحَ لَنَا . فَإِذَا أَنَا بِإِدْرِيسَ . فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ . قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : وَرَفَعْنَاهُ مَكَانًا عَلِيًّا [١٠ / آية ٥٧] . ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الْخَامِسَةِ . فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ . قِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : جِبْرِيلُ . قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ . قِيلَ : وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ . فَفُتِحَ لَنَا . فَإِذَا أَنَا بِهَارُونَ ﷺ . فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ . ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ السَّادِسَةِ . فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ . قِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : جِبْرِيلُ . قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ . قِيلَ : وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ . فَفُتِحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى ﷺ . فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ . ثُمَّ عَرَجَ إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ . فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ . فَقِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : جِبْرِيلُ . قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ ﷺ . قِيلَ : وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ . فَفُتِحَ لَنَا . فَإِذَا أَنَا بِإِبْرَاهِيمَ ﷺ ، مُسْنِدًا ظَهْرَهُ إِلَى الْبَيْتِ الْمَعْمُورِ . وَإِذَا هُوَ يَدْخُلُهُ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ لَا يَمُودُونَ إِلَيْهِ . ثُمَّ ذَهَبَ بِي إِلَى السُّدْرَةِ الْمُنْتَهَى ^(١) . وَإِذَا وَرَقَهَا كَأَنَّ الْفَيْلَةَ . وَإِذَا تَمْرُهَا كَأَنَّ الْقَالَيلَ ^(٢) . قَالَ ، فَلَمَّا غَشِيَهَا مِنْ أَمْرِ اللَّهِ مَا غَشِيَ تَغَيَّرَتْ . فَمَا أَحَدٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَنْعَتَهَا مِنْ حُسْنِهَا . فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ مَا أَوْحَى . فَفَرَضَ عَلَيَّ خَمْسِينَ صَلَاةً فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ . فَتَرَلْتُ إِلَى مُوسَى ﷺ . فَقَالَ : مَا فَرَضَ رَبُّكَ عَلَيَّ أُمَّتِكَ ؟ قُلْتُ : خَمْسِينَ صَلَاةً . قَالَ : ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ . فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ . فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا يَطِيقُونَ ذَلِكَ . فَإِنِّي قَدْ بَلَوْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَخَبَرْتُهُمْ . قَالَ ، فَرَجَعْتُ إِلَى رَبِّي فَقُلْتُ :

(١) (إلى السدرة المنتهى) هكذا وقع في الأصول ، السدرة ، بالالف واللام . وفي الروايات بهذا ، سدره المنتهى

قال ابن عباس والفسرون وغيرهم : سميت سدره المنتهى لأن علم الملائكة ينتهي إليها ، ولم يجاوزها أحد إلا رسول الله ﷺ . وحكى عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه : أنها سميت بذلك لكونها ينتهي إليها ما يهبط من فوقها وما يصعد من تحنها من أمر الله تعالى .

(٢) (كالتلال) جمع قلعة . والقلعة جرة كبيرة تسمع قريبتين أو أكثر .

يَا رَبِّ! خَفَّفْ عَلَيَّ أُمَّتِي . فَحَطَّ عَنِّي خَمْسًا . فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقُلْتُ : حَطَّ عَنِّي خَمْسًا . قَالَ : إِنَّ أُمَّتَكَ لَا يُطِيقُونَ ذَلِكَ فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ . قَالَ ، فَلَمْ أَرْجِعْ بَيْنَ رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَبَيْنَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ حَتَّى قَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! إِنَّهُنَّ خَمْسُ صَلَوَاتٍ كُلُّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ . لِكُلِّ صَلَاةٍ عَشْرٌ . فَذَلِكَ خَمْسُونَ صَلَاةً . وَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَمْعَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ . فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ لَهُ عَشْرًا . وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَمْعَلْهَا لَمْ تُكْتَبْ شَيْئًا . فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ سَيِّئَةٌ وَاحِدَةٌ . قَالَ : فَنَزَلَتْ حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى مُوسَى عليه السلام فَأَخْبَرْتُهُ . فَقَالَ : ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : فَقُلْتُ : قَدْ رَجَعْتُ إِلَى رَبِّي حَتَّى اسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ .

٢٦٠ - (...) حدثنى عبد الله بن هاشم البديى . حدثننا بهز بن أسيد . حدثننا سليمان بن المغيرة . حدثننا ثابت عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَيْتُ فَاَنْطَلَقُوا بِي إِلَى زَمْزَمَ . فَشَرِحَ عَن صَدْرِي ^(١) . ثُمَّ غَسَلَ بِمَاءِ زَمْزَمَ ثُمَّ أَنْزَلَتْ ^(٢) . »

٢٦١ - (...) حدثننا شيبان بن فروخ . حدثننا حماد بن سلمة . حدثننا ثابت البناني عن أنس بن مالك ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنَاهُ جَبْرِيْلُ عليه السلام وَهُوَ يَلْمُبُ مَعَ الْغِلْمَانِ . فَأَخَذَهُ فَصَرَعَهُ فَشَقَّ عَن قَلْبِهِ . فَاسْتَخْرَجَ الْقَلْبَ . فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ عِلْقَةً . فَقَالَ : هَذَا حِطُّ الشَّيْطَانِ مِنْكَ . ثُمَّ غَسَلَهُ فِي طَلْسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ بِمَاءِ زَمْزَمَ . ثُمَّ لَامَهُ ^(٣) . ثُمَّ أَعَادَهُ فِي مَكَانِهِ . وَجَاءَ الْغِلْمَانُ يَسْمَعُونَ إِلَى أُمِّهِ (يَعْنِي ظَنْرَةَ ^(٤)) فَقَالُوا : إِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ قُتِلَ . فَاسْتَقْبَلُوهُ وَهُوَ مُنْتَقِمٌ الْوَلْوَنُ ^(٥) . قَالَ أَنَسُ : وَقَدْ كُنْتُ أَرَى أُمَّرَ ذَلِكَ الْغَلِيظِ ^(٦) فِي صَدْرِهِ .

- (١) (فشرح صدرى) أى شق .
- (٢) (ثم أنزلت) قال ابن سراج : أنزلت فى اللغة ، بمعنى تروكت .
- (٣) (ثم لأمه) على وزن ضربه . ومعناه جمعه وضم بعضه إلى بعض .
- (٤) (ظنره) هى الرضعة . ويقال أيضا زوج الرضعة : ظنر .
- (٥) (منتقم اللون) أى متغير اللون . قال أهل اللغة : انتقم لونه فهو منتقم : وانتقم فهو منتقم . وانتقم فهو منتقم .
- (٦) (الغليظ) هى الإبرة .

٢٦٢ - (...) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمْرٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُنَا عَنْ لَيْلَةَ أُسْرَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَسْجِدِ الْكُفَيْبَةِ ؛ أَنَّهُ جَاءَهُ ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ قَبْلَ أَنْ يُوحَىٰ إِلَيْهِ . وَهُوَ نَائِمٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ نَحْوَ حَدِيثِ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ . وَقَدَّمَ فِيهِ شَيْئًا وَآخَرَ . وَزَادَ وَتَقَصَّ .

٢٦٣ - (١٦٣) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى الثَّعْلَبِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كَانَ أَبُو ذَرٍّ يُحَدِّثُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « فُرِجَ سَقْفُ بَيْتِي وَأَنَا بِمَكَّةَ . فَتَرَلَ جِبْرِيلُ ﷺ . فَفَرَجَ صَدْرِي . ثُمَّ غَسَلَهُ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ . ثُمَّ جَاءَ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مُتَمَلِّئٍ حِكْمَةً وَإِيمَانًا . فَأَفْرَغَهَا فِي صَدْرِي . ثُمَّ أَطْبَقَهُ . ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَمَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ . فَلَمَّا جِئْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا قَالَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِخَازِنِ السَّمَاءِ الدُّنْيَا : افْتَحْ . قَالَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا جِبْرِيلُ . قَالَ : هَلْ مَعَكَ أَحَدٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ . مَعِيَ مُحَمَّدٌ ﷺ . قَالَ : فَأَرْسِلْ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَفَتَحَ قَالَ ، فَلَمَّا عَلَوْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا فَإِذَا رَجُلٌ عَنْ يَمِينِهِ أَسْوَدَةٌ ^(١) . وَعَنْ يَسَارِهِ أَسْوَدَةٌ . قَالَ ، فَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ يَمِينِهِ ضَحِكَ . وَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ شِمَالِهِ بَكَى . قَالَ فَقَالَ : مَرَّحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْإِبْنِ الصَّالِحِ . قَالَتْ : يَا جِبْرِيلُ ! مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا آدَمُ ﷺ . وَهَذِهِ الْأَسْوَدَةُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ نَسَمُ بَنِيهِ ^(٢) . فَأَهْلُ الْيَمِينِ أَهْلُ الْجَنَّةِ . وَالْأَسْوَدَةُ الَّتِي عَنْ شِمَالِهِ أَهْلُ النَّارِ . فَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ يَمِينِهِ ضَحِكَ . وَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ شِمَالِهِ بَكَى . قَالَتْ ثُمَّ عَرَجَ بِي جِبْرِيلُ حَتَّى آتَى السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ . فَقَالَ لِخَازِنِهَا : افْتَحْ . قَالَ فَقَالَ لَهُ خَازِنُهَا وَمِثْلَ مَا قَالَ خَازِنِ السَّمَاءِ الدُّنْيَا . فَفَتَحَ .

فَقَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ : فَذَكَرَ أَنَّهُ وَجَدَ فِي السَّمَاوَاتِ آدَمَ وَإِدْرِيسَ وَعِيسَى وَمُوسَىٰ وَإِبْرَاهِيمَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ . وَلَمْ يُثَبِّتْ كَيْفَ مَنَازِلِهِمْ . غَيْرَ أَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّهُ قَدْ وَجَدَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ

(١) (أسودة) جمع سواد . كقذال وأذنة ، وسنام وأسنة ، وزمان وأزمنة . ونجم الأسود على أسود . وقال

أهل اللغة : السواد الشخص . وقيل : السواد الجماعات .

(٢) (نسم بنيه) الواحدة نسمة . قال الخطابي وغيره : هي نفس الإنسان . والراد أرواح بني آدم .

فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا . وَإِبْرَاهِيمَ فِي السَّمَاءِ السَّادِسَةِ . قَالَ فَلَمَّا مَرَّ جِبْرِيلُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِإِدْرِيسَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ قَالَ : مَرَّ جَبًّا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَخِ الصَّالِحِ . قَالَ ثُمَّ مَرَّ قُلْتُ : مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ : هَذَا إِدْرِيسُ . قَالَ ثُمَّ مَرَّتُ بِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ . فَقَالَ : مَرَّ جَبًّا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَخِ الصَّالِحِ . قَالَ قُلْتُ : مَنْ هَذَا؟ قَالَ : هَذَا مُوسَى . قَالَ ثُمَّ مَرَّتُ بِعِيسَى . فَقَالَ : مَرَّ جَبًّا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَخِ الصَّالِحِ . قُلْتُ : مَنْ هَذَا؟ قَالَ : هَذَا عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ . قَالَ : ثُمَّ مَرَّتُ بِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ . فَقَالَ : مَرَّ جَبًّا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْإِبْنِ الصَّالِحِ . قَالَ قُلْتُ : مَنْ هَذَا؟ قَالَ : هَذَا إِبْرَاهِيمُ .

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : وَأَخْبَرَنِي ابْنُ حَزْمٍ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ وَأَبَا حَبَّةَ الْأَنْصَارِيَّ كَانَا يَقُولَانِ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « ثُمَّ عَرَجَ بِي حَتَّى ظَهَرْتُ لِمُسْتَوَى ^(١) أَسْمَعُ فِيهِ صَرِيْفَ الْأَفْلَامِ ^(٢) » .

قَالَ ابْنُ حَزْمٍ وَأَنْسُ بْنُ مَالِكٍ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « فَفَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ أُمَّتِي خَمْسِينَ صَلَاةً . قَالَ فَرَجَعْتُ بِدَلِكِ حَتَّى أَمَرَ بِمُوسَى فَقَالَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ : مَاذَا فَرَضَ رَبُّكَ عَلَيَّ أُمَّتِكَ؟ قَالَ قُلْتُ : فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسِينَ صَلَاةً . قَالَ لِي مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ : فَرَا جِعَ رَبُّكَ . فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ . قَالَ فَرَا جَعْتُ رَبِّي فَوَضَعَ شَطْرَهَا . قَالَ فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَخْبَرْتُهُ . قَالَ : رَا جِعَ رَبُّكَ . فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ . قَالَ فَرَا جَعْتُ رَبِّي . فَقَالَ : هِيَ خَمْسٌ وَهِيَ خَمْسُونَ . لَا يُبَدِّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ . قَالَ فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى . فَقَالَ : رَا جِعَ رَبُّكَ . فَقُلْتُ : قَدِ اسْتَحْيَيْتُ مِنْ رَبِّي . قَالَ ثُمَّ انْطَلَقْتُ بِي جِبْرِيلُ حَتَّى نَأْتَى سِدْرَةَ الْمُنْتَهَى . فَمَشِيهَا أَلْوَانَ لَا أَدْرِي مَا هِيَ . قَالَ : ثُمَّ أَدْخَلْتُ الْجَنَّةَ فَإِذَا فِيهَا جَنَابِدُ ^(٣) الْأَوْثُلُ . وَإِذَا تُرَابُهَا الْمِسْكُ » .

٢٦٤ - (١٦٤) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ

(١) (ظهرت لمستوى) ظهرت : علوت . والمستوى ، قال الخطابي : أراد به الصمد . وقيل : السكان .

(٢) (صريف الأفلام) تصويتها حال الكتابة . قال الخطابي : هو صوت ما كتبه الملائكة من أفضية الله تعالى

ووخيه وما ينسخونه من اللوح المحفوظ .

(٣) (جنابد) هي القباب . واحدها جُنْبُدَةٌ .

ابن مالك . (لعله قال) عن مالك بن صعصعة (رجل من قومه) قال: قال نبي الله ﷺ «بيننا أنا عند البيت بين النائم واليقظان إذ سمعت قائلاً يقول: أحد الثلاثة بين الرجلين . فأتيت فأنطقت بي . فأتيت بطست من ذهب فيها من ماء زمزم . فشرح صدرى إلى كذا وكذا . (قال قتادة: فقلت للذي معي: ما يعني؟ قال: إلى أسفل بطنه) فاستخرج قلبي . ففعل بماء زمزم . ثم أعيد مكانه . ثم حشي إيماناً وحكمة . ثم أتيت بدابة أبيض يشاء له البراق . فوق الحمار ودون البغل . يقع خطوه عند أقصى طرفه . فحملت عليه . ثم انطلقنا حتى أتينا السماء الدنيا . فاستفتح جبريل ﷺ . فقيل: من هذا؟ قال: جبريل . قيل: ومن معك؟ قال: محمد ﷺ . قيل: وقد بعث إليه؟ قال: نعم . قال: ففتح لنا . وقال: مرحباً به . ولنعم العجيب جاء^(١) . قال: فأتينا على آدم ﷺ . وساق الحديث بقصته . وذكر أنه لقي في السماء الثانية عيسى ويحيى عليهما السلام . وفي الثالثة يوسف . وفي الرابعة إدريس . وفي الخامسة هرون صلى الله عليهم وسلم قال: ثم انطلقنا حتى انتهينا إلى السماء السادسة . فأتيت على موسى عليه السلام وسلمت عليه . فقال: مرحباً بالأخ الصالح والنبي الصالح . فلما جاوزته بكى . فنودي: ما يبكيك؟ قال: رب! هذا غلام بعثته بعدي . يدخل من أمته الجنة أكثر مما يدخل من أمتي . قال: ثم انطلقنا حتى انتهينا إلى السماء السابعة . فأتيت على إبراهيم^(٢) وقال في الحديث: وحدث نبي الله ﷺ أنه رأى أربعة أنهار يخرج من أصلها نهران ظاهران ونهران باطنان «فقلت: يا جبريل! ما هذه الأنهار؟ قال: أما النهران الباطنان فنهران في الجنة . وأما الظاهران فالنيل والفرات . ثم رفع لي البيت المعمور . فقلت: يا جبريل! ما هذا؟ قال: هذا البيت المعمور . يدخله كل يوم سبعون ألف ملك . إذا خرجوا منه لم يعودوا فيه آخر ما عليهم^(٣) . ثم أتيت بإناء من أحداهما حمر والآخر لبن . ففرصنا على .

(١) (ولنعم العجيب جاء) قيل: فيه حذف الموصول والاكتفاء بالصلة . والمعنى: نعم العجيب الذي جاء .

(٢) (آخر ما عليهم) قال صاحب مطالع الأنوار: روي: آخر ما عليهم ، برفع الراء . ونصبها: فالنصب على الظرف

والرفع على تقدير: ذلك آخر ما عليهم من دخول . قال: والرفع أوجه .

فَاخْتَرْتُ الْأَبْنَ . فَقِيلَ : أَصَبْتَ . أَصَابَ اللَّهُ بِكَ ^(١) . أُمْتُكَ عَلَى الْفِطْرَةِ ^(٢) . ثُمَّ فُرِضَتْ عَلَيَّ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسُونَ صَلَاةً » ثُمَّ ذَكَرَ قِصَّتَهَا إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ .

٢٦٥ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ صَفْصَمَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : قَدْ كَرَّ نَحْوُهُ . وَزَادَ فِيهِ « فَأَتَيْتُ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مُمْتَلِي حِكْمَةً وَإِيمَانًا . فَشَقَّ مِنَ النَّخْرِ إِلَى مِرَاقِ الْبَطْنِ ^(٣) . فَفَسِّلَ بِمَاءٍ زَمْزَمَ . ثُمَّ مَلَى حِكْمَةً وَإِيمَانًا » .

٢٦٦ - (١٦٥) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا الْمَالِيَةِ يَقُولُ : حَدَّثَنِي ابْنُ عَمِّ نَبِيِّكُمْ ﷺ (يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ) قَالَ : ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أُسْرِيَ بِهِ فَقَالَ « مُوسَى آدَمُ طُوَالٌ ^(٤) . كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَةَ ^(٥) » . وَقَالَ « عَيْسَى جَعْدٌ ^(٦) مَرْبُوعٌ ^(٧) » وَذَكَرَ مَالِكًا خَازِنَ جَهَنَّمَ وَذَكَرَ الدَّجَالَ .

٢٦٧ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُهَيْدٍ . أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي الْمَالِيَةِ . حَدَّثَنَا ابْنُ عَمِّ نَبِيِّكُمْ ﷺ (ابْنُ عَبَّاسٍ) قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَرَزْتُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي عَلَى مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ . رَجُلٌ آدَمٌ طُوَالٌ جَعْدٌ . كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَةَ .

- (١) (أصبت أصاب الله بك) أى أصبت الفطرة . ومعنى أصاب الله بك أى أراد بك الفطرة والخير والفضل . وقد جاء أصاب بمعنى أراد . قال الله تعالى : فسخرنا له الريح نجري بأمره رخاء حيث أصاب . أى حيث أراد .
- (٢) (أمك على الفطرة) معناه إنهم أتباع لك ، وقد أصبت الفطرة ، فهم يكونون عليها .
- (٣) (إلى مرق البطن) هو مسافل من البطن ورق من جلده . قال الجوهري : لا واحد له .
- (٤) (طوال) معناه طويل . وها لتنان .
- (٥) (شنوة) قبيلة معروفة . قال الجوهري الشنوة التفريز وهو التباعد من الأذناس . ومنه أزد شنوة وهم حتى من اليمن .

(٦) (جعد) قال العلماء : المراد بالجعد هنا جمودة الجسم وهو اجتماعه واكتنازه ، وليس المراد جمودة الشعر .

(٧) (مربوع) قال أهل اللغة : هو الرجل بين الرجلين في القامة ، ليس بالطويل البائن ولا بالقصير الحقير .

وَرَأَيْتُ عَيْسَىٰ بْنَ مَرْيَمَ مَرْبُوعَ ائْتَلَقَ . إِلَى الْحُمْرَةِ وَالْبِيَاضِ . سَبَطَ الرَّأْسِ (١) . وَأَرَى مَالِكًا خَازِنَ النَّارِ ، وَالذَّجَّالَ . فِي آيَاتٍ أَرَاهُنَّ اللَّهُ إِيَّاهُ . فَلَا تَكُنْ فِي مَرِيَّةٍ مِنْ لِقَائِهِ [٢٢ / السجدة / آية ٢٣] .
قَالَ : كَانَ قَدَاةً يُفَسِّرُهَا أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَدَ لَقِيَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ .

٢٦٨ - (١٦٦) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَسُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ قَالَا : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِوَادِي الْأَزْرَقِ فَقَالَ « أَيُّ وَادٍ هَذَا ؟ » فَقَالُوا : هَذَا وَادِي الْأَزْرَقِ . قَالَ « كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ هَا بَيْطًا مِنَ النَّبِيَّةِ وَلَهُ جُورٌ (٢) إِلَى اللَّهِ بِالتَّلْبِيَةِ » ثُمَّ أَتَى عَلَى نَبِيَّةٍ هَرَشَى (٣) . فَقَالَ « أَيُّ نَبِيَّةٍ هَذِهِ ؟ » قَالُوا : نَبِيَّةُ هَرَشَى . قَالَ « كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى يُونُسَ بْنِ مَتَّى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى نَاقَةٍ حَمْرَاءَ جَمْدَةٍ (٤) عَلَيْهِ جَبَّةٌ مِنْ صُوفٍ . خِطَامٌ نَاقَتِهِ خُلْبَةٌ (٥) . وَهُوَ يَلْبِي (٥) . »

قَالَ ابْنُ حَنْبَلٍ فِي حَدِيثِهِ : قَالَ هُشَيْمٌ : يَمْنَى لِيَقَا .

٢٦٩ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ دَاوُدَ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ . فَمَرَرْنَا بِوَادِي . فَقَالَ « أَيُّ وَادٍ هَذَا ؟ » فَقَالُوا : وَادِي الْأَزْرَقِ . فَقَالَ « كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ (فَذَكَرَ مِنْ لَوْنِهِ وَشَعْرِهِ شَيْئًا لَمْ يُحْفَظْهُ دَاوُدُ) وَاضِعًا إصْبَعِيهِ فِي أُذُنِيهِ . لَهُ جُورٌ إِلَى اللَّهِ بِالتَّلْبِيَةِ . مَارًّا بِهَذَا الْوَادِي » قَالَ « ثُمَّ سِرْنَا حَتَّى أَتَيْنَا

- (١) (سبط الرأس) بفتح الباء وكسرها، لنتان مشهورتان. ويجوز إسكان الباء مع كسر السين وفتحها، على التخفيف قال أهل اللغة: الشعر السبط هو المسترسل ليس فيه تكسر. ويقال في الفعل منه: سبط شعره بسبط سبطًا.
- (٢) (وله جوار) الجوار رفع الصوت.
- (٣) (هرشى) جبل قرب الجحفة.
- (٤) (على ناقة حمراء جمدة) أى مكتنزة اللحم.
- (٥) (خطام ناقته خلبة) الخطام هو الجبل الذى يقاد به البعير، يجعل على خطمه. وخلبة بإسكان اللام وضمها، هو الليف.

عَلَى ثَنِيَّةٍ . فَقَالَ « أَيُّ ثَنِيَّةٍ هَذِهِ ؟ » قَالُوا : هَرَمُثَى أَوْ لَيْفَتْ^(١) . فَقَالَ « كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى يُونُسَ عَلَى نَاقَةٍ حَمْرَاءَ . عَلَيْهِ جُبَّةٌ صُوفٍ . خِطَامٌ نَاقَتِهِ لَيْفٌ خُلْبَةٌ^(٢) . مَرَّآ بِهَذَا الْوَادِي مُلَبِّيَا » .

٢٧٠ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ؛ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ . فَذَكَرُوا الدَّجَالَ . فَقَالَ^(٣) : إِنَّهُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ . فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَمْ أَسْمَعْهُ قَالِ ذَلِكَ . وَلَكِنَّهُ قَالَ « أَمَّا إِبْرَاهِيمُ ، فَاَنْظُرُوا إِلَى صَاحِبِكُمْ . وَأَمَّا مُوسَى ، فَارْجُلُ آدَمَ جَمْعًا عَلَى جَمَلٍ أَحْمَرَ مَخْطُومٍ بِجُلْبَةٍ . كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ إِذَا أَحْمَدَرْتُ^(٤) فِي الْوَادِي يُلَبِّي » .

٢٧١ - (١٦٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « عَرَضَ عَلَيَّ الْأَنْبِيَاءُ . فَإِذَا مُوسَى ضَرَبُ^(٥) مِنْ الرِّجَالِ . كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَاءَ . وَرَأَيْتُ عِدْسِي بْنُ مَرِيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ . فَإِذَا أَقْرَبَ مِنْ رَأَيْتُ بِهِ شَبَهَا عُرْوَةَ بْنَ مَسْمُودٍ . وَرَأَيْتُ إِبْرَاهِيمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَإِذَا أَقْرَبَ مِنْ رَأَيْتُ بِهِ شَبَهَا صَاحِبِكُمْ (يَعْنِي نَفْسَهُ) وَرَأَيْتُ جِبْرِيْلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ . فَإِذَا أَقْرَبَ مِنْ رَأَيْتُ بِهِ شَبَهَا دَحِيهَ^(٦) . (وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ رُمْجٍ) « دَحِيهَ ابْنُ خَلِيفَةَ » .

(١) (لفت) قال ابن الأثير: ثنية لفت هي بين مكة والمدينة. واختلف في ضبط الفاء فسكنت وفتحت. ومنهم من كسر اللام مع السكون.

(٢) (ليف خلبة) روى بنون ليف وروى بإضافته إلى خلبة. فمن نون جعل خلبة بدلاً أو عطف بيان.

(٣) (فقال) أي قائل من الحاضرين.

(٤) (إذا أحمدرت) كذا هو في الأصول كلها، إذا، بالألف بعد الذال. وهو صحيح. إذ لا فرق بين إذا وإذ هنا،

لأنه وصف حاله حين أحمداره فيما مضى.

(٥) (ضرب) قال القاضي عياض: هو الرجل بين الرجلين، في كثرة اللحم وقلته. قال النووي: قال أهل اللغة:

الضرب هو الرجل الخفيف اللحم. كذا قاله ابن السكيت في الإصلاح، وصاحب المجلد والزيدي والجوهرى وآخرون لا يحصون.

٢٧٢ - (١٦٨) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ . قَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ عَبْدُ : أَخْبَرَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ ؛ قَالَ : أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ « حِينَ أُسْرِيَ بِي لَقِيتُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ (فَنَمَتَهُ النَّبِيُّ ﷺ) فَإِذَا رَجُلٌ (حَسْبَتْهُ قَالَ) مُضْطَرَبٌ ^(١) . رَجُلُ الرَّأْسِ ^(٢) . كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَةَ . قَالَ ، وَلَقِيتُ عَيْسَى (فَنَمَتَهُ النَّبِيُّ ﷺ)) فَإِذَا رُبَّمَا أَهْرُ كَأَنَّمَا خَرَجَ مِنْ دِيْمَاسٍ ^(٣) » (يَعْنِي حَمَامًا) قَالَ ، وَرَأَيْتُ إِبْرَاهِيمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَأَنَا أَشْبَهُ وَلَدِهِ بِهِ . قَالَ ، فَأَتَيْتُ بِأَنَاءَيْنِ فِي أَحَدِهِمَا لَبَنٌ وَفِي الْآخَرِ خَمْزٌ . فَقِيلَ لِي : خُذْ أَيُّهُمَا شِئْتَ . فَأَخَذْتُ اللَّبَنَ فَشَرِبْتُهُ . فَقَالَ : هُدَيْتَ الْفِطْرَةَ . أَوْ أَصَبْتَ الْفِطْرَةَ . أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَخَذْتَ الْخَمْزَ غَوَتْ أُمَّتُكَ » .

* * *

باب ذكر السج بن مريم والسج الرجال

٢٧٣ - (١٦٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَرَأَيْتَ لَيْلَةَ عِنْدَ الْكَعْبَةِ ^(١) . فَرَأَيْتَ رَجُلًا آدَمَ كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَأَيْتَ مِنْ آدَمِ الرَّجَالِ ^(٢) . لَهُ لَعْمَةٌ ^(٣) كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَأَيْتَ مِنَ اللَّعْمِ . قَدْ رَجَلَهَا ^(٤) فَهِيَ تَقَطُرُ مَاءً ^(٥) . مُتَّكِنًا

(١) (مضطرب) هو مقتل من الضرب . صرح به ابن الأثير في النهاية .

(٢) (رجل الرأس) أي رجل الشعر . وسيأتي معناه قريباً .

(٣) (فإذا ربه أهر كما نما خرج من ديماس) أما الربة فيقال : رجل ربة ومر بوع أي بين الطويل والقصير . وأما الديماس فقال الجوهري في صحاحه في هذا الحديث : قوله خرج من ديماس ، يعني في نضارته وكثرة ماء وجهه كأنه خرج من كني . لأنه قال في وصفه : كأن رأسه يقطر ماء .

(٤) (عند الكعبة) سميت كعبة لارتفاعها وتربها . وكل بيت مربيح عند العرب فهو كعبة . وقيل : سميت كعبة لاستدارتها وعلوها . ومنه كعب الرجل . ومنه كعب ندى المرأة ، إذا علا واستدار .

(٥) (آدم كأحسن ما أنت راء من آدم الرجال) الأدم جمع آدم . كعمر وأسمر ، وزنا ومعنى .

(٦) (له لمة) وجمعها لم ، كقربة وقرب . قال الجوهري : ويجمع على ليام . وهو الشعر المتدلى الذي جاوز شحمة الأذنين . فإذا بلغ المنكبين فهو جمّة .

(٧) (قد رجّلها) معناه سرحها بمشط ، مع ماء أو غيره .

(٨) (فهي تقطر ماء) قال القاضي عياض : يحتمل أن يكون على ظاهره . أي يقطر بالماء الذي رجّلها به تقرب =

عَلَى رَجُلَيْنِ (أَوْ عَلَى عَوَاتِقِ رَجُلَيْنِ^(١)) يَطُوفُ بِالنَيْتِ . فَسَأَلْتُ : مَنْ هَذَا ؛ فَقِيلَ : هَذَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ . ثُمَّ إِذَا أَنَا بِرَجُلٍ جَعْدٍ قَطَطٍ^(٢) . أَعْوَرَ الْعَيْنِ الْيُمْنَى^(٣) . كَأَنَّهَا عَيْنَةٌ طَافِيَةٌ^(٤) . فَسَأَلْتُ : مَنْ هَذَا ؛ فَقِيلَ : هَذَا الْمَسِيحُ الدَّجَالُ ..

٢٧٤ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيْبِيُّ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ يَمْنَى (يَمْنَى ابْنُ عِيَاضٍ) عَنْ مُوسَى (وَهُوَ ابْنُ عَقْبَةَ) عَنْ نَافِعِ هَالٍ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ : ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا ، بَيْنَ ظَهْرِي النَّاسِ ، الْمَسِيحَ الدَّجَالَ . فَقَالَ « إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَيْسَ بِأَعْوَرَ . أَلَا إِنَّ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ أَعْوَرُ عَيْنِ الْيُمْنَى^(١) . كَأَنَّ عَيْنَهُ عَيْنَةٌ طَافِيَةٌ » قَالَ : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَرَأَيْتَ اللَّيْلَةَ فِي الْمَنَامِ عِنْدَ الْكَمْبَةِ . فَإِذَا رَجُلٌ آدَمٌ كَأَحْسَنِ مَا تَرَى مِنْ أَدَمِ الرَّجَالِ . تَضْرِبُ لِمَتِهِ بَيْنَ مَنْكِبَيْهِ . رَجُلٌ الشَّعْرُ . يَقَطُرُ رَأْسُهُ مَاءً . وَأَصْبًا يَدَيْهِ عَلَى مَنْكِبَيْ رَجُلَيْنِ . وَهُوَ بَيْنَهُمَا يَطُوفُ بِالنَيْتِ . فَقُلْتُ : مَنْ هَذَا ؛ فَقَالُوا : الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ . وَرَأَيْتُ وَرَاءَهُ رَجُلًا جَعْدًا قَطَطًا . أَعْوَرَ عَيْنِ الْيُمْنَى . كَأَشْبَهَ مِنْ رَأَيْتُ مِنَ النَّاسِ بِابْنِ قَطَنِ . وَأَصْبًا يَدَيْهِ عَلَى مَنْكِبَيْ رَجُلَيْنِ . يَطُوفُ بِالنَيْتِ . فَقُلْتُ : مَنْ هَذَا ؛ قَالُوا : هَذَا الْمَسِيحُ الدَّجَالُ » .

= ترجمه . وإلى هذا نحو القاضي الباجي . قال القاضي عياض : ومعناه عندي أن يكون ذلك عبارة عن نضارته وحسنه واستمارة لجماله .

(١) (على عواتق رجلين) جمع عاتق . قال أهل اللغة : هو ما بين المنكب والعنق . وفيه لفتان التذكير والتأنيث ، والتذكير أفصح وأشهر .

(٢) (جمد قطط) قال المروزي : الجمد في صفات الرجال ، يكون مدحا ويكون ذما . فإذا كان ذما فله معنيان . أحدهما القصير المتردد ، والآخر البخيل . يقال : رجل اليدين وجمد الأصابع أى بخيل . وإذا كان مدحا فله أيضا معنيان . أحدهما أن يكون معناه شديد الخلق والآخر يكون شعره جمدا غير سبط . فيكون مدحا لأن السبوطه أكثرها في شعور المعجم . وقال : الجمد في صفة الدجال ذم . وفي صفة عيسى عليه السلام مدح . أما القطط فقد قال القاضي عياض : رويناه بفتح الطاء الأولى وبكسرهما . وهو شديد الجمودة .

(٣) (طافية) معناها ناتئة تتوحى حبة العنب من بين أخواتها . أريد بها جحوظ عينه الواحدة .

(٤) (أعور عين اليمنى) كذا بالإضافة على ظاهره ، عند الكوفيين . ويقدر فيه محذوف عند البصريين . فالتقدير

أعور عين صفحة وجه اليمنى .

٢٧٥ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ ابْنِ مُعَمَّرٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « رَأَيْتُ عِنْدَ الْكَعْبَةِ رَجُلًا آدَمَ سَبَطَ الرَّأْسِ . وَأَصِمًا يَدِيهِ عَلَى رَجُلَيْنِ . يَنْسُكُ بِرَأْسِهِ (أَوْ يَقَطُرُ رَأْسَهُ) . فَسَأَلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ فَقَالُوا : عَيْسَى بْنُ مَرْيَمَ ، أَوْ الْمَسِيحُ بْنُ مَرْيَمَ (لَا نَدْرِي أَيُّ ذَلِكَ قَالَ) وَرَأَيْتُ وَرَاءَهُ رَجُلًا أَحْمَرَ . جَعَدَ الرَّأْسِ . أَعْوَرَ الْعَيْنِ الْيُمْنَى . أَشْبَهُهُ مَنْ رَأَيْتُ بِهِ ابْنَ قَطَنِ . فَسَأَلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ فَقَالُوا : الْمَسِيحُ الدَّجَالُ » .

٢٧٦ - (١٧٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَمَّا كَذَّبَنِي فَرِيشٌ . قُمْتُ فِي الْحَجْرِ فَجَلَا اللَّهُ لِي بَيْتَ الْمَقْدِسِ ^(١) . فَطَفِقْتُ أَخْبِرُهُمْ عَنْ آيَاتِهِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ » .

٢٧٧ - (١٧١) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ مِحْيَبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي أَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ . فَإِذَا رَجُلٌ آدَمُ سَبَطَ الشَّعْرَ . بَيْنَ رَجُلَيْنِ . يَنْطِفُ رَأْسَهُ مَاءً ^(٢) (أَوْ يَهْرَاقُ رَأْسَهُ مَاءً ^(٣)) قُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالُوا : هَذَا ابْنُ مَرْيَمَ . ثُمَّ ذَهَبَتْ أَلْتَفَتْ فَإِذَا رَجُلٌ أَحْمَرٌ . جَسِيمٌ . جَعَدَ الرَّأْسِ . أَعْوَرَ الْعَيْنِ . كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ . قُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالُوا : الدَّجَالُ . أَقْرَبُ النَّاسِ بِهِ شَبَهًا ابْنَ قَطَنِ » .

٢٧٨ - (١٧٢) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا حُجَيْبُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (وَهُوَ ابْنُ أَبِي سَلَمَةَ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ

(١) جَلَا اللَّهُ لِي بَيْتَ الْمَقْدِسِ (روى بتشديد اللام وتخفيفها . وما ظاهران . ومعناه كشف وأظهر .

(٢) (ينطف رأسه ماء) يقال : نطف ينطف ، معناه يقطر ويسيل .

(٣) (يهراق) معناه ينصب . والهراق في هراق بدل من همزة أراق . يقال : هراقه ، والأصل هرقه وزان دحرجه .

ولهذا تفتح الماء من المضارع .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَقَدْ رَأَيْتَنِي فِي الْحَجْرِ . وَقَرَيْتُ تَسْلُوتِي عَنْ مَسْرَائِي . فَسَأَلْتَنِي عَنْ أَشْيَاءَ مِنْ بَيْتِ
الْمَقْدِسِ لَمْ أُبَيِّنْهَا»^(١) . فَكُرِبَتْ كُرْبَةً مَا كُرِبَتْ مِثْلَهُ قَطُ^(٢) . قَالَ فَرَفَعَهُ اللَّهُ لِي أَنْظُرُ إِلَيْهِ ! مَا يَسْأَلُونِي
عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَنْبَأْتُهُمْ بِهِ . وَقَدْ رَأَيْتَنِي فِي جَمَاعَةٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ . فَإِذَا مُوسَى قَامَ يُصَلِّي فَأَذَا رَجُلٌ ضَرَبَ
جَعْدًا كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَةَ . وَإِذَا عَيْسَى بْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَامَ يُصَلِّي . أَقْرَبُ النَّاسِ بِهِ شَبَهًا عُرْوَةً
ابْنَ مَسْعُودٍ التَّقِي . وَإِذَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَامَ يُصَلِّي . أَشَبَّهُ النَّاسَ بِهِ صَاحِبُكُمْ (يَعْنِي نَفْسَهُ)
فَحَانَتِ الصَّلَاةُ فَأَمْتَمْتُهُمْ . فَلَمَّا فَرَعْتُ مِنَ الصَّلَاةِ قَالَ قَائِلٌ : يَا مُحَمَّدُ ! هَذَا مَالِكٌ صَاحِبُ النَّارِ فَلَسَّمْ عَلَيْهِ .
فَالْتَفَتْتُ إِلَيْهِ فَبَدَأَنِي بِالسَّلَامِ .»

باب في ذكر سريرة المنهري

٢٧٩ - (١٧٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ .
ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثْمَانَ وَرُؤَيْسُ بْنُ حَرْبٍ . جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ . وَالْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ . قَالَ ابْنُ عُثْمَانَ :
حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ ، عَنْ طَلْحَةَ ، عَنْ مُرَّةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : لَمَّا
أَسْرَى بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْتَهَى بِهِ إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى . وَهِيَ فِي السَّمَاءِ السَّادِسَةِ . إِلَيْهَا يَنْتَهِي مَا يُعْرَجُ بِهِ
مِنَ الْأَرْضِ . فَيُقْبَضُ مِنْهَا . وَإِلَيْهَا يَنْتَهِي مَا يَهْبِطُ بِهِ مِنْ فَوْقِهَا . فَيُقْبَضُ مِنْهَا . قَالَ : إِذْ يَفْتَشِي السِّدْرَةَ
مَا يَفْتَشِي [٥٣/الجم/الآية ١٦] . قَالَ : فَرَأَسْتُ مِنْ ذَهَبٍ^(٣) . قَالَ ، فَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثًا : أُعْطِيَ
الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ . وَأُعْطِيَ خَوَاتِيمَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ . وَغَفَرَ ، لِمَنْ لَمْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ مِنْ أُمَّتِهِ شَيْئًا ، الْمُفْجَعَاتِ^(٤) .

- (١) (لم أنبئها) أي لم أحفظها ولم أضبطها لاشتغال بأمم منها .
- (٢) (فكربت كربة ما كربت مثله قط) الضمير في مثله يعود على معنى الكربة ، وهو الكرب أو النعم أو الهمة
أو الشيء . قال الجوهري : الكربة النعم الذي يأخذ بالنفس . وكذلك الكرب . وكربة النعم إذا اشتد عليه .
- (٣) (فراش من ذهب) الفراش دويبة ذات جناحين تهافت في ضوء السراج . واحدها فراشة .
- (٤) (المفجعات) معناه الضوب العظام الكبار التي تهلك أصحابها وتورد النار وتقعهم إياها . والتفجع: الرقوع
في الهالك . ومعنى الكلام : من مات من هذه الأمة غير مشرك بالله غفر له المفجعات .

٢٨٠ - (١٧٤) وحَدَّثَنِي أَبُو الرَّيِّعِ الزَّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا عَبَّادٌ (وَهُوَ ابْنُ الْعَوَّامِ) حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ قَالَ : سَأَلْتُ زُرَّ بْنَ حُبَيْشٍ عَنِ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى [١٠٣/البقره/ الآية ٩] قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ مَسْعُودٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى جِبْرِيلَ لَهُ سِتْمَانَةَ جَنَاحٍ .

٢٨١ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ زُرَّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى [١٠٣/البقره/ الآية ١١] قَالَ : رَأَى جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَهُ سِتْمَانَةَ جَنَاحٍ .

٢٨٢ - (...) حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ . سَمِعَ زُرَّ بْنَ حُبَيْشٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى [١٠٣/البقره/ الآية ١٨] قَالَ : رَأَى جِبْرِيلَ فِي صُورَتِهِ ، لَهُ سِتْمَانَةَ جَنَاحٍ .

**

(٧٧) باب معنى قول الله عز وجل : ولقد رآه نزلاً أُخْرَى ،

وهل رأى النبي صلى الله عليه وسلم ربه ليلة الإسراء ؟

٢٨٣ - (١٧٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَلَقَدْ رَأَاهُ نَزْلَةً أُخْرَى [١٠٣/البقره/ الآية ١٣] قَالَ : رَأَى جِبْرِيلَ .

٢٨٤ - (١٧٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : رَأَاهُ بِقَلْبِهِ .

٢٨٥ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ . جَمِيعًا عَنْ وَكَيْعٍ . قَالَ الْأَشْجِيُّ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ زِيَادِ بْنِ الْحُسَيْنِ أَبِي جَهْمَةَ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى [١٠٣/البقره/ الآية ١١] وَلَقَدْ رَأَاهُ نَزْلَةً أُخْرَى [١٠٣/البقره/ الآية ١٣] قَالَ : رَأَاهُ بِفُؤَادِهِ مَرَّتَيْنِ .

٢٨٦ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنِ الْأَعْمَشِ . حَدَّثَنَا أَبُو جَهْمَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

٢٨٧ - (١٧٧) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ دَاوُدَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ مَسْرُوقٍ ؛ قَالَ : كُنْتُ مُتَكِنًا عِنْدَ مَائِشَةَ . فَقَالَتْ : يَا أَبَا مَائِشَةَ ! ثَلَاثٌ مَنْ تَكَلَّمَ بِوَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللَّهِ الْفِرْيَةَ^(١) . قُلْتُ : مَا هُنَّ ؟ قَالَتْ : مَنْ زَعَمَ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ رَأَى رَبَّهُ فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللَّهِ الْفِرْيَةَ . قَالَ وَكُنْتُ مُتَكِنًا فَجَلَسْتُ . فَقُلْتُ : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ! أَنْظِرِيْنِي^(٢) وَلَا تَعْجَلِيْنِي . أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : وَلَقَدْ رَأَاهُ بِالْأَفُقِ الْمُبِينِ [٨١/التكوير/٢٣٦] . وَلَقَدْ رَأَاهُ نَزَلَةً أُخْرَى [١٣/النجم/١٣] . فَقَالَتْ : أَنَا أَوَّلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ سَأَلَ عَنْ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ « إِنَّمَا هُوَ جِبْرِيْلُ . لَمْ أَرَهُ عَلَى صُورَتِهِ الَّتِي خُلِقَ عَلَيْهَا غَيْرَ هَاتَيْنِ الْمَرَّتَيْنِ . رَأَيْتُهُ مُنْهَبَطًا مِنَ السَّمَاءِ . سَادَا عَظُمَ خَلْقُهُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ^(٣) » . فَقَالَتْ : أَوْلَمْ تَسْمَعْ أَنَّ اللَّهَ يَقُولُ : لَا تَدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ [١٦/الأنعام/١٠٣] . أَوْلَمْ تَسْمَعْ أَنَّ اللَّهَ يَقُولُ : وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكْتَلِمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِي بِلَاذْنِهِ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ عَلَىٰ حَكِيمٍ^(٤) [٤٢/التورى/١٠٣] . قَالَتْ : وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَتَمَ شَيْئًا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللَّهِ الْفِرْيَةَ . وَاللَّهُ يَقُولُ : يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ [٥/الأنعام/١٠٧] . قَالَتْ : وَمَنْ زَعَمَ أَنَّهُ يُخْبِرُ بِمَا يَكُونُ فِي عَدِيٍّ فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللَّهِ الْفِرْيَةَ . وَاللَّهُ يَقُولُ : قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ [٢٧/البقره/١٠٣] .

- (١) (أعظم على الله الفرية) هي الكذب . يقال : فرى الشيء . بغيره فرى ، واقترأه بغيره افتراء ، إذا اختلقه . وجمع الفرية فرى .
- (٢) (أنظريني) من الإنظار وهو التأخير والإمهال .
- (٣) (سادا عظم خلقه ما بين السماء إلى الأرض) هكذا هو في الأصول : ما بين السماء إلى الأرض ، وهو صحيح . وأما عظم خلقه فضبط على وجهين : أحدهما عظم بضم العين وسكون الظاء . والثاني عظم بكسر العين وفتح الظاء . وكلاهما صحيح .

٢٨٨ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . حَدَّثَنَا دَاوُدُ ، هَذَا الْإِسْنَادُ ، نَحْوُ حَدِيثِ ابْنِ عُثَيْمَةَ . وَزَادَ : قَالَتْ : وَلَوْ كَانَ مُحَمَّدٌ ﷺ كَأَيِّمَا شَيْئًا مِمَّا أَنْزَلَ عَلَيْهِ لَكَمَّ هَذِهِ الْآيَةَ : وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْفِي النَّاسُ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ [٢٣/الأحزاب/٢٧٤].

٢٨٩ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ مُخَيَّرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ؛ قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ : هَلْ رَأَى مُحَمَّدٌ ﷺ رَبَّهُ ؟ فَقَالَتْ : سُبْحَانَ اللَّهِ ! لَقَدْ قَفَّ شِعْرِي ^(١) لِمَا قُلْتَ . وَسَأَلَ الْحَدِيثَ بِقِسْتِهِ . وَحَدِيثُ دَاوُدَ أَثَمٌ وَأَطْوَلُ .

٢٩٠ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُخَيَّرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ . حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ عَنْ ابْنِ أَشْوَعٍ ، عَنْ عَامِرٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ؛ قَالَ قُلْتُ لِمَا شِئْتَ : فَأَيُّ قَوْلُهُ ؛ ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى ^(٢) فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى ^(٣) فَأَوْحَى

(١) (سبحان الله لقد قف شعري) قولها : سبحان الله! معناه التمجيد من جهل مثل هذا . وكأنها تقول : كيف يخفى عليك مثل هذا . واقتضت سبحان الله لإرادة التمجيد كثيرة في الحديث وكلام العرب . كقوله ﷺ : سبحان الله! نظيرها . وسبحان الله! المسلم لا ينجس . وقول الصحابة : سبحان الله! يا رسول الله . ومن ذكره من النحويين أنها من ألفاظ التمجيد أبو بكر بن النراج وغيره . وكذلك يقولون في التمجيد : لا إله إلا الله . أما قولها : قف شعري فمعناه قف شعري من الفزع لكوني سمعت مالا ينبغي أن يقال . قال ابن الأعرابي : تقول العرب عند إنكار الشيء : قف شعري واقشعر جلدي واشمزت نفسي . وقال النضر بن شميل : الفغة كهبة القشعريرة وأصله التقبض والاجتماع لأن الجلد يتقبض عند الفزع والاستهوال فيقوم الشعر لذلك . وبذلك سميت الفغة التي هي الزنبيل ، لاجتماعها ولما يجتمع فيها .

(٢) (ثم دنا فتدلى) قال الإمام أبو الحسن الواحدي : معنى التدلى الامتداد إلى جهة السفلى ، هكذا هو في الأصل ثم استعمل في القرب من العلو . هذا قول الفراء . وقال صاحب النظم : هذا على التقديم والتأخير لأن المعنى ثم تدلى فدنا . لأن التدلى سبب الدنو . قال ابن الأعرابي : تدلى إذا قرب بمد علو . قال الكلبي : المعنى دنا جبريل من محمد ﷺ بقرب منه . وقال الحسن وقادة : ثم دنا جبريل ، بمد استوائه في الأفق الأعلى ، من الأرض فنزل إلى النبي ﷺ .

(٣) (فكان قاب قوسين أو أدنى) القاب ما بين القبضة والسبة . ولكل قوس قابان . والقاب في اللغة أيضا : التدرج . وهذا هو المراد بالآية عند جميع المفسرين . والمراد القوس التي يرمى عنها ، وهي القوس العربية . وخصت بالذكر على مادتهم . وذهب جماعة إلى أن المراد بالقوس الذراع . وعلى هذا معنى القوس ما يقاس به الشيء ، أي يذرع .

إِلَى عَبْدِهِ مَا أَوْحَى [٣/٤١/البصير/١٠٩-١١٠] قَالَتْ: إِنَّمَا ذَلِكَ جِبْرِيلُ ﷺ. كَانَ يَأْتِيهِ فِي صُورَةِ الرَّجَالِ. وَإِنَّهُ أَنَاهُ فِي هَذِهِ الْمَرَّةِ فِي صُورَتِهِ الَّتِي هِيَ صُورَتُهُ، فَسَدَّ أَفُقَ السَّمَاءِ.

* * *

(٧٨) باب في قوله عليه السلام: نور أنى أراه، وفي قوله: رأيت نوراً

٢٩١ - (١٧٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ: قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ هَلْ رَأَيْتَ رَبَّكَ؟ قَالَ «نُورًا أَنَّى أَرَاهُ»^(١).

* * *

٢٩٢ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ. حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ. حَدَّثَنَا هَمَّامٌ. كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ. قَالَ قُلْتُ لِأَبِي ذَرٍّ: لَوْ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَسَأَلْتُهُ. فَقَالَ: عَنْ أَيِّ شَيْءٍ كُنْتَ تَسْأَلُهُ؟ قَالَ: كُنْتُ أَسْأَلُهُ هَلْ رَأَيْتَ رَبَّكَ؟ قَالَ أَبُو ذَرٍّ: قَدْ سَأَلْتُ فَقَالَ «رَأَيْتُ نُورًا»^(٢).

* * *

(٧٩) باب في قوله عليه السلام: به الله لا يناسم، وفي قوله: مجابه النور

لو كنت لأمرى سمحات وجه ما اشترى إليه بصره من خلق

٢٩٣ - (١٧٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ.

(١) (نور أنى أراه) هكذا رواه جميع الرواة في جميع الأصول والروايات. ومعناه: حجاب النور فكيف أراه؟ قال الإمام أبو عبد الله المازني رحمه الله: الضمير في أراه عائد على الله سبحانه وتعالى. ومعناه: أن النور منقضي من الرؤية كما جرت العادة بإغشاء الأنوار الأبصار، ومنمها من إدراك ما حالت بين الرائي وبينه.

(٢) (رأيت نوراً) معناه رأيت النور، فحسب. ولم أر غيره.

فَقَالَ « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَنَامُ وَلَا يَبْنِي لَهُ أَنْ يَنَامَ ^(١) . يَخْفِضُ الْقِسْطَ وَيَرْفَعُهُ ^(٢) . يُرْفَعُ إِلَيْهِ عَمَلُ اللَّيْلِ قَبْلَ عَمَلِ النَّهَارِ . وَعَمَلُ النَّهَارِ قَبْلَ عَمَلِ اللَّيْلِ ^(٣) . حِجَابُهُ النُّورُ . (وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ : النَّارُ) لَوْ كَشَفَهُ لَأَحْرَقَتْ سُبْحَاتُ وَجْهِهِ مَا انْتَهَى إِلَيْهِ بَصَرُهُ مِنْ خَلْقِهِ ^(٤) » . (وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ وَلَمْ يَقُلْ حَدَّثَنَا) .

٢٩٤ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . قَالَ : قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ . ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ . وَلَمْ يَذْكُرْ « مِنْ خَلْقِهِ » وَقَالَ : حِجَابُهُ النُّورُ .

٢٩٥ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مِرَّةَ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ؛ قَالَ : قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ « إِنَّ اللَّهَ لَا يَنَامُ وَلَا يَبْنِي لَهُ أَنْ يَنَامَ . يُرْفَعُ الْقِسْطَ وَيَخْفِضُهُ . وَيُرْفَعُ إِلَيْهِ عَمَلُ النَّهَارِ بِاللَّيْلِ . وَعَمَلُ اللَّيْلِ بِالنَّهَارِ » .

- (١) (لا ينام ولا يبني له أن ينام) معناه أنه سبحانه وتعالى لا ينام وأنه يستحيل في حقه النوم . فإن النوم انتمار وغلبة على العقل يسقط به الإحساس . والله تعالى منزّه عن ذلك وهو مستحيل في حقه جل وعلا .
- (٢) (يخفف القسط ويرفعه) قال ابن قتيبة : القسط الميزان . وسمى قسطاً لأن القسط العدل والميزان يقع العدل . والمراد أن الله تعالى يخفف الميزان ويرفعه ، بما يوزن من أعمال العباد المرتفعة ، ويوزن من أوزانهم الفائلة .
- (٣) (يرفع إليه عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل) معناه ، والله أعلم ، يرفع إليه عمل الليل قبل عمل النهار الذي بعده . وعمل النهار قبل عمل الليل الذي بعده .
- (٤) (حجابه النور لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه) السبحات جمع سبعة . قال صاحب المين والهروي وجميع الشارحين للحديث من اللغويين والمحدثين : معنى سبحات وجهه نوره وجلاله وبهاؤه . أما الحجاب فأصله في اللغة المنع والستر . وحقيقة الحجاب إنما تكون للأجسام المحدودة ، والله تعالى منزّه عن الجسم والحد . والمراد هنا المنع من رؤيته . وسمى ذلك المانع نوراً أو ناراً لأنها يمتنان من الإدراك في المادة لشماعهما . والمراد بالوجه الذات . والمراد بما انتهى إليه بصره من خلقه جميع المخلوقات . لأن بصره سبحانه وتعالى محيط بجميع الكائنات . ولفظة من لبيان الجنس ، لا للتبعية . والتقدير : لو أزال المانع من رؤيته ، وهو الحجاب المسمى نوراً أو ناراً ، وتجلي خلقه ، لأحرق جلال ذاته جميع مخلوقاته .

باب إنبات رؤية المؤمنين في الآخرة ربهم سبحانه وتعالى

٢٩٦ - (١٨٠) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ ، وَأَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ . وَاللَّفْظُ لِأَبِي غَسَّانَ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَ « جَنَّاتٍ مِنْ فِضَّةٍ . آيَتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا . وَجَنَّاتٍ مِنْ ذَهَبٍ آيَتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا . وَمَا بَيْنَ الْقَوْمِ وَبَيْنَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى رَبِّهِمْ إِلَّا رِداءَ الْكِبْرِيَاءِ عَلَى وَجْهِهِ . فِي جَنَّةِ عَدْنٍ ^(١) . »

٢٩٧ - (١٨١) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مَيْسَرَةَ . قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَاتِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ صُهَيْبٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ ، قَالَ يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : تُرِيدُونَ شَيْئًا أَزِيدُكُمْ ؟ فَيَقُولُونَ : أَلَمْ تَبَيِّنْ وَجُوهَنَا ؟ أَلَمْ تُدْخِلْنَا الْجَنَّةَ وَتُنَجِّنَا مِنَ النَّارِ ؟ قَالَ فَيَكْشِفُ الْحِجَابَ فَمَا أُعْطُوا شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ النَّظَرِ إِلَى رَبِّهِمْ عَزَّ وَجَلَّ . »

٢٩٨ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَرُونَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ : ثُمَّ تَلَاهُ هَذِهِ الْآيَةَ : لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ [١٠٠/يونس/الآية ٢٦] .

**

باب معرفة طريق الرؤية

٢٩٩ - (١٨٢) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ زَيْدِ اللَّيْثِيِّ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ نَاسًا قَالُوا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! (١) (وما بين القوم وبين أن ينظروا إلى ربهم إلا رداء الكبرياء على وجهه في جنة عدن) قال العلماء : كان النبي ﷺ يخاطب العرب بما يفهمونه ، ويقرب الكلام إلى أفهامهم ، ويستعمل الاستمارة وغيرها من أنواع المجاز ليقرب متناولها . فمبّر ﷺ عن زوال المساع ورفعها عن الأبصار بإزالة الرداء . وقوله : في جنة عدن ، أي الناظرون في جنة عدن . فهي ظرف للناظر .

هَلْ تَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « هَلْ تَضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ^(١)؟ » قَالُوا: لَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ « هَلْ تَضَارُونَ فِي الشَّمْسِ لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ؟ » قَالُوا: لَا. يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ « فَإِنَّكُمْ تَرَوْنَهُ كَذَلِكَ ^(٢). » يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. فَيَقُولُ: مَنْ كَانَ يَعْبُدُ شَيْئًا فَلْيَتَّبِعْهُ. فَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الشَّمْسَ وَالشَّمْسَ. وَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الْقَمَرَ وَالْقَمَرَ. وَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الطَّوَاغِيتَ ^(٣) الطَّوَاغِيتَ. وَتَبْقَى هَذِهِ الْأُمَّةُ فِيهَا مُنَافِقُوهَا. فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فِي صُورَةٍ غَيْرِ صُورَتِهِ الَّتِي يَعْرِفُونَ. فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ. فَيَقُولُونَ: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ. هَذَا مَكَانُنَا حَتَّى يَأْتِينَا رَبَّنَا. فَإِذَا جَاءَ رَبَّنَا عَرَفْنَاهُ. فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ تَعَالَى فِي صُورَتِهِ الَّتِي يَعْرِفُونَ. فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ. فَيَقُولُونَ: أَنْتَ رَبَّنَا. فَيَتَّبِعُونَهُ. وَيُضْرَبُ الصِّرَاطُ بَيْنَ ظَهْرِي جَهَنَّمَ ^(٤). فَأَكُونُ أَنَا وَأُمَّتِي أَوَّلَ مَنْ يُجِيزُ ^(٥). وَلَا يَتَّكَلَّمُ

(١) (هل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر . وفي الرواية الأخرى هل تضامون) وروى تضارون بتشديد الزاء وبتخفيفها ، والتاء مضمومة فيها . ومعنى الشدد هل تضارون غيركم في حالة الرؤية بزجة أو مخالفة في الرؤية أو غيرها لخفائه ، كأنتم أول ليلة من الشهر . ومعنى الخفف هل يلحقكم في رؤيته ضير ، وهو الضرر . وروى أيضا تضامون بتشديد الميم وتخفيفها . فمن شدها فتح التاء ، ومن خففها ضم التاء . ومعنى الشدد هل تضامون وتتلطفون في التوصل إلى رؤيته . ومعنى الخفف هل يلحقكم ضيم ، وهو المشقة والتعب . ومعناه لا يشتبه عليكم وترتابون فيه فيمارض بعضكم بعضا في رؤيته .

(٢) (فإنكم ترونه كذلك) معناه تشبيه الرؤية بالرؤية في الوضوح وزوال الشك والمشقة والاختلاف .

(٣) (الطواغيت) هو جمع طاغوت . قال الليث وأبو عبيدة والكسائي وجماهير أهل اللغة : الطاغوت كل ما عبد من دون الله تعالى . قال الواحدي : الطاغوت يكون واحدا وجمعا . ويؤنث ويذكر . قال الله تعالى : يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به ، فهذا في الواحد . وقال تعالى في الجمع : والذين كفروا أولياؤهم الطاغوت يخرجونهم . وقال في المؤنث : والذين اجتنبوا الطاغوت أن يعبدوها . قال في الصباح : وهو في تقدير فعلكوت بفتح العين . لكن قدمت اللام موضع العين . واللام واو محركة مفتوح ما قبلها فقلت ألفا . فبقى في تقدير فلموت ، وهو من الطغيان . قاله الزخري .

(٤) (ويضرب الصراط بين ظهري جهنم) معناه يمد الصراط عليها .

(٥) (فأكون أنا وأمتي أول من يجيز) معناه يكون أول من يمضي عليه ويقطعه . يقال : أجزت الوادي وجزته ،

لغتان بمعنى واحد . وقال الأصمعي : أجزته قطمته ، وجزته مشيت فيه .

يَوْمَئِذٍ إِلَّا الرُّسُلُ . وَدَعَوَى الرُّسُلُ يَوْمَئِذٍ : اللَّهُمَّ ! سَلِّمْ ، سَلِّمْ . وَفِي جَهَنَّمَ كَلَالِبٌ مِثْلُ شَوْكِ السَّمْدَانِ ^(١) . هَلْ رَأَيْتُمُ السَّمْدَانَ ؟ » قَالُوا : نَعَمْ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « فَإِنَّهَا مِثْلُ شَوْكِ السَّمْدَانِ . غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَمْلَأُ مَا قَدَرُ عَظْمِهَا إِلَّا اللَّهُ . تَخْطَفُ النَّاسَ بِأَعْمَالِهِمْ . فَمِنْهُمْ الْمُؤْمِنُ بَقِيَ بِعَمَلِهِ ^(٢) . وَمِنْهُمْ الْمُجَازَى حَتَّى يَنْجَى . حَتَّى إِذَا فَرَّغَ اللَّهُ مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ الْعِبَادِ ، وَأَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ بِرَحْمَتِهِ مَنْ أَرَادَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ ، أَمَرَ الْمَلَائِكَةَ أَنْ يُخْرِجُوا مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا ، مِمَّنْ أَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَرْحَمَهُ ، مِمَّنْ يَقُولُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . فَيَعْرِفُونَهُمْ فِي النَّارِ . يَعْرِفُونَهُمْ بِأَثَرِ السُّجُودِ . تَأْكُلُ النَّارُ مِنْ ابْنِ آدَمَ إِلَّا أَثَرَ السُّجُودِ . حَرَّمَ اللَّهُ عَلَى النَّارِ أَنْ تَأْكُلَ أَثَرَ السُّجُودِ . فَيُخْرِجُونَ مِنَ النَّارِ وَقَدْ امْتَحَشُوا ^(٣) . فَيَصَبُّ عَلَيْهِمْ مَاءُ الْحَيَاةِ . فَيَنْبِتُونَ مِنْهُ ^(٤) كَمَا تَنْبَتُ الْحَبَّةُ فِي حِمْلِ السَّيْلِ ^(٥) . ثُمَّ يَفْرُغُ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ الْعِبَادِ . وَيَبْقَى رَجُلٌ مُقْبِلٌ بِوَجْهِهِ عَلَى النَّارِ . وَهُوَ آخِرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا الْجَنَّةَ . فَيَقُولُ : أَيُّ رَبِّ ! أَصْرِفُ وَجْهِي عَنِ النَّارِ . فَإِنَّهُ قَدْ قَسَبَنِي رِيحَهَا وَأَحْرَقَنِي ذَكَوْهَا ^(٦) . فَيَدْعُو اللَّهَ

- (١) (وفي جهنم كلاليب مثل شوك السمدان) أما الكلاليب فجمع كلوب، وهي حديدة معطوفة الرأس، يملق فيها اللحم، وترسل في التنور. قال صاحب الطالع: هي خشبة في رأسها عقافة حديد، وقد تكون حديدًا كلها، ويقال لها أيضًا: كلاب. وأما السمدان فهو نبت له شوكة عظيمة مثل الحسك من كل الجوانب.
- (٢) (بقي بعمله) ذكر القاضي أنه روى على ثلاثة أوجه: أحدها المؤمن بقي والثاني الموثق والثالث الموثق يعني بعمله.
- قال القاضي: هذا أصحها، وكذا قال صاحب الطالع: هذا الثالث هو الصواب. قال: وفي بقي، على الوجه الأول ضبطان أحدهما بالياء الموحدة والثاني بالياء المثناة. قال النووي: والوجود في معظم الأصول ببلادنا هو الوجه الأول.
- (٣) (قد امتحشوا) معناه: احترقوا.
- (٤) (فينبتون منه) معناه ينبتون بسببه.
- (٥) (كما تنبت الحبة في حمل السيل) الحبة هي بزر البقول والشب، تنبت في البراري وجوانب السيول. وجمعها حَبَب. وحمل السيل مجاز به السيل من طين أو غثاء، ومعناه محمول السيل. والمراد التشبيه في سرعة النبات وحسنه وطراوته.
- (٦) (قشبي ريحها وأحرقني ذكؤها) قشبي معناه ستمني وآذاني وأهلكني. وكذا قاله الجماهير من أهل اللغة والتفريب. وقال الداردي: معناه غير جلدني وصورتي. وأما ذكؤها فمعناها لمها واشتمالها وشدة وهجها. والأشهر في اللغة ذكاهها مقصور. وذكر جماعات أن المد والقصر لنتان.

مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُوهُ . ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : هَلْ عَسَيْتَ ^(١) إِنْ فَعَلْتُ ذَلِكَ بِكَ أَنْ تَسْأَلَ غَيْرَهُ !
 فَيَقُولُ : لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهُ . وَيُعْطِي رَبُّهُ مِنْ عُهُودٍ وَمَوَائِقٍ مَا شَاءَ اللَّهُ . فَيَصْرِفُ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ .
 فَإِذَا أَقْبَلَ عَلَى الْجَنَّةِ وَرَأَاهَا سَكَتَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ . ثُمَّ يَقُولُ : أَيُّ رَبِّ ! قَدَّمَنِي إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ .
 فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ : أَلَيْسَ قَدْ أُعْطَيْتَ عُهُودَكَ وَمَوَائِقَكَ لِأَنْتَ لِي غَيْرَ الَّذِي أُعْطَيْتَكَ . وَبِكَ يَا ابْنَ آدَمَ !
 مَا أَعْدَرَك ! فَيَقُولُ : أَيُّ رَبِّ ! وَيَدْعُو اللَّهَ حَتَّى يَقُولَ لَهُ : قَبْلِ عَسَيْتَ إِنْ أُعْطَيْتَكَ ذَلِكَ أَنْ تَسْأَلَ غَيْرَهُ !
 فَيَقُولُ : لَا . وَعِزَّتْكَ ! فَيُعْطِي رَبُّهُ مَا شَاءَ اللَّهُ مِنْ عُهُودٍ وَمَوَائِقٍ . فَيُقَدِّمُهُ إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ . فَإِذَا قَامَ
 عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ انْفَهَقَتْ ^(٢) لَهُ الْجَنَّةُ . فَرَأَى مَا فِيهَا مِنَ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ . فَيَسْكُتُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ .
 ثُمَّ يَقُولُ : أَيُّ رَبِّ ! أَدْخَلَنِي الْجَنَّةَ . فَيَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَهُ : أَلَيْسَ قَدْ أُعْطَيْتَ عُهُودَكَ وَمَوَائِقَكَ
 أَنْ لَا تَسْأَلَ غَيْرَ مَا أُعْطَيْتَ . وَبِكَ يَا ابْنَ آدَمَ ! مَا أَعْدَرَك ! فَيَقُولُ : أَيُّ رَبِّ ! لَا أَكُونُ أَشَقَّ خَلْقِكَ .
 فَلَا يَزَالُ يَدْعُو اللَّهَ حَتَّى يَضْحَكَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنْهُ . فَإِذَا ضَحِكَ اللَّهُ مِنْهُ ، قَالَ : ادْخُلِ الْجَنَّةَ . فَإِذَا
 دَخَلَهَا قَالَ اللَّهُ لَهُ : تَمَنَّى . فَيَسْأَلُ رَبَّهُ وَيَتَمَنَّى . حَتَّى إِنَّ اللَّهَ لَيُبْذِرُ كَرَمَهُ مِنْ كَذَا وَكَذَا ^(٣) ، حَتَّى إِذَا
 انْقَطَعَتْ بِهِ الْأَمَانِيُّ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ذَلِكَ لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ .

قَالَ عَطَاءُ بْنُ زَيْدٍ : وَأَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ لَا يَرُدُّ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِهِ شَيْئًا . حَتَّى إِذَا
 حَدَّثَ أَبُو هُرَيْرَةَ : إِنَّ اللَّهَ قَالَ لِذَلِكَ الرَّجُلِ : وَمِثْلُهُ مَعَهُ . قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : وَعَشْرَةٌ أَمْثَالِهِ مَعَهُ .
 يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ! قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : مَا حَفِظْتُ إِلَّا قَوْلَهُ : ذَلِكَ لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ . قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : أَشْهَدُ أَنَّ

(١) (هل عسيت) لثتان : بفتح السين وكسرها قال في الكشاف عند قوله تعالى (٢/٢٤٦) هل عسيت إن كتب عليكم القتال أن لا تقاتلوا) : وخبر عسيت أن لا تقاتلوا . والشرط فاصل بينهما . والمعنى هل قاربتم أن لا تقاتلوا ، يعنى هل الأمر كما أتوقمه أنكم لا تقاتلون : أراد أن يقول : عسيت أن لا تقاتلوا ، بمعنى أتوقع حينئذ عن القتال ، فأدخل هل مستفهما عما هو متوقع عنده ومظنون . وأراد بالاستفهام التقرير وتثبيت أن التوقع كان ، وأنه سائب في توقمه .

(٢) (انفحقت) معناه انفتحت وانسجت .

(٣) (ليذكره من كذا وكذا) معناه يقول له : تمن من الشيء الفلاني ، ومن الشيء الآخر . يعنى له أجناس

حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَوْلَهُ: ذَلِكَ لَكَ وَعَشْرَةٌ أَمْثَالَهُ .
قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَذَلِكَ الرَّجُلُ آخِرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا الْجَنَّةِ .

٣٠٠ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ
الزُّهْرِيِّ ؛ قَالَ : أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ وَعَطَاءُ بْنُ زَيْدِ اللَّيْثِيِّ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُمَا ؛ أَنَّ النَّاسَ
قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هَلْ تَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ وَسَأَقُ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ مَعْنَى حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ
ابْنِ سَعْدٍ .

٣٠١ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ؛ قَالَ :
هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا ؛ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنْ أَدْنَى
مَقْعَدٍ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ أَنْ يَقُولَ لَهُ : نَعَمْ . فَيَتَمَنَّى وَيَتَمَنَّى . فَيَقُولُ لَهُ : هَلْ تَمَنَيْتَ ؟ فَيَقُولُ : نَعَمْ .
فَيَقُولُ لَهُ : فَإِنَّ لَكَ مَا تَمَنَيْتَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ » .

٣٠٢ - (١٨٣) وَحَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ
عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ نَاسًا فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هَلْ تَرَى
رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « نَعَمْ » . قَالَ « هَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ بِالظَّهِيرَةِ صَحْوًا
لَيْسَ مَعَهَا سَحَابٌ ؟ وَهَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةً الْبَدْرِ صَحْوًا لَيْسَ فِيهَا سَحَابٌ ؟ » قَالُوا : لَا .
يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « مَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا كَمَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ
أَحَدِهِمَا^(١) . إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَدْنَى مُوَدَّنٍ لِيَتَّبِعَ كُلُّ أُمَّةٍ مَا كَانَتْ تَعْبُدُ . فَلَا يَبْقَى أَحَدٌ ، كَانَ يَعْبُدُ
غَيْرَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ مِنَ الْأَصْنَامِ وَالْأَنْصَابِ ، إِلَّا يَسْقَاطُونَ فِي النَّارِ . حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ إِلَّا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ

(١) (ماتضارون في رؤية الله تبارك وتعالى يوم القيامة إلا كما تضارون في رؤية أحدهما) معناه لانضارون أصلا كما

لانضارون في رؤيتهما أصلا .

مِنْ بَرٍّ وَفَاجِرٍ . وَغَيْرِ أَهْلِ الْكِتَابِ ^(١) . فَيُدْعَى الْيَهُودُ فَيَقَالُ لَهُمْ : مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ ؟ قَالُوا : كُنَّا نَعْبُدُ عَزِيرَ بْنِ اللَّهِ . فَيُقَالُ : كَذَبْتُمْ مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ صَاحِبَةٍ وَلَا وَلَدٍ . فَمَاذَا تَبْعُونَ ؟ قَالُوا : عَطِشْنَا . يَارَبَّنَا ! فَاسْقِنَا . فَيَسْأَرُ إِلَيْهِمْ : أَلَا تَرُدُونَ ؟ فَيُحْشَرُونَ إِلَى النَّارِ كَأَنَّهَا سَرَابٌ ^(٢) يَحْطِمُ بَعْضُهَا بَعْضًا . فَيَسَاقُطُونَ فِي النَّارِ . ثُمَّ يُدْعَى النَّصَارَى . فَيُقَالُ لَهُمْ : مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ ؟ قَالُوا : كُنَّا نَعْبُدُ الْمَسِيحَ بْنَ اللَّهِ . فَيُقَالُ لَهُمْ : كَذَبْتُمْ . مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ صَاحِبَةٍ وَلَا وَلَدٍ . فَيُقَالُ لَهُمْ : مَاذَا تَبْعُونَ ؟ فَيَقُولُونَ : عَطِشْنَا . يَارَبَّنَا ! فَاسْقِنَا . قَالَ فَيَسْأَرُ إِلَيْهِمْ : أَلَا تَرُدُونَ ؟ فَيُحْشَرُونَ إِلَى جَهَنَّمَ كَأَنَّهَا سَرَابٌ ^(٣) يَحْطِمُ بَعْضُهَا بَعْضًا . فَيَسَاقُطُونَ فِي النَّارِ . حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ إِلَّا مَنْ كَانَ يُعْبُدُ اللَّهَ تَعَالَى مِنْ بَرٍّ وَفَاجِرٍ ، أَتَاهُمْ رَبُّ الْعَالَمِينَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي أَدْنَى صُورَةٍ مِنَ الَّتِي رَأَوْهُ فِيهَا . قَالَ : فَمَا تَنْتَظِرُونَ ؟ تَتَّبِعُ كُلُّ أُمَّةٍ مَا كَانَتْ تَعْبُدُ . قَالُوا : يَارَبَّنَا ! فَارْقِنَا النَّاسَ فِي الدُّنْيَا أَفْقَرَ مَا كُنَّا إِلَيْهِمْ ^(٤) . وَلَمْ نُصَاحِبِهِمْ . فَيَقُولُ : أَنَا رَبُّكُمْ . فَيَقُولُونَ : نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ . لَا نُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا (مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا) حَتَّى إِنْ بَعْضُهُمْ لِيَكَادُ أَنْ يَنْقَلِبَ ^(٥) . فَيَقُولُ : هَلْ يَنْكُرُكُمْ وَيَبْنُو آيَةً فَتَعْرِفُونَهُ بِهَا ؟ فَيَقُولُونَ : نَعَمْ . فَيُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ ^(٦) . فَلَا يَبْقَى مَنْ كَانَ يُسْجُدُ لِلَّهِ مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِهِ إِلَّا أَذَنُ اللَّهِ لَهُ بِالسُّجُودِ . وَلَا يَبْقَى مَنْ كَانَ يُسْجُدُ اتِّقَاءً وَرِيَاءً إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ

(١) (وغير أهل الكتاب) معناه بقاياهم . جمع غابر .

(٢) (كأنها سراب) السراب ما يترامى للناس في الأرض القفر والقاع المستوى وسط النهار في الحر الشديد لأمما

مثل الماء يحسبه الظمآن ماء حتى إذا جاءه لم يجده شيئا .

(٣) (يحطم بعضها بعضا) معناه لشدة اتقادها وتلاطم أمواج لها . والحطم الكسر والإهلاك . والحطمة اسم من

أسماء النار لكونها تحطم ما يلقى فيها .

(٤) (فارقتنا الناس في الدنيا أفقر ما كنا إليهم) معنى قولهم : التضرع إلى الله تعالى في كشف هذه الشدة عنهم ، وأنهم

لزموا طاعته سبحانه وتعالى ، وفارقوا في الدنيا الناس الذين زاغوا عن طاعته سبحانه من قراياتهم وغيرهم ممن كانوا

يحتاجون في معاشهم ومصالح دنياهم إلى معاشرتهم للاتفاق بهم .

(٥) (ليكاد أن ينقلب) هكذا هو في الأصول يثبت أن . وإثباتها مع كاد لنة . كما أن حذفها مع عسى لنة . ومعنى

ينقلب : أي يرجع عن الصواب للامتحان الشديد الذي جرى .

(٦) (فيكشف عن ساق) ضبط بكشف بفتح الباء وضمها . وها صحیحان . وفسر ابن عباس وجهور أهل اللغة

وغير الحديث الساق هنا بالشدة . أي يكشف عن شدة وأمر مهول .

ظَهَرَهُ طَبَقَةٌ وَاحِدَةٌ^(١). كُلَّمَا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ خَرَّ عَلَى قَفَاهُ. ثُمَّ يَرْفَعُونَ رُءُوسَهُمْ، وَقَدْ تَحَوَّلَ فِي صُورَتِهِ
الَّتِي رَأَوْهُ فِيهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ. فَقَالَ: أَنَا رَبُّكُمْ. فَيَقُولُونَ: أَنْتَ رَبُّنَا. ثُمَّ يُضْرَبُ الْجِسْرُ عَلَى جَهَنَّمَ. وَتَحِلُّ
الشَّفَاعَةُ^(٢). وَيَقُولُونَ: اللَّهُمَّ! سَلِّمْ سَلِّمْ. قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا الْجِسْرُ؟ قَالَ « دَحْضٌ مَزَلَةٌ^(٣)
فِيهِ خَطَاطِيفٌ وَكَلَالِيبٌ وَحَسَكٌ^(٤). تَكُونُ بِنَجْدٍ فِيهَا شُورَيْكَةٌ يُقَالُ لَهَا السَّعْدَانُ. فَيَمُرُّ الْمُؤْمِنُونَ
كَطَرَفِ النَّبِيِّ وَكَالْبَرْقِ وَكَالرَّيْحِ وَكَالطَّيْرِ وَكَالْأَجَاوِيدِ الْخَيْلِ وَالرَّكَابِ^(٥). فَتَنَاجٍ مُسَلِّمٌ. وَتَحْدُوشٌ
مُرْسَلٌ. وَمَكْدُوسٌ فِي نَارِ جَهَنَّمَ^(٦). حَتَّى إِذَا خَلَصَ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ، فَوَالَّذِي تَقْسَى يَدَيْهِ مَا مَنِكُمْ
مِنْ أَحَدٍ بِأَشَدِّ مُنَاشِدَةً لِلَّهِ، فِي اسْتِقْصَاءِ الْحَقِّ^(٧)، مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لِلَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ فِي النَّارِ.
يَقُولُونَ: رَبَّنَا! كَانُوا يَصُومُونَ مَعَنَا وَيُصَلُّونَ وَيُحْجُونَ. فَيُقَالُ لَهُمْ: أَخْرَجُوا مِنْ عَرَفْتُمْ. فَتُحْرَمُ
صُورُهُمْ عَلَى النَّارِ. فَيُخْرَجُونَ خَلْقًا كَثِيرًا قَدْ أَخَذَتِ النَّارُ إِلَى نِصْفِ سَافِيهِ وَإِلَى رُكْبَتَيْهِ. ثُمَّ يَقُولُونَ:
رَبَّنَا! مَا بَقِيَ فِيهَا أَحَدٌ مِمَّنْ أَمَرْنَا بِهِ. فَيَقُولُ: ارْجِعُوا. فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ دِينَارٍ مِنْ خَيْرٍ^(٨)

(١) (طبقة واحدة) قال المردوي وغيره: الطبق قفار الظهر، أى صار قفارة واحدة كالصفيحة، فلا يقدر على السجود لله تعالى.

(٢) (ثم يضرب الجسر على جهنم وتحمل الشفاعة) الجسر، بفتح الجيم وكسرها، لغتان مشهورتان. وهو الصراط. ومعنى تحمل الشفاعة: بكسر الحاء وقيل بضمها: أى تقع ويؤذن فيها.

(٣) (دحض مزلة) للدحض والمزلة بمعنى واحد. وهو الموضع الذي تزل فيه الأقدام ولا تستقر. ومنه: دحضت الشمس أى ماتت. وحجة داحضة أى لا ثبات لها.

(٤) (فيها خطاطيف وكلاليب وحسك) أما الخطاطيف فجمع خطاف، بضم الخاء فى المفرد. والكلاليب بمناء. وقد تقدم بيانها. وأما الحسك فهو شوك صلب من حديد.

(٥) (وكأجاويد الخيل والركاب) من إضافة الصفة إلى الوصف. قال فى النهاية: الأجاويد جمع أجواد، وهو جمع جواد، وهو الجيد الجرى من العلى. والركاب أى الإبل، واحداً راحلة من غير لفظها. فهو عطف على الخيل. والخيل جمع الفرس من غير لفظه.

(٦) (فناج مسلم ومخدوش ومرسل) معناه أنهم ثلاثة أقسام: قسم يسلم فلا يناله شيء أصلاً. وقسم يمدش ثم يرسل فيخلص. وقسم يكدس ويلقى فيسقط فى جهنم. قال فى النهاية: وتكدر الإنسان إذا دفع من ورائه فسقط. ويروى بالشين المعجمة، من الكدش وهو السوق الشديد. والكدش: الطرد والجرح أيضاً.

(٧) (فى استقصاء الحق) أى تحصيله من خصمه والتمددى عليه.

(٨) (من خير) قال القاضى عياض رحمه الله: قيل: معنى الخير هنا اليقين. قال: والمعجيب إن مضاه شوبه زائد =

فَأَخْرِجُوهُ . فَيُخْرِجُونَ خَلْقًا كَثِيرًا . ثُمَّ يَقُولُونَ : رَبَّنَا ! لِمَ نَنْزَرُ فِيهَا أَحَدًا مِمَّنْ أَمَرْنَا . ثُمَّ يَقُولُ : ارْجِعُوا . فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ نَيْسَانَ مِنْ خَيْرٍ فَأَخْرِجُوهُ . فَيُخْرِجُونَ خَلْقًا كَثِيرًا . ثُمَّ يَقُولُونَ : رَبَّنَا ! لِمَ نَنْزَرُ فِيهَا مِمَّنْ أَمَرْنَا أَحَدًا . ثُمَّ يَقُولُ : ارْجِعُوا . فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ فَأَخْرِجُوهُ . فَيُخْرِجُونَ خَلْقًا كَثِيرًا . ثُمَّ يَقُولُونَ : رَبَّنَا ! لِمَ نَنْزَرُ فِيهَا خَيْرًا ^(١) .

وَكَانَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ يَقُولُ : إِنْ لَمْ تُصَدِّقُونِي بِهَذَا الْحَدِيثِ فَأَقْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ : إِنْ اللَّهُ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا [، / النسا / الآية : ٤] « يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : شَفَعَتِ الْمَلَائِكَةُ وَشَفَعَ النَّبِيُّونَ وَشَفَعَ الْمُؤْمِنُونَ . وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ . فَيَقْبِضُ قَبْضَةً مِنَ النَّارِ ^(٢) فَيُخْرِجُ مِنْهَا قَوْمًا لَمْ يَمَلُوا خَيْرًا قَطُّ . قَدْ عَادُوا مُمًّا ^(٣) . فَيُلْقِيهِمْ فِي نَهْرٍ فِي أَفْوَاهِ الْجَنَّةِ ^(٤) يُقَالُ لَهُ نَهْرُ الْحَيَاةِ . فَيُخْرِجُونَ كَمَا تَخْرُجُ الْحَبَّةُ فِي حِمْلِ السَّيْلِ ^(٥) . أَلَا تَرَوْنَهَا تَكُونُ إِلَى الْحَجَرِ أَوْ إِلَى الشَّجَرِ . مَا يَكُونُ إِلَى الشَّمْسِ أَصْفَرًا وَأَخْيَضًا . وَمَا يَكُونُ مِنْهَا إِلَى الظِّلِّ يَكُونُ أَيْبَسًا ^(٦) ؟ »

= على مجرد الإيمان . لأن مجرد الإيمان ، الذي هو التصديق ، لا يتجزأ . وإنما يكون هذا التجزؤ لشيء زائد عليه من عمل صالح أو ذكر خفي ، أو عمل من أعمال القلب من شفقة على مسكين أو خوف من الله تعالى ، ونية صادقة .

- (١) (لم نذر فيها خيرا) هكذا هو خير بإسكان الياء أى صاحب خير .
- (٢) (فقبض قبضة من النار) معناه يجمع جماعة .
- (٣) (قد عادوا حما) معنى عادوا صاروا . وليس يلزم في عاد أن يصير إلى حالة كان عليها قبل ذلك . بل معناه صاروا . أما الحم فهو الفحم ، واحده حمة ، كقطعة .
- (٤) (في أفواه الجنة) الأفواه جمع فؤوه . وهو جمع سمع من الرب على غير قياس . وأفواه الأزقة والأنهار أوائلها . قال صاحب المطالع : كأن المراد في الحديث مفتتح من مسالك قصور الجنة ومنازلها .
- (٥) (الحبة في حمل السيل) الحبة ، بالكسر ، بزور البقول وحَبِّ الرياحين . وقيل : هو نبت صغير بنبت في الحشيش . وحمل السيل هو ما يجيء به السيل من طين أو غثاء وغيره . فعيل بمعنى مفعول . فإذا انفقت فيه حبة واستقرت على شط مجرى السيل فإنها تنبت في يوم وليلة . فشبه بها سرعة عود أبدانهم وأجسامهم إليهم بعد إحراق النار لها .
- (٦) (ما يكون إلى الشمس أصفر وأخضر . وما يكون منها إلى الظل يكون أبيض) أما يكون في الموضعين الأولين فتامة . ليس لها خبر . معناها ما يقع . وأصفر وأخضر مرفوعان . وأما يكون أبيض فـ يكون فيه ناقصة ، وأبيض منصوب وهو خبرها .

فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَأَنَّكَ كُنْتَ تَرْمَى بِالْبَادِيَةِ. قَالَ «فَيَخْرُجُونَ كَاللَّوْثِ فِي رِقَابِهِمُ الْخَوَاتِمُ»^(١). يَرَفُهُمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ. هُوَ لَاءُ عِتْقَاءِ اللَّهِ^(٢) الَّذِينَ أَدَخَلَهُمُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ عَمَلٍ عَمَلُوهُ وَلَا خَيْرٍ قَدَّمُوهُ. ثُمَّ يَقُولُ: ادْخُلُوا الْجَنَّةَ فَمَا رَأَيْتُمُوهُ فَهُوَ لَكُمْ. فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا! أَعْطَيْتَنَا مَا لَمْ نَعْطِ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ. فَيَقُولُ: لَكُمْ عِنْدِي أَفْضَلُ مِنْ هَذَا. فَيَقُولُونَ: يَا رَبَّنَا! أَيُّ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ هَذَا؟ فَيَقُولُ: رِضَايَ. فَلَا أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا».

قَالَ مُسْلِمٌ: قَرَأْتُ عَلَى عِيْسَى بْنِ حَمَادٍ زُغْبَةَ الْمِصْرِيِّ هَذَا الْحَدِيثَ فِي الشَّفَاعَةِ وَقُلْتُ لَهُ: أَحَدَّثْتَ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنكَ؟ أَنْكَ سَمِعْتَ مِنَ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ؟ فَقَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ لِعِيْسَى بْنِ حَمَادٍ: أَخْبِرْكُمْ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّهُ قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَنْزَى رَبَّنَا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «هَلْ تُصَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ إِذَا كَانَ يَوْمٌ صَحْوًا؟» قُلْنَا: لَا. وَسَمِعْتُ الْحَدِيثَ حَتَّى انْقَضَى آخِرُهُ وَهُوَ نَحْوُ حَدِيثِ حَفْصِ بْنِ مَيْسَرَةَ. وَزَادَ بَعْدَ قَوْلِهِ: بِغَيْرِ عَمَلٍ عَمَلُوهُ وَلَا قَدَمٍ قَدَّمُوهُ «فَيُقَالُ لَهُمْ: لَكُمْ مَا رَأَيْتُمْ وَمِثْلُهُ مَعَهُ».

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: بَلَّغَنِي أَنَّ الْجَسْرَ أَدَقُّ مِنَ الشَّعْرَةِ وَأَحَدٌ مِنَ السَّيْفِ.
وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ اللَّيْثِ «فَيَقُولُونَ رَبَّنَا أَعْطَيْتَنَا مَا لَمْ نَعْطِ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ وَمَا بَعْدَهُ».
فَأَقَرَّ بِهِ عِيْسَى بْنُ حَمَادٍ.

٣٠٣ - (...) وَحَرْشَاهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا جَمْفَرُ بْنُ عَوْنٍ. حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ. حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، بِإِسْنَادِهَا، نَحْوَ حَدِيثِ حَفْصِ بْنِ مَيْسَرَةَ إِلَى آخِرِهِ. وَقَدْ زَادَ وَتَقَصَّ شَيْئًا.

(١) (فيخرجون كاللؤلؤ في رقابهم الخواتم) الخواتم جمع خاتم، بفتح التاء وكسرها. قال صاحب التحرير: المراد بالخواتم هنا أشياء من ذهب أو غير ذلك تعلق في أعناقهم، علامة يُعرفون بها. قال: معناه تشبيه صفاهم وتلاهم باللؤلؤ.

(٢) (هؤلاء عتقاء الله) أي يقولون: هؤلاء عتقاء الله.

(٨٢) باب إنبات الساعز وإفراج المومنين من النار

٣٠٤ - (١٨٤) وَحَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ؛ قَالَ : أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ ؛ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « يُدْخِلُ اللَّهُ أَهْلَ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ . يُدْخِلُ مَنْ بَشَأَ بِرَحْمَتِهِ . وَيُدْخِلُ أَهْلَ النَّارِ النَّارَ . ثُمَّ يَقُولُ : انظُرُوا مَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ فَأَخْرِجُوهُ . فَيُخْرِجُونَ مِنْهَا حُمَامًا قَدْ امْتَحَشُوا^(١) . فَيُلْقُونَ فِي نَهْرِ الْحَيَاةِ أَوْ الْحَيَاءِ^(٢) . فَيَنْبُتُونَ فِيهِ كَمَا تَنْبُتُ الْحَبَّةُ إِلَى جَانِبِ السَّيْلِ . أَلَمْ تَرَوْهَا كَيْفَ تَخْرُجُ صَفْرَاءُ مُلْتَوِيَةً^(٣) . »

٣٠٥ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا وَهْبٌ . ح وَحَدَّثَنَا حَجَّاجُ ابْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ . أَخْبَرَنَا خَالِدٌ ، كِلَاهُمَا عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَا : فَيُلْقُونَ فِي نَهْرِ يُقَالُ لَهُ الْحَيَاةُ . وَلَمْ يَشْكَا . وَفِي حَدِيثِ خَالِدٍ : كَمَا تَنْبُتُ النَّعْنََاءُ^(٤) فِي جَانِبِ السَّيْلِ . وَفِي حَدِيثِ وَهْبٍ : كَمَا تَنْبُتُ الْحَبَّةُ فِي حِمَّةٍ^(٥) أَوْ حِمْلَةِ السَّيْلِ .

٣٠٦ - (١٨٥) وَحَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ . حَدَّثَنَا بِشْرُ (بِعْنِي ابْنُ الْمُفَضَّلِ) عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَمَّا أَهْلُ النَّارِ الَّذِينَ هُمْ أَهْلُهَا ، فَإِنَّهُمْ لَا يَمُوتُونَ فِيهَا وَلَا يَحْيَوْنَ . وَلَكِنْ نَأْسُ أَصَابَتَهُمُ النَّارُ بِدُنُوبِهِمْ (أَوْ قَالَ بِخَطَايَاهُمْ) فَأَمَاتَهُمْ إِمَاتَةً . »

(١) (امتحشوا) احترقوا .

(٢) (الحياة) الحيا هو الطر . سمى حيا لأنه يحيا به الأرض . وكذلك هذا الماء يحيا به هؤلاء المحترقون وتحدث فيهم النضارة ، كما يحدث ذلك الطر في الأرض .

(٣) (ملتوية) أى ملفوفة مجتمعة . وقيل : منحنية .

(٤) (النعناء) هو كل ما جاء به السيل . وقيل : المراد ما احتمله السيل من البرور .

(٥) (في حمة أو حملة السيل) أما الحمة فهي الطين الأسود الذى يكون في أطراف النهر . وأما الثانى فهي واحدة

الحليل ، بمعنى المحمول ، وهو النماء الذى يحملة السيل .

حَتَّى إِذَا كَانُوا فَحَمًا، أُذِنَ بِالشَّفَاعَةِ . فَنَجَى بِهِمْ ضَبَّارٌ ضَبَّارٌ^(١) . فَبَشَّرُوا عَلَى^(٢) أَنَّهُارِ الْجَنَّةِ . ثُمَّ قِيلَ : يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ أفيضوا عليهم . فَيَبْتَغُونَ نَبَاتِ الْجَنَّةِ تَكُونُ فِي حِمِلِ السَّيْلِ « فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ كَانَ بِالْبَادِيَةِ .

٣٠٧ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ ؛ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي مَسَلَمَةَ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَهُ . إِلَى قَوْلِهِ : فِي حِمِلِ السَّيْلِ . وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ .

**

باب آفة أهل النار خروجها

٣٠٨ - (١٨٦) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ ؛ كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ . قَالَ عُثْمَانُ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَمِيئَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنِّي لَأَعْلَمُ آخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا مِنْهَا ، وَآخِرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا الْجَنَّةِ . رَجُلٌ يُخْرَجُ مِنَ النَّارِ حَبْوًا^(٣) . فَيَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَهُ : اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ . فَيَأْتِيهَا فَيُحْجِلُ إِلَيْهِ أَنَّهُا مَلَأَى . فَيَرْجِعُ فَيَقُولُ : يَا رَبُّ ! وَجَدْتُهَا مَلَأَى . فَيَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَهُ : اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ . قَالَ فَيَأْتِيهَا فَيُحْجِلُ إِلَيْهِ أَنَّهُا مَلَأَى . فَيَرْجِعُ فَيَقُولُ : يَا رَبُّ ! وَجَدْتُهَا مَلَأَى . فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ : اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ . فَإِنَّ لَكَ مِنْهُ الدُّنْيَا وَعَشْرَةَ أَمْثَالِهَا . أَوْ إِنَّ لَكَ عَشْرَةَ أَمْثَالِ الدُّنْيَا . قَالَ فَيَقُولُ : أَنَسَخَرُ بِي (أَوْ أَنْصَحَكَ بِي) وَأَنْتَ الْمَلِكُ ؟ » قَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ^(٤) . قَالَ فَكَانَ يُقَالُ : ذَلِكَ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةً .

- (١) (ضَبَّارٌ ضَبَّارٌ) منصوب على الحال . وهو جمع ضَبَّارَةٍ بفتح الضاد وكسرهما ، أشهرها الكسر . ويقال فيها أيضا : إضبارة . قال أهل اللغة : الضبَّارُ جماعات في تفرقة .
- (٢) (فَبَشَّرُوا) معناه فَرَّقُوا .
- (٣) (حَبْوًا) قال أهل اللغة : الحبو الشئ على اليدين والرجلين . وربما قالوا : على اليدين والركبتين . وربما قالوا : على يديه وقدمته .
- (٤) (نَوَاجِذُهُ) قال أبو العباس ثعلب وجاهير العلماء من أهل اللغة وغير الحديث وغيرهم : المراد بالنواجذ هنا الأنبياء . وقيل : المراد هنا الضواحك . وقيل : المراد بها الأضراس ، وهذا هو الأشهر في إطلاق النواجذ في اللغة .

٣٠٩ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . والله ظلي لأبي كريب . فلا حدثنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن عبيدة ، عن عبد الله ؛ قال : قال رسول الله ﷺ « إني لأعرف آخر أهل النار خروجا من النار . رجل يخرج منها زحفا ^(١) . فيقال له : انطلق فدخل الجنة . قال فيذهب فيدخل الجنة . فيجد الناس قد أخذوا المنازل . فيقال له : أتذكر الزمان الذي كنت فيه ؟ فيقول : نعم . فيقال له : نعم . فيمتحن . فيقال له : لك الذي تمنيت وعشرة أضعاف الدنيا . قال فيقول : أنتخري بي وأنت الملك ؟ » قال فلقد رأيت رسول الله ﷺ ضحك حتى بدت نواجذه ^(٢) .

٣١٠ - (١٨٧) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عقان بن مسلم . حدثنا حماد بن سلمة . حدثنا ثابت عن أنس ، عن ابن مسعود ؛ أن رسول الله ﷺ قال : آخر من يدخل الجنة رجل . فهو يمشي مرة ويكبو ^(٣) مرة . وتسفمه ^(٤) النار مرة . فإذا ما جاوزها التفت إليها . فقال : تبارك الذي تجاني منك . لقد أعطاني الله شيئا ما أعطاه أحدا من الأولين والآخرين . فترفع له شجرة . فيقول : أي رب ! أذني من هذه الشجرة فلا أستظل بظلها وأشرب من مائها . فيقول الله عز وجل : يا ابن آدم ! لعلي إن أعطيتكها سألتني غيرها . فيقول : لا . يا رب ! ولما هذه أن لا يسأله غيرها . ورثه يمدده . لأنه يرى ما لا صبر له عليه ^(٥) . فيدنيه منها . فيستظل بظلها ويشرب من مائها . ثم ترفع له شجرة هي أحسن من الأولى . فيقول : أي رب ! أذني من هذه لأشرب من مائها وأستظل بظلها . لا أسألك

(١) (زحفا) قال ابن دريد وغيره : هو الشئ على الاست مع إفراشه بصدده .

(٢) (حتى بدت نواجذه) قال أبو العباس تملب وجاهير الغماء من أهل اللغة وغريب الحديث وغيرهم : المراد بالنواجذ هنا الأنياب . وقيل : المراد هنا الضواحك . وقيل : المراد بها الأضراس . وهذا هو الأشهر في إطلاق النواجذ في اللغة .

(٣) (يكبو) معناه يسقط على وجهه .

(٤) (تسفمه) معناه تضرب وجهه وتسوده وتؤثر فيه أثرا .

(٥) (ملا صبر له عليه) كذا هو في الأصول في المرتين الأولين . وأما الثالثة فوقع في أكثر الأصول : ملا صبر

له عليها . وفي بعضها : عليه . وكلاهما صحيح . ومعنى عليها أي نعمة لا صبر له عليها ، أي عنها .

غَيْرَهَا . فَيَقُولُ : يَا ابْنَ آدَمَ ! أَلَمْ تُعَاهِدْنِي أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا ؟ فَيَقُولُ : لَعَلِّي إِنْ أَدْنَيْتُكَ مِنْهَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا ؟ فَيُعَاهِدُهُ أَنْ لَا يَسْأَلُهُ غَيْرَهَا . وَرَبُّهُ يَمْدُرُهُ . لِأَنَّهُ يَرَى مَا لَا صَبْرَ لَهُ عَلَيْهِ فَيُدْنِيهِ مِنْهَا . فَيَسْتَظِلُّ بِظِلِّهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَائِهَا . ثُمَّ تُرْفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ عِنْدَ بَابِ الْجَنَّةِ هِيَ أَحْسَنُ مِنَ الْأُولَيَيْنِ . فَيَقُولُ : أَيُّ رَبِّ ! أَدْنِي مِنْ هَذِهِ لِأَسْتَظِلَّ بِظِلِّهَا وَأَشْرَبَ مِنْ مَائِهَا . لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا . فَيَقُولُ : يَا ابْنَ آدَمَ ! أَلَمْ تُعَاهِدْنِي أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا ؟ قَالَ : بَلَى . يَا رَبِّ ! هَذِهِ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا . وَرَبُّهُ يَمْدُرُهُ لِأَنَّهُ يَرَى مَا لَا صَبْرَ لَهُ عَلَيْهَا . فَيُدْنِيهِ مِنْهَا . فَإِذَا أَدْنَاهُ مِنْهَا ، فَيَسْمَعُ أَصْوَاتَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، فَيَقُولُ : أَيُّ رَبِّ ! أَدْخِلْنِيهَا . فَيَقُولُ : يَا ابْنَ آدَمَ ! مَا يَصْرِيئِي ^(١) مِنْكَ ؟ أَيُرْضِيكَ أَنْ أُعْطِيَكَ الدُّنْيَا وَمِثْلَهَا مَعَهَا ؟ قَالَ : يَا رَبِّ ! أَلَسْتُ هَزِيئِي وَمِنِّي وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ .

فَضَحِكَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَقَالَ : أَلَا تَسْأَلُونِي مِمَّ أَضْحَكُ ؟ فَقَالُوا : مِمَّ تَضْحَكُ ؟ قَالَ : هَكَذَا ضَحِكُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالُوا : مِمَّ تَضْحَكُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ « مِنْ ضَحِكِ رَبِّ الْعَالَمِينَ حِينَ قَالَ : أَسْتَهْزِيئُ مِنِّي وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ ؟ فَيَقُولُ : إِنِّي لَا أَسْتَهْزِيئُ مِنْكَ ، وَلَكِنِّي عَلَى مَا أَسَاءُ قَادِرٌ » .

(٨٤) باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها

٣١١ - (١٨٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ . حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةٌ رَجُلٌ صَرَفَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ قَبْلَ الْجَنَّةِ . وَمِثْلُهَا شَجَرَةٌ ذَاتَ ظِلٍّ . فَقَالَ : أَيُّ رَبِّ ! قَدَّمَنِي إِلَى هَذِهِ الشَّجَرَةِ أَكُونُ فِي ظِلِّهَا » . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ . وَلَمْ يَذْكُرْ « فَيَقُولُ : يَا ابْنَ آدَمَ ! مَا يَصْرِيئِي مِنْكَ » إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ . وَزَادَ فِيهِ « وَيَذْكُرُهُ اللَّهُ سَلْ كَذَا وَكَذَا . فَإِذَا انْقَطَعَتْ بِهِ الْأَمَانِيُّ قَالَ اللَّهُ : هُوَ لَكَ وَعَشْرَةٌ أَمْثَالِهِ » قَالَ « ثُمَّ يَدْخُلُ بَيْتَهُ فَتَدْخُلُ

(١) (ما يصريني منك) معناه ما يقطع مسانك مني . قال أهل اللغة : الصرني هو القطع . فإن السائل متى انقطع من المستول ، انقطع المستول منه . والمعنى أى شئ يرضيك ويقطع السؤال بيني وبينك .

عَلَيْهِ زَوْجَتَاهُ^(١) مِنَ الْحُورِ الْعِينِ. فَتَقُولَانِ: اُحْمَدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَاكَ لَنَا وَأَحْيَانَا لَكَ. قَالَ فَيَقُولُ: مَا أُعْطِيَ أَحَدٌ مِثْلَ مَا أُعْطِيَ^(٢).

٣١٢ - (١٨٩) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَسْمَعِيُّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ أَبِي نُجَيْمٍ ، وَعَنْ الشَّعْبِيِّ ؛ قَالَ: سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ ، رَوَايَةً إِنْ شَاءَ اللَّهُ . ح . وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . حَدَّثَنَا مُطَرِّفُ بْنُ طَرِيفٍ وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ سَعِيدٍ . سَمِعَا الشَّعْبِيَّ يُخْبِرُ عَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ ؛ قَالَ : سَمِعْتُهُ عَلَى الْمَنْبَرِ ، يَرْفَعُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ أَحْكَمٍ . وَاللَّفْظُ لَهُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ . حَدَّثَنَا مُطَرِّفُ بْنُ أَبِي نُجَيْمٍ . سَمِعَا الشَّعْبِيَّ يَقُولُ : سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يُخْبِرُ بِهِ النَّاسَ عَلَى الْمَنْبَرِ . قَالَ سُفْيَانُ : رَفَعَهُ أَحَدُهُمَا (أَرَاهُ ابْنَ أَبِي نُجَيْمٍ) قَالَ « سَأَلَ مُوسَى رَبَّهُ : مَا أَذْنِي أَهْلُ الْجَنَّةِ مَنزِلَةٌ ؟ قَالَ : هُوَ رَجُلٌ يُجِيئُ بَعْدَ مَا أُدْخِلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ فَيُقَالُ لَهُ : ادْخُلِ الْجَنَّةَ . فَيَقُولُ : أَيُّ رَبِّ ! كَيْفَ ؟ وَقَدْ نَزَلَ النَّاسُ مَنَازِلَهُمْ وَأَخَذُوا أَخْذَهُمْ^(٣) ؟ فَيُقَالُ لَهُ : أَرْضِي أَنْ يَكُونَ لَكَ مِثْلُ مَلِكٍ مَلِكٍ مِنْ مُلُوكِ الدُّنْيَا ؟ فَيَقُولُ : رَضِيتُ ، رَبِّ ! فَيَقُولُ : لَكَ ذَلِكَ وَمِثْلُهُ وَمِثْلُهُ وَمِثْلُهُ وَمِثْلُهُ . فَقَالَ فِي الْخَامِسَةِ : رَضِيتُ ، رَبِّ ! فَيَقُولُ : هَذَا لَكَ وَعَشْرَةٌ أَمْثَالِهِ . وَلَكَ مَا اشْتَهَتْ نَفْسُكَ وَلَذَّتْ عَيْنُكَ . فَيَقُولُ : رَضِيتُ ، رَبِّ ! قَالَ : رَبِّ ! فَأَعْلَاهُمْ مَنزِلَةٌ ؟ قَالَ : أَوْلَيْكَ الَّذِينَ أَرَدْتُ^(٤) غَرَسْتُ^(٥) كِرَامَتَهُمْ بِيَدِي . وَخَتَمْتُ عَلَيْهَا . فَلَمْ تَرَ عَيْنٌ وَلَمْ تَسْمَعْ أُذُنٌ وَلَمْ يَخْطُرْ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ^(٦) » قَالَ وَمِصْدَاقُهُ^(٧) فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : فَلَا تَسْلُمُ نَفْسٌ مَّا أَخْتِي لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ [٢٣ / لِحَدِيثِ / آيَةِ ١٧] الْآيَةَ .

- (١) (زوجتاه) هكذا ثبت في الروايات والأصول ، زوجته ، وهي لمة صحيحة معروفة .
- (٢) (وأخذوا أخذاتهم) قال القاضي : هو ما أخذوه من كرامة مولايم ، وحصلوه .
- (٣) (أردت) معناه اخترت واسطفت .
- (٤) (غرست) معناه اسطفتهم وتوليتهم فلا يتطرق إلى كرامتهم تغيير .
- (٥) (لم يخطر على قلب بشر) هنا حذف اختصر اللهم به . تقديره : ولم يخطر على قلب بشر ما أكرمهم به وأعدته لهم .
- (٦) (مصدقته) معناه دليله وما يصدقه .

٣١٣ - (...) حدّثنا أبو كريبٍ . حدّثنا عبِيدُ اللَّهِ الأشْجَعِيُّ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي جَرٍّ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ السَّمْعِيَّ يَقُولُ : سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ : إِنَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ سَأَلَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَنْ أَحْسَنِ أَهْلِ الْجَنَّةِ مِنْهَا حَظًّا . وَسَأَلَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ .

٣١٤ - (١٩٠) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْمِرٍ . حدّثنا أَبِي . حدّثنا الْأَعْمَشُ عَنْ الْعَمْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنِّي لَأَعْلَمُ آخِرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا الْجَنَّةَ . وَآخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا مِنْهَا . رَجُلٌ يُؤْتَى بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . فَيُقَالُ : أَعْرَضُوا عَلَيْهِ صِغَارَ ذُنُوبِهِ وَارْفَعُوا عَنْهُ كِبَارَهَا . فَتَمْرَضُ عَلَيْهِ صِغَارَ ذُنُوبِهِ . فَيُقَالُ : عَمِلْتَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا ، كَذَا وَكَذَا . وَعَمِلْتَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا ، كَذَا وَكَذَا . فَيُقَالُ : كَذَا وَكَذَا . فَيَقُولُ : نَعَمْ . لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُنْكِرَ . وَهُوَ مُشْفِقٌ مِنْ كِبَارِ ذُنُوبِهِ أَنْ تَمْرَضَ عَلَيْهِ . فَيُقَالُ لَهُ : فَإِنَّ لَكَ مَكَانَ كُلِّ سَنِيَّةٍ حَسَنَةً . فَيَقُولُ : رَبِّ ! قَدْ عَمِلْتُ أَشْيَاءَ لَا أَرَاهَا هُنَا » . فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِدُهُ .

٣١٥ - (...) و حدّثنا ابنُ مُعْمِرٍ . حدّثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ . ح وَحدّثنا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حدّثنا وَكَيْعٌ . ح وَحدّثنا أَبُو كَرَيْبٍ . حدّثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ ؛ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

٣١٦ - (١٩١) حدّثنا عبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ؛ كِلَاهُمَا عَنْ رُوحٍ . قَالَ عَبِيدُ اللَّهِ : حدّثنا رُوحُ بْنُ عُبَادَةَ الْقَيْسِيُّ . حدّثنا ابْنُ جُرَيْجٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُسْأَلُ عَنِ الْوُرُودِ . فَقَالَ : نَبِيٌّ نَحْنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَنْ كَذَا وَكَذَا أَنْظُرْ أَيُّ ذَلِكَ فَوْقَ النَّاسِ (١) . قَالَ

(١) (يوم القيامة عن كذا وكذا انظر أى ذلك فوق الناس) هكذا وقع هذا اللفظ في جميع الأصول من صحيح مسلم . واتفق المتقدمون والتأخرون على أنه تصحيف وتغيير واختلاف في اللفظ . قال الحافظ عبد الحق في كتابه الجمع بين الصحيحين : هذا الذى وقع في كتاب مسلم تحليط من أحد الناسخين أو كيف كان . وقال القاضي عياض : هذه صورة الحديث في جميع النسخ ، وفيه تغيير كثير وتصحيف . قال : و صوابه : نبى يوم القيامة على كوم . هكذا رواه بعض أهل الحديث . وفي كتاب ابن أبي خيثمة من طريق كعب بن مالك : يحشر الناس يوم القيامة على تل ، وأمتى على تل . وذكر الطبرى في التفسير ، من حديث ابن عمر : فبرق هو ، يبنى محمداً ﷺ ، وأمته على كوم فوق الناس . وذكر من حديث كعب بن مالك : يحشر الناس يوم القيامة فأكون أنا وأمتى على تل . قال القاضي : فهذا كله يبين ما تغير من الحديث . =

فَتَدْعَى الْأُمَّ بِأَوْنَانِهَا وَمَا كَانَتْ تَعْبُدُ. الْأَوَّلُ فَلِأَوَّلٍ. ثُمَّ يَا تَيْنًا رَبَّنَا بَعْدَ ذَلِكَ فَيَقُولُ: مَنْ تَنْظُرُونَ؟ فَيَقُولُونَ: نَنْظُرُ رَبَّنَا. فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ. فَيَقُولُونَ: حَتَّى نَنْظُرَ إِلَيْكَ. فَيَتَجَلَّى لَهُمْ يَضْحَكُ. قَالَ فَيَنْطَلِقُ بِهِمْ وَيَتَّبِعُونَهُ. وَيُعْطَى كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ، مُنَافِقٌ أَوْ مُؤْمِنٌ، نُورًا. ثُمَّ يَتَّبِعُونَهُ. وَعَلَى جَسْرِ جَهَنَّمَ كَلَالِيبٌ وَحَسَكٌ. تَأْخُذُ مَنْ شَاءَ اللَّهُ. ثُمَّ يُطْفَأُ نُورُ الْمُنَافِقِينَ. ثُمَّ يَنْجُو الْمُؤْمِنُونَ. فَتَنْجُو أَوَّلَ زُرَّةٍ وَجُوهِهِمْ كَالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ. سَبْمُونَ أَلْفًا لَا يُحَاسِبُونَ. ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ كَأَصْوَابِ نُجْمٍ فِي السَّمَاءِ. ثُمَّ كَذَلِكَ. ثُمَّ تَحِلُّ الشَّمَاعَةُ. وَيَشْفَقُونَ حَتَّى يَخْرُجَ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَرَى شَعِيرَةً. فَيُجْعَلُونَ فِيهَا الْجَنَّةَ. وَيَعْمَلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ يَرْمُونَ عَلَيْهِمُ الْمَاءَ حَتَّى يَنْبُتُوا نَبَاتَ الشَّيْءِ فِي السَّيْلِ. وَيَذْهَبُ حِرَافُهُ^(١). ثُمَّ يُسْأَلُ حَتَّى تُجْعَلَ لَهُ الدُّنْيَا وَعَشْرَةٌ أَمْثَلَهَا مَعَهَا.

٣١٧- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ: سَمِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ بِأُذُنِهِ يَقُولُ «إِنَّ اللَّهَ يُخْرِجُ نَاسًا مِنَ النَّارِ فَيَدْخُلُهُمُ الْجَنَّةَ».

٣١٨- (...) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ. حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ. قَالَ قُلْتُ لِعَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ: أَسَمِعْتَ جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ «إِنَّ اللَّهَ يُخْرِجُ قَوْمًا مِنَ النَّارِ بِالشَّمَاعَةِ؟» قَالَ: نَعَمْ.

٣١٩- (...) حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ. حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ. حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ سُلَيْمٍ الْعَنْبَرِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ الْفَقِيرُ. حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّ قَوْمًا يُخْرَجُونَ مِنَ النَّارِ يَخْتَرِقُونَ فِيهَا، إِلَّا دَارَاتٍ^(٢) وَجُوهِهِمْ، حَتَّى يَدْخُلُونَ^(٣) الْجَنَّةَ».

= وأنه كان أظلم هذا الحرف على الراوى، أو أمحى فمير عنه بكذا وكذا. وفسره بقوله: أى فوق الناس. وكتب عليه: انظر. تنبها. لجمع النقلة الكل ونسقه على أنه من متن الحديث كما تراه.

(١) حرافة (معناه أثر النار. والضمير في حرافة يعود على المخرج من النار.

(٢) دارات (جمع دارة، وهى ما يحيط بالوجه من جوانبه. ومعناه أن النار لا تأكل دارة الوجه لكونها محل السجود.

(٣) حتى يدخلون (هكذا هو فى الأصول، حتى يدخلون بالنون، وهو صحيح. وهى لنة سبق بيانها.

٣٢٠ - (...) وحدثنا حجاج بن الشاعر . حدثنا الفضل بن دكين . حدثنا أبو عاصم (يعني محمد بن أبي أيوب) قال : حدثني يزيد الفقيري ؛ قال : كنت قد شغفني رأي من رأي الخوارج (١) . فخرجنا في عصاية ذوى عدد يزيد أن نخرج . ثم نخرج على الناس (٢) . قال فمررنا على المدينة فإذا جابر ابن عبد الله يحدث القوم . جالس إلى سارية . عن رسول الله ﷺ . قال فإذا هو قد ذكر الجُمُوعيين . قال فقلت له : يا صاحب رسول الله ! ما هذا الذي تحدثون ؟ والله يقول : إنك من تدخل النار فقد أخرجته [٣/آن عمران/الآية ١١٠] ، وكلما أرادوا أن يخرجوا منها أعيدها فيها [٣٢/السجدة/الآية ٢٠] فما هذا الذي تقولون ؟ قال فقال : أتقرأ القرآن ؟ قلت : نعم . قال : فهل سمعت بمقام محمد عليه السلام (يعني الذي يبعثه الله فيه ؟) قلت : نعم . قال : فإنه مقام محمد ﷺ المحمود الذي يخرج الله به من يخرج . قال ثم نمت وضع الصراط ومر الناس عليه . قال وأخاف أن لا أكون أحفظ ذلك . قال غير أنه قد زعم (٣) أن قوما يخرجون من النار بعد أن يكونوا فيها . قال يعني فيخرجون كأنهم عيدان السماسم (٤) قال : فيدخلون نهاراً من أنهار الجنة فيمتسلون فيه . فيخرجون كأنهم القراطيس (٥) . فرجعنا قلنا

- (١) (رأى من رأي الخوارج) وهو أنهم يرون أن أصحاب الكبارئ يخلدون في النار ، ولا يخرج منها من دخلها .
- (٢) (ثم نخرج على الناس) أى مظهرين مذهب الخوارج وتدعو إليه ومحت عليه .
- (٣) (زعم) زعم هنا بمعنى قال .
- (٤) (عيدان السماسم) هو جمع سمسم ، وهو هذا السمسم المعروف الذى يستخرج منه الشيرج . وفي النهاية : معناه ، والله أعلم ، أن السماسم جمع سمسم . وعيدانه تراها ، إذا قامت وتركت في الشمس ليؤخذ حبها ، دقافا سوداء كأنها محترقة . فتشبه بها هؤلاء . قال : وطالما تطلبت هذه اللفظة وسألت عنها فلم أجد فيها شافيا . قال : وما أشبه أن تكون اللفظة محرفة ، وربما كانت عيدان السماسم ، وهو خشب أسود كالأنبوس اه . وأما القاضى عياض فقال : لا يعرف معنى السماسم هنا . قال : ولعل صوابه عيدان السماسم ، وهو أشبه ، وهو عود أسود ، وقيل : هو الأنبوس . قال النووي : والختار أنه السمسم .

(٥) (كأنهم القراطيس) القراطيس جمع قرطاس ، بكسر القاف وضمها ، لنتان . وهو الصحيفة التى يكتب فيها شهبهم بالقراطيس لشدة بياضهم ، بعد اغتسالهم وزوال ما كان عليهم من السواد .

وَيُحْكَمُ! أَتُرُونَ الشَّيْخَ يَكْذِبُ^(١) عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَرَجَمْنَا. فَلَا وَاللَّهِ! مَا خَرَجَ مِنَّا غَيْرَ رَجُلٍ وَاحِدٍ^(٢). أَوْ كَمَا قَالَ^(٣) أَبُو نُعَيْمٍ.

٣٢١ - (١٩٢) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْدِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ وَثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « يُخْرَجُ مِنَ النَّارِ أَرْبَعَةٌ فَيَعْرَضُونَ عَلَى اللَّهِ . فَيَلْتَمِثُ أَحَدُهُمْ فَيَقُولُ : أَيُّ رَبِّ ! إِذْ أَخْرَجْتَنِي مِنْهَا فَلَا تَعِدْنِي فِيهَا . فَيُنْجِيهِ اللَّهُ مِنْهَا » .

٣٢٢ - (١٩٣) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيُّ ، وَ مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ الثُّمَيْرِيُّ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلٍ) . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَهْتُمُونَ لِذَلِكَ^(٤) (وَقَالَ ابْنُ عُبَيْدٍ : فَيَلْهَمُونَ لِذَلِكَ) فَيَقُولُونَ : لَوْ اسْتَشْفَعْنَا عَلَى رَبِّنَا حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا ! قَالَ فَيَأْتُونَ آدَمَ ﷺ فَيَقُولُونَ : أَنْتَ آدَمُ أَبُو الْخَلْقِ . خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ وَفَتَحَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ . وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ . اسْتَفْعَ لَنَا عِنْدَ رَبِّكَ حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا . فَيَقُولُ : لَسْتُ هُنَاكُمْ^(٥) . فَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ . فَيَسْتَجِي رَبُّهُ مِنْهَا . وَلَكِنْ ائْتُوا نُوحًا . أَوَّلَ رَسُولٍ بَعَثَهُ اللَّهُ . قَالَ فَيَأْتُونَ نُوحًا ﷺ . فَيَقُولُ : لَسْتُ هُنَاكُمْ . فَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ

(١) (أرون الشيخ يكذب) يعني بالشيخ جابر بن عبد الله رضي الله عنه . وهو استفهام إنكار وجحد . أي لا يظن به الكذب بلا شك .

(٢) (فرجمننا . فلا والله ما خرج منا غير رجل واحد) معناه رجمننا من حجنا ولم تعرض لرأي الخوارج بل كففتنا عنه وتبتنا منه . إلا رجلا منا . فإنه لم يوافقنا في الانكشاف عنه .

(٣) (أو كما قال) هذا أدب معروف من آداب الرواة . وهو أنه ينبغي للراوي إذا روى بالمعنى ، أن يقول ، عقب روايته : أو كما قال . احتياطاً وخوفاً من تسيير حصل .

(٤) (فهتيمون وفي رواية فيلهمون) معنى اللفظتين مقاربان . فمعنى الأولى أنهم يهتمون بسؤال الشفاعة وزوال الكرب التي هم فيه . ومعنى الثانية أن الله تعالى يلهمهم سؤال ذلك . والإلهام أن يلقي الله تعالى في النفس أمراً يحمل على فعل الشيء أو تركه .

(٥) (لست هناكم) معناه لست أهلاً لذلك .

الَّتِي أَصَابَ فَيَسْتَحْيِي رَبَّهُ مِنْهَا . وَلَكِنْ ائْتُوا إِبْرَاهِيمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي اتَّخَذَهُ اللَّهُ خَلِيلًا ^(١) . فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَقُولُ : لَسْتُ هُنَا كُمْ . وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ فَيَسْتَحْيِي رَبَّهُ مِنْهَا . وَلَكِنْ ائْتُوا مُوسَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي كَلَّمَهُ اللَّهُ وَأَعْطَاهُ التَّوْرَةَ . قَالَ فَيَأْتُونَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ . فَيَقُولُ : لَسْتُ هُنَا كُمْ . وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ فَيَسْتَحْيِي رَبَّهُ مِنْهَا . وَلَكِنْ ائْتُوا عِيسَى رُوحَ اللَّهِ وَكَلِمَتَهُ . فَيَأْتُونَ عِيسَى رُوحَ اللَّهِ وَكَلِمَتَهُ . فَيَقُولُ : لَسْتُ هُنَا كُمْ . وَلَكِنْ ائْتُوا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . عَبْدًا قَدْ غَفَرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « فَيَأْتُونِي . فَاسْتَأْذِنَ عَلَيَّ رَبِّي فَيَمُودُنِي لِي . فَإِذَا أَنَا رَأَيْتُهُ وَقَعْتُ سَاجِدًا . فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ . فَيَقَالُ : يَا مُحَمَّدُ ! ارْزُقْ رَأْسَكَ . قُلْ تَسْمَعُ . سَلْ تُعْطَى . اشْفَعْ تُشْفَعُ . فَأَرْزُقْ رَأْسِي . فَأَحْمَدُ رَبِّي بِتَحْمِيدِ يَمْلَمْنِيهِ رَبِّي . ثُمَّ أَشْفَعُ . فَيَحْدُ لِي حَدًّا فَأُخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ ، وَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ . ثُمَّ أَعُودُ فَأَقْعُ سَاجِدًا . فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُنِي ثُمَّ يَقَالُ : ارْزُقْ رَأْسَكَ يَا مُحَمَّدُ ! قُلْ تَسْمَعُ . سَلْ تُعْطَى . اشْفَعْ تُشْفَعُ . فَأَرْزُقْ رَأْسِي . فَأَحْمَدُ رَبِّي بِتَحْمِيدِ يَمْلَمْنِيهِ . ثُمَّ أَشْفَعُ . فَيَحْدُ لِي حَدًّا فَأُخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ ، وَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ . (قَالَ فَلَا أَدْرِي فِي الثَّلَاثَةِ أَوْ فِي الرَّابِعَةِ قَالَ) فَأَقُولُ : يَا رَبِّ ! مَا بَقِيَ فِي النَّارِ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ أَنْ أَيْ وَجَبَ عَلَيْهِ الْخُلُودُ » (قَالَ ابْنُ عُيَيْنٍ فِي رِوَايَتِهِ : قَالَ قَتَادَةُ : أَيْ وَجَبَ عَلَيْهِ الْخُلُودُ) .

٣٢٣ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « يَجْتَمِعُ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . فَيَهْتَمُونَ بِدَلِكِ (أَوْ يَلْهَمُونَ ذَلِكَ) » بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ . وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ « ثُمَّ آتِيهِ الرَّابِعَةُ (أَوْ أَعُودُ الرَّابِعَةَ) فَأَقُولُ : يَا رَبِّ ! مَا بَقِيَ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ » .

٣٢٤ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ

(١) (خليلاً) قال ابن الأنباري : الخليل معناه المحب الكامل المحبة ، والمحبوب الوفي بحقيقة المحبة . اللذان ليس في

حبهما نقص ولا خلل .

أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ «يَجْمَعُ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْهَمُونَ لَدَيْكَ» بِمِثْلِ حَدِيثَيْهِمَا. وَذَكَرَ فِي الرَّابِعَةِ «فَأَقُولُ: يَا رَبِّ! مَا بَقِيَ فِي النَّارِ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ. أَيْ وَجَبَ عَلَيْهِ الْخُلُودُ».

٣٢٥ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ الضَّرِيرِيُّ. حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ. حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ وَهَشَامُ بْنُ سَالِحٍ النَّسْتَوِيُّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو عَسَانَ الْمِسْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. قَالَا: حَدَّثَنَا مَعَاذٌ، وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ. حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «يُخْرَجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ شَعِيرَةً. ثُمَّ يُخْرَجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ بُرَّةً. ثُمَّ يُخْرَجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ ذَرَّةً^(١)».

زَادَ ابْنُ مِنْهَالٍ فِي رِوَايَتِهِ: قَالَ زَيْدٌ: فَلَقِيتُ شُعْبَةَ فَحَدَّثْتَهُ بِالْحَدِيثِ. فَقَالَ شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا بِهِ قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِالْحَدِيثِ. إِلَّا أَنَّ شُعْبَةَ جَعَلَ، مَكَانَ الذَّرَّةِ، ذُرَّةً. قَالَ زَيْدٌ: صَحَّفَ فِيهَا أَبُو سَيْطَامٍ.

٣٢٦ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْمَتَكِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ. حَدَّثَنَا مَعْبُدُ بْنُ هَلَالٍ الْمَعْرِيُّ. ح وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ. حَدَّثَنَا مَعْبُدُ بْنُ هَلَالٍ الْمَعْرِيُّ. قَالَ: انْطَلَقْنَا إِلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَاشْتَفَعْنَا بِثَابِتٍ. فَتَهَيَّأَ إِلَيْهِ وَهُوَ يُصَلِّي الضُّحَى. فَاسْتَأْذَنَ لَنَا ثَابِتٌ. فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ. وَأَجْلَسَ ثَابِتًا مَعَهُ عَلَى سَرِيرِهِ. فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا حَمْرَةَ! إِنَّ إِخْوَانَكَ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ يَسْأَلُونَكَ أَنْ تُحَدِّثَهُمْ حَدِيثَ الشَّفَاعَةِ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ﷺ قَالَ «إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَاجَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ. فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ لَهُ: اشْفَعْ لَدُنِّيكَ. فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا. وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ يَا إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ. فَإِنَّهُ خَلِيلُ اللَّهِ. فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ. فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا. وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ يَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ. فَإِنَّهُ كَلِيمُ اللَّهِ. فَيَأْتُونَ مُوسَى فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا. وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ يَا عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ».

(١) (ما يزن ذرة) المراد بالذرة الواحدة من الذر. وهو الحيوان المعروف الصغير من النمل. ومعنى وزن أى يمدل.

بِإِيَّاهُ رُوحُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ . فَيُؤْتِي عَيْسَى . فَيَقُولُ : لَسْتُ لَهَا . وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِمُحَمَّدٍ ﷺ . فَأُوتِيَ
فَأَقُولُ : أَنَا لَهَا . فَأَنْطَلِقُ فَاسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي . فَيُؤْذَنُ لِي . فَأَقُومُ بَيْنَ يَدَيْهِ . فَأُحْمَدُهُ بِحَمْدٍ لَا أَقْدِرُ عَلَيْهِ
الآنَ يُبْلِغُنِيهِ اللَّهُ . ثُمَّ أَخْرَهُ لَهُ سَاجِدًا . فَيُقَالُ لِي : يَا مُحَمَّدُ ! ارْفَعْ رَأْسَكَ . وَقُلْ يُسْمِعْ لَكَ . وَسَلْ تُعْطَهُ .
وَاشْفَعْ تُشْفَعُ . فَأَقُولُ : رَبِّ ! أُمَّتِي . أُمَّتِي . فَيُقَالُ : انْطَلِقْ . فَمَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ بُرَّةٍ
أَوْ شَعِيرَةٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرَجَتْهُ مِنْهَا . فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ . ثُمَّ أَرْجِعُ إِلَى رَبِّي فَأُحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْحَمْدِ ثُمَّ أَخْرَهُ
لَهُ سَاجِدًا . فَيُقَالُ لِي : يَا مُحَمَّدُ ! ارْفَعْ رَأْسَكَ . وَقُلْ يُسْمِعْ لَكَ . وَسَلْ تُعْطَهُ . وَاشْفَعْ تُشْفَعُ . فَأَقُولُ :
أُمَّتِي . أُمَّتِي . فَيُقَالُ لِي : انْطَلِقْ . فَمَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرَجَتْهُ مِنْهَا .
فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ . ثُمَّ أَعُودُ إِلَى رَبِّي فَأُحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْحَمْدِ . ثُمَّ أَخْرَهُ لَهُ سَاجِدًا . فَيُقَالُ لِي : يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ
رَأْسَكَ . وَقُلْ يُسْمِعْ لَكَ . وَسَلْ تُعْطَهُ . وَاشْفَعْ تُشْفَعُ . فَأَقُولُ : يَا رَبِّ ! أُمَّتِي . أُمَّتِي . فَيُقَالُ لِي : انْطَلِقْ . فَمَنْ
كَانَ فِي قَلْبِهِ أَذْنِي أَذْنِي مِنْ مِثْقَالِ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرَجَتْهُ مِنَ النَّارِ . فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ .
هَذَا حَدِيثُ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ أَنبَأَنَا بِهِ . فَخَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِ . فَلَمَّا كُنَّا بَطْنِ الْجَبَّانِ (١) قُلْنَا : لَوْ مَلْنَا
إِلَى الْحَسَنِ فَسَلَّمْنَا عَلَيْهِ ، وَهُوَ مُسْتَخْفٍ فِي دَارِ أَبِي خَلِيفَةَ . قَالَ فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ فَسَلَّمْنَا عَلَيْهِ . فَقُلْنَا :
يَا أَبَا سَعِيدٍ ! جِئْنَا مِنْ عِنْدِ أَخِيكَ أَبِي حَمْزَةَ . فَلَمْ نَسْمَعْ مِثْلَ حَدِيثِ حَدِيثِنَاهُ فِي الشَّفَاعَةِ . قَالَ : هِيَ (٢) !
فَحَدَّثَنَا هَذِهِ الْحَدِيثَ . فَقَالَ : هِيَ ! قُلْنَا : مَا زَادْنَا . قَالَ : قَدْ حَدَّثْنَا بِهِ مِنْذُ عَشْرِينَ سَنَةً وَهُوَ يَوْمَئِذٍ جَمِيعٌ (٣)
وَلَقَدْ تَرَكَ شَيْئًا مَا أَدْرِي أَنَسِي الشَّيْخُ أَوْ كَرِهَهُ أَنْ يُحَدِّثَكُمْ فَتَتَكَلَّمُوا . قُلْنَا لَهُ : حَدِّثْنَا . فَضَحِكَ
وَقَالَ : خُلِقَ الْإِنْسَانُ مِنْ عَجَلٍ . مَا ذَكَرْتُ لَكُمْ هَذَا إِلَّا وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُحَدِّثَكُمْ مَوْهُ . « ثُمَّ أَرْجِعُ

(١) (الْجَبَّان) قَالَ أَهْلُ الْإِيمَانِ : الْجَبَّانُ وَالْجَبَانَةُ هُمَا الْعَجْرَاءُ . وَيُسَمَّى بِهِمَا الْقَابِرُ . لِأَنَّهَا تَكُونُ فِي الْعَجْرَاءِ .

وهو من تسمية الشيء باسم موضعه . وقوله : بَطْنِ الْجَبَّانِ أَي بَطْنِ الْعَجْرَاءِ وَأَعْلَاهَا الرِّفْعُ مِنْهَا .

(٢) (هِيَ) قَالَ أَهْلُ الْلُغَةِ : يُقَالُ فِي اسْتِرْدَادِ الْحَدِيثِ : إِيْهِ . وَيُقَالُ : هِيَ ، بِالْهَاءِ ، بِدَلِّ الْهَمْزَةِ . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ :

إِيْهِ اسْمٌ سُمِّيَ بِهِ الْفِعْلُ لِأَنَّ مَعْنَاهُ الْأَمْرُ . تَقُولُ لِلرَّجُلِ إِذَا اسْتَرَدْتَهُ مِنْ حَدِيثٍ أَوْ عَمَلٍ : إِيْهِ . قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : فَإِنْ وَصَلَتْ

نَوْتٌ قُلْتَ إِيْهِ حَدِيثًا . قَالَ ابْنُ السَّرِيِّ : إِذَا قُلْتَ : إِيْهِ فَإِنَّمَا تَأْمُرُهُ بِأَنْ يَزِيدَكَ مِنَ الْحَدِيثِ الْمَعْمُودِ بَيْنَكُمَا ، كَأَنَّكَ

قُلْتَ : هَاتِ الْحَدِيثَ . وَإِنْ قُلْتَ إِيْهِ ، بِالتَّنْوِينِ ، كَأَنَّكَ قُلْتَ : هَاتِ حَدِيثًا مَاءً . لِأَنَّ التَّنْوِينَ تَنْكِيسٌ .

(٣) (جَمِيعٌ) مَعْنَاهُ جَمِيعُ الْقُوَّةِ وَالْحِفْظِ .

إِلَى رَبِّي فِي الرَّابِعَةِ فَأَمَدَهُ بِنِكَ الدَّحَامِدِ . ثُمَّ أَخْرَجَهُ سَاجِدًا . فَيُقَالُ لِي : يَا مُحَمَّدُ ! ارْفَعْ رَأْسَكَ . وَفِي يَسْمَعُ لَكَ . وَسَلْ تَمَطَّ . وَاشْفَعْ تَشْفَعُ . فَأَقُولُ : يَا رَبِّ ! ائْذَنْ لِي فِيمَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . قَالَ : لَيْسَ ذَلِكَ لَكَ (أَوْ قَالَ لَيْسَ ذَلِكَ إِلَيْكَ) وَلَكِنْ ، وَعِزِّي ! وَكِبْرِيَانِي ! وَعَظْمَتِي ! وَجِبْرِيَانِي ^(١) ! لِأَخْرَجَنَ مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ .

قَالَ فَاشْهَدُ عَلَى الْحَسَنِ أَنَّهُ حَدَّثَنَا بِهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ، أَرَاهُ قَالَ قَبْلَ عِشْرِينَ سَنَةً ، وَهُوَ يَوْمَئِذٍ جَمِيعٌ .

٣٢٧ - (١٩٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَمِيمٍ (وَاتَّفَقَا فِي سِيَاقِ الْحَدِيثِ ، إِلَّا مَا نَزِيدُ أَحَدُهُمَا مِنَ الْحَرْفِ بَعْدَ الْحَرْفِ) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : أُنِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا بِلَحْمٍ . فَرَفَعَ إِلَيْهِ الذَّرَاعُ وَكَانَتْ تُعْجِبُهُ . فَهَسَّ ^(٢) مِنْهَا نَهْسَةً فَقَالَ « أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . وَهَلْ تَدْرُونَ بِمِ ذَاكَ ؟ يَجْمَعُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ ^(٣) . فَيُسْمِعُهُمُ الدَّاعِيَ وَيَنْفِذُهُمُ الْبَصَرَ ^(٤) . وَتَدْنُو الشَّمْسُ فَيَبْلُغُ النَّاسُ مِنَ النِّعَمِ وَالْكَرْبِ مَا لَا يُطِيقُونَ . وَمَا لَا يَحْتَمِلُونَ . فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لِبَعْضٍ : أَلَا تَرَوْنَ مَا أَنْتُمْ فِيهِ ؟ أَلَا تَرَوْنَ مَا قَدْ بَلَغَكُمْ ؟ أَلَا تَنْظُرُونَ مَنْ يَشْفَعُ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ ؟ فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لِبَعْضٍ : أَنْتُمْ آدَمٌ . فَيَأْتُونَ آدَمَ . فَيَقُولُونَ : يَا آدَمُ ! أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ . خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ . اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ . أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ ؟ أَلَا تَرَى إِلَى

(١) (وجبرياني) أي عظمتي وسلطاني وقهري .

(٢) (فهس) بمعنى أخذ بأطراف أسنانه .

(٣) (في صعيد واحد) الصعيد هو الأرض الواسعة المستوية .

(٤) (وينفذهم البصر) قال الكسائي: يقال نفذت بصره إذا بلغني وجاوزني . قال ويقال: أنفذت القوم إذا خرقهم ومشيت في وسطهم . فإن جزتهم حتى تخافهم قلت نفذتهم بغير ألف . ومعناه: ينفذهم بصر الرحمن تبارك وتعالى حتى يأتي عليهم كلهم . وقال صاحب الطالع: معناه أنه يحيط بهم الناظر ، لا يخفى عليه منهم شيء لا استواء الأرض . أي ليس فيها ما يستتر به أحد عن الناظرين .

مَا قَدْ بَلَّغْنَا؟ فَيَقُولُ آدَمُ: إِنَّ رَبِّي غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ. وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ. وَإِنَّهُ نَهَاَنِ عَنِ الشَّجَرَةِ فَمَصِيئَتُهُ: نَفْسِي. نَفْسِي. اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي. اذْهَبُوا إِلَى نُوحٍ. فَيَأْتُونَ نُوحًا فَيَقُولُونَ: يَا نُوحُ! أَنْتَ أَوَّلُ الرُّسُلِ إِلَى الْأَرْضِ. وَسَمَّاكَ اللَّهُ عَبْدًا شَكُورًا. اشفع لنا إلى رَبِّكَ. أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَّغْنَا؟ فَيَقُولُ لَهُمْ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ. وَإِنَّهُ قَدْ كَانَتْ لِي دَعْوَةٌ دَعَوْتُ بِهَا عَلَى قَوْمِي. نَفْسِي. نَفْسِي. اذْهَبُوا إِلَى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ. فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُونَ: أَنْتَ نَبِيُّ اللَّهِ وَخَلِيلُهُ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ. اشفع لنا إلى رَبِّكَ. أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى إِلَى مَا قَدْ بَلَّغْنَا؟ فَيَقُولُ لَهُمْ إِبْرَاهِيمُ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلَا يَغْضَبُ بَعْدَهُ مِثْلَهُ. وَذَكَرَ كَذْبَاتِهِ. نَفْسِي. نَفْسِي. اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى مُوسَى. فَيَأْتُونَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَيَقُولُونَ: يَا مُوسَى! أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ. فَضَلَّكَ اللَّهُ، بِرِسَالَاتِهِ وَبِتَكْلِيمِهِ، عَلَى النَّاسِ. اشفع لنا إلى رَبِّكَ. أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَّغْنَا؟ فَيَقُولُ لَهُمْ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ. وَإِنِّي قَتَلْتُ نَفْسًا لَمْ أُوْمَرْ بِقَتْلِهَا. نَفْسِي. نَفْسِي. اذْهَبُوا إِلَى عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ. فَيَأْتُونَ عِيسَى فَيَقُولُونَ: يَا عِيسَى! أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، وَكَلَّمْتُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ، وَكَلِمَةٌ مِنْهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ، وَرُوحٌ مِنْهُ. فَاشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ. أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَّغْنَا؟ فَيَقُولُ لَهُمْ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ. وَلَمْ يَذْكُرْ لَهُ ذَنْبًا. نَفْسِي. نَفْسِي. اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي. اذْهَبُوا إِلَى مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ. فَيَأْتُونَ مُحَمَّدًا: يَا مُحَمَّدُ! أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ وَخَاتَمُ الْأَنْبِيَاءِ. وَعَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ. اشفع لنا إلى رَبِّكَ. أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَّغْنَا؟ فَانْطَلِقُ قَاتِي تَحْتَ الْعَرْشِ فَأَقْعُ سَاجِدًا لِرَبِّي. ثُمَّ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيَّ وَيُلْهِمُنِي مِنْ حَمِيدِهِ وَحُسْنِ الثَّنَاءِ عَلَيْهِ شَيْئًا لَمْ يَفْتَحْهُ لِأَحَدٍ قَبْلِي. ثُمَّ يُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ! ارفع رأسك. سل نعطه. اشفع نشفع. فأرفع رأسي فأقول: يَا رَبُّ! أُمَّتِي. أُمَّتِي. فَيُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ! ادْخُلِ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِكَ، مَنْ لَا حِسَابَ عَلَيْهِ، مِنَ الْبَابِ

الْإِيمَانِ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ. وَهُمْ شُرَكَاءُ النَّاسِ^(١) فِيمَا سِوَى ذَلِكَ مِنَ الْأَبْوَابِ. وَالَّذِي نَفَسَ مُحَمَّدٌ بِيَدِهِ! إِنَّ مَا بَيْنَ الْمِصْرَاعَيْنِ مِنْ مِصَارِعِ الْجَنَّةِ^(٢) لَكَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَهَجَرَ^(٣). أَوْ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَبُصْرَى^(٤)». «

٣٢٨ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: وَضِعَتْ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قِصَّةٌ مِنْ ثَرِيدٍ وَلَحْمٍ. فَتَنَاوَلَ الذَّرَاعَ. وَكَانَتْ أَحَبَّ الشَّأِءِ إِلَيْهِ. فَهَسَّ نَهْسَةً فَقَالَ «أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» ثُمَّ نَهَسَ أُخْرَى فَقَالَ «أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» فَلَمَّا رَأَى أَصْحَابَهُ لَا يَسْأَلُونَهُ قُلَّ «أَلَا تَقُولُونَ كَيْفَهُ^(٥)؟» قَالُوا: كَيْفَهُ^(٥)؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ قَالَ «يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ» وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي حَيَّانَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ. وَزَادَ فِي قِصَّةِ إِبْرَاهِيمَ فَقَالَ. وَذَكَرَ قَوْلَهُ فِي الْكَوْكَبِ: هَذَا رَبِّي. وَقَوْلَهُ لِأَلْوَيْهِمْ: بَلِّ قَمَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا. وَقَوْلَهُ: إِنِّي سَقِيمٌ. قَالَ «وَالَّذِي نَفَسَ مُحَمَّدٌ بِيَدِهِ! إِنَّ مَا بَيْنَ الْمِصْرَاعَيْنِ مِنْ مِصَارِعِ الْجَنَّةِ إِلَى عِضَادَتِي الْبَابِ^(٦) لَكَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَهَجَرَ أَوْ هَجَرَ وَمَكَّةَ». قَالَ: لَا أَدْرِي أَيُّ ذَلِكَ قَالَ.

٣٢٩ - (١٩٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفِ بْنِ خَلِيفَةَ الْبَجَلِيِّ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ. حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَأَبُو مَالِكٍ عَنْ رَبِيعٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) (شركاء الناس) يعني أنهم لا يؤمنون من سائر الأبواب.

(٢) (إن ما بين المصراعين من مصاريع الجنة) المصراعان جنباً الباب.

(٣) (هجر) هجر مدينة عظيمة هي قاعدة بلاد البحرين. قال الجوهري في صحاحه: هجر اسم بلد مذكر مصروف والنسبة إليه هاجري. قال النووي: وهجر هذه غير هجر المذكورة في حديث «إذا بلغ الماء قلتين بقلال هجر» تلك قرية من قرى المدينة كانت القلال تصنع بها. وهي غير مصروفة.

(٤) (وبصرى) بصري مدينة معروفة بينها وبين دمشق نحو ثلاث مراحل.

(٥) (كيفه) هذه الهاء هي هاء السكت. تالحق في الوقت. أما قول الصحابة: كيفه يارسول الله فإنهم قصدوا

إتباع لفظ النبي ﷺ الذي حثهم عليه.

(٦) (عضادتي الباب) قال الجوهري: عضادتا الباب هما خشبتهما من جانبيه.

« يَجْمَعُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى النَّاسَ . فَيَقُومُ الْمُؤْمِنُونَ حَتَّى تُزْلَفَ ^(١) لَهُمُ الْجَنَّةُ . فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ : يَا أَبَانَا اسْتَفْتِحْ لَنَا الْجَنَّةَ . فَيَقُولُ : وَهَلْ أَخْرَجَكُم مِّنَ الْجَنَّةِ إِلَّا خَطِيئَةُ أَيِّكُمْ آدَمَ ! لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ . أَذْهَبُوا إِلَى ابْنِي إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ اللَّهِ . قَالَ فَيَقُولُ إِبْرَاهِيمُ : لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ . إِنَّمَا كُنْتُ خَلِيلًا مِنْ وَرَاءَ وَرَاءَ ^(٢) . ائْتُوا إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ الَّذِي كَلَّمَهُ اللَّهُ تَكَلِيمًا . فَيَأْتُونَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَيَقُولُ : لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ . أَذْهَبُوا إِلَى عِيسَى كَلِمَةَ اللَّهِ وَرُوحِهِ . فَيَقُولُ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ : لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ . فَيَأْتُونَ مُحَمَّدًا عَلَيْهِ السَّلَامُ . فَيَقُومُ فَيُؤَذِّنُ لَهُ . وَتُرْسَلُ الْأَمَانَةُ وَالرَّحِمُ ^(٣) . فَتَقُومَانِ جَنَّتِي الصَّرَاطِ ^(٤) يَمِينًا وَشِمَالًا . فَيَمُرُّ أَوْلَاكُمْ كَالْبَرْقِ » قَالَ قُلْتُ : يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي ! أَيُّ شَيْءٍ كَمَرَّ الْبَرْقِ ؟ قَالَ « أَلَمْ تَرَوْا إِلَى الْبَرْقِ كَيْفَ يَمُرُّ وَيَرْجِعُ فِي طَرْفَةِ عَيْنٍ ؟ ثُمَّ كَمَرَّ الرِّيحِ . ثُمَّ كَمَرَّ الطَّيْرِ وَشَدَّ الرَّجَالِ ^(٥) . تَجْرِي بِهِمْ أَعْمَالُهُمْ ^(٦) . وَنَبِيَّتُكُمْ قَامَتْ عَلَى الصَّرَاطِ يَقُولُ : رَبِّ ! سَلِّمْ سَلِّمْ . حَتَّى تَعْمَرَ أَعْمَالَ الْعِبَادِ . حَتَّى يَجِيءَ الرَّجُلُ فَلَا يَسْتَطِيعُ السَّيْرَ إِلَّا زَحْفًا . قَالَ وَفِي حَاقِي الصَّرَاطِ ^(٧) كَلَالِبٌ مُّعَلَّقَةٌ . مَأْمُورَةٌ بِأَخْذِ مَنْ أَمَرَتْ بِهِ . فَمَخْدُوشٌ نَاجٍ وَمَكْدُوسٌ ^(٨) فِي النَّارِ » .
وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ ! إِنَّ قَمَرًا جَهَنَّمَ لَسَبْعُونَ خَرِيفًا .

* * *

- (١) (تزلف) أى تقرب . كما قال الله تعالى : وأزلفت الجنة للمتقين ، أى قربت .
(٢) (من وراء وراء) قال الإمام النووي : قد أفادنى هذا الحرف الشيخ الإمام أبو عبد الله محمد بن أمية أدام الله سمه عليه وقال : الفتح صحيح . وتكون الكلمة مؤكدة كَشَدَّرَ مَدَّرَ وَشَغَّرَ بَعَّرَ وَسَقَطُوا بَيْنَ بَيْنَ . فركبها وبنها على الفتح .
(٣) (وترسل الأمانة والرحم) إرسال الأمانة والرحم لعظم أمرها وكثير موقعها . فتصوران مشخصتين على العفة التى يريداه الله تعالى .
(٤) (جنبتى الصراط) معناها جانباه ، ناحيته اليمنى واليسرى .
(٥) (وشد الرجال) الشد هو المدؤُ البالغ والجري .
(٦) (تجرى بهم أعمالهم) هو تفسير لقوله عَلَيْهِ السَّلَامُ : فيمر أولكم كالبرق ثم كمر الريح ، أى آخره .
(٧) (حافى الصراط) ها جانباه .
(٨) (ومكدوس) قال فى النهاية : أى مدفوع . وتكدرس الإنسان إذا دفع من ورائه فسقط .

(٨٥) باب في قول النبي صلى الله عليه وسلم «أنا أول الناس بسع في الجنة، وأنا أكثر الأنبياء تبعاً»

٣٣٠ - (١٩٦) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . قَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْمُخْتَارِ ابْنِ فُلْفُلٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أنا أول الناس يسفَعُ في الجنة . وأنا أكثر الأنبياء تبعاً» .

٣٣١ - (...) وحدثنا أبو كريب محمد بن العلاء . حدثنا معاوية بن هشام عن سفيان ، عن مختار ابن فلفل ، عن أنس بن مالك ؛ قال: قال رسول الله ﷺ «أنا أكثر الأنبياء تبعاً يوم القيامة . وأنا أول من يفرع باب الجنة» .

٣٣٢ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا حسين بن علي عن زائدة ، عن المختار بن فلفل ؛ قال: قال أنس بن مالك : قال النبي ﷺ «أنا أول شفيع في الجنة . لم يصدق نبي من الأنبياء ما صدقت . وإن من الأنبياء نبياً ما يصدقه من أمته إلا رجل واحد» .

٣٣٣ - (١٩٧) وحدثني عمرو الناقد وزهير بن حرب ، قال: حدثنا هاشم بن القاسم . حدثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت ، عن أنس بن مالك ؛ قال: قال رسول الله ﷺ «آبَى باب الجنة يوم القيامة . فاستفتح . فيقول الخازن : من أنت ؟ فأقول : محمد . فيقول : بك أمرت لا أفتح لأحد قبلك» .

(٨٦) باب اغتداء النبي صلى الله عليه وسلم دعوة الصاعقة لأمة

٣٣٤ - (١٩٨) حدثني يونس بن عبد الأعلى . أخبرنا عبد الله بن وهب . قال : أخبرني مالك بن أنس عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال «لكل نبي دعوة^(١) يدعوها . فأريد أن أختي دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة» .

(١) (لكل نبي دعوة) معناها أن كل نبي له دعوة متيقنة الإجابة ، وهو على يقين من إجابتها . وأما باقي دعواتهم فهم على طمع من إجابتها . وبعضها يجاب وبعضها لا يجاب .

٣٣٥ - (...) وحدثني زهير بن حرب وعبد بن حميد . قال زهير : حدثنا يعقوب بن إبراهيم . حدثنا ابن أخي ابن شهاب عن عمه . أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن ؛ أن أبا هريرة قال : قال رسول الله ﷺ « لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ . وَأَرَدْتُ ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ ^(١) ، أَنْ أَخْتَبِي دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

٣٣٦ - (...) حدثني زهير بن حرب وعبد بن حميد . قال زهير : حدثنا يعقوب بن إبراهيم . حدثنا ابن أخي ابن شهاب عن عمه . حدثني عمرو بن أبي سفيان بن أسيد بن جارية الثقفي ، مثل ذلك ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ .

٣٣٧ - (...) وحدثني حرمة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب ؛ أن عمرو بن أبي سفيان بن أسيد بن جارية الثقفي أخبره ؛ أن أبا هريرة قال ليكتب الأحبار : إن نبي الله ﷺ قال « لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ يَدْعُوهَا . فَأَنَا أُرِيدُ ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، أَنْ أَخْتَبِي دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ » . فَقَالَ كَتَبُ لِأَبِي هُرَيْرَةَ : أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : نَعَمْ .

٣٣٨ - (١٩٩) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ) قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ . فَمَنْ جَلَّ كُلَّ نَبِيٍّ دَعْوَتَهُ . وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ . فَبِعِي نَائِلَةٌ ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا » .

٣٣٩ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُمَارَةَ (وَهُوَ ابْنُ الْقَعْقَاعِ) عَنِ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ يَدْعُوهَا . فَيُسْتَجَابُ لَهُ فَيُؤْتَاهَا . وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

(١) (إن شاء الله) هو على جبة التبرك والامتنان لقول الله تعالى : ولا تقولن لشيء إني فاعل ذلك غدا إلا أن يشاء الله .

٣٤٠ - (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدٍ (وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ) قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ دَعَا بِهَا فِي أُمَّتِهِ فَلَا تُسْتَجِيبُ لَهُ . وَإِنِّي أُرِيدُ ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، أَنْ أُؤَخِّرَ دَعْوَتِي شَفَاعَةَ لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

٣٤١ - (٢٠٠) حَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمِصْمَعِيُّ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، وَابْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَانَا . وَاللَّفْظُ لِأَبِي غَسَّانَ . قَالُوا : حَدَّثَنَا مُعَاذٌ (يَعْنُونَ ابْنَ هِشَامٍ) قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ دَعَا بِهَا لِأُمَّتِهِ . وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةَ لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

٣٤٢ - (.) . وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي خَلْفٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا رَوْحٌ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

٣٤٣ - (...) ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنِيهِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَمِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، جَمِيعًا عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ وَكِيعٍ قَالَ : قَالَ « أُعْطِيَ » وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ .

٣٤٤ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ : فَذَكَرْنَا حَدِيثَ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ .

٣٤٥ - (٢٠١) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ . حَدَّثَنَا رَوْحٌ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ « لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ قَدْ دَعَا بِهَا فِي أُمَّتِهِ . وَخَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةَ لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

(٨٧) باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم يؤمنه وبتأمله شفقتهم عليهم

٣٤٦ - (٢٠٢) حَدَّثَنِي يُوسُفُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّدْفِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ بَكْرَ بْنَ سَوَادَةَ حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَلَا قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي إِبْرَاهِيمَ : رَبِّ إِنَّمَنْ أَضَلَّنَا كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ فَمَنْ تَبِعْنِي فَإِنَّهُ مِنِّي [١/١٤/إبراهيم/آية ٣٦] الْآيَةَ . وَقَالَ عَيْسَى ^(١) عَلَيْهِ السَّلَامُ : إِنْ تَعَذَّبْتُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكُمْ وَإِنْ تَغَفَّرْتُمْ لَهُمْ فَإِنَّكُمْ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ [٥/الأنعام/آية ١١٨] فَرَفَعَ يَدَيْهِ وَقَالَ « اللَّهُمَّ ! أُمَّتِي أُمَّتِي » وَبَكَى . فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : يَا جِبْرِيلُ ! اذْهَبْ إِلَى مُحَمَّدٍ ، وَرَبِّكَ أَعْلَمُ ، فَسَلِّهُ مَا يُبْسِكُكَ ؟ فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَسَأَلَهُ . فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَا قَالَ . وَهُوَ أَعْلَمُ . فَقَالَ اللَّهُ : يَا جِبْرِيلُ ! اذْهَبْ إِلَى مُحَمَّدٍ فَقُلْ : إِنَّا سَتَرْنَا لَكَ ^(٢) فِي أُمَّتِكَ وَلَا نَسْؤُكَ .

(٨٨) باب يباه أنه من مات على الكفر فمهر في النار ولو حاله شفاعة ولا تنفع قرابة المقربين

٣٤٧ - (٢٠٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَيْنَ أَبِي ؟ قَالَ « فِي النَّارِ » فَلَمَّا قَفَى ^(٣) دَعَاهُ فَقَالَ « إِنَّ أَبِي وَأَبَاكَ فِي النَّارِ » .

(١) (وقال عيسى) قال القاضي عياض : قال بعضهم : قال هو اسم لقول ، لافعل . يقال : قال قولاً وقيلاً . كأنه قال : وتلا قول عيسى .

(٢) (إنا سترنا لك) هذا موافق لقول الله عز وجل : ولسوف يعطيك ربك فترضى .

(٣) (فلما قفى) قال في النهاية : أى ذهب مولياً . وكأنه من القفا . أى أعطاه ففاه وظهره .

(٨٩) باب في قوله تعالى : وأندِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ

٣٤٨ - (٢٠٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُعْمِرٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : لَمَّا أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ [٢٦٦/النمره/الآية ٢١٤] دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَرِينَا . فَاجْتَمَعُوا . فَمَعَّ وَخَصَّ . فَقَالَ « يَا بَنِي كَنْبِ بْنِ لُؤَيٍّ ! اتَّقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ . يَا بَنِي مُرَّةَ بْنِ كَنْبٍ ! اتَّقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ . يَا بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ ! اتَّقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ . يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ ! اتَّقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ . يَا بَنِي هَاشِمٍ ! اتَّقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ . يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَلِّبِ ! اتَّقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ . يَا قَاطِمَةَ ! اتَّقِدِي نَفْسَكَ مِنَ النَّارِ . فَإِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ^(١) مِنَ اللَّهِ شَيْئًا . غَيْرَ أَنَّ لَكُمْ رَحْمًا سَأَبْلُهَا بِبِلَالِهَا^(٢) » .

٣٤٩ - (...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُعْمِرٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَحَدِيثُ جَرِيرِ أُمَّمٍ وَأَشْبَحٍ .

٣٥٠ - (٢٠٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْمِرٍ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَيُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : لَمَّا أَنْزَلَتْ : وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ [٢٦٦/النمره/الآية ٢١٤] قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الصَّفَا فَقَالَ « يَا قَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ ! يَا صَفِيَّةَ بِنْتَ عَبْدِ الْمُطَلِّبِ ! يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَلِّبِ ! لَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا . سَلُونِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتُمْ » .

٣٥١ - (٢٠٦) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ؛ قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُسَيْبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ

(١) (فإن لا أملك لكم) معناه لا تتكلموا على قرابتي ، فإن لا أفدر على دفع مكروه يريده الله تعالى بكم .

(٢) (سأبلاها ببلاها) بفتح الباء الثانية وكسرهما . وهما وجهان مشهوران . ذكرهما جماعات من العلماء . والبالاء . والمعنى الحديث سألها . شبهت قطعة الرمح بالحرارة ، ووصلها بإطفاء الحرارة ببرودة . ومنه : بلوا أرحامكم . أى صلواها .

أَنْزَلَ عَلَيْهِ : وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ [٢٦/الشعرا/١٠/ الآية ٢١٤] « يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ ! اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ اللَّهِ . لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا . يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ! لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا . يَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ! لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا . يَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ! لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا . يَا فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ! سَلِّينِي بِمَا شِئْتِ . لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا » .

٣٥٢ - (...) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ . حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو . حَدَّثَنَا زَائِدَةُ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ذَكْوَانَ عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، نَحْوَ هَذَا .

٣٥٣ - (٢٠٧) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْجٍ . حَدَّثَنَا التَّيْمِيُّ عَنْ أَبِي عُمَانَ ، عَنْ قَبِيصَةَ بِنِ الْمُحَارِقِ ، وَزُهَيْرِ بْنِ عَمْرٍو ؛ قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ : وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ [٢٦/الشعرا/١٠/ الآية ٢١٤] قَالَ انْطَلَقَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِلَى رَضْمَةَ^(١) مِنْ جَبَلٍ . فَمَلَأَ أَعْلَاهَا حَجْرًا^(٢) . ثُمَّ نَادَى « يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافَةَ ! إِنِّي نَذِيرٌ . إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُكُمْ كَمَثَلِ رَجُلٍ رَأَى الْعَدُوَّ فَانْطَلَقَ يَرْبُؤُ^(٣) أَهْلَهُ . فَخَشِيَ أَنْ يَسْبِقُوهُ فَجَعَلَ يَهْتِفُ^(٤) : يَا صَبَاحَةَ^(٥) » .

٣٥٤ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ . حَدَّثَنَا أَبُو عُمَانَ عَنْ زُهَيْرِ ابْنِ عَمْرٍو وَقَبِيصَةَ بِنِ مُحَارِقِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِنَحْوِهِ .

٣٥٥ - (٢٠٨) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عَمْرٍو

(١) رَضْمَةَ (رَضْمَةُ) قَالَ صَاحِبُ الْمَعِينِ : الرضمة حجارة مجتمعة ليست بتابنة في الأرض كأنها منشورة .

(٢) (فَمَلَأَ أَعْلَاهَا حَجْرًا) أَي فَرَّقَ فِي أَرْفَعِهَا .

(٣) (يَرْبُؤُ) عَلَى وَزْنِ يَرُؤُ . مَعْنَاهُ يَحْفَظُهُمْ وَيَتَطَلَّعُ لَهُمْ . وَيُقَالُ لِفَاعِلٍ ذَلِكَ : رَبِيئَةٌ . وَهُوَ الْمَعِينُ وَالطَّالِمَةُ الَّتِي يَنْظُرُ

لِلْقَوْمِ لِتَلَابُدِهِمْ الْعَدُوَّ . وَلَا يَكُونُ فِي النَّالِ إِلَّا عَلَى جَبَلٍ أَوْ شَرَفٍ أَوْ شَيْءٍ مَرْتَفِعٍ لِيَنْظُرَ إِلَى بُعْدِ .

(٤) (يَهْتِفُ) مَعْنَاهُ يَصِيحُ وَيَصْرُخُ .

(٥) (يَا صَبَاحَةَ) كَلِمَةٌ يَتَادُونَهَا عِنْدَ وَقُوعِ أَمْرٍ عَظِيمٍ ، فَيَقُولُونَهَا لِيَجْتَمِعُوا وَيَتَأَهَّبُوا لَهُ .

ابن مرة، عن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ [٢٦/النساء/ الآية ٢١٤] وَرَهَطَكَ مِنْهُمْ الْمُخْلِصِينَ^(١). خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى صَعِدَ الصَّفَا. فَهَتَفَ « يَا صَبَاحَاهُ! » فَقَالُوا: مَنْ هَذَا الَّذِي يَهْتَفُ؟ قَالُوا: مُحَمَّدٌ. فَاجْتَمَعُوا إِلَيْهِ، فَقَالَ « يَا بَنِي فُلَانِ! يَا بَنِي فُلَانِ! يَا بَنِي فُلَانِ! يَا بَنِي عَبْدِ مَنْأَفِ! يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَلِبِ! » فَاجْتَمَعُوا إِلَيْهِ فَقَالَ « أَرَأَيْتُمْ كَمْ لَوْ أَخْبَرْتُمْ كُمْ أَنَّ خَيْلًا تَخْرُجُ بِسَفْحٍ^(٢) هَذَا الْجَبَلِ أَكُنْتُمْ مُصَدِّقِي؟ » قَالُوا: مَا جَرَّبْنَا عَلَيْكَ كَذِبًا. قَالَ « فَأِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ ».

قَالَ فَقَالَ أَبُو لَهَبٍ: تَبَا لَكَ! أَمَا جَعَلْنَا إِلَّا لِهَذَا؟ ثُمَّ قَامَ. فَزَلَّتْ هَذِهِ السُّورَةُ: تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ^(٣) وَقَد تَّبَ^(٤). [١١١/السد/ الآية ١]

كَذَا قَرَأَ الْأَعْمَشُ^(٥) إِلَى آخِرِ السُّورَةِ.

٣٥٦ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. قَالَ: صَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ الصَّفَا فَقَالَ « يَا صَبَاحَاهُ! » بِحُجْرَةِ حَدِيثِ أَبِي سَامَةَ. وَلَمْ يَذْكُرْ نَزُولَ الْآيَةِ: وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ.

(٩٠) باب شفاعت النبي صلى الله عليه وسلم لأبي طالب والتخفيف عنه بسببه

٣٥٧ - (٢٠٩) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرِ الثَّقَدِيمِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأَمْوِيُّ. قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُعَمَّرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، (١) (ورَهطك منهم المخلصين) قال الإمام النووي: الظاهر أن هذا كان قرآنا أنزل ثم نسفت تلاوته. ولم تقع هذه الزيادة في روايات البخاري.

(٢) بسفح (بسفح الجبل هو أسفله، وقيل: عرضه.

(٣) تبت يدا أبي لهب) قال الراغب: التبت والتباب الاستمرار في الحسران. وتبت يدا أبي لهب أي استمرت في خسارته.

(٤) تبت) قال النووي: معنى تبت خسره.

(٥) كذا قرأ الأعمش) معناه أن الأعمش زاد لفظه قد بخلاف القراءة المشهورة.

عَنِ النَّبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؛ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَلْ قَمَمْتُ أَبَا طَالِبٍ بِشَيْءٍ، فَإِنَّهُ كَانَ يَحْوُطُكَ^(١) وَيَنْضَبُ لَكَ؟ قَالَ «نَعَمْ. هُوَ فِي ضَحْضَاحٍ^(٢) مِنْ نَارٍ. وَلَوْ لَا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرَكِ^(٣) الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ».

٣٥٨ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ؛ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبَّاسَ يَقُولُ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ أَبَا طَالِبٍ كَانَ يَحْوُطُكَ وَيَنْضَرُكَ. قَبْلَ قَمَمِهِ ذَلِكَ؟ قَالَ «نَعَمْ. وَجَدْتُهُ فِي غَمْرَاتِ^(٤) مِنَ النَّارِ فَأَخْرَجْتُهُ إِلَى ضَحْضَاحٍ».

٣٥٩ - (...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ ابْنُ عُمَيْرٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ. قَالَ: أَخْبَرَنِي النَّبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ. ع وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِنَحْوِ حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ.

٣٦٠ - (٢١٠) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ عِنْدَهُ عُمَهُ أَبُو طَالِبٍ. فَقَالَ «لَمَّا تَنَفَعَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ. فَيَجْعَلُ فِي ضَحْضَاحٍ مِنْ نَارٍ، يَبْلُغُ كَمِينَهُ، يَمْلِي مِنْهُ دِمَاعُهُ».

**

(٩١) باب أهوره أهل النار عزابا

٣٦١ - (٢١١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ. حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ

(١) (يحوطك) قال أهل اللغة: يقال: حاطه يحوطه حوطا وحباطة. إذا صانه وحفظه وذب عنه وتوفر على مصالحه.

(٢) (ضحضاح) الضحضاح مارق من الماء على وجه الأرض إلى نحو الكمين، واستمير في النار.

(٣) (الدرك) قال أهل اللغة: في الدرك لنتان فصيحتان مشهورتان. فتح الراء وإسكانها. وقرئ بهما في القراءات

السبع. وقال أبو حاتم: جمع الدرك، بالفتح أدراك. كجمل وأجال وفرس وأفراس. وجمع الدرك، بالإسكان، أدرك، كفلس وأفلس. أما معناه فقال جميع أهل اللغة والمعاني والغريب وجاهير المفسرين: الدرك الأسفل قعر جهنم، وأقصى أسفلها. قالوا: ولجهنم أدراك، فكل طبقة من أطباقها تسمى دركا.

(٤) (غمرات) واحدها غمرة. وهي العظم من الشيء.

« إِنَّ أَدْنَىٰ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا ، يَنْتَمِلُ بِتَمَلُّنٍ مِنْ نَارٍ ، يَغْلِي دِمَاغَهُ مِنْ حَرَارَةِ تَمَلُّنِهِ » .

٣٦٢ - (٢١٢) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . حَدَّثَنَا ثَابِتُ
عَنْ أَبِي عُمَانَ النَّهْدِيِّ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا أَبُو طَالِبٍ .
وَهُوَ مُتَمَلِّئٌ بِتَمَلُّنٍ يَغْلِي مِنْهَا دِمَاغَهُ » .

٣٦٣ - (٢١٣) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
ابْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يَقُولُ : سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَخْطُبُ وَهُوَ يَقُولُ :
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، لَرَجُلٌ تَوَضَّعَ فِي أَخْصَىٰ^(١)
قَدَمَيْهِ حِجْرَتَانِ ، يَغْلِي مِنْهَا دِمَاغَهُ » .

٣٦٤ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ،
عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا مَنْ لَهُ نَعْلَانِ وَشِرَاكَانِ^(٢)
مِنْ نَارٍ . يَغْلِي^(٣) مِنْهَا دِمَاغَهُ . كَمَا يَغْلِي الرِّجْلُ^(٤) مَا يَرَىٰ أَنْ أَحَدًا أَشَدُّ مِنْهُ عَذَابًا . وَإِنَّهُ لَأَهْوَنُهُمْ عَذَابًا » .

**

(٩٢) باب الدليل على أنه من مات على الكفر لا يقفه عمل

٣٦٥ - (٢١٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ دَاوُدَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ،
عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ؛ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ابْنُ جُدَعَانَ . كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَصِلُ الرَّحِمَ .
وَيُطْعِمُ الْمَسْكِينِ . فَبَلَ ذَاكَ نَافِعُهُ ؟ قَالَ « لَا يَنْفَعُهُ . إِنَّهُ لَمْ يَقُلْ يَوْمًا : رَبِّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ » .

**

(١) (أخص) هو التجماع من الرُّجُل من الأرض .

(٢) (شراكان) الشركاء أحاديث النمل ، وهو الذي يكون على وجهها وعلى ظهر القدم .

(٣) (ينلي) التلويح هو شدة اضطراب الماء ونحوه على النار لشدة اتقادها ، يقال : غلت القدر تغلي غليا وغليا . وأغليتها أنا .

(٤) (الرجل) قدر معروف . سواء كان من حديد أو نحاس أو حجارة أو خرف .

(٩٣) باب موادة المؤمنين ومطاعفة غيرهم والبراءة منهم

٣٦٦ - (٢١٥) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ قَيْسٍ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْمَاصِ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، جَهَارًا غَيْرَ سِرٍّ ، يَقُولُ « أَلَا إِنَّ آلَ أَبِي (يَعْنِي فَلَانًا^(١)) لَيْسُوا لِي بِأَوْلِيَاءَ . إِنَّمَا وَلِيِّيَ اللَّهُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ » .

(٩٤) باب الربيل على دفول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب

٣٦٧ - (٢١٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْجُمَحِيُّ . حَدَّثَنَا الرَّيِّعُ ، يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « يَدْخُلُ مِنْ أُمَّتِي الْجَنَّةَ سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ » فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ مِنِّي مِنْهُمْ . قَالَ « اللَّهُمَّ ! اجْعَلْهُ مِنْهُمْ » ثُمَّ قَامَ آخَرَ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ مِنِّي مِنْهُمْ . قَالَ « سَبَقَكَ بِهَا عَكَاشُهُ » .

٣٦٨ - (...) (وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ ابْنَ زِيَادٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ، يَنْثَلِ حَدِيثِ الرَّيِّعِ .

٣٦٩ - (...) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « يَدْخُلُ مِنْ أُمَّتِي زُمُرَةٌ هُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا . نُضِيُّ وُجُوهُهُمْ إِضَاءَةَ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ » . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَقَامَ عَكَاشُهُ بْنُ مِحْصَنِ الْأَسَدِيِّ ، يَرْفَعُ نَمْرَةً^(٢) عَلَيْهِ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ادْعُ

(١) (يعني فلانا) هي من بعض الرواة . خشي أن يسميه فيترتب عليه مفسدة وقتنة . إما في حق نفسه وإما في حقه وحق غيره . فسكتي عنه . والنرض إنا هو قوله ﷺ : « إنما وليي الله وصالح المؤمنين » ومعناه : إنا وليي من كان صالحا ، إنا بعد نسبة مني . وليس وليي من كان غير صالح وإن كان نسبة قريبا .

(٢) (نمرة) كساء فيه خطوط بيض وسود وحر . كأنها أخذت من جلد النمر ، لاشتراكهما في اللون ، وهي من

آزر العرب .

اللهُ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ » ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ » .

٣٧٠ - (٢١٧) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي حَيُّوَةُ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو يُوسُفَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا ، زُمْرَةٌ ^(١) وَاحِدَةٌ مِنْهُمْ ، عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ » .

٣٧١ - (٢١٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ خَلْفِ الْبَاهِلِيِّ . حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، بَعْنَى ابْنِ سِيرِينَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عِمْرَانُ قَالَ : قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ « يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ » قَالُوا : وَمَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ « هُمُ الَّذِينَ لَا يَكْتُمُونَ ^(٢) وَلَا يَسْتَرْقُونَ ^(٣) . وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ » فَقَامَ عُكَّاشَةُ فَقَالَ : ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ . قَالَ « أَنْتَ مِنْهُمْ » قَالَ فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ . قَالَ « سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ » .

٣٧٢ - (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ . حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ عُمَرَ أَبُو خُشَيْنَةَ التَّقْفِيُّ . حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ الْأَعْرَجِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ » قَالُوا : مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ . وَلَا يَتَطَيَّرُونَ وَلَا يَكْتُمُونَ . وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ » .

٣٧٣ - (٢١٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ، بِمَنْبَى ابْنِ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ ابْنِ سَعْدٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لِيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا ، أَوْ سَبْعِمِائَةَ أَلْفٍ (لَا يَدْرِي أَبُو حَازِمٍ

(١) (زمرة) الزمرة الجماعة في تفرقة . بعضها في أثر بعض .

(٢) (لا يكتُمون) الاكتواء استعمال الكفى في البدن . وهو إحراق الجلد بمجديدة محماة .

(٣) (ولا يسترقون) الاسترقاء طلب الرقية .

أَيُّهَا قَالَ) مُتَمَاسِكُونَ . أَخَذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا . لَا يَدْخُلُ أَوْلَاهُمْ حَتَّى يَدْخُلَ آخِرُهُمْ . وَجُوهُهُمْ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ .»

٣٧٤ - (٢٢٠) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ فَقَالَ : أَيُّكُمْ رَأَى الْكَوْكَبَ الَّذِي انْقَضَ^(١) الْبَارِحَةَ ؟ قُلْتُ : أَنَا . ثُمَّ قُلْتُ : أَمَا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي صَلَاةٍ . وَلَكِنِّي لُدِغْتُ^(٢) . قَالَ : فَمَاذَا صَنَعْتَ ؟ قُلْتُ : اسْتَرَقَيْتُ . قَالَ : فَمَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ ؟ قُلْتُ : حَدِيثُ حَدَّثَنَاهُ الشَّعْبِيُّ . فَقَالَ : وَمَا حَدَّثَكُمُ الشَّعْبِيُّ ؟ قُلْتُ : حَدَّثَنَا عَنْ بَرِيدَةَ بِنْتِ حُصَيْنِ الْأَسْلَمِيِّ ؛ أَنَّهُ قَالَ : لَا رُقِيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنِ^(٣) أَوْ حِمَّةٍ^(٤) . فَقَالَ : قَدْ أَحْسَنَ مَنْ انْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ . وَلَكِنْ حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « عُرِضَتْ عَلَى الْأُمَمِ . فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّهِيظُ^(٥) . وَالنَّبِيُّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلَانِ . وَالنَّبِيُّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ . إِذْ رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ . فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ أُمَّتِي . فَقِيلَ لِي : هَذَا مُوسَى ﷺ وَقَوْمُهُ . وَلَكِنْ انْظُرْ إِلَى الْأَفْقِ . فَظَنَرْتُ . فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ . فَقِيلَ لِي : انْظُرْ إِلَى الْأَفْقِ الْآخِرِ . فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ . فَقِيلَ لِي : هَذِهِ أُمَّتُكَ . وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ .»

ثُمَّ نَهَضَ فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ . فَخَاضَ^(٦) النَّاسُ فِي أَوْلِيائِكَ الَّذِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ .

(١) (انقض) انقض ، معناه سقط . وأما البارحة فهي أقرب ليلة مضت . قال ثعلب : يقال قبل الزوال رأيت الليلة . وبعد الزوال : رأيت البارحة . وهي مشتقة من برح أى زال .

(٢) (لدغت) قال أهل اللغة : يقال ؛ لدغته المقرب وذات السموم ، إذا أصابته بسمها . وذلك بأن تأبره بشوكها .

(٣) (عين) العين هي إصابة المائن غيره بعينه . والعين حق .

(٤) (حمة) هي سم المقرب وشبهها . وقيل : فوعة السم ، وهي حدته وحرارته . والمراد : أودى حمة كالمقرب وشبهها . أى لا رقية إلا من لدغ ذى حمة .

(٥) (الرهيط) تصغير الرهط . وهي الجماعة دون العشرة .

(٦) (خاض) أى تكلموا وتناظروا .

فَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَمَلَهُمُ الَّذِينَ صَبَّحُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَمَلَهُمُ الَّذِينَ وَلِدُوا فِي الْإِسْلَامِ
وَلَمْ يُشْرِكُوا بِاللَّهِ. وَذَكَرُوا أَشْيَاءَ. فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ « مَا الَّذِي تُخَوِّضُونَ فِيهِ؟ »
فَخَبَرُوهُ. فَقَالَ « هُمُ الَّذِينَ لَا يَرْفُونَ. وَلَا يَسْتَرْفُونَ. وَلَا يَتَطَيَّرُونَ. وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ » فَقَامَ
عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنِ. فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ. فَقَالَ « أَنْتَ مِنْهُمْ » ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ:
ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ. فَقَالَ « سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ ».

٣٧٥ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ
جُبَيْرٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « عُرِضَتْ عَلَى الْأُمَمِ » ثُمَّ ذَكَرَ بَاقِيَ الْحَدِيثِ، نَحْوَ
حَدِيثِ هُشَيْمٍ. وَلَمْ يَذْكُرْ أَوَّلَ حَدِيثِهِ.

(٩٥) باب كونه هذه الأمة نصف أهل الجنة

٣٧٦ - (٢٢١) حَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ. حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَسِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ » قَالَ فَكَبَّرْنَا.
ثُمَّ قَالَ « أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ » قَالَ فَكَبَّرْنَا. ثُمَّ قَالَ « إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا
شَطْرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ. وَسَأُخْبِرُكُمْ عَنْ ذَلِكَ. مَا الْمُسْلِمُونَ فِي الْكَفَّارِ إِلَّا كَشَعْرَةٍ بِيضَاءٍ فِي ثَوْرِ أَسْوَدَ.
أَوْ كَشَعْرَةٍ سَوْدَاءٍ فِي ثَوْرِ أَيْضٍ ».

٣٧٧ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
فِي قُبَّةٍ. نَحْوًا مِنْ أَرْبَعِينَ رَجُلًا. فَقَالَ « أَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ » قَالَ قُلْنَا: نَعَمْ.
فَقَالَ « أَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ » فَقُلْنَا: نَعَمْ. فَقَالَ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! إِنِّي لَأَرْجُو
أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ. وَذَلِكَ أَنَّ الْجَنَّةَ لَا يَدْخُلُهَا إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ. وَمَا أَنْتُمْ فِي أَهْلِ الشَّرْكِ

إِلَّا كَالشَّمْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ . أَوْ كَالشَّمْرَةِ السَّوْدَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَحْمَرِ .

٣٧٨ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْمِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا مَالِكٌ (وَهُوَ ابْنُ مَيْمُونٍ) عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَسْنَدَ ظَهْرَهُ إِلَى قُبَّةِ آدَمَ . فَقَالَ « أَلَا . لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ . اللَّهُمَّ ! هَلْ بَلَّغْتُ ؟ اللَّهُمَّ ! اشْهَدْ^(١) ! أَتُحِبُّونَ أَنْكُمْ رُبُعُ أَهْلِ الْجَنَّةِ ؟ » فَقُلْنَا : نَعَمْ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَقَالَ « أَتُحِبُّونَ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثُ أَهْلِ الْجَنَّةِ ؟ » قَالُوا : نَعَمْ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « إِنِّي لِأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا شَطْرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ . مَا أَنْتُمْ فِي سِوَاكُمْ مِنَ الْأُمَّمِ . إِلَّا كَالشَّمْرَةِ السَّوْدَاءِ فِي الثَّوْرِ الْأَبْيَضِ . أَوْ كَالشَّمْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ . »

(٩٦) باب فرود « بقول الله لا يدرم أخرج بمث النار من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين »

٣٧٩ - (٢٢٢) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ النَّبَسِيُّ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي سَمِيدٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : يَا آدَمُ ! فَيَقُولُ : لَيْتَكَ ! وَسَمْعُكَ ! وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ ! قَالَ يَقُولُ : أَخْرِجْ بَمَثِ النَّارِ^(٢) . قَالَ : وَمَا بَمَثِ النَّارِ ؟ قَالَ : مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْمِئَاتٌ وَتِسْعَةٌ وَتِسْمِينَ . قَالَ فَذَلِكَ حِينَ يَشِيبُ الصَّغِيرُ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمَلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَى وَمَا هُمْ بِسُكَارَى وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ » قَالَ فَاسْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَيُّنَا ذَلِكَ الرَّجُلُ ؟ فَقَالَ « أَبَشِرُوا . فَإِنَّ مِنْ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ^(٣) أَلْفًا . وَمِنْكُمْ رَجُلٌ » قَالَ ثُمَّ قَالَ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! إِنِّي لِأَطْمَعُ أَنْ تَكُونُوا رُبُعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ » فَحَمِدْنَا اللَّهَ وَكَبَّرْنَا . ثُمَّ قَالَ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! إِنِّي لِأَطْمَعُ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ » فَحَمِدْنَا اللَّهَ وَكَبَّرْنَا . ثُمَّ قَالَ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! »

(١) (هل بلغت؟ اللهم! اشهد!) معناه أن التبليغ واجب على ، وقد بلغت ، فاشهد لي به .

(٢) (بمَثِ النار) البمَث هنا بمعنى البموت الوجه إليها . ومعناه ميز أهل النار من غيرهم .

(٣) (يأجوج ومأجوج) هما غير مهموزين عند جمهور القراء وأهل اللغة . وقرأ عاصم بالهمز فيهما . وأصله من أجيح

النار وهو صوتها وشرها . شَبَّهُوا بِهِ لِكَثْرَتِهِمْ وَشَدَّتِهِمْ وَاضْطِرَابِهِمْ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ .

إِنِّي لِأَضْمَعُ أَنْ تَكُونُوا شَطْرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ . إِنَّ مَثَلَكُمْ فِي الْأُمَمِ كَمَثَلِ الشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ . أَوْ كَالرَّقْمَةِ^(١) فِي ذِرَاعِ الْحِمَارِ .

٣٨٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . ح . وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّهُمَا قَالَا : مَا أَنْتُمْ يَوْمَئِذٍ فِي النَّاسِ إِلَّا كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ أَوْ كَالشَّعْرَةِ السَّوْدَاءِ فِي الثَّوْرِ الْأَبْيَضِ ، وَلَمْ يَذْكُرَا : أَوْ كَالرَّقْمَةِ فِي ذِرَاعِ الْحِمَارِ .

(١) (كازمة) قال أهل اللغة: الرقمتان في الحمار هما الأثران في باطن عضديه . وقيل: هي الدائرة في ذراعيه . وقيل:

هي الهمة الناشئة في ذراع الدابة من داخل .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٢ - كتاب الطهارة

(١) باب فضل الوضوء

١ - (٢٢٣) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ . حَدَّثَنَا أَبَانٌ . حَدَّثَنَا يَحْيَى ؛ أَنَّ زَيْدًا حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ أَبَا سَلَامٍ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الطُّهُورُ شَطْرُ الْمُؤْمِنِ » الْإِيمَانِ . وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ . وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُنِ (أَوْ تَمَلُّنِ) مَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ . وَالصَّلَاةُ نُورٌ (١) . وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ (٢) . وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ (٣) . وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ (٤) كُلُّ النَّاسِ يَفْدُو (٥) . فَبَايَعُ نَفْسَهُ . فَمَعْتِقُهَا أَوْ مَوْبِقُهَا .»

- (١) (الطهور) قال جمهور أهل اللغة : يقال : الوضوء . والطهور ، بضم أولهما ، إذا أريد به الفعل الذي هو المصدر . ويقال : الوضوء والطهور ، بفتح أولهما ، إذا أريد به الماء الذي يتطهر به .
- (٢) (شطر) أصل الشطر النصف .
- (٣) (الصلاة نور) فمعناه أنها تمنع من الماصي وتنهي عن الفحشاء والمنكر وتهدى إلى الصواب . كما أن النور يستضاء به .
- (٤) (والصدقة برهان) قال صاحب التحرير : معناه يفرغ إليها كما يفرغ إلى البراهين . كأن المبد إذا سئل يوم القيامة عن مصرف ماله كانت صدقاته براهين في جواب هذا السؤال ، فيقول : تصدقتُ به .
- (٥) (والصبر ضياء) فمعناه الصبر المحبوب في الشرع ، وهو الصبر على طاعة الله والصبر عن معصيته ، والصبر أيضا على النائبات وأنواع السكاره في الدنيا . والمراد أن الصبر محمود ، ولا يزال صاحبه مستغنيا مهتديا مستمرا على الصواب .
- (٦) (والقرآن حجة لك أو عليك) معناه ظاهر . أى تنتفع به إن تلوته وعلمت به . وإلا فهو حجة عليك .
- (٧) (كل الناس يفتدوا) فمعناه كل إنسان يسمى بنفسه : فمنهم من يبغى به بطاعته فيعتقها من العذاب . ومنهم من يبغى للشيطان والهوى باتباعها فيوقها ، أى يهلكها .

باب وجوب الطهارة للصلاة

(٢٢٤) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْسُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ (وَاللَّفْظُ لِسَعِيدٍ) قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ ، قَالَ : دَخَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَلَى ابْنِ حَامِرٍ يَمُودُهُ وَهُوَ مَرِيضٌ . فَقَالَ : أَلَا تَدْعُو اللَّهَ لِي ، يَا ابْنَ عُمَرَ ؟ قَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَا تَقْبَلُ صَلَاةً بِغَيْرِ طَهُورٍ . وَلَا صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ ^(١) » وَكُنْتُ عَلَى الْبَصْرَةِ ^(٢) .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . مَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَوَكَيْعٌ : عَنْ إِسْرَائِيلَ . كُلُّهُمُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ .

٢ - (٢٢٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ . حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، أَخِي وَهَبِ بْنِ مُنَبِّهٍ ؛ قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَقْبَلُ صَلَاةً أَحَدِكُمْ ، إِذَا أَحْدَثَ ، حَتَّى يَتَوَضَّأَ » .

**

باب صفة الوضوء وكلام

٣ - (٢٢٦) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَرِيحٍ ، وَحَرَمَلَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّجِيبِيُّ . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ عَنْ يُونُسَ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ : أَنَّ عَطَاءَ بْنَ زَيْدِ الْأَيْمِيِّ أَخْبَرَهُ : أَنَّ حُمْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَعَا بِوَضُوءٍ . فَتَوَضَّأَ . فَغَسَلَ كَفَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . ثُمَّ

(١) (غلول) الغلول الخيانة . وأصله السرقة من مال الغنيمة قبل القسمة .

(٢) (وكنت على البصرة) فعناه إنك لست بسالم من الغلول فقد كنت واليا على البصرة ، وتعاقبت بك تبعات من حقوق الله تعالى وحقوق العباد . ولا يقبل الدعاء لمن هذه صفة . كما لا تقبل الصلاة والصدقة إلا من متعوض . والظاهر ، والله أعلم ، أن ابن عمر قصد زجر ابن عامر وحنه على التوبة ومحرمه على الإقلاع عن المخالفات . ولم يرد القطع حقيقة بأن الدعاء للفاسق لا ينفع . فلم يزل النبي ﷺ والسلف والخلف يدعون للكفار وأصحاب الما صي بالهداية والتوبة .

مَضْمَضَ وَاسْتَنْثَرَ^(١). ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الَّتِي فِيهَا الْوُضُوءُ إِلَى الْبُرْفِقِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ. ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ. ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الَّتِي فِيهَا الْوُضُوءُ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. ثُمَّ غَسَلَ الْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ. ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ نَحْوَ وَضُوئِي هَذَا. ثُمَّ قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وَضُوئِي هَذَا، ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ، لَا يَحْدُثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ^(٢)، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَكَانَ عُلَمَاؤُنَا يَقُولُونَ: هَذَا الْوُضُوءُ أَسْبَغُ مَا يَتَوَضَّأُ بِهِ أَحَدٌ لِلصَّلَاةِ.

٤ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ حُمْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ؛ أَنَّهُ رَأَى عُثْمَانَ دَعَا بِإِبَاءِهِ. فَأَفْرَغَ عَلَى كَفِّهِ ثَلَاثَ مِرَارٍ. فَنَسَلَهُمَا. ثُمَّ أَدْخَلَ يَمِينَهُ فِي الْإِنَاءِ. فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْثَرَ. ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. وَيَدَيْهِ إِلَى الْبُرْفِقَيْنِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ. ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وَضُوئِي هَذَا، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ، لَا يَحْدُثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

(٤) باب فضل الوضوء والصلاة عقبه

٥ - (٢٢٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَعُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ) قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حُمْرَانَ، مَوْلَى عُثْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ وَهُوَ بِنَاءَ^(٣) الْمَسْجِدِ. فَجَاءَهُ الْمُؤَدَّنُ عِنْدَ الْعَصْرِ.

(١) (واستنثر) قال جمهور أهل اللغة والفقهاء والحدوثون: الاستنثار هو إخراج الماء من الأنف بعد الاستنشاق وهو مأخوذ من النثرة، وهو طرف الأنف.

(٢) (لا يحدث فيها نفسه) المراد لا يحدث بشيء من أمور الدنيا وما لا يتعلق بالصلاة. ولو عرض له حديث فأعرض عنه بمجرد عروضة عُفِيَ عن ذلك. وحصلت له هذه الفضيلة إن شاء الله تعالى. لأن هذا ليس من فعله، وقد عُفِيَ لهذه الأمة عن الخواطر التي تعرض ولا تستقر.

(٣) (بناء) أي بين يدي المسجد وفي جواره.

فَدَعَا بِوُضُوئِهِ فَتَوَضَّأَ . ثُمَّ قَالَ : وَاللَّهِ ! لِأَحَدِنْتِكُمْ حَدِيثًا . لَوْلَا آيَةٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا حَدَّثْتُكُمْ . إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَا يَتَوَضَّأُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ فَيُحْسِنُ الْوُضُوءَ . فَيُصَلِّيَ صَلَاةً . إِلَّا غُفِرَ اللَّهُ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصَّلَاةِ الَّتِي تَلِيهَا » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، جَمِيعًا عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ « فَيُحْسِنُ وَضُوءَهُ ثُمَّ يُصَلِّي الْمَكْتُوبَةَ » .

٦ - (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ . قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : وَلَكِنْ عُرُوَةٌ يُحَدِّثُ عَنْ حُمْرَانَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : فَلَمَّا تَوَضَّأَ عُثْمَانُ قَالَ : وَاللَّهِ ! لِأَحَدِنْتِكُمْ حَدِيثًا . وَاللَّهِ ! لَوْلَا آيَةٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا حَدَّثْتُكُمْ . إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَا يَتَوَضَّأُ رَجُلٌ فَيُحْسِنُ وَضُوءَهُ . ثُمَّ يُصَلِّي الصَّلَاةَ . إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصَّلَاةِ الَّتِي تَلِيهَا » .
قَالَ عُرُوَةٌ : الْآيَةُ : إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى ، إِلَى قَوْلِهِ : اللَّاعِنُونَ [٢ / البقرة / الآية ١٥٩] .

٧ - (٢٢٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ . قَالَ عَبْدٌ : حَدَّثَنِي أَبُو الْوَلِيدِ . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ عُثْمَانَ . فَدَعَا بِطَهْوَرٍ فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَا مِنْ امْرِئٍ مُسْلِمٍ تَحَضَّرَهُ صَلَاةٌ مَكْتُوبَةٌ . فَيُحْسِنُ وَضُوءَهَا وَخُشُوعَهَا وَرُكُوعَهَا . إِلَّا كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا قَبْلَهَا مِنَ الذُّنُوبِ . مَا لَمْ يَأْتِ بِكَبِيرَةٍ (١) . وَذَلِكَ الدَّهْرُ كُلُّهُ (٢) » .

(١) (مالم يؤت كبيرة) أي مالم يعامها . فهو على حد قوله تعالى : ثم سئلوا الفتنة لآئوها . كأن الفاعل يعطيها من نفسه . قال النووي : معناه أن الذنوب كلها تنقر إلا الكبائر ، فإنها إنما تكفرها التوبة أو الرحمة .
(٢) (وذلك الدهر كله) أي التكفير بسبب الصلاة مستمر في جميع الأزمان لا يختص بزمان دون زمان . فاتصاف الدهر على الظرفية .

٨ - (٢٢٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّغِيِّ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ، وَهُوَ الدَّرَاوَزِيُّ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ مُحْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ ؛ قَالَ : أَتَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ بِوُضُوءٍ . فَتَوَضَّأَ ثُمَّ قَالَ : إِنْ نَأَسَا يَتَّحِدُونَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَادِيثَ . لَا أَذْرِي مَا هِيَ ؟ إِلَّا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ مِثْلَ وَضُوءِي هَذَا . ثُمَّ قَالَ « مِنْ تَوَضَّأَ هَكَذَا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ . وَكَانَتْ صَلَاتُهُ وَوَسْئِلُهُ إِلَى الْمَسْجِدِ نَافِلَةً » .

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عَبْدِ عَثْمَانَ فَتَوَضَّأَ .

٩ - (٢٣٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ وَأَبِي بَكْرٍ) قَالُوا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ ، عَنْ أَبِي أَنَسٍ ؛ أَنَّ عُثْمَانَ تَوَضَّأَ بِالْمَقَاعِدِ ^(١) . فَقَالَ : أَلَا أُرِيكُمْ وُضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ ثُمَّ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا . وَزَادَ قُتَيْبَةُ فِي رِوَايَتِهِ : قَالَ سُفْيَانُ : قَالَ أَبُو النَّضْرِ عَنْ أَبِي أَنَسٍ . قَالَ : وَعِنْدَهُ رِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

١٠ - (٢٣١) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَلَاءِ ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ وَكِيعٍ : قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ مَسْعَرٍ ، عَنْ جَابِعِ بْنِ شَدَّادٍ ، أَبِي صَخْرَةَ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ مُحْرَانَ بْنَ أَبَانَ . قَالَ : كُنْتُ أَضَعُ لِعُثْمَانَ طَهْرَهُ . فَمَا أَتَى عَلَيْهِ يَوْمٌ إِلَّا وَهُوَ يُفِيضُ عَلَيْهِ نُطْفَةً ^(٢) . وَقَالَ عُثْمَانُ : حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ انْصِرَافِنَا مِنْ صَلَاتِنَا هَذِهِ (قَالَ مَسْعَرٌ : أَرَاهَا الْمَصْرَ) فَقَالَ « مَا أَذْرِي . أَحَدْتُكُمْ بِشَيْءٍ أَوْ أَسْكُتُ ؟ » فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ كَانَ خَيْرًا ^(٣) فَحَدِّثْنَا . وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ

(١) (المقاعد) قيل : هي دكا كبن عند دار عثمان بن عفان . وقيل : درج . وقيل : موضع بقرب المسجد اتخذه للعمود فيه لقضاء حوائج الناس والوضوء ونحو ذلك .

(٢) (نطفة) النطفة الماء القليل . ومراده : لم يكن يمر عليه يوم إلا اغتسل فيه .

(٣) (إن كان خيرا الخ) يحتمل أن يكون معناه : إن كان بشارة لنا وسببا لنشاطنا وترغيبا في الأعمال أو تحذيرا وتنفيرا من الماضى والمخالفات فحدثنا به لنحرص على عمل الخير والإعراض عن الشر . وإن كان حديثنا لا يتعلق بالأعمال ولا ترغيب فيه ولا ترهيب ، فإله ورسوله أعلم .

فَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ « مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَطَهَّرُ ، فَيَمِثُّ الطُّهُورَ الَّذِي كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، فَيُصَلِّيَ هَذِهِ الصَّلَاةَ الْحَمْسَ ، إِلَّا كَانَتْ كَفَّارَاتٍ لِمَا بَيْنَهَا » .

١١ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ع . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . قَالَا جَمِيعًا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ . قَالَ : سَمِعْتُ حُمْرَانَ بْنَ أَبِي بَرْزَةَ يُحَدِّثُ أَبَا بَرْزَةَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ . فِي إِمَارَةِ بَشِيرٍ ؛ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ أَتَمَّ الْوُضُوءَ كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى . فَالصَّلَاةُ الْمَكْتُوبَاتُ كَفَّارَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ » .

هَذَا حَدِيثُ ابْنِ مُعَاذٍ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ عُثْمَانَ : فِي إِمَارَةِ بَشِيرٍ . وَلَا ذِكْرُ الْمَكْتُوبَاتِ .

١٢ - (٢٣٢) حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : وَأَخْبَرَنِي عُرْمَةُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ حُمْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ ؛ قَالَ : تَوَضَّأَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ يَوْمًا وَضُوءًا حَسَنًا . ثُمَّ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ . ثُمَّ قَالَ « مَنْ تَوَضَّأَ هَكَذَا . ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ لَا يَنْهَزُهُ (١) إِلَّا الصَّلَاةَ . غُفِرَ لَهُ مَا خَلَا مِنْ ذَنْبِهِ (٢) » .

١٣ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ الْحَكِيمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيَّ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَاهُ ؛ أَنَّ مُعَاذَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُمَا عَنْ حُمْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ تَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ فَاسْتَبَعِ الْوُضُوءَ . ثُمَّ مَشَى إِلَى الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ . فَصَلَّاهَا مَعَ النَّاسِ . أَوْ مَعَ الْجَمَاعَةِ . أَوْ فِي الْمَسْجِدِ . غُفِرَ اللَّهُ لَهُ ذُنُوبُهُ » .

(١) (لا ينهزه) معناه لا يدفعه وينهضه ويحركه إلا الصلاة .

(٢) (ما خلا من ذنبه) أى ماضى من ذنبه .

(٥) باب الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات لا يفرهن ما اعتنيت الكبائر

١٤- (٢٣٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ . قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ . أَخْبَرَنِي الْمَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَمْقُوبَ ، مَوْلَى الْحَرَقَةِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « الصَّلَاةُ الْخَمْسُ . وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ . كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ . مَا لَمْ تُنْسَخَ الْكِبَائِرُ » .

١٥- (...) حَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ . وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ . كَفَّارَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ » .

١٦- (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَهْرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ . قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ أَبِي صَخْرٍ ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ إِسْحَاقَ مَوْلَى زَائِدَةَ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ « الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ . وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ . وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ . مُكْفِّرَاتٌ مَا بَيْنَهُنَّ . إِذَا اجْتَنَبَ الْكِبَائِرَ » .

**

(٦) باب الذكر السجب غيب الوضوء

١٧- (٢٣٤) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَامِرٍ بْنُ مَيْمُونٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ رَيْبَعَةَ ، يَمْنَى ابْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ حَامِرٍ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو عَثْمَانَ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُسَيْرٍ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ حَامِرٍ ؛ قَالَ : كَانَتْ عَلَيْنَا رِعَايَةُ الْإِبِلِ ^(١) . فَبَاءَتْ نَوْبِي . فَرَوَّحْتُهَا بِشِيٍّ . فَأَذْرَكْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَمَّا يُحَدِّثُ النَّاسَ . فَأَذْرَكْتُ مِنْ قَوْلِهِ « مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَوَضَّأُ » . (١) (ما لم تنس الكبار) أي ما لم تقصد .

(٢) (كانت علينا رعاية الإبل) معنى هذا الكلام أنهم كانوا يتنابون رعي إبلهم . فيجتمع الجماعة . ويضمون إبلهم بعضهم إلى بعض فيرعها كل يوم واحد منهم ، ليكون أرفق بهم . وينصرف الباقون في مصالحهم . والرعاية هي الرعي . ومعنى رويحها بشي : أي رددتها إلى مراوحها في آخر النهار ، وتفرغت من أمرها ، ثم جئت إلى مجلس رسول الله ﷺ .

فِيحْسِنُ وُضُوئَهُ . ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ . مُقْبِلًا عَلَيْهِمَا بِقَلْبِهِ وَوَجْهِهِ . إِلَّا وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ « قَالَ فَقُلْتُ : مَا أَجُودَ هَذِهِ ^(١) ! فَإِذَا قَائِلٌ بَيْنَ يَدَيَّ يَقُولُ : الَّتِي قَبْلَهَا أَجُودُ . فَتَنْظَرُتُ فَإِذَا مُعْمَرٌ . قَالَ : إِنِّي قَدْ رَأَيْتُكَ جِثَّتْ آخِثًا ^(٢) . قَالَ « مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ تَوَضَّأَ فَيَبْلُغُ ^(٣) (أَوْ فَيُسْبِغُ) الْوُضُوءَ ثُمَّ يَقُولُ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ ، إِلَّا فَتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ ، يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ . »

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْجَبَابِ . حَدَّثَنَا معاويةُ بْنُ صالحٍ عَنْ ربيعةِ ابْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ وَأَبِي عُمَانَ ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرِ بْنِ مَالِكِ الْخَضْرَمِيِّ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ . فَذَكَرَ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « مَنْ تَوَضَّأَ فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ » .

**

(٧) باب في وضوء النبي صلى الله عليه وسلم

١٨ - (٢٣٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى بْنِ عِمَارَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمِ الْأَنْصَارِيِّ (وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ) قَالَ : قِيلَ لَهُ : تَوَضَّأْنَا لَنَا وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فِدَاعًا بِأَنَاءٍ . فَأَكْفَأُ ^(١) مِنْهَا ^(٢) عَلَى يَدَيْهِ . فَمَسَلَهَا ثَلَاثًا . ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَاسْتَخْرَجَهَا . فَمَغْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ مِنْ كَفِّ وَاحِدَةٍ . فَعَمَلَ ذَلِكَ ثَلَاثًا . ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَاسْتَخْرَجَهَا فَمَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا . ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَاسْتَخْرَجَهَا فَاسْتَنْشَقَ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ، مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ . ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَاسْتَخْرَجَهَا فَسَمَحَ

(١) (ما أجود هذه) يعنى هذه الكلمة أو الفائدة أو البشارة أو العبادة . وجودها من جهات : منها أنها سهلة متيسرة بقدر عليها كل أحد بلا مشقة . ومنها أن أجزائها عظيم .

(٢) (آثفا) أى قريبا .

(٣) (فيلبغ أو يسبغ) ما بمعنى واحد . أى يتمه ويكمله فيوصله مواتمه على الوجه السنون .

(٤) (أكفأ) أى أمال وسب .

(٥) (منها) أى من الطهارة أو الأداة .

بِرَأْسِهِ . فَأَقْبَلَ يَدَيْهِ وَأَذْبَرَ . ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ . ثُمَّ قَالَ : هَكَذَا كَانَ وُضُوهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

(...) وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ (هُوَ ابْنُ بِلَالٍ) ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى ، ابْنِ يَحْيَى ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . وَلَمْ يَذْكُرِ الْكَعْبَيْنِ .

(...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ . حَدَّثَنَا مَعْنُ . حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَقَالَ : مَضْمُضٌ وَاسْتَنْتَرَ ثَلَاثًا . وَلَمْ يَقُلْ : مِنْ كَفٍّ وَاحِدَةٍ . وَزَادَ بَعْدَ قَوْلِهِ ، فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَذْبَرَ : بَدَأَ بِمَقْدَمِ رَأْسِهِ ثُمَّ ذَهَبَ بِهِمَا إِلَى قَفَاهُ . ثُمَّ رَدَّهُمَا حَتَّى رَجَعَ إِلَى الْمَسْكَانِ الَّتِي بَدَأَ مِنْهُ . وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ .

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرِ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا بِهِزٌ . حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى ، بِمِثْلِ إِسْنَادِهِمْ . وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ . وَقَالَ فِيهِ : فَمَضْمُضٌ وَاسْتَنْشَقَ وَاسْتَنْتَرَ مِنْ ثَلَاثِ غَرَاقَاتٍ . وَقَالَ أَيْضًا : فَمَسَحَ بِرَأْسِهِ فَأَقْبَلَ بِهِ (١) وَأَذْبَرَ مَرَّةً وَاحِدَةً . قَالَ بِهِزٌ : أَمَلَى عَلَيَّ وَهَيْبٌ هَذَا الْحَدِيثَ . وَقَالَ وَهَيْبٌ : أَمَلَى عَلَيَّ عَمْرُو بْنُ يَحْيَى هَذَا الْحَدِيثَ مَرَّتَيْنِ .

١٩ - (٢٣٦) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ . ح وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَمِيدِ الْأَيْلِيُّ وَأَبُو الطَّاهِرِ . قَالُوا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ حَبَّانَ بْنَ وَاسِعٍ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدِ بْنِ عَاصِمِ الْمَازِنِيَّ يَذْكُرُ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ . فَمَضْمُضٌ ثُمَّ اسْتَنْتَرَ . ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا . وَيَدَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثًا . وَالْأُخْرَى ثَلَاثًا . وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ بِمَاءٍ غَيْرِ فَضْلِ يَدِهِ (٢) . وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ حَتَّى أَتَقَّاهُمَا . قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ .

**

(١) (فأقبل به) أى بالمسح .

(٢) (بماء غير فضل يده) معناه أن مسح الرأس بماء جديد ، لا ببقية ماء يديه .

(٨) باب الإبرار في الاستنثار والاستجمار

٢٠ - (٢٣٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُمَيَّرٍ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، قَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ (١) قَالَ « إِذَا اسْتَجْمَرَ أَحَدُكُمْ (٢) فَلْيَسْتَجِيرْ وَتَرًا. وَإِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْمَلْ فِي أَتْفِهِ مَاءً، ثُمَّ لِيَنْتَثِرْ (٣) ».

٢١ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا. وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَنْشِقْ بِمَنْخَرِيهِ (٤) مِنَ الْمَاءِ ثُمَّ لِيَنْتَثِرْ (٥) ».

٢٢ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ تَوَضَّأَ فَلْيَسْتَنْثِرْ. وَمَنْ اسْتَجْمَرَ فَلْيُوتِرْ (٦) ».

(...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ. حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ زَيْدٍ. ع وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ. أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ وَأَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولَانِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَبْثُلُهُ.

٢٣ - (٢٣٨) حَدَّثَنِي يَشْرُبُ بْنُ الْحَكَمِ الْعَبْدِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (بِعْنِي الدَّرَاوَرْدِيُّ) عَنْ ابْنِ الْهَادِ،

(١) (يبلغ به النبي ﷺ) أى يرفعه إليه.

(٢) (إذا استجمر أحدكم) الاستجمار مسح محل البول والغائط بالجار، وهى الأحجار الصغيرة. قال العلماء: يقال: الاستطابة والاستجمار والاستنجاء لطهير محل البول والغائط. فأما الاستجمار فمخصص بالاحجار. وأما الاستطابة والاستنجاء فيكونان بالماء، ويكونان بالأحجار.

(٣) (لينتثر) الانتثار هو إخراج الماء بعد الاستنشاق مع مافى الأنف من مخاط وشبهه.

(٤) (بمنخريه) يفتح الميم وكسر الحاء، وبكسرهما جميعا. لغتان معروفتان. قال الفيومي: والنخر مثال مسجد، خرق الأنف. وأصله موضع النخير، وهو الصوت من الأنف.

(٥) (فليوتر) الإبرار جعل الممد وترا، أى فردا.

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنَامِهِ فَلْيَسْتَنْزِلْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَبِيتُ عَلَى خِيَاشِيمِهِ ^(١) » .

٢٤ - (٢٣٩) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . قَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا اسْتَجَمَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيُوتِرْ » .

**

(٩) باب وجوب غسل الرجلين بكاملهما

٢٥ - (٢٤٠) حَدَّثَنَا هَرْمُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْبِيِّ وَأَبُو الطَّاهِرِ وَأَمَّحَدُ بْنُ عَيْسَى . قَالُوا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ سَالِمِ مَوْلَى شَدَّادٍ . قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ تُوُفِّيَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ . فَدَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ فَمَوَّضًا عِنْدَهَا . فَقَالَتْ : يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ ! أَسْبِغِ الوُضُوءَ . فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ ^(٢) » .

(...) وَحَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي حَيَّوَةُ : أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ . فَذَكَرَ عَنْهَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَأَبُو مَعْنٍ الرَّقَّاشِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ ابْنُ عَمَّارٍ . حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَوْ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ . حَدَّثَنِي سَالِمُ مَوْلَى الْمُهْرَبِيِّ . قَالَ : خَرَجْتُ أَنَا وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ فِي جَنَازَةِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ . فَمَرَرْنَا عَلَى بَابِ حُجْرَةِ عَائِشَةَ . فَذَكَرَ عَنْهَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

(١) (خياشيمه) قال العلماء: الخيشوم أعلا الأنف . وقيل: هو الأنف كله . وقيل: هي عظام رفاق لينة في أقصى الأنف ، بينه وبين الدماغ . وقيل: غير ذلك . وهو اختلاف متقارب المعنى .
(٢) (ويل للأعقاب من النار) قال ابن الأثير: الويل الحزن والمهلك والمشقة من العذاب . والأعقاب جمع عقب ، مؤخر القدم ، وهي آنتى . والسكون للتخفيف جائز ، وخص العقب بالمعذب لأنه المعضو الذي لم يفسل . وقيل: أراد صاحب المقب ، فحذف المضاف .

(...) حَدَّثَنِي سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ . حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ . حَدَّثَنِي نَعِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سَالِمِ مَوْلَى شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ ؛ قَالَ : كُنْتُ أَنَا مَعَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، فَذَكَرَ عَنْهَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

٢٦ - (٢٤١) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ ، عَنْ أَبِي يَحْيَى ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَعْمَانَ ؛ قَالَ : رَجَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ . حَتَّى إِذَا كُنَّا بِمَاءِ الْبَطْرِيقِ . تَعَجَّلَ قَوْمٌ عِنْدَ الْعَصْرِ . فَتَوَضَّؤُوا وَهُمْ بِحَالٍ (١) . فَاتَّهَمْنَا إِلَيْهِمْ . وَأَعْقَابَهُمْ تَلَوُّحٌ لَمْ يَمْسَسْهَا الْمَاءُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ . أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ « أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ » وَفِي حَدِيثِهِ ، عَنْ أَبِي يَحْيَى الْأَعْرَجِ .

٢٧ - (...) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ وَأَبُو كَامِلٍ الْجُدْرِيُّ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي عَوَانَةَ . قَالَ أَبُو كَامِلٍ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَاهَكَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ؛ قَالَ : تَخَلَّفَ عَنَّا النَّبِيُّ ﷺ فِي سَفَرٍ سَافَرْنَاهُ . فَأَدْرَكْنَا وَقَدْ حَضَرَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ . فَجَعَلْنَا نَمْسَحُ عَلَى أَرْجُلِنَا . فَتَادَى « وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ » .

٢٨ - (٢٤٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامٍ الْجَمْعِيُّ . حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ (يَمْنَى ابْنُ مُسْلِمٍ) عَنْ مُحَمَّدٍ (وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا لَمْ يَغْسِلْ عَقْبِيهِ فَقَالَ « وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ » .

٢٩ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ ،

(١) (عجال) جمع عجلان . وهو الستمجول . كفضبان وغضاب .

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ رَأَى قَوْمًا يَتَوَضَّؤْنَ مِنَ الْبِطْرِةِ ^(١) . فَقَالَ : أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ .
فَإِنِّي سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « وَيَبُلُ لِلْعَرِاقِيبِ مِنَ النَّارِ ^(٢) » .

٣٠ - (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهِيلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَيَبُلُ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ » .

(١٠) باب وجوب استناب بمسح أجزائه محل الطهارة

٣١ - (٢٤٣) حَدَّثَنِي سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَعْيُنَ . حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ،
عَنْ جَابِرٍ . أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ؛ أَنَّ رَجُلًا تَوَضَّأَ فَتَرَكَ مَوْضِعَ ظُفْرِ عَالِي قَدَمِهِ . فَأَبْصَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ .
فَقَالَ « ازْجِعْ فَأَحْسِنْ وَضُوءَكَ » فَزَجَعَ ثُمَّ صَلَّى .

(١١) باب خروج الخطاب مع ماء الوضوء

٣٢ - (٢٥٥) حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ . وَاللَّفْظُ لَهُ .
أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ سُهِيلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ (أَوِ الْمُؤْمِنُ) فَغَسَلَ وَجْهَهُ ، خَرَجَ مِنْ وَجْهِهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ
نَظَرَ إِلَيْهَا بِعَيْنَيْهِ مَعَ الْمَاءِ (أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ) فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَ مِنْ يَدَيْهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ كَانَتْ
بِطَشْتِهَا يَدَاهُ ^(٣) مَعَ الْمَاءِ (أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ) فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتْ كُلُّ خَطِيئَةٍ مَشَتْهَا رِجْلَاهُ ^(٤)
مَعَ الْمَاءِ (أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ) حَتَّى يَخْرُجَ تَقِيًّا مِنَ الذُّنُوبِ » .

(١) (الطهارة) قال العلماء : الطهارة كل إناء يتطهر به ، وهي بكسر الميم وفتحها ، لغتان مشهورتان . من كسر
جعلها آلة ، ومن فتحها جعلها موضعاً للتطهر .

(٢) (العراقيب) جمع عرقوب ، بضم العين في المفرد ، وفتحها في الجمع . وهو العصبة التي فوق العقب .

(٣) (بطشتها يدها) معناها اكتسبتها .

(٤) (مشتها رجلاه) فيه نزع الحافض . أي مشتها لها أو فيها ، رجلاه .

٣٣ - (٢٤٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ بْنِ رَبِيعٍ الْقَيْسِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ الْمَحْزُومِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ (وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ). حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ عَنْ مُرَّانَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ خَرَجَتْ خَطَايَاهُ مِنْ جَسَدِهِ. حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَغْفَارِهِ ».

* * *

(١٢) باب استحباب إطالة الفرة والتعميل في الوضوء

٣٤ - (٢٤٦) حَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ وَالْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ بْنِ دِينَارٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ خَلْدَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ. حَدَّثَنِي عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ الْأَنْصَارِيُّ عَنْ نُسَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُجَمِرِ؛ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَاهُ رِيْزَةَ يَتَوَضَّأُ. فَفَسَّلَ وَجْهَهُ فَاسْبَغَ الْوُضُوءَ. ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى حَتَّى أَشْرَعَ فِي الْعَصْدِ^(١). ثُمَّ يَدَهُ الْيُسْرَى حَتَّى أَشْرَعَ فِي الْعَصْدِ. ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ. ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى حَتَّى أَشْرَعَ فِي السَّاقِ^(٢). ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى حَتَّى أَشْرَعَ فِي السَّاقِ. ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ. وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَنْتُمْ الْفَرُّ الْمَحْجَلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. مِنْ إِسْبَاغِ الْوُضُوءِ. فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ فَلْيَطِلْ غُرَّتَهُ وَتَحْجِيلَهُ ».

* * *

٣٥ - (...) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَمِيدٍ الْأَيْلِيُّ. حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الطَّارِتِ عَنْ سَمِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ نُسَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّهُ رَأَى أَبَاهُ رِيْزَةَ يَتَوَضَّأُ. فَفَسَّلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ حَتَّى كَادَ يَبْلُغُ الْمَتَكِبَيْنِ. ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ حَتَّى رَفَعَ إِلَى السَّاقَيْنِ. ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنْ أُمَّتِي يَأْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحْجَلِينَ مِنْ أَثَرِ الْوُضُوءِ. فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ ».

* * *

(١) (أشرع في العصد وأشرع في الساق) معناه أدخل الفسل فيهما .

(٢) (أنتم الفر المحجلون يوم القيامة من آثار الوضوء) قال أهل اللغة: الفرة: بياض في جهة الفرس . والتحجيل بياض في بديهاورجلها . قال العلماء: سمي النور الذي يكون على مواضع الوضوء، يوم القيامة، غرة وتحجيلا ، تشبيها بفره الفرس .

٣٦ - (٢٤٧) حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . جَمِيعًا عَنْ مَرْوَانَ الْفَزَارِيِّ . قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ سَعْدِ بْنِ طَارِقٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ حَوْضِي أَبَدٌ مِنْ أَيْلَةٍ مِنْ عَدَنٍ ^(١) . لَهُوَ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ الثَّلَاجِ . وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ بِاللَّبَنِ ^(٢) . وَلَا نَيْتَهُ ^(٣) أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ النُّجُومِ . وَإِنِّي لَأَصُدُّ النَّاسَ عَنْهُ كَمَا يَصُدُّ الرَّجُلُ إِبِلَ النَّاسِ عَنْ حَوْضِهِ » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَتَعْرِفُنَا يَوْمَئِذٍ ؟ قَالَ « نَعَمْ . لَكُمْ سِيْمَا ^(٤) لَيْسَتْ لِأَحَدٍ مِنَ الْأُمَّمِ . تَرِدُونَ عَلَيَّ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ أَمْرِ الْوُضُوءِ » .

٣٧ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَوَأَصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى (وَاللَّفْظُ لِوَأَصِلٍ) قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « تَرِدُونَ عَلَيَّ أُمَّتِي الْحَوْضِ . وَأَنَا أَذُودُ النَّاسَ عَنْهُ ^(٥) . كَمَا يَذُودُ الرَّجُلُ إِبِلَ الرَّجُلِ عَنْ إِبِلِهِ » قَالُوا : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! أَتَعْرِفُنَا ؟ قَالَ « نَعَمْ . لَكُمْ سِيْمَا لَيْسَتْ لِأَحَدٍ غَيْرِكُمْ . تَرِدُونَ عَلَيَّ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ . وَلِيَصَدَّنَّ عَنِّي طَائِفَةٌ مِنْكُمْ فَلَا يَصِلُونَ . فَأَقُولُ : يَا رَبِّ ! هَؤُلَاءِ مِنْ أَصْحَابِي . فَيَجِئُنِي مَلَكٌ فَيَقُولُ : وَهَلْ تَدْرِي مَا أَحَدْتُمْ بَعْدَكَ ؟ » .

٣٨ - (٢٤٨) وَحَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَارِقٍ ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ ، عَنْ حُدَيْفَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ حَوْضِي لِأَبَدٍ مِنْ أَيْلَةٍ مِنْ عَدَنٍ . وَالَّذِي

(١) (إن حوضي أبعد من أيلة من عدن) أي بُعد ما بين طرفي حوضي أزيد من بعد أيلة من عدن . وهما بلدان ساحليان في بحر القارم . أحدهما ، وهو أيلة ، في شمال بلاد العرب . والآخر ، وهو عدن ، في جنوبها . هو آخر بلاد اليمن مما يلي بحر الهند ، يصرف بالتذكير ولا يصرف بالتأنيث .

(٢) (وأحلى من العسل باللبن) أي المخلوط به .

(٣) (ولآنيته) اللام لكم في لهو . للابتداء . والآنية جمع إناء . قال في المصباح : الإناء والآنية كالوعاء والأوعية

وزنا ومعنى . والأواني جمع الجمع .

(٤) (لکم سیماء) السیماء العلامة . مقصورة وممدودة ، لنتان . ويقال : السیماء بياء بعد الميم .

(٥) (وأنا أذود الناس عنه) بمعنى أطرد وأمنع .

نَفْسِي بِيَدِهِ! إِنِّي لَأَدُودُ عَنْهُ الرَّجَالُ كَمَا يَذُودُ الرَّجُلُ الْإِبِلَ الْغَرَبِيَّةَ عَنْ حَوْضِهِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَتَعْرِفُنَا؟ قَالَ «نَعَمْ». تَرِدُونَ عَلَيَّ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ أَمَارِ الْوُضُوءِ. لَيْسَتْ لِأَحَدٍ غَيْرِكُمْ.»

٣٩ - (٢٤٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَسُرَيْحُ بْنُ يُوسُفَ وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ. جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ. قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ. أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى الْمَقْبَرَةَ فَقَالَ «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ. وَإِنَّا، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، بِكُمْ لَأَحِقُونَ. وَدِدْتُ أَنَا قَدْ رَأَيْتُنَا إِخْوَانًا» قَالُوا: أَوْلَسْنَا إِخْوَانَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ «أَنْتُمْ أَصْحَابِي. وَإِخْوَانُنَا الَّذِينَ لَمْ يَأْتُوا بَعْدُ». فَقَالُوا: كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ لَمْ يَأْتِ بَعْدُ مِنْ أُمَّتِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ «أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا لَهُ خَيْلٌ غُرٌّ مُحَجَّلَةٌ. بَيْنَ ظَهْرِي خَيْلٌ دُهِمٌ بِهِمْ^(١). أَلَا يَعْرِفُ خَيْلَهُ؟» قَالُوا: بَلَى. يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ «فَإِنَّهُمْ يَأْتُونَ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنَ الْوُضُوءِ. وَأَنَا فَرَطُهُمْ عَلَى الْحَوْضِ^(٢). أَلَا لِيُذَادَنَّ رِجَالٌ عَنْ حَوْضِي كَمَا يَذَادُ الْبَعِيرُ الضَّالَّ. أَنَادِيهِمْ: أَلَا هَلُمَّ^(٣)! فَيَقَالُ: إِنَّهُمْ قَدْ بَدَلُوا بَعْدَكَ. فَأَقُولُ: سَحَقًا سَحَقًا^(٤)».

(...) حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَّازَ وَرَدِي. ح وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ. حَدَّثَنَا مَعْنُ. حَدَّثَنَا مَالِكٌ. جَمِيعًا عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى الْمَقْبَرَةِ فَقَالَ «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ. وَإِنَّا، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، بِكُمْ لَأَحِقُونَ» بِمِثْلِ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ. غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ مَالِكٍ «فَلْيُذَادَنَّ رِجَالٌ عَنْ حَوْضِي».

**

- (١) (بين ظهري خيل دهم بهم) قيل: الظهر مقحم. وفي الحديث «أفضل الصدقة ما كان عن ظهر غني» والراد نفس الغني. والمعنى بين أفراس. وقوله: دهم بهم، أي سود لم يخالط لونها لون آخر.
- (٢) (وأنا فرطهم على الحوض) أي متقدمهم إليه. قال ابن الأثير: يقال: فرط يفرط، فهو فارط وفرط. إذا تقدم وسبق القوم، ليرتاد لهم الماء، ويهبي لهم الدلاء والأرشية.
- (٣) (ألا هلم) معناه: تمالؤا. قال أهل اللغة: في هلم لعتان. أفصحهما هلم للرجل والرجلين والمرأة والجماعة، من الصنفين بصيغة واحدة، وبهذه اللفظة جاء القرآن في قوله تعالى: هلم شهداءكم. والقائلين لإخوانهم هلم إلينا. واللغة الثانية هلم يارجل. وهلم يارجلان. وهلموا يارجال. وللرأة هلمى. وللرأتان هلمتا. وللنسوة هلمن.
- (٤) (سحقا سحقا) معناه: بعدا بعدا. والمسكان السحيق البعيد. ونسب على تقدير أنهم سحقا أو سحقم سحقا.

(١٣) باب تبلغ الحلية متى يبلغ الوضوء

٤٠ - (٢٥٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا خَلْفٌ (يَعْنِي ابْنَ خَلِيفَةَ) عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ؛ قَالَ : كُنْتُ خَلْفَ أَبِي هُرَيْرَةَ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ . فَكَانَ يَمُدُّ يَدَهُ حَتَّى تَبْلُغَ إِنْطَهُ . فَقُلْتُ لَهُ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ! مَا هَذَا الْوُضُوءُ ؟ فَقَالَ : يَا بَنِي فَرُؤَخَ ! أَنْتُمْ هَهُنَا ؟ لَوْ عَلِمْتُ أَنَّكُمْ هَهُنَا مَا تَوَضَّأْتُ هَذَا الْوُضُوءَ . سَمِعْتُ خَلِيلَ ﷺ يَقُولُ « تَبْلُغُ الْحَلِيَّةُ ^(١) مِنَ الْمُؤْمِنِينَ حَيْثُ يَبْلُغُ الْوُضُوءُ » .



(١٤) باب فضل إسباغ الوضوء على الملاء

٤١ - (٢٥١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ . قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ . أَخْبَرَنِي الْمَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ ؟ » قَالُوا : بَلَى . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ ^(٢) . وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ . وَانتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ . فَذَلِكُمْ الرَّبَاطُ ^(٣) » .



(...) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ . حَدَّثَنَا مَعْنٌ . حَدَّثَنَا مَالِكٌ . ح . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . جَمِيعًا عَنْ الْمَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ ذِكْرُ الرَّبَاطِ . وَفِي حَدِيثِ مَالِكٍ ثَلَاثِينَ « فَذَلِكُمْ الرَّبَاطُ . فَذَلِكُمْ الرَّبَاطُ » .



(١) (تبلغ الحلية) أراد بها النور يوم القيامة .

(٢) (إسباغ الوضوء على المكاره) جمع مكروه . وهو ما يكرهه الإنسان ويشق عليه . والكروه ، بالضم والفتح ، الشقة . والمعنى أن يتوضأ مع البرد الشديد والعلل التي يتأذى معها بمس الماء .

(٣) (فذلكم الرباط) أي الرباط المرغَّب فيه . وأصل الرباط الحبس على الشيء . كأنه حبس نفسه على هذه الطاعة .

(١٥) باب السواك

٤٢ - (٢٥٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَنَعْمَانُ بْنُ النَّافِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَ « لَوْلَا أَنْ أُشِقَّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ (وَفِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ ، عَلَى أُمَّتِي) لَأَمَرْتُهُمْ بِالسَّوَاكِ^(١) عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ » .

٤٣ - (٢٥٣) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَلَاءِ . حَدَّثَنَا ابْنُ بَشِيرٍ عَنِ مِسْعَرٍ ، عَنِ الْقِدَامِ بْنِ شُرَيْحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : سَأَلْتُ مَائِشَةَ . قُلْتُ : بَأَى شَيْءٍ كَانَ يَبْدَأُ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ ؟ قَالَتْ : بِالسَّوَاكِ .

٤٤ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ النَّبْدِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنِ الْمِقْدَامِ ابْنِ شُرَيْحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ بَدَأَ بِالسَّوَاكِ .

٤٥ - (٢٥٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ غَيْلَانَ (وَهُوَ ابْنُ جَرِيرٍ الْمَعْمُورِيُّ) عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ؛ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَطَرَفُ السَّوَاكِ عَلَى لِسَانِهِ .

٤٦ - (٢٥٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ حُدَيْفَةَ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ لِيَتَهَجَّدَ^(٢) . يَشُوصُ فَاةً^(٣) بِالسَّوَاكِ .

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثْمَانَ . حَدَّثَنَا أَبِي وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ حُدَيْفَةَ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ . يَتَهَجَّدُ . وَلَمْ يَقُولُوا : لِيَتَهَجَّدَ .

(١) (بالسواك) قال أهل اللغة : السواك ، بكسر السين ، بطنان على الفعل وعلى العمود الذي يتسوك به . يقال : تسوك منه يسوكه سوكا . فإن قات : استاك لم يذكر الفم . وجمع السواك سواك . بضمين ، ككتاب وكتب .
(٢) (ليتهجد) يقال : هجد الرجل إذا نام . وتهجد إذا خرج من الهجد ، وهو النوم ، بالصلاة . فالتهجد هو الصلاة في الليل .

(٣) (يشوص فاه) الشوص ذلك الأسنان بالسواك عرسا .

٤٧ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ . وَحُصَيْنٍ وَالْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ حُذَيْفَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَشُورُ فَأَهُ بِالسَّوَاكِ .

٤٨ - (٢٥٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكَّلِ ؛ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ . فَقَامَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ . فَخَرَجَ فَظَنَّ فِي السَّمَاءِ . ثُمَّ تَلَاهُ هَذِهِ الْآيَةَ فِي آلِ عِمْرَانَ : إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ، حَتَّىٰ بَلَغَ ، فَقِنَاعُ ذَابِ النَّارِ [٣/٣١٠٠] . ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الْبَيْتِ فَتَسَوَّكَ وَتَوَضَّأَ . ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى . ثُمَّ اضْطَجَعَ . ثُمَّ قَامَ فَخَرَجَ فَظَنَّ إِلَى السَّمَاءِ فَتَلَاهُ هَذِهِ الْآيَةَ . ثُمَّ رَجَعَ فَتَسَوَّكَ فَتَوَضَّأَ . ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى .

باب فصال الفطرة (١٦)

٤٩ - (٢٥٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « الْفِطْرَةُ (١) خَمْسٌ (أَوْ خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ) الْخِتَانُ (٢) ، وَالِاسْتِحْدَادُ (٣) ، وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ (٤) ، وَتَنْفُؤُ الْإِبْطِ ، وَقَصُّ الشَّارِبِ » .

- (١) (الفطرة) قال أبو سليمان الخطابي : ذهب أكثر العلماء إلى أنها السنة . قالوا : ومعناه أنها من سنن الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم . وقيل : هي الدين .
- (٢) (الختان) هو في الذكر قطع جميع الجلدة التي تغطي الحشفة ، حتى تنكشف جميع الحشفة ، وفي الأنثى قطع أدنى جزء من الجلدة التي في أعلا الفرج .
- (٣) (والاستحداد) هو حلق العانة . سمى استحدادا لاستعمال الحديدية ، وهي الوسى . والمراد بالعانة الشعر الذي فوق ذكر الرجل وحواليه . وكذلك الشعر الذي حوالى فرج المرأة .
- (٤) (وتقليم الأظفار) هو تقميل من القلم ، وهو القطع .

٥٠ - (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « الْفِطْرَةُ خَمْسٌ : الْإِخْتِنَانُ ^(١) ، وَالِاسْتِحْدَادُ ، وَقَصُّ الشَّارِبِ ، وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ ، وَتَنْفِ الْإِبْطِ » .

٥١ - (٢٥٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَثَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . كِلَاهُمَا عَنْ جَعْفَرٍ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : قَالَ أَنَسٌ : وَوَقْتُ لَنَا فِي قَصِّ الشَّارِبِ ، وَتَقْلِيمِ الْأَظْفَارِ ، وَتَنْفِ الْإِبْطِ ، وَحَلْقِ الْعَانَةِ ، أَنْ لَا تَتْرُكَ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً .

٥٢ - (٢٥٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَ « أَحْفُوا الشَّوَارِبَ ^(٢) وَأَعْفُوا اللَّحَى ^(٣) » .

٥٣ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ نَافِعٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ أَمَرَ بِأَحْفَاءِ الشَّوَارِبِ وَإِعْفَاءِ اللَّحْيَةِ .

٥٤ - (...) حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عَثْمَانَ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « خَالِفُوا الْمُشْرِكِينَ . أَحْفُوا الشَّوَارِبَ وَأَوْفُوا اللَّحَى » .

٥٥ - (٢٦٠) حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ . أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ ، مَوْلَى الْحُرَقَةِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جُرُّوا الشَّوَارِبَ وَأَرْخُوا اللَّحَى . خَالِفُوا الْمَجُوسَ » .

(١) (الاختنان) هو ختن الرجل أو الصبي نفسه .

(٢) (أحفوا الشوارب) معناها : أحفوا ما طال على الشفتين .

(٣) (وأعفوا اللحى) إعفاء، معناها توفيرها . وهو معنى أرفوا اللحى ، في الرواية الأخرى .

٥٦ - (٢٦١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ زَكَرِيَاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ شَيْبَةَ ، عَنْ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « عَشْرٌ مِنَ الْفِطْرَةِ : قَصُّ الشَّارِبِ ، وَإِعْفَاءُ اللَّحْيَةِ ، وَالسُّوَاكُ ، وَاسْتِنْشَاقُ الْمَاءِ ، وَقَصُّ الْأَطْفَارِ ، وَغَسْلُ الْبَرَاجِمِ ^(١) ، وَتَنْفُ الْإِطِيطِ ، وَحَلْقُ الْمَانَةِ ، وَانْتِقَاصُ الْمَاءِ ^(٢) . » .
 قَالَ زَكَرِيَاءُ : قَالَ مُصْعَبٌ : وَنَسِيتُ الْمَائِثِرَةَ . إِلَّا أَنَّ تَكُونَ الْمَضْمُتَةَ .
 زَادَ قُتَيْبَةُ : قَالَ وَكَيْعٌ : انْتِقَاصُ الْمَاءِ يَعْنِي الِاسْتِنْجَاءَ .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ شَيْبَةَ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : قَالَ أَبُوهُ : وَنَسِيتُ الْمَائِثِرَةَ .

**

باب الاستنابة

٥٧ - (٢٦٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ^(١) (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ تَرِيدٍ ، عَنْ سَلْمَانَ ؛ قَالَ : قِيلَ لَهُ : قَدْ عَلَّمَكُمْ نَبِيُّكُمْ ﷺ كُلَّ شَيْءٍ . حَتَّى الْخِرَاءَةَ ^(٢) . قَالَ ، فَقَالَ : أَجَلٌ ^(٣) .
 لَقَدْ نَهَانَا أَنْ نَسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ لِنَأْكُلَ ^(٤) أَوْ بَوْلَ . أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِالْيَمِينِ . أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِأَقْلٍ مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ . أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِرَجِيعٍ ^(٥) أَوْ بِعَظْمٍ .

(١) (البراجيم) جمع بُرْجَمَة ، وهي عقد الأصابع ومفاصلها كلها .

(٢) (انتقاص الماء) يعني الاستنجاة .

(٣) (الخِرَاءَةُ) اسم لهيئة الحدث . وأما نفس الحدث فيحذف التاء وبالذ ، مع فتح الخاء وكسرهما .

(٤) (أجل) معناها نعم .

(٥) (لنائط) أصل النائط الطلث من الأرض . ثم صار عبارة عن الخارج المرفوف من دبر الآدمي .

(٦) (رجيع) قال في المصباح : الرجيع الروث والمغزرة . فمفعل بمعنى فاعل . لأنه يرجع عن حاله الأولى ، بمد أن

كان طاماماً أو علفاً .

(...) **حدثنا محمد بن المنثري**. **حدثنا عبد الرحمن**. **حدثنا سفيان عن الأعمش ومنصور**، عن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن سلمان؛ قال: قال لنا المشركون: إني أرى صاحبكم يعلمكم. حتى يعلمكم المرأة. فقال: أجل. إنه نهاها أن يستنجي أحدنا يمينه. أو يستقبل القبلة. ونهى عن الروث والمغظام. وقال: لا يستنجي أحدكم بدون ثلاثة أحجار.

٥٨ - (٢٦٣) **حدثنا زهير بن حرب**. **حدثنا روح بن عبادة**. **حدثنا زكرياء بن إسحاق**. **حدثنا أبو الزبير**؛ أنه سمع جابرًا يقول: نهى رسول الله ﷺ أن يتمسح بعظم أو يبر.

٥٩ - (٢٦٤) **وحدثنا زهير بن حرب وابن عمير**. **قالا**: **حدثنا سفيان بن عيينة**. **ح** قال: **وحدثنا يحيى بن يحيى (واللفظ له)** قال: قلت لسفيان بن عيينة: سمعت الزهري يدكر عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي أيوب؛ أن النبي ﷺ قال: «إذا أتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها، يقول ولا غائط. ولكن شرفوا أو غربوا».

قال أبو أيوب: فقد مننا الشام. فوجدنا مراحض^(١) قد بنيت قبل القبلة. فنحرف عنها^(٢) ونستغفر الله؛ قال: نعم^(٣).

٦٠ - (٢٦٥) **وحدثنا أحمد بن الحسن بن خراش**. **حدثنا عمر بن عبد الوهاب**. **حدثنا يزيد** (يعني ابن زريع) **حدثنا روح عن سهيل**، عن القعقاع، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ؛ قال: «إذا جلس أحدكم على حاجته، فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها».

٦١ - (٢٦٦) **حدثنا عبد الله بن مسleme بن قنبر**. **حدثنا سليمان (يعني ابن بلال)** عن يحيى

(١) (مراحض) جمع مراحض. وهو البيت المتخذ لقضاء حاجة الإنسان. أي للتغوط. وجاء في الصباح: موضع الرخص وهو النسل، وكفى به عن المستراح لأنه موضع غسل النجس.

(٢) (فنحرف عنها) معناه نحرف على اجتنابها بالليل عنها، بحسب قدرتنا.

(٣) (نعم) هو جواب لقوله أولاً: قلت لسفيان بن عيينة سمعت الزهري الخ.

ابن سعيد، عن محمد بن يحيى، عن عمه واسع بن حبان؛ قال: كنت أصلي في المسجد. وعبد الله بن عمر مسند ظهرهم إلى القبلة. فلما قضيت صلاتي انصرفت إليه من شق. فقال عبد الله: يقول ناس: إذا قدمت للحاجة تكون لك، فلا تقدم مستقبل القبلة ولا ينت المقدس. قال عبد الله: ولقد رقيت^(١) على ظهر بيت. فرأيت رسول الله ﷺ قاعداً على لبنتين^(٢) مستقبلًا بيت المقدس، لحاجته.

٦٢ - (...) حدثننا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثننا محمد بن بشر العبدي. حدثننا عبيد الله بن عمر عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عمه واسع بن حبان، عن ابن عمر؛ قال: رقيت على بيت أختي حفصة. فرأيت رسول الله ﷺ قاعداً لحاجته، مستقبل الشام، مستدبر القبلة.

**

(١٨) باب النهى عن الاستنجاء باليمين

٦٣ - (٢٦٧) حدثننا يحيى بن يحيى. أخبرنا عبد الرحمن بن مهدي عن همام، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه؛ قال: قال رسول الله ﷺ «لَا يُمْسِكَنَّ أَحَدُكُمْ ذِكْرَهُ بِيَمِينِهِ وَهُوَ يَبُولُ. وَلَا يَتَمَسَّحُ مِنَ الْخَلَاءِ بِيَمِينِهِ. وَلَا يَنْفَسُ فِي الْإِنَاءِ».

٦٤ - (...) حدثننا يحيى بن يحيى. أخبرنا وكيع عن هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه؛ قال: قال رسول الله ﷺ «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْخَلَاءَ فَلَا يَمَسُّ ذِكْرَهُ بِيَمِينِهِ».

٦٥ - (...) حدثننا ابن أبي عمير. حدثننا الثقي عن أيوب، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبي قتادة؛ أن النبي ﷺ نهى أن ينفس في الإناء. وأن يمس ذكره بيمينه. وأن يستطيب بيمينه.

**

(١) رقيت) معناه صممت.

(٢) لبنتين) الابنة ما يعمل من الطين ويبنى به.

باب التيمن في الطهور وغيره

٦٦ - (٢٦٨) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ أَشْعَثَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُحِبُّ التَّيْمَنَ (١) فِي طُهُورِهِ إِذَا تَطَهَّرَ . وَفِي تَرَجُّلِهِ إِذَا تَرَجَّلَ . وَفِي انْتِمَالِهِ إِذَا انْتَمَلَ .

٦٧ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَشْعَثِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ التَّيْمَنَ فِي شَأْنِهِ كُلِّهِ . فِي تَعْلِيهِ ، وَتَرَجُّلِهِ ، وَطُهُورِهِ .

**

باب النهي عن التخلي في الطرق والظلول

٦٨ - (٢٦٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ . قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ . أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « اتَّقُوا اللَّعَّانِينَ (٢) » قَالُوا : وَمَا اللَّعَّانَانِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ « الَّذِي يَتَخَلَّى فِي طَرِيقِ النَّاسِ (٣) أَوْ فِي ظِلِّهِمْ (٤) » .

**

- (١) (التيمن) هو الابتداء في الأفعال باليد اليمنى والرجل اليمنى والجانب الأيمن .
- (٢) (اللعانين) قال الإمام أبو سليمان الخطابي : المراد باللعانين ، الأمرين الجالين للعلن ، الحامئين الناس عليه ، والداعين إليه . وذلك أن من فعلهما شتم ولعن . يعني عادة الناس لعنه . فلما صار سببا لذلك أنصف اللعن إليهما .
- (٣) (الذي يتخلى في طريق الناس) معناه يتنوط في موضع يمر به الناس .
- (٤) (في ظلهم) قال الخطابي وغيره من العلماء : المراد بالظلل هنا مستظل الناس الذي اتخذوه مقبلا ومناخا ينزلونه قعدون فيه . وليس كل ظل يحرم القعود تحته .

(٢١) باب استنجاء بالماء من البرز

٦٩ - (٢٧٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدِ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ حَائِطًا ^(١) . وَتَبِعَهُ غُلَامٌ مَعَهُ مِضْأَةٌ ^(٢) . هُوَ أَصْرُنَا . فَوَضَعَهَا عِنْدَ سِدْرَةٍ ^(٣) . فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَاجَتَهُ . فَخَرَجَ عَلَيْنَا وَقَدِ اسْتَنْجَى بِالْمَاءِ .

٧٠ - (٢٧١) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَعُذْرٌ عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَمْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُ الْخَلَاءَ . فَأَهْمِلُ أَنَا ، وَغُلَامٌ نَحْوِي ، إِدَاوَةٌ مِنْ مَاءٍ . وَعَنْزَةٌ ^(٤) . فَيَسْتَنْجَى بِالْمَاءِ .

٧١ - (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (بِمَنْبَى ابْنِ عَلِيَّةَ) حَدَّثَنِي رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَبَرَّزُ ^(٥) لِحَاجَتِهِ . فَأَتَيْهِ بِالْمَاءِ . فَيَتَفَسَّلُ بِهِ ^(٦) .

(٢٢) باب المسح على الحفين

٧٢ - (٢٧٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَ :

(١) حَائِطًا (حائط هو البستان .

(٢) مِضْأَةٌ (هو الإناء الذي يتوضأ به كالركوة والإبريق وشبههما .

(٣) سِدْرَةٌ (السدر شجرة النبق .

(٤) عَنْزَةٌ (عصا طويلة في أسفلها زج ، ويقال رمح صغير .

(٥) يَتَبَرَّزُ (بمعناه يأتي البراز . وهو المكان الواسع الطاهر من الأرض ليخلو لحاجته ، ويستتر ويبعد عن

أعين الناظرين .

(٦) فَيَتَفَسَّلُ بِهِ (بمعناه يستنجى به ويفسح محل الاستنجاء .

أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ هَمَامٍ ؛ قَالَ : بَالَ جَرِيرٌ . ثُمَّ تَوَضَّأَ . وَمَسَحَ عَلَى خَفِيهِ . فَقِيلَ : تَفْعَلُ هَذَا ؟ فَقَالَ : نَعَمْ . رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَالَ ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خَفِيهِ . قَالَ الْأَعْمَشُ : قَالَ إِبْرَاهِيمُ : كَانَ يُعْجِبُهُمْ هَذَا الْحَدِيثُ . لِأَنَّ إِسْلَامَ جَرِيرٍ كَانَ بَعْدَ نَزُولِ الْمَائِدَةِ .

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . ح وَحَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسْهِرٍ . كُلُّهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ . فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ، بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ عَيْسَى وَسُفْيَانَ : قَالَ : فَكَانَ أَصْحَابُ عَبْدِ اللَّهِ يُعْجِبُهُمْ هَذَا الْحَدِيثُ . لِأَنَّ إِسْلَامَ جَرِيرٍ كَانَ بَعْدَ نَزُولِ الْمَائِدَةِ .

٧٣ - (٢٧٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقِ ، عَنْ حُذَيْفَةَ ؛ قَالَ : كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ . فَأَتَنِي إِلَى سُبَّاطَةِ قَوْمٍ ^(١) . فَبَالَ قَائِمًا . فَتَنَحَّيْتُ . فَقَالَ « اذْنُهُ » . فَدَنَوْتُ حَتَّى قُمْتُ عِنْدَ عَقْبِيهِ . فَتَوَضَّأَ ، فَسَحَّ عَلَى خَفِيهِ .

٧٤ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ؛ قَالَ : كَانَ أَبُو مُوسَى يُشَدِّدُ فِي الْبَوْلِ . وَيَبُولُ فِي فَارُورَةٍ وَيَقُولُ : إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَ إِذَا أَصَابَ جِلْدَ أَحَدِهِمْ بَوْلٌ قَرَضَهُ بِالْمَقَارِيضِ . فَقَالَ حُذَيْفَةُ : لَوَدِدْتُ أَنَّ صَاحِبَكُمْ لَا يُشَدِّدُ هَذَا التَّشْدِيدَ . فَلَقَدْ رَأَيْتُنِي أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَمَاشَى . فَأَتَى سُبَّاطَةَ خَلْفَ حَاطِطٍ . فَقَامَ كَمَا يَقُومُ أَحَدُكُمْ . فَبَالَ . فَأَتَنَبَذْتُ مِنْهُ . فَأَشَارَ إِلَيَّ بِحِجَّتِهِ . فَقُمْتُ عِنْدَ عَقْبِيهِ حَتَّى فَرَغَ .

٧٥ - (٢٧٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ بْنُ الْمُهَاجِرِ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمَغْبِرَةِ ، عَنْ أَبِيهِ

(١) (سباطة قوم) السباطة هي ملقاة القمامة والتراب ونحوها ، تكون بقاء الدور ، مرقاة لأهلها . قال الخطابي : ويكون ذلك في الناب سهلا مثالا يخذ فيه البول ، ولا يترد على البائل . قال ابن الأثير : وإنافها إلى القوم إضافة تخصيص لأمك ، لأنها كانت موانعا مباحة .

الْمَغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ خَرَجَ لِحَاجَتِهِ . فَأَتَبَعَهُ الْمَغِيرَةُ بِإِدَاوَةٍ (١) فِيهَا مَاءٌ . فَصَبَّ عَلَيْهِ حِينَ فَرَّغَ مِنْ حَاجَتِهِ . فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى الْخَفَيْنِ . وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ رُمَيْحَ (مَكَانَ حِينَ ، حَتَّى) .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . قَالَ : سَمِعْتُ يُحْيَى بْنَ سَعِيدٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ : فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ ثُمَّ مَسَحَ عَلَى الْخَفَيْنِ .

٧٦ - (...) وَحَدَّثَنَا يُحْيَى بْنُ يُحْيَى التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ أَشْعَثَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ابْنِ هِلَالٍ ، عَنِ الْمَغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ ؛ قَالَ : بَيْنَا أَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ . إِذْ نَزَلَ فَقَضَى حَاجَتَهُ . ثُمَّ جَاءَ فَصَبَّتْ عَلَيْهِ مِنْ إِدَاوَةٍ كَانَتْ مَعِي . فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خَفِيهِ .

٧٧ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُسْلِمٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنِ الْمَغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ ؛ قَالَ : كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ . فَقَالَ « يَا مَغِيرَةُ ! خُذِ الْإِدَاوَةَ » فَأَخَذْتُهَا . ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُ . فَاذْهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى تَوَارَى عَنِّي . فَقَضَى حَاجَتَهُ . ثُمَّ جَاءَ وَعَلَيْهِ جَبَّةٌ شَامِيَةٌ ضَيْقُهُ الْكُمَيْنِ . فَذَهَبَ يُخْرِجُ يَدَهُ مِنْ كُمِّهَا فَضَاقَتْ عَلَيْهِ . فَأَخْرَجَ يَدَهُ مِنْ أَسْفَلِهَا . فَصَبَّتْ عَلَيْهِ فَتَوَضَّأَ وَضَوَّءَهُ لِلصَّلَاةِ . ثُمَّ مَسَحَ عَلَى خَفِيهِ ثُمَّ صَلَّى .

٧٨ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . جَمِيعًا عَنْ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ . قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا عَيْسَى . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ مُسْلِمٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنِ الْمَغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ ؛ قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَقْضَى حَاجَتَهُ . فَلَمَّا رَجَعَ تَلَقَّيْتُهُ بِالْإِدَاوَةِ . فَصَبَّتْ عَلَيْهِ فَغَسَلَ يَدَيْهِ . ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ . ثُمَّ ذَهَبَ لِيَغْسِلَ ذِرَاعَيْهِ فَضَاقَتْ الْجَبَّةُ فَأَخْرَجَهُمَا مِنْ تَحْتِ الْجَبَّةِ . فَغَسَلَهُمَا . وَمَسَحَ رَأْسَهُ وَمَسَحَ عَلَى خَفِيهِ . ثُمَّ صَلَّى بِنَا .

(١) (إِدَاوَةٌ) (إِدَاوَةٌ) هِيَ الرُّكُودَةُ وَالْمَطْهَرَةُ وَاللَّبِيضَةُ بِمَعْنَى مُتَقَارِبٍ . وَهُوَ إِثْنَا الْوُضُوءِ .

٧٩ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْبَرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ عَنْ عَامِرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الْمُنْجَرِ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي مَسِيرٍ . فَقَالَ لِي « أَمَّا كَ مَا؟ » قُلْتُ : نَعَمْ . فَتَزَلَّ عَنْ رَاحِلَتِهِ . فَمَشَى حَتَّى تَوَارَى فِي سَوَادِ اللَّيْلِ . ثُمَّ جَاءَ فَأَفْرَغَتْ عَلَيْهِ مِنَ الْإِدَاوَةِ . فَغَسَلَ وَجْهَهُ . وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ مِنْ صُوفٍ . فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُخْرِجَ ذِرَاعَيْهِ مِنْهَا . حَتَّى أَخْرَجَهُمَا مِنْ أَسْفَلِ الْجُبَّةِ . فَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ . وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ . ثُمَّ أَهْوَيْتُ لِأَنْزَعُ حَفِيَّهُ (١) فَقَالَ « دَعِيهِمَا . فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ » وَمَسَحَ عَلَيْهِمَا .

٨٠ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمُنْجَرِ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّهُ وَضَأَ النَّبِيُّ ﷺ (٢) . فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى حَفِيهِ . فَقَالَ لَهُ (٣) . فَقَالَ « إِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ » .

**

(٢٣) باب المسح على الناصب والعمامة

٨١ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيْعٍ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ (بِعْنِي ابْنُ زُرَيْعٍ) حَدَّثَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ . حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَرْزِيُّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمُنْجَرِ بْنِ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : تَخَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَخَلَّفَتْ مَعَهُ . فَلَمَّا قَضَى حَاجَتَهُ قَالَ « أَمَّا كَ مَا؟ » فَأَتَيْتُهُ بِمِطْرَةٍ . فَغَسَلَ كَفِيهِ وَوَجْهَهُ . ثُمَّ ذَهَبَ يَخْسِرُ عَنْ ذِرَاعَيْهِ (٤) فَضَاقَ كُمُ الْجُبَّةِ . فَأَخْرَجَ يَدَهُ مِنْ تَحْتِ الْجُبَّةِ . وَأَلْقَى الْجُبَّةَ عَلَى مَنْكِبَيْهِ . وَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ . وَمَسَحَ بِنَاصِيَتَيْهِ وَعَلَى الْعِمَامَةِ وَعَلَى حَفِيهِ . ثُمَّ رَكِبَ وَرَكِبْتُ . فَأَتَيْتُنَا إِلَى التَّوَمِ وَقَدْ قَامُوا فِي الصَّلَاةِ . يُصَلِّي بِهِمْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَقَدْ رَكَعَ بِهِمْ رَكْعَةً . فَلَمَّا أَحَسَّ بِالنَّبِيِّ ﷺ

(١) ثم أهويت لأنزع حفيه (أي أملت يدي وانحنيت لأنزع حفيه حتى يتمكن من غسل رجليه .

(٢) (وضأ النبي ﷺ) أي صب الماء على يدي النبي عليه الصلاة والسلام ، لوضوئه .

(٣) (فقال له) أي فحدثت بالمنيرة ما يدل على نزع الحف ، من قول أو فعل .

(٤) (ثم ذهب يحسر عن ذراعيه) أي شرع في كشف كفيه عن ذراعيه لينسلهما .

ذَهَبَ يَتَأَخَّرُ^(١). فَأَوْزَأَ إِلَيْهِ. فَصَلَّى بِهِمْ. فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ وَقُمْتُ. فَرَكْنَا الرِّكْعَةَ الَّتِي سَبَقْتَنَا.

٨٢ - (...) وَحَدَّثَنَا أُمِيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى. قَالَا: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَسَحَ عَلَى الْخَفَيْنِ، وَمُقَدَّمِ رَأْسِهِ، وَعَلَى عِمَامَتِهِ.

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى. حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ بَكْرِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ ابْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

٨٣ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَازِمٍ. جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ. قَالَ ابْنُ حَازِمٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ ابْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ بَكْرٌ: وَقَدْ سَمِعْتُ مِنْ ابْنِ الْمُغِيرَةِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ. فَمَسَحَ بِتَأْصِيفِهِ. وَعَلَى الْعِمَامَةِ. وَعَلَى الْخَفَيْنِ.

٨٤ - (٢٧٥) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ. قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ. أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ. كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ مَجْرَةَ، عَنْ بِلَالٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَسَحَ عَلَى الْخَفَيْنِ وَالْحِمَارِ^(٢).

وَفِي حَدِيثِ عَيْسَى: حَدَّثَنِي الْحَكَمُ. حَدَّثَنِي بِلَالٌ. وَحَدَّثَنِيهِ سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ (يَعْنِي ابْنَ مُسَهِّرٍ) عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

(١) (ذهب يتأخر) أى شرع في التأخير عن موضعه ليتقدم النبي ﷺ.

(٢) (والحمار) يعنى بالجمار العمامة. لأنها تحمّر الرأس، أى تطويه.

(٢٤) باب الترويت في المسح على الخفين

٨٥ - (٢٧٦) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ عَنْ عَمْرٍو
ابْنِ قَيْسِ النَّبَلِيِّ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُخَيْمِرَةَ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِيٍّ؛ قَالَ: أَتَيْتُ
عَائِشَةَ أَسْأَلُهَا عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخَفَيْنِ. فَقَالَتْ: عَلَيْكَ يَا ابْنَ أَبِي طَالِبٍ فَسَلْهُ. فَإِنَّهُ كَانَ يُسَافِرُ مَعَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَسَأَلْنَاهُ فَقَالَ: جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ لِلْمُسَافِرِ. وَيَوْمًا وَلَيْلَةً
لِلْمَقِيمِ.

قَالَ وَكَانَ سُفْيَانُ إِذَا ذَكَرَ عَمْرًا أَتَى عَلَيْهِ.

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا زَكْرِيَّا بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنْبَسَةَ،
عَنِ الْحَكَمِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

(...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُخَيْمِرَةَ،
عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِيٍّ؛ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخَفَيْنِ. فَقَالَتْ: أَنْتِ عَلِيًّا. فَإِنَّهُ أَعْلَمَ بِدَلِكِ مِنِّي.
فَأْتَيْتُ عَلِيًّا. فَذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

(٢٥) باب جواز الصلوات كلها بوضوء واحد

٨٦ - (٢٧٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ.
ع وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَلْقَمَةُ بْنُ مَرْثَدٍ
عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الصَّلَاةَ يَوْمَ الْفَتْحِ بَوْضُوءٍ وَاحِدٍ. وَمَسَحَ عَلَى خَفَيْهِ.
فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: لَقَدْ صَنَعْتَ الْيَوْمَ شَيْئًا لَمْ تَكُنْ تَصْنَعُهُ. قَالَ «عَمْدًا صَنَعْتُهُ يَا عُمَرُ».

(٢٦) باب كراهة غسل النوى، وغيره بره السكوك في نجاستها في إردائه قبل غسلها بماء

٨٧ - (٢٧٨) وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ وَحَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنَا يَشْرُبُ بْنُ الْمُفْضَلِ عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ ، فَلَا يَمْسُ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثًا . فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ » .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ وَأَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . فِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَفِي حَدِيثِ وَكَيْعٍ قَالَ : يَرْفَعُهُ . بِمِثْلِهِ .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ .

٨٨ - (...) وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ . حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ فَلْيُفْرِغْ عَلَى يَدِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ يَدَهُ فِي إِيَّانِهِ . فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِيمَ بَاتَتْ يَدُهُ » .

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الْمُعْمِرَةُ (يَعْنِي الْحِزَامِيَّةَ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . ح وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ مَخْلَدٍ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنِ الْمَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ مَهْمَانَ بْنِ مَنِيَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَامٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . ح وَحَدَّثَنَا الْخَلَوَائِيُّ وَابْنُ رَافِعٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . قَالَ جَمِيحًا : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي زِيَادٌ ؛ أَنَّ ثَابِتًا مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ ؛

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ فِي رِوَايَتِهِمْ جَمِيعًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ . كُلُّهُمْ يَقُولُ : حَتَّى يَمْسِلَهَا .
وَلَمْ يَقُلْ وَاحِدٌ مِنْهُمْ : ثَلَاثًا . إِلَّا مَا قَدَّمْنَا مِنْ رِوَايَةِ جَابِرٍ ، وَابْنِ السَّبَّابِ ، وَأَبِي سَلَمَةَ ، وَعَبْدِ اللَّهِ
ابْنَ شَقِيقٍ ، وَأَبِي صَالِحٍ ، وَأَبِي رَزِينٍ . فَإِنَّ فِي حَدِيثِهِمْ ذِكْرَ الثَّلَاثِ .

**

باب مكم ولوغ الكلب

٨٩ - (٢٧٩) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّمْدِيُّ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْنِرٍ . أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي رَزِينٍ
وَأَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا وَلَغَ ^(١) الْكَلْبُ فِي إِيَّاهُ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْرِقْهُ .
ثُمَّ لِيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ » .

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكْرِيَّا ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .
وَلَمْ يَقُلْ : فَلْيَغْرِقْهُ .

٩٠ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا شَرِبَ الْكَلْبُ فِي إِيَّاهُ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ » .

٩١ - (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ
ابْنِ سَيْرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « طُهِّرُوا إِيَّاهُ أَحَدِكُمْ ، إِذَا وَلَغَ فِيهِ الْكَلْبُ ،
أَنْ يَغْسِلَهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ . أَوْلَاهُنَّ بِالطَّرَابِ » .

٩٢ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ :
هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا . وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
« طُهِّرُوا إِيَّاهُ أَحَدِكُمْ ، إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِيهِ ، أَنْ يَغْسِلَهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ » .

(١) (ولغ) قال أهل اللغة: يقال: ولغ الكلب في الإياء، بلغ ولوغًا، إذا شرب بطرف لسانه. قال أبو زيد:
يقال: ولغ الكلب بشرابنا وفي شرابنا ومن شرابنا.

٩٣ - (٢٨٠) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ . سَمِعَ مُطَرِّفَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ الْمَغْفَلِ ؛ قَالَ : أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِ الْكِلَابِ . ثُمَّ قَالَ « مَا بِالْهَمِّ وَبِالْ كِلَابِ ؟ » ثُمَّ رَخَّصَ فِي كَلْبِ الصَّيْدِ وَكَلْبِ النِّعَمِ . وَقَالَ « إِذَا وَلَعَ الْكَلْبُ فِي الْإِنَاءِ فَانْسِلُوهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ . وَعَفِّرُوهُ ^(١) النَّامِنَةَ فِي التُّرَابِ » .

 (...) وَحَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ حَبِيبِ الْحَارِثِيِّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (بِمَعْنَى ابْنِ الْحَارِثِ) . ع وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . ع وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ . بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ مِنَ الزِّيَادَةِ : وَرَخَّصَ فِي كَلْبِ النِّعَمِ وَالصَّيْدِ وَالزَّرْعِ . وَلَيْسَ ذَكَرَ الزَّرْعَ فِي الرِّوَايَةِ غَيْرَ يَحْيَى ^(٢)

* *

(٢٨) باب النهي عن البول في الماء الراكد

٩٤ - (٢٨١) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ . ع وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ . حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُبَالَ فِي الْمَاءِ الرَّائِدِ .

* *

٩٥ - (٢٨٢) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَ « لَا يُبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ ثُمَّ يَنْسِلُ مِنْهُ » .

* *

٩٦ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ؛ قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا . وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَبِيلُ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ الَّذِي لَا يَجْرِي ، ثُمَّ يَنْسِلُ مِنْهُ » .

* *

(١) (وعفروه) قال في الصباح : العفر ، بفتحين ، وجه الأرض ويطلق على التراب . وعفرت الإناء عفرا ، من باب ضرب ، دللته بالعفر . وعفرته ، بالتثنية ، مبالغة .

(٢) قال النووي : هكذا هو في الأصول . وهو صحيح . معناه : لم يذكر هذه الرواية إلا يحيى .

(٢٩) باب النهي عن الاغتسال في الماء الراكد

٩٧ - (٢٨٣) وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَأَبُو الطَّاهِرِ وَأَحْمَدُ بْنُ عَدِيٍّ. جَمِيعًا عَنِ ابْنِ وَهْبٍ. قَالَ هُرُونُ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْخَارِثِ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ؛ أَنَّ أَبَا السَّائِبِ، مَوْلَى هِشَامِ بْنِ زُهْرَةَ، حَدَّثَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا يَغْتَسِلُ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ وَهُوَ جُنْبٌ» فَقَالَ: كَيْفَ يَفْعَلُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: يَتَنَاوَلُهُ تَنَاوُلًا.

(٣٠) باب وجوب غسل البول وغيره من النجاسات إذا وصلت في المسجد،

وأنه الأرض تطهر بالماء من غير ما جرت إلى مفرها

٩٨ - (٢٨٤) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ) عَنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ أَعْرَابِيًّا^(١) بَالَ فِي الْمَسْجِدِ. فَقَامَ إِلَيْهِ بَعْضُ الْقَوْمِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «دَعُوهُ وَلَا تَزِرْ مَوَاهِ»^(٢) قَالَ فَلَمَّا فَرَّغَ دَعَا بَدَلُو^(٣) مِنْ مَاءٍ، فَصَبَّهُ عَلَيْهِ.

٩٩ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. جَمِيعًا عَنِ الدَّرَّاورِدِيِّ. قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَدَنِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَذْكُرُ أَنَّ أَعْرَابِيًّا قَامَ إِلَى نَاحِيَةِ فِي الْمَسْجِدِ. فَبَالَ فِيهَا. فَصَاحَ بِهِ النَّاسُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «دَعُوهُ» فَلَمَّا فَرَّغَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِدُنُوبٍ^(٤) فَصَبَّ عَلَى بَوْلِهِ.

١٠٠ - (٢٨٥) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ الْحَنَفِيُّ. حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ.

(١) (أعرابيا) الأعرابي هو الذي يسكن البادية.

(٢) (لا تزرموه) معناه لا تقطعوا. والإزرام القطع.

(٣) (بدلو) الدلو فيها لنتان: التذكير والتأنيث.

(٤) (بدنوب) الذنوب الدلو المملوءة ماء.

حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ . حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ (وَهُوَ عَمُّ إِسْحَقَ) قَالَ : يَنْمَأُ نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ . فَقَامَ يَتَوَلَّى فِي الْمَسْجِدِ . فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : مَهْ مَهْ (١) . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تُزْرَهُوهُ . دَعُوهُ » فَتَرَكَوهُ حَتَّى بَالَ . ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَاهُ فَقَالَ لَهُ « إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنْ هَذَا الْبَوْلِ وَلَا انْقَذَرِ . إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَالصَّلَاةِ ، وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ » ، أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قَالَ فَأَمَرَ رَجُلًا مِنَ الْقَوْمِ ، فَجَاءَ بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ ، فَشَتَّهَ (٢) عَلَيْهِ .

(٣١) باب حكم بول الطفل الرضيع وكيفيته غسده

١٠١ - (٢٨٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُؤْتِي بِالصَّبِيَّانِ فَيَبْرُكُ عَلَيْهِمْ وَيُحْنِكُهُمْ (٤) . فَأَتَى بِسَيِّئٍ فَبَالَ عَلَيْهِ . فَدَعَا بِمَاءٍ . فَأَتْبَعَهُ بِوَلِهِ وَلَمْ يَمْسِلْهُ .

١٠٢ - (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِسَيِّئٍ يَرْضَعُ (٥) فَبَالَ فِي حَجْرِهِ (٦) . فَدَعَا بِمَاءٍ فَصَبَّهُ عَلَيْهِ .

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَيْسَى . حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ مُنِيرٍ .

- (١) مه مه (هي كلمة زجر . قال العلماء : هو اسم مبني على السكون . ومعناه اسكت . قال صاحب الطالع : هي كلمة زجر . قيل : أصابها ماهاثم حذف تخفيفا . قال : وقال مكررة مه مه . وقال فردة مه .
- (٢) (فشته) يروي بالشين المعجمة وبالهملة . وهو في أكثر الأصول والروايات بالمعجمة . ومعناه صبه . وفرق بمض العلماء بينهما . فقال : هو بالمهملة السب في سهولة . وبالمعجمة التفريق في صبه .
- (٣) (فيبرك عليهم) أي يدعو لهم ويمسح عليهم . وأصل البركة ثبوت الخير وكثرته .
- (٤) (فيحنكهم) قال أهل اللغة : التحنك أن يرضع التمر أو نحوه ثم يدلك به حنك الصغير . وفيه لفتان مشهورتان : حنكته وحنكته بالتخفيف والتشديد . والرواية هنا فيحنكهم بالتشديد ، وهي أشهر اللغتين .
- (٥) (يرضع) أي رضيع ، وهو الذي لم يظلم .
- (٦) (حجره) حجر الإنسان ، بالفتح ، وقد يكسر ، حنسه .

١٠٣ - (٢٨٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ بْنِ الْمُهَاجِرِ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أُمِّ قَيْسٍ بِنْتِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي قَيْسٍ ؛ أَنَّهَا أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِابْنِ لَهَا لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ . فَوَضَعَتْهُ فِي حِجْرِهِ . فَقَالَ . قَالَ فَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ أَنْ نَضَحَ بِالْمَاءِ (١) .

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ : فَدَعَا بِمَاءٍ فَرَشَهُ .

١٠٤ - (...) وَحَدَّثَنِيهِ حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ زَيْدٍ ؛ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ؛ أَنَّ أُمَّ قَيْسٍ بِنْتِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأُولَى اللَّاتِي بَايَعْنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَهِيَ أُخْتُ عَكَاشَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ . أَحَدُ بَنِي أَسَدِ بْنِ خُرَيْمَةَ (قَالَ : أَخْبَرْتَنِي ؛ أَنَّهَا أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِابْنِ لَهَا لَمْ يَبْلُغْ أَنْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : أَخْبَرْتَنِي ؛ أَنَّ ابْنَهَا ذَلِكَ بَالَ فِي حِجْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَاءٍ فَنَضَحَهُ عَلَى تَوْبِهِ . وَلَمْ يَغْسِلْهُ غَسْلًا .

**

(٣٢) باب حكم المنى

١٠٥ - (٢٨٨) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي مَعَشَرَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ ؛ أَنَّ رَجُلًا نَزَلَ بِعَائِشَةَ . فَأَصْبَحَ يَغْسِلُ تَوْبَهُ . فَقَالَتْ عَائِشَةُ : إِنَّمَا كَانَ يُحْزِنُكَ ، إِنْ رَأَيْتَهُ ، أَنْ تَغْسِلَ مَكَانَهُ . فَإِنْ لَمْ تَرَ ، نَضَحْتَ حَوْلَهُ . وَلَقَدْ رَأَيْتَنِي أَفْرِكُهُ مِنْ تَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَكَا . فَيُصَلِّي فِيهِ .

١٠٦ - (...) وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ وَهَمَّامٍ ، عَنْ عَائِشَةَ فِي الْمَنِيِّ . قَالَتْ : كُنْتُ أَفْرِكُهُ مِنْ تَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

(١) (نضح) النضح من باب ضرب ونفع ، هو البلب بالماء والرش .

١٠٧ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (بِعْنِي ابْنُ زَيْدٍ) عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ
ع وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ .
ع وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ مُبِيرَةَ . ع وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مَهْدِيٍّ بْنِ مَيْمُونٍ ، عَنْ وَاصِلِ الْأَحْدَبِ . ع وَحَدَّثَنِي ابْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ
ابْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ مَنْصُورٍ وَمُبِيرَةَ . كُلُّهُمَا عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ ،
فِي حَتِّ^(١) النَّبِيِّ مِنْ تَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . نَحْوَ حَدِيثِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ .

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ عَيْنَةَ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ هَمَّامٍ ، عَنْ عَائِشَةَ .
بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ .

١٠٨ - (٢٨٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَيْمُونٍ . قَالَ:
سَأَلْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَّارٍ عَنِ النَّبِيِّ يُصِيبُ تَوْبَ الرَّجُلِ . أَيْفَسَلُهُ أَمْ يَنْسِلُ التَّوْبَ ؟ فَقَالَ : أَخْبَرَتْنِي عَائِشَةُ ؛
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنْسِلُ النَّبِيَّ ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ فِي ذَلِكَ التَّوْبِ . وَأَنَا أَنْظَرُ إِلَى أَثَرِ النَّسْلِ فِيهِ .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (بِعْنِي ابْنُ زَيْدٍ) . ع وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ .
أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ وَابْنُ أَبِي زَائِدَةَ . كُلُّهُمَّ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَيْمُونٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . أَمَّا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ
فَحَدِيثُهُ كَمَا قَالَ ابْنُ بَشِيرٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنْسِلُ النَّبِيَّ . وَأَمَّا ابْنُ الْمُبَارَكِ وَعَبْدُ الْوَاحِدِ فَبِنَحْوِ
حَدِيثِهِمَا قَالَتْ : كُنْتُ أُغْسِلُهُ مِنْ تَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

١٠٩ - (٢٩٠) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَوَّاسٍ الْكِنْدِيُّ أَبُو حَاصِمٍ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ شَيْبِ بْنِ
عَرْفَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَهَابِ الْخَوْلَانِيِّ ؛ قَالَ : كُنْتُ نَازِلًا عَلَى عَائِشَةَ . فَاحْتَلَمْتُ فِي تَوْبِي . فَمَسَّتْهُمَا
فِي الْمَاءِ . فَرَأَتْنِي جَارِيَةً لِمَائِسَةَ . فَأَخْبَرَتْهَا . فَبِعَثَّتْ إِلَيَّ عَائِشَةَ فَقَالَتْ : مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ بِتَوْبِيكَ ؟

(١) حَتِّ (حت) هو الحك بطرف حجر أو عود .

قَالَ قُلْتُ: رَأَيْتُ مَا يَرَى النَّائِمُ فِي مَنَامِهِ. قَالَتْ: هَلْ رَأَيْتَ فِيهَا شَيْئًا؟ قُلْتُ: لَا. قَالَتْ: فَلَوْ رَأَيْتَ شَيْئًا غَسَلْتَهُ. لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَإِنِّي لِأَحْكُهُ مِنْ تَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَا سِيسَا بَظْفُرِي.

**

(٣٣) باب نجاسة الدم وكيفية غسله

١١٠ - (٢٩١) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ . وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ؛ قَالَ : حَدَّثَنِي فَأَخْبَمَهُ عَنْ أَسْمَاءَ ؛ قَالَتْ : جَاءَتْ امْرَأَةً إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَتْ : إِحْدَانَا يُصِيبُ تَوْبَهَا مِنْ دَمِ الْحَيْضَةِ (١) . كَيْفَ تَصْنَعُ بِهِ ؟ قَالَ « تَحْتَهُ . ثُمَّ تَقْرُسُهُ بِالْمَاءِ . ثُمَّ تَنْضِجُهُ (٢) . ثُمَّ تُصَلِّي فِيهِ » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ . وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَالِمٍ وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ . كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . مِثْلَ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ .

**

(٣٤) باب الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه

١١١ - (٢٩٢) وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ). حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ . قَالَ : سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يُحَدِّثُ عَنْ حَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَبْرَيْنِ . فَقَالَ « أَمَا إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ . وَمَا يُعَذَّبَانِ

(١) (الحيضة) بفتح الحاء ، أى الحيض .

(٢) (تحته ثم تقرسه بالماء ثم تنضجه) معنى تحته نقشره وتحكه وتنخته . ومعنى تقرسه الدلك بأطراف الأصابع والأظفار مع صب الماء عليه حتى يذهب أثره . ومعنى تنضجه تسخله .

فِي كَبِيرٍ^(١) . أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ يَمْنِي بِالنَّمِيمَةِ^(٢) . وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ^(٣) مِنْ بَوْلِهِ « قَالَ
فَدَعَا بِسَيْبٍ^(٤) رَطْبَ فَشَقَّهُ بِاِثْنَيْنِ^(٥) . ثُمَّ غَرَسَ عَلَى هَذَا وَاحِدًا ، وَعَلَى هَذَا وَاحِدًا . ثُمَّ قَالَ « لَعْنَةُ
أَنْ يُخْتَفَ عَنْهُمَا . مَا لَمْ يَيْبَسَا » .

(...) حَدَّثَنِيهِ أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ . حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنْ سُلَيْمَانَ
الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « وَكَانَ الْآخَرُ لَا يَسْتَتِرُهُ عَنِ الْبَوْلِ (أَوْ مِنَ الْبَوْلِ) » .

- (١) (وما يمدبان في كبير) قد ذكر العلماء فيه تأويلين : أحدهما أنه ليس بكبير في زعمهما . والثاني أنه ليس بكبير تركه عليهما . وحكي القاضي عياض رحمه الله تعالى تأويلًا ثالثًا ، أي ليس بأكبر الكبائر .
- (٢) (النميمة) حقيقتها نقل كلام الناس بعضهم إلى بعض على جهة الإفساد .
- (٣) (لا يستتر) روى ثلاث روايات : يستتر ويستتره ويستتري . وكلها صحيحة . وممنها لا يتجنبه ويتحرز منه .
- (٤) (بسيب) هو الجريد والفضن من النخل . ويقال له : المشكال .
- (٥) (باثنين) هذه الباء زائدة للتوكيد . واثنين منصوب على الحال . وزيادة الباء في الحال صحيحة معروفة .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٣ - كتاب الحيض

(١) باب مباشرة الحائض فوق الإزار

١ - (٢٩٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ) عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: كَانَ إِحْدَانَا^(١)، إِذَا كَانَتْ حَائِضًا، أَمَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَأْتِرُ^(٢) بِإِزَارٍ، ثُمَّ يُبَاشِرُهَا.

٢ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ. ح وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: كَانَ إِحْدَانَا، إِذَا كَانَتْ حَائِضًا، أَمَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَأْتِرَ فِي فَوْرٍ حَيْضَتِهَا^(٣). ثُمَّ يُبَاشِرُهَا. قَالَتْ: وَأَيْكُمْ يَمْلِكُ إِرْبَهُ^(٤) كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْلِكُ إِرْبَهُ.

(١) (كانن إحدانا) هكذا وقع في الأصول في الرواية كان إحدانا من غير تاء في كان وهو صحيح. فقد حكى سيبويه في كتابه في «باب ماجرى من الأسماء التي هي من الأفعال وما أشبهها من الصفات مجرى الفعل» قال: وقال بعض العرب: قال امرأة.

(٢) (فتأتر) معناه تشد إزارا تستر مرتها وما تحتها إلى الركبة فأتحتها.

(٣) (في فور حيضها) معناه معظمها ووقت كثرتها. والحیضة، بفتح الحاء، أي الحيض وأصله في اللغة العيلان. وحاض الوادي إذا سال. قال الأزهري والمروى وغيرهما من الأئمة: الحيض جريان دم المرأة في أوقات معلومة يرخيه رحم المرأة بعد بلوغها. والاستحاضة جريان الدم في غير أوانه. قال أهل اللغة: يقال: حاضت المرأة تحيض حياضا ومحيفا ومحاضا، فهي حائض. بلا هاء. هذه هي اللغة الفصيحة المشهورة.

(٤) (وأَيْكُمْ يَمْلِكُ إِرْبَهُ) أ كثر الروايات فيه، بكسر الهمزة مع إسكان الراء. ومعناه عضوه الذي يستمتع به، أي الفرج. ورواه جماعة بفتح الهمزة والراء، ومعناه حاجته، وهي شهوة الجماع؛ والقعود أملككم لنفسه، فيأمن مع هذه المباشرة الوقوع في المحرم، وهو مباشرة فوج الحائض.

٣ - (٢٩٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ ، عَنْ مَيْمُونَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُبَاشِرُ نِسَاءَهُ فَوْقَ الْإِزَارِ ، وَهُنَّ حَيْضٌ .

(٢) باب انضمام مع الحائض في لحاف وامر

٤ - (٢٩٥) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ مَحْمَرَةَ . حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي مَحْمَرَةُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ مَيْمُونَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضْطَجِعُ مَعِي وَأَنَا حَائِضٌ ، وَيَبْنِي وَيَبْنِي تَوْبٌ .

٥ - (٢٩٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْهَا قَالَتْ : يَبْنِي أَنَا مُضْطَجِعَةٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْحَمِيلَةِ ^(١) . إِذْ حَضْتُ . فَانْسَلَتْ ^(٢) . فَأَخَذْتُ ثِيَابَ حَيْضَتِي ^(٣) . فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَتُنْفِسِ ^(٤) ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ . فَدَعَانِي فَاضْطَجَعْتُ مَعَهُ فِي الْحَمِيلَةِ . قَالَتْ : وَكَانَتْ هِيَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْتَسِلَانِ ، فِي الْإِنَاءِ الْوَاحِدِ ، مِنَ الْجَنَابَةِ .

- (١) (الحميلة) قال أهل اللغة: الحميلة والحميل، بحذف الماء، هي القطيفة، وكل ثوب له خمل من أي شيء كان .
وقيل: هي الأسود من الثياب .
- (٢) (انسلت) أي ذهبت في خفية .
- (٣) (ثياب حيصتي) الحمضة، هي حالة الحيض . أي أخذت الثياب المعدة لزمان الحيض . قال القاضي عياض: ويحتمل فتح الماء هنا أيضا . أي الثياب التي ألبسها في حال حيصتي . فإن الحمضة، بالفتح، هي الحيض .
- (٤) (أنفست) هذا هو المعروف في الرواية، وهو الصحيح المشهور في اللغة أن نفست ممناه حاض . وأما في الولادة فيقال: نفست . وأصل ذلك كله خروج الدم، والدم يسمى نفسا .

(٣) باب جواز غسل الخافض رأس زوجها ونزجها وطهارة سورها والانتظار في هجرها وقراءة القرآن فيه

٦ - (٢٩٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، إِذَا اِعْتَكَفَ^(١)، يُدْنِي إِلَيَّ رَأْسَهُ فَأَرْجُلُهُ^(٢). وَكَانَ لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ إِلَّا لِإِحْجَاجَةِ الْإِنْسَانِ.

٧ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ع وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ وَعَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: إِنْ كُنْتُ لَأَدْخُلُ الْبَيْتَ لِلْحَاجَةِ. وَالْمَرِيضُ فِيهِ. فَمَا أَسْأَلُ عَنْهُ إِلَّا وَأَنَا مَارَةٌ. وَإِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَدْخُلُ عَلَيَّ رَأْسَهُ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَأَرْجُلُهُ. وَكَانَ لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ إِلَّا لِحَاجَةٍ. إِذَا كَانَ مُتَّكِفًا. وَقَالَ ابْنُ رُمْجٍ: إِذَا كَانُوا مُتَّكِفِينَ.

٨ - (...) وَحَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ. حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ تَوَافٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُمَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخْرِجُ إِلَيَّ رَأْسَهُ مِنَ الْمَسْجِدِ. وَهُوَ مُجَاوِرٌ. فَأَغْسِلُهُ وَأَنَا حَائِضٌ.

٩ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ هِشَامٍ. أَخْبَرَنَا عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُدْنِي إِلَيَّ رَأْسَهُ وَأَنَا فِي حُجْرَتِي. فَأَرْجُلُ رَأْسِهِ وَأَنَا حَائِضٌ.

١٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: كُنْتُ أُغْسِلُ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا حَائِضٌ.

١١ - (٢٩٨) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا

(١) (اعتكف) أصل الاعتكاف، في اللغة، الحبس. وهو في الشرع حبس النفس في المسجد خاصة مع النية.

(٢) (أرجله) زجيل الشعر تسريحه.

وَقَالَ الْأَخْرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ (عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « نَاوِلِيَنِ الْحُمْرَةَ ^(١) مِنَ الْمَسْجِدِ ^(٢) » قَالَتْ فَقُلْتُ: إِنِّي حَائِضٌ. فَقَالَ « إِنَّ حَيْضَتَكَ لَيْسَتْ فِي يَدِكَ ^(٣) » .

١٢ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ حَبَّاجِ بْنِ أَبِي غَنْبَةَ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أُنَاوِلَهُ الْحُمْرَةَ مِنَ الْمَسْجِدِ. فَقُلْتُ: إِنِّي حَائِضٌ. فَقَالَ « تَنَاوَلِيهَا. فَإِنَّ الْحَيْضَةَ لَيْسَتْ فِي يَدِكَ » .

١٣ - (٢٩٩) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كَامِلٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. كُلُّهُمْ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ. قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: يَنْمُو رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ. فَقَالَ « يَا عَائِشَةُ! نَاوِلِيَنِ الثَّوْبَ » قَالَتْ: إِنِّي حَائِضٌ. فَقَالَ « إِنَّ حَيْضَتَكَ لَيْسَتْ فِي يَدِكَ » فَنَاوَلْتُهُ .

١٤ - (٣٠٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ مِسْرِرٍ وَسُفْيَانَ، عَنِ الْمُقَدَّامِ بْنِ شُرَيْجٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: كُنْتُ أَشْرَبُ وَأَنَا حَائِضٌ. ثُمَّ أُنَاوِلُهُ

(١) (الحمرة) قال المروى وغيره: هذه هي السجادة، وهي ما يضع عليه الرجل جزء وجهه في سجوده من حصير أو نسيجة من خوص. وقال الخطابي: هي السجادة يسجد عليها المصل. وسميت حمرة لأنها تخمر الوجه، أي تغطيه. وأصل التخمير التغطية. ومنه غمار المرأة. والحمرة، لأنها تغطي العقل.

(٢) (من المسجد) قال القاضي عياض رضي الله عنه: مناه أن النبي ﷺ قال لما ذلك من المسجد أي وهو في المسجد، لتناولها إياها من خارج المسجد. لأنه ﷺ كان في المسجد متكفا، وكانت عائشة في حجرتها وهي حائض.

(٣) (أن حيضتك ليست في يدك) الحيضة، بفتح الحاء، وهو الشهورة في الرواية، وهو الصحيح. وقال الإمام أبو سايان الخطابي: المحدثون يقولونها بفتح الحاء، وهو خطأ، وصوابها بالكسر. أي الحالة والهيئة. وأنكر القاضي عياض هذا على الخطابي. وقال: الصواب هنا مقاله المحدثون، من الفتح. لأن المراد الدم، وهو الحيض، بالفتح. بلا شك.

النَّبِيِّ ﷺ . فَيَضَعُ فَاهُ عَلَى مَوْضِعٍ فِي . فَيَشْرَبُ . وَأَتَمَّرَقُ الرِّقَاقَ (١) وَأَنَا حَائِضٌ . ثُمَّ أَنَا لَهُ النَّبِيُّ ﷺ .
فَيَضَعُ فَاهُ عَلَى مَوْضِعٍ فِي .
وَلَمْ يَذْكُرْ زُهَيْرٌ : فَيَشْرَبُ .

١٥ - (٣٠١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَكِّيُّ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أُمِّهِ ،
عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَّكِي فِي حَجْرِي وَأَنَا حَائِضٌ . فَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ .

١٦ - (٣٠٢) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ .
حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ الْيَهُودَ كَانُوا ، إِذَا حَاضَتِ الْمَرْأَةُ فِيهِمْ ، لَمْ يُوَاكِلُوهَا وَلَمْ يُجَامِعُوهُنَّ
فِي الْبُيُوتِ (٢) . فَسَأَلَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ النَّبِيَّ ﷺ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ (٣)
قُلْ هُوَ أَدْنَىٰ مِمَّا فَاعْتَزَلُوا النَّسَاءِ فِي الْمَحِيضِ (٤) إِلَى آخِرِ الْآيَةِ [٢/ البقرة: ٢٢٢] فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
« اصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا النَّكَاحَ » فَلَبَّغَ ذَلِكَ الْيَهُودَ فَقَالُوا : مَا يَرِيدُ هَذَا الرَّجُلُ أَنْ يَدَّعَى مِنْ أَمْرِنَا شَيْئًا
إِلَّا خَالَفْنَا فِيهِ . فَجَاءَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ وَعَبَادُ بْنُ بَشِيرٍ فَقَالَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ الْيَهُودَ تَقُولُ : كَذَا وَكَذَا .
فَلَا يُجَامِعُنَّ ؟ فَتَمَيَّرَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى ظَنَّنَا أَنْ قَدْ وَجَدَ عَلَيْهِمَا (٥) . فَخَرَجَا فَاسْتَقْبَلَهُمَا هَدِيَّةً
مِنْ لَبَنٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَأَرْسَلَ فِي آتَارِهِمَا . فَسَقَاهُمَا . فَمَرَفَا أَنْ لَمْ يَجِدْ عَلَيْهِمَا (٦) .

(١) (أتمرق الرق) هو العظم الذي عليه بقية من لحم . هذا هو الأشهر في مناه . وقال أبو عبيد : هو القدر من اللحم .
وقال الخليل : هو العظم بلا لحم ووجهه عُراق ، بضم العين : ويقال : عرقت العظم وتمرقت واعترقته ، إذا أخذت عنه اللحم
بأسنانك .

(٢) (ولم يجامعن في البيوت) أي لم يجالطهن ولم يساكنهن في بيت واحد .

(٣) (الحيض) الحيض الأول المراد به الدم . والثاني قد اختلف فيه : قيل : إنه الحيض ونفس الدم . وقال بعض

المعلماء : هو الفرج . وقال الآخرون : هو زمن الحيض .

(٤) (قد وجد عليهما) أي غضب عليهما . ولم يجد عليهما أي لم ينضب .

(٤) باب المذي

١٧ - (٣٠٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ وَهَشِيمٌ عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُنْذِرِ بْنِ يَمْلَى (وَيُكْنَى أبا بَعْلَى) عَنْ ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ ، عَنْ عَلِيٍّ ؛ قَالَ : كُنْتُ رَجُلًا مَذَّاءً ^(١) وَكُنْتُ اسْتَحْيِي أَنْ أَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ . لَمَّا كَانَ ابْنَتَهُ . فَأَمَرْتُ الْمُقَدَّادَ بْنَ الْأَسْوَدِ . فَسَأَلَهُ فَقَالَ « يَنْسِلُ ذِكْرَهُ . وَيَتَوَضَّأُ » .

١٨ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْخَارِثِ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ قَالَ : سَمِعْتُ مُنْذِرًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ عَلِيٍّ ؛ أَنَّهُ قَالَ : اسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْمَذْيِ مِنْ أَجْلِ فَاطِمَةَ . فَأَمَرْتُ الْمُقَدَّادَ فَسَأَلَهُ . فَقَالَ « مِنْهُ الْوُضُوءُ » .

١٩ - (...) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي نَحْرَمَةُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بَسَّارٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ : أَرْسَلْنَا الْمُقَدَّادَ بْنَ الْأَسْوَدِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَسَأَلَهُ عَنِ الْمَذْيِ يَخْرُجُ مِنَ الْإِنْسَانِ . كَيْفَ يَفْعَلُ بِهِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « تَوَضَّأَ وَانْضَحَ فَرَجَكَ ^(٢) » .

* * *

(١) (مذاء) أى كثير المذي . وفي المذي لثات : مَذْيٌ ، وَمَذْيٌ ، وَمَذْيٌ ، بكسر الدال وتخفيف الياء . فأوليان مشهورتان . أولاهما أفصحهما وأشهرهما . والثالثة حكاها أبو عمر الزاهد عن ابن الأعرابي . ويقال : مَذْيٌ وَمَذْيٌ وَمَذْيٌ . والمذْي ماء أبيض رقيق لزج يخرج عند شهوة ، لا بشهوة ودفق ، ولا بيقبه فتور . وربما لا يحسَّ بخروجه . ويكون ذلك للرجل والمرأة . وهو في النساء أكثر منه في الرجال .

(٢) (وانضح فرجك) معناه اغسله . فإن النضح يكون غسلًا ويكون رشًا . وقد جاء في الرواية الأخرى « ينسل ذكره » فيتعين حمل النضح عليه .

(٥) باب غسل الوجم والبرين إذا استنظف من النوم

٢٠ - (٣٠٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَقَضَىٰ حَاجَتَهُ . ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ . ثُمَّ نَامَ .

(٦) باب مواز نوم الجنب ، واستحباب الوضوء له وغسل الفرج

إذا أراد أنه يأكل أو يشرب أو ينام أو يجامع

٢١ - (٣٠٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . قَالَ : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ ، وَهُوَ جُنْبٌ ، تَوَضَّأُ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ ، قَبْلَ أَنْ يَنَامَ .

٢٢ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ وَوَكَيْعٌ وَعُغْبَرَةُ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ الْحَكَمِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا كَانَ جُنْبًا ، فَأَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ أَوْ يَنَامَ ، تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى فِي حَدِيثِهِ : حَدَّثَنَا الْحَكَمُ . سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ يُحَدِّثُ .

٢٣ - (٣٠٦) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ مُنِيرٍ . وَاللَّفْظُ لهُمَا (قَالَ ابْنُ مُنِيرٍ : حَدَّثَنَا أَبِي . وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ) قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ حُمَرَ ؛ أَنَّ حُمَرَ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَيْرُقَدُّ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنْبٌ ؟ قَالَ « نَعَمْ » . إِذَا تَوَضَّأَ .

٢٤ - (...) وحدثنا محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق عن ابن جريج . أخبرني نافع عن ابن عمر ؛ أن عمر استفتى النبي ﷺ فقال : هل ينام أحدنا وهو جنب ؟ قال « نعم . ليتوضأ ثم ليم . حتى ينسل إذا شاء » .

٢٥ - (...) وحدثني يحيى بن يحيى قال : قرأت على مالك عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ؛ قال : ذكر عمر بن الخطاب لرسول الله ﷺ أنه نسيه جنباً من الليل . فقال له رسول الله ﷺ « توَضَّأ . وانسل ذكرك . ثم نم » .

٢٦ - (٣٠٧) حدثنا ثيبة بن سميد . حدثنا لينة عن معاوية بن صالح ، عن عبد الله بن أبي قيس ، قال : سألت عائشة عن وتر رسول الله ﷺ . فذكر الحديث . قلت : كيف كان يصنع في الجنابة ؟ أكان ينسل قبل أن ينام أم ينام قبل أن ينسل ؟ قالت : كل ذلك قد كان يفعل . ربمّا اغتسل فنام . وربمّا توضأ فنام . قلت : الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة .

(...) وحدثني زهير بن حرب . حدثنا عبد الرحمن بن مهدي . ح وحدثني هرون بن سميد الأيلي . حدثنا ابن وهب . جميعاً عن معاوية بن صالح ، بهذا الإسناد ، مثله .

٢٧ - (٣٠٨) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا حفص بن غياث . ح وحدثنا أبو كريب . أخبرنا ابن أبي زائدة . ح وحدثني عمرو الناقد وابن ميمون . قالا : حدثنا مروان بن معاوية الفزاري . كلهم عن عاصم ، عن أبي التموكلي ، عن أبي سميد الخدري ؛ قال : قال رسول الله ﷺ « إذا أتى أحدكم أهله ، ثم أراد أن يمود ، فليتوضأ » ، زاد أبو بكر في حديثه : بينهما وضوءها . وقال : ثم أراد أن يماد .

٢٨ - (٣٠٩) وحدثنا الحسن بن أحمد بن أبي شبيب الحراني . حدثنا مسكين (يعني ابن بكير الخذاء) عن شعبة ، عن هشام بن زيد ، عن أنس ؛ أن النبي ﷺ كان يطوف على نسائه ينسل واحد .

(٧) باب وموب الفسل على المرأة فمروج المني منها

٢٩ - (٣١٠) وحديثي زهير بن حرب . حدثنا عمر بن يونس الحنفي . حدثنا عكرمة بن عمار . قال : قال إسحاق بن أبي طلحة : حدثني أنس بن مالك ؛ قال : جاءت أم سليم (وهي جدة إسحاق) إلى رسول الله ﷺ . فقالت له ، وعائشة عنده : يا رسول الله ! المرأة ترى ما يرى الرجل في المنام . فترى من نفسها ما يرى الرجل من نفسه . فقالت عائشة : يا أم سليم ! فضحت النساء^(١) . تربت يمينك^(٢) . فقال لعائشة « بل أنت . فتربت يمينك . نعم . فلتغتسل . يا أم سليم ! إذا رأت ذلك » .

٣٠ - (٣١١) حدثنا عباس بن الوليد . حدثنا يزيد بن زريع . حدثنا سميذ عن قتادة ؛ أن أنس ابن مالك حدثهم ؛ أن أم سليم حدثت ؛ أنها سألت نبي الله ﷺ عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل . فقال رسول الله ﷺ « إذا رأت ذلك المرأة فلتغتسل » فقالت أم سليم : واستحييت من ذلك . قالت : وهل يكون هذا ؟ فقال نبي الله ﷺ « نعم . فمن أين يكون الشبه^(٣) . إن ماء الرجل غليظ أبيض . وماء المرأة رقيق أصفر . فمن أيهما علا ، أو سبق ، يكون منه الشبه » .

٣١ - (٣١٢) حدثنا داود بن رشيد . حدثنا صالح بن عمر . حدثنا أبو مالك الأشجعي عن أنس ابن مالك ؛ قال : سألت امرأة رسول الله ﷺ عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل في منامه ؛ فقال « إذا كان منها ما يكون من الرجل^(٤) ، فلتغتسل » .

(١) (فضحت النساء) معناه حكيت عنهن أمرا يستحي من وصفهن به ويكتمنه . وذلك أن نزول المني منهن يدل على شدة شهوتهن للرجال .
 (٢) (تربت يمينك) الأصح الأقوى الذي عليه المحققون في معناه أنها كلمة أصلها : افتقرت . ولكن العرب اعتادت استعمالها غير قاصدة حقيقة معناها الأصلي . فيذكرون : تربت يداك ، وقاله الله ما شجعت ! ولا أم لك ولا أب لك ، ونسكته أمه ، وويل أمه ، وما أشبه هذا من أفعالهم . يقولونها عند إنكار الشيء أو الزجر عنه أو التمس عليه أو استمظامه أو الحث عليه أو الإعجاب به . وأما قوله لعائشة : « بل أنت فتربت يمينك » فمنها أنت أحق أن يقال لك هذا . فإنها فملت ما يجب عليها من السؤال عن دينها فلم تستحي الإنكار . واستحقت أنت الإنكار لإنكارك مالا إنكار فيه .
 (٣) (فمن أين يكون الشبه) معناه أن الولد متولد من ماء الرجل وماء المرأة . فأيهما غلب كان الشبه له . وإذا كان للمرأة مني فإنزاله وخروجه منها ممكن .

(٤) (إذا كان منها ما يكون من الرجل) معناه إذا خرج منها المني فلتغتسل .

٣٢ - (٣١٣) وحدثنا يحيى بن يحيى التميمي . أخبرنا أبو معاوية عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن زينب بنت أبي سلمة ، عن أم سلمة ؛ قالت : جاءت أم سليم إلى النبي ﷺ . فقالت : يا رسول الله ! إن الله لا يستحي من الحق^(١) فهل على المرأة من غسل إذا احتلمت ؟ فقال رسول الله ﷺ « نعم . إذا رأت الماء » فقالت أم سلمة : يا رسول الله ! وتحتلم المرأة ؟ فقال « تربت يدك . فم يشبهها ولدها » .

(...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب قالوا : حدثنا وكيع . ح وحدثنا ابن أبي عمير . حدثنا سفيان . جميعا عن هشام بن عروة ، بهذا الإسناد ، مثل معناه . وزاد : قالت قلت : فضحت النساء .

(٣١٤) وحدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث . حدثني أبي عن جدي . حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب ؛ أنه قال : أخبرني عروة بن الزبير ؛ أن عائشة زوج النبي ﷺ أخبرته ؛ أن أم سليم (أم بني أبي طلحة) دخلت على رسول الله ﷺ . بمعنى حديث هشام . غير أن فيه قال قالت عائشة : فقلت لها : أف لك^(٢) ! أترى المرأة ذلك ؟

٣٣ - (...) حدثنا إبراهيم بن موسى الرزقي وسهل بن عثمان وأبو كريب . واللفظ لأبي كريب قال سهل : حدثنا . وقال الآخرون : أخبرنا ابن أبي زائدة) عن أبيه ، عن مصعب بن شيبة ، عن مسافع ابن عبد الله ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة : أن امرأة قالت لرسول الله ﷺ : هل تغتسل المرأة إذا احتلمت وأبصرت الماء ؟ فقال « نعم » فقالت لها عائشة : تربت يدك . وأنت^(٣) . قالت فقال رسول الله ﷺ « دعيتها . وهل يكون الشبه إلا من قبل ذلك . إذا علا ماؤها ماء الرجل أشبه الولد أخواله . وإذا علا ماء الرجل ماءها أشبه أعمامه » .

•••

- (١) (إن الله لا يستحي من الحق) قال العلماء : معناه لا يمتنع من بيان الحق ، وضرب المثل بالبعوضة وشبهها . وقيل : معناه إن الله لا يأمر بالحياء في الحق ولا يبيحه .
- (٢) (أف لك) معناه استحقارها ولما تكلمت به . وهي كلمة تستعمل في الاحتقار والاستقذار والإنكار . قال الباجي : والمراد بها هنا الإنكار . وأصل الأف وسخ الأظفار .
- (٣) (وأنت) هكذا الرواية فيه . ومعناه أصابتها الألة ، وهي المرة . وأصله ألت . كرددت أصله رددت . ولا يجوز فك هذا الإدغام إلا مع الخطاب .

(٨) باب بيانه صفه منى الرجل والمرأة وأنه الولد مخلوق من ماءهما

٣٤ - (٣١٥) حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ (وَهُوَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ) حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ (يَعْنِي ابْنَ سَلَامٍ) عَنْ زَيْدِ (يَعْنِي أَخَاهُ) ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَامٍ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو أَسْمَاءَ الرَّحْبِيُّ ؛ أَنَّ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَهُ قَالَ : كُنْتُ قَائِمًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَجَاءَ حَبْرٌ ^(١) مِنْ أَجْبَارِ الْيَهُودِ فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مُحَمَّدُ ! فَدَفَعْتُهُ دَفْعَةً كَادَ بُصْرُ عُنُقِهَا . فَقَالَ : لِمَ تَدْفَعُنِي ؟ قُلْتُ : أَلَا تَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَقَالَ الْيَهُودِيُّ : إِنَّمَا نَدْعُوهُ بِاسْمِهِ الَّذِي سَمَّاهُ بِهِ أَهْلُهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ اسْمِي مُحَمَّدٌ الَّذِي سَمَّانِي بِهِ أَهْلِي » فَقَالَ الْيَهُودِيُّ : جِئْتُ أَسْأَلُكَ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَيَنْفَعُكَ شَيْءٌ ؟ إِنْ حَدَّثْتُكَ ؟ » قَالَ : أَسْمَعُ بِأُذُنِي . فَكَتَبَ ^(٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعُودٍ مَعَهُ . فَقَالَ « سَلْ » فَقَالَ الْيَهُودِيُّ : أَيْنَ يَكُونُ النَّاسُ يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « هُمْ فِي الظُّلْمَةِ دُونَ الْجِبْرِ ^(٣) » قَالَ : فَمَنْ أَوَّلُ النَّاسِ إِجَازَةً ^(٤) ؟ قَالَ « فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ » قَالَ الْيَهُودِيُّ : فَمَا تُحْفَتُهُمْ ^(٥) حِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ ؟ قَالَ « زِيَادَةُ كَبِدِ النَّوْنِ » ^(٦) قَالَ : فَمَا غِذَاؤُهُمْ ^(٧) عَلَى إِثْرِهَا ؟ قَالَ « يُنْحَرُ لَهُمْ نَوْرُ الْجَنَّةِ الَّذِي كَانَ يَأْكُلُ مِنْ أَطْرَافِهَا » قَالَ : فَمَا شَرَابُهُمْ عَلَيْهِ ؟ قَالَ « مِنْ عَيْنٍ فِيهَا تُسَمَّى سَلْسِيلًا ^(٨) » قَالَ : صَدَقْتَ . قَالَ : وَجِئْتُ أَسْأَلُكَ عَنْ شَيْءٍ لَا يَلْمَعُهُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ . إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ رَجُلٌ أَوْ رَجُلَانِ . قَالَ « يَنْفَعُكَ إِنْ حَدَّثْتُكَ ؟ » قَالَ : أَسْمَعُ بِأُذُنِي . قَالَ جِئْتُ أَسْأَلُكَ عَنِ الْوَلَدِ ؟ قَالَ « مَاءُ الرَّجُلِ أَيْضُ

- (١) (حبر) قال في الصباح : الحيز ، بالكسر ، العالم . والجمع أجبار . مثل حمل وأعمال . والحبر ، بالفتح ، لنة فيه . وجمه حبور ، مثل فلس وفلوس . واقتصر ثعلب على الفتح ، وبعضهم أنكر الكسر .
- (٢) (فكت) منناه يخط بالعود في الأرض ويؤثر به فيها . وهنا يفعله الفسك .
- (٣) (الجبر) بفتح الجيم وكسرها ، لنتان مشهورتان ، والراد به هنا الصراط .
- (٤) (إجازة) الإجازة هنا بمعنى الجواز والعبور .
- (٥) (تحفتهم) بإسكان الحاء وفتحها ، لنتان . وهي ما يهدى إلى الرجل ويخص به وبلاطف .
- (٦) (النون) النون هو الحوت . وجمه نيتان .
- (٧) (غذاؤهم) روى على وجهين : غِذَاؤُهُمْ وَغِذَاؤُهُمْ . قال القاضي عياض : هذا الثاني هو الصحيح ، وهو رواية أكثرين .
- (٨) (سلسيلا) قال جماعة من أهل اللغة والفسرين : السلسيل اسم للمين . وقال مجاهد وغيره : هي شديدة الجري وقيل هي السلسلة اللينة .

وَمَلَأَ الْمَرْأَةَ أَصْفَرًا . فَإِذَا اجْتَمَعَا ، فَمَلَأَ مِثِّي الرَّجُلُ مِثِّي الْمَرْأَةَ ، أَذْكَرًا ^(١) يَا ذَنَ اللَّهِ . وَإِذَا عَلَا مِثِّي الْمَرْأَةُ مِثِّي الرَّجُلُ ، آتَانَا ^(٢) يَا ذَنَ اللَّهِ « قَالَ الْيَهُودِيُّ : لَقَدْ صَدَقْتَ . وَإِنَّكَ لَتَسِيٌّ . ثُمَّ انصَرَفَ فَذَهَبَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَقَدْ سَأَلَنِي هَذَا عَنِ الَّذِي سَأَلَنِي عَنْهُ . وَمَا لِي عِلْمٌ بِشَيْءٍ مِنْهُ . حَتَّى آتَانِي اللَّهُ بِهِ » .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِيُّ . أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ . حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ، بِمِثْلِهِ . غَيْرُ أَنَّهُ قَالَ : كُنْتُ فَأَعِدًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَقَالَ : زَائِدَةٌ كَبِدُ النَّوْنِ ^(٣) . وَقَالَ : أَذْكَرٌ وَأَنْتَ . وَلَمْ يَقُلْ : أَذْكَرًا وَآتَانَا .

**

(٩) باب صفة غسل الجنابة

٣٥ - (٣١٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ ، يَبْدَأُ فَيَمْسِلُ يَدَيْهِ . ثُمَّ يُفْرِغُ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ . فَيَمْسِلُ فَرْجَهُ . ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وَضُوئَهُ لِلصَّلَاةِ . ثُمَّ يَأْخُذُ الْمَاءَ . فَيُدْخِلُ أَصَابِعَهُ فِي أَصُولِ الشَّعْرِ . حَتَّى إِذَا رَأَى أَنْ قَدِ اسْتَبْرَأَ ^(٤) ، حَفَنَ ^(٥) عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ حَفَنَاتٍ . ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى سَائِرِ جَسَدِهِ . ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ .

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ عُثْمِيرٍ . كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمْ غَسْلُ الرَّجُلَيْنِ .

(١) (أذكرا) أي كان الولد ذكرا .

(٢) (آتانا) أي كان الولد أنثى ، وقد روى آتانا .

(٣) (زائدة كبد النون) الزيادة والزائدة شيء واحد . وهو طرف الكبد ، وهو أطيبها ؛

(٤) (استبرا) أي أوصل البلل إلى جميعه .

(٥) (حفن) أخذ الماء بيديه جيما . وملء الكفين ، من أي شيء كان ، يسمى حفنة ، على زنة سجدة . ويجمع على

حفنات كسجدات .

٣٦ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع . حدثنا هشام عن أبيه ، عن عائشة ؛ أن النبي ﷺ اغتسل من الجنابة . فبدأ ففعل كفيه ثلاثاً . ثم ذكر نحو حديث أبي معاوية . ولم يذكر غسل الرجلين .

(...) وحدثنا عمرو الناقد . حدثنا معاوية بن عمرو . حدثنا زائدة عن هشام . قال : أخبرني عمرو عن عائشة ؛ أن رسول الله ﷺ كان ، إذا اغتسل من الجنابة ، بدأ ففعل يديه قبل أن يدخل يده في الإناء . ثم توضأ مثل وضوئه للصلاة .

٣٧ - (٣١٧) وحدثني علي بن حنبل السعدي . حدثني عيسى بن يونس . حدثنا الأعمش عن سالم ابن أبي الجندب ، عن حريز ، عن ابن عباس ؛ قال : حدثني خالتي ميمونة قالت : أدت لرسول الله ﷺ غسله^(١) من الجنابة . ففعل كفيه مرتين أو ثلاثاً . ثم أدخل يده في الإناء . ثم أفرغ به على فرجه ، وغسله بشماله . ثم ضرب بشماله الأرض . فذلكها ذلكاً شديداً . ثم توضأ وضوءه للصلاة . ثم أفرغ على رأسه ثلاث حفنات ملء كفه . ثم غسل سائر جسده . ثم تنحى عن مقامه ذلك . ففعل رجله . ثم أتته بالمنديل فردده .

(...) وحدثنا محمد بن الصباح ، وأبو بكر بن أبي شيبة ، وأبو كريب ، والأشج ، وإسحاق . كلهم عن وكيع . وحدثناه يحيى بن يحيى وأبو كريب . قال : حدثنا أبو معاوية . كلاهما عن الأعمش ، بهذا الإسناد . وليس في حديثهما إفرغ ثلاث حفنات على الرأس . وفي حديث وكيع وصف الوضوء كله . يذكر المضمضة والاستنشاق فيه . وليس في حديث أبي معاوية ذكر المنديل .

٣٨ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الله بن إدريس عن الأعمش ، عن سالم ،

(١) غسله (بضم النون ، هو الماء الذي يتنسل به .

عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مِعْمُونَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِمَنْدِيلٍ فَلَمْ يَمْسَهُ. وَجَعَلَ يَقُولُ «بِالْمَاءِ هَكَذَا» يَعْنِي يَنْفُضُهُ^(١).

٣٩ - (٣١٨) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيُّ. حَدَّثَنِي أَبُو عَاصِمٍ عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ، دَعَا بِشَيْءٍ نَحْوِ الْحَلَابِ^(٢). فَأَخَذَ بِكَفِّهِ. بَدَأَ بِشِقِّ رَأْسِهِ الْأَيْمَنِ. ثُمَّ الْأَيْسَرِ. ثُمَّ أَخَذَ بِكَفِّهِ. فَقَالَ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ.

(١٠) باب الفدر السحب من الماء في غسل الجنابة، وغسل الرجل والمرأة في إناء واحد في ماء واحد، وغسل أمرهما بفضل الآخر

٤٠ - (٣١٩) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَغْتَسِلُ مِنْ إِنَاءٍ. هُوَ الْفَرْقُ^(٣). مِنَ الْجَنَابَةِ.

٤١ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمَيْحٍ. أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ. ع وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْتَسِلُ فِي الْقَدَحِ^(٤). وَهُوَ الْفَرْقُ. وَكُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَهُوَ فِي الْإِنَاءِ الْوَاحِدِ.

وَفِي حَدِيثِ سُفْيَانَ: مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ.

قَالَ قُتَيْبَةُ: قَالَ سُفْيَانُ: وَالْفَرْقُ ثَلَاثَةٌ أَصْعٍ.

(١) (وجعل يقول بالماء هكذا يعني ينفذه) فيه إطلاق القول على الفعل. وفض الشيء تحريكه ليزول عنه انبار.

(٢) (الحلاب) الحلاب: إناء يجلب فيه. ويقال له: الحلب أيضا، بكسر الميم. قال الخطابي: هو إناء يسع قدر

حابة ناقة.

(٣) (الفرق) هو ثلاثة آصع.

(٤) (في القدح) هكذا هو في الأصول. في القدح. وهو صحيح. ومعناه من القدح.

٤٢ - (٣٢٠) وَحَدَّثَنِي عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ النَّعْبَرِيِّ . قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ ابْنِ حَفْصٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ . قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ ، أَنَا وَأَخُوهَا مِنَ الرَّصَاعَةِ . فَسَأَلَهَا عَنْ غُسْلِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْجَنَابَةِ ؟ فَدَعَتْ بِإِنَاءٍ قَدَرِ الصَّاعِ . فَأَغْتَسَلْتُ . وَبَيْنَنَا وَبَيْنَهَا سِتْرٌ . وَأَفْرَعَتْ عَلَى رَأْسِهَا ثَلَاثًا . قَالَ : وَكَانَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ يَأْخُذْنَ مِنْ رُؤْسِهِنَّ حَتَّى تَكُونَ كَالْوُفْرَةِ (١) .

٤٣ - (٣٢١) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَمِيدِ الْأَيْبِلِيِّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ بْنِ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ بَدَأَ بِيَمِينِهِ . فَصَبَّ عَلَيْهَا مِنَ الْمَاءِ فَمَسَلَهَا . ثُمَّ صَبَّ الْمَاءَ ، عَلَى الْأَذَى الَّذِي بِهِ ، بِيَمِينِهِ . وَغَسَلَ عَنْهُ بِشِمَالِهِ . حَتَّى إِذَا فَرَّغَ مِنْ ذَلِكَ صَبَّ عَلَى رَأْسِهِ .

قَالَتْ عَائِشَةُ : كُنْتُ أُغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ . وَنَحْنُ جُنْبَانٌ (٢) .

٤٤ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا شَبَابَةُ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدَ ، عَنْ عِرَّكَ ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ (وَكَانَتْ تَحْتَ الْمُنْذِرِ بْنِ الزُّبَيْرِ) ؛ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهَا ؛ أَنَّهَا كَانَتْ تَغْتَسِلُ هِيَ وَالنَّبِيُّ ﷺ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ . بَسْعُ ثَلَاثَةِ أَمْدَادٍ (٣) . أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ .

٤٥ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كُنْتُ أُغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ . تَحْتَلِفُ أَيْدِينَا فِيهِ . مِنَ الْجَنَابَةِ .

(١) (يأخذن من رؤوسهن حتى تكون كالوفرة) أى يأخذن من شعر رؤوسهن ويخففن من شعورهن حتى تكون كالوفرة . وهي من الشعر ما كان إلى الأذنين ، ولا يجاوزهما .

(٢) (ونحن جنبان) هذا جار على إحدى اللتين في الجنب أنه يثنى ويجمع . فيقال : جنب وجنبان وجنبون وأجناب ، واللغة الأخرى : رجل جنب ورجلان جنب ورجال جنب ونساء جنب . بلفظ واحد . قال الله تعالى : وإن كنتم جنبا . وهذه اللفظة أفسح وأشهر . وأصل الجنابة في اللفظة : البعد . وتطلق على الذى يجب عليه غسل بجماع أو خروج منى . لأنه يجتنب الصلاة والقراءة والمسجد ويتباعد منها .

(٣) (أمداد) جمع أمْد . وهو مكبال أصغر من الصاع . والمذكور في كتب الفقه أن الصاع ثمانية أرتال والمدّرتلان .

٤٦ - (...) وحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى! أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ عَاصِمِ الْأَخْوَلِ، عَنْ مُعَاذَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ، يَدِينِي وَيَدِينُهُ، وَاحِدٍ. فَيُأَدِرُنِي حَتَّى أَقُولُ: دَعَّ لِي، دَعَّ لِي. قَالَتْ: وَهُمَا جُنْبَانِ.

٤٧ - (٣٢٢) وحَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ. قَالَ قَتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي الشَّعَثَاءِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: أَخْبَرْتَنِي مِمْوونَةَ؛ أَنَّهَا كَانَتْ تَغْتَسِلُ، هِيَ وَالزَّيْنِيُّ ﷺ، فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ.

٤٨ - (٣٢٣) وحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ ابْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ) أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرْتَنِي عَمْرٍو بْنُ دِينَارٍ. قَالَ: أَكْبَرُ عَلِيٍّ، وَالَّذِي يَخْطُرُ^(١) عَلَى بَالِي^(٢)؛ أَنَّ أَبَا الشَّعَثَاءِ أَخْبَرْتَنِي؛ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَغْتَسِلُ بِفَضْلِ مِمْوونَةَ.

٤٩ - (٣٢٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ. حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْهَا قَالَتْ: كَانَتْ هِيَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْتَسِلَانِ فِي الْإِنَاءِ الْوَاحِدِ مِنَ الْجُنَابَةِ.

٥٠ - (٣٢٥) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (يَمْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ) قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرِ؛ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْتَسِلُ بِجَحْسِ مَكَا كَيْك^(٣). وَيَتَوَضَّأُ بِمَكُوكِ. وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: بِجَحْسِ مَكَا كَيْ^(٤).

(١) (بخطر) بضم الطاء وكسرها. لغتان، الكسر أشهرها. معناه يمر ويحمر.
 (٢) (بالي) البالي: القلب والذهن.
 (٣) (مكا كيك) مر جمع مكوك، كتنور. وهو مكيال. قال الذوي: ولعل المراد بالمكوك هنا اللد، كما قال في الرواية الأخرى: يتوضأ نالاً، ويفتسل بالصاع إلى خمسة أمداد.
 (٤) (مكا كي) يعني أنه قال بدل مكا كيك، مكا كي. يبادل الكاف الأخيرة ياء، وإدغامها في ياء، فعايل. كالتصدي. وفي المصباح: ومنه ابن الأنباري، وقال: لا يقال في جمع المكوك مكا كي. بل المكا كي جمع الكاء، وهو طائر.

وَقَالَ ابْنُ مُعَاذٍ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . وَلَمْ يَذْكُرْ ابْنَ جَبْرِ .

٥١ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ وَسْمِعٍ ، عَنْ ابْنِ جَبْرِ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ :
كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ وَيَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ . إِلَى خَمْسَةِ أَمْدَادٍ .

٥٢ - (٣٢٦) وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ وَحَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ . كِلَاهُمَا عَنْ بَشْرِ بْنِ الْمُفَضَّلِ . قَالَ أَبُو كَامِلٍ : حَدَّثَنَا بَشْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو رِيحَانَةَ عَنْ سَفِينَةَ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْتَسِلُ الصَّاعُ ، مِنْ الْمَاءِ ، مِنَ الْجَنَابَةِ . وَيَوْضُوهُ الْمُدُّ .

٥٣ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ . ح وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَبِي رِيحَانَةَ ، عَنْ سَفِينَةَ (قَالَ أَبُو بَكْرٍ : صَاحِبِ (١) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ وَيَتَطَهَّرُ بِالْمُدِّ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ حُجْرٍ ، أَوْ قَالَ : وَيُطَهِّرُهُ الْمُدُّ . وَقَالَ (٢) : وَقَدْ كَانَ كَبِيرًا (٣) وَمَا كُنْتُ أَتَى بِحَدِيثِهِ .

(١١) باب استحباب إفاضة الماء على الرأس وغيره

٥٤ - (٣٢٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ) عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ : تَمَارَوْا (٤) فِي الْغُسْلِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ : أَمَا أَنَا ، فَإِنِّي أَغْسِلُ رَأْسِي كَذَا وَكَذَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَمَا أَنَا ، فَإِنِّي أُفِيضُ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثَ أَكْفٍ (٥) » .

(١) (صاحب) هو بخرنوب صاحب ، صفة لمقبنة .

(٢) (وقال) القائل هو أبو ريحانة .

(٣) (قد كبر) هو سفيننة .

(٤) (تماروا) أي تنازعوا في الغسل . أي في مقدار ماء الغسل .

(٥) (أكف) جمع كف . والمراد به الحفنة .

٥٥ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَيْدٍ ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ ذَكَرَ عِنْدَهُ النَّسْلُ مِنَ الْجَنَابَةِ . فَقَالَ « أَمَا أَنَا ، فَأَفْرِغْ عَلَيَّ رَأْسِي ثَلَاثًا » .

٥٦ - (٣٢٨) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَفْيَانَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ وَفَدَ تَقِيفٍ سَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا : إِنَّ أَرْضَنَا أَرْضٌ بَارِدَةٌ . فَكَيْفَ بِالنَّسْلِ ؟ فَقَالَ « أَمَا أَنَا ، فَأَفْرِغْ عَلَيَّ رَأْسِي ثَلَاثًا » .

قَالَ ابْنُ سَالِمٍ فِي رِوَايَتِهِ : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ . وَقَالَ : إِنَّ وَفَدَ تَقِيفٍ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ !

٥٧ - (٣٢٩) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (بِعَنِ الثَّقَفِيِّ) حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا اغْتَسَلَ مِنْ جَنَابَةٍ ، صَبَّ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ حَفَنَاتٍ مِنْ مَاءٍ . فَقَالَ لَهُ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ : إِنَّ شَعْرِي كَثِيرٌ . قَالَ جَابِرٌ : فَقُلْتُ لَهُ : يَا ابْنَ أَخِي ! كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرَ مِنْ شَعْرِكَ وَأَطْيَبَ .

**

(١٢) باب مكم ضفائر الفم:

٥٨ - (٣٣٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَعَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ ، وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، وَإِبْنُ أَبِي عُمَرَ . كُلُّهُمْ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ إِسْحَقُ : أَخْبَرَنَا سَفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْقَمَرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ ، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ؛ قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي امْرَأَةٌ أَشَدُّ ضَفْرًا^(١) رَأْسِي . فَأَتَقَضُهُ لِنَسْلِ الْجَنَابَةِ ؟ قَالَ « لَا . إِنَّمَا يَكْفِيكَ أَنْ تَمْحِي^(٢) عَلَى رَأْسِكَ ثَلَاثَ حَثِيَّاتٍ .

(١) (ضفر) أى أحكم فتل شمرى . ويجوز فيه ، فى غير الرواية ، ضم الضاد والفاء ، فيكون جمع ضفيرة ، كسفن جمع سفينة . والصفيرة ، هنا ، الحصلة من الشعر المنسوج بعضه على بعض . يقال : ضفرت الشعر ضفرا ، من باب ضرب إذا جمعت منفاثر ، كل ضفيرة على حدة ، بثلاث طاقات فافوقها .

(٢) (تمحي) يقال : حثيت وحثوت ، بالياء والواو ، لثان مشهورتان . أصله تمحين كتمين . سقط نونه نصبا . وأسل الحثو أو الحثى صب التراب . والمراد هنا ثلاث غرفات ، على التشبيه .

مُتْمُ تَفِيضِينَ^(١) عَلَيْكَ الْمَاءُ فَتَطْهَرِينَ .

(...) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هُرُونَ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُهِدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ : فَأَتَقَّضُهُ لِلْحَيْضَةِ وَالْجَنَابَةِ ؟ فَقَالَ « لَا » . ثُمَّ ذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَحْمَدُ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ بْنُ عَدِيٍّ . حَدَّثَنَا زَيْدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ) عَنْ رَوْحِ ابْنِ الْقَاسِمِ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ : أَفَأَحْلُهُ فَأَغْسِلُهُ مِنَ الْجَنَابَةِ ؟ وَلَمْ يَذْكُرِ الْحَيْضَةَ .

٥٩ - (٣٣١) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي الزَّيْبِ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ مُعْمِرٍ . قَالَ : بَلَغَ عَائِشَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَأْمُرُ النِّسَاءَ ، إِذَا اغْتَسَلْنَ ، أَنْ يَتَّقِضْنَ رُؤُسَهُنَّ . فَقَالَتْ : يَا نَجْبًا لِابْنِ عَمْرٍو هَذَا ! يَأْمُرُ النِّسَاءَ ، إِذَا اغْتَسَلْنَ ، أَنْ يَتَّقِضْنَ رُؤُسَهُنَّ . أَفَلَا يَأْمُرُهُنَّ أَنْ يَحْلِفْنَ رُؤُسَهُنَّ ! لَقَدْ كُنْتُ أُغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ . وَلَا أَزِيدُ عَلَى أَنْ أَفْرِغَ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثَ إِفْرَاقَاتٍ .

(١٣) باب استحباب استعمال المغسلة من الحيض فرصة من مسك في موضع الدم

٦٠ - (٣٣٢) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عَمْرٍو . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ عَمْرُو : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ ، عَنْ أُمِّهِ ، عَنْ عَائِشَةَ : قَالَتْ : سَأَلْتُ امْرَأَةَ النَّبِيِّ ﷺ : كَيْفَ تَغْتَسِلُ مِنَ حَيْضَتِهَا ؟ قَالَ : فَذَكَرَتْ أَنَّهَا عَلِمَتْ كَيْفَ تَغْتَسِلُ . ثُمَّ تَأْخُذُ فِرْصَةً مِنْ مِسْكِ^(٢) فَتَطْهَرُ بِهَا .

(١) (تفويضين) أى تصيين . والقياس حذف النون عطفا على يحيى . فالوجه أن يكون التقدير : أنت تفويضين .

فيكون من باب عطف الجمل .

(٢) (فرصة من مسك) مثال سدره . قطعة فطن أو خرقة تستعملها المرأة في مسح دم الحيض . والمعنى تأخذ فرصة

مطية من مسك .

قَالَتْ: كَيْفَ أَنْظَرُ بِهَا؟ قَالَ « تَطَهَّرِي بِهَا . سُبْحَانَ اللَّهِ ^(١) ! » وَاسْتَمَرَّ (وَأَشَارَ لَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ يَدِهِ عَلَى وَجْهِهِ) قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ : وَاجْتَدَبْتُمَا إِلَيَّ . وَعَرَفْتُ مَا أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ . فَقُلْتُ : تَتَّبِعِي بِهَا أَثَرَ الدَّمِّ . وَقَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ فِي رِوَايَتِهِ : فَقُلْتُ : تَتَّبِعِي بِهَا أَثَرَ الدَّمِّ ^(٢) .

(...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا حَبَّانُ . حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ . حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ أُمِّهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ : كَيْفَ أَعْتَسِلُ عِنْدَ الطَّهْرِ ؟ فَقَالَ « خُذِي فِرْصَةً مُمَسَّكَةً فَتَوَضَّئِي بِهَا » ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ سُفْيَانَ .

٦١ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الثَّنِيِّ وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُهَاجِرِ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ صَفِيَّةَ مُحَدِّثَةً عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ أَسْمَاءَ سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ غُسْلِ الْمَحِيضِ ؛ فَقَالَ « تَأْخُذُ إِحْدَا كُنَّ مَاءَهَا وَسِدْرَتَهَا ^(٣) فَتَطَهَّرُ . فَتُحَسِّنُ الطُّهُورَ . ثُمَّ تَصُبُّ عَلَى رَأْسِهَا فَتَدْلُكُهُ ذَلِكَ شَدِيدًا . حَتَّى تَبْلُغَ شُونَ رَأْسِهَا ^(٤) . ثُمَّ تَصُبُّ عَلَيْهَا الْمَاءَ . ثُمَّ تَأْخُذُ فِرْصَةً مُمَسَّكَةً فَتَطَهَّرُ بِهَا » فَقَالَتْ أَسْمَاءُ : وَكَيْفَ تَطَهَّرُ بِهَا ؟ فَقَالَ « سُبْحَانَ اللَّهِ ! تَطَهَّرِي بِهَا » فَقَالَتْ عَائِشَةُ (كَأَنَّهَا تُخْفِي ذَلِكَ ^(٥)) تَتَّبِعِينَ أَثَرَ الدَّمِّ . وَسَأَلْتُهُ عَنْ غُسْلِ الْجُنَابَةِ ؛ فَقَالَ « تَأْخُذُ مَاءً فَتَطَهَّرُ ، فَتُحَسِّنُ الطُّهُورَ . أَوْ تَبْلُغُ الطُّهُورَ . ثُمَّ تَصُبُّ عَلَى رَأْسِهَا فَتَدْلُكُهُ . حَتَّى تَبْلُغَ شُونَ رَأْسِهَا . ثُمَّ تُفِيضُ عَلَيْهَا الْمَاءَ » . فَقَالَتْ عَائِشَةُ : نِعَمَ النِّسَاءِ نِسَاءَ الْأَنْصَارِ ! لَمْ يَكُنْ يَنْمَنُّنَ الْحَيَاءُ أَنْ يَتَّقَهِنَّ فِي الدِّينِ .

(١) (سبحان الله) يراد بها التعجب . ومعنى التعجب هنا : كيف يخفى مثل هذا الظاهر الذي لا يحتاج الإنسان ، في فهمه ، إلى فكر .

(٢) (تتبعي بها آثار الدم) قال جمهور العلماء : يعني به الفرج .

(٣) (وسدرتها) السدرة شجر النبق . والمراد هنا ورقها الذي ينتفع به في الغسل .

(٤) (شؤون رأسها) معناه أصول شعر رأسها . وأصول الشؤون الخلوطة التي في عظم الجمجمة ، وهو مجتمع شعب

عظامها . الواحد منها شأن . وفي النهاية : هي عظامه وطرائقه ومواصل قبائنه .

(٥) (كأنها تخفي ذلك) معناه قالت لها كلاما خفيا تسمعه المخاطبة ، لايسمعه الحاضرون . وهذه الجملة مدرجة أدخلها

الراوى بين الحكاية والمحكي . وهو قولها : تتبعين أثر الدم .

(...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوُهُ . وَقَالَ : قَالَ « سُبْحَانَ اللَّهِ ! تَطَهَّرِي بِهَا » وَاسْتَرَ .

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ مُهَاجِرٍ ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ : قَالَتْ : دَخَلَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ شَكْلٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! كَيْفَ تَغْتَسِلُ إِحْدَانَا إِذَا طَهَّرْتَ مِنَ الْخَيْضِ ؛ وَسَأَقُ الْحَدِيثَ . وَلَمْ يَذْكَرْ فِيهِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ .

(١٤) باب السخاض وغسلها وصلاتها

٦٢ - (٣٣٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : جَاءَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي امْرَأَةٌ أُسْتَحَاضُ (١) فَلَا أَطْهَرُ . أَفَادَعُ الصَّلَاةَ ؟ فَقَالَ « لَا . إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ (٢) وَلَيْسَ بِالْخَيْضَةِ (٣) . فَإِذَا أَقْبَلْتَ الْخَيْضَةَ فَدَعِي الصَّلَاةَ . وَإِذَا أَذْبَرْتَ (٤) فَأَغْسِلِي عَنكَ الدَّمَ وَصَلِّي » .

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ . يُمَثِّلُ حَدِيثَ وَكِيعٍ وَإِسْنَادِهِ . وَفِي حَدِيثِ قُتَيْبَةَ عَنْ جَرِيرٍ : جَاءَتْ فَاطِمَةُ

(١) (أستحاض) الاستحاضة جريان الدم من فرج المرأة في غير أوانه . وأنه يخرج من عرق يقال له : العاذل .

(٢) (عرق) هذا العرق هو السمي بالماذل .

(٣) (بالخيضة) يجوز فيها الوجدان : أحدهما مذهب الخطابي ، كسر الحاء ، أي الحالة . والثاني ، وهو الأظهر ،

فتح الحاء ، أي الحيض .

(٤) (أذبرت) المراد بالإدبار انقطاع الحيض .

بِنتُ أَبِي حُبَيْشٍ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ^(١) بْنِ أَسَدٍ . وَهِيَ امْرَأَةٌ مِنَّا . قَالَ : وَفِي حَدِيثِ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ زِيَادَةٌ حَرْفٌ ، تَرَكَنَا ذِكْرَهُ ^(٢) .

٦٣ - (٣٣٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : اسْتَفْتَيْتُ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ جَحْشِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَتْ : إِنِّي اسْتَحَاضُ . فَقَالَ « إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ فَأَغْتَسِلِي . ثُمَّ صَلِّي » فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ . قَالَ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ : لَمْ يَذْكُرْ ابْنُ شِهَابٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ جَحْشٍ أَنْ تَغْتَسِلَ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ . وَلَكِنَّهُ شَيْءٌ فَعَلْتَهُ هِيَ . وَقَالَ ابْنُ رُمْحٍ فِي رِوَايَتِهِ : ابْنَةُ جَحْشٍ . وَلَمْ يَذْكُرْ أُمَّ حَبِيبَةَ .

٦٤ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَعُمَرَةُ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ جَحْشٍ (خَتَنَةُ ^(٣) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) ، وَتَحَتَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ (اسْتَحْبِضَتْ سَبْعَ سِنِينَ . فَأَسْتَفْتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ هَذِهِ لَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ . وَلَكِنْ هَذَا عِرْقٌ . فَأَغْتَسِلِي وَصَلِّي » .

قَالَتْ عَائِشَةُ : فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ فِي مِرْكَنِ ^(٤) فِي حُجْرَةِ أُخْتِهَا زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ . حَتَّى تَعْلُو حُمْرَةَ الدَّمِّ الْمَاءِ ^(٥) .

- (١) (عبد الطالب) كذا وقع في الأصول . وانفق العلماء على أنه وهم . والصواب : فاطمة بنت أبي حبيش بن الطالب بحذف لفظه عبد .
- (٢) (تركنا ذكره) الزيادة التروكة في حديث حماد هي قوله : وتوضئ . بمد قوله : اغسلي عنك الدم . أسقطها مسلم لانفراد حماد به .
- (٣) (ختنة) معناه قريبة زوج النبي ﷺ . قال أهل اللغة : الأختان جمع ختن ، وهم أقارب زوجة الرجل . والأخما أقارب زوج المرأة . والأصهار يعم الجميع .
- (٤) (مركن) هو الإجابة التي تغسل فيها الثياب .
- (٥) (حتى تعلو حمرة الدم الماء) معناه أنها كانت تغتسل في المرن فتجلس فيه ، وتصب عليها الماء ، فيختلط الماء المتساقط عنها بالدم فيحمر الماء .

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَحَدَّثْتُ بِذَلِكَ أَبَا بَكْرٍ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ الْخَارِثِ بْنِ هِشَامٍ. فَقَالَ: يَرْحَمُ اللَّهُ هَذَا. لَوْ سَمِعْتَ بِهَذِهِ الْفُتْيَا. وَاللَّهِ! إِنْ كَانَتْ لَتَبْكِي. لِأَنَّهَا كَانَتْ لَا تَصَلِّي.

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍانُ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ زِيَادٍ. أَخْبَرَنَا إِبرَاهِيمُ (يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ) عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: جَاءَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ جَحْشٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَكَانَتْ اسْتُحِيضَتْ سَبْعَ سِنِينَ. بِمِثْلِ حَدِيثِ عَمْرٍو بْنِ الْخَارِثِ إِلَى قَوْلِهِ: تَمَلُّوْا حُمْرَةَ الدَّمِ الْمَاءِ. وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ.

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ ابْنَةَ جَحْشٍ كَانَتْ تُسْتَحَاضُ سَبْعَ سِنِينَ. بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ.

٦٥ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ. أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ. ح. وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ عِرَاكٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: إِنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدَّمِ؛ فَقَالَتْ عَائِشَةُ. رَأَيْتُ مَرْكَهَا مِلَانَ دَمَا. فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اْمْكِي قَدْرَ مَا كَانَتْ تَحْبِسُكَ حَيْضَتُكَ. ثُمَّ اغْتَسِلِي وَصَلِّي ».

٦٦ - (...) حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ قُرَيْشٍ التَّمِيمِيُّ. حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ بَكْرٍ بْنِ مُضَرَ. حَدَّثَنِي أَبِي. حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: إِنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتُ جَحْشٍ. الَّتِي كَانَتْ تَحْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ. شَكَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الدَّمِ. فَقَالَ لَهَا « اْمْكِي قَدْرَ مَا كَانَتْ تَحْبِسُكَ حَيْضَتُكَ. ثُمَّ اغْتَسِلِي » فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ.

(١٥) باب وجوب قضاء الصوم على الحائض دونه الصلاة

٦٧ - (٣٣٥) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ الرَّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ مُعَاذَةَ .
ع وَحَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ زَيْدِ الرَّشَكِيِّ ، عَنْ مُعَاذَةَ ؛ أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ عَائِشَةَ فَقَالَتْ : أَتَقْضِي إِحْدَانَا الصَّلَاةَ
أَيَّامَ حَيْضِهَا ؟ فَقَالَتْ عَائِشَةُ . أَحْرُورِيَّةٌ أَنْتِ ^(١) ؟ قَدْ كَانَتْ إِحْدَانَا تَحِيضُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .
ثُمَّ لَا تُؤْمَرُ بِقَضَائِهِ .

٦٨ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زَيْدِ . قَالَ : سَمِعْتُ
مُعَاذَةَ ؛ أَنَّهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ : أَتَقْضِي الْحَائِضُ الصَّلَاةَ ؟ فَقَالَتْ عَائِشَةُ : أَحْرُورِيَّةٌ أَنْتِ ؟ قَدْ كُنَّ نِسَاءَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَحِيضْنَ . أَفَأَمْرَهُنَّ أَنْ يَجْزِينَ ؟ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ : تَعْنِي يَقْضِينَ .

٦٩ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ مُعَاذَةَ ؛
قَالَتْ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ : مَا بَالُ الْحَائِضِ تَقْضِي الصَّوْمَ وَلَا تَقْضِي الصَّلَاةَ ؟ فَقَالَتْ : أَحْرُورِيَّةٌ أَنْتِ ؟
قُلْتُ : لَسْتُ بِحْرُورِيَّةٍ . وَلَكِنِّي أَسْأَلُ . قَالَتْ : كَانَ يُصِيبُنَا ذَلِكَ فَتُؤْمَرُ بِقَضَاءِ الصَّوْمِ وَلَا تُؤْمَرُ
بِقَضَاءِ الصَّلَاةِ .

(١٦) باب تسر الفسل بنوب ونحوه

٧٠ - (٣٣٦) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي النَّضْرِ ؛ أَنَّ أَبَا مَرَّةَ مَوْلَى
أُمِّ هَانِيءِ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ هَانِيءِ بِنْتَ أَبِي خَالِبٍ تَقُولُ : ذَهَبَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
عَامَ الْفَتْحِ . فَوَجَدَتْهُ يَتَسَلَّلُ . وَفَاطِمَةُ ابْنَتُهُ لَسْتَرُهُ بِثَوْبٍ .

(١) (أحرورية أنت) نسبة إلى حروراء . وهي قرية بقرب الكوفة . قال السمعاني : هو موضع على ميلين من
الكوفة . كان أول اجتماع الخوارج به . قال المروزي : تماقدوا في هذه القرية فنسبوا إليها . فعني قول عائشة رضی الله عنها :
إن طائفة من الخوارج يوجبون على الحائض قضاء الصلاة الفائتة في زمن الحيض . وهو خلاف إجماع المسلمين . وهذا
الاستفهام الذي استفهمته عائشة هو استفهام إنكارى . أي هذه طريقة الحرورية ، وبذت الطريقة .

٧١ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ بْنِ الْمُهَاجِرِ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ أَبِي هِنْدٍ ؛ أَنَّ أَبَا مَرْثَةَ مَوْلَى عَقِيلٍ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ أُمَّ هَانِيَةَ بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ حَدَّثَتْهُ ؛ أَنَّهُ لَمَّا كَانَ عَامَ الْفَتْحِ ، أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِأَعْلَى مَكَّةَ . فَأَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى غُسْلِهِ . فَسَرَّتْ عَلَيْهِ فَاطِمَةُ . ثُمَّ أَخَذَتْ تَوْبَهُ فَالتَحَفَ بِهِ . ثُمَّ صَلَّى ثَمَانَ رَكَاتٍ سُبْحَةَ الضُّحَى ^(١) .

٧٢ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ : فَسَرَّتْهُ ابْنَتُهُ فَاطِمَةُ بِتَوْبِهِ . فَلَمَّا اغْتَسَلَ أَخَذَهُ فَالتَحَفَ بِهِ . ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى ثَمَانَ سَجَدَاتٍ ^(٢) . وَذَلِكَ صَحِيٌّ .

٧٣ - (٣٣٧) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيِّ . أَخْبَرَنَا مُوسَى الْقَارِيُّ . حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَمْدِ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ مَيْمُونَةَ ؛ قَالَتْ : وَضَمْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ مَاءً وَسَرَّتُهُ فَاغْتَسَلَ .

**

(١٧) باب تحريم النظر إلى العورات

٧٤ - (٣٣٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ ؛ قَالَ : أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «لَا يَنْظُرُ الرَّجُلُ إِلَى عَوْرَةِ الرَّجُلِ . وَلَا الْمَرْأَةُ إِلَى عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ . وَلَا يُفْضِي الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ . وَلَا تُفْضِي الْمَرْأَةُ إِلَى الْمَرْأَةِ فِي التَّوْبِ الْوَاحِدِ» .

(١) (سبحة الضحى) أى نافلته ، وهى صلاة الضحى . سميت بذلك للتسبيح الذى فيها .

(٢) (ثمان سجديات) المراد ثمان ركعات . وسميت الركعة سجدة لاشتمالها عليها . وهذا من باب تسمية الشيء بجزئه .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ هُرَيْرٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ . أَخْبَرَنَا الصَّحَّاحُ ابْنُ عُثْمَانَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ (مَكَانَ عَوْرَةِ) عُرْيَةُ الرَّجُلِ ^(١) وَعُرْيَةُ الْمَرْأَةِ .

(١٨) باب موزار الاغتسال عربانا في الخلاء

٧٥ - (٣٣٩) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْبِيهِ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا . وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ يَغْتَسِلُونَ عُرَاءَهُ . يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى سَوَاءِ بَعْضٍ ^(٢) . وَكَانَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ يَغْتَسِلُ وَحَدَّهُ . فَقَالُوا : وَاللَّهِ ! مَا يَمْنَعُ مُوسَى أَنْ يَغْتَسِلَ مَعَنَا إِلَّا أَنَّهُ آذَرَ ^(٣) . قَالَ فَذَهَبَ مَرَّةً يَغْتَسِلُ . فَوَضَعَ ثَوْبَهُ عَلَى حَجَرٍ . فَفَرَّ الْحَجَرُ بِثَوْبِهِ . قَالَ فَجَمَحَ ^(٤) مُوسَى بِأَثَرِهِ يَقُولُ : تَوْبِي حَجْرُ ! تَوْبِي حَجْرُ ! حَتَّى نَظَرَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ إِلَى سَوَاءِ مُوسَى . قَالُوا : وَاللَّهِ ! مَا يَمْنَعُ مِنْ بَأْسٍ . فَقَامَ الْحَجَرُ حَتَّى نَظَرَ إِلَيْهِ . قَالَ فَأَخَذَ ثَوْبَهُ فَطَفِقَ ^(٥) بِالْحَجَرِ ضَرْبًا .

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : وَاللَّهِ ! إِنَّهُ بِالْحَجَرِ نَدَبٌ ^(٦) سِتَّةَ أَوْ سَبْعَةَ . ضَرَبَ مُوسَى بِالْحَجَرِ .

(١٩) باب الاعتناء بحفظ العورة

٧٦ - (٣٤٠) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْظَلِيُّ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاكِمٍ بْنُ مَيْمُونٍ . جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ بَكْرِ . قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جَرِيْجٍ . ح وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . وَاللَّفْظُ لَهَا .

- (١) (عربة الرجل) قال النووي: ضبطنا هذه على ثلاثة أوجه: عربة وعربة وعربة. وكلها صحيحة. قال أهل اللغة: عربة الرجل هي متجرده. والثالثة على التصغير.
- (٢) (سوءة) السوءة هي العورة. سميت بذلك لأنه يسوء صاحبها كشفها.
- (٣) (آذر) قال أهل اللغة: هو عظيم الحمصتين.
- (٤) (جمح) معناه جرى أشد الجري.
- (٥) (طفق) بكسر الفاء وفتحها، لفتان. معناه جعل وأقبل وصار ملتزما لذلك.
- (٦) (ندب) أي أثر.

(قَالَ إِسْحَقُ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ) أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : لَمَّا بُنِيَتِ الْكَعْبَةُ ذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ وَعَبَّاسٌ يُنْقَلَانِ حِجَارَةً . فَقَالَ الْعَبَّاسُ لِلنَّبِيِّ ﷺ : اجْعَلْ إِزَارَكَ عَلَى عَاتِقِكَ ، مِنْ الْحِجَارَةِ ^(١) . ففَعَلَ . فَخَرَّ ^(٢) إِلَى الْأَرْضِ . وَطَمَحَتْ عَيْنَاهُ إِلَى السَّمَاءِ ^(٣) . ثُمَّ قَامَ فَقَالَ « إِزَارِي ، إِزَارِي » فَسَدَّ عَلَيْهِ إِزَارُهُ .
قَالَ ابْنُ رَافِعٍ فِي رِوَايَتِهِ : عَلَى رَقَّتِكَ . وَلَمْ يَقُلْ : عَلَى عَاتِقِكَ .

٧٧ - (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَقَ . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُنْقَلُ مَعَهُمُ الْحِجَارَةَ لِلْكَعْبَةِ . وَعَلَيْهِ إِزَارُهُ . فَقَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ ، عَمَّهُ : يَا ابْنَ أَخِي ! لَوْ حَلَلْتَ إِزَارَكَ ، فَجَعَلْتَهُ عَلَى مَنْكَبِكَ ، دُونَ الْحِجَارَةِ . قَالَ فَحَلَّهُ . فَجَعَلَهُ عَلَى مَنْكَبِهِ . فَسَقَطَ مَعْشِيًا عَلَيْهِ . قَالَ فَمَا رَوَى بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمِ عَرِيَانًا .

٧٨ - (٣٤١) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأَمَوِيُّ . حَدَّثَنِي أَبِي . حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ بْنُ عَبَّادِ بْنِ حُنَيْفِ الْأَنْصَارِيِّ . أَخْبَرَنِي أَبُو أَمَامَةَ بْنُ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ عَنِ السُّورِيِّ بْنِ مَخْرَمَةَ ؛ قَالَ : أَقْبَلْتُ بِحِجْرٍ ، أَثْمَلُهُ ، ثَقِيلٍ . وَعَلَى إِزَارِي خَفِيفٌ . قَالَ فَانْحَلَّ إِزَارِي وَمَعِيَ الْحِجْرُ . لَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ أَضَعَهُ حَتَّى بَلَغْتُ بِهِ إِلَى مَوْضِعِهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « ارْجِعْ إِلَى تَوْبِكَ فَخُذْهُ . وَلَا تَمْشُوا عُرَاةً » .

(٢٠) باب ما يستتر به لفضاضة الحجاز

٧٩ - (٣٤٢) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَسْمَاءِ الضَّبِّيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ (وَهُوَ ابْنُ مَيْمُونٍ) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ ، مَوْلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ،

(١) (اجعل إزارك على عاتقك من الحجارة) معناه ليقبك الحجارة ، أو من أجل الحجارة . والعائق ما بين النكبة

إلى المنق .

(٢) (نخر) أي سقط .

(٣) (طمحت عيناه إلى السماء) أي ارتفعت .

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ ؛ قَالَ : أُرْدَفَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ خَلْفَهُ . فَأَسْرَأَ إِلَيَّ حَدِيثًا لَا أَحَدٌ بِهِ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ . وَكَانَ أَحَبَّ مَا اسْتَتَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِجَاحَتِهِ ، هَدَفُ أَوْ حَائِشٌ مُنْخَلٍ ^(١) .
قَالَ ابْنُ أَسْمَاءَ فِي حَدِيثِهِ : يَعْنِي حَائِطٌ مُنْخَلٌ .

**

باب (٢١) فيما المار من الماء

٨٠ - (٣٤٣) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ (قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى) : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ شَرِيكَ (يَعْنِي ابْنَ أَبِي نَمِرٍ) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْإِنْسَانِ إِلَى قَبَاءَ . حَتَّى إِذَا كُنَّا فِي بَيْتِي سَأَلِمَ وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَابِ عِتْبَانَ . فَصَرَخَ بِهِ . فَخَرَجَ يُجْرُهُ إِزَارَهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَعْجَلْنَا الرَّجُلَ ^(٢) » فَقَالَ عِتْبَانُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يُعْجَلُ عَنْ أَمْرَاتِهِ وَلَمْ يُعْنِ ^(٣) . مَاذَا عَلَيْهِ ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّمَا الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ » .

٨١ - (...) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ « إِنَّمَا الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ » .

٨٢ - (٣٤٤) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَتْمَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو الْمَعَاءِ ابْنُ الشَّخِيرِ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْسَخُ حَدِيثَهُ بَعْضُهُ بَعْضًا . كَمَا يَنْسَخُ الْقُرْآنُ بَعْضُهُ بَعْضًا .

٨٣ - (٣٤٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ ذَكَوَانَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛

(١) (هـ : ، أوحائش منخل) الهدف ما ارتفع من الأرض . وحائش النخل بستان النخل .

(٢) (أعجلنا الرجل) أي حملناه على أن يعجل من فوق امرأته .

(٣) (لم يعن) أي لم ينزل . يقال : أمنى الرجل إثمًا إذا أنزل ، أي أراق منيته .

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ. فَخَرَجَ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ. فَقَالَ «لَمَلْنَا أَجْلَنَّاكَ؟» قَالَ: نَعَمْ. يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ «إِذَا أَجْلَمْتَ أَوْ أَقْحَطْتَ»^(١). فَلَا غُسْلَ عَلَيْكَ. وَعَلَيْكَ الْوُضُوءُ». وَقَالَ ابْنُ بَسَّارٍ: إِذَا أَجْلَمْتَ أَوْ أَقْحَطْتَ»^(٢).

٨٤ - (٣٤٦) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ الزُّهْرَانِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَادٌ. حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ. حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ؛ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يُصِيبُ مِنَ الْمَرْأَةِ مِمَّ يُكْسِلُ^(٣)؟ فَقَالَ «يَفْسِلُ مَا أَصَابَهُ مِنَ الْمَرْأَةِ. مِمَّ يَتَوَضَّأُ وَيُصَلِّي».

٨٥ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْتَبِي. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ. حَدَّثَنِي أَبِي عَنِ الْمَلِيِّ، عَنِ الْمَلِيِّ (يَعْنِي بِقَوْلِهِ: الْمَلِيُّ عَنِ الْمَلِيِّ، أَبُو أَيُّوبَ^(٣)) عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ، فِي الرَّجُلِ يَأْتِي أَهْلَهُ مِمَّ لَا يُنْزِلُ قَالَ «يَفْسِلُ ذِكْرَهُ وَيَتَوَضَّأُ».

٨٦ - (٣٤٧) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي، عَنِ الْخُسَيْنِ بْنِ ذَكْوَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ. أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ؛ أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَّارٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ سَأَلَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ. قَالَ قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِذَا جَامَعَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ وَلَمْ يَمِنْ؟ قَالَ عُثْمَانُ: «يَتَوَضَّأُ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ. وَيَفْسِلُ ذِكْرَهُ». قَالَ عُثْمَانُ: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

(١) (أقحطت) في الأولى بفتح الهمزة والحاء. وفي الثانية بضم الهمزة وكسر الحاء. والروايتان صحيحتان. ومعنى الإقحاط هنا عدم إزاله التي. وهو استمارة من قحوط المطر، وهو انجاسه. وقحوط الأرض وهو عدم إخراجها النبات.
(٢) (يكسل) يقال: أكسل الرجل في جماعه إذا ضعف عن الإزالة.
(٣) (اللي عن الملى، أبو أيوب) هكذا هو في الأصول، أبو أيوب، بالواو. وهو صحيح. والملى المتعمد عليه، المركون إليه.

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي ، عَنِ الْحُسَيْنِ . قَالَ يُحْيَى :
وَإخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ ؛ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ أَبَا يُوبَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

(٢٢) : باب نسخ « الماء من الماء » . وهو باب الغسل بالنقاء الحثانين

٨٧ - (٣٤٨) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو عَسَّانَ الْمِصْمَعِيُّ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ .
قَالُوا : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ . وَمَطَرٌ عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعْبَيْهِ الْأَرْبَعِ ^(١) ثُمَّ جَهَدَهَا ^(٢) . فَقَدْ وَجِبَ عَلَيْهِ الْغُسْلُ » .
وَفِي حَدِيثِ مَطَرٍ « وَإِنْ لَمْ يُنْزَلِ » .
قَالَ زُهَيْرٌ مِنْ يَدَيْهِمْ « بَيْنَ أَشْعُبَيْهِ الْأَرْبَعِ ^(١) » .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ وَبْنُ عَبَّادِ بْنِ جَبَلَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى .
حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ
« ثُمَّ اجْتَهَدَ » وَلَمْ يَقُلْ « وَإِنْ لَمْ يُنْزَلِ » .

٨٨ - (٣٤٩) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ .
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَلَالٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا
عَبْدُ الْأَعْلَى (وَهَذَا حَدِيثُهُ) حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَلَالٍ . قَالَ (وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنْ أَبِي بُرْدَةَ)
عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ : اِخْتَلَفَ فِي ذَلِكَ رَهْطٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ . فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّونَ : لَا يَجِبُ الْغُسْلُ

(١) (شعبها الأربعة) : اختلف العلماء في المراد بالشعب الأربعة . فقيل : هي اليدان والرجلان . وقيل : الرجلان
والفخذان . وقيل : الرجلان والشفرة . واختار القاضي عياض أن المراد شعب الفرج الأربعة . والشعب النواحي واحدها
شعبة . وأما من قال : أشعها ، فهو جمع شعب .

(٢) (جهدها) : حفزها : كذا قال الخطابي . وقال غيره : بلغ مشقتها . يقال : جهده وأجهدهت بلغت مشقته .
قال القاضي عياض : الأول أن يكون جهدها بمعنى بلغ جهده في العمل فيها . والجهد الطائفة . وهو إشارة إلى الحركة
وتمكن صورة العمل . وهو نحو قول من قال : حفزها . أي كدها بحركته ، وإلا فأى مشقة بلغ بها في ذلك ؟

إِلَّا مِنْ الدَّفْقِ أَوْ مِنَ المَاءِ . وَقَالَ المَهَاجِرُونَ : بَلْ إِذَا خَالَطَ فَقَدَ وَجِبَ الغُسْلُ . قَالَ : قَالَ أَبُو مُوسَى : فَأَنَا أَشْفِيكُمْ مِنْ ذَلِكَ . فَقُمْتُ فَانْتَأَذَنْتُ عَلَى عَائِشَةَ . فَأَذِنَ لِي . فَقُلْتُ لَهَا : يَا مَاهُ ! (أَوْ يَا مَ الْمُؤْمِنِينَ!) إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ شَيْءٍ . وَإِنِّي أَسْتَحْيِيكَ . فَقَالَتْ : لَا تَسْتَحْيِي أَنْ تَسْأَلَنِي عَمَّا كُنْتَ سَأَلْتَ عَنْهُ أُمَّكَ الَّتِي وَلَدَتْكَ . فَإِنَّمَا أَنَا أُمَّكَ . قُلْتُ : فَمَا يُوجِبُ الغُسْلَ؟ قَالَتْ : عَلَى الخُبَيْرِ سَقَطَتْ ^(١) . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شَعْبَيْهِ الأَرْبَعِ ، وَمَسَّ الخِتَانُ الخِتَانَ ^(٢) ، فَقَدَ وَجِبَ الغُسْلُ » .

٨٩ - (٣٥٠) حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ ، وَهَرُونَ بْنُ سَمِيدِ الأَيْبِيِّ . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عِيَّاضُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي الزَّيْبِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أُمِّ كُلثُومٍ ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَتْ : إِنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يُجَامِعُ أَهْلَهُ ثُمَّ يَتَّكِلُ . هَلْ عَلَيْهِمُ الغُسْلُ؟ وَعَائِشَةُ جَالِسَةٌ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنِّي لَأَفْمَلُ ذَلِكَ . أَنَا وَهَذِهِ . ثُمَّ نَغْتَسِلُ » .

باب الوضوء مما مس النار

٩٠ - (٣٥١) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ المَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ الأَيْبِيِّ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . حَدَّثَنِي عُمَيْلُ بْنُ خَالِدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ شَهَابٍ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ المَلِكِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الخَارِثِ بْنِ هِشَامٍ ؛ أَنَّ خَارِجَةَ بْنَ زَيْدِ الأَنْصَارِيِّ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ أَبَاهُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « الوضوءُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارَ » .

(٣٥٢) قَالَ ابْنُ شَهَابٍ : أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ إِبرَاهِيمَ بْنَ قَارِظٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ وَجَدَ أَبَاهُ هُرَيْرَةَ يَتَوَضَّأُ عَلَى المَسْجِدِ . فَقَالَ : إِنَّمَا اتَّوَضَّأَ مِنْ أَنْوَارِ أَقْطِ ^(٣) أَكَلْتَهَا . لِأَنِّي سَمِعْتُ

(١) (على الخبير سقطت) معناه صادفت خبيراً بحقيقة ما سألت عنه ، عارفاً بغيره وجلبه . حاذفاً فيه .

(٢) (ومس الختان الختان) قال العلماء : معناه غيبت ذكرك في فرجها . وليس المراد حقيقة المس . وذلك أن ختان

المرأة أعلى الفرج ، ولا يمسه الذكر في الجماع . والمراد بالمساة المحاذاة .

(٣) (أنوار أقط) الأنوار جمع نور . وهو القطعة من الأقط . والأقط يتخذ من اللبن الخبيض ، يطبخ ثم يترك حتى يحصل =

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « تَوَضَّأُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ » .

(٣٥٣) قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ ، وَأَنَا أَحَدُهُ هَذَا الْحَدِيثُ : أَنَّهُ سَأَلَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ عَنِ الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ ؛ فَقَالَ عُرْوَةُ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « تَوَضَّأُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ » .

**

(٢٤) باب نسخ الوضوء مما مسّت النار

٩١ - (٣٥٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ كَتِفَ شَاةٍ ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ .

(...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ . أَخْبَرَنِي وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . ع وَحَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . ع وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ عَرَقًا^(١) (أَوْ لَحْمًا) ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ وَلَمْ يَمْسَ مَاءً .

٩٢ - (٣٥٥) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ جَعْفَرِ ابْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ : أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْتَرُ^(٢) مِنْ كَتِفٍ يَأْكُلُ مِنْهَا . ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ .

= والمخيض هو اللبن المستخرج زبده بوضع الماء فيه وتحريكه . والمصل عصاره الأظف ، وهو ماؤه الذي يعصر منه حين يطبخ . وقال ابن الأنباري : الأنوار جمع نور وهي قطعة من الأظف ، وهو لبن جامد مستحجر .

(١) عرقا (عرق هو العظم عابه قليل من اللحم .

(٢) يختَرُ أي يقطع بالسكين . وفي السكين لفتان . التذكير والتأنيث . يقال : سكين جيد وجيدة . وسكين سكيننا لتسكينها حركة المذبوح .

٩٣ - (...) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عِيْسَى . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ جَهْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْتَرُ مِنْ كَتِفِ شَاةٍ . فَأَكَلَ مِنْهَا . فَدُعِيَ إِلَى الصَّلَاةِ . فَقَامَ وَطَرَحَ السَّكِّينَ وَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ .
قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِذَلِكَ .

(٣٥٦) قَالَ عَمْرُو : وَحَدَّثَنِي بُكَيْرُ بْنُ الْأَشَجِّ عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ عِنْدَهَا كَتِفًا ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ .

(...) قَالَ عَمْرُو : حَدَّثَنِي جَهْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ يَمْقُوبِ بْنِ الْأَشَجِّ ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ . بِذَلِكَ .

٩٤ - (٣٥٧) قَالَ عَمْرُو : حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي هَلَالٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي غَطَفَانَ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ؛ قَالَ : أَشْهَدُ لَكُنْتُ^(١) أَشْوَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَطْنَ الشَّاةِ^(٢) . ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ .

٩٥ - (٣٥٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا . ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَتَمَضَّمْضَ وَقَالَ « إِنَّ لَهُ دَسْمًا^(٣) » .

(...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عِيْسَى . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . وَأَخْبَرَنِي عَمْرُو . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ . ح وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي يُونُسُ . كُلُّهُمْ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، بِإِسْنَادِ عُقَيْلٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، مِثْلَهُ .

(١) (أشهد لكنت) لعل فيه حذف أن مع اسمها . أي أشهد أني لكنت .

(٢) (بطن الشاة) البطن الكبد وما معها من حشوها . وفي الكلام حذف ، تقديره : أشوى بطن الشاة فإكل

منه ثم يصل ولا يتوضأ .

(٣) (دسما) قال في الصباح : الدم السم الودك من اللحم وشحم .

٩٦ - (٣٥٩) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ عَلَيْهِ نِيَابَهُ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ . فَأَتَى بِهَدِيَّةِ خُبْزٍ وَلَحْمٍ . فَأَكَلَ ثَلَاثَ لُحْمٍ . ثُمَّ صَلَّى بِالنَّاسِ . وَمَا مَسَّ مَاءً .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءَ . قَالَ : كُنْتُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ حَلْحَلَةَ . وَفِيهِ : أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ شَهِدَ ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ . وَقَالَ : صَلَّى . وَلَمْ يَقُلْ : بِالنَّاسِ .

(٢٥) باب الوضوء من لحوم الإبل

٩٧ - (٣٦٠) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مَوْهَبٍ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ : أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : أَتَوْصَأُ مِنْ لُحُومِ النَّعَمِ ؟ قَالَ « إِنْ شِئْتَ ، فَتَوْصَأْ . وَإِنْ شِئْتَ ، فَلَا تَوْصَأْ » قَالَ : أَتَوْصَأُ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ ؟ قَالَ « نَعَمْ . فَتَوْصَأُ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ » قَالَ : أَصَلَّى فِي مَرَابِضِ^(١) النَّعَمِ ؟ قَالَ « نَعَمْ » قَالَ : أَصَلَّى فِي مَبَارِكِ^(٢) الْإِبِلِ ؟ قَالَ « لَا » .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو . حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ سِمَاكِ . ح وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكْرِيَاءَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ ، وَأَشْعَثَ ابْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ . كُلُّهُمَّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ . عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي كَامِلٍ ، عَنْ أَبِي عَوَانَةَ .

(١) (مرابض) جمع مَرَبِضٍ، موضع الربوض. وهؤلاء هم بمنزلة الاتطجاع للإنسان، والبروك للإبل، والجنوم للطير.

(٢٦) باب الرجل على أنه من يقن الطهارة ثم شك في الحدث فده أنه يصلي بطهارته تلك

٩٨ - (٣٦١) وحدثني عمرو الناقد وزهير بن حرب . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . جميعاً عن ابن عيينة . قال عمرو : حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري ، عن سعيد وعبد بن عمير ، عن عمه ؛ شكى إلى النبي ﷺ : الرجل ، يخيل إليه أنه يحد الشيء في الصلاة . قال « لا ينصرف حتى يسمع صوتاً ، أو يجد ريحاً » .

قال أبو بكر وزهير بن حرب في روايتهما : هو عبد الله بن زيد .

٩٩ - (٣٦٢) وحدثني زهير بن حرب . حدثنا جرير عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ قال : قال رسول الله ﷺ « إذا وجد أحدكم في بطنه شيئاً فأشكل عليه . أخرج منه شيء أم لا . فلا يخرجن من المسجد حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً » .

(٢٧) باب طهارة جلود الميتة بالرباغ

١٠٠ - (٣٦٣) وحدثنا يحيى بن يحيى ، وأبو بكر بن أبي شيبة ، وعمرو الناقد ، وابن أبي عمير . جميعاً عن ابن عيينة . قال يحيى : أخبرنا سفيان بن عيينة عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس ؛ قال : تصدق على مولاة لميمونة بشاة . فماتت . فمر بها رسول الله ﷺ فقال « هلا أخذتم إهاباً^(١) ، فدبتموه ، فانتفتم به ؟ » فقالوا : إنها ميتة . فقال « إنما حرم أكلها^(٢) » . قال أبو بكر وابن أبي عمير في حديثهما : عن ميمونة رضي الله عنها .

١٠١ - (...) وحدثني أبو الطاهر وحرمة . قالوا : حدثنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن ابن عباس ؛ أن رسول الله ﷺ وجد شاة ميتة ، أعطيتها مولاة

(١) (إهابها) اختلف أهل اللغة في الإهاب . قيل : هو الجلد مطاقاً . وقيل هو الجلد قبل الدباغ ، فأما بده فلا يسمى إهاباً . وجمه أهب وأهب . لنتان .

(٢) (إنما حرم أكلها) رويها على وجهين : حرم ، وحرم .

لَيَمُونَةَ، مِنَ الصَّدَقَةِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « هَلَّا اتَّقَمْتُمْ بِحِلْدِيهَا؟ » قَالُوا « إِنِّهَا مَيْتَةٌ » فَقَالَ « إِنَّمَا حَرَّمَ أَكْلُهَا ».

(...) حَدَّثَنَا حَسَنُ الْخُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ مُعَيْدٍ. جَمِيعًا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ. حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. يَنْحُو رِوَايَةَ يُونُسَ.

١٠٢ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ) قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِشَاةٍ مَطْرُوحَةٍ. أُعْطِيَتْهَا مَوْلَاةٌ لَيَمُونَةَ، مِنَ الصَّدَقَةِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « أَلَا أَخَذُوا إِهَابَهَا فَدَبَعُوهُ فَاتَّقَمُوا بِهِ؟ ».

١٠٣ - (٣٦٤) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ النُّوفَلِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي عَمْرٌو بْنُ دِينَارٍ. أَخْبَرَنِي عَطَاءُ مُنْذُ حِينَ. قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ مَيْمُونَةَ أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّ دَاجِنَةَ (١) كَانَتْ لِبَعْضِ نِسَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَمَاتَتْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَلَا أَخَذْتُمْ إِهَابَهَا فَاسْتَمْتَمْتُمْ بِهِ؟ ».

١٠٤ - (٣٦٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِشَاةٍ لِمَوْلَاةٍ لَيَمُونَةَ. فَقَالَ « أَلَا اتَّقَمْتُمْ بِهَا؟ ».

١٠٥ - (٣٦٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ؛ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ وَعَلَةَ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِذَا دُبِغَ الْإِهَابُ فَقَدْ طَهَّرَ ».

(١) (داجنة) قال أهل اللغة: داجن البيوت ما ألفها من الطير والشاة وغيرها. وقد دجن في بيته إذا لزمه. والمراد بالداجنة، هنا، الشاة.

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ وَكِيعٍ ، عَنْ سُفْيَانَ . كُلُّهُمْ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَعَلَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِثَلَاثِ . يَعْْنِي حَدِيثَ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى .

١٠٦ - (...) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ ابْنُ مَنْصُورٍ : أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الرَّيِّعِ (أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ؛ أَنَّ أَبَا الْخَيْرِ حَدَّثَهُ . قَالَ : رَأَيْتُ عَلِيَّ ابْنَ وَعَلَةَ السَّيِّئِ قَرَوًا^(١) . فَمَسِسْتُهُ . فَقَالَ : مَا لَكَ تَمَسُّهُ ؟ قَدْ سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عَبَّاسٍ ، قُلْتُ : إِنَّا نَكُونُ بِالْمَغْرِبِ . وَمَعَنَا الْبَرْبُرُ وَالْمَجُوسُ . نُؤْتَى بِالْكَبْشِ قَدْ ذَبْحُوهُ . وَنَحْنُ لَا نَأْكُلُ ذَبَائِحَهُمْ . وَأَتُونَا بِالسَّقَاءِ^(٢) يَحْمَلُونَ فِيهِ الْوَدَّكَ . فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : قَدْ سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ ؟ فَقَالَ « دِبَاغُهُ طَهْرُهُ » .

١٠٧ - (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرُو بْنِ الرَّيِّعِ . أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ . حَدَّثَهُ قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ وَعَلَةَ السَّيِّئِ قَالَ : سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ ، قُلْتُ : إِنَّا نَكُونُ بِالْمَغْرِبِ . فَيَأْتِينَا الْمَجُوسُ بِالْأَسْقِيَةِ فِيهَا الْمَاءُ وَالْوَدَّكَ . فَقَالَ : اشْرَبْ . فَقُلْتُ : أَرَأَيْتَ تَرَاهُ ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « دِبَاغُهُ طَهْرُهُ » .

(١) (فروا) هكذا هو في النسخ فروا وهو الصحيح المشهور في اللغة . وجمع الفرو فراء ككعب وكما . وفيه لغة قليلة إنه يقال فروة ، بالماء ، كما قولها العامة ، حكاه ابن فارس في الجمل . والفرو شيء كالجبة يطن من جلود بعض الحيوانات كالآرانب والسمور .
(٢) (بالسقاء) هو واحد الأسقية . وهو وعاء من جلد السخلة يكون للماء واللبن .

(٢٨) باب النيم

١٠٨ - (٣٦٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ . حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ ^(١) (أَوْ بَدَاتِ الْجَيْشِ) انْقَطَعَ عَقْدٌ ^(٢) لِي . فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى التَّمَاسِيهِ . وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ . وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ . وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ . فَأَتَى النَّاسُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالُوا : أَلَا تَرَى إِلَى مَا صَنَعَتْ عَائِشَةُ ؟ أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِالنَّاسِ مَعَهُ . وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ . وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ . فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاضِعٌ رَأْسَهُ عَلَى نَعْدِي قَدْ نَامَ . فَقَالَ : حَبَسَتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ . وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ . قَالَتْ فَمَا تَبَنَّى أَبُو بَكْرٍ . وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ . وَجَعَلَ يَطْمَعُنُ بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي . فَلَا يَتَمَعُّنِي مِنَ التَّحْرُكِ إِلَّا مَكَانُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى نَعْدِي . فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَصْبَحَ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّيْمَمِ ^(٣) فَتَيَمَّمُوا . فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ (وَهُوَ أَحَدُ النُّقَبَاءِ) : مَا هِيَ بِأَوْلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ . فَقَالَتْ عَائِشَةُ : فَبَعَثْنَا الْبَيْرَ الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ . فَوَجَدْنَا الْعِقْدَ تَحْتَهُ .

١٠٩ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ يَشْرٍ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا اسْتَعَارَتْ مِنْ أُسْمَاءَ قِلَادَةً . فَهَلَكَتْ ^(٤) . فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِهِ فِي طَلَبِهَا . فَأَذَرَتْهُمْ الصَّلَاةَ فَصَلُّوا بِتَمِيمٍ وَضَوْءٍ . فَلَمَّا أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ شَكَوْا ذَلِكَ إِلَيْهِ . فَتَرَلَّتْ آيَةُ التَّيْمَمِ . فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ : جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا . فَوَاللَّهِ ! مَا نَزَلَ بِكَ أَمْرٌ قَطُّ إِلَّا جَمَلَ اللَّهُ لَكَ مِنْهُ نَحْرَجًا . وَجَعَلَ لِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ بَرَكَتًا .

(١) (الببيداء أو بدات الجيش) موضعان بين المدينة وخبير . والشك من الراوي .

(٢) (عقد) العقد كل ما يعقد ويعلق في العنق ، ويسمى أيضا قِلَادَةً .

(٣) (التيمم) التيمم ، في الالفة ، هو القصد . قال الأزهرى : التيمم ، في كلام العرب ، القصد . يقال : تيممت فلانا ويممته وتاممته وأممته ، أى قصدته .

(٤) (فهلكت) معناه ضاعت .

١١٠ - (٣٦٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ مَعِينٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ ؛ قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى . فَقَالَ أَبُو مُوسَى : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ! أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَجْنَبَ فَلَمْ يَجِدِ الْمَاءَ شَهْرًا . كَيْفَ يَصْنَعُ بِالصَّلَاةِ ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : لَا يَتَيْمَّمُ وَإِنْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ شَهْرًا . فَقَالَ أَبُو مُوسَى : فَكَيْفَ يَهْتَدِي الْآيَةَ فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ . فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيْمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا^(١) [٥/الائدة/الآية ٦٦] . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : لَوْ رُخِّصَ لَهُمْ فِي هَذِهِ الْآيَةِ ، لَأَوْشَكَ ، إِذَا بَرَدَ عَلَيْهِمُ الْمَاءُ ، أَنْ يَتَيْمَّمُوا بِالصَّعِيدِ . فَقَالَ أَبُو مُوسَى لِعَبْدِ اللَّهِ : أَلَمْ تَسْمَعْ قَوْلَ عَمَّارٍ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَاجَةٍ فَأَجْنَبْتُ . فَلَمْ أَجِدِ الْمَاءَ . فَتَمَرَّغْتُ فِي الصَّعِيدِ كَمَا تَمَرَّغُ الدَّابَّةُ . ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ . فَقَالَ « إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَقُولَ بِيَدَيْكَ هَكَذَا » ثُمَّ صَرَبَ بِيَدَيْهِ الْأَرْضَ صَرْبَةً وَاحِدَةً . ثُمَّ مَسَحَ الشَّمَالَ عَلَى الْيَمِينِ ، وَظَاهَرَ كَفَيْهِ ، وَوَجَّهَهُ ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : أَوْلَمْ تَرَ عَمْرًا لَمْ يَقْنَعْ بِقَوْلِ عَمَّارٍ ؟

١١١ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ . قَالَ : قَالَ أَبُو مُوسَى لِعَبْدِ اللَّهِ . وَسَأَلَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ . نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَقُولَ هَكَذَا » وَصَرَبَ بِيَدَيْهِ إِلَى الْأَرْضِ . فَفَضَّ يَدَيْهِ فَمَسَحَ وَجْهَهُ وَكَفَيْهِ .

١١٢ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدِ الْقَطَّانِ) عَنْ شُعْبَةَ . قَالَ : حَدَّثَنِي الْحَكَمُ عَنْ ذَرٍّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِزَى ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى عُمَرَ فَقَالَ : إِنِّي أَجْنَبْتُ فَلَمْ أَجِدْ مَاءً . فَقَالَ : لَا تَصَلِّ . فَقَالَ عَمَّارٌ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! إِذَا أَنَا وَأَنْتَ فِي سَرِيَّةٍ^(٢) فَأَجْنَبْنَا . فَلَمْ نَجِدْ مَاءً . فَأَمَّا أَنْتَ فَلَمْ تَصَلِّ . وَأَمَّا أَنَا فَتَمَعَّمْتُ فِي التُّرَابِ وَصَلَّيْتُ .

(١) (صعيدا طيبا) اختلف في الصعيد . فالأكثر على أنه ، هنا ، التراب . وقال الآخرون : هو جميع ما سجد على وجه الأرض . وأما الطيب ، فالأكثر على أنه الطاهر ، وقيل : الحلال .

(٢) (سرية) قال ابن الأثير : السرية طائفة من الجيش ، يبلغ أقصاها أربعائة ، تمت إلى العدو ، وجمها السرايا . سموا بذلك لأنهم يكونون خلاصة العسكر وخيارهم ، من الشيء السري النفي .

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ « إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَضْرِبَ بِيَدَيْكَ الْأَرْضَ . ثُمَّ تَفْتَحَ . ثُمَّ تَمْسَحَ بِهَا وَجْهَكَ وَكَفَيْكَ » وَقَالَ عُمَرُ : اتَّقِ اللَّهَ . يَا عَمَّارٌ ^(١) ! قَالَ : إِنْ شِئْتَ لَمْ أَحْدَثْ بِهِ .
 قَالَ الْحَكَمُ : وَحَدَّثَنِيهِ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِرَى عَنْ أَبِيهِ ، مِثْلَ حَدِيثِ ذَرٍّ . قَالَ : وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ عَنْ ذَرٍّ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ الَّذِي ذَكَرَ الْحَكَمُ . فَقَالَ عُمَرُ : نُوَلِّكَ مَا تُوَلِّيتُ ^(٢) .

١١٣ - (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ . قَالَ : سَمِعْتُ ذَرًّا عَنْ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِرَى . قَالَ : قَالَ الْحَكَمُ : وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِرَى عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى عُمَرَ فَقَالَ : إِنِّي أُجْنِبْتُ فَلَمْ أُجِدْ مَاءً . وَسَأَقِ الْحَدِيثَ . وَزَادَ فِيهِ : قَالَ عَمَّارٌ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! إِنْ شِئْتَ ، لِيَأْجِلَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ حَقِّكَ ، لَا أَحْدَثُ بِهِ أَحَدًا . وَلَمْ يَذْكُرْ : حَدَّثَنِي سَلَمَةُ عَنْ ذَرٍّ .

١١٤ - (٣٦٩) قَالَ مُسْلِمٌ : وَرَوَى اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرَيْرٍ ، عَنْ عُمَيْرِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ : أَقْبَلْتُ أَنَا وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَسَّارٍ ، مَوْلَى مَيْمُونَةَ ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ . حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَبِي الْجَهْمِ ^(٣) بْنِ الْعَارِثِ بْنِ الصَّمَّةِ الْأَنْصَارِيِّ . فَقَالَ أَبُو الْجَهْمِ : أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ نَحْوِ بَيْتِ جَمَلٍ ^(٤) . فَلَقِيَهُ رَجُلٌ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ . فَلَمْ يَرُدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِ . حَتَّى أَقْبَلَ عَلَى الْجِدَارِ فَمَسَحَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ . ثُمَّ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ .

١١٥ - (٣٧٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَجُلًا مَرَّ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبُولُ ، فَسَلَّمَ . فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ .

- (١) اتق الله يا عمار (أي فباثرويه . وتثبت . فلعلك نسيت أو اشتبه عليك . فإني كنت معك ولا أندك كرشيتنا . هذا)
- (٢) نوليك ما توليت (أي نكل إليك ماقلت ، ونرد إليك ماوَلَّيت نفسك ورضيت لها به .
- (٣) (أبي الجهم) هكذا هو في مسلم . وهو غلط . وصوابه ماوقع في صحيح البخاري وغيره : أبو الجهميم .
- (٤) (من نحو بيت جمل) أي من جانب ذلك الموضع . وبيت جمل موضع بقرب المدينة .

(٢٩) باب الدليل على أنه المسلم لا ينجس

(٣٧١) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى (يَمْنَى ابْنُ سَعِيدٍ) قَالَ : مُهِدٌ حَدَّثَنَا . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنْ مُهِدِ الطَّوِيلِ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ لَقِيَ النَّبِيَّ ﷺ فِي طَرِيقٍ مِنْ طُرُقِ الْمَدِينَةِ وَهُوَ جُنُبٌ . فَأَنْسَلَّ فَذَهَبَ فَأَغْتَسَلَ . فَتَقَدَّمَهُ النَّبِيُّ ﷺ . فَلَمَّا جَاءَهُ قَالَ « أَيْنَ كُنْتَ؟ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! » قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَقَيْتَنِي وَأَنَا جُنُبٌ . فَكْرِهْتُ أَنْ أَجَالِسَكَ حَتَّى أَغْتَسِلَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « سُبْحَانَ اللَّهِ! إِنْ الْمُؤْمِنِينَ لَا يَنْجُسُ » (١) .

١١٦ - (٣٧٢) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ وَاصِلٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ حُدَيْفَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَقِيَهِ وَهُوَ جُنُبٌ . فَحَادَّ عَنْهُ فَأَغْتَسَلَ . ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ : كُنْتُ جُنُبًا قَالَ « إِنْ الْمُسْلِمَ لَا يَنْجُسُ » .

**

(٣٠) باب ذكر الله تعالى في مال الجنابة وغيرها

١١٧ - (٣٧٣) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلَاءَ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنِ ابْنِ أَبِي بَرْزَةَ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَذْكُرُ اللَّهَ عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ .

**

(٣١) باب موار أكل المهرت الطعام وأنه لا كراهة في ذلك ، وأنه الوضوء ليس على الفور

١١٨ - (٣٧٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو الرَّيِّعِ الزَّهْرَانِيُّ (قَالَ يَحْيَى) : أَخْبَرَنَا حَمَّادُ ابْنُ زَيْدٍ . وَقَالَ أَبُو الرَّيِّعِ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛

(١) (لا ينجس) بضم الجيم وفتحها ، لغتان . وفي ماضيه لغتان . نجس ونجس . فمن كسرهما في الماضي فتحها في المضارع . ومن ضمها في الماضي ضمها في المضارع أيضا . وهذا قياس مطرد معروف عند أهل العربية ، إلا أحرفا مستثناة من الكسورة .

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ . فَأَتَى بِطَعَامٍ . فَوَدَّ كَرُوا لَهُ الْوُضُوءَ فَقَالَ « أُرِيدُ أَنْ أَصَلِّيَ فَأَتَوْضَأُ ؟ » .

١١٩ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ . سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ . فَجَاءَ مِنَ الْعَائِطِ . وَأَتَى بِطَعَامٍ . فَقِيلَ لَهُ : أَلَا تَوْضَأُ ؟ فَقَالَ « لِمَ ؟ أَأَصَلِّيَ فَأَتَوْضَأُ ؟ » .

١٢٠ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ الطَّائِيُّ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ ، مَوْلَى آلِ السَّائِبِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ قَالَ : ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْعَائِطِ . فَلَمَّا جَاءَ ، قُدِّمَ لَهُ طَعَامٌ . فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَلَا تَوْضَأُ ؟ قَالَ « لِمَ ؟ أَلِلصَّلَاةِ ؟ » .

١٢١ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَبَلَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ حُوَيْرِثٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ فَضَى حَاجَتَهُ مِنَ الْخَلَاءِ . فَقَرَّبَ إِلَيْهِ طَعَامًا فَأَكَلَ وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً . قَالَ : وَزَادَنِي عَمْرٍو بْنُ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قِيلَ لَهُ : إِنَّكَ لَمْ تَوْضَأُ ؟ قَالَ « مَا أَرَدْتُ صَلَاةً فَأَتَوْضَأُ » وَزَعَمَ عَمْرٍو : أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ سَعِيدِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ .

باب ما يقول إذا أراد دخول الخلاء

١٢٢ - (٢٧٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . وَقَالَ يَحْيَى أَيْضًا : أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ . كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ ، عَنْ أَنَسٍ (فِي حَدِيثِ حَمَّادٍ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ ^(١)) . وَفِي حَدِيثِ هُشَيْمٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ الْكَنِيفَ) قَالَ « اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ » .

(١) (الخلاء) الخلاء والكنيف والرحاض ، كلها موضع قضاء الحاجة .

(٢) (الخبث والخبائث) الخبث ، بضم الباء وإسكانها ، وهما وجهان مشهوران في رواية هذا الحديث . قال الخطابي :

الخبث جماعة الخبيث . والخبائث جمع الخبيثة . قال : يريد ذكران الشياطين وبائتهم .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ) عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ « أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ » .

(٣٣) باب الدليل على أنه نوم الجالس لا يقض الوضوء

١٢٣ - (٣٧٦) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ . ح وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ . كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ : أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُجِئُ (١) لِرَجُلٍ (وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ : وَنَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يُنَاجِي الرَّجُلَ) فَمَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ حَتَّى نَامَ الْقَوْمُ .

١٢٤ - (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ النَّخَعِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ ؛ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ : أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَالنَّبِيُّ ﷺ يُنَاجِي رَجُلًا . فَلَمْ يَزَلْ يُنَاجِيهِ حَتَّى نَامَ أَصْحَابُهُ . ثُمَّ جَاءَ فَصَلَّى بِهِمْ .

١٢٥ - (...) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْخَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَأَمُونَ . ثُمَّ يُصَلُّونَ وَلَا يَتَوَضَّأُونَ . قَالَ قُلْتُ : سَمِعْتُهُ مِنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ : إِي . وَاللَّهِ !

١٢٦ - (...) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ صَخْرِ الدَّارِيِّ . حَدَّثَنَا حَبَّانُ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ عَنْ نَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : أُقِيمَتِ صَلَاةُ الْمِشَاءِ . فَقَالَ رَجُلٌ : لِي حَاجَةٌ . فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ يُنَاجِيهِ . حَتَّى نَامَ الْقَوْمُ ، (أَوْ بَعْضُ الْقَوْمِ) ثُمَّ صَلَّوْا .

(١) (نجي) معناه مساره . والمناجاة التحديث سرا . يقال : رجل نجى ، ورجلان نجى ، ورجال نجى بلفظ واحد

(٢) (حتى نام القوم) يعني جالسين!

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٤ - كتاب الصلاة

(١) باب براء الأذان^(١)

١ - (٣٧٧) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . ح وَحَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ : حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي نَافِعُ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : « كَانَ الْمُسْلِمُونَ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ يَجْتَمِعُونَ . فَيَتَحَيَّنُونَ^(٢) الصَّلَاةِ^(٣) . وَلَيْسَ يُنَادَى بِهَا أَحَدٌ . فَتَكَلَّمُوا يَوْمًا فِي ذَلِكَ . فَقَالَ بَعْضُهُمْ : اتَّخِذُوا نَافُوسًا^(٤) . مِثْلَ نَافُوسِ النَّصَارَى . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : قَرْنَا مِثْلَ قَرْنِ الْيَهُودِ . فَقَالَ عُمَرُ : أَوْلَا تَبْعَثُونَ رَجُلًا يُنَادِي بِالصَّلَاةِ ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا بِلَالُ ! قُمْ . فَنادِ بِالصَّلَاةِ » .

* * *

(١) (الأذان) قال أهل اللغة : الأذان الإعلام . قال الله تعالى : وأذان من الله ورسوله . وقال تعالى : فأذن مؤذن . ويقال : الأذان والتأذين والأدين .

(٢) (فيتحنيون) قال القاضي عياض رحمه الله تعالى : معنى يتحنيون يقدرون حينها ليأتوا إليها فيه . والحين الوقت من الزمان .

(٣) (الصَّلَاةِ) اختلف العلماء في أصل الصلاة . فقيل هي الدعاء لاشتمالها عليه . وهذا قول جماهير أهل العربية والعقهاء وغيرهم . وقيل : لأنها ثانية لشهادة التوحيد . كالصلاة من السابق في خيل الحلبة . وقيل : هي من الصلوةين وهما عرفان مع الردف . وقيل : هما عظمان يتحنيان في الركوع والسجود . قالوا : ولهذا كتبت الصلوة بالواو في المصحف . وقيل : هي من الرحمة . وقيل : أصلها الإقبال على الشيء ، وقيل : غير ذلك .

(٤) (نافوسا) قال أهل اللغة : هو الذي يضرب به النصارى لأوقات صلواتهم . ووجه نوافيس . والنفس ضرب النافوس .

(٢) باب الأمر بتقع الأذانه وإسناده المرفوعة

٢- (٣٧٨) حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ . ع . وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ . جَمِيعًا عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ : أَمَرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ ^(١) الْأَذَانَ وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ .

زَادَ يَحْيَى فِي حَدِيثِهِ عَنْ ابْنِ عَلِيَّةَ : فَحَدَّثْتُ بِهِ أَيُّوبَ . فَقَالَ : إِلَّا الْإِقَامَةَ ^(٢) .

٣- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَذَاءِ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : ذَكَرُوا أَنْ يُمْلِعُوا ^(٣) وَقَتَ الصَّلَاةِ بِشَيْءٍ يَعْرِفُونَهُ . فَذَكَرُوا أَنْ يُنُورُوا ^(٤) نَارًا أَوْ يَضْرِبُوا نَافُوسًا . فَأَمَرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ .

٤- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بِهِزٌ . حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ . حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَذَاءِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ : لَمَّا كَثُرَ النَّاسُ ذَكَرُوا أَنْ يُمْلِعُوا . بِمِثْلِ حَدِيثِ الثَّقَفِيِّ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : أَنْ يُورُوا نَارًا ^(٥) .

٥- (...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَمِيدٍ وَعَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ : أَمَرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ .

(١) (يشفع الأذان ويوتر الإقامة) يشفع الأذان معناه يأتي به معنى. ويوتر الإقامة معناه يأتي بها وترها ولا يثنىها، بخلاف الأذان.

(٢) (إلا الإقامة) معناه إلا أفض الإقامة. وهى قوله: قد قامت الصلاة. فإنه لا يوترها بل يثنىها.

(٣) (يملعوا) أى يجعلوا له علامة يعرف بها.

(٤) (ينوروا) أى يظهروا نورها.

(٥) (يوروا نارا) أى يوقدوا ويشعلوا. يقال: أوربت النار، أى أشعلتها.

(٣) باب صفة الأذان

٦ - (٣٧٩) حَدَّثَنِي أَبُو عَسَانَ الْيَسْمَعِيُّ مَالِكُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . قَالَ أَبُو عَسَانَ : حَدَّثَنَا مُعَاذٌ . وَقَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ صَاحِبُ الدَّسْتَوَائِي . وَحَدَّثَنِي أَبِي عَنْ طَائِرِ الْأَخْوَلِ ، عَنْ مَكْحُولٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُجَيْرٍ ، عَنْ أَبِي مَخْذُومَةَ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ عَلَّمَهُ هَذَا الْأَذَانَ « اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ . أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ . ثُمَّ يَعُودُ فَيَقُولُ « أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ . حَتَّى عَلَى الصَّلَاةِ ^(١) (مَرَّتَيْنِ) حَتَّى عَلَى الْفَلَاحِ ^(٢) (مَرَّتَيْنِ) زَادَ إِسْحَاقُ « اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ . لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » .

* * *

(٤) باب استحباب اتخاذ مؤذنين للمسجد الرواق

٧ - (٣٨٠) حَدَّثَنَا ابْنُ مُنْجَرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمرَ ؛ قَالَ : كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُؤَذِّنَانِ : بِلَالٌ وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ الْأَعْمَى .

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْجَرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ . حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ عَنْ عَائِشَةَ ، مِثْلَهُ .

* * *

(٥) باب جواز أذانه الأعمى إذا كان مع بصير

٨ - (٣٨١) حَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَلَاءِ الْأَمْدَانِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ (يَعْنِي ابْنَ خَلْدَةَ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ يُؤَذِّنُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَهُوَ أَعْمَى .

* * *

(١) (حَى عَلَى الصَّلَاةِ) معناه تماؤوا إلى الصلاة وأقبلوا إليها . وفتحت الياء لسكونها وسكون الياء السابقة المدغمة .
 (٢) (حَى عَلَى الْفَلَاحِ) معنى حى على الفلاح : هلم إلى الفوز والنجاة . وقيل : إلى البقاء . أى أقبلوا على سبب البقاء في الجنة . ويقال لـ (حَى عَلَى) : الحيلة . قال الإمام أبو منصور الأزهري : قال الخليل بن أحمد ، رحمهما الله : الحاء والعين لا يتلفان في كلمة أصلية الحروف لقرب مخرجيهما . إلا أن يواف فعل من كفتين . مثل حَى عَلَى ، فيقال منه : حَيْمَلٌ .

(٣٨١) ... وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلْمَةَ الْمُرَادِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَسَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

(٦) باب الإمساك عن الإغارة على قوم في دار الكفر إذا سمع فيه الأذان

٩ - (٣٨٢) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلْمَةَ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعِيرُ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ . وَكَانَ يَسْتَمِعُ الْأَذَانَ . فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا أَمْسَكَ . وَإِلَّا أَغَارَ . فَسَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ : اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « عَلَى الْفِطْرَةِ » ثُمَّ قَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « خَرَجْتَ مِنَ النَّارِ » فَتَنظَرُوا فَإِذَا هُوَ رَاعِي مِعْزَى ^(١) .

(٧) باب استحباب القول مثل قول المؤذن لمن سمع ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم

ثم يسأل الله له الوسيلة

١٠ - (٣٨٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا سَمِعْتُمُ النَّدَاءَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ » .

١١ - (٣٨٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلْمَةَ الْمُرَادِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ حَيَوَةَ وَسَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ وَغَيْرِهِمَا ، عَنْ كَنْبِ بْنِ عُلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ . ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ . فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ » .

(١) (معزى) في الصباح : المعز اسم جنس لا واحد له من لفظه . وهي ذوات الشعر من النعم . الواحدة شاة . وتهنح العين وتسكن . وجمع الساكن أمعز ومعيذ . مثل عبد وأعيد وعبيد ، والمعزى ألفها للإلحاق لا للتأنيث . ولهذا ينون في النسكرة . ويصغر على معيز . ولو كانت الألف للتأنيث لم تحذف . والذكر معز ، والأنثى معزة .

صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا. ثُمَّ سَلُوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ^(١). فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ. وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ^(٢). فَمَنْ سَأَلَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ^(٣) لَهُ الشَّفَاعَةُ^(٤).

١٢ - (٣٨٥) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جُهَيْصٍ النَّخَعِيُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسَافٍ، عَنْ حَنْصَلِ بْنِ عَاصِمِ بْنِ مَحْمَرِ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ مَحْمَرِ بْنِ الْخَطَّابِ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا قَالَ الْمُؤَدِّنُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ. فَقَالَ أَحَدُكُمْ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ. ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. ثُمَّ قَالَ: حَتَّى عَلَى الصَّلَاةِ. قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ. ثُمَّ قَالَ: حَتَّى عَلَى الْفَلَاحِ^(٥). قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ^(٦). ثُمَّ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ. ثُمَّ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مِنْ قَلْبِهِ - دَخَلَ الْجَنَّةَ ».

- (١) (الوسيلة) قد فرها ﷺ بأنها منزلة في الجنة. قال أهل اللغة: الوسيلة المنزلة عند الملك.
- (٢) (أنا هو) خبر كان. وقع موقع إياه. هذا على تقدير أن يكون أنا تاركيدا للضمير المستتر في أكون ويحتمل أن يكون أنا مبتدأ. وهو خبره: والجملة خبر أكون.
- (٣) (حلت) أي وجبت. وقيل: نالته.
- (٤) (حتى على الفلاح) معنى حتى على كذا، أي تماوا إليه. والفلاح الفوز والنجاة وإصابة الخير. قالوا: وليس في كلام العرب كلمة أجمع للخير من لفظة الفلاح. فمضى حتى على الفلاح أي تماوا إلى سبب الفوز والبقاء في الجنة والخلود في النعيم. والفلاح والفتح، تطلقهما العرب، أيضا، على البقاء.
- (٥) (لا حول ولا قوة إلا بالله) يجوز فيه خمسة أوجه لأهل العربية مشهورة: أحدها لا حول ولا قوة. والثاني فتح الأول ونصب الثاني منونا. والثالث رقمها منونين. والرابع فتح الأول ورفع الثاني منونا. والخامس عكسه. قال الهروي: قال أبو الهيثم: الحول الحركة. أي لا حركة ولا استطاعة إلا بمشيئة الله. وكذا قال ثعلب وآخرون. ويقال، في التعبير عن قولهم (لا حول ولا قوة إلا بالله) الحوقلة. كذا قاله الأزهرى والأكثرون. الحاء والواو من الحول. والقياف من القوة. واللام من اسم الله تعالى. ومثل الحوقلة الجملة. في حتى على الصلاة، حتى على الفلاح، حتى على كذا. والبسمة في بسم الله. والحمدلة في الحمد لله. والهيلة في لا إله إلا الله. والسيحلة في سبحان الله.

١٣ - (٣٨٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ الْحَكِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسِ الْقُرَشِيِّ .
 ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ الْحَكِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ،
 عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ
 إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ . وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ . رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا وَبِالْإِسْلَامِ
 دِينًا . غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ » .

قَالَ ابْنُ رُمْجٍ فِي رِوَايَتِهِ « مَنْ قَالَ ، حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ : وَأَنَا أَشْهَدُ » وَلَمْ يَذْكُرْ قُتَيْبَةَ قَوْلَهُ : وَأَنَا .

(٨) باب فضل الأذانه وهرب الشيطان عند سماعه

١٤ - (٣٨٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْبَرٍ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى ، عَنْ عَمِّهِ ؛ قَالَ :
 كُنْتُ عِنْدَ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ . فَجَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ يَدْعُوهُ إِلَى الصَّلَاةِ . فَقَالَ مُعَاوِيَةُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 يَقُولُ « الْمُؤَذِّنُونَ أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْنَاقًا ^(١) يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى ، عَنْ عَيْسَى
 ابْنِ طَلْحَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

١٥ - (٣٨٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ :
 أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخِرَانِ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ) عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ
 يَقُولُ « إِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا سَمِعَ التَّدَاةَ بِالصَّلَاةِ ، ذَهَبَ حَتَّى يَكُونَ مَكَانَ الرَّوْحَاءِ » .
 قَالَ سُلَيْمَانُ : فَسَأَلْتُهُ عَنِ الرَّوْحَاءِ ؛ فَقَالَ : هِيَ مِنَ الْمَدِينَةِ سِتَّةَ وَثَلَاثُونَ مِيلًا .

(١) (أطول الناس أعناقاً) جمع عنق . واختاف السلف والحلف في معناه . فقيل : معناه أكثر الناس تشوقاً إلى
 رحمة الله تعالى . لأن التشوف يطيل عنقه إلى ما يتطلع إليه . فمعناه كثرة ما يرويه من الثواب . وقال النضر بن شميل :
 إذا ألجم الناس العرق يوم القيامة طالت أعناقهم لثلاثين لثلاثين ذلك الكرب والعرق .

(...) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قالوا : حدثنا أبو معاوية عن الأعمش ، بهذا الإسناد .

١٦ - (٣٨٩) حدثنا قتيبة بن سعيد وزهير بن حرب وإسحق بن إبراهيم (واللفظ لقتيبة) (قال إسحق : أخبرنا . وقال الآخران : حدثنا جرير) عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال « إن الشيطان إذا سمع النداء بالصلاة أحال^(١) له ضراط . حتى لا يسمع صوته . فإذا سكنت رجعت فوسوس . فإذا سمع الإقامة ذهب حتى لا يسمع صوته . فإذا سكنت رجعت فوسوس » .

١٧ - (...) حدثني عبد الحميد بن بيان الواسطي . حدثنا خالد (يعني ابن عبد الله) عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة : قال : قال رسول الله ﷺ « إذا أذن المؤذن أدبر الشيطان وله حصاص^(٢) » .

١٨ - (...) حدثني أمية بن بسطام . حدثنا يزيد (يعني ابن زريع) حدثنا روح عن سهيل . قال : أرسلني أبي إلى بني حارثة . قال ومعي غلام لنا (أو صاحب لنا) فناداه مناد من حائط باسمه . قال وأشرف الذي معي على الحائط فلم ير شيئاً . فذكرت ذلك لأبي فقال : لو شمرت أنك تلقى هذا لم أرسلك . ولكن إذا سمعت صوتاً فناد بالصلاة . فإني سمعت أبا هريرة يحدث عن رسول الله ﷺ : أنه قال « إن الشيطان ، إذا نودى بالصلاة ، ولئى وله حصاص » .

١٩ - (...) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا المغيرة (يعني الحزامي) عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة : أن النبي ﷺ قال « إذا نودى للصلاة أدبر الشيطان له ضراط حتى لا يسمع التأذين . فإذا قضي التأذين أقبل . حتى إذا توب^(٣) بالصلاة أدبر . حتى إذا قضى التثويب أقبل . حتى يخطر^(٤) » .

(١) (أحال) ذهب هاربا .

(٢) (حصاص) أى ضراط . وقيل : الحصاص شدة المدو .

(٣) (توب) المراد بالتثويب الإقامة . وأصله من تاب إذا رجع . ومقيم الصلاة راجع إلى الدعاء إليها . فإن الأذان

دعاء إلى الصلاة . والإقامة دعاء إليها .

(٤) (يخطر) هو بضم الطاء وكسرها . حكاها القاسمي عياض في المشرق . قال : والكسر هو الوجه . ومناه =

بَيْنَ الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ . يَقُولُ لَهُ : اذْكُرْ كَذَا وَاذْكُرْ كَذَا . لِمَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ مِنْ قَبْلُ . حَتَّى يَظَلَّ الرَّجُلُ مَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى . »

٢٠ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « حَتَّى يَظَلَّ الرَّجُلُ إِنْ يَدْرِي ^(١) كَيْفَ صَلَّى » .

**

(٩) باب استحباب رفع اليدين عند التسكين مع تكبيرة الإحرام والركوع، وفي الرفع من الركوع،

وأنه لا يفعله إذا رفع من السجود

٢١ - (٣٩٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ مُنِيرٍ . كُلُّهُمْ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَ : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَاذِيَ مَنْكِبَيْهِ . وَقَبْلَ أَنْ يَرْكَعَ . وَإِذَا رَفَعَ مِنَ الرَّكْعَةِ . وَلَا يَرْفَعُهُمَا بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ .

٢٢ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا قَامَ لِلصَّلَاةِ ، رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى تَكُونَا حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ . ثُمَّ كَبَّرَ . فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ فَعَلَّ مِثْلَ ذَلِكَ . وَإِذَا رَفَعَ مِنَ الرَّكْعَةِ فَعَلَّ مِثْلَ ذَلِكَ . وَلَا يَفْعَلُهُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ .

٢٣ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ (وَهُوَ ابْنُ الْمُثَنَّى) حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ . وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَهْرَآذَ . حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ . أَخْبَرَنَا يُونُسُ . كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ ،

= يوسوس . وهو من قولهم : خطر الفحل بدنه إذا حرَّكه فضرِب فخذبه . وأما بالضم فن السلوك والرور . أى بدنو منه فيمر بينه وبين قلبه فيشغله عما هو فيه .

(١) (إن يدري) إن بمعنى ما .

بِهَذَا الْإِسْنَادِ . كَمَا قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ لِلصَّلَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى تَسْكُونَا خَدَاؤُ مَنِكَبَيْهِ . ثُمَّ كَبَّرَ .

٢٤ - (٣٩١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ أَبِي فَلَابَةَ ؛ أَنَّهُ رَأَى مَالِكَ بْنَ الْخُوَيْرِثِ ، إِذَا صَلَّى كَبَّرَ . ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ . وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْعَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ . وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَ يَدَيْهِ . وَحَدَّثَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ هَكَذَا .

٢٥ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمٍ ، عَنْ مَالِكَ بْنِ الْخُوَيْرِثِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا كَبَّرَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِمَا أُذُنَيْهِ . وَإِذَا رَكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِمَا أُذُنَيْهِ . وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ ، فَقَالَ «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» ، فَعَلَّ مِثْلَ ذَلِكَ .

٢٦ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ؛ أَنَّهُ رَأَى نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ . وَقَالَ : حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِمَا فُرُوعَ أُذُنَيْهِ .

**

(١٠) باب إنبات التكبير في كل خفض ورفع في الصلاة، إلا رفع من الركوع

فيقول فيه: سمع الله من حمده

٢٧ - (٣٩٢) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يُعَلِّي لَهُمْ فِي كَبْرِهِمْ كُلَّمَا خَفَضَ وَرَفَعَ . فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ : وَاللَّهِ ! إِنِّي لَأَشْبَهُكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

٢٨ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ

يُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ . ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرُكِعُ . ثُمَّ يَقُولُ « سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ » حِينَ يَرْفَعُ صُلْبَهُ مِنَ الرُّكُوعِ . ثُمَّ يَقُولُ وَهُوَ قَائِمٌ « رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ » ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَهْوِي سَاجِدًا . ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ . ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَسْجُدُ . ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ . ثُمَّ يَفْعَلُ مِثْلَ ذَلِكَ فِي الصَّلَاةِ كُلِّهَا حَتَّى يَقْضِيهَا . وَيُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ مِنَ الْمَنِيِّ ^(١) بَعْدَ الْجُلُوسِ .

ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ : إِنِّي لَأَشْهَبُكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

٢٩ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ . حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ يُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ . بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ . وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ أَبِي هُرَيْرَةَ : إِنِّي أَشْهَبُكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

٣٠ - (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ ، حِينَ يَسْتَخْلِفُهُ مَرَوَّانَ عَلَى الْمَدِينَةِ ، إِذَا قَامَ لِلصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ كَبَّرَ . فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ . وَفِي حَدِيثِهِ : فَإِذَا فَضَّاهَا وَسَلَّمْ أَقْبَلَ عَلَى أَهْلِ الْمَسْجِدِ قَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! إِنِّي لَأَشْهَبُكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

٣١ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يُكَبِّرُ فِي الصَّلَاةِ كُلَّمَا رَفَعَ وَوَضَعَ . فَقُلْنَا : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ! مَا هَذَا التَّكْبِيرُ ؟ قَالَ : إِنَّهَا صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

٣٢ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ (بِعْنَى ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ كُلَّمَا خَفَضَ وَرَفَعَ . وَيُحَدِّثُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ .

(١) (من النني) أي من الشفع ، من الركتين .

٣٣ - (٣٩٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَخَلْفُ بْنُ هِشَامٍ . جَمِيعًا عَنْ حَمَادٍ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا حَمَادُ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ غَيْلَانَ ، عَنْ مُطَرِّفٍ . قَالَ : صَلَّيْتُ أَنَا وَعِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ خَلْفَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ . فَكَانَ إِذَا سَجَدَ كَبَّرَ . وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ كَبَّرَ . وَإِذَا نَهَضَ مِنَ الرَّكَعَتَيْنِ كَبَّرَ . فَلَمَّا انْصَرَفْنَا مِنَ الصَّلَاةِ قَالَ أَخَذَ عِمْرَانُ يَدِي ثُمَّ قَالَ : لَقَدْ صَلَّى بِنَا هَذَا صَلَاةَ مُحَمَّدٍ ﷺ . أَوْ قَالَ : قَدْ ذَكَرَنِي هَذَا صَلَاةَ مُحَمَّدٍ ﷺ .

**

(١١) باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة، وإنه إذا لم يحسن الفاتحة

ولا أمكنه تعلمها فأما يسر له من غيرها

٣٤ - (٣٩٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّيِّعِ ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ . يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ « لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ » .

٣٥ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ . ع وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّيِّعِ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْقُرْآنِ » .

٣٦ - (...) حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ الرَّيِّعِ ، الَّذِي مَجَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي وَجْهِهِ مِنْ بَرِّهِمْ ، أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْقُرْآنِ » .

(١) (يقترى) يقال : قرأت أم القرآن وبأم القرآن . واقترأته وبه . يتمدى بنفسه وبالياء . وأم القرآن اسم الفاتحة . وسميت أم القرآن لأنها فاتحته، كما سميت مكة أم القرى لأنها أصلها .

٣٧ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلُهُ . وَزَادَ : فَصَاعِدًا .

٣٨ - (٣٩٥) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخُزَّاعِيُّ . أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يقرأ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ فَهِيَ خِدَاجٌ ^(١) » ثَلَاثًا ، غَيْرُ تَمَامٍ . فَقِيلَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ : إِنَّا نَكُونُ وَرَاءَ الْإِمَامِ . فَقَالَ : أَقْرَأُ بِهَا فِي نَفْسِكَ . فَأَبَى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ ^(٢) . وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ . فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : حَمَدَنِي عَبْدِي . وَإِذَا قَالَ : الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : أَثْنَى عَلَيَّ عَبْدِي . وَإِذَا قَالَ مَالِكُ يَوْمَ الدِّينِ . قَالَ : مَجْدَنِي عَبْدِي (وَقَالَ مَرَّةً : فَوَضَّحْتُ لِي عَبْدِي) فَإِذَا قَالَ : إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ . قَالَ : هَذَا بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ . فَإِذَا قَالَ : أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ . قَالَ : هَذَا لِعَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ » .

قَالَ سُفْيَانُ : حَدَّثَنِي بِهِ الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ . دَخَلْتُ عَلَيْهِ وَهُوَ مَرِيضٌ فِي بَيْتِهِ . فَسَأَلْتُهُ أَكَاغُتَهُ .

٣٩ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا السَّائِبِ ، مَوْلَى هِشَامِ بْنِ زُهْرَةَ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

(١) (خِذَاجٌ) قَالَ الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ وَالْأَصْمَعِيُّ وَأَبُو حَاتِمٍ الْجِسْتَانِيُّ وَالْمَهْرِيُّ وَآخَرُونَ : الْخِذَاجُ النِّقْصَانُ . يُقَالُ : خِذَاجْتُ النَّاقَةَ إِذَا أَلْقَتْ وَلَدَهَا قَبْلَ أَوْانِ النَّجَاجِ ، وَإِنْ كَانَ تَامَ الْخَلْقَةَ . وَأَخْذَجْتَهُ إِذَا وَلَدْتَهُ نَاقِصًا ، وَإِنْ كَانَ لِتَمَامِ الْوَلَادَةِ . وَمَنْ قَبْلَ لَدَى الْبَدِينِ : مَخْذَجُ الْيَدِ ، أَيْ نَاقِصًا . قَالُوا : قَوْلُهُ ﷺ « خِذَاجٌ » أَيْ ذَاتُ خِذَاجٍ . وَقَالَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْلُغَةِ : خِذَاجْتُ وَأَخْذَجْتُ ، إِذَا وَلَدْتَ لِغَيْرِ تَمَامٍ .

(٢) (قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ) قَالَ الْعَلَاءُ : الْمُرَادُ بِالصَّلَاةِ هُنَا الْفَاتِحَةُ . سَمِعْتُ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا لَا تَنْصَحُ

إِلَّا بِهَا .

٤٠ - (...) ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَمْلَاءُ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ ؛ أَنَّ أَبَا السَّائِبِ ، مَوْلَى ابْنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامِ بْنِ زُهْرَةَ ، أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ صَلَّى صَلَاةً فَلَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ » بِمِثْلِ حَدِيثِ سَفِيَانَ . وَفِي حَدِيثِهِمَا « قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ . فَنِصْفُهَا لِي وَنِصْفُهَا لِعَبْدِي » .

٤١ - (...) ح حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ التَّمَعْرِيُّ . حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ . أَخْبَرَنِي أَمْلَاءُ . قَالَ : سَمِعْتُ مِنْ أَبِي وَمِنْ أَبِي السَّائِبِ ، وَكَانَا جَلِيسِي أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَهِيَ خِدَاجٌ » يَقُولُهَا ثَلَاثًا . بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ .

٤٢ - (٣٩٦) ح حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ . قَالَ : سَمِعْتُ عَطَاءً يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا صَلَاةَ إِلَّا بِقِرَاءَةٍ » قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَمَا أَعْلَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَعْلَانَهُ لَكُمْ . وَمَا أَخْفَاهُ أَخْفِيَانَهُ لَكُمْ .

٤٣ - (...) ح حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّافِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِعَمْرُو) قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ ؛ قَالَ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فِي كُلِّ الصَّلَاةِ يَقْرَأُ . فَمَا أَسْمَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَسْمَعْنَاكُمْ . وَمَا أَخْفَى مِنَّا أَخْفَيْنَا مِنْكُمْ . فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : إِنْ لَمْ أَرِدْ عَلَى أُمَّ الْقُرْآنِ ؟ فَقَالَ : إِنْ زِدْتَ عَلَيْهَا فَهُوَ خَيْرٌ . وَإِنْ انْتَهَيْتَ إِلَيْهَا أَجْزَأَتْ عَنْكَ .

٤٤ - (...) ح حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا يَزِيدُ (بِعْنِي ابْنُ زُرَيْجٍ) عَنْ حَبِيبِ الْمُعَلَّمِ ، عَنْ عَطَاءٍ ؛ قَالَ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فِي كُلِّ صَلَاةٍ قِرَاءَةٌ . فَمَا أَسْمَعْنَا النَّبِيَّ ﷺ أَسْمَعْنَاكُمْ . وَمَا أَخْفَى مِنَّا أَخْفَيْنَاهُ مِنْكُمْ . وَمَنْ قَرَأَ بِأَمِّ الْكِتَابِ فَقَدْ أَجْزَأَتْ عَنْهُ . وَمَنْ زَادَ فَهُوَ أَفْضَلُ .

٤٥ - (٣٩٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : حَدَّثَنِي سَعِيدُ ابْنُ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْمَسْجِدَ . فَدَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى . ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : فَرَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السَّلَامَ . قَالَ « اِرْجِعْ فَصَلِّ . فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ » فَرَجَعَ الرَّجُلُ فَصَلَّى كَمَا كَانَ صَلَّى . ثُمَّ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَعَلَيْكَ السَّلَامُ » ثُمَّ قَالَ « اِرْجِعْ فَصَلِّ . فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ » حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . فَقَالَ الرَّجُلُ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ! مَا أَحْسَنُ غَيْرَ هَذَا . عَلَّمَنِي . قَالَ « إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ . ثُمَّ افْرَأْ مَا تَسْرَعُ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ . ثُمَّ اِرْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا . ثُمَّ اِرْفَعْ حَتَّى تَعْتَدِلَ فَأَتِمَّا . ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا . ثُمَّ اِرْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا . ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا » .

٤٦ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعْمِرٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُعْمِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى . وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي نَاحِيَةِ : وَسَاقَا الْحَدِيثَ بِمِثْلِ هَذِهِ الْقِصَّةِ . وَزَادَا فِيهِ « إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَاسْبِغِ الْوُضُوءَ . ثُمَّ اسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ فَكَبِّرْ » .

**

(١٢) باب نهى المأموم عن جهره بالفراة خلف إمامه

٤٧ - (٣٩٨) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي عَوَانَةَ . قَالَ سَعِيدٌ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ؛ قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الظُّهْرِ (أَوْ الْمَصْرِي) فَقَالَ أَيُّكُمْ قَرَأَ خَلْفِي لِسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ؟ « فَقَالَ رَجُلٌ : أَنَا . وَلَمْ أَرِدْ بِهَا إِلَّا الْخَيْرَ . قَالَ « قَدْ عَلِمْتُ أَنْ بَعْضَكُمْ خَالِجِيهَا » (١) .

(٨) (خالجنيها) أي نازعنيها .

٤٨ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ زُرَّارَةَ بْنَ أَوْفَى يُحَدِّثُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ . فَجَعَلَ رَجُلٌ يَقْرَأُ خَلْفَهُ بِسَبِّحِ اسْمِ رَبِّكَ الْأَعْلَى ! فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ « أَيُّكُمْ قَرَأَ » أَوْ « أَيُّكُمْ الْقَارِئُ » فَقَالَ رَجُلٌ : أَنَا . فَقَالَ « قَدْ ظَنَنْتُ أَنَّ بَعْضَكُمْ خَالَجِنِيهَا » .

٤٩ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ . ع . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى . كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ أَبِي عُرْوَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ . وَقَالَ « قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ بَعْضَكُمْ خَالَجِنِيهَا » .

**

(١٣) باب مجز من قال لا يجزيه بالبسملة

٥٠ - (٣٩٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . كِلَاهُمَا عَنْ غُنْدَرٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسٍ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَأَبِي بَكْرٍ ، وَعُمَرَ ، وَعُثْمَانَ ، فَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا مِنْهُمْ يَقْرَأُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ .

٥١ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ : قَالَ شُعْبَةُ : فَقُلْتُ لِقَتَادَةَ : أَسَمِعْتَهُ مِنْ أَنَسٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ . نَحْنُ سَأَلْنَاهُ عَنْهُ .

٥٢ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ يَجْهَرُ بِهَوْلَاءِ الْكَلِمَاتِ يَقُولُ : سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ . تَبَارَكَ اسْمُكَ وَتَعَالَى جَدُّكَ . وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ .

وَعَنْ قَتَادَةَ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَيْهِ يُخْبِرُهُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّهُ حَدَّثَهُ قَالَ : صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ ، وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ . فَكَانُوا يَسْتَفْتِحُونَ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ . لَا يَذْكُرُونَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ . فِي أَوَّلِ قِرَاءَتِهِ ، وَلَا فِي آخِرِهَا .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ . أَخْبَرَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَذْكُرُ ذَلِكَ .

(١٤) باب مجز من قال: البسمة آية من أول كل سورة، سوى براءة

٥٣ - (٤٠٠) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ . أَخْبَرَنَا الْمُخْتَارُ بْنُ فُلْفُلٍ عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الْمُخْتَارِ عَنِ أَنَسِ ؛ قَالَ : بَيْنَا^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ بَيْنَ أَظْهَرِنَا^(٢) ، إِذْ أَعْفَى إِغْفَاءً^(٣) . ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مَتَبَسِّمًا . فَقُلْنَا : مَا أَضْحَكَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « أَنْزَلَتْ عَلَيَّ آيَةً^(٤) سُرُورَةً . » فَقَرَأَ « بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ . إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ . فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ . إِنَّ شَانِئَكَ^(٥) هُوَ الْأَبْتَرُ^(٦) » ثُمَّ قَالَ « أَتَدْرُونَ مَا الْكَوْثَرُ ؟ » فَقُلْنَا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ « فَإِنَّهُ نَهَرٌ وَعَدَنِيهِ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ . عَلَيْهِ خَيْرٌ كَثِيرٌ . هُوَ حَوْضٌ تُرَدُّ عَلَيْهِ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ . آيَتُهُ عَدَدُ النُّجُومِ . فَيُخْتَلَجُ الْعَبْدُ مِنْهُمْ . فَأَقُولُ : رَبِّ ! إِنَّهُ مِنْ أُمَّتِي . فَيَقُولُ : مَا تَدْرِي مَا أَحَدَّتْ بِعَدِكَ . »

زَادَ ابْنُ حُجْرٍ فِي حَدِيثِهِ : بَيْنَ أَظْهَرِنَا فِي الْمَسْجِدِ . وَقَالَ « مَا أَحَدَّتْ بِعَدِكَ . »

(...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ عَنِ مُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ

(١) (بيننا) قال الجوهري: بيننا فعلى. أشبعت الفتحة فصارت ألفا. وأصله بين قال: وبيننا، بمناء زبدت فيه ما. تقول: بيننا نحن نرقبه أانا. أى أانا بين أوقات رقبنا إياه. ثم حذف المضاف الذى هو أوقات. قال: وكان الأصمى يخفض ما بعد بينا إذا صلح في موضعه بين. وغيره يرفع ما بعد بينا وبيننا، على الابتداء والخبر.

(٢) (بين أظهرنا) أى بيننا .

(٣) (أعفى إغفاءة) أى نام نومة .

(٤) (آفأ أى قريبا .

(٥) (شانئك) الشانئ البغض .

(٦) (الأبتر) الأبتر هو المنقطع العقب ، وقيل : المنقطع عن كل خير .

(٧) (يختلج) أى يتنزع ويقطع .

ابن مالك يقول: أغنى رسول الله ﷺ إغفائه. بنحو حديث ابن مسهر. غير أنه قال « تهرء وعدينه ربى عز وجل في الجنة. عليه حوض » ولم يذكر « آينته عدد النجوم ».

* *

(١٥) باب وضع يده اليمنى على اليسرى بعد تكبيرة الإيمام تحت صدره فوق سرته،

ووضعهما في السجود على الأرض عند منكبيه

٥٤ - (٤٠١) حدثنا زهير بن حرب. حدثنا عفان. حدثنا همام. حدثنا محمد بن جحادة. حدثني عبد الجبار بن وائل عن علقمة بن وائل، ومولى لهم؛ أنهما حدثاه عن أبيه، وائل بن حجر؛ أنه رأى النبي ﷺ رفع يديه حين دخل في الصلاة. كبر (وصف همام حيال أذنيه^(١)) ثم التحف بثوبه. ثم وضع يده اليمنى على اليسرى. فلما أراد أن يزكع أخرج يديه من الثوب. ثم رفعهما. ثم كبر فركع. فلما قال « سمع الله لمن حمده » رفع يديه. فلما سجد، سجد بين كفيه.

* *

(١٦) باب التشره في الصلاة

٥٥ - (٤٠٢) حدثنا زهير بن حرب وعثمان بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم قال إسحاق: أخبرنا. وقال الآخرون: حدثنا جرير عن منصور، عن أبي وائل، عن عبد الله؛ قال: كنا نقول في الصلاة خلف رسول الله ﷺ: السلام على الله. السلام على فلان. فقال لنا رسول الله ﷺ: ذات يوم: إن الله هو السلام. فإذا قعد أحدكم في الصلاة فليقل: التحيات لله والصلوات^(٢) والطيبات^(٣).

(١) (وصف همام حيال أذنيه) مدخل بين التماطين. أدخله عفان بن مسلم بحكى عن همام أنه بين صفة الرفع برفعه يديه إلى قبالة أذنيه وحدثهما.

(٢) (التحيات) التحيات جمع تحية وهي اللك والبقاء. وقيل: العظمة. وقيل: الحياة. وإعاقيل: التحيات، بالجمع، لأن ملوك العرب كان كل واحد منهم يحية أصحابه بتحية مخصوصة. فقيل: جميع محياهم لله تعالى. وهو الستحق لتلك حقيقة.

(٣) (والصلوات) هي الصلوات المروفة. وقيل الدعوات والتضرع. وقيل: الرحمة. أى الله التفضل بها.

(٤) (والطيبات) أى الكلمات الطيبات. ومعنى الحديث أن التحيات وما بعدها مستحقة لله تعالى ولا تصلح

حقيقتها لتبره.

السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ . السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ . فَإِذَا قَالَهَا أَصَابَتْ كُلَّ عَبْدٍ لِلَّهِ صَالِحٍ ، فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ . أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ . ثُمَّ يَتَخَيَّرُ مِنَ الْمَسْأَلَةِ مَا شَاءَ .»

٥٦- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَلَمْ يَذْكُرْ « ثُمَّ يَتَخَيَّرُ مِنَ الْمَسْأَلَةِ مَا شَاءَ » .

٥٧- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْجُعْفِيُّ عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَ حَدِيثِهِمَا . وَذَكَرَ فِي الْحَدِيثِ « ثُمَّ لِيَتَخَيَّرَ بَعْدُ مِنَ الْمَسْأَلَةِ مَا شَاءَ . (أَوْ مَا أَحَبَّ) » .

٥٨- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ؛ قَالَ : كُنَّا إِذَا جَلَسْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّلَاةِ . يَمْتَلِحُ حَدِيثَ مَنْصُورٍ . وَقَالَ « ثُمَّ يَتَخَيَّرُ ، بَعْدَهُ ، مِنَ الدُّعَاءِ » .

٥٩- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو لَيْسٍ . حَدَّثَنَا سَيْفُ بْنُ سُلَيْمَانَ . قَالَ : سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَخْبَرَةَ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ : عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ التَّشَهُدَ . كَفَى بَيْنَ كَفَيْهِ . كَمَا يَعْلَمُنِي السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ . وَاقْتَصَّ^(١) التَّشَهُدَ بِمِثْلِ مَا اقْتَصَّوْا .

٦٠- (٤٠٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُزَيْحٍ بْنِ الْمُهَاجِرِ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَعَنْ طَاوُسٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُدَ كَمَا يَعْلَمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ . فَكَانَ يَقُولُ « التَّحِيَّاتُ الْمُبَارَكَاتُ^(٢) الصَّلَوَاتُ

(١) (واقص) هو من قصص الخبر قضا ، من باب قتل ، أى حدثت به على وجهه . كما في الصباح .

(٢) (الباركات) البركة كثرة الخير ، وقيل : النماء . تقديره والباركات والصلوات والطيبات . حذف الواو

اختصاراً . وهو جازع معروف في اللغة .

الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ . السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ . السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ .
أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ .
وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ رُمَيْحٍ : كَمَا يُعَلِّمُنَا الْقُرْآنُ .

٦١ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمِيدٍ .
حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ طَاوُسٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشْبِيهَ كَمَا يُعَلِّمُنَا
السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ .

٦٢ - (٤٠٤) : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَنْدَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ
الْأُمَوِيُّ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلٍ) قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ حِطَّانِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ الرَّفَائِيِّ ؛ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ صَلَاةً . فَلَمَّا كَانَ عِنْدَ التَّمَدُّدِ قَالَ رَجُلٌ مِنَ
الْقَوْمِ : أَقْرَبَتِ الصَّلَاةُ بِالْبَرِّ وَالزَّكَاةِ^(١) ؟ قَالَ فَلَمَّا قَضَى أَبُو مُوسَى الصَّلَاةَ وَسَلَّمَ انصَرَفَ قَتْلًا : أَيُّكُمْ
الْقَائِلُ كَلِمَةً كَذَا وَكَذَا ؟ قَالَ : فَأَرَمَ الْقَوْمُ^(٢) . ثُمَّ قَالَ : أَيُّكُمْ الْقَائِلُ كَلِمَةً كَذَا وَكَذَا : فَأَرَمَ الْقَوْمُ . فَقَالَ :
لَمَلَّكَ يَا حِطَّانُ قَلْتَهَا ؟ قَالَ : مَا قَلْتَهَا . وَلَقَدْ رَهَيْتُ أَنْ تَبْكِعَنِي بِهَا^(٣) . فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : أَنَا قَلْتَهَا .
وَلَمْ أَرِدْ بِهَا إِلَّا الْخَيْرَ . فَقَالَ أَبُو مُوسَى : أَمَا تَعْلَمُونَ كَيْفَ تَقُولُونَ فِي صَلَاتِكُمْ ؟ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
خَطَبَنَا قَبْلَ أَنْ نَأْتِيَهُمْ وَأَعَلَّمَنَا صَلَاتَنَا . فَقَالَ « إِذَا صَلَّيْتُمْ فَأَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ . ثُمَّ لِيُؤَمِّنْكُمْ أَحَدُكُمْ .
فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا . وَإِذَا قَالَ : غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ . فَقُولُوا : آمِينَ . يُجِبْكُمْ^(٤) اللَّهُ .
فَإِذَا كَبَّرَ وَرَكَعَ فَكَبِّرُوا وَارْكَعُوا . فَإِنَّ الْإِمَامَ يَرُكِعُ قَبْلَهُمْ وَيَرْفَعُ قَبْلَهُمْ » . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) (أقربت الصلاة بالبر والزكاة) قالوا : منناه قرنت بها ، وأقربت معها ، وصار الجمع مأثوراً به .

(٢) (أرَمَ القوم) أى سكتوا ولم يجيبوا .

(٣) (ولقد رهيت أن تبكعني بها) أى قد خفت أن تستقبلي بما أكره . قال ابن الأثير : البكع محو التبريع .

وفسره النووي بالتبكيك والتوبيخ ، والمعاني متقاربة .

(٤) (يجبكم) أى يستجب دعاءكم . وهذا حث عظيم على التأمن ، فيناكد الاهتمام به .

« فَتِلْكَ تِلْكَ ^(١) . وَإِذَا قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ . فَقُولُوا : اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ . يَسْمَعُ اللَّهُ لَكُمْ . فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ . وَإِذَا كَبَّرَ وَسَجَدَ فَكَبَّرُوا وَاسْجُدُوا . فَإِنَّ الْإِمَامَ يَسْجُدُ قَبْلَكُمْ وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ » . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « فَتِلْكَ تِلْكَ . وَإِذَا كَانَ عِنْدَ الْقَعْدَةِ فَلْيَكُنْ مِنْ أَوَّلِ قَوْلِ أَحَدِكُمْ : النَّحِيَّاتُ الطَّيِّبَاتُ الصَّلَوَاتُ لِلَّهِ . السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ . السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ . أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ » .

٦٣ - (...) حَشَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ الْيَسْمَعِيُّ . حَدَّثَنَا مَعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ . كُلُّهُ هُوَ لِأَنَّ عَنْ قَتَادَةَ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ، بِمِثْلِهِ . وَفِي حَدِيثِ جَرِيرٍ عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، مِنَ الزِّيَادَةِ « وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا » وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَحَدٍ مِنْهُمْ « فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ » إِلَّا فِي رِوَايَةِ أَبِي كَامِلٍ وَحَدَّثَهُ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ . قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ ^(٢) : قَالَ أَبُو بَكْرٍ ^(٣) بِنُ أُخْتِ أَبِي النَّضْرِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ . فَقَالَ مُسْلِمٌ : تُرِيدُ أَحْفَظَ مِنْ سُلَيْمَانَ ^(٤) ؟ فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ : فَحَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ ؟ فَقَالَ : هُوَ صَحِيحٌ ؛ يَمْنَى ؛ وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا . فَقَالَ : هُوَ عِنْدِي صَحِيحٌ . فَقَالَ : لِمَ لَمْ تَضَعَهُ هَهُنَا ؟ قَالَ : لَيْسَ كُلُّ شَيْءٍ عِنْدِي ، صَحِيحٌ وَضَعْتُهُ هَهُنَا . إِنَّمَا وَضَعْتُ هَهُنَا مَا أَجْمَعُوا عَلَيْهِ .

- (١) (فتلك تلتك) أى أن اللحظة التي سبقكم الإمام بها في تقدمه إلى الركوع تدعبر لكم بتأخيركم في الركوع بعد رفته لحظة . فتلك اللحظة بتلك اللحظة . وصار قدر ركوعكم كقدر ركوعه .
 (٢) (قال أبو إسحاق) هو أبو إسحاق إبراهيم بن سفيان ، صاحب مسلم ، راوى الكتاب عنه .
 (٣) (قال أبو بكر في هذا الحديث) بنى ظن فيه وقدح في صحته .
 (٤) (أتريد أحفظ من سليمان) يعنى أن سليمان كامل الحفظ والصبط ، فلا تضر مخالفة غيره .

٦٤- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ،
بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ « فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَضَى عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ » .

* * *

(١٧) باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بعد الشهر

٦٥- (٤٠٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَعِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُجَبْرِ؛
أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ (وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ هُوَ الَّذِي كَانَ أَرَى النَّدَاءَ بِالصَّلَاةِ) أَخْبَرَهُ
عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ؛ قَالَ: أَنَا نَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ فِي مَجْلِسِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ . فَقَالَ لَهُ بَشِيرُ
ابْنِ سَعْدٍ: أَمَرَنَا اللَّهُ تَعَالَى أَنْ نَصَلِّيَ عَلَيْكَ . يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَكَيْفَ نَصَلِّيَ عَلَيْكَ؟ قَالَ فَسَكَتَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . حَتَّى تَمَنَيْنَا أَنَّهُ لَمْ يَسْأَلْهُ . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « قُولُوا: اللَّهُمَّ! صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى
آلِ مُحَمَّدٍ . كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ . وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ . كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ .
فِي الْمَالِئِينَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ . وَالسَّلَامُ كَمَا قَدْ عَلِمْتُمْ » (١) .

* * *

٦٦- (٤٠٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
ابْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ . قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى: قَالَ: لَقِيتِي كَعْبُ بْنَ مُجْرَةَ فَقَالَ:
أَلَا أُهْدِي لَكَ هَدِيَّةً؟ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقُلْنَا: قَدْ عَرَفْنَا كَيْفَ نَسَلُّمُ عَلَيْكَ . فَكَيْفَ
نَصَلِّي عَلَيْكَ؟ قَالَ « قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ . كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ
مُجِيدٌ . اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ . كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ » .

* * *

٦٧- (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ شُعْبَةَ وَمِسْعَرٍ عَنِ الْحَكَمِ،
بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ مِسْعَرٍ: أَلَا أُهْدِي لَكَ هَدِيَّةً .

* * *

(١) (كما قد علمتم) معناه قد أمركم الله تعالى بالصلاة والسلام على . فأما الصلاة فهذه صفتها . وأما السلام فكأنما
علمتم في التشهد . وهو قولهم: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته .

٦٨ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكْرِيَاءَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، وَعَنْ مِسْرَةَ ، وَعَنْ مَالِكِ بْنِ مَعْوِلٍ ، كُلُّهُمْ عَنِ الْحَكَمِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلُهُ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ » وَلَمْ يَقُلِ : اللَّهُمَّ .

٦٩ - (٤٠٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْمِرٍ . حَدَّثَنَا رَوْحٌ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ . ص وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ : أَخْبَرَنَا رَوْحٌ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ سَلِيمٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو حَمِيدٍ السَّاعِدِيُّ ؛ أَنَّهُمْ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! كَيْفَ نُصَلِّيْ عَلَيْكَ؟ قَالَ « قُولُوا : اللَّهُمَّ ! صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ . كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ . وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ . كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ . إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ » .

٧٠ - (٤٠٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ صَلَّى عَلَيَّ وَاحِدَةً ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا » .

**

(١٨) باب التسبيح والتحميد والتأبين

٧١ - (٤٠٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ سُمَيٍّ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا قَالَ الْإِمَامُ : سَمِعَ اللَّهُ لِنِجْمِهِ . فَقُولُوا : اللَّهُمَّ ! رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ . فَإِنَّهُ مِنْ وَافِقِ قَوْلِهِ قَوْلُ الدَّلَائِكَةِ . غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » .

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) عَنْ سُمَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمَعْنَى حَدِيثِ سُمَيٍّ .

٧٢- (٤١٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّهُمَا أَخْبَرَاهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا أَمِنَ الْإِمَامُ فَأَمِنُوا. فَإِنَّهُ مَنْ وَاظَقَ تَأْمِينَهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ». قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « آمِينَ ».

٧٣- (...) حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى! أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُسَيْبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ. وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ ابْنِ شِهَابٍ.

٧٤- (...) حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى. حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي عَمْرُو؛ أَنَّ أَبَا يُونُسَ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ: آمِينَ. وَالْمَلَائِكَةُ فِي السَّمَاءِ آمِينَ. فَوَافَقَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ».

٧٥- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَنْبِيُّ. حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ: آمِينَ وَالْمَلَائِكَةُ فِي السَّمَاءِ: آمِينَ. فَوَافَقَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى. غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ».

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنِيهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِهِ.

٧٦- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا قَالَ الْقَارِئُ: غَيْرَ الْمَنْصُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ. فَقَالَ مَنْ خَلْفَهُ: آمِينَ. فَوَافَقَ قَوْلُهُ قَوْلَ أَهْلِ السَّمَاءِ. غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ».

(١٩) باب اتمام الأوموم: الإمام

٧٧ - (٤١١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَتَيْبَةَ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ . جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ . قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : سَقَطَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ فَرَسٍ . فَجَحَشَ^(١) شِقَهُ الْأَيْمَنُ . فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ نَمُودُهُ . فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ . فَصَلَّى بِنَا قَاعِدًا . فَصَلَّيْنَا وَرَاءَهُ تَمُودًا . فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ « إِنَّمَا جِئِلُ الْإِمَامُ لِيَوْمَتِهِ بِهِ . فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا . وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا . وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا . وَإِذَا قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، فَقُولُوا : رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ . وَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا تَمُودًا . أَجْمَعُونَ » .

٧٨ - (...) حَدَّثَنَا تَيْبَةَ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : خَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ فَرَسٍ . فَجَحَشَ . فَصَلَّى لَنَا قَاعِدًا . ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ .

٧٩ - (...) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صُرِعَ عَنْ فَرَسٍ . فَجَحَشَ شِقَهُ الْأَيْمَنُ . بِنَحْوِ حَدِيثِهِمَا . وَزَادَ « فَإِذَا صَلَّى قَائِمًا ، فَصَلُّوا قِيَامًا » .

٨٠ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ فَرَسًا فَصُرِعَ عَنْهُ . فَجَحَشَ شِقَهُ الْأَيْمَنُ . بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ . وَفِيهِ « إِذَا صَلَّى قَائِمًا ، فَصَلُّوا قِيَامًا » .

٨١ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ . أَخْبَرَنِي أَنَسُ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَقَطَ مِنْ فَرَسِهِ . فَجَحَشَ شِقَهُ الْأَيْمَنُ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ . وَلَيْسَ فِيهِ زِيَادَةُ يُونُسَ وَمَالِكٍ .

(١) (جحش) أى خُدش .

٨٢ - (٤١٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : اشْتَكَى ^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَدَخَلَ عَلَيْهِ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ يَمُودُونَهُ . فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا . فَصَلُّوا بِصَلَاتِهِ قِيَامًا . فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ : أَنْ اجْلِسُوا . فَجَلَسُوا . فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ : « إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ . فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا . وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا . وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا » .

٨٣ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي . جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

٨٤ - (٤١٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَصَلَّيْنَا وَرَاءَهُ . وَهُوَ قَاعِدٌ . وَأَبُو بَكْرٍ يُسْمِعُ النَّاسَ تَكْبِيرَهُ . فَانْفَتَحَ إِلَيْنَا قِرَانًا قِيَامًا . فَأَشَارَ إِلَيْنَا فَقَعَدْنَا . فَصَلَّيْنَا بِصَلَاتِهِ قُعُودًا . فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ : « إِنْ كِدْتُمْ ^(٢) آتِفًا تَتَفَلَّحُونَ فَعَلِ الْفَارِسَ وَالرُّومَ . يَقُومُونَ عَلَى مُلُوكِهِمْ وَهُمْ قُعُودٌ . فَلَا تَفْعَلُوا . انْتُمُوا بِأَعْتَابِكُمْ . إِنْ صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا . وَإِنْ صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا » .

٨٥ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّوَّاسِيُّ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَأَبُو بَكْرٍ خَلْفَهُ . فَإِذَا كَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَبَّرَ أَبُو بَكْرٍ . لِيُسْمِعَنَا . ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ اللَّيْثِ .

٨٦ - (٤١٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (يَعْنِي الْجَزَائِيَّ) عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّمَا الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ . فَلَا تَخْتَلِفُوا عَلَيْهِ .

(١) (اشتكى) أى مرض .

(٢) (إن كدتم) إن هذه مخففة . ولهذا دخلت اللام في خبرها ، وهو كاد مع اسمه وخبره . فرقا بينها وبين إن النافية .

فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا. وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا. وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ! رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ. وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا. وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا. أَجْمَعُونَ.»

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ .

**

(٢٠) باب النهى عن مبادرة الإمام بالتكبير وغيره

٨٧ - (٤١٥). حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ خَشْرَمٍ . قَالَ : أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا . يَقُولُ « لَا تَبَادِرُوا الْإِمَامَ . إِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا . وَإِذَا قَالَ : وَلَا الضَّالِّينَ ، فَقُولُوا : آمِينَ . وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا . وَإِذَا قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، فَقُولُوا : اللَّهُمَّ ! رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ . »

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ) عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِنَحْوِهِ . إِلَّا قَوْلَهُ « وَلَا الضَّالِّينَ فَقُولُوا : آمِينَ » وَزَادَ « وَلَا تَرْفَعُوا قَبْلَهُ » .

٨٨ - (٤١٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . عَنْ يَعْنَى (وَهُوَ ابْنُ عَطَاءٍ) سَمِعَ أَبَا عَلْقَمَةَ . سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّمَا الْإِمَامُ جَنَّةٌ . فَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا فَعُودًا . وَإِذَا قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، فَقُولُوا : اللَّهُمَّ ! رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ . فَإِذَا وَافَقَ قَوْلَ أَهْلِ الْأَرْضِ قَوْلَ أَهْلِ السَّمَاءِ ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ . »

**

٨٩ - (٤١٧) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ حَيَّوَةَ ؛ أَنَّ أَبَا يُونُسَ مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ . فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا . وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا . وَإِذَا قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، فَقُولُوا : اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ . وَإِذَا صَلَّى فَأَتَمَّا فَصَلُّوا قِيَامًا . وَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا . أَجْمَعُونَ » .

(٢١) باب اختلاف الإمام إذا عرض له عذر من مرض وسفر وغيرهما من يعلى بالناس ،

وأه من صلى خلف إمام جالس لعجزه عن القيام لزمه القيام إذا قدر عليه ،

ونسخ القعود خلف القائم في حق من قدر على القيام

٩٠ - (٤١٨) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زَائِدَةُ . حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَبِي حَائِشَةَ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى حَائِشَةَ فَقُلْتُ لَهَا : أَلَا تُحَدِّثُنِي عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَتْ : بَلَى . قُلْتُ النَّبِيُّ ﷺ . فَقَالَ « أَصَلَّى النَّاسُ ؟ » قُلْنَا : لَا . وَهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « ضَمُّوا لِي مَاءَ فِي الْخِضْبِ » (١) . فَقَعَلْنَا . فَأَغْتَسَلَ . ثُمَّ ذَهَبَ لِيَتَوَضَّأَ (٢) فَأَغْمَى عَلَيْهِ (٣) . ثُمَّ أَقَانَ فَقَالَ « أَصَلَّى النَّاسُ ؟ » قُلْنَا : لَا . وَهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَقَالَ « ضَمُّوا لِي مَاءَ فِي الْخِضْبِ » . فَقَعَلْنَا . فَأَغْتَسَلَ . ثُمَّ ذَهَبَ لِيَتَوَضَّأَ فَأَغْمَى عَلَيْهِ . ثُمَّ أَقَانَ . فَقَالَ « أَصَلَّى النَّاسُ ؟ » قُلْنَا : لَا . وَهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَقَالَ « ضَمُّوا لِي مَاءَ فِي الْخِضْبِ » . فَقَعَلْنَا . فَأَغْتَسَلَ . ثُمَّ ذَهَبَ لِيَتَوَضَّأَ فَأَغْمَى عَلَيْهِ . ثُمَّ أَقَانَ . فَقَالَ « أَصَلَّى النَّاسُ ؟ » قُلْنَا : لَا . وَهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَتْ وَالنَّاسُ عُكُوفٌ (٤) فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِصَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ . قَالَتْ فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي بَكْرٍ ، أَنْ يُصَلِّيَ

(١) (الخشيب) إناء نحو الركن التني يفسل فيه .

(٢) (ليتوء) أى يقوم وينهض .

(٣) (أغمى عليه) أى أصابه الإنماء ، وهو الغنى .

(٤) (عكوف) أى عجمون منتظرون لخروج النبي ﷺ . وأصل الاعتكاف الزوم والحبس . والمكوف كالقعود .

يكون مصدرا ويكونان جمعا . وهو هنا جمع الماكف .

بِالنَّاسِ . فَأَنَاهُ الرَّسُولُ فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تُصَلِّيَ بِالنَّاسِ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ، وَكَانَ رَجُلًا رَقِيقًا : يَا عُمَرُ ! صَلِّ بِالنَّاسِ . قَالَ فَقَالَ عُمَرُ : أَنْتَ أَحَقُّ بِذَلِكَ . قَالَتْ فَصَلِّيَ بِهِمْ أَبُو بَكْرٍ تِلْكَ الْأَيَّامَ . ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَدَ مِنْ نَفْسِهِ خِيفَةً فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ . أَحَدُهُمَا الْعَبَّاسُ ، لِصَلَاةِ الظُّهْرِ . وَأَبُو بَكْرٍ يُصَلِّيُ بِالنَّاسِ . فَلَمَّا رَأَاهُ أَبُو بَكْرٍ ذَهَبَ لِيَتَأَخَّرَ . فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ لَا يَتَأَخَّرَ . وَقَالَ لَهُمَا « أَجْلِسَانِي إِلَى جَنْبِهِ » فَأَجْلَسَاهُ إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ . وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّيُ وَهُوَ قَائِمٌ بِصَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ . وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ . وَالنَّبِيُّ ﷺ قَاعِدٌ .

قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : فَدَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ لَهُ : أَلَا أَعْرِضُ عَلَيْكَ مَا حَدَّثَنِي عَائِشَةُ عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ فَقَالَ : هَاتِ (١) . فَمَرَضْتُ حَدِيثَهَا عَلَيْهِ فَمَا أَنْكَرَ مِنْهُ شَيْئًا . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : أَسَمَّتَ لَكَ الرَّجُلَ الَّذِي كَانَ مَعَ الْعَبَّاسِ ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ : هُوَ عَلِيٌّ .

٩١ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . قَالَ قَالَ الزُّهْرِيُّ : وَأَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ قَالَتْ : أَوَّلُ مَا اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ . فَاسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ أَنْ يُرْمَضَ (٢) فِي بَيْتِهَا . وَأَذِنَ لَهُ . قَالَتْ فَخَرَجَ وَيَدُهُ عَلَى الْفُضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ . وَيَدُهُ عَلَى رَجُلٍ آخَرَ . وَهُوَ يُحِطُّ بِرِجْلَيْهِ فِي الْأَرْضِ (٣) . فَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : فَحَدَّثْتُ بِهِ ابْنَ عَبَّاسٍ . فَقَالَ : أَتَدْرِي مِنَ الرَّجُلِ الَّذِي لَمْ تُسَمِّ عَائِشَةُ؟ (٤) هُوَ عَلِيٌّ .

٩٢ - (...) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . قَالَ : حَدَّثَنِي عُمَيْرُ بْنُ خَالِدٍ . قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ

(١) (هات) أى أعط .

(٢) (أن يمرض) أى يخدم في مرضه . فإن التمريض هو حسن القيام على المريض .

(٣) (يحيط برجليه) أى لا يستطيع أن يرفعهما ويضمهما ويتمد عليهما .

(٤) (لم تسم عائشة) أى لم تذكر اسمه ولم ترد ذكره . وكانت رضى الله عنها واجدة عليه لابلغها من قوله ، حين استشاره النبي ﷺ

في حديث الإفك : النساء ، رواها كـ .

قَالَتْ: لَمَّا نَقَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَاسْتَدْبَرَ بِهِ وَجْهَهُ اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ أَنْ يُعْرِضَ فِي بَيْتِي. فَأَذِنَ لَهُ. فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ. تَخَطُّ رَجُلَاهُ فِي الْأَرْضِ. بَيْنَ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَبَيْنَ رَجُلٍ آخَرَ. قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَأَخْبَرْتُ عَبْدَ اللَّهِ بِالَّذِي قَالَتْ عَائِشَةُ. فَقَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ: هَلْ تَدْرِي مِنَ الرَّجُلِ الْآخَرِ الَّذِي لَمْ نُسَمَّ عَائِشَةُ؟ قَالَ قُلْتُ: لَا. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هُوَ عَلِيٌّ.

٩٣ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ. حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي. حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ. قَالَ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ مَسْعُودٍ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: لَقَدْ رَاجَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ. وَمَا حَمَلَنِي عَلَى كَثْرَةِ مُرَاجَعَتِهِ إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَقَعْ فِي قَلْبِي أَنْ يُحِبَّ النَّاسُ بَعْدَهُ رَجُلًا فَمَ مَقَامُهُ أَبَدًا. وَإِلَّا أَنِّي كُنْتُ أَرَى أَنَّهُ لَنْ يَقُومَ مَقَامَهُ أَحَدٌ إِلَّا لَتَشَاءَ النَّاسُ بِهِ. فَأَرَدْتُ أَنْ يَمْدِلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَبِي بَكْرٍ.

٩٤ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) (قَالَ عَبْدُ): أَخْبَرَنَا. وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ) أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَأَخْبَرَنِي حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمَّا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْتِي، قَالَ «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ» قَالَتْ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ رَقِيقٌ. إِذَا قَرَأَ الْقُرْآنَ لَا يَمْلِكُ دَمْعُهُ. فَلَوْ أَمَرْتُ غَيْرَ أَبِي بَكْرٍ! قَالَتْ: وَاللَّهِ! مَا بِي إِلَّا كِرَاهِيَةٌ أَنْ يَتَشَاءَ النَّاسُ بِأَوَّلِ مَنْ يَقُومُ فِي مَقَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَتْ فَارْجَعْتُهُ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا. فَقَالَ «لِيُصَلِّ بِالنَّاسِ أَبُو بَكْرٍ. فَإِنَّكَ نَصَوَاحِبُ يُوسُفَ» (١).

٩٥ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: لَمَّا نَقَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَاءَ بِلَالٌ يُؤَذِّنُهُ بِالصَّلَاةِ. فَقَالَ «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ» قَالَتْ فَقُلْتُ:

(١) (فإنك نصح يوسف) أي في الظاهر على ما تردد، وكثرة إلحاحك في طلب ما ترده وتعلن إليه.

يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ^(١). وَإِنَّهُ مَتَى يَقُمْ مَقَامَكَ لَا يُسْمِعُ النَّاسَ. فَلَوْ أَمَرْتُ عُمَرَ! فَقَالَ «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ» قَالَتْ فَقُلْتُ لِحَفْصَةَ: قَوْلِي لَهُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ^(٢). وَإِنَّهُ مَتَى يَقُمْ مَقَامَكَ لَا يُسْمِعُ النَّاسَ. فَلَوْ أَمَرْتُ عُمَرَ! فَقَالَتْ لَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنْ كُنَّ لَأَنْتِ صَوَاحِبُ يُونُسَ. مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ» قَالَتْ فَأَمَرُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ. قَالَتْ فَلَمَّا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ وَجَدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ نَفْسِهِ خِيفَةً. فَقَامَ يَهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ^(٣). وَرَجُلَاهُ مَخْطُآنِ فِي الْأَرْضِ. قَالَتْ فَلَمَّا دَخَلَ الْمَسْجِدَ سَمِعَ أَبُو بَكْرٍ حِسَةً. ذَهَبَ يَتَأَخَّرُ. فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمُ مَكَانَكَ. فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى جَلَسَ عَنْ يَسَارِ أَبِي بَكْرٍ. قَالَتْ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّاسِ جَالِسًا. وَأَبُو بَكْرٍ قَائِمًا. يَقْتَدِي أَبُو بَكْرٍ بِصَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ. وَيَقْتَدِي النَّاسُ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ.

٩٦ - (...) حَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ. أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسَهَّرٍ. ع وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ. كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ. وَفِي حَدِيثِهِمَا: لَمَّا مَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَضَهُ الَّذِي تُوُفِيَ فِيهِ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مُسَهَّرٍ: فَأَتَى بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَجْلَسَ إِلَى جَنْبِهِ. وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّاسِ. وَأَبُو بَكْرٍ يُسْمِعُهُمُ التَّكْبِيرَ. وَفِي حَدِيثِ عَيْسَى: فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَأَبُو بَكْرٍ إِلَى جَنْبِهِ. وَأَبُو بَكْرٍ يُسْمِعُ النَّاسَ.

٩٧ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ مُنَيَّرٍ عَنْ هِشَامٍ. ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنَيَّرٍ (وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ فِي مَرَضِهِ. فَكَانَ يُصَلِّي بِهِمْ. قَالَ عُرْوَةُ: فَوَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ نَفْسِهِ خِيفَةً. فَخَرَجَ وَإِذَا أَبُو بَكْرٍ يَوْمُ النَّاسِ. فَلَمَّا رَأَاهُ

(١) (أسيف)، أى حزين. وقيل: سريع الحزن والبكاء.

(٢) (يهادي بين رجلين) أى يمشي بينهما، منسكنا عليهما، يتأيل إليهما.

أَبُو بَكْرٍ اسْتَأْخَرَ . فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَيُّ كَمَا أَنْتَ . فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِذَاءَ أَبِي بَكْرٍ إِلَى جَنْبِهِ . فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ .

٩٨ - (٤١٩) حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَحَسَنُ الْخَلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (قَالَ عَبْدُ : أَخْبَرَنِي . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا عَقُوبُ) (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ) وَحَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ؛ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يُصَلِّي لَهُمْ فِي وَجَعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي تُوفِّي فِيهِ . حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ . وَهُمْ صُوفٍ فِي الصَّلَاةِ . كَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سِتْرَ الْحُجْرَةِ . فَنَظَرَ إِلَيْنَا وَهُوَ قَائِمٌ . كَأَنَّ وَجْهَهُ وَرَقَةٌ مَمْسُوحَةٌ ^(١) . ثُمَّ تَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَاحِكًا . قَالَ فَبِهِتْنَا وَنَحْنُ فِي الصَّلَاةِ . مِنْ فَرَجِ بَخْرُوجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَنَكَّصَ ^(٢) أَبُو بَكْرٍ عَلَى عَقْبَيْهِ لِيَحِلَّ الصَّفَّ . وَظَنَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَارِجَ لِلصَّلَاةِ . فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ أَنَّ أَتَوْا حِلَاتَكُمْ . قَالَ ثُمَّ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَأَرَخَى السِّتْرَ . قَالَ فَتُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ يَوْمِهِ ذَلِكَ .

٩٩ -- (...) وَحَدَّثَنِيهِ عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسِ ؛ قَالَ : آخِرُ نَظَرَةٍ نَظَرْتُهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . كَشَفَ السِّتْرَةَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ ، بِهَذِهِ الْقِصَّةِ . وَحَدِيثُ صَالِحٍ أَمُّهُ وَأَشْبَعُ .

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ؛ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ . بَنَحُوا حُدُوبَهُمَا .

١٠٠ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسِ ؛ قَالَ : لَمْ يَخْرُجْ إِلَيْنَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثًا ^(٣) . فَأَقِيمَتِ

(١) (كأن وجهه ورقة مسح) عبارة عن الجمال البارع وحسن البشرة وصفاء الوجه واستنارته .

(٢) (ونكص) أى رجع إلى ورائه فمقرى .

(٣) (ثلاثاً) أى ثلاثة أيام . جرى اللفظ على التأنيث لعدم المميز . كما في قوله تعالى : يتربصن بأفئسهن أربعة أشهر وعشراً .

الصَّلَاةُ . فَذَهَبَ أَبُو بَكْرٍ يَتَقَدَّمُ . فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بِالْحِجَابِ ^(١) فَرَفَعَهُ . فَلَمَّا وَضَحَ لَنَا وَجْهَهُ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ ، مَا نَظَرْنَا مَنْظَرًا قَطُّ كَانَ أَحَبَّ إِلَيْنَا مِنْ وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ وَضَحَ لَنَا . قَالَ فَأَوْمَأَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يَدِهِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَتَقَدَّمَ . وَأَرْخَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ الْحِجَابَ . فَلَمْ تَقْدِرْ عَلَيْهِ حَتَّى مَاتَ .

١٠١ - (٤٢٠) : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُعْمِرٍ ، عَنْ أَبِي بُرْزَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ؛ قَالَ : مَرِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاشْتَدَّ مَرَضُهُ . فَقَالَ « مُرُّوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ » فَقَالَتْ عَائِشَةُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ رَقِيقٌ . مَتَى يُمْ مَقَامَكَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ . فَقَالَ « مُرِّي أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ . فَإِنَّكَ نِصْحٌ صَوَابٌ يُوسَفُ » . قَالَ فَصَلَّى بِهِمْ أَبُو بَكْرٍ حَيَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

**

(٢٢) باب تقديم الجماعة من يصلي بهم إذا تأخر الإمام ولم يخافوا مفسدة بالانفرد

١٠٢ - (٤٢١) : حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَهَبَ إِلَى بَنِي عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ لِيُخْلِصَ بَيْنَهُمْ . فَجَاءَتِ الصَّلَاةُ . فَجَاءَ الْمُؤَدِّنُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ . فَقَالَ : أَنْصَلِي بِالنَّاسِ فَأَوْقِمِي ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ فَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ . فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ فِي الصَّلَاةِ . فَتَخَلَّصَ حَتَّى وَقَفَ فِي الصَّفِّ فَصَفَّقَ النَّاسُ . وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ لَا يَلْتَفِتُ فِي الصَّلَاةِ . فَلَمَّا أَكْثَرَ النَّاسُ التَّصْفِيقَ التَفَّتْ فَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ امْكُثْ مَكَانَكَ . فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَيْهِ . فَحَمِدَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى مَا أَمَرَهُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ ذَلِكَ . ثُمَّ اسْتَأْخَرَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى اسْتَوَى فِي الصَّفِّ . وَتَقَدَّمَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى . ثُمَّ انْصَرَفَ فَقَالَ « يَا أَبَا بَكْرٍ ! مَا مَنَعَكَ أَنْ تَنْبُتَ إِذَا أَمَرْتُكَ » قَالَ أَبُو بَكْرٍ : مَا كَانَ لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

(١) (قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بِالْحِجَابِ) أَي فَاخُذَ بِالْحِجَابِ فَرَفَعَهُ . فِيهِ إِطْلَاقُ الْقَوْلِ عَلَى الْفِعْلِ .

(٢) (وَضَحَ لَنَا وَجْهَهُ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ) أَي بَانَ وَظَهَرَ .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا لِي رَأَيْتُكُمْ أَكْثَرْتُمْ التَّصْفِيقَ؟ مَنْ نَابَهُ^(١) شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلْيُسِّحْ . فَإِنَّهُ إِذَا سَبَّحَ التُّفَّتَ إِلَيْهِ . وَإِنَّمَا التَّصْفِيقُ^(٢) لِلنِّسَاءِ » .

١٠٣ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (بِعْنِي ابْنُ أَبِي حَازِمٍ) وَقَالَ قُتَيْبَةُ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي) كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ . بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ . وَفِي حَدِيثِهِمَا : فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَيْهِ . فَحَمِدَ اللَّهُ وَرَجَعَ انْقَهَرَى وَرَأَاهُ ، حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ .

١٠٤ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَيْعٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ ؛ قَالَ : ذَهَبَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّحُ بَيْنَ بَنِي عَمْرٍو وَبَنِي عَوْفٍ ، بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ . وَزَادَ : فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَخَرَقَ الصُّمُوفَ . حَتَّى قَامَ عِنْدَ الصَّفِّ الْمَقْدَمِ . وَفِيهِ : أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجَعَ انْقَهَرَى .

١٠٥ - (٢٧٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ . جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ . قَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ حَدِيثِ عَبَّادِ بْنِ زِيَادٍ ؛ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَبُوكَ^(٣) . قَالَ الْمُغِيرَةُ فَتَبَرَّزَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ النَّائِطِ^(٤) . فَحَمَلَتْ مَعَهُ إِدَاوَةً قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ . فَلَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَخَذَتْ أُهْرِيْقُ عَلَى يَدَيْهِ مِنَ الْإِدَاوَةِ . وَغَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ .

(١) (من نابَه) أى أسابه شيء يحتاج فيه إلى إعلام الغير .

(٢) (التصفيح) فى النهاية : التصفيح والتصفيق واحد . وهو من ضرب صفحة الكف على صفحة الكف الآخرة . وقال النووي : التصفيح أن تضرب المرأة بطن كفها الأيمن على ظهر كفها الأيسر . ولا تضرب بطن كف على بطن كف ، على وجه اللب واللاهو . فإن فمات هكذا على جهة اللب بطلت صلاتها ، لمنافاته الصلاة .

(٣) (تبوك) فى القاموس : وتبوك أرض بين الشام والدينة .

(٤) (فتبرز قبل النائط) أى خرج وذهب إلى جانب النائط . وهو المكان المنخفض من الأرض يقضى فيه الحاجة . وأصل التبرز الخروج إلى البراز وهو ، بالفتح ، اسم للفضاء .

ثُمَّ ذَهَبَ يُخْرِجُ^(١) جَبْتَهُ عَنِ ذِرَاعَيْهِ فَضَاقَ كَمَا جَبْتَهُ . فَأَدْخَلَ يَدَيْهِ فِي الْجَبَّةِ . حَتَّى أَخْرَجَ ذِرَاعَيْهِ مِنْ أَسْفَلِ الْجَبَّةِ . وَعَسَلَ ذِرَاعَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ . ثُمَّ تَوَضَّأَ عَلَى خُفَّيْهِ . ثُمَّ أَقْبَلَ .

قَالَ الْمُعْبِرَةُ : فَأَقْبَلْتُ مَعَهُ حَتَّى نَجِدَ النَّاسَ^(٢) قَدْ قَدَّمُوا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فَصَلَّى لَهُمْ . فَأَذْرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِحْدَى الرَّكْعَتَيْنِ . فَصَلَّى مَعَ النَّاسِ الرَّكْعَةَ الْآخِرَةَ . فَلَمَّا سَلَّمَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِثْمِ صَلَاتِهِ . فَأَنْزَعَ ذَلِكَ الْمُسْلِمِينَ^(٣) . فَأَكْثَرُوا التَّسْبِيحَ . فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ صَلَاتَهُ أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ ثُمَّ قَالَ « أَحْسَنْتُمْ » أَوْ قَالَ « قَدْ أَصَبْتُمْ » يَغْبِطُهُمْ^(٤) أَنْ صَلُّوا الصَّلَاةَ لَوْ قَاتِلَهَا .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَاحْلُوَانِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ حَمْرَةَ بْنِ الْمُعْبِرَةِ ، نَحْوَ حَدِيثِ عَبَّادٍ . قَالَ الْمُعْبِرَةُ : فَأَرَدْتُ تَأْخِيرَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « دَعُهُ » .

(٢٣) باب تسبيح الرجل وتفضي المرأة إذا ناما في الصلاة

١٠٦ - (٤٢٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّافِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي سَعِيدُ ابْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ » .

(١) (ثم ذهب يخرج) معنى الذهاب في أمثال هذه المواضع هو الشروع .

(٢) (حتى نجد الناس) بالرفع لعدم معنى الاستقبال لأن زمن الإقبال ، وهو القوم ، هو زمن الوجدان . فهو مثل

قولنا : مرض فلان حتى لا يرجونه . لأن زمن عنده الرجاء هو المرض .

(٣) (فأنزع ذلك المسلمين) أي أوقفهم في الفرع سبقهم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بالصلاة .

(٤) (يغبطهم) قال في النهاية : روى بالتشديد ، أي يحملهم على الغبط ويجعل هذا الفعل عندهم مما يكبظ عليه .

وإن روى بالتخفيف ، فيكون قد غبطهم بتقدمهم وسبقهم إلى الصلاة .

زَادَ حَرَمَلَةٌ فِي رِوَايَتِهِ : قَالَ ابْنُ شَهَابٍ : وَقَدْ رَأَيْتُ رِجَالًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ يُسَبِّحُونَ وَيُسِيرُونَ .

١٠٧ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عِيَاضٍ) ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ
حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ
أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ
النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . وَزَادَ « فِي الصَّلَاةِ » .

(٢٤) باب الأمر بتخمين الصلاة وإتمامها والتسرع فيها

١٠٨ - (٤٢٣) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الهمداني . حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنِ الْوَالِيدِ (يَعْنِي
ابْنَ كَثِيرٍ) حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْقَمَرِيُّ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
يَوْمًا . ثُمَّ انصرفت فقال « يَا فُلَانُ ! أَلَا تُحْسِنُ صَلَاتَكَ ؟ أَلَا يَنْظُرُ الْمُحْسِنُ إِذَا صَلَّى كَيْفَ يُصَلِّي ؟ فَأَتَمَّا
يُصَلِّي لِنَفْسِهِ . إِنِّي وَاللَّهِ لَا أَبْصِرُ مِنْ وَرَائِي ^(١) كَمَا أَبْصِرُ مِنْ بَيْنَ يَدَيَّ » .

١٠٩ - (٤٢٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « هَلْ تَرَوْنَ قِدْلِي هَهُنَا ؟ فَوَاللَّهِ ! مَا يَخْفَى عَلَيَّ رُكُوعُكُمْ
وَلَا سُجُودُكُمْ . إِنِّي لَأَرَاكُمْ وَرَاءَ ظَهْرِي » .

١١٠ - (٤٢٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ .
قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَ « أَقِيمُوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ . فَوَاللَّهِ !

(١) (لأبصر من ورائي) قال العلماء . معناه أن الله تعالى خلق له ﷺ إدراكا في قفاه يبصر به من ورائه . وقد
انخرقت المادة له ﷺ بأكثر من هذا . وليس يمنع من هذا ؛ عقل ولا شرع بل ورد الشرع بظاهره . فوجب القول به .
قال القاضي : قال أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى ، وجهور العلماء : هذه الرؤية رؤية بالعين حقيقة .

إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ بَعْدِي . (وَرُبَّمَا قَالَ : مِنْ بَعْدِ ظَهْرِي) إِذَا رَكَعْتُمْ وَسَجَدْتُمْ .

١١١ - (...) حَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْيَسْمَعِيُّ . حَدَّثَنَا مُمَاذُ (يَعْنِي ابْنَ هِشَامٍ) حَدَّثَنِي أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ . كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَتَمُّوا الزُّكُوعَ وَالسُّجُودَ . فَوَاللَّهِ ! إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ بَعْدِ ظَهْرِي ، إِذَا مَا رَكَعْتُمْ وَإِذَا مَا سَجَدْتُمْ » . وَفِي حَدِيثِ سَعِيدٍ « إِذَا رَكَعْتُمْ وَإِذَا سَجَدْتُمْ » .

(٢٥) باب تحريم سب الإمام بركوع أو سجود ونحوهما

١١٢ - (٤٢٦)؛ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) (قَالَ ابْنُ حُجْرٍ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ) عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ . فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بَوَّجِهِ ، فَقَالَ « أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنِّي إِمَامُكُمْ . فَلَا تَسْبِقُونِي بِالزُّكُوعِ وَلَا بِالسُّجُودِ . وَلَا بِالْقِيَامِ وَلَا بِالْإِنْصِرَافِ »^(١) . فَإِنِّي أَرَاكُمْ أَمَامِي وَمِنْ خَلْفِي » ثُمَّ قَالَ « وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ! لَوْ رَأَيْتُمْ مَا رَأَيْتُمْ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا » قَالُوا : وَمَا رَأَيْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ « رَأَيْتُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ » .

١١٣ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُثَنَّى وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ ابْنِ فُضَيْلٍ ، جَمِيعًا عَنِ الْمُخْتَارِ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ « وَلَا بِالْإِنْصِرَافِ » .

١١٤ - (٤٢٧) حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . كُلُّهُمْ عَنْ حَمَّادٍ . قَالَ خَلْفٌ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ . حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ مُحَمَّدٌ ﷺ « أَمَا يَخْشَى الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ أَنْ يُحَوَّلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ ؟ »

(١) (بالانصراف) المراد بالانصراف السلام .

١١٥ - (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّافِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ يُونُسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا يَأْمَنُ الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ فِي صَلَاتِهِ قَبْلَ الْإِمَامِ، أَنْ يَحْوَلَ اللَّهُ صُورَتَهُ فِي صُورَةِ حِمَارٍ ».

١١٦ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامٍ الْجَمْعِيُّ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الرَّيِّعِ بْنِ مُسْلِمٍ. حَيْمَا عَنْ الرَّيِّعِ بْنِ مُسْلِمٍ. ح وَحَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ. كُلُّهُمْ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، بِهَذَا. غَيْرَ أَنْ فِي حَدِيثِ الرَّيِّعِ بْنِ مُسْلِمٍ « أَنْ يَحْمَلَ اللَّهُ وَجْهَهُ وَجْهَ حِمَارٍ ».

* * *

(٢٦) باب النهي عن رفع البصر إلى السماء في الصلاة

١١٧ - (٤٢٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْمُسَيْبِ، عَنِ تَمِيمِ بْنِ طَرْفَةَ، عَنِ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لِيَنْتَهِيَنَّ (١) أَقْوَامٌ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي الصَّلَاةِ. أَوْ لَا تَرْجِعُ إِلَيْهِمْ (٢) ».

١١٨ - (٤٢٩) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَعَمْرُو بْنُ سَوَادٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ جَمْفَرِ بْنِ رَيْمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لِيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ رَفْعِهِمْ أَبْصَارَهُمْ، عِنْدَ الدُّعَاءِ فِي الصَّلَاةِ، إِلَى السَّمَاءِ أَوْ لِيُخْطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ (٣) ».

* * *

(١) لينتهين) أى عن رفع الأبصار إلى السماء، في الصلاة.

(٢) (أولا ترجع إليهم) يعنى أبصارهم فيبقون بلا أبصار.

(٣) (لتخطفن أبصارهم) الخطف هو السلب والأخذ بسرعة. قال تعالى: يكاد البرق يخطف أبصار.

(٢٧) باب الأُسر بالكود في الصلاة ، والنهي عن الإشارة باليد ورفعها عند السلام ،

وإتمام الصفوف الأول والفرص فيها والأُسر بالاجتماع

١١٩ - (٣٠) : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ،

عَنِ الْمُسَيْبِ بْنِ رَافِعٍ ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرْفَةَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ؛ قَالَ : خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

فَقَالَ « مَا لِي أَرَاكُمْ رَافِعِي أَيْدِيكُمْ كَأَنَّهَا أَذْنَابُ خَيْلٍ شُمْسٍ ^(١) ؟ اسْكُتُوا فِي الصَّلَاةِ » قَالَ ثُمَّ خَرَجَ

عَلَيْنَا فَرَأَانَا حَلَقًا ^(٢) . فَقَالَ « مَا لِي أَرَاكُمْ عِزِينَ ^(٣) ؟ » قَالَ ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا فَقَالَ « أَلَا تَصْفُونَ كَمَا تَصُفُّ

الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا ؟ » فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَكَيْفَ تَصُفُّ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا ؟ قَالَ « يُتِمُّونَ الصَّفُوفَ

الْأُولَى . وَيَتَرَاوُونَ فِي الصَّفِّ » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى

ابْنُ يُونُسَ . قَالَ جَمِيعًا : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

١٢٠ - (٣١) : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ مِسْعَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا

أَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ مِسْعَرٍ . حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْقَيْطِيَّةِ عَنْ جَابِرِ

ابْنِ سَمُرَةَ ؛ قَالَ : كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قُلْنَا : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ . السَّلَامُ عَلَيْكُمْ

وَرَحْمَةُ اللَّهِ . وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الْجَلَاتِينَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « عَلَامُ تَوْمَثُونَ بِأَيْدِيكُمْ كَأَنَّهَا أَذْنَابُ

خَيْلٍ شُمْسٍ ؟ إِنَّمَا يَكْفِي أَحَدَكُمْ أَنْ يَضَعَ يَدَهُ عَلَى نَحْوِهِ . ثُمَّ يُسَلِّمُ عَلَى أَخِيهِ مَنْ عَلَى يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ » .

١٢١ - (...) وَحَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ فُرَاتِ

(١) شُمْسٍ جمع شمس . مثل رسول ورسول . وهي التي لا تستقر بل تضرب وتتحرك بأذناها وأرجلها .

(٢) حَلَقًا جمع الحنفة ، بسكون اللام ، على غير قياس . وقال النووي : بكسر الحاء ، وفتحها ، لغتان . جمع

حلفه ، بإسكان اللام .

(٣) عِزِينَ أي جماعات في تفرقة . جمع عِزَّة . وأصلها عزوة . فحذفت الواو وجمعت جمع السلامة على غير قياس .

(يَعْنِي الْقَرَّازَ) عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ؛ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَكُنَّا إِذَا سَلَّمْنَا، قُلْنَا بِأَيْدِينَا: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ. السَّلَامُ عَلَيْكُمْ. فَنَظَرَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ « مَا شَأْنُكُمْ؟ تُشِيرُونَ بِأَيْدِيكُمْ كَأَنَّهَا أَذْنَابُ خَيْلٍ شُمْسٍ؟ إِذَا سَلَّمَ أَحَدُكُمْ فَلْيَلْتَفِتْ إِلَى صَاحِبِهِ وَلَا يُوجِئْ يَدَيْهِ ». *

* * *

(٢٨) باب نسوية الصفوف وإقامتها وفضل الأول فالأول منها، والازدحام على الصف الأول

والمسايق إليها، وتقديم أولى الفضل وتغريبهم من الإمام

١٢٢ - (٤٣٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ وَأَبُو مَعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ مَنَاكِبَنَا فِي الصَّلَاةِ وَيَقُولُ « اسْتَوُوا وَلَا تَحْتَلِفُوا. فَتَحْتَلِفُ قُلُوبُكُمْ. لِيَلِينِي مِنْكُمْ أَوْلُو الْأَحْلَامِ وَالنَّهْيِ ^(١). ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ. ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ » قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: فَأَنْتُمْ الْيَوْمَ أَشَدُّ اخْتِلَافًا.

* * *

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ. أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ. قَالَ: وَحَدَّثَنَا ابْنُ خَشْرَمٍ. أَخْبَرَنَا عَيْسَى (يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ)

ع قَالَ: وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا ابْنُ عَيْنَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

* * *

١٢٣ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبِ الْحَارِثِيِّ وَصَالِحُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ وَرْدَانَ. قَالَا: حَدَّثَنَا زَيْدُ ابْنِ زُرَيْعٍ. حَدَّثَنِي خَالِدُ الْحَذَاءُ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لِيَلِينِي مِنْكُمْ أَوْلُو الْأَحْلَامِ وَالنَّهْيِ. ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ (ثَلَاثًا) وَإِيَّاكُمْ وَهَيْشَاتِ الْأَسْوَاقِ ^(٢) ».

* * *

(١) (الأحلام والنهي) أي ذب الألباب والمقول. قال ابن الأثير: واحد الأحلام حلم، بالكسر، بمعنى الأناة والتثبت في الأمور. وذلك من شعار العقلاء. والنهي جمع نهية، وهي العقل. وسمى العقل نهية لأنه يتنهي إلى ما أمر به، ولا يتجاوز.

(٢) (هيشات الأسواق) أي اختلاطها والمنازعة والمصومات وارتفاع الأصوات واللفظ وانفتحت التي فيها.

١٢٤ - (٤٣٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « سَوُّوا صُفُوفَكُمْ فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصَّفِّ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ » .

١٢٥ - (٤٣٤) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ (وَهُوَ ابْنُ صُهَيْبٍ) عَنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَعْمُوا الصُّفُوفَ . فَإِنِّي أَرَأَى كُمْ خَلْفَ ظَهْرِي » .

١٢٦ - (٤٣٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهِ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا . وَقَالَ « أَقِيمُوا الصَّفِّ فِي الصَّلَاةِ . فَإِنَّ إِقَامَةَ الصَّفِّ مِنْ حُسْنِ الصَّلَاةِ » .

١٢٧ - (٤٣٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ . قَالَ : سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ أَبِي الْجَعْدِ النَّظْفَانِيَّ قَالَ : سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَتَسُوَّنَّ صُفُوفَكُمْ أَوْ لِيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ ^(١) » .

١٢٨ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ . قَالَ : سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَوِّي صُفُوفَنَا . حَتَّى كَأَنَّما يُسَوِّي بِهَا الْقِدَاحَ ^(٢) . حَتَّى رَأَى أَنَا قَدْ عَقَلْنَا عَنْهُ . ثُمَّ خَرَجَ يَوْمَاقِفَامَ حَتَّى كَادَ يُكْذِبُ . فَرَأَى رَجُلًا بَادِيًا صَدْرُهُ مِنَ الصَّفِّ . فَقَالَ « عِبَادَ اللَّهِ ! لَتَسُوَّنَّ صُفُوفَكُمْ أَوْ لِيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ » .

(١) (أَوْ لِيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ) قَالَ النَّوَوِيُّ : قِيلَ : مَعْنَاهُ يَمَسُّهَا وَيَجُولُهَا عَنْ صَوْرِهَا . لِقَوْلِهِ ﷺ « يَجْمَلُ اللَّهُ صُورَتَهُ صُورَةَ حِمَارٍ » وَقِيلَ : يَنْتَبِهُ صِفَاتِهَا . وَالْأَظْهَرُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ ، أَنْ مَعْنَاهُ يَوْعِقُ بَيْنَكُمْ الْمَدَاوِرَ وَالْبِقِضَاءَ وَاخْتِلَافَ الْقُلُوبِ .

(٢) (الْقِدَاحُ) الْقِدَاحُ هِيَ خَشَبُ السِّهَامِ حِينَ تَنْتَحِ وَتَبْرِي . وَاحِدُهَا قِدْحٌ مَعْنَاهُ يَبَالِغُ فِي تَسْوِيَتِهَا حَتَّى تَصِيرَ كَأَنَّما تَقْوَمُ بِهَا السِّهَامُ لِشِدَّةِ اسْتَوَائِهَا وَاعْتِدَالِهَا .

(...) حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّيِّعِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ . ع وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

١٢٩ - (٤٣٧) : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ سُمَيٍّ ، مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ ^(١) وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ ^(٢) لَاسْتَهَمُوا . وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ ^(٣) ، لَاسْتَبَقُوا إِلَيْهِ . وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ ^(٤) وَالصَّبْحِ ، لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا ^(٥) . »

١٣٠ - (٤٣٨) : حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ الْعَبْدِيِّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى فِي أَصْحَابِهِ تَأَخُّرًا . فَقَالَ لَهُمْ « تَقَدَّمُوا فَاتَّمُوا بِي . وَلِيَأْتِمَّ بِكُمْ مِنْ بَعْدِكُمْ ^(١) . لَا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ حَتَّى يُؤَخِّرَهُمُ اللَّهُ . »

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيُّ . حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مَنصُورٍ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ قَالَ : رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَوْمًا فِي مَوْخِرِ الْمَسْجِدِ . فَذَكَرَ مِثْلَهُ .

(١) (النِّدَاءُ) هُوَ الْأَذَانُ .

(٢) (يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ) الْاسْتِهَامُ هُوَ الْاِقْتِرَاعُ . وَمَعْنَاهُ أَنَّهُمْ لَوْ عَلِمُوا فَضِيلَةَ الْأَذَانِ وَقَدْرَهَا وَعَظِيمَ جَزَائِهِ ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا طَرِيقًا يَحْصِلُونَهُ بِهِ ، لِضَيْقِ الرَّقْتِ ، عَنْ أَذَانٍ بَعْدَ أَذَانٍ ، أَوْ كَوْنِهِ لَا يُؤْذَنُ لِلْمَسْجِدِ إِلَّا وَاحِدًا ، لِاِقْتِرَاعِهِ فِي مَحْصِلِهِ . وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ مِنَ الْفَضِيلَةِ ، نَحْوَ مَا سَبَقَ ، وَجَاؤًا إِلَيْهِ دَفْعَةً وَاحِدَةً ، وَضَاقَ عَلَيْهِمْ ، ثُمَّ لَمْ يَسْمَعْ بِبَعْضِهِمْ لِبَعْضٍ بِهِ ، لِاِقْتِرَاعِهِ عَلَيْهِ .

(٣) (التَّهْجِيرُ) التَّهْجِيرُ هُوَ التَّبْكَيرُ إِلَى الصَّلَاةِ ، أَيْ صَلَاةِ كَانَتْ .

(٤) (الْعَتَمَةُ) هِيَ الْعِشَاءُ .

(٥) (حَبَوًّا) فِي النِّهَايَةِ : الْحَبْوَانُ يَمْشِي عَلَى يَدَيْهِ وَرُكْبَتَيْهِ أَوْ اسْتَه . وَحَبَا الْبَعِيرُ إِذَا بَرَكَ ثُمَّ زَحَفَ مِنَ الْإِعْيَاءِ .

وَحَبَا الصَّبِيُّ إِذَا زَحَفَ عَلَى اسْتَه .

(٦) (وَلِيَأْتِمَّ بِكُمْ مِنْ بَعْدِكُمْ) أَي يَتَقَدَّمُوا بِي مُسْتَدْلِينَ عَلَى أَفْعَالِي بِأَفْعَالِكُمْ .

١٣١ - (٤٣٩) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ الْوَاسِطِيُّ . قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْهَيْثَمِ أَبُو قَطَنٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ خِلَاسٍ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَ « لَوْ تَمَلُّونَ (أَوْ يَمَلُّونَ) مَا فِي الصَّفِّ الْمُتَقَدِّمِ ، لَكَانَتْ فُرْقَةً » .
وَقَالَ ابْنُ حَرْبٍ « الصَّفِّ الْأَوَّلِ مَا كَانَ إِلَّا فُرْقَةً » .

١٣٢ - (٤٤٠) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوْلَاهَا . وَشَرُّهَا آخِرُهَا . وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ (١) آخِرُهَا . وَشَرُّهَا أَوْلَاهَا » .

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (بِعْنِي الدَّرَاوَرْدِيُّ) عَنْ سُهَيْلٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

(٢٩) باب أمر النساء المصليات وراه الرجال أنه لا يرفعن رؤوسهن من السجود متى يرفع الرجال

١٣٣ - (٤٤١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ سَعْدٍ ؛ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ الرِّجَالَ عَاقِدِي أَرْزَمِهِمْ (٢) فِي أَعْنَاقِهِمْ ، مِثْلَ الصَّبْيَانِ ، مِنْ ضَيْقِ الْأَزْرِ ، خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ قَائِلٌ: يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ! لَا تَرْفَعْنَ رُؤُوسَكُنَّ حَتَّى يَرْفَعَ الرِّجَالُ .

(٣٠) باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يرتب عليهن فنته، وأنهن لا تخرجن مطيئة

١٣٤ - (٤٤٢) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ . سَمِعَ سَالِمًا يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ . يَبْلُغُهُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ . قَالَ « إِذَا اسْتَأْذَنْتِ

(١) (وخير صفوف النساء) قال النووي: المراد بالحديث صفوف النساء اللواتي يصلين مع الرجال . أما إنا صلبن متميزات ، لامع الرجال ، فهن كالرجال . خير صفوفهن أولها ، وشَرُّها آخِرُهَا .

(٢) (عاقدي أزرهم) الأزر جمع إزار . مثل كعب في جمع كتاب . قال القاضي عياض : فملاوا ذلك لضيق الأزر ، وخوف الانكشاف . ولهذا أمر النساء أن لا يرفعن قلوبهن لئلا تقع أبصارهن على ما ينكشف من الرجال . وكان هذا في بدء الإسلام لضيق الحال .

أَحَدَكُمْ امْرَأَتُهُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَلَا يَمْنَعُهَا .

١٣٥ - (...) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَا تَمْنَعُوا نِسَاءَكُمْ الْمَسَاجِدَ إِذَا اسْتَأْذَنَكُمْ إِلَيْهَا » .

قَالَ فَقَالَ بِلَالُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : وَاللَّهِ ! لَنَمْنَعَنَّ . قَالَ فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ فَسَبَّهُ سَبًّا سَيِّئًا . مَا سَمِعْتُهُ سَبَّهُ مِثْلَهُ قَطُّ . وَقَالَ : أَخْبَرْتُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَتَقُولُ : وَاللَّهِ ! لَنَمْنَعَنَّ !

١٣٦ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي وَابْنُ إِدْرِيسَ . قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ » .

١٣٧ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ ثُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ سَالِيًا يَقُولُ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِذَا اسْتَأْذَنَكُمْ نِسَاؤُكُمْ إِلَى الْمَسَاجِدِ فَأَذُوا لَهُنَّ » .

١٣٨ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ مُجَاهِدٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَمْنَعُوا النِّسَاءَ مِنَ الْخُرُوجِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِاللَّيْلِ » فَقَالَ ابْنُ لُبَيْدٍ لِبْنِ عُمَرَ : لَا تَدْعُهُنَّ يَخْرُجْنَ فَيَتَّخِذْنَهُ دَغْلًا^(١) .

قَالَ فَرَبْرَهُ^(٢) ابْنُ عُمَرَ وَقَالَ : أَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَتَقُولُ : لَا تَدْعُهُنَّ !

(...) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

١٣٩ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَابْنُ رَافِعٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا شَبَابَةُ . حَدَّثَنِي وَرْقَاهُ عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « انْذَرُوا لِلنِّسَاءِ بِاللَّيْلِ إِلَى الْمَسَاجِدِ » فَقَالَ ابْنُ لُبَيْدٍ ،

(١) (دغلا) الدغل هو الفساد والحداغ والريبة .

(٢) (فربره) أي نهره .

يُقَالُ لَهُ وَإِقْدٌ : إِذَنْ يَتَّخِذُهُ دَعْلًا .

قَالَ فَضْرَبَ فِي صَدْرِهِ وَقَالَ : أَحَدْتُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَتَقُولُ : لَا !

١٤٠ - (...) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُزَيْدَ الْمُقْرِي . حَدَّثَنَا سَعِيدٌ (يَعْنِي

ابْنَ أَبِي أَيُّوبَ) حَدَّثَنَا كَعْبُ بْنُ عُلْقَمَةَ عَنْ بِلَالِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا تَمْتَعُوا النِّسَاءَ حُطُوظَهُنَّ مِنَ الْمَسَاجِدِ . إِذَا اسْتَأْذَنُوكُمْ^(١)» فَقَالَ بِلَالٌ : وَاللَّهِ ! لَمَنْعُمُنَّ . فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ : أَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَتَقُولُ أَنْتَ : لَمَنْعُمُنَّ !

١٤١ - (٤٤٣) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي خُزَيْمَةُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ

بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ ؛ أَنَّ زَيْنَبَ التَّيْمِيَّةَ كَانَتْ تُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « إِذَا شَهِدْتَ^(٢) إِحْدَاكُنَّ الْعِشَاءَ ، فَلَا تَطَيَّبِي تِلْكَ اللَّيْلَةَ » .

١٤٢ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ .

حَدَّثَنِي مُبَكِّرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ زَيْنَبَ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَتْ : قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا شَهِدْتَ^(٣) إِحْدَاكُنَّ الْمَسْجِدَ فَلَا تَمَسِّي طَبِيئًا » .

١٤٣ - (٤٤٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ

ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي فَرَوَةَ عَنْ يُزَيْدِ بْنِ خُصَيْفَةَ ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَيُّمَا امْرَأَةٍ أَصَابَتْ بُخُورًا^(٤) ، فَلَا تَشْهَدْ مَعَنَا الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ^(٥) » .

(١) (إِذَا اسْتَأْذَنُوكُمْ) هَكَذَا وَقَعَ فِي أَكْثَرِ الْأَصُولِ : اسْتَأْذَنُوكُمْ . وَفِي بَعْضِهَا : اسْتَأْذَنَكُمْ . وَهَذَا ظَاهِرٌ . وَالْأَوَّلُ

صَحِيحٌ أَيْضًا . وَعَمَلُ مَعَامِلَةِ الذِّكْرِ لَطْفُهُنَّ الْخُرُوجَ إِلَى مَجْلِسِ الذِّكْرِ .

(٢) (إِذَا شَهِدْتَ) مَعْنَاهُ إِذَا أَرَادَتْ شَهُودَهَا . أَمَا مَنْ شَهِدَهَا ثُمَّ عَادَتْ إِلَى بَيْتِهَا ، فَلَا تَمْنَعُ مِنَ الطَّيِّبِ بَعْدَ ذَلِكَ .

(٣) (أَصَابَتْ بُخُورًا) أَيِ اسْتَمْعَلَتْ مَا يَتَّبِخِرُ بِهِ . وَالْمُرَادُ بِهِ رِيحُهُ .

(٤) (فَلَا تَشْهَدْ مَعَنَا الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ) أَيِ لَا تَحْضُرْ صَلَاتَهَا مَعَ الرِّجَالِ .

١٤٤ - (٤٤٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ مَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ) عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ : لَوْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى مَا أَحَدَتْ النِّسَاءُ^(١) لَمَنْعَهُنَّ الْمَسْجِدَ . كَمَا مَنَعَتْ نِسَاءَ بَنِي إِسْرَائِيلَ . قَالَ فَقُلْتُ لِعُمَرَ : أُنِسَاءَ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْعَ الْمَسْجِدِ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ .

(..) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي الثَّقَفِي) ح قَالَ وَحَدَّثَنَا عُمَرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . قَالَ : أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . كُلُّهُمْ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

**

(٣١) باب التوسط في القراءة في الصلاة الجهرية بين الجهر والإسرار إذا خاف من الجهر مفسدة

١٤٥ - (٤٤٦) حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَعُمَرُو النَّاقِدُ جَمِيعًا عَنْ هُشَيْمٍ . قَالَ ابْنُ الصَّبَّاحِ : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُ بِهَا [١٧/١١٠] قَالَ : نَزَلَتْ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَوَارٍ بِمَكَّةَ . فَكَانَ إِذَا صَلَّى بِأَصْحَابِهِ رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ . فَإِذَا سَمِعَ ذَلِكَ الْمُشْرِكُونَ سَبَّوْا الْقُرْآنَ ، وَمَنْ أَنْزَلَهُ ، وَمَنْ جَاءَ بِهِ . فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ ﷺ : وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ فَيَسْمَعِ الْمُشْرِكُونَ قِرَاءَتَكَ . وَلَا تُخَافُ بِهَا عَنْ أَصْحَابِكَ أَسْمِعَهُمُ الْقُرْآنَ . وَلَا تَجْهَرُ ذَلِكَ الْجَهْرَ . وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا . يَقُولُ بَيْنَ الْجَهْرِ وَالْمُخَافَةِ .

١٤٦ - (٤٤٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ! أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَاءَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُ بِهَا قَالَتْ : أَنْزَلَ هَذَا فِي النَّهَاءِ .

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) ح قَالَ : وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ .

(١) (أحدت النساء) يعني من الزينة والطيب وحسن الثياب .

حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَوَكَيْعٌ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا
الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

(٣٢) باب الاستماع للقراءة

١٤٧ - (٤٤٨) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . كُلُّهُمْ
عَنْ جَرِيرٍ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ،
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : لَا تُحْرَكُ بِهِ لِسَانُكَ [٧٥/القيامة/الآية ١٦-١٧] قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ
إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ جِبْرِيلُ بِالْوَحْيِ ، كَانَ مِمَّا يُحْرَكُ بِهِ لِسَانُهُ وَشَفْتَيْهِ ^(١) . فَيَسْتَدُّ عَلَيْهِ ^(٢) . فَكَانَ ذَلِكَ
يُعرفُ مِنْهُ ^(٣) . فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : لَا تُحْرَكُ بِهِ لِسَانُكَ ^(٤) لِتَعْجَلُ بِهِ ^(٥) أَخَذَهُ . إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ ^(٦) .
إِنَّ عَلَيْنَا أَنْ نَجْمَعَهُ فِي صَدْرِكَ . وَقُرْآنَهُ فَتَقْرَأَهُ . فَإِذَا قَرَأْتَهُ ^(٧) فَانْبِغِ قُرْآنَهُ . قَالَ : أَنْزَلْنَاهُ فَاسْتَمِعْ لَهُ .
إِنَّ عَلَيْنَا يَأْتِيهِ . أَنْ نُنِيبَهُ بِلسَانِكَ . فَكَانَ إِذَا أَنَاهُ جِبْرِيلُ أَطْرَقَ . فَإِذَا ذَهَبَ قَرَأَهُ كَمَا وَعَدَهُ اللَّهُ .

١٤٨ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ ، عَنْ سَعِيدِ
ابْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، فِي قَوْلِهِ : لَا تُحْرَكُ بِهِ لِسَانُكَ لِتَعْجَلُ بِهِ . قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُمَاجِعُ مِنَ
التَّنْزِيلِ شِدَّةً . كَانَ يُحْرَكُ شَفْتَيْهِ . فَقَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ : أَنَا أَحْرَكُهُمَا كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَحْرَكُهُمَا .

- (١) (كان مما يحرك به لسانه وشفتيه) معناه : كان كثيرا ما يفعل ذلك . وقيل معناه : هذا شأنه ودأبه .
- (٢) (فيستد ذلك عليه) وفي الرواية الأخرى : يماجع من التنزيل شدة . سبب الشدة هيئة الملك وما جاء به ، وتقل الوحي . قال الله تعالى : إنا سنلقى عليك قولاً ثقيلاً . والمالجة المحاولة للشيء ، والمشقة في تحصيله .
- (٣) (فكان ذلك يعرف منه) يعني يعرفه من رآه ، لا يظهر على وجهه وبدنه من آثره .
- (٤) (لا تحرك به لسانك) أي لا تحرك بالقرآن لسانك قبل أن يتم وحيه .
- (٥) (لتعجل به) لتأخذه على عجل مخافة أن ينفلت منك .
- (٦) (قرآنه) أي قراءته .
- (٧) (فإذا قرأناه) أي قرأه جبريل عليه السلام . ففيه إضافة ما يكون عن أمر الله تعالى ، إليه .

فَقَالَ سَعِيدٌ: أَنَا أَحْرَرُكُمَا كَمَا كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يُحْرَرُكُمَا . فَحَرَكَ شَفْتَيْهِ . فَانزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : لَا تَحْرُكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ . إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ . قَالَ جَمَعُهُ فِي صَدْرِكَ ثُمَّ تَقْرَأُهُ . فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ . قَالَ فَاسْتَمِعْ وَأَنْصِتْ^(١) . ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا أَنْ تَقْرَأَهُ . قَالَ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَنَاهُ جَبْرِيْلُ اسْتَمَعَ . فَإِذَا انْطَلَقَ جَبْرِيْلُ ، قَرَأَهُ النَّبِيُّ ﷺ كَمَا أَقْرَأَهُ .

* * *

(٣٣) باب الجهر بالفراءة في الصبح والفراءة على الجنب

١٤٩ - (٤٤٩) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : مَا قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْجَنِّ وَمَا رَأَاهُمْ . انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي طَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ عَامِدِينَ إِلَى سُوقِ عَكَاظٍ^(٢) . وَقَدْ حِيلَ بَيْنَ الشَّيَاطِينِ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ . وَأُرْسِلَتْ عَلَيْهِمُ الشُّهُبُ . فَرَجَعَتِ الشَّيَاطِينُ إِلَى قَوْمِهِمْ . فَقَالُوا : مَا لَكُمْ ؟ قَالُوا : حِيلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ . وَأُرْسِلَتْ عَلَيْنَا الشُّهُبُ . قَالُوا : مَا ذَاكَ إِلَّا مِنْ شَيْءٍ حَدَثَ . فَاضْرِبُوا مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا^(٣) . فَانظُرُوا مَا هَذَا الَّذِي حَالَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ . فَانْطَلَقُوا يَضْرِبُونَ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا^(٤) . فَمَرَّ اللَّفْرُ الَّذِينَ أَخَذُوا نَحْوَهَا مَةً (وَهُوَ بِنَخْلِ^(٥) ، عَامِدِينَ إِلَى سُوقِ عَكَاظٍ . وَهُوَ يُصَلَّى بِأَصْحَابِهِ صَلَاةَ الْفَجْرِ) فَلَمَّا سَمِعُوا

(١) (فاستمع وأنصت) الاستماع الإسماء له ، والإنصات السكوت . فقد يستمع ولا ينصت . فلماذا جمع بينهما . كما قال تعالى : فاستمعوا له وأنصتوا . قال الأزهري : يقال أنصت ونصت وانصت . ثلاث لغات . أفصحهن : أنصت . وبها جاء القرآن العزيز .

(٢) (سوق عكاظ) هو موضع يقرب مكة كانت تقام به في الجاهلية سوق يقيمون فيه أياما . قال النووي : تصرف ولا تصرف . والسوق تؤنث وتذكر . وفي القاموس : وعكاظ كغراب ، سوق بصحراء بين نخلة والطائف ، كانت تقوم هلال ذي القعدة ، وتستمر عشرين يوماً تجتمع قبائل العرب فيتماكظون ، أي يتفاحرون ويتناشدون . قال النووي : قيل سميت بذلك لقيام الناس فيها على سوقهم .

(٣) (فاضربوا مشارق الأرض ومغاربها) الضرب في الأرض الذهب فيها . وهو ضربها بالأرجل . وقال النووي : معناه سبوا فيها كلها .

(٤) (وهو بنخل) هكذا وقع في صحيح مسلم : بنخل . وسواها بنخلة ، بالماء . وهو موضع معروف هناك . كنا جاء صحابه في صحيح البخاري .

الْقُرْآنَ اسْتَمَعُوا لَهُ . وَقَالُوا : هَذَا الَّذِي حَالَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ خَيْرِ السَّمَاءِ . فَرَجَعُوا إِلَى قَوْمِهِمْ فَقَالُوا : يَا قَوْمَنَا ! إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ . وَلَنْ نُشْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا . فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ ﷺ : قُلْ أَوْحَى إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِنَ الْجِنِّ [٧٢/الجن/الآية ١] .

١٥٠ - (٥٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ دَاوُدَ ، عَنْ حَامِرٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ عَلْقَمَةَ : هَلْ كَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ شَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْجِنِّ ؟ قَالَ فَقَالَ عَلْقَمَةُ : أَنَا سَأَلْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ . فَقُلْتُ : هَلْ شَهِدَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْجِنِّ ؟ قَالَ : لَا . وَلَكِنَّا كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ . فَفَقَدْنَاهُ . فَاتَمَسَّنَاهُ فِي الْأُودِيَةِ وَالشَّمَابِ ^(١) . فَقُلْنَا : اسْتَطِيرَ أَوْ اغْتَبَلَ ^(٢) . قَالَ فَبَدْنَا بِبَشَرٍ لَيْلَةٍ بَاتَ بِهَا قَوْمٌ . فَلَمَّا أَصْبَحْنَا إِذَا هُوَ جَاءَ مِنْ قِبَلِ حِرَاءٍ . قَالَ فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَقَدْ نَاكَ فَطَلَبْنَاكَ فَلَمْ نَجِدْكَ فَبَدْنَا بِبَشَرٍ لَيْلَةٍ بَاتَ بِهَا قَوْمٌ . فَقَالَ « أَتَأْتِي دَاعِيَ الْجِنِّ . فَذَهَبَتْ مَعَهُ . فَقَرَأْتُ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ » قَالَ فَانْطَلَقَ بِنَا فَأَرَانَا آثَارَهُمْ وَأَثَارَ نِيرَانِهِمْ . وَسَأَلُوهُ الزَّادَ . فَقَالَ « لَكُمْ كُلُّ عَظْمٍ ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ يَقَعُ فِي أَيْدِيكُمْ ، أَوْ فَرَّ مَا يَكُونُ لَحْمًا . وَكُلُّ بَعْرَةٍ عَلَفَ لِدَوَابِّكُمْ » .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « فَلَا تَسْتَنْجُوا بِهِمَا فَإِنَّهُمَا طَعَامٌ لِإِخْوَانِكُمْ » .

(...) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ دَاوُدَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، إِلَى قَوْلِهِ : وَأَثَارَ نِيرَانِهِمْ .

(...) قَالَ الشَّعْبِيُّ : وَسَأَلُوهُ الزَّادَ . وَكَانُوا مِنْ جِبْرِ الْجَزِيرَةِ . إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ مِنْ قَوْلِ الشَّعْبِيِّ . مُفَصَّلًا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ .

(١) (الأودية والشماب) في الصباح: الأودية جمع الوادي. وهو كل منفرج بين جبال يكون منفذا للسيل. والشماب جمع شِعب، بالكسر، وهو الطريق، وقيل: الطريق في الجبل.

(٢) (استطير أو اغتبل) معنى استطير طارت به الجن. ومعنى اغتبل، قتل سرًا. والنيلة، بالكسر هي القتل خفية.

١٥١ - (...) وحده شاه أبو بكر بن أبي شيبة . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ دَاوُدَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . إِلَى قَوْلِهِ : وَأَثَارَ نِيرَانِهِمْ . وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ .

١٥٢ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : لَمْ أَكُنْ لَيْلَةَ الْجَنِّ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ مَعَهُ .

١٥٣ - (...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَرْنِيُّ وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ مَعْنٍ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي قَالَ : سَأَلْتُ مَسْرُوقًا : مَنْ آذَنَ ^(١) النَّبِيِّ ﷺ بِالْجَنِّ لَيْلَةَ اسْتَمْعُوا الْقُرْآنَ ؟ فَقَالَ : حَدَّثَنِي أَبُوكَ (يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ) أَنَّهُ آذَنَتْهُ بِهِمْ شَجْرَةٌ .

**

باب القراءة في الظهر والعصر

١٥٤ - (٤٥١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَمَرِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَىٍّ عَنْ أَحْبَابِ (يَعْنِي الصَّوَّافِ) عَنْ يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ وَأَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِنَا . فَيَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَتَيْنِ . وَيُسْمِعُنَا آيَةَ أَحْيَانًا . وَكَانَ يُطَوِّلُ الرَّكْعَةَ الْأُولَى مِنَ الظُّهْرِ . وَيُقَصِّرُ الثَّانِيَةَ . وَكَذَلِكَ فِي الصُّبْحِ .

١٥٥ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هُرُونَ . أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ وَأَبَانُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةٍ . وَيُسْمِعُنَا آيَةَ أَحْيَانًا . وَيَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُخْرَيَيْنِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ .

(١) (من آذن) أى من أغمه بحضور الجن . فالإيدان ، كالتأذين ، هو الإعلام بالشيء . والثاني مخصوص ، في الاستمهال ، بإعلام وقت الصلاة .

١٥٦ - (٥٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ جَمِيعًا عَنْ هُشَيْمٍ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنِ أَبِي الصَّدِّيقِ ، عَنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ قَالَ : كُنَّا نَحْزُرُ^(١) قِيَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الظُّهْرِ وَالْمَصْرِ . فَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الرَّكَعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ قَدْرَ قِرَاءَةِ آيَةِ التَّنْزِيلِ - السَّجْدَةِ . وَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الْأُخْرَيَيْنِ قَدْرَ النِّصْفِ مِنْ ذَلِكَ . وَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الرَّكَعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنَ الْمَصْرِ عَلَى قَدْرِ قِيَامِهِ فِي الْأُخْرَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ . وَفِي الْأُخْرَيَيْنِ مِنَ الْمَصْرِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ ذَلِكَ .

وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو بَكْرٍ فِي رِوَايَتِهِ : آيَةَ التَّنْزِيلِ . وَقَالَ : قَدْرَ ثَلَاثِينَ آيَةً .

١٥٧ - (...) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنِ الْوَلِيدِ أَبِي بَشِيرٍ ، عَنِ أَبِي الصَّدِّيقِ النَّاجِيِّ ، عَنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ فِي الرَّكَعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ قَدْرَ ثَلَاثِينَ آيَةً . وَفِي الْأُخْرَيَيْنِ قَدْرَ خَمْسِ عَشْرَةَ آيَةً . أَوْ قَالَ نِصْفَ ذَلِكَ . وَفِي الْمَصْرِ فِي الرَّكَعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ قَدْرَ قِرَاءَةِ خَمْسِ عَشْرَةَ آيَةً . وَفِي الْأُخْرَيَيْنِ قَدْرَ نِصْفِ ذَلِكَ .

١٥٨ - (٥٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ؛ أَنَّ أَهْلَ الْكُوفَةِ شَكُوا سَمْعًا إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ . فَذَكَرُوا مِنْ صَلَاتِهِ^(٢) . فَأُرْسِلَ إِلَيْهِ عُمَرُ فَقَدِمَ عَلَيْهِ . فَذَكَرَ لَهُ مَا عَابُوهُ بِهِ مِنْ أَمْرِ الصَّلَاةِ . فَقَالَ : إِنِّي لِأَصَلِّي بِهِمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . مَا أَخْرِمُ عَنْهَا^(٣) . إِنِّي لِأَزْكَدُ بِهِمْ فِي الْأُولَيَيْنِ^(٤) وَأَحْذِفُ فِي الْأُخْرَيَيْنِ^(٥) . فَقَالَ : ذَاكَ الظَّنُّ بِكَ . أَبَا إِسْحَاقَ !

- (١) (نحزور) أى نخمن مقدار طول قيامه في الصلوتين .
- (٢) (فذكروا في صلاته) يعنى عابوا منها . أى أنه لا يحسن الصلاة .
- (٣) (ما أخرم) أى ما أنقص .
- (٤) (لأزكد بهم في الأوليين) يعنى أطولها وأدبهما وأمدما . من قولهم : ركعت السفن والريح والماء ، إذا سكن ومكث .
- (٥) (وأحذف في الأخيرين) يعنى أقصرهما عن الأوليين ، لأنه يحذف بالقراءة ويحذفها كلها .

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ جَرِيرٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُعْمِرٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

١٥٩ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عَوْنٍ .

قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ . قَالَ مُعْمَرُ لِسَعِيدٍ : قَدْ شَكَوْتُكَ فِي كَيْلٍ شَيْءٍ حَتَّى فِي الصَّلَاةِ . قَالَ : أَمَا أَنَا قَامْتُ فِي الْأَوَّلِينَ وَأَحْذَفُ فِي الْآخِرِينَ . وَمَا أَلُو^(١) مَا اقْتَدَيْتُ بِهِ مِنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ : ذَلِكَ الظَّنُّ بِكَ . أَوْ ذَلِكَ ظَنِّي بِكَ .

١٦٠ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ بَشِيرٍ عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ وَأَبِي عَوْنٍ عَنْ

جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ . بِمَعْنَى حَدِيثِهِمْ . وَزَادَ : فَقَالَ : تَعَلَّمَنِي الْأَعْرَابُ بِالصَّلَاةِ ؟

١٦١ - (٥٤)؛ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ (يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ) عَنْ سَعِيدٍ (وَهُوَ ابْنُ

عَبْدِ الزَّيْنِ) عَنْ عَطِيَّةِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ قَزَعَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ قَالَ : لَقَدْ كَانَتْ صَلَاةُ الظُّهْرِ تَقَامُ . فَيَذْهَبُ الدَّاهِبُ إِلَى الْبَيْعِ . فَيَقْضِي حَاجَتَهُ ثُمَّ يَتَوَضَّأُ . ثُمَّ يَأْتِي وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى . مِمَّا يَطْوِلُهَا^(٢) .

١٦٢ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَامٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ ،

عَنْ رَيْبَعَةَ . قَالَ : حَدَّثَنِي قَزَعَةُ . قَالَ : أَتَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ وَهُوَ مَكْشُورٌ عَلَيْهِ^(٣) . فَلَمَّا تَفَرَّقَ النَّاسُ عَنْهُ ، قُلْتُ : إِنِّي لَا أَسْأَلُكَ عَمَّا يَسْأَلُكَ هُوَ لِأَنَّ عَنْهُ . قُلْتُ : أَسْأَلُكَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ : مَا لَكَ فِي ذَلِكَ مِنْ خَيْرٍ^(٤) . فَأَعَادَهَا عَلَيَّ . فَقَالَ : كَانَتْ صَلَاةُ الظُّهْرِ تَقَامُ . فَيَنْطَلِقُ أَحَدُنَا إِلَى الْبَيْعِ . فَيَقْضِي حَاجَتَهُ ثُمَّ يَأْتِي أَهْلَهُ فَيَتَوَضَّأُ . ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى الْمَسْجِدِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى .

(١) (وما ألو) أى لا أنصرف في ذلك . ومنه قوله تعالى : لا يألونكم خبالا . أى لا يقصرون في إنفاقكم .

(٢) (مما يطولها) أى من أجل تطويله بإها .

(٣) (مكشور عليه) أى عنده ناس كثيرون للاستفادة منه .

(٤) (مالك في ذلك من خير) معناه أنك لا تستطيع الإيمان بمنزلها، لطولها وكمال خشوعها . وإن تكلفت ذلك شق

عليك ولم تحصله ، فتكون قد علمت السنة وتركتها .

باب الفراءة في الصبح

١٦٣ - (٤٥٥) وَحَدَّثَنَا هَرْمُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . قَالَ :
 وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . قَالَ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ
 ابْنَ عَمَّادٍ بْنَ جَعْفَرٍ يَقُولُ : أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ سُهَيْبَانَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْمَاصِ ^(١) وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ السَّبَّابِ
 الْمَعْدِيُّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ . قَالَ : صَلَّى لَنَا النَّبِيُّ ﷺ الصُّبْحَ بِمَكَّةَ . فَاسْتَفْتَحَ سُورَةَ الْمُؤْمِنِينَ .
 حَتَّى جَاءَ ذِكْرُ مُوسَى وَهَارُونَ . أَوْ ذِكْرُ عِيسَى (مُحَمَّدُ بْنُ عَمَّادٍ يَشْكُ أَوْ اخْتَلَفُوا عَلَيْهِ) أَخَذَتِ النَّبِيُّ ﷺ
 سَعْلَةً . فَرَكَعَ . وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ السَّائِبِ حَاضِرٌ ذَلِكَ .
 وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ : فَحَدَفَ ، فَرَكَعَ .
 وَفِي حَدِيثِهِ : وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو . وَلَمْ يَقُلْ : ابْنُ الْمَاصِ .

١٦٤ - (٤٥٦) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
 أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . قَالَ وَحَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّغْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا ابْنُ بِشْرِ عَنْ مِسْعَرٍ . قَالَ :
 حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ سَرِيحٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ : وَاللَّيْلُ إِذَا
 عَسَسَ ^(٢) [٨١/الفكوير/الآية ١٧] .

١٦٥ - (٤٥٧) حَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ
 عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : صَلَّيْتُ وَصَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقَرَأَ : قَ وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ [١٠٠/ذ/الآية ١] .
 حَتَّى قَرَأَ : وَالنَّخْلَ بِاسْقَاتٍ ^(٣) [١٠٠/ذ/الآية ١٠] قَالَ فَجَمَلْتُ أَرْدَدَهَا . وَلَا أُدْرِي مَا قَالَ .

(١) (وعبد الله بن عمرو بن الماص) قال الحفاظ : قوله : ابن الماص ، غلط . والعباب حذفه . وليس هذا عبد الله
 ابن عمرو بن الماص الصحابي . بل هو عبد الله بن عمرو الحجازي ، وكذا ذكره البخاري في تاريخه ، وابن أبي حاتم ،
 وخلاتق من الحفاظ المتقدمين والمتأخرين .

(٢) (عسس) في المفردات : أى أقبل وأدبر . وذلك في مبدأ الليل ومنتهاه . فالسمة والمساس رقة الظلام ،
 وذلك في طريقي الليل .

(٣) (باسقات) في المفردات : أى طويلات . والباسق هو الذهاب طولاً من جهة الارتفاع . ومنه : يسق فلان على
 إقرانه إذا غلام .

١٦٦ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا شَرِيكٌ وَابْنُ عُيَيْنَةَ . ع وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ
ابْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ ، عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ مَالِكٍ . سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ :
وَالنَّخْلَ بِاسْتِقَاتٍ لَهَا طَلْعٌ نَضِيدٌ^(١) .

١٦٧ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ ،
عَنْ عَمْرِو ؛ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الصُّبْحَ . فَقَرَأَ فِي أَوَّلِ رَكْعَةٍ : وَالنَّخْلَ بِاسْتِقَاتٍ لَهَا طَلْعٌ نَضِيدٌ .
وَرَبَّمَا قَالَ : ق .

١٦٨ - (٤٥٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ . حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ
حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ؛ قَالَ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ بَيْنَ وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ . وَكَانَ صَلَاتُهُ
بَعْدَ ، مُخَفِّفًا .

١٦٩ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) قَالَ : حَدَّثَنَا
يَحْيَى بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ سِمَاكٍ . قَالَ : سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ عَنْ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ فَقَالَ : كَانَ
يُخَفِّفُ الصَّلَاةَ . وَلَا يُصَلِّيُ صَلَاةَ هَوَالَاءَ .

قَالَ وَأَنْبَأَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ بَيْنَ وَالْقُرْآنِ ، وَنَحْوَهَا .

١٧٠ - (٤٥٩) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكٍ ،
عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ؛ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ بِاللَّيْلِ إِذَا بَنَشَى^(٢) [١/١٠٢/١٠٢] . وَفِي الْمَصْرِ ،
نَحْوَ ذَلِكَ . وَفِي الصُّبْحِ ، أَطْوَلَ مِنْ ذَلِكَ .

(١) (طلع نضيد) في القاموس : الطلع من النخل شيء يخرج كأنه نملان مطبقان ، والحمل بينهما منضود . والطرّف
ممدود . أو ما يبدو من ثمرته في أول ظهورها . وقشره يسمى الكعري ، وما في داخله ، الإغريض ، لبياضه . ونضيد ،
قال في المصباح : نضدته نضداً ، من باب ضرب ، جعلت بعضه على بعض . والنضيد فعيل بمعنى مفعول . وقال في الكشف :
إما أن يراد كثرة الطلع وتراكمه ، أو كثرة ما فيه من الثمر .

(٢) (بنش) في المصباح : وغشى الليل ، من باب تعب ، وأغشى ، بالأنف ، أظلم .

١٧١ - (٤٦٠) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو داود الطيالسي عن شعبة ، عن سمالك ، عن جابر بن سمره ؛ أن النبي ﷺ كان يقرأ في الظهر بسبع اسم ربك الأعلى [٨٧/٤٦٠: ١] . وفي الصبح ، بأطول من ذلك .

١٧٢ - (٤٦١) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا يزيد بن هرون عن التيمي ، عن أبي النهال ، عن أبي بركة ؛ أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في صلاة الغداة من الستين إلى المائة .

(...) وحدثنا أبو كريب . حدثنا وكيع بن سفيان ، عن خالد الحذاء ، عن أبي النهال ، عن أبي بركة الأسلمي ؛ قال : كان رسول الله ﷺ يقرأ في الفجر ما بين الستين إلى المائة آية .

١٧٣ - (٤٦٢) حدثنا يحيى بن يحيى قال : قرأت على مالك عن ابن شهاب ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس ؛ قال : إن أم الفضل بنت الحارث سمعته وهو يقرأ : والمرسلات عرفاً [٧٧/٧٧: ١٧٣: ١] فقالت : يا بئى ! لقد ذكرتني بقرائك هذه السورة . إنها لا خير ما سمعت رسول الله ﷺ يقرأ بها في المغرب .

(...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد . قال : حدثنا سفيان . ح قال وحدثني حرمة ابن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس . ح قال وحدثنا إسحق بن إبراهيم وعبد بن حميد . قال : أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا ماعمرب . ح قال وحدثنا عمرو الناقد . حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد . حدثنا أبي عن صالح . كلهم عن الزهري ، بهذا الإسناد . وزاد في حديث صالح : ثم ما صلى بعد . حتى قبضه الله عز وجل .

١٧٤ - (٤٦٣) حدثنا يحيى بن يحيى . قال : قرأت على مالك عن ابن شهاب ، عن محمد بن جبير ابن مطعم ، عن أبيه ؛ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقرأ بالطور ، في المغرب .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . ح قَالَ وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ . ح قَالَ : وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

* * *

باب القراءة في العشاء

١٧٥ - (٤٦٤) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْأَعْمَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ . قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ كَانَ فِي سَفَرٍ . فَصَلَّى الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ . فَقَرَأَ فِي إِحْدَى الرَّكَتَيْنِ : وَالتَّيْنِ وَالزَّيْتُونِ [١٠٠/البقرة/ الآية ١] .

* * *

١٧٦ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ) عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعِشَاءَ . فَقَرَأَ بِالتَّيْنِ وَالزَّيْتُونِ .

* * *

١٧٧ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْمِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ . قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ فِي الْعِشَاءِ بِالتَّيْنِ وَالزَّيْتُونِ . فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ صَوْتًا مِنْهُ .

* * *

١٧٨ - (٤٦٥) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : كَانَ مُعَاذٌ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ . ثُمَّ يَأْتِي فِيَوْمَ قَوْمَهُ . فَصَلَّى لَيْلَةً مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْعِشَاءَ . ثُمَّ أَتَى قَوْمَهُ فَأَمَّهُمْ . فَانْتَحَجَ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ . فَانْحَرَفَ رَجُلٌ فَسَلَّمَ . ثُمَّ صَلَّى وَحْدَهُ وَانْحَرَفَ . فَقَالُوا لَهُ : أَنْانَقْتِ يَا فُلَانُ ؟ قَالَ : لَا . وَاللَّهِ ! وَلَا تَبِينَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَلَاخِرَتَهُ . فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّا أَصْحَابُ نَوَاصِحَ . نَعْمَلُ بِالتَّهَارِ . وَإِنْ مُعَاذًا صَلَّى مَعَكَ الْعِشَاءَ . ثُمَّ أَتَى فَانْتَحَجَ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ . فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ مُعَاذٍ . فَقَالَ « يَا مُعَاذُ ! أَفْتَانُ أَنْتِ ؟ » أَقْرَأُ بِكَذَا . وَأَقْرَأُ بِكَذَا .

(١) (أفان أنت) أى منفر عن الدين وصاد عنه .

قَالَ سُفْيَانُ : فَقُلْتُ لِعَمْرٍو : إِنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ حَدَّثَنَا عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ قَالَ « أَقْرَأُ وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا . وَالضُّحَىٰ . وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ . وَسَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَىٰ » . فَقَالَ عَمْرٍو : نَحْوَ هَذَا .

١٧٩ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمَيْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : صَلَّى مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ الْأَنْصَارِيُّ لِإِصْحَابِهِ الْعِشَاءَ . فَطَوَّلَ عَلَيْهِمْ . فَأَنْصَرَفَ رَجُلٌ مِنَّا . فَصَلَّى . فَأَخْبَرَ مُعَاذَ عَنْهُ . فَقَالَ إِنَّهُ مُنَافِقٌ . فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ الرَّجُلُ ، دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَخْبَرَهُ مَا قَالَ مُعَاذٌ . فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ « أُرِيدُ أَنْ تَكُونَ فَتَانًا يَا مُعَاذُ ؛ إِذَا أَمَمْتَ النَّاسَ فَأَقْرَأْ بِالشَّمْسِ وَضُحَاهَا . وَسَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَىٰ . وَأَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ . وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ » .

١٨٠ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ مَنصُورٍ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ كَانَ يُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ . ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى قَوْمِهِ فَيُصَلِّي بِهِمْ تِلْكَ الصَّلَاةَ .

١٨١ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو الرَّيِّعِ الزَّهْرَانِيُّ . قَالَ أَبُو الرَّيِّعِ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : كَانَ مُعَاذٌ يُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعِشَاءَ . ثُمَّ يَأْتِي مَسْجِدَ قَوْمِهِ فَيُصَلِّي بِهِمْ .

**

(٣٧) باب أمر الأئمة بخفيف الصلوة في غمام

١٨٢ - (٤٦٦) وَحَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ قَيْسٍ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ ؛ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : إِنِّي لَا تَأْخُرُ عَن صَلَاةِ الصُّبْحِ مِنْ أَجْلِ فُلَانٍ . فَمَا يُطِيلُ بِنَا . فَمَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ غَضِبَ فِي مَوْعِظَةٍ فَطَأُ أَشَدَّ مِمَّا غَضِبَ يَوْمَئِذٍ . فَقَالَ « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنْ مِنْكُمْ مُتَّفِرِينَ . فَأَيْكُمْ أَمْ النَّاسَ فليُوجِزْ . فَإِنَّ مِنْ وَرَائِهِ الْكَبِيرَ وَالضَّعِيفَ وَذَا الْحَاجَةِ » .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ وَوَكَيْعٌ . قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُعْمِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي .
ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مُعْمَرٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ، بِمِثْلِ حَدِيثِ هُشَيْمٍ .

١٨٣ - (٤٧) : وَحَدَّثَنَا تَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَزَامِيُّ) عَنْ
أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « إِذَا أُمَّ أَحَدُكُمْ النَّاسَ فَلْيُخَفِّفْ . فَإِنَّ
فِيهِمُ الضَّعِيفَ وَالْكَبِيرَ وَالضَّرِيفَ وَالْمَرِيضَ . فَإِذَا صَلَّى وَحَدَّهُ فَلْيُصَلِّ كَيْفَ شَاءَ » .

١٨٤ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، قَالَ : هَذَا
مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا . وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا مَا قَامَ
أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ فَلْيُخَفِّفِ الصَّلَاةَ . فَإِنَّ فِيهِمُ الْكَبِيرَ وَفِيهِمُ الضَّعِيفَ . وَإِذَا قَامَ وَحَدَّهُ فَلْيُصَلِّ صَلَاتَهُ
مَا شَاءَ » .

١٨٥ - (...) وَحَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يُحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ .
قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا صَلَّى
أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ . فَإِنَّ فِي النَّاسِ الضَّعِيفَ وَالسَّقِيمَ وَذَا الْحَاجَةَ » .

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ . حَدَّثَنِي أَبِي . حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ . حَدَّثَنِي يُونُسُ
عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .
بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ (بَدَلَ السَّقِيمِ) : الْكَبِيرَ .

١٨٦ - (٤٦) : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْمِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ . حَدَّثَنَا
مُوسَى بْنُ طَلْحَةَ . حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ الثَّقَفِيُّ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ « أُمَّ قَوْمَكَ » قَالَ قُلْتُ :
يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي أَجِدُ فِي نَفْسِي شَيْئًا (١) . قَالَ « إِذْنُهُ » فَجَلَسَنِي بَيْنَ يَدَيْهِ . ثُمَّ وَضَعَ كَفَّهُ فِي صَدْرِي

(١) (إني أجد في نفسي شيئاً) قيل: بمحتمل أنه أراد الخوف من حصول شيء من الكبر والإعجاب له، بتقديمه
على الناس. وبمحتمل أنه أراد الوسوسة في الصلاة، فإنه كان موسوساً، ولا يصح للإمامة الوسوسة.

بَيْنَ ثَدْيَيْهِ. ثُمَّ قَالَ «تَحَوَّلْ» فَوَضَعَهَا فِي ظَهْرِي بَيْنَ كَتِفَيْهِ. ثُمَّ قَالَ «أَمْ قَوْمَكَ. فَمَنْ أَمْ قَوْمًا فَلْيُخَفِّفْ. فَإِنَّ فِيهِمُ الْكَبِيرَ. وَإِنَّ فِيهِمُ الْمَرِيضَ. وَإِنَّ فِيهِمُ الضَّعِيفَ. وَإِنَّ فِيهِمُ ذَا الْحَاجَةِ. وَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ وَحَدَهُ، فَلْيُصَلِّ كَيْفَ شَاءَ».

١٨٧ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ: حَدَّثَ عُمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ قَالَ: أَخْرَأَ مَا عَهَدَ^(١) إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ «إِذَا أَمَمْتَ قَوْمًا فَأَخِفْ بِهِمُ الصَّلَاةَ».

١٨٨ - (٤٦٩) وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّيِّحِ الزَّهْرَانِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُوجِزُ فِي الصَّلَاةِ وَيَتِمُّهُ.

١٨٩ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَثُقَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا). وَقَالَ ثُقَيْبَةُ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ) عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ مِنْ أَخْفِ النَّاسِ صَلَاةً، فِي تَمَامٍ.

١٩٠ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، وَثُقَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ. قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، بِمَنْثُونَ ابْنِ جَعْفَرٍ) عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي نَيْرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: مَا صَلَّيْتُ وَرَاءَ إِمَامٍ قَطُّ أَخْفَ صَلَاةً، وَلَا أَمَمْتُ صَلَاةً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١٩١ - (٤٧٠) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ نَابِتِ الْبُنَاتِيِّ، عَنْ أَنَسٍ؛ قَالَ أَنَسٌ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ مَعَ أُمِّهِ، وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، فَيَقْرَأُ بِالسُّورَةِ الْخَفِيفَةِ أَوْ بِالسُّورَةِ الْقَصِيرَةِ.

(١) (عهد) في المصباح: العهد الوصية. يقال: عهد إليه يمهده، من باب تعب، إذا أوصاه.

١٩٢ - (...) وحدثنا محمد بن منهل الضرير. حدثنا يزيد بن زريع. حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة، عن أنس بن مالك: قال: قال رسول الله ﷺ «إني لأدخل الصلاة أريد إطالتها. فأسمع بكاء الصبي. فأخفف. من شدة وجد^(١) أمه به.»

(٣٨) باب اعتدال أركان الصلاة وتخفيفها في تمام

١٩٣ - (٧١): وحدثنا حامد بن عمر البكر اوى وأبو كامل فسيل بن حسين الجحدري. كلاهما عن أبي عوانة. قال حامد: حدثنا أبو عوانة عن هلال بن أبي حميد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن البراء بن عازب: قال: رُمقت^(٢) الصلاة مع محمد ﷺ. فوجدت قيامه فرأته، فاعتداله بعد ركوعه، فسجدته، فجلسته بين السجدين، فسجدته، فجلسته ما بين التسليم والإنصاف، قريباً من السواء^(٣).

١٩٤ - (...) وحدثنا عبيد الله بن معاذ القنبري. حدثنا أبي. حدثنا شعبة عن الحكم. قال: غلب على الكوفة رجل (قد سماه) زمن ابن الأشعث. فأمر أبا عبيدة بن عبد الله أن يصلي بالناس. فكان يصلي. فإذا رفع رأسه من الركوع قام قدر ما أقول: اللهم! ربنا لك الحمد. ويلء السماوات وويلء الأرض. وويلء ما شئت من شيء بعد. أهل الثناء والمجد^(٤). لا مانع لما أعطيت. ولا معطي لما منعت. ولا ينفع ذا الجد منك الجد^(٥).

(١) (وجد) انوجد يطبق على الحزن وعلى الحب أيضا. وكلاهما سانه هنا. والحزن أظهر. أي من حزنها واشتغال قلبها به.

(٢) (رمت) أي أطلت النظر إليها.

(٣) (قربا من السواء) أي من التساوي والتماثل. واتصابه على أنه مفعول ثان لوجدت. ومعناه: كان أفعال

صلاته كلها متقاربة. وليس المراد أنه كان يركع بقدر قيامه. وكذا السجود والقومة والجلاسة. بل المراد أن صلته كانت معتدلة. فكان إذا أطال القراءة، أطال بقية الأركان. وإذا خففها خفف بقية الأركان.

(٤) (أهل الثناء والمدح) منصوب على المدح أو على النداء.

(٥) (ولا ينفع ذا الجد منك الجد) أي لا ينفع ذا الغنى عندك غناه. وإنما ينفعه العمل بطاعتك. ومنك، معناه

عندك، قاله الجوهري.

قَالَ الْحَكَمُ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى. فَقَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ: كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرُكُوعُهُ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، وَسُجُودُهُ، وَمَا بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ.

قَالَ شُعْبَةُ: فَذَكَرْتُهُ لِعَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ فَقَالَ: قَدْ رَأَيْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى، فَلَمْ تَكُنْ صَلَاتُهُ هَكَذَا.

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ؛ أَنَّ مَطْرَانَ بْنَ نَاجِيَةَ لَمَّا ظَهَرَ عَلَى الْكُوفَةِ، أَمَرَ أَبَا عُبَيْدَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ.

١٩٥ - (٤٧٢) حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ قَالَ: إِنِّي لَا أَلُو أَنْ أُصَلِّيَ بِكُمْ كَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّيَ بِنَا.

قَالَ فَكَانَ أَنَسٌ يُصْنَعُ شَيْئًا لَا أَرَاكُمْ تَصْنَعُونَهُ. كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ انْتَصَبَ قَائِمًا. حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ: قَدْ نَسِيَ. وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ مَكَثَ. حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ: قَدْ نَسِيَ.

١٩٦ - (٤٧٣) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ الْعَبْدِيُّ. حَدَّثَنَا بِهِ. حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ؛ قَالَ: مَا صَلَّيْتُ خَلْفَ أَحَدٍ أَوْجَزَ صَلَاةً مِنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي تَمَامٍ. كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُتَقَارِبَةً. وَكَانَتْ صَلَاةُ أَبِي بَكْرٍ مُتَقَارِبَةً. فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مَدَّ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ. وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَالَ «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» قَامَ. حَتَّى يَقُولَ: قَدْ أَوْهَمَ. ثُمَّ يَسْجُدُ. وَيَقْعُدُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ. حَتَّى يَقُولَ: قَدْ أَوْهَمَ^(١).

•••

(١) (أوهم) أى أسقط ما بعده. من أوهمت في الكلام والكتاب، إذا استطعت منه شيئاً. أو مناه أوهم في وهم الناس، أى في ذهنهم، أنه تركه.

باب مناقبة ابراهيم والعمل بعده

١٩٧ - (٤٧٤) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ . قَالَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي الْبَرَاءُ (وَهُوَ غَيْرُ كَذُوبٍ) أَنَّهُمْ كَانُوا يُصَلُّونَ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ لَمْ يَرَأْ أَحَدًا يَحْنِي ^(١) ظَهْرَهُ حَتَّى يَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَبْهَتَهُ عَلَى الْأَرْضِ . ثُمَّ يَخِرُّ ^(٢) مِنْ وِرَاءَهُ سُجَّدًا .

١٩٨ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ . حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ . حَدَّثَنِي الْبَرَاءُ (وَهُوَ غَيْرُ كَذُوبٍ) قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَالَ « سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ » لَمْ يَحْنِ أَحَدٌ مِمَّنَا ظَهْرَهُ حَتَّى يَقَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَاجِدًا . ثُمَّ تَقَعُ سُجُودًا بَعْدَهُ .

١٩٩ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْمٍ الْأَنْطَاكِيُّ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ يَقُولُ ، عَلَى الْمَنْبَرِ : حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ ؛ أَنَّهُمْ كَانُوا يُصَلُّونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَإِذَا رَكَعَ رَكَعُوا . وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَقَالَ « سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ » لَمْ تَزَلْ قِيَامًا حَتَّى تَرَاهُ قَدْ وَضَعَ وَجْهَهُ فِي الْأَرْضِ ، ثُمَّ تَبِعَهُ .

٢٠٠ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ مُنِيرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . حَدَّثَنَا أَبَانُ وَغَيْرُهُ عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنِ الْبَرَاءِ ؛ قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ . لَا يَحْنُو أَحَدٌ مِمَّنَا ظَهْرَهُ حَتَّى تَرَاهُ قَدْ سَجَدَ .

فَقَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ : حَدَّثَنَا الْكُوفِيُّونَ : أَبَانُ وَغَيْرُهُ قَالَ : حَتَّى تَرَاهُ يَسْجُدُ .

- (١) (يحني) أى يثنيه للركوع . يقال : حنى يحني وحنا يحنو ، من حنيت العود أحنيه حنيا ، وحنوته أحنوه حنوا .
أى ثبته . ويقال للرجل ، إذا انحى من الكبر : حناه الدهر ، فهو يحني وحنو ، كما في الصباح :
(٢) (يخر) معنى الخرو وهو السقوط ، ويرادفه انقوع .

٢٠١ - (٤٧٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْنٍ بْنِ أَبِي عَوْنٍ . حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ خَلِيفَةَ الْأَشْجَمِيُّ أَبُو أَحْمَدَ عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ سَرِيحٍ ، مَوْلَى آلِ عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ ؛ قَالَ : صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ الْفَجْرَ . فَسَمِعْتُهُ يَقْرَأُ : فَلَا أَقْسِمُ بِالْخَنَسِ . الْجَوَارِ الْكَنْسِ ^(١) [٨١/التكوير/الآية ١٠ و ١٦]. وَكَانَ لَا يَنْحِي رَجُلٌ مِنَّا ظَهْرَهُ حَتَّى يَسْتَمَّ ^(٢) سَاجِدًا .

**

(٤٠) باب ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع

٢٠٢ - (٤٧٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ الْحُسَيْنِ ، عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا رَفَعَ ظَهْرَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَالَ « سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ . اللَّهُمَّ ! رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ . مِلءُ السَّمَاوَاتِ وَمِلءُ الْأَرْضِ . وَمِثْلُ مَا سَأَلْتَنِي مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ » .

٢٠٣ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ الْحُسَيْنِ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ « اللَّهُمَّ ! رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ . مِلءُ السَّمَاوَاتِ وَمِلءُ الْأَرْضِ ^(٣) . وَمِثْلُ مَا سَأَلْتَنِي مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ » .

٢٠٤ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَاهِرٍ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ « اللَّهُمَّ ! لَكَ الْحَمْدُ . مِلءُ السَّمَاءِ وَمِلءُ الْأَرْضِ . وَمِثْلُ مَا سَأَلْتَنِي مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ . اللَّهُمَّ ! طَهِّرْ نِي بِالطَّهْرِ » .

(١) (فلا أقسم بالخنس. الجوار الكنس) في المفردات : الخنس أي الكواكب التي تخنس بالنهار أي ترجع في مجراها. وفي الصباح : وخنست الرجل خنسا ، من باب ضرب ، أخزته أو قبضته وزوبته . فأخنس . مثل كسرته فانكسر . ويستعمل لازما أيضا . فيقال خنس هو . وفي الكشاف : الجوارى السيارة . والكنس الغيب . من كنس الوحش ، إذا دخل كنفه . وكناس الظبي بيته .

(٢) (يستتم) في الصباح : واستتمه مثل أمه . أي حتى يسجد سجودا تاما .

(٣) (مل. السموات والأرض) قال العلماء : معناه حمدا لو كان أجساما للسموات والأرض .

وَالْبَرْدِ وَالْمَاءِ الْبَارِدِ . اللَّهُمَّ ! طَهِّرْ نِي مِنَ الذُّنُوبِ وَالْخَطَايَا كَمَا يُنْقَى الثَّوْبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْوَسَخِ .

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . قَالَ قَالَ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هُرَيْرٍ . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

فِي رِوَايَةِ مُعَاذٍ « كَمَا يُنْقَى الثَّوْبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّرَنِ » . وَفِي رِوَايَةِ زَيْدٍ « مِنَ الدَّلَسِ » .

٢٠٥ - (٤٧٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِيُّ . أَخْبَرَنَا مَرْوَانَ بْنَ مُحَمَّدٍ الدَّمَشْقِيُّ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ عَطِيَّةَ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ قَزَعَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الزُّكُوعِ قَالَ « رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ . مِلءُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ . وَمِثْلُ مَا سَنَتْ مِنْ شَيْءٍ بَعْدَهُ . أَهْلَ الثَّنَاءِ وَالْمَجْدِ ^(١) . أَحَقُّ مَا قَالَهُ الْعَبْدُ ^(٢) . وَكُلْنَا لَكَ عَبْدٌ : اللَّهُمَّ ! لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ . وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ . وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ » .

٢٠٦ - (٤٧٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا هُثَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ . أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الزُّكُوعِ . قَالَ « اللَّهُمَّ ! رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ . مِلءُ السَّمَاوَاتِ وَمِثْلُ الْأَرْضِ ، وَمَا بَيْنَهُمَا . وَمِثْلُ مَا سَنَتْ مِنْ شَيْءٍ بَعْدَهُ . أَهْلَ الثَّنَاءِ وَالْمَجْدِ . لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ . وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ . وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ » .

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ مُنْبِرٍ . حَدَّثَنَا حَنْصُلٌ . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ . حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . إِلَى قَوْلِهِ « وَمِثْلُ مَا سَنَتْ مِنْ شَيْءٍ بَعْدَهُ » وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ .

(١) (أهل الثناء والمجد) أهل منصوب على النداء . والثناء الوصف الجليل والمدح . والمجد العظمة ونهاية الشرف .

(٢) (أحق ما قاله العبد) مبتدأ . خبره : اللهم لا مانع الخ ، وقوله : وكلنا لك عبد ، جملة حالبة وقعت ممتزجة بين

المبتدأ والخبر .

(٤١) باب النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود

٢٠٧ - (٤٧٩) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ سُحَيْمٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: كَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السَّتَارَةَ^(١)، وَالنَّاسُ صُفُوفٌ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ. فَقَالَ «أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ مُبَشِّرَاتِ النَّبُوَّةِ إِلَّا الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا الْمُسْلِمُ. أَوْ تُرَى لَهُ. أَلَا وَإِنِّي نُهِيتُ أَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ رَاكِعًا أَوْ سَاجِدًا. فَأَمَّا الرُّكُوعُ فَمُظْمَأُ فِيهِ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ. وَأَمَّا السُّجُودُ فَمُعَاجِزُهُ فِي الدُّعَاءِ. فَفَمِّنْ^(٢) أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ».

٢٠٨ - (...) قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سُلَيْمَانَ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ جَعْفَرٍ. أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ سُحَيْمٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدٍ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: كَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السَّتْرَ. وَرَأَسُهُ مَعْصُوبٌ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ. فَقَالَ «اللَّهُمَّ! هَلْ بَلَّغْتُ؟» «ثَلَاثَ مَرَّاتٍ» «إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ مُبَشِّرَاتِ النَّبُوَّةِ إِلَّا الرُّؤْيَا. يَرَاهَا الْعَبْدُ الصَّالِحُ أَوْ تُرَى لَهُ» ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ سُفْيَانَ.

٢٠٩ - (٤٨٠) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ؛ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَقْرَأَ رَاكِعًا أَوْ سَاجِدًا.

٢١٠ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ. حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ (يَعْنِي ابْنَ كَثِيرٍ).

(١) (الستارة) هي السترة التي يكون على باب البيت والدار.

(٢) (فممن) يفتح اليم وكسر ها. لفتان مشهورتان. فن فتح فهو عنده مصدر لابن جرير ولا يجمع. ومن كسر فهو

وصف يثنى ويجمع. ومعناه حقيق وجدير.

حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَقُولُ: نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَأَنَا رَاكِعٌ أَوْ سَاجِدٌ.

٢١١ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ . أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْقِرَاءَةِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ . وَلَا أَقُولُ : نَهَاكُمْ .

٢١٢ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ . قَالَا : أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِرٍ الْمَقْدِسِيُّ . حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ . حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ عَلِيٍّ ؛ قَالَ : نَهَانِي جِبِّي (١) ﷺ أَنْ أَقْرَأَ رَاكِعًا أَوْ سَاجِدًا .

٢١٣ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ . ح وَحَدَّثَنِي عَيْسَى بْنُ حَمَادٍ الْمِصْرِيُّ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ . ح قَالَ : وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ . حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عُمَانَ . ح قَالَ : وَحَدَّثَنَا الْمُقَدَّمِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ ابْنِ مَجْلَانَ . ح وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَمِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ . حَدَّثَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ . ح قَالَ : وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) أَخْبَرَنِي مُحَمَّدٌ (وَهُوَ ابْنُ عَمْرٍو) ح قَالَ : وَحَدَّثَنِي هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ . كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَلِيٍّ (إِلَّا الضَّحَّاكَ وَابْنَ مَجْلَانَ فَإِنَّهُمَا زَادَا : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عَلِيٍّ) عَنْ النَّبِيِّ ﷺ . كُلُّهُمْ قَالُوا : نَهَانِي عَنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَأَنَا رَاكِعٌ . وَلَمْ يَذْكُرُوا فِي رِوَايَتِهِمُ النَّعْيَ عَنْهَا فِي السُّجُودِ . كَمَا ذَكَرَ الزُّهْرِيُّ وَزَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ وَالْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ وَدَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ .

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ حَامِرِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ ، عَنْ عَلِيٍّ . وَلَمْ يَذْكُرْ فِي السُّجُودِ .

(١) (جبي) أي محبوبي.

٢١٤ - (٤٨١) وحدثني عمرو بن عليّ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَفْصٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: نَهَيْتُ أَنْ أَقْرَأَ وَأَنَا رَاكِعٌ. لَا يَذْكُرُ فِي الْإِسْنَادِ عَلِيًّا.

**

(٤٢) باب ما يقال في الركوع والسجود

٢١٥ - (٤٨٢) وحدثنا هرون بن معروف وعمرو بن سواد. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا صَالِحٍ ذَكَرَ أَنْ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «أَقْرَبُ^(١) مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ. فَأَكْثِرُوا الدُّعَاءَ».

٢١٦ - (٤٨٣) وحدثني أبو الطاهر ويونس بن عبد الأعلى. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ. أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ «اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي ذَنْبِي كُلَّهُ. دِقَّةَ وَجْهِ^(٢). وَأَوَّلَهُ وَآخِرَهُ. وَعَلَا نَيْتَهُ وَسِرَّهُ».

٢١٧ - (٤٨٤) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْتَرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ! رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ. اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي» يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ^(٣).

(١) (أقرب) مبتدأ حذف خبره وجوبا لسدّ الخلل مسدّه. وهي قوله: وهو ساجد. فهو مثل قولهم: أخطب ما يكون الأمير قائما. لأن الخلل هناك مفردة، وههنا جملة مقرونة بالواو. أي أقرب ما يكون الإنسان من رحمة ربه حاصل في حال كونه ساجدا.

(٢) (دقة وجه) أي منبره وكبيره. وفسرهما النووي بالقليل والكثير. قال: وفيه تأكيد الدعاء وتكثير الفاظه، وإن أغنى بعضها عن بعض.

(٣) (يتأول القرآن) أي يفعل ما أمر به فيه. أي في قوله عز وجل: فسبح بحمد ربك واستغفره إنه كان توابا. جملة وقعت حالا عن ضمير يقول. أي يقول متأولا القرآن. أي مبينا ما هو المراد من قوله: فسبح بحمد ربك واستغفره، =

٢١٨ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو معاويةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُسْلِمٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَكْتَبُ أَنْ يَقُولَ ، قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ « سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ . أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ » .

قَالَتْ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا هَذِهِ الْكَلِمَاتُ الَّتِي أَرَاكَ أَحَدْتُمَهَا تَقُولُهَا ؟ قَالَ « جُمِعَتْ لِي عَلَامَةٌ فِي أُمَّتِي إِذَا رَأَيْتَهَا قُلْتُمَهَا . إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ » إِلَى آخِرِ السُّورَةِ .

٢١٩ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ . حَدَّثَنَا مُفَضَّلٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُسْلِمٍ ، ابْنِ صُبَيْحٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مِنْذُ نَزَلَ عَلَيْهِ : إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ، يُصَلِّي صَلَاةً إِلَّا دَعَا . أَوْ قَالَ فِيهَا « سُبْحَانَكَ رَبِّي وَبِحَمْدِكَ . اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لِي » .

٢٢٠ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْأُمَيْثِيِّ . حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ حَامِرٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَكْتَبُ مِنْ قَوْلِ « سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ » . قَالَتْ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَرَاكَ تُكْتَبُ مِنْ قَوْلِ « سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ » ؟ فَقَالَ « خَبَرَنِي رَبِّي أَنِّي سَأَرَى عَلَامَةً فِي أُمَّتِي . فَإِذَا رَأَيْتَهَا أَكْتَرْتُ مِنْ قَوْلِ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ . فَقَدَرْتُ رَأَيْتَهَا . إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ . فَتَحُّ مَكَّةَ . وَرَأَيْتُ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا . فَسَبَّحَ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَأَسْتَغْفِرُهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا » .

٢٢١ - (٤٨٥) وَحَدَّثَنِي حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . قَالَ قُلْتُ لِعَطَاءٍ : كَيْفَ تَقُولُ أَنْتَ فِي الرَّكُوعِ ؟ قَالَ : أَمَّا سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ لِأَنَّكَ

= آتَا بِمَقْتَضَاهُ . قَالَ النَّوَوِيُّ : قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَغَيْرِهِمُ : التَّسْبِيحُ التَّنْزِيهُ . وَقَوْلُهُمْ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، مَنْصُوبٌ عَلَى الْمَصْدَرِ . يُقَالُ : سَبَّحْتَ اللَّهَ تَسْبِيحًا وَسُبْحَانًا . فَسُبْحَانَ اللَّهِ مَعْنَاهُ بَرَاءَةٌ وَتَنْزِيهِهَا لَهُ مِنْ كُلِّ نَقْصٍ وَصِفَةٍ لِلْمَحْدَثِ . قَالُوا : وَقَوْلُهُ : وَبِحَمْدِكَ ، أَيْ وَبِحَمْدِكَ سَبْحَتِكَ . وَمَعْنَاهُ بِتَوْفِيقِكَ لِي وَهَدَايَتِكَ وَفَضْلِكَ عَلَيَّ ، سَبْحَتِكَ . لِابْنِ جُرَيْجٍ وَقَوْلِي .

فَأَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : افْتَقَدْتُ^(١) النَّبِيَّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ . فَظَنَنْتُ أَنَّهُ ذَهَبَ إِلَى بَعْضِ نِسَائِهِ . فَتَحَسَّسْتُ^(٢) ثُمَّ رَجَعْتُ . فَإِذَا هُوَ رَاكِعٌ أَوْ سَاجِدٌ يَقُولُ « سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ . لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ » فَقُلْتُ : يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي ! إِنْ لِي شَأْنٌ^(٣) وَإِنَّكَ لَمِنَ آخِرِ^(٤) .

٢٢٢ - (٤٨٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : فَقَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً مِنَ الْفِرَاشِ . فَالْتَمَسْتُهُ . فَوَقَمْتُ يَدِي عَلَى بَطْنِ قَدَمَيْهِ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ^(٥) . وَهُمَا مَنْصُوبَتَانِ . وَهُوَ يَقُولُ « اللَّهُمَّ ! أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ^(٦) . وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ . وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ . لَا أَحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ^(٧) . أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَيَّ نَفْسِكَ^(٨) » .

(١) (افتقدت) أى لم أجده . وهو افتعلت من فقدت الشيء أفقده ، من باب ضرب ، إذا غاب عنك . وقال النووي : افتقدت وفقدت هما لثنتان بمعنى .
(٢) (فتحسست) أى تطلبتنه .
(٣) (إني لفي شأن) تمنى أمر الغير .
(٤) (وإنك لفي شأن آخر) تمنى من نبتد مئمة الدنيا والإقبال على الله عز وجل .
(٥) (المسجد) أى فى السجود : فهو مصدر ميمي . أو فى الموضع الذى كان يصل فيه ، فى حجرته ، وفى نسخة بكسر الجيم .

(٦) (أعوذ برضاك من سخطك) قال النووي : قال الإمام أبو سليمان الخطابي رحمه الله تعالى : فى هذا معنى لطيف . وذلك أنه استماذ بالله تعالى وسأله أن يجيره برضاه من سخطه ، وبمعاذاته من عقوبته . والرضاء والسخط ضدان متقابلان . وكذلك المعافاة والمعقوبة . فلما صار إلى ذكر مالا ضده ، وهو الله سبحانه وتعالى ، استماذ به منه ، لاغير . ومعناه الاستغفار من التقصير فى بلوغ الواجب من حق عبادته والثناء عليه .

(٧) (لا أحصى ثناء عليك) أى لا أطيقه ولا آنى عليه . وقيل : لا أحيط به . وقال مالك ، رحمه الله تعالى : معناه لا أحصى نعمتك وإحسانك والثناء بها عليك ، وإن اجتهدت فى الثناء عليك .

(٨) (أنت كما أثنت على نفسك) اعتراف بالمعجز عن تفصيل الثناء . وأنه لا يقدر على بلوغ حقيقته . ورد للثناء إلى الجملة دون التفصيل والإحصاء والتميين . فوكل ذلك إلى الله سبحانه وتعالى ، المحيط بكل شيء جملة وتفصيلا . وكما أنه لانهائية لصفاته ، لانهائية للثناء عليه . لأن الثناء تابع للمثنى عليه . وكل ثناء أثنى به عليه ، وإن كثر وطال ويبلغ فيه ، قدر الله أعظم . مع أنه متعال عن القدر ، وسلطانه أعز ، وصفاته أكبر وأكبر ، وفضله وإحسانه أوسع وأسبغ .

٢٢٣ - (٤٨٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرِ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ ؛ أَنَّ مَائِشَةَ نَبَّأَتْهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ « سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ ^(١) . رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ » .

٢٢٤ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ مُطَرِّفَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ ؛ قَالَ أَبُو دَاوُدَ : وَحَدَّثَنِي هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ مُطَرِّفِ ، عَنْ مَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ .

**

(٤٣) : باب فضل السجود والحث عليه

٢٢٥ - (٤٨٨) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا أَوْلِيدُ بْنُ مُسَبِّحٍ . قَالَ : سَمِعْتُ الْأَوْزَاعِيَّ قَالَ : حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ هِشَامِ الْعَمِيطِيُّ . حَدَّثَنِي مَعْدَانُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ الْيَمْرِيُّ . قَالَ : لَقِيتُ ثُوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقُلْتُ : أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي اللَّهُ بِهِ الْجَنَّةَ . أَوْ قَالَ قُلْتُ : بِأَحَبِّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ . فَسَكَتَ . ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَسَكَتَ . ثُمَّ سَأَلْتُهُ الثَّلَاثَةَ فَقَالَ : سَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ « عَلَيْكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ لِلَّهِ فَإِنَّكَ لَا تَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً إِلَّا رَفَعَكَ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً . وَحَطَّ عَنْكَ بِهَا خَطِيئَةٌ » . قَالَ مَعْدَانُ : ثُمَّ لَقِيتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ فَسَأَلْتُهُ . فَقَالَ لِي مِثْلَ مَا قَالَ لِي ثُوْبَانُ .

٢٢٦ - (٤٨٩) حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى أَبُو صَالِحٍ . حَدَّثَنَا هَقْلُ بْنُ زِيَادٍ . قَالَ : سَمِعْتُ الْأَوْزَاعِيَّ . قَالَ : حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ . حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ . حَدَّثَنِي رَيْبَعَةُ بْنُ كَمْبِ الْأَسْلَمِيِّ ؛ قَالَ : كُنْتُ أُبَيِّتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَأَبَيْتُهُ بِوَضُوئِهِ وَحَاجَّتِهِ . فَقَالَ لِي « سَلْ » فَقُلْتُ : أَسْأَلُكَ مُرَافَقَتِكَ فِي الْجَنَّةِ . قَالَ « أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ ؟ » قُلْتُ : هُوَ ذَلِكَ . قَالَ « فَأَعِنِّي عَلَى نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ » .

**

(١) (سبوح قدوس) بضم السين والقاف ، وبفتحهما . والضم أنصح . قال ثعلب : كل اسم على قول فهو مفتوح الأول ، إلا لسبوح والقدوس ، فإن الضم فيهما أكثر . والمراد بالسبوح القدوس ، السبِّح القدوس . فسكانه قال : منسبح =

(٤٤) باب أعضاء السجود والنهي عن كف الشعر والثوب وغضص الرأس في الصلاة

٢٢٧ - (٤٩٠) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو الرَّيِّعِ الزَّهْرَانِيُّ (قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ

أَبُو الرَّيِّعِ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ) عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةٍ . وَنُهِيَ أَنْ يَكْفَ (١) شَعْرَهُ وَثِيَابَهُ .
هَذَا حَدِيثٌ يُحْتَجُّ بِهِ .

وَقَالَ أَبُو الرَّيِّعِ : عَلَى سَبْعَةٍ أَكْثَرُ . وَنُهِيَ أَنْ يَكْفَ شَعْرَهُ وَثِيَابَهُ . الْكُفَّيْنِ وَالرُّكْبَتَيْنِ
وَالْقَدَمَيْنِ وَالْجَبْهَةَ .

٢٢٨ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ،
عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « أَمَرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةٍ أَكْثَرُ . وَلَا أَكْفُ ثَوْبًا
وَلَا شَعْرًا » .

٢٢٩ - (...) حَدَّثَنَا عَمْرٍو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛
أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعٍ . وَنُهِيَ أَنْ يَكْفِيَ (٢) الشَّعْرَ وَالثِّيَابَ .

٢٣٠ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بَهْزٌ . حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ
طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَمَرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةٍ أَكْثَرُ . الْجَبْهَةَ (وَأَشَارَ
بِيَدِهِ عَلَى أُنْفِهِ) وَالْيَدَيْنِ وَالرَّجْلَيْنِ وَأَطْرَافِ الْقَدَمَيْنِ . وَلَا نَكْفِي الثِّيَابَ وَلَا الشَّعْرَ » .

=مقدس رب الملائكة والروح . ومعنى سيوح البراء من النقاوس والشريك وكل مالا يليق بالإلهية . وقدوس المطهر من
كل ما يليق بالخالق .

(١) (يكف) في النهاية : يحتتمل أن يكون بمعنى المنع . أى لا أمنعها من الاسترسال حال السجود ليقعا على الأرض .
ويحتتمل أن يكون بمعنى الجمع أى لا يجمعها ويضمها .

(٢) (يكفت) قال النووي : الكفت الجمع ، ضم . ومنه قوله تعالى : ألم نجعل الأرض كفاتا ، أى تجمع الناس

في حياتهم وموتهم .

٢٣١ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . حَدَّثَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَمَرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعٍ . وَلَا أَكْفَيْتَ الشَّعْرَ وَلَا الشَّيْبَ . الْجَبْهَةَ وَالْأَنْفَ ، وَالْيَدَيْنِ وَالرِّكْبَتَيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ » .

(٤٩١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا بَكْرٌ (وَهُوَ ابْنُ مُضَرَ) عَنْ ابْنِ الْهَادِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ حَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِذَا سَجَدَ الْعَبْدُ سَجَدَ مَعَهُ سَبْعَةٌ أَطْرَافٍ : وَجْهَهُ وَكَفَاهُ وَرِكْبَتَاهُ وَقَدَمَاهُ » .

٢٣٢ - (٤٩٢) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سُوَادٍ الْمَازِنِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْخَارِثِ ؛ أَنَّ بَكْرًا حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ كُرَيْبًا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّهُ رَأَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْخَارِثِ يُصَلِّي . وَرَأْسُهُ مَعْقُوصٌ (١) مِنْ وَرَائِهِ . فَقَامَ فَجَعَلَ يَحْمِلُهُ . فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، فَقَالَ : مَا لَكَ وَرَأْسِي ؟ فَقَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّمَا مَثَلُ هَذَا مَثَلُ الَّذِي يُصَلِّي وَهُوَ مَكْتُوفٌ » .

**

(٤٥) باب الاعتدال في السجود ، ووضع الكفين على الأرض ، ورفع المرفعين عن الجنبين ،

ورفع البطن عن الفخزين في السجود

٢٣٣ - (٤٩٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ . وَلَا يَسْطُ أَحَدُكُمْ ذِرَاعِيهِ انْبِسَاطَ (٣) الْكَلْبِ » .

(١) (مقوص) في النهاية : أراد أنه إذا كان شعره منشورا سقط على الأرض عند السجود فيمطى صاحبه ثواب السجود به . وإذا كان مقوصا صار في معنى ما لم يسجد . وشبهه بالمكتوف ، وهو الشدود اليدين ، لأنهما لا يقمان على الأرض في السجود .

(٢) (ولا يبسط انبساط) قال النووي : هذان اللفظان صحيحان . وتقديره ولا يبسط ذراعيه فينبسط انبساط الكلب . وكذا اللفظ الآخر : ولا يتبسط ذراعيه انبساط الكلب . ومثله قول الله تعالى : والله أنبتكم من الأرض نباتا وقوله : فتقبلها ربها بقبول حسن وأنبتها نباتا حسنا . ومعنى يتبسط يتخذها بساطا .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . قَالَ وَحَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ « وَلَا يَتَبَسَّطُ أَحَدُكُمْ ذِرَاعِيهِ أَنْبِطَاطَ الْكَلْبِ »

٢٣٤ - (٩٤) : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادٍ عَنْ إِيَادٍ ، عَنِ الْبَرَاءِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا سَجَدْتَ فَصَعِّ كَفَّيْكَ وَارْفَعْ مِرْفَقَيْكَ » .

**

(٤٦) باب ما يجمع صفة الصلاة وما يفتح به ويختم به . وصفة الركوع والاعتدال منه ، والسجود والاعتدال منه .
والشهر به لكل ركعتين من الرابعة . وصفة الجلوس بين السجدين ، وفي الشهر الأول

٢٣٥ - (٩٥) : حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا بَكْرٌ (وَهُوَ ابْنُ مُضَرَ) عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ^(١) ابْنِ بَجِينَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ ، إِذَا صَلَّى فَرَّجَ بَيْنَ يَدَيْهِ^(٢) ، حَتَّى يَبْدُوَ بَيَاضُ إِبْطِيهِ .

٢٣٦ - (...) : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ وَاللَيْثُ ابْنُ سَعْدٍ . كِلَاهُمَا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

وَفِي رِوَايَةِ عَمْرُو بْنِ الْحَارِثِ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَجَدَ ، يُبْحِجُ^(٣) فِي سُجُودِهِ ، حَتَّى يَرَى وَضَحَ إِبْطِيهِ .

وَفِي رِوَايَةِ اللَّيْثِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا سَجَدَ ، فَرَّجَ يَدَيْهِ عَنِ إِبْطِيهِ ، حَتَّى إِنِّي لَأَرَى بَيَاضَ إِبْطِيهِ .

(١) (مالك) الصواب فيه أن ينون مالك . ويكتب ابن الألف . لأن ابن بجنة ليس صفة لمالك بل صفة لعبد الله .
فالك أو عهد الله . وبجنة أمه .

رج بين يديه (يعني بين يديه وجنبيه . ومعنى فرج وسع وفروق .

(٣) (يبحج) قال النووي : التفريغ والتجنيح والتخوية بمعنى واحد . ومعناه كاه ، باعدر فقيه وعصديه عن جنبه .

٢٣٧ - (٤٩٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَإِبْنُ أَبِي عُمَرَ . جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَصَمِّ ، عَنْ عَمِّهِ زَيْدِ بْنِ الْأَصَمِّ ، عَنْ مَيْمُونَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا سَجَدَ ، لَوْ شَاءَتْ بِهِمَةُ ^(١) أَنْ تَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ لَمَرَّتْ .

٢٣٨ - (٤٩٧) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ . أَخْبَرَنَا مَرْوَانَ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَصَمِّ عَنْ زَيْدِ بْنِ الْأَصَمِّ ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَجَدَ حَوَى يَدَيْهِ (يَعْنِي جَنَحَ) حَتَّى يُرَى وَضَحُ إِبْطِئِهِ مِنْ وِرَائِهِ . وَإِذَا قَعَدَ أَطْمَأَنَّ عَلَى نَحْوِهِ الْيُسْرَى .

٢٣٩ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعُمَرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِعَمْرٍو) (قَالَ إِسْحَقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعُ) حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ عَنْ زَيْدِ بْنِ الْأَصَمِّ ، عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَجَدَ ، جَافَى حَتَّى يَرَى مِنْ خَلْفِهِ وَضَحَ إِبْطِئِهِ . قَالَ وَكَيْعُ : يَعْنِي يَبَاضَهُمَا .

٢٤٠ - (٤٩٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ (يَعْنِي الْأَخْمَرَ) عَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلِّمِ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ : أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلِّمِ عَنْ بُدَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ ، عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ لَمْ يُشْخِصْ رَأْسَهُ وَلَمْ يَصُوبْهُ ^(٢) بِالتَّكْبِيرِ . وَالتَّقْرَاءَةِ ، بِالحَمْدِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ . وَكَانَ إِذَا رَكَعَ لَمْ يُشْخِصْ رَأْسَهُ وَلَمْ يَصُوبْهُ ^(٢) وَلَكِنْ يَبِينُ ذَلِكَ . وَكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ لَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتَوِيَ قَائِمًا . وَكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ

(١) بهمة) قال أبو عبيد وغيره من أهل اللغة . البهمة واحدة البهم ، وهي أولاد النعم من الذكور والإناث . وجمع البهم بهام ، بكسر الباء .

(٢) (لم يشخص رأسه ولم يصبه) الإشخاص هو الرفع . ولم يصبه أى يخفضه خفضاً بليغاً ، بل يعدل فيه بين الإشخاص والتصويب .

مِنَ السَّجْدَةِ لَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتَوِيَ جَالِسًا . وَكَانَ يَقُولُ ، فِي كُلِّ رَكَعَتَيْنِ ، التَّحِيَّةَ . وَكَانَ يَفْرِشُ رِجْلَهُ
الْيَسْرَى وَيَنْصِبُ رِجْلَهُ الْيَمْنَى . وَكَانَ يَنْهَى عَنِ عُقْبَةِ الشَّيْطَانِ ^(١) . وَيَنْهَى أَنْ يَفْتَرِشَ الرَّجُلُ ذِرَاعِيهِ
أَفْتِرَاشَ السَّبْعِ . وَكَانَ يَحْتَمِ الصَّلَاةَ بِالتَّسْلِيمِ .

وَفِي رِوَايَةٍ ابْنُ تَمِيمٍ عَنِ أَبِي خَالِدٍ : وَكَانَ يَنْهَى عَنِ عُقْبِ الشَّيْطَانِ .

(٤٧) باب ستره المصلي

٢٤١ - (٩٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَتَيْبَةَ بْنُ سَمِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (قَالَ يَحْيَى :
أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ) عَنْ سَمَّاكٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا وَضَعَ أَحَدُكُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلَ مُؤَخَّرَةِ ^(٢) الرَّحْلِ فَلْيُصَلِّ . وَلَا يُبَالِ مِنْ مَرَّ وَرَاءَ ذَلِكَ » .

٢٤٢ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَمِيمٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ : إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا
وَقَالَ ابْنُ تَمِيمٍ : حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الطَّنَافِسِيِّ) عَنْ سَمَّاكٍ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛
قَالَ : كُنَّا نَصَلِّي وَالذَّوَابُ تَمُرُّ بَيْنَ أَيْدِينَا . فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ « مِثْلَ مُؤَخَّرَةِ الرَّحْلِ
تَكُونُ بَيْنَ يَدَيْ أَحَدِكُمْ . ثُمَّ لَا يَضُرُّهُ مَا مَرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ » .
وَقَالَ ابْنُ تَمِيمٍ « فَلَا يَضُرُّهُ مِنْ مَرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ » .

٢٤٣ - (٥٠٠) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ . أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ
عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ سِتْرَةِ الْمُصَلِّي ؟ فَقَالَ
« مِثْلَ مُؤَخَّرَةِ الرَّحْلِ » .

(١) (عقبة الشيطان) وفي الرواية الأخرى: عقب. وفسره أبو عبيدة وغيره بالإفناء الذهني عنه، وهو أن يلقى إليه بالأرض
وينصب ساقه ويضع يديه على الأرض، كما يفرش الكلب وغيره من السباع .

(٢) (مؤخرة) هي لنة قليلة في آخرة الرجل . وهي الخشبة التي يستند إليها الراكب .

وَقَالَ ابْنُ مُعْمِرٍ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى إِلَى بَعِيرٍ^(١).

٢٤٩ - (٥٠٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ وَكَيْعٍ قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . حَدَّثَنَا عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِمَكَّةَ . وَهُوَ بِالْأَبْطَاحِ^(٢) . فِي قُبَّةٍ لَهُ حَمْرَاءُ مِنْ أَدَمٍ . قَالَ فَخَرَجَ بِلَالٌ بَوْضُوهُ . فَمِنْ نَائِلٍ وَنَاضِحٍ^(٣) . قَالَ فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ . كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بِيَاضِ سَاقِيهِ . قَالَ فَتَوَضَّأَ وَأَذَّنَ بِلَالٌ . قَالَ فَجَعَلْتُ أَتَّبِعُ فَأَهْ هَاهُنَا وَهَاهُنَا (يَقُولُ : يَمِينًا وَشِمَالًا) يَقُولُ : حَتَّى عَلَى الصَّلَاةِ حَتَّى عَلَى الْفَلَاحِ . قَالَ ثُمَّ رَكَزْتُ لَهُ عَزْرَةً . فَتَقَدَّمَ فَصَلَّى الظُّهْرَ رَكَعَتَيْنِ . يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ الْحِمَارُ وَالْكَلْبُ . لَا يَمْنَعُ . ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ رَكَعَتَيْنِ . ثُمَّ لَمْ يَزَلْ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ حَتَّى رَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ .

٢٥٠ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَامِيٍّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى . حَدَّثَنَا عُمرُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ . حَدَّثَنَا عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ ؛ أَنَّ أَبَاهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي قُبَّةٍ حَمْرَاءُ مِنْ أَدَمٍ . وَرَأَيْتُ بِلَالًا أَخْرَجَ وَضُوعًا . فَرَأَيْتُ النَّاسَ يَتَدَرُونَ ذَلِكَ الْوَضُوءَ . فَمَنْ أَصَابَ مِنْهُ شَيْئًا تَمَسَّحَ بِهِ . وَمَنْ لَمْ يُصِبْ مِنْهُ أَخَذَ مِنْ بِلَالٍ يَدِ صَاحِبِهِ . ثُمَّ رَأَيْتُ بِلَالًا أَخْرَجَ عَزْرَةً فَرَكَزَهَا . وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءُ مُشْمَرًا^(٤) . فَصَلَّى إِلَى الْعَزْرَةِ بِالنَّاسِ رَكَعَتَيْنِ . وَرَأَيْتُ النَّاسَ وَالذُّوَابَ يَمُرُّونَ بَيْنَ يَدَيْ الْعَزْرَةِ .

(١) (بعير) البعير من الإبل ، بمنزلة الإنسان من الناس . يقع على الذكر والأنثى . والجل بمنزلة الرجل يختص بالذكر . والناقة بمنزلة المرأة تختص بالأنثى . والبكر والبكرة مثل الفتى والفتاة . والقلوص كالجارية .

(٢) (بالأبطاح) هو الموضع المرفوف على باب مكة ، ويقال له : البطحاء . وهي في اللثة مسيل واسع فيه دقاق الحصى .

سار علما للسيل الذي ينتهي إليه السيل من وادي منى . وهو الموضع الذي يسمى محصبًا أيضًا .

(٣) (فمن نائل وناضح) (فمن نائل) فهم من ينال منه شيئًا ، ومنهم من ينضح عابه غير شيئًا مما ناله ، ويرش عليه بلا

كما حصل له .

(٤) (مشمرًا) بمعنى رافعها إلى أنصاف ساقيه ونحو ذلك ، كما جاء في الرواية السابقة : كأنني أنظر إلى بياض ساقه .

وقيل : مشمرًا أي مسرعًا .

٢٥١ - (...) حدثني إسحاق بن منصور وعبد بن حميد . قالا : أخبرنا جعفر بن عون . أخبرنا أبو عُميس . ح قال وحدثني القاسم بن زكرياء . حدثنا حسين بن علي عن زائدة . قال : حدثنا مالك بن أنس عن جعفر بن عون بن أبي جحيفة ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ ، بنحو حديث سفيان وعمر بن أبي زائدة . يزيد بعضهم على بنص . وفي حديث مالك بن أنس : فلما كان بالهجرة^(١) خرج بلال فنادى بالصلاة .

٢٥٢ - (...) حدثنا محمد بن المنثري ومحمد بن إسماعيل . قال ابن المنثري : حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن الحكم : قال : سمعت أبا جحيفة قال : خرج رسول الله ﷺ بالهجرة إلى البطحاء فتوضأ فصلّى الظهر ركعتين . والمصر ركعتين . وبين يديه عذرة . قال شعبة : وزاد فيه عون عن أبيه أبي جحيفة : وكان يمر من ورأها المرأة والحمار .

٢٥٣ - (...) وحدثني زهير بن حرب ومحمد بن حاتم . قالا : حدثنا ابن مهدي . حدثنا شعبة بالإسنادين جميعاً ، مثله . وزاد في حديث الحكم : فجعل الناس يأخذون من فضل وضوئه .

٢٥٤ - (٥٠٠) حدثنا يحيى بن يحيى قال : قرأت على مالك عن ابن شهاب ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس : قال : أقبلت راجداً على أتان^(٢) . وأنا يومئذ قد ناهزت الاحتلام^(٣) . ورسول الله ﷺ يصلي بالناس بميمني . فدررت بين يدي الصف . فترلت . فأرسلت الأتان ترع^(٤) . ودخلت في الصف . فلم ينكر ذلك عليّ أخذ .

٢٥٥ - (...) حدثنا حرث بن زهير . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب .

(١) (الهجرة) والمهجر والمهجر : نصف النهار عند اشتداد الحر .

(٢) (أتان) قول أهل اللغة : الأتان هي الأنثى من جنس الحمر .

(٣) (ناهزت الاحتلام) أي فارتبت البلوغ .

(٤) (ترع) أي ترمع . يقال : رمت المشاة رما - من باب نفع - ورتوعاً ، إذا رعت كيف شاءت .

أَخْبَرَنِي عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ أَقْبَلَ يَسِيرٌ عَلَى حِمَارٍ. وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يُصَلِّي بِمَنِيٍّ (١)، فِي حَجَّةِ الْوُدَّاعِ. يُصَلِّي بِالنَّاسِ. قَالَ فَسَارَ الْحِمَارُ بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ الصَّفِّ. ثُمَّ نَزَلَ عَنْهُ. فَصَفَّ مَعَ النَّاسِ (٢).

٢٥٦ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَعَمْرُو النَّاقِدُ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. قَالَ: وَالنَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي بِمَعْرَفَةٍ.

٢٥٧ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ مِنِّي وَلَا عَرَفَةَ. وَقَالَ: فِي حَجَّةِ الْوُدَّاعِ أَوْ يَوْمَ الْفَتْحِ.

**

باب منع المار بين برى المصلي (٤٨)

٢٥٨ - (٥٠٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا يَدْعُ أَحَدًا يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ. وَيَلْدِرَأُهُ» (٣) مَا اسْتَطَاعَ. فَإِنَّ أَبِي قَدِيمًا تَلَاهُ. فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ (٤).

٢٥٩ - (...) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ. حَدَّثَنَا ابْنُ هِلَالٍ (بِعَنِّي حُمَيْدًا) قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا وَصَاحِبِي لِي تَتَذَكَّرُ حَدِيثًا. إِذْ قَالَ أَبُو صَالِحٍ السَّمَانُ: أَنَا أَحَدُكُمْ مَا سَمِعْتُ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ، وَرَأَيْتُ مِنْهُ. قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا مَعَ أَبِي سَعِيدٍ يُصَلِّي يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَى شَيْءٍ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ. إِذْ جَاءَ رَجُلٌ شَابٌ

(١) (بمى) فيها لفتان: الصرف وعدمه. ولهذا يكتب بالالف والياء. والأجود صرفها وكتابها بالالف. سميت منى لما بمعنى بها من السماء، أى يراق. ومنه قوله تعالى: من منى بمعى.

(٢) (صفف مع الناس) فى المصباح: صفت القوم فاصطفوا. وقد يستعمل لازما أيضا، فيقال: صفتهم فصفواهم.

(٣) (فليدرأه) أى فليدفعه، إما بالإشارة أو بوضع اليد على محره، كما دل عليه حديث أبى سعيد الآتى.

(٤) (فإنما هو شيطان) قال القاضى: قيل: معناه إما حمله على مروره وامتناعه من الرجوع الشيطان. وقيل: معناه يفعل.

فعل الشيطان لأن الشيطان بعيد من الخير وقبول السنة. وقيل: المراد بالشيطان القرن، كما جاء فى الحديث الآخر: فإن معه القرن.

مِنْ بَنِي أَبِي مُبَيْطٍ . أَرَادَ أَنْ يَحْتَازَ بَيْنَ يَدَيْهِ . فَدَفَعَ فِي نَحْوِهِ . فَنَظَرَ فَلَمْ يَجِدْ مَسَافًا^(١) إِلَّا بَيْنَ يَدَيْ أَبِي سَعِيدٍ . فَمَادَ . فَدَفَعَ فِي نَحْوِهِ أَشَدَّ مِنَ الدَّفْعَةِ الْأُولَى . فَمَثَلَ^(٢) فَأَمَّا . فَقَالَ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ^(٣) . ثُمَّ زَاخَمَ النَّاسَ ، فَخَرَجَ . فَدَخَلَ عَلَى مَرْوَانَ . فَشَكَا إِلَيْهِ مَا لَتِي . قَالَ وَدَخَلَ أَبُو سَعِيدٍ عَلَى مَرْوَانَ . فَقَالَ لَهُ مَرْوَانَ : مَالِكٌ وَوَلَدُ ابْنِ أَخِيكَ ؟ جَاءَ بِشُكُوكِ . فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى شَيْءٍ بَسْتَرَهُ مِنَ النَّاسِ ، فَأَرَادَ أَحَدًا أَنْ يَحْتَازَ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَلْيَنْهَضْ فِي نَحْوِهِ . فَإِنْ أَبِي فَلْيَقَاتِلْهُ . فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ » .

٢٦٠ - (٥٠٦) حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ أَبِي فَدَيْكٍ عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ ، عَنْ صَدَقَةَ بْنِ بَسَّارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا يَدْعُ أَحَدًا يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ . فَإِنْ أَبِي فَلْيَقَاتِلْهُ . فَإِنَّ مَعَهُ الْقَرِينَ^(٤) » .

(...) حَدَّثَنِي إِسْتَحْقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْخَنْفِيُّ . حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ . حَدَّثَنَا صَدَقَةُ ابْنُ بَسَّارٍ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ، بِمِثْلِهِ .

٢٦١ - (٥٠٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي النَّضْرِ ، عَنْ نُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ ؛ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ الْجُهَنِيَّ أَرْسَلَهُ إِلَى أَبِي جُهَيْمٍ . يَسْأَلُهُ : مَاذَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَارِّ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّي ؟ قَالَ أَبُو جُهَيْمٍ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَوْ يَعْلَمُ الْمَارُّ^(٥) بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّي مَاذَا عَلَيْهِ ، لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ » .

(١) (مسافا) أى طريقا يمكنه المرور منها .

(٢) (فماد) هو بفتح الميم ، وفتح التاء وضمها ، لفتان حكاهما صاحب المطالع وغيره . الفتح أشهر . ومنه انتصب . والمضارع يمثُلُ ، بضم التاء لاغير . ومنه الحديث « من أحب أن يمثُلَ له الناس قياما » .

(٣) (فقال من أبي سعيد) أى بلغ منه ماأراده من الشتم .

(٤) (القرين) فى النهاية : قرين الإنسان هو مصاحبه من الملائكة والشياطين . قرينه من الملائكة بأمره بالخير

ويحتمه عليه . وقرينه من الشياطين بأمره بالشر ويحتمه عليه .

(٥) (لو يعلم المار) معناه لو يعلم ماذا عليه من الإثم لاختار الوقوف أربعين على ارتكاب ذلك الإثم .

قَالَ أَبُو النَّضْرِ: لَا أَدْرِي. قَالَ: أَرْبَعِينَ يَوْمًا، أَوْ شَهْرًا، أَوْ سَنَةً؟

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ بْنُ حَيَّانَ الْعَبْدِيُّ. حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ؛ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ أَرْسَلَ إِلَى أَبِي جَهْمٍ الْأَنْصَارِيِّ: مَا سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ؟ فذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ مَالِكٍ.

**

(٤٩) باب رنو المصلي من السنة

٢٦٢ - (٥٠٨) حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ الدَّورِيُّ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ. حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ سَهْلِ ابْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ؛ قَالَ: كَانَ بَيْنَ مُصَلَّى^(١) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ الْجِدَارِ^(٢) مَمْرٌ الشَّاةِ.

٢٦٣ - (٥٠٩) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ) عَنْ زَيْدِ (بِعْنِي ابْنِ أَبِي عُبَيْدٍ) عَنْ سَلَمَةَ (وَهُوَ ابْنُ الْأَكْوَعِ)؛ أَنَّهُ كَانَ يَتَحَرَّى^(٣) مَوْضِعَ مَكَانِ الْمُصْحَفِ^(٤) يُسَبِّحُ فِيهِ^(٥). وَذَكَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَحَرَّى ذَلِكَ الْمَكَانَ. وَكَانَ بَيْنَ الْمِنْبَرِ وَالْقِبْلَةِ قَدْرُ مَمْرٍ الشَّاةِ.

٢٦٤ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا مَكِّيٌّ. قَالَ: زَيْدٌ أَخْبَرَنَا، قَالَ: كَانَ سَلَمَةُ يَتَحَرَّى

(١) (مصلى) يعنى بالمصلى موضع السجود أى المكان الذى يعطى فيه . والبراد به مقامه ﷺ فى صلاته . ويتناول ذلك موضع القدم وموضع السجود .

(٢) (الجدار) المراد به جدار المسجد النبوى مما يلي القبلة .

(٣) (يتحرى) أى يجتهد ويختار .

(٤) (مكان المصحف) هو المكان الذى وضع فيه صندوق المصحف فى المسجد النبوى الشريف . وذلك المصحف هو الذى سمى إماما من عهد عثمان رضى الله تعالى عنه . وكان فى ذلك المكان اسطوانة ته ف باسطوانة المهاجرين . وكانت متوسطة فى الروضة المكرمة .

(٥) (يسبح فيه) (يسبح) يعنى صلاة النفل . وتسمى صلاة الضحى بالصبح .

الصَّلَاةَ عِنْدَ الْأَسْطُوَانَةِ^(١) الَّتِي عِنْدَ الْمُصْحَفِ. قُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا مُسْلِمٍ أَرَأَيْكَ تَتَحَرَّى الصَّلَاةَ عِنْدَ هَذِهِ الْأَسْطُوَانَةِ. قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَحَرَّى الصَّلَاةَ عِنْدَهَا.

**

باب قدر مايسر المصلي

٢٦٥ - (٥١٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ. ح قَالَ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ يُونُسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي، فَإِنَّهُ يَسْتُرُهُ إِذَا كَانَ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلُ آخِرَةِ الرَّحْلِ. فَإِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلُ آخِرَةِ الرَّحْلِ، فَإِنَّهُ يَقْطَعُ صَلَاتَهُ الْجَمَارُ وَالْمَرْأَةُ وَالْكَلْبُ الْأَسْوَدُ». قُلْتُ: يَا أَبَا ذَرٍّ! مَا بَالُ الْكَلْبِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْكَلْبِ الْأَحْمَرِ مِنَ الْكَلْبِ الْأَصْفَرِ؟ قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي! سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَمَا سَأَلْتَنِي فَقَالَ «الْكَلْبُ الْأَسْوَدُ شَيْطَانٌ»^(٢).

(...) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُثَنَّى. ح قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. ح قَالَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. ح قَالَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَيْضًا. أَخْبَرَنَا الْمُثَنَّى بْنُ سُلَيْمَانَ. قَالَ: سَمِعْتُ سَلْمَ بْنَ أَبِي الدَّبَالِ. ح قَالَ وَحَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ حَمَادٍ الْمَعْنِيُّ. حَدَّثَنَا زِيَادُ الْبَكَّائِيُّ عَنْ عَاصِمِ الْأَخْوَلِ. كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هِلَالٍ. بِإِسْنَادِ يُونُسَ. كَنَحْوِ حَدِيثِهِ.

٢٦٦ - (٥١١) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا الْمُخْزُومِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَصَمِّ. حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْأَصَمِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ:

(١) (عند الأسطوانة) هي المروفة بأسطوانة المهاجرين. ذكر الحافظ المسقلاني: أن المهاجرين من قريش كانوا يجتمعون عندها. وروى عن الصديقة أنها كانت تقول: لو عرفها الناس لاضطربوا عليها بالسهام. وإنها أسرتهما إلى ابن الزبير فكان يكثر الصلاة عندها.

(٢) (الكلب الأسود شيطان) سمي شيطانا لكونه أعقر الكلاب وأخبثها وأقلها نفما وأكثرها نفاسا.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَقْطَعُ الصَّلَاةَ الْمَرْأَةُ وَالْحِمَارُ وَالْكَلْبُ . وَبَقِيَ ذَلِكَ مِثْلَ مُؤَخَّرَةِ الرَّحْلِ » .

(٥١) باب الاعتراض بين برى المصل

٢٦٧ - (٥١٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّافِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ . وَأَنَا مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ . كَاعْتِرَاضِ الْجِنَازَةِ .

٢٦٨ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي صَلَاتَهُ مِنَ اللَّيْلِ ، كُلِّهَا . وَأَنَا مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ . فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُورَثَ أَقْضَى فَأَوْتَرَتْ .

٢٦٩ - (...) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَفْصٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ؛ قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ : مَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ ؟ قَالَ فَقُلْنَا : الْمَرْأَةُ وَالْحِمَارُ . فَقَالَتْ : إِنَّ الْمَرْأَةَ لِدَابَّةٌ سَوَاءٌ ! لَقَدْ رَأَيْتَنِي بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُعْتَرِضَةً ، كَاعْتِرَاضِ الْجِنَازَةِ ، وَهُوَ يُصَلِّي .

٢٧٠ - (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّافِدُ وَأَبُو سَمِيْدٍ الْأَشْجِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ . قَالَ وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنِ غِيَاثٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ . حَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ .

قَالَ الْأَعْمَشُ : وَحَدَّثَنِي مُسْلِمٌ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ . وَذَكَرَ عِنْدَهَا مَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ . الْكَلْبُ وَالْحِمَارُ وَالْمَرْأَةُ . فَقَالَتْ عَائِشَةُ : قَدْ شَبَّهْتُمُونَا بِالْحَمِيرِ وَالْكِلَابِ . وَاللَّهِ ! لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَإِنِّي عَلَى السَّرِيرِ . بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ مُضْطَجِعَةٌ . فَنَبِّدُوا لِي الْحَاجَةَ . فَأَكْرَهُ أَنْ أَجْلِسَ فَأُوذِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَأَنْسَلُ مِنْ عِنْدِ رَجُلَيْهِ (١) .

(١) (رجليه) أي رجلي السريير .

٢٧١ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : عَدَلْتُمُونَا بِالْكِلَابِ وَالْحُمْرِ . لَقَدْ رَأَيْتُنِي مُضْطَجِعَةً عَلَى السَّرِيرِ . فَبَجَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَيَتَوَسَّطُ السَّرِيرَ . فَيُصَلِّي . فَأُكْرَهُ أَنْ أَسْنَحَهُ ^(١) . فَأَنْسَلُ مِنْ قَبْلِ رِجْلِي السَّرِيرِ . حَتَّى أَنْسَلُ مِنْ لِحَافِي .

٢٧٢ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي النَّضْرِ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كُنْتُ أَنَامُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَرِجْلَايَ فِي قِبْلَتِهِ . فَإِذَا سَجَدَ عَمَزَ بِي فَبَضَّتُ رِجْلِي . وَإِذَا قَامَ بَسَطْتُهُمَا . قَالَتْ ، وَالْأَيْبُوتُ يَوْمَئِذٍ لَيْسَ فِيهَا مَصَابِيحُ .

٢٧٣ - (٥١٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . ح . قَالَ : وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ . جَمِيعًا عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ قَالَ : حَدَّثَنِي مَيْمُونَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا حِذَاءَهُ . وَأَنَا حَائِضٌ . وَرُبَّمَا أَصَابَنِي تَوْبُهُ إِذَا سَجَدَ .

٢٧٤ - (٥١٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ جَرْبٍ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : سَمِعْتُهُ عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ وَأَنَا إِلَى جَنْبِهِ . وَأَنَا حَائِضٌ . وَعَلَى مِرْطٍ ^(٢) . وَعَلَيْهِ بَعْضُهُ إِلَى جَنْبِهِ .

(٥٢) باب الصلاة في ثوب واحد وصفه لرسول

٢٧٥ - (٥١٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ سَائِلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ ؟ فَقَالَ « أَوْ لِكُلِّكُمْ ثَوْبَانِ ^(٣) ؟ » .

- (١) (أسنحه) أى أظهره له وأعرض . يقال : سنح لى كذا أى عرض . ومنه السائح ، من الطير ، ضد البارج .
 (٢) (مرط) المرط من أكسية النساء . والجمع مروط . قال ابن الأثير : ويكون من صوف ، وربما كان من خز أو غيره .
 (٣) (أول لكلكم ثوبان) لفظ الحديث استخبار . ومناه إخبار عن الحال التى كان السائل وغيره عليها من جنس =

(...) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يُحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ . ح قَالَ وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ ابْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ . وَحَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . قَالَ : حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ . كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ .

٢٧٦ - (...) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَ عَمْرُو : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : نَادَى رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : أَيُّصَلِّي أَحَدُنَا فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ؟ فَقَالَ « أَوْ كَلِّكُمْ يَحِدُّ تَوْبَيْنِ؟ » .

٢٧٧ - (٥١٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عِينَةَ . قَالَ زُهَيْرُ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا يُصَلِّي أَحَدُكُمْ فِي التَّوْبِ الْوَاحِدِ ، لَيْسَ عَلَى عَاتِقِهِ مِنْهُ شَيْءٌ » .

٢٧٨ - (٥١٧) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ عَمْرُؤَ ابْنَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَهُ ؛ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ مُشْتَمِلًا بِهِ ^(١) ، فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ ، وَاصْنَعَا طَرْفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبرَاهِيمَ عَنْ وَكِيعٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : مُتَوَشِّحًا . وَلَمْ يَقُلْ : مُشْتَمِلًا .

٢٧٩ - (...) وَحَدَّثَنَا يُحْيَى بْنُ يُحْيَى . أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ؛ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ فِي تَوْبٍ ، قَدْ خَالَفَ بَيْنَ طَرْفَيْهِ .

= الثياب . وفي ضمنه جواب للسائل . والاستفهام فيه للإنكار . يعني ليس لك توبان ، وكذلك ليس لكل منكم توبان .
(٢) (مشتملا به) المشتمل والتوشح والخالف بين طرفيه معناها واحد . قال ابن السكيت : التوشح أن يأخذ طرف التوب الذي ألقاه على منكبه الأيمن من تحت يده اليسرى . ويأخذ طرفه الذي ألقاه على الأيسر من تحت يده اليمنى . ثم يقدهما على صدره .

٢٨٠ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعِيسَى بْنُ حَمَّادٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حَنيفٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ؛ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ . مُلْتَحِفًا ، مُخَالِفًا بَيْنَ طَرَفَيْهِ .

زَادَ عِيسَى بْنُ حَمَّادٍ فِي رِوَايَتِهِ ، قَالَ : عَلَى مَنْكِبَيْهِ .

٢٨١ - (٥١٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ ، مُتَوَشِّحًا بِهِ .

٢٨٢ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْمِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ . جَمِيعًا بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مُنْمِرٍ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

٢٨٣ - (...) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو ؛ أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ الْمَكِّيَّ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ رَأَى جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُصَلِّي فِي تَوْبٍ ، مُتَوَشِّحًا بِهِ ، وَعِنْدَهُ ثِيَابُهُ . وَقَالَ جَابِرٌ : إِنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ ذَلِكَ .

٢٨٤ - (٥١٩) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِعَمْرُو) قَالَ : حَدَّثَنِي عِيسَى بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ . حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ ؛ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ : فَرَأَيْتَهُ يُصَلِّي عَلَى حَصِيرٍ يَسْجُدُ عَلَيْهِ . قَالَ : وَرَأَيْتَهُ يُصَلِّي فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ ، مُتَوَشِّحًا بِهِ .

٢٨٥ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح قَالَ وَحَدَّثَنِيهِ سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ : وَأَضْمًا طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ . وَرِوَايَةُ أَبِي بَكْرٍ وَسُؤَيْدٍ : مُتَوَشِّحًا بِهِ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٥ - كتاب المساجد ومواضع الصلاة

١- (٥٢٠) حَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ . م قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو رُيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي دَرٍّ ؛ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَيُّ مَسْجِدٍ وَضِعَ فِي الْأَرْضِ أَوْلَى ؟ ^(١) قَالَ « الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ » قُلْتُ : ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ « الْمَسْجِدُ الْأَقْصَى » قُلْتُ : كَمْ يَنْتَهَمَا ؟ قَالَ « أَرْبَعُونَ سَنَةً . وَإِنَّمَا أَدْرَكَتْكَ الصَّلَاةُ فَصَلُّ فَبُورِ مَسْجِدًا » .

وَفِي حَدِيثِ أَبِي كَامِلٍ « ثُمَّ حَيْثُمَا أَدْرَكَتْكَ الصَّلَاةُ فَصَلَّهُ . فَإِنَّهُ مَسْجِدٌ » .

٢- (...) حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ . أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ التَّمِيمِيِّ . قَالَ : كُنْتُ أَقْرَأُ ، عَلَى أَبِي ، الْقُرْآنَ فِي السُّدَّةِ ^(٢) . فَإِذَا قَرَأْتُ السُّجْدَةَ سَجَدَ . فَقُلْتُ لَهُ : يَا أَبَتِ ! أَلَسْجِدُ فِي الطَّرِيقِ ؟ قَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ أَبَا دَرٍّ يَقُولُ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَوَّلِ مَسْجِدٍ وَضِعَ فِي الْأَرْضِ ؟ قَالَ « الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ » قُلْتُ : ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ « الْمَسْجِدُ الْأَقْصَى » قُلْتُ : كَمْ يَنْتَهَمَا ؟ قَالَ « أَرْبَعُونَ عَامًا . ثُمَّ الْأَرْضُ لَكَ مَسْجِدًا . فَحَيْثُمَا أَدْرَكَتْكَ الصَّلَاةُ فَصَلِّ » .

٣- (٥٢١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ سَيَّارٍ ، عَنْ يَزِيدَ الْفَقِيرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أُعْطِيَتُمْ خَمْسًا لَمْ يَعْطَيْن أَحَدًا قَبْلِي . كَانَ كُلُّ نَبِيٍّ يُبْعَثُ إِلَى

(١) (أول) بضم اللام ، وهي ضمة بناء ، لقطعه عن الإضافة . مثل قبل وبعد . والتقدير أول كل شيء .

(٢) (السُّدَّةُ) واحدة السدد ، وهي المواضع التي تطل حول المسجد ، وليست منه ، وليس للسُّدَّةِ حكم المسجد إذا

كانت خارجة عنه . وقال الأذني في شرحه على مسلم : هي فناء الجامع .

قَوْمِهِ خَاصَّةً، وَبُعِثْتُ إِلَى كُلِّ أَحْمَرَ وَأَسْوَدَ . وَأَحِلَّتْ لِي النَّعَامُ ، وَلَمْ تُحَلِّ لِأَحَدٍ قَبْلِي . وَجُعِلَتْ لِي
الْأَرْضُ طَيِّبَةً طَهُورًا وَمَسْجِدًا . فَأَيُّمَا رَجُلٍ أَدْرَكَتُهُ الصَّلَاةُ صَلَّى حَيْثُ كَانَ . وَنَصِرْتُ بِالرُّعْبِ بَيْنَ
يَدَيِ مَسِيرَةِ شَهْرٍ . وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ » .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ الْفَقِيرُ . أَخْبَرَنَا
جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ . فَذَكَرَ نَحْوَهُ .

٤ - (٥٢٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ ،
عَنْ رِبْعِيِّ ، عَنْ حُدَيْفَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « فَضَّلْنَا عَلَى النَّاسِ بِنَلَاثٍ : جُعِلَتْ صُفُوفُنَا كَصُفُوفِ
الْمَلَائِكَةِ . وَجُعِلَتْ لَنَا الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدًا . وَجُعِلَتْ تُرْبَتُنَا طَهُورًا ، إِذَا لَمْ نَجِدِ الْمَاءَ » . وَذَكَرَ
خَصْلَةً أُخْرَى .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَلَاءِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَارِقٍ . حَدَّثَنِي رِبْعِيُّ
ابْنُ حِرَاشٍ عَنْ حُدَيْفَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، بِمِثْلِهِ .

٥ - (٥٢٣) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ
(وَهُوَ ابْنُ جَمْفَرٍ) عَنِ الْمَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « فَضَّلْتُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ
بِسِتٍّ : أُعْطِيتُ جِوَامِعَ الْكَلِمِ ^(١) . وَنَصِرْتُ بِالرُّعْبِ . وَأَحِلَّتْ لِي النَّعَامُ . وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ طَهُورًا
وَمَسْجِدًا . وَأُرْسِلْتُ إِلَى الْخَلْقِ كَافَّةً . وَخَتَمَ بِي النَّبِيُّونَ » .

٦ - (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ،
عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « بُعِثْتُ بِجِوَامِعِ الْكَلِمِ . وَنَصِرْتُ

(١) (أُعْطِيتُ جِوَامِعَ الْكَلِمِ) وفي الرواية الأخرى : بعثت بجوامع الكلم . قال الهرودي : يعنى به القرآن . جمع
الله تعالى في الأنفاظ البسيرة منه ، الماتى الكثيرة . وكلامه ﷺ كان بالجوامع ، قليل اللفظ كثير الماتى .

بِالرُّعْبِ . وَيِنَّمَا أَنَا نَائِمٌ أُتَيْتُ بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ ^(١) فَوَضِعَتْ بَيْنَ يَدَيَّ .
قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَأَنْتُمْ تَنْتَلُونَهَا ^(٢) .

(...) وَحَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ عَنِ الزُّيْدِيِّ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ . أَخْبَرَنِي سَعِيدُ
ابْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ مِثْلَ
حَدِيثِ يُونُسَ .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ،
عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ .

٧ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنِ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ ، عَنِ أَبِي يُونُسَ مَوْلَى
بَنِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ « نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ عَلَى الْعَدُوِّ .
وَأُوتِيَتْ جَوَامِعَ الْكَلِمِ . وَيِنَّمَا أَنَا نَائِمٌ أُتَيْتُ بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ ، فَوَضِعَتْ فِي يَدَيَّ » .

٨ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَذَا
مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا . وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « نُصِرْتُ
بِالرُّعْبِ وَأُوتِيَتْ جَوَامِعَ الْكَلِمِ » .

(١) (بمفاتيح خزائن الأرض) أراد ما فتح على أمته من خزائن كسرى وقيصر .

(٢) (تنتقلونها) أي تستخرجون ما فيها .

(١) باب ابتناء مسجد النبي صلى الله عليه وسلم

٩ - (٥٧٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَشَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَ نَاعِبُ الْوَارِثِ بْنُ سَمِيدٍ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ الضُّبَيْعِيِّ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدِمَ الْمَدِينَةَ . فَتَزَلَّ فِي عُلُوٍّ (١) الْمَدِينَةِ . فِي حَيٍّ يُقَالُ لَهُمْ بَنُو عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ . فَأَقَامَ فِيهِمْ أَرْبَعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً . ثُمَّ إِنَّهُ أَرْسَلَ إِلَى مَلَأِ بْنِ النَّجَّارِ (٢) . فَجَاءُوا مُتَقَلِّدِينَ بِسَيُوفِهِمْ (٣) . قَالَ فَكَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَأْسِهِ ، وَأَبُو بَكْرٍ رَذْفُهُ ، وَمَلَأُ بْنُ النَّجَّارِ حَوْلَهُ . حَتَّى آتَى بِنَاءَ أَبِي أَيُّوبَ (٤) . قَالَ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي حَيْثُ أَدْرَكَتُهُ الصَّلَاةُ . وَيُصَلِّي فِي مَرَابِضِ النَّعْمِ (٥) . ثُمَّ إِنَّهُ أَمَرَ (٦) بِالْمَسْجِدِ . قَالَ فَأَرْسَلَ إِلَى مَلَأِ بْنِ النَّجَّارِ فَجَاؤًا . فَقَالَ « يَا بَنِي النَّجَّارِ ! تَأْمِنُونِي بِمَانِطِكُمْ هَذَا (٧) » . قَالُوا : لَا . وَاللَّهِ لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ (٨) . قَالَ أَنَسُ : فَكَانَ فِيهِ مَا أَقُولُ : كَانَ فِيهِ نَخْلٌ وَقُبُورُ الْمُشْرِكِينَ وَخَرْبٌ (٩) . فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّخْلِ قَطْعًا . وَبِقُبُورِ الْمُشْرِكِينَ فَنُبِشَتْ . وَبِالْخَرْبِ فَسُوِيَتْ .

(١) (علو) م بضم العين وكسرها ، لنتان مشهورتان ، خلاف السفل .

(٢) (ملأ بنى النجار) م أخواله ، عليه الصلاة والسلام . ومعنى اللأ الأشراف .

(٣) (متقلدين بسيوفهم) أى جاعلين نجا سيوفهم على مناكبهم ، خوفا من اليهود ، وليروه ما أعدوه لنصرته ، عليه الصلاة والسلام .

(٤) (حتى أتى ببناء أبي أيوب) أى طرح رحله ببناء أبي أيوب ، أى بساحة داره . وأبو أيوب من أكابر الأنصار .

اسمه خالد بن زيد .

(٥) (مرابض النعم) أى فى مأويها ، جمع مريض ، وزان مجلس . قال أهل اللغة : هى مباركها ومواضع مبيتها

ووضعها أجسادها على الأرض .

(٦) (أمر) قال النووي : ضبطناه ، أمر ، بفتح الهمزة واليم ، وأمر بضم الهمزة وكسر اليم ، وكلاهما صحيح .

(٧) (تأمنوني بمناطكم هذا) فى النهاية : أى قررنا معى ثمنه ، ويؤمنونه بالثمن . يقال : تأمنت الرجل فى البيع

أثامته ، إذا قولته فى ثمنه وساوته على بيعه واشترائه .

(٨) (لانطلب ثمنه إلا إلى الله) قال النووي : هذا الحديث كذا هو مشهور فى الصحيحين وغيرهما . وذكر محمد

ابن سعد فى الطبقات عن الواقدي ، أن النبي ﷺ اشتراه منهم بمشرة دنانير ، دفعها عنه أبو بكر الصديق رضى الله عنه .

(٩) (وخراب) قال النووي : هكذا ضبطناه بفتح الخاء المعجمة وكسر الراء . قال القاضى : رويناه هكذا . ورويناه

بكسر الخاء وفتح الراء ، وكلاهما صحيح . هو مأخوذ من البناء .

قَالَ فَصَفُّوا النَّخْلَ قِبَلَهُ. وَجَعَلُوا عِضَادَتَيْهِ ^(١) حِجَارَةً. قَالَ فَكَانُوا يَرْتَجِزُونَ ^(٢)، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُمْ. وَهُمْ يَقُولُونَ:

اللَّهُمَّ! إِنَّهُ لَآخِرُ إِلاَّ خَيْرِ الآخِرَةِ فَأَنْصُرِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ

١٠ - (...) حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. حَدَّثَنِي أَبُو التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي فِي مَرَابِضِ النَّعْمِ، قَبْلَ أَنْ يُنْتَهِيَ الْمَسْجِدُ.

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ (بِعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ. قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

(٢) باب تحويل القبلة من القدس إلى الكعبة

١١ - (٥٢٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ؛ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ ^(٣) سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا. حَتَّى تَرَلَّتِ الْآيَةُ الَّتِي فِي الْبَقْرَةِ: وَحِينَئِذَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ [البقرة/١٤٤] فَتَرَلَّتْ بَعْدَمَا صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ. فَاطْلَقَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَمَرَّ بِنَاسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَهُمْ يُصَلُّونَ. فَحَدَّثَهُمْ. فَوَلُّوا وُجُوهَهُمْ قِبَلَ الْبَيْتِ.

١٢ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ. جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى. قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ. حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَقَ؛ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ: صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا. ثُمَّ صُرِفْنَا نَحْوَ الْكَعْبَةِ.

(١) (عضادته) المعادة جانب الباب.

(٢) (يرتجزون) أي يشدون الأراجيز تنشيطاً لنفوسهم، ليسهل عليهم العمل.

(٣) (القدس) قال النووي: فيه ثلثان مشهورتان: إحداهما فتح الميم وإسكان القاف، والثانية ضم الميم وفتح القاف (مع تشديد الدال مفتوحة ومكسورة كما في القاموس) ويقال فيه أيضا: إيلياء. والياء. وأصل القدس والتقدیس من التطهير.

١٣ - (٥٢٦) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (وَالْفَلْظُ لَهُ) عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : يَتَنَمَّا النَّاسُ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ بِقُبَاءِ^(١) إِذْ جَاءَهُمْ آتٍ فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ . وَقَدْ أَمَرَ أَنْ يَسْتَقْبَلَ الْكَعْبَةَ فَاسْتَقْبَلُوهَا^(٢) . وَكَانَتْ وُجُوهُهُمْ إِلَى الشَّامِ . فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْكَعْبَةِ .

١٤ - (...) حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ . وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : يَتَنَمَّا النَّاسُ فِي صَلَاةِ الْعِدَاةِ . إِذْ جَاءَهُمْ رَجُلٌ . يَمِثِلُ حَدِيثِ مَالِكٍ .

١٥ - (٥٢٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ . فَتَرَكْتُ : قَدْ تَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّينَاكَ قِبْلَةَ تَرْضَاهَا فَوَلَّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ [١/٢ البقرة/ الآية ١٤٤] فَمَرَّ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ وَهُمْ زُكُوعٌ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ . وَقَدْ صَلَّوْا رُكْعَةً . فَنَادَى : أَلَا إِنَّ الْقِبْلَةَ قَدْ حَوَّلْتُ . فَمَالُوا كَمَا هُمْ نَحْوَ الْقِبْلَةِ .

(٣) باب النهي عن بناء المساجد على القبور، واتخاذ الصور فيها، والنهي عن اتخاذ القبور مساجد

١٦ - (٥٢٨) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ . أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتَا كَنِيسَةً رَأَيْتَاهُمَا^(٣) بِالْحَبَشَةِ ، فِيهَا نَصَاوِيرٌ ، لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

(١) (بقباء) موضع بقرب مدينة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ، من جهة الجنوب نحو ميلين . يقصر ويمد . ويصرف ولا يصرف . قاله في الصباح .

(٢) (فاستقبلوها) روى بكسر الباء وفتحها . والكسر أصح وأشهر ، وهو الذي يقتضيه تمام الكلام بدمه .

(٣) (رأيتها) أي رأتاها مع من مهمما من المهاجرات إليها .

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ أَوْلَيْكَ ^(١) ، إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ ، فَمَاتَ ، بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا ، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَ . أَوْلَيْكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

١٧ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ . قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهُمْ تَذَاكَرُوا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ . فَذَكَرَتْ أُمُّ سَلَمَةَ وَأُمُّ حَبِيبَةَ كِنِيسَةً . ثُمَّ ذَكَرْنَا نَحْوَهُ .

١٨ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : ذَكَرْنَا ^(٢) أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ كِنِيسَةً رَأَيْنَاهَا بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ . يُقَالُ لَهَا مَارِيَةٌ . بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ .

١٩ - (٥٢٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ . قَالَ : حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ . حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ هَلَالِ بْنِ أَبِي مُهَيْمٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي لَمْ يَقُمْ مِنْهُ « لَمَنْ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى . اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ » . قَالَتْ : فَلَوْلَا ذَلِكَ أُبْرِزَ قَبْرُهُ . غَيْرَ أَنَّهُ خَشِيَ ^(٣) أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا . وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ : وَلَوْلَا ذَلِكَ . لَمْ يَذْكَرْ : قَالَتْ .

٢٠ - (٥٣٠) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ وَمَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « قَاتِلِ اللَّهُ الْيَهُودَ : اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ » .

(١) (أولئك) إشارة إلى أهل الحبشة . والخطاب للؤث التي ذكرت تلك الكنيسة .

(٢) (ذكرنا) قال النووي : هكذا ضبطناه ذكرنا بالنون . وفي بعض الأصول ذكرت بالياء . والأول أشهر وهو

جاء على تلك اللغة القليلة ، لغة أكلوني البراغيث . ومنها : يتماقبون فيكم ملائكة .

(٣) (خشى) قال النووي : ضبطناه خشي ، بضم الخاء وفتحها ، وهما محبجان .

٢١ - (...) وحدثني قتيبة بن سعيد . حدثنا الفرزاري عن عبيد الله بن الأصم . حدثنا يزيد بن الأصم عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال « لعن الله اليهود والنصارى . اتخذوا قبوراً أنبياءهم مساجد » .

٢٢ - (٥٣١) وحدثني هرون بن سعيد الأيلي وحرمة بن يحيى (قال حرمة : أخبرنا . وقال هرون : حدثنا ابن وهب) أخبرني يونس عن ابن شهاب . أخبرني عبيد الله بن عبد الله ؛ أن عائشة وعبد الله بن عباس قالا : لما نزل (١) برسول الله ﷺ ، طفق (٢) يطرح خيصة (٣) له على وجهه . فإذا اغتم كشفها عن وجهه . فقال ، وهو كذلك « لعنة الله على اليهود والنصارى . اتخذوا قبوراً أنبياءهم مساجد » يحذرو مثل ما صنعوا .

٢٣ - (٥٣٢) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وإسحق بن إبراهيم (واللفظ لأبي بكر) (قال إسحق : أخبرنا . وقال أبو بكر : حدثنا زكرياء بن عدي) عن عبيد الله بن عمرو ، عن زيد بن أبي أنيسة ، عن عمرو بن مرة ، عن عبد الله بن الحارث النجرائي ؛ قال : حدثني جندب قال : سمعت النبي ﷺ ، قبل أن يموت بجمس ، وهو يقول « إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل » (٤) . فإن الله تعالى قد اتخذني خليلاً ، كما اتخذ إبراهيم خليلاً . ولو كنت متخذاً من أممي خليلاً لاتخذت أبا بكر

(١) (نزل) قال النووي : هكذا ضبطناه نزل بضم النون وكسر الراءى : وفي أكثر الأصول نزلت بفتح الحروف الثلاثة وبناء التانيث الساكنة . أي لا حضرت النية والرواة . وأما الأول فنناه نزل ملك الموت والملائكة الكرام .

(٢) (طفق) يقال : طفق ، بكسر الفاء وفتحها ، أي جمل . والكسر أفصح وأشهر ، وبه جاء القرآن . يقال : طفق بضم كذا ، كقولك أخذ بضم كذا . ويستعمل في الإيجاب دون النفي .

(٣) (خيصة) الخيصة : كساء له أعلام .

(٤) (أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل) معنى أبرأ ، أي أمتنع من هذا وأنكره . والخليل هو النقطع إليه . وقيل المختص بشيء دون غيره . قيل هو مشتق من الخلة (بفتح الخاء) وهي الحاجة . وقيل : من الخلة (بضم الخاء) وهي تخلل الوردة في القلب .

خَلِيلًا . أَلَا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ وَصَالِحِيهِمْ مَسَاجِدَ . أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ . إِنِّي أَنهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ .



(٤) باب فضل بناء المساجد والمث عليها

٢٤ - (٥٣٣) حَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ سَمِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو ؛ أَنَّ مُبَكِّيرًا حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ عَاصِمَ بْنَ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عُثَيْدَ اللَّهِ الْخَوْلَانِيَّ يَذْكُرُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ ، عِنْدَ قَوْلِ النَّاسِ فِيهِ حِينَ بَنَى مَسْجِدَ الرَّسُولِ ﷺ : ^(١) : إِنِّكُمْ قَدْ أَكْثَرْتُمْ . وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ بَنَى مَسْجِدًا لِلَّهِ تَعَالَى (قَالَ مُبَكِّيرٌ : حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ : يَبْتَنِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ) بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ » .
وَقَالَ ابْنُ عَيْسَى فِي رِوَايَتِهِ « مِثْلُهُ فِي الْجَنَّةِ » .



٢٥ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ : حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ ابْنُ مَخْلَدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَيْدٍ ؛ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ أَرَادَ بِنَاءَ الْمَسْجِدِ . فَفَكَرَهُ النَّاسُ ذَلِكَ . فَأَحْبَبُوا أَنْ يَدْعُوهُ عَلَى هَيْئَتِهِ . فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ بَنَى مَسْجِدًا لِلَّهِ بَنَى اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ مِثْلَهُ » .



(٥) باب الترتيب إلى وضع الأبرى على الركب في الركوع ، ونسخ التلبيس

٢٦ - (٥٣٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ ، أَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ وَعَلْقَمَةَ . قَالَ : أَتَيْنَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ فِي دَارِهِ . فَقَالَ : أَصَلَّى هُوَ لَا وَخَلْفَكُمْ ؟ قُلْنَا : لَا . قَالَ : فَتَقُومُوا فَصَلُّوا . فَلَمْ يَأْمُرْنَا بِأَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ . قَالَ وَذَهَبْنَا لِنَقُومَ خَلْفَهُ . فَأَخَذَ بِأَيْدِينَا

(١) (حين بنى مسجد الرسول ﷺ) أي حين زاد فيه . فإنه كان مبنيًا .

فَجَمَلٌ أَحَدَنَا عَنْ يَمِينِهِ وَالْآخَرَ عَنْ شِمَالِهِ . قَالَ فَلَمَّا رَكَعَ وَضَعْنَا أَيْدِينَا عَلَى رُكْبَانَا . قَالَ فَضَرَبَ أَيْدِينَا وَطَبَقَ بَيْنَ كَفَيْهِ . ثُمَّ أَدْخَلَهُمَا بَيْنَ فَخْذَيْهِ . قَالَ فَلَمَّا صَلَّى قَالَ : إِنَّهُ سَتَكُونُ عَلَيْكُمْ أُمْرَاءُ يُؤَخَّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ مِيقَاتِهَا . وَيُخَنَّفُونَهَا^(١) إِلَى شَرْقِ الْمَوْتَى^(٢) . فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمْ قَدْ فَعَلُوا ذَلِكَ ، فَصَلُّوا الصَّلَاةَ لِمِيقَاتِهَا . وَاجْعَلُوا صَلَاتَكُمْ مَمَّهْمَ سُبْحَةٍ^(٣) . وَإِذَا كُنتُمْ ثَلَاثَةً فَصَلُّوا جَمِيعًا . وَإِذَا كُنتُمْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ، فَلْيُؤَمِّمُكُمْ أَحَدُكُمْ . وَإِذَا رَكَعَ أَحَدُكُمْ فَلْيُفْرِشْ ذِرَاعَيْهِ عَلَى فَخْذَيْهِ . وَلْيَجُنَّ^(٤) . وَلْيُطَبِّقْ بَيْنَ كَفَيْهِ^(٥) . فَلَكَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى اخْتِلَافِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَرَاهُمْ .

٢٧ - (...) وَحَدَّثَنَا مِجْنَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسَهَّرٍ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ح قَالَ : وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا مُفَضَّلٌ . كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ ؛ أَنَّهُمَا دَخَلَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ . بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مُسَهَّرٍ وَجَرِيرٍ : فَلَكَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى اخْتِلَافِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَهُوَ رَاكِعٌ .

٢٨ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِيُّ . أَخْبَرَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ ؛ أَنَّهُمَا دَخَلَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ . فَقَالَ : أَصَلَّى مِنْ خَلْفِكُمْ ؟

(١) (يخنفونها) معناه يضيقون وقتها ويؤخرون أداؤها . يقال : همي خناق من كذا ، أى فى ضيق . والمخنتق الضيق .
(٢) (شرق الموتى) قال ابن الأعرابي : فيه معنيان : أحدهما أن الشمس فى ذلك الوقت ، وهو آخر النهار ، إنما تبقى ساعة ثم تغيب . والثانى من قولهم : شرق الميت بريقه ؛ إذا لم يبق بدمه إلا يسيراً ثم يموت .
(٣) (سبحة) السبحة هى النافلة .

(٤) (وليجنأ) قال النووى : هكذا ضبطناه . وكذا هو فى أصول بلادنا . ومعناه ينهطف . وقال القاضى عياض رحمه الله تعالى : روى وليجنأ ، كما ذكرناه . وروى وليجن . قال : وهذا رواية أكثر شيوخنا ، وكلاهما صحيح . ومعناه الانطاف والانعناء فى الركوع . قال : ورواه بعض شيوخنا بضم النون . وهو صحيح فى المعنى أيضاً . يقال : حيث المود وحنوته ، إذا عطفته . وأصل الركوع فى اللغة الخضوع والذلة . وسمى الركوع الشرعى ركوعاً لما فيه من صورة الذلة والخضوع والاستسلام .

(٥) (وليطبق بين كفيه) التطبيق هو أن يجمع بين أصابع يديه ويحملها بين ركبتيه فى الركوع . وهو خلاف السنة .

قَالَ: نَمَّ. فَقَامَ بَيْنَهُمَا. وَجَعَلَ أَحَدُهُمَا عَنْ يَمِينِهِ وَالْآخَرَ عَنْ شِمَالِهِ. ثُمَّ رَكَعْنَا. فَوَضَعْنَا أَيْدِينَا عَلَى رُكْبَتَيْنَا. فَضَرَبَ أَيْدِينَا. ثُمَّ صَبَقَ بَيْنَ يَدَيْهِ. ثُمَّ جَعَلَهُمَا بَيْنَ فَخَذَيْهِ. فَلَمَّا صَلَّى قَالَ: هَكَذَا فَعَمَلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٢٩ - (٥٣٥) حَدَّثَنَا ثَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَنْدَرِيُّ (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي يَمْفُورٍ، عَنْ مُضَمِّ بْنِ سَعْدٍ. قَالَ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ أَبِي. قَالَ وَجَعَلْتُ يَدَيَّ بَيْنَ رُكْبَتَيْ. فَقَالَ لِي أَبِي: اضْرِبْ بِكَفِّكَ عَلَى رُكْبَتَيْكَ. قَالَ ثُمَّ قَمَلْتُ ذَلِكَ مَرَّةً أُخْرَى. فَضَرَبَ يَدَيَّ وَقَالَ: إِنَّا نُهَيِّنَا عَنْ هَذَا. وَأَمْرُنَا أَنْ تَضْرِبَ بِالْأَكْفِ عَلَى الزُّكْبِ.

(...) حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ. حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ. ح قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. كَلَاهُمَا عَنْ أَبِي يَمْفُورٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. إِلَى قَوْلِهِ: فَنُهَيِّنَا عَنْهُ. وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ.

٣٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيِّ، عَنْ مُضَمِّ بْنِ سَعْدٍ؛ قَالَ: رَكَعْتُ فَقُلْتُ يَدَيَّ هَكَذَا (يَعْنِي طَبَقَ بِهِمَا وَوَضَعَهُمَا بَيْنَ فَخَذَيْهِ) فَقَالَ أَبِي: قَدْ كُنَّا نَفْعَلُ هَذَا. ثُمَّ أَمْرُنَا بِالزُّكْبِ.

٣١ - (...) حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى. حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيِّ، عَنْ مُضَمِّ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ؛ قَالَ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ أَبِي. فَلَمَّا رَكَعْتُ سَبَّكَتُ أَصَابِعِي وَجَعَلْتُهُمَا بَيْنَ رُكْبَتَيْ. فَضَرَبَ يَدَيَّ. فَلَمَّا صَلَّى قَالَ: قَدْ كُنَّا نَفْعَلُ هَذَا. ثُمَّ أَمْرُنَا أَنْ نَرْفَعَ إِلَى الزُّكْبِ.

(٦) باب مواضع الإرقاء على العقبين

٣٢ - (٥٣٦) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ. ح قَالَ وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْخَلْوَانِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ) قَالَ جَمِيْعًا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ

طَاوَسًا يَقُولُ: قُلْنَا لِابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْإِقْمَاءِ^(١) عَلَى التَّدَمِينِ . فَقَالَ: هِيَ السُّنَّةُ . فَقُلْنَا لَهُ: إِنَّا لَنَرَاهُ جَفَاءً بِالرُّجُلِ . فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: بَلْ هِيَ سُنَّةُ نَبِيِّكَ ﷺ .



(٧) باب تحريم الكلام في الصلوة، ونسخ ما ظهر من إقامته

٣٣ - (٥٣٧) حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَتَقَارَبَا فِي لَفْظِ الْحَدِيثِ) قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ حَجَّاجِ الصَّوَّافِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ مُطَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السَّلْمِيِّ؛ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا أُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ عَطَسَ رَجُلٌ مِّنَ الْقَوْمِ . فَقُلْتُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ! فَرَمَانِي الْقَوْمُ بِأَبْصَارِهِمْ^(٢) . فَقُلْتُ: وَاتُّكَلَّ أُمِّيَاءُ^(٣)! مَا شَأْنُكُمْ^(٤)؟ تَنْظُرُونَ إِلَيَّ لِجَمَلُوا يَضْرِبُونَ بِأَيْدِيهِمْ عَلَى أَفْخَادِهِمْ . فَلَمَّا رَأَيْتَهُمْ^(٥) يَصْمَتُونَنِي^(٦) . لَكِنِّي سَكَتُ . فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قَبَّأِي هُوَ وَأُمِّي! مَا رَأَيْتُ مُعَلِّمًا قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ أَحْسَنَ تَعْلِيمًا مِنَّهُ . فَوَاقِهِ! مَا كَهْرُنِي^(٧) وَلَا ضَرْبِي وَلَا شَتْمِي . قَالَ «إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ لَا يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ»

(١) (الإقماء) إن الإقماء نوعان . أحدهما أن يلمس ركبته بالأرض وينصب ساقيه ، ويضع يديه على الأرض كإقامة الكلب . هكذا فسره أبو عبدة معمر بن النسي وصاحبه أبو عبدة القاسم بن سلام وآخرون من أهل اللغة . وهذا النوع هو المكروه الذي ورد فيه النهي . والنوع الثاني أن يجمل ألبتة على عقبه بين السجدين . وهذا هو مراد ابن عباس بقوله: سنة نبيكم ﷺ .

(٢) (فرمانى القوم بأبصارهم) أى نظروا إلى حديثي كما يرى بالسهم ، زجرا بالبصر من غير كلام .

(٣) (واتكلم أميَاء) بضم التاء وإسكان الكاف ، وفتحهما جميعا ، لتتان كالبخل والبخل . حكاهما الجوهري وغيره . وهو فقدان المرأة ولها . وامرأة تكلمت وأكل . وتكلمت أمه . واتكلمه الله تعالى أمه . أى واقفد أمى لىاى فإى هلكت ذ (وا) كمة تختص فى النداء بالندبة . وتكلم أميَاء مندوب . ولكونه مضافا منصوب ، وهو مضاف إلى أم المكسورة الميم لإضافته إلى ياء التكلم للمحق بآخره الألف والماء . وهذه الألف تلحق المندوب لأجل مدة الصوت به إظهارا لشدة الحزن . والماء الذى بعدها هى ماء السكت ولا تكونان إلا فى الآخر .

(٤) (ماشأنكم) أى ما حالكم وأمركم .

(٥) (رأيتهم) أى علمتهم .

(٦) (يصمتوننى) أى يسكتوننى ، غضبت وتميرت .

(٧) (كهرنى) قالوا: القهر والكهر والنهر ، مقاربة . أى ما قهرنى ولا نهرنى .

مِنْ كَلَامِ النَّاسِ . إِنَّمَا هُوَ التَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ .
 أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ ^(١) . وَقَدْ
 جَاءَ اللَّهُ بِالْإِسْلَامِ . وَإِنْ مِنَّا رَجُلًا يَأْتُونَ الْكُفَّانَ . قَالَ « فَلَآ تَأْتِيهِمْ » قَالَ : وَمِنَّا رَجُلَانِ يَتَطَيَّرُونَ .
 قَالَ « ذَاكَ شَيْءٌ يَجِدُونَهُ فِي صُدُورِهِمْ ^(٢) . فَلَآ يَصُدُّهُمْ (قَالَ ابْنُ الصَّبَّاحِ : فَلَآ يَصُدُّنَكُمْ) » قَالَ قُلْتُ :
 وَمِنَّا رَجُلَانِ يَخْطُونَ . قَالَ « كَانَ نَبِيٌّ مِنْ الْأَنْبِيَاءِ يَخْطُ ^(٣) . فَمَنْ وَافَقَ خَطَّهُ فَذَاكَ » قَالَ : وَكَانَتْ لِي جَارِيَةٌ
 تَرَعَىٰ غَنَمًا لِي قَبْلَ أَحَدِ الْجَوَانِيَةِ ^(٤) . فَاطْلَعْتُ ذَاتَ يَوْمٍ إِذَا اللَّيْبُ قَدْ ذَهَبَ بِشَاةٍ مِنْ غَنَمِي . وَأَنَا
 رَجُلٌ مِنْ بَنِي آدَمَ . آسَفُ كَمَا يَأْسَفُونَ ^(٥) . لَكِنِّي صَكَّهَا صَكَّةً ^(٦) . فَاتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 فَعَظَّمْتُ ذَلِكَ عَلَيَّ . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَفَلَا أَعْتَقُهَا ؟ قَالَ « ائْتِنِي بِهَا » فَاتَيْتُهُ بِهَا . فَقَالَ لَهَا « أَيْنَ اللَّهُ ؟ »
 قَالَتْ : فِي السَّمَاءِ . قَالَ « مَنْ أَنَا ؟ » قَالَتْ : أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ . قَالَ « أَعْتَقَهَا . فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ » .

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ،
 بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

٣٤ - (٥٣٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، وَابْنُ مُنِيرٍ ، وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ
 (وَأَلْفَاطُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ) قَالُوا : حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛
 قَالَ : كُنَّا نَسْلُمُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ . فَيَرُدُّ عَلَيْنَا . فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنْ عِنْدِ النَّجَاشِيِّ ، سَلَّمْنَا عَلَيْهِ
 فَلَمْ يَرُدُّ عَلَيْنَا . فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! كُنَّا نَسْلُمُ عَلَيْكَ فِي الصَّلَاةِ فَتَرُدُّ عَلَيْنَا . فَقَالَ « إِنَّ فِي الصَّلَاةِ شُمَّلًا » .

- (١) (بجاهلية) قال العلماء : الجاهلية ما قبل ورود الشرع . سموها جاهلية لسكرة جهالاتهم وخبثهم .
- (٢) (ذاك شيء يجدونه في صدورهم) قال العلماء : معناه أن الطيرة شيء يجدونه في نفوسكم ضرورة . ولا عتب عليكم في ذلك . لكن لا تمتنعوا بسببه من التصرف في أموركم .
- (٣) (يخط) إشارة إلى علم الرمل .
- (٤) (قبل أحد والجوانية) الجوانية بقرب أحد . موضع في شمال المدينة .
- (٥) (آسف كما يأسفون) أي أعضب كما يعضبون . والآسف الحزن والنضب .
- (٦) (صككتها صكة) أي ضربتها بيدي مبسوطة .

(...) حَدَّثَنِي ابْنُ عُيَيْنَةَ . حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورِ السُّلَوِيِّ . حَدَّثَنَا هُرَيْمٌ بْنُ سَفْيَانَ عَنِ الْأَعْمَشِ ،
بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

٣٥ - (٥٣٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ! أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنِ الْخَارِثِ بْنِ شُبَيْلٍ ،
عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْوَمَ ؛ قَالَ : كُنَّا تَتَكَلَّمُ فِي الصَّلَاةِ . يُكَلِّمُ الرَّجُلُ صَاحِبَهُ وَهُوَ
إِلَى جَنْبِهِ فِي الصَّلَاةِ . حَتَّى تَرَلَّتْ : وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَاتِنِينَ ^(١) [٢/البقرة/٢٣٨] فَأَمْرًا نَا بِالسُّكُوتِ ، وَهَيْئًا
عَنِ الْكَلَامِ .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ وَوَكَيْعٌ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

٣٦ - (٥٤٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ
أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَنِي لِحَاجَةٍ . ثُمَّ أَدْرَكْتُهُ وَهُوَ بَسِيرٌ . (قَالَ
قُتَيْبَةُ : يُصَلِّي) فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ . فَأَشَارَ إِلَيَّ . فَلَمَّا فَرَغَ دَعَانِي فَقَالَ « إِنَّكَ سَلَّمْتَ آفًا وَأَنَا أَصْلِي » وَهُوَ
مُوجَّهٌ ^(٢) حِينَئِذٍ قَبْلَ الْمَشْرِقِ .

٣٧ - (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : أَرْسَلَنِي
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُنْطَلِقٌ إِلَى بَنِي الْمُصْطَلِقِ . فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ يُصَلِّي عَلَى بَعِيرِهِ . فَكَلَّمْتُهُ . فَقَالَ لِي
بِيَدِهِ هَكَذَا (وَأَوْمَأَ زُهَيْرٌ بِيَدِهِ) ثُمَّ كَلَّمْتُهُ فَقَالَ لِي هَكَذَا (فَأَوْمَأَ زُهَيْرٌ أَيْضًا بِيَدِهِ نَحْوَ الْأَرْضِ)
وَأَنَا أَسْمَعُهُ يَقْرَأُ ، يُؤَمِّئُ بِرَأْسِهِ . فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ « مَا فَعَلْتِ فِي الَّذِي أَرْسَلْتُكَ لَهُ ؟ فَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ
أَكَلِمَكَ إِلَّا أَنِّي كُنْتُ أَصْلِي » .

(١) قاتنين (قال الراغب : القنوت لزوم الطاعة مع المنوع . وقال الزمخشري في الكشاف : أي ذاكرين لله في قيامكم . وانقنوت أن تذكر الله قائما . وقال ابن فارس في المعاييس : وسى السكوت ، في الصلاة والإقبال عليها ، قنونا .
(٢) (موجه) أي موجه وجهه وراحته .

قَالَ زُهَيْرٌ: وَأَبُو الزُّبَيْرِ جَالِسٌ مُسْتَقْبِلَ الْكَعْبَةِ . فَقَالَ يَدُهُ أَبُو الزُّبَيْرِ إِلَى بَنِي الْمُصْطَلِقِ . فَقَالَ
يَدُهُ إِلَى غَيْرِ الْكَعْبَةِ .

٣٨ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ كَثِيرٍ ، عَنْ عَطَاءَ ، عَنْ جَابِرٍ ؛
قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ . فَبَعَثَنِي فِي حَاجَةٍ . فَرَجَمْتُ وَهُوَ يُصَلِّي عَلَى رَأْسِهِ . وَوَجَّهَهُ عَلَى غَيْرِ التَّبَلُّغِ .
فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ . فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ « إِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أُرَدَّ عَلَيْكَ إِلَّا أَنِّي كُنْتُ أُصَلِّي » .

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا مُطَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا كَثِيرٌ
ابْنُ سِنَطِيرٍ عَنْ عَطَاءَ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَاجَةٍ . بِمَعْنَى حَدِيثِ حَمَادٍ .

(٨) باب مواضع السجدة في أثناء الصلاة، والتعويض منه، ومواضع العمل الأفضل في الصلاة

٣٩ - (٥٤١) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ .
أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ) قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
« إِنَّ عَفْرِيَّتَا^(١) مِنَ الْجَنِّ جَمَلٌ يَفْتِكُ^(٢) عَلَى الْبَارِحَةِ . لِيَقْطَعَ عَلَى الصَّلَاةِ . وَإِنَّ اللَّهَ أَمَكَّنِي مِنْهُ
فَدَعْتُهُ^(٣) . فَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أُرْبِطَهُ إِلَى جَنْبِ سَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ . حَتَّى تُصْبِحُوا تَنْظُرُونَ إِلَيْهِ
أَجْمُونَ (أَوْ كُلُّكُمْ) ثُمَّ ذَكَرْتُ قَوْلَ أَخِي سُلَيْمَانَ : رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ
مِنْ بَعْدِي . فَرَدَّ اللَّهُ خَاسِتًا » .

وَقَالَ ابْنُ مَنْصُورٍ : شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (هُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ .

(١) (إن عفريتتا) العفريت الماتى اللارد من الجن .

(٢) (يفتك) الفتك هو الأخذ في غفلة وخدمية .

(٣) (فدعته) أى خففته .

حَدَّثَنَا شَبَابَةُ . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ قَوْلُهُ : فَدَعْتُهُ . وَأَمَّا ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فَقَالَ فِي رِوَايَتِهِ : فَدَعْتُهُ^(١) .

٤٠ - (٥٤٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ مُتَاوِيَةَ بْنِ سَالِحٍ . يَقُولُ : حَدَّثَنِي رَيْبَعَةُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْأَخْلَوَانِيِّ ، عَنْ أَبِي الْقَرْدَاهِ ؛ قَالَ : قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَسَمِعْنَاهُ يَقُولُ « أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ » ثُمَّ قَالَ « أَلَمُنْكَ بِلَعْنَةِ اللَّهِ » ثَلَاثًا . وَبَسَطَ يَدَهُ كَأَنَّهُ يَتَنَاوَلُ شَيْئًا . فَلَمَّا فَرَغَ مِنَ الصَّلَاةِ قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَدْ سَمِعْنَاكَ تَقُولُ فِي الصَّلَاةِ شَيْئًا لَمْ نَسْمَعْكَ تَقُولُهُ قَبْلَ ذَلِكَ . وَرَأَيْنَاكَ بَسَطْتَ يَدَكَ . قَالَ « إِنَّ عَدُوَّ اللَّهِ ، إِبْلِيسَ ، جَاءَ بِشَهَابٍ مِنْ نَارٍ لِيَجْمَلَهُ فِي وَجْهِ . فَقُلْتُ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ . ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . ثُمَّ قُلْتُ : أَلَمُنْكَ بِلَعْنَةِ اللَّهِ الثَّامَةَ . فَلَمْ يَسْتَأْخِرْ . ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . ثُمَّ أَرَدْتُ أَخْذَهُ . وَاللَّهِ ! لَوْ لَا دَعْوَةُ أُخَيْنَا سُلَيْمَانَ لِأَصْبَحَ مُوتَقًا يَلْمَبُ بِهِ وَلِدَانِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ » .

(٩) باب جواز حمل الصياد في الصلاة

٤١ - (٥٤٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قِمْتَابٍ وَثَيْبَةُ بْنُ سَمِيْدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ حَامِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قُلْتُ لِمَالِكٍ : حَدَّثَكَ حَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَمْرٍو بْنِ سُلَيْمِ الزُّرْقِيِّ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي وَهُوَ حَامِلٌ أُمَامَةَ بِنْتَ زَيْنَبَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَالْأَبِي الْعَاصِ بْنِ الرَّيِّعِ ، فَإِذَا قَامَ حَمَلَهَا وَإِذَا سَجَدَ وَضَعَهَا ؟ قَالَ يَحْيَى : قَالَ مَالِكٌ : نَعَمْ .

٤٢ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ وَابْنِ مَجْلَانَ . سَمِعَا عَلِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ يُحَدِّثُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ سُلَيْمِ الزُّرْقِيِّ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ ؛ قَالَ : رَأَيْتُ

(١) (فدعته) أى دفعته دفعا شديدا . والدعت والدع : الدفع الشديد .

النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ النَّاسِ وَأَمَامَةَ بِنْتِ أَبِي الْمَاصِ وَهِيَ ابْنَةُ زَيْنَبِ بِنْتِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى عَاتِقِهِ . فَإِذَا رَكَعَ وَضَعَهَا . وَإِذَا رَفَعَ مِنَ السُّجُودِ أَعَادَهَا .

٤٣ - (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ عَنْ نَحْمَةَ بْنِ بُكَيْرٍ . قَالَ وَحَدَّثَنَا هُرُونُ ابْنِ سَمِيدِ الْأَيْلِيِّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي نَحْمَةُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَلِيمِ الزُّرْقِيِّ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيَّ يَقُولُ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي لِلنَّاسِ وَأَمَامَةَ بِنْتِ أَبِي الْمَاصِ عَلَى عُنُقِهِ . فَإِذَا سَجَدَ وَضَعَهَا .

(...) حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَمِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْثَرِيِّ . حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَنْظَلِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَمْفَرٍ . جَمِيعًا عَنْ سَمِيدِ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَلِيمِ الزُّرْقِيِّ . سَمِعَ أَبَا قَتَادَةَ يَقُولُ : بَيْنَمَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ جُلُوسٌ . خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، بَنَحْوِ حَدِيثِهِمْ . غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ أَنَّهُ أَمَّ النَّاسَ فِي تِلْكَ الصَّلَاةِ .

**

(١٠) باب مواضع الخطوة والخطوتين في الصلاة

٤٤ - (٥٤٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَمِيدٍ . كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ نَفْرًا جَاءُوا إِلَى سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ . قَدْ تَمَارَوْا فِي الْمَنْبَرِ (١) . مِنْ أَيِّ عُوْدٍ هُوَ ؟ فَقَالَ : أَمَا وَاللَّهِ ! إِنِّي لِأَعْرِفُ مِنْ أَيِّ عُوْدٍ هُوَ . وَمَنْ عَمَلَهُ . وَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَوَّلَ يَوْمٍ جَلَسَ عَلَيْهِ . قَالَ فَقُلْتُ لَهُ : يَا أَبَا عَبَّاسِ ! فَحَدَّثَنَا . قَالَ : أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى امْرَأَةٍ (قَالَ أَبُو حَازِمٍ : إِنَّهُ لِيَسْمِيهَا يَوْمَئِذٍ) « انظري غلامك النجار . يعمل لي أعوادًا أكلم الناس عليها » . فَعَمِلَ هَذِهِ الثَّلَاثَ دَرَجَاتٍ . ثُمَّ أَمَرَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَوَضِعَتْ هَذَا الْمَوْضِعَ . فَهِيَ مِنْ طَرَفِ الْمَنَابَةِ (٢) .

(١) (تماروا في المنبر) أي اختلفوا وتنازعوا . قال أهل اللغة : منبر مشتق من النبر ، وهو الارتفاع .

(٢) (طرفاء المنابة) في القاموس : الطرفاء شجر . وهي أربعة أصناف . منها الأثل . الواحدة طرفاءة . والمنابة

غبيضة ذات شجر كثير ، من عوالي المدينة .

وَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَيْهِ فَكَبَّرَ وَكَبَّرَ النَّاسُ وَرَأَاهُ . وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ . ثُمَّ رَفَعَ فَزَلَّ الْقَهْقَرَى حَتَّى سَجَدَ فِي أَصْلِ الْمِنْبَرِ . ثُمَّ عَادَ حَتَّى فَرَّغَ مِنْ آخِرِ صَلَاتِهِ . ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنِّي صَنَعْتُ هَذَا لِتَأْتُوا بِي . وَلِتَعْلَمُوا صَلَاتِي » .

٤٥ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِي الْقُرَشِيِّ . حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَوَا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ ؛ قَالَ : أَتَوَا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ فَسَأَلُوهُ : مِنْ أَيِّ شَيْءٍ مَنَّبِرُ النَّبِيِّ ﷺ ؟ وَسَأَفُوا الْحَدِيثَ . نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي حَازِمٍ .

**

(١١) باب كراهة الرفض في الصلاة

٤٦ - (٥٤٥) وَحَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى الْقَنْطَرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ وَأَبُو أُسَامَةَ . جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُصَلَّى الرَّجُلُ مُخْتَصِرًا^(١) . وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

**

(١٢) باب كراهة مسح الحصى ونسوية التراب في الصلاة

٤٧ - (٥٤٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . حَدَّثَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ مُعَيْقِبٍ ؛ قَالَ : ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَسْحَ فِي الْمَسْجِدِ . يَعْنِي الْحَصَى^(٢) قَالَ « إِنْ كُنْتَ لَا بَدَّ فَاعِلًا ، فَوَاحِدَةً^(٣) » .

(١) (مختصرًا) المختصر هو الذي يصل على يده على خصرته . وقال الهروي : قيل : هو أن يأخذ بيده عصا ليتوكأ عليها ، والصحيح الأول .

(٢) (الحصى) جمع حصاة : الحجارة الصغار . قال النووي : اتفق العلماء على كراهة المسح ، لأنه يتناق التواضع ، ولأنه يشتمل الصل .

(٣) (إن كنت لا بد فاعلا فواحدة) معناه لا تفعل . وإن فعلت فافعل واحدة لا تزد .

٤٨ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ مُعْتِقِيبٍ ؛ أَنَّهُمْ سَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْمَسْجِدِ فِي الصَّلَاةِ ؟ فَقَالَ « وَاحِدَةٌ » .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ فِيهِ : حَدَّثَنِي مُعْتِقِيبٌ . ج .

٤٩ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى . حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ؛ قَالَ : حَدَّثَنِي مُعْتِقِيبٌ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ، فِي الرَّجُلِ يُسَوِّي التُّرَابَ حَيْثُ يَسْجُدُ ، قَالَ « إِنْ كُنْتَ فَاعِلًا ، فَوَاحِدَةٌ » .

(١٣) باب النهي عن البصا في السجور ، في الصلاة وغيرها

٥٠ - (٥٤٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى بُصَافًا فِي جِدَارِ الْقِبْلَةِ . فَحَكَّهُ . ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ « إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا يَبْصُقْ قَبْلَ وَجْهِهِ (١) . فَإِنَّ اللَّهَ قَبَلَ وَجْهِهِ (٢) إِذَا صَلَّى » .

٥١ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنْمِرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ . ج وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْمِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . جَمِيعًا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . ج وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمَيْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . ج وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ) عَنْ أَيُّوبَ . ج وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فَدَيْكٍ . أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ (يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ) ج وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ . كَلَّمَهُمْ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ رَأَى نُحَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ . إِلَّا الضَّحَّاكَ فَإِنَّ فِي حَدِيثِهِ : نُحَامَةٌ فِي الْقِبْلَةِ . بِعَمَى حَدِيثِ مَالِكٍ .

(١) قبل وجهه (أى الجهة التي عظمها .

(٢) (فإن الله قبل وجهه) أى إن قبلة الله مقابل وجهه، فلا يقابل هذه الجهة بالزق ، لأن في القائه استغنافا لها ، عادة .

٥٢ - (٥٤٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي سَمِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نُحَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ فَحَكَّهَا بِحِصَاةٍ. ثُمَّ نَهَى أَنْ يَبْرُقَ الرَّجُلُ عَنْ يَمِينِهِ أَوْ أَمَامَهُ. وَلَكِنْ يَبْرُقُ عَنْ بَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى.

(...) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ. قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ. ح قَالَ: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. حَدَّثَنَا أَبِي. كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ وَأَبَا سَمِيدٍ أَخْبَرَاهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى نُحَامَةً. بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ.

(٥٤٩) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى بُصَافًا^(١) فِي جِدَارِ الْقِبْلَةِ أَوْ مُخَاطًا أَوْ نُحَامَةً. فَحَكَّهُ.

٥٣ - (٥٥٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عَلِيَّةَ. قَالَ زُهَيْرُ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى نُحَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ. فَأَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ « مَا بَالُ أَحَدِكُمْ يَقُومُ مُسْتَقْبِلَ رَبِّهِ فَيَتَنَخَّعُ أَمَامَهُ؟ أَلَيْحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يُسْتَقْبَلَ فَيَتَنَخَّعَ فِي وَجْهِهِ؟ فَإِذَا تَنَخَّعَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَنَخَّعْ عَنْ بَسَارِهِ. تَحْتَ قَدَمِهِ. فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيُقِلَّ هَكَذَا » وَوَصَفَ الْقَاسِمُ، فَقَتَلَ فِي ثَوْبِهِ، ثُمَّ مَسَحَ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ.

(...) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ. ح قَالَ: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ. ح قَالَ: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. كُلُّهُمْ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ

(١) (رأى بصافا... الخ) قال النووي: قال أهل اللغة: الخاط من الأنف. والبصاق والبزاق من الفم. والنخامة وهي النخامة من الرأس أيضا ومن الصدر. ويقال: تنخمت وتنخمت.

مهراً، عن أبي رافع، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، نحو حديث ابن عليّة. وزاد في حديث هشيم: قال أبو هريرة: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَرُدُّ نَوْبَهُ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ.

٥٤ - (٥٥١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَسَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ . فَلَا يَزْنُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ . وَلَكِنْ عَنْ شِمَالِهِ تَحْتَ قَدَمَيْهِ .

٥٥ - (٥٥٢) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (قَالَ يَحْيَى) : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ قُتَيْبَةُ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ (عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْبُزَاقُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ . وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا » .

٥٦ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ : سَأَلْتُ قَتَادَةَ عَنِ التَّفَلِّ فِي الْمَسْجِدِ ؟ فَقَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « التَّفَلُّ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ . وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا » .

٥٧ - (٥٥٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَهْمَاءِ الضَّبْعِيُّ وَشَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . قَالَا : حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ . حَدَّثَنَا وَاصِلُ مَوْلَى أَبِي عُيَيْنَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَقِيلٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدَّبَلِيِّ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « عُرِضَتْ عَلَيَّ أَعْمَالُ أُمَّتِي . حَسَنُهَا وَسَيِّئُهَا . فَوَجَدْتُ فِي حَسَنِهَا أَعْمَالَهَا الْأَذَى يُمَاطُ عَنِ الطَّرِيقِ . وَوَجَدْتُ فِي مَسَاوِي أَعْمَالِهَا النُّخَاعَةَ تَكُونُ فِي الْمَسْجِدِ لَا تَدْفَنُ » .

٥٨ - (٥٥٤) حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ النَّبَرِيِّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا كَهْمَسُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَرَأَيْتُهُ تَمْنَعُ . فَدَلَّكَهَا بِبَطْنِهِ .

٥٩ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ أَبِي الْفَلَاءِ يَزِيدَ

ابن عبد الله بن الشخير، عن أبيه؛ أنه صلى مع النبي ﷺ؛ قال، فتنعم فذلكها بئله اليسرى.

(١٤) باب جواز الصلوة في النعلين

٦٠ - (٥٥٥) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا بشر بن المفضل عن أبي مسلمة سعيد بن يزيد. قال: قلت لأنس بن مالك: أكان رسول الله ﷺ يصلي في النملين؟ قال: نعم.

(...) حدثنا أبو الربيع الزهراني. حدثنا عباد بن العوام. حدثنا سعيد بن يزيد أبو مسلمة. قال: سألت أنسا. بعثه:

(١٥) باب كراهة الصلوة في ثوب له أعلام

٦١ - (٥٥٦) حدثني عمرو الناقد وزهير بن حرب. ح قال وحدهني أبو بكر بن أبي شيبه (واللفظ لزهير) قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري، عن عروة، عن عائشة؛ أن النبي ﷺ صلى في خميصة لها أعلام. وقال «شملتني أعلام هذه. فذهبوا بها إلى أبي جهم واثنوني بأنبجائه».

٦٢ - (...) حدثنا حرمة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب. قال: أخبرني عروة بن الزبير عن عائشة؛ قالت: قام رسول الله ﷺ يصلي في خميصة^(١) ذات أعلام. فنظر إلى علمها. فلما قضى صلاته قال «اذهبوا بهذه الخميصة إلى أبي جهم بن حذيفة. واثنوني بأنبجائه».

(١) (خميصة) كساء مربع من صوف.

(٢) (بأنبجائه) قال القاضي عياض: رويناه بفتح الهمزة وكسرها، وفتح الباء وكسرها أيضا، في غير مسلم. وبالوجهين ذكرها ثعلب. قال: ورويناه بتشديد الباء في آخره وبتخفيفها، في غير مسلم. قال ابن الأثير في النهاية: يقال: كساء أنبجاني منسوب إلى منبج، المدينة المعروفة. وهي مكسورة الباء ففتحت في النسب، وأبدلت الهمزة. وقيل: إنها منسوبة إلى موضع اسمه أنبجان، وهو أشبه. وهو كساء يتخذ من الصوف وله حمل ولا علم له. وهي من أدون الثياب الغليظة.

٦٣ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَتْ لَهُ مَخِيصَةٌ لَهَا عَمَلٌ . فَكَانَ يَتَشَاغَلُ بِهَا فِي الصَّلَاةِ . فَأَعْطَاهَا أَبَا جَهْمٍ . وَأَخَذَ كِسَاءً لَهُ أَنْبَجَانِيًا .

(١٦) باب كراهة الصلاة بمحضرة الطعام الذي يربب أكله في الحال ، وكراهة الصلاة مع مدافعة الأضغين

٦٤ - (٥٥٧) أَخْبَرَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِذَا حَضَرَ الْمَشَاءُ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ ، فَأَبْدُوا بِالْمَشَاءِ » .

(...) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَمِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ ابْنِ شَهَابٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا قُرِبَ الْمَشَاءُ وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ ، فَأَبْدُوا بِهِ قَبْلَ أَنْ تَصَلُّوا صَلَاةَ الْمَغْرِبِ . وَلَا تَمَجَّلُوا عَنْ عَشَائِكُمْ » .

٦٥ - (٥٥٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ مُنْمِرٍ وَحَفْصٌ وَوَكِيعٌ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسِ .

٦٦ - (٥٥٩) حَدَّثَنَا ابْنُ مُنْمِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا وُضِعَ عِشَاءُ أَحَدِكُمْ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ . فَأَبْدُوا بِالْمَشَاءِ . وَلَا يَمَجَّلَنَّ حَتَّى يَفْرَغَ مِنْهُ » .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيْبِيُّ . حَدَّثَنِي أَنَسُ (بِمَعْنَى ابْنِ عِيَّاضٍ) عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ . وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مُسْعَدَةَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مَسْعُودٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ مُوسَى عَنْ أَيُّوبَ . كُلُّهُمُ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِنَحْوِهِ .

٦٧ - (٥٦٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ . حَدَّثَنَا حَامِمْ (هُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ يَلْقُوبَ بْنِ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَتِيقٍ ؛ قَالَ : تَحَدَّثْتُ أَنَا وَالْقَاسِمُ عِنْدَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَدِيثًا . وَكَانَ الْقَاسِمُ رَجُلًا لِحَانَةً ^(١) . وَكَانَ لِأُمِّ وَلَدٍ . فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ : مَا لَكَ لَا تَحَدَّثُ كَمَا يَتَحَدَّثُ ابْنُ أَخِي هَذَا؟ أَمَا إِنِّي قَدْ عَلِمْتُ مِنْ أَيْنَ أُتَيْتَ ^(٢) . هَذَا أَذْبَتُهُ أُمُّهُ وَأَنْتَ أَذْبَتَكَ أُمُّكَ . قَالَ فَغَضِبَ الْقَاسِمُ وَأَضْبَ ^(٣) عَلَيْهَا . فَلَمَّا رَأَى مَا يَدَّ عَائِشَةَ قَدَأْتِي بِهَا فَاَمَّ . قَالَتْ : أَيْنَ؟ قَالَ : أَصْلَى . قَالَتْ : اجْلِسْ . قَالَ : إِنِّي أَصْلَى . قَالَتْ : اجْلِسْ غَدْرٌ ^(٤) ! إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَا صَلَاةَ بِحَضْرَةِ الطَّعَامِ ، وَلَا هُوَ يُدْفِعُهُ الْأَخْبَثَانِ ^(٥) » .

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَمْفَرٍ) أَخْبَرَنِي أَبُو حَزْرَةَ الْقَاسِمُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . عَمَلِهِ . وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ قِصَّةَ الْقَاسِمِ .

**

(١٧) باب نهى من أكل نوما أو بصلا أو كراثا أو نحوها

٦٨ - (٥٦١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . قَالَ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ، فِي غَزْوَةِ خَيْبَرَ « مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ (يَعْنِي الثُّومَ) فَلَا يَأْتِيَنَّ الْمَسَاجِدَ » . قَالَ زُهَيْرٌ : فِي غَزْوَةِ . وَلَمْ يَذْكُرْ خَيْبَرَ .

(١) (لحانة) أى كثير اللحن فى كلامه .

(٢) (من أين أتيت) من أين ذهبت .

(٣) (وأضب) أى حقد .

(٤) (اجلس غدر) قال أهل اللغة : الغدر ترك الوفاء . ويقال لمن غدر : غادر وغدر . وأكثر ما يستعمل فى النداء بالشتم . وإنما قلت له : غدر ، لأنه مأثور باحترامها ، لأنها أم المؤمنين وعمته وأكبر منه وناحية له ومؤدبة . فكان حقا أن يحتملها ولا يفض عليها .

(٥) (الأخبثان) هما البول والتناط .

٦٩ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ مُخْمِرٍ . قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مُخْمِرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبِي . قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الْبَقْلَةِ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسَاجِدَنَا . حَتَّى يَذْهَبَ رِيحُهَا » يَعْنِي الثُّومَ .

٧٠ - (٥٦٢) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ) عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ (وَهُوَ ابْنُ صُهَيْبٍ) قَالَ : سئِلَ أَنَسٌ عَنِ الثُّومِ ؟ فَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَا يَقْرَبْنَا . وَلَا يُصَلِّيَ ^(١) مَعَنَا » .

٧١ - (٥٦٣) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ) أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْمِيِّ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا . وَلَا يُؤْذِنُنَا بِرِيحِ الثُّومِ » .

٧٢ - (٥٦٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ الْبَصَلِ وَالْكَرَاثِ . فَقَلَبْنَا الْحَاجَةَ فَأَكَلْنَا مِنْهَا . فَقَالَ « مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ الْمُنْبَتَةِ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا . فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَأْذَى بِمَا يَتَأْذَى مِنْهُ الْإِنْسُ » .

٧٣ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ . قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبِيعٍ ؛ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ (وَفِي رِوَايَةٍ حَرَمَلَةُ وَزَعَمَ) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا فَلْيَعْتَرِنَا أَوْ لِيَعْتَرِنَا مَسْجِدَنَا . وَلِيَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ » . وَإِنَّهُ أَيْ يَقْدِرُ ^(٢)

(١) (ولا يصل) بإثبات الياء ، على الخبر الذي يراد به النهي .

(٢) (يقدر) هكذا هو في نسخ صحيح مسلم كلها ، بقدر . ووقع في صحيح البخاري وسنن أبي داود وغيرهما من من الكتب المتقدمة : أتى بقدر . قال العلماء : هذا هو الصواب . وفسر الرواة وأهل اللغة والترب البدن بالطبق . قالوا : سُمِّيَ بَدْرًا لِاسْتِدَارَتِهِ كَاسْتِدَارَةِ الْبَدْرِ . وَالْبَدْرُ هُوَ الطَّبَقُ يَتَّخِذُ مِنَ الْخَوْصِ ، وَهُوَ وَرَقُ النَّخْلِ .

فِيهِ خَضِرَاتٌ مِنْ بُقُولٍ . فَوَجَدَ لَهَا رِيحًا . فَسَأَلَ فَأَخْبَرَ بِمَا فِيهَا مِنَ الْبُقُولِ . فَقَالَ « قَرُبُوهَا » إِلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ . فَلَمَّا رَأَاهُ كَرِهَ أَكْلَهَا ، قَالَ « كُلْ . فَإِنِّي أَنَا جِي مِنْ لَا تَنَاجِي » .

٧٤ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَ « مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ ، الْبَقْلَةِ ، الثُّومِ (وَقَالَ مَرَّةً : مَنْ أَكَلَ الْبَصَلَ وَالثُّومَ وَالْكَرَّاثَ) فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا . فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَتَذَوَّى بِمَا يَتَذَوَّى مِنْهُ بَنُو آدَمَ » .

٧٥ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . قَالَ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ جَمِيعًا : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ « مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ (يُرِيدُ الثُّومَ) فَلَا يَقْضِنَا فِي مَسْجِدِنَا » وَلَمْ يَذْكَرِ الْبَصَلَ وَالْكَرَّاثَ .

٧٦ - (٥٦٥) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّافِدُ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ؛ قَالَ : لَمْ نَعُدْ أَنْ فُتِحَتْ خَيْبَرُ . فَوَقَعْنَا ، أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فِي تِلْكَ الْبَقْلَةِ . الثُّومِ . وَالنَّاسُ جِيَاعٌ . فَأَكَلْنَا مِنْهَا أَكْلًا شَدِيدًا . ثُمَّ رُحْنَا إِلَى الْمَسْجِدِ فَوَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرِّيحَ . فَقَالَ « مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ الْخَبِيثَةِ (١) شَيْئًا فَلَا يَقْرَبْنَا فِي الْمَسْجِدِ » فَقَالَ النَّاسُ : حُرِّمَتْ . حُرِّمَتْ . فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ « أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّهُ لَيْسَ بِي تَحْرِيمٍ مَّا أَحَلَّ اللَّهُ لِي . وَلَكِنَّهَا شَجَرَةٌ أَكْرَهُ رِيحَهَا » .

٧٧ - (٥٦٦) حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَدِيٍّ قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ ، عَنِ ابْنِ خَبَّابٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى زَرَّاعِهِ (٢) بَصَلَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ . فَتَزَلَّ نَاسٌ مِنْهُمْ فَأَكَلُوا مِنْهُ . وَلَمْ يَأْكُلْ آخَرُونَ . فَوُحْنَا إِلَيْهِ . فَدَعَا الَّذِينَ لَمْ يَأْكُلُوا الْبَصَلَ . وَأَخْرَأَ الْآخَرِينَ حَتَّى ذَهَبَ رِيحُهَا .

(١) (الخبينة) قال أهل اللغة: الخبيث في كلام العرب: المكروه من قول أوفمل أو مال أو طعام أو شراب أو شخص.

(٢) (زراعة) الأرض المزروعة .

٧٨ - (٥٦٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَطَبَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ . فَذَكَرَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَذَكَرَ أَبَا بَكْرٍ . قَالَ : إِنِّي رَأَيْتُ كَأَنَّ دَيْكًا تَقَرَّنِي ثَلَاثَ تَقَرَّاتٍ . وَإِنِّي لَا أَرَاهُ إِلَّا حُضُورًا أَجَلِي . وَإِنْ أَقْوَامًا يَأْمُرُونَنِي ^(١) أَنْ أَسْتَخْلِفَ . وَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُنْ لِيُضَيِّعَ دِينَهُ ، وَلَا خِلَافَتَهُ ، وَلَا الَّذِي بَعَثَ بِهِ نَبِيَّهُ ﷺ . فَإِنْ عَجَلِ فِي أَمْرٍ . فَالْخِلَافَةُ شُورَى بَيْنَ هَؤُلَاءِ السَّنَةِ ^(٢) . الَّذِينَ تَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ . وَإِنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ أَقْوَامًا يَطْمَئِنُونَ فِي هَذَا الْأَمْرِ . أَنَا ضَرَبْتُهُمْ بِيَدِي هَذِهِ عَلَى الْإِسْلَامِ . فَإِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَأَوْلِيكَ أَعْدَاءُ اللَّهِ ، الْكُفْرَةَ الضَّلَالُ . ثُمَّ إِنِّي لَا أَدْعُ بَعْدِي شَيْئًا أَهَمَّ عِنْدِي مِنَ الْكِلَالَةِ . مَا رَاجَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي شَيْءٍ مَا رَاجَعْتُهُ فِي الْكِلَالَةِ . وَمَا أَغْلَظَ لِي فِي شَيْءٍ مَا أَغْلَظَ لِي فِيهِ . حَتَّى طَمَعَنَ بِإِضْمِيعِهِ فِي صَدْرِي . فَقَالَ « يَا عُمَرُ ! أَلَا تَكْفِيكَ آيَةُ الصِّيفِ ^(٣) الَّتِي فِي آخِرِ سُورَةِ النِّسَاءِ ؟ » وَإِنِّي إِنْ أَعِشَ أَفْضِ فِيهَا بِقَضِيَّةٍ . يَفْضِي بِهَا مَنْ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَمَنْ لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ . ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَشْهَدُكَ عَلَى أُمَّرَاءِ الْأَمْصَارِ . وَإِنِّي إِنَّمَا بَعَثْتُهُمْ عَلَيْهِمْ لِيَعْمَلُوا النَّاسَ دِينَهُمْ ، وَسُنَّةَ نَبِيِّهِمْ ﷺ ، وَيَقْسِمُوا فِيهِمْ قِيَمَتَهُمْ ، وَرَفَعُوا إِلَيَّ مَا أَشْكَلَ عَلَيْهِمْ مِنْ أَمْرِهِمْ . ثُمَّ إِنَّكُمْ ، أَيُّهَا النَّاسُ ! تَأْكُلُونَ شَجَرَتَيْنِ لَا أَرَاهُمَا إِلَّا خَيْبَتَيْنِ . هَذَا الْبَصَلُ وَالثُّومُ . لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا وَجَدَ رِيحَهُمَا مِنَ الرَّجُلِ فِي الْمَسْجِدِ ، أَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ إِلَى الْبَيْعِ . فَمَنْ أَكَلَهُمَا فَلَيْمَتُهُمَا طَبِخًا ^(٤) .

- (١) (وإن أقواما يأمروني) معناه : إن أستخلف فحسن . لأنه استخلف من هو خير مني . يعني أبا بكر . وإن ترك الاستخلاف فحسن ، فإن النبي ﷺ لم يستخلف .
- (٢) (فالخليفة شورى بين هؤلاء السنة) معنى شورى يتشاورون فيه ويتفقون على واحد من هؤلاء السنة : عثمان وعلي وطلحة والزبير وسمدة بن أبي وقاص وعبد الرحمن بن عوف . ولم يدخل سعيد بن زيد معهم ، وإن كان من المشركين ، لأنه من أقربه . فتورع عن إدخال ابنه عبد الله رضى الله عنهم .
- (٣) (ألا تكفيك آية الصيف) معناه الآية التي نزلت في الصيف . وهي قوله تعالى : يستفتونك قل الله بفتيكم في الكلاله ، إلى آخرها .
- (٤) (فمن أكلهما فليمتها طبخا) معناه من أراد أكلهما فليمت رأتهم بالطبخ . وإماتة كل شيء كسر قوته وحدته .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . كِلَاهُمَا عَنْ شَبَابَةَ بْنِ سَوَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ جَمِيعًا عَنْ قَتَادَةَ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلُهُ .

(١٨) باب النهي عن نشر الضائفة في المسجد وما يفعله من سماع الناشر

٧٩ - (٥٦٨) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ حَيَّوَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يَنْشُدُ ضَالَّةً^(١) فِي الْمَسْجِدِ ، فَلْيُقِلْ : لَا رَدَّهَا اللَّهُ عَلَيْكَ . فَإِنَّ الْمَسَاجِدَ لَمَ تَبَنٍ لِهَذَا » .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا الْمُقْرِيُّ . حَدَّثَنَا حَيَّوَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا الْأَسْوَدِ يَقُولُ : حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى شَدَّادٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : بِمِثْلِهِ .

٨٠ - (٥٦٩) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بَرِيدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَجُلًا نَشَدَ فِي الْمَسْجِدِ . فَقَالَ : مَنْ دَعَا إِلَى الْجَمَلِ الْأَحْمَرِ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « لَا وَجَدْتَ . إِنَّمَا بُنِيَتِ الْمَسَاجِدُ لِمَا بُنِيَتْ لَهُ^(٢) » .

٨١ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ أَبِي سِنَانٍ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بَرِيدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا صَلَّى قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : مَنْ دَعَا إِلَى الْجَمَلِ الْأَحْمَرِ^(٣) ؟

(١) (ينشد ضالة) يقال : نشدت الضالة إذا طابها . وأنشدتها إذا عرقها . والضائفة هي الضائفة من كل ما يقتنى من الحيوان وغيره . يقال : ضل الشيء ، إذا ضاع . قال ابن الأثير : الضائفة فاعلة صارت من الصفات الغالبة . تقع على الذكر والأنثى والائنين والجمع . وتجمع على ضوال . وقد تطبق الضالة على الماني . ومنه الحديث « الحكمة ضالة المؤمن » أي لا يزال يتطلبها كما يتطلب الرجل ضالته .

(٢) (إنما بنيت المساجد لما بنيت له) معناه لذكر الله تعالى والصلاة والعلم والمذاكرة في الخير ، ومحوها .

(٣) (من دعا إلى الجمل الأحمر) أي من وجد ضالتي ، وهو الجمل الأحمر ، فدعاني إليه .

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « لَا وَجَدْتَ . إِنَّمَا مُنِنْتَ الْمَسَاجِدَ لِمَا مُنِنْتَ لَهُ » .

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شَيْبَةَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ، عَنْ ابْنِ بَرِيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : جَاءَ أَغْرَابِيٌّ بَعْدَمَا صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ صَلَاةَ الْفَجْرِ . فَأَدْخَلَ رَأْسَهُ مِنْ بَابِ الْمَسْجِدِ . فَذَكَرَ بِمَثَلِ حَدِيثِهِمَا .

قَالَ مُسْلِمٌ : هُوَ شَيْبَةُ بْنُ لَعْمَةَ ، أَبُو لَعْمَةَ . رَوَى عَنْهُ مِسْرَمٌ وَهَشِيمٌ وَجَرِيرٌ وَغَيْرُهُمْ ، مِنَ الْكُوفِيِّينَ .

(١٩) باب السجود في الصلاة والسجود

٨٢ - (٣٨٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّي جَاءَهُ الشَّيْطَانُ فَلَبَسَ عَلَيْهِ ^(١) . حَتَّى لَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى . فَإِذَا وَجَدَ ذَلِكَ أَحَدُكُمْ ، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ » .

(...) حَدَّثَنَا عُمَرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ (وَهُوَ ابْنُ عَيْنَةَ) . قَالَ : وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ زُهَيْرٍ عَنْ رُمَيْحِ بْنِ أَبِي لَيْثٍ بْنِ سَعْدٍ . كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

٨٣ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُمْ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا نَوَدَى بِالْأَذَانِ أَذْبَرَ الشَّيْطَانُ . لَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعَ الْأَذَانَ . فَإِذَا قُضِيَ الْأَذَانُ أَقْبَلَ . فَإِذَا تَوَبَّ بِهَا أَذْبَرَ . فَإِذَا قُضِيَ التَّوْبُ أَقْبَلَ يَخْطُرُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ . يَقُولُ : اذْكُرْ كَذَا ، اذْكُرْ كَذَا . لِمَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ . حَتَّى يَظُلَّ الرَّجُلُ إِنْ ^(٢) يَدْرِي كَمْ صَلَّى . فَإِذَا لَمْ يَدْرِ أَحَدُكُمْ كَمْ صَلَّى فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ . وَهُوَ جَالِسٌ » .

(١) (فلبس عليه) أي خلط عليه صلاته ، وهو منها عليه ، وشككه فيها .

(٢) (إن) (إن هنا نافية ، بمعنى ما .

٨٤ - (...) حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يُحْيَى . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا تَوَبَّ بِالصَّلَاةِ وَلَّى وَلَهُ ضُرَاطٌ » . فَذَكَرَ نَحْوَهُ . وَزَادَ « فَبَنَاهُ وَمَنَاهُ »^(١) . وَذَكَرَهُ مِنْ حَاجَاتِهِ مَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُهُ .

٨٥ - (٥٧٠) حَدَّثَنَا يُحْيَى بْنُ يُحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُحَيْنَةَ ؛ قَالَ : ضَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ مِنْ بَعْضِ الصَّلَوَاتِ . ثُمَّ قَامَ فَلَمْ يَجْلِسْ . فَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ . فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ وَنَظَرْنَا تَسْلِيمَهُ^(٢) كَبَّرَ . فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ . قَبْلَ التَّسْلِيمِ . ثُمَّ سَلَّمَ .

٨٦ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح قَالَ : وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمَيْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُحَيْنَةَ الْأَسَدِيِّ ، حَلِيفِ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ^(٣) ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ وَعَلَيْهِ جُلُوسٌ^(٤) . فَلَمَّا أَتَمَّ صَلَاتَهُ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ يُكَبِّرُ فِي كُلِّ سَجْدَةٍ وَهُوَ جَالِسٌ . قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ . وَسَجَدَهُمَا النَّاسُ مَعَهُ . مَكَانَ مَا نَسَى مِنَ الْجُلُوسِ .

٨٧ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . حَدَّثَنَا يُحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ^(٥) ابْنِ بُحَيْنَةَ الْأَزْدِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فِي الشُّعْبِ الَّذِي يُرِيدُ أَنْ يَجْلِسَ فِي صَلَاتِهِ . فَضَمَّى فِي صَلَاتِهِ . فَلَمَّا كَانَ فِي آخِرِ الصَّلَاةِ سَجَدَ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ . ثُمَّ سَلَّمَ .

(١) (فبناه ومناه) الأول من التهته ، حنف لأجل قرينه وهو من التنية . أى فذكره الهان والأمانى . قال ابن الأثير : المراد به ما يمرض للانسان في صلاته من احاديث النفس وتسويل الشيطان .

(٢) (ونظرنا تسليمه) أى انتظرناه .

(٣) (حليف بنى عبد المطلب) قال النووى : هكذا هو فى نسخ صحيح البخارى ومسلم . والذى ذكره ابن سعد وغيره من أهل السير والتواريخ : حليف بنى المطلب . وكان جده حالف المطلب بن عبد مناف .

(٤) (وعليه جلوس) أى قام إلى الثالثة والحال أن عليه قعدة سها عنها .

(٥) (مالك) الصواب فى هذا أن ينون مالك ويكتب ابن بحنينة بالألف . لأن عبد الله هو ابن مالك ، وابن بحنينة .

فمالك أبوه وبحنينة أمه . وهى زوجة مالك . فمالك أبو عبد الله ، وبحنينة أم عبد الله .

٨٨ - (٥٧١) وحدثني محمد بن أحمد بن أبي خلف . حدثنا موسى بن داود . حدثنا سليمان بن بلال عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري ؛ قال : قال رسول الله ﷺ « إذا شك أحدكم في صلاته فلم يدر كم صلى ؟ ثلاثاً أم أربعاً ؟ فليطرح الشك وليبن على ما استيقن . ثم يسجد سجدتين قبل أن يسلم . فإن كان صلى خمسا ، شفعن له صلاته . وإن كان صلى إتماماً لأربع ، كانتا ترغيباً للشيطان »^(١) .

(...) حدثني أحمد بن عبد الرحمن بن وهب . حدثني عمي عبد الله . حدثني داود بن قيس عن زيد بن أسلم ، بهذا الإسناد . وفي معناه قال « يسجد سجدتين قبل السلام » كما قال سليمان بن بلال .

٨٩ - (٥٧٢) وحدثنا عثمان وأبو بكر ابنا أبي شيبة ، وإسحاق بن إبراهيم . جميعاً عن جرير . قال عثمان : حدثنا جرير عن منصور ، عن إبراهيم ، عن علقمة ؛ قال : قال عبد الله : صلى رسول الله ﷺ (قال إبراهيم : زاد أو نقص) فلما سلم قيل له : يا رسول الله ! أحدث في الصلاة شيء ؟ قال « وما ذاك ؟ » قالوا : صليت كذا وكذا . قال فتني رجله ، واستقبل القبلة ، فسجد سجدتين ، ثم سلم . ثم أقبل علينا بوجهه فقال « إنه لو حدث في الصلاة شيء أنبأتكم به . ولكن إنما أنا بشر أنسى كما تنسون . فإذا نسيت فذكروني . وإذا شك أحدكم في صلاته فليتحرك الصواب . فليتم عليه . ثم ليسجد سجدتين » .

٩٠ - (...) حدثنا أبو كريب . حدثنا ابن بشر . قال وحديثي محمد بن حاتم . حدثنا وكيع . كلاهما عن مسعر ، عن منصور ، بهذا الإسناد . وفي رواية ابن بشر « فليُنظر أخرى ذلك للصواب » . وفي رواية وكيع « فليتحرك الصواب »^(٢) .

(١) (كانت ترغيباً للشيطان) أى إغاضة له وإذلالاً . مأخوذ من الرغام وهو التراب . ومنه : أرغم الله أنفه . والمعنى أن الشيطان لبس عليه صلاته ، وتمرض لإفسادها ونقصها ، فجعل الله تعالى للمعصية طريقاً إلى جبر صلاته وتدارك ما لبسه عليه ، وإرغام الشيطان ورده خاسئاً مبعداً عن مراده ، وكملت صلاة ابن آدم .
(٢) (فليتحرك الصواب) التحركى هو القصد . ومنه قوله تعالى : تحروا رشداً . فمضى الحديث : فليقصد الصواب فليعمل به .

(...) وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي . أخبرنا يحيى بن حسان . حدثنا وهيب بن خالد . حدثنا منصور بهذا الإسناد . وقال منصور : « فليُنظرُ أخرى ذلك للصواب » .

(...) حدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا عبيد بن سعيد الأموي . حدثنا سفيان عن منصور بهذا الإسناد . وقال « فليتحَرَّ الصواب » .

(...) حدثنا محمد بن عثمان . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن منصور ، بهذا الإسناد . وقال « فليتحَرَّ أقرب ذلك إلى الصواب » .

(...) وحدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا فضيل بن عياض عن منصور ، بهذا الإسناد . وقال « فليتحَرَّ الذي يرى أنه الصواب » .

(...) وحدثنا ابن أبي عمير . حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد عن منصور ، بإسناد هؤلاء . وقال « فليتحَرَّ الصواب » .

٩١ - (...) حدثنا عبيد الله بن معاذ المنبري . حدثنا أبي . حدثنا شعبة عن الحكم ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله ؛ أن النبي ﷺ صلى الظهر خمسا . فلما سلم قيل له : أزيد في الصلاة؟ قال « وما ذلك؟ » قالوا : صليت خمسا . فسجد سجدتين .

٩٢ - (...) وحدثنا ابن عمير . حدثنا ابن إدريس عن الحسن بن عبيد الله ، عن إبراهيم ، عن علقمة ؛ أنه صلى بهم خمسا .

(...) حدثنا عثمان بن أبي شيبة (واللفظ له) حدثنا جرير عن الحسن بن عبيد الله ، عن إبراهيم ، ابن سويد ؛ قال : صلى بنا علقمة الظهر خمسا . فلما سلم قال القوم : يا أبا شبل ! قد صليت خمسا . قال : كلا . ما فعلت . قالوا : بلى . قال : وكنت في ناحية القوم . وأنا غلام . فقلت : بلى . قد صليت خمسا .

قَالَ لِي: وَأَنْتِ أَيْضًا، يَا عَوْرُ! تَقُولُ ذَلِكَ؟ قَالَ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ فَاذْفَعَلْ فَسَجِدْ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ سَلِّمْ. ثُمَّ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَمْسًا. فَلَمَّا اخْتَلَّ تَوَشَّوْشٌ^(١) الْقَوْمُ بَيْنَهُمْ. فَقَالَ «مَا شَأْنُكُمْ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَلْ زِيدَ فِي الصَّلَاةِ؟ قَالَ «لَا» قَالُوا: فَإِنَّكَ قَدْ صَلَّيْتَ خَمْسًا. فَاذْفَعَلْ^(٢) ثُمَّ سَجِدْ سَجْدَتَيْنِ. ثُمَّ سَلِّمْ. ثُمَّ قَالَ «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ». أُنْسَى كَمَا تَنْسُونَ» وَزَادَ ابْنُ مُخَيْرٍ فِي حَدِيثِهِ «فَإِذَا نَسِيَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ».

٩٣ - (...) وَحَدَّثَنَا عَوْنُ بْنُ سَلَامٍ الْكُوفِيُّ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ التَّمَشَلِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَمْسًا. فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَزِيدُ فِي الصَّلَاةِ؟ قَالَ «وَمَا ذَلِكَ؟» قَالُوا: صَنَيْتَ خَمْسًا. قَالَ «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ. أَذْكَرُ كَمَا تَذْكَرُونَ. وَأَنْسَى كَمَا تَنْسُونَ». ثُمَّ سَجِدْ سَجْدَتَيْ السَّهْوِ.

٩٤ - (...) وَحَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ. أَخْبَرَنَا ابْنُ مُنْهَرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَزَادَ أَوْ نَقَصَ (قَالَ إِبْرَاهِيمُ: وَالْوَهْمُ مِثِّي) فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَزِيدُ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ؟ فَقَالَ «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ». أُنْسَى كَمَا تَنْسُونَ. فَإِذَا نَسِيَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ. وَهُوَ جَالِسٌ». ثُمَّ تَحَوَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَجِدْ سَجْدَتَيْنِ.

٩٥ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ مُخَيْرٍ. حَدَّثَنَا حَفْصٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَجِدَ سَجْدَتَيْ السَّهْوِ، بَعْدَ السَّلَامِ وَالْكَلامِ.

(١) (توشوش) ضبطناه بالشين المعجمة. وقال القاضي: روى بالمعجمة وبالمهمله. وكلاهما صحيح. ومعناه نحر كوا. ومنه وسواس الخلق، بالمهمله، وهو تحركه. ووسوسة الشيطان. قال أهل اللغة: التوشوشه، بالمعجمة، صوت في اختلاط. قال الأصمعي: ويقال: رجل وشواش، أى خفيف.

(٢) (فاذفعل) قال في الصحاح: فثله عن وجهه فاذفعل، أى صرفه فانصرف. وهو قلب لفت. ولعل المراد هنا الانقلاب نحو القبله، كما بنى عنه لفظ التحول، في الرواية الآتية.

٩٦ - (...) وحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَمْعِيُّ عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ : قَالَ : صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَإِمَّا زَادَ أَوْ قَصَّ . (قَالَ إِبْرَاهِيمُ : وَآيَةُ اللَّهِ ! مَا جَاءَ ذَلِكَ إِلَّا مِنْ قِبَلِي) قَالَ فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَحَدَتْ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ ؟ فَقَالَ « لَا » قَالَ فَقُلْنَا لَهُ الَّذِي صَنَعَ . فَقَالَ « إِذَا زَادَ الرَّجُلُ أَوْ قَصَّ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ » قَالَ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ .

٩٧ - (٥٧٣) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عَيْنَةَ . قَالَ عَمْرُو : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ابْنُ عَيْنَةَ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ . قَالَ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سِيرِينَ يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : صَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِحْدَى صَلَاتِي الْعِشِيِّ^(١) . إِمَّا الظُّهْرَ وَإِمَّا الْعَصْرَ . فَسَلَّمَ فِي رَكَعَتَيْنِ . ثُمَّ آتَى جِدْعًا^(٢) فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ فَاسْتَنَدَ إِلَيْهَا مُغْضِبًا . وَفِي الْقَوْمِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ . فَهَابَا أَنْ يَتَكَلَّمَا . وَخَرَجَ سَرْعَانُ النَّاسِ^(٣) . قُصِرَتِ الصَّلَاةُ^(٤) . فَقَامَ ذُو الْيَدَيْنِ^(٥) . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَقْصِرَتِ الصَّلَاةُ أَمْ نَسِيتُ ؟ فَنظَرَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَنَا وَشِمَالًا . فَقَالَ « مَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ ؟ » قَالُوا : صَدَقَ . لَمْ تُصَلِّ إِلَّا رَكَعَتَيْنِ . فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَسَلَّمَ . ثُمَّ كَبَّرَ ثُمَّ سَجَدَ . ثُمَّ كَبَّرَ فَرَفَعَ . ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ . ثُمَّ كَبَّرَ وَرَفَعَ . قَالَ وَأَخْبَرْتُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّهُ قَالَ : وَسَلَّمَ .

٩٨ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّسِ الزُّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِحْدَى صَلَاتِي الْعِشِيِّ . بِمَعْنَى حَدِيثِ سُفْيَانَ .

- (١) (العشي) قال الأزهرى: العشي عند العرب ما بين زوال الشمس وغروبها.
- (٢) (أتى جدعا) هكذا هو في الأصول: فاستند إليها. والجذع مذكر ولكنه أته على إرادة الخشية. وكذا جاء في رواية البخارى وغيره: خشية.
- (٣) (وخرج سرعان الناس) قصرت الصلاة) بمعنى يقولون: قصرت الصلاة. والسرعان، بفتح السين والراء، هذا هو الصواب الذى قاله الجمهور من أهل الحديث والائمة. وكذا ضبطه النتنون. والسرعان المرعون إلى الخروج. وضبطه الأصيلي في البخارى بضم السين وإسكان الراء. ويكون جمع سريع. كقفيز وقفزان. وكثيب وكثبان.
- (٤) (قصرت الصلاة) بضم القاف وكسر الصاد. وروى بفتح القاف وضم الصاد، وكلامها صحيح. ولكن الأول أشهر وأصح.
- (٥) (ذو اليدين) لظلول كان في يديه. وهو معنى قوله: بسيط اليدين.

٩٩- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْعَصْرِ . فَسَلَّمَ فِي رَكَعَتَيْنِ . فَقَامَ ذُو الْيَدَيْنِ فَقَالَ : أَقْصِرَتِ الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَمْ نَسِيتَ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « كُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ »^(١) . فَقَالَ : قَدْ كَانَ بَعْضُ ذَلِكَ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ « أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ ؟ » فَقَالُوا : نَعَمْ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَأَتَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا بَقِيَ مِنَ الصَّلَاةِ . ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ . وَهُوَ جَالِسٌ . بَعْدَ التَّسْلِيمِ .

(...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْخَرَّازِ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ (وَهُوَ ابْنُ الْمُبَارَكِ) حَدَّثَنَا يَحْيَى . حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ . ثُمَّ سَلَّمَ . فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَقْصِرَتِ الصَّلَاةُ أَمْ نَسِيتَ ؟ وَسَاقَ الْحَدِيثَ .

١٠٠- (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : بَيْنَا أَنَا أُصَلِّيُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ صَلَاةَ الظُّهْرِ ، سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ الرِّكَعَتَيْنِ . فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ . وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ^(٢) .

١٠١- (٥٧٤) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عَلِيَّةَ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْمُهَاجِرِ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الْعَصْرَ فَسَلَّمَ فِي ثَلَاثِ رَكَعَاتٍ . ثُمَّ دَخَلَ مَنْزِلَهُ . فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ الْخُرْبَاقُ .

(١) (كل ذلك لم يكن) فيه تاويلان : أحدهما قاله جماعة من أصحابنا في كتب الذهب: أن معناه لم يكن المجموع .

فلا ينفي وجود أحدهما . والثاني ، وهو الصواب ، معناه لم يكن لذلك ولا ذاء ، في ظني . بل ظني أني أكلت الصلاة أربما . وبديل على صحة هذا التأويل ، وأنه لا يجوز غيره ، أنه جاء في روايات البخاري في هذا الحديث : أن النبي ﷺ قال : « لم تقصر ولم أنس » فنفى الأمرين .

(٢) (واقص الحديث) أي رواه على وجهه .

وَكَانَ فِي يَدَيْهِ طُولٌ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فذَكَرَ لَهُ صَنِيعَهُ. وَخَرَجَ غَضْبَانَ يَجْرُ رِدَاءَهُ^(١) حَتَّى انْتَهَى إِلَى النَّاسِ. فَقَالَ «أَصَدَقَ هَذَا؟» قَالُوا: نَعَمْ. فَصَلَّى رَكْعَةً. ثُمَّ سَلَّمَ. ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ. ثُمَّ سَلَّمَ.

١٠٢ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِيزَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ. حَدَّثَنَا خَالِدٌ، وَهُوَ الْخِزَّازِيُّ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ثَلَاثِ رَكَعَاتٍ، مِنَ الْعَصْرِ. ثُمَّ قَامَ فَدَخَلَ الْحُجْرَةَ. فَتَقَامَ رَجُلٌ بَسِيطُ الْيَدَيْنِ. فَقَالَ: أَقْصَرَتِ الصَّلَاةُ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَخَرَجَ مُغْضَبًا. فَصَلَّى الرَّكْعَةَ الَّتِي كَانَ تَرَكَ. ثُمَّ سَلَّمَ. ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتِي السَّهْوِ. ثُمَّ سَلَّمَ.

**

باب سجود التلوة (٢٠)

١٠٣ - (٥٧٥) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. كُلُّهُمْ عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ. قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ. فَيَقْرَأُ سُورَةً فِيهَا سَجْدَةٌ. فَيَسْجُدُ. وَيَسْجُدُ مَعَهُ. حَتَّى مَا يَجِدُ بَعْضُنَا مَوْضِعًا لِمَكَانِ جَبْهَتِهِ.

١٠٤ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ. حَدَّثَنَا عبيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: رَبَّمَا قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْقُرْآنَ. فَيَمُرُّ بِالسَّجْدَةِ فَيَسْجُدُ بِنَا. حَتَّى أَزْدَحَمْنَا عِنْدَهُ. حَتَّى مَا يَجِدُ أَحَدُنَا مَكَانًا لِيَسْجُدَ فِيهِ. فِي غَيْرِ صَلَاةٍ.

١٠٥ - (٥٧٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ. قَالَ: سَمِعْتُ الْأَسْوَدَ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَرَأَ: وَالنَّجْمِ. فَسَجَدَ فِيهَا. وَسَجَدَ مِنْ كَانَ مَعَهُ^(٢). غَيْرَ أَنْ شَيْخًا أَخَذَ كِفَامًا مِنْ حَصَى أَوْ تَرَابٍ فَرَفَعَهُ إِلَى جَبْهَتِهِ وَقَالَ: يَكْفِينِي هَذَا. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَقَدْ رَأَيْتُهُ، بَعْدُ، قُتِلَ كَافِرًا.

(١) (يجوز رداؤه) يعنى لكثرة اشتغاله بشأن الصلاة، خرج يجرد رداؤه ولم يتمهل ليلسه.

(٢) (وسجد من كان معه) فمعناه من كان حاضرا قراءته من السامعين والشركين والجن والإنس، قاله ابن عباس =

١٠٦ - (٥٧٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حَجْرٍ (قَالَ يَحْيَى) ابْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الآخَرُونَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ (عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ ، عَنْ ابْنِ قُسَيْطٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَأَلَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ عَنِ الْقِرَاءَةِ مَعَ الْإِمَامِ ؛ فَقَالَ: لَا قِرَاءَةَ مَعَ الْإِمَامِ فِي شَيْءٍ . وَزَعَمَ^(١) أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : وَالنَّجْمُ إِذَا هَوَىٰ . فَلَمْ يَسْجُدْ .

١٠٧ - (٥٧٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ ، مَوْلَى الْأَسْوَدِ ابْنِ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَرَأَ لَهُمْ : إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ . فَسَجَدَ فِيهَا . فَلَمَّا انصَرَفَ أَخْبَرَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَجَدَ فِيهَا .

(...) وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى . أَخْبَرَنَا عَيْسَى عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ هِشَامِ . كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

١٠٨ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ . قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ مِينَاءَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ: سَجَدْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي: إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ . وَاقْرَأُوا بِاسْمِ رَبِّكَ .

١٠٩ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سَلِيمٍ ،

= وغيره حتى شاع أن أهل مكة أسلموا . قال القاضي عياض رحمه الله تعالى : وكان سبب سجودهم ، فيما قال ابن مسعود رضي الله عنه ، أنها أول سجدة نزلت . قال القاضي رضي الله عنه : وأما ما يرويه الأخباريون والمفسرون: أن سبب ذلك ماجرى على لسان رسول الله ﷺ من التناء على آلهة الشركين ، في سورة النجم ، فباطل . لا يصح فيه شيء . لا من جهة التقل ولا من جهة العقل . لأن مدح إله غير الله تعالى كفر . ولا يصح نسبة ذلك إلى رسول الله ﷺ . ولا أن يقوله الشيطان على لسانه ، ولا يصح تسليط الشيطان على ذلك .

(١) (وزعم) المراد بالزعم ، هنا ، القول الحق .

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ مَوْلَى ابْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : سَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي : إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ . وَأَقْرَأَ بِاسْمِ رَبِّكَ .

(...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يُحْيَى . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، مِثْلَهُ .

١١٠ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . قَالَا : حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ بُكَيْرٍ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ؛ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ صَلَاةَ الْعَتَمَةِ (١) . فَقَرَأَ : إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ . فَسَجَدَ فِيهَا . فَقُلْتُ لَهُ : مَا هَذِهِ السَّجْدَةُ ؟ فَقَالَ : سَجَدْتُ بِهَا خَلْفَ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ . فَلَا أَرَأُلُ أَسْجُدُ بِهَا حَتَّى أَلْقَاهُ . وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى : فَلَا أَرَأُلُ أَسْجُدُهَا .

(...) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّافِدِ . حَدَّثَنَا عِدَى بْنُ يُونُسَ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ . حَدَّثَنَا زَيْدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ) . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ . حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ أَحْضَرَ . كُلُّهُمُ عَنِ النَّبِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّهُمْ لَمْ يَقُولُوا : خَلْفَ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ .

١١١ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ؛ قَالَ : رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَسْجُدُ فِي : إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ . فَقُلْتُ : تَسْجُدُ فِيهَا ؟ فَقَالَ : نَعَمْ . رَأَيْتُ خَلِيلِي ﷺ يَسْجُدُ فِيهَا . فَلَا أَرَأُلُ أَسْجُدُ فِيهَا حَتَّى أَلْقَاهُ . قَالَ شُعْبَةُ : قُلْتُ : النَّبِيُّ ﷺ ؟ قَالَ : نَعَمْ .

(١) (العتمة) في الصباح: العتمة من الليل بعد غيبوبة الشفق إلى آخر الثلث الأول. وعتمة الليل ظلام أوله عند سقوط نور الشفق. وفي النهاية: قال الأزهرى: أرباب النعم في البادية يرجون الإبل ثم يهيجونها في مراحها حتى يمتعوا. أى يدخلوا في عتمة الليل، وهي ظلمته. وكانت الأعراب يسمون صلاة العشاء صلاة العتمة، تسمية بالوقت. فقال ﷺ: «لا يفلنكم الأعراب عن اسم صلاتكم العشاء. فإن اسمها في كتاب الله العشاء، وإنما يُسمونها بحلاب الإبل» بنهام عن الاقتداء بهم ويستحب لهم التمسك بالاسم الناطق به لسان الشريعة.

(٢١) باب صفه الجالوس فى الصلوة، وكيفه وضع البرين على الفخزين

١١٢ - (٥٧٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ بْنِ رَبِيعِ الْقَيْسِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ الْمَخْزُومِيُّ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ (وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ) حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ حَكِيمٍ . حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا قَعَدَ فِي الصَّلَاةِ ، جَعَلَ قَدَمَهُ الْيُسْرَى بَيْنَ نَخْدِهِ وَسَاقِهِ . وَفَرَشَ قَدَمَهُ الْيُمْنَى . وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُسْرَى . وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى نَخْدِهِ الْيُمْنَى . وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ .

١١٣ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ . حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ عَجْلَانَ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا قَعَدَ يَدْعُو (١) ، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى نَخْدِهِ الْيُمْنَى . وَيَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى نَخْدِهِ الْيُسْرَى . وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ السَّبَابِيَةِ . وَوَضَعَ إِهَامَهُ عَلَى إِصْبَعِهِ الْوُسْطَى . وَيُلْقِمُ كَفَّهُ الْيُسْرَى رُكْبَتَهُ .

١١٤ - (٥٨٠) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (قَالَ عَبْدُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ) أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، كَانَ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ ، وَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ . وَوَضَعَ إِصْبَعَهُ الْيُمْنَى الَّتِي تَلِي الْإِهَامَ ، فَدَعَا بِهَا . وَيَدُهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُسْرَى ، بِأَسْطِهَا عَلَيْهَا .

١١٥ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، كَانَ إِذَا قَعَدَ فِي الشَّهَادَةِ وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُسْرَى . وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُمْنَى . وَعَقَدَ ثَلَاثَةَ وَخَمْسِينَ . وَأَشَارَ بِالسَّبَابِيَةِ .

١١٦ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَعَاوِيِّ ؛ أَنَّهُ قَالَ : رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ وَأَنَا أَعْبَثُ بِالْحَصَى فِي الصَّلَاةِ . فَلَمَّا انْصَرَفَ

(١) (إذا قعد يدعو) أى يتشهد .

نَهَانِي . فَقَالَ : اصْنَعْ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ . فَقُلْتُ : وَكَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ ؟ قَالَ : كَانَ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ ، وَصَّعَ كَفَّهُ الْيَمْنَى عَلَى خِدِّهِ الْيَمْنَى . وَقَبَضَ أَصَابِعَهُ كُلَّهَا . وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ الَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ . وَوَضَعَ كَفَّهُ الْيُسْرَى عَلَى خِدِّهِ الْيُسْرَى !

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ أُمِّ عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَعَاوِيِّ ؛ قَالَ : صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ ابْنِ عُمَرَ . فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ . وَزَادَ : قَالَ سُفْيَانُ : فَكَانَ يُخَيِّئُ بَنُو سَعِيدٍ حَدَّثَنَا بِهِ عَنْ مُسْلِمٍ ، ثُمَّ حَدَّثَنِيهِ مُسْلِمٌ .

(٢٢) باب السوم للتحليل من الصلوة عند فراغها ، وكيفيه

١١٧ - (٥٨١) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْحَكَمِ وَمَنْصُورٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ ؛ أَنَّ أَمِيرًا كَانَ بِسَكَّةَ يُسَلِّمُ تَسْلِيمَتَيْنِ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : أَنَّى عَلِقَهَا (١) ؟ قَالَ الْحَكَمُ فِي حَدِيثِهِ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُهُ .

١١٨ - (...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ شُعْبَةُ (رَفَعَهُ مَرَّةً) : أَنَّ أَمِيرًا أَوْ رَجُلًا سَلَّمَ تَسْلِيمَتَيْنِ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : أَنَّى عَلِقَهَا ؟

١١٩ - (٥٨٢) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ الْمَقْدِسِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ سَمْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : كُنْتُ أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ . حَتَّى أَرَى بَيَاضَ خَدِّهِ (٢) .

(١) (أنى علقها) أى من أين حصل على هذه السنة وظفر بها ؟ فكانه تعجب من معرفة ذلك الرجل بسنة التسليم .

(٢) (بياض خده) أى سفحة وجهه .

(٢٣) باب الذكر بعد الصلوة

١٢٠ - (٥٨٣) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَدَةَ . قَالَ : أَخْبَرَنِي ، بِدَا ، أَبُو مَعْبُدٍ (ثُمَّ أَنْكَرَهُ بَعْدُ) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : كُنَّا نَعْرِفُ انْقِضَاءَ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالتَّكْبِيرِ .

١٢١ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَهُ يُخْبِرُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : مَا كُنَّا نَعْرِفُ انْقِضَاءَ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا بِالتَّكْبِيرِ .

قَالَ عَمْرُو : فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَبِي مَعْبُدٍ فَأَنْكَرَهُ . وَقَالَ : لَمْ أُحَدِّثْكَ بِهَذَا . قَالَ عَمْرُو : وَقَدْ أَخْبَرَنِيهِ قَبْلَ ذَلِكَ .

١٢٢ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . قَالَ : وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ؛ أَنَّ أَبَا مَعْبُدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ رَفْعَ الصَّوْتِ بِالدُّكْرِ حِينَ يَنْصَرِفُ النَّاسُ مِنَ الْمَكْتُوبَةِ ، كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ . وَأَنَّهُ قَالَ : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : كُنْتُ أَعْلَمُ ، إِذَا انْصَرَفُوا ، بِذَلِكَ ، إِذَا سَمِعْتُهُ .

(٢٤) باب استحباب الدعاء من عزاب القبر

١٢٣ - (٥٨٤) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى (قَالَ هَرُونَ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ حَرَمَلَةُ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ) أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ : دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدِي امْرَأَةٌ مِنَ الْيَهُودِ . وَهِيَ تَقُولُ : هَلْ شَعَرْتَ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ ؟ قَالَتْ : فَارْتَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ « إِنَّمَا تُفْتَنُ يَهُودٌ » قَالَتْ عَائِشَةُ : فَلَبِثْنَا لَيْلًا . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « هَلْ شَعَرْتَ أَنَّهُ أُوجِيَ إِلَيَّ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ ^(١) فِي الْقُبُورِ ؟ » قَالَتْ عَائِشَةُ : فَسَمِعْتُ

(١) (تفتنون) أي تمتحنون .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بَعْدُ، يَسْتَعِيدُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ.

١٢٤ - (٥٨٥) وَحَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى وَعَمْرُو بْنُ سَوَادٍ (قَالَ حَرَمَلَةُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ) أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بَعْدَ ذَلِكَ، يَسْتَعِيدُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ.

١٢٥ - (٥٨٦) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ. قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى عَجُوزَانِ مِنْ مُجْرِي يَهُودِ الْمَدِينَةِ. فَقَالَتَا: إِنَّ أَهْلَ الْقُبُورِ يُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ. قَالَتْ: فَكَذَّبْتُهُمَا. وَلَمْ أَنْعَمْ (١) أَنْ أُصَدِّقَهُمَا. فَخَرَجْنَا. وَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ عَجُوزَيْنِ مِنْ مُجْرِي يَهُودِ الْمَدِينَةِ دَخَلَتَا عَلَيَّ. فَنَزَمْتَا أَنْ أَهْلَ الْقُبُورِ يُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ. فَقَالَ «صَدَقْتَا. إِنَّهُنَّ يُعَذَّبُونَ عَذَابًا تَسْمَعُهُ الْبَهَائِمُ» قَالَتْ: فَمَا رَأَيْتُهُ، بَعْدُ، فِي صَلَاةٍ، إِلَّا يَتَعَوَّذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ.

١٢٦ - (...) حَدَّثَنَا هِنَادُ بْنُ السَّرِيِّ. حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، بِهَذَا الْحَدِيثِ. وَفِيهِ: قَالَتْ: وَمَا صَلَّى صَلَاةً، بَعْدَ ذَلِكَ، إِلَّا سَمِعْتُهُ يَتَعَوَّذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ.

(٢٥) باب ما يستماز منه في الصلاة

١٢٧ - (٥٨٧) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا يَمْتُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ؛ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ؛ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فِي صَلَاتِهِ، مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ (٢).

(١) (لم أنعم) أي لم تطب نفسي أن أصدقهما. ومنه قولهم في التصديق: نعم.
(٢) (فتنة الدجال) أي محنته. وأصل الفتنة الامتحان والاختبار. استميرت لكشف ما بكرة. والدجال، فقال، من الدجل. وهو التنظية. سمى به لأنه يظن الحق باطله.

١٢٨ - (٥٨٨) وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ وَابْنُ عُيَيْنٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . جَمِيعًا عَنْ وَكَيْعٍ . قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَائِشَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَعَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا تَشَهَّدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ أَرْبَعٍ . يَقُولُ : اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ . وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ . وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ ^(١) . وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ » .

١٢٩ - (٥٨٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ . قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَدْعُو فِي الصَّلَاةِ « اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ . وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ . وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ . اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ التَّمَامِ وَالنَّمْرَمِ ^(٢) » . قَالَتْ : فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ : مَا أَكْثَرَ مَا تَسْتَعِذُ مِنَ النَّمْرَمِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَقَالَ « إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَرِمَ ^(٣) ، حَدَّثَ فَكَذَبَ . وَوَعَدَ فَأَخْلَفَ » .

١٣٠ - (٥٨٨) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ . حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ . حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَائِشَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا فَرَّغَ أَحَدُكُمْ مِنَ التَّشَهُدِ الْآخِرِ . فَلْيَتَمَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ أَرْبَعٍ : مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ . وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ . وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ . وَمِنْ شَرِّ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ » .

وَحَدَّثَنِيهِ الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى . حَدَّثَنَا هَقْلُ بْنُ زِيَادٍ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى (يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ) جَمِيعًا عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ « إِذَا فَرَّغَ أَحَدُكُمْ مِنَ التَّشَهُدِ » وَلَمْ يَذْكُرِ « الْآخِرَ » .

(١) (فتنة المحيا والمات) مفضل من الحياة والموت. وفتنة الحياة ما يمرض للمرء مدة حياته من الافتتان بالدنيا وشهواتها.

وافتنة المات ما يفتن به بعد الموت .

(٢) (التمام والنمرم) معناه من الإنم والنرم ، وهو الدين . أى من الأمر الذى يوجب الإنم .

(٣) (إذا غرم) أى لزمه دين ، والمراد استدان ، وأخذ ذلك دأبه وعادته .

١٣١ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ : أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ « اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ . وَعَذَابِ النَّارِ . وَفِتْنَةِ الْحَيَاةِ وَالْمَمَاتِ . وَشَرِّ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ » .

١٣٢ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ طَاوُسٍ : قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « عُوذُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ . عُوذُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ . عُوذُوا بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ . عُوذُوا بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الْحَيَاةِ وَالْمَمَاتِ » .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، مِثْلَهُ .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، مِثْلَهُ .

١٣٣ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ بُدَيْلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ . وَعَذَابِ جَهَنَّمَ . وَفِتْنَةِ الدَّجَالِ .

١٣٤ - (٥٩٠) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ (فِيمَا قَرَأَ عَلَيْهِ) عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُعَلِّمُهُمْ هَذَا الدُّعَاءَ . كَمَا يُعَلِّمُهُمُ السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ . يَقُولُ « قُولُوا : اللَّهُمَّ ! إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ . وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ . وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ . وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْحَيَاةِ وَالْمَمَاتِ » .

قَالَ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ : بَلَغَنِي أَنَّ طَاوُسًا قَالَ لِابْنِهِ : أَدْعَوْتَ بِهَا فِي صَلَاتِكَ ؟ فَقَالَ : لَا . قَالَ : أَعِدْ صَلَاتَكَ . لِأَنَّ طَاوُسًا رَوَاهُ عَنْ ثَلَاثَةِ أَوْ أَرْبَعَةٍ . أَوْ كَمَا قَالَ .

(٢٦) باب استحباب الذكر بعد الصلاة ، وبيانه صفه

١٣٥ - (٥٩١) حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ أَبِي عَمَّارٍ (اسْمُهُ شَدَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ) عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ ، عَنْ تَوْبَانَ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا انْصَرَفَ مِنْ صَلَاتِهِ ، اسْتَغْفَرَ تَلَاثًا . وَقَالَ « اللَّهُمَّ ! أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ »^(١) . تَبَارَكَتَ ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ^(٢) .
قَالَ الْوَلِيدُ : فَقُلْتُ لِلْأَوْزَاعِيِّ : كَيْفَ الاسْتِغْفَارُ ؟ قَالَ : تَقُولُ : اسْتَغْفِرُ اللَّهَ ، اسْتَغْفِرُ اللَّهَ .

١٣٦ - (٥٩٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ مَعِينٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ ، إِذَا سَلَّمَ ، لَمْ يَقْعُدْ . إِلَّا مِقْدَارَ مَا يَقُولُ « اللَّهُمَّ ! أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ . تَبَارَكَتَ ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ » وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ مَعِينٍ « يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ » .

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ مَعِينٍ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ (يَعْنِي الْأَمْعَر) عَنْ عَاصِمٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ « يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ » .

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ . حَدَّثَنِي أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ . وَخَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ . كِلَاهُمَا عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ ، بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ « يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ » .

١٣٧ - (٥٩٣) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنِ الْمُسَيْبِ بْنِ رَافِعٍ ، عَنْ وَرَادِ مَوْلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ؛ قَالَ : كَتَبَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ إِلَى مُعَاوِيَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ

(١) (أنت السلام ومنك السلام) السلام اسم من أسماء الله تعالى. على معنى أنه المالك السلم البعاد من المهلاك. ومنك السلام أى ورجى منك السلامة.

(٢) (تباركت يا ذا الجلال والإكرام) أى تعاليت يا ذا العظمة والكرامة.

إِذَا فَرَغَ مِنَ الصَّلَاةِ وَسَلَّمَ، قَالَ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ. لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. اللَّهُمَّ! لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ. وَلَا مُعْطَى لِمَا مَنَنْتَ. وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ».

 (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب وأحمد بن سنان. قالوا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن المسيب بن رافع، عن وراذ مولى المنيرة بن شعبة، عن المنيرة، عن النبي ﷺ، مثله. قال أبو بكر وأبو كريب في روايتهما: قال فأملأها على المنيرة. وكتبت بها إلى معاوية.

 (...) وحدثني محمد بن حاتم. حدثنا محمد بن بكر. أخبرنا ابن جريج. أخبرني عبدة بن أبي لبابة؛ أن وراذ مولى المنيرة بن شعبة قال: كتب المنيرة بن شعبة إلى معاوية (كتب ذلك الكتاب له وراذ) إني سمعت رسول الله ﷺ يقول، حين سلم، بمثل حديثهما. إلا قوله «وهو على كل شيء قدير» فإنه لم يذكر.

 (...) وحدثنا حميد بن عمر البكراري. حدثنا بشر (يعني ابن الفضل). قال وحدثنا محمد بن المنثري. حدثني أزهر. جميعا عن ابن عون، عن أبي سعيد، عن وراذ، كاتب المنيرة بن شعبة؛ قال: كتب معاوية إلى المنيرة. بمثل حديث منصور والأعمش.

 ١٣٨ - (...) وحدثنا ابن أبي عمير المكِّي. حدثنا سفيان. حدثنا عبدة بن أبي لبابة وعبد الملك بن عمير. سمعا وراذ كاتب المنيرة بن شعبة يقول: كتب معاوية إلى المنيرة: اكتب إلى بشي سمعته من رسول الله ﷺ. قال فكتب إليه: سمعت رسول الله ﷺ يقول، إذا قضى الصلاة «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ. لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. اللَّهُمَّ! لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ. وَلَا مُعْطَى لِمَا مَنَنْتَ. وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ».

 ١٣٩ - (٥٩٤) وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. حدثنا أبي. حدثنا هشام عن أبي الزبير؛ قال: كان ابن الزبير يقول في دبر كل صلاة، حين يسلم «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ. لَهُ الْمُلْكُ

وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ. لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. وَلَا تَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ. لَهُ النِّعْمَةُ وَلَهُ الْفَضْلُ. وَلَهُ الثَّنَاءُ الْحَسَنُ. لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ» .
وَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَهْلُلُ بِهِ^(١) دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ.

١٤٠ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، مَوْلَى لَهُمْ : أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ كَانَ يَهْلُلُ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ . بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ مُخَيَّرٍ . وَقَالَ فِي آخِرِهِ : ثُمَّ يَقُولُ ابْنُ الزُّبَيْرِ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَهْلُلُ بِهِ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ .

(...) وَحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْبَةَ . حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَبِي عُمَانَ . حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ يَخْطُبُ عَلَى هَذَا النِّبْتِ . وَهُوَ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ، إِذَا سَلَّمَ ، فِي دُبُرِ الصَّلَاةِ أَوْ الصَّلَوَاتِ . فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ .

١٤١ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ سَالِمٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ؛ أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ الْمَكِّيَّ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ وَهُوَ يَقُولُ ، فِي إِثْرِ الصَّلَاةِ إِذَا سَلَّمَ ، بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا . وَقَالَ فِي آخِرِهِ : وَكَانَ يَذْكُرُ ذَلِكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

١٤٢ - (٥٩٥) حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّمِيمِيُّ . حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ . قَالَ وَحَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ . كِلَاهُمَا عَنْ سُمَيٍّ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ (وَهَذَا حَدِيثٌ قَتَيْبَةَ) أَنَّ فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَقَالُوا: ذَهَبَ أَهْلُ الدُّنُورِ^(٢) بِالذَّرَجَاتِ الْعُلَى^(٣)

(١) (يهلل بهن) أى يرفع صوته بتلك الكلمات .

(٢) (الدنور) واحدها دنر ، وهو المال الكثير .

(٣) (بالدرجات العلى) جمع العليا ، تأنث الأعلى . ككبرى وكبرى . قيل : الباء للتمدية أى أذهبها وأزالوها .

وقيل : للمصاحبة ، فيكون المعنى استصحبوها معهم ولم يتركوا لنا شيئ .

وَالنِّعِيمِ الْمَقِيمِ^(١). فَقَالَ « وَمَا ذَاكَ؟ » فَأَلَوْا: يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي^(٢). وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ. وَيَتَصَدَّقُونَ وَلَا تَتَصَدَّقُ. وَيُعْتَبُونَ وَلَا نُعْتَقُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « أَفَلَا أَعْلَمُكُمْ شَيْئًا تُذَكِّرُونَ بِهِ مَنْ سَبَقَكُمْ وَتَسْبِقُونَ بِهِ مَنْ بَعْدَكُمْ؟ وَلَا يَكُونُ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِنْكُمْ إِلَّا مَنْ صَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعْتُمْ » قَالُوا: بَلَى: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ « تُسَبِّحُونَ وَتُكَبِّرُونَ وَتُحَمِّدُونَ، ذُبُر^(٣) كُلِّ صَلَاةٍ، ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ مَرَّةً ».

قَالَ أَبُو صَالِحٍ: فَرَجَعَ قُرَاءَةُ الْمُهَاجِرِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالُوا: سَمِعَ إِخْوَانُنَا أَهْلُ الْأَمْوَالِ بِمَا فَعَلْنَا. فَعَمَلُوا مِثْلَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ ».

وَزَادَ غَيْرُ قُتَيْبَةَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَنِ اللَّيْثِ عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ: قَالَ سُمِّيَ: فَحَدَّثْتُ بَعْضَ أَهْلِ هَذَا الْحَدِيثِ. فَقَالَ: وَهَمَّتْ. إِنَّمَا قَالَ « تُسَبِّحُ اللَّهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَتُحَمِّدُ اللَّهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَتُكَبِّرُ اللَّهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ » فَرَجَعْتُ إِلَى أَبِي صَالِحٍ فَقُلْتُ لَهُ ذَلِكَ. فَأَخَذَ يَدِي فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ. اللَّهُ أَكْبَرُ وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ. حَتَّى تَبْلُغَ مِنْ جَمِيعِهِنَّ ثَلَاثَةً وَثَلَاثِينَ.

قَالَ ابْنُ عَجْلَانَ: فَحَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ رَجَاءَ بْنِ حَيَّوَةَ. فَحَدَّثَنِي بِمِثْلِهِ عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١٤٣ - (...) وَحَدَّثَنِي أُمِّيَّةُ بِنْتُ بَسْطَامَ الْعَيْشِيَّةُ. حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْجٍ. حَدَّثَنَا رَوْحٌ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ذَهَبَ أَهْلُ الدُّنُورِ بِاللِّدْرَجَاتِ الْعُلَى وَالنِّعِيمِ الْمَقِيمِ. بِمِثْلِ حَدِيثِ قُتَيْبَةَ عَنِ اللَّيْثِ. إِلَّا أَنَّهُ أَدْرَجَ، فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَوْلَ أَبِي صَالِحٍ: ثُمَّ رَجَعَ قُرَاءَةُ الْمُهَاجِرِينَ. إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ. وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ: يَقُولُ سُهَيْلٌ: إِحْدَى عَشْرَةَ إِحْدَى عَشْرَةَ. فَجَمِيعُ ذَلِكَ كِلَيْهِ ثَلَاثَةٌ وَثَلَاثُونَ.

(١) (والنسيم الضيم) أى الدائم . وهو نسيم الآخرة وعيش الجنة .

(٢) (يصلون كما نصلى) ما كافة تصحح دخول الجار على الفعل وتفيد تشبيه الجملة بالجملة . كقولك يكتب زيد كما

يكتب عمرو . أو مصدرية كما في قوله تعالى : بما رحبت . أى صلاتهم مثل صلاتنا وصومهم مثل صومنا .

(٣) (ذبر) هو بضم الدال . هذا هو المشهور فى اللغة . وقال أبو عمر الطرزي فى كتابه البواقيت : ذبر كل شئ .

بفتح الدال، آخر أوقاته، من الصلاة وغيرها . وقال : هذا هو المروف فى اللغة . وأما الجارحة فبالضم .

١٤٤ - (٥٩٦) وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَيْسَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ الْعَبَّازِ . أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ . قَالَ :
 سَمِعْتُ الْحَكَمَ بْنَ عَتِيْبَةَ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ كَعْبِ بْنِ مِجْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 قَالَ « مُعَقَّبَاتٌ ^(١) لَا يَخِيبُ قَائِلُهُنَّ (أَوْ فَاعِلُهُنَّ) دُبُرُ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ . ثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ تَسْبِيحَةً .
 وَثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ تَحْمِيدَةً . وَأَرْبَعٌ وَثَلَاثُونَ تَكْبِيرَةً . »

١٤٥ - (...) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ . حَدَّثَنَا حَمْرَةُ الزِّيَّاتُ عَنْ الْحَكَمِ ،
 عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ كَعْبِ بْنِ مِجْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ قَالَ « مُعَقَّبَاتٌ لَا يَخِيبُ قَائِلُهُنَّ
 (أَوْ فَاعِلُهُنَّ) ثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ تَسْبِيحَةً . وَثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ تَحْمِيدَةً . وَأَرْبَعٌ وَثَلَاثُونَ تَكْبِيرَةً . فِي دُبُرِ
 كُلِّ صَلَاةٍ . »

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ قَيْسِ الْمَلَائِي عَنْ الْحَكَمِ ،
 بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

١٤٦ - (٥٩٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ يَبَانَ الْوَأَسِطِيُّ . أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ
 أَبِي عُبَيْدِ الْمَدْحِجِيِّ (قَالَ مُسْلِمٌ : أَبُو عُبَيْدٍ مَوْلَى سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ) عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ ،
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ « مَنْ سَبَّحَ اللَّهَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ . وَحَمَدَ اللَّهَ
 ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ . وَكَبَّرَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ . فَتِلْكَ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ . وَقَالَ ، تَمَامَ الْمِائَةِ : لَا إِلَهَ
 إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ . لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ - غُفِرَتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ
 مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ ^(٢) . »

(١) (معقبات) قال الهروي : قال سمره : معناه تسبيحات تفعل أعقاب الصلوات . وقال أبو الهيثم : سميت معقبات
 لأنها تفعل مرة بعد أخرى . وقوله تعالى : له معقبات من بين يديه ومن خلفه ، أي ملائكة يقبب بعضهم بعضا . والمعقب،
 بكسر القاف ، ما جاء عقب ما قبله . وهي مبتدأ . وجملة لا يخيب قائلهن الخ صفة . وقوله ثلاث وثلاثون خبره .

(٢) (وإن كانت مثل زبد البحر) أي في الكثرة والمظمة مثل زبد البحر، وهو ما يملو على وجهه عندهيجهانه وتموجه.

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِي عُيَيْدٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

(٢٧) باب ما يقال بين تكبيرة الإحرام والقرآن

١٤٧ - (٥٩٨) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا كَبَّرَ فِي الصَّلَاةِ ، سَكَتَ هُنَيْئَةً ^(١) قَبْلَ أَنْ يَقْرَأَ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي ! أَرَأَيْتَ ^(٢) سَكَوَتِكَ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَالْقِرَاءَةِ ، مَا تَقُولُ ؟ قَالَ « أَقُولُ : اللَّهُمَّ ! أَبْعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا أَبْعَدْتَ ^(٣) بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ . اللَّهُمَّ ! تَقْنِي مِنْ خَطَايَايَ كَمَا يُتَقَى الثَّوْبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ . اللَّهُمَّ ! اغْسِلْنِي مِنْ خَطَايَايَ بِالتَّائِحِ وَالْمَاءِ وَالْبَرَدِ » .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ مَعِينٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ) كِلَاهُمَا عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ جَرِيرٍ .

١٤٨ - (٥٩٩) قَالَ مُسْلِمٌ : وَحَدَّثْتُ عَنْ يَحْيَى بْنِ حَسَّانٍ وَيُونُسَ الْمَوْدُبِيِّ وَغَيْرِهِمَا . قَالُوا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي عُمَارَةُ بْنُ الْقَعْقَاعِ . حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَهَضَ مِنَ الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ اسْتَفْتَحَ الْقِرَاءَةَ بِ« الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ » . وَلَمْ يَسْكُتْ .

١٤٩ - (٦٠٠) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ وَثَابِتٌ وَمُحَمَّدٌ عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ فَدَخَلَ الصَّفَّ وَقَدْ حَفَزَهُ النَّفْسُ ^(٤) . فَقَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ .

(١) هنية) هي تصغير هنة . أصلها هنة . فلما صغرت صارت هنية . فأجتمعت واو وباء . وسبقت إحداهما بالسكون . فوجب قلب الواو ياء . فأجتمعت ياءان . فأدغمت إحداهما في الأخرى فصارت هنية . أى قليلا من الزمان .
(٢) (أرأيت) أى أخبرنى .
(٣) (كما أبعدت) محل الكاف نصب على أنه صفة لوصف محذوف . أى مبادعة مثل مبادعة ما بين الشرق والغرب .
(٤) (وقد حفزه النفس) أى ضغفه لسرعته ، ليدرك الصلاة . وفسر ابن الأثير الحفز بالحث والإججال .

فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاتَهُ قَالَ « أَيُّكُمْ أَلْتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَاتِ؟ » فَأَرَمَ الْقَوْمَ^(١). فَقَالَ « أَيُّكُمْ أَلْتَكَلَّمُ بِهَا؟ فَإِنَّهُ لَمْ يَقُلْ بَأْسًا » فَقَالَ رَجُلٌ: جِئْتُ وَقَدْ حَفَرَنِي النَّفْسُ فَقَلْتُمَا. فَقَالَ « لَقَدْ رَأَيْتُ اثْنَيْ عَشَرَ مَلَكًا يَتَدَرُونَهَا. أَيُّهُمْ يَرْفَعُهَا ».

١٥٠ - (١٠١) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ. أَخْبَرَنِي الْحَجَّاجُ بْنُ أَبِي عُمَانَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ مَعْرٍ؛ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا. وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا. وَسُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ الْقَائِلُ كَلِمَةً كَذَا وَكَذَا؟ » قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا. يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ « عَجِبْتُ لَهَا. فَتَحَّتْ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ ».

قَالَ ابْنُ مَعْرٍ: فَمَا تَرَ كَثْرَتَهُنَّ مِنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ ذَلِكَ.

(٢٨) باب استحباب إتيان الصلاة بوقار وسكينة، والنهي عن إتيانها سعيًا

١٥١ - (٦٠٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. ح قَالَ: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ابْنُ زِيَادٍ. أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. ح قَالَ: وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « إِذَا أُمِّمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَأْتَوْهَا تَسْمُونَ^(٢). وَأَتَوْهَا تَمْشُونَ. وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ^(٣). فَمَا

(١) (فأرم القوم) أى سكتوا.

(٢) (تسمون) يقال: سميت في كذا وإلى كذا، إذا ذهب إليه وعملت فيه. ومنه قوله تعالى: وأن ليس للإنسان إلا ما سعى. والمراد بقول الله تعالى: فاسمعوا لى ذكر الله، الذهاب.

(٣) (وعليكم السكينة) قال العلماء: والحكمة في إتيانها بسكينة والنهي عن السعى، أن الذهاب إلى صلاة عامد في تحصيلها ومتوصل إليها. فينبغي أن يكون متأدبا بأدائها وعلى أكل الأحوال.

أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا . وَمَا قَاتِكُمْ فَأْتُوا .» .

١٥٢ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ . قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ . أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا نُوبَ لِلصَّلَاةِ فَلَا تَأْتُوهَا وَأَنْتُمْ تَسْمُونَ . وَأَتُوهَا وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ . فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا . وَمَا قَاتِكُمْ فَأْتُوا . فَإِنْ أَحَدُكُمْ إِذَا كَانَ يَمِيدُ إِلَى الصَّلَاةِ فَهُوَ فِي صَلَاةٍ .» .

١٥٣ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنِيَةَ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا . وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا نُوِدِيَ بِالصَّلَاةِ فَأَتُوهَا وَأَنْتُمْ تَسْمُونَ . وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ . فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا قَاتِكُمْ فَأْتُوا .» .

١٥٤ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عِيَّاضٍ) عَنْ هِشَامِ . قَالَ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا نُوبَ بِالصَّلَاةِ (١) فَلَا يَسْعَ إِلَيْهَا أَحَدُكُمْ . وَلَكِنْ لِيَنْشِ وَعَلَيْهِ السَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ (٢) . صَلِّ مَا أَدْرَكْتَ وَأَقْضِ مَا سَبَقَكَ (٣) » .

١٥٥ - (٦٠٣) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارَكِ الصُّورِيُّ . حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ

(١) (إذا نوب بالصلاة) معناه أقيمت . وصحبت الإقامة تنويها لأنها دعاء إلى الصلاة بعد الدعاء بالأذان . من قولهم :

تاب إذا رجع .

(٢) (السكينة والوقار) قيل : هما بمعنى . وجمع بينهما تأكيذا . والظاهر أن بينهما فرقا . وأن السكينة التأنق في الحركات واجتناب العبث ، ومحذوذك . والوقار ، في الهيبة وفض البصر وخفض الصوت والإقبال على طريقه بغير التفات ، ومحذوذك

(٣) (واقض ما سبقك) المراد بالقضاء الفعل . لا القضاء المصطلح عليه عند الفقهاء . ومنه قوله تعالى : قضاهن

سبع سموات ، وقوله تعالى : فإذا قضيتُم مناسككم ، وقوله تعالى : فإذا قضيت الصلاة . ويقال : قضيت حق فلان . ومعنى الجميع ، الفعل .

ابن سلام عن يحيى بن أبي كثير . أخبرني عبد الله بن أبي قتادة ؛ أن أباه أخبره ؛ قال : بينما نحن نصلّي مع رسول الله ﷺ . فسمع جلبة^(١) . فقال « ما شأنكم ؟ » قالوا : استجبنا إلى الصلاة . قال « فلا تملوا . إذا أتيتم الصلاة فعليكم السكينة . فما أدرّكم فصلوا ، وما سبقكم فأتموا » .

(...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا معاوية بن هشام . حدثنا شيبان ، بهذا الإسناد .

**

(٢٩) باب من يقوم الناس للصلاة

١٥٦ - (٦٠٤) وحدثني محمد بن حاتم وعبيد الله بن سعيد . قالوا : حدثنا يحيى بن سعيد عن حجاج الصواف . حدثنا يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة وعبد الله بن أبي قتادة ، عن أبي قتادة ؛ قال : قال رسول الله ﷺ « إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني » . وقال ابن حاتم « إذا أقيمت أو نودي » .

(...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا سفيان بن عيينة عن معمر . قال أبو بكر : وحدثنا ابن علية عن حجاج بن أبي عثمان . ح قال وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا عيسى بن يونس وعبد الرزاق عن معمر . وقال إسحاق : أخبرنا الوليد بن مسلم عن شيبان . كلهم عن يحيى بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ . وزاد إسحاق في روايته حديث معمر وشيبان « حتى تروني قد خرجت » .

١٥٧ - (٦٠٥) حدثنا هرون بن معروف وحرمله بن يحيى . قالوا : حدثنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . قال : أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف . سمع أبا هريرة يقول : أقيمت الصلاة . فقمنا فعدنا الصموف . قبل أن يخرج إلينا رسول الله ﷺ . فأتى رسول الله ﷺ .

(١) (جلبة) أي أصواتنا . لحركتهم وكلامهم واستمجالهم .

حَتَّى إِذَا قَامَ فِي مُصَلَّاهُ قَبْلَ أَنْ يُكَبِّرَ . ذَكَرَ^(١) فَانصَرَفَ . وَقَالَ لَنَا « مَكَانِكُمْ » فَلَمْ نَزَلْ قِيَامًا نَنْظِرُهُ حَتَّى خَرَجَ إِلَيْنَا . وَقَدْ اغْتَسَلَ . بِنُظْفِ^(٢) رَأْسِهِ مَاءً . فَكَبَّرَ فَصَلَّى بِنَا .

١٥٨ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرِو (بِمَعْنَى الْأَوْزَاعِيِّ) حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ . وَصَفَّ النَّاسُ صُفُوفَهُمْ . وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَامَ مَقَامَهُ . فَأَوْمَأَ إِلَيْهِمْ بِيَدِهِ ، أَنَّ « مَكَانَكُمْ » فَخَرَجَ وَقَدْ اغْتَسَلَ وَرَأْسُهُ يَنْظِفُ الْمَاءَ . فَصَلَّى بِهِمْ .

١٥٩ - (...) وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى . أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ تُقَامُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَيَأْخُذُ النَّاسُ مَصَافَهُمْ . قَبْلَ أَنْ يَقُومَ النَّبِيُّ ﷺ مَقَامَهُ .

١٦٠ - (٦٠٦) وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ؛ قَالَ : كَانَ يَلَالُ يُؤَدِّنُ إِذَا دَحَضَتْ^(٣) . فَلَا يُقِيمُ حَتَّى يَخْرُجَ النَّبِيُّ ﷺ . فَإِذَا خَرَجَ أَقَامَ الصَّلَاةَ حِينَ يَرَاهُ .

(٣٠) باب من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك تلك الصلاة

١٦١ - (٦٠٧) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ » .

(١) (ذكر) أي تذكر شيئاً . وهو لزوم الاغتسال .

(٢) (بنظف) بكسر الطاء وضمها لنتان مشهورتان . أي يقطر .

(٣) (إذا دحضت) أي زالت الشمس . فهو كقوله تعالى : حتى توارت .

١٦٢ - (...) وَحَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ مَعَ الْإِمَامِ ، فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ » .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ . قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو كَرَيْبٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ مَعْمَرٍ وَالْأَوْزَاعِيِّ وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ وَيُونُسَ . قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ . حَدَّثَنَا أَبِي . قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . جَمِيعًا عَنْ عُيَيْنَةَ اللَّهِ . كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَحَدٍ مِنْهُمْ « مَعَ الْإِمَامِ » . وَفِي حَدِيثِ عُيَيْنَةَ اللَّهِ قَالَ « فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ كُلَّهَا » .

١٦٣ - (٦٠٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ بَسَارٍ . وَعَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ . وَعَنِ الْأَعْرَجِ . حَدَّثُونِي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ الصُّبْحَ . وَمَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْمَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ الْمَصْرَ » .

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ .

١٦٤ - (٦٠٩) وَحَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يُونُسَ بْنِ زَيْدٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ . قَالَ : حَدَّثَنَا عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قَالَ وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ . كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ وَهْبٍ (وَالسِّيَاقُ لِحَرَمَلَةَ) قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ عُرْوَةَ ابْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْمَصْرِ سَجْدَةً قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ ، أَوْ مِنَ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ ، فَقَدْ أَدْرَكَهَا ، وَالسَّجْدَةُ إِنَّمَا هِيَ الرَّكْعَةُ » .

١٦٨ - (٦١١) قَالَ عُرْوَةُ: وَلَقَدْ حَدَّثَنِي عَائِشَةُ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّيُ الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ فِي حُجْرَتِهَا (١). قَبْلَ أَنْ يَظْهَرَ (٢).

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ نَافِدٍ. قَالَ عَمْرُو: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّيُ الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ طَالِمَةً فِي حُجْرَتِي. لَمْ يَنْبِئِ النَّبِيَّ بَعْدُ. وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: لَمْ يَظْهَرَ النَّبِيُّ بَعْدُ.

١٦٩ - (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يُحْيَى. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّيُ الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ فِي حُجْرَتِهَا (٣). لَمْ يَظْهَرَ النَّبِيُّ فِي حُجْرَتِهَا.

١٧٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّيُ الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ وَاقِعَةً فِي حُجْرَتِي.

١٧١ - (٦١٢) حَدَّثَنَا أَبُو عَمَانَ الْأَسَدِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. قَالَا: حَدَّثَنَا مَعَاذُ (وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ) حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا صَلَّيْتُمُ الْفَجْرَ فَإِنَّهُ وَقْتُ إِلَى أَنْ يَطْلُعَ قَرْنُ الشَّمْسِ الْأَوَّلُ. ثُمَّ إِذَا صَلَّيْتُمُ الظُّهْرَ فَإِنَّهُ وَقْتُ إِلَى أَنْ يَحْضُرَ الْعَصْرُ. فَإِذَا صَلَّيْتُمُ الْعَصْرَ فَإِنَّهُ وَقْتُ إِلَى أَنْ تَصْفَرَ الشَّمْسُ. فَإِذَا صَلَّيْتُمُ الْمَغْرِبَ فَإِنَّهُ وَقْتُ إِلَى أَنْ يَسْقُطَ الشَّفَقُ. فَإِذَا صَلَّيْتُمُ الْعِشَاءَ فَإِنَّهُ وَقْتُ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ ». «

(١) (في حجرتها) كانت الحجره ضيقه العرصة، قصيرة الجدار. بحيث يكون طول جدارها أقل من مساحة العرصة بشئ يسير. فإذا صار ظل الجدار مثله دخل وقت العصر وتكون الشمس، بعد، في أواخر العرصة لم يقع النيب في الجدار الشرقي.
(٢) (قبل أن يظهر) معناه قبل أن تخرج الشمس من الحجره فينبسط النيب فيها.
(٣) (والشمس في حجرتها) لم يظهر النيب في حجرتها (هذا الظهور غير ذلك الظهور. والراد بظهور الشمس خروجها من الحجره. وبظهور النيب انبساطه في الحجره. قل ابن حجر: وليس بين الروايتين اختلاف. لأن انبساط النيب لا يكون إلا بعد خروج الشمس.

١٧٢ - (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ النَّبَرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، (وَأَسْمُهُ يَحْيَى بْنُ مَالِكٍ الْأَزْدِيُّ وَيُقَالُ: الْمَرَانِيُّ. وَالْمَرَاغُ حَتَّى مِنَ الْأَزْدِ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ قَالَ «وَقْتُ الظُّهْرِ مَا لَمْ يَحْضُرِ النَّصْرُ. وَوَقْتُ الْعَصْرِ مَا لَمْ تَصْفُرْ الشَّمْسُ. وَوَقْتُ الْمَغْرِبِ مَا لَمْ يَسْقُطْ نُورُ الشَّفَقِ^(١). وَوَقْتُ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ. وَوَقْتُ الْفَجْرِ مَا لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ».

(...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو حَامِرٍ الْعَمَدِيُّ. ح قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ. كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَفِي حَدِيثِهِمَا: قَالَ شُعْبَةُ: رَفَعَهُ مَرَّةً. وَلَمْ يَرْفَعَهُ مَرَّتَيْنِ.

١٧٣ - (...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ. حَدَّثَنَا هَمَّامٌ. حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «وَقْتُ الظُّهْرِ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ. وَكَانَ ظِلُّ الرَّجُلِ كَطَوْلِهِ. مَا لَمْ يَحْضُرِ النَّصْرُ. وَوَقْتُ الْعَصْرِ مَا لَمْ تَصْفُرْ الشَّمْسُ. وَوَقْتُ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ مَا لَمْ يَنْبِ الشَّفَقُ. وَوَقْتُ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ الْأَوْسَطِ. وَوَقْتُ صَلَاةِ الصُّبْحِ مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ. مَا لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ. فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَأَمْسِكْ عَنِ الصَّلَاةِ. فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ^(٢)».

١٧٤ - (...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ. حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْنٍ. حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ (يَعْنِي ابْنَ طَهْمَانَ) عَنِ الْحَجَّاجِ (وَهُوَ ابْنُ حَجَّاجٍ) عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ابْنِ الْعَاصِ؛ أَنَّهُ قَالَ: سُمِّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ وَقْتِ الصَّلَوَاتِ؛ فَقَالَ «وَقْتُ صَلَاةِ الْفَجْرِ مَا لَمْ يَطْلُعْ قَرْنُ الشَّمْسِ الْأَوَّلُ. وَوَقْتُ صَلَاةِ الظُّهْرِ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ عَنْ بَطْنِ السَّمَاءِ. مَا لَمْ يَحْضُرِ النَّصْرُ».

(١) (نور الشفق) أى نوره وانتشاره.

(٢) (بين قرني شيطان) قيل: المراد بقرنه أمته وشيعته. وقيل: قرنه جانب رأسه. وهذا ظاهر الحديث فهو أولى. ومعناه أنه بدنى رأسه إلى الشمس في هذا الوقت ليكون الساجدون للشمس من الكفار في هذا الوقت، كالتساجدين له. وحينئذ يكون له ولشيعته تسلط وتمكن من أن يلبسوا على الصلي صلواته. فكرهت الصلاة في هذا الوقت لهذا المعنى، كما كرهت في ماوى الشيطان.

وَوَقْتُ صَلَاةِ الْعَصْرِ مَا لَمْ تَصْفَرَ الشَّمْسُ. وَيَسْقُطُ قَرْنُهَا الْأَوَّلُ. وَوَقْتُ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ. مَا لَمْ يَسْقُطِ الشَّفَقُ. وَوَقْتُ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ .

١٧٥ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى^(١) التَّمِيمِيُّ . قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : لَا يُسْتَطَاعُ الْعِلْمُ بِرَاحَةِ الْجَنَمِ .

١٧٦ - (٦١٣) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَزْرَقِيِّ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْرَقِيُّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ ؟ فَقَالَ لَهُ « صَلِّ مَعَنَا هَذَيْنِ » (يَعْنِي الْيَوْمَيْنِ) فَلَمَّا زَالَتِ الشَّمْسُ أَمَرَ بِإِلَّا فَاذَنْ . ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الظُّهْرَ . ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْعَصْرَ . وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ بِيضَاءِ نَقِيَّةٍ . ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْمَغْرِبَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ . ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْعِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ . ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْفَجْرَ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ . فَلَمَّا أَنْ كَانَ الْيَوْمَ الثَّانِي أَمَرَهُ فَأَبْرَدَ بِالظُّهْرِ^(٢) . فَأَبْرَدَ بِهَا . فَأَنْعَمَ أَنْ يُبْرَدَ بِهَا^(٣) . وَصَلَّى الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ . أَخْرَجَهَا فَوْقَ الَّذِي كَانَ . وَصَلَّى الْمَغْرِبَ قَبْلَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ . وَصَلَّى الْعِشَاءَ بَعْدَ مَا ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ . وَصَلَّى الْفَجْرَ فَأَسْفَرَ بِهَا^(٤) . ثُمَّ قَالَ « أَيُّ السَّائِلِ عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ ؟ » فَقَالَ الرَّجُلُ : أَنَا . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « وَقْتُ صَلَاتِكُمْ بَيْنَ مَا رَأَيْتُمْ » .

(١) (حدثنا يحيى بن يحيى) قال الإمام النووي : جرت عادة الفضلاء بالسؤال عن إدخال مسلم هذه الحكاية عن يحيى . مع أنه لا يبدى ذكر في كتابه إلا أحاديث النبي ﷺ محضه . مع أن هذه الحكاية لا تتعلق بأحاديث مواقيت الصلاة . فكيف أدخلها بينها ؟ وحكي القاضي عياض رحمه الله تعالى ، عن بعض الأئمة قال : سببه أن مسلماً رحمه الله تعالى أعجبه حسن سياق هذه الطرق التي ذكرها لحديث عبد الله بن عمرو ، وكثرة فوائدها ونلخيص مقاصدها ، وما اشتملت عليه من الفوائد في الأحكام وغيرها . ولا نعلم أحداً شاركه فيها . فلما رأى ذلك أراد أن ينبه من رغب في تحصيل الرتبة التي ينال بها معرفة مثل هذا ، فقال : طريقه أن يكثر اشتغاله وإتمامه جسمه في الاعتناء بتحصيل العلم . هذا شرح ما حكاه القاضي . (٢) (أمره فأبرد بالظهر) أي أمره بالإبراد . فأبرد بها . والإبراد هو الدخول في البرد . والباء للتعدية أي أدخلها فيه . (٣) (فأنعم أن يبرد بها) أي بالغ في الإبراد بها . (٤) (فأسفر بها) أي أدخلها في وقت إسفار الصبح ، أي انكشافه وإنشاءه .

١٧٧ - (...) وحدثني إبراهيم بن محمد بن عروة السامي . حدثنا حرمي بن عمارة . حدثنا شعبه عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه ؛ أن رجلاً أتى النبي ﷺ . فسأله عن مواقيت الصلاة ؛ فقال « اشهد معنا الصلاة » فأمر بلالاً فأذن بغلس^(١) . فصلى الشيخ . حين طلع الفجر . ثم أمره بالظهر . حين زالت الشمس عن بطن السماء . ثم أمره بالعصر . والشمس مرتفعة . ثم أمره بالمغرب . حين وجبت الشمس^(٢) . ثم أمره بالمشاء حين وقع الشفق . ثم أمره . الغد ، فنور بالصبح^(٣) . ثم أمره بالظهر فأبرد . ثم أمره بالعصر والشمس بيضاء تقيّة لم تخالطها ضفرة . ثم أمره بالمغرب قبل أن يقع الشفق . ثم أمره بالمشاء عند ذهاب ثلث الليل أو بعينه (شك حرمي) . فلما أصبح قال « أين السائل ؟ ما بين ما رأيت وقت » .

١٧٨ - (٦١٤) حدثنا محمد بن عبد الله بن عمير . حدثنا أبي . حدثنا بدر بن عثمان . حدثنا أبو بكر بن أبي موسى عن أبيه ، عن رسول الله ﷺ ؛ أنه أتاه سائل يسأله عن مواقيت الصلاة ؛ فلم يرده عليه شيئاً . قال فأقام الفجر حين انشق الفجر . والناس لا يكاد يعرف بعضهم بعضاً . ثم أمره فأقام بالظهر . حين زالت الشمس . والقائل يقول قد انتصف النهار . وهو كان أعلم منهم . ثم أمره فأقام بالعصر والشمس مرتفعة . ثم أمره فأقام بالمغرب حين وقعت الشمس . ثم أمره فأقام بالمشاء حين غاب الشفق . ثم أخرج الفجر من الغد حتى انصرف منها . والقائل يقول قد طلعت الشمس أو كادت . ثم أخرج الظهر حتى كان قريباً من وقت العصر بالأمس . ثم أخرج العصر حتى انصرف منها . والقائل يقول قد أحمرت الشمس . ثم أخرج المغرب حتى كان عند سقوط الشفق . ثم أخرج المشاء حتى كان ثلث الليل الأول . ثم أصبح فدعا السائل فقال « الوقت بين هذين » .

- (١) (بغلس) أى فى ظلام . قال ابن الأثير : الغلس ظلمة آخر الليل إذا اختلطت بضوء الصباح .
- (٢) (وجبت الشمس) أى غابت . كقولهم سقطت ووقفت . ذكره الراجز . وذكر ابن الأثير أن أصل الوجوب السقوط والوقوع . ومنه قوله تعالى : فإذا وجبت جنوبها .
- (٣) (فنونر بالصبح) أى أسفر . من النور ، وهو الإضاءة .

١٧٩ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ بَدْرِ بْنِ عُمَانَ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مُوسَى . سَمِعَهُ مِنْهُ عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ سَائِلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ . فَسَأَلَهُ عَنْ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ ؟ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ مُخَيَّرٍ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَصَلَّى الْمَغْرِبَ قَبْلَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ . فِي الْيَوْمِ الثَّانِي .

(٣٢) باب استحباب الإبراد بالظهر في شدة الحر لمن بعضى إلى جماعته وبناله الحر في طريقه

١٨٠ - (٦١٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ ^(١) . فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ ^(٢) مِنْ فَيْسِحِ جَهَنَّمَ ^(٣) » .

(...) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ ؛ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ؛ أَنَّهُمَا سَمِعاَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، بِمِثْلِهِ ، سِوَاهُ .

١٨١ - (...) وَحَدَّثَنِي هَرْمُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ وَعَمْرُو بْنُ سَوَادٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيْسَى (قَالَ عَمْرُو : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخِرَانِ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ) قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو ؛ أَنَّ مُبَكِّيرًا حَدَّثَهُ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ وَسَلْمَانَ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا كَانَ الْيَوْمُ الْحَارًّا فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ . فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْسِحِ جَهَنَّمَ » .

قَالَ عَمْرُو : وَحَدَّثَنِي أَبُو يُونُسَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَبْرِدُوا ^(١) عَنِ الصَّلَاةِ . فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْسِحِ جَهَنَّمَ » .

(١) (فأبردوا بالصلاة) قال ابن حجر : أى أخروها إلى أن يبرد الوقت . وفي الرواية الأخرى : أبردوا عن الصلاة . قال النووي : هو بمعنى أبردوا بالصلاة ، وعن تطلق بمعنى الباء . كما يقال : رميت عن القوس ، أى بها .
(٢) (فإن شدة الحر من فيسح جهنم) يعنى أن شدة حر الشمس في الصيف كشدة حر جهنم . أى فيه مشقة مثله . فاحذروها .

(٣) (فيسح جهنم) أى سطوع حرها وانتشاره ، وغلبانها .

قَالَ عَمْرُو: وَحَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
بِنَحْوِ ذَلِكَ.

١٨٢ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ هَذَا الْحَرَّ مِنْ فَيْجِ جَهَنَّمَ . فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ » .

١٨٣ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ؛ قَالَ : هَذَا
مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا . وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَبْرِدُوا عَنِ
الْحَرِّ فِي الصَّلَاةِ ^(١) . فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْجِ جَهَنَّمَ » .

١٨٤ - (٦١٦) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ مُهَاجِرًا
أَبَا الْجَسَنِ يُحَدِّثُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ وَهَبٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ . قَالَ : أَذَّنَ مُؤَدِّنُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالظُّهْرِ .
فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « أَبْرِدْ أَبْرِدْ » . أَوْ قَالَ « أَنْتَظِرْ أَنْتَظِرْ » وَقَالَ « إِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْجِ جَهَنَّمَ . فَإِذَا
اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ » .
قَالَ أَبُو ذَرٍّ : حَتَّى رَأَيْنَا فِيهِ التَّلْوِلَ ^(٢) .

١٨٥ - (٦١٧) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لِحَرَمَلَةَ) أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ .
أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ؛ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ :
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اشْتَكَّتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا . فَقَالَتْ : يَا رَبُّ ! أَكَلْتُ بَعْضِي بَعْضًا . فَأَذِنَ لَهَا بِنَفْسَيْنِ :

(أبردوا عن الحر في الصلاة) أى أخروها إلى البرد، واطلبوا البرد لها .

(٢) (في التلويل) التلويل جمع تل . وهو ما اجتمع على الأرض من رمل أو تراب أو نحوها، كلواها والتي لا يكون
إلا بعد الزوال . وأما الظل فيطأ على ما قبل الزوال وبعده . هذا قول أهل اللغة . ومعنى قوله : رأينا في التلويل ، أنه
آخر تأخيرا كثيرا حتى صار للتلويل في . والتلويل منبسطة غير منتصبة . ولا يصير لها في ، في العادة ، إلا بعد زوال
الشمس بكثير .

نَفْسٍ فِي الشِّتَاءِ وَنَفْسٍ فِي الصَّيْفِ . فَهُوَ أَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الْحَرِّ . وَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الزَّمْهِرِ (١) .

١٨٦ - (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ . حَدَّثَنَا مَعْنُ . حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ مَوْلَى الْأَسْوَدِ بْنِ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ تَوْبَانَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا كَانَ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ . فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ » . وَذَكَرَ ؛ « أَنَّ النَّارَ اشْتَكَّتْ إِلَى رَبِّهَا . فَأُذِنَ لَهَا فِي كُلِّ عَامٍ بِنَفْسَيْنِ : نَفْسٍ فِي الشِّتَاءِ وَنَفْسٍ فِي الصَّيْفِ » .

١٨٧ - (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَةُ بْنُ يُحْيَى . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنَا حَيَوَةُ . قَالَ : حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَسَامَةَ بْنِ النَّهْدِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ قَالَ « قَالَتِ النَّارُ : رَبِّ ! أَكَلْتُ بَعْضِي بَعْضًا . فَأُذِنَ لِي أَنْتَفِسَ . فَأُذِنَ لَهَا بِنَفْسَيْنِ : نَفْسٍ فِي الشِّتَاءِ وَنَفْسٍ فِي الصَّيْفِ . فَمَا وَجَدْتُمْ مِنْ بَرْدٍ أَوْ زَمْهِرٍ فَمِنْ نَفْسِ جَهَنَّمَ . وَمَا وَجَدْتُمْ مِنْ حَرٍّ أَوْ حَرُورٍ (٢) فَمِنْ نَفْسِ جَهَنَّمَ » .

(٣٣) باب استحباب تبريم الظهر في أول الوقت في غير شدة الحر

١٨٨ - (٦١٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . كِلَاهُمَا عَنْ يُحْيَى الْقَطَّانِ وَابْنِ مَهْدِيٍّ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنِي يُحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ سِمَاكٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ؛ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ إِذَا دَحَضَتِ الشَّمْسُ (٣) .

- (١) (الزمهرير) شدة البرد .
- (٢) (أو حرور) شدة الحر .
- (٣) (دحضت الشمس) أي زالت .

١٨٩ - (٦١٩) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ سَلَامُ بْنُ سُلَيْمٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ وَهْبٍ ، عَنْ خُبَّابٍ ؛ قَالَ : شَكَوْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ فِي الرَّمْضَاءِ ^(١) . فَلَمْ يُشْكِنَا ^(٢) .

١٩٠ - (...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ وَعَوْنُ بْنُ سَلَامٍ (قَالَ عَوْنٌ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ يُونُسَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ) قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ وَهْبٍ ، عَنْ خُبَّابٍ ؛ قَالَ : أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَشَكَوْنَا إِلَيْهِ حَرَّ الرَّمْضَاءِ ^(٣) . فَلَمْ يُشْكِنَا . قَالَ زُهَيْرٌ : قُلْتُ لِأَبِي إِسْحَاقَ : أِنِّي الظُّهْرُ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قُلْتُ : أِنِّي تَعَجِّلُهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ .

١٩١ - (٦٢٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ غَالِبِ الْقَطَّانِ ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : كُنَّا نَصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ . فَإِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَحَدُنَا أَنْ يُمَكِّنَ جَبْهَتَهُ مِنَ الْأَرْضِ ، بَسَطَ تَوْبَهُ ، فَسَجَدَ عَلَيْهِ .

(٣٤) باب استحباب التكبير بالمعمر

١٩٢ - (٦٢١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ حِيَةً ^(٤) ، فَيَذْهَبُ الدَّاهِبُ إِلَى الْعَوَالِي ^(٥) ، فَيَأْتِي الْعَوَالِي وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ .

(١) (الصلاة في الرمضاء) أي شكونا مشقة إقامة صلاة الظهر في أول وقتها، لأجل ما يصيب أقدامنا من الرمضاء، وهي الرمل الذي اشتدت حرارته .

(٢) (لم يشكنا) أي لم يزل شكوانا. فالهزة للسلب.

(٣) (حر الرمضاء) يعني ما يصيب أقدامهم من حر الشمس فيها، بتكبير الصلاة.

(٤) (والشمس مرتفعة حية) قال الخطابي: حياتها صفاؤها لونها قبل أن تصفر أو تتغير. وهو مثل قوله: بيضاء تقية.

وقال هو أيضا وغيره: حياتها وجود حرها.

(٥) (العوالي) عبارة عن القرى الجمجمة حول المدينة من جهة مجدها. وأما ما كان من جهة تهامها فيقال لها:

السافلة. ويبعد بعض العوالي من المدينة أربعة أميال، وأبعدها ثمانية أميال. وأقربها ميلان وبعضها ثلاثة أميال.

وَلَمْ يَذْكُرْ قُتَيْبَةَ: فَيَأْتِي الْعَوَالِي.

(...) وَحَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ سَمِيدٍ الْأَيْلِيُّ. حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ، بِمِثْلِهِ، سِوَاهُ.

١٩٣ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: كُنَّا نَصَلِّي الْعَصْرَ. ثُمَّ يَذْهَبُ الدَّاهِبُ إِلَى قُبَاءَ. فَيَأْتِيهِمُ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ.

١٩٤ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: كُنَّا نَصَلِّي الْعَصْرَ ثُمَّ يُخْرِجُ الْإِنْسَانَ إِلَى بَنِي عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ^(١). فَيَجِدُهُمْ يُصَلُّونَ الْعَصْرَ.

١٩٥ - (٦٢٢) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَمْفَرٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِي دَارِهِ بِالْبَصْرَةِ. حِينَ انْصَرَفَ مِنَ الظُّهْرِ. وَدَارُهُ يَجْنِبُ الْمَسْجِدَ. فَلَمَّا دَخَلْنَا عَلَيْهِ قَالَ: أَصَلَّيْتُمُ الْعَصْرَ؟ فَقُلْنَا لَهُ: إِنَّمَا انْصَرَفْنَا السَّاعَةَ مِنَ الظُّهْرِ. قَالَ: فَصَلُّوا الْعَصْرَ. فَقُمْنَا فَصَلَّيْنَا. فَلَمَّا انْصَرَفْنَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « تِلْكَ صَلَاةُ الْمُتَأَفِّقِ. يَجْلِسُ يُرَقِّبُ الشَّمْسَ. حَتَّى إِذَا كَانَتْ بَيْنَ قَرْنَيْ الشَّيْطَانِ. قَامَ فَتَقَرَّرَهَا^(٢) أَرْبَعًا. لَا يَذْكُرُ اللَّهُ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا ».

١٩٦ - (٦٢٣) وَحَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاهِمٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عُمَانَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ؛ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ بْنَ سَهْلٍ يَقُولُ: صَلَّيْنَا مَعَ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الظُّهْرَ. ثُمَّ خَرَجْنَا حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. فَوَجَدْنَاهُ يُصَلِّي الْعَصْرَ. فَقُلْتُ: يَا عَمَّ! مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ الَّتِي صَلَّيْتَ؟ قَالَ: الْعَصْرُ. وَهَذِهِ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّتِي كُنَّا نَصَلِّي مَعَهُ.

(١) (إلى بني عمرو بن عوف) قال العلماء: منازل بني عمرو بن عوف على ميلين من المدينة.
(٢) (فتقرها) المراد بالتقير سرعة الحركات كتقير الطائر.

١٩٧ - (٦٢٤) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ الْمَازِنِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيْسَى (وَأَفْظُهُمْ مُتَّفَارِقَةٌ) (قَالَ عَمْرُو: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ) أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ؛ أَنَّ مُوسَى بْنَ سَعْدِ الْأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ عَنْ حَفْصِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَصْرَ. فَلَمَّا انْصَرَفَ أَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا نُرِيدُ أَنْ نَنْحَرَ جَزُورًا لَنَا. وَنَحْنُ نُحِبُّ أَنْ نَحْضُرَهَا. قَالَ «نَعَمْ» فَانْطَلَقَ وَانْطَلَقْنَا مَعَهُ. فَوَجَدْنَا الْجَزُورَ لَمْ تُنْحَرَ. فَتَحَرَّتْ. ثُمَّ قَطَعَتْ. ثُمَّ طَبَخَ مِنْهَا. ثُمَّ أَكَلْنَا. قَبْلَ أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ. وَقَالَ الْمُرَادِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ ابْنِ لَهَيْمَةَ وَعَمْرُو بْنِ الْحَارِثِ، فِي هَذَا الْحَدِيثِ.

١٩٨ - (٦٢٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِرْزَانَ الرَّازِيُّ. حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ. حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ أَبِي النَّجَّاشِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ زَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ يَقُولُ: كُنَّا نُصَلِّي الْمَصْرَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. ثُمَّ تَنَحَّرُ الْجَزُورَ. فَتَقْسَمُ عَشْرَ قِسْمٍ. ثُمَّ تَطْبَخُ. فَنَأْكُلُ لَحْمًا نَضِيجًا. قَبْلَ مَغِيبِ الشَّمْسِ.

١٩٩ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا عِيْسَى بْنُ يُونُسَ وَشُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ الدَّمَشَقِيُّ. قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: كُنَّا نَنْحَرُ الْجَزُورَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بَعْدَ الْمَصْرِ. وَلَمْ يَقُلْ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَهُ.

(٣٥) باب التغليب في نفويت صلاة العصر

٢٠٠ - (٦٢٦) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «الَّذِي تَفَوُّتَهُ صَلَاةُ الْمَصْرِ كَأَنَّما وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ»^(١).

(١) (وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ) روى بنصب اللامين ورفعهما. والنصب هو الصحيح المشهور الذي عليه الجمهور، على أنه مفعول ثان. ومن رفع فعلى ما لم يسم فاعله. ومعناه انتزع منه أهله وماله. وهذا تفسير مالك بن أنس. وأما على رواية النصب، فقال الخطابي وغيره: معناه نقص هو أهله وماله وسلبه، فبقى بلا أهل ولا مال. فليحذر من تفويتها كما يحذر من ذهاب أهله وماله. وقال أبو عمر بن عبد البر: معناه عند أهل اللغة والفقه أنه كالذي يساب بأهله وماله إجابةً يطالب بها وترأ. والوتر الجناية التي يطالب ثارها. فيجتمع عليه غمان: غم المصيبة وغم مقاساة طالب النار.

(...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمر بن النافذ . قالا : حدثنا سفيان عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه .

قال عمرو : يبلغ به . وقال أبو بكر : رفعه .

٢٠١ - (٠) . وحدثني هرون بن سعيد الأيني (واللفظ له) قال : حدثنا ابن وهب . أخبرني عمرو بن الحارث عن ابن شهاب ، عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه ؛ أن رسول الله ﷺ قال « من قاتنه العصر فكأنما وتر أهله وماله » .

٢٠٢ - (٦٢٧) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو أسامة عن هشام ، عن محمد ، عن عبيدة ، عن علي ؛ قال : لما كان يوم الأحزاب قال رسول الله ﷺ « ملائكة قبورهم ويوتهم ناراً . كما حبسونا وشغلونا عن الصلاة الوسطى . حتى غابت الشمس » .

(...) وحدثنا محمد بن أبي بكر المقتدي . حدثنا يحيى بن سعيد . حدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا المعتز بن سليمان . جميعاً عن هشام ، بهذا الإسناد .

(٣٦) باب الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هي صلاة العصر

٢٠٣ - (...) وحدثنا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار . قال ابن المثنى : حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة . قال : سمعت قتادة يحدث عن أبي حسان ، عن عبيدة ، عن علي ؛ قال : قال رسول الله ﷺ ، يوم الأحزاب « شغلونا عن صلاة الوسطى حتى آتت الشمس »^(١) . ملائكة قبورهم ناراً . أو يوتهم أو يطونهم « شك شعبة في البيوت والبطن » .

(١) (آتت الشمس) قال الحربي : معناه رجعت إلى مكانها بالليل . أي غربت . من قولهم : آتت إذا رجعت . وقال

غيره : معناه سارت للمغرب ، والتأويب سير النهار .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ :
يُؤْتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ (وَلَمْ يَشْكُ) .

٢٠٤ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ ،
عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ يُحْيَى بْنِ الْجَزَارِ ، عَنْ عَلِيٍّ . ح وَحَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ (وَالْفَظُّ لَهُ) قَالَ : حَدَّثَنَا
أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ يُحْيَى ، سَمِعَ عَلِيًّا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، يَوْمَ الْأَحْزَابِ ،
وَهُوَ قَاعِدٌ عَلَى فُرْصَةٍ مِنْ فُرُضِ أَخَذَقُ (١) « شَعَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوَسْطَى . حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ . مَلَأَ اللَّهُ
قُبُورَهُمْ وَيُؤْتَهُمْ (أَوْ قَالَ قُبُورَهُمْ وَبَطُونَهُمْ) نَارًا » .

٢٠٥ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا
أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صُبَيْحٍ ، عَنْ شَيْبَةَ بْنِ شَكْلٍ ، عَنْ عَلِيٍّ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ،
يَوْمَ الْأَحْزَابِ « شَعَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوَسْطَى (٢) صَلَاةِ الْعَصْرِ (٣) . مَلَأَ اللَّهُ يُؤْتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا »
ثُمَّ صَلَّى بَيْنَ الْعِشَاءِ بَيْنَ ، بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ .

٢٠٦ - (٢٠٨) وَحَدَّثَنَا عَوْنُ بْنُ سَلَامٍ الْكُوفِيُّ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ الْيَمَنِيُّ عَنْ زَيْدٍ ، عَنْ
مُرَّةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : جَبَسَ الْمُشْرِكُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ صَلَاةِ الْعَصْرِ . حَتَّى اجْمَرَتِ الشَّمْسُ
أَوْ اصْفَرَّتْ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « شَعَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوَسْطَى صَلَاةِ الْعَصْرِ . مَلَأَ اللَّهُ أَجْوَابَهُمْ
وَقُبُورَهُمْ نَارًا » أَوْ قَالَ « حَسَا اللَّهُ أَجْوَابَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا » .

٢٠٧ - (٢٠٩) وَحَدَّثَنَا يُحْيَى بْنُ يُحْيَى التَّمِيمِيُّ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ
الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ ، عَنْ أَبِي يُونُسَ مَوْلَى عَائِشَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : أَمَرَتْنِي عَائِشَةُ أَنْ أَكْتُبَ لَهَا مُصْحَفًا .

(١) (فرضة من فرض الخندق) هي الدخول من مداخله ، والمنفذ إليه .

(٢) (عن الصلاة الوسطى) أى الفضلى .

(٣) (صلاة العصر) بدل أو عطف بيان .

وَقَالَتْ: إِذَا بَلَغْتَ هَذِهِ الْآيَةَ فَادْنِي: حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ [البقرة/٢٣٨] فَلَمَّا بَلَغْتَهَا آذَنْتَهَا. فَأَمَلْتُ عَلَى: حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ. وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ. قَالَتْ عَائِشَةُ: سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٢٠٨ - (٦٣٠) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْنُطَلِي. أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ. حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ بْنُ مَرْزُوقٍ عَنْ شَقِيقِ بْنِ عُقْبَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ: قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ. فَقَرَأْنَاهَا مَا شَاءَ اللَّهُ. ثُمَّ نَسَخَهَا اللَّهُ. فَتَزَلَّت: حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ. فَقَالَ رَجُلٌ كَانَ جَالِسًا عِنْدَ شَقِيقٍ لَهُ: هِيَ إِذْنُ صَلَاةِ الْعَصْرِ. فَقَالَ الْبَرَاءُ: قَدْ أَخْبَرْتُكَ كَيْفَ نَزَلَتْ. وَكَيْفَ نَسَخَهَا اللَّهُ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

قَالَ مُسْلِمٌ: وَرَوَاهُ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ شَقِيقِ بْنِ عُقْبَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ. قَالَ: قَرَأْنَاهَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ زَمَانًا. يَبْتَلِ حَدِيثِ فَضِيلِ بْنِ مَرْزُوقٍ.

٢٠٩ - (٦٣١) وَحَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ الْمِسْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى عَنِ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ قَالَ أَبُو عَسَانَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، يَوْمَ الْخَنْدَقِ، جَعَلَ يَسُبُّ كُفَّارَ قُرَيْشٍ. وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَاللَّهِ إِمَّا كِدْتُ أَنْ أَصَلِيَ الْعَصْرَ حَتَّى كَادَتْ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «قَوْلَ اللَّهِ: إِنْ صَلَّيْتُمْ^(١)» فَتَزَلْنَا إِلَى بَطْحَانَ^(٢). فَتَوَصَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَتَوَصَّأْنَا. فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَصْرَ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ. ثُمَّ صَلَّى بَعْدَهَا الْمَغْرِبَ.

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ) عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، بِمِثْلِهِ.

(١) (قوله! إن صليتم) معناه ما صليتم. وبتحالف النبي ﷺ تطيبا لغاب عمر رضي الله عنه. فإنه شق عليه تأخير العصر إلى قريب من المغرب. فأخبره النبي ﷺ أنه لم يصالحها بعد. ليكون لعمريه أسوة، ولا يشق عليه ما جرى، وتطيب نفسه.
(٢) (بطحان) هو بضم الباء وسكون الطاء، هــ هو عند جميع المحدثين في رواياتهم وفي ضبطهم وتبيدهم. وقال أهل اللغة: هو بفتح الباء، وكسر الطاء. ولم يجزوا غير هذا. وهو وادٍ بالندبة.

(٣٧) باب فضل صلاة الصبح والعصر والمحافظة عليهما

٢١٠ - (٦٣٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « يَتَعَابُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ ^(١) بِاللَّيْلِ . وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ . وَيَحْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ . ثُمَّ يَعْرُجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ . فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ ، وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ : كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي ؟ فَيَقُولُونَ : تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ » .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « وَالْمَلَائِكَةُ يَتَعَابُونَ فِيكُمْ » بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي الزُّنَادِ .

٢١١ - (٦٣٣) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا مَرْوَانَ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ . أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ . حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ . قَالَ : سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ يَقُولُ : كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . إِذْ نَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ فَقَالَ « أَمَا إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرُونَ هَذَا الْقَمَرَ . لَا تُضَامُونَ ^(٢) فِي رُؤْيَيْهِ . فَإِنْ اسْتَطَعْتُمْ ^(٣) أَنْ لَا تُغْلَبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا » يَعْنِي الْعَصْرَ وَالْفَجْرَ . ثُمَّ قَرَأَ جَرِيرٌ : وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا [٢٠ / ٤٠ / آيَةَ ١٣]

- (٥) (يتعابون فيكم ملائكة) فيه دليل لمن قال من النحويين : يجوز إظهار ضمير الجمع والتثنية في الفعل إذا تقدم عليه حمل الألفش ومن واقفه قول الله تعالى : وأسروا النجوى الذين ظلموا . وقال سيبويه وأكثر النحويين : لا يجوز إظهار الضمير مع تقدم الفعل . ويتأولون كل هذا . ويجعلون الاسم بدمه بدلا من الضمير . ولا يرفعونه بالفعل . كأنه لما قيل : وأسروا النجوى ، قيل : من هم ؟ قيل : الذين ظلموا . وكذا يتعابون ونظائره . ومعنى يتعابون تأتي طائفة بعد طائفة . ومنه تمقب الجيوش . وهو أن يذهب إلى نفر قوم ، ويجي آخرون .
- (٢) (لاتضامون) يجوز ضم التاء وفتحها . وهو بتشديد الميم من الضم . أى لا ينعضم بعضهم إلى بعض ولا يقول : أرنيه . بل كل يفرد برؤيته . وردى بتخفيف الميم من الضم ، وهو الظلم . يعنى لا يتالكتم ظلم بأن يرى بعنقكم دون بعض ، بل تستون كلكم في رؤيته تعالى .
- (٣) (فإن استطعتم) جزء هذا الشرط ساقط هنا . تقديره : فافعلوا .

٢١٢ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الله بن ميمون وأبو أسامة ووكيع ، بهذا الإسناد . وقال « أما إنكم ستعرضون على ربكم فترونه كما ترون هذا القمر » وقال : ثم قرأ . ولم يقل : جرير .

٢١٣ - (٦٣٤) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب وإسحاق بن إبراهيم . جميعا عن وكيع . قال أبو كريب : حدثنا وكيع عن ابن أبي خالد ومسلم والبخاري بن المختار . سمعوه من أبي بكر بن عمارة بن ربيعة عن أبيه . قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول « لن يلبج النار أحد صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها » يعني الفجر والعصر . فقال له رجل من أهل البصرة : أنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ؟ قال : نعم . قال الرجل : وأنا أشهد أني سمعته من رسول الله ﷺ . سمعته أذناي ووعاه قلبي .

٢١٤ - (...) وحدثني يعقوب بن إبراهيم الدورقي . حدثنا يحيى بن أبي بكير . حدثنا شيبان عن عبد الملك بن ميمون ، عن ابن عمارة بن ربيعة ، عن أبيه ؛ قال : قال رسول الله ﷺ « لا يلبج النار من صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها » وعنده رجل من أهل البصرة . فقال : أنت سمعت هذا من النبي ﷺ؟ قال : نعم . أشهد به عليه . قال : وأنا أشهد . لقد سمعت النبي ﷺ يقول ، بالمكان الذي سمعته منه .

٢١٥ - (٦٣٥) وحدثنا هدا بن خالد الأزدي . حدثنا همام بن يحيى . حدثني أبو حمزة الضبي عن أبي بكر ، عن أبيه ؛ أن رسول الله ﷺ قال « من صلى البردين ^(١) دخل الجنة » .

(...) حدثنا ابن أبي عمير . حدثنا بشر بن السري . قال وحدثنا ابن خراش . حدثنا عمرو بن عاصم . قال جميعا : حدثنا همام ، بهذا الإسناد . ونسبنا أبا بكر فقالا : ابن أبي موسى .

(١) (من صلى البردين) أي من صلى صلاة الفجر والعصر . لأنهما في بردى النهار ، أي طرفيه ، حين يطيب الهواء وتذهب سيرة الحر . وقال في الفائق : هم النداء والمشي ، لطيب الهواء وبروديهما .

(٣٨) باب بيانه أنه أول وقت المغرب عند غروب الشمس

٢١٦ - (٦٣٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْمَغْرِبَ إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَتَوَارَتْ بِالْحِجَابِ ^(١) .

٢١٧ - (٦٣٧) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ . حَدَّثَنَا أُوَيْلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ . حَدَّثَنِي أَبُو النَّجَّاشِيِّ . قَالَ : سَمِعْتُ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ يَقُولُ : كُنَّا نَصَلِّي الْمَغْرِبَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيَنْصَرِفُ أَحَدُنَا وَإِنَّهُ لَيَبْصُرُ مَوَاقِعَ نَبَلِهِ ^(٢) .

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ الدَّمَشَقِيُّ . حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ . حَدَّثَنِي أَبُو النَّجَّاشِيِّ . حَدَّثَنِي رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ قَالَ : كُنَّا نَصَلِّي الْمَغْرِبَ ، بِنَحْوِهِ .

**

(٣٩) باب وقت النساء وتأخيرها

٢١٨ - (٦٣٨) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ الْعَامِرِيُّ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ ؛ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ . قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ : أَعْتَمَ ^(٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ مِنَ اللَّيَالِي بِصَلَاةِ النِّسَاءِ . وَهِيَ الَّتِي تُدْعَى الْعَتَمَةَ . فَلَمْ يَخْرُجْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، حَتَّى قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : نَامَ النِّسَاءُ وَالصَّبِيَّانُ ^(٤) . فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ لِأَهْلِ الْمَسْجِدِ حِينَ خَرَجَ عَلَيْهِمْ « مَا يَنْتَظِرُهَا أَحَدٌ مِنَ أَهْلِ الْأَرْضِ غَيْرِكُمْ » وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَفْشُو الْإِسْلَامُ فِي النَّاسِ . زَادَ حَرَمَلَةُ فِي رِوَايَتِهِ : قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : وَذُكِرَ لِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « وَمَا كَانَ لَكُمْ

(١) (إذا غربت الشمس وتوارت بالحجاب) اللفظان بمعنى واحد كما تفسير للآخر .

(٢) (وإنه يبصر مواقع نبله) معناه أنه يكرها في أول وقتها بمجرد غروب الشمس حتى تنصرف ويرى أحدنا النبيل عن قوسه، ويبصر موقعه، لبقاء الضوء .

(٣) (أعتم) أي أظلمت حتى اشتدت عتمة الليل ، وهي ظلمته .

(٤) (نام النساء والصبيان) أي من ينتظر الصلاة منهم في المسجد .

أَنْ تَنْزُرُوا^(١) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الصَّلَاةِ « وَذَلِكَ حِينَ صَاحَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ .

(...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي ، عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنْ ابْنِ شَيْبَانَ .
بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ الزُّهْرِيِّ : وَذَكَرَ لِي ، وَمَا بَعْدَهُ .

٢١٩ - (...) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَازِمٍ . كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرِ . قَالَ
وَحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ .
قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ (وَالْفَاضِلُ مُتَقَارِبُهُ) قَالُوا جَمِيعًا : عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي الْمُمَيْرَةُ بْنُ
حَكِيمٍ عَنْ أُمِّ كَلْثُومِ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ؛ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : أَعْتَمَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ .
حَتَّى ذَهَبَ عَامَهُ اللَّيْلُ . وَحَتَّى نَامَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ^(٢) . ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى . فَقَالَ « إِنَّهُ لَوْ قَتَلَهَا . لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ
عَلَى أُمَّتِي » وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ « لَوْلَا أَنْ يَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي » .

٢٢٠ - (٦٣٩) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ زُهَيْرُ :
حَدَّثَنَا جَرِيرٌ) عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ الْحَكَمِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : مَكُنَّا ذَاتَ لَيْلَةٍ نَتَنَظَّرُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِصَلَاةِ الْمَشَاءِ الْآخِرَةِ . فَخَرَجَ إِلَيْنَا حِينَ ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ أَوْ بَعْدَهُ . فَلَا نَدْرِي أَشَىءٌ
شَغَلَهُ فِي أَهْلِهِ أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ . فَقَالَ حِينَ خَرَجَ « إِنَّكُمْ لَتَتَنَظَّرُونَ صَلَاةَ مَا يَنْتَظَرُهَا أَهْلُ دِينٍ غَيْرِكُمْ .
وَلَوْلَا أَنْ يَثْقُلَ عَلَى أُمَّتِي لَصَلَّيْتُ بِهِمْ هَذِهِ السَّاعَةَ » ثُمَّ أَمَرَ الْمُؤَدَّنَ فَأَقَامَ الْعَلَاةَ وَصَلَّى .

٢٢١ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي نَافِعٌ .
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَغِلَ عَنْهَا لَيْلَةً فَأَخْرَجَهَا . حَتَّى رَقَدْنَا فِي الْمَسْجِدِ . ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا .
ثُمَّ رَقَدْنَا . ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا . ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ قَالَ « لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ ، إِلَّا لَيْلَةً ،
يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ غَيْرِكُمْ » .

(١) (أن تنزروا) أي لا تلحقوا عليه .

(٢) (وحتى نام أهل المسجد) هذا محمول على نوم لا ينفق الوضوء.. وهو نوم الجالس ممكنا مقدمه .

٢٢٢ - (٦٤٠) وحدثني أبو بكر بن نافع العبدي . حدثنا بهز بن أبدي العمي . حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت ؛ أنهم سألوا أنسا عن خاتم رسول الله ﷺ . فقال : أخر رسول الله ﷺ العشاء ذات ليلة إلى شطر الليل . أو كاد يذهب شطر الليل . ثم جاء فقال « إن الناس قد صلوا وناموا . وإنسكم لم تزالوا في صلاة ما انتظرتهم الصلاة » . قال أنس : كأنني أنظر إلى ويص خاتمه ^(١) من فيضة . ورفع إصبعه اليسرى بالخنصر ^(٢) .

٢٢٣ - (٠٠) وحدثني حجاج بن الشاعر . حدثنا أبو زيد سعيد بن الربيع . حدثنا قرّة بن خالد عن قتادة ، عن أنس بن مالك ؛ قال : نظرنا ^(٣) رسول الله ﷺ ليلة . حتى كان قريب من نصف الليل . ثم جاء فصلي . ثم أقبل علينا بوجهه . فكأننا أنظر إلى ويص خاتمه ، في يده ، من فيضة .

(٠٠٠) وحدثني عبد الله بن الصباح العطاري . حدثنا عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي . حدثنا قرّة ، بهذا الإسناد . ولم يذكر : ثم أقبل علينا بوجهه .

٢٢٤ - (٦٤١) وحدثنا أبو عامر الأشعري وأبو كريب . قالا : حدثنا أبو أسامة عن يزيد ، عن أبي بردة عن أبي موسى ؛ قال : كنت أنا وأصحابي ، الذين قدموا معي في السفينة ، نزولا في بقيع بطحان ^(٤) . ورسول الله ﷺ بالمدينة . فكان يتناب ^(٥) رسول الله ﷺ عند صلاة العشاء ، كل ليلة ، فقرأ منهم . قال أبو موسى : فوافقنا رسول الله ﷺ أنا وأصحابي . وله بمض الشغل في أمره . حتى

(١) (ويص خاتمه) أي يريته ولما نه . والخاتم بكسر التاء وفتحها . ويقال : خاتم وخيتام . أربع لغات .

(٢) (بالخنصر) فيه محذوف تقديره : مشيرا بالخنصر . أي أن الخاتم كان في خنصر اليد اليسرى . وهذا الذي رفع

إصبعه هو أنس رضي الله تعالى عنه .

(٣) (نظرنا) أي انتظرنا .

(٤) (نزولا في بقيع بطحان) نزولا منصوب على أنه خبر كان . أي كنا نازلين في بقيع بطحان . والبقيع من

الأرض المكان التسع . قال ابن الأثير : ولا يسمى بقيعا إلا وفيه شجر أو أصولها . وبطحان موضع بمينة ، واد بالمدينة .

(٥) (يتناب) تتفاعل من التوبة . وفعله قوله : نقر . أي باتبه كل ليلة عدة رجال مناوبين ، غير مجتمعين .

أَعْتَمَ بِالصَّلَاةِ حَتَّى ابْهَارَ اللَّيْلِ^(١). ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى بِهِمْ. فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ لِمَنْ حَضَرَهُ « عَلَى رِسْلِكُمْ^(٢). أَعْلِمُكُمْ، وَأَبْشِرُوا، أَنْ مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَيْكُمْ أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ، يُصَلِّي هَذِهِ السَّاعَةَ، غَيْرُكُمْ » أَوْ قَالَ « مَاصِلِي، هَذِهِ السَّاعَةَ، أَحَدٌ غَيْرُكُمْ » (لَا نَدْرِي أَيَّ الْكَلِمَتَيْنِ قَالَ) قَالَ أَبُو مُوسَى : فَرَجَعْنَا فَرِحِينَ بِمَا سَمِعْنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

٢٢٥ - (٦٤٢) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءَ: أَيُّ حِينٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَنْ أُصَلِّيَ الْعِشَاءَ، الَّتِي يَقُولُهَا النَّاسُ الْعَتَمَةَ، إِمَامًا وَخِلْوًا^(٣)؟ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَعْتَمَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةِ الْعِشَاءِ. قَالَ حَتَّى رَفَدَ نَاسٌ وَاسْتَيْقَظُوا. وَرَقَدُوا وَاسْتَيْقَظُوا. فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ: الصَّلَاةُ. فَقَالَ عَطَاءٌ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَخَرَجَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ كَمَا أَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ الْآنَ. يَقَطُرُ رَأْسُهُ مَاءً. وَاصْبَعًا يَدُهُ عَلَى شِقِّ رَأْسِهِ. قَالَ « لَوْلَا أَنْ يَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرِهِمْ أَنْ يُصَلُّوَهَا كَذَلِكَ ».

قَالَ فَاسْتَنْبَتُ عَطَاءً كَيْفَ وَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ كَمَا أَنْبَأَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ. فَبَدَّدَ لِي عَطَاءً بَيْنَ أَصَابِعِهِ شَيْئًا مِنْ تَبْدِيدِ. ثُمَّ وَضَعَ أَطْرَافَ أَصَابِعِهِ عَلَى قَرْنِ الرَّأْسِ. ثُمَّ صَبَّهَا^(٤). يُعْرِهَا كَذَلِكَ عَلَى الرَّأْسِ. حَتَّى مَسَّتْ إِبْهَامُهُ طَرَفَ الْأُذُنِ مِمَّا بَلَى الْوَجْهَ. ثُمَّ عَلَى الصُّدْغِ وَنَاحِيَةِ اللَّحْيَةِ، لَا يُقَصِّرُ وَلَا يَبْطِشُ^(٥) بِشَيْءٍ. إِلَّا كَذَلِكَ. قُلْتُ لِعَطَاءَ: كَمْ ذَكَرَ لَكَ آخِرَهَا النَّبِيُّ ﷺ لِيَلْتَمِذَ؟ قَالَ: لَا أَدْرِي.

قَالَ عَطَاءٌ: أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أُصَلِّيَهَا، إِمَامًا وَخِلْوًا، مُؤَخَّرَةً. كَمَا صَلَّاهَا النَّبِيُّ ﷺ لِيَلْتَمِذَ. فَإِنْ شَقَّ عَلَيْكَ ذَلِكَ خِلْوًا أَوْ عَلَى النَّاسِ فِي الْجَمَاعَةِ، وَأَنْتَ إِمَامُهُمْ. فَصَلِّهَا وَسَطًا. لَا مُعَجَّلَةً وَلَا مُؤَخَّرَةً.

- (١) (ابهار الليل) انتصف . ومُهْرَة كل شيء . وسطه .
- (٢) (على رسلكم) أمر بالرفق والغنى . أى تأنوا . وهى كسر الراء . وفتحها . لغتان . الكسر أفصح وأشهر .
- (٣) (وخلوا) أى منفردا .
- (٤) (ثم صبها) هكذا هو فى أصول رواياتنا . قال القاضى : وضبطها بعضهم : قلبها . وفى البخارى : ضمها . قال : والأول هو الصواب .
- (٥) (لا يقصر ولا يبطش) لا يقصر ، من التقصير ، ومعناه لا يبطى . وهكذا هو فى صحيح مسلم وفى بعض نسخ البخارى . وفى بعضها : ولا يعصر ، بالعين ، وكه صحيح . ولا يبطش أى لا يستعجل .

٢٣٦ - (٦٤٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ) عَنْ سِمَاكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُؤَخِّرُ صَلَاةَ الْمِشَاءِ الْآخِرَةَ .

٢٣٧ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سِمَاكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الصَّلَاةَ نَحْوًا مِنْ صَلَاتِكُمْ . وَكَانَ يُؤَخِّرُ الْعَتَمَةَ بَعْدَ صَلَاتِكُمْ شَيْئًا . وَكَانَ يُحِفُّ الصَّلَاةَ . وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كَامِلٍ: يُخَفِّفُ .

٢٣٨ - (٦٤٤) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي مُرَّةٍ . قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَا تَقْلِبَنَّكُمْ الْأَعْرَابُ »^(١) عَلَى اسْمِ صَلَاتِكُمْ . أَلَا إِنَّهَا الْمِشَاءُ . وَهُمْ يُعْتَمُونَ بِالْإِبِلِ^(٢) .

٢٣٩ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي لَيْدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَقْلِبَنَّكُمْ الْأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلَاتِكُمْ الْمِشَاءُ . فَإِنَّهَا، فِي كِتَابِ اللَّهِ، الْمِشَاءُ . وَإِنَّهَا تُنْتَمِئُ بِجِلَابِ^(٣) الْإِبِلِ » .

(٤٠) باب استحباب التكبير بالصبح في أول وقتها ، وهو الغلبس . ويباه قدر الفراءة فيها

٢٣٠ - (٦٤٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . كُلُّهُمْ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ عَمْرُو: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ نِسَاءَ الْمُؤْمِنَاتِ^(١)

(١) (لا تَقْلِبَنَّكُمْ الْأَعْرَابُ) معناه أن الأعراب يسمونها العتمة لكونهم يمتعون بجلاب الإبل ، أي يؤخرونه إلى شدة الظلام . وإنما اسمها في كتاب الله المشاء . في قول الله تعالى : ومن بعد صلاة المشاء . فينبغي الحكم أن تسموها المشاء .

(٢) (وم يمتعون بالإبل) أي يدخلون في العتمة ، وهي ظلمة الليل . بالإبل أي بسبب الإبل وحلبها .

(٣) (جلاب) الجلاب مصدر ، مثل الحلب والاحتلاب . وهو استخراج مافي الضرع من اللبن .

(٤) (نساء المؤمنات) صورته صورة إضافة الشيء إلى نفسه . واختلف في تأويله وتقديره . فقيل : تقديره نساء =

كُنَّ يُصَلِّينَ الصُّبْحَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ . ثُمَّ يَرْجِعْنَ مُتَلَفَعَاتٍ ^(١) بِمُرُوطِهِنَّ ^(٢) . لَا يَعْرِفُنَّ أَحَدٌ .

٢٣١ (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بِنْتُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ ؛ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ ؛ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بِنْتُ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ : لَقَدْ كَانَ نِسَاءً مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ يَشْهَدْنَ النَّجْرَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . مُتَلَفَعَاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ . ثُمَّ يَنْقَلِبْنَ إِلَى بُيُوتِهِنَّ وَمَا يَعْرِفْنَ . مِنْ تَقْلِيصِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالصَّلَاةِ ^(٣) .

٢٣٢ - (...) وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْمِيُّ ؛ وَإِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا مَعْنُ عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَمِيدٍ ، عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : إِنْ كَانَ ^(٤) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الصُّبْحَ . فَيَنْصَرِفُ النِّسَاءُ مُتَلَفَعَاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ . مَا يَعْرِفْنَ مِنَ الْفَلَسِ . وَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ فِي رِوَايَتِهِ : مُتَلَفَعَاتٍ .

٢٣٣ - (٦٤٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ابْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ؛ قَالَ : لَمَّا قَدِمَ ^(٥) الْحَجَّاجُ الْمَدِينَةَ فَسَأَلَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ^(٦) . فَقَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ بِالْهَاجِرَةِ ^(٧) . وَالْعَصْرَ ، وَالشَّمْسُ تَقِيَةٌ . وَالْمَغْرِبَ ، إِذَا وَجَبَتْ ^(٨) . وَالْعِشَاءَ ، أَحْيَانًا يُؤَخِّرُهَا = الْأَنْفُسُ الْمُؤْمِنَاتِ . وَقِيلَ : نِسَاءُ الْجَاهِلِيَّاتِ الْمُؤْمِنَاتِ . وَقِيلَ : إِنْ نِسَاءً هُنَا بِمَعْنَى الْفَاعِلَاتِ . أَيْ فَاضِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ . كَمَا يُقَالُ : رَجَالُ الْقَوْمِ ، أَيْ فَضُلَاؤُهُمْ وَمَقْدُومُهُمْ .

- (١) متلفعات (أي متجللات متلفعات .
- (٢) بمروطين (أي بأكسيتهن . واحدها مروط ، بكسر الميم .
- (٣) (من تغليس رسول الله ﷺ بالصلاة) أي من أجل إقامتها في غلب . وهو ظلمة آخر الليل بعد طلوع الفجر
- (٤) (إن كان) إن هذه مخففة . فاللام في قوله : ليصلي الصبح ، فارقة .
- (٥) (لما قدم) جواب لما محذوف . تقديره : كان يؤخر الصلوات عن أوقاتها .
- (٦) (فسألنا جابر بن عبد الله) أي عن أوقات الصلوات
- (٧) (بالهاجرة) هي شدة الحر نصف النهار ، عقب الزوال . قيل : سميت هاجرة ، من الهجر . وهو الترك . لأن الناس يتكرون التعريف حينئذ لشدة الحر . ويقبلون .
- (٨) (وجبت) أي غابت الشمس . والوجوب السقوط . وحذف ذكر الشمس للعلم بها كقوله تعالى : حتى توارت بالحجاب .

وَأحيانًا يُجَلُّ. كَانَ إِذَا رَأَاهُمْ قَدِ اجْتَمَعُوا مَجَلِّ. وَإِذَا رَأَاهُمْ قَدِ أَبْطَأُوا أُخْرَ. وَالصَّبْحَ، كَانُوا أَوْ (قَالَ) كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي بِهَا بِنَاسٍ.

٢٣٤ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعْدٍ. سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: كَانَ الْحَجَّاجُ يُؤَخِّرُ الصَّلَوَاتِ. فَسَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ. بِمَثَلِ حَدِيثِ غُنْدَرٍ.

٢٣٥ - (٦٤٧) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ. حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. أَخْبَرَنِي سَيَّارُ بْنُ سَلَمَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَسْأَلُ أَبَا بَرزَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ قُلْتُ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ؟ قَالَ فَقَالَ: كَأَنَّمَا أَسْمَعُكَ السَّاعَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَسْأَلُهُ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: كَانَ لَا يُبَالِي بِمَعْضَ تَأْخِيرِهَا (قَالَ يَعْنِي الْعِشَاءَ) إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ. وَلَا يُحِبُّ النَّوْمَ قَبْلَهَا وَلَا الْحَدِيثَ بَعْدَهَا. قَالَ شُعْبَةُ: ثُمَّ لَقَيْتُهُ، بَعْدُ، فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: وَكَانَ يُصَلِّي الظُّهْرَ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ. وَالْمَصْرُ، يَذْهَبُ الرَّجُلُ إِلَى أَقْصَى الْمَدِينَةِ، وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ. قَالَ: وَالْمَغْرِبَ، لَا أُدْرِي أَيَّ حِينٍ ذَكَرَ. قَالَ: ثُمَّ لَقَيْتُهُ، بَعْدُ، فَسَأَلْتُهُ. فَقَالَ: وَكَانَ يُصَلِّي الصُّبْحَ فَيَنْصَرِفُ الرَّجُلُ فَيَنْظُرُ إِلَى وَجْهِ جَلِيسِهِ الَّذِي يَعْرِفُ يَعْرِفُهُ. قَالَ: وَكَانَ يَقْرَأُ فِيهَا بِالسِّتِينَ إِلَى الْمِائَةِ.

٢٣٦ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَيَّارِ بْنِ سَلَمَةَ؛ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَرزَةَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يُبَالِي بِمَعْضَ تَأْخِيرِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ. وَكَانَ لَا يُحِبُّ النَّوْمَ قَبْلَهَا وَلَا الْحَدِيثَ بَعْدَهَا. قَالَ شُعْبَةُ: ثُمَّ لَقَيْتُهُ مَرَّةً أُخْرَى فَقَالَ: أَوْ ثَلَاثَ اللَّيْلِ.

٢٣٧ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ عَمْرٍو الْكَلْبِيُّ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ سَيَّارِ بْنِ سَلَمَةَ أَبِي الْمِنْهَالِ؛ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَرزَةَ الْأَسْلَمِيَّ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُؤَخِّرُ الْعِشَاءَ إِلَى ثَلَاثِ اللَّيْلِ. وَيَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا، وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا. وَكَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ مِنَ الْمِائَةِ إِلَى السِّتِينَ. وَكَانَ يَنْصَرِفُ حِينَ يَعْرِفُ بَعْضَنَا وَجْهَ بَعْضٍ.

(٤١) باب كراهية تأخير الصلاة عن وقتها المختار ، وما يفعله المأموم إذا أضرها الإبرام

٢٣٨ - (٦٤٨) حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . قَالَ وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّيِّعِ الرَّهْرَانِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ : قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ « كَيْفَ أَنْتَ إِذَا كَانَتْ عَلَيْكَ أُمْرَاءُ يُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا ، أَوْ يُعَيِّتُونَ الصَّلَاةَ ^(١) عَنْ وَقْتِهَا ؟ » قَالَ قُلْتُ : فَمَا تَأْمُرُنِي ؟ قَالَ « صَلِّ الصَّلَاةَ لَوْ قَتَلُوا . فَإِنْ أَدْرَكَتَهَا مَعَهُمْ فَصَلِّ . فَإِنَّهَا لَكَ نَافِلَةٌ » . وَلَمْ يَذْكُرْ خَلْفٌ : عَنْ وَقْتِهَا .

٢٣٩ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ! أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ : قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا أَبَا ذَرٍّ ! إِنَّهُ سَيَكُونُ بَعْدِي أُمْرَاءُ يُعَيِّتُونَ الصَّلَاةَ . فَصَلِّ الصَّلَاةَ لَوْ قَتَلُوا . فَإِنْ صَلَّيْتَ لَوْ قَتَلُوا كُنْتَ لَكَ نَافِلَةٌ . وَإِلَّا كُنْتَ قَدْ أَحْرَزْتَ صَلَاتَكَ ^(٢) » .

٢٤٠ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ : قَالَ : إِنْ خَلِيلِي أَوْ صَاحِبِي أَنْ أَسْمَعَ وَأَطِيعَ . وَإِنْ كَانَ عَبْدًا مُجَدِّعَ الْأَطْرَافِ ^(٣) . وَأَنْ أَصَلِّيَ الصَّلَاةَ لَوْ قَتَلُوا . « فَإِنْ أَدْرَكَتَ الْقَوْمَ وَقَدْ صَلَّوْا كُنْتَ قَدْ أَحْرَزْتَ صَلَاتَكَ . وَإِلَّا كَانَتْ لَكَ نَافِلَةٌ » .

٢٤١ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ بُدَيْلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ : سَمِعْتُ أَبَا الْعَالِيَةِ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ : قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَضَرَبَ خِدْيَ ^(٤) « كَيْفَ أَنْتَ إِذَا بَقِيتَ فِي قَوْمٍ يُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا ؟ » قَالَ : مَا تَأْمُرُ ؟

(١) (أو يعيئون الصلاة) معنى يعيئون الصلاة ، يؤخرونها فيجعلونها كليت الذي خرجت روحه .

(٢) (أحرزت صلاتك) أي حصلتها وصنيتها واحتطت لها .

(٣) (مجدع الأطراف) أي مقطوع الأطراف . والمجدع القطع . والمجدع أردأ العبيد لحسته وقلة قيمته ومنغمته ، ونفرة

الناس منه .

(٤) (وضرب خدي) أي للتنبية وجمع الدهن على مايقولونه .

قَالَ « صَلِّ الصَّلَاةَ لَوْ قَتَلَهَا . ثُمَّ إِذْ هَبَ لِحَاجَتِكَ . فَإِنْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَأَنْتَ فِي الْمَسْجِدِ ، فَصَلِّ » .

٢٤٢ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي الْمَالِيَةِ الْبَرَاءِ ؛ قَالَ : أَخْرَأَ ابْنَ زِيَادِ الصَّلَاةَ . فَجَاءَ فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ . فَأَلْقَيْتُ لَهُ كُرْسِيًّا . فَجَلَسَ عَلَيْهِ . فَذَكَرْتُ لَهُ صَبِيحَ ابْنِ زِيَادٍ . فَمَضَّ عَلَى شَقَمَتِهِ وَصَرَبَ بِنَخْدِي . وَقَالَ : إِنْ سَأَلْتُ أَبَا ذَرٍّ كَمَا سَأَلْتَنِي . فَضَرَبَ بِنَخْدِي كَمَا ضَرَبْتَ بِنَخْدِكَ . وَقَالَ : إِنْ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَمَا سَأَلْتَنِي . فَضَرَبَ بِنَخْدِي كَمَا ضَرَبْتَ بِنَخْدِكَ وَقَالَ « صَلِّ الصَّلَاةَ لَوْ قَتَلَهَا . فَإِنْ أَدْرَكَتْكَ الصَّلَاةُ مَعَهُمْ فَصَلِّ . وَلَا تَقُلْ : إِنْ قَدْ صَلَّيْتُ فَلَا أَصَلِّي » .

٢٤٣ - (...) وَحَدَّثَنَا حَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّمِيمِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي نَعْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ؛ قَالَ : قَالَ « كَيْفَ أَنْتُمْ » أَوْ قَالَ « كَيْفَ أَنْتَ إِذَا بَقِيَتْ فِي قَوْمٍ يُؤَخَّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا . فَصَلِّ الصَّلَاةَ لَوْ قَتَلَهَا . ثُمَّ إِنْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَصَلِّ مَعَهُمْ . فَإِنَّهَا زِيَادَةٌ خَيْرٌ » .

٢٤٤ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو عَسَانَ الْمِسْمَعِيُّ . حَدَّثَنَا مُعَاذٌ (وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ) حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ مَطْرِ ، عَنْ أَبِي الْمَالِيَةِ الْبَرَاءِ ؛ قَالَ قَاتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ : نُصَلِّي يَوْمَ الْجُمُعَةِ خَلْفَ أُمَّرَاءَ ، فَيُؤَخَّرُونَ الصَّلَاةَ . قَالَ فَضَرَبَ بِنَخْدِي ضَرْبَةً أَوْجَعْتَنِي . وَقَالَ : سَأَلْتُ أَبَا ذَرٍّ عَنْ ذَلِكَ . فَضَرَبَ بِنَخْدِي . وَقَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ . فَقَالَ « صَلُّوا الصَّلَاةَ لَوْ قَتَلَهَا وَاجْعَلُوا صَلَاتِكُمْ مَعَهُمْ نَافِلَةً » . قَالَ وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : ذُكِرَ لِي أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ ضَرَبَ بِنَخْدِ أَبِي ذَرٍّ .

(٤٢) باب فضل صلاة الجماعة، وبيان التشريف في الخلف عن

٢٤٥ - (٦٤٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةِ أَحَدِكُمْ وَحْدَهُ بِخَمْسَةِ وَعَشْرِينَ جُزْءًا » .

٢٤٦- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « تَفْضُلُ صَلَاةٍ فِي الْجُمُعَةِ عَلَى صَلَاةِ الرَّجُلِ وَحَدَهُ خَمْسًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً » قَالَ « وَتَجْتَمِعُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ » قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : أَفَرَأُوا إِنْ سِتُّمُ : وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنْ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا [١٧/الإسراء/الآية ٧٨] .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ . حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ . قَالَ : أَخْبَرَنِي سَعِيدٌ وَأَبُو سَلَمَةَ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ . بِمِثْلِ حَدِيثِ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ . إِلَّا أَنَّهُ قَالَ « بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ جُزْءًا » .

٢٤٧- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ مَعْمَرٍ . حَدَّثَنَا أَمْلَحُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرٍو ابْنِ حَزْمٍ ، عَنْ سَلْمَانَ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « صَلَاةُ الْجُمُعَةِ تَعْدِلُ خَمْسًا وَعِشْرِينَ مِنْ صَلَاةِ الْفَدَى ^(١) » .

٢٤٨- (...) حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَطَاءِ بْنِ أَبِي الْخُوَارِ ؛ أَنَّهُ يَبْنُو هُوَ جَالِسٌ مَعَ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، إِذْ مَرَّ بِهِمْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ، خَتَنُ ^(٢) زَيْدِ بْنِ زَبَانَ ، مَوْلَى الْجُهَيْنِيِّينَ . فَدَعَا نَافِعٌ فَقَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « صَلَاةُ مَعَ الْإِمَامِ أَفْضَلُ مِنْ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ صَلَاةً يُصَلِّيَهَا وَحْدَهُ » .

٢٤٩- (٦٥٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « صَلَاةُ الْجُمُعَةِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةِ الْفَدَى بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً » .

(١) (الفدى) أى الفرد ، بمعنى المفرد الذى ترك الجماعة .

(٢) (ختن) الختن زوج بنت الرجل أو أخته ، أو نحوها .

٢٥٠ - (...) وحديثي زهير بن حرب ومحمد بن المنثري . قالأ : حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُمَيْدِ اللَّهِ . قَالَ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي الْجَمَاعَةِ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ وَحَدَّةُ سَبْعًا وَعِشْرِينَ » .

 (...) وحديثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ مُنْزِرٍ . قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْزِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . قَالَ : حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

قَالَ ابْنُ مُنْزِرٍ عَنْ أَبِيهِ « بَضْعًا وَعِشْرِينَ ^(١) » وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ فِي رِوَايَتِهِ « سَبْعًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً » .

 (...) وحديثنا ابن رافع . أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي فَدْيِكٍ . أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « بَضْعًا وَعِشْرِينَ » .

 ٢٥١ - (٦٥١) وحديثي عمرو الناقد . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدَّ نَاسًا فِي بَعْضِ الصَّلَوَاتِ فَقَالَ « لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ رَجُلًا يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ . ثُمَّ أُخَالِفَ إِلَى رَجَالٍ ^(٢) يَتَخَلَّفُونَ عَنْهَا . فَأَمُرُّ بِهِمْ فَيُحَرِّقُوا عَلَيْهِمْ ، بِحُزْمِ الْحَطْبِ ، يَوْمَهُمْ . وَلَوْ عَلِمَ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يُجِدُ عَظْمًا سَمِيئًا لَشَهَدَهَا » يَعْنِي صَلَاةَ الْعِشَاءِ .

 ٢٥٢ - (...) حديثنا ابن منير . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ . قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لهُمَا) قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ أُمَّتَلَّ صَلَاةً عَلَى الْمُنَابِقِينَ صَلَاةَ الْعِشَاءِ وَصَلَاةَ الْفَجْرِ . وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا

(١) (بضعاً وعشرين) البضع بكسر الباء ، وقيل بفتحها ، وهو ما بين الثلاث إلى التسع . وقيل : ما بين الواحد إلى العشرة . وفي الصباح : إنه يستوى فيه الذكر والمؤنث . ويستعمل أيضاً من ثلاثة عشر إلى تسعة عشر . لكن ثبت الهاء في البضع مع الذكر وتحذف مع المؤنث . ولا يستعمل فيما زاد على العشرين . وأجزاه بعض المشايخ . فيقول : بضعاً وعشرون رجلاً وبضع وعشرون امرأة . وعلى هذا معنى البضع والبضعة في العدد ، قطعة مهمة غير محدودة .

(٢) (أخالف إلى رجال) أى أذهب إليهم .

لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا. وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَ بِالصَّلَاةِ فَتُقَامَ. ثُمَّ أَمُرَ رَجُلًا فَيُصَلِّيَ بِالنَّاسِ. ثُمَّ أَنْطَلِقَ مَعِيَ بِرِجَالٍ مَعَهُمْ حُزْمٌ مِنْ حَطَبٍ، إِلَى قَوْمٍ لَا يَشْهَدُونَ الصَّلَاةَ، فَأُحْرَقَ عَلَيْهِمْ يَوْمَئِذٍ بِالنَّارِ.»

٢٥٣ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ؛ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا. وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَ فِتْيَانِي أَنْ يَسْتَعِدُّوا لِي بِحُزْمٍ مِنْ حَطَبٍ. ثُمَّ أَمُرَ رَجُلًا يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ. ثُمَّ تُحْرَقُ يَمُوتُ عَلَى مَنْ فِيهَا.»

(...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ وَكَيْعٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِنَحْوِهِ.

٢٥٤ - (٦٥٢) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ. حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ. حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ. سَمِعَهُ مِنْهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ، لِقَوْمٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَ رَجُلًا يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ. ثُمَّ أُحْرَقَ عَلَى رِجَالٍ يَتَخَلَّفُونَ، عَنِ الْجُمُعَةِ، يَوْمَئِذٍ.»

(٤٣) باب يجب إتيانه السجدة على من سمع النداء

٢٥٥ - (٦٥٣) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَيَعْقُوبُ الدَّوْرِيُّ. كُلُّهُمْ عَنْ مَرْوَانَ الْفَرَارِيِّ. قَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا الْفَرَارِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَصَمِّ. قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ ابْنِ الْأَصَمِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ أَعْمَى. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهُ لَيْسَ لِي قَائِدٌ يَقُودُنِي إِلَى الْمَسْجِدِ. فَسَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُرَخَّصَ لَهُ فَيُصَلِّيَ فِي بَيْتِهِ. فَرَخَّصَ لَهُ. فَلَمَّا وُلَّى دَعَاهُ فَقَالَ «هَلْ تَسْمَعُ النَّدَاءَ بِالصَّلَاةِ؟» فَقَالَ: نَعَمْ. قَالَ «فَأَجِبْ.»

(٤٤) باب صلاة الجماعة من سنن المهدي

٢٥٦ - (٦٥٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ . قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : لَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنِ الصَّلَاةِ إِلَّا مُنَافِقٌ قَدْ عَلِمَ نِفَاقَهُ . أَوْ مَرِيضٌ . إِنْ كَانَ الْمَرِيضُ لَيْمَسِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ حَتَّى يَأْتِيَ الصَّلَاةَ . وَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَّمَنَا سُنَنَ الْهُدَى ^(١) . وَإِنَّ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى الصَّلَاةَ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي يُؤَدَّنُ فِيهِ .

٢٥٧ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ عَنْ أَبِي الْعَمِيسِ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ عَدَا مُسْلِمًا فَلْيُحَافِظْ عَلَى هَوَاءِ الصَّلَوَاتِ حَيْثُ يُنَادَى بَيْنَ . فَإِنَّ اللَّهَ شَرَعَ لِنَبِيِّكُمْ ﷺ سُنَنَ الْهُدَى وَإِنَّ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى . وَلَوْ أَنَّكُمْ صَلَّيْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ كَمَا يُصَلِّي هَذَا الْمُتَخَلِّفُ فِي بَيْتِهِ لَتَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ . وَلَوْ تَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ لَفَلَّاتُمْ . وَمَا مِنْ رَجُلٍ يَتَطَهَّرُ فَيُحْسِنُ الطُّهُورَ ثُمَّ يَمْعُدُ إِلَى مَسْجِدٍ مِنْ هَذِهِ الْمَسَاجِدِ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ يَخْطُوهَا حَسَنَةً . وَيَرْفَعُهُ بِهَا دَرَجَةً . وَيَحْطُ عَنْهُ بِهَا سَيِّئَةً . وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنْهَا إِلَّا مُنَافِقٌ ، مَعْلُومُ النِّفَاقِ . وَلَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يُؤْتَى بِهِ يُمَادَى بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ ^(٢) حَتَّى يُقَامَ فِي الصَّفِّ .

(٤٥) باب النهي عن الخروج من المسجد إذا أذنه المؤذن

٢٥٨ - (٦٥٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُهَاجِرِ ، عَنْ أَبِي الشَّعْمَاءِ ؛ قَالَ : كُنَّا نَقُودًا فِي الْمَسْجِدِ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ . فَأَذَّنَ الْمُؤَدِّنُ . فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْمَسْجِدِ

(١) (سنن المهدي) روى بضم السين وفتحها . وها بمعنى متقارب . أى طرائق الهدى والصواب .

(٢) (يُمَادَى بَيْنَ رَجُلَيْنِ) أى يمسكه رجلان من جانبيه بمضديه ، يعتمد عليهما .

يَمْسِي . فَأَتَبَعَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ بَصْرَةَ حَتَّى خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ . فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : أَمَا هَذَا فَقَدْ عَصَى
أَبَا الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

٢٥٩- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ (هُوَ ابْنُ عُيَيْنَةَ) عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ ،
عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ الْمُحَارَبِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ، وَرَأَى رَجُلًا يَخْتَارُ الْمَسْجِدَ
خَارِجًا ، بَعْدَ الْأَذَانِ ، فَقَالَ : أَمَا هَذَا فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

(٤٦) باب فضل صلاة العشاء والصبح في جماعة

٢٦٠- (٦٥٦) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ سُلَيْمَةَ الْمَخْزُومِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ
(وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ . قَالَ : دَخَلَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ
الْمَسْجِدَ بَعْدَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ . فَقَعَدَ وَحَدَّهُ . فَقَعَدْتُ إِلَيْهِ . فَقَالَ : يَا ابْنَ أَخِي ! سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
يَقُولُ « مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا قَامَ نِصْفَ اللَّيْلِ . وَمَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا صَلَّى
اللَّيْلَ كُلَّهُ » .

(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيُّ . ع وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . قَالَ :
حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي سَهْلِ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

٢٦١- (٦٥٧) وَحَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ . حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ يَمِينِ بْنِ مُفَضَّلٍ (عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ
أَنْسِ بْنِ سِيرِينَ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ جُنْدَبَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ
فِي ذِمَّةِ اللَّهِ ^(١) . فَلَا يَطْلُبَنَّكُمْ اللَّهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ فَيُدْرِكُهُ فَيَكْبَهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ » .

٢٦٢- (...) وَحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورِيُّ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَالِدٍ ، عَنْ أَنْسِ بْنِ سِيرِينَ ،
قَالَ : سَمِعْتُ جُنْدَبًا الْقَسْرِيَّ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « مَنْ صَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ .

(١) (في ذمة الله) قيل : الذمة هنا الضمان . وقيل : هي الأمان .

فَلَا يَطْلُبُكُمْ اللَّهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ . فَإِنَّهُ مَنْ يَطْلُبُهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ يُدْرِكُهُ (١) . ثُمَّ يَكْبَهُ عَلَى وَجْهِهِ (٢)

فِي نَارِ جَهَنَّمَ .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَرُونَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنِ الْحَسَنِ ،
عَنْ جُنْدَبِ بْنِ سُفْيَانَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَذَا . وَلَمْ يَذْكُرْ « فَيَكْبَهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ » .

**

(٤٧) باب الرخصة في التخلف عن الجماعة بعذر

٢٦٣ - (٣٣) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّحِيْبِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ؛
أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ عْتَبَانَ بْنَ مَالِكٍ ، وَهُوَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، مِمَّنْ شَهِدَ
بَدْرًا ، مِنَ الْأَنْصَارِ ؛ أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي قَدْ أَنْكَرْتُ بَصْرِي . وَأَنَا أَصْلَى
لِقَوْمِي . وَإِذَا كَانَتْ الْأَمْطَارُ سَالَ الْوَادِي الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ . وَلَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ آتِيَ مَسْجِدَهُمْ . فَأُصَلِّيَ لَهُمْ .
وَدِدْتُ أَنَّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ تَأْتِي فَتُصَلِّيَ فِي مُصَلِّي . فَأَتَّخِذُهُ مُصَلِّي . قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « سَأَفْعَلُ .
إِنْ شَاءَ اللَّهُ » . قَالَ عْتَبَانُ : فَعَدَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ حِينَ ارْتَفَعَ النَّهَارُ . فَاسْتَأْذَنَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَأَذِنَتْ لَهُ . فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى دَخَلَ الْبَيْتَ . ثُمَّ قَالَ « أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ مِنْ بَيْتِكَ ؟ »
قَالَ فَأَشْرَفْتُ إِلَى نَاحِيَةِ مِنَ الْبَيْتِ . فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكَبَّرَ . فَقُمْنَا وَرَاءَهُ . فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ .
قَالَ وَحَبَسْنَا عَلَى خَزِيرٍ (٣) صَنَعْنَاهُ لَهُ . قَالَ فَتَابَ رِجَالٌ مِنْ أَهْلِ الدَّارِ (٤) حَوْلَنَا . حَتَّى اجْتَمَعَ فِي الْبَيْتِ

(١) (فإنه من يطلبه من ذمته بشيء يدركه) فإنه الضمير فيه للشأن . من يطلبه الضمير المستكن فيه لله ، والبارز لمن
من ذمته بشيء يدركه يعني من يطلبه الله للمواخذة بما فرط في حقه والقيام بهمه ، يدركه الله . إذ لا يفوت منه هارب .
(٢) (يكبه على وجهه) يقال : كبه إذا صرعه . فأكب هو على وجهه . وهذا من النوادر . لأن ثلاثيه متمددة
ورباعيه لازم .

(٣) (خزير) ويقال : خزيرة . قال ابن قتيبة : الخزيرة لحم يقطع صفرا ثم يصب عليه ماء كثير ، فإذا نضج دُرَّ عليه
دقيق . فإن لم يكن فيها لحم ، فهي عسيدة .

(٤) (فتاب رجال من أهل الدار) أى اجتمعوا . والمراد بالدار ، هنا ، المحلة .

رَجُلٌ ذُوُّ عَدَدٍ . فَقَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ : أَيْنَ مَالِكُ بْنُ الدُّخَشَنِ ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ : ذَلِكَ مُنَافِقٌ لَا يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ .
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَقُلْ لَهُ ذَلِكَ ^(١) . أَلَا تَرَاهُ قَدْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . يُرِيدُ بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ ؟ »
قَالَ قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ : فَإِنَّمَا نَرَى وَجْهَهُ وَنَصِيحَتَهُ لَنَا قَعِين . قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
« فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ . »
قَالَ ابْنُ شَهَابٍ : ثُمَّ سَأَلْتُ الحُصَيْنَ بْنَ مُحَمَّدٍ الأَنْصَارِيَّ ، وَهُوَ أَحَدُ بَنِي سَالِمٍ ، وَهُوَ مِنْ سَرَائِهِمْ ^(٢) ،
عَنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّيِّعِ . فَصَدَّقَهُ بِذَلِكَ .

٢٦٤ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُعِينٍ . كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ . قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ
عَنِ الزُّهْرِيِّ . قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ عَنْ عَبْدِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . وَسَأَلَ
الحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ يُونُسَ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَقَالَ رَجُلٌ : أَيْنَ مَالِكُ بْنُ الدُّخَشَنِ أَوْ الدُّخَشِينِ ؟ وَزَادَ
فِي الحَدِيثِ : قَالَ مُحَمَّدٌ : فَحَدَّثْتُ بِهَذَا الحَدِيثِ نَفَرًا ، فِيهِمْ أَبُو أَيُّوبَ الأَنْصَارِيُّ . فَقَالَ : مَا أَظُنُّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ مَا قُلْتُ . قَالَ فَحَلَفْتُ ، إِنْ رَجَعْتُ إِلَى عِتْبَانَ ، أَنْ أَسْأَلَهُ . قَالَ فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ فَوَجَدْتُهُ
شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ ذَهَبَ بَصَرُهُ . وَهُوَ إِمَامٌ قَوْمِهِ . فَجَلَسْتُ إِلَى جَنْبِهِ . فَسَأَلْتُهُ عَنْ هَذَا الحَدِيثِ . فَحَدَّثَنِيهِ
كَمَا حَدَّثَنِيهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ .

قَالَ الزُّهْرِيُّ : ثُمَّ نَزَلَتْ بَعْدَ ذَلِكَ فَرَائِضُ وَأُمُورٌ تُرَى ^(٣) أَنْ الأَمْرَ انْتَهَى إِلَيْهَا . فَمَنْ اسْتَطَاعَ
أَنْ لَا يَنْتَرَّ فَلَا يَنْتَرَّ .

٢٦٥ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا الولِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الأَوْزَاعِيِّ . قَالَ : حَدَّثَنِي
الزُّهْرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّيِّعِ . قَالَ : إِنِّي لَأَعْقِلُ مَجَّةً مَجَّهَا ^(٤) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ دَلْوٍ فِي دَارِنَا .

(١) (لا تقل له ذلك) أى لا تقل في حقه ذلك . وقد جاءت اللام بمعنى في ، في مواضع كثيرة نحو هذا .

(٢) (سرائهم) أى ساداتهم .

(٣) (ترى) ضبطناه ترى بفتح النون وضمها .

(٤) (مجة مجها) قال العلماء : المجة طرح الماء من الفم بالترقيق .

قَالَ مُحَمَّدٌ: فَحَدَّثَنِي عِتْبَانُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ بَصُرِي قَدَسَاءَ . وَسَأَقَ الْحَدِيثَ إِلَى قَوْلِهِ: فَصَلَّى بِنَا رَكَعَتَيْنِ . وَحَبَسْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى جَشِيشَةٍ^(١) صَعَمَانَهَا لَهُ . وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ، مِنْ زِيَادَةِ يُوسُفَ وَمَعْمَرٍ .

(٤٨) باب مبراز الجماعة في النافذة ، والصلاة على مصبر وضمة وترب وغبرها من الطاهرات

٢٦٦ - (٦٥٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ جَدَنَهُ مُلَيْكَةَ دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِطَعَامٍ صَنَعْتُهُ . فَأَكَلَ مِنْهُ . ثُمَّ قَالَ « قَوْمُوا فَاصَلُّ لَكُمْ » قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: فَقُمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قَدْ اسْوَدَّ مِنْ طُولِ مَالِسٍ^(٢) . فَفَضَحْتُهُ بِمَاءٍ . فَقَامَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَصَفَّتُ أَنَا وَالْيَتِيمُ^(٣) وَرَأَاهُ . وَالْمَجْرُزُ^(٤) مِنْ وَرَائِنَا . فَصَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ . ثُمَّ انصَرَفَ .

٢٦٧ - (٦٥٩) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ وَأَبُو الرَّيِّعِ . كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ . قَالَ شَيْبَانُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا . فَرُبَّمَا تَحَضَّرُ الصَّلَاةَ وَهُوَ فِي يَتْنًا . فَيَأْمُرُ بِالْبَسَاطِ الَّذِي تَحْتَهُ فَيُكْسِسُ^(١) . ثُمَّ يَفْضَحُ^(٢) . ثُمَّ يَوْمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَتَقُومُ خَلْفَهُ فَيُصَلِّي بِنَا . وَكَانَ بِسَاطِهِمْ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ .

٢٦٨ - (٦٦٠) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ نَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ ؛ قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا . وَمَا هُوَ إِلَّا أَنَا وَأُمِّي وَأُمُّ حَرَامٍ خَالَتِي . فَقَالَ « قَوْمُوا فَاصَلُّ بِكُمْ »

(١) (جشيشة) هي أن تطحن الحنطة طحنا جليلا ثم تجعل في القدور ، ويلقى عليها لحم أو تمر . وقد يقال لها:

دشيشة .

(٢) (مالس) إن لبس كل شيء بحسبه . واللبس هنا معناه الافتراش .

(٣) (واليتم) اليتم اسمه ضمير بن سعد الميربي .

(٤) (والمجزز) هي أم أنس ، أم سليم .

(فِي غَيْرِ وَقْتِ صَلَاةٍ^(١)) فَصَلَّى بِنَا . فَقَالَ رَجُلٌ لِثَابِتٍ : أَيْنَ جَمَلٌ أَنْسَأَمِنَهُ ؟ قَالَ : جَمَلُهُ عَلَى يَمِينِهِ . ثُمَّ دَعَانَا ، أَهْلَ الْبَيْتِ ، بِكُلِّ خَيْرٍ مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ فَقَالَتْ أُمِّي : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! خُودِيكُمْ . أَدْعُ اللَّهَ لَهُ . قَالَ فَدَعَا لِي بِكُلِّ خَيْرٍ . وَكَانَ فِي آخِرِ مَا دَعَا لِي بِهِ أَنْ قَالَ « اللَّهُمَّ ! أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ وَبَارِكْ لَهُ فِيهِ » .

٢٦٩ - (...) وَحَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُخْتَارِ . سَمِعَ مُوسَى بْنَ أَنَسٍ يُدَثُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِهِ وَبِأُمَّهِ أَوْ خَالَتِهِ . قَالَ : فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ وَأَقَامَ الْمَرْأَةَ خَلْفَنَا .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . ع وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ) قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

٢٧٠ - (٥١٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . ع وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ الْعَوَامِ . كِلَاهُمَا عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي مَيْمُونَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا حِذَاءَهُ . وَرُبَّمَا أَصَابَنِي تَوْبُهُ إِذَا سَجَدَ . وَكَانَ يُصَلِّي عَلَى حُمْرَةٍ^(٢) .

٢٧١ - (٦٦١) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ع وَحَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ . جَمِيعًا عَنِ الْأَعْمَشِ . ع وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ ؛ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَوَجَدَهُ يُصَلِّي عَلَى حَصِيرٍ يَسْجُدُ عَلَيْهِ .

**

(١) (في غير وقت صلاة) أي في غير وقت فريضة .

(٢) (على حمرة) الحمرة هي السجادة الصغيرة .

(٤٩) باب فضل صلاة الجماعة وانظار الصلاة

٢٧٢ - (٦٤٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ. قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ، وَصَلَاتِهِ فِي سُوقِهِ»^(١)، بِضَمٍّ وَعَشْرِينَ دَرَجَةً. وَذَلِكَ أَنْ أَحَدَهُمْ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ. لَا يَنْهَرُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ^(٢). لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ. فَلَمْ يَخْطُ خَطْوَةً^(٣) إِلَّا رَفَعَ لَهُ بِهَا دَرَجَةً. وَحُطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ. حَتَّى يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ. فَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ كَانَ فِي الصَّلَاةِ مَا كَانَتِ الصَّلَاةُ هِيَ تَحْنِسُهُ. وَالْمَلَائِكَةُ يُصَلُّونَ عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ. يَقُولُونَ: اللَّهُمَّ! ارْحَمْهُ. اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لَهُ. اللَّهُمَّ! تَبَّ عَلَيْهِ. مَا لَمْ يُؤْذِ فِيهِ. مَا لَمْ يُحَدِّثْ فِيهِ.»

(...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بَكَّارِ بْنِ الرِّيَّانِ. قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكْرِيَاءَ. ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ. كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، بِمِثْلِ مَعْنَاهُ.

٢٧٣ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَّانِيِّ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ. تَقُولُ: اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لَهُ. اللَّهُمَّ! ارْحَمْهُ. مَا لَمْ يُحَدِّثْ. وَأَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَتِ الصَّلَاةُ تَحْنِسُهُ.»

٢٧٤ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا بَهْزُ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ نَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «لَا يَزَالُ الْعَبْدُ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَ فِي مُصَلَّاهُ. يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ، وَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ: اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لَهُ. اللَّهُمَّ! ارْحَمْهُ حَتَّى يَنْصَرِفَ أَوْ يُحَدِّثَ» قُلْتُ: مَا يُحَدِّثُ؟ قَالَ: يَفْسُو أَوْ يَضْرِبُ.

(١) (صلاته في بيته وصلاته في سوقه) المراد صلاته في بيته وسوقه منفردا.

(٢) (لا ينهزه إلا الصلاة) أي لانهضه وتقيمه.

(٣) (خطوة) بالضم ما بين القدمين، وبالفتح المرة الواحدة.

٢٧٥ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا دَامَتِ الصَّلَاةُ تَحْسِبُهُ . لَا يَنْعَمُهُ أَنْ يَنْقَلِبَ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا الصَّلَاةُ » .

٢٧٦ - (...) حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ . ع وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ عَنْ يُونُسَ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ ابْنِ هُرْمُزٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَحَدُكُمْ مَا قَعَدَ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ ، فِي صَلَاةٍ ، مَا لَمْ يَحْدِثْ . تَدْعُو لَهُ الْمَلَائِكَةُ : اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لَهُ . اللَّهُمَّ ! ارْحَمْهُ » .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِنَحْوِ هَذَا .

(٥٠) باب فضل كثرة الخطا إلى المساجد

٢٧٧ - (٦٦٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ أَعْظَمَ النَّاسِ أَجْرًا فِي الصَّلَاةِ أَلْبَعْدُهُمْ إِلَيْهَا مَنَّمَنِي ، فَأَلْبَعْدُهُمْ . وَالَّذِي يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ حَتَّى يُصَلِّيَهَا مَعَ الْإِمَامِ أَعْظَمُ أَجْرًا مِنَ الَّذِي يُصَلِّيَهَا ثُمَّ يَنَامُ » وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ « حَتَّى يُصَلِّيَهَا مَعَ الْإِمَامِ فِي جَمَاعَةٍ » .

٢٧٨ - (٦٦٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيُّ ، عَنْ أَبِي عُمَرَ النَّهْدِيِّ ، عَنْ أَبِي بِنِ كَيْسٍ ؛ قَالَ : كَانَ رَجُلٌ ، لَا أَعْلَمُ رَجُلًا أَلْبَعْدَ مِنَ الْمَسْجِدِ مِنْهُ . وَكَانَ لَا تُحْطِئُهُ (١) صَلَاةٌ . قَالَ فَقِيلَ لَهُ : أَوْ قُلْتَ لَهُ : لَوْ اشْتَرَيْتَ حِمَارًا تَرْكَبُهُ فِي الظُّلْمَاءِ وَفِي الرَّمْضَاءِ . قَالَ : مَا بَسْرُنِي أَنْ مَتْرَبِي

(١) (لا تحطئه) أي لا تنفوته جماعة في صلاة .

إِلَى جَنْبِ الْمَسْجِدِ . لَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ يُكْتَبَ لِي مَمَشَايَ إِلَى الْمَسْجِدِ . وَرُجُوعِي إِذَا رَجَعْتُ إِلَى أَهْلِي . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « قَدْ جَمَعَ اللَّهُ لَكَ ذَلِكَ كُلَّهُ » .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا الْمُتَمِيمُ . ع وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . قَالَ : أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ . كِلَاهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، بِنَحْوِهِ .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ . حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ عَبَادٍ . حَدَّثَنَا حَاصِمٌ عَنْ أَبِي عُمَانَ ، عَنْ أَبِي بِنِ كَنْبٍ ؛ قَالَ : كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يَبْتُهُ أَقْصَى بَيْتِ فِي الْمَدِينَةِ . فَكَانَ لَا تُحْطِئُهُ الصَّلَاةُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ فَتَوَجَّعْنَا لَهُ . فَقُلْتُ لَهُ : يَا فُلَانُ ! لَوْ أَنَّكَ اشْتَرَيْتَ حِمَارًا يَبْقِيكَ مِنَ الرَّمْيَاءِ وَيَبْقِيكَ مِنَ هَوَامِّ الْأَرْضِ ؛ قَالَ : أَمْ وَاللَّهِ ! مَا أَحْبَبُّ أَنْ يَبْتِيَ ^(١) مُطْنَبُ بَيْتِ مُحَمَّدٍ ﷺ . قَالَ فَحَمَلْتُ بِهِ حِمْلًا ^(٢) حَتَّى أَتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ . فَأَخْبَرْتُهُ . قَالَ فَدَعَاهُ . فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ . وَذَكَرَ لَهُ أَنَّهُ يَرْجُو فِي آثَرِهِ الْأَجْرَ ^(٣) . فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ « إِنْ لَكَ مَا اخْتَسَبْتَ » .

(...) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ . كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ . ع وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ أَزْهَرَ الْوَأَسِطِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا أَبِي . كِلَاهُمَا عَنْ حَاصِمٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، بِنَحْوِهِ .

٢٧٩ - (٦٦٤) وَحَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ . ثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ . قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كَانَتْ دِيَارَنَا نَائِيَةً عَنِ الْمَسْجِدِ . فَأَرَدْنَا أَنْ نَبِيعَ يَوْمَنَا فَنَقْتَرِبَ مِنَ الْمَسْجِدِ . فَنَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ « إِنْ لَكُمْ بِكُلِّ خُطْوَةٍ دَرَجَةٌ » .

(١) (ما أحب أن يبتى .. الخ) أى ما أحب أنه مشدود بالأطناب ، وهى الحبال ، إلى بيت النبي ﷺ . بل أحب أن يكون بعيدا منه ، لتكثير نوابي وخطاى إليه .

(٢) (فحملت به حملا) قال القاضى : معناه أنه عظم على وتقل واستمظمته ابشاعة لفظه وهمى ذلك . وليس المراد الحمل على الظهر .

(٣) (في آثره الأجر) أى في ممشاه .

٢٨٠ - (٦٦٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ . قَالَ : حَدَّثَنِي الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : خَلَّتِ الْبِقَاعُ حَوْلَ الْمَسْجِدِ . فَأَرَادَ بَنُو سَلَمَةَ أَنْ يَنْتَقِلُوا إِلَى قُرْبِ الْمَسْجِدِ . فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ لَهُمْ « إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّكُمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَنْتَقِلُوا قُرْبَ الْمَسْجِدِ » قَالُوا : نَعَمْ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَدْ أَرَدْنَا ذَلِكَ . فَقَالَ « يَا بَنِي سَلَمَةَ ! دِيَارَكُمْ . تَكْتَبُ آثَارَكُمْ ^(١) . دِيَارَكُمْ . تَكْتَبُ آثَارَكُمْ » .

٢٨١ - (...) حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّمِيمِيُّ . حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ . قَالَ : سَمِعْتُ كُهِمَّسًا يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : أَرَادَ بَنُو سَلَمَةَ أَنْ يَتَّحُوا إِلَى قُرْبِ الْمَسْجِدِ . قَالَ وَالْبِقَاعُ خَالِيَةٌ . فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ « يَا بَنِي سَلَمَةَ ! دِيَارَكُمْ . تَكْتَبُ آثَارَكُمْ » . فَقَالُوا : مَا كَانَ بَسْرُنَا أَنَا كُنَّا نَحْوَلْنَا .

(٥١) باب المني إلى الصلاة نعى به الخطايا وترفع به الدرجات

٢٨٢ - (٦٦٦) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ . أَخْبَرَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ (يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ ، عَنْ عَدِيٍّ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ الْأَشْجَعِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ نَطَهَرَ فِي بَيْتِهِ ثُمَّ مَشَى إِلَى بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ ، لِيَقْضِيَ فَرِيضَةً مِنْ فَرَايِضِ اللَّهِ ، كَانَتْ خَطْوَاتُهُ إِحْدَاهُمَا مُحَطَّ خَطِيئَةٍ ، وَالْأُخْرَى تَرْفَعُ دَرَجَةً » .

٢٨٣ - (٦٦٧) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ع وَقَالَ قُتَيْبَةُ : حَدَّثَنَا بَكْرٌ (يَعْنِي ابْنَ مُضَرَ) كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ الْهَادِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ . وَفِي حَدِيثِ بَكْرٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْرًا

(١) (دياركم . تكتب آثاركم) معناه الزموا دياركم . فإنسكم إذا لزمتموها كتبت آثاركم وخطاكم الكثيرة إلى

بَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ . هَلْ يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ ^(١) شَيْءٌ؟ « قَالُوا : لَا يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ . قَالَ « فَذَلِكَ مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ . يَمْحُو اللَّهُ بِهِنَّ الْخَطَايَا » .

 ٢٨٤ - (٦٦٨) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سَفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ) قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ كَمَثَلِ نَهْرٍ جَارٍ غَمْرٍ ^(٢) عَلَى بَابِ أَحَدِكُمْ ^(٣) . يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ » .
 قَالَ : قَالَ الْحَسَنُ : وَمَا يَبْقَى ذَلِكَ مِنَ الدَّرَنِ ؟

 ٢٨٥ - (٦٦٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هُرْمَانَ : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِصْرَفٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ إِسْحَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ « مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ أَوْ رَاحَ . أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ نَزْلًا ^(٤) . كُلَّمَا غَدَا أَوْ رَاحَ » .

(٥٢) باب فضل الجبوس في مصلاه بعد الصبح، وفضل المسامر

٢٨٦ - (٦٧٠) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَ : قُلْتُ لِجَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ : أَكُنْتَ تُجَالِسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ : نَعَمْ . كَثِيرًا . كَانَ لَا يَقُومُ مِنْ مُصَلَاةِ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ الشَّبِيعُ أَوْ الْعَدَاةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ . فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ قَامَ . وَكَانُوا يَتَحَدَّثُونَ . فَيَأْخُذُونَ فِي أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ فَيَضْحَكُونَ وَيَتَبَسَّمُونَ .

(١) (من درنه) الدرنة : الوسخ

(٢) (غمر) الغمر هو الكثير .

(٣) (على باب أحدكم) إشارة إلى مهبولته وقرب تناوله .

(٤) (نزلا) النزول ما يهبأ للضيف عند قدمه .

٢٨٧ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع عن سفيان . قال أبو بكر : وحدثنا محمد بن بشر عن زكرياء . كلاهما عن سماك ، عن جابر بن سمرة ؛ أن النبي ﷺ كان إذا صلى الفجر جلس في مصلاه حتى تطلع الشمس حسنا^(١) .

(...) وحدثنا قتيبة وأبو بكر بن أبي شيبة . قالا : حدثنا أبو الأخص . قال وحدثنا ابن المنني وابن بشر . قالا : حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة . كلاهما عن سماك ، بهذا الإسناد . ولم يقولوا : حسنا .

٢٨٨ - (٦٧١) وحدثنا هرون بن معروف وإسحق بن موسى الأنصاري . قالا : حدثنا أنس ابن عياض . (حدثني ابن أبي ذباب ، في رواية هرون) (وفي حديث الأنصاري ، حدثني الحارث) عن عبد الرحمن بن مهران مولى أبي هريرة ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال « أحب البلاد إلى الله مساجدها . وأبغض البلاد إلى الله أسواقها » .

(٥٣) باب من أمس بالرملة؟

٢٨٩ - (٦٧٢) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا أبو عوانة عن قتادة ، عن أبي نصر ، عن أبي سعيد الخدري ؛ قال : قال رسول الله ﷺ « إذا كانوا ثلاثة فليؤتمهم أحدهم . وأحقهم بالإمامة أقرؤهم » .

(.) وحدثنا محمد بن بشر . حدثنا يحيى بن سعيد . حدثنا شعبة . حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو خالد الأحمر عن سعيد بن أبي عروبة . حدثني أبو غسان اليميني . حدثنا معاذ (وهو ابن هشام) حدثني أبي . كلهم عن قتادة ، بهذا الإسناد ، مثله .

(...) وحدثنا محمد بن المنني . حدثنا سالم بن نوح . حدثنا حسن بن عيسى . حدثنا ابن المبارك . جميعا عن الجري ، عن أبي نصر ، عن أبي سعيد ، عن النبي ﷺ ، بمثله .

(١) (حسنا) أي طلوعا حسنا ، أي مرتفعة :

٢٩٠ - (٦٧٣) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو سميعة الأشجعي. كلاهما عن أبي خالد. قال أبو بكر: حدثنا أبو خالد الأحمر عن الأعمش، عن إسماعيل بن رجاء، عن أوس بن ضميم، عن أبي مسعود الأنصاري: قال: قال رسول الله ﷺ «يَوْمَ الْقَوْمِ أَفْرُوهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ. فَإِنْ كَانُوا فِي الْفِرَاءِ سَوَاءً. فَأَعْلَمَهُمْ بِالسَّنَةِ. فَإِنْ كَانُوا فِي السَّنَةِ سَوَاءً. فَأَقْدَمَهُمْ هِجْرَةَ. فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً. فَأَقْدَمَهُمْ سِلْمًا^(١). وَلَا يَوْمَ مِنَ الرَّجُلِ الرَّجُلِ فِي سُلْطَانِهِ^(٢). وَلَا يَقْعُدُ فِي بَيْتِهِ عَلَى تَسْكَرِمَتِهِ^(٣) إِلَّا يَأْذَنُ بِهِ» قَالَ الْأَشْجَعِيُّ فِي رِوَايَتِهِ (مَكَانَ سِلْمًا) سِنًا.

 (...) حدثنا أبو كريب. حدثنا أبو معاوية. ح. وحدثنا إسحاق. أخبرنا جرير وأبو معاوية. ح. وحدثنا الأشجعي. حدثنا ابن فضيل. ح. وحدثنا ابن أبي عمير. حدثنا سفيان. كلهم عن الأعمش، بهذا الإسناد، مثله.

 ٢٩١ - (...) وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار. قال ابن المثنى: حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة، عن إسماعيل بن رجاء. قال: سمعت أوس بن ضميم يقول: سمعت أبا مسعود يقول: قال لنا رسول الله ﷺ «يَوْمَ الْقَوْمِ أَفْرُوهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ وَأَقْدَمَهُمْ قِرَاءَةً. فَإِنْ كَانَتْ قِرَاءَتُهُمْ سَوَاءً فَلْيَوْمُهُمْ أَقْدَمَهُمْ هِجْرَةَ. فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً فَلْيَوْمُهُمْ أَكْبَرُهُمْ سِنًا. وَلَا تَوْمَنَ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَلَا فِي سُلْطَانِهِ. وَلَا يَجْلِسُ عَلَى تَسْكَرِمَتِهِ، فِي بَيْتِهِ، إِلَّا أَنْ يَأْذَنَ لَكَ. أَوْ يَأْذَنَ بِهِ».

 ٢٩٢ - (٦٧٤) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا إسماعيل بن إبراهيم. حدثنا أيوب عن أبي قلابة، عن مالك بن الحويرث؛ قال: «أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ شَبَابَةٌ مُتْقَارِبُونَ^(١). فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ عِشْرِينَ لَيْلَةً.

(١) (سلا) أي إسلاما.

(٢) (ولا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه) معناه أن صاحب البيت والمجلس وإمام المجلس أحق من غيره. وإن كان ذلك الغير أفقه وأقرأ وأورع وأفضل منه. وصاحب المكان أحق. فإن شاء تقدم وإن شاء قدم من يريده. وإن كان ذلك الذي يقدمه مفضولاً بالنسبة إلى باقي الحاضرين. لأنه سلطانه فيتصرف فيه كيف يشاء.

(٣) (تسكرمته) قال العلماء: التسكرمة الفراش ونحوه مما يبسط لصاحب المنزل ويخص به.

(٤) (شبية متقاربون) جمع شاب. ومعناه متقاربون في السن.

وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَحِيمًا رَقِيقًا. فَظَنَّ أَنَا قَدْ اشْتَقْنَا أَهْلَنَا. فَسَأَلْنَا عَنْ مَنْ تَرَكَنَا مِنْ أَهْلِنَا. فَأَخْبَرَنَا بِهِ. فَقَالَ « ارجعوا إلى أهليكم. فأقيموا فيهم. وعلّموهم. ومروهم. فإذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم. ثم ليؤمّكم أكبركم ».

(...) وحدثنا أبو الربيع الزهراني وخلف بن هشام. قالا: حدثنا حماد عن أيوب، بهذا الإسناد.

(...) وحدثنا ابن أبي عمير. حدثنا عبد الوهاب عن أيوب. قال: قال لي أبو فلانة: حدثنا مالك ابن الحويرث أبو سليمان قال: أتيت رسول الله ﷺ في ناس. ونحن شعبة متقاربون. واقصا جميعا الحديث. بنحو حديث ابن علية.

٢٩٣ - (...) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي. أخبرنا عبد الوهاب الثقفي عن خالد الحذاء، عن أبي فلانة، عن مالك بن الحويرث؛ قال: أتيت النبي ﷺ أنا وصاحب لي. فلما أزدنا الإقبال^(١) من عنده قال لنا « إذا حضرت الصلاة فأذنا. ثم أقيما وليؤمكما أكبركما ».

(...) وحدثنا أبو سعيد الأشج. حدثنا حفص (يعني ابن غياث) حدثنا خالد الحذاء، بهذا الإسناد. وزاد: قال الحذاء: وكانا متقاربين في القراءة.

(٥٤) باب استحباب الفوت في جميع الصلاة، إذا ترات باللمحين نازك

٢٩٤ - (١٧٥) حدثني أبو الطاهر وحرمة بن يحيى. قالا: أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس ابن يزيد، عن ابن شهاب. قال: أخبرني سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف؛ أنهما سمعا أبا هريرة يقول: كان رسول الله ﷺ يقول، حين يفرغ من صلاة الفجر من القراءة، ويكبر، ويرفع رأسه « يسمع الله لمن حمده. ربنا ولك الحمد » ثم يقول، وهو قائم « اللهم! أنج (١) (الإقبال) يقال فيه: قفل الجيش، إذا رجعوا. وأقفلهم الأمير، إذا أذن لهم في الرجوع. فكانه قال: فلما أردنا أن يؤذن لنا في الرجوع.

الْوَلِيدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَسَلَمَةَ بْنِ هِشَامٍ وَعَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ . وَالْمُسْتَضْمَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ . اللَّهُمَّ ! اشْدُدْ
وَطَأَتِكَ^(١) عَلَى مُضَرَ . واجعلها عليهم كسني يوسف^(٢) . اللَّهُمَّ ! العن ليحيان ورغلا وذكوان وعصية .
عصت الله ورسوله . ثم بلغنا أنه ترك ذلك لما أنزل : لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَنْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ
أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ [٣/٤١٢٨].

(...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمر بن الناقد . قالا : حدثنا ابن عيينة عن الزهري ، عن
سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ إلى قوله « واجعلها عليهم كسني يوسف » ولم
يذكر ما بعده .

٢٩٥ - (...) حدثنا محمد بن مهران الرازي . حدثنا الوليد بن مسلم . حدثنا الأوزاعي عن يحيى
ابن أبي كثير ، عن أبي سلمة ؛ أن أبا هريرة حدثهم ؛ أن النبي ﷺ فنت بعد الركمة ، في صلاة ، شهرا .
إذا قال « سميع الله لمن حمده » يقول في قنوته « اللهم ! أنج الوليد بن الوليد . اللهم ! نج سلمة بن هشام .
اللهم ! نج عياش بن أبي ربيعة . اللهم ! نج المستضعفين من المؤمنين . اللهم ! اشدد وطأتك على مضر .
اللهم ! اجعلها عليهم سنين كسني يوسف » .
قال أبو هريرة : ثم رأيت رسول الله ﷺ ترك الدعاء بعد . فقلت : أرى رسول الله ﷺ قد ترك
الدعاء لهم . قال فقيل : وما تراهم قد قدموا^(٣) ؟

(...) وحدثني زهير بن حرب . حدثنا حسين بن محمد . حدثنا شيبان عن يحيى ، عن أبي سلمة ؛
أن أبا هريرة أخبره أن رسول الله ﷺ ، بينما هو يصلي العشاء إذ قال « سميع الله لمن حمده » ثم قال

(١) (وطأتك) أي بأسك .

(٢) (كسني يوسف) أي اجعلها سنين شداذا ذوات قحط وغلاء . والسنة ، كما ذكره أهل اللغة ، الجذب . يقال :
أخذتهم السنة إذا أجدبوا وأقحطوا : قال ابن الأثير : وهي من الأسماء الغالبة . نحو الدابة ، في الفرس . والمال في الإبل .
وقد خصوها بقلب لامها تاء في : أسنتوا ، إذا أجدبوا .

(٣) (وما تراهم قد قدموا) مضاء ماتوا .

قَبْلَ أَنْ يَسْجُدَ «اللَّهُمَّ! نَجِّ عِيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ» ثُمَّ ذَكَرَ بِثَلَاثِ حَدِيثِ الْأَوْزَاعِيِّ إِلَى قَوْلِهِ «كَسَيْنِي يُوسُفَ» وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ.

٢٩٦ - (٦٧٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ. حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: وَإِنَّهُ لَأَقْرَبُ بِيَكُمُ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقْنُتُ فِي الظُّهْرِ. وَالْعِشَاءِ الْآخِرَةِ. وَصَلَاةِ الصُّبْحِ. وَيَدْعُو لِلْمُؤْمِنِينَ. وَيَلْعَنُ الْكُفَّارَ.

٢٩٧ - (٦٧٧) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى! قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الَّذِينَ قَتَلُوا أَصْحَابَ بَيْرُ مَعُونَةَ^(١). ثَلَاثِينَ صَبَاحًا. يَدْعُو عَلَى رِغْلِ وَذِكْوَانَ وَلِحْيَانَ وَعُصْبَةَ عَصَتِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ. قَالَ أَنَسٌ: أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الَّذِينَ قَتَلُوا بَيْرُ مَعُونَةَ قُرْآنًا قَرَأْنَاهُ حَتَّى نُسِيخَ بَعْدُ: أَنْ بَلَّغُوا قَوْمَنَا. أَنْ قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا. فَرَضِيَ عَنَّا وَرَضِينَا عَنْهُ.

٢٩٨ - (...) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ. قَالَ: قُلْتُ لِأَنَسٍ: هَلْ قَنَّتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ؟ قَالَ: نَعَمْ. بَعْدَ الزُّكُوعِ بِسِيرًا.

٢٩٩ - (...) وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ النَّبَرِيِّ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى (وَاللَّفْظُ لِابْنِ مُعَاذٍ) حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: قَنَّتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا بَعْدَ الزُّكُوعِ. فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ. يَدْعُو عَلَى رِغْلِ وَذِكْوَانَ. وَيَقُولُ «عُصْبَةُ عَصَتِ اللَّهِ وَرَسُولُهُ».

٣٠٠ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا بَهْرُ بْنُ أَسَدٍ. حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ. أَخْبَرَنَا أَنَسُ

(١) (بئر معونة) في أرض بني سليم، فيما بين مكة والمدينة.

ابن سيرين، عن أنس بن مالك؛ أن رسول الله ﷺ قنت شهراً، بعد الزكوع في صلاة الفجر. يدعو على بني عصىة.

٣٠١ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب، قالا: حدثنا أبو معاوية عن عاصم، عن أنس؛ قال: سأته عن القنوت، قبل الزكوع أو بعد الزكوع؟ فقال: قبل الزكوع. قال قلت: فإن ناساً يزعمون أن رسول الله ﷺ قنت بعد الزكوع. فقال: إنما قنت رسول الله ﷺ شهراً يدعو على أناس قتلوا أناساً من أصحابه. يُقال لهم القراء.

٣٠٢ - (...) حدثنا ابن أبي عمير. حدثنا سفيان عن عاصم. قال: سمعت أنساً يقول: ما رأيت رسول الله ﷺ وجد على سرية ما وجد على السبعين^(١) الذين أصيبوا يوم بدر معونة. كانوا يدعون القراء. فمكث شهراً يدعو على قتلهم.

(...) وحدثنا أبو كريب. حدثنا حفص وابن فضال. ح. وحدثنا ابن أبي عمير. حدثنا مروان. كلهم عن عاصم، عن أنس، عن النبي ﷺ، بهذا الحديث. يزيد بعضهم على بعض.

٣٠٣ - (...) وحدثنا عمرو الناقد. حدثنا الأسود بن عامر. أخبرنا شعبة عن قتادة، عن أنس ابن مالك؛ أن النبي ﷺ قنت شهراً. يلعن رِعلاً وذَكَوان. وعصىة عصوا الله ورسوله.

(...) وحدثنا عمرو الناقد. حدثنا الأسود بن عامر. أخبرنا شعبة عن موسى بن أنس، عن أنس، عن النبي ﷺ، بنحوه.

٣٠٤ - (...) حدثنا محمد بن المنذر. حدثنا عبد الرحمن. حدثنا هشام عن قتادة، عن أنس؛ أن رسول الله ﷺ قنت شهراً. يدعو على أحياء من أحياء العرب^(٢). ثم تركه.

(١) (وجد على سرية ما وجد على السبعين) أى ما حزن على سرية كحزنه عليهم. والسرية قطعة من الجيش.
(٢) (على أحياء من أحياء العرب) أى على قبائل من قبائل العرب. والحقى القبيلة من العرب، والجمع أحياء.

٣٠٥ - (١٧٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ
عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ . قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى . قَالَ : حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُتُّ
فِي الصُّبْحِ وَالْمَغْرِبِ .

٣٠٦ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنِ الْبَرَاءِ . قَالَ : قَتَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْفَجْرِ وَالْمَغْرِبِ .

٣٠٧ - (٦٧٩) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَرْجِ الْمِصْرِيِّ . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ
عَنِ اللَّيْثِ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي الْأَنْسِ ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ خُفَّابِ بْنِ إِيمَاءِ الْغِفَارِيِّ ؛ قَالَ : قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فِي صَلَاةِ «اللَّهُمَّ! الْعَنِّ بَنِي لِحْيَانَ وَرِعْلًا وَذَكَوَانَ . وَعَصِيَّةَ عَصَاؤِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ .
غِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا . وَأَسْلَمُ سَأَلَهَا اللَّهُ» .

٣٠٨ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ . قَالَ :
أَخْبَرَنِي مُحَمَّدٌ (وَهُوَ ابْنُ عَمْرِو) عَنْ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَرْمَلَةَ ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ خُفَّابٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : قَالَ
خُفَّابُ بْنُ إِيمَاءَ : رَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ «غِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا . وَأَسْلَمُ سَأَلَهَا اللَّهُ .
وَعَصِيَّةَ عَصَتْ اللَّهُ وَرَسُولَهُ . اللَّهُمَّ! الْعَنِّ بَنِي لِحْيَانَ . وَالْعَنِّ رِعْلًا وَذَكَوَانَ» ثُمَّ وَقَعَ سَاجِدًا . قَالَ
خُفَّابُ : فَجُعِلَتْ لِمَنَّةُ الْكَفْرَةَ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ .

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ . قَالَ : وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَرْمَلَةَ عَنْ حَنْظَلَةَ
ابْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْأَسْتَعِ ، عَنْ خُفَّابِ بْنِ إِيمَاءَ ، بِمِثْلِهِ . إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَقُلْ : فَجُعِلَتْ لِمَنَّةُ الْكَفْرَةَ مِنْ أَجْلِ
ذَلِكَ .

(٥٥) باب قضاء الصلوة الفائتة واستحباب تعجيل قضائها

٣٠٩ - (٦٨٠) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّحِيْبِيُّ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، حِينَ قَفَلَ مِنْ غَزْوَةِ خَيْبَرَ^(١). سَارَ لَيْلَهُ. حَتَّى إِذَا أَدْرَكَهُ الْكُرَى عَرَسٌ^(٢). وَقَالَ لِبِلَالٍ « اكْثُلْنَا لَيْلًا^(٣) » فَصَلَّى بِلَالٌ مَا قُدِّرَ لَهُ. وَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ. فَلَمَّا تَقَارَبَ الْفَجْرُ اسْتَنَدَ بِلَالٌ إِلَى رِجْلَتِهِ مُوَاجِهَ الْفَجْرِ^(٤). فَفَعَلَتْ بِلَالًا عَيْنَاهُ وَهُوَ مُسْتَنِدٌ إِلَى رِجْلَتِهِ. فَلَمْ يَسْتَيْقِظْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَا بِلَالٌ وَلَا أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ حَتَّى ضَرَبَتْهُمُ الشَّمْسُ. فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَوْ لَهْمُ اسْتَيْقَاطًا. فَفَزِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ « أَيُّ بِلَالٍ! » فَقَالَ بِلَالٌ: أَخَذَ بِنَفْسِي الَّذِي أَخَذَ (بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي! يَا رَسُولَ اللَّهِ!) بِنَفْسِكَ. قَالَ « اقْتَادُوا^(٥) » فَاقْتَادُوا رَوَاحِلَهُمْ شَيْئًا. ثُمَّ تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَأَمَرَ بِلَالًا فَأَقَامَ الصَّلَاةَ. فَصَلَّى بِهِمُ الصُّبْحَ. فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ « مَنْ نَسِيَ الصَّلَاةَ فَلْيَصِلْهَا إِذَا ذَكَرَهَا. فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ: أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي [٢٠/٤٠/ الآية ١:]

قَالَ يُونُسُ: وَكَانَ ابْنُ شِهَابٍ يَقْرُؤُهَا: لِلذِّكْرِىٰ.

٣١٠ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّورِيُّ. كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى. قَالَ ابْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ كَيْسَانَ. حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: عَرَسْنَا مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ. فَلَمْ نَسْتَيْقِظْ حَتَّى طَلَمَتِ الشَّمْسُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « لِيَأْخُذْ كُلُّ رَجُلٍ بِرَأْسِ رِجْلَتِهِ. فَإِنَّ هَذَا مَنْزِلُ حَضْرَانَا فِيهِ الشَّيْطَانُ » قَالَ فَفَعَلْنَا. ثُمَّ دَعَا بِالْمَاءِ فَتَوَضَّأَ. ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ.

(١) (قفل من غزوة خيبر) أى رجوع. والقفل الرجوع. ويقال: غزوة وغزاة.

(٢) (أدركة الكرى عرس) الكرى النمس. وقيل: النوم. يقال منه: كرى، كرضى، بكرى كرى، فهو كرى وامرأة كرىة. والتعريس نزول المسافرين آخر الليل للنوم والاستراحة. هكذا قاله الخليل والجمهور. وقال أبو زيد: هو النزول أى وقت كان من ليل أو نهار.

(٣) (اكثر لنا الفجر) أى ارقبه واحفظه واحرسه. ومصدره الكلاء.

(٤) (مواجه الفجر) أى مستقبه.

(٥) (اقتادوا) أى قودوا رواحلهم لأنفسكم آخذين بمقاودها.

(وَقَالَ يَمْقُوبُ : ثُمَّ صَلَّى سَجْدَتَيْنِ) . ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى الْعِدَاةَ .

٣١١ - (٦٨١) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ الْمُغِيرَةَ) حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ : قَالَ : خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ « إِنَّكُمْ تَسِيرُونَ عَشِيَّتَكُمْ وَلَيْتَكُمْ . وَتَأْتُونَ الْمَاءَ ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، غَدًا » . فَانْطَلَقَ النَّاسُ لَا يَلْوِي أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ ^(١) . قَالَ أَبُو قَتَادَةَ :

فَيِنَّمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسِيرُ حَتَّى ابْهَارَ اللَّيْلِ ^(٢) وَأَنَا إِلَى جَنْبِهِ . قَالَ : فَفَنَسَّ ^(٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ عَنْ رَاحِلَتِهِ . فَأَتَيْتُهُ فَدَعَمْتُهُ ^(٤) . مِنْ غَيْرِ أَنْ أُوقِظَهُ . حَتَّى اعْتَدَلَ عَلَى رَاحِلَتِهِ . قَالَ ثُمَّ سَارَ حَتَّى تَهَوَّرَ

اللَّيْلُ ^(٥) مَا لَ عَنْ رَاحِلَتِهِ . قَالَ فَدَعَمْتُهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ أُوقِظَهُ . حَتَّى اعْتَدَلَ عَلَى رَاحِلَتِهِ . فَلَمَّ ثُمَّ سَارَ حَتَّى إِذَا كَانَ مِنْ آخِرِ السَّحْرِ مَالِ مَيْلَةٍ . هِيَ أَشَدُّ مِنَ الْمَيْلَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ . حَتَّى كَادَ يَنْجِفِلُ ^(٦) . فَأَتَيْتُهُ فَدَعَمْتُهُ .

فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ « مَنْ هَذَا ؟ » . قُلْتُ : أَبُو قَتَادَةَ . قَالَ « مَتَى كَانَ هَذَا مَسِيرِكَ مِنِّي ؟ » . قُلْتُ : مَا زَالَ هَذَا مَسِيرِي مُنْذُ اللَّيْلَةِ . قَالَ « حَفِظَكَ اللَّهُ بِمَا حَفِظْتَ بِهِ نَبِيَّهُ ^(٧) » . ثُمَّ قَالَ « هَلْ تَرَانَا نَخْفَى عَلَى النَّاسِ ؟ »

ثُمَّ قَالَ « هَلْ تَرَى مِنْ أَحَدٍ ؟ » . قُلْتُ : هَذَا رَاكِبٌ . ثُمَّ قُلْتُ : هَذَا رَاكِبٌ آخَرٌ . حَتَّى اجْتَمَعْنَا فَكُنَّا سَبْعَةَ رُكْبٍ ^(٨) . قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الطَّرِيقِ . فَوَضَعَ رَأْسَهُ . ثُمَّ قَالَ « احْفَظُوا عَلَيْنَا

صَلَاتَنَا » . فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ اسْتَنْقِظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالشَّمْسُ فِي ظَهْرِهِ . قَالَ فَقَمْنَا فَرَعَيْنِ . ثُمَّ قَالَ « ازْكُبُوا » فَرَكِبْنَا . فَمِرْنَا . حَتَّى إِذَا ارْتَفَعَتِ الشَّمْسُ نَزَلَ . ثُمَّ دَعَا بِمِضَاةٍ ^(٩) كَانَتْ مَعِيَ فِيهَا شَيْءٌ

(١) (لا يلوى على أحد) أى لا يطف .

(٢) (ابهار الليل) أى اتصف .

(٣) (ففمنس) (الناس مقدمة النوم .

(٤) (فدعمته) أى أقت ميله من النوم ، وصرت تحته . كالدعامة للبناء فوقها .

(٥) (تهوّر الليل) أى ذهب أكثره . مأخوذ من تهوّر البناء ، وهو انهاده .

(٦) (ينجفل) أى يسقط .

(٧) (بما حفظت به نبيه) أى بسبب حفظك نبيه .

(٨) (سبعة ركب) هو جمع راكب . كصاحب وصحب ، ونظاره .

(٩) (بميضأة) هى الإناء الذى يتوضأ به ، كالركوة .

مِنْ مَاءٍ . قَالَ فَتَوَضَّأَ مِنْهَا وَضُوءًا دُونَ وَضُوءٍ^(١) . قَالَ وَبَقِيَ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ مَاءٍ . ثُمَّ قَالَ لِأَبِي قَتَادَةَ « اخْطِطْ عَلَيْنَا مِيضًا تَاكَ . فَسَيَكُونُ لَهَا نَبَأٌ » ثُمَّ أَذَّنَ بِإِلَاقَةِ بِالصَّلَاةِ . فَسَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ . ثُمَّ صَلَّى الْغَدَاةَ فَصَنَعَ كَمَا كَانَ يَصْنَعُ كُلَّ يَوْمٍ . قَالَ وَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَكِبْنَا مَعَهُ . قَالَ فَجَعَلَ بَعْضُنَا يَهْمِسُ إِلَى بَعْضٍ^(٢) : مَا كَفَّارَةُ مَا صَنَعْنَا بِتَفْرِيطِنَا فِي صَلَاتِنَا ؟ ثُمَّ قَالَ « أَمَا لَكُمْ فِي إِسْوَةِ^(٣) ؟ » ثُمَّ قَالَ « أَمَا إِنَّهُ لَيْسَ فِي النَّوْمِ تَفْرِيطٌ^(٤) . إِنَّمَا التَّفْرِيطُ عَلَى مَنْ لَمْ يُصَلِّ الصَّلَاةَ حَتَّى يَجِيءَ وَقْتُ الصَّلَاةِ الْآخَرَى ! فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَلْيُصَلِّهَا حِينَ يَنْتَبِهَ لَهَا . فَإِذَا كَانَ الْغَدُ فَلْيُصَلِّهَا عِنْدَ وَقْتِهَا » ثُمَّ قَالَ « مَا تَرَوْنَ النَّاسَ صَنَعُوا ؟ » قَالَ : « ثُمَّ قَالَ^(٥) » أَصْبَحَ النَّاسُ فَقَدُوا نَبِيَّهُمْ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ : رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَكُمْ . لَمْ يَكُنْ لِيُخَلِّفْكُمْ . وَقَالَ النَّاسُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ . فَإِنْ يُطِيعُوا أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ يَرْشُدُوا » .

قَالَ فَانْتَهَيْنَا إِلَى النَّاسِ حِينَ أَمْتَدَ النَّهَارُ وَحَمِيَ كُلُّ شَيْءٍ . وَهُمْ يَقُولُونَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هَلَكْنَا . عَطِشْنَا . فَقَالَ « لَا هَلْكَ عَلَيْكُمْ^(٦) » ثُمَّ قَالَ « أَطْلِقُوا لِي عُمْرِي^(٧) » قَالَ وَدَعَا بِالْمِيضَةِ . فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُبُّ وَأَبُو قَتَادَةَ يَسْتَقِيمُهُمْ . فَلَمْ يَمْدَأَنَّ رَأَى النَّاسَ مَاءً فِي الْمِيضَةِ تَكَابَرُوا عَلَيْهَا^(٨) . فَقَالَ

(١) (وضوء دون وضوء) أى وضوء أخفياً .

(٢) (يهمس إلى بعض) أى بكلمه بصوت خفى .

(٣) (أسوة) الأسوة كالقدوة والقدوة ، هى الحالة التى يكون الإنسان عليها فى اتباع غيره . إن حسنا وإن قبيحا . وإن سارا وإن ضارا . ولهذا قال تعالى : لقد كان لكم فى رسول الله أسوة حسنة . فوصفها بالحسنة . كذا قال الرابع .

(٤) (ليس فى النوم تفریط) أى تقصير فى فوات الصلاة . لانعدام الاختيار من انائم .

(٥) (ما ترون الناس صنعوا) قال ثم قال .. الخ) قال النووى : معنى هذا الكلام أنه ﷺ لما صلى بهم الصبح ، بعد ارتفاع الشمس ، وقد سقمهم الناس . وانقطع النبي ﷺ وهؤلاء الطائفة السيرة عنهم . قال : ما تظنون الناس يقولون قينا؟ فسكت القوم . فقال النبي ﷺ : أما أبو بكر وعمر فيقولان للناس : إن النبي ﷺ وراءكم . ولا تطيب أنفسه أن يخافكم وراءه ويتقدم بين أيديكم . فينبغى لكم أن تنتظروه حتى يلحقكم . وقال باقى الناس : إنه سبقكم فالحقوه . فإن أطاعوا أبا بكر وعمر رشدوا ، فإنهما على الصواب .

(٦) (لاهلك عليكم) أى لاهلاك .

(٧) (أطلقوا لى عمرى) أى أيتونى به . والنمر القدر الصغير .

(٨) (فلم يعد أن رأى الناس ماء فى الميضأة تكابروا عليها) أى لم يتجاوز رؤيتهم الماء فى الميضأة تكابروا ، أى تراحمهم عابها ، مكبا بعضهم على بعض .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَحْسِنُوا الْمَلَأَ »^(١) . كُذِّبَتْكُمْ سَيَرَوِي » قَالَ فَفَعَلُوا . فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُبُّ وَأَسْفِيهِمْ . حَتَّى مَا بَقِيَ غَيْرِي وَغَيْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ ثُمَّ صَبَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لِي « أَشْرَبَ » فَقُلْتُ : لَا أَشْرَبُ حَتَّى تَشْرَبَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « إِنَّ سَائِقِي الْقَوْمِ آخِرُهُمْ شُرْبًا » قَالَ فَشَرِبْتُ . وَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قَالَ فَأَتَى النَّاسُ الْمَاءَ جَامِينَ رَوَاهُ^(٢) .

قَالَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَبَاحٍ : إِنِّي لِأَحَدْتُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي مَسْجِدِ الْجَامِعِ^(٣) . إِذْ قَالَ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ : انْظُرْ أَيُّهَا النَّهْيُ كَيْفَ نُحَدِّثُ . فَإِنِّي أَحَدُ الرُّكْبِ تِلْكَ اللَّيْلَةَ . قَالَ قُلْتُ : فَأَنْتَ أَعْلَمُ بِالْحَدِيثِ . فَقَالَ : يَمَنْ أَنْتَ ؟ قُلْتُ : مِنَ الْأَنْصَارِ . قَالَ : حَدِّثْ فَأَنْتُمْ أَعْلَمُ بِحَدِيثِكُمْ . قَالَ فَحَدَّثْتُ الْقَوْمَ . فَقَالَ عِمْرَانُ : لَقَدْ شَهِدْتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ وَمَا شَعَرْتُ أَنَّ أَحَدًا حَفِظَهُ كَمَا حَفِظْتُهُ^(٤) .

٣١٢ - (٦٨٢) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَمِيدٍ بْنُ صَخْرِ الدَّارِمِيِّ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ . حَدَّثَنَا سَلْمُ بْنُ زَرِيرٍ الْمُطَارِدِيُّ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا رَجَاءَ الْمُطَارِدِيَّ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ . قَالَ : كُنْتُ مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فِي مَسِيرٍ لَهُ . فَأَدْلَجْنَا^(٥) لَيْلَتَنَا . حَتَّى إِذَا كَانَ فِي وَجْهِ الصُّبْحِ عَرَّسْنَا . فَقَلْبَتْنَا أَعْيُنَنَا حَتَّى بَرَزَتْ الشَّمْسُ^(٦) . قَالَ فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ اسْتَيْقَظَ مِنَّا أَبُو بَكْرٍ . وَكُنَّا لَا نَوْقِظُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَنَامِهِ إِذَا نَامَ

(١) (أحسنوا الملاء) الملاء الخلق والنشرة . يقال : ما أحسن ملاء فلان أى خلقه وعشرته . وما أحسن ملاء بنى فلان أى عشرتهم وأخلاقهم . ذكره الجوهري وغيره . وأنشد الجوهري :

تَنَادَوْا بِالْهُبَّةِ إِذْ رَأَوْنَا فَقَلْنَا : أَحْسَى مَلَأُ جُهَيْنًا

(٢) (جامين رواء) أى مستريحين قد رووا من الماء . والرواء ضد العطاش جمع ريان ورياء ، مثل عطشان وعطشى .
(٣) (فى مسجد الجامع) هو من باب إضافة الموصوف إلى صفته . فعند الكوفيين يجوز ذلك بتقدير . وعند البصريين لا يجوز إلا بتقدير . ويتأولون ماجاء بهذا بحسب موطنه . والتقدير هنا : مسجد المكان الجامع . وفى قول الله تعالى : وما كنت بجانب الغربي ، أى المكان القربى . وقوله تعالى : ولدار الآخرة ، أى الحياة الآخرة .

(٤) (حفظته) ضبطناه ، حفظته بضم التاء وفتحها . وكلاهما حسن .

(٥) (فادلجنا) الإدلاج هو سير الليل كله . أما الإدلاج فمعناه السير آخر الليل . هذا هو الأشهر فى اللغة . وقيل : هما

لنتان بمعنى .

(٦) (برزت الشمس) البروز هو أول طلوع الشمس .

حَتَّى يَسْتَيْقِظَ . ثُمَّ اسْتَيْقِظَ عُمَرُ . فَقَامَ عِنْدَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ . فَجَعَلَ يُكَبِّرُ وَيَرْفَعُ صَوْتَهُ بِالتَّكْبِيرِ .
حَتَّى اسْتَيْقِظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ وَرَأَى الشَّمْسَ قَدْ بَزَغَتْ قَالَ « ارْتَجِلُوا » فَسَارَ بِنَا .
حَتَّى إِذَا ابْيَضَّتِ الشَّمْسُ نَزَلَ فَصَلَّى بِنَا الْعِدَاةَ . فَأَعْتَرَلَ رَجُلٌ مِّنَ الْقَوْمِ لَمْ يُصَلِّ مَعَنَا . فَلَمَّا انْصَرَفَ
قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا فُلَانُ ! مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ مَعَنَا ؟ » قَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! أَصَابَنِي جَنَابَةٌ . فَأَمَرَهُ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتِيمَمَ بِالصَّمِيدِ . فَصَلَّى . ثُمَّ مَجَّئِنِي ، فِي رَكْبٍ بَيْنَ يَدَيْهِ ، نَطَلِبُ الْمَاءَ . وَقَدْ عَطَشْنَا
عَطَشًا شَدِيدًا . فَبَيْنَمَا نَحْنُ نَسِيرُ إِذَا نَحْنُ بِامْرَأَةٍ سَادِلَةٍ (١) رَجُلَيْهَا بَيْنَ مَرَادَتَيْنِ (٢) . فَقُلْنَا لَهَا : أَيْنَ الْمَاءُ ؟
قَالَتْ : أَيُّهَا . أَيُّهَا (٣) . لَا مَاءَ لَكُمْ . قُلْنَا : فَكَمْ بَيْنَ أَهْلِكَ وَبَيْنَ الْمَاءِ ؟ قَالَتْ : مَسِيرَةٌ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ .
قُلْنَا : انْطَلِقِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَتْ : وَمَا رَسُولُ اللَّهِ ؟ فَلَمْ تَمْلِكِي مِنِّ امْرَأَةٍ شَيْئًا (٤) حَتَّى انْطَلَقْنَا
بِهَا . فَاسْتَقْبَلْنَا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَسَأَلَهَا فَأَخْبَرَتْهُ مِثْلَ الَّذِي أَخْبَرْتَنَا . وَأَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا مَوْتَعَةٌ (٥) . لَهَا
صِدْيَانٌ أَيْتَامٌ . فَأَمَرَ بِرَأْوِيَّتِهَا (٦) . فَأُيْحِتْ . فَمَجَّ فِي الْعَزْلَاوِينَ الْمَلْيَاوِينَ (٧) . ثُمَّ بَعَثَ بِرَأْوِيَّتِهَا . فَشَرِبْنَا .
وَنَحْنُ أَرْبَعُونَ رَجُلًا عَطَّاشٌ . حَتَّى رَوَيْنَا . وَمَلَأْنَا كُلَّ قِرْبَةٍ مَعْنًا وَإِدَاوَةً . وَغَسَلْنَا صَاحِبَنَا (٨) . غَيْرَ أَنَا
لَمْ نَسْقِ بَعِيرًا . وَهِيَ تَكَادُ تَنْصَرِّجُ مِنَ الْمَاءِ (٩) (يَعْنِي الْمَرَادَتَيْنِ) ثُمَّ قَالَ « هَاتُوا مَا كَانَ عِنْدَكُمْ »

(١) (سادلة) أى مرسله ، مدلية .

(٢) (مرادتين) الزادة أكبر من القرية . والمرادتان حمل بعير . سميت مرادة لأنه يزداد فيها من جلد آخر من غيرها .

(٣) (أيهاء أيها) هكذا هو في الأصول . وهو بمعنى هيات هيات . ومعناه البعد عن الطلب والباس منه . كما

قالت بعده : لا ماء لكم . أى ليس لكم ماء حاضر ولا قريب .

(٤) (لم تملكها من امرها شيئاً) أى لم نخنها وشأنها حتى تملك أمرها .

(٥) (موتعة) أى ذات أيتام . توفي زوجها وترك أولاداً صغاراً .

(٦) (برأويتها) الراوية عند العرب هى الجمل الذى يحمل الماء . وأهل العرف قد يستعملونه فى الزادة ، استمارة .

والأصل البعير .

(٧) (فجج فى العزلاوين الملياوين) الحج زرق الماء بالغم . والعزلاء : بالذ ، هو الثعب الأسفل للزيادة الذى يفرغ منه الماء .

ويطابق أيضاً على فيها الأعلى . وتثنيها عزلاوان . والجمع العزالي بكسر اللام .

(٨) (وغسلنا صاحبنا) يعنى الجنب . أى أعطيناه ما يقتسل به .

(٩) (تنصرج من الماء) أى تنشق . وروى تنصرج ، وهو بمعناه . والأول هو المشهور .

فَجَمَعْنَا لَهَا مِنْ كِسْرٍ^(١) وَتَمْرٍ . وَصَرَّ لَهَا حَصْرَةً^(٢) . فَقَالَ لَهَا « أَذْهَبِي فَأَطْعِمِي هَذَا عِيَالَكَ . وَاعْلَمِي أَنَا لَمْ نَزْرَأْ^(٣) مِنْ مَائِكَ » فَلَمَّا أَتَتْ أَهْلَهَا قَالَتْ : لَقَدْ لَقِيتُ أَسْحَرَ الْبَشَرِ . أَوْ إِنَّهُ لَنَبِيٌّ كَمَا زَعَمَ . كَانَ مِنْ أَمْرِهِ ذَيْتٌ وَذَيْتٌ^(٤) . فَهَدَى اللَّهُ ذَلِكَ الصَّرْمَ^(٥) بَيْتَكَ الْمَرْأَةَ . فَأَسْلَمْتَ وَأَسْلَمُوا .

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْظَلِيُّ . أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ . حَدَّثَنَا عَوْفُ بْنُ أَبِي حِمِيلَةَ الْأَعْرَابِيُّ عَنْ أَبِي رَجَاءِ الْمُطَارِدِيِّ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ ؛ قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ . فَسَرَيْنَا لَيْلَةً . حَتَّى إِذَا كَانَ مِنَ آخِرِ اللَّيْلِ ، فُبَيْلَ الصَّبْحِ ، وَقَعْنَا تِلْكَ الْوَقْعَةَ الَّتِي لَا وَقْعَةَ عِنْدَ الْمُسَافِرِ أَخْلَى مِنْهَا . فَمَا أَيقَطْنَا إِلَّا أَحْرُ الشَّمْسِ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ سَلْمِ بْنِ زَرِيرٍ . وَزَادَ وَتَقَصَّ : وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ : فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَرَأَى مَا أَصَابَ النَّاسَ . وَكَانَ أَجُوفَ جَلِيدًا^(٦) . فَكَبَّرَ وَرَفَعَ صَوْتَهُ بِالتَّكْبِيرِ . حَتَّى اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، لِشِدَّةِ صَوْتِهِ ، بِالتَّكْبِيرِ . فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَكُّوا إِلَيْهِ الَّذِي أَصَابَهُمْ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا ضَيْرَ^(٧) . ارْتَجَلُوا » وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ .

٣١٣ - (٦٨٣) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ فِي سَفَرٍ ، فَعَرَّسَ بِلَيْلٍ ، اضْطَجَعَ عَلَى يَمِينِهِ . وَإِذَا عَرَّسَ فُبَيْلَ الصَّبْحِ ، نَصَبَ ذِرَاعَهُ ، وَوَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى كَفِّهِ .

- (١) (كسر) جمع كسرة ، وهي القطعة من الشيء الكسور .
- (٢) (وصر لها حصرة) أى شد ما جمعه لها في لعافه .
- (٣) (لم نزرأ) أى لم نقص من مائك شيئا .
- (٤) (ذيت وذيت) قال أهل اللغة : هو بمعنى كيت وكيت . وكذا وكذا .
- (٥) (الصرم) أبيات مجتمعة .
- (٦) (وكان أجوف جليدا) أى رفيع الصوت ، يخرج صوته من جوفه . والجليد القوى .
- (٧) (لاضير) أى لا ضرر عليكم في هذا النوم وتأخير الصلاة به . والضير والضرر بمعنى .

٣١٤ - (٦٨٤) حدثنا هذاب بن خالد . حدثنا همام . حدثنا قتادة عن أنس بن مالك ؛ أن رسول الله ﷺ قال « من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها . لا كفارة لها إلا ذلك » .
قال قتادة : وأقم الصلاة لذكرى .

(...) وحدثنا يحيى بن يحيى ، وسعيد بن منصور ، وقتيبة بن سعيد . جميعا عن أبي عوانة ، عن قتادة ، عن أنس ، عن النبي ﷺ . ولم يذكر « لا كفارة لها إلا ذلك » .

٣١٥ - (...) وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا عبد الأعلى . حدثنا سعيد عن قتادة ، عن أنس بن مالك ؛ قال : قال نبي الله ﷺ « من نسي صلاة أو نام عنها ، فكفارتها أن يصلها إذا ذكرها » .

٣١٦ - (...) وحدثنا نصر بن علي الجهضمي . حدثني أبي . حدثنا المثنى عن قتادة ، عن أنس بن مالك ؛ قال : قال رسول الله ﷺ « إذا رقد أحدكم عن الصلاة أو غفل عنها ، فليصلها إذا ذكرها . فإن الله يقول : أقم الصلاة لذكرى » .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٦ - كتاب صلاة المسافرين وقصرها

(١) باب صلاة المسافرين وقصرها

١ - (٦٨٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: فَرِضَتِ الصَّلَاةَ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ. فَأَقْرَأَتْ صَلَاةَ السَّفَرِ، وَزِيدَ فِي صَلَاةِ الْحَضَرِ.

٢ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: فَرَضَ اللَّهُ الصَّلَاةَ، حِينَ فَرَضَهَا، رَكْعَتَيْنِ. ثُمَّ أَتَاهُمَا فِي الْحَضَرِ. فَأَقْرَأَتْ صَلَاةَ السَّفَرِ عَلَى الْفَرِيضَةِ الْأُولَى.

٣ - (...) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ. أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ الصَّلَاةَ أَوَّلَ مَا فَرِضَتْ^(١) رَكْعَتَيْنِ. فَأَقْرَأَتْ صَلَاةَ السَّفَرِ وَأَتَمَّتْ صَلَاةَ الْحَضَرِ. قَالَ الزُّهْرِيُّ: قُلْتُ لِعُرْوَةَ: مَا بَالُ عَائِشَةَ تَمُّ فِي السَّفَرِ؟ قَالَ: إِنَّهَا تَأَوَّلَتْ كَمَا تَأَوَّلَ عُثْمَانُ.

٤ - (٦٨٦) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا). وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ (عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَمَارٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابِيهِ، عَنِ بَعْلَى بْنِ أُمِيَّةَ؛ قَالَ: قُلْتُ لِمُرَّانِ بْنِ الْخَطَّابِ: لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا [١٠١:٤٦/١٠١:٤٦]. فَقَدْ أَوَانَ النَّاسُ! فَقَالَ: عَجِبْتُ مِمَّا عَجِبْتَ مِنْهُ. فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ. فَقَالَ «صَدَقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ. فَاقْبَلُوا صَدَقَتَهُ».

(١) (أول ما فرضت) ينصب أول على أنه بدل من الصلاة أو ظرف. وقولها: ركعتين، حال ساد مسد الخبر.

(...) وحدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي . حدثنا يحيى عن ابن جريج . قال : حدثني عبد الرحمن ابن عبد الله بن أبي عمير عن عبد الله بن أبيه ، عن يعلى بن أمية ؛ قال : قلت لعمرو بن الخطاب . يمثل حديث ابن إدريس .

٥ - (٦٨٧) حدثنا يحيى بن يحيى وسعيد بن منصور وأبو الربيع وقتيبة بن سعيد (قال يحيى : أخبرنا . وقال الآخرون : حدثنا أبو عوانة) عن مكي بن الأحنس ، عن مجاهد ، عن ابن عباس ؛ قال : فرض الله الصلاة على لسان نبيكم ﷺ في الحضر أربعا ، وفي السفر ركعتين ، وفي الخوف ركعة .

٦ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد . جميعا عن القاسم بن مالك . قال عمرو : حدثنا قاسم بن مالك المزني . حدثنا أيوب بن عازب الطائي عن مكي بن الأحنس ، عن مجاهد ، عن ابن عباس ؛ قال : إن الله فرض الصلاة على لسان نبيكم ﷺ . على المسافر ركعتين ، وعلى المقيم أربعا ، وفي الخوف ركعة .

٧ - (٦٨٨) حدثنا محمد بن المنثري وابن بشار . قالوا : حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة . قال : سمعت قتادة يحدث عن موسى بن سلمة الهذلي ؛ قال : سألت ابن عباس : كيف أصلي إذا كنت بمكة ، إذا لم أصل مع الإمام ؛ فقال : ركعتين . سنة أبي القاسم ﷺ .

(...) وحدثنا محمد بن منهل الضرير . حدثنا يزيد بن زريع . حدثنا سعيد بن أبي عروبة . وحدثنا محمد بن المنثري . حدثنا معاذ بن هشام . حدثنا أبي . جميعا عن قتادة ، بهذا الإسناد نحوه .

٨ - (٦٨٩) وحدثنا عبد الله بن مسلمة بن قنبر . حدثنا عيسى بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب عن أبيه ؛ قال : صحبت ابن عمر في طريق مكة . قال فصل لنا الظهر ركعتين . ثم أقبل وأقبلنا معه . فجاء رحله^(١) . وجلس وجلسنا معه . فعانت منه التفاتة نحو حيث صلى^(٢) . فرأى ناسيا قياما .

(١) (رحله) أي منزله .

(٢) (نحو حيث صلى) أي إلى جهة المكان الذي صلى فيه .

فَقَالَ : مَا يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ ؟ قُلْتُ : يُسَبِّحُونَ . قَالَ : لَوْ كُنْتُ مُسَبِّحًا لَأَتَمَمْتُ^(١) صَلَاتِي . يَا ابْنَ أَخِي ! إِنِّي صَحَبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي السَّفَرِ . فَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ رَكَعَتَيْنِ حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ . وَصَحَبْتُ أَبَا بَكْرٍ فَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ رَكَعَتَيْنِ حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ . وَصَحَبْتُ عُمَرَ فَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ رَكَعَتَيْنِ حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ . ثُمَّ صَحَبْتُ عُثْمَانَ فَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ رَكَعَتَيْنِ حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ . وَقَدْ قَالَ اللَّهُ : لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ [٢٢/الأحزاب/الآية ٢١] .

٩ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا زَيْدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْجٍ) عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ حَفْصِ ابْنِ عَاصِمٍ ؛ قَالَ : مَرَّضْتُ مَرَضًا . فَجَاءَ ابْنُ عُمَرَ يَهُودِيًّا . قَالَ : وَسَأَلْتُهُ عَنِ السُّبْحَةِ فِي السَّفَرِ ؟ فَقَالَ : صَحَبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي السَّفَرِ . فَمَا رَأَيْتُهُ يَسْبُحُ . وَلَوْ كُنْتُ مُسَبِّحًا لَأَتَمَمْتُ . وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ [٢٢/الأحزاب/الآية ٢١] .

١٠ - (٦٩٠) حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّيِّعِ الزَّهْرَانِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ) . ع وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ . كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا . وَصَلَّى الْمَصْرَ بِدَى الْخَلِيفَةِ^(٢) رَكَعَتَيْنِ .

١١ - (...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْمَرَةَ . سَمِعَا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا . وَصَلَّيْتُ مَعَهُ الْمَصْرَ بِدَى الْخَلِيفَةِ رَكَعَتَيْنِ .

(١) (لو كنت مسبحاً لأتممت) معناه : لو اخترت التنفل لكان إتمام فريضتي أربعا أحب إلي . ولكن لا أرى واحدا منهما . بل السنة القصر وترك التنفل . ومراده النافلة الرابعة مع الفرائض . كمنة الظهر والمصر وغيرهما من المكتوبات .
(٢) (بدى الخليفة ركعتين) ذو الخليفة ، وإن لم يكن على مسافة السفر من المدينة ، إلا أنه ما كان غاية سفره . فإنه كان مسافرا إلى مكة . وذلك حين صافر في حجة الوداع ، فأدركته المصر هناك ، فصلاها ركعتين .

١٢ - (٦٩١) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن بشار كلاهما عن غندر . قال أبو بكر :
 حدثنا محمد بن جعفر غندر عن شعبة ، عن يحيى بن يزيد الهنأى ؛ قال : سألت أنس بن مالك عن قصر
 الصلاة ؟ فقال : كان رسول الله ﷺ إذا خرج ، مسيرة ثلاثة أميال أو ثلاثة فراسخ ، (شعبة الشاك)
 صلى ركعتين .

١٣ - (٦٩٢) حدثنا زهير بن حرب ومحمد بن بشار . جميعا عن ابن مهدي . قال زهير : حدثنا
 عبد الرحمن بن مهدي . حدثنا شعبة عن يزيد بن خمير ، عن حبيب بن عبيد ، عن جبير بن نفير ؛
 قال : خرجت مع شرحبيل بن السمط إلى قرية ، على رأس سبعة عشر أو ثمانية عشر ميلا . فصلى ركعتين .
 فقلت له . فقال : رأيت عمر صلى بذي الحليفة ركعتين . فقلت له . فقال : إنما أفعل كما رأيت
 رسول الله ﷺ يفعل .

١٤ - (...) وحدثني محمد بن المنثري . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة ، بهذا الإسناد .
 وقال : عن ابن السمط . ولم يسم شرحبيل . وقال : إنه أتى أرضا يقال لها دؤمين من حص . على رأس
 ثمانية عشر ميلا .

١٥ - (٦٩٣) حدثنا يحيى بن يحيى التميمي . أخبرنا هشيم عن يحيى بن أبي إسحاق ، عن أنس
 ابن مالك ؛ قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ من المدينة إلى مكة . فصلى ركعتين ركعتين . حتى رجع .
 قلت : كم أقام بمكة ؟ قال : عشرا .

(...) وحدثنا قتيبة . حدثنا أبو عوانة . وحدثناه أبو ريب . حدثنا ابن علية . جميعا عن يحيى
 ابن أبي إسحاق ، عن أنس ، عن النبي ﷺ ، بمثل حديث هشيم .

(...) وحدثنا عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . حدثنا شعبة . قال : حدثني يحيى بن أبي إسحاق .
 قال : رأيت أنس بن مالك يقول : خرجنا من المدينة إلى الحج . ثم ذكر وثله .

(...) وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. مع وحدثنا أبو كريب. حدثنا أبو أسامة. جميعاً عن الثوري، عن يحيى بن أبي إسحاق، عن أنس، عن النبي ﷺ، بمثله. ولم يذكر الحج.

(٢) باب قصر الصلاة بمنى

١٦ - (٦٩٤) وحدثني حرمة بن يحيى. حدثنا ابن وهب. أخبرني عمرو (وهو ابن الحارث) عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه، عن رسول الله ﷺ: أنه صلى صلاة المسافرين، بمنى^(١) وغيره، ركعتين. وأبو بكر وعمر. وعثمان ركعتين، صدرًا من خلافته، ثم أتمها أربعاً.

(...) وحدثناه زهير بن حرب. حدثنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي. مع وحدثناه إسحاق وعبد ابن حميد. قالوا: أخبرنا عبد الرزاق. أخبرنا ميمون. جميعاً عن الزهري، بهذا الإسناد. قال: يحيى. ولم يقل: وغيره.

١٧ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو أسامة. حدثنا عبيد الله عن نافع، عن ابن عمر؛ قال: صلى رسول الله ﷺ بمنى ركعتين. وأبو بكر بعده. وعمر بعد أبي بكر. وعثمان صدرًا من خلافته. ثم إن عثمان صلى، بعد، أربعاً. فكان ابن عمر إذا صلى مع الإمام صلى أربعاً. وإذا صلاها وحده صلى ركعتين.

(...) وحدثناه ابن المنذر وعبيد الله بن سعيد. قالوا: حدثنا يحيى (وهو القطان). مع وحدثناه أبو كريب. أخبرنا ابن أبي زائدة. مع وحدثناه ابن نمير. حدثنا عقبه بن خالد. كلهم عن عبيد الله، بهذا الإسناد، نحوه.

(١) (بني) قال النووي: قوله بمنى أو غيره، هكذا في الأصول وغيره. وهو صحيح. لأن منى تذكروا ثوبت بحسب القصد. إن قصد الموضع فذكر. أو البقعة فوثبة. وإذا ذكر صرف وكتب بالالف. وإذا أنت لم يصرف وكتب بالياء، والمختار تذكره وتوثيقه. وسعى منى لما بينى به من الدماء. أى يراق.

١٨ - (...) وَحَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ . سَمِعَ حَفْصَ بْنَ عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ عِنِّي صَلَاةَ الْمُسَافِرِ . وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ ثَمَامَى سِنِينَ . أَوْ قَالَ سِتِّ سِنِينَ . قَالَ حَفْصُ : وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُصَلِّي عِنِّي رَكَعَتَيْنِ . ثُمَّ يَأْتِي بِرَأْسِهِ . فَقُلْتُ : أَيُّ عَمٍّ لَوْ صَلَّيْتُ بَعْدَهَا رَكَعَتَيْنِ ! قَالَ : لَوْ فَلَمْتُ لَأَتَمَمْتُ الصَّلَاةَ .

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (بِعْنِي ابْنُ الْحَارِثِ) . ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ . قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَقُولَا فِي الْحَدِيثِ : عِنِّي . وَلَكِنْ قَالََا : صَلَّى فِي السَّفَرِ .

١٩ - (٦٩٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنِ الْأَعْمَشِ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ زَيْدٍ يَقُولُ : صَلَّى بِنَا عُثْمَانَ عِنِّي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ . فَقِيلَ ذَلِكَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَمُودٍ . فَاسْتَرْجَعُ (١) . ثُمَّ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِنِّي رَكَعَتَيْنِ . وَصَلَّيْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ عِنِّي رَكَعَتَيْنِ . وَصَلَّيْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عِنِّي رَكَعَتَيْنِ . فَلَيْتَ حَظِّي مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ ، وَكُفَّتَانِ مُتَمَبَّلتَانِ .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُلَاوِيَةَ . ع وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ع وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ وَابْنُ خَشْرَمٍ . قَالَ : أَخْبَرَنَا عَيْسَى . كَلَّمَهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

٢٠ - (٦٩٦) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَتُيَيْبَةُ (قَالَ يَحْيَى) : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ قُتَيْبَةُ : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ (عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ وَهَبٍ ؛ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِنِّي ، آمَنَ مَا كَانَ النَّاسُ وَأَكْثَرَهُ ، رَكَعَتَيْنِ .

(١) (فاسترجع) أى قال . إنا لله وإنا إليه راجعون ، لإيابه الإمام .

٢١ - (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ . حَدَّثَنِي حَارِثَةُ ابْنُ وَهَبٍ الْخَزَاعِيُّ ؛ قَالَ : صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْنِي ، وَالنَّاسُ أَكْثَرُ مَا كَانُوا ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ فِي حِجَّةِ الْوَدَاعِ .
(قَالَ مُسْلِمٌ) : حَارِثَةُ بْنُ وَهَبٍ الْخَزَاعِيُّ ، هُوَ أَخُو عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُمَرِّ بْنِ الْخَطَّابِ ، لِأَمِّهِ .

* * *

(٣) باب الصلوة في الرمال في المطر

٢٢ - (٦٩٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ نَافِعٍ ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَدْنَبَ بِالصَّلَاةِ فِي لَيْلَةِ ذَاتِ بَرْدٍ وَرِيحٍ . فَقَالَ : أَلَا صَلُّوا فِي الرَّحَالِ ^(١) . ثُمَّ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ الْمُؤَدَّنَ ، إِذَا كَانَتْ لَيْلَةٌ بَارِدَةٌ ذَاتَ مَطَرٍ ، يَقُولُ : أَلَا صَلُّوا فِي الرَّحَالِ .

* * *

٢٣ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْذِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ . حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّهُ نَادَى بِالصَّلَاةِ فِي لَيْلَةِ ذَاتِ بَرْدٍ وَرِيحٍ وَمَطَرٍ . فَقَالَ فِي آخِرِ نِدَائِهِ : أَلَا صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ . أَلَا صَلُّوا فِي الرَّحَالِ . ثُمَّ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ الْمُؤَدَّنَ ، إِذَا كَانَتْ لَيْلَةٌ بَارِدَةٌ أَوْ ذَاتَ مَطَرٍ ، فِي السَّفَرِ ، أَنْ يَقُولَ : أَلَا صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ .

* * *

٢٤ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنِ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّهُ نَادَى بِالصَّلَاةِ بِضُجْنَانَ ^(٢) . ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِهِ ، وَقَالَ : أَلَا صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ . وَلَمْ يُبَدِّئْ ثَانِيَةً : أَلَا صَلُّوا فِي الرَّحَالِ ، مِنْ قَوْلِ ابْنِ عُمَرَ .

* * *

٢٥ - (٦٩٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ . ح وَحَدَّثَنَا

(١) (الرحال) يعني الدور والمنازل والمساكن . وهي جمع رحل . يقال لئزل الإنسان ومسكنه : رحله . وانتهينا إلى رحالنا أي منازلنا .

(٢) (بضجنان) جبل ، على بريد من مكة .

أحمد بن يونس قال: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ . فَطَرْنَا . فَقَالَ « لِيُصَلَّ مَنْ شَاءَ مِنْكُمْ فِي رَحْلِهِ » .

٢٦ - (٦٩٩) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّمْدِيُّ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ صَاحِبِ الزِّيَادِي ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ ، لِمُؤَدِّهِ فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ : إِذَا قُلْتَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، فَلَا تَقُلْ : حَتَّىٰ عَلَى الصَّلَاةِ . قُلْ : صَلُّوا فِي يَوْمِكُمْ . قَالَ فَكَانَ النَّاسُ اسْتَنْكَرُوا ذَلِكَ . فَقَالَ : أَلَمْ تُجِيبُوا مِنْ دَا ؟ قَدْ قَمَلْ دَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي . إِنَّ الْجُمُعَةَ عَزْمَةٌ ^(١) . وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أُخْرِجَكُمْ ^(٢) ، فَتَمَشُّوا فِي الطَّيْنِ وَاللَّحْضِ ^(٣) .

٢٧ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ قَالَ : خَطَبَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ ، فِي يَوْمٍ ذِي رَذِجٍ ^(١) . وَسَأَلَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ عَلِيَّةٍ . وَلَمْ يَذْكُرِ الْجُمُعَةَ . وَقَالَ : قَدْ قَمَلَهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي . يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ . وَقَالَ أَبُو كَامِلٍ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ ، بِنَحْوِهِ .

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّيِّعِ الْعَتَكِيُّ (هُوَ الزُّهْرَانِيُّ) حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَعَاصِمٌ الْأَخْوَلُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِهِ : يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ .

٢٨ - (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ شُمَيْلٍ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ صَاحِبُ الزِّيَادِي . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ قَالَ : أَدَّانَ مُؤَدِّئُ ابْنِ عَبَّاسٍ يَوْمَ جُمُعَةٍ فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ . فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ عَلِيَّةٍ . وَقَالَ : وَكَرِهْتُ أَنْ تَمَشُّوا فِي اللَّحْضِ وَالزَّلَّلِ ^(١) .

(١) (عزيمة) أى واجبة متحتمة : فلو قال المؤذن : حتى على الصلاة - لكاتفم المجرى إليها ولحقتكم الشقة .

(٢) (أخرجكم) من الحج، وهو الشقة . هكذا ضبطناه . وكذا نقله القاضي عياض عن رواياتهم .

(٣) (الدهض) قال النووي: الدهض والزلق والزلق والرذغ ، كله بمعنى واحد ، وفى النهاية : الدهض هو الزلق . والزلق هو الزلق . والرذغة ، بسكون الدال وفتحها ، طين ووحل كثير . وتجمع على رذغ ورذاغ . وأما الزلق ، فقد قال فى المعاييس: الزاى واللام والقاف أصل واحد ، يدل على تزلج الشئ عن مقامه . من ذلك الزلق .

٢٩ - (...) وحده شاه عبد بن حميد . حدثنا سعيد بن عامر عن شعبة . ح . وحدثنا عبد بن حميد .
أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر . كلاهما عن عاصم الأحول . عن عبد الله بن الحارث : أن ابن عباس
أمر مؤذنه ، في حديث معمر ، في يوم الجمعة في يوم مطير ، بنحو حديثهم . وذكر في حديث معمر :
فعله من هو خير مني . يعني النبي ﷺ .

٣٠ - (...) وحده شاه عبد بن حميد . حدثنا أحمد بن إسحاق الحضرمي . حدثنا وهيب . حدثنا
أيوب عن عبد الله بن الحارث (قال وهيب : لم يسمعه منه) قال : أمر ابن عباس مؤذنه في يوم الجمعة ،
في يوم مطير ، بنحو حديثهم .

(٤) باب مواز صلاة النافلة على الدابة في السفر من نومها

٣١ - (٧٠٠) وحده محمد بن عبد الله بن عمير . حدثنا أبي . حدثنا عبيد الله عن نافع ، عن ابن عمر ؛
أن رسول الله ﷺ كان يصلي سبحة (١) . حينما توجهت به ناقة (٢) .

٣٢ - (...) وحده شاه أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو حنيفة الأحمري عن عبيد الله ، عن نافع ،
عن ابن عمر ؛ أن النبي ﷺ كان يصلي على راحلته حين توجهت به .

٣٣ - (...) وحده عبيد الله بن عمر الفواريري . حدثنا يحيى بن سعيد عن عبد الملك بن
أبي سليمان ؛ قال : حدثنا سعيد بن جبيرة عن ابن عمر ؛ قال : كان رسول الله ﷺ يصلي ، وهو مقبل من
مكة إلى المدينة ، على راحلته حين كان وجهه . قال : وفيه نزلت : فبينما تولى اقم وجهك لله [البقرة/ ١١٥] .

٣٤ - (...) وحده شاه أبو كريب . أخبرنا ابن المبارك وابن أبي زائدة . ح . وحدثنا ابن عمير .
حدثنا أبي . كلهم عن عبد الملك ، بهذا الإسناد ، نحوه . وفي حديث ابن مبارك وابن أبي زائدة :

(١) (يصلي سبحة) أي يتنفل . والسبحة النافلة .

(٢) (حينما توجهت به ناقة) يعني في جهة مقصده .

مُتَمِّ تَلَا ابْنُ عُمَرَ : فَأَيْنَمَا تَوَلَّوْا فَمَّ وَجْهَ اللَّهِ . وَقَالَ : فِي هَذَا نَزَلَتْ .

٣٥ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ يَسَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى حِمَارٍ ^(١) ، وَهُوَ مُوجَّهٌ ^(٢) إِلَى خَيْرٍ .

٣٦ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : كُنْتُ أُسِيرُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ بِطَرِيقِ مَكَّةَ . قَالَ سَعِيدٌ : فَلَمَّا خَشِيتُ الضَّمْحَ نَزَلْتُ فَأَوْتَرْتُ . ثُمَّ أَدْرَكْتُهُ . فَقَالَ لِي ابْنُ عُمَرَ : أَيْنَ كُنْتَ ؟ فَقُلْتُ لَهُ : خَشِيتُ الْفَجْرَ فَزَلْتُ فَأَوْتَرْتُ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : أَلَيْسَ لَكَ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أُسْوَةٌ ؟ فَقُلْتُ : بَلَى وَاللَّهِ ! قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُوتِرُ عَلَى الْبَعِيرِ .

٣٧ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ : كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُ ذَلِكَ .

٣٨ - (...) وَحَدَّثَنِي عَيْسَى بْنُ حَمَادٍ الْمِصْرِيُّ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ . حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوتِرُ عَلَى رَاحِلَتِهِ .

٣٩ - (...) وَحَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَبِّحُ عَلَى الرَّاحِلَةِ قَبْلَ أَنْ يُوَجَّهَ . وَيُوتِرُ عَلَيْهَا . غَيْرَ أَنَّهُ لَا يُصَلِّي عَلَيْهَا الْمَكْتُوبَةَ .

(١) (يصلى على حمار) قال الدارقطني وغيره : هذا غلط من عمرو بن يحيى المازني . قالوا : وإنما المعروف في صلاة النبي ﷺ على راحته أو على البعير . والصواب أن الصلاة على الحمار من فعل أنس ، كما ذكره مسلم بعد هذا .

(٢) (وهو موجه) أي متوجه . ويقال : قاصد . ويقال : مقابل .

٤٠ - (٧٠١) وحدثنا عمرو بن سوادٍ وحماد بن عمار، قالا: أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة. أخبره؛ أن أباه أخبره؛ أنه رأى رسول الله ﷺ يصلي السجدة بالليل، في السفر، على ظهر راحلته، حيث توجهت.

٤١ - (٧٠٢) وحدثني محمد بن حاتم. حدثنا عفان بن مسلم. حدثنا همام. حدثنا أنس بن سيرين؛ قال: تلقينا أنس بن مالك حين قدم الشام^(١). فتلقيناه بعين التمر. فرأيتُهُ يصلي على حمارٍ ووجهه ذلك الجانب. (وأوماً همام عن بسر القبلة) فقلتُ له: رأيتك تصلي أمير القبلة. قال: لولا أني رأيتُ رسول الله ﷺ يفعلهُ، لم أفعلهُ.

(٥) باب مواز الجمع بين الصلوتين في السفر

٤٢ - (٧٠٣) وحدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأتُ على مالكٍ عن نافع، عن ابن عمر؛ قال: كان رسول الله ﷺ إذا عجل به السير^(٢)، جمع بين المغرب والعشاء.

٤٣ - (...) وحدثنا محمد بن المنثري. حدثنا يحيى بن عبيد الله. قال: أخبرني نافع؛ أن ابن عمر كان إذا جد به السير، جمع بين المغرب والعشاء، بعد أن يفيب الشفق. ويقول: إن رسول الله ﷺ كان إذا جد به السير، جمع بين المغرب والعشاء.

٤٤ - (...) وحدثنا يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد. كلهم عن ابن عيينة. قال عمرو: حدثنا سفيان عن الزهري، عن سالم، عن أبيه: رأيتُ رسول الله ﷺ يجمع بين المغرب والعشاء، إذا جد به السير.

(١) (حين قدم الشام) هكذا هو في جميع نسخ مسلم. وكذا نقله القاضي عياض عن جميع الروايات لصحيح مسلم. قال وقيل: إنه وهم. وصوابه قدم من الشام. كجاء في صحيح البخاري، لأنهم خرجوا من البصرة لفقائه حين قدم من الشام.
(٢) (إذا عجل به السير) أي إذا أعجله السير. ونسبة الفعل إلى السير مجاز. ومثله قوله: إذا جد به السير.

٤٥ - (...) وحدثني حرمة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب. قال: أخبرني سالم بن عبد الله؛ أن أباة قال: رأيت رسول الله ﷺ، إذا أُنجله السير في السفر، يؤخر صلاة المغرب حتى يجمع بينهما وبين صلاة العشاء.

٤٦ - (٧٠٤) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا المفضل (يعني ابن فضالة) عن عقيلى، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك؛ قال: كان رسول الله ﷺ، إذا ارتحل قبل أن تربع الشمس^(١)، أخر الظهر إلى وقت العصر. ثم نزل فجمع بينهما. فإن زاعت الشمس قبل أن يرتحل، صلى الظهر ثم ركب.

٤٧ - (...) وحدثني عمرو الناقد. حدثنا شعبة بن سواري المدائني. حدثنا ليث بن سعد عن عقيلى ابن خالد، عن الزهري، عن أنس؛ قال: كان النبي ﷺ، إذا أراد أن يجمع بين الصلاتين في السفر، أخر الظهر حتى يدخل أول وقت العصر. ثم يجمع بينهما.

٤٨ - (...) وحدثني أبو الطاهر وعمرو بن سواد. قال: أخبرنا ابن وهب. حدثني جابر بن إسماعيل عن عقيلى، عن ابن شهاب، عن أنس، عن النبي ﷺ: إذا نجل عليه السفر^(٢)، يؤخر الظهر إلى أول وقت العصر. فيجمع بينهما. ويؤخر المغرب حتى يجمع بينهما وبين العشاء، حين يمسب الشفق.

(٦) باب الجمع بين الصلوتين في الحضر

٤٩ - (٧٠٥) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن أبي الزبير، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس؛ قال: صلى رسول الله ﷺ الظهر والعصر جميعا. والمغرب والعشاء جميعا. في غير خوف ولا سفر.

(١) قبل أن تربع الشمس) أى تميل إلى جهة الغرب. والتربع الميل عن الاستقامة.

(٢) إذا عجل عليه السفر) هكذا هو في الأصول. عجل عليه. وهو بمعنى: عجل به، في الروايات الباقية.

٥٠ - (...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ وَعَوْنُ بْنُ سَلَامٍ . جَمِيعًا عَنْ زُهَيْرٍ . قَالَ ابْنُ يُونُسَ : حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا بِالْمَدِينَةِ . فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا سَفَرٍ .
قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ : فَسَأَلْتُ سَعِيدًا : لِمَ قَمَلَ ذَلِكَ ؟ فَقَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ كَمَا سَأَلْتَنِي . فَقَالَ : أَرَادَ أَنْ لَا يُخْرِجَ أَحَدًا مِنْ أُمَّتِهِ ^(١) .

٥١ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) . حَدَّثَنَا قُرَّةٌ . حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ الصَّلَاةِ فِي سَفَرَةٍ سَافَرَهَا ، فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ . فَجَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ . وَالْمَغْرِبِ وَالْمِشَاءِ .
قَالَ سَعِيدٌ : فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : مَا سَمَّاهُ عَلَى ذَلِكَ ؟ قَالَ : أَرَادَ أَنْ لَا يُخْرِجَ أُمَّتَهُ .

٥٢ - (٧٠٦) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ حَامِرٍ عَنْ مُعَاذٍ . قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ . فَكَانَ يُصَلِّي الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا . وَالْمَغْرِبَ وَالْمِشَاءَ جَمِيعًا .

٥٣ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ . حَدَّثَنَا حَامِرُ بْنُ وَائِلَةَ أَبُو الطُّفَيْلِ . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ قَالَ : جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ . وَبَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْمِشَاءِ .
قَالَ فَقُلْتُ : مَا سَمَّاهُ عَلَى ذَلِكَ ؟ قَالَ فَقَالَ : أَرَادَ أَنْ لَا يُخْرِجَ أُمَّتَهُ .

٥٤ - (٧٠٥) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعِيُّ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ) قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ

(١) (أن لا يخرج احدا من أمته) أى أن لا يوقع احدا في المرح ، وهو الضيق .

حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرِبِ وَالْمِشَاءِ، بِالْمَدِينَةِ. فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا مَطَرٍ.

(فِي حَدِيثٍ وَكَيْفٍ) قَالَ قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: لِمَ فَعَلَ ذَلِكَ؟ قَالَ: كُنِيَ لَا يُخْرِجُ أُمَّتَهُ.
وَفِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ، قِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ: مَا أَرَادَ إِلَى ذَلِكَ؟ قَالَ: أَرَادَ أَنْ لَا يُخْرِجَ أُمَّتَهُ.

٥٥ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثَمَّ نِيًّا جَمِيعًا. وَسَبْعًا جَمِيعًا.
قُلْتُ: يَا أَبَا الشَّعْثَاءِ! أَطْنَهُ آخِرَ الظُّهْرِ وَجَعَلَ الْعَصْرَ. وَأَخْرَجَ الْمَغْرِبَ وَجَعَلَ الْمِشَاءَ. قَالَ: وَأَنَا أَظُنُّ ذَلِكَ.

٥٦ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ الزَّهْرَانِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِالْمَدِينَةِ سَبْعًا، وَثَمَّ نِيًّا. الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ. وَالْمَغْرِبَ وَالْمِشَاءَ.

٥٧ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ الزَّهْرَانِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ الزُّبَيْرِ بْنِ الْخُرَيْتِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ: خَطَبَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ يَوْمًا بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَبَدَتِ النُّجُومُ. وَجَعَلَ النَّاسُ يَقُولُونَ: الصَّلَاةُ. الصَّلَاةُ. قَالَ فَجَاءَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، لَا يَفْتَرُ^(١) وَلَا يَنْثِي: الصَّلَاةُ. الصَّلَاةُ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَلَمْ تُعَلِّمْنِي بِالسَّنَةِ؟ لَا أَمَّ لَكَ^(٢)! ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرِبِ وَالْمِشَاءِ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَقِيقٍ: فَحَاكَ فِي صَدْرِي^(٣) مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ. فَأَتَيْتُ أَبَاهُ رِيْرَةً، فَسَأَلْتُهُ، فَصَدَّقَ قَوْلَهُ.

(١) لا يفتري أي لا يعصر في عمله ولا ينمطف عنه.

(٢) لا أم لك قال ابن الأثير: هو ذم وسب. أي أنت تقبط لا تعرف لك أم. وقيل: قد يقع مدحا بمعنى التمجيد.

منه. وفيه بُمد.

(٣) حَاكَ فِي صَدْرِي أي وقع في نفسي نوع شك وتعجب واستبعاد. يقال: حَاكَ بِحَبْكٍ، وَحَاكَ بِحَاكٍ، وَاحْتَاكَ.

٥٨ - (...) وحدثنا ابن أبي عمير . حدثنا وكيع . حدثنا عمران بن حدير عن عبد الله بن شقيق المقيلي ؛ قال : قال رجل لابن عباس : الصلاة . فسكت . ثم قال : الصلاة . فسكت . ثم قال : الصلاة . فسكت . ثم قال : لا أم لك ! أتعلمنا بالصلاة ؟ وكنا نجتمع بين الصلاتين على عهد رسول الله ﷺ .

(٧) باب جواز الانصراف من الصلاة عن اليمين والشمال

٥٩ - (٧٠٧) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو معاوية ووكيع عن الأعمش ، عن عمارة ، عن الأسود ، عن عبد الله ؛ قال : لا يجملن أحدكم للشيطان من نفسه جزءا ، لا يرى إلا أن حقا عليه (١) ، أن لا ينصرف إلا عن يمينه . أكثر ما رأيت رسول الله ﷺ ينصرف عن شماله .

(...) حدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا جرير وعيسى بن يونس . ح وحدثناه علي بن خشرم . أخبرنا عيسى . جميعا عن الأعمش ، بهذا الإسناد ، مثله .

٦٠ - (٧٠٨) وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا أبو عوانة عن السدي . قال : سألت أنسا : كيف أنصرف إذا صليت ؟ عن يميني أو عن يساري ؟ قال : أما أنا فأكثر ما رأيت رسول الله ﷺ ينصرف عن يمينه .

٦١ - (...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب . قالا : حدثنا وكيع عن سفيان ، عن السدي ، عن أنس ؛ أن النبي ﷺ كان ينصرف عن يمينه .

(٨) باب استحباب يمين اليمين

٦٢ - (٧٠٩) وحدثنا أبو كريب . أخبرنا ابن أبي زائدة عن مسعر ، عن ثابت بن عبيد ، عن ابن البراء ، عن البراء ؛ قال : كنا إذا صلينا خلف رسول الله ﷺ ، أحببنا أن نكون عن يمينه ، يقبل علينا بوجهه .

(١) (إلا أن حقا عليه) المعنى لا يمتد إلا وجوب الانصراف عن يمينه .

قَالَ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ « رَبِّ! قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ (أَوْ تَجْمَعُ) عِبَادَكَ ». .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ مِسْمَرٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .
وَلَمْ يَذْكُرْ : يُقْبَلُ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ .

(٩) باب كراهة الشروع في نافذة بعد شروع المؤذن

٦٣ - (٧١٠) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَرْقَاءَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَ « إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ » .
وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَابْنُ رَافِعٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا شَبَابَةُ . حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

٦٤ - (...) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا رَوْحٌ . حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ بْنُ إِسْحَقَ . حَدَّثَنَا
عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ . قَالَ : سَمِعْتُ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ يَقُولُ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « إِذَا أُقِيمَتِ
الصَّلَاةُ ، فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ » .

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا زَكْرِيَاءُ بْنُ إِسْحَقَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

(...) وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْخَلْوَانِيُّ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ . أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ عَمْرِو
ابْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، مِثْلَهُ . قَالَ حَمَادٌ : ثُمَّ لَقِيتُ عَمْرًا
فَحَدَّثَنِي بِهِ . وَلَمْ يَرْفَعَهُ .

٦٥ - (٧١١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَنْبِيُّ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ حَفْصِ
ابْنِ عَاصِمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكِ ابْنِ بُحَيْنَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِرَجُلٍ يُصَلِّي . وَقَدْ أُقِيمَتِ صَلَاةُ
الصُّبْحِ . فَكَلَّمَهُ بِشَيْءٍ ، لَا نَدْرِي مَا هُوَ . فَلَمَّا انْصَرَفْنَا أَحْطَنَّا قَوْلُ (١) : مَاذَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟
(١) (أحطنا بقول) هكنا هو في الأصول ، أحطنا بقول . وهو صحيح . وفيه محذوف تقديره : أحطنا به . أي

استدرنا بجوابه واجتمعنا على رأسه قائلين : ماذا قال لك ؟

قَالَ لِي «يُوشِكُ أَنْ يُصَلِّيَ أَحَدُكُمْ الصُّبْحَ أَرْبَعًا» .

قَالَ الْقَعْنَبِيُّ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَالِكٍ ابْنُ بَجِينَةَ عَنْ أَبِيهِ .

(قَالَ أَبُو الْحُسَيْنِ مُسْلِمٌ) وَقَوْلُهُ : عَنْ أَبِيهِ ، فِي هَذَا الْحَدِيثِ ، خَطَأً .

٦٦ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ ،

عَنْ ابْنِ بَجِينَةَ ؛ قَالَ : أُقِيمَتِ صَلَاةُ الصُّبْحِ . فَرَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يُصَلِّي ، وَالْمُؤَذِّنُ يُقِيمُ . فَقَالَ « أَنْصَلِي الصُّبْحَ أَرْبَعًا » .

٦٧ - (٧١٢) حَدَّثَنَا أَبُو كَلَيْبٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) . ح وَحَدَّثَنِي حَامِدُ بْنُ عَمْرٍو

الْبَكْرَاوِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . كُلُّهُمْ

عَنْ عَاصِمٍ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ عَنْ عَاصِمٍ

الْأَخْوَلِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسٍ ؛ قَالَ : دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةِ الْغَدَاةِ . فَصَلَّى

رَكَعَتَيْنِ فِي جَانِبِ الْمَسْجِدِ . ثُمَّ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَلَمَّا سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ « يَا فُلَانُ !

بِأَيِّ الصَّلَاتَيْنِ اعْتَدَدْتَ ؟ أِبِصْلَاتِكَ وَحَدِّكَ ، أَمْ بِصَلَاتِكَ مَعَنَا ؟ » .

(١٠) باب ما يقول إذا دخل المسجد

٦٨ - (٧١٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ رَيْمَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ،

عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي مُهَيْبٍ (أَوْ عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ) قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ

الْمَسْجِدَ ، فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ ! افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ . وَإِذَا خَرَجَ ، فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ » .

(قَالَ مُسْلِمٌ) سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ يَحْيَى يَقُولُ : كَتَبْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ كِتَابِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ .

قَالَ : بَلَّغَنِي أَنَّ يَحْيَى الْجِمَانِي يَقُولُ : وَأَبِي أُسَيْدٍ .

(...) وَحَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ. حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ. حَدَّثَنَا عَمَّارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ عَنْ رَيْمَةَ ابْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سُؤَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي مُهَيْمِدٍ أَوْ عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

**

(١١) باب استحباب تحية المسجد بركعتين ، وكرهه الجلوس قبل صلواتها ،

وأنها مشروعة في جميع الأوقات

٦٩ - (٧١٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعَدَةَ بْنِ قَعْنَبٍ وَثَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ. ص وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ سُلَيْمِ بْنِ الزُّرْقِيِّ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ، فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ ».

٧٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرٍو ابْنُ يَحْيَى الْأَنْصَارِيُّ. حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ سُلَيْمِ بْنِ خَلْدَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ بَيْنَ ظَهْرَانِي النَّاسِ. قَالَ فَجَلَسْتُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا مَنَعَكَ أَنْ تَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ تَجْلِسَ؟ » قَالَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! رَأَيْتُكَ جَالِسًا وَالنَّاسُ جُلُوسٌ. قَالَ « فَإِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ، فَلَا يَجْلِسُ حَتَّى يَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ »..

٧١ - (٧١٥) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَوْاسِ الْخَنْزِيِّ أَبُو حَاصِمٍ. حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ الْأَشْجَمِيُّ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَ: كَانَ لِي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ دَيْنٌ. فَقَضَانِي وَزَادَنِي. وَدَخَلْتُ عَلَيْهِ الْمَسْجِدَ. فَقَالَ لِي « صَلِّ رَكَعَتَيْنِ ».

**

(١٢) باب استحباب الركعتين في السفر لمن قدم من سفر أول فروس

٧٢ - (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَابِرٍ . سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : اشْتَرَى مِنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعِيرًا . فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ أَمَرَنِي أَنْ آتِيَ الْمَسْجِدَ ، فَأُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ .

٧٣ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي التَّنَقِيَّ) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ . فَأَبْطَأَ بِي جَمَلِي وَأَعْيَى . ثُمَّ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلِي . وَقَدِمْتُ بِالْعَدَاةِ . فِخْتُ الْمَسْجِدَ فَوَجَدْتُهُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ . قَالَ « الْآنَ حِينَ قَدِمْتَ ^(١) » ؛ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ « فَدَعِ جَمَلَكَ . وَادْخُلْ فَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ » قَالَ فَدَخَلْتُ فَصَلَّيْتُ . ثُمَّ رَجَعْتُ .

٧٤ - (٧١٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ (يَعْنِي أَبَا عَاصِمٍ) . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . قَالَ جَمِيعًا : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ ؛ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِيهِ ، عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ ، وَعَنْ عَمِّهِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ ، عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَقْدَمُ مِنْ سَفَرٍ إِلَّا نَهَارًا ، فِي الضُّحَى . فَإِذَا قَدِمَ ، بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ . فَصَلَّى فِيهِ رَكَعَتَيْنِ . ثُمَّ جَلَسَ فِيهِ .

(١٣) باب استحباب صلاة الفجر ، وأنه أفضلها ركعته وأكملها ركعته وأوسطها أربع ركعات أوست ،

والحث على المحافظة عليها

٧٥ - (٧١٧) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ سَمِيدِ الْجَرِيرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَتِيبٍ ؛ قَالَ : قُلْتُ لِعَائِشَةَ : هَلْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى ؟ قَالَتْ : لَا . إِلَّا أَنْ يَجِيءَ مِنْ مَغِيْبِهِ ^(٢) .

(١) (الآن حين قدمت) لفظه حين مواعده . ويجوز فيها البناء والإعراب .

(٢) (من مغيبه) أي من سفره .

٧٦ - (...) وحدثنا عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . حدثنا كهاس بن الحسن القيسي عن عبد الله بن شقيق . قال : قلت لعائشة : أكان النبي ﷺ يُصلي الضحى ؟ قالت : لا . إلا أن يجي من مغيبه .

٧٧ - (٧١٨) حدثنا يحيى بن يحيى . قال : قرأت على مالك عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة ؛ أنها قالت : ما رأيت رسول الله ﷺ يُصلي سُبْحَةَ الضحى قط . وإني لأسبُحها . وإن كان رسول الله ﷺ ليدع العمل ، وهو يحب أن يعمل به ، خشية أن يعمل به الناس ، فيفرض عليهم .

٧٨ - (٧١٩) حدثنا شيبان بن فروخ . حدثنا عبد الوارث . حدثنا يزيد (يعني الرشك) حدثني معاذة ؛ أنها سألت عائشة رضي الله عنها : كم كان رسول الله ﷺ يُصلي صلاة الضحى ؟ قالت : أربع ركعات . وزيد ما شاء .

(...) حدثنا محمد بن المنثري وابن بشار . قالوا : حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن يزيد ، بهذا الإسناد ، مثله . وقال يزيد : ما شاء الله .

٧٩ - (...) وحدثني يحيى بن حبيب الحارثي . حدثنا خالد بن الحارث عن سعيد . حدثنا قتادة ؛ أن معاذة العدوية حدثتهم عن عائشة . قالت : كان رسول الله ﷺ يُصلي الضحى أربعاً . وزيد ما شاء الله .

(...) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم وابن بشار . جميعاً عن معاذ بن هشام . قال : حدثني أبي عن قتادة ، بهذا الإسناد ، مثله .

٨٠ - (٣٣٩) وحدثنا محمد بن المنثري وابن بشار . قالوا : حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى . قال : ما أخبرني أحد أنه رأى النبي ﷺ يُصلي الضحى إلا أم هانئ . فإنها حدثت ؛ أن النبي ﷺ دخل بيتها يوم فتح مكة . فصلى ثماني ركعات . ما رأيته صلى صلاة قط أخف منها . غير أنه كان يتم الركوع والسجود . ولم يذكر ابن بشار ، في حديثه ، قوله : قط .

٨١- (...) وحدثني حرمة بن يحيى ومحمد بن سلمة المرادي. قالا: أخبرنا عبد الله بن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب. قال: حدثني ابن عبد الله بن العارث؛ أن أباه عبد الله بن العارث بن نوفل قال: سألت وحرصت على أن أجد أحدا من الناس يخبرني أن رسول الله ﷺ سبح سبحه الضحى. فلم أجد أحدا يحدثني ذلك. غير أن أم هاني بنت أبي طالب، أخبرني؛ أن رسول الله ﷺ أتى، بعد ما ارتفع النهار، يوم الفتح. فأتي بثوب فستر عليه. فاعنسل. ثم قام فركع ثماني ركعات. لأدري أيامه فيها أطول أم ركوعه أم سجوده. كل ذلك منه متقارب. قالت: فلم أراه سبحها قبل ولا بعد. قال المرادي: عن يونس. ولم يقل: أخبرني.

٨٢- (...) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن أبي التمر؛ أن أبا مرة مولى أم هاني بنت أبي طالب، أخبره؛ أنه سمع أم هاني بنت أبي طالب تقول: ذهبت إلى رسول الله ﷺ عام الفتح. فوجدته يمتسل. وفاطمة ابنته تستره بثوب. قالت فسألت فقال «من هذه؟» قلت: أم هاني بنت أبي طالب. قال «مرحبا بأم هاني» فلما فرغ من غسله قام فصلى ثماني ركعات. ملتحفا في ثوب واحد. فلما انصرف قلت: يا رسول الله! زعم ابن أمي علي بن أبي طالب أنه قاتل رجلا أجرته، فلان ابن هبيرة. فقال رسول الله ﷺ «قد أجرنا من أجرنا يا أم هاني» قالت أم هاني: وذلك صحتي.

٨٣- (...) وحدثني حجاج بن الشاعر. حدثنا مولى بن أسد. حدثنا وهيب بن خالد عن جعفر ابن محمد، عن أبيه، عن أبي مرة مولى عقيل، عن أم هاني؛ أن رسول الله ﷺ صلى في بيتها عام الفتح ثماني ركعات. في ثوب واحد قد خالف بين طرفيه.

٨٤- (٧٢٠) حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء الضبي. حدثنا مهدي (وهو ابن ميمون) حدثنا واصل مولى أبي عيينة عن يحيى بن عقيل، عن يحيى بن يعمر، عن أبي الأسود الدؤلي، عن أبي ذر،

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ «يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سَلَامٍ^(١) مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ. فَكُلُّ نَسِيحَةٍ صَدَقَةٌ. وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ. وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ. وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ. وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ. وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ. وَيُجْزَى^(٢)، مِنْ ذَلِكَ، رَكَعَتَانِ يَرَكُهُمَا مِنَ الصُّحَى».

٨٥ - (٧٢١) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ . حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ . حَدَّثَنِي أَبُو عُمَرَ النَّهْدِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ بِثَلَاثٍ : بِصِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ . وَرَكَعَتَيِ الصُّحَى . وَأَنْ أَوْتَرَ قَبْلَ أَنْ أَرْقُدَ .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبَّاسِ الْجَرِيرِيِّ وَأَبِي شَرِيحَةَ الضَّبِّيِّ . قَالَ : سَمِعْنَا أَبَا عُمَرَ النَّهْدِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ .

(...) وَحَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبُدٍ . حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الدَّانَاجِ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو رَافِعٍ الصَّانِعِيُّ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : أَوْصَانِي خَلِيلِي أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ بِثَلَاثٍ . فَذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي عُمَرَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

٨٦ - (٧٢٢) وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ عَنِ الضَّحَّاكِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ ، عَنْ أَبِي مَرْثَةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِيٍّ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ؛ قَالَ : أَوْصَانِي حَبِيبِي ﷺ بِثَلَاثٍ . أَنْ أَدْعَهُنَّ مَا عَشْتُ ؛ بِصِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ . وَصَلَاةِ الصُّحَى . وَبِأَنْ لَا أَتَأَمَّ حَتَّى أَوْتَرَ .

(١) (على كل سلامي) قال النووي: أصله عظام الأصابع وسائر الكف. ثم استعمل في جميع عظام البدن ومفاصله.

(٢) (ويجزى) ضبطناه ويجزى بفتح أوله وضمه. فالضم من الإجزاء. والفتح من جزى بجزى. أي كفى، ومنه

قوله تعالى: لا تجزي نفس.

(١٤) باب استحباب ركعتي سنة الفجر، والمث عليهما وتخفيفهما والمحافظة عليهما.

ويابيه ما يستحب أنه يقرأ فيها

٨٧ - (٧٢٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ حَفْصَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ، إِذَا سَكَتَ الْمُؤَدِّنُ مِنَ الْأَذَانِ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ، وَبَدَأَ الصُّبْحُ، رَكَعَ رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، قَبْلَ أَنْ تَقَامَ الصَّلَاةُ.

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمَيْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ. ع وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ. ع وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ. كُلُّهُمُ عَنْ نَافِعٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، كَمَا قَالَ مَالِكٌ.

٨٨ - (...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زَيْدِ بْنِ مُحَمَّدٍ. قَالَ: سَمِعْتُ نَافِعًا يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ حَفْصَةَ؛ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ، لَا يُصَلِّي إِلَّا رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ.

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا النَّضْرُ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

٨٩ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَخْبَرَتْنِي حَفْصَةُ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ، إِذَا أَصَاءَ لَهُ الْفَجْرُ، صَلَّى رَكَعَتَيْنِ.

٩٠ - (٧٢٤) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ. حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ. حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي رَكَعَتَيِ الْفَجْرِ، إِذَا سَمِعَ الْأَذَانَ، وَيُخَفِّفُهُمَا.

(...) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ (بِعَمِّي ابْنِ مُسْهِرٍ). ع وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ. ع وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ مُنِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ. ع وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ.

حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . كَلَّمَهُمْ عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .
وَفِي حَدِيثِ أَبِي أَسَامَةَ : إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ .

٩١ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ،
عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ ، بَيْنَ النَّدَاءِ وَالْإِقَامَةِ ، مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ .

٩٢ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . قَالَ : سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ . قَالَ :
أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَمْرَةَ تُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
يُصَلِّي رَكَعَتِي الْفَجْرِ . فَيُخَفِّفُ حَتَّى إِذَا قَرَأَ : هَلْ قَرَأَ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ !

٩٣ - (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ .
سَمِعَ عَمْرَةَ بِنْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ ، صَلَّى رَكَعَتَيْنِ .
أَقُولُ : هَلْ يَقْرَأُ فِيهَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ !

٩٤ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي عَطَاءٌ
عَنْ عُبَيْدِ بْنِ مُعْمِرٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ عَلَى شَيْءٍ مِنَ النَّوَافِلِ ، أَشَدَّ مُمَاهَدَةً (١) مِنْهُ ،
عَلَى رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ .

٩٥ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ مُعْمِرٍ . جَمِيعًا عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ . قَالَ ابْنُ مُعْمِرٍ :
حَدَّثَنَا حَفْصٌ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ مُعْمِرٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
فِي شَيْءٍ مِنَ النَّوَافِلِ ، أَسْرَعَ مِنْهُ إِلَى الرَّكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ .

٩٦ - (٧٢٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ النَّبَرِيِّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى ،
عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَ « رَكَعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا » .

(١) مُمَاهَدَةٌ أَيْ عَافِظَةٌ .

٩٧ - (...) وحدثنا يحيى بن حبيب حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ. قَالَ: قَالَ أَبِي: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ زُرَّارَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ، فِي شَأْنِ الرَّكَعَتَيْنِ عِنْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ «لَهُمَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعًا».

٩٨ - (٧٢٦) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ وَابْنُ أَبِي حَمْرٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مَرْوَانَ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ يَزِيدَ (هُوَ ابْنُ كَيْسَانَ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ فِي رَكْعَتَيْ الْفَجْرِ: قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ، وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ.

٩٩ - (٧٢٧) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حَدَّثَنَا الْفَزَارِيُّ (يَعْنِي مَرْوَانَ بْنَ مُعَاوِيَةَ) عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ الْأَنْصَارِيِّ. قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ يَسَارٍ؛ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي رَكْعَتَيْ الْفَجْرِ: فِي الْأُولَى مِنْهُمَا: قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا [البقرة/٢: ١٣٦]. الْآيَةَ الَّتِي فِي الْبَقْرَةِ. وَفِي الْآخِرَةِ مِنْهُمَا: آمَنَّا بِاللَّهِ وَاشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ [٣/ آل عمران/ الآية ٥٢].

١٠٠ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي رَكْعَتَيْ الْفَجْرِ: قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا. وَالَّتِي فِي آلِ عِمْرَانَ: نَعَالُوا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ [٣/ آل عمران/ الآية ٦٤].

(...) وحدثني علي بن خنيس. أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، بِمِثْلِ حَدِيثِ مَرْوَانَ الْفَزَارِيِّ.

(١٥) باب فضل السنن الراتبه قبل الفرائض وبعدهن ، وبياه عمدهن

١٠١ - (٧٢٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ. حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ (يَعْنِي سُلَيْمَانَ بْنَ حَيَّانَ) عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الثُّمَّانِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْسَةَُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ،

فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ ، بِحَدِيثِ يَنْسَارَ^(١) إِلَيْهِ . قَالَ : سَمِعْتُ أُمَّ حَبِيبَةَ تَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ صَلَّى اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ، بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ »
 قَالَتْ أُمَّ حَبِيبَةَ : فَمَا تَرَكَتُهُنَّ مِنْذُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 وَقَالَ عَنبَسَةَ : فَمَا تَرَكَتُهُنَّ مِنْذُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ أُمَّ حَبِيبَةَ .
 وَقَالَ عَمْرُو بْنُ أَوْسٍ : مَا تَرَكَتُهُنَّ مِنْذُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ عَنبَسَةَ .
 وَقَالَ النُّعْمَانُ بْنُ سَالِمٍ : مَا تَرَكَتُهُنَّ مِنْذُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ عَمْرٍو بْنِ أَوْسٍ .

١٠٢ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ . حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُضَلِّ . حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ « مَنْ صَلَّى فِي يَوْمٍ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ سَجْدَةً^(٢) ، تَطَوُّعًا ، بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ » .

١٠٣ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَوْسٍ ، عَنْ عَنبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ أُمَّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يُصَلِّي لِلَّهِ كُلَّ يَوْمٍ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً تَطَوُّعًا ، غَيْرَ فَرِيضَةٍ ، إِلَّا بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ . أَوْ إِلَّا بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ » .
 قَالَتْ أُمَّ حَبِيبَةَ : فَمَا بَرِحْتُ أَصَلِّيهِنَّ بَعْدُ .
 وَقَالَ عَمْرُو بْنُ أَوْسٍ : مَا بَرِحْتُ أَصَلِّيهِنَّ بَعْدُ . وَقَالَ النُّعْمَانُ ، مِثْلَ ذَلِكَ .

(...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ الْعَبْدِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا بِهِ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ : النُّعْمَانُ بْنُ سَالِمٍ أَخْبَرَنِي . قَالَ : سَمِعْتُ عَمْرٍو بْنَ أَوْسٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَنبَسَةَ ، عَنْ أُمَّ حَبِيبَةَ ؛ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ ضَا فَاَسْبَغَ الْوُضُوءَ ثُمَّ صَلَّى لِلَّهِ كُلَّ يَوْمٍ » فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ .

(١) (يَنْسَار) أى يترّ به ، من السرور . لافيه من البشارة مع سهولته . وكان عنبسة محافظا عليه . كما ذكره في آخر الحديث . ورواه بعضهم بضم أوله ، على ما لم يسم فاعله ، وهو صحيح أيضا .
 (٢) (سجدة) أى ركعة .

١٠٤ - (٧٢٩) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ الظُّهْرِ سَجْدَتَيْنِ . وَبَعْدَهَا سَجْدَتَيْنِ . وَبَعْدَ الْمَغْرِبِ سَجْدَتَيْنِ . وَبَعْدَ الْعِشَاءِ سَجْدَتَيْنِ . وَبَعْدَ الْجُمُعَةِ سَجْدَتَيْنِ . فَأَمَّا الْمَغْرِبُ وَالْعِشَاءُ وَالْجُمُعَةُ . فَصَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَيْتِهِ .

**

(١٦) باب جواز النافذة قائما وقاعرا ، وفعل بعض الركعة قائما وبعضها قاعرا

١٠٥ - (٧٣٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ . قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، عَنْ تَطَوُّعِهِ ؟ فَقَالَتْ : كَانَ يُصَلِّي فِي بَيْتِي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا . ثُمَّ يَخْرُجُ فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ . ثُمَّ يَدْخُلُ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ . وَكَانَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ الْمَغْرِبَ . ثُمَّ يَدْخُلُ فَيُصَلِّي بِرَكْعَتَيْنِ . وَيُصَلِّي بِالنَّاسِ الْعِشَاءَ . وَيَدْخُلُ بَيْتِي فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ . وَكَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ تِسْعَ رَكَعَاتٍ . فَبَيْنَ الْوُتْرِ . وَكَانَ يُصَلِّي لَيْلًا طَوِيلًا قَائِمًا . وَلَيْلًا طَوِيلًا قَاعِدًا . وَكَانَ إِذَا قَرَأَ وَهُوَ قَائِمٌ ، رَكَعَ وَسَجَدَ وَهُوَ قَائِمٌ . وَإِذَا قَرَأَ قَاعِدًا ، رَكَعَ وَسَجَدَ وَهُوَ قَاعِدٌ . وَكَانَ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ ، صَلَّى رَكْعَتَيْنِ

١٠٦/١٠٧ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ بُدَيْلٍ وَأَيُّوبَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي لَيْلًا طَوِيلًا . فَإِذَا صَلَّى قَائِمًا ، رَكَعَ قَائِمًا . وَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا ، رَكَعَ قَاعِدًا .

١٠٨ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ بُدَيْلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ . قَالَ: كُنْتُ شَاكِيًا بِفَارِسَ . فَكُنْتُ أَصَلِّي قَاعِدًا . فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ عَائِشَةَ ؛ فَقَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي لَيْلًا طَوِيلًا قَائِمًا . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ .

١٠٩ - (...) وحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقِ الْمُقْبَلِيِّ ؛ قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ ؛ فَقَالَتْ : كَانَ يُصَلِّي لَيْلًا طَوِيلًا قَائِمًا . وَلَيْلًا طَوِيلًا قَاعِدًا . وَكَانَ إِذَا قَرَأَ قَائِمًا ، رَكَعَ قَائِمًا . وَإِذَا قَرَأَ قَاعِدًا ، رَكَعَ قَاعِدًا .

١١٠ - (...) وحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقِ الْمُقْبَلِيِّ ؛ قَالَ : سَأَلْنَا عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ فَقَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكَبِّرُ الصَّلَاةَ قَائِمًا وَقَاعِدًا . فَإِذَا انْتَحَتِ الصَّلَاةَ قَائِمًا ، رَكَعَ قَائِمًا . وَإِذَا انْتَحَتِ الصَّلَاةَ قَاعِدًا ، رَكَعَ قَاعِدًا .

١١١ - (٧٣١) وحَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ الزَّهْرَانِيُّ . أَخْبَرَنَا حَمَّادُ (بْنِي ابْنِ زَيْدٍ) . قَالَ وَحَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّيِّعِ . حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ مُنْمِرٍ . جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ . قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي شَيْءٍ مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ جَالِسًا . حَتَّى إِذَا كَبَّرَ قَرَأَ جَالِسًا . حَتَّى إِذَا بَقِيَ عَلَيْهِ مِنَ السُّورَةِ ثَلَاثُونَ أَوْ أَرْبَعُونَ آيَةً ، قَامَ فَقَرَأَهُنَّ . ثُمَّ رَكَعَ .

١١٢ - (...) وحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ وَأَبِي النَّضْرِ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي جَالِسًا . فَيَقْرَأُ وَهُوَ جَالِسٌ . فَإِذَا بَقِيَ مِنْ قِرَاءَتِهِ قَدْرٌ مَا يَكُونُ ثَلَاثِينَ أَوْ أَرْبَعِينَ آيَةً . قَامَ فَقَرَأَ وَهُوَ قَائِمٌ . ثُمَّ رَكَعَ . ثُمَّ سَجَدَ . ثُمَّ يَفْعَلُ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ .

١١٣ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْتَحَقُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عَلِيَّةَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ أَبِي هِشَامٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عُمَرَ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يقرأ وهو قاعدٌ . فإذا أراد أن يركع ، قام فقرأ ما يقرأ إنسانُ أربعين آيةً .

١١٤ - (...) وحدثنا ابنُ عُمرٍ . حدثنا محمدُ بنُ بشرٍ . حدثنا محمدُ بنُ عمرو . حدثني محمدُ ابنُ إبراهيمَ عن علقمة بنِ وقاصٍ ؛ قال : قلتُ لعائشةَ : كيف كان يصنع رسولُ اللهِ ﷺ في الركعتين وهو جالسٌ ؟ قالت : كان يقرأ فيهما . فإذا أراد أن يركع ، قام فركع .

١١٥ - (٧٣٢) وحدثنا يحيى بنُ يحيى . أخبرنا يزيدُ بنُ زريعٍ عن سَمِيْدِ الجُرَيْرِيِّ ، عن عبدِ اللهِ ابنِ شقيقٍ ؛ قال : قلتُ لعائشةَ : هل كان النبيُّ ﷺ يصلي وهو قاعدٌ ؟ قالت : نعم . بعد ما حطمه الناسُ (١) .

(...) وحدثنا عبيدُ اللهِ بنُ معاذٍ . حدثنا أبي . حدثنا كهَمَسٌ عن عبدِ اللهِ بنِ شقيقٍ . قال : قلتُ لعائشةَ . فذكرَ عن النبيِّ ﷺ ، بمثله .

١١٦ - (...) وحدثني محمدُ بنُ حاتمٍ وهرونُ بنُ عبدِ اللهِ . قالَا : حدثنا حجاجُ بنُ محمدٍ . قال : قال ابنُ جريجٍ : أخبرني عثمانُ بنُ أبي سليمانَ ؛ أنَّ أبا سلمةَ بنَ عبدِ الرَّحْمَنِ أخبره ؛ أنَّ عائشةَ أخبرته أنَّ النبيَّ ﷺ لم يمُت ، حتى كان كثيرٌ من صلواتِهِ وهو جالسٌ .

١١٧ - (...) وحدثني محمدُ بنُ حاتمٍ وحسنُ الخلوانيُّ . كِلَاهُمَا عن زيدٍ . قال حسنٌ : حدثنا زيدُ ابنُ الحبابِ . حدثني الضَّحَّاكُ بنُ عُثْمَانَ . حدثني عبدُ اللهِ بنُ عروةَ عن أبيه ، عن عائشةَ . قالت : لما بَدَنَ رسولُ اللهِ ﷺ وَثَقُلَ ، كان أكثرَ صلواتِهِ جالساً

(١) (بعد ما حطمه الناس) قال النووي : قال الراوي في تفسيره : حطم فلانا أهله ، إذا كبر فيهم . كأنه لما حمله من أموره وأقلامه والاعتناء ، بصالحهم ، صبروه شيخاً محطوماً . والحطم كسر الشيء اليابس .
(٢) (لما بدن الخ) قال القاضي عياض رحمه الله : قال أبو عبيد في تفسير هذا الحديث : بدن الرجل ، بفتح الدال المشددة ، تديننا ، إذا أسن . قال أبو عبيد : ومن رواه ، بدن بضم الدال الخفيفة ، فليس له معنى هنا . لأن معناه كثر =

١١٨ - (٧٣٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ السَّهْمِيِّ، عَنْ حَفْصَةَ؛ أَنَهَا قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي سُجُودِهِ قَاعِدًا. حَتَّى كَانَ قَبْلَ وَقَاتِهِ بِعَامٍ . فَكَانَ يُصَلِّي فِي سُجُودِهِ قَاعِدًا . وَكَانَ يَقْرَأُ بِالسُّورَةِ فَيُرْتَلُّهَا . حَتَّى تَكُونَ أَطْوَلَ مِنْ أَطْوَلَ مِنْهَا .

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ . قَالََا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ . ع وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالََا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . جَمِيعًا عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلُهُ . غَيْرَ أَنَّهُمَا قَالَا: بِعَامٍ وَاحِدٍ أَوْ اثْنَيْنِ .

١١٩ - (٧٣٤) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ حَسَنِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ سِمَاكٍ؛ قَالَ: أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ سَمُرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَمُتْ، حَتَّى صَلَّى قَاعِدًا .

١٢٠ - (٧٣٥) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ ، عَنْ أَبِي يَحْيَى ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ قَالَ: حَدَّثْتُ^(١) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « صَلَاةُ الرَّجُلِ قَاعِدًا نِصْفُ الصَّلَاةِ » قَالَ فَأَتَيْتُهُ فَوَجَدْتُهُ يُصَلِّي جَالِسًا . فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَى رَأْسِهِ . فَقَالَ: مَالِكُ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو؟ قُلْتُ: حَدَّثْتُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلَنْكَ قُلْتَ « صَلَاةُ الرَّجُلِ قَاعِدًا عَلَى نِصْفِ الصَّلَاةِ » وَأَنْتَ تَصَلِّي قَاعِدًا! قَالَ « أَجَلٌ . وَلَكِنِّي لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ » .

= لجه . وهو خلاف صفته ﷺ . يقال : بدن بيدن بدانة . وانسكر أبو عبيد الضم . قال القاضي : روايتنا في مسلم عن جمهورهم بدن بالضم . وعن العذري : بالتشديد ، واره اصلاحا . قل : ولاينكر اللفظان في حقه ﷺ . فقد قالت عائشة رضي الله عنها ، في صحيح مسلم ، بمد هذا بقريب : فلما أسن رسول الله ﷺ وأخذ اللحم ، أوتر بسبع . وفي حديث آخر : ولحم . وفي آخر : أسن وكتر لحمه . وقول ابن أبي هالة في وصفه : بادن متاسك . هذا كلام القاضي . ثم عقب عليه النووي بقوله : والذي ضبطناه ووقع في أكثر أصول بلادنا ، بالتشديد .

(١) (حدثت) أي حدثني ناس .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَ ابْنُ بَشَّارٍ . جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَمِيدٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي رِوَايَةِ شُعْبَةَ : عَنْ أَبِي يَحْيَى الْأَعْرَجِ .

(١٧) بِأَنَّ صَلَاةَ اللَّيْلِ وَعَدَدَ رَكَعَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي اللَّيْلِ ، وَأَنَّ الْوُزْنَ رَكَعَةً ،

وَأَنَّ الرُّكُوعَةَ صَلَاةٌ مَسْبُوحَةٌ

١٢١ - (٧٣٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكَعَةً . يُوتِرُ مِنْهَا بِوَاحِدَةٍ . فَإِذَا فَرَغَ مِنْهَا اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ . حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُؤَدَّنُ فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ .

١٢٢ - (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ! حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِيمَا بَيْنَ أَنْ يَفْرُغَ مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ (وَهِيَ الَّتِي يَدْعُو النَّاسَ الْعَتَمَةَ) إِلَى الْفَجْرِ ، إِحْدَى عَشْرَةَ رَكَعَةً . يُسَلِّمُ بَيْنَ كُلِّ رَكَعَتَيْنِ . وَيُوتِرُ بِوَاحِدَةٍ . فَإِذَا سَكَتَ الْمُؤَدَّنُ مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ ، وَتَبَيَّنَ لَهُ الْفَجْرُ ، وَجَاءَهُ الْمُؤَدَّنُ ، قَامَ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ . ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ . حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُؤَدَّنُ لِلْإِقَامَةِ .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ حَرَمَلَةُ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَسَاقَ حَرَمَلَةُ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ : وَتَبَيَّنَ لَهُ الْفَجْرُ ، وَجَاءَهُ الْمُؤَدَّنُ وَلَمْ يَذْكُرْ : الْإِقَامَةَ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ ، بِمِثْلِ حَدِيثِ عَمْرُو ، سِوَاهُ .

١٢٣ - (٧٣٧) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنْذِرٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْذِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكَعَةً . يُوتِرُ مِنْ ذَلِكَ بِحَمْسٍ . لَا يَجْلِسُ فِي شَيْءٍ إِلَّا فِي آخِرِهَا .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَأَبُو أُسَامَةَ . كُلُّهُمُ عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

١٢٤ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً ، بِرَكَعَتِي الْفَجْرِ .

١٢٥ - (٧٣٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ : كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ ؟ قَالَتْ : مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُزِيدُ فِي رَمَضَانَ ، وَلَا فِي غَيْرِهِ ، عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً . يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسَيْنٍ وَطَوْلِهِنَّ . ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسَيْنٍ وَطَوْلِهِنَّ . ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا . فَقَالَتْ عَائِشَةُ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتَرَ ؟ فَقَالَ « يَا عَائِشَةُ ! إِنْ عَيَّنِي تَنَامَانٍ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي » (١) .

١٢٦ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ؛ قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ فَقَالَتْ : كَانَ يُصَلِّي ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً . يُصَلِّي ثَمَانِ رَكَعَاتٍ ثُمَّ يُوتِرُ . ثُمَّ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ . فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ قَامَ فَرَكَعَ . ثُمَّ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ بَيْنَ النَّدَاءِ وَالْإِقَامَةِ ، مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ .

(...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ . ح وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ بَشِيرٍ الْحَرِيرِيُّ . حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ (يَعْنِي ابْنَ سَلَامٍ) عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ .

(١) (فلا تسأل عن حسنهن وطولهن) معناه من في نهاية من كمال الحسن والطول ، مستغنيات بظهور حسنهن وطولهن عن السؤال عنه والوصف .

(٢) (إن عيني تنامان ولا ينام قلبي) قال الإمام النووي رضى الله تعالى عنه : هذا من خصائص الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم .

قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِعَثَلِهِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثَيْهِمَا : نِسْعَ رَكَعَاتٍ فَأَمَّا . يُوتَرُ مِنْهُنَّ (١).

١٢٧ - (...) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي لَبِيدٍ . سَمِعَ أَبَا سَلَمَةَ قَالَ : أَتَيْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ : أَيُّ أُمَّةٍ ! أَخْبَرَنِي عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَتْ : كَانَتْ صَلَاتُهُ ، فِي شَهْرِ رَمَضَانَ وَغَيْرِهِ ، ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكَعَةً بِاللَّيْلِ . مِنْهَا رَكَعَاتُ الْفَجْرِ .

١٢٨ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ مُخَيَّرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ . قَالَ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ : كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ عَشْرَ رَكَعَاتٍ . وَيُوتَرُ بِسَجْدَةٍ . وَيَرْكَعُ رَكَعَتِي الْفَجْرِ . فَتِلْكَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكَعَةً .

١٢٩ - (٧٣٩) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ . ع وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ . قَالَ : سَأَلْتُ الْأَسْوَدَ بْنَ زَيْدٍ عَمَّا حَدَّثْتُهُ عَائِشَةُ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَتْ : كَانَ يَنَامُ أَوَّلَ اللَّيْلِ وَيُحْبِي آخِرَهُ . ثُمَّ إِنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ إِلَى أَهْلِهِ فَضَى حَاجَتَهُ . ثُمَّ يَنَامُ . فَإِذَا كَانَ عِنْدَ النَّدَاءِ الْأَوَّلِ (قَالَتْ) وَتَبَّ . (وَلَا وَاللَّهِ ! مَا قَالَتْ : قَامَ) فَأَقَاضَ عَلَيْهِ الْمَاءَ . (وَلَا وَاللَّهِ ! مَا قَالَتْ : اغْتَسَلَ . وَأَنَا أَعْلَمُ مَا تَرِيدُ) وَإِنْ لَمْ يَكُنْ جُنُبًا تَوَضَّأَ وَضُوءَ الرَّجُلِ لِلصَّلَاةِ . ثُمَّ صَلَّى الرَّكَعَتَيْنِ .

١٣٠ - (٧٤٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ . حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ رُزَيْقٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ حَتَّى يَكُونَ آخِرُ صَلَاتِهِ الْوَتْرُ .

(١) (منهن) كذا في بعض الأصول : منهن . وفي بعضها : فبهن . وكلاما صحيح .

١٣١ - (٧٤١) حَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ أَشْعَثَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مَسْرُوقٍ . قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ عَمَلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ فَقَالَتْ : كَانَ يُحِبُّ الدَّامَّ . قَالَ قُلْتُ : أَيُّ حِينَ كَانَ يُصَلِّي ؟ فَقَالَتْ : كَانَ إِذَا صَبَحَ الصَّارِخَ ^(١) ، قَامَ فَصَلَّى .

١٣٢ - (٧٤٢) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ بَشِيرٍ عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ سَعْدِ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : مَا أَلْفَى ^(٢) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ السَّحْرَ الْأَعْلَى ^(٣) فِي بَيْتِي ، أَوْ عِنْدِي ، إِلَّا نَأَمًا .

١٣٣ - (٧٤٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَانصُرُ بْنُ عَلِيٍّ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي النَّضْرِ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى رَكَعَتِي الْفَجْرِ ، فَإِنْ كُنْتُ مُسْتَقِظَةً ، حَدَّثَنِي . وَإِلَّا اضْطَجَعَ .

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ زِيَادٍ بْنُ سَعْدِ ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَتَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، مِثْلَهُ .

١٣٤ - (٧٤٤) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ . فَإِذَا أَوْتَرَ قَالَ « قَوْمِي ، فَأَوْتِرِي . يَا عَائِشَةُ ! » .

١٣٥ - (...) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ رَيْبَعَةَ بِنْتِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي صَلَاتَهُ بِاللَّيْلِ وَهِيَ مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَ يَدَيْهِ . فَإِذَا بَقِيَ الْوَتْرُ أَقْبَضَهَا فَأَوْتَرَتْ .

(١) (الصارخ) قال النووي : الصارخ هنا هو الديك ، باتفاق العلماء . قالوا : وصي بذلك لكثرة صياحه .

(٢) (ما ألقى) أي ما وجد .

(٣) (السحر الأعلى) هو من آخر الليل ، ما قبل الصبح . يقال : لقيته بأعلى السحرين . وهو ذم ألقى . أسند

إليه عازا .

١٣٦ - (٧٤٥) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي يَعْقُوبٍ (وَأَسْمُهُ وَأَقْدَمُ، وَلَقَبُهُ وَقَدَانُ). ع وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ. كِلَاهُمَا عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ^(١) قَدْ أَوْتَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَانْتَهَى وَتَرَهُ إِلَى السَّحْرِ^(٢).

١٣٧ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ قَدْ أَوْتَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ وَأَوْسَطِهِ وَآخِرِهِ. فَانْتَهَى وَتَرَهُ إِلَى السَّحْرِ.

١٣٨ - (...) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ. حَدَّثَنَا حَسَّانُ (فَاضِي كِرْمَانَ) عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كُلُّ اللَّيْلِ قَدْ أَوْتَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَانْتَهَى وَتَرَهُ إِلَى آخِرِ اللَّيْلِ.

**

(١٨) باب جامع صلاة الليل، ومن نام عنه أو مرض

١٣٩ - (٧٤٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْمَرْزِيُّ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَّارَةَ أَنَّ سَعْدَ بْنَ هِشَامٍ بْنَ عَامِرٍ أَرَادَ أَنْ يَفْزُؤَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. فَقَدِمَ الْمَدِينَةَ. فَأَرَادَ أَنْ يَبِيعَ عَقَارًا لَهُ بِهَا. فَيَجْعَلُهُ فِي السَّلَاحِ وَالْكَرَاعِ^(٣). وَيُجَاهِدَ الرُّومَ حَتَّى يَمُوتَ. فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ، لَقِيَ أَنَسًا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ. فَنَهَوهُ عَنْ ذَلِكَ. وَأَخْبَرُوهُ؛ أَنَّ رَهْطًا سَتَهُ أَرَادُوا ذَلِكَ فِي حَيَاةِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ. فَتَهَاؤُمُ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ. وَقَالَ « أَلَيْسَ لَكُمْ فِي إِسْوَةِ؟ » فَلَمَّا حَدَّثُوهُ بِذَلِكَ رَجَعَ امْرَأَتَهُ. وَقَدْ كَانَ طَلَقَهَا. وَأَشْهَدَ عَلَى رَجْعَتِهَا^(٤). فَأَتَى ابْنُ عَبَّاسٍ فَسَأَلَهُ عَنْ وَتْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى

(١) (من كل الليل) أى من كل أجزاء الليل. من أوله وأوسطه وآخره.

(٢) (فانتهى وتره إلى السحر) منناه كان آخر أمره الإبتار في السحر. والمراد به آخر الليل.

(٣) (الكرع) اسم للخيل.

(٤) (رجعها) بفتح الراء وكسرها. والفتح أفصح عند الأكرهين. وقال الأزهري: الكسر أفصح.

أَعْلَمَ أَهْلَ الْأَرْضِ بَوْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: مَنْ؟ قَالَ: عَائِشَةُ. فَأَتَاهَا فَاسْأَلَاهَا. ثُمَّ أَنْبِئِي فَأَخْبِرَنِي بِرَدِّهَا عَلَيْكَ^(١). فَأَنْطَلَقْتُ إِلَيْهَا. فَأَتَيْتُ عَلَى حَكِيمِ بْنِ أَفْلَحٍ. فَاسْتَلَحَقْتُهُ إِلَيْهَا^(٢). فَقَالَ: مَا أَنَا بِقَارِبِهَا^(٣). لِأَنِّي نَهَيْتُهَا أَنْ تَقُولَ فِي هَاتَيْنِ الشَّيْئَتَيْنِ^(٤) شَيْئًا فَأَبَتْ فِيهِمَا إِلَّا مُضِيًّا^(٥). قَالَ فَأَنْسَمْتُ عَلَيْهِ. فَبَجَاءَ. فَأَنْطَلَقْنَا إِلَى عَائِشَةَ. فَاسْتَأْذَنَّا عَلَيْهَا. فَأُذِنَتْ لَنَا. فَدَخَلْنَا عَلَيْهَا. فَقَالَتْ: أَحْكِيمُ؟ (فَعَرَفْتُهُ) فَقَالَ: نَعَمْ. فَقَالَتْ: مَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: سَعْدُ بْنُ هِشَامٍ. قَالَتْ: مَنْ هِشَامُ؟ قَالَ: ابْنُ عَامِرٍ. فَتَرَحَّمتْ عَلَيْهِ. وَقَالَتْ خَيْرًا. (فَال تَقَادَةُ وَكَانَ أَحَبَّ يَوْمَ أُحُدٍ) فَقُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ! أَنْبِئِي عَنِ خُلُقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَتْ: أَلَسْتُ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ قُلْتُ: بَلَى. قَالَتْ: فَإِنْ خُلِقَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ كَانَ الْقُرْآنَ^(٦). قَالَ فَبِهِمَّتْ أَنْ أَقُومَ، وَلَا أَسْأَلَ أَحَدًا عَنِ شَيْءٍ حَتَّى أَمُوتَ. ثُمَّ بَدَلِي فَقُلْتُ: أَنْبِئِي عَنِ قِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَتْ: أَلَسْتُ تَقْرَأُ: يَا أَيُّهَا الْمُرْمَلُ؟ قُلْتُ: بَلَى. قَالَتْ: فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ افْتَرَضَ قِيَامَ اللَّيْلِ فِي أَوَّلِ هَذِهِ السُّورَةِ. فَقَامَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ حَوْلًا. وَأَمْسَكَ اللَّهُ خَاتَمَهَا^(٧) اثْنَيْ عَشَرَ شَهْرًا فِي السَّمَاءِ. حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ، فِي آخِرِ هَذِهِ السُّورَةِ، التَّخْفِيفَ. فَصَارَ قِيَامُ اللَّيْلِ تَطَوُّعًا بَعْدَ فَرِيضَةٍ. قَالَ: قُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ! أَنْبِئِي عَنِ وَتْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَتْ: كُنَّا نَعِدُّ لَهُ سِوَاكَهُ وَطَهْرَهُ. فَيَبِيعُهُ اللَّهُ^(٨) مَا شَاءَ أَنْ يَبِيعَهُ مِنَ اللَّيْلِ. فَيَتَسَوَّكُ وَيَتَوَضَّأُ وَيُصَلِّي تِسْعَ رَكَعَاتٍ. لَا يَجْلِسُ فِيهَا إِلَّا فِي النَّائِمَةِ.

(١) (بردها عليك) أى يجوابها لك .

(٢) (فاستلحقته إليها) أى ظلت منه مرافقته إياي في الذهاب إليها .

(٣) (ما أنا بقاربها) يعنى لا أريد قربها .

(٤) (الشئتين) الشيعتان الفرقتان . والمراد تلك الحروب التى جرت . يريد شيعمة على وأصحاب الجمل .

(٥) (أبَتْ فيهما إلا مضياً) أى فتمتعت من غير الفضى ، وهو الذهاب ، مصدر مضى يعنى : قال تعالى : فاستلحقته إليها .

استطاعوا مضياً .

(٦) (فإن خلق نبي الله ﷺ كان القرآن) معناه العمل به والوقوف عند حدوده والتأديب بأدابه والاعتبار بأماثله

وقصصه وتذبيره وحسن تلاوته .

(٧) (وأمسك الله خاتمها) تعنى أنها متأخرة النزول عما قبلها . وهى قوله تعالى : إن ربك يعلم أنك تقوم أدنى من

ثاني الليل . الآية .

(٨) (فبيعه الله) أى يوقفه . لأن النوم أخو الموت .

فَيَذْكُرُ اللَّهَ وَيَحْمَدُهُ وَيَدْعُوهُ . ثُمَّ يَنْهَضُ وَلَا يُسَلِّمُ . ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّيُ التَّاسِعَةَ . ثُمَّ يَقْعُدُ فَيَذْكُرُ اللَّهَ وَيَحْمَدُهُ وَيَدْعُوهُ . ثُمَّ يُسَلِّمُ تَسْلِيمًا يُسْمِعُنَا . ثُمَّ يُصَلِّيُ رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ مَا يُسَلِّمُ وَهُوَ قَاعِدٌ . فَتِلْكَ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً ، يَا بُنَيَّ . فَلَمَّا سَرَّ^(١) نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ ، وَأَخَذَهُ اللَّحْمُ^(٢) ، أَوْ تَرَ سَبْعَ . وَصَنَّ فِي الرَّكَعَتَيْنِ مِثْلَ صَنِيعِهِ الْأَوَّلِ . فَتِلْكَ نِسْعٌ ، يَا بُنَيَّ . وَكَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى صَلَاةً أَحَبَّ أَنْ يُدَاوِمَ عَلَيْهَا . وَكَانَ إِذَا غَلَبَهُ نَوْمٌ أَوْ وَجَعٌ عَنْ قِيَامِ اللَّيْلِ صَلَّى مِنَ النَّهَارِ نِثْنِي عَشْرَةَ رَكْعَةً . وَلَا أَعْلَمُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ فِي لَيْلَةٍ . وَلَا صَلَّى لَيْلَةً إِلَى الصُّبْحِ . وَلَا صَامَ شَهْرًا كَامِلًا غَيْرَ رَمَضَانَ . قَالَ فَأَنْطَلَقْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَحَدَّثَنِي بِحَدِيثِهَا . فَقَالَ : صَدَقْتَ . لَوْ كُنْتُ أَقْرَبُهَا أَوْ أَدْخُلُ عَلَيْهَا لَا تَيْتَمُهَا حَتَّى تُشَافِهَنِي بِهِ . قَالَ قُلْتُ : لَوْ عَلِمْتُ أَنَّكَ لَا تَدْخُلُ عَلَيْهَا^(٣) مَا حَدَّثْتُكَ حَدِيثَهَا .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ ؛ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ . ثُمَّ انْطَلَقَ إِلَى الْمَدِينَةِ لِيَبِيعَ عَقَارَهُ . فَذَكَرَ نَحْوَهُ .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : أَنْطَلَقْتُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ . فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْوُتْرِ . وَسَأَلَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ . وَقَالَ فِيهِ : قَالَتْ : مَنْ هِشَامٌ ؟ قُلْتُ : ابْنُ عَامِرٍ . قَالَتْ : نَعَمْ الْمَرْءُ كَانَ عَامِرٌ . أُصِيبَ يَوْمَ أُحُدٍ .

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى ؛ أَنَّ سَعْدَ بْنَ هِشَامٍ كَانَ جَارًا لَهُ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ . وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ سَعِيدٍ . وَفِيهِ : قَالَتْ : مَنْ هِشَامٌ ؟ قَالَ ابْنُ عَامِرٍ . قَالَتْ : نَعَمْ الْمَرْءُ كَانَ أُصِيبَ ، مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ،

(١) (فلما سر) هكذا هو في معظم الأصول سين . وفي بعضها ، أسن . وهذا هو المشهور في الامة .

(٢) (وأخذه اللحم) وفي بعض النسخ : وأخذ اللحم . وهما متقاربان . والظاهر أن معناه كثر لحمه .

(٣) (لو علمت أنك لا تدخل عليها ...) قال الفاضل عياض : هو على طريق العتبلة في ترك الدخول عليها ، ومكافاته

على ذلك بأن يحرمه الفائدة حتى يضطر إلى الدخول عليها .

يَوْمَ أُحُدٍ . وَفِيهِ : فَقَالَ حَكِيمُ بْنُ أَفْلَحَ : أَمَا إِنِّي لَوِ عَلِمْتُ أَنَّكَ لَا تَدْخُلُ عَلَيْهَا مَا أَنْبَأْتُكَ بِحَدِيثِهَا .

١٤٠ - (...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَكُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي عَوَانَةَ . قَالَ سَعِيدٌ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْقَى ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَامَتْهُ الصَّلَاةُ مِنَ اللَّيْلِ مِنْ وَجَعٍ أَوْ غَيْرِهِ ، صَلَّى مِنَ النَّهَارِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً .

١٤١ - (...) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى (وَهُوَ ابْنُ يُونُسَ) عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَّارَةَ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا عَمِلَ عَمَلًا أَنْبَتَهُ (٤) . وَكَانَ إِذَا نَامَ مِنَ اللَّيْلِ أَوْ مَرِضَ ، صَلَّى مِنَ النَّهَارِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً . قَالَتْ : وَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ لَيْلَةً حَتَّى الصَّبَاحِ . وَمَا صَامَ شَهْرًا مُتَابِعًا إِلَّا رَمَضَانَ .

١٤٢ - (٧:٧) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ ، وَعَبِيدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ . أَخْبَرَاهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ . قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ نَامَ عَنْ حِزْبِهِ ، أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ ، فَقَرَأَهُ فِيمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الظُّهْرِ ، كُتِبَ لَهُ كَمَا أَنْتَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ » .

(١٩) باب صلاة الأوابين من نرض الفصال

١٤٣ - (٧:٨) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ مُمَيَّرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ) عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ الْقَاسِمِ الشَّيْبَانِيِّ ؛ أَنَّ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ رَأَى قَوْمًا يُصَلُّونَ مِنَ الضُّحَى . فَقَالَ : أَمَا لَقَدْ عَلِمُوا

(٤) (أنبته) أي جمه نابتا غير متروك .

أَنَّ الصَّلَاةَ فِي غَيْرِ هَذِهِ السَّاعَةِ أَفْضَلُ . إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ ^(١) حِينَ تَرْمَضُ ^(٢) الْفِصَالُ » .

١٤٤ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ . قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَهْلِ قُبَاءَ وَهُمْ يُصَلُّونَ . فَقَالَ « صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ إِذَا رَمِضَتِ الْفِصَالُ » .

**

(٢٠) باب صلاة الليل متى متى ، والوتر ركعة من آخر الليل

١٤٥ - (٧٤٩) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى . فَإِذَا خَشِيَ أَحَدُكُمْ الصُّبْحَ ، صَلَّى رَكْعَةً وَاحِدَةً . تُؤْتِرُ لَهُ مَا قَدْ صَلَّى » .

١٤٦ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ . سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِبَادٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ . حَدَّثَنَا عَمْرُو عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ . ح وَحَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ ؛ فَقَالَ « مَثْنَى مَثْنَى . فَإِذَا خَشِيتِ الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ بِرَكْعَةٍ » .

١٤٧ - (...) وَحَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو ؛ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَمُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ حَدَّثَاهُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ

(١) (الأوابين) الأبواب الطبع . وقيل : الراجع إلى الطاعة .

(٢) (ترمض) يقال : رمض يرمض ، كعلم يعلم . والرمضاء الرمل الذي اشتدت حرارته بالشمس . أى حين تحترق

أخفاف الفصال ، وهى الفصار من أولاد الإبل ، جمع فصيل . وذلك من شدة حر الرمل

الخطاب؛ أنه قال: قام رجل فقال: يا رسول الله! كيف صلاة الليل؟ قال رسول الله ﷺ «صلاة الليل مثنى مثنى. فإذا خفت الصبح فأوتر بواحدة».

١٤٨ - (...) وحدثني أبو الربيع الزهراني. حدثنا حماد. حدثنا أيوب وبديل عن عبد الله بن شقيق، عن عبد الله بن عمر؛ أن رجلاً سأل النبي ﷺ. وأنا بينه وبين السائل. فقال: يا رسول الله! كيف صلاة الليل؟ قال «مثنى مثنى. فإذا خشيت الصبح فصل ركعة. واجعل آخر صلاتك وترًا» ثم سأله رجل، على رأس الحول، وأنا بذلك المكان من رسول الله ﷺ. فلا أدري، هو ذلك الرجل أو رجل آخر. فقال له مثل ذلك.

(...) وحدثني أبو كامل. حدثنا حماد. حدثنا أيوب وبديل وعمران بن حدير، عن عبد الله بن شقيق، عن ابن عمر. ح وحدثنا محمد بن عبيد الغبري. حدثنا حماد. حدثنا أيوب والزبير بن الخريت، عن عبد الله بن شقيق، عن ابن عمر؛ قال: سألت رجل النبي ﷺ. فذكرنا بمثله. وليس في حديثهما: ثم سأله رجل على رأس الحول، وما بعده.

١٤٩ - (٧٥٠) وحدثنا هرثمة بن عمرو بن لويس وأبو كريب. جميعاً عن أبي زائدة. قال هرثمة: حدثنا ابن أبي زائدة. أخبرني عاصم الأحول عن عبد الله بن شقيق، عن ابن عمر؛ أن النبي ﷺ قال «بادروا الصبح بالوتر».

١٥٠ - (٧٥١) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث. ح وحدثنا ابن رُمج. أخبرنا الليث عن نافع؛ أن ابن عمر قال: من صلى من الليل فليجعل آخر صلاته وترًا. فإن رسول الله ﷺ كان يأمر بذلك.

١٥١ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو أسامة. ح وحدثنا ابن مخير. حدثنا

(١) (بادروا الصبح بالوتر) أي سابقوه به وتمجلوا، بأن تومروه قبل دخول وقته.

أبي ح. وحدثني زهير بن حرب وابن المنني . قالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَى . كُلُّهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَ « اجْعَلُوا آخِرَ صَلَاتِكُمْ بِاللَّيْلِ وَتَرَا » .

١٥٢ - (...) وَحَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا حجاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ ؛ أَنَّ ابْنَ عُمرَ كَانَ يَقُولُ : مَنْ صَلَّى مِنَ اللَّيْلِ فَلْيَجْعَلْ آخِرَ صَلَاتِهِ وَتَرَا قَبْلَ الصُّبْحِ . كَذَلِكَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُهُمْ .

١٥٣ - (٧٥٢) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَارِثِ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو عَجَلَةَ عَنْ ابْنِ عُمرَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْوِتْرُ رَكْعَةٌ مِنَ آخِرِ اللَّيْلِ » .

١٥٤ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي عَجَلَةَ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمرَ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « الْوِتْرُ رَكْعَةٌ مِنَ آخِرِ اللَّيْلِ » .

١٥٥ - (٧٥٣) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِي عَجَلَةَ ؛ قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الْوِتْرِ ؛ فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « رَكْعَةٌ مِنَ آخِرِ اللَّيْلِ » . وَسَأَلْتُ ابْنَ عُمرَ فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « رَكْعَةٌ مِنَ آخِرِ اللَّيْلِ » .

١٥٦ - (٧٤٩) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْوَالِيدِ بْنِ كَثِيرٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمرَ ؛ أَنَّ ابْنَ عُمرَ حَدَّثَهُمْ ؛ أَنَّ رَجُلًا نَادَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! كَيْفَ أَوْتِرُ صَلَاةَ اللَّيْلِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ صَلَّى فَلْيُصَلِّ مَتْنِي مَتْنِي . فَإِنْ أَحْسَسَ أَنْ يُصْبِحَ ، سَجَدَ سَجْدَةً ، فَأَوْتَرَتْ لَهُ مَا صَلَّى » .

قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ : عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . وَلَمْ يَقُلْ : ابْنُ عُمرَ .

١٥٧ - (...) حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو كَامِلٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ . قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ ، قُلْتُ : أَرَأَيْتَ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ أَطِيلُ فِيهِمَا الْقِرَاءَةَ ؟ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ مَثْنِي مَثْنِي وَيُوتِرُ بِرَكْعَةٍ . قَالَ قُلْتُ : إِنِّي لَسْتُ عَنْ هَذَا أَسْأَلُكَ . قَالَ : إِنَّكَ لَضَخْمٌ ^(١) . أَلَا تَدْعُنِي أَسْتَقْرِئُ لَكَ الْحَدِيثَ ^(٢) ؟ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ مَثْنِي مَثْنِي . وَيُوتِرُ بِرَكْعَةٍ . وَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْغَدَاةِ . كَانَ الْأَذَانَ بِأَذُنَيْهِ ^(٣) .

قَالَ خَلْفٌ : أَرَأَيْتَ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْغَدَاةِ . وَلَمْ يَذْكُرْ : صَلَاةً .

١٥٨ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْأَثْنَيْنِيِّ وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ ؛ قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ ، عِنْدَهُ . وَزَادَ : وَيُوتِرُ بِرَكْعَةٍ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ . وَفِيهِ : فَقَالَ : بَهْ بَهْ . إِنَّكَ لَضَخْمٌ .

١٥٩ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْأَثْنَيْنِيِّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ عُقْبَةَ ابْنَ حُرَيْثٍ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنِي مَثْنِي . فَإِذَا رَأَيْتَ أَنَّ الصُّبْحَ يُدْرِكُكَ فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ . فَفِيلٌ لِابْنِ عُمَرَ : مَا مَثْنِي مَثْنِي ؟ قَالَ : أَنْ يَسْلَمَ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ .

١٦٠ - (٧٥٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « أَوْتِرُوا قَبْلَ أَنْ تُصْبِحُوا » .

(١) (إنك لضخم) إشارة إلى النباوة والبلادة وقلة الأدب . قالوا : لأن هذا الوصف يكون للضخم غالبا . وإنما قال ذلك لأنه قطع عليه الكلام وعاجله قبل تمام حديثه .

(٢) (ألا تدعني أستقري لك الحديث) أي ألا تتركني أن أذكره على نسقه . قال النووي : هو بالهمزة ، من القراءة ومعناه أذكره وآتي به على وجهه بكالهِ . وقال الأبي : وقد يسكون غير مهموز . ومعناه أقصد إلى ما طلبت ، من قولهم : قروت إليه قروا ، أي قصدت نحوه .

(٣) (كان الأذان بأذنيه) قال القاضي : المراد بالأذان هنا الإقامة . وهو إشارة إلى شدة تخفيفها بالنسبة إلى باقي

صلاته ﷺ .

١٦١ - (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ عَنْ شَيْبَانَ ، عَنْ يَحْيَى . قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو نَضْرَةَ الْعَوْفِيُّ ؛ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ أَخْبَرَهُمْ ؛ أَنَّهُمْ سَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْوَتْرِ ؛ فَقَالَ « أَوْزِرُوا قَبْلَ الصُّبْحِ » .

(٢١) باب من خاف أنه لا يقوم من آخر الليل فليوتر أوله

١٦٢ - (٧٥٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ خَافَ أَنْ لَا يَقُومَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فَلْيُوتِرْ أَوَّلَهُ . وَمَنْ طَمِعَ أَنْ يَقُومَ آخِرَهُ فَلْيُوتِرْ آخِرَ اللَّيْلِ . فَإِنَّ صَلَاةَ آخِرِ اللَّيْلِ مَشْهُودَةٌ ^(١) . وَذَلِكَ أَفْضَلُ » . وَقَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ : مَحْضُورَةٌ .

١٦٣ - (...) وَحَدَّثَنِي سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ . حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ) عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « أَيُّكُمْ خَافَ أَنْ لَا يَقُومَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فَلْيُوتِرْ . ثُمَّ لِيَرْقُدْ . وَمَنْ وَتِيَ بِقِيَامٍ مِنَ اللَّيْلِ فَلْيُوتِرْ مِنْ آخِرِهِ . فَإِنَّ قِرَاءَةَ آخِرِ اللَّيْلِ مَحْضُورَةٌ . وَذَلِكَ أَفْضَلُ » .

(٢٢) باب أفضل الصلاة طول القنوت

١٦٤ - (٧٥٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو حَاصِمٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَفْضَلُ الصَّلَاةِ طُولُ الْقُنُوتِ ^(٢) » .

١٦٥ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ ؛ قَالَ « طُولُ الْقُنُوتِ » . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ .

(١) (مشهودة) أي محضورة ، تحضرها ملائكة الرحمة .

(٢) (أفضل الصلاة طول القنوت) قال الإمام النووي : المراد بالقنوت ، هنا ، القيام . بانفاق العلماء ، فيما هلت .

(٢٣) باب في الليل ساعة سحابة فيها الدعاء

١٦٦ - (٧٥٧) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ فِي اللَّيْلِ لَسَاعَةً ، لَا يُوَاقِفُهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ يُسْأَلُ اللَّهُ خَيْرًا مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ ، وَذَلِكَ كُلُّ لَيْلَةٍ » .

١٦٧ - (...) وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ . حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ مِنْ اللَّيْلِ سَاعَةً ، لَا يُوَاقِفُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يُسْأَلُ اللَّهُ خَيْرًا ، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ » .

**

(٢٤) باب الرغبة في الدعاء والذكر في آخر الليل والإجابة فيه

١٦٨ - (٧٥٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَبِيِّ . وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا (١) . حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ (٢) . فَيَقُولُ : مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ ! وَمَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ ! وَمَنْ يَسْتَعْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ ! » .

(١) (ينزل ربنا كل ليلة إلى السماء الدنيا) قال الإمام النووي : هذا الحديث من أحاديث الصفات . وفيه مذهبان مشهوران للعلماء : أحدهما ، وهو مذهب جمهور السلف وبعض التكمليين أنه يؤمن بأنها حق على ما يليق بالله تعالى . وأن ظاهرها التمازف في حقنا غير مراد . ولا يتكلم في تأويلها . مع اعتقاد تنزيه الله تعالى عن صفات المخلوق وعن الانتقال والحركات وسائر سمات الخلق . والثاني مذهب أكثر التكمليين وجماعات من السلف ، أنها تتأول على ما يليق بها بحسب مواطنها . فملى هذا تأولوا هذا الحديث تأويلين : أحدهما تأويل مالك بن أنس رضى الله عنه ، وغيره . معناه تنزل رحمة وأمره أو ملائكته . كما يقال : فعل السلطان كذا ، إذا فعله أتباعه بأمره . والثاني أنه على الاستمارة ، ومعناه الافعال على الداعين بالإجابة واللفظ .

(٢) (حين يبقى ثلث الليل الآخر ، وفي الرواية الثانية : حين يمضى ثلث الليل الأول ، وفي رواية : إذا مضى شطر الليل أو ثلثاه) قال القاضي عياض : الصحيح رواية حين يبقى ثلث الليل الآخر . كذا قاله شيوخ الحديث ، وهو الذى =

١٦٩ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي) عَنْ سَهْبِلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ « يَنْزِلُ اللَّهُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا كُلَّ لَيْلَةٍ . حِينَ يَمْضِي ثُلُثُ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ . فَيَقُولُ : أَنَا الْمَلِكُ . أَنَا الْمَلِكُ . مَنْ ذَا الَّذِي يَدْعُونِي فَاسْتَجِيبَ لَهُ ! مَنْ ذَا الَّذِي يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ ! مَنْ ذَا الَّذِي يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ ! فَلَا يَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يُضِيَ الْفَجْرُ » .

١٧٠ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُفَيْرَةِ . حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى . حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا مَضَى شَطْرُ اللَّيْلِ ، أَوْ ثُلُثَاهُ ، يَنْزِلُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا . فَيَقُولُ : هَلْ مِنْ سَائِلٍ يُعْطَى ! هَلْ مِنْ دَاعٍ يُسْتَجَابُ لَهُ ! هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ يُغْفَرُ لَهُ ! حَتَّى يَنْفَجِرَ الصُّبْحُ » .

١٧١ - (...) حَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا مُحَاضِرُ أَبُو الْمُورِجِ . حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ مَرْجَانَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَنْزِلُ اللَّهُ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا لِشَطْرِ اللَّيْلِ ، أَوْ ثُلُثِ اللَّيْلِ الْآخِرِ ، فَيَقُولُ : مَنْ يَدْعُونِي فَاسْتَجِيبَ لَهُ ! أَوْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ ! ثُمَّ يَقُولُ : مَنْ يُقْرِضُ غَيْرَ عَدِيمٍ ^(١) وَلَا ظَلُومٍ ! » .
(قَالَ مُسْلِمٌ) ابْنُ مَرْجَانَةَ هُوَ سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . وَمَرْجَانَةُ أُمُّهُ .

(...) حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ « ثُمَّ يَبْسُطُ يَدَيْهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ : مَنْ يُقْرِضُ غَيْرَ عَدُومٍ ^(١) وَلَا ظَلُومٍ ! » .

= تظاهرت عليه الأخبار بلفظه وممناه . قال : ويحتمل أن يكون النزول بالمعنى المراد بعد الثلث الأول . وقوله : من يدعوني ، بعد الثلث الأخير . هذا كلام القاضي . قال الإمام النووي . ويحتمل أن يكون النبي ﷺ أعلم بأحد الأمرين في وقت فأخبر به . ثم أعلم بالآخر في وقت آخر فأعلم به . وسمع أبو هريرة الخبرين فقلعهما جميعا . وسمع أبو سعيد الحدري خبر الثلث الأول فقط فأخبر به مع أبي هريرة ، كما ذكره مسلم في الرواية الأخيرة . وهذا ظاهر .
(١) (غير عديم ، وفي الرواية الثانية عديم) قال أهل اللغة : يقال : أعدم الرجل ، إذا افتقر ، فهو معدوم وعديم وعدوم .

١٧٢ - (...) حدّثنا عثمانُ وأبو بكرُ ابناُ أبي شَيْبَةَ وإِسْحَاقُ بْنُ إِبراهيمَ الحَنْظَلِيُّ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ) (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ) عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَعْرَابِيِّ أَبِي مُسْلِمٍ. يَرْوِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ اللَّهَ يُمَهِّلُ حَتَّى إِذَا ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ نَزَلَ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا. فَيَقُولُ: هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ! هَلْ مِنْ تَائِبٍ! هَلْ مِنْ سَائِلٍ! هَلْ مِنْ دَاعٍ! حَتَّى يَنْفَجِرَ الْفَجْرُ ».

 (...) وحدثنا محمد بن المنبهي وابن بشار. قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن أبي إسحاق، بهذا الإسناد. غير أن حديث منصور أتم وأكثر.
 **

(٢٥) باب التَّوْبِ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ وَهُوَ التَّرَاوِجُ

١٧٣ - (٧٥٩) حدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا ^(١)، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ».

 ١٧٤ - (...) وحدثنا عبد بن حميد. أخبرنا عبد الرزاق. أخبرنا معمر عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة؛ قال: كان رسول الله ﷺ يُرَغَّبُ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَأْمُرَهُمْ فِيهِ بِعَزِيمَةٍ ^(٢). فَيَقُولُ « مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » فَتَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ. ثُمَّ كَانَ الْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ. وَصَدْرًا مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ عَلَى ذَلِكَ.

 ١٧٥ - (٧٦٠) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا معاذ بن هشام. حدثني أبي عن يحيى بن

(١) (إيمانًا واحتسابًا) معنى إيمانًا، تصديقًا بأنه حق، معتقدًا فضيلته. ومعنى احتسابًا أن يريد به الله تعالى وحده.
 لا يقصد رؤية الناس ولا غير ذلك مما يخالف الإخلاص. والمراد بقيام رمضان، صلاة التراويح. وافق العلماء على استحبابها.
 (٢) (بعزيمة) معناه لا يأمرهم أمر إيجاب وتحتم بل أمر ندى وترغيب.

أبي كثير. قال: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُمْ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ. وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ.»

١٧٦ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا شَبَابَةُ. حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ يُمْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فَيُؤَاقِفُهَا (أَرَاهُ قَالَ) إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ.»

١٧٧ - (٧٦١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي الْمَسْجِدِ ذَاتَ لَيْلَةٍ. فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ نَاسٌ. ثُمَّ صَلَّى مِنْ الْقَابِلَةِ. فَكَثُرَ النَّاسُ. ثُمَّ اجْتَمَعُوا مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّلَاثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ. فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ: «قَدْ رَأَيْتُ الَّذِي صَنَعْتُمْ. فَلَمْ يَمْنَعْنِي مِنَ الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ إِلَّا أَنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ.» قَالَ: وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ.

١٧٨ - (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ؛ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ. فَصَلَّى رِجَالٌ بِصَلَاتِهِ. فَأَصْبَحَ النَّاسُ يَتَحَدَّثُونَ بِذَلِكَ. فَاجْتَمَعَ أَكْثَرُ مِنْهُمْ. فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي اللَّيْلَةِ الثَّانِيَةِ. فَصَلُّوا بِصَلَاتِهِ. فَأَصْبَحَ النَّاسُ يَذْكُرُونَ ذَلِكَ. فَكَثُرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّلَاثَةِ. فَخَرَجَ فَصَلُّوا بِصَلَاتِهِ. فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةَ عَجَزَ الْمَسْجِدُ عَنْ أَهْلِهِ (١). فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَطَفِقَ رِجَالٌ مِنْهُمْ يَقُولُونَ: الصَّلَاةُ! فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى خَرَجَ لِصَلَاةِ الْفَجْرِ. فَلَمَّا قَضَى الْفَجْرَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ. ثُمَّ تَشَهَّدَ، فَقَالَ: «أَمَّا بَعْدُ. فَإِنَّهُ لَمْ يَخْفَ عَلَى شَأْنِكُمُ اللَّيْلَةَ. وَلَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ صَلَاةُ اللَّيْلِ. فَتَعَجَزُوا عَنْهَا» (٢).

(١) (عجز المسجد عن أهله) أى امتلأ حتى ضاق عنهم وكاد لايسمهم . قال فى الأساس : ومن الستمتر ثوب عاجز، وحاوا بميش تمجز الأرض عنه :
(٢) (فتمجزوا عنها) أى نشق عليكم ، فتتركوها مع القدرة عليها .

١٧٩ - (٧٦٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ . حَدَّثَنِي عَبْدُ عَزَّازِ بْنِ زُرَّارٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي بْنَ كَعْبٍ يَقُولُ (وَقِيلَ لَهُ : إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ : مَنْ قَامَ السَّنَةَ أَصَابَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ) فَقَالَ أَبِي : وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ! إِنَّهَا لَفِي رَمَضَانَ (يُخَلِّفُ مَا يَسْتَنْتِي ^(١)) وَوَاللَّهِ ! إِنِّي لَأَعْلَمُ أَيَّ لَيْلَةٍ هِيَ . هِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي أَمْرًا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقِيَامُ بِهَا . هِيَ لَيْلَةُ صَبِيحَةِ سَبْعِ وَعِشْرِينَ . وَأَمَّا رُتْمَا أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فِي صَبِيحَةِ يَوْمِهَا بِيَضَاءٍ لَا شِعَاعَ لَهَا ^(٢) .

١٨٠ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَةَ ابْنَ أَبِي لُبَابَةَ يَحَدِّثُ عَنْ زُرَّارِ بْنِ حَبِيشٍ ، عَنْ أَبِي بْنِ كَعْبٍ . قَالَ : قَالَ أَبِي ، فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ : وَاللَّهِ ! إِنِّي لَأَعْلَمُهَا . وَأَكْثَرُ عَلَيَّ هِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي أَمْرًا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقِيَامُ بِهَا . هِيَ لَيْلَةُ سَبْعِ وَعِشْرِينَ . وَإِنَّمَا سَكَتَ شُعْبَةُ فِي هَذَا الْخَرْفِ : هِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي أَمْرًا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقِيَامُ بِهَا . قَالَ : وَحَدَّثَنِي بِهَا صَاحِبُ بَيْتِ عَنَّةٍ .

(...) وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . وَلَمْ يَذْكُرْ : إِنَّمَا سَكَتَ شُعْبَةُ ، وَمَا بَعْدَهُ .

**

(٢٦) باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه

١٨١ - (٧٦٣) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمِ بْنِ حَيَّانَ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (بِعَنِّي ابْنُ مَهْدِيٍّ) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : بَثَّ لَيْلَةَ عِنْدَ خَاتَمِي مِثْمُونَةَ . فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ . فَأَتَى حَاجَتَهُ ^(١) . ثُمَّ عَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ . ثُمَّ نَامَ . ثُمَّ قَامَ . فَأَتَى الْقِرْبَةَ

(١) (بحاف ما يستنني) يعني أن أيا قل ذلك حالفا بالله على جرم ، من غير أن يقول في يمينه : إن شاء الله .

(٢) (لاشعاع لها) شعاع الشمس ما يرى من ضوءها ممتدا كالرمح ، بعيد الطلوع . فكان الشمس يومئذ ، انلابة

ور تلك الليلة على ضوءها ، تطلع غير ناشرة أضعفها في نظر الميون .

(٣) (فأتى حاجته) أي محل قضائها ، فقضاها .

فَأُطْلِقَ شِنَاقَهَا^(١). ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوءًا بَيْنَ الْوُضُوءِ مِنْ. وَلَمْ يَكْثُرْ. وَقَدْ أَبْلَغَ. ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى. فَقُمْتُ فَتَمَطَّيْتُ كَرَاهِيَةً أَنْ يَرَى أَنِّي كُنْتُ أَتَّبِعُهُ لَهُ. فَتَوَضَّأْتُ. فَقَامَ فَصَلَّى. فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ. فَأَخَذَ بِيَدِي فَأَدَارَنِي عَنْ يَمِينِهِ^(٢). فَتَأَمَّتْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً. ثُمَّ اضْطَجَعَ. فَنَامَ حَتَّى تَفَخَّ. وَكَانَ إِذَا نَامَ تَفَخَّ. فَأَتَاهُ بِلَالٌ فَأَذَنَهُ بِالصَّلَاةِ. فَقَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. وَكَانَ فِي دُعَائِهِ «اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا، وَفِي بَصَرِي نُورًا، وَفِي سَمْعِي نُورًا، وَعَنْ يَمِينِي نُورًا، وَعَنْ يَسَارِي نُورًا، وَفَوْقِي نُورًا، وَتَحْتِي نُورًا، وَأَمَامِي نُورًا، وَخَلْفِي نُورًا، وَعَظْمِي نُورًا».

قَالَ كُرَيْبٌ: وَسَبْعًا فِي التَّابُوتِ^(٣). فَلَقِيتُ بَعْضَ وَلَدِ الْمُبَاسِ^(٤) فَحَدَّثَنِي بِهِ. فَذَكَرَ عَصِي وَحَبِي وَدِي وَشَعْرِي وَبَشْرِي. وَذَكَرَ خَصَلَتَيْنِ.

١٨٢ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَخْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ بَاتَ لَيْلَةً عِنْدَ مَيْمُونَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ. وَهِيَ خَالَتُهُ. قَالَ فَاضْطَجَعْتُ فِي عَرْضِ الْوِسَادَةِ^(٥). وَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلُهُ فِي طُولِهَا. فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى انْتَصَفَ اللَّيْلُ. أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ. أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ. اسْتَيْقِظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَجَعَلَ يَمْسَحُ النَّوْمَ^(٦)

(١) (فأطلق شناقها) الشناق هو الخيط الذي تربط به في الوتد . قاله أبو عبيدة وأبو عبيد وغيرهما . وقيل : الوكاه .

(٢) (عن يمينه) عن ، هنا ، بمعنى الجانب . أى أدارني عن جانب يساره إلى جانب يمينه .

(٣) (وسبعا في التابوت) أى سبع كلمات نسبتها . قالوا : والمراد بالتابوت الأضلاع وما تحويه من القلب وغيره .

تشبها بالتابوت الذي كالصندوق يجرز فيه التناع . أى وسبعا في قلبي ولكن نسبتها .

(٤) (فلقيت بعض ولد المباس) القائل هو سلمة بن كهيل .

(٥) (عرض الوسادة) هكذا ضبطناه عرض ، بفتح الين . وهكذا نقله القاضي عياض عن رواية الأكرين . قال :

ورواه الداودي بالفم ، وهو الجانب . والصحيح الفتح . والمراد بالوسادة الوسادة المروفة التي تكون تحت الرؤوس .

ونقل القاضي عن الباجي والأسبلي وغيرهما أن الوسادة هنا الفراش ، لقوله : اضطجع في طولها . وهذا ضميم أو باطل .

(٦) (يمسح النوم) أى أثر النوم .

عَنْ وَجْهِ يَدِهِ . ثُمَّ قَرَأَ الْعَشْرَ آيَاتِ الْخَوَاتِمِ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ . ثُمَّ قَامَ إِلَى شَنْ مُمَلَّغَةٍ (١) . فَتَوَضَّأَ مِنْهَا . فَأَحْسَنَ وُضْوءَهُ . ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى .

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَقُمْتُ فَصَنَعْتُ مِثْلَ مَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ ذَهَبْتُ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ . فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ الَّتِي عَلَى رَأْسِي . وَأَخَذَ بِأُذُنِي الَّتِي يَفْتَلِبُهَا . فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ . ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ . ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ . ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ . ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ . ثُمَّ أَوْتَرَ . ثُمَّ اضْطَجَعَ . حَتَّى جَاءَ الْمُؤَذِّنُ فَقَامَ . فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ . ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ .

١٨٣ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمَرَادِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ عِيَّاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْفِهْرِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، بِهَذَا الْإِسْبَادِ . وَزَادَ : ثُمَّ عَمِدَ إِلَى شَجَبٍ مِنْ مَاءٍ (٢) . فَتَسَوَّكَ وَتَوَضَّأَ . وَأَسْبَغَ الْوُضْوءَ وَلَمْ يُهْرِقْ (٣) مِنْ الْمَاءِ إِلَّا قَلِيلًا . ثُمَّ حَرَّكَنِي فَقُمْتُ . وَسَأَرْتُ الْحَدِيثَ نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ .

١٨٤ - (...) حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْبِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : نَمَتُ عِنْدَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ . وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَهَا تِلْكَ اللَّيْلَةَ . فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى . فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ . فَأَخَذَنِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ . فَصَلَّى فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً . ثُمَّ نَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى نَفَخَ . وَكَانَ إِذَا نَامَ نَفَخَ . ثُمَّ أَتَاهُ الْمُؤَذِّنُ فَخَرَجَ فَصَلَّى . وَلَمْ يَتَوَضَّأَ . قَالَ عَمْرُو : فَحَدَّثْتُ بِهِ بُكَيْرَ بْنَ الْأَشْجَعِ . فَقَالَ : حَدَّثَنِي كُرَيْبٌ بِذَلِكَ .

(١) (شن مملغة) إنما أنها على إرادة القرية . وفي رواية بعد هذه : شن معاق . على إرادة السقاء والوعاء . قال أهل اللغة : الشن القرية الخلق ، وجمعها شنان .
(٢) (شجب من ماء) قالوا : هو السقاء الخلق . وهو بمعنى الرواية الأولى ، شن مملغة . وقيل : الأشجاء الأعواد التي تعلق عليها القرية .
(٣) (ولم يهرق) أي لم يريق .

١٨٥ - (...) وحدثنا محمد بن رافع. حدثنا ابن أبي فديك. أخبرنا الضحاك عن نخرمة بن سليمان، عن كريب مولى ابن عباس، عن ابن عباس؛ قال: بت ليلة عند خاتمي ميمونة بنت الحارث. فقلت لها: إذا قام رسول الله ﷺ فأيقظيني. فقام رسول الله ﷺ. فقممت إلى جنبه الأيسر. فأخذ يدي. فجعلني من شقه الأيمن. فجعلت إذا أغفيت يأخذ بشحمة أذني. قال: فصلت إحدى عشرة ركعة. ثم احتجى^(١). حتى إنني لأسمع نفسه، راقداً. فلما تبين له الفجر صلى ركعتين خفيفتين.

١٨٦ - (...) حدثنا ابن أبي عمير ومحمد بن حاتم عن ابن عيينة. قال ابن أبي عمير: حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار، عن كريب مولى ابن عباس، عن ابن عباس؛ أنه بات عند خاتمي ميمونة. فقام رسول الله ﷺ من الليل. فتوصاً من شن معلق^(٢) وضوءاً خفيفاً (قال وصف وضوءه وجعل يحفقه يقلله) قال ابن عباس: فقممت فصنعت مثل ما صنع النبي ﷺ. ثم جئت فقممت عن يساره. فأخلفني^(٣) جعلني عن يمينه. فصلت. ثم اضطجع فنام حتى نفخ. ثم أتاه بلال فأذنه بالصلاة. فخرج فصلت الصبح ولم يتوصاً.

قال سفيان: وهذا للنبي ﷺ خاصة. لأنه بلغنا أن النبي ﷺ تنام عيناه ولا يتام قلبه.

١٨٧ - (...) حدثنا محمد بن بشر. حدثنا محمد (وهو ابن جعفر) حدثنا شعبه عن سلمة، عن كريب، عن ابن عباس؛ قال: بت في بيت خاتمي ميمونة. فبقيت^(٤) كيف يصلي رسول الله ﷺ.

(١) (ثم احتجى) الاحتباء هو أن يضم الإنسان رجله إلى بطنه بثوب يجمعهما به مع ظهره. وقد يسكون الاحتباء باليدين عوض الثوب. وفي الحديث: الاحتباء حيطان الرب. أي ليس في البراري حيطان. فإذا أرادوا أن يستندوا احتبوا. لأن الاحتباء يجمعهم من السقوط، ويصير لهم ذلك كالجدار. كذا في النهاية.

(٢) (من شن معلق) التذكير هنا على الأصل على إرادة السقاء والوعاء. والتأنيث على إرادة القرية. قال أهل اللغة: الشن القرية الخلق، والجمع شنان. وقال ابن الأثير: الأسقية الحلقة أشد تبرداً للهاء من الجدد.

(٣) (فأخلفني) أي فأدارني من خلفه.

(٤) (فبقيت) أي رقيت ونظرت. يقال: بقيت وبقوت، بمعنى رقيت وورمقت.

قَالَ فَقَامَ قِبَالَ . ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ وَكَفَيْهِ . ثُمَّ نَامَ . ثُمَّ قَامَ إِلَى الْقِرْبَةِ فَأَطْلَقَ شِتَانَهَا . ثُمَّ صَبَّ فِي الْجَفْنَةِ أَوْ الْقَضَمَةَ . فَأَكَبَهُ بِيَدِهِ عَلَيْهَا . ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوءًا حَسَنًا بَيْنَ الْوُضُوءَيْنِ (١) . ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي . فَجَنَّتُ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ . فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ . قَالَ فَأَخَذَنِي فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ . فَتَكَامَلَتُ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً . ثُمَّ نَامَ حَتَّى نَفَخَ . وَكُنَّا نَعْرِفُهُ إِذَا نَامَ بِنَفْخِهِ . ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ . فَصَلَّى . فَجَعَلَ يَقُولُ فِي صَلَاتِهِ أَوْ فِي سُجُودِهِ «اللَّهُمَّ! اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا ، وَفِي سَمْعِي نُورًا ، وَفِي بَصَرِي نُورًا ، وَعَنْ يَمِينِي نُورًا ، وَعَنْ شِمَالِي نُورًا . وَأَمَامِي نُورًا ، وَخَلْفِي نُورًا ، وَفَوْقِي نُورًا ، وَتَحْتِي نُورًا ، وَاجْعَلْ لِي نُورًا ، أَوْ قَالَ وَاجْعَلْنِي نُورًا» .

(...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ . حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ كَهَيْلٍ عَنْ مُبَكِّيرٍ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ سَلَمَةُ : فَلَقِيتُ كُرَيْبًا فَقَالَ : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : كُنْتُ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ . فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ غُنْدَرٍ . وَقَالَ « وَاجْعَلْنِي نُورًا » وَلَمْ يَشْكُ .

١٨٨ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ ، عَنْ أَبِي رَشْدِينَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : بَاتُ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ . وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ . وَلَمْ يَذْكُرْ غَسْلَ الْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : ثُمَّ أَتَى الْقِرْبَةَ فَحَلَّ شِتَانَهَا . فَتَوَضَّأَ وَضُوءًا بَيْنَ الْوُضُوءَيْنِ . ثُمَّ أَتَى فِرَاشَهُ فَنَامَ . ثُمَّ قَامَ قَوْمَةً أُخْرَى . فَأَتَى الْقِرْبَةَ فَحَلَّ شِتَانَهَا . ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوءًا هُوَ الْوُضُوءُ . وَقَالَ « أَعْظِمُ لِي نُورًا » وَلَمْ يَذْكُرْ : وَاجْعَلْنِي نُورًا .

١٨٩ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَلْمَانَ الْحَجْرِيِّ ، عَنْ عَقِيلِ بْنِ خَالِدٍ ؛ أَنَّ سَلَمَةَ بْنَ كَهَيْلٍ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ كُرَيْبًا حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ بَاتَ لَيْلَةً عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْقِرْبَةِ فَسَكَبَ مِنْهَا . فَتَوَضَّأَ وَلَمْ يَكْثِرْ مِنَ الْمَاءِ وَلَمْ يَقْصُرْ

(١) (وضوءا حسنا بين الوضوءين) يعني لم يسرف ولم يفتقر ، وكان بين ذلك قواما .

في الوضوء. وساق الحديث. وفيه: قَالَ: وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَتَيْدٍ سَعِ عَشْرَةَ كَلِمَةً.
قَالَ سَلَمَةُ: حَدَّثَنِيهَا كُرَيْبٌ. فَحَفِظْتُ مِنْهَا ثِنْتَيْ عَشْرَةَ. وَنَسِيتُ مَا بَقِيَ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
«اللَّهُمَّ! اجْعَلْ لِي فِي قَلْبِي نُورًا، وَفِي لِسَانِي نُورًا، وَفِي سَمْعِي نُورًا، وَفِي بَصَرِي نُورًا، وَمِنْ فَوْقِي نُورًا،
وَمِنْ تَحْتِي نُورًا، وَعَنْ يَمِينِي نُورًا، وَعَنْ شِمَالِي نُورًا، وَمِنْ بَيْنِ يَدَيَّ نُورًا، وَمِنْ خَلْفِي نُورًا، وَاجْعَلْ
فِي نَفْسِي نُورًا، وَأَعْظِمْ لِي نُورًا».

١٩٠ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ. أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرَ.
أَخْبَرَنِي شَرِيكُ بْنُ أَبِي نَعْمٍ عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: رَقَدْتُ فِي بَيْتٍ مَيْمُونَةٌ لَيْلَةً كَانَ
النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَهَا. لِأَنْظُرَ كَيْفَ صَلَاةَ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ. قَالَ فَتَحَدَّثَ النَّبِيُّ ﷺ مَعَ أَهْلِهِ سَاعَةً.
ثُمَّ رَقَدَ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ. وَفِيهِ: ثُمَّ قَامَ قَتَوَضًّا وَاسْتَنْ^(١)

١٩١ - (...) حَدَّثَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ،
عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّهُ
رَقَدَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَاسْتَنْقَطَ. فَتَسَوَّكَ وَتَوَضَّأَ وَهُوَ يَقُولُ «إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ
رَاحَتًا لَلَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَا آيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ» [٣/آدمران/١٩٠:١٩٠] فَقَرَأَ هُوَ لِأُولَى آيَاتِ حَتَّى خَتَمَ
لِسُورَةَ. ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ. فَأَطَالَ فِيهِمَا الْقِيَامَ وَالرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ. ثُمَّ أَنْصَرَفَ فَنَامَ حَتَّى تَفَخَّخَ.
ثُمَّ فَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. سِتَّ رَكَعَاتٍ. كُلُّ ذَلِكَ يَسْتَاكُ وَيَتَوَضَّأُ وَيَقْرَأُ هُوَ لِأُولَى آيَاتِ. ثُمَّ أَوْتَرَ
بِثَلَاثٍ. فَأَذَّنَ الْمَوْذُنَ فَخَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ. وَهُوَ يَقُولُ «اللَّهُمَّ! اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا، وَفِي لِسَانِي نُورًا،
وَاجْعَلْ فِي سَمْعِي نُورًا، وَاجْعَلْ فِي بَصَرِي نُورًا، وَاجْعَلْ مِنْ خَلْقِي نُورًا، وَمِنْ أَمَامِي نُورًا، وَاجْعَلْ مِنْ
فَوْقِي نُورًا، وَمِنْ تَحْتِي نُورًا. اللَّهُمَّ! أَعْظِمِ نُورًا».

(١) (واسن) الاستئان استعمال السواك. لأن من استعمله يُبهره على أسنانه.

١٩٢ - (...) وحدثني محمد بن حاتم . حدثنا محمد بن بكر . أخبرنا ابن جريج . أخبرني عطاء عن ابن عباس ؛ قال : بت ذات ليلة عند خالتي ميمونة . فقام النبي ﷺ يُصلي متطوعاً من الليل . فقام النبي ﷺ إلى القرية فتوصلاً . فقام فصلى . فقامت ، لما رأته صنع ذلك ، فتوصأت من القرية . ثم قمت إلى شقه الأيسر . فأخذ بيدي من وراء ظهري ، يمد لي كذلك من وراء ظهري ^(١) إلى الشق الأيمن . قلت : أفي التطوع كان ذلك ؟ قال : نعم .

١٩٣ - (...) وحدثني هرون بن عبد الله ومحمد بن رافع . قالا : حدثنا وهب بن جرير . أخبرني أبي . قال : سمعت قيس بن سعد يحدث عن عطاء ، عن ابن عباس ؛ قال : بعثني العباس إلى النبي ﷺ ، وهو في بيت خالتي ميمونة . فبت معه تلك الليلة . فقام يصلي من الليل . فقامت عن يساره . فتناولني من خلف ظهري . فجعلني على يمينه .

(...) وحدثنا ابن عمير . حدثنا أبي . حدثنا عبد الملك عن عطاء ، عن ابن عباس ؛ قال : بت عند خالتي ميمونة . نحو حديث ابن جريج وقيس بن سعد .

١٩٤ - (٧٦٤) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا غندر عن شعبة . ح وحدثنا ابن المنذر وابن بشار . قالا : حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن أبي جرة . قال : سمعت ابن عباس يقول : كان رسول الله ﷺ يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة .

١٩٥ - (٧٦٥) وحدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس ، عن عبد الله بن أبي بكر ، عن أبيه ؛ أن عبد الله بن قيس بن خزيمة أخبره عن زيد بن خالد الجهني ؛ أنه قال : لأرْمَقْن ^(٢) صلاة رسول الله ﷺ ،

(١) (يمدني كذلك من وراء ظهري) أي يصرفي . يعني كما أنه أخذني بيدي من وراء ظهري ، كذلك صرفني من شقه الأيسر إلى شقه الأيمن من وراء ظهري .
(٢) (لأرْمَقْن) يقال : رمقه بعينه رمقا ، من باب قتل ، إذا أطال النظر إليه . أي لأطيل النظر إلى صلاته ﷺ ، حتى أرى كم صلى وكيف صلى .

الليلة. فصلَّى رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ. ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ. طَوِيلَتَيْنِ. طَوِيلَتَيْنِ. ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ. وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا. ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ. وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا. ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ. وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا. ثُمَّ أَوْتَرَ. فَذَلِكَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكَعَةً.

١٩٦ - (٧٦٦) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْمَدَائِنِيِّ أَبُو جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ . فَأَتَيْنَا إِلَى مَشْرَعَةٍ ^(١) . فَقَالَ « أَلَا تَشْرَعُ ^(٢) ؟ يَا جَابِرُ ! » قُلْتُ : بَلَى ! قَالَ فَزَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَشْرَعْتُ . قَالَ ثُمَّ ذَهَبَ لِحَاجَتِهِ . وَوَضَعْتُ لَهُ وَضُوءًا . قَالَ فَجَاءَ فَتَوَضَّأَ . ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ خَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ . فَقُمْتُ خَلْفَهُ . فَأَخَذَ بِأُذُنِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ .

١٩٧ - (٧٦٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . جَمِيعًا عَنْ هُشَيْمٍ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا أَبُو حُرَيْرَةَ عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ لِيُصَلِّيَ ، افْتَتَحَ صَلَاتَهُ بِرَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ .

١٩٨ - (٧٦٨) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَ « إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ ، فَلْيَفْتَتِحْ صَلَاتَهُ بِرَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ » .

١٩٩ - (٧٦٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ ، إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ « اللَّهُمَّ ! لَكَ الْحَمْدُ .

(١) (مشرعة) (الشرعة والشريعة هي الطريق إلى عبور الماء من حافة نهر أو بحر وغيره .

(٢) (ألا تشرع) (بضم التاء ، وروى بفتحها . والشهور في الروايات الضم . قال أهل اللغة : شرعت في النهر

وأشرعت ناقتي فيه . وقوله : ألا تشرع ؟ معناه ألا تشرع ناقتك أو نفسك .

أَنْتَ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ^(١) . وَلَكَ الْحَمْدُ . أَنْتَ قِيَامُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ^(٢) . وَلَكَ الْحَمْدُ . أَنْتَ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ . وَمَنْ فِيهِنَّ ^(٣) . أَنْتَ الْحَقُّ ^(٤) . وَوَعْدُكَ الْحَقُّ . وَقَوْلُكَ الْحَقُّ . وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ . وَالْجَنَّةُ حَقٌّ . وَالنَّارُ حَقٌّ . وَالسَّاعَةُ حَقٌّ . اللَّهُمَّ ! لَكَ أَسْلَمْتُ ^(٥) . وَبِكَ آمَنْتُ . وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ . وَإِلَيْكَ أُنَبِّتُ . وَبِكَ خَاصَمْتُ . وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ . فَاعْفِرْ لِي . مَا قَدَّمْتُ وَآخَرْتُ . وَأَسْرَرْتُ وَأَعْلَنْتُ . أَنْتَ إِلَهِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ . »

(١) (أنت نور السموات والأرض) قال العلماء : معناه منورها . وقال أبو عبيد : معناه بنورك يهتدى أهل السموات والأرض . قال الخطابي ، في تفسير اسمه سبحانه وتعالى ، النور : ومعناه الذي بنوره يبصر ذو العماية ، ويهديته يرشد ذو النواية . قال : ومنه : الله نور السموات والأرض ، أى منه نورهما . قال : ويحتمل أن يكون معناه ذو النور . ولا يصح أن يكون النور صفة ذات الله تعالى . وإنما هو صفة فعل أى هو خالقه . وقال غيره : معنى نور السموات والأرض ، مدير شمسها وقرها ونجومها .

(٢) (أنت قيام السموات والأرض) وفي الرواية الثانية : قيم . قال العلماء : من صفاته القيام والقيم ، كما صرح به هذا الحديث . والقيام ، بنص القرآن . وقائم ، ومنه قوله تعالى : أفئن هو قائم على كل نفس . قال الحروري : ويقال : قوام . قال ابن عباس : القيام الذى لا يزول . وقال غيره : هو القائم على كل شيء . ومعناه مدير أمر خلقه . وهما سائغان في تفسير الآية والحديث .

(٣) (أنت رب السموات الأرض ومن فيهن) قال العلماء : للرب ثلاث معان في اللغة : السيد الطاع ، والمصلح والمالك . قال بعضهم : إذا كان بمعنى السيد الطاع فشرط الربوب أن يكون ممن يمثل . وإليه أشار الخطابي بقوله : لا يصح أن يقال : سيد الجبال والشجر . قال القاضي عياض : هذا الشرط فاسد . بل الجميع مطيع له سبحانه وتعالى . قال الله تعالى : قالتا أئينا طائمين .

(٤) (أنت الحق) قال العلماء : الحق في اسمائه سبحانه وتعالى معناه التحقق وجوده . وكل شيء ، صح وجوده وتحقق فهو حق . ومنه : الحاقبة . أى الكائنة حقا بنير شك . ومنه قوله ﷺ في هذا الحديث : ووعدك الحق وقولك الحق ولقائك حق والجنة حق والنار حق والساعة حق . أى كله متحقق لاشك فيه . وقيل : معناه خبرك حق وصدق . وقيل : أنت صاحب الحق . وقيل : محقق الحق . وقيل : الإله الحق ، دون مايقوله الملحدون . كما قال تعالى : ذلك بأن الله هو الحق وأن ما يدعون من دونه هو الباطل . وقيل في قوله : ووعدك الحق ، أى صدق . ومعنى لقائك حق أى البعث .

(٥) (اللهم ! لك أسلمت... الخ) معنى أسلمت استسلمت واقدمت لأمرك ونهيك . وبك آمنت أى صدقت بك وبكل ما أخبرت وأمرت ونهيت . وإليك أنبت أى أطمت ورجمت إلى عبادتك . أى أقبلت عليها . وقيل معناه : رجعت إليك في تدبيرى أى فوضت إليك . وبك خاصمت أى بما أعطيتنى من البراهين والقوة خاصمت من عاندك وكفر بك وقمته بالحجة وبالسيف . وإليك حاكت أى كل من جحد الحق حاكته إليك . وجملتك الحاكمة بينى وبينه . لا غيرك مما كانت تحاكم إليه الجاهلية وغيرهم ، من صنم وكاهن ونار وشيطان وغيرها . فلا أرضى إلا بكمكم ولا أعتمد غيره .

(...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَابْنُ مُخَيْرٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . كِلَاهُمَا عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . أَمَّا حَدِيثُ ابْنِ جُرَيْجٍ فَاتَّفَقَ لَفْظُهُ مَعَ حَدِيثِ مَالِكٍ . لَمْ يَخْتَلِفَا إِلَّا فِي حَرْفَيْنِ . قَالَ : ابْنُ جُرَيْجٍ ، مَكَانَ قِيَامٍ ، قِيمٌ . وَقَالَ : وَمَا أَسْرَزْتُ . وَأَمَّا حَدِيثُ ابْنِ عُيَيْنَةَ فَبَعْضُ زِيَادَةٍ . وَيُخَالِفُ مَالِكًا وَابْنَ جُرَيْجٍ فِي أَحْرَفٍ .

(...) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا هَدِيدٌ (وَهُوَ ابْنُ مَيْمُونٍ) حَدَّثَنَا عُمَرَانُ الْقَصِيرُ عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ (وَاللَّفْظُ قَرِيبٌ مِنَ الْفَاعِلِيَّةِ) .

٢٠٠ - (٧٧٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَ مُحَمَّدُ بْنُ حَامٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَأَبُو مَعْنٍ الرَّقَّاشِيُّ . قَالُوا : حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُوسُفَ . حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ . حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنُ عَوْفٍ . قَالَ : سَأَلْتُ هَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ : بَأَى شَيْءٍ كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يَفْتَتِحُ صَلَاتَهُ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ؟ قَالَتْ : كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ افْتَتَحَ صَلَاتَهُ « اللَّهُمَّ ! رَبَّ جِبْرَائِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَائِيلَ . فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ . عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ . أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ . اهْدِنِي لِمَا اخْتَلَفَ فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِكَ » (١) إِنَّكَ تَهْدِي مَنْ تَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ .

٢٠١ - (٧٧١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ . حَدَّثَنَا يُوسُفُ الْمَاجِشُونُ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ قَالَ « وَجْهَتُ وَجْهِي (٢) لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا (٣) وَمَا أَنَا مِنَ

(١) (اهتدي لما اختلف فيه من الحق بإذنك) معناه تبتني عليه . كقوله تعالى : اهتدنا الصراط المستقيم .

(٢) (وجهت وجهي) أى قصدت بعبادتي للذي فطر السموات والأرض . أى ابتداء خلقها .

(٣) (حنيفاً) قال الأكثرون : معناه مائلاً إلى الدين الحق وهو الإسلام . وأصل الحنف الميل . ويكون في الخير والشر .

ويعتبر إلى ما تقتضيه القرينة : وقيل : المراد بالحنيف ، هنا ، المستقيم . قاله الأزهرى وآخرون . وقال أبو عبيد : الحنيف عند العرب من كان على دين إبراهيم ﷺ : واتصفت حنيفاً على الحال . أى وجهت وجهي في حال حنيفيتي .

الْمُشْرِكِينَ^(١) . إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي^(٢) وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي^(٣) لِلَّهِ^(٤) رَبِّ الْعَالَمِينَ^(٥) لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ
أُمِرْتُ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ . اللَّهُمَّ ! أَنْتَ الْمَلِكُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ . أَنْتَ رَبِّي وَأَنَا عَبْدُكَ . ظَلَمْتُ نَفْسِي
وَأَعْتَرَفْتُ بِذَنْبِي فَاعْفِرْ لِي ذُنُوبِي جَمِيعًا . إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ . واهْدِنِي لِأَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ^(٦) .
لَا يَهْدِي لِأَحْسَنِهَا إِلَّا أَنْتَ . وَاصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا . لَا يَصْرِفُ عَنِّي سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ . لِيَبْكَنَّ^(٧) !
وَسَعْدَيْكَ^(٨) ! وَالْخَيْرُ كُلُّهُ فِي يَدَيْكَ . وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ . أَنَا بِكَ وَإِلَيْكَ^(٩) . تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ .
أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ » . وَإِذَا رَكَعَ قَالَ « اللَّهُمَّ ! لَكَ رَكَعْتُ . وَبِكَ آمَنْتُ . وَلَكَ أَسَلَمْتُ .
خَشَعَ لَكَ سَمْعِي وَبَصَرِي . وَخُجِّي وَعَظْمِي وَعَصَبِي » . وَإِذَا رَفَعَ قَالَ « اللَّهُمَّ ! رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِلءَ السَّمَاوَاتِ
وَمِلءَ الْأَرْضِ وَمِلءَ مَا بَيْنَهُمَا وَمِلءَ مَا يَنْهَمَا وَمِلءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ » . وَإِذَا سَجَدَ قَالَ « اللَّهُمَّ ! لَكَ سَجَدْتُ .
وَبِكَ آمَنْتُ . وَلَكَ أَسَلَمْتُ . سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ وَصَوَّرَهُ ، وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ . تَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ
(١) (وما أنا من الشركين) بيان للحنيف وإيضاح لعناه: والشرك يطلق على كل كافر من عابد ونصوم ويهودى

ونصراني ومجوسى ومرتد وزنديق وغيرهم .

(٢) (إن صلاتي ونسكي) قال أهل اللغة: النسك العبادة . وأصله من النسب، وهي الفضة الذابة المصفاة من كل
خط . والنسب، أيضا، ما يقرب به إلى الله تعالى .

(٣) (ومحياي ومماتي) أى حياتي وموتى . ويجوز فتح الباء فيهما وإسكانهما . والأكثر على فتح ياء محياي
واسكان مماتي .

(٤) (لله) قال العلماء: هذه لام الإضافة . ولها معنيان: الملك والاختصاص . وكلاهما مراد هنا .

(٥) (رب العالمين) فى معنى رب أربعة أقوال . حكاه الماوردى وغيره : المالك والسيد والمدبر والمربى . فإن وصف
الله تعالى رب ، لأنه مالك أو سيد ، فهو من صفات الذات . وإن وصف به لأنه مدبر خلقه ومربهم فهو من صفات فعله .
ومتى دخلته الألف واللام ، فقيل الرب ، اختص بالله تعالى . وإذا حذفنا جاز إطلاقه على غيره ، فيقال : رب المال ورب
الدار ومحو ذلك . والعالمون جمع عالم . وليس للعالم واحد من لفظه .

(٦) (واهدي لأحسن الأخلاق) أى أرشدنى لصوابها ، ووقفنى للتخلق به .

(٧) (ليبك) قال العلماء : معناه أنا مقيم على طاعتك إقامة بعد إقامة . يقال : لب بالمكان لباً ، وألبّ إباباً ، إذا
أقام به . وأصل لبيك لبي . فحذفت النون للإضافة .

(٨) (وسعديك) قال الأزهري وغيره : معناه مساعدة لأمرك بعد مساعدة . ومتابعة لدينك بعد متابعة .

(٩) (أنا بك وإليك) أى التجاؤن وانتمائى إليك ، وتوفيقى بك .

الْحَالِقِينَ» ثُمَّ يَكُونُ مِنْ آخِرِ مَا يَقُولُ بَيْنَ التَّسْهِدِ وَالتَّسْلِيمِ «اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ. وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ. وَمَا أَسْرَفْتُ. وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي. أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ»^(١).
لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ.»

٢٠٢- (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْغَزِيرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَمِّهِ الْمَاجِشُونِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَفْتَحَ الصَّلَاةَ كَبَّرَ ثُمَّ قَالَ « وَجَّهْتُ وَجْهِي » وَقَالَ « وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ » وَقَالَ : وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَالَ « سَمِعَ اللَّهُ مِنْ حَمْدِهِ . رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ » وَقَالَ « وَصُورَهُ فَأَحْسَنَ صُورَهُ » وَقَالَ : وَإِذَا سَلَّمَ قَالَ « اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ » إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ وَلَمْ يَقُلْ : بَيْنَ التَّسْهِدِ وَالتَّسْلِيمِ .

**

(٢٧) باب استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل

٢٠٣- (٧٧٢) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنْمِرٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ جَرِيرِ بْنِ كَلْبٍ عَنِ الْأَعْمَشِ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْمِرٍ (وَالْفُظْلَةُ) حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ ، عَنِ الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ الْأَخْنَفِ ، عَنْ صَلَةَ بْنِ زُفَرٍ ، عَنْ حُدَيْفَةَ ؛ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ . فَانْتَحَ الْبَقْرَةَ . فَقُلْتُ^(٢) : يَرْكَعُ عِنْدَ الْمِائَةِ . ثُمَّ مَضَى . فَقُلْتُ : يُصَلِّي بِهَا فِي رَكْعَةٍ^(٣) . فَمَضَى . فَقُلْتُ : يَرْكَعُ بِهَا . ثُمَّ انْفَتَحَ النِّسَاءَ فَقَرَأَهَا . ثُمَّ انْفَتَحَ آلَ عِمْرَانَ فَقَرَأَهَا .

(١) (أنت المقدم وأنت المؤخر) معناه تقدم من شئت بطاعتك وغيرها . وتؤخر من شئت عن ذلك كما تشتهي حكمتك .

(٢) (قلت) أي في نفسي ، يعني ظننت أنه يركع عند مائة آية .

(٣) (قلت يصلي بها في ركعة) معناه ظننت أنه يسلم بها ، فيقسمها ركعتين . وأراد بالركعة الصلاة بكاملها . وهي ركعتان : ولا بد من هذا التأويل لينتظم الكلام بعده ، وعلى هذا قوله : ثم مضى ، معناه قرأ معظمها بحيث غلب على ظني أنه لا يركع الركعة الأولى إلا في آخر البقرة . فحينئذ قلت : يركع الركعة الأولى بها ، فجاوز وانفتح النساء .

يَقْرَأُ مُتَرَسِّلاً . إِذَا مَرَّ بِأَيِّهِ فِيهَا تَسْبِيحٌ سَبَّحَ . وَإِذَا مَرَّ بِسُؤَالٍ سَأَلَ . وَإِذَا مَرَّ بِتَمَوُّذٍ تَمَوَّذَ . ثُمَّ رَكَعَ فَجَمَلَ يَقُولُ « سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ » فَكَانَ رُكُوعُهُ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ . ثُمَّ قَالَ « سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ » ثُمَّ قَامَ طَوِيلًا . قَرِيبًا ثَمَّ رَكَعَ . ثُمَّ سَجَدَ فَقَالَ « سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى » فَكَانَ سُجُودُهُ قَرِيبًا مِنْ قِيَامِهِ . (قَالَ) وَفِي حَدِيثِ جَرِيرٍ مِنَ الزِّيَادَةِ : فَقَالَ « سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ . رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ » .

٢٠٤ - (٧٧٣) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ . قَالَ عُثْمَانُ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ . قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَطَالَ حَتَّى هَمَمْتُ بِأَمْرِ سَوْءٍ . قَالَ قِيلَ : وَمَا هَمَمْتَ بِهِ ؟ قَالَ : هَمَمْتُ أَنْ أَجْلِسَ وَأُدْعَهُ .

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُسَهِّرٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

(٢٨) باب ماروي فيمن نام الليل أجمع مني أصح

٢٠٥ - (٧٧٤) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ . قَالَ عُثْمَانُ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : ذُكِرَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ نَامَ لَيْلَةً حَتَّى أَصْبَحَ . قَالَ « ذَلِكَ رَجُلٌ بَالَ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنِهِ »^(١) . أَوْ قَالَ « فِي أُذُنِهِ » .

٢٠٦ - (٧٧٥) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ ؛

(١) (بال الشيطان في أذنيه) اختفوا في معناه . فقال ابن قتيبة : معناه أفسده . وقال المهلب والطحاوي وآخرون : هو استمارة وإشارة إلى انقياده للشيطان وتحكمه فيه ، وعقده على قافية رأسه : عليك ليل طويل . وإذلاله له ، وقيل : معناه استخف به واحتقره واستعمل عليه . يقال : لمن استخف بإنسان وخدمه : بال في أذنه . وأصل ذلك في دابة فعمل ذلك بالأسد ، إذلاله له . وقال الحرابي : معناه ظهر عليه وسخر منه . قال القاضي عياض : ولا يبعد أن يكون على ظاهره . قال : وخص الأذن لأنها حاسة الانتباه .

أَنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ حَدَّثَهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَرَقَهُ وَفَاطِمَةَ^(١). فَقَالَ «أَلَا تَصَلُونَ^(٢)؟»
فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّمَا أَنْفَسْنَا بِيَدِ اللَّهِ. فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَمِئْتَنَا بَعَثَنَا. فَأَنْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ
قُلْتُ لَهُ ذَلِكَ. ثُمَّ سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُدْبِرٌ^(٣) يَضْرِبُ بِنَحْدِهِ وَيَتَوَلَّى^(٤) «وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا».

٢٠٧ - (٧٧) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّافِدُ وَرُهَيْبُ بْنُ حَرْبٍ. قَالَ عَمْرُو: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ
أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ. يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ «يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ^(٥)
ثَلَاثَ عُقَدٍ إِذَا نَامَ. بِكُلِّ عُقْدَةٍ يَضْرِبُ عَلَيْكَ لَيْلًا طَوِيلًا^(٦)». فَإِذَا اسْتَيْقَظَ، فَذَكَرَ اللَّهَ، انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ.
وَإِذَا تَوَضَّأَ، انْحَلَّتْ عَنْهُ عُقْدَتَانِ. فَإِذَا صَلَّى انْحَلَّتِ الْعُقْدُ. فَأَصْبَحَ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ. وَإِلَّا أَصْبَحَ
خَبِيثَ النَّفْسِ كَسَلَانَ».

**

(٢٩) باب استحباب صلاة النافذة في بيته وجوارها في المسجد

٢٠٨ - (٧٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ. قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ،
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «اجْعَلُوا مِنْ صَلَاتِكُمْ فِي بُيُوتِكُمْ^(٧). وَلَا تَتَّخِذُواهَا قُبُورًا».

(١) (طرقه وفاطمة) أى أتاهما في الليل.

(٢) (ألا تصلون) هكذا هو في الأصول. تصلون. وجمع الاثنين صحيح.

(٣) (ثم سمعته وهو مدبر الخ) المختار في معناه أنه تعجب من سرعة جوابه وعدم موافقته لى على الاعتذار بهذا.
ولهذا ضرب فخذه. وقيل: قاله لسألها لعذرها، وإنه لاعتب عليهما.

(٤) (قافية رأس أحدكم) القافية آخر الرأس. وقافية كل شيء آخره. ومنه قافية الشعر.

(٥) (عليك ليلًا طويلاً) هكذا هو في معظم نسخ بلادنا، بصحيح مسلم. وكذا نقله القاضى عن رواية الأكرمين:
عليك ليلًا طويلاً، بالنصب على الإغراء. ورواه بعضهم: عليك ليل طويل، بالرفع. أى بقى عليك ليل طويل. واختلف
العلماء في هذه العقدة. فقيل: هو عقد حقيقى بمعنى عقد السحر للإنسان ومنعه من القيام. قال الله تعالى: ومن شر
النفثات في العقد. فملى هذا هو قول بقوله يؤثر في تثبيط النائم كتأثير السحر. وقيل: يحتمل أن يكون فعلاً يفعله كفعل
النفثات في العقد. وقيل: هو من عقد القلب وتصميمه. فكأنه يوسوس في نفسه ويحدثه بأن عليك ليلًا طويلاً،
فتأخر عن القيام. وقيل: هو مجاز كنى به عن تثبيط الشيطان عن قيام الليل.

(٦) (اجعلوا من صلواتكم في بيوتكم) معناه: صلوا فيها ولا تجعلوها كالبور مهجورة من الصلاة. والمراد به

صلاة النافلة. أى صلوا النوافل في بيوتكم.

٢٠٩ - (...) وحدثنا ابن المنني . حدثنا عبد الوهاب . أخبرنا أيوب عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ قال « صلوا في بيوتكم ولا تتخذوها قبورا » .

٢١٠ - (٧٧٨) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قال: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر . قال : قال رسول الله ﷺ « إذا قضى أحدكم الصلاة في مسجده ، فليجمل لبيته نصيبا من صلاته . فإن الله جاعل في بيته من صلاته خيرا » .

٢١١ - (٧٧٩) حدثنا عبد الله بن براء الأشعري ومحمد بن العلاء . قال: حدثنا أبو أسامة عن يزيد ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى ، عن النبي ﷺ قال « مثل البيت الذي يذكر الله فيه ، والبيت الذي لا يذكر الله فيه ، مثل الحي والميت » .

٢١٢ - (٧٨٠) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا يعقوب (وهو ابن عبد الرحمن القاري) عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال « لا تجعلوا بيوتكم مقابر . إن الشيطان ينفر من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة » .

٢١٣ - (٧٨١) وحدثنا محمد بن المنني . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا عبد الله بن سعيد . حدثنا سالم أبو النضر ، مولى عمر بن عبيد الله عن بسر بن سعيد ، عن زيد بن ثابت . قال : احتجج رسول الله ﷺ حجيرة بحصيرة أو حصير^(١) . فخرج رسول الله ﷺ ليصلي فيها . قال فتتبع إليه رجال^(٢) وجاءوا يصلون بصلاته . قال ثم جاءوا ليلة فحضرُوا . وأبظأ رسول الله ﷺ عنهم . قال فلم يخرج إليهم .

(١) (احتجج رسول الله ﷺ حجيرة بحصيرة أو حصير) الحجيرة تصغير حجرة . والحصيرة أو الحصير بمعنى . ومعنى احتجج حجرة أى حوط موضعا من المسجد بحصير ، ليستريح ليصلي فيه ، ولا يمر بين يديه مارا ، ولا يهوش بغيره ، ويقترف خشوعه وفراغ قلبه .

(٢) (تتبع إليه رجال) هكذا ضبطناه ، وكذا هو في النسخ . وأصل التبع الطلب . ومعناه ، هنا ، طلبوا موضعه واجتمعوا إليه .

فَرَفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ وَحَصَبُوا الْبَابَ^(٣). فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُغَضَّبًا. فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَا زَالَ بِكُمْ صَنِيعُكُمْ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيَكْتَبُ عَلَيْكُمْ. فَعَلَيْكُمْ بِالصَّلَاةِ فِي بُيُوتِكُمْ. فَإِنَّ خَيْرَ صَلَاةِ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ. إِلَّا الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ ».

٢١٤ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَامٍ. حَدَّثَنَا بِهِ. حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ. حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا النَّضْرِ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ نَابِتٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اتَّخَذَ حُجْرَةً فِي الْمَسْجِدِ مِنْ حَصِيرٍ. فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهَا لَيْلًا. حَتَّى اجْتَمَعَ إِلَيْهِ نَاسٌ. فَذَكَرَ نَحْوَهُ. وَزَادَ فِيهِ « وَلَوْ كُتِبَ عَلَيْكُمْ مَا قُتِمَ بِهِ ».

(٣٠) باب فضيلة العمل الدائم من قيام الليل وغيره

٢١٥ - (٧٨٢) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي الثَّقَفِيَّ) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَصِيرٌ. وَكَانَ يُحَجِّرُهُ^(١) مِنَ اللَّيْلِ فَيُصَلِّي فِيهِ. فَجَعَلَ النَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ. وَيَسْتَطِعُ بِالنَّهَارِ. فَتَأْبُوا^(٢) ذَاتَ لَيْلَةٍ. فَقَالَ « يَا أَيُّهَا النَّاسُ! عَلَيْكُمْ مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ^(٣). فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا^(٤). وَإِنَّ أَحَبَّ

(١) (وحصبوا الباب) أى رموه بالحصاء، وهى الحصا الصغار، تنبها له.

(٢) (يحجره) كذا ضبطناه يُحَجِّرُهُ، أى يتخذ حجرة، كما فى الرواية الأخرى.

(٣) (فتأبوا) أى اجتمعوا. وقيل: رجعوا للصلاة.

(٤) (ما تطيقون) أى تطيقون الدوام عليه، بلا ضرر.

(٥) (فإن الله لا يمل حتى تملا) وفى الرواية الأخرى: لا يسأم حتى تسأموا. وهما بمعنى. قال العلماء: اللل والسامة بالمتى التمارف فى حقنا، محال فى حق الله تعالى. فيجب تأويل الحديث. قال المحققون: معناه لا يملكم معاملة المال، فيقطع عنكم ثوابه وجزاءه وبسط فضله ورحمته، حتى تهطوا مملكم. وقيل: معناه لا يمل إذا ملتم. وقاله ابن قتيبة وغيره. وحكاها الخطائى وغيره. وأنشدوا فيه شعرا. قالوا: ومثاله قولهم فى البليغ: فلان لا ينقطع حتى تنقطع خصومه. معناه لا ينقطع إذا انقطع خصومه. ولو كان معناه ينقطع إذا انقطع خصومه لم يكن له فضل على غيره.

الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ مَا دُوومَ عَلَيْهِ^(١) وَإِنْ قَلَّ . وَكَانَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ إِذَا عَمِلُوا عَمَلًا أُتْبِتُوهُ^(٢) .

٢١٦ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَمَةَ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ : أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ ؟ قَالَ « أَدُوْمُهُ وَإِنْ قَلَّ » .

٢١٧ - (٧٨٣) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ . قَالَ : سَأَلْتُ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ فَالْقُلْتُ : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ! كَيْفَ كَانَ عَمَلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ هَلْ كَانَ يَخْصُ شَيْئًا مِنَ الْأَيَّامِ ؟ قَالَتْ : لَا . كَانَ عَمَلُهُ دِئِمَةً^(٣) . وَأَيْكُمْ يَسْتَطِيعُ مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَطِيعُ ؟

٢١٨ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ . أَخْبَرَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى أَدُوْمُهَا وَإِنْ قَلَّ » . قَالَ : وَكَانَتْ عَائِشَةُ إِذَا عَمِلَتْ الْعَمَلَ لَزِمَتْهُ .

(٣١) باب أمر من نفس في صلواته ، أو اسمهم عليه الفرائد أو الذكر بأد برفد أو بغير منى يذهب عنه ذلك

٢١٩ - (٧٨٤) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ . ع وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ .

(١) (مادووم عليه) هكذا ضبطناه دووم عليه . وكذا هو في معظم النسخ ، دووم ، يواوين . وفيه الخت على المداومة على العمل . وإن قلبه الدائم خير من كثير ينقطع . وإنما كان القليل الدائم خيرا من الكثير المنقطع لأن بدوام القليل تدوم الطاعة والذكر والمراقبة والنية والإخلاص والإقبال على الخالق سبحانه وتعالى ، ويشمر القليل الدائم بحيث يزيد على الكثير المنقطع أضمافا كثيرة .

(٢) (أُتْبِتُوهُ) أى لازموه وداوموا عليه .

(٣) (دِئِمَةً) أى يدوم عليه ولا يقطعه . وأصله الواو ، لأنه من الدوام . انقلبت ياء للكسرة قبلها . قال أهل اللغة :

الدِئِمَةُ الطَّر الدائم في سكون . شبه به عمله في دوامه مع الاقتصاد .

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السَّجِدَ. وَحَبِلَ تَمْدُودُ بَيْنَ سَارِيَتَيْنِ. فَقَالَ « مَا هَذَا؟ » قَالُوا: لِرَيْبٍ. نَصَلَى. فَإِذَا كَسِلْتُ أَوْ قَرَبْتَ أَمْسَكْتَ بِهِ. فَقَالَ « حُلُوهُ. لِيَصِلَ أَحَدُكُمْ نَشَاطَهُ ^(١). فَإِذَا كَسِلَ أَوْ قَرَبَ قَمَدٌ. وَفِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ « فليَقْمَدُ ».

(...) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ.

٢٢٠ - (٧٨٥) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ. قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّ الْحَوْلَاءَ بِنْتَ تُوَيْتِ بْنِ حَبِيبِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزْزِيِّ مَرَّتْ بِهَا. وَعِنْدَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقُلْتُ: هَذِهِ الْحَوْلَاءُ بِنْتُ تُوَيْتِ. وَزَعَمُوا أَنَّهَا لَا تَنَامُ اللَّيْلَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَنَامُ اللَّيْلَ ^(٢) ا خُذُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تَطِيقُونَ. فَوَاللَّهِ لَا يَسَامُ اللَّهُ حَتَّى تَسَامُوا ».

٢٢١ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَمَةَ عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ. ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدِي امْرَأَةٌ. فَقَالَ « مَنْ هَذِهِ؟ » قُلْتُ: امْرَأَةٌ. لَا تَنَامُ. نَصَلَى. قَالَ « عَلَيْكُمْ مِنَ الْعَمَلِ مَا تَطِيقُونَ. فَوَاللَّهِ لَا يَعْمَلُ اللَّهُ حَتَّى تَعْمَلُوا، وَكَانَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيْهِ مَا دَاوَمَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي أَسَمَةَ: أَنَّهَا امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ.

٢٢٢ - (٧٨٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنْمِرٍ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْمِرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو أَسَمَةَ. جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ

(١) (نشاطه) أى مدة نشاطه.

(٢) (لاتنام الليل) أراد ﷺ بقوله: لاتنام الليل، الإنكار عليها وكرامة فعلها وتشديدها على نفسها.

قَالَ « إِذَا نَسَسَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ ، فَلْيَرْفُدْ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ . فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا حَلَىٰ وَهُوَ نَاعِسٌ ، لَمَّا يَذْهَبُ يَسْتَفِيرُ ^(١) فَيَسِبُ نَفْسَهُ . » .

٢٢٣ - (٧٨٧) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهِ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا . وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ ، فَاسْتَمْعَمَ الْقُرْآنَ ^(٢) عَلَى لِسَانِهِ ، فَلَمْ يَدْرِ مَا يَقُولُ ، فَلْيَنْطَجِعْ » .

(٣٢) باب فضائل القرآن وما يتعلق به

(٣٣) باب الأمر بتعريف القرآن ، وكرهه قول نسبت آية كذا ، ومواز قول أنسبها

٢٢٤ - (٧٨٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ مِنَ اللَّيْلِ . فَقَالَ « يَرْحَمُهُ اللَّهُ . لَقَدْ أَذَّكَرَنِي كَذَا وَكَذَا . آيَةٌ كُنْتُ أَسْقِطُهَا مِنْ سُورَةٍ كَذَا وَكَذَا » .

٢٢٥ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْمَعُ قِرَاءَةَ رَجُلٍ فِي الْمَسْجِدِ . فَقَالَ « رَحِمَهُ اللَّهُ . لَقَدْ أَذَّكَرَنِي آيَةٌ كُنْتُ أُنْسِيهَا » .

٢٢٦ - (٧٨٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّمَا مَثَلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ كَمَثَلِ الْإِبِلِ الْمُعْقَلَةِ ^(٣) . إِنْ عَاهَدَ عَلَيْهَا أَمْسَكَهَا ^(٤) . وَإِنْ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ ^(٥) » .

(١) (يستففر) قال القاضي : معنى يستففر ، هنا ، يدعو .

(٢) (استمعج القرآن) أى استمغان ولم ينطق به لسانه ، فلفظة النحاس .

(٣) (الإبل المعقنة) أى مع الإبل المعقلة . أى المشدودة بمقال ، أى جبل .

(٤) (إن عاهد عليها أمسكها) أى احتفظ بها ولازمها . أمسكها أى استمر إنساكها لها .

(٥) (وإن أطلقها ذهب) أى انفلتت . وخمس التل بالإبل لأنها أشد الحيوان الأهل نفورا .

٢٢٧ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبِي . كُلُّهُمْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ السَّيِّئِي . حَدَّثَنَا أَنَسُ (يَعْنِي ابْنَ عِيَّاضٍ) جَمِيعًا عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ . كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمَعْنَى حَدِيثِ مَالِكٍ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ « وَإِذَا قَامَ صَاحِبُ الْقُرْآنِ فَقَرَأَهُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ذَكَرَهُ . وَإِذَا لَمْ يَقُمْ بِهِ نَسِيَهُ » .

٢٢٨ - (٧٩٠) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْأَخْرَانِ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ) عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « بِنَسَمًا لِأَحَدِهِمْ يَقُولُ : نَسِيتُ آيَةَ كَيْتٍ وَكَيْتٍ . بَلْ هُوَ نَسِيٌّ . اسْتَذَكِرُوا الْقُرْآنَ . فَلَهُوَ أَشَدُّ تَقْصِيًّا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعْمِ بِمَقْلِبِهَا^(١) » .

٢٢٩ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ مُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبِي وَأَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ . قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : تَمَاهَدُوا هَذِهِ الْمَصَاحِفَ . وَرَبَّمَا قَالَ الْقُرْآنَ . فَلَهُوَ أَشَدُّ تَقْصِيًّا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعْمِ مِنْ عَقْلِهِ . قَالَ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ : نَسِيتُ آيَةَ كَيْتٍ وَكَيْتٍ . بَلْ هُوَ نَسِيٌّ » .

٢٣٠ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَامٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . حَدَّثَنِي عَبْدَةُ ابْنُ أَبِي لُبَابَةَ عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « بِنَسَمًا

(١) (أشد تقصيا من صدور الرجال من النعم بمقلبا) قال أهل اللغة : التفعي الانفعال . وهو بمعنى الرواية الأخرى : أشد تفلنا . والنعم أصلها الإبل والبقر والنعم . والمراد هنا الإبل خاصة ، لأنها التي تمقل . والمقل بضم العين والقاف ، ويجوز إسكان القاف ، جمع عقال . وكتب . والنعم تذكر وتؤنث . ووقع في هذه الرواية بمقلبا . وفي الرواية الثانية من عقله وفي الثالثة في عقلها . وكله صحيح . والمراد برواية الباء ، من . كما في قوله تعالى : عينا يشرب بها عباد الله .

لِلرَّجُلِ أَنْ يَقُولَ نَسِيتُ سُورَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ . أَوْ نَسِيتُ آيَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ . بَلْ هُوَ نَسِيَ .»

٢٣١ - (٧٩١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَشْمَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « تَمَاهِدُوا هَذَا الْقُرْآنَ ^(١) . فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ! لَهَوَّ أَشَدُّ تَقْلَتْنَا مِنَ الْإِبِلِ فِي عُقْلِهَا » وَلَفْظُ الْحَدِيثِ لِابْنِ بَرَادٍ .

(٣٤) باب استحباب تحسين الصوت بالقراءة

٢٣٢ - (٧٩٢) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ « مَا أَدِنَ اللَّهُ لِشَيْءٍ ، مَا أَدِنَ لِنَبِيِّ ^(٢) يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ » .

(...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ . ح وَحَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو . كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . قَالَ « كَمَا يَأْذَنُ لِنَبِيِّ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ » .

٢٣٣ - (...) حَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ الْحَكَمِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا زَيْدُ (وَهُوَ ابْنُ الْهَادِ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَا أَدِنَ اللَّهُ لِشَيْءٍ ، مَا أَدِنَ لِنَبِيِّ حَسَنِ الصَّوْتِ ، يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ ^(٣) ، يَجْهَرُ بِهِ » .

(١) (تماهدوا هذا القرآن) أي جددوا عهده بملزمة تلاوته ثلاثه سنوه .

(٢) (ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي) ما الأولى نافية والثانية مصدرية ، أي ما استمع لشيء كاستماعه لنبي . قال العلماء : معنى أذن في اللغة الاستماع . ومنه قوله تعالى : وأذنت لربها وحقت . ولا يجوز أن تحمل هنا على الاستماع بمعنى الإسماء . فإنه يستحيل على الله تعالى ، بل هو مجاز . ومعناه الكناية عن تربيته القارىء وإجزال ثوابه .

(٣) (يتغنى بالقرآن) معناه عند الشافعي وأصحابه وأكثر العلماء من الطوائف وأصحاب الفتوى ، يحسن صوته به . وقال الشافعي وموافقيه : معناه تحزين القراءة وترقيتها . واستدلوا بالحديث الآخر : زينوا القرآن بأصواتكم . قال المروزي : معنى يتغنى به ، يجهر به .

(...) وحدثني ابن أخي ابن وهب . حدثنا عمي عبد الله بن وهب . أخبرني عمر بن مالك وحيوة ابن شريح عن ابن الهادي ، بهذا الإسناد ، مثله سواء . وقال : إن رسول الله ﷺ . ولم يقل : سمع .

٢٣٤ - (...) وحدثنا الحكم بن موسى . حدثنا هقل عن الأوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ؛ قال : قال رسول الله ﷺ « ما أذن الله لشيء كاذبه ^(١) لني ، يتغنى بالقرآن يجهر به » .

(...) وحدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وابن حجر . قالوا : حدثنا إسماعيل (وهو ابن جعفر) عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . مثل حديث يحيى بن أبي كثير . غير أن ابن أيوب قال في روايته « كاذبه ^(٢) » .

٢٣٥ - (٧٩٣) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الله بن نمير . ح وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . حدثنا مالك (وهو ابن مغول) عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه ؛ قال : قال رسول الله ﷺ « إن عبد الله بن قيس ، أو الأشعري أعطى من مزمارين آل داود ^(٣) » .

٢٣٦ - (...) وحدثنا داود بن رشيد . حدثنا يحيى بن سعيد . حدثنا طلحة عن أبي بردة ، عن أبي موسى ؛ قال : قال رسول الله ﷺ « لو رأيتني وأنا أستمع ^(٤) لقرأتك البارحة ! لقد أوتيت من مزمارين آل داود » .

(١) (كاذبه) هو بفتح الهمزة والذال ، وهو مصدر أذن يأذن أذنا كفرح يفرح فرحا .

(٢) (كاذبه) قال القاضي رحمه الله ؛ هو على هذه الرواية بمعنى الحث على ذلك والأمر به .

(٣) (أعطى مزمارا من مزمارين آل داود) شبه حسن الصوت وحلاوة نغمته بصوت المزمار . وداود هو النبي عليه السلام . وإليه انتهى في حسن الصوت بالقراءة . والآل في قوله : آل داود ، مقحمة . قيل : معناه ههنا الشخص .

كذا في النهاية . وقال النووي ؛ قال العلماء : المراد بالمزمار هنا الصوت الحسن . وأصل الزمر الغناء .

(٤) (لو رأيتني وأنا أستمع) الواو فيه للحال . وجواب لو محذوف . أي لأعجبك ذلك .

(٣٥) باب ذكر قراءة النبي صلى الله عليه وسلم سورة الفتح برم فتح مكة

٢٣٧- (٧٩٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ وَوَكَيْعٌ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَعْقِلَ الْمُرَزِيِّ يَقُولُ : قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ ، فِي مَسِيرِ لَهُ ، سُورَةَ الْفَتْحِ عَلَى رَاحِلَتِهِ . فَرَجَعَ فِي قِرَائَتِهِ ^(١) .

قَالَ مُعَاوِيَةُ : لَوْلَا أَنِّي أَخَافُ أَنْ يَجْتَمِعَ عَلَى النَّاسِ . لَحَكَيْتُ لَكُمْ قِرَاءَتَهُ .

٢٣٨- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَعْقِلٍ . قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ ، عَلَى نَاقَتِهِ ، يَقْرَأُ سُورَةَ الْفَتْحِ . قَالَ فَقَرَأَ ابْنُ مَعْقِلٍ وَرَجَعَ . فَقَالَ مُعَاوِيَةُ : لَوْلَا النَّاسُ لَأَخَذْتُ لَكُمْ بِذَلِكَ الَّذِي ذَكَرَهُ ابْنُ مَعْقِلٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

٢٣٩- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مَحْمُودٌ . وَفِي حَدِيثِ خَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ : عَلَى رَاحِلَةٍ يَسِيرُ وَهُوَ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفَتْحِ .

(٣٦) باب نزول النكبة لقراءة القرآن

٢٤٠- (٧٩٥) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْبَرَاءِ . قَالَ : كَانَ رَجُلٌ يَقْرَأُ سُورَةَ الْكَهْفِ . وَعِنْدَهُ قَرْمَسٌ مَرْبُوطٌ بِشَطْنَيْنِ ^(٢) . فَتَشْتَتُهُ سَحَابَةٌ . فَجَعَلَتْ تَدُورُ وَتَدْنُو .

(١) (فرجع في قراءته) قال القاضي : أجمع العلماء على استحباب تحسين الصوت بالقراءة وترتيلها . قال أبو عبيد : والأحاديث الواردة في ذلك محمولة على التحزين والتشويق . قال : واختلفوا في القراءة بالألحان . فكرهها مالك والجمهور لخروجها عما جاء القرآن له من الخشوع والتفهم . وأباحها أبو حنيفة وجماعة من السلف . والترجيع ترديد الصوت في اللحن . وقد حكى عبد الله بن معقل ترجيسه عليه السلام بمد الصوت في القراءة . نحو آ آ آ . قال ابن الأثير : وهذا إنما حصل منه ، والله أعلم ، يوم الفتح . لأنه كان راكبا ، فحدث الترجيع في صوته .

(٢) (شطنين) ما تنفية شطن . وهو الجبل الطويل المضطرب . وإنما ربطه بشطنين لقوته وشدة .

وَجَمَلَ قَرَسُهُ يَنْفِرُ مِنْهَا . فَلَمَّا أَصْبَحَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ . فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ . فَقَالَ « تِلْكَ السَّكِينَةُ ^(١) . تَنَزَّلَتْ لِلْقُرْآنِ » .

٢٤١ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ . قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ : قَرَأَ رَجُلٌ الْكَهْفَ . وَفِي الدَّارِ دَابَّةٌ . فَجَعَلَتْ تَنْفِرُ . فَظَنَرُ فَإِذَا صَبَّابَةٌ أَوْ سَحَابَةٌ قَدْ غَشِيَتْهُ . قَالَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ « أَقْرَأُ . فُلَانُ ! فَإِنَّهَا السَّكِينَةُ تَنَزَّلَتْ عِنْدَ الْقُرْآنِ . أَوْ تَنَزَّلَتْ لِلْقُرْآنِ » .

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَأَبُو دَاوُدَ . قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ . قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ ، فَذَكَرْنَا نَحْوَهُ . غَيْرَ أَنَّهُمَا قَالَا : تَنْفِرُ ^(٢) .

٢٤٢ - (٧٩٦) وَحَدَّثَنِي حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمُخَلَوَانِيُّ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ) قَالَا : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْهَادِ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ خَبَّابٍ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ أَسِيدَ بْنَ حُضَيْرٍ ، يَلِنَمَا هُوَ ، لَيْلَةً ، يَقْرَأُ فِي مَرْبَدِهِ ^(٣) . إِذْ جَالَتْ قَرَسُهُ ^(٤) . فَقَرَأَ . ثُمَّ جَالَتْ أُخْرَى ! فَقَرَأَ . ثُمَّ جَالَتْ أَيْضًا . قَالَ أَسِيدٌ : فَخَشِيتُ أَنْ تَطَّأَ يَحْيَى ^(٥) . فَعَمْتُ إِلَيْهَا . فَإِذَا مِثْلُ الظَّلَّةِ ^(٦) فَوْقَ رَأْسِي . فِيهَا أَمْثَالُ الشَّرِجِ . عَرَبَجَتْ فِي الْجَوْحِ حَتَّى مَا أَرَاهَا . قَالَ فَغَدَوْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! يَلِنَمَا أَنَا الْبَارِحَةَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ أَقْرَأُ فِي مَرْبَدِي . إِذْ جَالَتْ

(١) (تلك السكينة) هي ما يحصل به السكون وصفاء القلب . وقال النووي : قد قيل في معنى السكينة هنا أشياء .

الختار منها أنها شيء من مخلوقات الله تعالى ، فيه طمأنينة ورحمة ، ومعه اللاتكة .

(٢) (تنفر) أي تذب .

(٣) (مربد) هو الموضع الذي يبس فيه التمر . كالبيدر ، للحنطة ونحوها .

(٤) (جالت فرسه) أي وثبت . وقال هنا : جالت . فأتت الفرس . وفي الرواية السابقة : وعنده فرس مربوط .

فذكره . وهما صحيجان . والفرس يقع على الذكر والأنثى

(٥) (فخشيت أن تطأ يحيى) أراد ابنه . وكان قريباً من الفرس . أي خفت أن تدوس الفرس ولدى يحيى .

(٦) (الظلة) هي ما يقي من الشمس . كسحاب ، أو سقف بيت .

فَرَسِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اِقْرَأِ . اِبْنُ حُضَيْرٍ ! » قَالَ: فَقَرَأْتُ . ثُمَّ جَاءَتْ أَيْضًا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اِقْرَأِ . اِبْنُ حُضَيْرٍ ! » قَالَ فَانصرفتُ . وَكَانَ يَحْيَى قَرِيبًا مِنْهَا . خَشِيتُ أَنْ تَطَّأَهُ . فَرَأَيْتُ مِثْلَ الظِّلَّةِ . فِيهَا أَمْثَالُ الشَّرْجِ . عَرَجَتْ فِي الْجَوْحِ حَتَّى مَا أَرَاهَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « تِلْكَ الْمَلَائِكَةُ كَانَتْ تَسْتَمِعُ لَكَ . وَلَوْ قَرَأْتَ لَأَضْبَحَتْ يَرَاهَا النَّاسُ . مَا اسْتَمِعْتُمْ مِنْهُمْ . »

**

باب فضيلة حافظ القرآن

٢٤٣ - (٧٩٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي عَوَانَةَ . قَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ الْأُتْرُجَةِ ^(١) . رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ . وَمَثَلُ الدُّومِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ التَّمْرَةِ . لَا رِيحَ لَهَا وَطَعْمُهَا حُلْوٌ . وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ الرِّيحَانَةِ . رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ . وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْخُنْظَلَةِ . لَيْسَ لَهَا رِيحٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ . »

(...) وَحَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ . كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ هَمَّامٍ: (بَدَلَ الْمُنَافِقِ) الْفَاجِرِ .

**

باب فضل الماهر بالقرآن والذي يمتنع فيه

٢٤٤ - (٧٩٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ الْغُبَرِيُّ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي عَوَانَةَ . قَالَ ابْنُ عُبَيْدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) (الأترجة) هي نمر جامع لطيب الطعم والرائحة وحمض اللون . يشبه البطيخ .

«الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ»^(١) مَعَ السَّفَرَةِ^(٢) الْكِرَامِ الْبَرَّةِ . وَالَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَتَمَتَّعُ فِيهِ^(٣) ، وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ ، لَهُ أَجْرَانِ .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى عَنْ سَعِيدٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ هِشَامِ السَّنَوَائِيِّ . كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ فِي حَدِيثِ وَكِيعٍ « وَالَّذِي يَقْرَأُ وَهُوَ يَشْتَدُّ عَلَيْهِ لَهُ أَجْرَانِ » .

**

(٣٩) باب استحباب قراءة القرآنه على أهل الفضل والخزان فيه ، وإبه طابه الفارى أفضل من المقروء عليه

٢٤٥ - (٧٩٩) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِأَبِيٍّ « إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ » قَالَ : اللَّهُ سَمَانِي لَكَ ؟ قَالَ « اللَّهُ سَمَّاكَ لِي » قَالَ فَجَعَلَ أَبُو يَنْبِكِي .

٢٤٦ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِيٍّ بْنِ كَعْبٍ « إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ ؛ لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا » قَالَ : وَسَمَانِي لَكَ ؟ قَالَ « نَعَمْ » قَالَ فَبَكَى .

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِيٍّ . يَتَّشَلُّهُ .

**

- (١) (الماهر بالقرآن) هو الحاذق الكامل الحفظ . الذي لا يتوقف ولا يشق عليه القراءة ، لجودة حفظه وإتقانه .
- (٢) (مع السفارة الكرام البررة) السفارة جمع سافر ، ككتبة و كاتب . والسافر الرسول . والسفرة الرسل لأنهم يسفرون إلى الناس برسالات الله . وقيل : السفارة الكتب . والبررة الطيعون . من البر . وهو الطاعة .
- (٣) (ويتمتع فيه) هو الذي يتردد في تلاوته ، لضمف حفظه . فله أجران : أجر بالقراءة ، وأجر بتمتعته في تلاوته ومشتته .

(٤٠) باب فضل استماع القرآن ، وطلب الفراءة من حافظ له لوسماع ، والباطل عند الفراءة والتدبر

٢٤٧ - (٨٠٠) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . جميعاً عن حفص . قال أبو بكر : حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عُبَيْدَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَقْرَأْ عَلَى الْقُرْآنِ » قَالَ فقلتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَقْرَأْ عَلَيْكَ ، وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ ؟ قَالَ « إِنِّي أَشْتَعِي أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي » فَقَرَأْتُ النَّسَاءَ . حَتَّى إِذَا بَلَغْتُ : فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا [٤/النساء/ الآية ٤١] رَفَعْتُ رَأْسِي . أَوْ عَمَزَ بِي رَجُلٌ إِلَى جَنْبِي فَرَفَعْتُ رَأْسِي . فَرَأَيْتُ دُمُوعَهُ تَسِيلُ .

(...) حدثنا هناد بن السري ومنجاب بن الحارث التميمي . جميعاً عن علي بن مسهر ، عن الأعمش ، بهذا الإسناد . وزاد هناد في روايته : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَهُوَ عَلَى النَّبْرِ ، « أَقْرَأْ عَلَى » .

٢٤٨ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قالا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنِي مِسْعَرٌ . وَقَالَ أَبُو كُرَيْبٍ : عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرْثَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ . قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مَسْعُودٍ « أَقْرَأْ عَلَى » قَالَ : أَقْرَأْ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ ؟ قَالَ « إِنِّي أَحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي » قَالَ فَقَرَأَ عَلَيْهِ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ النَّسَاءِ . إِلَى قَوْلِهِ : فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا . فَبَكَى .

قَالَ مِسْعَرٌ : فَحَدَّثَنِي مَعْنٌ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ . قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ « شَهِدُوا عَلَيْهِمْ مَا دُمْتُ فِيهِمْ ، أَوْ مَا كُنْتُ فِيهِمْ » (شك مسعر) .

٢٤٩ - (٨٠١) حدثنا عثمان بن أبي شيبة . حدثنا جرير عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله . قَالَ : كُنْتُ بِبَعْضِ . فَقَالَ لِي بَعْضُ الْقَوْمِ : أَقْرَأْ عَلَيْنَا . فَقَرَأْتُ عَلَيْهِمْ سُورَةَ يُوسُفَ . قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : وَاللَّهِ ! مَا هَكَذَا أَنْزَلْتَ . قَالَ قُلْتُ : وَيْحَكَ . وَاللَّهِ ! لَقَدْ قَرَأْتَهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ لِي « أَحْسَنْتَ » .

فَيَنْتَمَا أَنَا كَلِمَةُ إِذْ وَجَدْتُ مِنْهُ رِيحَ الْحَمْرِ . قَالَ قُلْتُ : أَتَشْرَبُ الْحَمْرَ وَتُكَذِّبُ بِالْكِتَابِ ^(١) ؟
لَا تَبْرَحُ حَتَّى أَجْلِدَكَ . قَالَ فَجَلَدْتُهُ الْحَدَّ .

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . ح وَحَدَّثَنَا
أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . جَمِيعًا عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .
وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ : فَقَالَ لِي « أَحْسَنْتَ » .

**

(٤١) باب فضل قراءة الفراءة في الصلوة وتعلم

٢٥٠ - (٨٠٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِي . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ،
عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَيُّجِبُّ أَحَدُكُمْ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ أَنْ يَخْدُ
فِيهِ ثَلَاثَ خَلِيفَاتٍ ^(٢) عَظَامِ سِمَانٍ ؟ » قُلْنَا : نَعَمْ . قَالَ « ثَلَاثُ آيَاتٍ يَقْرَأُ بَيْنَ أَحَدِكُمْ فِي صَلَاتِهِ .
خَيْرٌ لَهُ مِنْ ثَلَاثِ خَلِيفَاتٍ عَظَامِ سِمَانٍ » .

٢٥١ - (٨٠٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا الْقَعْلُبِيُّ بْنُ دُكَيْنٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عَلِيٍّ .
قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ . قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ فِي الصُّفَّةِ ^(٣) . فَقَالَ
« أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يَمْدُو ^(٤) كُلُّ يَوْمٍ إِلَى بَطْحَانَ ^(٥) أَوْ إِلَى الْعَقِيقِ ^(٦) قِيَاتِي مِنْهُ بِنَاقَتَيْنِ كَوْمَاوِينَ ^(٧) ،

(١) (وتكذب بالكتاب) معناه تنسك بمضه جاهلا . وليس المراد التكذيب الحقيقي . فإنه لو كذب حقيقة
لكفر وصار مرتدا يجب قتله . وقد أجموعا على أن من جحد حرفا مجماعليه من القرآن فهو كافر . مجرى عليه أحكام المرتدين .
(٢) (خلفات) الخلفات الحوامل من الإبل إلى أن يمضي عليها نصف أمدها . ثم هي عشار . والواحدة خلفه وعشراء .
(٣) (الصفة) أي في موضع مظلل من المسجد الشريف كان فقراء المهاجرين يأوون إليه . وهم السَّمُونُ بأحباب
الصفة . وكانوا أضياف الإسلام .

(٤) (يمدو) أي يذهب في الندوة وهي أول النهار .

(٥) (بطحان) اسم موضع بقرب المدينة .

(٦) (العقيق) واد بالمدينة .

(٧) (كوماوين) الكوماء من الإبل العظيمة السنام .

فِي غَيْرِ إِيْمٍ وَلَا قَطْعِ رَحِمٍ؟ « فقلنا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! نُحِبُّ ذَلِكَ. قَالَ « أَفَلَا يَتَدَوُّ أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ فَيَعْلَمُ أَوْ يقرأ آيتين من كتاب الله عزَّ وجلَّ خَيْرٌ لَهُ مِنْ نَاقَتَيْنِ. وَثَلَاثٌ خَيْرٌ لَهُ مِنْ ثَلَاثِ أَرْبَعٍ. وَثَلَاثٌ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَرْبَعٍ. وَمِنْ أَعْدَادِهِنَّ مِنَ الْإِبِلِ؟ ».



(٤٢) باب فضل قراءة الفرائد وسورة البقرة

٢٥٢ - (٨٠٤) حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ (وَهُوَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ) حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ (يَعْنِي ابْنَ سَلَامٍ) عَنْ زَيْدٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَامٍ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو أُمَامَةَ الْبَاهِلِيُّ . قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «افْرَأُوا الْقُرْآنَ . فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعًا لِأَصْحَابِهِ . افْرَأُوا الزَّهْرَاوِينَ^(١) : الْبَقْرَةَ وَسُورَةَ آلِ عِمْرَانَ . فَإِنَّهُمَا تَأْتِيَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ . أَوْ كَأَنَّهُمَا غَيَاتَانِ^(٢) . أَوْ كَأَنَّهُمَا فِرْقَانٍ مِنْ طَيْرِ صَوَافٍ^(٣) . مُحَاجَّانِ عَنْ أَصْحَابِهِمَا^(٤) . افْرَأُوا سُورَةَ الْبَقْرَةِ . فَإِنَّ أَخْذَهَا بَرَكَةٌ . وَتَرْكُهَا حَسْرَةٌ . وَلَا يَسْتَطِيعُهَا^(٥) الْبَطْلَةُ » .
قَالَ مُعَاوِيَةُ : بَلَّغَنِي أَنَّ الْبَطْلَةَ السَّحْرَةُ .



(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ حَسَّانَ) حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « وَكَأَنَّهُمَا » فِي كِلَيْهِمَا . وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ مُعَاوِيَةَ : بَلَّغَنِي .



- (١) (الزهرائين) سميتا الزهراوين لنورها وهدايتها وعظيم أجرهما .
- (٢) (كأنهما غماتان أو كأنهما غيأتان) قال أهل اللغة: الغامة والغيابة كل شيء أظل الإنسان فوق رأسه: سحابة وغيره وغيرها . قال العلماء: المراد أن ثوابهما يأتي كغامتين .
- (٣) (كأنهما فرقان من طير صواف) وفي الرواية الأخرى: كأنهما حزقان من طير صواف . الفرقان والحزقان ، معناها واحد . وهما قطيعان وجماعتان . يقال في الواحد: فرق وحزق وحزقة . وقوله: من طير صواف . جمع صافة ، وهي من الطيور ما يبسط أجنحتها في الهواء .
- (٤) (محاجان عن أصحابهما) أي تدافعان الجحيم والزبانية . وهو كتابة عن البالغة في الشفاعة .
- (٥) (ولا يستطيعها) أي لا يقدر على تحصيلها .

٢٥٣- (٨٠٥) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُهَاجِرٍ ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُرَشِيِّ ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ . قَالَ : سَمِعْتُ النَّوَّاسَ ابْنَ سَمْعَانَ الْكَلَابِيَّ يَقُولُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « يُؤْتَى بِالْقُرْآنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَهْلُهُ الَّذِينَ كَانُوا يَعْمَلُونَ بِهِ . تَقَدُّمُهُ ^(١) سُورَةُ الْبَقَرَةِ وَالْأَلِ عِمْرَانَ » وَضَرَبَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةَ أَمْثَالٍ . مَا نَسِيْتُمْ بَعْدُ . قَالَ « كَأَنَّهَا غَمَامَتَانِ أَوْ ظِلَّتَانِ سَوْدَاوَانِ . بَيْنَهُمَا شَرْقٌ ^(٢) . أَوْ كَأَنَّهَا حِرْزَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَافٍ . تُحَاجَّانِ عَنْ صَاحِبَيْهِمَا » .



(٤٣) باب فضل الفاتحة وغوايم سورة البقرة ، والحى على قراءة الآيتين من آخر البقرة

٢٥٤- (٨٠٦) حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ وَأَحْمَدُ بْنُ جَوَّاسٍ الْحَنْظَلِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ عَمَّارِ بْنِ رُزَيْقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيْسَى ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : بَيْنَمَا جِبْرِيلُ قَاعِدٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ . سَمِعَ تَقِيضًا ^(٣) مِنْ قَوْفِهِ . فَرَفَعَ رَأْسَهُ . فَقَالَ : هَذَا بَابٌ مِنَ السَّمَاءِ فَتَسْحَ الْيَوْمَ . لَمْ يُفْتَحْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ . فَتَزَلَ مِنْهُ مَلَكٌ . فَقَالَ : هَذَا مَلَكٌ نَزَلَ إِلَى الْأَرْضِ . لَمْ يَنْزَلْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ . فَسَلَّمَ وَقَالَ : أَبَشِرْ بِنُورَيْنِ أَوْ يَدَيْهِمَا لَمْ يُؤْتَهُمَا نَبِيٌّ قَبْلَكَ . فَاتَّخَذَهُ الْكِتَابِ وَخَوَاتِيمُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ . لَنْ تَقْرَأَ بِحَرْفٍ مِنْهُمَا إِلَّا أُعْطِيَتْهُ .



٢٥٥- (٨٠٧) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ ؛ قَالَ : لَقِيتُ أَبَا مَسْعُودٍ عِنْدَ الْبَيْتِ . فَقُلْتُ : حَدِيثُ بَلْعَنِي عَنْكَ فِي الْآيَتَيْنِ

(١) (تقدمه) أى تقدمته .

(٢) (شَرْق) هو بفتح الراء وإسكانها . أى ضياء ونور . ومن حكى فتح الراء وإسكانها القاضى وآخرون . والأشهر ،

فى الرواية واللامه ، الإسكان .

(٣) (تقيضا) أى صوتا كصوت الباب إذا فتح .

فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ . قَالَ : نَمَّ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْإِيتَانِ مِنَ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ، مَنْ قَرَأَهُمَا فِي لَيْلَةٍ ، كَفَتَاهُ » (١) .

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

٢٥٦ - (٨٠٨) وَحَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسَيْبٍ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ قَرَأَ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ، فِي لَيْلَةٍ ، كَفَتَاهُ » . قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : فَلَقِيتُ أَبَا مَسْعُودٍ ، وَهُوَ يُطُوفُ بِالْبَيْتِ . فَسَأَلْتُهُ . فَحَدَّثَنِي بِهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

(...) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى (يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ) ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ . جَمِيعًا عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، مِثْلَهُ .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ أَبِي مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، مِثْلَهُ .

(٤٤) باب فضل سورة الكهف وآية الكرسي

٢٥٧ - (٨٠٩) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ الْعَطْفَانِيِّ ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ اليمبري ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ ، عُصِمَ مِنَ الدَّجَالِ » .

(١) (كفتاه) أى دفنتاه عنه الشر والكروه .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . جَمِيعًا عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . قَالَ شُعْبَةُ : مِنْ آخِرِ الْكَهْفِ . وَقَالَ هَمَّامٌ : مِنْ أَوَّلِ الْكَهْفِ . كَمَا قَالَ هِشَامٌ .

٢٥٨ - (٨١٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنِ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ أَبِي السَّلِيلِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ أَبِي بِنِ كَنْبٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا أَبَا الْمُنْذِرِ ! أَتَدْرِي أَيُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَعَكَ أَكْبَرُ ؟ » قَالَ قُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ « يَا أَبَا الْمُنْذِرِ ! أَتَدْرِي أَيُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَعَكَ أَكْبَرُ ؟ » قَالَ قُلْتُ : اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ . قَالَ : فَضْرَبَ فِي صَدْرِي وَقَالَ « وَاللَّهِ ! لِيَهْنِكَ الْعِلْمُ »^(١) أَبَا الْمُنْذِرِ .

(٤٥) باب فضل قراءة قل هو الله أمد

٢٥٩ - (٨١١) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ مَمْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « أَيْعِزُّ أَحَدَكُمْ أَنْ يَقْرَأَ فِي لَيْلَةٍ ثُلُثَ الْقُرْآنِ ؟ » قَالُوا : وَكَيْفَ يَقْرَأُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ ؟ قَالَ « قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ، يُعَدِّلُ^(٢) ثُلُثَ الْقُرْآنِ » .

٢٦٠ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانٌ . حَدَّثَنَا أَبَانُ الْعَطَّارُ . جَمِيعًا عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِهِمَا مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِنَّ اللَّهَ جَزَأَ الْقُرْآنَ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ . فَجَمَلُ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ جُزْءٌ مِنْ أَجْزَاءِ الْقُرْآنِ »^(٣) .

(١) (لهنك العلم) أي ليكن العلم هنيئاً لك .

(٢) (يعدل) أي تساوى .

(٣) (جمل قل هو الله أحد جزءاً من أجزاء القرآن) قال المازري : قيل : معناه أن القرآن على ثلاثة أنحاء : قصص وأحكام وصفات لله تعالى . و قل هو الله أحد متمحضة للصفات . فهي ثلث وجزء من ثلاثة أجزاء .

٢٦١ - (١١٢) وحدثني محمد بن حاتم ويعقوب بن إبراهيم جميعاً عن يحيى . قال ابن حاتم :
 حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ كَيْسَانَ . حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَحْسِدُوا^(١) . فَإِنِّي سَافِرٌ عَلَيْكُمْ مُلْتِ الْقُرْآنِ » فَحَشَدَ مَنْ حَشَدَ . ثُمَّ خَرَجَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ :
 قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ . ثُمَّ دَخَلَ . فَقَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ : إِنِّي أَرَى هَذَا خَبْرَ جَاءَهُ مِنَ السَّمَاءِ . فَذَلِكَ الَّذِي أَدْخَلَهُ .
 ثُمَّ خَرَجَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ « إِنِّي قُلْتُ لَكُمْ : سَافِرٌ عَلَيْكُمْ مُلْتِ الْقُرْآنِ . أَلَا إِنهَا تَعْدِلُ مُلْتِ
 الْقُرْآنِ » .

٢٦٢ - (...) وحدثنا واصل بن عبد الأعلى . حدثنا ابن فضال عن بشير أبي إسحاق ، عن
 أبي حازم ، عن أبي هريرة : قال : خرج إلينا رسول الله ﷺ فقال « اقرأ عليكم مُلْتِ الْقُرْآنِ »
 فقرأ قل هو الله أحد . الله الصمد . حتى ختمها .

٢٦٣ - (١١٣) حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب . حدثنا عمي عبد الله بن وهب . حدثنا
 حمرو بن الحارث عن سعيد بن أبي هلال : أن أبا الرجال محمد بن عبد الرحمن ؛ حدثه عن أمه عمرة
 بنت عبد الرحمن ، وكانت في حجر عائشة ، زوج النبي ﷺ ، عن عائشة : أن رسول الله ﷺ بعث
 رجلاً على سرية . وكان يقرأ لأصحابه في صلاتهم فيختم به (قل هو الله أحد) . فلما رجعوا ذكر ذلك
 لرسول الله ﷺ . فقال « سلوه . لأي شيء يصنع ذلك » . فسألوه . فقال : لأنها صفة الرحمن . فأنا
 أحب أن أقرأ بها . فقال رسول الله ﷺ « أخبروه أن الله يحبه » .

(١) (احسدوا) أي اجتمعوا . وفي الصباح : حشدت القوم حشداً من باب قتل . وفي لغة من باب ضرب : إذا
 جتمعهم . وحشدوا هم . يستعمل لازماً ومتعدياً . وقال ابن الأثير : أي اجتمعوا واستحضروا الناس .

(٤٦) باب فضل قراءة المودتين

٣٦٤ - (٨١٤) وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا جرير عن يان ، عن قيس بن أبي حازم ، عن عقبة بن عامر . قال : قال رسول الله ﷺ « ألم تر آيات أنزلت الليلة لم ير مثلهن قط ؟ قل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس » .

٣٦٥ - (...) وحدثني محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا أبي . حدثنا إسماعيل عن قيس ، عن عقبة ابن عامر . قال : قال لي رسول الله ﷺ « أنزل أو أنزلت على آيات لم ير (١) مثلهن قط : المودتين (٢) » .

(...) وحدثناه أبو بكر بن أبي شينة . حدثنا وكيع . ع وحدثني محمد بن رافع . حدثنا أبو أسامة . كلاًهما عن إسماعيل ، بهذا الإسناد ، مثله . وفي رواية أبي أسامة عن عقبة بن عامر الجهني ، وكان من رُفقاء أصحاب محمد ﷺ .

(٤٧) باب فضل من يقوم بالقراءة ويعلمه ، وفضل من تعلم حكمه من فقه أو غيره فعمل بها وعلمها

٣٦٦ - (٨١٥) حدثنا أبو بكر بن أبي شينة وعمر بن الناقد وزهير بن حرب . كلهم عن ابن عيينة . قال زهير : حدثنا سفيان بن عيينة . حدثنا الزهري عن سالم ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ . قال « لاحسد إلا في اثنتين (٣) : رجل آتاه الله القرآن . فهو يقوم به آناء الليل . وآناء النهار (٤) . ورجل آتاه الله مالا . فهو ينفقه آناء الليل وآناء النهار » .

(١) (لم ير) ضيطناه نر ، بالنون المفتوحة وبالياء الضمومة . وكلاهما صحيح .

(٢) (المودتين) هكذا هو في جميع النسخ . وهو صحيح . وهو منصوب بفعل محذوف . أى أعنى المودتين ، وهو بكسر الواو .

(٣) (لاحسد إلا في اثنتين) قال العلماء : الحسد قيمان : حقيقى ومجازى . فالحقيقى تمنى زوال النعمة عن صاحبها . وهذا حرام بإجماع الأمة مع النصوص الصحيحة . وأما المجازى فهو البغظة . وهو أن يتمنى مثل النعمة التي على غيره ، من غير زوالها عن صاحبها . فإن كانت من أمور الدنيا كانت مباحة ، وإن كانت طاعة فهى مستحبة . والمراد بالحدث : لاغظة محبوبة إلا في هاتين الخصلتين ، وما في معناها .

(٤) (آناء الليل وآناء النهار) أى ساعاته . واحده الآن .

٢٦٧ - (...) وحدثني حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . قال : أخبرني سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه ؛ قال : قال رسول الله ﷺ « لا حسد إلا على اثنتين : رجل آتاه الله هذا الكتاب . فقام به آتاء الليل وآتاء النهار . ورجل آتاه الله مالا . فتصدق به آتاء الليل وآتاء النهار » .

٢٦٨ - (٨١٦) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع عن إسماعيل ، عن قيس . قال : قال عبد الله بن مسعود . ح وحدثنا ابن عمير . حدثنا أبي ومحمد بن بشر . قال : حدثنا إسماعيل عن قيس . قال : سمعت عبد الله بن مسعود يقول : قال رسول الله ﷺ « لا حسد إلا في اثنتين : رجل آتاه الله مالا ، فسلطه على هلكته^(١) في الحق . ورجل آتاه الله حكمة ، فهو يقضي بها ويعلمها » .

٢٦٩ - (٨١٧) وحدثني زهير بن حرب . حدثنا يقوب بن إبراهيم . حدثني أبي عن ابن شهاب ، عن عامر بن وائلة ؛ أن نافع بن عبد الحارث لقي عمر بن الخطاب . وكان عمر يستعمله على مكة . فقال : من استعملت على أهل الوادي ؟ فقال : ابن أزي . قال : ومن ابن أزي ؟ قال : مولى من موالينا . قال : فاستخلفت عليهم مولى ؟ قال : إنه قارى لي كتاب الله عز وجل . وإنه عالم بالفرائض . قال عمر : أما إن نبيكم ﷺ قد قال « إن الله يرفع بهذا الكتاب أقواما ويضع به آخرين » .

(...) وحدثني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي وأبو بكر بن إسحاق . قال : أخبرنا أبو اليمان . أخبرنا شعيب عن الزهري . قال : حدثني عامر بن وائلة اللبني ؛ أن نافع بن عبد الحارث الخزازي لقي عمر بن الخطاب بمسنان . بمثل حديث إبراهيم بن سعد عن الزهري .

**

(١) . (على هلكته) أى إنفاقه في الطاعات .

(٤٨) باب بيانه أنه الفراءه على سبعة أمرف . وبيانه معناه

٢٧٠ - (٨١٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِي ؛ قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ : سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمِ بْنِ حِرَامٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَوْهَا . وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقْرَأَ نَبِيَهَا . فَكَدْتُ أَنْ أَعْجَلَ عَلَيْهِ (١) . ثُمَّ أَهْلَيْتُهُ حَتَّى انصَرَفَ . ثُمَّ لَبَيْتُهُ (٢) بِرِدَائِهِ . فَخَنْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأْتِهَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَرْسَلَهُ . أَقْرَأْ » فَقَرَأَ الْقِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتُهُ يَقْرَأُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « هَكَذَا أَنْزَلْتُ » . ثُمَّ قَالَ لِي « أَقْرَأْ » فَقَرَأْتُ . فَقَالَ « هَكَذَا أَنْزَلْتُ . إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ (٣) . فَأَقْرَأُوا مَا تيسَّرَ مِنْهُ » .

- (١) (فكدت أن أعجل عليه) أى قاربت أن أخاصمه بالمجلة في أثناء القراءة .
- (٢) (ثم لبيتته) معناه أخذت بجامع ردايه في عنقه وجررته به . مأخوذ من اللبّة . لأنه يقبض عليها .
- (٣) (أنزل على سبعة أحرف) قال العلماء : سبب إنزاله على سبعة التخفيف والتسهيل . ولذلك قال النبي ﷺ : « هوّن على أمتي » كما صرح به في الرواية الأخرى . واختاف العلماء في المراد بسبعة أحرف . قال القاضي عياض : هو نوسمة وتسهيل لم يقصده الحصر . قال : وقال الأكثرون : هو حصر للعدد في سبعة . ثم قيل : هي سبعة في المعاني كالوعد والوعيد والمحكم والتشابه والحلال والحرام والقصص والأمثال والأمر والنهي . ثم اختلف هؤلاء في تعيين السبعة . وقال آخرون : هي في أداء التلاوة وكيفية النطق بكلماتها من إدغام وإظهار وتفخيم وترقيق وإمالة ومدّ . لأن العرب كانت مختلفة اللغات في هذه الوجوه . فيسر الله تعالى عليهم ليقرا كل إنسان بما يوافق لفته ويسهل على لسانه . وقال آخرون : هي الألفاظ والحروف . وإليه أشار ابن شهاب بما رواه مسلم عنه في الكتاب . ثم اختلف هؤلاء . فقيل : سبع قراءات وأوجه . وقال أبو عبيد : سبع لغات للعرب بينها ومعدّها . وهي أفصح اللغات وأعلاها . وقيل : بل السبعة كلها لمصر وحدها : وهي متفرقة في القرآن غير مجتمعة في كلمة واحدة . وقيل : بل هي مجتمعة في بعض الكلمات . وقال القاضي أبو بكر ابن الباقلائي : الصحيح أن هذه الأحرف السبعة ظهرت واستفاضت عن رسول الله ﷺ . وضبطها عنه الأنمة . وأثبتها عثمان والجماعة في المصحف وأخبروا بصحتها . وإنما حذفوا منها ما لم يثبت متواترا . وأن هذه الأحرف تختلف معانيها تارة وألفاظها أخرى . وليست متضاربة ولا متنافية . وذكر الطحاوي أن القراءة بالأحرف السبعة كانت في أول الأمر خاصة للضرورة لاختلاف لغة العرب ، ومشقة أخذ جميع الطوائف بلغة . فلما كثرت الناس والكتّاب وارتفعت الضرورة عادت إلى قراءة واحدة .

٢٧١ - (...) وحدثني حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . أخبرني عروة بن الزبير ؛ أن السور بن غزوة وعبدة الرحمن بن عبد القارى أخبراه ؛ أنهما سمعا عمر ابن الخطاب يقول : سمعت هشام بن حكيم يقرأ سورة الفرقان في حياة رسول الله ﷺ . وساق الحديث . يثله . وزاد : فكنت أساوره^(١) في الصلاة . فتصبرت^(٢) حتى سلم .

 (...) حدثنا إسحق بن إبراهيم وعبدة بن حميد . قالا : أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن الزهري . كرواية يونس بإسناده .

 ٢٧٢ - (٨١٩) وحدثني حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . حدثني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ؛ أن ابن عباس حدثه ؛ أن رسول الله ﷺ قال « اقرأني جبريل عليه السلام على حرف . فراجته . فلم أزل أستريده فتريدني . حتى انتهى إلى سبعة أحرف » . قال ابن شهاب : بلغني أن تلك السبعة الأحرف إنما هي في الأمر الذي يكون واحدا ، لا يختلف في حلال ولا حرام .

 (...) وحدثنا عبد بن حميد . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن الزهري ، بهذا الإسناد .

 ٢٧٣ - (٨٢٠) حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا أبي . حدثنا إسماعيل بن أبي خالد عن عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن جده ، عن أبي بن كعب ؛ قال : كنت في المسجد . فدخل رجل يصلي . فقرأ قراءة أنكرتها عليه . ثم دخل آخر . فقرأ قراءة سوى قراءة صاحبه . فلما قضينا الصلاة دخلنا جميعا على رسول الله ﷺ . فقلنا : إن هذا قرأ قراءة أنكرتها عليه . ودخل آخر فقرأ سوى قراءة صاحبه . فأمرهما رسول الله ﷺ فقرأ . فحسن النبي ﷺ شأنهما . فسقط

(١) (فكنت أساوره) أى أعاجله وأوابه .

(٢) (تصبرت) أى تكلفت الصبر حتى سلم ، أى فرغ من صلاة .

فِي نَفْسِي مِنَ التَّكْذِيبِ . وَلَا إِذْ كُنْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ^(١) . فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا قَدْ غَشِيَنِي ضَرَبَ فِي صَدْرِي . فَفَضَّتْ عِرْقًا ^(٢) . وَكَأَنَّمَا أَنْظَرُنِي إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَرَقًا . فَقَالَ لِي « يَا أَبْنِي ! أُرْسِلَ إِلَيَّ : أَنْ أَفْرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى أَحْرَفٍ . فَرَدَدْتُ إِلَيْهِ : أَنْ هَوْنٌ عَلَى أُمَّتِي . فَرَدَّ إِلَى الثَّانِيَةِ : أَفْرَأُهُ عَلَى أَحْرَفَيْنِ . فَرَدَدْتُ إِلَيْهِ : أَنْ هَوْنٌ عَلَى أُمَّتِي . فَرَدَّ إِلَى الثَّلَاثَةِ : أَفْرَأُهُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ . فَلَمْ يَكُلْ رَدَّةً رَدَدْتُكُمْ مَسْأَلَةَ تَسْأَلْنِيهَا ^(٣) . فَقُلْتُ : اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لِأُمَّتِي . اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لِأُمَّتِي . وَأَخَّرْتُ الثَّلَاثَةَ لِيَوْمٍ يَرْغَبُ إِلَى الْخَلْقِ كُلِّهِمْ . حَتَّى إِبْرَاهِيمَ ﷺ » .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ . حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ . حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْسَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى . أَخْبَرَنِي أَبِي بْنُ كَعْبٍ ؛ أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ . إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى . فَقَرَأَ قِرَاءَةً . وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ مُخَيَّرٍ .

٢٧٤ - (٨٢١) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عُندَرٌ عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ عِنْدَ أُضَاةَ بِنْتِ غِفَارٍ ^(٤) . قَالَ فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ .

(١) (فسقط في نفسي من التكذيب ولا إذ كنت في الجاهلية) معناه وسوس لي الشيطان تكذيباً للنبوة أشد مما كنت عليه في الجاهلية . لأنه في الجاهلية كان غافلاً أو متشككاً . فسوس لي الشيطان الجزم بالتكذيب . قال القاضي عياض : معنى قوله : سقط في نفسي ، أنه اعتبرته حيرة ودهشة . قال : وقوله : ولا إذ كنت في الجاهلية ، معناه أن الشيطان نزغ في نفسه تكذيباً لم يمتدده . قال : وهذه الحواطر إذا لم يستمر عليها ، لا يؤخذ بها . قال المازري : معنى هذا أنه وقع في نفس أبي بن كعب نزغة من الشيطان غير مستقرة ثم زالت في الحال ، حين ضربه النبي ﷺ بيده في صدره ففاض عرقاً .

(٢) (ضرب في صدري فضضت عرقاً) قال القاضي : ضربه ﷺ في صدره توبيخاً له حين رآه قد غشيه ذلك الحاطر المذموم قال : ويقال : فضضت عرقاً وفضت . بالضاد المعجمة والصاد المهملة . قال وروايتنا هنا بالمعجمة . قال النووي : وكذا هو في معظم أصول بلادنا . وفي بعضها بالمهملة .

(٣) (مسألة تسألنيها) معناه مسألة مجابة قطعاً . وأما باقي الدعوات فرجوة ، ليست قطعية الإجابة .

(٤) (أضاة بنت غفار) الإضاة هي الماء المستنقع كالغدير . وجمعها أضنا كحفاة وحصا . وإضاء بكسر الهمزة والياء ،

كأكمة وإكام .

قَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ أُمَّتَكَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ. فَقَالَ: «أَسْأَلُ اللَّهَ مُعَافَاتَهُ وَمَغْفِرَتَهُ. وَإِنْ أُمَّتِي لَا تُطِيقُ ذَلِكَ». ثُمَّ أَمَأَهُ الثَّانِيَةَ. فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ أُمَّتَكَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفَيْنِ. فَقَالَ: «أَسْأَلُ اللَّهَ مُعَافَاتَهُ وَمَغْفِرَتَهُ. وَإِنْ أُمَّتِي لَا تُطِيقُ ذَلِكَ». ثُمَّ جَاءَهُ الثَّالِيَةَ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ أُمَّتَكَ الْقُرْآنَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَافٍ. فَقَالَ: «أَسْأَلُ اللَّهَ مُعَافَاتَهُ وَمَغْفِرَتَهُ. وَإِنْ أُمَّتِي لَا تُطِيقُ ذَلِكَ». ثُمَّ جَاءَهُ الرَّابِعَةَ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ أُمَّتَكَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَافٍ. فَأَيْمَأَ حَرْفٍ قَرَأُوا عَلَيْهِ، فَقَدَّ أَصَابُوا.

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

(٤٩) باب نزول القراءة واجتناب الرهق، وهو الإفراط في السرعة. وإبانه سورتين فأكثر في ركعة

٢٧٥ - (٧٢٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ مُمَيَّرٍ. جَمِيعًا عَنْ وَكَيْعٍ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ. قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ نَهْيُكُ بْنُ سِنَانٍ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ. فَقَالَ: يَا أَيُّهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ! كَيْفَ تَقْرَأُ هَذَا الْحَرْفَ. أَلِفًا مَجْدُودَةً أَمْ يَاءً: مِنْ مَاءٍ غَيْرِ آسِنٍ^(١) أَوْ مِنْ مَاءٍ غَيْرِ يَاسِنٍ^(٢)؟ قَالَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَكُلُّ الْقُرْآنِ قَدْ أَحْصَيْتَ غَيْرَ هَذَا؟ قَالَ: إِنِّي لِأَقْرَأُ الْمُفْصَلَ فِي رَكْعَةٍ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: هَذَا كَهَذَا الشَّمْرِ^(٣)؟ إِنَّ أَقْوَامًا يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ^(٤). وَلَكِنْ إِذَا وَقَعَ فِي الْقَلْبِ قَرَسٌ فِيهِ، قَعَّ. إِنَّ أَفْضَلَ الصَّلَاةِ الزُّكُوعُ وَالسُّجُودُ. إِنِّي لِأَعْلَمُ النَّظَائِرَ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ يَنْتَهِنُ. سُورَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ. ثُمَّ قَامَ عَبْدُ اللَّهِ فَدَخَلَ عُلُقَمَةَ فِي إِثْرِهِ. ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ: قَدْ أَخْبَرَنِي بِهَا.

(١) (آسن) الآسن من الماء هو التنخير الطعم واللون.

(٢) (ياسن) قال في القاموس: اليسن، محرّك، آسن البئر. وقد يسن كفرح.

(٣) (هذا كهذا الشمر) نصبه على المصدر. أي أنهذا القرآن هذا، فتنوع فيه كما تنوع في قراءة الشمر. قال النووي: الهدشدة الإسراع والإفراط في العجلة. وقال النووي: قوله كهذا الشمر، معناه في حفظه وروايته لاني إنشاده وترنمه. لأنه يرنل في الإنشاد والترنم، في العادة.

(٤) (لا يجاوز تراقيهم) أي لا يجاوز القرآن تراقيهم ليصل إلى قلوبهم. فليس حظهم منه إلا مروره على ألسنتهم. والترافي جمع بقرعة، وهي العظم الذي بين ثمرة النحر والعاتق، وهما ترقوتان من الجانبين.

قال ابنُ مُعَمَّرٍ فِي رِوَايَتِهِ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي بَيْحِلَةَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ. وَآمَ يَقُولُ: نَهَيْكَ بَنُ سِنَانٍ.

٢٧٦ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ . قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ ، يُقَالُ لَهُ نَهَيْكَ بَنُ سِنَانٍ . يَبْدُلُ حَدِيثَ وَكَيْعٍ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَجَاءَ عَلَقْمَةُ لِيَدْخُلَ عَلَيْهِ . فَقُلْنَا لَهُ : سَلُهُ عَنِ النَّظَائِرِ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهَا فِي رَكْعَةٍ . فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَسَأَلَهُ . ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا فَقَالَ : عِشْرُونَ سُورَةً مِنَ الْمُفْصَلِ . فِي تَأْلِيفِ عَبْدِ اللَّهِ .

٢٧٧ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ، بِنَحْوِ حَدِيثِهِمَا . وَقَالَ : إِنِّي لِأَعْرِفُ النَّظَائِرَ الَّتِي كَانَ يَقْرَأُ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . اثْنَتَيْنِ فِي رَكْعَةٍ . عِشْرِينَ سُورَةً فِي عَشْرِ رَكْعَاتٍ .

٢٧٨ - (...) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ . حَدَّثَنَا وَاصِلُ الْأَحَدَبِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ . قَالَ : غَدَوْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ يَوْمًا بَعْدَ مَا صَلَّيْنَا التَّغْدَاةَ . فَسَلَّمْنَا بِالْبَابِ . فَأَذِنَ لَنَا . قَالَ فَكُنَّا بِالْبَابِ هُنَيْئًا . قَالَ فَعَرَجَتِ الْجَارِيَةُ فَقَالَتْ: أَلَا تَدْخُلُونَ؟ فَدَخَلْنَا. فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ يُسَبِّحُ . فَقَالَ : مَا مَنَعَكُمْ أَنْ تَدْخُلُوا وَقَدْ أُذِنَ لَكُمْ؟ فَقُلْنَا : لَا . إِلَّا أَنَا خَشْنَا أَنَّ بَعْضَ أَهْلِ الْبَيْتِ نَأْمُ . قَالَ ظَنَنْتُمْ بِالِابْنِ أُمِّ عَبْدِ^(١) غَفْلَةً؟ قَالَ: ثُمَّ أَقْبَلَ يُسَبِّحُ حَتَّى ظَنَّ أَنَّ الشَّمْسَ قَدْ طَلَعَتْ . فَقَالَ: يَا جَارِيَةُ! انظري. هل طلعت؟ قَالَ فَظَنَنْتُ فَإِذَا هِيَ لَمْ تَطْلُعْ . فَأَقْبَلَ يُسَبِّحُ . حَتَّى إِذَا ظَنَّ أَنَّ الشَّمْسَ قَدْ طَلَعَتْ قَالَ: يَا جَارِيَةُ! انظري. هل طلعت؟ فَظَنَنْتُ فَإِذَا هِيَ قَدْ طَلَعَتْ . فَقَالَ: اأَخَذَ اللَّهُ الَّذِي أَقَلْنَا يَوْمَنَا هَذَا . (فَقَالَ مَهْدِيُّ وَأَحْسِبُهُ قَالَ) وَلَمْ يَهْلِكْنَا بِذُنُوبِنَا. قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: قَرَأْتُ الْمُفْصَلَ الْبَارِحَةَ كُلَّهَا . قَالَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: هَذَا كَهَذَا الشَّمْرِ؟ إِنَّا لَقَدْ سَمِعْنَا الْقَرَأْنَ . وَإِنِّي لِأَحْفَظُ الْقَرَأْنَ الَّتِي كَانَ يَقْرَأُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . ثَمَانِيَةَ عَشْرٍ مِنَ الْمُفْصَلِ^(٢) . وَسُورَتَيْنِ مِنَ آلِ حِمٍ .

(١) (ابن أم عبد) يعني نفسه : فإن أم عبد الهذلية أمه . والنبي ﷺ وغيره كانوا يقولون لابن مسعود : ابن أم عبد .
(٢) (ثمانية عشر من الفصل) هكذا هو في الأصول المشهورة ثمانية عشر . وفي نادر منها ، ثمان عشرة . والأول صحيح أيضا على تقدير ثمانية عشر نظيرا .

٢٧٩ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ شَقِيقٍ . قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي بَجِيلَةَ ، يُقَالُ لَهُ نَهْيِكُ بْنُ سَيَانَ ، إِلَى عَبْدِ اللَّهِ . فَقَالَ : إِنِّي أَتَرَأُ الْمُفْصَلَ فِي رَكْعَةٍ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : هَذَا كَهَذَا الشَّعْرِ ؟ لَقَدْ عَلِمْتُ النَّظَّارَ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهِنَّ . سُورَتَيْنِ فِي رَكْعَةٍ .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرَّةٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا وَائِلٍ يُحَدِّثُ ؛ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ فَقَالَ : إِنِّي قَرَأْتُ الْمُفْصَلَ اللَّيْلَةَ كُلَّهُ فِي رَكْعَةٍ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : هَذَا كَهَذَا الشَّعْرِ ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : لَقَدْ عَرَفْتُ النَّظَّارَ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهِنَّ . قَالَ فَذَكَرَ عَشْرِينَ سُورَةً مِنَ الْمُفْصَلِ . سُورَتَيْنِ سُورَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ .

**

(٥٠) باب ما يتعلق بالفرائض

٢٨٠ - (٨٢٣) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ . قَالَ : رَأَيْتُ رَجُلًا سَأَلَ الْأَسْوَدَ بْنَ زَيْدٍ ، وَهُوَ يُعَلِّمُ الْقُرْآنَ فِي الْمَسْجِدِ . فَقَالَ : كَيْفَ تَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ ؟ فَهَلْ مِنْ مُدَّكِرٍ (١) ؟ أَدَا لَا أَمْ ذَا لَا ؟ قَالَ : بَلَى ذَا لَا . سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مُدَّكِرٌ » ذَا لَا .

٢٨١ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ هَذَا الْحَرْفَ « فَهَلْ مِنْ مُدَّكِرٍ » .

٢٨٢ - (٨٢٤) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ . قَالَ : قَدِمْنَا الشَّامَ . فَأَتَانَا أَبُو الدَّرْدَاءِ فَقَالَ : أَفِيكُمْ

(١) (مدكر) أصله مذتكر . فأبدلت التاء دالا مهملة ثم أذغمت المعجمة في المهملة ، فصار النطق بدال مهملة .

أَحَدٌ يَقْرَأُ عَلَى قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ. أَنَا. قَالَ: فَكَيْفَ سَمِعْتَ عَبْدَ اللَّهِ يَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ؟ وَاللَّيْلِ إِذَا يَنْشَى. قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقْرَأُ: وَاللَّيْلِ إِذَا يَنْشَى وَالذِّكْرَ وَالْأَنْثَى قَالَ: وَأَنَا وَاللَّهِ! هَكَذَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرُوهَا. وَلَكِنْ هُوَ لَا يُرِيدُونَ أَنْ أَقْرَأَ: وَمَا خَلَقَ. فَلَا أَتَابِعُهُمْ.

٢٨٣ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُعِينَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ. قَالَ: أَتَى عَلْقَمَةَ الشَّامِ. فَدَخَلَ مَسْجِدًا فَصَلَّى فِيهِ. ثُمَّ قَامَ إِلَى حَلْقَةٍ فَجَلَسَ فِيهَا. قَالَ فَجَاءَ رَجُلٌ فَعَرَفَتْ فِيهِ نَحْوَشَ الْقَوْمِ (١) وَهَيْتَمَهُمْ. قَالَ: فَجَلَسَ إِلَيَّ جَنِي. ثُمَّ قَالَ: أَنْحَفْظُ كَمَا كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَقْرَأُ؟ فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ.

٢٨٤ - (...) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ؛ قَالَ: لَقِيتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ. فَقَالَ لِي: بِمَنْ أَنْتَ؟ قُلْتُ: مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ. قَالَ: مِنْ أَيِّهِمْ؟ قُلْتُ: مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ. قَالَ: هَلْ تَقْرَأُ عَلَى قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ؟ قَالَ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَأَقْرَأُ: وَاللَّيْلِ إِذَا يَنْشَى. قَالَ فَقَرَأْتُ: وَاللَّيْلِ إِذَا يَنْشَى وَالنَّهَارَ إِذَا تَجَلَّى وَالذِّكْرَ وَالْأَنْثَى. قَالَ فَضَحِكَ ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرُوهَا.

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى. حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ حَامِرٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ. قَالَ: أَتَيْتُ الشَّامَ فَلَقِيتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ. فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُليَّةَ.

(٥١) باب الأوقات التي نهى عن الصلاة فيها

٢٨٥ - (٨٢٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْمَصْرِ، حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ. وَعَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ.

٢٨٦ - (٨٢٦) وَحَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ. جَمِيعًا عَنْ هُشَيْمٍ. قَالَ دَاوُدُ: حَدَّثَنَا (١) (نَحْوَشَ الْقَوْمِ) أَيِ اقْبَابِهِمْ. قَالَ الْفَاضِي: وَيَحْتَمِلُ أَنْ يُرِيدَ الْفُطْنَةَ وَالذِّكَاةَ. يُقَالُ: رَجُلٌ حَوْشِي الْفُؤَادِ أَيِ حَدِيدِهِ.

هَشِيمٌ . أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ عَنْ قَتَادَةَ . قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَالِيَةِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : سَمِعْتُ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْهُمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ . وَكَانَ أَحَبَّهُمْ إِلَيَّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَجْرِ ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ . وَبَعْدَ الْمَصْرِ ، حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ .

٢٨٧ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ . م وَحَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمِصْمَعِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا سَعِيدٌ . م وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي . كَلَّمَهُمْ عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ سَعِيدٍ وَهَشَامٍ : بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَشْرُقَ الشَّمْسُ (١) .

٢٨٨ - (٨٢٧) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ ؛ أَنَّ ابْنَ شَهَابٍ أَخْبَرَهُ ؛ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ زَيْدٍ اللَّيْثِيُّ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ أَخَذَرِي يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاةِ الْمَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ . وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ » .

٢٨٩ - (٨٢٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا يَتَحَرَّى أَحَدُكُمْ فَيُصَلِّيَ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَلَا عِنْدَ غُرُوبِهَا » .

٢٩٠ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . م وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ . قَالَا . جَمِيعًا : حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : قَالَ

(١) (حتى تشرق الشمس) ضبطناه بضم التاء وكسر الراء . وهكذا أشار إليه القاضي عياض رحمه الله في شرح مسلم . وضبطناه أيضا بفتح التاء وضم الراء . وهو الذي ضبطه أكثر رواة بلادنا . وهو الذي ذكره القاضي عياض رحمه الله في المصارف . قال أهل اللغة : يقال : شرفت الشمس تشرق ، أى طلعت . على وزن طلعت تطلع وغربت تغرب . ويقال : أشرقت تشرق ، أى ارتفعت وأضاءت . ومنه قوله تعالى : وأشرقت الأرض بنور ربها ، أى أضاءت . فمن فتح التاء هنا احتج بأن باقى الروايات قبل هذه الرواية وبعدها : حتى تطلع الشمس . فوجب حمل هذه على موافقتها . ومن قال بضم التاء احتج له القاضي بالأحاديث الأخرى فى النهى عن الصلاة عند طلوع الشمس والنهى عن الصلاة إذا بدا حاجب الشمس حتى تبرز . قال : وهذا كله بين أن المراد بالطلوع فى الروايات الأخرى ارتفاعها وإشراقها وإضاءتها . لا بمجرد ظهور قرصها . وهذا الذى قاله القاضي صحيح متعين لا عدول عنه للجمع بين الروايات .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَحْرُوْا بِصَلَاتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا . فَإِنَّمَا تَطْلُعُ بِقَرْنِي شَيْطَانٍ ^(١) .

٢٩١ - (٨٢٩) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَصِيحٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْمِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي وَابْنُ يَشْرِيبٍ . قَالُوا جَمِيعًا : حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا بَدَأَ حَاجِبُ الشَّمْسِ ، فَأَخْرُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَبْرُزَ ^(٢) . وَإِذَا غَابَ حَاجِبُ الشَّمْسِ ، فَأَخْرُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَنْيَبَ ^(٣) .

٢٩٢ - (٨٣٠) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ خَيْرِ بْنِ نَعْمَانَ الْخَضْرَمِيِّ ، عَنْ ابْنِ هُبَيْرَةَ ، عَنْ أَبِي تَمِيمٍ الْجَيْشَانِيِّ ، عَنْ أَبِي بَصْرَةَ النَّفَارِيِّ ؛ قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَعْرَةَ بِالْمُخَمَّصِ ^(٤) . فَقَالَ « إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ عُرِضَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَضَيَعُوهَا . فَمَنْ حَافِظٌ عَلَيْهَا كَانَ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ . وَلَا صَلَاةَ بَعْدَهَا حَتَّى يُطْلَعَ الشَّاهِدُ ^(٥) (وَالشَّاهِدُ النُّجْمُ) .

(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ . قَالَ : حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ خَيْرِ بْنِ نَعْمَانَ الْخَضْرَمِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُبَيْرَةَ السَّبَّائِيِّ ، (وَكَانَ ثِقَةً) عَنْ أَبِي تَمِيمٍ الْجَيْشَانِيِّ ، عَنْ أَبِي بَصْرَةَ النَّفَارِيِّ ؛ قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَعْرَةَ . عِشَاهُ .

٢٩٣ - (٨٣١) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ حَامِرٍ الْجُمَيْيَّ يَقُولُ : ثَلَاثُ سَاعَاتٍ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْهَانَا أَنْ نُصَلِّيَ فِيهِنَّ .

(١) (إِنَّمَا تَطْلُعُ بَقَرْنِي شَيْطَانٍ) هَكَذَا هُوَ فِي الْأَصُولِ ، بَقَرْنِي شَيْطَانٍ ، فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ . وَفِي حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ عَبْسَةَ ، بَيْنَ قَرْنِي شَيْطَانٍ . قِيلَ : الرَادِ بَقَرْنِي الشَّيْطَانِ حَزْبُهُ وَأَتْبَاعُهُ . وَقِيلَ : قُوَّتُهُ وَغَلْبَتُهُ وَاتِّشَارُ فَسَادِهِ . وَقِيلَ : الْقِرْنَانُ نَاجِيَتَا الرَّاسِ ، وَإِنَّهُ عَلَى ظَاهِرِهِ وَهَذَا هُوَ الْأَقْوَى . وَسُمِّيَ شَيْطَانًا لِتَرَدِّهِ وَعَتُوِّهِ . وَكُلُّ مَارِدٍ عَاتٍ شَيْطَانٌ . وَالْأَظْهَرُ أَنَّهُ مُسْتَقْتَمٌّ مِنْ شَطَنِ إِذَا بَدَأَ . لِمَعْنَى مِنَ الْخَيْرِ وَالرَّحْمَةِ . وَقِيلَ : مُسْتَقْتَمٌّ مِنْ شَطَطٍ إِذَا هَلَكَ وَاحْتَرَقَ .

(٢) (إِذَا بَدَأَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَأَخْرُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَبْرُزَ) لَفْظَةٌ بَدَأَ ، هُنَا ، غَيْرُ مَهْمُوزَةٍ . مَعْنَاهُ ظَهَرَ . وَحَاجِبُهَا طَرْفُهَا .

وَتَبْرُزُ أَيُّ حَتَّى تَصِيرَ الشَّمْسُ بَارِزَةً ظَاهِرَةً . وَالرَادُ تَرْتَفَعُ .

(٣) (بِالنُّجْمِ) قَالَ النَّوَوِيُّ : هُوَ مَوْضِعٌ مَعْرُوفٌ .

أَوْ أَنْ تَقْبُرَ فِيهِنَّ مَوَاتَانَا : حِينَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ بَارِغَةً حَتَّى تَرْتَفِعَ . وَحِينَ يَقُومُ قَائِمُ الظُّهْرِ (١) حَتَّى تَمِيلَ الشَّمْسُ . وَحِينَ تَضَيَّفُ (٢) الشَّمْسُ لِلْغُرُوبِ حَتَّى تَغْرُبَ .

(٥٢) باب إسلام عمرو بن عبسة

٢٩٤ - (٨٣٢) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ الْمُعَقَّرِيِّ . حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ . حَدَّثَنَا شَدَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، أَبُو عَمَّارٍ ، وَيَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ (قَالَ عِكْرِمَةُ : وَلَقِيَ شَدَادُ أَبَا أُمَامَةَ وَوَأَيْلَةَ . وَصَحِبَ أُنْسًا إِلَى الشَّامِ . وَأَثْنَى عَلَيْهِ فَضْلًا وَخَيْرًا) عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ ، قَالَ عَمْرُو بْنُ عَبْسَةَ السَّلْمِيُّ : كُنْتُ ، وَأَنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، أَظُنُّ أَنَّ النَّاسَ عَلَى ضَلَالَةٍ . وَأَنَّهُمْ لَيُسُوا عَلَى شَيْءٍ . وَهُمْ يَمْبُدُونَ الْأَوْثَانَ . فَسَمِعْتُ بَرَجِلَ بِمَكَّةَ يُخْبِرُ أَخْبَارًا . فَقَعَدْتُ عَلَى رَاحِلَتِي . فَقَدِمْتُ عَلَيْهِ . فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُسْتَخْفِيًا ، جُرَّاءُ (٣) عَلَيْهِ قَوْمُهُ . فَتَلَطَّفْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَيْهِ بِمَكَّةَ . فَقُلْتُ لَهُ : مَا أَنْتَ (٤) ؟ قَالَ « أَنَا نَبِيٌّ » فَقُلْتُ : وَمَا نَبِيٌّ ؟ قَالَ « أَرْسَلَنِي اللَّهُ » فَقُلْتُ : وَيَأَيُّ شَيْءٍ أَرْسَلَكَ ؟ قَالَ « أَرْسَلَنِي بِصِلَةِ الْأَرْحَامِ وَكَسْرِ الْأَوْثَانِ وَأَنْ يُوحِدَ اللَّهُ لَا يُشْرَكَ بِهِ شَيْءٌ » قُلْتُ لَهُ : فَمَنْ مَمْلَكَ عَلَى هَذَا ؟ قَالَ « حُرٌّ وَعَبْدٌ » (قَالَ وَمَعَهُ يَوْمئِذٍ أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ مِمَّنْ آمَنَ بِهِ) فَقُلْتُ : إِنِّي مُتَّبِعُكَ . قَالَ « إِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ يَوْمَكَ هَذَا . إِلَّا سَأَى حَالِي وَحَالَ النَّاسِ ؟ وَلَكِنْ ارْجِعْ إِلَى أَهْلِكَ . فَإِذَا سَمِعْتَ بِي قَدْ ظَهَرْتُ فَأْتِنِي » قَالَ فَذَهَبْتُ إِلَى أَهْلِي . وَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ . وَكُنْتُ فِي أَهْلِي . فَجَمَلْتُ أَنْخَبِرُ الْأَخْبَارَ (٥)

- (١) (حين يقوم قائم الظهر) الظهر حال استواء الشمس . ومعناه حين لا يبقى للقائم في الظهيرة ظل في المشرق ولا في المغرب .
- (٢) (تَضَيَّفَ) أى تميل .
- (٣) (جُرَّاءُ) هكذا هو في جميع الأصول جرءاء بالجميم المضمومة جمع جرى ، من الجراءة وهي الإقدام والتسائط . وذكره الحميدى في الجمع بين الصحيحين ، حراء ، بالحاء المهملة المكسورة . ومعناه غضاب ، ذوو غم ، قد عيل صبرهم به حتى أتر في أجسامهم . من قولهم حرى جسمه بحرى كضرب يضرب ، إذا نقص من ألم أو غيره . والصحيح أنه بالجميم .
- (٤) (ما أنت) هكذا هو في الأصول ، ما أنت ، وإنما قال : ما أنت ، ولم يقل : من أنت ، لأنه سأله عن صفته لا عن ذاته . والصفات مما لا يقل .
- (٥) (أنخبر الأخبار) أى أسأله .

وَأَسْأَلُ النَّاسَ حِينَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ . حَتَّى قَدِمَ عَلَيَّ قَرَّ مِنْ أَهْلِ يَثْرِبَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ . فَقُلْتُ : مَا قَمَلَ هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي قَدِمَ الْمَدِينَةَ ؟ فَقَالُوا : النَّاسُ إِلَيْهِ سِرَاعٌ ^(١) . وَقَدْ أَرَادَ قَوْمُهُ قَتْلَهُ فَلَمْ يَسْتَطِيعُوا ذَلِكَ . فَقَدِمْتُ الْمَدِينَةَ . فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَتَعْرِفُنِي ؟ قَالَ « نَعَمْ . أَنْتَ الَّذِي لَقِيتَنِي بِمَكَّةَ ؟ » قَالَ فَقُلْتُ : بَلَى . فَقُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! أَخْبِرْنِي عَمَّا عَلَّمَكَ اللَّهُ وَأَجْهَلُهُ . أَخْبَرَنِي عَنِ الصَّلَاةِ ؟ قَالَ « صَلِّ صَلَاةَ الصُّبْحِ . ثُمَّ أَقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَتَّى تَرْتَفِعَ . فَإِنَّمَا تَطْلُعُ حِينَ تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ . وَحِينَئِذٍ يَسْجُدُ لَهَا الْكُفَّارُ . ثُمَّ صَلِّ . فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ ^(٢) مَحْضُورَةٌ ^(٣) . حَتَّى يَسْتَقِلَّ الظِّلُّ بِالرَّمْحِ ^(٤) . ثُمَّ أَقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ . فَإِنَّ حِينَئِذٍ تُسْجَرُ جَهَنَّمُ ^(٥) . فَإِذَا أَقْبَلَ النَّبِيُّ فَصَلِّ . فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ . حَتَّى تَصَلِّيَ الْمَصْرَ . ثُمَّ أَقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ . حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ . فَإِنَّمَا تَغْرُبُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ . وَحِينَئِذٍ يَسْجُدُ لَهَا الْكُفَّارُ » . قَالَ فَقُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! فَأَوْضُوءُ ؟ حَدَّثَنِي عَنْهُ . قَالَ « مَا مِنْكُمْ رَجُلٌ يُقَرِّبُ وَضُوءَهُ فَيَتَمَضَّمُ وَيَسْتَنْشِقُ فَيَنْتَثِرُ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا وَجْهِهِ وَفِيهِ وَخِيَاشِيمِهِ ^(٦) . ثُمَّ إِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا وَجْهِهِ مِنْ أَطْرَافِ لِحْيَتِهِ مَعَ الْمَاءِ . ثُمَّ يَغْسِلُ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا يَدَيْهِ مِنْ أُنَامِلِهِ مَعَ الْمَاءِ . ثُمَّ يَمْسَحُ رَأْسَهُ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا رَأْسِهِ مِنْ أَطْرَافِ شَعْرِهِ مَعَ الْمَاءِ . ثُمَّ يَغْسِلُ قَدَمَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا رِجْلَيْهِ مِنْ أُنَامِلِهِ

(١) (سراع) أى يسارعون فى دخول دينه . وهن قدوم عمر إلى المدينة ، على ما ذكر فى أسد الغابة ، بعد مضى بدر

وأحد والخندق ، بل بعد خيبر . وقبل الفتح ، كما فى الإصابة .

(٢) (مشهودة) يشهدها الملائكة .

(٣) (محضورة) يحضرها أهل الطاعات .

(٤) (حتى يستقل الظل بالرمح) أى يقوم ، مقابله فى جهة الشمال . ليس مائلا إلى الغرب ولا إلى الشرق . وهذه حالة

الاستواء . وتخصيص الرمح بالذكر لأن العرب أهل بادية . وإذا أرادوا أن يملوا نصف النهار ركزوا رماحهم فى الأرض ثم نظروا إلى ظلها .

(٥) (فان حينئذ تسجر جهنم) اسم ان محذوف ، وهو ضمير الشأن . ومعنى تسجر جهنم يوقد عليها إيقادا بلينا .

واختلف أهل العربية هل جهنم اسم عربى أم عجمى ؟ فقيل : عربى . مشتق من الجهومة . وهى كراهة النظر . وقيل : من قولهم بترجهم أى عميقة . فلى هذا لم تصرف ، للولية والتأنيث . وقال الأكترون : هى عجمية معربة . وامتنع صرفها للولية والمجمة .

(٦) (خياشيمه) جمع خيشوم ، وهو أقصى الأنف . وقيل : الخياشيم عظام رفاق فى أصل الأنف ، بينه وبين الدماغ .

وقيل : غير ذلك .

مَعَ الْمَاءِ . فَإِنَّهُ هُوَ قَامَ فَصَلَّى ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، وَجَعَدَهُ بِالَّذِي هُوَ لَهُ أَهْلٌ ، وَفَرَّغَ قَلْبَهُ لِلَّهِ ، إِلَّا أَنْصَرَفَ مِنْ خَصِيَّتِهِ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ ، فَحَدَّثَ عَمْرُو بْنُ عَبْسَةَ بِهَذَا الْحَدِيثِ أَبَا أَمَامَةَ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ لَهُ أَبُو أَمَامَةَ : يَا عَمْرُو بْنُ عَبْسَةَ ! انْظُرْ مَا تَقُولُ فِي مَقَامٍ وَاحِدٍ يُعْطَى هَذَا الرَّجُلُ ؟ فَقَالَ عَمْرُو . يَا أَبَا أَمَامَةَ ! لَقَدْ كَبُرَتْ سَيِّئِي ، وَرَقَّ عَظْمِي ، وَاقْتَرَبَ أَجَلِي ، وَمَا بِي حَاجَةٌ أَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ ، وَلَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ . لَوْ لَمْ أَنْمَعُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا (حَتَّى عَدَّ سَبْعَ مَرَّاتٍ) مَا حَدَّثْتُ بِهِ أَبَدًا . وَلَكِنِّي سَمِعْتُهُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ .

(٥٣) باب لا تحمروا بصدونكم طلوع الشمس ولا غروبها

٢٩٥ - (٨٣٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بِهِزٌ . حَدَّثَنَا وَهْبٌ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : وَهِيَ عَمْرُو . إِنَّمَا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُتَجَرَّيَ طُلُوعُ الشَّمْسِ وَغُرُوبُهَا .

٢٩٦ - (...) وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْخَلَوَانِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : لَمْ يَدْعُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَصْرِ . قَالَ فَقَالَتْ عَائِشَةُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَحْمَرُوا طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا . فَتَصَلُّوا عِنْدَ ذَلِكَ » .

(٥٤) باب معرفة الركعتين اللتين لهما بصلتهما النبي صلى الله عليه وسلم بعد العصر

٢٩٧ - (٨٣٤) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو (وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ) عَنْ بُكَيْرٍ ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَزْهَرَ وَالْمِسْوَرَةَ بْنَ مَرْثَدَةَ أَرْسَلُوهُ إِلَى عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالُوا : اقْرَأْ عَلَيْنَا السَّلَامَ مِنَّا جَمِيعًا وَسَلِّمْ . فَقَالَ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَصْرِ . وَقُلْ : إِنَّا أَخْبَرْنَا أَنَّكَ تَصَلِّيْتَهُمَا . وَقَدْ بَلَّغْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهُمَا . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : وَكُنْتُ أُضْرِبُ مَعَ عَمْرُو بْنِ الْخَطَّابِ النَّاسَ عَلَيْهَا (١) . قَالَ كُرَيْبٌ : فَدَخَلْتُ عَلَيْهَا وَبَلَّغْتُهَا

(١) (وكنت أضرب مع عمرو بن الخطاب الناس عليها) هكذا وقع في بعض الأصول: أضرب الناس عليها. وفي بعض =

مَا أَرْسَلُونِي بِهِ . فَقَالَتْ : سَلْ أُمَّ سَلَمَةَ . فَخَرَجْتُ إِلَيْهِمْ فَأَخْبَرْتُهُمْ بِقَوْلِهَا . فَرَدُّونِي إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ ، بِمِثْلِ مَا أَرْسَلُونِي بِهِ إِلَى عَائِشَةَ . فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْهُمَا . ثُمَّ رَأَيْتُهُ يُصَلِّيهِمَا . أَمَا حِينَ صَلَّاهَا فَإِنَّهُ صَلَّى الْعَصْرَ . ثُمَّ دَخَلَ وَعِنْدِي نِسْوَةٌ مِنْ بَنِي حَرَامٍ مِنَ الْأَنْصَارِ . فَصَلَّاهُمَا . فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ الْجَارِيَةَ فَقُلْتُ : قَوْمِي يَجْنِبُهُ فَقُولِي لَهُ : تَقُولُ أُمُّ سَلَمَةَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ أَسْمَعَكَ تَنْهَى عَنْ هَاتَيْنِ الرَّكْعَتَيْنِ . وَأَرَاكَ تُصَلِّيهِمَا ؟ فَإِنْ أَشَارَ بِيَدِهِ فَاسْتَأْخِرِي عَنْهُ . قَالَ فَفَعَلْتِ الْجَارِيَةُ . فَأَشَارَ بِيَدِهِ . فَاسْتَأْخَرْتُ عَنْهُ . فَلَمَّا أَنْصَرَفَ قَالَ « يَا بِنْتَ أَبِي أُمَيَّةَ ^(١) ! سَأَلْتِ عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ . إِنَّهُ أَتَانِي نَاسٌ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ بِالْإِسْلَامِ مِنْ قَوْمِهِمْ . فَشَعَلُونِي عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ . فَهَمَا هَاتَانِ » .

٢٩٨ - (٨٣٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) . أَخْبَرَنِي مُحَمَّدٌ (وَهُوَ ابْنُ أَبِي حَرَمَلَةَ) قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ ؛ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنِ السَّجْدَتَيْنِ اللَّتَيْنِ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّيهِمَا بَعْدَ الْعَصْرِ ؟ فَقَالَتْ : كَانَ يُصَلِّيهِمَا قَبْلَ الْعَصْرِ . ثُمَّ إِنَّهُ شَغَلَ عَنْهُمَا أَوْ نَسِيَهُمَا فَصَلَّاهُمَا بَعْدَ الْعَصْرِ . ثُمَّ أَتَيْتُهُمَا . وَكَانَ إِذَا صَلَّى صَلَاةً أَتَيْتُهُمَا . (قَالَ يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ : قَالَ إِسْمَاعِيلُ : تَعْنِي دَاوَمَ عَلَيْهِمَا) .

٢٩٩ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . حَدَّثَنَا ابْنُ مُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبِي . جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ عِنْدِي قَطُّ .

٣٠٠ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : صَلَّاتَانِ مَا تَرَكَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَدَيَّ قَطُّ ، سِرًّا وَلَا عَلَانِيَةً . رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ . وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ .

٣٠١ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ

= اصرف الناس عنها . وكلاهما صحيح . ولا منافاة بينهما . فكان يضربهم عليها في وقت ويصرفهم عنها في وقت من غير ضرب . أو يصرفهم مع الضرب .

(١) (يا بنت أبي أمية) يخاطب أم المؤمنين أم سلمة . واسمها هند . وهي بنت أبي أمية حذيفة بن اليزيد الخزومية .

عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ وَمَسْرُوقٍ . قَالَا : نَشْهَدُ عَلَى عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ : مَا كَانَ يَوْمُهُ الَّذِي كَانَ يَكُونُ عِنْدِي إِلَّا صَلَّاهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي . تَعْنِي الرَّكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ .

(٥٥) باب استحباب ركعتين قبل صلاة المغرب

٣٠٢ - (٨٣٦) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ فَضِيلٍ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ فُلْفُلٍ . قَالَ : سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ التَّطَوُّعِ بَعْدَ الْعَصْرِ ؟ فَقَالَ : كَانَ عُمَرُ يَضْرِبُ الْأَيْدِيَ عَلَى صَلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ . وَكُنَّا نَصَلِّي عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ . قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ . فَقُلْتُ لَهُ : أَلَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَّاهُمَا ؟ قَالَ : كَانَ يَرَانَا نَصَلِّيهِمَا . فَلَمْ يَأْمُرْنَا وَلَمْ يَنْهَنَا .

٣٠٣ - (٨٣٧) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ (وَهُوَ ابْنُ صُهَيْبٍ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : كُنَّا بِالْمَدِينَةِ . فَإِذَا أَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ لِصَلَاةِ الْمَغْرِبِ ابْتَدَرُوا السَّوَارِي (١) . فَيَرَكُونَ رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ . حَتَّى إِذَا رَجَلَ الْغَرِيبُ لِيَدْخُلَ الْمَسْجِدَ فَيَحْسِبُ أَنَّ الصَّلَاةَ قَدْ صَلَّيَتْ ، مِنْ كَثْرَةِ مَنْ يُصَلِّيهِمَا .

(٥٦) باب بين كل أذانين صلاة

٣٠٤ - (٨٣٨) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَوَكَيْعٌ عَنْ كَهْشَبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرِيدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُقْفَلٍ الْمَرْزِيِّ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ (٢) صَلَاةٌ » قَالَهَا ثَلَاثًا . قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ « لِمَنْ شَاءَ » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنِ الْجَرِيرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيدَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُقْفَلٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، مِثْلَهُ . إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : فِي الرَّابِعَةِ « لِمَنْ شَاءَ » .

(١) (ابتدروا السوارى) أى تاسرعوا إليها . والسوارى جمع السارية وهى الأسطوانة . أى يقف كل أحد خلف أسطوانة ، لتلايق الرور بين يديه فى صلاته فردا .
(٢) (بين كل أذانين) أى بين الأذان والإقامة ، فهو من باب التعليل . قال الحافظ : ولا يصح حمله على ظاهره ، لأن الصلاة بين الأذانين مفروضة . والخبر ناطق بالتحخير ، لقوله : لمن شاء .

باب صلاة الخوف (٥٧)

٣٠٥ - (٨٣٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ . بِأَحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ رَكْعَةً . وَالطَّائِفَةُ الْأُخْرَى مُوَاجِهَةً الْمَدُوِّ . ثُمَّ انْصَرَفُوا وَقَامُوا فِي مَقَامِ أَصْحَابِهِمْ . مُقْبِلِينَ عَلَى الْمَدُوِّ . وَجَاءَ أُولَئِكَ . ثُمَّ صَلَّى بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ رَكْعَةً . ثُمَّ سَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ . ثُمَّ قَضَى هَوْلَاءُ رَكْعَةً . وَهَوْلَاءُ رَكْعَةً .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الرَّيِّعِ الزُّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْخَوْفِ وَيَقُولُ : صَلَّيْتُهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، بِهَذَا الْمَعْنَى .

٣٠٦ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ . فَقَامَتِ طَائِفَةٌ مَعَهُ وَطَائِفَةٌ بِلِزَاءِ الْمَدُوِّ . فَصَلَّى بِالَّذِينَ مَعَهُ رَكْعَةً ثُمَّ ذَهَبُوا . وَجَاءَ الْآخَرُونَ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً . ثُمَّ قَضَتِ الطَّائِفَتَانِ رَكْعَةً رَكْعَةً . قَالَ وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : فَإِذَا كَانَ خَوْفٌ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَصَلِّ رَاكِبًا ، أَوْ قَائِمًا . تَوْبَى لِمَاءِ .

٣٠٧ - (٨٤٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ . فَصَفْنَا صَفَيْنِ : صَفٌّ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْمَدُوِّ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ . فَكَبَّرَ النَّبِيُّ ﷺ وَكَبَّرْنَا جَمِيعًا . ثُمَّ رَكَعَ وَرَكَعْنَا جَمِيعًا . ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ وَرَفَعْنَا جَمِيعًا . ثُمَّ انْحَدَرَ بِالسُّجُودِ وَالصَّفِّ الَّذِي يَلِيهِ . وَقَامَ الصَّفُّ الْمُوَخَّرُ فِي نَحْرِ الْمَدُوِّ^(١) . فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ السُّجُودَ ، وَقَامَ الصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ ، انْحَدَرَ الصَّفُّ الْمُوَخَّرُ بِالسُّجُودِ . وَقَامُوا . ثُمَّ تَقَدَّمَ الصَّفُّ الْمُوَخَّرُ . وَتَأَخَّرَ الصَّفُّ الْمَقْدَمُ . ثُمَّ رَكَعَ النَّبِيُّ ﷺ وَرَكَعْنَا جَمِيعًا . ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ وَرَفَعْنَا جَمِيعًا . ثُمَّ انْحَدَرَ بِالسُّجُودِ وَالصَّفِّ الَّذِي يَلِيهِ الَّذِي كَانَ مُوَخَّرًا فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى . وَقَامَ الصَّفُّ الْمُوَخَّرُ فِي نَحْرِ الْمَدُوِّ . فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ السُّجُودَ وَالصَّفِّ الَّذِي يَلِيهِ . انْحَدَرَ الصَّفُّ الْمُوَخَّرُ

(١) (في نحر الندوة) أى في مقابلته . ويحمر كل شيء أوله .

بِالسُّجُودِ . فَسَجَدُوا . ثُمَّ سَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ وَسَلَّمَ نَا حَمِيمًا . قَالَ جَابِرٌ : كَمَا يَصْنَعُ حَرَسُكُمْ ^(١) هُوَ لَا بِأَمْرِهِمْ

 ٣٠٨ - (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَوْمًا مِنْ جُهَيْنَةَ . فَقَاتَلُونَا قِتَالًا شَدِيدًا . فَلَمَّا صَلَّيْنَا الظُّهْرَ قَالَ الْمُشْرِكُونَ : لَوْ مِلْنَا عَلَيْهِمْ مِثْلَةَ ^(٢) لَا تَطْعَمَاهُمْ ^(٣) . فَأَخْبَرَ جَبْرِيلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ . فَذَكَرَ ذَلِكَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَقَالُوا : إِنَّهُ سَتَاتِبُهُمْ صَلَاةً هِيَ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنَ الْأَوْلَادِ . فَلَمَّا حَضَرَتِ الْعَصْرُ ، قَالَ صَفْنَا صَفَيْنِ . وَالْمُشْرِكُونَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ . قَالَ فَكَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَبَّرْنَا . وَرَكَعَ فَرَكَعْنَا . ثُمَّ سَجَدَ وَسَجَدَ مَعَهُ الصَّفُّ الْأَوَّلُ . فَلَمَّا قَامُوا سَجَدَ الصَّفُّ الثَّانِي . ثُمَّ تَأَخَّرَ الصَّفُّ الْأَوَّلُ وَتَقَدَّمَ الصَّفُّ الثَّانِي . فَقَامُوا مَقَامَ الْأَوَّلِ . فَكَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَبَّرْنَا . وَرَكَعَ فَرَكَعْنَا . ثُمَّ سَجَدَ وَسَجَدَ مَعَهُ الصَّفُّ الْأَوَّلُ . وَقَامَ الثَّانِي . فَلَمَّا سَجَدَ الصَّفُّ الثَّانِي ، ثُمَّ جَلَسُوا حَمِيمًا ، سَلَّمَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ : ثُمَّ خَصَّ جَابِرٌ أَنْ قَالَ : كَمَا يُصَلِّي أَمْرَاؤُكُمْ هُوَ لَا .

 ٣٠٩ - (٨٤١) حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَشْمَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ فِي الْخَوْفِ . فَصَفَّهُمْ خَلْفَهُ صَفَيْنِ . فَصَلَّى بِالَّذِينَ يَلُونَهُ رَكْعَةً . ثُمَّ قَامَ . فَلَمْ يَزَلْ قَائِمًا حَتَّى صَلَّى الَّذِينَ خَلْفَهُمْ رَكْعَةً . ثُمَّ تَقَدَّمُوا وَتَأَخَّرَ الَّذِينَ كَانُوا قَدَامَهُمْ . فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً . ثُمَّ قَعَدَ حَتَّى صَلَّى الَّذِينَ تَخَلَّفُوا رَكْعَةً . ثُمَّ سَلَّمَ .

 ٣١٠ - (٨٤٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ رُوْمَانَ ، عَنْ صَالِحِ ابْنِ خَوَاتِ ، عَمَّنْ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، يَوْمَ ذَاتِ الرِّقَاعِ ^(٤) ، صَلَاةَ الْخَوْفِ ؛ أَنَّ طَائِفَةً صَفَّتْ مَعَهُ ^(٥) .

(١) (حرسكم) الحرس خدم السلطان المرتبون لحفظه وحراسه وهو جمع حارس . ويقال في واحده أيضا: حرسى .

(٢) (لو ملنا عليهم ميلة) أى لو حملنا عليهم حمله .

(٣) (لا تطعمهم) أى لأصنامهم منفردين واستأساناهم .

(٤) (يوم ذات الرقاع) هى غزوة معروفة . كانت سنة خمس من الهجرة . بأرض غطفان .

لأن أنعام السلميين نبتت من الحفاب . فلفوا عليها الحرق . هذا هو الصحيح فى سبب تسميته .

(٥) (صفت معه) هكذا هو فى أكثر النسخ . وفى بعضها : مات معه .

س
ع

وَطَائِفَةٌ وَجَاهِ الْعَدُوِّ^(١). فَصَلَّى بِالَّذِينَ مَعَهُ رَكْعَةً. ثُمَّ ثَبَتَ قَائِمًا وَأَتَمَّوْا أَنْفُسَهُمْ. ثُمَّ انْصَرَفُوا فَصَفُّوا وَجَاهِ الْعَدُوِّ. وَجَاءَتِ الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى فَصَلَّى بِهِمُ الرُّكْعَةَ الَّتِي بَقِيَتْ. ثُمَّ ثَبَتَ جَالِسًا. وَأَتَمَّوْا أَنْفُسَهُمْ. ثُمَّ سَلَّمَ بِهِمْ.

٣١١ - (٨٤٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَفَّانُ. حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ زَيْدٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرٍ؛ قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. حَتَّى إِذَا كُنَّا بِذَاتِ الرَّقَاعِ، قَالَ كُنَّا إِذَا آتَيْنَا عَلَى شَجَرَةٍ ظَلِيْلَةٍ^(٢) تَرَكْنَاهَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَسَيْفُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُعْلَقٌ بِشَجَرَةٍ. فَأَخَذَ سَيْفَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فَأَخْرَجَهُ^(٣). فَقَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَتَخَافُنِي؟ قَالَ «لَا» قَالَ: فَمَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قَالَ «اللَّهُ يَمْنَعُنِي مِنْكَ» قَالَ فَتَهَدَّدَهُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَأَعْمَدَ السَّيْفَ وَعَلَّقَهُ. قَالَ فَنُودِيَ بِالصَّلَاةِ. فَصَلَّى بِطَائِفَةٍ رَكْعَتَيْنِ. ثُمَّ تَأَخَّرُوا. وَصَلَّى بِالطَّائِفَةِ الْأُخْرَى رَكْعَتَيْنِ. قَالَ فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ. وَلِلْقَوْمِ رَكْعَتَانِ.

٣١٢ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ. أَخْبَرَنَا يَحْيَى (بِعْنَى ابْنِ حَسَّانٍ) حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ (وَهُوَ ابْنُ سَلَامٍ). أَخْبَرَنِي يَحْيَى. أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ جَابِرًا أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ. فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ. ثُمَّ صَلَّى بِالطَّائِفَةِ الْأُخْرَى رَكْعَتَيْنِ. فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ. وَصَلَّى بِكُلِّ طَائِفَةٍ رَكْعَتَيْنِ.

انتهى الجزء الأول. ويتبعه، إن شاء الله تعالى، الجزء الثاني.

وأوله: ٧ - كتاب الجمعة، حديث (٨٤٤)

(١) (وطائفة وجاه العدو) هو بكسر الواو وضمها. يقال: وجاهه ووجهه وتجاهه أى قبالته. والطائفة الفرقة والقطعة من شيء تقسم على القليل والكثير.
(٢) ظليلة أى ذات ظل.

لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ
وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ . [٣ / آل عمران / الآية ١٦٤]

صَحِيحُ مُسْلِمٍ

لِلْإِمَامِ أَبِي الْحُسَيْنِ مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ
الْقَشِيرِيِّ النَّيْسَابُورِيِّ

٢٠٦ - ٢٦١ هـ

(وهو ثاني كتابين، لصاحب الكتاب المصنف)

دلو أن أهل الحديث يكتبون، مائتي سنة،
الحديث، فمدارهم على هذا المسند
وصفت هذا المسند الصحيح من ثلاثمائة ألف
حديث مسموعة
(مسلم بن الحجاج)

الجزء الثاني

وقف على طبعه، وتحقيقه، وتصحيحه، وترقيعه،
وعدّ كتبه وأثره وأحاديثه. وعلّق عليه ما يخص
شرح الإمام النووي، مع زيادات عن أئمة اللغة
(خادم الكتاب والسنة)

محمد بن عبد الله بن محمد

توزيع
دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

دار إحياء التراث العربي
عيسى الباني الحلبي وشركاه

جَمِيعُ الْحُقُوقِ مَحْفُوظَةٌ

توزيع

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

العنوان : رمل الظريف، شارع البحتري، بناية ملكارت
تلفون وفاكس : ٣٦٤٣٩٨ - ٣٦٦١٣٥ - ٦٠٢١٣٣ (١ ٩٦١)
صندوق بريد: ٩٤٢٤ - ١١ بيروت - لبنان

www.j4know.com

هُوَ الَّذِي بَمَثَلِ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ
الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَنِي ضَلَالٍ مُبِينٍ [١٦ / - سورة الجمعة / الآية ٢].

صَحِيحٌ مُسْتَدْرَكٌ
مَرَاتِحُ
إِبْرَاهِيمَ أَبِي الْحَسَنِ مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ
النَّقْشَبَرِيِّ النَّيْسَابُورِيِّ
٢٠٦ - ٢٦١ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
٧ - كتاب الجمعة

١ - (٨٤٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ بْنُ الْمُهَاجِرِ . قَالَ : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ .
ع وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِذَا أَرَادَ
أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْتِيَ الْجُمُعَةَ ^(١) ، فَلْيَغْتَسِلِ » .

٢ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمْجٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ ، وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى
الْمِنْبَرِ « مَنْ جَاءَ مِنْكُمْ الْجُمُعَةَ ، فَلْيَغْتَسِلِ » .

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ
وَعَبْدِ اللَّهِ ابْنَيْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

(١) (الجمعة) يقال بغض الميم وإسكانها وفتحها . كحافن الفراء والواحدى وغيرها . ووجهوا الفتح بأنها تجمع الناس
ويكثرون فيها . كما يقال : همزة ولزدة . لكثرة الهمز واللمز ونحو ذلك . سميت جمعة لاجتماع الناس فيها . وكان يوم الجمعة في
الجاهلية ، يسمى المروبة .

(...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ . بِمِثْلِهِ .

٣ - (٨٤٥) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ، يَوْمَ يُخْطَبُ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَدَادَاهُ عُمَرُ : أَيُّهُ سَاعَةٌ هَذِهِ ؟ فَقَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ الْيَوْمَ . فَلَمْ أَتَّقِبْ إِلَى أَهْلِي ^(١) حَتَّى سَمِعْتُ النِّدَاءَ . فَلَمْ أَزِدْ عَلَى أَنْ تَوَضَّأْتُ . قَالَ عُمَرُ : وَالْوُضُوءُ أَيْضًا ^(٢) ! وَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ بِالنُّغْسِلِ !

٤ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ . قَالَ : حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ . حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ . حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : يَوْمَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ يُخْطَبُ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ . إِذْ دَخَلَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ . فَعَرَّضَ بِهِ عُمَرُ . فَقَالَ : مَا بَالُ رَجَالٍ يَتَأَخَّرُونَ بَعْدَ النِّدَاءِ ! فَقَالَ عُثْمَانُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! مَا زِدْتُ حِينَ سَمِعْتُ النِّدَاءَ أَنْ تَوَضَّأْتُ . ثُمَّ أَقْبَلْتُ . فَقَالَ عُمَرُ : وَالْوُضُوءُ أَيْضًا ! أَلَمْ تَسْمَعُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ » .

(١) باب وجوب غسل الجمعة على كل بالغ من الرجال . ويأباه ما أمروا به

٥ - (٨٤٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « النُّغْسِلُ ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَاجِبٌ ^(٣) عَلَى كُلِّ مُخْتَلِمٍ » .

(١) (لم أقلب إلى أهلي) الانقلاب هو الرجوع . قال تعالى : وينقلب إلى أهله مسرورا .
(٢) (والوضوء أيضا) هو منصوب . أى وتوضأت الوضوء أيضا فقط . قاله الأزهرى وغيره .
(٣) (واجب) أى متأكد فى حقه . كما يقول الرجل لصاحبه : حقاك واجب على . أى متأكد . لا أن المراد الواجب المتحتم العاقب عليه .

٦ - (٨٤٧) حَدَّثَنِي هُرُوثُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى. قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي عَمْرُو عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَمْفَرٍ؛ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرَ حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ النَّاسُ يَنْتَابُونَ الْجُمُعَةَ^(١) مِنْ مَنَازِلِهِمْ مِنَ الْعَوَالِي^(٢). فَيَأْتُونَ فِي الْعِبَاءِ^(٣). وَيُصِيدُهُمُ الْغُبَارُ. فَتَخْرُجُ مِنْهُمْ الرِّيحُ. فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنْسَانٌ مِنْهُمْ. وَهُوَ عِنْدِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَوْ أَنَّكُمْ تَطَهَّرْتُمْ لِيَوْمِكُمْ هَذَا».

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زُمَيْجٍ. أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ النَّاسُ أَهْلَ عَمَلٍ. وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ كُفَاءٌ^(٤). فَكَانُوا يَكُونُونَ لَهُمْ تَقْلٌ^(٥). فَقِيلَ لَهُمْ: لَوْ اغْتَسَلْتُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ.

**

(٢) باب الطيب والسواك يوم الجمعة

٧ - (٨٤٦) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سُوَادٍ الْعَامِرِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ؛ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ أَبِي هَلَالٍ وَبُكَيْرَ بْنَ الْأَشَجِّ، حَدَّثَاهُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ عَلَى كُلِّ مُحْتَمِلٍ^(٦). وَسِوَاكَ. وَيَسُّ مِنْ الطَّيِّبِ مَا قَدَرَ عَلَيْهِ».

إِلَّا أَنْ بُكَيْرًا لَمْ يَذْكُرْ: عَبْدَ الرَّحْمَنِ. وَقَالَ فِي الطَّيِّبِ: وَلَوْ مِنْ طَيِّبِ الْمَرْأَةِ.

(١) ينتابون الجمعة (أى يأتونها).

(٢) العوالي (هى القرى التى حول المدينة).

(٣) العباء (هو جمع عباءة، بالبد، وهباية، بزيادة ياء. لفتان مشهورتان).

(٤) كفاءة (جمع كاف. كفضاة جمع قاض. وهم الخدم الذين يكفونهم العمل).

(٥) تفل (أى رائحة كريهة).

(٦) غسل يوم الجمعة على كل محتلم (هكذا وقع فى جميع الأصول. وليس فيه ذكر واجب).

٨ - (٨٤٨) حَدَّثَنَا حَسَنُ الْخَلْوَانِيُّ . حَدَّثَنَا رُوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . ع . وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّهُ ذَكَرَ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ . قَالَ طَاوُسٌ : فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : وَيَسُّ طَيْبًا أَوْ ذُهْنًا ، إِنْ كَانَ عِنْدَ أَهْلِهِ ؟ قَالَ : لَا أَعْلَمُهُ .

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . ع . وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ خَالِدٍ . كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

٩ - (٨٤٩) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بَهْرٌ . حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَ « حَقُّ اللَّهِ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ ، أَنْ يَمْتَسِلَ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ ، يَفْسِلُ رَأْسَهُ وَجَسَدَهُ » .

١٠ - (٨٥٠) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ . فِيمَا قُرِيَ عَلَيْهِ ، عَنْ مُمَيِّ مَوْئِي أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ التَّمَانِي ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ ^(١) ، ثُمَّ رَاحَ ^(٢) . فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَهُ ^(٣) . وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقَرَةً ^(٤) . وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّلَاثَةِ ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ كَبْشًا أَقْرَنَ ^(٥) . وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ دَجَاجَةً . وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً . فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ حَضَرَتِ الْمَلَائِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ » .

**

(١) (غسل الجنابة) معناه غسلًا كغسل الجنابة في الصفات . هذا هو المشهور في تفسيره .

(٢) (ثم راح) المراد بالرواح الذهاب في أول النهار . وقال الأزهري : لغة العرب الرواح الذهاب . سواء كان أول النهار أو آخره . أو في الليل . وهذا هو الصواب الذي يقتضيه الحديث .

(٣) (قرب بدنة) معنى قرب تصدق . وأما البدنة فقال جمهور أهل اللغة وجماعة من الفقهاء : يقع على الواحدة من الإبل والبقر والغنم . سميت بذلك لعظم بدنها . وخصها جماعة بالإبل . والمراد هنا الإبل بالاتفاق لتصریح الأحاديث بذلك . والبدنة والبقر يقمان على الذكر والأنثى باتفاقهم . والماء فيها للوحدة . كقمحة وشعيرة ونحوهما من أفراد الجنس .

(٤) (بقرة) سميت بقرة لأنها تبقر الأرض أي تشقها بالحرارة . والبقر الشق . ومنه قولهم : بقر بطنه .

(٥) (كبشا أقرن) وصفه بالأقرن لأنه أكل وأحسن صورة . لأن قرنه يتنمبه . والكبش الأقرن هو ذوالقرن .

(٣) باب في الإحصاءات يوم الجمعة في الخطبة

١١ - (٨٥١) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ ابْنِ الْمُهَاجِرِ . قَالَ ابْنُ رُمْجٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلٍ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ . أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ : أَنْصِتْ ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ ، فَقَدْ لَعَنْتَ ^(١) » .

(...) وحدثني عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ قَارِظٍ . وَعَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ ؛ أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ . بِمِثْلِهِ .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي ابْنُ شَهَابٍ . بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا . فِي هَذَا الْحَدِيثِ ، مِثْلُهُ . غَيْرَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ قَالَ : إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ .

١٢ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَ « إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ : أَنْصِتْ ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ ، فَقَدْ لَعَنْتَ » . قَالَ أَبُو الزُّنَادِ : هِيَ لَعْنَةُ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَإِنَّمَا هُوَ فَقَدْ لَعَنْتَ .

(٤) باب في الساعة التي في يوم الجمعة

١٣ - (٨٥٢) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ ابْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ . فَقَالَ

(١) (قد لعنت) قال أهل اللغة : يقال : لنا يلغو كغزا ينزو . ويقال : لني يلني كمي يمي . لنتان . الأول أفصح . وظاهر القرآن يقتضي هذه الثانية التي هي لنة أبي هريرة . قال الله تعالى : وقال الذين كفروا لا تسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه . وهذا من لني يلني . ولو كان من الأول لقال : والغوا بضم الغين . ومعنى قد لعنت أي قلت اللغو . وهو الكلام اللغوي الساقط الباطل الردود .

« فِيهِ سَاعَةٌ . لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ ، وَهُوَ يُصَلِّي ، يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا ، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ » .
زَادَتْ بِنْتُهُ فِي رِوَايَتِهِ : وَأَشَارَ بِيَدِهِ يُقَلِّلُهَا .

١٤ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ لَسَاعَةً . لَا يُوَافِقُهَا مُسْلِمٌ قَائِمٌ يُصَلِّي ، يَسْأَلُ اللَّهَ خَيْرًا ، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ » وَقَالَ بِيَدِهِ يُقَلِّلُهَا ، يُرْهِدُهَا .

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . بِمِثْلِهِ .

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدَةَ الْبَاهِلِيُّ . حَدَّثَنَا بِشْرُ (يَعْنِي ابْنَ مَفْضَلٍ) . حَدَّثَنَا سَلَمَةُ (وَهُوَ ابْنُ عُلْقَمَةَ) عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . بِمِثْلِهِ .

١٥ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامٍ الْجَمْعِيُّ . حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ (يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ) عَنْ مُحَمَّدٍ ابْنِ زِيَادٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ أَنَّهُ قَالَ « إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ لَسَاعَةً . لَا يُوَافِقُهَا مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا خَيْرًا ، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ » قَالَ : وَهِيَ سَاعَةٌ خَفِيفَةٌ .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْيَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . وَلَمْ يَقُلْ : وَهِيَ سَاعَةٌ خَفِيفَةٌ .

١٦ - (٨٥٣) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ نَخْرَمَةَ بْنِ بُكَيْرٍ . حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَدِيٍّ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنَا نَخْرَمَةَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ . قَالَ : قَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ : أَسَمِعْتَ أَبَاكَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي شَأْنِ سَاعَةِ الْجُمُعَةِ ؟ قَالَ قُلْتُ : نَعَمْ . سَمِعْتُهُ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « هِيَ مَا بَيْنَ أَنْ يَجْلِسَ الْإِمَامُ إِلَى أَنْ تُقْضَى الصَّلَاةُ » .

(٥) باب فضل يوم الجمعة

١٧ - (٨٥٤) وحدثني حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . أخبرني عبدالرحمن الأعرج ؛ أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ « خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة . فيه خلق آدم . وفيه أدخل الجنة . وفيه أخرج منها » .

١٨ - (...) وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا المنيرة (بمعنى الحزامي) عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ؛ أن النبي ﷺ قال « خير يوم طلعت عليه الشمس ، يوم الجمعة . فيه خلق آدم وفيه أدخل الجنة . وفيه أخرج منها . ولا تقوم الساعة إلا في يوم الجمعة » .

**

(٦) باب هداية هذه الأمة ليوم الجمعة

١٩ - (٨٥٥) وحدثنا عمرو الناقد . حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ؛ قال : قال رسول الله ﷺ « نحن الآخرون ونحن السابقون يوم القيامة . بيد أن^(١) كل أمة أوتيت الكتاب من قبلنا . وأوتيناها من بعدهم . ثم هذا اليوم الذي كتبه الله علينا . هداية الله له . فالتاس لنا فيه تبع . اليهود غدا . والنصارى بعد غد » .

(...) وحدثنا ابن أبي عمير . حدثنا سفيان عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة . وابن طاوس^(٢) ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ قال : قال رسول الله ﷺ « نحن الآخرون ونحن السابقون يوم القيامة » .

٢٠ - (...) وحدثنا قتيبة بن سعيد وزهير بن حرب . قالا : حدثنا جرير عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة . قال : قال رسول الله ﷺ « نحن الآخرون الأولون يوم القيامة . ونحن

(١) (بيدأن) قال أبو عبيد : لفظة بيد تكون بمعنى غير وبمعنى على وبمعنى من أجل . وكله صحيح هنا .

(٢) (وابن طاوس) عطف على أبي الزناد .

أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ . يَبْدَأُهُمْ أَوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا وَأَوْتَيْنَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ . فَاخْتَلَفُوا فَهَدَانَا اللَّهُ لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ . فَهَذَا يَوْمُهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ . هَدَانَا اللَّهُ لَهُ (قَالَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ) فَالْيَوْمَ لَنَا وَغَدًا لِلْيَهُودِ . وَبَعْدَ غَدٍ لِلنَّصَارَى .

٢١ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، أَخِي وَهَبِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . يَبْدَأُهُمْ أَوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا وَأَوْتَيْنَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ . وَهَذَا يَوْمُهُمُ الَّذِي فُرِضَ عَلَيْهِمْ فَاخْتَلَفُوا فِيهِ . فَهَدَانَا اللَّهُ لَهُ . فَهَمَّ لَنَا فِيهِ تَبَعٌ . فَالْيَهُودُ غَدًا . وَالنَّصَارَى بَعْدَ غَدٍ . »

٢٢ - (٨٥٦) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَوَأَصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَعَنْ رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ ، عَنْ حُدَيْفَةَ . قَالَا : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَصَلَّ اللَّهُ عَنِ الْجُمُعَةِ مَنْ كَانَ قَبْلِنَا . فَكَانَ لِلْيَهُودِ يَوْمَ السَّبْتِ . وَكَانَ لِلنَّصَارَى يَوْمَ الْأَحَدِ . فَجَاءَ اللَّهُ بِنَا . فَهَدَانَا اللَّهُ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ . فَجَعَلَ الْجُمُعَةَ وَالسَّبْتَ وَالْأَحَدَ . وَكَذَلِكَ هُمْ تَبَعٌ لَنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ . نَحْنُ الْآخِرُونَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا . وَالْأَوَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . الْمَقْضَى لَهُمْ قَبْلَ الْخَلَائِقِ » . وَفِي رِوَايَةٍ وَاصِلٌ : الْمَقْضَى يَنْتَهُمُ .

٢٣ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَارِقٍ . حَدَّثَنِي رَبِيعُ بْنُ جِرَاشٍ عَنْ حُدَيْفَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « هُدِينَا إِلَى الْجُمُعَةِ وَأَصَلَّ اللَّهُ عَنْهَا مَنْ كَانَ قَبْلِنَا » فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ فَضِيلٍ .

**

(٧) باب فضل التهجير يوم الجمعة

٢٤ - (٨٥٠) وحدثني أبو الطاهر وحرمة وعمرو بن سواد العمري (قال أبو الطاهر: حدثنا. وقال الآخرون: أخبرنا ابن وهب). أخبرني يونس عن ابن شهاب. أخبرني أبو عبد الله الأغر؛ أنه سيع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ «إِذَا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كَانَ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ مَلَائِكَةٌ يَكْتُبُونَ الْأَوَّلَ وَالْأَوَّلَ. فَإِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ طَوَّأَ الصُّحُفَ وَجَاؤُا بِسَمْعُونَ الذِّكْرَ. وَمَثَلُ الْمُهْجَرِ^(١) كَمَثَلِ الَّذِي يَهْدِي الْبَدَنَةَ. ثُمَّ كَالَّذِي يَهْدِي بَقْرَةَ. ثُمَّ كَالَّذِي يَهْدِي الْكَبْشَ. ثُمَّ كَالَّذِي يَهْدِي الدَّجَاجَةَ. ثُمَّ كَالَّذِي يَهْدِي الْبَيْضَةَ.»

(...) حدثنا يحيى بن يحيى وعمرو الناقد عن سفيان، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. بمثله.

٢٥ - (...) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا يعقوب (يعني ابن عبد الرحمن) عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال «عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ مَلَكٌ يَكْتُبُ الْأَوَّلَ وَالْأَوَّلَ (مَثَلُ الْجَزُورِ ثُمَّ تَزْلَهُمْ^(٢) حَتَّىٰ صَغَرَ إِلَى الْمَثَلِ الْبَيْضَةِ) فَإِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ طَوَّأَتِ الصُّحُفَ وَحَضَرُوا الذِّكْرَ.»

(٨) باب فضل من استمع وأنصت في الخطبة

٢٦ - (٨٥٧) حدثنا أمية بن بسطام. حدثنا يزيد (يعني ابن زريع). حدثنا روح عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال «مَنْ اغْتَسَلَ، ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ، فَصَلَّى مَا قَدَّرَ لَهُ. ثُمَّ أَنْصَتَ حَتَّىٰ يَفْرُغَ مِنْ خُطْبَتِهِ. ثُمَّ يُصَلِّيَ مَعَهُ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَىٰ، وَفَضْلُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ.»

(١) (ومثل المهجر) قال الخليل بن أحمد وغيره من أهل اللغة وغيرهم: التهجير التبكير. ومنه الحديث: لو يعلمون مافي التهجير لاستبقوا إليه. أي التبكير إلى كل صلاة. هكذا فسروه.

(٢) (زلهم) أي

٢٧ - (...) وحدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب (قال يحيى: أخبرنا. وقال الآخرون: حدثنا أبو معاوية) عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ «من توضأ فأحسن الوضوء، ثم أتى الجمعة فاستمع وأنصت^(١)، غفر له ما بينه وبين الجمعة، وزيادة ثلاثة أيام. ومن مس الحصى فقد لنا».

(٩) باب صلاة الجمعة من تزول الشمس

٢٨ - (٨٥٨) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم. قال أبو بكر: حدثنا يحيى بن آدم. حدثنا حسن بن عياش عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله؛ قال: كنا نصلّي مع رسول الله ﷺ. ثم نرجع فنريح نواضحنا^(٢). قال حسن: قلت لجعفر: في أي ساعة تلك؟ قال: زوال الشمس.

٢٩ - (...) وحدثني القاسم بن زكرياء. حدثنا خالد بن مخلد. ح وحدثني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي. حدثنا يحيى بن حسان. قال جميعا: حدثنا سليمان بن بلال عن جعفر، عن أبيه؛ أنه سأل جابر بن عبد الله: متى كان رسول الله ﷺ يصلّي الجمعة؟ قال: كان يصلّي. ثم نذهب إلى جالنا فنريحها. زاد عبد الله في حديثه: حين تزول الشمس، يعني النواضح.

٣٠ - (٨٥٩) وحدثنا عبد الله بن مسلمة بن قنصل ويحيى بن يحيى وعلي بن حنبل. (قال يحيى: أخبرنا. وقال الآخرون: حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم) عن أبيه، عن سهل؛ قال: ما كنا نقبل ولا نتعدى إلا بعد الجمعة. (زاد ابن حنبل) في عهد رسول الله ﷺ.

- (١) (استمع وأنصت) هما شيان متبايزان. وقد يجتمان. فلا استماع إلا بصوت. والإنصات السكوت.
 (٢) (نريح نواضحنا) هو جمع ناضح. وهو البعير الذي يستقي به. سمى بذلك لأنه ينضح الماء أي يصبه. ومعنى نريح أي نريحها من العمل وتعب السقي فنخلها منه.

٣١ - (٨٦٠) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . قَالَا : أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ عَنْ يَعْلَى بْنِ الْحَارِثِ الْحَارِثِيِّ ، عَنْ إِبْرَاسِيمَ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : كُنَّا نَجْمَعُ^(١) مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ . ثُمَّ تَرْجِعُ نَتَّبِعُ النَّبِيَّ^(٢) .

٣٢ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ . حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ الْحَارِثِ عَنْ إِبْرَاسِيمَ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْجُمُعَةَ . فَتَرْجِعُ وَمَا نَجِدُ لِلْحَيْطَانِ فَيَأْتِيَانَا نَسْتَقِلُّ بِهِ .

**

(١٠) باب ذكر الخطبتين قبل الصلاة وما فبرها من الجلسة

٣٣ - (٨٦١) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . جَمِيْعًا عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي كَامِلٍ : حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَائِمًا . ثُمَّ يَجْلِسُ . ثُمَّ يَقُومُ . قَالَ : كَمَا يَفْعَلُونَ الْيَوْمَ .

٣٤ - (٨٦٢) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَحَسَنُ بْنُ الرَّيِّعِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَسِ) عَنْ سِمَاكِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ؛ قَالَ : كَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ خُطْبَتَانِ يَجْلِسُ بَيْنَهُمَا . يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَذْكُرُ النَّاسَ .

٣٥ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ عَنْ سِمَاكِ . قَالَ : أَنْبَأَنِي جَابِرُ بْنُ سَمُرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْطُبُ قَائِمًا . ثُمَّ يَجْلِسُ . ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ قَائِمًا . فَمَنْ نَبَأَكَ أَنَّهُ كَانَ يَخْطُبُ جَالِسًا فَقَدْ كَذَبَ ، فَقَدْ ، وَاللَّهِ أَصَلَيْتُ^(٣) مَعَهُ أَكْثَرَ مِنْ أَلْفِي صَلَاةٍ .

**

(١) (جمع) أى نصلى الجمعة .

(٢) (نتبع النبي) أى نتطلب مواقع الظل .

(٣) (قد والله صلى) أى فوالله قد صلى . فإن من المعلوم أن قد غنصه بالفعل . وهى معه كالجزء . فلا تفصل

منه بشيء . اللهم إلا ما قسمه . نص . عليه اذ . هشام في الخبر .

(١١) باب في قوله تعالى : وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفصوا إليها وتركوا قانما

٣٦ - (٨٦٣) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ . قَالَ عُثْمَانُ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَخْطُبُ قَانَمَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ . فَجَاءَتْ عِيرٌ مِنَ الشَّامِ ^(١) فَأَنْفَقَلَ النَّاسُ إِلَيْهَا ^(٢) . حَتَّى لَمْ يَبْقَ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا . فَأَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ الَّتِي فِي الْجُمُعَةِ : وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفصوا ^(٣) إِلَيْهَا وَتَرَكَوكَ قَانَمَا . [٦٢ / الجمعة / الآية ١١] .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ حُصَيْنٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . قَالَ : وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ . وَكَمْ يَقُلُ : قَانَمَا .

٣٧ - (...) وَحَدَّثَنَا رِفَاعَةُ بْنُ الْهَيْمِ الْوَأَسِطِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي الطَّحَّانَ) عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ . فَقَدِمَتْ سُوقَةٌ ^(٤) . قَالَ : فَخَرَجَ النَّاسُ إِلَيْهَا . فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا . أَنَا فِيهِمْ . قَالَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ : وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفصوا إِلَيْهَا وَتَرَكَوكَ قَانَمَا . إِلَى آخِرِ الْآيَةِ .

٣٨ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ وَسَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ قَانَمُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ . إِذْ قَدِمَتْ عِيرٌ إِلَى الْمَدِينَةِ . فَأَبْتَدَرَهَا أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى لَمْ يَبْقَ مَعَهُ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا . فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَهُمَرٌ . قَالَ وَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفصوا إِلَيْهَا .

(١) (عير من الشام) المير الإبل تحمل الميرة . ثم غلب على كل قافلة . والميرة الطعام . أعنى الذخيرة .

(٢) (فانفقل الناس إليها) أى انصرفوا .

(٣) (انفصوا) أى تفرقوا متوجهين إليها .

(٤) (سوقة) هو تصفير سوق . والمراد المير المذكورة في الرواية الأولى . وهى الإبل التى تحمل الطعام أو التجارة .

لاتسمى ميرا إلا هكذا . وسميت سوقا لأن البضائع تساق إليها .

٣٩ - (٨٦٤) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَمْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَةَ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ ، عَنْ كَتَّابِ بْنِ مَجْرَةَ ؛ قَالَ : دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ أُمِّ الْحَكَمِ يَخْطُبُ قَاعِدًا . فَقَالَ : انظُرُوا إِلَى هَذَا الْخَلِيبِ يَخْطُبُ قَاعِدًا . وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكَوْكَ قَائِمًا .



(١٢) باب التفليط في ترك الجمعة

٤٠ - (٨٦٥) وحدثني الحسن بن علي الخلواني . حدثنا أبو توبة . حدثنا معاوية (وهو ابن سلام) عن زيد (يعني أخاه) أنه سمع أبا سلام قال : حدثني الحكم بن ميناة ؛ أن عبد الله بن عمر وأبا هريرة حدثاه ؛ أنهما سمعا رسول الله ﷺ يقول ، على أعواد منبره « لئن تهين أوقام عن ودعهم^(١) الجمعات . أو ليختمن الله على قلوبهم^(٢) . ثم ليكونن من الغافلين » .



(١٣) باب تخفيف الصلاة والخطبة

٤١ - (٨٦٦) وحدثنا حسن بن الربيع وأبو بكر بن أبي شيبة . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ سِمَاكٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ؛ قَالَ : كُنْتُ أُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَكَانَتْ صَلَاتُهُ قَصْدًا . وَخُطْبَتُهُ قَصْدًا^(٣) .



٤٢ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن عمير . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ . حَدَّثَنِي سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ؛ قَالَ : كُنْتُ أُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الصَّلَوَاتِ . فَكَانَتْ صَلَاتُهُ قَصْدًا . وَخُطْبَتُهُ قَصْدًا . وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ : زَكْرِيَاءُ عَنْ سِمَاكٍ .



(١) (ودعهم) الجمعات أي تركهم .

(٢) (أو ليختمن الله على قلوبهم) معنى الختم الطبع والتنطية . قالوا في قوله تعالى : ختم الله على قلوبهم . أي طبع .

(٣) (فكانت صلاته قصدا وخطبته قصدا) أي بين الطول الظاهر والتخفيف المالحق .

٤٣ - (٨٦٧) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَطَبَ احْمَرَّتْ عَيْنَاهُ ، وَعَلَا صَوْتُهُ ، وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ ^(١) . حَتَّى كَأَنَّهُ مُنْذِرُ جَيْشٍ ، يَقُولُ : صَبَحَكُمْ وَمَسَّكُمْ . وَيَقُولُ « بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ كَهَاتَيْنِ ^(٢) » وَيَقْرُنُ ^(٣) بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ السَّبَابَةِ ^(٤) وَالْوُسْطَى . وَيَقُولُ « أَمَا بَعْدُ . فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ . وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ ^(٥) . وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا . وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ ^(٦) » . ثُمَّ يَقُولُ « أَنَا أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ ^(٧) . مَنْ تَرَكَ مَا لَنَا فَلَاهِلِهِ . وَمَنْ تَرَكَ دِينَنَا أَوْ ضَيَّاعًا فَإِلَى وَعَلَى ^(٨) » .

٤٤ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ . حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ . حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : كَانَتْ خُطْبَةُ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ . يُحْمَدُ اللَّهُ

- (١) (واشتد غضبه) قال النووي : ولعل اشتداد غضبه كان عند إنذاره أمرا عظيما ، وتحذيره خطبا جسيما .
- (٢) (بعثت أنا والساعة كهاتين) روى بنصبها ورفعها . والمشهور نصبها على المفعول معه . قال القاضي : يحتمل أنه تمثيل لمقاربتها . وأنه ليس بينهما أصبع أخرى . كما أنه لا يبي بينه وبين الساعة .
- (٣) (ويقرن) هو بضم الراء على المشهور الفصيح . وحكى كسرها .
- (٤) (السبابة) سميت بذلك لأنهم كانوا يمشون بها عند السب .
- (٥) (وخير الهدى هدى محمد) هو بضم الهاء وفتح الدال فيهما . وبفتح الهاء وإسكان الدال أيضا . ضبطناه بالوجهين . وكذا ذكره جماعة بالوجهين . وقال القاضي عياض : رويته في مسلم بالضم وفي غيره بالفتح . وبالفتح ذكره الهروي . وفسره الهروي ، على رواية الفتح ، بالطريق ، أى أحسن الطرق طريق محمد . يقال : فلان حسن الهدى ، أى الطريقة والمذهب . ومنه : اهتدوا بهدى عمار . وأما على رواية الضم فمعناه الدلالة والإرشاد . قال العلماء : لفظ الهدى له معنيان : أحدهما بمعنى الدلالة والإرشاد ، وهو الذى يضاف إلى الرسل والقرآن والعباد . وقال الله تعالى : وإنك لهدى إلى صراط مستقيم . إن هذا القرآن يهدى للتي هي أقوم . وهدى للمتقين . ومنه قوله تعالى : وأما عمود هديناهم أى بينا لهم الطريق . ومنه قوله تعالى : إنا هديناه السبيل . وهدينا النجدين . والثاني بمعنى اللطف والتوفيق والمصمة والتأييد وهو الذى تفرد الله به . ومنه قوله تعالى : إنك لاهدى من أحببت ولكن الله يهدى من يشاء .
- (٦) (وكل بدعة ضلالة) هذا عام مخصوص . والمراد غالب البدع . قال أهل اللغة : هى كل شئ عمل على غير مثال سابق .
- (٧) (أنا أولى بكل مؤمن من نفسه) هو موافق لقول الله تعالى : النبى أولى بالمؤمنين من أنفسهم . أى أحق .
- (٨) (ومن ترك ديننا أو ضياعا فإلى وعلى) قال أهل اللغة : الضياع ، بفتح الصاد ، العيال . قال ابن قتيبة : أصله مصدر ضاع يضيع ضياعا . المراد من ترك أطفالا وعيالا ذوى ضياع . فأوقع المصدر موضع الاسم .

وَيُنَبِّئُ عَلَيَّ . ثُمَّ يَقُولُ عَلَى لِأَمْرِ ذَلِكَ ، وَقَدْ عَلَا صَوْتُهُ . ثُمَّ سَأَقُ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ .

٤٥ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ جَمْفَرَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ . يَحْمَدُ اللَّهَ وَيُنَبِّئُ عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ . ثُمَّ يَقُولُ « مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ . وَمَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُ . وَخَيْرُ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ » . ثُمَّ سَأَقُ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ التَّفَقُّيِّ .

٤٦ - (٨٦٨) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى (وَهُوَ أَبُو هَمَّامٍ) حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ ضِمَادًا قَدِمَ مَكَّةَ . وَكَانَ مِنْ أَزْدِ سُنُوءَةَ . وَكَانَ يَرْتَقِي (١) مِنْ هَذِهِ الرِّيْحِ (٢) . فَسَمِعَ سُفْهَاءَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ يَقُولُونَ : إِنَّ مُحَمَّدًا مَجْنُونٌ . فَقَالَ : لَوْ أَنِّي رَأَيْتُ هَذَا الرَّجُلَ لَعَلَّ اللَّهَ يَشْفِيهِ عَلَى يَدَيَّ . قَالَ فَلَقِيَهُ . فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! إِنِّي أَرْتَقِي مِنْ هَذِهِ الرِّيْحِ . وَإِنَّ اللَّهَ يَشْفِي عَلَى يَدَيَّ مِنْ شَاءَ . فَهَلْ لَكَ (٣) ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ الْحَمْدُ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ . وَمَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُ . وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ . وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ . أَمَا بَعْدُ » . قَالَ فَقَالَ : أَعِدُّ عَلَى كَلِمَاتِكَ هَؤُلَاءِ . فَأَعَادَهُنَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . قَالَ فَقَالَ : لَقَدْ سَمِعْتُ قَوْلَ الْكَاهِنَةِ وَقَوْلَ السَّحْرَةِ وَقَوْلَ الشُّعْرَاءِ . فَمَا سَمِعْتُ مِثْلَ كَلِمَاتِكَ هَؤُلَاءِ . وَلَقَدْ بَلَّغْنَا نَاعُوسَ الْبَحْرِ (٤) . قَالَ فَقَالَ : هَاتِ يَدَكَ أَبَايْمَكَ عَلَى الْإِسْلَامِ . قَالَ فَبَايَعَهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَعَلَى قَوْمِكَ » قَالَ : وَعَلَى

(١) يرتقي (يرتقي) من الرقية وهي العوذة التي يرتقي بها صاحب الآفة .

(٢) (من هذه الريح) المراد بالريح ، هنا ، الجنون ومس الجن .

(٣) (فهل لك) أي فهل لك رغبة في رقتي ، وهل تميل إليها .

(٤) (ناعوس البحر) ضبطناه بوجهين : أشهرها ناعوس . هذا هو الوجود في أكثر نسخ بلادنا . والثاني قاموس .

وهذا الثاني هو المشهور في روايات الحديث في غير صحيح مسلم . وقال القاضي عياض : أكثر نسخ صحيح مسلم وقع فيها ناعوس . قال أبو عبيد : قاموس البحر وسطه . وقال ابن دريد : لجنه . وقال صاحب كتاب العين : قرره الأصبغى .

قَوِي . قَالَ فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً فَمَرُّوا بِقَوْمِيهِ . فَقَالَ صَاحِبُ السَّرِيَّةِ لِلْحَيْشِ : هَلْ أَصَبْتُمْ مِنْ هَؤُلَاءِ شَيْئًا ؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : أَصَبْتُ مِنْهُمْ مِطْهَرَةً . فَقَالَ : رُدُّوهَا . فَإِنَّ هَؤُلَاءِ قَوْمٌ ضَامِدٌ .

٤٧ - (٨٦٩) حَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي جَرَّ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ وَاصِلِ بْنِ حَيَّانَ . قَالَ قَالَ أَبُو وَائِلٍ : حَظَبْنَا حَمَارًا . فَأَوْجَزَ وَأَبْلَغَ . فَلَمَّا نَزَلَ قُلْنَا : يَا أَبَا الْيَقْظَانِ الْقَدْ أَبْلَغْتَ وَأَوْجَزْتَ . فَلَوْ كُنْتَ تَنَفَّسْتَ^(١) ! فَقَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنْ طُوِلَ صَلَاةُ الرَّجُلِ ، وَقَصُرَ خُطْبَتُهُ ، مِثْنَةٌ^(٢) مِنْ فَهْمِهِ . فَأَطِيلُوا الصَّلَاةَ وَأَقْصِرُوا الْخُطْبَةَ . وَإِنْ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا^(٣) » .

٤٨ - (٨٧٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْمِرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُقَيْعٍ ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرْفَةَ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَامٍ : أَنَّ رَجُلًا خَطَبَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : مَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشِدَ . وَمَنْ يَعْصِيهِمَا فَقَدْ غَوَى . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « بِئْسَ الْخُلَطِيبُ أَنْتَ . قُلْ : وَمَنْ يَعْصِي اللَّهَ وَرَسُولَهُ » . قَالَ ابْنُ مُنْمِرٍ : فَقَدْ غَوَى^(٤) .

٤٩ - (٨٧١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ الْخَنْزَلِيُّ . جَمِيعًا عَنْ

(١) (فلو كنت تنفست) أى أطلت قليلا .

(٢) (مِثْنَةٌ) أى علامة . قال الأزهري والأكثرون : الميم فيها زائدة . وهى مفعلة . قال الهروي : قال الأزهري : غلط أبو عبيد فى جملة الميم أصلية . وقال القاضى عياض : قال شيخنا ابن سراج : هى أصلية .

(٣) (إن من البيان سحرا) قال أبو عبيد : هو من الفهم وذكاه القلب . قال القاضى : فيه تأويلان : أحدهما أنه ذم لأنه إمالة للقلوب وصرفها بمقاطع الكلام إليه ، حتى تكسب من الإيم به كما يكسب بالسحر . وأدخله مالك فى الموطأ فى (باب ما يكره من الكلام) وهو منزهة فى تأويل الحديث . والثانى أنه مدح . لأن الله تعالى امتن على عباده بتعليمهم البيان . وشبهه بالسحر ليل القلوب إليه . وأصل السحر الصرف . فالبيان بصرف القلوب ويميلها إلى ما تدعو إليه . هنا كلام القاضى . وهذا التأويل الثانى هو الصحيح المختار .

(٤) (قد غوى) هكذا وقع فى النسخ غوى بكسر الواو . قال القاضى : وقع فى روايتى مسلم بفتح الواو وكسرهما . والصواب الفتح . لأنه من النى وهو الانهماك فى الشر .

ابن عُيَيْنَةَ . قَالَ قُتَيْبَةُ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ حَمْرُو ، سَمِعَ عَطَاءَ يُخْبِرُ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَمَلَى ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ عَلَى الْمِنْبَرِ : وَنَادَا يَا مَالِكُ .

٥٠ - (٨٧٢) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أُخْتِ لِعَمْرَةَ ؛ قَالَتْ : أَخَذْتُ (ق) وَالْقُرْآنَ الْمَجِيدَ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَهُوَ يَقْرَأُ بِهَا عَلَى الْمِنْبَرِ ، فِي كُلِّ جُمُعَةٍ .

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ أُخْتِ لِعَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ . كَانَتْ أَكْبَرَ مِنْهَا . يَمِثِلُ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ .

٥١ - (٨٧٣) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ خُبَيْبٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَعْنٍ ، عَنْ بِنْتِ لِحَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانَ ؛ قَالَتْ : مَا حَفِظْتُ (ق) إِلَّا مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . يَخْطُبُ بِهَا كُلَّ جُمُعَةٍ . قَالَتْ : وَكَانَ تَنُورُنَا وَتَنُورُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَاحِدًا^(١) .

٥٢ - (...) وَحَدَّثَنَا حَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا يَمْعُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ . قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْرُو بْنِ حَزْمِ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زُرَّارَةَ ، عَنْ أُمِّ هِشَامِ بِنْتِ حَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانَ ؛ قَالَتْ : لَقَدْ كَانَ تَنُورُنَا وَتَنُورُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَاحِدًا . سَنَتَيْنِ أَوْ سَنَةً وَبِمَضْ سَنَةٍ . وَمَا أَخَذْتُ (ق) وَالْقُرْآنَ الْمَجِيدَ إِلَّا عَنْ لِسَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . يَقْرَؤُهَا كُلَّ يَوْمٍ جُمُعَةٍ عَلَى الْمِنْبَرِ . إِذَا خَطَبَ النَّاسَ .

٥٣ - (٨٧٤) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنْ مَهَّارَةَ ابْنِ رُوَيْبَةَ . قَالَ : رَأَى بَشْرَ بْنَ مَرْوَانَ عَلَى الْمِنْبَرِ رَافِعًا يَدَيْهِ . فَقَالَ : قَبِحَ اللَّهُ هَاتَيْنِ الْيَدَيْنِ . لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا يَزِيدُ عَلَى أَنْ يَقُولَ يَدِي^(٢) هَكَذَا . وَأَشَارَ بِإصْبَعِهِ الْمُسَبَّحَةِ .

(١) (وكان تنورنا وتنور رسول الله ﷺ واحدا) إشارة إلى حفظها ومعرفتها بأحوال النبي ﷺ وقربها من منزله .
(٢) (على أن يقول يدي) أي يشر بيده . فهو من إطلاق القول على الفعل .

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ قَالَ : رَأَيْتُ بِشْرَ ابْنَ مَرْوَانَ ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، يَرْفَعُ يَدَيْهِ . فَقَالَ عُمَارَةُ بْنُ رُوَيْبَةَ . فَذَكَرَ نَحْوَهُ .

(١٤) باب العجزة وابرامم بخطب

٥٤ - (٨٧٥) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّحِ الزَّهْرَانِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ) عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ . فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ « أَصَلَّيْتَ ؟ يَا فُلَانُ ! » قَالَ : لَا . قَالَ « فَمُ فَا رَكْعٌ » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَيَعْقُوبُ النَّوْرِيُّ عَنِ ابْنِ عُليَّةَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ عَمْرِو ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . كَمَا قَالَ حَمَّادٌ . وَلَمْ يَذْكُرِ الرَّكْعَتَيْنِ .

٥٥ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . (قَالَ قُتَيْبَةُ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ) عَنْ عَمْرِو ، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ . فَقَالَ « أَصَلَّيْتَ ؟ » قَالَ : لَا . قَالَ « فَمُ فَصَلِّ الرَّكْعَتَيْنِ » . وَفِي رِوَايَةٍ قُتَيْبَةَ قَالَ « صَلِّ الرَّكْعَتَيْنِ » .

٥٦ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ . قَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : جَاءَ رَجُلٌ وَالنَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، يَخْطُبُ . فَقَالَ لَهُ « أَرَكَمْتَ رَكْعَتَيْنِ ؟ » قَالَ : لَا . فَقَالَ « أَرَكْعٌ » .

٥٧ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو ؛ قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ فَقَالَ « إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَقَدْ خَرَجَ الْإِمَامُ ، فَلْيُصَلِّ الرَّكْعَتَيْنِ » .

٥٨ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ « جَاءَ سُلَيْكُ النُّعْطَفَانِيُّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ . وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاعِدٌ عَلَى الْمِنْبَرِ . فَقَعَدَ سُلَيْكُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ . فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ « أَرَكُنْتَ رَكْعَتَيْنِ ؟ » قَالَ : لَا . قَالَ « قُمْ فَارْكَعْهُمَا » .

٥٩ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . كِلَاهُمَا عَنْ عِيسَى بْنِ يُونُسَ . قَالَ ابْنُ خَشْرَمٍ : أَخْبَرَنَا عِيسَى عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُلَيْمَانَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : جَاءَ سُلَيْكُ النُّعْطَفَانِيُّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ ، فَجَلَسَ . فَقَالَ لَهُ « يَا سُلَيْكُ ! قُمْ فَارْكَعْ رَكْعَتَيْنِ . وَتَجَوَّزْ فِيهِمَا » . ثُمَّ قَالَ « إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ ، فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ ، وَلْيَتَجَوَّزْ فِيهِمَا » .

**

(١٥) باب مديت التعليم في الخطبة

٦٠ - (٨٧٦) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِلَالٍ . قَالَ : قَالَ أَبُو رِفَاعَةَ : انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ . قَالَ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! رَجُلٌ غَرِيبٌ . جَاءَ يَسْأَلُ عَنْ دِينِهِ . لَا يَدْرِي مَا دِينُهُ . قَالَ فَأَقْبَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَتَرَكَ خُطْبَتَهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَيَّ . فَأَتَى بِكُرْسِيِّ ، حَسَبَتْ قَوْمُهُ حَدِيدًا . قَالَ فَقَعَدَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَجَعَلَ يُعَلِّمُنِي مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ . ثُمَّ أَتَى خُطْبَتَهُ فَأَتَمَّ آخِرَهَا .

**

(١٦) باب ما يقرأ في صلاة الجمعة

٦١ - (٨٧٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَسْمَلَةَ بْنِ قَنْبٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ) عَنْ جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ أَبِي رَافِعٍ ؛ قَالَ : اسْتَخْلَفَ مَرْوَانَ أَبَا هُرَيْرَةَ عَلَى الْمَدِينَةِ . وَخَرَجَ إِلَى مَكَّةَ . فَصَلَّى لَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ الْجُمُعَةَ . فَقَرَأَ بَعْدَ سُورَةِ الْجُمُعَةِ فِي الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ : إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ . قَالَ فَأَدْرَكْتُ

أَبَا هُرَيْرَةَ حِينَ أَنْصَرَ . فَقُلْتُ لَهُ : إِنَّكَ قَرَأْتَ سُورَتَيْنِ كَانَ عَلَى بَنِي أَبِي طَالِبٍ يَقْرَأُ بِهِمَا بِالْكَوْفَةِ .
فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : إِنْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهِمَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ .

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ . ع وَحَدَّثَنَا
قُتَيْبَةُ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَزْدِي) . كِلَاهُمَا عَنْ جَمْفَرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ .
قَالَ : اسْتَخْلَفَ مَرْوَانَ أَبَا هُرَيْرَةَ ، بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّ فِي رِوَايَةِ حَاتِمٍ : فَقَرَأَ سُورَةَ الْجُمُعَةِ ، فِي السَّجْدَةِ
الْأُولَى . وَفِي الْآخِرَةِ : إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ .

وَرِوَايَةُ عَبْدِ الْعَزِيزِ مِثْلُ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ .

٦٢ - (٨٧٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ . جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ . قَالَ
يَحْيَى : أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنتَشِرِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ مَوْلَى الثُّمَّانِ
ابْنِ بَشِيرٍ ، عَنْ الثُّمَّانِ بْنِ بَشِيرٍ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ ، فِي الْعِيدَيْنِ وَفِي الْجُمُعَةِ ، بِسَبْعِ اسْمِ
رَبِّكَ الْأَعْلَى ، وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْفَأْشِيَةِ .

قَالَ : وَإِذَا اجْتَمَعَ الْعِيدُ وَالْجُمُعَةُ ، فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ ، يَقْرَأُ بِهِمَا أَيْضًا فِي الصَّلَاتَيْنِ .

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنتَشِرِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

٦٣ - (...) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : كَتَبَ الضَّحَّاكُ بْنُ قَيْسٍ إِلَى الثُّمَّانِ بْنِ بَشِيرٍ : يَسْأَلُهُ : أَيُّ شَيْءٍ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، سِوَى سُورَةِ الْجُمُعَةِ ؟ فَقَالَ : كَانَ يَقْرَأُ : هَلْ أَتَاكَ .

**

(١٧) باب ما يقرأ في يوم الجمعة

٦٤ - (٨٧٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي النَّجْدِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ : أَلَمْ تَنْزِيلُ السَّجْدَةِ ، وَهَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ . وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ ، فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ ، سُورَةَ الْجُمُعَةِ وَالْمُنَاقِقِينَ .

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثْمَانَ . حَدَّثَنَا أَبِي . ع وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَخْوَلٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . فِي الصَّلَاتَيْنِ كِلْتَيْهِمَا . كَمَا قَالَ سُفْيَانٌ .

٦٥ - (٨٨٠) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ : أَلَمْ تَنْزِيلُ ، وَهَلْ أَتَى .

٦٦ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الصُّبْحِ ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، بِأَلَمْ تَنْزِيلُ ، فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى . وَفِي الثَّانِيَةِ : هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُنْ شَيْئًا مَّذْكُورًا .

٧٢ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ مُنِيرٍ. قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ رَكَعَتَيْنِ

٧٣ - (٨٨٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ ابْنُ عَطَاءٍ بْنُ أَبِي الْخُوَارِ؛ أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ أَرْسَلَهُ إِلَى السَّائِبِ، ابْنِ أُخْتِ نَعْرِ، يَسْأَلُهُ عَنْ شَيْءٍ رَأَاهُ مِنْهُ مُعَاوِيَةَ فِي الصَّلَاةِ. فَقَالَ: نَعَمْ. صَلَّيْتُ مَعَهُ الْجُمُعَةَ فِي الْمَقْصُورَةِ^(١). فَلَمَّا سَلَّمَ الْإِمَامُ قُمْتُ فِي مَقَامِي. فَصَلَّيْتُ. فَلَمَّا دَخَلَ أَرْسَلَ إِلَيَّ فَقَالَ: لَا تَعُدْ لِمَا فَعَلْتِ. إِذَا صَلَّيْتَ الْجُمُعَةَ فَلَا تَصَلِّهَا بِصَلَاةٍ حَتَّى تَتَكَلَّمَ أَوْ تَخْرُجَ. فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَنَا بِذَلِكَ. أَنْ لَا تُوَصَّلَ صَلَاةُ بِصَلَاةٍ حَتَّى تَتَكَلَّمَ أَوْ تَخْرُجَ.

(...) وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ ابْنُ عَطَاءٍ؛ أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ أَرْسَلَهُ إِلَى السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، ابْنِ أُخْتِ نَعْرِ. وَسَأَقُ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَلَمَّا سَلَّمَ قُمْتُ فِي مَقَامِي. وَلَمْ يَذْكُرِ: الْإِمَامَ.

(١) (المقصورة) هي الحجرة البنية في المسجد. أحدها معاوية بعد ما ضربه الخارجي.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٨ - كتاب صلاة العيدين

١ - (٨٨٤) وحدثني محمد بن رافع وعبد بن حميد . جميعا عن عبد الرزاق . قال ابن رافع : حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . أخبرني الحسن بن مسلم عن طاوس ، عن ابن عباس . قال : شهدت صلاة الفطر مع نبي الله ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان . فكلهم يصلونها قبل الخطبة . ثم يخطب . قال فنزل نبي الله ﷺ كأنى أنظر إليه حين يجلس^(١) الرجال بيده . ثم أقبل يشتمهم . حتى جاء النساء ومعه بلال . فقال : يا أيها النبي إذا جاءك المؤمنات يبائمنك على أن لا يبشركن بالله شيئا [المسحاة الآية ١٢] فتلا هذه الآية حتى فرغ منها . ثم قال ، حين فرغ منها « أنتن على ذلك ؟ » فقالت امرأة واحدة ، لم يجه غيرهما منهن : نعم . يا نبي الله ! لا يدري حينئذ من هي^(٢) . قال « فتصدقن » فبسط بلال ثوبه . ثم قال : هلم ! فدى لكن أبي وأمي فجمعن يلقين الفتح^(٣) والخواتم^(٤) في ثوب بلال .

٢ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن أبي عمير . قال أبو بكر : حدثنا سفيان بن عيينة . حدثنا أيوب . قال : سمعت عطاء . قال : سمعت ابن عباس يقول : أشهد على رسول الله ﷺ صلى قبل الخطبة . قال ثم خطب . فرأى أنه لم يسمع النساء . فاتأهن . فذكرهن . ووعظهن . وأمرهن بالصدقة . وبلال قائل بثوبه^(٥) . فجعلت المرأة تلقى الخاتم والخوص^(٦) والشيء .

(١) (يجلس) أي يأمرهم بالجلوس .

(٢) (لا يدري حينئذ من هي) هكذا وقع في جميع نسخ مسلم حينئذ . وكذا نقله القاضي عن جميع النسخ قال هو وغيره : هو تصحيف وصوابه : لا يدري حسن من هي . وهو حسن بن مسلم رواه عن طاوس عن ابن عباس .

(٣) (الفتح) واحدها فتحة ، كقصة وقصب . واختلف في تفسيرها . ففي صحيح البخاري عن عبد الرزاق قال : هي

الخواتم المظام . وقال الأصمعي : هي خواتم لافصوص لها . وتجمع أيضا على فتحات وأفتاح .

(٤) (والخواتم) جمع خاتم . وفيه أربع لغات : فتح التاء ، وكسرها ، وخاتام ، وخيتام .

(٥) (وبلال قائل بثوبه) أي مشير به إلى الطلب . أو فاتحا ثوبه للأخذ فيه .

(٦) (والخوص) حلقة الذهب والفضة . أو حلقة القرط . أو الحلقة الصغيرة من الحلي .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الرَّيِّسِ الرَّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ . ح وَحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ الدُّورِيُّ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ . كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

٣ - (٨١٥) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . قَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَطَاءُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ يَوْمَ الْفِطْرِ ، فَصَلَّى . فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ . ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ . فَلَمَّا فَرَغَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ نَزَلَ . وَأَتَى النِّسَاءَ . فَذَكَرَهُنَّ . وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى يَدِ بِلَالٍ . وَبِلَالٌ بِأَسِطُ ثَوْبِهِ . يُبَلِّغِينَ النِّسَاءَ صَدَقَةً^(١) . قُلْتُ لِعَطَاءَ : زَكَاةُ يَوْمِ الْفِطْرِ ؟ قَالَ : لَا . وَلَكِنْ صَدَقَةٌ يَتَصَدَّقْنَ بِهَا حِينَئِذٍ . تُلْقِي الْمَرْأَةُ فَتَحْمَلَهَا وَيُبَلِّغِينَ وَيُلْقِينَ^(٢) .

قُلْتُ لِعَطَاءَ : أَحَقًّا^(٣) عَلَى الْإِمَامِ الْآنَ أَنْ يَأْتِيَ النِّسَاءَ حِينَ يَفْرُغُ فَيُذَكِّرُهُنَّ ؟ قَالَ : إِي . لَعَمْرِي ! إِنَّ ذَلِكَ لَحَقٌّ عَلَيْهِمْ . وَمَا لَهُمْ لَا يَفْعَلُونَ ذَلِكَ ؟

٤ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْمِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ عَطَاءَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ يَوْمَ الْعِيدِ . فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ . بِتَنْبِيْرِ أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ . ثُمَّ قَامَ مُتَوَكِّئًا عَلَى بِلَالٍ . فَأَمَرَ بِتَقْوَى اللَّهِ . وَحَثَّ عَلَى طَاعَتِهِ . وَوَعَّظَ النَّاسَ . وَذَكَرَهُمْ . ثُمَّ مَضَى . حَتَّى أَتَى النِّسَاءَ . فَوَعَّظَهُنَّ وَذَكَرَهُنَّ . فَقَالَ « لَتَصَدَّقْنَ . فَإِنْ أَكْثَرَ كُنَّ خَطْبُ جَهَنَّمَ » فَقَامَتِ امْرَأَةٌ مِنْ سِطَةِ النِّسَاءِ^(٤) سَفْمَاءُ الْخَلْدِيِّ^(٥) . فَقَالَتْ : لِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ !

(١) (يلقن النساء صدقة) هكذا في النسخ : يلقيين . وهو جائز .

(٢) (ويلقن ويلقن) هكذا هو في النسخ . مكرر . وهو صحيح . ومعناه : ويلقن كذا ويلقن كذا .

(٣) (أحقا) معناه : أرى حقا ؟

(٤) (من سطة النساء) هكذا هو في النسخ : سطة . وفي بعض النسخ . واسطة النساء . قال القاضي : معناه من

خيارهن . والوسط المدلل والخيار .

(٥) (سفماء الخلدن) السفعة، وزان غرفة، سواد مشرب بجمرة . وسفم الشيء من باب نمب، إذا كان لونه كذلك .

فأكثر أسفعا ، والأنتى سفماء .

قَالَ «لَا تَكُنْ تُكْتَبُ الشُّكَاةُ»^(١) . وَتَكْفُرُنَ الْعَشِيرُ^(٢) « قَالَ : جَعَلَنَ يَتَصَدَّقَنَّ مِنْ حُلِيِّنَّ . يُبَلِّغِينَ فِي تَوْبِ بِلَالٍ مِنْ أَقْرَاطِهِنَّ^(٣) وَخَوَاتِمِهِنَّ .

٥ - (٨٨٦) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَطَاءُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ . قَالَ : لَمْ يَكُنْ يُؤَدُّنُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَلَا يَوْمَ الْأَضْحَى . ثُمَّ سَأَلْتُهُ بَعْدَ حِينَ عَنْ ذَلِكَ ؟ فَأَخْبَرَنِي . قَالَ : أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ ؛ أَنَّ لَا أَذَانَ لِلصَّلَاةِ يَوْمَ الْفِطْرِ . حِينَ يَخْرُجُ الْإِمَامُ وَلَا بَعْدَ مَا يَخْرُجُ . وَلَا إِقَامَةً . وَلَا نِدَاءً . وَلَا شَيْءَ . لَا نِدَاءً يَوْمَئِذٍ وَلَا إِقَامَةً .

٦ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَطَاءُ ؛ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَرْسَلَ إِلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ أَوَّلَ مَا بُرِّعَ لَهُ ؛ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُؤَدُّنُ لِلصَّلَاةِ يَوْمَ الْفِطْرِ . فَلَا تُؤَدُّنُ لَهَا . قَالَ فَلَمْ يُؤَدُّنُ لَهَا ابْنُ الزُّبَيْرِ يَوْمَهُ . وَأَرْسَلَ إِلَيْهِ مَعَ ذَلِكَ : إِنَّمَا الْخُطْبَةُ بَعْدَ الصَّلَاةِ . وَإِنَّ ذَلِكَ قَدْ كَانَ يُفْعَلُ . قَالَ : فَصَلَّى ابْنُ الزُّبَيْرِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ .

٧ - (٨٨٧) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (قَالَ يَحْيَى) : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ (عَنْ سِمَاكٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ؛ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعَمِيدِينَ . غَيْرَ مَرَّةٍ وَلَا مَرَّتَيْنِ . بِنِغِيرِ أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ .

(٤) (الشكاة) أى الشكوى .

(٥) (وتكفرون المشير) قال أهل اللغة : المشير الماشر والمخالط . وحمله الأكثرون ، هنا ، على الزوج . وقال آخرون : هو كل مخالط . قال الخليل : يقال : هو المشير ، والشعير ، على القلب . ومعنى الحديث أنهم يجحدن الإحسان لضعف عقولهن وقلة معرفتهن .

(٦) (أقراطهن) هو جمع قرط . قال ابن دريد : معلق من شحمة الأذن فهو قرط . سواء كان من ذهب أو خرز . وأما الخرص فهو الحلقة الصغيرة من الخلي . قال القاضي : قيل : الصواب قرطهن . بحذف الألف . وهو المروف في جمع قرط . كخرج وخرجة . ويقال في جمعه قراط . كرمح ورماح . قال القاضي : لا يبعد صحة أقراطه . ويكون جمع جمع . أى جمع قراط . لاسيا وقد صح في الحديث .

٨ - (٨٨٨) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ، كَانُوا يُصَلُّونَ الْعِيدَيْنِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ .

٩ - (٨٨٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَمْفَرٍ عَنْ دَاوُدَ ابْنِ قَيْسٍ ، عَنْ عِيَّاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ يَوْمَ الْأَضْحَى وَيَوْمَ الْفِطْرِ . فَيَبْدَأُ بِالصَّلَاةِ . فَإِذَا صَلَّى صَلَاتَهُ وَسَلَّمَ ، قَامَ فَأَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ ، وَهُمْ جُلُوسٌ فِي مُصَلَّاهُمْ . فَإِنْ كَانَ لَهُ حَاجَةٌ يَبْمَثُ ، ذَكَرَهُ لِلنَّاسِ . أَوْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ يَنْبَغِي ذَلِكَ ، أَمَرَهُمْ بِهَا . وَكَانَ يَقُولُ « تَصَدَّقُوا تَصَدَّقُوا تَصَدَّقُوا » وَكَانَ أَكْثَرَ مَنْ يَتَصَدَّقُ النِّسَاءَ . ثُمَّ يَنْصَرِفُ . فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّى كَانَ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ . فَخَرَجَتْ مُخَاصِرًا مَرْوَانَ^(١) . حَتَّى أَتَيْنَا الْمُصَلَّى . فَإِذَا كَثِيرُ بْنُ الصَّلْتِ قَدْ بَنَى مِنْبَرًا مِنْ طِينٍ وَلِينٍ . فَإِذَا مَرْوَانُ يُنَازِعُنِي يَدُهُ . كَأَنَّهُ يُجْرِي نَحْوَ الْمِنْبَرِ . وَأَنَا أَجْرُهُ نَحْوَ الصَّلَاةِ . فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ مِنْهُ قُلْتُ : أَيْنَ الْإِبْتِدَاءُ بِالصَّلَاةِ^(٢) ؟ فَقَالَ : لَا . يَا أَبَا سَعِيدٍ ! قَدْ تَرَكَ مَا تَعْلَمُ . قُلْتُ : كَلَّا . وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لَا تَأْتُونَ بِخَيْرٍ مِمَّا أَعْلَمُ (ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ انْصَرَفَ) .

(١) باب ذكر إمامة خروج النساء في العيدين إلى المصلى وشهود الخطبة، مفارقات للرجال

١٠ - (٨٩٠) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ . قَالَتْ : أَمَرَنَا (تَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ) أَنْ نُخْرَجَ ، فِي الْعِيدَيْنِ ، الْعَوَاتِقُ^(٣) وَذَوَاتِ الْخُدُورِ^(٤) . وَأَمَرَ الْخَيْضَ^(٥)

(١) (مخاصرا مروان) قال الإمام النووي : أي مماشيا له يده في يدي . هكذا فسروه .

(٢) (أين الابتداء بالصلاة) هكذا ضبطناه على الأكثر . وفي بعض الأصول : ألا نبدا ؟ . بِالْأَلَا الَّتِي هِيَ لِلانْتِفَاحِ . وَكَلَامُهَا صَحِيحٌ . وَالْأَوَّلُ أَجُودٌ فِي هَذَا الْمَوْطِنِ لِأَنَّهُ سَاقَهُ لِلانْتِكَارِ عَلَيْهِ .

(٣) (العواتق) قال أهل اللغة : العواتق جمع عاتق . وهي الجارية البالغة . وقال ابن دريد : هي التي قاربت البلوغ . وقال ابن السكيت : هي ما بين أن تبلغ إلى أن تنفس ، مالم تتزوج . والتعنيس طول المقام في بيت أبيها بلا زوج حتى تظعن في السن .

(٤) (الخدور) الخدور البيوت . وقيل : الخدر ستر يكون في ناحية البيت .

(٥) (الخيض) جمع خائض . مثل راكع وركع .

أَنْ يَمْتَرِينَ مُصَلَّى الْمُسْلِمِينَ .

١١- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ مَالِكِ بْنِ الْأَخْوَلِ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سَيْرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ . قَالَتْ: كُنَّا نُؤْمَرُ بِالْخُرُوجِ فِي الْعِيدَيْنِ . وَالْمَخْبَأَةُ وَالْبِكْرُ . قَالَتْ: الْحَيْضُ يُخْرِجُنَا فَيَكُونُ خَلْفَ النَّاسِ . يُكَبِّرُونَ مَعَ النَّاسِ .

١٢- (...) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سَيْرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ . قَالَتْ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ نُخْرِجَهُنَّ فِي الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى . الْمَوَاتِقُ وَالْحَيْضَ وَذَوَاتِ الْخُدُورِ . فَأَمَّا الْحَيْضُ فَيَمْتَرِينَ الصَّلَاةَ وَيَشْهَدْنَ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُسْلِمِينَ^(١) . قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ أَحَدَانَا لَا يَكُونُ لَهَا جِلْبَابٌ^(٢) . قَالَ « لَتَلْبَسِهَا أُخْتُهَا مِنْ جِلْبَابِهَا^(٣) » .

(٢) باب ترك الصلاة، قبل العيد وبعدها، في الصلاة

١٣- (٨٨٤) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْمُنَبِّرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ يَوْمَ أَضْحَى أَوْ فِطْرٍ . فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ . لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا . ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ وَمَعَهُ بِلَالٌ . فَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ . فَجَمَلَتِ الْمَرْأَةُ تَلْبِي خُرْصَهَا وَتَلْقَى سَخَابَهَا^(٤) .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . جَمِيعًا عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَمْرٍو . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

(١) (ويشهدن الخير ودعوة المسلمين) أى يحضرن مجالس الخير كسماع العلم . ويحضرن دعوة المسلمين ، أى دعاهم كاستسفاتهم .

(٢) (جلباب) قال النضر بن شميل : هو ثوب أقصر وأعرض من الخمار . وهى القنمة . تغطى به المرأة رأسها . وقيل : هو ثوب واسع دون الرداء تغطى به صدرها وظهرها . وقيل : هو كالللاءة واللحفة . وقيل : هو الإزار . وقيل : الخمار .

(٣) (لتلبسها أختها من جلبابها) قال النووي : الصحيح أن معناه لتلبسها جلبابا لا يحتاج إليه . عارية .

(٤) (سخابها) هو قلادة من طيب ممجون على هيئة الخرز ، يكون من مسك أو قرنفل أو غيرها من الطيب . ليس فيه شيء من الجوهر . وجمعه سخب . ككتاب وكتب .

(٣) باب ما يقرأ به في صلاة العبرين

١٤ - (١٩١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ضَمْرَةَ بْنِ سَعِيدِ الْمَازِنِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ الْخَطَّابِ (١) سَأَلَ أَبَا وَاقِدٍ اللَّيْثِيَّ : مَا كَانَ يَقْرَأُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْأَضْحَى وَالْفِطْرِ ؟ فَقَالَ : كَانَ يَقْرَأُ فِيهِمَا بِقِيَامِ ، وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ ، وَاقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ .

١٥ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ الْمَقْدِسِيُّ . حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ سَعِيدِ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيَّ ؛ قَالَ : سَأَلَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْخَطَّابِ : عَمَّا قَرَأَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَوْمِ الْمَيْدِ ؟ فَقُلْتُ : بِاقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ ، وَقِ وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ .

(٤) باب الرخصة في اللعب، الذي لا يعصية فيه، في أيام العيد

١٦ - (١٩٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ حَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيَّ أَبُو بَكْرٍ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ (٢) مِنْ جَوَارِي الْأَنْصَارِ . تَغْنِيَانِ بِمَا تَقَاوَلَتْ بِهِ الْأَنْصَارُ ، يَوْمَ بُعَاثٍ (٣) . قَالَتْ : وَلَيْسَتَا بِمُعْنِيَتَيْنِ (٤) . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ :

(١) (عن عبيد الله أن عمر بن الخطاب) هكذا هو في جميع النسخ . فالرواية الأولى مرسله لأن عبيد الله لم يدرك عمر . ولكن الحديث صحيح بلا شك ، متصل من الرواية الثانية . فإنه أدرك أبا واقد بلا شك وسمعه بلا خلاف . فلا عيب على مسلم حينئذ في روايته ، فإنه صحيح متصل .

(٢) (جارتان) الجارية هي فتية النساء . أي شابتين . سميت بها لغفتها . ثم توسعوا حتى سما كل أمة جارية ، وإن كانت غير شابة . والمراد هنا معناها الأصلي .

(٣) (تقاوت به الأنصار يوم بعث) وتقاوت معناه بما خاطب بعضهم بعضاً في الحرب من الأسمار . وبعث اسم حصن للأوس ، يصرف ولا يصرف ، وترك صرفه هو الأتمهر . ويوم بعث يوم جرت فيه بين قبيلتي الأنصار : الأوس والخزرج في الجاهلية ، حرب . وكان الظهور فيه للأوس . ويطلق اليوم ويراد به الوقعة .

(٤) (وليستا بمعنيتين) معناه ليس الفناء عادة لهما . ولاهما معروفتان به . قال القاضي : إنما كان غناؤها بما هو من أثمار الحرب والمفاخرة بالشجاعة والظهور والنبلة . وهذا لا يهيج الجوارى على شر . ولا إنشادها لذلك ، من الفناء المختلف فيه . وإنما هو رفع الصوت بالإنشاد . ولهذا قالت : وليستا بمعنيتين . أي ليستا بمنى بادة الثغيات . من التشويق والهوى ، والتمريض بالفواحش ، والتشبيب بأهل الجمال ، وما يحرك النفوس ويمت الهوى والنزل . كما قيل : الفناء =

أَمْزُومِرِ الشَّيْطَانَ^(١) فِي يَنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ وَذَلِكَ فِي يَوْمِ عِيدٍ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا أَبَا بَكْرٍ ! إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا . وَهَذَا عِيدُنَا » .

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو كُرَيْبٍ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِيهِ : جَارِيَتَانِ تَلْعَبَانِ بِدُفٍّ^(٢) .

١٧ - (...) حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَمِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو ؛ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ دَخَلَ عَلَيْهَا . وَعِنْدَهَا جَارِيَتَانِ فِي أَيَّامٍ مِنِّي^(٣) . تُغْنِيَانِ وَتَضْرِبَانِ . وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُسَجَّى بِثَوْبِهِ^(٤) . فَاتَّهَرَهُمَا أَبُو بَكْرٍ . فَكَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْهُ . وَقَالَ « دَعِمَا يَا أَبَا بَكْرٍ ! فَإِنَّهَا أَيَّامُ عِيدٍ » وَقَالَتْ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى الْحَبَشَةِ ، وَهُمْ يَلْعَبُونَ . وَأَنَا جَارِيَةٌ . فَاقْدُرُوا قَدْرَ الْجَارِيَةِ الْعَرَبِيَةِ الْحَدِيثَةِ السَّنِّ^(٥) .

=رقية الزنا . وليستا أيضا من اشهر وعرف بإحسان الفناء الذي فيه تعطيط وتكسير وعمل بحرك الساكن ويبيث الكامن . ولا ممن أخذ ذلك صنعة وكسبا . والعرب تسمى الإنشاد غناء . وليس هو من الفناء المختلف فيه . بل هو مباح . وقد استجازت الصحابة غناء العرب الذي هو مجرد الإنشاد والترنم . وأجازوا الهداء . وفعلوه بحضرة النبي ﷺ . وفي هذا كله إباحة مثل هذا وما في مناه . وهذا ومثله ليس بمحرام . ولا يجرح الشاهد .

(١) (أمزومور الشيطان) هو بضم الميم الأولى وفتحها . والضم أشهر . ولم يذكر القاضى غيره . ويقال أيضا: مزمار . وأصله صوت بصفير . والزمير الصوت الحسن ، ويطلق على الفناء أيضا .

(٢) (دُفٍّ) هو بضم الدال وفتحها . والضم أفصح وأشهر . قال في المنجد : الدف آلة طرب . وجمه دفوف .

(٣) (في أيام مني) هي أيام عيد الأضحى . أضيف إلى المكان بحسب الزمان . قال النووي : يعني الثلاثة بحد يوم النحر ، وهي أيام التشريق .

(٤) (مسجى بثوبه) أى مغطى به .

(٥) (فاقدروا قدر الجارية العربية الحديثة السن) قال النووي : معناه أنها تحب اللهو والتفرج والنظر إلى اللب حبا

بلينا . وتحرم على إدامته ما أمكنها . ولا تمل ذلك إلا بعد زمن طويل . وقولها : فاقدروا . هو بضم الدال وكسرها .

لنتان كحكاها الجوهري - وغيره . وهو من التقدير . أى قدروا رغبتها في ذلك إلى أن تنتهى . أى قيسوا قياس أمرها في

حداتها حرصها على اللهو . ومع ذلك كانت هي التي تمل وتتنصرف عن النظر إليه . والنبي ﷺ لا يمسه شيء من الضجر والإعياء رقبها . وقولها : العربية ، معناها المشبهة لللب ، المحبة له .

١٨ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ . قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ : وَاللَّهِ ! لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُومُ عَلَى بَابِ حُجْرَتِي . وَالْحَبْشَةُ يَلْعَبُونَ بِحِجْرَابِهِمْ . فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ . لَيْكِي أَنْظُرَ إِلَى لَعِبِهِمْ . ثُمَّ يَقُومُ مِنْ أَجْلِي . حَتَّى أَكُونَ أَنَا الَّتِي أَنْصَرِفُ . فَأَقْدِرُوا قَدْرَ الْجَارِيَةِ الْحَدِيثَةِ السَّنِّ ، حَرِيصَةً عَلَى اللُّهُوِّ .

١٩ - (...) حَدَّثَنِي هُرُوثُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى (وَاللَّفْظُ لَهُوٌّ) قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنَا عُمَرُو ؛ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ تُمْتِئَانِ بِنِجَاهِ بُمَاتٍ (١) . فَأَضْطَجَعَ عَلَى الْفِرَاشِ . وَحَوْلَ وَجْهِهِ . فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَانْتَهَرَنِي . وَقَالَ : مِمَّا مَارَ الشَّيْطَانُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ فَأَقْبَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ « دَعُهُمَا » فَلَمَّا غَفَلَ (٢) غَمَزْتُهُمَا فَخَرَجَتَا . وَكَانَ يَوْمَ عِيدٍ (٣) يَلْعَبُ السُّودَانُ بِالذَّرْقِ (٤) وَالْحِرَابِ . فَأَمَّا سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . وَإِنَّمَا قَالَ « تَشْتَهَيْنَ تَنْظُرِينَ ؟ » فَقُلْتُ : نَعَمْ . فَأَقَامَنِي وَرَاءَهُ . خَدَى عَلَى خَدَيْهِ . وَهُوَ يَقُولُ « دُونَكُمْ يَا بَنِي أَرْفَدَةَ (٥) » حَتَّى إِذَا مَلَّتْ قَالَ « حَسْبُكَ (٦) ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ « فَادْهَبِي » .

٢٠ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : جَاءَ حَبَشٌ يَزِفُونُ (٧) فِي يَوْمِ عِيدٍ فِي الْمَسْجِدِ . فَدَعَانِي النَّبِيُّ ﷺ . فَوَضَعْتُ رَأْسِي . عَلَى مَنْكِبِهِ . فَجَمَلْتُ

(١) (بناء بمات) أى بنناء أشما رقلت فى تلك الحرب .

(٢) (فلا غفل) تعنى أباهما .

(٣) (وكان يوم عيد) أى وكان اليوم يوم عيد .

(٤) (بالذرق) جمع ذرقة . الترس من جلود ، ليس فيه خشب ولا عقب .

(٥) (دونكم يابني أرفدة) هو بفتح المزمزة وإسكان الراء . ويقال بفتح الفاء وكسرهما . وجهان حكاهما التاجى مياض

وغيره . الكسر أشهر . وهو لقب للحبشة . ولفظة دونكم من ألفاظ الإغراء . وحذف المنرى به . تقديره : هليكم بهذا

اللعب الذى أنتم فيه .

(٦) (حسبك) هو استفهام . بدليل قولها : قلت نعم . تقديره أحسبك ؟ أى هل يكفيك هذا القدر ؟

(٧) (يزفون) معناه يرقصون . وحمله العلماء على التوثب بسلاحهم ولعبهم بحجراهم على قريب من هيئة الرقص .

لأن معظم الروايات إلتافيا لعبهم بحجراهم . فيتأول هذه اللفظة على موافقة سائر الروايات .

أَنْظُرُوا إِلَى لَعِبِهِمْ . حَتَّى كُنْتُ أَنَا الَّتِي أَنْصَرِفُ عَنِ النَّظَرِ إِلَيْهِمْ .

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُعْمِرٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ . كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَذْكُرَا : فِي الْمَسْجِدِ .

٢١ - (...) وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ وَعُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمِ الْعَمِيِّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي حَاصِمٍ (وَاللَّفْظُ لِعُقْبَةَ) قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو حَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ . أَخْبَرَنِي عُبيدُ بْنُ عُمَيْرٍ . أَخْبَرَتْنِي عَائِشَةُ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ ، لِلْعَائِيْنِ : وَدِدْتُ أَنْي أَرَاهُمْ . قَالَتْ : فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَقُمْتُ عَلَى الْبَابِ أَنْظُرُ بَيْنَ أُذُنَيْهِ وَعَاتِقِهِ . وَهُمْ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ . قَالَ عَطَاءٌ : فَرَسٌ أَوْ حَبَشٌ ^(١) . قَالَ : وَقَالَ لِي ابْنُ عَتِيقٍ ^(٢) : بَلْ حَبَشٌ .

٢٢ - (١٩٣) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ) . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : يَدْنَا الْحَبَشَةَ يَلْعَبُونَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِحِجْرَاهُمْ . إِذْ دَخَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ . فَأَهْوَى إِلَى الْحَصْبَاءِ يَحْصِيهِمْ بِهَا ^(٣) . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « دَعَهُمْ . يَا عُمَرُ ! » .

- (١) (قال عطاء : فرس أو حبش ؟) هكذا هو في كل النسخ ، ومعناه أن عطاء شك ، هل قال : هم فرس أم حبش ، بمعنى هل هم من الفرس أم من الحبشة ؟ وأما ابن عتيق فجزم بأنهم حبش . وهو الصواب .
- (٢) (وقال لي ابن عتيق) قال القاضي عياض . هكذا هو عند شيوخنا ، وعند الباجي : وقال لي ابن عمير . قال : وفي نسخة أخرى . قال لي ابن أبي عتيق . قال صاحب المشرق والمطلع : الصحيح ابن عمير ، وهو عبید بن عمير ، المذكور في السند ، والصواب .
- (٣) (فأهوى إلى الحصباء يحصيهم بها) أهوى أي مديده نحوها . وأما لها إليها ليأخذها . والحصباء هي الحصى الصغار . ويحصبهم أي يرميهم بها .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٩ - كتاب صلاة الاستسقاء

١ - (٨٩٤) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبَّادَ بْنَ تَمِيمٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدِ الْمَازِنِيِّ يَقُولُ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمُصَلَّى فَاسْتَسْقَى. وَحَوْلَ رِوَايَةٍ^(١) حِينَ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ.

٢ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ. قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمُصَلَّى. فَاسْتَسْقَى وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ. وَقَلَّبَ رِوَايَةَ. وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ.

٣ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ عَبَّادَ بْنَ تَمِيمٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى الْمُصَلَّى يَسْتَسْقَى. وَأَنَّهُ لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَدْعُو، اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، وَحَوْلَ رِوَايَةٍ.

٤ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَةُ. قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبَّادُ بْنُ تَمِيمٍ الْمَازِنِيُّ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَمَّهُ^(٢)، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا يَسْتَسْقَى. فَجَمَلَ إِلَى النَّاسِ ظَهْرَهُ. يَدْعُو اللَّهَ. وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ. وَحَوْلَ رِوَايَةٍ. ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ.



(١) (وحول رداه) قال النووي: قال أصحابنا: إن التحويل شرع تفاوتاً بتغير الحال، من القحط إلى نزول النيث والخصب، ومن ضيق الحال إلى ضمته.
(٢) (عمه) المراد بعمه عبد الله بن زيد بن ماص المازني، التكرار في الروايات السابقة.

(١) باب رفع اليدين بالدعاء في الاستسقاء

٥ - (٨٩٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ . قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي الدُّعَاءِ . حَتَّى يَرَى بَيَاضَ إِبْطِيهِ .

٧ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ وَعَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ دُعَائِهِ إِلَّا فِي الْإِسْتِسْقَاءِ . حَتَّى يَرَى بَيَاضَ إِبْطِيهِ . غَيْرَ أَنَّ عَبْدَ الْأَعْلَى قَالَ : يَرَى بَيَاضَ إِبْطِهِ أَوْ بَيَاضَ إِبْطِيهِ .

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ؛ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، نَحْوَهُ .

٦ - (٨٩٦) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَسْقَى . فَأَشَارَ بِظَهْرِ كَفِّهِ إِلَى السَّمَاءِ .

(٢) باب الدعاء في الاستسقاء

٨ - (٨٩٧) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ (قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ شَرِيكَ بْنِ أَبِي تَمِيمٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ جُمُعَةٍ . مِنْ بَابٍ كَانَ نَحْوَ دَارِ الْقَضَاءِ (١) . وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يُخْطَبُ . فَاسْتَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمًا . ثُمَّ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ (٢) وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ (٣) . فَادْعُ اللَّهَ يُغْنِنَا (٤) .

(١) (من باب كان نحو دار القضاء) أى في جهتها ، وهى دار كانت لسيدنا عمر . سميت دار القضاء لكونها بيعت بعد وفاته في قضاء دينه . وقال القاضي عياض : سميت دار القضاء لأنها بيعت في قضاء دين عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، الذى كتبه على نفسه . وأوصى ابنه عبد الله أن يباع فيه ماله ، فإن عجز ماله استمان بينى عدى ثم بقريش ، فباع ابنه داره هذه لمعاوية ، وماله بالنابة ، وقضى دينه .

(٢) (هلكت الأموال) المراد بالأموال، هنا، الواشى. خصوصاً الإبل. وهلاكها من قلة الأقوات، بسبب عدم المطر والنبات.

(٣) (وانقطعت السبل) أى الطرق فلم تسلكها الإبل ، إما لخوف الملاك . أو الضعف بسبب قلة الكلاً أو عدمه .

(٤) (فادع الله يغننا وقوله ﷺ : اللهم ! اغننا) هكذا هو في جميع النسخ أغننا ، بالألف . ويغننا ، بضم الياء . =

قَالَ : فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ . ثُمَّ قَالَ « اللَّهُمَّ ! اغْنِنَا . اللَّهُمَّ ! اغْنِنَا . اللَّهُمَّ ! اغْنِنَا » . قَالَ أَنَسٌ :
وَلَا وَاللَّهِ ! مَا تَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ وَلَا قَرَعَةٍ^(١) . وَمَا يَبْنُو وَيَبْنُو سَلْجٌ^(٢) مِنْ بَيْتٍ وَلَا دَارٍ . قَالَ
فَطَلَمَتْ مِنْ وَرَائِهِ سَحَابَةٌ مِثْلُ التُّرْسِ^(٣) . فَلَمَّا تَوَسَّطَتِ السَّمَاءَ انْتَشَرَتْ . ثُمَّ أَمْطَرَتْ^(٤) . قَالَ : فَلَا وَاللَّهِ !
مَا رَأَيْنَا الشَّمْسَ سَبْتًا^(٥) . قَالَ : ثُمَّ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ ذَلِكَ الْبَابِ فِي الْجُمُعَةِ الْمُقْبِلَةِ . وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ
يَخْطُبُ . فَاسْتَقْبَلَهُ قَائِمًا . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ^(٦) . فَادْعُ اللَّهَ يُمَسِّكَهَا
عَنَّا . قَالَ : فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ . ثُمَّ قَالَ « اللَّهُمَّ ! حَوْلْنَا^(٧) وَلَا عَلَيْنَا . اللَّهُمَّ ! عَلَى الْأَكَامِ^(٨)

= من أغاث نبيث ، رباعى . والمشهور في كتب اللغة أنه إنما يقال في المطر : غاث الله الناس والأرض ، ينيثهم بفتح الياء .
أى أنزل المطر . قال القاضى عياض : قال بعضهم : هذا المذكور في الحديث من الإغاثة ، بمعنى المعونة ، وليس من طلب
النيث . إنما يقال في طلب النيث : اللهم غننا . قال القاضى : ويحتمل أن يكون من طلب النيث . أى هب لنا غيثا . أو ارزقنا
غيثا . كما يقال : سقاه الله وأسقاه ، أى جعل له سقيا ، على لثة من فرق بينهما .

(١) (ولا قرعة) هى القطعة من السحاب ، وجماعتها قرع . كقصة وقصب . قال أبو عبيد : وأكثر ما يكون ذلك
في الخريف .

(٢) (سلاج) هو جبل بقرب المدينة . أى ليس بيننا وبينه من حائل يمنعنا من رؤية سبب المطر ، فنحن مشاهدون
له وللسماء . وقال الإمام النووي : ومراده بهذا ، الإخبار عن معجزة رسول الله ﷺ ، وعظيم كرامته على ربه سبحانه
وتعالى ، بإنزال المطر سبعة أيام متوالية ، متصلا ، بسؤاله . من غير تقديم سحاب ولا قرع ولا سبب آخر ، لا ظاهر
ولا باطن .

(٣) (مثل الترس) الترس هو ما يتقى به السيف . ووجه الشبه الاستدارة والكثافة . لا القدر .

(٤) (أمطرت) هكذا هو في النسخ . وكذا جاء في البخارى . أمطرت ، بالالف ، وهو صحيح . وهو دليل للمذهب
المختار الذى عليه أكثر من المحققين من أهل اللغة .

(٥) (سبتا) أى قطعة من الزمان . وأصل السبت القطع .

(٦) (هلكت الأموال وانقطع السبل) هلاك الأموال وانقطاع السبل هذه المرة ، من كثرة الأمطار . لتمنر
الرعى والسلوك .

(٧) (حولنا) وفى بعض النسخ : حولينا . وما صحيحان .

(٨) (الأكام) قال في المصباح : الأكمة تل والجمع أكم وأكمت ، مثل قصبه وقصب وقصبات . وجمع الأكم إكام
مثل جبل وجبال وجمع الإكام أكام مثل كتاب وكتب . وجمع الأكم أكام . مثل عنق وأعناق . وقال النووي : قال
أهل اللغة : الإكام ، بكسر الهمزة ، جمع أكمة . ويقال في جمعها : آكام . ويقال : أكم وأكم . وهى دون الجبل وأعلى
من الراية . وقيل : دون الراية .

وَالظَّرَابِ^(١)، وَبُطُونِ الْأَوْدِيَةِ، وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ « فَاتَّقَلَمْتُ^(٢) . وَخَرَجْنَا نَمَشِي فِي الشَّمْسِ .
قَالَ شَرِيكٌ : فَسَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ : أَهُوَ الرَّجُلُ الْأَوَّلُ ؟ قَالَ : لَا أَدْرِي .

٩ - (...) وَحَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ . حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : أَصَابَتِ النَّاسَ سَنَةٌ^(٣) عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَبَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ . إِذْ قَامَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هَلَكَ الْمَالُ وَجَاعَ الْعِيَالُ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَاهُ . وَفِيهِ قَالَ « اللَّهُمَّ احوالنا ولا علينا^(٤) » قَالَ : فَمَا يُشِيرُ بِيَدِهِ إِلَى نَاحِيَةِ إِلَّا تَقَرَّبَتْ^(٥) . حَتَّى رَأَيْتُ الْمَدِينَةَ فِي مِثْلِ الْجَوَابَةِ^(٦) . وَسَالَ وَادِي قَنَاءَ^(٧) شَهْرًا . وَلَمْ يَجِيءْ أَحَدٌ مِنْ نَاحِيَةِ إِلَّا أَخْبَرَ بِمَجُودٍ^(٨) .

١٠ - (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرِ الْمُقَدَّمِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ . حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَابِتِ الْبَنَاتِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ . فَقَامَ إِلَيْهِ النَّاسُ فَصَاحُوا . وَقَالُوا : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! قَحِطَ الْمَطَرُ^(٩) ، وَاحْمَرَ الشَّجَرُ^(١٠) ، وَهَلَكَتِ الْبِهَائِمُ .

(١) (الظراب) واحدها ظرب ، وهي الروابي الصغار .

(٢) (فاتقلمت) ولفظ البخاري : فاتقلمت . وهو لنة القرآن . أي فأسكت السحابة الماطرة عن المدينة الطاهرة .

وفي نسخة النوروي : فاتقطت . قال : هكذا هو في بعض النسخ الممتدة . وفي أكثرها : فاتقلمت . وهما بمعنى .

(٣) (أصابت الناس سنة) أي قحط .

(٤) (اللهم حوالنا ولا علينا) أي أنزل المطر على الجهات المحيطة بنا ، ولا تنزله علينا ، قال الجوهري : يقال قعدوا حوله

وحوله وحوليه وحوائيه ، بفتح اللام . ولا يقال : حوا إليه . بكسرهما .

(٥) (تقرجت) أي تقطع السحاب وزال عنها .

(٦) (الجوية) الجوبة هي الفجوة . ومعناه تقطع السحاب عن المدينة وصار مستديرا حولها ، وهي خالية منه .

(٧) (وادي قنأة) قنأة اسم لواد من أودية المدينة . وعليه زروع لهم . فأضافه ، هنا ، إلى نفسه .

(٨) (أخبر بمجود) الجود هو المطر الشديد .

(٩) (قحط المطر) أي أمسك .

(١٠) (واحمر الشجر) كناية عن ييبس ورقها وظهور عودها .

وَسَاقَ الْحَدِيثِ . وَفِيهِ مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ الْأَعْلَى : فَتَقَشَّمَتْ^(١) عَنِ الْمَدِينَةِ . فَجَمَلَتْ مُنْطَرُ حَوَالِيهَا . وَمَا مُنْطَرُ بِالْمَدِينَةِ فَطْرَةٌ . فَظَنَرْتُ إِلَى الْمَدِينَةِ وَإِنَّمَا لَنِي مِثْلُ الْإِكْلِيلِ^(٢) .

١١ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُعْبِرَةِ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، بِنَحْوِهِ . وَزَادَ : فَأَلَفَ اللَّهُ بَيْنَ السَّحَابِ . وَمَكَّنَّا حَتَّى رَأَيْتُ الرَّجُلَ الشَّدِيدَ تَهْمُهُ نَفْسُهُ^(٣) أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ .

١٢ - (...) وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي أُسَامَةُ ؛ أَنَّ حَفْصَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ . وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ . وَزَادَ : فَرَأَيْتُ السَّحَابَ يَتَمَرَّقُ كَأَنَّهُ الْمَلَاءُ حِينَ تُطْوَى^(٤) .

١٣ - (٨٩٨) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَاتِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ . قَالَ : قَالَ أَنَسٌ : أَصَابَنَا وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَطَرٌ . قَالَ : فَحَسَرَ^(٥) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَوْبَهُ . حَتَّى أَصَابَهُ مِنَ الْمَطَرِ . فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لِمَ صَنَعْتَ هَذَا ؟ قَالَ : « لِأَنَّهُ حَدِيثٌ عَهْدٍ بِرَبِّهِ^(٦) تَعَالَى » .

**

(١) (نقشمت) أى انكشفت . وقال النووي : زالت .

(٢) (الإكليل) قال أهل اللغة : هى المصابة . وتطلق على كل محيط بالشيء . ويسمى التاج إكليلاً لإحاطته بالرأس .

(٣) (تهمه نفسه) ضبطناه بوجهين : فتح التاء مع ضم الهاء . وضم التاء مع كسر الهاء . يقال : همم الشيء وأهمه .

أى أهم له .

(٤) (يتمرق كأنه الملاء حين تطوى) الواحدة ملاءة . وهى الربطة كاللحفة . التى تلتحف بها المرأة . ومعناه تشبيه

اقتطاع السحاب وتجليه ، بالملاءة المنشورة إذا طويت .

(٥) (فحسر) أى كشف بعض بدنه .

(٦) (حديث عهد بربه) أى بتكوير بربه إياه . ومعناه أن المطر رحمة ، وهى قربة العهد بخلق الله تعالى لها ، فيتبرك بها .

(٣) باب التعمّز عند رؤية الريح والغيم ، والفرح بالمطر

١٤ - (٨٩٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (بِعْنِي ابْنِ بِلَالٍ) عَنْ جَعْفَرٍ (وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ) عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاجٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ يَوْمَ الرِّيحِ وَالغَيْمِ ، عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ ، وَأَقْبَلَ وَأَذْبَرَ . فَإِذَا مَطَرَتْ ، سُرِّيَ بِهِ ، وَذَهَبَ عَنْهُ ذَلِكَ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَسَأَلْتُهُ . فَقَالَ « إِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ عَذَابًا سُلِّطَ عَلَيَّ أُمَّتِي » . وَيَقُولُ ، إِذَا رَأَى الْمَطَرَ « رَحْمَةٌ » .

١٥ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ جُرَيْجٍ يُحَدِّثُنَا عَنْ عَطَاءِ ابْنِ أَبِي رَبَاجٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا عَصَفَتِ الرِّيحُ ^(١) قَالَ « اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَهَا ، وَخَيْرَ مَا فِيهَا ، وَخَيْرَ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ . وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا ، وَشَرِّ مَا فِيهَا ، وَشَرِّ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ » . قَالَتْ : وَإِذَا تَحَيَّلَتِ ^(٢) السَّمَاءُ ، تَغْيِيرَ لَوْنِهِ ، وَخَرَجَ وَدَخَلَ ، وَأَقْبَلَ وَأَذْبَرَ . فَإِذَا مَطَرَتْ سُرِّيَ عَنْهُ ^(٣) . فَعَرَفْتُ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَسَأَلْتُهُ . فَقَالَ « لَعَلَّهُ ، يَا عَائِشَةُ ! كَمَا قَالَ قَوْمٌ حَادٍ : فَلَمَّا رَأَوْهُ حَارِضًا مُسْتَقْبِلَ أَوْدِيَّتِهِمْ قَالُوا هَذَا حَارِضٌ مُمَطَّرُنَا » ^(٤) . [٤٦ / الأحاط / ١٦٤ : ٢٤] .

١٦ - (...) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ مَرْوَانَ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ . مَحْ حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنَا عَمْرٍو بْنُ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ أَبَا النَّضْرِ حَدَّثَهُ عَنْ سُلَيْمَانَ ابْنِ يَسَارٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُسْتَحِيماً ^(٥) ضَاحِكًا .

(١) عصفت الريح (أى اشتد هبوبها .

(٢) تحيَّلت (قال أبو عبيد وغيره: تحيَّلت من الخيلة بفتح الميم . وهى سحابة فيها رعد وبرق يخيل إليه أنها ماطرة .

ويقال : أخالت إذا تميمت .

(٣) (سرى عنه) أى انكشف عنه الغيم . قال ابن الأثير : وقد تكرر ذكر هذه اللفظة فى الحديث ، وخاصة فى

ذكر نزول الوحي عليه . وكلها بمعنى الكشف والإزالة . يقال : سرت الثوب ، وسرته إذا خلته . والتشديد فيه للبالغة .

(٤) (هذا عارض ممطرنا) أى سحاب عرض فى أفق السماء يأتينا بالمطر .

(٥) (مستحيما) المستحجم المجدى فى الثم ، القاصد له .

حَتَّىٰ أَرَىٰ مِنْهُ لَهَوَاتِهِ^(١) . إِنَّمَا كَانَ يَتَبَسَّمُ . قَالَتْ : وَكَانَ إِذَا رَأَىٰ غَيْمًا أَوْ رِيحًا ، عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَرَىٰ النَّاسَ ، إِذَا رَأَوْا النَّعِيمَ ، فَرِحُوا . رَجَاءً أَنْ يَكُونَ فِيهِ الْمَطَرُ . وَأَرَاكَ إِذَا رَأَيْتَهُ ، عَرَفْتُ فِي وَجْهِكَ الْكَرَاهِيَّةَ ؟ قَالَتْ فَقَالَ « يَا عَائِشَةُ ! مَا يُؤْمِنُنِي أَنْ يَكُونَ فِيهِ عَذَابٌ . قَدْ عَذَّبَ قَوْمٌ بِالرِّيحِ . وَقَدْ رَأَىٰ قَوْمٌ الْعَذَابَ فَقَالُوا : هَذَا عَارِضٌ مُّمْطِرُنَا » .

* * *

(٤) باب في ربح الصبا والربور

١٧ - (٩٠٠) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا غندر عن شعبة . ح وحدثنا محمد بن المنثري وابن بشار . قالا : حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن الحكم ، عن مجاهد ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « نَصِرْتُ بِالصَّبَا^(٢) . وَأَهْلَيْتُ عَادَ بِالذَّبُورِ^(٣) » .

* * *

(...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قالا : حدثنا أبو معاوية . ح وحدثنا عبد الله بن عمر بن محمد بن أبان الجعفي . حدثنا عبدة (يعني ابن سليمان) . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ مَسْعُودِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ .

(١) لهواته (لهوات جمع لهاة . وهي اللحمية الحمراء الملققة في أعلى الحنك . قاله الأصمعي .

(٢) نصرت بالصبا) الصبار ربح . ومهبا المستوى أن تهب من مطلع الشمس إذا استوى الليل والنهار .

(٣) (بالذبور) الریح التي تقابل الصبا . وقال النووي . هي الریح الغربية .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١٠ - كتاب الكسوف

(١) باب صلاة الكسوف

١ - (٩٠١) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَائِشَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ. حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَائِشَةَ، قَالَتْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ^(١) فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي. فَأَطَالَ الْقِيَامَ جَدًّا. ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الزُّكُوعَ جَدًّا. ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَأَطَالَ الْقِيَامَ جَدًّا. وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ. ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الزُّكُوعَ جَدًّا. وَهُوَ دُونَ الزُّكُوعِ الْأَوَّلِ. ثُمَّ سَجَدَ. ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ. وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ. ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الزُّكُوعَ. وَهُوَ دُونَ الزُّكُوعِ الْأَوَّلِ. ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَامَ. فَأَطَالَ الْقِيَامَ. وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ. ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الزُّكُوعَ. وَهُوَ دُونَ الزُّكُوعِ الْأَوَّلِ. ثُمَّ سَجَدَ. ثُمَّ أَنْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ. فَحَطَبَ النَّاسَ لِحَمْدِ اللَّهِ وَأَثْنَى عَلَيْهِ. ثُمَّ قَالَ «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ. وَإِنَّهُمَا لَا يَنْخَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ. فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَكَبِّرُوا. وَادْعُوا اللَّهَ وَصَلُّوا وَتَصَدَّقُوا. يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ! إِنْ مِنْ أَحَدٍ أَعْيَرُ مِنْ اللَّهِ^(٢) أَنْ يَزِنِي عَبْدُهُ أَوْ تَزِنِي أُمَّتُهُ. يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ! وَاللَّهِ! لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ^(٣) لَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا وَلَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا. أَلَا هَلْ بَلَغْتُ؟». وَفِي رِوَايَةِ مَالِكٍ «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ».

- (١) (خسفت الشمس) يقال: كسفت الشمس والقمر، وكسفا. وانكسفا وخسفا وخسفا بمعنى. وجمهور أهل اللغة وغيرهم على أن الخسوف والكسوف يكون لذهاب ضوءهما كله، ويكون لذهاب بعضه.
- (٢) (إن من أحد أعير من الله) إن نافية، بمعنى ما. ومن استغراقية. وأحد في عمل الرفع. ومعناه ليس أحد ممنع من الماصي من الله تعالى، ولا أشد كراهة لها منه سبحانه وتعالى.
- (٣) (لو تعلمون ما أعلم الخ) معناه لو تعلمون من عظم انتقام الله تعالى من أهل الجرائم. وشدة عقابه، وأهوال القيامة وما بعدها، كما علمت. وترون النار كما رأيت في مقامى هذا وفي غيره - لبكيتكم كثيرا ولقل ضحككم لفسركم فباعلمتموه.

٢ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ :
ثُمَّ قَالَ « أَمَا بَعْدُ . فَإِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ » وَزَادَ أَيْضًا : ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ « اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ » .

٣ - (...) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ . م وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ
وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ عَنْ يُونُسَ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ
الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَتْ : خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ إِلَى الْمَسْجِدِ . فَقَامَ وَكَبَّرَ وَصَفَّ النَّاسَ وَرَأَاهُ . فَأَقْرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قِرَاءَةً طَوِيلَةً . ثُمَّ كَبَّرَ فَرَكَعَ
رُكُوعًا طَوِيلًا . ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ « سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ . رَبَّنَا ! وَلَكَ الْحَمْدُ » ثُمَّ قَامَ فَأَقْرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً .
هِيَ أَدْنَى مِنَ الْقِرَاءَةِ الْأُولَى . ثُمَّ كَبَّرَ فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا . هُوَ أَدْنَى مِنْ الزُّكُوعِ الْأَوَّلِ . ثُمَّ قَالَ
« سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ . رَبَّنَا ! وَلَكَ الْحَمْدُ » ثُمَّ سَجَدَ (وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو الطَّاهِرِ : ثُمَّ سَجَدَ) ثُمَّ فَعَلَ
فِي الرَّكْعَةِ الْأُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ . حَتَّى اسْتَكْمَلَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ . وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ . وَأَنْجَلَتِ الشَّمْسُ
قَبْلَ أَنْ يَنْصَرِفَ . ثُمَّ قَامَ فَخَطَبَ النَّاسَ . فَأَمَّنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ . ثُمَّ قَالَ « إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ
آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ . لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ . فَإِذَا رَأَيْتُمَا فَافْزِعُوا لِلصَّلَاةِ » . وَقَالَ أَيْضًا
« فَصَلُّوا حَتَّى يَهْرَجَ اللَّهُ عَنْكُمْ » . وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « رَأَيْتُمْ فِي مَقَامِي هَذَا كُلَّ شَيْءٍ وَعِدْتُمْ .
حَتَّى لَقَدْ رَأَيْتُنِي أُرِيدُ أَنْ أَخْذَ قِطْفًا مِنَ الْجَنَّةِ حِينَ رَأَيْتُمُونِي جَعَلْتُمْ أَقْدَمَ^(١) . (وَقَالَ الْمُرَادِيُّ : أَتَقَدَّمُ)
وَلَقَدْ رَأَيْتُمْ جَهَنَّمَ يَحْطِمُ^(٢) بَعْضُهَا بَعْضًا ، حِينَ رَأَيْتُمُونِي تَأَخَّرْتُمْ . وَرَأَيْتُمْ فِيهَا ابْنَ لُحَى . وَهُوَ الَّذِي
سَيَّبَ السَّوَابِ^(٣) » . وَانْتَهَى حَدِيثُ أَبِي الطَّاهِرِ عِنْدَ قَوْلِهِ « فَافْزِعُوا لِلصَّلَاةِ » . وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ .

(١) (أقدم) ضبطناه بضم الهمزة وفتح القاف وكسر الدال المشددة . ومعناه أقدم نفسى أو رجلى . وكنا صرح
القاضى عياض بضبطه .

(٢) (يحطم) أى يكسر .

(٣) (وهو الذى سيب السوائب) تسيب الدواب إرسالها تذهب وتجى كيف شاءت . والسوائب جمع سائبة . وهى
التي نهى الله سبحانه عنها فى قوله : ماجمل الله من بحيرة ولا سائبة . فالبحيرة هى الناقة التى يمنع درها للطواغيت . فلا
يحلبها أحد من الناس . والسائبة التى كانوا يسيبونها لأنهم . فلا يحمل عليها شئ .

٤ - (...) وحدثنا محمد بن مهران الرازي . حدثنا الوليد بن مسلم . قال : قال الأوزاعي أبو عمرو وغيره : سمعت ابن شهاب الزهري يُخبر عن عروة ، عن عائشة ؛ أن الشمس خسفت على عهد رسول الله ﷺ . فبعت مُأدياً « الصلاة جامعة ^(١) » فاجتمعوا . وتقدم فكبر . وصلى أربع ركعات . في ركعتين . وأربع سجّات .

٥ - (...) وحدثنا محمد بن مهران . حدثنا الوليد بن مسلم . أخبرنا عبد الرحمن بن نعيم ؛ أنه سمع ابن شهاب يُخبر عن عروة ، عن عائشة ؛ أن النبي ﷺ جهر في صلاة الكسوف بقرائه . فصلى أربع ركعات . في ركعتين . وأربع سجّات .

(٩٠٢) قال الزهري : وأخبرني كثير بن عباس عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ ؛ أنه صلى أربع ركعات . في ركعتين . وأربع سجّات .

(...) وحدثنا حاجب بن الوليد . حدثنا محمد بن حرب . حدثنا محمد بن الوليد الزبيدي عن الزهري . قال : كان كثير بن عباس يحدث ؛ أن ابن عباس كان يحدث عن صلاة رسول الله ﷺ يوم كسفت الشمس . بمثل ما حدث عروة عن عائشة .

٦ - (٩٠١) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا محمد بن بكر . أخبرنا ابن جريج . قال : سمعت عطاء يقول : سمعت عبيد بن عمير يقول : حدثني من أصدق حسبته يريد عائشة (أن الشمس انكسفت على عهد رسول الله ﷺ . فقام قياماً شديداً . يقوم قائماً ثم يركع . ثم يقوم ثم يركع . ثم يقوم ثم يركع . ركعتين في ثلاث ركعات وأربع سجّات . فانصرف وقد تجلّت الشمس . وكان إذا ركع قال « الله أكبر » ثم يركع . وإذا رفع رأسه قال « سمع الله لمن حمده » فقام حميد الله

(١) (الصلاة جامعة) لفظة جامعة منصوبة على الحال . والصلاة منصوبة أيضا على الإغراء . أي احضروا الصلاة .

ويسح الرفع فيهما على الابتداء والخبر . أي الصلاة تجمع الناس في المسجد الجامع .

وَأَنْتَى عَلَيْهِ. ثُمَّ قَالَ «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَكْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ. وَلَكِنَّهُمَا مِنْ آيَاتِ اللَّهِ يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهِمَا عِبَادَهُ. فَإِذَا رَأَيْتُمْ كُسُوفًا، فَادْكُرُوا اللَّهَ حَتَّى يَنْجِلِيَا.»

٧- (...) وحدثني أَبُو غَسَّانَ الْمَسْمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. قَالَا: حَدَّثَنَا مُعَاذُ (وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ). حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاجٍ، عَنْ عُيَيْدِ بْنِ مُعْمِرٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ صَلَّى سِتَّ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ.

**

(٢) باب ذكر عذاب القبر في صلاة الكسوف

٨- (٩٠٣) وحدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (بِعْنَى ابْنِ بِلَالٍ) عَنْ يَحْيَى، عَنْ هَمْرَةَ؛ أَنَّ يَهُودِيَّةً أَتَتْ عَائِشَةَ تَسْأَلُهَا^(١). فَقَالَتْ: أَعَاذَكَ اللَّهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! يُمَذَّبُ النَّاسُ فِي الْقُبُورِ؟ قَالَتْ هَمْرَةُ: فَقَالَتْ عَائِشَةُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «عَائِدًا بِاللَّهِ^(٢)». ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ غَدَاةٍ مَرَّ كَبًّا. فَصَفَّتِ الشَّمْسُ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَخَرَجْتُ فِي نِسْوَةٍ بَيْنَ ظَهْرِي الْحَجْرِ^(٣) فِي الْمَسْجِدِ. فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَرَّ كَبِّهِ. حَتَّى اتَّعَى إِلَى الْمُصَلَّاءِ^(٤) الَّذِي كَانَ يُصَلِّي فِيهِ. فَقَامَ وَقَامَ النَّاسُ وَرَأَاهُ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا ثُمَّ رَكَعَ. فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا ثُمَّ رَفَعَ. فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ. ثُمَّ رَكَعَ فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا. وَهُوَ دُونَ ذَلِكَ الرَّكُوعِ. ثُمَّ رَفَعَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ. فَقَالَ «لَئِنِّي قَدْ رَأَيْتُكُمْ تُفْتَنُونَ^(٥) فِي الْقُبُورِ كَفِتْنَةِ الدَّجَالِ».

(١) (تسألها) تمنى: فلما أخطأها السيدة عائشة ما سألته دعت لها. فقالت في دعائها: أعاذك الله، أي أبارك من

عذاب القبر.

(٢) (عائدا بالله) هو من الصفات القائمة مقام المصدر. وناصبه محذوف. أي أهوذ ما إذا به.

(٣) (بين ظهري الحجر) أي بينها. والحجر جمع حجرة. تمنى بيوت الأزواج الطاهرات. فكلمة ظهري ومعناها،

وهي تثنية ظهر.

(٤) (مصلا) تمنى موقفه من المسجد.

(٥) (تفتنون) أي تمتحنون.

قَالَتْ عَمْرَةُ: فَسَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: فَكُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بَعْدَ ذَلِكَ، يَتَعَوَّذُ مِنْ عَذَابِ النَّارِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ.

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ . بِمِثْلِ مَعْنَى حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ .

**

(٣) باب ما عرض على النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الكسوف من أمر الجنة والنار

٩ - (٩٠٤) وَحَدَّثَنِي يَمْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرِيِّ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ . قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي يَوْمٍ شَدِيدِ الْحَرِّ . فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَصْحَابِهِ . فَأَطَالَ الْقِيَامَ . حَتَّى جَعَلُوا يَخْرُونَ . ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ . ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ . ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ . ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ . ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ . ثُمَّ قَامَ فَصَنَعَ نَحْوًا مِنْ ذَلِكَ . فَكَانَتْ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ . ثُمَّ قَالَ « إِنَّهُ عَرِضَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ تَوَلَّجُونَهُ . فَعُرِضَتْ عَلَى الْجَنَّةِ . حَتَّى لَوْ تَنَاوَلْتُ مِنْهَا قِطْفًا أَخَذْتُهُ^(١) (أَوْ قَالَ تَنَاوَلْتُ مِنْهَا قِطْفًا) فَقَصَرَتْ يَدِي عَنْهُ . وَعُرِضَتْ عَلَى النَّارِ . فَرَأَيْتُ فِيهَا امْرَأَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ تُسَدِّبُ فِي هَرَّةٍ لَهَا^(٢) . رَبَطْتَهَا فَلَمْ تَطْعَمِهَا . وَلَمْ تَدْعَهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ^(٣) . وَرَأَيْتُ أَبَا مُحَامَةَ عَمْرُو بْنَ مَالِكٍ يَجْرُ قُصْبَهُ^(٤) فِي النَّارِ . وَإِنَّهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ: إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَخْسِفَانِ إِلَّا لِمَوْتِ عَظِيمٍ . وَإِنَّهُمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ يُرِيكُمُوهَا . فَإِذَا خَسَفَا فَصَلُّوا حَتَّى يَنْجَلِيَ » .

(١) (لو تناولت منها قطفًا لأخذته) معنى تناولت، مدتت يدي لأخذه . والتطف المنقود . وهو فعل بمعنى مفعول .

كالتدبج بمعنى الذبوح .

(٢) (في هرة لها) أي بسبب هرة لها .

(٣) (خشاش الأرض) هي هوامها وحشراتنا . وقيل : صنار الطير . وحكى القاضى فتح الخلاء وكسرها وضمها .

والفتح هو المشهور .

(٤) (يجر قصبه) القصب هي الأمعاء .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو عَسَانَ الدِّسَمِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .
إِلَّا أَنَّهُ قَالَ « وَرَأَيْتُ فِي النَّارِ امْرَأَةً حَمِيرِيَّةً سَوْدَاءَ طَوِيلَةً » . وَلَمْ يَقُلْ « مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ » .

١٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ تَمِيمٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ تَمِيمٍ . (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ) قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءَ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ :
انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ النَّاسُ :
إِنَّمَا انْكَسَفَتِ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ . فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى بِالنَّاسِ سِتَّ رَكَعَاتٍ بِأَرْبَعِ سَجَدَاتٍ . بَدَأَ
فَكَبَّرَ . ثُمَّ قَرَأَ فَأَطَالَ الْقِرَاءَةَ . ثُمَّ رَكَعَ نَحْوًا مِمَّا قَامَ . ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَقَرَأَ قِرَاءَةً دُونَ الْقِرَاءَةِ
الْأُولَى ! ثُمَّ رَكَعَ نَحْوًا مِمَّا قَامَ . ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَقَرَأَ قِرَاءَةً دُونَ الْقِرَاءَةِ الثَّانِيَةِ . ثُمَّ رَكَعَ نَحْوًا
مِمَّا قَامَ . ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ . ثُمَّ انْحَدَرَ بِالسُّجُودِ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ . ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ أَيْضًا ثَلَاثَ
رَكَعَاتٍ . لَيْسَ فِيهَا رَكْعَةٌ إِلَّا الَّتِي قَبْلَهَا أَطْوَلُ مِنَ الَّتِي بَعْدَهَا . وَرُكُوعُهُ نَحْوًا مِنْ سُجُودِهِ . ثُمَّ تَأَخَّرَ
وَتَأَخَّرَتِ الصُّنُوفُ خَلْفَهُ . حَتَّى انْتَهَيْنَا . (وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَتَّى انْتَهَى إِلَى النِّسَاءِ) ثُمَّ تَقَدَّمَ وَتَقَدَّمَ النَّاسُ
مَعَهُ . حَتَّى قَامَ فِي مَقَامِهِ . فَأَنْصَرَفَ حِينَ أَنْصَرَفَ ، وَقَدْ أَضَتْ الشَّمْسُ ^(١) . فَقَالَ « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّمَا
الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ . وَإِنَهُمَا لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ » (وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ :
لِمَوْتِ بَشَرٍ) فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَصَلُّوا حَتَّى تَنْجَلِيَ . مَا مِنْ شَيْءٍ تُوَعَّدُونَهُ إِلَّا قَدْ رَأَيْتُهُ فِي صَلَاتِي
هَذِهِ . لَقَدْ جِئْتُ بِالنَّارِ . وَذَلِكَ لَكُمْ حِينَ رَأَيْتُمُونِي تَأَخَّرْتُ خَافَةً أَنْ يُصِيبَنِي مِنْ لَفْحِهَا ^(٢) . وَحَتَّى رَأَيْتُ
فِيهَا صَاحِبَ الْمِحْجَنِ يَحْرُ قُصْبُهُ فِي النَّارِ . كَانَ يَسْرِقُ الْحَاجَّ بِمِحْجِنِهِ ^(٣) . فَإِنْ فُطِنَ لَهُ قَالَ : إِنَّمَا تَعَلَّقَ
بِمِحْجِنِي . وَإِنْ غُفِّلَ عَنْهُ ذَهَبَ بِهِ . وَحَتَّى رَأَيْتُ فِيهَا صَاحِبَةَ الْهَرَّةِ الَّتِي رَبَطْنَاهَا فَلَمْ تُطْعِمَهَا . وَلَمْ تَدْعُهَا

(١) (وقد أضت الشمس) ومنه رجعت إلى حالها الأول قبل الكسوف . وهو من آض يبيض ، إذا رجع . ومنه قولهم : أيضا . وهو مصدر منه .

(٢) (خفاة أن يصيبني من لفحها) أي من ضرب لها . ومنه قوله تعالى : تلفح وجوههم النار . أي يضربها لها . والنفح دون اللفح . قال الله تعالى : ولئن مستهم نفحة من عذاب ربك . أي أدنى شيء منه .

(٣) (بمحجنه) المحجن عصا معلقة الطرف .

تَأْكُلُ مِنْ خَشَائِشِ الْأَرْضِ . حَتَّى مَاتَتْ جُومًا . ثُمَّ جِيءَ بِالْجَنَّةِ . وَذَلِكُمْ حِينَ رَأَيْتُمُونِي تَقَدَّمْتُ حَتَّى قُمْتُ فِي مَقَامِي . وَلَقَدْ مَدَدْتُ يَدِي وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَتَنَاوَلَ مِنْ تَمْرٍهَا لِتَنْظُرُوا إِلَيْهِ . ثُمَّ بَدَأَ لِي أَنْ لَا أَفْعَلَ . فَمَا مِنْ شَيْءٍ تُوَعِدُونَهُ إِلَّا قَدْ رَأَيْتُهُ فِي صَلَاتِي هَذِهِ .

١١ - (٩٠٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ فَاطِمَةَ ، عَنْ أَسْمَاءَ ؛ قَالَتْ : خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى 'عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ وَهِيَ تَصَلِّي . فَقُلْتُ : مَا شَأْنُ النَّاسِ يُصَلُّونَ ؟ فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا إِلَى السَّمَاءِ . فَقُلْتُ : آيَةٌ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ . فَأَطَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْقِيَامَ جِدًّا . حَتَّى 'تَجَلَّأَنِي النَّشْيُ' (١) . فَأَخَذْتُ قَرِيبَةً مِنْ مَاءٍ إِلَى جَنْبِي . فَجَمَلْتُ أَصْبُ عَلَى رَأْسِي أَوْ عَلَى وَجْهِهِ مِنْ الْمَاءِ . قَالَتْ : فَانصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ . فَخَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ . فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ . ثُمَّ قَالَ : «أَمَا بَعْدُ . مَا مِنْ شَيْءٍ لَمْ أَكُنْ رَأَيْتُهُ إِلَّا قَدْ رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي هَذَا . حَتَّى الْجَنَّةَ وَالنَّارَ . وَإِنَّهُ قَدْ أَوْحَى إِلَيَّ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ قَرِيبًا أَوْ مِثْلَ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ . (لَا أَدْرِي أَيُّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ) فَيُؤْتَى أَحَدُكُمْ فَيَقَالُ : مَا عَلَيْكَ بِهَذَا الرَّجُلِ (٢) ؟ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ أَوْ الْمُؤْمِنَةُ . (لَا أَدْرِي أَيُّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ) فَيَقُولُ : هُوَ مُحَمَّدٌ ، هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ، جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى . فَأَجَبْنَا وَأَطَعْنَا . ثَلَاثَ مَرَارٍ . فَيَقَالُ لَهُ : نَعَمْ . قَدْ كُنَّا نَعْلَمُ إِنَّكَ لَتُؤْمِنُ بِهِ . فَمَنْ صَالِحًا . وَأَمَّا الْمُنَافِقُ أَوْ الْمُرْتَابُ (لَا أَدْرِي أَيُّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ) فَيَقُولُ : لَا أَدْرِي . سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُ » .

١٢ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ فَاطِمَةَ ، عَنْ أَسْمَاءَ . قَالَتْ : أَتَيْتُ عَائِشَةَ فَإِذَا النَّاسُ قِيَامٌ . وَإِذَا هِيَ تَصَلِّي . فَقُلْتُ : مَا شَأْنُ النَّاسِ ؟

(٢) (تَجَلَّأَنِي النَّشْيُ) وروى أيضا النَّشْيُ . وهو بمعنى النشوة . وهو معروف يحصل بطول القيام في الحر ، وفي غير ذلك من الأحوال . أى علاني مرض قريب من الإغماء لطول تب الوقوف .

(٣) (ما عليك بهذا الرجل) إنما يقول له اللسان السائلان . ما عليك بهذا الرجل . ولا يقول : رسول الله . امتحانا له وإغرابا عليه . ثلاثي منهما أكرام النبي ﷺ ورفع مرتبته . فيمظمه هو تقليدا لها ، لا اعتقادا . ولهذا يقول المؤمن : هو رسول الله . ويقول المنافق : لا أدري . فيثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة .

وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ ابْنِ مُمَيَّرٍ عَنْ هِشَامٍ .

١٣ - (...) أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ . قَالَ : لَا تَقُلْ : كَسَفَتِ الشَّمْسُ . وَلَكِنْ قُلْ : خَسَفَتِ الشَّمْسُ .

١٤ - (٩٠٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْخَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْخَارِثِ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . حَدَّثَنِي مَنْصُورُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أُمِّهِ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : فَرِعَ ^(١) النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا . (قَالَتْ تَعْنِي يَوْمَ كَسَفَتِ الشَّمْسُ) فَأَخَذَ دِرْعًا حَتَّى أَدْرَكَ بَرْدَانِهِ ^(٢) . فَقَامَ لِلنَّاسِ قِيَامًا طَوِيلًا . لَوْ أَنَّ إِنْسَانًا أَتَى لَمْ يَشْمَرْ ^(٣) أَنْ النَّبِيَّ ﷺ رَكَعَ - مَا حَدَّثَ أَنَّهُ رَكَعَ ، مِنْ طُولِ الْقِيَامِ .

١٥ - (...) وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأَمَوِيُّ . حَدَّثَنِي أَبِي . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَقَالَ : قِيَامًا طَوِيلًا . يَقُومُ ثُمَّ يَرْكَعُ . وَزَادَ : فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ ^(٤) إِلَى الْمَرْأَةِ أَسَنَّ مِنِّي . وَإِلَى الْأُخْرَى هِيَ أَسَنَّمُ مِنِّي .

١٦ - (...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا حَبَّانُ . حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ . حَدَّثَنَا مَنْصُورُ عَنْ أُمِّهِ ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ . قَالَتْ : كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ . فَفَرِعَ ، فَأَخْطَأَ بِدِرْعٍ ، حَتَّى

(١) (ففرع) قال القاضي : يحتمل أن يكون معناه الفرع الذي هو الخوف ، يخشى أن تكون الساعة . ويحتمل أن يكون معناه الفرع الذي هو المبادرة إلى الشيء .

(٢) (فأخذ درعا حتى أدرك بردائه) معناه أنه لشدة سرعته واهتمامه بذلك أراد أن يأخذ رداءه فأخذ درع أهل البيت سهواً ، ولم يعلم ذلك لاشتغال قلبه بأمر الكسوف . فلما علم أهل البيت أنه ترك رداءه لحقه به . والدرع هنا درع المرأة وهو قبضها . وهو مذكر .

(٣) (لو أن إنساناً أتى لم يشمر) قوله : لم يشمر صفة لإنسان . أى لو أتى إنسان غير عالم بركوع النبي ﷺ ورآه في قيامه بعد ركوعه ، ماظن أنه ركع من أجل طول قيامه . فجواب لو هو قولها ما حدثت .

(٤) (جملت أنظر) بوضحة قولها في الرواية الثانية: حتى رأيتني أريد . قولها رأيتني معناه عدت من نفسي أن أربط الخ وهذا من خصائص أفعال القلوب .

أَدْرَكَ بَرْدَانِهِ بَعْدَ ذَلِكَ . قَالَتْ : فَقَضَيْتُ حَاجَتِي ثُمَّ جِئْتُ وَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ . فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَائِمًا . فَقُمْتُ مَعَهُ . فَأَطَالَ الْقِيَامَ حَتَّى رَأَيْتُنِي أُرِيدُ أَنْ أَجْلِسَ . ثُمَّ أَلْتَفِتُّ إِلَى الْمَرْأَةِ الضَّعِيفَةِ ، فَأَقُولُ هَذِهِ أَضْعَفُ مِنِّي ، فَأَقُومُ . فَزَكَّعَ فَأَطَالَ الزُّكُوعَ . ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَأَطَالَ الْقِيَامَ . حَتَّى لَوْ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ - خِيَلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَمْ يَزَكَّعَ .

١٧ - (٩٠٧) حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ . حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ ابْنِ يَسَارٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ مَعَهُ . فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا قَدَّرَ نَحْوَ (١) سُورَةِ الْبَقَرَةِ . ثُمَّ زَكَّعَ زُكُوعًا طَوِيلًا . ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا ، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ . ثُمَّ زَكَّعَ زُكُوعًا طَوِيلًا ، وَهُوَ دُونَ الزُّكُوعِ الْأَوَّلِ . ثُمَّ قَامَ قِيَامًا طَوِيلًا ، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ . ثُمَّ زَكَّعَ زُكُوعًا طَوِيلًا ، وَهُوَ دُونَ الزُّكُوعِ الْأَوَّلِ . ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا ، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ . ثُمَّ زَكَّعَ زُكُوعًا طَوِيلًا ، وَهُوَ دُونَ الزُّكُوعِ الْأَوَّلِ . ثُمَّ سَجَدَ . ثُمَّ انْصَرَفَ وَقَدِ انْجَلَّتِ الشَّمْسُ . فَقَالَ « إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ . لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ . فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! رَأَيْتَكَ تَنَاوَلْتَ شَيْئًا فِي مَقَامِكَ هَذَا . ثُمَّ رَأَيْتَكَ كَفَفْتَ (٢) . فَقَالَ « إِنِّي رَأَيْتُ الْجَنَّةَ . فَتَنَاوَلْتُ مِنْهَا عَنْقُودًا . وَلَوْ أَخَذْتُهَا لَأَكَلْتُ مِنْهَا مَا بَقِيََتِ الدُّنْيَا . وَرَأَيْتُ النَّارَ . فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ مَنَظَرًا قَطُّ . وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ » قَالُوا : يَمْ ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « بِكُفْرِهِنَّ » قِيلَ : أَيَكْفُرْنَ بِاللَّهِ ؟ قَالَ « بِكُفْرِ الْمَشِيرِ (٣) . وَبِكُفْرِ الْإِحْسَانِ . لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا ، قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ » .

(١) (قدر نحو) هكذا هو في النسخ : قدر نحو . وهو صحيح . ولو اقتصر على أحد اللفظين لكان صحيحا .

(٢) (كففت) أى توقفت . أو كففت يدك . يتمدى ولا يتمدى .

(٣) (بكفر المشير) هكذا ضبطناه: بكفر بالباء الواحدة الجارة . وفيه جواز إطلاق الكفر على كفران الحقوق ،

وإن لم يكن ذلك الشخص كافرا بالله تعالى . والمشير المباشر . كالزوج وغيره .

(...) وحدثنا محمد بن رافع . حدثنا إسحاق (يعني ابن عيسى) . أخبرنا مالك عن زيد بن أسلم ، في هذا الإسناد ، مثله . غير أنه قال : ثم رأيتك تكفمت^(١) .

(٤) باب ذكر من قال إنه ركع نماه ركعات في أربع سجرات

١٨ - (٩٠٨) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا إسماعيل بن علية عن سفيان ، عن حبيب ، عن طاووس ، عن ابن عباس . قال : صلى رسول الله ﷺ ، حين كسفت الشمس ، ثمان ركعات ، في أربع سجرات . وعن علي ، مثل ذلك .

١٩ - (٩٠٩) وحدثنا محمد بن المنثري وأبو بكر بن خلاد . كلاهما عن يحيى القطان . قال ابن المنثري : حدثنا يحيى عن سفيان . قال : حدثنا حبيب عن طاووس ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ ؛ أنه صلى في كسوف . قرأ ثم ركع . ثم قرأ ثم ركع . ثم قرأ ثم ركع . ثم قرأ ثم ركع . ثم سجد . قال : والأخرى مثلها .

(٥) باب ذكر النداء بصلاة الكسوف «الصلاة جامعة»

٢٠ - (٩١٠) حدثني محمد بن رافع . حدثنا أبو النضر . حدثنا أبو معاوية (وهو شيبان النخوي) عن يحيى ، عن أبي سلمة ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص^(٢) . ح وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي . أخبرنا يحيى بن حسان . حدثنا معاوية بن سلام عن يحيى بن أبي كثير . قال : أخبرني أبو سلمة ابن عبد الرحمن عن خبر عبد الله بن عمرو بن العاص ؛ أنه قال : لما انكسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ ، نودي بـ (الصلاة جامعة) . فركع رسول الله ﷺ ركعتين في سجدة . ثم قام (١) (تكفمت) أي توقفت وأحجمت . قال المروى وغيره : يقال : تكفمت الرجل وتكاعى وكع كموعا ،

إذا أحجم وجبن .

(٢) (عمرو بن العاص) هو ممتل الدين لامتل اللام ، كما يعلم من القاموس ، ومن شرح الشفا للأعلى .

فَرَكِعَ رَكَعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ^(١). ثُمَّ جَلَىٰ عَنِ الشَّمْسِ. فَقَالَتْ عَائِشَةُ: مَا رَكَعْتُ رُكُوعًا قَطُّ، وَلَا سَجَدْتُ سُجُودًا قَطُّ، كَانَ أَطْوَلَ مِنْهُ.

٢١ - (٩١١) وَحَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ. يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهِمَا^(٢) عِبَادَهُ. وَإِنَّهُمَا لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ. فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهَا^(٣) شَيْئًا فَصَلُّوا وَادْعُوا اللَّهَ. حَتَّىٰ يَكْشِفَ مَا بِكُمْ».

٢٢ - (...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ وَيَحْيَىٰ بْنُ حَبِيبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَيْسَ يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ. وَلَكِنَّهُمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ. فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَصَلُّوا».

٢٣ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَأَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ مُعْمِرٍ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ وَوَكَيْعٌ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ وَمَرْوَانُ. كُلُّهُمُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَفِي حَدِيثِ سُفْيَانَ وَوَكَيْعٍ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ. فَقَالَ النَّاسُ: انْكَسَفَتِ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ.

٢٤ - (٩١٢) حَدَّثَنَا أَبُو حَامِرٍ الْأَشْمَرِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ. قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ. فَقَامَ فَرَعًا يَخْشَى أَنْ تَكُونَ السَّاعَةُ. حَتَّىٰ أَتَى الْمَسْجِدَ. فَقَامَ يُصَلِّي بِأَطْوَلِ قِيَامٍ وَرُكُوعٍ وَسُجُودٍ. مَا رَأَيْتُهُ يَفْعَلُهُ فِي صَلَاةٍ قَطُّ. ثُمَّ قَالَ «إِنَّ هَذِهِ الْآيَاتُ الَّتِي يُرْسِلُ اللَّهُ، لَا تَكُونُ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ. وَلَكِنَّ

(١) (فرع ركعتين في سجدة) أى ركوعين في ركعة. والمراد بالسجدة ركعة.

(٢) (يخوف الله بهما) أى يخسفهما.

(٣) (منها) أى من تلك الآيات المخوفة.

الله يَرْسِلُهَا يُخَوِّفُ بِهَا عِبَادَهُ . فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهَا شَيْئًا فَافْزَعُوا^(١) إِلَى ذِكْرِهِ وَدُعَائِهِ وَاسْتِغْفَارِهِ .
وَبِ رِوَايَةِ ابْنِ الْعَلَاءِ : كَسَفَتِ الشَّمْسُ . وَقَالَ « يُخَوِّفُ عِبَادَهُ » .

٢٥ - (٩١٣) وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْفَوَارِيُّ . حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ . حَدَّثَنَا الْجَرِيرِيُّ
عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ حَيَّانَ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ . قَالَ : بَيْنَمَا أَنَا أُرْمِي بِأَسْهُمِي فِي حَيَاةِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، إِذْ انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ . فَنَبَذْتُهُمْ^(٢) . وَقُلْتُ : لِأَنْظُرَنَّ إِلَى مَا يَحْدُثُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ
فِي انْكَسَافِ الشَّمْسِ ، الْيَوْمَ . فَأَتَيْتُهُ إِلَيْهِ وَهُوَ رَافِعٌ يَدَيْهِ ، يَدْعُو وَيُكَبِّرُ وَيَحْمَدُ وَيَهْلُلُ . حَتَّى اجْلَى
عَنِ الشَّمْسِ . فَقَرَأَ سُورَتَيْنِ وَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ .

٢٦ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، عَنْ الْجَرِيرِيِّ ،
عَنْ حَيَّانَ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ . وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : كُنْتُ أُرْمِي^(٣)
بِأَسْهُمِي لِي بِالْمَدِينَةِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . إِذْ كَسَفَتِ الشَّمْسُ . فَنَبَذْتُهَا . وَقُلْتُ : وَاللَّهِ ! لِأَنْظُرَنَّ
إِلَى مَا حَدَّثَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ . قَالَ : فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ قَائِمٌ فِي الصَّلَاةِ . رَافِعٌ يَدَيْهِ .
يَجْعَلُ يُسَبِّحُ وَيَحْمَدُ وَيَهْلُلُ وَيُكَبِّرُ وَيَدْعُو . حَتَّى حُسِرَ عَنْهَا^(٤) . قَالَ : فَلَمَّا حُسِرَ عَنْهَا ، قَرَأَ سُورَتَيْنِ
وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ .

٢٧ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ . أَخْبَرَنَا الْجَرِيرِيُّ عَنْ حَيَّانَ بْنِ عُمَيْرٍ ،

(١) (فافزعوا) أى التجئوا من عذابه .

(٢) (فنبذتهم) أى فألقيت سهامى من يدى وطرحتهم . قال الراغب : النبذ إلقاء الشيء وطرحه لقلة الاعتداد به .

(٣) (أرمى) أى أرمى . كما قاله فى الرواية الأولى . يقال : أرمى وأرمى وأرمى ، كما قاله فى الرواية الأخيرة .

والارتقاء كالترامى بمعنى الرماة . قال ابن الأثير : يقال رميت بالسهم رميا وارتيمت ارتماء وتراميت تراميا وراميت مرامة ،

إذا رميت بالسهم عن القسى . وقيل : خرجت أرمى إذا رميت القنص .

(٤) (حسر عنها) أى كشف . وهو بمعنى قوله فى الرواية الأولى : جلّى عنها .

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ . قَالَ : يَنْمَأُ أَنَا أَوْ تَرْمِي (١) بِأَسْنَمِهِ لِي عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، إِذْ خَسَفَتِ الشَّمْسُ . ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمَا .

٢٨ - (٩١٤) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرِ الصِّدِّيقِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّهُ كَانَ يُخْبِرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ . وَلَكِنَّهُمَا آيَةٌ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ . فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَصَلُّوا » .

٢٩ - (٩١٥) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُمَيَّرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُصْعَبُ (وَهُوَ ابْنُ الْمُقْدَامِ) حَدَّثَنَا زَائِدَةُ . حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عَلَاقَةَ (وَفِي رِوَايَةٍ أَبِي بَكْرٍ قَالَ : قَالَ زِيَادُ بْنُ عَلَاقَةَ) سَمِعْتُ الثُّغَيْرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ : انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ . لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ . فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَادْعُوا اللَّهَ وَصَلُّوا حَتَّىٰ يَنْكَشِفَ » .

(١) (أُتْرِمَى) يقال : خرج بترى ، إذا خرج يرمى في الفرض ، ذكره ابن الأثير .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١١ - كتاب الجنائز^(١)

(١) باب نلقين الموتى : لا إله إلا الله

١ - (٩١٦) وحدثنا أبو كامل الجحدري فضيل بن حسين وعثمان بن أبي شيبة. كلاهما عن بشر بن قال أبو كامل: حدثنا بشر بن الفضل. حدثنا عمارة بن غزيرة. حدثنا يحيى بن عمارة. قال: سمعت أبا سعيد الجحدري يقول: قال رسول الله ﷺ «لَقِنُوا مَوْتَكُمْ»: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

(...) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا عبد العزيز (يعني الدراوردي). ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا خالد بن مخلد. حدثنا سليمان بن بلال. جميعا، بهذا الإسناد.

٢ - (٩١٧) وحدثنا أبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة. ح وحدثني عمرو الناقد. قالوا جميعا: حدثنا أبو خالد الأحمر عن يزيد بن كيسان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة. قال: قال رسول الله ﷺ «لَقِنُوا مَوْتَكُمْ»: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

(٢) باب ما يقال عند المصيبة

٣ - (٩١٨) حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر. جميعا عن إسماعيل بن جعفر. قال ابن أيوب: حدثنا إسماعيل. أخبرني سعد بن سعيد عن عمر بن كثير بن أفلح، عن ابن سفيينة، عن أم سلمة؛

(١) (الجنائز) الجنازة مشتقة من جنز، إذا ستر. ذكر ابن فارس وغيره. والمضارع يجنز. والجنازة بكسر الجيم وفتحها، والكسر أفتح. ويقال: بالفتح للميت، وبالكسر للنمش عليه ميت. ويقال عكسه. حكاه صاحب الطالع. والجمع جناز، بالفتح لاغير.

(٢) (لقنوا موتاكم) أي ذكروا، من حضره الموت منكم، بكلمة التوحيد، بأن تلتفظوا بها عنده.

أَنَّهَا قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَا مِنْ مُسْلِمٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ فَيَقُولُ : مَا أَمَرَهُ اللَّهُ (١) : إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ . اللَّهُمَّ ! أَجْرِنِي (٢) فِي مُصِيبَتِي وَأَخْلِفْ لِي (٣) خَيْرًا مِنْهَا - إِلَّا أَخْلَفَ اللَّهُ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا » .

قَالَتْ : فَلَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ قُلْتُ : أَيُّ الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ مِنْ أَبِي سَلَمَةَ (٤) ؟ أَوَّلُ يَنْتِ هَاجَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (٥) . ثُمَّ إِنِّي قُلْتُمَا . فَأَخْلَفَ اللَّهُ لِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ .
قَالَتْ : أُرْسِلَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَاطِبُ بْنُ أَبِي بَلْتَعَةَ يَخْطُبُنِي لَهُ . فَقُلْتُ : إِنَّ لِي بِنْتًا وَأَنَا غَيُورٌ (٦) . فَقَالَ « أَمَا ابْنَتُهَا فَنَدَعُو اللَّهَ أَنْ يُفْنِيَهَا عَنَّا . وَأَدَعُو اللَّهَ أَنْ يَذْهَبَ بِالْغَيْرَةِ (٧) » .

٤ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي

- (١) (ما أمره الله) أى فى ضمن مدح الصابرين ، بقوله فى سورة البقرة : الذين إذا أصابهم مصيبة الخ . فإن كل خصلة ممدوحة فى الكتاب الكريم تتضمن الأمر بها . كما أن الذمومة فيه تقتضى النهى عنها .
- (٢) (اللهم أجرني) كذا بهمة واحدة . وهو أمر من أجره الله ، إذا أصابه . فهمة الوصل المجلوبة لصيغة الأمر أسقطت كما أسقطت فى نحو فأتنا ، كراهة توالى الثلاثين . وبابه نصر وضرب . فيجوز فى الجيم الفم والكسر ، والأول أكثر . قال النووي : قال القاضى : يقال : أجرني بالقصر والمد ، حكاهما صاحب الأفعال . وقال الأسمى وأكثر أهل اللغة : هو مقصور لا يمد . ومعنى أجره الله أعطاه أجره وجزاء صبره وهمه فى مصيبته .
- (٣) (وأخلف لى) هو بقطع الهمزة وكسر اللام . قال أهل اللغة : يقال لمن ذهب له مال أو ولد أو قريب أو شيء يتوقع حصول مثله : أخلف الله عليك . أى رد عليك مثله . فإن ذهب مالا يتوقع مثله ، بأن ذهب والد أو عم أو أخ لمن لا جد له ولا والد له . قيل له : خلف الله عليك ، بنير ألف . كأن الله خليفة منه عليك .
- (٤) (أى المسلمين خير من أبى سلمة) استعظام منها لشأن زوجها ، وتعجب من أن يكون لها خلف خير منه .
- (٥) (أول بيت هاجر إلى رسول الله ﷺ) أى هو أول أهل بيت هاجر مع عياله . فهو أول من هاجر بأهله إلى أرض الحبشة ثم إلى المدينة . وكان أخا النبي ﷺ من الرضاة ، وابن عمته .
- (٦) (وأنا غيور) هو قول ، من النيرة . وهى الحية والأنفة تسكون للرجل على امرأته ، ولها عليه . يقال رجل غيور وامرأة غيور ، بلاهء . لأن فمولا يشترك فيه الذكر والأنثى . قال النووي : يقال : امرأة غيرى وغيور . ورجل غيور وغيران . وقد جاء فمولا فى صفات المؤنث كثيرا . كقولهم : امرأة عروس وهروب وضحك ، لكثيرة الضحك . وعقبة كؤود . وأرض صعود وهبوط وحدور ، وأشباهاها .
- (٧) (يذهب بالنيرة) يقال : أذهب الله الشيء ، وذهب به . كقوله تعالى : ذهب الله بنورهم .

عمر بن كثير بن أفلح. قال: سمعتُ ابنَ سَفيَنةَ يُحدِّثُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَا مِنْ عَبْدٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ فَيَقُولُ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ . اللَّهُمَّ! أَجِرْنِي فِي مُصِيبَتِي وَأَخْلِفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا - إِلَّا أَجَرَهُ اللَّهُ فِي مُصِيبَتِهِ . وَأَخْلَفَ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا » .
قَالَتْ : فَلَمَّا تُوُفِّيَ أَبُو سَلَمَةَ قُلْتُ كَمَا أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَأَخْلَفَ اللَّهُ لِي خَيْرًا مِنْهُ .
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ .

٥ - (...) وحدثنا محمد بن عبد الله بن ميمون . حدثنا أبي . حدثنا سعد بن سعيد . أخبرني عمر (يعني ابن كثير) عن ابن سَفيَنةَ ، مَوْلَى أُمَّ سَلَمَةَ ، عَنْ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ . بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ . وَزَادَ : قَالَتْ : فَلَمَّا تُوُفِّيَ أَبُو سَلَمَةَ قُلْتُ : مَنْ خَيْرٌ مِنْ أَبِي سَلَمَةَ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ ثُمَّ عَزَمَ اللَّهُ لِي ^(١) فَقُلْتُهَا . قَالَتْ : فَتَزَوَّجْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(٣) باب ما يقال عند المريض والبت

٦ - (٩١٩) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ أُمَّ سَلَمَةَ ؛ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا حَضَرَ تَمُّ الْمَرِيضِ ، أَوِ الْمَيِّتِ ، فَقُولُوا خَيْرًا . فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يَوْمُنُونَ عَلَى مَا تَقُولُونَ » قَالَتْ : فَلَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ أَبَا سَلَمَةَ قَدْ مَاتَ . قَالَ « قَوْلِي : اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لِي وَلَهُ . وَأَعْقِبْنِي ^(٢) مِنْهُ مُعَقَّبًا حَسَنَةً » قَالَتْ : فَقُلْتُ . فَأَعْقَبَنِي اللَّهُ مِنْهُ خَيْرًا مِنْهُ . مُحَمَّدًا ﷺ

(١) (تم عزم الله) أي خلق لي عزيمة . والعزم عقد القلب على إضفاء الأمر . قال تعالى : فإذا عزمت فتوكل على الله .

(٢) (وأعقبني) أي بدلني وعوضني منه ، أي في مقابلته ، فبني حسنة . أي بدلا صالحا .

(٤) باب في إغماض الميت والدعاء له، إذا حضر

٧ - (٩٢٠) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو . حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَقَ الْفَزَارِيُّ عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ ، عَنْ أَبِي فَلَابَةَ ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ ذُوَيْبٍ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ . قَالَتْ : دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَبِي سَلَمَةَ وَقَدْ شَقَّ بَصْرَهُ ^(١) . فَأَغَضَهُ . ثُمَّ قَالَ « إِنَّ الرُّوحَ إِذَا قُبِضَ تَبِعَهُ البَصْرُ ^(٢) » . فَضَجَّ نَاسٌ مِنْ أَهْلِهِ . فَقَالَ « لَا تَدْعُوا عَلَيَّ أَنْفُسِكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ . فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يَوْمَئِذٍ عَلَى مَا تَقُولُونَ » . ثُمَّ قَالَ « اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لِأَبِي سَلَمَةَ وَارْقِعْ دَرَجَتَهُ فِي الْمَهْدِيِّينَ وَاخْلُفْهُ فِي عَقِبِهِ فِي النَّابِرِينَ ^(٣) . وَاغْفِرْ لَنَا وَلَهُ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ . وَافْسَحْ لَهُ فِي قَبْرِهِ . وَتَوَزَّ لَهُ فِيهِ » .

٨ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْقَطَّانُ الْوَاسِطِيُّ . حَدَّثَنَا الْمُتَنِّيُّ بْنُ مُعَاذِ بْنِ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ . حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « وَاخْلُفْهُ فِي تَرْكَبَتِهِ » وَقَالَ « اللَّهُمَّ ! أَوْسِعْ لَهُ فِي قَبْرِهِ » وَلَمْ يَقُلْ « اْفْسَحْ لَهُ » . وَزَادَ : قَالَ خَالِدُ الْحَدَّاءِ : وَدَعَا أُخْرَى سَائِمَةً نَسِيَتْهَا .

(١) (وقد شق بصره) بفتح الشين، ورفع بصره. هكذا ضبطناه وهو المشهور. وضبطه بعضهم: بصره، بالنصب وهو صحيح أيضا. والشين مفتوحة، بلا خلاف. قال القاضي: قال صاحب الأفعال: يقال: شق بصر الميت، وشق الميت بصره، ومعناه شخص، كما في الرواية الأخرى. وقال ابن السكيت في الإصلاح، والجوهري، حكاية عن ابن السكيت: يقال: شق بصر الميت، ولا تقل شق الميت بصره، هو الذي حضره الموت وصار ينظر إلى الشيء لا يرتد إليه طرفه.

(٢) (إن الروح إذا قبض تبعه البصر) معناه: إذا خرج الروح من الجسد، يتبعه البصر ناظرا أين يذهب. وفي الروح لغتان: التذكير والتأنيث. وهذا الحديث دليل للتذكير. وفيه دليل أن الروح أجسام لطيفة متخللة في البدن، وتذهب الحياة من الجسد بنهاهاها.

(٣) (واخلفه في عقبه في النابرين) أي كن خليفة له في ذريته. والمقب مؤخر الرجل: واستعير للولد وولد الولد. وقولهم: لا عقب له، أي لم يبق له ولد ذكر. والنابرين أي الباقيين. كقوله تعالى: إلا أمرأته كانت من النابرين.

(٥) باب في سحوس بصر الميت يتبع نفسه

٩ - (٩٢١) وحدثنا محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج عن العلاء بن يعقوب . قال : أخبرني أبي أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ « ألم ترؤا الإنسان إذا مات شخص بصره^(١) ؟ » قالوا : بلى . قال « فذلك حين يتبع بصره نفسه^(٢) » .

(...) وحدثناه قتيبة بن سعيد . حدثنا عبد العزيز (يعني الدراوردي) عن العلاء ، بهذا الإسناد .

**

(٦) باب البلاء على الميت

١٠ - (٩٢٢) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، وابن نمير ، وإسحاق بن إبراهيم . كلهم عن ابن عيينة . قال ابن نمير . حدثنا سفيان عن ابن أبي نجيح ، عن أبيه ، عن عبيد بن عمير . قال : قالت أم سلمة : لما مات أبو سلمة قلت : غريب وفي أرض غريبة^(٣) . لأبكيته بكاء يتحدث عنه . فكنت قد تهيأت للبكاء عليه . إذ أقبلت امرأة من الصميد^(٤) تريد أن تسعدني^(٥) . فاستقبلها رسول الله ﷺ وقال « أتريدن أن تدخلي الشيطان بيتا أخرج الله منه ؟ » مرتين . فكففت عن البكاء فلم أبك .

١١ - (٩٢٣) حدثنا أبو كامل الجحدري . حدثنا حماد (يعني ابن زيد) عن عاصم الأحول ، عن أبي عثمان النهدي ، عن أسامة بن زيد . قال : كنا عند النبي ﷺ . فأرسلت إليه إحدى بناته تدعوه . وتخبره أن صبيها لها ، أو ابناً لها ، في الموت . فقال للرسول « ارجع إليها . فأخبرها :

(١) شخص بصره) أي ارتفع ولم يرتد .

(٢) يتبع بصره نفسه) المراد بالنفس ، هنا ، الروح .

(٣) غريب وفي أرض غريبة) معناه أنه من أهل مكة ، ومات بالدينة .

(٤) (من الصميد) المراد بالصميد، هنا ، عوالى المدينة . وأصل الصميد ما كان على وجه الأرض .

(٥) (تسعدني) أي تساعدني في البكاء والنوح .

إِنَّ لِلَّهِ مَا أَخَذَ وَلَهُ مَا أُعْطِيَ . وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُّسَمًّى ^(١) . فَمُرَّهَا فَلْتَصْنِرْ وَتُحْتَسِبْ » فَعَادَ الرَّسُولُ فَقَالَ : إِنَّهَا قَدْ أَقْسَمَتْ لَتَأْتِيَنَّهَا . قَالَ فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ . وَقَامَ مَعَهُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ . وَانْطَلَقَتْ مَعَهُمْ . فَرُفِعَ إِلَيْهِ الصَّبِيُّ وَنَفْسُهُ تَتَّقَعَمُ ^(٢) كَأَنَّهَا فِي شِنَّةٍ . فَقَاضَتْ عَيْنَاهُ . فَقَالَ لَهُ سَعْدُ : مَا هَذَا؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « هَذِهِ رَحْمَةٌ . جَعَلَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ . وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرَّهْمَاءَ » .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . جَمِيعًا عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ حَمَادِ أُمَّمٍ وَأَطُولٍ .

١٢ - (٩٢٤) حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّدِيقِيُّ وَعَمْرُو بْنُ سَوَادٍ الْعَامِرِيُّ . قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْخَارِثِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْخَارِثِ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ . قَالَ : اشْتَكَى سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ شَكْوَى لَهُ ^(٣) . فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمُودُهُ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ . فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ وَجَدَهُ فِي غَشِيَّةٍ ^(٤) . فَقَالَ « أَقَدْ قَضَى؟ » قَالُوا : لَا . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَبَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَلَمَّا رَأَى الْقَوْمَ بَكَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَكَوْا . فَقَالَ « أَلَا تَسْمَعُونَ؟ إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ بِدَمْعِ الْعَيْنِ ، وَلَا بِجُرْزَنِ الْقَلْبِ ، وَلَكِنْ يُعَذِّبُ بِهَذَا (وَأَشَارَ إِلَى لِسَانِهِ) أَوْ يَرْحَمُ » .

**

(١) (إن لله ما أخذ وله ما أعطى وكل شيء عنده بأجل مسمى) معناه الحث على الصبر والتسليم لقضاء الله تعالى . وتقديره: إن هذا الذي أخذ منكم كان له لا لكم . فلم يأخذ إلا ما هو له . فينبغي أن لا تجزعوا ، كما لا يجزع من استردت منه ودببة ، أو عارية . وقوله ﷺ : وله ما أعطى ، معناه أن ما وهبه لكم ليس خارجا عن ملكه ، بل هو سبحانه وتعالى يفعل فيه ما يشاء . وقوله ﷺ : وكل شيء عنده بأجل مسمى ، معناه أصبروا ولا تجزعوا . فإن كل من مات فقد انقضى أجله المسمى . فجال تقدمه أو تأخره عنه . فإذا علمتم هذا كله ، فاصبروا واحتسبوا ما نزل بكم .

(٢) (ونفسه تتقعم) التقمعة حكاية حركة الشيء يسمع له صوت . والشن القرية البالية . والمعنى : وروحه تضطرب وتتحرك ، لها صوت وحسرة كصوت الماء إذا ألقى في القرية البالية .

(٣) (شكوى له) الشكوى ، هنا المرض ، يعني مرض سعد بن عبادَةَ مرضاً حصل له .

(٤) (غشية) هو بفتح الغين وكسر الشين وتشديد الباء . قال القاضي : هكذا رواية الأكثرين . قال : وضبطها =

(٧) باب في عبادة المرضى

١٣ - (٩٢٥) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيُّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَهْصَمٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ مُحَمَّدَةَ (يَعْنِي ابْنَ غَزِيَّةَ) عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُعَلَّى ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : كُنَّا جُلُوسًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ . ثُمَّ أَذْبَرَ الْأَنْصَارِيَّ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا أَخَا الْأَنْصَارِ ! كَيْفَ أَخِي سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ ؟ » فَقَالَ : صَالِحٌ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ يَمُودُهُ مِنْكُمْ ؟ » فَقَامَ وَقَمْنَا مَعَهُ . وَنَحْنُ بِضَمَّةٍ عَشْرَ . مَا عَلَيْنَا نِعَالَ وَلَا خِفَافٌ وَلَا قَلَانِسُ وَلَا قُمُصٌ . نَمَشِي فِي تِلْكَ السَّبَاحِ (١) حَتَّى جِئْنَاهُ . فَاسْتَأْخَرَ قَوْمَهُ مِنْ حَوْلِهِ . حَتَّى دَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ الَّذِينَ مَعَهُ .

**

(٨) باب في الصبر على المصيبة عند الصدمة الأولى

١٤ - (٩٢٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ ثَابِتٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى (٢) » .

١٥ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَاتِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى عَلَى امْرَأَةٍ تَبْسِكِي عَلَى صَبِيٍّ لَهَا . فَقَالَ لَهَا « اتَّقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي » فَقَالَتْ : وَمَا تَبَالِي بِمُصِيبَتِي (٣) ! فَلَمَّا ذَهَبَ ، قِيلَ لَهَا : إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَأَخَذَهَا مِثْلُ الْمَوْتِ .

بعضهم بإسكان الشين وتخفيف الياء . وفي رواية البخاري : في غاشية . وكله صحيح . وفيه قولان : أحدهما من يفشاه من أهله . والثاني ما يفشاه من كرب الموت .

(١) (السباح) هي جمع سَبَّخَةٍ ككلمة . مخفف سَبَّخَةٍ ، ككلمة . وهي ، كما في النهاية ، الأرض التي تملؤها الملوحة ، ولا تسكاد تنبت إلا بعض الشجر .

(٢) (الصبر عند الصدمة الأولى) معناه الصبر الكامل الذي يترتب عليه الأجر الجزيل لكثرة المشقة فيه . وأصل الصدم الضرب في شيء صلب . ثم استعمل ، مجازاً ، في كل مكروه حصل بفتنة .

(٣) (وما تبالي بمصيبتي) يقال : باليقته وباليت به . أي ماتكثر .

فَأَتَتْ بَابَهُ . فَلَمْ تَجِدْ عَلَى بَابِهِ بَوَّابِينَ . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لِمَ أَعْرِفُكَ . فَقَالَ « إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ أَوَّلِ صَدْمَةٍ » أَوْ قَالَ « عِنْدَ أَوَّلِ الصَّدْمَةِ » .

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) . ح وَحَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو . ح وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . قَالُوا جَمِيعًا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . نَحْوَ حَدِيثِ عُثْمَانَ بْنِ مُرَمَّرٍ ، بِقِصَّتِهِ . وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الصَّمَدِ : مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِامْرَأَةٍ عِنْدَ قَبْرِ .

**

(٩) باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه

١٦ - (٩٢٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُمَيَّرٍ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ بَشِيرٍ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ الْمَبْدِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرَمَرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ حَفْصَةَ بَكَتْ عَلَى عُمَرَ . فَقَالَ : مَهْلًا يَا بِنْتَهُ ! أَلَمْ تَعْلَمِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنْ أَلَمَّتْ يَمْدُبُ يَبْكَاةَ أَهْلِهِ عَلَيْهِ ^(١) ؟ » .

(١) (إن الميت يمدب بيبكاء أهله عليه) وفي رواية: يبعض بكاء أهله عليه . وفي رواية: يبكاء الحى . وفي رواية: يمدب في قبره بما نوح عليه . وفي رواية: من يبكي عليه يمدب . قال الإمام النووي: وهذه الروايات من رواية عمر بن الخطاب وابنه عبد الله رضي الله عنهما . وأنكرت عائشة ونسبتها إلى النسيان والاشتباه عليهما . وأنكرت أن يكون النبي ﷺ قال ذلك . واحتجت بقوله تعالى : ولا تزر وازرة وزر أخرى . قالت : وإنما قال النبي ﷺ في يهودية : إنها تمذب وهم يبكون عليها . يعنى تمذب بكفرها في حال بكاء أهلها . لا بسبب البكاء .

واختلف العلماء في هذه الأحاديث . فتأولها الجمهور على من وصى بأن يبكي عليه ويباح بعد موته فنفذت وصيته . فهذا يمدب بيبكاء أهله عليه ونوحهم . لأنه بسببه ومنسوب إليه . قالوا : فأما من يبكي عليه أهله وناحوا من غير وصية منه ، فلا يمدب . لقول الله تعالى : ولا تزر وازرة وزر أخرى . قالوا : وكان من عادة العرب الوصية بذلك . ومنه قول طرفة بن المبد: إذا مت فاعني بما أنا أهل وشقى على الجيب يابنة مبد

قالوا : فخرج الحديث مطلقا ، حملا على ما كان معتادا لهم .

وقالت طائفة : هو محمول على من أوصى بالبكاء والنوح ، أو لم يوص بتركهما . فمن أوصى بهما أو أهل الوصية =

١٧ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ « الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ » .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ « الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ » .

١٨ - (...) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّمْدِيُّ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : لَمَّا طَعِنَ عُمَرُ أَعْيَى عَلَيْهِ . فَصَبِحَ عَلَيْهِ . فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ : أَمَا عَلِمْتُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنْ الْمَيِّتَ لِيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ » ؟

١٩ - (...) حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : لَمَّا أُصِيبَ عُمَرُ ، جَعَلَ صُهَيْبٌ يَقُولُ : وَأَخَاهُ ! فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : يَا صُهَيْبُ ! أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنْ الْمَيِّتَ لِيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ » ؟

٢٠ - (...) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ صَفْوَانَ أَبُو يَحْيَى عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ،

= بتركهما ، يعذب بهما لتفريطه بإهمال الوصية بتركهما . فأما من وصى بتركهما فلا يعذب بهما ، إذ لا صنع له فيهما ، ولا تفريط منه . وحاصل هذا القول إيجاب الوصية بتركهما ، ومن أهلها عذب بهما .

وقالت طائفة : معنى الأحاديث أنهم كانوا ينوحون على الميت ويندبون به بتعديد شمائله ومحاسنه ، في زعمهم . وتلك الشمائل قبائح في الشرع يعذب بها . كما كانوا يقولون : يا مرمل النسوان ! ومخرب العمران ! ومفرق الأخدان ! ومخوذك مما يرونه شجاعة وفخرا ، وهو حرام شرعا .

وقالت طائفة : معناه أنه يعذب بسماعه بكاء أهله ويرق لهم . وإلى هذا ذهب محمد بن جرير الطبري وغيره . وقال القاضي عياض : وهو أولى الأقوال . واحتجوا بحديث فيه أن النبي ﷺ زجر امرأة عن البكاء على أبيها . وقال : إن أحدكم إذا بكى استعبر له صويجه . فيا عباد الله ! لا تمذبوا إخوانكم . وقالت عائشة رضي الله عنها : معنى الحديث أن الكافر أو غيره من أصحاب التئوب يعذب ، في حال بكاء أهله عليه ، بذنبه ، لا ببيكاهم . والصحيح من هذه الأقوال ما قدمناه عن الجمهور . وأجموا ، على اختلاف مذاهبهم ، على أن المراد بالبكاء ، هنا ، البكاء بصوت ونياحة ، لا مجرد دمع العين .

عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى ، عَنْ أَبِي مُوسَى ؛ قَالَ : لَمَّا أُصِيبَ عُمَرُ أَقْبَلَ صُهَيْبٌ مِنْ مَنْزِلِهِ . حَتَّى دَخَلَ عَلَى عُمَرَ . فَقَامَ بِجِوَالِهِ ^(١) يَبْكِي . فَقَالَ عُمَرُ : عَلَامَ تَبْكِي ؟ أَعَلَى تَبْكِي ؟ قَالَ : إِي . وَاللَّهِ ! لَمَلِكِكَ أُنْكِى يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! قَالَ : وَاللَّهِ ! لَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ يُنْكِي ^(٢) عَلَيْهِ يُعَذَّبُ » .

قَالَ : فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِمُوسَى بْنِ طَلْحَةَ . فَقَالَ : كَأَنَّهُ عَائِشَةُ تَقُولُ : إِذَا كَانَ أَوْلَئِكَ الْيَهُودَ .

٢١ - (...) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ، لَمَّا طُمِنَ ، عَوَّلَتْ عَلَيْهِ حَفْصَةُ . فَقَالَ : يَا حَفْصَةُ ! أَمَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « الْمَمُوءَلُ عَلَيْهِ يُعَذَّبُ ^(٣) » ؟ وَعَوَّلَ عَلَيْهِ صُهَيْبٌ . فَقَالَ عُمَرُ : يَا صُهَيْبُ ! أَمَا عَلِمْتَ « أَنَّ الْمَمُوءَلَ عَلَيْهِ يُعَذَّبُ » ؟

٢٢ - (٩٢٨) حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةٍ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ . قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا إِلَى جَنْبِ ابْنِ عُمَرَ . وَنَحْنُ نَنْتَظِرُ جَنَازَةَ أُمِّ أَبِي بَانَ بْنِ عُمَرَ . وَعِنْدَهُ عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ . فَجَاءَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُودُهُ قَائِدٌ . فَأَرَاهُ أَخْبَرَهُ بِمَكَانِ ابْنِ عُمَرَ ^(٤) . فَجَاءَ حَتَّى اجْلَسَ إِلَى جَنْبِي . فَكُنْتُ يَدِينُهُمَا . فَإِذَا صَوْتُ مِنَ الدَّارِ . فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ (كَأَنَّهُ يُعْرِضُ عَلَيَّ عَمْرُو أَنْ يَقُومَ فَيَنْهَاهُمْ) : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ » قَالَ : فَأَرْسَلَهَا عَبْدُ اللَّهِ رَسُولًا ^(٥) .

(١) (بجواله) أى حذاءه ، وعنده .

(٢) (من يبكي) هكذا هو في الأصول : يبكي بالياء ، وهو صحيح . ويكون من بمعنى الذى . ويموز ، على لغة ،

أن تكون شرطية وثبتت الياء . ومنه قول الشاعر : ألم يأتيك والإبناء تسمى .

(٣) (المموءل عليه يئذب) قال محققو أهل اللغة : يقال : عوئل عليه وأعوول . لنتان . وهو البكاء بصوت . وقال

بعضهم : لا يقال إلا أعوول . وهذا الحديث يرد عليه .

(٤) (فأراه أخبره بمكان ابن عمر) أى فأظن قائد ابن عباس أخبره بمكان ابن عمر .

(٥) (فأرسلها عبد الله رسالة) معناه أن ابن عمر أطلق في روايته تذييب الميت بكاء الحى . ولم يقبده بيهودى ، كما

قيدته عائشة . ولا بوصية كما قيده آخرون . ولا قال : يبيض بكاء أهله ، كما رواه أبو عمر رضى الله عنهما .

(٩٢٧) فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كُنَّا مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ . حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ (١) ، إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ نَازِلٍ فِي شَجَرَةٍ . فَقَالَ لِي : أَذْهَبُ فَأَعْلَمُ لِي مَنْ ذَاكَ الرَّجُلُ . فَذَهَبْتُ فَإِذَا هُوَ صُهَيْبٌ . فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ . فَقُلْتُ : إِنَّكَ أَمْرَتَنِي أَنْ أَعْلَمَ لَكَ مَنْ ذَاكَ . وَإِنَّهُ صُهَيْبٌ . قَالَ : مُرُّهُ فَلْيَلْحَقْ بِنَا . فَقُلْتُ : إِنَّ مَعَهُ أَهْلَهُ . قَالَ : وَإِنْ كَانَ مَعَهُ أَهْلُهُ (وَرَبَّمَا قَالَ أَيُّوبُ : مُرُّهُ فَلْيَلْحَقْ بِنَا) . فَلَمَّا قَدِمْنَا لَمْ يَلْبَثْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ أُصِيبَ . فَجَاءَ صُهَيْبٌ يَقُولُ : وَالْأَخَاهُ ! وَالصَّاحِبِيَاهُ ! فَقَالَ عُمَرُ : أَلَمْ تَعْلَمْ ، أَوْ لَمْ تَسْمَعْ (قَالَ أَيُّوبُ : أَوْ قَالَ : أَوْ لَمْ تَعْلَمْ أَوْ لَمْ تَسْمَعْ) أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ الْمَيِّتَ لَيَعَذَّبُ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ » .

قَالَ : فَأَمَّا عَبْدُ اللَّهِ فَأَرْسَلَهَا مَرْسَلَةً . وَأَمَّا عُمَرُ فَقَالَ : يَبْعُضُ .

(٩٢٨) فَقُمْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ . فَحَدَّثْتُنِي بِمَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ . فَقَالَتْ : لَا . وَاللَّهِ ! مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَطُّ « إِنَّ الْمَيِّتَ لَيَعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَحَدٍ » . وَلَكِنَّهُ قَالَ « إِنَّ الْكَافِرَ زِيدُهُ اللَّهُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَذَابًا . وَإِنَّ اللَّهَ لَهُوَ أَضْحَكَ وَأَبْسَكَ . وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى » .

قَالَ أَيُّوبُ : قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ : حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ : لَمَّا بَلَغَ عَائِشَةَ قَوْلُ عُمَرَ وَابْنِ عُمَرَ قَالَتْ : إِنَّكُمْ لَتُحَدِّثُونِي عَنْ غَيْرِ كَاذِبِينَ وَلَا مُكْذِبِينَ . وَلَكِنَّ السَّمْعَ يُخْطِئُ .

٢٣ - (٩٢٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ . قَالَ : تُوَفِّيتُ ابْنَةَ لَيْثِمَانَ بْنِ عَفَّانَ بِمَكَّةَ . قَالَ : خِفْنَا لِشَهْدَهَا . قَالَ : فَحَضَرَهَا ابْنُ عُمَرَ وَابْنُ عَبَّاسٍ . قَالَ : وَإِنِّي لَجَالِسٌ بَيْنَهُمَا . قَالَ : جَلَسْتُ إِلَيْ أَحَدِهِمَا ثُمَّ جَاءَ الْآخَرُ فَجَلَسَ إِلَيَّ جَنِبِي . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ لِعَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ ، وَهُوَ مُوْاجِهُهُ : أَلَا تَتَعَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؟ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ الْمَيِّتَ لَيَعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ » .

(٩٢٧) فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَدْ كَانَ عُمَرُ يَقُولُ بَعْضُ ذَلِكَ. ثُمَّ حَدَّثَ فَقَالَ: صَدَرْتُ مَعَ عُمَرَ مِنْ مَكَّةَ.

(١) (البيداء) المفازة، لاسيما بها. وهنا اسم موضع بين مكة والدينة.

حَتَّىٰ إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ إِذَا هُوَ بِرُكْبٍ تَحْتَ ظِلِّ شَجَرَةٍ . فَقَالَ : أَذْهَبَ فَاظُنُّرُ مَنْ هُوَ لِأَيِّ الرَّكْبِ ؟ فَظَنَرْتُ
فَإِذَا هُوَ صُهَيْبٌ . قَالَ : فَأَخْبَرْتُهُ . فَقَالَ : ادْعُهُ لِي . قَالَ : فَرَجَعْتُ إِلَى صُهَيْبٍ . فَقُلْتُ : ارْتَحِلْ فَالْحَقُّ
أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ . فَلَمَّا أَنْ أُصِيبَ عُمَرُ ، دَخَلَ صُهَيْبٌ يَبْكِي يَقُولُ : وَالْأَخَاهُ ! وَاصْحَابَاهُ ! فَقَالَ عُمَرُ :
يَا صُهَيْبُ ! أَتَبْكِي عَلَيَّ ؟ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ أَلَمِيَّتَ يَمْدَبُ بِمَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ » .

(٩٢٩) فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَلَمَّا مَاتَ عُمَرُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِمَا شِئْتُ . فَقَالَتْ : يَرْحَمُ اللَّهُ عُمَرَ . لَا وَاللَّهِ !
مَا حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ اللَّهَ يَمْدَبُ الْمُؤْمِنَ بِبُكَاءِ أَحَدٍ » وَلَكِنْ قَالَ « إِنَّ اللَّهَ يَزِيدُ الْكَافِرَ
عَذَابًا بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ » . قَالَ : وَقَالَتْ عَائِشَةُ : حَسْبُكُمْ الْقُرْآنُ : وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ
[٣٥ / فاطر / الآية ١٨] . قَالَ : وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ عِنْدَ ذَلِكَ : وَاللَّهِ أَضْحَكَ وَأَبْكَى (١) .

قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ : فَوَاللَّهِ مَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ مِنْ شَيْءٍ .

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ . قَالَ عَمْرُو عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ : كُنَّا فِي جَنَازَةِ
أُمِّ أَبِي بَانٍ بِنْتِ عُثْمَانَ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ . وَلَمْ يَنْصُرْ رَفَعَ الْحَدِيثَ عَنْ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، كَمَا نَصَّهُ أَيُّوبُ
وَابْنُ جُرَيْجٍ . وَحَدِيثُهُمَا أَتَمُّ مِنْ حَدِيثِ عَمْرٍو .

٢٤ - (٩٣٠) وَحَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ؛ أَنَّ
سَالِمًا حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ أَلَمِيَّتَ يَمْدَبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ » .

٢٥ - (٩٣١) وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّيِّعِ الزَّهْرَانِيُّ . جَمِيعًا عَنْ حَمَّادٍ . قَالَ خَلْفُ :
حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : ذُكِرَ عِنْدَ عَائِشَةَ قَوْلُ ابْنِ عُمَرَ : أَلَمِيَّتُ
يَمْدَبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ . فَقَالَتْ : رَحِمَ اللَّهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ . سَمِعَ شَيْئًا فَلَمْ يَحْفَظْهُ . إِنَّمَا مَرَّتْ عَلَيَّ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَنَازَةُ يَهُودِيٍّ . وَهُمْ يَبْكُونَ عَلَيْهِ . فَقَالَ « أَنْتُمْ تَبْكُونَ . وَإِنَّهُ لَيَمْدَبُ » .

(١) (والله أضحك وأبكى) يعني أن العبرة لا يملكها ابن آدم ، ولا نسب له فيها . فكيف يماقب عليها ، فضلا

عن الميت .

٢٦ - (٩٣٢) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : ذُكِرَ عِنْدَ حَائِشَةَ ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ يَرْفَعُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ « إِنَّ الْمَيِّتَ يَمْدَبُ فِي قَبْرِهِ يُبْكَأُ أَهْلُهُ عَلَيْهِ » . فَقَالَتْ : وَهَلْ (١) .
 إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّهُ لَيَمْدَبُ بِحُطَيْبَتِهِ أَوْ بِذَنْبِهِ . وَإِنَّ أَهْلَهُ لَيَبْكُونَ عَلَيْهِ الْآنَ » . وَذَلِكَ
 مِثْلُ قَوْلِهِ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَى الْقَلْبِ (٢) يَوْمَ بَدْرٍ . وَفِيهِ قَتْلَى بَدْرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ . فَقَالَ لَهُمْ
 مَا قَالُوا (٣) « إِنَّهُمْ لَيَسْمَعُونَ مَا أَقُولُ » وَقَدْ وَهَلَ . إِنَّمَا قَالَ « إِنَّهُمْ لَيَعْلَمُونَ أَنَّ مَا كُنْتُ أَقُولُ لَهُمْ حَقٌّ ،
 ثُمَّ قَرَأَتْ : إِنَّكَ لَا تَسْمِعُ الْمَوْتَى [٢٧/٢٧/١٠٠ الآية ٨٠] . وَمَا أَنْتَ بِمَسْمُوعٍ مَنْ فِي الْقُبُورِ [٣٥/٣٥/١٠٠ الآية ٢٧] .
 يَقُولُ : حِينَ تَبَوَّأُوا مَقَاعِدَهُمْ مِنَ النَّارِ (٤) .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ
 بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ . وَحَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ أُمَّ .

٢٧ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، فِيمَا فُرِيَ عَلَيْهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ،
 عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ حَائِشَةَ ، وَذُكِرَ لَهَا أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ
 يَقُولُ : إِنَّ الْمَيِّتَ لَيَمْدَبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ . فَقَالَتْ حَائِشَةُ : يَغْفِرُ اللَّهُ لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ . أَمَا إِنَّهُ لَمْ يَكْذِبْ .
 وَلَكِنَّهُ نَسِيَ أَوْ أَخْطَأَ . إِنَّمَا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى يَهُودِيَّةٍ يُبْكَئُ عَلَيْهَا . فَقَالَ « إِنَّهُمْ لَيَبْكُونَ
 عَلَيْهَا . وَإِنَّهَا لَتَمْدَبُ فِي قَبْرِهَا » .

٢٨ - (٩٣٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدِ الطَّائِيِّ وَمُحَمَّدِ
 ابْنِ قَيْسٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ . قَالَ : أَوَّلُ مَنْ نَبِحَ عَلَيْهِ بِالْكَوْفَةِ قَرظَةُ بْنُ كَمْبٍ . فَقَالَ الْمُنْبِرَةُ

(١) (وَهَلَ) يفتح الواو ، وفتح الماء وكسرها . أى غلط ونسى .

(٢) (القلب) يعنى قلب بدر . وهو حفرة رميت فيها جيف كفار قريش المقتولين ببدر . وفسر بالثر المادية القديمة .
 ولنظنه مذكر . ليس كلفظ البئر . ولذا قال : وفيه قتلى بدر . والقتلى جمع قتيل .

(٣) (فقال لهم ما قال) هو قوله : هل وجدتم ما وعدتم .

(٤) (حين تبوؤا مقاعد من النار) أى اتخذوا منازل منها ، ونزلوها .

ابن شُعْبَةَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ نِيحَ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ يُعَذَّبُ، بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

(...) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قَيْسٍ الْأَسَدِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ الْأَسَدِيِّ ، عَنْ الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، مِثْلَهُ .

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا مَرْوَانَ (يَعْنِي الْفَزَارِيَّ) . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدِ الطَّائِي عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ ، عَنِ الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، مِثْلَهُ .

(١٠) باب التبريد في النياحة

٢٩ - (٩٣٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ زَيْدٍ . ح وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا حَبَّانُ بْنُ هَلَالٍ . حَدَّثَنَا أَبَانُ . حَدَّثَنَا يَحْيَى ؛ أَنَّ زَيْدًا حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ أَبَا سَلَامٍ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ أَبَا مَالِكٍ الْأَشْعَرِيَّ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « أَرْبَعٌ (١) فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ ، لَا يَتْرُكُونَهَا (٢) : الْفَخْرُ فِي الْأَحْسَابِ ، وَالطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ ، وَالِاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ (٣) ، وَالنِّيَاحَةُ » . وَقَالَ « النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتَّبِقْ قَبْلَ مَوْتِهَا ، تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطْرَانَ ، وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ (٤) » .

٣٠ - (٩٣٥) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ تَقُولُ: لَمَّا جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَتَلَ (٥) ابْنُ حَارِثَةَ وَجَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ، جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْرِفُ فِيهِ الْحَزْنَ. قَالَتْ:

(١) (أربع) أي خصال أربع كائنة في أمتي من أمور الجاهلية .

(٢) (لا يتركونها) أي كل الترك . إن تركه طائفة ، يمله آخرون .

(٣) (والاستسقاء بالنجوم) يعني اعتماد نزول المطر بسقوط نجم في المغرب مع الفجر . وطلع آخر يقابله من الشرق ، كما كانوا يقولون : مطرنا بنوء كذا .

(٤) (ودرع من جرب) يعني يسלט على أعضائها الجرب والحكة بحيث ينفط بدنها تنطية الدرع ، وهو التميمص .

(٥) (لما جاء رسول الله ﷺ قتل الخ) أي لما جاءهم خبر شهادتهم .

وَأَنَا أَنْظَرُ مِنْ صَارَ الْبَابِ (١) (شَقُّ الْبَابِ) فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ نِسَاءَ جَعْفَرٍ (٢). وَذَكَرَ بُكَاءَهُنَّ. فَأَمَرَهُ أَنْ يَذْهَبَ فَيَنْهَاهُنَّ. فَذَهَبَ. فَأَتَاهُ فَذَكَرَ أَنَّهُنَّ لَمْ يُطِعْنَهُ. فَأَمَرَهُ الثَّانِيَةَ أَنْ يَذْهَبَ فَيَنْهَاهُنَّ. فَذَهَبَ. ثُمَّ أَتَاهُ فَقَالَ: وَاللَّهِ! لَقَدْ غَلَبْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَتْ فَرَعَمْتُ (٣) أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اذْهَبْ فَاحْتِ فِي أَفْوَاهِهِنَّ مِنَ التُّرَابِ» (٤) «قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: أَرَعَمَ اللَّهُ أَنْفَكَ» (٥). وَاللَّهِ! مَا تَفَعَّلُ مَا أَمَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَمَا تَرَكَتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْعَنَاءِ.

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنْمِرٍ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ. ح وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ) كُلُّهُمْ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ. وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الْعَزِيزِ: وَمَا تَرَكَتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْعِي (٧).

٣١ - (٩٣٦) حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ. قَالَتْ: أَخَذَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ الْبَيْعَةِ، أَلَّا نَتُوحَّ. فَمَا وَفَّتْ مِنَّا امْرَأَةٌ. إِلَّا خَمْسٌ (٨): أُمُّ سَلِيمٍ، وَأُمُّ الْعَلَاءِ، وَابْنَةُ أَبِي سَبْرَةَ امْرَأَةٌ مُعَاذٍ، وَأُ ابْنَةُ أَبِي سَبْرَةَ وَامْرَأَةٌ مُعَاذٍ.

(١) (صائر الباب شق الباب) هكذا هو في روايات البخاري ومسلم: صائر الباب شق الباب. وشق الباب تفسير لصائر. وقال بعضهم: لا يقال صائر، وإنما هو صير، بكسر الصاد وسكون الياء.

(٢) (إن نساء جعفر) خبر إن محذوف بدلالة الحال. يعني أن نساء جعفر فعلن كذا وكذا.

(٣) (قالت فرعمت) أي قالت عمرة فرعمت عائشة.

(٤) (فاحت في أفواههن من التراب) يقال: احتا يحثو، وحتى يحثى لعتان. والمعنى ارم في أفواههن التراب. والأمر بذلك مبالغة في إنكار البكاء ومنعهن منه.

(٥) (أرغم الله أنفك) أي ألصقتك بالرغام وهو التراب. أي أذلك الله. فإنك أذيت رسوله وما كففهن عن البكاء.

(٦) (ما تفعل ما أمرك رسول الله ﷺ) معناه إنك قاصر. لا تقوم بما أمرت به من الإنكار لتقصك وتقصيرك. ولا تخبر النبي ﷺ بقصورك عن ذلك، حتى يرسل غيرك ويستريح من العناء. والعناء المشقة والتعب.

(٧) (من العي) هكذا هو في معظم نسخ بلادنا هنا: العي، أي التعب. وهو بمعنى العناء السابق في الرواية الأولى.

(٨) (فما وفئت منا امرأة إلا خمس) قال القاضي: معناه لم يف من يبيع مع أم عطية رضي الله عنها في الوقت الذي بايعت فيه، من النسوة، إلا خمس. لا أنه لم يترك النياحة من المسلمات غير خمس.

٣٢ - (...) **وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ** . أَخْبَرَنَا **أَسْبَاطُ** . حَدَّثَنَا **هِشَامٌ** عَنْ **حَفْصَةَ** ، عَنْ **أُمِّ عَطِيَّةَ** . قَالَتْ : أَخَذَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي **الْبَيْعَةِ** ، **أَلَّا تَنْحَنَ** . **فَمَا وَفَتْ مِنَّا غَيْرُ خَمْسٍ** . **مِنْهُمْ أُمُّ سَلِيمٍ** .

٣٣ - (...) **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ** وَ**زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ** وَ**إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ** . **جَمِيعًا** عَنْ **أَبِي مُعَاوِيَةَ** . قَالَ **زُهَيْرٌ** : حَدَّثَنَا **مُحَمَّدُ بْنُ حَارِمٍ** . حَدَّثَنَا **عَاصِمٌ** عَنْ **حَفْصَةَ** ، عَنْ **أُمِّ عَطِيَّةَ** . قَالَتْ : لَمَّا تَرَكْتَ هَذِهِ **الْآيَةَ** : **يَا بَيْعَتِكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكَنَّ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ** [١٠/المحنة/الآية ١٢] . قَالَتْ : **كَانَ مِنْهُ النَّيَاحَةُ** . قَالَتْ فَقُلْتُ : **يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِلَّا آلُ فُلَانٍ** . **فَانْتَهَمُ كَانُوا أَسْمَدُونِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ** . **فَلَا بَدُّ لِي مِنْ أَنْ أَسْعِدَهُمْ** . **فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِلَّا آلُ فُلَانٍ»** .

(١١) باب نهى النساء عن اتباع الجنائز

٣٤ - (٩٣٨) **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ** . حَدَّثَنَا **ابْنُ عُثَيْمَةَ** . أَخْبَرَنَا **أَيُّوبُ** عَنْ **مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ** . قَالَ : قَالَتْ **أُمُّ عَطِيَّةَ** : **كُنَّا نَنْهَى عَنِ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ** ، **وَلَمْ يُعْزَمْ عَلَيْنَا** .

٣٥ - (...) **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ** . حَدَّثَنَا **أَبُو أُسَامَةَ** . **ح** وَحَدَّثَنَا **إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ** . أَخْبَرَنَا **عِيسَى بْنُ يُونُسَ** . **كِلَاهُمَا** عَنْ **هِشَامٍ** ، عَنْ **حَفْصَةَ** ، عَنْ **أُمِّ عَطِيَّةَ** . قَالَتْ : **نُهِنَا عَنِ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ** **وَلَمْ يُعْزَمْ عَلَيْنَا** .

(١٢) باب في غسل الميت

٣٦ - (٩٣٩) **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى** ! أَخْبَرَنَا **زَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ** عَنْ **أَيُّوبَ** ، عَنْ **مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ** ، عَنْ **أُمِّ عَطِيَّةَ** . قَالَتْ : **دَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ وَنَحْنُ نَتَمَسَلُ ابْنَتَهُ** . **فَقَالَ «اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا ، أَوْ خَمْسًا ، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتِنَّ ذَلِكَ ، بِمَاءٍ وَسِدْرٍ** . **وَاجْعَلْنَ فِي الْآخِرَةِ^(١) كَافُورًا أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ**

(١) (في الآخرة) أى في النسلة الأخيرة .

فَإِذَا فَرَعْتُمْ فَاذِنِي^(١) « فَلَمَّا فَرَعْنَا آذَنَاهُ . فَأَلْقَى إِلَيْنَا حَقْوَهُ^(٢) . فَقَالَ « أَشْرِنَهَا لِأَيَّاهُ^(٣) » .

٣٧ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ . قَالَتْ : مَشَطْنَاهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ^(٤) .

٣٨ - (...) وَحَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّحِ الزَّهْرَانِيُّ وَقَتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عُليَّةَ . كُلُّهُمُ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ . قَالَتْ : تُوُفِّيتُ إِحْدَى بَنَاتِ النَّبِيِّ ﷺ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُليَّةَ قَالَتْ : أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نُنْسِلُ ابْنَتَهُ . وَفِي حَدِيثِ مَالِكٍ قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ تُوُفِّيتُ ابْنَتَهُ . بِمِثْلِ حَدِيثِ يَزِيدِ بْنِ زُرَيْعٍ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ .

٣٩ - (...) وَحَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ حَفْصَةَ ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ ، بِنَحْوِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ سَبْعًا . أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ، إِنْ رَأَيْتَ ذَلِكَ » . فَقَالَتْ حَفْصَةُ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ : وَجَعَلْنَا رَأْسَهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ .

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عُليَّةَ . وَأَخْبَرَنَا أَيُّوبُ . قَالَ وَقَالَتْ حَفْصَةُ : عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ ، قَالَتْ : اغْسَلْنَهَا وَتَرَا . ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ سَبْعًا . قَالَ : وَقَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ : مَشَطْنَاهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ .

(١) (فأذني) أي أعلمني .

(٢) (حقوه) بفتح الحاء وكسرهما ، لغتان : يعني إزاره . وأصل الحقو معقد الإزار . وجمعه أخق رحقي . وسمى به الإزار مجازاً لأنه يشد فيه .

(٣) (أشرنها إياه) أي اجملنه شعارها لها . وهو الثوب الذي يلي الجسد . سمى شعاراً لأنه يلي شعر الجسد . والحكمة في إشعارها به تبريكها به .

(٤) (مشطناها ثلاثة قرون) أي ثلاث صفائر . جعلنا قرنها صغيرتين وناصيتها صغيرة . والمراد بالقرنين جانباً الرأس ، ومشطناها أي سرحنا شعرها بالمشط .

٤٠ - (...) **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ . قَالَ عَمْرُو :**
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا حَاصِمُ الْأَحْوَلُ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ . قَالَتْ :
لَمَّا مَاتَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اغْسِلْنَهَا وَتَرَا . ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا .
وَاجْمَلْنَ فِي الْخَلْمَةِ كَافُورًا . أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ . فَإِذَا غَسَلْتَهَا فَأَعْلِمْنِي » قَالَتْ : فَأَعْلَمْنَاهُ . فَأَعْطَانَا
حَقْوَهُ وَقَالَ « أَشْعِرْنَهَا لِإِيَّاهُ » .

٤١ - (...) **وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هُرُونَ . أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ حَفْصَةَ**
بِنْتِ سِيرِينَ ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ . قَالَتْ : أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَغْسِلُ إِحْدَى بَنَاتِهِ . فَقَالَ « اغْسِلْنَهَا
وَتَرَا . خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ » بِنَحْوِ حَدِيثِ أَيُّوبَ وَعَاصِمٍ . وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ : قَالَتْ : فَضَفَرْنَا
شَعْرَهَا ثَلَاثَةَ أَثْلَاقٍ^(١) . قَرَنِيهَا وَنَاصِبَتَهَا .

٤٢ - (...) **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ ، عَنْ**
أُمِّ عَطِيَّةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، حَيْثُ أَمَرَهَا أَنْ تَغْسِلَ ابْنَتَهُ قَالَ لَهَا « اِبْدَأَنَّ بِيَمَانِهَا وَمَوَاضِعِ
الْوُضُوءِ مِنْهَا » .

٤٣ - (...) **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ . كُلُّهُمْ عَنْ ابْنِ عَلِيَّةَ .**
قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ حَفْصَةَ ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قَالَ لَهَا فِي غَسْلِ ابْنَتِهِ « اِبْدَأَنَّ بِيَمَانِهَا وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنْهَا » .

**

(٤) (ثلاثة أثلاث) أى جعلنا شعرها أثلاثا . وجعلنا كل ثلث ضفيرة . فحصلت ثلاث ضفائر : ضفيران منها قرناها ، وضمفيرة ناصبتها .

باب في كفن الميت

٤٤ - (٩٤٠) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ) عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ شَقِيقٍ، عَنِ خَبَّابِ بْنِ الْأَرْتِّ. قَالَ: هَاجَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. نَبَتَنِي وَجَهَ اللَّهُ. فَوَجَبَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ^(١). فَمِنَّا مَنْ مَضَى لَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا^(٢). مِنْهُمْ مُصَنَّبُ بْنُ عُمَيْرٍ. قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ. فَلَمْ يُوَجَدْ لَهُ شَيْءٌ يُكْفَنُ فِيهِ إِلَّا نَمْرَةٌ^(٣). فَكُنَّا، إِذَا وَضَعْنَاهَا عَلَى رَأْسِهِ، خَرَجَتْ رِجْلَاهُ. وَإِذَا وَضَعْنَاهَا عَلَى رِجْلَيْهِ، خَرَجَ رَأْسُهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «صَمُوهَا مِمَّا يَلِي رَأْسَهُ. وَاجْعَلُوا عَلَى رِجْلَيْهِ الْإِذْخِرَ^(٤)» وَمِنَّا مَنْ أَيْبَمَتْ لَهُ ثَمَرَتُهُ^(٥)، فَهُوَ يَهْدُبُهَا^(٦).

(...) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ. ع وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ. ع وَحَدَّثَنَا مُنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ. أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ. ع وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ. جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

**

٤٥ - (٩٤١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ) عَنِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ حَائِشَةَ. قَالَتْ: كَفَّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بَيْضٍ سَحُولِيَّةٍ^(٧)، مِنْ كَرَسْفٍ^(٨). لَيْسَ فِيهَا قَيْصٌ

(١) (فوجب أجرنا على الله) معناه وجوب إنجاز وعدٍ بالشرع لا وجوب العقل .

(٢) (لم يأكل من أجره شيئاً) معناه لم توسع عليه الدنيا ولم يجعل له شيء من جزاء عمله .

(٣) (إلا نمرّة) النمرّة شملة فيها خطوط بيض وسود. أو بردة من صوف تلبسها الأعراب .

(٤) (الإذخر) هو حشيش معروف طيب الرائحة .

(٥) (ومنا من أيبمت ثمرته) أي أدركت ونضجت . يقال : ينضج الثمر وأينع وينما وينوعا فهو يانع .

(٦) (فهو يهدبها) أي يجتنيها . وهذا استعارة لما فتح عليهم من الدنيا .

(٧) (سحولية) بفتح السين وضمها . والفتح أشهر ، وهو رواية الأكثرين . قال ابن الأعرابي وغيره : هي ثياب

بيض نقيه لاتكون إلا من القطن . وقال آخرون : هي منسوبة إلى سحول مدينة باليمن تحمل منها هذه الثياب .

(٨) (من كرسف) الكرسف القطن .

وَلَا عِمَامَةً^(١). أَمَّا الْحُلَّةُ^(٢) فَإِنَّمَا شُبَّهَ عَلَى النَّاسِ فِيهَا، أَنَّهَُا اشْتَرِيَتْ لَهُ لِيُكْفَنَ فِيهَا. فَتَرَكْتَ الْحُلَّةَ وَكُفِّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بِيضٍ سَحْوَلِيَّةٍ. فَأَخَذَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ. فَقَالَ: لِأَخْبِسْنَهَا حَتَّى أَكْفَنَ فِيهَا نَفْسِي. ثُمَّ قَالَ: لَوْ رَضِيَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِنَبِيِّهِ لَكَفَّنَهُ فِيهَا. فَبَاعَهَا وَتَصَدَّقَ بِشَمَنِهَا.

٤٦ - (...) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ. أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ. حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: أَدْرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حُلَّةٍ يَمِينِيَّةٍ كَانَتْ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ. ثُمَّ نَزَعَتْ عَنْهُ. وَكُفِّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ سُحُولٍ يَمَانِيَّةٍ^(٣). لَيْسَ فِيهَا عِمَامَةٌ وَلَا قَيْصٌ. فَرَفَعَ عَبْدُ اللَّهِ الْحُلَّةَ فَقَالَ: أَكْفَنُ فِيهَا. ثُمَّ قَالَ: لَمْ يُكْفَنَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَكْفَنُ فِيهَا! فَتَصَدَّقَ بِهَا.

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ وَابْنُ عُيَيْنَةَ وَابْنُ إِدْرِيسَ وَعَبْدَةُ وَوَكَيْعٌ. ع وَحَدَّثَنَا يُحْيَى بْنُ يُحْيَى. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَزِينِ بْنُ مُحَمَّدٍ. كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمْ قِصَّةَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ.

٤٧ - (...) وَحَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَزِينِ عَنْ يَزِيدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ؛ أَنَّهُ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ. فَقُلْتُ لَهَا: فِي كَمْ كُفِّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ: فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ سَحْوَلِيَّةٍ.

**

- (١) (ليس فيها قيص ولا عمامة) معناه لم يكفن في قيص ولا عمامة، وإنما كفن في ثلاثة أثواب غيرها، ولم يكن مع الثلاثة شيء آخر.
- (٢) (أما الحلة) قال ابن الأثير: الحلة واحدة الحلل. وهي برود الين. ولا تسمى حلة إلا أن تكون ثوبين (لزار ورداء) من جنس واحد.
- (٣) (سحول يمانية) هكذا هو في جميع الأصول: سحول. أما يمانية فبتخفيف الياء على اللغة الفصحى المشهورة. وسحول بضم السين وفتحها، والضم أشهر. والسحول جمع سحل وهو ثوب القطن.

(١٤) باب نسيمة الميت

٤٨ - (٩٤٢) وحدثنا زهير بن حرب وحسن الخلواني وعبد بن حميد (قال عبد: أخبرني . وقال الأخران: حدثنا يعقوب وهو ابن إبراهيم بن سعد) . حدثنا أبي عن صالح ، عن ابن شهاب ؛ أن أبا سلمة بن عبد الرحمن أخبره ؛ أن عائشة أم المؤمنين قالت : سجد رسول الله ﷺ حين مات بثوب حبرة^(١) .

(...) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد . قالوا : أخبرنا عبد الرزاق . قال : أخبرنا معمر . حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي . أخبرنا أبو اليمان . أخبرنا شعيب عن الزهري ، بهذا الإسناد ، سواء .

(١٥) باب في تحسين كفن الميت

٤٩ - (٩٤٣) حدثنا هرون بن عبد الله وحجاج بن الشاعر . قالوا : حدثنا حجاج بن محمد . قال : قال ابن جريج : أخبرني أبو الزبير ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يحدث ؛ أن النبي ﷺ خطب يوماً . فذكر رجلاً من أصحابه قبض فكفن في كفن غير طائل^(٢) . وقبر ليلاً^(٣) . فزجر النبي ﷺ أن يقبر الرجل بالليل حتى يصلى عليه . إلا أن يضطر إنسان إلى ذلك . وقال النبي ﷺ « إذا كفن أحدكم أخاه فليحسن كفته » .

(١٦) باب الإسراع بالجنائز

٥٠ - (٩٤٤) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب . جميعاً عن ابن عيينة . قال أبو بكر : حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري ، عن سعيد ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال

(١) (سجد رسول الله ﷺ حين مات بثوب حبرة) معناه غطى جميع بدنه . وحبرة ضرب من برود اليمن .

(٢) (في كفن غير طائل) أى حفير ، غير كامل الستر .

(٣) (وقبر ليلاً) أى دفن .

« أَسْرِعُوا بِالْجِنَازَةِ . فَإِنَّ تَكُ صَالِحَةً فَخَيْرٌ . (لَعَلَّهُ قَالَ) تُقَدِّمُونَهَا عَلَيْهِ . وَإِنْ تَكُنْ غَيْرَ ذَلِكَ ، فَشَرٌّ تَضْمُونُهُ عَنْ رِقَابِكُمْ » .

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ . كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ قَالَ : لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا رَفَعَ الْحَدِيثَ .

٥١ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى وَهَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ (قَالَ هَرُونَ: حَدَّثَنَا . وَقَالَ الْأَخْرَانِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ) . أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو أُمَامَةَ ابْنُ سَهْلٍ بْنُ حَنِيفٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « أَسْرِعُوا بِالْجِنَازَةِ . فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً قَرَّبْتُمُوهَا إِلَى الْخَيْرِ . وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ ذَلِكَ كَانَ شَرًّا تَضْمُونُهُ عَنْ رِقَابِكُمْ » .

**

(١٧) باب فضل الصلاة على الجنائز وانباها

٥٢ - (٩٤٥) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى وَهَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ (وَاللَّفْظُ لِهَرُونَ وَحَرَمَلَةَ) (قَالَ هَرُونَ: حَدَّثَنَا . وَقَالَ الْأَخْرَانِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ) . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هُرَيْرَةَ الْأَعْرَجِيُّ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ شَهِدَ الْجِنَازَةَ حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَيْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ . وَمَنْ شَهِدَهَا حَتَّى تُدْفَنَ فَلَهُ قِيرَاطَانِ » قِيلَ : وَمَا الْقِيرَاطَانِ ؟ قَالَ « مِثْلُ الْجَبَلَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ » .

انتهى حديث أبي الطاهر . وزاد الأخران : قال ابن شهاب : قال سالم بن عبد الله بن عمر : وكان ابن عمر يصل على عليهما ثم ينصرف . فلما بلغه حديث أبي هريرة قال : لقد صيغنا قراريط كثيرة .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ . كِلَاهُمَا عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

إِلَى قَوْلِهِ: الْجَبَّتَيْنِ الْعَظِيمَتَيْنِ. وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ. وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الْأَعْلَى: حَتَّى يُفْرَغَ مِنْهَا. وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَاقِ: حَتَّى تُوَضَعَ فِي اللَّحْدِ.

 (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ. حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي. قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: حَدَّثَنِي رِجَالٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِ حَدِيثِ مَعْمَرٍ. وَقَالَ « وَمَنْ اتَّبَعَهَا حَتَّى تُدْفَنَ ».

 ٥٣ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَامٍ. حَدَّثَنَا بِهِ. حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ. حَدَّثَنِي سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ « مَنْ صَلَّى عَلَيَّ جَنَازَةً وَلَمْ يَتَّبِعْهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ. فَإِنْ تَبِعَهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ » قِيلَ: وَمَا الْقِيرَاطَانِ؟ قَالَ « أَصْغَرُهُمَا مِثْلُ أُحُدٍ ».

 ٥٤ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَامٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ كَيْسَانَ. حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ « مَنْ صَلَّى عَلَيَّ جَنَازَةً فَلَهُ قِيرَاطٌ. وَمَنْ اتَّبَعَهَا حَتَّى تُوَضَعَ فِي الْقَبْرِ فَقِيرَاطَانِ » قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! وَمَا الْقِيرَاطُ؟ قَالَ « مِثْلُ أُحُدٍ ».

 ٥٥ - (...) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ (يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ). حَدَّثَنَا نَافِعٌ قَالَ: قِيلَ لِابْنِ مُعْمَرٍ: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ تَبِعَ جَنَازَةً فَلَهُ قِيرَاطٌ مِنَ الْأَجْرِ » فَقَالَ ابْنُ مُعْمَرٍ: أَكْثَرَ عَلَيْنَا أَبُو هُرَيْرَةَ. فَبَعَثَ إِلَى حَائِشَةَ فَسَأَلَهَا فَصَدَّقَتْ أَبَا هُرَيْرَةَ. فَقَالَ ابْنُ مُعْمَرٍ: لَقَدْ فَرَطْنَا فِي قَرَارِيطِ كَثِيرَةٍ.

 ٥٦ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ. حَدَّثَنِي حَيْوَةُ. حَدَّثَنِي أَبُو صَخْرٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ فَسَيْطٍ؛ أَنَّهُ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ دَاوُدَ بْنَ حَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ كَانَ قَاعِدًا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْمَرٍ. إِذْ طَلَعَ حَبَابُ صَاحِبِ الْمَقْصُورَةِ. فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ مُعْمَرٍ! أَلَا تَسْمَعُ مَا يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ؟ إِنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ خَرَجَ مَعَ جَنَازَةٍ مِنْ

يَتِيهَا وَصَلَّى عَلَيْهَا . ثُمَّ تَبِعَهَا حَتَّى تُدْفَنَ كَانَ لَهُ قِيرَاطَانِ مِنَ أَجْرِ كُلِّ قِيرَاطٍ مِثْلُ أُحُدٍ . وَمَنْ صَلَّى عَلَيْهَا ثُمَّ رَجَعَ كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُحُدٍ ؟ فَأَرْسَلَ ابْنُ عُمَرَ خَبَابًا إِلَى عَائِشَةَ يَسْأَلُهَا عَنْ قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ . ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَيْهِ فَيُخْبِرُهُ مَا قَالَتْ . وَأَخَذَ ابْنُ عُمَرَ قَبْضَةً مِنْ حَصْبَاءِ^(١) الْمَسْجِدِ يُقَلِّبُهَا فِي يَدِهِ . حَتَّى رَجَعَ إِلَيْهِ الرَّسُولُ . فَقَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ : صَدَقَ أَبُو هُرَيْرَةَ . فَضَرَبَ ابْنُ عُمَرَ بِالْحَصَى^(٢) الَّذِي كَانَ فِي يَدِهِ الْأَرْضَ . ثُمَّ قَالَ : لَقَدْ فَرَطْنَا فِي قِرَارِيطٍ كَثِيرَةٍ .

٥٧ - (٩٤٦) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . حَدَّثَنِي قَتَادَةُ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجُنْدِ ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمَرِيِّ ، عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ صَلَّى عَلَيَّ جِنَازَةً فَلَهُ قِيرَاطٌ . فَإِنْ شَهِدَ دَفْنَهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ . الْقِيرَاطُ مِثْلُ أُحُدٍ » .

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي . قَالَ : وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا أَبَانُ . كُلُّهُمْ عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَفِي حَدِيثِ سَعِيدٍ وَهَشَامٍ : سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْقِيرَاطِ ؟ فَقَالَ « مِثْلُ أُحُدٍ » .

**

(١٨) باب من صلى عليه مائة شعرا فيه

٥٨ - (٩٤٧) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَيْسَى . حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ . أَخْبَرَنَا سَلَامُ بْنُ أَبِي مُطِيعٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ رَضِيْعِ عَائِشَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « مَا مِنْ مَيِّتٍ يُصَلَّى عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَبْلُغُونَ مِائَةً . كُلُّهُمْ يَشْفَعُونَ لَهُ . إِلَّا شَفَعُوا فِيهِ » . قَالَ : فَحَدَّثْتُ بِهِ شُعَيْبُ^(٢) بْنُ الْحَبَابِ . فَقَالَ : حَدَّثَنِي بِهِ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

**

(١) (وأخذ ابن عمر قبضة من حصباء المسجد وقال في آخره : فضرِبَ ابن عمر بالحصى) هكنا ضبطناه : الأول حصباء ، والثاني بالحصى جمع حصاة . وهكنا هو في معظم الأصول . والحصباء هو الحصى .
(٢) (فحدثت به شعيب) القائل : فحدثت به الخ هو سلام بن أبي الطيب ، الراوى أولا عن أيوب . هكنا بينه النسائي في روايته .

(١٩) باب من صلى عليه أربعين شهوة فيه

٥٩ - (٩٤٨) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ وَهَرُونَ بْنُ سَمِيدِ الْأَيْلِيِّ وَالْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعِ السَّكُونِيِّ (قَالَ الْوَلِيدُ: حَدَّثَنِي. وَقَالَ الْأَخْرَانِي: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ). أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي نَعْمٍ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّهُ مَاتَ ابْنُ لَهُ بِقُدَيْدٍ أَوْ بِمُسْفَانَ^(١). فَقَالَ: يَا كُرَيْبُ! انْظُرْ مَا اجْتَمَعَ لَهُ مِنَ النَّاسِ. قَالَ: فَخَرَجْتُ فَإِذَا نَاسٌ قَدِ اجْتَمَعُوا لَهُ. فَأَخْبَرْتُهُ. فَقَالَ: تَقُولُ هُمْ أَرْبَعُونَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: أَخْرِجُوهُ. فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فَيَقُومُ عَلَى جِنَازَتِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلًا، لَا يُشْرِكُونَ بِاللَّهِ شَيْئًا إِلَّا شَفَعَهُمُ اللَّهُ فِيهِ». وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ مَعْرُوفٍ: عَنْ شَرِيكِ بْنِ أَبِي نَعْمٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

(٢٠) باب فبمن يئى عليه خبر أو سر من الموتى

٦٠ - (٩٤٩) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ. كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ عُليَّةَ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُليَّةَ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: مَرَّ بِجِنَازَةٍ فَأَتَنِي عَلَيْهَا خَيْرًا^(٢). فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ «وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَجَبَتْ» وَمَرَّ بِجِنَازَةٍ فَأَتَنِي عَلَيْهَا^(٣) شَرًّا. فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ «وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَجَبَتْ». قَالَ عُمَرُ: فِدَى لَكَ أَبِي وَأُمِّي! مَرَّ بِجِنَازَةٍ فَأَتَنِي عَلَيْهَا خَيْرًا فَقُلْتُ: وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَجَبَتْ. وَمَرَّ بِجِنَازَةٍ فَأَتَنِي عَلَيْهَا شَرًّا فَقُلْتُ: وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَجَبَتْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ أَتَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْرًا وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ. وَمَنْ أَتَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرًّا وَجَبَتْ لَهُ النَّارُ. أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ. أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ. أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ».

(١) (بتدبير أو بعسفان) شك من الراوى . وقد يد وعسفان موضعان بين الحرمين .

(٢) (فأنتى عليها خيرا ، فأنتى عليها شرا) هكذا هو فى بعض الأصول: خيرا وشرا بالنصب. وهو منصوب بإسقاط الجار . أى فأنتى بخير وبشر . وفى بعضها مرفوع . ومعنى الإثناء هو الوصف ، يستعمل فى الخير والشر . والامم التناء . قال فى الصباح : يقال : أنتيت عليه خيرا وبخير ، وأنتيت عليه شرا وبشر . لأنه بمعنى وصفته .

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّيِّعِ الزَّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) . ح وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا جَمْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ . كِلَاهُمَا عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ . قَالَ : مرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِجِنَازَةٍ . فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ . غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَتَمُّ .

* * *

(٢١) باب ما جاء في مستراح ومستراح منه

٦١ - (٩٥٠) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، فِيمَا قُرِيَ عَلَيْهِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ابْنِ حَلْحَلَةَ ، عَنْ مَعْبَدِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ بْنِ رَبِيعٍ ؛ أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مرَّ عَلَيْهِ بِجِنَازَةٍ . فَقَالَ « مُسْتَرِيحٌ وَمُسْتَرَاخٌ مِنْهُ » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا الْمُسْتَرِيحُ وَالْمُسْتَرَاخُ مِنْهُ ؟ فَقَالَ « الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ يَسْتَرِيحُ مِنْ نَصَبِ الدُّنْيَا . وَالْعَبْدُ الْفَاجِرُ يَسْتَرِيحُ مِنْهُ الْعِبَادُ وَالْبِلَادُ وَالشَّجَرُ وَالذُّوَابُ » .

* * *

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنِ ابْنِ لِكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَفِي حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ « يَسْتَرِيحُ مِنْ أَدَى الدُّنْيَا وَنَصَبِهَا إِلَى رَحْمَةِ اللَّهِ » .

* * *

(٢٢) باب في التكبير على الجنائز

٦٢ - (٩٥١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَعَى لِلنَّاسِ النَّجَاشِيَّ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ . فَخَرَجَ بِهِمْ إِلَى الْمُصَلَّى . وَكَبَّرَ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ .

* * *

(١) (نعي للناس النجاشي) أي أخبرهم بموته . يقال : نعى الميت بغماء نعيًا ، إذا أذاع موته وأخبر به . والنجاشي لقب ملك الحبشة . قال ابن الأثير : الباء مشددة ، وقيل : الصواب تخفيفها .

٦٣ - (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُمَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . قَالَ : حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : نَعَى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّجَاشِيَّ صَاحِبَ الْحَبْشَةِ . فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ . فَقَالَ « اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ » .

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَفَّ بِهِمْ بِالْمُصَلَّى . فَصَلَّى . فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ .

(...) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّافِدُ وَحَسَنُ الْخَلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالُوا : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ سَعْدٍ) . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . كَرِوَايَةٍ عُقَيْلٍ ، بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا .

٦٤ - (٩٥٢) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هُرَيْرَةَ عَنْ سَلِيمِ بْنِ حَيَّانٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى أَصْحَمَةَ النَّجَاشِيَّ . فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا .

٦٥ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَاتَ الْيَوْمَ عَبْدُ اللَّهِ صَالِحٌ : أَصْحَمَةُ » فَقَامَ فَأَمَّنَا وَصَلَّى عَلَيْهِ .

٦٦ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ النَّبَرِيِّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ أَخَاكُمْ قَدْ مَاتَ . فَقومُوا فَصَلُّوا عَلَيْهِ » قَالَ : فَقومْنَا فَصَلُّنَا صَفِّينَ .

٦٧ - (٩٥٣) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ؛ قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ أَخَاكُمْ قَدْ مَاتَ . فَقَوْمُوا فَصَلُّوا عَلَيْهِ » يَعْنِي النَّجَاشِي . وَفِي رِوَايَةٍ زُهَيْرٍ « إِنَّ أَخَاكُمْ » .

**

باب الصلاة على القبر (٢٣)

٦٨ - (٩٥٤) حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّيِّعِ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْمِرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى قَبْرِ بَعْدَ مَا دُفِنَ . فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا . قَالَ الشَّيْبَانِيُّ : قُلْتُ لِلشَّعْبِيِّ : مَنْ حَدَّثَكَ بِهَذَا ؟ قَالَ : الثَّقَفُ ، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ . هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ حَسَنِ . وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ مُعْمِرٍ قَالَ : انْتَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى قَبْرِ رَطْبٍ ^(١) . فَصَلَّى عَلَيْهِ . وَصَفُّوا خَلْفَهُ . وَكَبَّرَ أَرْبَعًا . قُلْتُ لِعَامِرٍ : مَنْ حَدَّثَكَ ؟ قَالَ : الثَّقَفُ ^(٢) ، مَنْ شَهِدَهُ ، ابْنُ عَبَّاسٍ .

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ . ع وَحَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّيِّعِ وَأَبُو كَامِلٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ . ع وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ . ع وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ . ع وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ع وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَحَدٍ مِنْهُمْ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا .

٦٩ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . جَمِيعًا عَنْ وَهْبِ بْنِ جَرِيرٍ ، عَنِ شُعْبَةَ ، عَنِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي خَالِدٍ . ع وَحَدَّثَنِي أَبُو عَسَّانَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّازِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الضَّرِيرِ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ أَبِي حَصِينٍ . كِلَاهُمَا عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، فِي صَلَاتِهِ عَلَى الْقَبْرِ . نَحْوَ حَدِيثِ الشَّيْبَانِيِّ . لَيْسَ فِي حَدِيثِهِمْ : وَكَبَّرَ أَرْبَعًا .

(١) (إلى قبر رطب) أى جديد ورتابه رطب بعدد، لم تطل مدته فيس .

(٢) (الثقة) أى الموثوق به . وهو فاعل فعل مقدر دل عليه السؤال . أى حدثني الثقة . وما بعده بدل وعطف بيان .

٧٠ - (٩٥٥) وحدثني إبراهيم بن محمد بن عزة السامی. حدثنا عندر. حدثنا شعبة عن حبيب ابن الشهيد، عن ثابت، عن أنس؛ أن النبي ﷺ صلى على قبر.

٧١ - (٩٥٦) وحدثني أبو الربيع الزهراني وأبو كامل فضيل بن حسين الجحدري (واللفظ لأبي كامل) قالا: حدثنا حماد (وهو ابن زيد) عن ثابت البناني، عن أبي رافع، عن أبي هريرة؛ أن امرأة سوداء كانت تقم المسجد^(١) (أو شاباً) فققدتها رسول الله ﷺ. فسأل عنها (أو عنه) فقالوا: مات. قال «أفلا كنتم آذتموني^(٢)». قال: فكانهم صغروا أمرها (أو أمره). فقال «ذؤوني على قبره» فدلوه. فصلى عليها. ثم قال «إن هذه القبور مملوءة ظلمة على أهلها. وإن الله عز وجل ينورها لهم بصلاتي عليهم».

٧٢ - (٩٥٧) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن المنثري وابن بشار. قالوا: حدثنا محمد ابن جعفر. حدثنا شعبة (وقال أبو بكر: عن شعبة) عن عمرو بن مرة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى. قال: كان زيد يكبر على جنازتنا أرباباً. وإنه كبر على جنازة خمساً. فسألته فقال: كان رسول الله ﷺ يكبرها.

**

باب الفصام للجنازة

٧٣ - (٩٥٨) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب وابن نمير. قالوا: حدثنا سفيان عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن عامر بن ربيعة. قال: قال رسول الله ﷺ «إذا رأيتم الجنازة فقوموا لها، حتى تخلفكم^(٣) أو توضع^(٤)».

(١) (تم المسجد) أي تكنسه. والقمامة الكناسه. والمقمة الكنسة.

(٢) (آذتموني) أي أعلتموني.

(٣) (تخلفكم) أي تصيرون وراءها، غائبين عنها.

(٤) (أو توضع) أي عن أعتاق الرجال، أو توضع في القبر.

٧٤ - (...) وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث . ح وحدثنا محمد بن رُمج . أخبرنا الليث . ح وحدثني حرمة . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس . جميعا عن ابن شهاب ، بهذا الإسناد . وفي حديث يونس ؛ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول . ح وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث . ح وحدثنا ابن رُمج . أخبرنا الليث عن نافع ، عن ابن عمر ، عن عمار بن ربيعة ، عن النبي ﷺ ؛ قال « إذا رأى أحدكم الجنزة ، فإن لم يكن ماشيا معها ، فليقم حتى تخلفه ، أو توضع من قبل أن تخلفه » .

٧٥ - (...) وحدثني أبو كامل . حدثنا حماد . ح وحدثني يعقوب بن إبراهيم . حدثنا إسماعيل . جميعا عن أيوب . ح وحدثنا ابن المنني . حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله . ح وحدثنا ابن المنني . حدثنا ابن أبي عدي عن ابن عون . ح وحدثني محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . كلهم عن نافع ، بهذا الإسناد ، نحو حديث الليث بن سعد . غير أن حديث ابن جريج : قال النبي ﷺ « إذا رأى أحدكم الجنزة فليقم حين يراها ، حتى تخلفه إذا كان غير متبعا » .

٧٦ - (٩٥٩) حدثنا عثمان بن أبي شيبة . حدثنا جرير عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي سعيد . قال : قال رسول الله ﷺ « إذا اتبعت جنزة فلا تجلسوا حتى توضع » .

٧٧ - (...) وحدثني سريج بن يونس وعلي بن حجر . قالا : حدثنا إسماعيل (وهو ابن علي) عن هشام الدستوائي . ح وحدثنا محمد بن المنني (واللفظ له) حدثنا معاذ بن هشام . حدثني أبي عن يحيى ابن أبي كثير . قال : حدثنا أبو سلمة بن عبد الرحمن عن أبي سعيد الخدري ؛ أن رسول الله ﷺ قال « إذا رأيتم الجنزة فقوموا . فمن تبعها فلا يجلس حتى توضع » .

٧٨ - (٩٦٠) وحدثني سريج بن يونس وعلي بن حجر . قالا : حدثنا إسماعيل (وهو ابن علي) عن هشام الدستوائي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن عبيد الله بن مقسم ، عن جابر بن عبد الله ؛ قال : مرت جنزة . فقام لها رسول الله ﷺ . ومنا معه . فقلنا : يا رسول الله ! إنها يهودية . فقال

« إِنَّ الْمَوْتَ فَزَعٌ ^(١) . فَإِذَا رَأَيْتُمُ الْجِنَازَةَ فَقُومُوا » .

٧٩ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزَّيْرِ؛

أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ : قَامَ النَّبِيُّ ﷺ لِجِنَازَةٍ ، مَرَّتْ بِهِ ، حَتَّى تَوَارَتْ .

٨٠ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزَّيْرِ؛

أَيْضًا ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ : قَامَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ ، لِجِنَازَةِ يَهُودِيٍّ ، حَتَّى تَوَارَتْ .

٨١ - (٩٦١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى

وَإِبْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرْة ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ؛ أَنَّ قَيْسَ

ابْنَ سَعْدٍ وَسَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ كَانَا بِالْقَادِسِيَّةِ . فَمَرَّتْ بِهِمَا جِنَازَةٌ . فَقَامَا . فَقِيلَ لَهُمَا : إِنَّهَا مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ ^(٢) .

فَقَالَا : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّتْ بِهِ جِنَازَةٌ فَقَامَ . فَقِيلَ : إِنَّهُ يَهُودِيٌّ . فَقَالَ « أَلَيْسَتْ نَفْسًا » .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عَمْرٍو

ابْنَ مَرْة ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِيهِ : فَقَالَا : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَمَرَّتْ عَلَيْنَا جِنَازَةٌ .

باب نسخ القيام للجنائز

٨٢ - (٩٦٢) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زُمَيْجٍ بْنُ الْمُهَاجِرِ

(وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ وَاقِدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : رَأَى

نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ ، وَتَحَنُّنُ فِي جِنَازَةٍ ، قَاعًا . وَقَدْ جَلَسَ يَنْتَظِرُ أَنْ تُوَضَعَ الْجِنَازَةُ . فَقَالَ لِي : مَا يَقِيمُكَ ؟

فَقُلْتُ : أَنْتَظِرُ أَنْ تُوَضَعَ الْجِنَازَةُ . لِمَا يُحَدِّثُ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ . فَقَالَ نَافِعٌ : فَإِنَّ مَسْعُودَ بْنَ الْحَكَمِ

(١) (فزع) مصدر وصف به للبالغة ، أو تقديره : ذو فزع . أي خوف وهول .

(٢) (من أهل الأرض) معناه جنازة كافر من أهل تلك الأرض . وقال القاضي عياض : أي من أهل القمة المقربين

بأرضهم على أداء الجزية .

حَدَّثَنِي عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ قَعَدَ .

٨٣ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . جَمِيعًا عَنِ الثَّقَفِيِّ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . قَالَ : سَمِعْتُ يُحْيَى بْنَ سَعِيدٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي وَاقِدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَعْدِ ابْنِ مُعَاذِ الْأَنْصَارِيِّ ؛ أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ مَسْعُودَ بْنَ الْحَكَمِ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَقُولُ ، فِي شَأْنِ الْجَنَائِزِ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ ثُمَّ قَعَدَ . وَإِنَّمَا حَدَّثَ بِذَلِكَ لِأَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ رَأَى وَاقِدَ بْنَ عَمْرٍو قَامَ ، حَتَّى وُضِعَتِ الْجِنَازَةُ .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ يُحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

٨٤ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ . قَالَ : سَمِعْتُ مَسْعُودَ بْنَ الْحَكَمِ يُحَدِّثُ عَنْ عَلِيٍّ ؛ قَالَ : رَأَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ ، فَقُمْنَا . وَقَعَدَ ، فَقَعَدْنَا . يَمْنِي فِي الْجِنَازَةِ .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدِّسِيُّ وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا يُحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

(٢٦) باب الدعاء للميت في الصلاة

٨٥ - (٩٦٣) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ حَبِيبِ بْنِ عُبَيْدٍ ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ . سَمِعَهُ يَقُولُ : سَمِعْتُ عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ جِنَازَةً . فَحَفِظْتُ مِنْ دَعَائِهِ وَهُوَ يَقُولُ « اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ وَعَافِهِ ^(١) » وَأَكْرَمُ نُزْلَهُ ^(٢) .

(١) (وعافه) أمر من المأفاهة . أى خلصه من المكراه .

(٢) (وأكرم نزله) النزل ، بضم الزاى وإسكانها ، ما يمد للنازل من الزاد . أى أحسن نصيبه من الجنة . قال تعالى :

إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَانَتْ لَهُمْ جَنَّاتُ الْفِرْدَوْسِ نُزُلًا .

وَوَسَّعَ مُدْخَلَهُ^(١) وَاغْسَلَهُ بِالْمَاءِ وَالثَّلْجِ وَالْبَرَدِ . وَنَقَّهَ مِنَ الْخَطَايَا كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ .
وَأَبْدَلَهُ دَارًا خَيْرًا مِنْ دَارِهِ . وَأَهْلًا خَيْرًا مِنْ أَهْلِهِ وَزَوْجًا خَيْرًا مِنْ زَوْجِهِ . وَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ وَأَعَدَّهُ مِنْ
عَذَابِ الْقَبْرِ (أَوْ مِنْ عَذَابِ النَّارِ) . قَالَ : حَتَّى تَمَنَّيْتُ أَنْ أَكُونَ أَنَا ذَلِكَ الْمَيِّتَ .

(...) قَالَ : وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جُبَيْرٍ^(٢) . حَدَّثَنِي عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ،
بِنَحْوِ هَذَا الْحَدِيثِ أَيْضًا .

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ ،
بِالْإِسْنَادِ بَيْنَ جَمِيعًا ، نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ وَهْبٍ .

٨٦ - (...) وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ ، وَاسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . كِلَاهُمَا عَنْ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ
عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الْجَمْعِيِّ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَهْرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي الطَّاهِرِ) قَالَ :
حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ بْنِ سُلَيْمٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ ،
عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ الْأَشْجَمِيِّ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ (وَصَلَّى عَلَيَّ جِنَازَةً) يَقُولُ « اللَّهُمَّ !
اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمَهُ . وَاعْفُ عَنْهُ وَعَافِهِ . وَأَكْرِمْ نَزْلَهُ . وَوَسَّعْ مُدْخَلَهُ . وَاغْسِلْهُ بِمَاءٍ وَثَلْجٍ وَبَرَدٍ . وَنَقَّهْ
مِنَ الْخَطَايَا كَمَا يُنْقَى الثَّوْبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ . وَأَبْدَلْهُ دَارًا خَيْرًا مِنْ دَارِهِ . وَأَهْلًا خَيْرًا مِنْ أَهْلِهِ .
وَزَوْجًا خَيْرًا مِنْ زَوْجِهِ . وَفِي فِتْنَةِ الْقَبْرِ وَعَذَابِ النَّارِ » .

قَالَ عَوْفٌ : فَمَنَّمْتُ أَنْ لَوْ كُنْتُ أَنَا الْمَيِّتَ . لِدُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ ذَلِكَ الْمَيِّتِ .

(١) (ووسع مدخله) أى قبره .

(٢) (وحدثني عبد الرحمن بن جبير) القائل : وحدثني، هو معاوية بن صالح، الراوى فى الإسناد الأول من حبيب .

(٢٧) باب ابن يقوم الإمام من الميت للصلاة عليه

٨٧ - (٩٦٤) وحدثنا يحيى بن يحيى التميمي . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ ذَكْوَانَ ؛ قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ ؛ قَالَ : صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ . وَصَلَّى عَلَيَّ أُمُّ كَيْسٍ . مَاتَتْ وَهِيَ نَفْسَاءُ . فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلصَّلَاةِ عَلَيْهَا وَسَطَهَا^(١) .

(...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ وَيَزِيدُ بْنُ هَرُونَ . ح وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ وَالْفَضْلُ بْنُ مُوسَى . كُلُّهُمُ عَنْ حُسَيْنٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَذْكُرُوا : أُمُّ كَيْسٍ .

٨٨ - (...) وحدثنا محمد بن المنثري وعقبه بن مكرم العمي . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ حُسَيْنِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ؛ قَالَ : قَالَ سَمُرَةُ بْنُ جُنْدُبٍ : لَقَدْ كُنْتُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غُلَامًا . فَكُنْتُ أَحْفَظُ عَنْهُ . فَمَا يَمْنَعُنِي مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا أَنْ هَبْنَا رِجَالًا هُمْ أَسْنُ مِنِّي . وَقَدْ صَلَّيْتُ وَرَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى امْرَأَةٍ مَاتَتْ فِي نَفْسِهَا . فَقَامَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الصَّلَاةِ وَسَطَهَا . وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ الْمُنْثَرِيِّ قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ قَالَ : فَقَامَ عَلَيْهَا لِلصَّلَاةِ وَسَطَهَا .

(٢٨) باب ركوب الصلي على الجنائز إذا انصرف

٨٩ - (٩٦٥) حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) (قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ) عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ . قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِفَرَسٍ مَعْرُوزِي^(٢) . فَرَكِبَهُ حِينَ أَنْصَرَفَ مِنْ جِنَازَةِ ابْنِ الدَّحْدَاجِ . وَنَحْنُ نَمَشِي حَوْلَهُ .

(١) (وسطها) أي حذاء وسطها . قال النووي : السنة أن يقف الإمام عند عجزة الميتة .

(٢) (فارس معروزي) معناه فارس عري . قال أهل اللغة : امروريت الفرس إذا ركبته عُرياً ، فهو معروزي .

قالوا : ولم يأت أفعول ممدى إلا قولهم : امروريت الفرس ، واحلوت الشيء .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ .
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ؛ قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى ابْنِ الدَّحْدَاحِ .
 ثُمَّ أَتَى بِفَرَسٍ عُرِيٍّ (١) . فَمَقَلَهُ رَجُلٌ (٢) فَرَكَبَهُ (٣) . فَجَمَلَ يَتَوَقَّصُ (٤) بِهِ . وَنَحْنُ نَتَّبِعُهُ . نَسَعَى خَلْفَهُ .
 قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « كَمِ مِنْ عِدْقٍ (٥) مُمَلَّقٍ (أَوْ مُدَلَّى) فِي الْجَنَّةِ لِابْنِ الدَّحْدَاحِ ! »
 أَوْ قَالَ شُعْبَةُ « لِأَبِي الدَّحْدَاحِ ! » .



(٢٩) باب في اللحد ونصب اللبنة على الميت

٩٠ - (٩٦٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمِسْوَرِيُّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدِ
 ابْنِ سَعْدٍ ، عَنْ هَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ؛ أَنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي هَلَكَ فِيهِ (٥) :
 الْحَدُّوْا لِي لَحْدًا (٦) . وَأَنْصِبُوا عَلَيَّ اللَّبْنَ (٧) نَصْبًا . كَمَا صُنِعَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ .



(٣٠) باب بما الطين في القبر

٩١ - (٩٦٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا
 غُنْدَرٌ وَوَكَيْعٌ . جَمِيْعًا عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ .

(١) (بفرس عري) أى لا سرج عليه ولا جل .

(٢) (فمقله رجل) معناه أمسكه له وحبسه .

(٣) (يتوقص) أى يتوب .

(٤) (عِدْق) العنق، هنا، بكسر العين المهملة ، وهو الفصن من النخلة . وأما العِدْق ، بفتحها، فهو النخلة بكالها .

وليس مرادها هنا . وقال في النهاية : العِدْق بكسر العين ، العرجون بما فيه من الشاربخ .

(٥) (هلك فيه) أى مات في ذلك المرض . وذكر الموت بلفظ الهلاك في لغة العرب ، غير مقصور في موضع النتم، كما

يشهد له الكتاب العزيز .

(٦) (لحدوا لي لحدًا) بوصل الممزة وفتح الحاء . ويجوز بقطع الممزة وكسر الحاء . يقال : لحد يلحد كذهب يذهب .

والحدُّ يلحد ، إذا حفر اللحد . والحد، هو الشق تحت الجانب القبلي من القبر .

(٧) (اللبنة) هى ما يضرب من الطين مربعا للبناء ، واحدها لبنة ككلمة .

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . حَدَّثَنَا أَبُو جَمْرَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : جُمِلَ فِي قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَطِيفَةٌ حَمْرَاءُ^(١) .
(قَالَ مُسْلِمٌ) أَبُو جَمْرَةَ اسْمُهُ نَصْرُ بْنُ عِمْرَانَ . وَأَبُو التَّيَّاحِ^(٢) اسْمُهُ يَزِيدُ بْنُ حُمَيْدٍ . مَا تَابَ بِسَرَخْسِ^(٣) .

* * *

باب الأضر بنسوية القبر

٩٢ - (٩٦٨) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ .
ع وَحَدَّثَنِي هَرْمُونُ بْنُ سَمِيدِ الْأَيْلِيِّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ (فِي رِوَايَةِ أَبِي الطَّاهِرِ)
أَنَّ أَبَا عَلِيٍّ الهمدانيَّ حَدَّثَهُ . (وَفِي رِوَايَةِ هَرْمُونِ) ؛ أَنَّ مُنَافَةَ بْنَ شَقِيبٍ حَدَّثَهُ . قَالَ : كُنَّا مَعَ فَضَالَةَ بْنِ عُيَيْدٍ
بِأَرْضِ الرُّومِ . بِرُودِسِ^(٤) . فَتَوَفَّى صَاحِبٌ لَنَا . فَأَمَرَ فَضَالَةُ بْنُ عُيَيْدٍ بِقَبْرِهِ فَسَوَّى . ثُمَّ قَالَ : سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ بِنَسْوِيَتِهَا^(٥) .

* * *

٩٣ - (٩٦٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (قَالَ يَحْيَى) :
أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْأَخْرَانِيُّ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ) عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ
أبي الهيثم الأَسَدِيِّ . قَالَ : قَالَ لِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ : أَلَا أُبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟
أَنْ لَا تَدَعَ تَمَثَلًا إِلَّا طَمَسْتَهُ . وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ^(٥) .

* * *

(١) (قَطِيفَةٌ حَمْرَاءُ) هذه القطيفة ألقتها شقران ، مولى رسول الله ﷺ . وقال : كرهت أن يلبسها أحد بعد رسول الله ﷺ . والقطيفة: كساء له خمل .

(٢) (وأبو التياح) لا ذكر لأبي التياح هنا . وإنما ذكره مسلم مع أبي جمرة ، لاشتراكهما في أشياء قل أن يشترك فيها اثنان من العلماء . فإنهما جميعا ضميميان بصرىان تابعيان ثقتان ماتا بسرخس في سنة واحدة سنة ١٢٨ .

(٣) (سرخس) مدينة معروفة بخراسان .

(٤) (رُودِسِ) هكذا ضبطناه في صحيح مسلم . وكذا نقله القاضي عياض في المشارق عن الأكثرين . وهي جزيرة بأرض الروم .

(٥) (يأمر بنسويتها . وفي الرواية الأخرى : ولا قبرا مشرفا إلا سويته) قال النووي . فبه أن السنة إن القبر لا يرفع عن الأرض رفعا كثيرا ، ولا يسلم . بل يرفع نحو شبر ويسطح .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَادٍ الْبَاهِلِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . حَدَّثَنِي حَبِيبٌ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ : وَلَا صُورَةَ إِلَّا طَمَسْتَهَا^(١) .

(٣٢) النهى عن تجصيص القبر والبناء عليه

٩٤ - (٩٧٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُحْصَصَ الْقَبْرُ . وَأَنْ يُقْعَدَ عَلَيْهِ . وَأَنْ يُدْنَى عَلَيْهِ .

(...) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

٩٥ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنْ أَبِي يُوْبَ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : نَهَى عَنْ تَقْصِيسِ الْقُبُورِ^(٢) .

(٣٣) النهى عن الجلوس على القبر والصلوة عليه

٩٦ - (٩٧١) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَأَنْ يَجْلِسَ أَحَدُكُمْ عَلَى اجْرَمَةِ فَتَحْرِقَ نِيَابَهُ ، فَتَخْلُصَ إِلَى جِلْدِهِ ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَجْلِسَ عَلَى قَبْرِ » .

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ) . ح وَحَدَّثَنِيهِ عَمْرُو النَّافِدِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . كِلَاهُمَا عَنْ سُهَيْلٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

(١) (ولا صورة إلا طمسها) قال النووي . فيه الأمر بتغيير صور ذوات الأرواح .

(٢) (تقصيص القبور) التقصيص هو التجصيص .

٩٧ - (٩٧٢) وحدثني علي بن حُجْر السَّعْدِيُّ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ ابْنِ جَابِرٍ ، عَنْ بُسْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ وَائِلَةَ ، عَنْ أَبِي مَرْثَدَةَ الْغَنَوِيِّ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَجْلِسُوا عَلَى الْقُبُورِ وَلَا تُصَلُّوا إِلَيْهَا » .

٩٨ - (...) وحدثنا حسن بن الربيع البجلي . حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ بُسْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ ، عَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ ، عَنْ أَبِي مَرْثَدَةَ الْغَنَوِيِّ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَا تُصَلُّوا إِلَى الْقُبُورِ . وَلَا تَجْلِسُوا عَلَيْهَا » .

**

(٣٤) باب الصلاة على الجنائز في المسجد

٩٩ - (٩٧٣) وحدثني علي بن حُجْر السَّعْدِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ (وَاللَّفْظُ لِإِسْحَاقَ) قَالَ عَلِيُّ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ حَمْرَةَ ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ أَمْرَتْ أَنْ يُمَرَّ بِجَنَازَةِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ فِي الْمَسْجِدِ . فَتُصَلَّى عَلَيْهِ . فَأَنْكَرَ النَّاسُ ذَلِكَ عَلَيْهَا . فَقَالَتْ : مَا أَسْرَعَ مَا نَسِيَ النَّاسُ ! مَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى سَهِيلِ ابْنِ الْبَيْضَاءِ إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ .

١٠٠ - (...) وحدثني محمد بن حاتم . حَدَّثَنَا بِهِ . حَدَّثَنَا وَهْبٌ . حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ . يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا لَمَّا تُوُفِيَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ ، أَرْسَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَمُرُّوا بِجَنَازَتِهِ فِي الْمَسْجِدِ . فَيُصَلُّونَ عَلَيْهِ . فَفَعَلُوا . فَوُفِّقَ بِهِ عَلَى حُجْرِهِمْ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ . أَخْرَجَ بِهِ مِنْ بَابِ الْجَنَائِزِ الَّذِي كَانَ إِلَى الْمَقَاعِدِ^(١) . فَبَلَغَهُنَّ أَنَّ النَّاسَ جَابُوا ذَلِكَ . وَقَالُوا : مَا كَانَتْ الْجَنَائِزُ يَدْخُلُ بِهَا الْمَسْجِدُ . فَبَلَغَ ذَلِكَ عَائِشَةَ . فَقَالَتْ : مَا أَسْرَعَ النَّاسَ إِلَى أَنْ يَعْبُوهَا مَا لَا عِلْمَ لَهُمْ بِهِ ! جَابُوا عَلَيْنَا أَنْ يُمَرَّ بِجَنَازَةٍ فِي الْمَسْجِدِ . وَمَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى سَهِيلِ بْنِ بَيْضَاءَ إِلَّا فِي جَوْفِ الْمَسْجِدِ .

(١) (القاعد) أى كان منتها إلى موضع يسمى مقاعد ، بقرب المسجد الشريف . اتخذ للعمود فيه للحوائج والوضوء .

١٠١ - (...) وَحَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ . أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ (يَعْنِي ابْنَ عُمَانَ) عَنْ أَبِي النَّضْرِ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ ، لَمَّا تَوَفَّى سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ ، قَالَتْ: ادْخُلُوا بِهِ الْمَسْجِدَ حَتَّى أُصَلِّيَ عَلَيْهِ . فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهَا . فَقَالَتْ: وَاللَّهِ لَقَدْ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى ابْنِي بَيْضَاءَ فِي الْمَسْجِدِ ، سُهَيْلٌ وَأَخِيهِ . (قَالَ مُسْلِمٌ): سُهَيْلُ بْنُ دَعْدٍ وَهُوَ ابْنُ الْبَيْضَاءِ . أُمُّهُ بَيْضَاءُ .

(٣٥) باب ما يقال عند دخول القبور والرداء لأهلها

١٠٢ - (٩٧٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (قَالَ يَحْيَى ابْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ شَرِيكٍ (وَهُوَ ابْنُ أَبِي نَعْرِ) عَنْ عَطَاءِ ابْنِ يَسَارٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (كَلِمًا كَانَ لَيْلَتَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) يَخْرُجُ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ إِلَى الْبَقِيعِ^(١) . فَيَقُولُ « السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارِ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ^(٢) . وَأَتَاكُمْ مَا تَوَعَدُونَ غَدًا . مُوجِلُونَ .. وَإِنَّا ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، بِكُمْ لَأَحِقُونَ . اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِأَهْلِ بَقِيعِ النَّرْقَدِ^(٣) » (وَلَمْ يَقَمْ قُتَيْبَةُ قَوْلَهُ « وَأَتَاكُمْ ») .

١٠٣ - (...) وَحَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْبِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ الْمُطَّلِبِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ قَيْسٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ تُحَدِّثُ فَقَالَتْ : أَلَا أُحَدِّثُكُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَعَنِّي أَقْلُنَا : بَلَى . ع وَحَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ حَجَّابًا الْأَعْوَرَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ: (١) (البقيع) مدفن أهل المدينة .

(٢) (السلام عليكم دار قوم مؤمنين) دار منصوب على النداء ، أي بأهل دار ، غُذِفَ المضاف وأقام المضاف إليه مقامه . وقيل : منصوب على الاختصاص . قال الخطابي: وفيه أن اسم الدار يقع على القابر . قال : وهو صحيح . فإن الدار في اللغة تقع على الربع السكنون وعلى الخراب غير المأهول .

(٣) (بقيع النرقد) مدفن أهل المدينة . سمى بقية النرقد ، لفرقة كان فيه . وهو ما عظم من الموسج . وفيه إطلاق لفظ الأهل على ساكن المكان من حي وميت .

حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ (رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسِ بْنِ خَرْمَةَ بْنِ الْمُطَّلِبِ ؛ أَنَّهُ قَالَ يَوْمًا : أَلَا أُحَدِّثُكُمْ عَنِّي وَعَنْ أُمِّي ! قَالَ ، فَظَنَنَّا أَنَّهُ يُرِيدُ أُمَّهُ الَّتِي وَلَدَتْهُ . قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ : أَلَا أُحَدِّثُكُمْ عَنِّي وَعَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ! قُلْنَا : بَلَى . قَالَ : قَالَتْ : لِمَا كَانَتْ لَيْسَتِي الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِيهَا عِنْدِي ، انْقَلَبَ فَوَضَعَ رِدَاءَهُ ، وَخَلَعَ نَعْلَيْهِ ، فَوَضَعَهُمَا عِنْدَ رِجْلَيْهِ ، وَبَسَطَ طَرَفَ إِزَارِهِ عَلَى فِرَاشِهِ ، فَاضْطَجَعَ . فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا رَيْثِمًا^(١) . ظَنَّ أَنَّ قَدْرَقَدَتْ ، فَأَخَذَ رِدَاءَهُ رُوَيْدًا^(٢) ، وَانْتَمَلَ رُوَيْدًا ، وَفَتَحَ الْبَابَ فَخَرَجَ . ثُمَّ أَجَافَهُ^(٣) رُوَيْدًا . فَجَمَلْتُ دِرْعِي فِي رَأْسِي^(٤) ، وَاخْتَمَرْتُ^(٥) ، وَتَقَنَّمْتُ إِزَارِي^(٦) . ثُمَّ انْطَلَقْتُ عَلَى إِثْرِهِ . حَتَّى جَاءَ الْبَيْعِ فَقَامَ . فَأَطَالَ الْقِيَامَ . ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . ثُمَّ انْحَرَفَ فَانْحَرَفْتُ . فَأَسْرَعَ فَأَسْرَعْتُ . فَهَرَوَلُ فَهَرَوَلْتُ . فَأَحْضَرَ فَأَحْضَرْتُ^(٧) . فَسَبَقْتُهُ فَدَخَلْتُ . فَلَيْسَ إِلَّا أَنْ اضْطَجَعْتُ فَدَخَلَ . فَقَالَ « مَا لَكَ يَا عَائِشُ ! أَحْشِيَا رَأْيِيَّةَ^(٨) ! » قَالَتْ : قُلْتُ : لَا شَيْءَ . قَالَ « لِتُخْبِرَنِي أَوْ لِيُخْبِرَنِي اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ » قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي ! فَأَخْبَرْتُهُ . قَالَ « فَأَنْتِ السَّوَادُ^(٩) الَّتِي رَأَيْتُ أُمَامِي ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ . فَلَهَدَنِي^(١٠) فِي صَدْرِي لَهْدَةً أَوْجَعْتِي .

(١) (إلا ريثما) معناه إلا قدر ما .

(٢) (أخذ رداءه رويدا) أى قليلا لطيفا لثلا بنهما .

(٣) (ثم أجافه) أى أغلقه . وإنما فعل ذلك ﷺ في خفية لثلا بوقظها ويخرج عنها، فربما لحقتها وحشة في انفرادها

في ظلة الليل .

(٤) (فجملت درعي في رأسي) درع المرأة قميصها .

(٥) (واختمرت) أى ألقيت على رأسي الحمار ، وهو ماتستر به المرأة رأسها .

(٦) (وتقنمت إزاري) هكذا هو في الأصول: إزاري، بغير ياء في أوله . وكأنه بمعنى لبست إزاري، فلهدنا عدى بنفسه .

(٧) (فأحضر فأحضرت) الإحضار المدؤ . أى فمدا فمدوت ، فهو فوق الهرولة .

(٨) (مالك يا عائش حشيا رابية) يجوز في عائش فتح الشين وضمها . وما وجهان جاريان في كل المرخات . وحشيا

معناه قد وقع عليك الحشا ، وهو الربو والتهبج الذي يمرض للسرع في مشيه والحمد في كلامه، من ارتفاع النفس وتواتره .

يقال : امرأة حشياء وحشية . ورجل حشيان وحشش . قيل : أصله من أصاب الربو حشاه . رابية أى مرتفعة البطن .

(٩) (فأنت السواد) أى الشخص .

(١٠) (فلهدني) قال أهل اللغة : لهده ولهده ، بتخفيف الهاء ، وتشديدها ، أى دفعه .

ثُمَّ قَالَ « أَظَنَنْتِ أَنْ يَحْيِفَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَرَسُولُهُ؟ » قَالَتْ : مَهْمَا يَكْتُمُ النَّاسُ يَمْلِكُهُ اللَّهُ . نَعَمْ . قَالَ « فَإِنَّ جِبْرِيلَ أَنَا نِي حِينَ رَأَيْتِ . فَنَادَانِي . فَأَخْفَاهُ مِنْكَ . فَأَجَبْتُهُ . فَأَخْفَيْتُهُ مِنْكَ . وَلَمْ يَكُنْ يَدْخُلُ عَلَيْكَ وَقَدْ وَصَّعَتْ ثِيَابَكَ . وَظَنَنْتُ أَنْ قَدْ رَقَدْتِ . فَكَرِهْتُ أَنْ أُوقِظَكَ . وَخَشَيْتُ أَنْ تَسْتَوْحِشِي . فَقَالَ : إِنَّ رَبَّكَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَأْتِيَ أَهْلَ الْبَيْعِ فَتَسْتَغْفِرَ لَهُمْ » . قَالَتْ : قُلْتُ : كَيْفَ أَقُولُ لَهُمْ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ « قُولِي : السَّلَامُ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ وَيَرْحَمُ اللَّهُ الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنَّا وَالْمُسْتَأْخِرِينَ وَإِنَّا ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، بِكُمْ لِلْآحِقُونَ » .

١٠٤ - (٩٧٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيُّ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُهُمْ إِذَا خَرَجُوا إِلَى الْمَقَابِرِ . فَكَانَ قَائِلُهُمْ يَقُولُ (فِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ) : السَّلَامُ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ . (وَفِي رِوَايَةِ زُهَيْرٍ) : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيَارِ ، مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ . وَإِنَّا ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، لِلْآحِقُونَ . أَسْأَلُ اللَّهَ لَنَا وَلَكُمْ الْعَاقِبَةَ .

**

(٣٦) باب استئذنه النبي صلى الله عليه وسلم ربه عز وجل في زيارة قبر أمه

١٠٥ - (٩٧٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَا : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ يَزِيدَ (يَعْنِي ابْنَ كَيْسَانَ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اسْتَأذَنْتُ رَبِّي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لِأُمَّيْ فَلَمْ يَأْذَنْ لِي . وَاسْتَأذَنْتُهُ أَنْ أَزُورَ قَبْرَهَا فَأَذِنَ لِي » .

١٠٨ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : زَارَ النَّبِيُّ ﷺ قَبْرَ أُمِّهِ . فَسَكَ وَأَبْكَى مِنْ حَوْلِهِ . فَقَالَ « اسْتَأذَنْتُ رَبِّي فِي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لَهَا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي . وَاسْتَأذَنْتُهُ فِي أَنْ أَزُورَ قَبْرَهَا فَأَذِنَ لِي . فَزُورُوا الْقُبُورَ . فَإِنَّهَا تُدَكِّرُ الْمَوْتَ » .

١٠٦ - (١٧٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْمِرٍ ، وَ مُحَمَّدُ بْنُ الثُّمَيْثِيِّ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ وَابْنِ مُنْمِرٍ) . قَالُوا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِي سِنَانٍ (وَهُوَ ضِرَارُ بْنُ مُرَّةَ) عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ ، فَزُورُوهَا . وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الْأَصْحَابِ فَوْقَ ثَلَاثٍ ، فَأَمْسِكُوا مَا بَدَأَ لَكُمْ . وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّبِيدِ ^(١) إِلَّا فِي سِقَاءٍ ، فَأَشْرَبُوا فِي الْأَسْقِيَةِ كُلِّهَا . وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا » .
 قَالَ ابْنُ مُنْمِرٍ فِي رِوَايَتِهِ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ .

(...) وَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ! أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ زَيْدِ الْيَمِيِّ ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ ، أَرَاهُ عَنْ أَبِيهِ (الشُّكُّ مِنْ أَبِي خَيْثَمَةَ) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ع وَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ ابْنُ عُقْبَةَ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ع وَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ عَطَاءِ الْخِرَاسَانِيِّ ؛ قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . كُلُّهُمْ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي سِنَانٍ .

**

(٣٧) باب نرك الصلوة على القائل نعم

١٠٧ - (١٧٨) حَدَّثَنَا عَوْنُ بْنُ سَلَامٍ الْكُوفِيُّ . أَخْبَرَنَا زُهَيْرٌ عَنْ سِمَاكِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ؛ قَالَ : أُنِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِرَجُلٍ قَتَلَ نَفْسَهُ بِمَشَاقِصٍ ^(٢) . فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ .

(١) (وكنتم نهيتكم عن النبيذ) يعني إلقاء التمر ونحوه في ماء الظروف . إلا في سقاء . أى إلا في قربة . إنما استثنائها لأن السقاء يبرد الماء ، فلا يشتد ما يقع فيه اشتداد ما في الظروف .
 (٢) (بمشاقص) المشاقص سهام عراض ، واحدها مشقص .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١٢ - كتاب الزكاة^(١)

١ - (٩٧٩) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ بُكَيْرٍ النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . قَالَ : سَأَلْتُ عَمْرُوَ ابْنَ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ . فَأَخْبَرَنِي عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَمِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَيْسَ فِيهَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ ^(٢) صَدَقَةٌ . وَلَا فِيهَا دُونَ خَمْسِ ذُودٍ ^(٣) صَدَقَةٌ . وَلَا فِيهَا دُونَ خَمْسِ أَوْاقٍ صَدَقَةٌ ^(٤) » .

(١) (الزكاة) هي في اللغة النماء والتطهير . فاللذ ينمو بها من حيث لا يرى . وهي مطهرة لمؤديها من الذنوب . وقيل : لينمو أجرها عند الله تعالى . وسميت في الشرع زكاة ، لوجود المعنى اللغوي فيها . وقيل : لأنها تزكي صاحبها ونشهد بصحة إيمانه .

(٢) (أوسق) الأوسق جمع وسق . وفيه لفتان : فتح الواو ، وهو المشهور ، وكسرها . وأصلها في اللغة الحمل . والمراد بالوسق ستون صاعا . كل صاع خمسة أرتال وثلاث بالبغدادى . وفي رطل بغداد أقوال : أشهرها إنه مائة درهم وثمانية وعشرون درهما وأربعة أسباع درهم . وقيل : مائة وثمانية وعشرون ، بلا أسباع . وقيل : مائة وثلاثون . فالأوسق الخمسة ألف وستائة رطل بالبغدادى . وأصح الأقوال إن هذا التقدير بالأرتال قريب .

(٣) (ولا فيما دون خمس ذود) الرواية المشهورة خمس ذود . بإضافة ذود إلى خمس . وروى بتنين خمس . ويكون ذود بدلامنه قال أهل اللغة : الذود من الثلاثة إلى العشرة ، لا واحد له من لفظه . إنما يقال في الواحد : بغير . وكذلك النفر والرهط والقوم والنساء . وأشبه هذه الألفاظ لا واحد لها من لفظها . قالوا وقوله : خمس ذود كقوله خمسة أبعرة وخمسة جمال وخمس نوق وخمس نسوة . قال سيبويه : تقول ثلاث ذود . لأن الذود مؤنث ، وليس باسم كسر عليه مذكرة . قال أبو حاتم السجستاني : تركوا القياس في الجمع فقالوا : خمس ذود لخمس من الإبل وثلاث ذود ثلاث من الإبل وأربع ذود وعشر ذود على غير قياس .

(٤) (ولا فيما دون خمس أواق صدقة) هكذا وقع في الرواية الأولى : أواق ، بالياء . وفي باقي الروايات بعدها : أواق ، بحذف الياء . وكلاهما صحيح قال أهل اللغة : الأوقية ، بضم الهمزة وتشديد الياء ، وجمعها أواق بتشديد الياء وتخفيفها ، وأواق بحذفها . وأجمع أهل الحديث والفقه وأئمة اللغة على أن الأوقية الشرعية أربعون درهما . وهي أوقية الحجاز . قال القاضي عياض : ولا يصح أن تكون الأوقية والدرهم مجعولة في زمن النبي ﷺ وهو يوجب الزكاة في أعداد منها . ويقع بها البياعات والأنسكة . كانت في الأحاديث الصحيحة .

٢ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ بْنِ الْمُهَاجِرِ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ . ح وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ . كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَمْرُو بْنِ يَحْيَى ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى ابْنُ عُمَارَةَ عَنْ أَبِيهِ ، يَحْيَى بْنُ عُمَارَةَ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : وَأَشَارَ النَّبِيُّ ﷺ بِكَفِّهِ بِخَمْسِ أَصَابِهِ . ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ .

٣ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا بِشْرُ (يَعْنِي ابْنَ مَفْضَلٍ) حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ . وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوْسُقٍ أَوْاقٍ صَدَقَةٌ » .

٤ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمِيَّةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَانَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ (١) مِنْ تَمْرٍ وَلَا حَبِّ صَدَقَةٌ » .

٥ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمِيَّةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَانَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « لَيْسَ فِي حَبِّ وَلَا تَمْرٍ صَدَقَةٌ . حَتَّى يَبْلُغَ خَمْسَةَ أَوْسُقٍ . وَلَا فِيمَا دُونَ خَمْسِ دَوْدٍ صَدَقَةٌ . وَلَا فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوْاقٍ صَدَقَةٌ » .

(...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمِيَّةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ مَهْدِيٍّ .

(١) (ولا فيما دون خمسة أوساق) هكذا هو في الأصول : خمسة أوساق . وهو صحيح . جمع وسق ، بكسر الواو ،

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ وَمَعْمَرٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ مَهْدِيٍّ وَيَحْيَى بْنِ آدَمَ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : (بَدَلَ التَّمْرِ) تَمْرًا .

٦ - (٩٨٠) حَدَّثَنَا هَرُونَُ بْنُ مَرْوَانَ وَهَرُونَُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عِيَّاضُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوْاقٍ مِنَ الْوَرِقِ ^(١) صَدَقَةٌ . وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ دَوْدٍ مِنَ الْإِبِلِ صَدَقَةٌ . وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ مِنَ التَّمْرِ صَدَقَةٌ » .



(١) باب ما فيه العشر أو نصف العشر

٧ - (٩٨١) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَرِجٍ ، وَهَرُونَُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ ، وَعَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ وَالْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ . كُلُّهُمْ عَنْ ابْنِ وَهْبٍ . قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَذْكُرُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « فِيمَا سَقَتِ الْأَنْهَارُ وَالنَّيْمُ الْعُشُورُ ^(٢) . وَفِيمَا سَقَى بِالسَّانِيَةِ ^(٣) نِصْفُ الْعُشْرِ » .



(٢) باب لزكاة على المسلم في عبده وفسره

٨ - (٩٨٢) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَّارٍ ، عَنْ عِرَّكَ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ

(١) (من الورق) قال أهل اللغة ، يقال ورق وورق بكسر الراء وإسكانها . والمراد به ، هنا ، الفضة كلها . مضروبها وغيره . واختلف أهل اللغة في أصله . فقيل : يطلق ، في الأصل ، على جميع الفضة . وقيل : هو حقيقة للمضروب دراهم ، ولا يطلق على غير الدراهم إلا مجازاً .

(٢) (فيمَا سَقَتِ الْأَنْهَارُ وَالنَّيْمُ الْعُشُورُ) ضبطناه العشور ، بضم العين ، جمع عشر . والنيم هو المطر .

(٣) (وفيمَا سَقَى بِالسَّانِيَةِ) السانية هو البعير الذي يستقى به الماء من البئر . ويقال له : الناضح . يقال منه : سنا يسنو

سنوا ، إذا استقى به .

فِي عَبْدِهِ وَلَا فَرَسِهِ صَدَقَةٌ .

٩- (...) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى عَنْ مَكْحُولٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، (قَالَ عَمْرُو) : عَنْ النَّبِيِّ ﷺ . (وَقَالَ زُهَيْرٌ : يَبْلُغُ بِهِ ^(١)) « لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي عَبْدِهِ وَلَا فَرَسِهِ صَدَقَةٌ » .

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ . كُلُّهُمْ عَنْ خُثَيْمِ بْنِ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

١٠- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَهَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْبِيِّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى . قَالُوا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِيهِ ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَيْسَ فِي الْعَبْدِ صَدَقَةٌ إِلَّا صَدَقَةُ الْفِطْرِ ^(٢) » .

(٣) باب في تبريم الرزاة ومنعها

١١- (٩٨٣) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ . حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عُمَرَ عَلَى الصَّدَقَةِ . فَقِيلَ : مَنْعَ ابْنِ جُمَيْلٍ ^(٣) وَخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَالْعَبَّاسِ عَمَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا يَنْقِمُ ابْنُ جُمَيْلٍ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ فَقِيرًا فَأَغْنَاهُ اللَّهُ ^(٤) » .

(١) (يبلغ به) بمعنى يرفعه إليه ﷺ .

(٢) (إلا صدقة الفطر) بالرفع على البدلية ، وبالنصب على الاستثنائية .

(٣) (منع ابن جميل) أى منع الزكاة وامتنع من دفعها .

(٤) (ما ينقم ابن جميل إلا أنه كان فقيراً فأغناه الله) بمعنى ما ينضب ابن جميل على طالب الصدقة إلا كفران هذه النعمة

وهي أنه كان فقيراً فأغناه الله .

وَأَمَّا خَالِدٌ فَإِنَّكُمْ تَظْلُمُونَ خَالِدًا^(١). قَدْ اخْتَبَسَ^(٢) أَذْرَاعُهُ وَأَعْتَادُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. وَأَمَّا الْعَبَّاسُ فَهِيَ عَلَيَّ^(٣). وَمِثْلَهَا مَعَهَا^(٤). « ثُمَّ قَالَ « يَا عُمَرُ! أَمَا شَعَرْتَ أَنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنُؤُا أَبِيهِ^(٥)؟ » .

* *

(٤) باب زكاة الفطر على المسلمين من النمر والشعير

١٢ - (٩٨٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ مَعْمَرٍ وَثَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ. ع وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ عَلَى النَّاسِ. صَاعًا مِنْ تَمْرٍ. أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ. عَلَى كُلِّ حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ. ذَكَرَ أَوْ أُنْثَى. مِنَ الْمُسْلِمِينَ.

* * *

١٣ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. ع وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنِ عُيَيْدِ اللَّهِ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ. أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ. عَلَى كُلِّ عَبْدٍ أَوْ حُرٍّ. صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ.

* * *

١٤ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْجٍ عَنِ أَيُّوبَ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: فَرَضَ النَّبِيُّ ﷺ صَدَقَةَ رَمَضَانَ عَلَى الْحُرِّ وَالْعَبْدِ، وَالذَّكْرِ وَالْأُنْثَى، صَاعًا مِنْ تَمْرٍ؛ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ. قَالَ: فَعَدَلَ النَّاسُ بِهِ لِنِصْفِ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ.

* * *

- (١) (وأما خالد فإنكم تظلمون خالدًا الخ) قال أهل اللغة: الأعتاد آلات الحرب من السلاح والدواب وغيرها. والواحد عتاد. ويجمع أعتاد وأعتدة. وقيل: إن أعتاد جمع عتد. أما عتاد فجمعه أعتدة. ومعنى الحديث: أنهم طلبوا من خالد زكاة أعتاده. ظنا منهم أنها للتجارة. وأن الزكاة فيها واجبة. فقال لهم: لازكاة لكم علي. فقالوا للنبي ﷺ: إن خالدًا منع الزكاة. فقال لهم: إنكم تظلمونه لأنه حبسها ووقفها في سبيل الله، قبل الحول عليها، فلا زكاة فيها.
- (٢) (قد اختبس) يقال: حبسه واحتبسه إذا وقفه. ويقال للوقف: حبيس.
- (٣) (وأما العباس فهي علي ومثلها معها) معناه أتي تسلفت منه زكاة عامين.
- (٤) (أما شعرت أن عم الرجل صنو أبيه) أي مثله ونظيره. يعني أنهما من أصل واحد. يقال لنختين طلعتا من عرق واحد: صنوان. ولأحدهما: صنو. ويكون جمعه على صورة مثناه المرفوع. ويتميزان بالإعراب.

١٥ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ع وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ . صَاعٍ مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعٍ مِنْ شَعِيرٍ . قَالَ ابْنُ عُمَرَ : جَعَلَ النَّاسُ عِدْلَهُ^(١) مُدَّيْنِ مِنْ حِنْطَةٍ .

١٦ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ . أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ عَلَى كُلِّ نَفْسٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، حُرًّا أَوْ عَبْدًا . أَوْ رَجُلًا أَوْ امْرَأَةً . صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا . صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ .

١٧ - (٩٨٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عِيَّاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرِيحٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ : كُنَّا نُخْرِجُ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ^(٢) ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ .

١٨ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا دَاوُدُ (يَعْنِي ابْنَ قَيْسٍ) عَنْ عِيَّاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ قَالَ : كُنَّا نُخْرِجُ ، إِذْ كَانَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، زَكَاةَ الْفِطْرِ عَنْ كُلِّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ . حُرًّا أَوْ مَمْلُوكٍ . صَاعًا مِنْ طَعَامٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ . فَلَمْ تَزَلْ نُخْرِجُهُ حَتَّى أَقْدِمَ عَلَيْنَا مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ حَاجًّا ، أَوْ مُعْتَمِرًا . فَكَلَّمَ النَّاسَ عَلَى الْمِنْبَرِ . فَكَانَ فِيهَا كَلِمٌ بِهِ النَّاسُ أَنْ قَالَ : إِنِّي أُرَى أَنْ مُدَيْنِ مِنْ سَمْرَاءِ الشَّامِ^(٣) تَعْدِلُ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ . فَأَخَذَ النَّاسُ بِذَلِكَ .

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : فَأَمَّا أَنَا فَلَا أَزَالُ أَخْرِجُهُ ، كَمَا كُنْتُ أَخْرِجُهُ أَبَدًا ، مَا عِشْتُ .

(١) (عِدْلُهُ) أى مثله ونظيره . قال في الصباح : وعِدْلُ الشيء ، بالكسر ، مثله من جنسه أو مقداره . وعِدْلُهُ ، بالفتح ، ما يقوم مقامه من غير جنسه .

(٢) (أَقِطٌ) هو الكشك . وهو اللبن المتحجر مثل اللبن .

(٣) (أن مدِين من سمرَاء الشام) المدان ثنية مد ، وهو ربع الصاع . فالدان نصفه . والراد بالسمرَاء المنطة . أى أن نصف الصاع منها يعدل صاعاً من تمر . أى يساويه في الإجزاء .

١٩ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمِيَّةَ . قَالَ : أَخْبَرَنِي عِيَّاضُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرِيحٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ : كُنَّا نُخْرِجُ زَكَاةَ الْفِطْرِ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيْنَا ، عَنْ كُلِّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ . حُرٌّ وَمَمْلُوكٌ . مِنْ ثَلَاثَةِ أَصْنَافٍ : صَاعًا مِنْ تَمْرٍ . صَاعًا مِنْ أَقِطٍ . صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ . فَلَمْ تَزَلْ تُخْرِجُهُ كَذَلِكَ حَتَّىٰ كَانَ مُعَاوِيَةُ . فَرَأَىٰ أَنَّ مَدِينٍ مِنْ بُرْتَمَدٍ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ .

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : فَأَمَّا أَنَا فَلَا أَزَالُ أَخْرِجُهُ كَذَلِكَ .

٢٠ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذَابٍ ، عَنْ عِيَّاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَرِيحٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ ؛ قَالَ : كُنَّا نُخْرِجُ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ ثَلَاثَةِ أَصْنَافٍ : الْأَقِطِ ، وَالتَّمْرِ ، وَالشَّعِيرِ .

٢١ - (...) وَحَدَّثَنِي هَمْرُو النَّافِدُ . حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ عِيَّاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَرِيحٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ ؛ أَنَّ مُعَاوِيَةَ ، لَمَّا جَعَلَ نِصْفَ الصَّاعِ مِنَ الْخِنْطَةِ عِدْلَ صَاعٍ مِنْ تَمْرٍ ، أَنْكَرَ ذَلِكَ أَبُو سَعِيدٍ . وَقَالَ : لَا أَخْرِجُ فِيهَا إِلَّا الَّذِي كُنْتُ أَخْرِجُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ زَيْبٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ .

(٥) باب الأمر بإخراج زكاة الفطر قبل الصلاة

٢٢ - (٩٨٦) حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْشَمَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ مَعْرٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ ، أَنْ تُؤَدَّى ، قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ .

٢٣ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مُدَيْنٍ . أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْرٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِإِخْرَاجِ زَكَاةِ الْفِطْرِ أَنْ تُؤَدَّى ، قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ .

(٦) باب إثم مانع الزكاة

٢٤ - (٩٨٧) وحدثني سويد بن سعيد . حدثنا حفص (يعني ابن ميسرة الصنعاني) عن زيد بن أسلم ؛ أن أبا صالح ذكوان أخبره ؛ أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ « ما من صاحب ذهب ولا فضة ، لا يؤدي منها حقها ^(١) ، إلا إذا كان يوم القيامة ، صُفحت له صفائح ^(٢) من نار ^(٣) ، فأحجى عليهما في نار جهنم . فيكوى بها جنبه وجبينه وظهره . كلما بردت ^(٤) أعيدت له . في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة . حتى ينفى بين العباد . فيرى سبيله ^(٥) . إما إلى الجنة وإما إلى النار . » .
 قيل : يا رسول الله ! فالإبل ؟ قال « ولا صاحب إبل لا يؤدي منها حقها . ومن حقها حلبها ^(٦) يوم وريدها . إلا إذا كان يوم القيامة . بطح لها بقاع قرقر ^(٧) . أو فرما كانت . لا يفقد منها فصيلاً واحداً . تطوؤه بأخفافها وتمضه بأفواهها . كلما مر عليه أو لاهأ رد عليه أخراها ^(٨) . في يوم كان مقداره خمسين ألف

(١) (لا يؤدي منها حقها) قد جاء الحديث على وفق التنزيل : والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله . الآية . فاكتمى بيان حال صاحب الفضة عن بيان حال صاحب الذهب . لأن الفضة ، مع كونها أقرب مرجع للضمير أكثر تداولاً في الماملات من الذهب . ولذا اكتفى بها .

(٢) (صفحت له صفائح) الصفائح جمع صفيحة . وهي العريضة من حديد وغيره . أي جملت كنوزه الذهبية والفضية كأشتال الأرواح

(٣) (من نار) يعني كأنها نار . لا أنها نار .

(٤) (كلما بردت) هكذا هو في بعض النسخ : بردت ، بالباء . وفي بعضها : رُدَّت . وذكر القاضى الروائين . وقال : الأولى هي الصواب . قال : والثانية رواية الجمهور .

(٥) (فيرى سبيله) ضبطناه بضم الباء وفتحها . ويرفع لام سبيله ، ونصبها . ويكون يرى ، بالضم ، من الإراءة . وفيه إشارة إلى أنه مسلوب الاختيار يومئذ ، مقهور لا يقدر أن يذهب حتى يمين له أحد السيلين .

(٦) (حلبها) هو بفتح اللام ، على اللفظة المشهورة . وحكى إسكانها ، وهو غريب ضعيف ، وإن كان هو القياس .
 (٧) (بطح لها بقاع قرقر) بطح ، قال جماعة : مناه ألقى على وجهه . وقال القاضى : ليس من شرط البطح كونه على الوجه ، وإنما هو في اللفظة بمعنى البسط والمد . فقد يكون على وجهه وقد يكون على ظهره . ومنه سميت بطحاء مكة لانبساطها . والقاع المستوى الواسع من الأرض ، يملؤه ماء السماء فيمسكه . قال الهروي : وجهه قيمة وقيمان . مثل جار وجيرة وجيران . والقرقر المستوى أيضا ، من الأرض ، الواسع .

(٨) (كلما مر عليه أو لاهأ رد عليه أخراها) هكذا هو في جميع الأصول ، في هذا الموضع . قال القاضى عياض : قالوا : هو تفتير وتصحيح . وصوابه ما جاء بعده في الحديث الآخر : كلما رد عليه أخراها ، رد عليه أو لاهأ . وبهذا ينظم الكلام .

سَنَةٍ . حَتَّى يُقْضَىٰ بَيْنَ الْعِبَادِ . فَيُرَىٰ سَبِيلُهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ . « قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَأَلْبَقِرُ وَالنَّعْمُ ؟ قَالَ « وَلَا صَاحِبُ بَقْرٍ وَلَا غَنَمٍ لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا . إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بُطِحَ لَهَا بِقَاعِ قَرْقَرٍ . لَا يَفْقَدُ مِنْهَا شَيْئًا . لَيْسَ فِيهَا عَتَمَاءٌ وَلَا جَلْحَاءٌ وَلَا عَضْبَاءٌ ^(١) تَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا وَتَطْوُهُ بِأُظْلَافِهَا ^(٢) . كُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ أَوْ لَاهَا رُدَّ عَلَيْهِ أُخْرَاهَا . فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ . حَتَّى يُقْضَىٰ بَيْنَ الْعِبَادِ . فَيُرَىٰ سَبِيلُهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ . « قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَأَلْحِيلُ ؟ قَالَ « الْخَيْلُ ثَلَاثَةٌ : هِيَ لِرَجُلٍ وَزُرٌّ . وَهِيَ لِرَجُلٍ سِتْرٌ . وَهِيَ لِرَجُلٍ أُجْرٌ . فَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ وَزُرٌّ ^(٣) ، فَرَجُلٌ رَبَطَهَا رِيَاءً وَفَخْرًا وَنَوَاءً عَلَىٰ أَهْلِ الْإِسْلَامِ ^(٤) . فَهِيَ لَهُ وَزُرٌّ . وَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ سِتْرٌ . فَرَجُلٌ ^(٥) رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ^(٦) . ثُمَّ لَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي ظُهُورِهَا وَلَا رِقَابِهَا . فَهِيَ لَهُ سِتْرٌ . وَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ أُجْرٌ . فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ . فِي مَرْجٍ وَرَوْضَةٍ ^(٧) . فَمَا أَكَلْتَ مِنْ ذَلِكَ الْمَرْجِ أَوْ الرَّوْضَةِ مِنْ شَيْءٍ . إِلَّا كُتِبَ لَهُ ، عَدَدُ مَا أَكَلْتَ ، حَسَنَاتٌ ، وَكُتِبَ لَهُ ، عَدَدُ أَرْوَائِهَا وَأَبْوَالِهَا ، حَسَنَاتٌ . وَلَا تَقْطَعُ طَوْلَهَا ^(٨) فَاسْتَنْتَ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ ^(٩) إِلَّا كُتِبَ اللَّهُ لَهُ ، عَدَدُ آثَارِهَا وَأَرْوَائِهَا ، حَسَنَاتٍ . وَلَا مَرَّ بِهَا صَاحِبُهَا عَلَىٰ نَهْرٍ فَشَرِبَتْ .

- (١) (ليس فيها عتماء ولا جلحاء ولا عضباء) قال ابن اللثة : العتماء ملتوية القرنين . والجلحاء التي لاقرن لها . والعضباء التي انكسر قرنها الداخل .
- (٢) (تطوؤه بأظلافها) الأظلاف جمع ظلف . وهو للبقرة والغنم بمنزلة الحافر للفرس .
- (٣) (فأما التي هي له وزر) هكذا هو في أكثر النسخ : التي . ووقع في بعضها : الذي . وهو أوضح وأظهر .
- (٤) (ونواء على أهل الإسلام) أى مناواة ومعاداة .
- (٥) (فرجل) أى نخيل رجل .
- (٦) (ربطها في سبيل الله) أى أعدها للجهاد . وأصله من الربط . ومنه الرباط . وهو حبس الرجل نفسه في الثفر ، وإعداده الأهبة لذلك .
- (٧) (في مرج وروضة) قال ابن الأثير : المرج هو الأرض الواسعة ، ذات نبات كثير ، يمرج فيه الدواب ، أى تروح . والروضة أخص من المرعى .
- (٨) (ولا تقطع طولها) أى جبلها الطويل الذي شد أحد طرفيه في يد الفرس ، والآخر في وتد أو غيره ، لتدور فيه وترعى من جوانبها ، ولا تذهب لوجها . قال النووي : ويقال : طيلها ، بالياء . وكذا جاء في الوطأ .
- (٩) (فاستنت شرفاً أو شرفين) معنى استنت جرت وعدت . والشرف هو العالى من الأرض . وقيل : المراد هنا طلقاً أو طلقين . وقال ابن الأثير : الشرف هو الشوط .

مِنْهُ وَلَا يُرِيدُ أَنْ يَسْقِيَهَا، إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ، عَدَدَ مَا شَرَبَتْ، حَسْبَاتٍ». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَالْحَمْرُ (١)؟
قَالَ «مَا أَنْزَلَ عَلَيَّ فِي الْحَمْرِ (٢) شَيْءٌ، إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْفَائِذَةُ الْجَمِيعَةُ: فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ.
وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ [١٩٩/الزَّلْزَلَةُ/الآيَةُ ٨، ٧]».

٢٥ - (...) وَحَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّدِيقِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . حَدَّثَنِي هِشَامُ
ابْنُ سَمْعَانَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ، بِمَعْنَى حَدِيثِ حَفْصِ بْنِ مَيْسَرَةَ ، إِلَى آخِرِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ
قَالَ «مَا مِنْ صَاحِبٍ إِلَّا لَا يُؤَدِّي حَقَّهَا» وَلَمْ يَقُلْ «مِنْهَا حَقَّهَا» وَذَكَرَ فِيهِ «لَا يَفْقَدُ مِنْهَا فَصِيلًا وَاحِدًا»
وَقَالَ «يُكْوَى بِهَا جَنْبَاهُ وَجَبْهَتُهُ وَظَهْرُهُ» .

٢٦ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأَمَوِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ التَّرَائِمِ بْنِ الْمُخْتَارِ . حَدَّثَنَا سُهَيْلُ
ابْنُ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَا مِنْ صَاحِبٍ كَنَزَ (٣) لَا يُؤَدِّي
زَكَاتَهُ إِلَّا أَهْمَى عَلَيْهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ . فَيُجْعَلُ صَفَاحُ . فَيُكْوَى بِهَا جَنْبَاهُ وَجَبِينُهُ . حَتَّى يَخْرُجَ اللَّهُ
بَيْنَ عِبَادِهِ . فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ . ثُمَّ يُرَى سَبِيلُهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ . وَمَا
مِنْ صَاحِبٍ إِلَّا لَا يُؤَدِّي زَكَاتَهَا إِلَّا يُطْحَحَ لَهَا بِقَاعِ قَرْقَرٍ . كَأَوْفَرِ مَا كَانَتْ . تَسْتَنُّ عَلَيْهِ . كُلَّمَا مَضَى
عَلَيْهِ أُخْرَاهَا رُدَّتْ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا . حَتَّى يَخْرُجَ اللَّهُ بَيْنَ عِبَادِهِ . فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ .
ثُمَّ يُرَى سَبِيلُهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ . وَمَا مِنْ صَاحِبٍ غَنِمَ لَا يُؤَدِّي زَكَاتَهَا . إِلَّا يُطْحَحَ لَهَا بِقَاعِ
قَرْقَرٍ . كَأَوْفَرِ مَا كَانَتْ . فَتَطْوُهُ بِأَغْلَافِهَا وَتَنْطِجُهُ بِقُرُونِهَا . لَيْسَ فِيهَا عَقْصَاءٌ وَلَا جَلْحَاءٌ . كُلَّمَا مَضَى
عَلَيْهِ أُخْرَاهَا رُدَّتْ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا . حَتَّى يَخْرُجَ اللَّهُ بَيْنَ عِبَادِهِ . فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ
بِمَا تَعْمُدُونَ . ثُمَّ يُرَى سَبِيلُهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ» .

(١) فالحمز جمع حمار . أى فاحكها .

(٢) ما أنزل على في الحمر الخ) معنى الفائزة القليلة النظير . والجامعة أى العامة ، التناولة لكل خير ومعروف . ومعنى
الحديث : لم ينزل على فيها نص بينها . لكن نزلت هذه الآية العامة .

(٣) (ما من صاحب كنز) قال الإمام أبو جعفر الطبري : الكنز كل شيء مجموع بمضنه على بعض ، سواء كان
في بطن الأرض أو على ظهرها . زاد صاحب المعين وغيره : وكان مخزونا .

قَالَ سُهَيْلٌ: فَلَا أُدْرِي أَدَّكَ الْبَقْرَ أَمْ لَا . قَالُوا: فَاتَّخِذْ؛ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ « اتَّخِذْ فِي نَوَاصِيهَا (أَوْ قَالَ) اتَّخِذْ مَعْقُودَ فِي نَوَاصِيهَا (قَالَ سُهَيْلٌ: أَنَا أَشْكُ) اتَّخِذْ^(١) إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ . اتَّخِذْ ثَلَاثَةً: فَهِيَ لِرَجُلٍ أَجْرٌ . وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ . وَلِرَجُلٍ وَزْرٌ . فَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ أَجْرٌ . فَالرَّجُلُ يَتَّخِذُهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَيُعِدُّهَا لَهُ . فَلَا تَمِيبُ شَيْئًا فِي بُطُونِهَا إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَجْرًا . وَلَوْ رَعَاهَا فِي مَرْجٍ ، مَا أَكَلَتْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا أَجْرًا . وَلَوْ سَقَاهَا مِنْ نَهْرٍ ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ قَطْرَةٍ تُعْيِيهَا فِي بُطُونِهَا أَجْرٌ . (حَتَّى ذَكَرَ الْأَجْرَ فِي أَبْوَالِهَا وَأَرْوَاقِهَا) وَلَوْ اسْتَنْتَ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ كُتِبَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ تَمْخُطُهَا أَجْرٌ . وَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ سِتْرٌ فَالرَّجُلُ يَتَّخِذُهَا تَكْرُمًا وَتَجَمُّلًا . وَلَا يَنْسَى حَقَّ ظُهُورِهَا وَبُطُونِهَا . فِي عُسْرِهَا وَيُسْرِهَا . وَأَمَّا الَّتِي عَلَيْهِ وَزْرٌ فَالَّذِي يَتَّخِذُهَا أَشْرًا وَبَطْرًا وَبَذَخًا^(٢) . وَرِيَاءَ النَّاسِ . فَذَلِكَ الَّتِي هِيَ عَلَيْهِ وَزْرٌ . قَالُوا: فَالْحُمْرُ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ « مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيَّ فِيهَا شَيْئًا إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْجَامِعَةُ الْفَائِذَةُ: فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ . وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ » [١٧٩/الزُّلْفَةِ/الآيَةُ ٧، ٨] .

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ) عَنْ سُهَيْلٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ .

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيْعٍ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ . حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ (بَدَلَ عَقْصَاءَ) «عَضْبَاءَ» وَقَالَ «فِي كَوِيٍّ بِهَا جَنْبُهُ وَظَهْرُهُ» وَلَمْ يَذْكُرْ: جَبِينُهُ

(...) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ مُبَكِّرًا

(١) (الخليل معقود في نواصيها الخير) يعني أن الخير ملازم بها كأنه معقود فيها .

(٢) (أشرا وبطرا وبذخا) قال أهل اللغة: الأشر هو المرح والجاج . وأما البطر فالطغيان عند الحق . وأما البذخ فهو بمعنى الأشر والبطر . وقال الراغب: الأشر شدة البطر . والبطر دهنش يمتري الإنسان من سوء احتمال النعمة ، وقة

القيام بحققها وصرفها إلى غير وجهها . وقال ابن الأثير: البذخ هو الفخر والتناول .

حَدَّثَهُ عَنْ ذَكَوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ « إِذَا لَمْ يُؤَدَّ أَمْرَهُ حَقَّ اللَّهِ أَوِ الصَّدَقَةَ فِي إِبِلِهِ » وَسَأَقِ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ .

٢٧ - (٩٨٨) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَا مِنْ صَاحِبِ إِبِلٍ لَا يَفْعَلُ فِيهَا حَقَّهَا ، إِلَّا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرَ مَا كَانَتْ قَطُّ ^(١) . وَقَعَدَ لَهَا بِقَاعِ قَرْقَرٍ . تَسْتَنُّ عَلَيْهِ بِقَوَائِمِهَا وَأَخْفَافِهَا ^(٢) . وَلَا صَاحِبِ بَقَرٍ لَا يَفْعَلُ فِيهَا حَقَّهَا ، إِلَّا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرَ مَا كَانَتْ . وَقَعَدَ لَهَا بِقَاعِ قَرْقَرٍ . تَنْطَحُهُ بِقَرُونِهَا وَتَطْوُهُ بِقَوَائِمِهَا . وَلَا صَاحِبِ غَنَمٍ لَا يَفْعَلُ فِيهَا حَقَّهَا . إِلَّا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرَ مَا كَانَتْ . وَقَعَدَ لَهَا بِقَاعِ قَرْقَرٍ . تَنْطَحُهُ بِقَرُونِهَا وَتَطْوُهُ بِأَظْلَافِهَا . لَيْسَ فِيهَا جِمَاءٌ ^(٣) وَلَا مُنْكَسِرٌ قَرْنُهَا . وَلَا صَاحِبِ كَنْزٍ لَا يَفْعَلُ فِيهِ حَقَّهُ . إِلَّا جَاءَ كَنْزُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَفْرَعٌ ^(٤) . يَنْبَعُهُ فَاتِحًا فَاهُ . فَإِذَا أَنَاهُ فَرَّ مِنْهُ . فَيُنَادِيهِ ^(٥) : خُذْ كَنْزَكَ الَّذِي خَبَأْتَهُ . فَأَنَا عَنْهُ غَنِيٌّ . فَإِذَا رَأَى أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْهُ . سَلَكَ يَدَهُ ^(٦) فِي فِيهِ . فَيَقْضِمُهَا قَضْمَ الْفَجَلِ ^(٧) » .

قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ : سَمِعْتُ عُيَيْدَ بْنَ مُعْمِرٍ يَقُولُ هَذَا الْقَوْلَ . ثُمَّ سَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ مِثْلَ قَوْلِ عُيَيْدِ بْنِ مُعْمِرٍ .

(١) (أكثر ما كانت قط) هكذا هو في الأصول بالثاء المثلثة . وفي قط انات حكاهن الجوهري . والفصيحة الشهورة قط .

(٢) (تستن عليه بقوائمها وأخفافها) أي ترفع يديها وتطرحهما معا على صاحبها .

(٣) (جماء) هي الشاة التي لاقرن لها . كالجاء . مذكرة أجم .

(٤) (شجاعا أفرع) الشجاع الحية الذكر . والأفرع الذي تمتط شعره لكثرة سمه . وقيل : الشجاع الذي يواب

الراجل والفارس ويقوم على ذنبه . وربما بلغ رأس الفارس . ويكون في الصحارى .

(٥) (فيناديه) أي ينادى الشجاع صاحب الكنز .

(٦) (سلك يده) معنى سلك أدخل .

(٧) (فيقضمها قضم الفجل) يقال : قضيت الدابة شميرها تقضمه ، إذا أكلته

وَقَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ : سَمِعْتُ عُيَيْنَةَ بْنَ عُمَيْرٍ يَقُولُ : قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا حَقُّ الْإِبِلِ؟ قَالَ « حَلَبُهَا عَلَى الْمَاءِ ^(١) . وَإِعَارَةُ ذَلْوِهَا . وَإِعَارَةُ فَحْلِهَا . وَمَنِيعُهَا ^(٢) . وَحَمْلُ عَلَيْهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ » .

٢٨ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُخَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « مَا مِنْ صَاحِبِ إِبِلٍ وَلَا بَقَرٍ وَلَا غَنَمٍ ، لَا يُؤَدِّي حَقَّهَا . إِلَّا أُقِيدَ ^(٣) لَهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِقَاعٍ قَرَقَرٍ . تَطْوُهُ ذَاتُ الظِّلْفِ يَظْلِفُهَا . وَتَنْطَحُّهُ ذَاتُ الْقَرْنِ بِقَرْنِهَا . لَيْسَ فِيهَا يَوْمَئِذٍ جَمَاءٌ وَلَا مَكْسُورَةٌ الْقَرْنِ » . قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَمَا حَقُّهَا؟ قَالَ « إِطْرَاقُ فَحْلِهَا ^(٤) . وَإِعَارَةُ ذَلْوِهَا . وَمَنِيعُهَا . وَحَلَبُهَا عَلَى الْمَاءِ . وَحَمْلُ عَلَيْهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ . وَلَا مِنْ صَاحِبِ مَالٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاتَهُ إِلَّا تَحَوَّلَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَفْرَعًا . يَتَّبِعُ صَاحِبَهُ حَيْثُمَا ذَهَبَ . وَهُوَ يَفِرُّ مِنْهُ . وَيُقَالُ : هَذَا مَالِكٌ الَّذِي كُنْتَ تَبْخُلُ بِهِ . فَإِذَا رَأَى أَنَّهُ لَا بَدَّ مِنْهُ . أَدْخَلَ يَدَهُ فِي فِيهِ . فَجَعَلَ يَقْضِمُهَا كَمَا يَقْضِمُ الْفَحْلُ » .

(٧) باب إرضاء السعاة ^(٥)

٢٩ - (٩٨٩) حَدَّثَنَا أَبُو كَابِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي إِسْمَاعِيلَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هِلَالِ الْعَبْسِيُّ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : جَاءَ نَاسٌ

(١) (حلبها على الماء) أي يوم ورودها . قال النووي : وفي حلبها في ذلك اليوم رفق بالماشية وبالساكنين ، لأنه أهون على الماشية وأرفق بها وأوسع عليها من حلبها في المنازل . وهو أمهل على الساكنين وأمكن في وصولهم إلى موضع الحلب ليواسوا .

(٢) (ومنيعتها) قال أهل اللغة : المنيحة ضربان : أحدهما أن يعطى الآخر شيئاً هبة . وهذا النوع يكون في الحيوان والأرض والأثاث وغير ذلك . الثاني أن يمنحه ناقه أو بقرة أو شاة ينتفع بلبنها ووبرها وصوفها وشعرها زماناً . ثم يردّها . ويقال : منحه بمنحه بفتح النون في المضارع وكسرهما . قال في النهاية : ويقال : المنيحة أيضاً ، بكسر الميم .

(٣) (أقيد) كذا بزيادة الهمزة هنا ، في النسخ . كلها خطها وطبعها .

(٤) (إطراق فحلها) أي إعارته للضراب .

(٥) (السعاة) جمع الساعي ، وهم الماملون على الصدقات .

مِنَ الْأَعْرَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالُوا : إِنَّ نَاسًا مِنَ الْمُصَدِّقِينَ ^(١) يَأْتُونَنَا فَيَطْلِمُونَنَا . قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَرْضُوا مُصَدِّقِيكُمْ ^(٢) » .

قَالَ جَرِيرٌ : مَا صَدَرَ عَنِّي مُصَدِّقٌ ، مُنْذُ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، إِلَّا وَهُوَ عَنِّي رَاضٍ .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ . أَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ . كُلُّهُمْ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي إِسْمَاعِيلَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

(٨) باب تغليظ عقوبة من لا يؤدى الزكاة

٣٠ - (٩٩٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ . قَالَ : انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ جَالِسٌ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ . فَلَمَّا رَأَيْتُ قَالَ « هُمُ الْأَخْسَرُونَ . وَرَبُّ الْكَعْبَةِ ! » قَالَ لَجِئْتُ حَتَّى جَلَسْتُ . فَلَمْ أَتَقَارَ ^(٣) أَنْ قُمْتُ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي ^(٤) ! مَنْ هُمْ ؟ قَالَ « هُمُ الْأَكْثَرُونَ أَمْوَالًا . إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا ^(٥) (مِنْ بَيْنَ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ وَعَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ) وَقَلِيلٌ مَا هُمْ . مَا مِنْ صَاحِبِ إِبِلٍ وَلَا بَقْرٍ وَلَا غَنَمٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاةَهَا إِلَّا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْظَمَ مَا كَانَتْ وَأَسْمَنَهُ . تَنْطِخُهُ بِقُرُونِهَا وَتَطْوُهُ بِأُظْلَافِهَا . كُلَّمَا نَفِدَتْ ^(٦) أَخْرَاهَا فَادَّتْ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا . حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ » .

- (١) (المصدقين) بتخفيف الصاد . وهم السعاة العاملون على الصدقات .
- (٢) (أرضوا مصدقكم) معناه يبذل الواجب وملاطفتهم وترك مشاقمهم .
- (٣) (فلم أتقار) أى لم يمكنني القرار والثبت .
- (٤) (فداك أبى وأمى) بفتح الفاء فى جميع النسخ . لأنه ماضى خبر بمعنى الدعاء . ويحتمل كسر الفاء والقصر لكثرة الاستعمال . أى يفديك أبى وأمى وهما أعز الأشياء عندى .
- (٥) (إلا من قال هكذا وهكذا وهكذا) أى إلا من أشار بيده إلى الجوانب فى صرف ماله إلى وجوه الخير . فالقول مجاز عن الفعل .

(٦) (كلما نفدت) هكذا ضبطناه : نفدت بالبدال المهمة . ونفدت بالذال المعجمة وفتح الفاء . وكلاهما صحيح .

(...) وحدثنا أبو كريب محمد بن العلاء . حدثنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن المعرور ، عن أبي ذر ؛ قال : انتهيت إلى النبي ﷺ وهو جالس في ظل الكعبة . فذكر نحو حديث وكيع . غير أنه قال « والذبي نفسي بيده ما على الأرض رجل يموت . فيدع إبلا أو بقرا أو غنما ، لم يؤد ذكاتها » .

٣١ - (٩٩١) حدثنا عبد الرحمن بن سلام الجمحي . حدثنا الربيع (يعني ابن مسلم) عن محمد بن زياد ، عن أبي هريرة ؛ أن النبي ﷺ قال « ما يسرني أن لي أحدا ذهباً . تأتي علي ثالثة وعندي منه دينار . إلا دينار أرضه^(١) لدين علي » .

(...) وحدثنا محمد بن بشر . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبه عن محمد بن زياد ؛ قال : سمعت أبا هريرة عن النبي ﷺ . عيشه .

**

(٩) باب الترغيب في الصدقة

٣٢ - (٩٤) حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وابن عمير وأبو كريب . كلهم عن أبي معاوية . قال يحيى : أخبرنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن زيد بن وهب ، عن أبي ذر ؛ قال : كنت أمشي مع النبي ﷺ في حرة المدينة^(٢) ، عشاء . ونحن ننظر إلى أحد . فقال لي رسول الله ﷺ « يا أبا ذر ! » قال قلت : لبيك يا رسول الله ! قال « ما أحب أن أحدا ذلك عندي ذهب . أمسى ثالثة عندي منه دينار . إلا ديناراً أرضه لدين . إلا أن أقول به في عباد الله . هكذا (حسب بين يديه^(٣)) وهكذا (عن يمينه) وهكذا (عن شماله) » قال : ثم مشينا فقال « يا أبا ذر ! » قال قلت : لبيك يا رسول الله ! قال « إن الأكثرين هم الأقلون يوم القيامة . إلا من قال هكذا وهكذا وهكذا » مثل ما صنع

(١) أرضه (يفتح الهمزة وضم الصاد . أو بضم الهمزة وكسر الصاد أي أعده .

(٢) (في حرة المدينة) هي أرض ذات حجارة سود خارج المدينة النورة . وهي بين حرتين . وتسميان لابنتين . ويوم

الحرمة وقمة مشهورة في الإسلام .

(٣) (حسب بين يديه) هو من كلام أبي ذر . ومعناه رمى . وقوله : بين يديه وعن يمينه وعن شماله ، من كلامه أيضا .

فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى . قَالَ : ثُمَّ مَشِينَا . قَالَ « يَا أَبَا ذَرٍّ ! كَمَا أَنْتَ حَتَّى آتَيْكَ » قَالَ : فَأَنْطَلَقَ حَتَّى تَوَارَى عَنِّي . قَالَ : سَمِعْتُ لَنْطًا^(١) وَسَمِعْتُ صَوْتًا . قَالَ فَقُلْتُ : لَعَلَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَرَضَ لَهُ^(٢) . قَالَ : فَهَمَمْتُ أَنْ أَتْبِعَهُ . قَالَ : ثُمَّ ذَكَرْتُ قَوْلَهُ « لَا تَبْرُحْ حَتَّى آتَيْكَ » قَالَ : فَأَنْتَظَرْتُهُ . فَلَمَّا جَاءَ ذَكَرْتُ لَهُ الَّذِي سَمِعْتُ . قَالَ فَقَالَ « ذَلِكَ جِبْرِيلُ . أَتَانِي فَقَالَ : مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ . قَالَ قُلْتُ : وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ ؟ قَالَ : وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ » .

٣٣ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَمِيدٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ (وَهُوَ ابْنُ رُفَيْعٍ) عَنْ زَيْدِ ابْنِ وَهَبٍ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ؛ قَالَ : خَرَجْتُ لَيْلَةً مِنَ اللَّيْلِ . فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي وَحْدَهُ . لَيْسَ مَعَهُ إِنْسَانٌ . قَالَ : فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَكْرَهُ أَنْ يَمْشِيَ مَعَهُ أَحَدٌ . قَالَ : فَجَعَلْتُ أَمْشِي فِي ظِلِّ الْقَمَرِ . فَالْتَفَتَ فَرَأَانِي . فَقَالَ « مَنْ هَذَا ؟ » فَقُلْتُ : أَبُو ذَرٍّ . جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ . قَالَ « يَا أَبَا ذَرٍّ ! تَمَالَهُ^(٣) » قَالَ : فَمَشَيْتُ مَعَهُ سَاعَةً . فَقَالَ « إِنَّ الْمُسْكِرِينَ هُمُ الْمُقْبِلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . إِلَّا مَنْ أَعْطَاهُ اللَّهُ خَيْرًا^(٤) . فَفَنَفَخَ فِيهِ يَمِينَهُ وَشِمَالَهُ ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ وَوَرَاءَهُ ، وَعَمِلَ فِيهِ خَيْرًا » قَالَ : فَمَشَيْتُ مَعَهُ سَاعَةً . فَقَالَ « اجْلِسْ هَهُنَا » قَالَ : فَأَجْلَسَنِي فِي قَاعِ حَوْلَهُ حِجَارَةٌ . فَقَالَ لِي « اجْلِسْ هَهُنَا حَتَّى أَرْجِعَ إِلَيْكَ » قَالَ : فَأَنْطَلَقَ فِي الْحَرَّةِ حَتَّى لَا أَرَاهُ . فَلَبِثَ عَنِّي . فَأَطَالَ اللَّبْثُ^(٥) . ثُمَّ إِنِّي سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُقْبِلٌ وَهُوَ يَقُولُ « وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى » قَالَ : فَلَمَّا جَاءَ لَمْ أَصْبِرْ فَقُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ . مَنْ تُكَلِّمُ فِي جَانِبِ الْحَرَّةِ ؟ مَا سَمِعْتُ أَحَدًا يَرْجِعُ إِلَيْكَ شَيْئًا . قَالَ « ذَلِكَ جِبْرِيلُ . عَرَضَ لِي فِي جَانِبِ الْحَرَّةِ . فَقَالَ : بَشَّرَ أُمَّتَكَ أَنَّهُ مَنْ

(١) (لنطا) هو بفتح النين وإسكانها ، لنتان . أى جلبة وصوتنا غير مفهوم .

(٢) (عَرَضَ لَهُ) أى عرض له الجن أو أصابه منهم مس .

(٣) (تماله) كذاهاه السكت .

(٤) (إلا من أعطاه الله خيرا...) الخ) قال النووي : المراد بالخير الأول المال . كقوله تعالى : وإنه لحب الخير ، أى المال . والمراد بالخير الثانى طاعة الله تعالى . والمراد بيمينه وشماله ما سبق أنه جميع وجوه المسكارم والخير . ونفخ ، بالهاء المهملة ، أى ضرب يديه فيه بالمطاء . والنفخ الرى والضرب .

(٥) (فأطال اللبث) بفتح اللام وضمها ، مثل المكث والمكث .

مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ . فَقُلْتُ : يَا جَبْرِيْلُ ! وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ قُلْتُ :
وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ قُلْتُ : وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى ؟ قَالَ : نَعَمْ . وَإِنْ شَرِبَ الْخَمْرَ .



(١٠) باب في الكنازين للأموال والغلب عليهم

٣٤ - (٩٩٢) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْجَرِيرِيِّ ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ ،
عَنِ الْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ . قَالَ : قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ . فَبَيْنَا أَنَا فِي حَلَقَةٍ ^(١) فِيهَا مَلَأٌ مِنْ قُرَيْشٍ ^(٢) إِذْ جَاءَ رَجُلٌ
أَخْشَنُ الثِّيَابِ ^(٣) . أَخْشَنُ الْجَسَدِ . أَخْشَنُ الْوَجْهِ . فَقَامَ عَلَيْهِمْ ^(٤) فَقَالَ : بَشِّرِ الْكَانِزِينَ ^(٥) بِرِضْفٍ ^(٦)
يُجْمَعُ عَلَيْهِ ^(٧) فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَيُوضَعُ عَلَى حَلْمَةِ نَذَى أَحَدِهِمْ . حَتَّى يُخْرَجَ مِنْ نَفْسٍ كَتَفِيهِ ^(٨) . وَيُوضَعُ
عَلَى نَفْسٍ كَتَفِيهِ . حَتَّى يُخْرَجَ مِنْ حَلْمَةِ نَذِيهِ يَتَرَزَّلُ ^(٩) . قَالَ : فَوَضَعَ الْقَوْمُ رُؤْسَهُمْ . فَمَا رَأَيْتُ
أَحَدًا مِنْهُمْ رَجَعَ إِلَيْهِ شَيْئًا ^(١٠) . قَالَ : فَأَذْبَرَ . وَأَثْبَعْتُهُ حَتَّى جَاسَ إِلَى سَارِيَةٍ . فَقُلْتُ : مَا رَأَيْتُ هَؤُلَاءِ
إِلَّا كَرِهُوا مَا قُلْتُ لَهُمْ . قَالَ : إِنْ هَؤُلَاءِ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا . إِنَّ خَلِيلِي أَبَا الْقَاسِمِ رضي الله عنه دَعَانِي فَاجْتَبَهُ .

(١) (بيننا أنا في حلقة) أي بين أوقات قعودي في الحلقة . والحلقة . بإسكان اللام . وحكي الجوهري لفة رديئة في

فتحها .

(٢) (ملا من قريش) الملا الأشراف . ويقال أيضا للجماعة .

(٣) (أخشن الثياب .. الخ) هو بالخاء والشين المجتمعتين ، في الألفاظ الثلاثة . وقوله القاضي هكذا عن الجمهور .

وهو من الخشونة .

(٤) (قام عليهم) أي فوقف .

(٥) (بشر الكانزين) هم الذين يكتزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله . والبائع في ادخارها يسمى كانزا .

(٦) (برضف) الرضف الحجارة المحماة . الواحدة رضفة ، مثل تمر وتمررة .

(٧) (يجمي عليه) أي يوقد عليه .

(٨) (من نفس كتفيه) النفس هو العظم الرقيق الذي على طرف الكتف . ويقال له أيضا : الناعض .

(٩) (يتززل) التززل إنما هو للرضف . أي يتحرك من نفض كتفه حتى يخرج من حلة نذيه .

(١٠) (رجع إليه شيئا) رجع بتمدى بنفسه في اللفظة الفصحى . قال تعالى : فإن رجماك الله إلى طائفة منهم . ويقال :

ليس لكلامه مرجوع أي جواب . كما في المفردات .

قَالَ « أَتَرَىٰ أَحَدًا؟ » فَظَنَرْتُ مَا عَلَيَّ مِنَ الشَّمْسِ ^(١) وَأَنَا أَظُنُّ أَنَّهُ يَبْعَثُنِي فِي حَاجَةٍ لَهُ . فَقُلْتُ : أَرَاهُ .
 قَالَ « مَا يَسْرُنِي أَنْ لِي مِثْلَهُ ذَهَبًا ^(٢) أَنْفِقُهُ كُلَّهُ . إِلَّا ثَلَاثَةً دَنَائِرًا » ثُمَّ هُوَ لِأَيِّ يَجْمَعُونَ الدُّنْيَا .
 لَا يَمْقِلُونَ شَيْئًا . قَالَ قُلْتُ : مَا لَكَ وَإِخْوَتِكَ مِنْ قُرَيْشٍ ، لَا تَعْتَرِيهِمْ ^(٣) وَتُصِيبُ مِنْهُمْ . قَالَ : لَا .
 وَرَبِّكَ ! لَا أَسْأَلُهُمْ عَنْ دُنْيَا ^(٤) . وَلَا أَسْتَفْتِيهِمْ عَنْ دِينٍ . حَتَّىٰ الْحَقَّ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ .

٣٥ - (...) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ . حَدَّثَنَا خُلَيْدُ الْعَصْرِيُّ عَنِ الْأَخْنَفِ
 ابْنِ قَيْسٍ . قَالَ : كُنْتُ فِي قَرْيَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ . فَمَرَّ أَبُو ذَرٍّ وَهُوَ يَقُولُ : بَشِّرِ الْكَافِرِينَ بِكَيْفِي فِي ظُهُورِهِمْ .
 يُخْرِجُ مِنْ جُنُوبِهِمْ . وَبِكَيْفِي مِنْ قَبْلِ أَقْفَانِهِمْ ^(٥) يُخْرِجُ مِنْ جِبَاهِهِمْ . قَالَ : ثُمَّ تَنَحَّى فَقَعَدَ . قَالَ قُلْتُ :
 مَنْ هَذَا؟ قَالُوا : هَذَا أَبُو ذَرٍّ . قَالَ : فَقَعَمْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ : مَا شَيْءٌ سَمِعْتُكَ تَقُولُ قُبَيْلًا ^(٦)؟ قَالَ : مَا قُلْتُ
 إِلَّا شَيْئًا قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ نَبِيِّهِمْ ﷺ . قَالَ قُلْتُ : مَا تَقُولُ فِي هَذَا الْعَطَاءِ؟ قَالَ : خَذْهُ فَإِنَّ فِيهِ الْيَوْمَ
 مَعُونَةٌ . فَإِذَا كَانَ مَمْنًا لِدِينِكَ فَدَعَهُ .

**

(١١) باب الحث على النفقة ونسب النفوس بالنسب

٣٦ - (٩٩٣) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ
 عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ « قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : يَا ابْنَ آدَمَ

(١) (فنظرت ما على من الشمس) يعني كم بقي من النهار .

(٢) (ذهباً) تمييز ، رافع لإيهام التولية .

(٣) (لا تعترتهم) أي تأتيهم وتطلب منهم . يقال : عروته واعتريته واعتروته ، إذا أتيته تطلب منه حاجة .

(٤) (لا أسألم من دنيا) هكذا هو في الأصول : عن دنيا . وفي رواية البخاري : لا أسألم دنيا . بحذف عن وهو

الأجود . أي لا أسألم شيئاً من متاعها .

(٥) (من قبل أقفانهم) أي من جهة مؤخر رؤوسهم .

(٦) (قبيل) مصدر قبل ، مبنيا على الضم لاقطاعه عن الإضافة . وهو ظرف لقول . أي ما الذي قلته آنفاً .

أَنْفَقَ أَنْفَقَ عَلَيْكَ^(١) . وَقَالَ « يَمِينُ اللَّهِ مَلَايَ (وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ مَلَانٌ^(٢)) سَحَاءٌ . لَا يَمِيضُهَا شَيْءٌ مِنَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ »^(٣) .

٣٧ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ . حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنِيَةَ ، أَخِي وَهَبِ بْنِ مُنِيَةَ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا . وَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ اللَّهَ قَالَ لِي : أَنْفَقَ أَنْفَقَ عَلَيْكَ » . وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَمِينُ اللَّهِ مَلَايَ . لَا يَمِيضُهَا سَحَاءٌ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ^(٤) . أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مُذْ خَلَقَ السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ . فَإِنَّهُ لَمْ يَمِيضْ مَا فِي يَمِينِهِ » . قَالَ « وَعَرِشُهُ عَلَى الْمَاءِ وَيَدِيهِ الْأُخْرَى الْقَبْضُ . يَرْفَعُ وَيَخْفِضُ^(٥) » .

(١٢) باب فضل النفقة على العيال والمملوك ، وإثم من ضميرهم أو حبس نفقتهم عنهم

٣٨ - (٩٩٤) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ الرَّهْرَانِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . كِلَاهُمَا عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ . قَالَ أَبُو الرَّيِّعِ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ ، عَنْ قُتَيْبَةَ . قَالَ :

(١) (أنفق أنفق عليك) هو معنى قوله عز وجل : وما أنفقتم من شيء فهو يخلفه . فيقتضين الحث على الإنفاق في وجوه الخير ، والتبشير بالخلاف من فضل الله تعالى .

(٢) (وقال ابن نمير ملان) هكذا وقت رواية ابن نمير بالنون . قالوا : وهو غلط منه وسوابه ملأى .

(٣) (سحاء لا يفيضها شيء الليل والنهار) ضبطوا سحاء بوجهين : أحدهما سحاً بالتنون على الصدر . وهذا هو الأصح الأشهر . والثاني سحاء القاضى : سحاء بالمد على الوصف . ووزنه فملاء صفة لليد . وهذا الثاني هو الذى عليه النسخ الموجودة . والسح : الصب الدائم . والليل والنهار ، في هذه الرواية ، منصوبان على الظرف . ومعنى لا يفيضها شيء ينقصها ، يقال : فاض الماء وفاضه الله ، لازم ومتعد .

(٤) (لا يفيضها سحاء الليل والنهار) ضبطناه بوجهين : نصب الليل والنهار ورفعهما . النصب على الظرف ، والرفع على أنه فاعل .

(٥) (ويده الأخرى القبض يرفع ويخفض) ضبطوه بوجهين : أحدهما القبض بالفاء والياء والثاني القبض بالثاقف والياء . وذكر القاضى أنه بالثاقف وهو الموجود لأكثر الرواة . قال : وهو الأشهر والمعروف . قال ومعنى القبض الموت . وأما الفيض بالفاء فالإحسان والمطاء والرزق الواسع . قال وقد يكون بمعنى القبض ، بالثاقف ، أى الموت . ومعنى يخفض ويرفع : قيل : هو عبارة عن تقدير الرزق يقتدره على من يشاء ويوسمه على من يشاء . وقد يكونان عن تصرف القادير بالخلق ، بالمرز والنزل .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَفْضَلُ دِينَارٍ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ . دِينَارًا يُنْفِقُهُ عَلَى عِيَالِهِ ^(١) . وَدِينَارًا يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ عَلَى دَابَّتِهِ ^(٢) فِي سَبِيلِ اللَّهِ . وَدِينَارًا يُنْفِقُهُ عَلَى أَصْحَابِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » .
 قَالَ أَبُو قَلَابَةَ : وَبَدَأَ بِالْعِيَالِ . ثُمَّ قَالَ أَبُو قَلَابَةَ : وَأَيُّ رَجُلٍ أَعْظَمُ أَجْرًا مِنْ رَجُلٍ يُنْفِقُ عَلَى عِيَالٍ صَوَارٍ . يُعْفَمُ ، أَوْ يُنْفِقُهُمُ اللَّهُ بِهِ ، وَبُعْنِيهِمْ .

٣٩ - (٩٩٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ) قَالُوا : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ مُزَاهِمِ بْنِ زُفَرٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « دِينَارٌ أَنْفَقْتُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدِينَارٌ أَنْفَقْتُهُ فِي رِقَبَةٍ ^(٣) . وَدِينَارٌ تَصَدَّقْتَ بِهِ عَلَى مَسْكِينٍ . وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ . أَعْظَمُهَا أَجْرًا الَّذِي أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ » .

٤٠ - (٩٩٦) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَرْمِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي عَرَةَ الْكِنَانِيُّ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصْرَفٍ ، عَنْ خَيْثَمَةَ ؛ قَالَ : كُنَّا جُلُوسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو . إِذْ جَاءَهُ قَهْرْمَانٌ ^(٤) لَهُ ، فَدَخَلَ . فَقَالَ : أَعْطَيْتَ الرَّفِيقَ قُوَّتَهُمْ ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : فَأَنْطَلِقْ فَأَعْطِهِمْ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُحْبِسَ ، عَمَّنْ يَمْلِكُ ، قُوَّتَهُ ^(٥) » .

(١٣) باب الإهداء في النفقة بالنفس ثم أهله ثم القرابة

٤١ - (٩٩٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : أَعْتَقَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عُذْرَةَ عَبْدًا لَهُ عَنْ ذُبُرٍ ^(٦) . فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) (على عياله) أى من يعوله ويلزمه مؤنته من نحو زوجة وخادم وولد .

(٢) (على دابته) أى التى أعدها للزور عليها .

(٣) (في رقبة) أى في فك رقبة وإعتاقها .

(٤) (قهرمان) هو الخازن القائم بمواجئ الإنسان . وهو بمعنى الوكيل .

(٥) (قوته) مفعول يحبس .

(٦) (عن ذبُر) أى علقه حنقه بموته ، قال : أنت حر يوم أموت .

فَقَالَ « أَلَك مَالٌ غَيْرُهُ؟ » فَقَالَ: لَا. فَقَالَ « مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي؟ » فَاشْتَرَاهُ نَعِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَدَوِيُّ بِشِمَاغَانَةٍ دِرْهَمٍ. فَجَاءَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ. ثُمَّ قَالَ « اِبْدَأْ بِنَفْسِكَ فَتَصَدَّقْ عَلَيْهَا. فَإِنْ فَضَلَ شَيْءٌ فَلَاهِكَ. فَإِنْ فَضَلَ عَنْ أَهْلِكَ شَيْءٌ فَلْيَدِي قَرَابَتِكَ. فَإِنْ فَضَلَ عَنْ ذِي قَرَابَتِكَ شَيْءٌ فَهَكَذَا وَهَكَذَا » يَقُولُ: فَبَيْنَ يَدَيْكَ وَعَنْ يَمِينِكَ وَعَنْ شِمَالِكَ.

(...) وَحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِزْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ) عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ (يُقَالُ لَهُ أَبُو مَذْكَورٍ) أَعْتَقَ غُلَامًا لَهُ عَنْ ذُبُرٍ. يُقَالُ لَهُ يَعْقُوبُ. وَسَأَقُ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ اللَّيْثِ.

**

(١٤) باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوجة والأولاد والوالدين، ولو كانوا مشركين

٤٢ - (٩٩٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ إِسْحَقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ أَنْصَارِيٍّ بِالْمَدِينَةِ مَالًا. وَكَانَ أَحَبَّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرْحَى^(١). وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلَةَ الْمَسْجِدِ. وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءِ فِيهَا طَيِّبًا.

قَالَ أَنَسٌ: فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ [٢/٣٤٤٤: ٩٢] قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ فِي كِتَابِهِ: لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ. وَإِنْ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَى بَيْرْحَى! وَإِنَّمَا صَدَقَةُ اللَّهِ. أَرَجُوبُ بِرَهَا وَذَخَرَهَا^(٢) عِنْدَ اللَّهِ. فَضَمَّهَا! يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَيْثُ شِئْتَ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « بَخْ^(٣)! ذَلِكَ مَالٌ رَاجِحٌ^(٤). ذَلِكَ مَالٌ رَاجِحٌ. قَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ فِيهَا.

- (١) (بَيْرْحَى) اختلفوا في ضبط هذه اللفظة على أوجه. قال القاضي رحمه الله: رويها هذه اللفظة عن شيوخنا بفتح الراء وضما مع كسر الباء. وبتفتح الباء والراء. وهذا الموضع يعرف بقصر بني جديلة قبلى المسجد. وهو حائط يسمى بهذا الاسم. ومعنى الحائط، هنا، البستان. وقال في الفائق: إنها فيملى، من البراح، وهى الأرض المنكشفة الظاهرة.
- (٢) (أرجو برها وذخرها) يعنى لا أريد ثمرتها العاجلة الدنيوية الغانية، بل أطلب ثوبتها الآجلة الأخروية الباقية.
- (٣) (بخ) قال أهل اللغة: بخ، يباكس الخاء وتنوينها مكسورة. قال ابن دريد: سناه تعظيم الأمر وتفخيمه.
- (٤) (مال راجح) ضبطناه هنا بوجهين: بإلواء وإلباء. وقال القاضي: روايتنا فيه فى كتاب مسلم بالباء الواحدة =

وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْمَلَهَا فِي الْأَفْرِينِ « فَسَمَّهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ .

٤٣ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بِهِزٌ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ . قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ . قَالَ أَبُو طَلْحَةَ : أَرَى رَبَّنَا يَسْأَلُنَا مِنْ أَمْوَالِنَا . فَأَشْهَدُكَ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَنِّي قَدْ جَمَعْتُ أَرْضِي ، بَرِيحًا ، لِلَّهِ . قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اجْمَلَهَا فِي قَرَابَتِكَ » قَالَ : لَجَمَلَهَا فِي حَسَّانِ بْنِ ثَابِتٍ وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ .

٤٤ - (٩٩٩) حَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو عَنْ مُبَكِّيرٍ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ ؛ أَنَّهَا أَعْتَمَتْ وَوَلِيدَةَ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ « لَوْ أَعْطَيْتَهَا أَخْوَالَكَ ، كَانَ أَعْظَمَ لِأَجْرِكَ » .

٤٥ - (١٠٠٠) حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّيِّعِ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَمْرُو بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ زَيْنَبِ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « تَصَدَّقْنَ ، يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ ! وَلَوْ مِنْ حَلِيكُنَّ »^(١) . قَالَتْ : فَرَجَعْتُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ فَقُلْتُ : إِنَّكَ رَجُلٌ خَفِيفُ ذَاتِ الْيَدِ^(٢) . وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَمَرَنَا بِالصَّدَقَةِ . فَأَتَيْتُهُ فَسَأَلْتُهُ . فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ يَجْزِي عَنِّي^(٣) وَإِلَّا صَرَفْتُهَا إِلَى غَيْرِكُمْ . قَالَتْ : فَقَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ : بَلِ انْتَبِهِي أَنْتِ . قَالَتْ : فَانْطَلَقْتُ . فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِيَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . حَاجَتِي حَاجَتَهَا^(٤) . قَالَتْ : وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَلْقَيْتَ عَلَيْهِ الْمَهَابَةَ . قَالَتْ : فَخَرَجَ عَلَيْنَا بِلَالٌ فَقُلْنَا لَهُ : أَنْتِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَأَخْبَرَهُ أَنَّ امْرَأَتَيْنِ بِالْبَابِ تَسْأَلَانِيكَ : أَمْجِزِي الصَّدَقَةَ عَنْهُمَا ، عَلَى

= واختلفت الرواة فيه عن مالك في البخاري والموطأ وغيرهما . فمن رواه بالوحدة فعناه ظاهر . ومن رواه راجع ، بالثناة ، فعناه راجع عليك أجره ونفقه في الآخرة .

- (١) (من حليكن) هو يفتح الحاء وإسكان اللام ، مفرد . وأما الجمع فيقال بضم الحاء وكسرهما ، واللام مكسورة فيهما ، والياء مشددة . وهي ما يزين به من مصوغ الذهب أو الفضة ، أو من الحجارة الثمينة .
- (٢) (خفيف ذات اليد) أي قليل المال .
- (٣) (يجزي عنى) أي يكفي .
- (٤) (حاجتي حاجتها) أي ، حاجة تلك المرأة .

أزواجِهِمَا، وَعَلَىٰ آيَاتِمِ فِي حُجُورِهِمَا^(١)؟ وَلَا تُخْبِرُهُ مِنْ نَحْنُ. قَالَتْ: فَدَخَلَ بِلَالٌ عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَسَأَلَهُ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ هُمَا؟» فَقَالَ: امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ وَزَيْنَبُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَيُّ الزَّيَانِبِ؟» قَالَ: امْرَأَةُ عَبْدِ اللَّهِ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَهُمَا أَجْرَانِ: أَجْرُ الْقَرَابَةِ وَأَجْرُ الصَّدَقَةِ».

٤٦ - (...) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ. حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ. حَدَّثَنِي شَقِيقٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ زَيْنَبِ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: فَذَكَرْتُ لِإِبْرَاهِيمَ. فَحَدَّثَنِي عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ زَيْنَبِ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ. بِمِثْلِهِ. سَوَاءٌ. قَالَ قَالَتْ: كُنْتُ فِي الْمَسْجِدِ. فَرَأَى النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ «تَصَدَّقِي. وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ». وَسَأَلَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ أَبِي الْأَخْوَصِ.

٤٧ - (١٠٠١) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَلْ لِي أَجْرٌ فِي بَنِي أَبِي سَلَمَةَ؟ أَنْفَقْتُ عَلَيْهِمْ. وَلَسْتُ بِتَارِكْتِهِمْ هَكَذَا وَهَكَذَا. إِنَّمَا هُمْ بَنِي. فَقَالَ «نَعَمْ. لَكَ فِيهِمْ أَجْرٌ مَا أَنْفَقْتِ عَلَيْهِمْ».

(...) وَحَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ. حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، بِمِثْلِهِ.

٤٨ - (١٠٠٢) حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ (وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَرِيدٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ قَالَ «إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا أَنْفَقَ عَلَىٰ أَهْلِهِ نَفَقَةً، وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا^(٢)، كَانَتْ لَهُ صَدَقَةً^(٣)».

- (١) (حجورهما) الحجور جمع حجر، بالفتح وبكسر، وهو الحصن. يقال: فلان في حجر فلان أى كنفه وحمايته.
 (٢) (وهو يحتسبها) أى والحال أنه يقصد بها الاحتساب وهو طلب الثواب.
 (٣) (كانت له صدقة) أى يثاب عليها كما يثاب على الصدقة.

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ . كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ .

٤٩ - (١٠٠٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَسْمَاءَ . قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ أُمِّي قَدِمَتْ عَلَيَّ . وَهِيَ رَاغِبَةٌ (أَوْ رَاهِبَةٌ^(١)) أَفَأَصِلُهَا؟ قَالَ « نَعَمْ » .

٥٠ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَلَاءِ . حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ هِشَامِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ . قَالَتْ : قَدِمَتْ عَلَيَّ أُمِّي ، وَهِيَ مُشْرِكَةٌ ، فِي عَهْدِ قُرَيْشٍ^(٢) إِذْ طَاهَدَهُمْ . فَاسْتَفْتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَدِمَتْ عَلَيَّ أُمِّي وَهِيَ رَاغِبَةٌ . أَفَأَصِلُ أُمِّي؟ قَالَ « نَعَمْ . صِلِي أُمَّكِ » .

**

(١٥) باب وصول ثواب الصدقة عن الميت إليه

٥١ - (١٠٠٤) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْخِرٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ أُمِّي أَقْتَلْتِ نَفْسَهَا^(٣) وَلَمْ تُوصِ . وَأَظُنُّهَا لَوْ تَكَلَّمْتُ^(٤) تَصَدَّقْتُ . أَفَلَهَا أَجْرٌ ، إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا؟ قَالَ « نَعَمْ » .

(١) (وهي راغبة أو راهبة) هذا الشك إنما هو في هذه الرواية . وأما الرواية الثانية ففيها . وهي راغبة ، بلا شك وتردد .

(٢) (في عهد قريش) ظرف لقولها : قدمت أي أن قدمها كان في مدة عهد قريش . قال ابن حجر : أرادت بذلك ما بين الحديبية والفتح .

(٣) (اقتلت نفسها) ضبطناه : نفسها ، ونفسها بنصب السين ورفعها . فالرفع على أنه مفعول مالم يسم فاعله . والنصب على أنه مفعول ثان . قال القاسمي : أكثر روايتنا فيه النصب . وقوله : اقتلت ، بالفاء ، هذا هو الصواب الذي رواه أهل الحديث وغيرهم . قالوا : ومعناه ماتت فجأة : وكل شيء فعل بلا تمكث فقد اقتلت . ويقال : اقتلت الكلام واقرحه واقتضبه ، إذا ارتجله .

(٤) (وأظنُّها لو تكلمت) أي لو قدرت على الكلام .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ .
ح وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ . ح حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى . حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ .
كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .
وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ : وَلَمْ تُوصِ . كَمَا قَالَ ابْنُ بَشِيرٍ . وَلَمْ يَقُلْ ذَلِكَ الْبَاقُونَ .

* * *

(١٦) باب بيانه أنه اسم الصرفة يقع على كل نوع من المعروف

٥٢ - (١٠٠٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ .
حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ ، عَنْ رِئِيعِ بْنِ حِرَاشٍ ، عَنْ حُدَيْفَةَ ، (فِي حَدِيثِ
قُتَيْبَةَ . قَالَ : قَالَ نَبِيُّكُمْ ﷺ . وَقَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) قَالَ « كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ »^(١) .

* * *

٥٣ - (١٠٠٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَسْمَاءَ الضَّبِّيُّ . حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ . حَدَّثَنَا وَاصِلُ
مَوْلَى أَبِي عِيْنَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُقَيْلٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدَّيْلِيِّ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ؛ أَنَّ نَاسًا
مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ذَهَبَ أَهْلُ الدُّنُورِ^(٢) بِالْأَجُورِ . يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي .
وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ . وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَمْوَالِهِمْ . قَالَ « أَوْ لَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ مَا تَصَدَّقُونَ ؟
إِنَّ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ^(٣) . وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ . وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ . وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ .
وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ . وَنَهْيٌ عَنِ مُنْكَرٍ صَدَقَةٌ^(٤) . وَفِي بَعْضِ أَحَادِيثِكُمْ^(٥) صَدَقَةٌ » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ !

(١) (كل معروف صدقة) أي ما عرف فيه رضاء الله فتوابه كتبوا الصدقة .

(٢) (الدنور) جمع دثر ، وهو المال الكثير .

(٣) (بكل تسبيحة صدقة ... الخ) قال القاضي : يحتمل تسميتها صدقة أن لها أجرا ، كما للصدقة أجر . وإن هذه
الطاعات تماثل الصدقات في الأجور . وسماها صدقة على طريق القابلة ومجنيس الكلام . وقيل : معناها أنها صدقة على نفسه .

(٤) (وأمر بالمعروف صدقة ونهى عن المنكر صدقة) فيه إشارة إلى ثبوت حكم الصدقة في كل فرد من أفراد الأمر
بالمعروف والنهي عن المنكر ولهذا نكره . والثواب في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أكثر منه في التسبيح والتحميد
والتهليل . لأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض كفاية . وقد يمتين ولا يتصور وقوعه فلا . والتسبيح والتحميد
والتهليل نوافل .

(٥) (وفي بعض أحاديثكم) هويضم الباء ، ويطلق على الجماع ، ويطلق على الفرج نفسه . وكلامها تصح إرادته هنا . =

أَيَاتِي أَحَدُنَا شَهْوَتَهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟ قَالَ «أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ أَمَا كَانَ عَلَيْهِ فِيهَا وَزْرٌ؟ فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ كَانَ لَهُ أَجْرٌ»^(١).

٥٤ - (١٠٠٧) حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ الرَّيِّعِيُّ بْنُ نَافِعٍ . حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ (يَعْنِي ابْنَ سَلَامٍ) عَنْ زَيْدٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَامٍ يَقُولُ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ فَرُّوخَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ تَقُولُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «إِنَّ خَلْقَ كُلِّ إِنْسَانٍ مِنْ بَنِي آدَمَ عَلَى سِتِّينَ وَثَلَاثِمِائَةِ مَفْصِلٍ^(٢) . فَمَنْ كَبَّرَ اللَّهَ ، وَحَمِدَ اللَّهَ ، وَهَلَّلَ اللَّهَ ، وَسَبَّحَ اللَّهَ ، وَاسْتَغْفَرَ اللَّهَ ، وَعَزَلَ حَجْرًا عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ ، أَوْ شَوْكَةً أَوْ عَظْمًا عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ ، وَأَمَرَ بِمَعْرُوفٍ ، أَوْ نَهَى عَنِ مُنْكَرٍ ، عَدَدَ تِلْكَ السِّتِّينَ وَالثَّلَاثِمِائَةِ السَّلَامِيِّ^(٣) . فَإِنَّهُ يَمْسِي يَوْمَئِذٍ وَقَدْ زَحَزَحَ نَفْسَهُ عَنِ النَّارِ » . قَالَ أَبُو تَوْبَةَ : وَرَبَّمَا قَالَ «يُمْسِي» .

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ . حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ . أَخْبَرَنِي أَخِي ، زَيْدٌ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . مِثْلُهُ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ «أَوْ أَمَرَ بِمَعْرُوفٍ» وَقَالَ «فَإِنَّهُ يَمْسِي يَوْمَئِذٍ» .

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعِ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ (يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ) حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي سَلَامٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ فَرُّوخَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ

= وفي هذا دليل على أن الباحات تصير طاعات بالنيات الصادقات . فالجماع يكون عبادة إذا نوى به قضاء حق الزوجة ومعاشرتها بالمعروف الذي أمر الله تعالى به ، أو طلب ولد صالح ، أو إعفاف نفسه أو إعفاف الزوجة ، ومنعهما جميعاً من النظر إلى حرام أو الفکر فيه أو الهم به أو غير ذلك من المقاصد الصالحة .

(١) (أجراً) ضبطناه أجراً بالنصب والرفع وهما ظاهران .

(٢) (مفصل) ملتقى العظمين في البدن .

(٣) (عدد تلك الستين والثلاثمائة السلاوي) قديقال : وقع هنا إضافة ثلاثة إلى مائة . مع تعريف الأول وتكثير

الثاني . والمعروف لأهل العربية عكسه . وهو تكثير الأول وتعريف الثاني . أما السلاوي فبضم السين وتخفيف اللام ، وهو المفصل . وجمه سلاميات ، بفتح الميم وتخفيف الياء . وفي القاموس : السلاوي كجباري ، عظام صنار طول الإصبع في اليد والرجل ، وجمه سلاميات .

تَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « خُلِقَ كُلُّ إِنْسَانٍ » بِنَحْوِ حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ عَنْ زَيْدٍ. وَقَالَ « فَإِنَّهُ يَمِشِي يَوْمَئِذٍ » .

٥٥ - (١٠٠٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ قَالَ « عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ » قَبِيلَ: أَرَأَيْتَ^(١) إِنْ لَمْ يَمِجِدْ؟ قَالَ « يَتَمَلِّ^(٢) يَبِيْدِيهِ فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ » قَالَ قَبِيلَ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَسْتَطِيعْ؟ قَالَ « يُعِينُ ذَا الْحَاجَةِ الْمَلْهُوفِ^(٣) » قَالَ قَبِيلَ لَهُ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَسْتَطِيعْ؟ قَالَ « يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ أَوْ الْخَيْرِ » قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَفْعَلْ؟ قَالَ « يُمْسِكُ عَنِ الشَّرِّ . فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ^(٤) » .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

٥٦ - (١٠٠٩) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا . وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كُلُّ سَلَامَى مِنْ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ » . قَالَ « تَمْدِلُ بَيْنَ الْإِثْنَيْنِ صَدَقَةٌ^(٥) . وَتُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ فَتَحْمِلُهُ عَلَيْهَا أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ، صَدَقَةٌ » . قَالَ « وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ . وَكُلُّ خُطْوَةٍ تَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ . وَتَمِيطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ » .

(١) (أرأيت) أى أخبرنى ما حكم من لم يمجد ما يتصدق به .

(٢) (يتمل) (يتمل) الاعمال اتماما ، من العمل .

(٣) (يعين ذا الحاجة للمهوف) للمهوف عند أهل اللغة بطلن على التحسر وعلى المضطر وعلى المظلوم . وقولهم : يالهم نفسى على كذا - كلمة يتحسر بها على مافات . ويقال : لهف يلهف لهفاً أى حزن وتحسر . وكذلك التلهف .

(٤) (يمسك عن الشر فإنها صدقة) معناه صدقة على نفسه . والمراد أنه إذا أمسك عن الشر لله تعالى كان له أجر على ذلك . كما أن للمتصدق بالمال أجراً .

(٥) (تمدل بين الاثنين صدقة) أى تصلح بينهما بالعدل .

(١٧) باب في النفوس والمسك

٥٧ - (١٠١٠) وحدثني القاسم بن زكريا. حدثنا خالد بن مخلد. حدثني سليمان (وهو ابن بلال) حدثني معاوية بن أبي مزرذ عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة. قال: قال رسول الله ﷺ « ما من يوم يُصبحُ العبادُ فيه، إلا ملكان ينزلان^(١). فيقول أحدهما: اللهم! أعطِ مُنفقا خلفا^(٢). ويقول الآخر: اللهم! أعطِ مُمسكا تلقا^(٣). »

* * *

(١٨) باب التَّوَجُّبِ فِي الصَّدَقَةِ قَبْلَ أَنْ لَا يَرُودَ مِنْ قَبْلِهَا

٥٨ - (١٠١١) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن ميمون. قالوا: حدثنا وكيع. حدثنا شعبة. حدثنا محمد بن المنني (واللفظ له). حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن معبد بن خالد. قال: سمعت حارثة بن وهب يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول « تصدقوا. فيوشك الرجلُ يمشي بصدقته، فيقول الذي أعطيا^(٤): لو جئنا بها بالأمس قبلها. فأما الآن، فلا حاجة لي بها. فلا يجِدُ مَنْ يَقْبَلُهَا. »

* * *

٥٩ - (١٠١٢) وحدثنا عبد الله بن براد الأشعري، وأبو كريب محمد بن العلاء. قالوا: حدثنا أبو أسامة عن بُريد، عن أبي بريدة، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ؛ قال « لِيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَطُوفُ الرَّجُلُ فِيهِ بِالصَّدَقَةِ مِنَ الذَّهَبِ. ثُمَّ لَا يَجِدُ أَحَدًا يَأْخُذُهَا مِنْهُ. وَيَرَى الرَّجُلَ الْوَاحِدَ يَنْبَعُهُ أَرْبَعُونَ امْرَأَةً. يَلْدَنَ بِهِ^(٥). مِنْ قَلَّةِ الرَّجَالِ وَكَثْرَةِ النِّسَاءِ. »
وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ بَرَادٍ « وَتَرَى الرَّجُلَ ». »

* * *

- (١) (ما من يوم يصبح العباد فيه إلا ملكان ينزلان) ما من يوم، يعني ليس من يوم. وكلمة من زائدة. ويوم اسمه. وقوله: يصبح العباد فيه، صفة يوم. وقوله: إلا ملكان، مستثنى من متعلق محذوف، وهو خبر ما. والمعنى: ليس يوم موصوف بهذا الوصف ينزل فيه أحد إلا ملكان يقولان كيت وكيت.
- (٢) (أعط منفقاً خلفاً) قال العلماء: هذا في الإنفاق في الطاعات ومكارم الأخلاق وعلى العيال والضيغان والصدقات ونحو ذلك، بحيث لا يذم ولا يسمى سرفاً. والإمسك المذموم هو الإمساك عن هذا.
- (٣) (أعطيا) أي عرضت عليه.
- (٤) (يلدن به) معنى يلدن به، أي يتمين إليه ليقوم بمجواجهن، ويذبهنهن. كقبيلة بني من رجالها واحد فقط =

٦٠ - (١٥٧) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي) عَنْ سَهْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا تَقَوْمُ السَّاعَةَ حَتَّى يَكْتُرَ الْمَالُ وَيَفِيضَ . حَتَّى يَخْرُجَ الرَّجُلُ بِرِزْقِهِ مَالِهِ فَلَا يَجِدُ أَحَدًا يَقْبَلُهَا مِنْهُ . وَحَتَّى تَعُودَ أَرْضُ الْعَرَبِ مُرُوجًا^(١) وَأَنْهَارًا » .

٦١ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ أَبِي يُونُسَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَ « لَا تَقَوْمُ السَّاعَةَ حَتَّى يَكْتُرَ فِيكُمْ الْمَالُ . فَيَفِيضَ حَتَّى يُيَهِّمَ رَبَّ الْمَالِ^(٢) مَنْ يَقْبَلُهُ مِنْهُ صَدَقَةً . وَيُدْعَى إِلَيْهِ الرَّجُلُ فَيَقُولُ : لَا أَرَبَ لِي فِيهِ^(٣) » .

٦٢ - (١٠١٣) وَحَدَّثَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى وَأَبُو كُرَيْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ زَيْدِ الرَّقَّاعِيِّ (وَاللَّفْظُ لِوَاصِلٍ) قَالُوا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « تَقَى الْأَرْضُ أَفْلاذَ كَيْدِهَا^(٤) . أَمْثَالَ الْأَسْطُوانِ^(٥) مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ . فَيَجِيءُ الْقَاتِلُ فَيَقُولُ : فِي هَذَا^(٦) قَتَلْتُ . وَيَجِيءُ الْقَاطِعُ فَيَقُولُ : فِي هَذَا قَطَعْتُ رَجْمِي . وَيَجِيءُ السَّارِقُ فَيَقُولُ : فِي هَذَا قَطَعْتُ يَدِي . ثُمَّ يَدْعُوهُ فَلَا يَأْخُذُونَ مِنْهُ شَيْئًا » .

= وبقيت نساؤها . فيلذن بذلك الرجل ليذب عنهن ويقوم بجواهن ولا يطمع فيهن أحد بسببه . وهو من لاذ به ، يلوذ لوذا ولياذا ، إذا التجأ إليه واستغاث .

(١) (مروجا) أي رياضاً ومزارع . وقال بعضهم : المروج هو الموضع الذي يرمى فيه الدواب .
(٢) (حتى يهيم رب المال) ضبطوه بوجهين : أجودهما وأشهرهما بضم الياء وكسر الميم ، ويكون رب المال منصوباً مفعولاً ، والفاعل من . وتقديره يحزنه ويهيم له . والثاني بهم بفتح الياء وضم الميم ، ويكون رب المال مرفوعاً فاعلاً . وتقديره يهيم رب المال من يقبل صدقته أي يقصده . قال أهل اللغة : يقال أمه إذا أحنه . وهمه إذا أذابه . ومنه قولهم : همك ما أمك . أي أذابك الشيء الذي أحنك فأذهب شحمك وعلى الوجه الثاني هو من هم به ، إذا قصده .

(٣) (لا أرب لي فيه) أي لا حاجة .
(٤) (تقى الأرض أفلاذ كيدها) الأفلاذ جمع فلذ ، ككتف . والفلذ جمع فلذة وهي قطعة من الكبد مقطوعة طولاً . وخص الكبد لأنها من أطياب الجزور . ومعنى الحديث أنها تخرج ما في جوفها من القطع المدفونة فيها .
(٥) (أمثال الأسطوان) جمع أسطوانة ، وهي السارية والممود . وشبهه بالأسطوانة لظلمه .
(٦) (في هذا) أي من أجل هذا وبسببه .

(١٩) باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها

٦٣ - (١٠١٤) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ إِسَارٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا تَصَدَّقَ أَحَدٌ بِصَدَقَةٍ مِنْ طَيِّبٍ ، وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَ ، إِلَّا أَخَذَهَا الرَّحْمَنُ بِيَمِينِهِ ^(١) . وَإِنْ كَانَتْ عَمْرَةً . فَتَرَبُّوْهُ ^(٢) فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ حَتَّى تَكُونَ أَعْظَمَ مِنَ الْجَبَلِ . كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلَوْهُ أَوْ فَصِيلَهُ ^(٣) » .

٦٤ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ (بِعْنَى ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي) عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا تَصَدَّقُ أَحَدًا بِعَمْرَةٍ مِنْ كَسْبِ طَيِّبٍ . إِلَّا أَخَذَهَا اللَّهُ بِيَمِينِهِ . فَيُرَبِّيهَا كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلَوْهُ أَوْ فَلَوْصَهُ ^(١) . حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ ، أَوْ أَعْظَمَ » .

(...) وَحَدَّثَنَا أُمِّيَّةُ بْنُ إِسْطَاطَمَ . حَدَّثَنَا زَيْدُ (بِعْنَى ابْنِ زُرْبَعٍ) حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ . ع وَحَدَّثَنِيهِ أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ الْأَوْدِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ . حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ (بِعْنَى ابْنِ بِلَالٍ) . كِلَاهُمَا عَنْ سُهَيْلٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

فِي حَدِيثِ رَوْحٍ « مِنْ الْكَسْبِ الطَّيِّبِ فَيَضَعُهَا فِي حَقِّهَا » وَفِي حَدِيثِ سُلَيْمَانَ « فَيَضَعُهَا فِي مَوْضِعِهَا » .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . نَحْوَ حَدِيثِ يَمْقُوبَ عَنْ سُهَيْلٍ .

(١) (إلا أخذها الرحمن بيمينه) كنى عن قبول الصدقة بأخذها في الكف ، وعن تضيف أجزائها بالتربية .

(٢) (فتربو) أى تربد . قال تعالى : وما آتيتم من ربا ليربو في أموال الناس فلا يربو عند الله .

(٣) (فلوه أو فصيله) قال أهل اللغة : الفلوة المهرسمى بذلك لأنه فلى عن أمه ، أى فصل وعزل . والفصيل ولد الناقة إذا فصل من إرضاع أمه . فصيل بمعنى مفعول . كجرم وقيل بمعنى مجروح ومقتول . وفى الفلوة لنتان فصيحتان : أفصحهما وأشهرهما فتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو . والثانية كسر الفاء وإسكان اللام وتخفيف الواو .

(٤) (أو فلوصه) هى الناقة الفتية . ولا يطلق على الذكور .

٦٥ - (١٠١٥) وَحَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ مَرْزُوقٍ . حَدَّثَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ ^(١) لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا . وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ . فَقَالَ : يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ^(٢) . [٢٣ / المؤمنون / الآية ٥١] وَقَالَ : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ ^(٣) [٢ / البقرة / الآية ١٧٢] . ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلُ ^(٤) يُطِيلُ السَّفَرَ . أَشَمَّتْ أُغْبَرَ . يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ . يَا رَبِّ ! يَا رَبِّ ! أَوْطَعْمُهُ حَرَامٌ ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ ، وَغَدِي ^(٥) بِالْحَرَامِ . فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ ؟ » .

* * *

(٢٠) باب الحث على الصدقة ولو بسق نمرة أو كلمة طيبة، وأنها هجاء من النار

٦٦ - (١٠١٦) حَدَّثَنَا عَوْنُ بْنُ سَلَامٍ الْكُوفِيُّ . حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مَعَاوِيَةَ الْجُعْفِيُّ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَرَّ مِنَ النَّارِ وَلَوْ بِسِقِّ ^(١) تَمْرَةٍ ، فَلْيَفْعَلْ » .

* * *

٦٧ - (...) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ (قَالَ ابْنُ حُجْرٍ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ الْأَخْرَانِ : أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ) حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ خَيْثَمَةَ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ ^(٥) إِلَّا سَيَكَلَّمُهُ اللَّهُ . لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجَانٌ ^(٦) .

(١) (إن الله طيب) قال القاضي: الطيب في صفة الله تعالى بمعنى المنزه عن النقائص. وهو بمعنى القدوس. وأصل الطيب الزكاة والطهارة والسلامة من الخبث.

(٢) (ثم ذكر الرجل) هذه الجملة من كلام الراوي. والضمير فيه للنبي ﷺ. والرجل بالرفع، مبتدأ. مذكور على وجه الحكاية من لفظ رسول الله ﷺ. ويجوز أن ينصب على أنه مفعول ذكر.

(٣) (وغدى) بضم النون وتخفيف الذال.

(٤) (بشق) الشق بكسر الشين، نصفها وجانبها.

(٥) (ما منكم من أحد) أي ما أحد منكم.

(٦) (ترجان) بفتح التاء وضما، هو المعبر عن لسان بلسان.

فَيَنْظُرُ أَيَّمَنَ مِنْهُ^(١) فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ . وَيَنْظُرُ أَشْأَمَ مِنْهُ^(٢) فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ . وَيَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ تِلْقَاءَ وَجْهِهِ . فَاتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ .»

زَادَ ابْنُ حُجْرٍ: قَالَ الْأَعْمَشُ: وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مَرْةَ عَنْ خَيْثَمَةَ، مِثْلَهُ. وَزَادَ فِيهِ «وَلَوْ بِكَلِمَةِ طَيِّبَةٍ». وَقَالَ إِسْحَاقُ: قَالَ الْأَعْمَشُ: عَنْ عَمْرُو بْنِ مَرْةَ، عَنْ خَيْثَمَةَ.

٦٨ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عَمْرُو بْنِ مَرْةَ ، عَنْ خَيْثَمَةَ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ . قَالَ : ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّارَ فَأَعْرَضَ وَأَشَاحَ . ثُمَّ قَالَ « اتَّقُوا النَّارَ » . ثُمَّ أَعْرَضَ وَأَشَاحَ^(٣) حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ كَأَنَّمَا يَنْظُرُ إِلَيْهَا . ثُمَّ قَالَ « اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ . فَمَنْ لَمْ يَجِدْ ، فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ » .

وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو كُرَيْبٍ : كَأَنَّمَا . وَقَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرُو بْنِ مَرْةَ ، عَنْ خَيْثَمَةَ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ ذَكَرَ النَّارَ فْتَمَعَّوَدَ مِنْهَا . وَأَشَاحَ بِوَجْهِهِ . ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . ثُمَّ قَالَ « اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ . فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا ، فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ » .

٦٩ - (١٠١٧) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى النَّعْرَظِيُّ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ ، عَنْ الثَّنَدِيرِ بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي صَدْرِ التَّهَارِ . قَالَ :

(١) (أيمن منه) أى إلى جانبه الأيمن .

(٢) (أشأم منه) أى إلى جانبه الأيسر .

(٣) (وأشاح) المشيح الحذر والجاد في الأمر . وقيل : القبل إليك المانع لما وراء ظهره . فيجوز أن يكون أشاح أحد هذه المعاني ، أى حذر النار كأنه ينظر إليها . أو جد على الإيضاء باتقانها ، أو أقبل إليك في خطابه أو أمرض كالهارب . وقال الخليل وغيره : معناه نجاه وعدل به .

فَجَاءَهُ قَوْمٌ حُفَاةٌ عُرَاةٌ مُجْتَابِي النَّمَارِ^(١) أَوْ الْعِبَاءِ^(٢) . مُتَقَلِّدِي السُّيُوفِ . حَامَتُهُمْ مِنْ مُضَرٍّ . بَلَّ كُلُّهُمْ مِنْ مُضَرٍّ . فَتَمَمَّرَ^(٣) وَجَهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِمَا رَأَى مِنْهُمْ مِنَ الْفَاقَةِ . فَدَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ . فَأَمَرَ بِاللَّيْلِ أَنْ يَأْتِيَ النَّاسَ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ [٤/النساء/الآية ١] وَأَقَامَ . فَصَلَّى ثُمَّ خَطَبَ فَقَالَ « يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ [٤/النساء/الآية ١] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ . إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا . وَالْآيَةُ الَّتِي فِي الْحَشْرِ : اتَّقُوا اللَّهَ وَتَنْظُرْ نَفْسٌ مَا قَدَّمَتْ لِغَدٍ وَاتَّقُوا اللَّهَ [٥٩/الحشر/الآية ١٨] تَصَدَّقْ رَجُلٌ مِنْ دِينَارِهِ ، مِنْ دِرْهَمِهِ ، مِنْ قَوْبِهِ ، مِنْ صَاعِ بُرِّهِ ، مِنْ صَاعِ تَمْرِهِ (حَتَّى قَالَ) وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ » قَالَ : فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِصُرَّةٍ كَادَتْ كَفُّهُ تَعْجِرُ عَنْهَا . بَلَّ قَدْ عَجَزَتْ . قَالَ : ثُمَّ تَتَابَعَ النَّاسُ . حَتَّى رَأَيْتُ كَوْمَيْنِ^(٤) مِنْ طَعَامٍ وَرِيَابٍ . حَتَّى رَأَيْتُ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَهَلَّلُ^(٥) . كَأَنَّهُ مُذْهَبَةٌ^(٦) . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً ، فَلَهُ أَجْرُهَا ، وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ . مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْءٌ . وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً ، كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ . مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْءٌ » .

- (١) (مجتابى النمار) نصب على الحالية . أى لابسها خارقين أوساطها مقورين . يقال : اجتبت التميمى أى دخلت فيه . والنمار جمع تمر . وهى ثياب صوف فيها تنمير . وقيل : هى كل شملة مخططة من مآزر الأعراب . كأنها أخذت من لون النمر لما فيها من السواد والبياض . أراد أنه جاءه قوم لابسى أزر مخططة من صوف .
- (٢) (العباء) بالذو وبفتح العين ، جمع عباءة وعباية ، لعتان . نوع من الأكسية .
- (٣) (فتممر) أى تغير .
- (٤) (كومين) هو بفتح الكاف وضمها . قال القاضى : ضبطه بعضهم بالفتح وبمضمهم بالضم . قال ابن سراج : هو بالضم اسم لما كَوَّم . وبالفتح المرة الواحدة . قال : والكومة ، بالضم ، الصبرة . والكوم العظيم من كل شىء . والكوم السكان الارتفاع كالراية . قال القاضى . فالفتح هنا أولى ، لأن مقصوده الكثرة والتشبيه بالراية .
- (٥) (يتهلل) أى يستنير فرحا وسرورا .

(٦) (مذهبة) ضبطوه بوجهين : أحدهما ، وهو المشهور ، وبه جزم القاضى والجمهور : مذهبة . والثانى ، ولم يذكر الحميدى فى الجمع بين الصحيحين غيره : مُذْهَنَةٌ . وقال القاضى عياض : فى المشرق ، وغيره من الأئمة : هذا تصحيف . وذكر القاضى وجهين فى تفسيره : أحدهما معناه فضة مذهبة ، فهو أبلغ فى حسن الوجه وإشراقه . والثانى شبهه فى حسنه ونوره بالمذهبة من الجلود ، وجمها مذاهب . وهى شىء كانت العرب تصنعه من جلود وتجميل فيها خطوطا مذهبة يرى بعضها أرب بعض .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْمُنَبَّرِيِّ . حَدَّثَنَا أَبِي . قَالَ جَمِيعًا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . حَدَّثَنِي عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ الْمُنْذِرَ بْنَ جَرِيرٍ عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَدَرَ النَّهَارِ . يَمِثِلُ حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مُعَاذٍ مِنَ الزِّيَادَةِ . قَالَ : ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ خَطَبَ .

٧٠ - (...) حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأَمْوِيُّ . قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ . فَأَتَاهُ قَوْمٌ مُجْتَابِي النَّمَارِ . وَسَاقُوا الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ . وَفِيهِ : فَصَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ صَعِدَ مِنْبَرًا صَغِيرًا . فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثَمَى عَلَيْهِ . ثُمَّ قَالَ « أَمَا بَعْدُ . فَإِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ فِي كِتَابِهِ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الْآيَةَ » .

٧١ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ وَأَبِي الضَّحَى ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هِلَالِ الْعَبْسِيِّ ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : جَاءَ نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . عَلَيْهِمُ الصُّوفُ . فَرَأَى سُوءَ حَالِهِمْ قَدْ أَصَابَتْهُمْ حَاجَةٌ . فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِهِمْ .

**

(٢١) باب الحمل أجرة بنصرى بها ، والنرى الشبر عن نغصى النصرى بقليل

٧٢ - (١٠١٨) حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح وَحَدَّثَنِيهِ بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ . قَالَ : أُرْمِنَا بِالصَّدَقَةِ . قَالَ : كُنَّا نَحْمَلُ^(١) . قَالَ : فَتَصَدَّقَ أَبُو عَقِيلٍ بِنِصْفِ صَاعٍ . قَالَ : وَجَاءَ إِنْسَانٌ بِشَيْءٍ أَكْثَرَ مِنْهُ . فَقَالَ الْمُنَافِقُونَ : إِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ عَنْ صَدَقَةِ هَذَا . وَمَا قَعَلَ هَذَا الْآخَرُ إِلَّا رِيَاءً . فَتَزَلَّتْ : الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ [١/التوبة/ الآية ٧٩] . وَلَمْ يَلْفِظْ بِشْرٌ : بِالْمُطَّوِّعِينَ .

(١) (كنا نحمل) معناه نحمل على ظهورنا بالأجرة وتتصدق من تلك الأجرة ، أو تتصدق بها كلها . وقال ابن الأثير في تفسير الحاملة : أى نحمل لمن يحمل لنا ، من المفاعلة . أو هو من التحامل وهو تكلف الحمل على مشقة .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الرَّيِّعِ . ح وَحَدَّثَنِيهِ إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ الرَّيِّعِ قَالَ : كُنَّا نَحْمِلُ عَلَى ظُهُورِنَا .

**

(٢٢) باب فضل النجوة

٧٣ - (١٠١٩) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . يَبْلُغُ بِهِ ^(١) « أَلَا رَجُلٌ يَمْنَحُ أَهْلَ بَيْتِ ^(٢) نَاقَةَ . تَفْدُو بِمَسٍّ . وَتَرُوحُ بِمَسٍّ ^(٣) . إِنْ أُجْرَهَا لَمَطِيمٌ » .

٧٤ - (١٠٢٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ . حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ بْنُ عَدِيٍّ . أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ زَيْدٍ ، عَنْ عَدِيٍّ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ نَهَى فَدَاكَرَ خِصَالًا وَقَالَ « مَنْ مَنَحَ مَنِيعَةً ^(٤) ، غَدَتَ بِصَدَقَةٍ ، وَرَاحَتَ بِصَدَقَةٍ ، صَبُوحَهَا وَغَبُوقَهَا ^(٥) » .

**

(١) (يبلغ به) معناه يبلغ به النبي ﷺ ، أي يرفعه إليه .

(٢) (ألا رجل يمنح أهل بيت . الخ) الجملة الفعلية صفة رجل . وهو مبتدأ خبره جملة : إِنْ أُجْرَهَا لَمَطِيمٌ . ومعنى يمنح الخ يطعمهم ناقة يأكلون لبنها وينتفعون من وبرها مدة ثم يردونها إليه . وتسمى الناقة المطاة على هذا الوجه منيعة ومنحة .

(٣) (تفدو بمس وتروح بمس) أي تذهب تلك الناقة بجلء عس لبنا وقت الصباح ، وتذهب بجلء عس لبنا وقت المساء . يعنى يجلب من لبنها ملاء إناء صباحا ومساء . وهذه الجملة صفة مادحة للمنيعة . والمسّ بالضم والتشديد ، القدح الكبير . جمعه عساس كسبهام . وأعساس كأقفال . والقدح آنية تروى الرجلين .

(٤) (من منح منيعة) مبتدأ ، وقوله : غدت بصدقة ، خبره . والضمير الراجع إلى الموصول محذوف . تقديره غدت تلك المنيحة له متلبسة بصدقة .

(٥) (صبوحها وغبوقها) الصبوح ما حلب من اللبن بالنداء . والغبوق ، بالعشى . قال القاضي عياض : هما مجروران على البذل من قوله : بصدقة . ويصح نصبهما على الظرف .

(٢٣) باب مثل المنق و البخل

٧٥ - (١٠٢١) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ عَمْرُو : وَحَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . قَالَ : وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : عَنِ الْحَسَنِ ابْنِ مُسْلِمٍ ، عَنِ طَاوُسٍ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « مَثَلُ الْمُنْفِقِ وَالْمُتَّصِقِ ^(١) . كَمَثَلِ رَجُلٍ عَلَيْهِ جُبَّتَانِ أَوْ جُنَّتَانِ . مِنْ لَدُنْ تُدِيهِمَا إِلَى تَرَاقِيهِمَا . فَإِذَا أَرَادَ الْمُنْفِقُ (وَقَالَ الْآخَرُ : فَإِذَا أَرَادَ الْمُتَّصِقُ) أَنْ يَتَّصِقَ سَبَفَتْ عَلَيْهِ ^(٢) أَوْ مَرَّتْ ^(٣) . وَإِذَا أَرَادَ الْبَخِيلُ أَنْ يُنْفِقَ . قَلَصَتْ عَلَيْهِ وَأَخَذَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ مَوْضِعَهَا . حَتَّى تُجِنَّ بَنَانُهُ وَتَعْفُو أَمْرَهُ ^(٤) » قَالَ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَقَالَ : يُوسِعُهَا فَلَا تَتَّسِعُ .

(...) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ أَبُو أَيُّوبَ الْغَمِيلَانِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو حَامِرٍ (يَعْنِي الْعَمَدِيُّ) . حَدَّثَنَا لِزْرَاهِيمُ بْنُ نُوَيْعٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنِ طَاوُسٍ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُتَّصِقِ . كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُنَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ . قَدْ اضْطَرَّتْ أَيْدِيهِمَا إِلَى تُدِيهِمَا وَتَرَاقِيهِمَا ^(٥) . فَجَعَلَ الْمُتَّصِقُ كُلَّمَا تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ انْبَسَطَتْ عَنْهُ . حَتَّى تُغْشَى أَنْامِلُهُ ^(٦) وَتَعْفُو أَمْرَهُ ^(٧) .

(١) (مثل المنفق والمتصدق) قال القاضي عياض : وقع في هذا الحديث أوام كثيرة من الزواة . وتصحيح وتحرير وتقديم وتأخير . ويعرف صوابه من الأحاديث التي بعده . فمنها : مثل المنفق والمتصدق . وصوابه مثل المنفق والبخل . ومنها : كمثل رجل . وصوابه كمثل رجلين عليهما جنتان . ومنها : قوله جبتان أو جنتان . وصوابه جنتان بالنون ، بلاشك . والجنة الدرع ، ويدل عليه الحديث نفسه أي قوله فأخذت كل حلقة موضعها ، وقوله في الحديث الآخر : جنتان من حديد . (٢) (سبفت عليه) أي كملت واتسعت .

(٣) (أمرت) قيل : إن صوابه مدت ، بالدال ، بمعنى سبفت . كما قال في الحديث الآخر انبسطت . لكنه قد يصح مرت على نحو هذا المعنى . والسابع الكامل .

(٤) (حتى تجن بنانه وتعفو أمره) في هذا الكلام اختلال كثير . لأن قوله : تجن بنانه وتعفو أمره إنما جاء في التصديق لافي البخل . وهو على ضد ما هو وصف البخل من قوله : قلصت كل حلقة موضعها ، وقوله : يوسعها فلا تتسع ، وهذا من وصف البخل فأدخله في وصف المتصدق فاختل الكلام وتناقض . ومعنى يعفو أمره أي يحجى أمره مشبه بسبوغها وكإلها . وهو تمثيل لنماء المال بالصدقة والإنفاق ، والبخل بضد ذلك .

(٥) (قد اضطرت أيديهما إلى تراقيهما) أي ألجئت إليها ولصقت بها كأنها مغالوة إلى أعناقهما .

(٦) (حتى تغشى أنامله) أي تغطتها وتسترها . من غشيت الشيء إذا غطيته .

(٧) (تعفو أمره) أي تحجى أمره مشيئة وتطمسه لفضله عن قامته . يعني أن الصدقة تستر خطايا المتصدق كما يستر =

وَجَعَلَ الْبَخِيلُ كُلَّمَا هَمَّ بِصَدَقَةٍ قَلَصَتْ. وَأَخَذَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ مَكَانَهَا. قَالَ: فَأَنَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ بِإِصْبَعِهِ فِي جَيْبِهِ^(١). فَلَوْ رَأَيْتَهُ يُوسِعُهَا وَلَا تَوْسَعُ.

٧٧ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْخَضْرِيُّ عَنْ وَهْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُتَّصِدِّقِ مَثَلُ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُنْتَانٍ مِنْ حَدِيدٍ . إِذَا هَمَّ الْمُتَّصِدِّقُ بِصَدَقَةٍ أَسْمَعَتْ عَلَيْهِ . حَتَّى تُعْفَى آثَرُهُ . وَإِذَا هَمَّ الْبَخِيلُ بِصَدَقَةٍ تَقَلَصَتْ عَلَيْهِ . وَانضَمَّت يَدَاهُ إِلَى تَرَاقِيهِ . وَانقَبَضَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ إِلَى صَاحِبَتِهَا » قَالَ : فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « فَيَجْهَدُ أَنْ يُوسِعَهَا فَلَا يَسْتَطِيعُ » .

**

(٢٤) باب ثبوت أمر المنصروف، وإبه وقعت الصدقة في بر غير أهلها

٧٨ - (١٠٢٢) حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « قَالَ رَجُلٌ : لَأَتَّصِدَّقَنَّ اللَّيْلَةَ بِصَدَقَةٍ . فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ زَانِيَةٍ . فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ : تَصَدَّقَ اللَّيْلَةَ عَلَى زَانِيَةٍ . قَالَ : اللَّهُمَّ ! لَكَ الْحَمْدُ عَلَى زَانِيَةٍ . لَأَتَّصِدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ . فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ غَنِيِّ . فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ : تَصَدَّقَ عَلَى غَنِيِّ . قَالَ : اللَّهُمَّ ! لَكَ الْحَمْدُ عَلَى غَنِيِّ . لَأَتَّصِدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ . فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ سَارِقٍ . فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ : تَصَدَّقَ عَلَى سَارِقٍ . فَقَالَ : اللَّهُمَّ ! لَكَ الْحَمْدُ عَلَى زَانِيَةٍ وَعَلَى غَنِيِّ وَعَلَى سَارِقٍ . فَأُتِيَ فَقِيلَ لَهُ : أَمَا صَدَقْتُكَ فَقَدْ قَبِلْتُ . أَمَا الزَّانِيَةُ فَلَمَلَهَا تَسْتَعِفُّ بِهَا عَنْ زَانَاهَا . وَلَمَلَّ الْغَنِيُّ يَمْتَسِرُ فَيُنْفِقُ مِمَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ . وَلَمَلَّ السَّارِقَ يَسْتَعِفُّ بِهَا عَنْ سَرِقَتِهِ » .

**

== الثوب الذي يمر على الأرض أثر مشى لابسه بمرور الذبل عليه .

(١) (يقول بأصبعه في جيبه) أي بدخلها فيه مشيراً إلى إرادة التوسيع بالاجتهاد . فالقول فيه ليس على حقيقته بل

هو مجاز عن الفعل .

(٢٥) باب أمر الخازن الأمين، والمرأة إذا نصرفت من بيت زوجها غير مفسدة، بإذنه الصريح أو العرفي

٧٩ - (١٠٢٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو عَامِرٍ الْأَشْمَرِيُّ وَابْنُ مُنْزِرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ . كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ . قَالَ أَبُو عَامِرٍ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا بَرِيدٌ عَنْ جَدِّهِ ، أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِنَّ الْخَازِنَ الْمُسْلِمَ الَّذِي يُنْفِقُ (وَرُبَّمَا قَالَ يُعْطَى) مَا أَمَرَ بِهِ ، فَيُعْطِيهِ كَامِلًا مُؤَفَّرًا ، طَيِّبَةً بِهِ نَفْسُهُ ، فَيُدْفَعُهُ إِلَى الَّذِي أَمَرَ لَهُ بِهِ - أَحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ » .

٨٠ - (١٠٢٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ طَعَامِ بَيْتِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ ، كَانَ لَهَا أَجْرُهَا بِمَا أَنْفَقَتْ . وَلِزَوْجِهَا أَجْرُهُ بِمَا كَسَبَ . وَلِلْخَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ . لَا يَنْقُصُ بَعْضُهُمْ أَجْرَ بَعْضٍ شَيْئًا » .

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ مَنْصُورٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ « مِنْ طَعَامِ زَوْجِهَا » .

٨١ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ . كَانَ لَهَا أَجْرُهَا . وَلَهُ مِثْلُهُ . بِمَا كَسَبَ . وَلَهَا بِمَا أَنْفَقَتْ . وَلِلْخَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ . مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْتَقِصَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْئًا^(١) » .

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْزِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

(١) (شيتا) هكذا وقع في جميع النسخ : شيتا بالنصب . فيقدر له ناصب . فيحتمل أن يكون تقديره : من غير أن ينقص الله من أجورهم شيتا . ويحتمل أن يقدر : من غير أن ينقص الزوج من أجر المرأة والخازن شيتا . وجمع ضميرها مجازا على قول الأكثرين : إن أقل الجمع ثلاثة . أو حقيقة على قول من قال : أقل الجمع اثنان .

باب ما أنفق العبد من مال مولاه

٨٢ - (١٠٢٥) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير وزهير بن حرب جميعاً عن حفص بن غياث . قال ابن نمير : حدثنا حفص عن محمد بن زيد ، عن عمير مولى أبي اللحم . قال : كنت مملوكاً . فسألت رسول الله ﷺ : أأنصتُ من مال موالي بشيء؟ قال « نعم . والأجرُ بينكما نصفان » .

٨٣ - (...) وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا حاتم (يعني ابن إسماعيل) عن زيد (يعني ابن أبي عبيد) قال : سمعتُ عميراً مولى أبي اللحم قال : أمرني مولاى أن أفددَ لهما^(١) . فجاءني مسكيناً . فأطعمته منه . فعلمَ بذلك مولاى فصرَبني . فأتيتُ رسولَ الله ﷺ فذكرتُ ذلكَ له . فدعاهُ فقال « لمَ ضربتُهُ ؟ » فقال : يُعطى طعامى بِعميرٍ أن أمره . فقال « الأجرُ بينكما » .

٨٤ - (١٠٢٦) حدثنا محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . حدثنا معمر عن همام بن منبه . قال : هذا ما حدثنا أبو هريرة عن محمد رسول الله ﷺ . فذكرَ أحاديثَ منها . وقال رسول الله ﷺ « لا تصم المرأةُ وبعلمها شاهد^(٢) إلا بإذنه . ولا تأذن في بيته وهو شاهد إلا بإذنه . وما أنفق من كسبه من غير أمره فإن نصف أجره له » .

باب من مبع الصدقة وأعمال البر

٨٥ - (١٠٢٧) حدثني أبو الطاهر وحرملة بن يحيى التجيبي (واللفظ لأبي الطاهر) قالاً : حدثنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن محمد بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة ؛ أن

(١) (أن أفدد لهما) من القدر ، وهو الشق طولاً .

(٢) (وبعلمها شاهد) أى مقم في البلد .

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ ^(١) فِي سَبِيلِ اللَّهِ نُودِيَ فِي الْجَنَّةِ ^(٢) : يَا عَبْدَ اللَّهِ ! هَذَا خَيْرٌ .
فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ ^(٣) ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ . وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ .
وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ . وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الرِّيَّانِ ^(٤) .
قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا عَلَى أَحَدٍ يُدْعَى مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ مِنْ ضَرُورَةٍ ^(٥) .
فَقُلْ يُدْعَى أَحَدٌ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ كُلِّهَا ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « نَعَمْ . وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ » .

(...) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّافِقُ وَالْحَسَنُ الْخَلْوَانِيُّ وَبَدُّ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ
ابْنِ سَعْدٍ) حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . كِلَاهُمَا
عَنِ الزُّهْرِيِّ . بِإِسْنَادِ يُونُسَ ، وَمَعْنَى حَدِيثِهِ .

٨٦ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ . حَدَّثَنَا شَيْبَانُ . ح وَحَدَّثَنِي
مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا شَبَابَةُ . حَدَّثَنِي شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ،
عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ
فِي سَبِيلِ اللَّهِ دَمَاهُ خَزَنَةُ الْجَنَّةِ . كُلُّ خَزَنَةٍ بَابٍ : أَيُّ فُلٍ ^(٦) ! هَلَمْ » . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ !

(١) (من أنفق زوجين) قال القاضى : قال المروى فى تفسير هذا الحديث : قيل : ما زوجان ؟ قال : فرسان أو عبدان
أو بعيران . وقال ابن عرفة : كل شيء قرن بصاحبه فهو زوج . يقال : زوجت بين الإبل ، إذا قرنت بعيرا ببعير . وقيل درهم
ودينار أو درهم وثوب . قال : والزواج يقع على الاثنين ويقع على الواحد . وقيل : إنما يقع على الواحد إذا كان معه آخر .
ويقع الزواج أيضا على الصنف ، وفسر بقوله تعالى : وكنتم أزواجا ثلاثة .

(٢) (نودى فى الجنة... الخ) معناه لك هنا خير وثواب وغبطة . وقيل : معناه هذا الباب ، فيما نعتده ، خير لك من غيره
من الأبواب لكثرة ثوابه ونعيمه ، فتعال فادخل منه . ولا بد من تقدير ما ذكرناه أن كل مناد يعتقد أن ذلك الباب أفضل من غيره .

(٣) (فن كان من أهل الصلاة الخ) قال العلماء : معناه من كان النائب عليه فى عمله وطاعته ذلك .

(٤) (دعى من باب الريان) قال العلماء : سمي باب الريان تنيها على أن العطشان بالصوم فى المواجر سيروى ، وعاقبته

إليه ، وهو مشتق من الرى .

(٥) (ما على أحد يدعى من تلك الأبواب من ضرورة) من ضرورة اسم ما . ومن زائدة استغراقية .

(٦) (أى فل هلم) هكذا ضبطناه : أى فل بضم اللام . وهو المشهور . ولم يذكر القاضى وآخرين غيره . قال القاضى :

معناه أى فلان . فرخم وهلم إعراب الكلمة على إحدى اللغتين فى الترقيم .

ذَلِكَ الَّذِي لَا تَوَىٰ عَلَيْهِ^(١). قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ».

٨٧ - (١٠٢٨) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا مَرْوَانُ (يَعْنِي الْفَزَارِيَّ) عَنْ زَيْدِ (وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ الْأَشْجَعِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ صَائِمًا ؟ » قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ : أَنَا . قَالَ « فَمَنْ أَطْعَمَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مِسْكِينًا ؟ » قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ : أَنَا . قَالَ « فَمَنْ عَادَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مَرِيضًا ؟ » قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ : أَنَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا اجْتَمَعْنَ فِي امْرِئٍ ، إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ » .

(٢٨) باب الحث في البرِّ نفاق ، وكرهه الإهماء

٨٨ - (١٠٢٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصُ (يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ) عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ . قَالَتْ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَنْفِقِي (أَوْ انْضَحِي ، أَوْ انْفَحِي) وَلَا تُحْصِي ، فَيُحْصِيَ اللَّهُ عَلَيْكَ^(٢) » .

(...) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ . قَالَ زُهَيْرُ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَازِمٍ . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ عَبَّادِ بْنِ حَمْرَةَ ، وَعَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ ، عَنْ أَسْمَاءَ . قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَنْفِقِي (أَوْ انْضَحِي ، أَوْ انْفَحِي) وَلَا تُحْصِي . فَيُحْصِيَ اللَّهُ عَلَيْكَ . وَلَا تُوعِي فَيُوعِيَ اللَّهُ عَلَيْكَ^(٣) » .

(١) (لاتوى عليه) أى لا هلاك .

(٢) (أنفقي أو انضحى أو انفحي ولا تحصى) معنى انضحى وانفحي أعطى . وانضح وانضح المعطاء . ويطلق انضح أيضا على الصب ، فلعله المراد هنا ، ويكون أبلغ من النفع . والإحصاء الإحاطة بالشئ حصرًا وعدا . والمراد به هنا عده للثبوتية ، وادخاره للاعتداده وترك النفقة منه في سبيل الله تعالى .

(٣) (ولا توعى فبوعى الله عليك) الإيحاء جعل الشئ في الوعاء . وأصله الحفظ . والمراد به هنا منع الفضل من افتقر إليه . ومعنى فيحصى الله عليك ويوعى عليك أى يمتك فضله ويقتر عليك كما منعت وقترت . وهى من جاز القابلة =

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ عَبَّادِ بْنِ حَمَزَةَ ، عَنْ أَسْمَاءَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا نَحْوَ حَدِيثِهِمْ .

٨٩ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ ؛ أَنَّ عَبَّادَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ؛ أَنَّهَا جَاءَتْ النَّبِيَّ ﷺ . فَقَالَتْ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! لَيْسَ لِي شَيْءٌ ، إِلَّا مَا أَدْخَلَ عَلَيَّ الزُّبَيْرُ . فَهَلَّ عَلَيَّ جُنَاحٌ أَنْ أَرْضَحَ^(١) ، مِمَّا يَدْخُلُ عَلَيَّ ؟ فَقَالَ « أَرْضَحِي مَا اسْتَطَعْتِ^(٢) . وَلَا تَوْعِي فَيُوعِيَ اللَّهُ عَلَيْكَ » .

(٢٩) باب الحث على الصدقة ولو بالقليل ، ولا تمنع من القليل لدمتقاره

٩٠ - (١٠٣٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ « يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ^(٣) ! لَا تَحْقِرَنَّ جَارَةَ لِجَارَتِهَا . وَلَوْ فَرَسِينَ شَاةً^(٤) » .

= وتجنيس الكلام . كقوله تعالى : ومكروا ومكر الله . وقيل : معنى لا تحصى أى لا تمتد به فتستكرهه فيكون سبباً للاهتطاع إنفاقك ، قال الإمام النووي : معناه الحث على النفقة في الطاعة والنهي عن الإسماك والبخل ، وعن ادخار المال في الوعاء .

- (١) (أرضح) الرضخ إعطاء شيء ليس بالكثير .
- (٢) (أرضحى ما استطعت) معناه مما يرضى به الزبير . وتقديره إن لك في الرضخ مراتب مباحة بعضها فوق بعض ، وكلها يرضاها الزبير فافعل أعلىها . أو يكون معناه ما استطعت مما هو ملك لك .
- (٣) (يانساء المسلمين) ذكر القاضي في إعرابه ثلاثة أوجه . أحدها وأشهرها نصب النساء وجر السلمات على الإضافة قال الباجي : وبهذا روينا عن جميع شيوخنا بالشرق . وهو من باب إضافة الشيء إلى نفسه ، والموصوف إلى صفته ، والأمم إلى الأخص . كسجد الجامع ، وجانب الغربي ، ولدار الآخرة .
- (٤) (ولو فرسن شاة) قال أهل اللغة : هو بكسر الفاء والسين ، وهو الظلف . قالوا : وأصله في الإبل ، وهوفيها ، مثل التدم في الإنسان . قالوا : ولا يقال إلا في الإبل . ومرادهم أصله مختص بالإبل . ويطلق على الفم استمارة . وهذا النهي عن الاحتقار نهى للمطبة المهديّة . ومعناه لا تمتنع جارة من الصدقة والمهديّة لجارتها ، لاستقلالها واحتقارها الموجود عندها . بل تجود بما تيسر ولو كان قليلاً كفرسن شاة . وهو خير من المدم .

(٣٠) باب فضل إيفاء الصدقة

٩١ - (١٠٣١) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سَعِيدِ اللَّهِ . أَخْبَرَنِي حُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ « سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ ^(١) يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ : الْإِمَامُ الْمَادِلُ ^(٢) . وَشَابٌ نَشَأَ بِعِبَادَةِ اللَّهِ ^(٣) . وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ ^(٤) . وَرَجُلَانِ تَحَابَبَا فِي اللَّهِ ^(٥) ، اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ . وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ^(٦) ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ ، فَقَالَ : إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ . وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِبَصَدَقَةٍ ^(٧) فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمُ بِمِثْنِهِ مَا تَنْفَقُ شِمَالَهُ . وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ حَالِيًا ، فَقَاضَتْ عَيْنَاهُ » .

- (١) (يظلمهم الله في ظله) قال القاضي : إضافة الظل إلى الله تعالى إضافة ملك . وكل ظل فهو لله ، وملكه وخلقه وسلطانه . والمراد هنا ظل العرش ، كما جاء في حديث آخر مبينا . والمراد يوم القيامة إذا قام الناس لرب العالمين وودت منهم الشمس واشتد عليهم حرها ، وأخذهم العرق . ولا ظل هناك لشيء إلا للعرش .
- (٢) (الإمام المادل) قال القاضي : هو كل من إليه نظر في شيء من مصالح المسلمين من الولاية والحكام . وبدأ به لكثرة مصالحه وعموم نفعه .
- (٣) (وشاب نشأ بعبادة الله) هكذا هو في جميع النسخ : نشأ بعبادة الله . ومعناه نشأ متلبسا للعبادة ، أو مصاحبا لها أو ملتصقا بها .
- (٤) (ورجل معلق قلبه في المساجد) هكذا هو في النسخ كلها : في المساجد . ومعناه شديد الحب لها ، والملازمة للجماعة فيها . وليس معناه دوام القعود في المسجد .
- (٥) (ورجلان تحاببا في الله) معناه اجتماعا على حب الله وافتراقا على حب الله . أي كان سبب اجتماعهما حب الله واستمررا على ذلك حتى تفرقا من مجلسهما وها صادقان في حب كل واحد منهما صاحبه لله تعالى ، حال اجتماعهما وافتراقهما .
- (٦) (ورجل دعت امرأة) قال القاضي : يحتمل قوله : أخاف الله ، باللسان . ويحتمل قوله في قلبه ليزجر نفسه . وخص ذات المنصب والجمال لكثرة الرغبة فيها وعسر حصولها وهي جامعة للمنصب والجمال . لاسيما وهي داعية إلى نفسها طالبة لذلك . قد أغنت عن مشاق التوصل إلى مراودة ونحوها . فالصبر عنها لخوف الله تعالى ، وقد دعت إلى نفسها مع جملها المنصب والجمال من أكل المراتب وأعظم الطاعات ، فرتب الله تعالى عليه أن يظله في ظله . وذات المنصب هي ذات الحسب والنسب الشريف . ومعنى دعت أي دعت إلى الزنا بها . هذا هو الصواب في معناه .
- (٧) (ورجل تصدق بصدقة) هكذا وقع في جميع نسخ مسلم في بلادنا وغيرها ، وكذا نقله القاضي عن جميع روايات نسخ مسلم : لا تعلم يمينة ما تنفق شماله . والصحيح المعروف : حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينة . هكذا رواه مالك في الموطأ والبخاري في صحيحه ، وغيرهما من الأئمة . وهو وجه الكلام . لأن المعروف في النفقة فعلها باليمين .

(...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ حُيَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ حَاصِمٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ (أَوْ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ)؛ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ بَدَّلَ حَدِيثَ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَقَالَ «وَرَجُلٌ مُمْلَقٌ بِالسُّجْدِ، إِذَا خَرَجَ مِنْهُ حَتَّى يَعُودَ إِلَيْهِ».

**

(٣١) باب يباه أنه أفضل الصرقة صدقة الصحيح الشحيح

٩٢ - (١٠٣٢) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُمَارَةَ بْنِ الْقَمْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيُّ الصَّدَقَةِ أَعْظَمُ؟ فَقَالَ «أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَاحِبُ شَيْحٍ»^(١). تَخَشَى الْفَقْرَ وَتَأْمَلُ النَّيَّ^(٢). وَلَا تُمَهِّلُ حَتَّى إِذَا بَلَغْتَ الْحَلْقُومَ^(٣) قُلْتَ: لِفُلَانٍ كَذَا. وَلِفُلَانٍ كَذَا. أَلَا وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ».

٩٣ - (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ مُمْنِيٍّ. قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ مُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيُّ الصَّدَقَةِ أَعْظَمُ أَجْرًا؟ فَقَالَ «أَمَا وَأَيُّكَ لَتَنْبَأَنَّهُ: أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَاحِبُ شَيْحٍ. تَخَشَى الْفَقْرَ وَتَأْمَلُ الْبَقَاءَ. وَلَا تُمَهِّلُ حَتَّى إِذَا بَلَغْتَ الْحَلْقُومَ قُلْتَ: لِفُلَانٍ كَذَا. وَلِفُلَانٍ كَذَا. وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ».

(...) حدثنا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ. حَدَّثَنَا مُمَارَةُ بْنُ الْقَمْقَاعِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ جَرِيرٍ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ.

**

(١) (وأنت صحيح شحيح) قال الخطابي: الشح أعم من البخل. وكان الشح جنس والبخل نوع. وأكثر ما يقال البخل في أفراد الأمور، والشح عام كالوصف اللازم وما هو من قبل الطبع. قال: فمعنى الحديث أن الشح غالب في حال الصحة. فإذا صح فيها وتصدق كان أسدق في نيته وأعظم لأجره. بخلاف من أشرف على الموت وأيسر من الحياة ورأى مصير المال لغيره، فإن صدقته حينئذ ناقصة، بالنسبة إلى حالة الصحة والشح ورجاء البقاء وخوف الفقر.

(٢) (وتأمل النى) أى تطمع فيه.

(٣) (حتى إذا بلغت الحلقوم) أى بلغت الروح. والمراد قاربت بلوغ الحلقوم. إذ لو بلغت حقيقة لم تصح وصيته

ولا صدقته ولا شيء من تصرفاته.

(٣٢) باب يراه أنه البر العلبا خبر من البر السفلى، وأنه البر العلبا هي المنفعة، وأنه السفلى هي الأمانة

٩٤ - (١٠٣٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ . فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ ، وَهُوَ يَذْكُرُ الصَّدَقَةَ وَالتَّعْفُفَ عَنِ الْمَسْأَلَةِ « أَيْدِي الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ أَيْدِي السُّفْلَى . وَالْيَدُ الْعُلْيَا الْمُنْفِقَةُ . وَالسُّفْلَى السَّائِلَةُ » .

٩٥ - (١٠٣٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ . قَالَ ابْنُ بَشَّارٍ : حَدَّثَنَا يَحْيَى . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ . قَالَ : سَمِعْتُ مُوسَى بْنَ طَلْحَةَ يُحَدِّثُ ؛ أَنَّ حَكِيمَ ابْنَ حِزَامٍ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ (أَوْ خَيْرُ الصَّدَقَةِ) عَنْ ظَهْرِ غَنَى ^(١) . وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ أَيْدِي السُّفْلَى . وَابْتَدَأَ بِمَنْ تَمَوْلُ » .

٩٦ - (١٠٣٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدٍ ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ ؛ قَالَ : سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَعْطَانِي . ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي . ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي . ثُمَّ قَالَ « إِنَّ هَذَا الْمَالَ خِصْرَةٌ حُلْوَةٌ ^(٢) . فَمَنْ أَخَذَهُ بِطَيْبِ نَفْسٍ ^(٣) بُورِكَ لَهُ فِيهِ . وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ ^(٤) لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ . وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ ^(٥) . وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ أَيْدِي السُّفْلَى » .

(١) (عن ظهر غنى) معناه أفضل الصدقة ما بقي صاحبها بعدها مستغنيا بما بقي معه . وتقديره: أفضل الصدقة ما أبقى بعدها غنى يمتدده صاحبها ويستظهر به على مصالحه وحوائجه .

(٢) (خضرة حلوة) شبهه، في الرغبة فيه، والميل إليه، وحرص النفوس عليه، بالفاكهة الخضراء الحلوة المستلذة . فإن الأخضر مرغوب فيه على انفراده، والحلو كذلك على انفراده . فاجتماعهما أشد . وفيه إشارة إلى عدم بقاءه . لأن الخضراوات لا تبقى ولا تتراد للبقاء .

(٣) (بطيب نفس) ذكر القاضي فيه احتمالين: أظهرهما أنه عائد على الآخذ. ومعناه من أخذه بغير سؤال ولا إشراف ولا تطلع بورك له فيه . والثاني أنه عائد إلى الدافع . ومعناه أنه من أخذ ممن يدفع منشراحا بدفمه إليه طيب النفس، لا بسؤال اضطره إليه أو نحوه، مما لا تطيب معه نفس الدافع .

(٤) (إشراف نفس) قال العلماء: إشراف النفس تطلعها إليه وتمرضها له وطعمها فيه .

(٥) (كالذي يأكل ولا يشبع) قيل: هو الذي به داء لا يشبع بسببه . وقيل: يحتمل أن المراد التشبيه بالبهيمة الراحية .

٩٧ - (١٠٣٦) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ . حَدَّثَنَا شَدَّادٌ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا أَمَامَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا ابْنَ آدَمَ ! إِنَّكَ أَنْ تَبْدَلَ الْفَضْلَ خَيْرَ لَكَ ^(١) . وَأَنْ تُمَسِّكَهُ شَرٌّ لَكَ . وَلَا تُتْلَمَ عَلَى كِفَافٍ ^(٢) . وَابْتَدَأَ بِعَنْ نَعْمَوْ . وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى » .

باب النهي عن المسأنة (٣٣)

٩٨ - (١٠٣٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ . أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ . حَدَّثَنِي رَيْعَةُ بْنُ زَيْدِ الدَّمَشْقِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ الْيَحْضُبِيِّ . قَالَ : سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ يَقُولُ : « يَا كُمْ وَأَحَادِيثَ : إِلَّا حَدِيثًا كَانَ فِي عَهْدِ عُمَرَ . فَإِنَّ عُمَرَ كَانَ يُخَيِّفُ النَّاسَ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ . سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ « مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ » . وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّمَا أَنَا خَازِنٌ ^(٣) . فَمَنْ أَعْطَيْتُهُ عَنْ طَيْبِ نَفْسٍ ، فَيَبَارِكْ لَهُ فِيهِ . وَمَنْ أَعْطَيْتُهُ عَنْ مَسْأَلَةٍ وَشَرِّهِ ، كَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ » .

٩٩ - (١٠٣٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ وَهْبِ بْنِ مَنِئِيهِ ، عَنْ أَخِيهِ هَمَّامٍ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تُلْحَفُوا فِي الْمَسْأَلَةِ ^(٤) . فَوَاللَّهِ ! لَا يَسْأَلُنِي أَحَدٌ مِنْكُمْ شَيْئًا ، فَتُخْرِجُ لَهُ مَسْأَلَتَهُ مِنِّي شَيْئًا ، وَأَنَا لَهُ كَارِهِ ، فَيَبَارِكْ لَهُ فِيهَا أَعْطَيْتُهُ » .

(١) (أن تبذل الفضل خير لك) معناه إن بذلت الفاضل عن حاجتك وحاجة عيالك فهو خير لك لبقاء ثوابه. وإن أمسكته فهو شر لك .

(٢) (ولا تلام على كفاف) معناه أن قدر الحاجة لا لوم على صاحبه .

(٣) (إنما أنا خازن. وفي الرواية الأخرى: وإنما أنا قاسم) معناه أن المعطى حقيقة هو الله تعالى. ولست أنا معطيا. إنما أنا خازن على ما عندي، ثم أقسم ما أمرت بقسمته على حسب ما أمرت به. فالأمور كلها بمشيئة الله تعالى وتقديره. والإنسان مصرف مريبوب .

(٤) (لا تلحفوا في المسئلة) هكذا هو في بعض الأصول: في المسئلة. (في) وفي بعضها بالباء. وكلاهما صحيح. والإلحاف الإلحاح.

(...) حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ الْمَكِّيُّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ . حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ مُنْبِيهِ (وَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فِي دَارِهِ يَصْنَعَاءُ فَأَطْعَمَنِي مِنْ جَوْزَةٍ^(١) فِي دَارِهِ) عَنْ أَخِيهِ . قَالَ : سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ . فَذَكَرَ مِثْلَهُ .

١٠٠ - (١٠٣٧) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ : سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ ، وَهُوَ يَخْطُبُ يَقُولُ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفْقَهُهُ فِي الدِّينِ . وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ وَيُعْطَى اللَّهُ » .

(٣٤) باب المسكين الذي لا يجرد غنًى، ولا يظن له فينصرف عليه

١٠١ - (١٠٣٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الْمُعِينَةُ (يَعْنِي الْحَزَائِيَّ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَيْسَ الْمَسْكِينُ بِهَذَا الطَّوَّافِ^(٢) الَّذِي يَطُوفُ عَلَى النَّاسِ . فَتَرُدُّهُ اللَّقْمَةُ وَاللِّقْمَتَانِ . وَالتَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ » . قَالُوا : فَمَا الْمَسْكِينُ^(٣) ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « الَّذِي لَا يَجِدُ غَنًى يُغْنِيهِ . وَلَا يُظَنُّ لَهُ ، فَيَتَصَدَّقَ عَلَيْهِ . وَلَا يَسْأَلُ النَّاسَ شَيْئًا » .

١٠٢ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَمْفَرٍ) أَخْبَرَنِي شَرِيكٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ مَوْلَى مَيْمُونَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَيْسَ الْمَسْكِينُ بِالَّذِي تَرُدُّهُ التَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ . وَلَا اللَّقْمَةُ وَاللِّقْمَتَانِ . إِنَّمَا الْمَسْكِينُ الْمُتَمَفِّفُ . افْرُوا إِن شِئْتُمْ : لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِحْقَاقًا » [٢ / البقرة / الآية ٢٧٣] .

(١) (من جوزة) أى من شجرة نمرها الجوز .

(٢) (ليس المسكين بهذا الطواف) معناه المسكين الكامل السكنة الذي هو أحق بالصدقة وأحوج إليها ليس هو هذا الطواف ، بل هو الذي لا يجد غنى يفي به ولا يظن له ولا يسأل الناس . وليس معناه نفى أصل السكنة عن الطواف ، بل معناه نفى كمال السكنة .

(٣) (فما المسكين) هكذا هو في الأصول كلها : فما المسكين . وهو صحيح . لأن ما أتى كثيرا كثيرا من يفتقر . كقولهم تعالى : فانكحوا ما طاب لكم من النساء .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . أَخْبَرَ نِي شَرِيكَ . أَخْبَرَ نِي عَطَاءَ بْنَ يَسَّارٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ ؛ أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .
بِمِثْلِ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ .

باب كراهة المسانة للناس (٣٥)

١٠٣ - (١٠٤٠) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ ، أَخِي الزُّهْرِيِّ ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « لَا تَزَالُ الْمَسْأَلَةُ بِأَحَدِكُمْ حَتَّى يَلْتَقِيَ اللَّهَ ، وَلَيْسَ فِي وَجْهِهِ مُزْعَةٌ لَحْمٍ ^(١) » .

(...) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَخِي الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَلَمْ يَذْكُرْ « مُزْعَةٌ » .

١٠٤ - (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَ نِي اللَّيْثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَسْأَلُ النَّاسَ ، حَتَّى يَأْتِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَيْسَ فِي وَجْهِهِ مُزْعَةٌ لَحْمٍ » .

١٠٥ - (١٠٤١) حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيمٍ وَوَأَصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ عُمَارَةَ ابْنِ الْقَمَّاحِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ سَأَلَ النَّاسَ أَمْوَالَهُمْ تَكْثُرًا ^(٢) ، فَإِنَّمَا يَسْأَلُ جَزْرًا . فَلْيَسْتَقِلْ أَوْ لَيْسْتَ كَثِيرًا » .

(١) (مزرعة لحم) أى قطعة . قال القاضى : قبل منناه يأتى يوم القيامة ذليلاً ساقطاً لوجهه له عند الله . وقيل هو على ظاهره فيحشر ووجهه عظم لا لحم فيه ، عقوبة له وعلامة له بذنبه حين طلب وسأل بوجهه .
(٢) (تكثراً) هو مفعول له . أى ليكثر ماله ، لا للاحتياج .

١٠٦ - (١٠٤٢) حَدَّثَنِي هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ بَيَانَ أَبِي بَشِيرٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَأَنْ يَمْدُو أَحَدُكُمْ فَيَحْطَبَ عَلَى ظَهْرِهِ ، فَيَتَصَدَّقَ بِهِ وَيَسْتَفْتِيَ بِهِ مِنَ النَّاسِ ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ رَجُلًا ، أَعْطَاهُ أَوْ مَنَعَهُ ذَلِكَ . فَإِنَّ الْيَدَ الْعُلْيَا أَفْضَلُ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى . وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ » .

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ . حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ . قَالَ : أَتَيْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ فَقَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ « وَاللَّهِ ! لَأَنْ يَمْدُو أَحَدُكُمْ فَيَحْطَبَ عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبِيعَهُ » . ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ بَيَانَ .

١٠٧ - (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَأَنْ يَحْتَرِمَ أَحَدُكُمْ حُرْمَةً مِنْ حَطَبٍ ، فَيَحْمِلَهَا عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبِيعَهَا ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ رَجُلًا ، بِمُطِيبِهِ أَوْ يَمْنَعَهُ » .

١٠٨ - (١٠٤٣) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ وَسَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ (قَالَ سَلَمَةُ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ الدَّارِمِيُّ : أَخْبَرَنَا مَرْوَانَ ، وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ الدَّمَشْقِيُّ) حَدَّثَنَا سَعِيدٌ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ) عَنْ رَيْمَةَ ابْنِ يَزِيدٍ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ ، عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ الْخَوْلَانِيِّ . قَالَ : حَدَّثَنِي الْحَبِيبُ الْأَمِينُ . أَمَّا هُوَ فَخَبِيبٌ إِلَيَّ . وَأَمَّا هُوَ عِنْدِي ، فَأَمِينٌ . عَوْفُ بْنُ مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ . قَالَ : كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . تِسْعَةٌ أَوْ ثَمَانِيَّةٌ أَوْ سَبْعَةٌ . فَقَالَ « أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللَّهِ ؟ » وَكُنَّا حَدِيثَ عَهْدٍ بِبَيْعَةِ . فَقُلْنَا : قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ثُمَّ قَالَ « أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللَّهِ ؟ » فَقُلْنَا : قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ثُمَّ قَالَ « أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللَّهِ ؟ » قَالَ : فَسَطْنَا أَيْدِيَنَا وَقُلْنَا : قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَعَلَامَ بُيَايَعُكَ ؟ قَالَ « عَلَى أَنْ تَمْدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا . وَالصَّلَاةَ الْخَمْسَ . وَتَطِيعُوا (وَأَسْرَ كَلِمَةً خَفِيَّةً) وَلَا تَسْأَلُوا النَّاسَ شَيْئًا ، فَلَقَدْ رَأَيْتُ بَعْضَ أَوْلِيكَ النَّفْرِ يَسْقُطُ سَوْطَ أَحَدِهِمْ . فَمَا يَسْأَلُ أَحَدًا يُتَاوَلُهُ لِإِيَّاهُ .

باب من نحل له المسألة (٣٦)

١٠٩ - (١٠٤٤) حدثنا يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد . كلاهما عن حماد بن زيد . قال يحيى : أخبرنا حماد بن زيد عن هرثون بن رباب . حدثني كنانة بن نمير المدوي عن قبيصة بن مخارق الهلالي . قال : تحملت حمالة^(١) . فأتيت رسول الله ﷺ أسأله فيها . فقال « أقم حتى تأتينا الصدقة . فنأمر لك بها » . قال : ثم قال « يا قبيصة ! إن المسألة لا تحيل إلا لأحد ثلاثة : رجل تحمل حمالة فحلت له المسألة حتى يصيبها ثم يمسك^(٢) . ورجل أصابته جائحة اجتاحت ماله^(٣) فحلت له المسألة حتى يصيب قواماً من عيش^(٤) (أو قال سداداً من عيش^(٥)) . ورجل أصابته فاقة^(٦) حتى يقوم ثلاثة من ذوى الحجا من قومه^(٧) : لقد أصابت فلانا فاقة . فحلت له المسألة . حتى يصيب قواماً من عيش (أو قال سداداً من عيش) فما سواهن من المسألة ، يا قبيصة ! سحتاً ياكلها صاحبها^(٨) سحتاً » .



- (١) (تحملت حمالة) الحمالة هي المال الذي يتحمله الإنسان، أى يستدينه ويدفنه في إصلاح ذات البين . كالإصلاح بين قبيلتين ، ونحو ذلك .
- (٢) (حتى يصيبها ثم يمسك) أى إلى أن يجد الحمالة ويؤدى ذلك الدين ، ثم يمسك نفسه عن السؤال .
- (٣) (ورجل أصابته جائحة اجتاحت ماله) قال ابن الأثير : الجائحة هي الآفة التي تهلك الثمار والأموال وتستأصلها ، وكل مصيبة عظيمة . واجتاحت أى أهلكت .
- (٤) (قواماً من عيش) أى إلى أن يجد ما تقوم به حاجته من مبيشة .
- (٥) (سداداً من عيش) القوام والسداد ، بمعنى واحد . وهو ما يفتى من الشيء وما تمدد به الحاجة . وكل شيء سددت به شيئاً فهو سداد . ومنه : سداد الثغر ، وسداد القارورة ، وقولهم : سداد من عوز .
- (٦) (فاقة) أى فقر وضرورة بعد غنى .
- (٧) (حتى يقوم ثلاثة من ذوى الحجا من قومه) هكذا هو في جميع النسخ : حتى يقوم ثلاثة ، وهو صحيح . أى يقومون بهذا الأمر فيقولون : لقد أصابته فاقة . والحجا ، مقصور ، وهو المقل . وإنما قال ﷺ : من قومه ، لأنهم من أهل الخبرة بباطنه . والمال مما يخفى في المادة فلا يملئه إلا من كان خبيراً بصاحبه .
- (٨) (سحتاً ياكلها صاحبها) هكذا هو في جميع النسخ : سحتاً . وفيه إضمار . أى أعتقده سحتاً أو يؤكل سحتاً . والسحت هو الحرام .

(٣٧) باب إمامة الأئمة لمن أُعطي من غير مسألة ولا إشراف

١١٠ - (١٠٤٥) وحدثنا هرون بن معروف . حدثنا عبد الله بن وهب . ح وحدثني حرمة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن سالم بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه . قال : سمعتُ عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول : قد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُعطيني العطاء . فأقول : أعطه أفقر إليه مني . حتى أعطاني مرة مالا . فقلت : أعطه أفقر إليه مني . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « خذه . وما جاءك من هذا المال وأنت غير مشرف ^(١) ولا سائل ، فخذهُ . وما لا ، فلا تتبعهُ نفسك ^(٢) » .

١١١ - (...) وحدثني أبو الطاهر . أخبرنا ابن وهب . أخبرني عمرو بن الحارث عن ابن شهاب ، عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يُعطى عمر بن الخطاب رضي الله عنه . فيقول له عمر : أعطه ، يا رسول الله ! أفقر إليه مني . فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم « خذه فتموله ^(٣) أو تصدق به . بما جاءك من هذا المال وأنت غير مشرف ولا سائل ، فخذهُ . وما لا ، فلا تتبعهُ نفسك » قال سالم : فمن أجل ذلك كان ابن عمر لا يسأل أحدا شيئا . ولا يرد شيئا أُعطيه .

(...) وحدثني أبو الطاهر . أخبرنا ابن وهب . قال عمرو : وحدثني ابن شهاب عن ذلك عن السائب بن يزيد ، عن عبد الله بن السمدي ، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

١١٢ - (...) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث عن بكير ، عن بسر بن سعيد ، عن ابن الساعدي المالكي ؛ أنه قال : استملى ^(٤) عمر بن الخطاب رضي الله عنه على الصدقة . فلما فرغت منها ، وأديتها إليه ، أمر لي بماله ^(٥) . فقلت : إنما عملتُ لله ، وأجرى على الله . فقال : خذ ما أُعطيت . فإني عملتُ على

(١) (غير مشرف) أي غير متطلع إليه ، ولا طامع فيه .

(٢) (فلا تتبعه نفسك) أي فلا تجعل نفسك تابعة له .

(٣) (فتموله) أي اجعله لك مالا .

(٤) (استملى) أي جعلني تاملا على الصدقة ، أي على أخذها وجمعها .

(٥) (بماله) أي أجره العمل .

عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَمَمَلَنِي ^(١) . فَقُلْتُ مِثْلَ قَوْلِكَ . فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا أُعْطِيتَ شَيْئًا مِنْ غَيْرِ أَنْ تَسْأَلَ ، فَكُلْ . وَتَصَدَّقْ » .

(...) وَحَدَّثَنِي هَرْمُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ مُبَكِّيرِ ابْنِ الْأَشْجِ ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنِ ابْنِ السَّعْدِيِّ ؛ أَنَّهُ قَالَ : اسْتَعْمَلَنِي عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الصَّدَقَةِ . بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ .

(٣٨) باب كراهة الحرص على الدنيا

١١٣ - (١٠٤٦) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . يَبْلُغُهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « قَلْبُ الشَّيْخِ شَابٌ ^(٢) عَلَى أَحْبِّ اثْنَتَيْنِ : حُبِّ الْعَيْشِ وَالْمَالِ » .

١١٤ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « قَلْبُ الشَّيْخِ شَابٌ عَلَى أَحْبِّ اثْنَتَيْنِ : طَوْلُ الْحَيَاةِ ، وَحُبُّ الْمَالِ » .

١١٥ - (١٠٤٧) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَهْرُمُ ابْنُ آدَمَ وَتَشَبَّهُ مِنْهُ اثْنَتَانِ ^(٣) : الْحَرَصُ عَلَى الْمَالِ ، وَالْحَرَصُ عَلَى الْعُمُرِ ^(٤) » .

(١) (فمملني) أي أعطاني عمالي وأجرة عملي .

(٢) (قلب الشيخ شاب ... الخ) هذا مجاز واستمارة. ومعناه أن قلب الشيخ كامل الحب للمال يحكم في ذلك كاحتكام قوة الشاب في شبابه .

(٣) (وتشبه منه اثنتان) هو بمعنى قلب الشيخ شاب ... الخ .

(٤) (الحرص على المال والحرص على العمر) إنما لم تنكسر هاتان الخصلتان لأن الإنسان مجبول على حب الشهوات، كما قال تعالى: زين للناس حب الشهوات. الآية. والشهوة إنما تنال بالمال والعمر .

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو عَسَانَ الْمِسْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ . قَالَ بِمِثْلِهِ .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِنَحْوِهِ .

**

(٣٩) باب لو أنه لابن آدم واديين لا يفتى ثالثا

١١٦ - (١٠٤٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (قَالَ يَحْيَى ! أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْأَخْرَانِ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ) عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَاثِنَانِ مِنْ مَالٍ لَابْتَغَى وَاثِيًا ثَالِثًا . وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ »^(١) . وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ^(٢) .

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ (فَلَا أُدْرِي أَشَىءٌ أَنْزَلَ^(٣) أَمْ شَىءٌ لَوْ كَانَ يَقُولُهُ) بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ .

١١٧ - (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَاثِنَانِ مِنْ ذَهَبٍ أَحَبَّ أَنْ لَهُ وَاثِيًا آخَرَ . وَلَنْ يَمْلَأَ فَاهُ إِلَّا التُّرَابُ . وَاللَّهُ يَتُوبُ عَلَى مَنْ تَابَ » .

١١٨ - (١٠٤٩) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . قَالَ : سَمِعْتُ عَطَاءَ يَقُولُ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَوْ أَنَّ

(١) (ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب) معناه أنه لا يزال حريصاً على الدنيا حتى يموت ويمتلئ جوفه من تراب قبره.

(٢) (ويتوب الله على من تاب) معناه أن الله يقبل التوبة من الحرص المذموم ، وغيره من الذنومات .

(٣) (فلا أدري أمشيء أنزل) أي أمن القرآن هو أنزله الله سبحانه ، أم هو من عند رسوله عليه الصلاة والسلام ،

كان يقوله .

لِابْنِ آدَمَ مِاءٍ وَادِمَالًا لِأَحَبِّ أَنْ يَكُونَ إِلَيْهِ مِثْلُهُ . وَلَا يَمْلَأُ نَفْسَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ . وَاللَّهُ يَتُوبُ عَلَى مَنْ تَابَ .»

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَلَا أُدْرِي أَمِنَ الْقُرْآنُ هُوَ أَمْ لَا .
وَفِي رِوَايَةٍ زُهَيْرٍ قَالَ : فَلَا أُدْرِي أَمِنَ الْقُرْآنُ . لَمْ يَذْكُرِ ابْنُ عَبَّاسٍ .

١١٩ - (١٠٥٠) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ دَاوُدَ ، عَنْ أَبِي حَرْبِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : بَعَثَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ إِلَى قُرَاءِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ . فَدَخَلَ عَلَيْهِ ثَلَاثُمِائَةَ رَجُلٍ قَدْ قَرَأُوا الْقُرْآنَ . فَقَالَ : أَنْتُمْ خِيَارُ أَهْلِ الْبَصْرَةِ وَقُرَاؤُهُمْ . فَاتْلُوهُ . وَلَا يَطُولَنَّ عَلَيْكُمْ الْأَمَدُ فَتَفْسُقُوا قُلُوبُكُمْ^(١) . كَمَا فَسَدَتْ قُلُوبُ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ . وَإِنَّا كُنَّا نَقْرَأُ سُورَةَ . كُنَّا نُنْشِئُهَا فِي الطُّوْلِ وَالشَّدَةِ بِرِوَاةٍ . فَأُنْسِئُهَا . غَيْرَ أَنِّي قَدْ حَفِظْتُ مِنْهَا : لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ لَا يَنْتَهِى وَادِيَا ثَالِثًا . وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ . وَكُنَّا نَقْرَأُ سُورَةَ كُنَّا نُنْشِئُهَا بِإِحْدَى الْمُسَبِّحَاتِ^(٢) . فَأُنْسِئُهَا . غَيْرَ أَنِّي حَفِظْتُ مِنْهَا : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ . فَتُكْتَبُ شَهَادَةٌ فِي أَعْنَاقِكُمْ . فَتَسْأَلُونَ عَنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

(٤٠) باب ليس الغنى عن كثرة العرض

١٢٠ - (١٠٥١) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ عُمَيْرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْمَرْضِ^(٣) . وَلَكِنَّ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ » .

(١) (ولا يطولن عليكم الأمد فتفسو قلوبكم) الأمد الغاية والمدة . والقسوة غلظ القلب . وفيه تلميح إلى قوله تعالى ، في سورة الحديد : فطال عليهم الأمد فقست قلوبهم .

(٢) (المسبحات) هي من السور ما افتتح بسبحان وسبح ويسبح وسبح اسم ربك .

(٣) (المرض) هو متاع الدنيا . ومعنى الحديث : الغنى الحمود غنى النفس وشبهها وقلة حرصها . لا كثرة المال مع الحرص على الزيادة . لأن من كان طالباً للزيادة لم يستغن بما معه ، فليس له غنى .

(٤١) باب نخوف ما يخرج من زهرة الدنيا

١٢١ - (١٠٥٢) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ . ع وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ) قَالَ : حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْقَبْرِيِّ ، عَنْ عِيَّاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ : قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَخَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ « لَا وَاللَّهِ ! مَا أَخْشَى عَلَيْكُمْ ، أَيُّهَا النَّاسُ ! إِلَّا مَا يُخْرِجُ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا » . فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَيُّ أَيِّ الْخَيْرِ بِالْشَّرِّ ؟ فَصَمَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَاعَةً . ثُمَّ قَالَ « كَيْفَ قُلْتَ ؟ » قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَيُّ أَيِّ الْخَيْرِ بِالْشَّرِّ ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنْ الْخَيْرُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِالْخَيْرِ ^(١) . أَوْ خَيْرٌ هُوَ ^(٢) . إِنْ كُلُّ مَا يُنْبِتُ الرَّبِيعُ يَقْتُلُ ^(٣) حَبَطًا ^(٤) أَوْ يُلِيمُ ^(٥) . إِلَّا آكَلَةَ الْخَضِرِ ^(٦) . أَكَلْتُ . حَتَّى إِذَا امْتَلَأَتْ خَاصِرَتَاهَا ^(٧) اسْتَقْبَلَتْ الشَّمْسُ ^(٨) . تَلَطَّتْ ^(٩) أَوْ بَالَتْ ^(١٠) . ثُمَّ اجْتَرَّتْ ^(١١) . فَعَادَتْ . فَأَكَلْتُ . فَمَنْ يَأْخُذْ مَالًا بِحَقِّهِ يُبَارِكْ

- (١) (أَيُّ أَيِّ الْخَيْرِ بِالْشَّرِّ) أَي أَيْسَجَلِبُ الْخَيْرِ الشَّرِّ . يَعْنِي أَنَّ مَا يَحْصُلُ لَنَا مِنَ الدُّنْيَا خَيْرٌ إِذَا كَانَ مِنْ جِهَةِ مَبَاحَةٍ ، فَهَلْ يَتَرْتَبُ عَلَيْهِ شَرٌّ ؟
- (٢) (إِنْ الْخَيْرُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِالْخَيْرِ) أَي أَنَّ الْخَيْرَ الْحَقِيقِيَّ لَا يَأْتِي إِلَّا بِالْخَيْرِ . وَلَكِنْ لَيْسَتْ هَذِهِ الزَّهْرَةُ بِخَيْرٍ لِمَا تَوْدِي إِلَيْهِ مِنَ الْفِتْنَةِ وَالْمُنَافَسَةِ وَالِاسْتِنْتَالِ بِهَا عَنْ كَمَالِ الْإِقْبَالِ عَلَى الْآخِرَةِ .
- (٣) (أَوْ خَيْرٌ هُوَ) مَعْنَاهُ أَنَّ هَذَا الَّذِي يَحْصُلُ لَكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا لَيْسَ بِخَيْرٍ وَإِنَّمَا هُوَ فِتْنَةٌ .
- (٤) (إِنْ كُلُّ مَا يُنْبِتُ الرَّبِيعُ يَقْتُلُ حَبَطًا بِالْتَّخْمَةِ لِكَثْرَةِ الْأَكْلِ ، أَوْ يَقَارِبُ الْقَتْلَ . إِلَّا إِذَا اقْتَصَرَ مِنْهُ عَلَى الْيَسِيرِ الَّذِي تَدْعُو إِلَيْهِ الْحَاجَةُ وَتَحْصُلُ بِهِ الْكِفَايَةُ الْمُقْتَصِدَةُ فَإِنَّهُ لَا يَضُرُّ . وَهَكَذَا الْمَالُ هُوَ كُنْبَاتُ الرَّبِيعِ مُسْتَحْسَنٌ ، تَطْلِبُهُ النُّفُوسُ وَتَمِيلُ إِلَيْهِ . فَهَمٌّ مِنْ يَسْتَكْتَرُ مِنْهُ وَيَسْتَبْرِقُ فِيهِ ، غَيْرُ صَارِفٍ لَهُ فِي وَجْهِهِ ، فَهَذَا يَهْلِكُهُ أَوْ يَقَارِبُ إِهْلَاكَهُ . وَمِنْهُمْ مَنْ يَقْتَصِدُ فِيهِ فَلَا يَأْخُذُ إِلَّا بِسِيرَا ، وَإِنْ أَخَذَ كَثِيرًا فَرَقَهُ فِي وَجْهِهِ ، كَمَا تَتَلَطَّهُ الدَّابَّةُ ، فَهَذَا لَا يَضُرُّهُ . هَذَا مُخْتَصَرٌ مَعْنَى الْحَدِيثِ .
- (٥) (حَبَطًا) أَي تَحْمَةً . وَهِيَ امْتِلَاءُ الْبَطْنِ وَانْتِفَاحُهُ مِنَ الْإِفْرَاطِ فِي الْأَكْلِ .
- (٦) (أَوْ يُلِيمُ) أَي يَقَارِبُ الْإِهْلَاكَ .
- (٧) (إِلَّا آكَلَةَ الْخَضِرِ) أَي إِلَّا الْمَاشِيَةَ الَّتِي تَأْكُلُ الْخَضِرَ ، وَهِيَ الْبَقُولُ الَّتِي تَرْعَاهَا الْمَوَاشِي بَعْدَ هَيْجِ الْبَقُولِ وَيَسْهَأُ . قَالَ فِي الْهَيَاةِ : الْخَضِرُ نَوْعٌ مِنَ الْبَقُولِ لَيْسَ مِنْ أَحْرَارِهَا وَجِيدِهَا .
- (٨) (امْتَلَأَتْ خَاصِرَتَاهَا) أَي امْتَلَأَتْ شَبْعًا وَعَظْمَ جَنْبَاهَا .
- (٩) (اسْتَقْبَلَتْ الشَّمْسُ) أَي بَرَكَتْ وَقَدِمَتْ مُسْتَقْبَلَةً مَعِينِ الشَّمْسِ .
- (١٠) (تَلَطَّتْ) نَطَلُ الْبَعِيرِ يَطْلُ ، إِذَا أُلْقِيَ رَجِيمًا سَهْلًا رَقِيقًا .
- (١١) (اجْتَرَّتْ) أَي أَخْرَجَتْ الْجِرَّةَ وَهِيَ مَا يُخْرِجُهُ الْمَاشِيَةُ مِنَ كَرَشِهَا لِمَضْنِهِ ثُمَّ تَلْمَهُ ، تَسْتَمِرُّ بِذَلِكَ مَا أَكَلَتْ =

لَهُ فِيهِ . وَمَنْ يَأْخُذْ مَالًا يَبْتِغِرِ حَقَّهُ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ .» .

١٢٢ - (...) حدثنى أبو الطاهر . أخبرنا عبد الله بن وهب . قال : أخبرني مالك بن أنس عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري ، أن رسول الله ﷺ قال « أخوف ما أخاف عليكم ما يخرج الله لكم من زهرة الدنيا » قالوا : وما زهرة الدنيا ؟ يا رسول الله ! قال « بركات الأرض » قالوا : يا رسول الله ! وهل يأتي الخير بالشر ؟ قال « لا يأتي الخير إلا بالخير . لا يأتي الخير إلا بالخير . لا يأتي الخير إلا بالخير . إن كل ما أنبت الربيع يقتل أو يئلم . إلا آكلة الخضر . فإنها تأكل . حتى إذا امتدت حاصرتاها استقبلت الشمس . ثم اجترت وبالت وتلطت . ثم عادت فأكلت . إن هذا المال خضرة حلوة^(١) . فمن أخذه بحقه ، ووضعه في حقه ، فنعيم المونة هو . ومن أخذه بغير حقه ، كان كالذي يأكل ولا يشبع » .

١٢٣ - (...) حدثنى علي بن حنبل . أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم عن هشام صاحب الدستوانى ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن هلال بن أبي ميمونة ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري . قال :

= وقال ابن الأثير في النهاية . ضرب في هذا الحديث مثلين : أحدهما للمفرط في جمع الدنيا والمنع من حقا ، والآخر للمقتصد في أخذها والنعف بها . قوله : إن مما نبنت الربيع ما يقتل حبطا أو يئلم . فإنه مثل للمفرط الذي يأخذ الدنيا بغير حقا . وذلك أن الربيع ينبت أحرار البقول فتستكثر الماشية منه لاستطابها إياه حتى تنتفخ بطونها عند مجاوزتها حد الاحتمال فتنشق أمماؤها من ذلك فهلك أو تقارب الهلاك . وكذلك الذي يجمع الدنيا من غير حلها ويمنعها مستحقها قد تعرض للهلاك في الآخرة بدخول النار ، وفي الدنيا بأذى الناس له ، وحسدهم إياه ، وغير ذلك من أنواع الأذى . وأما قوله : إلا آكلة الخضر . فإنه مثل للمقتصد . وذلك أن الخضر ليس من أحرار البقول وجيدها التي ينبتها الربيع يتوالى الأمطار فتحسن وتنعم . ولكنه من البقول التي ترعاها المواشى بدهيج البقول وبيسها ، حيث لا نجد سواها . فلا ترى الماشية تكثر من أكلها ولا تستمرها . فحرب آكلة الخضر من المواشى مثلا لمن يقتصد في أخذ الدنيا وجمعها ، ولا يجعله الحرص على أخذها بغير حقا ، فهو بنجوة من وبالها كما نبت آكلة الخضر . ذلك أنها إذا شمت منها بركت مستقبلة عين الشمس تستمرى بذلك ما أكلت ونجرت وتتلط . فإذا تلطت فقد زال عنها الحبط . وإنما تحبط الماشية لأنها تمتلئ بطونها ولا تتلطف ولا تبول ، فتنتفخ أجوافها ، فيمرض لها المرض فهلك . وأراد بزهره الدنيا حسنها وبهجتها . وبركات الأرض ثمارها وما يخرج من نباتها .

(١) (إن هذا المال خضرة حلوة) قال الحافظ في الفتح : وقال ابن الأبارى : قوله المال خضرة حلوة ، ليس هو صفة

المال ، وإنما هو للتشبيه . كأنه قال : المال كالبقلة الخضراء الحلوة .

جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ . وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ . فَقَالَ « إِنَّ مِمَّا أَخَافُ عَلَيْكُمْ بَعْدِي ، مَا يُفْتَحُ عَلَيْكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَزِينَتِهَا » فَقَالَ رَجُلٌ : « أَوْ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ : فَسَكَتَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقِيلَ لَهُ : مَا شَأْنُكَ ؟ تُكَلِّمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَلَا يُكَلِّمُكَ ؟ قَالَ : وَرَأَيْنَا أَنَّهُ يُنْزَلُ عَلَيْهِ . فَأَقَافَ يَمْسُحُ عَنْهُ الرُّحْضَاءُ^(١) . وَقَالَ « إِنَّ هَذَا السَّائِلُ^(٢) » (وَكَأَنَّهُ حَمْدُهُ) فَقَالَ « إِنَّهُ لَا يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ . وَإِنَّ مِمَّا يُنْبِتُ الرَّيِّعُ يُقْتَلُ أَوْ يُؤْلِمُ . إِلَّا آكَلَةَ الْخَضِرِ . فَإِنَّمَا أَكَلْتُ . حَتَّى إِذَا امْتَلَأَتْ خَاصِرَتَاهَا اسْتَقْبَلَتْ عَيْنَ الشَّمْسِ فَتَلَطَّتْ وَبَالَتْ . ثُمَّ رَأَتْ . وَإِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرٌ حُلُوٌّ . وَنِعْمَ صَاحِبُ الْمُسْلِمِ هُوَ لَمَنْ أُعْطِيَ مِنْهُ الْمُسْكِينُ وَالْيَتِيمَ وَابْنَ السَّبِيلِ (أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) وَإِنَّهُ مَنْ يَأْخُذُهُ بِغَيْرِ حَقِّهِ كَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ . وَيَكُونُ عَلَيْهِ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

* * *

باب فضل التعفف والصبر (٤٢)

١٢٤ - (١٠٥٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَأَعْطَاهُمْ . ثُمَّ سَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ . حَتَّى إِذَا نَقَدَ مَا عِنْدَهُ قَالَ « مَا يَكُنْ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ أُدْخِرَهُ عَنْكُمْ . وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللَّهُ . وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ . وَمَنْ يَصْبِرْ يُصْبِرْهُ اللَّهُ . وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ مِنْ عَطَاءِ خَيْرٍ وَأَوْسَعُ مِنَ الصَّبْرِ^(٣) » .

* * *

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُجَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

* * *

- (١) (الرحضاء) أى العرق، من الشدة . وأكثر ما يسمى به مرق الحمى .
- (٢) (إن هذا السائل) هكذا هو فى بعض النسخ وفى بعضها: أين . وفى بعضها: أى، وكله مسح . فن قال : أين وأتى فهما بمعنى . ومن قال : إن فمناه ، والله أعلم ، إن هذا هو السائل المدوح الحاذق الفطن . ولهذا قال : وكأنه حمده . ومن قال : أى فمناه أيكم . فحذف الكاف والياء .
- (٣) (خير وأوسع من الصبر) هكذا هو فى جميع نسخ مسلم . حير . مرفوع وهو صحيح . وتقديره هو خير .

(٤٣) باب في الكفاف واقناعه

١٢٥ - (١٠٥٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِي عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ . حَدَّثَنِي شُرْحَبِيلُ (وَهُوَ ابْنُ شَرِيكَ) عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ابْنِ الْعَاصِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ ، وَرَزِقَ كِفَافًا ^(١) ، وَفَنِعْمَ اللَّهُ بِمَا آتَاهُ » .

١٢٦ - (١٠٥٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ . قَالُوا : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ . كِلَاهُمَا عَنْ عُمَارَةَ ابْنِ الْقَعْقَاعِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اللَّهُمَّ ! اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قَوْتًا ^(٢) » .

**

(٤٤) باب إعطاء من سأل بغمض وغلفه

١٢٧ - (١٠٥٦) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْظَلِيُّ (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ) عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ زَيْبَةَ . قَالَ : قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه : قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَسَمًا . فَقُلْتُ : وَاللَّهِ ! يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لَتَعْبُرَ هَذِهِ الْوَلَاهُ كَانَ أَحَقَّ بِهِ مِنْهُمْ . قَالَ « إِنَّهُمْ خَيْرُونِي ^(٣) أَنْ يَسْأَلُونِي بِالْفُحْشِ أَوْ يَبْخُلُونِي . فَلَسْتُ يَبْأَخِلُّ » .

١٢٨ - (١٠٥٧) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّازِيُّ . قَالَ : سَمِعْتُ مَالِكًَا . ح وَحَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : كُنْتُ أَمْسِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَعَلَيْهِ

- (١) (كفافاً) قال في النهاية : الكفاف هو الذي لا يفضل عن الشيء ، ويكون بقدر الحاجة إليه . وهو نصب على الحال .
- (٢) (قوتاً) قال أهل اللغة والمربية : القوت ما يسهل الرمت .
- (٣) (إنهم خيروني) معناه أنهم ألحوا في المسئلة لضعف إيمانهم ، وألجؤوني بمقتضى حالهم إلى السؤال بالفحش أو نسبي إلى البخل . ولست يبخل . ولا يبنى احتمال واحد من الأمرين .

رَدَاهُ نَجْرَانِيٌّ^(١) غَلِيظُ الْحَاشِيَةِ . فَأَذْرَكَهُ أَعْرَابِيٌّ . بَجَبَذَهُ^(٢) بِرِدَائِهِ جَبَذَةً شَدِيدَةً . نَظَرْتُ إِلَى صَفْحَةِ عُنُقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ أَثَرَتْ بِهَا حَاشِيَةُ الرَّدَاءِ . مِنْ شِدَّةِ جَبَذَتِهِ . ثُمَّ قَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! مَرُّ لِي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ . فَأَلْفَتَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَضَحِكَ . ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِمِطَاءٍ .

(...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ ابْنِ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُوسُفَ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ . ح وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو الثَّمِينَةِ . حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ . كُلُّهُمْ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِهَذَا الْحَدِيثِ .

وَفِي حَدِيثِ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ مِنَ الزِّيَادَةِ : قَالَ : ثُمَّ جَبَذَهُ إِلَيْهِ جَبَذَةً . رَجَعَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فِي نَحْرِ الْأَعْرَابِيِّ^(٣) .

وَفِي حَدِيثِ هَمَّامٍ : فَجَادَبَهُ حَتَّى انْشَقَّ الْبُرْدُ^(٤) . وَحَتَّى اَبْقَيْتُ حَاشِيَتَهُ فِي عُنُقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

١٢٩ - (١٠٥٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْبِيَةً^(٥) وَلَمْ يُطِ مَخْرَمَةَ شَيْئًا . فَقَالَ مَخْرَمَةُ : يَا بُنَيَّ ! انْطَلِقْ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ . قَالَ : ادْخُلْ فَأَدْعُهُ لِي . قَالَ : فَدَعَوْتُهُ لَهُ . فَخَرَجَ إِلَيْهِ وَعَلَيْهِ قَبَاءٌ مِنْهَا . فَقَالَ « خِبَاتٌ هَذَا لَكَ » . قَالَ : فَنَظَرَ إِلَيْهِ فَقَالَ « رَضِيَ مَخْرَمَةُ » .

(١) (نجراتي) منسوب إلى نجران . موضع بين الحجاز واليمن .

(٢) (جذبته) جذب وجذب لثتان مشهورتان . وقوله : فجاذبه ، في الرواية الثانية ، بمعنى جيبه .

(٣) (رجع نبي الله ﷺ في نحر الأعرابي) النحر أعلى الصدر . أي استقبل ﷺ نحوه استقبالاً تاماً . ولم يتأثر من سوء أذبه .

(٤) (حتى انشق البرد) قال القاضي : يحتمل أنه على ظاهره ، وأن الحاشية انقطعت وبقيت في العنق . ويحتمل أن

يكون معناه بقي أثرها . لقوله في الرواية الأخرى : أثرت بها حاشية الرداء .

(٥) (أقبية) مفرد قباء . وهو ثوب يلبس فوق الثياب .

١٣٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو الْخَطَّابِ زِيَادُ بْنُ يَحْيَى الْحَسَانِيُّ . حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ أَبُو صَالِحٍ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنِ الْمَسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ . قَالَ : قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَقْبِيَّةً . فَقَالَ لِي أَبِي ، مَخْرَمَةُ : انْطَلِقْ بِنَا إِلَيْهِ عَسَى أَنْ يُعْطِينَا مِنْهَا شَيْئًا . قَالَ : فَقَامَ أَبِي عَلَى الْبَابِ فَتَكَلَّمَ . فَمَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ سَوْتَهُ فَحَرَجَ وَمَعَهُ قَبْلَاءٌ . وَهُوَ يُرِيهِ مَحَاسِنَهُ . وَهُوَ يَقُولُ « خَبَّاتُ هَذَا لَكَ . خَبَّاتُ هَذَا لَكَ » .



(٤٥) باب إعطاء من يخاف على إيمانه

١٣١ - (١٥٠) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ) حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي حَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ سَعْدٍ ؛ أَنَّهُ أَعْطَى ^(١) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَهْطًا وَأَنَا جَالِسٌ فِيهِمْ . قَالَ : فَتَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهُمْ رَجُلًا لَمْ يُعْطِهِ . وَهُوَ أَحَبُّهُمْ إِلَيَّ ^(٢) . فَقُمْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَارَرْتُهُ ^(٣) . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ ؟ وَاللَّهِ ! إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا . قَالَ « أَوْ مُسْلِمًا » فَسَكَتُ قَلِيلًا . ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ ؟ فَوَاللَّهِ ! إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا . قَالَ « أَوْ مُسْلِمًا » فَسَكَتُ قَلِيلًا . ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ .

(١) (أنه أعطى) هكذا هو في النسخ . وهو صحيح . وتقديره : قال أعطى . فحذف لفظة قال . معنى هذا الحديث أن سمعا رأى رسول الله ﷺ يعطى ناسا ويترك من هو أفضل منهم في الدين . وظن أن النبي ﷺ لم يعلم حال هذا الإنسان التروك فأعلمه به . وحلف أنه يعلمه مؤمنا . فقال له النبي ﷺ «أومسلا» . فلم يفهم منه النهى عن الشفاعة فيه مرة أخرى . فسكت . ثم رآه يعطى من هو دونه بكثير . فغلبه ما يعلم من حسن حال ذلك الإنسان فقال : يا رسول الله ! مالك عن فلان ؟ تذكر . وجوز أن يكون النبي ﷺ هم بمطائه من المرة الأولى ثم نسبه . فأراد تذكره . وهكذا المرة الثالثة . إلى أن أعلمه النبي ﷺ أن العطاء ليس هو على حسب الفضائل في الدين . فقال ﷺ « إني لأعطي الرجل وغيره أحب إلي مخافة أن يكبه الله في النار » معناه أني أعطى ناسا مؤلفة ، في إيمانهم ضعف . لولم أعطهم كفروا . فيكبهم الله في النار . وأترك أقرابا هم أحب إلي من الذين أعطيتهم . ولا أتركهم احتقارا لهم ، ولا لنقص دينهم ، ولا إهمالا لجانبهم ، بل أكلهم إلى ما جعل الله في قلوبهم من النور والإيمان التام ، وأتق بأنهم لا يتزلزل إيمانهم لكراهة

(٢) (وهو أحبهم إلي) أي أفضلهم عندي .

(٣) (فساررته) أي فكلمته سرا ، دون جهر ، نادبا معه ﷺ .

فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ ؟ فَوَاللَّهِ ! إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا . قَالَ « أَوْ مُسْلِمًا » قَالَ « إِنِّي لَأَعْطِي الرَّجُلَ وَغَيْرَهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ . خَشْيَةٌ أَنْ يُكَبَّ فِي النَّارِ عَلَى وَجْهِهِ » .
وَفِي حَدِيثِ الْخُلَوَانِيِّ تَكَرَّرَ الْقَوْلُ مَرَّتَيْنِ .

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . ح وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . كُلُّهُمُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، عَلَى مَعْنَى حَدِيثِ صَالِحٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ .

(...) حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخُلَوَانِيُّ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سَعْدٍ يُحَدِّثُ بِهَذَا الْحَدِيثِ . يَعْنِي حَدِيثَ الزُّهْرِيِّ الَّذِي ذَكَرْنَا . فَقَالَ فِي حَدِيثِهِ : فَضْرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ بَيْنَ عُنُقِي وَكَتِفِي . ثُمَّ قَالَ « أَقْتَالًا ؟ أَى سَعْدٌ »^(١) ! إِنِّي لَأَعْطِي الرَّجُلَ » .

**

(٤٦) باب إعطاء المؤنفة فلانهم على الإسلام ونصير من قري إيمان

١٣٢ - (١٠٥٩) حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ أَنَسًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَالُوا ، يَوْمَ حُنَيْنٍ ، حِينَ أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَمْوَالِ هَوَازِنَ مَا أَفَاءَ^(٢) . فَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْطِي رِجَالًا مِنْ قُرَيْشٍ . الْمِائَةَ مِنَ الْإِبِلِ . فَقَالُوا : يَنْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ . يُعْطِي قُرَيْشًا وَيَتْرُكُنَا وَسَيُوفُنَا تَقَطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ ! .
قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ : فَحَدَّثَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، مِنْ قَوْلِهِمْ . فَأَرْسَلَ إِلَى الْأَنْصَارِ . فَجَمَعَهُمْ

(١) (أقتالا . أى سعد) أى أندفاع مدافعة ، وتكابرني يأسعد . شبه تكريره ، بمد التنيبه ، بالقتال .

(٢) (حين أفاء الله على رسوله من أموال هوازن ما أفاء) أى حين جعل الله من أموالهم ما جعله فينا على رسوله . وهو

من النعمة ما لا تلحقه مشقة . وهوازن قبيلة .

فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ^(١). فَلَمَّا اجْتَمَعُوا جَاءَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ « مَا حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكُمْ ؟ » فَقَالَ لَهُ فَقُهَاءُ الْأَنْصَارِ: أَمَا ذُوو رَأْيِنَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَلَمْ يَقُولُوا شَيْئًا. وَأَمَّا أَنَسٌ مِمَّنَا حَدِيثُهُ أَسْنَانُهُمْ، قَالُوا: يَنْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِهِ. يُعْطِي قُرَيْشًا وَيَتْرُكُنَا، وَسَيُوفِنَا تَقَطُّرُ مِنْ دِمَائِهِمْ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « فَإِنِّي أُعْطِي رَجُلًا حَدِيثِي عَهْدٍ بِكُفْرٍ. أَتَأَلَّفُهُمْ^(٢). أَفَلَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالْأَمْوَالِ، وَتَرْجِعُونَ إِلَيَّ رِحَالِكُمْ^(٣) ». بَرَسُولِ اللَّهِ! لَمَّا تَنَقَّلُوا بِهِ خَيْرٌ مِمَّا يَنْقَلِبُونَ بِهِ » قَالُوا: بَلَى! يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَدْ رَضِينَا. قَالَ « فَإِنَّكُمْ سَتَجِدُونَ أُمَّرَةً شَدِيدَةً^(٤). فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنِّي عَلَى الْخَوْضِ ». قَالُوا: سَنَصْبِرُ.

(...) حَدَّثَنَا حَسَنُ الْخُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ) حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مَا أَفَاءَ مِنْ أَمْوَالِ هَوَازِنَ. وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ أَنَسُ: فَلَمْ نَصْبِرْ. وَقَالَ: فَأَمَّا أَنَسٌ حَدِيثُهُ أَسْنَانُهُمْ.

(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. حَدَّثَنَا ابْنُ أُخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ. إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: قَالَ أَنَسُ: قَالُوا: نَصْبِرُ. كَرِوَايَةٍ يُؤْنَسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ.

- (١) (في قبة من آدم) القبة من الخيام: بيت صغير مستدير. وهو من بيوت العرب. ومن آدم معناه من جلود. وهو جمع آدميم بمعنى الجلد اللدبوغ. ويجمع أيضا على أدم.
- (٢) (أتألفهم) أي أستميل قلوبهم بالإحسان ليثبتوا على الإسلام، وغبة في المال. وكان النبي ﷺ يعطي المؤلفة من الصدقات. وكانوا أشرف العرب. ففهم من كان يعطيه دفعا لأذاه. ومنهم من كان يعطيه طمعا في إسلامه وإسلام نظرائه وأتباعه. ومنهم من كان يعطيه ليثبت على إسلامه، لتقرب عهده بالجاهلية.
- (٣) (رحالكم) أي منازلكم.
- (٤) (أمرأة شديدة) فيها لفتان: لإحداها ضم المزمة وإسكان الثاء، وأصحها وأشهرها بفتحها جيما. والأمرأة الاستتار بالمشرك، أي يستأثر عليكم ويفضل عليكم غيركم بغير حق.

١٣٣ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْأَنْصَارَ . فَقَالَ « أَفِيكُمْ أَحَدٌ مِنْ غَيْرِكُمْ ؟ » فَقَالُوا : لَا . إِلَّا ابْنُ أُخْتٍ لَنَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ ابْنَ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ » فَقَالَ « إِنَّ قُرَيْشًا حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ ^(١) وَمُصَيْدَةٍ . وَإِنِّي أَرَدْتُ أَنْ أَجْبُرَهُمْ ^(٢) وَأَتَأَلَّفَهُمْ . أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ بِالذُّنْيَا ، وَتَرْجِعُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِيكُمْ ؟ لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيَا ، وَسَلَكَ الْأَنْصَارُ شِعْبًا ^(٣) ، لَسَلَكَتْ شِعْبَ الْأَنْصَارِ » .

١٣٤ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ . قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ : لَمَّا فُتِحَتْ مَكَّةُ قَسَمَ الْغَنَائِمُ فِي قُرَيْشٍ فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ : إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْمَجْبُوبُ . إِنَّ سُبُوفَنَا تَقَطَّرُ مِنْ دِمَائِهِمْ . وَإِنْ غَنَائِمًا تُرَدُّ عَلَيْنَهُمْ ! فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَجَمَعَهُمْ . فَقَالَ « مَا الَّذِي بَلَغَنِي عَنْكُمْ ؟ » قَالُوا : هُوَ الَّذِي بَلَغَكَ . وَكَانُوا لَا يَكْذِبُونَ . قَالَ « أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ بِالذُّنْيَا إِلَى يَوْمِيكُمْ ، وَتَرْجِعُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِيكُمْ ؟ لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا أَوْ شِعْبًا ، وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ وَادِيًا أَوْ شِعْبًا ، لَسَلَكَتِ وَادِي الْأَنْصَارِ أَوْ شِعْبَ الْأَنْصَارِ » .

١٣٥ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَرَعَرَةَ (يَزِيدُ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ) أَخْبَرَنَا ابْنُ مَالِكٍ ؛ قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمُ حُنَيْنٍ أَقْبَلَتْ هَوَازِنُ وَعَظْفَانُ ، بِدَرَارِيِّهِمْ وَتَعَمِيمِهِمْ ^(١) . وَمَعَ النَّبِيِّ ﷺ

- (١) (حديث عهد بجاهلية) أى كانوا قريب عهد بجاهلية ، : يعنى أن زمانهم قريب من زمان الكفر . قال الحافظ ابن حجر : وقع بالإفراد فى الصحيحين . والمروف حديثو عهد . وقيل يستوى فيه الإفراد وغيره .
 (٢) (أجبرهم) أى أقفل معهم ما ينتج به خاطرهم وينسبهم مصيبتهم .
 (٣) (وسلك الأنصار شعبا) قال الخليل : الشعب هو ما انفرج بين جبلين . وقال ابن السكيت : هو الطريق فى الجبل .
 (٤) (ونعمهم) النعم واحد الأنعام . وهى الأموال الراعية . وأكثر ما يقع على الإبل . قال القسطلانى : وكانت عادنهم ، إذا أرادوا التثبت فى القتال ، استصحب الأهل وقلهم معهم إلى موضع القتال .

يَوْمَئِذٍ عَشْرَةَ آلَافٍ . وَمَعَهُ الطَّلَقَاءُ ^(١) . فَأَدْبَرُوا عَنْهُ ^(٢) . حَتَّىٰ بَقِيَ وَحْدَهُ . قَالَ : فَنَادَىٰ يَوْمَئِذٍ نِدَاءً مِنْ لَمْ يَخْطِ بَيْنَهُمَا شَيْئًا . قَالَ : فَانْفَتَحَ عَنْ يَمِينِهِ فَقَالَ « يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ ! » فَقَالُوا : لَبَّيْكَ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَبَشِّرْ نَحْنُ مَعَكَ . قَالَ : ثُمَّ انْفَتَحَ عَنْ يَسَارِهِ فَقَالَ « يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ ! » قَالُوا : لَبَّيْكَ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَبَشِّرْ نَحْنُ مَعَكَ . قَالَ : وَهُوَ عَلَىٰ بَلْعَاءِ نِيضَاءٍ . فَزَلَّ فَقَالَ : أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ . فَانْهَزَمَ الْمُشْرِكُونَ . وَأَصَابَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَنَامٌ كَثِيرَةً . فَقَسَمَ فِي الْمُهَاجِرِينَ وَالطَّلَقَاءِ . وَلَمْ يُعْطِ الْأَنْصَارَ شَيْئًا . فَقَالَتْ الْأَنْصَارُ : إِذَا كَانَتِ الشَّدَّةُ فَنَحْنُ نُدْعَىٰ . وَتُعْطَى الْغَنَامُ غَيْرَنَا ! فَبَلَعَهُ ذَلِكَ . فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ . فَقَالَ « يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ ! مَا حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكُمْ ؟ » فَسَكَتُوا . فَقَالَ « يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ ! أَمَا تَرَوْنَ أَنَّ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالذُّنْيَا وَتَذْهَبُونَ بِمُحَمَّدٍ تَحْوِزُونَ ^(٣) إِلَىٰ يَوْمِكُمْ ؟ » قَالُوا : بَلَىٰ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! رَضِينَا . قَالَ : فَقَالَ « لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَأَدْيَا ، وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ شِعْبًا ، لَأَخَذْتُ شِعْبَ الْأَنْصَارِ » . قَالَ هِشَامُ : فَقُلْتُ : يَا أَبَا حَزْمَةَ ! أَنْتَ شَاهِدُ ذَلِكَ ؟ قَالَ : وَإِنْ أَعْيَبُ عَنْهُ ؟ .

١٣٦ - (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ وَحَامِدُ بْنُ مُعَمَّرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ . قَالَ ابْنُ مُعَاذٍ : حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : حَدَّثَنِي السَّمِيطُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : افْتَتَحْنَا مَكَّةَ . ثُمَّ إِنَّا غَزَوْنَا حُنَيْنًا . فَجَاءَ الْمُشْرِكُونَ بِأَحْسَنِ صُفُوفٍ رَأَيْتُ . قَالَ : فَصُفَّتِ الْحَيْلُ . ثُمَّ صُفَّتِ الْمُقَاتِلَةُ . ثُمَّ صُفَّتِ النِّسَاءُ مِنْ وَرَاءِ ذَلِكَ . ثُمَّ صُفَّتِ الْغَنَمُ . ثُمَّ صُفَّتِ النَّعْمُ . قَالَ : وَنَحْنُ بَشَرٌ كَثِيرٌ . قَدْ بَلَعْنَا سِتَّةَ آلَافٍ ^(٤) .

- (١) (ومعهم الطلقاء) بنى مسلة الفتح الذين من عليهم رسول الله ﷺ ، يوم الفتح ، فلم بأسرهم ولم يقتلهم . وهو جمع طليق .
- (٢) (فأدبروا عنه) أى ولوا عنه أديارهم . وما أقبلوا على العدو معه ، حتى بقى ﷺ وحده .
- (٣) (تحوزونه) فى الصباح : وكل من ضم إلى نفسه شيئاً فقد حازه .
- (٤) (قد بلعنا ستة آلاف) قال القاضى : هذا وهم من الراوى عن أنس . والصحيح ما جاء فى الرواية الأولى : عشرة آلاف ومعهم الطلقاء . لأن المشهور فى كتب الغازى أن السلمين كانوا يومئذ اثني عشر ألفاً : عشرة آلاف شهدوا الفتح . وألفان من أهل مكة . ومن انضاف إليهم .

وَعَلَىٰ مُجَنَّبَةٍ^(١) خَيْلَنَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ . قَالَ : فَجَمَلَتْ خَيْلُنَا تَلَوِي^(٢) خَلْفَ ظُهُورِنَا . فَلَمْ نَلْبَثْ أَنْ انْكَشَفَتْ خَيْلُنَا ، وَفَرَّتِ الْأَعْرَابُ ، وَمَنْ نَعَلِمُ مِنَ النَّاسِ . قَالَ : فَذَادَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا لَ الْمُهَاجِرِينَ يَا لَ الْمُهَاجِرِينَ » . ثُمَّ قَالَ « يَا لَ الْأَنْصَارِ يَا لَ الْأَنْصَارِ »^(٣) . قَالَ : قَالَ أَنَسٌ : هَذَا حَدِيثٌ مُّجَمَّعٌ^(٤) . قَالَ : قُلْنَا : لَبَيْكَ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ : فَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : فَأَيُّمُ اللَّهِ ! مَا أَتَيْنَاكُمْ حَتَّىٰ هَزَمْتُمْ اللَّهَ . قَالَ : فَجَبَّضْنَا ذَلِكَ الْمَالَ . ثُمَّ انْطَلَقْنَا إِلَى الطَّائِفِ فَخَاصَرْنَا هُمْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً . ثُمَّ رَجَعْنَا إِلَى مَكَّةَ فَتَزَلْنَا . قَالَ : فَجَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْطِي الرَّجُلَ الْبِئْتَةَ مِنَ الْإِبِلِ . ثُمَّ ذَكَرَ بَاقِيَ الْحَدِيثِ . كَنَحْوِ حَدِيثِ قَتَادَةَ ، وَأَبِي التَّيَّاحِ ، وَهَشَامِ بْنِ زَيْدٍ .

١٣٧ - (١٠٦٠) حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيِّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ رِفَاعَةَ ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيمٍ ؛ قَالَ : أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ ، وَصَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ ، وَعُيَيْنَةَ بْنَ حِصْنٍ ، وَالْأَفْرَعَ بْنَ حَابِسٍ ، كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ مِائَةَ مِنَ الْإِبِلِ . وَأَعْطَى عَبَّاسَ بْنَ مِرْدَاسٍ دُونَ ذَلِكَ . فَقَالَ عَبَّاسُ بْنُ مِرْدَاسٍ :

(١) (وعلى مجنبة) قال شمر : المجنبة هي الكتبية من الخيل التي تأخذ جانب الطريق . وهما مجنبتان : ميمنة ، وميسرة ، يجانبني الطريق ، والقلب بينهما .

(٢) (جمعت خيلنا تالوي) هكذا هو في أكثر النسخ: تالوي : وفي بعضها : تلوذ . وكلاهما صحيح . أي جمعت فرساننا يذنون أفراسهم ويمطفونها خلف ظهورنا .

(٣) (يال المهاجرين يال المهاجرين . ثم قال يال الأنصار يال الأنصار) هكذا هو في جميع النسخ في المواضع الأربعة : يال ، بلام مفصولة مفتوحة . والمروف وصلها بلام التعريف التي بعدها . وهي لام الجر . إلا أنها تفتح في المستغاث به ، فرقا بينها وبين مستغاث له . فيقال : ياتر يد ليمرو . بفتح في الأولى وكسر في الثانية .

(٤) (هذا حديث مجمع) هذه اللفظة : ضبطوها في صحيح مسلم على أوجه : أحدها عمية ، قال القاضي : كذا روينا هذا الحرف عن عامة شيوخنا ، وفسر بالشدة . والثاني عمية . والثالث عمية أي حدثني به هي . وقال القاضي : على هذا الوجه معناه عندي جماعتي . أي هذا حديثهم . قال صاحب العين : العم الجماعة . قال القاضي : وهذا أشبه بالحديث . والوجه الرابع كذلك ، إلا أنه بتشديد الياء ، وهو الذي ذكره الحميدي صاحب الجمع بين الصحيحين ، وفسره بمومتى . أي حديث فضل أعمامى . أو هذا الحديث الذي حدثني به أعمامى . كأنه حدث بأول الحديث عن مشاهدة ، ثم لعله لم يضبط هذا الموضع لتفرق الناس ، فحدثه به من شهدوه من أعمامه أو جماعته الذين شهدوه .

أَتَجْعَلُ نَهْيِي وَنَهْيَ الْعَبِيَّةِ (١) بَيْنَ عَيْنَيْهِ وَالْأَفْرَاحِ ؟
فَمَا كَانَ بَدْرًا وَلَا حَابِسًا
وَمَا كُنْتُ دُونَ أَمْرِي مِنْهُمَا
قَالَ : فَأَتَمَّ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِائَةً .

١٣٨ - (...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الضَّيْبِيِّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ سَمِيدٍ بْنِ مَسْرُوقٍ ،
بِهَذَا الْإِسْنَادِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَسَمَ غَنَائِمَ حُنَيْنٍ . فَأَعْطَى أَبَا سُفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ . وَسَأَلَ
الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ . وَزَادَ : وَأَعْطَى عُلَقَمَةَ بْنَ عَلَانَةَ مِائَةً .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ الشَّعْبِيُّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ سَمِيدٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .
وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ عُلَقَمَةَ بْنَ عَلَانَةَ ، وَلَا صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ . وَلَمْ يَذْكُرِ الشَّعْرَ فِي حَدِيثِهِ .

١٣٩ - (١٠٦١) حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ ،
عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا فَتَحَ حُنَيْنًا قَسَمَ الْغَنَائِمَ . فَأَعْطَى الْمُؤَلَّفَةَ
قُلُوبَهُمْ . فَلَمَّعَهُ أَنَّ الْأَنْصَارَ يُجِبُونَ أَنْ يُصِيبُوا مَا أَصَابَ النَّاسَ (٣) . فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَخَطَبَهُمْ .
فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ . ثُمَّ قَالَ « يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ ! أَلَمْ أَجِدْكُمْ ضَلَالًا ، فَهَذَا كُمْ اللَّهُ بِي ؟ وَعَالَةَ (٤) ،
فَأَغْنَا كُمْ اللَّهُ بِي ؟ وَمُتَفَرِّقِينَ (٥) ، جَمَعَكُمْ اللَّهُ بِي ؟ » وَيَقُولُونَ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمِنْ . فَقَالَ « أَلَا تُجِيبُونِي ؟ »
فَقَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمِنْ . فَقَالَ « أَمَا إِنَّكُمْ لَوْ شِئْتُمْ أَنْ تَقُولُوا كَذَا وَكَذَا . وَكَانَ مِنَ الْأَمْرِ كَذَا وَكَذَا » .

(١) (ونهب العبيد) النهب الغنيمة . والعبيد اسم فرسه .

(٢) (يفوقان مرداس) هكذا هو في جميع الروايات : مرداس ، غير مصروف . وهو حجة لمن جوز ترك الصرف بـ «ة» واحدة . وأجاب الجمهور بأنه في ضرورة الشعر .

(٣) (أن يصيبوا ما أصاب الناس) أي أن يجدوا ما وجد الناس من القسمة .

(٤) (عالة) أي فقراء ، جمع عائل . وهو جمع مطرد في الأجنوف الثلاثي .

(٥) (ومتفرقين) بمعنى متدابرين ، يعادى بعضكم بعضا . كما قال تعالى : إذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم . الآية .

لَأَشْيَاءَ عَدَدَهَا . زَعَمَ عَمْرُو أَنْ لَا يَحْفَظُهَا . فَقَالَ « أَلَا تَرَضُونَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاءِ ^(١) وَالْإِبِلِ ، وَتَذْهَبُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ إِلَى رِحَالِكُمْ ؟ الْأَنْصَارُ شِعَارُ وَالنَّاسُ دِنَارٌ ^(٢) . وَلَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الْأَنْصَارِ . وَلَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَايِدِيًا وَشِعْبًا ، لَسَلَكَتُ وَايِدِي الْأَنْصَارِ وَشِعْبَهُمْ . إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي آثْرَةً . فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ » .

١٤٠ - (١٠٦٢) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْأَخْرَانِي: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمَ حُنَيْنٍ آمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَاسًا فِي الْقِسْمَةِ . فَأَعْطَى الْأَفْرَعَ بْنَ حَابِسٍ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ . وَأَعْطَى عُمَيْنَةَ مِثْلَ ذَلِكَ . وَأَعْطَى أَنَسًا مِنْ أَشْرَافِ الْعَرَبِ . وَأَمْرَهُمْ يَوْمَئِذٍ فِي الْقِسْمَةِ . فَقَالَ رَجُلٌ : وَاللَّهِ ! إِنْ هَذِهِ لِقِسْمَةٌ مَا عُدِلَ فِيهَا ، وَمَا أُرِيدَ فِيهَا وَجْهَ اللَّهِ . قَالَ فَقُلْتُ : وَاللَّهِ ! لِأَخْبِرَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : فَأَتَيْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَالَ . قَالَ : فَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ حَتَّى كَانَ كَالصَّرْفِ ^(٣) . ثُمَّ قَالَ « فَمَنْ يَمْدُلُ إِنْ لَمْ يَمْدُلِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ! » قَالَ : ثُمَّ قَالَ « يَرْحَمُ اللَّهُ مُوسَى . قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرٍ مِنْ هَذَا ^(٤) فَصَبَرَ » . قَالَ قُلْتُ : لَا جَرَمَ ^(٥) لَا أَرْفَعُ إِلَيْهِ بَعْدَهَا حَدِيثًا .

١٤١ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قِسْمًا . فَقَالَ رَجُلٌ : إِنَّهَا لِقِسْمَةٌ مَا أُرِيدَ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ . قَالَ : فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَسَارَرْتُهُ . فَغَضِبَ مِنْ ذَلِكَ غَضَبًا شَدِيدًا . وَاحْمَرَّ وَجْهُهُ حَتَّى تَمَيَّنْتُ أَنِّي لَمْ أَذْكَرُهُ لَهُ . قَالَ : ثُمَّ قَالَ « قَدْ أُوذِيَ مُوسَى بِأَكْثَرٍ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ » .

(١) (بالشاء) هو جمع شاة ، كشياء ، وهي النعم .

(٢) (الأنصار شمار والناس دثار) قال أهل اللغة : شمار الثوب التي يلى الجسد ، والدينار فوقه . ومعنى الحديث الأنصار هم البطانة والحاشية والأسياف وألصق الناس بي من سائر الناس .

(٣) (حتى كان كالصرف) هو صبغ أحمر يصبغ به الجلود . قال ابن جرير : وقد يسمى اللحم أيضا صرفا .

(٤) (قد أوذى بأكثر من هذا) أى أذاه قومه أكثر من هذا الإيذاء .

(٥) (لا جرم) أى لا بد . أو حقا . أو لا محالة . أو هذا أصله ثم كثر حتى تحول إلى معنى القسم .

(٤٧) باب ذكر الخوارج وصفاتهم

١٤٢ - (١٠٦٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ بْنُ الْمُهَاجِرِ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْجِعْرَانَةِ ^(١) . مُنْصَرَفَهُ مِنْ حُنَيْنٍ ^(٢) . وَفِي تَوْبٍ بِلَالٍ فِضَّةٌ . وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْبِضُ مِنْهَا . يُعْطِي النَّاسَ . فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ! اءَدِلْ . قَالَ « وَنَيْلِكَ ! وَمَنْ يَمْدِلْ إِذَا لَمْ أَكُنْ أَعْدِلْ ؟ لَقَدْ خَبْتُ وَخَسِرْتُ ^(٣) » . إِنَّ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلْ » فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه : دَعْنِي . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَأَقْتُلْ هَذَا الْمُنَافِقَ . فَقَالَ « مَعَاذَ اللَّهِ ^(٤) ! أَنْ يَتَحَدَّثَ النَّاسُ أَنَّي أَقْتُلُ أَصْحَابِي . إِنَّ هَذَا وَأَصْحَابَهُ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ . لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ ^(٥) . يَمْرُقُونَ مِنْهُ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَةِ ^(٦) » .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ . قَالَ : سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ . حَدَّثَنِي قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْسِمُ مَعَانِمَ ^(٧) وَسَاقَ الْحَدِيثَ .

- (١) (بالجعرانة) موضع قريب من مكة . وهو بتسكين العين والتخفيف . وقد تكسر العين وتشدد الراء .
- (٢) (منصرفه من حنين) هو ظرف زماني لآتي . أى حين انصرافه ، عليه الصلاة والسلام ، من حنين .
- (٣) (لقد خبت وخسرت) روى بفتح التاء فى خبت وخسرت . وبعضها فيهما . ومعنى الضم ظاهر . وتقدير الفتح : لقد خبت أنت أيها التابع إذا كنت لا أعدل ، لكونك نابهاً ومقتدياً بمن لا يمدل . والفتح أشهر .
- (٤) (معاذ الله) أى أهوذ به هوذا من أن يتحدث الناس الخ .
- (٥) (لا يجاوز حناجرهم) قال القاضى : فيه تأويلان . أحدهما منناه لا تفقهه قلوبهم ولا يتفقون بما تلوا منه ولالهم حظ سوى تلاوة الفم والحجزة والخلق ، إذ بهما تقطع الحروف . والثانى منناه لا يصمد لهم عمل ولا تلاوة ولا يتقبل . والحناجر جمع حنجرة ، وهى رأس الفلصمة ، حيث تراه ناتنا من خارج الخلق .
- (٦) (يمرقون منه كما يمرق السهم من الرمية) قال القاضى : معناه يخرجون منه خروج السهم ، إذا نفذ الصيد ، من جهة أخرى . ولم يتعلق به شئ منه . والرمية هى الصيد الرمى ، وهى فيلة بمعنى مفعولة .
- (٧) (كان يقسم معانيم) جمع منم . وهو كالغنيمة ، ما أصيب من أموال أهل الحرب من الكفار .

١٤٣ - (١٠٦٤) حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَعْمٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ قَالَ : بَعَثَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، وَهُوَ بِالْيَمَنِ ، بِذَهَبَةٍ ^(١) فِي تَرْبَتِهَا ^(٢) ، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَسَمَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ : الْأَفْرَجُ بْنُ حَابِسِ الْحَنْظَلِيِّ ، وَعَيْنَةُ بْنُ بَدْرِ الْفَزَارِيِّ ، وَعَلَقَمَةُ بْنُ عَلَثَةَ الْمَامِرِيِّ ، ثُمَّ أَحَدُ بَنِي كِلَابٍ ، وَزَيْدُ الْخَلِيرِ ^(٣) الطَّائِيُّ ، ثُمَّ أَحَدُ بَنِي نَبْهَانَ . قَالَ : فَصَبَّتْ قُرَيْشٌ . فَقَالُوا : أَيْمَطِي صَنَادِيدَ نَجْدٍ ^(٤) وَيَدْعُنَا ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنِّي إِنَّمَا فَعَلْتُ ذَلِكَ لِأَتَأْتَهُمْ » بَجَاءِ رَجُلٍ كَثَّ اللَّحِيَّةُ ^(٥) . مُشْرِفُ الْوَجْنَتَيْنِ ^(٦) . غَاثُ الْمَيْنِينَ ^(٧) . نَاتِي الْجَبِينِ ^(٨) مَحْلُوقِ الرَّأْسِ ^(٩) . فَقَالَ : اتَّقِ اللَّهَ . يَا مُحَمَّدُ ! قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « فَمَنْ يُطْعِمِ اللَّهَ إِنْ عَصَيْتَهُ ! أَيَأْمِنُنِي عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ وَلَا تَأْمَنُونِي ؟ » قَالَ : ثُمَّ أَذِيرَ الرَّجُلِ . فَاسْتَأْذَنَ رَجُلٌ مِنَ النَّوْمِ فِي قَتْلِهِ . (يُرْوَى أَنَّهُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنْ مِنْ صِنْفِي هَذَا ^(١٠) قَوْمًا يَقْرَأُونَ

- (١) (بذبة) هكذا هو في جميع نسخ بلادنا: بذبة، بفتح الـ ذال. وكذا نقله القاضي عن جميع رواة مسلم عن الجلودى.
- (٢) (في تربتها) صفة لذبة. يعنى أنها غير مسبوكة لم تخلص من ترابها.
- (٣) (وزيد الخير) كذا هو في جميع النسخ: الخير. وفي الرواية التي بمدها زيد الخليل. وكلاهما صحيح، يقال بالوجهين. كان يقال له في الجاهلية زيد الخليل، فسماه رسول الله ﷺ ، في الإسلام، زيد الخير.
- (٤) (صناديد نجد) أى ساداتها. واحدها صنديد.
- (٥) (كث اللحية) قال ابن الأثير: الكثانة في اللحية أن تكون غير دقيقة ولا طويلة، وفيها كثافة. يقال: رجل كث اللحية، بالفتح. وقوم كُث، بالضم.
- (٦) (مشرف الوجنتين) أى غليظهما. والوجنتان ثنية وجنة. والوجنة من الإنسان، ما ارتفع من لحم خده.
- (٧) (غائر المينين) أى أن عينيه داخلتان في محاجرهما، لاصقتان بقعر الحدة.
- (٨) (ناتى الجبين) أى بارز الجبين. من التواء، وهو الإرتفاع. ولعل الجبين وقع هنا غلطا من الجبهة. والرواية الصحيحة هي ما يأتى بمد هذه من قوله: ناشز الجبهة أو نأتى الجبهة. فإن الجبين جانب الجبهة. ولكل إنسان جبينان يكتنفان الجبهة، وهما لا يوصفان بالتواء.
- (٩) (محلوق الرأس) وحلق الرأس، إذ ذلك، مخالف للعرب. فإنهم كانوا لا يحلقون رؤسهم، وكانوا يفرقون شعورهم.
- (١٠) (إن من صنفى هذا) هو أصل الشيء. وهكذا هو في جميع نسخ بلادنا. وحكامه القاضي عن الجمهور. وعن بعضهم أنه ضبطه بالمجتمين والمهملتين جيما. وهذا صحيح في اللغة: قالوا: ولأصل الشيء أسماء كثيرة: منها الصنفى بالمجتمين. والمهملتين، والنحاس، والسُنخ، والمنصر، والبعيس، والأرومة.

الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ . يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ . وَيَدْعُونَ أَهْلَ الْأَوْثَانِ . يَمِرُّونَ مِنَ الْإِسْلَامِ
كَمَا يَمِرُّ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ . لَئِنْ أَدْرَكْتَهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ ^(١) .

١٤٤ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ
ابْنُ أَبِي نَعْمٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ : بَعَثَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ،
مِنَ الْيَمَنِ ، بِذَهَبِيَّةٍ فِي أَدِيمٍ مَقْرُوظٍ ^(٢) . لَمْ تُحْصَلْ مِنْ تَرَابِهَا ^(٣) . قَالَ : فَقَسَمَهَا بَيْنَ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ : بَيْنَ عَيْنَةَ
ابْنِ حِصْنٍ ، وَالْأَمْرَجِ بْنِ حَابِسٍ ، وَزَيْدِ الْخَيْلِ ، وَالرَّابِعِ إِمَّا عَلَقْمَةُ بْنُ عُلَانَةَ وَإِمَّا عَامِرُ بْنُ الطُّفَيْلِ ^(٤) .
فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ : كُنَّا نَحْنُ أَحَقُّ بِهَذَا مِنْ هَؤُلَاءِ . قَالَ : قَبْلَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ « أَلَا تَأْمُنُونِي ؟
وَأَنَا أَمِينٌ مَنْ فِي السَّمَاءِ ، يَا بِنْدِي خَبِرَ السَّمَاءَ صَبَاحًا وَمَسَاءً » قَالَ : فَقَامَ رَجُلٌ فَاثَرُ الْعَيْنِينَ . مُشْرِفُ الْوَجْنَتَيْنِ .
نَاشِرُ الْجَبْهَةِ ^(٥) . كَثَّ اللَّحْيَةَ . مَخْلُوقُ الرَّأْسِ . مُشَمَّرُ الْإِزَارِ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! اتَّقِ اللَّهَ . فَقَالَ
« وَيَنَّا ! أَوْلَسْتُ أَحَقُّ أَهْلِ الْأَرْضِ أَنْ يَتَّقِيَ اللَّهَ » قَالَ : ثُمَّ وَلى الرَّجُلُ . فَقَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ :
يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَلَا أُضْرِبُ عَنْقَهُ ؟ فَقَالَ « لَا . لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ يُصَلِّيَ » . قَالَ خَالِدٌ : وَكَمْ مِنْ مُصَلٍّ يَقُولُ
بِلِسَانِهِ مَا لَيْسَ فِي قَلْبِهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنْ لَمْ أَوْمَرَ أَنْ أَنْتَقِبَ عَنْ قُلُوبِ النَّاسِ ^(٦) . وَلَا أَشُقَّ
بَطُونَهُمْ » قَالَ : ثُمَّ نَظَرَ إِلَيْهِ وَهُوَ مَقْفٌ ^(٧) فَقَالَ « إِنَّهُ يُخْرِجُ مِنْ ضَنْضِي هَذَا قَوْمٌ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ .
رَطْبًا لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ . يَمِرُّونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمِرُّ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ » . قَالَ : أَظُنُّهُ قَالَ « لَئِنْ
أَدْرَكْتَهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَمُودَ » .

- (١) (قتل عاد) أى قتلًا عامًا مستأصلًا . كما قال تعالى : فهل ترى لهم من باقية .
- (٢) (في أديم مقروظ) أى في جلد مدبوغ بالقرظ . والقرظ حب معروف يخرج في غُلف كاللقدس من شجر العضاء .
- (٣) (لم تحصل من ترابها) أى لم تميز ولم تصف من تراب مغلغلة .
- (٤) (وإما عامر بن الطفيل) قال العلماء : ذكر عامر ، هنا ، غلط ظاهر . لأنه توفي قبل هذا بسنين . والصواب
الجزم بأنه حلقمة بن علانة . كما هو مجزوم به في باقي الروايات .
- (٥) (ناشر الجبهة) أى مرتفعها .
- (٦) (لم أومر أن أنتقب عن قلوب الناس) أى أفتش وأكشف . ومعناه إنى أمرت بالحكم بالظاهر ، والله يتولى السرائر .
- (٧) (وهو مقف) أى مول ، قد أعطانا قناه .

١٤٥ - (...) وحده عثمان بن أبي شيبة . حدثنا جرير عن عمارة بن القعقاع ، بهذا الإسناد . قال : وعلقمة بن علاثة . ولم يذكر حامر بن الطفيل . وقال : نأتي الجبهة . ولم يقل : ناشز . وزاد : فقام إليه عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال : يا رسول الله ! ألا أضرب عنقه ؟ قال « لا » . قال : ثم أذرب فقام إليه خالد ، سيف الله ، فقال : يا رسول الله ! ألا أضرب عنقه ؟ قال « لا » ، فقال « إنه سيخرج من ضنحي هذا قوم يتلون كتاب الله ليثا رطباً »^(١) . وقال : قال عمارة : حسبته قال « لئن أدرتكم لأقتلنهم قتل تمود » .

١٤٦ - (...) وحده ابن عمير . حدثنا ابن فضيل عن عمارة بن القعقاع ، بهذا الإسناد . وقال : بين أربسة نفر : زيد الخير ، والأفرع بن حاس ، وعيينة بن حصن ، وعلقمة بن علاثة أو حامر ابن الطفيل . وقال : ناشز الجبهة . كرواية عبد الواحد . وقال : إنه سيخرج من ضنحي هذا قوم . ولم يذكر « لئن أدرتكم لأقتلنهم قتل تمود » .

١٤٧ - (...) وحده محمد بن المثني . حدثنا عبد الوهاب . قال : سمعت يحيى بن سعيد يقول : أخبرني محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة وعطاء بن يسار ؛ أنهما أتيا أبا سعيد الخدري فسألاه عن الحرورية^(٢) ؛ هل سمعت رسول الله ﷺ يذكرها ؟ قال : لا أدري من الحرورية . ولكن سمعت رسول الله ﷺ يقول « يخرج في هذه الأمة (ولم يقل : منها)^(٣) قوم تحقرون صلواتكم مع صلواتهم .

(١) (لينا رطباً) هكذا هو في أكثر النسخ : لينا ، بالنون أى سهلا . وفي كثير من النسخ : ليا . وأشار القاضي إلى أنه رواية أكثر شيوخهم . قال : ومعناه سهلا لكثرة حفظهم . قال : وقيل ليا أى يلبون أسنهم به ، أى يحرفون معانيه وتأويله .

(٢) (الحرورية) هم الخوارج . سموا حرورية لأنهم نزلوا حروراء وتماقدوا عندها على قتال أهل العدل . وحروراء قرية بالمراق ، قرية من الكوفة . وسموا خوارج لخروجهم على الجماعة . وقيل : لخروجهم عن طريق الجماعة . وقيل : لقوله ﷺ يخرج من ضنحي هذا .

(٣) (يخرج في هذه الأمة ، ولم يقل منها) قال المازري : هذا من أدل الدلائل على سمة علم الصحابة رضی الله عنهم ودقيق نظرهم وبحريرهم الألفاظ وفرقهم بين مدلولاتها الخفية . لأن لفظة من تقتضى كونهم من الأمة ، لا كفارا . بخلاف في .

فَيَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ . لَا يُجَاوِزُ حُلُوقَهُمْ (أَوْ حَنَاجِرَهُمْ) يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مِرْوَقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ . فَيَنْظُرُ الرَّابِي إِلَى سَهْمِهِ . إِلَى نَصْلِهِ . إِلَى رِصَافِهِ ^(١) . فَيَتَمَارَى ^(٢) فِي الْفُوقَةِ ^(٣) . هَلْ عَلِقَ بِهَا مِنَ الدَّمِ شَيْءٌ ؟ .

١٤٨ - (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ . مَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْفَهْرِيُّ . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَالضُّحَّاكُ الْهَمْدَانِيُّ ؛ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ : بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقْسِمُ قَسْمًا . أَنَاهُ ذُو الْخُوَيْصِرَةِ . وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ااعْدِلْ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «وَيْلَكَ ! وَمَنْ يَمْدِلُ إِنْ لَمْ ااعْدِلْ ؟ قَدْ خَبِتُ وَخَسِرْتُ إِنْ لَمْ ااعْدِلْ» . فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ائْذَنْ لِي فِيهِ أَضْرِبُ عُنُقَهُ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « دَعَهُ . فَإِنَّ لَهُ أَصْحَابًا يَحْتَرُّ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ . وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ . يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ . لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ . يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ . يُنْظَرُ إِلَى نَصْلِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ . ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى رِصَافِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ . ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى نَضِيهِ ^(٤) فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ (وَهُوَ الْقِدْحُ) ^(٥) . ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى قُدْذِهِ ^(٦) فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ . سَبَقَ الْفَرْثُ وَالْدَّمُ ^(٧) . آيَتُهُمْ رَجُلٌ أَسْوَدٌ . إِحْدَى عَضُدَيْهِ مِثْلُ ثَدْيِ الْمَرْأَةِ . أَوْ مِثْلُ الْبُضْمَةِ تَدْرُدُ ^(٨) .

(١) (إلى رصافه) الرصاف مدخل النصل من السهم . والنصل هو حديدة السهم .

(٢) (فيتماری) التمارى ، هنا ، تفاعل من الرية وهي الشك ، لامن المراء وهو الجدال . أى فيشك .

(٣) (في الفوقة) الفوق والقوقة هو الحز الذى يجعل فيه الوتر .

(٤) (نضيه) النضى ، كنى ، السهم بلانصل ولاريش .

(٥) (القدح) قال ابن الأثير : القدح هو السهم الذى كانوا يستقسمون به ، أو الذى يرمى به عن القوس . يقال للسهم أول ما يقطع : قطع . ثم ينحت ويبرى فيسمى : تريباً . ثم يقوم فيسمى : قِدْحًا . ثم يراش ويركب نصله فيسمى : سهماً

(٦) (إلى قُدْذِهِ) القُدْذِش السهم ، واحدها قُدْذَةٌ .

(٧) (سبق الفرث والدم) أى أن السهم قد جاوزها ولم يعلق فيه منهما شيء . والفرث اسم مافى الكرش .

(٨) (مثل البضمة تدرد) البضمة القطملة من اللحم . وتدرد أصله تدردر ، معناه تضطرب وتذهب وتبجى .

يَخْرُجُونَ عَلَى حِينِ فُرْقَةٍ^(١) مِنَ النَّاسِ . قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : فَأَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَأَشْهَدُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَاتَلَهُمْ وَأَنَا مَعَهُ . فَأَمَرَ بِذَلِكَ الرَّجُلِ فَالْتَمَسَ . فَوُجِدَ . فَأَتَى بِهِ . حَتَّى نَظَرْتُ إِلَيْهِ ، عَلَى نَعْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٢) الَّذِي نَعَمْتَ .

١٤٩ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَ قَوْمًا يَكُونُونَ فِي أُمَّتِهِ . يَخْرُجُونَ فِي فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ . سِيَاهُ الْمُتَحَالِقِ^(٣) . قَالَ « هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ (أَوْ مِنْ شَرِّ الْخَلْقِ)^(٤) . يَقْتُلُهُمْ أَدْنَى الطَّائِفَتَيْنِ إِلَى الْحَقِّ^(٥) » . قَالَ : فَضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ لَهُمْ مَثَلًا . أَوْ قَالَ قَوْلًا « الرَّجُلُ يَرْمِي الرَّمِيَّةَ (أَوْ قَالَ الْغَرَضَ) فَيَنْظُرُ فِي النَّصْلِ فَلَا يَرَى بَصِيرَةً^(٦) . وَيَنْظُرُ فِي النَّضِيِّ فَلَا يَرَى بَصِيرَةً^(٧) . وَيَنْظُرُ فِي الْفُوقِ فَلَا يَرَى بَصِيرَةً » . قَالَ : قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : وَأَنْتُمْ قَتَلْتُمُوهُمْ . يَا أَهْلَ الْمِرَاقِ !

١٥٠ - (...) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ (وَهُوَ ابْنُ الْفَضْلِ الْحُدَّانِيُّ) حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . تَمَرَّقُ مَارِقَةٌ^(٧) عِنْدَ فُرْقَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ . يَقْتُلُهَا أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ » .

- (١) (على حين فرقة) ضبطوه في الصحيحين بوجهين : أحدهما حين فرقة ، أي وقت افتراق الناس ، أي افتراق يقع بين المسلمين ، وهو الافتراق الذي كان بين علي ومعاوية رضى الله عنهما . والثاني خير فرقة ، أي أفضل الفرقتين . والأول أكثر وأشهر . ويؤيده الرواية التي بعد هذه : يخرجون في فرقة من الناس ، فإنه بضم الفاء بلا خلاف ، ومعناه ظاهر .
- (٢) (على نعت رسول الله ﷺ) أي على الصفة التي وصفه رسول الله ، صلى الله تعالى عليه وسلم ، بها .
- (٣) (سياه المتحالق) السياه العلامة . وفيها ثلاث لغات : القصر ، وهو الأوضح ، وبه جاء القرآن . والد . والثالثة السيمياء ، بزيادة ياء مع اللد ، لا غير . والمراد بالتحالق حلق الرؤوس . وفي الرواية الأخرى : التحلق .
- (٤) (أو من شر الخلق) هكذا هو في كل النسخ : أو من أشر . بالآف . وهي لغة قليلة . والشهور شر بغير ألف .
- (٥) (أدنى الطائفتين إلى الحق) أي أقرب الطائفتين من الحق .
- (٦) (فلا يرى بصيرة) أي حجة . يعني شيئاً من الدم يستدل به على إصابة الرمية .
- (٧) (تمرَّق مارقة) أي طائفة مارقة .

١٥١ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّحِ الزَّهْرَانِيُّ وَثَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَ ثَيْبَةُ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَكُونُ فِي أُمَّتِي فِرْقَتَانِ . فَيَخْرُجُ مِنْ بَيْنَهُمَا مَارِقَةٌ . يَلِي قَتْلَهُمْ أَوْلَاهُمْ بِالْحَقِّ ^(١) » .

١٥٢ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « تَمْرُقُ مَارِقَةٌ فِي فِرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ . فَيَلِي قَتْلَهُمْ أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ » .

١٥٣ - (...) حَدَّثَنِي عُبيدُ اللَّهِ الْقَوَارِيرِيُّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ ، عَنْ الضَّحَّاكِ الْمَشْرَقِيِّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . فِي حَدِيثٍ ذَكَرَ فِيهِ قَوْمًا يَخْرُجُونَ عَلَى فِرْقَةٍ مُخْتَلَفَةٍ ^(٢) . يَقْتُلُهُمْ أَقْرَبُ الطَّائِفَتَيْنِ مِنَ الْحَقِّ .

**

(٤٨) باب التمريض على قتل الخوارج

١٥٤ - (١٠٦٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْذِرٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ . جَمِيعًا عَنْ وَكَيْعٍ . قَالَ الْأَشْجِيُّ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ خَيْمَةَ ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ عَقْلَةَ . قَالَ : قَالَ عَلِيٌّ : إِذَا حَدَّثْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَلَا تَأْخِرُوا مِنَ السَّمَاءِ ^(٣) أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَقُولَ عَلَيْهِ مَا لَمْ يَقُلْ . وَإِذَا حَدَّثْتُمْ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ فَإِنَّ الْحَرْبَ خُدْعَةٌ ^(٤) . سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « سَيَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ

(١) (يلى قتلهم أولاهم بالحق) الجملة صفة لمارقة . أى يباشر قتلهم من هو أولى الأمة بالحق .

(٢) (على فرقة مختلفة) ضبطوه بكسر الفاء وضمها .

(٣) (فلا تَأْخِرُوا مِنَ السَّمَاءِ) أى أسقط منها على الأرض فأهلك . وهو فى تأويل الاسم مبتدأ . مصدر بلام الابتداء ، بعدها أداة المصدر . خبره قوله : أحب . والجملة جواب إذا . أى تغرورى من السماء أحب إلى من أن أكذب على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم .

(٤) (وإذا حدثتكم فيما بيني وبينكم فإن الحرب خدعة) معناه أجهت رأيي . وقال القاضي : وفيه جواز التورية ، والتمريض فى الحرب . فكأنه تأول الحديث على هذا . وقوله : خدعة ، بفتح الخاء . وإسكان الدال على الأفسح . ويقال بضم الخاء . ويقال خُدْعَةٌ . ثلاث لغات مشهورات .

أَحَدَاتُ الْأَسْنَانِ، سَفَهَاءِ الْأَحْلَامِ^(١)، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ الْبَرِيَّةِ^(٢). يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُحَاوِرُهُ حَنَاجِرُهُمْ. يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ. فَإِذَا لَقِيَتْهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ. فَإِنَّ فِي قَتْلِهِمْ أَجْرًا، لِمَنْ قَتَلَهُمْ، عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.»

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدِّمِيُّ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلُهُ.

(...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كَرِيمٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا «يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ.»

١٥٥ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدِّمِيُّ. حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُمَا) قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنِ أَيُّوبَ، عَنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ عُبَيْدَةَ، عَنِ عَلِيٍّ. قَالَ: ذَكَرَ الْخَوَارِجَ فَقَالَ: فِيهِمْ رَجُلٌ مُخَدَّجُ الْيَدِ، أَوْ مُودِنُ الْيَدِ، أَوْ مَثْدُونُ الْيَدِ^(٣)، لَوْلَا أَنْ تَبَطَّرُوا^(٤) لَحَدَّثْتُكُمْ بِمَا وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ يَقْتُلُونَهُمْ، عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ. قَالَ قُلْتُ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ مُحَمَّدٍ ﷺ؟ قَالَ: إِي. وَرَبُّ الْكُفَّةِ! إِي. وَرَبُّ الْكُفَّةِ!

(١) (أحداث الأسنان سفهاء الأحلام) معناه صنار الأسنان ضعاف العقول .

(٢) (يقولون من خير قول البرية) معناه: في ظاهر الأمر . كقولهم: لا حكم إلا لله . ونظائره من دعائهم إلى كتاب

الله تعالى .

(٣) (مخدج اليد أو مودن اليد أو مثدون اليد) مخدج اليد أي ناقص اليد . ومودن اليد ناقص اليد . ومثدون اليد

صغير اليد مجتمعا .

(٤) (لولا أن تبطروا) البطر، هنا، التجبر وشدة النشاط .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ عَيْبِدَةَ . قَالَ : لَا أَحَدٌ كُمْ إِلَّا مَا سَمِعْتُ مِنْهُ . فَذَكَرَ عَنِ عَلِيٍّ ، نَحْوَ حَدِيثِ أَيُّوبَ ، مَرْفُوعًا .

١٥٦ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ مُهَمَّمٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سَلِيمَانَ . حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ كَهَيْلٍ . حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ وَهْبٍ الْجُهَنِيُّ ؛ أَنَّهُ كَانَ فِي الْجَيْشِ الَّذِينَ كَانُوا مَعَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . الَّذِينَ سَارُوا إِلَى الْخَوَارِجِ . فَقَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنْ أُمَّتِي يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ . لَيْسَ قِرَاءَتُكُمْ إِلَى قِرَاءَتِهِمْ بِشَيْءٍ . وَلَا صَلَاتُكُمْ إِلَى صَلَاتِهِمْ بِشَيْءٍ . وَلَا صِيَامُكُمْ إِلَى صِيَامِهِمْ بِشَيْءٍ . يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ . يَحْسِبُونَ أَنَّهُ أَمَّهُمْ وَهُوَ عَلَيْهِمْ . لَا تَجَاوِزُ صَلَاتُهُمْ تَرَاقِيهِمْ ^(١) . يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّمُّ مِنَ الرَّمِيَّةِ » . لَوْ يَعْلَمُ الْجَيْشُ الَّذِينَ يُصِيبُونَهُمْ ، مَا قَضَى لَهُمْ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لَا تَكَلُّوا عَنِ الْعَمَلِ . وَآيَةٌ ذَلِكَ أَنَّ فِيهِمْ رَجُلًا لَهُ عَضُدٌ . وَلَيْسَ لَهُ ذِرَاعٌ . عَلَى رَأْسِ عَضُدِهِ مِثْلُ حَلْمَةِ الثَّدْيِ . عَلَيْهِ شَعْرَاتٌ بِيضٌ . فَتَذْهَبُونَ إِلَى مُعَاوِيَةَ وَأَهْلِ الشَّامِ وَتَتَرَكُونَ هَؤُلَاءِ يَخْلِفُونَكُمْ فِي ذَرَارِيِّكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ ! وَاللَّهِ ! إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَكُونُوا هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ . فَإِنَّهُمْ قَدْ سَفَكُوا الدَّمَ الْحَرَامَ . وَأَغَارُوا فِي سَرْحِ النَّاسِ ^(٢) . فَسِيرُوا عَلَى اسْمِ اللَّهِ .

قَالَ سَلْمَةُ بْنُ كَهَيْلٍ : فَتَرَكَنِي زَيْدُ بْنُ وَهْبٍ مَنزِلًا ^(٣) . حَتَّى قَالَ : مَرَرْنَا عَلَى قَنْطَرَةٍ . فَلَمَّا التَّقِينَا وَعَلَى الْخَوَارِجِ يَوْمَئِذٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ الرَّاسِبِيُّ . فَقَالَ لَهُمْ : أَلْقُوا الرِّمَاحَ . وَسَلُّوا سَيْوفَكُمْ مِنْ جُفُونِهَا ^(٤) . فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يُنَاشِدُوكُمْ ^(٥) كَمَا نَاشَدُوكُمْ يَوْمَ حَرُورَاءَ . فَارْجِعُوا فَوْحَشُوا بِرِمَاحِهِمْ ^(٦) .

(١) (لأنها تجاوز صلاتهم تراقيهم) المراد بالصلاة، هنا، القراءة، لأنها جزؤها .

(٢) (وأغاروا في سرح الناس) السرح والسارح والسارحة اللاشية . أي أغاروا على مواشيهم السائمة .

(٣) (فتركني زيد بن وهب منزلاً) هكذا هو في معظم النسخ : منزلاً، مرة واحدة . وفي نادر منها . منزلاً منزلاً، مرتين .

وهو وجه الكلام . أي ذكر لي مراحلهم بالجيش منزلاً منزلاً حتى بلغ القنطرة التي كان القتال عندها .

(٤) (وسلوا سيوفكم من جفونها) أي أخرجوها من أعينها . جمع جفن، وهو النمد .

(٥) (فإنني أخاف أن يناشدوكم) يقال : نشدتك الله وناشدتك الله أي سألتك بالله وأقسمت عليك .

(٦) (فوحشوا برماحهم) أي رموا بها عن بصد منهم، ودخلوا فيهم بالسيوف حتى لا يجدوا فرصة .

وَسَأَلُوا السُّيُوفَ . وَشَجَرَهُمُ النَّاسُ بِرِمَاحِهِمْ^(١) . قَالَ : وَقُتِلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ . وَمَا أُصِيبَ مِنَ النَّاسِ يَوْمَئِذٍ إِلَّا رَجُلَانِ . فَقَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : التَّمِسُوا فِيهِمُ الْمُخْدَجَ . فَالْتَمَسُوهُ فَلَمْ يَجِدُوهُ . فَقَامَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِنَفْسِهِ حَتَّى أَتَى نَاسًا قَدْ قُتِلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ . قَالَ : أَخْرَوْهُمْ . فَوَجَدُوهُ بِمَا بَلَى الْأَرْضَ . فَكَبَّرَ . ثُمَّ قَالَ : صَدَقَ اللَّهُ . وَبَلَغَ رَسُولُهُ . قَالَ : فَقَامَ إِلَيْهِ عَيْدَةُ السَّمَانِي . فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَسَمِئْتَ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ فَقَالَ : إِي . وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ! حَتَّى اسْتَحْلَفَهُ ثَلَاثًا^(٢) . وَهُوَ يَخْلِفُ لَهُ .

١٥٧ - (...) حدثنى أبو الطاهر ويونس بن عبد الأعلى . قال : أخبرنا عبد الله بن وهب . أخبرني عمرو بن الحارث عن بكير بن الأشج ، عن بسر بن سعيد ، عن عبيد الله بن أبي رافع ، مولى رسول الله ﷺ ؛ أن الحرورية لما خرجت ، وهو مع علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قالوا : لا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ . قَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : كَلِمَةُ حَقٍّ أُرِيدَ بِهَا بَاطِلٌ^(٣) . إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَصَفَ نَاسًا . إِنِّي لَأَعْرِفُ صِفَتَهُمْ فِي هَؤُلَاءِ . « يَقُولُونَ الْحَقَّ بِأَلْسِنَتِهِمْ لَا يَجُوزُ هَذَا ، مِنْهُمْ . (وَأَشَارَ إِلَى حَلْقِهِ) مِنْ أِبْنِ خَلْقِ اللَّهِ إِلَيْهِ مِنْهُمْ أَسْوَدٌ . إِحْدَى يَدَيْهِ طَبِي شَاةٌ^(٤) أَوْ حَلْمَةٌ تَذِي . فَلَمَّا قَتَلَهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : انظروا . فَظَرُّوا فَلَمْ يَمِيدُوا شَيْئًا . فَقَالَ : ارْجِعُوا . فَوَاللَّهِ ! مَا كَذَبْتُ وَلَا كَذَّبْتُ . مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا . ثُمَّ وَجَدُوهُ فِي خَرِيَّةٍ^(٥) . فَأَتَوْا بِهِ حَتَّى وَصَعُوهُ بَيْنَ يَدَيْهِ . قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : وَأَنَا حَاضِرُ ذَلِكَ مِنْ أَمْرِهِمْ . وَقَوْلِ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِيهِمْ . زَادَ يُونُسُ فِي رِوَايَتِهِ : قَالَ بُكَيْرٌ : وَحَدَّثَنِي رَجُلٌ عَنْ ابْنِ حُنَيْنٍ أَنَّهُ قَالَ : رَأَيْتُ ذَلِكَ الْأَسْوَدَ .

- (١) (وشجرهم الناس برماحهم) أى مدوها إليهم وطاعنوم بها . ومنه النشاجر ، فى الحصومة . وسمى الشجر شجرا لتداخل أغصانه ، والراد بالناس أصحاب على .
- (٢) (حتى استحلفه ثلاثا) قال الإمام النووى : وإنما استحلفه ليُسمع الحاضرين ويؤكد ذلك عندم ويظهر لهم المجزية التى أخبر بها رسول الله ﷺ ويظهر لهم أن عليا وأصحابه أولى الطائفتين بالحق ، وأنهم محقون فى قتالهم .
- (٣) (كلمة حق أريد بها باطل) معناه أن الكلمة أصلها صدق . قال تعالى : إن الحكم إلا لله . لكنهم أرادوا بها الإنكار على على رضى الله عنه فى تحكيمه .
- (٤) (إحدى يديه طبي شاة) المراد به ضرع الشاة . وهو فيها مجاز واستمارة . وإنما أصله للكلبة والسباع .
- (٥) (فى خرية) أى فى خرق من خروق الأرض . والخرية أيضا ، موضع الخراب ، وهو ضد العمران .

(٤٩) باب الخواارج شر الخلق والخلقة

١٥٨ - (١٠٦٧) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ . حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ هِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ بَعْدِي مِنْ أُمَّتِي (أَوْ سَيَكُونُ بَعْدِي مِنْ أُمَّتِي) قَوْمٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ . لَا يُحَاوِرُ حَلَاقِيمَهُمْ . يُخْرِجُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يُخْرِجُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ . ثُمَّ لَا يَمُودُونَ فِيهِ . هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ (١) » .

فَقَالَ ابْنُ الصَّامِتِ : فَلَقِيتُ رَافِعُ بْنَ عَمْرٍو النَّفَارِيَّ ، أَخَا الْحَكَمِ النَّفَارِيَّ . قُلْتُ : مَا حَدِيثُ سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي ذَرٍّ : كَذَا وَكَذَا ؟ فَذَكَرْتُ لَهُ هَذَا الْحَدِيثَ . فَقَالَ : وَأَنَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

١٥٩ - (١٠٦٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ يُسَيْرِ ابْنِ عَمْرٍو . قَالَ : سَأَلْتُ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ : هَلْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَذْكُرُ الْخَوَارِجَ ؟ فَقَالَ : سَمِعْتُهُ (وَأَشَارَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ) « قَوْمٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ بِالسِّنِّينِ لَا يَمُدُّو (٢) تَرَاقِيهِمْ . يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ : يُخْرِجُ مِنْهُ أَقْوَامٌ .

١٦٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ . جَمِيعًا عَنْ يَزِيدَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ عَنْ الْعَوَّامِ بْنِ حَوْشِبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ أُسَيْرِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ سَهْلِ ابْنِ حُنَيْفٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « يَتَّبِعُهُ قَوْمٌ قَبْلَ الْمَشْرِقِ (٣) مُخَلِّقَةٌ رُؤُسُهُمْ » .

- (١) (هم شر الخلق والخلقة) الخلق الناس . والخلقة البهائم . وقيل : هما بمعنى واحد ، ويريد بهما جميع الخلائق .
 (٢) (يمدو) يجاوز .
 (٣) (يتبعه قوم قبل المشرق) أى يذهبون عن الصواب وعن طريق الحق . يقال تاه ، إذا ذهب ولم يهتد لطريق الحق .

(٥٠) باب تحريم الرزقة على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وعلى آله

وهم بنو هاشم وبنو المطلب وبنو غيرهم

١٦١ - (١٠٦٩) حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْمُبَرِّئِ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدٍ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ) سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : أَخَذَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ . فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كَيْفَ كَيْفٌ »^(١) . أَرْمِ بِهَا . أَمَا عَلِمْتَ أَنَا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ^(٢) ؟ .

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ وَكَيْعٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ « أَنَا لَا تَحِلُّ لَنَا الصَّدَقَةُ ؟ » .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . ح . وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ . كَمَا قَالَ ابْنُ مُعَاذٍ « أَنَا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ ؟ » .

١٦٢ - (١٠٧٠) حَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو ؛ أَنَّ أَبَا يُونُسَ مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « إِنِّي لَأَتَّقِلِبُ^(٣) إِلَى أَهْلِي فَأَجِدُ التَّمْرَةَ سَاقِطَةً عَلَى فِرَاشِي . ثُمَّ أَرْقَمُهَا لِأَكُلَهَا . ثُمَّ أَخْشَى أَنْ تَكُونَ صَدَقَةً . فَأَلْقَيْهَا » .

١٦٣ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا . وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَاللَّهِ ! إِنِّي لَأَتَّقِلِبُ إِلَى أَهْلِي فَأَجِدُ التَّمْرَةَ سَاقِطَةً عَلَى فِرَاشِي (أَوْ فِي بَيْتِي) فَأَرْقَمُهَا لِأَكُلَهَا . ثُمَّ أَخْشَى أَنْ تَكُونَ صَدَقَةً (أَوْ مِنْ الصَّدَقَةِ) . فَأَلْقَيْهَا » .

- (١) (كَيْفَ كَيْفٌ) قَالَ التَّمَّازِيُّ : يُقَالُ : كَيْفَ كَيْفٌ ، بَفَتْحِ الْكَافِ وَتَسْكِينِ الْهَاءِ ، وَيَجُوزُ كَسْرُهَا مَعَ التَّنْوِينِ . وَهِيَ كَلِمَةٌ يُزَجَّرُ بِهَا الصَّبِيحَانُ مِنَ السُّتُقْفَرَاتِ . فَيُقَالُ لَهُ : كَيْفَ . أَيْ أَتْرَكَهُ وَارْمِ بِهِ .
- (٢) (أَمَا عَلِمْتَ أَنَا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ) هَذِهِ الِظْفَةُ قَالَتْ فِي الشَّيْءِ الْوَاضِحِ التَّحْرِيمِ وَنَحْوِهِ . وَإِنْ لَمْ يَكُنِ الْخَاطِبُ طَالًا بِهِ . وَتَقْدِيرُهُ : عَجِبَ كَيْفَ خَفِيَ عَلَيْكَ هَذَا مَعَ ظُهُورِ تَحْرِيمِهِ ؟ وَهَذَا يُبْلَغُ فِي الزَّجْرِ عَنَّهُ ، مِنْ قَوْلِهِ : لَا تَقْمَلُهُ .
- (٣) (إِنِّي لَأَتَّقِلِبُ) أَيْ أَنْصَرَفُ وَأَرْجِعُ .

١٦٤ - (١٠٧١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصْرَفٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَجَدَ تَمْرَةً . فَقَالَ « لَوْلَا أَنْ تَكُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ لَأَكَلْتُهَا » .

١٦٥ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصْرَفٍ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِتَمْرَةٍ بِالطَّرِيقِ فَقَالَ « لَوْلَا أَنْ تَكُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ لَأَكَلْتُهَا » .

١٦٦ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَجَدَ تَمْرَةً فَقَالَ « لَوْلَا أَنْ تَكُونَ صَدَقَةً لَأَكَلْتُهَا » .

**

(٥١) باب نرك استعمال آل النبي على الصدقة

١٦٧ - (١٠٧٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الضَّبِّيُّ . حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ مَالِكٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَوْفَلِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ عَبْدَ الْمُطَّلِبِ بْنَ رَبِيعَةَ بْنَ الْحَارِثِ حَدَّثَهُ قَالَ : اجْتَمَعَ رَبِيعَةُ بْنُ الْحَارِثِ وَالْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ . فَقَالَا : وَاللَّهِ لَوْ بَعَثْنَا هَذَيْنِ الثَّمَلَيْنِ (قَالَ لِي وَالْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ) إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمَاهُ ، فَأَمْرُهُمَا عَلَى هَذِهِ الصَّدَقَاتِ ، فَأَذِيَا مَا يُؤْدِي النَّاسُ ، وَأَصَابَا بِمَا يُصِيبُ النَّاسُ أَلَا : فَبَيْنَمَا هُمَا فِي ذَلِكَ جَاءَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ . فَوَقَفَ عَلَيْهِمَا . فَذَكَرَ لَهُ ذَلِكَ . فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ : لَا تَفْعَلَا . فَوَاللَّهِ ! مَا هُوَ بِفَاعِلٍ . فَاتَّحَاهُ رَبِيعَةُ^(١) ابْنُ الْحَارِثِ فَقَالَ : وَاللَّهِ مَا تَصْنَعُ هَذَا إِلَّا نَفَاسَةً مِنْكَ عَلَيْنَا^(٢) . فَوَاللَّهِ ! لَقَدْ نِلْتُ صِهْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَمَا تَفْسِنَاهُ عَلَيْكَ^(٣) . قَالَ عَلِيُّ : أَرْسَلُوهُمَا . فَأَنْطَلَقَا . وَاضْطَجَعَ عَلِيُّ . قَالَ : فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) فاتتجاه ربيعة) معناه عرض له وقصده .

(٢) (إلا نفاسة منك علينا) معناه حسدا منك لنا .

(٣) (ما تفسناه عليك) أي ما حسدناك على ذلك .

الظهر سَبَقْنَاهُ إِلَى الْحُجْرَةِ . فَقُمْنَا عِنْدَهَا . حَتَّى جَاءَ فَأَخَذَ بِأَذَانِنَا . ثُمَّ قَالَ « أَخْرَجَا مَا تُصَرَّرَانِ »^(١) .
 ثُمَّ دَخَلَ وَدَخَلْنَا عَلَيْهِ . وَهُوَ يَوْمئِذٍ عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ . قَالَ : فَتَوَا كَلْنَا الْكَلَامَ^(٢) . ثُمَّ تَكَلَّمَ
 أَحَدُنَا فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَنْتَ أَبْرُ النَّاسِ وَأَوْصَلُ النَّاسِ . وَقَدْ بَلَغْنَا النُّكَاحَ^(٣) . فَخِشْنَا لِيَوْمِنَا عَلَى
 بَعْضِ هَذِهِ الصَّدَقَاتِ . فَنُوذِي إِيَّاكَ كَمَا يُوَذِي النَّاسُ . وَنُصِيبُ كَمَا يُصِيبُونَ . قَالَ : فَسَكَتَ طَوِيلًا
 حَتَّى أَرَدْنَا أَنْ نُكَلِّمَهُ . قَالَ : وَجَمَلْتَ زَيْنَبُ تُلْمَعُ^(٤) عَلَيْنَا مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ أَنْ لَا تُكَلِّمَاهُ . قَالَ :
 ثُمَّ قَالَ « إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَنْبَغِي لِآلِ مُحَمَّدٍ . إِنَّمَا هِيَ أَوْسَاخُ النَّاسِ^(٥) . ادْعُوا لِي بِحِمِيَّةٍ (وَكَانَ عَلَى الْخُمْسِ)
 وَتَوْفَلُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ » . قَالَ : فَجَاءَاهُ . فَقَالَ لِحِمِيَّةٍ « أَنْكِحْ هَذَا الْغُلَامَ ابْنَتَكَ »
 (لِلْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ) فَأَنْكِحَهُ . وَقَالَ لِنَوْفَلِ بْنِ الْحَارِثِ « أَنْكِحْ هَذَا الْغُلَامَ ابْنَتَكَ » (لِي) فَأَنْكِحَنِي .
 وَقَالَ لِحِمِيَّةٍ « أَصْدِقِ عَنْهُمَا مِنَ الْخُمْسِ^(٦) كَذَا وَكَذَا » .
 قَالَ الزُّهْرِيُّ^(٧) : وَلَمْ يُسَمِّهِ لِي .

(١) (أخرجنا ما تصرران) هكذا هو في معظم الأصول ببلادنا . وهو الذي ذكره الهروي والملازري وغيرهما من أهل الضبط : تصرران . ومعناه تجمعه في صدوركما من الكلام . وكل شيء جمعه قد صررته . ووقع في بعض النسخ : تصرران بالسين ، من السر . أي ما تقولانه لي سرا .

(٢) (فتواكلنا الكلام) التواكل أن يكمل كل واحد أمره إلى صاحبه . يعني أنا أراد كل منا أن يتتدى صاحبه بالكلام دونه .

(٣) (وقد بلغنا النكاح) أي الحلم كقولته تعالى : حتى إذا بلغوا النكاح .

(٤) (تلمع) هو بضم التاء وإسكان اللام وكسر الميم . ويجوز فتح التاء والميم . يقال : ألمع ، إذا أشار بشو به أويده .

(٥) (إنما هي أوساخ الناس) معنى أوساخ الناس أنها تطهير لأموالهم وأنفسهم . كما قال تعالى : خذ من أموالهم

صدقة تطهرهم وتزكهم بها ، فهي كغسالة الأوساخ .

(٦) (أصدق عنهما من الخمس) أي أدّ عن كل منهما صدق زوجته . يقال : أصدقها ، إذا سميت لها صداقا ، وإذا

أعطيتها صداقها . وقال تعالى : وءاتوا النساء صدقاتهن نحلة . قال النووي : يحتمل أن يريد من سهم ذوى القربى من الخمس

لأنهما من ذوى القربى . ويحتمل أن يريد من سهم النبي ﷺ من الخمس .

(٧) (قال الزهري) : ولم يسمه لي (أي لم يبين لي عبد الله بن عبد الله بن نوفل مقدار الصداق الذي سباه لها رسول الله

عليه الصلاة والسلام .

١٦٨ - (...) حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ تَوْفَلِ الْهَاشِمِيِّ؛ أَنَّ عَبْدَ الْمُطَّلِبِ بْنَ رَبِيعَةَ بْنَ الْحَارِثِ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ أَبَاهُ رَبِيعَةَ بْنَ الْحَارِثِ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَالْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، قَالَ لِعَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنَ رَبِيعَةَ وَالْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ: ائْتِيَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. وَسَأَقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ مَالِكٍ. وَقَالَ فِيهِ: فَأَلْقَى عَلَيَّ رِدَائَهُ ثُمَّ اصْطَبَجَ عَلَيْهِ. وَقَالَ: أَنَا أَبُو حَسَنِ الْقَرَمِ^(١). وَاللَّهُ! لَأَأْرِيْمُ مَكَانِي^(٢) حَتَّىٰ يَرْجِعَ إِلَيْكُمْ ابْنَاكُمْ، بِحُوزِ^(٣) مَا بَعَثْنَا بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: ثُمَّ قَالَ لَنَا «إِنَّ هَذِهِ الصَّدَقَاتُ إِنَّمَا هِيَ أَوْسَاخُ النَّاسِ. وَإِنَّمَا لَا تَحِيلُ لِمُحَمَّدٍ وَلَا لِآلِ مُحَمَّدٍ». وَقَالَ أَيْضًا: ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «ادْعُوا إِلَى مَحْمِيَّةِ بْنِ جَزَاءٍ» وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اسْتَمَلَّهُ عَلَى الْأَخْمَاسِ.

**

(٥٢) باب إمامة الهريرة للنبي صلى الله عليه وسلم وبنى هاشم وبنى المطلب، وبنه لاه المهري

ملكها بطريق الصدقة. وبيان أنه الصدقة، إذا قبضها التصرف عليه، زال عنها

وصف الصدقة، وعلت لكل أحد ممن لانت الصدقة محرمة عليه

١٦٩ - (١٠٧٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ح. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ. أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ؛ أَنَّ عُبَيْدَ بْنَ السَّبَّاقِ قَالَ: إِنَّ جُوَيْرِيَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا فَقَالَ «هَلْ مِنْ طَعَامٍ؟» قَالَتْ: لَا. وَاللَّهِ! يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا عِنْدَنَا طَعَامٌ إِلَّا عَظْمٌ مِنْ شَاةٍ

(١) (أنا أبو حسن القرم) هو بنتون حسن. وأما القرم، فالراء، مرفوع. وهو السيد. وأسله فحل الإبل. قال الخطابي: معناه المقدم في المعرفة بالأمر والرأي، كالفعل. هذا أصح الأوجه في ضبطه. وهو المعروف في نسخ بلادنا. والثاني حكاه القاضي: أبو حسن القوم. بإضافة حسن إلى القوم. ومعناه عالم القوم وذو رأيهم.

(٢) (لا أريم مكان) أي لا أفرقه.

(٣) (بحوز) أي بجواب ذلك. قال المروى في تفسيره: يقال كلمته فا رد على حورا ولا حويرا، أي جوابا قال: ويموز أن يكون معناه الخفية. أي يرجع بالخفية. وأسل الحور الرجوع إلى النقص. قال القاضي: هذا أشبه بسياق الحديث.

أَعْطَيْتُهُ مَوْلَاتِي مِنَ الصَّدَقَةِ . فَقَالَ « قَرَيْبِهِ . فَقَدْ بَلَمْتَ مَعْلَمًا ^(١) » .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

١٧٠ - (١٠٧٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ . ح وَحَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ : أَهَدَتْ بَرِيرَةُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ لَحْمًا تُصَدَّقُ بِهِ عَلَيْهَا . فَقَالَ « هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ . وَلَنَا هَدِيَّةٌ » .

١٧١ - (١٠٧٥) حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ : وَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِلَحْمٍ بَقَرٍ . فَقِيلَ : هَذَا مَا تُصَدَّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ . فَقَالَ « هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ . وَلَنَا هَدِيَّةٌ » .

١٧٢ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا . قَالَتْ : كَانَتْ فِي بَرِيرَةَ ثَلَاثُ قَضِيَّاتٍ ^(٢) . كَانَ النَّاسُ يَتَّصِدُّونَ عَلَيْهَا ، وَتَهْدِي لَنَا . فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ « هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ وَلَكُمْ هَدِيَّةٌ . فَكُلُّوهُ » .

١٧٣ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِمَةَ ، عَنْ سَمَّاكِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ .

(١) قد بلت معلما هو بكسر الميم . أى زال عنها حكم الصدقة وصارت حلالا لنا .

(٢) ثلاث قضيات ذكر منها قوله ﷺ « هو عليها صدقة ولكم هدية » ولم يذكر هنا الثانية والثالثة . وما

الولاء لمن أعتق ، وتخييرها في فسخ النكاح حين أعتقت تحت عهد .

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ . قَالَ : سَمِعْتُ الْقَاسِمَ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ ذَلِكَ .

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ رَيْبَعَةَ ، عَنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ ذَلِكَ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « وَهُوَ لَنَا مِنْهَا هَدِيَّةٌ » .

١٧٤ - (١٠٧٦) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ حَفْصَةَ ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ ، قَالَتْ : بَعَثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِشَاةٍ مِنَ الصَّدَقَةِ . فَبَعَثْتُ إِلَى عَائِشَةَ مِنْهَا بِشَيْءٍ . فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَائِشَةَ قَالَ « هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ ؟ » قَالَتْ : لَا . إِلَّا أَنْ نُسَيِّبَهُ (١) . فَبَعَثْتُ إِلَيْنَا مِنَ الشَّاةِ الَّتِي بَعَثْتُمْ بِهَا إِلَيْهَا . قَالَ « إِنَّهَا قَدْ بَلَغَتْ مَحَلَّهَا » .

(٥٣) باب قبول النبي الهديته وردة الصدقة

١٧٥ - (١٠٧٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامٍ الْجَمْحِيُّ . حَدَّثَنَا الرَّيِّعُ (يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ) عَنْ مُحَمَّدٍ (وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ ، إِذَا أَتَى بِطَعَامٍ ، سَأَلَ عَنْهُ . فَإِنْ قِيلَ : هَدِيَّةٌ . أَكَلَ مِنْهَا . وَإِنْ قِيلَ : صَدَقَةٌ . لَمْ يَأْكُلْ مِنْهَا .

(٥٤) باب الرعاء لمن أتى بصدقة

١٧٦ - (١٠٧٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَصَمْرُو النَّاقِدُ ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ صَمْرُو بْنِ مَرَّةَ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى . ح وَحَدَّثَنَا هُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ صَمْرُو (وَهُوَ ابْنُ مَرَّةَ) . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا أَتَاهُ قَوْمٌ بِصَدَقَتِهِمْ ، قَالَ « اللَّهُمَّ اصَلِّ عَلَيْهِمْ » .

(١) (نسيه) ويقال أيضا : نسيه . وهي أم عطية .

فَأْتَاهُ أَبِي، أَبُو أَوْفَى بِصَدَقَتِهِ، فَقَالَ «اللَّهُمَّ! صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى»^(١).

(...) وحدثناه ابنُ مُعْمِرٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ شُعْبَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ

«صَلِّ عَلَيْهِمْ» .

(٥٥) باب إرضاء الساعي ما لم يطلب مراما

١٧٧ - (٩٨٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ . ع وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ وَأَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ . ع وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ وَعَبْدُ الْأَعْلَى . كُلُّهُمْ عَنْ دَاوُدَ . ع وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا دَاوُدُ عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا آتَاكُمْ الْمُصَدِّقُ^(٢) فَلْيَصُدُّرْ عَنْكُمْ وَهُوَ عَنْكُمْ رَاضٍ » .

(١) (على مال أبي أوفى) مال أبي أوفى ، المراد أبو أوفى نفسه .

(٢) (إذا آتاكم الصدق الخ) المصدق الساعي وهو الذي يأخذ الصدقات عن وجبت عليه بنصب الإمام . وقوله :

فليصدروا أي فليرجع ، ومقصود الحديث الوصاية بالسعاة وطاعة ولاية الأمور وملاطفتهم وجمع كلمة المسلمين وصلاح ذات البين .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١٣ - كتاب الصيام^(١)

(١) باب فضل شهر رمضان

١ - (١٠٧٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ أَبِي سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا جَاءَ رَمَضَانُ فَتَحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ ، وَغُلِقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ ، وَصَفَّدَتِ ^(٢) الشَّيَاطِينُ » .

٢ - (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي أَنَسٍ ؛ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا كَانَ رَمَضَانُ فَتَحَتْ أَبْوَابُ الرَّحْمَةِ ، وَغُلِقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ ، وَسَلْسَلَتِ ^(٣) الشَّيَاطِينُ » .

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَالْمَلُؤَانِيُّ قَالَا : حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَنِي نَافِعُ بْنُ أَبِي أَنَسٍ ؛ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا دَخَلَ رَمَضَانُ بِمِثْلِهِ » .



(١) (الصيام) هو في اللغة الإمساك . وفي الشرع إمساك . مخصوص في زمن مخصوص من شخص مخصوص

بشرطه .

(٢) (صفدت) الصفد هو النل . أي أوتقت بالإغلال .

(٣) (سلسلت) أي قيدت بالسلاسل .

(٢) باب ومبوج صوم رمضان لرؤية الهلال ، والفطر لرؤية الهلال .

وأه إذا غم في أوله أو آخره أكلت عدة الشهر ثلاثين يوماً

٣- (١٠٨٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ ذَكَرَ رَمَضَانَ فَقَالَ « لَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْا الْهَيْلَالَ . وَلَا تَفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ . فَإِنْ أَغْمَى ^(١) عَلَيْكُمْ فَاقْدِرُوا لَهُ ^(٢) » .

٤- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ رَمَضَانَ . فَضَرَبَ يَدَيْهِ فَقَالَ « الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا (ثُمَّ عَقَدَ إِبْهَامَهُ فِي الثَّلَاثَةِ) فَصُومُوا لِرُؤْيَيْهِ . وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَيْهِ . فَإِنْ أَغْمَى عَلَيْكُمْ فَاقْدِرُوا لَهُ ثَلَاثِينَ » .

٥- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْذِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ « فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ ^(٣) فَاقْدِرُوا ثَلَاثِينَ » نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ .

(...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ : ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَمَضَانَ فَقَالَ « الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ . الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا » . وَقَالَ « فَاقْدِرُوا لَهُ » وَلَمْ يَقُلْ « ثَلَاثِينَ » .

٦- (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّمَا الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ فَلَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْهُ . وَلَا تَفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ . فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدِرُوا لَهُ » .

(١) (أغمى) أى حال دون رؤيته غيم أو قفرة .

(٢) (فاقدروا له) معناه ضيقوا له وقدروه تحت السحاب . وقيل : قدروه بحساب المنازل . وقيل : إن معناه قدروا له

تمام العدد ثلاثين يوماً .

(٣) (فإن غم عليكم) معناه حال بينكم وبينه غيم . يقال : غم وأغمى وأغمى وأغمى . ويقال غيبي . وكلها صحيحة .

وقد قامت السماء وغيمت وأغامت وتغيبت وأغمت .

٧- (...) وحدثني محمد بن مسعدة الباهلي . حدثنا بشر بن المفضل . حدثنا سلمة (وهو ابن علقمة) عن نافع ، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ؛ قال : قال رسول الله ﷺ « الشهر تسع وعشرون . فإذا رأيتم الهلال فصوموا . وإذا رأيتموه فأفطروا . فإن غم عليكم فأقدروا له » .

٨- (...) وحدثني حرمة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . قال : حدثني سالم بن عبد الله ؛ أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول « إذا رأيتموه فصوموا . وإذا رأيتموه فأفطروا . فإن غم عليكم فأقدروا له » .

٩- (...) وحدثنا يحيى بن يحيى ويحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وابن حجر (قال يحيى بن يحيى : أخبرنا . وقال الآخرون : حدثنا إسماعيل ، وهو ابن جعفر) عن عبد الله بن دينار ؛ أنه سمع ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ « الشهر تسع وعشرون ليلة . لانصوموا حتى تروه . ولا تفطروا حتى تروه . إلا أن يتم عليكم . فإن غم عليكم فأقدروا له » .

١٠- (...) وحدثنا هرث بن عبد الله . حدثنا روح بن عبادة . حدثنا زكرياء بن إسحاق . حدثنا هرث بن دينار ؛ أنه سمع ابن عمر رضي الله عنهما يقول : سمعت النبي ﷺ يقول « الشهر هكذا وهكذا . وقبض إبهامه في الثالثة » .

١١- (...) وحدثني حجاج بن الشاعر . حدثنا حسن الأشيب . حدثنا شيبان عن يحيى . قال : وأخبرني أبو سلمة ؛ أنه سمع ابن عمر رضي الله عنهما يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول « الشهر تسع وعشرون » .

١٢- (...) وحدثنا سهل بن عثمان . حدثنا زياد بن عبد الله البكائي عن عبد الملك بن عمير ، عن موسى بن طلحة ، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ قال « الشهر هكذا وهكذا وهكذا . عشرا وعشرا وتسعا » .

١٣- (...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَبَلَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الشَّهْرُ كَذَا وَكَذَا وَكَذَا » وَصَفَّقَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ بِكُلِّ أَصَابِيهِمَا . وَتَقَّصَّ ، فِي الصَّفَقَةِ الثَّلَاثَةِ ، إِبْهَامَ الْيَمْنَى أَوْ الْيُسْرَى .

١٤- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عُقْبَةَ (وَهُوَ ابْنُ حُرَيْثٍ) قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ » وَطَبَّقَ شُعْبَةُ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَارٍ . وَكَسَرَ الْإِبْهَامَ فِي الثَّلَاثَةِ .
قَالَ عُقْبَةُ : وَأَخْبِيئُهُ قَالَ « الشَّهْرُ ثَلَاثُونَ » وَطَبَّقَ كَفَيْهِ ثَلَاثَ مَرَارٍ .

١٥- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ . قَالَ : سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ عَمْرٍو بْنَ سَعِيدٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِنَّا أُمَّةٌ أَمِيَّةٌ ^(١) . لَأَنْكُتُ بٌ وَلَا نَحْسُبُ . الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا » وَعَقَدَ الْإِبْهَامَ فِي الثَّلَاثَةِ « وَالشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا » يَعْنِي تَمَامَ ثَلَاثِينَ .

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَذْكُرْ لِلشَّهْرِ الثَّانِي : ثَلَاثِينَ .

١٦- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ . قَالَ : سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا رَجُلًا يَقُولُ : اللَّيْلَةُ لَيْلَةُ النَّصْفِ . فَقَالَ لَهُ : مَا يَدْرِيكَ أَنَّ اللَّيْلَةَ النَّصْفُ ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا . (وَأَشَارَ بِأَصَابِيهِ الْعَشْرَ مَرَّتَيْنِ) وَهَكَذَا (فِي الثَّلَاثَةِ) وَأَشَارَ بِأَصَابِيهِ كُلِّهَا وَحَسَّ أَوْ خَسَّ إِبْهَامَهُ ^(٢) » .

(١) (إنا أمة أمية) قال العلماء : أمية باقون على ما ولدتنا عليه الأمهات، لانكتب ولا نحسب . ومنه : النبي الأمي .
(٢) (وحس أو خس إبهامه) معنى الحس النع . أى منع إبهامه من البسط والنشر فأخرها بالقبض . والحس التأخر والتأخير . يستعمل لازما ومتعديا . وههنا متعد . أى أخرها وقبضها .

١٧ - (١٠٨١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ سَمِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا رَأَيْتُمُ الْهَلَالَ فَصُومُوا . وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا . فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَصُومُوا ثَلَاثِينَ يَوْمًا » .

١٨ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامٍ الْجَمْحِيُّ . حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ (يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ) عَنْ مُحَمَّدٍ (وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « صُومُوا لِرُؤْيَيْهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَيْهِ . فَإِنْ غَمِيَ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا الْمَدَدَ » .

١٩ - (...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « صُومُوا لِرُؤْيَيْهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَيْهِ . فَإِنْ غَمِيَ عَلَيْكُمْ الشَّهْرُ فَعُدُّوا ثَلَاثِينَ » .

٢٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ أَبِي الزَّوَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْهَلَالَ فَقَالَ « إِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَصُومُوا . وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا . فَإِنْ أَعْمَى عَلَيْكُمْ . فَعُدُّوا ثَلَاثِينَ » .

(٣) باب لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين

٢١ - (١٠٨٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُبَارَكٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَقْدَمُوا رَمَضَانَ ^(١) بِصَوْمِ يَوْمٍ وَلَا يَوْمَيْنِ . إِلَّا رَجُلٌ ^(٢) كَانَ يَصُومُ صَوْمًا ، فَلْيَصُمْهُ » .

(١) لا تقدموا رمضان (أى لا تتقدموه ولا تستقبلوه بصوم يوم أو يومين .

(٢) (إلا رجل) بالرفع لكونه في كلام تام غير موجب .

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَشِيرٍ الْحَرِيرِيُّ. حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ (يَعْنِي ابْنَ سَلَامٍ). ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا أَبُو حَامِرٍ. حَدَّثَنَا هِشَامٌ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ. حَدَّثَنَا أَيُّوبُ. ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ. حَدَّثَنَا شَيْبَانُ. كُلُّهُمْ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.



(٤) باب الشهر يكون تسعا وعشرين

٢٢ - (١٠٨٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَقْسَمَ أَنْ لَا يَدْخُلَ عَلَى أَزْوَاجِهِ شَهْرًا^(١). قَالَ الرَّهْرِيُّ: فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: لَمَّا مَضَتْ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً، أَعْدَهُنَّ، دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. (قَالَتْ بَدَأَ بِي) فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّكَ أَقْسَمْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ عَلَيْنَا شَهْرًا. وَإِنَّكَ دَخَلْتَ مِنْ تِسْعٍ وَعِشْرِينَ، أَعْدَهُنَّ. فَقَالَ «إِنَّ الشَّهْرَ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ».



٢٣ - (١٠٨٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ. أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اعْتَزَلَ نِسَاءَهُ شَهْرًا. فَخَرَجَ إِلَيْنَا فِي تِسْعٍ وَعِشْرِينَ. فَقُلْنَا: إِنَّمَا الْيَوْمُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ. فَقَالَ «إِنَّمَا الشَّهْرُ» وَصَفَّقَ بِيَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. وَحَبَسَ إصْبَعًا وَاحِدَةً فِي الْآخِرَةِ.



٢٤ - (...) حَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ. قَالَا: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: اعْتَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ نِسَاءَهُ شَهْرًا. فَخَرَجَ إِلَيْنَا صَبَاحَ تِسْعٍ وَعِشْرِينَ. فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّمَا أَصْبَحْنَا لِتِسْعٍ وَعِشْرِينَ.

(١) (أقسم أن لا يدخل على أزواجه شهرا) أي حلف بالله أن لا يدخل على أزواجه شهرا، عن موجبة ذكر سبها أهل التفسير في سورة التحريم. وهذا الحلف غير الإيلاء

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ» ثُمَّ طَبَّقَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَيْهِ ثَلَاثًا: مَرَّتَيْنِ بِأَصَابِعِ يَدَيْهِ كُلِّهَا. وَالثَّلَاثَةَ يَتَسَعُ مِنْهَا.

٢٥ - (١٠٨٥) حَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ صَبِيٍّ؛ أَنَّ عِكْرِمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَلَفَ أَنْ لَا يَدْخُلَ عَلَى بَعْضِ أَهْلِهِ شَهْرًا. فَلَمَّا مَضَى تِسْعَةٌ وَعِشْرُونَ يَوْمًا، غَدَا عَلَيْهِمْ (أَوْ رَاحَ^(١)). فَقِيلَ لَهُ: حَلَفْتَ، يَا نَبِيَّ اللَّهِ! أَنْ لَا تَدْخُلَ عَلَيْنَا شَهْرًا. قَالَ «إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعَةً وَعِشْرِينَ يَوْمًا».

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا رَوْحٌ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ (يَعْنِي أَبَا حَاصِمٍ) جَمِيعًا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

٢٦ - (١٠٨٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ. حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ: ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى. فَقَالَ «الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا» ثُمَّ تَقَصَّ فِي الثَّلَاثَةِ إِصْبَعًا.

٢٧ - (...) وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ. حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ «الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا». عَشْرًا وَعَشْرًا وَتِسْعًا مَرَّةً.

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَهْرَازٍ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ شَقِيقٍ وَسَلَمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ. قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ (يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ) أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، بِمَعْنَى حَدِيثِهِمَا.

**

(١) (غدا عليهم أو راح) كذا بالترديد. وأصل الغدو الخروج بغدوة. والروح الرجوع بمشي. وقد يستعملان في مطلق المشي والذهاب. والراد أنه أتاهم صباحاً أو مساءً.

(٥) باب بيانه أنه لكل بلد رؤيتهم وأنهم إذا رأوا الهلال يدلونهم بما يثبت حكمه لا بعد عنهم

٢٨ - (١٠٨٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ (قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْأَخْرُونُ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جُمْفِرٍ) عَنْ مُحَمَّدٍ (وَهُوَ ابْنُ أَبِي حَزْمَةَ) عَنْ كُرَيْبٍ؛ أَنَّ أُمَّ الْفَضْلِ بِنْتَ الْحَارِثِ بَعَثَتْهُ إِلَى مُعَاوِيَةَ بِالشَّامِ. قَالَ: فَقَدِمْتُ الشَّامَ. فَقَضَيْتُ حَاجَتَهَا. وَاسْتَهْلَّ عَلَيَّ رَمَضَانٌ^(١) وَأَنَا بِالشَّامِ. فَرَأَيْتُ الْهِلَالَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ. ثُمَّ قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فِي آخِرِ الشَّهِرِ. فَسَأَلَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. ثُمَّ ذَكَرَ الْهِلَالَ فَقَالَ: مَتَى رَأَيْتُمُ الْهِلَالَ؟ فَقُلْتُ: رَأَيْتَاهُ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ. فَقَالَ: أَنْتَ رَأَيْتَهُ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ. وَرَأَاهُ النَّاسُ. وَصَامُوا وَصَامَ مُعَاوِيَةُ. فَقَالَ: لَكِنَّا رَأَيْتَاهُ لَيْلَةَ السَّبْتِ. فَلَا تَرَالُ نَصُومٌ حَتَّى نَكْبِلَ ثَلَاثِينَ. أَوْ تَرَاهُ. فَقُلْتُ: أَوَلَا تَكْتَنِي بِرُؤْيَا مُعَاوِيَةَ وَصِيَامِهِ؟ فَقَالَ: لَا. هَكَذَا أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

وَشَكََّ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى فِي: نَكْتَنِي أَوْ تَكْتَنِي.

(٦) باب بيانه أنه لا اعتبار بكبر الهلال وصغره ، وأنه الله تعالى أمره للرؤية فإنه نعم فليحكم بهونوه

٢٩ - (١٠٨٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ. قَالَ: خَرَجْنَا لِلْعُمْرَةِ. فَلَمَّا نَزَلْنَا بَيْطُنَ نَحْلَةَ قَالَ: تَرَاءَيْنَا الْهِلَالَ^(٢). فَقَالَ: بَعْضُ الْقَوْمِ: هُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ. وَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: هُوَ ابْنُ لَيْلَتَيْنِ. قَالَ: فَلَقِينَا ابْنَ عَبَّاسٍ. فَقُلْنَا: إِنَّا رَأَيْنَا الْهِلَالَ. فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: هُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ. وَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: هُوَ ابْنُ لَيْلَتَيْنِ. فَقَالَ: أَيُّ لَيْلَةٍ رَأَيْتُمُوهُ؟ قَالَ فَقُلْنَا: لَيْلَةَ كَذَا وَكَذَا. فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «إِنَّ اللَّهَ مَدَّهُ لِلرُّؤْيَا^(٣). فَهُوَ لِللَّيْلَةِ رَأَيْتُمُوهُ».

(١) (واستهل على رمضان) أي ظهر هلاله. وهو على ما لم يسم فاعله.

(٢) (ترأينا الهلال) أي تكلفنا النظر إلى جهته لئلا. وقيل: معناه أرى بعضنا بعضاً.

(٣) (مدته للرؤية) جميع النسخ متفقة على مدته من غير ألف فيها. وفي الرواية الثانية: أمده هكذا هو في جميع =

٣٠- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ . م وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مِرَّةَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا الْبَخْتَرِيِّ قَالَ : أَهَلُّنَا رَمَضَانَ وَنَحْنُ بِذَاتِ عِرْقٍ . فَأَرْسَلْنَا رَجُلًا إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه يَسْأَلُهُ . فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَمَدَّهُ لِرُؤُوسِهِ . فَإِنْ أَعْمَى عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ » .

(٧) باب بيانه معنى قوله صلى الله تعالى عليه وسلم «شهر اعيد لا ينقصان»

٣١- (١٠٨٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْجٍ عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « شَهْرًا عِيدٌ لَا يَنْقُصَانِ . رَمَضَانُ وَذُو الْحِجَّةِ » .

٣٢- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ سُوَيْدٍ وَخَالِدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ : أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ « شَهْرًا عِيدٌ لَا يَنْقُصَانِ ^(١) » . فِي حَدِيثِ خَالِدٍ « شَهْرًا عِيدٍ رَمَضَانَ وَذُو الْحِجَّةِ » .

(٨) باب بيانه أنه الرغول في الصوم يحصل بطاوع الفجر ، وأنه له الأكل وغيره متى بطلع الفجر .

وبيانه صفة الفجر الذي تغلق به الأمطام من الرغول في الصوم ،

ورغول وقت صلاة الصبح ، وغير ذلك

٣٣- (١٠٩٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رضي الله عنه . قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ : حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ

=النسخ: أمدته بالألف في أوله. قال القاضي: قال بعضهم: الوجه أن يكون أمدته ، بالتشديد بمعنى الإمداد. ومدته من الامتداد قال القاضي : والصواب عندي بقاء الرواية على وجهها. ومعناه أطال مدته إلى الرؤية. يقال منه: مد وأمد: قال الله تعالى: وإخوانهم يعدونهم في التى . قرى بالوجهين : أى يطيلون لهم . قال وقد يكون أمدته من المدة التى جمعت له . قال صاحب الأفعال : أمدتكم مدة أى أعطيتكمها .

(١) (شهر اعيد لا ينقصان) قال الإمام النووي : الأصح أن معناه لا ينقص أجرهما والثواب المرتب عليهما ، وإن

نقص عددهما . وسمى رمضان وذو الحجة شهرى عيد للجواررة .

مِنَ الْفَجْرِ [البقرة/١٨٧]. قَالَ لَهُ عَدِيُّ بْنُ حَازِمٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَجْعَلُ تَحْتِ وَسَادَتِي عَقَائِلِينَ: عَقَالًا أَيْضًا وَعَقَالًا أَسْوَدًا. أَعْرِفُ اللَّيْلَ مِنَ النَّهَارِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ وَسَادَتَكَ لَعْرِيبٌ»^(١) إِنَّمَا هُوَ سَوَادُ اللَّيْلِ وَيَبَاضُ النَّهَارِ».

٣٤ - (١٠٩١) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ. حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ. حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ: حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ. قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَيْضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ، قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ يَأْخُذُ خَيْطًا أَيْضًا وَخَيْطًا أَسْوَدًا. فَيَأْكُلُ حَتَّىٰ يَسْتَبَيِّنَهُمَا. حَتَّىٰ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: مِنَ الْفَجْرِ: فَبَيَّنَ ذَلِكَ.

٣٥ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلِ التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ. أَخْبَرَنَا أَبُو غَسَّانَ. حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَيْضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ. قَالَ: فَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَرَادَ الصَّوْمَ، رَبَطَ أَحَدَهُمْ فِي رِجْلَيْهِ الْخَيْطَ الْأَسْوَدَ وَالْخَيْطَ الْأَيْضَ. فَلَا يَزَالُ يَأْكُلُ وَيَشْرَبُ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُ رَيْثُهُمَا^(٢). فَأَنْزَلَ اللَّهُ بَعْدَ ذَلِكَ: مِنَ الْفَجْرِ. فَعَلِمُوا أَنَّمَا يَعْنِي، بِذَلِكَ، اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ.

(١) (إِنْ وَسَادَتَكَ لَعْرِيبٌ) المراد بالسواد، هنا، الوساد. كما في الرواية الأخرى. فعاد الوصف على المعنى لا على اللفظ. وأما معنى الحديث فللملاء فيه شروح. أحسنها كلام القاضي عياض رحمه الله تعالى. قال: إنما أخذ العقالين وجملهما تحت رأسه وتناول الآية به لكونه سبق إلى فهمه أن المراد بها هذا. وكذا وقع لنيره ممن فعل فعله. حتى نزل قوله تعالى: من الفجر. فعملوا أن المراد به بياض النهار وسواد الليل. قال القاضي: معناه أن جملة تحت وسادك الخيطين اللذين أرادها الله تعالى، وهما الليل والنهار، فوسادك يملوها وينظهما. وحينئذ يكون عريضا. وهو معنى الرواية الأخرى في صحيح البخاري: إنك لعريض القفا. وهو معنى الرواية الأخرى: إنك لضخم. والوسادة هي الخدة، وهي ما يجمل تحت الرأس عند النوم. والوساد أعم، فإنه يطلق على كل ما يتوسد به.

(٢) (رَيْثُهُمَا) هذه اللفظة ضبطت على ثلاثة أوجه: أحدها رَيْثُهُمَا ومعناه منظرها. ومنه قوله الله تعالى: أحسن أنما أورثنا. والثاني زيهما ومعناه لونهما. والثالث رَيْثُهُمَا، قال القاضي: هذا غلط هنا. لأن الرئي التابع من الجن. قال فلن صح رواية فعناه مرئي^(٣).

٣٦ - (١٠٩٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . قَالَ : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَدَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ « إِنَّ بِلَالًا يُؤذِّنُ بِلَيْلٍ . فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى تَسْمَعُوا تَأْذِينَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ » .

٣٧ - (...) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ سَالِمِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ بِلَالًا يُؤذِّنُ بِلَيْلٍ . فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى تَسْمَعُوا أَذَانَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ » .

٣٨ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُؤذنانِ : بِلَالٌ وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومِ الْأَعْمَى . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ بِلَالًا يُؤذِّنُ بِلَيْلٍ . فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤذِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ » . قَالَ : وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا إِلَّا أَنْ يَنْزِلَ هَذَا وَيَرْتَقِي هَذَا » .

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ . حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ . أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ . كُلُّهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بِالْإِسْنَادَيْنِ كَلِمَتَهُمَا . نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ مُنِيرٍ .

٣٩ - (١٠٩٣) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ أَبِي عُمَرَ ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدًا مِنْكُمْ أَذَانَ بِلَالٍ (أَوْ

(١) (ولم يكن بينهما إلا أن ينزل هنا ويرقى هذا) قال العلماء : معناه أن بلالا كان يؤذن قبل الفجر ويرقى بعده أخاه للقاء ونحوه . ثم يرقب الفجر . فإذا قرب طلوعه نزل فأخبر ابن أم مكتوم . فيتأهب ابن أم مكتوم للطهارة وغيرها . ثم يرقى ويشرع في الأذان مع أول طلوع الفجر .

قَالَ نِدَاءُ بِلَالٍ (مِنْ سُحُورِهِ ^(١) فَإِنَّهُ يُؤَدِّنُ (أَوْ قَالَ يُنَادِي) بِلَيْلٍ . لِيَرْجِعَ قَائِمَكُمْ ^(٢) وَيُوقِظَ نَائِمَكُمْ » . وَقَالَ « لَيْسَ أَنْ يَقُولَ هَكَذَا وَهَكَذَا (وَصَوَّبَ يَدَهُ وَرَفَعَهَا) حَتَّى يَقُولَ هَكَذَا ، (وَفَرَجَ بَيْنَ إصْبَعَيْهِ) .

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ (بِمَعْنَى الْأَحْمَرِ) عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « إِنَّ الْفَجْرَ لَيْسَ الَّذِي يَقُولُ هَكَذَا (وَجَمَعَ أَصَابِعَهُ ثُمَّ نَكَسَهَا إِلَى الْأَرْضِ) وَلَكِنَّ الَّذِي يَقُولُ هَكَذَا (وَوَضَعَ الْمُسْبَحَةَ عَلَى الْمُسْبَحَةِ وَمَدَّ يَدَيْهِ) » .

٤٠ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ وَالْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ . كِلَاهُمَا عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَاتَّعَى حَدِيثُ الْمُعْتَمِرِ عِنْدَ قَوْلِهِ « يُنْبَأُ نَائِمَكُمْ وَيَرْجِعُ قَائِمَكُمْ » . وَقَالَ إِسْحَاقُ : قَالَ جَرِيرٌ فِي حَدِيثِهِ « وَلَيْسَ أَنْ يَقُولَ هَكَذَا . وَلَكِنَّ يَقُولُ هَكَذَا » (بِمَعْنَى الْفَجْرِ) هُوَ الْمُتَمَرِّضُ وَلَيْسَ بِالْمُسْتَطِيلِ .

٤١ - (١٠٩٤) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَوَادَةَ الْقَشِيرِيِّ . حَدَّثَنِي وَالِدِي ؛ أَنَّهُ سَمِعَ سَمْرَةَ بْنَ جُنْدَبٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ مُحَمَّدًا ﷺ يَقُولُ « لَا يُفْرَنُ أَحَدُكُمْ نِدَاءَ بِلَالٍ مِنَ السُّحُورِ ، وَلَا هَذَا الْبَيَاضُ حَتَّى يَسْتَطِيلَ ^(٣) » .

٤٢ - (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ . حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَوَادَةَ عَنْ أَبِيهِ ، (١) (مِنْ سُحُورِهِ) ضِبْطَانَهُ بِفَتْحِ السِّينِ وَضَمِّهَا . فَالْفَتْوحُ اسْمٌ لِلدُّكُولِ ، وَالضَّمْنُومُ اسْمٌ لِلْفَعْلِ . وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ هُنَا . (٢) (لِيَرْجِعَ قَائِمَكُمْ) لَفْظَةٌ مَنْصُوبَةٌ . مَفْعُولٌ يَرْجِعُ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : فَإِنْ رَجَعَكَ اللَّهُ . وَمَعْنَاهُ : أَنَّهُ إِذَا مَاتَ بِلَالٌ لِيَمْلِكُكُمْ بِأَنَّ الْفَجْرَ لَيْسَ يَمِيدُ فَيُرَدُّ الْقَائِمُ التَّهَجُّدَ إِلَى رَاحَتِهِ ، لِتَمَامِ غَفْوَةِ لَيْسَبِغِ نَشِيطًا . أَوْ يَوْتَرُ ، إِنْ لَمْ يَكُنْ أَوْتَرًا . أَوْ يَتَأَهَّبُ لِلصَّبْحِ ، إِنْ أَحْتَاجَ إِلَى طَهَارَةٍ أُخْرَى . أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ مِنْ مَصَالِحِ التَّرْتِيبَةِ عَلَى عِلْمِهِ بِقُرْبِ الصَّبْحِ . (٣) (حَتَّى يَسْتَطِيلَ) أَيِ يَنْتَشِرُ ضَوْؤَهُ وَيَمْتَرِضُ فِي الْأَفْتَقِ .

عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يَمُرُّكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ ، وَلَا هَذَا الْبَيَاضُ (لِعُمُودِ الصُّبْحِ) حَتَّى يَسْتَطِيرَ هَكَذَا » .

٤٣ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّيِّعِ الزَّهْرَانِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَوَادَةَ الْقُشَيْرِيُّ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يَمُرُّكُمْ مِنْ سَحُورِكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ ، وَلَا بَيَاضُ الْأُفُقِ الْمُسْتَطِيلِ هَكَذَا ، حَتَّى يَسْتَطِيرَ هَكَذَا » .
وَحَكَاهُ حَمَّادٌ بِيَدَيْهِ قَالَ : يَعْنِي مُعْتَرِضًا .

٤٤ - (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَوَادَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ سَمُرَةَ ابْنَ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ يَخْطُبُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « لَا يَمُرُّكُمْ يَدَا بِلَالٍ ، وَلَا هَذَا الْبَيَاضُ حَتَّى يَبْدُو الْفَجْرُ (أَوْ قَالَ) حَتَّى يَنْفَجِرَ الْفَجْرُ » .

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْأَثَمِيِّ . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ . أَخْبَرَنِي سَوَادَةُ بْنُ حَنْظَلَةَ الْقُشَيْرِيُّ . قَالَ : سَمِعْتُ سَمُرَةَ بْنَ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ هَذَا .

**

(٩) باب فضل السحور وتأخير استنجاب ، واستنجاب تأخيره وتعميل الفطر

٤٥ - (١٠٩٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ ، عَنْ أَنَسٍ . وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ ابْنِ عُثَيْمٍ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ وَعَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السُّحُورِ بَرَكَاتًا » .

٤٦ - (١٠٩٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ مُوسَى بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ

مَوْلَى عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « فَصَلُّ مَا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ ، أَكَلَةُ السَّحَرِ ^(١) » .

 (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . جَمِيعًا عَنْ وَكِيعٍ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . كِلَاهُمَا عَنْ مُوسَى بْنِ عَلِيٍّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

 ٤٧ - (١٠٩٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ نَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : تَسَحَّرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ قُمْنَا إِلَى الصَّلَاةِ . قُلْتُ : كَمْ كَانَ قَدْرُ مَا بَيْنَهُمَا ؟ قَالَ : خَمْسِينَ آيَةً ^(٢) .

 (...) وَحَدَّثَنَا عَمْرٍو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَرُونَ . أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ . حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَامِرٍ . كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

 ٤٨ - (١٠٩٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الْفِطْرَ » .

 (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

 ٤٩ - (١٠٩٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . قَالَا : أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ مُصَيْرٍ ، عَنْ أَبِي عَطِيَّةَ ، قَالَ : دَخَلْتُ أَنَا وَمَسْرُوقٌ عَلَى مَائِشَةَ . قُلْنَا :

(١) (فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السحر) معناه : الفارق والميز بين صيامنا وصيامهم السحور . فإنهم لا يتسحرون . وعن يستحب لنا السحور ، وأكلة السحر هي السحور : وهي بفتح الحزة : هكذا ضبطناه ، وهكذا ضبطه الجمهور . وهو المشهور في روايات بلادنا . وهي عبارة عن المرة الواحدة من الأكل ، كالندوة والمشوة ، وإن كثرت للأكل فيها . وأما الأكلة ، بالضم ، فهي القمة الواحدة .
 (٢) (خمسين آية) معناه : بينهما قدر قراءة خمسين آية .

يَا أَيُّهَا الْمُؤْمِنِينَ! رَجُلَانِ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ. أَحَدُهُمَا يُعَجِّلُ الْإِفْطَارَ وَيُعَجِّلُ الصَّلَاةَ. وَالْآخَرُ يُؤَخِّرُ الْإِفْطَارَ وَيُؤَخِّرُ الصَّلَاةَ. قَالَتْ: أَيُّهُمَا الَّذِي يُعَجِّلُ الْإِفْطَارَ وَيُعَجِّلُ الصَّلَاةَ؟ قَالَ قُلْنَا: عَبْدُ اللَّهِ (يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ) قَالَتْ: كَذَلِكَ كَانَ يَصْنَعُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.
زَادَ أَبُو كُرَيْبٍ: وَالْآخَرُ أَبُو مُوسَى.

٥٠ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ عُمَارَةَ، عَنِ أَبِي عَطِيَّةَ. قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَمَسْرُوقٌ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. فَقَالَ لَهَا مَسْرُوقٌ: رَجُلَانِ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ. كِلَاهُمَا لَا يَأْكُلُ عَنِ الْخَيْرِ. أَحَدُهُمَا يُعَجِّلُ الْمَغْرِبَ وَالْإِفْطَارَ. وَالْآخَرُ يُؤَخِّرُ الْمَغْرِبَ وَالْإِفْطَارَ. فَقَالَتْ: مَنْ يُعَجِّلُ الْمَغْرِبَ وَالْإِفْطَارَ؟ قَالَ: عَبْدُ اللَّهِ. فَقَالَتْ: هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ.

**

(١٠) باب بياحه وقت انقضاء الصوم وخرجه النهار

٥١ - (١١٠٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ مُنِيرٍ. وَاتَّفَقُوا فِي اللَّفْظِ (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. وَقَالَ ابْنُ مُنِيرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي. وَقَالَ أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ) جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَاصِمِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ، وَأَدْبَرَ النَّهَارُ، وَغَابَتِ الشَّمْسُ، فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ». لَمْ يَذْكُرِ ابْنُ مُنِيرٍ «فَقَدْ».

٥٢ - (١١٠١) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ. فَلَمَّا غَابَتِ الشَّمْسُ قَالَ «يَا فُلَانُ! انزِلْ فَاجِدْ لَنَا»^(١)، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ عَلَيْكَ نَهَارًا^(٢). قَالَ «انزِلْ فَاجِدْ لَنَا»

(١) (انزل فاجد لنا) هو خلط النبي بغيره. والراد هنا خلط السويق بالاء وتحريكه حتى يستوى.

(٢) (إن عليك نهاراً) إنما قال ذلك، لأنه رأى آثار الضياء والحمره التي بمدغروب الشمس. فظن أن النظر لا يحمل إلا بمدغروب ذلك. واحتمل عنده أن النبي ﷺ لم يرها. فأراد تذكيره وإعلامه بذلك. ويؤيد هذا قوله: إن عليك نهاراً لتومه أن ذلك الضوء من النهار الذي يجب صومه. وهو معنى قوله في الرواية الأخرى: لو أمسيت، أي تأخرت حتى يدخل المساء.

قَالَ: فَتَزَلَ جَدَحَ . فَأَتَاهُ بِهِ . فَشَرِبَ النَّبِيُّ ﷺ . ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ « إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ مِنْ هَهُنَا ، وَجَاءَ اللَّيْلُ مِنْ هَهُنَا ، فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ » .

٥٣ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَعَبَادُ بْنُ الْمَوَامِّ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ . فَلَمَّا غَابَتِ الشَّمْسُ قَالَ لِرَجُلٍ « انزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا » فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لَوْ أَمْسَيْتَ ! قَالَ « انزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا » قَالَ : إِنَّ عَلَيْنَا نَهَارًا . فَتَزَلَ جَدَحَ لَهُ فَشَرِبَ . ثُمَّ قَالَ « إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ قَدْ أَقْبَلَ مِنْ هَهُنَا (وَأَشَارَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ) فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ صَائِمٌ . فَلَمَّا غَرَبَتِ الشَّمْسُ قَالَ « يَا فُلَانُ ! انزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا » مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ مُسْهِرٍ وَعَبَادِ بْنِ الْمَوَامِّ .

٥٤ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ . كِلَاهُمَا عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ مُسْهِرٍ وَعَبَادِ وَعَبْدِ الْوَاحِدِ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَحَدٍ مِنْهُمْ : فِي شَهْرِ رَمَضَانَ . وَلَا قَوْلُهُ « وَجَاءَ اللَّيْلُ مِنْ هَهُنَا » إِلَّا فِي رِوَايَةِ هُشَيْمٍ وَحَدُّهُ .

(١١) باب النهي عن الوصال في الصوم

٥٥ - (١١٠٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْوِصَالِ ^(١) . قَالُوا : إِنَّكَ تُوَاصِلُ . قَالَ « إِنْ لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ . إِنْ أُطِمْتُ وَأَسْقِي » .

٥٦ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنْذِرٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْذِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَصَلَ فِي رَمَضَانَ . فَوَاصَلَ النَّاسُ . فَهَأَمُّهُ . قِيلَ لَهُ : أَنْتَ تُوَاصِلُ ؟ قَالَ « إِنْ لَسْتُ مِثْلَكُمْ . إِنْ أُطِمْتُ وَأَسْقِي » .

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . وَلَمْ يَقُلْ : فِي رَمَضَانَ .

٥٧ - (١١٠٣) حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْوِصَالِ . فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ : فَإِنَّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! تُوَاصِلُ ! قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَأَيْكُمْ مِثْلِي ؟ إِنْ آيَتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي ^(٢) » .

فَلَمَّا أَبَوْا أَنْ يَنْتَهُوا عَنِ الْوِصَالِ وَاصَلَ بِهِمْ يَوْمًا ثُمَّ يَوْمًا . ثُمَّ رَأَوْا الْهِلَالَ . فَقَالَ « لَوْ تَأَخَّرَ الْهِلَالُ لَزِدْتُمْكُمْ » كَأَنَّكَ لَمْ تَهْمُ حِينَ أَبَوْا أَنْ يَنْتَهُوا .

٥٨ - (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِيَّاكُمْ وَالْوِصَالَ » قَالُوا : فَإِنَّكَ تُوَاصِلُ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ !

(١) (نهي عن الوصال) قال الإمام النووي : اتفق أصحابنا على النهي عن الوصال . وهو صوم يومين فصاعداً ، من غير أكل وشرب بينهما .

(٢) (إن آيت يطعمني ربي ويسقيني) معناه يجعل الله تعالى في قوة الطعام والشارب .

(٣) (كأنك لَمْ تهْم حين أبوا أن ينتهوا) كالفعل بهم ما يكون عبرة لغيرهم .

قَالَ « إِنَّكُمْ لَسْتُمْ فِي ذَلِكَ مِثْلِي . إِنِّي آيْتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي فَأَكْلَفُوا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ ^(١) » .

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « فَأَكْلَفُوا مَا لَكُمْ بِهِ طَاقَةٌ » .

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْوِصَالِ . بِمِثْلِ حَدِيثِ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ .

٥٩ - (١١٠٤) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي رَمَضَانَ . فَجِئْتُ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ . وَجَاءَ رَجُلٌ آخَرُ فَقَامَ أَيْضًا . حَتَّى كُنَّا رَهْطًا ^(٢) . فَلَمَّا حَسَّ ^(٣) النَّبِيُّ ﷺ أَنَا خَلْفَهُ ، جَمَلَ يَتَجَوَّزُ ^(٤) فِي الصَّلَاةِ . ثُمَّ دَخَلَ رَحْلَهُ ^(٥) فَصَلَّى صَلَاةً لَا يُصَلِّيهَا عِنْدَنَا . قَالَ : فَلْنَا لَهُ ، حِينَ أَصْبَحْنَا : أَفَطِنْتَ لَنَا اللَّيْلَةَ ؟ قَالَ : فَقَالَ « نَعَمْ » . ذَاكَ الَّذِي حَمَلَنِي عَلَى الَّذِي صَنَعْتُ » .

قَالَ : فَأَخَذَ يُوَاصِلُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَذَلِكَ فِي آخِرِ الشَّهْرِ . فَأَخَذَ رِجَالَ مِنْ أَصْحَابِهِ يُوَاصِلُونَ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « مَا بَالُ رِجَالٍ يُوَاصِلُونَ ! إِنَّكُمْ لَسْتُمْ مِثْلِي . أَمَا وَاللَّهِ ! لَوْ تَمَادَدَ لِي الشَّهْرُ ^(٦) لَوَاصَلْتُ

(١) (فا كلفوا من الأعمال ما تطيقون) أى خذوا وتحملوا .

(٢) (رهطاً) قال ابن الأثير في النهاية : الـرهط من الرجال ماديون العشرة وقيل : إلى الأربعين . ولا تكون فيهم امرأة . ولا واحده من لفظه . ويجمع على أرهط وأرهاط . وجمع الجمع أرهاط .

(٣) (فلما حس) هكذا هو في جميع النسخ : حس بغير ألف . ويقع في طرق بعض النسخ ، نسخة أحس ، بالألف وهذا هو الفصحح الذي جاء به القرآن . وأما حس ، بمحذف الألف ، فلغة قليلة . وهذه الرواية تصحح على هذه اللغة .

(٤) (يتجوز) أى يخفف ويقتصر على الجائز المجزئ ، مع بعض المندوبات . والتجوز هنا للمصلحة .

(٥) (حتى دخل رحله) أى منزله . قال الأزهرى : رحل الرجل ، عند العرب ، هو منزله . سواء كان من حجر أو مدر أو وبر أو شعر ، وغيرها .

(٦) (لو تـمادد لي الشهر) هكذا هو في معظم الأصول . وفي بعضها : تـمادى . وكلاهما صحيح . وهو بمعنى مدة ، في

الرواية الأولى .

وَصَالًا، يَدْعُ الْمُتَمَعِّقُونَ تَمَعُّقَهُمْ^(١) .

٦٠ - (...) حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّمِيمِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ: وَاصَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَوَّلِ شَهْرِ رَمَضَانَ^(٢) . فَوَاصَلَ نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ . فَبَلَغَهُ ذَلِكَ . فَقَالَ «لَوْ مَدَدْنَا الشَّهْرَ لَوَاصَلْنَا وَصَالًا، يَدْعُ الْمُتَمَعِّقُونَ تَمَعُّقَهُمْ . إِنْ كُمْ لَسْتُمْ مِنِّي . (أَوْ قَالَ) إِنْ لَسْتُ مِنِّي لَسْتُ مِنِّيكُمْ . إِنْ أَظَلُّ يَطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي^(٣) .» .

٦١ - (١١٠٥) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ قَالَتْ: نَهَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْوِصَالِ رَحْمَةً لَهُمْ . فَقَالُوا: إِنَّكَ تَوَاصَلْنَا! قَالَ «إِنْ لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ . إِنْ يَطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي .» .

(١٢) باب بياحه أنه الفضة في الصوم ليست محرمة على من لم يترك شهوته

٦٢ - (١١٠٦) حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: كَانَتْ تَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقْبَلُ إِحْدَى نِسَائِهِ وَهُوَ صَائِمٌ . ثُمَّ تَضَحَّكَ .

٦٣ - (...) حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّمْعَدِيُّ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ: أَسَمِعْتَ أَبَاكَ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُقْبَلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ؟ فَسَكَتَ سَاعَةً . ثُمَّ قَالَ: نَعَمْ .

(١) (يدع المتمعقون تمعقهم) الجملة صفة لوصال . ومعنى يدع يترك . والتمعق المبالغة في الأمر ، متشددا فيه ، طالبا أقصى غاية . وقال النووي : هم الشددون في الأمور ، المجاوزون الحدود ، في قول أو فعل .

(٢) (في أول شهر رمضان) كذا هو في كل النسخ يلاذنا . وكذا نقله القاضي عن أكثر النسخ . قال : وهو وم من الراوى . وصوابه : آخر شهر رمضان . وكذا رواه بعض رواة صحيح مسلم . وهو الموافق للحديث الذى قبله ، ولباق الأحاديث .

(٣) (إنى أظلل يطعمنى ربى ويسقبنى) قال أهل اللغة : ظل يفعل كذا إذا عمل فى النهار دون الليل . وبات يفعل كذا إذا عمله فى الليل . ومنه قول عنتره : ولقد آيت على الطوى وأظلل . أى أظلل عليه .

٦٤ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْمَرٍ ، عَنْ الْقَاسِمِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا . قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقْبَلُنِي وَهُوَ صَائِمٌ . وَأَيْكُمْ يَمْلِكُ إِزْبَهُ (١) كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْلِكُ إِزْبَهُ ؟

٦٥ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ) عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ وَعَلْقَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا . وَحَدَّثَنَا شُجَاعُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي زَائِدَةَ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ مُسْلِمٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا . قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ . وَيَبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ (٢) . وَلَكِنَّهُ أَمْلَكُكُمْ لِإِزْبِهِ .

٦٦ - (...) حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ . وَكَانَ أَمْلَكُكُمْ لِإِزْبِهِ .

٦٧ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشِيرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ .

٦٨ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبُو حَاصِمٍ . قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَوْنٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، قَالَ : انْطَلَقْتُ أَنَا وَمَسْرُوقٌ إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا . فَقُلْنَا لَهَا : أَلَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُبَاشِرُ وَهُوَ

(١) (وأيكم يملك إزبه) هذه اللفظة رووها على وجهين : أشهرها رواية الأكرين : إزبه . وكذا نقله القاضي والخطابي عن رواية الأكرين . والثاني بفتح الهمزة والراء . ومعناه ، بالكسر ، الوطر والحاجة ، وكذا بالفتح . ولكنه يطلق الفتح ، أيضاً ، على المعصوم . قال الخطابي في معالم السنن : هذه اللفظة تروى على وجهين : الفتح والكسر . قال : ومعناها واحد . وهو حاجة النفس وطرها . يقال : فلان على فلان أرب وإزب وأربة ومأربة . أى حاجة . قال : والإرب أيضاً ، المعصوم . قال العلماء : معنى كلام عائشة رضي الله عنها : أنه ينبغي لكم الاحتراز عن القبلة . ولا تتوهما من أنفسكم أنكم مثل النبي ﷺ في استباحتها . لأنه يملك نفسه ويأمن الوقوع في قبلة يتولد منها إنزال أو شهوة أو هيجان نفس ، وهو ذلك . وأنتم لاتأمنون ذلك . فطريقكم الانكشاف عنها .

(٢) (ويبائر وهو صائم) معنى البائرة ، هنا ، اللبس باليد . وهو من التقاء البشرتين .

صائم؟ قالت: نعم. وَلَكِنَّهُ كَانَ أُمَّلِكُمْ لِإِزِيهِ أَوْ مِنْ أُمَّلِكُمْ لِإِزِيهِ. شَكَ أَبُو عَاصِمٍ.

(...) وَحَدَّثَنِيهِ يَمْقُوبُ الدَّورِيُّ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ وَمَسْرُوقٍ؛ أَنَّهُمَا دَخَلَا عَلَى أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ لِيَسْأَلَانِيهَا^(١). فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٦٩ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى. حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُقْبَلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ.

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَشْرِ الْحَرِيرِيُّ. حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ (يَعْنِي ابْنَ سَلَامٍ) عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

٧٠ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (قَالَ يَحْيَى): أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ (عَنْ زِيَادِ بْنِ عَلَاقَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَائِشَةَ وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا). قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقْبَلُ فِي شَهْرِ الصَّوْمِ^(٢).

٧١ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ. حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ النَّهْشَلِيُّ. حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عَلَاقَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَائِشَةَ وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقْبَلُ، فِي رَمَضَانَ، وَهُوَ صَائِمٌ.

٧٢ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ عَائِشَةَ وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ.

٧٣ - (١١٠٧) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (قَالَ يَحْيَى): أَخْبَرَنَا.

(١) (لِيَسْأَلَانِيهَا) كَذَا هُوَ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَصُولِ: لِيَسْأَلَانِيهَا، بِاللَّامِ وَالنُّونِ. وَهِيَ لِنَةِ قَلِيلَةٍ. وَفِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَصُولِ: يَسْأَلَانِيهَا، بِمَجْذِفِ اللَّامِ، وَهَذَا وَاضِحٌ. وَهُوَ الْجَارِي عَلَى الْمَشْهُورِ فِي الْمَرْبِيَةِ.

(٢) (فِي شَهْرِ الصَّوْمِ) يَعْنِي فِي حَالِ الصِّيَامِ.

وَقَالَ الْأَخْرَانِ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ (عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُسْلِمٍ ، عَنْ شُتَيْرِ بْنِ شَكْلٍ ، عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا .
قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ الزَّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ جَرِيرٍ . كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ مُسْلِمٍ ، عَنْ شُتَيْرِ بْنِ شَكْلٍ ، عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

٧٤ - (١١٠٨) حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو (وَهُوَ ابْنُ
الْحَارِثِ) عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ الْخَمِيرِيِّ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ؛ أَنَّهُ سَأَلَ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : أَمْ يُقْبَلُ الصَّائِمُ ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « سَلْ هَذِهِ » (لِأَمِّ سَلَمَةَ) فَأَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ ذَلِكَ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ (١) وَمَا تَأَخَّرَ .
فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَمَا وَاللَّهِ ! إِنِّي لَأَتَقَاكُمْ لَللَّهِ ، وَأَخْشَاكُمْ لَهُ » .

(١٣) باب صمت صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب

٧٥ - (١١٠٩) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ
ابْنُ رَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ
ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ ، يَقُولُ فِي قِصَصِهِ : مَنْ أَدْرَكَهُ الْفَجْرُ
جُنُبًا فَلَا يَصُومُ . فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ (لِأَيِّهِ) فَأَنْكَرَ ذَلِكَ . فَاذْهَبْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ
وَإِنْطَلَقَتْ مَعَهُ . حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . فَسَأَلَهُمَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ ذَلِكَ . قَالَ فَكِلْتَاهُمَا

(١) (قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك .. الخ) سبب قول هذا القائل : قد غفر الله لك ، أنه ظن أن جواز التقبيل
للصائم من خصائص رسول الله ﷺ . وأنه لا حرج عليه فيما يفعل ، لأنه منغفور له . فأنكر عليه ﷺ هذا ، وقال :
أنا أتناكم لله تعالى وأشدكم خشية . فكيف تظنون بي أو تجوزون علي ارتكاب منهي عنه .

قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصْبِحُ جُنْبًا مِنْ غَيْرِ حُلْمٍ^(١) ثُمَّ يَصُومُ. قَالَ: فَأَنْطَلَقْنَا حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى مَرْوَانَ. فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ. فَقَالَ مَرْوَانُ: عَزَمْتُ عَلَيْكَ إِلَّا مَا ذَهَبَتْ^(٢) إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، فَوَدِدْتُ عَلَيْهِ مَا يَقُولُ. قَالَ: خِشْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ. وَأَبُو بَكْرٍ حَاضِرٌ ذَلِكَ كُلِّهِ. قَالَ: فَذَكَرَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ. فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أُمَّا قَاتَاهُ لَكَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: هُمَا أَعْلَمُ.

ثُمَّ رَدَّ أَبُو هُرَيْرَةَ مَا كَانَ يَقُولُ فِي ذَلِكَ إِلَى الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ. فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: سَمِعْتُ ذَلِكَ مِنَ الْفَضْلِ. وَلَمْ أَسْمَعْهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ.

قَالَ: فَرَجَعَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَمَّا كَانَ يَقُولُ فِي ذَلِكَ.

قُلْتُ لِعَبْدِ الْمَلِكِ: أَفَأَلْنَا؟ فِي رَمَضَانَ؟ قَالَ كَذَلِكَ. كَانَ يُصْبِحُ جُنْبًا مِنْ غَيْرِ حُلْمٍ ثُمَّ يَصُومُ.

٧٦ - (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ

عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَأَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: قَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُدْرِكُهُ الْفَجْرُ فِي رَمَضَانَ وَهُوَ جُنْبٌ، مِنْ غَيْرِ حُلْمٍ فَيَعْتَسِلُ وَيَصُومُ.

٧٧ - (...) حَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ. حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي عَمْرُو (وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ)

عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ الْحَمِيرِيِّ؛ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ مَرْوَانَ أَرْسَلَهُ إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، يَسْأَلُ عَنِ الرَّجُلِ يُصْبِحُ جُنْبًا. أَيَصُومُ؟ فَقَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصْبِحُ جُنْبًا مِنْ جَمَاعٍ، لَا مِنْ حُلْمٍ، ثُمَّ لَا يُفْطِرُ وَلَا يَقْضِي^(٣).

٧٨ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ

(١) (من غير حُلْمٍ) هو بضم الحاء، وبضم اللام وإسكانها. وهو الاحتلام. والمراد يصبح جنبًا من جماع ولا يجنب من احتلام، لا تمتناعه منه. ويكون قريبًا من معنى قوله تعالى: ويقتلون النبيين بغير حق. ومعلوم أن قتلهم لا يكون بحق.

(٢) (عزمت عليك إلا ما ذهبت) أى أقسمت عليك لا أقبل منك إلا ذهابك. أى أمرتك أمرًا جازما عزيمته محتمة. وأمر ولأه الأمور تجب طاعته، في غير معصية.

(٣) (ثم لا يفطر ولا يقضى) أى لا يفطر بقية يومه، ولا يقضى صوم ذلك اليوم، لكونه صوما صحيحًا، لا خلل فيه.

ابن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن عائشة وأم سلمة، زوجي النبي ﷺ؛ أنهما قالتا: إن كان رسول الله ﷺ ليصبح جنباً من جماع، غير احتلام، في رمضان، ثم يصوم.

٧٩ - (١١١٠) حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر. قال ابن أيوب: حدثنا إسماعيل بن جعفر. أخبرني عبد الله بن عبد الرحمن (وهو بن معمر بن حزم الأنصاري أبو طوالة) أن أبا يونس مولى عائشة أخبره عن عائشة رضي الله عنها؛ أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ يستفتيه، وهي تسمع من وراء الباب، فقال: يا رسول الله! تدركني الصلاة وأنا جنب؟ فأصوم؟ فقال رسول الله ﷺ: «وأنا تدركني الصلاة وأنا جنب، فأصوم» فقال: لست مثلنا. يا رسول الله! قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر. فقال: «والله! إني لأزجو أن أكون أخشاكم لله، وأعلمكم بما أنتمي».

٨٠ - (١١٠٩) حدثنا أحمد بن عثمان النوفلي. حدثنا أبو عاصم. حدثنا ابن جريج. أخبرني محمد بن يوسف عن سليمان بن يسار؛ أنه سأل أم سلمة رضي الله عنها: عن الرجل يصبح جنباً. أيصوم؟ قالت: كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً، من غير احتلام، ثم يصوم.

**

(١٤) باب تغليب تحريم الجماع في نهار رمضان على الصائم، ووجوب الكفارة الكبرى فيه وبيانها،

وأنها نجس على الموسر والعسر، وتثبت في زمن العسر متى ينقطع

٨١ - (١١١١) حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وابن نمير كلهم عن ابن عيينة. قال يحيى: أخبرنا سفيان بن عيينة عن الزهري، عن محمد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ. فقال: هلكت. يا رسول الله! قال: «وما أهلكك؟» قال: «وقمت على امرأتى»^(١) في رمضان. قال: «هل تجد ما تمتن رقبة»^(٢)؟ قال: لا. قال: «فهل تستطيع»

(١) (إن كان رسول الله ﷺ ليصبح جنباً) إن هذه غففة. واللام، في قولها: ليصبح، فارقة.

(٢) (وقمت على امرأتى) أي وطئها.

(٣) (رقبة) بدل من ما.

أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ؟» قَالَ: لَا. قَالَ: «فَهَلْ تَجِدُ مَا تُطْعِمُ سِتِّينَ مَسْكِينًا؟» قَالَ: لَا. قَالَ: ثُمَّ جَلَسَ. فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِمَرَقٍ^(١) فِيهِ تَمْرٌ. فَقَالَ: «تَصَدَّقْ بِهَذَا» قَالَ: أَفَقْرَ مِنَّا^(٢)؟ فَمَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا^(٣) أَهْلُ يَتِّ أَحْوَجُ إِلَيْهِ مِنَّا. فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى أَبَدَّتْ أَنْيَابَهُ. ثُمَّ قَالَ: «أَذْهَبَ فَأَطْعِمَهُ أَهْلَكَ».

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. مِثْلَ رِوَايَةِ ابْنِ عُيَيْنَةَ. وَقَالَ: بِمَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ. وَهُوَ الزُّنْبِيلُ. وَلَمْ يَذْكُرْ: فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى أَبَدَّتْ أَنْيَابَهُ.

٨٢ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ. قَالَا: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ. ع وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أَنَّ رَجُلًا وَقَعَ بِأَمْرَاتِهِ^(٤) فِي رَمَضَانَ. فَاسْتَفْتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ. فَقَالَ: «هَلْ تَجِدُ رَقِيَّةً؟» قَالَ: لَا. قَالَ: «وَهَلْ تَسْتَطِيعُ صِيَامَ شَهْرَيْنِ؟» قَالَ: لَا. قَالَ: «فَأَطْعِمِ سِتِّينَ مَسْكِينًا».

٨٣ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى. أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ؛ أَنَّ رَجُلًا أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ. فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُكْفَرَ بِمِثْقَالِ رَقِيَّةٍ. ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ.

٨٤ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ

(١) (بِمَرَقٍ) قَالَ فِي النِّهَايَةِ: هُوَ زَنْبِيلٌ مَنْسُوجٌ مِنْ نَسَائِجِ الْخُلُوصِ. وَكُلُّ شَيْءٍ مَضْفُورٌ فَهُوَ عَرَقٌ.

(٢) (قَالَ أَفَقْرَ مِنَّا) كَذَا ضَبَطَنَاهُ: أَفْقَرُ، بِالنَّصْبِ. وَكَذَا نَقَلَ الْقَاضِي أَنَّ الرِّوَايَةَ فِيهِ بِالنَّصْبِ عَلَى إِسْمَاعِيلَ عَلَى تَقْدِيرِهِ: أَتَجِدُ أَفْقَرَ مِنَّا؟ أَوْ أَنْطَى. قَالَ: وَيَصِحُّ رَفْعُهُ عَلَى تَقْدِيرٍ: هَلْ أَحَدٌ أَفْقَرُ مِنَّا. كَمَا قَالَ فِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ بَعْدَهُ: أَغْبِرْنَا. كَذَا ضَبَطَنَاهُ بِالرَّفْعِ. وَيَصِحُّ النَّصْبُ عَلَى مَا سَبَقَ. قَالَ النَّوَوِيُّ: هَذَا كَلَامُ الْقَاضِي: وَقَدْ ضَبَطْنَا الثَّانِي بِالنَّصْبِ أَيْضًا. فَهِيَ جَائِزَانِ كَمَا سَبَقَ تَوْجِيهِه.

(٣) (فَمَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا) هُمَا الْحَرْتَانِ. وَالمَدِينَةُ بَيْنَ حَرْتَيْنِ. وَالحِرَّةُ الأَرْضُ الملبسة بحجارة سودا.

(٤) (وَقَعَ بِأَمْرَاتِهِ) كَذَا هُوَ فِي مَعْظَمِ النُّسخِ، وَفِي بَعْضِهَا: وَقَعَ أَمْرَاتِهِ. وَكَلَامُهَا صَحِيحٌ.

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ رَجُلًا أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ، أَنْ يُعْتِقَ رَقَبَةً، أَوْ يَصُومَ^(١) شَهْرَيْنِ، أَوْ يُطْعِمَ سِتِينَ مِسْكِينًا.

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ .

٨٥- (١١١٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ بْنِ الْمُهَاجِرِ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ: احْتَرَفْتُ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لِمَ ؟ » قَالَ : وَطِئْتُ امْرَأَتِي فِي رَمَضَانَ نَهَارًا . قَالَ « تَصَدَّقْ . تَصَدَّقْ » . قَالَ : مَا عِنْدِي شَيْءٌ . فَأَمَرَهُ أَنْ يَجْلِسَ . فَبَجَّاهُ عِرْقَانِ فِيهِمَا طَعَامٌ . فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِهِ .

٨٦- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ . قَالَ : سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ ؛ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ عَبَّادَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ : أَتَى رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ . وَنَئِيسَ فِي أَوَّلِ الْحَدِيثِ « تَصَدَّقْ . تَصَدَّقْ » . وَلَا قَوْلَهُ : نَهَارًا .

٨٧- (...) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ عَبَّادَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ : أَتَى رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ فِي رَمَضَانَ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! احْتَرَفْتُ . احْتَرَفْتُ . فَسَأَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا شَأْنُهُ ؟ » فَقَالَ : أَصَبْتُ أَهْلِي . قَالَ « تَصَدَّقْ » ، فَقَالَ :

(١) (بعتق رقبة أو يصوم) أو ، هنا ، للتقسيم لا للتخيير . تديره : يعنى ، أو يصوم إن عجز عن العتق ، أو يطعم

إن عجز عنها .

وَاللَّهِ يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِمَالِي شَيْءٌ . وَمَا أَقْدِرُ عَلَيْهِ . قَالَ « اجْلِسْ » بَجَلَسَ . فَيِنَّا هُوَ عَلَى ذَلِكَ أَقْبَلَ رَجُلٌ يُسُوقُ حِمَارًا ، عَلَيْهِ طَمَامٌ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَيْنَ الْمُحْتَرِقُ آتِفًا؟ » فَقَامَ الرَّجُلُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « تَصَدَّقْ بِهَذَا » فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَعْيَرْنَا؟ فَوَاللَّهِ ! إِنَّا لَجِيَاعٌ . مَا لَنَا شَيْءٌ . قَالَ « فَكُلُوهُ » .

* * *

(١٥) باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر في غير مصيبة إذا طاه سفره مرحلتين فأكثر ،

وأنه الأفضل لمن أطاقه بلا ضرر أنه يصوم ، ولمن يسق عليه أنه يفطر

٨٨ - (١١١٣) حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَ مُحَمَّدُ بْنُ رُمَيْحَ . قَالَا : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَامَ الْفَتْحِ فِي رَمَضَانَ . فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ الْكَعْبِيدَ ^(١) . ثُمَّ أَفْطَرَ . وَكَانَ صَحَابَةٌ ^(٢) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَّبِعُونَ الْأَحْدَثَ فَلَا أَحْدَثَ مِنْ أَمْرِهِ .

* * *

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

قَالَ يَحْيَى : قَالَ سُفْيَانُ : لَا أَدْرِي مِنْ قَوْلٍ مَنْ هُوَ؟ يَمْنَى : وَكَانَ يُؤْخَذُ بِالْآخِرِ مِنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

* * *

(١) (خرج عام الفتح ورمضان فصام حتى بلغ الكعبيد) يعني بالفتح فتح مكة وكان سنة ثمان من الهجرة. والكعبيد ، عين جارية بينها وبين المدينة سبع مراحل أو نحوها . وبينها وبين مكة قريب من مرحلتين . وهي أقرب إلى المدينة من عسفان . قال القاضي عياض : الكعبيد عين جارية على اثنين وأربعين ميلا من مكة . قال : وعسفان قرية جامعة بها منبر ، على ست وثلاثين ميلا من مكة . قال : والكعبيد ماء بينها وبين قديد . وفي الحديث الآخر : فصام حتى بلغ كراع البقيم ، وهو واد أمام عسفان بثمانية أميال . يضاف إليه هذا الكراع . وهو جبل أسود متصل به . والكراع كل ألف سال من جبل أوحرة . قال القاضي . وهذا كله في سفر واحد ، في غزاة الفتح . قال : وسببت هذه المواضع ، في هذه الأحاديث ، لتقاربها . وإن كانت عسفان متباعدة شيئا عن هذه المواضع ، لكنها كلها مضافة إليها ومن عملها . فاشتمل اسم عسفان عليها . قال : وقد يكون علم حال الناس ومشقتهم في بعضها فأفطر وأمرهم بالفطر في بعضها . قال الإمام النووي : هذا كلام القاضي . وهو كما قال . إلا في مسافة عسفان ، فإن المشهور أنها على أربعة برد من مكة . وكل بريد أربعة فراسخ . وكل فرسخ ثلاثة أميال . فالجولة ثمانية وأربعون ميلا . هذا هو الصواب المعروف الذي قاله الجمهور .

(٢) (صحابة) جمع صاحب . قال ابن الأثير : ولم يجمع فاعل على نكالة إلا هذا .

(...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . قَالَ الزُّهْرِيُّ : وَكَانَ الْفِطْرُ آخِرَ الْأَمْرَيْنِ . وَإِنَّمَا يُؤْخَذُ مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْآخِرِ فَلَا آخِرَ . قَالَ الزُّهْرِيُّ : فَصَبَحَ (١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ لثَلَاثَ عَشْرَةَ لَيْلَةً خَلَّتْ ، مِنْ رَمَضَانَ .

(...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَ حَدِيثِ اللَّيْثِ .

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : فَكَانُوا يَتَّبِعُونَ الْأَحْدَثَ فَلَا أَحْدَثَ مِنْ أَمْرِهِ . وَيَرَوْنَهُ النَّاسِخَ الْمُحْكَمَ .

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . قَالَ : سَافَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ . فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ عُسْفَانَ . ثُمَّ دَعَا بِإِنَاءٍ فِيهِ شَرَابٌ . فَشَرِبَهُ مَهَارًا . لِيَرَاهُ النَّاسُ . ثُمَّ أَفْطَرَ . حَتَّى دَخَلَ مَكَّةَ .

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : فَصَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَفْطَرَ . فَمَنْ شَاءَ صَامَ ، وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ .

٨٩ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . قَالَ : لَا تَمِبْ عَلَى مَنْ صَامَ وَلَا عَلَى مَنْ أَفْطَرَ . قَدْ صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فِي السَّفَرِ ، وَأَفْطَرَ .

٩٠ - (١١١٤) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الْمَجِيدِ) حَدَّثَنَا جَمْفَرٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَامَ الْفَتْحِ إِلَى مَكَّةَ فِي رَمَضَانَ . فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ كُرَاعَ النَّمِيمِ . فَصَامَ النَّاسُ . ثُمَّ دَعَا بِقَدِجٍ مِنْ مَاءٍ فَرَفَعَهُ . حَتَّى نَظَرَ النَّاسُ إِلَيْهِ . ثُمَّ شَرِبَ . فَقِيلَ لَهُ بَمَدِّ ذَلِكَ : إِنْ بَعْضَ النَّاسِ قَدْ صَامَ . فَقَالَ « أَوْلَيْكَ الْعُمَاةُ . أَوْلَيْكَ الْعُمَاةُ (٢) » .

(١) (فصيح) أى أنها صباحا .

(٢) (أولئك العماة) هكذا هو مكرر مرتين . وهذا محمول على من تضرر بالصوم . أو إنهم أمروا بالنظر . أمرا جازما ، لمصلحة بيان جوازه ، فخالقوا الواجب . وعلى التقديرين لا يكون الصائم اليوم في السفر ، عاصيا ، إذ لم يتضرر به . ويؤيد التأويل الأول قوله في الرواية الثانية : إن الناس قد شق عليهم الصيام .

٩١ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (بِمَعْنَى الدَّرَاوَرْدِيِّ) عَنْ جَعْفَرٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ : فَقِيلَ لَهُ : إِنَّ النَّاسَ قَدْ شَقَّ عَلَيْهِمُ الصِّيَامُ . وَإِنَّمَا يَنْظُرُونَ فِيهَا فَعَلْتَ . فَدَعَا بِقَدِيجٍ مِنْ مَاءٍ بَعْدَ الْعَصْرِ .

٩٢ - (١١١٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا عُذْرَةُ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ابْنِ الْحُسَيْنِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ . فَرَأَى رَجُلًا قَدِ اجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ . وَقَدْ ظَلَّلَ عَلَيْهِ . فَقَالَ « مَا لَهُ ؟ » قَالُوا : رَجُلٌ صَائِمٌ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ أَنْ تَصُومُوا فِي السَّفَرِ ^(١) » .

(...) حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ . قَالَ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرٍو وَابْنَ الْحُسَيْنِ يُحَدِّثُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا . بِمِثْلِهِ .

(...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ النَّوْفَلِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . وَزَادَ : قَالَ شُعْبَةُ : وَكَانَ يُبَلِّغُنِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ أَنَّهُ كَانَ يَزِيدُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ . وَفِي هَذَا الْإِسْنَادِ أَنَّهُ قَالَ « عَلَيْكُمْ بِرُخْصَةِ اللَّهِ الَّتِي رَخَّصَ لَكُمْ » قَالَ : فَلَمَّا سَأَلْتُهُ ، لَمْ يَحْفَظْهُ .

٩٣ - (١١١٦) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْسَتْ عَشْرَةٌ مَضَتْ مِنْ رَمَضَانَ . فَمِنَّا مَنْ صَامَ وَمِنَّا مَنْ أَفْطَرَ . فَلَمْ يَبِ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ . وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ .

(١) (ليس من البر أن تصوموا في السفر) معناه : إذا شق عليكم وخفتم الضرر . وسياق الحديث يقتضى هذا التأويل . وهذه الرواية مبينة للروايات المطلقة : ليس من البر الصيام في السفر . ومعنى الجميع : فيمن تضرر بالصوم .

٩٤ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمَقْدِمِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ التَّيْمِيِّ . ح وَحَدَّثَنَا هُ
 مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ .
 وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ . حَدَّثَنَا عُمَرُ (يَعْنِي ابْنَ عَامِرٍ) . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ .
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ عَنِ سَعِيدٍ . كُلُّهُمْ عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ هَمَّامٍ .
 غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ التَّيْمِيِّ وَعُمَرُ بْنُ عَامِرٍ وَهِشَامٌ : لِيَمَانَ عَشْرَةَ خَلَّتْ . وَفِي حَدِيثِ سَعِيدٍ : فِي ثِنْتَيْ
 عَشْرَةَ . وَشُعْبَةُ : لِسَبْعِ عَشْرَةَ أَوْ تِسْعِ عَشْرَةَ .

٩٥ - (...) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ . حَدَّثَنَا بِشْرُ (يَعْنِي ابْنَ مُفَضَّلٍ) عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ ،
 عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه قَالَ : كُنَّا نُسَافِرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي رَمَضَانَ . فَمَا يُكَابُ عَلَى الصَّائِمِ
 صَوْمُهُ . وَلَا عَلَى الْمُفْطِرِ إِفْطَارُهُ .

٩٦ - (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّائِدُ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْجَرِيرِيِّ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ
 أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه . قَالَ : كُنَّا نَفْرُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي رَمَضَانَ . فَبِئْسَ الصَّائِمُ وَمِنَّا الْمُفْطِرُ .
 فَلَا يُجِدُ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ . وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ . يَرَوْنَ أَنَّ مَنْ وَجَدَ قُوَّةَ فَصَامَ ، فَإِنَّ ذَلِكَ حَسَنٌ .
 وَيَرَوْنَ أَنَّ مَنْ وَجَدَ ضَعْفًا فَافْطَرَ ، فَإِنَّ ذَلِكَ حَسَنٌ .

٩٧ - (١١١٧) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ ، وَسَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ ، وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ ، وَحُسَيْنُ
 ابْنُ حُرَيْثٍ . كُلُّهُمْ عَنْ مَرْوَانَ . قَالَ سَعِيدٌ : أَخْبَرَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ
 يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه . قَالَا : سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم . فَيَصُومُ الصَّائِمُ
 وَيُفْطِرُ الْمُفْطِرُ . فَلَا يَمِيبُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ .

٩٨ - (١١١٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ مُحَمَّدٍ . قَالَ : سُئِلَ أَنَسُ رضي الله عنه :
 عَنْ صَوْمِ رَمَضَانَ فِي السَّفَرِ ؟ فَقَالَ : سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي رَمَضَانَ . فَلَمْ يَمِيبِ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ ،
 وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ .

٩٩ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو خالد الأحمر عن محمد بن يحيى . قال : خرجت فصمت . فقالوا لي : أعد . قال فقلت : إن أنسا أخبرني ؛ أن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يسافرون . فلا يميب الصائم على المفطر ، ولا المفطر على الصائم .
فلقيت ابن أبي مليكة فأخبرني عن عائشة رضي الله عنها .

(١٦) باب أمر المفطر في السفر إذا نوى العمل

١٠٠ - (١١١٩) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . أخبرنا أبو معاوية عن عاصم عن مورق ، عن أنس رضي الله عنه . قال : كنا مع النبي ﷺ في السفر . ففنا الصائم ومنا المفطر . قال : فنزلنا منزلاً في يومٍ حارٍّ . أكثرنا ظلاً صاحب الكساء . ومنا من يتقي الشمس بيده . قال : فسقط الصوم^(١) . وقام المفطرون . ففرضوا الأبنية^(٢) وسقوا الركاب^(٣) . فقال رسول الله ﷺ « ذهب المفطرون اليوم بالأجر^(٤) » .

١٠١ - (...) وحدثنا أبو كريب . حدثنا حفص عن عاصم الأخول ، عن مورق ، عن أنس رضي الله عنه . قال : كان رسول الله ﷺ في سفر . فصام بمض وأفطر بمض . فتحزم المفطرون^(٥) وعملوا . وصنف الصوم عن بمض العمل . قال : فقال في ذلك « ذهب المفطرون اليوم بالأجر^(٤) » .

(١) (فسقط الصوم) أى صاروا قاعدن في الأرض ، ساقطين عن الحركة ومباشرة حوائجهم ، لضعفهم بسبب صومهم .

(٢) (فرضوا الأبنية) أى نصبوا الأبنية وأقاموها على أوتاد مضرورة في الأرض .

(٣) (وسقوا الركاب) أى الرواحل . وهى الإبل التى يسار عليها . قال الفيومى : والركاب ، بالكسر ، المطى . الواحدة

راحلة من غير لفظها .

(٤) (ذهب المفطرون اليوم بالأجر) أى استصحبوه ومضوا به ، ولم يتركوا لغيرهم شيئاً منه ، على طريق المبالغة .

(٥) (فتحزم المفطرون) هكذا هو في جميع نسخ بلادنا : فتحزم . وكذا نقله القاضى عن أكثر رواة صحيح مسلم .

قال : ووقع لبعضهم فتحزم . قال : وادعوا أنه سواب الكلام . لأنهم كانوا يخدمون . قال القاضى : والأول صحيح أيضاً .

ولصحته ثلاثة أوجه : أحدها معناه شدة أوساطهم للخدمة . والثانى أنه استمارة للاجتهاد في الخدمة . ومنه : إذا دخل العشر

اجتهد وشد التزر . والثالث أنه من الحزم وهو الاحتياط والأخذ بالقوة والاهتمام بالصلحة : ومعنى تحزمهم أنهم تلببوا

وشدوا أوساطهم ، وعملوا للصائمين .

١٠٢ - (١١٢٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ رَيْبَعَةَ . قَالَ : حَدَّثَنِي قَزَعَةُ . قَالَ : أَتَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رضي الله عنه وَهُوَ مَكْتُورٌ عَلَيْهِ ^(١) . فَلَمَّا تَفَرَّقَ النَّاسُ عَنْهُ ، قُلْتُ : إِنِّي لَا أَسْأَلُكَ عَمَّا يَسْأَلُكَ هُوَ لِأَنَّ عَنْهُ . سَأَلْتُهُ : عَنِ الصَّوْمِ فِي السَّفَرِ ؟ فَقَالَ : سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى مَكَّةَ وَنَحْنُ صِيَامٌ . قَالَ : فَتَرَلْنَا مَنْزِلًا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنْ كُمْ قَدْ دَنَوْتُمْ مِنْ عَدْوٍ كُمْ . وَالْفِطْرُ أَقْوَى لَكُمْ » . فَكَانَتْ رُخْصَةً . فَمِنَّا مَنْ صَامَ وَمِنَّا مَنْ أَفْطَرَ . ثُمَّ نَزَلْنَا مَنْزِلًا آخَرَ . فَقَالَ : « إِنْ كُمْ مُصَبَّحُوا عَدْوٍ كُمْ . وَالْفِطْرُ أَقْوَى لَكُمْ ، فَأَفْطِرُوا » وَكَانَتْ عَزْمَةً . فَأَفْطَرَ نَا . ثُمَّ قَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُنَا نَصُومُ ، مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ ، فِي السَّفَرِ .

(١٧) باب التخيير في الصوم والاطر في السفر

١٠٣ - (١١٢١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : سَأَلَ حَمْزَةُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْأَسْلَمِيِّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : عَنِ الصِّيَامِ فِي السَّفَرِ ؟ فَقَالَ : « إِنْ شِئْتَ فَصُمْ ، وَإِنْ شِئْتَ فَأَفْطِرْ » .

١٠٤ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ الزُّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ) . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها ؛ أَنَّ حَمْزَةَ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْأَسْلَمِيِّ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي رَجُلٌ أُسْرِدُ الصَّوْمَ ^(٢) . أَفَأَصُومُ فِي السَّفَرِ ؟ قَالَ : « صُمْ إِنْ شِئْتَ . وَأَفْطِرْ إِنْ شِئْتَ » .

١٠٥ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَ حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ : إِنِّي رَجُلٌ أُسْرِدُ الصَّوْمَ ^(٣) .

١٠٦ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ :

(١) (وهو مكثور عليه) أي عنده كثيرون من الناس .

(٢) (أسرد الصوم) أي أسوم متتابعاً .

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ . كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ؛ أَنَّ حَمْرَةَ قَالَتْ : إِنِّي رَجُلٌ أَصُومُ^(١) .
أَفَأَصُومُ فِي السَّفَرِ؟ .

١٠٧- (١١٢١م) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَهَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ (قَالَ هَرُونَ: حَدَّثَنَا . وَقَالَ أَبُو الطَّاهِرِ:
أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ) أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي الْأَنْوَدِ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ أَبِي مُرَاجِحٍ ،
عَنْ حَمْرَةَ بِنْتِ عَمْرِو الْأَسْلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ أَنَّهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَجِدُ فِي قُوَّةٍ عَلَى الصِّيَامِ فِي السَّفَرِ . فَبَلَ
عَلَى جَنَاحٍ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « هِيَ رُخْصَةٌ مِنْ اللَّهِ . فَمَنْ أَخَذَ بِهَا فَحَسَنٌ . وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَصُومَ
فَلَا جَنَاحَ عَلَيْهِ » .

قَالَ هَرُونَ فِي حَدِيثِهِ « هِيَ رُخْصَةٌ » وَلَمْ يَذْكُرْ مِنْ اللَّهِ .

١٠٨- (١١٢٢) حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ
إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شَهْرِ
رَمَضَانَ ، فِي حَرٍّ شَدِيدٍ . حَتَّى إِذَا كَانَ أَحَدُنَا لِيَضَعُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ . وَمَا فِينَا صَائِمٌ ، إِلَّا
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ .

١٠٩- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ التَّقَنِيّ . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حَيَّانَ الدَّمَشَقِيِّ ،
عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ . قَالَتْ : قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ : لَقَدْ رَأَيْتُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ فِي يَوْمٍ شَدِيدٍ
الْحَرِّ . حَتَّى إِذَا رَجَلٌ لِيَضَعُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ . وَمَا مِنَّا أَحَدٌ صَائِمٌ ، إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ .

(١) (إني رجل أصوم) يعني الدهر . ماعدا الأيام المنعَى عنها .

(١٨) باب استحباب الفطر للحاج يوم عرفه

١٠٠ - (١١٢٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ بِنْتِ الْحَارِثِ؛ أَنَّ نَاسًا تَمَارَوْا^(١) عِنْدَهَا، يَوْمَ عَرَفَةَ، فِي صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ بَعْضُهُمْ: هُوَ صَائِمٌ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَيْسَ بِصَائِمٍ. فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ بِقَدَحِ لَبَنٍ، وَهُوَ وَاقِفٌ عَلَى بَعِيرِهِ بِعَرَفَةَ، فَشَرِبَهُ.

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي مُرَّةٍ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَلَمْ يَذْكُرْ: وَهُوَ وَاقِفٌ عَلَى بَعِيرِهِ. وَقَالَ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَوْلَى أُمِّ الْفَضْلِ.

(...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ. وَقَالَ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَوْلَى أُمِّ الْفَضْلِ.

١١١ - (...) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ. حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي عَمْرُو؛ أَنَّ أَبَا النَّضْرِ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ عُمَيْرًا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَوَى حَدِيثَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ الْفَضْلِ رَوَى تَقُولُ: شَكَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي صِيَامِ يَوْمِ عَرَفَةَ. وَنَحْنُ بِهَا^(٢) مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ بِقَدَحٍ^(٣) فِيهِ لَبَنٌ، وَهُوَ بِعَرَفَةَ، فَشَرِبَهُ.

١١٢ - (١١٢٤) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ. حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي عَمْرُو عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَوَى، عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: إِنَّ النَّاسَ شَكُّوا فِي صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ. فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ مَيْمُونَةَ بِجِلَابٍ^(٤) اللَّبَنِ. وَهُوَ وَاقِفٌ فِي الْمَوْقِفِ. فَشَرِبَ مِنْهُ. وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ.

(١) (تماروا) أى شكوا وتباحثوا. فإن التمارى هو الجدال على مذهب الشك.

(٢) (ونحن بها) أى بعرفة.

(٣) (بقبح) فى الصحاح: هو إناء من خشب مقعر.

(٤) (جلاب) هو الإناء الذى يحمل فيه. ويسمى أيضا الحلب.

(١٩) باب صوم يوم عاشوراء

١١٣ - (١١٢٥) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ قَالَتْ: كَانَتْ قُرَيْشٌ تَصُومُ عَاشُورَاءَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ. وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُهُ. فَلَمَّا هَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ، صَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ. فَلَمَّا فُرِضَ شَهْرُ رَمَضَانَ قَالَ « مَنْ شَاءَ صَامَهُ، وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ ».

١١٤ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ مُنْذِرٍ عَنْ هِشَامٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَلَمْ يَذْكُرْ فِي أَوَّلِ الْحَدِيثِ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُهُ. وَقَالَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ: وَتَرَكَ عَاشُورَاءَ. فَمَنْ هَآءِ صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ. وَلَمْ يَجْعَلْهُ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ. كَرِوَايَةِ جَرِيرٍ.

(...) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ أَنَّ يَوْمَ عَاشُورَاءَ كَانَ يُصَامُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ. فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ، مَنْ شَاءَ صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ.

١١٥ - (...) حَدَّثَنَا حَرَمَةُ بْنُ يَحْيَى! أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ. أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ؛ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ بِصِيَامِهِ قَبْلَ أَنْ يُفْرَضَ رَمَضَانَ. فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ، كَانَ مَنْ شَاءَ صَامَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ.

١١٦ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ. جَمِيعًا عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ. قَالَ ابْنُ رُمْجٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ؛ أَنَّ عِرَاكَأ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ عُرْوَةَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّ قُرَيْشًا كَانَتْ تَصُومُ عَاشُورَاءَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ. ثُمَّ أَمَرَ^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِصِيَامِهِ. حَتَّى فُرِضَ رَمَضَانُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ شَاءَ فَلْيَصُمْهُ، وَمَنْ شَاءَ فَلْيُفِطِرْهُ ».

١١٧ - (١١٢٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنْذِرٍ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْذِرٍ

(١) ثم أمر (ضبطوا أمر، هنا، بوجهين: أظهرهما بفتح المعزة واليم. والثاني بضم المعزة وكسر اليم. ولم يذكر

القاضي عياض غيره.

(وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ . أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَمَّرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ أَنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا يَصُومُونَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ . وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَامَهُ ، وَالْمُسْلِمُونَ . قَبْلَ أَنْ يُفْتَرَضَ رَمَضَانُ . فَلَمَّا افْتَرَضَ رَمَضَانُ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ عَاشُورَاءَ يَوْمٌ مِنْ أَيَّامِ اللَّهِ . فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ » .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . كِلَاهُمَا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . بِمِثْلِهِ . فِي هَذَا الْإِسْنَادِ .

١١٨ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمَيْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ مُعَمَّرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ أَنَّهُ ذَكَرَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عَاشُورَاءَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كَانَ يَوْمًا يَصُومُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ . فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَصُومَهُ فَلْيَصُمْهُ . وَمَنْ كَرِهَ فَلْيَدَعُهُ » .

١١٩ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ (بِعْنِي ابْنِ كَثِيرٍ) حَدَّثَنِي نَافِعٌ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُعَمَّرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ، فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ « إِنَّ هَذَا يَوْمٌ كَانَ يَصُومُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ . فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَصُومَهُ فَلْيَصُمْهُ . وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَتْرُكَهُ فَلْيَتْرُكْهُ » . وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يَصُومُهُ ، إِلَّا أَنْ يُوَافِقَ صِيَامَهُ .

١٢٠ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ . حَدَّثَنَا رَوْحٌ . حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَخْسَنِ . أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَمَّرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : ذُكِرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ صَوْمُ يَوْمِ عَاشُورَاءَ . فَذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ، سِوَاهُ .

١٢١ - (...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ النُّوفَلِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ . حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ السَّقْلَانِيِّ . حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَمَّرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : ذُكِرَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عَاشُورَاءَ . فَقَالَ « ذَلِكَ يَوْمٌ كَانَ يَصُومُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ . فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ ، وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ » .

١٢٢ - (١١٢٧) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب جميعاً عن أبي معاوية. قال أبو بكر: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن عمارة، عن عبد الرحمن بن يزيد. قال: دخل الأشعث بن قيس على عبد الله. وهو يتعدى. فقال: يا أبا محمد! اذن لي إلى الغداء. فقال: أو ليس اليوم يوم عاشوراء؟ قال: وهل تدري ما يوم عاشوراء؟ قال: وما هو؟ قال: إنما هو يوم كان رسول الله ﷺ يصومه قبل أن ينزل شهر رمضان^(١). فلما نزل شهر رمضان تركه. وقال أبو كريب: تركه

(...) وحدثنا زهير بن حرب وعثمان بن أبي شيبة. قالوا: حدثنا جرير عن الأعمش، بهذا الإسناد. وقالوا: فلما نزل رمضان تركه.

١٢٣ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع ويحيى بن سعيد القطان عن سفيان. وحدثني محمد بن حاتم (واللفظ له). حدثنا يحيى بن سعيد. حدثنا سفيان. حدثني زبيد اليامي عن عمارة بن عمير، عن قيس بن سكين؛ أن الأشعث بن قيس دخل على عبد الله، يوم عاشوراء. وهو يأكل. فقال: يا أبا محمد! اذن فكل. قال: إني صائم. قال: كنا نصومه، ثم تركه.

١٢٤ - (...) وحدثني محمد بن حاتم. حدثنا إسحاق بن منصور. حدثنا إسرائيل عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة. قال: دخل الأشعث بن قيس على ابن مسعود. وهو يأكل، يوم عاشوراء. فقال: يا أبا عبد الرحمن! إن اليوم يوم عاشوراء. فقال: قد كان يصام قبل أن ينزل رمضان. فلما نزل رمضان، تركه. فإن كنت مفطراً فاطم.

١٢٥ - (١١٢٨) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبيد الله بن موسى. أخبرنا شيبان عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن جعفر بن أبي ثور، عن جابر بن سمرة رضي الله عنه. قال: كان رسول الله ﷺ يصومه (١) (قبل أن ينزل شهر رمضان) أراد بنزوله نزول الأمر بصيامه. ولا يبعد أن يراد نزول قوله تعالى: شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن... الخ.

يَأْمُرُنَا بِصِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ . وَيَحْتَسِنًا عَلَيْهِ (١) . وَيَتَعَاهَدُنَا عِنْدَهُ (٢) . فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ ، لَمْ يَأْمُرْنَا ، وَلَمْ يَنْهَنَا ، وَلَمْ يَتَعَاهَدْنَا عِنْدَهُ .

١٢٦ - (١١٢٩) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يُحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ ، خَطِيبًا بِالْمَدِينَةِ (بَعَثِي فِي قَدَمَةِ قَدَمِهَا (٣)) خَطَبَهُمْ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَقَالَ : أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ ؟ يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ ! سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ (لِهَذَا الْيَوْمِ) « هَذَا يَوْمٌ عَاشُورَاءَ . وَلَمْ يَكْتُبِ اللَّهُ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ . وَأَنَا صَائِمٌ . فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَصُومَ فَلْيَصُمْ . وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُفِطَرَ فَلْيُفِطِرْ » .

(...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ، بِمِثْلِهِ .

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ . سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ فِي مِثْلِ هَذَا الْيَوْمِ « إِنِّي صَائِمٌ . فَمَنْ شَاءَ أَنْ يَصُومَ فَلْيَصُمْ » وَلَمْ يَذْكُرْ بَاقِيَ حَدِيثِ مَالِكٍ وَيُونُسَ .

١٢٧ - (١١٣٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . قَالَ : قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ . فَوَجَدَ الْيَهُودَ يَصُومُونَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَسُئِلُوا عَنْ ذَلِكَ ؟ فَقَالُوا : هَذَا الْيَوْمَ الَّذِي أَظْهَرَ اللَّهُ فِيهِ مُوسَى وَبَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى فِرْعَوْنَ (٤) . فَحَنَّنْ نَصُومَهُ تَعْظِيمًا لَهُ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « نَحْنُ أَوْلَى بِمُوسَى مِنْكُمْ » . فَأَمَرَ بِصَوْمِهِ .

(١) (يحتسنا عليه) أى يحضنا .

(٢) (ويتعاهدنا عنده) أى يراعى حالنا عند عاشر المحرم ، هل صمنا فيه أو لم نصم .

(٣) (فى قدمة قدمها) أى فى مرة من قدومه المدينة . فإنه كانت له قدمات إليها من الشام .

(٤) (أظهر الله فى موسى وبنى إسرائيل على فرعون) أى جعلهم ظاهرين عليه ، غالبين .

(...) وحدثنا ابن بشار وأبو بكر بن نافع . جميعاً عن محمد بن جعفر ، عن شعبة ، عن أبي بشر ، بهذا الإسناد . وقال : فسألهم عن ذلك .

١٢٨ - (...) وحدثني ابن أبي عمير . حدثنا سفيان عن أيوب ، عن عبد الله بن سعيد بن جبيرة ، عن أبيه ، عن ابن عباس رضي الله عنه ؛ أن رسول الله ﷺ قدم المدينة . فوجد اليهود صياماً ، يوم عاشوراء . فقال لهم رسول الله ﷺ « ما هذا اليوم الذي تصومونه ؟ » فقالوا : هذا يوم عظيم . أنجى الله فيه موسى وقومه . وغرق فرعون وقومه . فصامه موسى شكراً . فنحن نصومه . فقال رسول الله ﷺ « فنحن أحق وأولى بموسى منكم » فصامه رسول الله ﷺ . وأمر بصيامه ^(١) .

(...) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا عبد الرزاق . حدثنا معمر عن أيوب ، بهذا الإسناد . إلا أنه قال : عن ابن سعيد بن جبيرة . لم يسمه .

١٢٩ - (١١٣١) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن عمير . قالوا : حدثنا أبو أسامة عن أبي عمير ، عن قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب ، عن أبي موسى رضي الله عنه . قال : كان يوم عاشوراء يوماً نعمة لليهود ، وتخذوه عيداً . فقال رسول الله ﷺ « صوموه أنتم » .

١٣٠ - (...) وحدثنا أحمد بن المنذر . حدثنا حماد بن أسامة . حدثنا أبو العيمس . أخبرني قيس . فذكر ، بهذا الإسناد ، مثله . وزاد : قال أبو أسامة : أخذتني صدقة بن أبي عمران عن قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب ، عن أبي موسى رضي الله عنه . قال : كان أهل خيبر يصومون يوم عاشوراء . يتخذونه عيداً . ويلبسون نساءهم فيه حلبيهم ^(٢) وشارتهم ^(٣) . فقال رسول الله ﷺ « فصوموه أنتم » .

(١) (فصامه رسول الله ﷺ وأمر بصيامه) قال الإمام النووي : مختصر ذلك أنه ﷺ كان يصومه ، كما تصومه قريش ، في مكة . ثم قدم المدينة . فوجد اليهود يصومونه فصامه أيضاً . بوحى أو تواتر أو اجتهاد ، لا بمجرد أخبار آحادهم .

(٢) (حلبهم) الحلب جمع حلى . ككثدى وكثدى . وهو كل ما يتزين به . كما قال تعالى : يلبسون فيها من أساور من ذهب . وقال : وحلوا أساور من فضة .

(٣) (وشارتهم) أى يلبسونهن لباسهم الجميل الحسن . في النهاية : الشورة ، بالضم ، الهيئة الحسنه . والشارة مثله .

١٣١ - (١١٣٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ . جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا ابْنُ عَيْنَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ . سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما . وَسُئِلَ عَنْ صِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ . فَقَالَ : مَا عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم صَامَ يَوْمًا ، يَطْلُبُ فَضْلَهُ عَلَى الْأَيَّامِ ، إِلَّا هَذَا الْيَوْمَ . وَلَا شَهْرًا إِلَّا هَذَا الشَّهْرَ . يَعْنِي رَمَضَانَ .

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زَيْدٍ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ، بِمِثْلِهِ .

**

(٢٠) باب أي يوم بصام في عاشوراء

١٣٢ - (١١٣٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ عَنْ حَاجِبِ بْنِ عُمَرَ ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ الْأَعْرَجِ . قَالَ : انْتَهَيْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما . وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ رِدَاءَهُ فِي زَمْرٍ (١) . فَقُلْتُ لَهُ : أَخْبِرْنِي عَنْ صَوْمِ عَاشُورَاءَ . فَقَالَ : إِذَا رَأَيْتَ هِلَالَ الْمُحَرَّمِ فَأَعْدُدْ . وَأَصْبِحْ يَوْمَ التَّاسِعِ صَائِمًا (٢) . قُلْتُ : هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَصُومُهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ .

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمْرٍو . حَدَّثَنِي الْحَكَمُ ابْنُ الْأَعْرَجِ . قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ، وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ رِدَاءَهُ عِنْدَ زَمْرٍ ، عَنْ صَوْمِ عَاشُورَاءَ . بِمِثْلِ حَدِيثِ حَاجِبِ بْنِ عُمَرَ .

١٣٣ - (١١٣٤) وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ .

(١) (في زمر) أي عندها . وهي البئر المعروفة بمكة في داخل الحرم .

(٢) (فاعدد وأصبح يوم التاسع صائماً) هذاتصريح من ابن عباس بأن مذهبه أن عاشوراء هو اليوم التاسع من المحرم . ويتأوله على أنه مأخوذ من أظماء الإبل . فإن العرب تسمى اليوم الخامس من أيام الورد ربما . وكذا باقي الأيام على هذه النسبة . فيكون التاسع عشر . وذهب جماهير العلماء من السلف والخلف إلى أن عاشوراء هو اليوم العاشر من المحرم . وهذا ظاهر الأحاديث ومقتضى اللفظ . وأما تقدير أخذه من الأظماء فبعيد .

حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا غَطَفَانَ بْنَ طَرِيفِ الْمُرِّيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه يَقُولُ: حِينَ صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهُ يَوْمٌ تَعَظَّمَهُ لِلْيَهُودِ وَالنَّصَارَى. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِذَا كَانَ أَلَمَامُ الْمُقْبِلِ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، صُمْنَا الْيَوْمَ التَّاسِعَ». قَالَ: فَلَمْ يَأْتِ أَلَمَامُ الْمُقْبِلِ، حَتَّى تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

١٣٤ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُمَيَّرٍ. (لَعَلَّهُ قَالَ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَنْ يَقِيَتْ إِلَى قَابِلٍ لِأَصُومَنَّ التَّاسِعَ». وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ: قَالَ: يَعْنِي يَوْمَ عَاشُورَاءَ.

(٢١) باب من أكل في عاشوراء فليكن بقية يومه

١٣٥ - (١١٣٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا تَائِمٌ (يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رضي الله عنه؛ أَنَّهُ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ. فَأَمَرَهُ أَنْ يُؤَدِّنَ فِي النَّاسِ «مَنْ كَانَ لَمْ يَصُمْ، فَلْيَصُمْ. وَمَنْ كَانَ أَكَلَ، فَلْيَتِمَّ صِيَامَهُ إِلَى اللَّيْلِ (١)».

١٣٦ - (١١٣٦) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعِ الْعُبَيْدِيُّ. حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ بْنِ لَاحِقٍ. حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ ذَكْوَانَ عَنِ الرَّبِيعِ بِنْتِ مَعُوذِ بْنِ عَفْرَاءَ. قَالَتْ: أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَدَاةَ عَاشُورَاءَ إِلَى قُرَى الْأَنْصَارِ، الَّتِي حَوْلَ الْمَدِينَةِ «مَنْ كَانَ أَصْبَحَ صَائِمًا، فَلْيَتِمَّ صَوْمَهُ. وَمَنْ كَانَ أَصْبَحَ مُفْطَرًا، فَلْيَتِمَّ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ».

فَكُنَّا، بَعْدَ ذَلِكَ، نَصُومُهُ. وَنُصُومُ صَبِيَّانَا الصَّغَارِ مِنْهُمْ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ. وَنَذْهَبُ إِلَى الْمَسْجِدِ.

(١) (من كان لم يصم فليصم، ومن كان أكل فليتم صيامه إلى الليل) معناه أن من كان نوى الصوم فليتم صومه. ومن كان لم ينو الصوم ولم يأكل، أو أكل، فليمسك بقية يومه، حرمة لليوم. كالأكل أصبح يوم الشك مفطرا، ثم ثبت أنه من رمضان، يجب إمساك بقية يومه، حرمة لليوم.

فَنَجْعَلُ لَهُمُ اللَّعْبَةَ مِنَ الْعَيْنِ^(١). فَإِذَا بَكَى أَحَدُهُمْ عَلَى الطَّعَامِ، أَعْطَيْنَاهَا إِيَّاهُ عِنْدَ الْإِفْطَارِ^(٢).

١٣٧ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ الْمَطَّارُ عَنْ خَالِدِ بْنِ ذَكْوَانَ. قَالَ: سَأَلْتُ الرَّيِّحَ بِنْتَ مُعَوِّذٍ عَنْ صَوْمِ عَاشُورَاءَ؟ قَالَتْ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رُسُلَهُ فِي قُرَى الْأَنْصَارِ. فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ بَشْرٍ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: وَنَصَنَعَ لَهُمُ اللَّعْبَةَ مِنَ الْعَيْنِ. فَذَهَبَ بِهِ مَعَنَا. فَإِذَا سَأَلُونَا الطَّعَامَ، أَعْطَيْنَاهُمُ اللَّعْبَةَ تَلْمِيهِمْ. حَتَّى يُتِمُّوا صَوْمَهُمْ.

(٢٢) باب النهى عن صوم يوم الفطر ويوم الأضحى

١٣٨ - (١١٣٧) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ؛ أَنَّهُ قَالَ: شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. فَجَاءَ فَصَلَّى. ثُمَّ انْصَرَفَ نَخَطِبَ النَّاسَ. فَقَالَ: إِنَّ هَذَيْنِ يَوْمَانِ. نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صِيَامِهِمَا: يَوْمَ فِطْرِكُمْ مِنْ صِيَامِكُمْ، وَالْآخَرَ يَوْمَ تَأْكُلُونَ فِيهِ مِنْ نُسُكِكُمْ.

١٣٩ - (١١٣٨) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ صِيَامِ يَوْمَيْنِ: يَوْمِ الْأَضْحَى وَيَوْمِ الْفِطْرِ.

١٤٠ - (٨٢٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ (وَهُوَ ابْنُ عُمَيْرٍ) عَنْ قَزَعَةَ، عَنِ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. قَالَ: سَمِعْتُ مِنْهُ حَدِيثًا فَأَعَجِبَنِي. فَقُلْتُ لَهُ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: فَأَقُولُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَمْ أَسْمَعْ؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ «لَا يَصْلِحُ الصِّيَامُ فِي يَوْمَيْنِ: يَوْمِ الْأَضْحَى وَيَوْمِ الْفِطْرِ، مِنْ رَمَضَانَ».

- (١) (اللعبة من العين) المهن هو الصوف مطلقا . وقيل : الصوف المصبوغ .
(٢) (أعطيناها إياه عند الإفطار) هكذا هو في جميع النسخ : عند الإفطار . قال القاسمي : فيه محذوف ، وصوابه : حتى يكون عند الإفطار . فهنا يتم الكلام .

١٤١ - (...) وحدثنا أبو كامل الجحدري . حدثنا عبد العزيز بن المختار . حدثنا عمرو بن يحيى عن أبيه ، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن صيام يومين : يوم الفطر ويوم النحر .

١٤٢ - (١١٣٩) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع عن ابن عوف ، عن زياد بن جبير . قال : جاء رجل إلى ابن عمر رضي الله عنهما . فقال : إني نذرت أن أصوم يوماً . فوافق يوم أضحى أو فطر . فقال ابن عمر رضي الله عنهما : أمر الله تعالى بوفاء النذر ^(١) . ونهى رسول الله ﷺ عن صوم هذا اليوم .

١٤٣ - (١١٤٠) وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . حدثنا سعد بن سعيد . أخبرني عمرة عن عائشة رضي الله عنها . قالت : نهى رسول الله ﷺ عن صومين : يوم الفطر ويوم الأضحى .

**

(٢٣) باب تحريم صوم أيام التشرية

١٤٤ - (١١٤١) وحدثنا سريج بن يونس . حدثنا هشيم . أخبرنا خالد عن أبي المليح ، عن نبیسة الهذلي . قال : قال رسول الله ﷺ « أيام التشرية أيام أكل وشرب » .

(...) حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا إسماعيل (يعني ابن علية) عن خالد الخذاء . حدثني أبو قلابة عن أبي المليح ، عن نبیسة . قال خالد : فلقيت أبا المليح . فسألته . فحدثني به . فذكر عن النبي ﷺ . بمثل حديث هشيم . وزاد فيه « وذكر لله » .

١٤٥ - (١١٤٢) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا محمد بن سابق . حدثنا إبراهيم بن طهمان عن أبي الزبير ، عن ابن كعب بن مالك ، عن أبيه ؛ أنه حدثه ؛ أن رسول الله ﷺ بعثه وأمس ابن الخدثان أيام التشرية . فنأدى « أنه لا يدخل الجنة إلا مؤمناً . وأيام منى أيام أكل وشرب » .

(١) (أمر الله تعالى بوفاء النذر) يريد قوله تعالى : وليوفوا نذورهم .

(٢) (وأيام منى) هي أيام النحر والتشرية .

(...) وحدثناه عبد بن حميد . حدثنا أبو حاتم عبد الملك بن عمرو . حدثنا إبراهيم بن طهمان ، بهذا الإسناد . غير أنه قال : فنادياً .

* * *

(٢٤) باب كراهة صيام يوم الجمعة منفرداً

١٤٦ - (١١٤٣) حدثنا عمرو الناقد . حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الحميد بن جبير ، عن محمد بن عباد بن جعفر ؛ سألت جابر بن عبد الله رضي الله عنه ، وهو يطوف بالبيت ؛ أنه رأى رسول الله ﷺ عن صيام يوم الجمعة ؟ فقال : نعم . ورب هذا البيت !

* * *

(...) وحدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . أخبرني عبد الحميد بن جبير ابن شيبه ؛ أنه أخبره محمد بن عباد بن جعفر ؛ أنه سأل جابر بن عبد الله رضي الله عنه . بمثله . عن النبي ﷺ .

* * *

١٤٧ - (١١٤٤) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا حفص وأبو معاوية عن الأعمش . حدثنا يحيى بن يحيى (واللفظ له) أخبرنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : قال رسول الله ﷺ « لا يصم أحدكم يوم الجمعة . إلا أن يصوم قبله أو يصوم بعده » .

* * *

١٤٨ - (...) وحدثني أبو كريب . حدثنا حسين (يعني الجعفي) عن زائدة ، عن هشام ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ . قال « لا تخلصوا^(١) ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي . ولا تخلصوا يوم الجمعة بصيام من بين الأيام . إلا أن يكون في صوم يصومه أحدكم » .

* * *

(١) (لا تخلصوا .. الخ) هكذا وقع في الأصول : تخلصوا ليلة الجمعة ، ولا تخلصوا يوم الجمعة . بإثبات التاء في الأول بين الحاء والصاد ، وبجذفها في الثاني . وهما صحيحان .

(٢٥) باب يباه نسخ قوله تعالى: وعلى الذين يطيقونه فدية، بقوله: فمن شهد منكم الشهر فليصمه

١٤٩- (١١٤٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا بَكْرٌ (يَعْنِي ابْنَ مُضَرَ) عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ بُكَيْرٍ ، عَنْ زَيْدِ مَوْلَى سَلَمَةَ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رضي الله عنه . قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ [البقرة/ الآية ١٨٤] كَانَ مِنْ أَرَادَ أَنْ يُفْطِرَ ^(١) وَيَفْتَدِيَ . حَتَّى نَزَلَتْ الْآيَةُ الَّتِي بَعْدَهَا ^(٢) فَنَسَخَتْهَا ^(٣) .

١٥٠- (...) حَدَّثَنِي عَمْرٍو بْنُ سَوَادٍ الْمَأْمَرِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنَا عَمْرٍو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ ، عَنْ زَيْدِ مَوْلَى سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رضي الله عنه ؛ أَنَّهُ قَالَ: كُنَّا فِي رَمَضَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم . مَنْ شَاءَ صَامَ . وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ فَافْتَدَى بِطَعَامِ مَسْكِينٍ . حَتَّى أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ [البقرة/ الآية ١٨٥] .

باب قضاء رمضان في شعبان

١٥١- (١١٤٦) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ . قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها تَقُولُ: كَانَ يَكُونُ عَلَى الصَّوْمِ ^(١) مِنْ رَمَضَانَ . فَمَا اسْتَطِيعُ

(١) (كان من أراد أن يفطر) في المبارة ساقط . وهو خبر كان والتقدير: كان من أراد أن يفطر ويفتدي، فعل .

(٢) (حتى نزلت الآية التي بعدها) هي آية: شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن .

(٣) (فمنسختها) يعني أنهم كانوا يخبرين في صدر الإسلام بين الصوم والفدية . ثم نسخ التخيير بتعيين الصوم بقوله تعالى:

فمن شهد منكم الشهر فليصمه . فمضى: وعلى الذين يطيقونه فدية أي على الطيقين للصيام، إن أفطروا، إعطاء فدية . وهي طعام مسكين لكل يوم . فهو رخصة منه تعالى لهم في الإفطار والفدية . في بدء الأمر . لعدم تعودهم الصيام أياما . ثم نسخ الرخصة وعين العزيمة . ومن لم يقل بالنسخ قال في تفسيره: وعلى الذين يصومونه مع الشقة . وهو مبني على أن الطاقة اسم للقدرة مع الشدة والشقة .

(٤) (كان يكون على الصوم) كان يكون هما متنازعا في مرفوعهما . وهو الصوم . والمراد قضاؤه . وقولها: على،

منصوباها، على التنازع أيضا . والجمع بين الفعلين لحكاية التكرار في الكون . ولك أن تقدر في كان ضمير الشأن . أي كان الأمر والشأن . فتكون جملة يكون خبرا لكان .

أَنْ أَقْضِيَهُ إِلَّا فِي شَعْبَانَ. الشُّغْلُ^(١) مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. أَوْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَمَّرٍ الزُّهْرَانِيُّ. حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: وَذَلِكَ لِمَكَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

(...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ: فَظَنَنْتُ أَنَّ ذَلِكَ لِمَكَانِهَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ. يَحْيَى يَقُولُهُ.

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا عَبْدُ أَوْهَابٍ. ح وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَلَمْ يَذْكُرَا فِي الْحَدِيثِ: الشُّغْلُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١٥٢ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ عَنْ يَزِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: إِنْ كَانَتْ إِحْدَانَا تُتْفَطِرُ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَمَا تَقْدِرُ عَلَيَّ أَنْ تَقْضِيَهُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى يَأْتِيَ شَعْبَانَ.

(٢٧) باب قضاء الصيام عن الميت

١٥٣ - (١١٤٧) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى. قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ عُيَيْنَةَ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامٌ، صَامَ عَنْهُ وَلِيُّهُ ».

(١) (الشُّغْلُ) هَكَذَا هُوَ فِي النَّسَخِ: الشُّغْلُ، بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ، مَرْفُوعٌ. أَيْ يَعْْنَى الشُّغْلُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَتَعْنَى بِالشُّغْلِ، وَبِقَوْلِهَا فِي الْحَدِيثِ الثَّانِي: فَاتَّقَدَّرُ عَلَى أَنْ تَقْضِيَهُ، أَنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ كَانَتْ مَهِيئَةً لِنَفْسِهَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَرْتَصِدَةً لِاسْتِمْتَاعِهَا فِي جَمِيعِ أَوْقَاتِهِ إِنْ أَرَادَ ذَلِكَ. وَلَا تَدْرِي مَتَى يَرِيدُهُ، وَلَمْ تَسْتَأْذَنِ فِي الصَّوْمِ، مَخَافَةَ أَنْ يَأْذَنَ وَقَدْ يَكُونُ لَهُ حَاجَةٌ فِيهَا فَتَفُوتَهَا عَلَيْهِ. وَهَذَا مِنَ الْأَدَبِ.

(٢) (مَنْ رَسُولُ اللَّهِ) مَعْنَاهُ مِنْ أَجَلِهِ. فَمِنْ اللَّطِيلِ.

١٥٤ - (١١٤٨) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا عيسى بن يونس. حدثنا الأعمش عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما؛ أن امرأة أتت رسول الله ﷺ فقالت: إن أمي ماتت وعليها صوم شهر. فقال «أرأيت لو كان عليها دين، أكننت تقضينه؟» قالت: نعم. قال «فدين الله أحق بالقضاء».

١٥٥ - (...) وحدثني أحمد بن محمد بن عمر الوكيعي. حدثنا حسين بن علي عن زائدة، عن سليمان، عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما. قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله! إن أمي ماتت وعليها صوم شهر. أفأقضيه عنها؟ فقال «لو كان على أمك دين، أكننت قاضيه عنها؟» قال: نعم. قال «فدين الله أحق أن يقضى».

قال سليمان: فقال الحكم وسلمة بن كهيل جميعاً. ونحن جلوس حين حدث مسلم بهذا الحديث. فقالا: سمعنا مجاهداً يذكر هذا عن ابن عباس.

(...) وحدثنا أبو سعيد الأشج. حدثنا أبو خالد الأحمر. حدثنا الأعمش عن سلمة بن كهيل والحكم بن عتيبة ومسلم البطين، عن سعيد بن جبير ومجاهد وعطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ، بهذا الحديث.

١٥٦ - (...) وحدثنا إسحاق بن منصور وابن أبي خلف وعبد بن حميد. جميعاً عن زكرياء بن عدي. قال عبد: حدثني زكرياء بن عدي. أخبرنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن أبي أنيسة. حدثنا الحكم بن عتيبة عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما. قال: جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله! إن أمي ماتت وعليها صوم نذر. أفأصوم عنها؟ قال «أرأيت لو كان على أمك دين فقضيتيه^(١)، أكان يؤدي ذلك عنها؟» قالت: نعم. قال «فصومي عن أمك».

(١) (قضيتيه) كذا بزيادة الياء بعد التاء، في أكثر النسخ.

١٥٧ - (١١٤٩) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ أَبُو الْحَسَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطَاءَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : بَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . إِذْ أَتَتْهُ امْرَأَةٌ . فَقَالَتْ : إِنِّي لَتَصَدَّقْتُ عَلَى أُمِّي بِجَارِيَةٍ . وَإِنَّمَا مَاتَتْ . قَالَ : فَقَالَ « وَجَبَ أَجْرُكَ . وَرَدَّهَا عَلَيْكَ الْمِيرَاثُ » . قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّهُ كَانَ عَلَيْهَا صَوْمٌ شَهْرٍ . أَفَأَصُومُ عَنْهَا ؟ قَالَ « صُومِي عَنْهَا » . قَالَتْ : إِنَّمَا لَمْ تَحُجَّ قَطُّ . أَفَأُحُجُّ عَنْهَا ؟ قَالَ « حُجِّي عَنْهَا » .

١٥٨ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطَاءَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . بَيْنَمَا حَدِيثُ ابْنِ مُسْهِرٍ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : صَوْمٌ شَهْرَيْنِ .

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُهِدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطَاءَ ، عَنْ ابْنِ بَرِيدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ . وَقَالَ : صَوْمٌ شَهْرٍ .

(...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ سُفْيَانَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ : صَوْمٌ شَهْرَيْنِ .

(...) وَحَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي خَلْفٍ . حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطَاءَ الْمَكِّيِّ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بَرِيدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : أَتَتْ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ . وَقَالَ : صَوْمٌ شَهْرٍ .

(٢٨) باب الصائم يردعى لطعام فليقل : إني صائم

١٥٩ - (١١٥٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (قَالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : رِوَايَةٌ .

وَقَالَ عَمْرُو: يَبْلُغُهُ بِالنَّبِيِّ ﷺ. وَقَالَ زُهَيْرٌ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (قَالَ « إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ، وَهُوَ صَائِمٌ، فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ »).

* * *

باب مفظ اللسان للصائم (٢٩)

١٦٠ - (١١٥١) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. رَوَايَةٌ. قَالَ « إِذَا أَصْبَحَ أَحَدُكُمْ يَوْمًا صَائِمًا، فَلَا يَرِفُتُ^(١) وَلَا يَجْهَلُ. فَإِنْ امْرُؤٌ شَاتَمَهُ أَوْ قَاتَلَهُ، فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ. إِنِّي صَائِمٌ ».

* * *

باب فضل الصيام (٣٠)

١٦١ - (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يُحْيَى التَّحِيْبِيُّ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ. أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصِّيَامَ. هُوَ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ. فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! لَخُلْفَةٌ فَمَنْ الصَّامِ^(٢) أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ، مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ ».

* * *

١٦٢ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قُنَبٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا الْمُغْبِرَةُ (وَهُوَ الْحَزَامِيُّ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الصِّيَامُ جَنَّةٌ^(٣) ».

* * *

(١) (فليرفت) الرفت السخف وفاحش الكلام. يقال: رَفَتَ يَرْفُتُ وَرَفَتْ يَرْفُتُ وَرَفَتْ يَرْفُتُ وَرَفَتْ يَرْفُتُ، فِي الْمَصْدَرِ وَرَفْنَا، فِي الْأَسْمِ. وَيُقَالُ: أَرَفْتُ، رَبَاعِيٌّ، حَكَاهُ الْقَاضِي. وَالْجَهْلُ قَرِيبٌ مِنَ الرَّفْتِ، وَهُوَ خِلَافُ الْحِكْمَةِ وَخِلَافُ الصَّوَابِ، مِنْ الْقَوْلِ وَالْفِعْلِ.

(٢) (لخلفة فم الصائم) هو تنفير رائحة الفم. يقال: خَلَفَ فَوْهُ يَخْلُفُ وَأَخْلَفَ يُخْلَفُ، إِذَا تَفَيْرَ.

(٣) (الصيام جنة) معناه سترة ومانع من الرفت والآثام. ومانع أيضا من النار. ومنه الجن. وهو الترس. ومنه الجن.

لاستقراهم.

١٦٣ - (...) وحدثني محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . أخبرني عطاء عن أبي صالح الزيات ؛ أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول : قال رسول الله ﷺ « قال الله عز وجل : كل عمل ابن آدم له إلا الصيام . فإنه لي وأنا أجزي به . والصيام جنة . فإذا كان يوم صوم أحدكم ، فلا يزف يَوْمَيْدٍ وَلَا يَسْخَبُ ^(١) . فإن سابه أحدٌ أو قاتله ، فليقل : إني امرؤ صائم . والذي نفس محمد بيده الخُلوْفُ ^(٢) فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ . وَالصَّائِمِ فَرِحَتَانِ يَفْرَحُهُمَا : إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ بِفِطْرِهِ . وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ فَرِحَ بِصَوْمِهِ . »

١٦٤ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو معاوية ووكيع عن الأعمش . حدثنا زهير بن حرب . حدثنا جرير عن الأعمش . حدثنا أبو سعيد الأشج (واللفظ له) حدثنا وكيع . حدثنا الأعمش عن أبي صالح ، عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : قال رسول الله ﷺ « كل عمل ابن آدم يضاعف . الحسنة عشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف . قال الله عز وجل : إلا الصوم . فإنه لي وأنا أجزي به . يدع شهوته وطعامه من أجلي . للصائم فرحتان : فرحة عند فطره ، وفرحة عند لقاء ربه . ولخُلوْفٍ فِيهِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ . »

١٦٥ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا محمد بن فضيل عن أبي سنان ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة وأبي سعيد رضي الله عنهما . قالوا : قال رسول الله ﷺ « إن الله عز وجل يقول : إن الصوم لي وأنا أجزي به . إن للصائم فرحتين : إذا أفطر فرح . وإذا لقي الله فرح . والذي نفس محمد بيده الخُلوْفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ . »

(...) وَحَدَّثَنِيهِ إِسْحَاقُ بْنُ عُمَرَ بْنِ سَلَيْطٍ الْهَدَلِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَمْنَى ابْنُ مُسْلِمٍ) حَدَّثَنَا ضِرَارُ بْنُ مَرْثَةَ (وَهُوَ أَبُو سِنَانٍ) بِهَذَا الْإِسْنَادِ . قَالَ : وَقَالَ « إِذَا لَقِيَ اللَّهُ جَزَاءَهُ ، فَرِحَ . »

(١) (ولا يسخب) هكذا هو هنا بالسین . ويقال : بالسین والصاد . وهو الصياح . وهو بمعنى الرواية الأخرى :

ولا يجهل ولا يرفث .

(٢) (خُلوْف) الخُلوْفُ تعبير رائعة النعم من أثر الصيام ، نخلو المدة من الطعام .

١٦٦ - (١١٥٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ (وَهُوَ الْقَطَوَانِيُّ) عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ . حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ فِي الْجَنَّةِ أَبَا يُقَالَ لَهُ الرِّيَّانُ . يَدْخُلُ مِنْهُ الصَّاعُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . لَا يَدْخُلُ مَعَهُمْ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ . يُقَالُ : أَيْنَ الصَّاعُونَ ؟ فَيَدْخُلُونَ مِنْهُ . فَإِذَا دَخَلَ آخِرُهُمْ . أُغْلِقَ فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ أَحَدٌ » .

**

(٣١) باب فضل الصيام في سبيل الله لمن يطيعه، بلا ضرر ولا شعوبت من

١٦٧ - (١١٥٣) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ بْنِ الْمُهَاجِرِ . أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ الْهَادِ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا مِنْ عَبْدٍ يَصُومُ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ . إِلَّا بَاعَدَ اللَّهُ ، بِذَلِكَ الْيَوْمِ ، وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا ^(١) » .

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (بِعْنَى الدَّرَاوَرْدِيِّ) عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

١٦٨ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ الْعَبْدِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَسُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ؛ أَنَّهُمَا سَمِعَا الثُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عِيَّاشِ الزُّرْقِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، بَاعَدَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا » .

**

(٣٢) باب جواز صوم النافذة بنية من النهار قبل الزوال ، وجواز فطر الصائم فطر من غير عذر

١٦٩ - (١١٥٤) وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ . حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنِي عَائِشَةُ بِنْتُ طَلْحَةَ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رضي الله عنها . قَالَتْ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ذَاتَ يَوْمٍ « يَا عَائِشَةُ ! هَلْ عِنْدَكُمُ شَيْءٌ ؟ » قَالَتْ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا عِنْدَنَا شَيْءٌ .

(١) (خريفا) الخريف السنة . والمراد مسيرة سبعين سنة .

قَالَ « فَإِنِّي صَائِمٌ » قَالَتْ : فَفَرَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَأَهْدَيْتَ لَنَا هَدِيَّةً (أَوْ جَاءَنَا زَوْرٌ ^(١)) . قَالَتْ : فَلَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَهْدَيْتَ لَنَا هَدِيَّةً (أَوْ جَاءَنَا زَوْرٌ) وَقَدْ خَبَأْتَ لَكَ شَيْئًا . قَالَ « مَا هُوَ ؟ » قُلْتُ : حَيْسٌ ^(٢) . قَالَ « هَاتِيهِ » فَخِثْتُ بِهِ فَأَكَلَ . ثُمَّ قَالَ « قَدْ كُنْتُ أَصْبَحْتُ صَائِمًا » . قَالَ طَلْحَةُ : فَخَدَّيْتُ مُجَاهِدًا بِهَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ : ذَلِكَ بِمَنْزِلَةِ الرَّجُلِ يُخْرِجُ الصَّدَقَةَ مِنْ مَالِهِ . فَإِنْ شَاءَ أَمْضَاهَا وَإِنْ شَاءَ أَمْسَكَهَا .

١٧٠ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى ، عَنْ عَمَّتِهِ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ . قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ « هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ ؟ » فَقُلْنَا : لَا . قَالَ « فَإِنِّي إِذْنٌ صَائِمٌ » ثُمَّ أَنَا نَا يَوْمًا آخَرَ فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَهْدِي لَنَا حَيْسٌ . فَقَالَ « أَرَيْنِيهِ . فَلَقَدْ أَصْبَحْتُ صَائِمًا » فَأَكَلَ .

**

(٣٣) باب أكل الناسى وشربه ومماعه لا يظلم

١٧١ - (١١٥٥) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هِشَامِ الْقُرْدُوسِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ نَمِيَ وَهُوَ صَائِمٌ ، فَأَكَلَ أَوْ شَرِبَ ، فَلَيْتِمَ صَوْمَهُ . فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ » .

**

(٣٤) باب صيام النبي صلى الله عليه وسلم في غير رمضان ، واستحباب أنه لا يجلي شهرا عن صوم

١٧٢ - (١١٥٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ! أَخْبَرَنَا نَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ سَعِيدِ الْجَرِيرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ . قَالَ : قُلْتُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : هَلْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصُومُ شَهْرًا مَعْلُومًا سِوَى رَمَضَانَ ؟ قَالَتْ :

- (١) (أوجاءنا زور) الزور الزوار . ويقع الزور على الواحد والجماعة القليلة والكثيرة . وقولها : جاءنا زور وقد خبأت لك ، معناه جاءنا زائرون ومعهم هدية فخبأت لك منها . أويكون معناه : جاءنا زور فأهدى لنا بسببهم هدية ، فخبأت لك منها .
- (٢) (حيس) الحيس هو التمر مع السمن والأقط . وقال الهروي : تريدة من أخلاط . والأول هو المشهور .

وَاللَّهِ إِنْ صَامَ شَهْرًا مَعْلُومًا سِوَى رَمَضَانَ . حَتَّى مَضَى لَوَجْهِهِ ^(١) . وَلَا أَفْطَرَهُ حَتَّى يُصِيبَ مِنْهُ ^(٢) .

١٧٣ - (...) وَحَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُمَازٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ . قَالَ : قُلْتُ لِمَايَسَةَ ^(٣) : أَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ شَهْرًا كُلَّهُ ؟ قَالَتْ : مَا عَلِمْتُهُ صَامَ شَهْرًا كُلَّهُ إِلَّا رَمَضَانَ . وَلَا أَفْطَرَهُ كُلَّهُ حَتَّى يَصُومَ مِنْهُ حَتَّى مَضَى السَّبِيلَ ﷺ ^(٤) .

١٧٤ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّيِّحِ الزُّهْرَانِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ وَهَشَامٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ (قَالَ حَمَّادٌ : وَأُظُنُّ أَيُّوبَ قَدْ سَمِعَهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ) قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ ^(٥) عَنْ صَوْمِ النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَتْ : كَانَ يَصُومُ حَتَّى تَقُولَ : قَدْ صَامَ . قَدْ صَامَ . وَيُفْطِرُ حَتَّى تَقُولَ : قَدْ أَفْطَرَ . قَدْ أَفْطَرَ . قَالَتْ : وَمَا رَأَيْتُهُ صَامَ شَهْرًا كَامِلًا ، مُنْذُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَمَضَانَ .

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ . قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ ^(٦) بِعَيْلِهِ . وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْإِسْنَادِ هِشَامًا وَلَا مُحَمَّدًا .

١٧٥ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى ائِمْرَانَ بْنِ عُيَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ ^(٧) : أَنَّهَا قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ حَتَّى تَقُولَ : لَا يُفْطِرُ . وَيُفْطِرُ حَتَّى تَقُولَ : لَا يَصُومُ . وَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَكْمَلَ صِيَامَ شَهْرٍ قَطُّ إِلَّا رَمَضَانَ . وَمَا رَأَيْتُهُ فِي شَهْرٍ أَكْثَرَ مِنْهُ صِيَامًا فِي شَعْبَانَ .

(١) (حتى مضى لوجهه) كناية عن الموت . أى إلى أن مات .

(٢) (حتى يصيب منه) أى حتى يصوم منه .

(٣) (حتى مضى لسبيله) كناية عن الموت . أى إلى أن مات .

(٤) (وما رأيتُهُ في شهرٍ أكثر منه صيامًا في شعبان) أكثر ثانياً مفعولاً رأيت . والضمير في منه له عليه الصلاة

والسلام وصياماً تميز . وفي شعبان متعلق بـ صياماً . والمعنى كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يصوم في شعبان وفي

غيره من الشهور ، سوى رمضان . وكان صيامه في شعبان أكثر من صيامه فيها سواء .

١٧٦ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد. جميعاً عن ابن عيينة. قال أبو بكر: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: كَانَ يَصُومُ حَتَّى يَقُولَ: قَدْ صَامَ. وَيُفْطِرُ حَتَّى يَقُولَ: قَدْ أَفْطَرَ. وَلَمْ أَرَهُ صَائِمًا مِنْ شَهْرِ قَطُّ أَكْثَرَ مِنْ صِيَامِهِ مِنْ شَعْبَانَ. كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ. كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ إِلَّا قَلِيلًا.

١٧٧ - (٧٨٢) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ. حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ. حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. قَالَتْ: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الشَّهْرِ مِنَ السَّنَةِ أَكْثَرَ صِيَامًا مِنْهُ فِي شَعْبَانَ. وَكَانَ يَقُولُ «خُذُوا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ. فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَمَلَّ حَتَّى تَعْمَلُوا». وَكَانَ يَقُولُ «أَحَبُّ الْعَمَلِ إِلَى اللَّهِ مَا دَاوَمَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ، وَإِنْ قَلَّ».

١٧٨ - (١١٥٧) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ الزُّهْرَانِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. قَالَ: مَا صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا كَامِلًا قَطُّ غَيْرَ رَمَضَانَ. وَكَانَ يَصُومُ، إِذَا صَامَ، حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ: لَا، وَاللَّهِ لَا يُفْطِرُ. وَيُفْطِرُ، إِذَا أَفْطَرَ، حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ: لَا، وَاللَّهِ لَا يَصُومُ.

(...) وحدثنا محمد بن بشار وأبو بكر بن نافع عن غندر، عن شعبة، عن أبي بشر، بهذا الإسناد. وقال: شهرًا متتابعًا منذ قدم المدينة.

١٧٩ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُحَمَّدٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ حَكِيمٍ الْأَنْصَارِيُّ. قَالَ: سَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ عَنْ صَوْمِ رَجَبٍ؟ وَتَمَنُّ يَوْمَيْهِ فِي رَجَبٍ. فَقَالَ: تَمَنَّتْ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ حَتَّى يَقُولَ: لَا يُفْطِرُ. وَيُفْطِرُ حَتَّى يَقُولَ: لَا يَصُومُ.

(...) وَحَدَّثَنِيهِ عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ . ح وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى . أَخْبَرَنَا عَيْسَى ابْنُ يُونُسَ . كِلَاهُمَا عَنْ عُمَانَ بْنِ حَكِيمٍ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ . بِمِثْلِهِ .

١٨٠ - (١١٥٨) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . وَإِنُّ أَبِي خَلْفٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا بِهِ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَصُومُ حَتَّى يُقَالَ : قَدْ صَامَ ، قَدْ صَامَ . وَيُفْطِرُ حَتَّى يُقَالَ : قَدْ أَفْطَرَ ، قَدْ أَفْطَرَ .

(٣٥) باب النهي عن صوم الدهر لمن نصره به أو فوت به مفا أو لم يفطر العبدین والنسبوه ،

وبإيه تفضيل صوم يوم وإفطار يوم

١٨١ - (١١٥٩) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ وَهْبٍ يُحَدِّثُ عَنْ يُونُسَ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . ح وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي سَمِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْمَاصِ قَالَ : أَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ يَقُولُ : لِأَقْوَمِ اللَّيْلِ وَالْأَصْوَمِ النَّهَارِ ، مَا عِشْتُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ ذَلِكَ ؟ » فَقُلْتُ لَهُ : قَدْ قُلْتُهُ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « فَإِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ . فَصُمْ وَأَفْطِرْ . وَنَمْ وَقُمْ . وَصُمْ مِنْ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ . فَإِنَّ الْحَسَنَةَ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا . وَذَلِكَ مِثْلُ صِيَامِ الدَّهْرِ » قَالَ قُلْتُ : فَإِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ . قَالَ « صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمَيْنِ » قَالَ قُلْتُ : فَإِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا . وَذَلِكَ صِيَامُ دَاوُدَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) وَهُوَ أَعْدَلُ الصِّيَامِ » قَالَ قُلْتُ : فَإِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ » . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو (رضي الله عنه) : لِأَنَّ أَسْكَونَ قَبِلْتُ الثَّلَاثَةَ الْأَيَّامَ الَّتِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَهْلِي وَمَالِي .

(١) (قال عبد الله بن عمرو) أي بمد ما كبر ومجز عن المحافظة على ما التزمه .

١٨٢ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّوْمِيُّ . حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ (وَهُوَ ابْنُ عَمَّارٍ) حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ : انْطَلَقْتُ أَنَا وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ حَتَّى نَأْتِيَ أَبَا سَلَمَةَ . فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهِ رَسُولًا . فَخَرَجَ عَلَيْنَا . وَإِذَا عِنْدَ بَابِ دَارِهِ مَسْجِدٌ . قَالَ : فَكُنَّا فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى أُخْرِجَ إِلَيْنَا . فَقَالَ : إِنْ تَشَاءُوا ، أَنْ تَدْخُلُوا ، وَإِنْ تَشَاءُوا ، أَنْ تَقْعُدُوا هَهُنَا . قَالَ فَقُلْنَا : لَا . بَلْ نَقْعُدُ هَهُنَا . فَحَدَّثَنَا . قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : كُنْتُ أُصُومُ الدَّهْرَ وَأَقْرَأُ الْقُرْآنَ كُلَّ لَيْلَةٍ . قَالَ : فَإِنَّمَا ذُكِرْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَإِنَّمَا أُرْسِلَ إِلَيَّ فَأْتِيْتُهُ . فَقَالَ لِي « أَلَمْ أَخْبِرْ أَنَّكَ تَصُومُ الدَّهْرَ وَتَقْرَأُ الْقُرْآنَ كُلَّ لَيْلَةٍ ؟ » فَقُلْتُ : بَلَى . يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! وَلَمْ أَرِدْ بِذَلِكَ إِلَّا الْخَيْرَ . قَالَ « فَإِنَّ بِحَسْبِكَ أَنْ تَصُومَ ^(١) مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ » قُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ . قَالَ « فَإِنَّ لِرِزْوَجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا . وَلِرِزْوَرِكَ ^(٢) عَلَيْكَ حَقًّا . وَلِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا » قَالَ « فَصُمْ صَوْمَ دَاوُدَ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فَإِنَّهُ كَانَ أَعْبَدَ النَّاسِ » . قَالَ قُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! وَمَا صَوْمُ دَاوُدَ ؟ قَالَ « كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا » قَالَ « وَأَقْرَأِ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ ^(٣) » قَالَ قُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ . قَالَ « فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ عَشْرِينَ » قَالَ قُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ . قَالَ « فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ عَشْرٍ » قَالَ قُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ . قَالَ « فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ سَبْعٍ ، وَلَا تَزِدْ عَلَيَّ ذَلِكَ . فَإِنَّ لِرِزْوَجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا . وَلِرِزْوَرِكَ عَلَيْكَ حَقًّا . فَشَدَّدْتُ . فَشَدَّدْتُ . فَشَدَّدْتُ عَلَىَّ » .

قَالَ : وَقَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِنَّكَ لَا تَدْرِي لِمَلَكٍ يَطُولُ بِكَ عُمْرٌ » .

- (١) (فإن بحسبك أن تصوم) الباء فيه زائدة . ومعناه أن صوم الثلاثة الأيام من كل شهر كافيك .
 (٢) (وزورك) قال في النهاية : هو في الأصل مصدر وضع موضع الاسم . كصوم ونوم بمعنى صائم ونائم . وقد يكون الزور جما زائر ، كركب في جمع راكب . أى لضيفك ولأصحابك الزائرين حق عليك . وأنت تمجز ، بسبب نوال الصيام والقيام ، عن القيام بحسن معاشرتهم .
 (٣) (واقرا القرآن في كل شهر) أى اختمه .

قَالَ : فَصِرْتُ إِلَى اللَّهِ قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ . فَلَمَّا كَبُرْتُ وَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ قَبْلْتُ رُخْصَةً
نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ^(١) .

١٨٣ - (...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلَّمُ عَنْ يَحْيَى
ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ فِيهِ ، وَزَادَ فِيهِ ، بَعْدَ قَوْلِهِ « مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ » : « فَإِنَّ لَكَ بِكُلِّ
حَسَنَةٍ عَشْرَ أَمْثَالِهَا . فَذَلِكَ الدَّهْرُ كُلُّهُ » .

وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ : قُلْتُ : وَمَا صَوْمُ نَبِيِّ اللَّهِ دَاوِدَ؟ قَالَ « نِصْفُ الدَّهْرِ » وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ
مِنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ شَيْئًا . وَلَمْ يَقُلْ « وَإِنَّ لِرِزْوَرِكَ عَلَيْكَ حَقًّا » وَلَكِنْ قَالَ « وَإِنَّ لِرِزْوَرِكَ عَلَيْكَ حَقًّا » .

١٨٤ - (...) حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ ، عَنْ يَحْيَى ،
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى ابْنِي زُهْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ : (وَأَحْسِبُنِي قَدْ سَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ أَبِي سَلَمَةَ)
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَقْرَأِ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ » قَالَ قُلْتُ : إِنِّي
أَجِدُ قُوَّةً . قَالَ « فَاقْرَأْهُ فِي عِشْرِينَ لَيْلَةً » قَالَ قُلْتُ : إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً . قَالَ « فَاقْرَأْهُ فِي سَبْعٍ وَلَا تَزِدْ
عَلَى ذَلِكَ » .

١٨٥ - (...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ قِرَاءَةً .
قَالَ : حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنِ ابْنِ الْحَكَمِ بْنِ ثَوْبَانَ . حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا عَبْدَ اللَّهِ ! لَا تَكُنْ بِمِثْلِ فُلَانٍ . إِنَّ
يُقَوْمُ اللَّيْلِ فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ » .

١٨٦ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . قَالَ : سَمِعْتُ

(١) (وددت أني كنت قبلت رخصة نبي الله) معناه أنه كبر وعجز عن المحافظة على ما التزمه ووظفه على نفسه عند
رسول الله ﷺ . فشق عليه فعله ، ولا يمكنه تركه .

عطاء يزعم^(١) أن أبا العباس أخبره؛ أنه سمع عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه يقول: بلغ النبي صلى الله عليه وسلم أني أصوم أسرود، وأصلي الليل. فلما أرسل إلى وإما لقيته. فقال « ألم أخبر أنك تصوم ولا تظفر، وأصلي الليل؟ فلا تفعل. فإن لعينك حظًا. ولنفسك حظًا. ولأهلك حظًا. فصم وأفطر. وصل ونم. وصم من كل عشرة أيام يومًا. ولك أجر تسمية » قال: إني أجدني أقوى من ذلك، يا نبي الله! قال « فصم صيام داود (عليه السلام) » قال: وكيف كان داود يصوم؟ يا نبي الله! قال « كان يصوم يومًا ويفطر يومًا. ولا يهرث إذا لاقى » قال: من لي بهذه؟ يا نبي الله! (قال عطاء: فلا أدرى كيف ذكر صيام الأبد) فقال النبي صلى الله عليه وسلم « لا صام من صام الأبد^(٢). لا صام من صام الأبد.. لا صام من صام الأبد ».

(...) وحديثه محمد بن حاتم. حدثنا محمد بن بكر. أخبرنا ابن جريج، بهذا الإسناد. وقال: إن أبا العباس الشاعر أخبره.

(قال مسلم): أبو العباس السائب بن فروخ، من أهل مكة، ثقة عدل.

١٨٧ - (...) وحدثنا عبيد الله بن معاذ. حدثني أبي. حدثنا شعبه عن حبيب. سمع أبا العباس. سمع عبد الله بن عمرو رضي الله عنه. قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم « يا عبد الله بن عمرو! إنك لتصوم الدهر وتقوم الليل. وإنك، إذا فعلت ذلك، هجمت له العين^(٣). ونهكت^(٤). لا صام من صام الأبد.

(١) يزعم) أى يقول. وقد كثر الزعم بمعنى القول.

(٢) (لا صام من صام الأبد) قال الإمام النووي: أجابوا عن حديث « لا صام من صام الأبد » بأجوبة: أحدها أنه محمول على حقيقته بأن يصوم معه العبدن والتشريق. وبهذا أجابت عائشة رضى الله عنها - والثانى أنه محمول على من تضرر به أوفوت به حقا. والثالث أن معنى « لا صام » أنه لا يجد من مشقته ما يجدها غيره. فيكون خبرا، لا دعاء.

(٣) (هجمت له العين) أى غارت ودخلت فى موضعها. ومنه الهجوم على القوم، الدخول عليهم: كذا فى النهاية.

(٤) (ونهكت) نهكت العين أى ضعفت. وضبطه بعضهم بضم النون وكسر الماء وفتح التاء، أى نهكت

أنت أى ضنيت. وهذا ظاهر كلام القاضي.

صَوْمٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ، صَوْمُ الشَّهْرِ كُلِّهِ « قُلْتُ: فَإِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ « فَصُمْ صَوْمَ دَاوُدَ. كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا. وَلَا يَفْرُ إِذَا لَاقَى » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ بِشْرِ عَنْ مِسْعَرٍ . حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ « وَنَفَيْتِ النَّفْسَ ^(١) » .

١٨٨ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه . قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَلَمْ أُخْبِرْ أَنَّكَ تَقُومُ اللَّيْلَ وَتَصُومُ النَّهَارَ؟ » قُلْتُ: إِنِّي أَفْعَلُ ذَلِكَ . قَالَ « فَإِنَّكَ ، إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ ، هَجَمْتَ عَيْنَاكَ . وَنَفَيْتِ نَفْسَكَ . لِعَيْنِكَ حَقٌّ . وَلِنَفْسِكَ حَقٌّ . وَلِلْأَهْلِ حَقٌّ . ثُمَّ وَنَمَ . وَصُمَّ وَأَفْطِرُ » .

١٨٩ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَ زُهَيْرُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ أَحَبَّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ . وَأَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ صَلَاةُ دَاوُدَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) . كَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ . وَيَقُومُ ثُلُثَهُ . وَيَنَامُ سُدُسَهُ . وَكَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا » .

١٩٠ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرٍو ابْنُ دِينَارٍ ؛ أَنَّ عَمْرٍو بْنَ أَوْسٍ أَخْبَرَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْمَاصِ رضي الله عنه ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « أَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ . كَانَ يَصُومُ نِصْفَ الدَّهْرِ . وَأَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ صَلَاةُ دَاوُدَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) . كَانَ يَرْقُدُ شَطْرَ اللَّيْلِ . ثُمَّ يَقُومُ . ثُمَّ يَرْقُدُ آخِرَهُ . يَقُومُ ثُلُثَ اللَّيْلِ بَعْدَ شَطْرِهِ » . قَالَ قُلْتُ لِمَعْمَرِ بْنِ دِينَارٍ: أَعَمْرُو بْنُ أَوْسٍ كَانَ يَقُولُ: يَقُومُ ثُلُثَ اللَّيْلِ بَعْدَ شَطْرِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ .

(١) (ونفخت النفس) أى أعبت وكأنت .

١٩١ - (...) وحدثنا يحيى بن يحيى . أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ . قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الْمَلِيجِ . قَالَ : دَخَلْتُ مَعَ أَبِيكَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو . فَخَدَّئْنَا ؛ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذُكِرَ لَهُ صَوْمِي . فَدَخَلَ عَلَيَّ . فَالْتَقَيْتُ لَهُ وَسَادَةَ مِنْ أَدَمٍ حَشَوْهَا لَيْفٌ . فَجَلَسَ عَلَى الْأَرْضِ . وَصَارَتِ الْوِسَادَةُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ . فَقَالَ لِي « أَمَا يَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ ؟ » قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ^(١) ! قَالَ « خَمْسًا ^(٢) » قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « سَبْعًا » قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « نِسْمًا » قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « أَحَدَ عَشَرَ » قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « لَا صَوْمَ فَوْقَ صَوْمِ دَاوُدَ . شَطْرُ الدَّهْرِ ^(٣) . صِيَامُ يَوْمٍ وَإِفْطَارُ يَوْمٍ » .

١٩٢ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زِيَادِ بْنِ قِيَاضٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا عِيَاضٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ^(١) ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ « صُمْ يَوْمًا . وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ » قَالَ : إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ . قَالَ « صُمْ يَوْمَيْنِ . وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ » قَالَ : إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ . قَالَ « صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ . وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ » قَالَ : إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ . قَالَ « صُمْ أَرْبَعَةَ أَيَّامٍ . وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ » قَالَ : إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ . قَالَ « صُمْ أَفْضَلَ الصِّيَامِ عِنْدَ اللَّهِ . صَوْمَ دَاوُدَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفِطِرُ يَوْمًا » .

١٩٣ - (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ مَهْدِيٍّ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ . قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو ! بَلِّغْنِي أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ . فَلَا تَفْعَلْ . فَإِنَّ

(١) (قلت : يا رسول الله!) جواب النداء محذوف . أي لا يكفيني ذلك .

(٢) (قال «خمسًا») أي صم خمسة أيام . وكذا التقدير في قوله : سبعا وتسما وأحد عشر .

(٣) (شطر الدهر) أي نصفه . وهو بالرفع على القطع . قال ابن حجر : ويجوز نصبه على إضمار فعل ، والجر على البدل

من : صوم داود .

لِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَطًّا^(١). وَلَعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَطًّا. وَإِنْ لَزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَطًّا. صُمْ وَأَفْطِرْ. صُمْ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ. فَذَلِكَ صَوْمُ الدَّهْرِ « قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ بِي قُوَّةٌ. قَالَ « فَصُمْ صَوْمَ دَاوُدَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا ». فَكَانَ يَقُولُ: يَا لَيْتَنِي! أَخَذْتُ بِالرُّخْصَةِ.

(٣٦) باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر وصوم يوم عرفة وعاشوراء والاشنين والخميس

١٩٤ - (١١٦٠) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ يَزِيدَ الرَّشَكِيِّ . قَالَ : حَدَّثَنِي مُعَاذَةُ الْمَدَوِيَِّّةُ ؛ أَنَّهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ : أَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ . فَقُلْتُ لَهَا : مِنْ أَيِّ أَيَّامِ الشَّهْرِ كَانَ يَصُومُ ؟ قَالَتْ : لَمْ يَكُنْ يُبَالِي مِنْ أَيِّ أَيَّامِ الشَّهْرِ يَصُومُ .

١٩٥ - (١١٦١) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَسْمَاءَ الضُّبَيْعِيُّ . حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ (وَهُوَ ابْنُ مَيْمُونٍ) حَدَّثَنَا غَيْلَانُ بْنُ جَرِيرٍ عَنْ مُطَرِّفٍ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ (أَوْ قَالَ لِرَجُلٍ وَهُوَ يَسْمَعُ) « يَا فُلَانُ ! أَصُمْتَ مِنْ سُرَّةِ هَذَا الشَّهْرِ^(٢) ؟ » قَالَ : لَا . قَالَ « فَإِذَا أَفْطَرْتَ ، فَصُمْ يَوْمَيْنِ » .

١٩٦ - (١١٦٢) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . جَمِيعًا عَنْ حَمَّادٍ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ غَيْلَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدِ الزَّمَانِيِّ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ : رَجُلٌ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : كَيْفَ تَصُومُ ؟ فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَلَمَّا رَأَى عُمرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ غَضَبَهُ قَالَ : رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا ،

(١) (فإن لجسدك عليك حطًا) أي نصيبا .

(٢) (سرة هذا الشهر) سرتة وسطه . لأن السرة وسط قامة الإنسان .

(٣) (رجل أتى النبي ﷺ) هكذا هو في معظم النسخ : عن أبي قتادة رجل أتى . وعلى هذا يقرأ رجل بالرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف . أي الشأن والأمر رجل أتى النبي ﷺ فقال .

وَبِالإِسْلَامِ دِينِنَا، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيِّنَا. نَعْمُذُ بِاللَّهِ مِنْ غَضَبِ اللَّهِ وَغَضَبِ رَسُولِهِ. جَعَلَ مُحَمَّدٌ ﷺ يُرَدُّ هَذَا الْكَلَامَ حَتَّى اسْكَنَ غَضَبُهُ. فَقَالَ مُحَمَّدٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ مَن يَصُومُ الدَّهْرَ كُلَّهُ؟ قَالَ «لَا صَامَ وَلَا أَفْطَرَ» (أَوْ قَالَ) «لَمْ يَصُمْ وَلَمْ يُفْطِرْ» قَالَ: كَيْفَ مَن يَصُومُ يَوْمَيْنِ وَيُفْطِرُ يَوْمًا؟ قَالَ «وَيُطَبِّقُ ذَلِكَ أَحَدٌ؟» قَالَ: كَيْفَ مَن يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا؟ قَالَ «ذَلِكَ صَوْمُ دَاوُدَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ)» قَالَ: كَيْفَ مَن يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمَيْنِ؟ قَالَ «وَدِدْتُ أَنِّي طُوِّقْتُ ذَلِكَ» ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «ثَلَاثٌ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ. وَرَمَضَانَ إِلَى رَمَضَانَ. فَهَذَا صِيَامُ الدَّهْرِ كُلِّهِ. صِيَامُ يَوْمِ عَرَفَةَ، أَحْتَسِبُ عَلَى اللَّهِ أَنَّهُ أَنْ يُكْفَرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ. وَالسَّنَةَ الَّتِي بَعْدَهُ. وَصِيَامُ يَوْمِ عَاشُورَاءَ، أَحْتَسِبُ عَلَى اللَّهِ أَنَّهُ أَنْ يُكْفَرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ».

١٩٧ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ غِيلَانَ بْنِ جَرِيرٍ. سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَعْبُدٍ الزَّمَانِيَّ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ ﷺ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ صَوْمِيهِ؟ قَالَ: فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ مُحَمَّدٌ ﷺ: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا، وَبِيبَتِنَا بَيْعَةً.

قَالَ: فَسُئِلَ عَنْ صِيَامِ الدَّهْرِ؟ فَقَالَ «لَا صَامَ وَلَا أَفْطَرَ (أَوْ مَا صَامَ وَمَا أَفْطَرَ)» قَالَ: فَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمَيْنِ وَإِفْطَارِ يَوْمٍ؟ قَالَ «وَمَنْ يُطَبِّقُ ذَلِكَ؟» قَالَ: وَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمٍ وَإِفْطَارِ يَوْمَيْنِ؟ قَالَ «لَيْتَ أَنَّ اللَّهَ قَوَّانَا لِذَلِكَ» قَالَ: وَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمٍ وَإِفْطَارِ يَوْمٍ؟ قَالَ «ذَلِكَ صَوْمُ أَخِي دَاوُدَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ)» قَالَ: وَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الإِنْتِنِ؟ قَالَ «ذَلِكَ يَوْمٌ وُلِدْتُ فِيهِ. وَيَوْمٌ بُعِثْتُ (أَوْ أَنْزِلَ عَلَيَّ فِيهِ)» قَالَ: فَقَالَ «صَوْمٌ ثَلَاثَةٌ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَمَضَانَ إِلَى رَمَضَانَ، صَوْمُ الدَّهْرِ» قَالَ: وَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ؟ فَقَالَ «يُكْفَرُ السَّنَةُ الْمَاضِيَةَ وَالْبَاقِيَةَ» قَالَ: وَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ؟ فَقَالَ «يُكْفَرُ السَّنَةُ الْمَاضِيَةَ».

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ رِوَايَةِ شُعْبَةَ قَالَ: وَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ؟ فَسَكَّنَا عَنْ ذِكْرِ الْخَمِيسِ لَمَّا نَرَاهُ وَهَمَّا^(١).

(...) وَحَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي . ع وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا شَبَابَةُ . ع وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ . كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

(...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ . حَدَّثَنَا أَبَانُ الْمُطَّارُ . حَدَّثَنَا عَيْنَانُ ابْنُ جَرِيرٍ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ . يَمْتَلِ حَدِيثِ شُعْبَةَ . غَيْرَ أَنَّهُ ذَكَرَ فِيهِ الْاِثْنَيْنِ . وَلَمْ يَذْكُرِ الْخَمِيسَ .

١٩٨ - (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ عَنْ عَيْنَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدِ الزَّمَانِيِّ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم سُئِلَ عَنْ صَوْمِ الْاِثْنَيْنِ؟ فَقَالَ « فِيهِ وُلْدَةٌ . وَفِيهِ أَنْزَلَ عَلَيَّ » .

* * *

باب صوم سرر شعبان

١٩٩ - (١١٦١) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ نَائِبِ ، عَنْ مُطَرَفٍ (وَلَمْ أَفْهَمْ مُطَرَفًا مِنْ هَدَّابٍ) عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ لَهُ (أَوْ لِآخَرَ) « أَصُمْتَ مِنْ سُرَرِ شَعْبَانَ؟ » قَالَ : لَا . قَالَ « فَإِذَا أَفْطَرْتَ ، فَصُمْ يَوْمَيْنِ » .

* * *

٢٠٠ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَرْمُونَ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ ، عَنْ مُطَرَفٍ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه ؛ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ لِرَجُلٍ « هَلْ صُمْتَ مِنْ سُرَرٍ هَذَا

(١) (نراه) ضبطوا نراه بفتح النون وضمها . وهما صحيحان .

(٢) (من سرر) ضبطوا سرر بفتح السين وكسرهما . وحكى القاضى ضمها . وقال : هو جمع سررة . ويقال أيضا : سرار وسرار ، بفتح السين وكسرهما ، وكله من الاستسرار . قال الأوزاعي وأبو عبيد وجمهور العلماء من أهل اللغة والحديث والتريب : المراد بالسرر آخر الشهر . سميت بذلك لاستسرار القمر فيها .

الشَّهْرَ شَيْئًا؟ قَالَ: لَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « فَإِذَا أَفْطَرْتَ مِنْ رَمَضَانَ، فَصُمْ يَوْمَيْنِ مَكَانَهُ ». .

٢٠١ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَهْفَرَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ ابْنِ أَخِي مُطَرِّفِ ابْنِ الشَّخِيرِ . قَالَ: سَمِعْتُ مُطَرِّفًا يُحَدِّثُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ « هَلْ صُمْتَ مِنْ سِرِّرِ هَذَا الشَّهْرِ شَيْئًا؟ » يَعْنِي شَعْبَانَ . قَالَ: لَا . قَالَ فَقَالَ لَهُ « إِذَا أَفْطَرْتَ رَمَضَانَ^(١) ، فَصُمْ يَوْمًا أَوْ يَوْمَيْنِ » (شُعْبَةُ الَّذِي شَكَ فِيهِ) قَالَ: وَأَظْنُهُ قَالَ يَوْمَيْنِ .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قَدَامَةَ وَيَحْيَى اللُّؤْلُؤِيُّ . قَالَا: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَانِيءِ ابْنِ أَخِي مُطَرِّفِ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ، بِمِثْلِهِ .

باب فضل صوم المحرم

٢٠٢ - (١١٦٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَمِيرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَفْضَلُ الصِّيَامِ ، بَعْدَ رَمَضَانَ ، شَهْرُ اللَّهِ الْمُحَرَّمُ . وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ ، بَعْدَ الْفَرِيضَةِ ، صَلَاةُ اللَّيْلِ » .

٢٠٣ - (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ: سُئِلَ: أَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ؟ وَأَيُّ الصِّيَامِ أَفْضَلُ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ؟ فَقَالَ « أَفْضَلُ الصَّلَاةِ ، بَعْدَ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ ، الصَّلَاةُ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ . وَأَفْضَلُ الصِّيَامِ ، بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ ، صِيَامُ شَهْرِ اللَّهِ الْمُحَرَّمِ » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، فِي ذِكْرِ الصِّيَامِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ .

(١) (إذا أفطرت رمضان) هكذا هو في جميع النسخ وهو صحيح . أي أفطرت من رمضان، كما في الرواية التي قبلها . وحذف لفظة من في هذه الرواية ، وهي مرادة ، كقوله تعالى : واختر موسى قومه ، أي من قومه .

باب اسباب صوم ستة أيام من شوال ابتاعها لرمضان

٢٠٤ - (١١٦٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ . قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ . أَخْبَرَنِي سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ قَيْسٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ ثَابِتِ بْنِ الْحَارِثِ الْخَزْرَجِيِّ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه ؛ أَنَّهُ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ صَامَ رَمَضَانَ . ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ ^(١) . كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ » .

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ ، أَخُو يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ . أَخْبَرَنَا عُمَرُ ابْنُ ثَابِتٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيُّ رضي الله عنه قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . يَقُولُ . بِمِثْلِهِ .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ . قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ ثَابِتِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا أَيُّوبَ رضي الله عنه يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

باب فضل ليلة القدر ^(٢) ، والحج على طلبها . وبيان محلها وأرضى أوقات طلبها

٢٠٥ - (١١٦٥) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أُرْوَى لَيْلَةَ الْقَدْرِ ^(٣) فِي الْمَنَامِ . فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) (ستا من شوال) هو صحيح ، ولو قال ستة جاز أيضا . قال أهل اللغة : يقال صمنا خمسا وستا ، وخمسة وستة . وإنما يلتزمون الماء في الذكر إذا ذكره بلفظه صريحا . فيقولون : صمنا ستة أيام ، ولا يجوز : ست أيام . فإذا حذفوا الأيام جاز الوجهان . ومما جاء حذف الماء فيه من الذكر ، إذا لم يذكر بلفظه ، قوله تعالى : يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا . أي وعشرة أيام .

(٢) (ليلة القدر) قال العلماء : سميت ليلة القدر لما يكتب فيها للملائكة من الأقدار والأرزاق والآجال التي تكون في تلك السنة . كقوله تعالى : فيها يفرق كل أمر حكيم . وقوله تعالى : تنزل الملائكة والروح فيها بإذن ربهم من كل أمر . ومنه يظهر للملائكة ما سيكون فيها ، وبأمرهم لفعل ما هو من وظيفتهم . وكل ذلك مما سبق علم الله تعالى به وتقديره له . وقيل : سميت ليلة القدر لعظم قدرها وشرافها . وأجمع من يعتد به على وجودها ودوامها إلى آخر الدهر .

(٣) (أروا ليلة القدر) ببناء الماضي المجهول المجموع ، من الإراءة . أي أراهم الله تعالى في منامهم .

« أَرَىٰ رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَّاتٌ^(١) فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ . فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّمًا^(٢) ، فَلْيَتَحَرَّهَا فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ » .

٢٠٦ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ ! قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ « تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ » .

٢٠٧ - (...) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : رَأَىٰ رَجُلٌ أَنْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « أَرَىٰ رُؤْيَاكُمْ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ . فَاطْلُبُوهَا فِي الْوَتْرِ مِنْهَا » .

٢٠٨ - (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ ! أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ أَبَاهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ، لِلَّيْلَةِ الْقَدْرِ « إِنَّ نَاسًا مِنْكُمْ قَدِ ارْتَوَوْا أَنَّهَا فِي السَّبْعِ الْأَوَّلِ . وَأَرَىٰ نَاسًا مِنْكُمْ أَنَّهَا فِي السَّبْعِ الْآخِرِ . فَاتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ^(٣) » .

٢٠٩ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عُقْبَةَ (وَهُوَ ابْنُ حُرَيْثٍ) قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ (يَعْنِي لَيْلَةَ الْقَدْرِ) فَإِنْ صَغَفَ أَحَدُكُمْ أَوْ عَجَزَ ، فَلَا يُغْلَبَنَّ عَلَى السَّبْعِ الْبَوَاقِ » .

٢١٠ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَبَلَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « مَنْ كَانَ مُتَمِسِّمًا فَلْيَلْتَمِسْهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ » .

(١) (تَوَاطَّاتٌ) تَوَاطَّاتٌ .

(٢) (فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّمًا) أَي طَالِبًا لِلَّيْلَةِ الْقَدْرِ وَتَمَسُّهَا .

(٣) (فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ) يَعْنِي الْبَوَاقِ . وَهِيَ الْأَوَاخِرُ .

٢١١ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ جَبَلَةَ وَمُحَارِبٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « تَحِينُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ ^(١) فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ » أَوْ قَالَ « فِي التَّسْعِ الْأَوَاخِرِ » .

٢١٢ - (١١٦٦) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أُرِيتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ . ثُمَّ أَيْقَظُنِي بَعْضُ أَهْلِي . فَتَسَيْتُهَا . فَاتَمَسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْغَوَابِرِ » . وَقَالَ حَرَمَلَةُ « فَتَسَيْتُهَا » .

٢١٣ - (١١٦٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا بَكْرٌ (وَهُوَ ابْنُ مُضَرَ) عَنِ ابْنِ الْهَادِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُجَاوِرُ ^(٢) فِي الْعَشْرِ الَّتِي فِي وَسْطِ الشَّهْرِ . فَإِذَا كَانَ مِنْ حِينِ تَمْضِي ^(٣) عِشْرُونَ لَيْلَةً ، وَيَسْتَقْبِلُ إِحْدَى وَعِشْرِينَ ، يَرْجِعُ إِلَى مَسْكِنِهِ . وَرَجَعَ مَنْ كَانَ يُجَاوِرُ مَعَهُ . ثُمَّ إِنَّهُ أَقَامَ فِي شَهْرٍ ، جَاوَرَ فِيهِ تِلْكَ اللَّيْلَةَ الَّتِي كَانَ يَرْجِعُ فِيهَا . فَخَطَبَ النَّاسَ . فَأَمَرَهُمْ بِمَا شَاءَ اللَّهُ . ثُمَّ قَالَ « إِنِّي كُنْتُ أَجَاوِرُ هَذِهِ الْعَشْرَ . ثُمَّ بَدَأَ لِي أَنْ أَجَاوِرَ هَذِهِ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ . فَمَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعِيَ فَلْيَبِتْ فِي مُعْتَكِفِهِ . وَقَدْ رَأَيْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ فَأَنْسَيْتُهَا . فَاتَمَسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ . فِي كُلِّ وَتْرٍ . وَقَدْ رَأَيْتُنِي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ » . قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ : مُطِرْنَا لَيْلَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ . فَوَكَفَ الْمَسْجِدُ ^(٤) فِي مُصَلَّى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَظَنَرْتُ إِلَيْهِ وَقَدْ أَنْصَرَفَ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ . وَوَجَّهَهُ مُبْتَلٌ طِينًا وَمَاءً .

(١) (تحينوا ليلة القدر) أى اطلبوا حينها ، وهو زمانها .

(٢) (يجاور) أى يمكث في المسجد .

(٣) (فإن كان من حين تمضي) يعمراب حين ، بالجاء لإضافته إلى المرب .

(٤) (فوكف المسجد) أى قطر ماء المطر من سقفه .

٢١٤ - (...) وحدثنا ابن أبي عمير . حدثنا عبد العزيز (بمعنى الدراوردي) عن يزيد ، عن محمد بن إبراهيم ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ؛ أنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجاور ، في رمضان ، العشر التي في وسط الشهر . وساق الحديث بمثله . غير أنه قال « فليثبت في معتكفه » وقال : وجبته ممتلئا طينا وماء ^(١) .

٢١٥ - (...) وحدثني محمد بن عبد الأعلى . حدثنا المتمر . حدثنا عمارة بن غزيرة الأنصاري . قال : سمعت محمد بن إبراهيم يحدث عن أبي سلمة ، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه . قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتكف العشر الأول من رمضان . ثم اعتكف العشر الأوسط ^(٢) . في قبة تركية ^(٣) على سديها ^(٤) حصير . قال : فأخذ الحصير بيده فنحاه في ناحية القبة . ثم أطلع رأسه فكلم الناس . فدنا منه . فقال « إني اعتكفت العشر الأول . التمس هذه الليلة . ثم اعتكفت العشر الأوسط . ثم أتيت . فقيل لي : إنها في العشر الأواخر . فمن أحب منكم أن يمتكف فليمتكف » فاعتكف الناس معه . قال « وإني أريتها ليلة وتر ، وأني أسجدُ صبيحتها في طين وماء » فأصبح من ليلة إحدى وعشرين ، وقد قام إلى الصبح . فمطرت السماء . فوكت المسجد . فأبصرت الطين والماء . فخرج حين فرغ من صلاة الصبح ، وجبته وروثة أنفه ^(٥) . فبهما الطين والماء . وإذا هي ليلة إحدى وعشرين من العشر الأواخر .

- (١) (ممتلئا طينا وماء) كذا هو في معظم النسخ : ممتلئا بالنصب . وفي بعضها : ممتلى . ويقدر للمنصوب فعل محذوف ، أي وجبته رأيته ممتلئا .
- (٢) (العشر الأوسط) هكذا هو في جميع النسخ . والمشهور في الاستعمال تأنيث العشر . كما قال في أكثر الأحاديث : العشر الأواخر . وتذكيره أيضا لئلا تصححة باعتبار الأيام أو باعتبار الوقت والزمان . ويكنى في صحتها ثبوت استعمالها في هذا الحديث من النبي صلى الله عليه وسلم .
- (٣) (في قبة تركية) أي قبة صغيرة من لبود .
- (٤) (على سديها) في الفائق : السدة هي ظلة على باب ، أو ما أشبهها ، لتقي الباب من المطر . وقيل : هي الباب نفسه . وقيل : هي الساحة .
- (٥) (وروثه أنفه) هي طرفه . ويقال لها أيضا : أرنبة الأنف . كما جاء في الرواية الأخرى .

٢١٦ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبُو عَائِرٍ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ . قَالَ تَدَاكَرْنَا لَيْلَةَ الْقَدْرِ . فَأَتَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رضي الله عنه وَكَانَ لِي صَدِيقًا . فَقُلْتُ : أَلَا تَخْرُجُ بِنَا إِلَى النَّخْلِ ^(١) ؟ فَخَرَجَ وَعَلَيْهِ خَمِيصَةٌ ^(٢) . فَقُلْتُ لَهُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ ؟ فَقَالَ : نَعَمْ . اعْتَكَفْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعَشْرَ الْوَسْطَى مِنْ رَمَضَانَ . فَخَرَجْنَا صَبِيحَةَ عِشْرِينَ . فَحَطَبْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ « إِنِّي أُرَيْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ . وَإِنِّي نَسَيْتُهَا (أَوْ أَنْسَيْتُهَا) فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ كُلِّ وَتِيرٍ . وَإِنِّي أُرَيْتُ أَنِّي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ . فَمَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلْيَرْجِعْ » قَالَ : فَرَجَعْنَا وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ قَزَعَةً ^(٣) . قَالَ : وَجَاءَتْ سَحَابَةٌ فَمَطَرْنَا . حَتَّى سَالَ سَقْفُ الْمَسْجِدِ ^(٤) . وَكَانَ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ . وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ . فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْجُدُ فِي الْمَاءِ وَالطِّينِ . قَالَ : حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ الطِّينِ فِي جَبْهَتِهِ .

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُهِيدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ . حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ . كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . وَفِي حَدِيثِهِمَا : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَنْصَرَفَ ، وَعَلَى جَبْهَتِهِ وَأُرْنَبَتِهِ ^(٥) أَثَرُ الطِّينِ .

٢١٧ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رضي الله عنه . قَالَ : اعْتَكَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَشْرَ الْوَسْطَى مِنْ رَمَضَانَ .

(١) (إلى النخل) أراد بستان النخل .

(٢) (وعليه خميصة) هي ثوب خبز، أو صوف معم . وقيل : لا تسمى خميصة إلا أن تكون سوداء مملعة . وكانت

لباس الناس قديما . وجمعها خمائن .

(٣) (قزعة) أي قطعة سحاب .

(٤) (حتى سَالَ سَقْفُ الْمَسْجِدِ) أي سَالَ الْمَاءُ مِنْ سَقْفِهِ .

(٥) (وأرنبته) أي طرف أنفه .

يَلْتَمِسُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ قَبْلَ أَنْ تُبَانَ لَهُ^(١) . فَلَمَّا انْقَضَى أَمْرَ بِالْبِنَاءِ فَقَوَّضَ^(٢) . ثُمَّ أُيِّنَتْ لَهُ أَنْبَاءُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ . فَأَمَرَ بِالْبِنَاءِ فَأُعِيدَ . ثُمَّ خَرَجَ عَلَى النَّاسِ . فَقَالَ « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّمَا كَانَتْ أُيِّنَتْ لِي لَيْلَةُ الْقَدْرِ . وَإِنِّي خَرَجْتُ لِأَخْبِرْكُمْ بِهَا . فَجَاءَ رَجُلَانِ يَحْتَقَانِ^(٣) مَعَهُمَا الشَّيْطَانُ . فَتُسَيِّمَهَا . فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ . الْتَمِسُوهَا فِي التَّاسِعَةِ وَالسَّابِعَةِ وَالْخَامِسَةِ » قَالَ قُلْتُ : يَا أَبَا سَعِيدٍ ! إِنَّكُمْ أَعْلَمُ بِالْمَدَدِ مِنَّا . قَالَ : أَجَلٌ . نَحْنُ أَحَقُّ بِذَلِكَ مِنْكُمْ . قَالَ قُلْتُ : مَا التَّاسِعَةُ وَالسَّابِعَةُ وَالْخَامِسَةُ ؟ قَالَ : إِذَا مَضَتْ وَاحِدَةٌ وَعَشْرِينَ^(٤) فَأَتَيْ تَلِيهَا مِئَتَيْنِ وَعَشْرِينَ وَهِيَ التَّاسِعَةُ . فَإِذَا مَضَتْ ثَلَاثٌ وَعِشْرُونَ فَأَتَيْ تَلِيهَا السَّابِعَةُ . فَإِذَا مَضَى خَمْسٌ وَعِشْرُونَ فَأَتَيْ تَلِيهَا الْخَامِسَةَ . وَقَالَ ابْنُ خَلَادٍ (مَكَانَ يَحْتَقَانِ) : يَخْتَصِمَانِ .

٢١٨ - (١١٦٨) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَهْلٍ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَشْمَثِ بْنِ قَيْسِ الْكِنْدِيِّ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ . حَدَّثَنِي الضَّحَّاكُ بْنُ عُمَانَ (وَقَالَ ابْنُ خَشْرَمٍ : عَنْ الضَّحَّاكِ بْنِ عُمَانَ) عَنْ أَبِي النَّضْرِ ، مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أُرِيْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ ثُمَّ أُنْسِيَتْهَا . وَأَرَانِي صُبْحَهَا أُسْجِدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ » قَالَ : فَمَطِرْنَا لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ . فَصَلَّى بِنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَأَنْصَرَفَ وَإِنْ أَثَرَ الْمَاءِ وَالطِّينِ عَلَى جَبْهَتِهِ وَأَنْفِهِ .

قَالَ : وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَنَسٍ يَقُولُ : ثَلَاثٌ وَعِشْرِينَ^(٥) .

(١) (قبل أن تبان له) أي قبل أن توضح وتكشف تلك الليلة المباركة . قال في الصباح : بان الأمر بين فهو بين ، وجاء ، بان ، على الأصل . وأبان إبانة وبين وتبين واستبان ، كلها بمعنى الوضوح والانكشاف . والاسم البيان . وجميعها يستعمل لازماً ومتعدياً ، إلا الثلاثي ، فلا يكون إلا لازماً .

(٢) (قَوَّضَ) معناه : أزيل . يقال : قاض البناء واقض أي أنهدم . وقوَّضته أنا .

(٣) (يحتقان) أي يطلب كل واحد منهما حقه ويدعى أنه المحن .

(٤) قال النووي : هكذا هو في أكثر النسخ بالياء . وفي بعضها ثنتان وعشرون ، بالألف والواو . والأول أسوب

وهو منصوب بفعل محذوف ، تقديره : أعنى ثنتين وعشرين

(٥) (ثلاث وعشرين) هكذا هو في معظم النسخ . وفي بعضها : ثلاث وعشرون . وهذا ظاهر . والأول جله على

لغة شاذة أنه يجوز حذف

ث وعشرين .

٢١٩ - (١١٦٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ مُنْمِرٍ وَوَكَيْعٌ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا . قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . (قَالَ ابْنُ مُنْمِرٍ) « التَّمَسُّوا (وَقَالَ وَكَيْعٌ) تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ » .

٢٢٠ - (٧٦٢) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ ابْنُ حَاتِمٍ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ وَهَّابِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ . سَمِعَا زُرَّ بْنَ حُبَيْشٍ يَقُولُ : سَأَلْتُ أَبِي بْنَ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . فَقُلْتُ : إِنْ أَحَاكَ ابْنُ مَسْعُودٍ يَقُولُ : مَنْ يَقُمْ الْحَوْلَ بُصِبَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ . فَقَالَ : رَحِمَهُ اللَّهُ ! أَرَادَ أَنْ لَا يَتَكَلَّفَ النَّاسُ . أَمَا إِنَّهُ قَدْ عَلِمَ أَنَّهَا فِي رَمَضَانَ . وَأَنَّهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ . وَأَنَّهَا لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ . ثُمَّ حَلَفَ لَا يَسْتَنْتِي (١) . أَنَّهَا لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ . فَقُلْتُ : بِأَيِّ شَيْءٍ تَقُولُ ذَلِكَ ؟ يَا أَبَا الْمُنْذِرِ ! قَالَ : بِالْعَلَامَةِ ، أَوْ بِالآيَةِ الَّتِي أَخْبَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّهَا تَطْلُعُ يَوْمَئِذٍ ، لَا شُعَاعَ لَهَا (٢) .

٢٢١ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَةَ ابْنَ أَبِي لُبَابَةَ يُحَدِّثُ عَنْ زُرَّ بْنِ حُبَيْشٍ ، عَنْ أَبِي بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : قَالَ أَبِي ، فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ : وَاللَّهِ ! إِنِّي لَأَعْلَمُهَا . قَالَ شُعْبَةُ : وَأَكْبَرُ عَلَيَّ هِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقِيَامِهَا . هِيَ لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ .

وَلَمَّا شَكَّ شُعْبَةُ فِي هَذَا الْحَرْفِ : هِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي أَمَرَنَا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : وَحَدَّثَنِي بِهَا صَاحِبُ بَيْتِ عَنَّةٍ .

(١) (لايستثنى) حال . أي جزم في حلفه بلا استثناء فيه ، بأن يقول عقب بيانه : إن شاء الله .
(٢) (إنها تطلع يومئذ لا شعاع لها) هكذا هو في جميع النسخ : أنها تطلع . من غير ذكر الشمس . وحذفت للعلم بها . فماد الضمير إلى معلوم كقوله تعالى : حتى توارت بالحجاب ، ونظائره . والشعاع ، قال أهل اللغة : هو ما يرى من ضوئها عند بروزها . مثل الجبال والقضبان مقبلة إليك إذا نظرت إليها . قال صاحب المحكم ، بعد أن ذكر هذا المشهور : وقيل : هو الذي تراه تمتدا بعد الطلوع . قال : وقيل : هو انتشار ضوئها . ووجه أشعة وشمعة وأشعت الشمس نشرت شعاعها .

٢٢٢ - (١١٧٠) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَا : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ (وَهُوَ الْقَزَارِيُّ) عَنْ يَزِيدَ (وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : تَذَاكُرْنَا لَيْلَةَ الْقَدْرِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ « أَيُّكُمْ يَذْكُرُ ، حِينَ طَلَعَ الْقَمَرُ ، وَهُوَ مِثْلُ شِقِّ جَفْنَةٍ ^(١) ؟ » .

(١) (شق جفنة) الشق هو النصف، والجفنة القصعة . قال القاسمي: فيه إشارة إلى أنها إنما تكون في أواخر الشهر . لأن القمر لا يكون كذلك عند طلوعه إلا في أواخر الشهر .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١٤ - كتاب الاعتكاف^(١)

(١) باب اعتكاف العشر الأواخر من رمضان

١ - (١١٧١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ . حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ؛ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَكَبَّرُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ .

٢ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ ؛ أَنَّ نَافِعًا حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَكَبَّرُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ . قَالَ نَافِعٌ : وَقَدْ أَرَانِي عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمَكَانَ الَّذِي كَانَ يَتَكَبَّرُ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مِنَ الْمَسْجِدِ .

٣ - (١١٧٢) وَحَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عُمَانَ . حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدِ السَّكُونِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا . قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَكَبَّرُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ .

٤ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . وَحَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عُمَانَ . أَخْبَرَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ . جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ . وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُمَا) قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ عُثْمَانَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا . قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَكَبَّرُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ .

(١) (الاعتكاف) هو في اللغة الحبس والمكث واللزوم . وفي الشرع المكث في المسجد من شخص مخصوص بصفة مخصوصة . ويسمى الاعتكاف جواراً .

٥- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَمْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّخِرَ مِنْ رَمَضَانَ . حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ . ثُمَّ اعْتَكَفَ أَزْوَاجُهُ مِنْ بَعْدِهِ .

(٢) باب منى برمل من أراد الاعتكاف في معتكفه

٦- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا . قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا أَرَادَ أَنْ يَمْتَكِفَ ، صَلَّى الْفَجْرَ . ثُمَّ دَخَلَ مَعْتَكِفَهُ (١) . وَإِنَّهُ أَمَرَ بِخَبَائِطِهِ فَضُرِبَ (٢) . أَرَادَ الْإِعْتِكَافَ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ مِنْ رَمَضَانَ . فَأَمَرَتْ زَيْنَبُ بِخَبَائِطِهَا فَضُرِبَ . وَأَمَرَ غَيْرُهَا مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ بِخَبَائِطِهِ فَضُرِبَ . فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْفَجْرَ ، نَظَرَ فَإِذَا الْأَخْبِيَةُ . فَقَالَ « أَلْبَرُّ تُرْدُنُ (٣) ؟ » فَأَمَرَ بِخَبَائِطِهِ فَقَوَّضَ . وَتَرَكَ الْإِعْتِكَافَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ . حَتَّى اعْتَكَفَ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّلِ مِنْ شَوَّالٍ .

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . ح وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . ح وَحَدَّثَنِي

(١) معتكفه أى موضع اعتكافه في المسجد .

(٢) (أمر بخبائطه فضرِب) الخباء ما يعمل من وبر أو صوف، وقد يكون من شعر. والجمع أخبية، مثل بناء وأبنية. ويكون على عمودين أو ثلاثة وما فوق ذلك. فهو بيت. وضربه بناؤه وإقامته بضرِب أوتاده في الأرض.

(٣) (البرُّ تُردن) كذا بالمد على الاستفهام الإنكارى. وقوله البر، أى الطاعة. وفسر الراجح البر بالتوسع في فعل الخير. وبر الوالدين التوسع في الإحسان إليهما. قال القاضي: قال ﷺ هذا الكلام إنكاراً لفضلهم. وقد كان ﷺ أذن لبعضهن في ذلك قال: وسبب إنكاره أنه خاف أن يكن غير مخلصات في الاعتكاف. بل أردن القرب منه لتغيرتهن عليه، أو لتغيرته عليهن. ففكره ملازمتهم المسجد مع أنه يجمع الناس ويحضره الأعراب والمناقون، وهن محتاجات إلى الخروج والدخول لا بمرض لهن، فيبتذلن بذلك. أولآنه ﷺ رآهن عنده في المسجد، وهو في المسجد، فصار كأنه في منزله بحضوره مع أزواجه. وذهب المهم من مقصود الاعتكاف وهو التخلي عن الأزواج ومتعلقات الدنيا وشبه ذلك. أولآنهن ضيقن المسجد بأبنيتهن.

سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو الْمُنِيرَةِ . حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ . ع وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ . كُلُّهُ هُوَ لِأَهْلِ عَنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ .
وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ وَعَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ وَابْنِ إِسْحَاقَ ذِكْرُ عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ وَزَيْنَبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ .
أَنْهَنَّ ضَرَبْنَ الْأَخْيَةَ لِلْإِعْتِكَافِ .

(٣) باب الاجتهاد في العشر الأواخر من شهر رمضان

٧ - (١١٧٤) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي يَعْقُورٍ ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صُبَيْحٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا . قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا دَخَلَ الْعَشْرَ (١) ، أَحْيَا اللَّيْلَ (٢) وَأَيْقَطَ أَهْلَهُ (٣) وَجَدَّ (٤) وَشَدَّ الْمِئْزَرَ (٥) .

٨ - (١١٧٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ زِيَادٍ . قَالَ قُتَيْبَةُ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُيَيْدِ اللَّهِ . قَالَ : سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ يَقُولُ : سَمِعْتُ الْأَسْوَدَ بْنَ زَيْدٍ يَقُولُ : قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْتَهِدُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ ، مَا لَا يَجْتَهِدُ فِي غَيْرِهِ .

- (١) (إذا دخل العشر) أي العشر الأواخر من رمضان .
- (٢) (أحيا الليل) أي استغرقه بالسهر في الصلاة وغيرها .
- (٣) (وأيقظ أهله) أي أيقظهم للصلاة في الليل .
- (٤) (وجد) أي جد في العبادة ، زيادة على العادة .
- (٥) (وشد المئزر) اختلف العلماء في معنى شد المئزر ، فقيل هو الاجتهاد في العبادات زيادة على عادته ﷺ في غيره . ومعناه التشمير في العبادات . يقال : شددت لهذا الأمر مئزري ، أي تشمرت له وتفرغت . وقيل : هو كناية عن اعتزال النساء ، للاشتغال بالعبادات . والمئزر ، بكسر الميم ، هو الإزار .

(٤) باب صوم عشرين الحجّة

٩- (١١٧٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ
الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ) عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. قَالَتْ:
مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَائِمًا فِي الْمَشْرِ^(١) قَطُّ.

١٠- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعِ الْعَبْدِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ،
عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَصُمْ الْمَشَرَ.

(١) (في المشر) قال العلماء: هذا الحديث مما يوم كراهة صوم المشر. والمراد بالمشر هنا الأيام التسعة من أول
ذي الحجة. قالوا: وهذا مما يتأول. فليس في صوم هذه التسعة كراهة، بل هي مستحبة استحبابا شديدا لا سيما التاسع
منها، وهو يوم عرفة.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١٥ - كتاب الحج^(١)

(١) باب ما يباع للمحرم بحج أو عمرة، وما لا يباع، وبيانه تحريم الطيب عليه

١ - (١١٧٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَلْبَسُوا^(٢) الْقُمُصَ^(٣) ، وَلَا الْعِمَامَ ، وَلَا السَّرَاوِيْلَاتِ^(٤) ، وَلَا الْبِرَانِسَ^(٥) ، وَلَا الْخِفَافَ^(٦) . إِلَّا أَحَدُ^(٧) لَا يَجِدُ النَّعْلَيْنِ ، فَلْيَلْبَسِ الْخَفَيْنِ . وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكُمَيْبَيْنِ^(٨) . وَلَا تَلْبَسُوا مِنَ الثِّيَابِ شَيْئًا مَسَّهُ الرَّزَّعْرَانُ وَلَا الْوَرَسُ^(٩) » .

(١) (الحج) بفتح الحاء هو الصدر . وبالفتح والكسر جيما ، هو الاسم منه . وأصله القصد . ويطلق على العمل أيضا وعلى الإتيان مرة بعد أخرى .

(٢) (لا تلبسوا القمص .. الخ) قال العلماء : هذا من بديع الكلام وجزله . فإنه ﷺ سئل عما يلبسه المحرم ؟ فقال « لا يلبس كذا وكذا » فحصل في الجواب أنه لا يلبس المذكورات ويلبس ما سوى ذلك . وكان التصريح بما لا يلبس أولى لأنه منحصر . وأما اللبوس الجائر للمحرم فغير منحصر . فضبط الجميع بقوله ﷺ « لا يلبس كذا وكذا » يعني ويلبس ما سواه :

- (٣) (القمص) جمع قميص . كسبيل وسبيل .
- (٤) (السراويلات) جمع سراويل وهو لباس يستر النصف الأسفل من الجسم .
- (٥) (البرانس) جمع برنس . وهو كل ثوب رأسه منه ملتزق به ، من دراعة أو جبة أو مظهر أو غيره . قال الجوهري : هو قلنسوة طويلة كان النساء يلبسونها في صدر الإسلام . وهو من البرس ، وهو القطن .
- (٦) (الخفاف) جمع الخف الملبوس . أما خف البعير فجمعه أخفاف .
- (٧) (إلا أحد) كذا بالرفع على البدلية من واو الضمير . وفي نسخة : إلا أحدا . بالنصب .
- (٨) (الكميين) قال الأزهرى : هما العظان الناتان في منتعى الساق مع القدم . وهما ناتان عن يمنة القدم ويسرتها .
- (٩) (الورس) هو نبت أصفر طيب الريح يصبغ به . وفي معناه المصفر .

٢ - (...) وحدثنا يحيى بن يحيى وعمرو الناقد وزهير بن حرب . كلهم عن ابن عيينة . قال يحيى : أخبرنا سفيان بن عيينة عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه رضي الله عنه . قال : سئل النبي ﷺ : ما يلبس المحرم ؟ قال « لا يلبس المحرم القميص ، ولا العمامة ، ولا البرنس ، ولا السراويل ، ولا ثوباً مسه ورس ولا زعفران ولا الخفين . إلا أن لا يجد ثملين فليقطعهما ، حتى يكونا أسفل من الكعبين » .

٣ - (...) وحدثنا يحيى بن يحيى . قال : قرأت على مالك عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ؛ أنه قال : نهى رسول الله ﷺ أن يلبس المحرم ثوباً مصبوغاً بزعفران أو رس . وقال « من لم يجد ثملين فليلبس الخفين . وليقطعهما أسفل من الكعبين » .

٤ - (١١٧٨) حدثنا يحيى بن يحيى وأبو الربيع الزهراني وقتيبة بن سعيد . جميعاً عن حماد . قال يحيى : أخبرنا حماد بن زيد عن عمرو ، عن جابر بن زيد ، عن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : سمعت رسول الله ﷺ وهو يخطف يقول « السراويل ، لمن لم يجد الإزار . والخفان ، لمن لم يجد الثملين » . يعني المحرم .

(...) حدثنا محمد بن بشار . حدثنا محمد (يعني ابن جعفر) ح وحدثني أبو نمسان الرازي . حدثنا بهز . قالاً جميعاً : حدثنا شعبه عن عمرو بن دينار ، بهذا الإسناد ؛ أنه سمع النبي ﷺ يخطف بعرفات . فذكر هذا الحديث .

(...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا سفيان بن عيينة . ح وحدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا هشيم . ح وحدثنا أبو كريب . حدثنا وكيع عن سفيان . ح وحدثنا علي بن خنيس . أخبرنا عيسى بن يونس عن ابن جريج . ح وحدثني علي بن حجر . حدثنا إسماعيل عن أيوب . كل هؤلاء عن عمرو بن دينار ، بهذا الإسناد . ولم يذكر أحد منهم : يخطف بعرفات ، غير شعبه وحده .

٥ - (١١٧٩) وحدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس. حدثنا زهير. حدثنا أبو الزبير عن جابر رضي. قال: قال رسول الله ﷺ «من لم يحد نملين فليلبس خفين. ومن لم يحد إزارا فليلبس سراويل».

٦ - (١١٨٠) حدثنا شيبان بن فروخ. حدثنا همام. حدثنا عطاء بن أبي رباح عن صفوان بن يحيى ابن أمية، عن أبيه رضي. قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ وهو بالجزارة ^(١). عليه جبة وعليها خلوق ^(٢) (أو قال أثر صفرة) فقال: كيف تأمرني أن أصنع في عمرتي؟ قال: وأنزل على النبي ﷺ الوحي. فسرت بشوب. وكان يحيى يقول: وددت أني أرى النبي ﷺ وقد نزل عليه الوحي. قال فقال ^(٣): أيسرك أن تنظر إلى النبي ﷺ وقد أنزل عليه الوحي؟ قال فرقع عمر طرف الثوب. فنظرت إليه له غطيط ^(٤). (قال وأحسبه قال) كغطيط البكر ^(٥). قال: فلما سرى عنه ^(٦) قال «أين السائل عن العمرة ^(٧)؟ اغسل عنك أثر الصفرة (أو قال أثر الخلق) واخلع عنك جبتك. واصنع في عمرتك ما أنت صانع في حجك».

٧ - (...) وحدثنا ابن أبي عمير. قال: حدثنا سفيان عن حمرو، عن عطاء، عن صفوان بن يحيى، عن أبيه. قال: أتى النبي ﷺ رجل وهو بالجزارة. وأنا عند النبي ﷺ. وعليه مقطعات ^(٨) (يعني

- (١) (بالجزارة) فيها لفتان مشهورتان: إحداهما إسكان العين وتخفيف الراء. والثانية كسر العين وتشديد الراء.
- والأولى أفصح. وهي ما بين الطائف ومكة. وهي إلى مكة أقرب.
- (٢) (خلوق) نوع من الطيب مركب من الزعفران وغيره.
- (٣) (فقال) القائل هو عمر بن الخطاب رضي الله عنه.
- (٤) (غطيط) هو كصوت النائم الذي يردده مع نفسه.
- (٥) (البكر) هو الفتى من الإبل.
- (٦) (فلما سرى عنه) أي أزيل ما به وكشف عنه.
- (٧) (العمرة) الزيارة. يقال: اعتمر فهو معتمر. أي زار وقصد. وهو في الشرع زيارة البيت الحرام بشروط مخصوصة.
- مذكورة في الفقه.

(٨) (مقطعات) هي الثياب المخيطة. وفي التقطيع معنى التفصيل. أي التي فصلت على البدن أولا، ثم خيبت. ولا كذلك الإزار والرداء.

جَبَّةً). وَهُوَ مُتَضَمِّنٌ بِالْخُلُوقِ^(١). فَقَالَ: إِنِّي أَحْرَمْتُ بِالْعُمْرَةِ وَعَلَى هَذَا. وَأَنَا مُتَضَمِّنٌ بِالْخُلُوقِ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: « مَا كُنْتَ صَانِعًا فِي حَجِّكَ؟ » قَالَ: أَنْزِعُ عَنِّي هَذِهِ الثِّيَابَ. وَأَغْسِلُ عَنِّي هَذَا الْخُلُوقَ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: « مَا كُنْتَ صَانِعًا فِي حَجِّكَ، فَاصْنَعُهُ فِي عُمْرَتِكَ ».

٨ - (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. ع. وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. ع. وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ). أَخْبَرَنَا عَيْسَى عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ؛ أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ يَعْلَى بْنَ أُمَيَّةَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ يَعْلى كَانَ يَقُولُ لِعُمَرَ ابْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ: لَيْتَنِي أَرَى نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ حِينَ يُنْزَلُ عَلَيْهِ. فَلَمَّا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْجُمْرَانَةِ. وَعَلَى النَّبِيِّ ﷺ ثَوْبٌ. فَدَأْطَلَ بِهِ عَلَيْهِ. مَعَهُ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ. فِيهِمْ عُمَرُ. إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ عَلَيْهِ جَبَّةٌ صُوفٍ. مُتَضَمِّنٌ يَطِيبُ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ أَحْرَمَ بِعُمْرَةٍ فِي جَبَّةٍ بَعْدَ مَا تَضَمَّنَ يَطِيبُ؟ فَظَنَرَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ سَاعَةً. ثُمَّ سَكَتَ. فَجَاءَهُ الْوَحْيُ. فَأَشَارَ عُمَرُ يَبِيْدِهِ إِلَى يَعْلى بْنِ أُمَيَّةَ: تَعَالَ. فَجَاءَ يَعْلى. فَأَدْخَلَ رَأْسَهُ. فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ مُحَمَّرُهُ الْوَجْهَ. يَنْطُ^(٢) سَاعَةً. ثُمَّ سَرَى عَنْهُ. فَقَالَ « أَيْنَ الَّذِي سَأَلَنِي عَنِ الْعُمْرَةِ آتِفًا؟ » فَالْتَمَسَ الرَّجُلُ، فَجِيءَ بِهِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « أَمَا الطَّيِّبُ الَّذِي بِكَ، فَاغْسِلْهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. وَأَمَّا الْجَبَّةُ، فَانزِعْهَا. ثُمَّ اصْنَعْ فِي عُمْرَتِكَ، مَا تَصْنَعُ فِي حَجِّكَ ».

٩ - (...) وَحَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ بْنُ حَازِمٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. قَالَ: سَمِعْتُ قَيْسًا يُحَدِّثُ عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلى بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ بِالْجُمْرَانَةِ. قَدْ أَهَلَ بِالْعُمْرَةِ^(٣). وَهُوَ مُصْفَرٌ لِحْيَتَهُ وَرَأْسَهُ^(٤).

(١) (متضمن بالخلق) أى متلوث به ، مكثر منه .

(٢) (يفط) قال في الصباح : غط التائم يفظ غطيطا ، من باب ضرب . تردد نفسه صاعدا إلى حلقه حتى يسممه من حوله . وسبب ما طرأ عليه ﷺ من احمرار الوجه والغطيط ، حالة الوحي ، ثقله وشدته . قال الله تعالى : إنا سنلقى عليك قولا ثقيلًا .

(٣) (قد أهل بالعمرة) أصل الإهلال رفع الصوت بالتلبية عند الإحرام . ثم أطلق على نفس الإحرام اتساعا .

(٤) (مصفر لحيته ورأسه) أى مزغفرها ، أو صابغها بصفرة ، وهى نوع من الطيب فيه صفرة ، ويسمى خلوقا .

وَعَلَيْهِ جَبَّةٌ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي أَحْرَمْتُ بِعُمْرَةٍ . وَأَنَا كَمَا تَرَى . فَقَالَ « انزِعْ عَنْكَ الْجَبَّةَ . وَاغْسِلْ عَنْكَ الصُّفْرَةَ . وَمَا كُنْتَ صَانِعًا فِي حَجِّكَ ، فَاصْنَعُهُ فِي عُمْرَتِكَ » .

١٠ - (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ . حَدَّثَنَا رَبَاحُ بْنُ أَبِي مَرْوَفٍ . قَالَ : سَمِعْتُ عَطَاءَ قَالَ : أَخْبَرَنِي صَفْوَانُ بْنُ بِلْعَانَ عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه . قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم . فَأَتَاهُ رَجُلٌ عَلَيْهِ جَبَّةٌ . بِهَا أَثَرٌ مِنْ خُلُقٍ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي أَحْرَمْتُ بِعُمْرَةٍ . فَكَيْفَ أَفْعَلُ ؟ فَسَكَتَ عَنْهُ . فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيْهِ ^(١) . وَكَانَ عُمَرُ يُسْتَرُهُ إِذَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيَ ، يُظَلُّهُ . فَقُلْتُ لِعُمَرَ رضي الله عنه : إِنِّي أَحِبُّ ، إِذَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيَ ، أَنْ أُدْخِلَ رَأْسِي مَعَهُ فِي الثَّوْبِ . فَلَمَّا أَنْزَلَ عَلَيْهِ ، حَمْرَهُ ^(٢) عُمَرُ رضي الله عنه بِالثَّوْبِ . فَجِئْتُهُ فَأَدْخَلْتُ رَأْسِي مَعَهُ فِي الثَّوْبِ . فَظَنَرْتُ إِلَيْهِ . فَلَمَّا سُرِّي عَنْهُ قَالَ « أَيْنَ السَّائِلُ آفِئَا عَنِ الْعُمْرَةِ ؟ » فَقَامَ إِلَيْهِ الرَّجُلُ . فَقَالَ « انزِعْ عَنْكَ جَبَّتَكَ . وَاغْسِلْ أَثَرَ الْخُلُقِ الَّذِي بِكَ . وَافْعَلْ فِي عُمْرَتِكَ ، مَا كُنْتَ فَاعِلًا فِي حَجِّكَ » .

(٢) باب موافقت الحج والعمرة

١١ - (١١٨١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَخَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّيِّعِ وَقُتَيْبَةُ . جَمِيعًا عَنْ حَمَّادٍ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما . قَالَ : وَقَتَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ، ذَا الْخَلِيفَةِ ^(٣) . وَلِأَهْلِ الشَّامِ ، الْجُحْفَةَ ^(٤) . وَلِأَهْلِ نَجْدٍ ، قَرْنَ الْمَنَازِلِ ^(٥) .

(١) (فلم يرجع إليه) أى لم يرد جوابه . وهو تفسير للسكوت .

(٢) (حمرة) أى غطاءه وستره .

(٣) (وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم) ، لأهل المدينة ، ذَا الْخَلِيفَةِ (أى جعل لهم ذلك الموضع ميقات الإحرام . وذو الخليفة أهدى الواقيت من مكة . بينهما نحو عشر مراحل أو تسع . وهى قريبة من المدينة على نحو ستة أميال منها .

(٤) (ولأهل الشام الجحفة) هى ميقات لهم ولأهل مصر . قيل : سميت بذلك لأن السيل أجدفها فى وقت أى ذهب بأهلها . ويقال لها : مهيمة . وهى على ثلاث مراحل من مكة على طريق المدينة .

(٥) (ولأهل نجد قرن المنازل) وهو على نحو مرحلتين من مكة . قالوا : وهو أقرب الواقيت إلى مكة .

وَالْأَهْلَ الْيَمَنِ ، يَلْمَمٌ^(١) . قَالَ « فَهِنَّ لَهْنٌ . وَلِمَنْ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِنَّ^(٢) . مِمَّنْ أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ . فَمَنْ كَانَ دُونَهُنَّ فَمِنْ أَهْلِهِ^(٣) . وَكَذَا فَكَذَلِكَ . حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ يَهْلُونَ مِنْهَا^(٤) » .

١٢ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَّتْ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ . وَلِأَهْلِ الشَّامِ ، الْجُحْفَةَ . وَلِأَهْلِ نَجْدٍ ، قَرْنَ الْمَنَازِلِ . وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ ، يَلْمَمٌ . وَقَالَ « هُنَّ لَهُمْ . وَلِكُلِّ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِهِنَّ . مِمَّنْ أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ . وَمَنْ كَانَ دُونَ ذَلِكَ ، فَمِنْ حَيْثُ أَنْشَأَ^(٥) . حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ ، مِنْ مَكَّةَ » .

١٣ - (١١٨٢) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « يَهْلُ أَهْلُ الْمَدِينَةِ ، مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ . وَأَهْلُ الشَّامِ ، مِنَ الْجُحْفَةِ . وَأَهْلُ نَجْدٍ ، مِنْ قَرْنٍ » .

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : وَبَلَّغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « وَيَهْلُ أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلْمَمٌ » .

- (١) (ولأهل اليمن يللم) هو جبل من جبال تهامة ، على مرحلتين من مكة .
- (٢) (فهن لهن ولن أتى عليهن من غير أهلن) أي فهذه المواقيت لهذه الأقطار . والمراد لأهلها ولن مرّ عليها من غير أهلها . وهن ضمير جماعة المؤنث . وأصله لن يعقل . وقد استعمل فيما لا يعقل ، كما في قوله تعالى : منها أربعة حرم فلا تظلموا فيهن أنفسكم . أي في هذه الأربعة .
- (٣) (فمن كان دونهن فمن أهلها) هذا صريح في أن من كان مسكنه بين مكة والبيقات فيقاته مسكنه . ولا يلزمه الذهاب إلى البيقات ، ولا يجوز له مجاوزة مسكنه بغير إحرام .
- (٤) (وكذا فكذلك . حتى أهل مكة يهلون منها) هكذا هو في جميع النسخ . وهو صحيح . ومعناه : وهكذا فهكذا . من جاوز مسكنه البيقات حتى أهل مكة يهلون منها . وقوله : حتى أهل مكة ، برفع أهل على أن حتى ابتدائية . فهو مبتدأ خبره يهلون . ومعناه يجرمون .
- (٥) (فمن حيث أنشأ) أي فيقاته من حيث قصد الذهاب إلى مكة ، وهو منشأ سفره إليها ، فنه يُنشئُ إحرامه ، أي يُجدته .

١٧ - (...) وحدثني زهير بن حرب وابن أبي عمير. قال ابن أبي عمير: حدثنا سفيان عن الزهري، عن سالم، عن أبيه رضي؛ أن رسول الله ﷺ قال «يهل أهل المدينة من ذى الحليفة. ويهل أهل الشام من الجحفة. ويهل أهل نجد من قرن». قال ابن عمر رضي: وذكر لي (ولم أسمع) أن رسول الله ﷺ قال «ويهل أهل اليمن من يلمم».

١٤ - (...) وحدثني حرمة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي، عن أبيه. قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول «مهمل»^(١) أهل المدينة ذو الحليفة. ومهمل أهل الشام مهيمة^(٢)، وهي الجحفة. ومهمل أهل نجد قرن. قال عبد الله بن عمر رضي: وزعموا^(٣) أن رسول الله ﷺ (ولم أسمع ذلك منه) قال «ومهمل أهل اليمن يلمم».

١٥ - (...) حدثنا يحيى بن يحيى ويحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وعلي بن حجر (قال يحيى: أخبرنا. وقال الآخرون: حدثنا إسماعيل بن جعفر) عن عبد الله بن دينار؛ أنه سمع ابن عمر رضي قال: أمر رسول الله ﷺ أهل المدينة أن يهلوا من ذى الحليفة. وأهل الشام، من الجحفة. وأهل نجد، من قرن. وقال عبد الله بن عمر رضي: وأخبرت أنه قال «ويهل أهل اليمن من يلمم».

١٦ - (١١٨٣) حدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا روح بن عبادة. حدثنا ابن جريج. أخبرني أبو الزبير؛ أنه سمع جابر بن عبد الله رضي يسأل عن المهمل؛ فقال: سمعت (ثم اتعق) فقال: أراه يصني النبي ﷺ.

(١) مهمل) أى موضع إهلامه ومكان إحرامهم.
(٢) مهيمة) هو اسم الجحفة. والمهيم هو الطريق الواسع المنبسط.
(٣) وزعموا) أى قالوا. فإن الزم يستعمل بمعنى القول الحق.

١٨ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ. كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرِ. قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُسْأَلُ عَنِ الْمَهْلِ؛ فَقَالَ: سَمِعْتُ (أَحْسِبُهُ رَفَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ) فَقَالَ « مَهْلٌ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحَلِيفَةِ. وَالطَّرِيقُ الْآخَرُ الْجُحْفَةُ. وَمَهْلٌ أَهْلِ الْعِرَاقِ مِنْ ذَاتِ عِرْقٍ ^(١). وَمَهْلٌ أَهْلِ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ. وَمَهْلٌ أَهْلِ الْيَمَنِ مِنْ يَلَمَمٍ ». .



(٣) باب التلبية وصفها ووقتها

١٩ - (١١٨٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ أَنَّ تَلْبِيَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ^(٢) « لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ. لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ ^(٣). إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمَلِكُ لَا شَرِيكَ لَكَ ». .

قَالَ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَزِيدُ فِيهَا: لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ. وَسَعَدَيْكَ ^(٤). وَالْخَيْرُ بِيَدَيْكَ ^(٥).

(١) (ذات عرق) سُمِّيَ بِهِ لِأَنَّهُ عِرْقًا. وَالْعِرْقُ هُوَ الْجَبَلُ الصَّغِيرُ.

(٢) (تلبية رسول الله ﷺ) قَالَ الْقَاضِي: قَالَ الْمَازِنِيُّ: التَّلْبِيَةُ، مَثَلَةٌ، لِلتَّكْثِيرِ وَالْبَالِغَةِ. وَمَعْنَاهَا إِجَابَةٌ بَعْدَ إِجَابَةٍ. وَلَوْ مَا لَطَاعَتِكَ. فَتَنَى لِلتَّوَكُّيدِ، لَا تَثْبِيَةَ حَقِيقَةً. وَقَالَ يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ الْبَصْرِيُّ: لَبَّيْكَ اسْمٌ مُفْرَدٌ، لَا مَثْنَى. وَأَلْفَهُ إِذَا تَقَلَّبَتْ يَاءٌ لَا تَصَالُهَا بِالضَّمِيرِ كَلْدَى وَعَلَى. وَمَذْهَبُ سَبْيُوهِ أَنَّهُ مَثْنَى، بِدَلِيلِ قَلْبِهَا يَاءٌ مَعَ الظُّهْرِ. وَأَكْثَرُ النَّاسِ عَلَى مَا قَالَهُ سَبْيُوهِ. قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: تَنَوَّأَ لَبَّيْكَ كَمَا تَنَوَّأَ حَنَّانِيكَ. أَيْ تَحَنَّنَّا بَعْدَ تَحْنٍ. وَأَسْلَبَ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ. فَاسْتَفْتَقُوا الْجَمْعَ بَيْنَ ثَلَاثِ بَادَاتٍ. فَأَبْدَلُوا مِنَ الثَّلَاثَةِ يَاءً. كَمَا قَالُوا، مِنْ الظَّنِّ، تَطَنَّنْتَ. وَاخْتَلَفُوا فِي مَعْنَى لَبَّيْكَ وَاسْتَفْتَقُوا فِيهَا. فَقِيلَ مَعْنَاهَا: اتَّجَاهِي وَقَصْدِي إِلَيْكَ. مَأْخُذٌ مِنْ قَوْلِهِمْ: دَارِي تَلْبَ دَارِكُ، أَيْ تَوَاجَهْهَا. وَقِيلَ: مَعْنَاهَا عِبْتِي لَكَ. مَأْخُذٌ مِنْ قَوْلِهِمْ: امْرَأَةٌ لَبِيَّةٌ إِذَا كَانَتْ حُبَّةً لَوْلَاهَا عَاطِفَةٌ عَلَيْهِ. وَقِيلَ: مَعْنَاهَا إِخْلَاصُكَ. مَأْخُذٌ مِنْ قَوْلِهِمْ: حُبُّ لَبَابٍ. إِذَا كَانَ خَالِصًا مَحْضًا. وَمِنْ ذَلِكَ لَبُّ الطَّعَامِ وَلِبَابِهِ. وَقِيلَ: مَعْنَاهَا أَنَا مُقِيمٌ عَلَى طَاعَتِكَ وَإِجَابَتِكَ. مَأْخُذٌ مِنْ قَوْلِهِمْ: لَبُّ الرَّجُلِ بِالْمَكَانِ وَأَلْبٌ، إِذَا أَقَامَ فِيهِ وَلِزَمَهُ.

(٣) (لبيك إن الحمد والنعمة لك) يَرُوى بِكسر الهمزة من أَنَّ وَفَتْحِهَا. وَجِهَانٌ مَشْهُورَانِ لِأَهْلِ الْحَدِيثِ وَأَهْلِ الْفَنَاءِ. قَالَ الْجُمْهُورُ: الْكُسْرُ أَجُودٌ. قَالَ الْخَطَّابِيُّ: الْفَتْحُ رَوَايَةُ الْعَامَّةِ. وَقَالَ ثَعْلَبٌ: الْإِخْتِيَارُ الْكُسْرُ. وَهُوَ الْأَجُودُ فِي الْمَعْنَى مِنَ الْفَتْحِ. لِأَنَّ مِنْ كُسْرٍ جَمَلٌ مَعْنَاهُ أَنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ عَلَى كُلِّ حَالٍ. وَمِنْ فَتْحٍ قَالَ: مَعْنَاهُ لَبَّيْكَ لِهَذَا السَّبَبِ.

(٤) (وسعديك) قَالَ الْقَاضِي: إِعْرَابُهَا وَتَثْنِيَّتُهَا كَمَا سَبَقَ فِي لَبَّيْكَ. وَمَعْنَاهُ مَسَاعِدَةُ لَطَاعَتِكَ بَعْدَ مَسَاعِدَةٍ.

(٥) (والخير بيديك) أَي الْخَيْرُ كُلُّهُ بِيَدِ اللَّهِ تَعَالَى وَمِنْ فَضْلِهِ.

لَبَّيْكَ وَالرَّغْبَاءُ إِلَيْكَ وَالْعَمَلُ^(١).

٢٠ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (بِعْنَى ابْنِ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، وَنَافِعِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ ، وَحَمْرَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ ، إِذَا اسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ قَائِمَةً^(٢) عِنْدَ مَسْجِدِ ذِي الْحُلَيْفَةِ ، أَهَلَ فَقَالَ « لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ ! لَبَّيْكَ . لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ . إِنَّ الْحَمْدَ وَالنُّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ » .
قَالُوا : وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : هَذِهِ تَلْبِيَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .
قَالَ نَافِعٌ : كَانَ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَزِيدُ مَعَ هَذَا : لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ . وَسَمْعَيْنِكَ . وَالْخَيْرُ بِيَدَيْنِكَ لَبَّيْكَ .
وَالرَّغْبَاءُ إِلَيْكَ وَالْعَمَلُ .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا يَحْيَى (بِعْنَى ابْنِ سَعِيدٍ) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . قَالَ : تَلَقَّفْتُ التَّلْبِيَةَ^(٣) مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ .

٢١ - (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ! أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : فَإِنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ . أَخْبَرَنِي عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَهْلُ مُلْبِدًا^(٤) يَقُولُ « لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ ! لَبَّيْكَ . لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ . إِنَّ الْحَمْدَ وَالنُّعْمَةَ لَكَ . وَالْمُلْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ » لَا يَزِيدُ عَلَيَّ هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ .

(١) (والرغباء إليك والعمل) قال القاضي : قال المازري : يروى بفتح الراء والد ، وبضم الراء مع القصر . ونظيره الملبيا والملبياء ، والنعمى والنماء . ومعناه هنا الطلب والسئلة إلى من بيده الخير ، وهو المقصود بالعمل المستحق للمعبادة .
(٢) (إذا استوتت به راحلته قائمة) أى رفمته مستويا على ظهرها ، حال قيامها .
(٣) (تلقفت التلبية) أى أخذتها بسرعة . قال القاضي : وروى تلقفت . قال : والأول رواية الجمهور . قال : وروى تلقيت . ومعانيها متقاربة .

(٤) (ههل ملبدا) قال العلماء : الإهلال رفع الصوت بالتلبية عند الدخول في الإحرام . وأصل الإهلال في اللغة ، رفع الصوت . ومنه : استهل الولود أى صاح . ومنه قوله تعالى : وما أهل به لغير الله ، أى رفع الصوت عند ذبحه بنير ذكر الله تعالى . وسمى الهلال هلالا لرفعهم الصوت عند رؤيته . أما التلبيد ، فقد قال العلماء : هو ضم الرأس بالصمغ أو الخطمي وشبههما . مما يضم الشمر ويلزق بمعضه ييمض ، ويمنمه التمعط والقمل ، فيستحب لكونه أرفق به .

وإن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما كان يقول: كان رسول الله ﷺ يزكع بذي الحليفة ركعتين. ثم إذا استوت به الناقة فأتمة عند مسجد الحليفة، أهل بهؤلاء الكلمات.

وكان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول: كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يهل بإهلال رسول الله ﷺ من هؤلاء الكلمات. ويقول: لبيك اللهم! لبيك. لبيك وسعديك. والخير في يديك لبيك والرغبة إليك والعمل.

٢٢ - (١١٨٥) وحدثني عباس بن عبد العظيم العنبري. حدثنا النضر بن محمد اليماني. حدثنا عكرمة (يعني ابن عمار) حدثنا أبو زميل عن ابن عباس رضي الله عنهما. قال: كان المشركون يقولون: لبيك لا شريك لك. قال فيقول رسول الله ﷺ «ويئسكم! قد. قد.» فيقولون: إلا شريكاً هو لك. تملكه وما ملك. يقولون هذا وهم يطوفون بالبيت.

**

(٤) باب أمر أهل المدينة بالمرام من عند مسجد ذي الحليفة

٢٣ - (١١٨٦) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن موسى بن عتبة، عن سالم بن عبد الله؛ أنه سمع أباة رضي الله عنه يقول: يبدؤكم^(١) هذه التي تكذبون على رسول الله ﷺ فيها^(٢). ما أهل رسول الله ﷺ إلا من عند المسجد. يعني ذا الحليفة.

٢٤ - (...) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا حاتم (يعني ابن إسحاق) عن موسى بن عتبة، عن سالم. قال: كان ابن عمر رضي الله عنهما إذا قيل له: الإحرام من البيداء، قال: البيداء التي تكذبون فيها على رسول الله ﷺ. ما أهل رسول الله ﷺ إلا من عند الشجرة. حين قام به بعيره.

**

(١) (قد قد) قال القاضي: روى بإسكان الدال وكسرهما مع التنوين. ومعناه: كفاكم هذا الكلام فاتصروا عليه ولا تزيدوا.

(٢) (يبدؤكم) قال العلماء: هذه البيداء، هي الشرف الذي قدام ذي الحليفة إلى جهة مكة. وهي بقرب ذي الحليفة. وسُميت بيداء لأنه ليس فيها بناء ولا أثر. وكل مفازة تسمى بيداء. وأما هنا، فالمراد بالبيداء ما ذكرناه.

(٣) (التي تكذبون على رسول الله ﷺ فيها) أي تقولون: إنه ﷺ أحرم فيها، ولم يحرم فيها. وإنما أحرم قبلها من عند مسجد ذي الحليفة ومن عند الشجرة التي كانت هناك، وكانت عند المسجد.

(٥) باب الإيهول من حيث نعت الرامنة

٢٥ - (١١٨٧) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ جُرَيْجٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ! رَأَيْتُكَ تَصْنَعُ أَرْبَعًا لَمْ أَرِ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِكَ يَصْنَعُهَا . قَالَ : مَا هُنَّ ؟ يَا ابْنَ جُرَيْجٍ ! قَالَ : رَأَيْتُكَ لَا تَمْسُ مِنَ الْأَرْكَانِ إِلَّا الْيَمَانِينَ ^(١) . وَرَأَيْتُكَ تَلْبَسُ النَّمَالَ السَّبْتِيَّةَ ^(٢) . وَرَأَيْتُكَ تَصْبُغُ بِالصُّفْرَةِ . وَرَأَيْتُكَ ، إِذَا كُنْتَ بِمَكَّةَ ، أَهْلَ النَّاسِ إِذَا رَأَوْا الْهَيْلَالَ ، وَلَمْ تُهْلَلْ أَنْتَ حَتَّى يَكُونَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ .

فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ : أَمَّا الْأَرْكَانُ ، فَإِنِّي لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمَسُّ إِلَّا الْيَمَانِينَ . وَأَمَّا النَّمَالُ السَّبْتِيَّةُ ، فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَلْبَسُ النَّمَالَ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَعْرٌ . وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا ^(٣) . فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَلْبَسَهَا . وَأَمَّا الصُّفْرَةُ ، فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْبُغُ بِهَا ^(٤) . فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَصْبُغَ بِهَا .

(١) (الإيمانين) بتخفيف الباء. هذه اللفظة الفصيحة المشهورة . وحكى سيويه وغيره من الأئمة تشديدها في لغة قليلة . والمصحح التخفيف . قالوا : لأنه نسبة إلى اليمن . فحقه أن يقال : اليمنى . وهو جائز . فلما قالوا : اليماي ، أبدلوا من إحدى يائى النسب ألفا . فلو قالوا : اليماي ، بالتشديد ، لزم منه الجمع بين البدل والمبدل منه . والذين شددوها قالوا : هذه الألف زائدة ، وقد تزداد في النسب . كما قالوا في النسب إلى صنماء : صنماني . فزادوا النون الثانية . وإلى الرى ، رازي ، فزادوا الزاي . وإلى الرقة رقباني ، فزادوا النون . والمراد بالركنين اليمايين الركن اليماي والركن الذى فيه الحجر الأسود . ويقال له المراقى لكونه إلى جهة العراق . وقيل لذى قبله اليماي لأنه إلى جهة اليمن : ويقال لها اليمايان . تنليبا لأحد الاسمين . كما قالوا الأبوان للأب والأم . والقمران للشمس والقمر ، والممران لأبى بكر وعمر رضى الله عنهما . ونظاره مشهورة . قال العلماء : ويقال للركنين الآخرين اللذين يليان الحجر : الشاميان . لكونهما بجهة الشام . قالوا : فالليمانيان باقيان على قواعد إبراهيم عليه السلام ، بخلاف الشاميين . فلماذا لم يستلما . واستلم اليمايان لبقائهما على قواعد إبراهيم عليه السلام . قال القاضى : وقد اتفق أئمة الأمصار والفقهاء اليوم على أن الركنين الشاميين لا يستلمان . وإنما كان الخلاف في ذلك العصر الأول من بعض الصحابة وبعض التابعين . ثم ذهب .

(٢) (النمال السبتية) وقد أشار ابن عمر إلى تفسيرها بقوله : التى ليس فيها شعر . وهكذا قال جاهير أهل اللغة وأهل النريب وأهل الحديث : إنها التى لا شعر فيها . قال القاضى : وكانت عادة العرب لباس النمال بشرها غير مدبوغة . وكانت المدبوغة تعمل بالطائف وغيره . وإنما كان يلبسها أهل الرفاهية .

(٣) (ويتوضأ فيها) معناه يتوضأ ويلبسها ، ورجلاه رطبتان .

(٤) (بصبغ) الأظهر كون المراد فى هذا الحديث صبغ الثياب .

وَأَمَّا الْإِهْلَالُ فَأِنِّي لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَهْلُ حَتَّىٰ تَنْبِثَ بِهِ رَاحِلَتَهُ^(١).

٢٦ - (...) حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي أَبُو صَخْرٍ عَنِ ابْنِ قَسِيطٍ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ جُرَيْجٍ . قَالَ : حَجَجْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . بَيْنَ حَجِّ وَعُمْرَةٍ . ثَلَاثِي عَشْرَةَ مَرَّةً . فَقُلْتُ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ! لَقَدْ رَأَيْتُ مِنْكَ أَرْبَعَ خِصَالٍ . وَسَأَقُ الْحَدِيثَ ، بِهَذَا الْمَعْنَى . إِلَّا فِي قِصَّةِ الْإِهْلَالِ فَإِنَّهُ خَالَفَ رِوَايَةَ الْمُقْبَرِيِّ . فَذَكَرَهُ بِمَعْنَى سِوَى ذِكْرِهِ إِيَّاهُ .

٢٧ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الْفَرَزِ^(٢) ، وَانْبَعَثَ بِهِ رَاحِلَتَهُ قَائِمَةً ، أَهَلَ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ .

٢٨ - (...) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ؛ أَنَّهُ كَانَ يُخْبِرُ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَهَلَ حِينَ اسْتَوَتْ بِهِ نَاقَتُهُ قَائِمَةً .

٢٩ - (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ بِبَيْدِي الْحُلَيْفَةِ . ثُمَّ يَهْلُ حِينَ تَسْتَوِي بِهِ قَائِمَةً .

(١) (حتى تنبث به راحلته) انبعاثها هو استوائها قائمة . فهو بمعنى قوله في الحديث السابق : إذا استوت به راحلته . وفي الحديث الذي بعده : إذا استوت به الناقة قائمة .

(٢) (في الفرز) هو ركاب كور البعير ، إذا كان من جلد أو خشب ، وقيل : هو الكور مطلقا ، كالركاب للسرج .

(٦) باب الصلاة في مسجد زى الخليفة

٣٠ - (١١٨٨) وحدثني حرمة بن يحيى وأحمد بن عيسى^(١) قال أحمد: حدثنا . وقال حرمة: أخبرنا ابن وهب (أخبرني يونس عن ابن شهاب؛ أن عبيد الله بن عبد الله بن عمر أخبره عن عبد الله بن عمر^(٢)؛ أنه قال: بات رسول الله ﷺ بذي الخليفة مبدأه^(٣) . وصلى في مسجدِها .

* * *

(٧) باب الطب للمحرم عند الإحرام

٣١ - (١١٨٩) حدثنا محمد بن عباد . أخبرنا سفيان عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة^(٤) . قالت: طيبت رسول الله ﷺ لحرمة^(٥) حين أحرم . ولحله^(٦) قبل أن يطوف بالبيت .

* * *

٣٢ - (...) وحدثنا عبد الله بن مسلمة بن قنبر . حدثنا أفلح بن حميد عن القاسم بن محمد ، عن عائشة^(٧) ، زوج النبي ﷺ . قالت: طيبت رسول الله ﷺ يدي لحرمة حين أحرم . ولحله حين أحل . قبل أن يطوف بالبيت .

* * *

٣٣ - (...) وحدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة^(٨) ؛ أنها قالت: كنت أطيب رسول الله ﷺ لإحرامه قبل أن يحرم . ولحله قبل أن يطوف بالبيت .

* * *

٣٤ - (...) وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . حدثنا عبيد الله بن عمر . قال: سمعت القاسم عن عائشة^(٩) . قالت: طيبت رسول الله ﷺ لحله ولحرمة .

* * *

- (١) (مبدأه) هو بفتح الميم وضمها أى ابتداء حجه . ومبدأه منصوب على الظرف . أى فى ابتدائه .
- (٢) (لحرمة) أى لإحرامه بالحج . وهو بضم الحاء وكسرهما .
- (٣) (ولحله) أى عند تحلله من معظورات الإحرام بمد أن يرى ويحلق . فالراد بالطواف طواف الإفاضة .

٣٥ - (...) وحدثني محمد بن حاتم وعبد بن حميد (قال عبد: أخبرنا . وقال ابن حاتم: حدثنا محمد بن بكر) أخبرنا ابن جريج . أخبرني عمر بن عبد الله بن عروة؛ أنه سمع عروة والقاسم يخبران عن عائشة رضي الله عنها . قالت: طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي بدريرة^(١) . في حجة الوداع . للحل والأحرام .

٣٦ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب . جميعا عن ابن عيينة . قال زهير: حدثنا سفيان . حدثنا عثمان بن عروة عن أبيه ، قال: سألت عائشة رضي الله عنها : بأي شيء طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم عند حرمه؟ قالت: بأطيب الطيب .

٣٧ - (...) وحدثنا أبو كريب . حدثنا أبو أسامة عن هشام ، عن عثمان بن عروة . قال: سمعت عروة يحدث عن عائشة رضي الله عنها . قالت: كنت أطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم بأطيب ما أقدِر عليه . قبل أن يحرم . ثم يحرم .

٣٨ - (...) وحدثنا محمد بن رافع . حدثنا ابن أبي فديك . أخبرنا الضحاك عن أبي الرجال ، عن أمه ، عن عائشة رضي الله عنها ؛ أنها قالت: طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم لحرمه حين أحرم ، ولحله قبل أن يفيض ، بأطيب ما وجدت .

٣٩ - (١١٩٠) وحدثنا يحيى بن يحيى وسعيد بن منصور وأبو الربيع وخالف بن هشام وتنبه ابن سميد (قال يحيى: أخبرنا . وقال الآخرون: حدثنا حماد بن زيد) عن منصور ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كآني أنظر إلى ويص الطيب^(٢) في مفرق^(٣) رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم .

وَلَمْ يَقُلْ خَلْفٌ: وَهُوَ مُحْرَمٌ. وَلَكِنَّهُ قَالَ: وَذَلِكَ طَيْبٌ إِحْرَامِهِ.

(١) (بدريرة) قال النووي: هي فتات قصب طيب يجاء به من الهند .

(٢) (ويص الطيب) الوبيص البريق واللمعان .

(٣) (مفرق) المفرق ، مثل مسجد ، وسط الرأس حيث يفرق فيه الشعر .

٤٠ - (...) وحدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب (قال يحيى: أخبرنا). وقال الآخرون: حدثنا أبو معاوية (عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها). قالت: لكانني أنظرُ إلى وبيص الطيب في مفارق ^(١) رسول الله ﷺ، وهو يهل.

٤١ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وأبو سعيد الأشج. قالوا: حدثنا وكيع. حدثنا الأعمش عن أبي الضحى، عن مسروق، عن عائشة رضي الله عنها. قالت: كانني أنظرُ إلى وبيص الطيب في مفارق رسول الله ﷺ، وهو يلبى.

(...) حدثنا أحمد بن يونس. حدثنا زهير. حدثنا الأعمش عن إبراهيم، عن الأسود. وعن مسلم. عن مسروق، عن عائشة رضي الله عنها. قالت: لكانني أنظرُ. بمثل حديث وكيع.

٤٢ - (...) وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار. قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبه عن الحكم. قال: سمعت إبراهيم يحدث عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها؛ أنها قالت: كاننا أنظرُ إلى وبيص الطيب في مفارق رسول الله ﷺ، وهو محرم.

٤٣ - (...) وحدثنا ابن ميمون. حدثنا أبي. حدثنا مالك بن مغول عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها. قالت: إن كنت لأنظرُ إلى وبيص الطيب في مفارق رسول الله ﷺ، وهو محرم.

٤٤ - (...) وحدثني محمد بن حاتم. حدثني إسحاق بن منصور (وهو السلولي) حدثنا إبراهيم بن يوسف (وهو ابن إسحاق بن أبي إسحاق السبعمي) عن أبيه، عن أبي إسحاق. سمع ابن الأسود يذكر عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها. قالت: كان رسول الله ﷺ، إذا أراد أن يحرم، يتطيب بأطيب ما يجد. ثم أرى وبيص الذهن في رأسه ولحيته، بعد ذلك.

(١) (مفارق) جمع مفرق. والجمع باعتبار الجوانب التي يفرق فيها الشعر. وانفراق الشعر انقسامه من وسط الرأس.

٤٥ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنِ الْأَسْوَدِ . قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى وَبَيْصِ الْمِسْكِ فِي مَفْرَقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَهُوَ مُحْرَمٌ .

 (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو عَاصِمٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْحَسَنِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

 ٤٦ - (١١٩١) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ وَيَعْقُوبُ الدَّورِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا . قَالَتْ : كُنْتُ أُطِيبُ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يُحْرِمَ ، وَيَوْمَ النَّجْرِ ، قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ ، يُطِيبُ فِيهِ مِسْكَ .

 ٤٧ - (١١٩٢) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو كَامِلٍ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي عَوَانَةَ . قَالَ سَعِيدٌ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنِّسِرِ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ الرَّجُلِ يَتَطَيَّبُ ثُمَّ يُصْبِحُ مُحْرَمًا ؟ فَقَالَ : مَا أَحَبُّ أَنْ أُصْبِحَ مُحْرَمًا أَنْضَخُ ^(١) طَيْبًا . لِأَنَّ أَطْلِي ^(٢) بِقَطْرَانٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَفْعَلَ ذَلِكَ . فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَأَخْبَرْتَهَا ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ : مَا أَحَبُّ أَنْ أُصْبِحَ مُحْرَمًا أَنْضَخُ طَيْبًا . لِأَنَّ أَطْلِي بِقَطْرَانٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَفْعَلَ ذَلِكَ . فَقَالَتْ عَائِشَةُ : أَنَا طَيِّتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ إِحْرَامِهِ . ثُمَّ طَافَ فِي نِسَائِهِ . ثُمَّ أُصْبِحَ مُحْرَمًا .

 ٤٨ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنِّسِرِ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : كُنْتُ أُطِيبُ

(١) (أنضخ) أى يفور منه الطيب . ومنه قوله تعالى : عينا نضاختان . هذا هو المشهور أنه بالخاء المعجمة . ولم يذكر القاضى غيره . وضبطه بعضهم بالخاء المهملة . وهما متقاربان فى المعنى . قال القاضى : قيل : النضخ ، بالمعجمة ، أقل من النضخ ، بالمهملة . وقيل عكسه . وهو أشهر وأكثر .

(٢) (لأن أطلي) أى أنطخ به . وهو افتعال من الطلى التمدى . يقال طليت به بالطين وغيره ، من باب روى . واطلئت على افتعلت : إذا فملت ذلك لنفسك . ولا يذكر معه المفعول . وهو مبتدأ مبدوء بلام الابتداء . خبره قوله : أحب .

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ . ثُمَّ يُصْبِحُ مُحْرِمًا يَنْضَحُ طَيِّبًا .

٤٩ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ مِسْعَرٍ وَسُفْيَانَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْتَشِرِ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : لِأَنَّ أَصْبَحَ مُطْلَبًا بِقَطْرَانٍ ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَصْبِحَ مُحْرِمًا أَنْضَحُ طَيِّبًا . قَالَ فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا . فَأَخْبَرْتَهَا بِقَوْلِهِ . فَقَالَتْ : طَيِّبَتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَطَافَ فِي نِسَائِهِ . ثُمَّ أَصْبَحَ مُحْرِمًا .

(٨) باب تحريم العبد للمحرم

٥٠ - (١١٩٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَامَةَ اللَّيْثِيِّ ؛ أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِمَارًا وَخَشِيًا . وَهُوَ بِالْأَبْوَاءِ (أَوْ بَوْدَانَ) ^(١) فَرَدَّهُ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : فَلَمَّا نَ رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا فِي وَجْهِ ، قَالَ « إِنَّا لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكَ ، إِلَّا أَنَا حُرْمٌ » ^(٢) .

٥١ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ وَقُتَيْبَةُ . جَمِيعًا عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . ح وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ . حَدَّثَنَا يَمْقُوبٌ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ . كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . أَهْدَيْتُ لَهُ حِمَارًا وَخَشِيًا كَمَا قَالَ مَالِكٌ . وَفِي حَدِيثِ اللَّيْثِ وَصَالِحٍ ؛ أَنَّ الصَّعْبَ بْنَ جَثَامَةَ أَخْبَرَهُ .

(١) (بالأبواء، أو بودان) هما مكانان بين مكة والدينة .

(٢) (إنا لم نرده عليك إلا أنا حرم) حرم أي محرمون . قال القاضي عياض رحمه الله تعالى : رواية المحدثين في هذا الحديث : لم نرده ، بفتح الدال . قال : وأنكره محققو شيوختنا من أهل العربية . وقالوا : هذا غلط من الرواة وصوابه ضم الدال . قال : ووجدته بخط بعض الأسيخ بضم الدال ، وهو الصواب عندهم على مذهب سيويبه في مثل هذا من المضاف إذا دخلت عليه الماء ، أن يضم ما قبلها في الأمر ونحوه من الجزوم مراعاة للواو التي توجهها ضمة الماء بعدها تخفاء الماء . فكان ما قبلها ولي الواو ، ولا يكون ما قبل الواو إلا مضموما . هذا في الذكر . وأما المؤنث مثل ردها وجبها ففتوح العال، ونظائرها . مراعاة للألف .

٥٢ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّائِدُ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ : أَهْدَيْتُ لَهُ مِنْ لَحْمِ حِمَارٍ وَحْشٍ .

٥٣ - (١١٩٤) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما . قَالَ : أَهْدَى الصَّمْبُ بْنُ جَنَامَةَ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم حِمَارًا وَحْشٍ ، وَهُوَ مُحْرَمٌ . فَرَدَّهُ عَلَيْهِ . وَقَالَ « لَوْلَا أَنَا مُحْرَمُونَ ، لَقَبَلْنَاهُ مِنْكَ » .

٥٤ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا الْمُتَمِيمُ بْنُ سُلَيْمَانَ . قَالَ : سَمِعْتُ مَنْصُورًا يُحَدِّثُ عَنِ الْحَكَمِ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . جَمِيعًا عَنْ حَبِيبٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما .

فِي رِوَايَةِ مَنْصُورٍ عَنِ الْحَكَمِ : أَهْدَى الصَّمْبُ بْنُ جَنَامَةَ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم رَجُلًا حِمَارٍ وَحْشٍ .
وَفِي رِوَايَةِ شُعْبَةَ عَنِ الْحَكَمِ : عَجَزَ حِمَارٍ وَحْشٍ ^(١) يَقَطُرُ دَمًا .
وَفِي رِوَايَةِ شُعْبَةَ عَنْ حَبِيبٍ : أَهْدَى لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم شِقًّا حِمَارٍ وَحْشٍ ^(٢) فَرَدَّهُ .

٥٥ - (١١٩٥) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُسٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما . قَالَ : قَدِمَ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمٍ . فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ يُسْتَدْرِكُ : كَيْفَ أَخْبَرْتَنِي عَنْ لَحْمِ صَيْدٍ أَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ حَرَامٌ ؟ قَالَ قَالَ : أَهْدَى لَهُ عَضْوًا مِنْ لَحْمِ صَيْدٍ فَرَدَّهُ . فَقَالَ « إِنَّا لَا نَأْكُلُهُ . إِنَّا حُرْمٌ » .

٥٦ - (١١٩٦) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَالْفُظَّ لَهُ) . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا مُحَمَّدٍ مَوْلَى أَبِي تَقَادَةَ

(١) (عجز حمار وحش) عجز كل شيء مؤخره .

(٢) (شق حمار وحش) أى نصفه .

يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا قَتَادَةَ يَقُولُ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْقَاحَةِ (١) . فَنَا الْمُحْرِمَ وَمِنَّا غَيْرُ الْمُحْرِمِ . إِذْ بَصُرْتُ بِأَصْحَابِي يَتَرَاءُونَ شَيْئًا (٢) . فَنظَرْتُ فَإِذَا حِمَارٌ وَحَشِي . فَأَسْرَجْتُ فَرَسِي (٣) وَأَخَذْتُ رُمْحِي . ثُمَّ رَكِبْتُ . فَسَقَطَ مِنِّي سَوَطِي . فَقُلْتُ لِأَصْحَابِي ، وَكَأَنُوا مُحْرِمِينَ : نَاوِلُونِي السَّوْطَ . فَقَالُوا : وَاللَّهِ ! لَا نُعِينُكَ عَلَيْهِ بِشَيْءٍ . فَزَلْتُ فَتَنَاوَلْتُهُ . ثُمَّ رَكِبْتُ . فَأَدْرَكْتُ الْحِمَارَ مِنْ خَلْفِهِ وَهُوَ وَرَاءَ أَكَّةٍ (٤) . فَطَعَمْتُهُ بِرُمْحِي فَمَقَرَّتُهُ (٥) . فَأَتَيْتُ بِهِ أَصْحَابِي . فَقَالَ بَعْضُهُمْ : كُلُّوهُ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَا تَأْكُلُوهُ . وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَمَامَنَا . فَخَرَكْتُ فَرَسِي فَأَدْرَكْتُهُ . فَقَالَ « هُوَ حَلَالٌ . فَكُلُّوهُ » .

٥٧ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ فِيمَا قُرِيَ عَلَيْهِ ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ ، عَنْ نَافِعِ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . حَتَّى إِذَا كَانَ يَبْعُضُ طَرِيقِ مَكَّةَ تَخَلَّفَ مَعَ أَصْحَابٍ لَهُ مُحْرِمِينَ . وَهُوَ غَيْرُ مُحْرِمٍ . فَرَأَى حِمَارًا وَحَشِيًا . فَاسْتَوَى عَلَى فَرَسِهِ . فَسَأَلَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَنَاوِلُوهُ سَوْطَهُ . فَأَبَوْا عَلَيْهِ . فَسَأَلَهُمْ رُمْحَهُ . فَأَبَوْا عَلَيْهِ . فَأَخَذَهُ . ثُمَّ شَدَّ عَلَى الْحِمَارِ (٦) فَقَتَلَهُ . فَأَكَلَ مِنْهُ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ . وَأَبَى بَعْضُهُمْ . فَأَدْرَكَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَسَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ ؟ فَقَالَ « إِنَّمَا هِيَ طَعْمَةٌ (٧) أَطَعَمَكُمُوهَا اللَّهُ » .

٥٨ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

(١) (بالقاحة) هو واد على نحو ميل من السقيا . وعلى ثلاث مراحل من المدينة . والسقيا قرية جامعة بين مكة والمدينة من أعمال الفُرع .

(٢) (يتراءون شيئاً) أى يتكلمون النظر إلى جهة شيء . ويريه بعضهم بعضاً . والترأى تفاعل ، من الرؤية .

(٣) (فأسرجت فرسي) أى شددت عليه سرجه .

(٤) (أككة) أى تل ، وهو ما ارتفع من الأرض .

(٥) (فمقرته) أى قتلته . كجاء في الرواية التالية : قتلته . وأما المقر بمعنى الجرح فلا يطلق في غير التوائم .

يقال : مقر البعير بالسيف عقراً ، إذا ضرب قوائمها به . وربما قيل عقره إذا نحره .

(٦) (ثم شد على الحمار) أى حمل عليه .

(٧) (طعمة) قال النووي أى طعام . وفي الصباح : الطعمة الرزق .

فِي حِمَارِ الْوَحْشِ مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي النَّضْرِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « هَلْ مَعَكُمْ مِنْ لَحْمِهِ شَيْءٌ ؟ » .

٥٩ - (...) وَحَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ مَسَارٍ السُّلَمِيُّ . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ . حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ . قَالَ : انْطَلَقَ أَبِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَامَ الْمُحَدِنِيَّةِ . فَأَحْرَمَ أَصْحَابُهُ وَلَمْ يُحْرَمِ . وَحَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّ عَدُوًّا بَغِيْقَةً^(١) . فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : فَيَنْمَأُ أَنَا مَعَ أَصْحَابِهِ . يَضْحَكُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ . إِذْ نَظَرْتُ فَإِذَا أَنَا بِحِمَارٍ وَخَشٍ . فَحَمَلْتُ عَلَيْهِ . فَطَعَنْتُهُ فَأُثْبِتُهُ^(٢) . فَاسْتَمْتَعْتُهُمْ فَأَبَوْا أَنْ يُعِينُونِي . فَأَاكَلْنَا مِنْ لَحْمِهِ . وَخَشِينَا أَنْ نُقْتَطَعَ^(٣) . فَانْطَلَقْتُ أَطْلُبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرْفَعُ فَرَسِي (أَرْفَعُ فَرَسِي) شَاوًا^(٤) وَأَسِيرُ شَاوًا . فَلَقِيْتُ رَجُلًا مِنْ بَنِي غِفَارٍ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ . فَقُلْتُ : أَيْنَ كَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : تَرَكَتُهُ بَتَمِينَ^(٥) . وَهُوَ قَائِلُ السَّقِيَا^(٦) . فَلَحِقْتُهُ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ أَصْحَابَكَ يَقْرَأُونَ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَرَحْمَةَ اللَّهِ . وَإِنَّهُمْ قَدْ خَشَوْا أَنْ يُقْتَطِعُوا دُونَكَ . فَانْتَظِرْهُمْ . فَانْتَظَرْتُهُمْ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي أَصَدْتُ^(٧) وَمَعِيَ مِنْهُ فَاصِلَةٌ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْقَوْمِ « كُلُوا » وَهُمْ مُحْرِمُونَ .

٦٠ - (...) حَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عُمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ . قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَاجًّا . وَخَرَجْنَا مَعَهُ . قَالَ :

- (١) (بغية) موضع من بلاد بني غفار ، بين مكة والدينة . قال القاضي : وقيل هي بئر ماء لبني ثعلبة .
- (٢) (أثبته) أي ثبطته وأثخنه بالضرب والجرح . من قولهم : ضربه حتى أثبته لا حراك به ولا براح .
- (٣) (أن تقطع) أي يقطعنا العدو عن النبي ﷺ .
- (٤) (أرفع فرسي شأوا) أي أكله السير السريع . والشأو الناية والأمد . والمعنى : أركضه وقتا ، وأسوقه بسهولة وقتا .
- (٥) (بتمين) هي عين ماء هناك على ثلاثة أميال من السقيا .
- (٦) (وهو قائل السقيا) أي وفي عزمه أن يقبل بالسقيا . والسقيا قرية جامعة بين مكة والدينة .
- (٧) (إني أصدت) هكذا هو في بعض النسخ ، وهو صحيح . وهو بفتح الصاد المخففة . والضمير في منه يعود على الصيد المحذوف الذي دل عليه أصدت . ويقال بتشديد الصاد . وفي بعض النسخ صدت ، وفي بعضها اصطدت . وكله صحيح .

فَصَرَفَ مِنْ أَصْحَابِهِ فِيهِمْ أَبُو قَتَادَةَ^(١). فَقَالَ « خُذُوا سَاحِلَ الْبَحْرِ حَتَّى تَلْقَوْنِي » قَالَ : فَأَخَذُوا سَاحِلَ الْبَحْرِ . فَلَمَّا انْصَرَفُوا قَبِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، أَخْرَمُوا كُلَّهُمْ . إِلَّا أَبَا قَتَادَةَ . فَإِنَّهُ لَمْ يُحْرِمَ . فَبَيْنَمَا هُمْ يَسِيرُونَ إِذْ رَأَوْا مُحْرَمًا وَخَشِيَ حَمَلُ عَلِيٍّ أَبُو قَتَادَةَ . فَمَقَرَّ مِنْهَا أَنَا . فَتَزَلُّوا فَأَكَلُوا مِنْ لَحْمِهَا . قَالَ فَقَالُوا : أَكَلْنَا لَحْمًا وَنَحْنُ مُحْرَمُونَ . قَالَ : حَمَلُوا مَا بَقِيَ مِنْ لَحْمِ الْأَتَانِ . فَلَمَّا أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّا كُنَّا أَخْرَمْنَا . وَكَانَ أَبُو قَتَادَةَ لَمْ يُحْرِمَ . فَرَأَيْنَا مُحْرَمًا وَخَشِيَ حَمَلُ عَلِيٍّ أَبُو قَتَادَةَ . فَعَقَرْنَا مِنْهَا أَنَا . فَتَزَلْنَا فَأَكَلْنَا مِنْ لَحْمِهَا . فَقُلْنَا : نَأْكُلُ لَحْمَ صَيْدٍ وَنَحْنُ مُحْرَمُونَ ! حَمَلْنَا مَا بَقِيَ مِنْ لَحْمِهَا . فَقَالَ « هَلْ مِنْكُمْ أَحَدٌ أَمَرَهُ أَوْ أَشَارَ إِلَيْهِ بِشَيْءٍ ؟ » قَالَ قَالُوا : لَا . قَالَ « فَكَلُّوا مَا بَقِيَ مِنْ لَحْمِهَا » .

٦١ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ع وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكْرِيَاءَ . حَدَّثَنَا عُيَيْنُ اللَّهِ عَنْ شَيْبَانَ . جَمِيعًا عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ فِي رِوَايَةِ شَيْبَانَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَمِنْكُمْ أَحَدٌ أَمَرَهُ أَنْ يَحْمَلَ عَلَيْنَا أَوْ أَشَارَ إِلَيْهَا ؟ » .
وَفِي رِوَايَةِ شُعْبَةَ قَالَ « أَشْرْتُمْ أَوْ أَعْتَمْتُ أَوْ أَصَدْتُمْ ؟ » .
قَالَ شُعْبَةُ : لَا أَذْرِي قَالَ « أَعْتَمْتُ » أَوْ « أَصَدْتُمْ » .

٦٢ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِيُّ . أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ . حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ (وَهُوَ ابْنُ سَلَامٍ) أَخْبَرَنِي يَحْيَى . أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ ؛ أَنَّ أَبَاهُ وَوَجَّهَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ الْحُدَيْبِيَّةِ . قَالَ : فَأَهْلُوا بِمُعْرَةَ ، غَيْرِي^(٢) . قَالَ : فَاصْطَدْتُ حِمَارًا وَخَشِيَ . فَأَطَعَمْتُ

- (١) (فصرف من أصحابه فيهم أبو قتادة) أي ميز منهم آحادا وجههم إلى جهة الساحل ، وكان فيهم أبو قتادة .
- (٢) (أو أصدتم) روى بتشديد الصاد وتخفيفها . وروى صدمتم ، قال القاضي : رويناه بالتخفيف في أصدتم . ومعناه امرتهم بالصيد ، أو جعلتم من يصيد . وقبل معناه أترتم الصيد من موضعه . قال : وهو أولى من رواية صدمتم وأصدتم بالتشديد . لأنه ﷺ قد علم أنهم لم يصيدوا وإنما سألوهم عما صاده غيرهم .
- (٣) (غيري) أي إلا أنا . فإني ما أهلت .

أَصْحَابِي وَهُمْ مُحْرَمُونَ . ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَنْبَأْتُهُ أَنَّ عِنْدَنَا مِنْ لَحْمِهِ فَاصِلَةٌ . فَقَالَ « كَلْوَهُ » وَهُمْ مُحْرَمُونَ .

٦٣ - (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّبِيِّ . حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ النَّمِيرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ أَنَّهُمْ خَرَجُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُمْ مُحْرَمُونَ . وَأَبُو قَتَادَةَ مُحَلٌّ^(١) . وَسَأَلَ الْحَدِيثَ . وَفِيهِ : فَقَالَ « هَلْ مَعَكُمْ مِنْهُ شَيْءٌ ؟ » قَالُوا : مَعَنَا رِجْلُهُ . قَالَ : فَأَخَذَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَكَلَهَا .

٦٤ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ . ع وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَإِسْحَاقُ عَنْ جَرِيرٍ . كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رَفِيعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ . قَالَ : كَانَ أَبُو قَتَادَةَ فِي نَقَرٍ مُحْرَمِينَ . وَأَبُو قَتَادَةَ مُحَلٌّ^(٢) . وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ . وَفِيهِ : قَالَ « هَلْ أَشَارَ إِلَيْهِ إِنْسَانٌ مِنْكُمْ أَوْ أَمَرَهُ بِشَيْءٍ ؟ » قَالُوا : لَا . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « فَكَلُوا » .

٦٥ - (١١٩٧) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ عَنْ مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُمَانَ النَّبِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : كُنَّا مَعَ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ وَنَحْنُ مُحْرَمُونَ^(٣) . فَأَهْدَى لَهُ طَيْرٌ . وَطَلْحَةُ رَاقِدٌ . فَنَأْمَأْنَا مِنْهُ أَكْلًا . وَمِنَّا مَنْ تَوَرَّعَ . فَلَمَّا اسْتَيْقِظَ طَلْحَةُ وَفَّقَ مِنْ أَكْلِهِ^(٤) . وَقَالَ : أَكَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

(١) (محل) أى غير محرم . ويقال له : حلال . كما يقال للمحرم : حرام .

(٢) (ونحن حرم) أى محرمون . فهو جمع حرام بمعنى محرم .

(٣) (وفق من أكله) أى صوبه .

(٩) باب ما ينزب للمحرم وغيره فند من الدواب في الحل والحرم

٦٦ - (١١٩٨) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى! قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي نَحْرَمَةُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: سَمِعْتُ عُيَيْدَ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «أَرْبَعُ كُلُّهُنَّ فَاسِقٌ»^(١). يُقْتَلْنَ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ: الْحِدَاةُ^(٢)، وَالنُّرَابُ، وَالْفَارَةُ، وَالْكَلْبُ الْمُقْوَرُ^(٣).
قَالَ فَقُلْتُ لِلْقَاسِمِ: أَفَرَأَيْتَ الْحَيَّةَ؟ قَالَ: تُقْتَلُ بِصُفْرِ لَهَا^(٤).

٦٧ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عُندَرٌ عَنْ شُعْبَةَ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْثَرِ وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ «خَمْسُ فَوَاسِقٍ»^(٥) يُقْتَلْنَ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ: الْحَيَّةُ، وَالنُّرَابُ الْأَبْقَعُ^(٦)، وَالْفَارَةُ^(٧)، وَالْكَلْبُ الْمُقْوَرُ، وَالْحَدْيَا^(٨).

(١) (كلهن فاسق) أى كل منهن فاسق. أصل الفسق في كلام العرب الخروج. وسمى الرجل الفاسق لخروجه عن أمر الله تعالى وطاعته. فسميت هذه فواسق لخروجها بالإبذاء والإفساد عن طريق ممظم الدواب. وقيل: لخروجها عن حكم الحيوان في تحريم قتله في الحل والإحرام.
(٢) (الحداة) وجمعها حداة كمنبة وعنب طائر خبيث، هو أحسن الطير. يخطف الأفراخ وصغار أولاد الكلاب. وربما يخطف مالا يصلح له إن كان أحمر، يظنه لحما.
(٣) (الكلب المقور) قال جمهور العلماء: ليس المراد بالكلب المقور تخصيص هذا الكلب المعروف، بل المراد كل عاد مفترس غالبا، كالسبع والنمر والذئب والفتد ونحوها. ومعنى المقور، الماقر الجارح.
(٤) (بصفر لها) أى بمذلة وإهانة.
(٥) (خمس فواسق) هو بتونين خمس: مبتدأ نكرة متخصصة بصفة، وهو فواسق. وفواسق معناه مؤذيات. وخبر المبتدأ يقتلن.
(٦) (الفراب الأبقع) هو الذى في ظهره وبطنه بياض.
(٧) (الفارة) أصله الهمز، ويبدل.

(٨) (الحديا) تصغير حداة. قلبت الهمزة، بمد ياء التصغير، ياء. وأدغم ياء التصغير فيها فصارت حدية. ثم حذفت التاء وعوض عنها الألف، لدلائها على التأنيث أيضا. ويقال: إنه تصغير حداة؛ جمع حداة. وتصغيرها حدياة.

٦٨ - (...) وحدثنا أبو الربيع الزهراني . حدثنا حماد (وهو ابن زيد) حدثنا هشام بن عروة عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها . قالت : قال رسول الله ﷺ « خمس فواسق يقتلن في الحرم : المقرب ، والفارة ، والحديا ، والغراب ، والكلب العقور » .

 (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قالأ : حدثنا ابن مخير . حدثنا هشام ، بهذا الإسناد .

 ٦٩ - (...) وحدثنا عبيد الله بن عمر القواريري . حدثنا يزيد بن زريع . حدثنا معمر عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة رضي الله عنها . قالت : قال رسول الله ﷺ « خمس فواسق يقتلن في الحرم : الفارة ، والمقرب ، والغراب ، والحديا ، والكلب العقور » .

 ٧٠ - (...) وحدثنا عبد بن حميد . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن الزهري ، بهذا الإسناد . قالت : أمر رسول الله ﷺ بقتل خمس فواسق في الحلال والحرم . ثم ذكر بمثل حديث يزيد بن زريع .

 ٧١ - (...) وحدثني أبو الطاهر وحرمة . قالأ : أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة رضي الله عنها . قالت : قال رسول الله ﷺ « خمس من الدواب كلها فواسق . تقتل في الحرم : الغراب ، والحداة ، والكلب العقور ، والمقرب ، والفارة » .

 ٧٢ - (١١٩٩) وحدثني زهير بن حرب وابن أبي عمير . جميعا عن ابن عينة . قال زهير : حدثنا سفيان بن عينة عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ . قال « خمس لا جناح على من قتلن في الحرم والإحرام^(١) : الفارة ، والمقرب ، والغراب ، والحداة ، والكلب العقور » .
 وقال ابن أبي عمير في روايته « في الحرم والإحرام » .

(١) (في الحرم والإحرام) اختلفوا في ضبط الحرم هنا . فضبطه جماعة من المحققين بفتح الماء والراء . أي الحرم المشهور وهو حرم مكة . والثاني بضم الماء والراء . ولم يذكر القاضي عياض في الشارح غيره . قال : وهو جمع حرام . كما قال تعالى : وأنتم حرم . قال : والمراد به المواضع المحرمة . والفتح أظهر .

٧٣ - (١٢٠٠) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ مَيْحَنَةَ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَتْ حَفْصَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « تَحْسَبُ مِنَ الدَّوَابِّ ^(١) كُلُّهَا فَاسِقٌ . لَا حَرَجَ ^(٢) عَلَى مَنْ قَتَلَهُنَّ : الْعَقْرَبُ ، وَالنُّرَابُ ، وَالْحِدَادَةُ ، وَالْفَارَةُ ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ » .

٧٤ - (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ جُبَيْرٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ : مَا يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ مِنَ الدَّوَابِّ ؟ فَقَالَ : أَخْبَرَنِي إِحْدَى نِسْوَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ أَمَرَ أَوْ أَمْرًا أَنْ يُقْتَلَ الْفَارَةُ ، وَالْعَقْرَبُ ، وَالْحِدَادَةُ ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ ، وَالنُّرَابُ .

٧٥ - (...) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ . قَالَ : سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عُمَرَ : مَا يَقْتُلُ الرَّجُلُ مِنَ الدَّوَابِّ وَهُوَ مُحْرِمٌ ؟ قَالَ : حَدَّثَنِي إِحْدَى نِسْوَةِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ كَانَ يَأْمُرُ بِقَتْلِ الْكَلْبِ الْعَقُورِ ، وَالْفَارَةِ ، وَالْعَقْرَبِ ، وَالْحُدَيْيَا ، وَالنُّرَابِ ، وَالْحِيَّةِ . قَالَ : وَفِي الصَّلَاةِ أَيْضًا .

٧٦ - (١١٩٩) وَحَدَّثَنَا مَيْحَنَةُ بْنُ مَيْحَنَةَ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « تَحْسَبُ مِنَ الدَّوَابِّ ، لَيْسَ عَلَى الْمُحْرِمِ فِي قِتْلِهِنَّ جُنَاحٌ : النُّرَابُ ، وَالْحِدَادَةُ ، وَالْعَقْرَبُ ، وَالْفَارَةُ ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ » .

٧٧ - (...) وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . قَالَ : قُلْتُ لِنَافِعٍ : مَاذَا سَمِعْتَ ابْنَ عُمَرَ يُحِلُّ لِلْحَرَامِ قِتْلَهُ مِنَ الدَّوَابِّ ؟ فَقَالَ لِي نَافِعٌ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « تَحْسَبُ مِنَ الدَّوَابِّ لَا جُنَاحَ عَلَى مَنْ قَتَلَهُنَّ ، فِي قِتْلِهِنَّ : النُّرَابُ ، وَالْحِدَادَةُ ، وَالْعَقْرَبُ ، وَالْفَارَةُ ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ » .

(١) (من الدواب) جمع دابة . وهو ما دب من الحيوان ،

(٢) (لا حرج) أى لا بأس ولا إثم . قال ابن الأثير : أصل الحرج الضيق ، ويطلق على الإثم والحرام .

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمْجٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . ح وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . ح حَدَّثَنَا جَرِيرٌ (بِعْنِي ابْنُ حَازِمٍ) جَمِيعًا عَنْ نَافِعٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . ح حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهِّرٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْذِرٍ . ح حَدَّثَنَا أَبِي . جَمِيعًا عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ . ح حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . ح حَدَّثَنَا أَيُّوبُ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . ح حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ . ح أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ نَافِعٍ ، مِنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ وَابْنِ جُرَيْجٍ . وَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِنْهُمْ : عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ . إِلَّا ابْنَ جُرَيْجٍ وَحَدَّهُ . وَقَدْ تَابَعَ ابْنَ جُرَيْجٍ ، عَلَى ذَلِكَ ، ابْنُ إِسْحَاقَ .

٧٨ - (...) وَحَدَّثَنِيهِ فَضْلُ بْنُ سَهْلٍ . ح حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ . ح أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ نَافِعٍ وَعُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « خَمْسٌ لَا جُنَاحَ فِي قَتْلِ مَا قُتِلَ مِنْهُنَّ فِي الْحَرَمِ » فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ .

٧٩ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ (قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى) : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ (عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « خَمْسٌ . مَنْ قَتَلَهُنَّ وَهُوَ حَرَامٌ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ فِيهِنَّ : الْعَقْرَبُ ، وَالْفَارَةُ ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ ، وَالنَّرَابُ ، وَالْحَدْيَا » (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى بْنِ يَحْيَى) .

(١٠) باب جواز ملس الرأس للمحرم إذا طهر به أذى ، ووجوب الفرية لظفر ، وبيانه قدرها

٨٠ - (١٢٠١) وَحَدَّثَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ . ح حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (بِعْنِي ابْنُ زَيْدٍ) عَنْ أَيُّوبَ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّيِّعِ . ح حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . ح حَدَّثَنَا أَيُّوبُ . قَالَ : سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ كَتَبِ بْنِ مَجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : أُنِيَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ زَمَنَ الْهُدَيْنِيَّةِ وَأَنَا أَوْقَدُ (١)

(١) (وَأَنَا أَوْقَدُ) أَي أَشْمَلُ النَّارَ .

تَحْتِ (قَالَ الْقَوَارِيرِيُّ: فِدْرِي^(١) . وَقَالَ أَبُو الرَّيِّعِ: بُرْمَةٌ لِي^(٢)) وَالْقَمْلُ يَنْتَارُ عَلَى وَجْهِ^(٣) .
فَقَالَ «أَيُّوْذِيكَ هَوَامُ رَأْسِكَ^(٤)؟» قَالَ قُلْتُ: نَعَمْ . قَالَ «فَأَحْلِقْ . وَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ . أَوْ أَطِمْ سِتَّةَ
مَسَاكِينَ . أَوْ انْسُكْ نَسِيكَةً^(٥)» .
قَالَ أَيُّوبُ: فَلَا أَدْرِي بِأَيِّ ذَلِكَ بَدَأُ .

(...) حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّمْدِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُليَّةَ ،
عَنْ أَيُّوبَ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ . عِيْنِيهِ .

٨١ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ كَعْبِ بْنِ مُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ: فِي أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ
مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِيذِيهِ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسْكَ [البقرة/١٧٦] قَالَ: فَأَتَيْتُهُ . فَقَالَ
«أَذْنُهُ» فَدَنَوْتُ . فَقَالَ «أَذْنُهُ» فَدَنَوْتُ . فَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَيُّوْذِيكَ هَوَامُكَ؟» .
قَالَ ابْنُ عَوْنٍ: وَأَطْنُهُ قَالَ: نَعَمْ . قَالَ: فَأَمَرَنِي بِفِيذِيهِ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسْكَ، مَا تَيَسَّرَ .

٨٢ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْزِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا سَيْفٌ . قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ: حَدَّثَنِي
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى . حَدَّثَنِي كَعْبُ بْنُ مُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقَفَ عَلَيْهِ وَرَأْسُهُ يَتَهافتُ
فَقَالَ «أَيُّوْذِيكَ هَوَامُكَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ . قَالَ «فَأَحْلِقْ رَأْسَكَ» قَالَ: فَنِي أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ:

(١) (قدرلى . برملى) القدر آنية يطبخ فيها . والبرمة مثلها . قال ابن الأثير: البرمة القدر مطلقا وهى فى الأصل
التخذه من الحجر المروف بالحجاز واليمن .

(٢) (والقمل يتنار على وجهى) أى يتفرق من رأسى متساقطا على وجهى .

(٣) (أيوذيك هوام رأسك) الهوام جمع هامة . كدواب فى جمع دابة . قال: ابن الأثير: الهامة كل ذات سم يقتل
وأما مايسم ولا يقتل فهو السامة كالعقرب والزبور . وقد يقع الهوام على ما يدب من الحيوان وإن لم يقتل ، كالحشرات .

(٤) (أو انسك نسيكة) أى اذبح ذبيحة . والنسك شاة . وهى شاة تجزىء فى الأضحية .

(٥) (ورأسه يتهافت قلا) أى يتساقط شيئا فشيئا . قال الفيروزى: وتهافت الفراش فى النار من ذلك، إذا تظاير إليها .

وتهافت الناس على الماء ازدحموا .

فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ [الدورة/ الآية ١٩٦] قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ . أَوْ تَصَدَّقْ بِفَرَقٍ^(١) بَيْنَ سِتَّةِ مَسَاكِينٍ^(٢) . أَوْ انْسُكْ مَا تَيْسَّرَ» .

٨٣ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ وَأَيُّوبَ وَمُحَمَّدَ وَعَبْدَ الْكَرِيمِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِهِ وَهُوَ بِالْحَدَيْبِيَّةِ ، قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ مَكَّةَ ، وَهُوَ مُحْرَمٌ ، وَهُوَ يُوقِدُ تَحْتَ قَدْرٍ ، وَالْقَمَلُ يَتَهافتُ عَلَى وَجْهِهِ . فَقَالَ «أَيُّوُذِيكَ هَوَامُكَ هَذِهِ؟» قَالَ : نَعَمْ . قَالَ «فَاخْلِقْ رَأْسَكَ . وَأَطِمْ فَرَقًا بَيْنَ سِتَّةِ مَسَاكِينٍ . (وَالْفَرَقُ ثَلَاثَةُ أَصْعِ^(٣)) أَوْ صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ . أَوْ انْسُكْ نَسِيكَةً» . قَالَ ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ «أَوْ اذْبَحْ شَاءَ» .

٨٤ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِهِ زَمَنَ الْحَدَيْبِيَّةِ . فَقَالَ لَهُ «أَذَاكَ هَوَامُ رَأْسِكَ؟» قَالَ : نَعَمْ . فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ «اخْلِقْ رَأْسَكَ . ثُمَّ اذْبَحْ شَاءَ نُسُكًا . أَوْ صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ . أَوْ أَطِمْ ثَلَاثَةَ أَصْعِ مِنْ تَمْرٍ ، عَلَى سِتَّةِ مَسَاكِينٍ» .

٨٥ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ . قَالَ : قَعَدْتُ إِلَى كَعْبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ .

(١) (تصدق بفرق) هو بفتح الراء وإسكانها ، اثنان . وفسره في الرواية الثانية بثلاثة أصع ، وهكذا هو . وقال الأزهرى : كلام العرب بالفتح ، والمحدثون قد يسكنونه . هو مكيال معروف بالمدينة .

(٢) (بين ستة مساكين) معناه مقسومة على ستة مساكين . اسكل مسكين نصف صاع .

(٣) (أصع) جمع صاع وفي الصاع اثنان : التذكير والتأنيث : وهو مكيال يسع خمسة أرطال وثلاثا بالبغدادي وهو من باب القلوب . لأن فاء الكلمة في أصع صاد . وعينها واو . فقلبت الواو همزة وقلت إلى موضع الفاء . ثم قلبت الهمزة ألفا حين اجتمعت هي وهمزة الجمع فصار أسما . ووزنه أعفل . وكذلك القول في آدر جمع دار .

فَسَأَلْتُهُ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: فَقَدِيَّةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسْكِ؟ فَقَالَ كَتَبُ رَسُولِي: نَزَلَتْ فِي. كَانَ بِي أَذَى مِنْ رَأْسِي. فَحُمِلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْقَمَلُ يَتَنَاثَرُ عَلَيَّ وَجْهِي. فَقَالَ « مَا كُنْتُ أَرَى أَنْ الْجَهْدَ (١) بَلَّغَ مِنْكَ مَا أَرَى أَنْجِدُ شَاةً؟ » فَقُلْتُ: لَا. فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: فَقَدِيَّةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسْكِ. قَالَ: صَوْمٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ إِطْعَامُ سِتَّةِ مَسَاكِينٍ نِصْفَ صَاعٍ، طَعَامًا لِكُلِّ مَسْكِينٍ. قَالَ: فَنَزَلَتْ فِي خَاصَّةً، وَهِيَ لَكُمْ عَامَّةً.

٨٦ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنْذِرٍ عَنْ زَكْرِيَاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ. حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعْقِلٍ. حَدَّثَنِي كَتَبُ بْنُ مُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مُخْرِمًا قَمَلِ رَأْسِهِ (٢) وَلِحَيْتِهِ. فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ. فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ. فَدَمَا الْخَلَاقَ فَخَلَقَ رَأْسَهُ. ثُمَّ قَالَ لَهُ « هَلْ عِنْدَكَ نُسْكَ؟ » قَالَ: مَا أَقْدِرُ عَلَيْهِ. فَأَمَرَهُ أَنْ يَصُومَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ يُطْعِمَ سِتَّةَ مَسَاكِينٍ، لِكُلِّ مَسْكِينٍ صَاعٌ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ خَاصَّةً: فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذَى مِنْ رَأْسِهِ [٢/البقرة/الآية ١٩٦]. ثُمَّ كَانَتْ لِلْمُسْلِمِينَ عَامَّةً.

(١١) باب جواز الحجامة للمحرم

٨٧ - (١٢٠٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْأَخْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ) عَنْ عَمْرِو، عَنْ طَاوُسٍ وَعَطَاءَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اِحْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ.

٨٨ - (١٢٠٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا الْأَعْمَلِيُّ بْنُ مَنْصُورٍ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ

(١) ما كنت أرى أن الجهد أي ما كنت أظن. والجهد الشقة.

(٢) قمل رأسه أي كثر قله.

عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ أَبِي عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنِ ابْنِ بُحَيْنَةَ^(١)؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اِخْتَجَمَ بِطَرِيقِ مَكَّةَ، وَهُوَ مُحْرَمٌ، وَسَطَ رَأْسِهِ^(٢)

(١٢) باب جواز مداواة الحرم عينيه

٨٩ - (١٢٠٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَصَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى عَنْ نُبَيْهِ بْنِ وَهْبٍ. قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ. حَتَّى إِذَا كُنَّا بِمَلَلٍ^(٣)، اشْتَكَى عُمَرُ بْنُ عُيَيْدٍ اللَّهَ عَيْنَيْهِ. فَلَمَّا كُنَّا بِالرَّوْحَاءِ اشْتَدَّ وَجْمُهُ. فَأَرْسَلَ إِلَى أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ يَسْأَلُهُ. فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ أَنْ اضْمُدَّهَا بِالصَّبْرِ^(٤). فَإِنَّ عُثْمَانَ رَضِيَ حَدَّثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي الرَّجُلِ إِذَا اشْتَكَى عَيْنَيْهِ، وَهُوَ مُحْرَمٌ، ضَمَدَّهَا بِالصَّبْرِ.

٩٠ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ. حَدَّثَنِي أَبِي. حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى. حَدَّثَنِي نُبَيْهِ بْنُ وَهْبٍ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عُيَيْدٍ اللَّهَ بْنِ مَعْمَرٍ رَمِدَتْ عَيْنُهُ. فَأَرَادَ أَنْ يَكْحُلَهَا فَفَنَاهُ أَبَانَ بْنُ عُثْمَانَ. وَأَمَرَهُ أَنْ يَضْمَدَهَا بِالصَّبْرِ. وَحَدَّثَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ فَعَلَ ذَلِكَ.

- (١) (ابن بحينة) هو عبد الله بن مالك الصحابي. وبحينة أمه. ويذكر بأبويه.
- (٢) (وسط رأسه) قال أهل اللغة: كل ما كان بين بعضه من بعض، كوسط الصف والقلادة وحلقة الناس ونحو ذلك فهو وسط بالإسكان. وما كان مصمتا لا يبين بعضه من بعض كالدار والساحة والرأس والراحة، فهو وسط بفتح السين. قال الأزهرى والجوهري وغيرهما: وقد أجازوا في المفتوح الإسكان، ولم يميزوا في الساكن الفتح.
- (٣) (حتى إذا كنا بملل) على ثمانية وعشرين ميلا من المدينة. وقيل: اثنان وعشرون. حكاهما القاضي عياض في المشرق.
- (٤) (اضمدتها بالصبر) يقال: ضمد وضمد. ومعناه اللطخ. وأصل الضمد الشد. ويقال للخرقة التي يشد بها العضو الأوف، أى المصاب بأفة، ضمد. والصبر بكسر الباء، ويجوز إسكانها، دواء مرت.

(١٣) باب مواز غسل الحرم برنہ ورأ-

٩١ - (١٢٠٥) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . وَهَذَا حَدِيثُهُ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ . فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ وَالْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ ، أَنَّهُمَا اخْتَلَفَا بِالْأَبْوَاءِ^(١) . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ : يَغْسِلُ الْمُحْرِمُ رَأْسَهُ . وَقَالَ الْمِسْوَرُ : لَا يَغْسِلُ الْمُحْرِمُ رَأْسَهُ . فَأَرْسَلَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ إِلَى أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ أَسْأَلُهُ عَنْ ذَلِكَ . فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ بَيْنَ الْقَرْنَيْنِ^(٢) . وَهُوَ يَسْتَبِرُّ بِثَوْبٍ . قَالَ : فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ . فَقَالَ : مَنْ هَذَا ؟ فَقُلْتُ : أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُنَيْنٍ . أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ . أَسْأَلُكَ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْسِلُ رَأْسَهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ ؟ فَوَضَعَ أَبُو أَيُّوبَ يَدَهُ عَلَى الثَّوْبِ . فَطَاطَأَهُ^(٣) حَتَّى بَدَأَ لِي رَأْسَهُ . ثُمَّ قَالَ لِلْإِنْسَانِ يَصُبُّ : اصْنُبْ . فَصَبَّ عَلَى رَأْسِهِ . ثُمَّ حَرَّكَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ . فَأَقْبَلَ بِيَهْمَا وَأَذْبَرَ . ثُمَّ قَالَ : هَكَذَا رَأَيْتُهُ ﷺ يَفْعَلُ .

٩٢ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ : فَأَمَرَ أَبُو أَيُّوبَ بِيَدَيْهِ عَلَى رَأْسِهِ جَمِيعًا . عَلَى جَمِيعِ رَأْسِهِ . فَأَقْبَلَ بِيَهْمَا وَأَذْبَرَ . فَقَالَ الْمِسْوَرُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : لَا أَمَارِيكَ أَبَدًا^(٤) .

**

(١) (بالأبواء) موضع بين الحرمين .

(٢) (بين القرنين) ثنية قرن . وهما الحسبتان القائماتان على رأس البئر ، وشبههما من البناء . وتعد بينهما خشبة يمر عليها الحبل المستقي به ، وتعلق عليها البكرة .

(٣) (فطاطأه) أى خفضه حتى ظهر لى رأسه .

(٤) (لا أماريك) أى لا أجادلك . وفى المصباح : ولا يكون الرأى إلا اعتراضا . بخلاف الجدال فإنه يكون ابتداء واعتراضا .

باب ما يفعل بالمحرم إذا مات

٩٣ - (١٢٠٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو ، عَنْ سَمِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . خَرَّ رَجُلٌ ^(١) مِنْ بَعِيرِهِ ، فَوُقِصَ ^(٢) ، فَمَاتَ . فَقَالَ « اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ . وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْهِ . وَلَا تُحْمَرُوا ^(٣) رَأْسَهُ . فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلْبِيًا ^(٤) » .

٩٤ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ وَأَيُّوبَ ، عَنْ سَمِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما . قَالَ : بَيْنَمَا رَجُلٌ وَاقِفٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعَرَفَةَ . إِذْ وَقَعَ مِنْ رَاحِلَتِهِ . قَالَ أَيُّوبُ : فَأَوْقَصْتُهُ ^(٥) (أَوْ قَالَ فَأَقْصَمْتُهُ ^(٦)) وَقَالَ عَمْرُو : فَوُقِصَتْهُ . فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ « اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ . وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ . وَلَا تُحْنَطُوهُ ^(٧) . وَلَا تُحْمَرُوا رَأْسَهُ . (قَالَ أَيُّوبُ) فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلْبِيًا ^(٨) . (وَقَالَ عَمْرُو) فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَلْبِي » .

٩٥ - (...) وَحَدَّثَنِيهِ عَمْرُو النَّائِدُ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ . قَالَ : ثُبُتٌ عَنْ سَمِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ؛ أَنَّ رَجُلًا كَانَ وَاقِفًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ . فَذَكَرَ نَحْوَ مَا ذَكَرَ حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ .

(١) (خر رجل) أى سقط .

(٢) (فوقص) أى دقت عنقه . يقال : وقصت الناقة براكبها وقصا ، من باب وعد ، إذا رمت به فدقت عنقه .

(٣) (ولا تحمروا) التخمير : التنطية .

(٤) (ملبيا) فى الصباح : لى الرجل تلبية إذا قال : لبيك . ولى بالحج كذلك . ومعنى يبعثه يوم القيامة ملبيا ،

أى حال يكونه قائلا لبيك . أى يحشر يوم القيامة على الهيئة التى مات عليها ليكون ذلك علامة لحجه ، كما يحىء الشهيد يوم القيامة ودمه يسيل .

(٥) (فأوقصته) وقصته وأوقصته بمعنى .

(٦) (فأقصمته) أى قتله فى الحال . ومنه قماص النعم ، وهو موتها بقاء بأحدها تموت فجأة .

(٧) (ولا تحنطوه) أى لا تمسوه حنوطا . والحنوط ويقال له الحنط ، أخلط من طيب بجمع للميت خاصة ، ولا

تستعمل فى غيره .

(٨) (ملبيا) وملبدا ويلبى . معناه على هيئته التى مات عليها .

٩٦ - (...) وحدثنا علي بن خنسم. أخبرنا عيسى (يعني ابن يونس) عن ابن جريج. أخبرني عمرو بن دينار عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: أقبل رجل حراماً^(١) مع النبي صلى الله عليه وسلم. فخر من بعيره، فوقص وقصا، فمات. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «اغسلوه بماء وسدر والبسوه ثوبه. ولا تخمروا رأسه. فإنه يأتي يوم القيامة يبأي».

٩٧ - (...) وحدثنا عبد بن حميد. أخبرنا محمد بن بكر البرساني. أخبرنا ابن جريج. أخبرني عمرو بن دينار؛ أن سعيد بن جبير أخبره عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: أقبل رجل حرام مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. غسله. غير أنه قال «فإنه يبعث يوم القيامة ملبياً». وزاد: لم يسم سعيد بن جبير حيث خر^(٢).

٩٨ - (...) وحدثنا أبو كريب. حدثنا وكيع عن سفيان، عن عمرو بن دينار، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما؛ أن رجلاً أوقصته راحلته، وهو محرم، فمات. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «اغسلوه بماء وسدر. وكفنوه في ثوبه. ولا تخمروا رأسه ولا وجهه. فإنه يبعث يوم القيامة ملبياً».

٩٩ - (...) وحدثنا محمد بن الصباح. حدثنا هشيم. أخبرنا أبو بشر. حدثنا سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما. ح وحدثنا يحيى بن يحيى (واللفظ له). أخبرنا هشيم عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما؛ أن رجلاً كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم محرماً. فوقصته ناقته، فمات. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «اغسلوه بماء وسدر. وكفنوه في ثوبه. ولا تمسوه^(٣) بطيب. ولا تخمروا رأسه. فإنه يبعث يوم القيامة ملبداً».

١٠٠ - (...) وحدثني أبو كامل فضيل بن حسين الجحدري. حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر،

(١) حراماً أي محرماً.

(٢) لم يسم سعيد بن جبير حيث خر أي لم يذكر مكان خروجه.

(٣) ولا تمسوه من الس. ومن الإمساس.

عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما؛ أَنَّ رَجُلًا وَقَصَهُ بِمَيْرِهِ وَهُوَ مُحْرِمٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُغْسَلَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ. وَلَا يُمَسَّ طَيْبًا. وَلَا يُحْمَرُ رَأْسُهُ. فَإِنَّهُ يَبْمَتُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبَّدًا.

١٠١ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ. قَالَ ابْنُ نَافِعٍ: أَخْبَرَنَا غُنْدَرٌ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَشِيرٍ يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما يُحَدِّثُ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ. فَوَقَعَ مِنْ نَاقَتِهِ فَأَقْصَمَتْهُ. فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُغْسَلَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ. وَأَنْ يُكْفَنَ فِي ثَوْبَيْنِ. وَلَا يُمَسَّ طَيْبًا. خَارِجَ رَأْسِهِ.

قَالَ شُعْبَةُ: ثُمَّ حَدَّثَنِي بِهِ بَعْدَ ذَلِكَ: خَارِجَ رَأْسِهِ وَوَجْهَهُ، فَإِنَّهُ يَبْمَتُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبَّدًا.

١٠٢ - (...) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ عَنْ زُهَيْرٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ. قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يَقُولُ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: وَقَصَّتْ رَجُلًا رَاحِلَتُهُ، وَهُوَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَأَمَرَهُمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ. وَأَنْ يَكْشِفُوا وَجْهَهُ. (حَسْبَتْهُ قَالَ) وَرَأْسَهُ. فَإِنَّهُ يَبْمَتُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهُوَ يَهُلُّ.

١٠٣ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ. أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى. حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما. قَالَ: كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ. فَوَقَصَتْهُ نَاقَتُهُ، فَمَاتَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اغْسِلُوهُ. وَلَا تَقْرُبُوهُ طَيْبًا. وَلَا تَطْفُوا وَجْهَهُ. فَإِنَّهُ يَبْمَتُ يَلْبَى».

**

(١٥) باب جوار استراط المحرم التحلل بمنز المرض ونحوه

١٠٤ - (١٢٠٧) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الهمداني. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها. قَالَتْ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى ضَبَاعَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ ^(١). فَقَالَ لَهَا «أَرَدْتَ الْحَجَّ؟»

(١) (ضباعة بنت الزبير) هي بنت عم النبي ﷺ. صحاحها هاشمية.

قَالَتْ : وَاللَّهِ ! مَا أَجِدُنِي إِلَّا وَجِمَةً^(١) . فَقَالَ لَهَا « حُجِّي وَاشْتَرِطِي^(٢) » . وَقَوْلِي : اللَّهُمَّ ! مَحَلِّي حَيْثُ حَبَسْتَنِي^(٣) ، وَكَانَتْ تَحْتَ الْمَقْدَادِ .

١٠٥ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُهِيدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى صُبَاعَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي أُرِيدُ الْحَجَّ . وَأَنَا شَاكِيَةٌ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « حُجِّي ، وَاشْتَرِطِي أَنْ مَحَلِّي حَيْثُ حَبَسْتَنِي »^(٣) .

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُهِيدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، مِثْلَهُ .

١٠٦ - (١٢٠٨) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ وَأَبُو حَاصِمٍ وَمُحَمَّدُ ابْنُ بَكْرٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . ع وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ طَاوُسًا وَعِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ صُبَاعَةَ بِنْتَ الزُّبَيْرِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَتْ : إِنِّي امْرَأَةٌ ثَقِيلَةٌ . وَإِنِّي أُرِيدُ الْحَجَّ . فَمَا تَأْمُرُنِي ؟ قَالَ « أَهْلِي بِالْحَجِّ ، وَاشْتَرِطِي أَنْ مَحَلِّي حَيْثُ حَبَسْتَنِي » . قَالَ : فَأَدْرَكَتْ^(٤) .

١٠٧ - (...) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ . حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ

(١) (والله ! ما أجدني إلا وجمة) أي ما أجد نفسي إلا ذات وجع . تعني : أجدني نفسي ضامفاً من المرض لا أدرى أقدر على إتمام الحج أم لا .

(٢) (حجبي واشترطي - الخ) أي أحرمي بالحج واجعلي شرطاً في حجك عند الإحرام . وهو اشتراط التحلل متى احتجت إليه .

(٣) (محي حيث حبستني) أي موضع إحلال من الأرض حيث حبستني . أي هو المكان الذي عجزت عن الإنبان بالناسك وانحبتت عنها بسبب قوة المرض . ومحلي ، بكسر الحاء ، اسم مكان بمعنى موضع التحلل من الإحرام .

(٤) (فأدركت) معناه : أدركت الحج ولم تتحلل حتى فرغت منه .

عَمْرُو بْنُ هَرَمٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَعِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ؛ أَنَّ ضِبَاعَةَ ارَادَتْ الْحَجَّ . فَأَمَرَهَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَشْتَرِطَ . فَفَعَلَتْ ذَلِكَ عَنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

١٠٨ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبُو أَيُّوبَ الْغِيلَانِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ خِرَاشٍ (قَالَ إِسْحَقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخِرَانِ : حَدَّثَنَا أَبُو حَامِرٍ ، وَهُوَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو) . حَدَّثَنَا رَبَاحٌ (وَهُوَ ابْنُ أَبِي مَرْوَفٍ) عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِضِبَاعَةَ رضي الله عنها « حُجِّي ، وَاشْتَرِطِي أَنْ مَحَلِّي حَيْثُ تَحْبُسِي » .

وَفِي رِوَايَةِ إِسْحَقَ : أَمَرَ ضِبَاعَةَ .

**

(١٦) باب إِمْرَامِ الْفَسَاءِ ، وَاسْتِحْبَابِ اغْتِسَالِهَا لِلْإِمْرَامِ ، وَكَذَا الْخَائِضِ

١٠٩ - (١٢٠٩) حَدَّثَنَا هَتَّادُ بْنُ السَّرِيِّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . كُلُّهُمْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُهَيْرٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُهُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مَائِشَةَ رضي الله عنها . قَالَتْ : نَفِسْتُ ^(١) أَسْمَاءَ بِنْتُ عُمَيْسٍ بِمُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، بِالشَّجْرَةِ ^(٢) . فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا بَكْرٍ ، بِأَمْرِهَا أَنْ تَغْتَسِلَ وَتَهَلَّ .

١١٠ - (١٢١٠) حَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو . حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه . فِي حَدِيثِ أَسْمَاءَ بِنْتُ عُمَيْسٍ ، حِينَ نَفِسَتْ بِبَنِي الْحَلِيفَةِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَغْتَسِلَ وَتَهَلَّ .

**

(١) (نفست) أى ولدت . وهو بكسر الفاء لا غير . وفي النون لنتان المشهورة ضمها ، والثانية فتحها . سمي فاسما لخروج النفس ، وهو المولود ، والدم أيضا .

(٢) (بالشجرة) وفي رواية : بنى الحليفة . وفي رواية : بالبيداء . هذه المواضع الثلاثة متقاربة . فالشجرة بنى الحليفة . وأما البيداء فهي بطرف ذى الحليفة . قال القاضي : يحتمل أنها نزلت بطرف البيداء لتبعد عن الناس . وكان منزل النبي ﷺ بنى الحليفة حقيقة وهناك بات وأحرم . فسمى منزل الناس كلهم باسم منزل إمامهم .

(١٧) باب بيانه وجوه الإحرام ، وأنه يجوز إفراد الحج والتمتع والفراه ،

وجواز إدخال الحج على العمرة ، ومعنى حمل الفاره من سكه

١١١ - (١٢١١) حدثنا يحيى بن يحيى التميمي . قال : قرأت على مالك عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة رضي الله عنها ؛ أنها قالت : خرجنا مع رسول الله ﷺ عام حجة الوداع ^(١) . فأهلنا بعمره . ثم قال رسول الله ﷺ « من كان معه هدى ^(٢) فليل بالبحج مع العمرة . ثم لا يحل حتى يحل منها جميعا » قالت : فقدمت مكة وأنا حائض . لم أطف بالبيت ، ولا بين الصفا والمروة ^(٣) . فشكوت ذلك إلى رسول الله ﷺ . فقال « انقضي رأسك ^(٤) وامتشطي ^(٥) . وأهلي بالبحج ودعي العمرة » قالت ففعلت . فلما قضينا الحج أرسلني رسول الله ﷺ مع عبد الرحمن بن أبي بكر إلى التنعيم ^(٦) . فاعتمرت . فقال « هذمه مكان عمرتك ^(٧) » فطاف ، الذين أهلوا بالعمره ، بالبيت وبالصفا والمروة . ثم حلوا . ثم طافوا طوافا آخر ، بعد أن رجعوا من منى ليحجهم . وأما الذين كانوا جمعوا الحج والعمره ، فلم يأتوا طوافا وطوافا واحدا .

١١٢ - (...) وحدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث . حدثني أبي عن جدي . حدثني عقييل بن خالد عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة زوج النبي ﷺ ؛ أنها قالت : خرجنا مع

- (١) (عام حجة الوداع) هي السنة العاشرة للهجرة القدسة . والحجة ، بفتح الحاء ، المرة الواحدة من الحج . وسميت ، بحجته عليه السلام هذه ، حجة الوداع لوداعه الناس فيها ، ولم يحج بعد الهجرة غيرها .
- (٢) (من كان معه هدى) يقال : هدى وهدي . لثان مشهورتان . الأولى أفصح وأشهر . وهو اسم لما يهدى إلى الحرم من الأنعام . وسوق الهدى سنة لمن أراد أن يحرم بحج أو عمرة .
- (٣) (ولا بين الصفا والمروة) أي ولم أسع بينهما . إذ لا يصح السعي إلا بعد الطواف .
- (٤) (انقضي رأسك) أي حلى صفر شمره بأصابعك أولا .
- (٥) (وامتشطي) أي سرحيه بالمشط .
- (٦) (إلى التنعيم) هو موضع قريب من مكة بينه وبينها فرسخ .
- (٧) (هذمه مكان عمرتك) نصب مكان على الظرف . أي بدل عمرتك . وقيل معناه مكان عمرتك التي تركتها لأجل حبيبتك . ويجوز الرفع ، خبرا لقوله هذه .

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ . فَبَدَأَ مِنْ أَهْلِ بَعْرَةَ وَمِنَّا مِنْ أَهْلِ بَحَجٍّ . حَتَّى قَدِمْنَا مَكَّةَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ أَحْرَمَ بِعُمْرَةٍ ، وَلَمْ يَهْدِ (١) ، فَلْيَحْلِلْ (٢) . وَمَنْ أَحْرَمَ بِعُمْرَةٍ ، وَأَهْدَى (٣) ، فَلَا يَحِلُّ حَتَّى يَنْحَرَهُ هَدْيَهُ . وَمَنْ أَهَلَ بِبَحَجٍّ ، فَلْيَتِمَّ حَجَّهُ » قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : لِحَضَّتْ . فَلَمْ أَزَلْ حَائِضًا حَتَّى كَانَ يَوْمَ عَرَفَةَ . وَلَمْ أَهْلِلْ إِلَّا بِعُمْرَةٍ . فَأَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَتَقَضَّ رَأْسِي ، وَأَمْتَشِطَ ، وَأَهْلِلَ بِبَحَجٍّ ، وَأَتْرَكَ الْعُمْرَةَ . قَالَتْ : فَعَمَلْتُ ذَلِكَ . حَتَّى إِذَا قَضَيْتُ حَجَّتِي ، بَدَأَ مَعِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ . وَأَمَرَنِي أَنْ أَعْتَمِرَ مِنَ التَّنِيمِ . مَكَانَ عُمَرَتِي ، الَّتِي أَذْرَكُنِي الْحَجُّ وَلَمْ أَحْلِلْ مِنْهَا .

١١٣ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ؛ قَالَتْ : خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ . فَأَهْلَيْتُ بِعُمْرَةٍ . وَلَمْ أَكُنْ سَقْتُ الْهَدْيَ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ ، فَلْيَهْلِلْ بِالنَّحَجِّ مَعَ عُمَرَتِهِ ، ثُمَّ لَا يَحِلُّ حَتَّى يَحِلَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا » . قَالَتْ : لِحَضَّتْ . فَلَمَّا دَخَلَتْ لَيْلَةَ عَرَفَةَ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي كُنْتُ أَهْلَيْتُ بِعُمْرَةٍ . فَكَيْفَ أَصْنَعُ بِحَجَّتِي ؟ قَالَ « أَتَقَضِّي رَأْسِي . وَأَمْتَشِطِي . وَأَمْسِكِي عَنِ الْعُمْرَةِ . وَأَهْلِي بِالنَّحَجِّ » قَالَتْ : فَلَمَّا قَضَيْتُ حَجَّتِي أَمَرَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، فَأَرَدَفَنِي ، فَأَعْمَرَنِي مِنَ التَّنِيمِ . مَكَانَ عُمَرَتِي الَّتِي أَمْسَكْتُ عَنْهَا .

١١٤ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا . قَالَتْ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ « مَنْ أَرَادَ مِنْكُمْ أَنْ يَهْلِيَ بِبَحَجٍّ وَعُمْرَةٍ ، فَلْيَفْعَلْ . وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَهْلِيَ بِبَحَجٍّ ، فَلْيَهْلِلْ . وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَهْلِيَ بِعُمْرَةٍ ، فَلْيَهْلِلْ » قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : فَأَهَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِبَحَجٍّ . وَأَهَلَ بِهِ نَاسٌ مَعَهُ . وَأَهَلَ نَاسٌ بِالْعُمْرَةِ وَالنَّحَجِّ وَأَهَلَ نَاسٌ بِعُمْرَةٍ . وَكُنْتُ فِيمَنْ أَهَلَ بِالْعُمْرَةِ .

(١) (ولم يهد) من الإهداء . أى لم يكن معه هدى .

(٢) (فليحلل) أى فليخرج من الإحرام بخلق أو تقصير .

(٣) (وأهدى) أى كان معه هدى .

١١٥ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : خرجنا مع رسول الله ﷺ في حجة الوداع . موافين ليلال ذي الحجة ^(١) . قالت : فقال رسول الله ﷺ « من أراد منكم أن يهبل بممرة فليهل . فلو لا أني أهديت لأهلت بممرة » قالت : فكان من القوم من أهل بممرة . ومنهم من أهل بالحج . قالت : فكنت أنا ممن أهل بممرة . فخرجنا حتى قدمنا مكة . فأذركني يوم عرفة وأنا حائض ، لم أحل من عمرتي . فشكوت ذلك إلى النبي ﷺ . فقال « دعى عمرتك . وانقضى رأسك . وامتشطى . وأهلي بالحج » قالت : ففعلت . فلما كانت ليلة الحصبية ^(٢) ، وقد قضى الله حجنا ، أرسل معي عبد الرحمن بن أبي بكر ، فأردفني وخرج بي إلى التميم . فأهلت بممرة . فقضى الله حجنا وعمرتنا . ولم يكن في ذلك ^(٣) هدى ولا صدقة ولا صوم .

١١٦ - (...) وحدثنا أبو كريب . حدثنا ابن نمير . حدثنا هشام عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها . قالت : خرجنا موافين مع رسول الله ﷺ ليلال ذي الحجة . لا نرى إلا الحج ^(٤) . فقال رسول الله ﷺ « من أحب منكم أن يهبل بممرة ، فليهل بممرة » وساق الحديث يمثل حديث عبدة .

١١٧ - (...) وحدثنا أبو كريب . حدثنا وكيع . حدثنا هشام عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها . قالت : خرجنا مع رسول الله ﷺ موافين ليلال ذي الحجة . منا من أهل بممرة . ومنا من أهل بحجة وعمرة . ومنا من أهل بحجة . فكنت فممن أهل بممرة . وساق الحديث ينحو حديثها . وقال فيه : قال عروة في ذلك : إنه قضى الله حجها وعمرتها . قال هشام : ولم يكن في ذلك هدى ولا صيام ولا صدقة .

(١) (موافين ليلال ذي الحجة) أي قرب طلوعه . من أوف عليه إذا أشرف .

(٢) (ليلة الحصبية) هي ليلة نزول الحجاج بالحصب حين نفروا من منى بعد أيام التشريق . ويسمى ذلك النزول تمحصيا .

والحصب موضع بمكة على طريق منى .

(٣) (ولم يكن في ذلك الحج) هنا من كلام هشام بن عروة ، لا من كلام الصديقة .

(٤) (لا نرى إلا الحج) معناه لا نستقد أنا نحرم إلا بالحج ، لأننا كنا نظن امتناع العمرة في أشهر الحج .

١١٨ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ تَوْفَلٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. أَنَّهَا قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ. فَبَدَأَ مِنْ أَهْلِ بَعْرَةَ. وَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ. وَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِالْحَجِّ. وَأَهْلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَجِّ. فَأَمَّا مَنْ أَهَلَ بِبَعْرَةَ فَخَلَّ^(١). وَأَمَّا مَنْ أَهَلَ بِحَجٍّ أَوْ جَمَعَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، فَلَمْ يَحِلُّوا، حَتَّى كَانَ يَوْمَ النَّحْرِ.

١١٩ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ. قَالَ عَمْرُو: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَا تُرَى إِلَّا الْحَجَّ. حَتَّى إِذَا كُنَّا بِسَرَفٍ^(٢)، أَوْ قَرِيبًا مِنْهَا، حِضْتُ. فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا أَبْكِي. فَقَالَ «أَفْسَيْتِ^(٣)»، (يَعْنِي الْحِضَةَ قَالَتْ) قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ «إِنَّ هَذَا شَيْءٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ. فَاقْضِي مَا يَقْضِي الْحَاجُّ^(٤)». غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ حَتَّى تَمْسُلِي^(٥). قَالَتْ: وَصَمِّي^(٥) رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ نِسَائِهِ بِالْبَقْرِ.

١٢٠ - (...) حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ أَبُو أَيُّوبَ الْغِيلَانِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا نَذْكُرُ إِلَّا الْحَجَّ. حَتَّى إِذَا سَرَفَ فَطَمِثْتُ^(٦). فَدَخَلَ عَلَيَّ

- (١) (خَلَّ) أى خرج من إحرامه بالحلن أو التقصير، بعد إتمام عمرته بالطواف والسمي.
- (٢) (سرف) هو ما بين مكة والمدينة. بقرب مكة على أميال منها. قيل: ستة. وقيل: سبعة. وقيل: تسعة.
- وقيل: عشرة. وقيل: اثنا عشر ميلا.
- (٣) (أفست) معناها: أحضت. وهو بفتح النون وضمها. لثان مشهورتان. الفتح أفصح. والفاء مكسورة فيهما.
- وأما النفاس، الذى هو الولادة، فيقال فيه فست، بالضم لا غير.
- (٤) (فاقضى ما يقضى الحاج) أى افعل ما يفعله.
- (٥) (وضعى) أى أهدى. إذ لا أضعية على الحاج، لعدم الإقامة.
- (٦) (طمئت) أى حضت. يقال: حضت المرأة وتميخت وطمئت وعركت، كله بمعنى واحد. وهى حائض. وحائضة فى لغة غربية حكاهما الفراء. وطامث وطاركت.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَبْيَكِي . فَقَالَ « مَا يَبْكِيكَ ؟ » فَقُلْتُ : وَاللَّهِ ! لَوَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ خَرَجْتُ الْعَامَ . قَالَ « مَا لَكَ ؟ لَعَلَّكَ نَفِسْتِ ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ « هَذَا شَيْءٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ . افْعَلِي مَا يَفْعَلُ الْحَاجُّ غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ حَتَّى تَطْهُرِي » قَالَتْ : فَلَمَّا قَدِمْتُ مَكَّةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ « اجْمَلُوهَا عُمْرَةً ^(١) » فَأَحَلَّ النَّاسُ إِلَّا مَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ . قَالَتْ : فَكَانَ الْهَدْيُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَذَوِي الْيَسَارَةِ ^(٢) . ثُمَّ أَهْلُوا حِينَ رَاحُوا ^(٣) . قَالَتْ : فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ النَّحْرِ طَهَّرْتُ . فَأَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَقْبَضْتُ . قَالَتْ : فَأَتَيْنَا بِلَحْمٍ بَقْرٍ . فَقُلْتُ : مَا هَذَا ؟ فَقَالُوا : أَهْدَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَن نِسَاءِ الْبَقَرِ . فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةُ الْحَصْبَةِ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! يَرْجِعُ النَّاسُ بِحِجَّةٍ وَعُمْرَةٍ وَأَرْجِعُ بِحِجَّةٍ ؟ قَالَتْ : فَأَمَرَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، فَأَرَدَنِي عَلَى الْجِهْلِ . قَالَتْ : فَإِنِّي لَأَذْكُرُ ، وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثُهُ السَّنُّ ، أَنْعَسُ ^(٤) فَيَصِيبُ وَجْهِي مُؤَخَّرَةَ الرَّحْلِ ^(٥) . حَتَّى اجْتَنَّا إِلَى التَّنْعِيمِ . فَأَهْلَلْتُ مِنْهَا بِعُمْرَةٍ . جَزَاءً بِعُمْرَةِ النَّاسِ ^(٦) الَّتِي اعْتَمَرُوا .

١٢١ - (...) وحديثي أبو أيوب الغيلاني . حَدَّثَنَا بِهِ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا . قَالَتْ : لَبِينَا بِالْحَجِّ . حَتَّى إِذَا كُنَّا بِسِرْفٍ حِضْتُ . فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَبْيَكِي . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ الْمَاجِشُونِ . غَيْرَ أَنَّ حَمَّادًا لَيْسَ فِي حَدِيثِهِ : فَكَانَ الْهَدْيُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَذَوِي الْيَسَارَةِ ثُمَّ أَهْلُوا حِينَ رَاحُوا . وَلَا قَوْلَهَا : وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثُهُ السَّنُّ أَنْعَسُ فَيَصِيبُ وَجْهِي مُؤَخَّرَةَ الرَّحْلِ .

- (١) (اجملوها عمرة) أى اجملوا حجبتكم ، المهدودة عنكم ، النوبة لديكم ، عمرة .
- (٢) (وذوي اليسارة) أى أصحاب السهولة والنفى .
- (٣) (ثم أهلوا حين راحوا) يعنى الذين تحملوا بعمره وأهلوا بالحج ، حين راحوا إلى منى . وذلك يوم التروية ، وهو اليوم الثامن من ذى الحجة .
- (٤) (أنعس) من النعاس . وهو أن يحتاج الإنسان إلى النوم .
- (٥) (مؤخرة الرحل) المراد هنا مقعمة الرحل .
- (٦) (جزاء بعمره الناس) أى تقوم مقام عمرة الناس ، وتكفيها فيها .

١٢٢ - (...) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ . حَدَّثَنِي خَالِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ! قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْرَدَ الْحَجَّ .

١٢٣ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُخَيْرٍ . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَفْلَحَ بْنِ مُجَيْدٍ ، عَنْ الْقَاسِمِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا . قَالَتْ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُهْلِينَ بِالْحَجِّ . فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ . وَفِي حُرْمِ الْحَجِّ ^(١) . وَلِيَالِي الْحَجِّ . حَتَّى نَزَلْنَا بِسَرِفَ . فَخَرَجَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ « مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ مِنْكُمْ هَدًى فَأَحْبَبَ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً ، فَلْيَفْعَلْ . وَمَنْ كَانَ مَعَهُ هَدًى ، فَلَا » فَنَهَمُوا لِأَخِذِهَا وَالتَّارِكُ لَهَا ^(٢) . مِمَّنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدًى . فَأَمَّا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ . وَمَعَ رِجَالٍ مِنْ أَصْحَابِهِ لَهُمْ قُوَّةٌ . فَدَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا أَبْكِي . فَقَالَ « مَا يُبْكِيكَ ؟ » قُلْتُ : سَمِعْتُ كَلَامَكَ مَعَ أَصْحَابِكَ فَسَمِعْتُ بِالْعُمْرَةِ ^(٣) (فَمَنَعْتُ الْعُمْرَةَ) قَالَ « وَمَالِكٍ ؟ » قُلْتُ : لَا أَصِلُ ^(٤) . قَالَ « فَلَا يَضُرُّكَ . فَكُونِي فِي حَجِّكَ . فَمَسَى اللَّهُ أَنْ يَرْزُقَكِيهَا ^(٥) . وَإِنَّمَا أَنْتِ مِنْ بَنَاتِ آدَمَ . كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكَ مَا كَتَبَ عَلَيْهِنَ » قَالَتْ : فَخَرَجْتُ فِي حَجَّتِي حَتَّى نَزَلْنَا مِنِّي فَتَطَهَّرْتُ . ثُمَّ طُفْنَا بِالْبَيْتِ . وَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُحَصَّبَ . فَدَعَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ « اخْرُجْ بِأَخْتِكَ مِنَ الْحَرَمِ ^(٦) فَلْتَهَلِّ بِعُمْرَةٍ . ثُمَّ لَتُطْفِئِ بِالْبَيْتِ . فَإِنِّي أَنْتَظِرُ كَمَا هُنَا » قَالَتْ : فَخَرَجْنَا فَأَهْلَلْتُ . ثُمَّ طُفْتُ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّمَا وَالْعَرْوَةِ . فَجِئْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) (وفي حرم الحج) كذا ضبطناه . وكذا نقله القاضى عياض فى المشارق عن جمهور الرواة . كأنها تريد الأوقات والمواعظ والأشياء والحالات . قال : وضبطها الأصمبلى بفتح الراء . جمع حرمة . أى ممنوعات الشرع ومحرماته . وكذلك قيل للمرأة المحرمة بنسب : حرمة وجمعها حرم .

(٢) (فمنهم الآخذ بها والتارك لها) الضميران للعمرة .

(٣) (فسمعت بالعمرة) كذا هو فى النسخ : فسمعت بالعمرة قال القاضى : كذا رواه جمهور رواة مسلم . ورواه بعضهم :

فمنعت العمرة . وهو الصواب .

(٤) (قلت لأصلى) فيه استحباب الكناية عن الحيض ونحوه ، مما يستحبى منه ويستشنع لفظه .

(٥) (يرزقكها) كذا بياه متولدة من إشباع كسرة الكاف .

(٦) (من الحرم) أى إلى التنعيم .

وَهُوَ فِي مَنْزِلِهِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ . فَقَالَ « هَلْ فَرَعْتَ ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ . فَأَذَّنَ^(١) فِي أَصْحَابِهِ بِالرَّحِيلِ . فَخَرَجَ فَمَرَّ بِالْبَيْتِ فَطَافَ بِهِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ . ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَدِينَةِ .

١٢٤ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ . حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ عَبَادٍ الْمُهَلَّبِيُّ . حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : مِمَّا مِنْ أَهْلِ بِالْحُجِّ مُفْرِدًا . وَمِمَّا مِنْ قَرَنٍ . وَمِمَّا مِنْ تَمَعٍّ .

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ . قَالَ : جَاءَتْ عَائِشَةُ حَاجَةً .

١٢٥ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ) عَنْ عَمْرَةَ . قَالَتْ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِخَمْسِ يَتِيمِينَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ . وَلَا تُرَى إِلَّا أَنَّهُ الْحُجُّ حَتَّى إِذَا دَنَوْنَا مِنْ مَكَّةَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدًى ، إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، أَنْ يَحِلَّ . قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : فَدَخَلَ عَلَيْنَا يَوْمَ النَّحْرِ بِلَحْمٍ بَقْرٍ . فَقُلْتُ : مَا هَذَا ؟ فَقِيلَ : ذَبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَزْوَاجِهِ .

قَالَ يَحْيَى : فَذَكَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ لِلْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ . فَقَالَ : أَتَيْتُكَ ، وَاللَّهِ ! بِالْحَدِيثِ عَلَى وَجْهِهِ .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . قَالَ : سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ : أَخْبَرَنِي عَمْرَةُ أَنَّهُ سَمِعَتْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا . وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ يَحْيَى ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

١٢٦ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْبَةَ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ،

(١) (فَأَذَّنَ) أَي أَعْلَمَ بِالرَّحِيلِ . وَفِي بَعْضِ النُّسخِ : فَأَذَّنَ : وَهُوَ بِمَعْنَاهُ .

عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ . ح وَعَنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ . قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! يَصْدُرُ النَّاسُ بِنُسُكَيْنِ^(١) وَأَصْدُرُ بِنُسُكٍ وَاحِدٍ؟ قَالَ « اَنْتَظِرِي . فَإِذَا طَهَّرْتِ فَأَخْرُجِي إِلَى التَّنِيمِ . فَأَهْلِي مِنْهُ . ثُمَّ اَلْقِينَا^(٢) عِنْدَ كَذَا وَكَذَا (قَالَ أَظُنُّهُ قَالَ غَدًا) وَلَكِنَّهَا عَلَى قَدْرِ نَصَبِكَ أَوْ (قَالَ) نَفَقَتِكَ^(٣) » .

١٢٧ - (...) (وحدثنا ابن الأُمثني . حدثنا ابن أبي عدي عن ابن عون ، عن القاسم وإبراهيم . قال : لا أعرف حديث أحدهما من الآخر ؛ أن أم المؤمنين رضي الله عنها قالت : يا رسول الله ! يصدُرُ الناسُ بنُسُكَيْنِ . فذكر الحديث .

١٢٨ - (...) (حدثنا زهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم (قال زهير : حدثنا . وقال إسحاق : أخبرنا جرير) عن منصور ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا نرى إلا أنه الحج . فلما قدمنا مكة تطوفنا^(٤) بالبيت . فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يكن ساق الهدى أن يحبل . قالت : فحل من لم يكن ساق الهدى . ونسأوه لم يسفن الهدى . فأحلن . قالت عائشة : فحُضت . فلم أطف بالبيت . فلما كانت ليلة الحصبية قالت : قلت : يا رسول الله ! يرجعُ الناسُ بمُمرَةٍ وَحَجَّةٍ ، وأرجعُ أنا بِحَجَّةٍ؟ قال « أَوْ مَا كُنْتَ طِفْتَ لَيْلِي قَدِمْنَا مَكَّةَ ؟ » قالت : قلت : لا . قال « فَادْهَبِي مَعَ أَخِيكَ إِلَى التَّنِيمِ . فَأَهْلِي بِمُمرَةٍ . ثُمَّ مَوْعِدُكَ مَكَانَ^(٥) كَذَا وَكَذَا » .

(١) (يصدُرُ الناسُ بنُسُكَيْنِ) أى يرجعون إلى بلادهم بنسكين ، وهما ممرّة وحجّة . وأرجع بنسك واحد وهو الحج .

(٢) (القينا) أمر من القاء ، للمؤنث . ونا مفعول .

(٣) (قدر نصبك أو قال) نفقتك (النصب هو التنب) . و أو إما للتنويع في كلام النبي صلى الله عليه وسلم وإما شك من الراوى .

(٤) (تطوفنا) يقال : طاف به وأطاف به واستطاف به وتطوف وأطوف ، على البدل والإدغام . طاف بالشيء :

استدار به .

(٥) (مكان) منصوب على الظرفية .

قَالَتْ صَفِيَّةُ: مَا أَرَانِي إِلَّا حَابِسْتَكُمْ^(١). قَالَ «عَقْرِي حَلَقِي»^(٢). أَوْ مَا كُنْتُ طُفْتُ يَوْمَ النَّحْرِ^(٣)؟
قَالَتْ: بَلَى. قَالَ «لَا بَأْسَ. انْفِرِي»^(٤).

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَلَقِينِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُصَمِدٌ^(٥) مِنْ مَكَّةَ وَأَنَا مُنْهَبِطَةٌ عَلَيْهِمْ. أَوْ أَنَا مُصَمِدَةٌ
وَهُوَ مُنْهَبِطٌ مِنْهَا.
وَقَالَ إِسْحَاقُ: مُتَهَبِطَةٌ وَمُتَهَبِطٌ.

١٢٩ - (...) وَحَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُسَهَّرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ،
عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نُلْبِي. لَا نَذْكُرُ حَجًّا وَلَا تُمْرَةً. وَسَأَلَ الْحَدِيثَ
بِمَعْنَى حَدِيثٍ مَنْصُورٍ.

(١) (قالت صافية: ما أراني إلا حابستكم) معناه أن صافية أم المؤمنين رضی الله عنها حاضت قبل طواف الوداع. فلما
أراد النبي ﷺ الرجوع إلى المدينة قالت: ما أظنني إلا حابستكم لا انتظار طهرى وما وافى للوداع فإني لم أطف للوداع وقد
حضت.

(٢) (عقرى حلقى) هكذا يرويه المحدثون بالالف التي هي ألف التأنيث، ويكتبونه بالياء ولا ينفونونه. وهكذا نقله جماعات
لا يحصون من أئمة اللغة وغيرهم عن رواية المحدثين. وهو صحيح فصيح. قال الأزهرى في تهذيب اللغة: قال أبو عبيد:
معنى عقرى، عقرها الله تعالى. وحلقى، حلقتها الله. قال: يعنى عقر الله جسدها وأصابها بوجع في حلقتها. قال أبو عبيد:
أصحاب الحديث يروونه. عقرى حلقى، وإنما هو عقرًا حلقًا. قال: وهذا على مذهب العرب في الدعاء على شيء من غير إرادة
وقوعه. قال شمر: قلت لأبي عبيد: لم لا تجيز عقرى؟ فقال: لأن فعلي بجيء نعمتا، ولم يجيء في الدعاء. فقلت روى ابن
شميل عن العرب مطبيري. وعقرى أخف منها. فلم ينكره. هذا آخر ما ذكره الأزهرى. وقال صاحب المحكم: يقال
للمرأة عقرى حلقى، معناه عقرها الله وحلقها، أى حلق شعرها وأصابها بوجع في حلقتها. قال: فعقرى ههنا مصدر كدعوى.
وقيل: معناه تعقر قومها وتحلقهم لشؤمها. وقيل: العقرى الحائض. وقيل: عقرى حلقى أى عقرها الله وحلقها. هذا آخر
كلام صاحب المحكم:

وقال الإمام النووي: وقيل: معناها جعلها الله عاقرا لا تلد، وحلقى مشؤمة على أهلها وعلى كل قولٍ فهمى كلمة كان
أصلها ما ذكرناه. ثم اتسمت العرب فيها فصار تطلقها ولا تريد حقيقة ما وضعت له أولا. ونظيره: تربت يداه، وقاتله
الله ما أشجبه وما أشمره. والله أعلم.

(٣) (أو ما كنت طفت يوم النحر) يعنى طواف الإفاضة الذى هو أحد ركعتي الحج.

(٤) (انفري) أى اخرجي من منى راجعة إلى المدينة من غير طواف الوداع.

(٥) (وهو مصمد) قال في مقدمة الفتح: أصمد فى الأرض أى ذهب مبتعثا، لا راجعا.

١٣٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . جَمِيعًا عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَمْرٍو . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ، عَنْ ذَكَوَانَ مَوْلَى عَائِشَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ؛ أَنَّهُمَا قَالَتَا : قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَرْبَعِ مَضْيَنٍ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ، أَوْ خَمْسٍ . فَدَخَلَ عَلِيٌّ وَهُوَ غَضَبَانٌ . فَقُلْتُ : مَنْ أَغْضَبَكَ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَدْخَلَهُ اللَّهُ النَّارَ ^(١) . قَالَ « أَوْ مَا شَعَرْتُ أَنِّي أَمَرْتُ النَّاسَ بِأَمْرٍ ^(٢) فَإِذَا هُمْ يَتَرَدَّدُونَ ؟ » (قَالَ الْحَكَمُ : كَأَنَّهُمْ يَتَرَدَّدُونَ ^(٣) أَحْسِبُ) وَلَوْ أَنِّي اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ ^(٤) ، مَا سَقْتُ الْهَدْيَ مَعِيَ حَتَّى أَشْتَرِيَهُ ، ثُمَّ أَجِلُّ كَمَا حَلُّوا .

١٣١ - (...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ . سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عَنْ ذَكَوَانَ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا . قَالَتْ : قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَرْبَعٍ أَوْ خَمْسٍ مَضْيَنٍ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ . يَمِثِلُ حَدِيثِ عُثْمَانَ . وَلَمْ يَذْكُرِ الشَّكَّ مِنَ الْحَكَمِ فِي قَوْلِهِ : يَتَرَدَّدُونَ .

١٣٢ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بِهِ . حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ؛ أَنَّهَا أَهَلَّتْ بِعُمْرَةٍ . فَقَدِمَتْ وَلَمْ تَطْفُفْ بِالْبَيْتِ حَتَّى حَاضَتْ . فَتَسَكَّتِ الْمَنَاسِكَ كُلَّهَا . وَقَدْ أَهَلَّتْ بِالْحَجِّ . فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ ، يَوْمَ النَّفَرِ ^(٥) « يَسْمَعُ طَوَافُكَ ^(٦) لِحَجِّكَ وَتُمْرَتِكَ » فَأَبَتْ ^(٧) . فَبَعَثَ بِهَا مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِلَى التَّنْعِيمِ . فَأَعْتَمَرَتْ بَعْدَ الْحَجِّ .

(١) (من أغضبك يارسول الله أدخله الله النار) أما غضبه عليه السلام فلا تنهاك حرمة الشرع، وتردد في قبول حكمه. وقد قال الله تعالى: فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما .

(٢) (أمرت الناس بأمر) هو أمره عليه السلام بأن يحلقوا رؤسهم ويحلقوا من إحرامهم .

(٣) (قال الحكم كأنهم يترددون) معناه أن الحكم شك في لفظ النبي ﷺ هذا مع ضبطه لمناء. هل قال: يترددون، أو نحوه من الكلام .

(٤) (ولو أني استقبلت من أمرى ما استدبرت) يعني لو كنت علت قبل إحرامى ما علت به من تردد الناس في تحملهم وانتظارهم تحلى لأحرمت بعمرة، ولما سقت الهدى معي حتى أشتريه بمكة أو ييمض جهاتها، ثم أحل كما حلوا .

(٥) (يوم النفر) هو يوم النزول من منى .

(٦) (يسمك طوافك) أى يكفيك .

(٧) (فأبوت) أى امتنعت من الاكتفاء به .

١٣٣ - (...) وَحَدَّثَنِي حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ . حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ . حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَاضَتْ بِسِرْفٍ . فَتَطَهَّرَتْ بِمَرَّةٍ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يُجْزِي عَنْكَ طَوَافُكَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، عَنْ حَجِّكَ وَعُمْرَتِكَ » .

١٣٤ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ . حَدَّثَنَا قُرَّةُ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا صَفِيَّةُ بِنْتُ شَيْبَةَ . قَالَتْ : قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَيْرْجِعُ النَّاسُ بِأَجْرَيْنِ وَأَرْجِعُ بِأَجْرٍ ؟ فَأَمَرَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَنْطَلِقَ بِهَا إِلَى التَّنْعِيمِ ^(١) . قَالَتْ : فَأَرَدَفَنِي خَلْفَهُ عَلَى الْجَمَلِ لَهُ . قَالَتْ : لَجَعَلْتُ أَرْفَعُ حِمَارِي ^(٢) أَحْسِرُهُ ^(٣) عَنْ عُنُقِي . فَيَضْرِبُ رِجْلِي بِعِلَّةِ الرَّاحِلَةِ ^(٤) . قُلْتُ لَهُ : وَهَلْ تَرَى مِنْ أَحَدٍ ^(٥) ؟ قَالَتْ : فَأَهْلَيْتُ بِمَرَّةٍ . ثُمَّ أَقْبَلْنَا حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِالْحَصْبَةِ ^(٦) .

١٣٥ - (١٢١٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ مَعِينٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو . أَخْبَرَهُ عَمْرٍو بْنُ أَوْسٍ . أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يُرْدِفَ عَائِشَةَ ، فَيُعْمِرُهَا مِنَ التَّنْعِيمِ ^(٧) .

- (١) (التنعيم) موضع على ثلاثة أميال أو أربعة من مكة . أقرب أطراف الجبل إلى البيت . سمي بالتنعيم لأن على يمينه جبل نعيم وعلى يساره جبل ناعم .
- (٢) (حماري) الخمار ثوب تغطي به المرأة رأسها .
- (٣) (أحسره) بكسر السين وضمها . لنتان . أى أكشفه وأزيله .
- (٤) (فيضرب رجلى بعلة الراحلة) المعنى أنه يضرب رجل أخته بمود بيده ، حامدا لها ، في صورة من يضرب الراحلة حين تكشف خمارها ، غيرة عليها .
- (٥) (وهل ترى من أحد) أى ممن فى خلاء ، ليس هنا أجنبي أستتر منه .
- (٦) (بالحصبة) أى بالحصب . وهو موضع رى الجمار بمنى .
- (٧) (أن يردف عائشة فيعمرها من التنعيم) أى يركبها خلفه على ظهر البعير ، فيجعلها تنعم من التنعيم .

١٣٦ - (١٢١٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . جَمِيعًا عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . قَالَ قُتَيْبَةُ : حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ أَنَّهُ قَالَ : أَقْبَلْنَا مُهْلَيْنِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِحَجٍّ مُفْرَدٍ . وَأَقْبَلَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِمُرَّةٍ . حَتَّى إِذَا كُنَّا بِسَرْفٍ ^(١) عَرَكْتُ ^(٢) . حَتَّى إِذَا قَدِمْنَا طُفْنَا بِالْكَعْبَةِ وَالصَّمَا وَالْمُرَّةِ . فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَحِجَّ مِنَّا مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدًى . قَالَ فَقُلْنَا : حِلٌّ مَاذَا ^(٣) ؟ قَالَ « الْحِلُّ كُلُّهُ » فَوَاقَفْنَا النِّسَاءَ . وَطَطَّيْنَا بِالطَّيْبِ . وَلَبِسْنَا ثِيَابَنَا . وَلَيْسَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ عَرَفَةَ إِلَّا أَرْبَعُ لِيَالٍ . ثُمَّ أَهْلَلْنَا يَوْمَ التَّرْوِيَةِ ^(٤) . ثُمَّ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا . فَقَالَ « مَا شَأْنُكَ ؟ » قَالَتْ : شَأْنِي أَنِّي قَدْ حَضْتُ . وَقَدْ حَلَّ النَّاسُ . وَلَمْ أَحِلِّ . وَلَمْ أَطْفِ بِالْبَيْتِ . وَالنَّاسُ يَذْهَبُونَ إِلَى الْحَجِّ الْآنَ . فَقَالَ « إِنَّ هَذَا أَمْرٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى ابْنَاتِ آدَمَ . فَأَغْتَسِلِي ثُمَّ أَهْلِي بِالْحَجِّ » فَقَعَلْتُ وَوَقَفْتُ الْمَوَاقِفَ . حَتَّى إِذَا طَهَّرْتَ طَافَتْ بِالْكَعْبَةِ وَالصَّمَا وَالْمُرَّةِ . ثُمَّ قَالَ « قَدْ حَلَلْتَ مِنْ حَجِّكَ وَمُحْرَمِكَ جَمِيعًا » فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أُجِدُّ فِي نَفْسِي أَنِّي لَمْ أَطْفِ بِالْبَيْتِ حَتَّى أَحْجَبْتُ . قَالَ « فَادْهَبِيهَا ، يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ فَأَعْمِرْهَا مِنَ التَّنِيمِ » وَذَلِكَ لَيْلَةَ الْحَصْبَةِ ^(٥) .

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَامٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (قَالَ ابْنُ حَامٍ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ عَبْدُ : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ بَكْرِ) أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا . وَهِيَ تَبْكِي . فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ إِلَى آخِرِهِ . وَلَمْ يَذْكَرْ مَا قَبْلَ هَذَا مِنْ حَدِيثِ اللَّيْثِ .

١٣٧ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْيَسْمَعِيُّ . حَدَّثَنَا مُعَاذُ (بْنِ ابْنِ هِشَامٍ) حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ مَطْرِ ،

(١) (سرف) موضع قرب التنعيم .

(٢) (عركت) معناه حاضت . يقال : عركت تمرًا عروكا ، كقمت كتمد قوموا .

(٣) (حل ماذا) أي ماذا يحل لنا . قال الحل كله ، أي جميع ما يحرم على الحرم يحل لكم .

(٤) (يوم التروية) هو اليوم الثامن من ذي الحجة .

(٥) (وذلك ليلة الحصب) أي في ليلة نزولهم الحصب .

عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فِي حَجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ، أَهَلَّتْ بِعُمْرَةَ. وَسَأَقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ اللَّيْثِ. وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ: قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا سَهْلًا^(١). إِذَا هَوَيْتَ الشَّيْءَ تَأَبَّأَ عَلَيْهِ^(٢). فَأَرْسَلَهَا مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ فَأَهَلَّتْ بِعُمْرَةَ، مِنْ التَّنْمِيمِ.

قَالَ مَطَرٌ: قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ: فَكَانَتْ عَائِشَةُ إِذَا حَجَّتْ صَنَمَتْ كَمَا صَنَمَتْ مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ.

١٣٨ - (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ. حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. م وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ). أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِهْلَيْنَ بِالْحَجِّ. مَعَنَا النِّسَاءُ وَالْوِلْدَانُ. فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ طُفْنَا بِالْبَيْتِ وَالصَّفَا وَالْمَرْوَةَ. فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَحْلِلْ » قَالَ قُلْنَا: أَيُّ الْحِلِّ؟ قَالَ « الْحِلُّ كُلُّهُ » قَالَ: فَأَتَيْنَا النِّسَاءَ، وَلَبَسْنَا الثِّيَابَ، وَمَسَسْنَا الطَّيْبَ^(٣). فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ أَهَلَّلْنَا بِالْحَجِّ. وَكَفَّانَا الطَّوَافُ الْأَوَّلَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ. فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَشْتَرِكَ فِي الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ. كُلُّ سَبْعَةٍ مِنَّا فِي بَدَنَةٍ^(٤).

١٣٩ - (١٢١٤) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. قَالَ: أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ، لَمَّا أَهَلَّلْنَا، أَنْ نُحْرِمَ إِذَا تَوَجَّهْنَا إِلَى مَنَى^(٥). قَالَ: فَأَهَلَّلْنَا مِنَ الْأَبْطَحِ^(٦).

- (١) (وكان رسول الله ﷺ رجلاً سهلاً) أى سهل الخلق كريم الشائل، لطيفاً ميسراً في الخلق. كما قال الله تعالى: وإنك لمل خلق عظيم.
- (٢) (إذا هويت شيئاً تأبأ عليها) معناه إذا هويت شيئاً لا تقص فيه في الدين، مثل طلبها، الاعتار وغيره، أجابها إليه.
- (٣) (ومسنا) هو بكسر السين الأولى. هذه اللفظة المشهورة. قال الجوهري: ومسست الشيء بكسر السين، أمسه، بفتح الميم، مساً، فهذه اللفظة الفصيحة.
- (٤) (بدنة) البدنة تطلق على البعير والبقرة. لكن غالب استعمالها في البعير.
- (٥) (توجهنا إلى منى) يعنى يوم التروية.
- (٦) (الأبطح) هو بطن مكة، وهو متصل بالحصب.

١٤٠ - (١٢١٥) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَامٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . ع وَحَدَّثَنَا عَبْدُ
ابْنِ مُهِيدٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ
عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه يَقُولُ : لَمْ يُطْفِئِ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم ، وَلَا أَصْحَابُهُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، إِلَّا طَوَافًا وَاحِدًا .
زَادَ فِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرٍ : طَوَافُهُ الْأَوَّلُ .

١٤١ - (١٢١٦) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَامٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَطَاءُ .
قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه ، فِي نَاسٍ مَعِيَ . قَالَ : أَهْلْنَا ، أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم ^(١) ، بِالْحَجِّ خَالِصًا
وَخَدَهُ . قَالَ عَطَاءُ : قَالَ جَابِرٌ : فَقَدِمَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم صُبْحَ رَابِعَةِ ^(٢) مَضَتْ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ . فَأَمَرْنَا أَنْ نَحِلَّ .
قَالَ عَطَاءُ : قَالَ « جَلُوا وَأَصِيبُوا النِّسَاءَ » ^(٣) . قَالَ عَطَاءُ : وَلَمْ يَنْزِمَ عَلَيْهِمْ ^(٤) . وَلَكِنْ أَحَلَّهُنَّ لَهُمْ .
فَقُلْنَا : لِمَا لَمْ يَكُنْ يَبْتَنَّا وَبَيْنَ عَرَفَةَ وَالْأَشْمُسُ ، أَمَرْنَا أَنْ تُنْفِضَ إِلَى نِسَائِنَا ^(٥) . فَنَأْتِي عَرَفَةَ ^(٦) تَقَطُرُ
مَذَا كِيرُنَا النَّبِيِّ ^(٧) . قَالَ يَقُولُ جَابِرٌ بِيَدِهِ ^(٨) (كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى قَوْلِهِ بِيَدِهِ يَمْحُرُ كَهَا) قَالَ فَقَامَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم
فِينَا . فَقَالَ « قَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّي أَتَقَاكُمْ لِلَّهِ وَأَصْدَقَكُمْ وَأَبْرَكُمْ . وَلَوْ لَا هَدَيْتِي لَحَلَلْتُ كَمَا تَحِلُّونَ .

(١) (أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم) منصوب على الاختصاص .

(٢) (صُبْحُ رَابِعَةٍ) هو بضم الصاد وكسر ها .

(٣) (جَلُوا وَأَصِيبُوا النِّسَاءَ) أى اخرجوا من إحرامكم ، وباشروا حلالكم .

(٤) (ولم ينزم عليهم) أى لم يأمرهم أمرا جازما في وطء النساء ، بل أباحه لهم . وأما الإحلال فنزم فيه دلي من لم يكن

نمه هدى .

(٥) (نفضي إلى نسائنا) أى نصل إليهن بالجماع .

(٦) (فنأتى عرفة) أراد بها عرفات . قال في الصباح : يقال وقفت برفة كما يقال برفات .

(٧) (تَطَطُرُ مَذَا كِيرُنَا النَّبِيِّ) الجملة حالية ، وهى كناية من قرب الجماع . وقطر يتمدى ولا يتمدى . ولذا كبر جمع الذكر

بمعنى آله الذكر كورة على غير قياس . وأما الذكر ، خلاف الأنثى ، فيجمع على ذكور وذكران .

(٨) (يقول جابر بيده) أى يشير بيده بمرحها . فبها إطلاق القول على الفعل . ومثل قوله : كأني أنظر إلى قوله بيده .

أى إلى إشارته بها .

وَلَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ^(١) لَمْ أَسْقِ الْهَدْيَ . فِإِلْوَا « كَفَلْنَا وَتَمِينَا وَأَطَمْنَا . قَالَ عَطَاءُ : قَالَ جَابِرٌ : فَقَدِمَ عَلَيَّ مِنْ سِعَايَتِهِ^(٢) . فَقَالَ « بِمِ أَهْلَتَ ؟ » قَالَ : بِمَا أَهَلَّ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « فَأَهْدِ وَأَسْكُتْ حَرَامًا » قَالَ : وَأَهْدِي لَهُ عَلَيَّ هَدِيًّا . فَقَالَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُنْمٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَلِإِمَانِنَا هَذَا أَمْ لِأَبَدٍ ؟ فَقَالَ « لِأَبَدٍ »^(٣) .

١٤٢ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثْمِيرٍ . حَدَّثَنِي أَبِي . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ عَطَاءَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : أَهَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْحَجِّ . فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ أَمَرْنَا أَنْ نَحِلَّ وَنَجْعَلَهَا مُمْرَةً . فَكَبَّرَ ذَلِكَ عَلَيْنَا . وَصَافَتْ بِهِ صُدُورَنَا . فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ . فَمَا نَدَرِي أَشَيْءَ بَلَغَهُ مِنَ السَّمَاءِ ، أَمْ شَيْءٌ مِنْ قِبَلِ النَّاسِ ! فَقَالَ « أَيُّهَا النَّاسُ ! أَحِلُّوا . فَلَوْلَا الْهَدْيُ الَّذِي مَعِيَ ، فَعَلْتُمْ كَمَا فَعَلْتُمْ » قَالَ : فَأَحَلَّلْنَا حَتَّى وَطِنْنَا النِّسَاءَ . وَفَعَلْنَا مَا يَفْعَلُ الْحَلَالُ . حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ ، وَجَعَلْنَا مَكَّةَ بِظَهْرِ^(٤) ، أَهَلْنَا بِالْحَجِّ .

١٤٣ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثْمِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ . حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ نَافِعٍ . قَالَ : قَدِمْتُ مَكَّةَ مُتَمَتِّعًا بِمُمْرَةٍ . قَبْلَ التَّرْوِيَةِ بِأَرْبَعَةِ أَيَّامٍ . فَقَالَ النَّاسُ : نَصِيرُ حَجَّتِكَ الْآنَ مَكِّيَّةٌ^(٥) . فَدَخَلْتُ عَلَى

(١) (ما استدبرت) ما موصولة . محلها النصب على الفعولية لاستقبلت . والاستقبال خلاف الاستدبار . والمعنى : لو ظهر لي أولاً ما ظهر لي آخراً من إحرام بممرة ، لما سقت الهدى . وفعلت معكم ما أمرتكم بفعله من فسخ الحج بممرة . وسائق الهدى لا يصح له ذلك . فإنه لا يحمل حتى ينحره . ولا ينحر إلا يوم النحر ، بخلاف من لم يسقه . قال ابن الأثير : وإنما أراد بهذا القول تطيب قلوب أصحابه لأنه كان يشق عليهم أن يحلوا وهو محرم . فقال لهم ذلك لئلا يجدوا في أنفسهم ، وليعلموا أن الأفضل لهم قبول ما دعاهم إليه . وأنه لولا الهدى لفعله .

(٢) (من سعايته) أى من عمله باليمن ، من الجباية وغيرها . وقال القاضى عياض : أى من عمله فى السعى فى الصدقات .

(٣) (ألماننا هذا أم لأبد ؟ فقال « لأبد ») اختلف العلماء فى معناه على أقوال . أحدها ، وبه قال جمهورهم ، معناه أن العمرة يجوز فعلها فى أشهر الحج إلى يوم القيامة . والقصود به بيان إبطال ما كانت الجاهلية ترمه من امتناع العمرة فى أشهر الحج . والثانى معناه جواز القران وتقدير الكلام : دخلت أفعال العمرة فى أفعال الحج إلى يوم القيامة .

(٤) (وجعلنا مكة بظهر) معناه أهلنا عند إرادتنا الذهاب إلى منى .

(٥) (نصير حجتك الآن مكية) لإنشائك إحرامها من مكة . فتفوتك فضيلة الإحرام من البقات . فيقول ثوابك

بقلة مشقتك .

عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبِيعٍ فَاسْتَفْتَيْتُهُ . فَقَالَ عَطَاءُ : حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ رضي الله عنه ؛ أَنَّهُ حَجَّ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ سَاقِ الْهَدْيِ مَعَهُ . وَقَدْ أَهَلُّوا بِالْحَجِّ مُفْرَدًا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَهْلُوا مِنْ إِحْرَامِكُمْ ^(١) . فَطُوفُوا بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ . وَقَصِّرُوا . وَأَقِيمُوا حَلَالًا حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ فَأَهْلُوا بِالْحَجِّ . وَاجْعَلُوا الَّتِي قَدِمْتُمْ بِهَا مُتَمَّةً » . قَالُوا : كَيْفَ نَجْعَلُهَا مُتَمَّةً وَقَدْ سَمِينَا الْحَجَّ ؟ قَالَ « أَفْعَلُوا مَا أَمَرَكُمْ بِهِ . فَإِنِّي لَوَلا أَنِّي سَمِعْتُ الْهَدْيَ ، لَفَعَلْتُ مِثْلَ الَّذِي أَمَرْتُكُمْ بِهِ . وَلَكِنْ لَا يَحِلُّ مِنِّي حَرَامٌ ^(٢) . حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ » فَفَعَلُوا .

١٤٤ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ بْنُ رِيَمِيِّ الْقَيْسِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ الْمُنِيرِيُّ بْنُ سُلَيْمَةَ الْمَخْزُومِيُّ عَنْ أَبِي عَوَّانَةَ ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبِيعٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه . قَالَ : قَدِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُهَلِّينَ بِالْحَجِّ . فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَجْعَلَهَا عُمْرَةً . وَنَحِلَّ . قَالَ : وَكَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ . فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً .

(١٨) باب في المنعة بالحج والعمرة

١٤٥ - (١٢١٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ قُتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ . قَالَ : كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَأْمُرُ بِالْمُنْعَةِ . وَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَنْهَى عَنْهَا . قَالَ : فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . فَقَالَ : عَلَى يَدَيَّ دَارَ الْحُدَيْثِ . فَمَتَمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَلَمَّا قَامَ عُمْرُ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ كَانَ يُحِلُّ لِرَسُولِهِ مَا شَاءَ بِمَا شَاءَ . وَإِنَّ الْقُرْآنَ قَدْ نَزَلَ مَنَازِلَهُ . فَأَتَمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ . كَمَا أَمَرَ كُمْ اللَّهُ . وَأَبْتُوا نِكَاحَ هَذِهِ النِّسَاءِ ^(٣) . فَلَنْ أُوتِيَ رَجُلٌ نِكَاحَ امْرَأَةٍ إِلَى أَجَلٍ ، إِلَّا رَجَعَتْهُ بِالْحِجَارَةِ .

(١) (أهلوا من إحرامكم ..) أي اجعلوا إحرامكم عمرة وتحللوا بعملها ، وهو الطواف والسمى ثم التقصير .

(٢) (ولكن لا يحل مني حرام) أي لا يحل مني شيء حرم علي حتى يبلغ الهدى محله .

(٣) (وأبوتوا نكاح هذه النساء) أي اقطعوا الأمر فيه ولا يجملوه غير مبتوت بجعله متما مقدرة بمدة . وقال الإمام النووي :

وأما قوله في منعة النكاح ، وهي نكاح المرأة إلى أجل ، فكان مباحا . ثم نسخ يوم خيبر . ثم أبيح يوم الفتح . ثم نسخ في أيام الفتح . واستمر تحريمه إلى الآن وإلى يوم القيامة . وقد كان فيه خلاف في المصرا الأول ثم ارتفع . وأجمعوا على تحريمه .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ : فَأَفْصَلُوا حَجَّكُمْ مِنْ عُمْرَتِكُمْ . فَإِنَّهُ أَمُّ لِحَجِّكُمْ . وَأُمَّ لِعُمْرَتِكُمْ .

١٤٦ - (١٢١٦) وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ وَقُتَيْبَةُ . جَمِيعًا عَنْ حَمَّادٍ . قَالَ خَلْفٌ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ . قَالَ : سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يُحَدِّثُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه . قَالَ : قَدِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَنَحْنُ نَقُولُ : لَيْتِكَ بِالْحَجِّ . فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ نَجْمَلَهَا عُمْرَةً .

(١٩) باب مجزة النبي صلى الله عليه وسلم

١٤٧ - (١٢١٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ حَاتِمٍ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْمَدِينِيُّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : دَخَلْنَا عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . فَسَأَلَ عَنِ الْقَوْمِ ^(١) حَتَّى انْتَهَى إِلَيَّ . فَقُلْتُ : أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ حُسَيْنٍ . فَأَهْوَى يَدَهُ إِلَى رَأْسِي فَتَزَعَزَعَ زِرِّي الْأَعْلَى ^(٢) . ثُمَّ تَزَعَزَعَ زِرِّي الْأَسْفَلَ . ثُمَّ وَضَعَ كَفَّهُ بَيْنَ تَدْيِي وَأَنَا يَوْمَئِذٍ غُلَامٌ شَابٌ . فَقَالَ : مَرَجَبًا بِكَ . يَا ابْنَ أَخِي اسْلُ مَا شِئْتَ . فَسَأَلْتُهُ . وَهُوَ أَعْمَى . وَحَضَرَ وَقْتُ الصَّلَاةِ . فَقَامَ فِي نِسَاجَةٍ ^(٣) مُلْتَحِفًا بِهَا . كُلَّمَا وَضَعَهَا عَلَى مَنْكِبِهِ رَجَعَ طَرَفَاهَا إِلَيْهِ مِنْ صِغَرِهَا . وَرَدَاؤُهُ إِلَى جَنْبِهِ ، عَلَى الْيَسْجَبِ ^(٤) . فَصَلَّى بِنَا . فَقُلْتُ : أَخْبِرْنِي عَنْ حِجَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم . فَقَالَ يَدِهِ ^(٥) . فَعَقَدَ تِسْمًا .

(١) (سأل عن القوم) أي عن جماعة الرجال الداخلين عليه ، فإنه إذ ذاك كان أعمى . عمى في آخر عمره .

(٢) (تزعزع زرى الأعلى) أي أخرجه من عروته لينكشف صدرى عن القميص .

(٣) (نساجة) هذا هو المشهور في نسخ بلادنا ورواياتنا لصحيح مسلم وسنن أبي داود . ووقع في بعض النسخ : في ساجة . بحذف النون . ونقله القاضي عياض عن رواية الجمهور . قال : وهو الصواب . قال : والنساجة والساج ، جميعا ، ثوب كالطليسان وشبهه . قال : ورواية النون وقعت في رواية الفارسي ومعناه ثوب ملفق . قال : قال بعضهم : النون خطأ وتصحيح . قلت : ليس كذلك ، بل كلاهما صحيح ، ويكون ثوبا ملفقا على هيئة الطليسان . وقال في النهاية : هي ضرب من الملاحف منسوجة ، لأنها سميت بالمصدر . يقال : نسجت أنسج نسجا ونساجة .

(٤) (المشجب) هو عيدان تغم رؤسها ، ويفرج بين قوائمها ، توضع عليها الثياب .

(٥) (فقال يده) أي أشار بها .

فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَكَثَ تِسْعَ سِنِينَ لَمْ يَمُجَّ. ثُمَّ أَذَّنَ فِي النَّاسِ^(١) فِي الْمَاشِرَةِ؛ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَاجٌ. فَقَدِمَ الْمَدِينَةَ بَشْرًا كَثِيرًا. كُلُّهُمْ يَلْتَمِسُ أَنْ يَأْتِمَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَيَمْعَلُ مِثْلَ عَمَلِهِ. فَخَرَجْنَا مَعَهُ. حَتَّى أَتَيْنَا ذَا الْحُلَيْفَةِ. فَوَلَدَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ مُعَمِّسٍ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ. فَأَرْسَلَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: كَيْفَ أَصْنَعُ؟ قَالَ «اغْتَسِلِي. وَاسْتَنْفِرِي^(٢) بِتَوْبٍ وَأُخْرِي» فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ. ثُمَّ رَكِبَ الْقِصْوَاءَ^(٣). حَتَّى إِذَا اسْتَوَتْ بِهِ نَاقَتُهُ عَلَى الْبَيْدَاءِ. نَظَرْتُ إِلَى مَدِّ بَصْرِي^(٤) بَيْنَ يَدَيْهِ. مِنْ رَاكِبٍ وَمَاشٍ. وَعَنْ يَمِينِهِ مِثْلَ ذَلِكَ. وَعَنْ يَسَارِهِ مِثْلَ ذَلِكَ. وَمِنْ خَلْفِهِ مِثْلَ ذَلِكَ. وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا. وَعَلَيْهِ يَنْزِلُ الْقُرْآنُ. وَهُوَ يَمْرِفُ تَأْوِيلُهُ. وَمَا عَمِلَ بِهِ مِنْ شَيْءٍ عَمِلْنَا بِهِ. فَأَهْلَ بِالتَّوْحِيدِ^(٥) «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ! لَبَّيْكَ. لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ. إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ. وَالْمُلْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ». وَأَهْلَ النَّاسِ بِهَذَا الَّذِي يُهْلُونَ بِهِ. فَلَمْ يَرُدِّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِمْ شَيْئًا مِنْهُ. وَلَزِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَلْبِيَّتَهُ. قَالَ جَابِرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَسْنَا نَنْوِي إِلَّا الْحُجَّ. لَسْنَا نَعْرِفُ الْعُمْرَةَ. حَتَّى إِذَا أَتَيْنَا الْبَيْتَ مَعَهُ، اسْتَلَمَ الرُّكْنَ^(٦) فَرَمَلَ ثَلَاثًا^(٧) وَمَشَى أَرْبَعًا. ثُمَّ قَدَّ إِلَى مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ^(٨) عَلَيْهِ السَّلَامُ. فَقَرَأَ: وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى [البقرة/الآية ١٢٥] لَجْعَلِ الْمَقَامَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ. فَكَانَ أَبِي

- (١) (ثم أذن في الناس) معناه أعلمهم بذلك وأشاعه بينهم ليتأهبوا للحج معه ، ويتعلموا المناسك والأحكام ويشهدوا أقواله وأفعاله ويوصيهم ليلبغ الشاهد الغائب وتشيع دعوة الإسلام .
- (٢) (واستغفري) الاستغفار هو أن تشد في وسطها شيئاً، وتأخذ خرقة عريضة تجعلها على محل الدم وتشد طرفها، من قدامها ومن ورائها، في ذلك الشدود في وسطها . وهو شبيه بشفرة الدابة الذي يجعل تحت ذنبها .
- (٣) (ثم ركب القصواء) هي ناقته ﷺ . قال أبو عبيدة : القصواء المقطوعة الأذن عرضاً .
- (٤) (ثم نظرت إلى مد بصري) هكذا هو في جميع النسخ : مد بصري . وهو صحيح . ومعناه منتهى بصري . وأنكر بعض أهل اللغة : مد بصري . وقال الصواب : مدى بصري . وليس هو بمنكر ، بل هما لتان ، المد أشهر .
- (٥) (فأهل بالتوحيد) يعني قوله : لبيك لا شريك لك .
- (٦) (استلم الركن) يعني الحجر الأسود . فإنه ينصرف الركن عند الإطلاق واستلامه مسحه وتقبيله بالتكبير والتهليل ، إن أمكنه ذلك من غير إيذاء أحد . وإلا يستلم بالإشارة من بعيد . والاستلام افتعال ، من السلام ، بمعنى التحية .
- (٧) (رمل ثلاثاً) قال الملاء : الرمل هو إسراع المشي مع تقارب الخطأ، وهو الخلب .
- (٨) (ثم نفذ إلى مقام إبراهيم) أي بلغه ما ضيا في زحام .

يَهْوُلُ (وَلَا أَعْلَمُهُ ذِكْرُهُ إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ): كَانَ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، وَقُلْ يَا أَيُّهَا
 الْكَافِرُونَ. ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الرُّكْنِ فَاسْتَلَمَهُ. ثُمَّ خَرَجَ مِنَ الْبَابِ^(١) إِلَى الصَّفَا. فَلَمَّا دَنَا مِنَ الصَّفَا قَرَأَ:
 إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ (٢/البقرة: ١٠٨) «أَبْدَأُ بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ» فَبَدَأَ بِالصَّفَا. فَرَفَعَ عَلَيْهِ.
 حَتَّى رَأَى الْبَيْتَ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ. فَوَحَّدَ اللَّهَ، وَكَبَّرَهُ. وَقَالَ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ».
 لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ. أَنْجَزَ وَعْدَهُ. وَنَصَرَ عَبْدَهُ.
 وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ» ثُمَّ دَعَا بَيْنَ ذَلِكَ. قَالَ مِثْلَ هَذَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. ثُمَّ نَزَلَ إِلَى الْمَرْوَةِ. حَتَّى إِذَا
 انْصَبَتْ قَدَمَاهُ^(٣) فِي بَطْنِ الْوَادِي سَعَى. حَتَّى إِذَا صَعِدْنَا^(٤) مَشَى. حَتَّى أَتَى الْمَرْوَةَ. فَفَصَلَ عَلَى الْمَرْوَةِ
 كَمَا فَعَلَ عَلَى الصَّفَا. حَتَّى إِذَا كَانَ آخِرُ طَوَافِهِ عَلَى الْمَرْوَةِ فَقَالَ «لَوْ أَنِّي اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي
 مَا اسْتَدْبَرْتُ لَمْ أَسْقِ الْهَدْيَ. وَجَعَلْتُهَا عُمرَةً. فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ لَيْسَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَحِلَّ. وَلْيَجْمَلْهَا
 عُمرَةً». فَقَامَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكٍ بْنِ جُعْشَمٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلِمَامِنَا هَذَا أَمْ لَا بَدِءَ؟ فَسَبَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 أَصَابِعُهُ وَاحِدَةً فِي الْأُخْرَى. وَقَالَ «دَخَلَتِ الْعُمرَةُ فِي الْحِجِّ» مَرَّتَيْنِ «لَا بَلَّ لِأَبَدٍ أَبَدٍ» وَقَدِمَ عَلَيْهِ
 مِنَ الْيَمَنِ بِيَدَيْنِ^(٥) النَّبِيِّ ﷺ. فَوَجَدَ قَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مِنْ حَلٍّ. وَكَلْبَيْسَةَ نَيْبًا صَبِيحًا. وَاسْتَحَلَّتْ.
 فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهَا. فَقَالَتْ: إِنَّ أَبِي أَمْرَنِي بِهَذَا. قَالَ: فَكَانَ عَلَيَّ يَقُولُ، بِالْمِرَاقِ: فَذَهَبْتُ إِلَى
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عُمرَةً^(٦) عَلَى قَاطِمَةَ. لِلَّذِي صَنَعْتَ. مُسْتَفْتِيًا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيمَا ذَكَرْتُ عَنْهُ.
 فَأَخْبَرْتَهُ أَنِّي أَنْكَرْتُ ذَلِكَ عَلَيْهَا. فَقَالَ «صَدَقَتْ صَدَقْتَ. مَاذَا قُلْتَ حِينَ فَرَضْتَ الْحِجَّ؟» قَالَ
 قُلْتُ: اللَّهُمَّ! إِنِّي أَهْلٌ بِمَا أَهَلَ بِهِ رَسُولُكَ. قَالَ «فَإِنَّمَا هِيَ الْهَدْيُ فَلَا تَحِلُّ» قَالَ: فَكَانَ جَمَاعَةُ الْهَدْيِ

(١) (ثم خرج من الباب) أي من باب بني غزوم، وهو الذي يسمى باب الصفا. وخروجه عليه السلام منه، لأنه أقرب الأبواب إلى الصفا.

(٢) (حتى إذا انصبت قدماه) أي انحدرت. فهو مجاز من انصباب الماء.

(٣) (حتى إذا صعدنا) أي ارتفعت قدماه عن بطن الوادي.

(٤) (بيدتين) هو جمع يد، وأصله الضم. ككشبت في جمع خشبة.

(٥) (عمرتها) التحريش الإغراء، والمراد هنا أن يذكر له ما يقتضيه كتابها.

الَّذِي قَدِمَ بِهِ عَلَيَّ مِنَ الْيَمَنِ وَالَّذِي أَتَى بِهِ النَّبِيُّ ﷺ مِائَةً. قَالَ: لَحَلَ النَّاسُ كُلَّهُمْ وَقَصَرُوا. إِلَّا النَّبِيَّ ﷺ وَمَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ. فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ تَوَجَّهُوا إِلَى مَنِيَّ. فَأَهْلَوْا بِالْحَجِّ. وَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى بِهَا الطُّهْرَ وَالْمَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ وَالْفَجْرَ. ثُمَّ مَكَثَ قَلِيلًا حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ. وَأَمَرَ بِقُبَّةٍ مِنْ شَعْرٍ تُضْرَبُ لَهُ بِنَمِرَةٍ^(١). فَسَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَا تَشْكُ قُرَيْشٌ إِلَّا أَنَّهُ وَاقِفٌ عِنْدَ الْمَشْرِ حَرَامٍ^(٢). كَمَا كَانَتْ قُرَيْشٌ تَصْنَعُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ. فَأَجَازَ^(٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَتَى عَرَفَةَ. فَوَجَدَ الْقُبَّةَ قَدْ ضُرِبَتْ لَهُ بِنَمِرَةٍ. فَتَزَلَّ بِهَا. حَتَّى إِذَا زَاغَتِ الشَّمْسُ أَمَرَ بِالْقَصْوَاءِ. فَرُحِلَتْ^(٤) لَهُ. فَأَتَى بَطْنَ الْوَادِي^(٥). فَخَطَبَ النَّاسَ وَقَالَ «إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ. كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا^(٦) فِي شَهْرِكُمْ هَذَا. فِي بَلَدِكُمْ هَذَا. أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ تَحْتَ قَدَمِي مَوْضُوعٌ. وَدِمَاءُ الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعَةٌ. وَإِنَّ أَوَّلَ دَمٍ أَضَعُ مِنْ دِمَائِنَا دَمُ ابْنِ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ. كَانَ مُسْتَرْضِيًا فِي بَنِي سَعْدِ فَقَتَلَتْهُ هَذَيْلٌ. وَرَبَابُ الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ. وَأَوَّلُ رَبَابٍ أَضَعُ رَبَابَانَا. رَبَابُ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ. فَإِنَّهُ مَوْضُوعٌ كُلُّهُ. فَاتَّقُوا اللَّهَ فِي النِّسَاءِ. فَإِنَّكُمْ أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانِ اللَّهِ. وَاسْتَحَلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ^(٧)».

- (١) (بنمرة) بفتح النون وكسر اليم. هذا أصلها. ويموز فيها ما يموز في نظيرها. وهو إسكان اليم مع فتح النون وكسرها. وهي موضع يجنب عرفات. وليست من عرفات.
- (٢) (ولا تشك قريش إلا أنه واقف عند المشرم الحرام) معنى هذا أن قريشا كانت في الجاهلية. تحف بالشعر الحرام. وهو جبل في الزدلفة يقال له قزح. وقيل إن الشعر الحرام كل الزدلفة. وكان سائر العرب يتجاوزون الزدلفة ويقفون بعرفات، فلظنت قريش أن النبي ﷺ يقف في الشعر الحرام على عادتهم ولا يتجاوزها. فتجاوزه النبي ﷺ إلى عرفات. لأن الله تعالى أمره بذلك في قوله تعالى: «ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس، أي سائر العرب غير قريش. وإنما كانت قريش تحف بالزدلفة لأنها من الحرم. وكانوا يقولون: نحن أهل حرم الله فلا نخرج منه.
- (٣) (فأجاز) أي جاوز الزدلفة ولم يقف بها، بل توجه إلى عرفات.
- (٤) (فرحلت) أي وضع عليها الرحل.
- (٥) (بطن الوادي) هو وادي عرنة. وليست عرنة من أرض عرفات عند الشافعي والعملاء كافة، إلا ما لكا قال: هي من عرفات.

(٦) (حرمه يومكم هذا) معناه متأكدة التحريم، شديده.

(٧) (بكلمة الله) قيل: معناه قوله تعالى: «فإمسك بعروة أو تسمع بإحسان. وقيل: المراد كلمة التوحيد وهي لا إله إلا الله محمد رسول الله ﷺ، إذ لا تحل مسلمة لنير مسلم. وقيل: قوله تعالى: فانكحوا ما طاب لكم من النساء. وهذا الثالث هو الصحيح.

وَلَكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لَا يُوطِئَنَّ فُرُشَكُمْ أَحَدًا تَكْرَهُوهُ^(١). فَإِنْ فَعَلَنَّ ذَلِكَ فَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبْرِجٍ^(٢). وَلَهُنَّ عَلَيْكُمْ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ. وَقَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا لَنْ تَضَلُّوا بَعْدَهُ إِنْ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ. كِتَابَ اللَّهِ^(٣). وَأَنْتُمْ تُسْأَلُونَ عَنِّي. فَمَا أَنْتُمْ قَائِلُونَ؟^(٤) قَالُوا: نَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَلَّغْتَ وَأَدَيْتَ وَنَصَحْتَ. فَقَالَ بِأُصْبِعِهِ السَّبَابَةَ، يَرْفَعُهَا إِلَى السَّمَاءِ وَيُنْكِتُهَا إِلَى النَّاسِ^(٥) «اللَّهُمَّ! اشْهَدْ. اللَّهُمَّ! اشْهَدْ» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. ثُمَّ أَدْنَى. ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الظُّهْرَ. ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْمَصْرَ. وَلَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا شَيْئًا. ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. حَتَّى آتَى الْمَوْقِفَ. لِيَجْعَلَ بَطْنَ نَاقَتِهِ الْقَصْوَاءَ إِلَى الصَّخْرَاتِ^(٦). وَجَعَلَ حَبْلَ الْمَشَاةِ بَيْنَ يَدَيْهِ^(٧). وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ. فَلَمْ يَزَلْ وَاقِفًا حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ. وَذَهَبَتِ الصُّفْرَةُ قَلِيلًا حَتَّى غَابَ الْقُرْصُ^(٨). وَأَرْدَفَ أَسَامَةَ خَلْفَهُ. وَدَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ شَتَقَ لِلْقَصْوَاءِ^(٨) الزَّمَامَ.

(١) (ولكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم أحدا تكرهونه) قال الإمام النووي: المختار أن معناه أن لا يأذن لأحد تكرهونه في دخول بيوتكم والجلوس في منازلكم. سواء كان المأذون له رجلا أجنبيا أو امرأة أو أحدا من محارم الزوجة. فالنهي يتناول جميع ذلك. وهذا حكم المسألة عند الفقهاء أنها لا يحل لها أن تأذن لرجل ولا امرأة، لا محرم ولا غيره، في دخول منزل الزوج إلا من علمت أو ظنت أن الزوج لا يكرهه.

(٢) (فاضربوهن ضربا غير مبرح) الضرب المبرح هو الضرب الشديد الشاق. ومعناه اضربوهن ضربا ليس بشديد ولا شاق. وبالبرح المشقة.

(٣) (كتاب الله) بالنصب، بدل عما قبله. وبالرفع على أنه خبر لبتداء محذوف.

(٤) (وينكثها إلى الناس) هكذا ضبطناه: ينكثها. قال القاضي: كذا الرواية فيه، بالتاء الثناة فوق. قال. وهو بعيد المعنى. قال: قيل صوابه ينكثها. قال: ورويناه في سنن أبي داود بالتاء الثناة من طريق ابن العربي. وبالموحدة من طريق أبي بكر التمار. ومعناه يقلبها ويردها إلى الناس مشيرا إليهم. ومنه: نكث كنانته إذا قلبها. هذا كلام القاضي.

(٥) (الصخرات) هي صخرات مفترشات في أسفل جبل الرحمة. وهو الجبل الذي بوسط أرض عرفات. فهذا هو الموقف المستحب.

(٦) (وجعل حبل المشاة بين يديه) روى حبل وروى حبل. قال القاضي عياض رحمه الله: الأول أشبه بالحديث. وحبل المشاة أي مجتمعهم. وحبل الرمل ما طال منه وضخم. وأما بالجيم فمعناه طريقهم، وحيث تسلك الرجاله.

(٧) (حتى غاب القرص) هكذا هو في جميع النسخ. وكذا نقله القاضي عن جميع النسخ. قال: قيل صوابه حين غاب القرص. هذا كلام القاضي. ويحتمل أن الكلام على ظاهره. ويكون قوله: حتى غاب القرص بيانا لقوله غربت الشمس وذهبت الصفرة. فإن هذه تطلق مجازا على منيب معظم القرص فأزال ذلك الاحتمال بقوله: حتى غاب القرص والله أعلم.

(٨) (وقد شتق للقصواء) شتق ضم وضيق.

حَتَّىٰ إِنْ رَأَسَهَا لِيُصِيبُ مَوْزِكَ رَحْلِهِ ^(١) . وَيَقُولُ بِيَدِهِ أَيْمَنِي ^(٢) « أَيُّهَا النَّاسُ! السَّكِينَةُ السَّكِينَةُ ^(٣) » ،
 كُلَّمَا أَتَىٰ حَبْلًا مِنَ الْجِبَالِ ^(٤) أَرَخَىٰ لَهَا ^(٥) قَلِيلًا . حَتَّىٰ تَصْمَدَ . حَتَّىٰ أَتَىٰ التُّرْدَلِفَةَ ^(٦) . فَصَلَّىٰ بِهَا التَّغْرِبَ
 وَالْمِشَاءَ بِأَذَانٍ وَاحِدٍ وَإِقَامَتَيْنِ . وَلَمْ يُسَبِّحْ بَيْنَهُمَا شَيْئًا ^(٧) . ثُمَّ اضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّىٰ طَلَعَ الْفَجْرُ . وَصَلَّى
 الْفَجْرَ ، حِينَ تَبَيَّنَ لَهُ الصُّبْحُ ، بِأَذَانٍ وَإِقَامَةٍ . ثُمَّ رَكِبَ الْقِصْوَاءَ . حَتَّىٰ أَتَى الْمَشْعَرَ الْحَرَامَ . فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ .
 فَدَعَاهُ وَكَبَّرَهُ وَهَلَّلَهُ وَوَحَّدَهُ . فَلَمْ يَزَلْ وَاقِفًا حَتَّىٰ أُسْفَرَ جَدًّا ^(٨) . فَدَفَعَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ .
 وَأَرْدَفَ الْفَضْلَ بْنَ عَبَّاسٍ . وَكَانَ رَجُلًا حَسَنَ الشَّعْرِ أَيْضًا وَسِيمًا ^(٩) . فَلَمَّا دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَّتَ بِهِ
 ظُنُّنٌ يُجْرِينُ ^(١٠) . فَطَفِقَ الْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهِنَّ . فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ عَلَىٰ وَجْهِ الْفَضْلِ . فَخَوَّلَ الْفَضْلُ
 وَجْهَهُ إِلَى الشَّقِّ الْأَخْرِ يَنْظُرُ . فَخَوَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ مِنَ الشَّقِّ الْأَخْرِ عَلَىٰ وَجْهِ الْفَضْلِ . يَصْرِفُ
 وَجْهَهُ مِنَ الشَّقِّ الْأَخْرِ يَنْظُرُ . حَتَّىٰ أَتَىٰ بَطْنَ مُحَسَّرٍ ^(١١) . فَخَرَّكَ قَلِيلًا . ثُمَّ سَلَكَ الطَّرِيقَ الْوَسْطَىٰ

(١) (مورك رحله) قال الجوهرى : قال أبو عبيدة : المورك والموركة هو الموضع الذى يثنى الراكب رجله عليه قدام
 واسطة الرحل إذا مل الركوب . وضبطه القاضى بفتح الراء قال : وهو قطعة آدم يتورك عليها الراكب تجعل فى مقدم الرحل
 شبه الخنذة الصغيرة .

(٢) (ويقول بيده) أى مشيراً بها .

(٣) (السكينة السكينة) أى التزوما السكينة . وهى الرفق والطمأنينة .

(٤) (كلما أتى حبلًا من الجبال) الجبال جمع جبل . وهو التل الطفيف من الرمل الضخم . وفى النهاية : قيل : الجبال فى

الرمل كالجبال فى غير الرمل .

(٥) (أرخى لها) أى أرخى للقصواء الزمام وأرسله قليلاً .

(٦) (التردلفة) معروفة . سميت بذلك من التزلف والازدلاف ، وهو التقرب . لأن الحاجاج إذا أقاضوا من عرفات ازدلفوا
 إليها أى مضوا إليها وتقربوا منها . وقيل سميت بذلك لحيء الناس إليها فى زلف من الليل ، أى ساطت .

(٧) (ولم يسبح بينهما شيئاً) أى لم يصل بينهما نافلة .

(٨) (حتى أسفر جدًّا) الضمير فى أسفر يعود إلى الفجر المذكور أولاً . وقوله : جدًّا ، بكسر الجيم ، أى إسفاراً بليناً .

(٩) (وسيمًا) أى حسناً .

(١٠) (مرت به ظنن مجرىن) الظنن بضم الظاء والعين ، ويجوز إسكان العين ، جميع ظئنة . كسفيئة وسفن . وأصل
 الظئنة البعير الذى عليه امرأة . ثم تسمى به المرأة مجازاً للابستها البعير .

(١١) (حتى أتى بطن محسّر) سمي بذلك لأن فيل أصحاب الفيل حسر فيه ، أى أعبوا كل ، ومنه قوله تعالى : ينقلب إليك البصر

خاسئاً وهو حسير .

الَّتِي تَخْرُجُ عَلَى الْجُمُرَةِ الْكُبْرَى^(١). حَتَّى آتَى الْجُمُرَةَ الَّتِي عِنْدَ الشَّجَرَةِ . فَرَمَاهَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ . يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ مِنْهَا . حَصَى الْخَذْفِ^(٢) . رَمَى مِنْ بَطْنِ الْوَادِي . ثُمَّ انصَرَفَ إِلَى الْمَنْحَرِ . فَخَرَّ ثَلَاثًا وَسِتِينَ يَدِيهِ . ثُمَّ أَعْطَى عَلِيًّا . فَخَرَّ مَا عَبَّرَ^(٣) . وَأَشْرَكَهُ فِي هَدْيِهِ . ثُمَّ أَمَرَ مِنْ كُلِّ بَدَنَةٍ بِبَيْضَةٍ . فَجَعَلَتْ فِي قِدْرٍ . فَطَبَخَتْ . فَأَكَلَا مِنْ لَحْمِهَا وَشَرِبَا مِنْ مَرَقِهَا . ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَقَاصَ إِلَى الْبَيْتِ^(٤) . فَصَلَّى بِمَكَّةَ الظُّهْرَ . فَأَتَى ابْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَسْفُونَ عَلَى زَمْرَمَ . فَقَالَ « انزِعُوا^(٥) . ابْنِي عَبْدَ الْمُطَّلِبِ ! فَلَوْلَا أَنْ يَنْلَيْكُمْ النَّاسُ^(٦) عَلَى سِقَاتِكُمْ لَنَزَعْتُ مَعَكُمْ » . فَنَاوَلُوهُ دَلْوًا فَشَرِبَ مِنْهُ .

١٤٨ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنِي أَبِي . قَالَ : أَتَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فَسَأَلْتُهُ عَنْ حَجَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَسَأَقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ حَاتِمِ ابْنِ إِسْمَاعِيلَ . وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ : وَكَانَتْ الْعَرَبُ يَدْفَعُ بِهِمْ أَبُو سَيَّارَةَ^(٧) عَلَى حِمَارِ عُرَيْ . فَلَمَّا أَجَازَ

(١) (الجمرة الكبرى) هي جمرة العقبة ، وهي التي عند الشجرة .

(٢) (حصى الخذف) أي حصى صغار بحيث يمكن أن يرمى بأصبعين . والخذف ، في الأصل ، مصدر سمى به . يقال : خذفت الحصاة ونحوها خذفاً من باب ضرب . أي رميتها بطرفي الإبهام والسبابة . قال النووي : وأما قوله : فرماها بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة منها حصى الخذف . فكذا هو في النسخ . وكذا نقله القاضي عن معظم النسخ . قال : وصوابه مثل حصى الخذف . قال : وكذلك رواه غير مسلم ، وكذا رواه بعض رواة مسلم . هذا كلام القاضي : قلت : والذي في النسخ من غير لفظة مثل هو الصواب . بل لا يتجه غيره ولا يتم الكلام إلا كذلك . ويكون قوله : حصى الخذف متعلقاً بقوله حصيات . أي رماها بسبع حصيات حصى الخذف ، يكبر مع كل حصاة . حصى الخذف متصل بحصيات واعتراض بينهما يكبر مع كل حصاة . وهذا هو الصواب .

(٣) (ما عبّر) أي ما بقى .

(٤) (فأقاص إلى البيت) فيه محذوف تقديره : فأقاص فطاف بالبيت طواف الإفاضة ثم صلى الظهر ، فحذف ذكر الطواف لدلالة الكلام عليه .

(٥) (انزعوا) معناه استقوا بالدلاء وانزعوها بالرشاء .

(٦) (لولا أن ينلبيكم الناس) أي لولا خوف أن يمتد الناس ذلك من مناسك الحج ، ويزدهمون عليه ، بحيث ينلبيونكم ؛ يدفعونكم عن الاستقاء لاستقيت معكم ، لكثرة فضيلة هذا الاستقاء .

(٧) (يدفع بهم أبو سيارة) أي في الجاهلية .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَزْدَلِفَةِ بِالشَّمْرِ الْحَرَامِ . لَمْ تَشْكُ قُرَيْشٌ ^(١) أَنَّهُ سَيَقْتَصِرُ عَلَيْهِ . وَيَكُونُ مَنَزِلُهُ
ثُمَّ . فَأَجَازَ وَلَمْ يَبْرِضْ لَهُ . حَتَّى آتَى عَرَاقَةَ فَزَلَّ .



(٢٠) باب ما جاء أنه عرفه كلها منصرف

١٤٩ - (...) حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَابِرِ بْنِ
حَدِيثِهِ ذَلِكَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « نَحَرْتُ هَهُنَا . وَمِنِّي كُلُّهَا مَنْحَرٌ . فَانْحَرُوا فِي رِحَالِكُمْ . وَوَقِفْتُ
هَهُنَا . وَعَرَفْتُ كُلُّهَا مَوْفٍ . وَوَقِفْتُ هَهُنَا . وَجَمَعْتُ ^(٢) كُلُّهَا مَوْفٍ » .



١٥٠ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ
مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ آتَى الْحَجْرَ فَاسْتَلَمَهُ . ثُمَّ
مَشَى عَلَى أَيْمِينِهِ . فَرَمَلَ ثَلَاثًا وَمَشَى أَرْبَعًا .



(٢١) باب في الوقوف وقوله تعالى : ثم أنفضوا من حيث أنفض الناس

١٥١ - (١٢١٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ،
عَنْ حَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا . قَالَتْ : كَانَ قُرَيْشٌ وَمَنْ دَانَ دِينَهَا ^(٣) يَقِفُونَ بِالْمَزْدَلِفَةِ . وَكَانُوا يُسَمُّونَ الْحُمْسَ ^(٤) .

(١) (لم تشك قريش) معنى الحديث أن قريشا كانت قبل الإسلام تطف بالمزدلفة، وهي من الحرم. ولا يقفون بمرقات.
وكان سائر العرب يقفون بمرقات. وكانت قريش تقول: نحن أهل الحرم، فلا نخرج منه. فلما حج النبي ﷺ ووصل المزدلفة
اعتقدوا أنه يقف بالمزدلفة على عادة قريش. فجاءوا إلى عرقات. تقول الله عز وجل: ثم أنفضوا من حيث أنفض الناس، أي
جمهور الناس. فإن من سوى قريش كانوا يقفون بمرقات ويفضون منها.

(٢) (وجع كلها موقف) أنت الضمير لأن جما علم لمزدلفة.

(٣) (ومن دان دينها) أي تبهم واتخذ دينهم ديننا.

(٤) (وكانوا يسمون الحمس) قال أبو الهيثم: الحمس هم قريش ومن ولده قريش وكنانة وجديلة قيس. سموا حمسا
لأنهم تحمسوا في دينهم، أي تشددوا.

وَكَانَ سَأَرُ الْعَرَبِ يَقِفُونَ بِعِرْفَةَ . فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامَ أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ نَبِيَّهُ ﷺ أَنْ يَأْتِيَ عِرْقَاتٍ فَيَقِفَ بِهَا .
ثُمَّ يُفِيضُ مِنْهَا^(١) . فَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ [٢/البقرة/١٩٩] .

١٥٢ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : كَانَتْ الْعَرَبُ
تَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرَاةَ . إِلَّا الْخُمْسَ . وَالْخُمْسُ قُرَيْشٌ وَمَا وَلَدَتْ . كَانُوا يَطُوفُونَ عُرَاةَ . إِلَّا أَنْ تُعْطِيَهُمُ
الْخُمْسُ ثِيَابًا . فَيُعْطَى الرَّجَالُ الرَّجَالَ وَالنِّسَاءُ النَّسَاءَ . وَكَانَتْ الْخُمْسُ لَا يَخْرُجُونَ مِنَ الْمَزْدَلِيفَةِ . وَكَانَ
النَّاسُ كُلُّهُمْ يَبْلُغُونَ عِرْقَاتٍ . قَالَ هِشَامٌ : أَخَذَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : الْخُمْسُ هُمُ الَّذِينَ أَنْزَلَ
اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِمْ : ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ [٢/البقرة/١٩٩] . قَالَتْ : كَانَ النَّاسُ يُفِيضُونَ
مِنْ عِرْقَاتٍ . وَكَانَ الْخُمْسُ يُفِيضُونَ مِنَ الْمَزْدَلِيفَةِ . يَقُولُونَ : لَا تُفِيضُ إِلَّا مِنَ الْحَرَمِ . فَلَمَّا نَزَلَتْ :
أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ ، رَجَعُوا إِلَى عِرْقَاتٍ .

١٥٣ - (١٢٢٠) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَمْرُ بْنُ النَّاقِدِ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ هَمْرُ :
حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ هَمْرٍ . سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ جُبَيْرِ بْنِ مُطِمْ . يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ ، جُبَيْرِ بْنِ مُطِمْ ،
قَالَ : أَضَلَّتْ بُعِيرًا لِي^(٢) . فَذَهَبْتُ أَطْلُبُهُ يَوْمَ عِرْفَةَ . فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ واقفاً مَعَ النَّاسِ بِعِرْفَةَ .
فَقُلْتُ : وَاللَّهِ ! إِنْ هَذَا لَمِنَ الْخُمْسِ . فَمَا شَأْنُهُ هَهُنَا ؟ وَكَانَتْ قُرَيْشٌ تَعُدُّ مِنَ الْخُمْسِ .

(٢٢) باب في نسخ التحلل من الإحرام والأمر بالتحام

١٥٤ - (١٢٢١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ .
أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ : قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(١) (ثم يفيض منها) الإفاضة ، هنا الدفع بكثرة تشبيها بفيض الماء . قال ابن الأثير : وأصل الإفاضة الصب ، فاستعيرت
للدفع في السير . وأصله أفاض نفسه أو راحلته . فرفضوا ذكر القول حتى أشبهه غير التمدى .

(٢) (قال أضلت بعيراً لي) قال القاضي عياض : كان هذا في حجة قبل الهجرة . وكان جبير حينئذ كافراً وأسلم يوم

الفتح ، وقيل يوم خيبر .

وَهُوَ مُنِيخٌ بِالْبَطْحَاءِ . قَالَ لِي « أَحَجَبْتَ ؟ » فَقُلْتُ : نَعَمْ . فَقَالَ « بِمِ أَهَلَّتْ ؟ » قَالَ قُلْتُ : لَبَيْكَ !
 بِأَهْلَالِ كَاهِلَالِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « فَقَدْ أَحْسَنْتَ . طُفَّ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ . وَأَحِلَّ » قَالَ :
 فَطُفْتُ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ . ثُمَّ أَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ بَنِي قَيْسٍ . فَقُلْتُ رَأْسِي . ثُمَّ أَهَلَّتُ بِالْحَجِّ .
 قَالَ : فَكُنْتُ أَفْتِي بِهِ النَّاسَ . حَتَّى كَانَ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : يَا أَبَا مُوسَى ! أَوْ : يَا عَبْدَ اللَّهِ
 ابْنَ قَيْسٍ ! رُوَيْدَكَ بَعْضُ فُتَيْكَ (١) . فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدَتْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي النَّسْكِ بَعْدَكَ . فَقَالَ :
 يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! مَنْ كُنَّا أَفْتِينَاهُ فُتِيًا فَلْيَتَّبِدْ (٢) . فَإِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَادِمٌ عَلَيْكُمْ . فِيهِ فَاتْتُمُوا . قَالَ :
 فَقَدِمَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ . فَقَالَ : إِنْ تَأَخَذَ بِكِتَابِ اللَّهِ فَإِنَّ كِتَابَ اللَّهِ يَأْمُرُ بِالتَّامِّ . وَإِنْ
 تَأَخَذَ بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَحِلَّ حَتَّىٰ بَلَغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ .
 (...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

١٥٥ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ
 عَنْ قَيْسٍ ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُنِيخٌ
 بِالْبَطْحَاءِ . فَقَالَ « بِمِ أَهَلَّتْ ؟ » قَالَ قُلْتُ : أَهَلَّتُ بِأَهْلَالِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « هَلْ سُقْتَ مِنْ هَدْيٍ ؟ »
 قُلْتُ : لَا . قَالَ « فَطُفَّ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ . ثُمَّ حِلَّ » فَطُفْتُ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ .
 ثُمَّ أَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ قَوْمِي فَسَطَنِي وَعَسَلَتْ رَأْسِي . فَكُنْتُ أَفْتِي النَّاسَ بِذَلِكَ فِي إِمَارَةِ أَبِي بَكْرٍ
 وَإِمَارَةِ عُمَرَ . فَوَئِي لِقَائِهِمُ بِالنَّوَسِيمِ إِذْ جَاءَنِي رَجُلٌ فَقَالَ : إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدَتْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي شَأْنِ
 النَّسْكِ . فَقُلْتُ : أَيُّهَا النَّاسُ ! مَنْ كُنَّا أَفْتِينَاهُ بِشَيْءٍ فَلْيَتَّبِدْ . فَهَذَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ قَادِمٌ عَلَيْكُمْ . فِيهِ
 فَاتْتُمُوا . فَلَمَّا قَدِمَ قُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! مَا هَذَا الَّذِي أَحَدَنْتَ فِي شَأْنِ النَّسْكِ ؟ قَالَ : إِنْ تَأَخَذَ
 بِكِتَابِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ : وَأَطِيعُوا الْحَجَّ وَالْمَرْوَةَ لِلَّهِ [البقرة/ الآية ١٩٦] وَإِنْ تَأَخَذَ بِسُنَّةِ نَبِيِّنا
 عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَحِلَّ حَتَّىٰ نَحَرَ الْهَدْيَ .

- (١) (رويدك بعض فتياك) أي ارفق قليلا وأمسك من الفتيا .
 (٢) (فليتتد) أي فليتأن ولا يعجل . وهو احتمال من التؤدة ، وزان رطبة .

١٥٦ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ . قَالَ : أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَيْسٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعَثَنِي إِلَى الْيَمَنِ . قَالَ : فَوَافَقْتُهُ فِي الْعَامِ الَّذِي حَجَّ فِيهِ . فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا أَبَا مُوسَى ! كَيْفَ قُلْتَ حِينَ أُحْرِمْتَ ؟ » قَالَ قُلْتُ : لَبَيْكَ إِهْلَالًا كَمَا هَلَلِ النَّبِيُّ ﷺ . فَقَالَ « هَلْ سَأَلْتَ هَدْيًا ؟ » فَقُلْتُ : لَا . قَالَ « فَانْطَلِقْ فَطُفْ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ . ثُمَّ أَحِلَّ » ثُمَّ سَأَلَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ شُعْبَةَ وَسَفْيَانَ .

١٥٧ - (١٢٢٢) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي مُوسَى ، عَنْ أَبِي مُوسَى ؛ أَنَّهُ كَانَ يُفْتَى بِالْمَنَعَةِ . فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : رُوَيْدَكَ بِيَمَضٍ فُتْيَاكَ . فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدَثَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي النَّسْكِ بَعْدُ . حَتَّى لَقِيَهُ بَعْدُ . فَسَأَلَهُ . فَقَالَ عُمَرُ : قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ فَعَلَهُ ، وَأَصْحَابُهُ . وَلَكِنْ كَرِهْتُ أَنْ يَظْلُوا مُعْرِضِينَ بَيْنَ فِي الْأَرَاكِ ^(١) . ثُمَّ يَرُوحُونَ فِي الْحَجِّ تَقَطَّرُ رُؤُوسُهُمْ ^(٢)

باب جواز التمتع

١٥٨ - (١٢٢٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَقِيقٍ : كَانَ عُثْمَانُ يَنْهَى عَنِ التَّمَتُّعِ . وَكَانَ عَلِيٌّ يَأْمُرُ بِهَا . فَقَالَ عُثْمَانُ لِعَلِيٍّ كَلِمَةً . ثُمَّ قَالَ عَلِيٌّ : لَقَدْ عَلِمْتُ أَنَا قَدْ تَمَتَّعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ : أَجَلٌ . وَلَكِنَّا كُنَّا خَائِفِينَ .

- (١) (معرضين بين في الأراك) الضمير في بين يعود إلى النساء اللطم بين وإن لم يذكرن . ومنهأه كرهت التمتع لأنه يقتضى التحلل ووطء النساء إلى حين الخروج إلى عرفات . وأعرس ، إذا صار ذا عروس ودخل بامرأته عند بنائها . والراد هنا الوطاء . أى مقاربتين نساءم . وقوله في الأراك ، هو موضع بعرفة قرب نمرة .
- (٢) (تقطر رؤوسهم) أى من مياه الاغتسال السبية عن الوقاع بهمد قريب ، والجملة حال .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

١٥٩ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ . قَالَ : اجْتَمَعَ عَلِيُّ وَعُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِمُسْفَانَ . فَكَانَ عُثْمَانُ يَنْهَى عَنِ الْمُتَمَةِ أَوْ الْمُزْمَةِ . فَقَالَ عَلِيُّ : مَا تَرِيدُ إِلَيَّ أَمْرَ فَعَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، تَنْهَى عَنْهُ ؟ فَقَالَ عُثْمَانُ : دَعْنَا مِنْكَ . فَقَالَ : إِنِّي لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَدْعَكَ . فَلَمَّا أَنْ رَأَى عَلِيُّ ذَلِكَ ، أَهَلَ بِهِمَا جَمِيعًا .

١٦٠ - (١٢٢٤) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَتْ الْمُتَمَةُ فِي الْحَجِّ لِأَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ خَاصَّةً .

١٦١ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَيَّاشِ الْمَامِرِيِّ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَتْ لَنَا رُخْصَةٌ . يَعْنِي الْمُتَمَةَ فِي الْحَجِّ .

١٦٢ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ فُضَيْلٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : قَالَ أَبُو ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَا تَصْلُحُ الْمُتَمَتَانِ إِلَّا لَنَا خَاصَّةً . يَعْنِي مُتَمَةَ النِّسَاءِ وَمُتَمَةَ الْحَجِّ .

١٦٣ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ يَّانٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ . قَالَ : أَتَيْتُ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيَّ وَإِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ . فَقُلْتُ : إِنِّي أُمُّهُ أَنْ أَجْمَعَ الْمُزْمَةَ وَالْحَجَّ ، الْعَامَ . فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ : لَكِنَّ أَبُوكَ لَمْ يَكُنْ لِيَهُمْ بِذَلِكَ . قَالَ قُتَيْبَةُ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ يَّانٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّهُ مَرَّ بِأَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالرَّبَذَةِ . فَذَكَرَ لَهُ ذَلِكَ . فَقَالَ : إِنَّمَا كَانَتْ لَنَا خَاصَّةً دُونَكُمْ .

١٦٤ - (١٢٢٥) وحدثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . جَمِيعًا عَنِ الْفَزَارِيِّ . قَالَ سَعِيدٌ : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ . أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ عَنْ غُنَيْمِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ : سَأَلْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْمَتْعَةِ ؟ فَقَالَ : فَعَلْنَاهَا . وَهَذَا يَوْمَئِذٍ كَافِرٌ بِالْعُرْشِ ^(١) . يَعْنِي يُبُوتَ مَكَّةَ .

(...) وحدثناه أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ فِي رِوَايَتِهِ : يَعْنِي مُعَاوِيَةَ .

(...) وحدثني عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي خَلْفٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . جَمِيعًا عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَ حَدِيثَيْهِمَا . وَفِي حَدِيثِ سُفْيَانَ : الْمَتْعَةُ فِي الْحَجِّ .

١٦٥ - (١٢٢٦) وحدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا الْجَرِيرِيُّ عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ ، عَنْ مُطَرِّفٍ ، قَالَ : قَالَ لِي عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ : إِنِّي لِأَحَدُكُمْ بِالْحَدِيثِ ، الْيَوْمَ ، يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِ بَعْدَ الْيَوْمِ . وَأَعْلَمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَعْمَرَ طَائِفَةً مِنْ أَهْلِهِ ^(٢) فِي الْعَشْرِ . فَلَمْ تَنْزِلْ آيَةٌ تَسْخُجُ ذَلِكَ . وَلَمْ يَنْهَ عَنْهُ حَتَّى مَضَى لَوَجْهِهِ . ارْتَأَى كُلُّ امْرِئٍ ، بَعْدُ ، مَا شَاءَ أَنْ يَرْتَعَى .

١٦٦ - (...) وحدثناه إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . كِلَاهُمَا عَنْ وَكَيْعٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْجَرِيرِيِّ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ ابْنُ حَاتِمٍ فِي رِوَايَتِهِ : ارْتَأَى رَجُلٌ بَرَأَيْهِ مَا شَاءَ . يَعْنِي عُمَرَ .

- (١) (وهذا يومئذ كافر بالعرش) أما العرش فبضم العين والراء ، وهي بيوت مكة . قال أبو عبيد : سميت بيوت مكة عرشاً لأنها عيذان تنصب ويظل بها . قال : ويقال لها أيضاً : عروش ، واحداها عرش . كفلس وفلوس .
ومن قال عُرُشٌ فواحداها عريش كقلب وقلب . وأما قوله : وهذا ، فالإشارة بهذا إلى معاوية بن أبي سفيان . وفي المراد بالكفر هنا وجهان : أحدهما ما قاله المازري وغيره : المراد وهو مقيم في بيوت مكة . قال ثعلب : يقال اكفر الرجل إذا لزم الكفور ، وهي القرى . والوجه الثاني المراد الكفر بالله تعالى . والمراد أنا نتمنا ومعاوية يومئذ كافر ، على دين الجاهلية ، مقيم بمكة . وهذا اختيار القاضي عياض وغيره ، وهو الصحيح المختار .
- (٢) (قد أمر طائفة من أهله) أي أباح لهم أن يحرموا بالمرءة حين أتوا ميقاتهم ذا الحليفة .

١٦٧ - (...) وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مَمَّازٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هِلَالٍ ، عَنْ مُطَرِّفٍ . قَالَ : قَالَ لِي عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ : أَحَدْتُكَ حَدِيثًا عَنِ اللَّهِ أَنْ يَنْفَعَكَ بِهِ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ حَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ ^(١) . ثُمَّ لَمْ يَنْتَهَ عَنْهُ حَتَّى امَاتَ . وَلَمْ يَنْزِلْ فِيهِ قُرْآنٌ يُحَرِّمُهُ . وَقَدْ كَانَ يُسَلِّمُ عَلَيَّ حَتَّى أَكْتُوبَتْ . فَتَرَكْتُ . ثُمَّ تَرَكْتُ السَّكِّيَ فَمَادَ ^(٢) .

 (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هِلَالٍ . قَالَ : سَمِعْتُ مُطَرِّفًا قَالَ : قَالَ لِي عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ . يَمِثِلُ حَدِيثِ مُعَاذٍ .

 ١٦٨ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ مُطَرِّفٍ ، قَالَ : بَمَثَلِ إِلَى عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ فِي مَرَضِهِ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ . فَقَالَ : إِنِّي كُنْتُ مُحَدِّثًا بِأَحَادِيثَ . لَمَلَّ اللَّهُ أَنْ يَنْفَعَكَ بِهَا بَعْدِي . فَإِنْ عَشِيتُ فَآكُتُمُ عَنِّي ^(٣) . وَإِنْ مِتُّ تُحَدِّثْ بِهَا . إِنَّ شَيْئًا : إِنَّهُ قَدْ سَلَّمَ عَلَيَّ . وَأَعْلَمُ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَدْ جَمَعَ بَيْنَ حَجٍّ وَعُمْرَةٍ . ثُمَّ لَمْ يَنْزِلْ فِيهَا كِتَابَ اللَّهِ ، وَلَمْ يَنْتَهَ عَنْهَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ . قَالَ رَجُلٌ فِيهَا بِرَأْيِهِ مَا شَاءَ .

 ١٦٩ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا سَمِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ ^(٤) . قَالَ : أَعْلَمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ حَجٍّ وَعُمْرَةٍ . ثُمَّ لَمْ يَنْزِلْ فِيهَا كِتَابَ . وَلَمْ يَنْتَهَ عَنْهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قَالَ فِيهَا رَجُلٌ بِرَأْيِهِ مَا شَاءَ .

(١) (جمع بين حجة وعمره) أى أمر بالجمع بينهما .

(٢) (وقد كان يسلم على حتى اكتبته فتركت . ثم تركت السكِّي فماد) معنى الحديث أن عمران بن الحصين رضى الله عنه كانت به بواسير . فكان يصبر على ألها . وكانت الملائكة تسلم عليه . فاكتبته فاقطع سلامهم عليه . ثم ترك السكِّي فماد سلامهم عليه .

(٣) (فإن عشت فاكتبتم عنى) أراد به الإخبار بالسلام عليه . لأنه كره أن يشاع عنه ذلك فى حياته لا فيمن

العرض للفتنة .

١٧٠ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ مُطَرِّفٍ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه . قَالَ : تَمَتَّعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَلَمْ يَنْزِلْ فِيهِ الْقُرْآنُ . قَالَ رَجُلٌ بِرَأْيِهِ مَا شَاءَ .

١٧١ - (...) وَحَدَّثَنِيهِ حَبَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ وَاسِعٍ عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه ، بِهَذَا الْحَدِيثِ . قَالَ : تَمَتَّعَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَتَمَتَّعْنَا مَعَهُ .

١٧٢ - (...) حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمَقْدِسِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنَا بِشْرُ ابْنِ الْمُفَضَّلِ . حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي رَجَاءٍ . قَالَ : قَالَ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ : نَزَلَتْ آيَةُ الْمُتَمَّةِ ^(١) فِي كِتَابِ اللَّهِ (بَعْنَى مُتَمَّةِ الْحَجِّ) . وَأَمْرًا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ لَمْ تَنْزِلْ آيَةٌ تَنْسَخُ آيَةَ مُتَمَّةِ الْحَجِّ . وَلَمْ يَنْهَ عَنْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى مَاتَ . قَالَ رَجُلٌ بِرَأْيِهِ ، بَعْدُ ، مَا شَاءَ .

١٧٣ - (...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عِمْرَانَ الْقَصِيرِ . حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاهٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : وَفَعَلْنَاهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَلَمْ يَقُلْ : وَأَمْرًا بِهَا .

(١) (نزلت آية التمتع) هي قوله تعالى في سورة البقرة: فإذا أمنتم فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدى . والآية . والفاء في فن تمتع واقعة في جواب إذا . والفاء في فما استيسر واقعة في جواب من . أي فإذا أمنتم الإحصار من عدو أو مرض ، بأن زال أو لم يكن ، فتمتع بالعمرة إلى وقت الحج ، فقلبه ما يسر من الهدى . ومعنى التمتع بالعمرة الاستمتاع والاتفاف بالتقرب إلى الله تعالى بالعمرة إلى وقت الحج . ثم الانتفاع به في وقته إن كان قارناً . ويسمى القران أيضاً التمتع ، بهذا المعنى . أو معناه الاستمتاع بسبب العمرة بالتحلل منها إلى أن يحرم بالحج إن كان متمتعا . وعلى كلا التصديرين يلزمه هدى شكرياً لنعمة الحج بين النسكين ، يذبح يوم النحر . وهو معنى قوله: فما استيسر من الهدى .

(٢٤) باب وجوب الرمي على المتمتع ، وأنه إذا عزم لزمه صوم ثلاثة أيام في الحج
وسبعة إذا رجع إلى أهله

١٧٤ - (١٢٢٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . حَدَّثَنِي عُقَيْلُ
ابْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ : تَمَتَّعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ^(١)
فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ بِالْمَعْرَةِ إِلَى الْحَجِّ . وَأَهْدَى . فَسَاقَ مَعَهُ الْهَدْيَ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ . وَبَدَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
فَأَهَلَ بِالْمَعْرَةِ . ثُمَّ أَهَلَ بِالْحَجِّ ^(٢) . وَتَمَتَّعَ النَّاسُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمَعْرَةِ إِلَى الْحَجِّ . فَكَانَ مِنَ
النَّاسِ مَنْ أَهْدَى فَسَاقَ الْهَدْيَ . وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يُهْدِ . فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ قَالَ لِلنَّاسِ « مَنْ كَانَ
مِنْكُمْ أَهْدَى ، فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ مِنْ شَيْءٍ حَرَّمَ مِنْهُ حَتَّى يَقْضَى حَجُّهُ . وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَهْدَى ،
فَلْيَطْفِئْ بِالْبَيْتِ وَالصَّفَا وَالْمَرْوَةَ وَيَقْصِرْ وَيَحْلِلْ . ثُمَّ لِيَهَلَّ بِالْحَجِّ وَيُهْدِ . فَمَنْ لَمْ يَجِدْ هَدْيًا ،
فَلْيَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةَ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ » وَطَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَدِمَ مَكَّةَ . فَاسْتَمَّ
الرُّكْنَ أَوَّلَ شَيْءٍ . ثُمَّ خَبَّ ^(٣) ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ مِنَ السَّبْعِ . وَمَشَى أَرْبَعَةَ أَطْوَافٍ . ثُمَّ رَكَعَ ، حِينَ قَضَى
طَوَافَهُ بِالْبَيْتِ عِنْدَ الْمَقَامِ ، وَرَكَعَتَيْنِ . ثُمَّ سَلَّمَ فَانصَرَفَ . فَأَتَى الصَّفَا فَطَافَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةَ سَبْعَةَ
أَطْوَافٍ . ثُمَّ لَمْ يَحْلِلْ مِنْ شَيْءٍ حَرَّمَ مِنْهُ حَتَّى قَضَى حَجَّهُ ، وَنَحَرَ هَدْيَهُ يَوْمَ النَّحْرِ ، وَأَقَاضَ . فَطَافَ
بِالْبَيْتِ ثُمَّ حَلَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حَرَّمَ مِنْهُ . وَفَعَلَ ، مِثْلَ مَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، مَنْ أَهْدَى وَسَاقَ الْهَدْيَ
مِنْ النَّاسِ .

- (١) (تمتع رسول الله ﷺ) قال القاضي : قوله تمتع هو محمول على التمتع اللغوي وهو القران آخرا . ومعناه أنه ﷺ
أحرم أولا بالحج مفردا . ثم أحرم بالعمرة . فصار قارنا في آخر أمره والقارن هو متمتع من حيث اللغة ومن حيث المعنى .
لأنه ترفه باتحاد اليقات والإحرام والفعل .
- (٢) (وبدأ رسول الله ﷺ فأهل بالعمرة ثم أهل بالحج) هو محمول على التلبية في أثناء الإحرام . وليس المراد أنه أحرم
في أول أمره بعمرة ثم أحرم بحج .
- (٣) (ثم خب) الخبب ضرب من العذو . والمراد هنا الرمل .

١٧٥ - (١٢٢٨) وَحَدَّثَنِيهِ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي تَمَتُّعِهِ بِالْحَجِّ إِلَى الْعُمْرَةِ . وَتَمَتَّعَ النَّاسُ مَعَهُ . بِمِثْلِ الَّذِي أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

* * *

(٢٥) باب يباه أنه الفاره لا تحلل إلا في وقت تحلل الحاج المفرد

١٧٦ - (١٢٢٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَمَّرٍ ؛ أَنَّ حَفْصَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا شَأْنُ النَّاسِ حَلُّوْا وَلَمْ تَحْلُلْ أَنْتَ مِنْ عُمْرَتِكَ ؟ قَالَ « إِنِّي لَبَدْتُ رَأْسِي . وَقَلَدْتُ هَدْيِي ^(١) . فَلَا أَحِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ » .

* * *

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ مُرَمَّرٍ ، عَنْ حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَالِكٌ لَمْ يَحْلِلْ ؟ بِنَعْوِهِ .

* * *

١٧٧ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . قَالَ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ مُرَمَّرٍ ، عَنْ حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ : قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ : مَا شَأْنُ النَّاسِ حَلُّوْا وَلَمْ تَحْلِلْ مِنْ عُمْرَتِكَ ؟ قَالَ « إِنِّي قَلَدْتُ هَدْيِي ، وَلَبَدْتُ رَأْسِي ، فَلَا أَحِلُّ حَتَّى أَحِلَّ مِنَ الْحَجِّ » .

* * *

١٧٨ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ مُرَمَّرٍ ؛ أَنَّ حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ « فَلَا أَحِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ » .

* * *

١٧٩ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مُرَمَّرٍ . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سُلَيْمَانَ النُّعْمَزِيُّ وَعَبْدُ الْمَجِيدِ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ مُرَمَّرٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي حَفْصَةُ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ أَزْوَاجَهُ أَنْ يَحْلِلْنَ

(١) (وقلدت هديي) التقليد هو تلميح شيء في عنق الهدى ليعلم أنه هدى .

مَا حَجَّةُ الْوَدَاعِ . قَالَتْ حَفْصَةُ : قُلْتُ : مَا يَنْعَمُ أَنْ تَحِلَّ ؟ قَالَ « إِنْ لَبَدْتُ رَأْسِي ، وَقَلَدْتُ هَدْيِي ، فَلَا أَحِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ هَدْيِي » .

(٢٦) باب بيان جواز التحلل بالدمهضار وجواز القران

١٨٠ - (١٢٣٠) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا خَرَجَ فِي الْفِتْنَةِ مُعْتَمِرًا . وَقَالَ : إِنْ صُدِدْتُ عَنِ الْبَيْتِ صَعْنَا كَمَا صَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَخَرَجَ فَأَهْلًا بِمُزْرَةَ . وَسَارَ حَتَّى إِذَا ظَهَرَ عَلَى الْبَيْدَاءِ التَفَّتْ إِلَيَّ أَصْحَابِي فَقَالَ : مَا أَمْرُهُمَا إِلَّا وَاحِدٌ . أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ الْحَجَّ مَعَ الْعُمْرَةِ . فَخَرَجَ حَتَّى إِذَا جَاءَ الْبَيْتَ طَافَ بِهِ سَبْعًا . وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ سَبْعًا . لَمْ يَزِدْ عَلَيْهِ . وَرَأَى أَنَّهُ مُجْزَى عَنْهُ . وَأَهْدَى .

١٨١ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنِي نَافِعٌ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ، وَسَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ كَلِمًا عَبْدَ اللَّهِ حِينَ نَزَلَ الْحَجَّاجُ لِقِتَالِ ابْنِ الزُّبَيْرِ . قَالَ : لَا يَضْرُكَ أَنْ لَا تَحُجَّ الْعَامَ . فَإِنَّا نَحْتَمِي أَنْ يَكُونَ بَيْنَ النَّاسِ قِتَالٌ يُحَالُ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْبَيْتِ . قَالَ : فَإِنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ فَعَلْتُ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ . حِينَ حَالَتْ كُفْرًا قُرَيْشٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ . أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ عُمْرَةَ . فَانْطَلَقَ حَتَّى أَتَى ذَا الْحَلِيفَةِ فَلَبَّى بِالْعُمْرَةِ . ثُمَّ قَالَ : إِنْ خَلَى سَبِيلِي فَصَيْتُ عُمْرَتِي . وَإِنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ فَعَلْتُ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ . ثُمَّ تَلَا : لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ [٣٢/الأحزاب/٢١] ثُمَّ سَارَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِظَهْرِ الْبَيْدَاءِ قَالَ : مَا أَمْرُهُمَا إِلَّا وَاحِدٌ . إِنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَ الْعُمْرَةِ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَ الْحَجِّ . أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ حَجَّةَ مَعَ عُمْرَةٍ . فَانْطَلَقَ حَتَّى ابْتِاعَ بِقُدَيْدٍ هَدْيًا . ثُمَّ طَافَ لَهُمَا طَوَافًا وَاحِدًا بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ . ثُمَّ لَمْ يَحِلَّ مِنْهُمَا حَتَّى حَلَّ مِنْهُمَا بِحَجَّةٍ ، يَوْمَ النَّحْرِ .

(...) وحدثنا ابن عمير . حدثنا أبي . حدثنا عبيد الله عن نافع . قال : أراد ابن عمر الحج حين نزل الصجاج بابن الزبير . واقصص الحديث بمثل هذه القصة . وقال في آخر الحديث : وكان يقول : من جمع بين الحج والعمرة كفاه طواف واحد . ولم يحل حتى يحل منهما جميعا .

١٨٢ - (...) وحدثنا محمد بن رُمج . أخبرنا الليث . ع . وحدثنا قتيبة (واللفظ له) حدثنا ليث عن نافع ؛ أن ابن عمر أراد الحج عام نزل الصجاج بابن الزبير . فقيل له : إن الناس كانوا ينتهمون قتال . ولأننا نخاف أن يصدوك . فقال : لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة . أصنم كما صنع رسول الله ﷺ . إني أشهدكم أنني قد أوجبت عمرة . ثم خرج حتى إذا كان بظاهر البتة قال : ما شأن الحج والعمرة إلا واحد . اشهدوا (قال ابن رُمج : أشهدكم) أنني قد أوجبت حجا مع عمرة . وأهدى هديا اشتراه بقديدي . ثم انطلق يهل بهما جميعا . حتى قدم مكة . فطاف بالبيت وبالصفا والرموة . ولم يزد على ذلك . ولم ينحر . ولم يحلق . ولم يقصر . ولم يحلل من شيء حرم منه . حتى كان يوم النحر فنحر وحلق . ورأى أن قد قضى طواف الحج والعمرة بطوافه الأول . وقال ابن عمر : كذلك فعل رسول الله ﷺ .

١٨٣ - (...) حدثنا أبو الربيع الزهراني وأبو كامل . قالا : حدثنا حماد . ع . وحدثني زهير بن حرب . حدثني إسماعيل . كلاهما عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، بهذه القصة . ولم يذكر النبي ﷺ إلا في أول الحديث . حين قيل له : يصدوك عن البيت . قال : إذن أفعل كما فعل رسول الله ﷺ . ولم يذكر في آخر الحديث : هكذا فعل رسول الله ﷺ . كما ذكره الليث .

(٢٧) باب في موافاة القران بالحج والعمرة

١٨٤ - (١٢٣١) حدثنا يحيى بن أيوب وعبد الله بن عون الهلالي . قالا : حدثنا عباد بن عباد الهلالي . حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع ، عن ابن عمر (في رواية يحيى) قال : أهلنا مع رسول الله ﷺ

بِالْحَجِّ مُفْرَدًا. (وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عَوْنٍ) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَهْلًا بِالْحَجِّ مُفْرَدًا.

١٨٥ - (١٢٣٢) وَحَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ . حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ بَكْرِ ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُلَبِّي بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ جَمِيعًا .

قَالَ بَكْرٌ : فَحَدَّثْتُ بِذَلِكَ ابْنَ عُمَرَ . فَقَالَ : لَبَّى بِالْحَجِّ وَحَدَهُ . فَلَقِيتُ أَنَسًا فَحَدَّثَنِي بِقَوْلِ ابْنِ عُمَرَ

فَقَالَ أَنَسٌ : مَا نَعُدُّوْنَا إِلَّا صَبِيانًا ! سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَبَيْكَ عُمْرَةٌ وَحَجًّا » .

١٨٦ - (...) وَحَدَّثَنِي أُمِيَّةُ بْنُ بِسْطَامِ الْعَيْشِيُّ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ) حَدَّثَنَا حَبِيبُ

ابْنِ الشَّهِيدِ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ جَمَعَ بَيْنَهُمَا . بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ .

قَالَ : فَسَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ . فَقَالَ : أَهْلَنَّا بِالْحَجِّ . فَرَجَعْتُ إِلَى أَنَسٍ فَأَخْبَرْتُهُ مَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ . فَقَالَ : كَأَنَّمَا

كُنَّا صَبِيانًا !

(٢٨) باب ما يلزم من أمرم بالحج ، ثم قدم مكة ، من الطواف والسعي

١٨٧ - (١٢٣٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا عَبَثٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ وَبَرَةَ . قَالَ :

كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ . فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ : أَيُصَلِّحُ لِي أَنْ أَطُوفَ بِالْبَيْتِ قَبْلَ أَنْ آتِيَ الْمَوْفِقَ .

فَقَالَ : نَعَمْ . فَقَالَ : فَإِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : لَا تَطُفُ بِالْبَيْتِ حَتَّى آتِيَ الْمَوْفِقَ . فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : فَقَدْ حَجَّ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَطَافَ بِالْبَيْتِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ الْمَوْفِقَ . فَبِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَقُّ أَنْ تَأْخُذَ ،

أَوْ بِقَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، إِنْ كُنْتَ صَادِقًا ؟

١٨٨ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ يَبَّانٍ ، عَنْ وَبَرَةَ . قَالَ : سَأَلَ رَجُلٌ

ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَقَدْ أَحْرَمْتُ بِالْحَجِّ ؟ فَقَالَ : وَمَا يَمْنَعُكَ ؟ قَالَ : لَأَنِّي رَأَيْتُ ابْنَ فُلَانٍ

يَكْرَهُهُ وَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيْنَا مِنْهُ . رَأَيْتَاهُ قَدْ فَتَنَتْهُ الدُّنْيَا^(١) . فَقَالَ : وَأَيْنَا (أَوْ أَيُّكُمْ) لَمْ تَفْتِنَهُ الدُّنْيَا ؟

(١) (فتنه الدنيا) لأنه تولى البصرة . والولايات محل الخطر والفتنة .

ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَحْرَمَ بِالْحَجِّ. وَطَافَ بِالْبَيْتِ. وَسَمَىٰ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ. فَسُنَّةُ اللَّهِ وَسُنَّةُ رَسُولِهِ ﷺ أَحَقُّ أَنْ تَتَّبَعَ، مِنْ سُنَّةِ فُلَانٍ، إِنْ كُنْتَ صَادِقًا.

١٨٩ - (١٢٣٤) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: سَأَلْنَا ابْنَ عُمَرَ عَنْ رَجُلٍ قَدِمَ بِعُمْرَةٍ. فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَلَمْ يَطْفِ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ. أَيَأْتِي امْرَأَتَهُ؟ فَقَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا. وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ. وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، سَبْعًا. وَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ.

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو الرَّيِّعِ الزُّهْرَانِيُّ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ جَمِيعًا عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ.

**

(٢٩) باب ما يلزم، من طاف بالبيت وسعى، من البقاء على الإحرام وزرك التحلل

١٩٠ - (١٢٣٥) حَدَّثَنَا هُرُوثُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ. حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي عَمْرُو (وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْمِرَاقِ قَالَ لَهُ: سَلْ لِي عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ عَنْ رَجُلٍ يَهْلُ بِالْحَجِّ. فَإِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ أَيْحِلُّ أَمْ لَا؟ فَإِنْ قَالَ لَكَ: لَا يَحِلُّ. فَقُلْ لَهُ: إِنْ رَجُلًا يَقُولُ ذَلِكَ. قَالَ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: لَا يَحِلُّ مِنْ أَهْلِ الْحَجِّ إِلَّا بِالْحَجِّ. قُلْتُ: فَإِنْ رَجُلًا كَانَ يَقُولُ ذَلِكَ. قَالَ: بِنَسَ مَا قَالَ. فَتَصَدَّقْ بِالرَّجُلِ^(١) فَسَأَلَنِي فَحَدَّثْتُهُ. فَقَالَ: فَقُلْ لَهُ: فَإِنْ رَجُلًا كَانَ يُخْبِرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ فَعَلَ ذَلِكَ. وَمَا شَأْنُ أَسْمَاءَ وَالزُّبَيْرِ قَدْ فَعَلَا ذَلِكَ. قَالَ: فَجِئْتُهُ فَذَكَرْتُ لَهُ ذَلِكَ. فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ فَقُلْتُ: لَا أَدْرِي. قَالَ: فَمَا بَالُهُ لَا يَأْتِيَنِي بِنَفْسِهِ يَسْأَلُنِي؟ أَظَنَّهُ عِرَاقِيًّا. قُلْتُ: لَا أَدْرِي. قَالَ: فَإِنَّهُ

(١) (تصديقي الرجل) أى تمرض لى . هكنا هو فى جميع النسخ : تصدأتى ، بالنون . والأشهر فى اللغة تصدأتى لى . وهو من الصدد بمعنى القرب . والأصل تصدد ، فأبدل للتخفيف .

قَدْ كَذَبَ . قَدْ حَجَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَتْنِي عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ؛ أَنَّ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ حِينَ قَدِمَ مَكَّةَ أَنَّهُ تَوَضَّأَ . ثُمَّ طَافَ بِالْبَيْتِ . ثُمَّ حَجَّ أَبُو بَكْرٍ فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوْفُ بِالْبَيْتِ . ثُمَّ لَمْ يَكُنْ غَيْرُهُ^(١) . ثُمَّ عُمَرُ ، مِثْلُ ذَلِكَ . ثُمَّ حَجَّ عُثْمَانُ فَرَأَيْتُهُ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوْفُ بِالْبَيْتِ . ثُمَّ لَمْ يَكُنْ غَيْرُهُ . ثُمَّ مُعَاوِيَةُ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ . ثُمَّ حَجَّجْتُ مَعَ أَبِي ، الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ . فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوْفُ بِالْبَيْتِ . ثُمَّ لَمْ يَكُنْ غَيْرُهُ . ثُمَّ رَأَيْتُ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ يَفْعَلُونَ ذَلِكَ . ثُمَّ لَمْ يَكُنْ غَيْرُهُ . ثُمَّ آخِرُ مَنْ رَأَيْتُ فَعَلَّ ذَلِكَ ابْنُ عُمَرَ . ثُمَّ لَمْ يَنْقُضْهَا بِعُمْرَةٍ . وَهَذَا ابْنُ عُمَرَ عِنْدَهُمْ أَفَلَا يَسْأَلُونَهُ؟ وَلَا أَحَدٌ مِمَّنْ مَضَى مَا كَانُوا يَبْدَأُونَ بِشَيْءٍ حِينَ يَضَعُونَ أَقْدَامَهُمْ أَوَّلَ مِنَ الطَّوْفِ بِالْبَيْتِ . ثُمَّ لَا يَحِلُّونَ . وَقَدْ رَأَيْتُ أُمِّي وَخَالَتِي حِينَ تَقْدَمَانِ لَا تَبْدَأَانِ بِشَيْءٍ أَوَّلَ مِنَ الْبَيْتِ تَطُوقَانِ بِهِ . ثُمَّ لَا تَحِلَّانِ . وَقَدْ أَخْبَرَتْنِي أُمِّي أَنَّهَا أَقْبَلَتْ هِيَ وَأَخْتَاهُمَا وَالزُّبَيْرُ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ لِعُمْرَةٍ قَطُ . فَلَمَّا مَسَحُوا الرُّكْنَ^(٢) حَلُّوا . وَقَدْ كَذَبَ فِيمَا ذَكَرَ مِنْ ذَلِكَ .

١٩١ - (١٢٣٦) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . حَدَّثَنِي مَنْصُورُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أُمِّهِ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا . قَالَتْ : خَرَجْنَا مُحْرِمِينَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ ، فَلْيُتِمِّمْ عَلَى إِحْرَامِهِ . وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ ، فَلْيَحْلِلْ » فَلَمْ يَكُنْ مَعِيَ هَدْيٌ فَحَلَلْتُ : وَكَانَ مَعَ الزُّبَيْرِ هَدْيٌ فَلَمْ يَحْلِلْ .

(١) (ثم لم يكن غيره) وكذا قال فيما بعده : ولم يكن غيره . هكذا هو في جميع النسخ : غيره ، بالعين المعجمة والياء . قال القاضي عياض : كذا هو في جميع النسخ . قال : وهو تصحيف وصوابه : ثم لم تكن عمرة . هذا كلام القاضي . ثم قال الإمام النووي : قلت : هذا الذي قاله من أن قول غيره تصحيف ، ليس كما قال . بل هو صحيح في الرواية وصحيح في المعنى . لأن قوله غيره : يتناول العمرة وغيرها . ويكون تقدير الكلام : ثم حج أبو بكر رضي الله عنه فكان أول شيء بدأ به الطواف بالبيت ثم لم يكن غيره . أي لم يغير الحج ولم ينقله ويفسخه إلى غيره ، لا عمرة ولا قران .

(٢) (مسحوا الركن) المراد بالماسحين من سوى عائشة . وإلا فمأشئة رضي الله عنها لم تمسح الركن قبل الوقوف بمرقات في حجة الوداع . بل كانت قارئة ومنمها الحبيض من الطواف قبل يوم النحر . والمراد بالركن هو الحجر الأسود . والمراد بمسحه الطواف لأن من تمام الطواف استلامه .

قَالَتْ: فَلَبِستُ ثِيَابِي ^(١) ثُمَّ خَرَجْتُ جَلَسْتُ إِلَى الزَّيْبِرِ . فَقَالَ: قَوْمِي عَنِّي . فَقُلْتُ: أَلَمْخَشِي أَنْ أُثِيبَ عَلَيْكَ ^(٢) ؟ .

١٩٢ - (...) وَحَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ الْمَيْمَرِيُّ بْنُ سَلَمَةَ الْمَخْزُومِيُّ . حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ . حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أُمِّهِ ، عَنْ أَسْمَاءِ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا . قَالَتْ: قَدِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُهَلِّينَ بِالْحَجِّ . ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَقَالَ: اسْتَخْرِي عَنِّي . اسْتَخْرِي عَنِّي ^(٣) . فَقُلْتُ: أَلَمْخَشِي أَنْ أُثِيبَ عَلَيْكَ ؟ .

١٩٣ - (١٢٣٧) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى . قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَيْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ مَوْلَى أَسْمَاءِ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَدَّثَنِي؛ أَنَّهُ كَانَ يَسْمَعُ أَسْمَاءَ، كَلِمًا مَرَّتْ بِالْحَجُّونِ ^(٤) تَقُولُ: صَلَّى اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ وَسَلَّمَ . لَقَدْ نَزَلْنَا مَعَهُ هَهُنَا . وَنَحْنُ، يَوْمَئِذٍ، خِفَافُ الْحَقَائِبِ ^(٥) . قَلِيلٌ ظَهَرْنَا ^(٦) . قَلِيلَةٌ أَرْوَادُنَا . فَاعْتَمَرْتُ أَنَا وَأُخْتِي حَائِشَةُ وَالزَّيْبِرُ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ . فَلَمَّا مَسَخْنَا الْبَيْتَ أَحَلَلْنَا . ثُمَّ أَهَلَلْنَا مِنَ الْعَشِيِّ بِالْحَجِّ . قَالَ هَرُونَ فِي رِوَايَتِهِ: أَنَّ مَوْلَى أَسْمَاءَ . وَلَمْ يُسَمِّ: عَبْدَ اللَّهِ .

(١) (فلبست ثيابي) لملها أرادت بها ثياب زينتها . وإلا فالنساء ليس لهن النع من المخيط في إحرامهن، حتى يحتجن عند الإحلال إلى لبس الثياب المعتادة .

(٢) (قومي عني . قلت ألمخشي أن أثير عليك) إنما أمرها بالثياب مخافة من عارض قد يبدد منه ، كلمس بشهوة أو نحوه . فإن اللبس بشهوة حرام في الإحرام . فاحتاط لنفسه بعبادتها ، من حيث إنها زوجته متحللة تطمع بها النفس .

(٣) (استخرني عني . استخرني عني) هكذا هو في النسخ مرتين ، أي تباعدي .

(٤) (بالحجون) هو من حرم مكة ، وهو الجبل الشريف على مسجد الحرس بأعلى مكة ، على يمينك وأنت مصعد عند المحصب .

(٥) (خفاف الحقايب) جمع حقيية . وهو كل ما حمل في مؤخر الرجل والقتب . ومنه : احتقب فلان كذا .

(٦) (قليل ظهرنا) قلة الظهر كناية عن قلة الركب .

(٣٠) باب في منعة الحج

١٩٤ - (١٢٣٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُسْلِمِ الْقُرَشِيِّ : قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما عَنْ مُتَمَعَةِ الْحَجِّ ؟ فَرَخَّصَ فِيهَا . وَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَنْهَى عَنْهَا . فَقَالَ : هَذِهِ أُمَّ ابْنِ الزُّبَيْرِ تُحَدِّثُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَخَّصَ فِيهَا . فَأَدْخَلُوا عَلَيْهَا فَاسْأَلُواهَا . قَالَ : فَدَخَلْنَا عَلَيْهَا . فَإِذَا امْرَأَةٌ صَخْمَةٌ عَمِيَاءُ . فَقَالَتْ : قَدْ رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِيهَا .

١٩٥ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (بِعْنِي ابْنُ جَعْفَرٍ) جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . فَأَمَّا عَبْدُ الرَّحْمَنِ فِي حَدِيثِهِ الْمُتَمَعَةَ . وَلَمْ يَقُلْ : مُتَمَعَةُ الْحَجِّ . وَأَمَّا ابْنُ جَعْفَرٍ فَقَالَ : قَالَ شُعْبَةُ : قَالَ مُسْلِمٌ : لَا أَدْرِي مُتَمَعَةَ الْحَجِّ أَوْ مُتَمَعَةَ النِّسَاءِ .

١٩٦ - (١٢٣٩) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . حَدَّثَنَا مُسْلِمُ الْقُرَشِيِّ . سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما يَقُولُ : أَهْلَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم بِمُحَرَّةٍ . وَأَهْلَ أَصْحَابِهِ بِحِجِّ . فَلَمْ يَحِلَّ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم وَلَا مَنْ سَاقَ الْهَدْيَ مِنْ أَصْحَابِهِ . وَحَلَّ بِقِيَّتِهِمْ . فَكَانَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ فِيمَنْ سَاقَ الْهَدْيَ فَلَمْ يَحِلَّ .

١٩٧ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (بِعْنِي ابْنُ جَعْفَرٍ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : وَكَانَ مِنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ الْهَدْيُ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ . وَرَجُلٌ آخَرٌ . فَأَحَلَّ .

**

(٣١) باب جواز العمرة في أشهر الحج

١٩٨ - (١٢٤٠) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بَهْزٌ . حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَلَّاسٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما . قَالَ : كَانُوا يَرَوْنَ ^(١) أَنَّ الْعُمْرَةَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ مِنْ أَفْجَرِ الْفُجُورِ ^(٢)

(١) (كانوا يرون) الضمير في كانوا يعود على الجاهلية .

(٢) (من أفجر الفجور) أى من أعظم الذنوب .

فِي الْأَرْضِ . وَيَحْمَلُونَ الْمُحْرَمَ صَفْرًا^(١) . وَيَقُولُونَ : إِذَا بَرَأَ الدَّيْرُ^(٢) . وَعَفَا الْأَمْرُ^(٣) . وَأَنْسَلَخَ صَفْرَهُ . حَلَّتِ الْعُمْرَةُ لِمَنْ اعْتَمَرَ . فَقَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ صَبِيحَةَ رَابِعَةٍ . مُهْلِينَ بِالْحَجِّ فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَحْمَلُوا عُمْرَةً . فَمَتَّظَمَ ذَلِكَ عِنْدَهُمْ . فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَيُّ الْجِلِّ ؟ قَالَ « الْجِلُّ كُلُّهُ » .

١٩٩ - (...) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي الْمَالِيَةِ الْبَرَاءِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : أَهْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْحَجِّ . فَقَدِمَ لِأَرْبَعِ مَضِينَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ . فَصَلَّى الصُّبْحَ . وَقَالَ ، لَمَّا صَلَّى الصُّبْحَ « مَنْ شَاءَ أَنْ يَحْمَلَهَا عُمْرَةً ، فَلْيَحْمَلْهَا عُمْرَةً » .

٢٠٠ - (...) وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ . حَدَّثَنَا رَوْحٌ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْمُبَارَكِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ . كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ . أَمَّا رَوْحٌ وَيَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ فَقَالَا كَمَا قَالَ نَصْرٌ : أَهْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْحَجِّ . وَأَمَّا أَبُو شَهَابٍ فَفِي رِوَايَتِهِ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَهْلَ بِالْحَجِّ . وَفِي حَدِيثِهِمْ جَمِيعًا : فَصَلَّى الصُّبْحَ بِالْبَطْحَاءِ . خَلَا الْجَهْضِيُّ^(٤) فَإِنَّهُ لَمْ يَقُلْهُ .

(١) (ويحملون المحرم صفرًا) هكذا هو في النسخ : صفرًا ، من غير ألف بعد الراء . وهو منصوب مصروف بلا خلاف . وكان ينبغي أن يكتب بالألف . وسواء كتب بالألف أم بحذفها ، لا بد من قراءته هنا منصوبًا ، لأنه مصروف . قال العلماء : المراد الإخبار عن النسيء الذي كانوا يفعلونه . وكانوا يسمون المحرم صفرًا ويحلقونه . وينسئون المحرم أي يؤخرون تحريمه إلى ما بعد صفر ، لثلاثا يتوالى عليهم ثلاثة أشهر محرمة تضيق عليهم أمورهم من الفارة وغيرها . فضللهم الله تعالى في ذلك . فقال تعالى : إنما النسيء زيادة في الكفر .

(٢) (إذا برأ الدير) الدير ما كان يحصل بظهور الإبل من الحلق عليها ومشقة السفر . فإنه كان يبرأ بعد انصرافهم من الحج .

(٣) (وعفا الأمر) أي درس واتحى . والراد أن الإبل وغيرها في سيرها . عفا أثرها لطول مرور الأيام . هذا هو المشهور . وقال الخطابي : المراد أن الدير . وهذه الألفاظ تقرأ كلها ساكنة الآخر ، ويوقف عليها . لأن مرادهم السمع .

(٤) (خلا الجهضمي) منصوب على الاستثناء بخلا . فإنها كلمة يستثنى بها وتنصب ما بعدها وتجر . أما ما خلا فلا يكون فيها بعدها إلا النصب . ومثلها عدا .

٢٠١ - (...) وحدثنا هرون بن عبد الله . حدثنا محمد بن الفضل السدوسي . حدثنا وهيب . أخبرنا أيوب عن أبي العالية الأبراء ، عن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : قدم النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه لأربع خلون من العشر^(١) . وهم يلبون بالحج . فأمرهم أن يجعلوها عمرة .

٢٠٢ - (...) وحدثنا عبد بن حميد . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن أيوب ، عن أبي العالية ، عن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبح بذي طوى^(٢) . وقدم لأربع مضين من ذي الحجة . وأمر أصحابه أن يحولوا إحرامهم بعمره . إلا من كان معه الهدى .

٢٠٣ - (١٢٤١) وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار . قالوا : حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة . حدثنا عبيد الله بن معاذ (واللفظ له) حدثنا أبي . حدثنا شعبة عن الحكم ، عن مجاهد ، عن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « هذه عمرة استمتعتن بها . فمن لم يكن عنده الهدى فليحل الجلاء كله . فإن العمرة قد دخلت في الحج إلى يوم القيامة » .

٢٠٤ - (١٢٤٢) وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار قالوا : حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة . قال : سمعت أبا جرة الضبي قال : تمتعت فنهاني ناس عن ذلك . فأتيت ابن عباس فسألته عن ذلك ؟ فأمرني بها .

قال : ثم انطلقت إلى البيت فميت . فأتاني أت في منامي فقال : عمرة متقبلة وحج مبور . قال : فأتيت ابن عباس فأخبرته بالذي رأيت . فقال : الله أكبر ! الله أكبر ! سنة أبي القاسم صلى الله عليه وسلم

(١) (لأربع خلون من العشر) أي عند أربع ليال مضين من عشر ذي الحجة ، فبقيت من العشر ست .
(٢) (بذي طوى) هو بفتح الطاء وضمها وكسرهما . ثلاث لغات حكاهن القاضي وغيره الأصح الأشهر الفتح وهو مقصور منون . وهو واد معروف بقرب مكة . فهو غير الوادي القدس المذكور في القرآن الكريم ، فإنه طوى بالضم ، ولا إضافة فيه وهو موضع بالشام عند الطور .

(٣٢) باب تغلب الهدي وإشماره عند الإحرام

٢٠٥ - (١٢٤٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما . قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ بِبَيْتِ الْحَلِيفَةِ . ثُمَّ دَعَا بِنَاقِيهِ فَأَشْمَرَهَا ^(١) فِي صَفْحَةِ سَنَامِهَا الْأَيْمَنِ ^(٢) . وَسَلَّتَ الدَّمَ ^(٣) . وَقَلَدَهَا نَمَلَيْنِ ^(٤) . ثُمَّ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ . فَلَمَّا اسْتَوَتْ بِهِ عَلَى الْبَيْدَاءِ ^(٥) ، أَهَلَ بِالْحَجِّ .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ، بِمَعْنَى حَدِيثِ شُعْبَةَ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ لَمَّا أَتَى ذَا الْحَلِيفَةِ . وَلَمْ يُقَلِّصْ صَلَّى بِهَا الظُّهْرَ .

٢٠٦ - (١٢٤٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا حَسَّانَ الْأَعْرَجَ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي الْهَجِيمِ لِابْنِ عَبَّاسٍ : مَا هَذَا الْفَتْيَا ^(٦) الَّتِي قَدْ تَشَفَّفْتَ أَوْ تَشَنَّبْتَ بِالنَّاسِ ^(٧) ، أَنْ مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ فَقَدْ حَلَّ ؟ فَقَالَ : سُنَّةُ نَبِيِّكُمْ ﷺ . وَإِنْ رَغِمَتْ ^(٨) .

(١) (فأشمرها) الإشمار هو أن يجرحها في صفحة سنماها اليمنى بجرية أو سكين أو حديدة أو نحوها ثم يسلك الدم عنها . وأصل الإشمار والشمور الإعلام والعلامة . وإشمار الهدى لكونه علامة له ، ليعلم أنه هدى . فإن ضل رده واجبه . وإن اختلط بغيره تميز .

(٢) (في صفحة سنماها الأيمن) صفحة السنام هي جانبه . والصفحة مؤنثة ، قوله : الأيمن ، بلفظ الذكر ، يتأول على أنه وصف لمعى الصفحة ، لا للفظها . ويكون المراد بالصفحة الجانب . فكأنه قال : جانب سنماها الأيمن .

(٣) (وسلت الدم) أي أماطه .

(٤) (وقلدها بنملين) أي علقهما بمنقيا .

(٥) (فلما استوتت به على البيداء) أي لما رفته راحلته مستويا على ظهرها ، مستعليا على موضع مسمى بالبيداء ، لبي .

(٦) (ما هذا الفتيا) هكذا هو في معظم النسخ : هذا الفتيا . وفي بعضها : هذه ، وهو الأجود . ووجه الأول أنه

أراد بالفتيا الإفتاء ، فوصفه مذكرا . ويقال : فتيا وفتوى .

(٧) (تشففت أو تشنبت) قد تشففت (تشففت) أما اللفظة الأولى فمنها ما علق بالقلوب وشففوا بها . وأما الثانية فرويت أيضا بالعين المهملة ومعناها أنها فرقت مذاهب الناس وأوقمت الخلاف بينهم . ومعنى المعجمة ، أي تشنبت ، خلطت عليهم أمرهم . ومعنى الثالثة انتشرت وفتت بين الناس .

(٨) (وإن رغمت) أي ذلتم واشتدتم على كره .

٢٠٧ - (...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ . حَدَّثَنَا هَمَامُ بْنُ يَحْيَى عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ . قَالَ : قِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ : إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ قَدْ تَفَشَّغَ بِالنَّاسِ ، مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ فَقَدْ حَلَّ . الطَّوْفُ مُعْمَرَةٌ . فَقَالَ : سُنَّةُ نَبِيِّكُمْ ﷺ . وَإِنْ رَعَيْتُمْ .

٢٠٨ - (١٢٤٥) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ . قَالَ : كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ : لَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ حَاجٌّ وَلَا غَيْرُ حَاجٍّ إِلَّا حَلَّ . قُلْتُ لِعَطَاءٍ : مِنْ أَيْنَ يَقُولُ ذَلِكَ ؟ قَالَ : مِنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ثُمَّ مَحَلُّهَا إِلَى الْبَيْتِ الْمَتِينِ [٢٧/٢٣/٢٣] قَالَ : قُلْتُ : فَإِنَّ ذَلِكَ بَعْدَ الْمَعْرِفِ (١) . فَقَالَ : كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ : هُوَ بَعْدَ الْمَعْرِفِ وَقَبْلَهُ . وَكَانَ يَأْخُذُ ذَلِكَ مِنْ أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ . حِينَ أَمَرَهُمْ أَنْ يَحِلُّوا فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ .

**

(٣٣) باب التفسير في العمرة

٢٠٩ - (١٢٤٦) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ حُجْبِرٍ ، عَنْ طَاوُسٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : قَالَ لِي مُعَاوِيَةُ : أَعْلِمْتَ أَنِّي قَصَرْتُ مِنْ رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ الْمَرَوَةِ بِمِشْقَصٍ (٢) ؟ قُلْتُ لَهُ : لَا أَعْلَمُ هَذَا إِلَّا حُجَّةَ عَلَيْكَ .

٢١٠ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ أَخْبَرَهُ قَالَ : قَصَرْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمِشْقَصٍ . وَهُوَ عَلَى الْمَرَوَةِ . أَوْ رَأَيْتَهُ يُقَصِّرُ عَنْهُ بِمِشْقَصٍ . وَهُوَ عَلَى الْمَرَوَةِ .

(١) (بعد المعرف) أى بعد الوقوف برفة. وأصل المعرف موضع التمرير. والتمرير يطلق على نفس الوقوف، وعلى

التشبه بالواقفين برفات.

(٢) (بمشقص) قال أبو عبيد وغيره: هو نصل السهم إذا كان طويلا ليس بريض. وقال الخليل: هو سهم فيه نصل

بريض يرى به الوحش. وقيل: المراد به القص، وهو الأشبه في هذا الحل.

٢١١ - (١٢٤٧) حَدَّثَنِي عُبيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَمِيدٍ ، قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَصْرُخُ بِالْحَجِّ صُرَاخًا (١) . فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ أَمَرْنَا أَنْ نَجْمَلَهَا عُمَرَةَ إِلَّا مَنْ سَاقَ الْهَدْيَ . فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ ، وَرَحْنَا إِلَى مِيَةِ (٢) ، أَهَلْنَا بِالْحَجِّ .

٢١٢ - (١٢٤٨) وَحَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ . حَدَّثَنَا وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ دَاوُدَ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ جَابِرٍ . وَعَنْ أَبِي سَمِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : قَدِمْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ نَصْرُخُ بِالْحَجِّ صُرَاخًا .

(١٢٤٩) حَدَّثَنِي حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنْ حَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ . قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . فَأَتَاهُ آتٍ فَقَالَ : إِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ وَابْنَ الزُّبَيْرِ اخْتَلَفَا فِي الْمُتَمَتِّينِ (٣) . فَقَالَ جَابِرٌ : فَعَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ نَهَانَا عَنْهُمَا مُعْمَرٌ . فَلَمْ نَعُدْ لَهُمَا .

**

(٣٤) باب إهلال النبي صلى الله عليه وسلم وهديه

٢١٣ - (١٢٥٠) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنِي سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ عَنْ مَرْوَانَ الْأَصْفَرَ (الْأَصْغَرَ) ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ عَلِيًّا قَدِمَ مِنَ الْيَمَنِ . فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ « بِمَ أَهَلَّتْ ؟ » فَقَالَ : أَهَلَّتُ بِإِهْلَالِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « لَوْلَا أَنَّ مِيَةَ الْهَدْيِ ، لِأَحَلَّتْ » .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ . حَدَّثَنَا بِهِ . قَالَ : حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّ فِي رِوَايَةِ بِهِزٍ « لَحَلَّتْ » .

- (١) (نصرخ بالحج صراخا) أى نرفع أصواتنا بالتلبية للحج .
- (٢) (ورحنا إلى مية) معناه أردنا الرواح ، فإن الإهلال قبل الرواح .
- (٣) (التمتين) أى تمة الحج وتمتعة النساء . وأراد بتمتة الحج متمعة فسح الحج إلى العمرة .

٢١٤ - (١٢٥١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ وَعَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ وَمُحَمَّدٍ ؛ أَنَّهُمْ سَمِعُوا أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَهْلًا بِهِمَا جَمِيعًا « لَبَيْكَ عُمْرَةٌ وَحَجًّا ^(١) . لَبَيْكَ عُمْرَةٌ وَحَجًّا » .

٢١٥ - (...) وَحَدَّثَنِيهِ عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ وَمُحَمَّدِ الطَّوِيلِ . قَالَ يَحْيَى : سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « لَبَيْكَ عُمْرَةٌ وَحَجًّا » . وَقَالَ مُحَمَّدٌ . قَالَ أَنَسٌ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَبَيْكَ بِعُمْرَةٍ وَحَجٍّ » .

٢١٦ - (١٢٥٢) وَحَدَّثَنَا سَمِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ سَمِيدٌ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ حَنْظَلَةَ الْأَسْلَمِيِّ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لِيُهَلَّنَّ ابْنُ مَرْيَمَ بَفَجِّ الرَّوْحَاءِ ^(٢) ، حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا ، أَوْ لِيُنْبِتَهُمَا ^(٣) » .

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . قَالَ « وَالَّذِي نَفْسِي بِمُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ! » .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ حَنْظَلَةَ ابْنِ عَلِيٍّ الْأَسْلَمِيِّ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! » مِثْلَ حَدِيثِهِمَا .

(١) (عمره وحجا) النصب بفعل محذوف ، تقديره : أريد أو نويت .

(٢) (بفج الروحاء) قال الحافظ أبو بكر الحارثي : هو بين مكة والمدينة . قال : وكان طريق رسول الله ﷺ إلى بدر وإلى مكة عام الفتح وعام حجة الوداع .

(٣) (أو لينبتهما) معناه يقرن بينهما . وهذا يكون بعد نزول عيسى عليه السلام من السماء ، في آخر الزمان .

(٣٥) باب بيانه عدد عمر النبي صلى الله عليه وسلم وزمانه

٢١٧ - (١٢٥٣) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ؛ أَنَّ أُنْسًا رَوَى أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اعْتَمَرَ أَرْبَعَ عُمَرٍ . كُلُّهُنَّ فِي ذِي الْقَعْدَةِ إِلَّا الَّتِي مَعَ حَجَّتِهِ : عُمْرَةٌ مِنَ الْحُدَيْبِيَّةِ ، أَوْ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَّةِ ، فِي ذِي الْقَعْدَةِ . وَعُمْرَةٌ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ ^(١) ، فِي ذِي الْقَعْدَةِ . وَعُمْرَةٌ مِنْ جَمْرَانَةٍ حَيْثُ قَسَمَ غَنَامٌ حُنَيْنٍ فِي ذِي الْقَعْدَةِ . وَعُمْرَةٌ مَعَ حَجَّتِهِ .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ . قَالَ : سَأَلْتُ أُنْسًا : كَمْ حَجَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : حَجَّةٌ وَاحِدَةٌ . وَاعْتَمَرَ أَرْبَعَ عُمَرٍ . ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ هَدَّابٍ .

٢١٨ - (١٢٥٤) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُوسَى . أَخْبَرَنَا زُهَيْرٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ . قَالَ : سَأَلْتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ : كَمْ غَزَوْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : سَبْعَ عَشْرَةَ . قَالَ : وَحَدَّثَنِي زَيْدُ ابْنِ أَرْقَمَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَزَا تِسْعَ عَشْرَةَ . وَأَنَّهُ حَجَّ بَعْدَ مَا هَاجَرَ حَجَّةً وَاحِدَةً . حَجَّةَ الْوَدَاعِ . قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : وَيَمَكَّةَ أُخْرَى .

٢١٩ - (١٢٥٥) وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ بْنِ سَانَ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . قَالَ : سَمِعْتُ عَطَاءَ يُخْبِرُ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ قَالَ : كُنْتُ أَنَا وَابْنُ عُمَرَ مُسْتَنْدِينَ إِلَى حُجْرَةَ عَائِشَةَ . وَإِنَّا لَنَسْمَعُ ضَرْبَهَا بِالسَّوَاكِ ^(٢) نَسْتَنُ ^(٣) . قَالَ فَقُلْتُ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ! اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي رَجَبٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَقُلْتُ لِعَائِشَةَ : أَيُّ أُمَّتَاهُ ! أَلَا تَسْمَعِينَ مَا يَقُولُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؟ قَالَتْ : وَمَا يَقُولُ ؟ قُلْتُ يَقُولُ : اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي رَجَبٍ . فَقَالَتْ : يَنْفِرُ اللَّهُ لِأبي عَبْدِ الرَّحْمَنِ . لَعَمْرِي ! مَا اعْتَمَرَ فِي رَجَبٍ . وَمَا اعْتَمَرَ مِنْ عُمْرَةٍ إِلَّا وَإِنَّهُ لَمَعَهُ . قَالَ : وَابْنُ عُمَرَ يَسْمَعُ . فَمَا قَالَ : لَا ، وَلَا نَعَمْ . سَكَتَ .

(١) (من العام المقبل) أي من السنة التي تليها . يعني في ذى القعدة سنة سبع . وهي العمرة المروفة بعمرة القضية

(٢) (ضربها بالسواك) أي حس إمرارها السواك على أسنانها .

(٣) (تستن) أي تستاك .

٢٢٠ - (...) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا جرير عن منصور ، عن مجاهد . قال : دخلتُ ، أنا وعروة بن الزبير ، المسجد . فإذا عبد الله بن عمر جالسٌ إلى الحجرة عائشة . والناسُ يصلُّون الضحى في المسجد . فسألناه عن صلاتهم ؟ فقال : بدعة^(١) . فقال له عروة : يا أبا عبد الرحمن ! كم اعتمر رسول الله ﷺ ؟ فقال : أربع عمرٍ . إحداهن في رجب . ففكرنا أن نكذبه ونردَّ عليه . وسيفنا استنان عائشة في الحجرة . فقال عروة : ألا تسمعين ، يا أم المؤمنين ! إلى ما يقول أبو عبد الرحمن ؟ فقالت : وما يقول ؟ قال يقول : اعتمر النبي ﷺ أربع عمرٍ إحداهن في رجب . فقالت : يرحم الله أبا عبد الرحمن . ما اعتمر رسول الله ﷺ إلا وهو معه . وما اعتمر في رجب قط .

**

باب فضل العمرة في رمضان

٢٢١ - (١٢٥٦) وحدثني محمد بن حاتم بن ميمون . حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج . قال : أخبرني عطاء . قال : سمعتُ ابن عباسٍ يحدثنا . قال : قال رسول الله ﷺ لامرأة من الأنصار (سمها ابن عباسٍ فسميتُ اسمها) « ما منكم أن تحجى معنا ؟ » قالت : لم يكن لنا إلا ناضحان^(٢) . فحجَّ أبو ولدها وابنها على ناضح . وترك لنا ناضحاً ننضحُ عليه . قال « فإذا جاء رمضان فاعتمرى . فإنَّ عمرةً فيه تعدلُ حجةً » .

٢٢٢ - (...) وحدثنا أحمد بن عبد الصبي . حدثنا يزيد (يعني ابن زريع) حدثنا حبيب المعلم عن عطاء ، عن ابن عباسٍ ؛ أن النبي ﷺ قال لامرأة من الأنصار ، يُقال لها أم سنان « ما منكم أن تكوئي حجبتٍ معنا ؟ » قالت : ناضحان كانا لأبي فلان (زوجها) حج هو وابنه على أحدهما . وكان الآخر

(١) بدعة (هذا قد حمله القاضي وغيره على أن مراده أن إظهارها في المسجد ، والاجتماع لها ، هو البدعة . لا أن

أصل صلاة الضحى بدعة .

(٢) ناضحان (أى بعيران نستقي بهما .

يَسْتَقِي غَلَامُنَا^(١) . قَالَ « فَمَعْمَرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَقْضِي حَجَّةً . أَوْ حَجَّةً مَعِي » .

(٣٧) باب استحباب دخول مكة من الثنية العليا والخروج منها من الثنية السفلى ،

ودخول بلدة من طريق غير التي خرج منها

٢٢٣ - (١٢٥٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنْمِرٍ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْمِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ مِنْ طَرِيقِ الشَّجَرَةِ^(٢) ، وَيَدْخُلُ مِنْ طَرِيقِ الْمُرْسِ^(٣) . وَإِذَا دَخَلَ مَكَّةَ ، دَخَلَ مِنَ الثَّنِيَةِ الْعُلْيَا^(٤) ، وَيَخْرُجُ مِنَ الثَّنِيَةِ السُّفْلَى^(٥) .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . قَالَ : حَدَّثَنَا يُحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ فِي رِوَايَةِ زُهَيْرٍ : الْعُلْيَا الَّتِي بِالْبَطْحَاءِ^(٦) .

٢٢٤ - (١٢٥٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا جَاءَ إِلَى مَكَّةَ ، دَخَلَهَا مِنْ أَعْلَاهَا ، وَخَرَجَ مِنْ أَسْفَلِهَا .

(١) (يسقى غلامنا) هكذا هو في نسخ بلادنا . وكذا نقله القاضي عياض عن رواية عبدالنافر الفارسي وغيره . قال : وفي رواية ابن هاشم : يسقى عليه غلامنا . قال القاضي عياض : وأرى هذا كله تغييراً . وصوابه : نسق عليه نخلانا . فتصحف منه : غلامنا . وكذا جاء في البخاري على الصواب . وبدل على صحة قوله في الرواية الأولى : ننضح عليه . وهو بمعنى نسق عليه . هذا كلام القاضي . والمختار أن الرواية صحيحة ، وتكون الزيادة التي ذكرها القاضي محذوفة مقدرة . وهذا كثير في الكلام .

(٢) (من طريق الشجرة) التي عند مسجد ذي الحليفة .

(٣) (المرس) هو موضع معروف بقرب المدينة على ستة أميال منها .

(٤) (الثنية العليا) الثنية طريق العقبة ، وهو الطريق العالي . والثنية العليا هنا هي التي ينزل منها إلى الملاء وهي مقبرة مكة المكرمة .

(٥) (من الثنية السفلى) هي التي بأسفل مكة عند باب الشبيكة .

(٦) (بالبطحاء) ويقال لها : البطحاء والأبطح . وهي بجانب المحصب . وهذه الثنية ينحدر منها إلى مقابر مكة .

٢٢٥ - (...) وحدثنا أبو كريب . حدثنا أبو أسامة عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة ؛ أن رسول الله ﷺ دخل عام الفتح من كداء^(١) من أعلى مكة .
قال هشام : فكان أبي يدخل منهما كليهما^(٢) . وكان أبي أكثر ما يدخل من كداء .

**

(٣٨) باب استحباب البيت بذي طوى عند إرادة دخول مكة ، والغسل لدخولها ، ودخولها نهارا

٢٢٦ - (١٢٥٩) حدثني زهير بن حرب وعبيد الله بن سعيد . قالا : حدثنا يحيى (وهو القطان) عن عبيد الله . أخبرني نافع عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ أت بذي طوى حتى أصبح . ثم دخل مكة . قال : وكان عبد الله يفعل ذلك . وفي رواية ابن سعيد : حتى صلى الصبح . قال يحيى : أو قال : حتى أصبح .

٢٢٧ - (...) وحدثنا أبو الربيع الزهراني . حدثنا حماد . حدثنا أيوب عن نافع ؛ أن ابن عمر كان لا يقدم مكة إلا أت بذي طوى حتى يصبغ ويفتسل . ثم يدخل مكة نهارا . ويذكر عن النبي ﷺ أنه فعله .

٢٢٨ - (...) وحدثنا محمد بن إسحاق المسيبي . حدثني أنس (يعني ابن عياض) عن موسى ابن عقبة ، عن نافع ؛ أن عبد الله حدثه ؛ أن رسول الله ﷺ كان ينزل بذي طوى . ويبيت به حتى يصلي الصبح . حين يقدم مكة . ومضى رسول الله ﷺ ذلك على أكمة غليظة^(٣) . ليس في المسجد الذي مبني ثم . ولكن أسفل من ذلك على أكمة غليظة .

(١) (من كداء) كذا ضبطناه بفتح الكاف والذ . وهكذا هو نسخ بلادنا . وكذا نقله القاضي عياض عن رواية الجمهور .

(٢) (يدخل منهما كليهما) يعنى من كداء ، وهى الثنية التى بأعلى مكة . ومن كدى وهى التى بأسفل مكة .

(٣) (أكمة غليظة) الأكمة ما ارتفع من الأرض دون الجبل . ويوصف بالغلظة بمعنى أنه لا يبلغ أن يكون حجرا .

٢٢٩ - (١٢٦٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيَّبِيُّ . حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ عِمْرَانَ (يَعْنِي ابْنَ عِيَّاضٍ) عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَقْبَلَ فَرَضَتِي ^(١) الْجَبَلِ الَّذِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَبَلِ الطَّوِيلِ ، نَحْوَ الْكَعْبَةِ . يَجْعَلُ الْمَسْجِدَ ، الَّذِي يُبْنَى ثَمَّ ، يَسَارَ الْمَسْجِدِ الَّذِي يَطْرَفُ الْأَكْمَةِ . وَمُصَلَّى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اسْفَلَ مِنْهُ عَلَى الْأَكْمَةِ السَّوْدَاءِ . يَدْعُ مِنَ الْأَكْمَةِ عَشْرَةَ أَذْرُعًا ^(٢) أَوْ نَحْوَهَا . ثُمَّ يُصَلِّي مُسْتَقْبِلَ الْفَرَضَتَيْنِ مِنَ الْجَبَلِ الطَّوِيلِ . الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْكَعْبَةِ ﷺ .

**

(٣٩) باب استحباب الرمل في الطواف والعمرة ، وفي الطواف الأول من الحج

٢٣٠ - (١٢٦١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنْمِرٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْمِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ الطَّوَّافِ الْأَوَّلِ ، خَبَّ ثَلَاثًا ^(٣) وَمَشَى أَرْبَعًا . وَكَانَ يَسْعَى بِبَطْنِ الْمَسِيلِ ^(٤) إِذَا طَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ . وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُ ذَلِكَ .

٢٣١ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ . حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا طَافَ فِي الْحُجِّ وَالْمَرْوَةِ ، أَوَّلَ مَا يَقْدُمُ ، فَإِنَّهُ يَسْعَى ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ بِالْبَيْتِ . ثُمَّ يَمْشِي أَرْبَعَةً . ثُمَّ يُصَلِّي سَجْدَتَيْنِ . ثُمَّ يَطُوفُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ .

٢٣٢ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . قَالَ حَرَمَلَةُ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) (فرضتي الجبل) هما تلبية فرضة . وهي التلبية المرتفعة من الجبل .

(٢) (عشرة أذرع) كذا هو في جميع النسخ . وفي بعضها عشر ، بحذف الهاء وهما لغتان في الذراع التذكير والتأنيث ، وهو الأفضح الأشهر .

(٣) (خب ثلاثا) الخب هو الرمل . وهما بمعنى واحد . وهو إسراع المشي مع تقارب الخطأ . ولا يثب وثوبا .

(٤) (يسعى ببطن المسيل) أى يسرع شديدا ببطن الوادي الذى بين الصفا والمروة .

حِينَ يَتَقَدَّمُ مَكَّةَ ، إِذَا اسْتَلَمَ الرُّكْنَ^(١) الْأَسْوَدَ ، أَوَّلَ مَا يَطُوفُ حِينَ يَتَقَدَّمُ ، يَخْبُثُ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ مِنَ السَّبْعِ .

٢٣٣ - (١٢٦٢) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبِي حَتْمَةَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ . أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . قَالَ : رَمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْحَجْرِ إِلَى الْحَجْرِ ثَلَاثًا . وَمَشَى أَرْبَعًا .

٢٣٤ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ أَحْضَرَ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَمَلَ مِنَ الْحَجْرِ إِلَى الْحَجْرِ . وَذَكَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَهُ .

٢٣٥ - (١٢٦٣) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ مَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا مَالِكٌ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ جَمْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ؛ أَنَّهُ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَمَلَ مِنَ الْحَجْرِ الْأَسْوَدِ حَتَّى انْتَهَى إِلَيْهِ . ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ .

٢٣٦ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي مَالِكٌ وَابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ جَمْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَمَلَ الثَّلَاثَةَ أَطْوَافٍ^(٢) ، مِنَ الْحَجْرِ إِلَى الْحَجْرِ .

٢٣٧ - (١٢٦٤) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ . حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ . قَالَ : قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : أَرَأَيْتَ هَذَا الرَّمْلَ بِالنِّبْتِ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ ،

(١) (استلم الركن) الاستلام هو المسح باليد عليه . وهو مأخوذ من السلام ، بكسر السين ، وهي الحجارة وقيل : من السلام ، بفتح السين ، الذي هو التحية .

(٢) (رمل الثلاثة أطواف) هكذا هو في معظم النسخ الممتدة . وفي نادر منها : الثلاثة الأطواف . وفي أندر منها : ثلاثة أطواف . فأما ثلاثة أطواف ، فلا شك في جوازها وفصاحتها ، وأما الثلاثة الأطواف ففيه خلاف مشهورين التحويين . فمنه البصريون ، وجوزة الكوفيون . وأما الثلاثة أطواف ، كما وقع في معظم النسخ ، فمنه جمهور التحويين . وهذا الحديث يدل لن جوزه .

وَمَشَى أَرْبَعَةَ أَطْوَافٍ . أَسْنَةُ هُوَ؟ فَإِنَّ قَوْمَكَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ سُنَّةٌ . قَالَ فَقَالَ : صَدَقُوا . وَكَذَّبُوا^(١) .
 قَالَ قُلْتُ : مَا قَوْلُكَ : صَدَقُوا وَكَذَّبُوا؟ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدِمَ مَكَّةَ . فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ : إِنَّ مُحَمَّدًا
 وَأَصْحَابَهُ لَا يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَطُوفُوا بِالْبَيْتِ مِنَ الْهَزْلِ^(٢) . وَكَانُوا يَحْسُدُونَهُ . قَالَ : فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 أَنْ يَرْمُلُوا ثَلَاثًا . وَيَعْمَلُوا أَرْبَعًا . قَالَ : قُلْتُ لَهُ : أَخْبِرْنِي عَنِ الطَّوَافِ بَيْنَ الصَّمَا وَالْمَرْوَةِ رَاكِبًا .
 أَسْنَةُ هُوَ؟ فَإِنَّ قَوْمَكَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ سُنَّةٌ . قَالَ : صَدَقُوا وَكَذَّبُوا^(٣) . قَالَ قُلْتُ : وَمَا قَوْلُكَ : صَدَقُوا
 وَكَذَّبُوا؟ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَثُرَ عَلَيْهِ النَّاسُ . يَقُولُونَ : هَذَا مُحَمَّدٌ . هَذَا مُحَمَّدٌ . حَتَّى خَرَجَ
 الْمَوَاتِقُ^(٤) مِنَ الْبَيْتِ . قَالَ : وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يُضْرَبُ النَّاسُ بَيْنَ يَدَيْهِ . فَلَمَّا كَثُرَ عَلَيْهِ
 رَكِبَ . وَالْمَشَى وَالسَّمَى أَفْضَلُ .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا زَيْدٌ . أَخْبَرَنَا الْجَرِيرِيُّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . غَيْرَ أَنَّهُ
 قَالَ : وَكَانَ أَهْلُ مَكَّةَ قَوْمَ حَسَدٍ . وَلَمْ يَقُلْ : يَحْسُدُونَهُ .

٢٣٨ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ أَبِي حُسَيْنٍ ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ . قَالَ :
 قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : إِنَّ قَوْمَكَ يَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَمَلَ بِالْبَيْتِ . وَبَيْنَ الصَّمَا وَالْمَرْوَةِ .
 وَهِيَ سُنَّةٌ . قَالَ : صَدَقُوا وَكَذَّبُوا .

٢٣٩ - (١٢٦٥) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ
 ابْنِ سَعِيدِ بْنِ الْأَيْبَرِ ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ . قَالَ : قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : أَرَأَيْتَ قَدَرَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . قَالَ :

(١) (صدقوا وكذبوا) بمعنى صدقوا في أن النبي ﷺ فعله . وكذبوا في قولهم : إنه سنة مقصودة متأكدة .

(٢) (الهمز) هكذا هو في معظم النسخ : الهمز . وهكذا حكاة القاضي في المشرق ، وصاحب المطالع عن رواية بعضهم . قال : وهو وهم . والصواب الهمز ال . قلت : وللاول وجه وهو أن يكون بفتح الماء ، لأن الهمز ، بالفتح ، مصدر هزله هزلا ، كضربته ضربا . وتقديره : لا يستطيعون يطوفون لأن الله تعالى هزلهم .

(٣) (صدقوا وكذبوا) بمعنى صدقوا في أنه طاف راكبا . وكذبوا في أن الركوب أفضل ، بل المشى أفضل .

(٤) (المواتق) هو جمع عاتق . وهي البكر البالغة ، أو المقاربة للبلوغ . وقيل : التي لم تزوج . سميت بذلك لأنها عقت

من استخدام أبيها وابتذالها في الخروج والتصرف ، الذي تفعله الطفلة الصغيرة .

فَصَفَّهُ لِي . قَالَ قُلْتُ : رَأَيْتُهُ عِنْدَ الْمَرْوَةِ عَلَى نَاقَةٍ . وَقَدْ كَثُرَ النَّاسُ عَلَيْهِ . قَالَ : فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ :
ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . إِنَّهُمْ كَانُوا لَا يُدْعُونَ عَنْهُ وَلَا يُكْرَهُونَ^(١) .

٢٤٠ - (١٢٦٦) وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّيِّعِ الزَّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ
سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ مَكَّةَ . وَقَدْ وَهَنَتْهُمْ حُمَى يَثْرِبَ^(٢) .
قَالَ الْمُشْرِكُونَ : إِنَّهُ يَقْدَمُ عَلَيْكُمْ غَدًا قَوْمٌ قَدْ وَهَنَتْهُمْ الْحُمَى . وَلَقُوا مِنْهَا شِدَّةً . فَجَلَسُوا مِمَّا بَلَى
الْحِجْرِ^(٣) . وَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَرْمُلُوا ثَلَاثَةَ أَشْوَاطٍ . وَيَمْشُوا مَا بَيْنَ الرَّكْنَيْنِ^(٤) . لِيَرَى الْمُشْرِكُونَ
جَلْدَهُمْ^(٥) . فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ : هَؤُلَاءِ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّ الْحُمَى قَدْ وَهَنَتْهُمْ . هَؤُلَاءِ أَجْلَدُ مِنْ كَذَا وَكَذَا .
قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : وَلَمْ يَنْعَمْ أَنْ يَأْمُرَهُمْ أَنْ يَرْمُلُوا الْأَشْوَاطَ كُلَّهَا ، إِلَّا الْإِبْقَاءَ عَلَيْهِمْ^(٦) .

٢٤١ - (...) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِذُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ
ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ : حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ عَنْ عَمْرُو ، عَنْ عَطَاءَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : إِنَّمَا سَعَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَمَلَ
بِالْيَتِّ ، لِيَرَى الْمُشْرِكِينَ قُوَّتَهُ .

(١) (لا يدعون ولا يكرهون) يدعون أي يدفعون . ومنه قوله تعالى: يوم يدعون إلى نار جهنم دعا . وقوله تعالى:
فذلك الذي يدع اليتيم . وأما قوله: يكرهون ، ففي بعض الأصول من صحيح مسلم يكرهون ، كما ذكرناه ، من الإكراه .
وفي بعضها يكرهون ، وهو الانتهاز . قال القاضي : هذا أصوب . وقال : وهو رواية الفارسي . والأول رواية ابن همام
والمعزى .

(٢) (وهنهم حمى يثرب) أي أضعفتهم . قال الفراء وغيره: يقال وهنته الحمى وغيرها وأوهنته ، لثتان . وأما يثرب ،
فهو الاسم الذي كان للمدينة في الجاهلية ، وصحبت في الإسلام : المدينة ، فطية ، فطابة .

(٣) (الحجر) هو داخل الحطيم . وهو الحائط الاستدير إلى جانب الكعبة من جهة اليزاب .

(٤) (ويمشوا ما بين الركنين) أي حيث لا تقع عليهم أعين المشركين . فإنهم ما كانوا في تلك الجهة .

(٥) (جلدم) الجلد : القوة والصبر .

(٦) (إلا الإبقاء عليهم) أي الرفق بهم .

(٤٠) باب استحباب استلام الركبتين اليمنيتين في الطواف ، دونه الركبتين الاخرتين

٢٤٢ - (١٢٦٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ مِنَ الْبَيْتِ ، إِلَّا الرُّكْبَتَيْنِ الْيَمَانِيَتَيْنِ ^(١) .

٢٤٣ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ . قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَلِمُ مِنْ أَرْكَانِ الْبَيْتِ إِلَّا الرُّكْنَ الْأَسْوَدَ ^(٢) وَالَّذِي يَلِيهِ ^(٣) ، مِنْ نَحْوِ دُورِ الْجَمْحِينِ .

٢٤٤ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . ذَكَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَسْتَلِمُ إِلَّا الْحَجَرَ وَالرُّكْنَ الْيَمَانِي .

٢٤٥ - (١٢٦٨) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُبيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ . جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبيدِ اللَّهِ . حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ مَعْمَرٍ . قَالَ : مَا تَرَكْتُ اسْتِلَامَ هَذَيْنِ الرُّكْبَتَيْنِ ، الْيَمَانِيَّ وَالْحَجَرَ ، مُذْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَلِمُهُمَا ، فِي شِدَّةٍ وَلَا رَخَاءٍ ^(٤) .

٢٤٦ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ مَعْمَرٍ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي خَالِدٍ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَنْمَرِيُّ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ . قَالَ : رَأَيْتُ ابْنَ مَعْمَرٍ يَسْتَلِمُ الْحَجَرَ بِيَدِهِ . ثُمَّ قَبَلَ يَدَهُ . وَقَالَ : مَا تَرَكْتُهُ مُنْذُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُهُ .

- (١) (الركبتين اليمنيتين) هما الركن الأسود والركن اليماني. وإنما قيل لهما اليمانيان للتغليب. كما قيل ، في الأب والأم ، الأبوآن . وفي الشمس والقمر ، القمران . واليانيان ، بتخفيف الياء ، هذه هي اللفظة الفصيحة المشهورة .
- (٢) (الركن الأسود) هو المسمى بالحجر الأسود . وهو في دكن السكبة التي يلى الباب من جهة المشرق .
- (٣) (والذي يليه) وهو الركن اليماني .
- (٤) (في شدة ولا رخاء) طرف لقوله : ما تركت . وأراد بالشدة الزحام . وبالرخاء عدمه .

٢٤٧ - (١٢٦٩) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْعَارِثِ ؛ أَنَّ قَتَادَةَ ابْنَ دِعَامَةَ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ أَبَا الطُّفَيْلِ الْبَكْرِيَّ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَلِمُ غَيْرَ الرُّكْنَيْنِ الِيمَانِيَيْنِ .



(٤١) باب استحباب قبيل الحجر الأسود في الطواف

٢٤٨ - (١٢٧٠) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ وَعَمْرُو . مع وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ . حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمٍ ؛ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ . قَالَ : قَبَّلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ الْحَجَرَ . ثُمَّ قَالَ : أُمُّ وَاللَّهِ ! لَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّكَ حَجَرٌ . وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْبَلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ .

زَادَ هَرُونَ فِي رِوَايَتِهِ : قَالَ عَمْرُو : وَحَدَّثَنِي بِمِثْلِهَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ أَسْلَمَ .



٢٤٩ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ عُمَرَ قَبَّلَ الْحَجَرَ . وَقَالَ : إِنِّي لَأَقْبَلُكَ وَإِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ . وَلَكِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْبَلُكَ .



٢٥٠ - (...) حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَالْمُقَدَّمِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . كُلُّهُمْ عَنْ حَمَّادٍ . قَالَ خَلْفٌ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ حَاصِمِ الْأَخْوَلِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ قَالَ : رَأَيْتُ الْأَصْلَعَ (بِعْنِي عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ) يَقْبَلُ الْحَجَرَ وَيَقُولُ : وَاللَّهِ ! إِنِّي لَأَقْبَلُكَ ، وَإِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ ، وَأَنَّكَ لَا تَفْرُغُ وَلَا تَنْفَعُ . وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبَّلَكَ مَا قَبَّلْتُكَ .

وَفِي رِوَايَةِ الْمُقَدَّمِيِّ وَأَبِي كَامِلٍ : رَأَيْتُ الْأَصْلَعَ .



٢٥١ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ عُثْمِيرَ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ حَالِسِ بْنِ رَبِيعَةَ .

قَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ يَقْبَلُ الْحَجَرَ وَيَقُولُ: إِنِّي لَأَقْبَلُكَ. وَأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ. وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْبَلُكَ لَمْ أَقْبَلُكَ.

٢٥٢ - (١٢٧١) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. جَمِيعًا عَنْ وَكَيْعٍ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ. قَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ قَبْلَ الْحَجَرِ وَالتَزَمَهُ. وَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِكَ حَفِيًّا^(١).

(...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. قَالَ: وَلَكِنِّي رَأَيْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ بِكَ حَفِيًّا. وَلَمْ يَقُلْ: وَالتَزَمَهُ.

(٤٢) باب مواز الطواف على بعير وغيره ، واستلام الحجر بمحجن ونحوه للراكب

٢٥٣ - (١٢٧٢) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى. قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَافَ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ عَلَى بَعِيرٍ. يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمِحْجَنِ^(٢).

٢٥٤ - (١٢٧٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: طَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْبَيْتِ، فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ، عَلَى رَاحِلَتِهِ. يَسْتَلِمُ الْحَجَرَ بِمِحْجِنِهِ. لِأَن يَرَاهُ النَّاسُ، وَيَلِشُرِفُ^(٣)، وَلَيْسَأَلُوهُ. فَإِنَّ النَّاسَ غَشَوُهُ^(٤).

(١) حفيا) أى متنيا. وجمه أحياء.

(٢) بمحجن) المحجن عصا موجهة الرأس، يتناولها الراكب ما سقط له، ويحول بطرفها بعيره ويحركه للمشى.

(٣) وليشرف) أى ليعلو وليكون مرفوعا من أن يناله أحد.

(٤) غشوه) أى ازدحموا عليه وكثروا.

٢٥٥ - (...) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ
ابْنِ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ بَكْرِ) قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ
جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : طَافَ النَّبِيُّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ عَلَى رَاحِلَتِهِ ، بِالْبَيْتِ ، وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ .
لِيَرَاهُ النَّاسُ ، وَلِيُشْرِفَ وَيَسْأَلُوهُ . فَإِنَّ النَّاسَ عَشُّوهُ .
وَلَمْ يَذْكُرْ ابْنُ خَشْرَمٍ : وَيَسْأَلُوهُ . فَقَطُّ .

٢٥٦ - (١٢٧٤) حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى الْقَنْطَرِيُّ . حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ هِشَامِ بْنِ
عُرْوَةَ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ مَائِشَةَ قَالَتْ : طَافَ النَّبِيُّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ ، حَوْلَ الْكَمْبَةِ ، عَلَى الْبَعِيرِ .
يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ . كَرَاهِيَةً أَنْ يُضْرَبَ عَنْهُ النَّاسُ ^(١) .

٢٥٧ - (١٢٧٥) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ . حَدَّثَنَا مَرْوَفُ بْنُ خَرْبُودَ .
قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا الطُّفَيْلِ يَقُولُ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ ، وَيَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمِحْجِنٍ مَعَهُ ،
وَيُقَبِّلُ الْمِحْجِنَ .

٢٥٨ - (١٢٧٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ ،
عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : سَكَتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنِّي
أَشْتَكِي . فَقَالَ « طُوفِي مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ » قَالَتْ : فَطُفْتُ . وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَئِذٍ يُصَلِّي
إِلَى جَنْبِ الْبَيْتِ . وَهُوَ يَقْرَأُ بِالطُّورِ وَكِتَابِ مَسْطُورٍ .

(١) (كراهية أن يضرب عنه الناس) هكذا هو في معظم النسخ : يضرب ، بالباء . وفي بعضها : يصرف ، بالصاد

المهلة والغاء ، وكلاما صحيح .

(٤٣) باب يباه أنه السعي بين الصفا والمروة ركن لا يصح الحج إلا به

٢٥٩ - (١٢٧٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مَالِشَةَ . قَالَ قُلْتُ لَهَا : إِنِّي لِأَطُنُّ رَجُلًا ، لَوْ لَمْ يَطْفُفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، مَا ضَرَّهُ . قَالَتْ : لِمَ ؟ قُلْتُ : لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ : إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ [١/البقرة/١٧٨] . إِلَى آخِرِ الْآيَةِ . فَقَالَتْ : مَا أَتَمَّ اللَّهُ حَجَّ امْرِئٍ وَلَا عُمْرَتَهُ لَمْ يَطْفُفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ . وَلَوْ كَانَ كَمَا تَقُولُ لَكَانَ : فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَطُوفَ بِهِمَا . وَهَلْ تَدْرِي فِيمَا كَانَ ذَلِكَ ؟ إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ أَنَّ الْأَنْصَارَ كَانُوا يَهْلُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لِيَصْنَعِينَ عَلَى شَطِّ الْبَحْرِ . يُقَالُ لَهُمَا إِسَافٌ وَنَائِلَةٌ (١) . ثُمَّ يَجِيئُونَ فَيَطُوفُونَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ . ثُمَّ يَحْلِقُونَ . فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامَ كَرِهُوا أَنْ يَطُوفُوا بَيْنَهُمَا . لِلَّذِي كَانُوا يَصْنَعُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ . قَالَتْ : فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ . إِلَى آخِرِهَا . قَالَتْ : فَطَافُوا .

٢٦٠ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ . أَخْبَرَنِي أَبِي . قَالَ : قُلْتُ لِمَالِشَةَ : مَا أَرَى عَلَيَّ جُنَاحًا أَنْ لَا أَتَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ . قَالَتْ : لِمَ ؟ قُلْتُ : لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ : إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ (٢) الْآيَةَ . فَقَالَتْ : لَوْ كَانَ كَمَا تَقُولُ ، لَكَانَ : فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَطُوفَ بِهِمَا . إِنَّمَا أَنْزَلَ هَذَا فِي أَنْاسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ . كَانُوا إِذَا أَهْلُوا ، أَهَلُوا لِمَنَاءَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ . فَلَا يَحِلُّ لَهُمْ أَنْ يَطُوفُوا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ . فَلَمَّا قَدِمُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لِلْحَجِّ ، ذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ . فَلَمَعَرَى مَا أَتَمَّ اللَّهُ حَجَّ مَنْ لَمْ يَطْفُفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ .

(١) (إساف ونائلة) قال القاضي عياض : هكذا وقع في هذه الرواية . قال : وهو غلط . والصواب ما جاء في الروايات الأخرى في الباب : يهلون لمناء . وفي الرواية الأخرى : لمناء الطاغية التي بالشلل . قال : وهذا هو المعروف . ومناء منم كان نصبه عمرو بن لحي في جهة البحر بالشلل مما يلي قديدا . وكذا جاء مفسرا في هذا الحديث في الوطأ . وكانت الأزرد وغسان تهل له بالحج . وقال ابن الكلبي : مناء صخرة لهذيل بقديد . وأما إساف ونائلة فلم يكونا قط في ناحية البحر .

(٢) (إن الصفا والمروة من شعائر الله) هما علمان للجبلين بمكة . والصفا ، كالصفوان ، الحجارة الصافية من التراب ، وهو مقصور ، الواحدة صفاة ، مثل حصي وحصاة . والمروة الحجارة البيض ، الواحدة مروة . وسمى ، بالواحد ، الجبل المعروف بمكة . والشعائر جمع شعيرة ، وهي العلامة . أي من أعلام مناسكه وتمتداته .

٣٦١ - (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّافِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . قَالَ : سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ . قَالَ : قُلْتُ لِمَا نَشَأَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ : مَا أَرَى عَلَى أَحَدٍ ، لَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، شَيْئًا . وَمَا أَبَالِي أَنْ لَا أُطُوفَ بَيْنَهُمَا . قَالَتْ : بِئْسَ مَا قُلْتَ ، يَا ابْنَ أَخِي ! طَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَطَافَ الْمُسْلِمُونَ . فَكَانَتْ سُنَّةً . وَإِنَّمَا كَانَ مِنْ أَهْلِ لَيْلَةِ الطَّاعِيَةِ ^(١) ، الَّتِي بِالْمَسَلِّ ^(٢) ، لَا يَطُوفُونَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ . فَلَمَّا كَانَ الْإِسْلَامُ سَأَلْنَا النَّبِيَّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ . فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا . وَلَوْ كَانَتْ كَمَا تَقُولُ ، لَكَانَتْ : فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَطُوفَ بِهِمَا .

قَالَ الزُّهْرِيُّ : فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ . فَأَعْجَبَهُ ذَلِكَ . وَقَالَ : إِنَّ هَذَا الْعِلْمُ ^(٣) . وَلَقَدْ سَمِعْتُ رِجَالًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ يَقُولُونَ : إِنَّمَا كَانَ مَنْ لَا يَطُوفُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ مِنَ الْعَرَبِ ، يَقُولُونَ : إِنَّ طَوَافَنَا بَيْنَ هَذَيْنِ الْحَجْرَيْنِ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ . وَقَالَ آخَرُونَ مِنَ الْأَنْصَارِ : إِنَّمَا أَمْرُنَا بِالطَّوَافِ بِالْبَيْتِ وَلَمْ نُؤْمَرْ بِهِ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ : فَأَرَاهَا ^(٤) قَدْ نَزَلَتْ فِي هَوْلَاءَ وَهَوْلَاءَ .

٣٦٢ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ قُتَيْبٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ . قَالَ : سَأَلْتُ مَائِشَةَ . وَسَأَقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ . وَقَالَ

(١) (ليلة الطاعية) هي صفة لئلاء . وصفت بها باعتبار طغيان مبدتها . والطنبان مجاوزة الحد في العصيان . فهي صفة إسلامية لها .

(٢) (بالمسلل) جبل يهبط منه إلى قديد . وقديد واد وموضع .

(٣) (إن هذا العلم) هكذا هو في جميع نسخ بلادنا . قال القاضي : وروى : إن هذا ليلم بالثنونين . وكلاهما صحيح . ومعنى الأول أن هذا هو العلم المتقن . ومعناه استحسان قول عائشة رضي الله عنها وبلغتها في تفسير الآية الكريمة .

(٤) (أراها) ضبطوه بضم الهمزة من أراها ، وفتحها . والضم أحسن وأشهر .

فِي الْحَدِيثِ : فَلَمَّا سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّا كُنَّا نَتَحَرَّجُ (١) أَنْ نَطُوفَ
بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ . فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ
فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا .
قَالَتْ عَائِشَةُ : قَدْ سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الطَّوْفَ بَيْنَهُمَا . فَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَتْرُكَ الطَّوْفَ بِهِمَا .

٢٦٣ - (...) وَحَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ
عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّ الْأَنْصَارَ كَانُوا قَبِلَ أَنْ يُسَلِّمُوا ، هُمْ وَعَسَّانُ ، يَهْلُونَ لِمَنَاةَ .
فَتَحَرَّجُوا أَنْ يَطُوفُوا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ . وَكَانَ ذَلِكَ سُنَّةً فِي آبَائِهِمْ . مَنْ أَحْرَمَ لِمَنَاةَ لَمْ يَطْفِ بَيْنَ
الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ . وَإِنَّمُ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ حِينَ أَسْمَعُوا . فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي ذَلِكَ :
إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ . فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ
خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ .

٢٦٤ - (١٢٧٨) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ أَنَسٍ . قَالَ :
كَانَتْ الْأَنْصَارُ يُكْرَهُونَ أَنْ يَطُوفُوا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ . حَتَّى نَزَلَتْ : إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ
فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا .

**

(٤٤) باب بيانه أنه السعي لا يكرر

٢٦٥ - (١٢٧٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛
أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : لَمْ يَطْفِ النَّبِيُّ ﷺ وَلَا أَصْحَابُهُ ، بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، إِلَّا طَوَافًا وَاحِدًا .

(١) (تتحرج) قال في الصباح : حرج الرجل أم . ورجل حرج أم . وتحرج الإنسان تحرجا ، هذا مما ورد لفظه
مخالفا لمناه . والمراد فعل فلما جانب به الحرج . كما يقال : تحمضت ، إذا فعل ما يخرج به عن الحنث . قال ابن الأعرابي :
للعرب أفعال تخالف معانيها ألفاظها . قالوا : تحرج وتحمض وتأمم ، ونهجد إذا ترك المهجود .

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَقَالَ : إِلَّا طَوَافًا وَاحِدًا . طَوَافَهُ الْأَوَّلَ .

(٤٥) باب استحباب إدامة الحاج التلبية متى بشرع في رمي جمره العقب يوم النحر

٢٦٦ - (١٢٨٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَرَمَةَ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ . قَالَ : رَدِفْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَرَافَاتٍ . فَلَمَّا بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الشَّعْبَ الْأَيْسَرَ ، الَّذِي دُونَ الْمُزْدَلِفَةِ ، أَنَاخَ فَبَالَ . ثُمَّ جَاءَ فَصَبَبْتُ عَلَيْهِ الْوَضُوءَ^(١) . فَتَوَضَّأَ وَضُوءًا خَفِيفًا . ثُمَّ قُلْتُ : الصَّلَاةُ^(٢) . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَقَالَ « الصَّلَاةُ أَمَامَكَ » فَكَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى آتَى الْمُزْدَلِفَةَ . فَصَلَّى . ثُمَّ رَدِفَ الْفَضْلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَدَاةً جَمْعًا .

(١٢٨١) قَالَ كُرَيْبٌ : فَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ عَنِ الْفَضْلِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَزَلْ يُبَلِّغُنِي حَتَّى بَلَغَ الْجُمُرَةَ^(٣) .

٢٦٧ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . كِلَاهُمَا عَنْ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ . قَالَ ابْنُ خَشْرَمٍ : أَخْبَرَنَا عَيْسَى عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ . أَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرَدَفَ الْفَضْلَ مِنْ جَمْعٍ . قَالَ : فَأَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ الْفَضْلَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَزَلْ يُبَلِّغُنِي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْمُقَبَّةِ .

٢٦٨ - (١٢٨٢) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . حَدَّثَنَا ابْنُ رُمَيْحٍ . أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ

(١) (الوضوء) هو الماء الذي يتوضأ به .

(٢) (الصلاة) بالنصب ، على الإغراء .

(٣) (الجمرة) المراد جمرة المقبة ، وهي الجمرة الكبرى ، فمندها يقطع التلبية بأول حصاة ترى .

عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ. وَكَانَ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ، فِي عَشِيَّةِ عَرَفَةَ وَعَدَاةِ جَمْعٍ، لِلنَّاسِ حِينَ دَفَعُوا «عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ» وَهُوَ كَافٌ نَاقَتُهُ^(١). حَتَّى دَخَلَ مُحَسَّرًا (وَهُوَ مِنْ مَنَى) قَالَ «عَلَيْكُمْ بِحَصَى الْخَذْفِ^(٢) الَّذِي يُرْمَى بِهِ الْجَمْرَةَ».

وَقَالَ: لَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُبَلِّغُنِي حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ.

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ: وَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُبَلِّغُنِي حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ. وَزَادَ فِي حَدِيثِهِ: وَالنَّبِيُّ ﷺ يُشِيرُ بِيَدِهِ كَمَا يَخْذِفُ الْإِنْسَانُ.

٢٦٩ - (١٢٨٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُدْرِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ. قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ، وَتَمَحَّنُ بِجَمْعٍ: سَمِعْتُ الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ^(٣)، يَقُولُ فِي هَذَا الْمَقَامِ «لَبَّيْكَ. اللَّهُمَّ اَلْبَيْتُكَ».

٢٧٠ - (...) وَحَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ. أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُدْرِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ لَبَّى حِينَ أَفَاضَ مِنْ جَمْعٍ. فَقِيلَ: أَعْرَابِي هَذَا؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَنَسَى النَّاسُ أَمْ ضَلُّوا؟ سَمِعْتُ الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ يَقُولُ، فِي هَذَا الْمَكَانِ «لَبَّيْكَ. اللَّهُمَّ اَلْبَيْتُكَ».

(...) وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْحُلَوَائِيُّ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ حُصَيْنٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

- (١) (وهو كاف ناقته) من الكف، بمعنى النع أي بمنعها الإسراع.
- (٢) (بحصى الخذف) هو نحو حب الباقلاء. وهذا أمر بالانقطاع الحصى للرمي.
- (٣) (سورة البقرة) وإنما خص البقرة لأن معظم الناسك فيها.

٢٧١ - (...) وَحَدَّثَنِيهِ يُوسُفُ بْنُ حَمَّادِ الْمَعْنِيِّ . حَدَّثَنَا زِيَادٌ (يَعْنِي الْبُكَائِيَّ) عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُذَرِّكِ الْأَشْجَعِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ وَالْأَسْوَدِ بْنِ زَيْدٍ . قَالَ : سَمِعْنَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ ، يَجْمَعُ : سَمِعْتُ الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ ، هَهُنَا يَقُولُ « لَبَّيْكَ . اللَّهُمَّ ! لَبَّيْكَ » ثُمَّ لَبَّيْ ! وَلَبَّيْنَا مَعَهُ .



(٤٦) باب التلبية والتكبير في الزهاب من منى إلى عرفات في يوم عرفه

٢٧٢ - (١٢٨٤) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الثَّمَنِيِّ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثَمِيرٍ . ح وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأُمَوِيُّ . حَدَّثَنِي أَبِي . قَالَ جَمِيعًا : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : غَدَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ مِنَى إِلَى عَرَفَاتٍ . مِنَّا الْمَلْبِيُّ ، وَمِنَّا الْمَكْبَرُ .



٢٧٣ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَيَعْقُوبُ الدَّورِيُّ . قَالُوا : أَخْبَرَنَا زَيْدُ ابْنُ هَرُونَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ حُسَيْنٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَدَاةِ عَرَفَةَ . فَبَدَأَ الْمَكْبَرُ وَمِنَّا الْمَهْلَلُ . فَأَمَّا نَحْنُ فَتُكْبَرُ . قَالَ قُلْتُ : وَاللَّهِ ! لَعَجَبًا مِنْكُمْ . كَيْفَ لَمْ تَقُولُوا لَهُ : مَاذَا رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ ؟ .



٢٧٤ - (١٢٨٥) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرِ التَّمِيمِيِّ ؛ أَنَّهُ سَأَلَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ، وَهُمَا غَادِيَانِ مِنْ مِنَى إِلَى عَرَفَةَ : كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ فِي هَذَا الْيَوْمِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ فَقَالَ : كَانَ يَهْلُ الْمَهْلُ مِنَّا ، فَلَا يُنْكَرُ عَلَيْهِ . وَيُكْبَرُ الْمَكْبَرُ مِنَّا ، فَلَا يُنْكَرُ عَلَيْهِ .

٢٧٥ - (...) وَحَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ . حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ . قَالَ : قُلْتُ لِأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ ، غَدَاةَ عَرَفَةَ : مَا تَقُولُ فِي التَّلْبِيَةِ هَذَا الْيَوْمَ ؟ قَالَ : سِرْتُ هَذَا الْمَسِيرَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ . فَنَأَى الْمَكْبُرَ وَمِنَّا الْمَهْلُ^(١) . وَلَا يَعِيبُ أَحَدُنَا عَلَى صَاحِبِهِ .

**

(٤٧) باب الإفاضة من عرفات إلى مزدلفة، واستحباب صدوق

المغرب والعشاء مجعاً بالمزدلفة في هذه الليلة

٢٧٦ - (١٢٨٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ : أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ : دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَرَفَةَ^(٢) . حَتَّى إِذَا كَانَ بِالشَّعْبِ^(٣) نَزَلَ فَبَالَ . ثُمَّ تَوَضَّأَ وَلَمْ يُسْبِغِ الوُضُوءَ . فَقُلْتُ لَهُ : الصَّلَاةُ . قَالَ « الصَّلَاةُ أَمَامَكَ » فَرَكِبَ . فَلَمَّا جَاءَ الْمزدَلِفَةَ نَزَلَ فَتَوَضَّأَ . فَأَسْبَغَ الوُضُوءَ . ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ . ثُمَّ أَنَاخَ كُلُّ إِنْسَانٍ بَعِيرَهُ فِي مَنْزِلِهِ . ثُمَّ أُقِيمَتِ الْعِشَاءُ فَصَلَّاهَا . وَلَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا شَيْئًا .

٢٧٧ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ مَوْلَى الزُّبَيْرِ ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ . قَالَ : انصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الدَّفْعَةِ مِنْ عَرَفَاتٍ إِلَى بَعْضِ تِلْكَ الشَّعَابِ^(٤) ، لِإِحَاجَتِهِ . فَصَبَبْتُ عَلَيْهِ مِنَ الْمَاءِ . فَقُلْتُ : أَتَصَلَّى ؟ فَقَالَ « الْمُصَلَّى أَمَامَكَ » .

- (١) (ومنا الهلال) كذا في النسخ . والأنسب للمقام ، كما دل عليه ما سبق في الطريق الذي قبله ، كون المبارة: فنا المكبر ومنا الهلال . فإن التهليل قول لا إله إلا الله . والمراد هنا : الإهلال .
- (٢) (دفع من عرفة) أي ابتداء السير ودفع نفسه منها ونحاشها . أو دفع ناقته وحملها على السير . والدفع متمدة . لكن شاع استعماله بلا ذكر الفعول ، فأشبهه لازماً . وسعى الرجوع من عرفات ومزدلفة دفماً لأن الناس في مسيرهم ذاك كأنهم مدفوعون .
- (٣) (الشعب) هو الشعب الأيسر دون المزدلفة ، وهو الطريق المهود للحاج . ومعناه الأصلي ما انفرج بين جبلين ، أو الطريق في الجبل .
- (٤) (بعض تلك الشعاب) أي الطريق الجبلية .

٢٧٨ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ يَقُولُ : أَفَاضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَرَفَاتٍ . فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى الشَّعْبِ نَزَلَ قَبَالَ . (وَلَمْ يَقُلْ أُسَامَةُ : أَرَأَى الْمَاءَ^(١)) قَالَ : فَدَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ وَضُوءًا لَيْسَ بِالْبَالِغِ . قَالَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! الصَّلَاةَ . قَالَ « الصَّلَاةُ أَمَامَكَ » قَالَ : ثُمَّ سَارَ حَتَّى بَلَغَ جَمْعًا . فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ .

٢٧٩ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ أَبِي حَيْثَمَةَ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُقْبَةَ . أَخْبَرَنِي كُرَيْبٌ ؛ أَنَّهُ سَأَلَ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ : كَيْفَ صَنَعْتُمْ حِينَ رَدِفَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ ؟ فَقَالَ : جِئْنَا الشَّعْبَ الَّذِي يُدْبِخُ النَّاسُ فِيهِ لِلْمَغْرِبِ . فَأَنَاحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَاقَتَهُ وَبَالَ (وَمَا قَالَ : أَهْرَاقَ الْمَاءَ) ثُمَّ دَعَا بِالْوَضُوءِ فَتَوَضَّأَ وَضُوءًا لَيْسَ بِالْبَالِغِ . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! الصَّلَاةَ . فَقَالَ « الصَّلَاةُ أَمَامَكَ » فَرَكِبَ حَتَّى جِئْنَا الْمُرْدَلِفَةَ . فَأَقَامَ الْمَغْرِبَ . ثُمَّ أَنَاحَ النَّاسُ فِي مَنَازِلِهِمْ . وَلَمْ يَحْلُوا^(٢) حَتَّى أَقَامَ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ . فَصَلَّى . ثُمَّ حَلُّوا^(٣) . قُلْتُ : فَكَيْفَ فَعَلْتُمْ حِينَ أَصَبَحْتُمْ ؟ قَالَ : رَدِفَهُ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ . وَانْطَلَقْتُ أَنَا فِي سَبَاقِ قُرَيْشٍ^(٤) عَلَى رِجْلِي .

٢٨٠ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا أَتَى النَّقْبَ^(٥) الَّذِي يَنْزِلُهُ الْأَمْرَاءُ^(٥) نَزَلَ قَبَالَ .

(١) (ولم يقل أسامة أراق الماء) يعني لم يسكن عن البول بإزاحة الماء ، بل صرح باسم البول إشاراً بإيراده إياه كما سمعه من لفظ محدثه ، وأنه لم ينقله بالمعنى . قال الإمام النووي : فيه أداء الرواية بحروفها . وفيه استعمال صرائح الألفاظ التي قد تستبشع ولا يُسكنى عنها إذا دعت الحاجة إلى التصريح بأن خيف لبس المعنى ، أو اشتباه الألفاظ ، أو غير ذلك .

(٢) (ولم يحلوا) هو من الحل بمعنى الفك . أو من الحلول بمعنى النزول . أى لم يفكوا ما على الجمال ، أو ما نزلوا تمام

النزول الذى يريد المسافر البالغ منزله ، ومثله قوله : ثم حلوا .

(٣) (سباق قريش) أى فيمن سبق منهم إلى منى .

(٤) (النقب) هو الطريق فى الجبل . وقيل : الفرجة بين جباين .

(٥) (الأمراء) المراد بنو أمية . كانوا يصلون فيه المغرب قبل دخول وقت المشاء . وقد أنكروه عكرمة . فقال : انخذه

رسول الله ﷺ مبالاً واتخذتموه مصلى . !!

(وَلَمْ يَقُلْ: أَهْرَاقَ) ثُمَّ دَعَا بِوُضُوئِهِ فَتَوَضَّأَ وَضُوهُ خَفِيفًا . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! الصَّلَاةَ . فَقَالَ « الصَّلَاةُ أَمَانُكَ » .

٢٨١ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَطَاءِ مَوْلَى سِبَاعٍ ^(١) ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ؛ أَنَّهُ كَانَ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَفَاضَ مِنْ عَرَفَةَ . فَلَمَّا جَاءَ الشَّعْبَ أَنْتَخَ رَاحِلَتَهُ . ثُمَّ ذَهَبَ إِلَى النَّائِطِ . فَلَمَّا رَجَعَ صَبَبَتْ عَلَيْهِ مِنَ الْإِدَاوَةِ فَتَوَضَّأَ . ثُمَّ رَكِبَ . ثُمَّ أَتَى الْمُرْدَلِفَةَ . فَجَمَعَ بِهَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْمِشَاءِ .

٢٨٢ - (١٢٨٦) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هُرُونَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَفَاضَ مِنْ عَرَفَةَ . وَأَسَامَةُ رَدَفُهُ . قَالَ أَسَامَةُ : فَمَا زَالَ يَسِيرُ عَلَى هَيْئَتِهِ ^(٢) حَتَّى أَتَى جَمَا .

٢٨٣ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ الزُّهْرَانِيُّ ، وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . جَمِيعًا عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ . قَالَ أَبُو الرَّيِّعِ : حَدَّثَنَا حَمَادٌ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ . قَالَ: سئِلُ أَسَامَةَ ، وَأَنَا شَاهِدٌ ، أَوْ قَالَ : سَأَلْتُ أَسَامَةَ ابْنَ زَيْدٍ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرَدَفُهُ مِنْ عَرَفَاتٍ . قُلْتُ : كَيْفَ كَانَ يَسِيرُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَفَاضَ مِنْ عَرَفَةَ ؟ قَالَ : كَانَ يَسِيرُ الْمَنْقَى . فَإِذَا وَجَدَ فُجُورَةَ نَصَّ ^(٣) .

٢٨٤ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ،

- (١) (عن عطاء مولى سباع) وفي بعض النسخ مولى أم سباع . وكلاهما خلاف المروف فيه . وإنما المشهور : عطاء مولى بن سباع . هكذا ذكره البخاري في تاريخه وابن أبي حاتم في كتابه الجرح والتعديل ... الخ .
- (٢) (على هيئته) هكذا هو في معظم النسخ . وفي بعضها هيئته . وكلاهما صحيح المعنى . والهيئة صورة الشيء . وشكله وحالته . ومعنى على هيئته على عادته في السكون والرفق . يقال . امش على هيئتك أى على رسلك .
- (٣) (كان يسير المنقَى ، فإذا وجد فجورة نص) هما نوعان من إسرار السير . وفي المنقَى نوع من الرفق والفجورة المكان التمسح . والنص التحريك حتى يستخرج أقصى سير الناقة .

وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَزَادَ فِي حَدِيثِ مُحَمَّدٍ: قَالَ هِشَامٌ: وَالنَّصُّ فَوْقَ الْعَنْقِ.

٢٨٥ - (١٢٨٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى! أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ. أَخْبَرَنِي عَدِيُّ بْنُ نَابِتٍ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدِ الْخَطْمِيِّ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، الْمَغْرِبَ وَالْمِشَاءَ، بِالْمُزْدَلِفَةِ.

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمَيْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. قَالَ ابْنُ رُمَيْحٍ فِي رِوَايَتِهِ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الْخَطْمِيِّ. وَكَانَ أَمِيرًا عَلَى الْكُوفَةِ عَلَى عَهْدِ ابْنِ الزُّبَيْرِ.

٢٨٦ - (٧٠٣) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ مَرْمٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْمِشَاءَ بِالْمُزْدَلِفَةِ، جَمِيعًا.

٢٨٧ - (١٢٨٨) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى! أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ؛ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْمٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ أَبَاهُ قَالَ: جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْمِشَاءِ يَجْمَعُ. لَيْسَ بَيْنَهُمَا سَجْدَةٌ^(١). وَصَلَّى الْمَغْرِبَ ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ. وَصَلَّى الْمِشَاءَ رَكَعَتَيْنِ. فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُصَلِّي يَجْمَعُ كَذَلِكَ. حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ تَعَالَى.

٢٨٨ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ وَسَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ؛ أَنَّهُ صَلَّى الْمَغْرِبَ يَجْمَعُ، وَالْمِشَاءَ بِإِقَامَةٍ. ثُمَّ حَدَّثَ عَنِ ابْنِ مَرْمٍ؛ أَنَّهُ صَلَّى امِثْلَ ذَلِكَ. وَحَدَّثَ ابْنُ مَرْمٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَنَعَ مِثْلَ ذَلِكَ.

٢٨٩ - (...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ: صَلَّى بِإِقَامَةٍ وَاحِدَةٍ.

(١) (ليس بينهما سجدة) أي لم يصل بينهما نافلة.

٢٩٠ - (...) وحدثنا عبد بن حميد . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا الثوري عن سلمة بن كهيل ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عمر . قال : جمع رسول الله ﷺ بين المغرب والمساء يجمع . صلى المغرب ثلاثاً . والمساء ركعتين . بإقامة واحدة .

٢٩١ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة^(١) . حدثنا عبد الله بن حمير . حدثنا إسماعيل بن أبي خالد عن أبي إسحاق . قال : قال سعيد بن جبير : أفضنا مع ابن عمر حتى أتينا جمعا . فصلنا بنا المغرب والمساء بإقامة واحدة . ثم انصرف . فقال : هكذا صلى بنا رسول الله ﷺ في هذا المكان .

(٤٨) باب استجاب زيارة النبل بسيرة الصبح يوم النحر بالمزدلفة ،

والمبالغة فيه بعد تحقق طلوع الفجر

٢٩٢ - (١٢٨٩) حدثنا يحيى بن يحيى ، وأبو بكر بن أبي شيبة ، وأبو كريب . جميعاً عن أبي معاوية . قال يحيى : أخبرنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن عمارة ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، عن عبد الله قال : ما رأيت رسول الله ﷺ صلى صلاة إلا ليقاتها . إلا صلاتين : صلاة المغرب والمساء يجمع . وصلى الفجر يومئذ قبل ميقاتها .

(...) وحدثنا عثمان بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم . جميعاً عن جرير ، عن الأعمش ، بهذا الإسناد . وقال : قبل وقتها بغلس .

(١) (وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة .. الخ) هذا من الأحاديث التي استدرکها الدارقطني فقال : هذا عندي وهم من إسماعيل . وقد خالفه جماعة منهم شعبة والثوري وإسرائيل وغيرهم . فرواه عن أبي إسحاق عند عبد الله بن مالك عن ابن عمر . قال : وإسماعيل وإن كان ثقة ، فهو لاه أقوم بحديث أبي إسحاق منه . هذا كلامه . وجوابه أنه يجوز أن أبا إسحاق سمعه بالطريقين ، فرواه بالوجهين . وكيف كان فالن صحيح لا مقدر فيه .

(٤٩) باب استحباب تعريم دفع الضعفة من النساء وغيرهن من مزدلفة إلى منى في أوامر اللبالي

قل زمره الناس ، واستحباب المكث لغيرهم منى يصلوا الصبح بمزدلفة

٢٩٣ - (١٢٩٠) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ مَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا أَفْلَحُ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : اسْتَأْذَنْتُ سَوْدَةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْمُرْدِفَةِ . تَدْفَعُ قَبْلَهُ . وَقَبْلَ حَطْمَةِ النَّاسِ (١) . وَكَانَتْ امْرَأَةً ثَبِطَةً . (يَقُولُ الْقَاسِمُ : وَالثَبِطَةُ الثَّقِيلَةُ) قَالَ : فَأَذِنَ لَهَا . فَخَرَجَتْ قَبْلَ دَفْعِهِ . وَحَبَسْنَا حَتَّى أَصْبَحْنَا فَدَفَعْنَا بِدَفْعِهِ .

وَلَأَنَّ أَكُونَ اسْتَأْذَنْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، كَمَا اسْتَأْذَنْتُهُ سَوْدَةُ ، فَأَكُونَ أَذْفَعُ بِأَذْنِهِ ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ مَفْرُوحٍ بِهِ .

٢٩٤ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . جَمِيعًا عَنِ الثَّقَفِيِّ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَتْ سَوْدَةُ امْرَأَةً ضَخْمَةً ثَبِطَةً . فَاسْتَأْذَنْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُفِيضَ مِنِّي مِنْ جَمْعِ بَلِيلٍ . فَأَذِنَ لَهَا . فَقَالَتْ عَائِشَةُ : فَلَيْتَنِي كُنْتُ اسْتَأْذَنْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، كَمَا اسْتَأْذَنْتُهُ سَوْدَةُ . وَكَانَتْ عَائِشَةُ لَا تُفِيضُ إِلَّا مَعَ الْإِمَامِ .

٢٩٥ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : وَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ اسْتَأْذَنْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، كَمَا اسْتَأْذَنْتُهُ سَوْدَةُ . فَأَصَلَّى الصُّبْحَ بِعَيْنِي . فَأَرَى الْجُمُرَةَ . قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ النَّاسُ . فَقِيلَ لِعَائِشَةَ : فَكَانَتْ سَوْدَةُ اسْتَأْذَنْتُهُ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ . إِنَّهَا كَانَتْ امْرَأَةً ثَقِيلَةً ثَبِطَةً . فَاسْتَأْذَنْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَذِنَ لَهَا .

(١) (حطمة الناس) أي قبل أن يزدحموا ويحطم بعضهم بعضا .

٢٩٦- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ . كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

٢٩٧- (١٢٩١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْقُدْسِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ مَوْلَى أَسْمَاءَ قَالَ : قَالَتْ لِي أَسْمَاءُ ، وَهِيَ عِنْدَ دَارِ الْمُرْدَلَفَةِ : هَلْ غَابَ الْقَمَرُ؟ قُلْتُ : لَا . فَصَلَّتْ سَاعَةً . ثُمَّ قَالَتْ : يَا بُنَيَّ! هَلْ غَابَ الْقَمَرُ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَتْ : ارْحَلْ بِي . فَارْتَحَلْنَا حَتَّى رَمَتِ الْجُمْرَةَ . ثُمَّ صَلَّتْ فِي مَنْزِلِهَا . فَقُلْتُ لَهَا : أَيُّ هَتَاهُ (١) ! لَقَدْ عَلَسْنَا (٢) . قَالَتْ : كَلَّا . أَيُّ بُنَيَّ! إِنْ النَّبِيَّ ﷺ أَذِنَ لِلظُّنَنِ (٣) .

(...) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي رِوَايَتِهِ : قَالَتْ : لَا . أَيُّ بُنَيَّ! إِنْ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَذِنَ لِظُنِّهِ .

٢٩٨- (١٢٩٢) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . ح وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ ؛ أَنَّ ابْنَ شَوَالٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ فَأَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ بِهَا مِنْ جَمْعِ بَلْبِلٍ .

٢٩٩- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ . ح وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ شَوَالٍ ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ . قَالَتْ : كُنَّا نَقْعَلُهُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ . نَعْلَسُ مِنْ جَمْعٍ إِلَى مَنَى . وَفِي رِوَايَةِ النَّاقِدِ : نَعْلَسُ مِنْ مُزْدَلِفَةَ .

- (١) (أى هتاه) أى ياهنه . يسكون النون وقد تفتح . وتسكن الهاء . التى فى آخرها وقد تفتح .
 (٢) (لقد فلسنا) أى جئنا بنلس ، وهتدنا على الوقت الثروع : والنلس ظلام آخر الليل .
 (٣) (أذن للظنن) هو بضم العين وإسكانها . وهن النساء . الواحدة ظمينة . كسفيته وسفنن . وأصل الظمينة المودج التى تكون فى المرأة على البعير . فسُميت المرأة به مجازاً . واشتهر هذا الجاز حتى غلب وخفيت الحقيقة . وظمينة الرجل امرأته .

٣٠٠ - (١٢٩٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . جَمِيعًا عَنْ حَمَّادٍ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عُمَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ . قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّقْلِ (١) (أَوْ قَالَ فِي الضَّمْفَةِ (٢)) مِنْ جَمْعِ بَلِيلٍ .

٣٠١ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زَيْدٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : أَنَا مِمَّنْ قَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ضَمْفَةِ أَهْلِهِ .

٣٠٢ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . حَدَّثَنَا عَمْرُو عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كُنْتُ فِيمَنْ قَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ضَمْفَةِ أَهْلِهِ .

٣٠٣ - (١٢٩٤) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ ؛ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ : بَعَثَ نَبِيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَحَرٍ مِنْ جَمْعٍ فِي نَقْلِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ . قُلْتُ : أَبْلَغَكَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ : بَعَثَ بِي بَلِيلٍ طَوِيلٍ ؟ قَالَ : لَا . إِلَّا كَذَلِكَ ، بِسَحَرٍ . قُلْتُ لَهُ : فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : رَمَيْنَا الْجُمْرَةَ قَبْلَ الْفَجْرِ . وَأَيْنَ صَلَّى الْفَجْرُ ؟ قَالَ : لَا . إِلَّا كَذَلِكَ .

٣٠٤ - (١٢٩٥) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يُقَدِّمُ ضَمْفَةَ أَهْلِهِ . فَيَقْفُونَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ بِالْمَزْدَلِفَةِ بِاللَّيْلِ . فَيَذْكُرُونَ اللَّهَ مَا بَدَأَ لَهُمْ . ثُمَّ يَنْدَفِعُونَ قَبْلَ أَنْ يَقِفَ الْإِمَامُ . وَقَبْلَ أَنْ يَنْدَفِعَ . فَنَهُمُ مَنْ يُقَدِّمُ مِنِّي لِصَلَاةِ الْفَجْرِ . وَمِنْهُمْ مَنْ يُقَدِّمُ بَعْدَ ذَلِكَ . فَإِذَا قَدِمُوا رَمَوْا الْجُمْرَةَ . وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ : أَرْخَصَ فِي أَوْلَائِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

(١) (النقل) هو التاع ونحوه : والجمع أُنْقَال : مثل سبب وأسباب .
 (٢) (الضمفة) أى فى ضمفة أهله من النساء والصبيان . وهو جمع ضعيف . وجمع ضعيف على ضمفة غريب . ومثله خبيث وخبيثة . قال النيبوى : ولا يكاد يوجد لهما ثالث .

(٥٠) باب رمى جمره العقبة من بطن الوادي ، وتكونه مكة عن يساره ، وبكبر مع كل حصاة

٣٠٥ - (١٢٩٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ . قَالَ : رَمَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ ، مِنْ بَطْنِ الْوَادِي ، بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ . يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ .
قَالَ قَيْلٌ لَهُ : إِنَّ أَنْاسًا يَرْمُونَهَا مِنْ فَوْقِهَا . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ : هَذَا ، وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ إِلا مَقَامُ الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ .

٣٠٦ - (...) وَحَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسَهَّرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ . قَالَ : سَمِعْتُ الْحُجَّاجَ بْنَ يُوْسُفَ يَقُولُ ، وَهُوَ يَخْطُبُ عَلَى الْمِذْبَعِ : أَلْفُوا الْقُرْآنَ^(١) كَمَا أَلْفَهُ جِبْرِيلُ . السُّورَةُ الَّتِي يُذَكِّرُ فِيهَا الْبَقَرَةَ . وَالسُّورَةُ الَّتِي يُذَكِّرُ فِيهَا النَّسَاءَ . وَالسُّورَةُ الَّتِي يُذَكِّرُ فِيهَا آلَ عِمْرَانَ .
قَالَ : فَلَقِيتُ إِبْرَاهِيمَ فَأَخْبَرْتُهُ بِقَوْلِهِ . فَسَبَّهُ وَقَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ ؛ أَنَّهُ كَانَ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ . فَأَتَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ . فَاسْتَبْطَنَ الْوَادِيَّ^(٢) . فَاسْتَمْرَضَهَا^(٣) . فَرَمَاهَا مِنْ بَطْنِ الْوَادِي بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ . يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ . قَالَ فَقُلْتُ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ! إِنَّ النَّاسَ يَرْمُونَهَا مِنْ فَوْقِهَا . فَقَالَ : هَذَا ، وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ إِلا مَقَامُ الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ .

(...) وَحَدَّثَنِي يَمْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ .

(١) (ألفوا القرآن) قال القاضي عياض : إن كان الحجاج أراد بقوله : كما ألفه جبريل - تأليف الآي في كل سورة ونظمها على ما هي عليه الآن في المصحف ، فهو إجماع السليين . وأجموا أن ذلك تأليف النبي ﷺ . وإن كان يريد تأليف السور بعضها في أثر بعض ، فهو قول بعض الفقهاء والقراء . وخالفهم المحققون ، وقالوا بل هو اجتهاد من الأئمة وليس بتوقيف . قال القاضي : وتقدمه هنا النساء على آل عمران ، دليل على أنه لم يرد إلا نظم الآي . لأن الحجاج إنما كان يتبع مصحف عثمان رضي الله عنه ولا يخالفه . والظاهر أنه أراد ترتيب الآي لا ترتيب السور .

(٢) (استبطن الوادي) أي دخله .

(٣) (فاستمرضاها) أي فأتى العقبة من جانبها عرضا . فتكون مكة على يساره ومعنى عن يمينه .

كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ . قَالَ : سَمِعْتُ الْحَجَّاجَ يَقُولُ : لَا تَقُولُوا سُورَةَ الْبَقَرَةِ . وَاقْتَصِمَا الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ مُسْهِرٍ .

٣٠٧ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا غُنْدَرُ عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ يَزِيدٍ ؛ أَنَّهُ حَجَّ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : فَرَمَى الْجُمُرَةَ بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ . وَجَعَلَ الْبَيْتَ عَنْ بَسَارِهِ . وَمِنِّي عَنْ يَمِينِهِ . وَقَالَ : هَذَا مَقَامُ الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ .

٣٠٨ - (...) وَحَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَلَمَّا أَتَى الْجَمْرَةَ الْمَقْبَةَ .

٣٠٩ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو الْمُحَيَّاةِ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى أَبُو الْمُحَيَّاةِ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدٍ . قَالَ : قِيلَ لِعَبْدِ اللَّهِ : إِنَّ نَاسًا يَرْمُونَ الْجُمُرَةَ مِنْ فَوْقِ الْمَقْبَةِ . قَالَ : فَرَمَاهَا عَبْدُ اللَّهِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي . ثُمَّ قَالَ : مِنْ هَهُنَا ، وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ أَرَمَاهَا الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ .

**

(٥١) باب استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر رابعا . ويأباه قوله صلى الله تعالى عليه وسلم

« لتأخذوا مناسككم »

٣١٠ - (١٢٩٧) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . جَمِيعًا عَنْ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ . قَالَ ابْنُ خَشْرَمٍ : أَخْبَرَنَا عَيْسَى عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَرْمِي عَلَى رِجْلَيْهِ يَوْمَ النَّحْرِ ، وَيَقُولُ « لِتَأْخُذُوا مَنَاسِكُكُمْ »^(١) . فَلَمَّا لَمْ يَأْخُذْ بِهَذَا حَجَّتِي هَذِهِ .

(١) (لتأخذوا مناسككم) هذه اللام لام الأمر . ومعناه : خذوا مناسككم .

٣١١ - (١٢٩٨) وحدثني سلمة بن شبيب . حدثنا الحسن بن أعين . حدثنا معقل عن زيد بن أبي أنيسة ، عن يحيى بن حصين ، عن جدته أم الحصين . قال : سمعتها تقول : حجبت مع رسول الله ﷺ حجة الوداع . فرأيتُه حين رمى الجمرة العقبية وانصرف وهو على راحلته . ومعه بلال وأسامة . أحدهما يقود به راحلته . والآخر رافع ثوبه على رأس رسول الله ﷺ من الشمس . قالت : فقال رسول الله ﷺ قولاً كثيراً . ثم سمعته يقول « إن أمر عليكم عبد مجذع^(١) (حسبتها قالت) أسود ، يقودكم بكتاب الله تعالى ، فاسمعوا له وأطيعوا » .

٣١٢ - (...) وحدثني أحمد بن حنبل . حدثنا محمد بن سلمة عن أبي عبد الرحيم ، عن زيد بن أبي أنيسة ، عن يحيى بن الحصين ، عن أم الحصين جدته . قالت : حجبت مع رسول الله ﷺ حجة الوداع . فرأيت أسامة وبلالاً . وأحدهما أخذ بخطام ناقة النبي ﷺ . والآخر رافع ثوبه يستره من الحر . حتى رمى الجمرة العقبية .

قال مسلم : واسم أبي عبد الرحيم ، خالد بن أبي يزيد . وهو خالد محمد بن سلمة . روى عنه وكيع وحجاج الأعور .

**

(٥٢) باب استحباب كونه معى الجمار بقدر معى الحذف

٣١٣ - (١٢٩٩) وحدثني محمد بن حاتم وعبد بن حميد . قال ابن حاتم : حدثنا محمد بن بكر . أخبرنا ابن جريج . أخبرنا أبو الزبير ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : رأيت النبي ﷺ رمى الجمرة ، بمثل حصي الخذف .

**

(١) (عبد مجذع) أى مقطوع الأعضاء . والتشديد للتكثير . وإلا فالجدع قطع الأنف والأذن والشفة . والذى قطع منه ذلك أجدع والأنتى جدهاء . والقصود التنبيه على نهاية خستته . فإن العبد خسيس في المادة ، ثم سواده قص آخر ، وجدعه قص آخر . ومن هذه الصفات مجموعة فيه ، فهو في نهاية الخسة . والمادة أن يكون متمنيا في أرذل الأعمال .

باب بيانه وقت استحباب الرمي

٣١٤ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو خالد الأحمر وابن إدريس عن ابن جريج ، عن أبي الزبير ، عن جابر ؛ قال : رمى رسول الله ﷺ الجمرَةَ يوم النحرِ ضحىً وأما بعدُ ، فإذا زالتِ الشمسُ .

 (...) وحدثنا علي بن خشرم . أخبرنا عيسى . أخبرنا ابن جريج . أخبرني أبو الزبير ؛ أنه سَمِعَ جابرَ بن عبد الله يقولُ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

باب بيانه أنه مسمى الجمار سبع

٣١٥ - (١٣٠٠) وحدثني سلمة بن شبيب . حدثنا الحسن بن أعين . حدثنا معقل (وهو ابن عبيد الله الجزري) عن أبي الزبير ، عن جابر . قال : قال رسول الله ﷺ «الاستجمارُ تَوْءٌ» . ورمى الجمارِ تَوْءًا وَالسَّمِيُّ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ تَوْءًا . وَالطَّوَافُ تَوْءًا . وَإِذَا اسْتَجَمَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَجِرْ بِتَوْءٍ .

باب تفصيل الخلق على التفسير ومواز التفسير

٣١٦ - (١٣٠١) وحدثنا يحيى بن يحيى ومحمد بن رُمج . قالوا : أخبرنا الليث . عن وحده قتيبة . حدثنا ليث عن نافع ؛ أن عبد الله قال : خلق رسول الله ﷺ وخلق طائفة من أصحابه . وقصر بعضهم . قال عبد الله : إن رسول الله ﷺ قال «رحم الله المخلقين» مرة أو مرتين ثم قال «والمقصرين» .

 ٣١٧ - (...) وحدثنا يحيى بن يحيى . قال : قرأت على مالك عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ قال «اللهم ارحم المخلقين» قالوا : والمقصرين ؟ يا رسول الله ! قال «اللهم ارحم المخلقين» قالوا : والمقصرين ؟ يا رسول الله ! قال «والمقصرين» .

(١) (الاستجمار تَوْءًا) التو هو الوتر . والاستجمار هو الاستنجاء . والمراد بالتوؤ في الجمار سبع ، وفي الطواف سبع ، وفي السمي سبع ، وفي الاستنجاء ثلاث . فإن لم يحصل الإتياء بثلاث وجبت الزيادة حتى يتق .

٣١٨ - (...) أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَقَ^(١) إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سُفْيَانَ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ مُنْزِرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «رَحِمَ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ» قَالُوا: وَالْمُقَصِّرِينَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ «رَحِمَ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ» قَالُوا: وَالْمُقَصِّرِينَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ «رَحِمَ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ» قَالُوا: وَالْمُقَصِّرِينَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ «رَحِمَ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ».

٣١٩ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ. حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: فَلَمَّا كَانَتْ الرَّابِعَةُ، قَالَ «وَالْمُقَصِّرِينَ».

٣٢٠ - (١٣٠٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ مُنْزِرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ فَضِيلٍ. قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ. حَدَّثَنَا عُمَارَةُ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَالْمُقَصِّرِينَ؟ قَالَ «اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَالْمُقَصِّرِينَ؟ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَالْمُقَصِّرِينَ؟ قَالُوا: «وَالْمُقَصِّرِينَ».

(...) وَحَدَّثَنِي أُمِّيَةُ بْنُ بَسْطَامٍ. حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْجٍ. حَدَّثَنَا رَوْحُ عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٣٢١ - (١٣٠٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَأَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَصَنِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ، فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، دَعَا لِلْمُحَلِّقِينَ ثَلَاثًا. وَالْمُقَصِّرِينَ مَرَّةً. وَلَمْ يَقُلْ وَكَيْعٌ: فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ.

(١) (أخبرنا أبو إسحق) هو قول أبي أحمد الجلودي، الذي هو صاحب أبي إسحق. روى عنه هذا الكتاب. وشيخه أبو إسحق المذكور هو صاحب الإمام مسلم، روى عنه صحيحه هذا. قال: فرغ لنا مسلم من قراءة الكتاب في شهر رمضان سنة سبع وخمسين ومائتين. ومات هو في رجب سنة ثمان وثلاثمائة. وقد فاته من سماع هذا الكتاب من مسلم ثلاثة مواضع: أولها هذا الموضع من كتاب الحج. فيقال فيه: أخبرنا أبو إسحق عن مسلم. ولا يقال فيه: أخبرنا مسلم.

٣٢٢ - (١٣٠٤) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي) ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ . حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (يَمْنِي ابْنُ إِسْمَاعِيلَ) . كِلَاهُمَا عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ مُمَرَّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَلَقَ رَأْسَهُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ .

* * *

(٥٦) باب يباه أنه السنن بوزن النحر أنه برصي ثم ينحر ثم يملو ،

والإبنداء في الحلق بالجانب الأيمن من رأس الملوي

٣٢٣ - (١٣٠٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى مَنَى . فَأَتَى الْجُمُرَةَ فَرَمَاهَا . ثُمَّ أَتَى مَنْزِلَهُ يَمْنَى وَنَحَرَ . ثُمَّ قَالَ لِلْحَلَّاقِ « خُذْ » وَأَشَارَ إِلَى جَانِبِهِ الْأَيْمَنِ . ثُمَّ الْأَيْسَرِ . ثُمَّ جَعَلَ يُعْطِيهِ النَّاسَ .

* * *

٣٢٤ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ مُمْتِرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالُوا : أَخْبَرَنَا حَفْصُ ابْنِ غِيَاثٍ عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . أَمَّا أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ فِي رَوَايَتِهِ ، لِلْحَلَّاقِ « هَا » وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الْجَانِبِ الْأَيْمَنِ مَكْذًا . فَكَسَمَ شَعْرَهُ بَيْنَ مَنْ يَلِيهِ . قَالَ : ثُمَّ أَشَارَ إِلَى الْحَلَّاقِ وَإِلَى الْجَانِبِ الْأَيْسَرِ . فَحَلَقَهُ فَأَعْطَاهُ أُمَّ سُلَيْمٍ .

وَأَمَّا فِي رَوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ قَالَ : فَبَدَأَ بِالشَّقِّ الْأَيْمَنِ . فَوَزَعَهُ الشَّعْرَةَ وَالشَّعْرَتَيْنِ بَيْنَ النَّاسِ . ثُمَّ قَالَ بِالْأَيْسَرِ فَصَنَعَ بِهِ مِثْلَ ذَلِكَ . ثُمَّ قَالَ « هَهُنَا أَبُو طَلْحَةَ » ؛ فَدَفَعَهُ إِلَى أَبِي طَلْحَةَ .

* * *

٣٢٥ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَمَى الْجُمُرَةَ الْعَقَبَةَ . ثُمَّ انصَرَفَ إِلَى الْبُذْنِ فَنَحَرَهَا . وَالْحُجَامُ جَالِسٌ . وَقَالَ بِيَدِهِ عَنْ رَأْسِهِ . فَحَلَقَ شِقَّهُ الْأَيْمَنِ فَكَسَمَهُ فِيمَنْ يَلِيهِ . ثُمَّ قَالَ « احْلِقِ الشَّقَّ الْآخَرَ » فَقَالَ « أَيْنَ أَبُو طَلْحَةَ ؟ » فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ .

* * *

٣٢٦ - (...) وحدثنا ابن أبي عمير . حدثنا سُفْيَانُ . سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَسَّانٍ يُخْبِرُ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : لَمَّا رَمَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْجُمُرَةَ . وَتَجَرَ نُسُكَهُ وَحَلَقَ . نَاولَ الحَالِقَ شِقَّهُ الأَيْمَنَ فَحَلَقَهُ . ثُمَّ دَمَا أَبَا طَلْحَةَ الأنصاريَّ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ . ثُمَّ نَاولَهُ الشَّقَّ الأَيْسَرَ . فَقَالَ « احْلِقْ » فَحَلَقَهُ . فَأَعْطَاهُ أَبَا طَلْحَةَ . فَقَالَ « انْسِنَهُ بَيْنَ النَّاسِ » .

(٥٧) باب من ملو قبل الفرم ، أو نمر قبل الرمي

٣٢٧ - (١٣٠٦) حدثنا يحيى بن يحيى . قَالَ : قرأتُ على مالك بن عيسى بن طلحة بن عبيد الله ، عن عبد الله بن عمرو بن الماص . قَالَ : وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ ، بِمِثْيَ ، لِلنَّاسِ يسألونهُ . فجاء رجلٌ فقال : يا رسول الله ! لم أشعُرْ ، فَحَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أُحْمَرَ . فَقَالَ « اذْبَحْ وَلَا حَرَجَ » ثُمَّ جاءهُ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ : يا رسول الله ! لم أشعُرْ فَفَنَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أُرْمَى . فَقَالَ « ازِمْ وَلَا حَرَجَ » .

قال : فما سئل رسول الله ﷺ عن شيءٍ قَدَّمَ وَلَا آخَرَ ، إِلا قالَ « افعلْ وَلَا حَرَجَ » .

٣٢٨ - (...) وحدثني حرمة بن يحيى . أَخْبَرَنَا ابنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَنِي عِيسَى بْنُ طَلْحَةَ التَّمِيمِيُّ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عمرو بنِ الماصِ يَقُولُ : وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِهِ . فَطَفِقَ ناسٌ يسألونهُ . فيقولُ القائلُ مِنْهُمْ : يا رسولَ الله ! إني لم أَكُنْ أشعُرُ أَنَّ الرَّمِيَّ قَبْلَ النَّحْرِ ، فَفَنَحَرْتُ قَبْلَ الرَّمِي . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « فَازِمِ وَلَا حَرَجَ » قَالَ : وَطَفِقَ آخَرُ يَقُولُ : إني لم أَشعُرُ أَنَّ النَّحْرَ قَبْلَ الحَلْقِ ، فَحَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أُحْمَرَ . فيقولُ « انْحَرِ وَلَا حَرَجَ » قَالَ : فَمَا سَمِعْتُهُ يسألُ يَوْمَئِذٍ عَنِ أَمْرِ ، مِمَّا يَنْسَى المَرْءُ وَيَجْهَلُ ، مِنْ تَقْدِيمِ بَعْضِ الأُمُورِ قَبْلَ بَعْضِ ، وَأَشْبَاهِهَا ، إِلا قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « افعلُوا ذَلِكَ وَلَا حَرَجَ » .

(...) وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْخَلْوَانِيُّ . حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ . يُمَثِّلُ حَدِيثَ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ إِلَى آخِرِهِ .

٣٢٩ - (...) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ شَهَابٍ يَقُولُ : حَدَّثَنِي عَيْسَى بْنُ طَلْحَةَ . حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْمَاصِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، بَيْنَمَا هُوَ يُخْطَبُ يَوْمَ النَّحْرِ ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ : مَا كُنْتُ أَحْسِبُ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَنْ كَذَا وَكَذَا ، قَبْلَ كَذَا وَكَذَا . ثُمَّ جَاءَ آخِرُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! كُنْتُ أَحْسِبُ أَنْ كَذَا ، قَبْلَ كَذَا وَكَذَا . لِهَوْلَاءِ الثَّلَاثِ . قَالَ « أَفْعَلْ وَلَا حَرَجَ » .

٣٣٠ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُهِيدٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . ح وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأُمَوِيُّ . حَدَّثَنِي أَبِي . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . أَمَّا رِوَايَةُ ابْنِ بَكْرٍ فَكِرَ وَرِوَايَةُ عَيْسَى . إِلَّا قَوْلَهُ : لِهَوْلَاءِ الثَّلَاثِ . فَإِنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ ذَلِكَ . وَأَمَّا يَحْيَى الْأُمَوِيُّ فِي رِوَايَتِهِ : حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَنْحَرَ . نَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أُرْمَى . وَأَشْبَاهَ ذَلِكَ .

٣٣١ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو . قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ : حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أذْبَحَ . قَالَ « فَادْبَحْ وَلَا حَرَجَ » ، قَالَ : ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أُرْمَى . قَالَ « اِرْمِ وَلَا حَرَجَ » .

٣٣٢ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مُرَّةٍ وَعَبْدُ بْنُ مُهِيدٍ عَنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى نَاقَةٍ يَمِينِي . بَجَاهَهُ رَجُلٌ . بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ .

٣٣٣ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَهْرَازٍ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْمَاصِ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَأَتَاهُ رَجُلٌ يَوْمَ النَّحْرِ ، وَهُوَ واقِفٌ عِنْدَ الْجَمْرَةِ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِي

حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أُرْمَى . فَقَالَ « اِزْمِ وَلَا حَرَجَ » وَأَتَاهُ آخِرُ فَقَالَ : إِنِّي ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أُرْمَى . قَالَ « اِزْمِ وَلَا حَرَجَ » وَأَتَاهُ آخِرُ فَقَالَ : إِنِّي أَقْضَيْتُ إِلَى الْبَيْتِ قَبْلَ أَنْ أُرْمَى . قَالَ « اِزْمِ وَلَا حَرَجَ » .
قَالَ : فَمَا رَأَيْتُهُ سُئِلَ يَوْمَئِذٍ عَنْ شَيْءٍ ، إِلَّا قَالَ « افْعَلُوا وَلَا حَرَجَ » .

٣٣٤ - (١٣٠٧) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بِهِ . حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قِيلَ لَهُ : فِي الذَّبْحِ ، وَالْحَلْقِ ، وَالرَّمْيِ ، وَالتَّقْدِيمِ ، وَالتَّأْخِيرِ ، فَقَالَ « لَا حَرَجَ » .

**

(٥٨) باب استحباب طواف الإفاضة يوم النحر

٣٣٥ - (١٣٠٨) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْضَى يَوْمَ النَّحْرِ . ثُمَّ رَجَعَ فَصَلَّى الظُّهْرَ بِمِئْتَى . قَالَ نَافِعٌ : فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُفِيضُ يَوْمَ النَّحْرِ . ثُمَّ يَرْجِعُ فَيُصَلِّي الظُّهْرَ بِمِئْتَى . وَيَذْكُرُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فَعَلَهُ .

٣٣٦ - (١٣٠٩) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْرَقِيُّ . أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ . قَالَ : سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ . قُلْتُ : أَخْبَرَنِي عَنْ شَيْءٍ عَقَلْتَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . أَيْنَ صَلَّى الظُّهْرَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ ؟ قَالَ : بِمِئْتَى . قُلْتُ : فَأَيْنَ صَلَّى الْمَصْرَمَ يَوْمَ النَّفْرِ ؟ قَالَ : بِالْأَبْطَحِ . ثُمَّ قَالَ : افْعَلْ مَا يَفْعَلُ أُمَّرَاؤُكَ .

**

(٥٩) باب استحباب النزول بالمحصب^(١) يوم النفر، والصلوة به.

٣٣٧ - (١٣١٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِرْزَانَ الرَّازِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمرَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ كَانُوا يَنْزِلُونَ الْأَبْطَحَ .

٣٣٨ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ مَيْمُونٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ عَنْ نَافِعٍ ؛ أَنَّ ابْنَ عُمرَ كَانَ يَرَى التَّحْصِيبَ سَنَةً . وَكَانَ يُصَلِّي الظُّهْرَ يَوْمَ النَّفْرِ بِالْحَصْبَةِ . قَالَ نَافِعٌ : قَدْ حَصَّبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَالْخَلْفَاءُ بَعْدَهُ .

٣٣٩ - (١٣١١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنْمِرٍ . حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : نَزَلُ الْأَبْطَحَ لَيْسَ بِسَنَةٍ . إِنَّمَا نَزَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، لِأَنَّهُ كَانَ أَسْمَحَ لِخُرُوجِهِ إِذَا خَرَجَ .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ . ع وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الرَّيِّعِ الزَّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) . ع وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ . حَدَّثَنَا حَبِيبُ الْمَعْلَمِ كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

٣٤٠ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ؛ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ وَابْنُ عُمرَ كَانُوا يَنْزِلُونَ الْأَبْطَحَ . قَالَ الزُّهْرِيُّ : وَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ تَفْعَلُ ذَلِكَ . وَقَالَتْ : إِنَّمَا نَزَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . لِأَنَّهُ كَانَ مَنْزِلًا أَسْمَحَ لِخُرُوجِهِ .

(١) (المحصب) المحصب والمحصبة والأبطح والبطحاء وخيف بنى كنانة اسم لثى واحد. وأصل الخيف كل ما انحدر من الجبل وارتفع عن السيل .
(٢) (أسمع لخروجه إذا خرج) أى أسهل لخروجه راجعا إلى المدينة .

٣٤١ - (١٣١٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ صَمْرُو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَيْسَ التَّخْصِيبُ بِشَيْءٍ. إِنَّمَا هُوَ مَنَزِلٌ نَزَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٣٤٢ - (١٣١٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ. قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بَسَّارٍ. قَالَ: قَالَ أَبُو رَافِعٍ: لَمْ يَأْمُرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَنْزِلَ الْأَبْطَحَ حِينَ خَرَجَ مِنْ مَنَى. وَلَكِنِّي جِئْتُ فَضْرَبْتُ فِيهِ قَبْتَهُ. فَجَاءَ فَذَلَّ.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ، فِي رِوَايَةِ صَالِحٍ: قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ بَسَّارٍ. وَفِي رِوَايَةِ قُتَيْبَةَ، قَالَ: عَنْ أَبِي رَافِعٍ. وَكَانَ عَلَى 'تَقَلِّ النَّبِيِّ ﷺ'.

٣٤٣ - (١٣١٤) حَدَّثَنِي حَرَمَةُ بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ « تَنْزِلُ غَدَا، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، بِجَنَافِ بَنِي كِنَانَةَ. حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ ».

٣٤٤ - (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ. حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ. حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ. حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَنَحْنُ بِمِنَى « نَحْنُ نَأْزِلُونَ غَدَاً بِجَنَافِ بَنِي كِنَانَةَ. حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ ».

وَذَلِكَ لِأَنَّ قُرَيْشًا وَبَنِي كِنَانَةَ تَخَالَفَتْ عَلَى بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَّلِبِ، أَنْ لَا يُنَاكِحُوهُمْ، وَلَا يُبَايِعُوهُمْ، حَتَّى يُسَلِّمُوا إِلَيْهِمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. يَمْنَى، بِذَلِكَ، الْمُحْصَبُ.

٣٤٥ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا شَبَابَةُ. حَدَّثَنِي وَرْقَانُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « مَنَزَلْنَا ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، إِذَا فَتَحَ اللَّهُ ، الْخَلِيفُ . حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ ^(١) » .



(٦٠) باب وجوب البيت بمنى لبالي أيام التشريق ، والترخيص في ترك لأهل السفابة

٣٤٦ - (١٣١٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ مُنْمِرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْمِرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ . حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ الْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ اسْتَأْذَنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، أَنْ يَدِيَتَ بِمَكَّةَ لَيْلَى مِنِّي ، مِنْ أَجْلِ سِقَاتِيهِ . فَأَذِنَ لَهُ .



(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . كِلَاهُمَا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .



٣٤٧ - (١٣١٦) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْهَالِ الضَّرِيرُ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْجٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ الطَّوِيلُ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ . قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ عِنْدَ الْكُفَيْبَةِ . فَأَتَاهُ أُعْرَابِيٌّ فَقَالَ : مَا لِي أَرَى ابْنِي عَمَّكُمْ يَسْقُونَ الْعَسَلَ وَاللَّبَنَ وَأَنْتُمْ تَسْقُونَ النَّبِيذَ ؟ أَمِنْ حَاجَةٍ بِكُمْ أَمْ مِنْ بَحْلِ ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : الْحَمْدُ لِلَّهِ مَا بِنَا مِنْ حَاجَةٍ وَلَا بَحْلِ . قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِهِ وَخَلْفَهُ أُسَامَةُ . فَاسْتَسْقَى فَأَتَيْنَاهُ بِإِنَاءٍ مِنْ نَبِيذٍ فَشَرِبَ . وَسَقَى فَضْلَهُ أُسَامَةَ . وَقَالَ « أَحْسَنْتُمْ وَأَجْمَلْتُمْ . كَذَا فَاصْنَعُوا » فَلَا تُرِيدُ تَنْبِيْرَ مَا أَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .



(١) (حيث تقاسموا على الكفر) أى تحالفوا وتماهدوا عليه . وهو تحالفهم على إخراج النبي ﷺ وبنى هاشم وبنى المطلب من مكة إلى هذا الشعب ، وهو خيف بنى كنانة . وكتبوا بينهم صحيفتهم المشهورة (انظر السيرة) .

(٦١) باب في الصدقة بلحوم الهري وبلودها ومهلها

٣٤٨ - (١٣١٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ. قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَقُومَ عَلَى بُدْنِهِ^(١). وَأَنْ أَنْصَدَّقَ بِلَحْمِهَا وَجُلُودِهَا وَأَجَلَّتِهَا^(٢). وَأَنْ لَا أُعْطِيَ الْجَزَارَ مِنْهَا. قَالَ «نَحْنُ نُعْطِيهِ مِنْ عِنْدِنَا».

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزْرِيُّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلُهُ.

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ. وَقَالَ إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي. كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا أَجْرُ الْجَزْرِ.

٣٤٩ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ مَيْمُونٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ (قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ) أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ؛ أَنْ مُجَاهِدًا أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يَقُومَ عَلَى بُدْنِهِ. وَأَمَرَهُ أَنْ يَقْسِمَ بُدْنَهُ كُلَّهَا. لُحُومَهَا وَجُلُودَهَا وَجِلَالَهَا. فِي الْمَسَاكِينِ. وَلَا يُعْطَى فِي جِزَارِهَا^(٣) مِنْهَا شَيْئًا.

- (١) (على بدنه) قال أهل اللغة: سميت البدنة لمظمتها. وتطلق على الذكر والأنثى. وتطلق على الإبل والبقر والنم. هذا قول أكثر أهل اللغة. ولكن معظم استعمالها في الأحاديث وكتب الفقه، في الإبل خاصة.
- (٢) (أجلتها) في التاموس: الجبل بالضم وبالفتح ما تلبسه الدابة لتصان به. سم جلال وأجلال. فلعل الأجلة جمع الجلال، الذي هو جمع الجبل.
- (٣) (جزارتها) يقال: جزرت الجوز، وهي الناقة وغيرها، إذا نحرتها. والفاعل جازر وجزار وجزير كسكيت. والحرفة الجزارة. أما الجزارة، بالضم، فما يأخذه الجزار من الذبيحة عن أجرته كالماله للعامل. وأصل الجزارة أطراف البعير: البدان والرجلان والرأس. سميت بذلك لأن الجزار كان يأخذها عن أجرته.

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ ابْنُ مَالِكِ الْجَزْرِيُّ ؛ أَنَّ مُجَاهِدًا أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُ . بِمِثْلِهِ .

**

(٦٢) باب الاشتراك في الهدي ، وإجزاء البقرة والبذنة كل منهما عن سبعة

٣٥٠ - (١٣١٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا مَالِكٌ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ: نَحَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ . الْبَدَنَةَ عَنْ سَبْعَةٍ . وَالْبَقَرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ .

٣٥١ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْشَمَةَ عَنِ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ . قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُهِلِّينَ بِالْحَجِّ . فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَشْتَرِكَ فِي الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ . كُلُّ سَبْعَةٍ مَنَّا فِي بَدَنَةٍ .

٣٥٢ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . حَدَّثَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ: حَجَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَنَحَرْنَا الْبَعِيرَ عَنْ سَبْعَةٍ . وَالْبَقَرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ .

٣٥٣ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: اشْتَرَكْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ . كُلُّ سَبْعَةٍ فِي بَدَنَةٍ . فَقَالَ رَجُلٌ لِحَابِرٍ: أَيُّشْتَرِكُ فِي الْبَدَنَةِ مَا يُشْتَرِكُ فِي الْجُزُورِ^(١)؟ قَالَ: مَا هِيَ إِلَّا مِنَ الْبَدَنِ .

(١) (الجزور) قال العلماء: الجزور هو البعير. قال القاضي: وفرق هنا بين البقرة والجزور: لأن البدنة والهدى ما ابتدء إهداؤه عند الإحرام. والجزور ما اشترى بمد ذلك لينحر مكانها. فتوهم السائل أن هذا أحق في الاشتراك. فقال في جوابه: إن الجزور، لما اشترت للنسك، صار حكمها كالبدن. وقوله: ما يشترك في الجزور، هكذا في النسخ: ما يشترك وهو صحيح. ويكون ما بمعنى من. وقد جاء ذلك في القرآن وغيره. ويجوز أن تكون ما مصدرية، أي اشتراكا كالأشراك في الجزور.

وَحَضَرَ جَابِرَ الْهُدَيْبِيَّةَ قَالَ: نَحَرْنَا يَوْمَئِذٍ سَبْعِينَ بَدَنَةً. اشْتَرَكْنَا كُلَّ سَبْعَةٍ فِي بَدَنَةٍ.

٣٥٤ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ عَنْ حَجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ : فَأَمَرْنَا إِذَا أَحْلَلْنَا أَنْ نُهْدَى . وَيَجْتَمِعَ النَّفَرُ مَنَا فِي الْهَدْيَةِ . وَذَلِكَ حِينَ أَمَرَهُمْ أَنْ يَحِلُّوا مِنْ حَجِّهِمْ . فِي هَذَا الْحَدِيثِ .

٣٥٥ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : كُنَّا نَتَمَتُّ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْعَمْرَةِ . فَذَبَحَ الْبَقْرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ . نَشْتَرِكُ فِيهَا .

٣٥٦ - (١٣١٩) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : ذَبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ عَائِشَةَ بَقْرَةَ يَوْمَ النَّحْرِ .

٣٥٧ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . ح وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأَمَوِيُّ . حَدَّثَنِي أَبِي . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : نَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ نِسَائِهِ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ بَكْرٍ : عَنْ عَائِشَةَ ، بَقْرَةَ فِي حَجَّتِهِ .

**

باب نحر البدن قياما مقبده

٣٥٨ - (١٣٢٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ ؛ أَنَّ ابْنَ عَمْرِو أَبِي عَلِيٍّ رَجُلٍ وَهُوَ يَنْحَرُ بَدَنَتَهُ بَارِكَةً . فَقَالَ: ابْعَثْهَا^(١) قِيَامًا مَقْبِدَةً^(٢) ، سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ ﷺ .

**

(١) (ابنها قياما مقبدة) أى أُنزَها حتى تقوم ثم انحرها .

(٢) (مقبدة) أى قائمة مقبولة ، بمعنى مشدودة بالقال . وتكون مقبولة اليد اليسرى . ويشعر بالقيام قوله تعالى : والبدن جملناها لكم من سمائر الله لكم فيها خير فاذكروا اسم الله عليها صواف . أى قائمات على ثلاث ، مقبولة اليد اليسرى .

(٦٤) باب استحباب بعث الهرى الى الحرم لمن لا يبرر الزهَاب بنفسه ، واستحباب تغلبه وفن الغلوة ،

وأنه باعته لا يعبر محرما ، ولا يحرم عليه شيء ، بذلك

٣٥٩ - (١٣٢١) وحدثنا يحيى بن يحيى ومحمد بن رُمج. قَالَا: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ.

حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَعَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَهْدِي مِنَ الْمَدِينَةِ ^(١) . فَأَقْتُلُ فَلَانِدَ هَدِيهِ ^(٢) . ثُمَّ لَا يَجْتَنِبُ شَيْئًا مِمَّا يَجْتَنِبُ الْمُحْرِمُ .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، بِهَذَا

الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

٣٦٠ - (...) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ،

عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ح وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَخَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . قَالُوا : أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى ، أَقْتُلُ فَلَانِدَ هَدَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، بِنَحْوِهِ .

٣٦١ - (...) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ .

قَالَ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ : كُنْتُ أَقْتُلُ فَلَانِدَ هَدَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِيَدَيَّ هَاتِرِينَ . ثُمَّ لَا يَمْتَزِلُ شَيْئًا ^(٣) وَلَا يَتْرُكُهُ .

٣٦٢ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا أْفْلَحُ عَنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ :

فَقَتَلْتُ فَلَانِدَ بَدَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِيَدَيَّ . ثُمَّ أَشْعَرَهَا وَقَلَدَهَا . ثُمَّ بَعَثَ بِهَا إِلَى الْبَيْتِ . وَأَقَامَ بِالْمَدِينَةِ . فَمَا حَرَّمَ عَلَيْهِ شَيْءٌ كَانَ لَهُ حِلًّا .

(١) (يهدى من المدينة) أى يبعث بهديه منها إلى الكعبة .

(٢) (فأقتل فلاند هديه) من قتل الحبل وغيره ، إذا لوبته . والقلائد جمع قلادة . والمراد بها ما يعلق بالهدى من

الحبوط الفتولة وغيرها علامة له . والهدى ما يهدى إلى الحرم من النعم .

(٣) (ثم لا يمتزل شيئا) أى مما يمتزله الحاج من لبس الخيط واستعمال الطيب وملامسة النساء

٣٦٣ - (...) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّمْعِيُّ وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ . قَالَ ابْنُ حُجْرٍ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي يُوْبَ ، عَنِ الْقَاسِمِ وَأَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبْعَثُ بِالْهَدْيِ . أَفْتَلُ قَلَانِدَهَا بِيَدِي . ثُمَّ لَا يُمَسِّكُ عَنْ شَيْءٍ ، لَا يُمَسِّكُ عَنْهُ الْحَلَالُ^(١) .

٣٦٤ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْثَى . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ . حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ . قَالَتْ : أَنَا فَتَلْتُ تِلْكَ الْقَلَانِدَ مِنْ عَيْنِ^(٢) كَانَ عِنْدَنَا . فَأَصْبَحَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَلَالًا . يَأْتِي مَا يَأْتِي الْحَلَالَ مِنْ أَهْلِهِ . أَوْ يَأْتِي مَا يَأْتِي الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِهِ .

٣٦٥ - (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : لَقَدْ رَأَيْتُنِي أَفْتَلُ الْقَلَانِدَ لِهَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ النِّعَمِ . فَيَبْعَثُ بِهِ . ثُمَّ يُقِيمُ فِينَا حَلَالًا .

٣٦٦ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخِرَانِ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ) عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : رُبَّمَا فَتَلْتُ الْقَلَانِدَ لِهَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَيَقْلُدُ هَدِيَهُ ثُمَّ يَبْعَثُ بِهِ . ثُمَّ يُقِيمُ . لَا يَحْتَنِبُ شَيْئًا مِمَّا يَحْتَنِبُ الْمُحْرِمُ .

٣٦٧ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : أَهْدَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَّةً إِلَى الْبَيْتِ غَنَمًا ، فَقَلَدَهَا .

(١) (لا يمَسُّكُ عَنْهُ الْحَلَالُ) الجملة صفة لشيء . أى لا يمَسُّكُ شَيْئًا مِمَّا لَا يَمَسُّكُ مِنْ لَمْ يَكُنْ مُحْرِمًا .

(٢) (من عين) هو الصوف . وقيل : الصوف المصبوغ ألوانا .

٣٦٨ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . حَدَّثَنِي أَبِي . حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جُعَادَةَ عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كُنَّا نُقَلِّدُ الشَّاءَ فَنُرْسِلُ بِهَا . وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَلَالٌ ، لَمْ يَحْرُمْ عَلَيْهِ مِنْهُ شَيْءٌ .

٣٦٩ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّ ابْنَ زِيَادٍ ^(١) كَتَبَ إِلَى عَائِشَةَ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ قَالَ : مَنْ أَهْدَى هَدِيًّا حَرَّمَ عَلَيْهِ مَا يَحْرُمُ عَلَى الْحَاجِّ . حَتَّى يُنْحَرَ الْهَدْيُ . وَقَدْ بَعَثْتُ بِهَدْيِي . فَأَكْتُبِي إِلَيَّ بِأَمْرِكَ . قَالَتْ عَمْرَةُ : قَالَتْ عَائِشَةُ : لَيْسَ كَمَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ . أَنَا قَتَلْتُ قَلَانِدَ هَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي . ثُمَّ قَلَدَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ . ثُمَّ بَعَثْتُ بِهَا مَعَ أَبِي . فَلَمْ يَحْرُمْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْءٌ أَحَلَّهُ اللَّهُ لَهُ . حَتَّى انْحَرَ الْهَدْيُ .

٣٧٠ - (...) وَحَدَّثَنَا سَمِيعُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ ، وَهِيَ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ تُصَفِّقُ وَتَقُولُ : كُنْتُ أُفْتَلُ قَلَانِدَ هَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي . ثُمَّ يَبْعَثُ بِهَا . وَمَا يَمْسِكُ عَنْ شَيْءٍ مِمَّا يَمْسِكُ عَنْهُ الْمُحْرِمُ . حَتَّى يُنْحَرَ هَدْيُهُ .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . حَدَّثَنَا دَاوُدُ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ . كِلَاهُمَا عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، بِمِثْلِهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

(١) (ابن زياد) هكذا وقع في جميع نسخ صحيح مسلم. أن ابن زياد. قال أبو علي النسائي والملازمي والقاضي عياض وجميع التكمين على صحيح مسلم : هنا غلط. وصوابه. أن زياد بن أبي سفيان. وهو المعروف بزياد بن أبيه. وهكذا وقع على الصواب في صحيح البخاري والموطأ وسنن أبي داود وغيرها من الكتب المتممة. ولأن ابن زياد لم يدرك عائشة.

(٦٥) باب مواز ركوب البرنة المهرادة لمن اعناج ابرها

٣٧١ - (١٣٢٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً . فَقَالَ « اِرْكَبْهَا » قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّمَا بَدَنَةٌ^(١) . فَقَالَ « اِرْكَبْهَا . وَيْلَكَ^(٢) ! » فِي الثَّانِيَةِ أَوْ فِي الثَّلَاثَةِ .

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ! أَخْبَرَنَا الثَّمِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِزَامِيُّ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ : يَنْتَمَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَدَنَةً مُقْلَدَةً .

٣٧٢ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ : يَنْتَمَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَدَنَةً مُقْلَدَةً ، قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَيْلَكَ ! اِرْكَبْهَا » فَقَالَ : بَدَنَةٌ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « وَيْلَكَ ! اِرْكَبْهَا . وَيْلَكَ ! اِرْكَبْهَا » .

٣٧٣ - (١٣٢٣) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَسُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ . قَالَا : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ . قَالَ : وَأُظُنِّي قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ أَنَسٍ^(٣) . وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَاتِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ . قَالَ : مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَجُلٍ يَسُوقُ بَدَنَةً . فَقَالَ « اِرْكَبْهَا » فَقَالَ : إِنَّمَا بَدَنَةٌ . قَالَ « اِرْكَبْهَا » مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا .

(١) (إنها بدنة) أي هدى . ظانا أنه لا يجوز ركوب الهدى مطلقا .

(٢) (اركبها ويحك) هذه الكلمة أصلها لمن وقع في هلكة . قليل : لأنه كان محتاجا قد وقع في تعب وجهد . وقيل : هي كلمة تجرى على اللسان وتستعمل من غير قصد إلى ما وضعت له أولا . بل تدعم بها العرب كلامها . كقولهم : لا أم له ، لا أب له ، تربت يده ، قاتله الله .. الخ .

(٣) (وأظنني قد سمعته من أنس) القائل : وأظنني قد سمعته من أنس ، هو حميد .

٣٧٤ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع عن مسعر ، عن بكير بن الأخنس ، عن أنس . قال : سمعته يقول : مر على النبي ﷺ بيدته أو هديته . فقال « ازكبتها » قال : إنها بدنة أو هديته . فقال « وإن » (١) .

(...) وحدثنا أبو كريب . حدثنا ابن بشر عن مسعر . حدثني بكير بن الأخنس . قال : سمعت أسا يقول : مر على النبي ﷺ بيدته . فذكر مثله .

٣٧٥ - (١٣٢٤) وحدثني محمد بن حاتم . حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريح . أخبرني أبو الزبير . قال : سمعت جابر بن عبد الله . سئل عن ركب الهدى ؟ فقال : سمعت النبي ﷺ يقول « ازكبتها بالمعروف إذا ألجئت إليها . حتى تجد ظهرا » (٢) .

٣٧٦ - (...) وحدثني سلمة بن شبيب . حدثنا الحسن بن أعين . حدثنا مقل عن أبي الزبير . قال : سألت جابرا عن ركب الهدى ؟ فقال : سمعت النبي ﷺ يقول « ازكبتها بالمعروف ، حتى تجد ظهرا » .

(١) (قال « وإن ») هكذا هو في جميع النسخ : وإن ، قط . أى وإن كانت بدنة .
(٢) (حتى تجد ظهرا) أى مركبا .

(٦٦) باب ما يفعل بالهرمى إذا عطب في الطريق

٣٧٧ - (١٣٢٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ الضُّبَيْعِيِّ . حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ سَلَمَةَ الْهَدَلِيُّ . قَالَ : انْطَلَقْتُ أَنَا وَسِنَانُ بْنُ سَلَمَةَ مُعْتَمِرِينَ . قَالَ : وَانْطَلَقَ سِنَانٌ مَعَهُ يَدَنَةَ إِسْوَفًا . فَأَزْحَفَتْ عَلَيْهِ ^(١) بِالطَّرِيقِ . فَعَمِيَ بِشَأْنِهَا ^(٢) . إِنَّ هِيَ أُبْدِعَتْ ^(٣) كَيْفَ يَأْتِي بِهَا . فَقَالَ : لَئِنْ قَدِمْتُ الْبَلَدَ لَأَسْتَحْفِينَ عَنْ ذَلِكَ ^(٤) . قَالَ : فَأَضْحَيْتُ ^(٥) . فَلَمَّا نَزَلْنَا الْبَطْحَاءَ قَالَ : انْطَلِقْ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ تَحَدَّثْ إِلَيْهِ . قَالَ : فَذَكَرَ لَهُ شَأْنَ بَدَنَتِهِ . فَقَالَ : عَلَى الْخَبِيرِ سَقَطَتْ . بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسِتِّ عَشْرَةَ بَدَنَةً مَعَ رَجُلٍ وَأَمْرُهُ فِيهَا ^(٦) . قَالَ : فَمَضَى ثُمَّ رَجَعَ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! كَيْفَ أَصْنَعُ بِمَا أُبْدِعَ عَلَيَّ مِنْهَا ؟ قَالَ « انْحَرْهَا . ثُمَّ اصْبُغْ لَعَلَّهَا ^(٧) فِي دِمَائِهَا . ثُمَّ اجْعَلْهُ عَلَى صَفْحَتَيْهَا . وَلَا تَأْكُلْ مِنْهَا أَنْتَ وَلَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ رُقَّتِكَ ^(٨) » .

- (...) (وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ (قَالَ يَحْيَى) : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ (عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ ، عَنْ مُوسَى بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ
- (١) (فَأَزْحَفَتْ عَلَيْهِ) هذا رواية المحدثين ، لا خلاف لهم فيه . قال الخطابي : كذا يقوله المحدثون . قال : وصوابه والأجود : فأزحفت ، بضم الميم . يقال : زحف البعير إذا قام ، وأزحفه . قال المروى وغيره : يقال أزحف البعير وأزحفه السير ، بالأنف . وكذا قال الجوهري وغيره . يقال زحف البعير وأزحف ، لثتان . وأزحفه السير ، وأزحف الرجل وقف بعيره . فحصل أن إنكار الخطابي ليس بمقبول . بل الجميع جائز . ومعنى أزحف ، وقف من الكلال والإعياء .
- (٢) (عَمِيَ بِشَأْنِهَا) ذكر صاحبنا المشرق والمطالع أنه روى على ثلاثة أوجه : أحدها ، وهي رواية الجمهور : فعمي ، بياض من الإعياء . وهو المعجز . ومعناه عجز عن معرفة حكمها لو عطبت عليه في الطريق ، كيف يعمل بها . ووجه الثاني : فمى ، بياض واحدة مشددة . وهي لغة بمعنى الأولى . والوجه الثالث : فَمَسَى ، من العناية بالشيء والاهتمام به .
- (٣) (أُبْدِعَتْ) معناه كلت وأعبت ووقفت . قال أبو عبيد : قال بعض الأعراب : لا يكون الإبداع إلا بطلع .
- (٤) (لَأَسْتَحْفِينَ عَنْ ذَلِكَ) معناه : لأسأن سؤالاً بليغاً عن ذلك . يقال : أحفى في المسئلة إذا ألم فيها وأكثر منها .
- (٥) (فَأَضْحَيْتُ) معناه صرت في وقت الضحى .
- (٦) (وَأَمْرُهُ فِيهَا) أى جملة أميرها فيها ووكيلا ، لينحرفها بمكة .
- (٧) (لَعَلَّهَا) ما علن بمنقها ، علامة لكونها هديا .
- (٨) (رُقَّتِكَ) المراد بالرفقة جميع القافلة .

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بِشَمَانَ عَشْرَةَ بَدَنَةً مَعَ رَجُلٍ . ثُمَّ ذَكَرَ بِعَثَلِ حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ . وَلَمْ يَذْكُرْ
أَوَّلَ الْحَدِيثِ .

٣٧٨ - (١٣٢٦) حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ
سِنَانِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ ذُو يَبَا أَبَا قَبِيضَةَ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَبْعَثُ مَعَهُ بِالْبَدَنِ
ثُمَّ يَقُولُ « إِنْ عَطِبَ مِنْهَا شَيْءٌ ^(١) ، فَخَشِيتَ عَلَيْهِ مَوْتًا ، فَانْحَرِهَا . ثُمَّ اغْسِنِ نَعْلَهَا فِي دِمَائِهَا ^(٢) . ثُمَّ اضْرِبْ
بِهِ صَفْحَهَا . وَلَا تَطْعَمَهَا أَنْتَ وَلَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ رُقُقَتِكَ » .

(٦٧) باب وجوب طواف الوداع وسفوطه عن الحائض

٣٧٩ - (١٣٢٧) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سُلَيْمَانَ
الْأَخْوَلِ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : كَانَ النَّاسُ يَنْصَرِفُونَ فِي كُلِّ وَجْهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
« لَا يَنْفِرَنَّ أَحَدٌ حَتَّىٰ يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهِ بِالْبَيْتِ » .
قَالَ زُهَيْرٌ : يَنْصَرِفُونَ كُلِّ وَجْهِ . وَلَمْ يَقُلْ : فِي .

٣٨٠ - (١٣٢٨) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لِسَعِيدٍ) قَالَا : حَدَّثَنَا
سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : أَمَرَ النَّاسُ أَنْ يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهِمُ بِالْبَيْتِ .
إِلَّا أَنَّهُ خُفِّفَ عَنِ الْمَرْأَةِ الْحَائِضِ .

٣٨١ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ
مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُسٍ . قَالَ : كُنْتُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ . إِذْ قَالَ زَيْدُ بْنُ نَابِتٍ : مُتَعَيٌّ أَنْ تَصْدُرَ الْحَائِضُ قَبْلَ أَنْ

(١) (إن عطب منها شيء) أي إن قارب الملاك . بدليل قوله : فخشيت عليه موتا .

(٢) (ثم اغسني نعلها في دماءها) أي النعل التي كانت مملقة بمنقها .

يَكُونُ آخِرُ عَهْدِهَا بِالْبَيْتِ؟ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِمَّا لَا^(١). فَسَلَّ فُلَانَةَ الْأَنْصَارِيَّةَ. هَلْ أَمَرَهَا بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: فَرَجَعَ زَيْدُ بْنُ نَابِتٍ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَضْحَكُ. وَهُوَ يَقُولُ: مَا أَرَاكَ إِلَّا قَدْ صَدَقْتَ.

٣٨٢ - (١٢١١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ح. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ. حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَعُرْوَةَ؛ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: حَاضَتْ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيِّ بَعْدَ مَا أَفَاضَتْ. قَالَتْ: عَائِشَةُ: فَذَكَرْتُ حَيْضَتَهَا^(٢) لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَحَابِسْتُنَا هِيَ؟» قَالَتْ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهَا قَدْ كَانَتْ أَفَاضَتْ وَطَافَتْ بِالْبَيْتِ. ثُمَّ حَاضَتْ بَعْدَ الْإِفَاضَةِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «فَلْتَنْفِرْ».

٣٨٣ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى (قَالَ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ الْأَخْرَانِيُّ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ) أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. قَالَتْ: طَمِثْتُ^(٣) صَفِيَّةَ بِنْتُ حُيِّ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ. بَعْدَ مَا أَفَاضَتْ طَاهِرًا^(٤). بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ.

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ح. وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. ح. وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ. حَدَّثَنَا أَيُّوبُ. كُلُّهُمْ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا ذَكَرَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّ صَفِيَّةَ قَدْ حَاضَتْ. بِمَعْنَى حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ.

٣٨٤ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ مَعْنَبٍ. حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كُنَّا نَتَخَوَّفُ أَنْ تَحِيضَ صَفِيَّةُ قَبْلَ أَنْ تُفِيضَ. قَالَتْ: لَجَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ «أَحَابِسْتُنَا صَفِيَّةُ؟» قُلْنَا: قَدْ أَفَاضَتْ. قَالَ «فَلَا. إِذَنْ».

(١) (إمَّا لَا) هوبكسرالمهزة وفتح اللام وبالإمالة الخفيفة. قال ابن الأثير: أصل هذه الكلمة: إِن ومَا. فأدغمت النون في الميم ومَا زائدة في اللفظ، لا حكم لها. وقد أمالت العرب لا إمالة خفيفة. ومعناه: إن لم تفعل هذا، فليكن هذا.

(٢) (حَيْضَتُهَا) أي الحالة التي عليها الحائض.

(٣) (طَمِثْتُ) أي حاضت.

(٤) (طَاهِرًا) تعني من الحيض. يقال: امرأة طاهرة من الأذناس، وطاره من الحيض، بنير هاء.

٣٨٥ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى! قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُجَيْبٍ قَدْ حَاصَتْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَعَلَّهَا تَحْبِسُنَا. أَلَمْ تَكُنْ قَدْ طَافَتْ مَعَكُنَّ بِأَبْنَيْتِ؟» قَالُوا: بَلَى! قَالَ «فَاخْرُجِي».

٣٨٦ - (...) حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى! حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ (لَعَلَّهُ قَالَ) عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرَادَ مِنْ صَفِيَّةَ بَعْضَ مَا يُرِيدُ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِهِ. فَقَالُوا: إِنَّهَا حَائِضٌ. يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ «وَأَيُّهَا لِحَابِسُنَا؟» فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهَا قَدْ زَارَتْ يَوْمَ النَّحْرِ. قَالَ «فَلْتَنْفِرِ مَعَكُمْ».

٣٨٧ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. حَدَّثَنَا عَمِيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: لَمَّا أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَنْفِرَ، إِذَا صَفِيَّةُ عَلَى بَابِ خِبَائِهَا كَثِيْبَةً حَزِيْبَةً. فَقَالَ «عَفْرَى! حَلَقِي! إِنَّكَ لِحَابِسُنَا» ثُمَّ قَالَ لَهَا «أَكُنْتِ أَفْضَتْ يَوْمَ النَّحْرِ؟» قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ «فَانْفِرِي».

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ عَنِ أَبِي مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ. حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ. جَمِيعًا عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. نَحْوَ حَدِيثِ الْحَكَمِ. غَيْرَ أَنَّهُمَا لَا يَذْكُرَانِ: كَثِيْبَةً حَزِيْبَةً.

**

(٦٨) باب استحباب دخول الكعبة للحاج وغيره، والصلوة فيها، والرداء في نواحيها كلها

٣٨٨ - (١٣٢٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْكَعْبَةَ، هُوَ وَأَسَامَةُ وَبِلَالٌ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ الْحَجِّيُّ^(١). فَأَغْلَقَهَا عَلَيْهِ. ثُمَّ مَكَتَ فِيهَا. قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَسَأَلْتُ بِلَالَ، حِينَ خَرَجَ: مَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: جَعَلَ عُمُودَيْنِ عَنْ يَسَارِهِ. وَعُمُودًا عَنْ يَمِينِهِ. وَثَلَاثَةَ أَعْمِدَةٍ وَرَاءَهُ. وَكَانَ الْبَيْتُ يَوْمَئِذٍ عَلَى سِتَّةِ أَعْمِدَةٍ. ثُمَّ صَلَّى.

٣٨٩ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ. كُلُّهُمْ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ. قَالَ أَبُو كَامِلٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ. قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ. فَتَزَلَّ فِيْنَا الْكَعْبَةَ^(٢). وَأَرْسَلَ إِلَى عُثْمَانَ بْنِ طَلْحَةَ. جَاءَ بِالْمِفْتَاحِ^(٣). فَفَتَحَ الْبَابَ. قَالَ: ثُمَّ دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَبِلَالٌ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ. وَأَمَرَ بِالْبَابِ فَأُغْلِقَ. فَلَبِثُوا فِيهِ مَلِيًّا. ثُمَّ فَتَحَ الْبَابَ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَبَادَرْتُ النَّاسَ. فَتَلَقَّيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَارِجًا. وَبِلَالٌ عَلَى إِثْرِهِ. فَقُلْتُ لِبِلَالٍ: هَلْ صَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ: أَيْنَ؟ قَالَ: بَيْنَ الْعُمُودَيْنِ. تِلْقَاءَ وَجْهِهِ. قَالَ: وَنَسَيْتُ أَنْ أَسْأَلَهُ: كَمْ صَلَّى.

٣٩٠ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ. قَالَ: أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَ الْفَتْحِ، عَلَى نَاقَةٍ لِأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ. حَتَّى أَتَاخَ فِيْنَا الْكَعْبَةَ. ثُمَّ دَعَا عُثْمَانَ بْنَ طَلْحَةَ فَقَالَ « ائْتِنِي بِالْمِفْتَاحِ » فَذَهَبَ إِلَى أُمِّهِ. فَأَبَتْ أَنْ تُعْطِيَهُ. فَقَالَ: وَاللَّهِ! لَتُعْطِيَنِيهِ / أَوْ لَيُخْرِجَنَّ هَذَا السَّيْفُ مِنْ صُلْبِي. قَالَ: فَأَعَطَتْهُ لِإِيَّاهُ. جَاءَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَدَفَعَهُ إِلَيْهِ. فَفَتَحَ الْبَابَ. ثُمَّ ذَكَرَ بِئِثْلِ حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ.

(١) (الحجبي) منسوب إلى حجابة الكعبة وهي ولايتها وفتحها وإغلاقها وخدمتها.

(٢) (بغناء الكعبة) جانبها وحریمها.

(٣) (بالمفتاح) هو المفتاح.

٣٩١ - (...) وحدثني زهير بن حرب . حدثنا يحيى (وهو القطان) . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو أسامة . ح وحدثنا ابن نمير (واللفظ له) حدثنا عبدة عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر . قال : دخل رسول الله ﷺ البيت ، ومعه أسامة وبلال وعثمان بن طلحة . فأجابوا^(١) عليهم الباب طويلاً . ثم فتح . فكنتم أول من دخل . فلقيت بلالاً . فقلت : أين صلى رسول الله ﷺ ؟ فقال : بين العمودين المتقدمين . فتسيت أن أسأله : كم صلى رسول الله ﷺ ؟

٣٩٢ - (...) وحدثني حميد بن مسعدة . حدثنا خالد (يعني ابن الحارث) حدثنا عبد الله بن عون عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ؛ أنه انتهى إلى الكعبة . وقد دخلها النبي ﷺ وبلال وأسامه . وأجاب عليهم عثمان بن طلحة الباب . قال : فمكثوا فيه ملياً . ثم فتح الباب . فخرج النبي ﷺ . ورأيت الدرجة . فدخلت البيت . فقلت : أين صلى النبي ﷺ ؟ قالوا : ههنا . قال : وتسيت أن أسألهم : كم صلى ؟

٣٩٣ - (...) وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث . ح وحدثنا ابن رُمج . أخبرنا الليث عن ابن شهاب ، عن سالم ، عن أبيه ؛ أنه قال : دخل رسول الله ﷺ البيت ، هو وأسامه بن زيد وبلال وعثمان بن طلحة . فأغلقوا عليهم . فلما فتحوا كنت في أول من ولج . فلقيت بلالاً فسألته : هل صلى فيه رسول الله ﷺ ؟ قال : نعم . صلى بين العمودين اليمينين .

٣٩٤ - (...) وحدثني حرمله بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . أخبرني سالم بن عبد الله عن أبيه . قال : رأيت رسول الله ﷺ دخل الكعبة ، هو وأسامه بن زيد وبلال وعثمان بن طلحة . ولم يدخلها معهم أحد . ثم أغلقت عليهم . قال عبد الله بن عمر : فأخبرني بلال أو عثمان بن طلحة ؛ أن رسول الله ﷺ صلى في جوف الكعبة ، بين العمودين اليمينين .

(١) (فأجابوا) في النهاية : أجاب الباب رده عليه .

٣٩٥ - (١٣٣٠) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ بَكْرِ . قَالَ عَبْدُ : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . قَالَ : قُلْتُ لِعَطَاءَ : أَسَمِعْتَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : إِنَّمَا أُمِرْتُمْ بِالطَّوَافِ وَلَمْ تُؤْمَرُوا بِدُخُولِهِ . قَالَ : لَمْ يَكُنْ يَنْهَى عَنْ دُخُولِهِ . وَلَكِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ : أَخْبَرَنِي أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا دَخَلَ الْبَيْتَ دَعَا فِي أَحْيَاهِ كُلَّهَا . وَلَمْ يُصَلِّ فِيهِ . حَتَّى خَرَجَ . فَلَمَّا خَرَجَ رَكَعَ فِي قُبُلِ الْبَيْتِ ^(١) رَكَعَتَيْنِ . وَقَالَ « هَذِهِ الْقِبْلَةُ » قُلْتُ لَهُ : مَا تَوَاحَيْبُهَا ؟ أَوْ زَوَايَاهَا ؟ قَالَ : بَلْ فِي كُلِّ قِبْلَةٍ مِنَ الْبَيْتِ .

٣٩٦ - (١٣٣١) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا عَطَاءُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ الْكَعْبَةَ وَفِيهَا سِتُّ سَوَارٍ . فَقَامَ عِنْدَ سَارِيَةٍ فَدَعَا ، وَلَمْ يُصَلِّ .

٣٩٧ - (١٣٣٢) وَحَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنِي هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ . قَالَ : قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى ، صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : أَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْبَيْتَ فِي عُمَرَتِهِ ؟ قَالَ : لَا .

**

باب نفى الكعبة وبنائها

٣٩٨ - (١٣٣٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مَائِشَةَ . قَالَتْ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَوْلَا حَدَانَةُ عَهْدِ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ ، لَنَقَضْتُ الْكَعْبَةَ ، وَلَجَعَلْتُهَا عَلَى أُسَاسِ إِبْرَاهِيمَ . فَإِنَّ قُرَيْشًا ، حِينَ بَنَتِ الْبَيْتَ ، اسْتَقْصَرَتْ ^(١) . وَلَجَعَلْتُ لَهَا خَلْفًا ^(٢) » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ مُنْذِرٍ عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

- (١) (قبل البيت) قبل الشيء أوله ، وما استقبلك منه . بضمين ، وبإسكان الباء .
 (٢) (استقصرت) أى قصرت عن تمام بنائها واقتصرت على هذا القدر ، لتصور النفقة بهم عن تمامها .
 (٣) (خلفا) هذا هو الصحيح المشهور . والمراد به باب من خلفها .

٣٩٩ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنَ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ أَخْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَلَمْ تَرَى أَنَّ قَوْمَكَ، حِينَ بَنَوْا الْكَعْبَةَ، افْتَصَرُوا عَنْ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ؟ » قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَفَلَا تَرُدُّهَا عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَوْلَا حِدَانُ قَوْمِكَ ^(١) بِالْكَفْرِ لَفَعَلْتُ »

فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: لَئِنْ كَانَتْ عَائِشَةُ سَمِعَتْ هَذَا ^(٢) مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَا أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ اسْتِئْذَانَ الرُّكْنَيْنِ اللَّذَيْنِ يَلِيَانِ الْحَجَرَ ^(٣)، إِلَّا أَنَّ الْبَيْتَ لَمْ يُتَمَّمْ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ.

٤٠٠ - (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ نَخْرَمَةَ. م حَدَّثَنِي هُرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ. حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي نَخْرَمَةُ بْنُ مُبَكِّيرٍ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ نَافِعًا مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ بْنَ أَبِي قُحَافَةَ، يُحَدِّثُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثُوا عَهْدَ بِيَاهِلِيَّةٍ (أَوْ قَالَ بِكُفْرِ) لَأَفْتَقْتُ كَنْزَ الْكَعْبَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَجَعَلْتُ بِأَبَاهَا بِالْأَرْضِ، وَلَا دَخَلْتُ فِيهَا مِنَ الْحَجْرِ ».

٤٠١ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنِي ابْنُ سَهْدِيٍّ. حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ عَنْ سَعِيدِ (يَعْنِي ابْنَ مِينَاءَ) قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ: حَدَّثَنِي خَالَتِي (يَعْنِي عَائِشَةَ) قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا عَائِشَةُ! لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثُوا عَهْدَ بِيَاهِلِيَّةٍ، لَهَدَمْتُ الْكَعْبَةَ. فَأَزَقْتُهَا بِالْأَرْضِ ».

(١) (لولا حدثان قومك) أى قرب عهدهم بالكفر.

(٢) (لئن كانت عائشة سمعت هذا) قال القاضى : ليس هذا اللفظ من ابن عمر على سبيل التضمين لروايتها والتشكيك فى صدقها وحفظها . فقد كانت من الحفظ والإتقان بحيث لا يستراب فى حفظها ولا فيما تنقله . ولكن كثيرا ما يقع فى كلام العرب صورة التشكيك والتقرير . والمراد به اليقين . كقوله تعالى: وإن أدرى لعله فتنه لكم ومتاع إلى حين . وقوله تعالى: قل إن ضللت فإنا أضل على نفسى وإن اهتمدت . الآية .

(٣) (يليان الحجر) أى يقربان منه . والحجر ، قال فى النهاية : هو اسم الحائط المستدير إلى جانب الكعبة الغربى .

وَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ بَابًا شَرْقِيًّا وَبَابًا غَرْبِيًّا . وَرَدْتُ فِيهَا سِتَّةَ أَذْرُعٍ مِنَ الْحَجْرِ . فَإِنَّ قُرَيْشًا اقْتَصَرَتْهَا حَيْثُ بَنَتْ الْكَعْبَةَ (١) .

٤٠٢ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ . أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ عَطَاءٍ . قَالَ : لَمَّا اخْتَرَقَ الْبَيْتُ زَمَنَ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ ، حِينَ غَزَاهَا أَهْلُ الشَّامِ ، فَكَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ ، تَرَكَهُ ابْنُ الزُّبَيْرِ . حَتَّى قَدِمَ النَّاسُ الْمَوْسِمَ . يُرِيدُ أَنْ يُحْرِمَهُمْ (أَوْ يُحْرِمَهُمْ) (٢) عَلَى أَهْلِ الشَّامِ . فَلَمَّا صَدَرَ النَّاسُ قَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! أَشِيرُوا عَلَيَّ فِي الْكَعْبَةِ . أَتَقْضِيهَا لِمَنْ أُنْبِي بِنَاءَهَا . أَوْ أُصْلِحْ مَا وَهَى مِنْهَا ؟ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَإِنِّي قَدْ فَرَّقْتُ لِي رَأْيِي فِيهَا (٣) . أَرَى أَنْ تُصْلِحَ مَا وَهَى مِنْهَا . وَتَدَعَ بَيْنَنَا أَسْلَمَ النَّاسُ عَلَيْهِ . وَأَحْجَارًا أَسْلَمَ النَّاسُ عَلَيْهَا وَبُعِثَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ . فَقَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ : لَوْ كَانَ أَحَدُكُمْ اخْتَرَقَ بَيْتَهُ ، مَا رَضِيَ حَتَّى يُجِدَّهُ (٤) . فَكَيْفَ بَيْتُ رَبِّكُمْ ؟ إِنِّي مُسْتَخِيرُ رَبِّي ثَلَاثًا . ثُمَّ عَازِمٌ عَلَيَّ أَمْرِي . فَلَمَّا مَضَى الثَّلَاثُ أَجْمَعَ رَأْيَهُ عَلَيَّ أَنْ يَتَّقِضَهَا . فَتَحَامَاهُ النَّاسُ أَنْ يَنْزِلَ ، بِأَوَّلِ النَّاسِ يَصْعَدُ فِيهِ ، أَمْرٌ مِنَ السَّمَاءِ . حَتَّى صَعِدَهُ رَجُلٌ فَأَلْقَى مِنْهُ حِجَارَةً . فَلَمَّا لَمْ يَرَهُ النَّاسُ أَصَابَهُ شَيْءٌ تَتَابَعُوا (٥) . فَتَقَضُّوهُ حَتَّى بَلَعُوا بِهِ الْأَرْضَ . فَجَعَلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ أَعْمِدَةً . فَسَتَرَ عَلَيْهَا السُّتُورَ (٦) . حَتَّى ارْتَفَعَ بِنَاؤُهُ .

(١) (حيث بنت الكعبة) أى حين بنتها . ذكر ابن هشام في معنى اللبيب : إن كلمة حيث قد ترد للزمان .

(٢) (يحرمهم أو يحرمهم) من الجراءة أى يشجعهم على قتالهم ، بإظهار قبح فعلهم . هذا هو المشهور في ضبطه . قال القاضى : ورواه المذرى يحرمهم ومعناه يحتبرهم وينظر ما عندهم في ذلك من حمية و غضب لله تعالى ولبيته . ومعنى يحرمهم ، أى ينظمهم بما يرونه قد فعل بالبيت . من قولهم : حربت الأسد ، إذا أغضبته . قال القاضى : وقد يكون معناه يحملهم على الحرب ويحرمهم عليها ويؤكد عزائمهم لذلك . قال : ورواه آخرون : يحزمهم أى يشد قوتهم ويميلهم إليه ويميلهم حزبا له وناصرين له على مخالفة . وحزب الرجل من مال إليه . وحزب القوم تماثروا .

(٣) (قد فرق لى رأى فيها) أى كشف وبين . قال الله تعالى : وقرآنا فرقناه ، أى فصلناه وبيناه . هذا هو الصواب فى ضبط هذه اللفظة ومعناها . وهكذا ضبطها القاضى والمحققون .

(٤) (يجدّه) أى يجعله جديدا .

(٥) (تتابعوا) هكذا هو فى جميع نسخ بلادنا ، وكذا ذكره القاضى عن رواية الأكثرين . وعن أبى بجر : تتابعوا . وهو بمناء . إلا أن أكثر ما يستعمل ، تتابعوا ، فى الشرح . وليس هذا موضعه .

(٦) (جعل ابن الزبير أعمدة فستر عليها الستور) المقصود بهذه الأعمدة الستور أن يستقبلها المصلون فى تلك الأيام ويمرّوا بموضع الكعبة . ولم تزل تلك الستور حتى ارتفع البناء وصار مشاهدا للناس فأزالها . للحصول المقصود بالبناء المرتفع من الكعبة .

وَقَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ : إِنِّي سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « لَوْلَا أَنَّ النَّاسَ حَدِيثُ عَهْدِهِمْ بِكَفْرٍ ، وَلَيْسَ عِنْدِي مِنَ النَّفَقَةِ مَا يُقَوِّى عَلَىٰ بِنَائِهِ ، لَكُنْتُ أَذْخَلْتُ فِيهِ مِنَ الْحِجْرِ خَمْسَ أَذْرُعٍ ، وَلَجَعَلْتُ لَهَا بَابًا يَدْخُلُ النَّاسُ مِنْهُ ، وَبَابًا يَخْرُجُونَ مِنْهُ » .

قَالَ : فَأَنَا الْيَوْمَ أَجِدُ مَا أَنْفَقْتُ . وَلَسْتُ أَخَافُ النَّاسَ . قَالَ : فَرَادَ فِيهِ خَمْسَ أَذْرُعٍ مِنَ الْحِجْرِ . حَتَّىٰ أَبْدَىٰ أَسَا^(١) نَظَرَ النَّاسُ إِلَيْهِ . فَبَنَىٰ عَلَيْهِ الْبِنَاءَ . وَكَانَ طُولُ الْكَعْبَةِ ثَمَانِي عَشْرَةَ ذِرَاعًا . فَلَمَّا زَادَ فِيهِ اسْتَقْصَرَهُ . فَرَادَ فِي طُولِهِ عَشْرَ أَذْرُعٍ . وَجَعَلَ لَهُ بَابَيْنِ : أَحَدُهُمَا يَدْخُلُ مِنْهُ ، وَالْآخَرُ يُخْرَجُ مِنْهُ . فَلَمَّا قَتَلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ كَتَبَ الْحَجَّاجُ إِلَىٰ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ يُخْبِرُهُ بِذَلِكَ . وَيُخْبِرُهُ أَنَّ ابْنَ الزُّبَيْرِ قَدْ وَضَعَ الْبِنَاءَ عَلَىٰ أَسٍّ نَظَرَ إِلَيْهِ الْمُدُولُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ . فَكَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدِ الْمَلِكِ : إِنَّا لَسْنَا مِنْ تَلْطِيفِ ابْنِ الزُّبَيْرِ^(٢) فِي شَيْءٍ . أَمَّا مَا زَادَ فِي طُولِهِ فَأَقْرَهُ . وَأَمَّا مَا زَادَ فِيهِ مِنَ الْحِجْرِ فَرَدَّهُ إِلَىٰ بِنَائِهِ . وَسَدَّ الْبَابَ الَّذِي فَتَحَهُ . فَفَقَضَهُ وَأَعَادَهُ إِلَىٰ بِنَائِهِ .

٤٠٣ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ وَالْوَلِيدَ بْنَ عَطَاءٍ يُحَدِّثَانِ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَيْعَةَ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدٍ : وَفَدَّ الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَلَىٰ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ فِي خِلَافَتِهِ . فَقَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ : مَا أَظُنُّ أَبَا خُنَيْبٍ (يَعْنِي ابْنَ الزُّبَيْرِ) سَمِعَ مِنْ عَائِشَةَ مَا كَانَ يَزْعُمُ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْهَا . قَالَ الْحَارِثُ : بَلَىٰ ! أَنَا سَمِعْتُهُ مِنْهَا . قَالَ : سَمِعْتَهَا تَقُولُ مَاذَا ؟ قَالَ : قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ قَوْمَكَ اسْتَقْصَرُوا مِنْ بُنْيَانِ الْبَيْتِ . وَلَوْلَا حَدَاثَةُ عَهْدِهِمْ بِالشُّرْكِ أَعَدْتُ مَا تَرَكَوْا مِنْهُ . فَإِنَّ بَدَا لِقَوْمِكَ^(٣) ، مِنْ بَعْدِي ، أَنْ يَبْنُوهُ

(١) (حتى أبدى أسا) أى حفر من أرض الحجر ذلك المقدار إلى أن بلغ أساس البيت الذى أسس عليه إبراهيم عليه السلام حتى أرى الناس أساسه . فنظروا إليه فبنى البناء عليه .

(٢) (إننا لسنا من تلطيف ابن الزبير) يريد بذلك سبه وعيب فعله . يقال : لاطخته ، أى رميته بأمر قبيح . يعنى إننا برءاء مما لوته بما اعتمده من هدم الكعبة .

(٣) (فإن بدا لقومك) يقال : بداله فى الأمر بداء ، بالذ ، أى حدث له فيه رأى لم يكن . وهو ذو بدوات ، أى يتشبه رأيه . والبداء محال على الله تعالى ، بخلاف النسخ .

فَهَلُمَّ^(١) لِإِرْيَاكِ مَا تَرَكَوْا مِنْهُ . فَأَرَاهَا قَرِيبًا مِنْ سَبْعَةِ أَذْرُعٍ . هَذَا حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدٍ . وَزَادَ عَلَيْهِ الْوَلِيدُ بْنُ عَطَاءٍ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ « وَاجْمَعْتُ لَهَا بِأَبْنَيْنِ مَوْضُوعَيْنِ فِي الْأَرْضِ شَرْقِيًّا وَغَرْبِيًّا . وَهَلْ تَدْرِينَ لِمَ كَانَ قَوْمُكَ رَفَعُوا بِأَبَاهَا ؟ » قَالَتْ : قُلْتُ : لَا . قَالَ « تَمَرُّزًا أَنْ لَا يَدْخُلَهَا إِلَّا مَنْ أَرَادُوا . فَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا هُوَ أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَهَا يَدْعُوهُ يُرْتَقِي . حَتَّى إِذَا كَادَ أَنْ يَدْخُلَ^(٢) دَفَعُوهُ فَسَقَطَ » .
قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ لِلْحَارِثِ : أَنْتَ سَمِعْتَهَا تَقُولُ هَذَا ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَتَكْتَسِعُ سَاعَةً بِمِصَاهِ^(٣) ثُمَّ قَالَ :
وَدِدْتُ أَنْ تَرَكَتُهُ وَمَا تَحْمَلُ .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ . ع وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا
عَبْدُ الرَّزَّاقِ . كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ بَكْرٍ .

٤٠٤ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرِ السَّهْمِيُّ . حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ
عَنْ أَبِي قَزَعَةَ ؛ أَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ ، يَنْمُو هُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ إِذْ قَالَ : قَاتَلَ اللَّهُ ابْنَ الزُّبَيْرِ ! حَيْثُ
يَكْذِبُ عَلَى أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ . يَقُولُ : سَمِعْتُهَا تَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا عَائِشَةُ ! لَوْلَا حِدْتَانُ قَوْمِكَ
بِالْكَفْرِ لَنَقَضْتُ الْبَيْتَ حَتَّى أَزِيدَ فِيهِ مِنَ الْحَجْرِ . فَإِنَّ قَوْمَكَ قَصَرُوا فِي الْبِنَاءِ » فَقَالَ الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنَ أَبِي رَيْبَعَةَ : لَا تَقُلْ هَذَا . يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! فَأَنَا سَمِعْتُ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ تُحَدِّثُ هَذَا .
قَالَ : لَوْ كُنْتُ سَمِعْتُهُ قَبْلَ أَنْ أَهْدِمَهُ ، لَتَرَكَتُهُ عَلَى مَا بَنَى ابْنُ الزُّبَيْرِ .

(١) (فهلمى) هذا جار على إحدى اللتين في هلم . قال الجوهري : تقول . هلم يا رجل ، بفتح الهم بمعنى تمال . قال
الخليل : أصله لم . من قولك لم الله شعثه ، أى جمعه . كأنه أراد لم نفسك إلبنا ، أى اقرب . وها للتنبيه . وحذفت ألفها
لكثرة الاستعمال ، وجملا اسمها واحدا يستوى فيه الواحد والاثمان والجمع والمؤنث . فيقال ، في الجماعة : هلم . هذه لئنا أهل
الحجاز . قال الله تعالى : والقائلين لإخوانهم هلم إلبنا . وأهل نجد يصفونها فيقولون للثنين : هلمنا . وللمرأة : هلمى .
وللنساء : هلمن . والأولى أفصح . هذا كلام الجوهري .

(٢) (كاد أن يدخل) هكذا هوفى النسخ كلها : كاد أن يدخل . وفيه حجة لجواز دخول أن بمد كاد . وقد كثر ذلك .
وهى لئنا فصيحة . لكن الأشهر هدمه .

(٣) (فتكست ساعة بمصاه) أى بحث بطرفها في الأرض . وهذه عادة من تفكر في أمر مهم .

(٧٠) باب مبرر الكعبة وبابها

٤٠٥ - (...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ . حَدَّثَنَا أَشْعَثُ بْنُ أَبِي الشَّعْثَاءِ عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، عَنِ الْجَدْرِ (١) أَمِنَ الْبَيْتَ هُوَ ؟ قَالَ « نَعَمْ » قُلْتُ : فَلِمَ لَمْ يُدْخِلُوهُ فِي الْبَيْتِ ؟ قَالَ « إِنَّ قَوْمَكَ قَصَرَتْ بِهِمُ النَّفَقَةُ » قُلْتُ : فَمَا شَأْنُ أَبِيهِ مُرْتَقِعًا ؟ قَالَ « فَعَلَّ ذَلِكَ قَوْمَكَ لِيُدْخِلُوا مَنْ شَاؤُوا وَيَمْتَعُوا مَنْ شَاؤُوا . وَلَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثُ عَهْدِهِمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ (٢) ، فَأَخَافُ أَنْ تُنْكَرَ قُلُوبُهُمْ ، لَنَظَرْتُ أَنْ أَدْخِلَ الْجَدْرُ فِي الْبَيْتِ . وَأَنْ أُلْزِقَ أَبِيهِ بِالْأَرْضِ » .

٤٠٦ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ (يَعْنِي ابْنَ مُوسَى) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ أَشْعَثِ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحَجْرِ . وَسَأَقِ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي الْأَخْوَصِ . وَقَالَ فِيهِ : فَقُلْتُ : فَمَا شَأْنُ أَبِيهِ مُرْتَقِعًا لَا يُصْعَدُ إِلَيْهِ إِلَّا بِسَلْمٍ ؟ وَقَالَ « مَخَافَةَ أَنْ تَنْفِرَ قُلُوبُهُمْ » .

**

(٧١) باب الحج عن العاجر لزمانه وهرم ونحوهما، أو للعموت

٤٠٧ - (١٣٣٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : كَانَ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . جَاءَتْهُ امْرَأَةٌ مِنْ خَثَمٍ تَسْتَفِيهِ . فَجَعَلَ الْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا وَتَنْظُرُ إِلَيْهِ . فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْرِفُ وَجْهَ الْفَضْلِ إِلَى الشَّقِّ الْأَخْرِي . قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ فَرِيضَةَ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ فِي الْحَجِّ أَذْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا . لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَنْبُتَ عَلَى الرَّاحِلَةِ . أَفَأَحْجُ عَنْهُ ؟ قَالَ « نَعَمْ » وَذَلِكَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ .

(١) (الجدْر) هو حجر الكعبة .

(٢) (في الجاهلية) هكذا هو في جميع النسخ : في الجاهلية . وهو بمعنى الجاهلية ، كما في سائر الروايات .

٤٠٨ - (١٣٣٥) حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . أَخْبَرَنَا عَيْسَىٰ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ الْفَضْلِ ؛ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ خَنَمٍ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ عَلَيْهِ فَرِيضَةُ اللَّهِ فِي الْحَجِّ . وَهُوَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْتَوِيَ عَلَى ظَهْرِ بَعِيرِهِ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « فَحُجِّي عَنْهُ » .

**

(٧٢) باب صومح الصبي ، وأمر من حج به

٤٠٩ - (١٣٣٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . لَتِي رَكْبًا^(١) بِالرَّوْحَاءِ^(٢) . فَقَالَ « مَنِ الْقَوْمُ ؟ » قَالُوا : الْمُسْلِمُونَ . فَقَالُوا : مَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ « رَسُولُ اللَّهِ » فَرَفَعَتْ إِلَيْهِ امْرَأَةٌ صَبِيًّا فَقَالَتْ : أَلِهَذَا حَجٌّ ؟ قَالَ « نَعَمْ . وَلَكِ أَجْرٌ » .

٤١٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَلَاءِ . حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : رَفَعَتْ امْرَأَةٌ صَبِيًّا لَهَا . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَلِهَذَا حَجٌّ ؟ قَالَ « نَعَمْ . وَلَكِ أَجْرٌ » .

٤١١ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ كُرَيْبٍ ؛ أَنَّ امْرَأَةً رَفَعَتْ صَبِيًّا فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَلِهَذَا حَجٌّ ؟ قَالَ « نَعَمْ . وَلَكِ أَجْرٌ » .

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . بِمِثْلِهِ .

**

(١) (ركبا) الزكب أصحاب الإبل خاصة . وأصله أن يستعمل في عشرة فادونها .

(٢) (بالروحاء) مكان على ستة وثلاثين ميلا من المدينة .

باب فرض الحج مرة في العمر (٧٣)

٤١٢ - (١٣٣٧) وحدثني زهير بن حرب . حدثنا يزيد بن هرون . أخبرنا الربيع بن مسلم .
 القريشي عن محمد بن زياد ، عن أبي هريرة . قال : خطبنا رسول الله ﷺ فقال « أيها الناس ! قد فرض
 الله عليكم الحج فحجوا » فقال رجل : أكل عام ؟ يا رسول الله ! فسكت . حتى قالها ثلاثا . فقال
 رسول الله ﷺ « لو قلت : نعم . لوجبت . ولما استطعتم » . ثم قال « ذروني ما تركتكم . فإنما
 هلك من كان قبلكم بكثرة سؤلهم واختلافهم على أنبيائهم . فإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه
 ما استطعتم . وإذا نهيتكم عن شيء فدعوه » .



باب سفر المرأة مع محرم الى صبح وغيره (٧٤)

٤١٣ - (١٣٣٨) حدثنا زهير بن حرب ومحمد بن المنذر . قالا : حدثنا يحيى (وهو القطان)
 عن عبيد الله . أخبرني نافع عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ قال « لا تسافر المرأة ثلاثا ، إلا ومعها
 ذو محرم » .



(...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الله بن منير وأبو أسامة . ح . وحدثنا ابن منير .
 حدثنا أبي . جميعا عن عبيد الله ، بهذا الإسناد .
 في رواية أبي بكر : فوق ثلاث وقال ابن منير في روايته عن أبيه « ثلاثة إلا ومعها ذو محرم » .



٤١٤ - (...) وحدثنا محمد بن رافع . حدثنا ابن أبي فديك . أخبرنا الضحاك عن نافع ، عن
 عبد الله بن عمر ، عن النبي ﷺ قال « لا يحل لامرأة ، تؤمن بالله واليوم الآخر ، تسافر مسيرة
 ثلاث ليال ، إلا ومعها ذو محرم » .



٤١٥ - (٨٢٧) حدثنا قتيبة بن سعيد وعثمان بن أبي شيبة . جميعا عن جرير . قال قتيبة : حدثنا

جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ (وَهُوَ ابْنُ عُمَيْرٍ) عَنْ قَزَعَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ . قَالَ : سَمِعْتُ مِنْهُ حَدِيثًا فَأَعْجَبَنِي . فَقُلْتُ لَهُ : أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ : فَأَقُولُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَمْ أَسْمَعْ؛ قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَشُدُّوا الرَّحَالَ ^(١) إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ . مَسْجِدِي هَذَا ، وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَالْمَسْجِدِ الْأَنْصِيِّ » . وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ « لَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ يَوْمَئِذٍ مِنَ الدَّهْرِ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ مِنْهَا ، أَوْ زَوْجُهَا » .

٤١٦ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ . قَالَ : سَمِعْتُ قَزَعَةَ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ : سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعًا . فَأَعْجَبَنِي وَآتَقَنَنِي ^(٢) . نَهَى أَنْ تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ مَسِيرَةَ يَوْمَيْنِ إِلَّا وَمَعَهَا زَوْجُهَا أَوْ ذُو مَحْرَمٍ . وَاقْتَصَّ بِأَقْبَابِ الْحَدِيثِ .

٤١٧ - (...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُعِينَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ سَهْمِ بْنِ مِنْجَابٍ ، عَنْ قَزَعَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ ثَلَاثًا ، إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ » .

٤١٨ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . جَمِيعًا عَنْ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ . قَالَ أَبُو غَسَّانَ : حَدَّثَنَا مُعَاذٌ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ قَزَعَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا تُسَافِرِ امْرَأَةٌ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ ، إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ » .

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ « أَكْثَرُ مِنْ ثَلَاثٍ ، إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ » .

(١) (لا تشدوا الرحال) المراد النهي عن السفر إلى غيرها . والرحال جمع رحل ، وهو ، للبعير ، كالسرج للفرس . وكفى بشد الرحال عن السفر ، لأنه لازمه . ولا فرق بين ركوب الرواحل والغيل والبنال والحير والمشى ، في المعنى المذكور .
(٢) (آتقنني) أي أعجبني . وإنما كرر المعنى لاختلاف اللفظ . والعرب تفعل ذلك كثيرا ، للبيان والتوكيد .

٤١٩ - (١٣٣٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ مُسَلِمَةٍ تُسَافِرُ مَسِيرَةَ لَيْلَةٍ ، إِلَّا وَمَعَهَا رَجُلٌ ذُو حُرْمَةٍ مِنْهَا » .

٤٢٠ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، تُسَافِرُ مَسِيرَةَ يَوْمٍ ، إِلَّا مَعَ ذِي حَرَمٍ » .

٤٢١ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، تُسَافِرُ مَسِيرَةَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ، إِلَّا مَعَ ذِي حَرَمٍ عَلَيْهَا » .

٤٢٢ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا بَشْرٌ (بِعْنِي ابْنُ مُفَضَّلٍ) حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ أَنْ تُسَافِرَ مَلَامًا ، إِلَّا وَمَعَهَا ذُو حَرَمٍ مِنْهَا » .

٤٢٣ - (١٣٤٠) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ . قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، أَنْ تُسَافِرَ سَفْرًا يَكُونُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَصَاعِدًا ، إِلَّا وَمَعَهَا أَبُوهَا أَوْ ابْنُهَا أَوْ زَوْجُهَا أَوْ أَخُوهَا أَوْ ذُو حَرَمٍ مِنْهَا » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

٤٢٤ - (١٣٤١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ . قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ يَقُولُ « لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ . وَلَا تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ » فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ امْرَأَتِي خَرَجَتْ حَاجَةً . وَإِنِّي أَكْتَبْتُ فِي غَزْوَةٍ كَذًّا وَكَذًّا . قَالَ « انْطَلِقْ فَحُجَّ مَعَ امْرَأَتِكَ » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ الزَّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عَمْرٍو ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ (يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ) الْمَخْزُومِيُّ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . وَلَمْ يَذْكُرْ « لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ » .

**

(٧٥) باب ما يقول إذا ركب إلى سفر الحج وغيره

٤٢٥ - (١٣٤٢) حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ عَلِيًّا الْأَزْدِيَّ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اسْتَوَى عَلَى بَمِيرِهِ خَارِجًا إِلَى سَفَرٍ ، كَبَّرَ ثَلَاثًا ، ثُمَّ قَالَ « سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ ^(١) . وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ . اللَّهُمَّ ! إِنَّا نَسْأَلُكَ فِي سَفَرِنَا هَذَا الْبِرَّ وَالتَّقْوَى . وَمِنَ الْعَمَلِ مَا تَرْضَى . اللَّهُمَّ ! هَوِّنْ عَلَيْنَا سَفَرَنَا هَذَا . وَاطْوِ عَنَّا بُعْدَهُ . اللَّهُمَّ ! أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ . وَالتَّخْلِيفُ فِي الْأَهْلِ . اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ ^(٢) ، وَكَآبَةِ الْمُنْظَرِ ^(٣) ، وَسَوْءِ الْمُنْقَلَبِ ^(٤) ، فِي الْمَالِ وَالْأَهْلِ . وَإِذَا رَجَعَ قَالَهُنَّ . وَزَادَ فِيهِنَّ « آيِبُونَ ، تَائِبُونَ ، حَابِدُونَ ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ » .

(١) (وما كنا له مقرنين) معنى مقرنين مطبقين . أى ما كنا نطبق قهره واستماله لولا تسخير الله تعالى إياه لنا .

(٢) (وعناء) المشقة والشدة .

(٣) (وكآبة) هي تنبير النفس من حزن ونحوه .

(٤) (المنقلب) المرجع .

٤٣٦ - (١٣٤٣) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنْ حَاصِمِ الْأَحْوَلِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا سَافَرَ ، يَتَعَوَّذُ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ ، وَكَاتِبَةِ الْمُنتَلَبِ ، وَالْحَوْرِ بَعْدَ الْكُونِ ^(١) ، وَدَعْوَةَ الْمَظْلُومِ ، وَسُوءَ الْمَنْظَرِ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ .

٤٣٧ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي مَعَاوِيَةَ . م وَحَدَّثَنِي حَامِدُ بْنُ عُمَرَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ . كِلَاهُمَا عَنْ حَاصِمِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ عَبْدِ الْوَاحِدِ : فِي الْمَالِ وَالْأَهْلِ . وَفِي رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ خَازِمٍ قَالَ : يَبْدَأُ بِالْأَهْلِ إِذَا رَجَعَ . وَفِي رِوَايَتَيْهِمَا جَمِيعًا « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ » .

**

(١) (والحور بعد الكون) هكذا هو في معظم النسخ من صحيح مسلم : بعد الكون ، بالنون . بل لا يكاد يوجد في نسخ بلادنا إلا بالنون . وكذا ضبطه الحفاظ الثقون في صحيح مسلم . قال القاضي : وهكذا رواه الفارسي وغيره من رواة صحيح مسلم . قال : ورواه المنذرى : بعد الكور ، بالراء . قال : والمعروف في رواية حاصم القتي رواه مسلم عنه ، بالنون . قال القاضي : قال إبراهيم الحربي : يقال إن عاصما وهم فيه وإن صوابه الكور ، بالراء . قلت : وليس كما قال الحربي . بل كلاهما روايتان . وعن ذكر الروايتين جميعا الترمذى في جامعه ، وخلائق من المحدثين . وذكرهما أبو عبيد وخلائق من أهل القنة وغريب الحديث . قال الترمذى ، بعد أن رواه بالنون : ويروى بالراء أيضا . ثم قال : وكلاهما وجه قال : ويقال هو الرجوع من الإيمان إلى الكفر ، أو من الطاعة إلى العصية . ومعناه الرجوع من شيء إلى شيء من الشر . هذا كلام الترمذى . وكذا قال غيره من العلماء : معناه بالراء والنون جميعا الرجوع من الاستقامة أو الزيادة إلى النقص . قالوا : ورواية الراء مأخوذة من تكوير المهامة ، وهو لفها وجمعها . ورواية النون مأخوذة من الكون ، مصدر كان يكون كونا ، إذا وجد واستقر . قال المازرى ، في رواية الراء : قيل أيضا معناه أعوذ بك من الرجوع عن الجماعة ، بعد أن كنا فيها . يقال : كار عمامته إذا لفها . وطرها ، إذا قضاها . وقيل نود بك من أن تفسد أمورنا بعد صلاحها كفساد المهامة بعد استقامتها على الرأس . وعلى رواية النون ، قال أبو عبيد : سئل حاصم عن معناه ؟ فقال : ألم تسمع قولهم : حار بعد ما كان ، أى أنه كان على حالة جميلة فرجع منها .

(٢) (ودعوة المظلوم) أى أعوذ بك من الظلم فإنه يترتب عليه دعاء المظلوم . ودعوة المظلوم ليس بينها وبين الله حجاب . ففيه التحذير من الظلم ومن التعرض لأسبابه .

(٧٦) باب ما يقول إذا فُصل من سفر الحج وغيره

٤٢٨ - (١٣٤٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا قَفَلَ مِنَ الْجَبُوشِ ^(١) أَوِ السَّرَايَا أَوْ الْحَجِّ أَوِ الْعُمْرَةِ ، إِذَا ^(٢) أَوْفَى عَلَى أَيْتِيَّةٍ أَوْ فِدْفِدٍ ، كَبَّرَ مَلَأْنَا . ثُمَّ قَالَ « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ . لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . آيُونَ تَابِئُونَ عَابِدُونَ سَاجِدُونَ . لِرَبَّنَا حَامِدُونَ . صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ . وَنَصَرَ عَبْدَهُ . وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ ^(٣) » .

(...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (بِعْنَى ابْنِ عَلِيَّةَ) عَنْ أَيُّوبَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا مَعْنُ عَنْ مَالِكٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ . أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ . كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ . إِلَّا حَدِيثَ أَيُّوبَ . فَإِنَّ فِيهِ التَّكْثِيرَ مَرَّتَيْنِ .

٤٢٩ - (١٣٤٥) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ . قَالَ : قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ : أَقْبَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَا وَأَبُو طَلْحَةَ ، وَصَفِيَّةُ رَدِيفَتُهُ عَلَى نَاقَتِهِ . حَتَّى إِذَا كُنَّا بِظَهْرِ الْمَدِينَةِ قَالَ « آيُونَ تَابِئُونَ عَابِدُونَ لِرَبَّنَا حَامِدُونَ » فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ ذَلِكَ حَتَّى قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعَدَةَ . حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ .

(١) (قفل من الجبوش) أى رجع من النزول .

(٢) (إذا أوفى على أيتية أو فدفد كبير) معنى أوفى ارتفع وملا . والدفد هو الموضع الذى فيه غلظ وارتفاع . وقيل : هو الفلاة التى لا شئ فيها . وقيل : غليظ الأرض ذات الحمص . وقيل : الجبل من الأرض فى ارتفاع . وجمه فناد .

(٣) (وهزم الأحزاب وحده) المراد الأحزاب الذين اجتمعوا يوم الخندق وتمزبوا على رسول الله ﷺ ، فأرسل الله عليهم ريحا وجنودا لم تروها .

(٧٧) باب التعريس بنى الخليفة، والصلاة بها إذا صدر من الحج أو العمرة

٤٣٠ - (١٢٥٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِي بَدَى الْخَلِيفَةَ. فَصَلَّى بِهَا. وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَفْعَلُ ذَلِكَ.

٤٣١ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ بْنُ الْمَهَاجِرِ الْمِصْرِيُّ. أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ. قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يُنْبِخُ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِي بَدَى الْخَلِيفَةَ. الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُنْبِخُ بِهَا. وَيُصَلِّي بِهَا.

٤٣٢ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمَسْبُحِيُّ. حَدَّثَنِي أَنَسُ (يَعْنِي أَبَا صَمْرَةَ) عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ، إِذَا صَدَرَ مِنَ الْحَجِّ أَوْ الْعُمْرَةِ، أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِي بَدَى الْخَلِيفَةَ. الَّتِي كَانَ يُنْبِخُ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٤٣٣ - (١٣٤٦) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ. حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ مُوسَى (وَهُوَ ابْنُ عُقْبَةَ)، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى فِي مُعْرَسِهِ^(١) بَدَى الْخَلِيفَةَ. فَقِيلَ لَهُ: إِنَّكَ يَبْطَحَاءُ مُبَارَكَةٌ.

٤٣٤ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ بْنُ الرِّيَّانِ وَسَرِينُ بْنُ يُونُسَ (وَاللَّفْظُ لِسَرِينِ) قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ. أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى، وَهُوَ فِي مُعْرَسِهِ مِنْ ذِي الْخَلِيفَةِ فِي بَطْنِ الْوَادِي^(٢). فَقِيلَ: إِنَّكَ يَبْطَحَاءُ مُبَارَكَةٌ.

(١) (في معرسته) قال القاضي: المرس موضع النزول. قال أبو زيد: عرس القوم في المنزل، إذا نزلوا به في أي وقت من ليل أو نهار. قال الخليل والأصمعي: التعريس النزول آخر الليل.

(٢) (بطن الوادي) المراد بالوادي وادي المتيق، الذي قال فيه **الوادي** «أتاني الآلة آت من ربي قال: صل في هنا الوادي المبارك» والمرس موضع على طريق من أراد الذهاب من المدينة إلى مكة حل ستة أميال من المدينة: لكن المرس أقرب. ووادي المتيق بينه وبين المدينة أربعة أيام.

قَالَ مُوسَى: وَقَدْ أَنَاخَ بِنَا سَالِمٌ بِالْمَنَاخِ مِنَ الْمَسْجِدِ الَّذِي كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُنْسِخُ بِهِ. يَتَحَرَّى مُعْرَسَ^(١) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَهُوَ أَسْفَلُ مِنَ الْمَسْجِدِ الَّذِي يَبْطِنُ الْوَادِي. بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ. وَسَطًا مِنْ ذَلِكَ^(٢).

(٧٨) باب لا يحج البيت مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان. ويلاه يوم الحج الأكبر

٤٣٥ - (١٣٤٧) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ. حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. ح. وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ؛ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: بَعَثَنِي أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ فِي الْحَجَّةِ الَّتِي أَمَرَهُ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَبَلَ حَبَّةَ الْوَدَاعِ فِي رَهْطٍ، يُوَدُّونَ فِي النَّاسِ يَوْمَ النَّحْرِ: لَا يَحْجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ^(٣). وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ سَرِيانٌ^(٤). قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ: يَوْمَ النَّحْرِ يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ. مِنْ أَجْلِ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ.

(٧٩) باب في فضل الحج والعمرة ويوم عرفة

٤٣٦ - (١٣٤٨) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى. قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي نَخْرَمَةُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: سَمِعْتُ يُونُسَ بْنَ يُونُسَ يَقُولُ عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ. قَالَ:

(١) (يتحرى معرس) أى يقصده ويختاره .

(٢) (وسطا بين ذلك) أى حال كونه متوسطا من ذلك . وأنى بقوله : وسطا، بعد قوله : بين، وإن كان معلوما منه،

ليبين أنه في حال الوسط من غير قرب لأحد الجانبين .

(٣) (لا يحج بعد العام مشرك) موافق لقول الله تعالى: إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا .

والراد بالمسجد الحرام ، ههنا ، الحرم كله . فلا يمكن مشرك من دخول الحرم بحال . حتى لو جاء في رسالة أو أمر مهم لا يمكن من الدخول ، بل يخرج إليه من يقضى الأمر التعلق به . ولو دخل خفية ومرض ومات - نبش وأخرج من الحرم .

(٤) (ولا يطوف بالبيت عريان) هذا إبطال لما كانت الجاهلية عليه من الطواف بالبيت عراة .

قَالَتْ مَائِشَةُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَا مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرَ مِنْ أَنْ يُتَقَى اللَّهُ فِيهِ عَبْدًا مِنَ النَّارِ ، مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ . وَإِنَّهُ لَيَدْنُوكُمْ يُبَاهِي بِهِمُ الْمَلَائِكَةَ . فَيَقُولُ : مَا أَرَادَ هَؤُلَاءِ ؟ » .

٤٣٧ - (١٣٤٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَانِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا . وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ^(١) ، لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ » .

(...) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأَمْوِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ عَنْ سَهْلِ بْنِ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثْمَانَ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كَرَيْبٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ . جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ . كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ سُمَيٍّ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ .

٤٣٨ - (١٣٥٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ) عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ آتَى هَذَا الْبَيْتَ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ^(٢) ، رَجَعَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ » .

(١) (ما من يوم أكثر من أن يعتق الخ) من الأولى والثانية زائدتان . ومن يوم عرفة متملق بأكثر . وتبينه أن ما بمعنى ليس . ويوم اسمها . فهو في محل الرفع ، وإن كان لفظه مجرورا بمن الزائدة الاستفراجية . وخبرها أكثر . فهو منصوب على لغة الحجاز . ومن الثانية أيضا زائدة . وأن يعتق مؤول بالصدر في موضع التمييز . ومن الثالثة ، من النار ، متملقه ييمتق . ومن الرابعة متملقه بأكثر . والمعنى ليس يوم أكثر إعتاقا فيه من يوم عرفة .

(٢) (البرور) الأسرع الأشهر أن البرور هو الذي لا يخاطله إثم . مأخوذ من البر ، وهو الطاعة . وقيل : هو المقبول . ومن علامة القبول أن يرجع خيرا مما كان ، ولا يماورد المأسى .

(٣) (لم يرفث ولم يفسق) قال القاسمي : هذا من قوله تعالى : فلا رث ولا فسوق . والرث اسم للفحش من القول وقيل : هو الجماع . وهذا قول الجمهور في الآية . قال الله تعالى : أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم . يقال : رفثت

(...) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي عَوَّانَةَ وَأَبِي الْأَخْوَصِ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ مِسْعَرٍ وَسُفْيَانَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . كُلُّهُمَا هُوَ لَاهٍ عَنْ مَنْصُورٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِهِمْ جَمِيعًا « مَنْ حَجَّ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ » .

(...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ سَيَّارٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، مِثْلُهُ .

(٨٠) باب النزول بمكة للحجاج ، ونورث دورها

٤٣٩ - (١٣٥١) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ حُسَيْنٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ عَمْرَو بْنَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانٍ أَخْبَرَهُ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدِ ابْنِ حَارِثَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أُنزِلْ فِي دَارِكِ بِمَكَّةَ ؟ فَقَالَ « وَهَلْ تَرَكَ لَنَا عَقِيلٌ مِنْ رِبَاعٍ »^(١) أَوْ دُورًا ؟ .

وَكَانَ عَقِيلٌ وَرِثَ أَبُ طَالِبٍ هُوَ وَطَالِبٌ . وَلَمْ يَرِثْهُ جَعْفَرٌ وَلَا عَلِيٌّ شَيْئًا . لِأَنَّهُمَا كَانَا مُسْلِمَيْنِ . وَكَانَ عَقِيلٌ وَطَالِبٌ كَافِرَيْنِ .

٤٤٠ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ . قَالَ ابْنُ مِهْرَانَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ ، عَنْ عَمْرَو بْنَ عُثْمَانَ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَيْنَ تَنْزِلُ غَدًا ؟ وَذَلِكَ فِي حَجَّتِهِ ، حِينَ دَخَلْنَا مِنْ مَكَّةَ . فَقَالَ « وَهَلْ تَرَكَ لَنَا عَقِيلٌ مَنزِلًا » .

= يَرْفُثُ . وَيُقَالُ أَيْضًا : أَرْفُتُ . وَقِيلَ الرَّفْثُ التَّصْرِيحُ بِذِكْرِ الْجَمَاعِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هِيَ كَلِمَةٌ . جَامِعَةٌ لِكُلِّ مَا يَرِيدُهُ الرَّجُلُ مِنَ الرَّأْيِ . وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَخْصُصُهُ بِمَا خُوِطِبَ بِهِ النِّسَاءُ . وَأَمَّا الْفُسُوقُ فَالْمَعْصِيَةُ . وَفَسْرُ بِالْخُرُوجِ عَنِ الْإِسْتِقَامَةِ .
(١) (رباع) جمع ربع - كسهم وسهام . والربع حلة القوم ومنزلهم .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ وَزَمَعَهُ بْنُ صَالِحٍ .
قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ :
يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ تَنَزَّلَ غَدَا ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ ؟ وَذَلِكَ زَمَنَ الْفَتْحِ قَالَ « وَهَلْ تَرَكَ لَنَا عَقِيلٌ مِنْ مَنَزِلٍ ؟ » .

* * *

(٨١) باب جواز الإقامة بمكة، للمهاجر منها بعد فراغ الحج والعمرة، بثلاثة أيام بعد بلوغه

٤٤١ - (١٣٥٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُجَيْدٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَسْأَلُ السَّائِبَ بْنَ زَيْدٍ يَقُولُ : هَلْ سَمِعْتَ فِي الْإِقَامَةِ
بِمَكَّةَ شَيْئًا ؟ فَقَالَ السَّائِبُ : سَمِعْتُ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ
« لِلْمُهَاجِرِ إِقَامَةٌ ثَلَاثَ^(١) لَيَالٍ ، بَعْدَ الصَّدْرِ ، بِمَكَّةَ » كَأَنَّهُ يَقُولُ لَا يَزِيدُ عَلَيْهَا .

* * *

٤٤٢ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُجَيْدٍ . قَالَ :
سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَقُولُ لِحُجَلَسَائِهِ : مَا سَمِعْتُمْ فِي سُكْنَى مَكَّةَ ؟ فَقَالَ السَّائِبُ بْنُ زَيْدٍ :
سَمِعْتُ الْعَلَاءَ (أَوْ قَالَ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ) قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يُقِيمُ الْمُهَاجِرُ بِمَكَّةَ ، بَعْدَ قَضَاءِ نُسُكِهِ ،
ثَلَاثًا » .

* * *

٤٤٣ - (...) وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْخُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ مُجَيْدٍ . جَمِيعًا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ .
حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُجَيْدٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَسْأَلُ السَّائِبَ بْنَ زَيْدٍ .
فَقَالَ السَّائِبُ : سَمِعْتُ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « ثَلَاثُ لَيَالٍ يَمْكُثُنَّ
الْمُهَاجِرُ بِمَكَّةَ ، بَعْدَ الصَّدْرِ » .

* * *

(١) (المهاجر إقامة ثلاث) معنى الحديث أن الذين هاجروا من مكة قبل الفتح إلى رسول الله ﷺ ، حرم عليهم
استيطان مكة والإقامة بها . ثم أبيع لهم ، إذا وصلوها بحج أو عمرة أو غيرها ، أن يقيموا ، بعد فراغهم ، ثلاثة أيام . ولا يزيدوا
على الثلاثة .

٤٤٤ - (...) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . وأملاه علينا إملاء . أخبرني إسماعيل بن محمد بن سعد ؛ أن حميد بن عبد الرحمن بن عوف أخبره ؛ أن السائب بن يزيد أخبره ؛ أن العلاء بن الحضرمي أخبره عن رسول الله ﷺ قال « مكث المهاجر بمكة ، بعد قضاء نسكه ، ثلاثاً^(١) » .

 (...) وحدثني حجاج بن الشاعر . حدثنا الضحاك بن مخلد . أخبرنا ابن جريج ، بهذا الإسناد ، مثله .

(٨٢) باب تحريم مكة وصيدها وخبزها وسجرتها ، وإلئسها ، على الروام

٤٤٥ - (١٣٥٣) حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي . أخبرنا جرير عن منصور ، عن مجاهد ، عن طاوس ، عن ابن عباس . قال : قال رسول الله ﷺ يوم الفتح فتح مكة « لا هجرة^(٢) . ولكن جهاد ونية^(٣) . وإذا استنفرتم فانفروا^(٤) » . وقال يوم الفتح فتح مكة « إن هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والأرض . فهو حرام بحرمه الله إلى يوم القيامة . وإنه لم يحل القتال فيه لأحد قبلي . ولم يحل لي إلا ساعة من نهار . فهو حرام بحرمه الله إلى يوم القيامة . لا يمضد^(٥) شوكة . ولا ينفرد

(١) (ثلاثاً) هكذا هو في أكثر النسخ بيلادنا : ثلاثاً . وفي بعضها ثلاث . ووجه النسب أن يقدر فيه محذوف . أي مكة الباطح أن يمكث ثلاثاً .

(٢) (لا هجرة) قال العلماء : الهجرة من دار الحرب إلى دار الإسلام باقية إلى يوم القيامة . والمعنى لا هجرة بعد الفتح من مكة : لأنها صارت دار إسلام . وإنما تكون الهجرة من دار الحرب .

(٣) (ولكن جهاد ونية) معناه لكم طريق إلى تحصيل الفضائل التي في معنى الهجرة ، وذلك بالجهاد ونية الخير في كل شيء .

(٤) (وإذا استنفرتم فانفروا) معناه إذا دعاكم السلطان إلى غزو فاذهبوا .

(٥) (لا يمضد) قال أهل اللغة : المضد القطع .

صِيدُهُ . وَلَا يَلْتَقِطُ إِلَّا مَنْ عَرَفَهَا . وَلَا يُحْتَلَىٰ خَلَاهَا^(١) » فَقَالَ الْمَبَاسُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِلَّا الْإِذْخِرَ^(٢) .
فَإِنَّهُ لَقَيْنِهِمْ^(٣) وَلَبِيؤُهُمْ^(٤) . فَقَالَ « إِلَّا الْإِذْخِرَ » .

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا مُفَضَّلٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ،
عَمَلِهِ . وَلَمْ يَذْكُرْ « يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ » وَقَالَ ، بَدَلَ الْقِتَالِ « الْقِتْلَ » وَقَالَ « لَا يَلْتَقِطُ
لُقَطَتَهُ^(٥) إِلَّا مَنْ عَرَفَهَا » .

٤٤٦ - (١٣٥٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي شَرِيحٍ
الْمَدَوِيِّ ؛ أَنَّهُ قَالَ لِعَمْرٍو بْنِ سَعِيدٍ ، وَهُوَ يَبْعَثُ الْبُعُوثَ^(٦) إِلَى مَكَّةَ : ائْذَنْ لِي . أَيُّهَا الْأَمِيرُ ! أُحَدِّثُكَ
قَوْلًا قَامَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، الْعَدَمِ مِنْ يَوْمِ الْفَتْحِ . سَمِعْتُهُ أَذْنَايَ . وَوَعَاهُ قَلْبِي . وَأَبْصَرْتُهُ عَيْنَايَ^(٧)
حِينَ تَكَلَّمَ بِهِ . أَنَّهُ حَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ . ثُمَّ قَالَ « إِنَّ مَكَّةَ حَرَّمَهَا اللَّهُ وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ . فَلَا يَحِلُّ
لَا رِيٌّ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ بِهَا دَمًا وَلَا يَعْصِدَ بِهَا شَجَرَةً . فَإِنْ أَحَدٌ تَرَخَّصَ^(٨) بِقِتَالِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهَا فَقُولُوا لَهُ : إِنَّ اللَّهَ أَذِنَ لِرَسُولِهِ وَلَمْ يَأْذَنْ لَكُمْ . وَإِنَّمَا أَذِنَ لِي فِيهَا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ .

(١) (ولا يحتلى خلاها) الخلا هو الرطب من الكلا . قالوا : الخلا والعشب اسم للرطب منه . والحشيش والهشيم اسم
لبابس منه . والكلا يقع على الرطب واليابس . ومعنى يحتلى يؤخذ ويقطع .

(٢) (الإذخِر) قال الملايبي في معجمه : الإذخِر نبات عشبي ، من فصيلة التجيليات ، له رائحة ليمونية عطرية ، أزهاره
تستعمل متقوعا كالأشاي ، ويقال له أيضا : طيب العرب . والإذخِر المسكي من الفصيلة نفسها ، جذوره من الأفاويه ، ينبت
في السهول وفي المواضع الجافة الحارة . ويقال له أيضا : حلفاء مكة .

(٣) (لقينهم ولبيؤتهم) القين هو الحداد والصانع . ومعناه يحتاج إليه القين في وقود النار . ويحتاج إليه في القبور
لتسد به فرج اللحد المتخللة بين اللبانات . ويحتاج إليه في سقوف البيوت ، يحمل فوق الحشب .

(٤) (لقطته) اللقطة اسم الشيء الذي تجده ملقى فتأخذه . والالتقاط هو أخذه . وأصل اللقطة الأخذ من حيث لا يحس .

(٥) (بيعت البعوث) يعني لقتال ابن الزبير .

(٦) (سمعتة أذناي ووعاه قلبي وأبصرته عيناي) أراد بهذا كله المبالغة في تحقيق حفظه إياه وتيقنه زمانه ومكانه ولفظه .

(٨) (ترخص) في المنجد : ترخص في الأمر أخذه فيه بالرخصة . والرخصة ، قال في القاموس : الرخصة في الأمر

خلاف التشديد .

وَقَدْ صَادَتْ حُرْمَتُهَا الْيَوْمَ كَحُرْمَتِهَا بِالْأَمْسِ . وَتَيْبُلُغُ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ « فَقِيلَ لِأَبِي شُرَيْحٍ : مَا قَالَ لَكَ عَمْرُو؟ قَالَ : أَنَا أَعْلَمُ بِذَلِكَ مِنْكَ . يَا أَبَا شُرَيْحٍ ! إِنَّ الْحَرَمَ لَا يُعِيدُ حَاصِيًا^(١) وَلَا فَارًا بِدَمٍ^(٢) وَلَا فَارًا بِمُخْرَبَةٍ^(٣) .

٤٤٧ - (١٣٥٥) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ . جَمِيعًا عَنِ الْوَلِيدِ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ . حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ . حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ (هُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) . حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ : لَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ . قَامَ فِي النَّاسِ تَحْمِيدُ اللَّهِ وَأَثْنُ عَلَيْهِ . ثُمَّ قَالَ « إِنَّ اللَّهَ حَبَسَ عَن مَكَّةَ الْفِيلَ . وَسَلَطَ عَلَيْهَا رَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنِينَ . وَإِنَّمَا لَنْ تَحْمِلَ لِأَحَدٍ كَانَتْ قَبْلِي . وَإِنَّمَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ . وَإِنَّمَا لَنْ تَحْمِلَ لِأَحَدٍ بَعْدِي . فَلَا يُفْرُ صَيْدَهَا . وَلَا يُخْتَلَى شَوْكُهَا . وَلَا تَحْمِلُ سَاقِطُهَا^(٤) إِلَّا لِمُنْشِدٍ^(٥) . وَمَنْ قَتَلَ لَهُ قَتِيلًا^(٦) فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ . إِمَّا أَنْ يُفْدَى وَإِمَّا أَنْ يُقْتَلَ » فَقَالَ الْعَبَّاسُ : إِلَّا الْإِذْخِرَ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَإِنَّا نَجْمَعُهُ فِي قُبُورِنَا وَيُؤْتِنَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِلَّا الْإِذْخِرَ » فَقَامَ أَبُو شَاهٍ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ ، فَقَالَ : اكْتُبُوا لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اكْتُبُوا لِأَبِي شَاهٍ » .

قَالَ الْوَلِيدُ : فَقُلْتُ لِلْأَوْزَاعِيِّ : مَا قَوْلُهُ : اكْتُبُوا لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : هَذِهِ الْخُطْبَةُ الَّتِي سَمِعَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

- (١) (لا يميد عاصيا) أى لا يجيره ولا يمصمه ، أراد به عبد الله بن الزبير .
- (٢) (ولا فارا بدم) أى ولا يميد الحرم هاربا للتجأ إليه بسبب من الأسباب الموجبة للقتل .
- (٣) (ولا فارا بمخربة) هى بفتح الخاء وإسكان الراء . هذا هو الشهور . ويقال بضم الخاء أيضا ، حكاهما القاضي وصاحب المطالع وآخرون . وأصلها سرقة الإبل . وتطلق على كل خيانة . قال الخليل : هى الفساد فى الدين من الخارب ، وهو اللص المفسد فى الأرض .
- (٤) (ساقطها) معنى الساقطة ما سقط فيها بنفلة مالكة .
- (٥) (إلا لمنشد) المنشد هو المرءف .
- (٦) (ومن قتل له قتيل ..) معناه : ولّى المقتول بالخيار . إن شاء قتل القاتل ، وإن شاء أخذ فداءه ، وهى الدية .

٤٤٨ - (...) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ ، عَنْ يَحْيَى . أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : إِنَّ خُرَاعَةَ قَتَلُوا رَجُلًا مِنْ بَنِي لَيْثٍ . فَأَمَّ فَتَحَ مَكَّةَ . بِقَتِيلٍ ^(١) مِنْهُمْ قَتَلُوهُ . فَأَخْبَرَ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَرَكِبَ رَاحِلَتَهُ فَخَطَبَ فَقَالَ « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَبَسَ عَنْ مَكَّةَ الْفِيلَ ^(٢) . وَسَلَّطَ عَلَيْهَا رَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ . أَلَا وَإِنَّمَا لَمْ تَحْمِلْ لِأَحَدٍ قَبْلِي وَلَنْ تَحْمِلْ لِأَحَدٍ بَعْدِي . أَلَا وَإِنَّمَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةٌ مِنَ النَّهَارِ . أَلَا وَإِنَّمَا ، سَاعَتِي هَذِهِ ، حَرَامٌ . لَا يُخْبَطُ شَوْكُهَا ^(٣) وَلَا يُعْضَدُ شَجَرُهَا . وَلَا يَلْتَقِطُ سَاقِطَتَهَا إِلَّا مُنْشِدٌ . وَمَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ . إِمَّا أَنْ يُعْطَى (يَعْنِي الدِّيَةَ) ، وَإِمَّا أَنْ يُقَادَ ^(٤) (أَهْلُ الْقَتِيلِ) » قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ يُقَالُ لَهُ أَبُو شَاهٍ فَقَالَ : أَكْتُبْ لِي . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَقَالَ « أَكْتُبُوا لِأَبِي شَاهٍ » . فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ : إِلَّا الْإِذْخِرَ . فَإِنَّا نَجْعَلُهُ فِي يُبُوتِنَا وَقُبُورِنَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِلَّا الْإِذْخِرَ » .

* * *

(٨٣) باب النهي عن حمل السلاح بمكة ، بهامجة

٤٤٩ - (١٣٥٦) حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَيْنٍ . حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « لَا يَحْمِلُ لِأَحَدِكُمْ أَنْ يَحْمِلَ بِمَكَّةَ السَّلَاحَ » .

* * *

(٨٤) باب مواز دخول مكة بغير إمرام

٤٥٠ - (١٣٥٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ وَيَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَتَيْبَةُ بْنُ سَمِيدٍ (أَمَّا الْقَعْنَبِيُّ فَقَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ . وَأَمَّا تَيْبَةُ فَقَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكٌ) وَقَالَ يَحْيَى : (وَاللَّفْظُ لَهُ) قُلْتُ لِمَالِكٍ :

- (١) (بتيل) متعلق بقتلوا، أي بمقابلة مقتول من بني خزاعة قتله قاتل من بني ليث .
- (٢) (حبس عن مكة الفيل) أي منعه من الدخول فيها حين جاء بقصد خراب الكعبة .
- (٣) (لا يخبط شوكتها) أي لا يقطع . وأصل الخبط إسقاط الورق من الشجر .
- (٤) (ولما أن يقاد) من الإقادة . ومعناها تمكين ذلي الدم من القود . وأصله أنهم يدفعون القاتل لولي القتول فيقوده

بجبل .

أَحَدَتْكَ ابْنُ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ حَامَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ مِغْفَرٌ^(١). فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: ابْنُ خَطَلٍ مُتَمَلِّقٌ بِأَسْتِنَارِ الْكَعْبَةِ. فَقَالَ «اقتلوه»^(٢)؟ فَقَالَ مَالِكٌ: نَعَمْ.

٤٥١ - (١٣٥٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَتَيْبَةَ بْنُ سَعِيدٍ النَّخَعِيُّ. (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ تَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمَّارٍ الدُّهْنِيُّ) عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ (وَقَالَ تَيْبَةَ: دَخَلَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ) وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ بِغَيْرِ إِحْرَامٍ. وَفِي رِوَايَةٍ تَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ.

(...) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَكِيمٍ الْأَوْدِيُّ. أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ عَنْ عَمَّارِ الدُّهْنِيِّ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ.

٤٥٢ - (١٣٥٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ عَنْ مُسَاوِرِ الْوَرَّاقِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ.

٤٥٣ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَالْحَسَنُ الْخُلَوَانِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ مُسَاوِرِ الْوَرَّاقِ. قَالَ: حَدَّثَنِي (وَفِي رِوَايَةِ الْخُلَوَانِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ جَعْفَرَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ) عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَلَى الْمِنْبَرِ. وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ. قَدْ أَرَخَى طَرَفَيْهَا^(٣) بَيْنَ كَتِفَيْهِ. وَلَمْ يَقُلْ أَبُو بَكْرٍ: عَلَى الْمِنْبَرِ.

(١) (مغفر) المنفر هو ما يلبس على الرأس من درع الحديد.

(٢) (اقتلوه) قال العلماء: إنما قتله لأنه كان ارتد عن الإسلام وقتل مسلماً كان يخدمه. وكان يهجو النبي ﷺ ويسبهه وكانت له قنيتان تغنيان بهجاء النبي ﷺ والمسلمين.

(٣) (طرفها) هكذا هو في جميع نسخ بلادنا وغيرها: طرفها بالثنية. وكذا هو في الجمع بين الصحيحين للحميدى. وذكر القاضي عياض أن الصواب المروف طرفها بالإفراد. وإن بعضهم رواه طرفها بالثنية.

(٨٥) باب فضل المدينة، ودهاء النبي صلى الله عليه وسلم فيها بالبركة .

ويباه تخريمها وتخريم صيدها وشجرها . ويباه حدود ممرها

٤٥٤ - (١٣٦٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَزِيَّ) عَنْ

عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَدَعَا لِأَهْلِهَا . وَإِنِّي حَرَمْتُ الْمَدِينَةَ كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ . وَإِنِّي دَعَوْتُ فِي صَاعِيهَا وَمُدَّهَا^(١) بِمِثْلِي مَا دَعَا بِهِ إِبْرَاهِيمُ لِأَهْلِ مَكَّةَ » .

٤٥٥ - (...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ الْمُخْتَارِ) . ح وَحَدَّثَنَا

أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ غُلَيْدٍ . حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا الْمُخْزُومِيُّ . حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ . كُلُّهُمْ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى (هُوَ الْمَازِنِيُّ) بِهَذَا الْإِسْنَادِ . أَمَّا حَدِيثُ وَهَيْبٍ فَكِرَوَايَةِ الدَّرَاوَزِيِّ « بِمِثْلِي مَا دَعَا بِهِ إِبْرَاهِيمُ » . وَأَمَّا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ ، فَفِي رِوَايَتَيْهِمَا « مِثْلَ مَا دَعَا بِهِ إِبْرَاهِيمُ » .

٤٥٦ - (١٣٦١) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا بَكْرٌ (يَعْنِي ابْنَ مُضَرَ) عَنْ ابْنِ الْهَادِ ، عَنْ

أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ . وَإِنِّي أَحْرَمْتُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا^(٢) » (يُرِيدُ الْمَدِينَةَ) .

٤٥٧ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قُنَبٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ عُتْبَةَ بْنِ مُسْلِمٍ ،

عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ ؛ أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ خَطَبَ النَّاسَ . فَذَكَرَ مَكَّةَ وَأَهْلَهَا وَحُرْمَتَهَا . وَلَمْ يَذْكُرِ الْمَدِينَةَ وَأَهْلَهَا وَحُرْمَتَهَا . فَتَأَدَّاهُ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ . فَقَالَ : مَالِي أَسْمُكَ ذَكَرْتَ مَكَّةَ وَأَهْلَهَا وَحُرْمَتَهَا ،

(١) (في صاعها ومدها) أي فيها يكال بهما . فهو من باب ذكر الحلق وإرادة الحال لأن الدعاء إنما هو للبركة في

الطعام الكليل ، لا في الكايل . والد مكبال دون الصاع .

(٢) (لابتها) الالة هي الحرة . والمدينة النورة بين حرتين شرقية وغربية تكتنفانها . والحرة هي الأرض ذات

الحجارة السود ، كأنها أحرقت بالنار . ومعنى ذلك اللابتان وما بينهما . والمراد بحرمة المدينة ولايتها .

وَلَمْ تَذْكُرِ الْمَدِينَةَ وَأَهْلَهَا وَحُرْمَتَهَا . وَقَدْ حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا . وَذَلِكَ عِنْدَنَا فِي أُدِيمِ خَوْلَانِي^(١) . إِنْ شِئْتَ أَقْرَأْتُكَه . قَالَ : فَسَكَتَ مَرَّوَانُ ثُمَّ قَالَ : قَدْ سَمِعْتُ بَعْضَ ذَلِكَ .

٤٥٨ - (١٣٦٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي أَحْمَدَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيُّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ « إِنْ أَبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ . وَإِنِّي حَرَّمْتُ الْمَدِينَةَ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا . لَا يُقَطَّعُ عِضَاهَا^(٢) وَلَا يُصَادُ صَيْدُهَا » .

٤٥٩ - (١٣٦٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعْمِرٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُعْمِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ . حَدَّثَنِي حَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنْ أَبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَا بَيْنَ لَابَتَيْ الْمَدِينَةِ . أَنْ يُقَطَّعَ عِضَاهَا . أَوْ يُقْتَلَ صَيْدُهَا » . وَقَالَ « الْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ . لَا يَدْعُهَا أَحَدٌ رَغْبَةً عَنْهَا إِلَّا أَبَدَلَ اللَّهُ فِيهَا مِنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ . وَلَا يَنْبَغُ أَحَدٌ عَلَى الْأَوَائِمَا^(٣) وَجَهْدِهَا^(٤) إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيحًا ، أَوْ شَهِيدًا^(٥) ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

٤٦٠ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا مَرَّوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ الْأَنْصَارِيُّ .

(١) (وذلك عندنا في أديم خولاني) هذا قول رافع بن خديج . وهو صحابي أنصاري شهد أحدا وما بعدها . يريد رافع أن حديث تحريم المدينة محفوظ عندنا بالكتابة في جلد مدبوغ منسوب إلى خولان وهي ، كما في معجم البلدان ، كورة من كور اليمن . وقرية كانت قرب دمشق خربت . بها قبر أبي مسلم الخولاني . ولعل أديم تلك النواحي في تلك الزمان كان من أنعم الجلود التي يكتبون فيها .

(٢) (عضاها) العضاء كل شجر يعظم وله شوك . واحداها عِضَاهَةٌ ، وَعِضْمَةٌ وَعِصَةٌ .

(٣) (لأوائها) قال أهل اللغة : اللأواء الشدة والجوع .

(٤) (وجهدها) والجهد هو المشقة .

(٥) (شفيحا أو شهيذا) أو بمعنى الواو . أو للتقسيم . أي شفيحا تقوم وشهيذا لآخرين . قال القاضي عياض : إن

هذا الحديث رواه جابر وسعد وابن عمر وأبو سعيد وأبو هريرة وأسماء بنت عميس وصفية بنت أبي عبيد رضى الله عنهم ، عن النبي ﷺ ، بهذا اللفظ . ويمد اتفاق جميعهم أو رواهم على الشك وتطابقهم فيه على صيغة واحدة . بل الأظهر أنه قاله ﷺ هكذا .

أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ ذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ عُثَيْمٍ، وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ «وَلَا يُرِيدُ أَحَدُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ إِسْوَاءَهُ إِلَّا أَذَابَهُ اللَّهُ فِي النَّارِ ذُوبَ الرَّصَاصِ، أَوْ ذُوبَ الْمِلْحِ فِي الْمَاءِ».

٤٦١ - (١٣٦٤) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. جَمِيعًا عَنِ الْعَقَدِيِّ. قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ؛ أَنَّ سَعْدًا رَكِبَ إِلَى قَصْرِهِ بِالْمَعِيقِ. فَوَجَدَ عَبْدًا يَقَطَعُ شَجْرًا أَوْ يَخْبِطُهُ^(١). فَسَلَبَهُ^(٢). فَلَمَّا رَجَعَ سَعْدٌ، جَاءَهُ أَهْلُ الْقُبَيْدِ فَكَلَّمُوهُ أَنْ يَرُدَّ عَلَى غُلَامِهِمْ، أَوْ عَلَيْهِمْ، مَا أَخَذَ مِنْ غُلَامِهِمْ فَقَالَ: مَعَاذَ اللَّهِ! أَنْ أَرُدَّ شَيْئًا تَفْلَيْهِ^(٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَأَبَى أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهِمْ.

٤٦٢ - (١٣٦٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ. جَمِيعًا عَنِ إِسْمَاعِيلِ. قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ. أَخْبَرَنِي عَمْرٍو بْنُ أَبِي عَمْرٍو، مَوْلَى الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي طَلْحَةَ «التَّمِسْ لِي غُلَامًا مِنْ غُلَامِنَا كَمَا يَخْدُمُنِي». فَخَرَجَ بِي أَبُو طَلْحَةَ يُرِدُّنِي وَرَأَاهُ. فَكَانَتْ أَخْدُمُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَلَّمَا نَزَلَ. وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: «مَنْ أَقْبَلَ، حَتَّى إِذَا بَدَأَ لَهُ أَحَدٌ قَالَ «هَذَا جَبَلٌ مُجْبِنٌ وَنَحْبَةٌ» فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ «اللَّهُمَّ! إِنِّي أَحْرَمُ مَا بَيْنَ جَبَلَيْنَا مِثْلَ مَا حَرَّمَ بِهِنَّ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ. اللَّهُمَّ! بَارِكْ لَهُمْ فِي مُدْهِمِمْ وَصَاعِهِمْ».

(...) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي) عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ «إِنِّي أَحْرَمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْنَا».

(١) (أو يخبطه) الخبط جاء هنا عدلًا للقطع، فيراد به مناه الأصلي، وهو إسقاط الورق.

(٢) (فسلبه) أي أخذ ما عليه ما عدا السائر لمورته، زجره له من العودة لثله.

(٣) (تفليته) التنفيل إعطاء النفل. أي أعطائه زيادة على نصيبه من قسمة النسيئة

٤٦٣ - (١٣٦٦) وحدثنا حميد بن عمر . حدثنا عبد الواحد . حدثنا عاصم . قال : قلت لأنس ابن مالك : أحرّم رسول الله ﷺ المدينة ؟ قال : نعم . ما بين كذا إلى كذا . فمن أحدث فيها حدثاً^(١) قال ثم قال لي : هذه شديدة « من أحدث فيها حدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين . لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفاً ولا عدلاً^(٢) » قال فقال ابن أنس : أو آوى محمدنا^(٣) .

٤٦٤ - (...) حدثني زهير بن حرب . حدثنا يزيد بن هرثون . أخبرنا عاصم الأحول . قال : سألت أنسا : أحرّم رسول الله ﷺ المدينة ؟ قال : نعم . هي حرام . لا يُحتلىٰ خلالها . فمن فعل ذلك فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين .

٤٦٥ - (١٣٦٨) حدثنا تيبة بن سعيد عن مالك بن أنس ، فيما قرئ عليه عن إسحاق بن عبد الله ابن أبي طلحة ، عن أنس بن مالك ؛ أن رسول الله ﷺ قال « اللهم ! بارك لهم في مكيأ لهم . وبارك لهم في صاعهم . وبارك لهم في مدهم . » .

٤٦٦ - (١٣٦٩) وحدثني زهير بن حرب وإبراهيم بن محمد السامي . قال : حدثنا وهب بن جرير . حدثنا أبي . قال : سمعت يونس يحدث عن الزهري ، عن أنس بن مالك ، قال : قال رسول الله ﷺ « اللهم ! اجعل بالمدينة ضيق ما بمكة من البركة . » .

٤٦٧ - (١٣٧٠) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وأبو كريب . جميعاً عن أبي معاوية . قال أبو كريب : حدثنا أبو معاوية . حدثنا الأعمش عن إبراهيم التيمي ، عن أبيه ، قال :

(١) (من أحدث فيها حدثاً) معناه من أتى فيها إنهما .

(٢) (صرفاً ولا عدلاً) قال الأسمى : الصرف التوبة ، والمدل الفدية : وروى ذلك عن النبي ﷺ . قال القاضي :

وقيل المعنى لا تقبل فريضته ولا نافلته قبول رضا ، وإن قبلت قبول جزاء .

(٣) (أو آوى محمدنا) أي آوى من آواه وضمه إليه وحماه . ويقال : آوى بالتصبر والد ، في الفعل اللازم والمتعدى

جميعاً . لكن القصر في اللازم أشهر وأفصح . والد في المتعدى أشهر وأفصح . وبالأفصح جاء القرآن العزيز في الموضعين .

خَطَبَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ: مَنْ زَعَمَ أَنَّ عِنْدَنَا شَيْئًا نَقْرَأُهُ إِلَّا كِتَابَ اللَّهِ وَهَذِهِ الصَّحِيفَةُ (قَالَ: وَصَحِيفَةٌ مُعَلَّقَةٌ فِي قِرَابِ سَيْفِهِ^(١)) فَقَدْ كَذَبَ^(٢). فِيهَا أَسْنَانُ الْإِبِلِ^(٣). وَأَشْيَاءٌ مِنَ الْجِرَاحَاتِ. وَفِيهَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ عَيْرٍ إِلَى نُورٍ^(٤). فَمَنْ أَخَذَتْ فِيهَا حَدَنًا

(١) (في قراب سيفه) القراب هو الغلاف الذي يجمل فيه السيف بغمده .

(٢) (فقد كذب) قال النووي: هذا تصريح من علي رضي الله تعالى عنه بإبطال ما زعمه الرافضة والشيمية ويختارونه من قولهم: إن عليا أوصى إليه النبي ﷺ بأمر كثيرة من أسرار العلم وقواعد الدين وكنوز الشريعة . وإنه ﷺ خص أهل البيت بما لم يطلع عليه غيرهم . وهذه دعاوى باطلة واختراعات فاسدة لا أصل لها . ويكفي في إبطالها قول علي رضي الله عنه هذا .

(٣) (فيها أسنان الإبل) أي في تلك الصحيفة بيان أسنان الإبل التي تمنى دية .

(٤) (المدينة حرم ما بين عير إلى نور) هذا الحديث أخرجه الإمام البخاري في صحيحه ، في: ٨٥- كتاب الفرائض ، ٢١- باب إثم من تبرأ من مواليه . فهو من الأحاديث المتفق عليها بين الشيخين . ورواؤه لا يمكن أن يتطرق الوهن أو الشك إلى روايتهم . والحديث قاله سيدنا رسول الله ﷺ في المدينة، وسممه منه أهل المدينة، ومنهم الإمام علي بن أبي طالب . وقد حرص عليه أئمة حرس ، فكتبه في صحيفته المشهورة المعلقة في قراب سيفه . ومع كل هذا فقد ظهر بين المتقدمين من يدعى مصعبا الزبيري ، فألقى بها كلمة طاعنة في متن الحديث ، حيث قال: ليس في المدينة عير ولا نور . يا مجيبا ! لهذه المرأة . وتبعه أبو عبيد فقال: ما بين عير ونور، هذه رواية أهل العراق، وأما أهل المدينة فلا يعرفون جبلا عندما يقال له نور . وإنما نور بمكة . وأقول أنا : وجود جبل بمكة اسمه نور لا ينفي وجود جبل بالمدينة ، بهذا الاسم ، اللهم ! إلا الجهل الذي يسمونه علما . ولقد روى الإمام البخاري ، في صحيحه ، في ٦٥ - كتاب التفسير ، ٣٨ سورة ص ، ٣ باب وما أنا من المتكافئين :

عن مسروق قال : دخلنا على عبد الله بن مسعود . قال : يا أيها الناس ! من علم شيئا فليقل به . ومن لم يعلم ، فليقل : الله أعلم . فإن من العلم أن يقول لما لا يعلم : الله أعلم .

وقد أخذ العلماء قول مصعب وأبي عبيد حجة بدون تمحيص ولا تحقيق :

يقولون أقوالا ولا يملونها ولو قيل : هاتوا حقا . لم يحققوا

ثم تناولوا الحديث بالتحريج والتأويل ، مما دل على اضطراب ذهن ليس له مثيل .

ووقع بسبب هذا القول ، في الخطأ الشنيع ، ثلاثة من كبار المؤلفين :

أولهم أبو عبيد البكري ، التوفي عام ٤٨٧ هـ ، في كتابه معجم ما استمعجم .

والثاني ابن الأثير ، التوفي عام ٦٠٦ هـ ، في كتابه النهاية في غريب الحديث والأثر .

والثالث ياقوت الحموي ، التوفي عام ٦٢٦ هـ ، في كتابه معجم البلدان .

أَوْ آوَىٰ مُحَدِّثًا . فَمَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ . لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا

قال في معجم ما استمعجم :

وذكر أبو عبيد (هو القاسم بن سلام ، بتشديد اللام ، كما حرر ذلك ابن خلكان في الوفيات ، وكما جاء في نزهة الالبا في طبقات الأدبا لابن الأنباري ، إذ قال : وقد رثاه عبد الله بن طاهر بقوله :

يا طالب العلم قد أودى ابن سلام . وكان فارس علم غير محجام

لا بالتخفيف كما نص عليه صاحب التاج وتبعه الأستاذ مصطفي السقا في تمليقه على هذا) هذا الحديث . وقال : غير نور جيلان بالدينة . قال : وهذا حديث أهل العراق . وأهل المدينة لا يعرفون بالدينة جيلا يقال له نور . وإنما نور بمكة . يرى أن الحديث إنما أصله « ما بين غير إلى أحد » !!! .

وقال ابن الأثير . وفيه انه حرّم المدينة ما بين غير إلى نور . هما جيلان . أما غير فجبل معروف بالدينة . وأما نور فالمرور بمكة ، وفيه النار الذي بات به النبي ﷺ لما هاجر . وفي رواية قليلة : ما بين غير وأحد . وأحد بالدينة ، فيكون نور طام من الراوي ، وإن كان هو الأشهر في الرواية والأكثر . وقيل إن غيرا جبل بمكة ، ويكون المراد أنه حرّم من المدينة بدر ما بين غير ونور من مكة ، أو حرّم المدينة تحريما مثل تحريم ما بين غير ونور بمكة ، على حذف المضاف ، ووصف صدر بالحدوف .

وقال ياقوت : وفي حديث المدينة إنه ﷺ حرّم ما بين غير إلى نور .. قال أبو عبيد : أهل المدينة لا يعرفون بالدينة جيلا يقال له نور . وإنما نور بمكة . فيرى أهل الحديث أنه حرّم ما بين غير إلى أحد . وقال غيره : إلى بمعنى مع . كأنه جعل لدينة مضافة إلى مكة في التحريم ، وقد ترك بعض الرواة موضع نور بياضاً ليبيّن الوم . وضرب آخرون عليه . وقال بعض لرواة : من غير إلى كدى . وفي رواية ابن سلام : من غير إلى أحد . والأول أشهر وأشد .

وكل هذا التخريج ، وإن شئت فقل التخريف ، والتأويل لا ينحط الإنسان إليه إلا بمغذلان من الله . وما توفيقى إلا بالله . ورضى الله سبحانه وتعالى عن أستاذ الدنيا في علم الحديث الحافظ ابن حجر المسقلاني حيث قال في كتابه ، قاموس لسنة المحيط ، فتح الباري ، في : ٢٩ - كتاب فضائل المدينة ، ١ - باب حرم المدينة ، ما نصه : « وقال الحب الطبري » في الأحكام : بعد حكاية كلام أبي عبيد ومن تبعه : قد أخبرني الثقة العالم أبو محمد عبد السلام البصري ، أن هذا أحد ، عن يساره ، جانحا إلى ورائه ، جبل صنير يقال له : نور . وأخبر أنه تكرر سؤاله عنه لطوائف من العرب المارقين تلك الأرض وما فيها من الجبال ، فسكر^٤ أخبر أن ذلك الجبل اسمه نور . وتواردوا على ذلك .

فعلنا أن ذكر نور في الحديث صحيح . وأن عدم علم أكابر العلماء به ، لعدم شهرته ، وعدم محثهم عنه .

قال : وهذه فائدة جليلة . انتهى .

ثم قال الحافظ : وقرأت بخط شيخ شيوخنا الحلبي في شرحه : حكى لنا شيخنا أبو محمد عبد السلام ابن مزروع لبصري أنه خرج رسولا إلى العراق . فلما رجع إلى المدينة كان معه دليل . وكان يذكر له الأماكن والجبال . قال : فلما وصلنا إلى أحد ، إذا بقربه جبل صنير . فسألته عنه ؟ فقال : هذا يسمى نورا . قال : فملت صحة الرواية .

(قلت) وكان هذا مبدأ سؤاله عن ذلك .

وذكر شيخنا أبو بكر بن حسين الراغبي ، نزيل المدينة، في مختصره لأخبار المدينة ، أن خَلَفَ أهل المدينة بنقلون عن سَلَفِهِمْ ؛ إن خَلَفَ أَحَدٌ ، من جهة الشمال ، جبلا صغيرا إلى الحجر بتدوير ، يسمى ثورا . قال : وقد تحققت بالمشاهدة .
اه . من الفتح .

وقال الفيروزآبادي ، في القاموس المحيط ، الذي هو أكثر كتب اللغة تداولاً بين الأيدي : (ثور) جبل بالمدينة . ومنه الحديث الصحيح . المدينة حرم ما بين عير إلى ثور .

وأما قول أبي عبيد بن سلام ، وغيره من الأكابر الأعلام : إن هذا تصحيف . والصواب : إلى أحد ، لأن ثورا إنما هو بمكة - فغير جيد .

لما أخبرني الشجاع البطل ، الشيخ الزاهد ، عن المحافظ أبي محمد عبد السلام البصري أن حذاء أحد ، جانحا إلى ورائه ، جبلا صغيرا يقال له : ثور . وتكرر سؤالي عنه طوائف من العرب المارفين بتلك الأرض . فكلُّ أخبرني أن اسمه ثور .

ولما كتب إلى الشيخ عفيف الدين المطري ، عن والده المحافظ الثقة ، قال : إن خلف أحد ، عن شماليه ، جبلا صغيرا مدورا يمرقه أهل المدينة ، خَلَفًا عن سَلَفٍ .

وقد أيد العلماء الماصرون ما أورده المحافظ في الفتح والمجد في القاموس ، وأكدوه تمام التأكيذ .

فقد ذكر العلامة الجليل ، والمؤرخ المحقق النبيل ، الدكتور محمد حسين هيكل ، في كتابه «في منزل الوحي» ص ٥٨١ عند ذكر الحديث «إني أحرم ما بين جبلها مثل ما حرم إبراهيم مكة»

قال حفظه الله : وجبلا المدينة المقصودان هما عير وأحد . أو عير وثور الواقع وراء أحد ، ليدخل أحد في الحرم . ولا يتأ المدينة هما الحرتان واقم الورة . أولاها في شرق المدينة والثانية في غربها . والجبلان : عير في جنوبها ، وثور في شمالها . وهذه هي حدود المدينة الأربعة .

ونشر أمام الصفحة ٥١٢ خريطة أثرية تقريبية للمدينة المنورة . وهنا في رأس الخريطة من جهة الشمال ، وراء جبل أحد ، يقع جبل ثور .

وقد أرشدني حفظه الله إلى كتاب «آثار المدينة المنورة» لمؤلفه الأستاذ عبد القدوس الأنصاري . الذي اتصل به منذ نزل المدينة . وقد ذكر له فضله ، وشكره أجل شكر على إرشاده ومعاونته ص ٤٤٠ .

وهذا الكتاب مطبوع عام ١٣٥٣ هـ - ١٩٣٥ م . وقد نشر به الخريطة الأثرية التقريبية للمدينة المنورة ، وهي خريطة مطابقة تمام المطابقة للخريطة المنشورة في كتاب «في منزل الوحي» وكان إحداها صورة من الأخرى . وقد قال صاحب هذا الكتاب ص ١٣٩ تحت عنوان :

(عير وثور)

اسما جبلين من جبال المدينة ، أولها عظيم شامخ ، يقع بجنوب المدينة على مسافة ساعتين عنها تقريبا . وثانيهما أحمر صغير يقع شمال أحد . ويحدان حرم المدينة جنوبا وشمالا .

وَلَا عَدْلًا . وَذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ ^(١) . يَسْمَعُ بِهَا أَذْنَاهُمْ ^(٢) . وَمَنْ ادَّعَى إِلَىٰ غَيْرِ أَبِيهِ ^(٣) ، أَوْ انْتَمَىٰ إِلَىٰ غَيْرِ مَوَالِيهِ . فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ . لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا .

وَأَنْتَهَىٰ حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ وَرُزْهَيْرٍ عِنْدَ قَوْلِهِ « يَسْمَعُ بِهَا أَذْنَاهُمْ » وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا : مُعَلِّقَةٌ فِي قِرَابِ سَيْفِهِ .

فَلْيُرَمِّجْ مَا بِالنَّهَابَةِ وَمَا بِمَعْمِ الْبِلْدَانِ ، مِنْ هَذَا الْجَهْلِ الْمَظْلَمِ الْفَاضِحِ ، وَلِيُوضَعَ بَدْلَهُ هَذَا الْعِلْمُ النَّيِّرُ الْوَاضِحُ .
أما معجم ما استمعتم فقد تولى تصحيح ما ارتطم به صاحبه من الخطأ ، محققه الأستاذ مصطفى السقا ، فنقل ما جاء في الزبيدي شارح القاموس . ولكنه لم يفصل بين قول المجد وقول الشارح .

وقد أمدنى حضرة السيد صاحب « الأعلام » بكتاب اسمه (كتاب عمدة الأخبار في مدينة الختار) للمحقق العلامة الشيخ أحمد بن عبد الحميد . نشره السيد أسعد طرازونى الحسيني . جاء فيه ص ٢٤٩ ما يأتي .

« ثور جبل صغير جدا وراء أحد . وقال بمض الحفاظ : أن خلف أحد من شماله جبلا صغيرا مدورا يسمى ثورا يعرفه أهل المدينة .

قلت : وأنا منهم إن شاء الله . ورأيتُه وعابنته ، وليس الخبر كالميان .»

ثم نقل ما قاله أبو عبيد ، وما تأوله المتأولون .

ثم قال : وقد قال العلامة مجد الدين الفيروز أبادي : لا أدري كيف وقعت السارعة من هؤلاء الأعلام إلى إنبات وهم في الحديث الصحيح المتفق على صحته ، بمجرد دعوى أن أهل المدينة لا يعرفون جبلا يسمى ثورا .

وللصديق الرجل العظيم المؤرخ المحقق السيد خير الدين الزركلى شكرى الجزيل من حاص قلبى على اهتمامه بهذا الموضوع وجليل عنايته به ثم إمدادى بهذا الكتاب وكتاب آثار المدينة المنورة . وأنظر : ج ١ ص ٦٦ من وفاء الوفا .

وبعد كل هذا التحقيق الدقيق بجيء صديقنا الأستاذ العلامة الشيخ أحمد محمد شاكر فلا يلتفت إلى شيء من هذا ، بل يعضى في شرحه للحديث ٦١٥ من المسند بتقل ما جاء في النهاية لابن الأثير ، حرفا بحرف . ثم يشير إلى ما جاء في معجم البلدان . فينبغى ترميغ هذا السخف أيضا . وفوق كل ذى علم .

(١) (وذمة المسلمين واحدة) المراد بالذمة هنا الأمان . معناه أن أمان المسلمين للكافر صحيح . فإذا أمنه أحد المسلمين

حرم على غيره التعرض له ما دام في أمان المسلم .

(٢) (يسمى بها أذنانهم) أى يتولاها ويلى أمرها أدنى المسلمين مرتبة .

(٣) (ومن ادعى إلى غير أبيه) هنا صريح في غلظ تحريم انباء الإنسان إلى غير أبيه ، أو انباء المتيق إلى ولاء

غير مواليه لما فيه من كفر النعمة وتضييع حقوق الإرث والولاء والمقل وغير ذلك ، مع ما فيه من قطيعة الرحم والمعوق .

٤٦٨ - (...) وحدثني علي بن حُجْر السَّمْدِيُّ. أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ. ع وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. جَمِيعًا عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي كُرَيْبٍ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ إِلَى آخِرِهِ. وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ «فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا»^(١) فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ. لَا يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ» وَلَيْسَ فِي حَدِيثَيْهِمَا «مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ» وَلَيْسَ فِي رِوَايَةِ وَكِيعٍ، ذِكْرُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

(...) وحدثني عبد الله بن عمر القواريري ومحمد بن أبي بكر المَقْدِسِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ مُسْهِرٍ وَوَكَيْعٍ. إِلَّا قَوْلَهُ «مَنْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ» وَذِكْرَ اللَّعْنَةِ لَهُ.

٤٦٩ - (١٣٧١) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَعْفِيُّ عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ «الْمَدِينَةُ حَرَمٌ. فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا أَوْ آوَى مُحَدَّثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ. لَا يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَدْلٌ وَلَا صَرْفٌ».

٤٧٠ - (...) وحدثنا أبو بكر بن النضر بن أبي النضر. حَدَّثَنِي أَبُو النَّضْرِ. حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ الْأَشْجِيُّ عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. وَلَمْ يَقُلْ «يَوْمَ الْقِيَامَةِ» وَزَادَ «وَدِمَهُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةً». يَسْعَى بِهَا أَذْنَاؤُهُمْ. فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ. لَا يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَدْلٌ وَلَا صَرْفٌ».

٤٧١ - (١٣٧٢) حدثنا يحيى بن يحيى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ

(١) (فن أخفر مسلماً) مناه من قرض أمان مسلم ، فتمرض لكافر آمنه مسلم . قال أهل اللغة : يقال أخفرت الرجل إذا قرضت عهده ، وخفرتة إذا آمنتته .

المُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : لَوْ رَأَيْتُ الطَّبَاءَ تَرْتَعُ بِالْمَدِينَةِ مَا ذَعَرْتُهَا^(١) . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا حَرَامٌ » .

٤٧٢ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا بَيْنَ لَابَتَيْ الْمَدِينَةِ . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَلَوْ وَجَدْتُ الطَّبَاءَ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا مَا ذَعَرْتُهَا . وَجَمَلَ اثْنَيْ عَشَرَ مِيلاً ، حَوْلَ الْمَدِينَةِ ، حَتَّى .

٤٧٣ - (١٣٧٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ (فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ) عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : كَانَ النَّاسُ إِذَا رَأَوْا أَوَّلَ الثَّمَرِ جَاؤُوا بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَإِذَا أَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ « اللَّهُمَّ ! بَارِكْ لَنَا فِي تَمْرِنَا . وَبَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا . وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا . وَبَارِكْ لَنَا فِي مُدْنَانَا ! اللَّهُمَّ ! إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَبْدُكَ وَخَلِيلُكَ وَنَبِيَّكَ . وَإِنِّي عَبْدُكَ وَنَبِيَّكَ . وَإِنَّهُ دَعَاكَ لِمَكَّةَ . وَإِنِّي أَدْعُوكَ لِلْمَدِينَةِ . عَيْلٌ مَا دَعَاكَ لِمَكَّةَ . وَمِنْهُ مَعَهُ » . قَالَ : ثُمَّ يَدْعُو أَصْفَرَ وَيَدِّ لُهُ فَيُعْطِيهِ ذَلِكَ الثَّمَرَ .

٤٧٤ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ! أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدِّمَشْقِيُّ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُوقِي بِأَوَّلِ الثَّمَرِ فَيَقُولُ « اللَّهُمَّ ! بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا وَفِي تَمْرِنَا وَفِي مُدْنَانَا وَفِي صَاعِنَا . مَكَّةَ مَعَ بَرَكَةٍ » . ثُمَّ يُعْطِيهِ أَصْفَرَ مَنْ يَحْضُرُهُ مِنَ الْوَلَدَانِ .

**

(١) (لو رأيت الطباء ترتع بالمدينة ما ذعرتها) معنى ترتع ترمي . وقيل تسمى وتنبسط . ومعنى ذعرتها أزعجتها . وقيل نفرتها . وكفى بذلك عن عدم صيدها .

(٨٦) باب الترفيب في كنى المدينة، والصبر على لأوائها

٤٧٥ - (١٣٧٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيَّةَ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ وَهَيْبٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ ؛ أَنَّهُ حَدَّثَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى الْمَهْرِيِّ ؛ أَنَّهُ أَصَابَهُمْ بِالْمَدِينَةِ جَهْدٌ وَشِدَّةٌ . وَأَنَّهُ أَتَى أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ . فَقَالَ لَهُ : إِنِّي كَثِيرُ الْعِيَالِ . وَقَدْ أَصَابْتَنَا شِدَّةٌ . فَأَرَدْتُ أَنْ أَتَقَلَّ عِيَالِي إِلَى بَعْضِ الرَّيْفِ ^(١) . فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ : لَا تَفْعَلْ . الزَّمِ الْمَدِينَةَ . فَإِنَّا خَرَجْنَا مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ (أُظِنُّ أَنَّهُ قَالَ) حَتَّى قَدِمْنَا عُسْفَانَ . فَأَقَامَ بِهَا لِيَالِي . فَقَالَ النَّاسُ : وَاللَّهِ مَا نَحْنُ هَهُنَا فِي شَيْءٍ . وَإِنْ عِيَالُنَا لَخُلُوفٌ ^(٢) . مَا نَأْمَنُ عَلَيْهِمْ . فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ « مَا هَذَا الَّذِي بَلَغَنِي مِنْ حَدِيثِكُمْ ؟ (مَا أَدْرِي كَيْفَ قَالَ) وَالَّذِي أَخْلَفُ بِهِ ، أَوْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لَقَدْ هَمَمْتُ أَوْ إِنْ شِئْتُمْ (لَا أَدْرِي أَيُّهُمَا قَالَ) لَا مَرْنَ بِنَاقَتِي تُرْحَلٌ ^(٣) . ثُمَّ لَا أَحُلُّ لَهَا عُقْدَةً حَتَّى أَقْدِمَ الْمَدِينَةَ ^(٤) » . وَقَالَ « اللَّهُمَّ ! إِنَّ لِبُرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ فَجَعَلَهَا حَرَامًا . وَإِنِّي حَرَّمْتُ الْمَدِينَةَ حَرَامًا ^(٥) مَا بَيْنَ مَازِمِيهَا ^(٦) . أَنْ لَا يَهْرَاقَ فِيهَا دَمٌ . وَلَا يُحْمَلَ فِيهَا سِلَاحٌ لِقِتَالٍ ، وَلَا يُخْبَطَ فِيهَا شَجَرَةٌ إِلَّا لِمَلْفٍ ^(٧) . اللَّهُمَّ ! بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا . اللَّهُمَّ ! بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا . اللَّهُمَّ ! بَارِكْ لَنَا فِي مُدْنَا . اللَّهُمَّ ! بَارِكْ لَنَا فِي مُدْنَا . اللَّهُمَّ ! بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا . اللَّهُمَّ ! اجْعَلْ

(١) (الريف) قال أهل اللغة : الريف هو الأرض التي فيها زرع وخصب ، وجمه أرياف . ويقال : أريفنا ، صرنا إلى الريف . وأرأفت الأرض ، أخصبت فهي ريفه .

(٢) (وإن عيالنا خلوف) أى ليس عندكم رجال ولا من يحميهم .

(٣) (تُرْحَل) أى يشد عليها رحلها .

(٤) (ثم لا أحل لها عقدة حتى أقدم المدينة) معناه أو اصل السير ولا أحل عن راحتي عقدة من عقد حملها ورحلها حتى أصل إلى المدينة ، لئلا تلحق في الإسراع إلى المدينة .

(٥) (إنى حرمت المدينة حراما) نصب على المصدر، إما لحرمت على غير لفظه كقوله تعالى : والله أنبتكم من الأرض نباتا ، وما بين مازميا بدل من المدينة، ويحتمل أن يكون حراما مفعول فعل محذوف ، أى جعلت حراما ما بين مازميا ، وما بين مازميا مفعولا ثانيا .

(٦) (ما بين مازميا) المأزم هو الجبل ، وقيل المضيق بين الجبلين ونحوه ، والأول هو الصواب هنا ، ومعناه ما بين جبليها .

(٧) (لملف) هو بإسكان اللام ، وهو مصدر علفت علفا . وأما الملف ، بفتح اللام ، فاسم للعشيش والتبن والشعير ونحوها .

مَعَ الْبَرَكَةِ بَرَكَتَيْنِ وَالَّذِي تَفْسِي بِيَدِهِ! مَا مِنْ الْمَدِينَةِ شَعْبٌ وَلَا نَقَبٌ^(١) إِلَّا عَلَيْهِ مَلَكَانِ يَحْرَسَانِهَا حَتَّىٰ تَقْدَمُوا إِلَيْهَا». (ثُمَّ قَالَ لِلنَّاسِ) «ارْتَحِلُوا» فَارْتَحَلْنَا. فَأَقْبَلْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ. فَوَالَّذِي نَحْلِفُ بِهِ أَوْ يُحْلِفُ بِهِ! (الشُّكُّ مِنْ حَمَادٍ) مَا وَضَعْنَا رِحَالَنَا حِينَ دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ^(٢) حَتَّىٰ أَغَارَ عَلَيْنَا بَنُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَطَفَانَ. وَمَا يَرِيحُهُمْ^(٣) قَبْلَ ذَلِكَ شَيْءٌ.

٤٧٦ - (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُبَارَكِ. حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ. حَدَّثَنَا أَبُو سَمَيْدٍ مَوْلَى الْمَهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَمَيْدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «اللَّهُمَّ! بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا وَمُدَّنَا. وَاجْمَلْ مَعَ الْبَرَكَةِ بَرَكَتَيْنِ».

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى. أَخْبَرَنَا شَيْبَانُ. ح وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ. حَدَّثَنَا حَرْبٌ (يَعْنِي ابْنَ شَدَادٍ) كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

٤٧٧ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَمَيْدٍ مَوْلَى الْمَهْرِيِّ؛ أَنَّهُ جَاءَهُ أَبَا سَمَيْدٍ الْخُدْرِيُّ، لِيَأْتِيَ الْحِرَّةَ^(٤)، فَاسْتَشَارَهُ فِي الْجِلَاءِ^(٥) مِنَ الْمَدِينَةِ. وَشَكَا إِلَيْهِ أَسْعَارَهَا وَكَثْرَةَ عِيَالِهِ. وَأَخْبَرَهُ أَنَّ لَأَصْبَرَ لَهُ عَلَىٰ جَهْدِ الْمَدِينَةِ وَالْأَوَاهِبَا فَقَالَ لَهُ: وَيَحْمَكَ!

(١) (شعب ولا نقب) قال أهل اللغة: الشعب هو الفرجة النافذة بين الجبلين. وقال ابن السكيت: هو الطريق في الجبل. والنقب هو مثل الشعب، وقيل هو الطريق في الجبل. قال الأخصس: أقباب المدينة طرقها وغاجها.
(٢) (ما وضعنا رحالنا حين دخلنا المدينة... الخ) معناه أن المدينة في حال فيهم عنها كانت محجة محروسة. كما أخبر النبي ﷺ. حتى أن بني عبد الله بن غطفان أغاروا عليها حين قدمناه. ولم يكن، قبل ذلك، يمنعهم من الإغارة عليها مانع ظاهر، ولا كان لهم عدو يهيجهم ويشغلون به. بل سبب منعمهم، قبل قدمونا، حراسة الملائكة، كما أخبر النبي ﷺ.
(٣) (وما يهيجهم) قال أهل اللغة: يقال هاج الثور وهاجت الحرب وهاجها الناس، أي تحركت وحركوها. وهجت زيدا، حركته للأمر. كله ثلاثي.

(٤) (ليالي الحرة) يعنى الفتنة المشهورة التي نهبت فيها المدينة سنة ثلاث وستين.

(٥) (الجلاد) هو الفرار من بلد إلى غيره.

لَا أَمْرَكَ بِذَلِكَ . إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَا يَصْبِرُ أَحَدٌ عَلَى الْأَوْثَانِ فَيَمُوتَ ، إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا أَوْ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، إِذَا كَانَ مُسْلِمًا » .

٤٧٨ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْمِرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي أُسَامَةَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ وَابْنِ مُنْمِرٍ) قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ . حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْهَدْرِيُّ ؛ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ أَبِي سَعِيدٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنِّي حَرَمْتُ مَا بَيْنَ لَابَتِي الْمَدِينَةِ . كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ » قَالَ : ثُمَّ كَانَ أَبُو سَعِيدٍ يَأْخُذُ (وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : يَحْدُ) أَحَدَنَا فِي يَدِهِ الطَّيْرِ^(١) ، فَيَفْكُكُهُ مِنْ يَدِهِ ، ثُمَّ يُرْسِلُهُ .

٤٧٩ - (١٣٧٥) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ يُسَيْرِ ابْنِ عَمْرٍو ، عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ ، قَالَ : أَهْوَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ إِلَى الْمَدِينَةِ^(٢) فَقَالَ « إِنَّهَا حَرَمٌ آمِنٌ » .

٤٨٠ - (١٣٧٦) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُهُ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَالِشَةَ . قَالَتْ : قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَهِيَ وَيئَةُ^(٣) . فَاشْتَكَى أَبُو بَكْرٍ وَاشْتَكَى بِلَالٌ . فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَكَوَى أَصْحَابِهِ قَالَ « اللَّهُمَّ ! حَبِّبْ لَنَا الْمَدِينَةَ كَمَا حَبَّبْتَ مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ . وَصَحِّهَا . وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِهَا وَمُدِّهَا . وَحَوْلِ حَمَاهَا إِلَى الْجَحْفَةِ^(٤) » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ مُنْمِرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

(١) (في يده الطير) جملة اسمية ، وقت حالا . نحو كلمته فوه إلى في .

(٢) (أهوى يده إلى المدينة) أى أومأ بها إليها .

(٣) (ويئة) معنى ذات وباء . وهو اللوث الذريم . هذا أصله . ويطلق أيضا على الأرض الوخمة التي تكثر بها الأمراض ،

لا سيما للغرباء الذين ليسوا مستوطنينها .

(٤) (وحول حمأها إلى الجحفة) قال الخطابي وغيره : كان ساكنو الجحفة في ذلك الوقت يهودا . قال الإمام الذنوي :

وفي هذا الحديث علم من أعلام نبوة ﷺ . فإن الجحفة ، من يومئذ ، مجتنبه ، ولا يشرب أحد من ماءها إلا حم .

٤٨١ - (١٣٧٧) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ. أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ. حَدَّثَنَا نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «مَنْ صَبَرَ عَلَى الْأَوَاهِ، كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا أَوْ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

٤٨٢ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ قَطَنِ بْنِ وَهْبٍ بْنِ عُوَيْمِرِ ابْنِ الْأَجْدَعِ، عَنْ يُحْنَسِ مَوْلَى الزُّبَيْرِ، أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فِي الْفِتْنَةِ^(١). فَأَتَتْهُ مَوْلَاةٌ لَهُ تَسْلُمُ عَلَيْهِ. فَقَالَتْ: إِنِّي أَرَدْتُ الْخُرُوجَ، يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! اشْتَدَّ عَلَيْنَا الزَّمَانُ. فَقَالَ لَهَا عَبْدُ اللَّهِ: ائْتِدِي. لِكَاعِ^(٢). فَأِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «لَا يَصْبِرُ عَلَى الْأَوَاهِ وَشِدَّتِهَا أَحَدٌ، إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا أَوْ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

٤٨٣ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ. أَخْبَرَنَا الصَّحَّاحُ عَنْ قَطَنِ الْخَزَاعِيِّ، عَنْ يُحْنَسِ مَوْلَى مُصْعَبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «مَنْ صَبَرَ عَلَى الْأَوَاهِ وَشِدَّتِهَا، كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا أَوْ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ (بِعْنَى الْمَدِينَةِ)».

٤٨٤ - (١٣٧٨) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ. جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «لَا يَصْبِرُ عَلَى الْأَوَاهِ الْمَدِينَةِ وَشِدَّتِهَا أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِي، إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَوْ شَهِيدًا».

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَوْلَى أَبِي عَيْسَى؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الْقَرَظَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

(١) (في الفتنة) وهي وقعة الحرة التي وقعت زمن يزيد.

(٢) (ائتدي لكاع) قال أهل اللغة: يقال امرأة لكاع ورجل لكع. ويطلق ذلك على اللثيم وعلى العبد وعلى النبي

الذي لا يهتدى لكلام غيره، وعلى الصغير.

(...) وحدثنا يونس بن عيسى . حدثنا الفضل بن موسى . أخبرنا هشام بن عروة عن صالح بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ « لا يصبر أحدٌ على الأواء المدينة »
عنه .

**

(٨٧) باب صيانة المدينة من دخول الطاعون والرجال إليها

٤٨٥ - (١٣٧٩) حدثنا يحيى بن يحيى . قال : قرأت على مالك عن نعيم بن عبد الله ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ « على أفتاب المدينة ملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال » .

٤٨٦ - (١٣٨٠) وحدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر . جميعا عن إسماعيل بن جعفر . أخبرني العملاء عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال « يأتي المسيح^(١) من قبل المشرق . همة المدينة . حتى ينزل دبر أحد . ثم تصرف الملائكة وجهه قبل الشام . وهنالك يهلك » .

**

(٨٨) باب المدينة تنفى شرارها

٤٨٧ - (١٣٨١) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا عبد العزيز (يعني الدراوردي) عن العملاء ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال « يأتي على الناس زمان يدعو الرجل ابن عمه وقريبه : هلم إلى الرخاء ! هلم إلى الرخاء ! والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون . والذي نفسي بيده ! لا يخرج منهم أحد رغبة عنها إلا أخلف الله فيها خيرا منه . ألا إن المدينة كالسكر^(٢) ، تُخرج الخبيث . لا تقوم الساعة حتى تنفي المدينة شرارها . كما ينفي السكر خبث الحديد^(٣) » .

(١) (يأتي المسيح) أي الجال .

(٢) (السكر) هو منفخ الحداد الذي ينفخ به النار ، أو الموضع المشتعل عليها . الأول يكون من الزق ويكون من الجلد النليظ . والثاني ، أي موضع نار الحداد ، يكون مبنيا من الطين ، أو هو يسمى كورا .

(٣) (خبث الحديد) قال العلماء : خبث الحديد والفضة هو وسخهما وقدرهما الذي تخرجه النار منهما .

٤٨٨ - (١٣٨٢) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ (فِيمَا قُرِيَ عَلَيْهِ) عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحُبَابِ سَعِيدَ بْنَ إِسَارٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أُمِرْتُ بِقَرْيَةٍ تَأْكُلُ الْقُرَى»^(١). يَقُولُونَ يَثْرِبَ^(٢). وَهِيَ الْمَدِينَةُ. تَنفِي النَّاسِ كَمَا يَنفِي الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ.»

(...) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي مُرَّةٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ. جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَا: كَمَا يَنفِي الْكَبِيرُ الْخَبَثَ. لَمْ يَذْكُرَا الْحَدِيدَ.

٤٨٩ - (١٣٨٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَاعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَأَصَابَ الْأَعْرَابِيَّ وَعَكُ^(٣) بِالْمَدِينَةِ. فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! أَفَلْنِي يَبْعَتِي. فَأَبَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ: أَفَلْنِي يَبْعَتِي. فَأَبَى. ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ: أَفَلْنِي يَبْعَتِي. فَأَبَى. فَخَرَجَ الْأَعْرَابِيُّ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ. تَنفِي خَبَثِهَا وَيَنْصَعُ طَبِيعُهَا»^(٤).

٤٩٠ - (١٣٨٤) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ (وَهُوَ الْعَنْبَرِيُّ) حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ

(١) (أمرت بقريّة تأكل القرى) معناه أمرت بالهجرة إليها واستيطانها. وذكروا في معنى أكلها القرى وجهين: أحدهما أنها مركز جيوش الإسلام في أول الأمر. ففنها فتحت القرى وغنمت أموالها وسبأياها. والثاني. معناه أن أكلها وميرتها تكون من القرى المفتوحة، وإليها تساق غنائمها.

(٢) (يقولون يثرب وهي المدينة) يعني أن بعض الناس من المنافقين وغيرهم يسمونها يثرب. وإنما اسمها المدينة وطابة وطيبة. ففي هذا كراهة تسميتها يثرب.

(٣) (وعك) هو معث الحمى وألها. ووعك كل شيء معظمه وشدته.

(٤) (ينصع) أي يصفو ويخلص ويتميز. والناصع الصافي الخالص. ومنه قولهم: ناصع اللون أي صافيه وخالصه. ومعنى الحديث أنه يخرج من المدينة من لم يخلص إيمانه، ويبقى فيها من خلس إيمانه قال أهل اللغة: يقال نصع الشيء ينصع، يفتح الصاد فيهما، نصوعا إذا خلس ووضح. والناصرم الخالص من كل شيء.

(وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ) سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « إِنَّهَا طَيِّبَةٌ (يَعْنِي الْمَدِينَةَ) وَإِنَّمَا تَسْفِي الْخَبَثَ كَمَا تَسْفِي النَّارُ خَبَثَ الْفِضَّةِ » .

٤٩١ - (١٣٨٥) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَهَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ سِمَاكِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى سَمَّى الْمَدِينَةَ طَابَةَ ^(١) » .

(٨٩) باب من أراد أهل المدينة بسوء أذابه الله

٤٩٢ - (١٣٨٦) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنُ يَحْيَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْقَرَظِ ؛ أَنَّهُ قَالَ : أَشْهَدُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ : قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ « مَنْ أَرَادَ أَهْلَ هَذِهِ الْبَلَدَةِ بِسُوءٍ ^(٢) (يَعْنِي الْمَدِينَةَ) أَذَابَهُ اللَّهُ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ » .

٤٩٣ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَجَّاجُ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ الْقَرَظَ (وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي هُرَيْرَةَ) يَزْعُمُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ أَرَادَ أَهْلَهَا بِسُوءٍ (يُرِيدُ الْمَدِينَةَ) أَذَابَهُ اللَّهُ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ » .

قَالَ ابْنُ حَاتِمٍ ، فِي حَدِيثِ ابْنِ يَحْيَى ، بِدَلِّ قَوْلِهِ بِسُوءٍ : شَرًّا .

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ أَبِي عِيْسَى . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ .

(١) طابة) هذا فيه استحباب تسميتها طابة ، وليس فيه أنها لا تسمى بغيره . فقد سماها الله تعالى المدينة في مواضع من القرآن . وسماها النبي ﷺ طابطة .

(٢) بسوء) قيل يحتمل أن المراد من أرادها غازيا مغيرا عليها ، ويحتمل غير ذلك .

حَدَّثَنَا الدَّرَاوَزِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو . جَمِيعًا سَمِعَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَاطِيَّ . سَمِعَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .
عَيْلِهِ .

٤٩٤ - (١٣٨٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ نُبَيْهِ .
أَخْبَرَنِي دِينَارُ الْقُرَاطِيُّ قَالَ : سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ أَرَادَ أَهْلَ
الْمَدِينَةِ بِسُوءٍ ، أَذَابَهُ اللَّهُ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ » .

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ نُبَيْهِ الْكُمَيْتِيِّ ،
عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَاطِيِّ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ سَعْدَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، عَيْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ
« بِدَمِهِمْ ^(١) أَوْ بِسُوءٍ » .

٤٩٥ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى . حَدَّثَنَا أُسَامَةُ
ابْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَاطِيِّ . قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ وَسَعْدًا يَقُولَانِ : قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اللَّهُمَّ ! بَارِكْ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ فِي مَدْمِهِمْ » وَسَاقَ الْحَدِيثَ . وَفِيهِ « مَنْ أَرَادَ أَهْلَهَا بِسُوءٍ
أَذَابَهُ اللَّهُ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ » .

**

(٩٠) باب التَّوْبِ فِي الْمَرْبَةِ عِنْدَ فِتْحِ الْأَصْحَارِ

٤٩٦ - (١٣٨٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يُفْتَحُ الشَّامُ . فَيَخْرُجُ مِنَ
الْمَدِينَةِ قَوْمٌ بِأَهْلِيهِمْ . يُبْسُونَ ^(٢) وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ . ثُمَّ يُفْتَحُ الْيَمَنُ . فَيَخْرُجُ

(١) (بدم) أى بنائله وأمر عظيم .

(٢) (بیسون) قال أهل اللغة : بيسون . ويقال أيضا : بيسون . فتكون اللفظة ثلاثية ورباعية فحصل في ضبطه ثلاثا
أرجه . ومعناه يتحملون بأهلهم . وقيل معناه يدعون الناس إلى بلاد الخصب . وهو قول إبراهيم الحربي . وقال أبو عبيد
معناه يسوقون . والبس سوق الإبل . وقال ابن وهب : معناه يزيدون لهم البلاد ويحببونها لإيهم ويدعونهم إلى الرحيل إليها

مِنَ الْمَدِينَةِ قَوْمٌ بِأَهْلِيهِمْ . يَبْسُوثُونَ . وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ . ثُمَّ يُفْتَحُ الْعِرَاقُ فَيَخْرُجُ
مِنَ الْمَدِينَةِ قَوْمٌ بِأَهْلِيهِمْ . يَبْسُوثُونَ . وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ .

٤٩٧ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ
عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ
« يُفْتَحُ الْعِرَاقُ قِيَامِي قَوْمٌ يَبْسُوثُونَ فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ . وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ .
ثُمَّ يُفْتَحُ الشَّامُ قِيَامِي قَوْمٌ يَبْسُوثُونَ فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ . وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ .
ثُمَّ يُفْتَحُ الْعِرَاقُ قِيَامِي قَوْمٌ يَبْسُوثُونَ . فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ . وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا
يَعْلَمُونَ » .

**

(٩١) باب في المرتبة بين يتركها أهلها

٤٩٨ - (١٣٨٩) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ . ح وَحَدَّثَنِي
حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ؛
أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، لِلْمَدِينَةِ « لَيْتَ رَكْنُهَا أَهْلُهَا عَلَى خَيْرِ مَا كَانَتْ مُذَلَّةً
لِلْعَوَاقِي (١) » يَهْنِي السَّبَاعَ وَالطَّيْرَ .

قَالَ مُسْلِمٌ : أَبُو صَفْوَانَ هَذَا هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ . يَتِيمٌ ابْنُ جُرَيْجٍ عَشْرَ سِنِينَ . كَانَ فِي حَجْرِهِ .

== ومعناه الإخبار عن خروج من المدينة متحملاً بأهلها باشاً في سيره مسرعاً إلى الرخاء في الأمصار التي أخبر النبي ﷺ بفتحها .
قال العلماء : في هذا الحديث معجزات لرسول الله ﷺ . لأنه أخبر بفتح هذه الأقاليم ، وإن الناس يتحملون بأهلهم إليها
ويتركون المدينة . وإن هذه الأقاليم تفتح على هذا الترتيب . ووجد جميع ذلك كذلك بحمد الله وفضله . وفيه فضيلة سكنى
المدينة والصبر على شدتها وضيق العيش بها .

(١) (العواقي) قد فسرهما في الحديث بالسباع والطيور . وهو صحيح فاللغة مأخوذ من عفوته ، إذا أتته تطلب معروفه .
وأما معنى الحديث فالظاهر المختار أن هذا الترك للمدينة يكون في آخر الزمان عند قيام الساعة . وتوضحه قصة الراعيين من
مزيعة فإنهما يخران على وجوههما حين تدركهما الساعة . وها آخر من يحشر ، كما ثبت في صحيح البخاري .

٤٩٩ - (...) وحدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث . حدثني أبي عن جدي . حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب ؛ أنه قال : أخبرني سعيد بن المسيب ؛ أن أبا هريرة قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول « يتركون المدينة على خير ما كانت . لا ينشأها إلا الموائى (يريد عوافى السباع والطير) ثم يخرج راعيها من مزينتها . يريدان المدينة . ينعمان^(١) بينهما . فيجدانها وحشا^(٢) . حتى إذا بلغا نية الوداع ، خرا على وجوههما^(٣) » .



(٩٢) باب ما بين القبر والنهر روضة من رياض الجنة

٥٠٠ - (١٣٩٠) حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس ، فيما قرئ عليه ، عن عبد الله بن أبي بكر ، عن عباد بن تميم ، عن عبد الله بن زيد المازني ؛ أن رسول الله ﷺ قال « ما بين يئتي ومنبري روضة من رياض الجنة^(٤) » .



٥٠١ - (...) وحدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا عبد العزيز بن محمد المدني عن يزيد بن الهادي ، عن أبي بكر ، عن عباد بن تميم ، عن عبد الله بن زيد الأنصاري ؛ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول « ما بين منبري ويئتي روضة من رياض الجنة » .



(١) (ينعمان) أي بصيحان .

(٢) (وحشا) قيل : معناه يجدانها خلاء ، أي خلية ليس بها أحد . قال إبراهيم الحربي : الوحش من الأرض هو الخلاء . والمصحح أن معناه يجدانها ذات وحوش . ويكون وحشا بمعنى وحوشا . وأصل الوحش كل شيء توحش من الحيوان . وجمه وحوش . وقد يمر بواحدة عن جميه ، كما في غيره .

(٣) (خرا على وجوههما) أي سقطا ميتين .

(٤) (روضة من رياض الجنة) ذكروا في معناه قولين : أحدهما أن ذلك الموضع بعينه ينقل إلى الجنة . والثاني أن العبادة فيه تؤدي إلى الجنة . قال الطبري : في المراد بيننا هنا قولان : أحدهما القبر . قاله زيد بن أسلم ، كما روى مفسرا : بين قبري ومنبري . والثاني المراد بين سكناه ، على ظاهره ، وروى : ما بين حجرتي ومنبري . قال الطبري . والقولان متفقان . لأن قبره في حجرته ، وهي بيته .

٥٠٢ - (١٣٩١) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ وَحْدَانَ ابْنِ مُخَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ حُيَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ حَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَا بَيْنَ يَتِيٍّ وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ. وَمَنْبَرِي عَلَى حَوْضِي ^(١) ».

* *

باب (٩٣) باب أمر جبل يحبنا ونحبه

٥٠٣ - (١٣٩٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ صَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلِ السَّاعِدِيِّ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ. قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ. وَفِيهِ: ثُمَّ أَقْبَلْنَا حَتَّى قَدِمْنَا وَادِي الْقُرَى ^(٢). فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنِّي مُسْرِعٌ. فَمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ فَلْيُسْرِعْ مَعِي. وَمَنْ شَاءَ فَلْيَمْكُثْ ». فَخَرَجْنَا حَتَّى أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ. فَقَالَ « هَذِهِ طَابَةٌ. وَهَذَا أَحَدٌ. وَهُوَ جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ ».

* * *

٥٠٤ - (١٣٩٣) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُمَازٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ قَتَادَةَ. حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ أَحَدًا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ ».

* * *

(...) وَحَدَّثَنِيهِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ. حَدَّثَنِي حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ. حَدَّثَنَا قُرَّةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَحَدٍ فَقَالَ « إِنَّ أَحَدًا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ ».

* *

(١) (ومنبري على حوضي) قال القاضي: قال أكثر العلماء: المراد منبره بمبنة، الذي كان في الدنيا. قال: وهذا هو الأظهر.

(٢) (وادي القرى) هو واد بين المدينة والشام. وهو بين تيماء وخيبر، من أعمال المدينة. سمي وادي القرى لأن الوادي من أوله إلى آخره قرى منظومة. لكنها الآن كلها خراب. ومباهها جارية تتدفق ضائفة لا يتفجع بها أحد. فتحها النبي ﷺ بمد فراغه من فتح خيبر سنة سبع. اهـ من مجمع البلدان.

(٩٤) باب فضل الصلاة بمسجدى مكة والمدينة

٥٠٥ - (١٣٩٤) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِعَمْرٍو) قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ . قَالَ « صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا ، أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ » (١) .

٥٠٦ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (قَالَ عَبْدُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ) . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا ، خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِي غَيْرِهِ مِنَ الْمَسَاجِدِ ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ » .

٥٠٧ - (...) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ الْمُنْذِرِ الْحَمِصِيُّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا الزُّبَيْدِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَجِ مَوْلَى الْجُهَيْنِيِّ (وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي هُرَيْرَةَ) أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ . فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ آخِرُ الْأَنْبِيَاءِ . وَإِنَّ مَسْجِدَهُ آخِرُ الْمَسَاجِدِ .

(١) (إلا المسجد الحرام) اختلف العلماء في المراد بهذا الاستثناء على حسب اختلافهم في مكة والمدينة أيهما أفضل . ومذهب الشافعي وجمهير العلماء أن مكة أفضل من المدينة ، وأن مسجد مكة أفضل من مسجد المدينة . وعكسه مالك وطائفة . فمذهب الشافعي والجمهور مناه إلا المسجد الحرام ، فإن الصلاة فيه أفضل من الصلاة في مسجدى . وعند مالك وموافقيه : إلا المسجد الحرام فإن الصلاة في مسجدى تفضله بدون الألف . قال القاضي عياض : أجموا على أن موضع قبره ﷺ أفضل بقاع الأرض . وإن مكة والمدينة أفضل بقاع الأرض . واختلفوا في أفضلهما ، ما عدا موضع قبره ﷺ . قال عمر وبعض الصحابة ومالك وأكثر المدنيين : المدينة أفضل . وقال أهل مكة والكوفة والشافعي ، وابن وهب وابن حبيب المالكيان : مكة أفضل :

قلت : وما احتج به أصحابنا لتفضيل مكة حديث عبد الله بن عدي بن الحمراء رضى الله عنه أنه سمع النبي ﷺ وهو واقف على راحلته بمكة يقول « والله إنك لخير أرض الله وأحب أرض الله إلى الله . ولولا أنى أخرجت منك ما خرجت » رواه الترمذي والنسائي . وقال الترمذي : هو حديث حسن صحيح . وهو في سنن ابن ماجه رقم ٣١٠٨ . قال الإمام النووي : وأعلم أن هذه الفضيلة مختصة بنفس مسجده ﷺ ، الذى كان في زمانه ، دون ما زيد فيه بعده . فبينى أن يحرص الصلى على ذلك ويتفطن لما ذكرته .

قَالَ أَبُو سَلَمَةَ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ : لَمْ نَشْكُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَقُولُ عَنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .
فَمَنْنَا ذَلِكَ أَنْ نَسْتَنْتِ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنْ ذَلِكَ الْحَدِيثِ . حَتَّى إِذَا تَوَقَّى أَبُو هُرَيْرَةَ ، تَذَاكَرْنَا ذَلِكَ .
وَتَلَاوَمْنَا^(١) أَنْ لَأَنْكُونَ كَلَّمْنَا أَبَاهُ هُرَيْرَةَ فِي ذَلِكَ حَتَّى يُسِنِدَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . إِنْ كَانَ سَمِعَهُ مِنْهُ .
فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ ، جَالَسْنَا^(٢) عَبْدَ اللَّهِ بْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ قَارِظٍ . فَذَكَرْنَا ذَلِكَ الْحَدِيثِ . وَالَّذِي فَرَطْنَا
فِيهِ مِنْ نَصِّ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْهُ . فَقَالَ لَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ : أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « فَإِنِّي آخِرُ الْأَنْبِيَاءِ ، وَإِنَّ مَسْجِدِي آخِرُ الْمَسَاجِدِ » .

٥٠٨ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . جَمِيعًا عَنِ الثَّقَفِيِّ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا
عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ : سَمِعْتُ يُحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ : سَأَلْتُ أَبَا صَالِحٍ : هَلْ سَمِعْتَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَذْكُرُ
فَضْلَ الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ فَقَالَ : لَا . وَلَكِنْ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ قَارِظٍ ؛
أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ
(أَوْ كَأَلْفِ صَلَاةٍ) فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ » .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ قَالُوا : حَدَّثَنَا يُحْيَى الْقَطَّانُ
عَنْ يُحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

٥٠٩ - (١٣٩٥) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . قَالَا : حَدَّثَنَا يُحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ)
عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . قَالَ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا ، أَفْضَلُ
مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ مُنْزِرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ . ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْزِرٍ
حَدَّثَنَا أَبِي . ع وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . كُلُّهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

(١) (وتلاومنا) أى لام بعضنا بعضا .

(٢) (جالسنا) أى ، جاءنا ، جلس . لدنا ، فص نامه جلساء .

(...) وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ مُوسَى الْجُبَيْنِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: بِمِثْلِهِ.

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

٥١٠ - (١٣٩٦) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ زُمَيْجٍ، جَمِيعًا عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ^(١)؛ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ امْرَأَةً اشْتَكَّتْ شَكْوَى^(٢). فَقَالَتْ: إِنَّ شَفَانِي اللَّهُ لِأَخْرُجَنَّ فَلَأُصَلِّينَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ. فَبَرَأَتْ. ثُمَّ تَجَهَّزَتْ تُرِيدُ الْخُرُوجَ. فَجَاءَتْ مَيْمُونَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، تُسَلِّمُ عَلَيْهَا. فَأَخْبَرَتْهَا ذَلِكَ. فَقَالَتْ: اجْلِسِي فَكُلِي مَا صَنَعْتِ. وَصَلِّي فِي مَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ. فَأَنَّى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «صَلَاةٌ فِيهِ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ، إِلَّا مَسْجِدَ الْكَعْبَةِ».

(٩٥) باب لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد

٥١١ - (١٣٩٧) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، قَالَ عَمْرُو: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ «لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ^(٣): مَسْجِدِي هَذَا، وَمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى».

(١) (عن ابن عباس) هذا الحديث مما أنكر على مسلم بسبب إسناده. قال الحفاظ: ذكر ابن عباس فيه وهم. وسواه: عن إبراهيم بن عبد الله عن ميمونة. هكذا هو المحفوظ من رواية الليث وابن جريج عن نافع عن إبراهيم بن عبد الله عن ميمونة، من غير ذكر ابن عباس. وكذلك رواه البخاري في صحيحه.

(٦) (اشتكت شكوى) أي مرضت مرضاً.

(٣) (لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد) هكذا وقع في صحيح مسلم هنا: ومسجد الحرام ومسجد الأقصى، وهو من إضافة الوصف إلى صفته. وقد أجازته النحويون الكوفيون. وتأوله البصريون على أن فيه محذوفاً تقديره: مسجد المكان الحرام، والمكان الأقصى. ومنه قوله تعالى: «...» الفري، أي المكان الغربي، ونظائره.

٥١٢ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الأعلى عن معمر ، عن الزهري ، بهذا الإسناد . غير أنه قال « تُشدُّ الرَّحَالُ إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ » .

٥١٣ - (...) وحدثنا هرون بن سعيد الأيلي . حدثنا ابن وهب . حدثني عبد الحميد بن جعفر ؛ أن عمران بن أبي أنس حدثه ؛ أن سلمان الأغر حدثه ؛ أنه سمع أبا هريرة يخبر ؛ أن رسول الله ﷺ قال « إِنَّمَا يُسَافَرُ إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ : مَسْجِدِ الْكَعْبَةِ ، وَمَسْجِدِي ، وَمَسْجِدِ إِبِلْيَاءَ ^(١) » .

(٩٦) باب بيانه أنه المسجد الذي أسس على التقوى هو مسجد النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة

٥١٤ - (١٣٩٨) حدثني محمد بن حاتم . حدثنا يحيى بن سعيد عن حميد الخراط . قال : سمعت أبا سلمة بن عبد الرحمن قال : مر بي عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري . قال : قلت له : كيف سمعت أباك يذكر في المسجد الذي أسس على التقوى ؟ قال : قال أبي : دخلت على رسول الله ﷺ في بيت بعض نسائه . فقلت : يا رسول الله ! أي المسجدين الذي أسس على التقوى ؟ قال : فأخذ كفا من حصباء فضرب به الأرض . ثم قال « هُوَ مَسْجِدُكُمْ هَذَا ^(٢) » (لمسجد المدينة) قال فقلت : أشهد أني سمعت أباك هكذا يذكره .

(...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وسعيد بن عمرو الأشعبي (قال سعيد : أخبرنا . وقال أبو بكر : حدثنا حاتم بن إسماعيل) عن حميد عن أبي سلمة ، عن أبي سعيد ، عن النبي ﷺ . بمثله . ولم يذكر عبد الرحمن بن أبي سعيد في الإسناد .

(١) (إيلياء) مسجد إيلياء هو بيت المقدس .

(٢) (هو مسجدكم هذا) هذا نص بأنه المسجد الذي أسس على التقوى ، المذكور في القرآن . وأما أخذنا ﷺ الحصباء

وضربه في الأرض ، فالمراد به البالغة في الإيضاح ، لبيان أنه مسجد المدينة . والحصباء الحصى الصغار .

(٩٧) باب فضل مسجد قباء ، وفضل الصلاة فيه وزيارته

٥١٥ - (١٣٩٩) حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَزُورُ قُبَاءَ ^(١) ، رَاكِبًا وَمَاشِيًا .

٥١٦ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنْمِرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ عُمَيْدِ اللَّهِ . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْمِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءَ ، رَاكِبًا وَمَاشِيًا . فَيُصَلِّي فِيهِ رَكَعَتَيْنِ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ فِي رِوَايَتِهِ : قَالَ ابْنُ مُنْمِرٍ : فَيُصَلِّي فِيهِ رَكَعَتَيْنِ .

٥١٧ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَى . حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ . أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْتِي قُبَاءَ ، رَاكِبًا وَمَاشِيًا .

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ زَيْدُ بْنُ يَزِيدَ الثَّقَفِيُّ (بَصْرِيُّ ثِقَّةٌ) . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . عِنْدَ حَدِيثِ يَحْيَى الْقَطَّانِ .

٥١٨ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْتِي قُبَاءَ ، رَاكِبًا وَمَاشِيًا .

٥١٩ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ . أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِي قُبَاءَ ، رَاكِبًا وَمَاشِيًا .

(١) (قباء) الفصحى المشهور فيه ، المد والتذكير والعرف . وهو قريب من المدينة ، من هوالها .

٥٢٠ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَأْتِي قُبَاءَ كُلِّ سَبْتٍ . وَكَانَ يَقُولُ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَأْتِيهِ كُلَّ سَبْتٍ .

٥٢١ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْتِي قُبَاءَ ، يَعْنِي كُلَّ سَبْتٍ ، كَانَ يَأْتِيهِ رَاكِبًا وَمَاشِيًا . قَالَ ابْنُ دِينَارٍ : وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُهُ .

٥٢٢ - (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ ابْنِ دِينَارٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَذْكُرْ كُلَّ سَبْتٍ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١٦ - كتاب النكاح^(١)

(١) باب استحباب النطع لمن تافت نفسه إليه ووجد مؤنن ، واستفغال من عجز عن المؤنن بالصوم

١ - (١٤٠٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الهمدانيُّ جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى). أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، قَالَ : كُنْتُ أُمْسِي مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بِمِثْنَى . فَلَقِيَهُ عُثْمَانُ . فَقَامَ مَعَهُ يُحَدِّثُهُ . فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ! أَلَا تَزُوجُكَ جَارِيَةَ شَابَةَ . لَعَلَّهَا تَذَكَّرُكَ بَعْضَ مَا مَضَى مِنْ زَمَانِكَ . قَالَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : لَيْتَ قُلْتُ ذَلِكَ ، لَقَدْ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ^(٢) ! مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ الْبَاءَةَ^(٣) فَلْيَتَزَوَّجْ . فَإِنَّهُ

(١) (النكاح) هو في اللغة الضم . ويطلق على المقعد وعلى الوطء . قال الإمام أبو الحسن علي بن أحمد الواحدي النيسابوري : قال الأزهري : أصل النكاح في كلام العرب الوطء . وقيل للزوج نكاح ، لأنه سبب الوطء . يقال : نكح الطير الأرض ، ونكح النماس عينه ، أصابها . قال الواحدي : وقال أبو القاسم الزجاجي : النكاح في كلام العرب الوطء والمعد ، جميعا . قال : وموضع نكح على هذا الترتيب في كلام العرب للزوم الشيء راكبا عليه . هذا كلام العرب الصحيح . فإذا قالوا : نكح فلان فلانة ينكحها نكحا ونكاحا ، أرادوا تزوجها . وقال أبو علي الفارسي : فرقت العرب بينهما فرقا لطيفا . فإذا قالوا : نكح فلانة أو بنت فلان أو أخته ، أرادوا عقد عليها . وإذا قالوا : نكح امرأته أو زوجته لم يريدوا إلا الوطء لأنه يذكر امرأته وزوجته يستغنى عن ذكر المقعد . قال الفراء : العرب تقول نكح المرأة ، بضم النون ، بضمها . وهو كناية عن الفرج فإذا قالوا : نكحها ، أرادوا أصاب نكحها وهو فرجها . وقلنا يقال نكحها كما يقال : بضمها . هذا آخر ما نقله الواحدي . وقال ابن فارس والجوهرى ، وغيرهما من أهل اللغة : النكاح الوطء . وقد يكون المقعد . ويقال : نكحها ونكحت هي أي تزوجت . وأنكحته تزوجته . وهي ناكح أي ذات زوج . واستنكحها أي تزوجها . هذا كلام أهل اللغة .

(٢) (يا معشر الشباب) قال أهل اللغة : المشرم الطائفة الذين يشملهم وصف . فالشباب معشر والشيوخ معشر والأنبياء معشر والنساء معشر ، وكذا ما أشبهه . والشباب جمع شاب ويجمع على شبان وشبابة . والشاب من بلغ ولم يجاوز الثلاثين .

(٣) (الباءة) فيها أربع لغات حكاهما القاضي عياض الفصيحة المشهورة الباءة ، بالذ والهاء ، والثانية الباءة بلامد . =

أَغْضُ لِلْبَصْرِ، وَأَخْصَنُ لِلْفَرْجِ. وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ. فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ^(١) .

٢ - (...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، قَالَ : إِنِّي لَأَمْسِي مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ بِعَيْنِي . إِذْ لَقِيَهُ عُثْمَانُ بْنُ عَفَانَ . فَقَالَ : هَلُمَّ ! يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ! قَالَ : فَاسْتَخْلَاهُ . فَلَمَّا رَأَى عَبْدِ اللَّهِ أَنْ لَيْسَتْ لَهُ حَاجَةٌ قَالَ : قَالَ لِي : تَعَالَ يَا عَلْقَمَةُ . قَالَ : فَبِئْتُ . فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ : أَلَا تَرَوْجُكَ ، يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ! جَارِيَةٌ بِكَرًا . لَعَلَّهُ يَرْجِعُ إِلَيْكَ مِنْ نَفْسِكَ مَا كُنْتَ تَعْتَدُ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : لَيْنَ قُلْتَ ذَلِكَ ، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ .

٣ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ ! مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ . فَإِنَّهُ أَغْضُ لِلْبَصْرِ ، وَأَخْصَنُ لِلْفَرْجِ . وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ . فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ » .

٤ - (...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدٍ . قَالَ : دَخَلْتُ أُنَا وَعَمِّي عَلْقَمَةُ وَالْأَسْوَدُ ، عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ . قَالَ : وَأَنَا شَابٌ يَوْمَئِذٍ . فَذَكَرَ حَدِيثًا رُئِيتُ^(٢) أَنَّهُ حَدَّثَ بِهِ مِنْ أَجْلِي . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ . وَزَادَ : قَالَ : فَلَمْ أَلْبَثْ حَتَّى تَزَوَّجْتُ .

= والثلاثة الباء بالمد بلاهاء والرابطة الباهة بهاءين بلا مد . وأصلها في اللغة الجماع . مشتقة من الباءة وهي المنزل . ومنه بباء الإبل ، وهي مواطها . ثم قيل لمعد النكاح : باءة ، لأن من تزوج امرأة بواها منزلا . واحتلف العلماء في المراد بالباءة هنا ، على قولين يرجحان إلى معنى واحد . أحدهما أن المراد معناه اللغوي وهو الجماع . فتقديره من استطاع منكم الجماع لقدرة على مؤنه ، وهي مؤن النكاح ، فليتزواج . ومن لم يستطع الجماع ، لمجزه عن مؤنه ، فعليه بالصوم ليقطع شهوته ويقطع شر منيته . كما يقطعه الرجاء .

(١) (وجاء) هورض الحصبتين . والمراد هنا أن الصوم يقطع الشهوة ويقطع شر المني ، كما يفعله الرجاء .

(٢) (رئيت) هكذا هو في كثير من النسخ . وفي بعضها: رأيت وهما صحیحان : الأول من الظن ، والثاني من العلم .

(...) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : دَخَلْنَا عَلَيْهِ وَأَنَا أَحَدُ الْقَوْمِ . يَمِثِلُ حَدِيثِهِمْ . وَلَمْ يَذْكُرْ : فَلَمْ أَلْبَثْ حَتَّى تَزَوَّجْتُ .

٥ - (١٤٠١) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا بِهِزٌ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ نَفْرًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ سَأَلُوا أَرْوَاحَ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ عَمَلِهِ فِي السَّرِّ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَا أَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَا آكُلُ اللَّحْمَ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَا أَنَامُ عَلَى فِرَاشٍ . فَخَيَّدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ فَقَالَ « مَا بَالُ أَقْوَامٍ قَالُوا كَذَا وَكَذَا؟ لَكِنِّي أُصَلِّي وَأَنَامُ . وَأَصُومُ وَأُفْطِرُ . وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ . فَمَنْ رَغِبَ عَن سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي » (١) .

٦ - (١٤٠٢) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، قَالَ : رَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عُثْمَانَ بْنِ مَطْعُونِ التَّبْتَلِيِّ (٢) . وَلَوْ أَدْنَى لَهُ ، لَأَخْتَصَمِينَا (٣) .

٧ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍاءُ مُحَمَّدُ بْنُ جَهْفَرٍ بْنِ زِيَادٍ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ شَهَابِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ . قَالَ : سَمِعْتُ سَعْدًا يَقُولُ : رُدَّ عَلَى عُثْمَانَ بْنِ مَطْعُونِ التَّبْتَلِيِّ . وَلَوْ أَدْنَى لَهُ لَأَخْتَصَمِينَا .

(١) (فمن رغب عن سنتي فليس مني) معناه من تركها إعراضاً عنها ، غير معتقد لها على ما هي عليه .

(٢) (التبتل) قال العلماء : التبتل هو الاقطاع عن النساء وترك النكاح اقطاعاً إلى عبادة الله . وأصل التبتل القطع .

ومنه مريم البتول ، وفاطمة البتول ، لاقطاعهما عن نساء زمانهما ديناً وفضلاً ورغبة في الآخرة . ومنه : صدقة بطة ، أي منقطعة عن تصرف مالكها . قال الطبري : التبتل هو ترك لذات الدنيا وشهواتها والاقطاع إلى الله تعالى بالتفرغ لعبادته . وقوله : رد عليه التبتل ، معناه نهاه عنه .

(٣) (لاختصمينا) معناه لو أذن في الاقطاع عن النساء وغيرهن من ملاذ الدنيا لاختصمينا ، لدفع شهوة النساء ،

ليمكننا التبتل .

٨ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُنْثَرِ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ : أَرَادَ عُثْمَانُ بْنُ مَطْمُونٍ أَنْ يَنْتَبَلَ . فَتَهَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَلَوْ أَجَازَ لَهُ ذَلِكَ ، لَأَخْتَصِمْنَا .

* *

(٢) باب نرب من رأى امرأة، فرفعت في نفس، إلى أنه باتى امرأته أو جارية فبرافعها

٩ - (١٤٠٣) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ؛ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى امْرَأَةً . فَأَتَى امْرَأَتَهُ زَيْنَبَ ، وَهِيَ تَمَسُّ مَنِئْتَهُ لَهَا^(١) . فَقَضَى حَاجَتَهُ . ثُمَّ خَرَجَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ « إِنَّ الْمَرْأَةَ تَقْبَلُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ^(٢) ، وَتُدْبِرُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ ، فَإِذَا أَبْصَرَ أَحَدُكُمْ امْرَأَةً فَلْيَاتِ أَهْلَهُ . فَإِنَّ ذَلِكَ يَرُدُّ مَا فِي نَفْسِهِ » .

* * *

(...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ . حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ أَبِي الْمَالِيَةِ . حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى امْرَأَةً . فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَأَتَى امْرَأَتَهُ زَيْنَبَ وَهِيَ تَمَسُّ مَنِئْتَهُ . وَلَمْ يَذْكُرْ : تُدْبِرُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ .

* * *

١٠ - (...) وَحَدَّثَنِي سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَحْيَانَ . حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ . قَالَ : قَالَ جَابِرٌ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « إِذَا أَحَدُكُمْ أَحْبَبَتُهُ الْمَرْأَةُ ، فَوَقَسَتْ فِي قَلْبِهِ ، فَلْيَعْمِدْ إِلَى امْرَأَتِهِ فَلْيُؤَاقِعْهَا . فَإِنَّ ذَلِكَ يَرُدُّ مَا فِي نَفْسِهِ » .

* *

(١) (تمس منيته لها) قال أهل اللغة: التمس الدلك. والمنيئة، قال أهل اللغة: هي الجلد أول ما يوضع في الدباغ. وقال الكسائي: يسمى منيته مادام في الدباغ. وقال أبو عبيدة: هو في أول الدباغ منيته، ثم أرفق وجهه أفق كادهم وأدُم.

(٢) (إن المرأة تقبل في صورة شيطان) قال العلماء: معناه الإشارة إلى الحموى والبهاء إلى الفتنة بها. لا جعله الله تعالى في نفوس الرجال من الميل إلى النساء والالتذاذ بنظرهن وما يتعلق بهن. فهي شبيهة بالشيطان فدعاها إلى الشر بسوسه وتزيينه له.

(٣) باب نكاح المتعة^(١) وبيانه أنه أبيع ثم نسخ، ثم أبيع ثم نسخ، واستقر تحريمه إلى يوم القيامة

١١ - (١٤٠٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْمِرٍ الْهَمْدَانِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي وَوَكَيْعٌ وَابْنُ بَشِيرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ قَيْسٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ : كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . لَيْسَ لَنَا نِسَاءٌ . فَقُلْنَا : أَلَا نَسْتَحْصِي^(٢) ؟ فَنَهَانَا عَنْ ذَلِكَ . ثُمَّ رَخَّصَ لَنَا أَنْ نَنْكِحَ الْمَرْأَةَ بِالثَّوْبِ إِلَى أَجَلٍ . ثُمَّ قرأَ عَبْدُ اللَّهِ : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَاحِرْمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَمْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُتَمَدِّينَ [٥/المائدة/الآية ٨٧] .

(...) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَقَالَ : ثُمَّ قرأَ عَلَيْنَا هَذِهِ الْآيَةَ . وَلَمْ يَقُلْ : قرأَ عَبْدُ اللَّهِ .

١٢ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . قَالَ : كُنَّا ، وَنَحْنُ شَبَابٌ ، فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَلَا نَسْتَحْصِي ؟ وَلَمْ يَقُلْ : نَغْزُو .

١٣ - (١٤٠٥) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ . قَالَ : سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ مُحَمَّدٍ يُحَدِّثُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَسَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ ، قَالَا : خَرَجَ عَلَيْنَا مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَذِنَ لَكُمْ أَنْ تَسْتَمْتِعُوا . يَعْنِي مُتَمَعَةَ النِّسَاءِ .

١٤ - (...) وَحَدَّثَنِي أُمِّيَّةُ بْنُ بَسْطَامِ الْعَيْشِيُّ . حَدَّثَنَا زَيْدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ) . حَدَّثَنَا رَوْحُ (يَعْنِي ابْنَ الْقَاسِمِ) عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَانَا ، فَأَذِنَ لَنَا فِي الْمُتَمَعَةِ .

(١) (نكاح المتعة) قال الإمام النووي: الصواب المختار أن التحريم والإباحة كانا مرتين: فكانت حلالا قبل خير، ثم حرمت يوم خير. ثم أبيحت يوم فتح مكة، وهو يوم أوطاس، لاتصالهما. ثم حرمت يومئذ بعد ثلاثة أيام تحريما مؤيدا إلى يوم القيامة. واستمر التحريم. قال القاضي: وافق العلماء على أن هذه المتعة كانت نكاحا إلى أجل. لا ميراث فيها. وفراقها يحصل بانقضاء الأجل من غير طلاق، ووقع الإجماع بعد ذلك على تحريمها من جميع العلماء. إلا الروافض.

(٢) (ألا نستحصى) أي ألا نفعل بأنفسنا ما يفعله بالفحول من سئل الخصى وتزرع البيضة بشق جلدها، حتى نخاض من شهوة النفس ووسوسة الشيطان.

١٥ - (...) وحدثنا الحسنُ الحلوانيُّ . حدثنا عبدُ الرزاقِ . أخبرنا ابنُ جريحٍ . قال : قال عطاء : قدمَ جابرُ بنُ عبدِ اللهِ مُعْتَمِرًا . فبُغْتَاهُ فِي مَنْزِلِهِ . فَسَأَلَهُ الْقَوْمُ عَنْ أَشْيَاءَ . ثُمَّ ذَكَرُوا الْمُتَمَّةَ . فَقَالَ : نَعَمْ . اسْتَمْتَعْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ .

١٦ - (...) حدثني محمدُ بنُ رافعٍ . حدثنا عبدُ الرزاقِ . أخبرنا ابنُ جريحٍ . أخبرني أبو الزبير . قال : سمعتُ جابرَ بنَ عبدِ اللهِ يقولُ : كُنَّا نَسْتَمْتَعُ ، بِالْقَبْضَةِ (١) مِنَ التَّمْرِ وَالذَّقِيقِ ، الْأَيَّامَ ، عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَأَبِي بَكْرٍ ، حَتَّى نَهَى عَنْهُ عُمَرُ ، فِي شَأْنِ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ .

١٧ - (...) حدثنا حميدُ بنُ عمرَ البكرَويُّ . حدثنا عبدُ الواحدِ (يعني ابنُ زيادٍ) عنِ عاصمٍ ، عنِ أَبِي نَضْرَةَ ، قال : كُنْتُ عِنْدَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ . فَأَتَاهُ آتٍ فَقَالَ : ابْنُ عَبَّاسٍ وَابْنُ الزُّبَيْرِ اخْتَلَفَا فِي الْمُتَمَّتَيْنِ . فَقَالَ جَابِرٌ : فَمَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ نَهَانَا عَنْهُمَا عُمَرُ . فَلَمْ نَعُدْ لهُمَا .

١٨ - (...) حدثنا أبو بكرٍ بنُ أبي شَيْبَةَ . حدثنا يونسُ بنُ مُحَمَّدٍ . حدثنا عبدُ الواحدِ بنُ زيادٍ . حدثنا أبو عميسٍ عنِ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ ، عنِ أَبِيهِ ، قال : رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، حَامَ أَوْطَاسٍ (٢) ، فِي الْمُتَمَّةِ ثَلَاثًا . ثُمَّ نَهَى عَنْهَا .

١٩ - (١٤٠٦) وحدثنا قتيبةُ بنُ سَمِيْدٍ . حدثنا ثابِتُ عنِ الرَّيِّعِ بْنِ سَبْرَةَ الْجُهَنِيِّ ، عنِ أَبِيهِ سَبْرَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : أَدِنَّا لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْمُتَمَّةِ . فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ إِلَى امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي حَامِرٍ . كَانَتْهَا بَكْرَةٌ عِيْطَاءَ (٣) .

(١) (القبضة) بضم القاف وفتحها، والضم أفصح . قال الجوهري: القبضة بالضم، ما قبضت عليه من شيء . يقال : أعطاه قبضة من سويق أو تمر . قال : وربما فتح .

(٢) (حام أوطاس) هذا تصريح بأنها أبيضت يوم فتح مكة . وهو ويوم أوطاس شيء واحد . وأوطاس واد بالطائف . ويصرف ولا يصرف فمن صرفه أراد الوادي والسكان . ومن لم يصرفه أراد البقرة . كما في نظائره . وأكثر استعمالهم له غير مصروف :

(٣) (كانها بكرة عيطاء) أما البكرة فهي الفتية من الإبل، أي الشابة التوية . وأما العيطاء فهي الطويلة المنق في الجبال وحسن قوام . والعيط طول المنق .

فَرَضْنَا عَلَيْهَا أَنْتُسَنَا . فَقَالَتْ : مَا تُعْطِي ؟ قُلْتُ : رِدَائِي . وَقَالَ صَاحِبِي : رِدَائِي . وَكَانَ رِدَاءُ صَاحِبِي أَجُودَ مِنْ رِدَائِي . وَكُنْتُ أُشَبُّ مِنْهُ . فَإِذَا نَظَرْتُ إِلَى رِدَاءِ صَاحِبِي أُعْجِبُهَا . وَإِذَا نَظَرْتُ إِلَى أُعْجِبْتُهَا . ثُمَّ قَالَتْ : أَنْتَ وَرِدَاؤُكَ يَكْفِينِي . فَمَكَثْتُ مَعَهَا ثَلَاثًا . ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ مِنْ هَذِهِ النَّسَاءِ الَّتِي يَتَمَتَّعُ ، فَلْيُخَلِّ^(١) سَبِيلَهَا » .

٢٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا بِشْرُ (يَعْنِي ابْنَ مُفَضَّلٍ) . حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ عَنِ الرَّيِّعِ بْنِ سَبْرَةَ ؛ أَنَّ أَبَاهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَحَ مَكَّةَ . قَالَ : فَأَقَمْنَا بِهَا خَمْسَ عَشْرَةَ . (ثَلَاثِينَ بَيْنَ لَيْلَةٍ وَيَوْمٍ) فَأَذِنَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مُتَمَّةِ النَّسَاءِ . فَخَرَجْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنْ قَوْمِي . وَوَلِيَ عَلَيْهِ فَضْلٌ فِي الْجَمَالِ . وَهُوَ قَرِيبٌ مِنَ الدَّمَامَةِ^(٢) . مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَّا بُرْدٌ . فَبُرِدِي خَلَقٌ^(٣) . وَأَمَّا بُرْدُ ابْنِ عَمِّي فَبُرْدٌ جَدِيدٌ . غَضُّ . حَتَّى إِذَا كُنَّا بِأَسْفَلِ مَكَّةَ ، أَوْ بِأَعْلَاهَا فَتَلَقْتُنَا فِتَاءٌ مِثْلَ الْبَكْرَةِ الْمُنْطَنَّةِ^(٤) . فَقُلْنَا : هَلْ لَكَ أَنْ يَسْتَمْتَعَ مِنْكَ أَحَدُنَا ؟ قَالَتْ : وَمَاذَا تَبْدُلَانِ ؟ فَنَشَرَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَّا بُرْدَهُ . فَجَعَلْتُ نَنْظُرُ إِلَى الرَّجُلَيْنِ . وَرَأَاهَا صَاحِبِي تَنْظُرُ إِلَى عِطْفِهَا^(٥) . فَقَالَ : إِنَّ بُرْدَ هَذَا خَلَقٌ وَبُرْدِي جَدِيدٌ غَضُّ . فَتَقُولُ : بُرْدُ هَذَا لَا بَأْسَ بِهِ . ثَلَاثَ مَرَارٍ أَوْ مَرَّتَيْنِ . ثُمَّ اسْتَمْتَعْتُ مِنْهَا . فَلَمْ أَخْرُجْ حَتَّى حَرَمَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

(...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ صَخْرٍ الدَّارِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ . حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ . حَدَّثَنَا عُمَارَةُ ابْنُ غَزِيَّةَ . حَدَّثَنِي الرَّيِّعُ بْنُ سَبْرَةَ الْجُهَنِيُّ عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَامِ الْفَتْحِ

(١) (التي يتمتع فليخل) هكذا هو في جميع النسخ: التي يتمتع فليخل. أي يتمتع بها. غذف بها دلالة الكلام عليه. أو أوقع يتمتع موقع مباشر. أي يباشرها. وحذف المفعول.

(٢) (الدمامة) هي القبح في الصورة.

(٣) (خلق) أي قريب من البالي.

(٤) (المنطنطة) هي كالميطاء. وقيل: هي الطوية قطع. والشهور الأول.

(٥) (إلى عطفها) أي جانبها. وقيل: من رأسها إلى وركها.

إِلَى مَكَّةَ . فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ بَشِيرٍ . وَزَادَ : قَالَتْ : وَهَلْ يَصْلُحُ ذَاكَ ؟ وَفِيهِ : قَالَ : إِنْ بُرِّدَ هَذَا خَلَقَ مَعَهُ (١) .

٢١ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْذِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عُمَرَ . حَدَّثَنِي الرَّيِّعُ بْنُ سَبْرَةَ الْجُهَنِيُّ ؛ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنْ قَدْ كُنْتُ أَذِنْتُ لَكُمْ فِي الْإِسْتِمْتَاعِ (٢) مِنَ النِّسَاءِ . وَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ ذَلِكَ إِلَيَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . فَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ مِنْهُنَّ شَيْءٌ فَلْيُخَلِّ سَبِيلَهُ . وَلَا تَأْخُذُوا بِمَا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَائِمًا بَيْنَ الرَّكْنِ وَالْبَابِ ، وَهُوَ يَقُولُ . بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ مُنْذِرٍ .

٢٢ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الرَّيِّعِ بْنِ سَبْرَةَ الْجُهَنِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ : أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، بِالْمُتَمَعَةِ ، حَامِ الْفَتْحِ ، حِينَ دَخَلْنَا مَكَّةَ . ثُمَّ لَمْ نَخْرُجْ مِنْهَا حَتَّى أَنْهَانَا عَنْهَا .

٢٣ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الرَّيِّعِ بْنِ سَبْرَةَ بْنِ مَعْبُدٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي ، رَيِّعَ بْنَ سَبْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ سَبْرَةَ بْنِ مَعْبُدٍ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ ، حَامِ فَتْحِ مَكَّةَ ، أَمَرَ أَصْحَابَهُ بِالْمُتَمَعِ مِنَ النِّسَاءِ . قَالَ : فَخَرَجْتُ أَنَا وَصَاحِبُ لِي مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ . حَتَّى وَجَدْنَا جَارِيَةً مِنْ بَنِي هَالِمٍ . كَانَتْ بَكْرَةً عَيْطَاءَ . فَخَطَبْنَاهَا إِلَى نَفْسِهَا . وَعَرَضْنَا عَلَيْهَا بُرْدَيْنَا . فَجَعَلَتْ تَنْظُرُ فَتَرَانِي أَجْمَلَ مِنْ صَاحِبِي . وَتَرَى بُرْدَ صَاحِبِي أَحْسَنَ مِنْ بُرْدِي . فَأَمَرَتْ نَفْسَهَا سَاعَةً (٣) ثُمَّ اخْتَارَتْنِي عَلَى صَاحِبِي . فَكُنَّ مَعَنَا ثَلَاثًا . ثُمَّ أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِفِرَاقِهِنَّ .

(١) (مع) هو البالي . ومنه : مع الكتاب ، إذا بلى ودرس .

(٢) (إني قد كنت أذنت لكم في الاستمتاع) في هذا الحديث التصريح بالنسوخ والناسخ في حديث واحد من كلام رسول الله ﷺ . كحديث « كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزورها » وفيه التصريح بتحريم نكاح المتعة إلى يوم القيامة .

(٣) (فأمرت نفسها ساعة) أي شاورت نفسها وأفكرت في ذلك . ومنه قوله تعالى : إن اللأثم يأمرون بك .

٢٤ - (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَابْنُ مُنِيرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ الرَّيِّعِ بْنِ سَبْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ نِكَاحِ الْمُتَمَةِ .

٢٥ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ الرَّيِّعِ ابْنِ سَبْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى ، يَوْمَ الْفَتْحِ ، عَنْ مُتَمَةِ النِّسَاءِ .

٢٦ - (...) وَحَدَّثَنِيهِ حَسَنُ الْخَلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ يَمْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَمْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنِ الرَّيِّعِ بْنِ سَبْرَةَ الْجُهَنِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى ، عَنِ الْمُتَمَةِ ، زَمَانَ الْفَتْحِ ، مُتَمَةَ النِّسَاءِ وَأَنَّ أَبَاهُ كَانَ تَمْتَعُ بِرُذَيْنِ أَحْمَرَيْنِ .

٢٧ - (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ . قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ قَامَ بِمَكَّةَ فَقَالَ : إِنَّ نَأْسًا ، أَعْمَى اللَّهُ قُلُوبَهُمْ^(١) ، كَمَا أَعْمَى أَبْصَارَهُمْ ، يُفْتَنُونَ بِالْمُتَمَةِ . يَمْرُضُ بِرَجُلٍ . فَتَادَاهُ فَقَالَ : إِنَّكَ لَجِلْفٌ جَافٍ^(٢) . فَلَمَمَرِي ! لَقَدْ كَانَتْ الْمُتَمَةُ تُفْعَلُ عَلَى عَهْدِ إِمَامِ الْمُتَّقِينَ (يُرِيدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ) فَقَالَ لَهُ ابْنُ الزُّبَيْرِ : تَجَرَّبُ بِنَفْسِكَ . فَوَاللَّهِ^(٣) ! لَئِنْ فَعَلْتَهَا لَأَرْجَمَنَّكَ بِأَحْجَارِكَ .

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : فَأَخْبَرَنِي خَالِدُ بْنُ الْمُهَاجِرِ بْنِ سَيْفِ اللَّهِ^(٤) ؛ أَنَّهُ يَبْنُوهُ هُوَ جَالِسٌ عِنْدَ رَجُلٍ جَاءَهُ رَجُلٌ فَاسْتَفْتَاهُ فِي الْمُتَمَةِ . فَأَمَرَهُ بِهَا . فَقَالَ لَهُ ابْنُ أَبِي عَمْرَةَ الْأَنْصَارِيُّ : مَهْلًا ! قَالَ : مَا هِيَ ؟ وَاللَّهِ ! لَقَدْ فَعَلْتُ فِي عَهْدِ إِمَامِ الْمُتَّقِينَ .

(١) (إن ناسا أعمى الله قلوبهم) يمرض باين عباس لنجوزيه المتمة .

(٢) (إنك لجلف جاف) قال ابن السمكيت وغيره : الجلف هو الجافي ، وعلى هذا قيل : إنما جمع بينهما توكيدا ، لاختلاف اللفظ : والجافي هو النليظ الطبع القليل الفهم والعلم والأدب ، لبعده عن أهل ذلك .

(٣) (فوالله لئن فعلتها لأرجمك بأحجارك) هذا محمول على أنه أبلغه الناسخ لها ، وأنه لم يبق شك في تحريمها . فقال : إن فعلتها ، بعد ذلك ، ووطئت فيها ، كفت زانيا ورجمتك بالأحجار التي يرم بها الزاني .

(٤) (سيف الله) سيف الله هو خالد بن الوليد الخزومي . سماه بذلك رسول الله ﷺ ، لأنه ينكأ في أعداء الله .

قَالَ ابْنُ أَبِي عَمْرَةَ: إِنَّهَا كَانَتْ رُخْصَةً فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ لِمَنْ اضْطُرَّ لِإِيَّهَا. كَالْمَيْتَةِ وَالْدَمِ وَلَحْمِ الْخَنْزِيرِ. ثُمَّ أَحْكَمَ اللَّهُ الدِّينَ وَنَهَى عَنْهَا.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي رَيْبِعُ بْنُ سَبْرَةَ الْجُهَنِيُّ؛ أَنَّ أَبَاهُ قَالَ: قَدْ كُنْتُ اسْتَمْتَعْتُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ امْرَأَةً مِنْ بَنِي طَامِرٍ، بِبُرْدِ بْنِ أَحْمَرَ بْنِ. ثُمَّ هَمَّ أَنْ يَأْتِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ الْمُتَمَعَةِ. قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَسَمِعْتُ رَيْبِعَ بْنَ سَبْرَةَ يُحَدِّثُ ذَلِكَ مُرَّ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَأَنَا جَالِسٌ.

٢٨ - (...) وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ. حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ. حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ ابْنِ أَبِي عُبَيْلَةَ، عَنْ مُرَّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ. قَالَ: حَدَّثَنَا الرَّيْبِيُّ بْنُ سَبْرَةَ الْجُهَنِيُّ عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُتَمَعَةِ. وَقَالَ «أَلَا إِنَّهَا حَرَامٌ مِنْ يَوْمِكُمْ هَذَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. وَمَنْ كَانَ أَعْطَى شَيْئًا فَلَا يَأْخُذْهُ».

٢٩ - (١٤٠٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَالْحَسَنِ ابْنَيْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِمَا، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى، عَنْ مُتَمَعَةِ النِّسَاءِ، يَوْمَ خَيْبَرَ. وَعَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَنْسِيَّةِ^(١).

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءِ الضُّبَيْعِيُّ. حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ مَالِكٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ: سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَقُولُ لِفُلَانٍ: إِنَّكَ رَجُلٌ تَأْتِي^(٢). نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. بِمِثْلِ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى عَنِ مَالِكٍ.

٣٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ مُمَيَّرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ. قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ وَعَبْدِ اللَّهِ ابْنَيْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِمَا، عَنْ عَلِيٍّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى، عَنِ نِكَاحِ الْمُتَمَعَةِ، يَوْمَ خَيْبَرَ. وَعَنْ لُحُومِ الْأَهْلِيَّةِ.

(١) (الأنسية) ضبطها بوجهين: أحدهما كسر الهمزة وسكون النون. والثاني فتحها جميعا. وصرح القاضي بترجيح الفتح، وإنه رواية الأكرين. والآنسية هي الأهلية.
(٢) (رجل تائه) التائه هو الحائر القاهب عن الطريق المستقيم.

٣١ - (...) وحدثنا محمد بن عبد الله بن مخير . حدثنا أبي . حدثنا عبيد الله عن ابن شهاب ، عن الحسن وعبد الله ابني محمد بن علي ، عن أبيهما ، عن علي ؛ أنه سمع ابن عباس يلدن في مئمة النساء . فقال : مهلا . يا ابن عباس ! فإن رسول الله ﷺ نهى عنها يوم خيبر ، وعن لحوم الحمير الإنسية .

٣٢ - (...) وحدثني أبو الطاهر وحرملة بن يحيى . قالا : أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن الحسن وعبد الله ابني محمد بن علي بن أبي طالب ، عن أبيهما ؛ أنه سمع علي بن أبي طالب يقول لابن عباس : نهى رسول الله ﷺ عن مئمة النساء ، يوم خيبر . وعن أكل لحوم الحمير الإنسية .

**

(٤) باب تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها في النكاح

٣٣ - (١٤٠٨) حدثنا عبد الله بن مسلمة القنعبي . حدثنا مالك عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ « لا يجمع بين المرأة وعمتها ، ولا بين المرأة وخالتها » .

٣٤ - (...) وحدثنا محمد بن ربيع بن المهاجر . أخبرنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب ، عن عراك ابن مالك ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن أربع نسوة ، أن يجمع بينهن : المرأة وعمتها ، والمرأة وخالتها .

٣٥ - (...) وحدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب . حدثنا عبد الرحمن بن عبد العزيز قال : ابن مسلمة مدني من الأنصار من ولد أبي أسامة بن سهل بن حنيف (عن ابن شهاب ، عن قبيصة بن ذؤيب ، عن أبي هريرة . قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول « لا تنكح المرأة على بنت الأخ ، ولا ابنة الأخت على الخالة » .

٣٦ - (...) وحدثني حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب .

أَخْبَرَنِي قَبِيصَةُ بِنْتُ دُوَيْبِ الْكَعْبِيِّ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَجْمَعَ الرَّجُلُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا، وَبَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَتَرَى خَالََةَ أَبِيهَا وَعَمَّةَ أَبِيهَا بِتِلْكَ الْمَنْزِلَةِ.

٣٧ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى ؛ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَيْهِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا وَلَا عَلَى خَالَتِهَا » .

(...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ ، عَنْ يَحْيَى . حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

٣٨ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ . وَلَا يَسُومُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ ^(١) . وَلَا تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا وَلَا عَلَى خَالَتِهَا . وَلَا تُسَالُ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا ^(٢) لَتَسْكُنَنَّ صَحْفَتَهَا .

(١) (ولا يسوم على سوم أخيه) هكذا هو في جميع النسخ : ولا يسوم ، بالواو . وهكذا : يخضب . مرفوع . وكلامها لفظه لفظ الخبر ، والمراد به النهي . وهو أبلغ في النهي . لأن خبر الشارع لا يتصور وقوع خلافه ، والنهي قد تقع مخالفته . فكان المني عاملوا هذا النهي ماملة الخبر التحتم . ومعنى قوله عليه السلام « ولا يسوم على سوم أخيه » هو أن يتسامم التبايمان في السلمة ، ويتقارب الانقصاد ، فيجىء رجل آخر يريد أن يشتري تلك السلمة ويخرجها من يد المشتري الأول بزيادة على ما استقر الأمر عليه بين التساومين ورضيا به قبل الانقصاد . فذلك ممنوع عند القاربه لما فيه من الإفساد . ومباح في أول المرض والساومه .

(٢) (ولا تسأل المرأة طلاق أختها) يجوز في تسأل الرفع والكسر . الأول على الخبر الذي يراد به النهي ، وهو المناسب لقوله ﷺ قبله « لا يخطب ولا يسوم » والثاني على النهي الحقيقي . ومعنى هذا الحديث نهى المرأة الأجنبية أن تسأل الزوج طلاق زوجته وان ينكحها ويصير لها ، من نفقة ومعروفه ومعاشرته ونحوها ، ما كان للطلقة . فبهر عن ذلك بأكتفاء مافي الصحفة ، مجازا . قال الكسائي : وأكفأت الإناء كيبته . وكفأته وأكفأته أسلته . والمراد بأختها غيرها . سواء كانت أختها من النسب ، أو أختها في الإسلام ، أو كافرة . والصحفة إناء كالكفامة . وقال الرغشري : الصحفة قفصة مستطيلة . وقال ابن الأمير : هنا تخميل لإمالة الضرة حق صاحبها من زوجها إلى نفسها ، إذ أسألت طلامها .

وَلْتَنْكِحُ^(١) . فَإِنَّمَا لَهَا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهَا .

٣٩ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَوْنٍ عَنْ أَبِي عَوْنٍ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُنْكَحَ الْمَرْأَةُ عَلَى أَعْمَتِهَا أَوْ خَالَتِهَا . أَوْ أَنْ تَسْأَلَ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا لِتَكْتَنِيَ مَا فِي صَحْفَتِهَا . فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ رَازِقُهَا .

٤٠ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ . (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى وَابْنِ نَافِعٍ) قَالُوا : أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا ، وَبَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا .

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا شَبَابَةُ . حَدَّثَنَا وَرْقَاهُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

(٥) باب تحريم نكاح المحرم ، وكراهة خطبته

٤١ - (١٤٠٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ نُبَيْهِ بْنِ وَهَبٍ ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَرَادَ أَنْ يُزَوِّجَ طَلْحَةَ بْنَ عُمَرَ ، بِنْتَ شَيْبَةَ بْنِ جُبَيْرٍ . فَأُرْسِلَ إِلَى أَبَانَ بْنِ عُمَرَ ، فَيَحْضُرُ ذَلِكَ وَهُوَ أَمِيرُ الْحُجَّجِ . فَقَالَ أَبَانُ : سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانٍ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يَنْكَحُ الْمُحْرَمُ وَلَا يَنْكَحُ وَلَا يَخْطُبُ^(٢) » .

٤٢ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ . حَدَّثَنِي نُبَيْهِ بْنُ وَهَبٍ . قَالَ : بَعَثَنِي عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ . وَكَانَ يَخْطُبُ بِنْتَ شَيْبَةَ بْنِ عُثْمَانَ

(١) (ولتنكح) بإسكان اللام والمحرم . أى لتنكح هذه المرأة من خطبها .

(٢) (لا ينكح المحرم ولا ينكح ولا يخاطب) الأفعال الثلاثة مروية على صيغة النفي وعلى صيغة النهي . والمعنى: لا يتزوج

المحرم امرأة ، ولا يزوجه غيره امرأة ، سواء كان بولاية أو بوكالة ، ولا يطلب امرأة للزوج .

عَلَى ابْنِهِ. فَأَرْسَلَنِي إِلَى أَبِي بَانَ بْنِ عُثْمَانَ وَهُوَ عَلَى الْمَوْسِمِ. فَقَالَ: أَلَا أَرَاهُ أَعْرَابِيًّا « إِنَّ الْمُحْرِمَ لَا يَنْكِحُ وَلَا يَنْكَحُ ». أَخْبَرَ نَا بَدَلِكِ عُثْمَانَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

٤٣ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو عَسَانَ السَّمْعِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الْخَطَّابِ زِيَادُ بْنُ يَحْيَى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَوَاءَ . قَالَ جَمِيمًا : حَدَّثَنَا سَمِيدٌ عَنْ مَطَرٍ وَيَمْلَى بْنِ حَكِيمٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ نَبِيِّهِ ابْنِ وَهْبٍ ، عَنْ أَبِي بَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ وَلَا يَنْكَحُ وَلَا يَخْطُبُ » .

٤٤ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . جَمِيمًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى ، عَنْ نَبِيِّهِ بْنِ وَهْبٍ ، عَنْ أَبِي بَانَ بْنِ عُثْمَانَ ، عَنْ عُثْمَانَ . يَبْلُغُ بِالنَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « الْمُحْرِمُ لَا يَنْكِحُ وَلَا يَخْطُبُ » .

٤٥ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ . حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي هِلَالٍ عَنْ نَبِيِّهِ بْنِ وَهْبٍ ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ أَرَادَ أَنْ يَنْكِحَ ابْنَتَهُ ، طَلْحَةَ بِنْتَ شَيْبَةَ بْنِ جُبَيْرٍ . فِي الْحَجِّ . وَأَبَانَ بْنُ عُثْمَانَ يَوْمَئِذٍ أَمِيرُ الْحَاجِّ . فَأَرْسَلَ إِلَى أَبِي بَانَ : إِنِّي قَدْ أَرَدْتُ أَنْ أَنْكِحَ طَلْحَةَ بْنَ عُمَرَ . فَأَجِبْ أَنْ تَحْضُرَ ذَلِكَ . فَقَالَ لَهُ أَبِي بَانَ : أَلَا أَرَاكَ عِرَاقِيًّا جَافِيًّا (١) إِنِّي سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ » .

٤٦ - (١٤١٠) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ مُنَيْرٍ وَإِسْحَاقُ الْحَنْظَلِيُّ . جَمِيمًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ ابْنُ مُنَيْرٍ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ أَبِي الشَّعَثَاءِ ؛ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ .

(١) (عراقيا جافيا) هكذا هو في جميع نسخ بلادنا : عراقيا . وذكر القاضي أنه وقع في بعض الروايات : عراقيا وفي بعضها أعراقيا . قال : وهو الصواب . أي جاهلا بالسنة . والأعراق هو ساكن البادية . قال : وعراقيا هنا خطأ . إلا أن يكون قد عرف من مذهب أهل الكوفة حينئذ جواز نكاح المحرم . فيصح عراقيا ، أي أخذنا بمذهبهم في هذا جاهلا بالسنة .

زَادَ ابْنُ مُعْمِرٍ: فَخَدَّثْتُ بِهِ الزُّهْرِيَّ فَقَالَ: أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ الْأَصَمِّ؛ أَنَّهُ نَكَحَهَا وَهُوَ حَلَالٌ.

٤٧ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ زَيْدٍ، أَبِي الشَّعَثَاءِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ.

٤٨ - (١٤١١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ . حَدَّثَنَا أَبُو فَرَاةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ حَدَّثَنِي مَيْمُونَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَزَوَّجَهَا وَهُوَ حَلَالٌ . قَالَ: وَكَانَتْ خَالَتِي وَخَالَةَ ابْنِ عَبَّاسٍ .

(٦) باب تحریم الخطبة على فطنة أفيه من يأذنه أو يترك

٤٩ - (١٤١٢) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمَيْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ . وَلَا يَخْطُبُ بَعْضُكُمْ عَلَى خِطْبَةِ^(١) بَعْضٍ » .

٥٠ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ . قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ « لَا يَبِيعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ^(٢)، وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، إِلَّا أَنْ يَأْذَنَ لَهُ » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

(١) (خطبة) الخطبة في هذا كله بالكسر . وأما الخطبة في الجمعة والميد والمج وغير ذلك ، وبين بدى فقد النكاح، فيضمها .

(٢) (لا يبيع الرجل على بيع أخيه) صورة هذا البيع أن يقول لمن اشترى شيئاً بالخيار : افسخ هذا البيع وأنا أبيعك، مثله بأرخص من ثمنه . أو أجود منه ، بثمنه .

٥١ - (١٤١٣) وحدثني عمرو الناقد وزهير بن حرب وابن أبي عمير . قال زهير : حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري ، عن سعيد ، عن أبي هريرة ؛ أن النبي ﷺ نهى أن يبيع حاضر لباد^(١) . أو يتناجشوا^(٢) . أو يخطب الرجل على خطبة أخيه . أو يبيع على يبيع أخيه . ولا تسأل المرأة طلاق أخيتها لتكثي ما في إنائها . أو ما في صحفتها . زاد عمرو في روايته : ولا يسم الرجل على سوم أخيه .

٥٢ - (...) وحدثني حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . حدثني سعيد بن المسيب ؛ أن أبا هريرة قال : قال رسول الله ﷺ لا تناجشوا . ولا يبيع المرأة على يبيع أخيه . ولا يبيع حاضر لباد . ولا يخطب المرأة على خطبة أخيه . ولا تسأل المرأة طلاق الأخرى لتكثي ما في إنائها .

٥٣ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الأعلى . ح وحدثني محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . جميعا عن معمر ، عن الزهري ، بهذا الإسناد ، مثله . غير أن في حديث معمر « ولا يزد الرجل على يبيع أخيه » .

٥٤ - (...) وحدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر . جميعا عن إسماعيل بن جعفر . قال ابن أيوب : حدثنا إسماعيل . أخبرني الملاء عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال « لا يسم المسلم على سوم أخيه ، ولا يخطب على خطبته » .

- (١) (ان يبيع حاضر لباد) أي بلدي لباد ، أي لقروي . كما إذا جاء القروي بطعام إلى بلد يبيعه بسعر يومه ويرجع ، فيتوكل البلدي عنه ليبيعه بالسعر العالي على التدرج .
- (٢) (أو يتناجشوا) النجش هو الزيادة في ثمن السلعة من غير رغبة فيها لتخديم المشتري وترغيبه ونفع صاحبها .
- (٣) (ولا يسم الرجل على سوم أخيه) قال في النهاية . السومة المجاذبة بين البائع والمشتري على السلعة ، وفصل بينهما . والنهي عنه أن يتسادم التبايمان في السلعة ويتقارب الانقاد ، فيجى . رجل آخر يريد أن يشتري تلك السلعة ويخرجها من يد المشتري الأول بزيادة على ما استقر الأمر عليه من التساومين ، ورضيا به قبل الانقاد .

٥٥- (...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْمَلَاءِ وَسُهَيْلٍ . عَنْ أَبِيهِمَا^(١) ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . إِلَّا أَنَّهُمْ قَالُوا « عَلَى اسْوَمِ أَخِيهِ ، وَخِطْبَةِ أَخِيهِ » .

٥٦- (١٤١٤) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ عَنِ اللَّيْثِ وَغَيْرِهِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُمَّاسَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « الْمُؤْمِنُ أَخُو الْمُؤْمِنِ . فَلَا يَحِلُّ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَبْتَاعَ عَلَى ابْنِ أَخِيهِ . وَلَا يَخْطُبَ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَذَرَ » .

**

(٧) باب تحريم نظام الشغار وبطونه

٥٧- (١٤١٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الشِّغَارِ^(٢) . وَالشِّغَارُ أَنْ يَزُوجَ الرَّجُلُ ابْنَتَهُ ، عَلَى أَنْ يَزُوجَهُ ابْنَتَهُ . وَلَيْسَ بَيْنَهُمَا صَدَاقٌ .

٥٨- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ : قُلْتُ لِنَافِعٍ : مَا الشِّغَارُ ؟

(١) (عن أبيهما) هكذا صورته في جميع النسخ . وأبو الملاء غير أبي سهل ، فلا يجوز أن يقال : عن أبيهما . قالوا : وصوابه أبويهما . قال القاضي وغيره : ويصح أن يقال : عن أبيهما ، بفتح الباء . على لغة من قال ، في تثنية الأب ، أبان . كما قال في تثنية البد ، بدان . فتكون الرواية صحيحة ، لكن الباء مفتوحة .

(٢) (عن الشغار) أي من نكاح الشغار قال الملاء : الشغار ، أصله في اللغة الرفع - يقال : شفر الكلب إذا رفع رجله ليبول : كأنه قال : لا ترفع رجل بنتي حتى أرفع رجل بنتك . وقيل : هو من شفر البلد ، إذا خلا . فخلوه من السداق . ويقال : شفرت المرأة إذا رفعت وحلما عند الجماع .

٥٩ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّرَّاجِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الشُّغَارِ .

٦٠ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « لَا شُّغَارَ فِي الْإِسْلَامِ » .

٦١ - (١٤١٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ مُنْذِرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الشُّغَارِ . زَادَ ابْنُ مُنْذِرٍ : وَالشُّغَارُ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ : زَوْجَنِي ابْنَتَكَ وَأَزْوَجَكَ ابْنَتِي . أَوْ زَوْجَنِي أُخْتَكَ وَأَزْوَجَكَ أُخْتِي .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ (وَهُوَ ابْنُ عُمَرَ) بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَذْكُرْ زِيَادَةَ ابْنِ مُنْذِرٍ .

٦٢ - (١٤١٧) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الشُّغَارِ .

(٨) باب الوفاء بالسرور في النكاح

٦٣ - (١٤١٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْذِرٍ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَنْمَرِيُّ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَزْزِيِّ ،

عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ أَحَقَّ الشَّرْطِ أَنْ يُوفَى بِهِ ^(١) ، مَا اسْتَحَلَّكُمْ بِهِ الْفُرُوجَ » .

هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ وَابْنِ الْمُثَنَّى . غَيْرَ أَنَّ ابْنَ الْمُثَنَّى قَالَ « الشَّرْطُ » .

(٩) باب استناده الثيب في النكاح بالنظر ، والبكر بالسكوت

٦٤ - (١٤١٩) حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مَيْسَرَةَ الْقَوَارِيرِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا تُنْكَحُ الْأَيْمُ ^(٢) حَتَّى تُسْتَأْمَرَ ^(٣) . وَلَا تُنْكَحُ الْبِكْرُ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ » ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَكَيْفَ إِذْنُهَا ؟ قَالَ « أَنْ تَسْكُتَ » .

(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَبِي عُمَانَ . ح وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى . أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ يُونُسَ (يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ) عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ ابْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا شَيْبَانُ . ح وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِيُّ . أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ . حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ . كُلُّهُمْ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ . بِمِثْلِ مَعْنَى حَدِيثِ هِشَامٍ وَإِسْنَادِهِ . وَاتَّفَقَ لَفْظُ حَدِيثِ هِشَامٍ وَشَيْبَانَ وَمُعَاوِيَةَ بْنِ سَلَامٍ . فِي هَذَا الْحَدِيثِ .

(١) (إِنْ أَحَقَّ الشَّرْطُ أَنْ يُوفَى بِهِ) قَالَ الشَّافِعِيُّ وَأَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ : إِنْ هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى شُرُوطٍ لَا تَنَاقُ مَقْتَضَى النِّكَاحِ ، بَلْ تَكُونُ مِنْ مَقْتَضِيَّاتِهِ وَمَقَاصِدِهِ . كَأَشْرَاطِ الْعَشْرَةِ بِالْمَرْفُوعِ ، وَالْإِنْفَاقِ عَلَيْهَا وَكَسْوَتِهَا وَسَكْنَانِهَا بِالْمَرْفُوعِ وَأَنَّهُ لَا يَقْصَرُ فِي شَيْءٍ مِنْ حَقُوقِهَا وَيُقَسَّمُ لَهَا كَثِيرُهَا ، وَأَنَّهَا لَا تَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ ، وَلَا تَنْشُرُ عَلَيْهِ ، وَلَا تَصُومُ تَطَوُّعًا بِغَيْرِ إِذْنِهِ ، وَلَا تَأْذَنُ فِي بَيْتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ ، وَلَا تَتَصَرَّفُ فِي مَتَاعِهِ إِلَّا بِرِضَاهُ ، وَبِحُجُومِ ذَلِكَ .

(٢) (لَا تُنْكَحُ الْأَيْمُ) قَالَ الْعُلَمَاءُ : الْأَيْمُ ، هُنَا ، الثَّيْبُ .

(٣) (حَتَّى تُسْتَأْمَرَ) أَيِ تَسْتَأْمَرَ .

٦٥ - (١٤٢٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ .
 ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) حَدَّثَنَا
 عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ يَقُولُ : قَالَ ذَكَوَانُ مَوْلَى عَائِشَةَ :
 سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْجَارِيَةِ يُنَكِّحُهَا أَهْلُهَا . أُنْتَسَرُ أَمْ لَا ؟ فَقَالَ لَهَا
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « نَعَمْ . تَنْتَسَرُ » فَقَالَتْ عَائِشَةُ : فَقُلْتُ لَهُ : فَإِنَّمَا تَسْتَحِي . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 « فَذَلِكَ إِذْنُهَا إِذَا هِيَ سَكَتَتْ » .

٦٦ - (١٤٢١) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مَالِكٌ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى
 ابْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ : قُلْتُ لِمَالِكٍ : حَدَّثَكَ ^(١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْفَضْلِ عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛
 أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « الْأَيْمُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا . وَالْبِكْرُ يُسْتَأْذَنُ فِي نَفْسِهَا . وَإِذْنُهَا صَمَاتُهَا ^(٢) ؟ »
 قَالَ : نَعَمْ .

٦٧ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ .
 سَمِعَ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ يُخْبِرُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « الثَّيْبُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا . وَالْبِكْرُ
 يُسْتَأْذَنُ . وَإِذْنُهَا سُكُوتُهَا » .

٦٨ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ « الثَّيْبُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا
 مِنْ وَلِيِّهَا . وَالْبِكْرُ يُسْتَأْذَنُ أَبُوَهَا فِي نَفْسِهَا . وَإِذْنُهَا صَمَاتُهَا » وَرُبَّمَا قَالَ « وَصَمَّتْهَا إِقْرَارُهَا » .

**

(١) حدثك (استفهام بحذف أداة . وجوابه قوله : قال نعم .

(٢) صماتها (الصمات هو المكوت .

(١٠) باب تزويج الأب البكر الصغيرة

٦٩ - (١٤٢٢) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَلَاءِ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . ع وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالَ : وَجَدْتُ فِي كِتَابِي عَنْ أَبِي أُسَامَةَ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ هَائِشَةَ . قَالَتْ : تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْسَتْ سِنِينَ . وَبَنِي بِي ^(١) وَأَنَا بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ .

قَالَتْ : فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَوُعِكَتُ ^(٢) شَهْرًا . فَوَفِّيَ شِعْرِي مُجِيمَةً ^(٣) . فَأَتَنِي أُمُّ رُومَانَ ^(٤) ، وَأَنَا عَلَى أَرْجُوْحَةٍ ^(٥) ، وَمَعِيَ صَوَاحِبِي . فَصَرَخْتُ بِي فَأَيْتَتْهَا . وَمَا أَذْرِي مَا تَرِيدُ بِي . فَأَخَذَتْ يَدِي . فَأَوْقَفْتَنِي عَلَى الْبَابِ . فَقُلْتُ : هَهُ هَهُ ^(٦) . حَتَّى أَذْهَبَ نَفْسِي ^(٧) . فَأَدْخَلْتَنِي بَيْتًا . فَإِذَا نِسْوَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ . فَقُلْنَ : عَلَى الْخَيْرِ وَالْبَرَكَةِ . وَعَلَى الْخَيْرِ طَائِرٌ ^(٨) . فَأَسْلَمْتَنِي إِلَيْهِنَّ . فَمَسَلْنَ رَأْسِي وَأَصْلَحْنِي . فَلَمْ يَرُعْنِي ^(٩) إِلَّا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَمِي . فَأَسْلَمْتَنِي إِلَيْهِ .

- (١) (وبني بي) أي زففت إليه وجمعت إلى بيته . يقال : بني عليها وبني بها . والأول أفصح . وأصله إن الرجل كان ، إذا تزوج ، بني للبرس خباءً جديدًا . أو عمره بما يحتاج إليه . ثم كثر حتى كفي به عن الدخول .
- (٢) (فوعكت) أي أخذني ألم الحمى ، وفي الكلام حذف تقديره فتساقط شعري بسبب الحمى ، فلما شغيت تربي شعري فكثرت . وهو معنى قولها : فوفى شعري .
- (٣) (مجيمة) تصغير جمعة . وهي الشعر النازل إلى الأذنين ونحوهما ، أي صار إلى هذا الحد بعد أن كان قد ذهب بالمرض .
- (٤) (أم رومان) هي أمها .
- (٥) (أرجوحة) هي خشبة يلمب عليها الصبيان والجوارى الصنار . يكون وسطها على مكان مرتفع . ويجلسون على طرفها ويمرحونها . فيرتفع جانب منها وينزل جانب .
- (٦) (هه هه) كلمة يقولها اليهود حتى يتراجع إلى حال سكونه . وهي بإسكان الهاء الثانية ، فهي هاء السكت . والبهْرُ انقطاع النفس وتتابه ، من الإعياء كالأنهار .
- (٧) (حتى ذهب نفسي) أي زال عني ذلك النفس العالی الحاصل من الإعياء .
- (٨) (طائر) الطائر الحظ . يطلق على الحظ من الخير والشر . والمراد هنا على أفضل حظ وبركة .
- (٩) (فلم يرعني) أي لم يفجأني ويأتني بمتة إلا هذا .

٧٠ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ). حَدَّثَنَا عَبْدُهُ (هُوَ ابْنُ سُلَيْمَانَ) عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: تَزَوَّجَنِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ. وَبَنِي بِي وَأَنَا بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ.

٧١ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُهَيْدٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَهَا وَهِيَ بِنْتُ سَبْعِ سِنِينَ. وَزُفَّتْ إِلَيْهِ وَهِيَ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ. وَلَمَبَّهَا مَعَهَا^(١). وَمَاتَ عَنْهَا وَهِيَ بِنْتُ ثَمَانَ عَشْرَةَ.

٧٢ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كَرَيْبٍ (قَالَ يَحْيَى وَإِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ) عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: تَزَوَّجَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ. وَبَنِي بِهَا وَهِيَ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ. وَمَاتَ عَنْهَا وَهِيَ بِنْتُ ثَمَانَ عَشْرَةَ.

**

(١١) باب استحباب التزوج والتزويج في شوال، واستحباب الدفول فيه

٧٣ - (١٤٢٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي شَوَّالٍ. وَبَنِي بِي فِي شَوَّالٍ. فَأَيُّ نِسَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَحْطَىٰ عِنْدَهُ مِنِّي؟ قَالَ: وَكَانَتْ عَائِشَةُ تَسْتَحِبُّ أَنْ تُدْخَلَ نِسَاءَهَا فِي شَوَّالٍ.

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَلَمْ يَذْكُرْ فِعْلَ عَائِشَةَ.

**

(١) (ولمبها معها) الراد هذه العب السمة بالبنات التي تلمب بها الجوارى الصغار. ومعناه التنيبه على صغر سنها.

(١٢) باب نرب النظر إلى وجه المرأة وكفها لمن يربد تزوجها

٧٤ - (١٤٢٤) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ . فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ (١) . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَنْظَرْتَ إِلَيْهَا ؟ » قَالَ : لَا . قَالَ « فَادْهَبْ فَانظُرْ إِلَيْهَا . فَإِنَّ فِي أَعْيُنِ الْأَنْصَارِ شَيْئًا (٢) » .

٧٥ - (...) (وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ . حَدَّثَنَا عَرَوَانُ بْنُ مَعَاوِيَةَ الْقَزَائِرِيُّ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : إِنِّي تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ . فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ « هَلْ نَظَرْتَ إِلَيْهَا ؟ فَإِنَّ فِي عْيُونِ الْأَنْصَارِ شَيْئًا » قَالَ : قَدْ نَظَرْتُ إِلَيْهَا . قَالَ « عَلَى أَعْيُنِ الْأَنْصَارِ شَيْئٌ » قَالَ : عَلَى أَرْبَعِ أَوْاقٍ (٣) . فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ « عَلَى أَرْبَعِ أَوْاقٍ ؟ كَأَنَّمَا تَنْحِتُونَ الْفِضَّةَ مِنْ عُرْضِ هَذَا الْجَبَلِ (٤) . مَا عِنْدَنَا مَا نَمْطِيكَ . وَلَكِنْ عَمَى أَنْ تَبْعَثَكَ فِي بَيْتٍ تُصِيبُ مِنْهُ » قَالَ : فَبَعَثَ بَعَثًا إِلَى بَنِي عَبْسٍ . بَعَثَ ذَلِكَ الرَّجُلَ فِيهِمْ .

(١٣) باب الصراخ وهو ان كونه تعلم قرآنه وغانم مدبر ، وغير ذلك من قليل وكثير .

واستجاب كونه خمسائة درهم لمن لا يحجف به

٧٦ - (١٤٢٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ الثَّقَفِيُّ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ،

(١) (تزوج امرأة من الأنصار) أى أراد تزوجها بمخاطبتها .

(٢) (فإن في أعين الأنصار شيئاً) هكذا الرواية : شيئاً ، وهو واحد الأشياء . قيل المراد سفر . وقيل زرقه .

(٣) (على أربع أواق) هو جمع أوقية ، كأناف في جمع أوقية . والأصل فيها التشديد ، فإنها على تقدير أفمولة ، كأعجوبة وأضحوة . فحق الجمع فيها أواقٍ وأناقٍ ، بإعراب ملفوظ على الباء المشددة . وتخفف للتخفيف فيقدر في حالتها الإعراب .

(٤) (كأما تنحوتون الفضة من عرض هذا الجبل) تنحوتون أى تقشرون وتقطعون . والمُرْضُ هو الجانب والناصية .

ومنى ذلك كراهة إكثار المهر بالنسبة إلى حال الزوج .

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ . قَالَ : جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! جِئْتُ أَهْبُ لَكَ نَفْسِي . فَانظُرْ إِلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَصَعَدَ النَّظَرَ فِيهَا وَصَوَّبَهُ (١) . ثُمَّ طَاطَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ . فَلَمَّا رَأَتْ الْمَرْأَةُ أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ فِيهَا شَيْئًا ، جَلَسَتْ . فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ فَزَوِّجْنِيهَا . فَقَالَ « قَهْلٌ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ ؟ » فَقَالَ : لَا . وَاللَّهِ ! يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَقَالَ « اذْهَبِي إِلَى أَهْلِكِ فَانظُرِي هَلْ تَجِدِينَ شَيْئًا ؟ » فَذَهَبَتْ ثُمَّ رَجَعَتْ . فَقَالَ : لَا . وَاللَّهِ ! مَا وَجَدْتُ شَيْئًا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « انظُرِي وَلَوْ خَاتِمٌ (٢) مِنْ حَدِيدٍ » فَذَهَبَتْ ثُمَّ رَجَعَتْ . فَقَالَ : لَا . وَاللَّهِ ! يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَلَا خَاتِمٌ مِنْ حَدِيدٍ . وَلَكِنْ هَذَا إِزَارِي . (قَالَ سَهْلٌ مَا لَهُ رِدَائِي) فَلَمَّا نَصَفَهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا تَصْنَعُ بِإِزَارِكِ ؟ إِنْ لَبِستُهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ . وَإِنْ لَبِستُهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ مِنْهُ شَيْءٌ » فَجَلَسَ الرَّجُلُ . حَتَّى إِذَا طَالَ مَجْلِسُهُ قَامَ . فَرَأَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُوَلِيًّا . فَأَمَرَ بِهِ فِدْعِي . فَلَمَّا جَاءَ قَالَ « مَاذَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ ؟ » قَالَ : مَعِيَ سُورَةٌ كَذَا وَسُورَةٌ كَذَا . (عَدَّدَهَا) فَقَالَ « تَقْرَؤُهُنَّ عَنْ ظَهْرِ قَلْبِكَ ؟ » قَالَ : نَعَمْ . قَالَ « اذْهَبِي فَقَدْ مُلِّكْتَهُمَا (٣) بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ » .

هَذَا حَدِيثُ ابْنِ أَبِي حَازِمٍ . وَحَدِيثُ يَمْقُوبٍ يُقَارِبُهُ فِي اللَّفْظِ .

٧٧ - (...) وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ . ح وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الدَّرَاوَرْدِيِّ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنِ زَائِدَةَ . كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ . يَزِيدُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ زَائِدَةَ قَالَ « انْطَلِقِي فَقَدْ زَوَّجْتُكَهَا . فَعَلِمْنَا مِنَ الْقُرْآنِ » .

(١) (فصعد النظر فيها وصوبه) سعد ، أي رفع . وصوب ، أي خفض .

(٢) (ولو خاتم) هكذا هو في النسخ : خاتم من حديد . وفي بعض النسخ : خاتما . وهذا واضح . والأول صحيح

أيضا . أي ولو حضر خاتم من حديد .

(٣) (ملكتها) هكذا هو في معظم النسخ . وكذا قلها القاضي عن رواية الأكرين : ملكتها . وفي بعض

النسخ : ملكتكها .

٧٨ - (١٤٢٦) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنَ أَسَامَةَ بْنِ الْهَادِ . ع وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ يَزِيدَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّهُ قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ : كَمْ كَانَ صَدَاقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَتْ : كَانَ صَدَاقَهُ لِأَزْوَاجِهِ ثِنْتِي عَشْرَةَ أَوْقِيَّةً وَنَشَأَ . قَالَتْ : أَتَدْرِي مَا النَّشَأُ ؟ قَالَ : قُلْتُ : لَا . قَالَتْ : نِصْفُ أَوْقِيَّةٍ . فِتْلِكَ خَمْسِمِائَةَ دِرْهَمٍ . فَهَذَا صَدَاقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأَزْوَاجِهِ .

٧٩ - (١٤٢٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو الرَّيْنِجِ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْقَتَكِيُّ وَتَمِيمَةُ ابْنُ سَعِيدٍ . وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى (قَالَ يَحْيَى) : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْأَخْرَانِيُّ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ (عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَمْرَ صُفْرَةٍ (١) . فَقَالَ « مَا هَذَا ؟ » قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاقٍ مِنْ ذَهَبٍ (٢) . قَالَ « فَبَارِكْ اللَّهُ لَكَ . أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ (٣) . » .

٨٠ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ الْعَبْرِيِّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ تَزَوَّجَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، عَلَى وَزْنِ نَوَاقٍ مِنْ ذَهَبٍ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ » .

٨١ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ وَحُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسِ ؛ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاقٍ مِنْ ذَهَبٍ . وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ « أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ » .

(١) (أمر صفرة) الصحيح في معنى هذا الحديث أنه تعلق به أمر من الزعفران وغيره من طيب العروس ، ولم يقصده ولا تمد الترهفر .

(٢) (نواة من ذهب) قال القاضي : قال الخطابي : النواة اسم لقدرة معروف عندهم ، فسروها بخمسة دراهم من ذهب . قال القاضي : كذا فسرها أكثر العلماء .

(٣) (أولم ولو بشاة) قال العلماء من أهل اللغة والفقهاء وغيرهم : الولية الطعام المتخذ للعرس . مشتقة من الولم ، وهو الجمع لأن الزوجين يجتمعان . قاله الأزهرى وغيره . وقال ابن الأنباري أصلها تمام الشيء واجتماعه . والفعل منها أولم .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَهَرْمُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حِرَاشٍ . حَدَّثَنَا شَبَابَةُ . كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ وَهْبٍ قَالَ : قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً .

٨٢ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ قَدَامَةَ . قَالَ : أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أُنْسًا يَقُولُ : قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ : رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَلَى بَشَاشَةَ الْمَرْسِ^(١) . فَقُلْتُ : تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ . فَقَالَ « كَمْ أَصَدَقْتُمَا ؟ » فَقُلْتُ : نَوَاءً .

وَفِي حَدِيثِ إِسْحَاقَ : مِنْ ذَهَبٍ .

٨٣ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ (قَالَ شُعْبَةُ : وَاسْمُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ تَزَوَّجَ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاءٍ مِنْ ذَهَبٍ .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا وَهْبٌ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ مِنْ وَلَدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ : مِنْ ذَهَبٍ .

•••

(١٤) باب فضيلة إعانة أمه ثم بنزولها

٨٤ - (١٣٦٥) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَمْنَى ابْنُ عَلِيَّةَ) عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَزَا خَيْبَرَ . قَالَ : فَصَلَّيْنَا عِنْدَهَا صَلَاةَ الْغَدَاوِ بِنَلْسٍ . فَرَكَبَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَرَكَبَ أَبُو طَلْحَةَ وَأَنَا رَدِيفُ أَبِي طَلْحَةَ . فَأَجْرَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ^(٢) فِي زَفَاقِ خَيْبَرَ . وَإِنْ رُكِبْتِي

(١) (وعلى بَشَاشَةَ الْمَرْسِ) أى طلاقة الوجه الحاصلة أيام المرس. وهو الزفاف. والمرس يطلق على طعام الوليمة أيضا.

(٢) (فأجرى نبي الله) أى حمل مطيته على الجرى، وهو المدو والإسراع. وفي الكلام حذف، أى وأجرينا. يدل

عليه قوله: وإن ركبتني تمس فخذ نبي الله، يعنى للزحام الحاصل عند الجرى.

لَتَمَسُّنَّ غِذَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ. وَانْحَمَرَ الْإِرَارُ عَنْ غِذَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ. فَأِنِّي لَأَرَى بِيَاضَ غِذَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ. فَلَمَّا دَخَلَ الْقَرْيَةَ قَالَ «اللَّهُ أَكْبَرُ! خَرِبَتْ خَيْبَرٌ»^(١). إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ. فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ « قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. قَالَ: وَقَدْ خَرَجَ الْقَوْمُ إِلَى أَعْمَالِهِمْ. فَقَالُوا: مُحَمَّدٌ، وَاللَّهِ! قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ: وَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا: مُحَمَّدٌ، وَالْحَبِيسُ»^(٢).

قَالَ: وَأَصْبَنَاهَا عَنُوةً»^(٣). وَجَمَعَ السَّبِيَّ. بَجَاءِهِ دَحِيَّةُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أُعْطِنِي جَارِيَةً مِنَ السَّبِيِّ. فَقَالَ «أَذْهَبْ فَخُذْ جَارِيَةً» فَأَخَذَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حَيْيٍّ. بَجَاءِ رَجُلٍ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! أُعْطِيتَ دَحِيَّةَ، صَفِيَّةَ بِنْتَ حَيْيٍّ، سَيِّدِ قَرْيَظَةَ وَالنُّضَيْرِ؟ مَا تَصْلُحُ إِلَّا لَكَ. قَالَ «أَذْعُوهُ بِهَا» قَالَ: بَجَاءِ بِهَا. فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ قَالَ «خُذْ جَارِيَةً مِنَ السَّبِيِّ غَيْرَهَا» قَالَ: وَأَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا. فَقَالَ لَهُ ثَابِتٌ: يَا أَبَا حَمْزَةَ! مَا أَصْدَقَهَا؟ قَالَ: نَفْسَهَا. أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا. حَتَّى إِذَا كَانَ بِالطَّرِيقِ جِزْزَنَهَا لَهُ أُمُّ سَلِيمٍ. فَأَهْدَتْهَا لَهُ»^(٤) مِنَ اللَّيْلِ. فَأَصْبَحَ النَّبِيُّ ﷺ عَرُوسًا. فَقَالَ «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ فَلْيَجِئْ بِهِ» قَالَ: وَبَسَطَ نَطْمًا»^(٥). قَالَ: فَجَمَلَ الرَّجُلُ يَمْحَى بِالْأَفْطِ»^(٦). وَجَمَلَ الرَّجُلُ يَمْحَى بِالْتَمْرِ. وَجَمَلَ الرَّجُلُ يَمْحَى بِالسَّمْنِ. فَخَاسُوا حَيْسًا»^(٧). فَكَانَتْ وَليمةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

- (١) (خربت خيبر) ذكروا فيه وجهين: أحدهما أنه دعاء، فقد يره أسأل الله خرابها. والثاني لإخبار بخرابها على الكفار، وفتحها للمسلمين.
- (٢) (محمد والحبيس) هو الحبيس. قال الأزهرى وغيره: سمي جيشا لأنه خمسة أقسام: مقدمة وساقة ويمينة وميسرة وقلب.
- (٣) (عنوة) أى قهرا لا صلحا.
- (٤) (فأهدتها له) أى زفتها إليه ﷺ.
- (٥) (وبسط نطما) فيه أربع لغات مشهورات: فتح النون وكسرها، مع فتح الطاء وإسكانها. أفصحهن كسر النون مع فتح الطاء. ووجهه نطوع وأنطاع.
- (٦) (بالأفط) قال في النهاية: الأفط لبن مجفف يابس مستحجر، يطبخ به.
- (٧) (خاسوا حيسا) الحيس تمر ينزع نواه ويدق مع أفط ويمجان بالسمن، ثم يدلك بآبده حتى يبقى كالتريد. وربما جعل معه سويق. وهو مصدر في الأصل. يقال: حاس الرجل حيسا مثل باع بيما، إذا أخذ ذلك.

٨٥ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّيِّعِ الزَّهْرَانِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) عَنْ ثَابِتٍ وَعَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) عَنْ ثَابِتٍ وَشُعَيْبِ ابْنِ حَبَّابٍ، عَنْ أَنَسٍ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ. حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ وَعَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ الْعُبَيْرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي عُمَانَ، عَنْ أَنَسٍ. ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ. حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ شُعَيْبِ بْنِ الْحَبَّابِ، عَنْ أَنَسٍ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ وَعُمَرُ بْنُ سَمْدٍ وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ. جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ. عَنْ شُعَيْبِ بْنِ الْحَبَّابِ، عَنْ أَنَسٍ. كُلُّهُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ أَعْتَقَ صَفِيَّةَ وَجَعَلَ عِنْقَهَا صَدَاقًا. وَفِي حَدِيثِ مُعَاذٍ عَنْ أَبِيهِ: تَزَوَّجَ صَفِيَّةَ وَأَصْدَقَهَا عِنْقَهَا.

٨٦ - (١٥٤) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ طَائِرٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي الَّذِي يُعْتَقُ جَارِيَتَهُ ثُمَّ يَتَزَوَّجُهَا «لَهُ أَجْرَانِ».

٨٧ - (١٣٦٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَفَّانٌ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ. حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ. قَالَ: كُنْتُ رِذْفَ أَبِي طَلْحَةَ يَوْمَ خَيْرٍ. وَقَدِمِي تَمَسُّ قَدَمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَأَتَيْنَاهُمْ حِينَ بَزَغَتِ الشَّمْسُ^(١). وَقَدْ أَخْرَجُوا مَوَاشِيَهُمْ وَأَخْرَجُوا بِهَوَسِهِمْ وَمَكَاتِلِهِمْ وَمُرُورِهِمْ^(٢). فَقَالُوا: مُحَمَّدٌ، وَالْحَمِيدُ. قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «خَرِبَتْ خَيْرٌ! إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ» قَالَ: وَهَزَمَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. وَوَقَمَتْ فِي سَهْمٍ دَحِيَّةَ جَارِيَةٍ حَمِيلَةً. فَاشْتَرَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

(١) (حين بزغت الشمس) معناه عند ابتداء طلوعها .

(٢) (وخرجوا بهؤسهم ومكاتلهم ومرورهم) أما الفؤوس فجمع فأس، وهو الذي يشق به الحطب. والمكاتل جمع ميكتل وهو القفة والزنبيل. والمرور جمع مر، بفتح الميم، وهو معروف نحو الجرفرة. وأكبر منها. يقال لها: الساحى. هذا هو الصحيح في معناه. وحكى القاضى قولين: أحدهما هذا. والثانى أن المراد بالمرور هنا، الحبال. كانوا يصعدون بها إلى النخيل. قال: واحدها مر، بفتح الميم وكسرهما، لأنه يمر حين يفتل .

بِسَبْمَةِ أَرُوسٍ . ثُمَّ دَفَعَهَا إِلَى أُمِّ سُلَيْمٍ تُصَنِّمَهَا^(١) لَهُ وَهَيْئَهَا . (قَالَ : وَأَخْسِيئُهُ قَالَ) وَتَمْتَدُّ فِي بَيْتِهَا^(٢) . وَهِيَ صَفِيَّةُ بِنْتُ حَيٍّ . قَالَ : وَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلِيْمَتَهَا التَّمْرَ وَالْأَفْطَ وَالسَّمْنَ . فَخُصَّتِ الْأَرْضُ أَفَاحِيصَ^(٣) . وَجِيءَ بِالْأَنْطَاعِ . فَوُضِعَتْ فِيهَا . وَجِيءَ بِالْأَفْطِ وَالسَّمَنِ فَشَبِعَ النَّاسُ . قَالَ : وَقَالَ النَّاسُ : لَا نَذْرِي أَتَزَوَّجَهَا أُمَّمٌ اتَّخَذَهَا أُمَّمٌ وَلَدٍ . قَالُوا : إِنْ حَبَبَهَا فَعَيَّ امْرَأَتُهُ . وَإِنْ لَمْ يَحْبِبْهَا فَعَيَّ أُمَّمٌ وَلَدٍ . فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَرْكَبَ حَبَبَهَا . فَتَمَدَّتْ عَلَى الْعِجْرِ الْبَعِيرِ^(٤) فَمَرَفُوا أَنَّهُ قَدْ تَزَوَّجَهَا . فَلَمَّا دَنَوْا مِنَ الْمَدِينَةِ دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَدَفَعْنَا . قَالَ : فَتَمَرَّتِ النَّاقَةُ الْمَضْبَاءُ^(٥) . وَنَدَرَ^(٦) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَدَرَتْ^(٧) . فَتَقَامَ فَسْتَرَهَا . وَقَدْ أَشْرَفَتِ النِّسَاءُ . فَتَقَلَّنَ : أَمْعَدَ اللَّهُ الْيَهُودِيَّةَ .

قَالَ : قُلْتُ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ! أَوْعَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : إِي . وَاللَّهِ ! لَقَدْ وَقَعَ .

٨٧ م - (١٤٢٨) قَالَ أَنَسٌ : وَشَهَدْتُ وَلِيْمَةَ زَيْنَبَ . فَأَشْبَعَ النَّاسَ خُبْرًا وَلَحْمًا . وَكَانَ يَبْعَثُنِي فَادْعُو النَّاسَ . فَلَمَّا فَرَّغَ قَامَ وَتَبِعْتُهُ . فَتَخَلَّفَ رَجُلَانِ اسْتَأْنَسَ بِهِمَا الْحَدِيثُ^(٨) . لَمْ يَخْرُجَا . فَجَعَلَ يَمُرُّ عَلَى نِسَائِهِ . فَيُسَلِّمُ عَلَى كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ « سَلَامٌ عَلَيْكُمْ . كَيْفَ أَنْتُمْ يَا أَهْلَ الْبَيْتِ ؟ » فَيَقُولُونَ : بِخَيْرٍ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! كَيْفَ وَجَدْتَ أَهْلَكَ ؟ فَيَقُولُ « بِخَيْرٍ » فَلَمَّا فَرَّغَ رَجَعَ وَرَجَعْتُ مَعَهُ . فَلَمَّا بَلَغَ

(١) (تصنمها) أي اتحسن القيام بها وتزينها له عليه الصلاة والسلام .

(٢) (تمتد في بيتها) أي تستبرئ فإنها كانت مسبية يجب استبراؤها . وجعلها في مدة الاستبراء في بيت أم سليم . فلما انقضى الاستبراء جهزتها أم سليم وهياؤها . أي زينتها وجعلتها على عادة الروس .

(٣) (خصت الأرض أفاحيص) أي كشف التراب من أعلاها وحفرت شيئاً يسيراً لتجمل الأنطاع في الحفور ويصب فيها السمن ، فثبت ولا يخرج من جوانبها . وأصل الفحص الكشف . وفحص عن الأمر وفحص الطائر لبيعه . والأفاحيص جمع أفحوص .

(٤) (عجز البعير) عجز كل شيء مؤخره .

(٥) (تمرت الناقة المضباء) أي كبت وتمست . والمضباء الناقة المشقوقة الأذن . ولقب ناقة النبي ﷺ . ولم تكن مضباء .

(٦) (وندر... وندرت) أي سقط . وأصل الندر الحروج والانفراد . ومنه كلمة نادرة ، أي فردة النظائر .

(٧) (استأنس بهما الحديث) أي استأنس كل منهما بحديث صاحبه ، وخاصاً في الكلام ، بحيث صار الكلام مستأنساً بهما .

البَاب إِذَا هُوَ بِالرَّجُلَيْنِ قَدْ اسْتَأْنَسَ بِهِمَا الْحَدِيثُ . فَلَمَّا رَأَى أَنَّهُ قَدْ رَجَعَ قَامَا فَخَرَجَا . فَوَاللَّهِ مَا أَدْرَى أَنَا أَخْبَرْتُهُ أَمْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ بِأَنَّهُمَا قَدْ خَرَجَا . فَرَجَعَ وَرَجَعْتُ مَعَهُ . فَلَمَّا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي أَسْكُفَةِ البَابِ ^(١) أَرَحَى الْحِجَابَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ . وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ : لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ ^(٢) [الأحزاب/٣٣/الآية ٥٣] الْآيَةَ .

٨٨ - (١٣٦٥) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا شَبَابَةُ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ . ع وَحَدَّثَنِي بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمِ بْنِ حَيَّانَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا بِهِزٌ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعْبِرَةِ عَنْ ثَابِتٍ . حَدَّثَنَا أَنَسٌ . قَالَ : صَارَتْ صَفِيَّةُ لِدِخِيَّةٍ فِي مَقْسَمِهِ ^(٣) . وَجَعَلُوا يَمْدَحُونَهَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : وَيَقُولُونَ : مَا رَأَيْنَا فِي السَّبِيِّ مِثْلَهَا . قَالَ : فَبَعَثَ إِلَى دِخِيَّةٍ فَأَعْطَاهُ بِهَا مَا أَرَادَ . ثُمَّ دَفَعَهَا إِلَى أُمِّي فَقَالَ « أَصْلِحِيهَا » قَالَ : ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ خَيْبَرَ . حَتَّى إِذَا جَعَلَهَا فِي ظَهْرِهِ نَزَلَ . ثُمَّ ضَرَبَ عَلَيْهَا الْقُبَّةَ . فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ كَانَ عِنْدَهُ فَضْلٌ زَادَ فَلْيَأْتِنَا بِهِ » قَالَ : فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَحْمِي بِفَضْلِ التَّمْرِ وَفَضْلِ السُّورِي . حَتَّى جَعَلُوا مِنْ ذَلِكَ سَوَادًا حَيْسًا ^(٤) . فَجَعَلُوا يَأْكُلُونَ مِنْ ذَلِكَ الْحَيْسِ . وَيَشْرَبُونَ مِنْ حِيَاضٍ إِلَى جَنْبِهِمْ مِنْ مَاءِ السَّمَاءِ . قَالَ : فَقَالَ أَنَسٌ : فَكَانَتْ تِلْكَ وَليمة رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهَا . قَالَ : فَأَنْطَلَقْنَا ، حَتَّى إِذَا رَأَيْنَا جُدْرَ الْمَدِينَةِ هَشَشْنَا ^(٥) إِلَيْهَا . فَرَفَعْنَا مَطِينًا ^(٥) .

(١) (أسكفة الباب) أي عتبه . وأصلها المتبة العليا . وقد تستعمل في السفلى .

(٢) (في مقسمه) هو مصدر .

(٣) (سوادا حيسا) أصل السواد الشخص . ومنه في حديث الإسراء : رأى آدم عن يمينه أسودة وعن يساره أسودة أي أشخاصا . والمراد هنا ، حتى جعلوا من ذلك كوما شاخصا مرتفعا ، فخلطوه وجعلوه حيسا .

(٤) (هششنا) قال الإمام النووي : في النسخ هشنا بفتح الهاء وتشديد الشين المحجمة ثم نون . وفي بعضها هششنا الأولى مكسورة مخففة ومعناها نشطنا وخففنا وانبعثت نفوسنا إليها . يقال منه هششت بكسر الشين في الماضي وفتحها في المضارع . وذكر القاضي الروائين السابقتين . قال والرواية الأولى على الإدغام لالتقاء التلثين . وهي لنة من قال : هزت سيني . وهي لنة بكسر النون وائل . ورواه بعضهم : هشنا ، بكسر الهاء وإسكان الشين . وهو من هاش يهيش بمعنى هش .

(٥) (رفعننا مطينا) أي أسرعنا بها . يقال : رفع بعيره في سيره ، إذا أسرع . ورفعته ، إذا أسرعت به . يتعدى ولا

يتعدى .

وَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِطِيئَهُ . قَالَ : وَصَفِيَّةُ خَلْفَهُ قَدْ أَرَدَفَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : فَعَثَرَتْ مِطِيئَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَصُرِعَ وَصُرِعَتْ . قَالَ : فَلَيْسَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ يَنْظُرُ إِلَيْهِ وَلَا إِلَيْهَا . حَتَّى قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَتَرَهَا . قَالَ : فَأَتَيْنَاهُ فَقَالَ « لَمْ نُضَرَّ » قَالَ : فَدَخَلْنَا الْمَدِينَةَ . فَخَرَجَ جَوَارِي نِسَائِهِ يَبْرَاءَ بَيْنَهُمَا^(١) وَيَشْمَتَنَ بِصَرَغَتِهَا^(٢) .



(١٥) باب زواج زينب بنت جحش ، ونزول الحجاب ، وإنبات ولبنة العرس

٨٩ - (١٤٢٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنِ مَيْمُونٍ . حَدَّثَنَا بَهْزٌ . ع وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا أَبُو النُّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ . قَالَ جَمِيعًا : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ . وَهَذَا حَدِيثٌ بِهِزٍ قَالَ : لَمَّا انْقَضَتْ عِدَّةُ زَيْنَبَ^(٣) قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِزَيْدٍ^(٤) « فَادْكُرْهَا عَلَيَّ^(٥) » قَالَ : فَانْطَلَقَ زَيْدٌ حَتَّى أَتَاهَا وَهِيَ تُخَمَّرُ عَجِينَهَا^(٦) . قَالَ : فَلَمَّا رَأَيْتَهَا عَظَمْتُ فِي صَدْرِي^(٧) . حَتَّى مَا اسْتَطَعْتُ أَنْ أَنْظُرَ إِلَيْهَا أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَهَا . فَوَلَّيْتُهَا ظَهْرِي وَنَكَصْتُ عَلَى عَقْبِي . فَقُلْتُ : يَا زَيْنَبُ ! أُرْسَلِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُكَ . قَالَتْ : مَا أَنَا بِصَانِعَةٍ شَيْئًا حَتَّى أُوامِرَ رَبِّي . فَقَامَتْ إِلَى مَسْجِدِهَا^(٨) .

(١) (ببراءينها) أى يبرها بعضهن إلى بعض .

(٢) (ويشمتن بصرعها) أى ويظهرن السرور بوقعها .

(٣) (لا انقضت عدة زينب) هى زينب بنت جحش التى زوجها الله سبحانه بنبيه لمصلحة تشريع، بينه فى سورة الأحزاب .

(٤) (زيد) هو زيد بن حارثة الذى سماه الله سبحانه فى تلك السورة من كتابه .

(٥) (فاذكرها على) أى فاخطبها لى من نفسها .

(٦) (تخمر عجينها) أى تجعل فى عجينها الخمر . قال المجد : وتخمر العجين تركه ليجود .

(٧) (فلما رأيتها عظمت فى صدري ..) معناه أنه هابها واستجلها من أجل إرادة النبي ﷺ تزوجها . فعاملها معاملة

من تزوجها ﷺ ، فى الإعظام والإجلال والمهابة . وقوله : أن رسول الله .. هو بفتح الهمزة من أن أى من أجل ذلك .

وقوله : نكصت ، أى رجعت . وكان جاء إليها ليخطبها وهو ينظر إليها ، على ما كان من عادتهم . وهذا قبل نزول الحجاب .

فلما غلب عليه الإجلال تأخر . وخطبها وظهره إليها ، لئلا يسبقه النظر إليها .

(٨) (إلى مسجدها) أى موضع صلاتها من بيتها .

وَنَزَلَ الْقُرْآنُ^(١). وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَخَلَ عَلَيْهَا بِغَيْرِ إِذْنٍ. قَالَ فَقَالَ: وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا^(٢) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَطْعَمَنَا الْخُبْزَ وَاللَّحْمَ حِينَ امْتَدَّ النَّهَارُ^(٣). فَخَرَجَ النَّاسُ وَبَقِيَ رَجُلَانِ يَتَحَدَّثُونَ فِي الْبَيْتِ بَعْدَ الطَّعَامِ. فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاتَّبَعْتُهُ. فَجَعَلَ يَتَّبِعُ حُجْرَ نِسَاءِهِ يُسَلِّمُ عَلَيْهِنَّ. وَيَقُلْنَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ وَجَدْتَ أَهْلَكَ؟ قَالَ: فَمَا أَذْرِي أَنَا أَخْبَرْتُهُ أَنَّ الْقَوْمَ قَدْ خَرَجُوا أَوْ أَخْبَرَنِي. قَالَ: فَأَنْطَلِقَ حَتَّى دَخَلَ الْبَيْتَ. فَذَهَبْتُ أَدْخُلُ مَعَهُ فَأَلْقَى السُّتْرَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ. وَنَزَلَ الْحِجَابُ. قَالَ: وَوَعِظَ الْقَوْمَ بِمَا وَوَعِظُوا بِهِ.

زَادَ ابْنُ رَافِعٍ فِي حَدِيثِهِ: لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرِ نَاطِرٍ مِنْ إِيَّاهُ^(٤)؛ إِلَى قَوْلِهِ: وَاللَّهِ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ.

٩٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ وَثَنَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ) عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، (وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كَامِلٍ: سَمِعْتُ أَنَسًا) قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَوْلَمَ عَلَى امْرَأَةٍ (وَقَالَ أَبُو كَامِلٍ: عَلَى شَيْءٍ) مِنْ نِسَائِهِ، مَا أَوْلَمَ عَلَى زَيْنَبَ. فَإِنَّهُ ذَبَحَ شَاةً.

٩١ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَادٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ). حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صَهَبٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: مَا أَوْلَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ أَكْثَرَ أَوْ أَفْضَلَ مِمَّا أَوْلَمَ عَلَى زَيْنَبَ.

(١) (ونزل القرآن) بمعنى نزل قوله تعالى: فلما قضى زيد منها وطرا زوجنا بها، فدخل عليها بغير إذن.

(٢) (ولقد رأيتنا) أي رأيت أنفسنا.

(٣) (حين امتد النهار) أي ارتفع. هكذا هو في النسخ: حين، بالنون.

(٤) (غير ناظرين إياه) أي غير منتظرين لإدراكه. والإني كالي، مصدر آني يأتي، إذا أدرك ونضج. ويقال:

بلغ هذا إياه أي غايته. ومنه: حميم آن وعين آنية. وبابه رمى. ويقال: آني يأتي أيضا، إذا دنا وقرب. ومنه: ألم يأن

للذين آمنوا أن تخشع قلوبهم لذكر الله. وقد يستعمل على القلب فيقال: آن يئين أينا فهو آين. جمعها الشاعر في قوله:

الْمَا يَيْئِنُ لِي أَنْ تُجَلِّيَ مَآبِي وَأَقْصِرَ عَن لَيْلِي! طي. قد آني ليا

فَقَالَ ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ: بِمَا أَوْلَمَ؟ قَالَ: أَطْعَمَهُمْ خُبْزًا وَحَمًا حَتَّى تَرَكَوهُ^(١).

٩٢ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ، وَعَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّمِيمِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، كُلُّهُمْ عَنْ مُعْتَمِرٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ حَبِيبٍ)، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي. حَدَّثَنَا أَبُو جَبَلَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: لَمَّا تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ، دَعَا الْقَوْمَ فَطَعِمُوا. ثُمَّ جَلَسُوا يَتَحَدَّثُونَ. قَالَ: فَأَخَذَ كَأَنَّهُ يَتَهَيَّأُ لِلْقِيَامِ فَلَمْ يَقُومُوا. فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَامَ. فَلَمَّا قَامَ قَامَ مَنْ قَامَ مِنَ الْقَوْمِ.

زَادَ عَاصِمٌ وَابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى فِي حَدِيثِهِمَا قَالَ: فَفَعَمَدَ ثَلَاثَةً. وَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَاءَ لِيَدْخُلَ فَإِذَا الْقَوْمُ جُلُوسٌ. ثُمَّ إِنَّهُمْ قَامُوا فَأَنْطَلَقُوا. قَالَ: لِحُجَّتٍ فَأَخْبَرْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَنَّهُمْ قَدِ انْطَلَقُوا. قَالَ: فَجَاءَ حَتَّى دَخَلَ. فَذَهَبَتْ أَدْخُلُ فَأَلْقَى الْحِجَابَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ. قَالَ: وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَاطِرٍ مِنْ إِيَّاهُ؛ إِلَى قَوْلِهِ «إِنَّ ذَاكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا».

٩٣ - (...) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ. حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ. حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ. قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: إِنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: أَنَا أَعْلَمُ النَّاسِ بِالْحِجَابِ. لَقَدْ كَانَ أَبِي بْنُ كَعْبٍ يَسْأَلُنِي عَنْهُ. قَالَ أَنَسٌ: أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَرُوسًا بِزَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ. قَالَ: وَكَانَ تَزَوَّجَهَا بِالْمَدِينَةِ. فَدَعَا النَّاسَ لِلطَّعَامِ بَعْدَ ارْتِفَاعِ النَّهَارِ. فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَجَلَسَ مَعَهُ رِجَالٌ بَعْدَ مَا قَامَ الْقَوْمُ. حَتَّى قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَمَشَى فَمَشَيْتُ مَعَهُ حَتَّى بَلَغَ بَابَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ. ثُمَّ ظَنَّ أَنَّهُمْ قَدْ خَرَجُوا فَرَجَعَ وَرَجَعْتُ مَعَهُ. فَإِذَا هُمْ جُلُوسٌ مَكَانَهُمْ. فَرَجَعَ فَرَجَعْتُ الثَّانِيَةَ. حَتَّى بَلَغَ حُجْرَةَ عَائِشَةَ. فَرَجَعَ فَرَجَعْتُ. فَإِذَا هُمْ قَدْ قَامُوا. فَضَرَبَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ بِالسِّتْرِ. وَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ الْحِجَابِ.

(١) (حتى تركوه) يعني حتى شبعوا وتركوه لشبعهم.

٩٤ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ (يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ) عَنْ الْجَعْدِ أَبِي عُمَانَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَخَلَ بِأَهْلِهِ . قَالَ : فَصَنَعَتْ أُمِّي أُمَّ سُلَيْمٍ حَيْسًا بَجَمَلَتِهِ فِي تَوْرٍ^(١) . فَقَالَتْ : يَا أَنَسُ ! اذْهَبْ بِهَذَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقُلْتُ بَعَثَتْ بِهَذَا إِلَيْكَ أُمِّي . وَهِيَ تُقْرَأُ السَّلَامَ . وَتَقُولُ : إِنَّ هَذَا لَكَ مِنَّا قَلِيلٌ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ : فَذَهَبْتُ بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقُلْتُ : إِنَّ أُمِّي تُقْرَأُ السَّلَامَ وَتَقُولُ : إِنَّ هَذَا لَكَ مِنَّا قَلِيلٌ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَقَالَ « ضَعْنِي » ثُمَّ قَالَ « اذْهَبْ فَادْعِي لِي فَلَانًا وَفُلَانًا وَفُلَانًا . وَمَنْ لَقَيْتَ » وَسَمِي رَجُلًا . قَالَ : فَدَعَوْتُ مَنْ سَمِي وَمَنْ لَقَيْتُ .

قَالَ : قُلْتُ لِأَنَسٍ : عَدَدَ كَمْ كَانُوا؟^(٢) قَالَ : زُهَاءٌ ثَلَاثِمِائَةٍ^(٣) . وَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا أَنَسُ ! هَاتِ التَّوْرَ » قَالَ : فَدَخَلُوا حَتَّى امْتَلَأَتِ الصُّفَةُ وَالْحُجْرَةُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لِيَتَحَلَّقَ عَشْرَةٌ وَعَشْرَةٌ وَلِيَأْكُلْ كُلُّ إِنْسَانٍ مِمَّا يَلِيهِ » قَالَ : فَأَكَلُوا حَتَّى اشْبَعُوا . قَالَ : فَخَرَجَتْ طَائِفَةٌ وَدَخَلَتْ طَائِفَةٌ حَتَّى أَكَلُوا كُلُّهُمْ . فَقَالَ لِي « يَا أَنَسُ ! ازْفَعْ » قَالَ : فَرَفَعْتُ . فَمَا أُدْرِي حِينَ وَضَعْتُ كَانَ أَكْثَرَ أَمْ حِينَ رَفَعْتُ . قَالَ : وَجَلَسَ طَوَائِفٌ مِنْهُمْ يَتَحَدَّثُونَ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ ، وَزَوْجَتُهُ^(٤) مُوَلِيَةٌ وَجْهَهَا إِلَى الْحَائِطِ . فَتَقَلَّبُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمَ عَلَى نِسَائِهِ . ثُمَّ رَجَعَ . فَلَمَّا رَأَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدَرَجَعْ ظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ تَقَلَّبُوا عَلَيْهِ . قَالَ : فَابْتَدَرُوا الْبَابَ^(٥) فَخَرَجُوا كُلُّهُمْ . وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَرَخَى السِّتْرَ وَدَخَلَ . وَأَنَا جَالِسٌ فِي الْحُجْرَةِ . فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى خَرَجَ عَلَيَّ . وَأُنزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ .

(١) (في تور) قال في النهاية: هو إناء من صُفْرٍ أو حجارة، كالإجاعة، وقد يتوضأ منه.

(٢) (عدد كم كانوا) عدد مقحم.

(٣) (زهاء ثلاثمائة) يقال: هم زهواء مائة وزهواء ألف، أي قدر مائة وقدر ألف.

(٤) (وزوجته) هكذا هو في جميع النسخ: وزوجته، بالياء. وهي لفة قليلة تكسرت في الحديث والشعر.

والشهور حذفها.

(٥) (فابتدروا الباب) أي سارعوا إليه للخروج.

فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَرَأَهُنَّ عَلَى النَّاسِ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكَ كَانَ يُؤْذَى النَّبِيَّ؛ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ.

قَالَ الْجَمْعُ: قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَا أَحَدْتُ النَّاسَ عَهْدًا بِهَذِهِ الْآيَاتِ. وَحُجِبَتْ نِسَاءُ النَّبِيِّ ﷺ.

٩٥ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَبِي عُمَرَ، عَنْ أَنَسِ. قَالَ: لَمَّا تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ زَيْنَبَ أَهَدَتْ لَهُ أُمُّ سُلَيْمٍ حَيْسًا فِي تَوْرٍ مِنْ حِجَارَةٍ. فَقَالَ أَنَسُ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَذْهَبْ فَادْعِ لِي مَنْ لَقِيتَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ» فَدَعَوْتُ لَهُ مَنْ لَقِيتُ. فَجَعَلُوا يَدْخُلُونَ عَلَيْهِ فَيَأْكُلُونَ وَيَخْرُجُونَ. وَوَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ عَلَى الطَّعَامِ فَدَعَا فِيهِ. وَقَالَ فِيهِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ وَلَمْ أَدْعُ أَحَدًا لَقِيتُهُ إِلَّا دَعَوْتُهُ. فَأَكَلُوا حَتَّى اشْبَعُوا. وَخَرَجُوا. وَبَقِيَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ فَأَطَالُوا عَلَيْهِ الْحَدِيثَ. فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْتَحْيِي مِنْهُمْ أَنْ يَقُولَ لَهُمْ شَيْئًا. فَخَرَجَ وَتَرَكَهُمْ فِي الْبَيْتِ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ (قَالَ قَتَادَةُ: غَيْرَ مُتَحَيِّينَ طَعَامًا^(١)) وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا. حَتَّى بَلَغَ: ذَلِكَ أَطَهَرَ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ.

(١٦) باب الأمر بإجابة الراعي إلى دعوة^(٢)

٩٦ - (١٤٢٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْوَلِيمَةِ^(٣) فَلْيَأْتِهَا».

(١) (غير متحيين طامًا) أي منتظرين زمان الطعام، طالبين حينه.

(٢) (دعوة) دعوة الطعام بفتح الدال: ودعوة النسب بكسرها. هذا قول جمهور العرب. وعكسه نيم الرباب،

فقالوا: الطعام، بالكسر. والنسب بالفتح.

(٣) (الوليمة) (الوليمة) اسم لكل طعام يتخذ لجمع. وقال ابن فارس: هي طعام المرس. وزاد الجوهري شاهدًا: أولم

ولو بشاة.

٩٧ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْوَلِيمَةِ فَلْيُجِبْ » .
قَالَ خَالِدٌ : فَإِذَا عُيِّدُ اللَّهُ يُنْزَلُهُ عَلَى الْعُرْسِ ^(١) .

٩٨ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى وَلِيمَةٍ عَرَسٍ ^(٢) فَلْيُجِبْ » .

٩٩ - (...) حَدَّثَنِي أَبُو الرَّيِّعِ وَأَبُو كَامِلٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « ائْتُوا الدَّعْوَةَ إِذَا دُعِيتُمْ » .

١٠٠ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ « إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُجِبْ . عُرْسًا كَانَ أَوْ نَحْوَهُ » .

١٠١ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنِي عَيْسَى بْنُ الْمُنْذِرِ . حَدَّثَنَا يَحْيَى . حَدَّثَنَا الزُّبَيْدِيُّ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ دُعِيَ إِلَى عُرْسٍ أَوْ نَحْوِهَا فَلْيُجِبْ » .

١٠٢ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعَدَةَ الْبَاهِلِيُّ . حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمِيَّةَ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « ائْتُوا الدَّعْوَةَ إِذَا دُعِيتُمْ » .

١٠٣ - (...) وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي مُوسَى ابْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَجِيبُوا هَذِهِ الدَّعْوَةَ إِذَا دُعِيتُمْ لَهَا » .

قَالَ : وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَأْتِي الدَّعْوَةَ فِي الْعُرْسِ وَغَيْرِ الْعُرْسِ . وَيَأْتِيهَا وَهُوَ صَائِمٌ .

(١) (ينزله على العرس) أي يجعله ، يعني وجوب الإجابة ، مترتباً على العرس ، وهو الزفاف وطعامه .

(٢) (عرس) العرس ، بإسكان الراء وضمها ، لنتان مشهورتان . وهي مؤنثة . وفيها لفة بالتذكير .

١٠٤ - (...) وحدثني حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . حدثني محمد بن عمرو بن محمد بن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن النبي ﷺ قال « إذا دُعيتُم إلى كراع^(١) فأجيبوا » .

١٠٥ - (١٤٣٠) وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا عبد الرحمن بن مهدي . ح وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا أبي . قالوا : حدثنا سفيان عن أبي الزبير ، عن جابر ، قال : قال رسول الله ﷺ « إذا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ فَلْيَجِبْ . فَإِنْ شَاءَ طَعِمَ ، وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ » . وَلَمْ يَذْكُرِ ابْنُ الْمُثَنَّى « إِلَى طَعَامٍ » .

(...) وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج ، عن أبي الزبير ، بهذا الإسناد ، بعثله .

١٠٦ - (١٤٣١) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا حفص بن غياث عن هشام ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ « إذا دُعِيَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجِبْ . فَإِنْ كَانَ صَائِمًا فَلْيُصَلِّ^(٢) ، وَإِنْ كَانَ مُفْطِرًا فَلْيُطْعَمْ » .

١٠٧ - (١٤٣٢) حدثنا يحيى بن يحيى . قال : قرأت على مالك عن ابن شهاب ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ؛ أنه كان يقول : بئس الطعام طعام الوليمة يدعى إليه^(٣) الأغنياء ويترك المساكين . فمن لم يأت الدعوة ، فقد عصى الله ورسوله .

(١) (كراع) المراد به عند جاهل العلماء . كراع الشاة . وذكر أهل اللغة أن الكراع ، وزان غراب ، من الغم والبقر ، بمنزلة الوظيف من الفرس والبمير . وهو مستدق الساق .

(٢) (فليصل) اختلفوا في معنى فليصل . قال الجمهور : منناه فليدع لأهل الطعام بالمنفرة والبركة ونحو ذلك . وأصل الصلاة في اللغة الدعاء . ومنه قوله تعالى : وصل عليهم . وقيل : المراد الصلاة الشرعية بالكوع والسجود . أى يشتغل بالصلاة ليحصل له فضلها وتوابها ، وللحاضرين بركتها .

(٣) (بئس الطعام طعام الوليمة يدعى إليه ..) أى التى من شأنها هذا . ومعنى هذا الحديث الإخبار بما يقع من الناس ، بعدة ﷺ ، من مراعاة الأغنياء في الولائم وتخصيصهم بالدعوة وإيثارهم بطيب الطعام ورفع مجالسهم وتقديمهم ، وغير ذلك مما هو الغالب في الولائم .

١٠٨- (...) وحدثنا ابن أبي عمير . حدثنا سُفيانُ قال: قُلْتُ لِلزُّهْرِيِّ: يَا أَبَا بَكْرٍ! كَيْفَ هَذَا الْحَدِيثُ: شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْأَغْنِيَاءِ؟ فَضَحِكْتَ فَقَالَ: لَيْسَ هُوَ: شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْأَغْنِيَاءِ .
 قَالَ سُفْيَانُ: وَكَانَ أَبِي غَنِيًّا . فَأَفْزَعَنِي هَذَا الْحَدِيثُ حِينَ سَمِعْتُهُ بِهِ . فَسَأَلْتُ عَنْهُ الزُّهْرِيَّ فَقَالَ:
 حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَالِيَمَةِ . ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ
 حَدِيثِ مَالِكٍ .

 ١٠٩- (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُهْمِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ،
 عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ . وَعَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ: شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَالِيَمَةِ . نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ .

 وحدثنا ابن أبي عمير . حدثنا سُفيانُ عن أَبِي الزَّنادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . نَحْوَ ذَلِكَ .

 ١١٠- (...) وحدثنا ابن أبي عمير . حدثنا سُفيانُ . قَالَ: سَمِعْتُ زِيَادَ بْنَ سَعْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ نَابِتًا
 الْأَعْرَجَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَالِيَمَةِ . يُمْتَعُهَا مَنْ يَأْتِيهَا
 وَيُدْعَى إِلَيْهَا مِنْ يَابَاهَا . وَمَنْ لَمْ يُجِبِ الدَّعْوَةَ ، فَقَدَ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ » .

(١٧) باب لا تحمل الملقظ مولانا لطفها متى نسكح زوجها غيره وبطأها ،

ثم يمارقها ، وتنفضي حرمتها

١١١- (١٤٣٣) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ (وَاللَّفْظُ لِعَمْرُو) قَالَا: حَدَّثَنَا
 سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ رِفَاعَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: كُنْتُ
 عِنْدَ رِفَاعَةَ . فَطَلَّقَنِي فَبِتَّ طَلَاقِي^(١) . فَتَزَوَّجْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الزَّيْبِرِ . وَإِنْ مَأْمَمَةٌ^(٢) مِثْلُ هُدْبَةَ الثَّوْبِ^(٣) .

(١) (فتت طلاق) أي طلقني ثلاثا . والبت القطع .

(٢) (وإن ما ممة) أي وإن الذي ممة ، تعنى متاعه .

(٣) (هدبة الثوب) هي طرفه الذي لم ينسج . شبهوها بهذب العين وهو شعر جفنها . تعنى أن متاعه رغو كهذبة الثوب .

فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ « أُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَى رِفَاعَةَ ؟ لَا . حَتَّى تَدُوقِي عُسَيْلَتَهُ »^(١) وَتَدُوقِي عُسَيْلَتِكَ » .

قَالَتْ : وَأَبُو بَكْرٍ عِنْدَهُ . وَخَالِدٌ بِالْبَابِ يَنْتَظِرُ أَنْ يُؤَدَّنَ لَهُ . فَنَادَى : يَا أَبَا بَكْرٍ ! أَلَا تَسْمَعُ هَذِهِ مَا تَجْهَرُ بِهِ^(٢) عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ !

١١٢ - (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لِحَرَمَلَةَ) (قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ حَرَمَلَةُ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ) . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّ رِفَاعَةَ الْقُرْظِيَّ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ فَبَتَّ طَلَاقًا . فَتَرَوَّجَتْ بَعْدَهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ الزُّبَيْرِ . فَجَاءَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّهَا كَانَتْ تَحْتِ رِفَاعَةَ . فَطَلَّقَهَا آخِرَ ثَلَاثِ تَطْلِيقَاتٍ . فَتَرَوَّجَتْ بَعْدَهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنُ الزُّبَيْرِ . وَإِنَّهُ ، وَاللَّهِ ! مَا مَعَهُ إِلَّا مِثْلُ الْهُدْبَةِ . وَأَخَذَتْ بِهُدْبَةٍ مِنْ جِلْبَابِهَا^(٣) . قَالَ : فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَاحِكًا . فَقَالَ « لَمَسَّكَ تُرَيْدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَى رِفَاعَةَ . لَا . حَتَّى يَدُوقَ عُسَيْلَتِكَ وَتَدُوقِي عُسَيْلَتَهُ » . وَأَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ جَالِسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَخَالِدٌ

(١) (عسيلته) نصغير عسلة وهي كناية عن الجماع . شبه لذته بلذة العسل وحلاوته . وفي الصباح : ذاق الرجل عسيلة المرأة وذاعت عسايته ، إذا حصل لهما حلاوة الخلاط ولذة المباشرة بالإبلاج . وهذه استعارة لطيفة شبت لذة الجماع بحلاوة العسل ، أو سمى الجماع عسلا . لأن العرب تسمى كل ما تستحل به عسلا . وفي الأساس : ومن الاستعارة المصليتان ، في الحديث ، للمعزوين لكونهما مظنتي الانتذاذ . والتأنيث فيه تأنيث مكبره في الأكثر . قال الشيخ .

كأن عيون الناظرين يشوقها بها عسل طابت بدا من يشورها

(٢) (ما تجهر به) الوصول بدل من اسم الإشارة . كرهه رضى الله عنه الجهر بما هو خليق بالإخفاء ، خصوصا ممن المنتظر منهم الحياء ، لاسيما بحضرة سيد الأنبياء .

(٣) (جلبابها) الحلباب واحد الجلابيب . وهو كساء تستتر به المرأة ، إذا خرجت من بيتها .

وفي هذا الحديث أن المطلقة ثلاثا لا تحمل لطلقها حتى تنكح زوجا غيره ويطأها ثم يفارقها وتنقض عدتها .

وأما مجرد المقد عليها فلا يبيحها للأول . وبه قال جميع العلماء من الصحابة والتابعين فمن بعدهم . واتفق العلماء على أن تفتب الحشفة في قبلها كاف في ذلك من غير إزال المني . وقال الجمهور : بدخول الذكر تحصل اللذة والعسيلة .

ابن سَمِيدِ بْنِ الْمَاصِ جَالِسِ بِيَابِ الْحَجْرَةِ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ . قَالَ : فَطَفِقَ خَالِدٌ يُنَادِي أَبَا بَكْرٍ : أَلَا تَرَجُرُ هَذِهِ عَمَّا تَجْهَرُ بِهِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟

١١٣ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رِفَاعَةَ الْقُرْظِيَّ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ فَتَزَوَّجَهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الزَّيْبِرِ . فَجَاءَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ رِفَاعَةَ طَلَّقَهَا آخِرَ ثَلَاثِ تَطْلِيقَاتٍ . عِنْدَ حَدِيثِ يُونُسَ .

١١٤ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْمَرْأَةِ يَتَزَوَّجُهَا الرَّجُلُ ، فَيُطَلِّقُهَا ، فَتَتَزَوَّجُ رَجُلًا ، فَيُطَلِّقُهَا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا . أَتَحْمِلُ لِرِزْوَانِ الْأَوَّلِ ؟ قَالَ « لَا . حَتَّى يَذُوقَ عُسَيْلَتَهَا » .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ . حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . جَمِيعًا عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

١١٥ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ ، عَنِ الْقَاسِمِ ابْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : طَلَّقَ رَجُلٌ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا . فَتَزَوَّجَهَا رَجُلٌ ثُمَّ طَلَّقَهَا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا . فَأَرَادَ زَوْجَهَا الْأَوَّلُ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا . فَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ . فَقَالَ « لَا . حَتَّى يَذُوقَ الْآخِرِ مِنْ عُسَيْلَتِهَا ، مَا ذَاقَ الْأَوَّلُ » .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) . جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَفِي حَدِيثِ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ : حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ عَنْ عَائِشَةَ .

(١٨) باب ما يسحب أنه يقوله عند الجماع

١١٦ - (١٤٣٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَا: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ، إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ^(١)، قَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ. اللَّهُمَّ! جَنَّبْنَا الشَّيْطَانَ. وَجَنَّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا، فَإِنَّهُ، إِنْ يُقَدَّرَ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ فِي ذَلِكَ، لَمْ يَصُرْهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا».

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ ثُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. جَمِيعًا عَنِ الثَّوْرِيِّ. كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ. بِمَعْنَى حَدِيثِ جَرِيرٍ. غَيْرَ أَنَّ شُعْبَةَ لَيْسَ فِي حَدِيثِهِ ذِكْرُ «بِاسْمِ اللَّهِ». وَفِي رِوَايَةِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنِ الثَّوْرِيِّ «بِاسْمِ اللَّهِ». وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ ثُمَيْرٍ: قَالَ مَنْصُورٌ: أَرَاهُ قَالَ «بِاسْمِ اللَّهِ».

**

(١٩) باب جوار صماء امرأته في قبلها، من فداصها ومن ورائها، من غير تعرض للذبح

١١٧ - (١٤٣٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَتَمْرُزُوقُ النَّاقِدُ. (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ. سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ: كَانَتْ الْيَهُودُ تَقُولُ: إِذَا أَتَى الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ، مِنْ دُبُرِهَا، فِي قُبْلِهَا، كَانَ الْوَلَدُ أَحْوَلَ. فَتَزَلَتْ: نِيسَاؤُكُمْ حَرَتْ لَكُمْ فَأَتُوا حَرَّتْكُمْ أَتَى شَيْئُكُمْ [البقرة/٢٠٢].

١١٨ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ. أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ يَهُودَ كَانَتْ تَقُولُ^(٢): إِذَا أَتَيْتِ الْمَرْأَةَ، مِنْ دُبُرِهَا، فِي قُبْلِهَا، ثُمَّ حَمَلَتْ كَانَ وَلَدُهَا أَحْوَلَ. قَالَ: فَأَنْزَلَتْ: نِيسَاؤُكُمْ حَرَتْ لَكُمْ فَأَتُوا حَرَّتْكُمْ أَتَى شَيْئُكُمْ.

(١) (أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ) أَيُّ أَنْ يَجَامَعَ زَوْجَتَهُ أَوْ أُمَّتَهُ.

(٢) (أَنَّ يَهُودَ كَانَتْ تَقُولُ) هَكَذَا هُوَ فِي النَّسَخِ: يَهُودٌ. لِأَنَّ الْمُرَادَ قَبِيلَةَ الْيَهُودِ. فَامْتَنَعَ صِرْفَهُ لِلتَّائِيثِ وَالْعَلْمِيَّةِ.

١١٩ - (...) وحديثه قتيبة بن سعيد . حدثنا أبو عوانة . ع . وحدثنا عبد الوارث بن عبد الصمد . حدثني أبي عن جدي ، عن أيوب . ع . وحدثنا محمد بن المنثري . حدثني وهب بن جرير . حدثنا شعبة . ع . وحدثنا محمد بن المنثري . حدثنا عبد الرحمن . حدثنا سفيان . ع . وحدثني عبيد الله بن سعيد وهرون ابن عبد الله وأبو معن الرقاشي . قالوا : حدثنا وهب بن جرير . حدثنا أبي . قال : سمعت النعمان بن راشد يحدث عن الزهري . ع . وحدثني سليمان بن مقبل . حدثنا مولى بن أسيد . حدثنا عبد العزيز (وهو ابن المختار) عن سهيل بن أبي صالح . كل هؤلاء عن محمد بن المنكدر ، عن جابر ، بهذا الحديث . وزاد في حديث النعمان عن الزهري : إن شاء محببة^(١) ، وإن شاء غير محببة^(٢) . غير أن ذلك في صمام واحد^(٣) .



(٢٠) باب تحريم استنساخها من فراش زوجها

١٢٠ - (١٤٣٦) وحديث محمد بن المنثري وابن بشار (واللفظ لابن المنثري) قالاً : حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة . قال : سمعت قتادة يحدث عن زرارة بن أوفى ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « إذا باتت المرأة هاجرة فراش زوجها ، لمتها الملائكة حتى تصبح^(٤) » .



(١) (إن شاء محببة) أي مكبوبة على وجهها .

(٢) (وإن شاء غير محببة) هذا يشمل الاستلقاء والاضطجاع والتخجبة ، وهي كونها كالساجدة .

(٣) (في صمام واحد) أي قب واحد . والمراد به القبيل . وقال ابن الأثير : الصمام ما تمد به الفرجة ، فسمى الفرج به . ويهوز أن يكون : في موضع صمام ، على حذف المضاف . قال العلماء : وقوله تعالى : فأتوا حرثكم أنى شئتم ، أى موضع الزرع من المرأة ، وهو قبلها الذى يزرع فيه المني لا لبناء الولد . ففيه إيحاء وطئها في قبلها ، إن شاء من بين يديها ، وإن شاء من ورائها ، وإن شاء مكبوبة . وأما الدبر فليس هو يجرحت ولا موضع زرع . ومعنى قوله تعالى : أنى شئتم ، كيف شئتم . واتفق العلماء على تحريم وطئ المرأة في دبرها ، حائضاً كانت أو طاهراً .

(٤) (لمتها الملائكة حتى تصبح) هذا دليل على تحريم امتناعها من فراشه لئلا يضر شرمتي . وليس الحيض بمنع في الامتناع . لأن له حقا في الاستمتاع بها فوق الإزار . ومعنى الحديث أن اللمنة تستمر عليها حتى تزول العصبية بطلوع الفجر والاستئناء عنها ، أو بتوبتها ورجوعها إلى الفراش .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ « حَتَّى تَرْجِعَ » .

١٢١ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا مَرْوَانُ عَنْ يَزِيدَ (يَعْنِي ابْنَ كَيْسَانَ) ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! مَا مِنْ رَجُلٍ يَدْعُو امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهَا ، فَنَأَى عَنْهَا ، إِلَّا كَانَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ سَاخِطًا عَلَيْهَا ، حَتَّى يَرْضَى عَنْهَا » .

١٢٢ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ع وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . ع وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ ، فَلَمْ تَأْتِهِ ، فَبَاتَ غَضْبَانَ عَلَيْهَا ، لَمَنَّتْهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ » .

(٢١) باب تحريم إفساء سر المرأة

١٢٣ - (١٤٣٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ حَمَزَةَ الْقُمَرِيِّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ مِنْ أَسْرِّ النَّاسِ ^(١) عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، الرَّجُلُ يُفْضِي إِلَى امْرَأَتِهِ ^(٢) ، وَتُقْضَى إِلَيْهِ ، ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا » .

(١) (إن من أسر الناس) قال القاضي : هكذا وقت الرواية : أسر ، بالألف . وأهل النحو يقولون : لا يجوز أسر وأخير ، وإنما يقال : هو سر منه وخير منه . قال : وقد جاءت الأحاديث الصحيحة بالمتين جميعا ، وهي حجة في جوازها جميعا . وأنها لفتان .

(٢) (يفضي إلى امرأته) أي يصل إليها بالبشارة والجماعة : قال تعالى : وقد أفضى بعضكم إلى بعض . والإفشاء ، في الحقيقة ، الانتهاء .

١٢٤ - (...) وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير وأبو كريب . قالا : حدثنا أبو أسامة عن محمد بن حمزة ، عن عبد الرحمن بن سميد . قال : سمعتُ أبا سعيد الخدري يقول : قال رسول الله ﷺ « إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْأَمَانَةِ (١) عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الرَّجُلُ (٢) يُفْضَى إِلَى امْرَأَتِهِ وَتُفْضَى إِلَيْهِ ، ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا » . وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ « إِنَّ أَعْظَمَ » .



باب حكم العزل (٢٢)

١٢٥ - (١٤٣٨) وحدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وعلي بن حجر . قالوا : حدثنا إسماعيل بن جعفر . أخبرني ربيعة عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن ابن محيرز ؛ أنه قال : دخلتُ أنا وأبو صرمة على أبي سعيد الخدري . فسأله أبو صرمة فقال : يا أبا سعيد ! هل سمعت رسول الله ﷺ يذكرُ العزل (٣) ؟ فقال : نعم . غزونا مع رسول الله ﷺ غزوة بلمصطلق (٤) . فسببنا كرائم العرب (٥) . فظالت علينا العزبة ورغبنا في الفداء (٦) . فأردنا أن نستمتع ونعزل . فقلنا : فعمل رسول الله ﷺ بين أظهرنا لا نسأله ! فسألنا رسول الله ﷺ فقال « لا عليكم أن لا تفعلوا (٧) » . ما كتب الله خلق نسمة هي كائنة إلى يوم القيامة ، إلا ستكون .



- (١) (إن من أعظم الأمانة) على حذف المضاف ، أي أعظم خيانة الأمانة .
- (٢) (الرجل) على حذف المضاف أيضا ، أي خيانة الرجل .
- (٣) (يذكر العزل) أي حكمه . والعزل هو نزع الذكر من الفرج وقت الإنزال ، خوفا من حصول الولد .
- (٤) (بلمصطلق) أي بني المصطلق ، وهي غزوة الريبيع . وهذا كما قالوا في بني المنبر : بلعبر . قال القاضي : قال أهل الحديث : هذا أولى من رواية موسى بن عقبة أنه كان في غزوة أوطاس .
- (٥) (كرائم العرب) أي النفيسات منهم .
- (٦) (فظالت علينا العزبة ورغبنا في الفداء) معناه احتجنا إلى الرطه وخفنا من الجبل ، فتصير أم ولد يمتنع علينا بيها وأخذ الفداء فيها .
- (٧) (لا عليكم أن لا تفعلوا) معناه ما عليكم ضرر في ترك العزل ، لأن كل نفس قدر الله خلقها لا بد أن يخلقها . سواء عزلتم أم لا . وما لم يقدر خلقها لا يقع ، سواء عزلتم أم لا . فلا قائدة في عزلكم . فإنه إن كان الله تعالى قدر خلقها سبقكم الماء ، فلا ينفع حرصكم في منع الخلق .

١٢٦ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَرِيجِ مَوْلَى ابْنِي هَاشِمٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الزُّبَيْرِ قَالَ . حَدَّثَنَا مُوسَى ابْنُ عُقْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، فِي مَعْنَى حَدِيثِ رَيْبَعَةَ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « فَإِنَّ اللَّهَ كَتَبَ مَنْ هُوَ خَالِقٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

١٢٧ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَهْمَاءَ الضَّبْعِيُّ . حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةٌ عَنْ مَالِكٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ ابْنِ مُخَيْرِيزٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ قَالَ : أَصْبْنَا سَبَايَا فَكُنَّا نَعْرَلُ . ثُمَّ سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ ؟ فَقَالَ لَنَا « وَإِنَّكُمْ لَتَفْعَلُونَ^(١) ؟ وَإِنَّكُمْ لَتَفْعَلُونَ ؟ وَإِنَّكُمْ لَتَفْعَلُونَ ؟ مَا مِنْ نَسَمَةٍ كَانَتْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَّا هِيَ كَانَتْ » .

١٢٨ - (...) وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْمِيُّ . حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَنَسِ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ مَعْبَدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ . قَالَ : قُلْتُ لَهُ : سَمِعْتَهُ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ . عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا . فَإِنَّمَا هُوَ الْقَدَرُ » .

١٢٩ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْتَنَى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا خَالِدُ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَبَهْزٌ . قَالُوا جَمِيعًا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمْ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ فِي الْعَرَلِ « لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا إِذَا كُمْ . فَإِنَّمَا هُوَ الْقَدَرُ » .
وَفِي رِوَايَةِ بَهْزٍ قَالَ شُعْبَةُ : قُلْتُ لَهُ : سَمِعْتَهُ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ .

١٣٠ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ الزُّهْرَانِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ الْجُدْرِيُّ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلٍ) . قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ) . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بِشْرِ بْنِ مَسْعُودٍ ، رَدَّهُ إِلَى

(١) (إِنَّكُمْ لَتَفْعَلُونَ) فِي فَتْحِ الْبَارِي : هَذَا الِاسْتِفْهَامُ يُشِيرُ بِأَنَّهُ ﷺ مَا كَانَ اطَّلَعَ عَلَى فِعْلِهِمْ ذَلِكَ .

أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ . قَالَ : سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْغَزْلِ ؟ فَقَالَ « لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا ذَاكُمْ . فَإِنَّمَا هُوَ الْقَدْرُ » .

قَالَ مُحَمَّدٌ : وَقَوْلُهُ « لَا عَلَيْكُمْ » أَقْرَبُ إِلَى النَّعْيِ .

١٣١ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَشِيرٍ الْأَنْصَارِيِّ . قَالَ : فَرَدَّ الْحَدِيثَ حَتَّى رَدَّهُ إِلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ . قَالَ : ذُكِرَ الْغَزْلُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ « وَمَا ذَاكُمْ ؟ » فَأَلَوْا : الرَّجُلُ تَكُونُ لَهُ الْمَرْأَةُ تَرْضَعُ فَيُصِيبُ مِنْهَا . وَيَكْرَهُ أَنْ تَحْمِلَ مِنْهُ . وَالرَّجُلُ تَكُونُ لَهُ الْأَمَةُ فَيُصِيبُ مِنْهَا ^(١) . وَيَكْرَهُ أَنْ تَحْمِلَ مِنْهُ . قَالَ « فَلَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا ذَاكُمْ . فَإِنَّمَا هُوَ الْقَدْرُ » .

قَالَ ابْنُ عَوْنٍ : حَدَّثْتُ بِهِ الْحَسَنَ فَقَالَ : وَاللَّهِ لَكَأَنَّ هَذَا زَجْرٌ .

(...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ . قَالَ : حَدَّثْتُ مُحَمَّدًا عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَشِيرٍ . (بَعْنَى حَدِيثِ الْغَزْلِ) فَقَالَ : لِأَيِّ حَدَّثْتُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ مَعْبُدِ بْنِ سِيرِينَ . قَالَ : قُلْنَا لِأَبِي سَعِيدٍ : هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ فِي الْغَزْلِ شَيْئًا ؟ قَالَ : نَعَمْ . وَسَأَلَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ عَوْنٍ . إِلَى قَوْلِهِ « الْقَدْرُ » .

١٣٢ - (...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُمَرَّ الْقَوَارِيرِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (قَالَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ) عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ قَزَعَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ . قَالَ : ذُكِرَ الْغَزْلُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ « وَلِمَ يَفْعَلُ ذَلِكَ أَحَدُكُمْ ؟ (وَلَمْ يَقُلْ : فَلَا يَفْعَلُ ذَلِكَ أَحَدُكُمْ) فَإِنَّهُ لَيْسَتْ نَفْسٌ مَخْلُوقَةٌ إِلَّا اللَّهُ خَالِقُهَا » .

(١) (يُصِيبُ مِنْهَا) أَي يَطْوِيهَا .

١٣٣ - (...) حَدَّثَنِي هَرْمُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةَ (بِعَنِي بِنِ صَالِحٍ) عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِي الْوَدَّاعِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ . سَمِعَهُ يَقُولُ : سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْعَزْلِ ؛ فَقَالَ « مَا مِنْ كَلِّ الْمَاءِ يَكُونُ الْوَلَدَ » . وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ خَلْقَ شَيْءٍ لَمْ يَمْنَعْهُ شَيْءٌ » .

 (...) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْبَصْرِيُّ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ . حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةَ . أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ الْهَاشِمِيُّ عَنْ أَبِي الْوَدَّاعِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

 ١٣٤ - (١٤٣٩) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : إِنَّ لِي جَارِيَةً هِيَ خَادِمَتَانِ وَسَائِتَانِ . وَأَنَا أَطُوفُ عَلَيْهَا . وَأَنَا أَكْرَهُ أَنْ تَحْمِلَ . فَقَالَ « اعْزِلْ عَنْهَا إِنْ شِئْتَ . فَإِنَّهُ سَيَأْتِيهَا مَا قَدَّرَ لَهَا » . فَلَبِثَ الرَّجُلُ . ثُمَّ أَتَاهُ فَقَالَ : إِنَّ الْجَارِيَةَ قَدْ حَبَلَتْ . فَقَالَ « قَدْ أَخْبَرْتُكَ أَنَّهُ سَيَأْتِيهَا مَا قَدَّرَ لَهَا » .

 ١٣٥ - (...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ حَسَّانَ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ عِيَّاضٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : إِنَّ عِنْدِي جَارِيَةً لِي . وَأَنَا أَعْزِلُ عَنْهَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ ذَلِكَ لَنْ يَمْنَعَ شَيْئًا أَرَادَهُ اللَّهُ » . قَالَ : بَجَاءِ الرَّجُلِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ الْجَارِيَةَ الَّتِي كُنْتُ ذَكَرْتُهَا لَكَ حَمَلَتْ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ » .

(١) (ما من كل الماء يكون الولد) أى يحصل . فكم من صبٍ لا يحصل منه الولد . ومن عزل حديثه . فقدم خبر كان ليدل على الاختصاص . وأن تكون الولد بمشيئة الله تعالى ، لا بالياء . وكذا عدمه بها ، لا بالعزل .

(٢) (خادمنا) الخادم يستوي فيه الذكر والمؤنث .

(٣) (وسائتنا) أى التى نلقى لنا . شبهها بالبعير فى ذلك .

(٤) (وأنا أطوف عليها) أى أجامعها .

(٥) (أنا عبد الله ورسوله) معناه هنا أن ما أقول لكم حق فاعتمدوه واستيقنوه ، فإنه سياتى مثل فلق الصبح .

(...) وَحَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ حَسَّانَ ، قَاصُّ أَهْلِ مَكَّةَ . أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ عِيَّاضِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَّارِ النَّوْفَلِيُّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ سُفْيَانَ .

١٣٦ - (١٤٤٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ عَطَاءَ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : كُنَّا نَزَلُ وَالْقُرْآنُ يَنْزِلُ . زَادَ إِسْحَاقُ : قَالَ سُفْيَانُ : لَوْ كَانَ شَيْئًا يَنْهَى عَنْهُ ، لَنَهَانَا عَنْهُ الْقُرْآنُ .

١٣٧ - (...) وَحَدَّثَنِي سَلْمَةُ بْنُ شَبِيبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ . حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ عَطَاءَ . قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ : لَقَدْ كُنَّا نَزَلُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

١٣٨ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ . حَدَّثَنَا مُعَاذُ (يَعْنِي ابْنَ هِشَامٍ) . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : كُنَّا نَزَلُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَبَلَغَ ذَلِكَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ . فَلَمْ يَنْهَنَا .

باب تحريم وطء الحامل المسبية

١٣٩ - (١٤٤١) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ مُحَمَّدٍ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ جَبْرِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ أَتَى بِامْرَأَةٍ (١) مُجْبَحٍ (٢) عَلَى بَابِ فُسْطَاطٍ (٣) . فَقَالَ « لَعَلَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَلِمَ بِهَا (٤) ؟ » فَقَالُوا : نَعَمْ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) (أتى بامرأة) أي مرّ عليها في بعض أسفاره .

(٢) (مجح) هي الحامل التي قربت ولادتها .

(٣) (فسطاط) نحو بيت الشعر .

(٤) (يلم بها) أي يطؤها ، وكانت حاملا مسبية ، لا يحمل جماعها حتى تضع .

« لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَلْتَمَنُ لِمَنَا يَدْخُلُ مَعَهُ قَبْرُهُ . كَيْفَ يُوْرَثُهُ وَهُوَ لَا يَحِلُّ لَهُ ^(١) ؟ كَيْفَ يَسْتَعْدِمُهُ وَهُوَ لَا يَحِلُّ لَهُ ؟ » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَرُونَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ .

**

(٢٤) باب جواز الفبنة وهي وطء المرضع ، وكراهة العزل

١٤٠ - (١٤٤٢) وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ تَوْفَلٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنْ جُدَامَةَ بِنْتِ وَهَبِ الْأَسَدِيَّةِ ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَنْهِيَ عَنِ الْفَيْلَةِ ^(٢) . حَتَّى ذَكَرْتُ أَنَّ الرُّومَ وَفَارِسَ يَصْنَعُونَ ذَلِكَ فَلَا يَضُرُّ أَوْلَادَهُمْ » . قَالَ مُسْلِمٌ : وَأَمَّا خَلْفٌ فَقَالَ : عَنْ جُدَامَةَ الْأَسَدِيَّةِ . وَالصَّحِيحُ مَا قَالَهُ يَحْيَى : بِالذَّالِ .

(١) (كيف يورثه وهو لا يحل له) معناه أنه قد تتأخر ولادتها ستة أشهر بحيث يحتمل كون الولد من هذا السابى ، ويحتمل أنه كان ممن قبله . فعلى تقدير كونه من السابى يكون ولدا له ويتوارثان . وعلى تقدير كونه من غير السابى لا يتوارثان هو ولا السابى لعدم القرابة . بل له استخدامه لأنه مملوكه . فتقدير الحديث أنه قد يستلحقه ويحمله ابنا له ويورثه مع أنه لا يحل له توريثه لكونه ليس منه . ولا يحل توارثه ومزاجته لباقي الورثة . وقد يستخدمه استخدام المبيد ويحمله عبدا يتملكه مع أنه لا يحل له ذلك لكونه منه إذا وضعت له مدة محتملة كونه من كل واحد منهما . فيجب عليه الامتناع عن وطئها خوفا من هذا المحذور .

(٢) (الفيلة) قال أهل اللغة : الفيلة ، هنا ، بكسر النين ، ويقال لها الفَيْل ، بفتح الفين مع حذف الهاء ، والفيل ، بكسر النين ؛ وقال جماعة من أهل اللغة : الفيلة ، بالفتح ، المرة الواحدة . وأما بالكسر فهي الاسم ، من الفيل . وقال : إن أريد بها وطء المرضع جاز الفيلة والفيلة بالكسر والفتح . واختلف العلماء في المراد بالفيلة في هذا الحديث ، وهي الفيل . فقال مالك في الوطأ والأصمى وغيره من أهل اللغة : هي أن يجامع امرأته وهي مرضع . يقال منه : أغال الرجل وأغفيل ، إذا فعل ذلك . وقال ابن السكيت : هو أن ترضع المرأة وهي حامل . يقال منه : غالت وأغفلت . قال العلماء : سبب همه صلى الله عليه وسلم بالنهى عنها أنه يخاف منه ضرر الولد الرضيع قالوا : والأطباء يقولون : إن ذلك ألبن داء . والعرب تكبره وتفتيه .

١٤١ - (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَ : حَدَّثَنَا الثُّمَيْرِيُّ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنِ أَبِي أَيُّوبَ . حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنْ جُدَامَةَ بِنْتِ وَهَبٍ ، أختِ عِكَاشَةَ . قَالَتْ : حَضَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي أَنَاسٍ ، وَهُوَ يَقُولُ « لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَنْهِيَ عَنِ النِّيلَةِ . فَنَظَرْتُ فِي الرُّومِ وَفَارِسَ . فَإِذَا هُمْ يُبِيلُونَ أَوْلَادَهُمْ ، فَلَا يَضُرُّهُمُ أَوْلَادُهُمْ ذَلِكَ شَيْئًا » . ثُمَّ سَأَلُوهُ عَنِ الْعَزْلِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « ذَلِكَ الْوَادُ الْخَفِيُّ » (١) .
زَادَ عُبَيْدُ اللَّهِ فِي حَدِيثِهِ عَنِ الثُّمَيْرِيِّ وَهِيَ : وَإِذَا الْمَوْوَدَةُ سُئِلَتْ (٢) [٨١/ التكوبر/ ٨] .

١٤٢ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلِ الْقُرَشِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنْ جُدَامَةَ بِنْتِ وَهَبِ الْأَسَدِيَّةِ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ ، فِي الْعَزْلِ وَالنِّيلَةِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « النِّيلَالِ » .

١٤٣ - (١٤٤٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثُمَيْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَالْفَلْظُ لِابْنِ ثُمَيْرٍ) . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الثُّمَيْرِيُّ . حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ . حَدَّثَنِي عِيَّاشُ بْنُ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ أَبَا النَّضْرِ حَدَّثَهُ عَنْ حَامِرِ ابْنِ سَعْدٍ ؛ أَنَّ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ أَخْبَرَ وَالِدَهُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : إِنِّي أَعَزَلُ عَنِ امْرَأَتِي . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لِمَ تَفْعَلُ ذَلِكَ ؟ » فَقَالَ الرَّجُلُ : أَشْفِقُ عَلَى وَلَدِهَا ، أَوْ عَلَى أَوْلَادِهَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَوْ كَانَ ذَلِكَ ضَارًّا ، ضَرَّ فَارِسَ وَالرُّومَ » . وَقَالَ زُهَيْرٌ فِي رِوَايَتِهِ « إِنْ كَانَ لِذَلِكَ فَلَا . مَا ضَارَّ ذَلِكَ فَارِسَ وَلَا الرُّومَ » .

(١) (ذلك الواد الخفي) الواد دفن البنت وهي حبة . وكانت العرب تفعله خشية الإملاق . وربما فملوه

خوف العار .

(٢) (وهي وإذا الموءودة سئلت) الضمير راجع إلى مقدر . أي هذه الفعلة القبيحة مندرجة في الوعيد تحت قوله

تعالى : وإذا الموءودة سئلت . والموءودة هي البنت المدفونة حبة . ومعنى ذلك أن العزل يشبه الواد المذكور في هذه الآية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١٧ - كتاب الرضاع^(١)

(١) باب محرم من الرضاعة ما محرم من الولادة

١ - (١٤٤٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَمْرَةَ؛ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهَا؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عِنْدَهَا. وَإِنَّمَا سَمِعَتْ صَوْتَ رَجُلٍ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ. قَالَتْ عَائِشَةُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَذَا رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَرَأَيْتُمْ فُلَانًا» (لَيْمٌ حَفْصَةَ مِنَ الرِّضَاعَةِ) فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَوْ كَانَ فُلَانٌ حَيًّا (لِعَمَّاءِ مِنَ الرِّضَاعَةِ) دَخَلَ عَلَيَّ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «نَعَمْ. إِنَّ الرِّضَاعَةَ تُحْرِمُ مَا تُحْرِمُ الْوِلَادَةُ».

٢ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو مَعْمَرٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْهَدَلِيُّ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ بْنُ الْبَرِيدِ. جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «يُحْرِمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا يُحْرِمُ مِنَ الْوِلَادَةِ».

(...) وَحَدَّثَنِيهِ إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ.

(١) (الرضاع) هو بفتح الراء وكسرها . والرضاعة بفتح الراء وكسرها . وقد رضع الصبي أمه ، بكسر الصاد ، رضعها ، بفتحها ، رضاعا . قال الجوهري : ويقول أهل نجد : رضع رضيع ، بفتح الصاد وكسرها في المضارع . رضعا . كضرب يضرب ضربا . وأرضعته أمه . وامرأة مرضع ، أى لها ولد ترضعه . فإن وصفها بإرضاعه ، قلت : مرضعة ، بالماء .

(٢) باب تحريم الرضاعة من ماء الفعل

٣ - (١٤٤٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّ أَفْلَحَ، أَخَا أَبِي الْقُعَيْسِ، جَاءَ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْهَا. وَهُوَ عَمَّهَا مِنَ الرِّضَاعَةِ. بَعْدَ أَنْ أَنْزَلَ الْحِجَابُ. قَالَتْ: فَأَيَّتُ أَنْ آذَنَ لَهُ. فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي صَنَعْتُ. فَأَمَرَنِي أَنْ آذَنَ لَهُ عَلَيَّ.

٤ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: أَنَا نِي عَمِّي مِنَ الرِّضَاعَةِ، أَفْلَحُ بْنُ أَبِي قُعَيْسٍ. فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ مَالِكٍ. وَزَادَ: قُلْتُ: إِنَّمَا أَرْضَعْتِي الْمَرْأَةَ وَلَمْ يُرْضِعْنِي الرَّجُلُ. قَالَ « تَرِبَتْ يَدَاكِ، أَوْ يَمِينِكَ ^(١) ».

٥ - (...) وَحَدَّثَنَا حَرَمَةُ بْنُ يَحْيَى. حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ؛ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّهُ جَاءَ أَفْلَحُ أَخُو أَبِي الْقُعَيْسِ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْهَا. بَعْدَ مَا نَزَلَ الْحِجَابُ. وَكَانَ أَبُو الْقُعَيْسِ أَبَا عَائِشَةَ مِنَ الرِّضَاعَةِ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا آذَنُ لِأَفْلَحَ، حَتَّى أَسْتَأْذِنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَإِنَّ أَبَا الْقُعَيْسِ لَيْسَ هُوَ أَرْضَعَنِي. وَلَكِنْ أَرْضَعْتَنِي امْرَأَتُهُ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَلَمَّا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ أَفْلَحَ أَخَا أَبِي الْقُعَيْسِ جَاءَنِي يَسْتَأْذِنُ عَلَيَّ. فَكْرِهْتُ أَنْ آذَنَ لَهُ حَتَّى أَسْتَأْذِنَكَ. قَالَتْ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « ائْذِنِي لَهُ ».

قَالَ عُرْوَةَ: فَبِذَلِكَ كَانَتْ عَائِشَةُ تَقُولُ: حَرِّمُوا مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا تَحَرَّمُونَ مِنَ النَّسَبِ.

٦ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. جَاءَ أَفْلَحُ أَخُو أَبِي الْقُعَيْسِ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْهَا. بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ. وَفِيهِ « فَإِنَّهُ عَمَّكَ تَرِبَتْ يَمِينِكَ ». وَكَانَ أَبُو الْقُعَيْسِ زَوْجَ الْمَرْأَةِ الَّتِي أَرْضَعَتْ عَائِشَةَ.

(١) (تربت يدك أو يمينك) شك الراوي. هل قال: تربت يدك، أو قال: تربت يمينك. والجملة بمعنى صار في يدك التراب ولا أصبت خيرا. وهذه من الكلمات الجارية على ألسنتهم لا يراد بها حقائقها.

٧- (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قالوا : حدثنا ابن نمير عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة . قالت : جاء عمي من الرضاعة يستأذن علي . فأبنت أن آذن له حتى أستأمر رسول الله ﷺ . فلما جاء رسول الله ﷺ قلت : إن عمي من الرضاعة استأذن علي فأبنت أن آذن له . فقال رسول الله ﷺ « فليج عليك عمك ^(١) » قلت : إنما أرضعتي المرأة ولم يرضعني الرجل . قال « إنه عمك . فليج عليك » .

(...) وحدثني أبو الربيع الزهراني . حدثنا حماد (يعني ابن زيد) . حدثنا هشام ، بهذا الإسناد ؛ أن أبا أبي القعيس استأذن عليها . فذكر نحوه .

(...) وحدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا أبو معاوية عن هشام ، بهذا الإسناد ، نحوه . غير أنه قال : استأذن عليها أبو القعيس .

٨- (...) وحدثني الحسن بن علي الحلواني ومحمد بن رافع . قالوا : أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج عن عطاء . أخبرني عروة بن الزبير ؛ أن عائشة أخبرته . قالت : استأذن علي عمي من الرضاعة ، أبو الجعد . فرددته (قال لي هشام : إنما هو أبو القعيس) فلما جاء النبي ﷺ أخبرته بذلك . قال « فهلا آذنت له ؟ تربت يمينك أو يدك » .

٩- (...) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث . ح وحدثنا محمد بن ربيع . أخبرنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب ، عن عراك ، عن عروة ، عن عائشة ؛ أنها أخبرته ؛ أن عمها من الرضاعة يسمى أفلح . استأذن عليها فحجبتها . فأخبرت رسول الله ﷺ . فقال لها « لا تحتجيني منه . فإنه محرم من الرضاعة ما يحرم من النسب » .

١٠- (...) وحدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري . حدثنا أبي . حدثنا شعبة عن الحكم عن عراك

(١) (فليج عليك مك) أى فليدخل عليك .

ابن مالك، عن عروة، عن عائشة. قالت: استأذن عليّ أفصح بن قيس. فأبنت أن آذن له. فأرسل: إني عمك. أَرْضَعْتِكِ امْرَأَةً أُخِي. فأبنت أن آذن له. فجاء رسول الله ﷺ. فذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ. فَقَالَ: «لِيَدْخُلَ عَلَيْكَ، فَإِنَّهُ عَمُّكَ».

(٣) باب تحريم ابنة الأخ من الرضاعة

١١ - (١٤٤٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُيَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ عَلِيٍّ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَالِكٌ تَنَوَّقٌ^(١) فِي فُرَيْشٍ وَتَدْعُنَا؟ فَقَالَ: «وَعِنْدَكُمْ شَيْءٌ؟» قُلْتُ: نَمَّ. بِنْتُ حَمْزَةَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِي. إِنَّهَا ابْنَةُ أُخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ».

(...) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ جَرِيرٍ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ. كَلَّمَهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلُهُ.

١٢ - (١٤٤٧) وَحَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ. حَدَّثَنَا هَمَّامٌ. حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُرِيدَ عَلَى ابْنَةِ حَمْزَةَ^(٢). فَقَالَ: «إِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِي. إِنَّهَا ابْنَةُ أُخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ. وَتَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ الرَّحِمِ».

١٣ - (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ). ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ابْنُ مِهْرَانَ الْقَطَّاعِيُّ. حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مَعْرَرٍ. جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا

(١) تنوَّق أي تختار وتبالغ في الاختيار. تنوَّق، بحذف التاء، أي تنوَّق.

(٢) وعندكم شيء؟ أي وهل عندكم امرأة تليق بي.

(٣) أريد على ابنة حمزة أي أرادوا له تروجه لإياها.

عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ . كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ . بِإِسْنَادِ هَمَامٍ . سِوَاهُ . غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ شُعْبَةَ أَنْتَهَى عِنْدَ قَوْلِهِ « ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ » . وَفِي حَدِيثِ سَعِيدٍ « وَإِنَّهُ يُحْرَمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا يُحْرَمُ مِنَ النَّسَبِ » . وَفِي رِوَايَةِ بَشْرِ بْنِ عُمَرَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ .

١٤ - (١٤٤٨) وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ مُسْلِمٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ : سَمِعْتُ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ : قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : أَيْنَ أَنْتَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! عَنِ ابْنَةِ حَمْزَةَ؟ أَوْ قِيلَ : أَلَا تَخْطُبُ بِنْتَ حَمْزَةَ بِنْتِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟ قَالَ « إِنَّ حَمْزَةَ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ » .

(٤) باب تحريم الربيبة وأخت المرأة

١٥ - (١٤٤٩) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ . أَخْبَرَنَا هِشَامٌ . أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ . قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ لَهُ : هَلْ لَكَ فِي أُخْتِي بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ؟ فَقَالَ « أَفَعُلَ مَاذَا؟ » قُلْتُ : تَنكِحُهَا . قَالَ « أَوْ تُحَيِّينَ ذَلِكَ؟ » قُلْتُ : لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِيةٍ^(١) . وَأَحَبُّ مَنْ شَرِكَنِي فِي الْخَيْرِ أُخْتِي^(٢) . قَالَ « فَإِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِي » قُلْتُ : فَإِنِّي أَخْبَرْتُ أَنَّكَ تَخْطُبُ دُرَّةَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ . قَالَ « بِنْتُ أُمِّ سَلَمَةَ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ « لَوْ أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ رَيْبَتِي فِي حَجْرِي^(٣) ، مَا حَلَّتْ لِي . إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ . أَرْضَعْتَنِي وَأَبَاهَا مُوَيْبَةَ . فَلَا تَرْضَعْنِي عَلَيَّ بِنَاتِي كُنَّ وَلَا أَخَوَاتِي كُنَّ » .

(١) (بمخلية) اسم فاعل من الإخلاء . أى لست بمنفردة بك ولا خالية من ضرة .

(٢) (وأحب من شركنى في الخير أختى) أى أحب من شاركنى فيك وفي صحبتك والانتفاع منك بخيرات الدنيا والآخرة .

(٣) (لوم تكن ريبتى في حجري) معناه أنها حرام على بسببها : كونها ربيبة وكونها بنت أخى . فلو فقد أحد

السيبين حرمت بالآخر . والربيبة بنت الزوجة . مشتقة من الربِّ . وهو الإصلاح . لأنه يقوم بأمرها ويصلح أحوالها . والحجر بفتح الحاء وكسرهما .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ . ح وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدِيُّ . حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ طَامِرٍ . أَخْبَرَنَا زُهَيْرٌ . كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، سَوَاءً .

١٦ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ بْنِ الْمُهَاجِرِ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ؛ أَنَّ مُحَمَّدَ ابْنَ شِهَابٍ كَتَبَ يَذْكُرُ ؛ أَنَّ عُرْوَةَ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ ؛ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَتْهَا ؛ أَنَّهَا قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : يَا رَسُولَ اللَّهِ اانكِحْ أُخْتِي عَزَّةَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَتُحِبُّينَ ذَلِكَ ؟ » فَقَالَتْ : نَعَمْ . يَا رَسُولَ اللَّهِ االَسْتُ لَكَ بِمُخَلِّبَةٍ . وَأَحَبُّ مِنْ شَرِكَيْ فِي خَيْرٍ ، أُخْتِي . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَحِلُّ لِي » . قَالَتْ : فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ اإِنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّكَ تُرِيدُ أَنْ تَنْكِحَ دُرَّةَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ . قَالَ « بِنْتُ أَبِي سَلَمَةَ ؟ » قَالَتْ : نَعَمْ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَوْ أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ رَيْبِي فِي حَجْرِي مَا حَلَّتْ لِي . إِنَّهَا ابْنَةُ أُخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ . أَرْضَعْتَنِي وَأَبَا سَلَمَةَ ثُوَيْبَةَ . فَلَا تَرْضَيْنَ عَلَيَّ بَنَاتِي كُنَّ وَلَا أَخْوَانِي كُنَّ » .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الزُّهْرِيُّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ . كِلَاهُمَا عَنْ الزُّهْرِيِّ . بِإِسْنَادِ ابْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْهُ . نَحْوَ حَدِيثِهِ . وَلَمْ يَسْمُ أَحَدٌ مِنْهُمْ فِي حَدِيثِهِ ، عَزَّةَ ، غَيْرَ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ .



(٥) باب في المصنوع والمصنوع

١٧ - (١٤٥٠) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مُنْخَرٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ . ح وَحَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ . كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (وَقَالَ سُؤَيْدُ

وَزُهَيْرٌ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ (« لَا تُحْرِمُ الْمَصَّةُ وَالْمَصَّتَانِ (١) » .

١٨ - (١٤٥١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَصَمْرُو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . كُلُّهُمْ عَنِ الْمُتَمِّيرِ (وَالْفِظُّ لِيَحْيَى) . أَخْبَرَنَا الْمُتَمِّيرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَيُّوبَ ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الْحَلِيلِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ . قَالَتْ: دَخَلَ أَعْرَابِيٌّ عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي بَيْتِي . فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنِّي كَانَتْ لِي امْرَأَةٌ فَتَرَوَجْتُ عَلَيْهَا أُخْرَى . فَزَعَمَتِ امْرَأَتِي الْأُولَى أَنَّهَا أَرْضَعَتِ امْرَأَتِي الْخُدْنِي (٢) رَضْعَةً أَوْ رَضْعَتَيْنِ . فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ « لَا تُحْرِمُ الْإِمْلَاجَةَ (٣) وَالْإِمْلَاجَتَانِ » قَالَ صَمْرُو فِي رِوَايَتِهِ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْحَارِثِ بْنِ تَوْفَلٍ .

١٩ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ الْمِيسَمِيُّ . حَدَّثَنَا مُعَاذٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ ، أَبِي الْحَلِيلِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي حَامِرِ بْنِ صَعْمَةَ قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! هَلْ تُحْرِمُ الرَضْعَةَ الْوَاحِدَةَ ؟ قَالَ « لَا » .

٢٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي الْحَلِيلِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ أُمَّ الْفَضْلِ حَدَّثَتْ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا تُحْرِمُ الرَضْعَةَ أَوْ الرَضْعَتَانِ ، أَوِ الْمَصَّةُ أَوِ الْمَصَّتَانِ » .

٢١ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . أَمَّا إِسْحَاقُ فَقَالَ ، كَرِوَايَةَ ابْنِ بِشْرِ « أَوِ الرَضْعَتَانِ أَوِ الْمَصَّتَانِ » وَأَمَّا ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فَقَالَ « وَالرَضْعَتَانِ وَالْمَصَّتَانِ » .

(١) (المصة والمصتان) المصة المرة الواحدة ، من المص . وبابه قتل وتمب .

(٢) (الخدني) أي الجديدة . وهو تأنيث أحدث .

(٣) (الإملاجة) هي المصة . يقال : ملج الصبي أمه وأملجته .

٢٢- (...) وحدثنا ابن أبي عمير . حدثنا بشر بن السري . حدثنا حماد بن سلمة عن قتادة ، عن أبي الخليل ، عن عبد الله بن الحارث بن نوفل ، عن أم الفضل ، عن النبي ﷺ قال « لا تحرم الإملاجة والإملاجان » .

٢٣- (...) حدثني أحمد بن سعيد الداربي . حدثنا حبان . حدثنا همام . حدثنا قتادة عن أبي الخليل ، عن عبد الله بن الحارث ، عن أم الفضل . سأل رجل النبي ﷺ : أتحرم المصاة ؟ فقال « لا » .

(٦) باب التحريم بخمس رضعات

٢٤- (١٤٥٢) حدثنا يحيى بن يحيى . قال : قرأت على مالك عن عبد الله بن أبي بكر ، عن عمرة ، عن عائشة ؛ أنها قالت : كان فيما أنزل من القرآن : عشر رضعات معلومات يحرم من . ثم نسخن : بخمس معلومات . فتوفي رسول الله ﷺ وهن فيما يقرأ من القرآن^(١) .

٢٥- (...) حدثنا عبد الله بن مسleme القمني . حدثنا سليمان بن بلال عن يحيى (وهو ابن سعيد) عن عمرة ؛ أنها سمعت عائشة تقول (وهي تذكر النبي يحرم من الرضاعة) قالت عمرة : فقالت عائشة : نزل في القرآن : عشر رضعات معلومات . ثم نزل أيضا : خمس معلومات .

(...) وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا عبد الوهاب . قال : سمعت يحيى بن سعيد قال : أخبرني عمرة ؛ أنها سمعت عائشة تقول . بمثلها .

(١) (وهن فيما يقرأ) معناه أن النسخ بخمس رضعات تأخر إزاله جدا ، حتى إنه ﷺ توفي وبمض الناس يقرأ : خمس رضعات . ويحملها قرآنا متلوا ، لكونه لم يبلنه النسخ ، لقرب عهده . فلما بلغهم النسخ بعد ذلك رجعوا عن ذلك وأجموا على أن هذا لا يتلى . والنسخ ثلاثة أنواع : أحدها ما نسخ حكمه وتلاوته كشر رضعات : والثاني ما نسخت تلاوته دون حكمه كخمس رضعات ، وكالشيخ والشبيخة إذا زنيا فارجموا . والثالث ما نسخ حكمه وبقيت تلاوته . وهذا هو الأكثر . ومنه قوله تعالى : والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا وصية لأزواجهم . الآية .

(٧) باب رضاعة الكبير

٢٦ - (١٤٥٣) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي مُرَّةٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : جَاءَتْ سَهْلَةَ بِنْتُ سُهَيْلٍ ^(١) إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي أَرَى فِي وَجْهِ أَبِي حُدَيْفَةَ مِنْ دُخُولِ سَالِمٍ (وَهُوَ حَلِيفُهُ) . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « أَرْضِعِيهِ ^(٢) » ، قَالَتْ : وَكَيْفَ أَرْضِعُهُ ؟ وَهُوَ رَجُلٌ كَبِيرٌ . فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ « قَدْ عَلِمْتُ أَنَّهُ رَجُلٌ كَبِيرٌ » . زَادَ عَمْرُو فِي حَدِيثِهِ : وَكَانَ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا . وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي مُرَّةٍ : فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

٢٧ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي مُرَّةٍ . جَمِيعًا عَنِ الثَّقَفِيِّ . قَالَ ابْنُ أَبِي مُرَّةٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ أَوْهَابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ الْقَاسِمِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ سَالِمًا مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ كَانَ مَعَ أَبِي حُدَيْفَةَ وَأَهْلِهِ فِي بَيْتِهِمْ . فَاتَتْ (نَعْنَى ابْنَةَ سُهَيْلٍ) النَّبِيَّ ﷺ . فَقَالَتْ : إِنَّ سَالِمًا قَدْ بَلَغَ مَا يَبْلُغُ الرِّجَالُ . وَعَقَلَ مَا عَقَلُوا . وَإِنَّهُ يَدْخُلُ عَلَيْنَا . وَإِنِّي أَظُنُّ أَنَّ فِي نَفْسِ أَبِي حُدَيْفَةَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا . فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ « أَرْضِعِيهِ تَحْرُمِي عَلَيْهِ ، وَيَذْهَبِ الَّذِي فِي نَفْسِ أَبِي حُدَيْفَةَ » فَرَجَمَتْ فَقَالَتْ : إِنِّي قَدْ أَرْضَعْتُهُ ، فَذْهَبَ الَّذِي فِي نَفْسِ أَبِي حُدَيْفَةَ .

٢٨ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ ؛ أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ أَخْبَرَهُ ؛

(١) (سهلة بنت سهيل) اختلف العلماء في هذه المسألة . فقالت عائشة وداود : ثبت حرمة الرضاع رضاع البالغ ، كما ثبت رضاع الطفل ، لهذا الحديث . وقال سائر العلماء من الصحابة والتابعين وعلماء الأمصار ، إلى الآن : لا يثبت إلا بالرضاع من له دون سنتين ، إلا أبا حنيفة فقال : سنتين ونصف . واحتج الجمهور بقوله تعالى : والوالدت يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة ، وبالحديث الذي ذكره مسلم بعد هذا « إنما الرضاعة من الجماعة » . وحملوا حديث سهلة على أنه مختص بها وبسالم وقد روى مسلم عن أم سلمة وسائر أزواج رسول الله ﷺ أنهم خالفن عائشة في هذا .

(٢) (أرضعيه) قال القاضي : لعلها حلبته ثم شربه من غير أن يمسه ثديها ، ولا التقت بشرتها . وهذا الذي قاله القاضي حسن . ويحتمل أنه عُفِيَ عن مسه للحاجة ، كما خص بالرضاعة مع الكبير .

أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّ سَهْلَةَ بِنْتَ سَهْلٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَاءَتْ النَّبِيَّ ﷺ . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ سَأَلِمَا (لِسَالِمٍ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ) مَعْنَا فِي بَيْتِنَا . وَقَدْ بَلَغَ مَا يَبْلُغُ الرَّجَالُ وَعَلِمَ مَا يَعْلَمُ الرَّجَالُ . قَالَ « أَرْضِعِيهِ تَحْرُمِي عَلَيْهِ » قَالَ : فَمَكَثْتُ (١) سَنَةً أَوْ قَرِيبًا مِنْهَا لَا أُحَدِّثُ بِهِ وَهَيْبَتُهُ (٢) . ثُمَّ لَقِيتُ الْقَاسِمَ (٣) فَقُلْتُ لَهُ : لَقَدْ حَدَّثَنِي حَدِيثًا مَا حَدَّثْتُهُ بَعْدُ . قَالَ : فَمَا هُوَ ؟ فَأَخْبَرْتُهُ . قَالَ : حَدَّثَنِي عَنِّْي ؛ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْنِيهِ .

٢٩ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَمْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ نَافِعٍ ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ . قَالَتْ : قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ لِعَائِشَةَ : إِنَّهُ يَدْخُلُ عَلَيْكَ الْغُلَامُ الْأَيْفَعُ (٤) الَّذِي مَا أَحِبُّ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيَّ . قَالَ : فَقَالَتْ عَائِشَةُ : أَمَا لَكَ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أُسْوَةٌ ؟ قَالَتْ : إِنْ امْرَأَةٌ أَبِي حُذَيْفَةَ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ سَأَلِمَا يَدْخُلُ عَلَيَّ وَهُوَ رَجُلٌ . وَفِي نَفْسِ أَبِي حُذَيْفَةَ مِنْهُ شَيْءٌ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَرْضِعِيهِ حَتَّى يَدْخُلَ عَلَيْكَ » .

٣٠ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَهْرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْبِلِيِّ (وَاللَّفْظُ لِهَرُونَ) قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ نَافِعٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ تَقُولُ : سَمِعْتُ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ لِعَائِشَةَ : وَاللَّهِ ! مَا تَطِيبُ نَفْسِي أَنْ يَرَانِي الْغُلَامُ قَدْ اسْتَفْنَى عَنِ الرِّضَاعَةِ (٥) . فَقَالَتْ : لِمَ ؟ قَدْ جَاءَتْ سَهْلَةَ بِنْتُ سَهْلٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

(١) قال فمكثت (هذا قول ابن أبي مليكة .

(٢) (وهيبته) هكذا هو في بعض النسخ : وهبته . من الهيبة وهي الإجلال . وفي بعضها رهبته ، بالراء ، من الرهبة . وهي الخوف . وهي بكسر الميم وإسكان الباء . وضم التاء . وضبطه القاضي وبمضم . رهبته . قال القاضي : هو منصوب بإسقاط حرف الجر فيكون التقدير : لا أحدث به أحدا للرهبية . والضبط الأول أحسن وهو الموافق للنسخ الآخر : وهبته .

(٣) (ثم لقيت القاسم) عطف على : فمكثت . فهو من قول ابن أبي مليكة أيضا .

(٤) (الأيفع) الذي قارب البلوغ ولم يبلغ . وجمه أيفاع . وقد أيفع الغلام ويفع ، وهو يافع .

(٥) (قد استفنى عن الرضاعة) هذه الجملة كالتمت للغلام .

فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَاللَّهِ! إِنِّي لَأَرَى فِي وَجْهِ أَبِي حُدَيْفَةَ مِنْ دُخُولِ سَالِمٍ. قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَرْضِيهِ» فَقَالَتْ: إِنَّهُ ذُو لِحْيَةٍ. فَقَالَ «أَرْضِيهِ يَذْهَبُ مَا فِي وَجْهِ أَبِي حُدَيْفَةَ». فَقَالَتْ: وَاللَّهِ! مَا عَرَفْتُهُ فِي وَجْهِ أَبِي حُدَيْفَةَ.

٣١ - (١٤٥٤) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ ؛ أَنَّ أُمَّهُ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّ أُمَّهَا أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ تَقُولُ : أَبِي سَائِرٌ^(١) أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَدْخُلْنَ عَلَيْهِنَّ أَحَدًا بِتِلْكَ الرِّضَاعَةِ . وَقَلْنَ لِأَمْنَشَةَ : وَاللَّهِ ! مَا تَرَى هَذَا إِلَّا رُخْصَةً أُرْخَصَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِسَالِمٍ خَاصَّةً . فَمَا هُوَ^(٢) بِدَاخِلٍ عَلَيْنَا أَحَدٌ^(٣) يَهْدِيهِ الرِّضَاعَةَ . وَلَا رَأْيَئِنَّا .

(٨) باب إنما الرضا من الجماع

٣٢ - (١٤٥٥) حَدَّثَنَا هُنَادُ بْنُ السَّرِيِّ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مَسْرُوقٍ . قَالَ : قَالَتْ مَائِشَةُ : دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدِي رَجُلٌ قَاعِدٌ . فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ^(٤) . وَرَأَيْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ . قَالَتْ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّهُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ . قَالَتْ فَقَالَ «انظُرْنَ إِخْوَتَكُنَّ^(٥) مِنَ الرِّضَاعَةِ . فَإِنَّمَا الرِّضَاعَةُ مِنَ الْجَمَاعَةِ» .

(١) (أبي سائر) يعنى أنهن كلهن خالفتن الصديقة في هذه المسألة وأبين أن يدخل عليهن أحد بمثل رضاعة سالم مولى أبي حذيفة .

(٢) (فما هو) أى الأمر والشأن .

(٣) (أحد) بدل منه .

(٤) (فاشتد ذلك عليه) أى شق عليه قوم الرجل عندها .

(٥) (انظرن إخواتكن) أى تأملن وتفكرن ما وقع من ذلك . هل هو رضاع صحيح بشرطه ، من وقوعه في زمن الرضاعة . فإنما الرضاعة من الجماع . والجماع مفصلة ، من الجوع . يعنى أن الرضاعة التي تثبت بها الحرمة . وتحل بها الخلوقة هي حيث يكون الرضيع طفلاً يسد اللبن جوعته .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَمْفَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . قَالَ جَمِيمًا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . جَمِيمًا عَنْ سُفْيَانَ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْجَنْجَنِيُّ عَنْ زَائِدَةَ . كُلُّهُمْ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ . بِإِسْنَادِ أَبِي الْأَخْوَصِ . كَمَعْنَى حَدِيثِهِ . غَيْرَ أَنَّهُمْ قَالُوا « مِنْ الْمَجَاعَةِ » .



(٩) باب جواز وطء المسبية بعد الاستبراء ، وإيه طاه لها زوج المنسوخ نظرها بالسبي

٣٣ - (١٤٥٦) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مَيْسَرَةَ الْقَوَارِيرِيُّ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْجٍ . حَدَّثَنَا سَمِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ صَالِحٍ ، أَبِي الْخَلِيلِ ، عَنْ أَبِي عَلْقَمَةَ الْهَاشِمِيِّ ، عَنْ أَبِي سَمِيدِ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، يَوْمَ حُنَيْنٍ ، بَعَثَ جَيْشًا إِلَى أَوْطَاسٍ ^(١) . فَلَقُوا عَدُوًّا . فَقَاتَلُوهُمْ . فَظَهَرُوا عَلَيْهِمْ . وَأَصَابُوا لَهُمْ سَبَايَا . فَكَانَ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَمَجَّرُجُوا ^(٢) مِنْ غَشْيَانِهِنَّ مِنْ أَجْلِ أَزْوَاجِهِنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي ذَلِكَ : وَالْمُحْصَنَاتُ ^(٣) مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ [٤/النساء/ الآية ٢٤] . أَيْ فَهِنَّ لَكُمْ حَلَالٌ إِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُهُنَّ .



٣٤ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ سَمِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ ؛ أَنَّ أَبَا عَلْقَمَةَ الْهَاشِمِيَّ حَدَّثَ ؛ أَنَّ أَبَا سَمِيدِ الْخُدْرِيَّ حَدَّثَهُمْ ؛

(١) (أوطاس) موضع عند الطائف ، يصرف ولا يصرف .

(٢) (تمجرجوا) حافوا الحجرج ، وهو الإثم من غشيانهن . أى من وطنهن من أجل أنهن زوجات . والزوجة لا تحل

لغير زوجها .

(٣) (المحصنات) المراد بالمحصنات ، هنا ، الزوجات . ومعناه : والزوجات حرام على غير أزواجهن إلا ما ملكتم

بالسبي . فإنه يفسخ نكاح زوجها الكافر ، وتحل لكم إذا أفضى استبرأؤها . والمراد بقوله : إذا انقضت عدتهن ، أى

استبرأوهن . وهى بوضع الحمل من الحامل ، وبمحيضة من الحائض .

أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ، يَوْمَ حُجَيْنٍ، سَرِيَّةً. بِمَعْنَى حَدِيثِ زُرَيْدِ بْنِ زُرَيْعٍ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْهُنَّ فَخَلَالٌ لَكُمْ. وَلَمْ يَذْكُرْ: إِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُهُنَّ.

(...) وَحَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ. حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ). حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

٣٥ - (...) وَحَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ. حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ. قَالَ: أَصَابُوا سَبِيًّا يَوْمَ أُوطَاسٍ. لَهُنَّ أَزْوَاجٌ. فَخَوَّفُوا. فَأَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ [٤/النساء/ الآية ٧٤].

(...) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ. حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ). حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

(١٠) باب الولد للفراش ، ونورتي الشبهات

٣٦ - (١٤٥٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زُمَيْجٍ. أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: اخْتَصَمَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ وَعَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ فِي غُلَامٍ. فَقَالَ سَعْدٌ: هَذَا. يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْنُ أُخِي، عُتْبَةُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ. عَهْدَ لِي أَنَّهُ ابْنُهُ. انظُرْ لِي شَبَهِهِ. وَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ: هَذَا أُخِي، يَا رَسُولَ اللَّهِ اوَلَدُ عَلِيٍّ الْفِرَاشِيِّ مِنْ وَلِيدَتِهِ. فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِي شَبَهِهِ، فَرَأَى شَبَهًا بَيْنًا يُمْتَنَبَةُ. فَقَالَ «هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ. الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْمَاهِرِ الْحَجَرِ»^(١). وَاخْتَجِبِي مِنْهُ يَا سَوْدَةَ بِنْتَ زَمْعَةَ.

قَالَتْ: فَلَمْ يَرَّ سَوْدَةَ قَطُّ. وَلَمْ يَذْكُرْ مُحَمَّدُ بْنُ زُمَيْجٍ قَوْلَهُ «يَا عَبْدُ».

(١) (الولد للفراش وللماهر الحجر) قال العلماء: الماهر الزاني. ومهر زنى. ومهرت زنت. والمهر الزنى. ومعنى: له الحجر، أي له الخلية، ولا حق له في الولد. وطاعة العرب أن تقول: له الحجر، وبفيه الأئب، وهو التراب، ونحو ذلك. =

(...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . غَيْرَ أَنْ مَعْمَرًا وَابْنَ عُيَيْنَةَ ، فِي حَدِيثِهِمَا « الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ » وَلَمْ يَذْكُرَا « وَاللَّعَاهِرِ الْحَجْرُ » .

٣٧ - (١٤٥٨) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ وَأَبِي سَلَمَةَ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَاللَّعَاهِرِ الْحَجْرُ » .

(...) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، وَعَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ ، وَعَمْرُو النَّاقِدُ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ الزُّهْرِيِّ . أَمَا ابْنُ مَنْصُورٍ فَقَالَ : عَنْ سَعِيدٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَأَمَّا عَبْدُ الْأَعْلَى فَقَالَ : عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَوْ عَنْ سَعِيدٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَقَالَ زُهَيْرٌ : عَنْ سَعِيدٍ أَوْ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ . أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَقَالَ عَمْرُو : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ مَرَّةً عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدٍ وَأَبِي سَلَمَةَ . وَمَرَّةً عَنْ سَعِيدٍ أَوْ أَبِي سَلَمَةَ . وَمَرَّةً عَنْ سَعِيدٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ مَعْمَرٍ .

* * *

(١١) باب العمل بالحق الفائف الولد

٣٨ - (١٤٥٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ زُمْجٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى

= يريدون ليس له الإلغية . وقيل : المراد بالحجر ، هنا ، إنه يرحم بالحجارة . وهذا ضئيف . لأنه ليس كل زان يرحم ، وإنما يرحم المحسن خاصة ، لأنه لا يلزم من رحمة نفي الولد عنه . وأما قوله ﷺ « الولد للفراش » فمناه أنه إذا كان للرجل زوجة أو مملوكة صارت فراشا له ، فأتت بولد لملة الإمكان منه ، لحقه الولد . وصار ولدا يجرى بينهما التوارث وغيره من أحكام الولادة ، سواء كان موافقا له في الشبه أم مخالفا . ومدة إمكان كونه منه ستة أشهر من حين أمكن اجتماعهما .

مَسْرُورًا، تَبْرُقُ أُسَارِيرُ وَجْهِهِ^(١). فَقَالَ « أَلَمْ تَرَى أَنَّ مُجْزِرًا^(٢) نَظَرَ آفَقًا^(٣) إِلَى زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ وَأَسَامَةَ ابْنِ زَيْدٍ. فَقَالَ: إِنَّ بَعْضَ هَذِهِ الْأَقْدَامِ لَمِنْ بَعْضٍ ».

٣٩ - (...) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . (وَاللَّفْظُ لِعَمْرُو) قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ مَسْرُورًا . فَقَالَ « يَا عَائِشَةُ أَلَمْ تَرَى أَنَّ مُجْزِرًا الْمُدَلِّجِيَّ دَخَلَ عَلَيَّ . فَرَأَى أُسَامَةَ وَزَيْدًا وَعَلَيْهِمَا قَطِيفَةٌ قَدْ غَطَّيَا رُؤُسَهُمَا . وَبَدَتْ أَقْدَامُهُمَا فَقَالَ : إِنَّ هَذِهِ الْأَقْدَامَ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ » .

٤٠ - (...) وَحَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاجِمٍ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : دَخَلَ قَائِفٌ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَاهِدٌ . وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ مُصْطَجِعَانِ . فَقَالَ : إِنَّ هَذِهِ الْأَقْدَامَ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ . فَسُرَّ بِذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَعْجَبَهُ^(٤) . وَأَخْبَرَ بِهِ عَائِشَةَ .

(...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ أَبِي جَرِيحٍ . كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، بِمَعْنَى حَدِيثِهِمْ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ يُونُسَ : وَكَانَ مُجْزِرًا قَائِفًا .

(١) (تبرق أساريره وجهه) قال أهل اللغة: تبرق أي تضيء وتستبين من السرور والفرح. والأسارير هي الخيطوط التي في الجبهة. واحدا سر وسرر. وجمه أسرار. وجمع الجمع أسارير.

(٢) (أن مجزرا) هو من بني مدليج. قال الملاء: وكانت القيافة فيهم وفي بني أسد. تترف لهم العرب بذلك.

(٣) (آفقا) أي قريبا.

(٤) (وأعجبه) قال القاضي: قال المازري: كانت الجاهلية تمدح في تسب أسامة لكونه أسود شديد السواد. وكان زيد أبيض. فلما قضى هذا القائف يلحاق نسبه مع اختلاف اللون، وكانت الجاهلية تمتدح قول القائف - فرح النبي ﷺ لكونه زاجرا لهم عن الطمن في النسب.

(١٢) باب قدر ما نسخفه البكر والثيب من إقامه الزوج عندها عقب الرفاف

٤١ - (١٤٦٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالُوا : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا تَزَوَّجَ أُمَّ سَلَمَةَ أَقَامَ عِنْدَهَا ثَلَاثًا . وَقَالَ « إِنَّهُ لَيْسَ بِكَ عَلَى أَهْلِكَ هَوَانٌ . إِنْ شِئْتَ سَبَعْتُ لَكَ . وَإِنْ سَبَعْتُ لَكَ سَبَعْتُ لِنِسَائِي » .

٤٢ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ! قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ تَزَوَّجَ أُمَّ سَلَمَةَ ، وَأَصْبَحَتْ عِنْدَهُ قَالَ لَهَا « لَيْسَ بِكَ عَلَى أَهْلِكَ هَوَانٌ ^(١) . إِنْ شِئْتَ سَبَعْتُ عِنْدَكَ . وَإِنْ شِئْتَ ثَلَمْتُ ثُمَّ ذُرْتُ » قَالَتْ : ثَلَمْتُ .

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ الْقَنْبِيُّ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ مُهِمِدٍ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ تَزَوَّجَ أُمَّ سَلَمَةَ فَدَخَلَ عَلَيْهَا ، فَأَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ أَخَذَتْ بِثَوْبِهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنْ شِئْتَ زِدْتُكَ وَحَاسَبْتُكَ بِهِ . لِلْبِكْرِ سَبْعٌ وَلِلثَيْبِ ثَلَاثٌ » .

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ! أَخْبَرَنَا أَبُو صَمْرَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُهِمِدٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

٤٣ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَلَاءِ . حَدَّثَنَا حَفْصُ (يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ) عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ ابْنِ أَيْمَنَ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ . ذَكَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَزَوَّجَهَا . وَذَكَرَ أَشْيَاءَ ، هَذَا فِيهِ . قَالَ « إِنْ شِئْتَ أَنْ أُسَبِّحَ لَكَ وَأُسَبِّحَ لِنِسَائِي . وَإِنْ سَبَعْتُ لَكَ سَبَعْتُ لِنِسَائِي » .

(١) (ليس بك على أهلك هوان) معناه لا يلحقك هوان ولا يضيع من حقك شيء بل تأخذينه كاملا .

٤٤ - (١٤٦١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: إِذَا تَزَوَّجَ الْبِكْرَ عَلَى الثَّيْبِ أَقَامَ عِنْدَهَا سَبْعًا. وَإِذَا تَزَوَّجَ الثَّيْبَ عَلَى الْبِكْرِ أَقَامَ عِنْدَهَا ثَلَاثًا. قَالَ خَالِدٌ: وَلَوْ قُلْتُ: إِنَّهُ رَفَعَهُ لَصَدَقْتُ. وَلَكِنَّهُ قَالَ: السَّنَةُ كَذَلِكَ.

٤٥ - (..) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ عَنْ أَيُّوبَ وَخَالِدِ الْحَدَّادِ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: مِنْ السَّنَةِ أَنْ يُقِيمَ عِنْدَ الْبِكْرِ سَبْعًا. قَالَ خَالِدٌ: وَلَوْ شِئْتُ قُلْتُ: رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

(١٣) باب القسم بين الزوجات، ويباه أنه السنة أنه تكويده لكل واحدة ليلة مع يومها

٤٦ - (١٤٦٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ. قَالَ: كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ تِسْعُ نِسْوَةٍ (١). فَكَانَ إِذَا قَسَمَ يَنْهَمُنْ لَا يَنْتَهِي إِلَى الْمَرْأَةِ الْأُولَى إِلَّا فِي تِسْعٍ. فَكُنَّ يَحْتَمِينَ كُلَّ لَيْلَةٍ فِي بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ يَأْتِيهَا. فَكَانَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ. فَجَاءَتْ زَيْنَبُ فَمَدَّ يَدَهُ إِلَيْهَا. فَقَالَتْ: هَذِهِ زَيْنَبُ. فَكَفَّ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ. فَتَقَارَلْنَا حَتَّى اسْتَحْبَبْنَا (٢) وَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ. فَمَرَّ أَبُو بَكْرٍ عَلَى ذَلِكَ. فَسَمِعَ أَصْوَاتَهُمَا. فَقَالَ: اخْرُجْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَى الصَّلَاةِ. وَاحْتُ فِي أَفْوَاهِهِنَّ التُّرَابُ (٣). فَفَرَّجَ النَّبِيُّ ﷺ. فَقَالَتْ عَائِشَةُ: الْآنَ يَقْضِي النَّبِيُّ ﷺ صَلَاتَهُ فَيَجِيءُ أَبُو بَكْرٍ فَيَفْعَلُ بِي وَيَفْعَلُ. فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ صَلَاتَهُ أَتَاهَا أَبُو بَكْرٍ. فَقَالَ لَهَا قَوْلًا شَدِيدًا. وَقَالَ: أَتَصْنَعِينَ هَذَا؟

(١) (تسع نسوة) هن اللاتي توفي عنهن ﷺ. وهن: عائشة وحفصة وسودة وزينب وأم سلمة وأم حبيبة وميمونة وجويرية وصفية، رضى الله عنهن. ويقال: نسوة ونسوة. الكسر أفصح وأشهر وبه جاء القرآن العزيز.

(٢) (استحبتنا) من السخب، وهو اختلاط الأصوات وارتفاعها. ويقال أيضا: سخب، بالصاد، هكذا هو في معظم الأصول. وكذا نقله القاضي عن رواية الجمهور.

(٣) (واحت في أفواههن التراب) مبالغة في زجرهن وقطع خصامهن.

(١٤) باب جواز هبتها لغيرها لغيرها

٤٧ - (١٤٦٣) **عَدْنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ امْرَأَةً أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَكُونَ فِي مَسْلَاحِهَا^(١) مِنْ سَوْدَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ . مِنْ امْرَأَةٍ^(٢) فِيهَا حِدَّةٌ^(٣) . قَالَتْ : فَلَمَّا كَبُرَتْ جَعَلْتُ يَوْمَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِمَائِشَةَ . قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَدْ جَعَلْتُ يَوْمِي مِنْكَ لِمَائِشَةَ . فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْسِمُ لِمَائِشَةَ يَوْمَئِذٍ : يَوْمَهَا ، وَيَوْمَ سَوْدَةَ .**

٤٨ - (...) **عَدْنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ . ح وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُجَاهِدُ بْنُ مُوسَى . حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا شَرِيكٌ . كَلَّمَهُمْ عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ؛ أَنَّ سَوْدَةَ لَمَّا كَبُرَتْ ، بِمَعْنَى حَدِيثِ جَرِيرٍ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ شَرِيكٍ : قَالَتْ : وَكَانَتْ أَوْلَ امْرَأَةٍ تَزَوَّجَهَا بَعْدِي .**

٤٩ - (١٤٦٤) **عَدْنَا أَبُو كَرِيبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كُنْتُ أَغَارُ عَلَى اللَّاتِي وَهَبْتُ أَنْفُسَهُنَّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَأَقُولُ : وَهَبْتُ الْمَرْأَةَ نَفْسَهَا ؛ فَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : تَرْجِي مَنْ نَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ نَشَاءُ^(٤) وَمَنْ ابْتِغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ [الأحزاب/٥١] قَالَتْ قُلْتُ : وَاللَّهِ ! مَا أَرَى رَبِّكَ إِلَّا يَسَارِعُ لَكَ فِي هَوَاكَ^(٥)**

٥٠ - (...) **وَعَدْنَاهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ : أَمَا تَسْتَحْيِي امْرَأَةً تَهَبُ نَفْسَهَا لِرَجُلٍ ؛ حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : تَرْجِي**

(١) (مسلاخها) السلاخ هو الجلد . ومعناه أن أكون أنا هي .

(٢) (من امرأة) قال القاضي : من هنا للبيان واستفتاح الكلام .

(٣) (حدة) لم ترد عائشة عيب سودة بذلك . بل وصفها بقوة النفس وجودة القرينة ، وهي الحدة .

(٤) (ترجي من نشاء منهن وتؤوي إليك من نشاء) ترجي أي تؤخر : وتؤوي أي تضم . يعني تترك مضاجعة من

نشاء منهن وتضاجع من نشاء . أو تطلق من نشاء وتمسك من نشاء . أو لا تقسم لأبهن شئت وتقسمن لن شئت . أو تترك

تزوج من شئت من نساء أمتك وتزوج من شئت اه . كشف .

(٥) (ما أرى ربك إلا يسارع لك في هواك) معناه يخفف عنك ويوسع عليك في الأمور ، ولهذا خيرك .

مَنْ تَشَاءُ مِنْهُمْ وَتَوَوَّى إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ [الأحزاب/٥١ الآية] فَقُلْتُ: إِنَّ رَبَّكَ لَيَسَارِعُ لَكَ فِي هَوَاكَ .

٥١ - (١٤٦٥) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ بَكْرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ . قَالَ : حَضَرْنَا ، مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ ، جَنَازَةَ مَيْمُونَةَ ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، يَسْرِفُ^(١) . فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : هَذِهِ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ . فَإِذَا رَفَعْتُمْ نَشْمَهَا^(٢) فَلَا تُرْعَزُوا^(٣) . وَلَا تُزْزِلُوا^(٤) . وَارْفُقُوا . فَإِنَّهُ كَانَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تِسْعٌ . فَكَانَ يَقْسِمُ لِثَمَانَ وَلَا يَقْسِمُ لِوَاحِدَةٍ . قَالَ عَطَاءٌ : الَّتِي لَا يَقْسِمُ لَهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حُجَيْبٍ^(٥) . بِنْتُ أَخْطَبَ .

٥٢ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ . جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ : قَالَ عَطَاءٌ : كَانَتْ آخِرَهُنَّ مَوْتًا . مَاتَتْ بِالْمَدِينَةِ .

(١٥) باب استحباب نطام ذات الدين

٥٣ - (١٤٦٦) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « تَنْسُجُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ^(١) : لِمَا لَهَا ، وَلِحَسْبِهَا^(٢) ، وَلِجَمَالِهَا ، وَلِدِينِهَا . فَاطْفَرُ بِذَاتِ الدِّينِ تَرَبَّتْ يَدَاكَ^(٣) » .

- (١) (سرف) هو مكان بقرب مكة بينه وبينها ستة أميال ، وقيل سبعة ، وقيل تسعة ، وقيل اثنا عشر .
- (٢) (نشما) النمش سرير الميث . ولا يسمى نمشا إلا وعليه الميث . فإن لم يكن فهو سرير . وميث منعوش ، محمول على النمش .
- (٣) (فلا ترعزوا) أى لا تقلقوا .
- (٤) (ولا تززلوا) أى ولا تحركوا بالتجليل .
- (٥) (صفيه بنت حبي) قال العلماء : هو وم من ابن جريج الراوى عن عطاء . وإنما الصواب : سودة .
- (٦) (تنسج المرأة لأربع) الصحيح فى معنى هذا الحديث أن النبي ﷺ أخبر بما يفعله الناس فى العادة . فإيهم يقصدون هذه الخصال الأربع . وآخرها عندهم ذات الدين . فاطفر أنت أيها المسترشد بذات الدين . لأنه أمر بذلك .
- (٧) (لحسبها) قال شمر : الحسب الفعل الجميل للرجل وآبائه .
- (٨) (تربت يدك) ترب الرجل إذا افترق ، أى لصق بالتراب . وهذه الكلمة جارية على السنة العرب لا يريدون بها الندعاء على المخاطب ولا وقوع الأمر به . والمراد بها الحث والتحريض .

٥٤ - (٧١٥) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ عَطَاءٍ . أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَلَقِيتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ « يَا جَابِرُ ! تَزَوَّجْتَ ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ « بَكَرٌ أَمْ تَيْبٌ ؟ » قُلْتُ : تَيْبٌ . قَالَ « فَهَلَّا بَكَرًا تُلَاعِبُهَا ؟ » قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ لِي أَخَوَاتٍ . فَخَشِيتُ أَنْ تَدْخُلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُنَّ . قَالَ « فَذَلِكَ إِذَنْ . إِنَّ الْمَرْأَةَ تَنْكَحُ عَلَى دِينِهَا ، وَمَالِهَا ، وَجَمَالِهَا . فَمَلَئِكَ بِذَاتِ الدِّينِ تَرَبَّتْ يَدَاكَ » .

**

(١٦) باب استحباب نطح البكر

٥٥ - (...) حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَارِبٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً . فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « هَلْ تَزَوَّجْتَ ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ « أَبَكَرًا أَمْ تَيْبًا ؟ » قُلْتُ : تَيْبًا . قَالَ « فَأَيْنَ أَنْتَ مِنَ الْعَذَارَى وَلِمَابِهَا ^(١) ؟ » .

قَالَ شُعْبَةُ : فَذَكَرْتُهُ لِعَمْرُو بْنِ دِينَارٍ . فَقَالَ : قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ جَابِرٍ . وَإِنَّمَا قَالَ « فَهَلَّا جَارِيَةٌ تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ ؟ » .

٥٦ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو الرَّيِّعِ الزُّهْرَانِيُّ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ هَلَكَ وَتَرَكَ نِسْعَ بَنَاتٍ (أَوْ قَالَ : سَبْعَ) فَتَزَوَّجْتُ امْرَأَةً تَيْبًا . فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا جَابِرُ ! تَزَوَّجْتَ ؟ » قَالَ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ « فَبَكَرٌ أَمْ تَيْبٌ ؟ » قَالَ قُلْتُ : بَلْ تَيْبٌ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « فَهَلَّا جَارِيَةٌ تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ » (أَوْ قَالَ : تُضَاحِكُهَا وَتُضَاحِكُكَ) قَالَ قُلْتُ لَهُ : إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ ^(٢) هَلَكَ ^(٣) وَتَرَكَ نِسْعَ بَنَاتٍ (أَوْ سَبْعَ) وَإِنِّي كَرِهْتُ

(١) (فأين أنت من العذارى ولما بها) بالكسر وهو من الملاعبة . مصدر للاعب ملاعبة ، كقاتل مقاتلة . والعذارى أى الأبتكار . جمع عذراء . ومعناها ذات عنزة . وعنزة الجارية بكارتها .

(٢) (عبد الله) بريد أباه . مات شهيدا يوم أحد .

(٣) (هلك) الملاك بمعنى الموت . لا يقصد به ، فى كل موقع ، النعم . قال تعالى فى يوسف النبى : حتى إذا هلك .

الآية .

أَنْ آتِيَهُنَّ أَوْ أَجِيَهُنَّ يَمْسِلُهُنَّ . فَأَخْبَيْتُ أَنْ أَجِيَّ بِامْرَأَةِ تَقُومُ عَلَيْهِنَّ وَتُصَلِّحُهُنَّ . قَالَ « فَبَارَكَ اللَّهُ لَكَ » أَوْ قَالَ لِي خَيْرًا . وَفِي رِوَايَةِ أَبِي الرَّيِّسِ « تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ وَتُضَاحِكُهَا وَتُضَاحِكُكَ » .

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « هَلْ نَكَحْتَ يَا جَابِرُ؟ » وَسَأَقِ الْحَدِيثَ . إِلَى قَوْلِهِ : امْرَأَةٌ تَقُومُ عَلَيْهِنَّ وَتَمْسُطُهُنَّ^(١) . قَالَ « أَصَبْتُ » وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ .

٥٧ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ سَيَّارٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ . فَلَمَّا أَقْبَلْنَا تَمَجَّلْتُ عَلَى بَعِيرِي لِي قَطُوفٌ^(٢) . فَلَحِقَنِي رَاكِبٌ خَلْفِي . فَفَحَسَ بَعِيرِي بِمَنْزَرَةٍ^(٣) كَانَتْ مَعَهُ . فَاَنْطَلَقَ بَعِيرِي كَأَجُودٍ مَا أَنْتَ رَاهُ مِنَ الْإِبِلِ . فَالْتَفَتْتُ فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ « مَا يُنْجِلُكَ يَا جَابِرُ؟ » قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي حَدِيثٌ عَهْدٌ بِمُرْسٍ . فَقَالَ « أَبْكَرًا تَزَوَّجْتَهَا أَمْ نَيْبًا؟ » قَالَ قُلْتُ : بَلْ نَيْبًا . قَالَ « هَلَّا جَارِيَةٌ تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ؟ » . قَالَ : فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ ذَهَبْنَا لِنَدْخُلَ . فَقَالَ « أَهْمِلُوا حَتَّى نَدْخُلَ لَيْلًا (أَيَ عِشَاءً) كَتَى تَمْسُطُ الشَّمَةَ^(٤) وَتَسْتَحِدُّ الْمَغْيِبَةَ^(٥) » .

قَالَ : وَقَالَ « إِذَا قَدِمْتَ فَالْكَيسُ الْكَيسُ^(٦) » .

(١) تمسطن (أى تسرحهن)

(٢) قطوف (أى بطيء المشى)

(٣) بمنزلة (هى عصا نحو نصف الرمح . فى أسفلها زج ، أى حديدة .

(٤) الشمنة) هى المرأة المتفرقة شعر رأسها ، أى لتزين هى لزوجها .

(٥) وتستحد المغيبة (الاستحداد استعمال الحديدة فى شعر المانة . وهو إزالتة بالموسى . والمراد هنا إزالتة كيف

كانت . والمغيبة هى التى غاب عنها زوجها . وإن حضر زوجها فى مشهد ، بنيرها .

(٦) (الكيس الكيس) قال ابن الأعرابى : الكيس الجماع . والكيس العقل . والمراد حته على ابتناء الولد .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الْمَجِيدِ الثَّقَفِيَّ) . حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ . فَأَبْطَأَ بِي جَلِيٌّ فَأَتَى عَلِيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لِي « يَا جَابِرُ ! » قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ « مَا شَأْنُكَ ؟ » قُلْتُ : أَبْطَأَ بِي جَلِيٌّ وَأَعْيَا^(١) فَتَخَلَّفْتُ فَتَزَلَّ لِحْجَتُهُ بِمِخْبَنِهِ^(٢) . ثُمَّ قَالَ « اِرْكَبْ » فَارْكَبْتُ . فَلَقَدْ رَأَيْتُنِي^(٣) أَكْفُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ « أَتَزَوَّجْتِ ؟ » فَقُلْتُ : نَعَمْ . فَقَالَ « أَبِكْرًا أَمْ نَبِيًّا ؟ » فَقُلْتُ : بَلْ نَبِيٌّ . قَالَ « فَهَلَّا جَارِيَةٌ تَلَاعِمُهُمْ وَتُلَاعِمُكَ ؟ » قُلْتُ : إِنَّ لِي أَخَوَاتٍ . فَأَخْبَيْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ امْرَأَةً تَجْمَمُهُنَّ وَتَعْمُطُهُنَّ وَتَقُومُ عَلَيْهِنَّ . قَالَ « أَمَا إِنَّكَ قَادِمٌ . فَإِذَا قَدِمْتَ فَالْكَيْسُ الْكَيْسُ ! » . ثُمَّ قَالَ « أَتَبِيعُ جَمَلَكَ ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ . فَاشْتَرَاهُ مِنِّي بِأَوْقِيَّةٍ . ثُمَّ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدِمْتُ بِالْمَدَاةِ . فَخِفْتُ الْمَسْجِدَ فَوَجَدْتُهُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ . فَقَالَ « الْآنَ حِينَ قَدِمْتَ ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ « فَدَعِ جَمَلَكَ وَادْخُلْ فَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ » قَالَ : فَدَخَلْتُ فَصَلَّيْتُ ثُمَّ رَجَعْتُ . فَأَمَرَ بِلَالًا أَنْ يَرِنَ لِي أُوقِيَّةً . فَوَزَنَ لِي بِلَالٌ . فَأَرْجَحَ فِي الْمِيزَانِ . قَالَ فَانْطَلَقْتُ . فَلَمَّا وَلَيْتُ قَالَ « ادْعُ لِي جَابِرًا » فَدُعِيتُ . فَقُلْتُ : الْآنَ يَرُدُّ عَلَيَّ الْجَمَلَ . وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أَبْغِضَ إِلَيَّ مِنْهُ . فَقَالَ « خذْ جَمَلَكَ . وَلَكَ ثَمْنُهُ » .

٥٨ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا الْمُثَنَّبِيُّ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي . حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : كُنَّا فِي مَسِيرٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَأَنَا عَلَى نَاضِحٍ^(١) . إِنَّمَا هُوَ فِي آخِرِيَّاتِ النَّاسِ . قَالَ فَضَرَبَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . أَوْ قَالَ نَحَسَهُ . (أَرَاهُ قَالَ) بِشَيْءٍ كَانَ مَعَهُ . قَالَ : لَجَعَلُ بَعْدَ ذَلِكَ يَتَقَدَّمُ النَّاسَ يُنَازِعُنِي حَتَّى إِتَى لِي أَكْفُهُ . قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَتَبِيعُنِي بِكَذَا وَكَذَا ؟ وَاللَّهِ يَنْفِرُ لَكَ » قَالَ قُلْتُ :

(١) (وأعيا) معناه عجز عن السير .

(٢) (لِحجته بمخبنه) الحجون عصا فيها تمقف يلتقط بها الراكب ما سقط منه .

(٣) (فلقد رأيتني أكفه) أي رأيت نفسي أضع البعير عن بعير رسول الله ﷺ حتى لا يتقدم عليه بالسبق

في السير .

(٤) (وأنا على ناضح) الناضح هو البعير الذي يستقر عليه .

هُوَ لَكَ . يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! قَالَ : وَقَالَ لِي « أَتَزَوَّجْتَ بَعْدَ أَيِّكَ ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ « ثَيِّبًا أَمْ بَكْرًا ؟ » قَالَ قُلْتُ : ثَيِّبًا . قَالَ « فَهَلَّا تَزَوَّجْتَ بَكْرًا تُضَاحِكُكَ وَتُضَاحِكُهَا ، وَتُلَاعِبُكَ وَتُلَاعِبُهَا ؟ » .
قَالَ أَبُو نَضْرَةَ : فَكَانَتْ كَلِمَةً يَقُولُهَا الْمُسْلِمُونَ . افْعَلْ كَذَا وَكَذَا . وَاللَّهُ يُغْفِرُ لَكَ .

**

(١٧) باب خبر متاع الدنيا المرأة الصالحة

٦٤ - (١٤٦٧) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنَمَّرٍ الْهَمْدَانِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ . حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ . أَخْبَرَنِي شُرْحَبِيلُ بْنُ شَرِيكٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُلَيْبِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « الدُّنْيَا مَتَاعٌ . وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ » .

**

(١٨) باب العوصية بالنساء

٦٥ - (١٤٦٨) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ الْمَرْأَةَ كَالضَّلْعِ ^(١) . إِذَا ذَهَبَتْ تَقِيمُهَا كَسَرْتَهَا . وَإِنْ تَرَكْتَهَا اسْتَمْتَعْتَ بِهَا وَفِيهَا عَوَجٌ ^(٢) » .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ مُعِينٍ . كِلَاهُمَا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ ابْنِ أَخِي الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَمِّهِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ سِوَاهُ .

(١) (كالصلم) هي واحد الأضلاع : وهي عظام الجنين . ووجه الشبه الامعواج . قال أهل اللغة : الضلع أنقى . والمشهور في لامها الفتح ، وقد تسكن .

(٢) (عوج) ضطه بعضهم هنا بفتح العين . وضبطه بعضهم بكسرهما . ولعل الفتح أكثر . وضبطه الحافظ أبو القاسم بن مسافر وآخرون بالكسر . وهو الأرجح . على ما سنقله عن أئمة اللغة ، إن شاء الله تعالى . قال أهل اللغة : العوج ، بالفتح ، في كل منتصب كالحائط والموذ وشبهه . وبالكسر ما كان في بساط أو أرض أو معاش أو دين . ويقال : فلان في دينه عوج ، بالكسر . هذا كلام أهل اللغة . قال صاحب المطالع : قال أهل اللغة : العوج ، بالفتح ، في كل شخص مرت . وبالكسر فيما ليس بمرت ، كالرأى والكلام .

٥٩ - (..) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي مُعَمَّرٍ . (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي مُعَمَّرٍ) قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلْعٍ . لَنْ تَسْتَقِيمَ لَكَ عَلَى طَرِيقَةٍ . فَإِنْ اسْتَمْتَمَتْ بِهَا اسْتَمْتَمَتْ بِهَا وَبِهَا عَوْجٌ . وَإِنْ ذَهَبَتْ تُقِيمُهَا كَسَرْتَهَا . وَكَسَرْتَهَا طَلَأُهَا » .

٦٠ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ مَيْسَرَةَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، فَإِذَا شَهِدَ أَمْرًا فَلَيْتَكُمْ بِمَجْنُونٍ أَوْ لَيْسَكُمُ . وَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ . فَإِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلْعٍ . وَإِنْ أَعْوَجَ شَيْءٌ فِي الضِّلْعِ أَعْلَاهُ^(١) » . إِنْ ذَهَبَتْ تُقِيمُهُ كَسَرْتَهُ . وَإِنْ تَرَكَتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجٌ . اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا » .

٦١ - (١٤٦٩) وَحَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الرَّازِيُّ . حَدَّثَنَا عَيْسَى (بِعْنِي ابْنُ يُونُسَ) . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَمْفَرٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ ، عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ الْحَكَمِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يَفْرَكُ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً^(٢) » . إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ » أَوْ قَالَ « غَيْرُهُ » .

(..) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبُو حَاصِمٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَمْفَرٍ . حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ أَبِي أَنَسٍ عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ الْحَكَمِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

.

(١) (وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه) يعني أنها خلقت من أعوج أجزاء الضلع، فلا ينبأ الانتفاع بها إلا بالصبر

على تموجها .

(٢) (لا يفرك مؤمن مؤمنة) قال أهل اللغة : فركه يفركه ، إذا أبغضه . والفرك البغض .

(١٩) باب لولا هواء لم تخن أنثى زوجها الدهر

٦٢ - (١٤٧٠) حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ أَبَا يُوسُفَ ، مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ ، حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَوْلَا حَوَاءُ ، لَمْ تَخُنْ أَنْثَىٰ زَوْجَهَا ، الدَّهْرُ ^(١) » .

٦٣ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَوْلَا بُنُو إِسْرَائِيلَ ، لَمْ يَخْبِثِ الطَّمَامُ . وَلَمْ يَخْتَزِ اللَّحْمُ ^(٢) . وَلَوْلَا حَوَاءُ ، لَمْ تَخُنْ أَنْثَىٰ زَوْجَهَا ، الدَّهْرُ » .

(١) (لولا حواء لم تخن أنثى زوجها الدهر) أى لولا أن حواء خانت آدم في إغرائه ومحريضه على مخالفة الأمر بتناول الشجرة ، وسنت هذه السنة ، لما سلكها أنثى مع زوجها . وانتصاب الدهر على الظرفية ، أى أبداً .
(٢) (ولم يختز اللحم) يختز ، يفتح النون وكسرها . ومصدره الخنز والخنوز ، وهو إذا تفرق وأنتن . قال العلماء : معناه أن بنى إسرائيل لما أنزل الله عليهم المن والسلوى نهوا عن ادخارها ، فادخروا ففسدوا وأنتن . واستمر من ذلك الوقت .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١٨ - كتاب الطلاق

(١) باب تحريم طلاق الحائض بغير رضاها، وأنه لو خالف وقع الطلاق وبؤسر برجعها

١ - (١٤٧١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ. فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَسَأَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مُرَّةٌ فَلْيُرَاجِعْهَا». ثُمَّ لَيْتُرُكُهَا حَتَّى تَطْهُرَ. ثُمَّ تَحِيضُ. ثُمَّ تَطْهُرُ. ثُمَّ، إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ بَعْدُ، وَإِنْ شَاءَ طَلَّقَ قَبْلَ أَنْ يَمْسَ. فَتِلْكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ.»

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمَيْحٍ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى). (قَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ. وَقَالَ الْآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ) عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَةً لَهُ وَهِيَ حَائِضٌ. تَطْلِيقَةً وَاحِدَةً. فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُرَاجِعَهَا ثُمَّ يُسْكِبُهَا حَتَّى تَطْهُرَ. ثُمَّ تَحِيضُ عِنْدَهُ حِيضَةً أُخْرَى. ثُمَّ يُمْسِكُهَا حَتَّى تَطْهُرَ مِنْ حِيضَتِهَا. فَإِنْ أَرَادَ أَنْ يُطَلِّقَهَا فَلْيُطَلِّقْهَا حِينَ تَطْهُرُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُحَاجِمَهَا. فَتِلْكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ أَنْ يُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ.

وَزَادَ ابْنُ رُمَيْحٍ فِي رِوَايَتِهِ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ إِذَا سُئِلَ عَنْ ذَلِكَ، قَالَ لِأَحَدِهِمْ: أَمَا أَنْتَ طَلَّقْتَ امْرَأَتَكَ؟^(١)

(١) (أما أنت طلقت امرأتك) أما هذه مركبة من أن الصدرية وما الزائدة. وفيه حذف كان وإبقاء اسمها وخبرها. وما عوض عنها. والأصل: أن كنت طلقت. فحذفت كان فانفصل الضمير اتصل بها وهو التاء. فصار: أن أنت طلقت. ثم أتى بما عوضا عن كان. فصار أن ما. فأدغمت النون في الميم. ومثله قول الشاعر: أبا خراشة أما أنت ذا نفر.. البيت وقال النووي: وأما قوله: أما أنت فقال القاضي عياض رضى الله عنه: هذا مشكل. قال قبيل إنه يفتح الهمزة من أما أى أما إن كنت فحذفوا العمل الذى يلى إن، وجعلوا ما عوضا عن الفعل وفتحوا أن وأدغموا النون فى ما وجاءوا بأنت مكان الهمزة فى كنت. ويدل عليه قوله بعده: وإن كنت طلقها ثلاثا فقد حرمت عليك.

مرّةً أو مرتين. فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَنِي بِهَذَا. وَإِنْ كُنْتَ طَلَقْتَهَا ثَلَاثًا فَقَدْ حَرَمْتَ عَلَيْكَ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَكَ. وَعَصَيْتَ اللَّهَ فِيمَا أَمَرَكَ مِنْ طَلَاقِ امْرَأَتِكَ.
قَالَ مُسْلِمٌ: جَوَدَ اللَّيْثُ^(١) فِي قَوْلِهِ: نَطْلِقُهَا وَاحِدَةً.

٢ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْمِرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ. قَالَ: طَلَّقْتُ امْرَأَتِي عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ حَائِضٌ. فَذَكَرَ ذَلِكَ عُمَرُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَرَّةٌ فَلْيُرْجِعْهَا. ثُمَّ لِيَدْعُهَا حَتَّى تَطْهَرَ. ثُمَّ تَحِيضُ حِيضَةً أُخْرَى. فَإِذَا طَهَّرْتَ فَلْيُطَلِّقْهَا قَبْلَ أَنْ يُجَامِعَهَا. أَوْ يُنْسِكَهَا. فَإِنَّهَا الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ أَنْ يُطَلِّقَ لَهَا النِّسَاءَ».
قَالَ عُبيدُ اللَّهِ: قُلْتُ لِنَافِعٍ: مَا صَنَعْتَ التَّطْلِيقَ؟ قَالَ: وَاحِدَةً اعْتَدَّ بِهَا.

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ الْمُثَنَّى. قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ. وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ عُبيدِ اللَّهِ لِنَافِعٍ.
قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى فِي رِوَايَتِهِ: فَلْيُرْجِعْهَا. وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَلْيُرْجِعْهَا.

٣ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ. فَسَأَلَ عُمَرَ النَّبِيَّ ﷺ. فَأَمَرَهُ أَنْ يَرْجِعَهَا ثُمَّ يُمَهِّلَهَا حَتَّى تَحِيضَ حِيضَةً أُخْرَى. ثُمَّ يُمَهِّلَهَا حَتَّى تَطْهَرَ. ثُمَّ يُطَلِّقْهَا قَبْلَ أَنْ يَمْسَهَا. فَتِلْكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ أَنْ يُطَلِّقَ لَهَا النِّسَاءَ. قَالَ: فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يُطَلِّقُ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ يَقُولُ: أَمَا أَنْتَ طَلَقْتَهَا وَاحِدَةً أَوْ اثْنَتَيْنِ. إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يَرْجِعَهَا. ثُمَّ يُمَهِّلَهَا حَتَّى تَحِيضَ حِيضَةً أُخْرَى. ثُمَّ يُمَهِّلَهَا حَتَّى تَطْهَرَ. ثُمَّ يُطَلِّقْهَا قَبْلَ أَنْ يَمْسَهَا. وَأَمَا أَنْتَ طَلَقْتَهَا ثَلَاثًا. فَقَدْ عَصَيْتَ رَبَّكَ فِيمَا أَمَرَكَ بِهِ مِنْ طَلَاقِ امْرَأَتِكَ. وَبَأْتِ مِنْكَ.

(١) (قال مسلم: جود الليث) يعني أنه حفظ وأثنى قدر الطلاق الذي لم يقضه غيره ولم يهمله كما أهمله غيره. ولا غلط فيه وجعله ثلاثاً كما غلط فيه غيره. وقد تظاهرت روايات مسلم بأنها تطليقة واحدة:

٤ - (...) حَدَّثَنِي عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (وَهُوَ ابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ) عَنْ عَمِّهِ . أَخْبَرَنَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ : طَلَقْتُ امْرَأَتِي وَهِيَ حَائِضٌ . فَذَكَرَ ذَلِكَ عُمَرُ لِلنَّبِيِّ ﷺ . فَتَمَيَّزَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ قَالَ « مُرَّةٌ فَلْيُرَاجِعْهَا . حَتَّى تَحِيضَ حَيْضَةً أُخْرَى مُسْتَقْبَلَةً ، سِوَى حَيْضَتِهَا الَّتِي طَلَقَهَا فِيهَا . فَإِنْ بَدَأَ لَهُ أَنْ يُطَلِّقَهَا ، فَلْيُطَلِّقْهَا طَاهِرًا مِنْ حَيْضَتِهَا . قَبْلَ أَنْ يَمْسَهَا . فَذَلِكَ الطَّلَاقُ لِلْمِدَّةِ كَمَا أَمَرَ اللَّهُ » .

وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ طَلَّقَهَا نَطْلِيقَةً وَاحِدَةً . فَحَسِبْتُ مِنْ طَلَاقِهَا . وَرَاجِعَهَا عَبْدُ اللَّهِ كَمَا أَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : قَالَ ابْنُ عُمَرَ : فَرَاغَتْهَا . وَحَسِبْتُ لَهَا التَّطْلِيقَةَ الَّتِي طَلَّقَهَا .

٥ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ ثُمَيْرٍ . (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالُوا : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، (مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ) عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ . فَذَكَرَ ذَلِكَ عُمَرُ لِلنَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ « مُرَّةٌ فَلْيُرَاجِعْهَا . ثُمَّ لِيُطَلِّقْهَا طَاهِرًا أَوْ حَامِلًا » .

٦ - (...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ بْنِ حَكِيمٍ الْأَوْدِيِّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ . حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ (وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ) . حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ . فَسَأَلَ عُمَرَ عَنْ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ « مُرَّةٌ فَلْيُرَاجِعْهَا حَتَّى تَطْهَرَ . ثُمَّ تَحِيضُ حَيْضَةً أُخْرَى . ثُمَّ تَطْهَرُ . ثُمَّ يُطَلِّقُ بَعْدَ ، أَوْ يَمْسِكُ » .

٧ - (...) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي يُونُسَ ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ . قَالَ : مَكَثْتُ عِشْرِينَ سَنَةً يُحَدِّثُنِي مَنْ لَا أَتَمُّهُمْ ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا وَهِيَ حَائِضٌ . فَأَمَرَ

أَنْ يُرْجِعَهَا . فَبَعَلْتُ لَا أَتَمِّمُهُمْ ، وَلَا أَعْرِفُ الْحَدِيثَ ، حَتَّى لَقِيتُ أَبَا غَلَابٍ ، يُؤْنَسُ بْنُ جُبَيْرٍ الْبَاهِلِيَّ . وَكَانَ ذَا بَيْتٍ ^(١) . فَخَدَّئَنِي ؛ أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ . فَخَدَّئْتُهُ ؛ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ تَطْلِيقَةً وَهِيَ حَائِضٌ . فَأَمِيرٌ أَنْ يُرْجِعَهَا . قَالَ قُلْتُ : أَفَحَسِبْتُ عَلَيْهِ ؟ قَالَ : فَمَهْ ^(٢) . أَوْ إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحَقَّ ^(٣) ؟ .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّحِ وَقُتَيْبَةُ قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَسَأَلَ عُمَرَ النَّبِيَّ ﷺ . فَأَمَرَهُ .

٨ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي ، عَنْ أَيُّوبَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ : فَسَأَلَ عُمَرَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ ؟ فَأَمَرَهُ أَنْ يُرْجِعَهَا حَتَّى يُطَلِّقَهَا طَاهِرًا مِنْ غَيْرِ جَمَاعٍ . وَقَالَ « يُطَلِّقُهَا فِي قَبْلِ ^(٤) عِدَّتِهَا » .

٩ - (...) وَحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ النَّوْرَقِيُّ عَنْ ابْنِ عَلِيَّةَ ، عَنْ يُؤْنَسَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ يُؤْنَسَ بْنِ جُبَيْرٍ . قَالَ : قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ : رَجُلٌ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ . فَقَالَ : أَتَعْرِفُ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عُمَرَ ؟ فَإِنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ . فَأَتَى عُمَرَ النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ ؟ فَأَمَرَهُ أَنْ يُرْجِعَهَا . ثُمَّ تَسْتَقْبِلُ عِدَّتِهَا . قَالَ فَقُلْتُ لَهُ : إِذَا طَلَّقَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ ، أَمْتَدُّ بِتِلْكَ التَّطْلِيقَةَ ؟ فَقَالَ : فَمَهْ . أَوْ إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحَقَّ ؟ .

(١) ذَائِبَةٌ (أى متبئنا .

(٢) (فه) يحتمل أن يكون للكف والزجر عن هذا القول . أى لا تشك في وقوع الطلاق واجزم بوقوعه . وقال القاضي : المراد به ما . فيكون استفهاما . أى فإيكون إن لم احتسب بها . فأبدل من الألف هاء . كما قالوا في مهما ، إن أصلها ما ما . أى أى شيء .

(٣) (أو إن عجز واستحقم) ممناء : أفيرتفع عنه الطلاق وإن عجز واستحقم . وهو استفهام إنكار . وتقديره : نعم . تحسب ولا يمتنع احتسابها لمعجزه وحقاقته . قال القاضي : أى إن عجز عن الرجعة وفعل فعل الأحمق . والقائل لهذا القول هو ابن عمر صاحب القصة وأعاد الضمير بلفظ الغيبة .

(٤) (في قبيل) أى في وقت تستقبل فيه العدة ، وتشرع فيها .

١٠ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ يُونُسَ بْنَ جَبْرِ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : طَلَّقْتُ امْرَأَتِي وَهِيَ حَائِضٌ . فَأَتَى عُمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « لِيُرْاجِعَهَا . فَإِذَا طَهَّرَتْ ، فَإِنْ شَاءَ فَلْيُطَلِّقْهَا » قَالَ فَقُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ أَحْتَسِبْتِ بِهَا؟ قَالَ : مَا يَمْنَعُهُ . أَرَأَيْتَ إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحَقَّ؟

١١ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ . قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنْ امْرَأَتِهِ الَّتِي طَلَّقَ؟ فَقَالَ : طَلَّقْتُهَا وَهِيَ حَائِضٌ . فَذَكَرَ ذَلِكَ لِعُمَرَ . فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ « مُرُّهُ فَلْيُرْاجِعَهَا . فَإِذَا طَهَّرَتْ فَلْيُطَلِّقْهَا لِيُطَهِّرَهَا » قَالَ : فَرَأَيْتَ إِذَا طَلَّقْتُهَا لِيُطَهِّرَهَا . قُلْتُ : فَأَعْتَدْتِ بِيَتْلِكَ التَّطْلِيقَةَ الَّتِي طَلَّقْتَ وَهِيَ حَائِضٌ؟ قَالَ : مَا لِي لَا أَعْتَدُ بِهَا؟ وَإِنْ كُنْتُ مُعْجَزْتُ وَاسْتَحَقَّمْتُ .

١٢ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ قَالَ : طَلَّقْتُ امْرَأَتِي وَهِيَ حَائِضٌ . فَأَتَى عُمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ . فَقَالَ « مُرُّهُ فَلْيُرْاجِعَهَا . ثُمَّ إِذَا طَهَّرَتْ فَلْيُطَلِّقْهَا » قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ : أَفَأَحْتَسِبْتِ بِيَتْلِكَ التَّطْلِيقَةَ؟ قَالَ : فَمَهْ .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ . ح وَحَدَّثَنِيهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ . حَدَّثَنَا بَهْرٌ . قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثَيْهَا « لِيُرْاجِعَهَا » . وَفِي حَدِيثَيْهَا : قَالَ قُلْتُ لَهُ : أَفَأَحْتَسِبْتِ بِهَا؟ قَالَ : فَمَهْ .

١٣ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يُسْأَلُ عَنْ رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ حَائِضًا؟ فَقَالَ : أَعْرِفُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ؟

قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَإِنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ حَائِضًا. فَذَهَبَ عُمَرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ الْخَبَرَ. فَأَمَرَهُ أَنْ يَرْاجِعَهَا. قَالَ: لَمْ أَسْمَعْهُ يَزِيدُ عَلَى ذَلِكَ (لَأَبِيهِ) (١).

١٤ - (...) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَيْمَنَ (مَوْلَى عَزَّةَ) يَسْأَلُ ابْنَ عُمَرَ؟ وَأَبُو الزُّبَيْرِ يَسْمَعُ ذَلِكَ. كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ حَائِضًا؟ فَقَالَ: طَلَّقَ ابْنُ عُمَرَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَسَأَلَ عُمَرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: إِنْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ «لِيُرْاجِعَهَا» فَرَدَّهَا وَقَالَ «إِذَا طَهَرَتْ فَلْيُطَلِّقْ أَوْ لِيُمْسِكْ». قَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَقَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ: يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ فِي قُبُلِ عِدَّتِهِنَّ (٢).

[٦٠ / الطلاق / الآية ١].

(...) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ. نَحْوَ هَذِهِ الْقِصَّةِ.

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَيْمَنَ (مَوْلَى عُرْوَةَ) يَسْأَلُ ابْنَ عُمَرَ؟ وَأَبُو الزُّبَيْرِ يَسْمَعُ. يَمِثِلُ حَدِيثِ حَجَّاجٍ. وَفِيهِ بَعْضُ الزِّيَادَةِ. قَالَ مُسْلِمٌ: أَخْطَأَ حَيْثُ قَالَ: عُرْوَةَ. إِنَّمَا هُوَ مَوْلَى عَزَّةَ.

**

(١) (لم أسمعه يزيد على ذلك لأبيه) قوله لأبيه معناه أن ابن طاوس قال لم أسمعه، أي لم أسمع أبي طاوس يزيد على هذا القدر من الحديث. والقائل: لأبيه، هو ابن جريج. وأراد تفسير الضمير في قول ابن طاوس: لم أسمعه. واللام زائدة. فمعناه يعني أباه. ولو قال: يعني أباه، لكان أوضح.

(٢) (قبل عدتهن) هذه قراءة ابن عباس وابن عمر. وهي شاذة لانتثبات قرآنا بالإجماع. ولا يكون لها حكم خبر الواحد عندنا وعند محقق الأصوليين.

(٢) باب طروق الثروت

١٥ - (١٤٧٢) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) (قَالَ إِسْحَقُ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ) . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : كَانَ الطَّلَاقُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَسَنَّتَيْنِ مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ ، طَلَاقُ الثَّلَاثِ وَاحِدَةٌ . فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : إِنَّ النَّاسَ قَدْ اسْتَعْجَلُوا فِي أَمْرِ قَدْ كَانَتْ لَهُمْ فِيهِ أُنَاةٌ^(١) . فَلَوْ أَمْضَيْنَاهُ عَلَيْهِمْ^(٢) ، فَأَمْضَاهُ عَلَيْهِمْ .

١٦ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ أَبَا الصَّهْبَاءِ قَالَ لِابْنِ عَبَّاسٍ : أُنْعِمُ أَمَا كَانَتْ الثَّلَاثُ تُجْعَلُ وَاحِدَةً عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ ، وَثَلَاثًا مِنْ إِمَارَةِ عُمَرَ ؛ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : نَعَمْ .

١٧ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَّانِيِّ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ ، عَنْ طَاوُسٍ ؛ أَنَّ أَبَا الصَّهْبَاءِ قَالَ لِابْنِ عَبَّاسٍ : هَاتِ مِنْ هَنَاتِكَ^(٣) . أَلَمْ يَكُنِ الطَّلَاقُ الثَّلَاثَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَاحِدَةً ؛ فَقَالَ : قَدْ كَانَ ذَلِكَ . فَلَمَّا كَانَ فِي عَهْدِ عُمَرَ تَتَابَعُ^(٤) النَّاسُ فِي الطَّلَاقِ . فَأَجَازَهُ عَلَيْهِمْ .

(١) (أناة) أى مهلة وقية استمتاع لانتظار الراجعة .

(٢) (فلو أمضينا عليهم) أى فليتنا أنفدنا عليهم ما استعجلوا فيه . فهذا كان منه تمنيا ، ثم أمضى ما تمناه . أو ألقى فلو أمضينا عليهم لما فعلوا ذلك الاستعجال .

(٣) (هات من هناتك) المراد بهناتك أخبارك وأمورك المستغربة .

(٤) (تتابع) هذه رواية الجمهور . وضبطه بعضهم بالوحدة ، أى تتابع . وهما بمعنى . ومعناه أكثر وامنه وأسرعوا إليه . لكن تتابع إنما يستعمل فى الشر . وتتابع يستعمل فى الخير والشر . فالشاة ، أى تتابع ، هنا أجود .

(٣) باب وجوب الكفارة على من حرّم امرأته ولم ينو الطلاق

١٨ - (١٤٧٣) وحدثنا زهير بن حرب . حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن هشام (بمعنى الدستوائي) قال : كتب إلي يحيى بن أبي كثير يحدث عن يعلى بن حكيم ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ؛ أنه كان يقول ، في الحرام : يمين يكفرها .
وقال ابن عباس : لقد كان لكم في رسول الله أنة حسنة [٣٣/الأحزاب/٢١] .

١٩ - (...) حدثنا يحيى بن بشر الحريري . حدثنا معاوية (بمعنى ابن سلام) عن يحيى بن أبي كثير ؛ أن يعلى بن حكيم أخبره ؛ أن سعيد بن جبير أخبره ؛ أنه سمع ابن عباس قال : إذا حرّم الرجل عليه امرأته فهي يمين يكفرها . وقال : لقد كان لكم في رسول الله أنة حسنة .

٢٠ - (١٤٧٤) وحدثني محمد بن حاتم . حدثنا حجاج بن محمد . أخبرنا ابن جريج . أخبرني عطاء ؛ أنه سمع عبيد بن عمير يخبر ؛ أنه سمع عائشة تخبر ؛ أن النبي ﷺ كان يمكث عند زينب بنت جحش فيشرب عندها عسلا . قالت : فتواطيت^(١) أنا وحفصة ؛ أن آيتنا ما دخل عليها النبي ﷺ فلتقل : إني أجد منك ريح مغاير^(٢) . أكلت مغاير^(٣) ؟ فدخل علي إحداهما فقالت ذلك له . فقال « بل شربت عسلا عند زينب بنت جحش ولن أعود له » فنزل : لم تحرم ما أحل الله لك^(٤) [٦٦/التحريم/١]

(١) فتواطيت) هكذا هو في النسخ : فتواطيت . وأصله تواطأت ، بالهمز ، أي اتفقت .

(٢) (مغاير) هو جمع مغفور . وهو صمغ حلوا كالناطف وله رائحة ككرهية ينضحه الشجر يقال له : العرطف يكون بالحجاز . وقيل : إن العرطف نبات له ورقة عريضة تفرش على الأرض . له شوكة حجناء وثمرة بيضاء كالقطن . مثل زر القميص . خبيث الرائحة قال أهل اللغة : العرطف من شجر المضاء ، وهو شجر له شوكة . وقيل : رائحته كرائحة اليبذ . وكان النبي ﷺ يكره أن توجد منه رائحة كرهية .

(٣) هذا ظاهر في أن الآية نزلت في سبب ترك العسل . وفي كتب الفقه إنها نزلت في تحريم مارية . قال القاضي : اختلف في سبب نزولها . فقالت عائشة : في قصة العسل . ومن زيد بن أسلم ؛ أنها نزلت في تحريم مارية ، جاريته ، وحلفه أن لا يطأها . قال : ولا حجة فيه لمن أوجب بالتحريم كفارة محتجا بقوله تعالى : قد فرض الله لكم تحلة أيمانكم . لا روى أنه ﷺ قال : والله الا أطؤها . ثم قال : هي علي حرام . وروى مثل ذلك من حلفه على شربه العسل ونحرجه ذكره ابن النذر =

إِلَى قَوْلِهِ: إِنْ تَتُوبَا (لِمَا بَيْنَهُمَا وَحَفْصَةَ) ^(١) [١٦٦/التحريم/٤] وَإِذْ أَسْرَ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا (لِقَوْلِهِ: بَلْ شَرِبْتُ عَسَلًا) ^(٢) [١٦٦/التحريم/٣].

٢١ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَلَاءِ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ الْحُلُوءَ وَالْعَسَلَ ^(٣) . فَكَانَ ، إِذَا صَلَّى الْمَصْرَ ، دَارَ عَلَى نِسَائِهِ . فَيَذْنُو مِنْهُنَّ . فَدَخَلَ عَلَى حَفْصَةَ فَاحْتَبَسَ عِنْدَهَا أَكْثَرَ مِمَّا كَانَ يَحْتَبِسُ . فَسَأَلَتْ عَنْ ذَلِكَ ، فَقِيلَ لِي : أُهُدَّتْ لَهَا امْرَأَةٌ مِنْ قَوْمِهَا عُكَّةً مِنْ عَسَلٍ ^(٤) . فَسَقَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

= وفي رواية البخاري . لن أعود له . وقد حلفت أن لا تخبري بذلك أحدا . وقال الطحاوي : قال النبي ﷺ ، في شرب المسل : لن أعود إليه أبدا . ولم يذ كر يمينا . لكن قوله تعالى : قد فرض الله لكم تحلة إيمانكم - يوجب أن يكون قد كان هناك يمين . قلت : ويحتمل أن يكون معنى الآية : قد فرض الله عليكم في التحريم كفارة يمين . وهكذا يقدره الشافعي وأصحابه وموافقهم . قال القاضي : ذكر مسلم في حديث حجاج عن ابن جريج أن النبي ﷺ شرب عندها هي زينب . وأن التظاهرتين عليه عائشة وحفصة . وكذلك ثبت في حديث عمر بن الخطاب وابن عباس أن التظاهرتين عائشة وحفصة ، رضي الله عنهما . وذكر مسلم أيضا من رواية أبي أسامة عن هشام أن حفصة هي التي شرب المسل عندها وأن عائشة وسودة وصفيّة من اللواتي تظاهرن عليه . قال : والأول أصح . قال النسائي : إسناده حديث حجاج صحيح ، جيد غاية . وقال الأصيلي : حديث حجاج أصح ، وهو أولى بظاهر كتاب الله تعالى وأكمل فائدة . يريد قوله تعالى : وإن تظاهرا عليه . فهما ثنتان ، لا ثلاث . وأهما عائشة وحفصة ، كما قال فيه . وكما اعترف به عمر رضي الله عنه . وقد اقبلت الأسماء على الراوي في الرواية الأخرى . كأن الصحيح في سبب نزول الآية إنها في قصة المسل ، لافي قصة مارية ، المروي في غير الصحيحين . ولم تأت قصة مارية من طريق صحيح . وقال النسائي : إسناده حديث عائشة في المسل جيد ، صحيح غاية . هذا آخر كلام القاضي . ثم قال القاضي بمد هذا : الصواب أن شرب المسل كان عند زينب .

(١) (لما بينة وحفصة) يريد أن المراد باللتين تواطأتا ، وحكى في الآية تظاهرها على النبي ﷺ ما الصديقة وحفصة رضي الله تعالى عنهما .

(٢) (بل شربت عسلا) يريد أن المراد بالسرا المحكي في الكتاب المزيب هو تحريمه ﷺ المسل على نفسه . قال القاضي : فيه اختصار وتمامه : ولن أعود إليه ، وقد حلفت أن لا تخبري بذلك أحدا . كما رواه البخاري .

(٣) (يحب الحلواء والمسلة) قال العلماء : المراد بالحلواء ، هنا ، كل شيء حلوا . وذكر المسل بمدتها تنبها على شرفه ومزيته . وهو من باب ذكر الخاص بمد العام . وفيه جواز أكل لذيق الأظعمة والطيبات من الرزق . وأن ذلك لا يتناقى الزهد والمراقبة ، لا سيما إذا حصل اتفاقا .

(٤) (عكة من عسل) قال الجوهرى : العكة آنية السمن . وفسرها ابن حجر ، في مقدمة الفتح ، بالقربة الصغيرة .

مِنْهُ شَرْبَةً . فَقُلْتُ : أَمَا وَاللَّهِ ! لَنَحْتَالَنَّ لَهُ ^(١) . فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِسُودَةَ . وَقُلْتُ : إِذَا دَخَلَ عَلَيْكَ فَإِنَّهُ سَيَذُوقُ مِنْكَ . فَقَوْلِي لَهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَكَلْتُ مَعَاظِيرَ؟ فَإِنَّهُ سَيَقُولُ لَكَ : لَا . فَقَوْلِي لَهُ : مَا هَذِهِ الرَّيْحُ؟ (وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ^(٢) يَشْتَدُّ عَلَيْهِ أَنْ يُوجَدَ مِنْهُ الرَّيْحُ) فَإِنَّهُ سَيَقُولُ لَكَ : سَقَتَنِي حَفْصَةُ شَرْبَةَ عَسَلٍ . فَقَوْلِي لَهُ : جَرَسَتْ نَحْلُهُ الْعَرْفُطَ ^(٣) . وَسَأَقُولُ ذَلِكَ لَهُ . وَقَوْلِيهِ أَنْتِ يَا صَفِيَّةُ . فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيَّ سُودَةَ . قَالَتْ تَقُولُ سُودَةُ : وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ! لَقَدْ كَذَبْتَ أَنْ أُبَادَتْهُ ^(٤) بِالَّذِي قُلْتَ لِي . وَإِنَّهُ لَعَلَى الْبَابِ ، فَرَقَا مِنْكَ ^(٥) . فَلَمَّا دَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَكَلْتُ مَعَاظِيرَ؟ قَالَ « لَا » . قَالَتْ : فَمَا هَذِهِ الرَّيْحُ؟ قَالَ « سَقَتَنِي حَفْصَةُ شَرْبَةَ عَسَلٍ » . قَالَتْ : جَرَسَتْ نَحْلُهُ الْعَرْفُطَ . فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيَّ قُلْتُ لَهُ مُثَلِّدًا ذَلِكَ . ثُمَّ دَخَلَ عَلَيَّ صَفِيَّةُ فَقَالَتْ بِمِثْلِ ذَلِكَ . فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيَّ حَفْصَةُ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَلَا أَسْقِيكَ مِنْهُ؟ قَالَ « لَا حَاجَةَ لِي بِهِ » .

قَالَتْ تَقُولُ سُودَةُ : سُبْحَانَ اللَّهِ ! وَاللَّهِ ! لَقَدْ حَرَمْنَاهُ ^(٦) . قَالَتْ قُلْتُ لَهَا : اسْكُتِي .

(...) قَالَ أَبُو إِسْحَقَ إِبْرَاهِيمَ ^(٧) . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بَشِيرِ بْنِ الْقَاسِمِ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، بِهَذَا ، سِوَاهُ . وَحَدَّثَنِيهِ سُؤَيْدُ بْنُ سَمِيدٍ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

- (١) (لنحتالنن له) أى لنطلبن له الحيلة ، وهى الحدق فى تدبير الأمور ، وتقليب الفكر حتى يهتدى إلى المقصود .
- (٢) (وكان رسول الله ﷺ) من إدراج عروة فى كلام الصديقة .
- (٣) (جرست نحل العرفط) أى رعت نحل هذا العسل ، الذى شربته . يقال : جرست النحل تجرس جرسا ، إذا أكلت لتمسل . ويقال للنحل : جوارس والعرفط مفعول جرست . وهو شجر ينضج الصمغ المعروف بالمعافير . أى لكونها رعته وأخذت منه ، حصلت هذه الرائحة .
- (٤) (أبادته) أى أبدأه وأناديه وهو لدى الباب .
- (٥) (فرقا منك) معناه خروقا من لومك . وهو مفعول له ، لفعل المقاربة ، وهو : كذبت .
- (٦) (حرمناه) هو بتخفيف الراء ، أى منمناه منه يقال منه : حرمته وأحرمته . والأول أفصح .
- (٧) (قال أبو إسحق إبراهيم) معناه أن إبراهيم بن سفيان ، صاحب مسلم ، سادى مسلما فى إسناد هذا الحديث . فرواه عن واحد عن أبي أسامة . كما رواه مسلم عن واحد عن أبي أسامة . فَمَلَّأَ بِرَجُلٍ .

(٤) باب بيانه أنه تخيير امرأته لا يكفره طلاقاً إلا بالنية

٢٢ - (١٤٧٥) وحدثني أبو الطاهر . حدثنا ابن وهب . ع وحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى الشَّجْبِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ : لَمَّا أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتَخْيِيرِ أَزْوَاجِهِ بَدَأَ بِي (١) . فَقَالَ « إِنِّي ذَاكِرُ لَكَ أَمْرًا . فَلَا عَلَيْكَ أَنْ لَا تَعْمَلِي (٢) حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبِيكَ » . قَالَتْ : قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ أَبِيَّ لَمْ يَكُنْ لِي بِأَمْرًا بِي بِرَأْفَةٍ . قَالَتْ : ثُمَّ قَالَ « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ : يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ إِن كُنْتُمْ تُرِيدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَمَالَيْنَ أُمْتَكُمْ وَأَسْرَحَنَّ سَرًا حَسْبًا وَجَمِيلًا . وَإِنْ كُنْتُمْ تُرِيدْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالذَّارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا » [٢٢/الأحزاب/٢٨ و٢٩] . قَالَتْ فَقُلْتُ : فِي أَيِّ هَذَا اسْتَأْمَرْتُ أَبِيَّ ؟ فَإِنِّي أُرِيدُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالذَّارَ الْآخِرَةَ . قَالَتْ : ثُمَّ فَعَلَ أَزْوَاجُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِثْلَ مَا فَعَلْتُ .

٢٣ - (١٤٧٦) حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ عَبَادٍ عَنْ حَاصِمٍ ، عَنْ مُعَاذَةَ الْمَدَوِيِّةِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَأْذِنُنَا . إِذَا كَانَ فِي يَوْمِ الْمَرْأَةِ مِنَّا . بَعْدَ مَا نَزَلَتْ : تُرْجَى مَنْ تَشَاءُ مِنْهُمْ وَتُؤْوَى إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ [٢٣/الأحزاب/٥١] . فَقَالَتْ لَهَا مُعَاذَةُ : فَمَا كُنْتِ تَقُولِينَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَأْذَنَكَ ؟ قَالَتْ : كُنْتُ أَقُولُ : إِنْ كَانَ ذَلِكَ إِلَيَّ لَمْ أُؤْتِرْ أَحَدًا عَلَى نَفْسِي .

(...) وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَيْسَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ . أَخْبَرَنَا حَاصِمٌ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

٢٤ - (١٤٧٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبَثَرٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ : قَدْ خَيْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ نَعُدَّهُ طَلَاً .

(١) (بدأ بي) إما بدأ بها لمصليها .

(٢) (فلا عليك أن لا تعجلي) معناه لا يضرك أن لا تعجلي في الحواب ، ولا بأس عليك ،

٢٥ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا علي بن مسهر عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن الشعبي ، عن مسروق . قال : ما أبالي خيرتُ امرأتى واحدة أو مائة أو ألفاً . بعد أن تختارني . ولقد سألت عائشة فقالت : قد خيرنا رسول الله ﷺ ، أفكان طلاقاً ؟

٢٦ - (...) حدثنا محمد بن بشر . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن عاصم ، عن الشعبي ، عن مسروق ، عن عائشة ؛ أن رسول الله ﷺ خير نساءه . فلم يكن طلاقاً .

٢٧ - (...) وحدثني إسحاق بن منصور . أخبرنا عبد الرحمن عن سفيان ، عن عاصم الأحمول وإسماعيل بن أبي خالد ، عن الشعبي ، عن مسروق ، عن عائشة . قالت : خيرنا رسول الله ﷺ . فاختارناه . فلم يده طلاقاً .

٢٨ - (...) حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب (قال يحيى : أخبرنا . وقال الآخران : حدثنا أبو معاوية) عن الأعمش ، عن مسلم ، عن مسروق ، عن عائشة . قالت : خيرنا رسول الله ﷺ فاختارناه . فلم يدها علينا شيئاً .

(...) وحدثني أبو الربيع الزهراني . حدثنا إسماعيل بن زكرياء . حدثنا الأعمش عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة . وعن الأعمش ، عن مسلم ، عن مسروق ، عن عائشة . عياله .

٢٩ - (١٤٧٨) وحدثنا زهير بن حرب . حدثنا روح بن عبادة . حدثنا زكرياء بن إسحاق . حدثنا أبو الزبير عن جابر بن عبد الله . قال : دخل أبو بكر يستأذن على رسول الله ﷺ . فوجد الناس جلوساً يبأه . لم يؤذن لأحد منهم . قال : فأذن لأبي بكر . فدخل . ثم أقبل عمر فاستأذن فأذن له . فوجد النبي ﷺ جالساً ، حوله نساؤه . وإجماعاً^(١) ساكتاً . قال فقال : لأقولن شيئاً أصحك النبي ﷺ .

(١) (واجماعاً) قال أهل اللغة : هو الذي اشتد حزنه حتى أمسك عن الكلام .

فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لَوْ رَأَيْتَ بِنْتَ خَارِجَةَ ! سَأَلْتَنِي النَّفَقَةَ فَقَمْتُ إِلَيْهَا فَوَجَّاتُ عَنْهَا^(١) . فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ « هُنَّ حَوْلِي كَمَا تَرَى . يَسْأَلْنِي النَّفَقَةَ . فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى عَائِشَةَ يَحْتَأُ عَنْهَا . فَقَامَ عُمَرُ إِلَى حَفْصَةَ يَحْتَأُ عَنْهَا . كِلَاهُمَا يَقُولُ : نَسْأَلُنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا لَيْسَ عِنْدَهُ . فَقُلْنَا : وَاللَّهِ ! لَا نَسْأَلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا أَبَدًا لَيْسَ عِنْدَهُ . ثُمَّ اعْتَزَلَهُنَّ شَهْرًا أَوْ نِسْعًا وَعِشْرِينَ . ثُمَّ نَزَلَتْ عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةُ : يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكِ ، حَتَّىٰ بَلَغَ ، لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا . قَالَ : فَبَدَأَ بِعَائِشَةَ . فَقَالَ « يَا عَائِشَةُ ! إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَعْرِضَ عَلَيْكَ أَمْرًا أَحِبُّ أَنْ لَا تَعْجَلِي فِيهِ حَتَّىٰ أَسْتَشِيرَ أَبَوَيْكَ » قَالَتْ : وَمَا هُوَ ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَتَلَا عَلَيْهَا الْآيَةَ . قَالَتْ : أَفِيكَ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَسْتَشِيرُ أَبَوَيْ ؟ بَلْ أَخْتَارُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالِدَارَ الْآخِرَةَ . وَأَسْأَلُكَ أَنْ لَا تُخْرِجَ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِكَ بِالَّذِي قُلْتَ . قَالَ « لَا تَسْأَلُنِي امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ إِلَّا أَخْبَرْتُهَا . إِنْ اللَّهُ لَمْ يَبْعَثْنِي مُعْتَنًا وَلَا مُتَمَتَّنًا^(٢) . وَلَكِنْ يَبْعَثُنِي مُعَلِّمًا مُيَسَّرًا » .



(٥) باب في الإيلاء واعتزال النساء وتخييرهن ، وقوله تعالى : وإبه تظاهرا عليه

٣٠ - (١٤٧٩) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ الْخَنَزِيُّ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ حَمَّارٍ عَنْ سِمَاكِ أَبِي زَمِيلٍ . حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ . حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ : لَمَّا اعْتَزَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ نِسَاءَهُ قَالَ : دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ . فَإِذَا النَّاسُ يَنْكُتُونَ بِالْحَصَى^(٣) وَيَقُولُونَ : طَلَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نِسَاءَهُ . وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُؤْمَرَنَّ بِالْحِجَابِ . فَقَالَ عُمَرُ فَقُلْتُ : لِأَعْلَمَنَّ ذَلِكَ الْيَوْمَ . قَالَ : فَدَخَلْتُ عَلَىٰ عَائِشَةَ . فَقُلْتُ : يَا بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ ! أَقَدْ بَلَغَ مِنْ شَأْنِكَ أَنْ تُؤْذِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ؟ فَقَالَتْ : مَالِي وَمَالِكَ

(١) (فوجأت عنها) أى طمئت . والعتق الرقبة . وهو مذكر . والحجاز توث . والنون مضمومة للتابع ، في لغة الحجاز . وساكنة في لغة تميم . قاله في الصباح .

(٢) (معتنا ولا متمتنا) أى مشددا على الناس وملزما بإمام ما يصب عليهم . ولا متمتنا أى طالبا زلتهم . وأصل العنت المشقة .

(٣) (ينكثون بالحصى) أى يضربون به الأرض ، كفعل المهموم المفكر .

يَا ابْنَ الْخَطَّابِ؟ عَلَيْكَ بِمَيْتِكَ^(١). قَالَ: فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ بِنْتِ مُرَمَّرَ. فَقُلْتُ لَهَا: يَا حَفْصَةُ! أَقَدْ بَلَغَ مِنْ شَأْنِكَ أَنْ تُؤَدِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ وَاللَّهِ! لَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَا يُحِبُّكَ. وَلَوْلَا أَنَا لَطَلَّقَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَبَكَتْ أَشَدَّ الْبُكَاءِ. فَقُلْتُ لَهَا: أَيْنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: هُوَ فِي خِزَانَتِهِ^(٢) فِي الْمَشْرَبَةِ^(٣). فَدَخَلْتُ فَإِذَا أَنَا بِرَبَاحِ غُلَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَاعِدًا عَلَى أَسْكَفَةٍ^(٤) الْمَشْرَبَةِ. مُدَلٌّ رِجْلَيْهِ^(٥) عَلَى تَقْيِيرٍ^(٦) مِنْ خَشَبٍ. وَهُوَ جَذَعٌ يَرِقَى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَيَتَحَدَّرُ. فَتَأَدَّبْتُ: يَا رَبَّاحُ! اسْتَأْذِنِ لِي عِنْدَكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَنَظَرَ رَبَّاحٌ إِلَى الْعُرْفَةِ. ثُمَّ نَظَرَ إِلَيَّ فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا. ثُمَّ قُلْتُ: يَا رَبَّاحُ! اسْتَأْذِنِ لِي عِنْدَكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَنَظَرَ رَبَّاحٌ إِلَى الْعُرْفَةِ. ثُمَّ نَظَرَ إِلَيَّ. فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا. ثُمَّ رَفَعْتُ صَوْتِي فَقُلْتُ: يَا رَبَّاحُ! اسْتَأْذِنِ لِي عِنْدَكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَإِنِّي أَظُنُّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ظَنَّ أَنَّ نِيَّ جَنَّتْ مِنْ أَجْلِ حَفْصَةَ. وَاللَّهِ! لَئِنِ أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِضَرْبِ عُنُقِهَا لِأَضْرِبَنَّ عُنُقَهَا. وَرَفَعْتُ صَوْتِي. فَأَوْمَأَ إِلَيَّ أَنْ ارْفُقْهُ^(٧). فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى حَصِيرٍ. فَجَلَسْتُ. فَأَذْفَى عَلَيْهِ إِزَارَهُ. وَلَيْسَ عَلَيْهِ غَيْرُهُ. وَإِذَا الْحَصِيرُ قَدْ أَمَرَ فِي جَنْبِهِ. فَنَظَرْتُ بِيَصْرِي فِي خِزَانَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَإِذَا أَنَا بِقَبْضَةٍ مِنْ شَعِيرٍ نَحْوِ الصَّاعِ. وَمِثْلَهَا قَرَطًا^(٨) فِي نَاحِيَةِ

- (١) (عليك بميتك) المراد عليك بوعظ بنتك حفصة. قال أهل اللغة: الميتة، في كلام العرب، وعاء يجمل الإنسان فيه أفضل ثيابه ونفيس متاعه. فشبهت ابنته بها.
- (٢) (خزانتها) الخزانة مكان الخزن، كالخزن. وما يخزن فيه يسمى خزينة.
- (٣) (المشربة) قال في الصباح: بفتح الميم والراء، الموضع الذي يشرب منه الناس. وبضم الراء وفتحها، العرفة.
- (٤) (أسكفة) هي عتبة الباب السفلى.
- (٥) (مدلّ رجليه) أي مرسلهما.
- (٦) (تقيير) أي على شيء من خشب نقر وسطه حتى يكون كالدرجة. قال النووي: هذا هو الصحيح الموجود في جميع النسخ. وذكر القاضي أنه بالغاء، بدل النون، وهو ققيير بمعنى مقفور، مأخوذ من ققار الظاهر، وهو جذع فيه درج.
- (٧) (أن ارفقه) أي أشار إلى رباح بالعمود إلى المشربة بواسطة ذلك الجذع المقفور كالسلم. ف (أن) تفسيرية. و (ارفه) أمر من الرق. والهاء في آخره للسكت. وفي الكلام حذف. تقديره فرقيت فدخلت.
- (٨) (قرطاً) القرط ورق السلم يدبغ به.

الغرفة . وَإِذَا أَفِيقٌ^(١) مُعَلَّقٌ . قَالَ : فَأَبْتَدَرْتُ عَيْنَايَ^(٢) . قَالَ « مَا يُبْكِيكَ ؟ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ ! » قُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! وَمَالِي لَا أَبْكِي ؟ وَهَذَا الْخَصِيرُ قَدْ أَثْرَفَ فِي جَنَبِكَ . وَهَذِهِ خِزَانَتُكَ لَا أَرَى فِيهَا إِلَّا مَا أَرَى . وَذَلِكَ قَيْصَرٌ وَسَرَى فِي الثَّمَارِ وَالْأَنْهَارِ . وَأَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصِفْوَتُهُ . وَهَذِهِ خِزَانَتُكَ . فَقَالَ « يَا ابْنَ الْخَطَّابِ ! أَلَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ لَنَا الْآخِرَةُ وَلَهُمُ الدُّنْيَا ؟ » قُلْتُ : بَلَى . قَالَ : وَدَخَلْتُ عَلَيْهِ حِينَ دَخَلْتُ وَأَنَا أَرَى فِي وَجْهِهِ الْغَضَبَ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا يَشُقُّ عَلَيْكَ مِنْ شَأْنِ النِّسَاءِ ؟ فَإِنْ كُنْتُ طَلَّقْتَهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مَعَكَ وَمَلَائِكَتُهُ وَجِبْرِيلُ وَمِيكَائِيلُ ، وَأَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَالْمُؤْمِنُونَ مَعَكَ . وَقَلَّمَا تَكَلَّمْتُ ، وَأَمَحَدُ اللَّهِ ، بِكَلَامٍ إِلَّا رَجَوْتُ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ يُصَدِّقُ قَوْلِي الَّذِي أَقُولُ . وَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ . آيَةُ التَّخْيِيرِ : عَمَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَ كُنَّ أَنْ يُبْدِلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْ كُنَّ^(٣) [١٦/التحریم/٥٠] وَإِنْ تَطَاهَرَ عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةَ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ^(٤) [١٦/التحریم/٥٠] وَكَانَتْ حَائِشَةُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ وَحَفْصَةُ تَطَاهَرَانِ عَلَى سَائِرِ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَطَلَّقْتَهُنَّ ؟ قَالَ « لَا » قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ وَالْمُسْلِمُونَ يَنْكُثُونَ بِالْحَصَى . يَقُولُونَ : طَلَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نِسَاءَهُ . أَفَأَنْزِلُ فَأُخْبِرُهُمْ أَنْكَ لَمْ تُطَلِّقْنَهُنَّ ؟ قَالَ « نَمْ . إِنْ شِئْتَ » فَلَمْ أَزَلْ أَحَدُهُنَّ حَتَّى تَحَسَّرَ الْغَضَبُ^(٥) عَنْ وَجْهِهِ . وَحَتَّى كَشَرَ^(٦) فَصِيحِكَ . وَكَانَ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ ثَمْرًا . ثُمَّ نَزَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَنَزَلَتْ . فَتَزَلْتُ أَنْتَبْتُ^(٧) بِالْجُدْعِ وَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَأَنَّما يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ مَا يَمْسُهُ بِيَدِهِ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّمَا كُنْتُ فِي الْغُرْفَةِ تِسْعَةً وَعِشْرِينَ . قَالَ « إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ » فَقُمْتُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ . فَنَادَيْتُ بِأَعْلَى صَوْتِي : لَمْ يُطَلِّقْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نِسَاءَهُ .

(١) (أفوق) هو الجلد الذي لم يتم دباغه . وجمه أفوق . كأديم وأدم . وقد أفق أديمه بأرقه .

(٢) (فأبتدرت عيناي) أي لم أمتلك أن بكيت حتى سالت دموعي .

(٣) (تحسرت الغضب) أي زال وانكشف .

(٤) (كشر) أي أبدى أسنانه تبسما . ويقال أيضا في الغضب . قال ابن السكيت : كشر وبسم وابتسم وانفر ، كله

بمعنى واحد . فان زاد قيل : قهقهه وزهزق وكركر .

(٥) (انتبثت) أي مستمسكا بذلك الجذع ، الذي هو كالسلم للغرفة .

وَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَمْ يَكُنْ لَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ^(١) مِنْهُمْ [٤/النساء/٨٢] فَكُنْتُ أَنَا اسْتَنْبَطْتُ ذَلِكَ الْأَمْرَ . وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ آيَةَ التَّخْيِيرِ .

٣١ - (...) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) . أَخْبَرَنِي يَحْيَى . أَخْبَرَنِي عُيَيْدُ بْنُ حَتِّينَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ . قَالَ : مَكَثْتُ سَنَةً وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَنْ آيَةِ . فَمَا اسْتَطِيعُ أَنْ أَسْأَلَهُ هَيْبَةً لَهُ . حَتَّى خَرَجَ حَابِجًا تَخَرَّجَتْ مَعَهُ . فَلَمَّا رَجَعَ ، فَكُنَّا بِيَعْمُصِ الطَّرِيقِ ، عَدَلْنَا إِلَى الْأَرَاكِ^(٢) لِحَاجَةٍ لَهُ . فَوَقَفْتُ لَهُ حَتَّى فَرَغَ . ثُمَّ سِرْتُ مَعَهُ . فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَمِنَ اللَّتَانِ تَظَاهَرَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَزْوَاجِهِ ؛ فَقَالَ : تِلْكَ حَفْصَةُ وَعَائِشَةُ . قَالَ فَقُلْتُ لَهُ : وَاللَّهِ إِنْ كُنْتُ لِأُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ هَذَا مِنْذُ سَنَةٍ فَمَا اسْتَطِيعُ هَيْبَةً لَكَ . قَالَ : فَلَا تَقْمَلِ . مَا ظَنَنْتَ أَنْ عِنْدِي مِنْ عِلْمٍ فَسَلْنِي عَنْهُ . فَإِنْ كُنْتُ أَعْلَمُهُ أَخْبَرْتُكَ . قَالَ : وَقَالَ عُمَرُ : وَاللَّهِ إِنْ كُنَّا فِي الْجَاهِلِيَّةِ مَا نَعُدُّ لِلنِّسَاءِ أَمْرًا . حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِنَّ مَا أَنْزَلَ . وَقَسَمَ لَهُنَّ مَا قَسَمَ . قَالَ : فَبَيْنَمَا أَنَا فِي أَمْرِ الْأْتَمْرِ^(٣) ، إِذْ قَالَتْ لِي امْرَأَتِي : لَوْ صَنَعْتَ كَذَا وَكَذَا أَفَقُلْتُ لَهَا : وَمَالِكٍ أَنْتِ وَلِمَا هُمُنَا ؛ وَمَا تَكَلَّفُكَ فِي أَمْرِ أُرَيْدُهُ ؛ فَقَالَتْ لِي : عَجَبًا لَكَ ، يَا ابْنَ الْخَطَّابِ ! مَا تُرِيدُ أَنْ تُرَاجِعَ^(٤) أَنْتِ ، وَإِنْ ابْتَنَكَ لَتُرَاجِعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يَطَّلَ يَوْمَهُ غَضْبَانَ . قَالَ عُمَرُ :

(١) (يستنبطونه) قال الزمخشري في الكشاف: أي الذين يستخرجون تديبره بطنهم وتجاربهم. والنبط الماء يخرج من البئر أول ما تحفر. وإنباطه واستنباطه إخراجه واستخراجه. فاستميرلا يستخرجه الرجل بفضل ذهنه من الماء والتدابير فيما يعضل ويهم.

(٢) (الأراك) جاء في المعجم، للعلايل: الأراك في وصف القدماء، شجرة طوبى خضراء ناعمة كثيرة الورق والأعصاب، خوارة العود. يستاك بفروعها، أي تنظف بها الأسنان. وهو طيب النكهة، له حمل كحمل عنقايد العنب. وبعد اليوم من فصيلة الزيتونيات. (عدل إلى الأراك لحاجة) عدل عن الطريق السلوك الجادة، منها إلى شجر الأراك لحاجة له، كناية عن التبرز.

(٣) (الأمرة) معناه أشار فيه نفسي وأفكر. ومعنى بينا وبيننا، أي بين أوقات اثناري.

(٤) (تراجع) مراجعة الكلام مرادته برجم جوابه، أي إعادته.

فَأَخَذُ رِدَائِي ثُمَّ أَخْرَجُ مَكَانِي . حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى حَفْصَةَ . فَقُلْتُ لَهَا : يَا بِنْتِةُ ! إِنَّكَ لَتُرَاجِمِينَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يَبْطُلَ يَوْمَهُ غَضَبَانٌ . فَقَالَتْ حَفْصَةُ : وَاللَّهِ ! إِنَّا لَنُرَاجِمُهُ . فَقُلْتُ : تَعْلَمِينَ أَنِّي أَحْذَرُكَ عُقُوبَةَ اللَّهِ وَغَضَبَ رَسُولِهِ . يَا بِنْتِةُ ! لَا يَمُرُّ نَكَاحُ هَذِهِ الَّتِي قَدْ أَعْجَبَهَا حُسْنُهَا . وَحُبُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِيَّاهَا . ثُمَّ خَرَجْتُ حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ . لِقِرَابَتِي مِنْهَا . فَكَلَّمْتُهَا . فَقَالَتْ لِي أُمُّ سَلَمَةَ : عَجَبًا لَكَ يَا ابْنَ الْحَطَّابِ ! قَدْ دَخَلْتَ فِي كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى تَبْتَنِي أَنْ تَدْخُلَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَزْوَاجِهِ ! قَالَ : فَأَخَذْتَنِي أَخْذًا كَسَرْتَنِي عَنْ بَعْضِ مَا كُنْتُ أُجِدُّ . فَخَرَجْتُ مِنْ عِنْدِهَا . وَكَانَ لِي صَاحِبٌ مِنَ الْأَنْصَارِ . إِذَا غَيْبْتُ أَتَانِي بِالخَبْرِ . وَإِذَا غَابَ كُنْتُ أَنَا آتِيَةٌ بِالخَبْرِ . وَنَحْنُ حِينَئِذٍ نَتَخَوَّفُ مَلَكًَا مِنْ مُلُوكِ غَسَّانٍ ^(١) . ذُكِرَ لَنَا أَنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَسِيرَ إِلَيْنَا . فَقَدِمَتْ لَنَا صُدُورًا مِنْهُ . فَأَتَى صَاحِبِي الْأَنْصَارِيَّ يَدُقُّ الْبَابَ . وَقَالَ : افْتَحْ . افْتَحْ . فَقُلْتُ : جَاءَ النَّسَائِيُّ ؟ فَقَالَ : أَشَدُّ مِنْ ذَلِكَ . اعْتَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَزْوَاجَهُ . فَقُلْتُ : رَغِمَ أَنْفُ حَفْصَةَ وَعَائِشَةَ ^(٢) . ثُمَّ أَخَذُ قَوْبِي فَأَخْرَجُ . حَتَّى جِئْتُ . فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَشْرَبَةٍ لَهُ يُرْتَقَى إِلَيْهَا بِمَجَلَّةٍ ^(٣) . وَغُلَامٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَسْوَدُ عَلَى رَأْسِ الدَّرَجَةِ . فَقُلْتُ : هَذَا عَمْرٌ . فَأَذِنَ لِي . قَالَ عَمْرٌ : فَقَصَصْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَذَا الْحَدِيثَ . فَلَمَّا بَلَغْتُ حَدِيثَ أُمِّ سَلَمَةَ تَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَإِنَّهُ لَعَلَى حَصِيرٍ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ شَيْءٌ . وَتَحْتَ رَأْسِهِ وَسَادَةٌ مِنْ أَدَمٍ ^(٤) حَشَوْهَا لَيْفٌ . وَإِنْ عِنْدَ رِجْلَيْهِ قَرَطًا مَضْبُورًا ^(٥) . وَعِنْدَ رَأْسِهِ أَهْبَاءٌ مُمْلَقَةٌ ^(٦) . فَرَأَيْتُ أَمْرَ الْحَصِيرِ

(١) (غسان) الأشهر ترك صرف غسان .

(٢) (رغم أنف حفصة وعائشة) هو يفتح العين وكسرها . والمصدر فيه بتثنية الراء . أى لصق بالرقم ، وهو التراب . هذا هو الأصل . ثم استعمل في كل من عجز عن الاتصاف ، وفي النذل والافتقار كرها .

(٣) (بمجلة) قال النووي : وقع في بعض النسخ : بمجلها . وفي بعضها : بمجلة . وكله صحيح . والأخيرة أجود . قال ابن تقيّة وغيره : هي درجة من النخل . كما قال في الرواية السابقة : جذع .

(٤) (من آدم) هو جلد مدبوغ . جمع أديم .

(٥) (مضبورا) وقع في بعض الأصول : مضبورا ، بالضاد المعجمة . وفي بعضها بالمهمله . وكلاهما صحيح ، أى مجموعا .

(٦) (أهباء مملقة) يفتح الهمة والماء ، وبضمهما . لثنتان مشهورتان . جمع أهاب . وهو الجلد قبل الدباغ ، على قول

الأكثرين . وقيل : الجلد مطلقا .

فِي جَنْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَبَكَيْتُ . فَقَالَ « مَا يُبْكِيكَ ؟ » فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ كِسْرَى وَقَيْصَرَ فِيمَا فِيهِ . وَأَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ لِهَمَّ الدُّنْيَا وَلَكَ ^(١) الْآخِرَةُ ؟ » .

٣٢ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ بْنِ حُنَيْنٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : أَقْبَلْتُ مَعَ عُمَرَ . حَتَّى إِذَا كُنَّا بِبِئْرِ الظَّهْرَانِ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ . كُنْخُو حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ قُلْتُ : شَأْنُ الْمَرَاتَيْنِ ؟ قَالَ : حَفْصَةُ وَأُمُّ سَلَمَةَ . وَزَادَ فِيهِ : وَأَتَيْتُ الْحَجْرَ ^(٢) فَإِذَا فِي كُلِّ يَنْتِ بُكَاءُهُ . وَزَادَ أَيْضًا : وَكَانَ آلِي مِنْهُنَّ ^(٣) شَهْرًا . فَلَمَّا كَانَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ نَزَلَ إِلَيْهِنَّ .

٣٣ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ . سَمِعَ عَبْدَ بْنَ حُنَيْنٍ (وَهُوَ مَوْلَى الْعَبَّاسِ ^(٤)) قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : كُنْتُ أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ عَنِ الْمَرَاتَيْنِ اللَّتَيْنِ تَظَاهَرَتَا عَلَى الْعَهْدِ ^(٥) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَلَبِثْتُ سَنَةً مَا أَجِدُ لَهُ مَوْضِعًا . حَتَّى اصْحَبْتُهُ إِلَى مَكَّةَ . فَلَمَّا كَانَ بِبِئْرِ الظَّهْرَانِ ^(٦) ذَهَبَ يَقْضِي حَاجَتَهُ . فَقَالَ :

(١) (ولك الآخرة) هكذا هو في الأصول : ولك الآخرة . وفي بعضها : لهم الدنيا . وفي أكثرها : لها ، بالثنية . وأكثَرُ الروايات ، في غير هذا الموضع : لهم الدنيا ولنا الآخرة . وكله صحيح .

(٢) (وأيتت الحجر) يريد بيوت أمهات المؤمنين .

(٣) (وكان آل منهن) معناه حاف لا يدخل عليهن شهرا . وليس هو من الإيلاء المعروف في اصطلاح الفقهاء ، ولا له حكمه . وأصل الإيلاء في اللغة ، الحلف على الشيء . يقال منه : آلى يؤلى إيلاءً . وتآلى تأليا . واثلى اثتلاء . وسار في عرف الفقهاء مختصا بالحلف على الامتناع من وطء الزوجة .

(٤) (مولى العباس) هكذا هو في جميع النسخ : مولى العباس . قالوا : وهذا قول سفیان بن عيينة . قال البخاري : لا يصح قول ابن عيينة هذا . وقال مالك : هو مولى آل زيد بن الخطاب . وقال محمد بن جعفر بن أبي كثير : هو مولى بني زريق . قال القاضي وغيره : الصحيح عند الحفاظ وفيرم ، في هذا ، قول مالك .

(٥) (على عهد) هكذا هو في جميع النسخ : على عهد . قال القاضي : إنما قال على عهده ، توقيرا لها . والمراد تظاهرتا عليه في عهده . كما قال تمالى : وإن تظاهرا عليه . وقد صرح في سائر الروايات بأنهما تظاهرتا على رسول الله ﷺ .

(٦) (مرالظهران) في القاموس : هو واد قرب مكة .

أَدْرَكَنِي بِإِدَاوَةٍ مِنْ مَاءٍ . فَأَتَيْتُهُ بِهَا . فَلَمَّا قَضَى حَاجَتَهُ وَرَجَعَ ذَهَبْتُ أُصْبُ عَلَيْهِ . وَذَكَرْتُ فَقُلْتُ لَهُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! مِنَ الْمَرَأَتَانِ ؟ فَمَا قَضَيْتُ كَلَامِي حَتَّى قَالَ : عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ .

٣٤ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ (وَتَقَارَبَا فِي لَفْظِ الْحَدِيثِ) قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ) . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَوْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : لَمْ أَزَلْ حَرِيصًا أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ عَنِ الْمَرَأَتَيْنِ مِنَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اللَّتَيْنِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا [٦٦/التحریم/٤] . حَتَّى حَجَّ عُمَرُ وَحَجَّجْتُ مَعَهُ . فَلَمَّا كُنَّا بِنَعْمِ الطَّرِيقِ عَدَلَ عُمَرُ وَعَدَلْتُ مَعَهُ بِالْإِدَاوَةِ . فَتَبَرَّزَ . ثُمَّ أَتَانِي فَسَكَبْتُ عَلَى يَدَيْهِ . فَتَوَضَّأَ . فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! مِنَ الْمَرَأَتَانِ مِنَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اللَّتَانِ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُمَا : إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ؟ قَالَ عُمَرُ : وَاعْبَأْ لَكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ ! (قَالَ الزُّهْرِيُّ : كَرِهَ ، وَاللَّهُ ! مَا سَأَلَهُ عَنْهُ وَلَمْ يَكْتُمَهُ) قَالَ : هِيَ حَفْصَةُ وَعَائِشَةُ . ثُمَّ أَخَذَ يَسُوقُ الْحَدِيثَ . قَالَ : كُنَّا ، مَعْمَرُ قَرْنِي ، قَوْمًا تَغْلِبُ النِّسَاءَ . فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَجَدْنَا قَوْمًا تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ . فَطَفِقَ نِسَاؤُنَا يَتَعَلَّمْنَ مِنْ نِسَائِهِمْ . قَالَ : وَكَانَ مَنزِلِي فِي بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ ، بِالْعَوَالِي^(١) . فَتَمَضَّيْتُ يَوْمًا عَلَى امْرَأَتِي . فَإِذَا هِيَ تُرَاجِعُنِي . فَأَنْكَرْتُ أَنْ تُرَاجِعَنِي . فَقَالَتْ : مَا تُنْكِرُ أَنْ أُرَاجِعَكَ ؟ فَوَاللَّهِ ! إِنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ لَيُرَاجِعُنَّهُ . وَهَجْرُهُ إِحْدَاهُنَّ الْيَوْمَ إِلَى اللَّيْلِ . فَاذْهَبْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ . فَقُلْتُ : أَتُرَاجِعِينَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ؟ فَقَالَتْ : نَعَمْ . فَقُلْتُ : أَتَهْجُرُهُ إِحْدَاكُنَّ الْيَوْمَ إِلَى اللَّيْلِ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ . قُلْتُ : قَدْ خَابَ مَنْ فَصَلَ ذَلِكَ مِنْكُمْ وَخَسِرَ . أَفَتَأْمَنُ إِحْدَاكُنَّ أَنْ يَغْضَبَ اللَّهُ عَلَيْهَا لِيغْضِبَ رَسُولَهُ ﷺ . فَإِذَا هِيَ قَدْ هَلَكَتْ . لَا تُرَاجِعِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَلَا تَسْأَلِيهِ شَيْئًا . وَسَلِّبِي مَا بَدَأَ لَكَ . وَلَا يَمُرُّ نَكَاحُكَ أَنْ كَانَتْ^(٢) جَارَتُكَ^(٣) هِيَ أَوْسَمُ^(٤) وَأَحَبُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْكَ (يُرِيدُ عَائِشَةَ) .

(١) (بالعوالي) موضع قريب من المدينة .

(٢) (أن كانت) أى بأن كانت .

(٣) (جارتك) أى ضرتك .

(٤) (أوسم) أى أحسن وأجل . والوسامة الجمال .

قَالَ: وَكَانَ لِي جَارٌ مِنَ الْأَنْصَارِ . فَكُنَّا تَتَنَابَوُ النَّزُولَ ^(١) إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَيَنْزِلُ يَوْمًا وَأَنْزِلُ يَوْمًا . فَيَأْتِينِي بِخَبَرِ الْوَحْيِ وَغَيْرِهِ . وَآتِيهِ بِمِثْلِ ذَلِكَ . وَكُنَّا نَتَحَدَّثُ ؛ أَنْ غَسَّانُ تَنْعَلِ الْخَلِيلِ ^(٢) لَتَنْزُونًا . فَزَلَّ صَاحِبِي . ثُمَّ أَتَانِي عِشَاءً فَضَرَبَ بَأَبِي . ثُمَّ نَادَانِي . فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ . فَقَالَ : حَدَّثَ أَمْرٌ عَظِيمٌ . قُلْتُ : مَاذَا؟ أَجَاءَتْ غَسَّانُ؟ قَالَ : لَا . بَلْ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ وَأَطْوَلُ . طَلَّقَ النَّبِيُّ ﷺ نِسَاءَهُ . فَقُلْتُ : قَدْ خَابَتْ حَفْصَةَ وَخَسِرَتْ . قَدْ كُنْتُ أَظُنُّ هَذَا كَانِنًا . حَتَّى إِذَا صَلَّيْتُ الصُّبْحَ شَدَدْتُ عَلَى يَأْبَى . ثُمَّ نَزَلَتْ فَدَخَلَتْ عَلَى حَفْصَةَ وَهِيَ تَبْكِي . فَقُلْتُ : أَطَلَّقَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ : لَا أَدْرِي . هَا هُوَ ذَا مُعْتَزِلٌ فِي هَذِهِ الْمَشْرُبَةِ . فَأَتَيْتُ غَلَامًا لَهُ أَسْوَدٌ . فَقُلْتُ : اسْتَأْذِنْ لِعَمْرٍ . فَدَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ إِلَيَّ . فَقَالَ : قَدْ ذَكَرْتُكَ لَهُ فَصَمَّتْ . فَانْطَلَقْتُ حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى الْبَيْتِ فَجَلَسْتُ . فَإِذَا عِنْدَهُ رَهْطٌ جُلُوسٌ بِيَسْكَي بَعْضُهُمْ . جَلَسْتُ قَلِيلًا . ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ . ثُمَّ أَتَيْتُ الْغَلَامَ فَقُلْتُ : اسْتَأْذِنْ لِعَمْرٍ . فَدَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ إِلَيَّ . فَقَالَ : قَدْ ذَكَرْتُكَ لَهُ فَصَمَّتْ . فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا . فَإِذَا الْغَلَامُ يَدْعُونِي . فَقَالَ : ادْخُلْ . فَقَدْ أذِنَ لَكَ . فَدَخَلْتُ فَسَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَإِذَا هُوَ مُتَّكِيٌّ عَلَى رَمْلِ حَصِيرٍ ^(٣) . قَدْ أَفَّ فِي جَنِينِهِ . فَقُلْتُ : أَطَلَّقْتَ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! نِسَاءَكَ؟ فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَيَّ وَقَالَ «لَا» فَقُلْتُ : اللَّهُ أَكْبَرُ! لَوْ رَأَيْتَنَا ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَكُنَّا ، مَعْمَرٌ قُرَيْشِي ، قَوْمًا تَلْبِبُ النِّسَاءَ . فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَجَدْنَا قَوْمًا تَلْبِبُهُمْ نِسَاءَهُمْ . فَطَفِقَ نِسَاؤُنَا يَتَعَلَّمْنَ مِنْ نِسَاءِهِمْ . فَتَمَضَّيْتُ عَلَى امْرَأَتِي يَوْمًا . فَإِذَا هِيَ تُرَاجِعُنِي . فَأَنْكَرْتُ أَنْ تُرَاجِعُنِي . فَقَالَتْ : مَا نَتَّكِرُ أَنْ أَرَا جَمْعَكَ؟ فَوَاللَّهِ! إِنْ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ لَيُرَاجِعُنِي . وَتَهْجُرُهُ إِحْدَاهُنَّ الْيَوْمَ إِلَى اللَّيْلِ . فَقُلْتُ : قَدْ خَابَ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ مِنْهُمْ وَخَسِرَ . أَفَتَأْمَنُ إِحْدَاهُنَّ أَنْ يَنْضَبَ اللَّهُ عَلَيْهَا لِنِضْبِ رَسُولِهِ ﷺ . فَإِذَا هِيَ قَدْ هَلَكَتْ؟ فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَدْ دَخَلْتُ

(١) (فكنا تتنابو النزول) يعنى من العوالى الى مهبط الوحى . والتنابو ان تفعل الشئ مرة ، ويفعل الآخر مرة اخرى .

(٢) (تمل الخليل) أى يجعلون لخيولهم نمالا لنزونا . يعنى يهياون لقتالنا .

(٣) (على رمل حصير) هو بفتح الراء وإسكان الميم . وفى غير هذه الرواية : رمال ، بكسر الراء . يقال : رملت

الحصير وأرملته ، إذا نسجته .

عَلَى حَفْصَةَ فَقُلْتُ: لَا يَغْرُبُ نَجْمٌ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكَ هِيَ أَوْسَمُ مِنْكَ وَأَحَبُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْكَ .
 فَتَبَسَّمَ أُخْرَى فَقُلْتُ: أَسْتَأْنِسُ . يَا رَسُولَ اللَّهِ! (١) قَالَ « نَعَمْ » جَلَسْتُ . فَرَفَعْتُ رَأْسِي فِي الْبَيْتِ .
 فَوَاللَّهِ! مَا رَأَيْتُ فِيهِ شَيْئًا يَرُدُّ الْبَصَرَ ، إِلَّا أَهْبَأَ مَلَامَةً . فَقُلْتُ: ادْعُ اللَّهَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَنْ يُوسِّعَ عَلَيَّ
 أُمَّتِكَ . فَقَدْ وَسَّعَ عَلَيَّ فَارِسَ وَالرُّومَ . وَهُمْ لَا يَمْبُدُونَ اللَّهَ . فَاسْتَوَيْتُ جَالِسًا ثُمَّ قَالَ « أَفِي شَكٍّ أَنْتَ؟
 يَا ابْنَ الْخَطَّابِ! أَوْلَيْكَ قَوْمٌ مَجَلَّتْ لَهُمْ طَيِّبَاتُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا » . فَقُلْتُ: اسْتَغْفِرْ لِي . يَا رَسُولَ اللَّهِ!
 وَكَانَ أَقْسَمَ أَنْ لَا يَدْخُلَ عَلَيْهِنَّ شَهْرًا مِنْ شِدَّةِ مَوْجِدَتِهِ (٢) عَلَيْهِنَّ . حَتَّى عَابَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ .

٣٥ - (١٤٧٥) قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ: لَمَّا مَضَى تِسْعَ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً ،
 دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . بَدَأَ بِي . فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّكَ أَقْسَمْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ عَلَيْنَا شَهْرًا .
 وَإِنَّكَ دَخَلْتَ مِنْ تِسْعَ وَعِشْرِينَ . أَعْدُهُنَّ . فَقَالَ « إِنَّ الشَّهْرَ تِسْعَ وَعِشْرُونَ » ثُمَّ قَالَ « يَا عَائِشَةُ!
 إِنِّي ذَاكِرٌ لَكَ أَمْرًا فَلَا عَلَيْكَ أَنْ لَا تَمْجَلِي فِيهِ حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبَوَيْكَ » . ثُمَّ قَرَأَ عَلَيَّ الْآيَةَ: يَا أَيُّهَا
 النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَجْرًا عَظِيمًا . قَالَتْ عَائِشَةُ: قَدْ عَلِمَ ، وَاللَّهِ! أَنَّ أَبَوَيْ لَمْ يَكُونَا لِأَمْرَانِي
 بِفِرَاقِهِ . قَالَتْ فَقُلْتُ: أَوْ فِي هَذَا أَسْتَأْمِرُ أَبَوَيْ؟ فَإِنِّي أُرِيدُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْدَارَ الْآخِرَةَ .
 قَالَ مَعْمَرٌ: فَأَخْبَرَنِي أَيُّوبُ؛ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَا تُخْبِرُ نِسَاءَكَ أَنِّي اخْتَرْتُكَ . فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ
 « إِنَّ اللَّهَ أَرْسَلَنِي مُبَلِّغًا وَلَمْ يُرْسِلْنِي مُتَمَتِّتًا »
 قَالَ قَتَادَةُ: صَمَّتْ قُلُوبُكُمْ ، مَالَتْ قُلُوبُكُمْ .

**

(١) (أستأنس يا رسول الله) الظاهر من إجابته ﷺ أن الاستئناس، هنا، هو الاستئذان في الأنس والمحادثة. وبدل
 عليه قوله: جلست .
 (٢) (من شدة موجدته) أي غضبه .

باب المظنة نموذجا لا نفقة لهما

٣٦ - (١٤٨٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ مَوْلَى الْأَسْوَدِ ابْنِ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ ؛ أَنَّ أَبَا عَمْرٍو بْنَ حَفْصٍ طَلَّقَهَا الْبَتَّةَ . وَهُوَ غَائِبٌ . فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا وَكَيْلُهُ بِشَعِيرٍ . فَسَخَّطَتْهُ ^(١) . فَقَالَ : وَاللَّهِ ! مَالِكٌ عَلَيْنَا مِنْ شَيْءٍ . فَجَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ . فَقَالَ « لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِ نَفَقَةٌ » . فَأَمَرَهَا أَنْ تَمْتَدَّ ^(٢) فِي بَيْتِ أُمِّ شَرِيكِ . ثُمَّ قَالَ « تِلْكَ امْرَأَةٌ يَنْشَاهَا أَصْحَابِي . اعْتَدَى عِنْدَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ . فَإِنَّهُ رَجُلٌ أَعْمَى . تَضَعِينَ نِيَابَكَ . فَإِذَا حَلَّتْ فَادِئِنِّي ^(٣) » . قَالَتْ : فَلَمَّا حَلَّتْ ذَكَرْتُ لَهُ ؛ أَنَّ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ وَأَبَا جَهْمٍ خَطَبَانِي . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَمَا أَبُو جَهْمٍ فَلَا يَضَعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ ^(٤) . وَأَمَّا مُعَاوِيَةُ فَصَمْلُوكُ ^(٥) لَا مَالَ لَهُ . انكِحِي أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ » فَكْرِهَتْهُ . ثُمَّ قَالَ « انكِحِي أُسَامَةَ » فَكَرِهَتْهُ . فَجَعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا ، وَاعْتَبَطَتْ ^(٦) .

٣٧ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَازِمٍ) . وَقَالَ قُتَيْبَةُ أَيْضًا : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ) كِلَيْهِمَا ^(٧) عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ

(١) (فسخطته) أى ما رضيت به لكونه شميرا ، أو لكونه قليلا .

(٢) (تمتد) أى تستوفى عدتها . وعدة المرأة ، قيل : أيام أقرانها ، وقيل : تربصها اللدة الواجبة عليها .

(٣) (فآذني) أى فأعلميني .

(٤) (فلا يضع العصا عن عاتقه) فيه تأويلان مشهوران : أحدهما أنه كثير الأسفار . والثاني أنه كثير الضرب للنساء ،

وهذا أسح . والماثق هو ما بين المنق إلى المنكب .

(٥) (فصملوك) أى فقهر في الناية .

(٦) (واعتبطت) في بعض النسخ : واعتبطت به . ولم تقع لفظه به في أكثر النسخ . قال أهل اللغة : انبطلت أن يمتنى

مثل حال المبطوط من غير إرادة زوالها عنه . وليس هو بحسد . تقول منه : غبطته بما نال أغبطه ، بكسر الباء ، غبطا وغبطة فاعتبط هو . كمنمته فامتنع ، وحبسته فاحتبس .

(٧) (كليهما) هكذا وقع في النسخ : كليهما . وهو صحيح .

أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ؛ أَنَّهُ طَلَقَهَا زَوْجَهَا فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ. وَكَانَ أَتَقَّ عَلَيهَا نَفَقَةَ دُونِ (١). فَلَمَّا رَأَتْ ذَلِكَ قَالَتْ: وَاللَّهِ! لَأُعْلِمَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَإِنْ كَانَ لِي نَفَقَةٌ أَخَذْتُ الَّذِي يُصْلِحُنِي. وَإِنْ لَمْ تَكُنْ لِي نَفَقَةٌ لَمْ أَخْذْ مِنْهُ شَيْئًا. قَالَتْ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ «لَا نَفَقَةَ لَكَ. وَلَا سُكْنَى».

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ؛ أَنَّهُ قَالَ: سَأَلْتُ فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ. فَأَخْبَرَتْنِي؛ أَنَّ زَوْجَهَا الْمَحْزُومِيَّ طَلَقَهَا. فَأَبَى أَنْ يُنْفِقَ عَلَيْهَا. فَجَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَتْهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا نَفَقَةَ لَكَ. فَاتَّبِعِي. فَادْهَمِي إِلَى ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ. فَكُونِي عِنْدَهُ. فَإِنَّهُ رَجُلٌ أَعْمَى. تَضَعِينَ ثِيَابَكَ عِنْدَهُ» (٢).

٣٨ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ. حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ). أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ؛ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ، أُخْتُ الضَّحَّاكِ بْنِ قَيْسٍ، أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّ أَبَا حَفْصِ بْنِ الْمُغِيرَةِ الْمَحْزُومِيَّ طَلَقَهَا ثَلَاثًا. ثُمَّ انْطَلَقَ إِلَى الْيَمَنِ. فَقَالَ لَهَا أَهْلُهُ: لَيْسَ لَكَ عَلَيْنَا نَفَقَةٌ. فَانْطَلَقَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فِي نَفَرٍ. فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ. فَقَالُوا: إِنَّ أَبَا حَفْصٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا. قَهْلَ لَهَا مِنْ نَفَقَةٍ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَيْسَتْ لَهَا نَفَقَةٌ. وَعَلَيْهَا الْعِدَّةُ». وَأَرْسَلَ إِلَيْهَا

(١) (نفقة دون) هكذا هو في النسخ: نفقة دون. بإضافة نفقة إلى دون. قال أهل اللغة: الدون الردى. الحقير. قال الجوهري: ولا يشتق منه فعل.

(٢) (تضعين ثيابك عنده. وفي الرواية الأخرى: فإنك إذا وضعت خمارك لم يرك) هذه الرواية مفسرة للأولى. ومعناه لا تخافين من رؤية رجل إليك.

وقد احتج بعض الناس بهذا على جواز نظر المرأة إلى الأجنبية، بخلاف نظره إليها. وهذا قول ضعيف. بل الصحيح الذى عليه جمهور العلماء وأكثر الصحابة أنه يحرم على المرأة النظر إلى الأجنبية، كما يحرم عليه النظر إليها. لقوله تعالى: قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم. وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن. ولأن الفتنة مشتركة. وكما يخاف الافتتان بها، تخاف الافتتان به. وبديل عليه من السنة حديث نهان، مولى أم سلمة، عن أم سلمة أنها كانت هي وميمونة عند النبي ﷺ. قد خل ابن أم مكتوم. فقال النبي ﷺ «احتجبا منه» فقلنا: إنه أعمى لا يبصر. فقال النبي ﷺ «أعميا وان أتبا؟ أليس تبصرانه؟» وهذا الحديث حديث حسن. رواه أبو داود والترمذى وغيرهما. قال الترمذى: هو حديث حسن.

« أَنْ لَا تَسْبِقِنِي بِنَفْسِكَ ^(١) ». وَأَمَرَهَا أَنْ تَنْتَقِلَ إِلَى أُمِّ شَرِيكِ . ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيْهَا « أَنْ أُمَّ شَرِيكِ يَا نَيْبَهَا الْمُهَاجِرُونَ الْأَوْلُونَ . فَأَنْطَلِقِي إِلَى ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ الْأَعْمَى . فَإِنَّكَ إِذَا وَضَعْتَ خِجَارَكَ ، لَمْ يَرْكُ » فَأَنْطَلَقَتْ إِلَيْهِ . فَلَمَّا مَضَتْ عِدَّتُهَا أَنْكَحَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ بْنِ حَارِثَةَ .

٣٩ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو . حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ . قَالَ : كَتَبْتُ ذَلِكَ مِنْ فِيهَا كِتَابًا ^(٢) . قَالَتْ : كُنْتُ عِنْدَ رَجُلٍ مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ فَطَلَّقَنِي الْبَتَّةَ . فَأَرْسَلْتُ إِلَى أَهْلِي أَتْبَعِي النَّفْقَةَ . وَاقْتَصُوا الْحَدِيثَ بِعَمْتَى حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو « لَا تَقْوَيْنَا بِنَفْسِكَ » .

٤٠ - (...) حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . جَمِيعًا عَنْ يَمْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتِ أَبِي عَمْرٍو بْنِ حَفْصِ بْنِ الْمُنِيرَةِ . فَطَلَّقَهَا آخِرَ ثَلَاثِ تَطْلِيقَاتٍ . فَزَعَمَتْ أَنَّهَا جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَسْتَفْتِيهِ فِي خُرُوجِهَا مِنْ بَيْتِهَا . فَأَمَرَهَا أَنْ تَنْتَقِلَ إِلَى ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ الْأَعْمَى . فَأَبَى مَرْوَانَ أَنْ يُصَدِّقَهُ فِي خُرُوجِ الْمَطْلُوقَةِ مِنْ بَيْتِهَا . وَقَالَ عُرْوَةُ : إِنَّ عَائِشَةَ أَنْكَرَتْ ذَلِكَ عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ . حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . مَعَ قَوْلِ عُرْوَةَ : إِنَّ عَائِشَةَ أَنْكَرَتْ ذَلِكَ عَلَى فَاطِمَةَ .

(١) (لا تسبقيني بنفسك) أي لا تفعل شيئا من تزويج نفسك قبل إعلامك لي بذلك .

(٢) (كتابا) الكتاب ، هنا ، مصدر لكتبت .

٤١ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (وَاللَّفْظُ لِعَبْدٍ) قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ؛ أَنَّ أَبَا عَمْرٍو بْنَ حَفْصِ بْنِ الْمُنِيرَةَ خَرَجَ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ إِلَى الْيَمَنِ. فَأَرْسَلَ إِلَى امْرَأَتِهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ بِتَطْلِيقَةٍ كَانَتْ بَقِيَتْ مِنْ طَلَاقِهَا. وَأَمْرَ لَهَا الْحَارِثُ بْنُ هِشَامٍ وَعِيَّاشُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ بِنَفَقَةٍ فَقَالَا لَهَا: وَاللَّهِ! مَا لَكَ نَفَقَةٌ إِلَّا أَنْ تَكُونِي حَامِلًا. فَأَنْتِ النَّبِيُّ ﷺ فَذَكَرْتَ لَهُ قَوْلَهُمَا. فَقَالَ «لَا نَفَقَةَ لَكَ» فَاسْتَأْذَنَتْهُ فِي الْإِنْتِقَالِ فَأَذَنَ لَهَا. فَقَالَتْ: أَيْنَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ «إِلَى ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ» وَكَانَ أَعْمَى. تَضَعُ ثِيَابَهَا عِنْدَهُ وَلَا يَرَاهَا. فَلَمَّا مَضَتْ عِدَّتُهَا أَنْكَحَهَا النَّبِيُّ ﷺ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ. فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا مَرْوَانَ قَبِيصَةَ بْنَ دُوَيْبٍ يَسْأَلُهَا عَنِ الْحَدِيثِ. فَحَدَّثَتْهُ بِهِ. فَقَالَ مَرْوَانُ: لَمْ نَسْمَعْ هَذَا الْحَدِيثَ إِلَّا مِنْ امْرَأَةٍ. سَنَأْخُذُ بِالْمِصْمَةِ الَّتِي وَجَدْنَا النَّاسَ عَلَيْهَا^(١). فَقَالَتْ فَاطِمَةُ، حِينَ بَلَغَهَا قَوْلُ مَرْوَانَ: فَبَيْنِي وَبَيْنَكُمْ الْقُرْآنُ. قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ [٦٠/الطلاق/١] الْآيَةَ. قَالَتْ: هَذَا لِمَنْ كَانَتْ لَهُ مَرَاجِمَةٌ. فَأَيُّ أَمْرٍ يَحْدُثُ بَعْدَ الثَّلَاثِ؟ فَكَيْفَ تَقُولُونَ؟ لَا نَفَقَةَ لَهَا إِذَا لَمْ تَكُنْ حَامِلًا؟ فَعَلَامَ تَحْبِسُونَهَا؟

٤٢ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ. أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ وَحُصَيْنٌ وَمُنِيرَةٌ وَأَشْمَتُ وَمُجَالِدٌ^(٢) وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ وَدَاوُدُ. كُلُّهُمْ عَنِ الشَّعْبِيِّ. قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ. فَسَأَلْتُهَا عَنْ قِضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهَا. فَقَالَتْ: طَلَقَهَا زَوْجُهَا ابْتَةً. فَقَالَتْ: فَخَاصَمْتُهُ^(٣) إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي السُّكْنَى وَالنَّفَقَةِ. قَالَتْ: فَلَمْ يَجْعَلْ لِي سُكْنَى وَلَا نَفَقَةً. وَأَمْرِي أَنْ أَعْتَدَ فِي بَيْتِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ.

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ حُصَيْنِ وَدَاوُدَ وَمُنِيرَةَ وَإِسْمَاعِيلَ وَأَشْمَتَ عَنِ الشَّعْبِيِّ؛ أَنَّهُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ. يَمِثِلُ حَدِيثِ زُهَيْرٍ عَنْ هُشَيْمٍ.

- (١) (سنأخذ بالمصمة التي وجدنا الناس عليها) هكذا هو في معظم النسخ ، بالمصمة ، وفي بعضها : بالقضية. وهذا واضح . ومعنى الأول بالثقة والأمر القوي الصحيح .
- (٢) (ومجالد) هو ضميم . وإنما ذكره هنا للمتابة . والمتابة يدخل فيها بعض الضمفاء .
- (٣) (فخاصمته) أي فخاصمت وكيه .

٤٣ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ الْهَجِيمِيُّ . حَدَّثَنَا قُرَّةٌ . حَدَّثَنَا سَيَّارُ أَبُو الْحَكَمِ . حَدَّثَنَا الشَّعْبِيُّ . قَالَ : دَخَلْنَا عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ فَأَتَحَفَّتْنَا بِرُطَبِ ابْنِ طَابٍ^(١) . وَسَقَّتْنَا سَوِيقَ سُلَيْمٍ^(٢) . فَسَأَلْتُهَا عَنِ الْمُطَلَّاقَةِ ثَلَاثًا أَيْنَ تَعْتَدِينَ؟ قَالَتْ : طَلَّقَنِي بَعْلِي ثَلَاثًا . فَأَذِنَ لِي النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أَعْتَدَ فِي أَهْلِي .

٤٤ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، فِي الْمُطَلَّاقَةِ ثَلَاثًا . قَالَ « لَيْسَ لَهَا سُكْنَى وَلَا نَفَقَةٌ » .

٤٥ - (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ . أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ رُزَيْقٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ . قَالَتْ : طَلَّقَنِي زَوْجِي ثَلَاثًا . فَأَرَدْتُ النُّقْلَةَ . فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ . فَقَالَ « اتَّقِي إِلَى ابْنِ عَمِّكَ عَمْرٍو بْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ^(٣) ، فَأَعْتَدِي عِنْدَهُ » .

٤٦ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ . حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ رُزَيْقٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ . قَالَ : كُنْتُ مَعَ الْأَسْوَدِ بْنِ زَيْدِ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ الْأَعْظَمِ^(٤) . وَمَعَنَا الشَّعْبِيُّ . فَحَدَّثَ الشَّعْبِيُّ بِحَدِيثِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَجْعَلْ لَهَا سُكْنَى وَلَا نَفَقَةً . ثُمَّ أَخَذَ الْأَسْوَدُ

(١) (فأتحفتنا برطب ابن طاب) معنى أتحفتنا ضيفتنا . ورطب ابن طاب نوع من الرطب الذي بالدينة . وأنواع تمر المدينة مائة وعشرون نوعا .

(٢) (وسققتنا سويق سليم) السلت حب يتردد بين الشمير والحنطة . قيل : طبعه طبع الشمير في البرودة ، ولونه قريب من لون الحنطة . وقيل عكسه .

(٣) (ابن عمك عمرو بن أم مكتوم) هكذا وقع هنا . وكذا جاء في صحيح مسلم في آخر الكتاب . وزاد فقال : هو رجل من بني فهر . فهو من البطن الذي هو منه . قال القاضي : والمشهور خلاف هذا . وليس هاهنا من بطن واحد . هي من بني عمار بن فهر . وهو من بني عامر بن لؤي . قلت : هو ابن عمها جازا يجتمعان في فهر . واختلفت الرواية في اسم ابن مكتوم . قيل : عمرو . وقيل : عبد الله . وقيل غير ذلك .

(٤) (في المسجد الأعظم) يريد مسجد الكوفة . فإن أبا إسحاق والأسود والشعبي ، كلهم كوفيون .

كَفًا مِنْ حَصَى خَصْبِهِ بِهِ^(١). فَقَالَ: وَبِكَ اُتُحَدَّثُ بِمِثْلِ هَذَا. قَالَ عُمَرُ: لَا تَتْرُكُ كِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّةَ نَبِيِّنا ﷺ لِقَوْلِ امْرَأَةٍ. لَأَنْذِرِي لَعْلَهَا حَفِظَتْ أَوْ نَسِيَتْ. لَهَا السُّكْنَى وَالنَّفَقَةُ. قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يُخْرِجَنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ [١٠٥/الطلاق/١].

(...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّبِيِّ. حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مُعَاذٍ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي أَحْمَدَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ رُزَيْقٍ، بِقِصَّتِهِ.

٤٧ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي الْجَهْمِ بْنِ صُخَيْرِ الْمَدَوِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ فاطمة بنت قيس تقول: إن زوجها طلقها ثلاثاً. فلم يعمل لها رسول الله ﷺ سُكْنَى وَلَا نَفَقَةَ. قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِذَا حَلَلْتَ فَادِّينِي» فَأَذَنَتْهُ. فَخَطَبَهَا مُعَاوِيَةُ وَأَبُو جَهْمٍ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أُمَامَاوِيَةُ فَرَجُلٌ تَرَبُّ لَا مَالَ لَهُ»^(٢). وَأَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَرَجُلٌ ضَرَابٌ لِلنِّسَاءِ. وَلَكِنْ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ «فَقَالَتْ يَدَاهَا كَذَا: أُسَامَةُ الْأُسَامَةُ» فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «طَاعَةَ اللَّهِ وَطَاعَةَ رَسُولِهِ خَيْرٌ لَكَ» قَالَتْ: فَتَزَوَّجْتُهُ فَانْتَبَطْتُ.

٤٨ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي الْجَهْمِ. قَالَ: سَمِعْتُ فاطمة بنت قيس تقول: أُرْسِلَ إِلَيَّ زَوْجِي، أَبُو عَمْرٍو بْنُ حَفْصِ بْنِ الثَّمِيرَةِ، عِيَّاشَ بْنَ أَبِي رَيْمَةَ بِطَلَاقٍ. وَأُرْسِلَ مَعَهُ بِخَمْسَةِ أَسْعِ تَمْرٍ، وَخَمْسَةِ أَسْعِ شَعِيرٍ. فَقُلْتُ: أَمَالِي نَفَقَةٌ إِلَّا هَذَا؟ وَلَا أَعْتَدُ فِي مَنْزِلِكُمْ؟ قَالَ: لَا^(٣). قَالَتْ: فَشَدَدْتُ عَلَى مِيَابِي. وَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ «كَمْ طَلَقَكِ؟» قُلْتُ: ثَلَاثًا. قَالَ «صَدَقَ. لَيْسَ لَكَ نَفَقَةٌ» اِعْتَدِي فِي بَيْتِ ابْنِ عَمَّكَ ابْنَ

(١) (خصبه به) أي رمى الأسود الشمبي، بالحصباء، إنكاراً منه على هذا الحديث.

(٢) (ترب لأمال له) الترب هو الفقير. فأكد به أنه لا مال له. لأن الفقير قد يطلق على من له شيء يسير لا يقع

موقفاً من كفاجه.

(٣) (قال: لا) القائل هو عياش بن أبي ربيعة رسول زوجها.

أَمْ مَكْتُومٍ . فَإِنَّهُ ضَرِبَ الْبَصَرَ . تَلَقَى ثَوْبَكَ عِنْدَهُ^(١) . فَإِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُكَ فَأَذِنِي « قَالَتْ : فَخَطَبَنِي خُطَابٌ . مِنْهُمْ مُعَاوِيَةُ وَأَبُو الْجَهْمِ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « إِنَّ مُعَاوِيَةَ تَرِبُ خَفِيفُ الْحَالِ . وَأَبُو الْجَهْمِ مِنْهُ شِدَّةٌ عَلَى النِّسَاءِ . (أَوْ يَضْرِبُ النِّسَاءَ ، أَوْ نَحْوَ هَذَا) وَلَكِنْ عَلَيْكَ بِأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ » .

٤٩ - (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو حَاصِمٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ . حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي الْجَهْمِ . قَالَ : دَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ . فَسَأَلْنَاهَا فَقَالَتْ : كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَمْرٍو بْنِ حَفْصِ بْنِ الْمُنْبِرَةِ . فَخَرَجَ فِي غَزْوَةِ بَجْرَانَ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ ابْنِ مَهْدِيٍّ وَزَادَ : قَالَتْ : فَتَزَوَّجْتُهُ فَشَرَفَنِي اللَّهُ بِأَبِي زَيْدٍ . وَكَرَّمَنِي اللَّهُ بِأَبِي زَيْدٍ^(٢) .

٥٠ - (...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْمُنَبَّرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ . قَالَ : دَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو سَلَمَةَ عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ ، زَمَنَ ابْنُ الزُّبَيْرِ . فَحَدَّثَنَا ؛ أَنَّ زَوْجَهَا طَلَّقَهَا طَلَاقًا بَاتًا . بِنَحْوِ حَدِيثِ سُفْيَانَ .

٥١ - (...) وَحَدَّثَنِي حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ صَالِحٍ عَنِ السُّدِّيِّ ، عَنِ أَبِيهِ ، عَنِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ . قَالَتْ : طَلَّقَنِي زَوْجِي ثَلَاثًا . فَلَمْ يَحْمَلْ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَكْنِي وَلَا تَقَقَّةً .

٥٢ - (١٤٨١) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ : تَزَوَّجَ يَحْيَى ابْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ بِنْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَكَمِ . فَطَلَّقَهَا فَأَخْرَجَهَا مِنْ عِنْدِهِ . فَعَابَ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ عُرْوَةُ . فَقَالُوا : إِنَّ فَاطِمَةَ قَدْ خَرَجَتْ . قَالَ عُرْوَةُ : فَأَتَيْتُ عَائِشَةَ فَأَخْبَرْتَهَا بِذَلِكَ فَقَالَتْ : مَا لِفَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ خَيْرٌ فِي أَنْ تَذُكَّرَ هَذَا الْحَدِيثَ .

(١) (تلقى ثوبك عنده) هكذا هو في جميع النسخ : تلقى . وهي لغة صحبحة . والشهور في اللغة : تلقين ، بالنون .
(٢) (شرفني الله بأبي زيد ، وكرمني الله بأبي زيد) هكذا هو في بعض النسخ . بأبي زيد . في الموضعين ، على أنه كنية . وفي بعضها : بأبي زيد ، بالنون ، في الموضعين . وادعى القاضي أنها رواية الأكرين . وكلامها صحيح . هو أسامة ابن زيد ، وكنيته أبو زيد ، ويقال : أبو محمد .

٥٣ - (١٤٨٢) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ . قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! زَوْجِي طَلَّقَنِي ثَلَاثًا . وَأَخَافُ أَنْ يُشْتَحَمَ عَلَيَّ . قَالَ : فَأَمْرَهَا فَتَحَوَّلَتْ .

٥٤ - (١٤٨١) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ حَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : مَا لِفَاطِمَةَ خَيْرٌ أَنْ تَذْكَرَ هَذَا . قَالَ : تَعْنِي قَوْلَهَا : لَا سَكَنَ وَلَا تَفَقَّهَ .

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : قَالَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ لِمَائِشَةَ : أَلَمْ تَرَي إِلَى فُلَانَةٍ بِنْتِ الْحَكَمِ ؟ طَلَّقَهَا زَوْجَهَا الْبَتَّةَ فَفَرَجَتْ . فَقَالَتْ : بِئْسَمَا صَنَعْتَ . فَقَالَ : أَلَمْ تَسْمِعِي إِلَى قَوْلِ فَاطِمَةَ ؟ فَقَالَتْ : أَمَا إِنَّهُ لَا خَيْرَ لَهَا فِي ذِكْرِ ذَلِكَ .



(٧) باب موانع خروج المرأة البائن ، والمتوفى عنها زوجها ، في النهار ، لحاجتها

٥٥ - (١٤٨٣) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنِ مَيْمُونٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . حَدَّثَنَا هِرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : طَلَّقَتْ خَالَتِي . فَأَرَادَتْ أَنْ تَجِدَ نَحْلَهَا^(١) . فَزَجَرَهَا رَجُلٌ أَنْ تَخْرُجَ . فَأَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : « يَا فُجْدَى نَحْلِكَ . فَإِنَّكَ عَمَى أَنْ تَصَدَّقِي أَوْ تَقْمَلِي مَعْرُوفًا » .



(١) (أَنْ تَجِدَ نَحْلَهَا) الجناد ، بالفتح والكسر ، صرام النخل ، وهو قطع ثمرها .

(٨) باب انقضاء عدة المتوفى عنها زوجها، وغيرها، بوضع الحمل

٥٦ - (١٤٨٤) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ) (قَالَ حَرَمَلَةُ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ أَبُو الطَّاهِرِ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ) حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ . حَدَّثَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ ؛ أَنَّ أَبَاهُ كَتَبَ إِلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَزْقَمِ الزُّهْرِيِّ ، يَأْمُرُهُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَى سُبَيْعَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ الْأَسْلَمِيَّةِ ، فَيَسْأَلَهَا عَنْ حَدِيثِهَا وَعَمَّا قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، حِينَ اسْتَفْتَتْهُ . فَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ يُخْبِرُهُ ؛ أَنَّ سُبَيْعَةَ أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ سَعْدِ بْنِ خَوْلَةَ . وَهُوَ فِي بَنِي عَامِرٍ ^(١) بْنِ لُؤَيٍّ . وَكَانَ مِنْ شَهَدٍ بَدْرًا . فَتَوَفَّى عَنْهَا فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَهِيَ حَامِلٌ . فَلَمْ تَنْشَبْ ^(٢) أَنْ وَضَعَتْ حَمْلَهَا بَعْدَ وَفَاتِهِ . فَلَمَّا تَمَلَّتْ مِنْ نَفْسِهَا ^(٣) تَجَمَّلَتْ لِلْخُطَابِ . فَدَخَلَ عَلَيْهَا أَبُو السَّنَابِلِ بْنُ بَعْكُكٍ (رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ) فَقَالَ لَهَا : مَالِي أَرَأَيْكَ مُتَّجِمَّةٌ ؟ لَعَلَّكَ تَرْجِيئِ النِّكَاحَ . إِنَّكَ ، وَاللَّهِ ! مَا أَنْتِ بِنَاكِحٍ حَتَّى تَمُرَّ عَلَيْكَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ . قَالَتْ سُبَيْعَةُ : فَلَمَّا قَالَ لِي ذَلِكَ ، جَعَمْتُ عَلَى نِيَابِي حِينَ أُمْسَيْتُ . فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ ؟ فَأَذَّنَانِي بِأَنِّي قَدْ حَلَلْتُ حِينَ وَضَعْتُ حَمْلِي . وَأَمَرَنِي بِالتَّزْوِجِ إِنْ بَدَأَ لِي .

قَالَ ابْنُ شَهَابٍ : فَلَا أَرَى أَبَاسًا أَنْ تَتَزَوَّجَ حِينَ وَضَعْتَ . وَإِنْ كَانَتْ فِي دَمِهَا . غَيْرَ أَنْ لَا يَقْرَبَهَا زَوْجُهَا حَتَّى أَنْظُرَ .

٥٧ - (١٤٨٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . قَالَ : سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ .

- (١) (في بني عامر) هكذا هو في النسخ: في بني عامر. بنى. وهو صحيح. ومعناه ونسبه في بني عامر. أى هو منهم.
- (٢) (لم تنشب) أى لم تمكث كثيراً حتى وضعت حملها.
- (٣) (فلما تملت من نفسها) قال في الفائق: أى قامت وارتفعت. قال جرير:

فلا حملت بعد الفزدق حرة ولا ذات بمل من نفاس تملت

ويحتمل أن يكون المعنى سلمت وصحت. وأصله تملت مطاوع عليها الله. أى أزال عنها. وقال في النهاية: ويروى تملت. أى ارتفعت وطهرت. ويجوز أن يكون من قولهم: تملأ الرجل من علته إذا برأ. أى خرجت من نفاسها، وسلمت.

أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ ؛ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَابْنَ عَبَّاسٍ اجْتَمَعَا عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَهُمَا يَذْكُرَانِ الْمَرْأَةَ تَنْفَسُ بَعْدَ وِفَاةِ زَوْجِهَا بِلِيَالٍ . فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : عِدَّتُهَا آخِرُ الْأَجَلَيْنِ ^(١) . وَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ : قَدْ حَلَّتْ . فَجَمَلًا يَتَنَازَعَانِ ذَلِكَ . قَالَ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : أَنَا مَعَ ابْنِ أُخِي (يَعْنِي أَبَا سَلَمَةَ) فَبِمَثْوَا كَرِينًا (مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ) إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ يَسْأَلُهَا عَنْ ذَلِكَ ؟ فَجَاءَهُمْ فَأَخْبَرَهُمْ ؛ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَتْ : إِنَّ سُبَيْعَةَ الْأَسْلَمِيَّةَ تَفَسَّتْ ^(٢) بَعْدَ وِفَاةِ زَوْجِهَا بِلِيَالٍ ^(٣) . وَإِنَّمَا ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَمَرَهَا أَنْ تَتَزَوَّجَ .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زُمَيْجٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ . قَالَا : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَرُونَ . كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّ اللَّيْثَ قَالَ فِي حَدِيثِهِ : فَأَرْسَلُوا إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ . وَلَمْ يُسَمَّ كَرِينًا .

**

(٩) باب وجوب الإمداد ^(٤) في عدة الوفاة ، ومحرّم في غير ذلك ، إملائة بأبام

٥٨ - (١٤٨٦) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ نَافِعٍ ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ ؛ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ الثَّلَاثَةَ . قَالَ : قَالَتْ زَيْنَبُ : دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، حِينَ تَوُفِّيَ أَبُوهَا أَبُو سَفْيَانَ . فَدَعَتْ أُمَّ حَبِيبَةَ بِطَيْبٍ فِيهِ صُفْرَةٌ .

(١) (آخر الأجلين) يريد عدة الوفاة وعدة الحمل . والمراد بأجرهما أبعدهما .

(٢) (نفست) هو بضم النون على المشهور . وفي لغة بفتحها . وهما لفتان في الولادة .

(٣) (بعد وفاة زوجها بليال) قيل: إنها شهر . وقيل: إنها خمس وعشرون ليلة . وقيل: دون ذلك .

(٤) (الإحداد) قال أهل اللغة: الإحداد والمحداد مشتق من الحد ، وهو النع . لأنها تمنع الزينة والطيب . يقال : أحدت المرأة تحد إحدادا . وحدت تحد ، بضم الحاء ، وتحد ، بكسرها ، حدا . كذا قال الجمهور: إنه يقال أحدت وحدت . وقال الأسمي: لا يقال إلا أحدت ، رباعيا . ويقال : امرأة حاد ولا يقال حادة . وأما الإحداد في الشرع فهو ترك الطيب والزينة .

خُلِقَ أَوْ غَيْرُهُ^(١) . فَدَهَنْتُ مِنْهُ جَارِيَةً^(٢) . ثُمَّ مَسَّتْ بِمَارِضِيهَا^(٣) . ثُمَّ قَالَتْ : وَاللَّهِ ! مَا لِي بِالطَّيِّبِ مِنْ حَاجَةٍ . غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ، عَلَى النَّبْرِ « لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُوْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، تُحِدُّ عَلَى امِيَّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ ، أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا^(٤) » .

(١٤٨٧) قَالَتْ زَيْنَبُ : ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَى زَيْنَبِ بِنْتِ جَعْفَرِ بْنِ تُوَيْقٍ أَخُوهَا . فَدَعَتُ بِطَيِّبٍ فَمَسَّتْ مِنْهُ . ثُمَّ قَالَتْ : وَاللَّهِ ! مَا لِي بِالطَّيِّبِ مِنْ حَاجَةٍ . غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ، عَلَى النَّبْرِ « لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُوْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، تُحِدُّ عَلَى امِيَّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ ، أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا » .

(١٤٨٨) قَالَتْ زَيْنَبُ : سَمِعْتُ أُمِّي ، أُمَّ سَلَمَةَ تَقُولُ : جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ ابْنَتِي تُوَيْقٍ عَنَّا زَوْجَهَا . وَقَدِ اشْتَكَّتْ عَيْنَهَا . أَفَنَكْحُلُهَا ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا » (مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا . كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ : لَا) . ثُمَّ قَالَ « إِنَّمَا هِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ . وَقَدِ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ^(٥) تَرْمِي بِالْبَعْرَةِ عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ » .

(١٤٨٩) قَالَ مُحَمَّدٌ : قُلْتُ لَزَيْنَبَ : وَمَا تَرْمِي بِالْبَعْرَةِ^(٦) عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ ؟ فَقَالَتْ زَيْنَبُ : كَانَتْ الْمَرْأَةُ ، إِذَا تُوَيْقٍ عَنَّا زَوْجَهَا ، دَخَلَتْ حِفْشًا^(٧) ، وَلبِستْ شَرَّ ثِيَابِهَا ، وَلَمْ تَمَسَّ طَيِّبًا وَلَا شَيْئًا ، حَتَّى تَمُرَّ بِهَا

(١) (خُلِقَ أَوْ غَيْرُهُ) هُوَ بَرْفَعُ خُلُقٍ . وَبَرْفَعُ غَيْرُهُ . أَيْ دَعَتْ بِصَفْرَةٍ وَهِيَ خُلُقٌ أَوْ غَيْرُهُ . وَالخُلُقُ طَيِّبٌ مَخْلُوطٌ .

(٢) (فَدَهَنْتُ مِنْهُ جَارِيَةً) أَيْ طَلَعْتُ مِنْ ذَلِكَ الطَّيِّبِ قَلِيلًا لِمَا فِي يَدَيْهَا .

(٣) (ثُمَّ مَسَّتْ بِمَارِضِيهَا) هِيَ جَانِبُ الْوَجْهِ ، فَوْقَ الذَّنْفِ ، إِلَى مَا دُونَ الْأُذُنِ . وَإِنَّمَا فَعَلَتْ هَذَا لِدَفْعِ صَوْرَةِ الْإِحْدَادِ .

(٤) (أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا) أَيْ إِلَى انْقِضَاءِ عِدَّةِ الْوَفَاةِ .

(٥) (وَقَدِ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ) مَعْنَاهُ لَا تَسْتَكْبِرُنَ الْعِدَّةَ وَمَنْعَ الْاِكْتِحَالِ فِيهَا . فَإِنَّهَا مِدَّةٌ قَلِيلَةٌ . وَقَدْ خَفَّتْ عَنْكُنَّ وَصَارَتْ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ، بَعْدَ أَنْ كَانَتْ سَنَةً . وَفِي هَذَا تَصْرِيحٌ بِسَنْخِ الْاِعْتِدَادِ سَنَةً ، الْمَذْكُورِ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ ، فِي الْآيَةِ الثَّانِيَةِ . وَأَمَّا رَمِيهَا بِالْبَعْرَةِ فِي رَأْسِ الْحَوْلِ فَقَدْ فَسَّرَهُ فِي الْحَدِيثِ . قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ : مَعْنَاهُ أَنَّهَا رَمَتْ بِالْعِدَّةِ وَخَرَجَتْ مِنْهَا كَانْفِصَالِهَا مِنْ هَذِهِ الْبَعْرَةِ وَرَمِيهَا بِهَا .

(٦) (وَمَا تَرْمِي بِالْبَعْرَةِ) أَيْ وَمَا الرَادُ بِهَذَا الْقَوْلِ .

(٧) (حِفْشًا) أَيْ يَتَنَا صَنِيرًا حَقِيرًا قَرِيبَ السَّمَكِ .

سَنَةً . ثُمَّ تُوُفِّيَ بِدَابَّةٍ ، حِمَارٍ أَوْ شَاةٍ أَوْ طَيْرٍ ، فَتَفْتَضُ بِهِ ^(١) . فَقَلَمًا تَفْتَضُ بِشَيْءٍ إِلَّا مَاتَ . ثُمَّ تَخْرُجُ فَتَمْطِي بَعْرَةَ فَتَرْمِي بِهَا . ثُمَّ تَرَاجِعُ ، بَعْدُ ، مَا شَاءَتْ مِنْ طَيْبٍ أَوْ غَيْرِهِ .

٥٩ - (١٤٨٦) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ نَافِعٍ . قَالَ : سَمِعْتُ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ : تُوُفِّيَ حَمِيمٌ ^(٢) لِأُمِّ حَبِيبَةَ . فَدَعَتْ بِصُفْرَةٍ فَمَسَحَتْهُ بِذِرَاعَيْهَا . وَقَالَتْ : إِنَّمَا أَصْنَعُ هَذَا ، لِأَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُوُفِّيَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، أَنْ تُحِدَّ فَوْقَ ثَلَاثِ ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ ، أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا » .

(١٤٨٧/١٤٨٨) وَحَدَّثَنِي زَيْنَبُ عَنْ أُمِّهَا . وَعَنْ زَيْنَبَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَوْ عَنْ امْرَأَةٍ مِنْ بَنَاتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ .

٦٠ - (١٤٨٨) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ نَافِعٍ . قَالَ : سَمِعْتُ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ تُحَدِّثُ عَنْ أُمِّهَا ؛ أَنَّ امْرَأَةً تُوُفِّيَ زَوْجُهَا . تَخَافُوا عَلَى عَيْنِهَا . فَأَتَا النَّبِيَّ ﷺ ، فَاسْتَأْذَنُوهُ فِي الْكُحْلِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « قَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ تَسْكُونُ فِي شَرِّ بَيْتِهَا فِي أَحْلَاسِهَا (أَوْ فِي شَرِّ أَحْلَاسِهَا) ^(٣) فِي بَيْتِهَا) حَوْلًا . فَإِذَا مَرَّ كَلْبٌ رَمَتْ بِبَعْرَةٍ فَخَرَجَتْ أَفَلَا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ؟ » .

(١) (تفتض) هكذا هو في جميع النسخ : تفتض ، بالفاء والصاد . قال ابن قتيبة : سألت الحجازيين عن معنى الافتضاض فذكروا أن المتدة كانت لا تفتسل ولا تمس ماء ولا تقلم ظفرا ، ثم تخرج بمد الحول بأقبح منظر . ثم تفتض ، أي تكسر ما هي فيه من العدة بطائر تمسح به قبلها وتنبذه . فلا يكاد يمشي ما تفتض به . وقال مالك : معناه تمسح به جلدها . وقال ابن وهب : معناه تمسح بيدها عليه أو على ظهره . وقيل معناه تمسح به ثم تفتض أي تفتسل . والافتضاض الاعتسال بلاء العذب للقاء وإزالة الروع حتى تصير بيضاء نقية كالفضة . وقال الأحنف : معناه تنظف وتنقي من الدرن ، تشبيها لها بالفضة في نقائها وبياضها .

(٢) (حميم) أي قريب .

(٣) (في شر أحلاسها) جمع جلس ، بكسر الحاء . والمراد في شر ثيابها ، كما في الرواية الأخرى . مأخوذ من جلس

البمير وغيره من الدواب . وهو كالسح يجمل على ظهره .

(...) وَحَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ نَافِعٍ ، بِالْحَدِيثَيْنِ جَمِيعًا :
حَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ فِي الْكُحْلِ . وَحَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ وَأُخْرَى مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ . غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ تُسَمَّ زَيْنَبَ .
نَحْوَ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ .

٦١ - (١٤٨٨/١٤٨٦) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ . قَالَا: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هُرُونَ .
أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ نَافِعٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ تُحَدِّثُ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ وَأُمِّ حَبِيبَةَ .
تَذْكَرُ أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَتْ لَهُ أَنَّ بِنْتَهَا تُوْفِي عَنْهَا زَوْجَهَا . فَاشْتَكَتْ عَيْنَهَا
فَهِيَ تَرِيدُ أَنْ تَكْخُلَهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « قَدْ كَانَتْ إِخْدَاكُنْ تَرْمِي بِالْبَعْرَةِ عِنْدَ رَأْسِ الْحَوْلِ .
وَإِنَّمَا هِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ » .

٦٢ - (١٤٨٦) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِعَمْرُو) . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ
عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ نَافِعٍ ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ . قَالَتْ: لَمَّا أَتَى أُمُّ حَبِيبَةَ
نَعِي^(١) أَبِي سُفْيَانَ ، دَعَتْ ، فِي الْيَوْمِ الثَّلَاثِ ، بِصُفْرَةٍ . فَمَسَحَتْ بِهِ ذِرَاعَيْهَا وَعَارِضَيْهَا . وَقَالَتْ: كُنْتُ
عَنْ هَذَا غَنِيَّةً . سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُوْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، أَنْ تُحِدَّ فَوْقَ ثَلَاثِ ،
إِلَّا عَلَى زَوْجٍ . فَإِنَّمَا تُحِدُّ عَلَيْهِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا » .

٦٣ - (١٤٩٠) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمَيْحَ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ نَافِعٍ؛ أَنَّ صَفِيَّةَ
بِنْتَ أَبِي عُبَيْدٍ حَدَّثَتْهُ عَنْ حَفْصَةَ ، أَوْ عَنْ عَائِشَةَ ، أَوْ عَنْ كِلْتُمَاهُمَا؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ
تُوْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ (أَوْ تُوْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ) أَنْ تُحِدَّ عَلَى مِيتٍ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ، إِلَّا عَلَى زَوْجِهَا » .

(...) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (بِعْنِي ابْنُ مُسْلِمٍ) . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ
عَنْ نَافِعٍ . بِإِسْنَادِ حَدِيثِ اللَّيْثِ . مِثْلَ رِوَايَتِهِ .

(١) (نعى) هو بكسر العين وتشديد الياء، وبإسكانها مع تخفيف .

٦٤ - (...) وحدثنا أبو عسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . قَالَ : سَمِعْتُ يُحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ نَافِعًا يُحَدِّثُ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُيَيْدٍ ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ وَابْنِ دِينَارٍ . وَزَادَ « فَإِنَّهَا تُحَدِّثُ عَلَيْهِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا » .

(...) وحدثنا أبو الربيع . حدثنا حماد عن أيوب . ح وحدثنا ابن ميمون . حدثنا أبي . حدثنا عبيد الله . جميعا عن نافع ، عن صفية بنت أبي عبيد ، عن بعض أزواج النبي ﷺ ، عن النبي ﷺ . بِمَعْنَى حَدِيثِهِمْ .

٦٥ - (١٤٩١) وحدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبَةَ وَعَمْرُو النَّافِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِيُحْيَى) (قَالَ يُحْيَى) : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ (عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ حَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) . قَالَ « لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، أَنْ تُحَدِّثَ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ ، إِلَّا عَلَى زَوْجِهَا » .

٦٦ - (٩٣٨) وحدثنا حسن بن الربيع . حدثنا ابن إدريس عن هشام ، عن حفصة ، عن أم عطية ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا تُحَدِّثُ امْرَأَةٌ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ . إِلَّا عَلَى زَوْجِ ، أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا . وَلَا تَلْبَسُ ثَوْبًا مَصْبُوغًا إِلَّا تَوْبَ عَصَبٍ ^(١) . وَلَا تَكْتَجِلُ . وَلَا تَمْسُ طَيِّبًا . إِلَّا إِذَا طَهَّرْتَ ، نُبْدَةً مِنْ قُسْطٍ أَوْ أَظْفَارٍ ^(٢) » .

(١) (الأنوب عصب) المصب بعين مفتوحة ثم صاد ساكنة مهملتين ، وهو برود اللبن يمصب غزلها ثم يصبغ معصوبا ثم تنسج . ومعنى الحديث النهي عن جميع الثياب المصبوغة للزينة ، إلا توب المصب .
(٢) (نبذة من قسط أو أظفار) النبذة القطعة والثى اليسير . وأما القسط ، ويقال فيه كست ، وهو والأظفار نوعان مبروقان من البخور . وليسا من مقصود الطيب . رخص فيه للمتنسلة من الحيض لإزالة الرائحة الكريهة ، تتبع به أثر الدم لا للتطيب .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُخْمِرٍ . م وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا
 يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ . كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ « عِنْدَ أَدْنَى طَهْرِهَا . نُبْذَةٌ مِنْ قُسْطِرٍ وَأَظْفَارٍ » .

٦٧ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّيِّعِ الزَّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ حَفْصَةَ ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ .
 قَالَتْ : كُنَّا نُنْهَى أَنْ نُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ . إِلَّا عَلَى زَوْجٍ ، أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا . وَلَا نَكْتَحِلُ .
 وَلَا نَتَطَيَّبُ . وَلَا نَلْبَسُ ثَوْبًا مَصْبُوغًا . وَقَدْ رُخِصَ لِلْمَرْأَةِ فِي طَهْرِهَا ، إِذَا اغْتَسَلَتْ إِحْدَانًا مِنْ حَيْصِهَا ،
 فِي نُبْذَةٍ مِنْ قُسْطِرٍ وَأَظْفَارٍ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١٩ - كتاب اللعان

١ - (١٤٩٢) وحدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب؛ أن سهل بن سعد الساعدي أخبره؛ أن عويمراً العجلاني جاء إلى عاصم بن عدي الأنصاري فقال له: أرايت، يا عاصم! لو أن رجلاً وجد مع امرأته رجلاً. أيقتلهُ فتقتلونه؟ أم كيف يفعل؟ فسئل لي عن ذلك، يا عاصم! رسول الله ﷺ. فسأل عاصم رسول الله ﷺ. فكره رسول الله ﷺ المسائل وعابها^(١). حتى كبر على عاصم ما سمع من رسول الله ﷺ. فلما رجع عاصم إلى أهله جاءه عويمر فقال: يا عاصم! ماذا قال لك رسول الله ﷺ؟ قال عاصم لعويمر: لم تأتني بخير. قد كره رسول الله ﷺ المسألة التي سألته عنها. قال عويمر: والله! لا أنتهي حتى أسأله عنها. فأقبل عويمر حتى أتى رسول الله ﷺ وسط الناس. فقال: يا رسول الله! أرايت رجلاً^(٢) وجد مع امرأته رجلاً، أيقتلهُ فتقتلونه؟^(٣) أم كيف يفعل؟ فقال رسول الله ﷺ «قد نزل فيك وفي صاحبك فأذهب فاتِ بها».

(١) (اللعان) اللعان والملاعنة والتلاعن، ملاعنة الرجل امرأته. يقال: تلاعنا والتعنا. ولاهن القاضى بينهما. وسمى لمانا لقول الزوج: على لعنة الله إن كنت من الكاذبين. وقيل: سمي لمانا من اللعن، وهو الطرد والإبعاد. لأن كلا منهما يبعد عن صاحبه، ويحرم النكاح بينهما على التأيد. واللعان يمين، وقيل: شهادة، وقيل: يمين فيها ثبوت شهادة. وقيل: فكسه.

(٢) (فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل وعابها) المراد كراهة المسائل التي لا يحتاج إليها. لاسيما ما كان فيه هتك ستر مسلم أو مسلمة. أو إساءة فاحشة، أو شناعة على مسلم أو مسلمة:

(٣) (يارسول الله! أرايت رجلاً الخ) هذا الكلام فيه حذف. ومعناه أنه سأل، وقذف امرأته، وأنكرت الزنا، وأصر كل واحد منهما على قوله، ثم تلاعنا.

(٤) (أيقتلهُ فتقتلونه) معناه إذا وجد رجلاً مع امرأته وتحقق أنه زنى بها، فإن قتله قتلتموه، وإن تركه صبر على

عظيم، فكيف طريقته؟

قَالَ سَهْلٌ: فَتَلَّعْنَا، وَأَنَا مَعَ النَّاسِ، عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(١). فَلَمَّا فَرَغَا قَالَ عُوَيْرٌ: كَذَبْتُ عَلَيْهَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ أَمْسَكْتُمَا. فَطَلَّقَهَا ثَلَاثًا، قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَكَانَتْ سُنَّةَ الْمُتَلَاعِنِينَ^(٢).

٢ - (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. أَخْبَرَنِي سَهْلُ بْنُ سَعْدِ الْأَنْصَارِيِّ؛ أَنَّ عُوَيْرًا الْأَنْصَارِيَّ مِنْ بَنِي النَّجْلَانِ، أَتَى عَاصِمَ بْنَ عَدِيٍّ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِعَيْثِلِ حَدِيثِ مَالِكٍ. وَأُدْرَجَ فِي الْحَدِيثِ قَوْلُهُ: وَكَانَ فِرَاقُهُ إِيَّاهَا، بَعْدَ سُنَّةٍ فِي الْمُتَلَاعِنِينَ. وَزَادَ فِيهِ: قَالَ سَهْلٌ: فَكَانَتْ حَامِلًا. فَكَانَ ابْنُهَا يُدْعَى إِلَى أُمِّهِ. ثُمَّ جَرَّتِ السُّنَّةُ أَنَّهُ يَرِيهَا وَتَرِثُ مِنْهُ مَا فَرَضَ اللَّهُ لَهَا.

٣ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنِ الْمُتَلَاعِنِينَ وَعَنِ السُّنَّةِ فِيهِمَا. عَنْ حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ أَخِي بَنِي سَاعِدَةَ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا؟ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ. وَزَادَ فِيهِ: فَتَلَّعْنَا فِي الْمَسْجِدِ، وَأَنَا شَاهِدٌ. وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: فَطَلَّقَهَا ثَلَاثًا قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَتَلَّعْنَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ذَا كُمُ التَّفْرِيقُ بَيْنَ كُلِّ مُتَلَاعِنِينَ».

٤ - (١٤٩٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لَهُ). حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ. قَالَ:

(١) قال سهل فتلاعنا وأنا مع الناس عند رسول الله ﷺ (فيه أن اللعان يكون بمحضرة الإمام أو القاضي وجميع من الناس. وهو أحد أنواع تليظ اللعان. فإنه يفظ بالزمان والمكان والجمع. فأما الزمان فبمد العصر. والمكان في أشرف موضع في ذلك البلاد. والجمع طائفة من الناس ألقمهم أربعة. (٢) فكانت سنة المتلاعنين) معناه حصول الفرقة بنفس اللعان.

سُئِلْتُ عَنِ الْمُتْلَعَيْنِ فِي امْرَأَةٍ مُصْعَبٍ ^(١). أَيْفَرَقُ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: فَمَا دَرَيْتُ مَا أَقُولُ: فَمَضَيْتُ إِلَى مَنْزِلِ ابْنِ عُمَرَ بِمَكَّةَ. فَقُلْتُ لِلْغُلَامِ: اسْتَأْذِنْ لِي. قَالَ: إِنَّهُ قَائِلٌ ^(٢). فَسَمِعَ صَوْتِي. قَالَ: ابْنُ جُبَيْرٍ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: ادْخُلْ. فَوَاللَّهِ! مَا جَاءَ بِكَ، هَذِهِ السَّاعَةَ، إِلَّا حَاجَةٌ. فَدَخَلْتُ. فَإِذَا هُوَ مُفْتَرِشٌ بِرِذْعَةٍ. مُتَوَسِّدٌ وَسَادَةٌ حَشْوُهَا لَيْفٌ. قُلْتُ: أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! الْمُتْلَعَانِ، أَيْفَرَقُ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! نَعَمْ. إِنَّ أَوَّلَ مَنْ سَأَلَ عَن ذَلِكَ فَلَانُ بْنُ فُلَانٍ. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ أَنْ لَوْ وَجَدَ أَحَدُنَا امْرَأَتَهُ عَلَى قَاحِشَةٍ، كَيْفَ بَصُتَعُ؟ إِنْ تَكَلَّمَ تَكَلَّمَ بِأَمْرِ عَظِيمٍ. وَإِنْ سَكَتَ سَكَتَ عَلَى مِثْلِ ذَلِكَ. قَالَ: فَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ فَلَمْ يُجِبْهُ. فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ أَتَاهُ فَقَالَ: إِنَّ الَّذِي سَأَلْتِكَ عَنْهُ قَدْ ابْتَلَيْتُ بِهِ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هُوَ الْآيَاتِ فِي سُورَةِ النُّورِ: وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ [٢٤/النور/٦-٩] فَتَلَاهُنَّ عَلَيْهِ وَوَعظَهُ وَذَكَرَهُ. وَأَخْبَرَهُ أَنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الْآخِرَةِ. قَالَ: لَا، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ! مَا كَذَبْتُ عَلَيْهَا. ثُمَّ دَعَاها فَوَعظَهَا وَذَكَرَهَا وَأَخْبَرَهَا أَنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الْآخِرَةِ. قَالَتْ: لَا، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ! إِنَّهُ لَكَاذِبٌ. فَبَدَأَ بِالرَّجُلِ فَشَهِدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَكِنَّ الصَّادِقِينَ. وَالْغُلَامِ أَنَّ لَمَنَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ. ثُمَّ تَنَّى بِالْمَرْأَةِ فَشَهِدَتْ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَكِنَّ الْكَاذِبِينَ. وَالْغُلَامِ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ. ثُمَّ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا.

(...) وَحَدَّثَنِيهِ عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ. حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ. قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ: سُئِلْتُ عَنِ الْمُتْلَعَيْنِ، زَمَنَ مُصْعَبِ بْنِ الزُّبَيْرِ. فَلَمْ أَذْرِمَا أَقُولُ: فَأَتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ. فَقُلْتُ: أَرَأَيْتَ الْمُتْلَعَيْنِ أَيْفَرَقُ بَيْنَهُمَا؟ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُثْمَرَ.

٥ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ) عَنْ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ

(١) (في امرأة مصعب) أي في عهد أمارته. وهو مصعب بن الزبير.

(٢) (قائل) أي نائم. من التبلوة، وهو النوم نصف النهار.

ابن عمر . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلمُتَلَاعِنِينَ « حِسَابُكُمْ عَلَى اللَّهِ . أَحَدُكُمْ كَاذِبٌ ^(١) . لَا سَبِيلَ لَكَ عَلَيْهَا » قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَالِي ؟ قَالَ « لَا مَالَ لَكَ . إِنْ كُنْتَ صَدَقْتَ عَلَيْهَا فَهُوَ بِمَا اسْتَحَلَّتَ مِنْ فَرْجِهَا . وَإِنْ كُنْتَ كَذَبْتَ عَلَيْهَا فَذَلِكَ أَبْعَدُ لَكَ مِنْهَا » .

قَالَ زُهَيْرٌ فِي رِوَايَتِهِ : حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ عَنْ عَمْرِو ، سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

٦ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : فَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَخَوَيْ بَنِي الْعَجْلَانِ . وَقَالَ « اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمْ كَاذِبٌ . قَبْلَ مِنْكُمْ تَأْيِبٌ ؟ » .

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ عَنْ أَيُّوبَ . سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ اللَّمَانِ ؟ فَذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ .

٧ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِلْمِسْمِيِّ وَابْنِ الْمُثَنَّى) قَالُوا : حَدَّثَنَا مُعَاذٌ (وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ) قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ . عَنْ عَزْرَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ . قَالَ : لَمْ يُفَرِّقِ الْمُصْعَبُ بَيْنَ الْمُتَلَاعِنِينَ . قَالَ سَعِيدٌ : فَذَكَرَ ذَلِكَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ . فَقَالَ : فَرَّقَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَخَوَيْ بَنِي الْعَجْلَانِ .

٨ - (١٤٩٤) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مَالِكٌ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ : قُلْتُ لِمَالِكٍ : حَدَّثَكَ نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَجُلًا لَاعَنَ امْرَأَتَهُ عَلَى عَهْدِ

(١) (أحد كما كاذب) فيه رد على من قال من النحاة : إن لفظه أحد لا تستعمل إلا في النفي . وعلى من قال منهم : لا تستعمل إلا في الوصف ، ولا تقع موقع واحد . وقد وقعت في هذا الحديث ، في غير نفي ، ولا وصف ، ووقعت موقع واحد . وقد أجازته البرد . ويؤيده قوله تعالى : فشهادة أعدم .

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَفَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُمَا وَأَلْحَقَ الْوَالِدَ بِأُمِّهِ؛ قَالَ: نَعَمْ.

٩ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ . حَدَّثَنَا أَبِي قَالَا: حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ: لَأَعْنِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الرَّجُلِ مِنَ الْأَنْصَارِ وَامْرَأَتِهِ ، وَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى (هُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

١٠ - (١٤٩٥) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ) (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ) عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ: إِنَّا، لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، فِي الْمَسْجِدِ . إِذْ جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: لَوْ أَنَّ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا فَتَكَلَّمَ جِلْدُ مُمْوُءٍ ، أَوْ قَتَلَ قَتْلَتُمُوهُ ؛ وَإِنْ سَكَتَ سَكَتَ عَلَيَّ غَيْظٌ . وَاللَّهِ! لَأَسْأَلَنَّ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعِدَاءِ أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ . فَقَالَ: لَوْ أَنَّ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا فَتَكَلَّمَ جِلْدُ مُمْوُءٍ ، أَوْ قَتَلَ قَتْلَتُمُوهُ ، أَوْ سَكَتَ سَكَتَ عَلَيَّ غَيْظٌ . فَقَالَ «اللَّهُمَّ! افْتَحْ»^(١) وَجَعَلَ يَدْعُو . فَنَزَلَتْ آيَةُ اللَّعَانِ: وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ . هَذِهِ الْآيَاتُ . فَأَبْتَلِي بِهِ ذَلِكَ الرَّجُلُ مِنْ بَيْنِ النَّاسِ . فَجَاءَهُ وَامْرَأَتُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَلَا عَنَّا . فَشَهِدَ الرَّجُلُ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ . ثُمَّ لَعَنَ الْخَامِسَةَ أَنَّ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ . فَذَهَبَتْ لِلنَّعْمَنِ . فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَهْ» فَأَبَتْ فَلَمَعَتْ . فَلَمَّا أَدْبَرَ قَالَ «لَمَلِكًا أَنْ تَجِيءِي بِهِ أَسْوَدَ جَمَدًا»^(٢) فَجَاءَتْ بِهِ أَسْوَدَ جَمَدًا .

(١) (اللهم افتح) معناه بين لنا الحكم في هذا .

(٢) (جمدا) قال المروزي: الجمدة في صفات الرجال يكون مدحا ويكون ذما . فإذا كان مدحا فله معنيان: أحدهما أن يكون معصوب الخلق شديد الأسر . والثاني أن يكون شعره غير سبط . لأن السبوطه أكثرها في شعور المعجم وأما الجمدة الذموم فله معنيان: أحدهما القصد التردد . والآخ . الخضا . قال: جمدة الأصابع وجمدة الدين أي بخيل .

(...) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا عيسى بن يونس . ع وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبدة بن سليمان . جميعاً عن الأعمش ، بهذا الإسناد ، نحوه .

١١ - (١٤٩٦) وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا عبد الأعلى . حدثنا هشام عن محمد . قال : سألت أنس بن مالك ، وأنا أرى أن عنده منه علماً . فقال : إن هلال بن أمية قد فارق أمه بشرى بن سحماء . وكان أبا البراء بن مالك لأمه . وكان أول رجل لآعن في الإسلام . قال : فلا عنها . فقال رسول الله ﷺ « أبصرها . فإن جاءت به أبيض سبطاً ^(١) قضى المينين ^(٢) فهو لهلال بن أمية . وإن جاءت به أكحل جنداً حمش الساقين ^(٣) فهو لشريك بن سحماء » قال : فأثبت أنها جاءت به أكحل جنداً حمش الساقين .

١٢ - (١٤٩٧) وحدثنا محمد بن رُمج بن المهاجر وعيسى بن حماد المصريان (واللفظ لابن رُمج) قالوا : أخبرنا الليث عن يحيى بن سعيد ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن القاسم بن محمد ، عن ابن عباس ؛ أنه قال : ذكر التلاعن عند رسول الله ﷺ . فقال حاصم بن عدي في ذلك قولاً . ثم انصرف . فاتاه رجل من قومه يشكو إليه أنه وجد مع أهله رجلاً . فقال حاصم : ما ابتليت بهذا إلا لقولي . فذهب به إلى رسول الله ﷺ فأخبره بالذي وجد عليه امرأته . وكان ذلك الرجل مصفراً ، قليل اللحم ، سبط الشعر . وكان الذي ادعى عليه أنه وجد عند أهله ، خذلاً ^(٤) ، آدم ، كثير اللحم . فقال رسول الله ﷺ « اللهم ! بين » فوضعت شيبها بالرجل الذي ذكر زوجها أنه وجدته عندها . فلأعن رسول الله ﷺ بينهما . فقال رجل لابن عباس ، في المجلس : أي التي قال رسول الله ﷺ « لو رجعت أحداً بغير بينة رجعت هذه؟ » فقال ابن عباس : لا . تلك امرأة كانت تظهر في الإسلام الشوء .

(١) (سبطاً) هو السطرسل الشعر .

(٢) (قضى المينين) على وزن فمیل . معناه فاسدهما بكثرة دمع أو حمرة أو غير ذلك .

(٣) (حمش الساقين) أي دقيهما . والحموشة الدقة .

(٤) (خذلاً) أ

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ . حَدَّثَنِي سُلَيْمَانَ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ يَحْيَى . حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : ذَكَرَ الْمُتَلَاعِنَانِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ . وَزَادَ فِيهِ ، بِمَدَقَوْلِهِ كَثِيرَ اللَّحْمِ ، قَالَ : جَعْدًا قَطَطًا .

١٣ - (...) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِعَمْرُو) قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزَّيَّادِ ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَّادٍ . وَذَكَرَ الْمُتَلَاعِنَانِ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ . فَقَالَ ابْنُ شَدَّادٍ : أُمُّهُ اللَّذَانِ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ «لَوْ كُنْتُ رَاجِعًا أَحَدًا بِغَيْرِ بَيْنَةٍ لَرَجَعْتُهَا» ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَا . تِلْكَ امْرَأَةٌ أَعْلَنْتْ . قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ فِي رِوَايَتِهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ : قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ .

١٤ - (١٤٩٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَّاورِدِي) عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ الْأَنْصَارِيَّ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَحْدُثُ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيْقَلُهُ ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا» قَالَ سَعْدٌ : بَلَى ، وَاللَّيْلِ أَكْرَمَكَ بِالْحَقِّ ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «اسْتَمِعُوا إِلَى مَا يَقُولُ سَيِّدُكُمْ» .

١٥ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى . حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ وَجَدْتُ مَعَ امْرَأَتِي رَجُلًا ، أُمَّهُلَهُ حَتَّى آتَى بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ ؟ قَالَ «نَمْ» .

١٦ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ . حَدَّثَنِي سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لَوْ وَجَدْتُ مَعَ أَهْلِي رَجُلًا ، لَمْ أَمْسَهُ حَتَّى آتَى بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «نَمْ» ، قَالَ : كَلَّا ، وَاللَّيْلِ بَعَثَكَ بِالْحَقِّ !

إِنْ كُنْتُ لَأَعَاجِلُهُ بِالسَّيْفِ قَبْلَ ذَلِكَ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «اسْمَعُوا إِلَى مَا يَقُولُ سَيِّدُكُمْ. إِنَّهُ أَمِيرٌ. وَأَنَا أَعْيَرُ مِنْهُ. وَاللَّهُ أَعْيَرُ مِنِّي.»

١٧ - (١٤٩٩) حَدَّثَنِي عُبيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، وَأَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيُّ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلٍ) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُعْمِرٍ، عَنْ وَرَادٍ (كَاتِبِ الْمُعِيرَةِ)، عَنِ الْمُعِيرَةِ ابْنِ شُعْبَةَ. قَالَ: قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: لَوْ رَأَيْتُ رَجُلًا مَعَ امْرَأَتِي لَأَضْرَبْتَهُ بِالسَّيْفِ غَيْرَ مُصَفِّحٍ عَنْهُ^(١). فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ «أَتَعْجَبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ^(٢)؟ فَوَاللَّهِ! لَأَنَا أَعْيَرُ مِنْهُ. وَاللَّهُ أَعْيَرُ مِنِّي. مِنْ أَجْلِ غَيْرَةِ اللَّهِ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ. وَلَا شَخْصَ أَعْيَرُ مِنَ اللَّهِ^(٣). وَلَا شَخْصَ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْمَذْرُومِ مِنَ اللَّهِ^(٤) مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ بَمَثَلِ اللَّهِ الْمُرْسَلِينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ. وَلَا شَخْصَ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْمِدْحَةُ^(٥) مِنَ اللَّهِ. مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ وَعَدَّ اللَّهُ الْجَنَّةَ^(٥)».

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُعْمِرٍ، بِهَذَا الْإِسْتِثْنَاءِ، مِثْلَهُ. وَقَالَ: غَيْرَ مُصَفِّحٍ. وَلَمْ يَقُلْ عَنْهُ.

(١) (غير مصفِّح) هو بكسر الفاء، أي غير ضارب بصفح السيف، وهو جانبه. بل أضربه بمجده. وفي النهاية: رواية كسر الفاء من مصفح وفتحها. فمن فتح جعلها وصفا للسيف وحالاً منه. ومن كسر جعلها وصفا للضارب وحالاً منه.
(٢) (أتمجبون من غيرة سعد) قال العلماء: الغيرة، بفتح النون، وأصلها النع. والرجل غيرور على أهله أي يمتهم من التملق بأجنبيّ بنظر أو حديث أو غيره. والغيرة صفة كمال فأخبر ﷺ بأن سعداً غيرور، وإنه أغير منه، وإن الله أغير منه ﷺ. وإنه من أجل ذلك حرم الفواحش. فهذا تفسير لمعنى غيرة الله تعالى. أي إنها منحه سبحانه وتعالى الناس من الفواحش.

(٣) (ولا شخص أغير من الله) أي لأحد. وإنما قال: لا شخص - استمارة. وقيل: معناه لا يبتني لشخص أن يكون أغير من الله تعالى، ولا يتصور ذلك منه.

(٤) (ولا شخص أحب إليه المذر من الله) أي ليس أحد أحب إليه الإعذار من الله تعالى. فالمذر بمعنى الإعذار والإنذار، قبل أحذم بالمقوبة. ولهذا بثت الرسائل.

(٥) (ولا شخص أحب إليه المدحة) المدحة هو المدح. فإذا ثبتت الهاء كسرت الميم. وإذا حذفت فتحت.

(٦) (من أجل ذلك وعد الله الجنة) أي لما وعدوها ورغب فيها - كثر سؤال العباد إياها منه، والتناء عليه.

١٨ - (١٥٠٠) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ) قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي فِزَارَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ امْرَأَتِي وَلَدَتْ غُلَامًا أَسْوَدَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَمَا أَلْوَانُهَا؟» قَالَ: مُحْرَبٌ. قَالَ: «هَلْ فِيهَا مِنْ أَوْرَقٍ؟» قَالَ: «إِنَّ فِيهَا لَوْرَقًا». قَالَ: «فَأَنَّى أَتَاهَا ذَلِكَ؟» قَالَ: عَسَى أَنْ يَكُونَ نَزَعُهُ عِرْقٌ^(١). قَالَ: «وَهَذَا عَسَى أَنْ يَكُونَ نَزَعُهُ عِرْقٌ».

١٩ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ الْآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ). أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. ح. وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْنِكَ. أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ. جَمِيعًا عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ. غَيْرَ أَنْ فِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ: فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَلَدَتْ امْرَأَتِي غُلَامًا أَسْوَدَ. وَهُوَ حِينْئِذٍ يَمْرُضُ بِأَنْ يَنْفِيَهُ. وَزَادَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ: وَلَمْ يُرْخَصْ لَهُ فِي الْإِتْفَاءِ مِنْهُ.

٣٠ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لِحَرَمَلَةَ). قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ امْرَأَتِي وَلَدَتْ غُلَامًا أَسْوَدَ. وَإِنِّي أَنْكَرْتُهُ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «مَا أَلْوَانُهَا؟» قَالَ: مُحْرَبٌ. قَالَ: «فَهَلْ فِيهَا مِنْ أَوْرَقٍ؟» قَالَ: نَعَمْ.

- (١) (أورق) هو الذي فيه سواد ليس بصفاف. ومنه قيل للرماد: أورق. وللحمامة: ورقاء. وجمعه ورق كأحر وجر.
(٢) (عرق) المراد بالمرق هنا الأصل من النسب، تشبيها بمرق الثمرة. ومنه قولهم: فلان مرقق في النسب والحسب، وفي اللؤم والسكرم. ومعنى نزعه، أشبهه واحتج به إليه وأظهر لونه عليه. وأصل النزع الجذب. فسكانه جذبه إليه لشبهه. يقال منه: نزع الولد لأبيه أو إلى أبيه. ونزعه أبوه، ونزعه إليه:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « فَأَنَّى هُوَ؟ » قَالَ: لَمَلَّهُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! يَكُونُ نَزَعُهُ عِرْقُ لَهُ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: « وَهَذَا لَمَلُّهُ يَكُونُ نَزَعُهُ عِرْقُ لَهُ » .

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ . حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ :
بَلَمْنَا أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٢٠ - كتاب العتق^(١)

١ - (١٥٠١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قُلْتُ لِمَالِكٍ : حَدَّثَكَ نَافِعٌ عَنِ ابْنِ مُرَّةٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ أَعْتَقَ شُرَكَاءَهُ^(٢) فِي عَبْدٍ ، فَكَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ مِائَةَ عَشْرٍ^(٣) ، قَوْمٌ عَلَيْهِ قِيَمَةُ الْعَدْلِ ، فَأَعْطَى شُرَكَاءَهُ حِصَصَهُمْ ، وَعَتَقَ عَلَيْهِ الْعَبْدُ ، وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ . »

 (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . جَمِيعًا عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . ح وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ وَأَبُو كَامِلٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . قَالَ : سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ . ح وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ . ح وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ عَنِ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ . كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ مُرَّةٍ . بِمَعْنَى حَدِيثِ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ .

(١) (العتق) قال أهل اللغة: العتق الحرية . يقال منه: عتق يمتق عتقا وعتقا . حكاه صاحب المحكم وغيره . وعتقا وعتاقة فهو عتيق ، وعتان أيضا ، حكاه الجوهري . وممعتا وأعتقة . فهو ممتق وعتيق وممعتاء . وأمة عتيق وعتيقة . وإماء مواتن . وحلف بالعتاق أى الإعتاق . قال الأزهرى : هو مشتق من قولهم : عتق الفرس ، إذا سبق ورجا . وعتق الفرس طار واحقل . لأن العبد يخلص بالعتق ويذهب حيث شاء . قال الأزهرى وغيره : وإنما قيل لمن أعتق لذة : إنه أعتق رقبة وفك رقبة ، فخصت الرقبة دون سائر الأعضاء ، مع أن العتق يتناول الجميع - لأن حكم السيد عليه ، وملكه له كليل في رقبة العبد ، وكالتل المانع له من الخروج . فإذا أعتق فكأنه أطلقت رقبته من ذلك .

(٢) (شركاءه) أى نصيبا .

(٣) (يبلغ مائة عشر) أى مائة .

(١) باب ذكر سعاية العبد

٢- (١٥٠٢) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ بَشِيرِ بْنِ نَهْيِكٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ، فِي الْمَمْلُوكِ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ فَيَمْتَقُ أَحَدُهُمَا قَالَ «يَضْمَنُ».

٣- (١٥٠٣) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ بَشِيرِ بْنِ نَهْيِكٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «مَنْ أَعْتَقَ شِفْصًا^(١) لَهُ فِي عَبْدٍ، تَفْلَاصُهُ فِي مَالِهِ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ. فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ، اسْتَسْعَى^(٢) الْعَبْدُ غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ^(٣)».

(١) (شقصا) الشقص النصيب ، قليلا كان أو كثيرا . ويقال له : الشقيص ، أيضا . ويقال له أيضا : الشُّرْك .
(٢) (استسعى) قال القاضي ، في ذكر الاستسعاء : هنا خلاف من الرواية . قال : قال الدارقطني : روى هذا الحديث شعبة وهشام عن قتادة . وها أثبت . فلم يذكر فيه الاستسعاء . ووافقهما هام . ففصل الاستسعاء من الحديث . فجعله من رأى أبي قتادة . قال : وهى هذا أخرجه البخارى وهو الصواب . قال الدارقطني : وصحمت أبا بكر النيسابورى يقول : ما أحسن ما رواه هام وضبطه ، ففصل قول قتادة عن الحديث . قال القاضي : وقال الأسيل وابن القصار وغيرهما : من أسقط السعاية من الحديث أولى ممن ذكرها . لأنها ليست في الأحاديث الأخر من رواية ابن عمر . وقال ابن عبد البر : القين لم يذكروا السعاية أثبت ممن ذكروها . قال غيره : وقد اختلف فيها عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة . فتارة ذكرها وتارة لم يذكروا . فدل على أنها ليست عنده من متن الحديث كما قال غيره . هذا آخر كلام القاضي . قال العلماء : ومعنى الاستسعاء في هذا الحديث أن العبد يكلف الاكتساب والطلب حتى تحصل قيمة نصيب الشريك الآخر . فإذا دفعها إليه حقق . هكنا فسره جمهور القائلين بالاستسعاء . وقال بعضهم : هو أن يخدم سيده الذى لم يمتق بقدر ماله فيه من الرق . فدل هذا تنفق الأحاديث .

(٣) (غير مشقوق عليه) أى لا يكلف ما يشق عليه . وفي هذا الحديث أن من أعتق نصيبه من عبد مشترك قوم عليه باقيه ، إذا كان موسرا ، بقيمة عدل . سواء كان العبد مسلما أو كافرا . وسواء كان الشريك مسلما أو كافرا . وسواء كان المتيق عبدا أو أمة . ولا خيار للشريك في هذا ولا للعبد ولا للممتق . بل ينفذ هذا الحكم ، وإن كرهه كلهم . مراعاة لحق الله تعالى في الحرية .

٤ - (...) وحدثنا علي بن خشرم . أخبرنا عيسى (يعني ابن يونس) عن سعيد بن أبي عروبة، بهذا الإسناد . وزاد « إن لم يكن له مال قوم عليه العبد قيمة عدل . ثم يستسعى في نصيب الذي لم يمتق . غير مشقوق عليه » .

 (...) حدثني هرون بن عبد الله . حدثنا وهب بن جرير . حدثنا أبي . قال : سمعت قتادة يحدث بهذا الإسناد . بمعنى الحديث ابن أبي عروبة . وذكر في الحديث : قوم عليه قيمة عدل .

(٢) باب إنما الولد لمن أعتق

٥ - (١٥٠٤) وحدثنا يحيى بن يحيى . قال : قرأت على مالك عن نافع ، عن ابن عمر ، عن عائشة ؛ أنها أرادت أن تشتري جارية تعتقها . فقال أهلها : نبيمكها على أن ولأهالنا^(١) . فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال « لا يمتك ذلك . فإنما الولاء لمن أعتق^(٢) » .

٦ - (...) وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث عن ابن شهاب ، عن عروة ؛ أن عائشة أخبرته ؛ أن بريرة جاءت عائشة تستعينها في كتابتها . ولم تكن قضت من كتابتها شيئاً . فقالت لها عائشة : ارجعي إلى أهلِكَ . فإن أحبوا أن أفضي عنك كتابتك^(٣) ، ويكون لولاك لي ، فملت . فذكرت ذلك لبريرة لأهلها . فأبوا . وقالوا : إن شئت أن تحتسب عليك فلتفعل^(٤) . ويكون لنا ولأوك . فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ . فقال لها رسول الله ﷺ « ابتاعي فأعتق . فإنما الولاء لمن أعتق » ثم قام

(١) (عل أن ولأهالنا) المراد بالولاء هنا ولأه العتاقة . وهو ميراث يستحقه المرء بسبب عتق شخص في ملكه .

(٢) (لا يمتك ذلك فإنما الولاء لمن أعتق) يعني أن الشرط الذي شرطوه غير مانع لك من ولأها . فإن الولاء ، إنما

هو لمن أعتق .

(٣) (أفضي عنك كتابتك) أي أودى عنك جميع ما عليك من بدل الكتابة .

(٤) (إن شئت أن تحتسب عليك فلتفعل) أي إن أرادت الثواب عند الله وأن لا يكون لها ولأه ، فلتفعل .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ « مَا بَالُ أَنْاسٍ ^(١) يَشْتَرُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ ^(٢) ؟ مَنْ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ ، فَلَيْسَ لَهُ ، وَإِنْ شَرَطَ مِائَةَ مَرَّةٍ . شَرَطَ اللَّهُ أَحَقُّ وَأَوْثَقُ » .

٧ - (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَعَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : جَاءَتْ بَرِيرَةَ إِلَى . فَقَالَتْ : يَا عَائِشَةُ إِنْ كَاتَبْتُ أَهْلِي عَلَى نَيْسِجِ أَوَاقٍ . فِي كُلِّ عَامٍ أُوقِيَةٌ . بِمَعْنَى حَدِيثِ اللَّيْثِ . وَزَادَ : فَقَالَ « لَا يَمْنَعُكَ ذَلِكَ مِنْهَا . ابْتَأَمِي وَأَعْتِقِي » . وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ : ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّاسِ فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثَمَى عَلَيْهِ . ثُمَّ قَالَ « أَمَا بَعْدُ » .

٨ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ النُّهْمْدَانِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ . أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : دَخَلْتُ عَلَى بَرِيرَةَ فَقَالَتْ : إِنْ أَهْلِي كَاتَبُونِي ^(٣) عَلَى نَيْسِجِ أَوَاقٍ فِي نَيْسِجِ سِنِينَ . فِي كُلِّ سَنَةٍ أُوقِيَةٌ . فَأُعِينِنِي . فَقُلْتُ لَهَا : إِنْ شَاءَ أَهْلُكَ أَنْ أَعِدَّهَا لَهُمْ عِدَّةً وَاحِدَةً ^(٤) ، وَأَعْتَقَكَ ، وَيَكُونُ الْوَلَاءُ لِي ، فَمَلْتُ . فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَهْلِهَا . فَأَبَوْا إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْوَلَاءُ لَهُمْ . فَأَتَيْتَنِي فَذَكَرْتُ ذَلِكَ . قَالَتْ : فَأَتَيْتُهُنَّ . فَقَالَتْ : لَا هَا اللَّهُ إِذَا ^(٥) . قَالَتْ : فَسَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَسَأَلَنِي

(١) (ما بال أناس) أي ما شأنهم .

(٢) (يشترون شروطا ليست في كتاب الله) أي ليست بحكم ولا هي موجب قضاء كتابه . لأن كتاب الله أمر بطاعة الرسول ، وأعلم أن سنته بيان له . وقد جعل الرسول الولاء لمن أعتق ، لا أن الولاء مذكور في القرآن نصا .

(٣) (كاتبوني) الكتابة أن يكتب الرجل عبده على مال يؤديه إليه منجما . فإذا أداه صار حرا . وصحبت كتابه لصنود كتب . كأنه يكتب على نفسه لمولاه منه . ويكتب مولاه له عليه العتق . وقد كاتبه مكاتبه . والمبد مكاتب وإعنا خص العبد بالفعال لأن أصل المكاتبه من الولي ، وهو الذي يكتب عبده .

(٤) (أن أعدعها لهم عِدَّةً واحدة) أي أعطيها لهم جملة حاضرة .

(٥) (لاها الله إذا) وفي بعض النسخ : لاهاه الله إذا . قال المازري وغيره من أهل العربية : هذان لحنان . وصوابه لاهاه الله ذا . بالتصريف في ها وحذف الألف من إذا . قالوا : وما سواه خطأ . قالوا ومعناه : ذا يمضي . ومعناه : لا والله هنا ما أقسم به . فأدخل اسم الله تعالى بين ها وذا .

فَأَخْبَرْتُهُ . فَقَالَ « اشْتَرِيهَا وَأَعْتِقِيهَا . وَاشْتَرِي لِيَهُمُ الْوَلَاءَ . فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ » فَعَمَلْتُ . قَالَتْ :
 ثُمَّ خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشِيَّةً . فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ . ثُمَّ قَالَ « أَمَا بَعْدُ . فَأَبَالَ أَعْوَامٌ
 يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ ؟ مَا كَانَ مِنْ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَهُوَ بَاطِلٌ .
 وَإِنْ كَانَ مِائَةَ شَرْطٍ . كِتَابُ اللَّهِ أَحَقُّ . وَشَرْطُ اللَّهِ أَوْثَقُ . مَا بَالَ رِجَالٌ مِنْكُمْ يَقُولُ أَحَدُهُمْ : أَعْتَقْتُ
 فَلَنَا وَالْوَلَاءَ لِي . إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ » .

٩ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ مُعْمِرٍ . ع وَحَدَّثَنَا
 أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ع وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ . كُلُّهُمْ
 عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ : قَالَ : وَكَانَ
 زَوْجَهَا عَبْدًا . فَخَيْرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَاخْتَارَتْ نَفْسَهَا . وَلَوْ كَانَ حُرًّا لَمْ يُخَيِّرْهَا . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمْ :
 « أَمَا بَعْدُ » .

١٠ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمَلَاءِ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ .
 حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَ فِي بَرِيرَةَ ثَلَاثُ
 قَضِيَّاتٍ : أَرَادَ أَهْلُهَا أَنْ يَبِيعُوهَا وَيَشْتَرِطُوا وِلَاءَهَا . فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ « اشْتَرِيهَا
 وَأَعْتِقِيهَا . فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ » قَالَتْ : وَعَمَتَّتْ . فَخَيْرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَاخْتَارَتْ نَفْسَهَا . قَالَتْ :
 وَكَانَ النَّاسُ يَتَصَدَّقُونَ عَلَيْهَا وَتَهْدِي لَنَا . فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ « هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ . وَهُوَ
 لَكُمْ هَدِيَّةٌ . فَكُلُوهُ » .

١١ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ يَمَّاكٍ ، عَنْ
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا اشْتَرَتْ بَرِيرَةَ مِنْ أَنَسِ بْنِ الْأَنْصَارِيِّ . وَاشْتَرَطُوا

الْوَلَاءِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْوَلَاءُ لِمَنْ وَلِيَ النِّعْمَةَ »^(١) ، وَخَيْرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَكَانَ زَوْجَهَا عَبْدًا . وَأَهْدَتْ لِمَائِشَةَ لَحْمًا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَوْ صَنَعْتُمْ لَنَا مِنْ هَذَا اللَّحْمِ ؟ » فَأَلَّتْ عَائِشَةُ : تُصَدِّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ . فَقَالَ « هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ » .

١٢ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنَ الْقَاسِمِ قَالَ : سَمِعْتُ الْقَاسِمَ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ لِلْمَتَى . فَاشْتَرَطُوا وَلَاَهَا . فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ « اشْتَرِيهَا وَأَعْتِقِيهَا . فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ » . وَأَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَحْمًا . فَقَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ : هَذَا تُصَدِّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ . فَقَالَ « هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ . وَهُوَ لَنَا هَدِيَّةٌ » . وَخَيْرَتْ . فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : وَكَانَ زَوْجَهَا حُرًّا . قَالَ شُعْبَةُ : ثُمَّ سَأَلْتُهُ عَنْ زَوْجِهَا ؟ فَقَالَ : لَا أُدْرِي .

(...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ النَّوْفَلِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

١٣ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي هِشَامٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُمَيَّرَةُ بِنْتُ سَلَمَةَ الْخَزْرُمِيَّةُ وَأَبُو هِشَامٍ . حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُوْمَانَ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ . فَأَلَّتْ : كَانَ زَوْجُ بَرِيرَةَ عَبْدًا .

١٤ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ رَيْمَةَ بِنْتِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهَا فَأَلَّتْ : كَانَ فِي بَرِيرَةَ ثَلَاثُ سَنِينَ : خَيْرَتْ عَلَى زَوْجِهَا حِينَ عَتَقَتْ . وَأَهْدَى لَهَا لَحْمًا فَدَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْبُرْمَةُ عَلَى النَّارِ^(٢) . فَدَعَا بِطَافِمْ . فَأَتَى بِجَنْبِزٍ وَأُدْمٍ^(٣) مِنْ أُدْمِ الْبَيْتِ . فَقَالَ « أَلَمْ أَرِ بُرْمَةً عَلَى النَّارِ فِيهَا لَحْمٌ ؟ » فَقَالُوا :

(١) (الولاء لمن ولي النعمة) معناه لمن أعتق . لأن ولاية النعمة التي يستحق بها اليراث لا تكون إلا بالعتق .

(٢) (والبرمة على النار) هي القدر .

(٣) (وأدم) جمع إدام ، وزان كتاب وكتب . وهو ما يؤتمم به .

يَلَى ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ذَلِكَ لَحْمٌ تُصَدَّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ . فَكَرِهْنَا أَنْ نُطْعِمَكَ مِنْهُ . فَقَالَ « هُوَ عَلَيَّهَا صَدَقَةٌ وَهُوَ مِنْهَا لَنَا هَدِيَّةٌ » . وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِيهَا « إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ » .

١٥ - (١٥٠٥) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ خَلْدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ . حَدَّثَنِي سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : أَرَادَتْ عَائِشَةُ أَنْ تَشْتَرِيَ جَارِيَةً تَمْتَقُهَا . فَأَبَى أَهْلُهَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْوَلَاءُ . فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ « لَا يَمْنَعُكَ ذَلِكَ . فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ » .

**

(٣) باب النهي عن بيع الولاء وهبته

١٦ - (١٥٠٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ وَعَنْ هِبَتِهِ . قَالَ مُسْلِمٌ : النَّاسُ كُلُّهُمْ عِيَالٌ ، عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، فِي هَذَا الْحَدِيثِ .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْذِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مُدَيْنِكَ . أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ (يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ) . كُلُّهُ هُوَ الْوَلَاءُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، عَيْشِلِهِ . غَيْرَ أَنَّ الْمُثَنَّى لَيْسَ فِي حَدِيثِهِ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ ، إِلَّا الْبَيْعُ ، وَلَمْ يَذْكُرِ : الْهِبَةَ .

**

(٤) باب تحريم تولي العتق غير مواله

١٧ - (١٥٠٧) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : كَتَبَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى كُلِّ بَطْنٍ عُقُولَهُ^(١) . ثُمَّ كَتَبَ « أَنَّهُ لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَتَوَالَى^(٢) مَوْلَى رَجُلٍ مُسْلِمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِ » ثُمَّ أَخْبَرْتُ ؛ أَنَّهُ لَعَنَ فِي صَحِيفَتِهِ^(٣) مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ .

١٨ - (١٥٠٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ) عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ تَوَالَى قَوْمًا^(٤) بِغَيْرِ إِذْنِ مَوْلَاهِ ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ . لَا يُقْبَلُ مِنْهُ عَدْلٌ وَلَا سَرْفٌ » .

١٩ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « مَنْ تَوَالَى قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنِ مَوْلَاهِ ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ . لَا يُقْبَلُ مِنْهُ ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، عَدْلٌ وَلَا سَرْفٌ » .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ . حَدَّثَنَا عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى . حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « وَمَنْ وَالَى غَيْرَ مَوْلَاهِ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ » .

(١) (كتب النبي ﷺ على كل بطن عقوله) معنى كتب أنبت وأوجب . والبطن دون القبيلة ، والفخذ دون البطن . والعقول العيات . والهاء ضمير البطن . والديات لا تختلف باختلاف البطون . وإنما المعنى أنه ضم البطون بعضها إلى بعض فيما بينهم من الحقوق والقرابات . لأنه كانت بينهم دماء وديات بحسب الحروب السابقة قبل الإسلام . فرفع الله ذلك منهم وألف بين قلوبهم .

(٢) (أن يتوالى) أي أن ينسب إلى نفسه مولى رجل مسلم أي ممتقه .

(٣) (في صحيفته) المراد كتابه ﷺ إلى البطون .

(٤) (من تولى قوما) أي اتخذهم أولياء له واتمى إليهم . قال النووي : ومعناه أن ينتمى المتبني إلى ولاء غير ممتقه ،

وهذا حرام ، لتفويته حق النعم عليه .

٢٠ - (١٣٧٠) وحدثنا أبو كريب . حدثنا أبو معاوية . حدثنا الأعمش عن إبراهيم التيمي ، عن أبيه . قال : خطبنا علي بن أبي طالب فقال : من زعم أن عندنا شيئاً نقرأه إلا كتاب الله وهذه الصحيفة . (قال : وصحيفة معلقة في قراب سيفه) فقد كذب . فيها أسنان الإبل . وأشياء من الجراحات . وفيها قال النبي ﷺ « المدينة حرم ما بين غيري إلى نور . فمن أحدث فيها حدثاً أو آوى محدثاً . فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين . لا يقبل الله منه ، يوم القيامة ، صرفاً ولا عدلاً . وذمة المسلمين واحدة يسعى إليها . ومن ادعى إلى غير أبيه ، أو اتقى إلى غير مواليه ، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين . لا يقبل الله منه ، يوم القيامة ، صرفاً ولا عدلاً » .

باب فضل المتق (٥)

٢١ - (١٥٠٩) حدثنا محمد بن المثنى العنزي . حدثنا يحيى بن سعيد عن عبد الله بن سعيد (وهو ابن أبي هند) . حدثني إسماعيل بن أبي حكيم عن سعيد بن مرجانة ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال « من أعتق رقبة مؤمنة ، أعتق الله ، بكل إرب منها^(١) ، إرباً منه من النار » .

٢٢ - (...) وحدثنا داود بن رشيد . حدثنا الوليد بن مسلم عن محمد بن مطرف أبي غسان المدني ، عن زيد بن أسلم ، عن علي بن حسين ، عن سعيد بن مرجانة ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ قال « من أعتق رقبة ، أعتق الله بكل عضو منها ، عضواً من أعضائه من النار . حتى فرجه » .

٢٣ - (...) وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث عن ابن الهادي ، عن عمر بن علي بن حسين ، عن سعيد بن مرجانة ، عن أبي هريرة . قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول « من أعتق رقبة مؤمنة ، أعتق الله بكل عضو منه ، عضواً من النار . حتى يمتق فرجه بفرجه » .

(١) (بكل إرب منها) الإرب هو العضو .

٢٤ - (...) وحدثني محمد بن مسعدة . حدثنا بشر بن المفضل . حدثنا طاصم (وهو ابن محمد المرعي) . حدثنا واقد (يعني أخاه) . حدثني سعيد بن مرجانة (صاحب علي بن حسين) قال : سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ « أيا امرئ مسلم أعتق امرءاً مسلماً ، استنقذ الله^(١) ، بكل عضو منه ، عضواً منه من النار ، قال : فأنطلقت حين سمعت الحديث من أبي هريرة . فذكرته لعملي ابن الحسين . فأعتق عبداً له قد أعطاه به ابن جعفر عشرة آلاف درهم ، أو ألف دينار .

باب فضل عس الوالد

٢٥ - (١٥١٠) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب . قالا : حدثنا جرير عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة . قال : قال رسول الله ﷺ « لا يجزي ولد والد^(٢) إلا أن يجده مملوكاً ففشتريه فيعتقه . » وفي رواية ابن أبي شيبة « ولد والد^(٢) . »

(...) وحدثنا أبو كريب . حدثنا وكيع . ح وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . ح وحدثني عمرو الناقد . حدثنا أبو أحمد الزبيري . كلهم عن سفيان ، عن سهيل ، بهذا الإسناد ، مثله . وقالوا « ولد والد^(٢) . »

اتمى الجزء الثاني . ويتبعه ، إن شاء الله تعالى ، الجزء الثالث

وأوله : ٢١ - كتاب البيوع ، حديث (١٥١١)

(١) استنقذ الله (الإفاد والاستنقاذ : التخليص من الشر .

(٢) لا يجزي ولد والد .. الخ) أى لا يقوم ولد بما لأبيه عليه من حق ، ولا يكافئه بإحسانه به إلا أن يصادته

مملوكاً فيعتقه .

صحيح مسلم

للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج
القشيري النيسابوري

٢٠٦ - ٢٦١ هـ

(وهو ثاني كتابين ، هما أصح الكتب المصنفة)

«لأن أهل الحديث يكتبون، ما في سنة،
الحديث، فدارم على حسن السند»

«صفت هذا السند الصحيح من
ثلاثمائة ألف حديث مسومة»
«مسلم بن الحجاج»

الجزء الثالث

وقف على طبعه ، وتحقيق نصوصه ، وتصحيحه وترقيته ،
وعدت كتيبه وأبوابه وأحاديثه . وعلق عليه ملخص
شرح الإمام النووي ، مع زيادات عن أئمة الفقه

(خادم الكتاب والسنة)

محمد فؤاد عبد الباقي

دار الحديث
القاهرة

حقوق الطبع محفوظة
الطبعة الأولى
١٤١٢هـ / ١٩٩١م

طبع. نشر. توزيع



١٤ شارع جوهر القفلة أمام جامعة الأزهر تليفون ٩٢٦٥٠٨ / ٩١٨٧١٩ / ٩١٩٦٩٧ فاكس ٩١٩٦٩٧ توكس ٩٢٩٨٥

www.j4know.com

هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَنْي ضَلَالٍ مُبِينٍ . [٦٢/سورة الجمعة/ الآية ٢٤٦]

صحيح مسلم
للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج
القشيري النيسابوري
٢٠٦ - ٢٦١ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٢١ - كتاب البيوع^(١)

(١) باب إبطال بيع الملامسة والتنازرة

١ - (١٥١١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمَلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، مِثْلُهُ .

(١) قال الأزهرى : تقول العرب : بعت ، بمعنى بعت ما كنت ملكته . وبتت بمعنى اشتريته . قال : وكذلك شريت بالعينين . قال : وكل واحد يبيع ويابع . لأن الثمن والمثمن ، كل منهما مبيع . وكذا قال ابن قتيبة . يقول : بعت الشيء بمعنى بعتته وبمعى اشتريته . وشريت الشيء بمعنى اشتريته وبمعى بعتته . وكذا قاله آخرون من أهل اللغة . ويقال : بعتته وابتعتته فهو مبيع ومبيوع . قال الجوهرى : كما تقول مخيط ومخبوط . قال الخليل : المحذوف من مبيع واو مفعول لأنها زائدة ، فهي أولى بال حذف . وقال الأخفش : المحذوف عين الكلمة . قال المازرى : كلاهما حسن ، وقول الأخفش أقيس . والابتاع الشراء . وتبايعته . ويابعته . ويقال : استبعته أى سألته البيع . وأبتت الشيء أى عرضته للبيع . وبيع الشيء بكسر الباء وضمتها ، وبيع ، لغة فيه . وكذلك القول في قيل وكيل .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ مُعْمِرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ مُعْمِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . كُلُّهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ .

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ .

٢ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ مِينَاءَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَهُ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : نَهَى عَنْ بَيْعَتَيْنِ : الْمَلَامَسَةِ وَالْمُنَابَدَةِ . أَمَّا الْمَلَامَسَةُ فَأَنْ يَلْمَسَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا تَوْبَ صَاحِبِهِ بِغَيْرِ تَأْمِيلٍ . وَالْمُنَابَدَةُ أَنْ يَنْبِذَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا تَوْبَهُ إِلَى الْآخَرِ ، وَلَمْ يَنْظُرْ وَاحِدٌ مِنْهُمَا إِلَى تَوْبِ صَاحِبِهِ .

٣ - (١٥١٢) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لِحَرَمَلَةَ) قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ . أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ؛ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ : نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعَتَيْنِ وَلَيْسَتَيْنِ : نَهَى عَنِ الْمَلَامَسَةِ وَالْمُنَابَدَةِ فِي الْبَيْعِ . وَالْمَلَامَسَةُ لَمَسُ الرَّجُلِ تَوْبَ الْآخَرِ بِيَدِهِ بِاللَّيْلِ أَوْ بِالنَّهَارِ . وَلَا يَقْبَلُهُ إِلَّا بِدَلِكِ . وَالْمُنَابَدَةُ أَنْ يَنْبِذَ الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ بِتَوْبِهِ وَيَنْبِذَ الْآخَرُ إِلَيْهِ تَوْبَهُ . وَيَكُونُ ذَلِكَ بَيْنَهُمَا مِنْ غَيْرِ نَظَرٍ وَلَا تَرَاضٍ .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

(٢) باب بطون بيع الحصة ، والبيع الذي فيه غرر

٤ - (١٥١٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو أَسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنِي أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ بَيْعِ الْحَصَاةِ (١) ، وَعَنْ بَيْعِ النَّرَرِ (٢) .

(٣) باب تحريم بيع جبل الحبل

٥ - (١٥١٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمَيْحَ . قَالَ : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ نَهَى عَنِ بَيْعِ جَبَلِ الْحَبْلَةِ (٣) .

(١) (بيع الحصة) فيه ثلاث تأويلات: أحدها أن يقول: بمتك من هذه الأنواع ما وقعت عليه الحصة التي أرميها . أو بمتك من هذه الأرض من هنا إلى ما انتهت إليه هذه الحصة . والثاني أن يقول: بمتك على أنك بالخيار إلى أن أرى بهذه الحصة . والثالث أن يجمل نفس الرى بالحصة فيما . فيقول: إذا رميت هذا الثوب بالحصة فهو مبيع منك بكذا .

(٢) (بيع النرر) النهى عن بيع النرر أصل عظيم من أصول كتاب البيوع . ويدخل فيه مسائل كثيرة غير منحصرة . كبيع الآبق والمدموم والمجهول وما لا يقدر على تسليمه وما لم يتم ملك البائع عليه ، وبيع السمك في الماء الكثير واللبن في الضرع وبيع الحبل في البطن ... ونظائر ذلك . وكل هذا يبيعه باطل لأنه غرر من غير حاجة . ومعنى النرر الخطر والغرور والخداع . واعلم أن بيع اللامسة وبيع المنابذة وبيع جبل الحبل وبيع الحصة وعسب الفحل وأشباهها من البيوع التي جاء فيها نصوص خاصة ، هي داخلة في النهى عن النرر . ولكن أفردت بالذكر ونهى عنها لكونها من بیاعات الجاهلية المشهورة .

(٣) (جبل الحبل) قال أهل اللغة: الحبله ، هنا جمع حابل . كظالم وظلمة ، وفاجر وفجرة ، وكاتب وكتبة . قال الأخفش: يقال: حبلت المرأة فهمى حابل ، والجمع نسوة حبله . وقال ابن الأنباري: الماء في الحبله للمبانة ، وواقعه بعضهم . وانفق أهل اللغة على أن الحبل مختص بالآدميات . ويقال في غيرهن: الحبل . يقال: حبلت المرأة ولدا وحبلت بولد ، وحملت الشاة سخلة ولا يقال: حبلت . قال أبو عبيد: لا يقال لشيء من الحيوان: حبل ، إلا ما جاء في هذا الحديث . واختلف العلماء في المراد بالنهى عن بيع جبل الحبله . فقال جماعة: هو البيع بشئ مؤجل إلى أن تلد الناقة ويولد ولدها . وقال آخرون: هو بيع ولد الناقة الحامل في الحال . وهذا أقرب إلى اللغة .

٦ - (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) . قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَبَايَعُونَ لَعَمَّ الْجُرُورِ إِلَى حَبْلِ الْحَبَلَةِ . وَحَبْلُ الْحَبَلَةِ أَنْ تُنْتِجَ النَّاقَةُ ثُمَّ تَحْمِلَ الَّتِي تُنْتِجُ . فَهَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ .

* * *

(٤) باب تحريم بيع الرجل على بيع أخته ، وسوم على سوم . وتحريم النجس . وتحريم التصرية

٧ - (١٤١٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ بَعْضٌ » .

* * *

٨ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَمْرِو بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ . أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « لَا يَبِيعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ . وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ . إِلَّا أَنْ يَأْذَنَ لَهُ » .

* * *

٩ - (١٥١٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنِ الْمَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا يَسْمُ الْمُسْلِمُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ » .

* * *

١٠ - (...) وَحَدَّثَنِيهِ أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورِيُّ . حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْمَلَاءِ وَ سَهْبِيلٍ ، عَنْ أَبِيهِمَا (٣) ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ .

(١) (لا يبيع بعضكم على بيع بعض) مثاله أن يقول لمن اشترى شيئاً في مدة الخيار . افسخ هذا البيع وأنا أبيعك مثله بأرخص من ثمنه . أو أجد منه بثمنه ، ونحو ذلك . وهذا حرام . ويجرم أيضاً الشراء على شراء أخيه . وهو أن يقول للبائع ، في مدة الخيار : افسخ هذا البيع وأنا أشتريه منك بأكثر من هذا الثمن ، ونحو هذا .

(٢) (لا يسم المسلم على سوم أخيه) هو أن يكون قد انفق مالك السلمة والراغب فيها على البيع ولم يقمدها . فيقول آخر للبائع : أنا أشتريه . وهذا حرام بعد استقرار الثمن . وأما السوم في السلمة التي تباع فيمس يزيد فليس بحرام : والسبب لفته في السوم .

(٣) (عن أبيهما) هكذا هو في جميع النسخ : عن أبيهما . وهو مشكل . لأن الملاء هو ابن عبد الرحمن . وسهبل هو =

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ (وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ) ، عَنِ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَسْتَأْمَ الرَّجُلُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ . وَفِي رِوَايَةِ الدُّورِيِّ : عَلَى سِيمَةِ أَخِيهِ .

١١ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «لَا يَتَلَقَّى الرَّكْبَانُ لِيَبِيعَ» (١) . وَلَا يَبِيعُ بَمَضُكُمُ عَلَى يَبِيعُ بَمَضٍ . وَلَا تَنَاجَشُوا (٢) . وَلَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ . وَلَا تُصَرُّوا الْإِبِلَ وَالنَّعَمَ (٣) . فَمَنْ ابْتَاعَهَا (٤) بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ ، بَعْدَ أَنْ يَحْلِبَهَا . فَإِنْ رَضِيَهَا أَمْسَكَهَا . وَإِنْ سَخَطَهَا رَدَّهَا وَصَاعًا مِنْ تَمْرٍ .

١٢ - (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ النَّعْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ (وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ التَّلَقِّي لِلرَّكْبَانِ . وَأَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ . وَأَنْ تَسْأَلَ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا . وَعَنِ النَّجْشِ . وَالتَّصْرِيَةِ . وَأَنْ يَسْتَأْمَ الرَّجُلُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ .

= ابن أبي صالح . وإيس بأخ له ، فلا يقال : عن أبيهما ، بكسر الباء . بل كان حقه أن يقول : عن أبيهما . وينبغي أن يقرأ الموجود في النسخ : عن أبيئهما ، بفتح الباء الموحدة . ويكون ثنية أب على لغة من قال : هذان أبان ، ورأيت أئين . منناه بالآلف والنون وبالياء والنون .

(١) (لا يتلقى الركبان لبيع) تلقى الركبان هو أن يستقبل الحضري البدوي قبل وصوله إلى البلد ، ويخبره بكساد ما معه ، كذبا ، ليشتري منه سلته بالكس ، وأقل من ثمن المثل .

(٢) (ولا تناجشوا) أصل النجش الاستتارة . ومنه : نجشت الصيد أنجشته ، بضم الجيم ، نجشا إذا استترته . سمى الناجش في السلامة ناجشا لأنه يثير الرغبة فيها ويرفع ثمنها : وقال ابن قتيبة : أصل النجش الختل ، وهو الخداع رمسه قيل للصائد : ناجش . لأنه يختل الصيد ويختال له . وكل من استثار شيئا فهو ناجش .

(٣) (ولا تصروا الإبل والنعم) من التصرية وهي الجمع . ويقال : صرى بصري تصرية ، وصرها بصريها تصرية فهي مصرة . كغشها ينشها تنشية فهي منشاة : وزكاها يزكيا تزكية فهي مزكاة . ومعناها لا يجمعوا اللبن في ضرعها عند إرادة ييمها حتى يعظم ضرعها فيظن المشتري أن كثرة لبنها عادة لها مستمرة . ومنه قول العرب : صريت الماء في الحوض أي جمته ، وصرى الماء في ظهرة ، أي حبسه فلم يتزوج .

(٤) (فمن ابتاعها) الضمير للمصرة المفهومة من السياق .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعٍ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا وَهْبُ
ابْنِ جَرِيرٍ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا أَبِي . قَالُوا جَمِيعًا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ
فِي حَدِيثِ غُنْدَرٍ وَوَهْبٍ : نُهِيَ . وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الصَّمَدِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى . بِمِثْلِ حَدِيثِ
مُعَاذٍ عَنْ شُعْبَةَ .

١٣ - (١٥١٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ مَعْرٍ ؛ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ النَّجْشِ .

**

(٥) باب تحريم تلفي الجلب

١٤ - (١٥١٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى .
حَدَّثَنَا يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . كُلُّهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ
عَنِ ابْنِ مَعْرٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ تَتَلَّقَ السَّلْعُ^(١) حَتَّى تَبْلُغَ الْأَسْوَاقَ . وَهَذَا لَفْظُ ابْنِ مُنِيرٍ
وَقَالَ الْآخَرَانِ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ التَّلْقِ .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَامٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ مَهْدِيٍّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ،
عَنِ ابْنِ مَعْرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ مُنِيرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ .

١٥ - (١٥١٨) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُبَارَكٍ عَنِ التَّيْمِيِّ ، عَنْ
أَبِي عُمَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ نَهَى عَنِ تَلْقَى الْبَيْعِ^(٢) .

(١) (السَّلْع) جمع سلامة . كسدره وسدر . وهو المتاع وما يتجر به .

(٢) (الْبَيْع) جمع بيع بمعنى البيع .

١٦ - (١٥١٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ هِشَامٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُتَلَّقَ الْجَلْبُ (١).

١٧ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي هِشَامُ الْقُرْدُوسِيُّ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «لَا تَلَقُوا الْجَلْبُ. فَمَنْ تَلَقَاهُ فَاشْتَرَى مِنْهُ، فَإِذَا أَتَى سَيِّدَهُ (٢) السُّوقَ، فَهُوَ بِالْخِيَارِ».

(٦) باب محرم بيع الحاضر للباري

١٨ - (١٥٢٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ. قَالَ «لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ».

وَقَالَ زُهَيْرٌ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ نَهَى أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ.

١٩ - (١٥٢١) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُتَلَّقَ الرُّكْبَانُ. وَأَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ.

قَالَ: فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: مَا قَوْلُهُ: حَاضِرٌ لِبَادٍ؟ قَالَ: لَا يَكُنْ لَهُ سِمَسَارًا.

٢٠ - (١٥٢٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ. أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنِ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنِ جَابِرٍ. وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ. حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنِ جَابِرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ. دَعُوا النَّاسَ يَرْزُقُوا اللَّهَ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ». غَيْرَ أَنْ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى: «يُرْزَقُ».

(١) (الجلب) فعل بمعنى مفعول. وهو ما يجلب للبيع، أى شئ كان.

(٢) (سيده) المراد بالسيد مالك الجلوب الذى باعه. أى فإذا جاء صاحب المتاع إلى السوق وعرف السعر فله الخيار

في الاسترداد.

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ . قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

٢١ - (١٥٢٣) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ يُونُسَ ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : نَهَيْتَنَا أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ . وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ أَوْ أَبَاهُ .

٢٢ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مَعَاذُ . حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ : نَهَيْتَنَا عَنْ أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ .

(٧) باب حكم بيع المصراه

٢٣ - (١٥٢٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ مَعْمَرٍ . حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ مُوسَى بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ اشْتَرَى شَاةَ مُصْرَاءَ فَلْيَنْقَلِبْ بِهَا . فَلْيَحْلِبْهَا . فَإِنْ رَضِيَ حِلَابَهَا أَمْسَكْهَا . وَإِلَّا رَدَّهَا وَمَعَهَا صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ » .

٢٤ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ) عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ ابْتَاعَ شَاةَ مُصْرَاءَ فَهُوَ فِيهَا بِالْخِيَارِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ . إِنْ شَاءَ أَمْسَكَهَا وَإِنْ شَاءَ رَدَّهَا . وَرَدَّ مَعَهَا صَاعًا مِنْ تَمْرٍ » .

٢٥ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَادٍ . حَدَّثَنَا أَبُو حَامِرٍ (يَعْنِي الْقَدِّيَّ) . حَدَّثَنَا قُرَّةُ عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « مَنْ اشْتَرَى شَاةَ مُصْرَاءَ فَهُوَ بِالْخِيَارِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ . فَإِنْ رَدَّهَا رَدَّ مَعَهَا صَاعًا مِنْ طَعَامٍ ، لَا سَمْرَاءَ » .

٢٦ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ اشْتَرَى شَاةَ مُصْرَاءَ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ . إِنْ شَاءَ أَمْسَكَهَا ، وَإِنْ شَاءَ رَدَّهَا . وَصَاعًا مِنْ تَمْرٍ ، لَا سَمْرَاءَ ^(١) » .

٢٧ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « مَنْ اشْتَرَى مِنْ الْغَنَمِ فَهُوَ بِالْخِيَارِ » .

٢٨ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا . وَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا مَا أَحَدُكُمْ اشْتَرَى لِقْحَةً ^(٢) مُصْرَاءَ أَوْ شَاةَ مُصْرَاءَ ، فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ بَعْدَ أَنْ يَحْمِلَهَا . إِمَّا هِيَ ، وَإِلَّا فَلْيُرَدِّهَا وَصَاعًا مِنْ تَمْرٍ » .

**

(٨) باب بطونه بيع المبيع قبل القبض

٢٩ - (١٥٢٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَثَيْبَةُ . قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ ^(٣) » .
قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : وَأَخْسِبُ كُلَّ شَيْءٍ مِثْلَهُ .

- (١) (لا سمراء) السمراء الحنطة . سميت بها لكون لونها السمرة . ومعنى قوله : لا سمراء ، أى لا يتعين السمراء ببيعها للرد . بل الصاع من الطعام ، الذى هو غالب قوت البلد ، يكفي .
- (٢) (لقحة) بكسر اللام وفتحها والكسر أفصح - والجماعة لفتح كقربة وقرب . وهى الناقة القرية المهذب بالولادة نحو شهرين أو ثلاثة ، يعنى أنها ذات لبن .
- (٣) (يستوفيه) أى يقبضه وافيًا كاملًا ، وزنا أو كيلًا .

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مُرَّةٍ وَأَخْبَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ (وَهُوَ الثَّوْرِيُّ) . كِلَاهُمَا عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

٣٠ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ الْأَخْرَانِ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ) . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِعُهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ » . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : وَأَحْسِبُ كُلَّ شَيْءٍ بِمَنْزِلَةِ الطَّعَامِ .

٣١ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْأَخْرَانِ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ) عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِعُهُ حَتَّى يَكْتَالَهُ » . فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : لِمَ ؟ فَقَالَ : أَلَا تَرَاهُمْ يَتْبَأَمُونَ بِالذَّهَبِ ، وَالطَّعَامُ مُرْجَأٌ ؟ وَلَمْ يَقُلْ أَبُو كُرَيْبٍ : مُرْجَأٌ (١) .

٣٢ - (١٥٢٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ . حَدَّثَنَا مَالِكٌ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ مُرَّةٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ » .

٣٣ - (١٥٢٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ مُرَّةٍ ، قَالَ : كُنَّا فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَبْتَاغُ الطَّعَامِ . فَبِعْتُ عَلَيْنَا مَنْ يَأْمُرُنَا بِانْتِقَالِهِ مِنَ الْمَكَانِ الَّذِي ابْتَعْنَاهُ فِيهِ . إِلَى الْمَكَانِ سِوَاهُ . قَبْلَ أَنْ نَبِيعَهُ .

(١) (مرجأ) أى مؤخر . ويجوز همزة وترك همزة .

٣٤ - (١٥٢٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْمِرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ اشْتَرَى طَعَامًا فَلَا يَبِعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ » .

(١٥٢٧) قَالَ : وَكُنَّا نَشْتَرِي الطَّعَامَ مِنَ الْبُرْكَبَانِ جِرَافًا . فَهَئَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَبِيعَهُ ، حَتَّى نَنْقُلَهُ مِنْ مَكَانِهِ .

٣٥ - (١٥٢٦) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ اشْتَرَى طَعَامًا فَلَا يَبِعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ وَيَقْبِضَهُ » .

٣٦ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ (قَالَ يَحْيَى) : أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جُفَيْرٍ . وَقَالَ عَلِيُّ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِعُهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ » .

٣٧ - (١٥٢٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّهُمْ كَانُوا يُضْرَبُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا اشْتَرَوْا طَعَامًا جِرَافًا^(١) ، أَنْ يَبِيعُوهُ فِي مَكَانِهِ حَتَّى يُحْوَلُوهُ .

٣٨ - (...) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ أَبَاهُ قَالَ : قَدْ رَأَيْتُ النَّاسَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا ابْتَاعُوا الطَّعَامَ جِرَافًا ، يُضْرَبُونَ فِي أَنْ يَبِيعُوهُ فِي مَكَانِهِمْ . وَذَلِكَ حَتَّى يُؤْوُوهُ إِلَى رَحَالِهِمْ . قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ أَبَاهُ كَانَ يَشْتَرِي الطَّعَامَ جِرَافًا ، فَيَحْمِلُهُ إِلَى أَهْلِهِ .

(١) (جزافا) بكسر الجيم وضمها وفتحها، ثلاث لغات، الكسر أفصح وأشهر. هو البيع بلا كيل ولا وزن ولا تقدير.

٣٩ - (١٥٢٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ مُمَيَّرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَّجِ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ اشْتَرَى طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَكْتَالَهُ » .
وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ « مَنْ ابْتَاعَ » .

٤٠ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ الْمَخْزُومِيُّ . حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ ابْنُ عُثْمَانَ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَّجِ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ لِمَرْوَانَ : أَحَلَّتْ يَبِيعَ الرَّبَا . فَقَالَ مَرْوَانُ : مَا فَمَلْتُ . فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : أَحَلَّتْ يَبِيعَ الصُّكَّالِ (١) . وَقَدْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ يَبِيعِ الطَّعَامِ حَتَّى يُسْتَوْفَى . قَالَ : نَخَطَبُ مَرْوَانَ النَّاسَ ، فَنَهَى عَنْ يَبِيعِهَا . قَالَ سُلَيْمَانُ : فَتَنَظَرْتُ إِلَى حَرَسٍ يَأْخُذُونَهَا مِنْ أَيْدِي النَّاسِ .

٤١ - (١٥٢٩) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا رَوْحُ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِذَا ابْتَعْتَ طَعَامًا ، فَلَا تَبِعْهُ حَتَّى تَسْتَوْفِيَهُ » .

(٩) باب تحريم بيع صبرة القمح المجهولة القدر بتمر

٤٢ - (١٥٣٠) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرِيحٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ ؛ أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ يَبِيعِ الصُّبْرَةِ (٢) مِنَ التَّمْرِ ، لَا يُنْقَلُ مِكِيلَتُهَا ، بِالْمِكِيلِ الْمُسْتَمَّى مِنَ التَّمْرِ .

(١) (الصكك) جمع صك . وهو الورقة المكتوبة بدين . ويجمع أيضا على سكوك . والمراد هنا الورقة التي تخرج من ولي الأمر بالرزق لمستحقه . بأن يكتب فيها للإنسان كذا وكذا من طعام أو غيره . فيبيع صاحبها ذلك لإنسان قبل أن يقبضه . وقد اختلف العلماء في ذلك .

(٢) (الصبرة) الصبرة هي الكومة . وهو المجتمع من المكيل . والمعنى نهى عن بيع الكومة من التمر المجهولة القدر ، بالمكيل المعين القدر من التمر .

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِزْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكَرْ : مِنَ التَّمْرِ . فِي آخِرِ الْحَدِيثِ .

**

(١٠) باب نبوت فيار المجلس للفتاوى

٤٣ - (١٥٣١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « الْبَيْعَانِ ، كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ عَلَى صَاحِبِهِ ، مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا . إِلَّا يَتَعَ الْخِيَارِ » .

(...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثْمِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . كُلُّهُمْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ) . جَمِيعًا عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . قَالَ : سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فَدْيِكٍ . أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ . كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ .

٤٤ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « إِذَا تَبَايَعَ الرَّجُلَانِ فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا ، وَكَانَا جَمِيعًا ، أَوْ يُخَيَّرُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ . فَإِنْ خَيَّرَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ فَتَبَايَعَا عَلَى ذَلِكَ ، فَقَدْ وَجِبَ الْبَيْعُ . وَإِنْ تَفَرَّقَا بَعْدَ أَنْ تَبَايَعَا وَلَمْ يَتْرَكَ وَاحِدٌ مِنْهُمَا الْبَيْعَ ، فَقَدْ وَجِبَ الْبَيْعُ » .

٤٥ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . قَالَ : أَمَلَى عَلَيَّ نَافِعٌ ؛ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

« إِذَا تَبَاعَ الْمُتَبَاعَانِ بِالسَّبْعِ فَكُلُّهُ وَاحِدٌ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ مِنْ تَيْمَنِهِ مَالٌ يَتَقَرَّفَا . أَوْ يَكُونُ يَهُمَا عَنْ خِيَارٍ . فَإِذَا كَانَ يَهُمَا عَنْ خِيَارٍ ، فَقَدْ وَجَبَ . »
 زَادَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ فِي رِوَايَتِهِ : قَالَ نَافِعٌ : فَكَانَ إِذَا بَاعَ رَجُلًا فَأَرَادَ أَنْ لَا يَقِيلَهُ ، قَامَ فَمَشَى هُنَيْهَ^(١) ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ .

٤٦ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ (قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى) أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ (عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كُلُّ يَمِينٍ لَا يَبِيعُ بَيْنَهُمَا حَتَّى يَتَقَرَّفَا . إِلَّا يَبِيعُ الْخِيَارِ » .

(١١) باب الصرون في البيع والبياه

٤٧ - (١٥٣٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي الْأَخْلِيلِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَالٌ يَتَقَرَّفَا . فَإِنْ صَدَقَا وَيَتَنَا^(٢) بُورِكْ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا . وَإِنْ كَذَبَا وَكَتَمَا مُحِقَّتْ بَرَكَةٌ بَيْنَهُمَا^(٣) » .

(...) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ يُحَدِّثُ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . قَالَ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ : وَوَلَدَ حَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ فِي جَوْفِ الْكَعْبَةِ . وَعَاشَ مِائَةً وَعِشْرِينَ سَنَةً .

(١) هنية (هكذا هو في بعض الأصول : هنية . وفي بعضها هنية ، أي شيئاً يسيراً .
 (٢) بينا) أي بين كل واحد لصاحبه ما يحتاج إلى بيانه من عيب ونحوه في السلمة والنهن .
 (٣) محقت بركة بينهما) أي ذهبت بركته . وهي زيادته ونماؤه .

باب من يجمع في البيع

٤٨ - (١٥٣٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ (قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : ذَكَرَ رَجُلٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ يُجَدِّعُ فِي الْبَيْعِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ بَاعَتَ قُلُوبَهُ : لَا خِلَابَةَ (١) » .

فَكَانَ إِذَا بَاعَ يَقُولُ : لَا خِلَابَةَ (٢) .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا : فَكَانَ إِذَا بَاعَ يَقُولُ : لَا خِلَابَةَ .

**

باب النهى عن بيع الثمار قبل برود صلاحها بغير شرط القطع

٤٩ - (١٥٣٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَبْدُو (٣) صِلَاحُهَا . نَهَى الْبَائِعَ وَالْمُبْتَاعَ .

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ مُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . مِثْلَهُ .

٥٠ - (١٥٣٥) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يَرْهُوَ (٤) .

(١) (لا خلابة) لا خديمة . أى لا تحمل لك خديمتى . أو لا يلزمنى خديمتك .

(٢) (لا خيابة) كان الرجل ألثغ ، فكان يقولها هكذا ، ولا يمكنه أن يقول : لا خلابة .

(٣) (يبدو) أى يظهر .

(٤) (يرهو) قال ابن الأعرابي : يقال : زها النخل يزهو إذا ظهرت ثمرته . وأزهى يزهو إذا اجمرت أو اصفرت . قال الجوهري : الزهو ، بفتح الزاى ، وأهل الحجاز يقولون بضمها . وهو البسر الملون . يقال : إذا ظهرت الحمرة أو الصفرة في النخل فقد ظهر فيه الزهو . وقد زها النخل زهوا . وأزهى ، لنة .

وَعَنِ السَّنْبُلِ حَتَّى يَبْيُضَ (١) وَيَأْمَنَ الْمَاهَةَ (٢). نَهَى النَّاعِجَ وَالْمُشْتَرِيَ .

٥١ - (١٥٣٤) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَبْنَأُوا الشَّمْرَ حَتَّى يَبْدُوَ صِلَاحُهُ وَتَذْهَبَ عَنْهُ الْآفَةُ » .
قَالَ : يَبْدُوُ صِلَاحُهُ ، مُخْرَتُهُ وَصَفْرَتُهُ .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ يَحْيَى ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، حَتَّى يَبْدُوَ صِلَاحُهُ . لَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ .

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ . أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . يُمَثِّلُ حَدِيثَ عَبْدِ الْوَهَّابِ .

(...) حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ . حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . يُمَثِّلُ حَدِيثَ مَالِكٍ وَعُمَيْدِ اللَّهِ .

٥٢ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ (قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ) (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَبْيَعُوا الشَّمْرَ حَتَّى يَبْدُوَ صِلَاحُهُ » .

(...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سَفْيَانَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ : فَقِيلَ لِابْنِ عُمَرَ : مَا صِلَاحُهُ ؟ قَالَ : تَذْهَبُ عَاهَتُهُ .

(١) (وعن السنبل حتى يبيض) معناه يشند حبه وهو بدو صلاحه .

(٢) (ويأمن الماهة) هي الآفة تصيب الزرع أو التمر ومحوه ، ففسده .

٥٣ - (١٥٣٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ. حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: نَهَى (أَوْ نَهَاَنَا) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ يَبِعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَطِيبَ.

٥٤ - (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ النَّوْفَلِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو حَاصِمٍ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ). حَدَّثَنَا رَوْحٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ كَرِيْبًا عَنْ إِسْحَاقَ. حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ يَبِعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَبْدُو صَلاَحُهُ.

٥٥ - (١٥٣٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْذِرِ وَأَبْنُ بَشَّارٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرْثَةَ، عَنْ أَبِي بَحْرَةَ. قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ يَبِعِ النَّخْلِ؟ فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ يَبِعِ النَّخْلِ حَتَّى يَأْكُلَ مِنْهُ أَوْ يُوَكَّلَ (١). وَحَتَّى يُوَزَنَ. قَالَ فَقُلْتُ: مَا يُوَزَنُ؟ فَقَالَ رَجُلٌ عِنْدَهُ: حَتَّى يَحْزَرَ (٢).

٥٦ - (١٥٣٨) حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَعْمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا تَبْتَاعُوا الثَّمَارَ حَتَّى يَبْدُو صَلاَحُهَا».

٥٧ - (١٥٣٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ الزُّهْرِيِّ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ وَزُهَيْرٌ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لهُمَا) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ يَبِعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَبْدُو صَلاَحُهُ. وَعَنْ يَبِعِ الثَّمَرِ بِالْتَّمْرِ (٣).

(١) (حتى يأكل منه أو يوكل) معناه حتى يصلح لأن يوكل في الجملة. وليس المراد كمال أكله. وذلك يكون عند بدو الصلاح.

(٢) (حتى يحزر) أى يحزر. والحزر والحرس هو التقدير.

(٣) (التمر بالتمر) معناه بيع الرطب بالتمر.

(١٥٣٩) قَالَ ابْنُ عُمَرَ : وَحَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْمَرَايَا^(١) .
زَادَ ابْنُ عُثَيْمٍ فِي رِوَايَتِهِ : أَنَّ تَبَاعَ .

٥٨ - (١٥٣٨) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ (وَاللَّفْظُ لِحَرَمَلَةَ) قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي
يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ :
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَبْتَاْعُوا الثَّمَرَ حَتَّى يَبْدُو صِلَاحُهُ . وَلَا تَبْتَاْعُوا الثَّمَرَ بِالثَّمْرِ » .
قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : وَحَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، مِثْلَهُ ، سَوَاءً .

(١٤) باب تحريم بيع الرطب بالتمر إلا في المرابا

٥٩ - (١٥٣٩) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُنْتَهَى . حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنْ
ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْمَرَابِئَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ . وَالْمَرَابِئَةُ
أَنْ يُبَاعَ ثَمَرُ النَّخْلِ بِالثَّمْرِ . وَالْمُحَاقَلَةُ أَنْ يُبَاعَ الزَّرْعُ بِالثَّمْرِ . وَاسْتِكْرَاءُ الْأَرْضِ بِالثَّمْرِ .
قَالَ : وَأَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ « لَا تَبْتَاْعُوا الثَّمَرَ حَتَّى يَبْدُو صِلَاحُهُ .
وَلَا تَبْتَاْعُوا الثَّمَرَ بِالثَّمْرِ » .

وَقَالَ سَالِمٌ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ رَخَّصَ بَعْدَ ذَلِكَ فِي
بَيْعِ الْعَرِيَةِ بِالرُّطْبِ أَوْ بِالثَّمْرِ . وَلَمْ يُرَخَّصْ فِي غَيْرِ ذَلِكَ .

(١) (المرابا) جمع عربية، فصيحة بمعنى مفعولة . من عراه يمرؤه إذا قصده . ويمتثل أن تكون فصيحة ، فاعلة ، من عرى
يعرى إذا خلع ثوبه . كأنها عرّيت من جملة التحريم ، فمرّبت أي خرجت . وقيل في تفسيرها أنه لما نهى عن المرابنة ، وهي
بيع الثمر في رؤوس النخل بالتمر ، رخص في جملة المرابنة في المرابا . وهو أن من لا نخل له من ذوى الحاجة يُدرك الرطب
ولا نقد بيده يشتري به الرطب لبياله ، ولا نخل لهم يطعمهم منه ، ويكون قد فضل له من قوته تمر ، فيجئ إلى صاحب
النخل ، فيقول له : بعني تمر نخلة أو نخلتين بخرضها من الثمر . فيعطيه ذلك الفاضل من الثمر يثمر تلك النخلات ليصيب من
رطبها ، مع الناس . فرخص فيه إذا كان دون خمسة أوسق . قاله ابن الأثير في النهاية .

٦٠ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ مَعْمَرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ نَابِتٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ لِصَاحِبِ الْعَرَبِيَّةِ أَنْ يَبِيعَهَا بِحَرْصِهَا^(١) مِنَ التَّمْرِ.

٦١ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ. أَخْبَرَنِي نَافِعٌ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ؛ أَنَّ زَيْدَ بْنَ نَابِتٍ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ فِي الْعَرَبِيَّةِ بِأَخْذِهَا أَهْلَ الْبَيْتِ بِحَرْصِهَا تَمْرًا. يَا كُلُونَهَا رُطْبًا.

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ. قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

٦٢ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: وَالْعَرَبِيَّةُ النَّخْلَةُ تُجْمَلُ لِلْقَوْمِ فَيَبِيعُونَهَا بِحَرْصِهَا تَمْرًا.

٦٣ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ مِنَ الْمُهَاجِرِ. حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ. حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ نَابِتٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرَبِيَّةِ بِحَرْصِهَا تَمْرًا. قَالَ يَحْيَى: الْعَرَبِيَّةُ أَنْ بَشَّرَ الرَّجُلُ تَمَرَ النَّخْلَاتِ لِطَعَامِ أَهْلِهِ رُطْبًا، بِحَرْصِهَا تَمْرًا.

٦٤ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُعْمِرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ. حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ مَعْمَرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ نَابِتٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ فِي الْعَرَابِيَّةِ أَنْ تُبَاعَ بِحَرْصِهَا كَيْلًا.

٦٥ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ: أَنَّ تَوْخَذَ بِحَرْصِهَا.

(١) (بحرصها) هو بفتح الحاء وكسرها. الفتح أشهر. ومعناه يقدر ما فيها إذا صار تمرًا. فمن فتح قال: هو مصدر، أي اسم للفعل. ومن كسر قال: هو اسم للشئ المحروص.

٦٦ - (...) وحدثنا أبو الربيع وأبو كامل . قالا : حدثنا حماد . ع وحدّثني علي بن حُجْرٍ . حدّثنا إسماعيل . كلاهما عن أيوب ، عن نافع ، بهذا الإسناد ؛ أنّ رسول الله ﷺ رخص في بيع العرايا بخرصها .

٦٧ - (١٥٤٠) وحدثنا عبد الله بن مسleme القمني . حدّثنا سليمان (يعني ابن بلال) ، عن يحيى (وهو ابن سعيد) ، عن بشير بن يسار ، عن بعض أصحاب رسول الله ﷺ من أهل دارهم . منهم سهل بن أبي حنمة ؛ أنّ رسول الله ﷺ نهى عن بيع الثمر بالتمر . وقال « ذلك الربا ، تلك المزابنة » إلا أنه رخص في بيع العريّة . النخلة والنخلتين يأخذها أهل البيت بخرصها تمرًا . يأكلونها رطبًا .

٦٨ - (...) وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدّثنا ليث . ع وحدّثنا ابن رُمج . أخبرنا الليث عن يحيى ابن سعيد ، عن بشير بن يسار ، عن أصحاب رسول الله ﷺ أنهم قالوا : رخص رسول الله ﷺ في بيع العريّة بخرصها تمرًا .

٦٩ - (...) وحدثنا محمد بن المنثي وإسحق بن إبراهيم وابن أبي عمير . جميعًا عن الثقي . قال : سمعت يحيى بن سعيد يقول : أخبرني بشير بن يسار عن بعض أصحاب رسول الله ﷺ ، من أهل داره ؛ أنّ رسول الله ﷺ نهى . فذكر يثيل حديث سليمان بن بلال عن يحيى . غير أنّ إسحق وابن المنثي جملا (مكان الربا) الزبن^(١) . وقال ابن أبي عمير : الربا .

(...) وحدثنا عمرو الناقد وابن مغيرة . قالا : حدّثنا سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد ، عن بشير بن يسار ، عن سهل بن أبي حنمة ، عن النبي ﷺ . نحو حديثهم .

٧٠ - (...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وحسن الخولاني . قالا : حدّثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير . حدّثني بشير بن يسار مولى بني حارثة ؛ أنّ رافع بن خديج وسهل بن أبي حنمة حدّثاه ؛ (٧) (الزبن) أصل الزبن الدفع . وصي هذا المقدم مزابة لأنهم يتدافعون في مخاصمتهم بسببه لكثرة الفرر والخطر .

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُرَابِنَةِ . الثَّمَرِ بِالتَّمْرِ . إِلَّا أَصْحَابَ الْعَرَايَا . فَإِنَّهُ قَدْ أذِنَ لَهُمْ .

٧١ - (١٥٤١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَتَنِبٍ . حَدَّثَنَا مَالِكٌ . ح . وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) . قَالَ : قُلْتُ لِمَالِكٍ : حَدَّثَكَ دَاوُدُ بْنُ الْحَصَنِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ (مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ) ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ فِي يَبِيعِ الْعَرَايَا بِحِرْصِهَا فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ أَوْ فِي خَمْسَةِ (يَشْكُ دَاوُدُ قَالَ : خَمْسَةَ أَوْ دُونَ خَمْسَةِ) ؟ قَالَ : نَعَمْ .

٧٢ - (١٥٤٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُرَابِنَةِ . وَالْمُرَابِنَةُ يَبِيعُ الثَّمَرِ بِالتَّمْرِ كَيْلًا . وَيَبِيعُ الْكُرْمِ بِالزَّيْبِ كَيْلًا .

٧٣ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنِ نَافِعٍ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُرَابِنَةِ ، يَبِيعُ تَمْرِ النَّخْلِ بِالتَّمْرِ كَيْلًا ، وَيَبِيعُ الْعِنَبِ بِالزَّيْبِ كَيْلًا ، وَيَبِيعُ الزَّرْعَ بِالْمِنْطَةِ كَيْلًا .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

٧٤ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَحُسَيْنُ بْنُ عَيْسَى . قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنِ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُرَابِنَةِ . وَالْمُرَابِنَةُ يَبِيعُ تَمْرِ النَّخْلِ بِالتَّمْرِ كَيْلًا . وَيَبِيعُ الزَّيْبَ بِالْعِنَبِ كَيْلًا . وَعَنْ كُلِّ تَمْرٍ بِحِرْصِهِ .

٧٥ - (...) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ) عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُرَابِنَةِ . وَالْمُرَابِنَةُ أَنْ يُبَاعَ مَا فِي رُؤْسِ النَّخْلِ بِتَمْرِ ، بِكَيْلٍ مُسَمًّى . إِنْ زَادَ قَلِيَ ، وَإِنْ نَقَصَ قَلِيَ .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ وَأَبُو كَابِلٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

٧٦ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ع وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمَرْأَةِ أَنْ يَبِيعَ مَمْرَ حَائِطِهِ^(١) ، إِنْ كَانَتْ مُخْلَا ، بِتَمْرٍ كَيْلًا . وَإِنْ كَانَ كَرْمًا ، أَنْ يَبِيعَهُ بِزَيْبٍ كَيْلًا . وَإِنْ كَانَ زَرْعًا ، أَنْ يَبِيعَهُ بِكَيْلٍ طَامًا . نَهَى عَنْ ذَلِكَ كُلِّهِ .

وَفِي رِوَايَةِ قُتَيْبَةَ : أَوْ كَانَ زَرْعًا .

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ . حَدَّثَنِي يُونُسُ . ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ . أَخْبَرَنِي الضَّحَّاكُ . ع وَحَدَّثَنِيهِ سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ . حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ . كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِهِمْ .

(١٥) باب من باع نخلا عليها تمر

٧٧ - (١٥٤٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مِنْ بَاعَ نَخْلًا قَدْ أُبْرَتْ^(٢) ، فَتَمَّرَهَا لِلْبَّائِعِ . إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ » .

٧٨ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثْمِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . جَمِيعًا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . ع وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَيَّمَا نَخْلِ اشْتَرَى أَصُولَهَا وَقَدْ أُبْرَتْ ، فَإِنْ تَمَّرَهَا لِلَّذِي أُبْرَهَا . إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الَّذِي اشْتَرَاهَا » .

(١) حائطه) الحائط هنا البستان ، فيجمع على حوائط . وأما الحائط ، بمعنى الجدار ، فيجمع على حيطان .
(٢) (أبرت) قال أهل اللغة : يقال : أبرت النخل آبره أبراً ، بالتخفيف ، كأكلته آكله أكلًا . وأبرته بالنشدب أو بره تأبيراً ، كملته أعلمه تملياً . وهو أن يشق طلع النخلة ليدر فيه شيء من طلع ذكر النخل . والإبار هو شقه سواء حط فيه شيء أو لا .

٧٩ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمَيْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ الدَّيَّ بْنَ عَدِيِّ قَالَ « أَيُّمَا امْرِيٍّ أَبْرَ نَحْلًا ، ثُمَّ بَاعَ أَصْلَهَا ، فَلِلَّذِي أَبْرَ تَمْرُ النَّخْلِ . إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ وَأَبُو كَامِلٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . ح وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ . كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

٨٠ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمَيْحٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ ابْتَاعَ نَحْلًا بَعْدَ أَنْ تَوَبَّرَ فَتَمَرَّتْهَا لِلَّذِي بَاعَهَا . إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ . وَمَنْ ابْتَاعَ عَبْدًا فَمَالُهُ لِلَّذِي بَاعَهُ . إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ » .

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ) عَنْ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

(...) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَنِي سَالِمُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ أَبَاهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ . مِثْلَهُ .

(١٦) باب النهى عن المحاقلة والمزابنة، وعن المخابرة وبيع الثمرة قبل برود صلاحها،

وعن بيع المعاونة وهو بيع السنين

٨١ - (١٥٣٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا جَمِيعًا : حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُحَاقَلَةِ وَالْمَزَابِنَةِ وَالْمُخَابَرَةِ ^(١) . وَعَنْ يَسَعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهُ . وَلَا يُبَاعُ إِلَّا بِالْذَّيْنَارِ وَالذَّرْهَمِ . إِلَّا الْعَرَائِيَا .

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ وَأَبِي الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُمَا سَمِعَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ .

٨٢ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ . أَخْبَرَنَا نَاحِلُ بْنُ يَزِيدَ الْجَزْرِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُخَابَرَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ وَالْمَزَابِنَةِ . وَعَنْ يَسَعِ الثَّمَرِ حَتَّى تُطْعِمَ ^(٢) . وَلَا تُبَاعُ إِلَّا بِالذَّهْرَاهِمِ وَالذَّنَانِيرِ . إِلَّا الْعَرَائِيَا .

قَالَ عَطَاءٌ : فَسَّرَ لَنَا جَابِرٌ قَالَ : أَمَا الْمُخَابَرَةُ فَالْأَرْضُ الْبَيْضَاءُ يَدْفَعُهَا الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ فَيُنْفِقُ فِيهَا ، ثُمَّ يَأْخُذُ مِنَ الثَّمَرِ . وَزَعَمَ أَنَّ الْعَرَائِيَا يَبِيعُ الرُّطْبَ فِي النَّخْلِ بِالثَّمَرِ كَيْلًا . وَالْمُحَاقَلَةُ فِي الزَّرْعِ عَلَى نَحْوِ ذَلِكَ . يَبِيعُ الزَّرْعَ الْقَائِمَ بِالْحَبِّ كَيْلًا .

(١) (والمخابرة) المخابرة والزراعة متقاربان . وهما المعاملة على الأرض بيمض ما يخرج منها من الزرع . كالثلث والرابع وغير ذلك من الأجزاء المألوفة . لكن في الزراعة يكون البذر من مالك الأرض . وفي المخابرة يكون البذر من العامل . وقال جماعة من أهل اللغة وغيرهم : المخابرة مشتقة من الخبير وهو الأكار ، أى الفلاح . وقيل : مشتقة من الخبار وهى الأرض اللينة . وقيل : من الحبرة ، وهى النضيب ، وهى بضم الحاء . وقال الموهري : قال أبو عبيد : هى النضيب من سمك أولهم . ويقال : تخبروا خبرة ، إذا اشتروا شاة فذبحوها واقتمسوا لحمها .

(٢) (نظم) أى يبدو صلاحها وتصير طاماما يطيب أكلها .

٨٣ - (...) حدثنا إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن أحمد بن أبي خلف. كلاهما عن زكرياء. قال نأبي خلف: حدثنا زكرياء بن عدي. أخبرنا عبيد الله عن زيد بن أبي أنيسة. حدثنا أبو الوليد المكي وهو جالس عند عطاء بن أبي رباح) عن جابر بن عبد الله؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن المحاقلة المزانية والمخابرة. وأن تشتري النخل حتى تشقه. (والإشقاؤه أن يحمز أو يصفراً أو يؤكل منه نوى) والمحاقلة أن يباع الحقل بكيل من الطعام معلوم. والمزانية أن يباع النخل بأوساق من التمر. والمخابرة الثلث والرابع وأشباه ذلك.

قال زيد: قلت لعطاء بن أبي رباح: أسمعت جابر بن عبد الله يذكر هذا عن رسول الله ﷺ؟ قال: نعم.

٨٤ - (...) وحدثنا عبد الله بن هاشم. حدثنا بهز. حدثنا سليم بن حيان. حدثنا سعيد بن ميناء عن جابر بن عبد الله. قال: نهى رسول الله ﷺ عن المزانية والمحاقلة والمخابرة. وعن بيع الشمرة حتى تشقه.

قال قلت لسعيد: ما تشقه؟ قال: تمحار وتصفار ويؤكل منها.

٨٥ - (...) حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري ومحمد بن عبيد الغبري (واللفظ لعبيد الله) قالوا: حدثنا حماد بن زيد. حدثنا أيوب عن أبي الزبير وسعيد بن ميناء، عن جابر بن عبد الله. قال: نهى رسول الله ﷺ عن المحاقلة والمزانية والمعاومة والمخابرة (قال أحدهما: يبيع السنين هي المعاومة) وعن الثنبا^(١) ورخص في المرايا.

(...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن حجر. قالوا: حدثنا إسماعيل (وهو ابن علي) عن أيوب، عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبي ﷺ، عيشه. غير أنه لا يذكر: يبيع السنين هي المعاومة.

(١) الثنبا هي أن يستنى في عقد البيع شئ مجهول. كقوله: بمتك هذه الصبرة إلا بعضها.

٨٦- (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ . حَدَّثَنَا رَبَاحُ بْنُ أَبِي مَرْوْفٍ . قَالَ : سَمِعْتُ عَطَاءَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ . وَعَنْ يَمِيمِ السَّنِينِ . وَعَنْ يَسَعَ الثَّمَرِ حَتَّى يَطِيبَ .

باب كراء الأرض

٨٧- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) عَنْ مَطْرِ الْأَوْرَاقِ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ .

٨٨- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ . (لَقَبُهُ حَارِمٌ ، وَهُوَ أَبُو النُّعْمَانِ السَّدُوسِيُّ) . حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ . حَدَّثَنَا مَطْرُ الْأَوْرَاقُ عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْهَا . فَإِنْ لَمْ يَزْرَعْهَا فَلْيَزْرَعْهَا أَخَاهُ » .

٨٩- (...) حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى ! حَدَّثَنَا هِجَلٌ (يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ) عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : كَانَ لِرِجَالٍ فُضُولُ أَرْضِينَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ كَانَتْ لَهُ فَضْلُ أَرْضٍ فَلْيَزْرَعْهَا أَوْ لِيَمْنَحْهَا أَخَاهُ . فَإِنْ أُنِيَ فَلْيَمْسِكْ أَرْضَهُ » .

٩٠- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَامِرٍ . حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ الرَّازِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ . أَخْبَرَنَا الشَّيْبَانِيُّ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَخْسَسِ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُؤْخَذَ لِلْأَرْضِ أَجْرٌ أَوْ حَظٌّ .

٩١- (...) حَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْهَا . فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَزْرَعْهَا ، وَجَزَّ عَنْهَا ، فَلْيَمْنَحْهَا أَخَاهُ الْمُسْلِمَ . وَلَا يُؤَاجِرْهَا إِيَّاهُ » .

٩٢ - (...) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . قَالَ : سَأَلَ سُلَيْمَانَ بْنَ مُوسَى عَطَاءً فَقَالَ : أَحَدَتْكَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيُزْرِعْهَا ، أَوْ لِيُزْرِعْهَا أَخَاهُ ، وَلَا يُكْرِهَهَا » قَالَ : نَعَمْ .

٩٣ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُخَابَرَةِ .

٩٤ - (...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ . حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ . قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ أَرْضٍ فَلْيُزْرِعْهَا ، أَوْ لِيُزْرِعْهَا أَخَاهُ . وَلَا تَبِيعُوهَا . وَلَا تَبِيعُوهَا ؟ يَأْتِي السِّكْرَاءُ ؟ قَالَ : نَعَمْ .

٩٥ - (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : كُنَّا نُخَابِرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَضُصِبُ مِنَ الْقَصْرِ^(١) وَمِنْ كَذَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيُزْرِعْهَا أَوْ فَلْيُخْرِجْهَا أَخَاهُ . وَإِلَّا فَلْيَدَعْهَا » .

٩٦ - (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ وَهْبٍ . قَالَ ابْنُ عِيسَى : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ ؛ أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ الْمَكِّيَّ حَدَّثَهُ . قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : كُنَّا فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَأْخُذُ الْأَرْضَ بِالثُّلُثِ أَوْ الرَّابِعِ . بِالْمَآذِيَّاتِ^(٢) . فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ فَقَالَ « مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيُزْرِعْهَا . فَإِنْ لَمْ يَزْرِعْهَا فَلْيَمْنَحْهَا أَخَاهُ . فَإِنْ لَمْ يَمْنَحْهَا أَخَاهُ فَلْيُمْسِكْهَا » .

(١) (القصري) على وزن القبطى . هكذا ضبطناه وكذا ضبطه الجمهور ، وهو المشهور . وهو ما بقى من الحب فى السنبلى بعد الدياس . ويقال له : القصاراة . وهذا الاسم أشهر من القصري .

(٢) (بالمآذيات) هى مسايل المياه . وقيل : ما يبيت على حافى مسيل الماء . وقيل : ما يبيت حول السواقى . لفظة معربة ، وليست عربية .

٩٧- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ . حَدَّثَنَا أَبُو سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَبْرَعْهَا أَوْ لِيَبْرَعْهَا » .

٩٨- (...) وَحَدَّثَنِيهِ حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَّابِ . حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ رُزَيْقٍ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « فَلْيَبْرَعْهَا أَوْ فَلْيَبْرَعْهَا رَجُلًا » .

٩٩- (...) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو (وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ) ؛ أَنَّ مُبَكِّيرًا حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَهُ عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ أَبِي عَمَّاشٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ .

قَالَ مُبَكِّيرٌ : وَحَدَّثَنِي نَافِعٌ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : كُنَّا نُكْرِي أَرْضَنَا ثُمَّ تَرَكْنَا ذَلِكَ حِينَ سَمِعْنَا حَدِيثَ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ .

١٠٠- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ بَيْعِ الْأَرْضِ الْبَيْضَاءِ سَنَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا .

١٠١- (...) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَتِيقٍ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ بَيْعِ السِّنِينَ .

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ : عَنْ يَسَعِ الشَّامِيِّ .

١٠٢- (١٥٤٤) حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ . حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَبْرَعْهَا أَوْ لِيَبْرَعْهَا أَحَاهُ . فَإِنْ أَبَى فَلْيُمْسِكْ أَرْضَهُ » .

١٥٤٤
١٠٣ - (٣٣٣) وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ الْخَلْوَانِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ . حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ؛ أَنَّ زَيْدَ بْنَ نُسَيْمٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنِ الْمُرَابَنَةِ وَالْحُقُولِ . فَقَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : الْمُرَابَنَةُ الشَّمْرُ بِالتَّمْرِ . وَالْحُقُولُ كِرَاهُ الْأَرْضِ .

١٠٤ - (١٥٤٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ) عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُحَاقَلَةِ وَالْمُرَابَنَةِ .

١٠٥ - (١٥٤٦) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحَصِينِ ؛ أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُرَابَنَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ . وَالْمُرَابَنَةُ اشْتِرَاءُ الشَّمْرِ فِي رُؤْسِ النَّخْلِ . وَالْمُحَاقَلَةُ كِرَاهُ الْأَرْضِ .

١٠٦ - (١٥٤٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو الرَّيِّعِ الْعَتَكِيُّ (قَالَ أَبُو الرَّيِّعِ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ) عَنْ عَمْرٍو . قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : كُنَّا لَا نَرَى بِالْجَبْرِ (١) بَأْسًا . حَتَّى كَانَ عَامَ أَوَّلِ . فَرَعَمَ رَافِعٌ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهُ .

١٠٧ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . ح وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ وَإِبْرَاهِيمُ ابْنُ دِينَارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (هُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ) عَنْ أَيُّوبَ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . كُلُّهُمْ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ : فَتَرَ كَنَاهُ مِنْ أَجْلِهِ .

١٠٨ - (...) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي الْحَلِيلِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ عُمَرَ : لَقَدْ مَنَعْنَا رَافِعٌ نَفْعَ أَرْضِنَا .

(١) (بالجبر) ضبطناه بكسر الخاء وفتحها . والكسر أصح وأشهر . وهو بمعنى الخسارة .

١٠٩ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى! أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُكْرِمِي مَزَارِعَهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَفِي إِمَارَةِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ. وَصَدْرًا مِنْ خِلَافَةِ مُعَاوِيَةَ. حَتَّى بَلَغَهُ فِي آخِرِ خِلَافَةِ مُعَاوِيَةَ؛ أَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ يُحَدِّثُ فِيهَا بِنَهْيِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. فَدَخَلَ عَلَيْهِ وَأَنَا مَعَهُ. فَسَأَلَهُ فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنِ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ. فَتَرَكَهَا ابْنُ عُمَرَ بَعْدَهُ. وَكَانَ إِذَا سُئِلَ عَنْهَا، بَعْدَهُ، قَالَ: زَعَمَ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهَا.

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ وَحْدَتْنِي عَلِيِّ بْنِ حُجْرٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ. كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. وَزَادَ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَلِيَّةَ: قَالَ: فَتَرَكَهَا ابْنُ عُمَرَ بَعْدَ ذَلِكَ. فَكَانَ لَا يُكْرِمُهَا.

١١٠ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ ثَمِيرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ. قَالَ: ذَهَبْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ إِلَى رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ. حَتَّى أَتَاهُ بِالْبَلَّاطِ^(١). فَأَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ.

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي خَلْفٍ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ. قَالَا: حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ بْنُ عَدِيٍّ. أَخْبَرَنَا عُبيدُ اللَّهِ ابْنُ عَمْرٍو عَنْ زَيْدٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ نَافِعٍ؛ عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ أَتَى رَافِعًا. فَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

١١١ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ يَسَارٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ نَافِعٍ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَأْجُرُ الْأَرْضَ. قَالَ: فَتُبِّي حَدِيثًا عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ. قَالَ: فَانْطَلَقَ بِي مَعَهُ إِلَيْهِ. قَالَ: فَذَكَرَ عَنِ بَعْضِ عُمَمَتَيْهِ، ذَكَرَ فِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ نَهَى عَنِ كِرَاءِ الْأَرْضِ. قَالَ: فَتَرَكَهُ ابْنُ عُمَرَ فَلَمْ يَأْجُرْهُ.

(١) (بالبلط) مكان معروف بالدينة مبلط بالحجارة، وهو بقرب مسجد رسول الله ﷺ.

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَامٍ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هُرُونَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ :
حَدَّثَهُ عَنْ بَعْضِ عُمُومِيَّةٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

١١٢ - (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . حَدَّثَنِي
عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو كَانَ يُكْرِي
أَرْضِيهِ . حَتَّى بَلَغَهُ أَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ الْأَنْصَارِيَّ كَانَ يَنْهَى عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ . فَلَقِيَهُ عَبْدُ اللَّهِ فَقَالَ :
يَا ابْنَ خَدِيجٍ ! مَاذَا تَحَدَّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي كِرَاءِ الْأَرْضِ ؟ قَالَ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ لِعَبْدِ اللَّهِ : سَمِعْتُ
عَمِّي (وَكَأَنَّا قَدْ شَهِدَا بَدْرًا) يُحَدِّثُنَا أَهْلَ الدَّارِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ :
لَقَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ ، فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَنَّ الْأَرْضَ تُكْرَى . ثُمَّ خَشِيَ عَبْدُ اللَّهِ أَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ أَخَذَتْ فِي ذَلِكَ شَيْئًا لَمْ يَكُنْ عَلِمَهُ . فَتَرَكَ كِرَاءَ الْأَرْضِ .

**

(١٨) باب كراء الأرض بالطعام

١١٣ - (١٥٤٨) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ
(وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةٍ) عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ :
كُنَّا نُحَاقِلُ الْأَرْضَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَتُكْرِيهَا بِالثَّلْثِ وَالرُّبْعِ وَالطَّعَامِ الْمُسَمَّى . فَجَاءَنَا
ذَاتَ يَوْمٍ رَجُلٌ مِنْ عُمُومِيَّةٍ . فَقَالَ : نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَنْ نَكُونَ لَنَا نَافِعًا . وَطَوَاعِيَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ
أَنْفَعُ لَنَا . نَهَانَا أَنْ نُحَاقِلَ بِالْأَرْضِ فَتُكْرِيهَا عَلَى الثَّلْثِ وَالرُّبْعِ وَالطَّعَامِ الْمُسَمَّى . وَأَمَرَ رَبَّ الْأَرْضِ
أَنْ يَزْرَعَهَا أَوْ يُزْرِعَهَا . وَكَرِهَ كِرَاءَهَا ، وَمَا سِوَى ذَلِكَ .

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ! أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ . قَالَ : كَتَبَ إِلَيَّ يَعْلَى بْنُ حَكِيمٍ .
قَالَ : سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ يُحَدِّثُ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ . قَالَ : كُنَّا نُحَاقِلُ بِالْأَرْضِ فَتُكْرِيهَا عَلَى
الثَّلْثِ وَالرُّبْعِ . ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عَلِيَّةٍ .

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ . ح وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى .
ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ . كُتِبَ عَنْ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ ،
بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلُهُ .

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ ،
بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَلَمْ يَقُلْ : عَنْ بَعْضِ مُمَوِّمِيهِ .

١١٤ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو مُسَهَّرٍ . حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَمَزَةَ . حَدَّثَنِي
أَبُو عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ أَبِي النَّجَّاشِيِّ ، مَوْلَى رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، عَنْ رَافِعٍ ؛ أَنَّ ظَهْرَ بْنَ رَافِعٍ (وَهُوَ
عَمُّهُ) قَالَ : أَنَا نِي ظَهْرٌ (١) فَقَالَ : لَقَدْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَمْرِ كَانِ بِنَا رَافِعًا . فَقُلْتُ : وَمَا ذَلِكَ ؟
مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَبُحِّقُ . قَالَ : سَأَلَنِي كَيْفَ تَصْنَعُونَ بِمَحَافِلِكُمْ ؟ فَقُلْتُ : نُوَاجِرُهَا (٢) ،
يَا رَسُولَ اللَّهِ ! عَلَى الرَّبِيعِ أَوْ الْأَوْسُقِ مِنَ التَّمْرِ أَوْ الشَّعِيرِ . قَالَ « فَلَا تَقْمَلُوا . ازْرَعُوهَا . أَوْ ازْرَعُوهَا .
أَوْ أَمْسِكُوهَا » .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ ، عَنْ أَبِي النَّجَّاشِيِّ ،
عَنْ رَافِعٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِهَذَا . وَلَمْ يَذْكُرْ : عَنْ عَمِّهِ ظَهْرٍ .

**

(١) (أنا نِي ظهير) هكذا هو في جميع النسخ. وهو صحيح. وتقديره: عن رافع أن ظهيرا عمه حدثه بحديث. قال رافع
في بيان ذلك الحديث: أنا نِي ظهير فقال: لقد نهى رسول الله ﷺ. وهذا التقدير دل عليه فحوى الكلام.
(٢) (نواجرها على الربيع أو الأوسق) هكذا هو في معظم النسخ: الربيع وهو الساقية والنهر الطنير.

(١٩) باب كراء الأرض بالذهب والورق

١١٥ - (١٥٤٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ رَيْبَعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ قَيْسٍ ؛ أَنَّهُ سَأَلَ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ ؟ فَقَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ . قَالَ فَقُلْتُ : أَلِالذَّهَبِ وَالْوَرِقِ ؟ فَقَالَ : أَمَّا بِالذَّهَبِ وَالْوَرِقِ ، فَلَا بَأْسَ بِهِ .

١١٦ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ رَيْبَعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ . حَدَّثَنِي حَنْظَلَةُ بْنُ قَيْسٍ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ : سَأَلْتُ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ بِالذَّهَبِ وَالْوَرِقِ ؟ فَقَالَ : لَا بَأْسَ بِهِ . إِنَّمَا كَانَ النَّاسُ يُؤَاجِرُونَ ، عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ ، عَلَى الْمَازِيَانَاتِ . وَأَقْبَالَ الْجَدَاوِلِ (١) . وَأَشْيَاءَ مِنَ الزَّرْعِ . فِيهِلِكُ هَذَا وَيَسْلَمُ هَذَا . وَيَسْلَمُ هَذَا وَيَهْلِكُ هَذَا . فَلَمْ يَكُنْ لِلنَّاسِ كِرَاءٌ إِلَّا هَذَا . فَلِذَلِكَ زَجَرَ عَنْهُ . فَأَمَّا شَيْءٌ مَعْلُومٌ مَضْمُونٌ ، فَلَا بَأْسَ بِهِ .

١١٧ - (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ حَنْظَلَةَ الزُّرَقِيِّ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ يَقُولُ : كُنَّا أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ حَقْلًا . قَالَ : كُنَّا نُكْرِي الْأَرْضَ عَلَى أَنْ لَنَا هَذِهِ وَلَهُمْ هَذِهِ . فَرُبَّمَا أَخْرَجَتْ هَذِهِ وَلَمْ تُخْرِجْ هَذِهِ . فَهَمَانَا عَنْ ذَلِكَ . وَأَمَّا الْوَرِقُ فَلَمْ يَنْهَمْنَا .

(..) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّيعِ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هُرُونَ . جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

**

(٢٠) باب في المزارعة والمؤاجرة

١١٨ - (١٥٤٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ . كِلَاهُمَا عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ . قَالَ : سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ

(١) (وأقبال الجداول) (الأقبال أى أوائلها ورؤسها . والجداول جمع جدول ، وهو النهر الصغير كالساقية .

ابن مَعْقِلٍ عَنِ الْمَزَارَعَةِ؟ فَقَالَ: أَخْبَرَنِي ثَابِتُ بْنُ الضَّحَّاكِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمَزَارَعَةِ. وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ: نَهَى عَنْهَا. وَقَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ مَعْقِلٍ. وَلَمْ يُسَمِّ عَبْدَ اللَّهِ.

١١٩ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ. أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ. قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ فَسَأَلْنَاهُ عَنِ الْمَزَارَعَةِ؟ فَقَالَ: زَعَمَ ثَابِتٌ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمَزَارَعَةِ. وَأَمَرَ بِالْمَوَاجِرَةِ. وَقَالَ «لَا بَأْسَ بِهَا».

**

(٢١) باب الأرض تمنع

١٢٠ - (١٥٥٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرٍو؛ أَنَّ مُجَاهِدًا قَالَ لِطَاوُسٍ: انْطَلِقْ بِنَا إِلَى ابْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ. فَاسْمِعْ مِنْهُ الْحَدِيثَ^(١) عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ فَاتَّهَرَهُ. قَالَ: إِنِّي وَاللَّهِ! لَوْ أَعْلَمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهُ مَا قَعَلْتُهُ. وَلَكِنْ حَدَّثَنِي مَنْ هُوَ أَعْلَمُ بِهِ مِنْهُمْ (يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ)؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «لَأَنْ يَمْنَحَ الرَّجُلُ أَخَاهُ أَرْضَهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهَا خَرْجًا مَعْلُومًا».

١٢١ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو، وَابْنُ طَاوُسٍ عَنْ طَاوُسٍ؛ أَنَّهُ كَانَ يُخَابِرُ. قَالَ عَمْرٍو: فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! لَوْ تَرَكْتَ هَذِهِ الْمُخَابِرَةَ فَإِنَّهُمْ يَزُومُونَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُخَابِرَةِ. فَقَالَ: أَيُّ عَمْرٍو! أَخْبَرَنِي أَعْلَمُهُمْ بِذَلِكَ (يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ)؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَنْهَ عَنْهَا. إِنَّمَا قَالَ «يَمْنَحُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهَا خَرْجًا مَعْلُومًا».

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ. ع وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. جَمِيعًا عَنْ وَكَيْعٍ، عَنْ سُفْيَانَ. ع وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ. أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ.

(١) (فاسمع منه الحديث) روى: فاسمع بوسل الهمزة مجزوما على الأمر. وبقطعها مرفوعا على الخبر، فاسمع. وكلامها بفتح. والأول أجود.

ح وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى عَنْ شَرِيكِ ، عَنْ شُعْبَةَ . كُأَهُمْ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ
عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . نَحْوَ حَدِيثِهِمْ .

١٢٢ - (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ (قَالَ عَبْدٌ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّزَّاقِ) . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « لَأَنْ يَمْنَحَ
أَحَدُكُمْ أَخَاهُ أَرْضَهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهَا كَذًّا وَكَذًّا » (لِشَيْءٍ مَعْلُومٍ)^(١) .
قَالَ : وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : هُوَ الْحَقْلُ . وَهُوَ بِلِسَانِ الْأَنْصَارِ الْمُحَادَّةِ .

١٢٣ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقِيِّ . حَدَّثَنَا
عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَإِنَّهُ أَنْ يَمْنَحَهَا أَخَاهُ خَيْرٌ » .

(١) (لشيء معلوم) تفسير من بعض الرواة لكناية : كذا كذا .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٢٢ - كتاب المساقاة^(١)

(١) باب المساقاة والمعامنة بجزء من التمر والزرع

١ - (١٥٥١) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَامَلَ أَهْلَ خَيْبَرَ^(٢) بِشَطْرِ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا مِنْ تَمْرٍ أَوْ زَرْعٍ .

٢ - (...) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حَجْرٍ السَّمْعِيُّ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ (وَهُوَ ابْنُ مُسَهِّرٍ) . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ بِشَطْرِ مَا يَخْرُجُ مِنْ تَمْرٍ أَوْ زَرْعٍ . فَكَانَ يُمَطَّى أَزْوَاجَهُ كُلَّ سَنَةٍ مِائَةَ وَسْتَيْ : ثَمَانِينَ وَسَقًا مِنْ تَمْرٍ ، وَعِشْرِينَ وَسَقًا مِنْ شَعِيرٍ . فَلَمَّا وَلِيَ عُمَرُ قَسَمَ خَيْبَرَ . خَيْرَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنْ يُقَطَعَ لَهَا مِنَ الْأَرْضِ وَالْمَاءِ ، أَوْ يَضْمَنَ لَهَا الْأَوْسَاقَ كُلَّ عَامٍ . فَاخْتَلَفْنَا . فَمِنْهُمْ مَنْ اخْتَارَ الْأَرْضَ وَالْمَاءَ . وَمِنْهُمْ مَنْ اخْتَارَ الْأَوْسَاقَ كُلَّ عَامٍ . فَكَانَتْ حَائِشُهُ وَحَفْصَةُ بِمَنْ اخْتَارَتَا الْأَرْضَ وَالْمَاءَ .

٣ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْذِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ . حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَامَلَ أَهْلَ خَيْبَرَ بِشَطْرِ مَا خَرَجَ مِنْهَا مِنْ زَرْعٍ أَوْ تَمْرٍ . وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ

(١) (المساقاة) المساقاة هي أن يامل إنسانا على شجرة ليطعمها بالسق والتربية. على أن ما رزق الله تعالى من الثمرة

يكون بينهما بجزء معين . وكذا المزارعة في الأراضي .

(٢) (خير) قال القاضي : وقد اختلفوا في خير . هل فتخت عنوة أو سلحا ، أو بجلاء أهلها عنها بغير قتال . أو بعضها

سلحا وبعضها عنوة وبعضها جلا عنه أهله : أو بعضها سلحا وبعضها عنوة . قال : وهذا أصح الأقوال . وهي رواية مالك ومن تابعه .

حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ مُسْهِرٍ . وَلَمْ يَذْكُرْ : فَكَانَتْ حَائِشَةً وَحَفْصَةً مِمَّنِ اخْتَارَتَا الْأَرْضَ وَالْمَاءَ . وَقَالَ : خَيْرَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يُقَطَعَ لَهُنَّ الْأَرْضُ . وَلَمْ يَذْكُرِ الْمَاءَ .

٤ - (...) (وحدثني أبو الطاهر . حدثنا عبد الله بن وهب : أخبرني أسامة بن زيد النخعي عن نافع ، عن عبد الله بن عمر . قال : لما افتشحت خيبر سألت يهود رسول الله ﷺ أن يبرؤهم فيها . على أن يمتلوا على نصف ما خرج منها من الثمر والزرع . فقال رسول الله ﷺ « أفركم فيها على ذلك ما شئنا »^(١) ثم ساق الحديث بنحو حديث ابن نمير وابن مسهر عن عبيد الله . وزاد فيه : وكان الثمر يُقسم على السهمان^(٢) من نصف خيبر . فيأخذ رسول الله ﷺ الخمس .

٥ - (...) (وحدثنا ابن رُمج . أخبرنا الليث عن محمد بن عبد الرحمن ، عن نافع ، عن عبد الله ابن عمر ، عن رسول الله ﷺ ؛ أنه دفع إلى يهود خيبر نخل خيبر وأرضها . على أن يمتلوا منها من أموالهم^(٣) . ولرسول الله ﷺ شطر عمرها .

٦ - (...) (وحدثني محمد بن رافع وإسحاق بن منصور (واللفظ لابن رافع) . قالوا : حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . حدثني موسى بن عقبة عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن عمر بن الخطاب أجل اليهود والنصارى من أرض الحجاز . وأن رسول الله ﷺ لما ظهر على خيبر أراد إخراج اليهود منها . وكانت الأرض ، حين ظهر عليها ، لله ولرسوله وللمسلمين . فأراد إخراج اليهود منها . فسألت

(١) (أفركم فيها على ذلك ما شئنا) قال العلماء هو عائد إلى مدة العهد . والمراد إنما نمكنكم من المقام في خير ما شئنا ، ثم نخرجكم إذا شئنا . لأنه ﷺ كان عازما على إخراج الكفار من جزيرة العرب ، كما أمر به في آخر عمره .

(٢) (السهمان) جمع السهم بمعنى النصيب .

(٣) (على أن يمتلوا من أموالهم) بيان لوظيفة عامل المساقاة . وهو أن عليه كل ما يحتاج إليه في إصلاح الثمر واستزادته مما يتكرر كل سنة . كالسقي وتنقية الأنهار وإصلاح منابت الشجر وتلقيحه ، وتنحية الحشيش والقضبان عنه ، وحفظ الثمرة وجذاذها ونحو ذلك . وأما ما يصد به حفظ الأصل ولا يتكرر كل سنة ، كبناء الحيطان وحفر الأنهار ، فملى الملك .

الْيَهُودُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُبَرِّمَهُمْ بِهَا. عَلَى أَنْ يَكْفُوا عَمَلَهَا. وَلَهُمْ نِصْفُ الثَّمَرِ. فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « تَقْرَأُكُمْ بِهَا عَلَى ذَلِكَ، مَا شِئْنَا » فَقَرَأُوا بِهَا حَتَّى أَجْلَاهُمْ مُعْمَرٌ إِلَى تَيْمَاءَ^(١) وَأَرِيحَاءَ^(٢).

(٢) باب فضل الفرس والزرع

٧ - (١٥٥٢) حَدَّثَنَا ابْنُ مُعْمِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا إِلَّا كَانَ مَا أَكَلَ مِنْهُ لَهُ صَدَقَةٌ . وَمَا سُْرِقَ مِنْهُ لَهُ صَدَقَةٌ . وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ مِنْهُ فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ . وَمَا أَكَلَتِ الطَّيْرُ فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ . وَلَا يَزْرُؤُهُ^(٣) أَحَدٌ إِلَّا كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ » .

٨ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى أُمِّ مَيْمُونَةَ الْأَنْصَارِيَّةِ^(٤) فِي نَحْلِ لَهَا . فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ « مَنْ غَرَسَ هَذَا النَّخْلَ ؟ أَمْسَلِمٌ أَمْ كَافِرٌ ؟ » فَقَالَتْ : بَلْ مُسْلِمٌ . فَقَالَ « لَا يَغْرِسُ مُسْلِمٌ غَرْسًا ، وَلَا يَزْرَعُ زَرْعًا ، فَيَأْكُلُ مِنْهُ إِنْسَانٌ وَلَا دَابَّةٌ وَلَا شَيْءٌ ، إِلَّا كَانَتْ لَهُ صَدَقَةٌ » .

٩ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَامِرٍ وَابْنُ أَبِي خَلْفٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا رَوْحٌ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَا يَغْرِسُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ غَرْسًا ، وَلَا زَرْعًا ، فَيَأْكُلُ مِنْهُ سَبْعٌ أَوْ طَائِرٌ أَوْ شَيْءٌ ، إِلَّا كَانَ لَهُ فِيهِ أَجْرٌ » . وَقَالَ ابْنُ أَبِي خَلْفٍ : طَائِرٌ شَيْءٌ .

- (١) تيماء (تيماء) قال النووي : بلدة معروفة بين الشام والمدينة على سبع أو ثمان مراحل من المدينة .
- (٢) أريحاء (أريحاء) قال ياقوت في معجم البلدان : هي مدينة الجبارين في النور من أرض الأردن بالشام . بينها وبين بيت المقدس يوم لفارس ، في جبال سمية المسلك .
- (٣) (ولا يزرؤه) أى لا ينقصه ويأخذ منه .
- (٤) (أم مبشر الأنصارية) هكذا هو في أكثر النسخ : دخل على أم مبشر . وفي بعضها: دخل على أم معبد أو أم مبشر . ويقال فيها أيضا : أم بشير . فحصل أنها يقال لها: أم مبشر وأم معبد وأم بشير . وهي امرأة زيد بن حارثة . أسلمت وبأبنت .

١٠ - (١٠٠) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ بْنُ إِسْحَقَ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ^(١) ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ ، عَلَى أُمِّ مَعْبُدٍ ، حَائِطًا . فَقَالَ « يَا أُمَّ مَعْبُدِ ! مَنْ غَرَسَ هَذَا النَّخْلَ ؟ أَمْسَلِمٌ أَمْ كَافِرٌ ؟ » فَقَالَتْ : بَلِ مُسْلِمٌ . قَالَ « فَلَا يَغْرِسُ الْمُسْلِمُ غَرْسًا ، فَيَأْكُلُ مِنْهُ إِنْسَانٌ وَلَا دَابَّةٌ وَلَا طَيْرٌ ، إِلَّا كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

١١ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ . ح . وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ . ح . وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ . حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ مُحَمَّدٍ . ح . وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ . كُلُّهُمُ هُوَ لَاءٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ . زَادَ عَمْرُو فِي رِوَايَتِهِ عَنْ عَمَّارٍ ، وَأَبُو كُرَيْبٍ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ . فَقَالَ : عَنْ أُمِّ مَبَشَّرٍ . وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ فَضِيلٍ : عَنِ امْرَأَةِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ . وَفِي رِوَايَةِ إِسْحَقَ ، عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ ، قَالَ : رَبَّمَا قَالَ عَنْ أُمِّ مَبَشَّرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَرَبَّمَا لَمْ يَقُلْ . وَكُلُّهُمْ قَالُوا : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بَنَحُو حَدِيثَ عَطَاءٍ وَأَبِي الزُّبَيْرِ وَعَمْرُو ابْنِ دِينَارٍ .

١٢ - (١٥٥٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ النَّبْرِئِيِّ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْأَخْرَانِ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ (عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا ، أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا ، فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ أَوْ إِنْسَانٌ أَوْ بَهِيمَةٌ ، إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ » .

١٣ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ زَيْدٍ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ نَخْلًا لِأُمِّ مَبَشَّرٍ ، امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ غَرَسَ هَذَا النَّخْلَ ؟ أَمْسَلِمٌ أَمْ كَافِرٌ ؟ » قَالُوا : مُسْلِمٌ . بَنَحُو حَدِيثِهِمْ .

**

(١) (عمرو بن دينار) قال أبو مسعود الدمشقي : هكذا وقع في نسخ مسلم في هذا الحديث : عمرو بن دينار أنه سمع جابر بن عبد الله . والمعروف فيه : أبو الزبير عن جابر .

(٣) باب وضع الجوائح^(١)

١٤ - (١٥٥٤) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ؛ أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ بَيْتَ مِنْ أَخِيكَ تَمْرًا » . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ . حَدَّثَنَا أَبُو صَمْرَةَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَوْ بَيْتَ مِنْ أَخِيكَ تَمْرًا ، فَأَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ ، فَلَا يَجِئُ لَكَ أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُ شَيْئًا . بِمَ تَأْخُذُ مَالَ أَخِيكَ بَيْتِيرَ حَقٍّ ؟ » .

(...) وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْخَلَوَانِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

١٥ - (١٥٥٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَمْفَرٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ تَمْرِ النَّخْلِ حَتَّى تَرْهُوَ . فَقُلْنَا لِأَنَسٍ : مَا زَهْوُهَا ؟ قَالَ : تَجْمَرُ وَتَصْفَرُ . أَرَأَيْتَكَ إِنْ مَنَعَ اللَّهُ الثَّمْرَةَ ، بِمَ تَسْتَجِلُّ مَالَ أَخِيكَ ؟

(..) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ الطَّوِيلِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمْرَةِ حَتَّى تَرْهَى . قَالُوا : وَمَا تَرْهَى ؟ قَالَ : تَجْمَرُ . فَقَالَ : إِذَا مَنَعَ اللَّهُ الثَّمْرَةَ ، فَبِمَ تَسْتَجِلُّ مَالَ أَخِيكَ ؟

١٦ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « إِنَّ لَمْ يَثْمِرْهَا اللَّهُ ، فَبِمَ يَسْتَجِلُّ أَحَدُكُمْ مَالَ أَخِيهِ ؟ » .

(١) الجوائح جمع جائحة . وهي الآفة التي تهلك النمل والأموال وتشتأصلها . وكل مسببة عظيمة وفتنة مبيدة .
(٢) (عن أنس أن النبي ﷺ قال) قال الدراقطني : هذا وهم من محمد بن عباد أو من عبد العزيز في حال إسماعه محمدا . لأن إبراهيم بن حمزة سمعه من عبد العزيز مفسولا مبينا أنه من كلام أنس ، وهو الصواب . وليس من كلام النبي ﷺ . فأسقط محمد بن عباد كلام النبي ﷺ وأتى بكلام أنس ، وجعله مرفوعا . وهو خطأ .

١٧ - (١٥٥٤) حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْحَكَمِ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ وَعَبْدُ الْجُبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ (وَاللَّفْظُ لِبَشْرِ) قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مُحَمَّدِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَتِيقٍ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِوَضْعِ الْجَوَائِحِ .

قَالَ أَبُو إِسْحَقَ ^(١) (وَهُوَ صَاحِبُ مُسْلِمٍ) : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشْرِ عَنْ سُفْيَانَ ، بِهَذَا .

(٤) باب استحباب الوضع من الدين

١٨ - (١٥٥٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ بُكَيْرٍ ، عَنْ عِيَّاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْأَخْدَرِيِّ قَالَ : أُصِيبَ رَجُلٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي عَمَارٍ ابْتَاعَهَا . فَكَثُرَ دَيْنُهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « نَصَدَقُوا عَلَيَّ » فَتَصَدَّقَ النَّاسُ عَلَيْهِ . فَلَمْ يَبْلُغْ ذَلِكَ وَفَاءَ دَيْنِهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعُرْمَانِهِ « خَذُوا مَا وَجَدْتُمْ . وَلَيْسَ لَكُمْ إِلَّا ذَلِكَ » .

(...) حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرِ ابْنِ الْأَشَّجِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

١٩ - (١٥٥٧) وَحَدَّثَنِي غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِنَا ^(٢) قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ . حَدَّثَنِي

(١) (قال أبو إسحاق) هو إبراهيم بن محمد بن سفیان . روى هذا الكتاب عن مسلم . ومراده أنه علا برجل . فصار في رواية هذا الحديث كشيخه مسلم . بينه وبين سفیان بن عيينة واحد فقط .

(٢) (وحدثني غير واحد من أصحابنا) قال جماعة من الحفاظ . هذا أحد الأحاديث المقطوعة في صحيح مسلم . وهي اثنا عشر حديثا . سبق بيانها في الفصول المذكورة في مقدمة هذا الشرح . لأن مسلما لم يذكر من سمع منه هذا الحديث . قال القاضي : إذا قال الراوى : حدثني غير واحد أو حدثني الثقة أو حدثني بعض أصحابنا ، فليس هو من المقطوع ولا من المرسل ولا من المضل عند أهل هذا الفن . بل هو من باب الرواية عن الجمهور . وهذا الذي قاله القاضي هو الصواب . لكن ، كيف كان ، فلا يحتاج بهذا المتن من هذه الرواية لو لم يثبت من طريق آخر . ولكنه قد ثبت من طريق آخر . فقد رواه البخارى في صحيحه عن إسماعيل بن أبي أويس . ولمل مسلما أراد بقوله : غير واحد ، البخارى وغيره . وقد حدث مسلم عن إسماعيل هذا من غير واسطة . في كتاب الحج وفي آخر كتاب الجهاد . وروى مسلم أيضا عن أحمد بن يوسف الأزدي عن إسماعيل في كتاب الامان وفي كتاب الفضائل .

أَخِي عَن سُلَيْمَانَ (وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ) ، عَنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنِ أَبِي الرَّجَالِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ أُمَّهُ عَمْرَةَ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَتْ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ : سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَوْتَ خُصُومٍ بِالْبَابِ . حَالِيَةً أَصْوَاتُهُمَا . وَإِذَا أَحَدُهُمَا يَسْتَوْضِعُ الْآخَرَ وَيَسْتَرْفِقُهُ^(١) فِي شَيْءٍ . وَهُوَ يَقُولُ : وَاللَّهِ ! لَا أَفْعَلُ . تَفَرَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِمَا . فَقَالَ « أَيْنَ الْمُتَأَلَّى عَلَى اللَّهِ^(٢) لَا يَفْعَلُ الْمَعْرُوفَ^(٣) ؟ » قَالَ : أَنَا ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَلَهُ أَيُّ ذَلِكَ أَحَبُّ^(٤) .

٢٠ - (١٥٥٨) حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يُحْيَى ! أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ . أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّهُ تَقَاضَى ابْنُ أَبِي حَدَرِدٍ دَيْنًا كَانَ لَهُ عَلَيْهِ ، فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فِي الْمَسْجِدِ . فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا . حَتَّى سَمِعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي بَيْتِهِ . تَفَرَّجَ إِلَيْهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى كَشَفَ سِجْفَ^(٥) حُجْرَتِهِ . وَنَادَى كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ . فَقَالَ « يَا كَعْبُ ! » فَقَالَ : لَيْتَكَ ! يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَأَشَارَ إِلَيْهِ بِيَدِهِ أَنْ ضَعِ الشُّطْرَ مِنْ دَيْنِكَ . قَالَ كَعْبُ : قَدْ فَعَلْتُ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « قُمْ فَأَقْضِهِ » .

٢١ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ . أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ تَقَاضَى دَيْنًا لَهُ عَلَى ابْنِ أَبِي حَدَرِدٍ . يَثْبُلُ حَدِيثِ ابْنِ وَهَبٍ .

(١) (وإذا أحدهما يستوضع الآخر ويسترفقه) كلمة إذا للمفاجأة . وأحدهما مبتدأ خبره يستوضع ، أى يطلب منه أن يضع ويسقط من دينه شيئاً . ويسترفقه أى يطلب منه أن يرفق به في التقاضى .
 (٢) (أين المتألى على الله) أى الحالف المبالغ في اليمين . مشتق من الألية وهى اليمين .
 (٣) (لا يفعل المعروف) (بمعنى أين الذى حلف بالله أن لا يصنع خيراً) .
 (٤) (فله أى ذلك أحب) هذا من جملة مقول المتألى . أى فلخمسى ما أحب من الوضع أو الرفق . وإعراب أى كإعرابه في قوله تعالى : ثم لنزغن من كل شعبة أئبهم أشد .
 (٥) (سجف) أى سترها . وفى النهاية : السجف الستر . وقيل : لا يسمى سجفاً إلا أن يكون مشقوق الوسط كالصراعين .

(...) قَالَ مُسْلِمٌ : وَرَوَى اللَّيْثُ ^(١) بِنُ سَعْدٍ : حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرَيْرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّهُ كَانَ لَهُ مَالٌ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَدْرَدٍ الْأَسْلَمِيِّ . فَلَقِيَهُ فَلَزِمَهُ . فَتَكَلَّمَا حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَاهُمَا . فَمَرَّ بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ « يَا كَعْبُ ! » فَأَشَارَ بِيَدِهِ . كَأَنَّهُ يَقُولُ النَّصْفَ . فَأَخَذَ نِصْفًا مِمَّا عَلَيْهِ . وَتَرَكَ نِصْفًا .

**

(٥) باب من أدرك ما باع عند المشتري ، وقد أفلس ، فله الرجوع فيه

٢٢ - (١٥٥٩) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنَ الْخَارِثِ بْنِ هِشَامٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (أَوْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ) « مَنْ أَدْرَكَ مَالَهُ لِبَعْتِهِ عِنْدَ رَجُلٍ قَدْ أَفْلَسَ (أَوْ إِنْسَانَ قَدْ أَفْلَسَ) فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ » .

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ . ح . وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . جَمِيعًا عَنْ اللَّيْثِ بْنِ سَعِيدٍ . ح . وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَيَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْخَارِثِيُّ قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَادُ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) . ح . وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . ح . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، وَحَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ . كُلُّهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمَعْنَى حَدِيثِ زُهَيْرٍ . وَقَالَ ابْنُ رُمْجٍ ، مِنْ يَدِهِمْ فِي رِوَايَتِهِ : أَيُّمَا امْرَأٍ فُلَسَ ^(٢) .

٢٣ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سُلَيْمَانَ (وَهُوَ ابْنُ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدِ الْمَخْزُومِيِّ) عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حُسَيْنٍ ؛ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَهُ عَنْ حَدِيثِ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ،

(١) (قال مسلم : وروى الليث) هذا أحد الأحاديث المقطوعة في صحيح مسلم . ويسمى مقطعا . وسبق في التبعم مثله بهذا الإسناد . وهذا الحديث المذكور هنا ، متصل عن الليث . رواه البخاري في صحيحه .

(٢) (فلس) من فلسه القاضي تغلبسا ، نادى عليه وشهره بين الناس بأنه صار مفلسا .

فِي الرَّجُلِ الَّذِي يُعَدُّ، إِذَا وَجِدَ عِنْدَهُ اَلْمَتَاعُ وَلَمْ يُعْرِفْهُ « أَنَّهُ لِصَاحِبِهِ الَّذِي بَاعَهُ » .

٢٤ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . قَالَا : حَدَّثَنَا

شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيِكَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِذَا أَفْلَسَ الرَّجُلُ ، فَوَجَدَ الرَّجُلُ مَتَاعَهُ بَعَيْنِهِ ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ » .

(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا سَمِيدٌ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ أَيْضًا . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي . كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَقَالَا « فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنَ الْغُرْمَاءِ » .

٢٥ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ

الْخَزَاعِيُّ (قَالَ حَجَّاجُ : مَنْصُورُ بْنُ سَلَمَةَ) (١) . أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ خَثِيمِ بْنِ عِرَاكِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا أَفْلَسَ الرَّجُلُ ، فَوَجَدَ الرَّجُلُ عِنْدَهُ سِلْعَتَهُ بَعَيْنِهَا ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا » .

**

(٦) باب فضل انظار العسر

٢٦ - (١٥٦٠) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا مَنْصُورُ عَنْ رَبِيعِ بْنِ

حِرَاشٍ ؛ أَنَّ حُدَيْفَةَ حَدَّثَهُمْ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « تَلَقَّتِ الْمَلَائِكَةُ رُوحَ رَجُلٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ . فَقَالُوا : أَعْمِلْتَ مِنَ الْخَيْرِ شَيْئًا ؟ قَالَ : لَا . قَالُوا : تَذَكَّرَ . قَالَ : كُنْتُ أُدَانُ النَّاسَ . فَأَمْرٌ فِتْيَانِي أَنْ يُنْظَرُوا الْعُسْرَ وَيَتَجَوَّزُوا (٢) عَنِ الْمُوَسِّرِ . قَالَ : قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : تَجَوَّزُوا عَنْهُ » .

(١) (قال حججاج : منصور بن سلمة) معناه أن أباسلمه الخزاعي هذا ، اسمه منصور بن سلمة . فذكره محمد بن أحمد

ابن أبي خلف بكنيته . وذكره حججاج باسمه .

(٢) (ويتجوزوا) التجاوز والتجاوز معناهما المسامحة في الاقتضاء والاستيفاء ، وقبول ما فيه نقص يسير .

٢٧ - (...) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ حُجْرٍ) قَالَا : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْمُغِيرَةِ ، عَنْ نَعْمَانَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ . قَالَ : اجْتَمَعَ حُدَيْفَةُ وَأَبُو مَسْعُودٍ . فَقَالَ حُدَيْفَةُ « رَجُلٌ لَتِي رَبُّهُ فَقَالَ : مَا عَمِلْتَ ؟ قَالَ : مَا عَمِلْتُ مِنَ الْخَيْرِ ، إِلَّا أَنِّي كُنْتُ رَجُلًا ذَا مَالٍ . فَكُنْتُ أَطَالِبُ بِهِ النَّاسَ . فَكُنْتُ أَقْبِلُ الْمَيْسُورَ وَأَتَجَاوَزُ عَنِ الْمَعْسُورِ ^(١) . فَقَالَ : تَجَاوَزُوا عَنْ عَبْدِى » قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ : هَكَذَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ .

٢٨ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَمْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُهْمِرٍ ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ ، عَنْ حُدَيْفَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ « أَنْ رَجُلًا مَاتَ فَدَخَلَ الْجَنَّةَ . فَقِيلَ لَهُ : مَا كُنْتَ تَعْمَلُ ؟ (قَالَ : فَإِمَّا ذَكَرْتُ وَإِمَّا ذُكِرْتُ) فَقَالَ : إِنِّي كُنْتُ أَبَا بَيْعٍ النَّاسِ . فَكُنْتُ أَنْظِرُ الْمُعْسِرَ وَأُجَمِّزُ فِي السَّكَّةِ أَوْ فِي النَّقْدِ . فَمَقَّرَ لَهُ » فَقَالَ أَبُو مَسْعُودٍ : وَأَنَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

٢٩ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَارِقٍ ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ ، عَنْ حُدَيْفَةَ . قَالَ : « أَتَى اللَّهَ بِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِهِ ، آتَاهُ اللَّهُ مَالًا . فَقَالَ لَهُ : مَاذَا عَمِلْتَ فِي الدُّنْيَا ؟ (قَالَ : وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا) قَالَ : يَا رَبُّ ! آتَيْتَنِي مَالًا . فَكُنْتُ أَبَا بَيْعٍ النَّاسِ . وَكَانَ مِنْ خُلُقِي الْجَوَازُ ^(٢) . فَكُنْتُ أَتَيْسِرُ عَلَى الْمُوسِرِ وَأَنْظِرُ الْمُعْسِرَ . فَقَالَ اللَّهُ : أَنَا أَحَقُّ بِدَا مَنِكَ . تَجَاوَزُوا عَنْ عَبْدِى » . فَقَالَ عَقِبَةُ بْنُ عَامِرٍ الْجُهَنِيُّ ^(٣) ، وَأَبُو مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيُّ : هَكَذَا سَمِعْنَاهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

٣٠ - (١٥٦١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) (قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ) عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقِ ،

(١) (أقبل الميسور وأتجاوز عن المعسور) أى أخذ ما تيسر وأسامح بما تعسر .

(٢) (الجواز) أى التسامح والتساهل فى البيع والافتضاء . ومعنى الافتضاء الطلب .

(٣) (فقال عقيب بن عامر الجهنى) قال الحفاظ : هذا الحديث إنما هو محفوظ لأبى مسعود عقبة بن عمرو الأنصارى

البدري وحده ، وليس لعقبة بن عامر فيه رواية . قال الدارقطنى : والهم فى هذا الإسناد من أبى خالد الأحمر . قال : وصوابه عقبة بن عمرو أبو مسعود الأنصارى .

عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « حُوسِبَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ . فَلَمْ يُوَجَدْ لَهُ مِنَ الْخَيْرِ شَيْءٌ . إِلَّا أَنَّهُ كَانَ يُخَالِطُ النَّاسَ . وَكَانَ مُوسِرًا . فَكَانَ يَأْمُرُ غُلَامَانَهُ أَنْ يَتَجَاوَزُوا عَنِ الْمُعْسِرِ . قَالَ : قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : نَحْنُ أَحَقُّ بِدَلِكِ مِنْهُ . فَتَجَاوَزُوا عَنْهُ » .

٣١ - (١٥٦٢) حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ زِيَادٍ (قَالَ مَنْصُورٌ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ . وَقَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ : أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ (وَهُوَ ابْنُ سَعْدٍ) عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « كَانَ رَجُلٌ يُدَانِ النَّاسَ . فَكَانَ يَقُولُ لِفَتَاهُ : إِذَا أَتَيْتَ مُعْسِرًا فَتَجَاوَزْ عَنْهُ . لَمَلَّ اللَّهُ يَتَجَاوَزُ عَنَّا . فَلَقِيَ اللَّهُ فَتَجَاوَزَ عَنْهُ » .

(...) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ حَدَّثَنِي ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ . بِمِثْلِهِ .

٣٢ - (١٥٦٣) حَدَّثَنَا أَبُو الْهَيْمِ خَالِدُ بْنُ خِدَاشِ بْنِ مَجْلَانَ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ أَيُّوبَ ، عَنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ؛ أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ طَلَبَ غَرِيماً لَهُ فَتَوَارَى عَنْهُ . ثُمَّ وَجَدَهُ . فَقَالَ : إِنِّي مُعْسِرٌ . فَقَالَ : اللَّهُ ؟ قَالَ : اللَّهُ (١) . قَالَ : فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُنَجِّيَهُ اللَّهُ مِنْ كُرْبٍ (٢) يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَلْيَنْفَسْ (٣) عَنِ مُعْسِرٍ ، أَوْ يَضَعْ عَنْهُ » .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنِ أَيُّوبَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

**

(١) (فقال : آله . قال : الله) الأول قسم سؤال . أى أبالله ؟ وباء القسم تضمير كثيرا مع الله . قال الرضى ، وإذا حذف القسم الأصلى ، أعنى الباء ، فالختار النصب بفعل القسم . ويختص لفظة الله بجواز الجر مع حذف الجار ، بلا عوض . وقد يروض من الجار فيها همزة الاستفهام ، أو قطع همزة الله فى الدرج .
(٢) (كرب) جمع كربة ، وهى النعم الذى يأخذ بالنفس .
(٣) (فلينفس) أى يمد ويؤخر المطالبة . وقيل : معناه يفرج عنه .

(٧) باب تحريم مطل النقي . وصحة الخوانه ، واستحباب قبولها إذا أميل على ملي

٣٣ - (١٥٦٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَطْلُ النَّعِيِّ ظُلْمٌ ^(١) . وَإِذَا أَتَبِعَ أَحَدُكُمْ عَلَى امْلِي فَلْيَتَّبِعْ ^(٢) » .

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَيْدُ الرَّزَاقِ . قَالَ جَمِيعًا : حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

(٨) باب تحريم بيع الماء الذي يكونه بالفلاة وبمحتاج إليه لرعى السكلا .

وتحريم منع بئر . وتحريم بيع ضرب الفحل

٣٤ - (١٥٦٥) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ فَضْلِ الْمَاءِ .

٣٥ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ ضِرَابِ الْجَمَلِ ^(٣) . وَعَنْ بَيْعِ الْمَاءِ وَالْأَرْضِ إِتْحَرَتْ ^(٤) . فَمَنْ ذَلِكَ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ .

(١) (مطل النقي ظلم) قال القاضى وغيره : المطل منع قضاء ما استحق أداءه . فمطل النقي ظلم وحرام . ومطل غير النقي ليس بظلم ولا حرام . لفهوم الحديث ، ولأنه معذور . ولو كان غنيا ، ولكنه ليس متمكنا من الأداء لنبية المال ، أو لنير ذلك ، جاز له التأخير إلى الإمكان .

(٢) (وإذا أتبع أحدكم على ملي فليتبِع) هو بإسكان التاء فى أتبع وفى فليتبِع . هذا هو الصواب المشهور فى الروايات والمعروف فى كتب اللغة وكتب غريب الحديث . ومعناه إذا أحيل بالدين الذى له ، على موسر ، فليحتل . يقال منه : تبعت الرجل لحق أتبعه تباعة فانا تبيع ، إذا طلبته . قال الله تعالى : ثم لا تجدوا لكم علينا به تبيعا .

(٣) (ضراب الفحل) معناه عن أجرة ضرابه . وهو عَسْبُ الفحل المذكور فى حديث آخر . وقد اختلف العلماء فى إجارة الفحل وغيره من الدواب للضراب .

(٤) (وعن بيع الماء والأرض اتحرت) معناه نهى عن إجارةها للزرع .

٣٦ - (١٥٦٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ مَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «لَا يُمْنَعُ فَضْلُ الْمَاءِ لِيُمْنَعَ بِهِ الْكَلَاءُ»^(١).

٣٧ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ (وَاللَّفْظُ لِحَرَمَلَةَ). أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ. حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا تَمْنَعُوا فَضْلَ الْمَاءِ لِتَمْنَعُوا بِهِ الْكَلَاءَ».

٣٨ - (...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ النُّوفَلِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي زِيَادُ بْنُ سَعْدٍ؛ أَنَّ هِلَالَ بْنَ أَسَامَةَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا يُبَاعُ فَضْلُ الْمَاءِ لِيُبَاعَ بِهِ الْكَلَاءُ».

**

(٩) باب تحريم من السكب، وهلوان الظاهر، ومهر البغي، والنزى عن بيع السور

٣٩ - (١٥٦٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْكَلْبِ، وَمَهْرِ الْبَغِيِّ^(٢)، وَحُلُوانِ الْكَاهِنِ^(٣).

(١) (لا يمنع فضل الماء ليمنع به الكلاء) معناه أن تكون لإنسان بئر مملوكة له بالفلاة. وفيها ماء فاضل عن حاجته، ويكون هناك كلاء ليس عنده ماء إلا هذا. فلا يمكن أصحاب الواثى رعيه إلا إذا حصل لهم السقى من هذه البئر. فيحرم عليه منع فضل هذا الماء للماشية، ويجب بذله لها بلا عوض. لأنه إذا منع بذله امتنع الناس من رعي ذلك الكلاء خوفا على مواشيمهم من العطش. ويكون منعه الماء مانعا من رعي الكلاء. قال أهل اللغة: الكلاء ممتسور وهو النبات، سواء كان رطبا أو يابسا. وأما الحشيش والهشيم فهو مختص باليابس. وأما الخلي، فمقتصر غير مهموز، والعشب مختص بالرطب، ويقال له أيضا الرطب بضم الراء وإسكان الطاء.

(٢) (ومهر البغي) فهو ما تأخذ الزانية على الزنا. ومهرا إكونه على صورته. وهو حرام بإجماع المسلمين.

(٣) (وحلوان الكاهن) هو ما يعطاه على كهبائه. يقال منه: حلوانه حلوانا إذا أعطيته. قال المروى وغيره: =

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .
وَفِي حَدِيثِ اللَّيْثِ مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ رُمْجٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا مَسْعُودٍ .

٤٠ - (١٥٦٨) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُونُسَ قَالَ: سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ يُحَدِّثُ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ . قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « شَرُّ الْكَلْبِ مَهْرُ النَّبِيِّ ، وَتَمَنُّ الْكَلْبِ ، وَكَسْبُ الْحَجَّامِ » .

٤١ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ . حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ قَارِظٍ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ . حَدَّثَنِي رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ « تَمَنُّ الْكَلْبِ خَيْثٌ . وَمَهْرُ النَّبِيِّ خَيْثٌ . وَكَسْبُ الْحَجَّامِ خَيْثٌ » .

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ . حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ . حَدَّثَنَا رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . مِثْلَهُ .

٤٢ - (١٥٦٩) حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ . حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ . قَالَ : سَأَلْتُ جَابِرًا عَنْ تَمَنُّ الْكَلْبِ وَالسُّنُورِ؟ قَالَ : زَجَرَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ .

= أصله من الحلاوة . شبه بالشيء الحلو من حيث إنه يأخذه سهلاً بلا كلفة ولا مقابلة مشقة . يقال : حلوته إذا أطعمته الحلو ، كما يقال : عملته إذا أطعمته العسل .

(١٠) باب الأمر بقتل الكلاب . وبياه نسوخ . وبياه تحريم اقتنائها ،

إلا لصيد أو زرع أو ماشية ونحو ذلك

٤٣ - (١٥٧٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ .

٤٤ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِ الْكِلَابِ . فَأُرْسِلَ فِي أَقْطَارِ الْمَدِينَةِ أَنْ تُقْتَلَ .

٤٥ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعَدَةَ . حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ يَعْنَى (بِإِسْنِ ابْنِ الْمُفَضَّلِ) . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ أُمَيَّةَ) عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ بِقَتْلِ الْكِلَابِ . فَتَنْبِثُ فِي الْمَدِينَةِ وَأَطْرَافِهَا فَلَا تَدْعُ كَلْبًا إِلَّا قَتَلْنَاهُ . حَتَّى إِنَّا لَنَقْتُلُ كَلْبَ الْعَرَبِيَّةِ (١) مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ ، يَتَّبِعُهَا .

٤٦ - (١٥٧١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ . إِلَّا كَلْبَ صَيْدٍ أَوْ كَلْبَ غَنَمٍ ، أَوْ مَاشِيَةٍ . فَقِيلَ لِابْنِ عُمَرَ : إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : أَوْ كَلْبَ زَرَعٍ . فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : إِنَّ لِأَبِي هُرَيْرَةَ زَرْعًا .

٤٧ - (١٥٧٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ . حَدَّثَنَا رَوْحٌ . ع وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِ الْكِلَابِ . حَتَّى إِنِ الْمَرْأَةَ تَقْدُمُ مِنَ الْبَادِيَةِ بِكَلْبِهَا فَتَقْتُلُهُ . ثُمَّ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ قَتْلِهَا . وَقَالَ « عَلَيْكُمْ بِالْأَسْوَدِ الْبَيْهِمِ (٢) ذِي النُّقْطَتَيْنِ . فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ » .

٤٨ - (١٥٧٣) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ . سَمِعَ مَطْرَفَ

(١) (الرية) هي مصفر الراء . والأصل مرباة .

(٢) (البهيم) الخالص السواد .

ابن عبد الله عن ابن المغفل . قال : أمر رسول الله ﷺ بقتل الكلاب . ثم قال « ما بالهم وبأل الكلاب؟ »^(١) ثم رخص في كلب الصيد و كلب النعم .

٤٩ - (...) و حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَوْلَيْدٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا النَّضْرُ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ . كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

وَقَالَ ابْنُ حَاتِمٍ فِي حَدِيثِهِ عَنْ يَحْيَى : وَرَخَّصَ فِي كَلْبِ النَّعْمِ وَالصَّيْدِ وَالزَّرْعِ .

٥٠ - (١٥٧٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ مُعَمَّرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ أَقْتَى كَلْبًا إِلَّا كَلْبَ مَاشِيَةٍ أَوْ ضَارِيٍّ »^(٢) ، نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ ، كُلَّ يَوْمٍ ، قِيرَاطَانِ .

٥١ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ مُنْذِرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « مَنْ أَقْتَى كَلْبًا ، إِلَّا كَلْبَ صَيْدٍ أَوْ مَاشِيَةٍ ، نَقَصَ مِنْ أَجْرِهِ ، كُلَّ يَوْمٍ ، قِيرَاطَانِ » .

(١) ما بالهم وبأل الكلاب ؟ أى ما شأنهم ؟ أى ليتركوها .

(٢) (أو ضارى) هكذا هو في معظم النسخ : ضارى ، بالياء . وفي بعضها ، ضاريا منصوبا . وفي الرواية الثانية : إلا كلب ضارية . وذكر القاضي أن الأول روى ضارى وضار وضاريا . فأما ضاريا فهو ظاهر الإعراب . وأما ضارى وضار فهما مجروران على العطف على ماشية . ويكون من إضافة الموصوف إلى صفته كماء البارد ومسجد الجامع . ومنه قوله تعالى : يجانب الغربي . ولدار الآخرة . ويكون ثبوت الياء في ضارى على اللفظة القليلة في إثباتها في المنقوص من غير ألف ولام . والمشهور حذفها . وقيل : إن لفظة ضار هنا صفة للرجل الصائد صاحب الكلاب المعتاد للصيد ، فسماه ضاريا استعارة . كما في الرواية الأخرى : إلا كلب ماشية أو كلب صائد . وأما رواية إلا كلب ضارية ، فقالوا : تقديره إلا كلب ذى كلاب ضارية . والضارى هو المعلم الصيد المعتاد له . يقال منه : ضرى الكلب يضرى ، كشرب يشرب ، ضرى وضراوة . وأضراره صاحبه أى عوده ذلك . وقد ضرى بالصيد إذا لهج به . ومنه قول عمر رضى الله عنه : إن للحم ضراوة كضراوة الحجر . قال جماعة : معناه أن له عادة ينزع إليها كمادة الحجر . وقال الأزهرى : معناه أن لأهله عادة في أكله كمادة شارب الحجر في ملازمتها . وكذا أن من اعتاد الحجر لا يكاد يبصر عنها ، كذا من اعتاد اللحم .

٥٢ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ (قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ) (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ أَقْتَنَى كَلْبًا إِلَّا كَلَبَ ضَارِيَةً أَوْ مَاشِيَةً، تَقْصَ مِنْ عَمَلِهِ، كُلَّ يَوْمٍ، قِيرَاطًا».

٥٣ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ مُحَمَّدٍ) (وَهُوَ ابْنُ أَبِي حَرْمَلَةَ) عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «مَنْ أَقْتَنَى كَلْبًا إِلَّا كَلَبَ مَاشِيَةً أَوْ كَلَبَ صَيْدٍ، تَقْصَ مِنْ عَمَلِهِ، كُلَّ يَوْمٍ، قِيرَاطًا».

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «أَوْ كَلَبَ حَرْثٍ».

٥٤ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ. حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ سَالِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ «مَنْ أَقْتَنَى كَلْبًا إِلَّا كَلَبَ ضَارِيَةً أَوْ مَاشِيَةً، تَقْصَ مِنْ عَمَلِهِ، كُلَّ يَوْمٍ، قِيرَاطًا».

قَالَ سَالِمٌ: وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقُولُ: «أَوْ كَلَبَ حَرْثٍ» وَكَانَ صَاحِبَ حَرْثٍ.

٥٥ - (...) حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ. حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ. أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ حُزْرَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ. حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَيُّمَا أَهْلٍ دَارٍ اتَّخَذُوا كَلْبًا إِلَّا كَلَبَ مَاشِيَةً أَوْ كَلَبَ صَائِدٍ، تَقْصَ مِنْ عَمَلِهِمْ، كُلَّ يَوْمٍ، قِيرَاطًا».

٥٦ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْحَكَمِ. قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «مَنْ أَتَّخَذَ كَلْبًا إِلَّا كَلَبَ زَرْعٍ أَوْ عَمٍّ أَوْ صَيْدٍ، يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ، كُلَّ يَوْمٍ، قِيرَاطًا».

٥٧ - (١٥٧٥) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ . قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ « مَنْ اقْتَنَى كَلْبًا لَيْسَ بِكَلْبِ صَيْدٍ وَلَا مَاشِيَةٍ وَلَا أَرْضٍ ، فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ قِيرَاطَانِ ، كُلَّ يَوْمٍ » . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَبِي الطَّاهِرِ « وَلَا أَرْضٍ » .

٥٨ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ اتَّخَذَ كَلْبًا ، إِلَّا كَلْبَ مَاشِيَةٍ أَوْ صَيْدٍ أَوْ زُرْعٍ ، نَقَصَ مِنْ أَجْرِهِ ، كُلَّ يَوْمٍ ، قِيرَاطٌ » .
قَالَ الزُّهْرِيُّ : فَذَكَرَ لِابْنِ عُمَرَ قَوْلُ أَبِي هُرَيْرَةَ . فَقَالَ : يَرْحَمُ اللَّهُ أَبَا هُرَيْرَةَ ! كَانَ صَاحِبَ زُرْعٍ ^(١) .

٥٩ - (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ أَمْسَكَ كَلْبًا فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ عَمَلِهِ ، كُلَّ يَوْمٍ ، قِيرَاطٌ . إِلَّا كَلْبَ حَرْثٍ أَوْ مَاشِيَةٍ » .

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ . حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ . حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ . حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ . حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

(...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُنْذِرِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا حَرْبٌ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

٦٠ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ) عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَمِيْعٍ .

(١) (يرحم الله أباهريرة ! كان صاحب زرع . وقال سالم في الرواية الأخرى : وكان أبو هريرة يقول : أو كلب حرث . وكان صاحب حرث) قال العلماء : ليس هذا توهمنا لرواية أبي هريرة ، ولا شكافها . بل معناها أنه لما كان صاحب زرع وحرث اعتنى بذلك وحفظه وأتقنه . والمادة أن البتل بشيء يتقنه مالا يتقنه غيره . ويتعرف من أحكامه مالا يعرفه غيره .

حَدَّثَنَا أَبُو رَزِينٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ اتَّخَذَ كَلْبًا لَيْسَ بِكَلْبٍ صَيْدٍ وَلَا غَنَمٍ ، تَقَّصَ مِنْ عَمَلِهِ ، كُلَّ يَوْمٍ ، قِيرَاطٌ » .

٦١ - (١٥٧٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ خُصَيْفَةَ ؛ أَنَّ السَّائِبَ ابْنَ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ سُفْيَانَ بْنَ أَبِي زُهَيْرٍ (وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ شَنْوَةَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ اقْتَنَى كَلْبًا لَا يُغْنِي عَنْهُ زَرْعًا وَلَا ضَرْعًا ^(١) ، تَقَّصَ مِنْ عَمَلِهِ ، كُلَّ يَوْمٍ ، قِيرَاطٌ » قَالَ : أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : إِي ، وَرَبِّ هَذَا الْمَسْجِدِ !

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ زَيْدِ بْنِ خُصَيْفَةَ . أَخْبَرَنِي السَّائِبُ بْنُ زَيْدٍ ؛ أَنَّهُ وَقَدْ عَلِمَهُمْ سُفْيَانَ بْنَ أَبِي زُهَيْرٍ الشَّنِّيَّ ^(٢) . فَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

(١١) باب من أضرعت الحجامنة

٦٢ - (١٥٧٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (بِعَثْمُونَ ابْنِ جَعْفَرٍ) عَنْ مُحَمَّدٍ . قَالَ : سُئِلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ كَسْبِ الْحَجَامِ ؟ فَقَالَ : اخْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . حَجَمَهُ أَبُو طَيْبَةَ . فَأَمَرَ لَهُ بِصَاعَيْنِ مِنْ طَعَامٍ . وَكَلَّمَ أَهْلَهُ فَوَضَعُوا عَنْهُ مِنْ خَرَاجِهِ . وَقَالَ « إِنْ أَفْضَلَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحَجَامَةَ . أَوْ هُوَ مِنْ أَمْثَلِ دَوَائِكُمْ » .

٦٣ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا مَرْوَانُ (بِعَبْنِي الْفَزَارِيُّ) عَنْ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : سُئِلَ أَنَسُ عَنْ كَسْبِ الْحَجَامِ ؟ فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « إِنْ أَفْضَلَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحَجَامَةَ وَالْقُسْطُ الْبَحْرِيُّ ^(٣) . وَلَا تَعْدُوا صَيَانَكُمْ بِالْعَمَزِ ^(٤) » .

(١) (ولا ضرعا) المراد بالضرع اللاشية . ومعناه من اقتنى كلبا لغير زرع وماشية .

(٢) (الشنئي) منسوب إلى أردشنة ، حتى من اليمن .

(٣) (القسط البحري) هو العود الهندي .

(٤) (لا تعدوا صيانكم بالعمز) معناه لا تمزوا حلق الصبي بسبب العذرة . والعذرة هو وجع الحلق .

٦٤ - (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ خِرَاشٍ . حَدَّثَنَا شَبَابَةُ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أُنْسًا يَقُولُ : دَعَا النَّبِيُّ ﷺ غُلَامًا لَنَا حَبَابًا . فَحَجَّمَهُ . فَأَمَرَ لَهُ بِصَاعٍ أَوْ مَدًّا أَوْ مَدِينٍ . وَكَلَّمَ فِيهِ . فَخَفَّفَ عَنْ ضَرِبَتِهِ .

٦٥ - (١٢٠٢) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا الْمُخْزُومِيُّ . كِلَاهُمَا عَنْ وَهَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اخْتَجَمَ وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ ، وَاسْتَمَطَ (١) .

٦٦ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ) . قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ عَاصِمٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : حَجَّمِ النَّبِيُّ ﷺ عَبْدُ لَبَنِي بِيَاضَةَ . فَأَعْطَاهُ النَّبِيُّ ﷺ أَجْرَهُ . وَكَلَّمَ سَيِّدَهُ فَخَفَّفَ عَنْهُ مِنْ ضَرِبَتِهِ . وَلَوْ كَانَ سُحْتًا لَمْ يُعْطِهِ النَّبِيُّ ﷺ .

**

(١٢) باب تحريم بيع الحمر

٦٧ - (١٥٧٨) حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُمَرَّ الْقَوَارِيرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى أَبُو هَمَّامٍ . حَدَّثَنَا سَمِيدُ الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَمِيدِ الْخُدْرِيِّ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ بِالْمَدِينَةِ قَالَ « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَرْضُ بِالْحُمْرِ (٢) . وَلَمَلَّ اللَّهُ سَيِّزُلُ فِيهَا أَمْرًا . فَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ مِنْهَا شَيْءٌ فَلْيَبِعْهُ وَلْيَتَفَنَّعْ بِهِ » . قَالَ : فَمَا لَبَدْنَا إِلَّا بِسَيْرٍ حَتَّى قَالَ النَّبِيُّ ﷺ « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَرَّمَ الْحُمْرَ . فَمَنْ أَذْرَكَتْهُ هَذِهِ الْآيَةُ وَعِنْدَهُ مِنْهَا شَيْءٌ فَلَا يَشْرِبُ وَلَا يَبِيعُ » قَالَ : فَاسْتَقْبَلَ النَّاسُ بِمَا كَانَ عِنْدَهُ مِنْهَا ، فِي طَرِيقِ الْمَدِينَةِ ، فَسَفَّكُوهَا (٣) .

- (١) (واستمط) أى استعمل السموط ، وهو دواء يصب في الأنف .
- (٢) (يرض بالحمر) أى يجرمها . والتعريض خلاف التصريح .
- (٣) (فسفكوها) أى أراقوها .

٦٨ - (١٥٧٩) حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَعَلَةَ (رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ)؛ أَنَّهُ جَاءَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَعَلَةَ السُّبَيْيِّ (مِنْ أَهْلِ مِصْرَ)؛ أَنَّهُ سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ عَمَّا يُمَصَّرُ مِنَ الْعَنْبِ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ رَجُلًا أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَاوِيَةَ خَمْرٍ^(١) . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « هَلْ عَامِتٌ أَنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَهَا؟ » قَالَ: لَا . فَسَارَ إِنْسَانًا . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « بِمَ سَارَرْتَهُ؟ » فَقَالَ: أَمَرْتُهُ بِبَيْعِهَا . فَقَالَ « إِنَّ الَّذِي حَرَّمَ شُرْبَهَا حَرَّمَ بَيْعَهَا » قَالَ: فَفَتَحَ التَّرَادُ^(٢) حَتَّى ذَهَبَ مَا فِيهَا .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَعَلَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، مِثْلَهُ .

٦٩ - (١٥٨٠) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا . وَقَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ) عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي الضُّحَى ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ: لَمَّا نَزَلَتِ الْآيَاتُ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقْرَةِ . خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَقْرَأَهُنَّ عَلَى النَّاسِ . ثُمَّ نَهَى عَنِ التَّجَارَةِ فِي الْحُمْرِ .

٧٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ) قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ) عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُسْلِمٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ: لَمَّا أَنْزَلَتِ الْآيَاتُ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقْرَةِ ، فِي الرَّبَا ، قَالَتْ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَسْجِدِ ، فَحَرَّمَ التَّجَارَةَ فِي الْحُمْرِ .

(١) (راوية خمر) أى قرية ممتلئة خمرًا .

(٢) (التراد) هكذا وقع في أكثر النسخ: المزداد ، بمحذوف الهاء . وفي بعضها: المزادة ، بالهاء . وهى الراوية . قال أبو عبيد : هاهم معنى . قالوا: سميت راوية لأنها تروى صاحبها ومن ممة . والمزادة ، لأنه يترود فيها الماء في السفر وغيره . وقيل : لأنه يزداد فيها جلد لتوسع .

باب تحريم بيع الحمر والنبته والخنزير والأصنام

٧١ - (١٥٨١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ، حَامَ الْفَتْحِ ، وَهُوَ بِمَكَّةَ « إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْحَمْرِ وَالْمَيْتَةِ وَالْخَنزِيرِ وَالْأَصْنَامِ » فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَرَأَيْتَ شُحُومَ الْمَيْتَةِ فَإِنَّهُ يُطْلَى بِهَا السُّفْنُ وَيُذْهَبُ بِهَا الْجُلُودُ وَيَسْتَصْبِحُ بِهَا النَّاسُ ؟ فَقَالَ « لَا . هُوَ حَرَامٌ » ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، « عِنْدَ ذَلِكَ » قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ . إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمَّا حَرَّمَ عَلَيْهِمْ شُحُومَهَا . أَجْلَوْهُ (١) ثُمَّ بَاعُوهُ . فَأَكَلُوا نَمْتَهُ .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ مُمْتِرٍ . قَالَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ عَطَاءِ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَامَ الْفَتْحِ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ (يَعْنِي أَبَا حَاصِمٍ) عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ . حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ . قَالَ : كَتَبَ إِلَيَّ عَطَاءُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، حَامَ الْفَتْحِ ، بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ .

٧٢ - (١٥٨٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : بَلَغَ عُمَرَ أَنَّ سَمْرَةَ بَاعَ حَمْرًا . فَقَالَ : قَاتَلَ اللَّهُ سَمْرَةَ . أَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ . حَرَّمَتْ عَلَيْهِمْ الشُّحُومَ فَجَمَلُوهَا فَبَاعُوهَا » .

(...) حَدَّثَنَا أُمِيَّةُ بْنُ سِنطَامٍ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ (يَعْنِي ابْنَ الْقَاسِمِ) عَنْ عَمْرٍو ابْنِ دِينَارٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

(١) (أجلوه) يقال : أجل الشحم وجهه ، أى أذابه .

٧٣ - (١٥٨٣) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَطَلِيُّ . أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ؛ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ « قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ . حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الشُّحُومَ فَبَاعُوهَا وَأَكَلُوا أَمْثَانَهَا » .

٧٤ - (...) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ . حَرَّمَ عَلَيْهِمُ الشُّحُومَ فَبَاعُوهَا وَأَكَلُوا أَمْثَانَهَا » .

**

(١٤) باب الربا^(١)

٧٥ - (١٥٨٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ . وَلَا تَشْفُوا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ ^(٢) . وَلَا تَبِيعُوا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ . وَلَا تَشْفُوا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ . وَلَا تَبِيعُوا مِنْهَا غَائِبًا بِتَاجِرٍ ^(٣) » .

٧٦ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي لَيْثٍ : إِنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَأْتُرُ ^(٤) هَذَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فِي رِوَايَةِ قُتَيْبَةَ : فَذَهَبَ عَبْدُ اللَّهِ وَنَافِعٌ مَعَهُ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ رُمْجٍ : قَالَ نَافِعٌ : فَذَهَبَ عَبْدُ اللَّهِ وَأَنَا مَعَهُ وَاللَّيْثِيُّ . حَتَّى دَخَلَ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ . فَقَالَ : إِنَّ هَذَا أَخْبَرَنِي أَنَّكَ تُخْبِرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) (الربا) مقصور . وهو من ربا يرو . فيكتب بالالف . وتثنيته ربوان . وأجاز الكوفيون كتبه وتثنيته بالياء لسبب الكسرة في أوله . وغلطهم البصريون . وأصل الربا الزيادة . يقال : ربا الشيء يرو إذا زاد . وأرْبَى الرجل عامل بالربا .

(٢) (ولا تشفوا بعضها على بعض) أي لا تفضلوا . والشَّفُ ، الزيادة . ويطلق أيضا على النقصان ، فهو من الأضداد . يقال : شف الدرهم يشف ، إذا زاد وإذا نقص . وأشفه غيره يشفه .

(٣) (بتاجر) المراد بالتاجر الحاضر ، وبالغائب المؤجل .

(٤) (يأتُر) أتر الحديث ، ذكره عن غيره ، وبابه نصر .

نَهَى عَنْ يَبِيعِ الْوَرِقِ بِالْوَرِقِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ وَعَنْ يَبِيعِ الذَّهَبِ بِالذَّهَبِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ . فَأَشَارَ أَبُو سَعِيدٍ بِإِصْبَعِهِ إِلَى عَيْنَيْهِ وَأُذُنَيْهِ . فَقَالَ : أَبْصَرْتُ عَيْنَايَ وَسَمِعْتُ أُذُنَايَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ . وَلَا تَبِيعُوا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ . إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ . وَلَا تُشْفُوا بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ . وَلَا تَبِيعُوا شَيْئًا غَايِبًا مِنْهُ بِتَاجِرٍ ، إِلَّا يَدًا بِيَدٍ » .

(...) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ (يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ) . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . قَالَ : سَمِعْتُ يُحْيَى بْنَ سَعِيدٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ . كُلُّهُمُ عَنْ نَافِعٍ . بِنَحْوِ حَدِيثِ اللَّيْثِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

٧٧ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ) عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ وَلَا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ ، إِلَّا وَزْنًا بِوَزْنٍ ^(١) ، مِثْلًا بِمِثْلٍ ، سَوَاءً بِسَوَاءٍ » .

٧٨ - (١٥٨٥) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ ، وَهَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى . قَالُوا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي مَحْرَمَةٌ عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ يَقُولُ : إِنَّهُ سَمِعَ مَالِكَ بْنَ أَبِي حَامِرٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا تَبِيعُوا الدِّينَارَ بِالدِّينَارِ . وَلَا الدِّرْهَمَ بِالدِّرْهَمِ » .

**

(١٥) باب الصرف ويبع الذهب بالورق نفرا

٧٩ - (١٥٨٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ ؛ أَنَّهُ قَالَ : أَقْبَلْتُ أَقُولُ : مَنْ يَصْطَرِفُ الدَّرَاهِمَ ^(٢) ؟ فَقَالَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ (وَهُوَ عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ) : أَرَأَيْتَ ذَهَبَكَ . ثُمَّ انْتَدْنَا ، إِذَا جَاءَ خَادِمُنَا ، نَمْطُكَ

(١) (إلا وزنا بوزن ، مثلا بمثل ، سواء بسواء) يحتمل أن يكون الجمع بين هذه الألفاظ تأكيداً ومبالغة في الإيضاح .

(٢) (من يصترف الدراهم) أي من يبيعها بمقابلة الذهب .

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيِّ ، عَنْ أَيُّوبَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

٨١ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَعَمْرُو النَّاقِدُ ، وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ) (قَالَ إِسْحَقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ) . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْأَشْمَثِ ، عَنْ عَبْدِ بَنِي الصَّامِتِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ . وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ . وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ . وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ . وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ . وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ . مِثْلًا بِمِثْلٍ . سِوَاءٍ بِسِوَاءٍ . يَدًا بِيَدٍ . فَإِذَا اخْتَلَفَتْ هَذِهِ الْأَصْنَافُ ، فَيَبِيحُوا كَيْفَ شِئْتُمْ ، إِذَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ » .

٨٢ - (١٥٨٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكَّلِ النَّاجِيُّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ . وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ . وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ . وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ . وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ . وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ . مِثْلًا بِمِثْلٍ . يَدًا بِيَدٍ . فَمَنْ زَادَ أَوْ اسْتَزَادَ فَقَدْ أَرَبَى . الْآخِذُ وَالْمُعْطَى فِيهِ سِوَاءٌ » .

(...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ . أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ الرَّبْعِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكَّلِ النَّاجِيُّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ مِثْلًا بِمِثْلٍ» فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ .

٨٣ - (١٥٨٨) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَوَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «التَّمْرُ بِالتَّمْرِ . وَالْحِنْطَةُ بِالْحِنْطَةِ . وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ . وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ . مِثْلًا بِمِثْلٍ . يَدًا بِيَدٍ . فَمَنْ زَادَ أَوْ اسْتَزَادَ فَقَدْ أَرَبَى . إِلَّا مَا اخْتَلَفَتْ أَلْوَانُهُ» (١) .

(١) (إلا ما اختلفت ألوانه) يعني أجناسه .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ . حَدَّثَنَا الْمُحَارِبِيُّ عَنْ فَضِيلِ بْنِ غَزْوَانَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .
وَلَمْ يَذْكُرْ : « يَدَا يَدٍ » .

٨٤ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَوَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ
ابْنِ أَبِي نُعْمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ وَزَنَانًا بِوَزْنٍ . مِثْلًا بِمِثْلٍ .
وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ وَزَنَانًا بِوَزْنٍ . مِثْلًا بِمِثْلٍ . فَمَنْ زَادَ أَوْ اسْتَرَادَ فَهُوَ رِبَا » .

٨٥ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (بِعْنِي ابْنِ بِلَالٍ) عَنْ مُوسَى
ابْنِ أَبِي تَيْمٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « الدِّيَارُ بِالذِّينَارِ لَا فَضْلَ
بَيْنَهُمَا . وَالذَّرْهُمُ بِالذَّرْهِمِ لَا فَضْلَ بَيْنَهُمَا » .

(...) حَدَّثَنِيهِ أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . قَالَ : سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ يَقُولُ : حَدَّثَنِي
مُوسَى بْنُ أَبِي تَيْمٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

(١٦) باب النهي عن بيع الورق بالذهب وبنها

٨٦ - (١٥٨٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنِ مَيْمُونٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي الْمِنْهَالِ .
قَالَ : بَاعَ شَرِيكَ لِي وَرَقًا بِسَيْئَةٍ إِلَى الْوَسْمِ ، أَوْ إِلَى الْحِجِّ . فَبَاءَ إِلَى فَأَخْبَرَنِي . فَقُلْتُ : هَذَا أَمْزٌ لَا يَصْلُحُ .
قَالَ : قَدْ بَعْتُهُ فِي السُّوقِ . فَلَمْ يَنْكِرْ ذَلِكَ عَلَيَّ أَحَدٌ . فَأَتَيْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ فَسَأَلْتُهُ . فَقَالَ : قَدِيمُ
النَّبِيِّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَنَحْنُ نَبِيعُ هَذَا الْبَيْعِ . فَقَالَ « مَا كَانَ يَدًا يَدًا ، فَلَا بَأْسَ بِهِ . وَمَا كَانَ لَسِيئَةً
فَهُوَ رِبَا » وَابْتُ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمٍ فَإِنَّهُ أَعْظَمُ تِجَارَةً مِنِّي . فَأَتَيْتُهُ . فَسَأَلْتُهُ . فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ .

٨٧ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ النَّبْرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَبِيبٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ
أَبَا الْمِنْهَالِ يَقُولُ : سَأَلْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ عَنِ الصَّرْفِ ؟ فَقَالَ : سَلْ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمٍ فَهُوَ أَعْلَمُ . فَسَأَلْتُ زَيْدًا

فَقَالَ: سَلِ الْبَرَاءَ فَإِنَّهُ أَعْلَمُ. ثُمَّ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ بَيْعِ الْوَرِقِ بِالذَّهَبِ دَيْنًا^(١).

٨٨ - (١٥٩٠) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ. حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ. أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْفِضَّةِ بِالْفِضَّةِ. وَالذَّهَبِ بِالذَّهَبِ. إِلَّا سَوَاءَ بِسَوَاءٍ. وَأَمَرَنَا أَنْ نَشْتَرِيَ الْفِضَّةَ بِالذَّهَبِ كَيْفَ شِئْنَا. وَنَشْتَرِيَ الذَّهَبَ بِالْفِضَّةِ كَيْفَ شِئْنَا. قَالَ: فَسَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَدًا يَدًا؟ فَقَالَ: هَكَذَا سَمِعْتُ.

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ. أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ. حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ عَنْ يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ) عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ؛ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرَةَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ أَبَا بَكْرَةَ قَالَ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. بِمِثْلِهِ.

**

(١٧) باب بيع الفلادة فيها فرز وذهب

٨٩ - (١٥٩١) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرِجٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِيءٍ الْخَوْلَانِيُّ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ رَبَاحٍ اللَّخْمِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ فَضَالَهَ بْنَ عُبَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ يَقُولُ: أُنِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ بِحَيْبَرٍ، بِقِلَادَةٍ^(٢) فِيهَا خَرَزٌ وَذَهَبٌ وَهِيَ مِنَ الْمَمَانِمِ تَبَاعُ. فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالذَّهَبِ الَّذِي فِي الْقِلَادَةِ فَتَزَعُ وَحَدَهُ. ثُمَّ قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ وَزَنَانِ زَنِ». «

٩٠ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ أَبِي شُجَاعٍ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ حَنْشِ الصَّنَعَانِيِّ، عَنْ فَضَالَهَ بْنِ عُبَيْدٍ. قَالَ: اشْتَرَيْتُ، يَوْمَ خَيْبَرٍ، قِلَادَةً بِاِثْنَيْ عَشَرَ دِينَارًا. فِيهَا ذَهَبٌ وَخَرَزٌ. فَفَصَلَّمْتُهَا^(٣). فَوَجَدْتُ فِيهَا أَكْثَرَ مِنْ اِثْنَيْ عَشَرَ دِينَارًا. فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «لَا تَبَاعُ حَتَّى تُفَصَّلَ».

(١) (دينًا) أى مؤجلا .

(٢) (قِلَادَةٌ) الفلادة من حلّ النساء . تعلقها المرأة في عنقها .

(٣) (فصّلّمها) أى ميزت ذهبها وخرزها .

(١٠٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ مُبَارَكٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

٩١ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ أَبِي جَعْفَرٍ ، عَنِ الْجَلَّاحِ أَبِي كَثِيرٍ . حَدَّثَنِي حَنْشُ الصَّنَعَانِيُّ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ . قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ . نُبَّاعُ الْيَهُودِ ، الْوَقِيَّةُ (١) الذَّهَبَ بِالذَّيْتَارِينَ وَالثَّلَاثَةَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ ، إِلَّا وَزْنَا بِوِزْنٍ » .

٩٢ - (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ فُرَّةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَعَارِفِيِّ وَعَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ وَغَيْرِهِمَا ؛ أَنَّ عَامِرَ بْنَ يَحْيَى الْمَعَارِفِيَّ أَخْبَرَهُمْ عَنْ حَنْشٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : كُنَّا مَعَ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ فِي غَزْوَةٍ . فَطَارَتْ لِي وَلِأَصْحَابِي فِلَادَةٌ (٢) فِيهَا ذَهَبٌ وَوَرِقٌ وَجَوْهَرٌ . فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيهَا . فَسَأَلْتُ فَضَالَةَ بْنَ عُبَيْدٍ فَقَالَ : انْزِعْ ذَهَبًا فَاجْعَلْهُ فِي كِفَّةٍ . وَاجْمَلْ ذَهَبَكَ فِي كِفَّةٍ . ثُمَّ لَا تَأْخُذَنَّ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلِ . فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَأْخُذَنَّ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلِ » .

(١٨) باب يبيع الطعام مثل بمثل

٩٣ - (١٥٩٢) حَدَّثَنَا هُرُوفُ بْنُ مَعْرُوفٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ أَبَا النَّضْرِ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ بُسْرَ بْنَ سَعِيدٍ حَدَّثَهُ عَنْ مَعْمَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّهُ أُرْسِلَ غُلَامُهُ بِصَاعِ قَمْحٍ . فَقَالَ : بَعُهُ ثُمَّ اشْتَرِ بِهِ شَعِيرًا . فَذَهَبَ الْغُلَامُ فَأَخَذَ صَاعًا وَزِيَادَةً بَعْضُ صَاعٍ . فَلَمَّا جَاءَ مَعْمَرًا أَخْبَرَهُ بِذَلِكَ . فَقَالَ لَهُ مَعْمَرٌ : لِمَ قَمَمْتَ ذَلِكَ ؟ انْطَلِقْ فَرُدَّهُ . وَلَا تَأْخُذَنَّ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلِ . فَإِنِّي كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « الطَّعَامُ بِالطَّعَامِ مِثْلًا بِمِثْلِ » قَالَ : وَكَانَ طَعَامُنَا ، يَوْمَئِذٍ ، الشَّعِيرَ . قِيلَ لَهُ : فَإِنَّهُ لَيْسَ بِمِثْلِهِ . قَالَ : إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُضَارِعَ (٣) .

(١) (الوقية) هي لغة في الأوقية .

(٢) (طارت لي ولأصحابي فِلَادَةٌ) أي أصابتنا وحصلت لنا من القسمة .

(٣) (يضارع) أي يشابهه ويشارك . ومعناه أخاف أن يكون في معنى المائل ، فيكون له حكمه في تحريم الربا .

٩٤ - (١٥٩٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ مَعْنٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ يُحَدِّثُ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ وَأَبَا سَعِيدٍ حَدَّثَاهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَمَثَ أَخَا بَنِي عَدِيِّ الْأَنْصَارِيِّ فَاسْتَمَعَلَهُ عَلَى خَيْرٍ . فَقَدِمَ بِتَمْرٍ جَنِيْبٍ ^(١) . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَكُلْ تَمْرَ خَيْرٍ هَكَذَا ؟ » قَالَ : لَا ، وَاللَّهِ ! يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّا لَنَشْتَرِي الصَّاعَ بِالصَّاعَيْنِ مِنَ الْجَمْعِ ^(٢) . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَفْعَلُوا . وَلَكِنْ مِثْلًا عِنْدِي . أَوْ يِعْمُوا هَذَا وَاشْتَرُوا بِمِثْنِهِ مِنْ هَذَا . وَكَذَلِكَ الْمِيزَانُ » .

٩٥ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ! قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَوْفٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَمَعَلَ رَجُلًا عَلَى خَيْرٍ . بَجَاهِهِ بِتَمْرٍ جَنِيْبٍ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَكُلْ تَمْرَ خَيْرٍ هَكَذَا ؟ » فَقَالَ : لَا ، وَاللَّهِ ! يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّا لَنَأْخُذُ الصَّاعَ مِنْ هَذَا بِالصَّاعَيْنِ . وَالصَّاعَيْنِ بِالثَّلَاثَةِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « فَلَا تَفْعَلْ بِعِ الْجَمْعِ بِالدَّرَاهِمِ . ثُمَّ اتَّبِعْ بِالدَّرَاهِمِ جَنِيْبًا » .

٩٦ - (١٥٩٤) حَدَّثَنَا اسْتَحْقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ الْوُحَاظِيُّ . حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ . حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سُهَيْلِ التَّمِيمِيُّ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُمَا) . جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى ابْنِ حَسَّانٍ . حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ (وَهُوَ ابْنُ سَلَامٍ) . أَخْبَرَنِي يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ) . قَالَ : سَمِعْتُ عُقْبَةَ ابْنَ عَبْدِ النَّافِرِ يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ يَقُولُ : جَاءَ بِلَالٌ بِتَمْرٍ بَرْنِيٍّ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مِنْ أَيْنَ هَذَا ؟ » فَقَالَ بِلَالٌ : تَمْرٌ ، كَانَ عِنْدَنَا ، رَدِيٌّ . فَبِعْتُ مِنْهُ صَاعَيْنِ بِصَاعٍ . لِمَطْعَمِ النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، عِنْدَ ذَلِكَ « أَوْهٌ ^(٣) . عَيْنُ الرَّبِّ ^(٤) . لَا تَفْعَلْ . وَلَكِنْ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَشْتَرِيَ التَّمْرَ فَبِعْهُ

(١) (جنيب) نوع من التمر، من أعلاه .

(٢) (الجمع) تمر رديء . وقد فسر في حديث آت بأنه المخلط من التمر .

(٣) (أوه) قال أهل اللغة : هي كلمة توجع وتمزق . وفي هذه الكلمة لغات : الفصيحة المشهورة في الروايات

أوه . ويقال : أوهًا . ويقال : أوه ، منونة وغير منونة . ويقال : أوه .

(٤) (عين الرب) أي حقيقة الربا المحرم .

يَبِيعُ آخَرَ . ثُمَّ اشْتَرَى بِهِ .

لَمْ يَذْكُرْ ابْنُ سَهْلٍ فِي حَدِيثِهِ : عِنْدَ ذَلِكَ .

٩٧- (...) وَحَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أُعَيْنَ . حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي قَزَعَةَ الْبَاهِلِيِّ ، عَنْ أَبِي نَصْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَمِيدٍ . قَالَ : أُنِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتَمْرٍ . فَقَالَ « مَا هَذَا التَّمْرُ مِنْ تَمْرِنَا » فَقَالَ الرَّجُلُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! بِنَا تَمْرُنَا صَاعَيْنِ بِصَاعٍ مِنْ هَذَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « هَذَا الرَّبَابُ . فَرُدُّوهُ . ثُمَّ يَبِيعُوا تَمْرَنَا وَاشْتَرُوا لَنَا مِنْ هَذَا » .

٩٨- (١٥٩٥) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي سَمِيدٍ . قَالَ : كُنَّا نُزْرَقُ تَمْرَ الْجَمْعِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَهُوَ الْخِلْطُ (١) مِنَ التَّمْرِ . فَكُنَّا نَبِيعُ صَاعَيْنِ بِصَاعٍ . فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ « لَا صَاعِي تَمْرٍ بِصَاعٍ (٢) . وَلَا صَاعِي حِنْطَةٍ بِصَاعٍ . وَلَا دِرْهَمٍ بِدِرْهَمَيْنِ » .

٩٩- (١٥٩٤) حَدَّثَنِي حَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ سَمِيدِ الْجَرِيْرِيِّ ، عَنْ أَبِي نَصْرَةَ . قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الصَّرْفِ ؟ فَقَالَ : أَيْدًا يَيْدٍ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : فَلَا بَأْسَ بِهِ . فَأَخْبَرْتُ أَبَا سَمِيدٍ . فَقُلْتُ : إِنِّي سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الصَّرْفِ ؟ فَقَالَ : أَيْدًا يَيْدٍ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : فَلَا بَأْسَ بِهِ . قَالَ : أَوْ قَالَ ذَلِكَ ؟ إِنَّا سَنَكْتُبُ إِلَيْهِ فَلَا يُفْتِيكُمْوه . قَالَ : فَوَاللَّهِ ! لَقَدْ جَاءَ بَعْضُ فِتْيَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِتَمْرٍ فَأَتَاكَرَهُ . فَقَالَ « كَانَ هَذَا لَيْسَ مِنْ تَمْرٍ أَرْضِنَا » . قَالَ : كَانَ فِي تَمْرٍ أَرْضِنَا (أَوْ فِي تَمْرِنَا) ، الْعَامَ ، بَعْضُ الشَّيْءِ . فَأَخَذْتُ هَذَا وَزِدْتُ بَعْضَ الزِّيَادَةِ . فَقَالَ « أَصَمَفْتِ . أَرَيْتِ . لَا تَقْرَبَنَّ هَذَا . إِذَا رَأَيْتَ مِنْ تَمْرِكَ شَيْءًا فَبِعْهُ . ثُمَّ اشْتَرِ الَّذِي تُرِيدُ مِنَ التَّمْرِ » .

(١) (الخلط من التمر) أى المجموع من أنواع مختلفة ، وإنما خلط لردائه .

(٢) (لا صاعى تمر بصاع) أى لا يحمل بيسع صاعين من تمر بصاع منه .

١٠٠ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى . أَخْبَرَنَا دَاوُدُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ . قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ وَابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الصَّرْفِ (١) ؟ فَلَمْ يَرِيَا بِهِ بَأْسًا (٢) . فَإِنِّي لَقَاعِدُ عِنْدَ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ فَسَأَلْتُهُ عَنِ الصَّرْفِ ؟ فَقَالَ : مَا زَادَ قَهْرُ رَبَا . فَأَنْكَرْتُ ذَلِكَ ، لِقَوْلِهِمَا . فَقَالَ : لَا أَحَدُثُكَ إِلَّا مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . جَاءَهُ صَاحِبُ نَخْلِهِ بِصَاعٍ مِنْ تَمْرٍ طَيِّبٍ . وَكَانَ تَمْرُ النَّبِيِّ ﷺ هَذَا اللَّوْنُ (٣) . فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ « أَتَى لَكَ هَذَا ؟ » قَالَ : انْطَلَقْتُ بِصَاعَيْنِ فَاشْتَرَيْتُ بِهِ هَذَا الصَّاعَ . فَإِنَّ سِعْرَ هَذَا فِي السُّوقِ كَذَا . وَسِعْرَ هَذَا كَذَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَيَسَّكَ ! أَرَيْتَ . إِذَا أَرَدْتَ ذَلِكَ فَبِعَ تَمْرَكَ بِسَلْمَةٍ . ثُمَّ اشْتَرِ بِسَلْمَتِكَ أَيَّ تَمْرٍ شِئْتَ » .

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : فَالْتَمَرُ بِالْتَمَرِ أَحَقُّ أَنْ يَكُونَ رَبَا أَمْ الْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ (٤) ؟ قَالَ : فَأَنْتَ ابْنُ عُمَرَ ، بَعْدُ ، فَهَاهُنَا . وَلَمْ آتِ ابْنَ عَبَّاسٍ . قَالَ : فَخَدَّثَنِي أَبُو الصَّهْبَاءِ أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْهُ بِمَكَّةَ ، فَكَرِهَهُ .

١٠١ - (١٥٩٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ . (وَاللَّفْظُ لِابْنِ عَبَّادٍ) قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ : الدِّيْنَارُ بِالدِّيْنَارِ ، وَالدَّرْهَمُ بِالدَّرْهَمِ ، مِثْلًا بِمِثْلٍ . مَنْ زَادَ أَوْ أَزَادَ فَقَدْ أَرْبَى . فَقُلْتُ لَهُ : إِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ غَيْرَ هَذَا . فَقَالَ : لَقَدْ لَقَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ . فَقُلْتُ : أَرَأَيْتَ هَذَا الَّذِي تَقُولُ أَشَى بِهِ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَوْ وَجَدْتَهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ؟ فَقَالَ : لَمْ أَسْمَعْهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَلَمْ أَجِدْهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ . وَلَكِنْ حَدَّثَنِي أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « الرَّبَا فِي النَّسِيئَةِ » .

(١) (الصرف) يعنى بالصرف ، هنا ، بيع الذهب بالذهب متفاضلا .

(٢) (فلم يريا به بأسا) يعنى انهما كانا يتمتدان انه لاربا فيما كان يدا بيد . كانا يريان جواز بيع الجنس بالجنس ، بعضه ببعض متفاضلا ، وأن الربا لا يحرم في شيء من الأشياء إلا إذا كان نسيئة . ثم رجعا عن ذلك .

(٣) (هذا اللون) أى هذا النوع .

(٤) (فالتمر بالتمر أحق أن يكون رباً أم الفضة بالفضة ؟) هذا استدلال بطريق نظرى . الحلق الفرع ، الذى هو الفضة بالفضة ، بالأصل ، الذى هو التمر بالتمر ، بطريق أخرى . وهو أقوى طرق القياس . ولذا قال به أكثر من تكبرى القياس . وإنما ذكر أبو سعيد هذا الطريق من الاستدلال ، لأنه لم يحضره شيء من أحاديث النهى . وإلا ، فالأحاديث أقوى في الاستدلال ، لأنها نص .

١٠٢ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِعَمْرُو) (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «إِنَّمَا الرَّبَابَا فِي النَّسَبِ»^(١).

١٠٣ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بِهِ زُهَيْرٌ . قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ . حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «لَا رَبَابَا»^(٢) فِيمَا كَانَ يَدَا يَدَيْهِ .

١٠٤ - (...) حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى . حَدَّثَنَا هِجْلُ بْنُ الْأَوْزَاعِيِّ . قَالَ : حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ ؛ أَنَّ أَبَا سَمِيدٍ الْخُدْرِيَّ لَقِيَ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ لَهُ : أَرَأَيْتَ قَوْلَكَ فِي الصَّرْفِ ، أَشَيْئًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَمْ شَيْئًا وَجَدْتَهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : كَلَّا . لَا أَقُولُ . أَمَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَنْتُمْ أَعْلَمُ بِهِ . وَأَمَّا كِتَابُ اللَّهِ فَلَا أَعْلَمُهُ . وَلَكِنْ حَدَّثَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «أَلَا إِنَّمَا الرَّبَابَا فِي النَّسَبِ» .

**

(١٩) باب لعن أكل الربا ومؤكله

١٠٥ - (١٥٩٧) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِعُثْمَانَ) (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ) عَنْ مُعِينَةَ . قَالَ : سَأَلَ شِبَاكُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . فَحَدَّثَنَا عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ

(١) (إِنَّمَا الرَّبَابَا فِي النَّسَبِ) قَالَ الْخَطَّابِيُّ : هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّ أُسَامَةَ سَمِعَ كَلِمَةً مِنْ آخِرِ الْحَدِيثِ فَحَفِظَهَا . فَلَمْ يَدْرِكْ أَوَّلَهُ . كَانَ النَّبِيُّ ﷺ سَأَلَ عَنْ بَيْعِ الْجَنَسَيْنِ مُتَفَاعِلًا . فَقَالَ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، الْحَدِيثُ . يَعْنِي إِذَا اخْتَلَفَ الْأَجْنَسُ جَازَ فِيهَا التَّفَاعُلُ إِذَا كَانَتْ يَدَا يَدَيْهِ . وَإِنَّمَا يَدْخُلُهَا الرَّبَابَا إِذَا كَانَتْ نَسَبِيَّةً .

(٢) (لَا رَبَابَا) بِالْتَّنْوِينِ وَتَرَكَهُ . وَالْأَوَّلُ عَلَى الْإِنَاءِ كَلِمَةً لَا وَجْعَلُ مَا بَعْدَهَا مَبْتَدَأً . وَالثَّانِي عَلَى أَنَّ اسْمَ

لا مفرد.

عَبْدُ اللَّهِ . قَالَ : لَمَنْ رَسُوهُ اللَّهُ ﷺ آكَلَ الرَّبَا وَمَوْكَلَهُ . قَالَ قُلْتُ : وَكَاتِبَهُ وَشَاهِدِيهِ ؟ قَالَ : إِنَّمَا تُحَدِّثُ بِمَا سَمِعْنَا .

١٠٦ - (١٥٩٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالُوا : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : لَمَنْ رَسُوهُ اللَّهُ ﷺ آكَلَ الرَّبَا ، وَمَوْكَلَهُ ، وَكَاتِبَهُ ، وَشَاهِدِيهِ ، وَقَالَ : هُمْ سَوَاءٌ .

**

(٢٠) باب أفرد المحلول وترك الشبهات

١٠٧ - (١٥٩٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ الْأَهْمَدَانِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا عَنْ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ . قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ (وَأَهْوَى الثُّعْمَانُ بِإِصْبَعِيهِ إِلَى أُذُنَيْهِ ^(١)) « إِنَّ الْحَلَالَ بَيْنَ وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيْنَ ^(٢) » وَيَدْنُهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ

(١) (وأهوى الثمان بإصبعيه إلى أذنيه) أى مدهما إليهما ليأخذهما . إشارة إلى استيقانه بالسمع .

(٢) (إن الحلال بين والحرام بين) أجمع العلماء على عظم موقع هذا الحديث وكثرة فوائده . وأنه أحد الأحاديث التي عليها مدار الإسلام .

قال جماعة : هو تلك الإسلام . وإن الإسلام يدور عليه وعلى حديث : الأعمال بالنية ، وحديث : من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه .

وقال أبو داود السجستاني : يدور على أربعة أحاديث : هذه الثلاثة وحديث : لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه . وقيل : حديث : ازهد في الدنيا يحبك الله ، وازهد فيما في أيدي الناس يحبك الناس .

قال العلماء : وسبب عظم موقعه أنه ، صلى الله عليه وسلم ، نه فيه على إصلاح الطعام والشرب والملبس وغيرها . وأنه يفتني أن يكون حلالا . وأرشد إلى معرفة الحلال . وأنه يفتني ترك المشتبهات . فإنه سبب لحماية دينه وعرضه . وحذر من موامة الشبهات ، وأوضح ذلك بضرب المثل بالحلى . ثم بين أم الأمور ، وهو مراعاة القلب .

فقال صلى الله عليه وسلم « ألا وإن في الجسد مضة الخ » . فبين ، صلى الله عليه وسلم ، أن بصلاح القلب يصلح باق الجسد ، وبفساده يفسد باقيه .

وأما قوله صلى الله عليه وسلم « الحلال بين والحرام بين » فمعناه أن الأشياء ثلاثة أقسام : حلال بين واضح لا يخفى حله . كالخبز والفواكه والزيت والمسل والسمن ولبن ما كوال اللحم وبيضه وغير ذلك من الطهومات . وكذلك الكلام والنظر والمشى ، وغير ذلك من التصرفات فيها ، حلال بين واضح لا شك في حله . =

النَّاسِ . فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ ^(١) . وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ . كَلَّرَ اِعْمَى يَرْعَى حَوْلَ الْحَمَى . يَوْشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ . أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حَمِي . أَلَا وَإِنَّ حَمِي اللَّهِ حِمَارُهُ ^(٢) . أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضَغَةً ^(٣) ، إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ . وَإِذَا فَسَدَتْ ، فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ . أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ . قَالَا : حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلُهُ .

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُطَرِّفٍ وَأَبِي فَرْوَةَ الْهَمْدَانِيِّ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

= وأما الحرام البين فكالحرم والخنزير والميتة والبول والدم المسفوح . وكذلك الزنى والكذب والنية والنميمة والنظر إلى الأجنبية وأشياء ذلك .

وأما المشتبهات فمنها أنها ليست بواضحة الحل ولا الحرمة . فلهذا لا يعرفها كثير من الناس ولا يملكون حكمها . وأما العلماء فيعرفون حكمها بنص أو قياس أو استصحاب أو غير ذلك . فإذا تردد الشيء بين الحل والحرمة ، ولم يكن فيه نص ولا إجماع ، اجتهد فيه الجهد فألحقه بأحدهما بالدليل الشرعي . فإذا ألحقه به صار حلالاً . وقد يكون دليله غير خال عن الاحتمال البين ، فيكون الودع تركه . ويكون داخلاً في قوله ﷺ « فن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه » .

(١) استبرأ لدينه وعرضه (أى حصل له البراءة لدينه من الذم الشرعي) ، وصان عرضه عن كلام الناس فيه .
(٢) (ألا وإن لكل ملك حمى ، وإن حمى الله محارمه) معناه أن الملوك من العرب وغيرهم يكون لكل ملك منهم حمى يحميه عن الناس ويمنعهم دخوله . فمن دخله أوقع به العقوبة . ومن احتاط لنفسه لا يقارب ذلك الحمى ، خوفاً من الوقوع فيه . والله تعالى أيضاً حمى ، وهى محارمه ، أى المعاصى التى حرمها الله ، كالقتل والزنى والسرقة والتزوير والحرق والكذب والنية والنميمة وأكل المال بالباطل وأشياء ذلك . فكل هذا حمى الله تعالى . من دخله بارتكابه شيئاً من المعاصى استحق العقوبة . ومن قاربه يوشك أن يقع فيه . فن احتاط لنفسه لم يقاربه ولم يتعلق بشيء يقربه من المسية ، فلا يدخل فى شيء من الشبهات .

(٣) (ألا وإن فى الجسد مضغة) قال أهل اللغة : يقال : صلح الشيء وفسد ، بفتح اللام والسين وضمهما . والفتح أفضح وأشهر . والمضغة القطعة من اللحم . سميت بذلك لأنها تمضغ فى الفم لصفرها . قالوا : المراد تصغير القلب بالنسبة إلى باقى الجسد . مع أن صلاح الجسد وفساده تابعان للقلب .

ابن سَعِيدٍ . كُلُّهُمْ عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ . غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ زَكْرِيَاءَ أَتَمُّ مِنْ حَدِيثِهِمْ ، وَأَكْثَرُ .

١٠٨ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ زَيْدٍ . حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي هِلَالٍ عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ثَعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ بْنَ سَعْدٍ ، صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ بِحَمَصٍ . وَهُوَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « الْحَلَالُ بَيْنَ وَالْحَرَامِ بَيْنٌ » . فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ زَكْرِيَاءَ عَنِ الشَّعْبِيِّ . إِلَى قَوْلِهِ : « يُوشِكُ أَنْ يَقَعَ فِيهِ » .

**

(٢١) باب بيع البعير واستنساؤه ركوبه

١٠٩ - (٧١٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْمِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ عَنْ عَامِرٍ . حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّهُ كَانَ يَسِيرُ عَلَى جَمَلٍ لَهُ قَدْ أَعْيَا . فَأَرَادَ أَنْ يُسَيِّبَهُ . قَالَ : فَلَحَقَنِي النَّبِيُّ ﷺ . فَدَعَا لِي وَضَرَبَهُ . فَسَارَ سَيْرًا لَمْ يَسِرْ مِثْلَهُ . قَالَ « بَعْضُهُ بُوَيْبِيَّةٌ » قُلْتُ : لَا . ثُمَّ قَالَ « بَعْضُهُ بُوَيْبِيَّةٌ . وَاسْتَنْثَنَيْتُ عَلَيْهِ حَمَلَانَهُ ^(١) إِلَى أَهْلِي . فَلَمَّا بَلَغَتْ أَثْبَتَهُ بِالْجَمَلِ . فَتَقَدَّنِي تَمَنَّهُ . ثُمَّ رَجَعْتُ . فَأَرْسَلَ فِي أَثْرِي . فَقَالَ « أَتَرَانِي مَا كَسْتِكَ ^(٢) لَا خُذْ جَمَلَكَ ؟ خُذْ جَمَلَكَ وَدَرَاهِمَكَ . فَهُوَ لَكَ » .

(...) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى (يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ) عَنْ زَكْرِيَاءَ ، عَنْ عَامِرٍ . حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ مُنْمِرٍ .

١١٠ - (...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِثَعْمَانَ) (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ عُثْمَانُ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ) عَنْ مُغِيرَةَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : غَزَوْتُ مَعَ

(١) (حملانه) أى الحمل عليه .

(٢) (ما كستك) قال أهل اللغة : لما كسة هى المسكالة فى النقص من الثمن . وأصاها النقص . ومنه مكس الظالم ،

وهو ما ينتميه ويأخذه من أموال الناس .

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَتَلَا حَقَّ بِي . وَتَحَنَّنِي نَاصِحٌ لِي قَدْ أَعْيَا وَلَا يَكْأَدُ يَسِيرٌ . قَالَ : فَقَالَ لِي « مَا لِبَيْعِكَ ؟ » قَالَ قُلْتُ : عَيْلِيلٌ . قَالَ : فَتَخَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَجَرَهُ وَدَعَا لَهُ . فَمَا زَالَ بَيْنَ يَدَيِ الْأَبْلِ قَدَّهَا يَسِيرٌ . قَالَ : فَقَالَ لِي « كَيْفَ تَرَى بَيْعِكَ ؟ » قَالَ قُلْتُ : بِخَيْرٍ . قَدْ أَصَابَتْهُ بَرَكَتُكَ . قَالَ « أَفْتَبِيعُ مِنْهُ ؟ » فَاسْتَحْيَيْتُ . وَلَمْ يَكُنْ لَنَا نَاصِحٌ غَيْرُهُ . قَالَ فَقُلْتُ : نَعَمْ . فَبِعْتُهُ إِيَّاهُ . عَلَى أَنْ لِي فَقَارٌ ظَهْرِهِ ^(١) حَتَّى أَتْلُغَ الْمَدِينَةَ . قَالَ فَقُلْتُ لَهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي عَرُوسٌ ^(٢) فَاسْتَأْذَنْتُهُ . فَأَذِنَ لِي . فَتَقَدَّمْتُ النَّاسَ إِلَى الْمَدِينَةِ . حَتَّى انْتَهَيْتُ . فَلَقَيْتَنِي خَالِي فَسَأَلَنِي عَنِ الْبَيْعِ . فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا صَنَعْتُ فِيهِ . فَلَامَنِي فِيهِ . قَالَ : وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِي حِينَ اسْتَأْذَنْتُهُ « مَا تَزَوَّجْتَ ؟ أَبِكْرًا أَمْ نَبِيًّا ؟ » فَقُلْتُ لَهُ : تَزَوَّجْتُ نَبِيًّا . قَالَ « أَفَلَا تَزَوَّجْتَ بِكْرًا تُتْلَعُ عَلَيْكَ وَتُتْلَعُ عَلَيْهَا ؟ » فَقُلْتُ لَهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! تَوَتَّى وَاللَّهِ (أَوْ اسْتَشْهَد) وَلِي أَخَوَاتٌ صِنَارٌ . فَكْرِهْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ إِلَيْهِنَّ مِثْلَهُنَّ . فَلَا تُؤَدِّبُهُنَّ وَلَا تَقُومُ عَلَيْهِنَّ . فَتَزَوَّجْتُ نَبِيًّا لَتَقُومَ عَلَيْهِنَّ وَتُؤَدِّبُهُنَّ . قَالَ : فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ ، غَدَوْتُ إِلَيْهِ بِالْبَيْعِ ، فَأَعْطَانِي مَنَّمَهُ ، وَرَدَّهُ عَلَيَّ .

١١١ - (...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : أَقْبَلْنَا مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَأَعْتَلَّ جَمَلِي . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ . وَفِيهِ : ثُمَّ قَالَ لِي « بِنِي جَمَلِكَ هَذَا » قَالَ قُلْتُ : لَا . بَلْ هُوَ لَكَ . قَالَ « لَا . بَلْ بِنِيهِ » . قَالَ قُلْتُ : لَا . بَلْ هُوَ لَكَ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « لَا . بَلْ بِنِيهِ » . قَالَ قُلْتُ : فَإِنَّ لِرَجُلٍ عَلَيَّ أَوْقِيَّةً ذَهَبٍ . فَهُوَ لَكَ بِهَا . قَالَ « قَدْ أَخَذْتُهُ . فَتَبَلَّغْ عَلَيْهِ إِلَى الْمَدِينَةِ » قَالَ : فَلَمَّا قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَالٍ « أَعْطِهِ أَوْقِيَّةً مِنْ ذَهَبٍ . وَرَدَّهُ » قَالَ : فَأَعْطَانِي أَوْقِيَّةً مِنْ ذَهَبٍ . وَرَادَنِي قَبْرَاطًا . قَالَ فَقُلْتُ :

(١) (على أن لي فقار ظهره) أي خرزانه ، أي مفاصل عظامه ، واحداً فقارة . والمراد ركوبه .

(٢) (إني عروس) هكذا يقال للرجل : عروس . كما يقال ذلك للمرأة . لفظهما واحد ، لكن يختلفان في الجمع .

فيقال : رجل عروس ورجال عُرُس ، وامرأة عروس ونسوة عرائس .

لَا تَفَارِقُنِي زِيَادَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَكَانَ فِي كَيْسٍ لِي. فَأَخَذَهُ أَهْلُ الشَّامِ يَوْمَ الْحَرَّةِ^(١).

١١٢ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَنْدَرِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ. حَدَّثَنَا الْجَرِيرِيُّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ. فَتَخَلَّفَ نَاضِحِي. وَسَاقَ الْحَدِيثَ. وَقَالَ فِيهِ: فَتَخَسَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. ثُمَّ قَالَ لِي «ارْكَبْ بِاسْمِ اللَّهِ» وَزَادَ أَيْضًا: قَالَ: فَمَا زَالَ يَزِيدُنِي وَيَقُولُ «وَاللَّهِ يَنْفِرُ لَكَ».

١١٣ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ التَّمَكِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: لَمَّا أَتَى عَلِيٌّ النَّبِيَّ ﷺ، وَقَدْ أَعْيَا بِمَيْرِي، قَالَ: فَتَخَسَّهُ فَوْتَبَ. فَكُنْتُ بَعْدَ ذَلِكَ أَحْبَسُ خِطَامَهُ لِأَسْمَعَ حَدِيثَهُ، فَمَا أَقْدِرُ عَلَيْهِ. فَلَحِقَنِي النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ «إِئْمَانِي» فَمِعْتُهُ مِنْهُ بِمَنْسِ أَوَاقٍ. قَالَ قُلْتُ: عَلِيٌّ أَنْ لِي ظَهْرُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ. قَالَ «وَلَاكَ ظَهْرُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ» قَالَ: فَلَمَّا قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ أَتَيْتُهُ بِهِ، فَزَادَنِي وَوَيْتَهُ، ثُمَّ وَهَبَهُ لِي.

١١٤ - (...) حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْأَمِيُّ. حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ. حَدَّثَنَا بَشِيرُ بْنُ عُقْبَةَ عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: سَافَرْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ. (أَطْنَتْهُ قَالَ فَازِيًا). وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ وَزَادَ فِيهِ: قَالَ «يَا جَابِرُ! أَتَوَفَّيْتُ الثَّمَنَ^(٢)؟» قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ «لَاكَ الثَّمَنُ وَلَاكَ الْجَمَلُ. لَكَ الثَّمَنُ وَلَاكَ الْجَمَلُ».

١١٥ - (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَارِبٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: اشْتَرَى مِنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَيْرًا بُوَيْيْتَيْنِ وَدِرْهَمًا أَوْ دِرْهَمَيْنِ. قَالَ: فَلَمَّا قَدِمَ

(١) (فأخذه أهل الشام يوم الحرة) يعني حرة المدينة. كان قتال ونهب من أهل الشام هناك، سنة ثلاث وستين

من الهجرة.

(٢) (أتوفيت الثمن) أي أقبضته تاما وافيا.

صِرَارًا^(١) أَمَرَ بِبِقَرَةٍ فُدْبِحَتْ . فَأَا كَلُوا مِنْهَا . فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ أَمَرَنِي أَنْ آتِيَ الْمَسْجِدَ فَأُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ . وَوَزَنَ لِي ثَمَنَ الْبَعِيرِ فَأَرْجَحَ لِي .

١١٦ - (...) حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . أَخْبَرَنَا مُحَارِبٌ عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذِهِ الْقِصَّةِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَاشْتَرَاهُ مِنِّي بِثَمَنٍ قَدْ سَمَّاهُ . وَلَمْ يَذْكُرِ الْوَيْتَيْنِ وَالذَّرْهَمَ وَالذَّرْهَمَيْنِ . وَقَالَ : أَمَرَ بِبِقَرَةٍ فَنَحَرَتْ ، ثُمَّ قَسَمَ لِحَمَاهَا .

١١٧ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ « قَدْ أَخَذْتُ جَمَلَكَ بِأَرْبَعَةِ دَنَانِيرٍ . وَلَكَ ظَهْرُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ » .

(٢٢) باب من استسلف شيئاً ففضى فبئرا منه ، و « فبركم أومنكم قضاء »

١١٨ - (١٦٠٠) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرِجٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَسْلَفَ مِنْ رَجُلٍ بَكْرًا^(٢) . فَقَدِمَتْ عَلَيْهِ إِبِلٌ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ . فَأَمَرَ أَبَا رَافِعٍ أَنْ يَقْضِيَ الرَّجُلَ بَكْرَهُ . فَرَجَعَ إِلَيْهِ أَبُو رَافِعٍ فَقَالَ : لَمْ أَجِدْ فِيهَا إِلَّا خِيَارًا رِبَاعِيًّا^(٣) . فَقَالَ « أَعْطِهِ إِيَّاهُ . إِنْ خِيَارَ النَّاسِ أَحْسَنَهُمْ قِضَاءً » .

١١٩ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ . سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ . أَخْبَرَنَا عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : اسْتَسْلَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَكْرًا . عَيْشِلِي . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « فَإِنْ خَيْرَ عِبَادِ اللَّهِ أَحْسَنَهُمْ قِضَاءً » .

(١) (صراراً) هو بصاد مهملة ، مفتوحة ومكسورة . والكسر أفصح وأشهر . ولم يذكر إلا كثرون غيره . وهو موضع قريب من المدينة .

وقال الخطابي : هي بئر قديمة على ثلاثة أميال من المدينة ، على طريق العراق . قال القاضي : والأشبه عندي أنه موضع ، لا بئر .

(٢) (بكرًا) البكر الفتي من الإبل . كالنلام من الآدميين . والأنثى بكرة وقلوص ، وهي الصغيرة كالجارية .

(٣) (خيارًا رباعيًا) يقال : جمل خيار وناقة خيار ، أي مختارة . والرباعي من الإبل ما آتى عليه ست سنين ودخل

في السابعة حين طلعت رابعيته . والرباعية بوزن الثمانية ، السن التي بين الثنية والناب .

١٢٠ - (١٦٠١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ بْنُ عُمَانَ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : كَانَ لِرَجُلٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَقٌّ . فَأَعْلَطَ لَهُ . فَهَمَّ بِهِ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « إِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا » . فَقَالَ لَهُمْ « اشْتَرَوْا لَهُ سِنًا فَأَعْطُوهُ إِيَّاهُ » فَقَالُوا : إِنَّا لَا نَجِدُ إِلَّا سِنًا هُوَ خَيْرٌ مِنْ سِنِهِ . قَالَ « فَاشْتَرَوْهُ فَأَعْطُوهُ إِيَّاهُ . فَإِنْ مِنْ خَيْرِكُمْ - أَوْ خَيْرِكُمْ - أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً » .

١٢١ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ عَلِيِّ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : اسْتَقْرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سِنًا . فَأَعْطَى سِنًا فَوَقَّهَ . وَقَالَ « خِيَارُكُمْ مَحَاسِنُكُمْ قَضَاءً ^(١) » .

١٢٢ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ يَتَقَاضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعِيرًا . فَقَالَ « أَعْطُوهُ سِنًا فَوْقَ سِنِهِ » . وَقَالَ « خَيْرُكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً » .

**

(٢٣) باب موارز بيع الحيوان بالحيوان ، من منه ، مفاضل

١٢٣ - (١٦٠٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبْنُ رُمَيْحٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ . ح وَحَدَّثَنِيهِ قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : جَاءَ عَبْدٌ فَبَايَعَ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى الْهَجْرَةِ . وَلَمْ يَشْعُرْ أَنَّهُ عَبْدٌ . جَاءَ سَيِّدُهُ يُرِيدُهُ . فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ « بَعْنِيهِ » فَاشْتَرَاهُ بَعْدَ بَيْنِ أُسُودَيْنِ . ثُمَّ لَمْ يُبَايِعْ أَحَدًا بَعْدُ . حَتَّى يُسْأَلَ « أَعْبَدُ هُوَ؟ » .

**

(١) (خياركم محاسنكم قضاء) معناه ذوو المحاسن سهام بالصفة . قال القاضي : وقيل : هو جمع محسن . وأكثروا ما يجمع : أحاسنكم ، جمع أحسن .

(٢٤) باب الرهن وموارره في الحضر والسفر

١٢٤ - (١٦٠٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَمَلَاءَ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ (عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ عَائِشَةَ. قَالَتْ: اشْتَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا بِنَسِينَةٍ. فَأَعْطَاهُ دِرْعَمًا لَهُ، رَهْنًا.

١٢٥ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ. قَالَا: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ عَائِشَةَ. قَالَتْ: اشْتَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا. وَرَهْنَهُ دِرْعَمَيْنِ حَدِيدٍ.

١٢٦ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ. أَخْبَرَنَا الْمُخْزُومِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّاحِدِ بْنُ زِيَادٍ عَنِ الْأَعْمَشِ. قَالَ: ذَكَرْنَا الرَّهْنَ فِي السَّلْمِ عِنْدَ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ. فَقَالَ: حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اشْتَرَى مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا إِلَى أَجْلِ. وَرَهْنَهُ دِرْعَمًا لَهُ مِنْ حَدِيدٍ.

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ. قَالَ: حَدَّثَنِي الْأَسْوَدُ عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ. وَلَمْ يَذْكُرْ: مِنْ حَدِيدٍ.

**

(٢٥) باب السلم^(١)

١٢٧ - (١٦٠٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَعَمْرُو النَّاقِدُ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَ عَمْرُو: حَدَّثَنَا. وَقَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ (عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنِ أَبِي النِّهَالِ،

(١) (السلم) قال أهل اللغة: يقال: السلم والسلف وأسلم وسلم، وأسلف وسلف. ويكون السلف أيضا قرصا. ويقال: استسلف. ويشترك السلم والقرض في أن كلا منهما إثبات مال في الذمة بمبدول في الحال. وذكروا في حد السلم عبارات. أحسنها أنه عقد على موصوف في الذمة، يبذل يعطى عاجلا. سمى سلما لتسليم رأس المال في المجلس. وسمى سلفا لتقديم رأس المال. وأجمع المسلمون على جواز السلم.

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَهُمْ يُسْلِفُونَ فِي الثَّمَارِ، السَّنَةَ وَالسَّنَتَيْنِ فَقَالَ «مَنْ أَسْلَفَ فِي تَمْرٍ، فَلْيُسْلِفْ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ، وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ، إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ».

١٢٨- (...) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ . حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي الْمِنْهَالِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ يُسْلِفُونَ . فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ أَسْلَفَ فَلَا يُسْلِفُ إِلَّا فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ ، وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ » .

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَ حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ . وَلَمْ يَذْكُرْ « إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ » .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، بِإِسْنَادِهِمْ . مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ . يَذْكُرُ فِيهِ « إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ » .

(٢٦) باب تحريم الامنظار في الأقوات

١٢٩- (١٦٠٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ مَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ) قَالَ: كَانَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ يُحَدِّثُ؛ أَنْ مَعْمَرًا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ اخْتَكَرَ فَهُوَ خَاطِيٌّ^(١) » فَقِيلَ لِسَعِيدٍ: فَإِنَّكَ تَحْتَكِرُ؟ قَالَ سَعِيدٌ: إِنَّ مَعْمَرًا الَّذِي كَانَ يُحَدِّثُ هَذَا الْحَدِيثَ كَانَ يَحْتَكِرُ.

(١) (من اختكر فهو خاطي) الاحتكار من الحكر . وهو الجمع والإمساك . قال في الصباح: احتكر زيد الطعام إذا حبسه إرادة النلاء . والامم الحُكْرَة مثل الفرقة من الاقتراق . قال النووي: الاحتكار المحرم هو في الأقوات خاصة . بأن يشتري الطعام في وقت النلاء للتجارة . ولا يبيعه في الحال . بل يدخره لينلو . وأما غير الأقوات فلا يجرم فيه الاحتكار . والخاطي هو العاصي الآثم .

١٣٠ - (...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ . حَدَّثَنَا حَامِي بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ مَعْمَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : « لَا يَحْتَكِرُ إِلَّا خَاطِي » .

(...) قَالَ إِبْرَاهِيمُ : قَالَ مُسْلِمٌ : وَحَدَّثَنِي بَعْضُ أَصْحَابِنَا^(١) عَنْ عَمْرٍو بْنِ عَوْنٍ . أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَمْرٍو بْنِ يَحْيَى ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ مَعْمَرِ بْنِ أَبِي مَعْمَرٍ ، أَحَدِ بَنِي عَدِيِّ بْنِ كَعْبٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ . فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى .

(٢٧) باب النهي عن الخلف في البيع

١٣١ - (١٦٠٦) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ الْأُمَوِيُّ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . كِلَاهُمَا عَنْ يُونُسَ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « الْحَلْفُ مَنْقَعَةٌ لِلسَّلْمَةِ^(٢) . مَخْمَقَةٌ لِلرَّبِيحِ^(٣) » .

١٣٢ - (١٦٠٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ) (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ) عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ ، عَنْ مَعْبُدِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِيَّاكُمْ وَكَثْرَةَ الْحَلْفِ فِي الْبَيْعِ . فَإِنَّهُ يُنْفِقُ مِمَّ يَمْحَقُ » .

(١) (وحدثنى بعض أصحابنا) هذا أحد الأحاديث الأربعة عشر المقطوعة في صحيح مسلم . قال القاضي : قد قدما أن هذا لا يسمى مقطوعا ، إنما هو من رواية المجهول . وهو كما قال القاضي . ولا يضر هذا الحديث لأنه أتى به متابعة . وقد ذكره مسلم من طريق متصلة برواية من سماه من الثقات .

(٢) (منقعة للسلمة) أى سبب لنفاق المتاع ورواجها في ظن الخالف .

(٣) (مخمقة للربح) أى سبب لحق البركة وذهابها . إما بتلف يلحقه في ماله ، أو بإنفاقه في غير ما يعود نفعه إليه في العاجل ، أو توابه في الآجل .

(٢٨) باب الشفعة^(١)

١٣٣ - (١٦٠٨) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ . م وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ كَانَ لَهُ شَرِيكٌ فِي رِبْمَةٍ^(٢) أَوْ نَحْلٍ ، فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَبِيعَ حَتَّى يُؤْذَنَ شَرِيكِهِ . فَإِنْ رَضِيَ أَخَذَ . وَإِنْ كَرِهَ تَرَكَ . » .

١٣٤ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْذِرٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ مُنْذِرٍ) (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ) . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : فَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالشُّفْعَةِ فِي كُلِّ شِرْكَةٍ لَمْ تُقَسَمَ . رِبْمَةٌ أَوْ حَائِطٌ . لَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَبِيعَ حَتَّى يُؤْذَنَ شَرِيكِهِ . فَإِنْ شَاءَ أَخَذَ وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ . فَإِذَا بَاعَ وَلَمْ يُؤْذَنَ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ .

١٣٥ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ؛ أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الشُّفْعَةُ فِي كُلِّ شِرْكٍ فِي أَرْضٍ أَوْ رُبْعٍ أَوْ حَائِطٍ . لَا يَصْلُحُ أَنْ يَبِيعَ حَتَّى يَرْضَى عَلَى شَرِيكِهِ فَيَأْخُذَ أَوْ يَدَعَ . فَإِنْ أَبَى فَشَرِيكُهُ أَحَقُّ بِهِ حَتَّى يُؤْذَنَ » .

(١) (الشفعة) قال أهل اللغة : الشفعة من شفعت الشيء إذا ضممته وثنيته . ومنه شفع الأذان . وسميت شفعة لضم نصيب إلى نصيب .

(٢) (ربمة) الربمة والرابع ، بفتح الراء وإسكان الباء . والرابع : الدار والمسكن ومطلق الأرض . وأصله النزل الذي كانوا يرتبمون فيه . والربمة تأنيث الربع . وقيل : واحدة . والجمع الذي هو اسم الجنس ربع . ككثره وتمر . وأجمع السلون على ثبوت الشفعة للشريك في العقار ، ما لم يقسم .

باب غرز الحطب في جدار الجار

١٣٦ - (١٦٠٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ جَارُهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَةً فِي جِدَارِهِ » . قَالَ : ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ : مَا لِي أَرَأَيْتُمْ عَنْهَا مُعْرِضِينَ ؟ وَاللَّهِ الْأَرَمِينَ بَهَا بَيْنَ أَكْتافِكُمْ ^(١) .

(...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . ع وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ . ع وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

**

باب تحريم الظلم وغصب الأرض وغيرها

١٣٧ - (١٦١٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنِ الْمَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنِ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ ابْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنِ اقْتَطَعَ ^(٢) شِبْرًا ^(٣) مِنَ الْأَرْضِ ظُلْمًا ، طَوَّقَهُ ^(٤) اللَّهُ إِيَّاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ » .

١٣٨ - (...) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ؛ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ ؛ أَنَّ أَرْوَى خَاصَمَتْهُ فِي بَعْضِ دَارِهِ . فَقَالَ : دَعُوهَا وَإِيَّاهَا . فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ أَخَذَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ بِغَيْرِ حَقِّهِ ، طَوَّقَهُ فِي سَبْعِ أَرْضِينَ ^(١) (لِأَرَمِينَ بَهَا بَيْنَ أَكْتافِكُمْ) مَعْنَاهُ أَنِي أَصْرَحُ بِهَا بَيْنَكُمْ ، وَأَوْجِعُكُمْ بِالتَّعْرِيعِ بِهَا ، كَمَا يَضْرِبُ الْإِنْسَانُ بِالنَّسِي

بين كتفيه .

(٢) (من اقتطع) أى أخذ . والمراد الأخذ بغير حق .

(٣) (شبرا) أى قدره من الأرض .

(٤) (طوقه) أى جملة طوقا فى عنقه .

يَوْمَ الْقِيَامَةِ ». اللَّهُمَّ إِنْ كَانَتْ كَاذِبَةً ، فَأَعْمِ بَصَرَهَا . وَاجْعَلْ قَبْرَهَا فِي دَارِهَا .
 قَالَ : فَرَأَيْتَهَا عَمِيَاءَ تَلْتَمِسُ الْجُدْرَ . تَقُولُ : أَصَابَنِي دَعْوَةُ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ . فَبَيْنَمَا هِيَ تَمْشِي فِي الدَّارِ
 مَرَّتْ عَلَى بَيْرٍ فِي الدَّارِ ، فَوَقَعَتْ فِيهَا . فَكَانَتْ قَبْرَهَا .

١٣٩ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛
 أَنَّ أَرْوَى بِنْتَ أُوَيْسٍ أَدَعَتْ عَلَى سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ أَخَذَ شَيْئًا مِنْ أَرْضِهَا . فَخَاصَمَتْهُ إِلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ .
 فَقَالَ سَعِيدٌ : أَنَا كُنْتُ أَخَذُ مِنْ أَرْضِهَا شَيْئًا بَعْدَ الَّذِي سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : وَمَا سَمِعْتُ
 مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ أَخَذَ شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ ظُلْمًا طُوقَهُ إِلَى
 سَبْعِ أَرْضِينَ » . فَقَالَ لَهُ مَرْوَانُ : لَا أَسْأَلُكَ بَيِّنَةً بَعْدَ هَذَا . فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنْ كَانَتْ كَاذِبَةً فَعَمِّ بَصَرَهَا
 وَاقْتُلْهَا فِي أَرْضِهَا .

قَالَ : فَمَا مَاتَتْ حَتَّى ذَهَبَ بَصَرُهَا . ثُمَّ بَيْنَا هِيَ تَمْشِي فِي أَرْضِهَا إِذْ وَقَعَتْ فِي حُفْرَةٍ فَمَاتَتْ .

١٤٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ هِشَامِ ،
 عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ . قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « مَنْ أَخَذَ شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ ظُلْمًا ، فَإِنَّهُ
 يُطَوَّقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ » .

١٤١ - (١٦١١) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .
 قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يَأْخُذُ أَخَذَ شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ بِغَيْرِ حَقِّهِ ، إِلَّا طُوقَهُ اللَّهُ إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ
 يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

١٤٢ - (١٦١٢) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الْوَارِثِ) .
 حَدَّثَنَا حَرْبٌ (وَهُوَ ابْنُ شَدَّادٍ) . حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ؛ أَنَّهُ أَيَّاسُ كَلْبَةَ
 حَدَّثَهُ ، وَكَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَوْمِهِ حُصُومَةٌ فِي أَرْضٍ ، وَأَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهَا . فَقَالَتْ :

يَا أَبَا سَلَمَةَ ! اجْتَنِبِ الْأَرْضَ . فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ ظَلَمَ قَيْدًا ^(١) شِيرًا مِنَ الْأَرْضِ طَوَّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ » .

(...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ . أَخْبَرَنَا أَبَانُ . حَدَّثَنَا يَحْيَى ؛ أَنَّ مُحَمَّدَ ابْنَ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ حَدَّثَهُ ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ . فَذَكَرَ مِثْلَهُ .

(٣١) باب قدر الطربس إذا اختلفوا فيه

١٤٣ - (١٦١٣) حَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ . حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « إِذَا اخْتَلَفْتُمْ فِي الطَّرِيقِ ، جُمِعَ عَرْضُهُ سَبْعَ أَذْرُعٍ ^(٢) » .

(١) (قيد) أي قدر شبر من الأرض . يقال : قيد وقاد ، وقيس وقاس . بمعنى واحد .

(٢) (سبع أذرع) هكذا هو في أكثر النسخ : سبع أذرع . وفي بعضها : سبعة أذرع . وهما صحيحان . والذراع يد ممدودة ويؤنث . والتانيث أفسح .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٢٣ - كتاب الفرائض^(١)

١- (١٦١٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ) عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ عَثْمَانَ ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ »^(٢) . وَلَا يَرِثُ الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ .

(١) باب ألقوا الفرائض بأهلها فما بقي فمأوى رجل ذكر

٢- (١٦١٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ (وَهُوَ النَّزَّيْئِيُّ) . حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَلْقُوا الْفَرَايِضَ بِأَهْلِهَا »^(٣) . فَمَا بَقِيَ فَهُوَ لِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرَ .

٣- (...) حَدَّثَنَا أُمِّيَّةُ بْنُ بَسْطَامَ الْعَيْنِيُّ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْجٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ

(١) (الفرائض) هي جمع فريضة . من الفرض . وهو التعمير . لأن مهمان الفروض مقدرة . ويقال للعالم بالفرائض : فرضي وفارض وفريض . كعالم وعليم ، حكاه المبرد .

(٢) (لا يرث المسلم الكافر) قال المبرد : الإرث والميراث أصله العاقبة . ومعناه الانتقال من واحد إلى آخر . وقد أجمع السلدون على أن الكافر لا يرث المسلم . وأما المسلم فلا يرث الكافر أيضا ، عند جماهير العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم . وذهبت طائفة إلى توريث المسلم من الكافر .

(٣) (ألقوا الفرائض بأهلها) قال العلماء : المراد بأولى رجل أقرب رجل . مأخوذ من الولي ، على وزن الرمي . وليس المراد بأولى ، هنا ، أحق . بخلاف قولهم : الرجل أولى بماله . لأنه لو حمل هنا على أحق لخلا عن الفائدة . لأننا لا ندري من هو الأحق .

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ « أَلْحَقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا . فَمَا تَرَكَتِ الْفَرَائِضُ فَلِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرَ »^(١) .

٤ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) قَالَ إِسْحَاقُ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَقْسِمُوا الْمَالَ بَيْنَ أَهْلِ الْفَرَائِضِ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ . فَمَا تَرَكَتِ الْفَرَائِضُ فَلِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرَ » .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ أَبُو كَرِيمٍ الْهَمْدَانِيُّ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ وَهَيْبِ وَرَوْحِ بْنِ الْقَاسِمِ .

(٢) باب ميراث الكلاله

٥ - (١٦١٦) حَدَّثَنَا صَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ بُكَيْرٍ النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ . سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : مَرِضْتُ فَأَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ . يَمُودَانِي ، مَا شِيَانِ^(٢) . فَأَنْعَمِي عَلَى . فَنَوَّضَانِي صَبَّ عَلَى مِنْ وَضُوهُ . فَأَقَفْتُ . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! كَيْفَ أَقْضِي فِي مَالِي ؟ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ شَيْئًا . حَتَّى أَنْزَلَتْ آيَةُ الْمِيرَاثِ : يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ^(٣) [٤/النساء/١٧٦] .

(١) (رجل ذكر) وصف الرجل بأنه ذكر تنبها على سبب استحقاقه ، وهو المذكورة التي هي سبب المصوبة وسبب الترجيح في الإرث . ولهذا جعل للذكر مثل حظ الأنثيين .

(٢) (ماشيان) هكذا هو في أكثر النسخ : ماشيان . وفي بعضها : ماشيين . وهذا ظاهر . والأول صحيح أيضا . وتقديره : وما ماشيان .

(٣) (الكلالة) قالوا : هي اسم يقع على الوارث وعلى الموروث . فإن وقع على الوارث فهم من سوى الوالد والولد . وإن وقع على الموروث فهو من مات ولا يرثه أحد الأبوين ولا أحد الأولاد . وقال النووي : اختلفوا في اشتقاق الكلالة . فقال الأكثرون : مشتقة من التكامل ، وهو التطرف . فإن العم ، مثلا ، يقال له : كلالة . لأنه ليس على عود النسب بل على طرفه . وقيل : من الإحاطة ومنه الإكليل . وهو شبه عصاة ترين بالجواهر . فسموا كلالة لأحاطتهم بالبيت من جوانبه . =

٦- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَامٍ بْنِ مَيْمُونٍ . حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : عَادَنِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ فِي بَنِي سَلَمَةَ يَمْشِيَانِ . فَوَجَدَنِي لَا أَعْقِلُ . فَدَعَا بِنَاءً فَتَوَضَّأَ . ثُمَّ رَشَّ عَلَيَّ مِنْهُ فَأَقْتَمْتُ . فَقُلْتُ : كَيْفَ أَضْنَعُ فِي مَالِي ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَتَزَلَّتْ : يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلَّذِي كَرِهْتُمْ مِثْلَ حِطِّ الْأُنثَيْنِ [١١/١٠٨١] .

٧- (...) حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ) . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُنْكَدِرِ قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : عَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَرِيضٌ ، وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ ، مَاشِيَيْنِ . فَوَجَدَنِي قَدْ أَغْمَى عَلَيَّ . فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ صَبَّ عَلَيَّ مِنْ وَضْؤِهِ فَأَقْتَمْتُ . فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! كَيْفَ أَضْنَعُ فِي مَالِي ؟ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ شَيْئًا ، حَتَّى أَنْزَلَتْ آيَةُ الْمِيرَاثِ .

٨- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَامٍ . حَدَّثَنَا بِهِزٌ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَرِيضٌ لَا أَعْقِلُ . فَتَوَضَّأَ . فَصَبَّ عَلَيَّ مِنْ وَضْؤِهِ . فَعَقَلْتُ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّمَا يَرْتُمُنِي كَلَالَةٌ . فَتَزَلَّتْ آيَةُ الْمِيرَاثِ . فَقُلْتُ لِمُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ : يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ ؟ قَالَ : هَا كَذَا أَنْزَلَتْ .

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ وَأَبُو عَامِرٍ الْقَدِيدِيُّ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ . كُلُّهُمُ عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، فِي حَدِيثِ وَهْبِ بْنِ جَرِيرٍ :

= رَقِيلُ : مُشْتَقَّةٌ مِنْ كَلَّ الشَّيْءُ ، إِذَا بَدَّ وَانْقَطَعَ . وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : كَلَّتِ الرَّحِمُ إِذَا بَدَّتْ وَطَالَ انْتِسَابُهَا . وَمِنْهُ كَلَّ فِي مَشِيهِ إِذَا انْقَطَعَ لِبَعْدِ مَسَافَتِهِ

واختلاف العلماء في المراد بالكلاله في الآية على أقوال: أحدها المراد الوراثة ، إذا لم يكن للميت ولد ولا والد . وتكون الكلاله منصوبه على تقدير بورث وراثة كلاله . والثاني أنه اسم للميت الذي ليس له ولد ولا والد ، ذكرًا كان الميت أو أنثى . كما يقال : رجل عقيم وامرأة عقيم . وتقدره بورث كما بورث في حال كونه كلاله . والثالث أنه اسم للورثة الذين ليس فيهم ولد ولا والد . والرابع أنه اسم للعمال الموروث .

فَنَزَلَتْ آيَةُ الْفَرَايِضِ . وَفِي حَدِيثِ النَّضْرِ وَالْمَقْدِيِّ : فَتَزَلَّتْ آيَةُ الْفَرَضِ . وَلَيْسَ فِي رِوَايَةِ أَحَدٍ مِنْهُمْ : قَوْلُ شُعْبَةَ لِابْنِ الْمُنْكَدِرِ .

٩ - (١٦١٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَطَبَ يَوْمَ جُمُعَةٍ . فَذَكَرَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ . وَذَكَرَ أَبَا بَكْرٍ . ثُمَّ قَالَ : إِنِّي لَا أَدْعُ بَعْدِي شَيْئًا أَمَّ عِنْدِي مِنَ الْكَلَالَةِ . مَا رَاجَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي شَيْءٍ مَا رَاجَعْتُهُ فِي الْكَلَالَةِ . وَمَا أَغْلَظَ لِي فِي شَيْءٍ مَا أَغْلَظَ لِي فِيهِ . حَتَّى طَمَنَ بِإِصْبَعِهِ فِي صَدْرِي . وَقَالَ « يَا عُمَرُ ! أَلَا تَكْفِيكَ آيَةُ الصِّيفِ الَّتِي فِي آخِرِ سُورَةِ النَّسَاءِ ؟ » وَإِنِّي إِنْ أَحْسِنَ أَقْضِي فِيهَا بِقَضِيَّةٍ ، يَقْضِي بِهَا مَنْ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ . وَمَنْ لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ رَافِعٍ عَنْ شَبَّابَةَ بْنِ سَوَّارٍ ، عَنْ شُعْبَةَ . كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

**

(٣) بَابُ آخِرِ آيَةِ أَنْزَلَتْ آيَةَ الْكَلَالَةِ

١٠ - (١٦١٨) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ عَنْ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ الْبَرَاءِ ، قَالَ : آخِرُ آيَةِ أَنْزَلَتْ مِنَ الْقُرْآنِ : يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ .

١١ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَمْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ . قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ : آخِرُ آيَةِ أَنْزَلَتْ ، آيَةُ الْكَلَالَةِ . وَآخِرُ سُورَةٍ أَنْزَلَتْ ، بَرَاءَةٌ .

١٢ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْظَلِيُّ. أَخْبَرَنَا عَيْسَى (وَهُوَ ابْنُ يُونُسَ). حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ؛ أَنَّ آخِرَ سُورَةٍ أَنْزِلَتْ تِلْكَ سُورَةُ التَّوْبَةِ. وَأَنَّ آخِرَ آيَةٍ أَنْزِلَتْ آيَةُ الْكَلَالَةِ.

(...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ آدَمَ). حَدَّثَنَا عَمَّارٌ (وَهُوَ ابْنُ زُرَيْقٍ) عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ. بِمِثْلِهِ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: آخِرُ سُورَةٍ أَنْزِلَتْ كَامِلَةٌ.

١٣ - (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ. حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ. حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ عَنِ أَبِي السَّفَرِ، عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: آخِرُ آيَةٍ أَنْزِلَتْ يَسْتَفْتُونَكَ.

**

(٤) باب من ترك مالا فلورثه

١٤ - (١٦١٩) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ الْأَمْوِيُّ عَنْ يُونُسَ الْأَيْلِيِّ. ع وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ). قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُؤْتِي بِالرَّجُلِ الْمَيِّتِ، عَلَيْهِ الدِّينُ. فَيَسْأَلُ «هَلْ تَرَكَ لِدِينِهِ مِنْ قِضَاءٍ؟» فَإِنْ حَدَّثَ أَنَّهُ تَرَكَ وَفَاءً صَلَّى عَلَيْهِ. وَإِلَّا قَالَ «صَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبِكُمْ». فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْقُبُورَ قَالَ «أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ. فَمَنْ تُوِّفَى وَعَلَيْهِ دِينٌ فَمَلَى قِضَاؤُهُ. وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَهُوَ لَوَرَثَتِهِ».

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ. حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي. حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ. ع وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا يَهُوُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ. ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثْمِيرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ. كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، هَذَا الْحَدِيثَ.

١٥ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا شَبَابَةُ. قَالَ: حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ « وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ! إِنْ عَلَى الْأَرْضِ مِنْ مُؤْمِنٍ ^(١) إِلَّا أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِهِ . فَأَيْسُكُمْ مَا تَرَكَ دِينًا أَوْ ضَيَاغًا ^(٢) فَأَنَا مَوْلَاهُ ^(٣) . وَأَيْسُكُمْ تَرَكَ مَالًا فَإِلَى الْمَصْبِيَةِ مَنْ كَانَ » .

١٦ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِالْمُؤْمِنِينَ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ . فَأَيْسُكُمْ مَا تَرَكَ دِينًا أَوْ ضَيْعَةً فَادْعُونِي . فَأَنَا وَلِيُّهُ . وَأَيْسُكُمْ مَا تَرَكَ مَالًا فَلْيُوَثِّرْ بِمَالِهِ عَصَبَتَهُ . مَنْ كَانَ » .

١٧ - (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ « مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِلْوَرَثَةِ . وَمَنْ تَرَكَ كَلًّا ^(٤) فَإِلَيْنَا » .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (يَسْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ) . قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ غُنْدَرٍ « وَمَنْ تَرَكَ كَلًّا وَلِيَّتُهُ » .

(١) (إن على الأرض من مؤمن) أى ما على الأرض مؤمن . فإن نافية . ومن زائدة لتوكيد المعلوم .

(٢) (فأيسكم ما ترك ديناً أو ضياغاً) ما هذه زائدة . والضياغ وكذا الضيعة ، فى الرواية الثانية، مصدر وصف به .

أى أولادا أو عيالا ذوى شبايع . يعنى لا شىء لهم .

(٣) (فأنا مولاه) أى وليه وناصره .

(٤) (كلا) قال الخطابى وغيره : المراد ههنا العيال . وأصله الثقل .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٢٤ - كتاب الهبات

(١) باب كراهة شراء الإناث ما نصرف به ممن نصرف عليه

١ - (١٦٢٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ : حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ عَيْتِي^(١) فِي سَبِيلِ اللَّهِ . فَأَصَاعَهُ صَاحِبُهُ^(٢) . فَظَنَنْتُ أَنَّهُ بَأْتِمُهُ بِرُخْصٍ . فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ ؟ فَقَالَ « لَا تَبْتِمُهُ وَلَا تَمُدَّ فِي صَدَقَتِكَ . فَإِنَّ الْمَائِدَ فِي صَدَقَتِهِ كَالْكَلْبِ يَمُودُ فِي فَيْئِهِ » .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ) عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ « لَا تَبْتِمُهُ وَإِنْ أَعْطَاكَهُ بِدِرْهَمٍ » .

٢ - (...) حَدَّثَنِي أُمِّيَّةُ بْنُ سِنطَامٍ . حَدَّثَنَا زَيْدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ) . حَدَّثَنَا رَوْحُ (وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُمَرَ ؛ أَنَّهُ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . فَوَجَدَهُ عِنْدَ صَاحِبِهِ وَقَدْ أَصَاعَهُ . وَكَانَ قَلِيلَ الْمَالِ . فَأَرَادَ أَنْ يَشْتَرِيَهُ . فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ . فَقَالَ « لَا تَشْتَرِهِ . وَإِنْ أَعْطَيْتَهُ بِدِرْهَمٍ . فَإِنَّ مَثَلَ الْمَائِدِ فِي صَدَقَتِهِ ، كَمَثَلِ الْكَلْبِ يَمُودُ فِي فَيْئِهِ » .

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ مَالِكٍ وَرَوْحِ أَتَمُّ وَأَكْثَرُ .

(١) (حملت على فرس عيتي) ممناه تصدقت به ووهبته لمن يقابل عليه في سبيل الله . والمعتيق: الفرس النفيس الجواد السابق .

(٢) (فأصاعه صاحبه) أي قصر في القيام ببلغه ومؤنته .

٣ - (١٦٢١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ عُمَرَ ابْنَ الْخَطَّابِ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . فَوَجَدَهُ يُبَاعُ . فَأَرَادَ أَنْ يَتَّاعَهُ . فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ ؟ فَقَالَ « لَا تَبْتِعُهُ . وَلَا تَمُدَّ فِي صَدَقَتِكَ » .

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ رُمَيْحٍ . جَمِيعًا عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . ع وَحَدَّثَنَا الْمُقَدَّمِيُّ وَمُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى . قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) . ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنَمَّرٍ . حَدَّثَنَا أَنِي . ع وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . كُلُّهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ .

٤ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ وَعَبْدُ بْنُ مُهَيْمٍ (وَاللَّفْظُ لِعَبِيدٍ) قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ عُمَرَ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . ثُمَّ رَأَاهَا تُبَاعُ فَأَرَادَ أَنْ يَشْتَرِيهَا . فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَمُدَّ فِي صَدَقَتِكَ ، يَا عُمَرُ ؟ » .

(٢) باب تحريم الربوع في الصدقة والرهبة بعد القبض إلا ما وهم لولده وإبه سفل

٥ - (١٦٢٢) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الرَّازِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . قَالَا : أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ^(١) ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « مِثْلُ الَّذِي يَرْجِعُ فِي صَدَقَتِهِ ، كَمِثْلِ الْكَلْبِ يَقِيءُ ثُمَّ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ ، فَيَأْكُلُهُ » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ . قَالَ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ ابْنَ عَلِيٍّ^(١) بِنِ الْحُسَيْنِ يَذْكُرُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

(١) (عن أبي جعفر محمد بن علي) هو ابن علي بن الحسين . وهو الإمام زين العابدين . وهو الإمام المعروف بالباقر . نسبه أخيراً إلى جدته العلييا سيدتنا فاطمة بنت سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم . وعبد الرحمن بن عمرو هو الأوزاعي .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا حَرْبٌ . حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ) . حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو ؛ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَهُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِهِمْ .

٦ - (...) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو (وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ) عَنْ مَبْكَيْرٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ يَقُولُ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّمَا مَثَلُ الَّذِي يَتَصَدَّقُ بِصَدَقَةٍ ثُمَّ يَمُودُ فِي صَدَقَتِهِ ، كَمَثَلِ الْكَلْبِ بَقِيَ ثُمَّ يَأْكُلُ قَيْأَهُ » .

٧ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « الْمَائِدُ فِي هَيْبَتِهِ كَالْمَائِدِ فِي قَيْئِهِ » .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

٨ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا الْمَجْزُوبِيُّ . حَدَّثَنَا وَهْبٌ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ « الْمَائِدُ فِي هَيْبَتِهِ كَالْكَتَابِ ، يَقِيءُ ثُمَّ يَمُودُ فِي قَيْئِهِ » .

(٣) باب كراهة تفضيل بعض الأولاد في الرهبة

٩ - (١٦٢٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ . يُحَدِّثَانِهِ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : إِنَّ أَبَاهُ أَتَى بِهِ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي نَحَلْتُ ابْنِي هَذَا^(١) غُلَامًا كَانَ لِي . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَكُلَّ وَلَدَكَ نَحَلْتَهُ مِثْلَ هَذَا؟ » فَقَالَ: لَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « فَارْجِعْهُ » .

١٠ - (...) وحدثنا يحيى بن يحيى . أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانَ ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ . قَالَ: أَتَى بِي أَبِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي نَحَلْتُ ابْنِي هَذَا غُلَامًا . فَقَالَ « أَكُلَّ بَيْتِكَ نَحَلْتُ؟ » قَالَ: لَا . قَالَ « فَارْجِعْهُ » .

١١ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم وابن أبي عمير عن ابن عيينة . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمَيْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . ح وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . كُلُّهُمُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . أَمَّا يُونُسُ وَمَعْمَرٌ فَفِي حَدِيثِهِمَا « أَكُلَّ بَيْتِكَ » . وَفِي حَدِيثِ اللَّيْثِ وَابْنِ عِيْنَةَ « أَكُلَّ وَلَدِكَ » . وَرَوَايَةُ اللَّيْثِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانَ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ بَشِيرًا جَاءَ بِالنُّعْمَانَ .

١٢ - (...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ: حَدَّثَنَا النُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ . قَالَ: وَقَدْ أَعْطَاهُ أَبُوهُ غُلَامًا ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ « مَا هَذَا الْغُلَامُ؟ » قَالَ: أَعْطَانِيهِ أَبِي . قَالَ « فَكُلَّ إِخْوَتِهِ أَعْطَيْتَهُ كَمَا أَعْطَيْتَ هَذَا؟ » قَالَ: لَا . قَالَ « فَارْجِعْهُ » .

١٣ - (...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ الْمَوَّامِ عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ . قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) . أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ حُصَيْنٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ . قَالَ: نَصَدَّقْتُ عَلَى أَبِي يَبْمُضَ مَالِهِ . فَقَالَتْ أُمِّي عَمْرَةَ بِنْتُ رَوَاحَةَ: لَا أَرْضَى حَتَّى تُشْهَدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَاذْطَلَقَ أَبِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ لِشُهْدَةِ عَلِيٍّ صَدَقْتِي . فَقَالَ لَهُ

(١) (نحل ابنه هنا) قال في النهاية: النحل المطية والهبة ابتداء من غير عوض ولا استحقاق . يقال: نحله بنحله نحلاً . والنحلة المطية .

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ « أَفَعَلْتُمْ هَذَا بِوَالِدِكَ كُلِّهِمْ؟ » قَالَ: لَا. قَالَ « اتَّقُوا اللَّهَ وَاعْبُدُوا فِي أَوْلَادِكُمْ ». فَرَجَعَ أَبِي. فَرَدَّ تِلْكَ الصَّدَقَةَ.

١٤ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ أَبِي حَيَّانَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْذِرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ التَّمِيمِيُّ عَنِ الشَّعْبِيِّ . حَدَّثَنِي النُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ ؛ أَنَّ أُمَّهُ بِنْتُ رَوَاحَةَ سَأَلَتْ أَبَاهُ بَعْضَ الْمَوْهُوبَةِ (١) مِنْ مَالِهِ لِابْنِهَا . فَاتَّوَى بِهَا سَنَةً (٢) . ثُمَّ بَدَأَ لَهُ (٣) . فَقَالَتْ : لَا أَرْضَى حَتَّى تُشْهَدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى مَا وَهَبْتَ لِابْنِي . فَأَخَذَ أَبِي يَبْدِي . وَأَنَا يَوْمَئِذٍ غُلَامٌ . فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ أُمَّ هَذَا ، بِنْتَ رَوَاحَةَ ، أَحْبَبَهَا أَنْ أَشْهَدَكَ عَلَى الَّذِي وَهَبْتَ لِابْنِهَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا بَشِيرُ ! أَلَيْكَ وَلِدَسِوَى هَذَا؟ » قَالَ : نَعَمْ . فَقَالَ « أَكُلُّهُمْ وَهَبْتَ لَهُ مِثْلَ هَذَا؟ » قَالَ : لَا . قَالَ « فَلَا تُشْهَدَنِي إِذَا . فَإِنِّي لَا أَشْهَدُ عَلَى جَوْرٍ (٤) » .

١٥ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ مُنْذِرٍ . حَدَّثَنِي أَبِي . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَلَيْكَ بَنُونَ سِوَاهُ؟ » قَالَ : نَعَمْ . قَالَ « فَكُلُّهُمْ أُعْطِيَتْ مِثْلَ هَذَا؟ » قَالَ : لَا . قَالَ « فَلَا أَشْهَدُ عَلَى جَوْرٍ » .

١٦ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ قَاصِمِ الْأَخْوَلِ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِأَبِيهِ « لَا تُشْهَدَنِي عَلَى جَوْرٍ » .

١٧ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ وَعَبْدُ الْأَعْلَى . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ

(١) (الوہوبہ) ہکذاہو فی معظم النسخ . وفی بعضها: بعض الوہوبہ . وکلاہما صحیح . وتقدير الأول بعض الأشياء المورثة

(٢) (فاتتوی ہا سنۃ) ای مطلقا .

(٣) (ثم بدأ له) ای ظہر له فی أمرها ما لم ینظر أولا . والبداہ ، وزان سلام ، اسم منه .

(٤) (جور) الجور هو الميل عن الاستواء والاعتدال . وكل ما خرج عن الاعتدال فهو جور . سواء كان حراما أو مکروہا .

ابن إبراهيم وبمقوب الدورقي. جميعا عن ابن علية (واللفظ ليعقوب). قال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: انْطَلَقَ بِي أَبِي يَحْمِلُنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! اشْهَدْ أَنِّي قَدْ تَحَمَّلْتُ النُّعْمَانَ كَذَا وَكَذَا مِنْ مَالِي. فَقَالَ «أَكُلَّ بَيْنَكَ قَدْ تَحَمَّلْتَ مِثْلَ مَا تَحَمَّلْتُ النُّعْمَانَ؟» قَالَ: لَا. قَالَ «فَأَشْهَدْ عَلَيَّ هَذَا غَيْرِي». ثُمَّ قَالَ «أَيْمُرُكَ أَنْ يَكُونُوا إِلَيْكَ فِي الْبِرِّ سَوَاءً؟» قَالَ: بَلَى. قَالَ «فَلَا، إِذَا».

١٨ - (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ النَّوْفَلِيُّ، حَدَّثَنَا أَزْهَرُ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ. قَالَ: تَحَمَّلَنِي أَبِي نُحْلًا. ثُمَّ أَتَى بِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيُشْهَدَهُ. فَقَالَ «أَكُلَّ وَلَدِكَ أَعْطَيْتَهُ هَذَا؟» قَالَ: لَا. قَالَ «أَلَيْسَ تُرِيدُ مِنْهُمْ الْبِرَّ مِثْلَ مَا تُرِيدُ مِنْ ذَا؟» قَالَ: بَلَى. قَالَ «فَأِنِّي لَا أَشْهَدُ». قَالَ ابْنُ عَوْنٍ: حَدَّثْتُ بِهِ مُحَمَّدًا. فَقَالَ: إِنَّمَا تَحَدَّثْنَا أَنَّهُ قَالَ «فَارْبُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ»^(١).

١٩ - (١٦٢٤) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ. حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ. حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: قَالَتْ امْرَأَةٌ بَشِيرٍ: انْحَلَّ ابْنِي غَلَامَكَ^(٢)، وَأَشْهَدُ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ ابْنَةَ فُلَانٍ سَأَلَتْنِي أَنْ أَنْحَلَ ابْنَهَا غَلَامِي. وَقَالَتْ: أَشْهَدُ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ «أَلَهُ إِخْوَةٌ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ «أَفَكُلُّهُمْ أَعْطَيْتَ مِثْلَ مَا أَعْطَيْتَهُ؟» قَالَ: لَا. قَالَ «فَلَيْسَ يَصْلُحُ هَذَا. وَإِنِّي لَا أَشْهَدُ إِلَّا عَلَى الْحَقِّ».

**

(١) (فاربوا بين اولادكم) قال القاضي : رويناه فاربوا . بالياء من القاربة : وبالنون من القرآن . وممنها ما صحیح .
 أي سوا بينهم في أصل العطاء وفي قدره .
 (٢) (انحل ابني غلامك) أي أعطه ياه ، وهبته له .

(٤) باب العمري^(١)

٢٠ - (١٦٢٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «أَيُّمَا رَجُلٍ أَعْمَرَ عُمَرَى لَهُ وَلَعَقِيهِ^(٢)، فَإِنَّهَا لِلَّذِي أُعْطِيهَا. لَا تَرْجِعُ إِلَى الَّذِي أَعْطَاهَا. لِأَنَّهُ أُعْطِيَ عَطَاءً وَقَمَتَ فِيهِ الْمَوَارِيثُ».

٢١ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ. قَالَا: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «مَنْ أَعْمَرَ رَجُلًا عُمَرَى لَهُ وَلَعَقِيهِ، فَقَدْ قَطَعَ قَوْلَهُ حَقَّهُ فِيهَا. وَهِيَ لِمَنْ أَعْمَرَ وَلَعَقِيهِ».

غَيْرَ أَنَّ يَحْيَى قَالَ فِي أَوَّلِ حَدِيثِهِ «أَيُّمَا رَجُلٍ أَعْمَرَ عُمَرَى، فَهِيَ لَهُ وَلَعَقِيهِ».

٢٢ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ الْعَبْدِيُّ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنِ الْعُمَرَى وَسُنْدَتِهَا، عَنْ حَدِيثِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «أَيُّمَا رَجُلٍ أَعْمَرَ رَجُلًا عُمَرَى لَهُ وَلَعَقِيهِ، فَقَالَ: قَدْ أُعْطِيَتْكَهَا وَعَقَبَكَ مَا بَقِيَ مِنْكُمْ أَحَدٌ، فَإِنَّهَا لِمَنْ أُعْطِيَهَا. وَإِنَّهَا لَا تَرْجِعُ إِلَى صَاحِبِهَا. مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ أُعْطِيَ عَطَاءً وَقَمَتَ فِيهِ الْمَوَارِيثُ».

(١) (العمري) قال أصحابنا وغيرهم من العلماء: العمري قوله أعمرتك هذه الدار مثلا. أو جعلتها لك عمرك أو حيانتك أو ما عشت أو حيت أو بقيت، أو ما يفيد هذا المعنى.

(٢) (ولعق به) عقب الرجل، بكسر القاف، ويجوز إسكانها مع فتح العين ومع كسرها، كما في نظائره. والمقبوم أولاد الإنسان ما تناسلوا. قال أصحابنا: في العمري ثلاثة أحوال: أحدها أن يقول: أعمرتك هذه الدار. فإذا مات فهي لورثتك أو لعقبك. فتصح بلا خلاف. ويملك بهذه اللفظة رقة الدار، وهي هبة، لسكنها بمباراة طويلة، فإذا مات فالدار لورثته. فإن لم يكن له وارث فلبت المال. ولا تعود إلى الواهب بحال. الحال الثاني أن يقتصر على قوله: جعلتها لك عمرك. ولا يمرض لما سواه. ففي صحة هذا المقدم قولان للشافعي. أصحهما، وهو الجديد، صحته. وله حكم الحال الأول. الثالث أن يقول: جعلتها لك عمرك، فإذا مات عادت إلى. أو إلى ورثتي، إن كنت مت.

٢٣ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ). قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: إِذَا الْعُمَرَى الَّتِي أَجَّازَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ يَقُولَ: هِيَ لَكَ وَلِعَقِيبِكَ. فَأَمَّا إِذَا قَالَ: هِيَ لَكَ مَا عِشْتَ، فَإِنَّهَا تَرْجِعُ إِلَى صَاحِبِهَا. قَالَ مَعْمَرٌ: وَكَانَ الزُّهْرِيُّ يُفْتِي بِهِ.

٢٤ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ عَنِ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَابِرٍ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ)؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى فِيمَنْ أَمَرَ عُمَرَى لَهُ وَلِعَقِيبِهِ، فَبَيَّ لَهَا بَيْتَةً (١). لَا يَحْجُوزُ لِلْمُعْطَى فِيهَا شَرْطٌ وَلَا تَنْبَأُ. قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: لِأَنَّهُ أُعْطِيَ عَطَاءً وَقَمَّتْ فِيهِ الْمَوَارِيثُ. فَقَطَعَتِ الْمَوَارِيثُ شَرْطَهُ.

٢٥ - (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ. حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ. حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ. حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «الْعُمَرَى أَيْمَنُ وَهَيْبَتُ لَهَا».

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ. حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ. حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: بِمِثْلِهِ.

(...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ. حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ. يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

٢٦ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ). أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَمْسِكُوا عَلَيْكُمْ أَمْوَالَكُمْ (٢) وَلَا تَفْسِدُوهَا. فَإِنَّهُ مِنْ أَعْمَرَ عُمَرَى فَبَيَّ

(١) (بتلة) أى عطية ماضية غير راجعة إلى الواهب .

(٢) (أمسكوا عليكم أموالكم) المراد به إعلامهم أن العمري هبة صحيحة ماضية يملكها الموهوب له ماسكاً تاماً . لا يعود إلى الواهب أبداً . فإذا علموا ذلك، فمن شاء أعمرو ودخل على بصيرة . ومن شاء ترك . لأنهم كانوا يتوهمون أنها كالدارية ، ويرجع فيها .

لِلَّذِي أُعْرِمَهَا . حَيًّا وَمَيِّتًا . وَلَعِقِيهِ .» .

٢٧- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ . حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ أَبِي عُمَانَ .
ع وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ وَكِيعٍ ، عَنْ سُفْيَانَ . ع وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ
ابْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي ، عَنْ أَيُّوبَ . كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي خَيْثَمَةَ . وَفِي حَدِيثِ أَيُّوبَ مِنَ الزِّيَادَةِ قَالَ : جَعَلَ الْأَنْصَارُ يُعْمِرُونَ الْمُهَاجِرِينَ .
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَمْسِكُوا عَلَيْكُمْ أَمْوَالَكُمْ » .

٢٨- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) . قَالَ : حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : أَمَرَتِ امْرَأَةٌ بِالْمَدِينَةِ حَانِطًا لَهَا
ابْنًا لَهَا^(١) . ثُمَّ تَوَفَّى ، وَتُوفِّيتْ بَعْدَهُ ، وَتَرَكَتْ وَلَدًا ، وَلَهُ إِخْوَةٌ بَنُونَ لِلْمُعْمِرَةِ . فَقَالَ وَلَدُ الْمُعْمِرَةِ : رَجَعَ
الْحَانِطُ إِلَيْنَا . وَقَالَ بَنُو الْمُعْمِرِ : بَلْ كَانَ لِأَيِّنَا حَيَاتُهُ وَمَوْتُهُ . فَاخْتَصَمُوا إِلَى طَارِقِ مَوْلَى عُمَانَ .
فَدَعَا جَابِرًا فَشَهِدَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمُعْرَى لِصَاحِبِهَا . فَقَضَى بِذَلِكَ طَارِقٌ . ثُمَّ كَتَبَ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ
فَأَخْبَرَهُ ذَلِكَ . وَأَخْبَرَهُ بِشَهَادَةِ جَابِرٍ . فَقَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ : صَدَقَ جَابِرٌ . فَأَمَضَى ذَلِكَ طَارِقٌ . فَإِنَّ ذَلِكَ
الْحَانِطُ لِبَنِي الْمُعْمِرِ حَتَّى الْيَوْمِ .

٢٩- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالَ
إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ (عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ يَسَارٍ ؛ أَنَّ طَارِقًا
قَضَى بِالْمُعْرَى لِالْوَارِثِ . لِقَوْلِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

٣٠- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ .

(١) (أمرت امرأة بالمدينة حانطها ابنها) الحانط هو البستان . وهو مفعول أول لأمرت . وقوله : ابنا ، مفعول

ثان له . لأنه في معنى الإعطاء .

قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ عَطَاءَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ «الْعُمَرَىٰ جَائِزَةٌ» (١).

٣١ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ. حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ). حَدَّثَنَا سَعِيدٌ

عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَطَاءَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ «الْعُمَرَىٰ مِيرَاثٌ لِأَهْلِهَا».

٣٢ - (١٦٢٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ

عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ بَشِيرِ بْنِ نَهْيِكٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «الْعُمَرَىٰ جَائِزَةٌ».

(..) وَحَدَّثَنِيهِ يَحْيَىٰ بْنُ حَبِيبٍ. حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ). حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ، بِهَذَا

الْإِسْنَادِ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ «مِيرَاثٌ لِأَهْلِهَا» أَوْ قَالَ «جَائِزَةٌ».

(١) (العمري جائزة) أي صحيحة مستمرة، لأن عمر له ولورثته من بعده ؛

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٢٥ - كتاب الوصية^(١)

١ - (١٦٢٧) حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيُّ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ. أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ^(٢) ، لَهُ شَيْءٌ يُرِيدُ أَنْ يُوصِيَ فِيهِ ، يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ ، إِلَّا وَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ » .

٢ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ. حَدَّثَنِي أَبِي. كِلَاهُمَا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. غَيْرَ أَنَّهُمَا قَالَا « وَلَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ » وَلَمْ يَقُولَا « يُرِيدُ أَنْ يُوصِيَ فِيهِ » .

٣ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ). ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ). كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ. ح وَحَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْبِيِّ. حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدِ اللَّيْثِيِّ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ. أَخْبَرَنَا هِشَامُ (يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ). كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ. وَقَالُوا جَمِيعًا « لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ » إِلَّا فِي حَدِيثِ أَيُّوبَ فَإِنَّهُ قَالَ « يُرِيدُ أَنْ يُوصِيَ فِيهِ » كَرِوَايَةِ يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ.

(١) (الوصية) قال الأزهرى: هي مشتقة من وصيت الشيء أوصيه، إذا وصلته. وصيبت وصية لأنه وصل ما كان في حياته بما بعده. ويقال: وصى وأوصى إبصاء. والاسم الوصية والوصاة.

(٢) (ما حق امرئ مسلم) قال الشافعى رحمه الله: معنى الحديث: ما الحزم والاحتياط للمسلم إلا أن تكون وصيته مكتوبة عنده. فيستحب تعجيلها، وأن يكتبها في صحته، ويشهد عليه فيها. ويكتب فيها ما يحتاج إليه.

٤ - (...) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَرْزُوقٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو (وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ) عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَا حَقَّ امْرِئٌ مُسْلِمٌ لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ ، يَلِيَتْ ثَلَاثَ لَيَالٍ إِلَّا وَصِيَّتُهُ عِنْدَهُ مَكْتُوبَةٌ » .
قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ : مَا مَرَّتْ عَلَيَّ لَيْلَةٌ مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ذَلِكَ ، إِلَّا وَعِنْدِي وَصِيَّتِي .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ . ع وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ . ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ وَعَبْدُ ابْنِ حَمِيدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . كُلُّهُمُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ عَمْرُو بْنِ الْحَارِثِ .

باب الوصية بالثلث

٥ - (١٦٢٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ طَائِرِ ابْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ (١) . قَالَ : حَدَّثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ ، مِنْ وَجَعِ أَشْفَيْتَ مِنْهُ عَلَى الْمَوْتِ (٢) . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! بَلَّغْنِي مَا تَرَى مِنَ الْوَجَعِ . وَأَنَا ذُو مَالٍ . وَلَا يَرِيئُنِي إِلَّا ابْنَةٌ لِي وَاحِدَةٌ (٣) . أَفَأَنْصَدُقُ بِثُلُثِي مَالِي ؟ قَالَ « لَا » قَالَ قُلْتُ : أَفَأَنْصَدُقُ بِشَطْرِهِ ؟ قَالَ « لَا . الثُّلُثُ . وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ (٤) .

(١) (عن أبيه) هو سعد بن أبي وقاص .

(٢) (أشفيت منه على الموت) أي قاربته وأشرفت عليه . يقال : أشفى عليه وأشاف ، قاله الهروي .

(٣) (ولا يرئني إلا ابنة لي واحدة) أي ولا يرئني من الولد وخواص الورثة . وإلا فقد كان له عصبية . وقيل : معناه

لا يرئني من أصحاب الفروض .

(٤) (والثلث كثير) بالثلاثة ، وبعضها بالوحدة : كبير . وكلاهما صحيح . قال القاضي : يجوز نصب الثلث الأول ورفعه .

أما النصب فملى الإغراء . أو على تقدير فعل . أي أعطى الثلث . وأما الرفع فملى أنه فاعل . أي يكفيك الثلث . أو أنه مبتدأ وحذف خبره . أو خبر محذوف المبتدأ .

إِنَّكَ إِنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ^(١)، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ^(٢). وَلَسْتَ تُنْفِقُ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ، إِلَّا أَجْرْتَ بِهَا. حَتَّى اللَّقْمَةَ^(٣) تَجْمَعُهَا فِي فِي امْرَأَتِكَ « قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَخْلَفُ بَعْدَ أَصْحَابِي^(٤)؟ قَالَ: «إِنَّكَ لَنْ تُخْلَفَ»^(٥) فَتَعْمَلْ عَمَلًا تَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ، إِلَّا أَزْدَدَتْ بِهِ دَرَجَةً وَرِفْعَةً. وَلَمَّا لَكَ تُخْلَفُ حَتَّى يُنْفَعَ بِكَ أَقْوَامٌ^(٦) وَيُضْرَبَ بِكَ آخَرُونَ. اللَّهُمَّ! أَمْضِ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ^(٧). وَلَا تَرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ. لَكِنَّ الْبَائِسُ سَمْعُ بْنُ خَوْلَةَ^(٨) ». .

قَالَ: رَأَى لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَنْ تُوفَى بِمَكَّةَ^(٩).

- (١) (إِنَّكَ إِنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ) قال القاضي: رحمه الله: روينا قوله: «إِنْ تَذَرَ بفتح الهمزة وكسرها. وكلاهما صحيح. والمعنى ترك إياهم مستغنين عن الناس خير من أن تذرهم عالة أى فقراء.
- (٢) (يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ) أى يسألونهم بحد كهمم إليهم.
- (٣) (حَتَّى اللَّقْمَةُ) بالجر على أن حتى تجارة. وبالرفع على كونها ابتدائية، والخبر جمليها. وبالنصب عطفًا على نفقة.
- (٤) (أَخْلَفُ بَعْدَ أَصْحَابِي) قال القاضي: معناه أخلف بمكة بعد أصحابي؟ فقال له إما إشفاقًا من موته بمكة لكونه هاجر منها وتركها لله تعالى، يخشى أن يقدح ذلك في هجرته أو في ثوابه عليها. أو خشى بقاءه بمكة بعد انصراف النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه إلى المدينة، وتخلفه عنهم بسبب المرض.
- (٥) (إِنَّكَ لَنْ تُخْلَفَ) المراد بالتخلف طول العمر والبقاء في الحياة بعد جماعات من أصحابه.
- (٦) (وَلَمَّا لَكَ تُخْلَفُ حَتَّى يُنْفَعَ بِكَ أَقْوَامٌ) هذا الحديث من المعجزات. فإن سمعًا رضى الله عنه عاش حتى فتح العراق وغيره. وانتفع به أقوام في دينهم ودنياهم. وتضرر به الكفار في دينهم ودنياهم. وولى العراق فاهتدى على يديه خلائق وتضرر به خلائق بإقامته الحق فيهم، من الكفار ونحوهم.
- (٧) (اللَّهُمَّ! أَمْضِ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ) أى أتممها ولا تبطلها ولا تردم على أعقابهم بترك هجرتهم ورجوعهم عن مستقيم حالهم الرضية.

(٨) (لَكِنَّ الْبَائِسُ سَمْعُ بْنُ خَوْلَةَ) البائس هو الذى عليه أُر البؤس، وهو الفقر والقلة.

- (٩) (رَأَى لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَنْ تُوفَى بِمَكَّةَ) قال العلماء: هذا من كلام الراوى، وليس هو من كلام النبي صلى الله عليه وسلم. بل انتهى كلامه صلى الله عليه وسلم بقوله «لَكِنَّ الْبَائِسُ سَمْعُ بْنُ خَوْلَةَ» فقال الراوى، تفسيرا لمعنى هذا الكلام: إنه برئيه النبي ﷺ ويتوجه له ويرقّ عليه لكونه مات بمكة. واختلافوا في قصة سمع بن خولة. فقيل: لم يهاجر من مكة حتى مات بها. وذكر البخارى أنه هاجر وشهد بدرًا ثم انصرف إلى مكة ومات بها. وقال ابن هشام: إنه هاجر إلى الحبشة الهجرة الثانية، وشهد بدرًا وغيرها وتوفى بمكة في حجة الوداع، سنة عشر. وقيل: =

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ . قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ ابْنِ مُحَمَّدٍ . قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . كُلُّهُمُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

(...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ سَعْدٍ . قَالَ : دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيَّ يَمُودُنِي . فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ . وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَعْدِ بْنِ حُوَلَةَ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : وَكَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَمُوتَ بِالْأَرْضِ الَّتِي هَاجَرَ مِنْهَا .

٦ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنِي مُصْعَبُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : مَرَضْتُ فَأَرْسَلْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَقُلْتُ : دَعْنِي أَقْسِمَ مَالِي حَيْثُ شِئْتُ . فَأَبَى . قُلْتُ : فَالْتَصِفْ ؟ فَأَبَى . قُلْتُ : فَالْتَلِثْ ؟ قَالَ : فَسَكَتَ بَعْدَ التَّلِثِ . قَالَ : فَكَانَ ، بَعْدُ ، التَّلِثُ جَائِزًا .

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . وَلَمْ يَذْكُرْ : فَكَانَ ، بَعْدُ ، التَّلِثُ جَائِزًا .

٧ - (...) وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمِيرٍ ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : مَادَنِي النَّبِيُّ ﷺ فَقُلْتُ : أَوْصِي بِمَالِي كَمَا هُوَ . قَالَ « لَا » . قُلْتُ : فَالْتَصِفْ . قَالَ « لَا » . قُلْتُ : أَبِ التَّلِثِ ؟ فَقَالَ « نَعَمْ » . وَالتَّلِثُ كَثِيرٌ .

توفي بها سنة سبع في المدينة ، خرج مجتازا من المدينة . قيل : سبب بؤسه سقوط هجرته لرجوعه غنارا وموته بها . وقيل : سبب بؤسه موته بجملة على أى حال كان ، وإن لم يكن باختياره . لما فاته من الأجر والثواب الكامل بالموث في دا هجرته ، والنزبة عن وطنه الذي هجره لله تعالى .

٨ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ النَّسَكِيُّ . حَدَّثَنَا النَّعْفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَمِيرِيِّ ، عَنْ ثَلَاثَةٍ مِنْ وَلَدِ سَعْدٍ . كُلُّهُمْ يُحَدِّثُهُ عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى سَعْدٍ يَمُودُهُ بِمَكَّةَ . فَبَكَى . قَالَ « مَا يَبْكِيكَ ؟ » فَقَالَ : قَدْ خَشِيتُ أَنْ أَمُوتَ بِالْأَرْضِ الَّتِي هَاجَرْتُ مِنْهَا . كَمَا مَاتَ سَعْدُ بْنُ حَوْلَةَ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « اللَّهُمَّ ! اشْفِ سَعْدًا . اللَّهُمَّ ! اشْفِ سَعْدًا » ثَلَاثَ مَرَارٍ . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ لِي مَالًا كَثِيرًا . وَإِنَّمَا يَرُمُنِي ابْنَتِي . أَفَأُوصِي بِمَالِي كُلِّهِ ؟ قَالَ « لَا » . قَالَ : يَا ثَلَاثَتَيْنِ ؟ قَالَ « لَا » . قَالَ : فَالْتَصِفْ ؟ قَالَ « لَا » . قَالَ : فَالْتَلِثُ ؟ قَالَ « الْتَلِثُ . وَالتُّلْتُ كَثِيرًا . إِنَّ صَدَقَتَكَ مِنْ مَالِكَ صَدَقَةٌ . وَإِنْ تَفَقَّطْتَكَ عَلَى عِيَالِكَ صَدَقَةٌ . وَإِنْ مَا تَأْكُلُ امْرَأَتُكَ مِنْ مَالِكَ صَدَقَةٌ . وَإِنَّكَ أَنْ تَدَعَ أَهْلَكَ بِخَيْرٍ (أَوْ قَالَ بِعَيْشٍ) ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدْعَهُمْ يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ » وَقَالَ يَدِيدُهُ .

٩ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ النَّسَكِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَمِيرِيِّ ، عَنْ ثَلَاثَةٍ مِنْ وَلَدِ سَعْدٍ . قَالُوا : مَرِضَ سَعْدٌ بِمَكَّةَ . فَأَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمُودُهُ . بِنَحْوِ حَدِيثِ النَّعْفِيِّ .

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ . حَدَّثَنِي ثَلَاثَةٌ مِنْ وَلَدِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ . كُلُّهُمْ يُحَدِّثُنِي بِمِثْلِ حَدِيثِ صَاحِبِهِ . فَقَالَ : مَرِضَ سَعْدٌ بِمَكَّةَ . فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَمُودُهُ . بِمِثْلِ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ الْحَمِيرِيِّ .

١٠ - (١٦٢٩) حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الرَّازِيُّ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى (يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ) . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : لَوْ أَنَّ النَّاسَ غَضُوا مِنَ الثَّلَاثِ (١) إِلَى الرَّابِعِ ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « الْتَلِثُ . وَالتُّلْتُ كَثِيرًا » . وَفِي حَدِيثِ وَكِيعٍ « كَبِيرٌ أَوْ كَثِيرٌ » .

(١) (لو أن الناس غضوا من الثلث) غضوا أي تقصوا .

(٢) باب وصول نواب الصدقات إلى الميت

١١ - (١٦٣٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنِ الْمَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : إِنَّ أَبِي مَاتَ وَتَرَكَ مَالًا وَلَمْ يُوصِ . فَهَلْ يَكْفُرُ عَنْهُ أَنْ أَتَصَدَّقَ عَنْهُ ؟ قَالَ « نَعَمْ » .

١٢ - (١٠٠٤) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ . أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : إِنَّ أُمَّيْ افْتَلَيْتَ نَفْسَهَا (١) . وَإِنِّي أَظُنُّهَا لَوْ تَكَلَّمْتُ لَتَصَدَّقَتْ . فَلِي أَجْرٌ أَنْ أَتَصَدَّقَ عَنْهَا ؟ قَالَ « نَعَمْ » .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُمَيَّرٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ . حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ أُمَّيْ افْتَلَيْتَ نَفْسَهَا . وَلَمْ تُوصِ . وَأَظُنُّهَا لَوْ تَكَلَّمْتُ لَتَصَدَّقَتْ . أَفَلَهَا أَجْرٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا ؟ قَالَ « نَعَمْ » .

١٣ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . ع وَحَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى . حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ . ع وَحَدَّثَنِي أُمَيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ) . حَدَّثَنَا رَوْحٌ (وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ) . ع وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ . كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . أَمَّا أَبُو أُسَامَةَ وَرَوْحٌ فَفِي حَدِيثِهِمَا : فَهَلْ لِي أَجْرٌ ؟ كَمَا قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . وَأَمَّا شُعَيْبٌ وَجَعْفَرُ فَفِي حَدِيثِهِمَا : أَفَلَهَا أَجْرٌ ؟ كَرِوَايَةِ ابْنِ بَشِيرٍ .

**

(١) (افتلتت نفسها) أى ماتت بفتنة وفتنة . والفتنة والافتلات ما كان بفتنة . ونفسها يرفع السين ونصبها ، هكذا ضبطوه . وهما صحيحان . الرفع على ما لم يسم فاعله . والنصب على المفعول التاني .

(٣) باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته

١٤ - (١٦٣١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (هُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ ^(١) إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ : إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ . أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ . أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ » .

* * *

(٤) باب الوقف

١٥ - (١٦٣٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا سُلَيْمٌ بْنُ أَحْضَرَ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : أَصَابَ عُمَرُ أَرْضًا ^(٢) بِحَيْبَرِ . فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَأْمِرُهُ ^(٣) فِيهَا . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي أَصَبْتُ أَرْضًا بِحَيْبَرِ . لَمْ أَصِبْ مَالًا فَطُ هُوَ أَنفَسُ عِنْدِي مِنْهُ ^(٤) . فَمَا تَأْمُرُنِي بِهِ ؟ قَالَ « إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا وَتَصَدَّقْتَ بِهَا » . قَالَ : فَتَصَدَّقُ بِهَا عُمَرُ ؛ أَنَّهُ لَا يَبِيعُ أَصْلَهَا . وَلَا يُبْتِغُ . وَلَا يورثُ . وَلَا يوهبُ . قَالَ : فَتَصَدَّقُ عُمَرُ فِي الْفُقَرَاءِ . وَفِي الْقُرْبَى . وَفِي الرَّقَابِ . وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ . وَابْنِ السَّبِيلِ . وَالضَّيْفِ . لَا جُنَاحَ عَلَيَّ مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ . أَوْ يُطْعِمَ صَدِيقًا . غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ فِيهِ . قَالَ : فَحَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ مُحَمَّدًا . فَلَمَّا بَلَغْتُ هَذَا الْمَكَانَ : غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ فِيهِ . قَالَ مُحَمَّدٌ : غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ ^(٥) مَالًا .

قَالَ ابْنُ عَوْنٍ : وَأَنْبَأَنِي مَنْ قرَأَ هَذَا الْكِتَابَ ؛ أَنَّ فِيهِ : غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ مَالًا .

* * *

(١) (إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله) قال العلماء : معنى الحديث أن عمل الميت ينقطع بموته وينقطع تجدد الثواب له ، إلا في هذه الأشياء الثلاثة . لكونه كان سببها . فإن الولد من كسبه . وكذلك العلم الذي خلفه من تعليم أو تصنيف . وكذلك الصدقة الجارية ، وهي الوقف .

(٢) (أصاب عمر أرضاً) أى أخذها وصارت إليه بالقسم حين فتحت خيبر عنوة وقسمت أرضها .

(٣) (يستميره) أى يستشيره ، طالباً في ذلك أمره .

(٤) (هو أنفَسُ عِنْدِي مِنْهُ) أنفَسُ مِمَّنَاهُ أَجُودُ . وَالذَّفِيسُ الْجِيدُ . وَقَدْ نَفَسُ نَفَاسَةً .

(٥) (غير متأمِّل) معناه غير جامع . وكل شيء له أصل قديم ، أو مُجْمَعٌ حَتَّى يَصِيرَ لَهُ أَصْلٌ ، فَهُوَ مُؤْتَلٌ . وَمَنْهُ

مَجْمُؤَلٌ أَيْ قَدِيمٌ . وَأَثَلَةُ الشَّيْءِ أَصْلُهُ .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ . أَخْبَرَنَا أَزْهَرُ السَّمَّانُ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ . كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ ابْنِ أَبِي زَائِدَةَ وَأَزْهَرَ انْتَهَى عِنْدَ قَوْلِهِ « أَوْ يُطْعِمُ صَدِيقًا غَيْرَ مَتَمَوْلٍ فِيهِ » . وَلَمْ يُذَكَّرْ مَا بَعْدَهُ . وَحَدِيثُ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ فِيهِ مَا ذَكَرَ سُلَيْمٌ قَوْلَهُ : فَحَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ مُحَمَّدًا إِلَى آخِرِهِ .

(١٦٣٣) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْخَفَرِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ عُمَرَ . قَالَ : أَصَبْتُ أَرْضًا مِنْ أَرْضِ خَيْبَرَ . فَأَنْتَبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ : أَصَبْتُ أَرْضًا لَمْ أَصِبْ مَالًا أَحَبَّ إِلَيَّ وَلَا أَهْسَ عِنْدِي مِنْهَا . وَسَأَقُ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ . وَلَمْ يُذَكَّرْ : فَحَدَّثْتُ مُحَمَّدًا وَمَا بَعْدَهُ .

(٥) باب ترك الوصية لمن لبس له شيء، يروى فيه

١٦ - (١٦٣٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ عَنْ مَالِكِ بْنِ مِعْوَلٍ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ . قَالَ : سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى : هَلْ أَوْصَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ فَقَالَ : لَا . قُلْتُ : فَلِمَ كَتَبَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ الْوَصِيَّةَ ، أَوْ فَلِمَ أُمِرُوا بِالْوَصِيَّةِ ؟ قَالَ : أَوْصَى بِكِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

١٧ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . كِلَاهُمَا عَنْ مَالِكِ بْنِ مِعْوَلٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ وَكِيعٍ : قُلْتُ : فَكَيْفَ أَمَرَ النَّاسُ بِالْوَصِيَّةِ ؟ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مُنِيرٍ : قُلْتُ : كَيْفَ كَتَبَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ الْوَصِيَّةَ ؟

١٨ - (١٦٣٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي وَأَبُو مُعَاوِيَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دِينَارًا ، وَلَا دِرْهَمًا ، وَلَا شَاةً ، وَلَا بَعِيرًا ، وَلَا أَوْصَى بِشَيْءٍ .

(...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . كُلُّهُمْ عَنْ جَبْرِ ح وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى (وَهُوَ ابْنُ يُونُسَ) . جَمِيعًا عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

١٩ - (١٦٣٦) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) . قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ . قَالَ : ذَكَرُوا عِنْدَ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ عَلِيًّا كَانَ وَصِيًّا . فَقَالَتْ : مَتَى أَوْصَى إِلَيْهِ ؟ فَقَدْ كُنْتُ مُسْنِدَتَهُ إِلَى صَدْرِي (أَوْ قَالَتْ حَجْرِي) فَدَعَا بِالطَّسْتِ . فَلَقَدْ انْحَنَّتْ (١) فِي حَجْرِي . وَمَا شَعَرْتُ أَنَّهُ مَاتَ . فَمَتَى أَوْصَى إِلَيْهِ ؟

٢٠ - (١٦٣٧) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ (وَاللَّفْظُ لِسَعِيدٍ) . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَخْوَلِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : يَوْمَ الْحَمِيسِ ! وَمَا يَوْمَ الْحَمِيسِ (٢) ! ثُمَّ بَكَى حَتَّى بَلَ دَمْعُهُ الْحَصَى ! فَقُلْتُ : يَا ابْنَ عَبَّاسِ ! وَمَا يَوْمَ الْحَمِيسِ ؟ قَالَ : اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجْمُهُ . فَقَالَ « ائْتُونِي أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوا بَعْدِي (٣) » فَتَنَازَعُوا .

(١) انحنئت) معناه مال وسقط .

(٢) (يوم الخميس ! وما يوم الخميس !) معناه تفخيم أمره في الشدة والمكروه ، فيما يمتقده ابن عباس . وهو امتناع الكتاب . ولهذا قال ابن عباس : إن الرزية كل الرزية محال بين رسول الله ﷺ وبين أن يكتب هذا الكتاب . هذا مراد ابن عباس ، وإن كان الصواب ترك الكتاب .

(٣) (فقال ائتوني أكتب لكم كتابا ...) اعلم أن النبي ﷺ معصوم من الكذب ، ومن تغيير شيء من الأحكام الشرعية في حال صحته وحال مرضه . ومعصوم من ترك بيان ما أمر ببيانه وتبليغ ما أوجب الله عليه تبليغه . وليس معصوما من الأمراض والأسقام المارضة للأجسام ونحوها ، مما لا نقص فيه لنزله ، ولا فساد لما عهد من شريعته . وقد سُجِرَ ﷺ حتى صار يخيل إليه أنه فعل الشيء . ولم يكن فعله . ولم يصدر منه ﷺ في هذا الحال كلام في الأحكام مخالف لما سبق من الأحكام التي قررها . فاذا علمت ما ذكرناه فقد اختلف العلماء في الكتاب الذي هم النبي صلى الله عليه وسلم به . فقيل : أراد أن ينص على الخلافة في إنسان معين لئلا يقع فيه نزاع وفتن وقيل : أراد كتابا يبين فيه مهمات الأحكام ملخصة ليرفع النزاع فيها ويحصل الاتفاق على النصوص عليه . وكان النبي ﷺ هم بالكتاب حين ظهر له أنه مصلحة . أو أوحى إليه بذلك ثم ظهر أن المصلحة تركه . أو أوحى إليه بذلك ونسخ ذلك الأمر الأول . وأما كلام عمر رضي الله عنه فقد اتفق العلماء المتكلمون في شرح الحديث على أنه من دلائل فقهه عمر وفضائله ودقيق نظره . لأنه خشى أن يكتب ﷺ أمورا ربما مجزوا عنها واستحقوا العقوبة عليها لأنهم منصوبة لاجمال الاجتهاد فيها . فقال عمر : حسبنا كتاب =

وَمَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيِّ تَنَازُعٍ . وَقَالُوا: مَا شَأْنُهُ؟ أَهَجَرَ؟ اسْتَفْهِمُوهُ . قَالَ « دَعُونِي . فَالَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ ^(١) .
 أُوصِيكُمْ بِثَلَاثٍ : أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ ^(٢) . وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ
 أُجِيزُهُمْ ^(٣) » . قَالَ : وَسَكَتَ عَنِ الثَّالِثَةِ . أَوْ قَالَهَا فَأَنْسَيْتَهَا ^(٤) .
 قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بَشِيرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ .

= الله، لقوله تعالى: ما فرطنا في الكتاب من شيء . وقوله: اليوم أكملت لكم دينكم . فعمل أن الله تعالى أكمل دينه فأمن الضلال على الأمة . وأراد الترفيه على رسول الله ﷺ . فكان عمر أخته من ابن عباس ومواقبه .

قال الخطابي: ولا يجوز أن يحمل قول عمر على أنه توهم الناطق على رسول الله ﷺ أو ظن به غير ذلك مما لا يليق به بحال . ولكنه لما رأى ما غلب على رسول الله ﷺ من الوجع وقرب الوفاة، مع ما اعتراه، من الكرب خاف أن يكون ذلك القول مما يقوله المريض مما لا عزيمة له فيه، فيجد المناقون بذلك سبيلا إلى الكلام في الدين . وقد كان أصحابه ﷺ يراجعونه في بعض الأمور قبل أن يجرم فيها بتحتيم . كما راجعوه يوم الحديبية في الخلاف ، وفي كتاب الصلح بينه وبين قريش فأما إذا أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالشيء أمر عزيمة فلا يراجع فيه أحد منهم وقال القاضي عياض: قوله: أهجر رسول الله صلى الله عليه وسلم، هكذا هو في صحيح مسلم وغيره: أهجر؟ على الاستفهام وهو أصح من رواية من روى: هجر يهجر . لأن هذا كله لا يصح منه ﷺ . لأن معنى هجر هذى . وإنما جاء هذا من قائله استفهاما للإنكار على من قال: لا تسكتوا . أي لا تركوا أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم وتجاهلوه كأمر من هجر في كلامه . لأنه صلى الله عليه وسلم لا يهجر . وقول عمر رضي الله عنه: أحسبنا كتاب الله، رد على من نازعه، لا على أمر النبي صلى الله عليه وسلم .

(١) (دعوني فإني خير) معناه دعوني من النزاع واللافت الذي شرعتم فيه . فالذي أنا فيه من مراقبة الله تعالى، والتأهب للفتنه، والفكر في ذلك ونحوه أفضل مما أنتم فيه .

(٢) (جزيرة العرب) قال أبو عبيد: قال الأصمعي: جزيرة العرب ما بين أقصى عدن اليمن إلى ريف العراق في الطول . وأما في العرض فن جدة وما والاها إلى أطراف الشام . وقال أبو عبيدة: هي ما بين حفر أبي موسى إلى أقصى اليمن في الطول ، وأما في العرض فما بين رمل يبرين إلى منقطع السماء . قالوا: وسميت جزيرة لإحاطة البحار بها من نواحيها وانقطاعها عن المياه العظيمة . وأصل الجزر، في اللغة، القطع . وأضيفت إلى العرب لأنها الأرض التي كانت بأيديهم قبل الإسلام . وديارهم التي هي أوطانهم وأوطان أسلافهم .

(٣) (وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم) قال العلماء: هذا أمر منه صلى الله عليه وسلم بإجازة الوفود وضيافتهم وإكرامهم تطيبا لنفوسهم وترغيبا لنبيهم من المؤافة قلوبهم ونحوهم ، وإعانة لهم على سفرهم .

(٤) (وسكت عن الثالثة ، أو قالها فأنسيتها) الساكت هو ابن عباس . والناسي هو سعيد بن جبير . قال المهلب : الثالثة هي تجهيز جيش أسامة رضي الله عنه .

٢١- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مِصْرَفٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : يَوْمَ الْحَمِيرِ ! وَمَا يَوْمَ الْحَمِيرِ ! ثُمَّ جَعَلَ تَسِيلُ دُمُوعَهُ . حَتَّى رَأَيْتُ عَلَى خَدَيْهِ كَأَنَّهَا نِظَامُ اللُّؤْلُؤِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « ائْتُونِي بِالْكَتِفِ وَالذَّوَاهِ (أَوِ اللُّوَجِ وَالذَّوَاهِ^(١)) أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا » فَقَالُوا : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَهْجُرُ .

٢٢- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (قَالَ عَبْدُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ) . أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : لَمَّا حَضَرَ^(٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَفِي الْبَيْتِ رَجَالٌ فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « هَلُمَّ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّونَ بَعْدَهُ » . فَقَالَ عُمَرُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ غَلَبَ عَلَيْهِ الْوَجَعُ . وَعِنْدَكُمْ الْقُرْآنُ . حَسْبُنَا كِتَابُ اللَّهِ . فَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْبَيْتِ . فَاخْتَصَمُوا . فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ : قَرَّبُوا يَكْتُبْ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ . وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ مَا قَالَ عُمَرُ . فَلَمَّا أَكْثَرُوا اللَّغْوَ وَالِاخْتِلَافَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « قَوْمُوا » .

قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ : إِنَّ الرِّزِيَّةَ كُلَّ الرِّزِيَّةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمْ ذَلِكَ الْكِتَابَ ، مِنْ اخْتِلَافِهِمْ وَلَفْطِهِمْ .

(١) (أَوِ اللُّوَجِ وَالذَّوَاهِ) قَالَ فِي الْمِصْبَاحِ : اللُّوَجُ كُلُّ صَفِيحَةٍ مِنْ خَشَبٍ وَكُتِفٌ ، إِذَا كُتِبَ عَلَيْهِ سُمِّيَ لُوحًا . وَالذَّوَاهُ هِيَ الَّتِي يَكْتُبُ فِيهَا .

(٢) (لَمَّا حَضَرَ) أَي حَضَرَهُ الْمَوْتُ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٢٦ - كتاب النذر

(١) باب الأمر بقضاء النذر

١ - (١٦٣٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ بْنِ الْمُهَاجِرِ . قَالَ : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ . ع وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : اسْتَفْتَى سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ ^(١) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي نَذْرٍ كَانَ عَلَى أُمِّهِ ، تُوَفِّيتُ قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَهُ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « فَأَقْضِهِ عَنْهَا » .

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ . ع وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ . ع وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ . ع وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . ع وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ بَكْرِ بْنِ وَاثِلٍ . كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ . بِإِسْنَادِ اللَّيْثِ . وَمَعْنَى حَدِيثِهِ .

(٢) باب النهي عن النذر ، وأنه لا يرد شيئا

٢ - (١٦٣٩) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ زُهَيْرُ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ) عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْوَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ . قَالَ : أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ مَا

(١) (استفتى سعد بن عبادة) أجمع المسلمون على صحة النذر ووجوب الوفاء به ، إذا كان الملتزم طاعة . فإن نذر ممضية أو مباحا لم ينمقذ نذره ولا كفرارة عليه .

يُنْهَانَا عَنِ النَّذْرِ^(١) . وَيَقُولُ « إِنَّهُ لَا يَرُدُّ شَيْئًا . وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الشَّحِيحِ^(٢) » .

٣- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُحْيَى . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « النَّذْرُ لَا يُقَدِّمُ شَيْئًا وَلَا يُؤَخِّرُهُ . وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ » .

٤- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عُثْمَرُ بْنُ شُعْبَةَ . ح . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ نَهَى عَنِ النَّذْرِ . وَقَالَ « إِنَّهُ لَا يَأْتِي بِخَيْرٍ . وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ » .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا يُحْيَى بْنُ أَدَمَ . حَدَّثَنَا مُفَضَّلٌ . ح . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ . كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ جَرِيرِ .

٥- (١٦٤٠) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْقَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَزْدِيَّ) عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا تَنْذِرُوا . فَإِنَّ النَّذْرَ لَا يُبْنِي مِنَ الْقَدَرِ شَيْئًا . وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ » .

٦- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ: سَمِعْتُ الْعَلَاءَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ نَهَى عَنِ النَّذْرِ . وَقَالَ « إِنَّهُ لَا يَرُدُّ مِنَ الْقَدَرِ . وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ » .

(١) (ينهاها عن النذر) قال المازري: يحتمل أن يكون سبب النهي عن النذر كون الناذر يصير ملتزماً له ، فيأتي به تكلفاً بغير نشاط . وقال القاضى عياض: ويحتمل أن النهى لكونه قد يظن بعض الجهلة أن النذر يرد القدر ويمنع من حصول القدر ، فنهى عنه خوفاً من جاهل بمتقد ذلك .

(٢) (وإنما يستخرج به من الشحيح) معناه أنه لا يأتي بهذه القرية تطوعاً محضاً مبتدأ ، وإنما يأتي فيها في مقابلة شفاء المريض وغيره ، مما تعلق النذر عليه .

٧- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ عَمْرٍو (وَهُوَ ابْنُ أَبِي عَمْرٍو) ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « إِنَّ النَّذْرَ لَا يُقْرَبُ مِنْ ابْنِ آدَمَ شَيْئًا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ قَدْرَهُ لَهُ . وَلَكِنَّ النَّذْرَ يُوَافِقُ الْقَدْرَ . فَيُخْرِجُ بِذَلِكَ مِنَ الْبَخِيلِ مَا لَمْ يَكُنِ الْبَخِيلُ يُرِيدُ أَنْ يُخْرِجَ » .

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ) وَعَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَزْدِيَّ) . كِلَاهُمَا عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَمْرٍو ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ .

**

(٣) باب لا وفاء لنذر في معصية الله ، ولا فيما لا يملك العبد

٨ - (١٦٤١) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّمْدِيُّ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) . قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْمُهَاطَبِ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ . قَالَ : كَانَتْ تَقِيفُ حُلَفَاءَ لَبْنِي عُقَيْلٍ . فَأَسْرَتْ تَقِيفُ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَأَسْرَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مِنْ بَنِي عُقَيْلٍ . وَأَصَابُوا مَعَهُ الْعَضْبَاءَ ^(١) . فَأَتَى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الْوَتَاقِ . قَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! فَأَتَاهُ . فَقَالَ « مَا شَأْنُكَ ؟ » فَقَالَ : بِمَ أَخَذْتَنِي ؟ وَبِمَ أَخَذْتَ سَابِقَةَ الْحَاجِّ ^(٢) ؟ فَقَالَ (إِعْظَامًا لِذَلِكَ) « أَخَذْتَنِي بِجَرِيرَةِ حُلَفَائِكَ تَقِيفَ » ثُمَّ انصَرَفَ عَنْهُ فَنَادَاهُ . فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! يَا مُحَمَّدُ ! وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجِيمًا رَقِيقًا . فَرَجَعَ إِلَيْهِ فَقَالَ « مَا شَأْنُكَ ؟ » قَالَ : إِنِّي مُسْلِمٌ . قَالَ « لَوْ قُلْتَهَا وَأَنْتَ تَمْلِكُ أَمْرَكَ ^(٣) ، أَفَلَحْتَ كُلَّ الْفَلَاحِ » . ثُمَّ انصَرَفَ . فَنَادَاهُ . فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! يَا مُحَمَّدُ ! فَأَتَاهُ

(١) (وأصابوا معه العضباء) أي أخذوها . وهي ناقة نجبية كانت لرجل من بني عقيل . ثم انتقلت إلى رسول الله ﷺ .

(٢) (سابقة الحاج) أراد بها العضباء . فإنها كانت لا تُسَبِّقُ ، أو لا تكاد تسبق . معروفة بذلك .

(٣) (لو قلتها وأنت تملك أمرك) معناه لو قلت كلمة الإسلام قبل الأمر ، حين كنت مالك أمرك ، أفلحت كل الفلاح .

لأنه لا يجوز أسرك لو أسلمت قبل الأمر ، فسكنت فزت بالإسلام وبالإسلامة من الأمر ومن اغتنام مالك . وأما إذا أسلمت بعد الأمر فيسقط الحبار في قتلك ، ويبقى الخيار بين الاسترقاق والمان والغناء .

فَقَالَ « مَا شَأْنُكَ ؟ » قَالَ: إِنِّي جَائِعٌ فَأَطْعِمْنِي . وَظَمَانٌ فَأَسْقِنِي . قَالَ « هَذِهِ حَاجَتُكَ » فَقَدِيَ بِالرُّجُلَيْنِ .
 قَالَ : وَأَسْرَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ . وَأَصِيبَتِ الْمَضْبَاءُ . فَكَانَتِ الْمَرْأَةُ فِي الْوَتَاقِ . وَكَانَ الْقَوْمُ
 يُرِيحُونَ نَعْمَهُمْ بَيْنَ يَدَيْ يَوْمِهِمْ . فَأَنْفَلَتَتْ ذَاتَ لَيْلَةٍ مِنَ الْوَتَاقِ فَأَتَتْ الْإِبِلَ . فَبَعَلَتْ إِذَا دَنَتْ مِنَ
 الْبَعِيرِ رَغًا فَتَرَكُهُ . حَتَّى اتَّهَى إِلَى الْمَضْبَاءِ . فَلَمْ تَرْغُ . قَالَ : وَنَاقَةٌ مُنَوَّقَةٌ ^(١) . فَقَعَدَتْ فِي عَجْرِهَا
 ثُمَّ زَجَرَتْهَا فَأَنْطَلَقَتْ . وَنَذَرُوا بِهَا ^(٢) فَطَلَبُوهَا فَأَعْجَزَهُمْ . قَالَ : وَنَذَرْتُ لِلَّهِ ؛ إِنْ نَجَّاهَا اللَّهُ عَلَيْهَا لَتَنْحَرَّنَهَا .
 فَلَمَّا قَدِمَتِ الْمَدِينَةَ رَأَاهَا النَّاسُ . فَقَالُوا : الْمَضْبَاءُ ، نَاقَةٌ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَتْ : إِنَّهَا نَذَرْتُ ؛ إِنْ نَجَّاهَا
 اللَّهُ عَلَيْهَا لَتَنْحَرَّنَهَا . فَأَتَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ . فَقَالَ « سُبْحَانَ اللَّهِ ! بِنَسَمَا جَزَتْهَا .
 نَذَرْتُ لِلَّهِ إِنْ نَجَّاهَا اللَّهُ عَلَيْهَا لَتَنْحَرَّنَهَا . لَا وَفَاءَ لِنَذْرِي فِي مَعْصِيَةٍ . وَلَا فِئَا لَا يَمْلِكُ الْعَبْدُ » .
 وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ حُجْرٍ « لَا نَذْرِي فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ » .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَسْكَيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) . ع وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
 وَابْنُ أَبِي عُمَرَ عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيِّ . كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . وَفِي حَدِيثِ حَمَّادٍ
 قَالَ : كَانَتِ الْمَضْبَاءُ لِرَجُلٍ مِنْ بَنِي عُقَيْلٍ . وَكَانَتْ مِنْ سَوَابِقِ الْحُلَاجِّ . وَفِي حَدِيثِهِ أَيْضًا : فَأَتَتْ عَلَى
 نَاقَةٍ ذُلُولٍ مُجْرَسَةٍ ^(٣) . وَفِي حَدِيثِ الثَّقَفِيِّ : وَهِيَ نَاقَةٌ مُدْرَبَةٌ ^(٣) .

(٤) باب من نذر أنه يمسي إلى الكعبة

٩ - (١٦٤٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ
 أَنَسٍ . ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا يَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ . حَدَّثَنِي

(١) وناقاة منوَّقة (أى مذلاة .

(٢) ونذروا بها (أى علموا وأحسوا بهر بها .

(٣) مجرسة (وفى رواية مدربة) قال النووي : المجرسة والمدربة والمنوَّقة والذلول ، كله بمعنى واحد .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَابْنُ أَبِي خَلْفٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ ؛ أَنَّ زَيْدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ أَخْبَرَهُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ .

(٥) باب في كفارة النذر

١٣ - (١٦٤٥) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى وَأَمَّادُ بْنُ عَيْسَى . (قَالَ يُونُسُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْأَخْرَانِيُّ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ) . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ كَعْبِ بْنِ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِمَاسَةَ ، عَنْ أَبِي الْخَلِيرِ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ « كَفَّارَةُ النَّذْرِ كَفَّارَةُ الْيَمِينِ » .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٢٧ - كتاب الأيمان

(١) باب النهي عن الحلف بغير الله تعالى

١ - (١٦٤٦). وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرِجَ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ .
ع وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ،
عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَنْهَاكُمْ أَنْ
تَحْلِفُوا بِأَبَائِكُمْ » (١) .

قَالَ عُمَرُ : فَوَاللَّهِ ! مَا حَلَفْتُ بِهَا مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهَا . ذَاكِرًا وَلَا آثِرًا (٢) .

٢ - (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنِ اللَّيْثِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ .
ع وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . كِلَاهُمَا عَنْ
الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ عُقَيْلٍ : مَا حَلَفْتُ بِهَا مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَنْهَى عَنْهَا . وَلَا تَكَلَّمْتُ بِهَا . وَلَمْ يَقُلْ : ذَاكِرًا وَلَا آثِرًا .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ
عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ عُمَرَ وَهُوَ يَحْلِفُ بِأَبِيهِ . بِمِثْلِ رِوَايَةِ يُونُسَ
وَمَعْمَرٍ .

(١) (إن الله ينهاكم أن تحلفوا بأبائكم) قال العلماء : الحكمة في النهي عن الحلف بغير الله تعالى أن الحلف يقتضى
تنظيم المحلوف به . وحقبة العظمة محتصة بالله تعالى ، فلا يضاهاها غيره .
(٢) (ذاكرا ولا آثرا) معنى ذاكرا فإثلاها من قبل نفسى ، ومعنى ولا آثرا أى حالفا عن غيرى .

٣- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ أَدْرَكَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فِي رَكْبٍ . وَعُمَرُ يُحْلِفُ بِأَيِّهِ . فَنَادَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَلَا إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَنْهَاكُمُ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ . فَمَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ أَوْ لِيَصْمُتْ » .

٤- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْثَرِيِّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُثَيْبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . ح وَحَدَّثَنِي يَشْرُ بْنُ هِلَالٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فِدْيَانَ . أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ وَابْنُ أَبِي ذَيْبٍ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ رَافِعٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ . كُلُّهُ هُوَ لِأَنَّ نَافِعًا ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . بِمِثْلِ هَذِهِ الْقِصَّةِ . عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ (قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ) (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلَا يَحْلِفُ إِلَّا بِاللَّهِ » . وَكَانَتْ قُرَيْشٌ تَحْلِفُ بِآبَائِهَا . فَقَالَ « لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ » .

(٢) باب من حلف باللات والعزى ، فليقل : لا إله إلا الله

٥- (١٦٤٧) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ . ح وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ حَلَفَ مِنْكُمْ ، فَقَالَ فِي حَلْفِهِ : بِاللَّاتِ (١) . فَلْيَقُلْ :

(١) (اللات) اسم صنم كان لتقيف بالطائف . وقيل كانت بنخلة تبدها قريش . وهي فملة من لوى . لأنهم كانوا يلعبون عليها ويمكثون للعبادة ، أو يلعبون عليها أى يطوفون .

لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ : تَمَالَ أَقَامِرِكَ . فَلْيَتَّصِدَّقْ . » .

(...) وَحَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَحَدِيثُ مَعْمَرٍ مِثْلُ حَدِيثِ يُونُسَ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « فَلْيَتَّصِدَّقْ بِشَيْءٍ » . وَفِي حَدِيثِ الْأَوْزَاعِيِّ « مَنْ حَلَفَ بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى (١) » .

قَالَ أَبُو الْحُسَيْنِ مُسْلِمٌ : هَذَا الْحَرْفُ (يَمْنِي قَوْلُهُ : تَمَالَ أَقَامِرِكَ فَلْيَتَّصِدَّقْ) لَا يَرْوِيهِ أَحَدٌ غَيْرَ الزُّهْرِيِّ . قَالَ : وَلِلزُّهْرِيِّ نَحْوُ مَنْ تَسْمِعِينَ حَدِيثًا يَرْوِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ لَا يُشَارِكُهُ فِيهِ أَحَدٌ بِأَسَانِيدٍ جَيَادٍ .

٦ - (١٦٤٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ هِشَامٍ ، عَنِ الْحُسَيْنِ ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَحْلِفُوا بِالطَّوَاغِي (٢) وَلَا بِأَبَائِكُمْ » .

(٣) باب نرب من حلف بمينا، فرأى غيرها غيرها منها، أنه يأتي الذي هو خبر، ويفسر عن مينا

٧ - (١٦٤٩) حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَيَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ (وَاللَّفْظُ لِخَلْفِ) قَالُوا : حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ غِيلَانَ بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ . قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي رَهْطٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ نَسْتَحْمِلُهُ (٣) . فَقَالَ « وَاللَّهِ ! لَا أَهْمِلُكُمْ . وَمَا عِنْدِي مَا أَهْمِلُكُمْ عَلَيْهِ »

(١) (والعزى) كانت لقطان، وهي سمرة. وأصلها تأنيث الأعز.

(٢) (الطواغي) قال أهل اللغة والغريب: الطواغي هي الأصنام. واحدها طاغية. ومنه: هذه طاغية دوس أي صنمهم ومعبودهم. سمى باسم المصدر لظنيان الكفار بعبادته، لأنه سب ظنيانهم وكفرهم. وكل ما جاوز الحد في تعظيم أو غيره فقد ظنى. فالظنيان الجاوزة للحد. ومنه قوله تعالى: لا ظنى للماء. أي جاوز الحد. وقيل يجوز أن يكون المراد بالطواغي هنا من ظنى من الكفار وجاوز القدر المعتاد في الشر. وهم عظماؤهم.

(٣) (نستحملة) أي نطلب منه ما يحملنا من الإبل ويحمل أمتالنا.

قَالَ : فَلَدِينَنَا مَا شَاءَ اللَّهُ . ثُمَّ أَتَى بِإِبِلٍ . فَأَمَرَ لَنَا بِثَلَاثِ ذَوْدٍ غُرِّ الدَّرِيِّ ^(١) . فَلَمَّا انْطَلَقْنَا قُلْنَا (أَوْ قَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ) : لَا يُبَارِكُ اللَّهُ لَنَا . أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَسْتَحْمِلُهُ فَخَلَفَ أَنْ لَا يَحْمِلَنَا ، ثُمَّ حَمَلَنَا . فَأَتَوْهُ فَأَخْبَرُوهُ . فَقَالَ « مَا أَنَا حَمَلْتُكُمْ . وَلَكِنَّ اللَّهَ حَمَلَكُمْ . وَإِنِّي ، وَاللَّهِ ! إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، لَا أُحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ ثُمَّ أَرَى خَيْرًا مِنْهَا ، إِلَّا كَفَرْتُ عَنْ يَمِينِي وَأَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ » .

٨ - (...) حَرَّشَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَّادٍ الْأَشْمَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْأَهْمَدَانِيُّ (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ) . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى . قَالَ : أُرْسِلَنِي أَصْحَابِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَسْأَلُهُ لَهُمُ الْخَمْلَانَ ^(٢) . إِذْ هُمْ مَعَهُ فِي جَيْشِ الْعُسَيْرَةِ (وَهِيَ غَزْوَةُ تَبُوكَ) . فَقُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! إِنْ أَصْحَابِي أُرْسَلُونِي إِلَيْكَ لِتَحْمِلَهُمْ . فَقَالَ « وَاللَّهِ ! لَا أُحْمِلُكُمْ عَلَى شَيْءٍ » وَوَأَفَقْتُهُ وَهُوَ غَضَبَانٌ وَلَا أَشْمُرٌ . فَرَجَعْتُ حَزِينًا مِنْ مَنَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . وَمِنْ مَخَافَةٍ لَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ وَجَدَ فِي نَفْسِهِ عَلَى . فَرَجَعْتُ إِلَى أَصْحَابِي فَأَخْبَرْتُهُمُ الَّذِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَلَمْ أَلْبَثْ إِلَّا سُوَيْمَةَ إِذْ سَمِعْتُ بِلَالًا يَنَادِي : أَيُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ ! فَأَجَبْتُهُ . فَقَالَ : أَجِبْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَدْعُوكَ . فَلَمَّا أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « خُذْ هَذَيْنِ الْقَرِينَيْنِ ^(٣) . وَهَذَيْنِ الْقَرِينَيْنِ . وَهَذَيْنِ الْقَرِينَيْنِ . (لِسِتَةِ أُنْعَرٍ) ابْتِاعَنَّ حَيْثُذِي مِنْ سَعْدٍ) فَانْطَلِقْ بِهِنَّ إِلَى أَصْحَابِكَ . فَقُلْتُ : إِنَّ اللَّهَ (أَوْ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ) يَحْمِلُكُمْ عَلَى هَؤُلَاءِ . فَازْكُبُوهُنَّ » .

قَالَ أَبُو مُوسَى : فَانْطَلَقْتُ إِلَى أَصْحَابِي بِهِنَّ . فَقُلْتُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَحْمِلُكُمْ عَلَى هَؤُلَاءِ . وَاللَّهِ ! لَا أَدْعُكُمْ حَتَّى يَنْطَلِقَ مَعِيَ بَعْضُكُمْ إِلَى مَنْ سَمِعَ مَقَالَهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . حِينَ سَأَلْتُهُ لَكُمْ . وَمَنْعُهُ فِي أَوَّلِ مَرَّةٍ . ثُمَّ إِعْطَاهُ إِيَّايَ بَعْدَ ذَلِكَ . لِأَتَظُنُّوا أَنِّي حَدَّثْتُكُمْ شَيْئًا لَمْ يَقُلْهُ . فَقَالُوا إِلَيَّ :

(٦) (ثلاث ذود غر الدرّي) إن الذود من الإبل ما بين الثلاث إلى العشر . فهو من إضافة الشيء إلى نفسه . والمراد ثلاث إبل من الذود ، لا ثلاث أذواد . والغر: البيض . جمع الأغر وهو الأبيض . والدرّي جمع ذرورة . وذرورة كل شيء أعلاه . والمراد هنا الأسمعة .

(٢) (الخمْلان) أى الجمال .

(٣) (هذین القرینین) أى البعيرین القرون أحدهما بصاحبه .

وَاللَّهِ! إِنَّكَ عِنْدَنَا لَمُصَدِّقٌ. وَلَنَقْمَلَنَّ مَا أَحْبَبْتَ. فَانْطَلَقَ أَبُو مُوسَى بِنَفَرٍ مِنْهُمْ. حَتَّى أَتَوْا الَّذِينَ سَمِعُوا قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَمَنْعَهُ إِيَّاهُمْ. ثُمَّ إِعْطَاهُمْ بَعْدُ. فَخَدُّوهُمْ بِمَا حَدَّثَهُمْ بِهِ أَبُو مُوسَى، سِوَاهُ.

٩ - (...) حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الْقَتَكِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ (بِعْنِي ابْنُ زَيْدٍ) عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ وَعَنِ الْقَاسِمِ بْنِ حَاصِمٍ، عَنْ زَهْدَمِ الْجُرْمِيِّ. قَالَ أَيُّوبُ: وَأَنَا لِحَدِيثِ الْقَاسِمِ أَحْفَظُ مِنِّي لِحَدِيثِ أَبِي قِلَابَةَ. قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى. فَدَعَا بِمَأْدَتِهِ وَعَلَيْهَا لَعْمٌ دَجَاجٌ. فَدَخَلَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَيْمِ اللَّهِ، أَحْمَرٌ، شَبِيهُ بِالْمَوَالِ. فَقَالَ لَهُ: هَلُمَّ! فَتَلَكَّا فَمَالَ: هَلُمَّ! فَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ مِنْهُ. فَقَالَ الرَّجُلُ: إِنِّي رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ شَيْئًا فَقَدَّرْتُهُ. فَخَلَفْتُ أَنْ لَا أَطْعَمُهُ. فَقَالَ: هَلُمَّ! أَحَدَثَكَ عَنْ ذَلِكَ. إِنِّي أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي رَهْطٍ مِنَ الْأَشْمَرِيِّينَ لَنَسْتَحْمِلُهُ. فَقَالَ « وَاللَّهِ! لَا أَحْمِلُكُمْ. وَمَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ » فَلَدَيْنَا مَا شَاءَ اللَّهُ. فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِنَهَبِ إِبِلٍ^(١). فَدَعَا بِنَا. فَأَمَرَ لَنَا بِخَمْسِ ذَوْدِ غَرِّ الذَّرَى. قَالَ: فَلَمَّا انْطَلَقْنَا، قَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ: أَعْظَلْنَا^(٢) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمَيْتِهِ. لَا يَبَارِكُ لَنَا. فَرَجَعْنَا إِلَيْهِ. فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا أَتَيْنَاكَ لَنَسْتَحْمِلَكَ. وَإِنَّكَ حَلَفْتَ أَنْ لَا تَحْمِلَنَا. ثُمَّ حَمَلْتَنَا. أَفَنَسَيْتَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ « إِنِّي، وَاللَّهِ! إِنْ شَاءَ اللَّهُ، لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا. إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ. وَتَحَلَّلْتُمَا^(٣) » فَانْطَلِقُوا. فَإِنَّمَا حَمَلَكُمْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ وَالْقَاسِمِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ زَهْدَمِ الْجُرْمِيِّ. قَالَ: كَانَ بَيْنَ هَذَا الْحَيِّ مِنْ جَرْمٍ وَبَيْنَ الْأَشْمَرِيِّينَ وَدٌّ وَإِخَاءٌ. فَكُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى الْأَشْمَرِيِّ. فَقَرَّبَ إِلَيْهِ طَعَامٌ فِيهِ لَعْمٌ دَجَاجٌ. فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

(١) (نهب إبل) قال أهل اللغة: النهب الغنيمة، وهو بفتح النون، وجمعها نهب ونهب. وهو مصدر بمعنى النهب كالخلاق بمعنى الخلق.

(٢) (أعظلنا) أي جعلناه غافلاً. ومعناه: كنا سبب غفلة عن يمينه ونسيانه إياها، وما ذكرناه إياها. أي أخذنا منه ما أخذنا وهو ذاهل عن يمينه.

(٣) (وتحللتما) أي جعلتها حلالاً بكفارة.

(...) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّمْدِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ نُعْمَيْرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيَّةَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ الْقَاسِمِ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ زَهْدَمِ الْجَرْمِيِّ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ زَهْدَمِ الْجَرْمِيِّ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا وَهَّابٌ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ وَالْقَاسِمِ ، عَنْ زَهْدَمِ الْجَرْمِيِّ . قَالَ : كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى . وَاقْتَصَوْا جَمِيعًا الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ .

(...) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا الصَّقِقِيُّ (بَعْدِي ابْنُ حَزْنٍ) . حَدَّثَنَا مَطَرُ الْوَرَّاقُ . حَدَّثَنَا زَهْدَمُ الْجَرْمِيِّ . قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُوسَى وَهُوَ يَأْكُلُ لَحْمَ دَجَاجٍ . وَسَأَلَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ . وَزَادَ فِيهِ قَالَ « إِنِّي ، وَاللَّهِ ! مَا لَسَيْتُهَا » .

١٠ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ ضُرَيْبِ بْنِ تَعْبَرِ الْقَيْسِيِّ ، عَنْ زَهْدَمِ ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ . قَالَ : أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَسْتَحْمِلُهُ . فَقَالَ « مَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ . وَاللَّهِ ! مَا أَحْمِلُكُمْ » ، ثُمَّ بَعَثَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِثَلَاثَةِ دَوْدٍ مُبِيعِ الذَّرَى^(١) . فَقُلْنَا : إِنَّا أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَسْتَحْمِلُهُ . خَلَفَ أَنْ لَا يَحْمِلَنَا . فَأَتَيْنَاهُ فَأَخْبَرَنَاهُ . فَقَالَ « إِنِّي لَا أَخْلِفُ عَلَى يَمِينٍ ، أَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا ، إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ » .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى التَّمِيمِيُّ . حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ . حَدَّثَنَا أَبُو السَّلِيلِ عَنْ زَهْدَمِ . يُحَدِّثُهُ عَنْ أَبِي مُوسَى . قَالَ : كُنَّا مُشَاءَةً . فَأَتَيْنَا نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ نَسْتَحْمِلُهُ . بِنَحْوِ حَدِيثِ جَرِيرٍ .

١١ - (١٦٥٠) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا مَرْوَانَ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ . أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ كَيْسَانَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : أَعَمَّ^(٢) رَجُلٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ . ثُمَّ رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ فَوَجَدَ الصَّبِيَّةَ

(١) (بِقَمِ الذَّرَى) صفة للذود والبقع جمع البقع . وأصله ما كان فيه بياض وسواد . لكن المراد بها البيض . ومعناه بعث إلينا بإبل ببيض الأسنمة .

(٢) (أَعَمَّ) أي دخل في العتمة وهي شدة ظلمة الليل .

قَدْ نَأْمُوا. فَأَنَاهُ أَهْلُهُ بِطَعَامِهِ. خَلَفَ لَا يَأْكُلُ، مِنْ أَجْلِ صِدْقَتِهِ. ثُمَّ بَدَأَ لَهُ فَأَكَلَ. فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَلْيَأْتِهَا، وَليَكْفُرْ عَنْ يَمِينِهِ » .

١٢ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي مَالِكٌ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَلْيَكْفُرْ عَنْ يَمِينِهِ، وَلْيَفْعَلْ » .

١٣ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ. حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُطَّلِبِ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَليَكْفُرْ عَنْ يَمِينِهِ » .

١٤ - (...) وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ. حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ. حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ (بِعْنِي ابْنُ بِلَالٍ) حَدَّثَنِي سُهَيْلٌ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ. بِمَعْنَى حَدِيثِ مَالِكٍ « فَلْيَكْفُرْ يَمِينَهُ، وَلْيَفْعَلِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ » .

١٥ - (١٦٦١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ (بِعْنِي ابْنِ رُفَيْعٍ) عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرَفَةَ. قَالَ: جَاءَ سَائِلٌ إِلَى عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ. فَسَأَلَهُ نَفَقَةً فِي مَمْنِ خَادِمٍ أَوْ فِي بَعْضِ مَمْنِ خَادِمٍ. فَقَالَ: لَيْسَ عِنْدِي مَا أُعْطِيكَ إِلَّا دِرْعِي وَمَغْفَرِي^(١). فَأَكْتُبْ إِلَى أَهْلِي أَنْ يُطَوَّكَهَا. قَالَ: فَلَمْ يَرْضَ. فَقَضِبَ عَدِيٌّ. فَقَالَ: أَمَا وَاللَّهِ إِلَّا أُعْطِيكَ شَيْئًا. ثُمَّ إِنَّ الرَّجُلَ رَضِيَ. فَقَالَ: أَمَا وَاللَّهِ! لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ ثُمَّ رَأَى أَنْتَقَى اللَّهُ مِنْهَا، فَلْيَأْتِ التَّقْوَى » مَا حَتَّتُ يَمِينِي^(٢)

(١) (درعی و مغفری) الدرع قبض من زرد الحديد بلبس وقاية من سلاح العدو. مؤنث وقد يذكر. ج دروع وأدرع ودراع. والمغفر زرد بلبسه المحارب تحت القلنسوة. ج مغافر.
(٢) (ما حئت يميني) أى ما جعلتها ذات حنث. بل جئت بارأ بها وافيا بموجها.

١٦ - (...) وحدثنا عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . حدثنا شعبة عن عبد العزيز بن رُفيع ، عن
 تميم بن طرفة ، عن عدي بن حاتم . قال : قال رسول الله ﷺ « من حلف على يمين ، فرأى غيرها
 خيرا منها ، فليأت الذي هو خير ، وليترك يمينه »^(١) .

١٧ - (...) حدثني محمد بن عبد الله بن تميم ومحمد بن طريف البجلي (واللفظ لابن طريف)
 قالوا : حدثنا محمد بن فضيل عن الأعمش ، عن عبد العزيز بن رُفيع ، عن تميم الطائي ، عن عدي .
 قال : قال رسول الله ﷺ « إذا حلف أحدكم على اليمين ، فرأى خيرا منها ، فليكفرها ، وأيات الذي
 هو خير » .

(...) وحدثنا محمد بن طريف . حدثنا محمد بن فضيل عن الشيباني ، عن عبد العزيز بن رُفيع ،
 عن تميم الطائي ، عن عدي بن حاتم ؛ أنه سمع النبي ﷺ يقول ذلك .

١٨ - (...) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار . قالوا : حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن سماك
 ابن حرب ، عن تميم بن طرفة . قال : سمعت عدي بن حاتم ، وأتاه رجل يسأله مائة درهم ، فقال :
 تسألني مائة درهم . وأنا ابن حاتم ؟ والله ! لا أعطيك . ثم قال : لولا أني سمعت رسول الله ﷺ يقول
 « من حلف على يمين ثم رأى خيرا منها ، فليأت الذي هو خير » .

(...) حدثني محمد بن حاتم . حدثنا بهز . حدثنا شعبة . حدثنا سماك بن حرب . قال : سمعت تميم
 ابن طرفة قال : سمعت عدي بن حاتم ؛ أن رجلا سأله فذكر مثله . وزاد : ولك أربعمائة في عطائي .

١٩ - (١٦٥٢) حدثنا شيبان بن فروخ . حدثنا جرير بن حازم . حدثنا الحسن . حدثنا عبد الرحمن
 ابن سمره . قال : قال لي رسول الله ﷺ « يا عبد الرحمن بن سمره ! لا تسأل الإمارة . فإنك إن أعطيتها

(١) (وليترك يمينه) أي فليحنت فيها ثم يكفر .

(٢) (لولا أني سمعت) جواب لولا محذوف . أي ما أعطيتك .

عَنْ مَسْأَلَةٍ وَكَلِمَاتٍ إِلَيْهَا . وَإِنْ أُعْطِيَتْهَا عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا . وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتَ
غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَكَفَّرْ عَنْ يَمِينِكَ . وَأَنْتَ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ . »

قَالَ أَبُو أَحْمَدَ الْجَلُودِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْمَاسَرَجِيُّ . حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ .

(...) حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ يُونُسَ وَمَنْصُورٍ وَحَمِيدٍ . وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ
الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ سِمَاكِ بْنِ عَطِيَّةَ وَيُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ وَهَشَامِ بْنِ حَسَّانَ ، فِي آخِرِينَ .
وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ . وَحَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ . حَدَّثَنَا سَمِيدُ
ابْنُ عَامِرٍ عَنْ سَمِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ . كُلُّهُمْ عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَذَا
الْحَدِيثِ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ الْمُعْتَمِرِ عَنْ أَبِيهِ ، ذِكْرُ الْإِمَارَةِ .

**

(٤) باب يمين الخالف على نية المستحلف

٢٠ - (١٦٥٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَعَمْرُو النَّاقِدُ (قَالَ يَحْيَى) أَخْبَرَنَا هُشَيْمُ بْنُ بشيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ أَبِي صَالِحٍ . وَقَالَ عَمْرُو : حَدَّثَنَا هُشَيْمُ بْنُ بشيرٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي صَالِحٍ (عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَمِينُكَ عَلَى مَا يُصَدِّقُكَ عَلَيْهِ صَاحِبُكَ ^(١) » . وَقَالَ عَمْرُو
« يُصَدِّقُكَ بِهِ صَاحِبُكَ » .

٢١ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هُرُونَ عَنْ هُشَيْمٍ ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ
أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْيَمِينُ عَلَى نِيَّةِ الْمُسْتَحْلِفِ ^(١) » .

(١) (يَمِينُكَ عَلَى مَا يُصَدِّقُكَ عَلَيْهِ صَاحِبُكَ . وَفِي الرِّوَايَةِ الْآخَرَى : الْيَمِينُ عَلَى نِيَّةِ الْمُسْتَحْلِفِ) قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ ، رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ : هَذَا الْحَدِيثُ مَحْمُولٌ عَلَى الْحَلْفِ بِاسْتِحْلَافِ الْقَاضِي . فَإِذَا ادَّعَى رَجُلٌ عَلَى رَجُلٍ حَقًّا ، خَلَفَهُ الْقَاضِي ، خَلَفَ وَوَرَى
فَنَوَى غَيْرَ مَا نَوَى الْقَاضِي - انْقَدتْ يَمِينُهُ عَلَى مَا نَوَاهُ الْقَاضِي . وَلَا تَنْفَعُهُ التَّوْبَةُ . وَهَذَا يَجْمَعُ عَلَيْهِ .

(٥) باب الاستنساخ

٢٢ - (١٦٥٤) حَدَّثَنِي أَبُو الرَّيِّيعِ التَّمِصَكِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَعْدَرِيُّ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي الرَّيِّيعِ) قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادٌ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ). حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ سُلَيْمَانُ سِتُونَ امْرَأَةً. فَقَالَ: لِأَطْوَفَنَّ عَلَيْهِنَّ اللَّيْلَةَ. فَتَحْمَلُ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ. فَتَلِدُ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ غُلَامًا فَارِسًا. يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. فَلَمْ تَحْمَلْ مِنْهُنَّ إِلَّا وَاحِدَةً. فَوَلَدَتْ نِصْفَ إِنْسَانٍ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَوْ كَانَ اسْتَنْتَى، لَوَلَدَتْ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ غُلَامًا، فَارِسًا، يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

٢٣ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ). قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ حُجَيْرٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ «قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ نَبِيُّ اللَّهِ: لِأَطْوَفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى سَبْعِينَ امْرَأَةً. كُلُّهُنَّ تَأْتِي بِغُلَامٍ يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ، أَوِ الْمَلَكُ: قُلْ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ. فَلَمْ يَقُلْ. وَنَسِيَ. فَلَمْ تَأْتِ وَاحِدَةٌ مِنْ نِسَائِهِ. إِلَّا وَاحِدَةٌ جَاءَتْ بِشِقِّ غُلَامٍ». فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «وَلَوْ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، لَمْ يَحْتَسِبْ، وَكَانَ دَرَكًا لَهُ فِي حَاجَتِهِ (١)».

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. مِثْلَهُ أَوْ نَحْوَهُ.

٢٤ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُعَيْدٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ: لِأَطِيفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى سَبْعِينَ امْرَأَةً. تَلِدُ كُلُّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ غُلَامًا. يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. فَقِيلَ لَهُ: قُلْ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ. فَلَمْ يَقُلْ. فَطَافَ بِهِنَّ. فَلَمْ تَلِدْ مِنْهُنَّ،

(١) (وكان دركاه له في حاجته) أي سبب إدراك لها ووصول إليها. وقال النووي: هو اسم من الإدراك، أي لحاقا. قال الله تعالى: لا تخاف دركا.

(٩) (لأطيفن) قال النووي: طاف بالشيء وأطاف به، لنتان فصيحتان، إذا دار حوله وتكرر عليه. فهو طائف ومطيف. وهو هنا كناية عن الجماع.

إِلَّا امْرَأَةً وَاحِدَةً، نِصْفَ إِنْسَانٍ. قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَوْ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، لَمْ يَحْتَسِبْ. وَكَانَ دَرَكًا كَالْحَاجَةِ».

٢٥ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا شَبَابَةُ. حَدَّثَنِي وَرْقَاهُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ «قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ: لِأَطْوَفَنَّ الْآيَةَ عَلَى نِسْمَيْنِ امْرَأَةٍ. كَأَمَّا تَأْتِي بِقَارِسٍ يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. فَقَالَ لَهُ صَاحِبِيهِ: قُلْ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ. فَلَمْ يَقُلْ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ. فَطَافَ عَلَيْهِنَّ جَمِيعًا. فَلَمْ تَحْمِلْ مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةً وَاحِدَةً. فَجَاءَتْ بِشِقِّ رَجُلٍ. وَآيَمُ الَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! لَوْ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، لَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فُرْسَانًا أَجْمَعُونَ».

(...) وَحَدَّثَنِيهِ سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنِ أَبِي الزُّنَادِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ «كُلُّهَا تَحْمِلُ غُلَامًا يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

(٦) باب النهي عن الإصرار على اليمين، فيما ينأى به أهل الخائف، مما ليس بمحرم

٢٦ - (١٦٥٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ. قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «وَاللَّهِ! لَأَنْ يَلِجَ أَحَدُكُمْ بِيَمِينِهِ فِي أَهْلِهِ^(١)، أَوْ يَلِجَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ أَنْ يُعْطَى كَفَّارَتَهُ الَّتِي فَرَضَ اللَّهُ».

(١) (لأن يليج أحدكم يمينه في أهله) ليج يليج ليجاجا وليجاجة، إذا لازم الشيء وواظبه، كما في المصباح. أي لأن يصر أحدكم على الخوف عليه بسبب يمينه في أهله، أي في قلوبهم، كالحلف على أن لا يكلمهم ولا يصل إليهم، ثم لا يمتنعها على أن يكفر بيمينه - آثم، أي أكثر إنما.

وقال الإمام النووي، رضى الله تعالى عنه. معنى الحديث أنه إذا حلف يمينًا تتعلق بأهله، ويضربون بدم حنثه، ويكون الحنث ليس بمصيبة، فينبغي له أن يحتسب فيفعل ذلك الشيء ويكفر عن يمينه. قال: والليجاج، في اللغة، هو الإصرار على الشيء. قال: وأما قوله ﷺ: آثم - فخرج على لفظ الفاعلة القتضية للاشتراك في الإنم، لأنه قصد مقابلة اللفظ على زعم الحالف وتوهمه. فإنه يتوهم أن عليه إنما في الحنث، مع أنه لا إنم عليه.

(٧) باب نذر الطافر، وما فعل فيه إذا أسلم

٢٧ - (١٦٥٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّبِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ). قَالُوا: حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ سَمِيدِ الْقَطَّانِ) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ. قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ عُمَرَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتَكِفَ لَيْلَةً فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ. قَالَ « فَأَوْفِ بِنَذْرِكَ ».

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو سَمِيدٍ الْأَشْجِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو أَسَمَةَ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (بِعْنَى الثَّقَفِيِّ). ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمَلَاءِ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. جَمِيعًا عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَادٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. كُلُّهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ. وَقَالَ حَفْصٌ، مِنْ بَيْنِهِمْ: عَنْ عُمَرَ، بِهَذَا الْحَدِيثِ. أَمَّا أَبُو أَسَمَةَ وَالثَّقَفِيُّ فِي حَدِيثِهِمَا: أَعْتَكِفَ لَيْلَةً. وَأَمَّا فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ فَقَالَ: جَعَلَ عَلَيْهِ يَوْمًا يَمْتَكِفُهُ. وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ حَفْصٍ، ذِكْرُ يَوْمٍ وَلَا لَيْلَةٍ.

٢٨ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِمٍ؛ أَنَّ أَيُّوبَ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ نَافِعًا حَدَّثَهُ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ بِالْجُمُرَانَةِ (١)، بَعْدَ أَنْ رَجَعَ مِنَ الطَّائِفِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتَكِفَ يَوْمًا فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ. فَكَيْفَ تَرَى؟ قَالَ « أَذْهَبَ فَأَعْتَكِفَ يَوْمًا ».

قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَعْطَاهُ جَارِيَةً مِنَ الْخُمُسِ. فَلَمَّا أَعْتَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَبَايَا النَّاسِ (٢)، سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَصْوَاهُمْ يَقُولُونَ: أَعْتَقَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: مَا هَذَا؟ فَقَالُوا: أَعْتَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَبَايَا النَّاسِ. فَقَالَ عُمَرُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ! أَذْهَبَ إِلَى تِلْكَ الْجَارِيَةِ نَحْلُ سَبِيلِهَا.

(١) بالجمرانة) موضع قريب من مكة، وهي في الحل، وميمات للإحرام. ويقال الجمرانة.

(٢) سببايا الناس) السببايا جمع سبية، كمطابا وعطية. من سبيت العدو سببا، إذا أخذتهم عبيدا وإماء. فالتلام

سبي ومسبي. والجارية سبية ومسبية. وقوم سببي، وصف بالعدو.

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : لَمَّا قَفَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ حُنَيْنٍ سَأَلَ عُمَرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ نَذْرِ كَانَتْ نَذَرَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، اغْتِكَافٍ يَوْمَ . ثُمَّ ذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ .

(...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّبِيِّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ . قَالَ : ذُكِرَ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ عُمَرَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْجَمْرَانَةِ . فَقَالَ : لَمْ يَتَمَرَّ مِنْهَا^(١) . قَالَ : وَكَانَ عُمَرُ نَذَرَ اغْتِكَافٍ لَيْلَةً فِي الْجَاهِلِيَّةِ . ثُمَّ ذَكَرْنَا حَدِيثَ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ وَمَعْمَرٍ عَنْ أَيُّوبَ .

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الِئْمَالِ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ عَنْ أَيُّوبَ . وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ خَلْفٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ . كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ فِي النَّذْرِ . وَفِي حَدِيثَيْهَا جَمِيعًا : اغْتِكَافُ يَوْمٍ .

**

(٨) باب صحبة المماليك ، وكفارة من لطم عبده

٢٩ - (١٦٥٧) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ فِرَاسٍ ، عَنْ ذُكْوَانَ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ زَادَانَ أَبِي عُمَرَ . قَالَ : أَتَيْتُ ابْنَ عُمَرَ ، وَقَدْ اعْتَقَ مَمْلُوكًا . قَالَ : فَأَخَذَ مِنَ الْأَرْضِ عُدَا أَوْ شَيْئًا . فَقَالَ : مَا فِيهِ مِنَ الْأَجْرِ مَا يَسْوَى^(٢) هَذَا . إِلَّا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ لَطَمَ مَمْلُوكَهُ أَوْ ضَرَبَهُ فَكَفَّارَتُهُ أَنْ يُتَّقَهُ » .

(١) (لم يتمر منها) هذا محمول على نفي عمله . أى أنه لم يعلم ذلك . وقد ثبت أن النبي ﷺ اعتمر من الجمرة ، والإتيان مقدم على النفي .

(٢) (مايسوى) هكذا وقع في معظم النسخ: مايسوى . وفي بعضها: ما يساوى . وهذه هي اللغة الصحيحة المروفة . والأولى عندها أهل اللغة في لحن الروام . وأجاب بمض الملاء عن هذه اللفظة بأنها تفيير من بعض الرواة . لا أن ابن عمر نطق بها . ومعنى كلام ابن عمر أنه ليس في إعتاقه أجر الممتق تبرعا ، وإنما عتقه كفارة لضربه .

٣٠- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَإِبْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى). قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ فِرَاسٍ. قَالَ: سَمِعْتُ ذَكَوَانَ يُحَدِّثُ عَنْ زَادَانَ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ دَعَا بِنِعْلَامٍ لَهُ. فَرَأَى بِظَهْرِهِ أَمْرًا. فَقَالَ لَهُ: أَوْجَعْتُكَ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: فَأَنْتَ عَتِيقٌ.

قَالَ: ثُمَّ أَخَذَ شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ فَقَالَ: مَالِي فِيهِ مِنَ الْأَجْرِ مَا يَزُنُّ هَذَا. إِنْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «مَنْ ضَرَبَ غُلَامًا لَهُ، حَدًّا لَمْ يَأْتِهِ»^(١)، أَوْ أَمَلْتَهُ، فَإِنَّ كَفَّارَتَهُ أَنْ يُعْتِقَهُ».

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ. كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ فِرَاسٍ. بِإِسْنَادِ شُعْبَةَ وَأَبِي عَوَّانَةَ. أَمَّا حَدِيثُ ابْنِ مَهْدِيٍّ فَذَكَرَ فِيهِ «حَدَّا لَمْ يَأْتِهِ». وَفِي حَدِيثِ وَكِيعٍ «مَنْ لَطَمَ عَبْدَهُ» وَلَمْ يَذْكُرِ الْحَدَّ.

٣١- (١٦٥٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنْمِرٍ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْمِرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ). حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُؤَيْدٍ. قَالَ: لَطَمْتُ مَوْلَى لَنَا فَهَرَبَتْ. ثُمَّ جِئْتُ قُبَيْلَ الظَّهِيرِ فَصَلَّيْتُ خَلْفَ أَبِي. فَدَعَاهُ وَدَعَانِي. ثُمَّ قَالَ: امْتَثِلْ مِنْهُ^(٢). فَقَالَ: ثُمَّ قَالَ: كُنَّا، بَنِي مُقَرِّنٍ، عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. لَيْسَ لَنَا إِلَّا خَادِمٌ وَاحِدَةٌ^(٣). فَلَطَمَهَا أَحَدُنَا فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ «أَعْتَقُوهَا» قَالُوا: لَيْسَ لَهُمْ خَادِمٌ غَيْرُهَا. قَالَ «فَلْيَسْتَحْدِمُوهَا. فَإِذَا اسْتَعْنَوْا عَنْهَا، فَلْيُحَلُّوا سَبِيلَهَا».

٣٢- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْمِرٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ بَكْرِ). قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ. قَالَ: سَمِعْتُ شَيْخَ فَلَطَمَ خَادِمًا لَهُ^(٤). فَقَالَ لَهُ

(١) (حدا لم يأت) أى جزاء وعقوبة. فهو مفعول من أجله. وقوله: لم يأت، صفة له. أى لم يفعله، يعنى لم يفعل موجه.

(٢) (امتثل منه) قيل: معناه عاقبه قصاصا. وقيل: افعل به مثل ما فعل بك.

(٣) (الإلخادم واحدة) هكذا هو في جميع النسخ والإلخادم، بلاهه، يطلق على الجارية كما يطلق على الرجل. ولا

يقال: خادمة، بالهاء، إلا في لغة شاذة قليلة.

(٤) (سَمِعْتُ شَيْخَ فَلَطَمَ خَادِمًا لَهُ) أى في الغضب، وأظهر بواذر غضبه على خادمه، فلطم وجهها.

سُوَيْدُ بْنُ مُقْرِنٍ : عَجَزَ عَلَيْكَ إِلَّا حُرُّ وَجْهِهَا^(١) . لَقَدْ رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مِنْ بَنِي مُقْرِنٍ . مَا لَنَا خَادِمٌ إِلَّا وَاحِدَةٌ . لَطَمَهَا أَضْرَفْنَا . فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُنْتَقِبَهَا .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ . قَالَ : كُنَّا نَبِيعُ الْبَزَّ^(٢) فِي دَارِ سُوَيْدِ بْنِ مُقْرِنٍ ، أَخِي الثُّعْمَانِ بْنِ مُقْرِنٍ . تَخَرَّجَتْ جَارِيَةٌ . فَقَالَتْ لِرَجُلٍ مَنَا كَلِمَةً . فَلَطَمَهَا . فَلَطَمَهَا . فَغَضِبَ سُوَيْدٌ . فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ إِدْرِيسَ .

٣٣ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ . حَدَّثَنِي أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : قَالَ لِي مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى : مَا اسْمُكَ ؟ قُلْتُ : شُعْبَةُ . فَقَالَ مُحَمَّدٌ : حَدَّثَنِي أَبُو شُعْبَةَ الْعِرَاقِيُّ عَنْ سُوَيْدِ بْنِ مُقْرِنٍ ؛ أَنَّ جَارِيَةً لَهُ لَطَمَهَا إِنْسَانٌ . فَقَالَ لَهُ سُوَيْدٌ : أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الصُّورَةَ مُحَرَّمَةٌ ؟ فَقَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُنِي ، وَإِنِّي لَسَابِعُ إِخْوَتِي ، مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَمَا لَنَا خَادِمٌ غَيْرُ وَاحِدٍ . فَعَمَدَ أَحَدُنَا فَلَطَمَهُ . فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُنْتَقِبَهَا .

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى عَنْ وَهْبِ بْنِ جَرِيرٍ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : قَالَ لِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى : مَا اسْمُكَ ؟ فَذَكَرَ بِعَثَلِ حَدِيثِ عَبْدِ الصَّمَدِ .

٣٤ - (١٦٥٩) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (بِمَعْنَى ابْنِ زِيَادٍ) . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّبِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ الْبَدْرِيُّ : كُنْتُ أُضْرِبُ غُلَامًا لِي بِالسَّوْطِ . فَسَمِعْتُ صَوْتًا مِنْ خَلْفِي « اعْلَمْ ، أَبَا مَسْعُودٍ ! » فَلَمْ أَفْهَمْ الصَّوْتَ مِنَ الْغَضَبِ . قَالَ : فَلَمَّا دَنَا مِنِّي ، إِذَا هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَإِذَا هُوَ يَقُولُ « اعْلَمْ ، أَبَا مَسْعُودٍ ! اعْلَمْ ، أَبَا مَسْعُودٍ ! » قَالَ : فَأَلْقَيْتُ السَّوْطَ

(١) عجز عليك (إلا حر وجهها) معناه عجزت ولم يجد أن تضرب إلا حر وجهها . وحر الوجه صفحته وما رق من بشرته . وحر كل شيء أفضله وأرفمه . ويحتمل أن يكون مراده بقوله : عجز عليك ، أي امتنع عليك .

(٢) (البز) الثياب من الكتان أو القطن . ج بزوز .

مِنْ يَدِي . فَقَالَ « اعْلَمْ ، أبا مَسْعُودٍ ! أَنَّ اللَّهَ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَى هَذَا الْعَلَامِ » قَالَ فَقُلْتُ : لَا أَضْرِبُ تَمَلُّوكًا بَعْدَهُ أَبَدًا .

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (وَهُوَ الْمَعْمَرِيُّ) عَنْ سُفْيَانَ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ . كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِإِسْنَادِ عَبْدِ الْوَاحِدِ ، نَحْوَ حَدِيثِهِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ : فَسَقَطَ مِنْ يَدِي السَّوْطُ ، مِنْ هَيْبَتِهِ .

٣٥ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَلَاءِ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ . قَالَ : كُنْتُ أَضْرِبُ غَلَامًا لِي . فَسَمِعْتُ مِنْ خَلْفِي صَوْتًا « اعْلَمْ ، أبا مَسْعُودٍ ! اللَّهُ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَيْهِ » فَالْتَفَتُّ فَإِذَا هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هُوَ حُرٌّ لَوْجِهِ اللَّهُ . فَقَالَ « أَمَا لَوْلَمْ تَقْعَلْ ، لَلْفَحْنَاكَ النَّارُ ، أَوْ لَمَسْنَاكَ النَّارُ » .

٣٦ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ ؛ أَنَّهُ كَانَ يُضْرِبُ غَلَامَهُ . فَجَعَلَ يَقُولُ : أَعُوذُ بِاللَّهِ . قَالَ : فَجَعَلَ يُضْرِبُهُ . فَقَالَ : أَعُوذُ بِرَسُولِ اللَّهِ . فَتَرَكَهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَاللَّهِ ! اللَّهُ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَيْهِ » قَالَ : فَأَعْتَقَهُ .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ بِشَرُّ بْنُ خَالِدٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَهُ : أَعُوذُ بِاللَّهِ . أَعُوذُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

**

(٩) باب التغليب على من قذف مملوكه بالزنى

٣٧ - (١٦٦٠) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ مُعْمِرٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ مُعْمِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ غَزْوَانَ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي نَعْمٍ . حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ بِالزَّنَى يُقَامُ عَلَيْهِ الْحَدُّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَمَا قَالَ ^(١) . »

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْرَقُ . كِلَاهُمَا عَنْ فُضَيْلِ بْنِ غَزْوَانَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِهِمَا : سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، نَبِيَّ التَّوْبَةِ ^(٢) .

(١٠) باب إطعام المملوك مما يأكل ، وإلباسه مما يلبس ، ولا يظفر ما يظفر

٣٨ - (١٦٦١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ . قَالَ : مَرَرْنَا بِأَبِي ذَرٍّ بِالرَّبَذَةِ ^(٣) . وَعَلَيْهِ بُرْدٌ وَعَلَى غُلَامِهِ مِثْلُهُ . فَقُلْنَا : يَا أَبَا ذَرٍّ ! لَوْ جَمَعْتَ بَيْنَهُمَا كَانَتْ حَلَّةً ^(٤) . فَقَالَ : إِنَّهُ كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ مِنْ إِخْوَانِي كَلَامٌ . وَكَانَتْ أُمُّهُ أَنْجَمِيَّةً . فَمِيزَتْهُ بِأُمِّهِ . فَشَكَانِي إِلَى النَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . فَلَقِيتُ النَّبِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . فَقَالَ « يَا أَبَا ذَرٍّ ! إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ ^(٥) »

(١) (إلا أن يكون كما قال) أي إلا أن يكون المملوك مرتكب الفاحشة ، كما قال مالكه ، فلا يحدث له فحرة .
(٢) (نبي التوبة) قال القاضي : وسمى بذلك لأنه بعث - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بقبول التوبة بالقول والاعتقاد . وقال : ويحتمل أن يكون المراد بالتوبة الإيمان والرجوع من الكفر إلى الإسلام . وأصل التوبة الرجوع .
(٣) (بالربذة) هو موضع بالبادية ، بينه وبين المدينة ثلاث مراحل . وهو في شمال المدينة سكنه أبوذر رضي الله تعالى عنه ، وبه كانت وفاته فدفن فيه .

(٤) (لوجعت بينهما كانت حللة) إنما قال ذلك لأن الحللة عند العرب ثوبان ولا تطلق على ثوب واحد .

(٥) (إنك امرؤ فيك جاهلية) أي هذا التسمير من أخلاق الجاهلية . ففك خاق من أخلاقهم

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَنْ سَبَّ الرَّجَالَ سَبَّوْا أَبَاهُ وَأُمَّهُ^(١). قَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ. هُمْ إِخْوَانُكُمْ. جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ. فَأَطِعْمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ. وَالْبِسُوهُمْ مِمَّا تَلْبَسُونَ. وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَنْفِلِيهِمْ. فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ».

٣٩ - (...) وحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ. ح. وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. ح. وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ. كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَزَادَ فِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ وَأَبِي مُعَاوِيَةَ بَعْدَ قَوْلِهِ «إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ». قَالَ قُلْتُ: عَلَى حَالِ سَاعَتِي مِنَ الْكِبَرِ؟ قَالَ «نَعَمْ». وَفِي رِوَايَةِ أَبِي مُعَاوِيَةَ «نَعَمْ عَلَى حَالِ سَاعَتِكَ مِنَ الْكِبَرِ». وَفِي حَدِيثِ عَيْسَى «إِنْ كَلَّفَهُ مَا يَنْفِلِيهِ فَلْيُعِينِهِ^(٢)». وَفِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ «فَلْيُعِينَهُ عَلَيْهِ^(٣)». وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ «فَلْيُعِينَهُ» وَلَا «فَلْيُعِينَهُ». انْتَهَى عِنْدَ قَوْلِهِ «وَلَا يُكَلِّفُهُ مَا يَنْفِلِيهِ».

٤٠ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْأَمَثِيِّ وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْأَمَثِيِّ). قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاصِلِ الْأَخْطَبِ، عَنِ الْمَرْزُورِيِّ بْنِ سُوَيْدٍ. قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا ذَرٍّ وَعَلَيْهِ خُلَّةٌ وَعَلَى غَلَامِهِ مِثْلُهَا. فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: فَذَكَرَ أَنَّهُ سَابَّ رَجُلًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَعَبَّرَهُ بِأُمَّهِ. قَالَ: فَأَتَى الرَّجُلُ النَّبِيَّ ﷺ. فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ. إِخْوَانُكُمْ وَخَوْلُكُمْ^(٣). جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ. فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدَيْهِ فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ. وَيَلْبَسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ. وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَنْفِلِيهِمْ. فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ عَلَيْهِ».

(١) (من سب الرجال سبوا أباه وأمه) معنى هذا الاعتذار عن سبه أمّ ذلك الإنسان. يعنى أنه سبني. ومن سب إنسانا سب ذلك الإنسان أبا الساب وأمه. فأكثر عليه النبي ﷺ، وقال: هذا من أخلاق الجاهلية. وإنما يباح للمسبب أن يسب الساب نفسه بقدر ما سبه، ولا يتعرض لأبيه ولا لأمه.

(٢) (فليعنه. وفي رواية: فليعنه عليه) قال النووي: هذه الثانية هي الصواب، الموافقة لباقي الروايات.

(٣) (وخولكم) الخول مثال الخدم والحشم، وزنا ومعنى. من التخويل بمعنى الإعطاء والتعليك. قال تعالى: وتركتم ما خولناكم وراء ظهوركم. الواحد خائل.

٤١ - (١٦٦٢) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرِجٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنَا عَمْرُو ابْنُ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ بُكَيْرَ بْنَ الْأَشَّجِّ حَدَّثَهُ عَنِ الْعَجْلَانِ مَوْلَى قَاطِمَةَ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ « لِمَمْلُوكٍ طَعَامُهُ وَكِسْوَتُهُ . وَلَا يُكَلَّفُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا يُطِيقُ » .

٤٢ - (١٦٦٣) وَحَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ . حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ عَنِ مُوسَى بْنِ يَسَارٍ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا صَنَعَ لِأَحَدِكُمْ خَادِمُهُ طَعَامَهُ ثُمَّ جَاءَهُ بِهِ ، وَقَدْ وُلِيَ حَرَّهُ وَدُخَانَهُ ^(١) ، فَلْيُقْعِدْهُ مَعَهُ . فَلْيَأْكُلْ . فَإِنْ كَانَ الطَّعَامُ مَشْفُوعًا ^(٢) قَلِيلًا ، فَلْيَضَعْ فِي يَدِهِ مِنْهُ أَكْلَةً أَوْ أُكْلَتَيْنِ » قَالَ دَاوُدُ : يَعْنِي لُقْمَةً أَوْ لُقْمَتَيْنِ .

**

(١١) باب ثواب العبد وأمره إذا نصح لسيده ، وأحسن عبادة الله

٤٣ - (١٦٦٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنْ أَلْبَدَ إِذَا نَصَحَ لِسَيِّدِهِ ، وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ اللَّهِ ، فَلَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ » .

(...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ . كُلُّهُمُ عَنِ عُمَيْدِ اللَّهِ . ح وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي أُسَامَةُ . جَمِيعًا عَنِ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ .

٤٤ - (١٦٦٥) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ . قَالَ : سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لِلْعَبْدِ

(١) (وقد ولي حره ودخانه) الولي مثل الرمي، القرب . أى ومن حتى من ولي حر شىء . وشده ، أن بلى قره وراحتة .

فقد تملقت به نفسه وشم راحته .

(٢) (مشفوها) المشفوه القليل . لأن الشفاه كثرت عليه حتى صار قليلا .

الْمَمْلُوكِ الْمُصْلِحِ^(١) أَجْرَانِ . وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ ! لَوْلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَالْحُجُجُ ، وَبِرُّ أُمَّي ، لَأَخْبَيْتُ أَنْ أَمُوتَ وَأَنَا مَمْلُوكٌ .

قَالَ : وَبَلَّغْنَا ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ لَمْ يَكُنْ يَحُجُّ حَتَّى مَاتَتْ أُمُّهُ ، لِصُحْبَتِهَا .
قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ فِي حَدِيثِهِ : « لِلْعَبْدِ الْمُصْلِحِ » وَلَمْ يَذْكُرِ الْمَمْلُوكَ .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ الْأَمْوِيُّ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ،
بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَذْكُرْ : بَلَّغْنَا وَمَا بَعْدَهُ .

٤٥ - (١٦٦٦) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ،
عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا أَدَّى الْعَبْدُ حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ مَوْلَاهُ ،
كَانَ لَهُ أَجْرَانِ » قَالَ : فَحَدَّثْتُمَا كَعْبًا . فَقَالَ كَعْبٌ : لَيْسَ عَلَيْهِ حِسَابٌ . وَلَا عَلَى مُؤْمِنٍ مُزْهَدٍ^(٢) .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

٤٦ - (١٦٦٧) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ :
هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
« نِعْمًا^(٣) لِلْمَمْلُوكِ أَنْ يَتَوَقَّى . يُحْسِنُ عِبَادَةَ اللَّهِ وَصَحَابَتِهِ^(٤) سَيِّدِهِ . نِعْمًا لَهُ » .

(١) (الصلح) هو الناصح لسيده ، والقائم بعبادة ربه المتوجهة عليه . وإن له أجرين لقيامه بالحقين ، ولانكساره

بالرق .

(٢) (مزهد) المزهد قليل المال .

(٣) (نعما) فيها ثلاث لئات : إحداهما كسر النون مع إسكان العين . والثانية كسرهما . والثالثة فتح النون مع كسر

العين ، والليم مشددة في جميع ذلك . أى نعم شيء هو . ومعناه نعم ما هو . فأدغمت اليم في اليم .

(٤) (وصحابة) الصحابة هنا بمعنى الصحبة .

(١٢) باب من أعتق شركاءه في عبد

٤٧ - (١٥٠١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قُلْتُ لِمَالِكٍ : حَدَّثَكَ نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ أَعْتَقَ شِرْكَاءَ لَهُ فِي عَبْدٍ ^(١) ، فَكَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ مِثْلَ الْعَبْدِ ، قُوَّماً عَلَيْهِ قِيَمَةَ الْمَدْلِ ، فَأَعْطَى شُرَكَاءَهُ حِصَصَهُمْ ، وَعَتَقَ عَلَيْهِ الْعَبْدَ ، وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ » .

٤٨ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ أَعْتَقَ شِرْكَاءَ لَهُ مِنْ مَمْلُوكٍ فَعَلِمَ عَلَيْهِ عِتْقُهُ كُلَّهُ . إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ مِثْلَهُ . فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ » .

٤٩ - (...) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ نَافِعِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ أَعْتَقَ نَصِيباً لَهُ فِي عَبْدٍ . فَكَانَ لَهُ مِنْ الْمَالِ قَدْرٌ مَا يَبْلُغُ قِيَمَتَهُ . قُوَّماً عَلَيْهِ قِيَمَةَ عَدْلٍ . وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ » .

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ زُهَيْرٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . قَالَ : سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّيِّعِ وَأَبُو كَامِلٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ) . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عَلِيٍّ) . كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ عَنِ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ . ح وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) . كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمْ « وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ » إِلَّا فِي حَدِيثِ أَيُّوبَ وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ . فَإِنَّهُمَا ذَكَرَا هَذَا الْحَرْفَ فِي الْحَدِيثِ . وَقَالَ : لَا نَدْرِي . أَهْوَشِي فِي الْحَدِيثِ .

(١) (من أعتق شركاءه في عبد) قال الإمام النووي : قد سبقت هذه الأحاديث في كتاب العتق مبسوطه بطرقها . وعجب من إعادة مسلم لها ههنا ، على خلاف عادته ، من غير ضرورة إلى إعادتها . وسبق هناك شرحها .

أَوْ قَالَهُ نَافِعٌ مِنْ قَبْلِهِ . وَلَيْسَ فِي رِوَايَةِ أَحَدٍ مِنْهُمْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . إِلَّا فِي حَدِيثِ اللَّيْثِ
ابْنِ سَعْدٍ .

٥٠ - (...) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ : حَدَّثَنَا
سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ أَعْتَقَ عَبْدًا
بَيْنَهُ وَبَيْنَ آخَرَ . قَوْمٌ عَلَيْهِ فِي مَالِهِ قِيمَةٌ عَدْلٍ . لَا وَكْسَ وَلَا شَطَطَ ^(١) . ثُمَّ عَتَقَ عَلَيْهِ فِي مَالِهِ إِنْ كَانَ
مُوسِرًا » .

٥١ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمِ ،
عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « مَنْ أَعْتَقَ شِرْكَاءَ لَهُ فِي عَبْدٍ . عَتَقَ مَا بَقِيَ فِي مَالِهِ ، إِذَا كَانَ لَهُ مَالٌ
يَبْلُغُ مِثْلَ الْعَبْدِ » .

٥٢ - (١٥٠٢) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
ابْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيِكَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ ، فِي الْمَمْلُوكِ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ فَيَمْتَقُ أَحَدُهُمَا قَالَ « يَضْمَنُ ^(٢) » .

٥٣ - (١٥٠٣) وَحَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . قَالَ
« مَنْ أَعْتَقَ شَقِيصًا ^(٣) مِنْ مَمْلُوكٍ ، فَهُوَ حُرٌّ مِنْ مَالِهِ » .

٥٤ - (...) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ،

(١) (لا وكس ولا شطط) قال العلماء : الوكس النش والبخس . وأما الشطط فهو الجور . يقال : شط الرجل وأشط
واشطت ، إذا جار وأفرط وأبعد في مجاوزة الحد . والمراد بقوم بقيمة عدل ، لا بنقص ولا بزيادة .

(٢) (يضمن) يعني الآخر ، إذا كان موسرا .

(٣) (شقيصا) هكذا هو في معظم النسخ : شقيصا بالياء . وفي بعضها : شقصا بجدفها . وكذا سبق في كتاب

العتق ، وهما لفتان : شقص وشقيص . كنصف ونصيف ، أي نصيب .

عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيِكَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ « مَنْ أَعْتَقَ شَقِيصًا لَهُ فِي عَبْدٍ، تَخْلَصَهُ فِي مَالِهِ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ. فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ، اسْتَسَمَى^(١) الْعَبْدُ غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ^(٢) ».

٥٥ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ. قَالَا: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ. جَمِيعًا عَنِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَفِي حَدِيثِ عَيْسَى « ثُمَّ يُسْتَسَمَى فِي نَصِيبِ الَّذِي لَمْ يُعْتَقَ غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ ».

٥٦ - (١٦٦٨) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ) عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي النُّهَلْبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ؛ أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ سِتَّةَ مَمْلُوكِينَ لَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ. لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُمْ. فَدَعَا بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَزَّاهُمْ^(٣) أُمَّلَانًا. ثُمَّ أَفْرَعَ يَدَهُمْ^(٤). فَأَعْتَقَ اثْنَيْنِ وَأَرْقَ أَرْبَعَةً^(٥). وَقَالَ لَهُ قَوْلًا شَدِيدًا^(٦).

٥٧ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ عَنِ الثَّقَفِيِّ. كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. أَمَّا حَمَّادٌ فَخَدِيثُهُ كَرِوَايَةِ ابْنِ عَلِيَّةَ. وَأَمَّا الثَّقَفِيُّ فَفِي حَدِيثِهِ: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَوْصَى عِنْدَ مَوْتِهِ فَأَعْتَقَ سِتَّةَ مَمْلُوكِينَ.

- (١) (استسمى) الاستسماء هو أن يكف المبدل الاكتساب حتى يحصل قيمة نصيب الشريك. فإذا دفعها إليه عتق.
- (٢) (غير مشقوق عليه) أى حال كون المبدل يكف بما يشق عليه.
- (٣) (فجزأهم) هو بتشديد الزاى وتخفيفها. لغتان مشهورتان ذكرهما ابن السكيت وغيره. ومعناه قسمهم.
- (٤) (ثم أفرع بينهم) أى هيأهم للقرعة على العتق.
- (٥) (وأرق أربعة) أى أبق حكم الرق على أربعة.
- (٦) (وقال له قولاً شديداً) معناه قال فى شأنه قولاً شديداً كراهية لقلعه وتخليطاً عليه. وقد جاء فى رواية أخرى تفسير هذا القول الشديد. قال: لو علمنا ما صلبنا عليه.

(...) وحدثنا محمد بن منهل الضير وأحمد بن عبدة . قالوا : حدثنا يزيد بن زريع . حدثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين ، عن عمران بن حصين ، عن النبي ﷺ . بمثل حديث ابن علية وحماد .

* * *

باب جواز بيع المذنب

٥٨ - (٩٩٧) حدثنا أبو الزبيع سليمان بن داود العتكي . حدثنا حماد (يعني ابن زيد) عن عمرو بن دينار ، عن جابر بن عبد الله ؛ أن رجلا من الأنصار أعتق غلاما له عن دبر^(١) . لم يكن له مال غيره . فبلغ ذلك النبي ﷺ . فقال « من يشتريه مني ؟ » فاشتراه نعيم بن عبد الله^(٢) بثمانمائة درهم . فدفعها إليه .

قال عمرو : سمعت جابر بن عبد الله يقول : عبدا فبطيا مات عام أول .

* * *

٥٩ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم عن ابن عيينة . قال أبو بكر : حدثنا سفيان بن عيينة . قال : سمع عمرو جابرا يقول : دبر رجل من الأنصار غلاما له لم يكن له مال غيره . فباعه رسول الله ﷺ .

قال جابر : فاشتراه ابن النخام^(٣) . عبدا فبطيا مات عام أول ، في إمارة ابن الزبير .

* * *

(..) حدثنا قتيبة بن سعيد وابن رُمج عن الليث بن سعد ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، عن النبي ﷺ في المدبر . نحو حديث حماد عن عمرو بن دينار .

* * *

(١) (أعتق غلاما له عن دبر) أي دبره فقال له : أنت حر بدم موني . وسمى هذا تدييرا لأنه يحصل العتق فيه

في دبر الحياة .

(٢) (اشتراه نعيم بن عبد الله وفي رواية : فاشتراه ابن النخام) هكذا هو في جميع النسخ : ابن النخام . قالوا : وهو

غلط . وصوابه : فاشتراه النخام . فإن المشتري هو نعيم ، وهو النخام . سمي بذلك لقول النبي ﷺ « دخلت الجنة فسمعت فيها نعمة لنعيم » والنعمة الصوت ، وقيل : هي السملة ، وقيل : هي النخحة .

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الثَّمِيرَةُ (يَعْنِي الْحَزَائِمِيَّ) عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ ذَكْوَانَ الْمُعَلَّمِ . حَدَّثَنِي عَطَاءٌ عَنْ جَابِرٍ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ . حَدَّثَنَا مُعَاذٌ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ مَطْرِ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ، وَأَبِي الزُّبَيْرِ ، وَعَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ ؛ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَهُمْ فِي بَيْعِ الْمُدَبَّرِ . كُلُّهُ هُوَ لِأَنَّ قَالَ : عَنْ النَّبِيِّ ﷺ . بِمَعْنَى حَدِيثِ حَمَادِ بْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ جَابِرٍ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٢٨ - كتاب القسامة^(١) والمحاربين والقصاص والديات

(١) باب القسامة

١ - (١٦٦٩) حَرْشًا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ) ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَّارٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَشْمَةَ (قَالَ يَحْيَى : وَحَسِبْتُ قَالَ) وَعَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ؛ أَنَّهُمَا قَالَا : خَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ سَهْلِ بْنِ زَيْدٍ وَمُحَيِّصَةُ بْنُ مَسْعُودِ بْنِ زَيْدٍ . حَتَّى إِذَا كَانَا بِبَحْبِيبَةَ تَفَرَّقَا فِي بَعْضِ مَا هُنَاكَ . ثُمَّ إِذَا مُحَيِّصَةُ يَجِدُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلِ قَتِيلًا . فَدَفَنَهُ . ثُمَّ أَقْبَلَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هُوَ وَحُوَيْصَةُ بْنُ مَسْعُودٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلِ . وَكَانَ أَضْمَرَ الْقَوْمِ . فَذَهَبَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ لِيَتَكَلَّمَ^(٢) قَبْلَ صَاحِبِيهِ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كَبْرٌ » (الْكَبْرُ فِي السَّنِ^(٣)) فَصَمَّتْ . فَتَكَلَّمَ صَاحِبَاهُ . وَتَكَلَّمَ مَعَهُمَا . فَذَكَرُوا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَقْتَلَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَهْلِ . فَقَالَ لَهُمْ « أَتَحْلِفُونَ تَحْسِينًا يَمِينًا فَتَسْتَحِقُّونَ صَاحِبِكُمْ^(٤) ؟ »

(١) (القسامة) قال القاضي : حديث القسامة أصل من أصول الشرع ، وقاعدة من قواعد الأحكام ، وركن من أركان مصالح العباد . وبه أخذ العلماء كافة من الصحابة والتابعين . ومن بعدهم من علماء الأمصار الحجازيين والشاميين والكوفيين وغيرهم ، رحمهم الله تعالى .

(٢) (ذهب عبد الرحمن ليتكلم) معنى هذا أن القتول هو عبد الله . وله أخ اسمه عبد الرحمن . ولهما ابنا م وهما محيصة وحويصة . وهما أكبر سنا من عبد الرحمن . فلما أراد عبد الرحمن أخو القاتل أن يتكلم ، قال له النبي ﷺ « كبر » أي ليتكلم أكبر منك .

واعلم أن حقيقة الدعوى إنما هي لأخيه عبد الرحمن ، لا حق فيها لابني عمه . وإنما أمر النبي ﷺ أن يتكلم الأكبر ، وهو حويصة ، لأنه لم يكن المراد بكلامه حقيقة الدعوى ، بل سماع صورة القصة وكيف جرت . فإذا أراد حقيقة الدعوى تسكلم صاحبها .

(٣) (الْكَبْرُ فِي السَّنِ) منصوب بظاهر يريد ونحوها .

(٤) (تستحقون صاحبكم) فمناه يثبت حقكم على من حلفتم عليه .

(أَوْ قَاتِلِكُمْ) قَالُوا: وَكَيْفَ نَحْلِفُ وَلَمْ نَشْهَدْ؟ قَالَ «فُتِرْتُمْ يَهُودُ بِخَمْسِينَ عِيْنًا^(١)؟» قَالُوا: وَكَيْفَ تَقْبَلُ أَيْمَانَ قَوْمٍ كُفَّارٍ؟ فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَعْطَى عَقْلَهُ^(٢).

٢- (...) وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ بَشِيرِ بْنِ سَيَّارٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَسْمَةَ وَرَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ؛ أَنَّ مُحَيِّصَةَ بْنَ مَسْعُودٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلِ انْطَلَقَا قَبْلَ خَيْرٍ . فَتَفَرَّقَا فِي النَّخْلِ . فَقَتَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلِ . فَاتَّهُمُوا الْيَهُودَ . جَاءَهُ أَخُوهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَابْنَا عَمِّهِ حُوَيْصَةُ وَمُحَيِّصَةُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَتَكَلَّمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فِي أَمْرِ أَخِيهِ ، وَهُوَ أَضْعَفُ مِنْهُمْ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «كَبُرَ الْكَبْرُ» أَوْ قَالَ «لَيْبُدَا الْأَكْبَرُ» فَتَكَلَّمَا فِي أَمْرِ صَاحِبِهِمَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «يُقْسِمُ خَمْسُونَ مِنْكُمْ عَلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ فَيُدْفَعُ بِرُمْتِهِ^(٣)؟» قَالُوا: أَمْزَلَمْ نَشْهَدُهُ كَيْفَ نَحْلِفُ؟ قَالَ «فُتِرْتُمْ يَهُودُ بِأَيْمَانَ خَمْسِينَ مِنْهُمْ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَوْمٌ كُفَّارٌ . قَالَ: فَوَدَاهُ^(٤) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ قَبْلِهِ .

قَالَ سَهْلٌ: فَدَخَلْتُ مَرِيدًا لَهُمْ^(٥) يَوْمًا . فَرَكَضْتَنِي نَاقَةٌ مِنْ تِلْكَ الْإِبِلِ رَكْضَةً بِرِجْلَيْهَا . قَالَ حَمَّادٌ: هَذَا أَوْ نَحْوُهُ .

(١) (فتيرتكم يهود بخمسين عينا) أي تبرأ إليكم من دعواكم بخمسين عينا. وقيل: معناه يخلصونكم من اليمين بأن يخلصوا. فإذا حلفوا انتهت الخصومة ولم يثبت عليهم شيء، وخلصتم أنتم من اليمين. ويهود مرفوع غير ممنون، لا ينصرف، لأنه اسم للقبيلة والطفيفة. ففيه التأنيث والمليدة.

(٢) (أعطى عقله) أي ديبته من عنده. كما قال في الرواية الأخرى: فوداه رسول الله ﷺ من قبله، كراهة إبطال دمه. (٣) (يدفع برمته) أي يسلم إليكم بحبله الذي شد به لثلا يهرب. ثم انسع فيه حتى قالوا: أخذه برمته. قال في المصباح: الرمة: القطعة من الجبل. وأخذت الشيء برمته أي جيمه. وأسله أن رجلا باع بيرا وفي عنقه جبل. قيل إدفمه برمته. ثم صار كالثقل في كل ما لا ينقص ولا يؤخذ منه شيء.

(٤) (فوداه) أي دفع ديبته. يقال: ودى القاتل القاتل، يدبه دية، إذا أعطى المال الذي هو بدل النفس. ثم سمي ذلك المال دية، كمدة، تسمية بالمصدر.

(٥) (فدخلت مريدا لهم) المراد هو الوضع الذي يجتمع فيه الإبل ونحس. والربد الحبس. ومعنى ركضتني رفسنتي. وأراد بهذا الكلام أنه ضبط الحديث وحفظه حفظا بليغا.

(...) وحدثنا القواريري . حدثنا بشر بن المفضل . حدثنا يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار ، عن سهل بن أبي حنمة ، عن النبي ﷺ ، نحوه . وقال في حديثه : فمقله رسول الله ﷺ من عنده . ولم يقل في حديثه : فرأيتني ناقة .

(...) حدثنا عمرو الناقد . حدثنا سفيان بن عيينة . حدثنا محمد بن المثنى . حدثنا عبد الوهاب (يعني الثقي) جميعا عن يحيى بن سعيد ، عن بشير بن يسار ، عن سهل بن أبي حنمة . بنحو حديثهم .

٣ - (...) حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قنبر . حدثنا سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد ، عن بشير بن يسار ؛ أن عبد الله بن سهل بن زيد ومحيصة بن مسعود بن زيد الأنصاريين ، ثم من بني حارثة ، خرجا إلى خيبر في زمان رسول الله ﷺ . وهما يومئذ صلح . وأهلها يهود . فقربا لِحاجتهما . فقتل عبد الله بن سهل . فوجد في شربة^(١) مقتولا . فدفعه صاحبه . ثم أقبل إلى المدينة . فمضى أخو المقتول ، عبد الرحمن بن سهل ومحيصة وحواصة . فذكروا لرسول الله ﷺ شأن عبد الله . وحيث قتل . فزعم بشير وهو يحدث عن أدرك من أصحاب رسول الله ﷺ ؛ أنه قال لهم « تحلفون خمسين يمينا وتستحقون قاتلكم ؟ » (أز صاحبكم) قالوا : يا رسول الله ! ما شهدنا ولا حضرنا . فزعم أنه قال « فبئركم يهود بخمسين ؟ » فقالوا : يا رسول الله ! كيف تقبل أيمان قوم كفار ؟ فزعم بشير ؛ أن رسول الله ﷺ عقله من عنده .

٤ - (...) وحدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا هشيم عن يحيى بن سعيد ، عن بشير بن يسار ؛ أن رجلا من الأنصار من بني حارثة يقال له عبد الله بن سهل بن زيد . انطلق هو وابن عم له يقال له محيصة بن مسعود بن زيد . وساق الحديث بنحو حديث الليث . إلى قوله : فوداه رسول الله ﷺ من عنده .

(١) (فوجد في شربة) هو حوض يكون في أصل النخلة . وجهه شرب كثرة وثمر .

قَالَ يَحْيَى: حَدَّثَنِي بُشَيْرُ بْنُ يَسَارٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي سَهْلُ بْنُ أَبِي حَنَمَةَ، قَالَ: لَقَدْ رَكَّضَنِي فَرِيضَةٌ (١) مِنْ تِلْكَ الْفَرَايِضِ بِالْمَرْبِدِ.

٥ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدٍ. حَدَّثَنَا بُشَيْرُ بْنُ يَسَارٍ الْأَنْصَارِيُّ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَنَمَةَ الْأَنْصَارِيِّ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ تَقَرَّأَ مِنْهُمْ أَنْطَلَقُوا إِلَى خَيْبَرَ. فَتَقَرَّأُوا فِيهَا. فَوَجَدُوا أَحَدَهُمْ قَتِيلًا. وَسَأَلَ الْحَدِيثَ. وَقَالَ فِيهِ: فَكَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُبْطِلَ دَمَهُ. فَوَدَّاهُ مِائَةَ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ (٢).

٦ - (...) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ. أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ. قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو لَيْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْلِ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَنَمَةَ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ عَنْ رِجَالٍ مِنْ كِبَرَاءِ قَوْمِهِ؛ أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ سَهْلِ وَمُحَيِّصَةَ خَرَجَا إِلَى خَيْبَرَ. مِنْ جَهْدِ أَصَابِهِمْ. فَأَتَى مُحَيِّصَةُ فَأَخْبَرَ أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ سَهْلِ قَدْ قُتِلَ وَطُرِحَ فِي عَيْنٍ أَوْ قَفِيرٍ (٣). فَأَتَى يَهُودَ فَقَالَ: أَنْتُمْ، وَاللَّهِ! قَتَلْتُمُوهُ. قَالُوا: وَاللَّهِ! مَا قَتَلْنَاكَ. ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّى قَدِمَ عَلَى قَوْمِهِ. فَذَكَرَ لَهُمْ ذَلِكَ. ثُمَّ أَقْبَلَ هُوَ وَأَخُوهُ حُوَيْصَةُ. وَهُوَ أَكْبَرُ مِنْهُ. وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلِ. فَذَهَبَ مُحَيِّصَةُ لِيَتَكَلَّمَ. وَهُوَ الَّذِي كَانَ يُخَيِّرُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمُحَيِّصَةَ «كَبْرٌ. كَبْرٌ» (يُرِيدُ السَّنَّ) فَتَكَلَّمَ حُوَيْصَةُ. ثُمَّ تَكَلَّمَ مُحَيِّصَةُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

- (١) (ركضتني فريضة) المراد بالفريضة، هنا، الناقفة من تلك النوق المفروضة في الدية. وتسمى المدفوعة في الزكاة أو في الدية فريضة، لأنها مفروضة، أي مقدرة بالسن والعدد.
- (٢) (من إبل الصدقة) قال بعض العلماء: إنها غلط من الرواة. لأن الصدقة المفروضة لا تصرف هذا المصروف. بل هي لأسنانف سماهم الله تعالى. وقال الإمام أبو إسحاق الروزي، من أصحابنا. يجوز صرفها من إبل الزكاة لهذا الحديث. فأخذ بظاهره. وقال جمهور أصحابنا وغيرهم: معناها اشتراء من أهل الصدقات بمد أن ملكوها، ثم دفعها تبرعا إلى أهل القتل. قال النووي: فالخبر ما حكيناه عن الجمهور أنه اشتراها من إبل الصدقة.
- (٣) (وطرح في عين أو قفير) القفير هنا، على لفظ الفقير في الآدميين. والقفير، هنا، البئر القريبة القمر، الواسعة القم. وقيل: هو الحفيرة التي تكون حول النخل.

« إِمَّا أَنْ يَدُوا صَاحِبِكُمْ وَإِمَّا أَنْ يُؤْذِنُوا بِحَرْبٍ ^(١) ؟ » . فَكَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ فِي ذَلِكَ . فَكَتَبُوا : إِنَّا ، وَاللَّهِ ! مَا قَتَلْنَاهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحُوَيْصَةَ وَمُحَيِّصَةَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ « أَنْحَلِفُونَ وَتَسْتَحِقُّونَ دَمَ صَاحِبِكُمْ ؟ » فَأَلَوْا : لَا . قَالَ « فَتَخْلِفُ لَكُمْ يَهُودُ ؟ » قَالُوا : لَيْسُوا بِمُسْلِمِينَ . فَوَدَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عِنْدِهِ . فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِائَةَ نَاقَةٍ حَتَّى أُدْخِلَتْ عَلَيْهِمُ الدَّارَ . فَقَالَ سَهْلٌ : فَلَقَدْ رَكَّضْتَنِي مِنْهَا نَاقَةً حَمْرَاءَ .

٧ - (١٦٧٠) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يُحْيَى (قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ حَرَمَلَةُ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ) أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَلِيمَانُ بْنُ يَسَارٍ ، مَوْلَى مَيْمُونَةَ ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْأَنْصَارِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْرَأَ الْقِسَامَةَ ^(٢) عَلَى مَا كَانَتْ عَلَيْهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ .

٨ - (..) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَزَادَ : وَقَضَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ نَاسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فِي قِتِيلٍ ادَّعَوْهُ عَلَى الْيَهُودِ .

(...) وَحَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدٍ) . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَلِيمَانُ بْنُ يَسَارٍ أَخْبَرَاهُ عَنْ نَاسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ . مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ .

(١) (إِمَّا أَنْ يَدُوا صَاحِبِكُمْ وَإِمَّا أَنْ يُؤْذِنُوا بِحَرْبٍ) معناه : إن ثبت القتل عليهم بقسامتكم، فإما أن يدوا صاحبكم، أى يدفعوا إليكم دية، وإما أن يملونا أنهم ممنوعون من التزام أحكامنا، فينتقض عهدهم ويصيرون حربا لنا .
(٢) (أقر القسامة) في النهاية : القسامة ، بالفتح ، الميم . كالقسم . وحققتها أن يقسم من أولياء الدم خمسون نفرا على اسحقاقهم دم صاحبهم ، إذا وجدوه قتيلا بين قوم ولم يعرف قاتله . فإن لم يكونوا خمسين ، أقسم الوجودون خمسين يمينا . ولا يكون فيهم سبي ولا امرأة ولا محنون ولا عبد ، أو يقسم بها المتهمون على نفي القتل عنهم . فإن حلف المدعون استجذوا الدية ، وإن حلف المتهمون لم تلزمهم الدية . وقد جاءت على بناء التراماة والحماة لأنها تلزم أهل الوضع الذى يوجد فيه القتل . وزاد في الفائق : يتخيرهم الولي (أى يتخير الحسين) وقسمهم أن يقولوا : بالله ما قتلنا ولا علمنا له قاتلا .

(٢) باب حكم المحاربين والمرتبين

٩ - (١٦٧١)^(١) وحدثنا يحيى بن يحيى التميمي وأبو بكر بن أبي شيبة . كلاهما عن هشيم . (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَ : أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ وَمُحَمَّدِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ نَاسًا مِنْ عُرَيْبَةَ^(٢) قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، الْمَدِينَةَ . فَاجْتَوَوْهَا^(٣) . فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنْ شِئْتُمْ أَنْ تَخْرُجُوا إِلَى إِبِلِ الصَّدَقَةِ فَتَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا » ففعلوا . فصَحَّوا . ثُمَّ مَالُوا عَلَى الرَّعَاةِ^(٤) فَقَتَلُوهُمْ . وَارْتَدَّوْا عَنِ الْإِسْلَامِ . وَسَاقُوا ذُودَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٥) . فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ . فَبَعَثَ فِي إِثْرِهِمْ . فَأَتَى بِهِمْ . فَطَعَّ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ . وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ^(٦) . وَتَرَكَهُمْ فِي الْحَرَّةِ^(٧) حَتَّى مَاتُوا .

١٠ - (...) حدثنا أبو جعفر محمد بن الصباح وأبو بكر بن أبي شيبة (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ عَنْ حَجَّاجِ بْنِ أَبِي عُثْمَانَ : حَدَّثَنِي أَبُو رَجَاءٍ مَوْلَى أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ .

(١) هذا الحديث أصل في عقوبة المحاربين . وهو موافق لقوله تعالى : إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض . قال القاضي عياض رضى الله عنه : واختلف العلماء في معنى حديث المرتبين هذا . فقال بعض السلف : كان هذا قبل نزول الحدود وآية المحاربة والنهي عن المثلة . فهو منسوخ . وقيل : ليس منسوخاً ، وفيهم نزات آية المحاربة .

(٢) عريبة (قال في الفتح : عريبة حتى من قضاة وحى من بحيلة من قحطان . والمراد هنا الثاني . كذا ذكره موسى ابن عقبة في الغازی .

(٣) (فاجتووها) ممتاء : استخرخوها . أى لم توافقه وكرهوها لاسم أصحابهم . قالوا : وهو مشتق من الجوى ، وهو داء في الجوف .

(٤) (ثم مالوا على الرعاة) وفي بعض الأصول الممتدة : الرعاء . وها لثتان . يقال : راع ورعاة كقضاء وقضاة . وراع ورعاء كصاحب وصحاب .

(٥) (وساقوا ذود رسول الله ﷺ) أى أخذوا إبله وقدموها أمامهم سائقين لها ، طاردين .

(٦) (سمل أعينهم) هكذا هو في معظم النسخ : سمل . وفي بعضها : سمر . ومعنى سمل فقأها وأذهب ما فيها . ومعنى سمر كحلها بمسامير حمية . وقيل : ها بمعنى .

(٧) (وتركهم في الحررة) هى أرض ذات حجارة سود معروفة بالدينة . وإنما ألقوا فيها لأنها قرب المكان الذى فعلوا فيه ما فعلوا .

حَدَّثَنِي أَنَسٌ؛ أَنَّ تَقْرًا مِنْ عُكْلٍ^(١)، تَمَانِيَةً، قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَبَايَعُوهُ عَلَى الْإِسْلَامِ. فَاسْتَوْحَمُوا الْأَرْضَ وَسَقَمَتِ أَجْسَامُهُمْ. فَشَكُّوا ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ «أَلَا تَخْرُجُونَ مَعَنَا فِي إِبِلِهِ فَتُصِيبُونَ مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا؟» فَقَالُوا: بَلَى. فَخَرَجُوا فَشَرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا. فَصَحَّوْا. فَقَتَلُوا الرَّاعِيَ وَطَرَدُوا الْإِبِلَ. فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَبَعَثَ فِي آثَارِهِمْ. فَأَدْرِكُوا. فَجَاءَ بِهِمْ. فَأَمَرَ بِهِمْ فَقَطَعَتْ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلُهُمْ وَسُمِرَ أَعْيُنُهُمْ. ثُمَّ نُبِذُوا فِي الشَّمْسِ حَتَّى مَاتُوا. وَقَالَ ابْنُ الصَّبَّاحِ فِي رِوَايَتِهِ: وَاطَّرَدُوا النَّعَمَ. وَقَالَ: وَسُمِرَتْ أَعْيُنُهُمْ.

١١ - (...) وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، مَوْلَى أَبِي قِلَابَةَ. قَالَ: قَالَ أَبُو قِلَابَةَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَوْمٌ مِنْ عُكْلٍ أَوْ عُرَيْنَةَ. فَاجْتَمَعُوا الْمَدِينَةَ. فَأَمَرَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِبَلْقَاحٍ^(٢). وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا. بِمَعْنَى حَدِيثِ حَجَّاجِ بْنِ أَبِي عُثْمَانَ. قَالَ: وَسُمِرَتْ أَعْيُنُهُمْ وَالْقَوَا فِي الْحَرَّةِ يَسْتَسْقُونَ فَلَا يُسْقَوْنَ.

١٢ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ. ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ النَّوْفَلِيُّ. حَدَّثَنَا أَزْهَرُ السَّامِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ. حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ، مَوْلَى أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ. قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا خَلْفَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ. فَقَالَ لِلنَّاسِ: مَا تَقُولُونَ فِي الْقِسَامَةِ؟ فَقَالَ عُنْبَسَةُ: قَدْ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ كَذَا وَكَذَا. فَقُلْتُ: إِيَّايَ حَدَّثَ أَنَسُ. قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَوْمٌ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ أَيُّوبَ وَحَجَّاجٍ. قَالَ أَبُو قِلَابَةَ: فَلَمَّا فَرَعْتُ، قَالَ عُنْبَسَةُ: سُبْحَانَ اللَّهِ! قَالَ أَبُو قِلَابَةَ: فَقُلْتُ: أَتَتَّهَمُنِي يَا عُنْبَسَةُ؟ قَالَ: لَا. هَكَذَا حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ. لَنْ تَرَالُوا بِخَيْرٍ، يَا أَهْلَ الشَّامِ! مَا دَامَ فِيكُمْ هَذَا أَوْ مِثْلُ هَذَا.

(١) (عكل) قبيلة من تيم الرباب، من عدنان. كذا في الفتح.

(٢) (بلقاح) جمع لِقْحَة، بكسر اللام وفتحها، وهي الناقة ذات الدر.

(...) وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي شُمَيْبٍ الْحَرَّانِيُّ . حَدَّثَنَا مَسْكِينٌ (وَهُوَ ابْنُ بُكَيْرٍ الْحَرَّانِيُّ) . أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ : ع وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَمَائِيَةٌ تَقَرُّ مِنْ عُكَلٍ . بَنَحُوا حَدِيثَهُمْ . وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ : وَلَمْ يَحْسِبْهُمْ .^(١)

١٣ - (...) وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ عَنِ مَعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ ، عَنْ أَنَسٍ . قَالَ : أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَقَرُّ مِنْ عُرَيْشَةٍ . فَأَسْلَمُوا وَبَايَعُوهُ . وَقَدْ وَقَعَ بِالْمَدِينَةِ الْمَوْمُ^(٢) (وَهُوَ الْبِرْسَامُ) : ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ . وَزَادَ : وَعِنْدَهُ شَبَابٌ مِنَ الْأَنْصَارِ قَرِيبٌ مِنْ عِشْرِينَ . فَأَرْسَلَهُمْ إِلَيْهِمْ . وَبَعَثَ مَعَهُمْ قَانِئًا^(٣) يَفْتَصُّهُ أَثَرُهُمْ .

(...) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ . ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ . وَفِي حَدِيثِ هَمَّامٍ : قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ رَهْطٌ مِنْ عُرَيْشَةٍ . وَفِي حَدِيثِ سَعِيدٍ : مِنْ عُكَلٍ وَعُرَيْشَةٍ . بَنَحُوا حَدِيثَهُمْ .

١٤ - (...) وَحَدَّثَنِی الْفَضْلُ بْنُ سَهْلِ الْأَعْرَجِ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غَيْلَانَ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنِ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : إِتَمَّ سَمَلُ النَّبِيِّ ﷺ أَعْيُنَ أَوْلَادِكَ ، لِأَنَّهُمْ سَمَلُوا أَعْيُنَ الرَّعَاءِ .

(١) (ولم يحسبهم) أى لم يكوهم . والحسم ، فى اللغة ، كى العرق بالنار لينقطع الدم .

(٢) (الموم) هو نوع من اختلال العقل . ويطلق على ورم الرأس وورم الصدر . وهو معرب . وأصل اللفظة سريانية .

(٣) (قائفا) القائف هو الذى يتبع الأثار ويميزها .

(٣) باب نبوت الفصاح في القتل بالهجر وغيره من المحدثات والتفصّل، وقتل الرجل بالمرأة

١٥ - (١٦٧٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ يَهُودِيًّا قَتَلَ جَارِيَةً عَلَى أَوْضَاحِ لَهَا^(١). فَقَتَلَهَا بِحَجَرٍ. قَالَ: لَجِيءٌ بِهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. وَبِهَا رَمَقُ^(٢). فَقَالَ لَهَا «أَقْتَنَكِ فُلَانٌ؟» فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا؛ أَنْ لَا. ثُمَّ قَالَ لَهَا الثَّانِيَةَ. فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا؛ أَنْ لَا. ثُمَّ سَأَلَهَا الثَّلَاثَةَ. فَقَالَتْ: نَعَمْ. وَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا. فَقَتَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ حَجْرَيْنِ.

(...) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ. حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ). ح. وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ. كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ إِدْرِيسَ: فَرَضَ رَأْسَهُ بَيْنَ حَجْرَيْنِ^(٣).

١٦ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ قَتَلَ جَارِيَةً مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى حُلِيِّ لَهَا. ثُمَّ أَلْقَاهَا فِي الْقَلْبِ^(٤). وَرَضَّحَ رَأْسَهَا بِالْحِجَارَةِ. فَأَخَذَ فَأَتَى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَأَمَرَ بِهِ أَنْ يُرْجَمَ. حَتَّى أَيْمُوتَ. فَرُجِمَ حَتَّى مَاتَ.

(...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

(١) (على أوضاع لها) أي لأجل حلّي لها من قطع فضة. ذكر أهل اللغة أن الفضة تسمى وضحًا، لبياضها، ويجمع على أوضاع.

(٢) (وبها رمق) الرمق هو بقية الحياة والروح.

(٣) (فرضخ رأسه بين حجرتين) قال النووي: رضخه بين حجرتين ورضه بالحجارة ورجمه بالحجارة. هذه الألفاظ معناها واحد. لأنه إذا وضع رأسه على حجر، ورمى بحجر آخر، فقد رجم وقد رض وقد رضخ.

(٤) (القلب) هو البئر.

١٧ - (...) وحدثنا هذاب بن خالد . حدثنا همام . حدثنا قتادة عن أنس بن مالك ؛ أن جارية
وجدت رأسها قد رُضَّ بين حجرين . فسألواها : من صنع هذا بك ؟ فلان ؟ فلان ؟ حتى ذكروا يهودياً .
فأومت^(١) برأسها . فأخذ اليهودي فأقر . فأمر به رسول الله ﷺ أن يرَضَّ رأسه بالحجارة .

**

(٤) باب الصائل على نفس الإنسان أو عضوه، إذا رفع الموصول عليه

فأنتلف نفسه أو عضوه، لا ضمائه عليه

١٨ - (١٦٧٣) حدثنا محمد بن المنثري وابن بشار . قالأ : حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن
قتادة ، عن زُرارة ، عن عمران بن حصين . قال : قاتل يعلى بن منية^(٢) أو ابن أمية رجلاً . فعَضَّ أحدهما
صاحبه^(٣) . فانتزع يده من فيه . فنزع نتيته^(٤) . (وقال ابن المنثري : نتيته) فاختصمنا إلى النبي ﷺ .
فقال « أيمض أحدكم كما يمض الفحل^(٥) ؟ لا دية له » .

(...) وحدثنا محمد بن المنثري وابن بشار . قالأ : حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن قتادة ،
عن عطاء ، عن ابن يعلى ، عن يعلى ، عن النبي ﷺ . بمثله .

١٩ - (...) حدثني أبو غسان المسمى . حدثنا معاذ (يعني ابن هشام) . حدثني أبي عن قتادة ،
عن زُرارة بن أوفى ، عن عمران بن حصين ؛ أن رجلاً عَضَّ ذراع رجل . فجذبه فسقطت نتيته . فرفع
إلى النبي ﷺ فأبطله . وقال « أردت أن تأكل لحمه ؟ » .

(١) فأومت (يريد أومت . أي أشارت . كما قال الشاعر :

أوى إلى الكوماء هذا طارق
نحرتني الأعداء إن لم تُنحري

(٢) (يعلى بن منية) منية هي أم يعلى ، وقيل جدته . وأما أمية فهو أبوه . فيصح أن يقال : يعلى بن أمية ويعلى بن منية .

(٣) (فض أحدهما صاحبه) المعضوض هو يعلى . وفي الرواية الثانية والثالثة أن المعضوض هو أجبر يعلى لا يعلى

قال الحفاظ : الصحيح المعروف أنه أجبر يعلى لا يعلى . ويحتمل أنهما قضيتا جرنا ليعلى وأجبره . في وقت أو وقتين .

(٤) (نزع نتيته) أي أسقط العاض نتيته المعضوض من فيه . والنتية واحد الثنايا ، مقدم الأسنان .

(٥) (الفحل) الذكر من الحيوان .

٢٠ - (١٦٧٤) حَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ الْمِسْمَعِيُّ . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ تَدَادَةَ ، عَنْ بُدَيْلٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِبَاحٍ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى ؛ أَنَّ أُجَيْرًا لِيَعْلَى بْنِ مُنِيَةَ ، عَضَّ رَجُلٌ ذِرَاعَهُ . فَجَذَبَهَا فَسَقَطَتْ ثَنِيَّتُهُ . فَرَفَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَبْطَلَهَا . وَقَالَ « أَرَدْتَ أَنْ تَقْضِمَهَا كَمَا يَقْضِمُ الْفَحْلُ »^(١) ؟ .

٢١ - (١٦٧٣) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ النَّوْفَلِيُّ . حَدَّثَنَا قُرَيْشُ بْنُ أَنَسٍ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ عَمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا عَضَّ يَدَ رَجُلٍ . فَانْتَزَعَ يَدَهُ فَسَقَطَتْ ثَنِيَّتُهُ أَوْ ثَنِيَّاهُ . فَاسْتَعْدَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ^(٢) . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا تَأْمُرُنِي ؟ تَأْمُرُنِي أَنْ أَمُرَهُ^(٣) أَنْ يَدَعَ يَدَهُ فِي فَيْكِ تَقْضِمُهَا كَمَا يَقْضِمُ الْفَحْلُ ؟ ادْفَعْ يَدَكَ حَتَّى يَمْضِيَ أُمَّمٌ انْتَزَعَهَا » .

٢٢ - (١٦٧٤) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا عَطَاءُ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى بْنِ مُنِيَةَ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ ، وَقَدْ عَضَّ يَدَ رَجُلٍ ، فَانْتَزَعَ يَدَهُ فَسَقَطَتْ ثَنِيَّتَاهُ (يَعْنِي الذِّي عَضَّهُ) . قَالَ : فَأَبْطَلَهَا النَّبِيُّ ﷺ^(٤) . وَقَالَ « أَرَدْتَ أَنْ تَقْضِمَهُ كَمَا يَقْضِمُ الْفَحْلُ ؟ » .

٢٣ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَطَاءُ . أَخْبَرَنِي صَفْوَانَ بْنُ يَعْلَى بْنِ أُمِّيَةَ عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَزْوَةَ تَبُوكَ . قَالَ : وَكَانَ يَعْلَى يَقُولُ : تِلْكَ الْغَزْوَةُ أَوْ تَقُ عَلِيَّ عِنْدِي . فَقَالَ عَطَاءُ : قَالَ صَفْوَانَ : قَالَ يَعْلَى : كَانَ لِي أُجَيْرٌ . فَقَاتَلَ إِنْسَانًا فَعَضَّ أَحَدَهُمَا يَدَ الْآخَرَ (قَالَ : لَقَدْ أَخْبَرَنِي صَفْوَانُ أَيُّهَا عَضَّ الْآخَرَ) فَانْتَزَعَ الْمَعْضُوضُ يَدَهُ مِنْ فِي الْمَاضِ . فَانْتَزَعَ إِحْدَى ثَنِيَّتَيْهِ . فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ . فَأَهْدَرَ ثَنِيَّتَهُ .

(١) (أردت أن تقضمها كما يقضم الفحل) أي تمض ذراعه بأطراف أسنانك كما يمض الجمل . قال أهل اللغة : القضم بأطراف الأسنان .

(٢) (استعدى رسول الله ﷺ) يقال : استعديت الأمير على الظالم، أي طلبت منه النصرة، فأعداني عليه أي أعانني ونصرني . فلاستعداد طلب التقوية والنصرة .

(٣) (ما تأمرني ! تأمرني أن أمره ..) ليس المراد بهذا أمره بدفع يده ليعضها . وإنما معناه الإنكار عليه . أي إنك لا تدع يدك في فيه يعضها . فكيف تذكر عليه أن ينتزع يده من فمك وتطالبه بما جنى في جذبه لذلك .

(٤) (فأبطلها النبي ﷺ) أي حكم بأن لا ضمان على المعضوض . وكذلك معنى قوله : فأهدر ثنيته .

(...) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ . أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

* *

(٥) باب إثبات القصاص في الأسماء وما في معناها

٢٤ - (١٦٧٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ أُمَّتَ الرَّيِّبِ ، أُمَّ حَارِثَةَ ، جَرَحَتْ إِنْسَانًا . فَاخْتَصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْقِصَاصُ . الْقِصَاصُ ^(١) » فَقَالَتْ أُمُّ الرَّيِّبِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَيُقْتَصُّ مِنْ فُلَانَةٍ ؟ وَاللَّهِ ! لَا يُقْتَصُّ مِنْهَا . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « سُبْحَانَ اللَّهِ ! يَا أُمَّمُ الرَّيِّبِ ! الْقِصَاصُ كِتَابُ اللَّهِ » قَالَتْ : لَا . وَاللَّهِ ! لَا يُقْتَصُّ مِنْهَا ^(٢) أَبَدًا . قَالَ : فَمَا زِلْتِ حَتَّى قَبِلُوا الدِّيَةَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَةٍ ^(٣) » .

* *

(٦) باب ما يباح به دم المسلم

٢٥ - (١٦٧٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يَجِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ ^(١) ، يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ ، إِلَّا بِأِحْدَى ثَلَاثٍ ^(٢) : الثَّيِّبُ الزَّانِ ^(٣) .

(١) (القصاص القصاص) هما منصوبان. أى أدوا القصاص وسلوه إلى مستحقه .

(٢) (والله! لا يقتص منها) ليس معناه رد حكم النبي ﷺ . بل المراد الرغبة إلى مستحق القصاص أن ينفوا. وإلى

النبي ﷺ في الشفاعة إليهم في العفو .

(٣) (الأبره) أى لجملة بارا صادقاً في عيینه . قال النووي : لكرامته عليه .

(٤) (لا يجل دم امرئ مسلم) أى لا يجل إراقة دمه كله ، وهو كناية عن قتله ولو لم يرق دمه .

(٥) (إلا بإحدى ثلاث) أى علل ثلاث .

(٦) (الزان) هكذا هو في النسخ : الزان . من غير ياء بعد النون . وهى لفة صحيحة . قرئ بها في السبع . كما في

قوله تعالى : الكبير التمال . والأشهر في اللفظة إثبات الياء في كل ذلك .

وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ ^(١) . وَالتَّارِكُ لِذِيْنِهِ ^(٢) ، الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ هـ .

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ مُنْذِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

٢٦ - (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (وَاللَّفْظُ لِأَحْمَدَ) قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرَّةَ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ « وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ ! لَا يَحِلُّ دَمُ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ، إِلَّا مَلَائِمَةٌ نَفَرَ : التَّارِكُ الْإِسْلَامَ ، الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ أَوْ الْجَمَاعَةَ (شَكَ فِيهِ أَحْمَدُ) . وَالتَّيِّبُ الزَّانِي . وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ » .

قَالَ الْأَعْمَشُ : حَدَّثَنِي بِهِ إِبْرَاهِيمُ . حَدَّثَنِي عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، بِمِثْلِهِ .

(...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ وَالْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ . قَالَا : حَدَّثَنَا عُيَيْنَةُ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا . نَحْوَ حَدِيثِ سُفْيَانَ . وَلَمْ يَذْكُرَا فِي الْحَدِيثِ قَوْلَهُ « وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ ! » .

(٧) باب بياحه إمام من سن القتل

٢٧ - (١٦٧٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْذِرٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ) قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرَّةَ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) (والنفس بالنفس) المراد به القصاص بشرطه .

(٢) (والتارك لدينه المارق للجماعة) عام في كل مرتد عن الإسلام بأي ردة كانت فيجب قتله إن لم يرجع إلى الإسلام . قال السماء : ويتناول أيضا كل خارج عن الجماعة ببدعة أو بني أو غيرها . وكذا الخوارج .

« لَا تُقْتَلُ نَفْسٌ ظُلْمًا ^(١) ، إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كِفْلٌ ^(٢) مِنْ دَمِهَا . لِأَنَّهُ كَانَ أَوَّلَ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ . »

(...) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ وَعِيسَى بْنُ يُونُسَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِ جَرِيرٍ وَعِيسَى بْنِ يُونُسَ « لِأَنَّهُ سَنَّ الْقَتْلَ » لَمْ يَذْكُرَا : أَوَّلَ .

**

(٨) باب المجازاة بالدماء في الآخرة ، وأنها أول ما يقضى فيه بين الناس يوم القيامة

٢٨ - (١٦٧٨) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . جَمِيعًا عَنْ وَكَيْعٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ وَوَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ أَبِي وَائِلٍ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فِي الدَّمَاءِ ^(٣) . »

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) . ح وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ . كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ أَبِي وَائِلٍ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، عَمَلِهِ . غَيْرَ أَنَّ بَعْضَهُمْ قَالَ عَنْ شُعْبَةَ « يُقْضَى » . وَبَعْضُهُمْ قَالَ « يُحْكَمُ بَيْنَ النَّاسِ » .

**

(١) (لا تقتل نفس ظلماً) هذا الحديث من قواعد الإسلام . وهو أن كل من ابتدع شيئاً من الشركان عليه مثل وزر كل من اقتدى به في ذلك ، فعمل مثل عمله إلى يوم القيامة . ومثله من ابتدع شيئاً من الخير كان له مثل أجر من يعمل به إلى يوم القيامة . وهو موافق للحديث الصحيح «من سن سنة حسنة . ومن سن سنة سيئة» وللحديث الصحيح «من دل على خير فله مثل أجر فاعله» وللحديث الصحيح «ما من داع يدعو إلى هدى ، وما من داع يدعو إلى ضلالة» .

(٢) (كفل) الكفل الجزء والنصيب . وقال الخليل : هو الضمف .

(٣) (أول ما يقضى بين الناس يوم القيامة في الدماء) فيه تليظ أمر الدماء ، وأنها أول ما يقضى فيه بين الناس يوم القيامة . وهذا لمظام أمرها وكثير خطرهما . وليس هذا الحديث مخالفاً للحديث المشهور في السنن «أول ما يحاسب به العبد صلاته» لأن هذا الحديث الثاني فيما بين العبد وبين الله تعالى . وأما حديث الباب فهو فيما بين العباد .

(٩) باب تغليب تحريم الدماء والأعراض والأموال

- ٢٩- (١٦٧٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَيَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ) .
 قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ،
 عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ « إِنَّ الزَّمَانَ قَدْ اسْتَدَارَ ^(١) كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ . السَّنَةُ
 اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا . مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ . ثَلَاثَةٌ مُتَوَالِيَاتٌ : ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ ^(٢) وَالْمَحْرَمُ . وَرَجَبٌ ،
 شَهْرٌ مُضَرٌ ، الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَسَعْيَانَ ^(٣) » . ثُمَّ قَالَ « أَيُّ شَهْرٍ هَذَا ^(٤) ؟ » قُلْنَا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ^(٥) .
 قَالَ : فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ . قَالَ « أَلَيْسَ ذَا الْحِجَّةِ ؟ » قُلْنَا : بَلَى . قَالَ « فَأَيُّ بَلَدٍ
 هَذَا ؟ » قُلْنَا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ : فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ . قَالَ « أَلَيْسَ الْبَلَدَةَ ؟ »
 قُلْنَا : بَلَى . قَالَ « فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا ؟ » قُلْنَا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ : فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ
 بِغَيْرِ اسْمِهِ . قَالَ « أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ ؟ » قُلْنَا : بَلَى . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ ^(٦) »
- (١) (إن الزمان قد استدار) قال العلماء : مناه أنهم في الجاهلية يمسكون بجملة إبراهيم ﷺ في تحريم الأشهر الحرم .
 وكان يشق عليهم تأخير القتال ثلاثة أشهر متواليات . فكانوا إذا احتاجوا إلى قتال أخروا تحريم الحرم إلى الشهر الذي بعده
 وهو صفر . ثم يؤخرونه في السنة الأخرى إلى شهر آخر . وهكذا يفعلون في سنة بعد سنة ، حتى اختلط عليهم الأمر .
 وصادفت حجة النبي ﷺ تحريمهم ، وقد طابق الشرع . وكانوا في تلك السنة قد حرموا ذا الحجة لموافقة الحساب الذي
 ذكرناه . فأخبر النبي ﷺ أن الاستدارة صادفت ما حكاه الله تعالى به يوم خلق السموات والأرض .
- وقال أبو عبيد : كانوا ينسؤون ، أي يؤخرون . وهو الذي قال الله تعالى فيه : إنما النسي زيادة في الكفر . فربما احتاجوا
 إلى الحرب في المحرم فيؤخرون محرمه إلى صفر . ثم يؤخرون صفر في سنة أخرى . فصادفت تلك السنة رجوع المحرم إلى موضعه .
- (٢) (ذو القعدة وذو الحجة) هذه الامة المشهورة . ويجوز في لغة قليلة كسر القاف وفتح الحاء .
- (٣) (ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان) إنما قيده هذا التقييد مبالغة في إيضاحه وإزالة اللبس عنه . قالوا : وقد
 كان بين مضر وبين ربيعة اختلاف في رجب . فكانت مضر تجعل رجباً هذا الشهر المعروف الآن ، وهو الذي بين جمادى
 وشعبان . وكانت ربيعة تجعله رمضان . فلهذا أضافه النبي ﷺ إلى مضر .
- (٤) (أي شهر هذا...) هذا السؤال والسكوت والتفسير أراد به التفخيم والتقرير والتنبه على عظم مرتبة هذا الشهر
 والبلد واليوم .
- (٥) (قلنا : الله ورسوله أعلم) هذا من حسن أدبهم . فإنهم علموا أنه ﷺ لا ينطق عليه ما يعرفونه من الجواب .
 فعرفوا أنه ليس المراد مطلق الإخبار بما يعرفون .
- (٦) (فإن دماءكم وأموالكم) المراد بهذا كله بيان توكيد غاظ تحريم الأموال والدماء والأعراض ، والتحذير من ذلك .

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَأَخْسِبُهُ قَالَ) وَأَعْرَضَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ. كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا. وَسَتَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ. فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كَفَارًا (أَوْ ضَلَالًا). يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ. أَلَا لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ النَّائِبَ. فَلَمَّا بَعْضٌ مِنْ يُلَاقُهُ يَكُونُ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضٍ مِنْ سَمِعَهُ. ثُمَّ قَالَ «أَلَا هَلْ بَلَغْتُمْ؟».

قَالَ ابْنُ حَبِيبٍ فِي رِوَايَتِهِ «وَرَجَبٌ مُضَرٌّ». وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ «فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي».

٣٠ - (...) حَدَّثَنَا نَضْرَبُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ. حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْجٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: لَمَّا كَانَ ذَلِكَ الْيَوْمِ. قَعَدَ عَلِيٌّ بِمَيْرِهِ وَأَخَذَ إِنْسَانٌ بِخَطَامِهِ^(١). فَقَالَ «أَتَذُرُونَ أَيَّ يَوْمٍ هَذَا؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَمِعَهُ سِوَى اسْمِهِ. فَقَالَ «أَلَيْسَ يَوْمَ النَّخْرِ؟» قُلْنَا: بَلَى. يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ «فَأَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ «أَلَيْسَ بِنَدَى الْحَجَّةِ؟» قُلْنَا: بَلَى. يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ «فَأَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَمِعَهُ سِوَى اسْمِهِ. قَالَ «أَلَيْسَ بِالْبَلْدَةِ؟» قُلْنَا: بَلَى. يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ. كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا. فِي شَهْرِكُمْ هَذَا. فِي بَلَدِكُمْ هَذَا. فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ النَّائِبَ».

قَالَ: ثُمَّ انْكَفَأَ إِلَى كَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ فَذَبَّحَهُمَا^(٢). وَ إِلَى جَزِيمَةٍ مِنَ النَّمِ^(٣) فَقَسَمَ بِأَيُّنَا.

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ. قَالَ: قَالَ مُحَمَّدٌ: قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ

(١) (وَأَخَذَ إِنْسَانٌ بِخَطَامِهِ) إِنَّمَا أَخَذَ بِخَطَامِهِ لِيَصُونَ الْبَعِيرَ مِنَ الْاضْطِرَابِ عَلَى صَاحِبِهِ وَالتَّهْوِيشِ عَلَى رَاكِبِهِ.

(٢) (ثُمَّ انْكَفَأَ إِلَى كَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ فَذَبَّحَهُمَا) انْكَفَأَ أَيُّ انْقَلَبَ. وَ الْأَمْلَحُ هُوَ الَّذِي فِيهِ بَيَاضٌ وَسَوَادٌ، وَ الْبَيْضُ أَكْثَرُ.

(٣) (وَ إِلَى جَزِيمَةٍ مِنَ النَّمِ) وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ: جَزِيمَةٌ. وَ كَلَامُهَا صَحِيحٌ. وَ الْأَوَّلُ هُوَ الشَّاهِدُ فِي رِوَايَةِ الْمُحَدِّثِينَ. وَ هُوَ الَّذِي ضَبَطَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَغَيْرُهُ مِنْ أَهْلِ الْأَلْفَةِ، وَ هِيَ الْقِطْعَةُ مِنَ النَّمِ تَصْنِيرُ جَزَعَةٍ. وَ هِيَ الْقَلِيلُ مِنَ الشَّيْءِ. يُقَالُ: جَزَعُ لَهْ مِنْ مَالِهِ أَيْ قَطَعَ. وَبِالْثَّانِي ضَبَطَهُ ابْنُ فَارَسٍ فِي الْجَمَلِ وَقَالَ: وَ هِيَ الْقِطْعَةُ مِنَ النَّمِ. وَ كَلَامُهَا فِعْلِيَةٌ بِمَعْنَى مَفْعُولَةٌ، كَصَفِيرَةٍ بِمَعْنَى مَضْفُورَةٌ.

ابن أبي بكره عن أبيه ، قال : لما كان ذلك اليوم جلس النبي ﷺ على بعير . قال : ورجل أخذ بزمامه (أو قال بخطامه) . فذكر نحو حديث يزيد بن زريع .

٣١ - (...) حدثني محمد بن حاتم بن ميمون . حدثنا يحيى بن سعيد . حدثنا قره بن خالد . حدثنا محمد بن سيرين عن عبد الرحمن بن أبي بكره ، وعن رجل آخر هو في نفسي أفضل من عبد الرحمن بن أبي بكره . وحدثنا محمد بن عمرو بن جبلة وأحمد بن خراش . قالوا : حدثنا أبو عامر ، عبد الملك بن عمرو . حدثنا قره بإسناد يحيى بن سعيد (وسمى الرجل محمد بن عبد الرحمن) عن أبي بكره . قال : خطبنا رسول الله ﷺ يوم النحر . فقال «أى يوم هذا؟» وسأفوا الحديث عن حديث ابن عون . غير أنه لا يذكر «وأعراضكم» ولا يذكر : ثم انكفأ إلى كبشين ، وما بمده . وقال في الحديث «كحرمة يومكم هذا . في شهركم هذا . في بلدكم هذا إلى يوم تلقون ربكم . ألا هل بلغت؟» قالوا : نعم . قال «اللهم ! اشهد» .

**

(١٠) باب صحه الإفراء بالقتل وتمكين ولي القتل من الفصاح ، واختباب طلب العفو منه

٣٢ - (١٦٨٠) حدثنا عبيد الله بن معاوية العنبري . حدثنا أبي . حدثنا أبو يونس عن سمالك بن حرب ؛ أن علقمة بن وائل حدثه ؛ أن أباه حدثه قال : إني لقاعد مع النبي ﷺ إذ جاء رجل يقول آخر بنسمة^(١) . فقال : يا رسول الله ! هذا قتل أخي . فقال رسول الله ﷺ «أقتلته؟» (فقال : إنه لو لم يعترف^(٢) أقمت عليه البيعة) قال : نعم قتلته . قال «كيف قتلته؟» قال : كنت أنا وهو مختبطين^(٣) من شجرة . فسبني فأغضبني . فضرته بالفأس على قرنيه^(٤) فقتلته . فقال له النبي ﷺ «هل لك من

(١) بنسمة) هي جبل من جلود مصفورة ، جعلها كالزمام له ، يقوده بها .

(٢) (فقال إنه لو لم يعترف) هذا قول القائد ، الذي هو ولي القتل . أدخله الراوي بين سؤال النبي ﷺ وبين

جواب القائل . يريد أنه لا مجال له في الإنكار .

(٣) (مختبطين) أي يجمع الخبط ، وهو ورق السم . بأن يضرب الشجر بالمصا فيسقط ورقه ، فيجعه علفا .

(٤) (على قرنيه) أي جانب رأسه .

شَيْءٌ تُؤَدِّيهِ عَن نَفْسِكَ؟» قَالَ: مَالِي مَالٌ إِلَّا كِسَاثِي وَفَاسِي. قَالَ «فَتَرَى قَوْمَكَ يَشْتَرُونَكَ؟» قَالَ: أَنَا أَهْوَنُ عَلَى قَوْمِي مِنْ ذَلِكَ. فَرَمَى إِلَيْهِ بِنِسْمَتِهِ. وَقَالَ «دُونَكَ صَاحِبِكَ». فَأَنْطَلَقَ بِهِ الرَّجُلُ. فَلَمَّا وَلَّى قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنْ قَتَلَهُ فَمَوْ مِثْلَهُ»^(١) «فَرَجَعَ»^(٢). فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّكَ قُلْتَ «إِنْ قَتَلَهُ فَمَوْ مِثْلَهُ» وَأَخَذْتَهُ بِأَمْرِكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَمَا تُرِيدُ أَنْ يَبُوءَ بِأَمْرِكَ وَأَنْتُمْ صَاحِبِكُمْ»^(٣)؟ قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! (لَمَلَهُ قَال) بَلَى. قَالَ «فَإِنْ ذَلِكَ كَذَلِكَ». قَالَ: فَرَمَى بِنِسْمَتِهِ وَخَلَّى سَبِيلَهُ.

٣٣ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ. حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ. أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ عَنِ عُلْفَمَةَ بْنِ وَاثِلٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَرَجُلٌ قَتَلَ رَجُلًا. فَأَقَادَ وَلِيَّ الْمَقْتُولِ مِنْهُ^(٤). فَأَنْطَلَقَ بِهِ وَفِي عُنُقِهِ نِسْمَةٌ يُجْرُهَا. فَلَمَّا أَذْبَرَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «الْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ»^(٥) فَأَتَى رَجُلٌ الرَّجُلَ فَقَالَ لَهُ مَقَالَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. نَفَخَ عَنْهُ. قَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِحَبِيبِ بْنِ أَبِي تَابِتٍ فَقَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَشْوَعٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا سَأَلَهُ أَنْ يَمْفُو عَنْهُ فَأَبَى.

- (١) (إن قتله فهو مثله) الصحيح في تأويله أنه مثله في أنه لا فضل ولا منة لأحدهما على الآخر، لأنه استوفى حقه منه. بخلاف ما لو عفا عنه فإنه كان له الفضل والمنة وجزيل ثواب الآخرة وجبيل الثناء في الدنيا.
- (٢) (فرجع) أي فأبلىه رجل كلام النبي ﷺ، فرجع.
- (٣) (أما تريد أن يبوء بأمرك وإم صاحبك) أراد بالصاحب، هنا، أخاه المقتول. قال ابن الأثير: البوء أسله اللزوم. فيكون المعنى: أن يلتزم ذنبك وذنب أخيك ويتحملهما. وقال النووي: قيل: معناه يتحمل إثم المقتول بإتلافه مهجته، وإثم الولي لسكونه فجمه في أخيه.
- (٤) (فأقاد ولي المقتول منه) أي حكم ﷺ بإجراء القود، وهو القصاص، ومكناه منه.
- (٥) (القاتل والمقتول في النار) ليس المراد به في هذين. فكيف تصح إرادتهما مع أنه أخذه ليقته بأمر النبي ﷺ. يل المراد غيرهما. وهو: إذا التقى المسلمان بسيفيهما في الغائلة المحرمة. كالقتال عصبية وبمؤذلك. فالقاتل والمقتول في النار والمراد به التعريض.

(١١) باب دية الجنين ، ودموب الرية في قتل الخطأ وشبه العمدة على عاقبة الجنائي

٣٤ - (١٦٨١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ امْرَأَتَيْنِ مِنْ هُدَيْلٍ ، رَمَتَا إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى ، فَطَرَحَتْ جَنِينَهَا ^(١) . فَقَضَى فِيهِ ^(٢) النَّبِيُّ ﷺ ، بِعُرَّةٍ : عَبْدٌ أَوْ أُمَةٌ ^(٣) .

٣٥ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي جَنِينِ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي لَحْيَانَ ، سَقَطَ مَيْتًا ، بِعُرَّةٍ : عَبْدٌ أَوْ أُمَةٌ . ثُمَّ إِنَّ الْمَرْأَةَ الَّتِي قُضِيَ عَلَيْهَا بِالْعُرَّةِ تُوُفِّيَتْ ^(٤) . فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَنَّ مِيرَاثَهَا لِبَنِيهَا وَزَوْجِهَا . وَأَنَّ الْمَقْلَ عَلَى عَصَبَتِهَا ^(٥) .

٣٦ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . ح وَحَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ

(١) (فطرحت جنينها) أى ألقته ميتا .

(٢) (فقضى فيه) أى حكم في جنينها النبي صلى الله عليه وسلم .

(٣) (عُرَّةٌ عبد أو أمة) ضبطناه على شيوخنا في الحديث والفقهاء : بقره ، بالتنونين . وهكذا قيده جماهير العلماء في كتبهم وفي مصنفاتهم في هذا ، وفي شروحاتهم . وقال القاضي عياض : الرواية فيه : بقره ، بالتنونين . وما بمده بدل منه . وقد فسر القرية ، في الحديث ، ببعد أو أمة . وأو هنا للتقسيم لا للشك . والمراد بالقرية عبد أو أمة وهو اسم لكل منهما . قال الجوهري : كأنه عبر بالقرية عن الجسم كله ، كما قالوا أعتق رقبة . وأصل القرية بياض في الوجه .

ولهذا قال أبو عمرو : المراد بالقرية الأبيض منها خاصة . قال : ولا يجرى الأسود . قال . ولولا أن رسول الله ﷺ أراد بالقرية معنى زائدا على شخص العبد والأمة ، لما ذكرها ، ولاقتصرت على قوله : عبد أو أمة .

قال أهل اللغة : القرية عند العرب أنفس الشيء . وأطلقت ، هنا ، على الإنسان لأن الله تعالى خلقه في أحسن تقويم .

(٤) (ثم إن المرأة التي قضى عليها بالقرية توفيت) قال العلماء . هذا الكلام قد يروى بخلاف مراده . فالصواب أن المرأة التي ماتت هي الجنينة عليها أم الجنين ، لا الجنانية . وقد صرح به في الحديث بمده بقوله : قتلتها وما في بطنها . فيكون المراد بقوله : التي قضى عليها بالقرية أى التي قضى لها بالقرية . فعبر بعلينا عن لها .

(٥) (وأن المقل على عصبتها) أى دية التوقاة الجنينة عليها على عصبتها أى على عصابة الجنانية .

قَالَ: افْتَلَّتْ امْرَأَتَانِ مِنْ هُدَيْلٍ. فَرَمَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِحَجَرٍ فَفَتَلَتْهَا. وَمَا فِي بَطْنِهَا. فَاخْتَصَمُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ دِيَةَ جَنِينِهَا غُرَّةٌ: عَبْدٌ أَوْ وَايِدَةٌ. وَقَضَى بِدِيَةِ الْمَرْأَةِ عَلَى عَاقِلَتِهَا. وَوَرَّهَهَا وَلَدَهَا وَمَنْ مَعَهُمْ. فَقَالَ حَمَلُ بِنْتِ النَّابِغَةِ الْهُذَلِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ أَعْرَمُ^(١) مَنْ لَا شَرِبَ وَلَا أَكَلَ، وَلَا نَطَقَ وَلَا اسْتَهَلَّ^(٢)؟ فَبُذِلَ ذَلِكَ يُطَلُّ^(٣). فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا هَذَا مِنْ إِخْوَانِ الْكُهَّانِ^(٤)». مِنْ أَجْلِ سَجْمِهِ الَّذِي سَجَعَ.

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: افْتَلَّتْ امْرَأَتَانِ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ. وَلَمْ يَذْكُرْ: وَوَرَّهَهَا وَلَدَهَا وَمَنْ مَعَهُمْ. وَقَالَ: فَقَالَ قَائِلٌ: كَيْفَ نَعْمَلُ^(٥)؟ وَلَمْ يُسَمِّ حَمَلُ بِنْتِ مَالِكٍ.

٣٧ - (١٦٨٢) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ. أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ مَنصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ بْنِ نُصَيْبَةَ الْخَزَاعِمِيِّ، عَنِ الْمُعْبِرَةِ بِنْتِ شُعْبَةَ. قَالَ: ضَرَبَتْ امْرَأَةً ضَرَبَهَا^(٦) لِعَمُودٍ فَسَطَّطَ وَهِيَ حَبْلٌ. فَفَتَلَتْهَا. قَالَ: وَإِحْدَاهُمَا أَحْيَايَتُهُ. قَالَ: جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دِيَةَ الْمَتُوَلَةِ عَلَى عَصَبَةِ

(١) كيف أعرم (كيف أعدم) شيء لازم. قال في الصباح: غرمت الدية والدين وغير ذلك، أعرم، من باب تمب. إذا أديته، غرماً ومغرماً وغرامة.

(٢) (ولا استهل) أي ولا صاح عند الولادة ليعرف به أنه مات بعد أن كان حياً.

(٣) (فبذل ذلك يطل) أي يهدر ولا يضمن. يقال: طلَّ دمه، إذا أهدر، وطله الحاكم أهدره، ويقال: أطله أيضاً فطل هو وأطل، مبنيان للمفعول.

(٤) (إنما هذا من إخوان الكهان) قال العلماء: إنما ذم سجمه لوجهين: أحدهما أنه عارض به حكم الشرع ورام إبطاله. والثاني أنه تكلفه في مخاطبته. وهذان الوجهان من السجم مذمومان. وأما السجم الذي كان النبي ﷺ يقول في بعض الأوقات، وهو مشهور في الحديث، فليس من هذا. لأنه لا يعارض به حكم الشرع ولا يتكلفه. فلأنه في، بل هو حسن. ويؤيد ما ذكرنا من التأويل قوله ﷺ «كسجم الأعراب» فأشار إلى أن بعض السجم هو المذموم.

(٥) (كيف نعقل) أي كيف ندى.

(٦) (ضربها) قال أهل اللغة: كل واحدة من زوجتي الرجل ضرة للأخرى. سميت بذلك لحصول المضارة بينهما في المادة، وتضرر كل واحدة بالأخرى.

الْقَاتِلَةَ . وَغَرَّةٌ لِمَا فِي بَطْنِهَا . فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ عَصَبَةِ الْقَاتِلَةِ : أُنْعِمُ دِيَةَ مَنْ لَا أَكُلُ وَلَا شَرِبَ وَلَا اسْتَهَلَ؟
فَقِيلَ ذَلِكَ يُطَلُّ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَسْجَعُ كَسْجَعِ الْأَعْرَابِ؟ » .
قَالَ : وَجَمَلٌ عَلَيْهِمُ الدِّيَةُ .

٣٨ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا مُفَضَّلٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ،
عَنْ عُبَيْدِ بْنِ نُسَيْلَةَ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ؛ أَنَّ امْرَأَةً قَتَلَتْ ضَرْبَهَا بِمُؤَدٍ فَسَطَّاطٍ . فَأُتِيَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ . فَقَضَى أَعْلَى عَاقِلَتِهَا بِالذِّيَةِ . وَكَانَتْ حَامِلًا . فَقَضَى فِي الْجَنِينِ بِنُورَةَ . فَقَالَ بَعْضُ عَصَبَتِهَا « أَتَدِي
مَنْ لَا طَعِيمَ وَلَا شَرِبَ وَلَا صَاحَ فَاسْتَهَلَ؟ وَمِثْلُ ذَلِكَ يُطَلُّ؟ قَالَ : فَقَالَ « سَجَعُ كَسْجَعِ الْأَعْرَابِ؟ » .

(...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ
مَنْصُورٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَ مَعْنَى حَدِيثِ جَرِيرٍ وَمُفَضَّلٍ .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ
عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ مَنْصُورٍ . بِإِسْنَادِهِمُ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ . غَيْرَ أَنَّ فِيهِ : فَأَسْقَطَتْ . فَرَفَعَ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ
فَقَضَى فِيهِ بِنُورَةَ . وَجَمَعَهُ عَلَى أَوْلِيَاءِ الْمَرْأَةِ . وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ : دِيَةَ الْمَرْأَةِ .

٣٩ - (١٦٨٩) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَأَبُو كُرَيْبٍ ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ
لِأَبِي بَكْرٍ) (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ) عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ
عَنِ الْمُنْشَرِّ بْنِ غُرْمَةَ . قَالَ : اسْتَشَارَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ النَّاسَ فِي مِلَاصِ الْمَرْأَةِ (١) . فَقَالَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ
شَهِدْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى فِيهِ بِنُورَةَ : عَبْدٌ أَوْ أَمِيَّةٌ . قَالَ فَقَالَ عُمَرُ : ائْتِنِي بِمَنْ يَشْهَدُ مَعَكَ . قَالَ : فَشَهِدَ لَهُ
مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ .

(١) (في مِلَاصِ الْمَرْأَةِ) هَكَذَا هُوَ فِي جَمِيعِ نَسَخِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ : مِلَاصٌ . وَهُوَ جَنِينُ الْمَرْأَةِ . وَالْمَرْوِفُ فِي الْلُغَةِ مِلَاصٌ
الْمَرْأَةُ ، قَالَ أَهْلُ الْلُغَةِ : يُقَالُ : أَمْلَصْتُ بِهِ وَأَزَلَقْتُ بِهِ وَأَمَلَيْتُ بِهِ ، كُلُّهُ بِمَعْنَى . وَهُوَ إِذَا وَضَعْتَهُ قَبْلَ أَوَانِهِ .
وَكَلُّ مَا زَلِقَ مِنَ الْيَدِ قَدْ مَلِصَ مَلِصًا وَأَمْلَصْتَهُ أَنَا . قَالَ الْقَاضِي . قَدْ جَاءَ مَلِصَ الثِّيَابِ إِذَا أَفَلَتْ ، فَإِنْ أُرِيدَ بِهِ الْجَنِينُ سَحَ
مِلَاصٌ ، مِثْلَ لَزِمَ لَوَامًا .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٢٩ - كتاب الحدود

(١) باب من السرقة ونصابها

١ - (١٦٨٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ الْأَخْرَانِ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ (عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْطَعُ السَّارِقَ^(١) فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا.

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ مُعْمِدٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. م وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَرُونَ. أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ. كُلُّهُمُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِمِثْلِهِ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ.

٢ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى. وَحَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ (وَاللَّفْظُ لِلْوَلِيدِ وَحَرَمَلَةَ). قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ وَعَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا تَقْطَعُ يَدُ السَّارِقِ إِلَّا فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا ».

٣ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَهَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْبِيِّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى (وَاللَّفْظُ لِهَرُونَ وَأَحْمَدَ) قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ). أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِيهِ، عَنْ سُلَيْمَانَ

(١) (يقطع السارق) قال القاضي عياض رضي الله عنه: صان الله تعالى الأموال بإيجاب القطع على السارق، ولم يجعل ذلك في غير السرقة. كالاختلاس والانتهاك والنصب. لأن ذلك قليل بالنسبة إلى السرقة. ولأنه يمكن استرجاع هذا النوع بالاستعداد إلى ولاية الأمور. وتسهل إقامة البينة عليه. بخلاف السرقة فإنه تندر إقامة البينة عليها. فمطم أمورها واشتدت عقوبتها ليكون أبغ في الزجر عنها. وقد أجمع المسلمون على قطع السارق في الجملة، وإن اختلفوا في فروع منه.

ابن يسار عن عمرة ؛ أنها سميت عائشة تحدث ؛ أنها سميت رسول الله ﷺ يقول « لا تقطع اليد إلا في ربيع دينار فما فوقه » .

٤ - (...) حدثني بشر بن الحكم العبدي . حدثنا عبد العزيز بن محمد عن يزيد بن عبد الله بن الهاد ، عن أبي بكر بن محمد ، عن عمرة ، عن عائشة ؛ أنها سميت النبي ﷺ يقول « لا تقطع يد السارق إلا في ربيع دينار فصاعداً » .

(...) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن المنثري وإسحاق بن منصور . جميعاً عن أبي عامر العقدي . حدثنا عبد الله بن جعفر ، من ولد المسور بن مخرمة ، عن يزيد بن عبد الله بن الهاد ، بهذا الإسناد ، مثله .

٥ - (١٦٨٥) وحدثنا محمد بن عبد الله بن عمير . حدثنا محمد بن عبد الرحمن الرؤاسي عن هشام ابن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة . قالت : لم تقطع يد سارق في عهد رسول الله ﷺ في أقل من ثمن المجن^(١) ، حجة^(٢) أو ترس^(٣) . وكلاهما ذو ثمن .

(...) وحدثنا عثمان بن أبي شيبة . أخبرنا عبدة بن سليمان ومحمد بن عبد الرحمن . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان . ح وحدثنا أبو كريب . حدثنا أبو أسامة . كلهم عن هشام ، بهذا الإسناد ، نحو حديث ابن عمير عن محمد بن عبد الرحمن الرؤاسي . وفي حديث عبد الرحيم وأبي أسامة : وهو يومئذ ذو ثمن .

٦ - (١٦٨٦) حدثنا يحيى بن يحيى . قال : قرأت على مالك عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ قطع سارقاً في مجن قيمته ثلاثة دراهم .

(١) (المجن) اسم لكل ما يستجن به ، أى يستتر .

(٢) (حجة) الحجفة الترس من جلد بلا خشب . ح جف . وهي الدرقة . وهي الترس مجروران ، بدل من المجن .

(٣) (ترس) الترس صفحة من الفولاذ تحمل للوقاية من السيف ونحوه . ج أنراس وتراس وتروس وترسة .

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ رُمَيْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ الْأُمَيْيِّ . قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُعْمِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ . كُلُّهُمْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ) . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ . قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَّانِيِّ وَأَيُّوبَ بْنِ مُوسَى وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمِيَّةَ . ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو نَعِيمٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمِيَّةَ وَعَبِيدُ اللَّهِ وَمُوسَى بْنِ عُقْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ ابْنُ أُمِيَّةَ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ الْجُمَحِيِّ وَعَبِيدُ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ وَأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ اللَّيْثِيِّ . كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . مِثْلَ حَدِيثِ يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ . غَيْرَ أَنَّ بَعْضَهُمْ قَالَ: قِيمَتُهُ . وَبَعْضُهُمْ قَالَ: ثَمَنُهُ ثَلَاثَةُ دَرَاهِمٍ .

٧ - (١٦٨٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كَرَيْبٍ . قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَمَنْ لُتَّ السَّارِقُ . يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ ^(١) فَتَقَطَّعُ يَدَهُ . وَيَسْرِقُ الْحَبْلَ فَتَقَطَّعُ يَدَهُ » .

(...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . كُلُّهُمْ عَنْ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّهُ يَقُولُ « إِنْ سَرَقَ حَبْلًا ، وَإِنْ سَرَقَ بَيْضَةً » .

(١) (لَمَنْ لُتَّ السَّارِقُ يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ ..) قَالَ جَمَاعَةٌ : الْمُرَادُ بِهَا بَيْضَةُ الْحَدِيدِ وَحَبْلُ السَّفِينَةِ وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَسَاوِي أَكْثَرَ مِنْ رِبْعِ دِينَارٍ . وَأَنْكَرَ الْمُحَقِّقُونَ هَذَا وَضَمُّوهُ . فَقَالُوا : بَيْضَةُ الْحَدِيدِ وَحَبْلُ السَّفِينَةِ لَهَا قِيَمَةٌ ظَاهِرَةٌ ، وَلَيْسَ هَذَا السِّيَاقُ مَوْضِعَ اسْتِمَالِهَا ، بَلْ بَلَاغَةُ الْكَلَامِ تَأْبَاهُ . لِأَنَّهُ لَا يَذْمُ ، فِي الْمَادَّةِ ، مَنْ خَاطَرَ بِيَدِهِ فِي شَيْءٍ لَهُ قَدْرٌ . وَإِنَّمَا يَذْمُ مَنْ خَاطَرَ بِهَا فِيمَا لَا قَدْرَ لَهُ . فَهُوَ مَوْضِعٌ تَقْلِيلٌ لَا تَكْتِيرٌ . وَالصَّوَابُ أَنَّ الْمُرَادَ التَّنْبِيهَ عَلَى عَظَمِ مَا خَسِرَ ، وَهِيَ يَدُهُ ، فِي مَقَابَلَةِ حَقِيرِ مِنَ الْمَالِ ، وَهُوَ رِبْعُ دِينَارٍ . فَإِنَّهُ يَشَارِكُ الْبَيْضَةَ وَالْحَبْلَ فِي الْحَقَارَةِ .

(٢) باب قطع السارق الشريف وغيره ، والنهي عن النفاة في الحدود

٨ - (١٦٨٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمُّهُمْ شَأْنَ الْمَرْأَةِ الْمَخْزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ . فَقَالُوا : مَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ؟ فَقَالُوا : وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ ^(١) إِلَّا أَسَامَةُ ، حِبُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ^(٢) ؟ فَكَلَّمَهُ أَسَامَةُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَتَسْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ ؟ » . ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ فَقَالَ « أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ ، أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ ، تَرَكَوهُ . وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ ، أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ . وَإِنَّمَا اللَّهُ ! لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا . » .
وَفِي حَدِيثِ ابْنِ رُمْجٍ « إِنَّمَا هَلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ » .

٩ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لِحَرَمَلَةَ) . قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمُّهُمْ شَأْنَ الْمَرْأَةِ الَّتِي سَرَقَتْ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ . فِي غَزْوَةِ الْفَتْحِ . فَقَالُوا : مَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ؟ فَقَالُوا : وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ، حِبُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ فَأَتَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَكَلَّمَهُ فِيهَا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ . فَتَلَوْنَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ « أَتَسْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ ؟ » فَقَالَ لَهُ أَسَامَةُ : اسْتَغْفِرْ لِي . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَلَمَّا كَانَ الْعَشِيُّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاخْتَطَبَ . فَأَتَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ . ثُمَّ قَالَ « أَمَا بَعْدُ . فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ ، أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ ، تَرَكَوهُ . وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ ، أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ . وَإِنِّي ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا » . ثُمَّ أَمَرَ بِتِلْكَ الْمَرْأَةِ الَّتِي سَرَقَتْ فَقَطَعَتْ يَدَهَا .
قَالَ يُونُسُ : قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : قَالَ عُرْوَةُ : قَالَتْ عَائِشَةُ : خُسْنَتْ تَوْبَتُهَا بَعْدُ . وَتَرَوَّجَتْ . وَكَانَتْ تَأْتِيَنِي بَعْدَ ذَلِكَ ، فَأَرْفَعُ حَاجَتَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

(١) (ومن يجترئ عليه) أى لا يتجاسر على الكلام فى ذلك أحد ، لمهاتبه .

(٢) (إلا أسامة حب رسول الله) أى ولكن أسامة بن زيد يجسر على ذلك . فإنه حب رسول الله ﷺ ، أى حبيبه .

١٠ - (...) وحدثنا عبد بن محمد. أخبرنا عبد الرزاق. أخبرنا معمر عن الزهري، عن عروة، عن عائشة. قالت: كانت امرأة مخزومية تستعير المتاع^(١) وتجنده. فأمر النبي ﷺ أن تقطع يدها. فأتى أهلها أسامة بن زيد فكلموه. فكلّم رسول الله ﷺ فيها. ثم ذكر نحو حديث الليث ويونس.

١١ - (١٦٨٩) وحدثني سلمة بن شبيب. حدثنا الحسن بن أعين. حدثنا معقل عن أبي الزبير، عن جابر؛ أن امرأة من بني مخزوم سرقَت، فأتى بها النبي ﷺ. فمأذت بأمر سلمة زوج النبي ﷺ. فقال النبي ﷺ «والله! لو كانت فاطمة لقطعت يدها» فقطعت.

**

(٣) باب مرة الزنى

١٢ - (١٦٩٠) وحدثنا يحيى بن يحيى التميمي. أخبرنا هشيم عن منصور، عن الحسن، عن حطان بن عبد الله الرقاشي، عن عبادة بن الصامت. قال: قال رسول الله ﷺ «خذوا عني. خذوا عني. قد جعل الله لهن سبيلاً^(٢)». البكر بالبكر^(٣) جلد مائة وتنفى سنة والثيب بالثيب^(٣)، جلد مائة والرجم^(٣).

(...) وحدثنا عمرو الناقد. حدثنا هشيم. أخبرنا منصور، بهذا الإسناد، مثله.

١٣ - (...) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار. جميعاً عن عبد الأعلى. قال ابن المثنى: حدثنا عبد الأعلى. حدثنا سعيد عن قتادة، عن الحسن، عن حطان بن عبد الله الرقاشي، عن عبادة بن الصامت،

(١) (تستعير المتاع) قال العلماء: المراد أنها قطعت بالسرقة. وإنما ذكرت العارية ترميها لها ووصفا لها. لا أنها سبب القطع.

(٢) (قد جعل الله لهن سبيلاً) إشارة إلى قوله تعالى: فأمسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت أو يجعل الله لهن سبيلاً. فبين النبي ﷺ أن هذا هو ذلك السبيل. واختلف العلماء في هذه الآية. فقيل: هي عكمة، وهذا الحديث مفسر لها. وقيل: منسوخة بالآية التي في أول سورة النور. وقيل: إن آية النور في البكرين، وهذه الآية في الثيبين.

(٣) (البكر بالبكر.. والثيب بالثيب) ليس هو على سبيل الاشتراط. بل حد البكر الجلد والتغريب. سواء زنى ب بكر أم ب ثيب. وحد الثيب الـرجم. سواء زنى ب ثيب أم ب بكر. فهو شبهه بالتقييد الذي يخرج على الغالب.

قَالَ: كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ كُرْبَ لِدَالِكَ وَتَرَبَّدَ لَهُ وَجْهُهُ^(١). قَالَ: فَأَنْزَلَ عَلَيْهِ ذَاتَ يَوْمٍ .
فُلِقِي كَذَلِكَ . فَلَمَّا سُرِّيَ عَنْهُ قَالَ « خُذُوا عَنِّي . فَقَدْ جَمَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا . الثَّيْبُ بِالثَّيْبِ وَالْبِكْرُ
بِالْبِكْرِ . الثَّيْبُ جِلْدُ مِائَةِ . ثُمَّ رَجِمُ بِالْحِجَارَةِ . وَالْبِكْرُ جِلْدُ مِائَةِ ثُمَّ نَفِي سَنَةً » .

١٤ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ .
ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مَعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي . كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .
غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمَا « الْبِكْرُ يُجْلَدُ وَيُنْفَى . وَالثَّيْبُ يُجْلَدُ وَيُرْجَمُ » لَا يَذْكُرَانِ : سَنَةً وَلَا مِائَةَ .

**

(٤) باب رجم الثيب في الزنى

١٥ - (١٦٩١) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ مِحْيَبٍ . قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ
عَنْ ابْنِ شَهَابٍ . قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : قَالَ
عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، وَهُوَ جَالِسٌ عَلَى مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ . وَأَنْزَلَ
عَلَيْهِ الْكِتَابَ . فَكَانَ مِمَّا أَنْزَلَ عَلَيْهِ آيَةُ الرَّجْمِ^(٢) . قَرَأْنَاهَا وَوَعَيْنَاهَا وَعَقَلْنَاهَا . فَرَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ . فَأَخْشَى ، إِنْ طَالَ بِالنَّاسِ زَمَانٌ ، أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ : مَا نَجِدُ الرَّجْمَ فِي كِتَابِ اللَّهِ .
فِيضُلُوا بِتَرْكِ فَرِيضَةِ أَنْزَلَهَا اللَّهُ . وَإِنَّ الرَّجْمَ فِي كِتَابِ اللَّهِ حَقٌّ عَلَى مَنْ زَنَى إِذَا أَحْصَنَ ، مِنَ الرِّجَالِ
وَالنِّسَاءِ ، إِذَا قَامَتِ الْبَيِّنَةُ ، أَوْ كَانَ الْحَبْلُ^(٣) أَوْ الْإِعْتِرَافُ .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ
عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

**

(١) (كرب لذلك وتربد له وجهه) كرب أى أصابه الكرب وهو المشقة . وتربد وجهه أى علتة غيرة . والربدة تغير
البياض إلى السواد . وإنما حصل ذلك لعظم موقع الوحي . قال الله تعالى : إنا سناق عليك قولاً ثقيلاً .
(٢) (فكان مما أنزل عليه آية الرجم) أراد بآية الرجم: الشيخ والشجخة إذا زنيا فارجموا البتة . وهذا مما نسخ لفظه وبقي حكمه .
(٣) (أو كان الحبل) بأن كانت المرأة حبلى . ولم يعلم لها زوج ولا سيد .

(٥) باب من اعترف على نفسه بالزنى

١٦ - (...) وحدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد . حدثني أبي عن جدّي . قال :
 حدثني عقيل بن ابن شهاب ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وسعيد بن المسيب ، عن
 أبي هريرة ؛ أنه قال : أتى رجل من المسلمين رسول الله ﷺ وهو في المسجد . فناداه . فقال :
 يا رسول الله ! إني زنيت . فأعرض عنه . فتنحى تلقاء وجهه^(١) . فقال له : يا رسول الله ! إني زنيت .
 فأعرض عنه . حتى نني ذلك عليه أربع مرات^(٢) . فلما شهد على نفسه أربع شهادات ، دعاه
 رسول الله ﷺ . فقال « أباك جنون ؟ » قال : لا . قال « فهل أحصنت ؟ » قال : نعم . فقال رسول الله ﷺ
 « اذهبوا به فارجموه » .

قال ابن شهاب : فأخبرني من سمع جابر بن عبد الله يقول : فكننت فيمن رجمه . فرجمناه بالمصل^(٣)
 فلما أدلقت^(٤) الحجارة هرب . فأدركناه بالحرّة فرجمناه .

(...) ورواه الليث أيضا عن عبد الرحمن بن خالد بن مسافر ، عن ابن شهاب ، بهذا الإسناد ، مثله .

(...) وحدثني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي . حدثنا أبو اليمان . أخبرنا شعيب عن الزهري ،
 بهذا الإسناد أيضا ، وفي حديثهما جميعا : قال ابن شهاب : أخبرني من سمع جابر بن عبد الله .
 كما ذكر عقيل .

(...) وحدثني أبو الطاهر وحرمله بن يحيى . قالوا : أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس . ح وحدثنا
 إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر وابن جرير . كلهم عن الزهري ، عن أبي سلمة ،
 عن جابر بن عبد الله ، عن النبي ﷺ ، نحو رواية عقيل عن الزهري ، عن سعيد وأبي سلمة ، عن أبي هريرة .

(١) (فتنحى تلقاء وجهه) أي تحول الرجل من الجانب الذي أعرض عنه النبي ﷺ إلى الجانب الآخر .

(٢) (حتى نني ذلك عليه أربع مرات) هو بتخفيف النون . أي كرهه أربع مرات .

(٣) (بالمصل) المراد بالمصل ، هنا ، مصل الجنائز . ولهذا قال في الرواية الأخرى : في بقيق الفرقد ، وهو موضع الجنائز بالمدينة .

(٤) (فلما أدلقت) أي أصابته بمجدها .

١٧ - (١٦٩٢) وَحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَعْدَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: رَأَيْتُ مَا عَزَّ بْنَ مَالِكٍ حِينَ جِيءَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. رَجُلٌ قَصِيرٌ أَعْضَلٌ^(١). لَيْسَ عَلَيْهِ رِدَاءٌ. فَشَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ أَنَّهُ زَنَى. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «فَلَمَلَكْ؟» قَالَ: لَا^(٢). وَاللَّهِ! إِنَّهُ قَدْ زَنَى الْأَخْرَ^(٣). قَالَ: فَرَجَّه. ثُمَّ خَطَبَ فَقَالَ «أَلَا كَلَّمَا نَفَرْنَا غَازِينَ^(٤) فِي سَبِيلِ اللَّهِ، خَلْفَ أَحَدِهِمْ^(٥) لَهُ نَيْبٌ كَنْبِيبِ التَّيْسِ^(٦)، يَمْنَحُ أَحَدَهُمُ الْكُشْبَةَ^(٧). أَمَا وَاللَّهِ! إِنْ يُمَكِّنِي مِنْ أَحَدِهِمْ لَأُنْكَلْتُهُ عَنْهُ^(٨)».

١٨ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ. قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَجُلٍ قَصِيرٍ، أَشْمَتٍ^(٩)، ذِي عَضَلَاتٍ^(١٠)، عَلَيْهِ إِزَارٌ^(١١) وَقَدْ زَنَى. فَزَدَهُ مَرَّتَيْنِ. ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) (أعضل) أي مشتد الخلق.

(٢) (فلملك. قال: لا) معنى هذا الكلام الإشارة إلى تلقينه الرجوع عن الإقرار بالزنى، واعتذاره بشبهة يتعاقبها. كما جاء في الرواية الأخرى: لملاك قبلت أو عجزت. فاقصر في هذه الرواية على: لملاك. اختصاراً وتنبها واكتفاءً بدلالة الكلام والحال على المحذوف. أي لملاك قبلت أو نحو ذلك.

(٣) (الأخر) معناه الأردل والأبعد والأدنى. وقيل: اللثيم. وقيل: الشقي. وكله متقارب. ومراده نفسه فخرها وعابها، لا سيما وقد فعل هذه الفاحشة. وقيل: إنها كناية يكتفى بها عن نفسه وعن غيره، إذا أخبر عنه بما يستقبح.

(٤) (نفرنا غازين) أي ذهبنا إلى الحرب.

(٥) (خلف أحدهم) أي تخلف أحد هؤلاء عن النزول معنا.

(٦) (له نيب كنبيب التيس) النيب صوت التيس عند السفاد.

(٧) (يمنح أحدهم الكشبة) يمنح أي يغطي. والكشبة القليل من اللبن وغيره. ومفعول يمنح محذوف. أي إحداهن.

والمراد إحدى النساء المنفيات، أي اللاتي غاب عنهن أزواجهن.

(٨) (إن يمكيني من أحدهم لأنكته عنه) أي إن مكنتني الله تعالى منه وأقدرني عليه. لأمنعني عن ذلك بمقربة.

وفي الصحاح: نكّل به تنكيلاً أي جملة نكالا وعبرة لغيره.

(٩) (أشمت) الأشمت متغير الرأس، ومتلبد الشعر لقلّة تمهده بالدهن والترجيل.

(١٠) (ذى عضلات) قال أهل اللغة: العضلة كل لحمه صلبة مكنترة.

(١١) (عليه إزار) أي ليس عليه رداء.

« كَلَّمَا نَفَرْنَا غَازِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، تَخَلَّفَ أَحَدُكُمْ يَنْبُذُ نَيْبَ النَّيْسِ ^(١) . يَمْنَحُ إِخْدَاهُنَّ الْكُثْبَةَ . إِنَّ اللَّهَ لَا يُمَكِّنِي مِنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ إِلَّا جَعَلْتُهُ نَكَالًا ^(٢) » (أَوْ نَكَلْتُهُ) .
 قَالَ : تَخَدَّثْتُهُ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ فَقَالَ : إِنَّهُ رَدَّهُ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا شَيْبَانَةُ . ع وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ سِمَاكٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ . وَوَافَقَهُ شَيْبَانَةُ عَلَى قَوْلِهِ : فَرَدَّهُ مَرَّتَيْنِ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي عَامِرٍ : فَرَدَّهُ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا .

١٩ - (١٦٩٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجُحَدَرِيُّ (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ) . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ عَنْ سِمَاكٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِمَاعِزِ بْنِ مَالِكٍ « أَحَقُّ مَا بَلَغَنِي عَنْكَ ؟ » قَالَ : وَمَا بَلَغَكَ عَنِّي ؟ قَالَ « بَلَغَنِي أَنَّكَ وَقَعْتَ بِجَارِيَةِ آلِ فُلَانٍ » قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَشَهِدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ . ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ .

٢٠ - (١٦٩٤) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمٍ يُقَالُ لَهُ مَاعِزُ بْنُ مَالِكٍ ، آتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ : إِنِّي أَصَبْتُ فَاحِشَةً ^(٣) . فَأَقَمْتُهُ عَلَى ^(٤) . فَرَدَّهُ النَّبِيُّ ﷺ مَرَارًا . قَالَ : ثُمَّ سَأَلَ قَوْمَهُ ؟ فَقَالُوا : مَا نَعْلَمُ بِهِ بَأْسًا . إِلَّا أَنَّهُ أَصَابَ شَيْئًا ، يَرَى أَنَّهُ لَا يُخْرِجُهُ مِنْهُ إِلَّا أَنْ يُقَامَ فِيهِ الْحَدُّ . قَالَ : فَرَجَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَأَمَرْنَا أَنْ نَرْجُمَهُ . قَالَ : فَأَنْطَلَقْنَا بِهِ إِلَى بَقِيعِ الْغُرَقَدِ ^(٥) . قَالَ : فَمَا أَوْتَقْنَاهُ وَلَا حَفَرْنَا لَهُ . قَالَ :

(١) يَنْبُذُ نَيْبَ النَّيْسِ (أى بصوت كصوته عند السفاد . وهو كناية عن إرادة الوقاع ، لشدة توقانه إليه .

(٢) (إلا جعلته نكالا) أى عظة وعبرة لمن بعده ، بما أصبته منه من العقوبة ، ليعتدوا من تلك الفاحشة .

(٣) (إنى أصبت فاحشة) أراد بالفاحشة ، هنا ، الزنى .

(٤) (فأقمه على) أى أقام حده على .

(٥) (بقيع الغرقد) موضع بالمدينة ، وهو مقبرتها .

فَرَمِينَاهُ بِالْعَظْمِ وَالْمَدْرِ وَالْحَزْفِ ^(١) . قَالَ : فَاشْتَدَّ وَاشْتَدَدْنَا خَلْفَهُ ^(٢) . حَتَّى آتَى عُرْضَ الْحَرَّةِ ^(٣) . فَانْتَصَبَ لَنَا . فَرَمِينَاهُ بِجِلَامِيدِ الْحَرَّةِ ^(٤) (يَمْنَى الْجِبَارَةِ) . حَتَّى سَكَتَ . قَالَ : ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطِيْبًا مِنَ الْعَشِيِّ فَقَالَ « أَوْ كَلَّمَا انْطَلَقْنَا غُرَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَخَلَّفَ رَجُلٌ فِي عِيَالِنَا . لَهُ نَيْبٌ كَنْبِيبِ التَّيْسِ ، عَلَى أَنْ لَا أُوْتَى ^(٥) » بِرَجُلٍ فَعَمَلَ ذَلِكَ إِلَّا نَكَلْتُ بِهِ . قَالَ : فَمَا اسْتَفْقَرَ لَهُ وَلَا سَبَّهُ ^(٦) .

٢١ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بِهِ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ . حَدَّثَنَا دَاوُدُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَ مَعْنَاهُ . وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ : فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْعَشِيِّ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثَمَى عَلَيْهِ . ثُمَّ قَالَ « أَمَا بَعْدُ . فَمَا يَأَلُ أَقْوَامٍ ، إِذَا غَزَوْنَا ، يَتَخَلَّفُ أَحَدُهُمْ عَنَّا . لَهُ نَيْبٌ كَنْبِيبِ التَّيْسِ » . وَلَمْ يَقُلْ « فِي عِيَالِنَا » .

(...) وَحَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . كِلَاهُمَا عَنْ دَاوُدَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، بَعْضُ هَذَا الْحَدِيثِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ : فَاعْتَرَفَ بِالزُّنَى ثَلَاثَ مَرَّاتٍ .

٢٢ - (٤٦٩٥) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى (وَهُوَ ابْنُ الْعَارِثِ الْمُحَارَبِيِّ) عَنْ غِيلَانَ ^(١) (وَهُوَ ابْنُ جَابِعِ الْمُحَارَبِيِّ) ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بَرِيْدَةَ ، عَنْ

(١) (فرميناه بالمعظم والمدر والحزف) المعظم معروف . والمدر الطين التماسك . والحزف قطع الفخار النكسر .

(٢) (فاشتد واشتدنا خلفه) أى عدا وأسرع للفرار ، وعدونا خلفه .

(٣) (حتى آتى عرض الحرة) عرض الحرة أى جانبها . والحرة بقعة بالمدينة ذات حجارة سود .

(٤) (بجلاميد الحرة) أى بمخورها . وهى الحجارة الكبار . واحدها جلود وجلمد .

(٥) (على أن لا أوتى) أن تخففه واسمها ضمير الشأن أى ليكن لازماً على هذا الشأن وهو : لا أوتى برجل فعل

الفجور بإحدى عيال الغزاة إلا فعلت به من العقوبة ما يكون عبرة لغيره .

(٦) (فما استفقر له ولاسبه) أما عدم السب فلأن الحد كفارة له ، مطهرة له من معصيته . وأما عدم الاستغفار فلتلا

يقتر غيره فيقع في الزنى أتكالاً على استغفاره ﷺ .

(٧) (يحيى بن يعلى عن غيلان) هكذا هو في النسخ : عن يحيى بن يعلى عن غيلان . قال القاضي : والصواب

ما وقع في نسخة الدمشقي . عن يحيى بن يعلى ، عن أبيه ، عن غيلان - فزاد في الإسناد : عن أبيه .

أبيه . قال : جاء ماعز بن مالك إلى النبي ﷺ . فقال : يا رسول الله ! طهرني . فقال « ويحك ^(١) ! ارجع فاستغفر الله وتب إليه » قال : فرجع غير بعيد . ثم جاء فقال : يا رسول الله ! طهرني . فقال رسول الله ﷺ « ويحك ! ارجع فاستغفر الله وتب إليه » قال : فرجع غير بعيد . ثم جاء فقال : يا رسول الله ! طهرني . فقال النبي ﷺ مثل ذلك . حتى إذا كانت الرابعة قال له رسول الله ﷺ « فيم أطهرك ؟ » فقال : من الزنى . فسأل رسول الله ﷺ « أبه جنون ؟ » فأخبر أنه ليس بجنون . فقال « أشرب خمر ؟ » فقال رسول الله ﷺ « فم يبيد منه ريح خمر . قال : فقال رسول الله ﷺ « أزنيت ؟ » فقال : نعم . فأمر به فرجم . فكان الناس فيه فرقتين : قائل يقول : لقد هلك . لقد أحاطت به خطيئته . وقائل يقول : ما توبة أفضل من توبة ماعز : أنه جاء إلى النبي ﷺ فوضع يده في يده . ثم قال اتقني بالحجارة . قال : فلبثوا بذلك يومين أو ثلاثة . ثم جاء رسول الله ﷺ وهم جلوس فسلم ثم جلس . فقال « استغفروا ليعز بن مالك » . قال : فقالوا : غفر الله ليعز بن مالك . قال : فقال رسول الله ﷺ « لقد تاب توبة لو قسمت بين أمه لوسعتهم » .

قال : ثم جاءته امرأة من غامد ^(٣) من الأزدي . فقالت : يا رسول الله ! طهرني . فقال « ويحك ! ارجعي فاستغفري الله وتوبي إليه » . فقالت : أراك تريد أن ترددني كما رددت ماعز بن مالك . قال « وما ذلك ؟ » قالت : إنها حبل من الزنى ^(٤) . فقال « أنت ؟ » قالت : نعم . فقال لها « حتى تضعي ما في بطنك » . قال : فكفلها رجل من الأنصار ^(٥) حتى وضعت . قال : فأتى النبي ﷺ فقال : قد وضعت المامدية . فقال « إذا لا نرجمها وندع ولدها صغيرا ليس له من يرضيه » . فقام رجل من الأنصار فقال :

(١) (ويحك) قال في النهاية : ويح كلمة ترحم وتوجع يقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها .

(٢) (فاستغفركم) أي شم رائحة فمه . طلب نكته بشم فمه . والنكحة رائحة الفم .

(٣) (غامد) بطن من جهينة .

(٤) (إنها حبل من الزنى) أرادت إني حبل من الزنى . فعبرت عن نفسها بالنبية .

(٥) (فكفلها رجل من الأنصار) أي قام بمؤنتها ومصالحها . وليس هو من الكفالة التي هي بمعنى الضمان ، لأن هذا

لا يجوز في الحدود التي لله تعالى .

إِلَى رِصَاعُهُ^(١). يَا نَبِيَّ اللَّهِ! قَالَ: فَرَجَمَاهَا.

٢٣ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعْمِرٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْمِرٍ (وَتَقَارَبَا فِي لَفْظِ الْحَدِيثِ) . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا بُشَيْرُ بْنُ الْمُهَاجِرِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ مَاعِزَ بْنَ مَالِكٍ الْأَسْلَمِيَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي قَدْ ظَلَمْتُ نَفْسِي وَزَيْنَتُ وَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ تُطَهَّرَ نِي . فَرَدَّهُ . فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدَاةِ أَتَاهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي قَدْ زَنَيْتُ . فَرَدَّهُ الثَّانِيَةَ . فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى قَوْمِهِ فَقَالَ « أَتَمَلُّونَ بِمَعْلِهِ بِأَسَا تُسَكِّرُونَ مِنِّي شَيْئًا؟ » فَقَالُوا: مَا نَمَلُّمُهُ إِلَّا وَفِي الْعَقْلِ . مِنْ صَالِحِينَ . فِيمَا نَرَى . فَأَتَاهُ الثَّلَاثَةَ . فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمْ أَيْضًا فَسَأَلَ عَنْهُ فَأَخْبَرُوهُ: أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ وَلَا بِمَعْلِهِ . فَلَمَّا كَانَ الرَّابِعَةَ حَفَرَ لَهُ حُفْرَةً ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ .

قَالَ: نَجَّاهُ النَّامِدِيَّةُ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي قَدْ زَنَيْتُ فَطَهَّرْ نِي . وَإِنَّهُ رَدَّهَا . فَلَمَّا كَانَ الْعَدَاةَ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لِمَ تَرُدُّنِي؟ لَمَلَّكَ أَنْ تَرُدَّنِي كَمَا رَدَدْتَ مَاعِزًا . فَوَاللَّهِ! إِنِّي لِحَبْلِي . قَالَ « إِمَّا لَا ، فَأَذْهِبِي^(٢) حَتَّى تَلِدِي » فَلَمَّا وَلَدَتْ أَتَتْهُ بِالصَّبِيِّ فِي خِرْقَةٍ . قَالَتْ: هَذَا قَدْ وَلَدْتُهُ . قَالَ « أَذْهِبِي فَأَرْضِعِيهِ حَتَّى يَقْطِطِيهِ » . فَلَمَّا فَطَمَتْهُ أَتَتْهُ بِالصَّبِيِّ فِي يَدِهِ كِسْرَةً خُبْزٍ . قَالَتْ: هَذَا ، يَا نَبِيَّ اللَّهِ! قَدْ فَطَمْتُهُ ، وَقَدْ أَكَلَ الطَّعَامَ . فَدَفَعَ الصَّبِيَّ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ . ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَحُفِرَ لَهَا إِلَى صَدْرِهَا . وَأَمَرَ النَّاسَ فَرَجَمُوهَا . فَيُقْبَلُ خَالِدٌ^(٣) بْنُ الْوَلِيدِ بِحَجَرٍ . فَرَمَى رَأْسَهَا . فَتَنْضَحُ^(٤) الدَّمُ عَلَى وَجْهِ خَالِدٍ . فَسَمِعَ

(١) (إِلَى رِصَاعِهِ) . إِنَّمَا قَالَهُ بَدَ الطَّعَامِ . وَأَرَادَ بِالرِّصَاعَةِ كِفَايَتَهُ وَتَرْبِيَتَهُ . وَسَمَاءُ رِصَاعًا مَحَازًا .

(٢) (إِمَّا لَا فَادْهِبِي) هُوَ بِكسرِ الهمزة من إِمَاءٍ وَتَشْدِيدِ الهمزة ، وَبِالإِمَالَةِ . الْأَصْلُ: إِنْ مَا . فَأَدْعَمْتَ النَّوْنَ فِي الْمِيمِ وَحَذَفْتَ فَلَ الشَّرْطَ فَصَارَ إِمَّا لَا . وَمَعْنَاهُ: إِذَا أَبَيْتَ أَنْ تَسْتَرِي عَلَى نَفْسِكَ وَتَتَوَبَّى وَتَرْجُمِي عَنْ قَوْلِكَ فَادْهِبِي حَتَّى تَلِدِي ، فَتَرْجِمِي بِمِثْلِ ذَلِكَ .

(٣) (فَيُقْبَلُ خَالِدٌ) حِكَايَةٌ لِلْحَالِ الْمَاضِيَةِ ، أَيْ فَاقْبَلْ .

(٤) (فَتَنْضَحُ) رَوَى بِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ وَبِالْمَجْمُوعَةِ . وَالْأَكْثَرُونَ عَلَى الْمَهْمَلَةِ وَمَعْنَاهُ: تَرَشَّشَ وَأَنْصَبَ .

نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ سَبَّهُ إِبَاهَا . فَقَالَ « مَهْلًا يَا خَالِدُ! فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً ، لَوْ تَابَهَا صَاحِبُ مَكْسٍ ^(١) لَفَقِرَ لَهُ » .
 ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَصَلَّى عَلَيْهَا وَدُفِنَتْ .

٢٤ - (١٦٩٦) حَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ مَالِكُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْمِسْمَعِيُّ . حَدَّثَنَا مُعَاذُ (يَعْنِي ابْنَ هِشَامٍ) حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ . حَدَّثَنِي أَبُو فَلَابَةَ ؛ أَنَّ أَبَا الْمُهَلَّبِ حَدَّثَهُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ؛ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ أَنْتَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ ، وَهِيَ حُبْلَى مِنَ الزُّنَى . فَقَالَتْ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! أَصَبْتُ حَدَا ^(٢) فَأَقَمْتُهُ عَلَى . فَدَعَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَلَيْهَا . فَقَالَ « أَحْسِنِ إِلَيْهَا . فَإِذَا وَضَعْتَ فَأَتِنِي بِهَا » ففعل . فَأَمَرَ بِهَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ . فَشَكَتَ عَلَيْهَا بِمَا ^(٣) . ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَرُجِمَتْ . ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهَا . فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : أَصَلَّى عَلَيْهَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! وَقَدْ زَنْتِ . فَقَالَ « لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ قُسِمَتْ بَيْنَ سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَوَسِعَتْهُمْ . وَهَلْ وَجَدَتْ تَوْبَةً أَفْضَلَ مِنْ أَنْ جَادَتْ بِنَفْسِهَا ^(٤) لِلَّهِ تَعَالَى ؟ » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا أَبَانُ الْعَطَّارُ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

٢٥ - (١٦٩٧/١٦٩٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ ؛ أَنَّهُمَا قَالَا : إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ !

(١) (صاحب مكس) معنى المكس الجباية. وغلب استعماله فيما يأخذها أعوان الظلمة عند البيع والشراء. كما قال الشاعر:

وفي كل أسواق العراق إتاوة وفي كل ما باع امرؤ مكس درم

(٢) (أصبت حدًا) أي ارتكبت أمرًا يوجب الحد.

(٣) (فشكت عليها بما) هكذا هو في معظم النسخ: فشكت. وفي بعضها: فشدت. وهو معنى الأول. وفي هذا

استحباب جمع أثوابها عليها وشدها، بحيث لا تنكشف عورتها في ثقلها وتكرار اضطرابها.

(٤) (جادت بنفسها) أي أخرجت روحها ودفعتها لله تعالى.

أَنْشُدَكَ اللَّهُ إِلَّا قَضَيْتَ لِي بِكِتَابِ اللَّهِ^(١). فَقَالَ الْخَضَمُ الْآخَرُ، وَهُوَ أَقْبَهُ مِنْهُ^(٢): نَمَّ. فَانْضَى يَتَنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ. وَانْذَنَ لِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « قُلْ » قَالَ: إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا^(٣) عَلَى هَذَا^(٤). فَزَنَى بِامْرَأَتِهِ. وَإِنِّي أَخْبَرْتُ أَنَّ عَلَى ابْنِي الرَّجْمَ. فَاقْتَدَيْتُ^(٥) مِنْهُ مِائَةَ شَاةٍ وَوَلِيدَةً. فَسَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ فَأَخْبَرُونِي؛ أَنَّ عَلَى ابْنِي جَلْدُ مِائَةٍ وَتَعْرِيبُ عَامٍ. وَأَنَّ عَلَى امْرَأَةِ هَذَا الرَّجْمَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَالَّذِي تَقْسِي بِيَدِهِ الْأَفْضِينَ يَتَنُكَمَا بِكِتَابِ اللَّهِ. الْوَلِيدَةُ وَالنَّمُّ رَدٌّ^(٦). وَعَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِائَةٍ، وَتَعْرِيبُ عَامٍ. وَاغْدُ، يَا أُنَيْسُ^(٧)! إِلَى امْرَأَةِ هَذَا. فَإِنِ اعْتَرَفَتْ فَارْجِعْهَا ». قَالَ: فَنَعَدَا عَلَيْنَا. فَاعْتَرَفَتْ. فَأَمَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرُجِمَتْ.

- (١) (أنشذك الله إلا قضيت لي بكتاب الله) معنى أنشذك أسألك رافعا نشيدي، وهو صوتي. وقوله: بكتاب الله أي بما تضمنه كتاب الله.
- (٢) (وهو أقبه منه) قال العلماء: يجوز أنه أراد أنه بالإضافة أكثر فقها منه. ويحتمل أن المراد أقبه منه في القضية لوصفه إياها على وجهها. ويحتمل أنه لأدبه واستئذانه في السلام وحذره من الوقوع في النهي في قوله تعالى: لا تقدموا بين يدي الله ورسوله. بخلاف خطاب الأول في قوله: أنشذك الله. فإنه من جفاء الأعراب.
- (٣) (عسيفا) المسيف هو الأجير. ووجه عسفا كأجير وأجراء، ووقبه وحقها.
- (٤) (على هذا) يشير إلى خصمه، وهو زوج مزينة ابنة. وكان الرجل استخدمه فيما تحتاج إليه امرأته من الأمور. فكان ذلك سببا لما وقع له معها.
- (٥) (فاقتديت) أي اقتنت ابني منه بقداء مائة شاة ووليدة، أي جارية. وكأنه زعم أن الرجم حق لزوج الزنى بها، فأعطاه ما أعطاه.
- (٦) (الوليدة والنم رد) أي مردودة. ومنه يجب ردها إليك. وفي هذا أن الصلح الفاسد برد. وأن أخذ المال فيه باطل يجب رده. وأن الحدود لا تقبل الفداء.
- (٧) (واغد يا أنيس) قال الإمام النووي رضي الله تعالى عنه: واعلم أن بعث أنيس محمول عند العلماء من أصحابنا وغيرهم على إعلام المرأة بأن هذا الرجل قذفها بانه. فيعترفها بأن لها عنده حد القذف فتطالب به أو تفوق عنه. إلا أن تعترف بالزنى فلا يجب عليه حد القذف بل يجب عليها حد الزنى، وهو الرجم لأنها كانت محصنة. فذهب إليها أنيس، فأعترفت بالزنى، فأمر النبي ﷺ برجمها، فرجمت. ولا بد من هذا التأويل لأن ظاهره أنه بُعث لإقامة حد الزنى. هذا غير مراد. لأن حد الزنى لا يحاط له بالتجسس والتفتيش عنه، بل لو أقر به الزاني استحباب أن يلقن الرجوع.

(...) وحدثني أبو الطاهر وحرمة . قالا: أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس . ح وحدثني عمرو النافذ . حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد . حدثنا أبي عن صالح . ح وحدثنا عبد بن حميد . أخبرنا عبد الرزاق عن معمر . كلهم عن الزهري ، بهذا الإسناد ، نحوه .

(٦) باب رجم اليهود، أهل الذمة، في الزنى

٢٦ - (١٦٩٩) حدثني الحكم بن موسى أبو صالح . حدثنا شعيب بن إسحاق . أخبرنا عبيد الله عن نافع ؛ أن عبد الله بن عمر أخبره ؛ أن رسول الله ﷺ أتى يهودي ويهودية قد زنيا . فأنطلق رسول الله ﷺ حتى جاء يهود . فقال « ما تجدون في التوراة^(١) على من زنى ؟ » قالوا : نسود وجوههما ونحملهما^(٢) . ونخالف بين وجوههما . ويطاف بهما . قال « فأتوا بالتوراة . إن كنتم صادقين » فجأوا بها فقرأوها . حتى إذا مرؤوا بآية الرجم ، وضع الفتى ، الذي يقرأ ، يده على آية الرجم . وقرأ ما بين يديها وما وراءها . فقال له عبد الله بن سلام ، وهو مع رسول الله ﷺ : مرة فليرفع يده . فرفعها . فإذا تحتهما آية الرجم . فأمر بهما رسول الله ﷺ . فرجما .

قال عبد الله بن عمر : كنت فيمن رجهما . فلقد رأيتهم يقبها من الحجارة بنفسه .

٢٧ - (...) وحدثني زهير بن حرب . حدثنا إسماعيل (يعني ابن علية) عن أيوب . ح وحدثني أبو الطاهر . أخبرنا عبد الله بن وهب . أخبرني رجال من أهل العلم . منهم مالك بن أنس ؛ أن نافع أخبرهم عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ رجم في الزنى يهوديين . رجلا وامرأة زنيا . فأنت اليهود إلى رسول الله ﷺ بهما . وسأقوا الحديث بنحوه .

(١) (ما تجدون في التوراة) قال العلماء : هذا السؤال ليس لتقليد ولا لمعرفة الحكم منهم . وإنما هو لإلزامهم بما يعتقدونه في كتابهم .

(٢) (ونحملهما) هكذا هو في أكثر النسخ : نحملهما . وفي بعضها : نجملهما . وفي بعضها : نحملهما . وكله متقارب . فمضى الأول نحملهما على حمل . ومعنى الثاني نجملهما جميعا على الجمل . ومعنى الثالث نسود وجوهها بالحجم ، وهو الفحم . وهذا الثالث ضعيف ، لأنه قال قبله : نسود وجوههما .

(...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ الْيَهُودَ جَاءُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِرَجُلٍ مِنْهُمْ وَأَمْرَأَةٍ قَدْ زَنَيَا . وَسَأَلَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ .

 ٢٨ - (١٧٠٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ . قَالَ : مَرَّ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ بِيَهُودِيٍّ مُحَمَّمًا^(١) مَحْلُودًا . فَدَعَاهُمْ ﷺ فَقَالَ « هَا كَذَا تَجِدُونَ حَدَّ الزَّانِي فِي كِتَابِكُمْ ؟ » قَالُوا : نَعَمْ . فَدَعَا رَجُلًا مِنْ عُلَمَائِهِمْ . فَقَالَ « أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَةَ عَلَى مُوسَى ! أَهَّا كَذَا تَجِدُونَ حَدَّ الزَّانِي فِي كِتَابِكُمْ ؟ » قَالَ : لَا . وَلَوْ لَا أَنَّكَ نَشَدْتَنِي بِهِ لَدَا لَمْ أُخْبِرِكَ . نَجِدُهُ الرَّجْمَ . وَلَكِنَّهُ كَثُرَ فِي أَشْرَافِنَا . فَكُنَّا إِذَا أَخَذْنَا الشَّرِيفَ تَرَكَنَاهُ . وَإِذَا أَخَذْنَا الضَّمِيفَ ، أَقَمْنَا عَلَيْهِ الْحَدَّ . فَلَمَّا : تَعَالَوْا فَلَنَجْتَمِعَ عَلَى شَيْءٍ تُقِيمُهُ عَلَى الشَّرِيفِ وَالْوَضِيعِ . فَجَمَعْنَا التَّخْمِيمَ وَالْجَلْدَ مَكَانَ الرَّجْمِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَوَّلُ مَنْ أَحْيَا أَمْرَكَ إِذَا أَمَاتَوْهُ » . فَأَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ . إِلَى قَوْلِهِ : إِنْ أُوْتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ [١١٧/١٠١] . يَقُولُ : انْتُوا مُحَمَّدًا ﷺ . فَإِنْ أَمَرَكُمْ بِالتَّخْمِيمِ وَالْجَلْدِ فَخُذُوهُ . وَإِنْ أَمَرَكُمْ بِالرَّجْمِ فَاحْذَرُوا . فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ [١١٧/١٠٤] . وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ [١١٧/١٠٥] . وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ [١١٧/١٠٧] . فِي الْكُفَّارِ كُلِّهَا .

 (...) حَدَّثَنَا ابْنُ مُنْجَرٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعِ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، بِهِذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . إِلَى قَوْلِهِ : فَأَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ فَرُجِمَ . وَلَمْ يَذْكُرْ : مَا بَعْدَهُ مِنْ نَزُولِ الْآيَةِ .

(١) (محما) أي مسود الوجه ، من الحُمَّة ، الفحمة .

٢٨ م - (١٧٠١) وحدثني هرون بن عبد الله . حدثنا حجاج بن محمد . قال : قال ابن جريج : أخبرني أبو الزبير ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : رجم النبي ﷺ رجلاً من أسلم ، ورجلاً من اليهود ، وامرأته^(١) .

(...) حدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا روح بن عبادة . حدثنا ابن جريج ، بهذا الإسناد ، مثله . غير أنه قال : وامرأة .

٢٩ - (١٧٠٢) وحدثنا أبو كامل الجحدري . حدثنا عبد الواحد . حدثنا سليمان الشيباني . قال : سألت عبد الله بن أبي أوفى . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة (واللفظ له) . حدثنا علي بن مسهر . عن أبي إسحاق الشيباني . قال : سألت عبد الله بن أبي أوفى : هل رجم رسول الله ﷺ؟ قال : نعم . قال قلت : بعد ما أنزلت سورة النور أم قبلها؟ قال : لا أدري .

٣٠ - (١٧٠٣) وحدثني عيسى بن حماد المصري . أخبرنا الليث عن سميد بن أبي سميد ، عن أبيه عن أبي هريرة ؛ أنه سمعه يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول « إذا زنت أمه أحدكم فتابن زناها ، فليجلدها الحد^(٢) . ولا يترب عليها^(٣) . ثم إن زنت ، فليجلدها الحد ، ولا يترب عليها . ثم إن زنت الثالثة ، فتابن زناها ، فليبها . ولو بجبل من شعر » .

٣١ - (...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم . جميعاً عن ابن عيينة . ح وحدثنا عبد بن محمد . أخبرنا محمد بن بكر البرساني . أخبرنا هشام بن حسان . كلاهما عن أيوب بن موسى . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو أسامة وابن عمير عن عبيد الله بن عمر . ح وحدثني

(١) (وامرأته) أي صاحبتها التي زنى بها . ولم يرد زوجته . وفي رواية : وامرأة .

(٢) (فليجلدها الحد) أي الحد اللائق بها ، المبين في الآية ، وهي قوله تعالى : فإذا أتيت بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب .

(٣) (ولا يترب عليها) التريب التوبيخ واللوم على الذنب .

هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ . ح وَحَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ . كُلُّهُ هُوَ لِأَنَّ سَعِيدَ الْقَمْبَرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . إِلَّا أَنَّ ابْنَ إِسْحَاقَ قَالَ فِي حَدِيثِهِ : عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، فِي جِلْدِ الْأَمَةِ إِذَا زَنَتْ ثَلَاثًا « ثُمَّ لِيَمِينَا فِي الرَّابِعَةِ » .

٣٢ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ الْقَعْنَبِيُّ . حَدَّثَنَا مَالِكٌ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَالْفُظْلَةُ) قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْأَمَةِ إِذَا زَنَتْ وَلَمْ تُحْصَنْ ؟ قَالَ « إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا . ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا . ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا . ثُمَّ يَمُوهَا وَلَوْ بِضَفِيرٍ » .

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : لَا أُدْرِي ، أَمَدَ الثَّلَاثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ .

وَقَالَ الْقَعْنَبِيُّ ، فِي رِوَايَتِهِ : قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : وَالضَّفِيرُ الْحَبْلُ .

٣٣ - (١٧٠٤) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : سَمِعْتُ مَالِكًَا يَقُولُ : حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْأَمَةِ . يَمِثِلُ حَدِيثَهُمَا . وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ ابْنِ شِهَابٍ : وَالضَّفِيرُ الْحَبْلُ .

(...) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّافِدُ . حَدَّثَنَا بِقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحٍ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . يَمِثِلُ حَدِيثِ مَالِكٍ . وَالشَّكُّ فِي حَدِيثِهِمَا جَمِيمًا ، فِي يَمِينَا فِي الثَّلَاثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ .

**

(٧) باب تأخير الحد عن النساء

٣٤ - (١٧٠٥) حدثنا محمد بن أبي بكر المَقْدِسِيُّ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ السُّدِّيِّ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ . قَالَ : خَطَبَ عَلِيٌّ فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! أقيموا على أَرْقَاتِكُمُ الْحُدُودِ^(١) . مَنْ أَحْصَنَ مِنْهُنَّ وَمَنْ لَمْ يُحْصِن . فَإِنَّ أُمَّةَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ زَنْت . فَأَمَرَنِي أَنْ أَجْلِدَهَا . فَإِذَا هِيَ حَدِيثُ عَهْدٍ بِنَفْسِي . تَخَشَّيْتُ ، إِنْ أَنَا جَلَدْتُهَا ، أَنْ أُقْتَلَهَا . فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ « أَحْسَنْتَ » .

(...) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنِ السُّدِّيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَذْكُرْ : مَنْ أَحْصَنَ مِنْهُنَّ وَمَنْ لَمْ يُحْصِن . وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ : « أَتْرَكَهَا حَتَّى تَمَاتَل^(٢) » .

(٨) باب حد الزمر

٣٥ - (١٧٠٦) حدثنا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُنِيَ بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ الْخَمْرَ . فَجَلَدَهُ بِحِرْيَتَيْنِ ، نَحْوَ أَرْبَعِينَ .

قَالَ : وَقَعَلَهُ أَبُو بَكْرٍ . فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ اسْتَشَارَ النَّاسَ . فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : أَخَفِ الْحُدُودِ^(٣) نَمَانِينَ . فَأَمَرَ بِهِ عُمَرُ .

(...) وحدثنا يحيى بن حبيب الخارقي . حَدَّثَنَا خَالِدُ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : أُنِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَجُلٍ . فَذَكَرَ نَحْوَهُ .

(١) (أقيموا على أرقاتكم الحد) الأرقاء جمع رقيق. بمعنى المملوك، عبدا كان أو أمة. أي لا تتركوا إقامة الحدود على ممالئكم. فإن نعمها يصل إليكم وإلهم .

(٢) (تماتل) أي تقارب البرء . والأصل تمانل .

(٣) (أخف الحدود) منصوب بفعل محذوف أي اجلده كأخف الحدود . أو اجمله كأخف الحدود .

٣٦ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ جَلَدَ فِي الْخَمْرِ بِالْجَرِيدِ وَالنَّمَالِ . ثُمَّ جَلَدَ أَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ . فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ ، وَدَنَا النَّاسُ مِنَ الرَّيْفِ وَالْقُرَى^(١) ، قَالَ : مَا تَرَوْنَ فِي جَلْدِ الْخَمْرِ ؟ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ : أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا^(٢) كَأَخْفِ الْخُدُودِ . قَالَ : جَلَدَ عُمَرُ ثَمَانِينَ .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَمِيدٍ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

٣٧ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَضْرِبُ فِي الْخَمْرِ بِالنَّمَالِ وَالْجَرِيدِ أَرْبَعِينَ . ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمَا . وَلَمْ يَذْكُرِ : الرَّيْفَ وَالْقُرَى .

٣٨ - (١٧٠٧) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ) عَنْ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الدَّانِجِ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَيْرُورَ مَوْلَى ابْنِ صَامِرِ الدَّانِجِ . حَدَّثَنَا حُضَيْنُ بْنُ الْمُنْذِرِ ، أَبُو سَأْسَانَ . قَالَ : شَهِدْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ وَأَبِي بَالُوَيْدٍ^(٣) ، فَذُصِّلَ الصَّبْحَ رَكَعَتَيْنِ . ثُمَّ قَالَ : أَزِيدُكُمْ ؟ فَشَهِدَ عَلَيْهِ رَجُلَانِ : أَحَدُهُمَا حُمْرَانُ ؛ أَنَّهُ

(١) (ودنا الناس من الريف والقرى) الريف الموضع التي فيها المياه ، أو هي قريبة منها . ومعناه : لما كان زمن عمر ابن الخطاب رضى الله عنه ، وفتحت الشام والعراق ، وسكن الناس في الريف ومواقع الخصب وسعة العيش وكثرة الأغنام والنهار - أكثروا من شرب الخمر . فزاد عمر في حد الخمر تغليظا عليهم وزجرا لهم عنها .

(٢) (أرى أن تجعلها) يعنى العقوبة التي هي حد الخمر . وقوله : أخف الحدود يعنى المنصوص عليها في القرآن . وهي حد السرقة بقطع اليد ، وحد الزنى بجلده مائة ، وحد القذف ثمانون . فاجملها ثمانين كأخف هذه الحدود .

(٣) (شهدت عثمان بن عفان وأبي بالويد) أى حضرت عنده بالمدينة وهو خليفة . والوليد هو الوليد بن عتبة بن أبي معيط الذى أنزل فيه : إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا . أتى به من الكوفة . كان واليا عليها . وكان شازبا مسمى السيرة . صلى بالناس الصبح أربعاً وهو سكران . ثم التفت إليهم فقال : أزيدكم ؟ فقال أهل الصف الأول : ما زلنا في زيادة منذ ولينا وما تزيدنا ؟ لا زادك الله من الخير ! وحصب الناس الوليد بحمصاء المسجد . فشاع ذلك في الكوفة ، وجرى من الأحوال ما اضطرب سيدنا عثمان إلى استحضاره .

شَرِبَ الْخَمْرَ . وَشَهِدَ آخِرُ ؛ أَنَّهُ رَأَاهُ يَتَّقِيًّا . فَقَالَ عُمَانُ : إِنَّهُ لَمْ يَتَّقِيًّا حَتَّى شَرِبَهَا . فَقَالَ : يَا عَلِيُّ ! قُمْ فَاجْلِدْهُ . فَقَالَ عَلِيُّ : قُمْ ، يَا حَسَنُ ! فَاجْلِدْهُ . فَقَالَ الْحَسَنُ : وَلَئِنْ حَارَهَا مِنْ تَوَلَّى قَارَهَا^(١) (فَكَأَنَّهُ وَجَدَ عَلَيْهِ^(٢)) . فَقَالَ : يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَمْفَرٍ ! قُمْ فَاجْلِدْهُ . فَجَلِدْهُ . وَعَلِيٌّ يَمُدُّ . حَتَّى بَلَغَ أَرْبَعِينَ . فَقَالَ : أَمْسِكْ . ثُمَّ قَالَ : جَلَدَ النَّبِيُّ ﷺ أَرْبَعِينَ . وَجَلَدَ أَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ . وَعُمَرُ ثَمَانِينَ . وَكُلُّ سُنَّةٍ . وَهَذَا أَحَبُّ إِلَيَّ .

زَادَ عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ فِي رِوَايَتِهِ : قَالَ إِسْمَاعِيلُ : وَقَدْ سَمِعْتُ حَدِيثَ الدَّانَاجِ مِنْهُ فَلَمْ أَخْفِظْهُ .

٣٩ - (١٧٠٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ الضَّرِيرُ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ أَبِي حَصِينٍ ، عَنْ مُعْمِرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَلِيٍّ . قَالَ : مَا كُنْتُ أَقِيمُ عَلَى أَحَدٍ حَدًّا فَيَمُوتَ فِيهِ ، فَاجِدُ مِنْهُ فِي نَفْسِي ، إِلَّا صَاحِبَ الْخَمْرِ . لِأَنَّهُ إِنْ مَاتَ وَدَيْتُهُ^(٣) . لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَسْنَهُ^(٤) .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

(٩) باب فمر أسواط التعزير

٤٠ - (١٧٠٨) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيْسَى . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَّحِجِّ . قَالَ : بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، إِذْ جَاءَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَابِرٍ ، فَخَدَّتهُ . فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا سُلَيْمَانٌ .

(١) (ول حارها من تولى قارها) الحار الشديد المسكروه . والقارّ البارد الهنيء الطيب . وهذا مثل من أمثال العرب . قال الأصبغى وغيره : معناه ول شدتها وأوساخها من تولى هنيئها ولذاتها . والضمير عائد إلى الخلافة والولاية . أي كما أن عثمان وأقاربه يتولون هنيء الخلافة ويختصون به - يتولون نكدها وقادوراتها . ومعناه ليتول هذا الجلد عثمان بنفسه أو بعض خاصة أقاربه الأذنين .

(٢) (وجد عليه) أي غضب عليه .

(٣) (إن مات وديته) أي غرمت ديته . قال بعض العلماء : وجه الكلام أن يقال : فإنه إن مات وديته . وهكذا هو

في رواية البخاري .

(٤) (لأن رسول الله ﷺ لم يسنه) معناه : لم يقدر فيه حدا مضبوطا .

قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ الْأَنْصَارِيِّ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «لَا يُحِلُّدُ^(١) أَحَدٌ فَوْقَ عَشْرَةِ أَسْوَاطٍ. إِلَّا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ».

(١٠) باب الحدود كفارات لأهلها

٤١ - (١٧٠٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ مُخَيْرٍ. كُلُّهُمْ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ (وَاللَّفْظُ لِعَمْرُو) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ. قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَجْلِسٍ. فَقَالَ «تُبَايَعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَسْرِقُوا، وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ. فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ. وَمَنْ أَصَابَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَمَوْقِبَ بِهِ، فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ. وَمَنْ أَصَابَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَسَتْرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ. إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ».

٤٢ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ: قَتَلْنَا عَلَيْنَا آيَةَ النِّسَاءِ: أَنْ لَا يُشْرِكَنَّ بِاللَّهِ شَيْئًا الْآيَةَ [٦٠/المنحة/١٧].

٤٣ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ. أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ. أَخْبَرَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيِّ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ. قَالَ: أَخَذَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَمَا أَخَذَ عَلَى النِّسَاءِ: أَنْ لَا تُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَسْرِقَ، وَلَا تَزْنِيَ، وَلَا تَقْتُلَ أَوْلَادَنَا، وَلَا يَمُضَ بَعْضُنَا بِمَعْضَا^(٢). «فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ. وَمَنْ آتَى مِنْكُمْ حَدًّا فَأَقِيمَ عَلَيْهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ. وَمَنْ سَتْرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ فَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ. إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ».

٤٤ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ. أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ

(١) (لا يجلد) ضبطوا يجلد بوجهين: أحدهما بجلد. والثاني بيجلد. وكلاهما صحيح.

(٢) (ولا يمضه بَعْضُنَا بِمَعْضَا) أي لا يرميه بالمضية. وهي البهتان والكذب.

يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَلْبَرِ، عَنِ الصَّنَابِجِيِّ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ؛ أَنَّهُ قَالَ: إِنِّي لَمِنَ النَّقَبَاءِ^(١) الَّذِينَ بَايَعُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. وَقَالَ: بِإِيمَانِهِ عَلَى أَنْ لَا نُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا نَزْنِي، وَلَا نَسْرِقَ، وَلَا نَقْتُلَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَلَا نَنْتَهَبِ^(٢)، وَلَا نَعْمِي. فَالْجَنَّةُ، إِنْ فَعَلْنَا ذَلِكَ. فَإِنْ غَشِينَا^(٣) مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا، كَانَ قَضَاءُ ذَلِكَ إِلَى اللَّهِ. وَقَالَ ابْنُ رُمَيْحٍ: كَانَ قَضَاؤُهُ إِلَى اللَّهِ.



(١١) باب مبرح العجماء والمعدرة والبئر جبار

٤٥ - (١٧١٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمَيْحٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا كَيْثُ بْنُ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ « الْمَجْمَاءُ جَرَحُهَا جُبَارٌ^(٤).. وَالْبِئْرُ جُبَارٌ^(٥). وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ^(٦). وَفِي الرَّكَازِ الْخُمْسُ^(٧) ». .



- (١) (إني لمن النقباء) جمع قبيب . وهو كالمرير على القوم ، المقدم عليهم ، الذي يتعرف أخبارهم وينقب عن أحوالهم أي يقتس . وكان النبي ﷺ قد جعل ، ليلة العقبة ، كل واحد من الجماعة الذين بايعوه بها ، تقييا على قومه وجماعته . ليأخذوا عليهم الإسلام ويمر قومه شرايطه . وكانوا اثني عشر تقييا . كلهم من الأنصار . وكان عبادة بن الصامت منهم .
- (٢) (ولا نتهب) الانتهاب هو التلبه على المال والنارة والسلب .
- (٣) (فإن غشينا) معناه أتينا وارتركبنا .
- (٤) (المجماء جرحها جبار) المجمعاء هي كل الحيوان سوى الآدمي . وسميت البهيمة مجماء لأنها لا تتكلم . والجبار المندر . فأما قوله ﷺ : المجمعاء جرحها جبار فمحمول على ما إذا أتلفت شيئا بالنهار ، أو أتلفت بالليل بغير تفريطه من مالكمها . أو أتلفت شيئا وليس معها أحد - فهذا غير مضمون . وهو مراد الحديث . والمراد بجرح المجمعاء إتلافها ، سواء كان بجرح أو غيره .
- (٥) (والبئر جبار) معناه أنه يحفرها في ملكه أو في موات فيقع فيها إنسان وغيره ويتلف ، فلا ضمان . فأما إذا حفر البئر في طريق المسلمين أو في ملك غيره ، بغير إذنه فتلف فيها إنسان - فيجب ضمانه على عاقلة حافرها ، والكفارة في مال الحافر . وإن تلف بها غير الآدمي وجب ضمانه في مال الحافر .
- (٦) (والمعدن جبار) معناه أن الرجل يحفر معدنا في ملكه أو في موات ، فيمر بها مار ، فيسقط فيها فيموت ، أو يستأجر أجرا يعملون فيها ، فيقع عليهم فيموتون ، فلا ضمان في ذلك .
- (٧) (وفي الركاز الخمس) الركاز هو دفين الجاهلية ، أي فيه الخمس لبيت المال والباقي لواجده . قال النووي: وأصل الركاز، في اللثة، الثبوت .

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ .
كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ (يَعْنِي ابْنَ عَيْسَى) . حَدَّثَنَا مَالِكٌ .
كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ . بِإِسْنَادِ اللَّيْثِ . مِثْلَ حَدِيثِهِ .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ . قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ،
عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

٤٦ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ بْنُ الْمُهَاجِرِ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى ، عَنِ الْأَسْوَدِ
ابْنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « الْبِرُّ
جَرْحُهَا جِبَارٌ . وَالْمَعْدِنُ جَرْحُهَا جِبَارٌ . وَالْعَجْمَاءُ جَرْحُهَا جِبَارٌ . وَفِي الرَّكَازِ الْخُمْسُ » .

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامٍ الْجَمْعِيُّ . حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ (يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ) . ح وَحَدَّثَنَا
عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ .
كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٣ - كتاب الأفضية^(١)

(١) باب البين على المدعى عليه

١- (١٧١١) حدثني أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرج . أخبرنا ابن وهب عن ابن جريج ، عن ابن أبي مليكة ، عن ابن عباس ؛ أن النبي ﷺ قال « لو يعطى الناس بدعواهم^(٢) ، لادعى الناس دماء رجال وأموالهم . ولكن البين على المدعى عليه . »

٢- (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا محمد بن بشر عن نافع بن عمر ، عن ابن أبي مليكة ، عن ابن عباس ؛ أن رسول الله ﷺ قضى بالبين على المدعى عليه .

(١) قال الإمام النووي . قال الزهري رحمه الله تعالى : القضاء في الأصل إحكام الشيء والفراغ منه . ويكون القضاء إمضاء الحكم . ومنه قوله تعالى : وقضينا إلى بني إسرائيل . وسمى الحاكم قاضيا لأنه يعضى الأحكام ويحكمها . ويكون قضى بمعنى أوجب . فيجوز أن يكون سمي قاضيا لإيجابه الحكم على من يجب عليه . وسمى حاكما لمنه الظالم من الظلم . يقال : حكمت الرجل وأحكمته إذا مننته . وسميت حكمة الدابة لمنها الدابة من ركوبها رأسها . وسميت الحكمة حكمة لمنها النفس من هواها .

(٢) (لو يعطى الناس بدعواهم ...) هذا الحديث قاعدة كبيرة من قواعد أحكام الشرع . ففيه أنه لا يقبل قول الإنسان فيما يدعيه بمجرد دعواه . بل يحتاج إلى بينة أو تصديق المدعى عليه . فإن طلب بين المدعى عليه فله ذلك . وقد بين ﷺ الحكمة في كونه لا يعطى بمجرد دعواه لأنه لو كان أعطى بمجرد ادعوى قوم دماء قوم وأموالهم واستبيح . ولا يمكن المدعى عليه أن يصون ماله ودمه . وأما المدعى فيمكنه صيانتهما بالبينه .

(٢) باب الفضاة باليمين والشاهد

٣ - (١٧١٢) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْخِرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا زَيْدٌ (وَهُوَ ابْنُ حُبَابٍ) . حَدَّثَنِي سَيْفُ بْنُ سُلَيْمَانَ . أَخْبَرَنِي قَيْسُ بْنُ سَمْعَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى يَمِينًا وَشَاهِدًا .

* * *

(٣) باب الحكم بالظاهر واللعن بالحجة

٤ - (١٧١٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ . قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ . وَكَلَّ بَعْضُكُمْ أَنْ يَكُونَ الْخُنَّ ^(١) بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ . فَأَقْضِي لَهُ عَلَى الْخَوِّ مِمَّا أَسْمَعُ مِنْهُ . فَمَنْ قَطَعَتْ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا ، فَلَا يَأْخُذْهُ . فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ بِهِ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ ^(٢) » .

* * *

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ مُنْخِرٍ . كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

* * *

٥ - (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَمِعَ جَلْبَةَ ^(٣) خَصَمَ ^(٤) يَبَابِ حُجْرَتِهِ . فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ . فَقَالَ « إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ ^(٥) . وَإِنَّهُ يَأْتِينِي الْخَصْمُ ،

(١) (الخن) معناه أبلغ وأعلم بالحجة .

(٢) (فإنما أقطع له به قطعة من النار) معناه إن قضيت له بظاهره يخالف الباطن ، فهو حرام يزول به إلى النار .

(٣) (جلبة) وفي الرواية الأخرى لجة . وهما صيحجان . والجلبة والاجة اختلاط الأصوات .

(٤) (خصم) الخصم ، هنا ، الجماعة . وهو من الألفاظ التي تقع على الواحد والجمع .

(٥) (إنما أنا بشر) معناه التنبيه على حالة البشرية ، وأن البشر لا يعملون من الغيب وبواطن الأمور شيئاً إلا أن يظلمهم الله تعالى على شيء من ذلك . وأنه يجوز عليه في أمور الأحكام ما يجوز عليهم . وأنه إنما يحكم بين الناس بالظاهر والله يتولى السرائر . فيحكم بالبينة وباليمين ونحو ذلك من أحكام الظاهر ، مع إمكان كونه في الباطن خلاف ذلك . ولكنه إنما كلف بحكم الظاهر .

فَلَمَّا بَعَضَهُمْ أَنْ يَكُونَ أَبْلَغَ مِنْ بَعْضٍ، فَأَحْسِبُ أَنَّهُ صَادِقٌ، فَأَفْضِي لَهُ. فَمَنْ قَضَيْتَ لَهُ بِحَقِّ مُسْلِمٍ^(١)، فَإِنَّمَا هِيَ قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ. فَلْيَحْمِلْهَا أَوْ يَذْرُهَا^(٢)» .

٦ - (...) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّافِدُ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ .
ع وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُهِيدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ،
نَحْوَ حَدِيثِ يُونُسَ .

وَفِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ : قَالَتْ : سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ لَجِبَةَ خَصْمٍ بِيَابِ أُمَّ سَلَمَةَ .

(٤) باب فضيلة هند

٧ - (١٧١٤) حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ،
عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : دَخَلَتْ هِنْدُ بِنْتُ عُتْبَةَ ، امْرَأَةُ أَبِي سُفْيَانَ ، عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ !
إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَجِيحٌ^(٣) . لَا يُعْطِينِي مِنَ النَّقْعَةِ مَا يَكْفِينِي وَيَكْفِي بَنِيَّ . إِلَّا مَا أَخَذْتُ مِنْ مَالِهِ
بِمُغِيرِ عَلَيْهِ . فَهَلْ عَلَيَّ فِي ذَلِكَ مِنْ جُنَاحٍ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « خُذِي مِنْ مَالِهِ بِالْمَعْرُوفِ ، مَا يَكْفِيكَ
وَيَكْفِي بَنِيكَ » .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغِيرٍ وَأَبُو كَرَيْبٍ . كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغِيرٍ وَوَكَيْعٍ .
ع وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ . ع وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ .
أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ (يَعْنِي ابْنَ عُمَانَ) . كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

- (١) (من قضيت له بحق مسلم) هذا التقيد بالمسلم خرج على الغالب . وائس المراد به الاحتراز من الكافر . فإن مال
الذي والماهد والمرتد ، في هذا ، كمال العلم .
(٢) (فليحملها أو يذرها) ليس معناه التخيير . بل هو التهديد والوعيد . كقوله تعالى : فمن شاء فليؤمن ومن شاء
فليكفر . وكقوله سبحانه : اعملوا ما شئتم .
(٣) (إن أبا سفيان رجل شحيح) في هذا الحديث فوائد : منها وجوب نفقة الزوجة . ومنها وجوب نفقة الأولاد
الفقراء الصغار . ومنها أن النفقة مقدرة بالكفاية .

٨ - (...) وحدثنا عبد بن حميد . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة . قالت : جاءت هند إلى النبي ﷺ . فقالت : يا رسول الله ! والله ! ما كان على ظهر الأرض أهل خباء^(١) أحب إلي من أن يذلهم الله من أهل خبايك . وما على ظهر الأرض أهل خباء أحب إلي من أن يزيهم الله من أهل خبايك . فقال النبي ﷺ « وَأَيْضًا . وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ^(٢) ! » . ثم قالت : يا رسول الله ! إن أباسقيان رجل ممسك . فهل على حرج أن أنفق على عياله من ماله بمنزله ؟ فقال النبي ﷺ « لَا حَرَجَ عَلَيْكَ أَنْ تُنْفِقَ عَلَيْهِمْ بِالْمَعْرُوفِ » .

٩ - (...) حدثنا زهير بن حرب . حدثنا يعقوب بن إبراهيم . حدثنا ابن أخي الزهري عن عمه . أخبرني عروة بن الزبير ؛ أن عائشة قالت : جاءت هند بنت عتبة بن ربيعة فقالت : يا رسول الله ! والله ! ما كان على ظهر الأرض خباء أحب إلي من أن يذلوا من أهل خبايك . وما أصبح اليوم على ظهر الأرض خباء أحب إلي من أن يعزوا من أهل خبايك . فقال رسول الله ﷺ « وَأَيْضًا . وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! » . ثم قالت : يا رسول الله ! إن أباسقيان رجل مسيك^(٣) . فهل على حرج من أن أطعمهم ، من الذي له ، عيالنا ؟ فقال لها « لَا . إِلَّا بِالْمَعْرُوفِ^(٤) » .

- (١) (أهل خباء) قال القاضي عياض : ارادت بقولها : أهل خباء - نفسه ﷺ . فكنت عنه بأهل الخباء إجلالا له . قال : ويحتمل أن تريد بأهل الخباء أهل بيته . والخباء يبر به عن مسكن الرجل وداره .
- (٢) (وأياضا . والذي نفسي بيده !) معناه : وستزيدن من ذلك ، ويتمكن الإيمان من قلبك ، ويزيدحك لله ولرسوله ﷺ ، ويقوى رجوعك عن بغضه . وأصل هذه اللفظة : آض يبيض أيضا ، إذا رجع .
- (٣) (مسيك) أي شحيح وبخيل . واختلفوا في ضبطه على وجهين حكاهما القاضي : أحدهما مسيك . والثاني مسيك وهذا الثاني هو الأشهر في روايات المحدثين . والأولى أصح عند أهل العربية . وهما جئتا للمبانة .
- (٤) (لا . إلا بالمعروف) هكذا هو في جميع النسخ . وهو صحيح . ومعناه لا حرج . ثم ابتداء فقال : إلا بالمعروف . أي لا تنفق إلا بالمعروف . أو لا حرج إذا لم تنفق إلا بالمعروف .

(٥) باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة . والنهي عن منع وهات ،

وهو الامتناع من أداء من لزمه أو طلب ما لا يستحقه

١٠ - (١٧١٥) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا وَيَكْرَهُ لَكُمْ ثَلَاثًا ^(١) . فَيَرْضَى لَكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا . وَأَنْ تَتَصَمَّوْا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا ^(٢) وَلَا تَفْرُقُوا ^(٣) . وَيَكْرَهُ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ ^(٤) . وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ ^(٥) . وَإِضَاعَةَ الْمَالِ ^(٦) . » .

١١ - (...) وَحَرَّشْنَا شَيْبَانَ بْنَ قُرْثُوحَ . أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سُهَيْلٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : وَيَسْخَطُ لَكُمْ ثَلَاثًا . وَلَمْ يَذْكُرْ : وَلَا تَفْرُقُوا .

(١) (يرضى لكم ثلاثا ويكره لكم ثلاثا) قال الملاء : الرضا والسخط والكره من الله تعالى ، المراد بها أمره ونهيه ، أو ثوابه وعقابه . أو إرادته الثواب لبعض المباد والمقاب لبعضهم .
(٢) (وأن تمتصموا بحبل الله جميعا) الاعتصام بحبل الله هو التمسك بهديه . وهو اتباع كتابه العزيز وحدوده ، والتأدب بأدبه . والحبل يطلق على المهدي وعلى الأمان وعلى الوصلة وعلى السبب . وأصله من استعمال العرب الحبل في مثل هذه الأمور ، لاستمسكهم بالحبل عند شدائد أمورهم ، ويوصلون به التفرق . فاستعير اسم الحبل لهذه الأمور .
(٣) (ولا تفرقوا) بمحذوف إحدى التاءين . أى لا تفرقوا . وهو أمر بلزوم جماعة المسلمين وتألف بعضهم ببعض . وهذه إحدى قواعد الإسلام .

(٤) (قيل وقال) هو الخوض في أخبار الناس وحكايات ما لا يعنى من أحوالهم وتصرفاتهم . واختلفوا في حقيقة هذين اللفظين على قولين : أحدهما أنهما فلان . فقيل مبنيا لما ليسم فاعله ، وقال فعل ماض . والثاني أنهما اسمان مجروران منونان . لأن القيل والقال والقول والقالة كله بمعنى . ومنه قوله تعالى : ومن أسدق من الله قילה . ومنه قولهم : كثر القيل والقال .
(٥) (وكثرة السؤال) قيل : المراد به التنطع في المسائل والإكثار من السؤال عما لم يقع ولا تدعو إليه حاجة . وقد تظاهرت الأحاديث الصحيحة بالنهي عن ذلك . وقيل : المراد به سؤال الناس أمورهم وما في أيديهم . وقد تظاهرت الأحاديث الصحيحة بالنهي عن ذلك . قيل . يحتمل أن المراد كثرة سؤال الإنسان عن حاله وتفاسيل أمره ، فيدخل ذلك في سؤاله عما لا يعنيه ، ويتضمن ذلك حصول الحرج في حق المسئول . فإنه قد لا يؤثر إخباره بأحواله . فإن أخبره شق عليه ، وإن كذبه في الإخبار أو تكلف الترميض لحقته المشقة . وإن أهمل جوابه ارتكب سوء الأدب .

(٦) (إضاعة المال) هو صرفه في غير وجهه الشرعية وتمريضه للتلف . وسبب النهي أنه إفساد والله لا يحب المفسدين . ولأنه ، إذا ضاع ماله - تمرض لما في أيدي الناس .

١٢ - ~~...~~ وحدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي. أخبرنا جريز عن منصور، عن الشعبي، عن وراد مولى المغيرة بن شعبه عن المغيرة بن شعبه، عن رسول الله ﷺ قال « إن الله عز وجل حرم عليكم عُقُوقَ الْأُمَّهَاتِ ^(١). وَوَادَ الْبَنَاتِ ^(٢). وَمَنَعَا وَهَاتِ ^(٣). وَكَرِهَ لَكُمْ ثَلَاثًا: قِيلَ وَقَالَ. وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ. وَإِضَاعَةَ الْمَالِ ». .

(...) وحدثني القاسم بن زكرياء. حدثنا عبيد الله بن موسى عن شيبان، عن منصور، بهذا الإسناد، مثله. غير أنه قال: وَحَرَّمَ عَلَيْكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَلَمْ يَقُلْ: إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ.

١٣ - (...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا إسماعيل بن علية عن خالد الخذاء. حدثني ابن أشوع عن الشعبي. حدثني كاتب المغيرة بن شعبه. قال: كَتَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى الْمَغِيرَةِ: أَكْتُبْ إِلَيَّ بِشَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَكُتِبَ إِلَيْهِ: أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ لَكُمْ ثَلَاثًا: قِيلَ وَقَالَ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ ». .

١٤ - (...) حدثنا ابن أبي عمير. حدثنا مروان بن معاوية الفزاري عن محمد بن سوقة. أخبرنا محمد بن عبيد الله الثقفي عن وراد. قال: كَتَبَ الْمَغِيرَةُ إِلَى مُعَاوِيَةَ: سَلَامٌ عَلَيْكَ. أَمَا بَعْدُ. فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ ثَلَاثًا. وَنَهَى عَنْ ثَلَاثٍ: حَرَّمَ عُقُوقَ الْوَالِدِ. وَوَادَ الْبَنَاتِ. وَلَا وَهَاتِ ^(٤). وَنَهَى عَنْ ثَلَاثٍ: قِيلٍ وَقَالٍ. وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ. وَإِضَاعَةَ الْمَالِ ». .

(١) (عقوق الأمهات) أما عقوق الأمهات فحرام، وهو من الكبائر بإجماع العلماء. وقد تظاهرت الأحاديث الصحيحة على عدو من الكبائر. وكذلك عقوق الآباء من الكبائر. وإنما اقتصر، هنا، على الأمهات لأن حرمتهم أكد من حرمة الآباء.
(٢) (وواد البنات) هو دفنهن في حياتهن، فيمتن تحت التراب. وهو من الكبائر الموبقات. لأنه قتل نفس بغير حق. ويتضمن أيضا قطيعة الرحم. وإنما اقتصر على البنات، لأنه المتباد الذي كانت الجاهلية تفعله.
(٣) (ومنعا وهات) هو بكسر التاء من هات ومعنى الحديث أنه نهى أن يمنع الرجل ما توجه عليه من الحقوق، أو يطلب ما لا يستحقه.

(٤) (ولا وهات) أي وحرم لا. يعني الامتناع عن أداء ما توجه عليه من الحقوق. يقول في الحقوق الواجبة: لا أعطى. ويقول فيما ليس له حق فيه: أعطى.

(٦) باب يراه أمر الحاكم إذا امتهد، فأصاب أو أخطأ

١٥ - (١٧١٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَسَامَةَ بْنِ الْهَادِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ بُسَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ مَوْلَى عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ^(١) ثُمَّ أَصَابَ ، فَلَهُ أَجْرَانِ . وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ، ثُمَّ أَخْطَأَ ، فَلَهُ أَجْرٌ » .

(...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ . كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَزَادَ فِي عَقِبِ الْحَدِيثِ : قَالَ زَيْدٌ : فَحَدَّثْتُ هَذَا الْحَدِيثَ أَبَا بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ابْنِ حَزْمٍ . فَقَالَ : هَكَذَا حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

(...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا مَرْوَانُ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدِ الدَّمَشْقِيِّ) . حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ . حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَسَامَةَ بْنِ الْهَادِ اللَّيْثِيُّ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ ، مِثْلَ رِوَايَةِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ مُحَمَّدٍ . بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا .

(٧) باب كراهة قضاء القاضى وهو غضبان

١٦ - (١٧١٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ . قَالَ : كَتَبَ أَبِي (وَكُتِبَتْ لَهُ) ^(٢) إِلَى عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ وَهُوَ قَاضٍ

(١) (إذا حكم الحاكم فاجتهد) قال العلماء : أجمع المسلمون على أن هذا الحديث في حاكم عالم أهل للحكم . فإن أصاب فله أجران . أجر باجتهاده وأجر بإصابته . وإن أخطأ فله أجر اجتهاده . وفي الحديث محذوف تقديره : إذا أراد الحاكم فاجتهد . قالوا : فإما من ليس بأهل للحكم فلا يحمل له الحكم فإن حكم فلا أجر له ، بل هو إثم . ولا ينفذ حكمه . سواء وافق الحق أم لا ، لأن إصابته انفاقية ليست صادرة عن أصل شرعى . فهو عاص في جميع أحكامه . سواء وافق الصواب أم لا . وهي مردودة كلها ولا يمد في شيء من ذلك .

(٢) (وكتبت له) أى وكننت أنا الكاتب لا كتبه إلى عبيد الله ، وهو أخوه .

بِسِحِّتَانِ: أَنْ لَا تَحْكُمَ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَأَنْتَ غَضْبَانٌ. فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَا يَحْكُمُ أَحَدٌ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضْبَانٌ »^(١).

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ. ح وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ. كُلُّهُمَا عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ.

**

(٨) باب نفى الأخطام الباطلة، وردت محرمات الأمور

١٧ - (١٧١٨) حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنِ الْهَلَالِيِّ جَمِيعًا عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ. قَالَ ابْنُ الصَّبَّاحِ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ. حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ »^(٢).

١٨ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ. جَمِيعًا عَنْ أَبِي عَامِرٍ. قَالَ عَبْدُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الزُّهْرِيُّ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ. قَالَ: سَأَلْتُ الْقَاسِمَ بْنَ

(١) (لا يحكم أحد بين اثنين وهو غضبان) فيه النهي عن القضاء في حال الغضب. قال العلماء: ويلتحق بالغضب كل حال يخرج الحاكم فيها عن سداد النظر واستقامة الحال. كالشبع المفرط والجوع المقلق، والهمل والفرح البالغ، ومدافعة الحدث، وتعلق القلب بأمر، ونحو ذلك. فكل هذه الأحوال يكره القضاء فيها خوفا من النلط، فإن قضى فيها صح قضاؤه. لأن نبي ﷺ قضى في شراج الحرّة في مثل هذا الحال. وقال في اللقطة: مالك ولها؟ وكان في حال الغضب.

(٢) (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد) قال أهل العربية: الرد هنا، بمعنى الردود. ومعناه فهو باطل غير معتد به. وهذا الحديث قاعدة عظيمة من قواعد الإسلام. وهو من جوامع كنه ﷺ. فإنه صريح في رد كل البدع والمخترعات.

مُحَمَّدٌ عَنْ رَجُلٍ لَهُ ثَلَاثَةُ مَسَاكِينَ . فَأَوْصَى بِثُلُثِ كُلِّ مَسْكِينٍ مِنْهَا . قَالَ : يُجْمَعُ ذَلِكَ كُلُّهُ فِي مَسْكِينٍ وَاحِدٍ . ثُمَّ قَالَ : أَخْبَرَ نَبِيَّ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ » (١) .

**

(٩) باب بياحه غير التمرد

١٩ - (١٧١٩) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَمْرَةَ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ الشُّهَدَاءِ الَّذِي يَأْتِي بِشَهَادَتِهِ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَهَا » (٢) .

**

(١٠) باب بياحه المتهربين

٢٠ - (١٧٢٠) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنِي شَيْبَانَةُ . حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « بَيْنَمَا امْرَأَتَانِ مَعَهُمَا ابْنَاهُمَا . جَاءَ الذَّنْبُ فَذَهَبَ بِأَبْنِ إِحْدَاهُمَا . فَقَالَتْ هَذِهِ لِصَاحِبَتِهَا : إِنَّمَا ذَهَبَ بِابْنِكَ أَنْتِ . وَقَالَتِ الْأُخْرَى : إِنَّمَا ذَهَبَ بِابْنِكَ . فَتَحَا كَتَمًا إِلَى دَاوُدَ . فَقَضَى بِهِ لِلْكُبْرَى . فَخَرَجَتَا عَلَى سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ . فَأَخْبَرَتْهُ . فَقَالَ : ائْتُونِي

(١) (من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد) قد يعاند بعض الفاعلين في بدعة سبق إليها . فإذا احتج عليه بالرواية الأولى يقول . أنا ما أحدثت شيئا . فيحتج عليه بالثانية التي فيها التصريح برد كل المحدثات سواء أحدثها الفاعل أو سبق بإحداثها . وهذا الحديث مما ينبغي حفظه واستعماله في إبطال المنكرات وإشاعة الاستدلال به .

(٢) (ألا أخبركم بخير الشهداء الذي يأتي بشهادته قبل أن يسألها) الشهداء جمع شهيد ، بمعنى شاهد . قال الإمام النووي رضي الله تعالى عنه : في المراد بهذا الحديث تأويلان : أحدهما وأشهرهما تأويل أصحاب الشافعي ؛ أنه محمول على من عنده شهادة لأنسان بحق . ولا يعلم ذلك الإنسان أنه شاهد ، فيأتي إليه فيخبره بأنه شاهد له . والثاني أنه محمول على شهادة الحسبة وذلك في غير حقوق الأدميين المختصة بهم . وحكى تأويل ثالث ؛ إنه محمول على الجاز والمبالغة في أداء الشهادة بعد طلبها لا قبله . كما يقال : الجواد يعطى قبل السؤال . أي يعطى مريما عقب السؤال من غير توقف .

بِالسَّكِينِ أَشَقُّهُ بَيْنَكُمَا . فَقَالَتِ الصُّغْرَى : لَا . يَرْحَمُكَ اللَّهُ^(١) ! هُوَ ابْنُهَا . فَقَضَى بِهِ لِلصُّغْرَى .
قَالَ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : وَاللَّهِ ! إِنْ سَمِعْتُ بِالسَّكِينِ قَطُّ إِلَّا يَوْمِيذٍ . مَا كُنَّا نَقُولُ إِلَّا الْمُدِيَةَ^(٢) .

(...) وَحَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ يَعْنَى (يَعْنَى ابْنَ مَيْسَرَةَ الصَّنَعَانِيَّ) عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ
ع وَحَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْجٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ (وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَجْلَانَ .
جَمِيعًا عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَ مَعْنَى حَدِيثِ رِفَاءَ .

**

(١١) باب استحباب إصراع الحاكم بين الخصمين

٢١ - (١٧٢١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ :
هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اشْتَرَى
رَجُلٌ مِنْ رَجُلٍ عَقَارًا^(٣) لَهُ . فَوَجَدَ الرَّجُلُ الَّذِي اشْتَرَى الْعَقَارَ فِي عَقَارِهِ جَرَّةً^(٤) فِيهَا ذَهَبٌ . فَقَالَ لَهُ
الَّذِي اشْتَرَى الْعَقَارَ : خُذْ ذَهَبِكَ مِنِّي . إِنَّمَا اشْتَرَيْتُ مِنْكَ الْأَرْضَ . وَلَمْ أَبْتَغِ مِنْكَ الذَّهَبَ . فَقَالَ الَّذِي
شَرَى الْأَرْضَ^(٥) : إِنَّمَا بَيْتُكَ الْأَرْضَ وَمَا فِيهَا . قَالَ : فَتَحَّا كَمَا إِلَى رَجُلٍ . فَقَالَ الَّذِي تَحَا كَمَا إِلَيْهِ :
أَلَكُمَا وَلَدٌ ؟ فَقَالَ أَحَدُهُمَا : لِي غُلَامٌ . وَقَالَ الْآخَرُ : لِي جَارِيَةٌ . قَالَ : أَنْكِحُوا الْغُلَامَ الْجَارِيَةَ .
وَأَنْفِقُوا عَلَى أَنْفُسِكُمَا مِنْهُ . وَتَصَدَّقَا . »

(١) (لا . يرحمك الله) معناه : لا تشقه . ثم استأنفت فقالت : يرحمك الله! هو ابنها . قال العلماء : ويستحب أن يقال
في مثل هذا بالواو . فيقال : لا . ويرحمك الله .

(٢) (المدية) بضم الميم وفتحها وكسرها ، سميت به لأنها تقطع مدى حياة الحيوان .

(٣) (عقارا) العقار هو الأرض وما يتصل بها . وحقبة العقار الأصل . سمي بذلك من العقر ، بضم العين وفتحها ،
وهو الأصل . ومنه : عقر الدار ، بالضم والفتح .

(٤) (جرة) قال في المنجد : الجرة إناء من خزف له بطن كبير وعروتان وفم واسع .

(٥) (شري الأرض) هكذا هو في أكثر النسخ . شري . وفي بعضها : اشترى . قال العلماء : الأول أصح . وشري

بمعنى باع ، كما في قوله تعالى : وشروه بئمن بئمن . ولهذا قال : فقال الذي شري الأرض إنما بعتك .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٣١ - كتاب اللقطة^(١)

١ - (١٧٢٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ رَيْمَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ زَيْدِ مَوْلَى الْمُتَنَبِّئِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ؛ أَنَّهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنِ اللَّقْطَةِ؟

(١) (اللقطة) اللقطة في كتب الحديث بفتح القاف وقال النووي: هي بفتح القاف على اللفظة الشهيرة التي قالها الجمهور. وقال في الفتح: اللقطة بضم اللام وفتح القاف على الجمهور عند أهل اللغة والمحدثين. وقال عياض: لا يجوز غيره. وقال الزمخشري في الفائق: اللقطة بفتح القاف والامة تسكنها. كذا قال. وقد جزم الخليل بأنها بالسكون. وقال الأزهري: هذا الذي قاله هو القياس. ولكن الذي سمع من العرب وأجمع عليه أهل اللغة والحديث الفتح. وذكر مثله القسطلاني. هذا هو الصواب الذي لا يعيد عنه. وما سواه خطأ فاحش. أوقع الخطي في عدم تمييزه بين ما جاء على وزن فملة من النعت وما جاء على وزنها من الأسماء.

ومن هؤلاء الخليل بن أحمد ثم الليث ثم صاحب القاييس أو الأستاذ عبد السلام هرون الذي وقف على طبعه وتصحيحه ثم الأستاذ عبد السلام هرون صاحب التمليقية على هذه اللفظة في صفحة ٤٦٤ من تهذيب الصحاح ثم أخيراً الأستاذ محمود محمد شاكر الذي ماراني وتمسك بقول الليث في اللسان بينما أنكره عليه الأزهري حيث قال: الفصحاء على غير ما قال الليث. روى أبو عبيد عن الأصمعي والأحرر قالاً: هي اللقطة، والقُصمة والنقمة مثقلات كلها. وهذا قول حذائق النحويين. ولم أسمع اللقطة لنير الليث. ونقل الأستاذ عبد السلام هرون في هذه التمليقية، ما جاء في شرح الفصحح النسوب إلى ثعلب لمؤلفه ابن درستويه قال: اللقطة على وزن فملة، بفتح الثاني والامة تسكنه. وأما الخليل فذكر أن اللقطة ساكنة القاف. والقياس ما قال الخليل وهو الصواب. وما اختاره ثعلب وغيره خطأ. اه. كلام ابن درستويه وابن درستويه خطأ الصواب وهو ما قاله ثعلب، وصوب الخطأ وهو ما قاله الخليل. والذي أوقفه في ذلك أيضاً عدم تمييزه بين ما جاء على وزن فملة نمتا، وبين ما جاء على وزنها اسمياً.

وقد جاء في أدب الكاتب لابن قتيبة؛ تحت باب ما جاء محرراً والامة تسكنه: قال: أحفته تحفة، وأصانته تحمة. وهي اللقطة، لما يلتقط. وقال في الانتصاب: كذا حكى غير ابن قتيبة. ووقع في كتاب العين: اللقطة بسكون القاف اسم لما يلتقط. واللقطة بفتح القاف الملتقط. وهذا هو الصحيح. وإن منح الأول فهو نادر. لأن فملة بسكون العين من صفات المفعول، وبتحريك العين، من نات الفاعل.

وأقول أنا: إن صاحب الانتصاب قد خلط بين ما هو اسم على وزن فملة وبين ما هو نمت على وزنها. كما خلط إخوان له من قبل. أما الجواليقي فلم يقب على قول ابن قتيبة. وهذا معناه إقراره لما قاله صاحب أدب الكاتب. وقال ابن دريد في الجهرة =

فَقَالَ « اعْرِفْ عِقَاصَهَا ^(١) وَوِكَاءَهَا . ثُمَّ عَرَفَهَا سَنَةً . فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا ، وَإِلَّا فَشَأْنُكَ بِهَا ^(٢) » . قَالَ : فَضَالَةُ النَّعْمِ ^(٣) ؟ قَالَ « لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذُّبِّ ^(٤) » . قَالَ : فَضَالَةُ الْإِبِلِ ؟ قَالَ « مَالِكٌ وَلَهَا ؟ مَعَهَا

== (ج ٣ ص ١١٣) وَاللَّقْطَةُ ، الَّتِي تَسْمِيهَا الْعَامَّةُ اللَّقْطَةُ - مَعْرُوفَةٌ . وَهِيَ مَا تَقْطَعُهُ الْإِنْسَانُ فَاحْتِاجَ إِلَى تَعْرِيفِهِ .

هذه النقول قد ذكرتها على طولها ، لأن بمض من يمرّ علينا جهله قد أخطأ فيها وتمادى في الخطأ حتى اعتمد أن خطأه هو الصواب وأن صواب غيره هو الخطأ . والله في خاتمه شؤون .

والقول الفصل التلميحى - في هذا الباب ما عقده ابن السكيت في كتابه (إصلاح النطق) باب فَمَلَّة . قال : واعلم أنه ماجاء على فَمَلَّة ، بضم الفاء وفتح الميم من النوت فهو تأويل فاعل . وما جاء على فَمَلَّة ساكنة الميم فهو في معنى مفعول به . تقول : هذا رجل ضَحْكَةٌ كثير الضحك . ولَمْبَةٌ كثير اللب . ولَمَنَةٌ كثير اللمن للناس . الخ . وقائه أن يذكر مثلاً لفَمَلَّة ساكنة الميم . فذكره السيوطى في المزهرة . قال : قال أبو عبيد : ويقال : فلان لَمَنَةٌ يلغنه الناس . وسَبَّةٌ يسبون به . وسَخْرَةٌ يسخرون منه . وهزْأَةٌ وضَحْكَةٌ مثله . وخَدْعَةٌ يُخَدِّعُ . ولَمْبَةٌ يُلْمَبُ بِهِ .

ثم قال ابن السكيت : ومما أتى من الأسماء على فَمَلَّة : الزهرة ، النجم . وهى التَهْمَةُ وَاللَّقْطَةُ وَالتُّخْمَةُ وَالتُّحْفَةُ . وعليك بالتَّوَدُّدِ في أمرِك ... الخ .

والذى يدعو إلى الدهشة أن الأستاذ عبد السلام هرون كان أحد شارحين ومحققى كتاب إصلاح النطق . وقد صدر عام ١٩٤٩ . ولا أخرج كتاب تهذيب الصحاح عام ١٩٥٢ انساق مع ابن درستويه في تحطئة المصيب وتصويب الخطئ في تعليقه على مادة لقط ص ٤٦٤ . ولم يمر بذهنه ما قرره هذا العلم الكبير ، ابن السكيت ، في إصلاح النطق .

وبعد تحرير ما تقدم حدثنى الأستاذ الكبير السيد خير الدين الزركلى ؛ أن بدار الكتب المصرية نسخة خطية من كتاب « التقریب فی علم النریب » لابن خطیب الدهشة - محفوظة تحت رقم ٦٧٧ . وقد جاء فيه . اللقطة ، كَرُطْبَةٌ ، ويسكن ، أو هو من لحن العوام اه .

وأنا أقول قولاً لا ريب فيه : بل هو من لحن العوام . وإن قلنا الخليل بن أحمد والليث وابن درستويه ومن والاهم من المعاصرين . (١) (اعرف عفاصها) معناه تعرف لتعلم صدق واصفها من كذبها ، ولثلاثاً مختلفاً بماله وتشبهه . والمفاص هو الوعاء الذى تكون فيه النفقة ، جلداً كان أو غيره . ويطلق المفاص ، أيضاً ، على الجلد الذى يكون على رأس القارورة لأنه كالوعاء له . فأما الذى يدخل في فم القارورة من خشب أو جلد أو خرقة مجموعة ، ونحو ذلك ، فهو الصمام . يقال : عفصتها عفاصاً ، إذا شددت العفاص عليها . وأعفصتها إعفاصاً ، إذا جمعت لها عفاصاً . وأما الوكاه فهو المحيط الذى يشد به الوعاء . يقال : أو كيته إيكاه ، فهو موكئ ، بنيرهمز . (٢) (وإلا فشأنك بها) منصوب على المفعولية المحذوف ، أى فالزم شأنك بها واستمتع .

(٣) (فضالة النعم) قال الأزهرى وغيره : لا يقع اسم الضالة إلا على الحيوان . يقال : ضل الإنسان والبعير وغيرهما من الحيوان . وهى الضال . وأما الأمتة وما سوى الحيوان فيقال لها : لقطة ، ولا يقال : ضالة .

(٤) (لك أو لأخيك أو للذئب) معناه الإذن في أخذها بخلاف الإبل . وفرق بينها . وبين الفرق بأن الإبل مستثنية عن محافظها لاستقلالها بجذائها وسقائها وورودها الماء والشجر ، وامتناعها من الذئب وغيرها من صنائر السباع . والنم بخلاف ذلك . فلك أن تأخذها لأنها معرضة للذئب ، وضعيفة عن الاستقلال . فهو مترددة بين أن تأخذها أنت أو صاحبها أو أخوك المسلم الذى يمر بها ، أو الذئب . فهذا جاز أخذها دون الإبل . ثم إذا أخذها وعرفها سنة وأكلها ثم جاء صاحبها لزمته غرامتها .

سِقَاؤُهَا وَحِذَاؤُهَا^(١). تَرُدُّ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ . حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا .
قَالَ يَحْيَى : أَحْسِبُ قَرَأْتُ : عِقَاصَهَا .

٢ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ (قَالَ ابْنُ حُجْرٍ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخِرَانِ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ) (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ رَيْمَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ زَيْدِ مَوْلَى الْمُثَنَّبِثِ ، عَنْ زَيْدِ ابْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ اللَّقْطَةِ ؟ فَقَالَ « عَرَفَهَا سَنَةٌ »^(٢) . ثُمَّ اعْرِفْ وَكَلِّهَا وَعِقَاصَهَا . ثُمَّ اسْتَنْفِقْ بِهَا^(٣) . فَإِنْ جَاءَ رَبُّهَا فَأَدِّهَا إِلَيْهِ » . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَضَالَةُ النِّعَمِ ؟ قَالَ : حُذِّهَا . فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّنْبِ . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَضَالَةُ الْإِبِلِ ؟ قَالَ : فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى احْمَرَّتْ وَجَنَّتَاهُ^(٤) (أَوْ احْمَرَّ وَجْهَهُ) ثُمَّ قَالَ « مَالِكٌ وَلَهَا ؟ مَعَهَا حِذَاؤُهَا وَسِقَاؤُهَا حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا » .

٣ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ وَغَيْرُهُمْ ؛ أَنَّ رَيْمَةَ بْنَ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُمْ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَ حَدِيثِ مَالِكٍ . غَيْرَ أَنَّهُ زَادَ : قَالَ : أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ . فَسَأَلَهُ عَنِ اللَّقْطَةِ ؟ قَالَ : وَقَالَ عَمْرُو فِي الْحَدِيثِ « فَإِذَا لَمْ يَأْتِ لَهَا طَالِبٌ فَاسْتَنْفِقْهَا » .

٤ - (...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ حَكِيمٍ الْأَوْدِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ . حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ (وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ) عَنْ رَيْمَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ زَيْدِ مَوْلَى الْمُثَنَّبِثِ . قَالَ : سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ

(١) (معا سقاؤها وحذاؤها) معناها أنها تقوى على ورود المياه وتشرب في اليوم الواحد وتغلا كرشها بحيث يكفيها الأيام. وأما حذاؤها فهو أخفافها . لأنها تقوى على السير وقطع المعازر .
(٢) (عرفها سنة) معناها إذا أخذتها فمرفها سنة . والتعريف أن ينشدها في الموضع الذي وجدها فيه وفي الأسواق وأبواب المساجد ومواضع اجتماع الناس . فيقول : من ضاع منه شيء ؟ من ضاع منه حيوان ؟ من ضاع منه دراهم ؟ ونحو ذلك . ويكرر ذلك بحسب المادة .

(٣) (ثم استنفق بها) أي تملكها ثم أنفقها على نفسك .

(٤) (وجنتاه) الوجنة ، بفتح الواو وضمها وكسرها ، وفيها لثة رابية : أجنة بضم الهمزة ، وهي اللحم المرتفع من الخدين ويقال : رجل موجن وواجن ، أي عظم الوجنة . وجمها وجنات . ويحى فيها اللغات المعروفة في جمع قصعة وحجرة وكسرة .

الْجَهَنِّي يَقُولُ: أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَأَمَّا زَادَ وَغَضِبَ. وَزَادَ (نَعْدَ قَوْلِهِ: ثُمَّ عَرَفْنَا سَنَةً) «فَإِنْ لَمْ يَجِيءِ صَاحِبُهَا كَانَتْ وَدِيْمَةً عِنْدَكَ»^(١).

٥ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ بْنِ قَتَنِيبٍ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ مَوْلَى الثُّمَيْبِثِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ خَالِدِ الْجَهَنِّيِّ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ اللَّقْطَةِ، الذَّهَبِ أَوْ الْوَرِقِ؟ فَقَالَ: «اعْرِفْ وَكَأَهَا وَعِقَاصَهَا». ثُمَّ عَرَفْنَا سَنَةً. فَإِنْ لَمْ تَعْرِفْ^(٢) فَاسْتَنْفِقْهَا. وَتَسْكُنْ وَدِيْمَةً عِنْدَكَ. فَإِنْ جَاءَ طَالِبُهَا يَوْمًا مِنَ الذَّهْرِ فَأَدِّهَا إِلَيْهِ، وَسَأَلُهُ عَنِ صَلَاةِ الْإِبِلِ؟ فَقَالَ: مَالِكٌ وَلَهَا؟ دَعَهَا. فَإِنْ مَمَّهَا حِذَاءَهَا وَسَقَاهَا. تَرَدُّ الْمَاءِ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ. حَتَّى يَجِدَهَا رَبُّهَا» وَسَأَلُهُ عَنِ الشَّاةِ؟ فَقَالَ: «خُذْهَا. فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّنْبِ».

٦ - (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ. أَخْبَرَنَا حَبِيبُ بْنُ هِلَالٍ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ. حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَرَبِيعَةُ الرَّأْيِ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ زَيْدِ بْنِ مَوْلَى الثُّمَيْبِثِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجَهَنِّيِّ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ صَلَاةِ الْإِبِلِ؟ زَادَ رَبِيعَةُ: فَغَضِبَ حَتَّى احْمَرَّتْ وَجَنَّتَاهُ. وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ يَنْحُو حَدِيثَهُمْ. وَزَادَ «فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا فَمَرَّفَ عِقَاصَهَا، وَعَدَّدَهَا وَكَأَهَا، فَأَعْطَاهَا لِإِيَّاهُ. وَإِلَّا، فَبِعَى لَكَ».

٧ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرِيحٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ. حَدَّثَنِي الصَّحَّاحُ بْنُ عُمَانَ عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجَهَنِّيِّ. قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ اللَّقْطَةِ؟ فَقَالَ: «عَرَفْنَا سَنَةً. فَإِنْ لَمْ تُعْرِفْ^(٣)، فَأَعْرِفْ عِقَاصَهَا وَكَأَهَا. ثُمَّ كُلَّهَا. فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا فَأَدِّهَا إِلَيْهِ».

- (١) (كانت وديمة عندك) معناه تكون أمانة عندك بعد السنة ما لم تملكها. فإن تلفت بنير فبريط فلا ضمان عليك. وليس معناه منعه من تملكها، بل له تملكها. والمراد أنه لا يقطع حق صاحبها بالكلية. وقد نقل القاضي وغيره إجماع المسلمين على أنه إذا جاء صاحبها بعد التملك، ضمنها التملك.
- (٢) (فإن لم تعرف) أي إن لم تعرف صاحبها.
- (٣) (فإن لم تعرف) قال ابن الأثير في النهاية: يقال: عرف فلان الضالة أي ذكرها وطلب من يرفعها. فجاء رجل يترفعها أي يصفها بصفة يُلِمُّ أنه صاحبها.

٨ - (...) وَحَدَّثَنِيهِ إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَنَفِيِّ . حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عُمَانَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ « فَإِنْ اعْتَرَفْتَ فَأَدَّهَا . وَإِلَّا فَأَعْرِفْ عِقَاصَهَا وَوَكَاةَهَا وَعَدَدَهَا » .

٩ - (١٧٧٣) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا عُذْرَةُ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ . قَالَ : سَمِعْتُ سُويِدَ بْنَ غَفَلَةَ قَالَ : خَرَجْتُ أَنَا وَزَيْدُ بْنُ صُوحَانَ وَسَلْمَانُ بْنُ رَبِيعَةَ غَازِينَ . فَوَجَدْتُ سَوْطًا فَأَخَذْتُهُ . فَقَالَ لِي : دَعُهُ . فَقُلْتُ : لَا . وَلَكِنِّي أَعْرِفُهُ . فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهُ وَإِلَّا اسْتَمْتَمْتُ بِهِ . قَالَ : فَأَيُّتُ عَلَيْهِمَا^(١) . فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنْ غَزَاتِنَا قُضِيَ لِي أُنِّي حَجَجْتُ . فَأَيُّتُ الْمَدِينَةَ . فَلَقَيْتُ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ . فَأَخْبَرْتُهُ بِشَأْنِ السَّوْطِ وَبِقَوْلِهِمَا . فَقَالَ : إِنِّي وَجَدْتُ صُرَّةً فِيهَا مِائَةٌ دِينَارٍ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَأَيُّتُ بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ « عَرَفْنَا حَوْلًا » قَالَ : فَمَرَقْتُمَا فَلَمْ أَجِدْ مِنْ يَمْرِفُهَا . ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَقَالَ « عَرَفْنَا حَوْلًا » فَمَرَقْتُمَا فَلَمْ أَجِدْ مَنْ يَمْرِفُهَا . ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَقَالَ « عَرَفْنَا حَوْلًا » فَمَرَقْتُمَا فَلَمْ أَجِدْ مَنْ يَمْرِفُهَا . فَقَالَ « أَحْفَظْ عَدَدَهَا وَوَكَاةَهَا وَوَكَاةَهَا . فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا فَاسْتَمْتِعْ بِهَا » فَاسْتَمْتَمْتُ بِهَا .

فَلَقَيْتُهُ^(٢) بَعْدَ ذَلِكَ بِمَكَّةَ فَقَالَ^(٣) : لَا أُدْرِي بِثَلَاثَةِ أَحْوَالٍ أَوْ حَوْلٍ وَاحِدٍ .

(...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا بِهِزٌ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . أَخْبَرَنِي سَلَمَةُ بْنُ كَهَيْلٍ . أَوْ أَخْبَرَ الْقَوْمَ وَأَنَا فِيهِمْ . قَالَ : سَمِعْتُ سُويِدَ بْنَ غَفَلَةَ قَالَ : خَرَجْتُ مَعَ زَيْدِ بْنِ صُوحَانَ وَسَلْمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ . فَوَجَدْتُ سَوْطًا . وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ . إِلَى قَوْلِهِ : فَاسْتَمْتَمْتُ بِهَا . قَالَ شُعْبَةُ : فَسَمِعْتُهُ بَعْدَ عَشْرِ سِنِينَ يَقُولُ : عَرَفْنَا حَامًا وَاحِدًا .

١٠ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ .

(١) (فأيت عليهما) أي بالإصرار في الأخذ .

(٢) (فلقينته) هنا قول شعبة . أي لقيت سلمة بن كهيل .

(٣) (فقال) أي سلمة . أي هل قال سويد بن غفلة : ثلاثة أعوام ، أو قال : عاما واحدا .

حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُعْمِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَامِرٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقِيِّ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ (بِمَعْنَى ابْنِ عَمْرٍو) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَسَةَ . ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ . حَدَّثَنَا بَهْزٌ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَيْسَلٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ شُعْبَةَ . وَفِي حَدِيثِهِمْ جَمِيعًا : ثَلَاثَةٌ أَحْوَالٍ . إِلَّا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ فَإِنَّ فِي حَدِيثِهِ : عَامِنٌ أَوْ ثَلَاثَةٌ . وَفِي حَدِيثِ سُفْيَانَ وَزَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَسَةَ وَحَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ « فَإِنْ جَاءَ أَحَدٌ يُخْبِرُكَ بِمَدَدِهَا وَوَعَاهَا وَوَكَاةَهَا . فَأَعْطَاهَا إِيَّاهُ » . وَزَادَ سُفْيَانُ فِي رِوَايَةِ وَكَيْعٍ « وَإِلَّا فَهِيَ كَسَبِيلِ مَالِكٍ » . وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ مُعْمِرٍ « وَإِلَّا فَاسْتَمْتِعْ بِهَا » .

**

(١) باب في لفظ الحاج

١١ - (١٧٢٤) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُمَانَ التَّمِيمِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ لِقْطَةِ الْحَاجِّ (١) .

١٢ - (١٧٢٥) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ سَوَادَةَ ، عَنْ أَبِي سَالِمٍ الْجَيْشَانِيِّ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَيْنِيِّ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « مَنْ أَوَى ضَالَّةً فَهُوَ ضَالٌّ ، مَا لَمْ يَعْرِفْهَا » (٢) .

**

- (١) (سهي عن لقطه الحاج) يعني عن التقاطها للتملك . وأما التقاطها للحفاظ فقط ، فلا منع منه .
 (٢) (من أوى ضالة فهو ضال ، ما لم يعرفها) هذا دليل للمذهب المختار إنه يلزمه تعريف اللقطة مطلقا . سواء أراد تملكها أو حفظها على صاحبها . ويجوز أن يكون المراد بالضالة ، هنا ، ضالة الإبل ونحوها مما لا يجوز التقاطها للتملك . بل إنما تلتقط للحفاظ على صاحبها . فيكون معناه : من أوى ضالة فهو ضال ، ما لم يعرفها أبدا ولا يملكها . والمراد بالضال ، هنا ، المفقود للصواب .

باب تحريم جلب الماشية بغير إذنه مالكرها

١٣ - (١٧٢٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «لَا يَحْضَبَنَّ أَحَدٌ مَاشِيَةً أَحَدًا إِلَّا بِإِذْنِهِ. أَيُّبُّ أَحَدِكُمْ أَنْ تُؤْتَى مَشْرُبُهُ^(١)، فَتُكْسَرَ خِزَانَتُهُ، فَيُنْتَقَلَ طَعَامُهُ؟ إِنَّمَا تَخْزُنُ لَهُمْ ضُرُوعُ مَوَاشِيهِمْ أَطْعَمَتَهُمْ. فَلَا يَحْضَبَنَّ أَحَدٌ مَاشِيَةً أَحَدًا إِلَّا بِإِذْنِهِ.»

(١٠٠) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ زُمَيْجٍ. جَمِيعًا عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْذِرٍ. حَدَّثَنِي أَبِي. كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ). جَمِيعًا عَنْ أَيُّوبَ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمِيَّةَ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ. وَابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ مُوسَى. كُلُّهُ هَؤُلَاءِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. نَحْوُ حَدِيثِ مَالِكٍ. غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمْ جَمِيعًا «فَيُنْتَقَلَ^(٢)» إِلَّا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ فَإِنَّ فِي حَدِيثِهِ «فَيُنْتَقَلَ طَعَامُهُ» كَرِوَايَةِ مَالِكٍ.

**

باب الضبابة ونحوها

١٤ - (٤٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْمَدَوِيِّ؛ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ أَدْنَاهُ وَأَبْصَرْتُ عَيْنَاهُ حِينَ تَكَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ

(١) (مشربته) المشربة، بفتح الميم، وفي الراء لغتان الضم والفتح، وهي كالنقرة يجزن فيها الطعام وغيره. ومعنى الحديث أنه ﷺ شبه اللبن في الضرع بالطعام المخزون في الخزانة في أنه لا يحق أخذه بنير إذنه.
(٢) (ينتقل) أي ينثر كله ويرى.

وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، فَلْيُكْرِمُوا صَيِّفَةَ جَابِرَتَهُ ^(١) . قَالُوا : وَمَا جَابِرَتُهُ ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « يَوْمُهُ وَلَيْلَتُهُ . وَالصَّيْفَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ ^(٢) . فَمَا كَانَ وَرَاءَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ عَلَيْهِ » . وَقَالَ « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ » .

١٥ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمَلَاءِ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْخُرَاعِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الصَّيْفَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ . وَجَابِرَتُهُ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ . وَلَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ مُسْلِمٍ أَنْ يُقِيمَ عِنْدَ أَخِيهِ حَتَّى يَوْمُهُ ^(٣) » . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَكَيْفَ يَوْمُهُ ؟ قَالَ « يُقِيمُ عِنْدَهُ ، وَلَا مَنَى لَهُ يَقْرِيهِ ^(٤) » .

١٦ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ (يَمْنِي الْحَنَقِيُّ) . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمَقْبُرِيِّ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا شُرَيْحٍ الْخُرَاعِيَّ يَقُولُ : سَمِعْتُ أَذُنَايَ وَبَصْرَ عَيْنِي وَوَعَاهُ قَلْبِي حِينَ تَكَلَّمَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْلِ . وَذَكَرَ فِيهِ « وَلَا يَحِلُّ لِأَحَدِكُمْ أَنْ يُقِيمَ عِنْدَ أَخِيهِ حَتَّى يَوْمُهُ » . بِمِثْلِ مَا فِي حَدِيثِ وَكَيْعٍ .

١٧ - (١٧٢٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي الْخَلْبَرِ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ حَامِرٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْكَ تَبْعُنَا فَتَنْزِلُ بِقَوْمٍ فَلَا يَقْرُونَا . فَمَا تَرَى ؟ فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنْ تَزَلْتُمْ بِقَوْمٍ فَأَمَرُوا لَكُمْ بِمَا يَنْبَغِي لِلضَّيْفِ ، فَأَقْبَلُوا . فَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا ، فَخُذُوا مِنْهُمْ حَقَّ الضَّيْفِ الَّذِي يَنْبَغِي لَهُمْ » .

- (١) (جابرته . والضيافة ثلاثة أيام) قال ابن الأثير في النهاية : أي بضاف ثلاثة أيام . فيتكاف له في اليوم الأول مما اتسع له من بر والطف . ويقدم له في اليوم الثاني والثالث ما حضره ، ولا يزيد على عادته . ثم يعطيه ما يجوز به مسافة يوم وليلة . ويسمى الحليزة . وهي قدر ما يجوز المسافر من منهل إلى منهل .
- (٢) (حتى يومه) منناه لا يحل للضيف أن يقيم عنده بعد الثلاث حتى يوفقه في الإيم .
- (٣) (يقريه) أي يضيفه ويهيئ له طعامه .

(٤) باب استحباب المؤاساة بفضول المال

١٨ - (١٧٢٨) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : يَنْتَمَانُ نَحْنُ فِي سَفَرٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ عَلَى رَاحِلَةٍ لَهُ . قَالَ : جَعَلَ يَصْرِفُ بَصْرَةَ^(١) يَمِينًا وَشِمَالًا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلٌ ظَهَرَ^(٢) فَلْيَمِئْ بِهِ^(٣) عَلَى مَنْ لَا ظَهَرَ لَهُ . وَمَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مِنْ زَادٍ فَلْيَمِئْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا زَادَ لَهُ » .
قَالَ : فَذَكَرَ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ مَا ذَكَرَ ، حَتَّى رَأَيْنَا أَنَّهُ لَا حَقَّ لِأَحَدٍ مِنَّا فِي فَضْلٍ .

(٥) باب استحباب غلط الأرزواذ إذا قلت، والمؤاساة فيها

١٩ - (١٧٢٩) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ . حَدَّثَنَا النَّصْرُ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدِ الْيَمَامِيِّ) . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ (وَهُوَ ابْنُ عَمَارٍ) . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ فَأَصَابَنَا جَهْدٌ^(١) . حَتَّى هَمَمْنَا أَنْ نَنْحَرَ بَعْضَ ظَهْرِنَا . فَأَمَرَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ جَمْعَنَا مَزَاوِدَنَا^(٢) . فَبَسَطْنَا لَهُ^(٣) نِطْمًا^(٤) . فَاجْتَمَعَ زَادُ الْقَوْمِ عَلَى النَّطْعِ . قَالَ : فَتَطَاوَلْتُ لِأَحْزَرَةٍ^(٥) كَمْ هُوَ ؟ فَخَزَرْتُهُ كَرَبِضَةِ الْعَنْزِ^(٦) .

- (١) (جعل يصرف بصره) فهكذا وقع في بعض النسخ . وفي بعضها : يصرف فقط ، بحذف بصره . وفي بعضها : يضرب . ومعنى قوله : جعل يصرف بصره أى متمرضا لشيء يدفع به حاجته .
(٢) (من كان معه فضل ظهر) أى زيادة ما يركب على ظهره من الدواب . وخصه الغنم بالإبل . وهو التمين .
(٣) (فليمد به) قال في القاموس : عاد فلان بمرؤفه ، وذلك إذا أحسن ثم زاد .
(٤) (جهد) بفتح الجيم ، وهو المشقة .
(٥) (مزادونا) هكذا هو في بعض النسخ أو أكثرها . وفي بعضها : أزوادنا . وفي بعضها : تزوادنا ، يفتح التاء وكسرها . والمزاد جمع مزود ، كبير ، وهو الوعاء الذى يحمل فيه الزاد . وهو ما تزوده المسافر لسفره من الطعام . والتزاد مناه ما تزودناه .
(٦) (فبسطننا له) أى للمجموع مما فى مزادونا .
(٧) (نطما) أى سفرة من أديم ، أو بساطا .
(٨) (فتطاولت لأحزرة) أى أظهرت طولى لأحزرة ، أى لأقصدرة وأخمنه .
(٩) (كربضة العنز) أى كبركها ، أو كقدرها وهى رابضة . والعنز الأنثى من الممزر إذا آتى عليها حول .

وَنَحْنُ أَرْبَعُ عَشْرَةَ مِائَةً . قَالَ : فَأَكَلْنَا حَتَّى اشْبَعْنَا جَمِيعًا . ثُمَّ حَشَوْنَا جُرُبَنَا ^(١) . فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ «فَهَلْ مِنْ وُضُوءٍ؟» قَالَ : بِنَجَاءِ رَجُلٍ بِإِدَاوَةٍ ^(٢) لَهُ ، فِيهَا نُطْفَةٌ ^(٣) . فَأَفْرَغَهَا فِي قَدَحٍ . فَتَوَضَّأْنَا كُلُّنَا . نُدَغْفِقُهُ دَغْفِقَةً ^(٤) . أَرْبَعُ عَشْرَةَ مِائَةً .

قَالَ : ثُمَّ جَاءَ بَعْدَ ذَلِكَ مِمَّا نَبِيٌّ فَقَالُوا : هَلْ مِنْ طَهُورٍ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «فَرِغِ الْوُضُوءِ» .

-
- (١) (جر بنا) الجرب جمع جراب . ككتاب وكتب . وهو الوعاء من الجلد يجمل فيه الزاد
 (٢) (إداوة) هي الطهارة .
 (٣) (فيها نطفة) أى قليل من الماء .
 (٤) (ندغفقه دغفقة) أى نصبه صبا شديدا .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٣٢ - كتاب الجهاد والسير

(١) باب جواز الغارة على الكفار الذين بلغتهم دعوة الإسلام، من غير تحريم الإسلام بالغارة

١ - (١٧٣٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ أَحْضَرَ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ. قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى نَافِعٍ أَسْأَلُهُ عَنِ الدَّمَاءِ قَبْلَ الْقِتَالِ؟ قَالَ: فَكَتَبَ إِلَيَّ: إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ. قَدْ أَخَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى ابْنِي الْمُصْطَلِقِ وَمُ غَارُونَ^(١). وَأَنَّمَاهُمْ نُسُقًا عَلَى الْمَاءِ. فَقَتَلَ مَقَاتِلَهُمْ^(٢) وَسَبَى سَبِيَهُمْ^(٣) وَأَصَابَ يَوْمَئِذٍ. (قَالَ يَحْيَى: أَحْسِبُهُ قَالَ) جُوَيْرِيَةَ. (أَوْ قَالَ الْبَتَّةَ^(٤)) ابْنَةَ الْحَارِثِ. وَحَدَّثَنِي هَذَا الْحَدِيثَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ. وَكَانَ فِي ذَلِكَ الْجَيْشِ.

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. وَقَالَ: جُوَيْرِيَةَ بِنْتُ الْحَارِثِ. وَلَمْ يَشْكُ.

(٢) باب نأمر الإسلام الأمراء على البعث، ووصية إياهم بأداب الفزو وغيرها

٢ - (١٧٣١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ عَنْ سُفْيَانَ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. قَالَ: أَمَلَاهُ عَلَيْنَا إِمْلَاءً.

(١) (وم غارون) أى غافلون .

(٢) (قتل مقاتلتهم) أى الذين يصلحون للقتال .

(٣) (وسبى سبيهم) أى أخذتهم من لا يصلح للقتال عبيدا وإماء. والسبى مصدر وصف به. كما يسمى الجيش بعتا .

(٤) (أو قال البتة) معناه أن يحيى بن يحيى قال: أصاب يومئذ بنت الحارث. وأظن شيخى سليم بن أخضر سماها

في روايته جويرية . أو أعلم ذلك وأجزم به وأقوله البتة . وحاصله أنها جويرية فيها أحفظه ، إما ظنا وإما علما .

٣ - (...) ح وحديثي عبد الله بن هاشم (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ (يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ) .
 حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عُلُقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بَرِيدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا أَمَرَ
 أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ ^(١) ، أَوْصَاهُ فِي خَاصَّتِهِ ^(٢) بِتَقْوَى اللَّهِ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا . ثُمَّ قَالَ
 « اغزُوا بِاسْمِ اللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . فَاتِلُوا مِنْ كَفَرٍ بِاللَّهِ . اغزُوا وَلَا تَمَلُّوا ^(٣) وَلَا تَنْدَرُوا ^(٤) وَلَا تَمْتَلُوا ^(٥)
 وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا ^(٦) . وَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَادْعُهُمْ إِلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ (أَوْ خِلَالٍ) . فَأَيُّتَهُنَّ
 مَا أَجَابُوكَ فَأَقْبِلْ مِنْهُنَّ وَكُفَّ عَنْهُنَّ . ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ ^(٧) . فَإِنْ أَجَابُوكَ فَأَقْبِلْ مِنْهُنَّ وَكُفَّ عَنْهُنَّ .
 ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ . وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ ، إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ ، فَلَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ
 وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ . فَإِنْ أَبَوْا أَنْ يَتَحَوَّلُوا مِنْهَا ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ .
 يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللَّهِ الَّذِي يَجْرِي عَلَى الْمُؤْمِنِينَ . وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الْغَنِيمَةِ وَالْفَيْءِ شَيْءٌ . إِلَّا أَنْ
 يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ . فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَسَلِّمُ الْجَزِيَّةَ . فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ فَأَقْبِلْ مِنْهُنَّ وَكُفَّ عَنْهُنَّ .
 فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْتَحْنِ بِاللَّهِ وَقَاتِلْنَهُمْ . وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ ، فَأَرَادُوكَ أَنْ يَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ ^(٨) وَذِمَّةَ
 نَبِيِّهِ . فَلَا تَجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَلَا ذِمَّةَ نَبِيِّهِ . وَلَكِنْ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ . فَإِنَّكُمْ أَنْ تَخْفَرُوا ^(٩)

(١) (سرية) هي قطعة من الجيش تخرج منه تغير وتعود إليه . قال إبراهيم الحربي : هي الخيل تبلغ أربعمائة ونحوها .
 قالوا : سميت سرية لأنها تسرى في الليل ويخفى ذهابها . وهي فميلة بمعنى فاعلة . يقال : سرى وأسرى ، إذا ذهب ليلا .

(٢) (في خاصته) أى . في حق نفس ذلك الأمير خصوصا .

(٣) (ولا تملوا) من التملول . ومعناه الحياة في النعم . أى لا تخونوا في الغنيمة .

(٤) (ولا تندروا) أى ولا تنقضوا العهد .

(٥) (ولا تمتلوا) أى لا تشوهوا القتل بقطع الأنوف والآذان .

(٦) (وليدا) أى صبيا ، لأنه لا يقاتل .

(٧) (ثم ادعهم إلى الإسلام) هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم : ثم ادعهم . قال القاضي عياض رضى الله تعالى
 عنه : صواب الرواية : ادعهم ، بإسقاط ثم . وقد جاء بإسقاطها على الصواب في كتاب أبي عبيد وفي سنن أبي داود وغيرها .
 لأنه تفسير للخصال الثلاث ، وليست غيرها . وقال المازرى : ليست ثم ، هنا ، زائدة . بل دخلت لاستفتاح الكلام والأخذ .

(٨) (ذمة الله) الذمة ، هنا ، العهد .

(٩) (أن تخفروا) يقال : أخفرت الرجل إذا نقضت عهده . وخفرتة أمنتته وحميته .

ذِمَّكُمْ وَذِمَّ أَصْحَابَكُمْ ، أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تُخْفَرُوا ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ رَسُولِهِ . وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ ، فَأَرَادُوكَ أَنْ تُنَزِّلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ ، فَلَا تُنَزِّلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ . وَلَكِنْ أَنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِكَ . فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَنْصِيبَ حُكْمِ اللَّهِ فِيهِمْ أَمْ لَا .»

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ هَذَا أَوْ نَحْوَهُ . وَزَادَ إِسْحَاقُ فِي آخِرِ حَدِيثِهِ عَنْ يَحْيَى بْنِ آدَمَ قَالَ : فَذَكَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ لِمُقَاتِلِ بْنِ حِيَّانَ . (قَالَ يَحْيَى : يَعْنِي أَنَّ عَلْقَمَةَ يَقُولُهُ لِابْنِ حِيَّانَ) فَقَالَ : حَدَّثَنِي مُسْلِمُ بْنُ هَيْصَمٍ عَنِ الثُّعْمَانَ بْنِ مِقْرَانَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ .

٤ - (...) وَحَدَّثَنِي حَبَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . حَدَّثَنِي عَلْقَمَةُ بْنُ مَرْثِدٍ ؛ أَنَّ سَلِيمَانَ بْنَ بُرَيْدَةَ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا بَثَّ أَمِيرًا أَوْ سَرِيَّةً دَعَاهُ فَأَوْصَاهُ . وَسَأَلَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ سُفْيَانَ .

٥ - (...) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْفَرَّاهُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْوَلِيدِ ، عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَذَا .

**

(٣) باب في الأمر بالتيسر وترك التنفير

٦ - (١٧٣٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا بَثَّ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِهِ فِي بَعْضِ أَمْرِهِ ، قَالَ « بَشِّرُوا وَلَا تُنْفَرُوا . وَيَسِّرُوا وَلَا تَعَسِّرُوا »^(١) .

(١) (بشروا ولا تنفروا، ويسروا ولا تعسروا) إجماع في هذه الألفاظ بين الشئ وضده لأنه قد يفعلهما في وقتين . فلواقصر على يسروا لصدق ذلك على من يسر مرة أو مرات وعسر في معظم الحالات فإذا قال : ولا تعسروا انتفى التعسير في جميع الأحوال من جميع وجوهه . وهذا هو المطلوب . وكذا يقال في : بشروا ولا تنفروا . وتطاوعا ولا تختافا . لأههما قد يتطاوعان في وقت ويختلفان في وقت . وقد يتطاوعان في شئ ويختلفان في شئ .

وفي هذا الحديث الأمر بالتبشير بفضل الله وعظيم نوابه وجزيل عطائه وسعة رحمته . والنهي عن التنفير بذكر التخويف وأنواع الوعيد ، محضة من غير ضمها إلى التبشير .

٧ - (١٧٣٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ وَمُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ . فَقَالَ « بَسْرًا وَلَا نَمْسَرًا . وَبَشْرًا وَلَا تُنْفَرًا . وَتَطَاوَمَا وَلَا تَخْتَلِفَا » .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَادٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ حَرْبٍ . وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي خَلْفٍ عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ عَدِيِّ . أَخْبَرَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنْبَسَةَ . كِلَاهُمَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، نَحْوَ حَدِيثِ شُعْبَةَ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنْبَسَةَ « وَتَطَاوَمَا وَلَا تَخْتَلِفَا » .

٨ - (١٧٣٤) حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ . قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « بَسْرُوا وَلَا نَمْسَرُوا . وَسَكَنُوا وَلَا تُنْفَرُوا » .

**

(٤) باب تحريم الفرار

٩ - (١٧٣٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ (يَعْنِي أَبَا قَدَامَةَ السَّرْحِيَّ) . قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) . كُلُّهُمُ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْبِرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا جَمَعَ اللَّهُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، يُرْفَعُ لِكُلِّ غَادِرٍ لُؤْلُؤٌ »^(١) ، فَقِيلَ : هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانٍ بِنِ فُلَانٍ » .

(١) (يرفع لكل غادر لواء) قال أهل اللغة: اللواء الراية العظيمة، لا يسكنها إلا صاحب جيش الحرب أو صاحب دعوة الجيش ويكون الناس تبعاً له. قالوا: فمعنى لكل غادر لواء أي علامة يشهر بها في الناس. وكانت العرب تنصب

(...) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّحِ الْقَتَكِيُّ . حَدَّثَنَا سَمَادٌ . حَدَّثَنَا أَيُّوبٌ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّارِيبِيُّ . حَدَّثَنَا عَفَّانٌ . حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ . كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ .

١٠ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنْ النَّادِرَ يَنْصِبُ اللَّهُ لَهُ لُؤَاءً يَوْمَ الْقِيَامَةِ . يُقَالُ : أَلَا هَذِهِ غَدْرَةٌ فَلَانَ ؟ » .

١١ - (...) حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ حَمْرَةَ وَسَالِمِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لِكُلِّ قَادِرٍ لُؤَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

١٢ - (١٧٣٦) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى . ح وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ (يَمْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « لِكُلِّ قَادِرٍ لُؤَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . يُقَالُ : هَذِهِ غَدْرَةٌ فَلَانَ » .

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ . ح وَحَدَّثَنِي عُبيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ . جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « يُقَالُ : هَذِهِ غَدْرَةٌ فَلَانَ » .

= الألوية في الأسواق الحفلة للندرة النادر ، لتشهيره بذلك . وأما النادر فإنه الذي يواعد على أمر ولا يفي به . وذكر القاضى عياض احتمالين : أحدهما نهي الإمام أن يندر في مهوده لرعيته ، وللكفار أو غيرهم . أو غدره للأمانة التي قلدها لرعيته والنزيم القيام بها والمحافظة عليها . ومتى خانهم أو ترك الشفقة عليهم أو الرفق بهم فقد غدر بهمده . والاحتمال الثاني أن يكون المراد نهي الرعية عن الندر بالإمام ، فلا يشقوا عليه الطاعة ولا يترضوا لما يخاف حصول فتنة بسببه . والصحيح الأول .

(١) (ينصب الله له لواء) أى يركز ، لأجل فضحه وكشف عيبه ، لواء أى ملأ قائما .

(٢) (ألا هذه غدرة فلان) أى علامتها الفاضحة له على رؤوس الأعمهات .

١٣ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا يحيى بن آدم عن يزيد بن عبد العزيز ، عن الأعمش ، عن شقيق ، عن عبد الله . قال : قال رسول الله ﷺ « لِكُلِّ غَادِرٍ لَوْاءٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُعْرَفُ بِهِ . يُقَالُ : هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانٍ » .

١٤ - (١٧٣٧) حدثنا محمد بن المنثري وعبيد الله بن سعيد . قالوا : حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة ، عن ثابت ، عن أنس . قال : قال رسول الله ﷺ « لِكُلِّ غَادِرٍ لَوْاءٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُعْرَفُ بِهِ » .

١٥ - (١٧٣٨) حدثنا محمد بن المنثري وعبيد الله بن سعيد . قالوا : حدثنا عبد الرحمن . حدثنا شعبة عن خليد ، عن أبي نصر ، عن أبي سعيد ، عن النبي ﷺ . قال « لِكُلِّ غَادِرٍ لَوْاءٍ عِنْدَ اسْتِهِ (١) يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

١٦ - (...) حدثنا زهير بن حرب . حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث . حدثنا المستمير بن الريان . حدثنا أبو نصر عن أبي سعيد . قال : قال رسول الله ﷺ « لِكُلِّ غَادِرٍ لَوْاءٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرْفَعُ لَهُ بِقَدْرِ غَدْرِهِ . أَلَا وَلَا غَادِرٍ أَعْظَمَ غَدْرًا مِنْ أَمِيرٍ عَامَةٍ (٢) » .

(٥) باب مواز الخراع في الحرب

١٧ - (١٧٣٩) وحدثنا علي بن حُجْر السَّمْدِيُّ وعمرو الناقد وزهير بن حرب (وَاللَّفْظُ لِعَلِيٍّ وَزُهَيْرٍ) (قال علي : أخبرنا . وقال الآخرون : حدثنا سفيان) قال : سمع عمرو جابراً يقول : قال رسول الله ﷺ « الْحَرْبُ خُدْعَةٌ (٣) » .

(١) (عند استه) أي خلف ظهره . لأن لواء العزة ينصب لتقاء الوجه . فناسب أن يكون علم المذلة فيما هو كالتقابل له . قال في الفتح : قال ابن النير : كأنه عومل بنقيض قصده . لأن عادة اللواء أن يكون على الرأس . فنصب عند السفلى زيادة في فضيحته . لأن الأعين غالباً تمتد إلى الألوية . فيكون ذلك سبباً لامتدادها إلى التي بدت له ذلك اليوم ، فيزداد بها فضيحة .

(٢) (من أمير عامة) أي من غدر صاحب الولاية العامة ، لأن غدره يتعدى ضرره إلى خلق كثير .

(٣) (الحرب خدعة) فيها ثلاث لغات مشهورات . انفقوا على أن أفصحهم خدعة . قال ثعلب وغيره : هي لفة =

١٨ - (١٧٤٠) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْمٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْيَةَ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْحَرْبُ خُدْعَةٌ » .

**

(٦) باب كراهة تمني لقاء العدو ، والأمر بالصبر عند اللقاء .

١٩ - (١٧٤١) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْمَقْدِسِيُّ عَنِ الْغُبَيْرَةِ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِزَامِيِّ) ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ » (١) . فَإِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا » .

٢٠ - (١٧٤٢) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ أَبِي النَّضْرِ ، عَنْ كِتَابِ رَجُلٍ مِنْ أَسْلَمَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، يُقَالُ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى . فَكُتِبَ إِلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، حِينَ سَارَ إِلَى الْحَرُورِيَّةِ (٢) . يُخْبِرُهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ ، فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ الَّتِي لَقِيَ فِيهَا الْعَدُوَّ ، يَنْتَظِرُ حَتَّى إِذَا مَالَتِ الشَّمْسُ قَامَ فِيهِمْ فَقَالَ « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ وَاسْأَلُوا اللَّهَ الْعَاقِبَةَ » (٣) . فَإِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا » (٤) .

= النبي ﷺ . والثانية خُدعة . والثالثة خُدعة . واتفق للماء على جواز خداع الكفار في الحرب ، كيف أمكن الخداع . إلا أن يكون فيه نقض عهد أو أمان ، فلا يحل . والمعنى على اللغة الأولى : أن الحرب ينقض أمرها بخدعة واحدة من الخداع . أي أن المقاتل إذا خدع مرة واحدة لم تكن لها إقالة . وهي أفصح الروايات وأصحها . ومعنى الثانية هو الاسم من الخداع . ومعنى اللغة الثالثة أن الحرب تخدع الرجال وتمنهم ولا تنق لهم .

(١) (لا تمنوا لقاء العدو) إنما نهى عن تمني لقاء العدو لا فيمن صورة الإحجاب والانعكاس على النفس والثوق بالقوة ، وهو نوع بنى . وقد ضمن الله تعالى لمن بُني عليه أن ينصره . ولأنه يتضمن قلة الاهتمام بالعدو واحتقاره . وهذا يخالف الاحتياط والحزم .

(٢) (الحرورية) أي لقتالهم . وم الخوارج .

(٣) (واسألوا الله العاقبة) قد كثرت الأحاديث في الأمر بسؤال العاقبة . وهي من الألفاظ العامة المتناولة لدفع جميع المكروهات في البدن والباطن ، في الدين والدنيا والآخرة .

(٤) (فإذا لقيتموهم فاصبروا) هذا حث على الصبر في القتال . وهو أكد أركانه . وقد جمع الله سبحانه آداب القتال في قوله تعالى : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لِمَلِكِكُمْ تَغْلِبُونَ . وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَمَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ وَيُحْكَمَ بِأَمْرِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ . وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بَطْرًا وَرَاءَ النَّاسِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ .

وَأَعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ^(١) . ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ « اللَّهُمَّ ! مُنَزِّلَ الْكِتَابِ وَمُجْرِيَ السَّحَابِ . وَهَازِمِ الْأَحْزَابِ . اهْزِمِهِمْ وَانصُرْنَا عَلَيْهِمْ » .

(٧) باب استحباب الرجاء بالزهر عند لقاء العدو

٢١- (...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى . قَالَ : دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْأَحْزَابِ فَقَالَ « اللَّهُمَّ ! مُنَزِّلَ الْكِتَابِ . سَرِيعِ الْحِسَابِ . اهْزِمِ الْأَحْزَابِ . اللَّهُمَّ ! اهْزِمِهِمْ وَزَانِلِهِمْ^(٢) » .

٢٢- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ . قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى يَقُولُ : دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ خَالِدٍ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « هَازِمِ الْأَحْزَابِ » وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَهُ « اللَّهُمَّ ! » .

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ فِي رِوَايَتِهِ « مُجْرِيَ السَّحَابِ » .

٢٣- (١٧٤٣) وَحَدَّثَنَا حَبَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ يَوْمَ أُحُدٍ « اللَّهُمَّ ! إِنَّكَ إِن تَشَأْ ، لَا تَمْبُدُ فِي الْأَرْضِ^(٣) » .

(١) (واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف) معناه : ثواب الله والسبب الموصل إلى الجنة عند الضرب بالسيوف في سبيل الله ، ومشى المجاهدين في سبيل الله . فاحضروا فيه بصدق وأثبتوا .

(٢) اللهم اهزمهم وزانلهم) أى أزعجهم وحركهم بالشدائد . قال أهل اللغة : الزوال والزلزلة : الشدائد التى تحرك الناس .

(٣) (إن تشأ لا تمبذ في الأرض) قال العلماء : فيه التسليم لقدرة الله تعالى والرد على غلاة القدرية ، الراضين أن الشر

غير مراد ولا مقدر . تعالى الله عن قولهم . وهذا الكلام متطلب أيضا النصر . وجاء في هذه الرواية أنه ﷺ قال هذا يوم أحد . وجاء بمده أنه قاله يوم بدر . وهو المشهور في كتب السيرة والغازي . ولا معارضة بينهما ، فقوله في اليومين .

باب تحريم قتل النساء والصبيان في الحرب

٢٤ - (١٧٤٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . قَالَ : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ امْرَأَةً وَجِدَتْ فِي بَعْضِ مَعَازِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَقْتُولَةً . فَأَنْكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَتْلَ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ .

٢٥ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : وَجِدَتْ امْرَأَةً مَقْتُولَةً فِي بَعْضِ تِلْكَ الْمَعَازِي . فَهِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ .

**

باب موارز قتل النساء والصبيان في البيات من غير نهم

٢٦ - (١٧٤٥) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَتَمْرُو النَّاقِدُ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَنَامَةَ . قَالَ : سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الذَّرَارِيِّ^(١) مِنَ الْمُشْرِكِينَ^(٢) ؟ يَبْتَئُونَ^(٣) فَيَصِيبُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ وَذَرَارِيهِمْ . فَقَالَ « هُمْ مِنْهُمْ » .

(١) (الذراري) بتشديد الاء وتخفيفها لنتان. التشديد أفصح وأشهر. والمراد بالذراري، هنا، النساء والصبيان.
(٢) (سئل النبي ﷺ عن الذراري من المشركين) هكذا هو في أكثر نسخ بلادنا: سئل عن الذراري. وفي رواية: عن أهل الدار من المشركين. ونقل القاضي هذه عن رواية جمهور رواة صحيح مسلم. قال: وهي الصواب. وأما الرواية الأولى فقال: ليست بشيء بل هي تصحيف. قال: وما بعده يبين اللطيفيه. قلت (أي الإمام النووي): وليست باطلة كما ادعى القاضي بل لها وجه. وتديره: سئل عن حكم صبيان المشركين الذين يبتئون فيصاب من نساءهم وصبيانهم بالقتل. فقال: هم من آبائهم. أي لا بأس بذلك. لأن أحكام آبائهم جارية عليهم في الميراث وفي النكاح وفي القصاص والديات وغير ذلك. والمراد إذا لم يتعمدوا من غير ضرورة.

(٣) (يبتئون) معنى يبتئون، أن يغار عليهم بالليل بحيث لا يعرف الرجل من المرأة والصبي. ومنه البيات.

٢٧ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَامَةَ . قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّا نُلَيْبُ فِي الْبَيْتِ مِنْ ذُرَارِيِّ الْمُشْرِكِينَ . قَالَ « هُمْ مِنْهُمْ ^(١) » .

٢٨ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ؛ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَامَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قِيلَ لَهُ : لَوْ أَنَّ خَيْلًا أَعَارَتْ مِنَ اللَّيْلِ فَأَصَابَتْ مِنْ أَبْنَاءِ الْمُشْرِكِينَ ؟ قَالَ « هُمْ مِنْ آبَائِهِمْ » .

**

(١٠) باب موارز قطع أشجار الكفار ومحرقتها

٢٩ - (١٧٤٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . قَالَ : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَرَّقَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَقَطَعَ ^(٢) . وَهِيَ الْبُورَةُ ^(٣) .

زَادَ قُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمْجٍ فِي حَدِيثِهِمَا : فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ ^(٤) أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَى أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَلِيُخْزِيَ الْفَاسِقِينَ [٥٩/المسز/٥] .

٣٠ - (...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَهَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَطَعَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ ، وَحَرَّقَ . وَلَهَا ^(٥) يَقُولُ حَسَّانُ :

(١) (م منهم) أى فى الحكم ، تلك الحالة . وليس المراد إباحة قتلهم بطريق القصد إليهم . بل المراد إذا لم يمكن الوصول إلى الآباء إلا بوطء الذرية ، فإذا أسيدوا ، لاختلاطهم بهم ، جاز قتلهم . ومعنى الوطاء ، هنا ، حقيقته . وهى الوطاء بالرجل والاستملاء .

(حرق نخل بنى النضير وقطع) أى أكثر إحراقها بالنار . وقطع بعضها . وبنو النضير طائفة من اليهود .

(٣) (البورَة) موضع نخل بنى النضير .

(٤) (لينة) هى أنواع التمر كلها إلا المجوة . وقيل : كرام النخل . وقيل : كل النخل . وقيل : كل الأشجار اللينة .

وأصله لونة . فقلت الراوى ياء لكسرة اللام .

(٥) (ولها) أى لهذه الحادثة .

وَهَانَ^(١) عَلَى سِرَاةِ بَنِي لُؤَيٍّ^(٢) حَرِيقٌ بِالْبُؤَيْرَةِ مُسْتَطِيرٌ^(٣)
وَفِي ذَلِكَ تَزَلَّتْ: مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَى أُصُولِهَا. الْآيَةَ.

٣١ - (...) وَحَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عُمَانَ . أَخْبَرَنِي عُقْبَةُ بْنُ خَالِدِ السَّكُونِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو . قَالَ : حَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ .

(١١) باب تحليل الفنائم لهنه الأئمة خاصة

٣٢ - (١٧٤٧) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَلَاءِ . حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ مَعْمَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهِ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا
أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « غَزَا نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ .
فَقَالَ لِقَوْمِهِ : لَا يَتَّبِعُنِي رَجُلٌ قَدْ مَلَكَ بُضْعٌ^(٤) امْرَأَةٍ ، وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَبْنِيَّ بِهَا ، وَلَمَّا يَبْنِ . وَلَا آخِرُ
قَدْ بَنَى بُنْيَانًا ، وَلَمَّا يَرْفَعِ سُقْفَهَا . وَلَا آخِرُ قَدْ اشْتَرَى غَنَمًا أَوْ خِلْفَاتٍ^(٥) ، وَهُوَ مُنْتَظِرٌ وِلَادَهَا^(٦) .
قَالَ : فَغَزَا . فَأَدْنَى لِلْقَرْبَةِ^(٧) حِينَ صَلَاةِ الْمَصْرِ . أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ . فَقَالَ لِلشَّمْسِ : أَنْتِ مَأْمُورَةٌ
وَأَنَا مَأْمُورٌ . اللَّهُمَّ ! احْبِسْنَاهَا عَلَيَّ شَيْئًا^(٨) . فَحَبِسَتْ عَلَيْهِ حَتَّى افْتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ . قَالَ : فَجَمَعُوا مَا غَنِمُوا .

(١) هان (هان) أى جاء هينا لا يبالي به .

(٢) (سراة بني لؤي) أى أشراف القوم ورؤساؤهم .

(٣) (مستطير) صفة لحريق . أى منتشر كأنه طار في نواحيها .

(٤) (بضع) بضم الباء هو فرج المرأة . أى ملك فرجها بالنكاح .

(٥) (خلفات) جمع خلفاة ككلمة وكلمات . وهى الحامل من الإبل .

(٦) (ولادها) أى نتاجها . وقال النووي : وفى هذا الحديث أن الأمور المهمة يبنى أن لا تقوض إلا إلى أولى الحزم

وفراغ البال لها . ولا تقوض إلى متعلق القلب بغيرها . لأن ذلك يضعف عزمه ، ويفوت كمال بذل وسمه .

(٧) (فأدنى للقربة) هكذا هو فى جميع النسخ : فأدنى . بهمزة قطع . قال القاضى : كذا هو فى جميع النسخ : فأدنى

رباعى . إما أن يكون تمديداً لنا ، أى قرب ، فمعناه أدنى جيوشه وجموعه للقربة . وإما أن يكون أدنى بمعنى حان أى قرب

فتجها . من قولهم : أدنت الناقة إذا حان نتاجها . ولم يقوله فى غير الناقة .

(٨) (اللهم احبسها) قال القاضى : اختلف فى حبس الشمس المذكور هنا . فقيل : ردت على أدرجها . وقيل : وقفت

ولم ترد . وقيل : أبطى بمركتها .

فَأَقْبَلَتِ النَّارُ^(١) لِنَا كُلَّهُ . فَأَبَتْ أَنْ تَطْعَمَهُ . فَقَالَ : فِيكُمْ غُلُولٌ . فَلَئِبًا لِيُنِي مِنْ كُلِّ قَبِيلَةٍ رَجُلٌ . فَبَايَعُوهُ . فَلَصِقَتْ يَدُ رَجُلٍ بِيَدِهِ . فَقَالَ : فِيكُمْ الْغُلُولُ . فَلَتَبَايَعُنِي قَبِيلَتُكَ . فَبَايَعْتَهُ . قَالَ : فَلَصِقَتْ يَدِي رَجُلَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ . فَقَالَ : فِيكُمْ الْغُلُولُ . أَنْتُمْ غَلَّيْتُمْ . قَالَ : فَأَخْرَجُوا لَهُ مِثْلَ رَأْسِ بَقْرَةٍ^(٢) مِنْ ذَهَبٍ . قَالَ : فَوَضَعُوهُ فِي الْمَالِ وَهُوَ بِالصَّعِيدِ^(٣) . فَأَقْبَلَتِ النَّارُ فَأَكَلَتْهُ . فَلَمْ تَحِلَّ الْعَنَائِمُ لِأَحَدٍ مِنْ قَبْلِنَا . ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى رَأَى ضَعْفَنَا وَعَجْزَنَا ، فَطَيَّبَهَا^(٤) لَنَا .

(١٢) باب الأَنْفَالِ

٣٣ - (١٧٤٨) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَرَوَةَ عَنْ سِمَاكِ ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : أَخَذَ أَبِي^(٥) مِنَ الْخُمْسِ سَيْفًا . فَأَتَى بِهِ النَّبِيَّ ﷺ . فَقَالَ : هَبْ لِي هَذَا . فَأَبَى . فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ [٨/الأَنْفَالِ/١] .

٣٤ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَمْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : نَزَلَتْ فِي أَرْبَعِ آيَاتٍ^(٦) . أَصَبْتُ سَيْفًا فَأَتَى بِهِ^(٧) النَّبِيَّ ﷺ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! تَقْلِنِيهِ . فَقَالَ « صَعْمُهُ » ثُمَّ قَامَ . فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ « صَعْمُهُ مِنْ حَيْثُ أَخَذْتَهُ » . ثُمَّ قَامَ فَقَالَ : تَقْلِنِيهِ^(٨) . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَقَالَ « صَعْمُهُ » فَقَامَ .

(١) (أقبلت النار) أي من جانب السماء لتأكله ، كما هو السنة في الأمم الماضية ، لغناهم وقرابينهم المتقبلة .

(٢) (فأخرجوا له مثل رأس بقرة) أي كقدره أو كصورته من ذهب كانوا غلوه وأخفوه .

(٣) (بالصعيد) يعني وجه الأرض .

(٤) (طيبها) أي جعلها لنا حلالا بحتا ، ورفع عنا محققا بالنار ، تكرمة لنا .

(٥) (عن أبيه قال : أخذ أبي) هو من تلويح الخطاب . وتقديره : عن مصعب بن سعد أنه حدث عن أبيه بمحدث

قال فيه : قال أبي : أخذت من الإبل سيفًا الخ .

(٦) (أربع آيات) لم يذكر هنا من الأربع إلا هذه الواحدة . وقد ذكر مسلم الأربع ، بعد هذا ، في كتاب الفضائل .

وهي : بر الوالدين ، وتحريم الخمر ، ولا تطرد الذين يدعون ربهم ، وآية الأنفال .

(٧) (فأتى به) عدول من التكلم إلى النية .

(٨) (تقلنيه) أي أعطنيه زائدا على نصبي من النسيمة .

قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ثَقَلْنِيهِ. أَجْمَلُ كَمَنْ لَا عَنَاءَ لَهُ^(١)؟ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ «صَمْعُهُ مِنْ حَيْثُ أَخَذَتْهُ»
قَالَ: فَتَرَكْتُ هَذِهِ الْآيَةَ: يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ^(٢) قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ.

٣٥- (١٧٤٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ. قَالَ:
بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً، وَأَنَا فِيهِمْ، قَبْلَ نَجْدٍ^(٣). فَفَعِنُوا إِلَّا كَثِيرَةً. فَكَانَتْ سُهُمَانَهُمْ^(٤) اثْنَا عَشَرَ
بَعِيرًا^(٥). أَوْ أَحَدَ عَشَرَ بَعِيرًا. وَنَقَلُوا بَعِيرًا بَعِيرًا^(٦).

٣٦- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ. أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ
نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ سَرِيَّةً قَبْلَ نَجْدٍ. وَفِيهِمْ ابْنُ عُمَرَ. وَأَنَّ سُهُمَانَهُمْ بَلَغَتْ
اثْنَيْ عَشَرَ بَعِيرًا. وَنَقَلُوا، سِوَى ذَلِكَ، بَعِيرًا. فَلَمْ يُغَيِّرْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٣٧- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَعَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ. قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً إِلَى نَجْدٍ. فَخَرَجْتُ فِيهَا.
فَأَسْبَنَّا إِلَّا وَغَنَّمَا، فَبَلَغَتْ سُهُمَانُنَا اثْنَيْ عَشَرَ بَعِيرًا، اثْنَيْ عَشَرَ بَعِيرًا^(٧). وَنَقَلْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
بَعِيرًا، بَعِيرًا.

(١) (كن لا عناء له) الفناء هو الكفاية. أي لا نفع ولا كفاية له في الحرب.

(٢) (الأنفال) النفل النسيمة. وجمعه أنفال.

(٣) (قبل نجد) أي جهته. وهو ظرف لبعث.

(٤) (سهمانهم) أي أنصباؤهم. فهو جمع سهم بمعنى النصيب.

(٥) (اثنا عشر بعيرا) هكذا هو في أكثر النسخ: اثنا عشر. وفي بعضها: اثني عشر وهذا ظاهر. والأول أصح
على لغة من يحمل الثني بالألف، سواء كان مرفوعا أو منصوبا أو مجزورا. وهي لغة أربع قبائل من العرب. وقد كثرت
في كلام العرب. ومنه قوله تعالى: إِنْ هَذَا لِسِحْرَانِ.

(٦) (ونقلوا بعيرا بعيرا) أي أعطى كلا منهم النبي ﷺ بعيرا، زيادة على نصيبه من النسيمة. وقوله في الرواية الثانية:
ونقلوا سوي ذلك بعيرا، معناه نقلهم أميرهم، فلم يغيره رسول الله ﷺ.

(٧) (اثني عشر بعيرا بعيرا) بهامش طبعة دار الطباعة المارة ما يأتي: كذا وقع هنا مرتين في جميع النسخ، سوى
المن المطبوع ضمن شرح النووي. وهذا التكرير لتعيين المدد على خلاف ما سبق في رواية مالك من التردد بين اثني عشر وأحد عشر.

(...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُبيدِ اللَّهِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

 (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ وَأَبُو كَامِلٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ . قَالَ : كَتَبْتُ إِلَى نَافِعٍ أَسْأَلُهُ عَنِ النَّفْلِ ^(١) ؟ فَكَتَبَ إِلَيَّ : أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ فِي سَرِيَّةٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي مُوسَى . ح وَحَدَّثَنَا هُرُوثُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ . كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِهِمْ .

 ٣٨ - (١٧٥٠) وَحَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ (وَاللَّفْظُ لِسُرَيْجٍ) . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ رَجَاءٍ عَنْ يُونُسَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : فَقَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : فَقَلَّا سِوَى تَصْبِيئِنَا مِنْ أَلْمَسِ . فَأَصَابَنِي شَارِفٌ (وَالشَّارِفُ الْمَسْنُ الْكَبِيرُ) .

 ٣٩ - (...) وَحَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ . حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ . ح وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . كِلَاهُمَا عَنْ يُونُسَ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : بَلَغَنِي عَنِ ابْنِ مُمَرَّ قَالَ : قَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً . بِنَحْوِ حَدِيثِ ابْنِ رَجَاءٍ .

 ٤٠ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . قَالَ : حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ كَانَ يُنْفَلُ بِمَضٍ مِنْ يَمَثَ مِنَ السَّرَايَا . لِأَنفُسِهِمْ خَاصَّةً . سِوَى قِسْمِ طَامَةِ الْجَيْشِ . وَأَلْمَسُ فِي ذَلِكَ ، وَاجِبٌ ، كُلُّهُ ^(٢) .

(١) (أسأله عن النفل) هو اسم لزيادة، يطمعها الإمام بمض الجيش، على القدر المستحق .

(٢) (كله) مجرورا، تأكيد لقوله: في ذلك .

باب استحقاق القاتل سلب القنيل

٤١ - (١٧٥١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ. أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ ابْنِ أَفْلَحٍ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيِّ. وَكَانَ جَلِيسًا لِأَبِي قَتَادَةَ. قَالَ: قَالَ أَبُو قَتَادَةَ. وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ ^(١).

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ؛ أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ قَالَ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ ^(١).

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ (وَاللَّفْظُ لَهُ). أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ. قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ يَقُولُ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ بْنِ أَفْلَحٍ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ. قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ حُنَيْنٍ. فَلَمَّا اتَّقَيْنَا كَانَتْ لِلْمُسْلِمِينَ جَوْلَةٌ ^(٢). قَالَ: فَرَأَيْتُمْ رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَدْ عَلَا رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ ^(٣). فَاسْتَدْرْتُ إِلَيْهِ حَتَّى أَتَيْتُهُ مِنْ وَرَائِهِ. فَضَرَبْتُهُ عَلَى حَبْلِ مَاتِقِهِ ^(٤). وَأَتَيْتُ عَلَى فَضْمَنِ صَمَّةٍ وَجَدْتُ مِنْهَا رِيحَ الْمَوْتِ ^(٥). ثُمَّ أَدْرَكَهُ الْمَوْتُ. فَأَرْسَلَنِي. فَلَحَقْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَقَالَ: مَا لِلنَّاسِ؟ فَقُلْتُ: أَمْرُ اللَّهِ. ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ رَجَعُوا. وَجَلَسَ

(١) (واقص الحديث) اعلم أن قوله في الطريق الأول: واقص الحديث. وقوله في الطريق الثاني: وساق الحديث.

يعنيهما الحديث المذكور في الطريق الثالث المذكور بهما وهو قوله: وحديثنا أبو الطاهر. وهذا غريب من عادة مسلم. فاحفظ ما حقيقته لك.

(٢) (جولة) أي انهزام وخيفة ذهبوا فيها. وهذا إما كان في بعض الجيش. وأما رسول الله ﷺ وطائفة معه فلم يولوا. والأحاديث الصحيحة بذلك مشهورة. وسيأتي بيانها في مواضعها. وقد نقلوا إجماع المسلمين على أنه لا يجوز أن يقال انهزم النبي ﷺ. ولم يرو أحد قط أنه انهزم بنفسه ﷺ في موطن من المواطن. بل ثبتت الأحاديث الصحيحة بإقدامه ونباته ﷺ في جميع المواطن.

(٣) (قد علا رجلا من المسلمين) يعني ظهر عليه وأشرف على قتله. أو صرعه وجلس عليه لقتله.

(٤) (على حبل ماتي) هو ما بين العنق والكتف.

(٥) (وجدت منها ريح الموت) يحتمل أنه أراد شدة كسدة الموت. ويحتمل قاربت الموت.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ « مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا ، لَهُ عَلَيْهِ يَدْنَةٌ ^(١) ، فَلَهُ سَلْبَةٌ ^(٢) » قَالَ : فَقَدْتُ . فَقُلْتُ : مَنْ يَشْهَدُ لِي ^(٣) ؟
 ثُمَّ جَلَسْتُ . ثُمَّ قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ . فَقَالَ فَقُمْتُ فَقُلْتُ : مَنْ يَشْهَدُ لِي ؟ ثُمَّ جَلَسْتُ . ثُمَّ قَالَ ذَلِكَ ، الثَّالِثَةَ .
 فَقُمْتُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا لَكَ ؟ يَا أَبَا قَتَادَةَ ! » فَقَصَصْتُ عَلَيْهِ الْقِصَّةَ . فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : صَدَقَ .
 يَا رَسُولَ اللَّهِ ! سَلَبُ ذَلِكَ الْقَتِيلِ عِنْدِي . فَأَرَضِنِي مِنْ حَقِّهِ . وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ : لَا هَا اللَّهُ إِذَا ^(٤) لَا
 يَمِيدُ ^(٥) إِلَى أَسَدٍ مِنْ أَسَدِ اللَّهِ يُقَاتِلُ عَنِ اللَّهِ وَعَنْ رَسُولِهِ فَيَسْطِيكُ سَلْبَهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « صَدَقَ ^(٦) » .
 فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ » فَأَعْطَانِي . قَالَ : فَبِمَتِ الذَّرْعُ قَابَتُنِي بِهِ مَخْرَفًا ^(٧) فِي بَنِي سَلَمَةَ . فَإِنَّهُ لِأَوَّلِ مَالٍ تَأْتَلْتُهُ ^(٨) فِي الْإِسْلَامِ .
 وَفِي حَدِيثِ اللَّيْثِ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : كَلَّا لَا يُنْطِيهِ أُضْبِيعُ ^(٩) مِنْ قُرَيْشٍ وَيَدْعُ أَسَدًا مِنْ أَسَدِ اللَّهِ .
 وَفِي حَدِيثِ اللَّيْثِ : لِأَوَّلِ مَالٍ تَأْتَلْتُهُ .

- (١) (له عليه يدنة) أى بيعة على قتله . أى شاهد . ولو واحدا .
- (٢) (فله سلبه) هو ما على القتييل وممه من ثياب وسلاح ومركب وجنب بقاد بين يديه .
- (٣) (من يشهد لي) أى بأن قتلت رجلا من الشركين ، فيكون سلبه لي .
- (٤) (لاها الله إذا) هكذا هو في جميع روايات المحدثين في الصحيحين وغيرهما: لاها الله إذا . بالألف . وأنكر الخطابي هذا وأهل العربية . وقالوا : هو تمييز من الرواة . وصوابه : لاها الله ذا . بغير ألف . في أوله . وقالوا : وها بمعنى الواو التي يقسم بها . فكانه قال : لا والله ذا . قال أبو عثمان المازري رضى الله عنه : بمعناه لاها الله ذا بمعنى أو ذا قسمى . وقال أبو زيد : ذا زائدة . وفيها لنتان : المد والقصر . قالوا : ويلزم الجر بعدها كما يلزم بمد الواو . قالوا ولا يجوز الجمع بينهما . فلا يقال : لاها والله . وفي هذا الحديث دليل على أن هذه اللفظة تكون ميمنا . اهـ . كلام الإمام النووي رضى الله تعالى عنه . وانظر ، في قرض ذلك كله ، مع التحقيق الدقيق ، الواقي الشافى ، كلمة أستاذ الدنيا في علم الحديث ، الحافظ ابن حجر المسقلاقي ، في كتابه ، قاموس السنة المحيطة ، فتح البارى ، ج ٨ ص ٣٠ طبعة بولاق .
- (٥) (لا يمد) الضمير عائد إلى النبي ﷺ . أى لا يقصد عليه السلام إلى إبطال حق أسد من أسود الله يقاثل في سبيله ، وهو أبو قتادة ، بإعطاء سلبه إياك .
- (٦) (صدق) أى أبو بكر الصديق .
- (٧) (مخرفا) بفتح الميم والراء ، وهذا هو المشهور . وقال القاضى : رويناه بفتح الميم وكسر الراء كالسجد والمسكن ، بكسر الكاف . والمراد بالمخرّف ، هنا ، البستان . وقيل : السكة من النخل تكون صفيين مخرّف من أيها شاء ، أى يجتمى . وقال ابن وهب : هى الجنينة الصغيرة . وقال غيره : هى نخلات يسيرة . وأما المخرّف ، بكسر الميم وفتح الراء ، فهو الوعاء الذى يحمل فيه ما يجتمى من الثمار . ويقال : اخترّف الثمر ، إذا جنّاه ، وهو ثمر مخروف .
- (٨) (تأتلته) أى اقتنيتة وتأسلته . وأتلة الشيء أسله .
- (٩) (أضبيع) قال القاضى : اختلف رواة كتاب مسلم في هذا الحرف على وجهين : أحدهما رواية السمرقندى :

٤٢ - (١٧٥٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ. أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ الْمَاجِشُونِ عَنْ صَالِحِ بْنِ إِزْرَاهِيمَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: بَيْنَا أَنَا وَأَقِفٌ فِي الصَّفِّ يَوْمَ بَدْرٍ. نَظَرْتُ عَنْ يَمِينِي وَشِمَالِي. فَإِذَا أَنَا بَيْنَ غُلَامَيْنِ مِنَ الْأَنْصَارِ. حَدِيثَةٌ أَسْنَأُنَهُمَا. تَمَثَّلْتُ لَوْ كُنْتُ بَيْنَ أَضْلَعٍ مِنْهُمَا^(١). فَفَمَزَنِي أَحَدُهُمَا. فَقَالَ: يَا عَمَّ! هَلْ نَعْرِفُ أَبَا جَهْلٍ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ. وَمَا حَاجَتُكَ إِلَيْهِ؟ يَا ابْنَ أَخِي! قَالَ: أَخْبَرْتُ أَنَّهُ يُسَبُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَئِنْ رَأَيْتُهُ لَا يُفَارِقُ سَوَادِي سَوَادَهُ^(٢) حَتَّى يَمُوتَ الْأَعْجَلُ مِنَّا^(٣). قَالَ: فَتَمَجَّجْتُ لِدَلَاكَ. فَفَمَزَنِي الْآخَرُ فَقَالَ مِثْلَهَا. قَالَ: فَلَمْ أَنْسَبْ^(٤) أَنْ نَظَرْتُ إِلَى أَبِي جَهْلٍ يَزُولُ^(٥) فِي النَّاسِ. فَقُلْتُ: أَلَا تَرَيَانِ؟ هَذَا صَاحِبُكُمْ الَّذِي تَسْأَلَانِ عَنْهُ. قَالَ: فَأَبْتَدَرَاهُ، فَضَرَبَاهُ بِسَيْفَيْنِهَا، حَتَّى قَتَلَاهُ. ثُمَّ انْصَرَفَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَأَخْبَرَاهُ. فَقَالَ «أَيُّكُمْ قَتَلَهُ؟» فَقَالَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا: أَنَا قَتَلْتُ. فَقَالَ «هَلْ مَسَحْتُمَا سَيْفَيْكُمْ؟» قَالَ: لَا. فَنَظَرَ فِي السَّيْفَيْنِ فَقَالَ «كِلَاكُمَا قَتَلَهُ^(٦)» وَقَضَى بِسَلْبِهِ لِمَعَاذِ بْنِ عَمْرٍو ابْنِ الْجُمُوحِ. (وَالرَّجُلَانِ: مُعَاذُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْجُمُوحِ وَمُعَاذُ بْنُ عَفْرَاءَ).

أصبغ ، بالصاد المهملة والنون المعجمة . والثاني رواية سائر الرواة : أصبغ . بالضاد المعجمة والمين المهملة . فملى الثاني هو تصغير صبغ على غير قياس . كأنه لما وصف أبا قتادة بأنه أسود ، صغر هذا بالإضافة إليه . وشبهه بالصبغ ، لضعف اقترانها وما توصف به من العجز والحق . وأما على الوجه الأول . فوصفه به لتغير لونه . وقيل : حقره وذمه بسواد لونه . وقيل : معناه أنه صاحب لون غير محمود . وقيل : وصفه بالمهانة والضعف . قال الخطابي . الأصبغ نوع من الطير . قال : ويجوز أنه شبهه بنبات ضعيف يقال له الصبيغا ، أول ما يطلع في الأرض يكون مما يلي الشمس منه أصفر .

(١) (أضلع منها) هكذا هو في جميع النسخ : أضلع بالضاد المعجمة والمين . وكذا حكاه القاضي عن جميع نسخ صحيح مسلم ، وهو الأصوب . ومعنى أضلع أقوى .

(٢) (سوادى سواده) أى شخصى شخصه .

(٣) (حتى يموت الأعجل منا) أى لا يفارقه حتى يموت أحدنا ، وهو الأقرب أجلا .

(٤) (لم أنسب) أى لم ألبس . أى لم يمض زمن كثير على سؤالهما إلا وأنا رأيت .

(٥) (يزول) هكذا هو في جميع نسخ بلادنا . وكذا رواه القاضي عن جماهير شيوخهم . ومعناه يتحرك وينزعج

ولا يستقر على حالة ولا في مكان . والزوال القلق .

(٦) (كلاكما قتله) تظليبا لقب الآخر من حيث أن له مشاركة في قتله . وإلا فاقتل الشرعى الذى يتعلق به استحقاق

السلب ، وهو الإخمان وإخراجه عن كونه ممتنما ، إنما وجد من معاذ بن عمرو بن الجموح . فلهدنا قضي له بالسلب .

٤٣ - (١٧٥٣) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرِجٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : قَتَلَ رَجُلٌ مِنْ حَمِيرٍ (١) رَجُلًا مِنَ الْمَدُونِ . فَأَرَادَ سَلْبَهُ . فَدَعَا خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ . وَكَانَ وَالِيًا عَلَيْهِمْ . فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَوْفُ ابْنِ مَالِكٍ . فَأَخْبَرَهُ . فَقَالَ لِيَخَالِدٍ « مَا مَتَمَّكَ أَنْ تَمْعِيَهُ سَلْبَهُ ؟ » قَالَ : اسْتَكْرَهْتُهُ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « اذْفَعُهُ إِلَيْهِ » فَمَرَّ خَالِدٌ بِعَوْفٍ فَجَرَّ بِرِدَائِهِ (٢) . ثُمَّ قَالَ : هَلْ أَنْجَزْتَ لَكَ مَا ذَكَرْتَ لَكَ (٣) مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ فَسَمِعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَنْصَبَ (٤) . فَقَالَ « لَا تَمْطِهِ . يَا خَالِدُ ! لَا تَمْطِهِ . يَا خَالِدُ ! هَلْ أَنْتُمْ تَارِكُونَ لِي أُمْرَائِي (٥) ؟ إِنَّمَا مَثَلُكُمْ وَمَثَلُهُمْ كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَرْعَى إِبِلًا (٦) أَوْ غَنَمًا فَرَحَاهَا . ثُمَّ تَحَيَّنَ سَقِيهَا (٧) . فَأَوْرَدَهَا حَوْضًا . فَشَرَعَتْ فِيهِ . فَشَرِبَتْ صَفْوَهُ (٨) وَتَرَكَتْ كِدْرَهُ . فَصَفْوَهُ لَكُمْ وَكِدْرَهُ عَلَيْهِمْ (٩) » .

(١) (قتل رجل من حمير) هذه القضية جرت في غزوة مؤتة سنة ثمان . كما بينه في الرواية التي بعد هذه . وهذا الحديث قد يستشكل من حيث إن القاتل قد استحق السلب ، فكيف منعه إياه ؟ ويجاب عنه بوجهين : أحدهما لعله أعطاه بعد ذلك للقاتل ، وإنما أخره تمزيق له ولووف بن مالك ، امكنهما أمالنا ألسنتهما في خالد رضي الله عنه ، وانتهكا حرمة الوالي ومن ولاه . الثاني لعله استطاب قلب صاحبه فتركه صاحبه باختياره وجعله للمسلمين . وكان القصد بذلك استطابة قلب خالد رضي الله عنه ، لسهولة في إكرام الأمراء .

(٢) (جرَّ بريدائه) أي جذب عوف بريداء خالد ووبخه على منعه السلب منه .

(٣) (ثم قال هل أنجزت لك ما ذكرت لك) أي قال عوف بن مالك : هل أنجزت لك ما ذكرت لك من رسول الله ﷺ فإنه قد كان قال لخالد : لا بد أن أشتكي منك إلى رسول الله ﷺ .

(٤) (فاستنصب) أي صار ، عليه السلام ، مفضيا .

(٥) (هل أنتم تاركون لي أمرائي) هكذا هو في بعض النسخ : تاركو ، بغير نون . وفي بعضها تاركون ، بالنون . وهذا هو الأصل . والأول صحيح أيضا . وهي لئنه معروفة . وقد جاءت بها أحاديث كثيرة : منها قوله ﷺ لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ، ولا تؤمنوا حتى تحابوا . وقد سبق بيانه في كتاب الإيمان .

(٦) (استرعى إبلا) أي طولب برعيها .

(٧) (ثم تحين سقيها) أي طلب ذلك الراعي وقت سقيها حتى يسقيها في وقت معين .

(٨) (فصفوه لكم وكدره عليهم) فصفوه لكم ، بمعنى الرعية . وكدره عليهم بمعنى على الأمراء . قال أهل اللغة : لصفو ، هنا ، بفتح الصاد لا غير . وهو الخالص . فإذا لحقوه الماء فقالوا الصفوة - كانت الصاد مضمومة ومفتوحة ومكسورة =

٤٤ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ الْأَشْجَمِيِّ . قَالَ : خَرَجْتُ مَعَ مَنْ خَرَجَ مَعَ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ ، فِي غَزْوَةِ مُؤْتَةَ ^(١) . وَرَأَفَقَنِي مَدَدِي ^(٢) مِنْ الْيَمَنِ . وَسَأَقَ الْحَدِيثَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِتَحْوِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فِي الْحَدِيثِ : قَالَ عَوْفٌ : فَقُلْتُ : يَا خَالِدُ ! أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى بِالسَّلْبِ لِلْقَاتِلِ ؟ قَالَ : بَلَى . وَلَكِنِّي اسْتَكْتَرْتُهُ .

٤٥ - (١٧٥٤) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُوسُفَ الْحَنْظَلِيُّ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَارٍ . حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَلَمَةَ . حَدَّثَنِي أَبِي ، سَلَمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ . قَالَ : غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَوَازِنَ . فَبَيْنَمَا نَحْنُ نَتَضَحَّى ^(٣) مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ عَلَى أَجْلِ أَحْمَرَ . فَأَنَاحَهُ . ثُمَّ انْتَرَعَ طَلْقًا مِنْ حَقْبِهِ ^(٤) فَقَبِدَ بِهِ الْجَمَلَ . ثُمَّ تَقَدَّمَ يَتَمَدَّى مَعَ الْقَوْمِ . وَجَعَلَ يَنْظُرُ . وَفِينَا ضَمْفَةٌ وَرِقَّةٌ ^(٥) فِي الظُّهْرِ ^(٦) . وَبَعْضُنَا

= ثلاث لغات. ومعنى الحديث أن الرعية يأخذون صفو الأمور فتصلهم أعطياتهم بغير نكد . وتبتلى الولاة بمقاساة الأمور وجمع الأموال من وجوها وصرفها في وجوها . وحفظ الرعية ، والشفقة عليهم والذب عنهم وإنصاف بعضهم من بعض . ثم متى وقع علقه (كذا) أو عتب في بعض ذلك ، توجه على الأمراء ، دون الناس .

(١) (مؤتة) هي بالهمز وترك الهمز . وهي قرية معروفة في طرف الشام عند الكركلش .

(٢) (مددي) يعني رجلا من المدد الذين جاؤا بمدد مؤتة ويساعدونهم .

(٣) (نتضحى) . أي تتندى . مأخوذ من الضحاء ، وهو بعداء تتداد النهار وفوق الضحى .

(٤) (انتزع طلقا من حقبه) الطلق العقاب من جاد . والحقب جبل يشد على حقاو البير . قال القاضي : لم يُرَوْ هذا

الحرف إلا بفتح القاف . قال : وكان بعض شيوخنا يقول : صوابه بإسكانها ، أي مما احتقب خلفه وحمله في حقيقته . وهي الرقادة في مؤخر القتب . ووقع هذا الحرف في سنن أبي داود حقه ، وفسره مؤخره . قال القاضي : والأشبه عندي أن يكون حقه في هذه الرواية حيزته وحزامه . والحقاو ممدد الإزار من الرجل . وبه سمى الإزار حقاوا . ووقع في رواية السمرقندي

رضي الله عنه ، في مسلم ، من جيبته . فإن صح ، ولم يكن تصحيفا ، فله وجه . بأن علقه بجمبة سهامه وأدخله فيها .

(٥) (وفينا ضمفة ورقة) ضبطوه على وجهين : الصحيح المشهور ورواية الأكثرين : بفتح الضاد وإسكان العين .

أي حالة ضعف وهزال . قال القاضي : وهذا الوجه هو الصواب . والثاني بفتح العين ، جمع ضعيف . وفي بعض النسخ : وفينا ضعف ، بمحذف الهاء .

(٦) (في الظهر) أي في الإبل .

مُشَاهَةٌ. إِذْ خَرَجَ يَشْتَدُّ^(١). فَأَتَى الْجَمَلَةَ فَأَطْلَقَ قَيْدَهُ. ثُمَّ أَنَاخَهُ وَقَمَدَ عَلَيْهِ. فَأَمَارَهُ^(٢). فَأَشْتَدَّ بِهِ الْجَمَلُ. فَأَتْبَعَهُ رَجُلٌ عَلَى نَاقَةٍ وَرَقَاءٍ^(٣).

قَالَ سَلَمَةُ: وَخَرَجْتُ أَشْتَدُّ. فَكُنْتُ عِنْدَ وَرِكِ النَّاقَةِ. ثُمَّ تَقَدَّمْتُ. حَتَّى أَكُنْتُ عِنْدَ وَرِكِ الْجَمَلِ. ثُمَّ تَقَدَّمْتُ حَتَّى أَخَذْتُ مِخْطَامَ الْجَمَلِ فَأَخْتَنُهُ. فَلَمَّا وَدَعَ رُكْبَتَهُ فِي الْأَرْضِ اخْتَرَطْتُ سِنِّي^(٤) فَضَرَبْتُ رَأْسَ الرَّجُلِ. فَتَدَّرَ^(٥). ثُمَّ جِئْتُ بِالْجَمَلِ أَقْوَمَهُ، عَلَيْهِ رَحْلُهُ وَسِلَاحُهُ. فَاسْتَقْبَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ مَعَهُ. فَقَالَ « مَنْ قَتَلَ الرَّجُلَ؟ » قَالُوا: ابْنُ الْأَكْوَعِ. قَالَ « لَهُ سَلْبُهُ أَجْمَعُ ».



(١٤) باب التنفيل وفداء المسلمين بالأسارى

٤٦ - (١٧٥٥) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ. حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَلَمَةَ. حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: غَزَوْنَا فِرَازَةَ وَعَلَيْنَا أَبُو بَكْرٍ. أَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْنَا. فَلَمَّا كَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمَاءِ سَاعَةٌ، أَمَرَنَا أَبُو بَكْرٍ فَمَرَسْنَا^(٦). ثُمَّ شَنَّ النَّارَ^(٧). فَوَرَدَ الْمَاءَ. فَقَتَلَ مَنْ قَتَلَ عَلَيْهِ، وَسَجَى. وَأَنْظَرُ إِلَى عُنُقِ مِنَ النَّاسِ^(٨). فِيهِمُ الدَّرَارِيُّ^(٩). تَخَشَّيْتُ أَنْ يَسْبِقُونِي إِلَى الْجَبَلِ. فَرَمَيْتُ بِهِمْ يَنْتَهُمُ وَبَيْنَ الْجَبَلِ. فَلَمَّا رَأَوْا الدَّهْمَ وَقَفُوا. فَجِئْتُ بِهِمْ أَسْوَفُهُمْ. وَفِيهِمْ امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي فِرَازَةَ. عَلَيْهَا قَشْعٌ^(١٠) مِنْ أَدَمٍ. (قَالَ: الْقَشْعُ النَّطْعُ) مَعَهَا ابْنَةٌ لَهَا مِنْ أَحْسَنِ الْعَرَبِ. فَسَقَطَتْ حَتَّى أَتَيْتُ بِرِمٍ

- (١) يشدد أى يعدو .
- (٢) فأماره (أى ركبه ثم بعثه قائما .
- (٣) ورقاء (أى فى لونها سواد كالغبرة .
- (٤) اخترطت سبني (أى سلطته .
- (٥) فتددر (أى سقط .
- (٦) فمرسنا (التمرير نزول آخر الليل .
- (٧) شن النار (أى فرقها .
- (٨) عنق من الناس (جماعة .
- (٩) فيهم الدراري (يعنى النساء والصبيان .
- (١٠) قشع (فى العاقب لثتان . فتحها وكسرها . وهما مشهورتان . وفسره فى الكتاب بالنطع ، وهو صمغ .

أَبَا بَكْرٍ . فَتَقَلَّبَنِي أَبُو بَكْرٍ ابْتِهَامًا . فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَمَا كَشَفْتُ لَهَا تَوْبًا . فَلَقَيْتَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي السُّوقِ . فَقَالَ : « يَا سَلَمَةُ ! هَبْ لِي الْمَرْأَةَ » . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَاللَّهِ ! لَقَدْ أَحْبَبْتَنِي . وَمَا كَشَفْتُ لَهَا تَوْبًا ^(١) . ثُمَّ لَقَيْتَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ فِي السُّوقِ . فَقَالَ لِي : « يَا سَلَمَةُ ! هَبْ لِي الْمَرْأَةَ . لِلَّهِ أَبُو بَكْرٍ ^(٢) » . فَقُلْتُ : هِيَ لَكَ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَوَاللَّهِ ! مَا كَشَفْتُ لَهَا تَوْبًا . فَبَعَثَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ . فَقَدَيْتُ بِهَا نَاسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، كَانُوا أُسِيرُوا بِمَكَّةَ .

**

(١٥) باب حكم الهوى

٤٧ - (١٧٥٦) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَيُّمَا قَرْبَةٍ أَتَيْتُمُوهَا ^(٣) ، وَأَقَمْتُمْ فِيهَا ، فَسَمَّكُمْ فِيهَا . وَأَيُّمَا قَرْبَةٍ عَصَتْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، فَإِنَّ مُحْسَمَهَا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ ، ثُمَّ هِيَ لَكُمْ » .

٤٨ - (١٧٥٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ ، وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ) (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ ، عَنْ عُمَرَ . قَالَ : كَانَتْ أَمْوَالُ بَنِي النَّضِيرِ تَمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ . تَمَّا لَمْ يُوجِفْ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ ^(٤) بِخَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ . فَكَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ خَاصَّةً .

(١) (وما كَشَفْتُ لَهَا تَوْبًا) كناية عن الوفاق .

(٢) (لله أبو بكر) كلمة مدح تمتد العرب التناء بها . مثل قولهم : لله درك . فإن الإضافة إلى العظيم تشريف . فإذا وجد من الولد ما يُحمد يقال : لله أبو بكر ، حيث أتى بمثلك .

(٣) (أيما قربة أتيتوها) قال القاضي : يحتمل أن يكون المراد بالأولى التي . الذي لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركب ، بل جلا عنه أهله أو صالحوا عليه . فيكون مهمم فيها أي حقهم من المطايا كما يصرف النوى . ويكون المراد بالثانية ما أخذ عنوة فيكون غنيمة ، يخرج منه الخمس وباقيه للناجمين . وهو معنى قوله : ثم هي لكم ، أي باقيةا .

(٤) (بما لم يوجف عليه المسلمون) الإيجاف هو الإسراع أي لم يُدوا في تحصيله خيلا ولا إبلا . بل حصل بلا قتال . والركاب هي الإبل التي يسافر عليها ، لا واحد لها من لفظها ، واحده راحلة . وكذلك الخيل ، لا واحد لها من لفظها ، واحده فرس .

فَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً سَنَةً^(١). وَمَا بَقِيَ يَجْمَعُهُ فِي الْكِرَاعِ^(٢) وَالسَّلَاحِ . عُدَّةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ^(٣) .

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

٤٩ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَسْمَاءَ الضَّبْعِيُّ . حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةٌ عَنْ مَالِكٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ؛ أَنَّ مَالِكَ بْنَ أَوْسٍ حَدَّثَهُ . قَالَ : أُرْسِلَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ . فُجِئَتْهُ حِينَ تَمَالَى النَّهَارُ^(٤) . قَالَ : فَوَجَدْتُهُ فِي بَيْتِهِ جَالِسًا عَلَى سَرِيرٍ . مُفْضِيًا^(٥) إِلَى رِمَالِهِ^(٦) . مُتَّكِئًا عَلَى وَسَادَةٍ مِنْ أَدَمٍ . فَقَالَ لِي : يَا مَالُ^(٧) ! إِنَّهُ قَدْ دَفَّ أَهْلَ أَيْبَاتٍ^(٨) مِنْ قَوْمِكَ . وَقَدْ أَمَرْتُ فِيهِمْ بِرِضْخٍ^(٩) . فَخَذَهُ فَأَقْسَمَهُ بَيْنَهُمْ . قَالَ : قُلْتُ : لَوْ أَمَرْتُ بِهَذَا غَيْرِي ؟ قَالَ : خَذُهُ . يَا مَالُ ! قَالَ : فِجَاءٌ يَرْفَأُ^(١٠) . فَقَالَ : هَلْ لَكَ^(١١) ، يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! فِي عُثْمَانَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ وَسَعْدٍ ؟ فَقَالَ عُمَرُ : نَعَمْ . فَأَذِنَ لَهُمْ . فَدَخَلُوا . ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ : هَلْ لَكَ فِي عَبَّاسٍ وَعَلِيٍّ ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَأَذِنَ لَهُمَا . فَقَالَ عَبَّاسٌ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! اقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا الْكَاذِبِ^(١٢) الْأَسِيمِ الْغَادِرِ الْخَائِنِ . فَقَالَ الْقَوْمُ : أَجَلٌ . يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! فَاقْضِ بَيْنَهُمْ وَأَرْحَمَهُمْ .

(١) (ينفق على أهله نفقة سنة) أى يوزل لهم نفقة سنة ، ولكنه كان ينفقه قبل انقضاء السنة في وجوه الخير ، فلا تم عليه السنة .

(٢) (الكراع) أى الدواب التى تصلح للحرب .

(٣) (عدة في سبيل الله) هى ما أعدت للحوادث أهبة وجهازا للنزو .

(٤) (تمالى النهار) أى ارتفع .

(٥) (مفضيا) يعنى ليس بينه وبين رماله شيء . وإنما قال هذا ، لأن المادة أن يكون فوق الرمال فراش أو غيره .

(٦) (رُماله) بضم الراء وكسر ها . وهو ما ينسج من سنف النخل ونحوه ، ليضطجع عليه .

(٧) (يا مَالُ) هكذا هو في جميع النسخ : يا مال . وهو ترخيم مالك ، بحذف الكاف . ويجوز كسر اللام وضمها .

جهان مشهوران لأهل العربية . فمن كسر ها تركها على ما كانت . ومن ضمها جعله اسما مستقلا .

(٨) (دف أهل آيات) الدف المشى بسرعة . كأنهم جاءوا مسرعين ، للضر الذى نزل بهم ، وقيل: السير اليسير .

(٩) (برضخ) المطية القليلة .

(١٠) (يرفأ) غير مهموز . هكذا ذكره الجمهور . ومنهم من همزه : يرفأ . وهو حاجب عمر بن الخطاب .

(١١) (هل لك) أى هل لهم إذن منك فى الدخول عليك .

(١٢) (اقض بينى وبين هذا الكاذب) قال جماعة من العلماء : معناه هذا الكاذب إن لم ينصف ، فحذف الجواب . =

(فَقَالَ مَالِكُ بْنُ أَوْسٍ: يُخَيَّلُ إِلَى أَنَّهُمْ قَدْ كَانُوا قَدَّمُوهُمْ لِدَلِكِ) فَقَالَ عُمَرُ: اتَّيْدًا^(١). أَنْشَدُكُمْ بِاللَّهِ^(٢) الَّذِي يَأْذِنُهُ تَقْوَمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ! أَنْتَمَلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «لَا نُورُثُ. مَا تَرَكَنَا صَدَقَةٌ» قَالُوا: نَعَمْ. ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى الْعَبَّاسِ وَعَلَى فَقَالَ: أَنْشَدُكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي يَأْذِنُهُ تَقْوَمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ! أَنْتَمَلَمَانَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «لَا نُورُثُ. مَا تَرَكَنَاهُ صَدَقَةٌ» قَالَا: نَعَمْ. فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَزَّ كَانَ خَصَّ رَسُولَهُ ﷺ بِخَاصَّةٍ لَمْ يُخَصَّصْ بِهَا أَحَدًا غَيْرُهُ. قَالَ: مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلَيْهِ وَالرَّسُولِ [٥٩/المحرر ٧] (مَا أَدْرِي هَلْ قَرَأَ الْآيَةَ الَّتِي قَبْلَهَا أَمْ لَا) قَالَ: فَكَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَكُمْ أَمْوَالَ بَنِي النَّضِيرِ. فَوَاللَّهِ! مَا اسْتَأْذَرَ عَلَيْكُمْ. وَلَا أَخَذَهَا دُونَكُمْ. حَتَّى بَقِيَ هَذَا الْمَالُ. فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْخُذُ مِنْهُ تَقَفَّةَ سَنَةٍ. ثُمَّ يَجْعَلُ مَا بَقِيَ أَسْوَةَ الْمَالِ. ثُمَّ قَالَ: أَنْشَدُكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي يَأْذِنُهُ تَقْوَمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ! أَنْتَمَلَمُونَ ذَلِكَ؟ قَالُوا: نَعَمْ. ثُمَّ نَشَدَ عَبَّاسًا وَعَلِيًّا بِمِثْلِ مَا نَشَدَ بِهِ الْقَوْمَ: أَنْتَمَلَمَانَ ذَلِكَ؟ قَالَا: نَعَمْ. قَالَ: فَلَمَّا تُوِّفِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَتَبْتَمًا، تَطْلُبُ مِيرَاثَكَ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ، وَيَطْلُبُ هَذَا مِيرَاثَ امْرَأَتِهِ مِنْ أَبِيهَا. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: قَالَ

وقال القاضي عياض: قال المازري: هذا اللفظ الذي وقع لا يابق ظاهره بالعباس. وحاش لعل أن يكون فيه بعض هذه الأوصاف فضلا عن كلها. ولسنا نقطع بالمصمة إلا للأنبي ﷺ ولمن شهد له بها. ولسنا مأمورون بحسن الظن بالصحابة رضي الله عنهم أجمعين، ونفي كل رذيلة عنهم. وإذا انسدت طرق تأويلها نسبنا الكذب إلى روايتها قال: وقد حمل هذا المعنى بعض الناس على أن أزال هذا اللفظ من نسخته، تورعا عن إثبات مثل هذا. ولعله حمل الوم على روايته. قال المازري: وإذا كان هذا اللفظ لا بد من إثباته، ولم نضف الوم إلى روايته فأجود ما حمل عليه أنه صدر من العباس على جهة الإدلال على ابن أخيه، لأنه بمنزلة ابنه. وقال ما لا يمتدحه، وما يعلم براءة ذمة ابن أخته منه. ولعله قصد بذلك ردعه عما يمتدح أنه مخطئ فيه. وإن هذه الأوصاف يتصف بها لو كان يفعل ما يفعله عن قصد. ولا بد من هذا التأويل. لأن هذه القضية جرت في مجلس فيه عمر رضي الله عنه، وهو الخليفة. وعمان وسعد وزيد وعبد الرحمن رضي الله عنهم ولم يفكر أحد منهم هذا الكلام، مع تشدهم في إنكار المنكر. وما ذلك إلا لأنهم قد فهموا، بقرينة الحال، أنه تكلم بما لا يمتدح ظاهره. مبالغة في الزجر. قال المازري: وكذلك قول عمر رضي الله عنه: إنكم جثما أبا بكر فرائبها كاذبا آثما غادرا خائنا. وكذلك ذكر عن نفسه أنهم رأياه كذلك. وتأويل هذا على نحو ما سبق، وهو أن المراد أنكم تمتدحان أن الواجب أن نفعل في هذه القضية خلاف ما فعلته أنا وأبو بكر. فنحن على مقتضى رأيكما لو أننا ما آتينا ونحن ممتدحان ما تمتدحانه لسنا بهذه الأوصاف.

(١) (انثدا) أى اصبرا وأمهلا.

(٢) (انشدكم بالله) أى أسألكم بالله. مأخوذ من التشيد، وهو رفع الصوت. يقال: أنشدتك، ونشدتك بالله.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا نُورِثُ . مَا تَرَكَنَا صَدَقَةٌ » فَرَأَيْتُمَا كَاذِبًا آتَمًا غَادِرًا خَائِنًا ، وَاللَّهِ يَعْلَمُ إِنَّهُ لَصَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ . ثُمَّ تَوَفَّى أَبُو بَكْرٍ . وَأَنَا وَوَيْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَوَيْ أَبِي بَكْرٍ . فَرَأَيْتُمَا كَاذِبًا آتَمًا غَادِرًا خَائِنًا . وَاللَّهِ يَعْلَمُ إِنِّي لَصَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ . فَوَلَيْتُمَا . ثُمَّ جِئْتَنِي أَنْتَ وَهَذَا . وَأَنْتُمَا جَمِيعٌ . وَأَمْرُكُمْ وَاحِدٌ ^(١) . فَقُلْتُمَا : اذْفَعْمَا إِلَيْنَا . فَقُلْتُ : إِنْ شِئْتُمْ دَفَعْتُمَا إِلَيْكُمْ عَلَى أَنْ عَلَيْكُمْ عَهْدُ اللَّهِ أَنْ تَعْمَلَا فِيهَا بِاللَّيِّ كَانَ يَعْمَلُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَأَخَذْتُمَا بِذَلِكَ . قَالَ : أَمْ كَذَلِكَ؟ قَالَا : نَعَمْ . قَالَ : ثُمَّ جِئْتُمَا لِيَأْضِيَ بَيْنَكُمْ . وَلَا ، وَاللَّهِ ! لَا أَقْضِي بَيْنَكُمْ بِتَغْيِيرِ ذَلِكَ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ . فَإِنْ عَجَزْتُمَا عَنْهَا فَرُدَّاهَا إِلَيَّ .

٥٠ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (قَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ الْأَخْرَانِ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ) . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ . قَالَ : أَرْسَلَ إِلَيَّ ثُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ . فَقَالَ : إِنَّهُ قَدْ حَضَرَ أَهْلُ أُبَيَاتٍ مِنْ قَوْمِكَ . بِنَحْوِ حَدِيثِ مَالِكٍ . غَيْرَ أَنْ فِيهِ : فَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ مِنْهُ سَنَةً . وَرُبَّمَا قَالَ مَعْمَرٌ : يَحْسِبُ قُوتَ أَهْلِهِ مِنْهُ سَنَةً . ثُمَّ يَجْعَلُ مَا بَقِيَ مِنْهُ يَجْعَلُ مَالِ اللَّهِ ^(٢) عَزَّ وَجَلَّ .

(١٦) باب قول النبي صلى الله عليه وسلم « لا نورث ما تركنا فهو صدقة »

٥١ - (١٧٥٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : إِنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ ، حِينَ تَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، أَرَدْنَ أَنْ يَبْعُنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ . فَيَسْأَلُهُنَّ مِيرَاثَهُنَّ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَتْ عَائِشَةُ لِهِنَّ : أَلَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا نُورِثُ . مَا تَرَكَنَا فَهُوَ صَدَقَةٌ »؟

(١) (وأنا جميع وأمركما واحد) أى متحد غير متنازع . وأمركما أى مطلوبكما واحد ، وهو دفعى إياها إليكما .

(٢) (يجعل مال الله) أى فى مصرف ما جعل عدة فى سبيل الله من مصالح المسلمين .

٥٢ - (١٧٥٩) حدثني محمد بن رافع . أخبرنا حُجَيْنٌ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْسَلَتْ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . مِمَّا آفَأَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ بِالْمَدِينَةِ وَفَدَكَ . وَمَا بَقِيَ مِنْ مَخْضِ خَيْبَرَ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا تَوْرَثُ مَا تَرَكَنَا صَدَقَةٌ . إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ (ﷺ) فِي هَذَا الْمَالِ » . وَإِنِّي ، وَاللَّهِ ! لَا أُغَيِّرُ شَيْئًا مِنْ صَدَقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، عَنْ حَالِهَا الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهَا ، فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَلَا عَمَلَنَّ فِيهَا ، بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَأَبَى أَبُو بَكْرٍ أَنْ يَدْفَعَ إِلَيَّ فَاطِمَةَ شَيْئًا . فَوَجَدْتُ^(١) فَاطِمَةَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ فِي ذَلِكَ . قَالَ : فَهَجَرْتَهُ . فَأَمَّا تَمَكُّمُهُ حَتَّى تُوُفِّيَتْ . وَعَاشَتْ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِتَّةَ أَشْهُرٍ . فَلَمَّا تُوُفِّيَتْ دَفَنَهَا زَوْجُهَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ لَيْلًا . وَلَمْ يُوَازِنِ بِهَا أَبَا بَكْرٍ . وَصَلَّى عَلَيْهَا عَلِيٌّ . وَكَانَ لَعَلِّي مِنَ النَّاسِ وَجْهَةٌ ، حَيَاةَ فَاطِمَةَ^(٢) . فَلَمَّا تُوُفِّيَتْ اسْتَنْكَرَ عَلِيٌّ وَجُوهَ النَّاسِ . فَالْتَمَسَ مُصَالِحَةَ أَبِي بَكْرٍ وَمُبَايَعَتَهُ . وَلَمْ يَكُنْ بِأَبَعِ تِلْكَ الْأَشْهُرِ . فَأَرْسَلَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ : أَنْ آتِنَا . وَلَا يَأْتِنَا مَعَكَ أَحَدٌ (كَرَاهِيَةَ مَحْضَرِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ) فَقَالَ عُمَرُ ، لِأَبِي بَكْرٍ : وَاللَّهِ ! لَا تَدْخُلْ عَلَيْهِمْ وَحَدَّكَ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَمَا عَسَاهُمْ أَنْ يَفْعَلُوا بِي . إِنِّي ، وَاللَّهِ ! لَا تَبْتَدِئُهُمْ . فَدَخَلَ عَلَيْهِمْ أَبُو بَكْرٍ . فَتَشَهَّدَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ . ثُمَّ قَالَ : إِنَّا قَدْ عَرَفْنَا ، يَا أَبَا بَكْرٍ ! فَضِيلَتَكَ وَمَا أَعْطَاكَ اللَّهُ . وَلَمْ نَنْفَسْ^(٣) عَلَيْكَ خَيْرًا سِوَا سَاقَةِ اللَّهِ إِلَيْكَ . وَلَكِنَّكَ اسْتَبَدَدْتَ عَلَيْنَا بِالْأَمْرِ . وَكُنَّا نَحْنُ نَرَى لَنَا حَقًّا لِقَرَابَتِنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَلَمْ يَزَلْ يُكَلِّمُ أَبَا بَكْرٍ حَتَّى قَاضَتْ عَيْنَا أَبِي بَكْرٍ . فَلَمَّا تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ قَالَ : وَاللَّهِ تَقْسَى بِيَدِهِ ! لِقَرَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَصِلَ مِنْ قَرَابَتِي . وَأَمَّا الَّذِي شَجَرَ^(٤) بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ مِنْ هَذِهِ الْأَمْوَالِ ، فَإِنِّي لَمْ آلْ^(٥) فِيهَا عَنِ الْحَقِّ . وَلَمْ أَتْرُكْ أَمْرًا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) (فوجدت) أى غضبت .

(٢) (وكان لعل من الناس وجهة حياة فاطمة) أى وجه وإقبال فى مدة حياتها .

(٣) (ولم نفس) يقال نفست أنفاس نفاسة ، وهو قريب من معنى الحسد .

(٤) (شجر) أى اضطرب واختلف واختلط .

(٥) (لم آل) لم أقصر .

يَصْنَعُهُ فِيهَا إِلَّا صَنَعْتُهُ . فَقَالَ عَلِيُّ لِأَبِي بَكْرٍ : مَوْعِدُكَ الْمَشِيئَةَ ^(١) لِلْبَيْعَةِ . فَلَمَّا صَلَّى أَبُو بَكْرٍ صَلَاةَ الظُّهْرِ . رَقِيَ عَلَى الْمِنْبَرِ . فَتَشَهَّدَ . وَذَكَرَ شَأْنَ عَلِيٍّ وَتَخَلَّفَهُ عَنِ الْبَيْعَةِ . وَعُذْرَهُ بِالَّذِي اعْتَذَرَ إِلَيْهِ . ثُمَّ اسْتَعْفَرَ . وَتَشَهَّدَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَمَطَّمَ حَقَّ أَبِي بَكْرٍ . وَأَنَّهُ لَمْ يَحْمِلْهُ عَلَى الَّذِي صَنَعَ نَفَاسَةً عَلَى أَبِي بَكْرٍ . وَلَا إِنكَارًا لِلَّذِي فَضَّلَهُ اللَّهُ بِهِ . وَلَكِنَّا كُنَّا نُرَى لَنَا فِي الْأَمْرِ نَصِيبًا . فَاسْتَبَدَّ عَلَيْنَا بِهِ . فَوَجَدْنَا فِي أَنْفُسِنَا . فُسْرَ بِذَلِكَ الْمُسْلِمُونَ . وَقَالُوا : أَصَبْتَ . فَكَانَ الْمُسْلِمُونَ إِلَى عَلِيٍّ قَرِيبًا ، حِينَ رَاجَعَ الْأَمْرَ الْمَعْرُوفَ .

٥٣ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ الْآخِرَانِ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ) . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ فَاطِمَةَ وَالْعَبَّاسَ أَتَيَا أَبَا بَكْرٍ يَلْتَمِسَانِ مِيرَاثَهُمَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَهُمَا حِينَئِذٍ يَطْلُبَانِ أَرْضَهُ مِنْ فَدَكٍ وَسَمَمَةٍ مِنْ خَيْبَرَ . فَقَالَ لَهُمَا أَبُو بَكْرٍ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ مَعْنَى حَدِيثِ عُقَيْلٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : ثُمَّ قَامَ عَلِيُّ فَمَطَّمَهُ مِنْ حَقِّ أَبِي بَكْرٍ . وَذَكَرَ فَضِيلَتَهُ وَسَابِقَتَهُ . ثُمَّ مَضَى إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَبَايَعَهُ . فَأَقْبَلَ النَّاسُ إِلَى عَلِيٍّ فَقَالُوا : أَصَبْتَ وَأَحْسَنْتَ . فَكَانَ النَّاسُ قَرِيبًا إِلَى عَلِيٍّ حِينَ قَارَبَ الْأَمْرَ الْمَعْرُوفَ .

٥٤ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا أَبِي . وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ) . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ . أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَأَلَتْ أَبَا بَكْرٍ ، بَعْدَ وِفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَنْ يَقْسِمَ لَهَا مِيرَاثَهَا ، مِمَّا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، مِمَّا آفَأَ اللَّهُ عَلَيْهِ . فَقَالَ لَهَا أَبُو بَكْرٍ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا نُورَثُ . مَا تَرَكَنَا صَدَقَةٌ » . قَالَ : وَعَاشَتْ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِتَّةَ أَشْهُرٍ . وَكَانَتْ فَاطِمَةُ تَسْأَلُ أَبَا بَكْرٍ لِنَصِيبِهَا مِمَّا تَرَكَ

(١) (المشيئة) المشيئة والمشي ، بجذوف الماء ، هو من زوال الشمس .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ خَيْبَرَ وَفَدَكَ . وَصَدَقْتَهُ بِالْمَدِينَةِ^(١) . فَأَبَى أَبُو بَكْرٍ عَلَيْهَا ذَلِكَ . وَقَالَ : لَسْتُ تَارِكًا شَيْئًا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْتَلِكُ بِهِ إِلَّا عَمِلْتُ بِهِ . إِنِّي أَخْشَى أَنْ تَرَكَتُ شَيْئًا مِنْ أَمْرِهِ أَنْ أَرْبِغَ . فَأَمَّا صَدَقَتُهُ بِالْمَدِينَةِ فَدَفَعَهَا عُمَرُ إِلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسُ . فَعَابَهُ عَلَيْهَا عَلِيٌّ . وَأَمَّا خَيْبَرُ وَفَدَكَ فَأَمْسَكَهَا عُمَرُ . وَقَالَ : هُمَا صَدَقَتُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . كَاتِبًا لِحَقُوقِهِ الَّتِي تَعْرُوهُ^(٢) وَنَوَائِبِهِ^(٣) . وَأَمْرُهُمَا إِلَى مَنْ وَلى الْأَمْرَ . قَالَ : فَهَمَّا عَلَى ذَلِكَ إِلَى الْيَوْمِ .

٥٥ - (١٧٦٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا يَقْتَسِمُ وَرَثَتِي دِينَارًا . مَا تَرَكَتُ ، بَعْدَ نَفْقَةِ نِسَائِي وَمَوْتِنَا ، عَامِلِي^(٤) ، فَهُوَ صَدَقَةٌ » .

(١) (من خيبر وفدك وصدقته بالمدينة) قال القاضي عياض رضى الله عنه في تفسير صدقات النبي ﷺ المذكورة في هذه الأحاديث . قال : صارت إليه بثلاثة حقوق : أخذها ما وهب له ﷺ ، وذلك وصية بخيرىق اليهودى له بعد إسلامه يوم أحد ، وكانت سبعة حوائط في بني النضير . وما أعطاه الأنصار من أرضهم ، وهو ما لا يبلغه الماء ، وكان هذا ملكا له ﷺ . الثانى حقه من الفى من أرض بنى النضير حين أجلام . كانت له خاصة . لأنها لم يوجب عليها المسلمون بخيل ولا ركب . وأما منقولات بنى النضير فحملوا منها ما حملته الإبل غير السلاح ، كما صالحهم . ثم قسم ﷺ الباقي بين المسلمين . وكانت الأرض لنفسه ويخرجها في نواب المسلمين . وكذلك نصف أرض فدك ، صالح أهلها بعد فتح خيبر على نصف أرضها وكان خالصا له . وكذلك ثلث أرض وادى القرى ، أخذ في الصلح حين صالح أهلها اليهود . وكذلك حصنان من حصون خيبر ، وهما الوطيط والسلام ، أخذها صلحا . الثالث سهمه من خمس خيبر وما افتتح فيها عنوة . فكانت هذه كلها ملكا لرسول الله ﷺ خاصة ، لا حق فيها لأحد غيره . لكنه ﷺ كان لا يستأجر بها بل ينفقها على أهله والمسلمين وللمصالح العامة . وكل هذه صدقات محرمت التملك بعده .

(٢) (تعروه) معناه ما يطرا عليه من الحقوق الواجبة والندوبية . ويقال : عروته واعتريته . وعررته واعتررته إذا أتته تطلب منه حاجة .

(٣) (ونوائبه) النوائب ما يتوب الإنسان ، أى ينزل به من المهمات والحوادث .

(٤) (يوم مؤونة عاملى) أى نفقته . قال في الصباح : المؤونة التقل . وفيها لغات : أحدها على وزن فمولة والجمع مؤونات . ومآتُ التوم أمأتهم . واللغة الثانية مؤونة والجمع مؤون . مثل غرفة وغرف . والثالثة مؤونة والجمع مون مثل سورة وسور . ويقال منه : مانه يعونه من باب قال . ومؤونة عامله ، عليه الصلاة والسلام . قيل هو القائم على هذه الصدقات والناظر فيها .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي مُعَمَّرٍ الْمَكِّيُّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

٥٦ - (١٧٦١) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي خَلْفٍ . حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا نُورُثُ . مَا تَرَكَنَا صَدَقَةٌ » .

(١٧) باب كيفية قسمة الغنمة بين الحاضرين

٥٧ - (١٧٦٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ كِلَاهُمَا عَنْ سُلَيْمٍ . قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا سُلَيْمُ بْنُ أَحْضَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ . حَدَّثَنَا نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَسَمَ فِي النَّفْلِ: لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ وَلِلرَّجُلِ سَهْمًا^(١) .

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَلَمْ يَذْكُرْ فِي النَّفْلِ .

(١٨) باب الإمداد بالمدائكة في غزوة بدر ، وإبادة الغنائم

٥٨ - (١٧٦٣) حَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ . حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ . حَدَّثَنِي سِمَاكُ الْخَنْزِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ . قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ^(٢) . ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَالْفُظُّ لَهُ) . حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ الْخَنْزِيُّ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ . حَدَّثَنِي أَبُو زُمَيْلٍ (هُوَ سِمَاكُ الْخَنْزِيُّ) . حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ ،

(١) (قسم في النفل للفارس سهمين وللرجل سهما) هكذا هرقا كثير الروايات: للفارس سهمين وللرجل سهما. وفي بعضها: للفارس سهمين وللرجل سهما. وفي بعضها: للفارس سهمين. والراد بالنفل، هنا، الغنمة: وأطلق عليها اسم النفل لكونها تسمى نفلا، لئمة. فإن النفل، في اللئمة، الزيادة والمطية.

(٢) (لما كان يوم بدر) اعلم أن بدرًا هو موضع الغزوة العظيمة المشهورة. وهو ماء، معروف بقرية عامرة على نحو أربع مراحل من المدينة. بينها وبين مكة. قال ابن قتيبة: بدر بئر كانت لرجل يسمى بدرًا. فسميت باسمه. وكانت غزوة بدر يوم الجمعة لسبع عشرة خلت من شهر رمضان في السنة الثانية من الهجرة.

فَنظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَهُمْ أَنْفٌ ، وَأَصْحَابُهُ ثَلَاثُمِائَةٍ وَتِسْمَةٌ عَشَرَ رَجُلًا . فَاسْتَقْبَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ الْقِبْلَةَ . ثُمَّ مَدَّ يَدَيْهِ فَعَمَلَ يَهْتِفُ بِرَبِّهِ ^(١) «اللَّهُمَّ ! أَنْجِزْ لِي مَا وَعَدْتَنِي . اللَّهُمَّ ! آتِ مَا وَعَدْتَنِي . اللَّهُمَّ ! إِنْ تَهْلِكُ ^(٢) هَذِهِ الْمَصَابَةُ ^(٣) مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ لَا تُعْبِدْ فِي الْأَرْضِ ، فَمَا زَالَ يَهْتِفُ بِرَبِّهِ ، مَا دَامَا يَدَيْهِ ، مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ ، حَتَّى اسْقَطَ رِدَاؤُهُ عَنْ مَنْكِبَيْهِ . فَأَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ . فَأَخَذَ رِدَاؤَهُ فَأَلْقَاهُ عَلَى مَنْكِبَيْهِ . ثُمَّ التَزَمَهُ مِنْ وَرَائِهِ . وَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! كَذَلِكَ ^(٤) مُنَاشِدَتُكَ رَبِّكَ ^(٥) . فَإِنَّهُ سَيُنْجِزُ لَكَ مَا وَعَدَكَ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : إِذْ تَسْتَفِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابْ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ ^(٦) بِالْأَنْفِ مِنَ الثَّلَاثَةِ مُرْدِفِينَ ^(٧) [٨/الأضاحل/٩] فَأَمَدَهُ اللَّهُ بِالْمَلَائِكَةِ .

قَالَ أَبُو زُمَيْلٍ : فَخَدَّتْنِي ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ : يَبْنِمَا رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَئِذٍ يَشْتَدُّ فِي أَثَرِ رَجُلٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ أَمَامَهُ . إِذْ سَمِعَ ضَرْبَةً بِالسُّوْطِ فَوْقَهُ . وَصَوْتِ الْفَارِسِ يَقُولُ : أَقْدِمَ حَيْرُومَ ^(٨) . فَنَظَرَ إِلَى الْمُشْرِكِ أَمَامَهُ تَفَرَّ مُسْتَلْقِيًا . فَظَنَّ إِلَيْهِ فَإِذَا هُوَ قَدْ خَطَمَ أَنْفَهُ ^(٩) ، وَشَقَّ وَجْهَهُ كَضَرْبَةِ السُّوْطِ .

(١) (جمل يهتف بربه) معناه يصيح ويستنثيث بالله بالدعاء .

(٢) (أن تهلك) ضبطوا تهلك بفتح التاء وضمها . فلي الأول ترفع المصاصة لأنها فاعل . وعلى الثاني تنصب وتكون

مفعوله .

(٣) (المصاصة) الجماعة .

(٤) (كذلك مناشدتك ربك) المناشدة السؤال . مأخوذة من التشديد وهو رفع الصوت . هكذا وقع لجاهل رواة مسلم :

كذلك . ولبعضهم : كفاك . وكل بمعنى .

(٥) (مناشدتك) ضبطوها بالرفع ، والنصب وهو الأشهر . قال القاسمي : من رفعه جملة فاعلا بكفاك . ومن نصبه

فلي المفعول بما في كفاك وكذلك من معنى الفعل .

(٦) (ممدكم) أي معينكم . من الإمداد .

(٧) (مردفين) متتابعين .

(٨) (أقدم حيروم) ضبطوه بوجهين : أحدهما وأشهرهما ، لم يذكر ابن دريد وكثيرون أو الأكترون غيره : أنه بهزمة

قطع مفتوحة ، وبكسر الدال . من الإقدام . قالوا : وهي كلمة زجر للفرس معلومة في كلامهم . والثاني بضم الدال وبهزمة

وصل مضمومة ، من التقدم . وحيروم اسم فرس الملك ، وهو متنادى بمحذف حرف النداء . أي يا حيروم .

(٩) (فإذا هو قد خطم أنفه) الخطم الأثر على الأنف .

فَاخْضَرَ ذَلِكَ أَجْمَعُ . فَبَغَا الْأَنْصَارِيُّ فَحَدَّثَ بِذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ « صَدَقْتَ . ذَلِكَ مِنْ مَدَدِ السَّمَاءِ الثَّلَاثَةِ » فَقَتَلُوا يَوْمَئِذٍ سَبْعِينَ . وَأَسْرُوا سَبْعِينَ .

قَالَ أَبُو زُمَيْلٍ : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَلَمَّا أُسِرُوا الْأَسَارِيُّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ « مَا تَرَوْنَ فِي هَؤُلَاءِ الْأَسَارِيِّ؟ » فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! هُمْ بَنُو النَّمِّ وَالْعَشِيرَةِ . أَرَى أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُمْ فِدْيَةً . فَتَكُونُ لَنَا قُوَّةً عَلَى الْكُفَّارِ . فَسَمِيَ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُمْ لِلْإِسْلَامِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا تَرَى؟ » يَا ابْنَ الْخَطَّابِ ! « قُلْتُ : لَا . وَاللَّهِ ! يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا أَرَى الَّذِي رَأَى أَبُو بَكْرٍ . وَلَكِنِّي أَرَى أَنْ تُمَكِّنَّا فَتَضْرِبَ أَعْنَاقَهُمْ . فَتُمْكِنَ عَلَيْنَا مِنْ عَقِيلٍ فَيَضْرِبَ عُنُقَهُ . وَتُمْكِنِي مِنْ فُلَانٍ (نَسِيبًا لِعُمَرَ) فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ . فَإِنَّ هَؤُلَاءِ أُمَّةُ الْكُفْرِ وَصِنَادِيذُهَا^(١) . فَهِيَ^(٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ . وَلَمْ يَهُوَ مَا قُلْتُ^(٣) . فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْمَدِينَةِ جِئْتُ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ فَاعْدَيْنِ يَتَكَيَّانِ . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَخْبِرْنِي مِنْ أَيِّ شَيْءٍ تَبْكِي أَنْتَ وَصَاحِبُكَ . فَإِنْ وَجَدْتُ بُكَاءَ بَكَيْتُ . وَإِنْ لَمْ أَجِدْ بُكَاءَ تَبَا كَيْتُ لِبُكَائِكُمَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَبْكِي لِلَّذِي عَرَضَ عَلَيَّ أَصْحَابُكَ مِنْ أَخْذِهِمُ الْفِدْيَةَ . لَقَدْ عَرَضَ عَلَيَّ عَذَابُهُمْ أَدْنَى مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ » (شَجَرَةٌ قَرِيبَةٌ مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ) وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُكُونَ لَهُ أُسْرَى حَتَّى يُشَخِّنَ فِي الْأَرْضِ^(٤) . إِلَى قَوْلِهِ : فَكَلُوا بِمَا عَنِينُمْ حَلَالًا طَيِّبًا [٦٧/٨-٦٩] فَأَحَلَّ اللَّهُ الْغَنِيمَةَ لَهُمْ .

- (١) (وصناديدها) بمعنى أشرفها . الواحد صنديد . والضمير في صنديدتها يعود على أمة الكفر أو مكة .
- (٢) (فهوى) أى أحب ذلك واستحسنه . يقال : هوى الشيء هوى . وهوى المحبة .
- (٣) (ولم يهو ما قلت) هكذا هو في بعض النسخ : ولم يهو . وفي كثير منها : ولم يهو ، بالياء . وهى لغة ثلثة بإثبات الياء مع الجازم . ومنه قراءة من قرأ : إنه من يتقى ويصبر ، بالياء . ومنه قول الشاعر :
* ألم يأتيك والآناء تنمى *
- (٤) (حتى يشخن في الأرض) أى يكثر القتل والقهر في المدونة .

(١٩) باب ربط الأسير ومبسه ، ومواز المن عليه

٥٩ - (١٧٦٤) حَزَنًا قَتَيْبَةُ بْنُ سَمِيْدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : بَمَثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خِيَلًا قَبْلَ بَجْدٍ . فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ مُنَمَّامَةُ بْنُ أُمَالٍ . سَيِّدُ أَهْلِ الْيَمَامَةِ . فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ . فَفَرَّجَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ « مَاذَا عِنْدَكَ ؟ يَا مُنَمَّامَةُ (١) » . فَقَالَ : عِنْدِي ، يَا مُحَمَّدُ خَيْرٌ . إِنْ تَقَتَّلْتُ تَقَتَّلَ ذَا دَمٍ (٢) . وَإِنْ تَنَعَّمْتُ تَنَعَّمْ عَلَيَّ شَاكِرٍ . وَإِنْ كُنْتُ تُرِيدُ الْمَالَ فَسَلْ تُعْطَ مِنْهُ مَا شِئْتُ . فَتَرَكَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . حَتَّى كَانَ بَعْدَ الْعَدِ . فَقَالَ « مَا عِنْدَكَ ؟ يَا مُنَمَّامَةُ (١) » . قَالَ : مَا قُلْتُ لَكَ . إِنْ تَنَعَّمْتُ تَنَعَّمْ عَلَيَّ شَاكِرٍ . وَإِنْ تَقَتَّلْتُ تَقَتَّلَ ذَا دَمٍ . وَإِنْ كُنْتُ تُرِيدُ الْمَالَ فَسَلْ تُعْطَ مِنْهُ مَا شِئْتُ . فَتَرَكَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . حَتَّى كَانَ مِنْ الْعَدِ . فَقَالَ « مَاذَا عِنْدَكَ ؟ يَا مُنَمَّامَةُ (١) » . فَقَالَ : عِنْدِي مَا قُلْتُ لَكَ . إِنْ تَنَعَّمْتُ تَنَعَّمْ عَلَيَّ شَاكِرٍ . وَإِنْ تَقَتَّلْتُ تَقَتَّلَ ذَا دَمٍ . وَإِنْ كُنْتُ تُرِيدُ الْمَالَ فَسَلْ تُعْطَ مِنْهُ مَا شِئْتُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَطْلِقُوا مُنَمَّامَةَ » فَانْطَلَقَ إِلَى نَخْلٍ (٣) قَرِيبٍ مِنَ الْمَسْجِدِ . فَاعْتَسَلَ . ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ . يَا مُحَمَّدُ ! وَاللَّهِ إِمَّا كَانَ عَلَى الْأَرْضِ وَجْهٌ أَنْبَضَ إِلَيَّ مِنْ وَجْهِكَ ، فَقَدْ أَصْبَحَ وَجْهَكَ أَحَبَّ الْوُجُوهِ كُلِّهَا إِلَيَّ . وَاللَّهِ إِمَّا كَانَ مِنْ دِينٍ أَنْبَضَ إِلَيَّ مِنْ دِينِكَ . فَأَصْبَحَ دِينَكَ أَحَبَّ الدِّينِ كُلِّهِ إِلَيَّ . وَاللَّهِ إِمَّا كَانَ مِنْ بَلَدٍ أَنْبَضَ إِلَيَّ مِنْ بَلَدِكَ . فَأَصْبَحَ بَلَدُكَ أَحَبَّ الْبِلَادِ كُلِّهَا إِلَيَّ . وَإِنْ خَيْلِكَ أَخَذَتْ نِيَّ وَأَنَا أُرِيدُ الْمُعْمَرَةَ . فَمَاذَا تَرَى ؟ فَبَشَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَأَمْرَهُ أَنْ يَعْتَمِرَ . فَلَمَّا قَدِمَ

(١) (ماذا عندك؟ يا منمامة!) أي من الظن بي أن أفضل بك؟

(٢) (إن تقتل تقتل ذا دم) اختلفوا في معناه . فقال القاضي عياض في المشرق ، وأشار إليه في شرح مسلم : معناه إن تقتل تقتل صاحب دم ، لعمه موقع يشتق بقتله قاتله ، ويدرك قاتله به ثأره ، أي لرباسته وفضيلته . وحذف هذا لأنهم يفهمونه في عرفهم . وقال آخرون : معناه تقتل من عليه دم مطلوب به ، وهو مستحق عليه . فلا عتب عليك في قتله .

(٣) (فانطلق إلى نخل) هكذا هو في البخاري ومسلم وغيرهما : نخل بالغاء المعجمة . وتقديره : انطلق إلى نخل فيه ماء

فاعتسل منه .

مَكَّةَ قَالَ لَهُ فَأَنْتَ : أَصْبَوْتُ^(١)؟ فَقَالَ : لَا . وَلَكِنِّي أَسَلَمْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَلَا ، وَاللَّهِ ! لَا يَأْتِيكُمْ مِنَ الْيَمَامَةِ حَبَةٌ حِنْطَةٌ حَتَّى يَأْتِدَنَّ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

٦٠ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَنْظَلِيُّ . حَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَمْفَرٍ . حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْقَمْبَرِيُّ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْلًا لَهُ نَحْوَ أَرْضِ نَجْدٍ . فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ يُقَالُ لَهُ مُمَامَةٌ بْنُ أَمَالِ الْحَنْظَلِيِّ . سَيِّدُ أَهْلِ الْيَمَامَةِ . وَسَأَلَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ . إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : إِنْ تَقَتَّلَنِي تَقَتَّلَنِي ذَا دَمٍ .

**

(٢٠) باب إيهود اليهود من الحجاز

٦١ - (١٧٦٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : بَيْنَمَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ ، إِذْ خَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ « انْطَلِقُوا إِلَى يَهُودَ نَفَرْنَا مَعَهُ . حَتَّى اجْتَنَاهُمْ . فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَنادَاهُمْ . فَقَالَ « يَا مُمَشِرَ يَهُودَ! أَسَلِمُوا تَسَلَمُوا » . فَقَالُوا : قَدْ بَلَّغْتَ . يَا أَبَا الْقَاسِمِ ! فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « ذَلِكَ أُرِيدُ » . أَسَلِمُوا تَسَلَمُوا » فَقَالُوا : قَدْ بَلَّغْتَ . يَا أَبَا الْقَاسِمِ ! فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « ذَلِكَ أُرِيدُ » فَقَالَ لَهُمُ الثَّالِثَةُ . فَقَالَ « اعْلَمُوا أَنَّمَا الْأَرْضُ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ . وَأَنِّي أُرِيدُ أَنْ أُجْلِبِكُمْ مِنْ هَذِهِ الْأَرْضِ فَمَنْ وَجَدَ مِنْكُمْ بِمَالِهِ شَيْئًا فَلْيَسِّمَهُ . وَإِلَّا فَاعْلَمُوا أَنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ » .

٦٢ - (١٧٦٦) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ (قَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ) . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ يَهُودَ بَنِي النَّضِيرِ (١) (أصبوت) هكذا هو في الأصول : أصبوت . وهي لغة . والشهور : أصبات ، بالهمز . وعلى الأول جاء قولهم : الصبابة . كفاض وقضاة . والمعنى . أخرجت من دينك . (٢) (ذلك أريد) منناه : أريد أن تعرفوا أني بلغت . وفي هذا الحديث استحباب تجنيس الكلام . وهو من بدعي الكلام وأنواع الفصاحة .

وَقُرَيْظَةَ حَارَبُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَأَجَلَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَنِي النَّضِيرِ ، وَأَقْرَ قُرَيْظَةَ وَمَنْ عَلَيْهِمْ . حَتَّى حَارَبَتْ قُرَيْظَةُ بَعْدَ ذَلِكَ . فَقَتَلَ رِجَالُهُمْ ، وَقَسَمَ نِسَاءَهُمْ وَأَوْلَادَهُمْ وَأَهْوَالَهُمْ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ . إِلَّا أَنَّ بَعْضَهُمْ لَحِقُوا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَمَنَهُمْ وَأَسْلَمُوا . وَأَجَلَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَهُودَ الْمَدِينَةِ كُلَّهُمْ : بَنِي قَيْنِقَاعَ (وَهُمْ قَوْمُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ) . وَيَهُودَ بَنِي حَارِثَةَ . وَكُلَّ يَهُودِيٍّ كَانَ بِالْمَدِينَةِ .

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ مُوسَى ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، هَذَا الْحَدِيثَ . وَحَدِيثُ ابْنِ جُرَيْجٍ أَكْثَرُ وَأَتَمُّ .

(٢١) باب إخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب

٦٣ - (١٧٦٧) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . ع وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْخَطَّابِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «لَا تُخْرِجَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ . حَتَّى لَا أَدْعَ إِلَّا مُسْلِمًا» .

(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ . ع وَحَدَّثَنِي سَلْمَةُ ابْنُ شَيْبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ . حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ (وَهُوَ ابْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ) . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

(٢٢) باب مجاز قتال من غرض العهر ، ومجاز إزال أهل الحصن على مكرم حاكم عدل أهل للحكم

٦٤ - (١٧٦٨) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَحُمَيْدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لَهُمْ مُتَقَارِبَةٌ) قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا عُثْمَرُ بْنُ شُعْبَةَ . وَقَالَ الْأَخْرَانِ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ) . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا أَمَامَةَ بْنَ سَهْلٍ بْنَ حُنَيْفٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَمِيْدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ : نَزَلَ أَهْلُ

قُرَيْظَةَ عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ . فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى سَعْدٍ . فَأَتَاهُ عَلَى حِمَارٍ . فَلَمَّا دَنَا قَرِيبًا مِنَ الْمَسْجِدِ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْأَنْصَارِ « قَوْمُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ » (أَوْ خَيْرِكُمْ) . ثُمَّ قَالَ « إِنَّ هُوَ لَأَوْلَى تَزَلُّوا عَلَى حُكْمِكِ » قَالَ : تَقْتُلُ مُقَاتِلَتَهُمْ . وَتُسَبِّ ذُرِّيَّتَهُمْ . قَالَ : فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « قَضَيْتَ بِحُكْمِ اللَّهِ » وَرُبَّمَا قَالَ « قَضَيْتَ بِحُكْمِ اللَّهِ » وَلَمْ يَذْكُرِ ابْنُ الْمُثَنَّى : وَرُبَّمَا قَالَ « قَضَيْتَ بِحُكْمِ الْمَلِكِ » .

(...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَقَدْ حَكَمْتَ فِيهِمْ بِحُكْمِ اللَّهِ » . وَقَالَ مَرَّةً « لَقَدْ حَكَمْتَ بِحُكْمِ الْمَلِكِ » .

٦٥ - (١٧٦٩) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ . كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ مُثَنَّى . قَالَ ابْنُ الْعَلَاءِ : حَدَّثَنَا ابْنُ مُثَنَّى . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مَائِشَةَ . قَالَتْ : أُصِيبَ سَعْدُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ . رَمَاهُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ يُقَالُ لَهُ ابْنُ الْعَرِيقَةِ . رَمَاهُ فِي الْأَكْحَلِ (١) . فَضَرَبَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خِيَمَةً فِي الْمَسْجِدِ يَمُودُهُ مِنْ قَرِيبٍ . فَلَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ اتِّخَانِ السَّلَاحِ . فَاعْتَسَلَ . فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ وَهُوَ يَنْفُضُ رَأْسَهُ مِنَ الْعُبَارِ . فَقَالَ : وَصَعَتِ السَّلَاحُ ؟ وَاللَّهِ ! مَا وَصَعَنَاهُ . اخْرُجْ إِلَيْهِمْ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « فَأَيْنَ ؟ » فَأَشَارَ إِلَى ابْنِ قُرَيْظَةَ . فَقَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَتَزَلُّوا عَلَى حُكْمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَرَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحُكْمَ فِيهِمْ إِلَى سَعْدٍ . قَالَ : فَإِنِّي أَحْكُمُ فِيهِمْ أَنْ تُقْتَلَ الْمُقَاتِلَةُ ، وَأَنْ تُسَبِّ الذَّرِيَّةُ وَالنِّسَاءُ ، وَتُقَسَمَ أَمْوَالُهُمْ .

٦٦ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ مُثَنَّى . حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ : قَالَ أَبِي : فَأَخْبَرْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَقَدْ حَكَمْتَ فِيهِمْ بِحُكْمِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ » .

(١) (الأكل) هو عرق في وسط الذراع ، إذا قطع لم يرقأ الدم . قال النووي : وهو عرق الحياة ، في كل عضو منه

شعبة لها اسم .

٦٧ - (...) حَرَّشْنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ مُخَيْرٍ عَنْ هِشَامٍ . أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ سَعْدًا قَالَ ، وَتَحَجَّرَ كَلْمُهُ لِلْبُرَى^(١) ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ ! إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّ لَيْسَ أَحَدًا أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أُجَاهِدَ فِيكَ ، مِنْ قَوْمٍ كَذَبُوا رَسُولَكَ (ﷺ) وَأَخْرَجُوهُ . اللَّهُمَّ ! فَإِنْ كَانَ بَقِيَ مِنْ حَرْبِ قُرَيْشٍ شَيْءٌ فَأَيُّنِي أُجَاهِدْهُمْ فِيكَ . اللَّهُمَّ ! فَأَيُّنِي أَظُنُّ أَنَّكَ قَدْ وَضَعْتَ الْحَرْبَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ . فَإِنْ كُنْتَ وَضَعْتَ الْحَرْبَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ فَانْفَجِرْهَا^(٢) واجعل موتي فيها . فَانْفَجَرْتُ مِنْ لَيْتِي^(٣) . فَلَمْ يَرِعْهُمْ^(٤) (وَفِي الْمَسْجِدِ مَعَهُ خِيَمَةٌ مِنْ بَنِي غِفَارٍ) إِلَّا وَاللَّهِ يَسِيلُ إِلَيْهِمْ . فَقَالُوا : يَا أَهْلَ الْخَيْمَةِ ! مَا هَذَا الَّذِي يَأْتِينَا مِنْ قَبْلِكُمْ ! فَإِذَا سَعَدٌ جُرْحُهُ يَنْدُو دَمًا^(٥) . فَمَاتَ مِنْهَا .

٦٨ - (...) وَحَرَّشْنَا عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْكُوفِيَّ . حَدَّثَنَا عَبْدُهُ عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَانْفَجَرْتُ مِنْ لَيْتِي . فَمَا زَالَ يَسِيلُ حَتَّى مَاتَ . وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ قَالَ : فَذَلِكَ حِينَ يَقُولُ الشَّاعِرُ :

أَلَا يَا سَعْدُ سَعْدَ بَنِي مُمَازٍ فَمَا فَمَلَتْ^(٦) قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرُ
لَعَمْرِكَ إِنَّ سَعْدَ بَنِي مُمَازٍ غَدَاةَ تَحْمَلُوا لَهُوَ الصَّبُورُ

(١) (تحججركه للبرء) أى يبس جرحه وكاد أن يبرأ .

(٢) (فانفجرها) أى فشق الجراحة شقا واسما ، حتى أموت فيها وتم لي الشهادة .

(٣) (ليتته) هكذا هو في أكثر الأصول المتمددة: ليتته. وهي النحر. وفي بعض الأصول: من ليتها . والليت صفحة النحر .

وفي بعضها: من ليتها . قال القاضي : وهو الصواب ، كما اتفقوا عليه في الرواية التي بعد هذه . قال ابن حجر: وكان موضع الجرح ورم حتى اتصل الورم إلى صدره ، فانفجر من ثم .

(٤) (فلم يرعهم) أى لم يفجأهم وبأسهم بنته .

(٥) (يندو دما) هكذا هو في معظم الأصول المتمددة: يندو . ونقله القاضي عن جمهور الرواة . وفي بعضها: يندو .

وكلامها صحيح . ومعناه يسيل . يقال : غدا الجرح يندو إذا دام سيلانه . وغدا يندو إذا سال . كما قال في الرواية الأخرى : فما زال يسيل حتى مات .

(٦) (فما فملت) هكذا هو في معظم النسخ . وكذا حكاه القاضي عن المصنف . وفي بعضها : لما فملت ، باللام بدل

الفاء . وقال : وهو الصواب ، والمرفوف في السير .

تَرَكْتُمْ قَدْرَكُمْ^(١) لَأَشْيءَ فِيهَا وَقَدَرُ الْقَوْمِ حَامِيَةٌ تَقْوُرُ
 وَقَدْ قَالَ الْكُرَيْمِيُّ أَبُو حُبَابٍ أَقِيمُوا، قِيُنُقَاعُ، وَلَا تَسِيرُوا
 وَقَدْ كَانُوا يَبْلُدُهُمْ مَقَالًا^(٢) كَمَا ثَقَلَتْ بَيْطَانُ الصُّخُورِ^(٣)

* *

(٢٣) باب المبارزة بالفز، وغربم أهم الأمرين المتعارضين

٦٩ - (١٧٧٠) وحدثني عبد الله بن محمد بن أسماء الضبي . حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بِنُ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ ،
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : نَادَى فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ انْصَرَفَ عَنِ الْأَحْزَابِ « أَنْ لَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدُ الظُّهْرِ
 إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ » فَتَخَوَّفَ نَاسٌ فَوَتَّ الْوَقْتَ . فَصَلُّوا دُونَ بَنِي قُرَيْظَةَ . وَقَالَ آخَرُونَ : لَا نُصَلِّي إِلَّا
 حَيْثُ أَمَرَ نَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَإِنْ قَاتَنَا الْوَقْتُ . قَالَ : فَمَا عَنَّفَ وَاحِدًا مِنْ الْفَرِيقَيْنِ .

* *

(٢٤) باب رد المهاجرين إلى الأنصار من الشجر والتمر من استنوا عنها بالفز

٧٠ - (١٧٧١) وحدثني أبو الطاهر وحرمة . قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ
 ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : لَمَّا قَدِمَ الْمُهَاجِرُونَ ، مِنْ مَكَّةَ ، الْمَدِينَةَ قَدِمُوا وَلَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ شَيْءٌ .
 وَكَانَ الْأَنْصَارُ أَهْلَ الْأَرْضِ وَالْمَقَارِ^(١) . فَمَاسَمَهُمُ الْأَنْصَارُ عَلَى أَنْ أُعْطَوْهُمْ أَنْصَافَ مِائَةِ أَمْوَالِهِمْ ، كُلِّ طَائِفَةٍ .

(١) تركتم قدركم) هذا مثل لعدم الناصر . وأراد بقوله : تركتم قدركم، الأوس . لقة حلفائهم . فإن حلفاءهم قريظة
 وقد قتلوا . وأراد بقوله : وقدر القوم حامية تغور ، الخورج لشفاعتهم في حلفائهم بنى قينقاع حتى من عليهم النبي ﷺ ، وتركهم
 لبيد الله بن أبي ابن سلول ، وهو أبو حبيب المذكور في البيت الآخر .

(٢) (وقد كانوا يبلدوهم مقالا) أي بنو قريظة . ومقالا أي راسخين . من كثرة ما لهم من القوة والتجدة والمال ، كما رسخت
 الصخور ، وهي الحجارة الكبار ، بتلك البلدة .

(٣) (كما ثقلت بيطان الصخور) هو اسم جبل من أرض الحجاز في ديار بني مزينة . وهو بفتح اليم على المشهور .
 وقال أبو عبيد البكري وجماعة : هو بكسرهما . وإنما قصد هذا الشاعر محريض ستمد على استيقاق بني قريظة حلفائه ، ويلومه
 على حكمه فيهم ، ويدكره بفعل عبد الله بن أبي ، ويمدحه بشفاعته في حلفائهم بنى قينقاع .

(٤) (المقار) أراد بالمقار ، هنا ، النخل . قال الزجاج : المقار كل ماله أصل . قال : وقيل إن النخل ، خاصة ، يقال
 له المقار .

وَيَكْفُونَهُمُ الْعَمَلَ وَالْمَوْتَةَ . وَكَانَتْ أُمُّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، وَهِيَ تُدْعَى أُمَّ سُلَيْمٍ ، وَكَانَتْ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، كَانَ أَخَا لِأَنَسِ لِأُمِّهِ ، وَكَانَتْ أَعْطَتْ أُمَّ أَنَسِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِدَاقًا^(١) لَهَا . فَأَعْطَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُمَّ أَيْمَنَ ، مَوْلَانَهُ ، أُمَّ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ .

قَالَ ابْنُ شَهَابٍ : فَأَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا فَرَغَ مِنْ قِتَالِ أَهْلِ خَيْبَرَ . وَانصَرَفَ إِلَى الْمَدِينَةِ . رَدَّ الْمُهَاجِرُونَ إِلَى الْأَنْصَارِ مَنَاخِيَهُمْ^(٢) الَّتِي كَانُوا مَنَعُوهُمْ مِنْ عَمَارِهِمْ . قَالَ : فَرَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أُمِّي عِدَاقَهَا . وَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُمَّ أَيْمَنَ مَكَانَهُنَّ مِنْ حَائِطِهِ .

قَالَ ابْنُ شَهَابٍ : وَكَانَ مِنْ شَأْنِ أُمَّ أَيْمَنَ ، أُمَّ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ؛ أَنَّهَا كَانَتْ وَصِيفَةً لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ . وَكَانَتْ مِنَ الْحَبَشَةِ . فَلَمَّا وَلَدَتْ أَمِينَةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، بَعْدَ مَا تَوُفِّيَ أَبُوهُ ، فَكَانَتْ أُمَّ أَيْمَنَ تَحْضِنُهُ ، حَتَّى كَبُرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَأَعْتَقَهَا . ثُمَّ أَنْكَحَهَا زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ . ثُمَّ تَوُفِّيَتْ بَعْدَ مَا تَوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِخَمْسَةِ أَشْهُرٍ .

٧١ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَحَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْقَيْسِيُّ . كُلُّهُمْ عَنِ الْمُعْتَمِرِ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ) . حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيُّ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَنَسِ ؛ أَنَّ رَجُلًا (وَقَالَ حَامِدٌ وَابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى : أَنَّ الرَّجُلَ) كَانَ يَحْمِلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ النَّخْلَاتِ مِنْ أَرْضِهِ . حَتَّى افْتِيَتْ عَلَيْهِ قُرَيْظَةُ وَالنَّضِيرُ ، فَجَمَلَ ، بَعْدَ ذَلِكَ ، يَرُدُّ عَلَيْهِ مَا كَانَ أَعْطَاهُ .

قَالَ أَنَسٌ : وَإِنَّ أَهْلَ أَمْرُونِي أَنَّ آتَى النَّبِيَّ ﷺ فَاسْأَلَهُ مَا كَانَ أَهْلُهُ أَعْطَوْهُ أَوْ بَعْضَهُ . وَكَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَعْطَاهُ أُمَّ أَيْمَنَ . فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَعْطَانِيهِنَّ . فَجَاءَتْ أُمَّ أَيْمَنَ فَجَعَلَتْ التُّوْبَ فِي عُنُقِي وَقَالَتْ : وَاللَّهِ لَا لَمْطِيكَاهُنَّ^(٣) وَقَدْ أَعْطَانِيهِنَّ . فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ « يَا أُمَّ أَيْمَنَ ! ائْتُرِيهِ وَلَكَ

(١) (عِدَاقًا) جمع عِدَقٍ . وهي النخلة . ككباب وكلاب وبتير وبتار .

(٢) (مَنَاخِيَهُمْ) جمع منيخة . والمنيخة هي المنحة .

(٣) (نَمْطِيكَاهُنَّ) هكذا هو في معظم النسخ : نَمْطِيكَاهُنَّ ، بالألف بعد الكاف . وهو صحيح . فسكانه أشبع فتحة

لكاف فتولدت منها ألف . وفي بعض النسخ : والله ، ما نَمْطَاكهن . وفي بعضها : لا نَمْطِيكهن .

كَذًا وَكَذًا . وَتَقُولُ : كَلَّا . وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ اجْعَلْ يَقُولُ كَذَا حَتَّىٰ أُعْطَاهَا عَشْرَةَ أَمْثَالِهِ ،
أَوْ قَرِيبًا مِنْ عَشْرَةِ أَمْثَالِهِ .



(٢٥) باب جواز الأكل من طعام الغنيمه في دار الحرب

٧٢ - (١٧٧٢) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (بِمَعْنَى ابْنِ الْمَغِيرَةِ) . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِلَالٍ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ ، قَالَ : أَصَبْتُ جِرَابًا^(١) مِنْ شَحْمٍ ، يَوْمَ خَيْبَرَ . قَالَ : فَالْتَزَمْتُهُ . فَقُلْتُ : لَا أُعْطَى
الْيَوْمَ أَحَدًا مِنْ هَذَا شَيْئًا . قَالَ : فَالْتَفَتُ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَبَسِّمًا .



٧٣ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا بِهِزُ بْنُ أَسَدٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
هِلَالٍ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَعْقِلٍ يَقُولُ : رُمِيَ إِلَيْنَا جِرَابٌ فِيهِ طَعَامٌ وَشَحْمٌ ، يَوْمَ خَيْبَرَ . فَوَثَبْتُ
لِأَخْذِهِ . قَالَ : فَالْتَفَتُ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَاسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ^(٢) .



(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ :
جِرَابٌ مِنْ شَحْمٍ . وَلَمْ يَذْكُرِ الطَّعَامَ .



(٢٦) باب كتاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى هرقل يبرعه إلى الإسلام

٧٤ - (١٧٧٣) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ
(وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) (قَالَ ابْنُ رَافِعٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ) .
أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ أَبَا سَفْيَانَ أَخْبَرَهُ ، مِنْ
فِيهِ إِلَى فِيهِ . قَالَ : انْطَلَقْتُ فِي الْمَدَّةِ الَّتِي كَانَتْ بَيْنِي وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٣) . قَالَ : فَبَيْنَا أَنَا بِالشَّامِ ،

(١) (جراباً) بكسر الجيم وفتحها . لنتان . الكسر أفصح وأنهر . وهو وعاء من جلد .

(٢) (فاستحييت منه) يعني لما رآه من حرصه على أخذه . أو لقوله : لا أعطي اليوم أحداً من هذا شيئاً .

(٣) (في المدّة التي كانت بيني وبين رسول الله ﷺ) يعني الصلح يوم الحديبية . وكانت الحديبية في أواخر سنة ست

من الهجرة .

لِذِيءِ بَكْتَابٍ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى هِرَقْلَ . يَمْنَى عَظِيمِ الرُّومِ . قَالَ : وَكَانَ دِحْيَةُ ^(١) الْكَلْبِيُّ جَاءَ بِهِ . فَدَفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ بَصْرَى ^(٢) . فَدَفَعَهُ عَظِيمٌ بَصْرَى إِلَى هِرَقْلَ . فَقَالَ هِرَقْلُ : هَلْ هَهُنَا أَحَدٌ مِنْ قَوْمِ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ ؟ قَالُوا : نَعَمْ . قَالَ : فَدُعِيَتْ فِي نَقْرِ مِنْ قُرَيْشٍ . فَدَخَلْنَا عَلَى هِرَقْلَ . فَأَجْلَسْنَا بَيْنَ يَدَيْهِ . فَقَالَ : أَيُّكُمْ أَقْرَبُ نَسَبًا مِنْ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ ؟ فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ : فَقُلْتُ : أَنَا . فَأَجْلَسُونِي بَيْنَ يَدَيْهِ . وَأَجْلَسُوا أَصْحَابِي خَلْفِي . ثُمَّ دَعَا لِتَرْجُمَانِهِ ^(٣) . فَقَالَ لَهُ : قُلْ لَهُمْ : إِنِّي سَأَلْتُ هَذَا عَنِ الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ . فَإِنْ كَذَبَنِي فَكَذَّبُوهُ . قَالَ : فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ : وَإِيمُ اللَّهِ ! لَوْلَا خِيفَةُ أَنْ يُؤَثَّرَ عَلَى الْكُذْبِ ^(٤) لَكَذَبْتُ . ثُمَّ قَالَ لِتَرْجُمَانِهِ : سَلْهُ : كَيْفَ حَسَبُهُ فِيكُمْ ؟ قَالَ قُلْتُ : هُوَ فِينَا ذُو حَسَبٍ . قَالَ : فَهَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مَلِكٌ ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ : فَهَلْ كُنْتُمْ تَتَهَمُونَهُ بِالْكَذْبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ : وَمَنْ يَتَّبِعُهُ ؟ أَشْرَافُ النَّاسِ ^(٥) أَمْ ضَعُفَاؤُهُمْ ؟ قَالَ قُلْتُ : بَلْ ضَعُفَاؤُهُمْ . قَالَ : أَيْرِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ ؟ قَالَ قُلْتُ : لَا . بَلْ يَزِيدُونَ . قَالَ : هَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَنْ دِينِهِ ، بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ ، سَخَطَةٌ لَهُ ؟ قَالَ قُلْتُ : لَا . قَالَ : فَهَلْ قَاتَلْتُمُوهُ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : فَكَيْفَ كَانَ قِتَالِكُمْ إِيَّاهُ ؟ قَالَ قُلْتُ : تَكُونُ الْحَرْبُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ سِجَالًا ^(٦) . يُصِيبُ مِنَّا وَنُصِيبُ مِنْهُ . قَالَ : فَهَلْ يَمْدُرُ ؟ قُلْتُ : لَا . وَنَحْنُ مِنْهُ فِي مَدَّةٍ لَا نَدْرِي مَا هُوَ صَانِعٌ فِيهَا .

(١) (دحية) هو بكسر الهمزة وفتحها . لنتان مشهورتان . اختلف في الراجحة منهما . وادعى ابن السكيت أنه بالكسر لا غير . وأبو حاتم السجستاني، أنه بالفتح لا غير .

(٢) (عظيم بصرى) هي مدينة حوران . ذات قلعة وأعمال قريبة من طرف البرية التي بين الشام والحجاز . والمراد بعظيم بصرى ، أميرها .

(٣) (ترجمانه) هو بضم التاء وفتحها . والفتح أفصح . وهو المبر عن لنة بلنة أخرى . والتاء فيه أصلية . وأنكروا على الجوهري كونه جملها زائدة .

(٤) (لولا تخافة أن يؤثر على الكذب) معناه : لولا خفت أن رقتي ينقلون عنى الكذب إلى قومي ، ويتحدثون به في بلادى ، لكذبت عليه . ليمضى إياه ومحيتى نقصه . وفي هذا بيان أن الكذب قبيح في الجاهلية . كما هو قبيح في الإسلام .

(٥) (أشرف الناس) بمعنى بأشرفهم ، كبارهم وأهل الاحساب فيهم . فيه إقاط همزة الاستفهام .

(٦) (سجالا) أى نوبا . نوبة لنا ونوبة له . قالوا . وأصله إن المستقيين بالسجل ، وهى الدلو الملامى ، يكون لكل واحد منهما سجل .

قَالَ: فَوَاللَّهِ! مَا أُمَكَّنْتَنِي مِنْ كَلِمَةٍ أُدْخِلُ فِيهَا شَيْئًا غَيْرَ هَذِهِ.

قَالَ: فَهَلْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ أَحَدٌ قَبْلَهُ؟ قَالَ قُلْتُ: لَا. قَالَ لِتَرْجُمَانِي: قُلْ لَهُ: إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ حَسَبِهِ فَرَعَمْتَ أَنَّهُ فِيكُمْ ذُو حَسَبٍ. وَكَذَلِكَ الرَّسُلُ يُعَمَّتُ فِي أَحْسَابِ قَوْمِيهَا. وَسَأَلْتُكَ: هَلْ كَانَ فِي آبَائِهِ مَلِكٌ؟ فَرَعَمْتَ أَنْ لَا. فَقُلْتُ: لَوْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مَلِكٌ قُلْتُ رَجُلٌ يُطَلَّبُ مُلْكُ آبَائِهِ. وَسَأَلْتُكَ عَنْ أَتْبَاعِهِ، أَضَعَفَاوَهُمْ أَمْ أَشْرَفَاهُمْ؟ فَقُلْتُ: بَلَى ضَعَفَاوَهُمْ. وَهُمْ أَتْبَاعُ الرَّسُلِ. وَسَأَلْتُكَ: هَلْ كُنْتُمْ تَتَهَمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ؟ فَرَعَمْتَ أَنْ لَا. فَقَدْ عَرَفْتُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيَدْعَ الْكَذِبَ عَلَى النَّاسِ ثُمَّ يَذْهَبَ فَيَكْذِبُ عَلَى اللَّهِ. وَسَأَلْتُكَ: هَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَنْ دِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَهُ سَخَطُهُ لَهُ؟ فَرَعَمْتَ أَنْ لَا. وَكَذَلِكَ الْإِيْمَانُ إِذَا خَالَطَ بِشَاشَةَ الْقُلُوبِ (١). وَسَأَلْتُكَ: هَلْ يَزِيدُونَ أَوْ يَنْقُصُونَ؟ فَرَعَمْتَ أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ. وَكَذَلِكَ الْإِيْمَانُ حَتَّى يَأْتِيَ. وَسَأَلْتُكَ: هَلْ قَاتَلْتُمُوهُ؟ فَرَعَمْتَ أَنَّكُمْ قَدْ قَاتَلْتُمُوهُ. فَتَكُونُ الْحَرْبُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ سِجَالًا. يَنَالُ مِنْكُمْ وَتَنَالُونَ مِنْهُ. وَكَذَلِكَ الرَّسُلُ تَبْتَلِي أُمَّتَهُ تَكُونُ لَهُمُ الْمَاقِبَةُ (٢). وَسَأَلْتُكَ: هَلْ يَنْدِرُ؟ فَرَعَمْتَ أَنَّهُ لَا يَنْدِرُ. وَكَذَلِكَ الرَّسُلُ لَا تَنْدِرُ. وَسَأَلْتُكَ: هَلْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ أَحَدٌ قَبْلَهُ؟ فَرَعَمْتَ أَنْ لَا. فَقُلْتُ: لَوْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ أَحَدٌ قَبْلَهُ، قُلْتُ رَجُلٌ أَتَمَّ بِقَوْلٍ قِيلَ قَبْلَهُ. قَالَ: ثُمَّ قَالَ: بِمِ يَأْمُرُكُمْ؟ قُلْتُ: يَأْمُرُنَا بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَالصَّلَاةِ وَالْعَفَافِ (٣). قَالَ: إِنْ يَكُنْ مَا يَقُولُ فِيهِ حَقًّا، فَإِنَّهُ نَبِيٌّ. وَقَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ أَنَّهُ خَارِجٌ. وَلَمْ أَكُنْ أَظُنُّهُ مِنْكُمْ. وَلَوْ أَنِّي أَعْلَمُ أَنِّي أَخَاصُّ إِلَيْهِ، لَأَحْبَبْتُ لِقَاءَهُ. وَلَوْ كُنْتُ عِنْدَهُ لَنَسَلْتُ عَنْ قَدَمَيْهِ. وَلَيَسْتَلْنَنَّ مُلْكَهُ مَا تَحْتَقَدَمِيَّ.

(١) (بشاشة القلوب) يعنى انشراح الصدور . وأصلها اللطف بالإنسان عند قدومه وإظهار السرور برؤيته . يقال :

بش به وتبشيش .

(٢) (و كذلك الرسل تبتلى ثم تكون لهم الماقبة) معناه يتبليهم الله بذلك ليعظم أجرهم بكثره صبرهم، وبذلهم وسمهم

في طاعة الله تعالى .

(٣) (والصلة والعفاف) أما الصلة فصلة الأرحام وكل ما أمر الله به أن يوصل . وذلك بالبر والإكرام وحسن الرعاية .

وأما العفاف فالكف عن المحارم وخوارم الرواة . قال صاحب المحكم: العفة الكف عما لا يحل ولا يحمى . يقال: عف ينف عفة وعفاً وعفافة . وتمغف واستغف . ورجل عف وعفيف . والأنثى عفيفة . وجمع العفيف أعففة وأعفاء .

قَالَ: ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(١) فَقَرَأَهُ. فَإِذَا فِيهِ « بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ. سَلَامٌ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى. أَمَّا بَعْدُ. فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدَعَايَةِ الْإِسْلَامِ^(٢). أَسْلِمْتَ نَسَلِمَ. وَأَسْلِمْتَ يُؤْتِيكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ. وَإِن تَوَلَّيْتَ فَإِن عَلَيْنَا إِثْمَ الْأَرِيسِيِّينَ^(٣). وَيَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَمَلَّوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٌ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ [٣/آل عمران/ الآية ٦٤].

(١) (بكتاب رسول الله ﷺ) في هذا الكتاب جمل من القواعد وأنواع من الفوائد. منها: دعاء الكفار إلى الإسلام قبل قتالهم. وهذا الدعاء واجب. والقتال قبله حرام إن لم تكن بلنتهم دعوة الإسلام. ومنها استحباب تصدير الكتاب بيسم الله الرحمن الرحيم وإن كان البعث إليه كافراً. ومنها التوق في الكتابة واستعمال الورع فيها، فلا يفرط ولا يفرط. ولهذا قال النبي ﷺ: إلى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ، ولم يقل: ملك الروم، لأنه لا ملك له ولا نبيه إلا بحكم دين الإسلام. ولم يقل: إلى هِرَقْلَ قَط. بل أتى بنوع من اللطافة فقال: عظيم الروم. أي الذي يظلمونه ويقدمونه. وقد أمر الله تعالى بالإنابة القول لمن يدعى إلى الإسلام. فقال تعالى: ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة. وقال تعالى: فقولا له قولاً لنا. ومنها استحباب البلاغة والإيجاز وتحري الألفاظ الجزلة في الكتابة. ومنها البيان الواضح أن من كان سبياً لضلالة، أو سبب منع من هداية كان آتماً. لقوله ﷺ: وإن توليت فإن عليك إثم الأريسيين. ومنها استحباب أما بعد في الخطب والمكاتبات.

(٢) (بدعاية الإسلام) أي بدعوته، وهي كلمة التوحيد. وقال في الرواية الأخرى: أدعوك بدعاية الإسلام وهي بمعنى الأولى. ومعناها الكلمة الداعية إلى الإسلام قال القاضي: ويجوز أن تكون داعية هنا بمعنى دعوة، كما في قوله تعالى: ليس لها من دون الله كاشفة. أي كشف.

(٣) (الأريسيين) هكذا وقع في هذه الرواية الأولى في مسلم: الأريسيين. وهو الأشهر في روايات الحديث وفي كتب أهل اللغة. وعلى هذا اختلف في ضبطه على أوجه: أحدها بياء بن بعد السين. والثاني بياء واحدة بعد السين. وعلى هذين الوجهين الهزمة مفتوحة والراء مكسورة مخففة. والثالث: الأريسيين، بكسر الهزمة وتشديد الراء وبياء واحدة بعد السين. ووقع في الرواية الثانية في مسلم، وفي أول صحيح البخاري: إثم الأريسيين، بياء مفتوحة في قوله وبياء بن بعد السين. واختلفوا في المراد بهم على أقوال: أصحها وأشهرها أنهم الأكارون، أي الفلاحون والزرعون. ومنها إن عليك إثم رعاياك الذين يقيمونك ويفقدون بانقيادك. ونبه بهؤلاء على جميع الرعايا لأنهم الأغلب، ولأنهم أسرع اشقياء. فإذا أسلم أسلوا، وإذا امتنع امتنعوا. وهذا القول هو الصحيح. الثاني أنهم اليهود والنصارى، وهم أتباع عبد الله بن أريس الذي تنسب إليه الأروسية من النصارى، ولهم مقالة في كتب المقالات. ويقال لهم: الأروسيون. الثالث أنهم الملوك الذين يقودون الناس إلى المذاهب الفاسدة ويأمرونهم بها.

فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْ قِرَاءَةِ الْكِتَابِ ارْتَقَعَتِ الْأَصْوَاتُ عِنْدَهُ وَكَثُرَ الْأَمْطُ^(١) . وَأَمَرَ بِنَا فَأُخْرِجْنَا . قَالَ :
فَقُلْتُ لِأَصْحَابِي حِينَ خَرَجْنَا : لَقَدْ أَمَرَ ابْنُ أَبِي كَبْشَةَ^(٢) . إِنَّهُ لَيَخَافُهُ مَلِكُ بَنِي الْأَصْفَرِ^(٣) .
قَالَ : فَمَا زِلْتُ مُوقِنًا بِأَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ سَيَطْهَرُ ، حَتَّى أَدْخَلَ اللَّهُ عَلَيَّ الْإِسْلَامَ .

(...) وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْخُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ) .
حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ : وَكَانَ قَيْصَرٌ لَمَّا كَشَفَ اللَّهُ
عَنْهُ جُنُودَ فَارِسَ مَشَى مِنْ حِمصَ إِلَى إِبِلْيَاءَ^(٤) . شُكْرًا لِمَا أَنْبَأَهُ اللَّهُ . وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ : « مِنْ مُحَمَّدٍ
عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ » . وَقَالَ « إِيَّامَ الْبَرَبِيسِيِّينَ » . وَقَالَ « بَدَاعِيَةِ الْإِسْلَامِ » .

(٢٧) باب كتب النبي صلى الله عليه وسلم إلى ملوك الكفار برعورهم إلى الله عز وجل

٧٥ - (١٧٧٤) حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ حَمَّادٍ الْمَعْنِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ؛
أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ إِلَى كِسْرَى^(٥) ، وَإِلَى قَيْصَرَ^(٦) ، وَإِلَى النَّجَاشِيِّ^(٧) ، وَإِلَى كُلِّ جَبَّارٍ ، يَدْعُوهُمْ
إِلَى اللَّهِ تَعَالَى . وَلَيْسَ بِالنَّجَاشِيِّ الَّذِي صَلَّى عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ .

(١) (اللفظ) هو بفتح النون وإسكانها ، وهي الأصوات المختلطة .

(٢) (لقد أمر أمر ابن أبي كبشة) أما أمر بفتح الهمزة وكسر الميم ، أى عظم . وأما قوله : ابن أبي كبشة ، فقيل :
هو رجل من خزاعة كان يعبد الشمري ، ولم يوافق أحد من العرب في عبادتها . فشبها النبي ﷺ به لخالفته إياهم في دينهم ،
كما خلفهم أبو كبشة .

(٣) (بني الأصفر) بنو الأصفر من الروم .

(٤) (مشى من حمص إلى إبلياء) أما حمص فغير مصروفة ، لأنها مؤنثة ، علم ، مجمية . وأما إبلياء فهو بيت المقدس
وفيه ثلاث لغات : أشهرها إبلياء ، بكسر الهمزة واللام ، وإسكان الياء ، بينهما ، وبالذ . والثانية كذلك إلا أنها بالقصر .
والثالثة : إيلياء . بمحذ الياء الأولى وإسكان اللام وبالذ . حكاهن صاحب المطالع وآخرون .

(٥) (كسرى) بفتح الكاف وكسرها . وهو لقب لكل من ملك من ملوك الفرس .

(٦) (قيسر) لقب من ملك الروم .

(٧) (النجاشي) لقب لكل من ملك الحبشة .

(...) وحدثناه محمد بن عبد الله الرزقي . حدثنا عبد الوهاب بن عطاء عن سعيد ، عن قتادة .
حدثنا أنس بن مالك عن النبي ﷺ عنده . ولم يقل : وليس بالنجاشي الذي صلى عليه النبي ﷺ .

(...) وحدثني نصر بن علي الجهضمي . أخبرني أبي : حدثني خالد بن قيس عن قتادة ، عن أنس .
ولم يذكر : وليس بالنجاشي الذي صلى عليه النبي ﷺ .

باب في غزوة منين (٢٨)

٧٦ - (١٧٥) وحدثني أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرج . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس
عن ابن شهاب . قال : حدثني كثير بن عباس بن عبد المطلب . قال : قال عباس : شهدت مع رسول الله
ﷺ يوم حنين^(١) . فلزمت أنا وأبوسفيان بن الحارث^(٢) بن عبد المطلب رسول الله ﷺ . فلم نقارقه .
ورسول الله ﷺ على بئلة له ، يضاء^(٣) . أهداها له فروة بن نفاثة الجذامي . فلما اتق المسلمون
والكفار ، ولّى المسلمون مدبرين . فطلق رسول الله ﷺ يركض بئلته^(٤) قبل الكفار . قال عباس :
وأنا أخذ بلبجام بئلة رسول الله ﷺ . أكفها إرادة أن لا تسرع . وأبوسفيان أخذ بركاب
رسول الله ﷺ . فقال رسول الله ﷺ « أي عباس ! ناد أصحاب السمره^(٥) » . فقال عباس (وكان رجلاً
صيتاً^(٦)) : فقلت بأعلى صوتي : أين أصحاب السمره ؟ قال : فوالله ! لكان عطفهم ، حين سمعوا صوتي ،

(١) حنين) واد بين مكة والطائف ، وراء عرفات ، بينه وبين مكة بضمة عشر ميلا . وهو مصروف كما جاء به القرآن العزيز .

(٢) (أبوسفيان بن الحارث) أبو سفيان هذا هو ابن عم رسول الله ﷺ . قال جماعة من العلماء : اسمه هو كنيته . وقال آخرون : اسمه المنيرة .

(٣) (على بئلة له يضاء) كذا قال في هذه الرواية ورواية أخرى بعدها إنها بئلة يضاء . وقال في آخر الباب على بئلته الشهباء . وهي واحدة . قال العلماء : لا يعرف له بئلة سواها ، وهي التي يقال لها : دلدل .

(٤) (يركض بئلته) أي يضربها برجله الشريفة على كبدها لتسرع .

(٥) (أصحاب السمره) هي الشجرة التي بايموا تحتها بيعة الرضوان . ومنهنا : ناد أهل بيعة الرضوان يوم الحديبية .

(٦) (صيتاً) أي قوى الصوت . ذكر الحازمي في المؤلف أن العباس رضي الله تعالى عنه كان يقف على سلع فينادي

علمانه في آخر الليل ، وهم في النابة ، فيسمعهم . قال : وبين سلع والنابة ثمانية أميال .

عَطْفَةُ الْبَقْرِ عَلَى أَوْلَادِهَا^(١) . فَقَالُوا : يَا بَيْتِكَ ! يَا بَيْتِكَ ! قَالَ : فَاقْتُلُوا وَالْكَفَّارَ^(٢) . وَالدَّعْوَةَ فِي الْأَنْصَارِ^(٣) . يَقُولُونَ : يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ ! يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ ! قَالَ : ثُمَّ قُصِرَتِ الدَّعْوَةُ عَلَى ابْنِي الْحَارِثِ ابْنِ الْخَزْرَجِ . فَقَالُوا : يَا بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ ! يَا بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ ! فَظَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى نَفْلَتِهِ ، كَأَلْتَمَطَاوِلِ عَلَيْهَا ، إِلَى قِتَالِهِمْ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « هَذَا حِينِ حِمَى الْوَطَيْسِ^(٤) » . قَالَ : ثُمَّ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَصِيَّاتٍ فَرَمَى بِهِنَّ وَجُوهَ الْكَفَّارِ . ثُمَّ قَالَ « انْهَزْمُوا . وَرَبِّ مُحَمَّدٍ ! » . قَالَ : فَذَهَبْتُ أَنْظُرُ فَإِذَا الْقِتَالُ عَلَى هَيْئَتِهِ فِيمَا أَرَى . قَالَ : فَوَاللَّهِ ! مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَمَاهُمْ بِحَصِيَّاتِهِ . فَمَا زِلْتُ أَرَى أَحَدَهُمْ كَلِيلًا^(٥) . وَأَمْرَهُمْ مُدْبِرًا .

٧٧ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْشَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَرَوْهُ بِنُ نَمَامَةَ الْجُدَائِي . وَقَالَ « انْهَزْمُوا . وَرَبِّ الْكَمْبَةِ ! انْهَزْمُوا . وَرَبِّ الْكَمْبَةِ ! » وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ : حَتَّى هَزَمَهُمُ اللَّهُ . قَالَ : وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَرْكُضُ خَلْفَهُمْ عَلَى نَفْلَتِهِ .

- (١) (لَكَانَ عَطْفَتُهُمْ حِينَ سَمِعُوا صَوْتَ عَطْفَةِ الْبَقْرِ عَلَى أَوْلَادِهَا) أَي عَوْدِهِمْ لِمَكَانَتِهِمْ وَإِقْبَالَهُمْ إِلَيْهِ ﷺ عَطْفَةَ الْبَقْرِ عَلَى أَوْلَادِهَا . أَي كَانَ فِيهَا انْجِنَابٌ مِثْلُ مَا فِي الْأُمَاتِ حِينَ حَنَّتْ عَلَى الْأَوْلَادِ .
- قال النووي : قال العلماء : في هذا الحديث دليل على أن فرارهم لم يكن بعيداً . وأنه لم يحصل الفرار من جيمهم ، وإنما فتحه عليهم من في قلبه مرض من مسلمة أهل مكة المؤلفة ومشركيها الذين لم يكونوا أسلموا . وإنما كانت هزيمتهم فجأة لانصبابهم عليهم دفعة واحدة ، ورشقهم بالسهم . ولاختلاط أهل مكة معهم ممن لم يستقر الإيمان في قلبه وعمن يترصص بالمسلمين الدوائر . وفيهم نساء وصبيان خرجوا للفتنة ، فتقدم أخفاؤهم . فلما رشقوهم بالنبل ولوا فانقلبت أولام على أخراهم . إلى أن أنزل الله سكينته على المؤمنين ، كما ذكر الله تعالى في القرآن .
- (٢) (والكفار) هكذا هو في النسخ . وهو ينصب الكفار . أي مع الكفار .
- (٣) (والدعوة في الأنصار) هي بفتح النال . يعني الاستئانة والناداة إليهم .
- (٤) (هذا حين حِمَى الْوَطَيْسِ) قال الأكترون : هو شبه تنور يسجر فيه . ويضرب مثلاً لشدة الحرب التي يشبه حرها حره . وقد قال آخرون : الوطيس هو التنور نفسه . وقال الأصبغى : هي حجارة مدورة ، إذا حيت لم يقدر أحد أن يطأ عليها ، فيقال : الآن حِمَى الْوَطَيْسِ . وقيل : هو الضرب في الحرب . وقيل : هو الحرب الذي يطيس الناس ، أي يذقهم . قالوا : وهذه اللفظة من فصيح الكلام وبديهة الذي لم يسمع من أحد قبل النبي صلى الله عليه وسلم .
- (٥) (فما زلت أرى أحدهم كليلًا) أي مازلت أرى قوتهم ضعيفة .

(...) وحدثنا ابن أبي عمير . حدثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ . قَالَ : أَخْبَرَنِي كَثِيرُ بْنُ الْعَبَّاسِ عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ . غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ يُونُسَ وَحَدِيثَ مَعْمَرٍ أَكْثَرُ مِنْهُ وَأَتَمُّ .

٧٨ - (١٧٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ . قَالَ : قَالَ رَجُلٌ لِلْبَرَاءِ : يَا أَبَا عُمَرَ ! أَفَرَزْتُمْ يَوْمَ حُنَيْنٍ ؟ قَالَ : لَا . وَاللَّهِ ! مَا وُلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَلَكِنَّهُ خَرَجَ شُبَّانَ أَصْحَابِهِ ^(١) وَأَخْفَاؤُهُمْ ^(٢) حُسْرًا ^(٣) لَيْسَ عَلَيْهِمْ سِلَاحٌ ، أَوْ كَثِيرٌ سِلَاحٌ ، فَلَقَوْا قَوْمًا رَمَاهُ لَا يَكَادُ يَسْقُطُ لَهُمْ سَهْمٌ ^(٤) . جَمَعَ هَوَازِنَ وَبَنِي نَصْرٍ . فَرَشَقُوهُمْ رَشَقًا ^(٥) مَا يَكَادُونَ يُمِخْطُونَ . فَأَقْبَلُوا هُنَاكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَعْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ . وَأَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَقُودُهُ . فَتَزَلَّ فَاسْتَنْصَرَ ^(٦) . وَقَالَ :

«أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبٌ» ^(٧) أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ

ثُمَّ صَفَّوهُمْ .

- (١) . (شبان أصحابه) جمع شاب . كواحد ووجدان .
- (٢) (وأخفاؤهم) جمع خفيف . كطبيب وأطباء . وهم المسارعون المستعجلون
- (٣) (حسرا) جمع حاسر . كساجد وسجد . أى بغير دروع . وقد فسر - بقوله : ليس عليهم سلاح . والحاسر من لا درع له ولا منفر .
- (٤) (لا يكاد يسقط لهم سهم) ببنى أنهم رماه مهرة ، تصل سهامهم إلى أعضائهم ، كما قال : ما يكادون يمخطون .
- (٥) (فرشقوهم رشقا) هو بفتح الراء . وهو مصدر . وأما الرشق بالكسر فهو اسم للشهام التي ترميها الجماعة دفعة واحدة . وضبط القاضى الرواية هنا بالكسر . وضبط غيره بالفتح ، وهو الأجود . وإن كانا حنينين . وأما قوله فى الرواية التي بعد هذه : فرموه برشق من نبل ، فهو بالكسر لا غير . قال أهل اللغة رشقه برشقه وأرشقه . ثلاثى ورباعى . والثلاثى أشهر وأفصح .
- (٦) (فاستنصر) أى طلب من الله تعالى النصرة ، ودعا بقوله : اللهم انزل نصرك .
- (٧) (أنا النبى لا كذب) أى أنا النبى حقا ، فلا أفر ولا أزل .

٧٩ - (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَنَابِ الْمِصْبَعِيِّ . حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ زَكْرِيَاءَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى الْبَرَاءِ . فَقَالَ : أَكُنْتُمْ وَلَيْتُمْ يَوْمَ حُنَيْنٍ ؟ يَا أَبَا عُمَارَةَ ! فَقَالَ : أَشْهَدُ عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ مَا وَلى . وَلَكِنَّهُ انْطَلَقَ أَخْفَاهُ مِنَ النَّاسِ ، وَحَسِرُ إِلَى هَذَا النَّحْيِ مِنْ هَوَازِنَ . وَهُمْ قَوْمٌ رُمَاءٌ . فَرَمَوْهُمْ بِرِشْقٍ مِنْ نَبْلِ . كَأَنَّهَا رِجْلٌ مِنْ جَرَادٍ ^(١) . فَانْكَشَفُوا ^(٢) . فَأَقْبَلَ الْقَوْمُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَأَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ يَقُودُ بِهِ بَدَلْتَهُ . فَتَزَلَّ ، وَدَمَا ، وَاسْتَنْصَرَ ، وَهُوَ يَقُولُ :

« أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ »

اللَّهُمَّ ! نَزَلْ نَصْرَكَ »

قَالَ الْبَرَاءُ : كُنَّا ، وَاللَّهِ إِذَا احْمَرَ الْبَأْسُ ^(٣) نَتَّقِي بِهِ . وَإِنَّ الشُّجَاعَ مِنَّا لِلَّذِي يُحَاذِي بِهِ . يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ .

٨٠ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْتَبِي وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُنْتَبِي) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ . قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ . وَسَأَلَهُ رَجُلٌ مِنْ قَيْسٍ : أفررتم عن رسول الله ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ ؟ فَقَالَ الْبَرَاءُ : وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَهْرَ . وَكَانَتْ هَوَازِنُ يَوْمَئِذٍ رُمَاءً . وَإِنَّا لَمَّا حَمَلْنَا عَلَيْهِمْ انْكَشَفُوا . فَأَكْبَيْنَا عَلَى الْغَنَامِ ^(٤) . فَاسْتَقْبَلُونَا بِالسَّهَامِ . وَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَدَلْتِهِ الْبَيْضَاءَ . وَإِنَّ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ الْحَارِثِ أَخَذَ بِلِجَامِهَا ، وَهُوَ يَقُولُ :

« أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ »

(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْتَبِي وَأَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَادٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ . قَالَ : قَالَ لَهُ رَجُلٌ : يَا أَبَا عُمَارَةَ أَفَذَكَرَ الْحَدِيثَ . وَهُوَ أَقْلُ مِنْ حَدِيثِهِمْ . وَهُوَ لَأَهْ أَتْمْ حَدِيثًا .

(١) (كأنها رجل من جراد) بمعنى كأنها قطعة من جراد . قال في النهاية . الرجل ، بالكسر ، الجراد الكثير .

(٢) (فانكشفوا) أى انهزموا وطارقوا مواضعهم وكشفوها .

(٣) (إذا احمر البأس) احمرار البأس : كناية عن شدة الحرب ، واستمير ذلك لحرمة الدماء المحاصلة فيها في العادة ،

أو لاستمرار الحرب واشتغالها كما حمر الجمر .

(٤) (فأكبنا على الغنم) أى جعلنا وجوهنا مكبوبة عليها ، لانهلوى على شئ . شواها .

٨١ - (١٧٧) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ الْخَنْزِيُّ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ . حَدَّثَنِي إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ . حَدَّثَنِي أَبِي . قَالَ : غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُنَيْنًا . فَلَمَّا وَاجَهْنَا الْعَدُوَّ تَقَدَّمْتُ . فَأَعْلُو مَنِيَّةً . فَاسْتَقْبَلَنِي رَجُلٌ مِنَ الْعَدُوِّ . فَأَرَمِيهِ بِسَهْمٍ . فَتَوَارَى عَنِّي . فَمَا دَرَيْتُ مَا صَنَعَ . وَنَظَرْتُ إِلَى الْقَوْمِ فَإِذَا هُمْ قَدْ طَلَعُوا مِنْ مَنِيَّةٍ أُخْرَى . فَاتَّقَوْا هُمْ وَصَحَابَةَ النَّبِيِّ ﷺ . فَوَلَّى صَحَابَةَ النَّبِيِّ ﷺ . وَأَرْجِعُ مُنْهَرَمًا . وَعَلَى بُرْدَتَانِ . مُتَزِرًا بِإِحْدَاهُمَا . مُرْتَدِيًا بِالْأُخْرَى . فَاسْتَطَلَقَ إِزَارِي ^(١) . فَجَمَعْتُهُمَا جَمِيعًا . وَرَزْتُ ، عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، مُنْهَرَمًا ^(٢) . وَهُوَ عَلَى بَغْلَتِهِ الشَّهْبَاءِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَقَدْ رَأَى ابْنُ الْأَكْوَعِ فِرْعَا » فَلَمَّا غَشُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ^(٣) نَزَلَ عَنِ الْبَغْلَةِ ، ثُمَّ قَبَضَ قَبْضَةً مِنْ تُرَابٍ مِنَ الْأَرْضِ . ثُمَّ اسْتَقْبَلَ بِهِ وُجُوهُهُمْ . فَقَالَ « شَاهَتِ الْوُجُوهُ ^(٤) » فَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْهُمْ إِنْسَانًا إِلَّا مَلَأَ عَيْنَيْهِ تُرَابًا ، بِتِلْكَ الْقَبْضَةِ . فَوَلَّوْا مُذْبِرِينَ . فَهَرَمَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ . وَقَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَنَاءَهُمْ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ .

**

باب غزوة الطائف (٢٩)

٨٢ - (١٧٧٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ مُنِيرٍ . جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ الشَّاعِرِ الْأَعْمَى ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ^(٥) .

(١) (فاستطلق إزارى) أى يحمل لا استمجال .

(٢) (منهزما) قال العلماء : قوله منهزماً ؛ حال من ابن الأكوع ، كما صرح أولا بانهزاه ، ولم يرد أن النبي صلى الله عليه وسلم انهزم . وقد قالت الصحابة كلهم رضى الله عنهم : إنه ﷺ ما انهزم : ولم ينقل أحد قط أنه انهزم ﷺ في موطن من المواطن . وقد نقلوا إجماع المسلمين على أنه لا يجوز أن يمتد انهزاه ﷺ ، ولا يجوز ذلك عليه .

(٣) (فلما غشوا رسول الله ﷺ) أى أتوه من كل جانب .

(٤) (شاهت الوجوه) أى قبحت .

(٤) (عبد الله بن عمرو) هكذا هو في نسخ صحيح مسلم : عن عبد الله بن عمرو ، وهو ابن عمرو بن العاص . قال القاضي : كذا هو في رواية الجلودى وأكثر أهل الأصول عن ابن همام . قال : وقال لنا القاضي الشهيدي أبو علي : صوابه ابن عمر بن الخطاب رضى الله عنه . كذا ذكره البخارى ، وكذا صوابه الدارقطنى . وذكره أبو مسعود الدمشقى في الأطراف عن ابن عمر . ان الخطاب مضاف إلى البخارى ومسلم . وذكره الحميدى في الجمع بين الصحيحين في مسند ابن عمر . ورواه الإمام أحمد بن -

قَالَ: حَاصِرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَهْلَ الطَّائِفِ . فَلَمْ يَنْلِ مِنْهُمْ شَيْئًا^(١) . فَقَالَ « إِنَّا قَافِلُونَ^(٢) » ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، قَالَ أَصْحَابُهُ : نَرْجِعُ وَلَمْ نَفْتَحْهُ ! فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اْعِدُوا عَلَى الْقِتَالِ » فَمَدُّوا عَلَيْهِ فَأَصَابَهُمْ جِرَاحٌ . فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّا قَافِلُونَ غَدًا » قَالَ : فَأَعْجَبَهُمْ ذَلِكَ . فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

* * *

باب غزوة بدر (٣٠)

٨٣ - (١٧٧٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَاوَرَ^(٣) ، حِينَ بَلَغَهُ إِقْبَالُ أَبِي سَفْيَانَ . قَالَ : فَتَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ فَأَعْرَضَ

= حنبلي «عن ابن عمر رقم ٤٤٨٨» طبعة المارفي، بتحقيق شيخنا الشيخ أحمد شاكر. وقلت أنا (محمد فؤاد عبد الباقي): لقد أخرجته في كتابي، جامع مسانيد صحيح البخاري، في مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب برقم ٢١٧ .

وهذا الحديث أخرجه البخاري في ٦٤ - كتاب المنازى، ٥٦ - باب غزوة الطائف في شوال سنة ثمان .

وفي ٧٨ - كتاب الأدب، ٦٨ - باب التبسم والضحك .

وفي ٩٧ - كتاب التوحيد، ٣١ - باب في المشيئة والإرادة .

(١) (لم ينل منهم شيئاً) أى لم يصيبهم بشئ من موجبات الفتح لناعية حصنهم. وكانوا، كما ذكره ابن حجر، قد أعدوا

فيه ما يكفهم لحصار سنة .

(٢) (قَالَ: إِنَّا قَافِلُونَ) أى نحن راجعون إلى المدينة. فنقل عنهم ذلك. فقالوا: نرجع غير قاطنين! . قَالَ لَهُمْ ﷺ:

اعدوا على القتال. أى سيروا أول النهار لأجل القتال. فمدوا فلم يفتح عليهم، وأسدوا بالجراح. لأن أهل الحصن رموا عليهم من أعلى السور، فكانوا ينالون منهم بسهامهم، ولا تصل سهام المسلمين إليهم. وذكر في الفتح: أنهم رموا على المسلمين سيكك الحديد المحماة. فلما رأوا ذلك تبين لهم تصويب الرجوع. فلما أعاد، صلى الله تعالى عليه وسلم، عليهم القول بالرجوع أعجبهم حينئذ .

وقال الإمام النووي رضى الله تعالى عنه: معنى الحديث أنه صلى الله عليه وسلم قصد الشفقة على أصحابه والرفق بهم بالرحيل عن الطائف لصعوبة أمره، وشدة الكفار الذين فيه، وتقويتهم بمحضهم. مع أنه ﷺ علم أوجها أنه سيفتحه بمد هذا، بلا مشقة كما جرى. فلما رأى حرص أصحابه على القيام والجهاد أتم وجدته في القتال. فلما أصابهم الجراح رجع إلى ما كان قصده أولاً من الرفق بهم. ففرحوا بذلك لما رأوا من المشقة الظاهرة. ولما لم ينظروا ففعلوا أن رأى النبي ﷺ أفرح وأنفع وأحمد عاقبة وأصوب من رأيهم. فوافقوا على الرحيل وفرحوا. فضحك النبي ﷺ تمجيهاً من سرعة تغير رأيهم .

(٣) (شاور) قال الملاء: إنما قصد ﷺ اختيار الأنصار، لأنه لم يكن بايهم على أن يخرجوا معه للقتال وطالب المدو وإنما بايهم على أن يمنوه ممن يقصده. فلما عرض الخروج لمير أبي سفيان أراد أن يعلم أنهم يوافقون على ذلك، فأجابوه أحسن جواب بالواقعة التامة في هذه المرة وغيرها .

عَنْهُ . ثُمَّ تَكَلَّمَ مُعْمَرٌ فَأَعْرَضَ عَنْهُ . فَقَامَ سَمْعُدُ بْنُ عُبَادَةَ فَقَالَ : إِيَّا نَا تُرِيدُ ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَالَّذِي تَقْسِي يَدِيهِ ! لَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ نَخِيضَهَا الْبَحْرَ لِأَخْضَانَهَا^(١) . وَلَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ نَضْرِبَ أَكْبَادَهَا^(٢) إِلَى بَرَكِ الْغِمَادِ^(٣) لَفَعَلْنَا . قَالَ : فَندَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ . فَأَنْطَلَقُوا حَتَّى نَزَلُوا بِدْرًا . وَوَرَدَتْ عَلَيْهِمْ رَوَايَا قُرَيْشٍ^(٤) . وَفِيهِمْ غَلَامٌ أَسْوَدٌ لِبَنِي الْحِجَابِ . فَأَخَذُوهُ . فَكَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَسْأَلُونَهُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ وَأَصْحَابِهِ ؟ فَيَقُولُ : مَالِي عِلْمٌ بِأَبِي سُفْيَانَ . وَلَكِنْ هَذَا أَبُو جَهْلٍ وَعُتْبَةُ وَشَيْبَةُ وَأُمَيَّةُ بْنُ خَلْفٍ . فَإِذَا قَالَ ذَلِكَ ، ضَرَبُوهُ . فَقَالَ : نَعَمْ . أَنَا أَخْبِرُكُمْ . هَذَا أَبُو سُفْيَانَ . فَإِذَا تَرَكَوهُ فَسَأَلُوهُ فَقَالَ : مَالِي بِأَبِي سُفْيَانَ عِلْمٌ . وَلَكِنْ هَذَا أَبُو جَهْلٍ وَعُتْبَةُ وَشَيْبَةُ وَأُمَيَّةُ بْنُ خَلْفٍ فِي النَّاسِ . فَإِذَا قَالَ هَذَا أَيْضًا ضَرَبُوهُ . وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يُصَلِّي . فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ أَنْصَرَفَ^(٥) . قَالَ « وَالَّذِي تَقْسِي يَدِيهِ ! لَتَضْرِبُوهُ^(٦) إِذَا صَدَقْتُكُمْ . وَتَتْرَكُوهُ^(٧) إِذَا كَذَبْتُكُمْ » .

قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « هَذَا مَضْرَعُ فُلَانٍ » قَالَ : وَيَضَعُ يَدَهُ عَلَى الْأَرْضِ ، هَهُنَا وَهَهُنَا . قَالَ : فَمَا مَاطَ أَحَدُهُمْ^(٧) عَنْ مَوْضِعٍ يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

* *

(١) (إن نخيضها البحر لأخضانها) يعنى الخليل . أى لو أمرتنا بإدخال خيولنا في البحر وعمشيتنا إياها فيه لفعلنا .
(٢) (أن نضرب أكبادها) كناية عن ركضها . فإن الفارس إذا أراد ركض مركوبه يحرك رجله من جانبه ، ضاربا على موضع كبده .

(٣) (برك النهد) أمارك فهو بفتح الباء وإسكان الراء . هذا هو المعروف المشهور في كتب الحديث وروايات المحدثين . وكذا نقله القاضي عن رواية المحدثين . وأما النهد فينمين منجمة مكسورة ومضمومة لنتان مشهورتان . لكن الكسر أفصح وهو المشهور في روايات المحدثين . والضم هو المشهور في كتب اللغة . وهو موضع من وراء مكة بخمس ليال بناحية الساحل . وقيل : بلدتان . وقال القاضي وغيره : هو موضع بأقصى هجر .

(٤) (روايا قريش) أى إبلهم التي كانوا يستقون عليها . فى الإبل الحوامل للهاء . واحدها راوية .

(٥) (انصرف) أى سلم من صلاته .

(٦) (لتضربوه .. وتتركوه) هكذا وقع في النسخ : لتضربوه وتتركوه ، بغير نون . وهى لثة سبق بينها مرات ،

أعنى حذف النون بغير ناصب ولا جازم .

(٧) (فما ماط أحدهم) أى تباعد .

(٣١) باب فتح مكة

٨٤ - (١٧٨٠) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبِيعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : وَقَدْتُ وَفُودًا إِلَى مُعَاوِيَةَ . وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ . فَكَانَ يَصْنَعُ بَمَضْنًا لِبَعْضِ الطَّعَامِ . فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ مِمَّا يُكْبِتُ أَنْ يَدْعُونَا إِلَى رَحْلِهِ . فَقُلْتُ : أَلَا أَسْنَعُ طَعَامًا فَأَدْعُوهُمْ إِلَى رَحْلِي ؟ فَأَمَرْتُ بِطَعَامٍ يُصْنَعُ . ثُمَّ فَيَتْ أَبُو هُرَيْرَةَ مِنَ الْعَشِيِّ . فَقُلْتُ : الدَّعْوَةُ عِنْدِي اللَّيْلَةَ . فَقَالَ : سَبَقْتَنِي . قُلْتُ : نَعَمْ . فَدَعَوْهُمْ . فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : أَلَا أَعْلِمُكُمْ بِحَدِيثٍ مِنْ حَدِيثِكُمْ ؟ يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ ! ثُمَّ ذَكَرَ فَتْحَ مَكَّةَ فَقَالَ : أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ . فَبَعَثَ الزُّبَيْرَ عَلَى إِحْدَى الْمُجَنَّبَتَيْنِ (١) . وَبَعَثَ خَالِدًا عَلَى الْمُجَنَّبَةِ الْأُخْرَى . وَبَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ عَلَى الْحَسْرِ (٢) . فَأَخَذُوا بَطْنَ الْوَادِي (٣) . وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي كَتِيبَةٍ (٤) . قَالَ : فَنَظَرَ فَرَّانِي . فَقَالَ « أَبُو هُرَيْرَةَ » قُلْتُ : لَيْتَكَ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَقَالَ « لَا يَا بَنِي إِلَّا أَنْصَارِي » .

زَادَ غَيْرُ شَيْبَانَ : فَقَالَ « اهْتَفَى لِي بِالْأَنْصَارِ » (٥) . قَالَ : فَأَطَافُوا بِهِ (٦) . وَوَبَّشَتْ فُرَيْشٌ أَوْ بَأَشَا لَهَا (٧) وَأَتْبَاعًا . فَقَالُوا : تَقَدَّمْ هُوَ لَاه . فَإِنْ كَانَ لَهُمْ شَيْءٌ كُنَّا مَعَهُمْ . وَإِنْ أُصِيبُوا أَعْطَيْنَا الَّذِي سُبُلْنَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « تَرَوْنَ إِلَى أَوْبَاشِ فُرَيْشٍ وَأَتْبَاعِهِمْ » ثُمَّ قَالَ بِيَدَيْهِ ، إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى (٨) . ثُمَّ قَالَ « حَتَّى تُؤَافِقُونِي بِالصَّفَا » قَالَ : فَأَنْطَلَقْنَا . فَمَا شَاءَ أَحَدٌ مِنَّا (٩) أَنْ يَقْتُلَ أَحَدًا إِلَّا قَتَلَهُ . وَمَا أَحَدٌ مِنْهُمْ

(١) (المجنبتين) هما اليمنة والميسرة ، ويكون القلب بينهما .

(٢) (الحسر) أى الذين لا دروع لهم .

(٣) (فأخذوا بطن الوادى) أى جعلوا طريقهم فى بطن الوادى .

(٤) (فى كتبية) السكتبية القطعة العظيمة من الجيش .

(٥) (اهتفى لى بالانصار) أى صحب بهم وادعهم لى .

(٦) (فأطافوا به) أى جفاوا وأحاطوا به . وإنما خصمهم لثقتهم بهم ، ورفعا لمراتبهم ، وإظهارا لجلالهم وخصوسيتهم .

(٧) (ووبشت فريش أو باشا لها) أى جمعت جموعا من قبائل شتى .

(٨) (ثم قال بيديه إحداها على الأخرى) فيه إطلاق القول على الفعل . أى أشار إلى هيتهم المجتمة .

(٩) (فما شاء أحد منا .. الخ) أى لا يدفع أحد منهم عن نفسه .

يُوجِّهُ إِيَّانَا شَيْئًا. قَالَ: بَجَاءِ أَبُو سُفْيَانَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أُيِّحَتْ خَضْرَاءُ قُرَيْشٍ^(١). لَا قُرَيْشَ بَعْدَ الْيَوْمِ. ثُمَّ قَالَ «مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ» فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ، بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ^(٢): «أَمَّا الرَّجُلُ فَأَدْرَكَتْهُ رَغْبَةٌ فِي قُرَيْبِهِ، وَرَأْفَةٌ بِمَشِيرَتِهِ. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَجَاءَ الْوَحْيُ. وَكَانَ إِذَا جَاءَ الْوَحْيُ لَا يَخْفَى عَلَيْنَا. فَإِذَا جَاءَ فَلَيْسَ أَحَدٌ يَرْفَعُ طَرْفَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يَنْقُضِيَ الْوَحْيُ. فَلَمَّا انْقَضَى الْوَحْيُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ!» قَالُوا: لَبَّيْكَ. يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ «قُلْتُمْ: أَمَّا الرَّجُلُ فَأَدْرَكَتْهُ رَغْبَةٌ فِي قُرَيْبِهِ». قَالُوا: قَدْ كَانَ ذَلِكَ. قَالَ «كَلَّا»^(٣). إِنْ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ. هَاجَرْتُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَيْكُمْ^(٤). وَالْمَحْيَا مَحْيَاكُمْ. وَالْمَمَاتُ مَمَاتُكُمْ». فَأَقْبَلُوا إِلَيْهِ يَبْكُونَ وَيَتَوَلَّوْنَ: وَاللَّهِ! مَا قُلْنَا الَّذِي قُلْنَا إِلَّا الضَّنَّ^(٥) بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُصَدِّقَانِيكُمْ وَيَمْدِرَانِيكُمْ» قَالَ: فَأَقْبَلَ النَّاسُ إِلَى دَارِ أَبِي سُفْيَانَ. وَأَغْلَقَ النَّاسُ أَبْوَابَهُمْ. قَالَ: وَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَقْبَلَ إِلَى الْحَجْرِ. فَاسْتَلَمَهُ. ثُمَّ طَافَ بِالْبَيْتِ. قَالَ: فَأَتَى عَلَى الصَّمِّ إِلَى جَنْبِ الْبَيْتِ كَانُوا يَمْبُدُونَهُ. قَالَ: وَفِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَوْسٌ. وَهُوَ أَخَذَ بِسِيَةِ الْقَوْسِ^(٦). فَلَمَّا أَتَى عَلَى الصَّمِّ جَمَلَ

- (١) (أيحيت خضراء قريش) كذا في هذه الرواية: أيحيت. وفي التي بعدها: أيبتت. وهما متقاربان. أي استوثقت قريش بالقتل وأفتيت. وخضراؤهم بمعنى جمعهم. ويبر عن الجماعة المجتمعة بالسواد والخضرة. ومنه السواد الأعظم.
- (٢) (فقاتل الأنصار بعضهم لبعض) معنى هذا أنهم رأوا رافة النبي ﷺ بأهل مكة وكف القتل عنهم، فظنوا أنه يرجع إلى سكنى مكة والمقام فيها دائما، ويرحل عنهم ويهجر المدينة. فشق ذلك عليهم. فأوحى الله تعالى إليه ﷺ فأعلمهم بذلك. فقال لهم رسول الله ﷺ: قلمم كذا وكذا. قالوا: نعم. قد قلنا هذا.
- (٣) (كلا) معنى كلا، هنا، حقا. ولها معنيان: أحدهما حقا والآخر النفي.
- (٤) (هاجرت إلى الله وإليكم.. الخ) معناه أتى هاجرت إلى الله تعالى وإلى دياركم لاستيطانها. فلا أتركها ولا أرجع عن هجرتي الوافعة لله تعالى. بل أنا ملازم لكم. المحيا محياكم والممات مماتكم. أي لا أحيا إلا عندكم ولا أموت إلا عندكم. فلما قال لهم هذا بكوا واعتذروا. وقالوا: والله! ما قلنا كلامنا السابق إلا حرصا عليك وعلى مصاحبتك ودوامك عندنا. لنستفيد منك ونتبرك بك وتهدينا الصراط المستقيم.

(٥) (إلا الضن) هو الشح.

- (٦) (بسيه القوس) أي بطرفها النحى. قال في المصباح: هي خفيفة الياء ولاها محذوفة. وترد في النسبة فيقال: سيوى. والهاء عوض عنها. ويقال لسيها العليا يدها، ولسيها السفلى رجلها.
- وقال النووي: هي المنعطف من طرفي القوس.

يَطْمَئِنُّ فِي عَيْنِهِ وَيَقُولُ « جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ ». فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ طَوَائِفِهِ أَتَى الصَّفَاَ فَمَلَأَ عَلَيْهِ . حَتَّى نَظَرَ إِلَى الْبَيْتِ . وَرَفَعَ يَدَيْهِ . فَبَجَلَ يَمْحَدُ اللَّهَ وَيَدْعُو بِمَا شَاءَ أَنْ يَدْعُو .

٨٥ - (...) وَحَدَّثَنِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ . حَدَّثَنَا بِهِ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ : ثُمَّ قَالَ بِيَدَيْهِ ، إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى : « أَحْصِدُوهُمْ حَصْدًا » . وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ : قَالُوا : قُلْنَا : ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ « فَمَا اسْمِي إِذَا؟ » كَلَّا لِي عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ .

٨٦ - (...) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاجٍ . قَالَ : وَقَدْنَا إِلَى مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ . وَفِينَا أَبُو هُرَيْرَةَ . فَكَانَ كُلُّ رَجُلٍ مِنَّا يَصْنَعُ طَعَامًا يَوْمًا لِأَصْحَابِهِ . فَكَانَتْ تَوْبَتِي . فَقُلْتُ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ! الْيَوْمَ تَوْبَتِي . فَجَاءُوا إِلَى التَّنَزُّلِ ، وَلَمْ يَدْرِكْ طَعَامُنَا . فَقُلْتُ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ! لَوْ حَدَّثْتَنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يَدْرِكَ طَعَامُنَا . فَقَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ . فَبَجَلَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ عَلَى الْمُجَنَّبَةِ الْيَمْنَى . وَجَعَلَ الزَّيْبَرِ عَلَى الْمُجَنَّبَةِ الْيُسْرَى . وَجَعَلَ أَبُو عُبَيْدَةَ عَلَى الْبَيَازَةِ (١) وَبَطْنِ الْوَادِي . فَقَالَ « يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ! اذْعُ لِي الْأَنْصَارَ » فَدَعَوْهُمْ . فَجَاءُوا يَهْرُؤُونَ . فَقَالَ « يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ ، هَلْ تَرَوْنَ أَوْ بَأْسَ قُرَيْشٍ ؟ » قَالُوا : نَعَمْ . قَالَ « انظُرُوا . إِذَا لَقِيتَهُمْ غَدًا أَنْ تَحْصِدُوهُمْ حَصْدًا » وَأَخْبَى يَدَيْهِ . وَوَضَعَ عَيْنَهُ عَلَى شِمَالِهِ . وَقَالَ « مَوْعِدُكُمْ الصَّفَا (٢) » قَالَ : فَمَا أَشْرَفَ يَوْمَئِذٍ لَهُمْ أَحَدٌ إِلَّا أَنَامُوا (٣) . قَالَ : وَصَدَّ

(١) (فاسمى إذا.. الخ) قال القاضي : يحتمل هذا وجهين : أحدهما أنه أراد ﷺ أنه نبي لإعلاى إياكم بما تحدثتم به سرا . والثاني لو فعلت هذا الذي خفت منه ، وفارقتمكم ، ورجعت إلى استيطان مكة لكنت نافضا لمهدكم في ملازمتكم ، ولكان هذا غير مطابق لما اشتق منه اسمي وهو الحمد . فإني كنت أوصف حينئذ بنير الحمد .

(٢) (على البياذة) هم الرجالة . وهو فارسي معرب . وأصله بالفارسية أصحاب ركاب الملك ومن يتصرف في أموره . قيل : سموا بذلك لخفتهم وسرعة حركتهم . هكذا الرواية في هذا الحرف . هنا وفي غير مسلم أيضا . قال القاضي : هكذا روايتنا فيه .

(٣) (مواعدكم الصفا) يعني قال هذا لخالد ومن معه الذين أخذوا أسفل من بطن الوادي، وأخذ هو ﷺ ومن معه أعلى مكة .

(٤) (فما أشرف يومئذ لهم أحد إلا أناموه) أي ماظهر لهم أحد إلا قناره فوقه إلى الأرض، أو يكون بمعنى أسكنوه بالقتل كالنائم . يقال : نامت الرج إذا سكنت . وضربه حتى سكن أي مات . ونامت الشاة وغيرها ماتت . قال الفراء : النائمة الميتة .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّفَا . وَجَاءَتِ الْأَنْصَارُ . فَأَطَافُوا بِالصَّفَا . فَجَاءَ أَبُو سُفْيَانَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَيْدَتُ خَضْرَاءَ قُرَيْشٍ . لَا قُرَيْشَ بَعْدَ الْيَوْمِ . قَالَ أَبُو سُفْيَانَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ . وَمَنْ أَلْتَى السَّلَاحَ فَهُوَ آمِنٌ . وَمَنْ أَعْلَقَ بِأَبِيهِ فَهُوَ آمِنٌ » . فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ : أَمَا الرَّجُلُ فَقَدْ أَخَذْتَهُ رَأْفَةً بِمَشِيرَتِهِ . وَرَغْبَةً فِي قَرِيْبَتِهِ . وَنَزَلَ الْوَحْيُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ « قَلَمٌ : أَمَا الرَّجُلُ فَقَدْ أَخَذْتَهُ رَأْفَةً بِمَشِيرَتِهِ وَرَغْبَةً فِي قَرِيْبَتِهِ . أَلَا فَمَا أَسْمِي إِذَا ! (ثَلَاثَ مَرَّاتٍ) أَنَا مُحَمَّدٌ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ . هَاجَرْتُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَيْكُمْ . فَالْحَيَا حَيَّاكُمْ وَالنَّمَاتُ نَمَاتِكُمْ » . قَالُوا : وَاللَّهِ مَا قُلْنَا إِلَّا صِنًا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ . قَالَ « فَإِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُصَدِّقَانِيكُمْ وَيَمْدِرَانِيكُمْ » .

* * *

باب إزالة الأضنام من مول الكعبة

٨٧ - (١٧٨١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ) قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ . وَحَوْلَ الْكَعْبَةِ ثَلَاثُمِائَةٍ وَسِتُّونَ نَصَبًا^(١) . فَجَمَلَ يَطْمُنْهَا بِعُودٍ كَانَ يَبْدِيهِ . وَيَقُولُ « جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ^(٢) . إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زُهُوقًا [١٧/الإسراء/٨١] . جَاءَ الْحَقُّ وَمَا يُبْدِيهِ الْبَاطِلُ وَمَا يُبِيدُ^(٣) » [٤١/سبا/٣٤] . زَادَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ : يَوْمَ الْفَتْحِ .

* * *

- (١) (نصبًا) قيل هو مفرد وجمعه أنصاب . وقيل جمع واحدتها نصب . والمراد حجارة لهم يبدونها ويندبحون عليها . قيل هي الأضنام وقيل غيرها . فإن الأضنام صور منقوشة ، والأنصاب بخلافها .
- (٢) (وزَهَقَ الْبَاطِلُ) أى زال وبطل . وزهقت نفسه أى خرجت من الأسف على الشيء .
- (٣) (وما يبدى الباطل وما يميد) قال الإمام الزخشرى رضى الله عنه : والمعنى إما أن يبدى فملا أو يميد . فإذا هلك لم يبق له إبداء ولا إعادة . فجملوا قولهم : لا يبدى ولا يميد ، مثلاً فى الهلاك . ومنه قول عبيد :
أقفر من أهله عبيد فاليوم لا يبدى ولا يميد
- والمعنى جاء الحق وهلك الباطل .

(...) وَحَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، إِلَى قَوْلِهِ : زَهُوقًا . وَلَمْ يَذْكُرِ الْآيَةَ الْآخَرَى . وَقَالَ : (بَدَلْ نُسْبًا) صَنًّا .

(٣٣) باب لا يقتل فرسَى صبرا بعد الفتح

٨٨ - (١٧٨٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَوَكَيْعٌ عَنْ زَكَرِيَاءَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُطِيعٍ عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ ، يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ « لَا يُقْتَلُ فَرَسَى صَبْرًا بَعْدَ هَذَا الْيَوْمِ ، إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

٨٩ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ مُنْذِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ : قَالَ : وَلَمْ يَكُنْ أَسْلَمَ أَحَدٌ مِنْ عَصَاةِ قُرَيْشٍ ^(١) ، غَيْرَ مُطِيعٍ . كَانَ اسْمُهُ الْعَاصِي . فَسَمَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُطِيعًا .

(٣٤) باب صلح الحديبية في المدينة

٩٠ - (١٧٨٣) حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مَسَاذٍ النَّبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ . قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : كَتَبَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ الصَّلْحَ بَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ وَبَيْنَ الْمُشْرِكِينَ ، يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ ^(٢) . فَكَتَبَ « هَذَا مَا كَاتَبَ عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ » فَقَالُوا : لَا تَكْتُبْ : رَسُولُ اللَّهِ . فَلَوْ نَعَلْنَا أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ لَمْ تَقَاتِلْنَا . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَلِيٍّ « انْحَهُ » فَقَالَ : مَا أَنَا بِالَّذِي أُنْحَاهُ ^(٣) .

(١) (لا يقتل فرسَى صبرا بعد هذا اليوم إلى يوم القيامة) قال العلماء: مناه الإعلام بأن قريشاً يسلمون كلهم ولا يرتد أحدهم كما ارتد غيرهم بعده ﷺ ، ممن حورب وقتل صبرا . وليس المراد أنهم لا يقتلون ظلماً صبرا . فقد جرى على قريش ، بعد ذلك ، ما هو معلوم .

(٢) (عصاة قريش) قال القاضي عياض في المشرق : عصاة ، هنا ، جمع العاصي اسم لا صفة . أي أنه لم يسلم قبل الفتح حينئذ ممن يسمى بهذا الاسم إلا العاصي بن الأسود .

(٣) (الحديبية) لنتان : التخفيف وهو الأفتح ، والتشديد .

(٤) (ما أنا بالذي أنحاه) هكذا هو في جميع النسخ : بالذي أنحاه . وهي لغة في : أنحوه .

فَمَحَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَدِيهِ . قَالَ : وَكَانَ فِيهَا اشْتَرَطُوا ، أَنْ يَدْخُلُوا مَكَّةَ فَيَقِيمُوا بِهَا ثَلَاثًا . وَلَا يَدْخُلُهَا بِسِلَاحٍ ، إِلَّا جُلْبَانِ السِّلَاحِ (١) .

قُلْتُ لِأَبِي إِسْحَقَ : وَمَا جُلْبَانُ السِّلَاحِ ؟ قَالَ : الْقِرَابُ وَمَا فِيهِ .

٩١ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ . قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ : لَمَّا صَالَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلَ الْهَدْيِيَّةِ ، كَتَبَ عَلَيَّ كِتَابًا يَنْتَهَمُ . قَالَ : فَكَتَبَ « مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ » . ثُمَّ ذَكَرَ بِنَحْوِ حَدِيثِ مُعَاذٍ . غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ « هَذَا مَا كَاتَبَ عَلَيْهِ » .

٩٢ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ جَنَابِ الْمِصْبِيِّ . جَمِيعًا عَنْ عَيْسَى ابْنِ يُونُسَ (وَاللَّفْظُ لِإِسْحَقَ) . أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا عَنْ أَبِي إِسْحَقَ ، عَنِ الْبَرَاءِ . قَالَ : لَمَّا أَحْصَرَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ الْبَيْتِ (٢) ، صَالَحَهُ أَهْلُ مَكَّةَ عَلَى أَنْ يَدْخُلَهَا فَيَقِيمَ بِهَا ثَلَاثًا . وَلَا يَدْخُلُهَا إِلَّا بِجُلْبَانِ السِّلَاحِ . السِّيفِ وَقِرَابِهِ . وَلَا يُخْرِجَ بِأَحَدٍ مَعَهُ مِنْ أَهْلِهَا . وَلَا يَمْنَعُ أَحَدًا يَمْكُتُ بِهَا يَمِّنُ كَانَ مَعَهُ . قَالَ لِعَلِّ « أَكْتُبِ الشَّرْطَ بَيْنَنَا . بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ . هَذَا مَا قَاضَى (٣) عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ » فَقَالَ لَهُ الْمُشْرِكُونَ : لَوْ نَعَلِمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ تَابَعْنَاكَ . وَلَكِنْ أَكْتُبْ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . فَأَمَرَ عَلَيْهِ أَنْ يَمْحَاهَا . فَقَالَ عَلِيٌّ : لَا . وَاللَّهِ لَا أَمْحَاهَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَرِنِي مَكَاتَهَا »

(١) (جلبان السلاح) هو اللفظ من الجراب يكون من الأدم ، يوضع فيه السيف مغمدا ، وي طرح فيه الراكب سوطه وأداته ويعلقه في الرحل .

(٢) (لا أحصر النبي ﷺ عند البيت) هكذا هو في جميع نسخ بلادنا : أحصر عند البيت . وكذا نقله القاضي عن رواية جميع الرواة ، سوى ابن الحذاء ، فإن في روايته : عن البيت ، وهو الوجه . والإحصار في الحج هو النع من طريق البيت . وقد يكون بالمرض ، وهو منع بالطن .

(٣) (ما قاضى) قال العلماء : معنى قاضى ، هنا ، فاصل وأمضى أمره عليه . ومنه : قضى القاضي أى فصل الحكم وأمضاه . ولهذا سميت تلك السنة عام المقاضاة ، وعمرة التضبية وعمرة القضاء . كله من هذا . وغلطوا من قال : إنها سميت عمرة القضاء لقضاء العمرة التي صدت عنها .

فَأَرَاهُ مَكَانَهَا . فَمَحَاهَا . وَكَتَبَ « ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ » فَأَقَامَ بِهَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ . فَلَمَّا أَنْ كَانَ يَوْمَ الثَّلَاثِ (١) قَالُوا لِعَلِيٍّ : هَذَا آخِرُ يَوْمٍ مِنْ شَرَطِ صَاحِبِكَ . فَأَمْرُهُ فَلْيَخْرُجْ . فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ . فَقَالَ « نَعَمْ » نَفْرَجَ ، وَقَالَ ابْنُ جَنَابٍ فِي رِوَايَتِهِ : (مَكَانَ تَابَعْنَاكَ) بِأَيْمَنَّاكَ .

٩٣ - (١٧٨٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ قُرَيْشًا صَالَحُوا النَّبِيَّ ﷺ . فِيهِمْ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَلِيٍّ « اكْتُبْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ » . قَالَ سُهَيْلٌ : أَمَا بِاسْمِ اللَّهِ ، فَمَا نَذَرِي مَا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ . وَلَكِنْ اكْتُبْ مَا نَعْرِفُ : بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ . فَقَالَ « اكْتُبْ مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ » قَالُوا : لَوْ عَلِمْنَا أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ لَاتَّبَعْنَاكَ . وَلَكِنْ اكْتُبْ اسْمَكَ وَاسْمَ أَيْبِكَ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « اكْتُبْ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ » فَاشْتَرَطُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنْ مَنْ جَاءَ مِنْكُمْ لَمْ نَزِدْهُ عَلَيْكُمْ . وَمَنْ جَاءَكُمْ مِنَّا رَدَدْتُمُوهُ عَلَيْنَا . فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَنْ تَكْتُبَ هَذَا ؟ قَالَ « نَعَمْ » . لِإِنَّهُ مَنْ ذَهَبَ مِنَّا إِلَيْهِمْ ، فَأَبَدَهُ اللَّهُ . وَمَنْ بَيَّأْنَا مِنْهُمْ ، سَيَجْعَلُ اللَّهُ لَهُ فَرْجًا وَمَخْرَجًا .

٩٤ - (١٧٨٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ مُعِينٍ (وَقَرَأَ بَا فِي اللَّفْظِ) . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ سَيَّاحٍ . حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ . قَالَ : قَامَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ يَوْمَ صِفِّينَ (٢) فَقَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ ! اتَّهَمُوا أَنْفُسَكُمْ . لَقَدْ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(١) (فلما أن كان يوم الثالث) هكذا هرفي النسخ كلها : يوم الثالث ، بإضافة يوم إلى الثالث ، وهو من إضافة الموصوف إلى الصفة ، وقد سبق بيانه مرات . ومذهب الكوفيين جوازها على ظاهره . ومذهب البصريين تقدير محذوف منه ، أي يوم الزمان الثالث .

وهذا الحديث فيه حذف واختصار . والمقصود أن هذا الكلام لم يقع في عام صلح الحديبية ، وإنما وقع في السنة الثانية ، وهي عمرة القضاء . وكانوا شارطوا النبي ﷺ في عام الحديبية أن يحيى بالعام المقبل فيمتنر ولا يقيم أكثر من ثلاثة أيام . فجاء في العام المقبل فأقام إلى أواخر اليوم الثالث . فقالوا لعلّي رضى الله عنه هذا الكلام . فاختصر هذا الحديث ولم يذكر أن الإقامة وهذا الكلام كان في العام المقبل . واستثنى عن ذكره بكونه معلوما .

(٢) (قام سهل بن حنيف يوم صفين . الخ) أراد بهذا تصبير الناس على الصلح ، وإعلامهم بما يرجح بعده من الخير ، وإن كان ظاهره في الابتداء مما تكرهه النفوس . كما كان شأن صلح الحديبية .

يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ. وَلَوْ تَزَرَى قِتَالًا لَقَاتَلْنَا. وَذَلِكَ فِي الصُّلْحِ الَّذِي كَانَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ الْمُشْرِكِينَ. جَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ. فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلَسْنَا عَلَى حَقٍّ وَمُمْ عَلَى بَاطِلٍ؟ قَالَ: «بَلَى» قَالَ: أَلَيْسَ قِتَالًا فِي الْجَنَّةِ وَقِتْلَاهُمْ فِي النَّارِ؟ قَالَ: «بَلَى» قَالَ: فَفِيمَ نُعْطِي الدِّيَّةَ^(١) فِي دِينِنَا، وَنَرْجِعُ وَلَمَّا يَحْكُمِ اللَّهُ بَيْنَنَا وَيُنْتَهُمُ؟ فَقَالَ: «يَا ابْنَ الْخَطَّابِ! إِنْ رَسُولُ اللَّهِ. وَلَنْ يُضَيِّعَنِي اللَّهُ أَبَدًا» قَالَ: فَأَنْطَلَقَ عُمَرُ فَلَمْ يَصْبِرْ مُتَغَيِّظًا. فَأَتَى أَبَا بَكْرٍ فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ! أَلَسْنَا عَلَى حَقٍّ وَمُمْ عَلَى بَاطِلٍ؟ قَالَ: «بَلَى». قَالَ: أَلَيْسَ قِتَالًا فِي الْجَنَّةِ وَقِتْلَاهُمْ فِي النَّارِ؟ قَالَ: «بَلَى». قَالَ: فَلَمَّا نُعْطِي الدِّيَّةَ فِي دِينِنَا، وَنَرْجِعُ وَلَمَّا يَحْكُمِ اللَّهُ بَيْنَنَا وَيُنْتَهُمُ؟ فَقَالَ: «يَا ابْنَ الْخَطَّابِ! إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ. وَلَنْ يُضَيِّعَهُ اللَّهُ أَبَدًا». قَالَ: فَتَزَلَّ الْقُرْآنُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْفَتْحِ. فَأَرْسَلَ إِلَى عُمَرَ فَأَقْرَأَهُ إِيَّاهُ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَوْ فَتَحَ هُوَ؟ قَالَ: «نَعَمْ» فَطَابَتْ نَفْسُهُ وَرَجَعَ.

٩٥ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَلَاءِ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْمِرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَيْبِيقِ، قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ يَقُولُ، بِصَفَيْنِ: أَيُّهَا النَّاسُ! اتَّهَمُوا رَأْيَكُمْ. وَاللَّهِ! لَقَدْ رَأَيْتُنِي يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ^(٢) وَلَوْ أَنِّي اسْتَطَعْتُ أَنْ أُرِدُّ أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَرَدَدْتُهُ. وَاللَّهِ! مَا وَضَعْنَا سِيوفَنَا عَلَى عَوَاتِقِنَا إِلَى أَمْرٍ قَطُّ، إِلَّا أَسْهَلْنَا بِنَا إِلَى أَمْرٍ نَعْرِفُهُ. إِلَّا أَمْرَكُمْ هَذَا^(٣). لَمْ يَذْكُرْ ابْنُ مُنْمِرٍ: إِلَى أَمْرٍ قَطُّ.

(...) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ. جَمِيعًا عَنْ جَرِيرِ. ح. وَحَدَّثَنِي أَبُو سَمِيدٍ الْأَشْجَعِيُّ. حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَفِي حَدِيثِهِمَا: إِلَى أَمْرٍ يُفْطَمُنَا^(٤).

(١) (الدنية) أى النقيصة والحالة الناقصة.

(٢) (يوم أبي جندل) هو يوم الحديبية.

(٣) (إلا أمركم هذا) يعنى القتال الواقع بينهم وبين أهل الشام.

(٤) (يفطمنا) أى يوقمنا فى أمر فطع شديد.

٩٦ - (...) وحدثني إبراهيم بن سعيد الجوهري . حدثنا أبو أسامة عن مالك بن مغول ، عن أبي حصين ، عن أبي وائل . قال : سمعت سهل بن خنيفة يقول : اتهموا رأيكم على دينكم . فلقد رأيتني مع أبي جندل ولو أستطيع^(١) أن أرى أمر رسول الله ﷺ . ما فتحننا منه في خصم^(٢) ، إلا انقجر علينا منه خصم .

٩٧ - (١٧٨٦) وحدثنا نصر بن علي الجهضمي . حدثنا خالد بن الحارث . حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة ؛ أن أنس بن مالك حدثهم قال : لما نزلت : إنا فتحنا لك فتحا مبينا ليغفر لك الله . إلى قوله : فوزا عظيما [٤٨ / الفتح / الآيات ١-٥] مرجعه من الحديث^(٣) وهم يخالطهم الحزن والكآبة^(٤) . وقد نحر الهدى بالحديث . فقال « لقد أنزلت على آية هي أحب إلي من الدنيا جميعا » .

(...) وحدثنا عاصم بن النضر التيمي . حدثنا معتمر . قال : سمعت أبي . حدثنا قتادة . قال : سمعت أنس بن مالك . ح وحدثنا ابن المنني . حدثنا أبو داود . حدثنا همام . ح وحدثنا عبد بن حميد . حدثنا يونس بن محمد . حدثنا شيبان . جميعا عن قتادة ، عن أنس . نحو حديث ابن أبي عروبة .

(١) (ولو أستطيع) هكذا وقع هذا الحديث في نسخ صحيح مسلم كلها . وفيه محذوف ، وهو جواب لو تقديره : ولو أستطيع أن أرى أمره ﷺ لردته . ومنه قوله تعالى : ولو ترى إذ المجرمون ، ولو ترى إذ الظالمون في غمرات الموت ، ولو ترى إذ الظالمون موقوفون ، ونظاره . فكله محذوف جواب لو لدلالة الكلام عليه .

(٢) (ما فتحننا منه في خصم) الضمير في منه عائد إلى قوله : اتهموا رأيكم . ومعناه : ما أسلحننا من رأيكم وأمركم هذا ناحية إلا انفتحت أخرى . ولا يصح إعادة الضمير إلى غير ما ذكرناه . وأما قوله : ما فتحننا منه في خصم ، فكذا هو في مسلم . قال القاضي : وهو غلط أو تغيير . وصوابه : ما سدنا منه خصما . وكذا هو في رواية البخاري : ما سدنا . وبه يستقيم الكلام ، ويتقابل سدنا بقوله : إلا انفجر . وأما الخضم فيضم الحاء ، وخصم كل شيء طرفه وناحيته . وشبهه بخصم الراوية وانفجار الماء من طرفها . أو بخصم الفرارة والخرج وانصباب ما فيه بانفجاره .

(٣) (مرجه من الحديث) أي زمان رجوعه منها .

(٤) (والكآبة) في النهاية : الكآبة تغير النفس بالانكسار من شدة الهم والحزن .

(٣٥) باب الفداء بالمهر

٩٨ - (١٧٨٧) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُجَيْعٍ . حَدَّثَنَا أَبُو الطَّيْلِ . حَدَّثَنَا حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ . قَالَ : مَا مَنَعَنِي أَنْ أَشْهَدَ بَدْرًا إِلَّا أَنِّي خَرَجْتُ أَنَا وَأَبِي ، حُسَيْلٌ . قَالَ : فَأَخَذْنَا كِفَارًا قَرَيْشٍ . قَالُوا : إِنَّكُمْ تَرِيدُونَ مُحَمَّدًا ؟ فَقُلْنَا : مَا نُرِيدُهُ . مَا نُرِيدُ إِلَّا الْمَدِينَةَ . فَأَخَذُوا مِنَّا عَهْدَ اللَّهِ وَمِيثَاقَهُ لَنَنْصُرِفَنَّ إِلَى الْمَدِينَةِ وَلَا تُقَاتِلُ مَعَهُ . فَأَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْنَاهُ الْخَبْرَ . فَقَالَ « انصروا . نَفِي لَهُمْ بِمَهْدِهِمْ ، وَتَسْتَمِينُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ » .

* * *

(٣٦) باب غزوة الأوزاب

٩٩ - (١٧٨٨) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : كُنَّا عِنْدَ حُذَيْفَةَ . فَقَالَ رَجُلٌ : لَوْ أَدْرَكْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَاتَلْتُ مَعَهُ وَأَبْلَيْتُ^(١) . فَقَالَ حُذَيْفَةُ : أَنْتَ كُنْتَ تَفْعَلُ ذَلِكَ ؟ لَقَدْ رَأَيْتُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْأَحْزَابِ . وَأَخَذْنَا رِيحَ شَدِيدَةٍ وَقُرْ^(٢) . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَلَا رَجُلٌ يَا بَنِي بَخْبَرِ الْقَوْمِ ، جَعَلَهُ اللَّهُ مَعِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ » فَسَكَنَّا . فَلَمْ يُجِبْهُ مِنَّا أَحَدٌ . ثُمَّ قَالَ « أَلَا رَجُلٌ يَا بَنِي بَخْبَرِ الْقَوْمِ ، جَعَلَهُ اللَّهُ مَعِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ » فَسَكَنَّا . فَلَمْ يُجِبْهُ مِنَّا أَحَدٌ . ثُمَّ قَالَ « أَلَا رَجُلٌ يَا بَنِي بَخْبَرِ الْقَوْمِ ، جَعَلَهُ اللَّهُ مَعِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ » فَسَكَنَّا . فَلَمْ يُجِبْهُ مِنَّا أَحَدٌ . فَقَالَ « قُمْ . يَا حُذَيْفَةُ ! فَأَتِنَا بِخَبْرِ الْقَوْمِ » فَلَمْ أَجِدْ بَدَأَ ، إِذْ دَخَانِي بِاسْمِي ، أَنْ أَقَوْمَ . قَالَ « لَذَهَبَ . فَأَتَيْتُ بِخَبْرِ الْقَوْمِ . وَلَا تَدْعُهُمْ عَلَيَّ^(٣) » فَلَمَّا وُلِّيتُ مِنْ عِنْدِهِ جَمَاتٌ كَأَنَّهَا أَمْشَى فِي حِمَامٍ^(٤) . حَتَّى أَتَيْتَهُمْ . فَرَأَيْتُ

(١) (وأبليت) أي بالنت في نصرته . كأنه أراد الزيادة على نصرته الصحابة .

(٢) (وقر) القر هو البرد .

(٣) (ولا تدعهم علي) أي لا تفرغهم علي ولا تحركهم علي . وقيل : معناه لا تنفرم . وهو قريب من المعنى الأول .

والمراد لا تحركهم عليك . فإنهم ، إن أخذوك ، كان ذلك ضررا علي ، لأنك رسول وصاحبي .

(٤) (كأنما أمشى في حمام) يعنى أنه لم يجد البرد الذى يجده الناس ، ولا من تلك الريح الشديدة ، شيئا . بل عافاه الله .

أَبَا سُفْيَانَ يُصَلِّي ظَهْرَهُ^(١) بِالنَّارِ . فَوَضَعَتْ سَهْمًا فِي كَبِدِ الْقَوْسِ^(٢) . فَأَرَدَتْ أَنْ أَرْمِيَهُ . فَذَكَرْتُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ « وَلَا تَدْعَرُمْ عَلِيَّ » وَلَوْ رَمَيْتَهُ لِأَصْبَتْهُ . فَرَجَمْتُ وَأَنَا أَمْشِي فِي مِثْلِ الْحِمَامِ . فَلَمَّا أَتَيْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ بِخَبَرِ الْقَوْمِ ، وَفَرَعْتُ ، وَفُرِزْتُ^(٣) . فَأَلْبَسَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ فَضْلِ عِبَاءَةَ^(٤) كَانَتْ عَلَيْهِ يُصَلِّي فِيهَا . فَلَمْ أَزَلْ نَائِمًا حَتَّى أَصْبَحْتُ^(٥) . فَلَمَّا أَصْبَحْتُ قَالَ « قُمْ . يَا تَوْمَانُ^(٦) ! » .



باب غزوة أمد (٣٧)

١٠٠ - (١٧٨٩) وَحَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْدِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ وَثَابِتِ بْنِ الْبُنَانِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَفْرَدَ يَوْمَ أُحُدٍ فِي سَبْعَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَرَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ . فَلَمَّا رَهَقُوهُ^(٧) قَالَ « مَنْ يَرُدُّهُمْ عَنَّا وَلَهُ الْجَنَّةُ ، أَوْ هُوَ رَفِيقِي فِي الْجَنَّةِ ؟ » فَتَقَدَّمَ رَجُلٌ ، مِنْ الْأَنْصَارِ ، فَقَاتَلَ حَتَّى أُقْتِلَ . ثُمَّ رَهَقُوهُ أَيْضًا . فَقَالَ « مَنْ يَرُدُّهُمْ عَنَّا وَلَهُ الْجَنَّةُ ، أَوْ هُوَ رَفِيقِي فِي الْجَنَّةِ ؟ » فَتَقَدَّمَ رَجُلٌ ، مِنْ الْأَنْصَارِ ، فَقَاتَلَ حَتَّى أُقْتِلَ . فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّى قُتِلَ السَّبْعَةُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِصَاحِبِيهِ^(٨) « مَا أَنْصَفْنَا أَصْحَابَنَا^(٩) . » .



= منه بركة إجابته للنبي ﷺ وذهابه فيما وجهه له ، ودعائه ﷺ له . واستمر ذلك اللطف به ومما فاته من البرد حتى عاد إليه النبي ﷺ . فلما عاد ووصل عاد إليه البرد الذي يجده الناس . ولفظ الحمام عربية ، وهو مذكر مشتق من الحميم ، وهو الماء الحار .

- (١) (يصلِّي ظهره) أى يدفنه ويدينه منها . وهو الصلَا ، بفتح الصاد والقصر . والصلَا ، بكسرهما والمدة .
- (٢) (كبد القوس) هو مقبضها . وكبد كل شئ وسطه
- (٣) (فرزت) أى بردت . وهو جواب فلما أتيته .
- (٤) (عباءة) المباءة والعباية ، بزيادة ياء ، لغتان مشهورتان معروفتان . قال في المنجد : المباءة كساء مفتوح من قدام يلبس فوق الثياب .

- (٥) (أصبحت) أى طلع على الفجر .
- (٦) (يا تومان) هو كثير النوم . وأكثر ما يستعمل في النداء . كما استعمله هنا .
- (٧) (فلما رهقوه) أى غشوه وقربوا منه . وأرهقه أى غشبه . قال صاحب الأنفال : رهقته وأرهقته أى أدركته . قال القاضي في المشارق : قيل لا يستعمل ذلك إلا في المسكروه . قال وقال ثابت : كل شئ دونت منه فقد رهقته .
- (٨) (لصاحبيه) هما ذانك القرشيان .
- (٩) (ما أنصفنا أصحابنا) الرواية المشهورة فيه : ما أنصفنا ، بإسكان الفاء ، وأصحابنا ، منصوب بمفعول به . هكذا =

١٠١ - (١٧٩٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ يُسْأَلُ عَنْ جُرْحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، يَوْمَ أُحُدٍ ؟ فَقَالَ : جُرِحَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَكَسِرَتْ رِجْلُهُ (١) ، وَهَشِمَتْ الْبَيْضَةُ (٢) عَلَى رَأْسِهِ . فَكَانَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَمْسِلُ الدَّمَ . وَكَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يَسْكُبُ عَلَيْهَا بِالِجَنِّ (٣) . فَلَمَّا رَأَتْ فَاطِمَةُ أَنَّ الْمَاءَ لَا يَزِيدُ الدَّمَ إِلَّا كَثْرَةً ، أَخَذَتْ قِطْعَةً حَصِيرٍ فَأَحْرَقَتْهُ حَتَّى صَارَ رَمَادًا . ثُمَّ أَلْمَمَتْهُ بِالْجُرْحِ . فَاسْتَمْسَكَ الدَّمَ (٤) .

١٠٢ - (...) حَدَّثَنَا ثَعْلَبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ (بِعْنَى ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي) عَنْ أَبِي حَازِمٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ وَهُوَ يُسْأَلُ عَنْ جُرْحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ فَقَالَ : أَمْ ، وَاللَّهِ ! إِنِّي لَأَعْرِفُ مَنْ كَانَ يَنْسِلُ جُرْحَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَمَنْ كَانَ يَسْكُبُ الْمَاءَ . وَبِمَا دَاوَوِي (٥) جُرْحَهُ . ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ عَبْدِ الْعَزِيزِ . غَيْرَ أَنَّهُ زَادَ : وَجُرِحَ وَجْهُهُ . وَقَالَ (مَكَانَ هَشِمَتْ) : كَسِرَتْ .

١٠٣ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . زَيْبَاعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ . ح وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ الْعَامِرِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلِ التَّمِيمِيُّ . حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (بِعْنَى ابْنِ مُطَرِّفٍ) . كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . فِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي هِلَالٍ : أُصِيبَ وَجْهُهُ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مُطَرِّفٍ : جُرِحَ وَجْهُهُ .

== صَبَطَهُ جَاهِرُ الْمَلَاءِ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ وَالْمُتَأَخِّرِينَ . وَمَعْنَاهُ مَا أَنْصَفَتْ قَرِيضُ الْأَنْصَارِ . لِكَوْنِ الْقَرَشِيِّينَ ، لَمْ يَخْرُجُوا لِلْقِتَالِ . بَلْ خَرَجَتْ الْأَنْصَارُ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ . وَذَكَرَ الْقَاضِي وَغَيْرُهُ أَنَّ بَعْضَهُمْ رَوَاهُ : مَا أَنْصَفْنَا ، بَفَتْحِ الْفَاءِ ، وَالرَّادِ عَلَى هَذَا الَّذِينَ فَرَّوْا مِنَ الْقِتَالِ ، فَإِنَّهُمْ لَمْ يَنْصَفُوا لِفَرَارِهِمْ .

(١) (رباعيته) مى بتخفيف الياء ، وهى السن التى تلى الثانية من كل جانب . وللإنسان أربع رباعيات .
(٢) (وهشمت البيضة) أى كسر ما يلبس تحت المنفر فى الرأس . قال الفيروزى : الهشم كسر الشئ البابس والأجوف .

(٣) (يسكب عليها بالجن) أى يصب عليها بالترس .

(٤) (فاستمسك الدم) أى انحبس واقطع .

(٥) (داوى) هو مجهول داوى .

١٠٤ - (١٧٩١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ مَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَسَرَتْ رِبَاعِيَّتَهُ يَوْمَ أُحُدٍ . وَشَجَّ (١) فِي رَأْسِهِ . فَجَعَلَ يَسْلُتُ (٢) الدَّمَ عَنْهُ وَيَقُولُ : « كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ وَكَسَرُوا رِبَاعِيَّتَهُ ، وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ ؟ » فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ [٣/آل عمران/١٢٨] .

١٠٥ - (١٧٩٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْبِرٍ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . يَخِجِكِي نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ضَرَبَهُ قَوْمُهُ ، وَهُوَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ وَيَقُولُ « رَبِّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَتْلَمُونَ » .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَهُوَ يَنْضَحُ (٣) الدَّمَ عَنْ جَبِينِهِ .

(٣٨) باب استرداد غضب الله على من قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم

١٠٦ - (١٧٩٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْبِيَةَ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ فَعَلُوا هَذَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ » وَهُوَ حِينَئِذٍ يُشِيرُ إِلَى رِبَاعِيَّتِهِ . وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى رَجُلٍ يَقْتُلُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَبِيلِ اللَّهِ (٤) عَزَّ وَجَلَّ » .

(١) (وشج في رأسه) أي حصل جرح في رأسه الشريف . والجراحة إذا كانت في الوجه أو الرأس تسمى

شجة .

(٢) (يسلت) أي يمسح .

(٣) (ينضح) أي يمسحه ويزيله .

(٤) (في سبيل الله) احتراز من يقتله في حد أو قصاص . لأن من يقتله في سبيل الله ، كان قاصدا قتل النبي ﷺ .

(٣٩) باب ما فعل النبي صلى الله عليه وسلم من أذى الشركيين والمنافقين

١٠٧ - (١٧٩٤) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَانَ الْجَنْجِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ (يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ) عَنْ زَكَرِيَاءَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونِ الْأَوْدِيِّ ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ . قَالَ : يَنْمَأ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ الْبَيْتِ ، وَأَبُو جَهْلٍ وَأَصْحَابُ لَهُ جُلُوسٌ ، وَقَدْ نَحَرَتْ جَزُورٌ ^(١) بِالْأَمْسِ . فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ : أَيُّكُمْ يَقُومُ إِلَى سَلَا ^(٢) جَزُورِ بَنِي فَلَانَ فَيَأْخُذُهُ ، فَيَضَعُهُ فِي كِتْفِي مُحَمَّدٌ إِذَا سَجَدَ ؟ فَأَنْبَثَ أَشَقَى الْقَوْمِ ^(٣) فَأَخَذَهُ . فَلَمَّا سَجَدَ النَّبِيُّ ﷺ وَضَعَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ . قَالَ : فَاسْتَضْحَكُوا ^(٤) . وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَمِيلُ عَلَى بَعْضٍ . وَأَنَا قَائِمٌ أَنْظُرُ . لَوْ كَانَتْ لِي مَنَعَةٌ ^(٥) طَرَحْتُهُ عَنْ ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَالنَّبِيُّ ﷺ سَاجِدٌ ، مَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ . حَتَّى انْطَلَقَ إِنْسَانٌ فَأَخْبَرَ فَاطِمَةَ . فَجَاءَتْ ، وَهِيَ جُورِيَةٌ ^(٦) ، فَطَرَحْتُهُ عَنْهُ . ثُمَّ أَقْبَلَتْ عَلَيْهِمْ تَشْتِمُهُمْ ^(٧) . فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ صَلَاتَهُ رَفَعَ صَوْتَهُ ثُمَّ دَعَا عَلَيْهِمْ . وَكَانَ إِذَا دَعَا ، دَعَا ثَلَاثًا . وَإِذَا سَأَلَ ، سَأَلَ ^(٨) ثَلَاثًا . ثُمَّ قَالَ « اللَّهُمَّ ! عَلَيكَ بِقُرَيْشٍ » ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . فَلَمَّا سَمِعُوا صَوْتَهُ ذَهَبَ عَنْهُمْ الضَّحْكُ . وَخَافُوا دَعْوَتَهُ . ثُمَّ قَالَ « اللَّهُمَّ ! عَلَيكَ بِأَبِي جَهْلٍ بْنِ هِشَامٍ ،

(١) (جزور) أى ناقة .

(٢) (سلا) هو اللقافة التي يكون فيها الولد في بطن الناقة وسائر الحيوان . وهي من الآدمية المشيمة .

(٣) (فأنبث أشقى القوم) أى بئس نفسه الخبيثة من دونهم فأسرع السير . وهو عقبه بن أبي معيط ، كما صرح به

في الرواية الثانية .

(٤) (فاستضحكوا) أى حملوا أنفسهم على الضحك والسخرية . ثم أخذهم الضحك جدا ، فحملوا يضحكون ويميل بعضهم

على بعض من كثرة الضحك .

(٥) (لو كانت لي منعة) هى بفتح النون، وحكى إسكانها ، وهو شاذ ضعيف . ومعناه لو كان لي قوة تمنع أذام ، أو

كان لي عشيرة بملكة تمننى . وعلى هذا : منعة جمع مانع . ككاتب وكتبة . قال الفيومي : هو في منعة أى في عز قومه

فلا يقدر عليه من يريده . قال الزغشري : وهى مصدر مثل الأنفة والعظمة ، أو جمع مانع وهم المشيرة والحماة .

(٦) (جورية) هو تصغير جارية ، بمعنى شابة . يعنى أنها إذ ذاك ليست بكبيرة .

(٧) (تشتيمهم) الشتم وصف الرجل بما فيه إزرار ونقص .

(٨) (وإذا سأل) هو الدعاء . لكن عطفه لاختلاف اللفظ . توكيدا :

وَعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَشَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، وَالْوَالِدَ بْنَ عُقْبَةَ^(١)، وَأُمِّيَةَ بْنَ خَلْفٍ، وَعُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ «
 (وَذَكَرَ السَّابِعَ وَلَمْ أَحْفَظْهُ) فَوَالَّذِي بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ! لَقَدْ رَأَيْتُ الَّذِينَ سَمَىٰ صَرَغَىٰ يَوْمَ بَدْرٍ.
 ثُمَّ سَجَبُوا إِلَى الْقَلِيبِ، قَلِيبَ بَدْرٍ^(٢).
 قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: الْوَالِدُ بْنُ عُقْبَةَ غَلَطَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ.

١٠٨ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى). قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
 ابْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: يَتَنَمَّأُ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَاجِدًا، وَحَوْلَهُ نَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ. إِذْ جَاءَ عُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ بِسَلَا جَزُورٍ. فَقَذَفَهُ عَلَى
 ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَلَمْ يَرْفَعْ رَأْسَهُ. فَجَاءَتْ فَاطِمَةُ فَأَخَذَتْهُ عَنْ ظَهْرِهِ. وَدَعَتْ عَلَى مَنْ صَنَعَ ذَلِكَ.
 فَقَالَ «اللَّهُمَّ! عَلَيكَ الْمَلَأَ مِنْ قُرَيْشٍ^(٣). أَبَا جَهْلٍ بْنَ هِشَامٍ، وَعُتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، وَعُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ،
 وَشَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، وَأُمِّيَةَ بْنَ خَلْفٍ، أَوْ أَبِي بْنَ خَلْفٍ (شُعْبَةُ الشَّاكِ)» قَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتَهُمْ قَتَلُوا
 يَوْمَ بَدْرٍ. فَأَلْفُوا فِي بَيْتِهِ. غَيْرَ أَنَّ أُمِّيَةَ أَوْ أَيْيَا تَقَطَّعَتْ أَوْصَالَهُ^(٤). فَلَمْ يَلْقَ^(٥) فِي الْبَيْتِ.

١٠٩ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ. أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ
 أَبِي إِسْحَاقَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ. وَزَادَ: وَكَانَ يَسْتَحِبُّ^(٦) مَلَأَنَا يَقُولُ «اللَّهُمَّ! عَلَيكَ بِقُرَيْشٍ.
 (١) (والوالدين عقبة) هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم: والوالدين عقبة. وانفق العلماء على أنه غلط - وصوابه:
 والواليد بن عتبة. كما ذكره مسلم في رواية أبي بكر بن أبي شيبة، بمد هذا.
 (٢) (ثم سجبوا إلى القليب بدير) القليب هي البئر التي لم تطو. وإنما وضعوا في القليب تحميرا لهم، ولئلا يتأذى
 الناس برأحتهم. وليس هو دفننا، لأن الحرفي لا يجب دفنه.
 (٣) (اللهم عليك الملاء من قريش) أي خذم وأهلكهم. والملاء جماعة يجتمعون على رأي فيملأون الميرون.
 (٤) (تقطعت أوصاله) الأوصال هي المعامل.
 (٥) (لم يلق) هكذا هو بعض النسخ بالقاف فقط. وفي أكثرها: فلم يلق، بالألف، وهو جائز على لغة. وقد سبق
 بيانه مرات، وقريبا.

(٦) (يستحب) هكذا هو في نسخ بلادنا: يستحب بالياء الوحيدة في آخره. وذكر القاضي أنه روى بها. وبالوحدة
 وبالثلثة: يستحب. قال: وهو الأظهر. ومعناه الإلحاح في الدعاء.

اللَّهُمَّ اَعْلَيْكَ بِقُرَيْشٍ . اللَّهُمَّ اَعْلَيْكَ بِقُرَيْشٍ « ثَلَاثًا . وَذَكَرَ فِيهِمُ الْوَالِدَ بْنَ عُبَيْدَةَ ، أُمِّيَةَ بْنَ خَلْفٍ . وَلَمْ يَشُكْ . قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : وَنَسِيتُ السَّابِعَ .

١١٠ - (...) وَحَدَّثَنِي سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَيْمُونٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : اسْتَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْبَيْتَ . فَدَعَا عَلَى سِتَّةِ قَهْرٍ مِنْ قُرَيْشٍ . فِيهِمْ أَبُو جَهْلٍ وَأُمِّيَةُ بْنُ خَلْفٍ وَعُتْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ وَشَيْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ وَعُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ . فَأَقْسَمُ بِاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُهُمْ صَرَخَى عَلَى بَدْرِ . قَدْ غَيَّرَهُمُ الشَّمْسُ . وَكَانَ يَوْمًا حَارًّا .

١١١ - (١٧٩٥) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرِجٍ ، وَحَرَمَلَةُ بْنُ يُحْيَى ، وَعَمْرٍو بْنُ سَوَادٍ الْعَامِرِيُّ (وَأَلْفَاطُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ) قَالُوا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَتْهُ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هَلْ أَتَى عَلَيْكَ يَوْمٌ كَانَ أَشَدَّ مِنْ يَوْمِ أُحُدٍ ؟ فَقَالَ « لَقَدْ لَقِيتُ مِنْ قَوْمِكِ »^(١) . وَكَانَ أَشَدُّ مَا لَقِيتُ مِنْهُمْ يَوْمَ الْعَقِيبَةِ^(٢) . إِذْ عَرَضْتُ نَفْسِي عَلَى ابْنِ عَبْدِ يَالِيلِ بْنِ عَبْدِ كَلَالٍ . فَلَمْ يُجِئْنِي إِلَى مَا أَرَدْتُ . فَأَنْطَلَقْتُ وَأَنَا مَهْمُومٌ عَلَى وَجْهِ^(٣) . فَلَمْ أَسْتَفِقْ إِلَّا بِقَرْنِ الثَّمَالِبِ^(٤) . فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا أَنَا بِسَحَابَةٍ قَدْ أَظَلَّتْنِي . فَتَنَظَّرْتُ فَإِذَا فِيهَا جَبْرِيلُ . فَنَادَانِي . فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ . وَقَدْ بَعَثَ إِلَيْكَ مَلَكَ الْجِبَالِ لِتَأْمُرَهُ بِمَا شِئْتَ فِيهِمْ . قَالَ : فَنَادَانِي مَلَكُ الْجِبَالِ

(١) (لقد لقيت من قومك) المراد من قومها قريش . ومفعول لقيت محذوف ، تقديره لقد لقيت منهم ما لقيت .

(٢) (يوم العقبة) هو اليوم الذي وقف صلى الله تعالى عليه وسلم عند العقبة التي بمعنى ، داعيا الناس إلى الإسلام . فإجابته ، وآذوه . وذلك اليوم صار مرفوعا .

(٣) (على وجهي) أى على الجهة الواجحة لى . فالجار متعلق بانطلقت . أى انطلقت هائما لا أدري ابن أتوجه

(٤) (فلم أستفق إلا بقرن الثمالب) أى لم أفطن لنفسي وأنتبه لحالي ، وللموضع الذي أنا ذاهب إليه وفيه ، إلا وأنا

هند قرن الثمالب . لكثرة همى الذي كنت فيه .

قال القاضي : قرن الثمالب هو قرن المنازل . وهو ميقات أهل نجد ، وهو على مرحلتين من مكة . وأصل القرن كل جبل

صغير ينقطع من جبل كبير .

وَسَلَّمَ عَلَيَّ. ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ! إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ. وَأَنَا مَلَكُ الْجِبَالِ. وَقَدْ بَعَثَنِي رَبُّكَ إِلَيْكَ لِتَأْتُرَنِي بِأَمْرِكَ. فَمَا شِئْتَ^(١)؟ إِنْ شِئْتَ أَنْ أَطْبِقَ عَلَيْهِمْ^(٢) الْأَخْشَبِينَ^(٣). فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ وَحْدَهُ، لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا. »

١١٢ - (١٧٩٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . كَلَامُهُمَا عَنْ أَبِي عَوَانَةَ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ جُنْدُبِ بْنِ سُفْيَانَ . قَالَ : دَمَيْتُ^(٤) إِصْبَعُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ تِلْكَ الْمَشَاهِدِ . فَقَالَ :

« هَلْ أَنْتِ إِلَّا إِصْبَعُ دَمَيْتِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا لَقِيتِ^(٥) »

١١٣ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَارٍ^(٦) . فَسَكَبَتْ^(٧) إِصْبَعُهُ .

١١٤ - (١٧٩٧) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جُنْدُبًا يَقُولُ : أَبْطَأَ جِبْرِيلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ : قَدْ وُدَّعَ^(٨) مُحَمَّدٌ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ

(١) (فاشئت) استفهام . أى فأمرنى بما شئت .

(٢) (إن شئت أن أطبق عليهم) شرط . وجزاؤه مقدر وهو : أطبقت . أى إن شئت ضمنت الأخشبين وجملتهما

كالطبق عليهم ، حتى هلكوا تحته .

(٣) (الأخشبين) هما جبال مكة : أبو قبيس والجبل الذى يقابله .

(٤) (دميت) أى جرحت وأخرج منها الدم .

(٥) (ما لقيت) لفظ ما هنا بمعنى الذى . أى الذى لقيته محسوب فى سبيل الله .

(٦) (غار) كذا هو فى الأصول : فى غار . قال القاضى عياض : قال أبو الوليد الكنانى : لعله غازيا فتصحف . كما

قال فى الرواية الأخرى : فى بعض المشاهد . وكما جاء فى رواية البخارى : بينما كان النبي ﷺ يمشى ، إذ أصابه حجر .

قال القاضى : وقد يراد بالنار ، هنا ، الجيش والجمع . لا النار الذى هو الكهف . فبوافق رواية بعض المشاهد . ومنه قول

على رضى الله عنه : ما ظنك بأمرى جمع بين هذين النارين ، أى المسكرين والجمعين .

(٧) (فسكبت) أى نالتها الحجارة . والنسبة المصيبة ، والجمع نكبات .

(٨) (ودَّعَ) أى ترك المودَّع . ومن ودَّع أحدا مفارقا له فقد بالتم فى تركه . وسمى الوداع وداعا لأنه فراق ومتاركة .

وَجَلَّ: وَالضَّحَىٰ. وَاللَّيْلُ إِذَا سَجَىٰ. مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ^(١) [١٣/الضحى/٢١ و٢٢].

١١٥- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ). حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ. قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدَبَ ابْنَ سُفْيَانَ يَقُولُ: اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَلَمْ يُمْ لَيْلَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا. جَاءَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: يَا مُحَمَّدُ! إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ شَيْطَانُكَ قَدْ تَرَكَكَ. لَمْ أَرَهُ قَرِيبَكَ^(٢) مُنْذُ لَيْلَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثٍ. قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: وَالضَّحَىٰ. وَاللَّيْلُ إِذَا سَجَىٰ^(٣). مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ.

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنِ شُعْبَةَ. ع وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا الْمَلَائِكَةُ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. كِلَاهِمَا عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِهِمَا.

(٤٠) باب في دعاء النبي صلى الله عليه وسلم ، وصبره على أذى المنافقين

١١٦- (١٧٩٨) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) (قَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ الْآخِرَانِ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ). أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عُرْوَةَ؛ أَنَّ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَكِبَ حِمَارًا، عَلَيْهِ إِكْفٌ^(١)، نَحْتُهُ قَطِيفَةٌ^(٢) فَدَكِيتُهُ^(٣). وَأَرْدَفَ وَرَاءَهُ أُسَامَةَ، وَهُوَ يَمُودُ سَعْدَ بْنَ عَبَادَةَ فِي بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ. وَذَلِكَ قَبْلَ وَقْعَةِ بَدْرٍ. حَتَّىٰ مَرَّ بِمَجْلِسٍ فِيهِ أَخْلَاطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ عَبَدَةِ الْأَوْثَانِ، وَالْيَهُودِ. فِيهِمْ

(١) (وما قلى) أى وما فلاك . يعنى ما أبغضك .

(٢) (قربك) بكسر الراء والمضارع يقربك ، بفتحها ، أى دنا منك .

(٣) (سجى) أى سكن وستر الأشياء بظلمته .

(٤) (إكاف) هو للحمار بمنزلة البسج للفرس .

(٥) (قطيفة) دثار غملى - جمعها قطائف وقطف .

(٦) (فدكية) منسوبة إلى فدك . بلدة . معروفة على مرحلتين أو ثلاث من المدينة .

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي . وَفِي الْمَجْلِسِ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ . فَلَمَّا غَشِيَتْ الْمَجْلِسَ مَحَاجَةُ الدَّابَّةِ (١) ، حَمَّرَ (٢) عَبْدُ اللَّهِ
 ابْنُ أَبِي أَنْفَةَ بِرِدَائِهِ . ثُمَّ قَالَ : لَا تَعْبُرُوا عَلَيْنَا (٣) . فَسَلَّمَ عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ . ثُمَّ وَقَفَ فَقَرَأَ . فَدَعَاهُمْ
 إِلَى اللَّهِ وَقَرَأَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي : أَيُّهَا الْمَرْءُ ! لَا أَحْسَنَ مِنْ هَذَا (٤) . إِنْ كَانَ مَا تَقُولُ
 حَقًّا ، فَلَا تُؤْذِنَا فِي مَجَالِسِنَا . وَارْجِعْ إِلَى رَحْلِكَ (٥) . فَمَنْ جَاءَكَ مِنَّا فَافْضُصْ عَلَيْهِ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ :
 اغْشِنَا فِي مَجَالِسِنَا . فَإِنَّا نُحِبُّ ذَلِكَ . قَالَ : فَاسْتَبَّ الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ وَالْيَهُودُ . حَتَّى أَهْمُوا أَنْ يَتَوَاقَبُوا .
 فَلَمْ يَزَلِ النَّبِيُّ ﷺ يُخَفِّضُهُمْ (٦) . ثُمَّ رَكِبَ دَابَّتَهُ حَتَّى دَخَلَ عَلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ . فَقَالَ « أَيْ سَعْدُ !
 أَلَمْ تَسْعَ إِلَى مَا قَالِ أَبُو حُبَابٍ ؟ (يُرِيدُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي) قَالَ كَذَاً وَكَذَا » قَالَ : اغْفُ عَنْهُ . يَا رَسُولَ اللَّهِ !
 وَاصْفَحْ . فَوَاللَّهِ ! لَقَدْ أَعْطَاكَ اللَّهُ الَّذِي أَعْطَاكَ ، وَلَقَدْ اصْطَلَحَ أَهْلُ هَذِهِ الْبَحِيرَةِ (٧) أَنْ يَتَوَجَّهُوا ،
 فَيَمْصُبُوهُ بِالْمِصَابَةِ (٨) . فَلَمَّا رَدَّ اللَّهُ ذَلِكَ بِالْحَقِّ الَّذِي أَعْطَاكَ ، شَرِقَ بِذَلِكَ (٩) . فَذَلِكَ فَعَلَ بِهِ
 مَا رَأَيْتَ . فَمَعَاغَةُ النَّبِيِّ ﷺ

- (١) (محاجة الدابة) هو ما ارتفع من غبار حوافرها .
- (٢) (حمرأته) أى غطاءه .
- (٣) (لا تعبروا علينا) أى لا تثيروا علينا النار .
- (٤) (لا أحسن من هذا) هكذا هو في جميع نسخ بلادنا : لا أحسن . أى ليس شيء أحسن من هذا . وكذا حكاة
 القاضى عن جواهر رواة مسلم . قال : وقع للقاضى أبى على : لأحسن من هذا . قال القاضى : وهو عندى أظهر . وتقديره
 أحسن من هذا أن تقعد في بيتك .
- (٥) (إلى رحلك) أى إلى منزلك .
- (٦) (يخفضهم) أى يسكنهم ويسهل الأمر بينهم .
- (٧) (البحيرة) بضم الباء ، على التصغير . قال القاضى : وروينا في غير مسلم : البحيرة ، مكبرة . وكلاهما بمعنى .
 وأصلها القرية . والمراد بها ، هنا ، مدينة النبي ﷺ .
- (٨) (فيمصبوه بالمصابة) معناه اتفقوا على أن يمسنوه ملكهم . وكان من عادتهم ، إذا ملكوا إنسانا ، أن يتوجهوا
 ويمصبوه .
- (٩) (شرق بذلك) أى غص . ومعناه حسد النبي ﷺ .

(...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ (يَعْنِي ابْنَ الْمُثَنَّى) . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ، بِمِثْلِهِ . وَزَادَ : وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ ^(١) عَبْدُ اللَّهِ .

١١٧ - (١٧٩٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْقَيْسِيُّ . حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : لَوْ أَتَيْتَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي قُحَيْفَةَ قَالَ : فَأَنْطَلَقَ إِلَيْهِ . وَرَكِبَ حِمَارًا . وَأَنْطَلَقَ الْمُسْلِمُونَ . وَهِيَ أَرْضٌ سَبِيحَةٌ ^(٢) . فَلَمَّا أَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ : إِلَيْكَ عَنِّي . فَوَاللَّهِ ! لَقَدْ آذَانِي تَنْتُ حِمَارِكَ . قَالَ : فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ : وَاللَّهِ ! لِحِمَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَطْيَبُ رِيحًا مِنْكَ . قَالَ : فَفَضِبَ لِعَبْدِ اللَّهِ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ . قَالَ : فَفَضِبَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَصْحَابُهُ . قَالَ : فَكَانَ يَدْنُهُمْ ضَرْبُ الْجُرَيْدِ وَالْأَيْدِي وَبِالنَّمَالِ . قَالَ : فَبَلَعْنَا أَنَّهُمَا تَزَلَّتْ فِيهِمْ : وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا يَدْخُلُهَا ^(٣) [٩/المجرات/٩] .

(٤١) باب قتل أبي جهل

١١٨ - (١٨٠٠) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ . أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ) . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيُّ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ يَنْظُرْ لَنَا مَا صَنَعَ أَبُو جَهْلٍ ^(١) ؟ » فَأَنْطَلَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ . فَوَجَدَهُ قَدْ ضَرَبَهُ ابْنَا عَفْرَاءَ حَتَّى بَرَكَ ^(٢) . قَالَ : فَأَخَذَ بِلِحْيَتِهِ . فَقَالَ : أَنْتَ أَبُو جَهْلٍ ؟ فَقَالَ : وَهَلْ فَوْقَ رَجُلٍ قَتَلْتُمُوهُ ^(٣) (أَوْ قَالَ) قَتَلَهُ قَوْمُهُ ؟

- (١) (وذلك قبل أن يسلم) معناه قيل أن يظهر الإسلام . وإلا فقد كان كافرا منافقا ظاهرا النفاق .
- (٢) (سبخة) قال النووي هي بفتح السين والباء ، وهي الأرض التي لا تثبت لموتها . وذكر الفيومي أنها بكسر الباء .
- (٣) (من ينظر لنا ما صنع أبو جهل) سبب السؤال عنه أن يعرف أنه مات ، ليستبشر المسلمون بذلك ، وينكف شره عنهم .
- (٤) (برك) هكذا هو في بعض النسخ : برك . وفي بعضها : برد . فمعناه ، بالكاف ، سقط إلى الأرض . وبالذال ، مات . يقال : برد ، إذا مات . قال القاضي : رواية الجمهور برد . ورواه بعضهم بالكاف . قال : والأول هو المروف . هذا كلام القاضي . واختار جماعة محققون الكاف وإن ابني عفراء تركاه عقيرا . ولهذا كلف ابن مسعود .
- (٥) (وهل فوق رجل قتلتموه) أي لا عار على في قتلكم إياي .

قَالَ: وَقَالَ أَبُو مَجْلَزٍ: قَالَ أَبُو جَهْلٍ: فَلَوْ غَيْرَ أَكَّارٍ قَتَلْتَنِي (١)

(...) حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ. حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: حَدَّثَنَا أَنَسٌ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ يَعْلَمُ لِي مَا فَعَلَ أَبُو جَهْلٍ؟ » بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عَلِيَّةَ، وَقَوْلِ أَبِي مَجْلَزٍ. كَمَا ذَكَرَهُ إِسْمَاعِيلُ.

(٤٢) باب قتل كعب بن الأشرف طاغوت اليهود

١١٩ - (١٨٠١) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمِسْوَرِ الزُّهْرِيُّ. كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ (وَاللَّفْظُ لِلزُّهْرِيِّ). حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو. سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ لِكَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ (٢)؟ فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ » فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَحْبَبُ أَنْ أَقْتَلَهُ؟ قَالَ « نَعَمْ » قَالَ: ائْذَنْ لِي فَلَأَقُلُّ (٣). قَالَ « قُلْ ». فَأَتَاهُ فَقَالَ لَهُ. وَذَكَرَ مَا بَيْنَهُمَا. وَقَالَ: إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ قَدْ أَرَادَ صَدَقَةً. وَقَدْ عَنَانَا (٤). فَلَمَّا سَمِعَهُ قَالَ: وَأَيْضًا. وَاللَّهِ! لَتَمْلِكُنَّهُ (٥). قَالَ: إِنَّا قَدْ اتَّبَعْنَاهُ الْآنَ. وَنَسَكْرُهُ أَنْ نَدْعَهُ حَتَّى نَنْظُرَ إِلَى أَيِّ شَيْءٍ يَصِيرُ أَمْرُهُ. قَالَ: وَقَدْ أَرَدْتُ أَنْ تُسَلِّفَنِي سَلْفًا. قَالَ: فَمَا تَرْهَنُنِي؟ قَالَ: مَا تَرِيدُ. قَالَ: تَرْهَنُنِي نِسَاءً كُمْ. قَالَ: أَنْتَ أَجْمَلُ الْعَرَبِ. أَنْزَهْتِكِ نِسَاءً؟ قَالَ لَهُ: تَرْهَنُونِي أَوْلَادَ كُمْ. قَالَ: يُسَبُّ ابْنُ أَحَدِنَا. فَيُقَالُ: رُهَيْنَ

(١) (فلو غير أكار قتلني) الأكار الزراع والفلاح. وهو عند العرب ناقص. وأشار أبو جهل إلى ابني عفراء اللذين قتلاه، وهما من الأنصار، وهم أصحاب زرع وبخيل. ومعناه لو كان الذبي قتلني غير أكار لكان أحب إلي وأعظم لشأني، ولم يكن عليّ نقص في ذلك.

(٢) (من لكعب بن الأشرف) أي من كان لقتله.

(٣) (ائذن لي فلاقل) معناه ائذن لي أن أقول عني وعنك ما رأيته مصلحة من التعريض وغيره.

(٤) (قد عنانا) أي أوقنا في العناء وهو التعب والشقة وكلفنا ما يشق علينا. قال النووي: هذا من التعريض الجائر بل المستحب. لأن معناه في الباطن أنه أدبنا بأداب الشرع التي فيها تعب. لكنه تعب في مرضاة الله تعالى. فهو محبوب لنا والذي فهم المخاطب منه العناء الذي ليس بمحبوب.

(٥) (لتملكنه) أي لتضجرن منه أكثر من هذا الضجر.

فِي وَسْقَيْنِ^(١) مِنْ تَمْرٍ . وَلَكِنْ زَهْنُكَ اللَّامَةُ (بِعْنَى السَّلَاحِ) . قَالَ : فَنَعَمْ . وَوَاعَدَهُ أَنْ يَأْتِيَهُ بِالْحَارِثِ وَأَبِي عَبْسِ بْنِ جَبْرِ وَعَبَادِ بْنِ بَشِيرٍ . قَالَ : بَخَاؤًا فَدَعَا لَيْلًا . فَتَزَلَّ إِلَيْهِمْ . قَالَ سُفْيَانُ : قَالَ غَيْرُ عَمْرٍو : قَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ : إِنِّي لَأَسْمَعُ صَوْتًا كَأَنَّهُ صَوْتُ دَمٍ^(٢) . قَالَ : إِنَّمَا هَذَا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ وَرَضِيْعُهُ وَأَبُو نَائِلَةَ^(٣) . إِنَّ الْكَرِيمَ لَوْ دُعِيَ إِلَى طَعْنَةِ لَيْلًا لَأَجَابَ . قَالَ مُحَمَّدٌ : إِنِّي إِذَا جَاءَ فَسَوْفَ أُمْدُ يَدِي إِلَى رَأْسِهِ . فَإِذَا اسْتَمَكَنْتُ مِنْهُ فَدُونَكُمْ . قَالَ : فَلَمَّا تَزَلَّ ، تَزَلَّ وَهُوَ مُتَوَشِّحٌ . فَقَالُوا : نَجِدُ مِنْكَ رِيحَ الطَّيِّبِ . قَالَ : نَعَمْ . تَحْتِي فُلَانَةٌ . هِيَ أَعْطَرُ نِسَاءِ الْعَرَبِ . قَالَ : فَتَأَذَّنُ لِي أَنْ أَشَمَّ مِنْهُ . قَالَ : نَعَمْ . فَشَمَّ . فَتَنَاوَلَ فَشَمَّ . ثُمَّ قَالَ : أَتَأَذَّنُ لِي أَنْ أَعُوذَ ؟ قَالَ : فَاسْتَمَكَنْتُ مِنْ رَأْسِهِ . ثُمَّ قَالَ : دُونَكُمْ . قَالَ : فَتَقْتُلُوهُ .

باب غزوة فيبر (٤٣)

١٢٠ - (١٣٦٥) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (بِعْنَى ابْنِ عَلِيَّةٍ) عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ صُهَيْبٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَزَا خَيْبَرَ . قَالَ : فَصَلَّيْنَا عِنْدَهَا صَلَاةَ الْغَدَاةِ^(١) . بِنَفْسِي . فَرَكِبَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ . وَرَكِبَ أَبُو طَلْحَةَ وَأَنَا رَدِيفُ أَبِي طَلْحَةَ . فَأَجْرَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فِي زَقَاقِ خَيْبَرَ . وَإِنْ رَكِبْتِي لَتَمَسَّ نَفْذُ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ . وَانْحَمَرَ الْإِزَارُ عَنْ نَفْذِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ . وَإِنِّي لَأَرَى بَيَاضَ نَفْذِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ . فَلَمَّا دَخَلَ الْقَرْيَةَ قَالَ « اللَّهُ أَكْبَرُ ! خَرِبَتْ خَيْبَرُ . إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ^(٢) »

(١) (بوسقين) الوسق ، بفتح الواو وكسرها . وأصله الحمل .

(٢) (كأنه صوت دم) أي صوت طالب دم . أو صوت سافك دم .

(٣) (إنما هذا محمد بن مسلمة ورضيعة وأبو نائلة) هكذا هو في جميع النسخ . قال القاضي رحمه الله تعالى : قال لنا شيخنا القاضي الشهيد : صوابه أن يقال : إنما هو محمد ورضيعة أبو نائلة . وكذا ذكر أهل السير أن أبانائلة كان رضيما لمحمد بن مسلمة .

(٤) (صلاة الغداة) يريد بها صلاة الفجر . والغداة والغداة ما بين صلاة الفجر وطلوع الشمس .

(٥) (فأجرى نبي الله) في الكلام حذف . تقديره فأجرى نبي الله ركوبته وأجرينا ركوبتنا معه ، بقرينة ، قوله : وإن ركبتني لتمس نفاذ نبي الله ﷺ .

(٦) (بساحة قوم) الساحة الفناء . وأصلها الفضاء بين المنازل .

فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ « فَأَلْهَمَا ثَلَاثَ رَرَارٍ . قَالَ : وَقَدْ خَرَجَ الْقَوْمُ إِلَى أَعْمَالِهِمْ . فَقَالُوا : مُحَمَّدٌ . قَالَ عَبْدُ الرَّزِيزِ : وَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا : وَالْحَمِيسُ ^(١) . قَالَ : وَأَصْبَنَاهَا عَنُودٌ ^(٢) .

١٢١ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ . قَالَ : كُنْتُ رَدَفَ أَبِي طَلْحَةَ يَوْمَ خَيْبَرَ . وَقَدِمِي تَمَسُّ قَدَمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : فَأَتَيْنَاهُمْ حِينَ بَزَغَتِ الشَّمْسُ . وَقَدْ أَخْرَجُوا مَوَاشِيَهُمْ . وَخَرَجُوا بِفُؤُسِهِمْ وَمَكَاتِلِهِمْ وَمُرُورِهِمْ ^(٣) . فَقَالُوا : مُحَمَّدٌ وَالْحَمِيسُ . قَالَ : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « خَرِبَتْ خَيْبَرُ . إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ » قَالَ : فَهَزَمَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ .

١٢٢ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : لَمَّا أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ قَالَ « إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ » .

١٢٣ - (١٨٠٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ عَبَّادٍ) . قَالَا : حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ ، مَوْلَى سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ . قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ . فَتَسَيَّرْنَا ^(٤) لَيْلًا . فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ لِعَامِرِ بْنِ الْأَكْوَعِ : أَلَا تَسْمِعُنَا مِنْ هُنَيَاتِكَ ^(٥) ؟ وَكَانَ عَامِرٌ رَجُلًا شَاعِرًا . فَتَزَلَّ يَحْدُو بِالْقَوْمِ ^(٦) يَقُولُ :

(١) (والحميس) روى بالرفع عطفًا على محمد . وبالنصب على أنه مفعول معه . والحميس الجيش . قيل : سمى به لأنه خمسة أقسام : ميمنة وميسرة ومقدمة وساقة وقلب .
(٢) (عنود) هي بفتح العين . أي قهرا الا صلحا .

(٣) (وخرجوا بفؤوسهم ومكاتيلهم ومرورهم) الفؤوس جمع فأس . وهي آلة يشق بها الحطب ونحوه . والمكاتيل جمع مكاتل ، وهو الزنبيل والقفة . والمرور جمع مر ، وهي الساحة أي الجراف من حديد . أي أنهم لم يخرجوا للقائنا بل خرجوا إلى أعمالهم غير عالين بنا . وذکر القاضي أنه قيل : إن المرور هي حيالهم التي يصعدون بها إلى النخل .

(٤) (فتسيرانا) أي فرسنا . أو سرنا سيرا بعد سير ، أو جماعة أثر جماعة .

(٥) (هنياتك) وفي بعض النسخ : هنيئاتك . أي أراجيزك . والهنة تقع على كل شيء .

(٦) (فتزل يحدو بالقوم) أي يحث إبلهم على السير، ويفنى لها . وهذا الفعل يتمدى بنفسه وبالطرف . فيقال : حدا

الطبة وحدابها . أي ساقها بالحداء .

اللَّهُمَّ! لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا^(١) وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا
فَاغْفِرْ، فِدَاءِ لَكَ، مَا اقْتَفَيْنَا^(٢) وَتَبَّتِ الْأَقْدَامُ إِنْ لَا أَيْنَا
وَالْقَيْنَ سَكِينَةً عَلَيْنَا إِنْ إِذَا صِيحَ بِنَا أَتَيْنَا^(٣)
وَبِالصِّيَاحِ عَوَّلُوا عَلَيْنَا^(٤)

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ هَذَا السَّائِقُ؟ » قَالُوا: عَامِرٌ. قَالَ « يَرْحَمُهُ اللَّهُ » فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: وَجَبَتْ. يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَوْلَا أَمْتَعْتَنَا بِهِ^(٥). قَالَ: فَأَتَيْنَا خَيْبَرَ فَحَاصَرْنَاهُمْ. حَتَّى أَصَابَنَا مَخْمَصَةٌ شَدِيدَةٌ^(٦).

(١) (اللهم لولا أنت ما اهتدينا) كذا الرواية. قالوا: وصوابه في الوزن: لام، أو تائه، أو والله لولا أنت. كما في الحديث الآخر: والله لولا أنت.

(٢) (فاغفر فداء لك ما اقتفينا) قال المازري: هذه اللفظة مشككة. فإنه لا يقال: فدى البارئ سبحانه وتعالى. ولا يقال له سبحانه وتعالى: فديتك. لأن ذلك إما يستعمل في مكروه يتوقع حلوله بالشخص، فيختار شخص آخر أن يحمل ذلك به، ويفديه منه. قال ولعل هذا وقع من غير قصد إلى حقيقة معناه. كما يقال: قاتله الله، ولا يراد بذلك حقيقة الدماء عليه. وكقوله ﷺ: تربت يداك وتربت يمينك ويل أمه. وفيه كله ضرب من الاستعارة. لأن الفادى مبالغ في طلب رضا المغدى حين بذل نفسه عن نفسه للمكروه. فكان مراد الشاعر إني أبذل نفسي في رضاك وعلى كل حال فإن المعنى، وإن أمكن صرفه إلى جهة صحيحة، فإطلاق اللفظ واستعارته والتجوز به يقتصر إلى ورود الشرع بالإذن فيه. قال: وقد يكون المراد بقوله: فداء لك، رجلا يخاطبه. وفصل بين الكلام بذلك. فكانه قال: فاغفر ثم دعا إلى رجل ينهيه فقال: فداء لك ثم عاد إلى تمام الكلام الأول فقال: ما اقتفينا. قال: وهذا تأويل يصح معه اللفظ والمعنى. لولا أن فيه تمسقا اضطرننا إليه تصحيح الكلام. وقد يقع في كلام العرب من الفصل بين الجمل الملق بعضها ببعض ما يسهل هذا التأويل. ومعنى اقتفينا اكتسبنا. وأصله الاتباع.

(٣) (إننا إذا صيح بنا أتينا) هكذا هو في نسخ بلادنا: أتينا. وقد ذكر القاضي أنه روى أئبنا. فمعنى أتينا: إذا صيح بنا للقتال ونحوه من المكارم أتينا. ومعنى الثانية أئبنا الفرار والامتناع.

(٤) (وبالصياح عولوا علينا) أي استأنوا بنا واستفزعونا للقتال. قيل: هي من التمويل على الشيء، وهو الاعتماد عليه، وقيل: من العويل وهو الصوت.

(٥) (وجبت يارسول الله، لولا أمتعتنا به) معنى وجبت أي ثبتت له الشهادة. وستقع قريبا. وكان هذا معلوما عندهم أن من دعا له النبي ﷺ هذا الدعاء، في هذا الوطن، استشهد. فقالوا: هلا أمتعتنا به. أي ودنا أنك لو أخرجت الدعاء له بهذا إلى وقت آخر لتمتع بمصاحبته ورؤيته مدة.

(٦) (مخمصة شديدة) أي جوع شديد.

ثُمَّ قَالَ « إِنَّ اللَّهَ فَتَحَهَا عَلَيْكُمْ » قَالَ: فَلَمَّا أَمْسَى النَّاسُ مَسَاءَ الْيَوْمِ الَّذِي فَتِحَتْ عَلَيْهِمْ، أَوْقَدُوا نِيرَانًا كَثِيرَةً. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا هَذِهِ النَّيْرَانُ؟ عَلَى أَيْ شَيْءٍ تُوقِدُونَ؟ » فَقَالُوا: عَلَى الْخَمْرِ. قَالَ: « أَيْ لَخْمٍ؟ » قَالُوا: لَخْمِ حُمْرِ الْإِنْسِيَّةِ^(١). فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَهْرِيقُوهَا وَأَكْسِرُوهَا » فَقَالَ رَجُلٌ: أَوْ يَهْرِيقُوهَا وَيَنْسِلُوهَا؟ فَقَالَ « أَوْ ذَاكَ » قَالَ: فَلَمَّا تَصَافَّ الْقَوْمُ كَانَ سَيْفٌ عَامِرٌ فِيهِ فَصْرٌ. فَتَنَاولَ بِهِ سَاقَ يَهُودِيٍّ لِيَضْرِبَهُ. وَيَرْجِعُ ذُبَابٌ سَيْفِهِ فَاصَابَ رُكْبَةَ عَامِرٍ. فَمَاتَ مِنْهُ. قَالَ: فَلَمَّا قَتَلُوا قَالَ سَلَمَةُ، وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِي، قَالَ: فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَاكِنًا قَالَ « مَالِكٌ؟ » قُلْتُ لَهُ: فَذَلِكَ أَبِي وَأُمِّي! زَعَمُوا أَنَّ عَامِرًا حَبِطَ عَمَلُهُ. قَالَ « مَنْ قَالَهُ؟ » قُلْتُ: فُلَانٌ وَفُلَانٌ وَأُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرِ الْأَنْصَارِيِّ. فَقَالَ « كَذَبَ مَنْ قَالَهُ. إِنَّ لَهُ لِأَجْرَانِ^(٢) » وَجَمَعَ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ « إِنَّهُ لَجَاهِدٌ مُجَاهِدٌ^(٣). قَلَّ عَرَبِيٌّ مَشَى بِهَا مِثْلَهُ^(٤) » وَخَالَفَ فَتَيْبَةَ مُحَمَّدًا فِي الْحَدِيثِ فِي حَرْفَيْنِ. وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عَبَّادٍ: وَأَلْقَى سَكِينَةَ عَلَيْنَا:

١٢٤ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ. أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ (وَنَسَبُهُ غَيْرُ ابْنِ وَهْبٍ، فَقَالَ: ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثْبٍ بْنِ مَالِكٍ)؛ أَنَّ سَلَمَةَ ابْنَ الْأَكْوَعِ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ خَيْبَرَ قَاتَلَ أَخِي قِتَالًا شَدِيدًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَارْتَدَّ عَلَيْهِ سَيْفُهُ

(١) (لحم حمر الإنسية) هكذا هو هنا: حمر الإنسية. بإضافة حمر. وهو من إضافة الموصوف إلى صفته. وسبق بيانه مرات. فعلى قول الكوفيين هو على ظاهره. وعند البصريين تقديره حمر الحيوانات الإنسية. وأما الإنسية ففيها لغتان وروايتان حكاهما القاضي عياض وآخرون: أشهرها كسر الهمزة وإسكان النون. قال القاضي: هذه رواية أكثر الشيوخ. والثانية فتحها جميعا. وما جئنا نسبة إلى الإنس، وهم الناس، لاختلاطها بالناس. بخلاف حمر الوحش.

(٢) (إن له لأجران) هكذا هو في معظم النسخ: لأجران. وفي بعضها لأجرين. وما يحيجان. لكن الثاني هو الأشهر الأفسح. والأول لغة أربع قبائل من العرب. ومنها قوله تعالى: «إن هذان لساحران». وقد سبق بيانه مرات.

(٣) (إنه لجاهد مجاهد) هكذا رواه الجمهور من المتقدمين والتأخرين: لجاهد مجاهد. وفسروا الجاهد بالجداد في علمه وعمله. أي أنه لجداد في طاعة الله. والمجاهد هو المجاهد في سبيل الله تعالى، وهو النازي. وقال القاضي: فيه وجه آخر إنه جمع اللفظين توكيدا. قال ابن الأثير: العرب، إذا بالنت في تعظيم شيء اشتقت له من لفظه لفظا آخر على غير بناءه زيادة في التوكيد، وأعرابه بإعرابه. فيقولون: جاد مجدة وليل لائل وشمر شاعر ومحو ذلك.

(٤) (قل عربي مشى بها مثله) ضبطنا هذه اللفظة، هنا، في مسلم بوجهين. وذكرها القاضي أيضا. الصحيح

المشهور الذي عليه جماهير رواة البخاري ومسلم: مشى بها. ومعناه مشى بالأرض أو في الحرب.

فَقَتَلَهُ . فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ . وَشَكَرُوا فِيهِ : رَجُلٌ مَاتَ فِي سِلَاحِهِ . وَشَكَرُوا فِي بَعْضِ أَمْرِهِ . قَالَ سَلَمَةُ : فَقَتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ خَيْبَرَ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! انْذِنْ لِي أَنْ أَرْجُزَ لَكَ . فَأَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : أَعَلِمَ مَا تَقُولُ . قَالَ فَقُلْتُ :
 وَاللَّهِ ! لَوْلَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « صَدَقْتَ » .

وَأَنْزَلَنَّا سَكِينَةً عَلَيْنَا وَثَبَّتِ الْأَقْدَامَ إِنْ لَأَقِينَا

وَالْمُشْرِكُونَ قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا

قَالَ : فَلَمَّا قَضَيْتُمْ رَجَزِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ قَالَ هَذَا ؟ » قُلْتُ : قَالَهُ أَخِي . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَرْحَمُهُ اللَّهُ » قَالَ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ نَاسًا لِيَهَابُونَ الصَّلَاةَ عَلَيَّ . يَقُولُونَ : رَجُلٌ مَاتَ بِسِلَاحِهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَاتَ جَاهِدًا مُجَاهِدًا » .
 قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : ثُمَّ سَأَلْتُ ابْنَ السَّلَمَةَ ابْنَ الْأَكْوَعِ . فَخَدَّثَنِي عَنْ أَبِيهِ مِثْلَ ذَلِكَ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ (حِينَ قُلْتُ : إِنْ نَاسًا لِيَهَابُونَ الصَّلَاةَ عَلَيَّ) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كَذَبُوا . مَاتَ جَاهِدًا مُجَاهِدًا . فَلَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ » وَأَشَارَ بِإِصْبَعِيهِ .

(٤٤) باب غزوة الأضراب وهي الخندق

١٢٥ - (١٨٠٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ . قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ يَنْقُلُ مَعَنَا التُّرَابَ . وَلَقَدْ وَارَى التُّرَابُ بِيَاضَ بَطْنِيهِ وَهُوَ يَقُولُ :

« وَاللَّهِ ! لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا

فَأَنْزَلَنَّا سَكِينَةً عَلَيْنَا إِنْ الْأُلَى قَدْ أَبَوْا عَلَيْنَا »

قَالَ: وَرَبَّمَا قَالَ

«إِنَّ الْمَلَاقِدَ أَبَوْا عَلَيْنَا»^(١) إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةَ آيِنَا

وَيَرْفَعُ بِهَا صَوْتَهُ.

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ . قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ . فَذَكَرَ مِثْلَهُ . إِلَّا أَنَّهُ قَالَ «إِنَّ الْأُلَى قَدِ بَعَوْا عَلَيْنَا» .

١٢٦ - (١٨٠٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ . قَالَ : جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَحْفِرُ الْخَنْدَقَ ، وَنَنْقُلُ التُّرَابَ عَلَى أَكْتَانِنَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «اللَّهُمَّ ! لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ»^(٢) فَأَغْفِرَ لِلْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ .

١٢٧ - (١٨٠٥) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ : «اللَّهُمَّ ! لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ فَأَغْفِرَ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ»

١٢٨ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ «اللَّهُمَّ ! إِنْ الْعَيْشَ عَيْشُ الْآخِرَةِ» قَالَ شُعْبَةُ : أَوْ قَالَ «اللَّهُمَّ ! لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ فَأَكْرِمِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ»

١٢٩ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَشَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ (قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ شَيْبَانُ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ) عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ : كَانُوا يَرْتَجِزُونَ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُمْ ، وَهُمْ يَقُولُونَ :

(١) (إن الملا قد أبوا علينا) الملا مهموز مقصور . وهم أشرف القوم . وقيل : هم الرجال ليس فيهم نساء . ومعنى أبوا علينا ، امتنعوا من أجاتنا إلى الإسلام .
(٢) (لا عيش إلا عيش الآخرة) أي لا عيش باق ، أو لا عيش مطلوب .

اللَّهُمَّ! لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الْآخِرَةِ فَأَنْصُرِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ
وَفِي حَدِيثِ شَيْبَانَ (بَدَلُ فَأَنْصُرُ) : فَأَغْفِرُ .

١٣٠ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بِهِ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ ؛
أَنَّ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ كَانُوا يَقُولُونَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ :

نَحْنُ الَّذِينَ بَالِغُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْإِسْلَامِ مَا يَقِينًا أَبَدًا
أَوْ قَالَ : عَلَى الْجِهَادِ . شَكَ حَمَّادٌ . وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ
« اللَّهُمَّ ! إِنَّ الْخَيْرَ خَيْرُ الْآخِرَةِ فَأَغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ »

(٤٥) باب غزوة زى فرد وغيرها

١٣١ - (١٨٠٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ .
قَالَ : سَمِعْتُ سَلَمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ يَقُولُ : خَرَجْتُ قَبْلَ أَنْ يُؤَدَّنَ بِالْأُولَى^(١) . وَكَانَتْ لِقَاحَ^(٢) رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ تَرَعَى^(٣) بِنْدِي قَرْدٍ^(٤) . قَالَ : فَلَقِينِي غَلَامٌ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فَقَالَ : أَخَذْتَ لِقَاحَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .
فَقُلْتُ : مَنْ أَخَذَهَا ؟ قَالَ : غَطْفَانَ . قَالَ : فَصَرَخْتُ ثَلَاثَ صَرَخَاتٍ : يَا صَبَاحَاهُ^(٥) ! قَالَ : فَأَسْمَعْتُ
مَا بَيْنَ لَابَتَيْ الْمَدِينَةِ^(٥) . ثُمَّ انْدَفَعْتُ عَلَى وَجْهِ حَتَّى أَدْرَكْتَهُمْ بِنْدِي قَرْدٍ . وَقَدْ أَخَذُوا يَسْقُونَ مِنَ الْمَاءِ .

(١) (قبل أن يؤذن بالأولى) أى بالصلاة الأولى ، يريد بها صلاة الصبح .

(٢) (لقاح) واحدها لقحة . وهى ذات اللبن ، قريبة العهد بالولادة .

(٣) (بندى قرد) هو ماء على نحو يوم من المدينة مما يلي بلاد غطفان .

(٤) (يا صباحاه) كلمة يقولها المستغيث . والألف فيها عوض عن لام المستغاث . والماء للسكرت . فهى منادى على وجه
الاستغاثة . وتقال أيضا لاستنفار من كان غافلا عن عدوه ليتهاب للقائه . قال فى النهاية : هذه كلمة يقولها المستغيث . وأصلها
إذا صاحوا للغارة . لأنهم أكثر ما كانوا يهربون عند الصباح . ويسمون يوم الغارة يوم الصباح . فكان القائل : يا صباحاه ،
يقول قد غشينا العدو . وقيل : إن القتاتين كانوا إذا جاء الليل يرجعون عن القتال . فإذا عاد النهار عاودوه . فكانه يريد
بقوله : يا صباحاه ، قد جاء وقت الصباح فتأهبوا للقتال .

(٥) (ما بين لابتى المدينة) اللابة الحرة . وهى الأرض ذات الحجارة السود . والمدينة واقعة بين حرتين عظيمتين .

يريد أنه أسمع بصرخاته جميع أهل المدينة .

فَعَمَلْتُ أَرْزِيهِمْ بِنَبِيٍّ . وَكُنْتُ رَامِيًا . وَأَقُولُ :

أَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ وَالْيَوْمَ يَوْمَ الرُّضْعِ^(١)

فَارْتَجِزُ . حَتَّى اسْتَنْقَذْتُ^(٢) اللِّقَاحَ مِنْهُمْ . وَاسْتَلَبْتُ^(٣) مِنْهُمْ ثَلَاثِينَ بُرْدَةً . قَالَ : وَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ وَالنَّاسُ . فَقُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! إِنِّي قَدْ حَمَيْتُ الْقَوْمَ^(٤) الْمَاءَ . وَهُمْ عَطَاشٌ . فَأَمَتَّ إِلَيْهِمْ السَّاعَةَ . فَقَالَ « يَا ابْنَ الْأَكْوَعِ ! مَلَكَتْ فَأَسْجِحْ^(٥) » . قَالَ : ثُمَّ رَجَعْنَا . وَيُرَدُّ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى نَاقَتِهِ حَتَّى دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ .

١٣٢ - (١٨٠٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا أَبُو طَامِرٍ الْعَقَدِيُّ . كِلَاهُمَا عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ . وَهَذَا حَدِيثُهُ : أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَنْظَلِيُّ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ (وَهُوَ ابْنُ عَمَّارٍ) . حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَلَمَةَ . حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ : قَدِمْنَا الْخُدَيْبِيَّةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَنَحْنُ أَرْبَعُ عَشْرَةَ مِائَةً . وَعَلَيْهَا مَحْسُونٌ شَاةٌ لَا تَرْوِيهَا . قَالَ : فَقَعَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى جَبَا الرِّكِيَّةِ^(٦) . فَأَمَّا دَعَا وَإِمَّا بَسَقَ^(٧) فِيهَا . قَالَ : فَجَاشَتْ^(٨) . فَسَقَيْنَا وَاسْتَقَيْنَا . قَالَ : ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَانَا لِلْبَيْعَةِ فِي أَصْلِ الشَّجَرَةِ .

(١) (اليوم يوم الرضع) قالوا : معناه اليوم يوم هلاك اللثام ، وهم الرضع . من قولهم : لثيم راضع . أى رضع اللثوم . وقيل لأنه يمص حلبة الشاة والناقة لثلا يسمع السؤال والضيغان صوت الحلاب فيقصده . وقيل معناه اليوم يهرف من رضع كريمة فأججته ، أو لثيمة فهجنته .

(٢) استنقذت (أى أنقذت) .

(٣) استلبت (أى سلبت) .

(٤) حميت القوم (أى منعتهم الماء) .

(٥) (فأسجج) معناه فأحسن وارفق . والسجاجة السهولة . أى لا تأخذ بالشدة بل ارفق ، فقد حصلت النكاية في العدو . والله الحمد .

(٦) (جبا الركية) الجبا ما حول البئر . والركي البئر . والشهور في اللغة ركي ، بغير هاء . ووقع هنا الركية بالماء . وهى لثة حكاهما الأصمعي وغيره .

(٧) (وإمابسق) هكذا هو في النسخ : بسق . وهى صحيحة . يقال : بزق وبسق وبسق . ثلاث لغات بمعد . والسين قليلة الاستعمال .

(٨) (فجاشت) أى ارتفعت وفاضت . يقال : جاش الشيء يجيش جيشانا ، إذا ارتفع .

قَالَ: فَبَايَعْتَهُ أَوَّلَ النَّاسِ . ثُمَّ بَايَعَ وَبَايَعَ . حَتَّى إِذَا كَانَ فِي وَسْطِ مِنَ النَّاسِ قَالَ « بَايِعْ . يَا سَلَمَةَ ! » قَالَ قُلْتُ : قَدْ بَايَعْتِكَ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فِي أَوَّلِ النَّاسِ . قَالَ « وَآيْضًا » قَالَ : وَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَزِيزًا^(١) (يَعْنِي لَيْسَ مَعَهُ سِلَاحٌ) . قَالَ : فَأَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَجَفَةً أَوْ دَرَقَةً^(٢) . ثُمَّ بَايَعَ . حَتَّى إِذَا كَانَ فِي آخِرِ النَّاسِ قَالَ « أَلَا تَبَايَعُنِي ؟ يَا سَلَمَةُ ! » قَالَ : قُلْتُ : قَدْ بَايَعْتِكَ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فِي أَوَّلِ النَّاسِ ، وَفِي أَوْسَطِ النَّاسِ . قَالَ « وَآيْضًا » قَالَ : فَبَايَعْتَهُ الثَّلَاثَةَ . ثُمَّ قَالَ لِي « يَا سَلَمَةُ ! أَيْنَ حَجَفَتُكَ أَوْ دَرَقَتُكَ الَّتِي أُعْطَيْتُكَ ؟ » قَالَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لِقَبِي عَمِّي عَامِرٌ عَزِيزًا . فَأَعْطَيْتُهُ إِيَّاهَا . قَالَ : فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ « إِنَّكَ كَالَّذِي قَالَ الْأَوَّلُ^(٣) : اللَّهُمَّ ! ابْنِي^(٤) حَبِيبًا هُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي » . ثُمَّ إِنَّ الْمُشْرِكِينَ رَأَسُوا نَا^(٥) الصَّلْحَ . حَتَّى مَشَى بَعْضُنَا فِي بَعْضٍ^(٦) . وَاصْطَلَحْنَا . قَالَ : وَكُنْتُ تَبِيْعًا لَطَلْحَةَ^(٧) بْنِ عُيَيْدِ اللَّهِ . أَسْتَقِي فَرَسَهُ ، وَأَحْسُهُ^(٨) ، وَأَخِيذُمُهُ . وَأَكُلُ مِنْ طَعَامِهِ . وَتَرَكْتُ أَهْلِي وَمَالِي ، مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ . قَالَ : فَلَمَّا اصْطَلَحْنَا نَحْنُ وَأَهْلُ مَكَّةَ ، وَاخْتَلَطَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ ، أَنْتَبْتُ شَجْرَةً فَكَسَحْتُ شَوْكَهَا^(٩) . فَأَضْطَجَعْتُ فِي أَصْلِهَا . قَالَ : فَأَتَانِي أَرْبَعَةٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ . فَجَمَلُوا يَقْعُونَ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَأَبْنَعْتُهُمْ . فَتَحَوَّلْتُ إِلَى شَجْرَةٍ أُخْرَى . وَعَلَقُوا

(١) (عزلا) ضبطوه بوجهين : أحدهما فتح العين مع كسر الزاي . والثاني ضمهما . وقد فسره في الكتاب بالذي لا سلاح معه . ويقال أيضا : أعزل ، وهو الأشهر استعمالا .

(٢) (حجفة أودرقة) هما شبيهان بالترس .

(٣) (إنك كالذي قال الأول) الذي صفة لمخدوف . أي أنك كالقول الذي قاله الأول . فالأول ، بالرفع ، فاعل . والمراد

به ، هنا ، المتقدم بالزمان . يعني أن شأنك هذا مع عمك يشبه غوى القول الذي قاله الرجل المتقدم زمانه .

(٤) (ابني) أي أعطني .

(٥) (راسلونا) هكذا هو في أكثر النسخ : راسلونا ، من الرسالة . أي أرسلنا إليهم وأرسلوا إلينا في أمر الصلح .

(٦) (مشى بعضنا في بعض) في هنا بمعنى إلى . أي مشى بعضنا إلى بعض . وربما كانت بمعنى مع . فيكون المعنى

مشى بعضنا مع بعض .

(٧) (كنت تبعا لطلحة) أي خادما أتبعه .

(٨) (وأحسه) أي أحك ظهره بالهسة لأزيل عنه الغبار ونحوه .

(٩) (فكسحت شوكها) أي كسحت ما تحتها من الشوك .

سِلَاحَهُمْ . وَاضْطَجَعُوا . فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ نَادَى مُنَادٌ مِنْ أَسْفَلِ الْوَادِي : يَا لَلْمُهَاجِرِينَ ! قَتَلَ ابْنُ زُنَيْمٍ : قَالَ : فَأَخْتَرْتُ سَيْفِي ^(١) . ثُمَّ شَدَدْتُ ^(٢) عَلَى أَوْلِيَّتِكَ الْأَرْبَعَةَ وَهُمْ زُرُودٌ . فَأَخَذْتُ سِلَاحَهُمْ . فَجَعَلْتُهُ ضَنْثًا ^(٣) فِي يَدِي . قَالَ : ثُمَّ قُلْتُ : وَاللَّهِ كَرَّمُ وَجْهَ مُحَمَّدٍ الْيَرْفَعُ أَحَدًا مِنْكُمْ رَأْسَهُ إِلَّا ضَرَبْتُ الَّذِي فِيهِ عَيْنَاهُ ^(٤) . قَالَ : ثُمَّ جِئْتُ بِهِمْ أَسْوَقَهُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : وَجَاءَ عَمِّي عَامِرٌ بِرَجُلٍ مِنَ الْعَبَلَاتِ ^(٥) يُقَالُ لَهُ مِكْرَزُ . يَقُودُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . عَلَى فَرَسٍ مُجَفَّفٍ ^(٦) . فِي سَبْعِينَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ . فَظَنَرَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ « دَعُوهُمْ . يَكُنْ لَهُمْ بَدَأُ الْفُجُورِ وَتِنَاهُ ^(٧) » . فَمَقَا عَنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَأَنْزَلَ اللَّهُ : وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ [٤٨/التنح/٢٤] الْآيَةَ كُلَّهَا .

قَالَ : ثُمَّ خَرَجْنَا رَاجِعِينَ إِلَى الْمَدِينَةِ . فَزَلْنَا مَنْزِلًا . بَيْنَنَا وَبَيْنَ بَنِي لَحِيَانَ جَبَلٌ . وَهُمْ الْمُشْرِكُونَ ^(٨) . فَاسْتَعْفَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمَنْ رَفَى هَذَا الْجَبَلَ اللَّيْلَةَ . كَأَنَّهُ طَلِيمَةٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ . قَالَ سَلَمَةُ : فَزَيْتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا . ثُمَّ قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ . فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِظَهْرِهِ ^(٩) مَعَ رَبَاحٍ

(١) (فاخترت سيفي) أى سلطته .

(٢) (شددت) حملت وكررت .

(٣) (ضنثا) الضنث الحزمة . يريد أنه أخذ سلاحهم وجمع بعضه إلى بعض حتى جعله في يده حزمة . قال في الصباح الأصل في الضنث أن يكون له قضبان يجمعها أصل واحد ، ثم كثر حتى استعمل فيما يجمع .

(٤) (الذى فيه عيناه) يريد رأسه .

(٥) (العבלات) قال الجوهري في الصحاح : العبلات من قريش ، وهم أمية الصغرى . والنسبة إليهم عبل . ترد إلى الواحد .

(٦) (مجفف) أى عليه تجفاف . وهو ثوب كالجل يلبسه الفرس ليقيه السلاح . وجمه تجفاف .

(٧) (يكن لهم بدء الفجور وتناه) البدء هو الابتداء . وأما تناء فمعناه عودة ثانية . قال في النهاية : أى أوله وآخره

والثنى الأمر يعاد مرتين .

(٨) (وهم المشركون) هذه اللفظة ضبطها بوجهين ذكرهما القاضى وغيره . أحدهما وهم المشركون على الابتداء

والخبر . والثانى وهم المشركون ، أى هموا النبي ﷺ وأصحابه وخافوا عائلتهم . يقال : همني الأمر وأهمني . وقيل : همني

أذابني . وأهمني أغمي وقيل : معناه هم أمر المشركين النبي ﷺ خوف أن يبيتوهم قريتهم منهم .

(٩) (بظهره) الظهر الأبل تعد للركوب وحمل الأثقال .

غُلامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَأَنَا مَعَهُ. وَخَرَجْتُ مَعَهُ بِفَرَسٍ طَلْحَةَ. أُنْدِيهِ^(١) مَعَ الظَّهِرِ. فَلَمَّا أَصْبَحْنَا إِذَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْفَزَارِيُّ قَدْ أَغَارَ عَلَى ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَاسْتَأْفَقَهُ أَجْمَعٌ. وَقَتَلَ رَاعِيَهُ. قَالَ فَقُلْتُ: يَا رِيَّاحُ اخْذْ هَذَا الْفَرَسَ فَأَبْلِغْهُ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ. وَأَخْبِرْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَّ الْمُشْرِكِينَ قَدْ أَغَارُوا عَلَى سَرْحِهِ. قَالَ: ثُمَّ قُمْتُ عَلَى الْأَكْمَةِ فَاسْتَقْبَلْتُ الْمَدِينَةَ. فَنَادَيْتُ ثَلَاثًا: يَا صَبَاحَاهُ! ثُمَّ خَرَجْتُ فِي آثَارِ الْقَوْمِ أُرْمِيهِمُ بِالنَّبْلِ. وَأُرْمِيْزُ. أَقُولُ:

أَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ وَالْيَوْمُ يَوْمُ الرُّضْعِ

فَأَلْحَقُ رَجُلًا مِنْهُمْ. فَأَصُكُ سَهْمًا فِي رِجْلِهِ^(٢). حَتَّى خَلَصَ نَصْلُ السَّهْمِ إِلَى كَتِفِهِ. قَالَ قُلْتُ: خُذْهَا وَأَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ وَالْيَوْمُ يَوْمُ الرُّضْعِ

قَالَ: فَوَاللَّهِ إِمَّا زِلْتُ أُرْمِيهِمْ وَأَعْقِرُ بِهِمْ^(٣). فَإِذَا رَجَعُ إِلَى فَارِسٍ أَتَيْتُ شَجْرَةَ فَجَلَسْتُ فِي أَصْلِهَا. ثُمَّ رَمَيْتُهُ. فَمَعَرْتُ بِهِ. حَتَّى إِذَا تَضَاقَ الْجَبَلُ فَدَخَلُوا فِي تَضَاقِيقِهِ^(٤)، عَلَوْتُ الْجَبَلَ. فَجَمَلْتُ أُرْدِيهِمْ بِالْحِجَارَةِ^(٥). قَالَ: فَمَا زِلْتُ كَذَلِكَ أَتْبِعُهُمْ حَتَّى مَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ بَعِيرٍ مِنْ ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٦) إِلَّا خَلَفْتُهُ وَرَاءَ ظَهْرِي^(٧). وَخَلَوْنَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ. ثُمَّ أَتْبَعْتُهُمْ^(٨) أُرْمِيهِمْ. حَتَّى أَلقُوا أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثِينَ

- (١) (أنديه) معناه أن يورد الماشية الماء فتسقى قليلاً ثم ترسل في المرعى، ثم ترد الماء فتد قليلاً ثم ترد إلى المرعى.
- (٢) (فأصك سهماً في رجليه) أي أضرب.
- (٣) (أرْمِيهِمْ وَأَعْقِرُ بِهِمْ) أي أُرْمِيهِمْ بِالنَّبْلِ وَأَعْقِرُ خَيْلَهُمْ. وَأَصْلُ الْعَقْرِ ضَرْبُ قَوَائِمِ الْبَعِيرِ أَوْ الشَّاةِ بِالسِّيفِ. ثُمَّ انْسَحَ حَتَّى اسْتَعْمَلَ فِي الْقَتْلِ كَمَا وَقَعَ هُنَا. وَحَتَّى صَارَ يُقَالُ: عَقَرْتُ الْبَعِيرَ أَيْ نَحَرْتَهُ.
- (٤) (حتى إذا تضاق الجبل فدخلوا في تضاريقه) التضاريق ضد الاتساع. أي تدانى. فدخلوا في تضاريقه أي المحل التضاريق منه بحيث استتروا به عنه، فصار لا يبلغهم ما يرميهم به من السهام.
- (٥) (جمعت أُرْدِيهِمْ بِالْحِجَارَةِ) يعني لما امتنع على رميهم بالسهام عدلت عن ذلك إلى رميهم من أعلى الجبل بالحجارة التي تسقطهم وتهوِّرهم. يقال: ردَّى الفرس راكبه إذا أسقطه وهوَّره.
- (٦) (حتى ما خلق الله من بعير من ظهر رسول الله ﷺ) من، هنا، زائدة. أتى بها لتأكيد العموم. وإعما سميت زائدة لأن الكلام يستقيم بدونها فيصح أن يقال: ما خلق الله بعيراً. ومن، في قوله: من ظهر، بيانية. والمعنى أنه ما زال يرميهم إلى أن استخلص منهم كل بعير أخذوه من إبل رسول الله ﷺ.
- (٧) (إلا خلفته وراء ظهري) خلفته أي تركته. يريد أنه جملة في حوزته وحال بينهم وبينه.
- (٨) (ثم أتبعتهم) هكذا هو في أكثر النسخ: أتبعتهم. وفي نسخة: أتبعتهم، بهمزة القطع. وهي أشبه بالسكلام =

بُرْدَةٌ وَثَلَاثِينَ رُمْحًا . يَسْتَخْفُونَ^(١) . وَلَا يَطْرَحُونَ شَيْئًا إِلَّا جَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرَامًا^(٢) مِنْ الْحِجَارَةِ . يَعْرِفُهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ . حَتَّى أَتَوْا مُتَضَائِقًا مِنْ ثَنِيَّةٍ^(٣) فَإِذَا هُمْ قَدْ أَنَاهُمْ فَلَانَ بْنِ بَدْرِ الْفَزَارِيِّ . فَبَجَلَسُوا يَتَضَحَّوْنَ (يَعْنِي يَتَعَدَّوْنَ) . وَجَلَسْتُ عَلَى رَأْسِ قَرْنٍ^(٤) . قَالَ الْفَزَارِيُّ : مَا هَذَا الَّذِي أَرَى ؟ قَالُوا : لَقِينَا ، مِنْ هَذَا الْبَرَحِ^(٥) . وَاللَّهِ ! مَا فَارَقْنَا مُرْغَسًا . يَرْمِينَا حَتَّى انْتَرَعَ كُلُّ شَيْءٍ فِي أَيْدِينَا . قَالَ : فَلَيْقُمْ إِلَيْهِ نَفَرٌ مِنْكُمْ ، أَرْبَعَةٌ . قَالَ : نَصَعِدُ إِلَيْكُمْ أَرْبَعَةٌ فِي الْجَبَلِ . قَالَ : فَلَمَّا أَمْسَكُونِي مِنَ الْكَلَامِ قَالَ قُلْتُ : هَلْ تَعْرِفُونِي ؟ قَالُوا : لَا . وَمَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ قُلْتُ : أَنَا سَلَمَةُ ابْنُ الْأَكْوَعِ . وَالَّذِي كَرَّمَ وَجْهَ مُحَمَّدٍ ﷺ ! لَا أَطْلُبُ رَجُلًا مِنْكُمْ إِلَّا أَدْرَكْتُهُ . وَلَا يَطْلُبُنِي رَجُلٌ مِنْكُمْ فَيُدْرِكُنِي . قَالَ أَحَدُهُمْ : أَنَا أَظُنُّ . قَالَ : فَارْجِعُوا . فَمَا بَرَحْتُ مَكَانِي حَتَّى رَأَيْتُ فَوَارِسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَخَلَّلُونَ الشَّجَرَ^(٦) . قَالَ : فَإِذَا أَوْلَهُمُ الْأَخْرَمُ الْأَسَدِيُّ . عَلَى إِثْرِهِ أَبُو قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيُّ . وَعَلَى إِثْرِهِ الْمِقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ الْكِنْدِيُّ . قَالَ : فَأَخَذْتُ بَعِنَانَ الْأَخْرَمِ . قَالَ : فَوَلَّوْا مُدْبِرِينَ . قُلْتُ : يَا أَخْرَمُ ! اخْذِرْهُمْ . لَا يَقْتَطِعُوكَ حَتَّى يَلْحَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ . قَالَ : يَا سَلَمَةُ ! إِنْ كُنْتُ تَوْفِيئًا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، وَتَعَلَّمْتُ أَنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ وَالنَّارَ حَقٌّ ، فَلَا تَحْمِلْ بَيْنِي وَبَيْنَ الشَّهَادَةِ . قَالَ : فَخَلَيْتُهُ . فَالْتَقَى هُوَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ . قَالَ : فَعَقَّرَ بَعْبُدِ الرَّحْمَنِ فَرَسَهُ . وَطَعَنَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَقَتَلَهُ . وَتَحَوَّلَ عَلَى فَرَسِهِ .

== وأجود مواقفيه. وذلك أن تبع المجرد وأنبع بمعنى مشى خلفه على الإطلاق. وأما أتبع الرباعي فمعناه لحق به بعد أن سبقه. ومنه قوله تعالى: فأنتهم فرعون بجنوده، أي لحقهم مع جنوده بعد أن سبقوه. وتعبيره هنا بهم المفيدة للتراخي يشمر أنه بعد أن استخلص منهم جميع الإبل توقف عن اتباعهم ولعل ذلك ربما جمع الإبل وأقامها على طريق يأمن عليها فيه. والمعنى على هذا الوجه: وبعد أن توقفت عن اتباعهم حتى سبقوني، تبعهم حتى لحقت بهم.

(١) يستخفون (أى يطلبون بإلقائها الخفة ليكونوا أقدر على الفرار).
(٢) (أراما من الحجارة) الأرام هى الأعلام. وهى حجارة تجمع وتنصب فى المغارة ليهتدى بها. واحدها إرم كنب وأعقاب.

(٣) (حتى أتوا متضائقا من ثنية) الثنية العقبة والطريق فى الجبل. أى حتى أتوا طريقا فى الجبل ضيقة.

(٤) (على رأس قرن) هو كل جبل صغير منقطع عن الجبل الكبير.

(٥) (البرح) أى الشدة.

(٦) (يتخللون الشجر) أى يدخلون من خلالها، أى بينها.

وَلَحِقَ أَبُو قَتَادَةَ، فَارْسُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَبْدِ الرَّحْمَنِ . فَطَعَنَهُ فَقَتَلَهُ . فَوَالَّذِي كَرَّمَ وَجْهَ مُحَمَّدٍ ﷺ لَا تَسْبِعُهُمْ أَعْدُو عَلَى رِجْلِي . حَتَّى مَا أَرَى وَرَأَى ، مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَلَا غُبَارِهِمْ ، شَيْئًا . حَتَّى يَمْدُلُوا قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ إِلَى الشَّعْبِ فِيهِ مَاءٌ . يُقَالُ لَهُ ذَا قَرْدٍ ^(١) . لِيَشْرَبُوا مِنْهُ وَهُمْ عَطَاشٌ . قَالَ : فَنَظَرُوا إِلَى أَعْدُو وَرَاءَهُمْ . فَحَلَّتْهُمْ عَنْهُ ^(٢) (بِمَعْنَى أَجْلَيْتَهُمْ عَنْهُ) فَمَا ذَاقُوا مِنْهُ قَطْرَةً . قَالَ : وَيَخْرُجُونَ فَيَسْتَدُونَ فِي نَيْبَةٍ . قَالَ : فَأَعْدُو فَأَلْحَقَ رَجُلًا مِنْهُمْ . فَأَصْكُهُ بِسَهْمٍ فِي نَعْضٍ ^(٣) كَتَفِهِ . قَالَ قُلْتُ : خُذْهَا وَأَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ . وَالْيَوْمُ يَوْمُ الرُّضَيْعِ . قَالَ : يَا تَمَكَلْتَهُ أُمُّهُ ! أَا كَوْعُهُ بُكْرَةٌ ^(٤) . قَالَ قُلْتُ : نَعَمْ . يَا أَعْدُو نَفْسِهِ ! أَا كَوْعُكَ بُكْرَةٌ . قَالَ : وَأَرَدُوا ^(٥) فَرَسَيْنِ عَلَى النَّبِيِّ . قَالَ : نَحِثْتُ بِهِمَا أَسْوَقَهُمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : وَلَحِقْنِي عَامِرٌ بِسَطِيحَةٍ فِيهَا مَذْقَةٌ مِنْ لَبَنٍ ^(٦) وَسَطِيحَةٍ فِيهَا مَاءٌ . فَتَوَصَّاتُ وَشَرِبْتُ . ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمَاءِ الَّذِي حَلَّتْهُمْ ^(٧) عَنْهُ . فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَخَذَ تِلْكَ الْإِبِلَ . وَكُلَّ شَيْءٍ اسْتَنْقَذْتُهُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ . وَكُلَّ رُمُوحٍ وَبُرْدَةٍ . وَإِذَا بِلَالٌ نَحَرَ نَاقَةً مِنَ الْإِبِلِ الَّذِي ^(٨)

(١) (ذا قرد) هكذا هو في أكثر النسخ الممتدة : ذا قرد . وفي بعضها : ذو قرد ، وهو الوجه .

(٢) (فحلَّتْهُمْ عَنْهُ) أي طردتهم عنه . وقد فسرها في الحديث بقوله : يعني أجليتهم عنه . قال القاضي : كذا روايتنا

فيه هنا غير مهموز . قال وأصله الهمز ، فسهله . وقد جاء مهموزاً بعد هذا في الحديث .

(٣) (نعض) هو العظم الرقيق على طرف الكتف . سمي بذلك لكثرة تحركه . وهو الناعض أيضاً .

(٤) (قال : يا تمكلته أمه ! أكوعه بكرة) معنى تمكلته أمه ، فقدته . وقوله : أكوعه ، هو رفع العين ، أي أنت

الأكوع الذي كنت بكرة هذا النهار ؟ ولهذا قال : نعم . وبكرة منصوب غير منون . قال أهل العربية : يقال أتيت بكرة ، بالتنونين ، إذا أردت أنك لقبته بأكرافى يوم غير معين . قالوا : وإن أردت بكرة يوم بعينه ، قلت أتيت بكرة ، غير مصروف . لأنها من الظروف المتكئة .

(٥) (وأردوا) قال القاضي : رواية الجمهور بالدال المهملة ، ورواه بعضهم بالمعجمة . قال : وكلاهما متقارب المعنى .

فبالمعجمة معناه خلفوها . والرذ الضميف من كل شيء . وبالهملة معناه أهلكوها وأنهبوها حتى أسقطوها وتركوها . ومنه التردية . وأردت الفرس الفارس أسقطته .

(٦) (سطيحة فيها مذقة من لبن) السطيحة إناء من جلود سطح بعضها على بعض . والمذقة قليل من لبن ممزوج بماء .

(٧) (حلَّتْهُمْ) كذا هو في أكثر النسخ : حلَّتْهُمْ . وفي بعضها حلَّتْهُمْ . وقد سبق بيانه قريباً .

(٨) (من الإبل الذي) كذا في أكثر النسخ : الذي . وفي بعضها : التي . وهو أوجه . لأن الإبل مؤنثة ، وكذا

أسماء الجوع من غير الأدميين . والأول صحيح أيضاً . وأعاد الضمير إلى الغنمية ، لا إلى لفظ الإبل .

اسْتَنْقَذْتُ مِنَ الْقَوْمِ . وَإِذَا هُوَ يَشْوِي لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ كِبِدِهَا وَسَنَامِهَا . قَالَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! خَلَنِي فَأَتَيْتُكَ مِنَ الْقَوْمِ وَإِنَّهُ رَجُلٌ . فَأَتَيْتُكَ مِنَ الْقَوْمِ فَلَا يَبْقَى مِنْهُمْ مُخْبِرٌ إِلَّا قَتَلْتَهُ . قَالَ : فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ^(١) فِي ضَوْءِ النَّارِ . فَقَالَ « يَا سَلَمَةُ ! أَتُرَاكَ كُنْتَ فَاعِلًا ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ . وَاللَّيْلى أكرمَكَ ! فَقَالَ « إِنَّهُمْ الْآنَ لِيُرُونَ^(٢) فِي أَرْضِ عِطْفَمَانَ » قَالَ : جَاءَهُ رَجُلٌ مِنْ عِطْفَمَانَ . فَقَالَ : تَحَرَّ لَهُمْ فَلَانَ جَزُورًا . فَلَمَّا كَشَفُوا جَنْدَهَا رَأَوْا عُبَارًا . فَقَالُوا : أَنَا كُمْ الْقَوْمِ . تَخَرَّجُوا هَارِبِينَ . فَلَمَّا أَصْبَحْنَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كَانَ خَيْرَ فُرْسَانِنَا الْيَوْمَ أَبُو قَتَادَةَ . وَخَيْرَ رِجَالِنَا سَلَمَةُ » قَالَ : ثُمَّ أُعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَهْمَيْنِ : سَهْمُ الْفَارِسِ وَسَهْمُ الرَّاجِلِ . فَجَمَعَهُمَا لِي جَمِيعًا . ثُمَّ أَرَدَفَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَأَاهُ عَلَى الْمُضْبَاءِ^(٣) . رَاجِعِينَ إِلَى الْمَدِينَةِ . قَالَ : فَيِنَّمَا نَحْنُ نَسِيرٌ . قَالَ : وَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ لَا يُسَبِّقُ شِدًّا^(٤) ، قَالَ : فَجَعَلَ يَقُولُ : أَلَا مُسَابِقٌ إِلَى الْمَدِينَةِ ؟ هَلْ مِنْ مُسَابِقٍ ؟ فَجَعَلَ يُعِيدُ ذَلِكَ . قَالَ : فَلَمَّا سَمِعْتُ كَلَامَهُ قُلْتُ : أَمَا تُكْرِمُ كَرِيمًا ، وَلَا تَهَابُ شَرِيفًا ؟ قَالَ : لَا . إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قَالَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! بَابِي وَأُمِّي ! ذَرْنِي فَلِإِسَابِقِ الرَّجُلِ . قَالَ « إِنَّ شَيْئًا » قَالَ قُلْتُ : أَذْهَبَ إِلَيْكَ . وَثَبِتْتُ رِجْلِي فَطَفَّرْتُ^(٥) فَمَدَوْتُ . قَالَ : فَرَبَطْتُ عَلَيْهِ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ أَسْتَبِقُ نَفْسِي^(٦) . ثُمَّ مَدَوْتُ فِي إِثْرِهِ . فَرَبَطْتُ عَلَيْهِ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ . ثُمَّ إِنِّي رَفَعْتُ حَتَّى الْحَقَّةَ^(٧)

(١) نواجذه) أى أُنْيابه .

(٢) ليقرون) أى يضافون ، والقرى الضيافة .

(٣) (المضباء) هو لقب ناقة النبي صلى الله عليه وسلم . والمضباء، مشقوقة الأذن . ولم تكن ناقته صلى الله عليه وسلم كذلك، وإنما هو لقب لزمها .

(٤) (شدا) أى عدوا على الرجلين .

(٥) (فطفرت) أى وثبتت وقفزت .

(٦) (فربطت عليه شرفاً أو شرفين أستبقي نفسي) معنى ربطت حبست نفسي عن الجرى الشديد . والشرف ما ارتفع من الأرض . وقوله : أستبقي نفسي ، أى لئلا يقطعنى البهر .

(٧) (رفعت حتى الحقمة) أى أسرعت . وقوله : حتى الحقمة . حتى ، هنا ، للتعليل بمعنى كى . وألحقى منصوب بأن

مضمرة بعدها .

قَالَ: فَأَصْحَكُمُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ. قَالَ قُلْتُ: قَدْ سُبِقَتْ. وَاللَّهِ! قَالَ: أَنَا أَظُنُّ^(١). قَالَ: فَسَبَقْتُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ. قَالَ: فَوَاللَّهِ! مَا لَبِثْنَا إِلَّا ثَلَاثَ لَيَالٍ حَتَّى خَرَجْنَا إِلَى خَيْرٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَجَعَلَ عَمِّي^(٢) عَامِرٌ يَرْتَجِزُ بِالْقَوْمِ:

تَاكُلُهُ لَوْلَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا
وَنَحْنُ عَنْ فَضْلِكَ مَا اسْتَفْتَيْنَا فَتَبَّتِ الْأَقْدَامَ إِن لَّا قَيْنَا
وَأَنْزَلَنَ سَكِينَةً عَلَيْنَا

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ هَذَا؟» قَالَ: أَنَا عَامِرٌ. قَالَ «غَفَرَ لَكَ رَبُّكَ» قَالَ: وَمَا اسْتَغْفِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِإِنْسَانٍ يُخْضَعُهُ إِلَّا اسْتَشْهِدَ. قَالَ: فَنَادَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَهُوَ عَلَى الْجَمَلِ لَهُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! لَوْلَا مَا مَتَّعْتَنَا بِعَامِرٍ. قَالَ: فَلَمَّا قَدِمْنَا خَيْرَ قَالَ: خَرَجَ مَلِكُهُمْ مَرْحَبٌ يُخْطِرُ بِسَيْفِهِ^(٣) وَيَقُولُ: قَدْ عَلِمْتَ خَيْرٌ أُنِّي مَرْحَبٌ شَاكِي السَّلَاحِ^(٤) بَطْلٌ مُجْرَبٌ^(٥) إِذَا الْحُرُوبُ أَقْبَلَتْ تَلَهَّبُ

قَالَ: وَرَزَزَ لَهُ عَمِّي عَامِرٌ، فَقَالَ:

قَدْ عَلِمْتَ خَيْرٌ أُنِّي عَامِرٌ شَاكِي السَّلَاحِ بَطْلٌ مُمَامِرٌ^(٦)

قَالَ: فَاخْتَلَفَا ضَرْبَيْنِ. فَوَقَعَ سَيْفُ مَرْحَبٍ فِي ثُرْسِ عَامِرٍ. وَذَهَبَ عَامِرٌ يُسْفَلُ لَهُ^(٧). فَرَجَعَ مَسْفُةً عَلَى نَفْسِهِ. فَقَطَعَ أَكْحَلَهُ. فَكَانَتْ فِيهَا نَفْسُهُ.

(١) (أظن) أى أظن ذلك . حذف مفعوله للعلم به .

(٢) (فجعل عمي) هكذا قال، هنا: عمي . وقد سبق في حديث أبي الطاهر عن ابن وهب أنه قال: أخى . فلمله كان

أخاه من الرضاة ، وكان عمه من النسب .

(٣) (يخطر بسيفه) أى يرفعه مرة ويضعه أخرى . ومثله : خطر البعير بذنبه يخطر ، إذا رفعه مرة ووضعته أخرى .

(٤) (شاكى السلاح) أى تام السلاح . يقال : شاكى السلاح ، وشاكى السلاح ، وشاكى فى السلاح ، من الشوكة

وهى القوة . والشوكة أيضاً السلاح . ومنه قوله تعالى : وتودون أن غير ذات الشوكة تكون لكم .

(٥) (بطل مجرب) أى مجرب بالشجاعة وقهر الفرسان . والبطل الشجاع . يقال بطل الرجل يبطل بطلاة وبطولة ،

إذا صار شجاعا .

(٦) (بطل ممامر) أى يركب غمرات الحرب وشدائدها ويلقى نفسه فيها .

(٧) (يسفل له) أى يضره من أسفله .

قَالَ سَلَمَةُ : تَخَرَجْتُ فَإِذَا نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُونَ : بَطَلَ عَمَلُ حَامِرٍ . قَتَلَ نَفْسَهُ . قَالَ : فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! بَطَلَ عَمَلُ حَامِرٍ ؟ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ قَالَ ذَلِكَ ؟ » قَالَ قُلْتُ : نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِكَ . قَالَ « كَذَبَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ ^(١) . بَلْ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ » . ثُمَّ أَرْسَلَنِي إِلَى عَلِيٍّ ، وَهُوَ أَرْمَدٌ . فَقَالَ « لِأَعْظَمِ الرَّأْيَةِ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، أَوْ يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ » . قَالَ : فَأَتَيْتُ عَلِيًّا فَنُفِثَ بِهِ أَوْدُهُ ، وَهُوَ أَرْمَدٌ ^(٢) . حَتَّى أَتَيْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَبَسَقَ فِي عَيْنَيْهِ قَبْرًا . وَأَعْطَاهُ الرَّأْيَةَ . وَخَرَجَ مَرْحَبٌ فَقَالَ :

فَدَعَمْتُ خَيْرُ أَيِّ مَرْحَبٍ شَاكِيَ السَّلَاحِ بَطْلَ مُجْرَبٍ

إِذَا الْحُرُوبُ أَقْبَلَتْ تَلَهَّبُ

فَقَالَ عَلِيٌّ : أَنَا الَّذِي سَمَّيْتَنِي أُمِّي حَيْدَرَهُ ^(٣) كَلَيْتُ غَابَاتٍ ^(٤) كَرِيهَ الْمَنْظَرَةَ

أَوْ فِيهِمْ بِالصَّاعِ كَيْلَ السَّنْدَرَةِ ^(٥)

قَالَ : فَضَرَبَ رَأْسَ مَرْحَبٍ فَقَتَلَهُ . ثُمَّ كَانَ الْفَتْحُ عَلَى يَدَيْهِ .

قَالَ إِبْرَاهِيمُ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُحْيَى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ بِطَوِيلِهِ .

(...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ السُّلَمِيُّ . حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ ، بِهَذَا .

(١) (كذب من قال) كذب ، هنا بمعنى أخطأ .

(٢) (وهو أرمَد) قال أهل اللغة : يقال رمِدَ الإنسان برَمِدٍ رَمِدًا فهو رَمِيدٌ وأرمَد . إذا هاجت عينه .

(٣) (أنا الذي سميتني أمي حيدرته) حيدرة اسم للأسد . وكان علي رضي الله عنه قد سُمي أسدًا في أول ولادته . وكان مرحب قد رأى في المنام أن أسدًا يقتله . فذَكَرَهُ عَلَى رَضَى اللَّهِ عَنْهُ بِذَلِكَ لِيُخَيِّفَهُ وَيَضْعِفَ نَفْسَهُ . وَسُمِيَ الْأَسَدَ حَيْدَرَةً لِنَظَاهِهِ وَالْحَادِرِ النَّظِيفِ الْقَوِي . وَمَرَادُهُ : أَنَا الْأَسَدُ فِي جَرَاءَتِهِ وَإِقْدَامِهِ وَقُوَّتِهِ .

(٤) (غابات) جمع غابة . وهي الشجر الملتف . وتطلق على عرين الأسد أي مأواه . كما يطلق المرين على الغابة أيضا . ولعل ذلك لإخفاؤه إياه داخل الغاب غالبًا .

(٥) (أوفيهم بالصاع كيل السندرة) معناه أقتل الأعداء قتلا واسعا ذريما . والسندرة مكبال واسع . وقيل : هي السحلة . أي ، أقتلهم عاجلا . وقيل : مأخوذ من السندرة : وهي شجرة الصنوبر يعمل منها النبل والقسي .

(٤٦) باب قول الله تعالى: وهو الذي كف أيديهم عنكم. الآية

١٣٣ - (١٨٠٨) حدثني عمرو بن محمد الناقد . حدثنا يزيد بن هرثون . أخبرنا حماد بن سلمة عن ثابت ، عن أنس بن مالك ؛ أن ثمانية رجال من أهل مكة هبطوا على رسول الله ﷺ من جبل التنيم متسلحين . يريدون غزوة النبي ﷺ وأصحابه . فأخذهم سلماً^(١) . فاستحيأهم . فأنزل الله عز وجل : وهو الذي كف أيديهم عنكم وأيديكم عنهم ببطن مكة من بعد أن أظفركم عليهم [٤٨/ الفتح/ ٢٤] .

(٤٧) باب غزوة النساء مع الرجال

١٣٤ - (١٨٠٩) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا يزيد بن هرثون . أخبرنا حماد بن سلمة عن ثابت ، عن أنس ؛ أن أم سليم اتخذت يوم حنين خنجرًا . فكان معها . فرآها أبو طلحة . فقال : يا رسول الله ! هذه أم سليم معها خنجر^(٢) . فقال لها رسول الله ﷺ « ما هذا الخنجر ؟ » قالت : اتخذته . إن دنا مني أحد من المشركين بقرت^(٣) به بطنه . فجعل رسول الله ﷺ يضحك . قالت : يا رسول الله ! اقتل من بعدنا^(٤) من الطلقاء^(٥) . انهمزوا بك^(٦) . فقال رسول الله ﷺ « يا أم سليم !

(١) (غرة) الغرة هي الغفلة . أي يريدون أن يصادفوا منه ومن أصحابه غفلة عن التأهب لهم ليمكنوا من غدرهم والفتك بهم .
(٢) (سلما) ضبطوه بوجهين : أحدها سلماً . والثاني سلماً . قال الحيدى : ومعناه الصلح . قال القاضي في المصارف : هكذا ضبطه الأكترون . قال : والرواية الأولى أظهر . والمعنى أمرهم . والصلح الأمر . وجزم الخطابي بفتح اللام والسين . قال : والمراد به الاستسلام والإذعان . كقوله تعالى : وألقوا إليكم السلم ، أي الاقبياد . وهو مصدر يقع على الواحد والاثني والجمع . قال ابن الأثير : هنا هو الأشبه بالقصة . فإنهم لم يؤخذوا صلحا وإنما أخذوا قهرا ، وأسلموا أنفسهم مجزا . قال : وللقول الآخر وجه . وهو أنه لما يجرم معهم قتال ، بل عجزوا عن دفعهم والنجاة منهم ، فرضوا بالأمر ، فكانهم قد صلحوا على ذلك .
(٣) (خنجر) الخنجر سكين كبيرة ذات حدين .

(٤) (بقرت) أي شقت بطنه .

(٥) (من بعدنا) أي من سوانا .

(٦) (الطلقاء) هم الذين أسلموا من أهل مكة يوم الفتح . سموا بذلك لأن النبي ﷺ من عليهم وأطلقهم . وكان في إسلامهم ضعف . فاعتقدت أم سليم أنهم منافقون ، وأنهم استحقوا القتل بأنهمزواهم وغيره .

(٧) (انهمزوا بك) الباء في بك ، هنا ، بمعنى عن . أي انهمزوا عنك . على حد قوله تعالى : فاسأل به خبيراً . أي عنه . وربما تكون للسبية ، أي انهمزوا بسببك لئلا تفهم .

إِنَّ اللَّهَ قَدْ كَفَىٰ وَأَحْسَنَ»

(...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَامِرٍ . حَدَّثَنَا بَهْزٌ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . فِي قِصَّةِ أُمِّ سَلِيمٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . مِثْلَ حَدِيثِ ثَابِتٍ .

١٣٥ - (١٨١٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ! أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْزُو بِأُمِّ سَلِيمٍ . وَنِسْوَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ مَعَهُ إِذَا غَزَا . فَيَسْقِيَنِ الْمَاءَ وَيُدَاوِينَ الْجُرْحَى !

١٣٦ - (١٨١١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو (وَهُوَ أَبُو مَعْبَرٍ الْمِنَقَرِيُّ) . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (وَهُوَ ابْنُ صُهَيْبٍ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ انْهَزَمَ نَاسٌ مِنَ النَّاسِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَأَبُو طَلْحَةَ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ ﷺ مُجُوبٌ عَلَيْهِ بِحِجْفَةٍ (١) . قَالَ : وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ رَجُلًا رَامِيًا شَدِيدَ النَّزْعِ (٢) . وَكَسَرَ يَوْمَئِذٍ قَوْسَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا . قَالَ : فَكَانَ الرَّجُلُ يَمُرُّ مَعَهُ الْجُمْبَةُ (٣) مِنَ النَّبْلِ . فَيَقُولُ : انْتُرْهَا لِأَبِي طَلْحَةَ . قَالَ : وَيُشْرِفُ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ إِلَى الْقَوْمِ . فَيَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي ! لَا تُشْرِفْ (٤) لَا يُصِيبُكَ سَهْمٌ مِنْ سِهَامِ الْقَوْمِ . نَحْرِي دُونَ نَحْرِكَ (٥) . قَالَ : وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ وَأُمَّ سَلِيمٍ وَإِنَّهُمَا لَمُشْمَرَتَانِ . أَرَىٰ خَدَمَ سَوْقِهِمَا (٦) . تَنْقُلَانِ الْقُرْبَ عَلَىٰ مُتُونِهِمَا (٧) . ثُمَّ تَقْرِعَانِهِ فِي أَفْوَاهِهِمْ . ثُمَّ تَرْجِعَانِ قَتْمَلَانِيهَا .

(١) (مُجُوبٌ عَلَيْهِ بِحِجْفَةٍ) أَي مَتْرَسٌ عَنْهُ لِيَقِيَهُ سِلَاحُ الْكُفَّارِ . وَأَصْلُ التَّجُوبِ الْإِتْقَانُ بِالْحُبُوبِ ، كِتَابٌ ، وَهُوَ التَّرْسُ .

(٢) (شَدِيدَ النَّزْعِ) أَي شَدِيدَ الرِّمِيِّ بِالسَّهَامِ .

(٣) (الْجُمْبَةُ) هِيَ السَّكْنَانَةُ الَّتِي تَجْمَلُ فِيهَا السَّهَامُ .

(٤) (لَا تُشْرِفُ) أَي لَا تَتَشَرَّفُ مِنْ أَعْلَى . وَوَضْعُ أَي لَا تَتَطَلَّعُ .

(٥) (نَحْرِي دُونَ نَحْرِكَ) أَي أَقْرَبُ مِنْهُ . وَالنَّجْرُ أَعْلَى الصَّدْرِ وَمَوْضِعُ الْقِلَادَةِ مِنْهُ ، وَقَدْ يُطْلَقُ عَلَى الصَّدْرِ أَيْضًا .

وَالجَمَلَةُ دَعَائِيَةٌ . أَي جَعَلَ اللَّهُ نَحْرِي أَقْرَبَ إِلَى السَّهَامِ مِنْ نَحْرِكَ ، لِأَصَابِهَا دُونَكَ .

(٦) (خَدَمَ سَوْقِهِمَا) الْوَاحِدَةُ خَدْمَةٌ ، وَهِيَ الْخَلْخَالُ . وَالسَّوْقُ جَمْعُ سَاقٍ .

(٧) (عَلَىٰ مُتُونِهِمَا) أَي عَلَى ظَهْرِهِمَا .

ثُمَّ تَجِيئَانِ تُفَرِّغَانِي فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ . وَلَقَدْ وَقَعَ السَّيْفُ مِنْ يَدِي أَبِي طَلْحَةَ إِمَامَ رَبَّنَا وَإِمَامَنَا ،
مِنَ النَّاسِ^(١) .

*

(٤٨) باب النساء الغاربات برضخ لهن ولا يسهرن . والنهي عن قتل صبيانه أهل الحرب

١٣٧ - (١٨١٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (بِعَنِّي ابْنُ بِلَالٍ) عَنْ
جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ هُرْمُزٍ ؛ أَنَّ نَجْدَةَ كَتَبَتْ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ عَنْ تَحْسِ خِلَالٍ .
فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَوْلَا أَنْ أَكْتَمَ عَلِمًا مَا كَتَبْتَ إِلَيْهِ^(٢) . كَتَبَتْ إِلَيْهِ نَجْدَةُ : أَمَا بَعْدُ . فَأَخْبِرْنِي
هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْزُو بِالنِّسَاءِ ؟ وَهَلْ كَانَ يَضْرِبُ لِهِنَّ بِسَهْمٍ ؟ وَهَلْ كَانَ يَقْتُلُ الصَّبِيَانَ ؟
وَمَتَى يَنْقَضِي يَتِيمُ الْيَتِيمِ ؟ وَعَنِ الْخُمْسِ لِمَنْ هُوَ ؟ فَكَتَبَتْ إِلَيْهِ ابْنُ عَبَّاسٍ : كَتَبْتَ تَسْأَلُنِي هَلْ كَانَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْزُو بِالنِّسَاءِ ؟ وَقَدْ كَانَ يَغْزُو بَيْنَ فَيْدَاوِينَ الْجَرْحِيِّ وَيُحَذِّدِينَ^(٣) مِنَ الْقَنِيمَةِ . وَأَمَا
بِسَهْمٍ ، فَلَمْ يَضْرِبْ لِهِنَّ . وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَقْتُلُ الصَّبِيَانَ . فَلَا تَقْتُلِ الصَّبِيَانَ . وَكَتَبَتْ
تَسْأَلُنِي : مَتَى يَنْقَضِي يَتِيمُ الْيَتِيمِ^(٤) ؟ فَلَمَّعَرِي إِنْ الرَّجُلَ لَتَنْبُتَ لِحَيْتُهُ وَإِنَّهُ لَضَعِيفُ الْأَخْذِ لِنَفْسِهِ .
ضَعِيفُ الْعَطَاءِ مِنْهَا . فَإِذَا أَخَذَ لِنَفْسِهِ مِنْ صَالِحٍ مَا يَأْخُذُ^(٥) النَّاسُ ، فَقَدْ ذَهَبَ عَنْهُ الْيَتِيمُ . وَكَتَبَتْ

(١) (من الناس) هو الناس الذي من الله به على أهل الصدق واليقين من المؤمنين يوم أحد . فإنه تعالى لما علم ما في
قلوبهم من النعم وخوف كره الأعداء ، صرفهم عن ذلك بأززال الناس عليهم لثلاث يوهنهم الغم والخوف ويضعف عزائمهم .
قال تعالى : ثم أنزل عليكم من بعد النعم أمانة فاعلموا أنكم مسئولون .
(٢) (لولا أن أكتم علماً ما كتبت إليه) يعني إلى نجدة الحرورية من الخوارج . معناه أن ابن عباس بكره نجدة
لبدعته ، وهي كونه من الخوارج الذين يبرقون من الدين مروق السهم من الرمية . ولكن لما سأله عن العلم لم يمكنه كتمه .
فاضطر إلى جوابه . وقال : لولا أن أكتم علماً ما كتبت إليه . أي لولا أنني إذا تركت الكتابة أصير كاتباً للمسلم مستحقاً
لوعيد كاتمته ، لا كتبت إليه .

(٣) (ويحذدين) أي يبطين الجذوة وهي العطية . وتسمى الرضخ . والرضخ العطية القليلة .

(٤) (متى ينقض يتيماً) أي متى ينتهي حكم يتيماً . أما نفس اليتيم فينقض بالبلوغ .

(٥) (فإذا أخذ لنفسه من صالح ما يأخذ) أي إذا صار حافظاً لما له عارفاً بوجوده أخذه وعطائه .

تَسْأَلُنِي عَنِ الْخُمْسِ ^(١) لِمَنْ هُوَ؟ وَإِنَّا كُنَّا نَقُولُ: هُوَ لَنَا. فَأَبَىٰ عَلَيْنَا قَوْمَنَا ذَٰلِكَ ^(٢).

١٣٨ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. كِلَاهُمَا عَنْ حَاتِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ جَمْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ هُرْمَزٍ؛ أَنَّ نَجْدَةَ كَتَبَتْ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ عَنْ خِلَالٍ. يَمِثِلُ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ. غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ حَاتِمٍ: وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَقْتُلُ الصَّبِيَّانَ. فَلَا تَقْتُلِ الصَّبِيَّانَ. إِلَّا أَنْ تَكُونَ تَعْلَمُ مَا عِلْمَ الْخَضِرِ ^(٣) مِنَ الصَّبِيِّ الَّذِي قَتَلَ. وَزَادَ إِسْحَاقُ فِي حَدِيثِهِ عَنْ حَاتِمٍ: وَتَمَيَّزَ الْمُؤْمِنِينَ. فَتَقْتُلُ الْكَافِرَ وَتَدَعِ الْمُؤْمِنِينَ.

١٣٩ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ هُرْمَزٍ. قَالَ: كَتَبَتْ نَجْدَةُ بِنَ عَامِرِ الْحُرُورِيِّ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ عَنِ الْعَبْدِ وَالْمَرْأَةِ يَحْضُرَانِ الْمَنْعَمَ، هَلْ يُقْسَمُ لَهُمَا؟ وَعَنْ قَتْلِ الْوِلْدَانِ؟ وَعَنِ الْيَتِيمِ مَتَى يَنْقَطِعُ عَنْهُ الْيَتِيمُ؟ وَعَنْ ذَوِي الْقُرْبَى، مَنْ هُمْ؟ فَقَالَ لِيَزِيدُ: أَكْتُبُ إِلَيْهِ. فَلَوْلَا أَنْ يَقَعَ فِي أَحْمَوْقَةٍ ^(٤) مَا كَتَبْتُ إِلَيْهِ. أَكْتُبُ: إِنَّكَ كَتَبْتَ تَسْأَلُنِي عَنِ الْمَرْأَةِ وَالْعَبْدِ يَحْضُرَانِ الْمَنْعَمَ، هَلْ يُقْسَمُ لَهُمَا شَيْءٌ؟ وَإِنَّهُ لَيْسَ لَهُمَا شَيْءٌ. إِلَّا أَنْ يُحْذَبَا. وَكَتَبْتَ تَسْأَلُنِي عَنِ قَتْلِ الْوِلْدَانِ؟ وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَقْتُلْهُمْ. وَأَنْتَ فَلَا تَقْتُلُهُمْ. إِلَّا أَنْ تَعْلَمَ مِنْهُمْ مَا عِلْمَ صَاحِبِ مُوسَىٰ مِنَ النَّلَامِ الَّذِي قَتَلَهُ. وَكَتَبْتَ تَسْأَلُنِي عَنِ الْيَتِيمِ، مَتَى يَنْقَطِعُ عَنْهُ اسْمُ الْيَتِيمِ؟ وَإِنَّهُ لَا يَنْقَطِعُ عَنْهُ اسْمُ الْيَتِيمِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ وَيُؤَنَسَ مِنْهُ رُشْدٌ ^(٥). وَكَتَبْتَ تَسْأَلُنِي عَنِ ذَوِي الْقُرْبَى، مَنْ هُمْ؟ وَإِنَّا زَعَمْنَا أَنَّا هُمْ. فَأَبَىٰ ذَٰلِكَ عَلَيْنَا قَوْمَنَا.

(١) (عن الخمس) معناه خمس خمس النسيمة الذي جعله الله لذوي القربى .

(٢) (فأبى علينا قومنا ذاك) أى رأوا أنه لا يمتنع صرفه إلينا ، بل يصر فونه في المصالح . وأراد بقومه ولاة الأمر من

بنى أمية .

(٣) (إلا أن تكون تعلم ما علم الخضر ..) معناه أن الصبيان لا يحل قتلهم . ولا يحل لك أن تتعلق بقصة الخضر وقتله

صبياً . فإن الخضر ما قتله إلا بأمر الله تعالى له على التبيين .

(٤) (أحموقة) يعنى فملا من أفعال الحق ويرى رأيا كراهم .

(٥) (ويؤنس منه رشد) يعنى لا ينقطع عنه حكم اليتيم كما سبق . وأراد بالاسم الحكم .

(...) وحدثناه عبد الرحمن بن بشر العبدي . حدثنا سفيان . حدثنا إسماعيل بن أمية عن سعيد بن أبي سعيد ، عن يزيد بن هرمز . قال : كتب نجدة إلى ابن عباس . وساق الحديث بمثله . قال أبو إسحق : حدثني عبد الرحمن بن بشر . حدثنا سفيان ، بهذا الحديث ، بطوله .

١٤٠ - (...) حدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا وهب بن جرير بن حازم . حدثني أبي . قال : سمعت قيساً يحدث عن يزيد بن هرمز . ح . وحدثني محمد بن حاتم (واللفظ له) . قال : حدثنا بهز . حدثنا جرير بن حازم . حدثني قيس بن سعد عن يزيد بن هرمز . قال : كتب نجدة بن عامر إلى ابن عباس . قال : فشهدت ابن عباس حين قرأ كتابه وحين كتب جوابه . وقال ابن عباس : والله ! لو أن أردده عن نبي يقع فيه^(١) ما كتبت إليه . ولا نعمة عين^(٢) . قال : فكتب إليه : إنك سألت عن سهم ذي القربى الذي ذكر الله ، من هم ؟ وإنا كنا نرى أن قرابة رسول الله ﷺ هم نحن . فأبى ذلك علينا قومنا . وسألت عن اليتيم ، متى ينقض يثمه ؟ وإنه إذا بلغ النكاح وأوئس منه رشد ودفع إليه ماله ، فقد انقضى يثمه . وسألت : هل كان رسول الله ﷺ يقتل من صبيان المشركين أحداً ؟ فإن رسول الله ﷺ لم يكن يقتل منهم أحداً . وأنت ، فلا تقتل منهم أحداً . إلا أن تكون تعلم منهم ما علم الخضر من الغلام حين قتله . وسألت عن المرأة والعبد ، هل كان لهما سهم معلوم ، إذا حضروا الناس^(٣) ؟ فإنهم لم يكن لهم سهم معلوم . إلا أن يخذيا من غنائم القوم .

١٤١ - (...) وحدثني أبو كريب . حدثنا أبو أسامة . حدثنا زائدة . حدثنا سليمان الأعمش

- (١) (عن نبي يقع فيه) . يعنى بالنبي الفعل القبيح . وكل مستقبح يقال له النبي والحديث والرجس والقدر والقاذورة . وأصل النبي الراحة الكريمة ، واتسع حتى صار يصح إطلاقه على القبيح من الفعل .
- (٢) (ولا نعمة عين) بضم النون وفتحها ، أى مسرة عين . وممنها لاتسر عينه . يقال نعمة عين ، ونعمة عين ، ونعمة عين ، ونعمي عين ، ونعيم عين ، ونعام عين بمعنى . وأنعم الله عينك أى أفرها فلا يمرض لك نكد في شيء من الأمور . أى لم أجابه إرادة مسرة عينه أو إرادة تنعمها وتمتها .
- (٣) (إذا حضروا الناس) البأس هو الشدة . والمراد هنا الحرب .

عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ صَيْفِيٍّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ هُرْمُزٍ . قَالَ : كَتَبَ نَجْدَةُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ . فَذَكَرَ بَعْضَ الْحَدِيثِ .
وَلَمْ يَمِمْ الْقِصَّةَ . كُلِّ تَمَامٍ مَنْ ذَكَرْنَا حَدِيثَهُمْ .

١٤٢ - (١٨١٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامٍ ،
عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سَيْرِينَ ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةِ الْأَنْصَارِيَّةِ . قَالَتْ : غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ .
أَخْلَفَهُمْ فِي رِحَالِهِمْ . فَأَصْنَعُ لَهُمُ الطَّعَامَ ، وَأُدَاوِي الْجُرْحَى ، وَأَقُومُ عَلَى الْعَرْضَى .

(...) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هُرْمُزٍ . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

**

(٤٩) باب عدد غزوات النبي صلى الله عليه وسلم

١٤٣ - (١٢٥٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ خَرَجَ يَسْتَسْقِي بِالنَّاسِ . فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ
مُمْ اسْتَسْقَى . قَالَ : فَلَقِيْتُ يَوْمَئِذٍ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ . وَقَالَ : لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ غَيْرُ رَجُلٍ ، أَوْ بَيْنِي وَبَيْنَهُ رَجُلٌ .
فَأَلْفَلَقْتُ لَهُ : كَمْ غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : تِسْعَ عَشْرَةَ . فَقُلْتُ : كَمْ غَزَوْتَ أَنْتَ مَعَهُ ؟ قَالَ : سَبْعَ
عَشْرَةَ غَزْوَةً . قَالَ فَقُلْتُ : فَمَا أَوَّلُ غَزْوَةٍ غَزَاهَا ؟ قَالَ : ذَاتُ الْمُسِيرِ أَوِ الْمُسِيرِ^(١)

١٤٤ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ،
عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ، سَمِعَهُ مِنْهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَزَا تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً . وَحَجَّ بَعْدَ مَا هَاجَرَ حَجَّةً
لَمْ يَحْجَّ غَيْرَهَا . حَجَّةَ الْوُدَاعِ .

(١) (قال : ذات المسير أو المشير) هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم : المسير أو المشير . وقال القاضي في
الشارق : هي ذات المشيرة . قال : وجاء في كتاب المنازى ، يعني من صحيح البخارى : عسير . قال : والمعروف فيها :
المشيرة . قال : وكذا ذكرها أبو إسحاق ، وهي من أرض مذحج .

١٤٥ - (١٨١٣) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا . أَخْبَرَنَا أَبُو الزَّيْبَرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً .
قَالَ جَابِرٌ : لَمْ أَشْهَدْ بَدْرًا وَلَا أُحُدًا . مَنَعَنِي أَبِي . فَلَمَّا قُتِلَ عَبْدُ اللَّهِ يَوْمَ أُحُدٍ ، لَمْ أَنْخَلَفْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ قَطُّ .

١٤٦ - (١٨١٤) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ . ح وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَرْمِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو تَمِيمَةَ . فَلَا جَمِيعًا : حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً . قَاتَلُ فِي ثَمَانٍ مِنْهُنَّ .
وَلَمْ يَقُلْ أَبُو بَكْرٍ : مِنْهُنَّ . وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ .

١٤٧ - (...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ . حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ كَهْمَسٍ ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّهُ قَالَ : غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِتَّ عَشْرَةَ غَزْوَةً .

١٤٨ - (١٨١٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَادٍ . حَدَّثَنَا حَاتِمُ (يَمْنِي ابْنِ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ يَزِيدَ (وَهُوَ ابْنُ أَبِي عُبَيْدٍ) قَالَ : سَمِعْتُ سَلْمَةَ يَقُولُ : غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ . وَخَرَجْتُ ، فِيمَا يَبْعَثُ مِنَ الْبُغُوثِ ، تِسْعَ غَزَوَاتٍ . مَرَّةً عَلَيْنَا أَبُو بَكْرٍ . وَمَرَّةً عَلَيْنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ .

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا حَاتِمٌ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ ، فِي كِلْتاهِمَا : سَبْعَ غَزَوَاتٍ .

(٥٠) باب غزوة ذات الرقاع

١٤٩ - (١٨١٦) حَدَّثَنَا أَبُو حَامِرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي حَامِرٍ) . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بَرِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى . قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ . وَنَحْنُ سِتَّةٌ قَهْرٌ . بَيْنَنَا بَعِيرٌ نَعْتَقِبُهُ ^(١) . قَالَ : فَتَقَبَّتْ ^(٢) أَقْدَامُنَا . فَتَقَبَّتْ قَدَمَايَ وَسَقَطَتْ أَظْفَارِي . فُكْنَا نَلْفٌ عَلَى أَرْجُلِنَا الْحَرْقُ . فَسُمِّيَتْ غَزْوَةُ ذَاتِ الرَّقَاعِ ^(٣) ، لِمَا كُنَّا نَمْسُبُ عَلَى أَرْجُلِنَا مِنَ الْحَرْقِ .

قال أبو بردة : حَدَّثْتُ أَبُو مُوسَىٰ بِهَذَا الْحَدِيثِ . ثُمَّ كَرِهَ ذَلِكَ . قَالَ : كَأَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَكُونَ شَيْئًا مِنْ عَمَلِهِ أَفْشَاهُ .

قال أبو أسامة : وَزَادَنِي غَيْرُ بَرِيدٍ : وَاللَّهُ يُجْزِي بِهِ .

(٥١) باب كراهة الاستعانة في الغزو بظفر

١٥٠ - (١٨١٧) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مَالِكٍ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنِ الْفَضِيلِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نِيَارِ الْأَسْلَمِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ بَدْرٍ . فَلَمَّا كَانَ بِحَجْرَةِ الْوَبْرَةِ ^(١) أَذْرَكَهُ رَجُلٌ . قَدْ كَانَ يُذَكِّرُ مِنْهُ جُرْأَةً وَنَجْدَةً . فَفَرَحَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَوْهُ . فَلَمَّا أَذْرَكَهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : جِئْتُ لِأَتْبِعَكَ

(١) (نعتبه) أي يركبه كل واحد منا نوبة .

(٢) (تقبت) أي فرحت من الحفاء .

(٣) (سُميت غزوة ذات الرقاع) هذا هو الصحيح في سبب تسميتها . وقيل : سميت بذلك بجبل هناك فيه بياض وسواد وحمرة . وقيل : سميت باسم شجرة هناك . وقيل : لأنه كانت في أوتاهم رقاع . ويحتمل أنها سميت بالمجموع .

(٤) (بحجرة الوبرة) هكذا ضبطناه بفتح الباء . وكذا نقله القاضي عن جميع رواة مسلم . قال : وضبطه بعضهم بإسكانها

وهو موضع على نحو من أربعة أميال من المدينة .

وَأَصِيبَ مَمَكَ . قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « تُوْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ؟ » قَالَ : لَا . قَالَ « فَارْجِعْ . فَلَنْ أَسْتَمِينَ بِمُشْرِكٍ » .

قَالَتْ : ثُمَّ مَضَى . حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالشَّجْرَةِ (١) أَدْرَكَهُ الرَّجُلُ . فَقَالَ لَهُ كَمَا قَالَ أَوَّلَ مَرَّةٍ . فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ كَمَا قَالَ أَوَّلَ مَرَّةٍ . قَالَ « فَارْجِعْ فَلَنْ أَسْتَمِينَ بِمُشْرِكٍ » . قَالَ : ثُمَّ رَجَعَ فَأَدْرَكَهُ بِالْبَيْدَاءِ . فَقَالَ لَهُ كَمَا قَالَ أَوَّلَ مَرَّةٍ « تُوْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ؟ » قَالَ : نَعَمْ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « فَانْطَلِقْ » .

(١) (حتى إذا كنا بالشجرة) هكذا هو في النسخ : حتى إذا كنا . فيحتمل أن عائشة كانت مع المودعين فرأت ذلك . ويحتمل أنها أرادت بقولها : كنهه كان المسلمون .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٣٣ - كتاب الإمارة

(١) باب الناس تبع لقريش والخلافة في قريش

١- (١٨١٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ مَعْمَرٍ وَتَيْبَةَ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (يَعْنِيانِ الْحَزَائِمِيَّ) . وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَمْرُو النَّاقِدُ . قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَفِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ : يَبْلُغُ بِهِ (١) النَّبِيُّ ﷺ . وَقَالَ عَمْرُو : رِوَايَةٌ (٢) «النَّاسُ تَبِعُ لِقُرَيْشٍ فِي هَذَا الشَّأْنِ . مُسْلِمُهُمْ لِمُسْلِمِهِمْ . وَكَافِرُهُمْ لِكَافِرِهِمْ» .

٢- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «النَّاسُ تَبِعُ لِقُرَيْشٍ فِي هَذَا الشَّأْنِ» (٣) . مُسْلِمُهُمْ تَبِعَ لِمُسْلِمِهِمْ . وَكَافِرُهُمْ تَبِعَ لِكَافِرِهِمْ» .

٣- (١٨١٩) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْخَارِثِيُّ حَدَّثَنَا رَوْحٌ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ «النَّاسُ تَبِعَ لِقُرَيْشٍ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ» (٤) .

(١) (يبلغ به) أراد به الدلالة على أن الحديث مرفوع . وكذلك المراد بقوله : رواية .
(٢) (الناس تبع لقريش في هذا الشأن) وفي رواية : الناس تبع لقريش في الخير والشر . وفي رواية : لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي من الناس اثنان . وفي رواية البخاري : ما بقي منهم اثنان . هذه الأحاديث وأشباهاها دليل ظاهر أن الخلافة مختصة بقريش . لا يجوز عقدها لأحد من غيرهم . وعلى هذا انقصد الإجماع في زمن الصحابة . فكذلك بعدهم . ومن خالف فيهم من أهل البدع ، أو عرض بخلاف من غيرهم ، فهو محجوج بإجماع الصحابة والتابعين فمن بعدهم ، بالأحاديث الصحيحة . قال القاضي : اشتراط كونه قريشياً هو مذهب العلماء كافة . قال : وقد احتج به أبو بكر وعمر رضي الله عنهما على الأنصار يوم السقيفة ، فلم ينكره أحد . قال القاضي : وقد عدوها العلماء في مسائل الإجماع . ولم ينقل عن أحد من السلف فيها قول ولا فعل يخالف ما ذكرنا . وكذلك من بعدهم في جميع الأعضاء .

(٣) (الناس تبع لقريش في الخير والشر) معناه في الإسلام والجاهلية ، كما هو مرح به في الرواية الأولى . لأنهم =

٤ - (١٨٢٠) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ . حَدَّثَنَا عَلِيٌّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ ، مَا بَقِيَ مِنَ النَّاسِ اثْنَانِ » .

٥ - (١٨٢١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ . ح وَحَدَّثَنَا رِافِعُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْوَأَسِطِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ الطَّحَّانَ) عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ . قَالَ : دَخَلْتُ مَعَ أَبِي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ « إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ لَا يَنْقُضِي ^(١) حَتَّى يَمُوتَ فِيهِمْ اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً » . قَالَ : ثُمَّ تَكَلَّمَ بِكَلَامٍ خَفِيَ عَلَيَّ . قَالَ فَقُلْتُ لِأَبِي : مَا قَالَ ؟ قَالَ « كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ » .

٦ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مُهَرَّرٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُعَمَّرٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « لَا يَزَالُ أَمْرُ النَّاسِ مَاضِيًا مَا وَلِيَهُمْ اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا » . ثُمَّ تَكَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ بِكَلِمَةٍ خَفِيَتْ عَلَيَّ . فَسَأَلْتُ أَبِي : مَاذَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ فَقَالَ « كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ » .

== كانوا في الجاهلية رؤساء العرب وأصحاب حرم الله وأهل حج بيت الله . وكانت العرب تنظر إسلامهم . فلما أسلموا وفتحت مكة تبعهم الناس وجاءت وفود العرب من كل جهة ودخل الناس في دين الله أفواجا . وكذلك في الإسلام أصحاب الخلافة والناس تبع لهم . وبين ﷺ أن هذا الحكم مستمر إلى آخر الدنيا ، ما بقي من الناس اثنتان .

(١) (إن هذا الأمر لا ينقضي ..) وفي رواية : لا يزال أمر الناس ماضيا ما وليهم اثنا عشر رجلا كلهم من قريش . وفي رواية : لا يزال الإسلام عزيزا إلى اثني عشر خليفة كلهم من قريش . قال القاضي : قد توجه هنا سؤالان : أحدهما أنه قد جاء في الحديث الآخر : الخلافة بعدى ثلاثون سنة ، ثم تكون ملكا . وهذا يخالف الحديث اثنى عشر خليفة ، فإنه لم يكن في ثلاثين سنة إلا الخلفاء الراشدون الأربعة والأشهر التي يوقع فيها الحسن بن علي . قال : والجواب عن هذا أن المراد في حديث الخلافة ثلاثون سنة ، خلافة النبوة . وقد جاء مفسرا في بعض الروايات : خلافة النبوة بعدى ثلاثون سنة ثم تكون ملكا . ولم يشترط هذا في الاثنى عشر .

السؤال الثاني : أنه قد ولي أكثر من هذا العدد . قال : وهذا اعتراض باطل . لأنه ﷺ لم يقل : لا يلي إلا اثنا عشر خليفة ، وإنما قال : يلي . وقد ولي هذا العدد ولا يضرهم كونه وجد بعدهم غيرهم . ويحتمل أن يكون المراد مستحق الخلافة ، العادلين قال : ويحتمل أن المراد من يمز الإسلام في زمنه ويجتمع المسلمون عليه .

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ،
بِهَذَا الْحَدِيثِ . وَلَمْ يَذْكُرْ « لَا يَزَالُ أَمْرُ النَّاسِ مَاضِيًا » .

٧ - (...) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدِ الْأَزْدِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ . قَالَ سَمِعْتُ
جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَا يَزَالُ الْإِسْلَامُ عَزِيزًا إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ خَلِيفَةً »
ثُمَّ قَالَ كَلِمَةً لَمْ أَفْهَمْهَا . فَقُلْتُ لِأَبِي : مَا قَالَ ؟ فَقَالَ « كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ » .

٨ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ دَاوُدَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ جَابِرِ
ابْنِ سَمُرَةَ . قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ « لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ عَزِيزًا إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ خَلِيفَةً » . قَالَ : ثُمَّ تَكَلَّمَ
بِشَيْءٍ لَمْ أَفْهَمْهُ . فَقُلْتُ لِأَبِي : مَا قَالَ ؟ فَقَالَ « كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ » .

٩ - (...) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ . ح وَحَدَّثَنَا
أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ النَّوْفَلِيُّ (وَالْفَرْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا أَزْهَرُ . حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ .
قَالَ : انْطَلَقْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعِيَ أَبِي . فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ « لَا يَزَالُ هَذَا الدِّينُ عَزِيزًا مَنِيعًا إِلَى
اثْنَيْ عَشَرَ خَلِيفَةً » فَقَالَ كَلِمَةً صَمَّنِيهَا ^(١) النَّاسُ . فَقُلْتُ لِأَبِي : مَا قَالَ ؟ قَالَ « كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ » .

١٠ - (١٨٢٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (وَهُوَ ابْنُ
إِسْمَاعِيلَ) عَنِ الْمُهَاجِرِ بْنِ مِسْمَارٍ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ . قَالَ : كَتَبْتُ إِلَى جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ،
مَعَ غُلَامِي نَافِعٍ : أَنْ أَخْبِرَنِي بِشَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : فَكَتَبْتُ إِلَيْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ يَوْمَ جُمُعَةٍ ، عَشِيَّةَ رُجْمِ الْأَسْلَمِيِّ ، يَقُولُ « لَا يَزَالُ الدِّينُ قَائِمًا حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ . أَوْ يَكُونَ عَلَيْكُمْ
اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً . كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ » وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ « عَصْبَةٌ ^(٢) مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَفْتَتِحُونَ الْبَيْتَ الْأَبْيَضَ .

(١) صمئها) أى أصموني عنها فلم اسمها لكثرة الكلام . قال فى الصباح : لا يستعمل الثلاثى متعديا . ونقل
ابن الأثير ، فى النهاية ، الحديث هكذا : أصمئها الناس أى شغلوني عن سماعها ، فكأنهم جعلوني أصم .

(٢) (عصبة) تصدير عصبه ، وهى الجماعة . أى جماعة قليلة من المسلمين .

يَنْتَ كَسْرِي. أَوْ آلِ كَسْرِي. وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ «إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ كَذَا بَيْنَ فَاحْذَرُوهُمْ». وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ «إِذَا أَعْطَى اللَّهُ أَحَدَكُمْ خَيْرًا فَلْيَسِدْهُ بِنَفْسِهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ». وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ «أَنَا الْفَرْطُ عَلَى الْخَوْضِ»^(١).

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فَدْيِكٍ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ عَنْ مُهَاجِرِ بْنِ مِسَارٍ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ؛ أَنَّهُ أَرْسَلَ إِلَى ابْنِ سَمُرَةَ الْعَدَوِيِّ^(٢) : حَدَّثَنَا مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ . فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ حَاتِمٍ .

(٢) باب الاستخلاف وذكره

١١ - (١٨٢٣) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ مُعَمَّرٍ . قَالَ : حَضَرْتُ أَبِي حِينَ أُصِيبَ . فَأَتَانَا عَلَيْهِ . وَقَالُوا : جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا . فَقَالَ : رَأَيْبٌ وَرَأَيْبٌ^(٣) . قَالُوا : اسْتَخْلِفْ . فَقَالَ : أَتَحْمَلُ أَمْرَكُمْ حَيًّا وَمَيِّتًا ؟ لَوَدِدْتُ أَنْ حَظِّي مِنْهَا الْكَفَافُ . لَا عَلَيَّ وَلَا لِي . فَإِنْ اسْتَخْلِفَ فَقَدْ اسْتَخْلَفَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي (يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ) . وَإِنْ أَمْرُكُمْ فَقَدْ تَرَكَكُمْ . مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي^(٤) ، رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَمَرَّفْتُ أَنَّهُ ، حِينَ ذَكَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، غَيْرُ مُسْتَخْلِفٍ .

- (١) (أنا الفرط في الخوض) الفرط معناه السابق إليه ، والمنتظر لسعيكم منه . والفرط والفرط هو الذي يتقدم القوم إلى الماء ليهي لهم ما يحتاجون إليه .
- (٢) (العدوي) كذا هو في جميع النسخ : العدوي . قال القاضي : هذا تصحيف ، فليس هو بعدوي ، إنما هو عامري من بني عامر بن صعصعة ، فتصحف بالعدوي .
- (٣) (رأيب ورأيب) أي راج وخائف . ومعناه : الناس سنفان أحدهما يرجو والثاني يخاف . أي رأيب في حصول شيء مما عندى أو رأيب مني . وقيل : رأيب في الخلافة فلا أحب تقديمه لرغبته . ورأيب لها فأخشى بحزه عنها .
- (٤) (فإن استخلف فقد استخلف من هو خير مني) حاصلة أن المسلمين أجمعوا على أن الخليفة إذا حضرته مقدمات الموت ، وقبل ذلك ، يجوز له الاستخلاف ويجوز له تركه . فإن تركه فقد اقتدى بالنبي ﷺ في هذا . وإلا فقد اقتدى بأبي بكر رضي الله عنه . وأجمعوا على انقضاء الخلافة بالاستخلاف ، وعلى انقضاءها بقدر أهل الحل والمقدل إنسان ، إذا لم يستخلف =

١٢ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَأَنْفَاطُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ (قَالَ إِسْحَاقُ وَعَبْدُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ). أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ. أَخْبَرَنِي سَالِمٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ. قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَقَالَتْ: أَعْلِمْتِ أَنَّ أَبَاكَ غَيْرُ مُسْتَخْلَفٍ؟ قَالَ قُلْتُ: مَا كَانَ لِيَقْعَل. قَالَتْ: إِنَّهُ فَاعِلٌ. قَالَ: خَلَفْتُ أَنِّي أَكَلَّمُهُ فِي ذَلِكَ. فَسَكَتُ. حَتَّى غَدَوْتُ. وَلَمْ أَكَلَّمُهُ. قَالَ: فَكُنْتُ كَأَنَّهَا أَجْمَلُ بِيَمِينِي جَبَلًا. حَتَّى رَجَعْتُ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ. فَسَأَلَنِي عَنْ حَالِ النَّاسِ. وَأَنَا أَخْبِرُهُ. قَالَ: ثُمَّ قُلْتُ لَهُ: إِنِّي سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ مَقَالَةً. فَأَلَيْتُ^(١) أَنْ أَقُولَهَا لَكَ. زَعَمُوا أَنَّكَ غَيْرُ مُسْتَخْلَفٍ. وَإِنَّهُ لَوْ كَانَ لَكَ رَاعِي إِبِلٍ أَوْ رَاعِي غَنَمٍ ثُمَّ جَاءَكَ وَتَرَكَهَا رَأَيْتَ أَنْ قَدْ ضَيَّعَ. فَرِعَايَةٌ إِنَّمَا أَشَدُّ. قَالَ: فَوَاقَعُهُ قَوْلِي. فَوَضَعَ رَأْسَهُ سَاعَةً ثُمَّ رَفَعَهُ إِلَيَّ. فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَحْفَظُ دِينَهُ. وَإِنِّي لَنَنْ لَا أَسْتَخْلِفُ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَسْتَخْلِفْ. وَإِن أَسْتَخْلِفُ فَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ قَدْ اسْتَخْلَفَ. قَالَ: فَوَاللَّهِ! مَا هُوَ إِلَّا أَنْ ذَكَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ. فَلَمَعْتُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيَعْدِلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَدًا. وَأَنَّهُ غَيْرُ مُسْتَخْلَفٍ.



= الخليفة. وأجمعوا على جواز جعل الخليفة الأمر شورى بين جماعة، كما فعل عمر بالسنة. وفي هذا الحديث دليل على أن النبي ﷺ لم ينص على خليفة. وهو إجماع أهل السنة وغيرهم. قال القاضي: وخالف في ذلك بكر، ابن أخت عبد الواحد. فزعم أنه نص على أبي بكر. وقال ابن الراوندي: نص على العباس. وقالت الشيعة والرافضة، على علي. وهذه دعاوى باطلة، وجسارة على الافتراء، ووقاحة في مكابرة الحس. وذلك لأن الصحابة رضی الله عنهم أجمعوا على اختيار أبي بكر، وعلى تنفيذ عهده إلى عمر، وعلى تنفيذ عهد عمر بالشورى. ولم يخالف في شيء من هذا أحد. ولم يدع علي ولا العباس ولا أبو بكر وصية في وقت من الأوقات. وقد اتفق علي والعباس على جميع هذا من غير ضرورة مانعة، من ذكر وصية لو كانت. فن زعم أنه كان لأحد منهم وصية فقد نسب الأمة إلى اجتماعها على الخطأ واستمرارها عليه. وكيف يحمل لأحد من أهل القبلة أن ينسب الصحابة إلى الوطأة على الباطل في كل هذه الأحوال. ولو كان شيء لنقل. فإنه من الأمور المهمة.

(١) (فأليت) أي حلفت.

(٣) باب النهي عن طلب الإمارة والحرص عليها

١٣ - (١٦٥٢) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ سَمُرَةَ . قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ ! لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ . فَإِنَّكَ إِنْ أُعْطِيتَهَا ، عَنْ مَسْأَلَةٍ ، أَكَلْتَ^(١) إِلَيْهَا . وَإِنْ أُعْطِيتَهَا ، عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ ، أُعِنْتَ عَلَيْهَا » .

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ! حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ . ح وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ يُونُسَ وَمَنْصُورٍ وَحَمِيدٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ سِمَاكِ ابْنِ عَطِيَّةٍ وَيُونُسَ بْنِ عَبْدِ وَهْشَامِ بْنِ حَسَّانَ . كُلُّهُمُ عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ .

١٤ - (١٧٣٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى . قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ . أَنَا وَرَجُلَانِ مِنْ بَنِي عَمِي . فَقَالَ أَحَدُ الرَّجُلَيْنِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَمَرْنَا عَلَى بَعْضِ مَا وَّلَاكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ . وَقَالَ الْآخَرُ مِثْلَ ذَلِكَ . فَقَالَ « إِنَّا ، وَاللَّهِ ! لَا نُؤَلَّى عَلَى هَذَا الْعَمَلِ أَحَدًا سَأَلَهُ . وَلَا أَحَدًا حَرَصَ^(٢) عَلَيْهِ » .

١٥ - (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ حَاتِمٍ) . قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ . حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ هِلَالٍ . حَدَّثَنِي أَبُو بُرَيْدَةَ . قَالَ : قَالَ أَبُو مُوسَى ! أَقْبَلْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَمَعِيَ رَجُلَانِ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ . أَحَدُهُمَا عَنْ يَمِينِي وَالْآخَرُ عَنْ يَسَارِي . فَكِلَاهُمَا سَأَلَ الْعَمَلَ . وَالنَّبِيُّ ﷺ يَسْتَأْذِنُكَ . فَقَالَ « مَا تَقُولُ ؟ يَا أَبَا مُوسَى ! أَوْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ ! » قَالَ فَقُلْتُ :

(١) (أكلت) هكذا هوف كثير من النسخ أو أكثرها : أكلت . وفي بعضها : وكلت . قال القاضي : هوف أكثرها بالهمز . قال : والصواب بالواو . أى أسلت إليها ولم يكن ممك إغاثة . بخلاف ما إذا حصلت بنير مسألة .
(٢) (حرص) حرص بفتح الراء وكسرهما . والفتح أفصح . وبه جاء القرآن . قال الله تعالى : وما أكثر الناس ولو حرصت بمؤمنين .

وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ! مَا أَطْلَعَانِي عَلَى مَا فِي أَنْفُسِهِمَا. وَمَا شَعَرْتُ أَنَّهُمَا يَطْلُبَانِ الْعَمَلَ. قَالَ: وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى سِوَاكِه تَحْتَ شَفْتَيْهِ، وَقَدْ قَلَصَتْ. فَقَالَ «لَنْ، أَوْ لَا تَسْتَعْمِلُ عَلَيَّ عَمَلِنَا مِنْ أَرَادَةٍ. وَلَكِنْ أَذْهَبُ أَنْتَ، يَا أَبَا مُوسَى! أَوْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ!» فَبَعَثَهُ عَلَى الْيَمَنِ. ثُمَّ أَتَبَعَهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ. فَلَمَّا قَدِمَ عَلَيْهِ قَالَ: انزِلْ. وَالْقِيْلُ لَهُ وَسَادَةٌ. وَإِذَا رَجُلٌ عِنْدَهُ مُوتِقٌ^(١). قَالَ: مَا هَذَا؟ قَالَ: هَذَا كَانَ يَهُودِيًّا فَأَسْلَمَ. ثُمَّ رَاجَعَ دِينَهُ، دِينَ السُّوءِ^(٢). فَتَهَوَّدَ. قَالَ: لَا أَجْلِسُ حَتَّى يُقْتَلَ. قَضَاءُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ. فَقَالَ: اجْلِسْ. نَعَمْ. قَالَ: لَا أَجْلِسُ حَتَّى يُقْتَلَ. قَضَاءُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ. ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. فَأَمَرَ بِهِ فُقْتِلَ. ثُمَّ تَذَكَّرَ الْقِيَامَ مِنَ اللَّيْلِ. فَقَالَ أَحَدُهُمَا، مُعَاذُ: أَمَا أَنَا فَأَنَا وَمُوتِقٌ وَأَقَوْمٌ وَأَرْجُو فِي نَوْمِي مَا أَرْجُو فِي قَوْمِي^(٣).

(٤) باب كراهة الإمارة بغير ضرورة

١٦ - (١٨٢٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ. حَدَّثَنِي أَبِي، شُعَيْبُ بْنُ اللَّيْثِ. حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ. حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ زَيْدِ الْخَضْرَمِيِّ، عَنِ ابْنِ حُجَيْرَةَ الْأَكْبَرِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلَا تَسْتَعْمِلُنِي؟ قَالَ: فَضْرَبَ يَدَيْهِ عَلَى مَنْكِبِي. ثُمَّ قَالَ «يَا أَبَا ذَرٍّ! إِنَّكَ ضَعِيفٌ. وَإِنِّهَا أَمَانَةٌ^(١)». وَإِنِّهَا، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، خِزْيٌ وَنَدَامَةٌ. إِلَّا مَنْ أَخَذَهَا بِحَقِّهَا وَأَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ فِيهَا».

١٧ - (١٨٢٦) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. كِلَاهُمَا عَنِ الْمُقْرِيِّ. قَالَ زُهَيْرُ:

- (١) (موتق) أى مشدود بالوثاق. والوثاق، بفتح الواو وكسرهما، القيد والحبل ونحوهما.
- (٢) (السوء) مصدر ساء، إذا فعل به أو قال له ما بكرهه. ومعناه القبح. فعنى دين السوء دين القبح.
- (٣) (وأرجو في نومي ما أرجو في قومي) معناه أنى أنام بنية القوة وإجماع النفس للعبادة وتنشيطها للطاعة. فأرجو في ذلك الأجر، كما أرجو في قومي، أى صلاتى.
- (٤) (إنك ضعيف وإنها أمانة) هذا الحديث أصل عظيم في اجتناب الولايات، لا سيما لمن كان فيه ضعف عن القيام بوظائف تلك الولاية. وأما الخزي والندامة فهو حق من لم يكن أهلاً لها، أو كان أهلاً ولم يعدل فيها، فيخزيه الله تعالى، يوم القيامة ويفضحه ويندم على ما فرط. وأما من كان أهلاً للولاية، وعدل فيها، فله فضل عظيم تظاهرت به الأحاديث الصحيحة.

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ . حَدَّثَنَا سَمِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرِ الْقُرَشِيِّ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي سَالِمِ الْجَيْشَانِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « يَا أَبَا ذَرٍّ ! إِنِّي أَرَاكَ صَعِيقًا . وَإِنِّي أَحِبُّ لَكَ مَا أَحِبُّ لِنَفْسِي . لَا تَأْمُرَنَّ ^(١) عَلَى اثْنَيْنِ . وَلَا تَوْلَيْنَنَّ مَالَ يَتِيمٍ » .

(٥) باب فضيلة الإمام العادل . وعبودية الجائر ، والمحت على الرفق بالرعية ،

والنهي عن إدمال المشقة عليهم

١٨ - (١٨٢٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ مُنْذِرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو (يَعْنِي ابْنَ دِينَارٍ) ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَوْسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو . قَالَ ابْنُ مُنْذِرٍ وَأَبُو بَكْرٍ : يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ . وَفِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ الْمُقْسِطِينَ ، عِنْدَ اللَّهِ ، عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ . عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ . وَكَلَّمْنَا يَدَيْهِ يَمِينٍ ؛ الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلُوا ^(٢) » .

١٩ - (١٨٢٨) حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُمَّاسَةَ . قَالَ : أَتَيْتُ عَائِشَةَ أَسْأَلُهَا عَنْ شَيْءٍ . فَقَالَتْ : يَمِّنُ أَنْتَ ؟ فَقُلْتُ : رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ . فَقَالَتْ : كَيْفَ كَانَ صَاحِبُكُمْ لَكُمْ فِي غَزَاتِكُمْ هَذِهِ ؟ فَقَالَ : مَا تَقَمْنَا مِنْهُ شَيْئًا ^(٣) . إِنْ كَانَ لَيَمُوتُ لِلرَّجُلِ مِنَ الْبَعِيرِ ، فَيُعْطِيهِ الْبَعِيرَ . وَالْعَبْدُ ، فَيُعْطِيهِ الْعَبْدَ . وَيَخْتِاجُ إِلَى النَّفَقَةِ ، فَيُعْطِيهِ النَّفَقَةَ . فَقَالَتْ : أَمَا إِنَّهُ لَا يَنْتَعِي الَّذِي قَعَلَ فِي مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، أَحَى ، أَنْ أُخْبِرَكَ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُ فِي يَتِيمِي هَذَا « اللَّهُمَّ ! مَنْ وَلِيَ مِنْ أُمَّرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَشَقَّ عَلَيْهِمْ ، فَاشْفُقْ عَلَيْهِ . وَمَنْ وَلِيَ مِنْ أُمَّرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَرَفَقَ بِهِمْ ، فَارْفُقْ بِهِ » .

(١) (لا تأمرن) بجذب إحدى التامرين . أى لا تأمرن . وكذلك قوله : تولين ، أى تتولين .

(٢) (ولوا) أى كانت لهم عليه ولاية .

(٣) (ما تقمنا منه شيئاً) أى ما كرهنا ، وهو بفتح القاف وكسرها .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَامٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِمٍ عَنْ حَرَمَلَةَ الْبَصْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُمَّاسَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . عِنْدِهِ .

٢٠ - (١٨٢٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « أَلَا كَلُّكُمْ رَاجٍ » (١) . وَكَلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ . فَأَلَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاجٍ ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ . وَالرَّجُلُ رَاجٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ . وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ ، وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ . وَالْعَبْدُ رَاجٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ . أَلَا فَكَلُّكُمْ رَاجٍ . وَكَلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنَيَّرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا خَالِدُ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَمِيدٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى (يَعْنِي الْقَطَّانَ) . كَلُّهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ وَأَبُو كَامِلٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادُ ابْنُ زَيْدٍ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ . جَمِيعًا عَنْ أَيُّوبَ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ . أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ (يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ) . ح وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي أَسَامَةُ . كُلُّهُ هُوَ لَاءٌ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . مِثْلَ حَدِيثِ اللَّيْثِ عَنْ نَافِعٍ .

(...) قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بَشِيرٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنَيَّرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، بِهَذَا ، مِثْلَ حَدِيثِ اللَّيْثِ عَنْ نَافِعٍ .

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ . كَلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلِ ابْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . ح وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : سَمِعْتُ

(١) (إلا كلكم راج) قال العلماء : الراعي هو المحافظ المؤمن ، اللئيم صلاح ما قام عليه ، وهو ماتحت نظره . ففيه أن كل من كان تحت نظره شيء فهو مطالب بالعدل فيه والقيام بمصالحه في دينه ودنياه ومتعلقاته .

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ . بِمَعْنَى حَدِيثِ نَافِعِ بْنِ عُمَرَ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ : قَالَ : وَحَسِبْتُ أَنَّهُ قَدْ قَالَ « الرَّجُلُ رَاعٍ ، فِي مَالِ أَبِيهِ ، وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ » .

(...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي عَمِّي ، عَبْدِ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي رَجُلٌ سَمَّاهُ ، وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ مُبَكِّيرٍ ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ . حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَذَا الْمَعْنَى .

٢١ - (١٤٧) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ عَنِ الْحَسَنِ . قَالَ : مَا دُعِيَ اللَّهُ بْنُ زِيَادٍ ، مَعْقِلَ بْنِ يَسَارٍ النَّزْرِي . فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ . فَقَالَ مَعْقِلٌ : « إِنِّي مُحَدَّثُكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . لَوْ عَلِمْتُ أَنَّ لِي حَيَاةً مَا حَدَّثْتُكَ » (١) . إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللَّهُ رَعِيَّةً ، يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٍ لِرَعِيَّتِهِ ، إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ » .

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْجٍ عَنْ يُونُسَ ، عَنِ الْحَسَنِ . قَالَ : دَخَلَ ابْنُ زِيَادٍ عَلَى مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ وَهُوَ وَجِعٌ . يَبْثُلُ حَدِيثَ أَبِي الْأَشْهَبِ . وَزَادَ : قَالَ : « أَلَا كُنْتُ حَدَّثْتَنِي هَذَا قَبْلَ الْيَوْمِ ؟ قَالَ : مَا حَدَّثْتُكَ . أَوْ لَمْ أَكُنْ لِأَحَدٍ نَكَ .

٢٢ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ الْمَسْمُوعِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْأَخْرَانِ : حَدَّثَنَا مَعَاذُ بْنُ هِشَامٍ) . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي الْأَمَلِيحِ : أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ ابْنَ زِيَادٍ دَخَلَ عَلَى مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ فِي مَرَضِهِ . فَقَالَ لَهُ مَعْقِلٌ : « إِنِّي مُحَدَّثُكَ بِحَدِيثٍ لَوْلَا أَنِّي فِي الْمَوْتِ لَمْ أَحَدَّثْكَ بِهِ . سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَا مِنْ أَمِيرٍ يَلِي أَمْرَ الْمُسْلِمِينَ ، ثُمَّ لَا يَجْهَدُ لَهُمْ وَيَنْصَحُ ، إِلَّا لَمْ يَدْخُلْ مَعَهُمُ الْجَنَّةَ » .

(١) (لو علمت أن لي حياة ما حدثتك) وفي الرواية الأخرى: لولا أني في الموت لم أحدثك به. يحتمل أنه كان يخافه على نفسه قبل هذا الحال. ورأى وجوب تبليغ العلم الذي عنده قبل موته، لئلا يكون مضياً له. وقد أوردنا كلنا بالتبليغ.

(...) وحدثنا عقبه بن مكرم العمي. حدثنا يعقوب بن إسحق. أخبرني سواده بن أبي الأسود: حدثني أبي؛ أن معقل بن يسار مرض. فأتاه عبيد الله بن زياد يموده. نحو حديث الحسن عن معقل.

٢٣ - (١٨٣٠) حدثنا شيبان بن فروخ. حدثنا جرير بن حازم. حدثنا الحسن؛ أن عائذ بن عمرو، وكان من أصحاب رسول الله ﷺ، دخل على عبيد الله بن زياد. فقال: أي مبيء! إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن شر الرعاء الحطمة»^(١). فأياك أن تكون منهم، فقال له: اجلس. فأما أنت من نخالة أصحاب محمد ﷺ. فقال: وهل كانت لهم نخالة؟ إنما كانت النخالة بدمهم، وفي غيرهم^(٢).

(٦) باب غلط تحريم الفلول

٢٤ - (١٨٣١) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن أبي حيان، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة. قال: قام فينا رسول الله ﷺ ذات يوم. فذكر الفلول فطمه وعظم أمره. ثم قال: «لا ألفين»^(٣) أحدكم يجيئ يوم القيامة، على رقبته بعير له رغاء^(٤). يقول: يا رسول الله! أغنني. فأقول: لا أملك لك شيئاً. قد أبلغتكَ. لا ألفين أحدكم يجيئ يوم القيامة، على رقبته فرس له ححمة^(٥). فيقول: يا رسول الله! أغنني. فأقول: لا أملك لك شيئاً. قد أبلغتكَ. لا ألفين أحدكم

(١) (إن شر الرعاء الحطمة) قال في النهاية: الحطمة هو العنيف برعاية الإبل في السوق والإيراد والإصدار. يلقى بعضها على بعض ويمسها. ضربه مثلاً لوالى السوء: ويقال أيضاً: حطم، بلا هاء.

(٢) (نخالة) بمعنى لست من فضلهم وعلماهم وأهل الراتب منهم. بل من سقطهم. والنخالة، هنا، استمارة من نخالة الدقيق. وهي قشوره. والنخالة والحثالة والحفالة بمعنى واحد.

(٣) (وهل كانت لهم نخالة؟ إنما كانت النخالة بدمهم وفي غيرهم) هذا من جزل الكلام وفصيحه وصدقه الذي يتقاد له كل مسلم. فإن الصحابة رضي الله عنهم كلهم هم صفوة الناس وسادات الأمة وأفضل ممن بدمهم. وفيمن بدمهم كانت النخالة.

(٤) (لا ألفين) أي لا أجدن أحدكم على هذه الصفة. ومعناه لا تعلموا عملاً أجدكم، بسببه، على هذه الصفة.

(٥) (رغاء) صوت البعير.

(٦) (ححمة) هي صوت الفرس، دون الصهيل.

يَحْيَىٰ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، عَلَىٰ رَقَبَتِهِ شَاةٌ لَهَا ثَمَاءٌ^(١). يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! اغْنِنِي. فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا. قَدْ أَبْلَغْتِكَ. لَا الْفَيْنَ أَحَدَكُمْ يَحْيَىٰ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، عَلَىٰ رَقَبَتِهِ نَفْسٌ لَهَا صِيَابٌ^(٢). فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! اغْنِنِي. فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا. قَدْ أَبْلَغْتِكَ. لَا الْفَيْنَ أَحَدَكُمْ يَحْيَىٰ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، عَلَىٰ رَقَبَتِهِ رِقَاعٌ^(٣) تَحْمَقُ^(٤). فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! اغْنِنِي. فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا. قَدْ أَبْلَغْتِكَ. لَا الْفَيْنَ أَحَدَكُمْ يَحْيَىٰ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، عَلَىٰ رَقَبَتِهِ صَامِتٌ^(٥). فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! اغْنِنِي. فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا. قَدْ أَبْلَغْتِكَ».

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي حَيَّانَ. ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ أَبِي حَيَّانَ، وَعُمَارَةُ بْنُ الْقَفَّاحِ. جَمِيعًا عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. بِمِثْلِ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي حَيَّانَ.

٢٥ - (...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ صَخْرٍ الدَّارِمِيُّ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ (بِعْنِي ابْنُ زَيْدٍ) عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّوْلَ فَمَطَّمَهُ. وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ. قَالَ حَمَّادُ: ثُمَّ سَمِعْتُ يَحْيَىٰ بَعْدَ ذَلِكَ يُحَدِّثُهُ. حَدَّثَنَا بَنُو حَمَّادٍ مَا حَدَّثَنَا عَنْهُ أَيُّوبُ.

(...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ خِرَاشٍ. حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ. حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ.

(١) (ثماء) هو صوت الشاة.

(٢) (صياح) هو صوت الإنسان.

(٣) (رقاع) جمع رقعة. والمراد بها هنا، الثياب.

(٤) (تحمق) تضطرب.

(٥) (صامت) الصامت من المال: الذهب والفضة.

والمنى إن كل شيء ينلّه النال، يحيى يوم القيامة حاملاً له ليفتضح به على رؤوس الأشهاد. سواء كان هذا النول حيواناً أو إنساناً أو ثياباً أو ذهباً وفضة.

وهذا تفسير وبيان لقوله تعالى: وما كان لنبي أن ينزل ومن ينزل يأتي بما غلّ يوم القيامة.

(٧) باب تحريم هدايا العمال

٢٦ - (١٨٣٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ).
 قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ السَّاعِدِيِّ ، قَالَ : اسْتَمْعَلَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مِنَ الْأَسَدِ^(١) يُقَالُ لَهُ ابْنُ النَّبِيَّةِ (قَالَ عَمْرُو وَابْنُ أَبِي عُمَرَ : عَلَى الصَّدَقَةِ) فَلَمَّا
 قَدِمَ قَالَ : هَذَا لَكُمْ . وَهَذَا لِي ، أَهْدَى لِي . قَالَ : قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَيْمَنِ . فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى
 عَلَيْهِ . وَقَالَ « مَا بَالُ عَامِلٍ أَبْنَتْهُ فَيَقُولُ : هَذَا لَكُمْ وَهَذَا أَهْدَى لِي ! أَفَلَا قَمَدٌ فِي بَيْتِ أَبِيهِ أَوْ فِي
 بَيْتِ أُمِّهِ حَتَّى يَنْظُرَ أَهْدَى إِلَيْهِ أَمْ لَا . وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ! لَا يَنَالُ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْهَا شَيْئًا إِلَّا
 جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُهُ عَلَى عُنُقِهِ ، بِمَيْرُ لَهُ رُغْلًا . أَوْ بَقَرَةٌ لَهَا خُورًا . أَوْ شَاةٌ تَيْمِرٌ^(٢) . ثُمَّ رَفَعَ
 يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْنَا عَفْرَتِي إِنْطِيهِ^(٣) . ثُمَّ قَالَ « اللَّهُمَّ ! هَلْ بَلَغْتُ ؟ » مَرَّتَيْنِ .

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ،
 عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ السَّاعِدِيِّ . قَالَ : اسْتَمْعَلَ النَّبِيُّ ﷺ ابْنَ النَّبِيَّةِ ، رَجُلًا مِنَ الْأَزْدِ ، عَلَى الصَّدَقَةِ .
 جَاءَ بِالْمَالِ فَدَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ : هَذَا مَالُكُمْ . وَهَذِهِ هَدِيَّةٌ أَهْدَيْتَ لِي . فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ
 « أَفَلَا قَمَدٌ فِي بَيْتِ أَبِيكَ وَأُمَّكَ فَتَنْظُرُ أَهْدَى إِلَيْكَ أَمْ لَا ؟ » ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ خَطِيْبًا . ثُمَّ ذَكَرَ
 نَحْوَ حَدِيثِ سُفْيَانَ .

٢٧ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ
 أَبِي مُحَمَّدٍ السَّاعِدِيِّ . قَالَ : اسْتَمْعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مِنَ الْأَزْدِ عَلَى صَدَقَاتِ بَنِي سُلَيْمٍ . يُدْعَى
 ابْنَ الْأَنْبِيَّةِ . فَلَمَّا جَاءَ حَاسِبُهُ^(٤) . قَالَ : هَذَا مَالُكُمْ . وَهَذَا هَدِيَّةٌ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « قَهْلًا

(١) (الأسد) ويقال له : الأزدي ، من أزد شنودة . ويقال لهم : الأسد والأزد .

(٢) (تيمر) معناه نصيح . واليمار صوت الشاة .

(٣) (عفرتي إبطيه) بضم العين وفتحها . والأشهر الضم . قال الأصمعي وآخرون : عفرة الإبط هي البياض ليس

بالتامع ، بل فيه شيء كلون الأرض . قالوا : وهو مأخوذ من عفر الأرض ، وهو وجهها .

(٤) (حاسبه) محاسبة العمال ليعلم ما قبضوه وما صرفوا .

جَلَسْتُ فِي بَيْتِ أَيْبِكَ وَأَمَّكَ حَتَّى تَأْتِيكَ هَدْيُكَ، إِنْ كُنْتَ صَادِقًا؟ ثُمَّ حَظَبْنَا فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ. ثُمَّ قَالَ «أَمَا بَمَدُّ. فَإِنِّي أَسْتَعْمِلُ الرَّجُلَ مِنْكُمْ عَلَى الْعَمَلِ بِمَا وَلَا يَنِي اللَّهُ. فَيَأْتِي قِيَمُولُ: هَذَا مَالُكُمْ وَهَذَا هَدْيَةٌ أَهْدَيْتَ لِي. أَفَلَا جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ وَأُمِّهِ حَتَّى تَأْتِيَهُ هَدْيَتُهُ، إِنْ كَانَ صَادِقًا. وَاللَّهِ لَا يَأْخُذُ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْهَا شَيْئًا بِغَيْرِ حَقِّهِ، إِلَّا لَقِيَ اللَّهَ تَعَالَى يَحْمِلُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. فَلَاءَ فَنَ»^(١) أَحَدًا مِنْكُمْ لَقِيَ اللَّهَ يَحْمِلُ بَعِيرًا لَهُ رَعَالًا. أَوْ بَقْرَةً لَهَا حَوَارٌ. أَوْ شَاةً تَيْسِيرٌ». ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَوَى بِيَاضُ لِبَطْنِهِ. ثُمَّ قَالَ «اللَّهُمَّ! هَلْ بَلَّغْتُ؟» بَصَرَ عَيْنِي وَسَمِعَ أُذُنِي^(٢)

٢٨ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ. حَدَّثَنَا عَبْدَةُ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو مُسَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَفِي حَدِيثِ عَبْدَةَ وَابْنِ نُمَيْرٍ: فَلَمَّا جَاءَ حَاسِبُهُ. كَمَا قَالَ أَبُو أُسَامَةَ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ: «تَمَلَّنْ وَاللَّهِ! وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَا يَأْخُذُ أَحَدُكُمْ مِنْهَا شَيْئًا». وَزَادَ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ قَالَ: بَصَرَ عَيْنِي وَسَمِعَ أُذُنَايَ. وَسَلُّوا زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ. فَإِنَّهُ كَانَ حَاضِرًا مَعِيَ.

٢٩ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ذَكْوَانَ (وَهُوَ أَبُو الزُّنَادِ)، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ^(٣)؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى الصَّدَقَةِ. فَجَاءَ بِسَوَادٍ كَثِيرٍ^(٤). فَجَمَلَ يَقُولُ: هَذَا لَكُمْ. وَهَذَا أَهْدَى إِلَيَّ. فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

(١) (فلا عرفن) هكذا هو في بعض النسخ: فلا عرفن. وفي بعضها فلا عرفن، بالألف على النفي. قال القاضي: هذا أشهر. قال: والأول هو رواية أكثر رواة صحيح مسلم.

(٢) (بصر عيني وسمع أذني) معناه أعلم هذا الكلام يقينًا. وأبصرت عيني النبي ﷺ حين تكلم به، وسمعت أذني. فلا شك في علمي به.

(٣) (عن عروة بن الزبير) هكذا هو في أكثر النسخ: عن عروة أن رسول الله ﷺ. ولم يذكر أبا حميد. وكذا نقله القاضي هنا عند رواية الجمهور: ووقع في جماعة من النسخ: عن عروة بن الزبير عن أبي حميد. وهذا واضح. أما الأول فهو متصل لقوله: قال عروة فقلت لأبي حميد: أسمعت من رسول الله ﷺ؟ قال: من فيه إلى أذني. فهذا تصريح من عروة بأنه سمعه من أبي حميد. فانصل الحديث. ومع هذا فهو متصل بالطرق الكثيرة السابقة.

(٤) (بسواد كثير) أي بأشياء كثيرة وأشخاص بارزة من حيوان وغيره. والسواد يقع على كل شخص.

قال عروة: فقلتُ لأبي محمد الساعدي: أسمعته من رسول الله ﷺ؟ فقال: من فيه إلى أذني.

٣٠ - (١٨٣٣) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع بن الجراح . حدثنا إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم ، عن عدي بن عميرة الكندي ، قال : سمعتُ رسول الله ﷺ يقولُ « من استعملناه منكم على عمل ، فكتمنا خيطاً^(١) فما فوقه ، كان غلواً يأتي به يوم القيامة » قال : فقام إليه رجلٌ أسودٌ ، من الأنصار . كأنني أنظرُ إليه . فقال : يا رسول الله ! أقبل عني عمك . قال « ومالك ؟ » قال : سمعتك تقولُ كذاً وكذا . قال « وأنا أقوله الآن . من استعملناه منكم على عمل فليجئ بقليله وكثيره . فما أوتي منه أخذ . وما نهي عنه انتهى » .

(...) وحدثنا محمد بن عبد الله بن محمد . حدثنا أبي ومحمد بن بشر . مع وحدتي محمد بن رافع . حدثنا أبو أسامة . قالوا : حدثنا إسماعيل ، بهذا الإسناد ، بمثله .

(...) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي . أخبرنا الفضل بن موسى . حدثنا إسماعيل بن أبي خالد . أخبرنا قيس بن أبي حازم . قال : سمعتُ عدي بن عميرة الكندي يقول : سمعتُ رسول الله ﷺ يقولُ .

بمثل حديثهم .

(٨) باب وموب طاعة الأسماء في غير معصية ، ونحوها في المعصية

٣١ - (١٨٣٤) حدثني زهير بن حرب وهرون بن عبد الله . قالوا : حدثنا حجاج بن محمد . قال : قال ابن جريج : نزل : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ [النساء/٥٩] في عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدي السهمي . بعثه النبي ﷺ في سرية . أخبرني يعلى بن مسلم عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس .

(١) (خيطاً) هو الإبرة .

٣٢ - (١٨٣٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَزَائِيُّ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ^(١) . وَمَنْ بَعْصَنِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ . وَمَنْ يُطِيعِ الْأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي . وَمَنْ يَعْصِ الْأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي » .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَذْكُرْ « وَمَنْ يَعْصِ الْأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي » .

٣٣ - (...) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَهُ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ . وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ . وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي . وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي » .

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا مَكِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ زِيَادٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . عِشْلِهِ . سَوَاءٌ .

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ يَمَلَى بْنِ عَطَاءٍ ، عَنْ أَبِي عُلْقَمَةَ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ ، مِنْ فِيهِ إِلَيَّ فِي . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . ع وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ع وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَمَلَى بْنِ عَطَاءٍ . سَمِعَ أَبَا عُلْقَمَةَ . سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . نَحْوَ حَدِيثِهِمْ .

(١) (من أطاعني فقد أطاع الله ...) وقال في المصيبة مثله. لأن الله تعالى أمر بطاعة رسول الله ﷺ. وأمر هو ﷺ بطاعة الأمير ، فتلازمت الطاعة . وقد ذكر الخطابي سبب اهتمام النبي ﷺ بشأن الأمراء حتى قرن طاعتهم إلى طاعته ، فقال: كانت قريش ومن يليهم من العرب لا يعرفون الإمارة ، ولا يدينون لغير رؤساء قبائلهم. فلما كان الإسلام وولى عليهم الأمراء أنكرت ذلك نفوسهم وامتنع بعضهم من الطاعة . فأعلمهم ﷺ أن طاعتهم مبروطة بطاعته ، ومعهصيتهم بمصيبته . حثا لهم على طاعة أمرائهم لئلا تتفرق السكامة .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمَثَلِ حَدِيثِهِمْ .

٣٤ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ حَيْوَةَ ؛ أَنَّ أَبَا يُونُسَ ، مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . بِذَلِكَ . وَقَالَ « مَنْ أَطَاعَ الْأَمِيرَ ، وَلَمْ يَهْلُ « أَمِيرِي » . وَكَذَلِكَ فِي حَدِيثِ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

٣٥ - (١٨٣٦) وَحَدَّثَنَا سَمِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَمِيدٍ . كِلَاهُمَا عَنْ يَمْقُوبَ . قَالَ سَمِيدٌ : حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « عَلَيْكَ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ . فِي عُسْرِكَ وَيُسْرِكَ ^(١) . وَمَنْشَطِكَ وَمَكْرَهِكَ ^(٢) . وَأَمْرٍ ^(٣) عَلَيْكَ . »

٣٦ - (١٨٣٧) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ . قَالَ : إِنَّ خَلِيلِي أَوْصَانِي أَنْ أَسْمَعَ وَأَطِيعَ . وَإِنْ كَانَ عَبْدًا مُجَدِّعَ الْأَطْرَافِ ^(٤) .

(١) (عليك السمع والطاعة في عسرك ويسرك) قال العلماء: معناه نجب طاعة ولاة الأمور فيما يشق وتكرمه النفوس وغيره ، مما ليس بمضية . فإن كان معصية فلا سمع ولا طاعة .

(٢) (ومنشطك ومكرهك) هما مصدران ميميان . أو اسمان زمان أو مكان .

(٣) (وأمره) بفتح الهمزة والثاء . ويقال بضم الهمزة وإسكان الثاء . وبكسر الهمزة وإسكان الثاء : ثلاث لغات حكاهن في المشارق وغيره . وهى الاستئثار والاختصاص بأمور الدنيا عليكم . أى اسمعوا وأطيعوا ، وإن اختص الأمراء بالدنيا ولم يوصلوكم حَقِّكُمْ مما عندهم .

وهذه الأحاديث في الحث على السمع والطاعة في جميع الأحوال . وسببها اجتماع كلمة المسلمين . فإن الخلاف سبب لفساد أحوالهم في دينهم ودنياهم .

(٤) (وإن كان عبداً مجدعاً الأطراف) يعنى مقطوعها . والمراد أخص البيد . أى اسمع وأطيع للأمر وإن كان دنى النسبة . حتى لو كان عبداً أسوداً مقطوعاً الأطراف . فطاعته واجبة .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . ع وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ . أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ . جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ : عَبْدًا حَبَشِيًّا مُجَدِّعَ الْأَطْرَافِ .

(...) وَحَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مَمَّازٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، كَمَا قَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ : عَبْدًا مُجَدِّعَ الْأَطْرَافِ .

٣٧ - (١٨٣٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَحْيَى بْنِ حُصَيْنٍ . قَالَ : سَمِعْتُ جَدَّتِي تُحَدِّثُ ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ فِي حَجَّةِ الْوُدَّاعِ . وَهُوَ يَقُولُ « وَلَوْ اسْتَمِعِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ يَقُودُكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ ، فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا » .

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ « عَبْدًا حَبَشِيًّا » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ « عَبْدًا حَبَشِيًّا مُجَدِّعًا » .

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِشْرِي . حَدَّثَنَا بِهِزُ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَذْكُرْ « حَبَشِيًّا مُجَدِّعًا » وَزَادَ : أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمِينِي ، أَوْ يَمْرَفَاتٍ .

(...) وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ . حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ حُصَيْنٍ ، عَنْ جَدِّهِ أُمِّ الْحَصَيْنِ . قَالَ : سَمِعْتُهَا تَقُولُ : حَجَّجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَجَّةَ الْوُدَّاعِ . قَالَتْ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَوْلًا كَثِيرًا . ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ « إِنْ أَمَرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ مُجَدِّعٌ (حَبَشِيًّا قَالَتْ) أَسْوَدٌ ، يَقُودُكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ . فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا » .

٣٨ - (١٨٣٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ . فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ . إِلَّا أَنْ يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ . فَإِنْ أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ ، فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ . »

(...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ النَّسْبِيِّ . قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . كِلَاهُمَا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

٣٩ - (١٨٤٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زُبَيْدٍ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَلِيٍّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ جَيْشًا وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ بِرَجُلَا . فَأَوْقَدَ نَارًا . وَقَالَ : ادْخُلُوهَا . فَأَرَادَ نَاسٌ أَنْ يَدْخُلُوهَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : إِنَّا قَدْ فَرَزْنَا مِنْهَا . فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ ، لِلَّذِينَ أَرَادُوا أَنْ يَدْخُلُوهَا « لَوْ دَخَلْتُمُوهَا لَمْ تَرَأُوا فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » وَقَالَ لِلْآخَرِينَ قَوْلًا حَسَنًا . وَقَالَ « لَا طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ . إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ » .

٤٠ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثَيْمٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَسْجُ . وَتَقَارَبُوا فِي اللَّفْظِ . قَالُوا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَلِيٍّ ، قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً . وَاسْتَحْمَلَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ . وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَسْمَعُوا لَهُ وَيُطِيعُوا . فَأَغْضَبُوهُ فِي شَيْءٍ . فَقَالَ : اجْمَعُوا لِي حَطْبًا . فَجَمَعُوا لَهُ . ثُمَّ قَالَ : أَوْقِدُوا نَارًا . فَأَوْقَدُوا . ثُمَّ قَالَ : أَلَمْ يَأْمُرْكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَسْمَعُوا لِي وَيُطِيعُوا ؟ قَالُوا : بَلَى . قَالَ : فَادْخُلُوهَا . قَالَ : فَظَنَرْتُمْ بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ . فَقَالُوا : إِنَّمَا فَرَزْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ النَّارِ . فَكَانُوا كَذَلِكَ . وَسَكَنَ غَضَبُهُ . وَطَفِئَتْ لِلنَّارِ . فَلَمَّا رَجَعُوا ذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ « لَوْ دَخَلُوهَا مَا خَرَجُوا مِنْهَا . إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ » .

(...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع وأبو معاوية عن الأعمش، بهذا الإسناد نحوه.

٤١ - (١٧٠٩) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الله بن إدريس عن يحيى بن سعيد وعبيد الله بن عمر ، عن عبادة بن الوليد بن عبادة ، عن أبيه ، عن جده . قال : بأبينا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة . في العسر واليسر . والمنشط والمكره . وعلى آثره علينا . وعلى أن لا ننازع الأمر أهله . وعلى أن نقول بالحق أينما كنا . لا نخاف في الله لومة لائم .

(...) وحدثنا ابن نمير . حدثنا عبد الله (يعني ابن إدريس) . حدثنا ابن عجلان وعبيد الله بن عمر ويحيى بن سعيد عن عبادة بن الوليد ، في هذا الإسناد ، مثله .

(...) وحدثنا ابن أبي عمير . حدثنا عبد العزيز (يعني الدراوردي) عن يزيد (وهو ابن الهادي) ، عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت ، عن أبيه . حدثني أبي قال : بأبينا رسول الله ﷺ . بمثل حديث ابن إدريس .

٤٢ - (...) حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب بن مسلم . حدثنا عمي ، عبد الله بن وهب . حدثنا عمرو بن الحارث . حدثني بكير عن بسر بن سعيد ، عن جنادة بن أبي أمية قال : دخلنا على عبادة ابن الصامت وهو مريض . فقلنا : حدثنا ، أصلحك الله ، بحديث ينفع الله به ، سمعته من رسول الله ﷺ . فقال : دعانا رسول الله ﷺ فبايعناه . فكان فيما أخذ علينا ، أن بايعنا^(١) على السمع والطاعة ، في منشطنا ومكروهنا ، وعسرا ويسرنا ، وآثره علينا . وأن لا ننازع الأمر أهله . قال « إلا أن تروا كفرا بواحا^(٢) .

(١) (بايعنا) المراد بالبايعة الماهدة ، وهي مأخوذة من البيع ، لأن كل واحد من المتبايعين كان يمد يده إلى صاحبه ، وكذا هذه البيعة تكون بأخذ الكف .

(٢) (إلا أن تروا كفرا بواحا) أي جهارا . من باح بالشيء ، يبوح ، إذا أعلنه .

عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ^(١) .

(٩) باب الإصاحم بينه يقاتل به من ورائه ويتقى به

٤٣ - (١٨٤١) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنْ مُسْلِمٍ^(٢) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا شَبَابَةُ . حَدَّثَنِي وَرْقَاهُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « إِنَّمَا الْإِمَامُ جُنَّةٌ^(٣) . يُقَاتَلُ مِنْ وَرَائِهِ . وَيُتَّقَى بِهِ . فَإِنْ أَمَرَ بِتَقْوَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَعَدَلَ ، كَانَ لَهُ بِذَلِكَ أَجْرٌ . وَإِنْ يَأْمُرُ بِغَيْرِهِ ، كَانَ عَلَيْهِ مِنْهُ » .

(١٠) باب وموب الوفاء بيمينه الخفاء، الأول فالأول

٤٤ - (١٨٤٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ فِرَاتِ الْقَزَّازِ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ . قَالَ : قَاعَدْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ تَمَسَّ سِنِينَ . فَسَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ تَسْوَسُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ^(٤) . كُلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ^(٥) . وَإِنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي . وَسَتَكُونُ خُلَفَاءَهُ

(١) (عندكم من الله فيه برهان) أى حجة تملونها من دين الله تعالى . قال النووي : معنى الحديث لا تنازعوا ولاية الأمور فى ولايتهم ولا تفتروا عليهم إلا أن روا منهم منكرا محققا تملونه من قواعد الإسلام . فإذا رأيتم ذلك فأتكروه عليهم وقولوا بالحق حينما كنتم . وأما الخروج عليهم وقتالهم فحرام بإجماع المسلمين ، وإن كانوا غسقة ظالمين .

(٢) (حدثنا إبراهيم عن مسلم) هذا الحديث أول القوات الثالث الذى لم يسممه إبراهيم بن سفيان عن مسلم . بل رواه عنه بالإجازة . ولهذا قال : عن مسلم .

(٣) (الإمام جنة) أى كالستر لأنه يمنع العدو من أذى المسلمين ، ويمنع الناس بعضهم من بعض ، ويحمي بيمينه الإسلام وبتقيه الناس ويحافظون سطوته . ومعنى يقاتل من ورائه أى يقاتل معه الكفار والبغاة والخوارج وسائر أهل الفساد وينصر عليهم . ومعنى يتقى به أى يتقى به شر العدو وشر أهل الفساد والظلم مطلقا . والتاء فى يتقى مبدلة من الواو . لأن أصلها من الوقاية .

(٤) (تسوسهم الأنبياء) أى يتولون أمورهم كما تفعل الأمراء والولاة بالعية . والسياسة القيام على الشئ بما يصلحه .

(٥) (كلما هلك نبي خلفه نبي) فى هذا الحديث جواز قول : هلك فلان ، إذا مات . وقد كثرت الأحاديث به .

جاء فى القرآن العزيز قوله تعالى : حتى إذا هلك قائم ان يبعث الله من بعده رسولا .

فَكَثُرُوا، قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ « فُوا بِيَمِينَةِ الْأَوَّلِ فَالْأَوَّلِ ^(١) . وَأَعْطَوْهُمْ حَقَّهُمْ . فَإِنَّ اللَّهَ سَأَلَهُمْ عَمَّا اسْتَرْعَاهُمْ . »

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَشْمَرِيُّ . قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ فُرَاتٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

٤٥ - (١٨٤٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ وَوَكَيْعٌ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعِيُّ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ مُنِيرٍ . قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُطَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . قَالَ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ . ح وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّمَا سَتَكُونُ بَعْدِي أُمَّةٌ وَأُمُورٌ تُنْكَرُونَهَا ^(٢) » . قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ تَأْمُرُ مِنْ أَدْرَاكِ مِثْلَ ذَلِكَ؟ قَالَ « تُوَدُّونَ الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْنَكُمْ . وَتَسْأَلُونَ اللَّهَ الَّذِي لَكُمْ . »

٤٦ - (١٨٤٤) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ) عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الْكَنْبَةِ . قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنُ الْعَاصِ جَالِسٌ فِي ظِلِّ الْكَنْبَةِ . وَالنَّاسُ مُجْتَمِعُونَ عَلَيْهِ . فَأَتَيْتُهُمْ . فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ . فَقَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ . فَتَرَلْنَا مَنَزِلًا . فَنَّا مَنْ يُصْلِحُ خِبَاءَهُ .

(١) (فوا بيمينه الأول فالأول) معنى هذا الحديث إذا بويع خليفة بعد خليفة ، فبيمة الأول صحيحة يجب الوفاء بها . وبيمة الثاني باطله يجرم الوفاء بها ويحرم عليه طلبها . وسواء عقدا للثاني عاين بمقد الأول أم جاهلين . وسواء كانا في بلدين أو بلد . أو أحدهما في بلد الإمام المنفصل والآخر في غيره .

(٢) (ستكون بعدى أمة وأمور تنكرونها) هذا من معجزات النبوة . وقد وقع الإخبار متكررا ، ووجد محبره متكررا . وفيه الحث على السمع والطاعة وإن كان التولى ظلما عسوا، فيمطى حقه من الطاعة ولا يخرج عليه ولا يتخلع . بل يتضرع إلى الله تعالى في كشف أذاه ودفع شره وإصلاحه . والمراد بالأمة ، هنا ، استئثار الأمراء بأموال بيت المال .

وَمِنَّا مَنْ يَنْتَظِلُ^(١)، وَمِنَّا مَنْ هُوَ فِي جَسْرِهِ^(٢). إِذْ نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ^(٣) فَاجْتَمَعْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ عَلَى خَيْرٍ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ، وَيُنذِرَهُمْ شَرًّا مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ. وَإِنْ أُمَّتُكُمْ هَذِهِ جُمِلَ حَافِيَتُهَا فِي أَوْلِيَّهَا. وَسَيُصِيبُ آخِرَهَا بَلَاءٌ وَأُمُورٌ تُنْكَرُوهَا. وَتَجِيءُ فِتْنَةٌ فَيَرْتَقِي بِمَضَاهَا بَعْضًا^(٤). وَتَجِيءُ الْفِتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ: هَذِهِ مُهْلِكَتِي. ثُمَّ تَنْكَشِفُ. وَتَجِيءُ الْفِتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ: هَذِهِ هَذِهِ. فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُرْزَخَ عَنِ النَّارِ وَيُدْخَلَ الْجَنَّةَ، فَلْتَأْتِهِ مَنِيبَتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ. وَلَيَأْتِ إِلَى النَّاسِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ^(٥). وَمَنْ بَايَعَ إِمَامًا، فَأَعْطَاهُ صَفَقَةً يَدِهِ وَنَمْرَةً قَلْبِهِ، فَلْيُطِئْهُ إِنْ اسْتَطَاعَ. فَإِنْ جَاءَ آخِرُ يُنَازِعُهُ فَاضْرِبُوا عُنُقَ الْآخِرِ». فَدَبَّوْتُ مِنْهُ فَقُلْتُ لَهُ: أَنْشُدْكَ اللَّهَ! أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَأَهْوَى إِلَى أُذُنِهِ وَقَلْبِهِ بِيَدَيْهِ. وَقَالَ: سَمِعْتَهُ أَذْنَايَ وَوَعَاةَ قَلْبِي. فَقُلْتُ لَهُ: هَذَا ابْنُ عَمِّكَ مَعَاوِيَةُ يَأْمُرُنَا أَنْ نَأْكُلَ أَمْوَالَنَا بَيْنَنَا بِالْبَاطِلِ. وَتَقْتُلَ أَنْفُسَنَا. وَاللَّهِ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا [٤/النساء/٢٩]. قَالَ: فَسَكَتَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ: أَطِئْهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ. وَأَعْصِهِ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ.

(١٠٠) (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ عُثْمَيْرٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعِيُّ. قَالُوا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ. كَلَامُهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

(١) (ومننا من ينتظِل) هو من المناظلة، وهي الرامة بالشاب.

(٢) (في جسره) هي الدواب التي ترمي وتبيت مكانها.

(٣) (الصلاة جامعة) هي ينصب الصلاة، على الإغراء. ونصب جامعة على الحال.

(٤) (فيرقى بعضها بعضا) هذه اللفظة، رويت على أوجه: أحدها، وهو الذي نقله القاضي عن جمهور الرواة، يُرْفَقُ أي يصير بعضها رقيقا أى خفيفا لعظم ما بعده، فالثاني يجمل الأول رقيقا. وقيل: معناه يشبه بعضه بعضا. وقيل: يدور بعضها في بعض ويذهب ويحيى. وقيل: معناه يسوق بعضها إلى بعض بتحسينها وتسويلها. والثاني: فَيَرْتَقِي. والثالث:

فَيَدْفِقُ، أى يدفع ويصب. والدفق هو الصب.

(٥) (وليات إلى الناس الذي يجب أن يؤتى إليه) هذا من جوامع كلمة رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وبديع حكمه. وهذه قاعدة مهمة،

فيلبثي الاعتناء بها. وإن الإنسان يلزم أن لا يفعل مع الناس إلا ما يجب أن يفعله معه.

٤٧ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا أَبُو الْمُؤَدِّبِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ . حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي السَّفَرِ عَنْ عَامِرٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الْكَعْبَةِ الصَّائِدِيِّ ، قَالَ : رَأَيْتُ جَمَاعَةً عِنْدَ الْكَعْبَةِ . فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ .

**

(١١) باب الأمر بالصبر عند ظلم الولاة واستنثارهم

٤٨ - (١٨٤٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ خَلَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ : أَلَا نَسْتَعْمِلُنِي كَمَا اسْتَعْمَلْتُمْ فَلَنَا ؟ فَقَالَ « إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أُمَّرَةً . فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْخَوْضِ » .

(...) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبِ الْحَارِثِيِّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ عَنْ قَتَادَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا يُحَدِّثُ عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ خَلَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَقُلْ : خَلَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

**

(١٢) باب في طاعة الأسيار وإن منعوا الخفوق

٤٩ - (١٨٤٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلِ الْخَضْرَمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : سَأَلَ سَلَمَةَ بْنُ زَيْدِ الْجُعْفِيِّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! أَرَأَيْتَ إِنْ قَامَتْ عَلَيْنَا أُمْرَاءُ يَسْأَلُونَا حَقَّهُمْ وَيَمْنَعُونَا حَقَّنَا ، فَمَا تَأْمُرُنَا ؟ فَأَعْرَضَ عَنْهُ . ثُمَّ سَأَلَهُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ . ثُمَّ سَأَلَهُ فِي الثَّانِيَةِ أَوْ فِي الثَّلَاثَةِ بَجَذْبِهِ الْأَشْمَثِ بْنِ قَيْسٍ . وَقَالَ

« اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا . فَإِنَّمَا عَلَيْكُمْ مَا مَحَلُّوا وَعَلَيْكُمْ مَا مَحَلَّتُمْ ^(١) . »

٥٠ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا شَبَابَةُ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَمَّالٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَقَالَ : نَحْنُ بِهِ الْأَشْمُتُ بْنُ قَيْسٍ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا . فَإِنَّمَا عَلَيْكُمْ مَا مَحَلُّوا وَعَلَيْكُمْ مَا مَحَلَّتُمْ . »

(١٣) باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن ، وفي كل حال .

وتحريم الخروج على الطاعة ومفارقة الجماعة

٥١ - (١٨٤٧) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبُو لَيْدٍ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ جَابِرٍ . حَدَّثَنِي بُسَيْرُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْخَضْرَمِيُّ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيَّ يَقُولُ : سَمِعْتُ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانَ يَقُولُ : كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ . وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ . مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ . فَنَجَّأَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ . فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ ؟ قَالَ « نَعَمْ » . فَقُلْتُ : هَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ ؟ قَالَ « نَعَمْ . وَفِيهِ دَخْنٌ ^(٢) » . قُلْتُ : وَمَا دَخْنُهُ ؟ قَالَ « قَوْمٌ يَسْتَنْتُونَ بِنَعِيرِ سُنَّتِي . وَيَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي ^(٣) . تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنَكِّرُ » . فَقُلْتُ : هَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ ؟ قَالَ « نَعَمْ . دَعَاةٌ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ ^(٤) . مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا » . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ !

(١) (فإنما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم) تلميح لقوله : اسمعوا وأطيعوا . أي هم يجب عليهم ما كفوا به من إقامة العدل وإعطاء حق الرعية . فإن لم يفعلوا فليعلمهم الوزر والوبال . وأما أنتم فعليكم ما كفتم به من السمع والطاعة وأداء الحقوق . فإن قتم بما عليكم يكافئكم الله سبحانه بحسن الثبوتية .

(٢) (دخن) قال أبو عبيد وغيره : الدخن أصله أن تكون في لون الدابة كدورة إلى سواد . قالوا : والمراد ، هنا ، أن لا تصفوا القلوب بعضها لبعض . ولا يزول خبثها ولا ترجع إلى ما كانت عليه من الصفاء .

(٣) (هدى) الهدى الهيئة والسيرة والطريقة .

(٤) (دعاة على أبواب جهنم) قال العلماء : هؤلاء من كان من الأمراء يدعو إلى بدعة أو ضلال آخر . كالخوارج والقرامطة وأصحاب الحنة . وفي حديث حذيفة هذا ، لزوم جماعة المسلمين وإمامهم ، ووجوب طاعته ، وإن فسق وعمل الماصى من أخذ الأموال ، وغير ذلك . فتجب طاعته في غير معصية . وفيه مجازات لرسول الله ﷺ ، وهي هذه الأمور التي أخبر بها وقد وقمت كلها .

صِفَهُمْ لَنَا . قَالَ « نَعَمْ . قَوْمٌ مِنْ جِلْدَتِنَا . وَيَتَكَلَّمُونَ بِاللُّسْتِنَاتِ » قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَمَا تَرَى إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ ؟ قَالَ « تَلْزَمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ » فَقُلْتُ : فَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةً وَلَا إِمَامًا ؟ قَالَ « فَأَعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهُمَا . وَلَوْ أَنَّ نَعَضَّ عَلَى أَصْلِ شَجَرَةٍ ، حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ ، وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ » .

٥٢ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ بْنُ عَسْكَرٍ التَّمِيمِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ حَسَّانَ) . حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةَ (يَعْنِي ابْنَ سَلَامٍ) . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ سَلَامٍ عَنْ أَبِي سَلَامٍ (١) . قَالَ : قَالَ حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ أَكُنَّا بِبَشَرٍ بَجَاءِ اللَّهِ بِخَيْرٍ . فَنَحْنُ فِيهِ . قَهْلٌ مِنْ وَرَاءِ هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ ؟ قَالَ « نَعَمْ » قُلْتُ : هَلْ وَرَاءَ ذَلِكَ الشَّرِّ خَيْرٌ ؟ قَالَ « نَعَمْ » قُلْتُ : قَهْلٌ وَرَاءَ ذَلِكَ الْخَيْرِ شَرٌّ ؟ قَالَ « نَعَمْ » قُلْتُ : كَيْفَ ؟ قَالَ « يَكُونُ بَعْدِي أُمَّةٌ لَا يَهْتَدُونَ بِهَدَايَ ، وَلَا يَسْتَنُونَ بِسُنَّتِي . وَسَيَقُومُ فِيهِمْ رِجَالٌ قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الشَّيَاطِينِ فِي جُثْمَانِ إِنْسٍ (٢) » قَالَ قُلْتُ : كَيْفَ أَصْنَعُ ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ أَدْرَكْتُ ذَلِكَ ؟ قَالَ « تَسْمَعُ وَتُطِيعُ لِلْأَمِيرِ . وَإِنْ ضُرِبَ ظَهْرُكَ . وَأَخِذَ مَالُكَ . فَاسْمَعْ وَأَطِعْ » .

٥٣ - (١٨٤٨) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ (يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ) . حَدَّثَنَا غِيلَانُ بْنُ جَرِيرٍ عَنْ أَبِي قَيْسِ بْنِ رِيَّاحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ ، وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ ، فَمَاتَ ، مَاتَ مَيِّتَةً جَاهِلِيَّةً (٣) . وَمَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةٍ عُثْمِيَّةٍ (٤) ، يَغْضَبُ لِمَعْصِيَةِ (٥) ، أَوْ يَدْعُو

(١) (عن أبي سلام قال: قال حذيفة) قال الدارقطني: هذا عندي مرسل. لأن أبا سلام لم يسمع حذيفة. وهو كما قال الدارقطني. لكن المتن صحيح متصل بالطريق الأول. وإنما أتى مسلم بهذا متابعة، كما ترى. وقد قدمنا أن الحديث المرسل إذا روى من طريق آخر متصلًا تبيينًا به صحة المرسل. وجاز الاحتجاج به. ويصير في المسئلة حديثان صحيحان.

(٢) (في جثمان إنس) أي في جسم بشر.

(٣) (ميتة جاهلية) أي على صفة موتهم من حيث هم فوضى لا إمام لهم.

(٤) (عُثْمِيَّة) هي بضم العين وكسرهما. لثنتان مشهورتان. والميم مكسورة مشددة والياء مشددة أيضا. قالوا: هي

الأمر الأعمى لا يستبين وجهه. كذا قاله أحمد بن حنبل والجمهور. قال إسحق بن راهويه: هذا كقتال القوم للمعصية.

(٥) (لمعصية) عصبه الرجل آثاره من جهة الأب. سموا بذلك لأنهم يعصبونه ويمتصب بهم. أي يحيطون به ويشدد =

إِلَى عَصِيَّةٍ ، أَوْ يَنْصُرُ عَصِيَّةً ، فُقُتِلَ ، فَقَتَلَهُ ^(١) جَاهِلِيَّةٌ . وَمَنْ خَرَجَ عَلَى أُمَّتِي ، يَضْرِبُ بَرَّهَا وَقَاجِرَهَا . وَلَا يَتَحَاشَى ^(٢) مِنْ مُؤْمِنِيهَا ، وَلَا يَنْبِي لِنَدَى عَهْدِ عَهْدُهُ ، فَلَيْسَ مِنِّي وَلَا سَتُ مِنْهُ .

(...) وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ غِيلَانَ بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ رِيَّاحِ الْقَيْسِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنَحْوِ حَدِيثِ جَرِيرٍ . وَقَالَ « لَا يَتَحَاشَى مِنْ مُؤْمِنِيهَا » .

٥٤ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ عَنْ غِيلَانَ بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ رِيَّاحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ ، وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ ، ثُمَّ مَاتَ ، مَاتَ مَيْتَةً جَاهِلِيَّةً . وَمَنْ قُتِلَ تَحْتَ رَايَةِ عِمِّيَّةٍ ، يَنْضَبُ لِلْمَعْصِيَةِ ، وَيَهَاتِلُ لِلْمَعْصِيَةِ ، فَلَيْسَ مِنْ أُمَّتِي . وَمَنْ خَرَجَ مِنْ أُمَّتِي عَلَى أُمَّتِي ، يَضْرِبُ بَرَّهَا وَقَاجِرَهَا ، لَا يَتَحَاشَى مِنْ مُؤْمِنِيهَا ، وَلَا يَنْبِي بِئِدَى عَهْدِهَا ، فَلَيْسَ مِنِّي » .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ غِيلَانَ ابْنِ جَرِيرٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .
أَمَّا ابْنُ الْمُثَنَّى فَلَمْ يَذْكُرِ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْحَدِيثِ . وَأَمَّا ابْنُ بَشَّارٍ فَقَالَ فِي رِوَايَتِهِ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ .

٥٥ - (١٨٤٩) حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ الْجَعْدِيِّ أَبِي عُمَانَ ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، يَرْوِيهِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ ، فَلْيَضْرِبْ . فَإِنَّهُ مِنْ فَارِقِ الْجَمَاعَةِ شِبْرًا ، فَمَاتَ ، فَمَاتَ جَاهِلِيَّةً » .

= بهم . والمعنى يفضض ويقاتل ويدعو غيره كذلك . لالنصرة الدين والحق بل لمحض التمسك بقومه ولهواه . كما يقاتل أهل الجاهلية ، فإنهم إنما كانوا يقاتلون لمحض المعصية .

(١) (قتلة) خبر ليتبأ محذوف . أى قتلته كقتلة أهل الجاهلية .

(٢) (ولا يتحاشى) وفى بعض النسخ : يتحاشى ، بالياء . ومعناه لا يكثرث بما يفعله فيها ، ولا يخاف وباله وعقوبته .

٥٦ - (...) وحدثنا شيبان بن فروخ . حدثنا عبد الوارث . حدثنا الجعد . حدثنا أبو رجاة المطاردى عن ابن عباس ، عن رسول الله ﷺ . قال « من كره من أميره شيئا فليصبر عليه ^(١) . فإنه ليس أحد من الناس خرج من السلطان شبرا ^(٢) ، فمات عليه ، إلا مات ميتة جاهلية » .

٥٧ - (١٨٥٠) حدثنا هريم بن عبد الأعلى . حدثنا المنعم . قال : سمعت أبي يحدث عن أبي مجلز ، عن جندب بن عبد الله البجلي . قال : قال رسول الله ﷺ « من قتل تحت راية محمية ، يدعو عصية ، أو ينصر عصية ، فقتله جاهلية » .

٥٨ - (١٨٥١) حدثنا عبيد الله بن معاذ العبدي . حدثنا أبي . حدثنا عاصم (وهو ابن محمد بن يزيد) عن يزيد بن محمد ، عن نافع . قال : جاء عبد الله بن عمر إلى عبد الله بن مطيع ^(٣) ، حين كان من أمر الحرّة ما كان ، زمن يزيد بن معاوية . فقال : اطرحوا لأبي عبد الرحمن وسادة . فقال : إني لم آتكم لأجلس . أتيتك لأحدثك حديثا سمعت رسول الله ﷺ يقولهُ . سمعت رسول الله ﷺ يقول « من خلع يدا من طاعة ، لقي الله يوم القيامة ، لا حجة له ^(٤) . ومن مات وليس في عنقه بيعة ، مات ميتة جاهلية » .

(...) وحدثنا ابن عمير . حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير . حدثنا ليث عن عبيد الله بن أبي جعفر ،

(١) (فليصبر عليه) أى فليصبر على ذلك المكروه ولا يخرج عن الطاعة .

(٢) (شبرا) أى قدر شبر . كنى به عن الخروج على السلطان ولو بأدنى نوع من أنواع الخروج . أو بأقل سبب من أسباب الفرقة .

(٣) (عبد الله بن مطيع) هو عبد الله بن مطيع بن الأسود المدوى القرشى . كان ممن خلع يزيد وخرج عليه . وكان يوم الحرّة ، قائد قریش ، كما كان عبد الله بن حنظلة قائد الأنصار . إذ خرج أهل المدينة لقتال مسلم بن عقبة المرى الذى بعثه يزيد لقتال أهل المدينة وأخذهم بالبيعة له . فلما ظفر أهل الشام بأهل المدينة انهزم عبد الله ولحقى بان الزبير بمكة . وشهد معه الحصر الأول وبقى معه إلى أن حصر الحجاج ابن الزبير . فقاتل ابن مطيع معه يومئذ وهو يقول :

أنا الذى فررت يوم الحرّة والحرا لا يفر إلا مره
ياحبذا السكر بعد الفره لأجزين فسهرة بكره

(٤) (لا حجة له) أى لا حجة له فى فعله ، ولا عذر له بنفسه .

عَنْ مُبَكَّرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ أَتَى ابْنَ مُطِيعٍ. فَذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ.

(...) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ. حَدَّثَنَا ابْنُ سَهْلٍ. ع. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ. حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ. قَالَ جَمِيماً: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمَعْنَى حَدِيثِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

**

(١٤) باب حكم من فرو أمر المسلمين وهو مجتمع

٥٩ - (١٨٥٢) حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (قَالَ ابْنُ نَافِعٍ: حَدَّثَنَا عُندَرٌ. وَقَالَ ابْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ). حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ عَرْفَجَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «إِنَّهُ سَتَكُونُ هَنَاتٌ وَهَنَاتٌ»^(١). فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُفَرِّقَ أُمَّرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَهِيَ جَمِيعٌ، فَاضْرِبُوهُ بِالسَّيْفِ، كَأَنَّا مِنْ كَأَن^(٢)».

(...) (وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خِرَاشٍ. حَدَّثَنَا حَبَّانٌ. حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ. ع. وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ. حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ. ع. وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا الْمُصَنَّبُ بْنُ الْقِدَامِ الْخَلْتَمِيُّ. حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ. ع. وَحَدَّثَنِي حَجَّاجٌ. حَدَّثَنَا عَارِمُ بْنُ الْفَضْلِ. حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُخْتَارِ وَرَجُلٌ سَمَّاهُ. كُلُّهُمُ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، عَنْ عَرْفَجَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِهِ. غَيْرَ أَنْ فِي حَدِيثِهِمْ جَمِيماً «فَاقْتُلُوهُ».

(١) (هنات وهنات) جمع هنة، وتطلق على كل شيء. والمراد بها، هنا، الفتن والأموال الحادثة.
(٢) (فاضربوه بالسيف كأننا من كان) فيه الأمر بقتال من خرج على الإمام، أو أراد تفريق كلمة المسلمين ونحو ذلك، وينتهي عن ذلك. فإن لم ينته قوتل. وإن لم يندفع شره إلا بقتله فقتل، كان هدرا. وقوله ﷺ: فاضربوه بالسيف، وفي الرواية الأخرى: فاقتلوه، معناه إذا لم يندفع إلا بذلك.

٦٠ - (...) وَحَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَرْفَجَةَ ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ آتَاكُمْ ، وَأَنْزَلَكُمْ جَمِيعٌ ^(١) ، عَلَى رَجُلٍ وَاحِدٍ ، يُرِيدُ أَنْ يَشُقَّ عَصَاكُمْ ^(٢) ، أَوْ يَفْرُقَ جَمَاعَتَكُمْ ، فَاقْتُلُوهُ » .



(١٥) باب إذا برع قلبين

٦١ - (١٨٥٣) وَحَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ يَعْقَبَةَ الْوَاسِطِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْبُرَيْرِيِّ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَمِيدٍ الْهَدْرِيِّ . قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا بُوِيعَ لِحَلِيفَتَيْنِ ، فَاقْتُلُوا الْآخَرَ مِنْهُمَا » .



(١٦) باب وجوب الإظهار على الأسماء فيما يخالف الشرع وزك قتلهم ماصلوا، ونحو ذلك

٦٢ - (١٨٥٤) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدِ الْأَزْدِيُّ . حَدَّثَنَا هَمَامُ بْنُ يَحْيَى . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ صَبَّأَةَ بِنْتِ مَعْصِنٍ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « سَتَكُونُ أُمَّرَاءُ . فَتَمْرُفُونَ وَتُنْكِرُونَ ^(٣) . فَمَنْ عَرَفَ بَرِيٌّ . وَمَنْ أَنْكَرَ سَلِمَ . وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ ، فَأَلُوا : أَفَلَا قَاتَلْتُمُوهُمْ ؟ قَالَ « لَا . مَاصِلُوا » .



(١) (وأمركم جميع) أي مجتمع .

(٢) (أن يشق عصاكم) معناه يفرق جماعتكم كما تفرق الصا المشقوفة . وهو عبارة عن اختلاف الكلمة وتنافر

النفوس .

(٣) (ستكون أمراء فتمرفون وتنكرون) هنا الحديث فيه معجزة ظاهرة بالإخبار بالمستقبل . ووقع ذلك كما أخبر

ﷺ . وأما قوله ﷺ : فمن عرف برى ، وفي الرواية التي بعدها : فمن كره فقد برى . فأما رواية من روى : فمن كره فقد برى فظاهرة . ومعناها من كره ذلك النكر فقد برى عن إيمه وعقوبته . وهذا في حق من لا يستطيع إنكاره بيده ولا لسانه فليكرهه بقلبه ويبرأ . وأما من روى : فمن عرف برى ، فمعناها ، والله أعلم ، فمن عرف النكر ولم يشتهه عليه فقد صارت له طريق إلى البراءة من إيمه وعقوبته . بأن يذره بيده أو بلسانه ، فإن عجز فليكرهه بقلبه . وقوله : ولكن من رضى وتابع ، معناه : ولكن الإنم والعقوبة على من رضى وتابع . وفيه دليل على أن من عجز عن إزالة النكر ، لا يأثم بمجرد السكوت . بل إنما يأثم بالرضا به أو بأن لا يكرهه بقلبه أو بالتابعة عليه . وأما قوله : أفلا قاتلتمهم قال : لا ما صلوا . ففيه معنى ما سبق أنه لا يجوز الخروج على الخلفاء بمجرد الظلم أو الفسق ، ما لم يغيروا شيئاً من قواعد الإسلام .

٦٣ - (...) وحدثني أبو غسان المسمي ومحمد بن بشار جميعاً عن معاذ (واللفظ لأبي غسان).
 حَدَّثَنَا مُعَاذٌ (وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ، الدَّسْتَوَائِيُّ). حَدَّثَنِي أَبِي عَنِ قَتَادَةَ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ عَنْ صَبَّهَ بْنِ مِحْصَنِ
 الْعَمَرِيِّ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « إِنَّهُ يُسْتَعْمَلُ عَلَيْكُمْ أَمْرَاهُ .
 فَتَمَرُّونَ وَتَنْسَكِرُونَ . فَمَنْ كَرِهَ فَقَدْ بَرَى . وَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ سَلِمَ . وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ » فَأَلَوْا :
 يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَلَا تَهَاتِلُهُمْ ؟ قَالَ « لَا . مَا صَلَّوْا » (أَيُّ مَنْ كَرِهَ بِقَلْبِهِ وَأَنْكَرَ بِقَلْبِهِ).

٦٤ - (...) وحدثني أبو الربيع العتكي . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) . حَدَّثَنَا الْعُمَلِيُّ بْنُ زِيَادٍ
 وَهَيْشَامٌ عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ صَبَّهَ بْنِ مِحْصَنِ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ . قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . بِنَحْوِ ذَلِكَ . غَيْرَ
 أَنَّهُ قَالَ « فَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ بَرَى . وَمَنْ كَرِهَ فَقَدْ سَلِمَ » .

(...) وحدثناه حسن بن الربيع البجلي . حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ هِشَامٍ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ صَبَّهَ بْنِ
 مِحْصَنِ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ . قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ مِثْلَهُ . إِلَّا قَوْلَهُ « وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ »
 لَمْ يَذْكُرْهُ

باب خيار الأئمة وشرارهم (١٧)

٦٥ - (١٨٥٥) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ
 عَنْ زَيْدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ جَابِرٍ ، عَنْ زُرَيْقِ بْنِ حَيَّانٍ ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ قِرْظَةَ ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ « خِيَارُ أُمَّتِكُمُ الَّذِينَ نُحِبُّونَهُمْ وَنُحِبُّونَكُمْ . وَبُيُؤُوسُونَ عَلَيْكُمْ وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ .
 وَشِرَارُ أُمَّتِكُمُ الَّذِينَ تَبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ » قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ !
 أَفَلَا نُنَابِذُهُمْ بِالسَّيْفِ ؟ فَقَالَ « لَا . مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ . وَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْ وُلَدَانِكُمْ شَيْئًا تَسْكُرُهُونَهُ ،
 فَأَكْرَهُوا عَمَلَهُ ، وَلَا تَنْزِعُوا يَدًا مِنْ طَاعَةٍ » .

٦٦ - (...) حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ (يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ) . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ جَابِرٍ . أَخْبَرَنِي مَوْلَى ابْنِي فِرْزَارَةَ (وَهُوَ رُزَيْقُ بْنُ حَيَّانَ) ؛ أَنَّهُ سَمِعَ مُسْلِمَ بْنَ قَرْظَةَ ، ابْنَ عَمِّ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ الْأَشْجَبِيِّ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ عَوْفَ بْنَ مَالِكِ الْأَشْجَبِيِّ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « خِيَارُ أُمَّتِكُمُ الَّذِينَ يُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ . وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ . وَشِرَارُ أُمَّتِكُمُ الَّذِينَ تَبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ . وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ » قَالُوا قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَفَلَا نُنَايِذُهُمْ عِنْدَ ذَلِكَ ؟ قَالَ « لَا . مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ . لَا مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ . أَلَا مَنْ وَلِيَ عَلَيْهِ وَالٍ ، فَرَأَاهُ يَأْتِي شَيْئًا مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ ، فَلْيَكْرَهُ مَا يَأْتِي مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ ، وَلَا يَنْزِعَنَّ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ » .

قَالَ ابْنُ جَابِرٍ : فَقُلْتُ (يَعْنِي لِرُزَيْقِ) ، حِينَ حَدَّثَنِي بِهَذَا الْحَدِيثِ : اللَّهُ ! يَا أَبَا الْمَقْدَامِ ! لِحَدَّثَكَ بِهَذَا ، أَوْ سَمِعْتَ هَذَا ، مِنْ مُسْلِمِ بْنِ قَرْظَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ عَوْفًا يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : فَجِئْنَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ (١) وَاسْتَقْبَلْنَا الْقَبِيلَةَ فَقَالَ : إِي . وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ! لَسَمِعْتُهُ مِنْ مُسْلِمِ بْنِ قَرْظَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ .

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ جَابِرٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ : رُزَيْقُ مَوْلَى ابْنِي فِرْزَارَةَ .

قَالَ مُسْلِمٌ : وَرَوَاهُ مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ قَرْظَةَ ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ .

**

(١) (جنا على ركبته) يقال : جنا على ركبته يجره ويجره . جثوا وجثبا فيها . وأجناه غيره ، ونجأوا على الركب ، وهم حثى ورجى . أى جلس عليهما .

(١٨) باب استحباب مباينة امرئ عام اليأس عند إرادة القتال . وبيانه بيعة الرضوانة تحت الشجرة

٦٧ - (١٨٥٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : كُنَّا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ أَلْفًا وَأَرْبَعًا مِائَةً ^(١) . فَبَايَعْنَاهُ وَعُمَرُ أَخَذَ بِيَدِهِ تَحْتَ الشَّجَرَةِ . وَهِيَ سَمْرَةٌ ^(٢) .

وَقَالَ : بَايَعْنَاهُ عَلَى أَنْ لَا تَفِرَّ . وَلَمْ نَبَايَعْهُ عَلَى الْمَوْتِ .

٦٨ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُمَيِّزٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : لَمْ نَبَايِعْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَوْتِ . إِنَّمَا بَايَعْنَاهُ عَلَى أَنْ لَا تَفِرَّ .

٦٩ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَامٍ . حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ . سَمِعَ جَابِرًا يُسْأَلُ : كَمْ كَانُوا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ؟ قَالَ : كُنَّا أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِائَةً . فَبَايَعْنَاهُ . وَعُمَرُ أَخَذَ بِيَدِهِ تَحْتَ الشَّجَرَةِ . وَهِيَ سَمْرَةٌ . فَبَايَعْنَاهُ . غَيْرَ جَدِّ بْنِ قَيْسِ الْأَنْصَارِيِّ . اخْتَبَأَ تَحْتَ بَطْنِ بَعِيرِهِ .

٧٠ - (...) وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ . حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَعْمُرِيُّ ، مَوْلَى سُلَيْمَانَ بْنِ مُجَالِدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : وَأَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يُسْأَلُ : هَلْ بَايَعَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِي الْخَلِيفَةَ؟ فَقَالَ : لَا . وَلَكِنْ صَلَّى بِهَا . وَلَمْ يَبَايِعْ عِنْدَ شَجَرَةٍ ، إِلَّا الشَّجَرَةَ الَّتِي بِالْحُدَيْبِيَّةِ .

(١) (الفا وأربعمائة) وفي رواية: ألفا وخمسمائة ، وفي رواية: ألفا وثلاثمائة . وقد ذكر البخاري ومسلم هذه الروايات الثلاث في صحيحهما . وأكثروا روايتها . ألف وأربعمائة .

(٢) (سمرة) واحدة السمرة ، كرجل ، شجر الطلح .

(٣) (بايئناه على أن لا نفر) ولم نبايئه على الموت (وفي رواية سلمة : أنهم بايئوه يومئذ على الموت وهو معنى رواية عبد الله بن زيد بن عاصم . وفي رواية مجاشع بن مسعود : البيعة على الهجرة ، والبيعة على الإسلام والجهاد . وفي حديث ابن عمر وعبادة : بايئنا على السمع والطاعة وأن لا ننازع الأمر أهله . وفي رواية ابن عمر ، في غير صحيح مسلم : البيعة على الصبر قال العلماء : هذه الرواية تجمع الماني كلها وتبين مقصود كل الروايات . فالبيعة على أن لا نفر معنا الصبر حتى نقتل بمدونا أو نقتل . وهو معنى البيعة على الموت . أي نصبر وإن آل بنا ذلك إلى الموت . لا أن الموت مقصود في نفسه . وكذا البيعة على الجهاد ، أي والصبر فيه ، والله أعلم .

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: دَعَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَى ابْنِ بَيْرِ الْحَدِيثِيَّةِ.

٧١- (...) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْمَعِيُّ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ (وَاللَّفْظُ لِسَعِيدٍ) قَالَ سَعِيدٌ وَإِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ: كُنَّا يَوْمَ الْحَدِيثِيَّةِ أَلْفًا وَأَرْبَعًا مِائَةً . فَقَالَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ « أَنْتُمْ الْيَوْمَ خَيْرُ أَهْلِ الْأَرْضِ » . وَقَالَ جَابِرٌ: لَوْ كُنْتُ أَبْصِرُ لَأَرَيْتُكُمْ مَوْضِعَ الشَّجَرَةِ .

٧٢- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ . قَالَ : سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ ؟ فَقَالَ : لَوْ كُنَّا مِائَةً أَلْفٍ لَكَفَانَا^(١) . كُنَّا أَلْفًا وَخَمْسِمِائَةً .

٧٣- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ مُمَيَّرٍ . قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ . حَدَّثَنَا رِفَاعَةُ بْنُ أَبِي هَيْمٍ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي الطَّحَّانَ) . كِلَاهُمَا يَقُولُ: عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : لَوْ كُنَّا مِائَةً أَلْفٍ لَكَفَانَا . كُنَّا خَمْسَ عَشْرَةَ مِائَةً .

٧٤- (...) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ) عَنْ الْأَعْمَشِ . حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ . قَالَ : قُلْتُ لِجَابِرٍ: كُمْ كُنْتُمْ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: أَلْفًا وَأَرْبَعًا مِائَةً .

(١) (لو كنا مائة ألف لكفانا) هنا مختصر من الحديث الصحيح في أثر الحديثية . ومعناه أن الصحابة لا وصلوا الحديثية وجدوا بئرها إنما نثر مثل الشرك . فبصق النبي ﷺ فيها ودعا فيها بالبركة ، فبأثت . فهي إحدى المعجزات لرسول الله ﷺ . فكان السائل في هذا الحديث علم أصل الحديث والمعجزة في تكثير الماء وغير ذلك مما جرى فيها ولم يعلم عددهم . فقال جابر : كنا ألفا وخمسمائة ، ولو كنا مائة ألف أو أكثر لكفانا . وقوله في الرواية التي قبل هذه : دعا على أثر الحديثية ، أي دعا فيها بالبركة .

٧٥ - (١٨٥٧) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو (بِعْنِي ابْنَ مَرْثَةَ) .
حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى قَالَ : كَانَ أَصْحَابُ الشَّجَرَةِ أَلْفًا وَثَلَاثِمِائَةً . وَكَانَتْ أَسْلَمُ ثَمَنَ الْمُهَاجِرِينَ .

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ
سَعِيدٍ . جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

٧٦ - (١٨٥٨) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْجٍ عَنْ خَالِدٍ ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَلَرٍ . قَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُنِي يَوْمَ الشَّجَرَةِ ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَبِيعُ النَّاسَ ، وَأَنَا رَافِعٌ
غَضًّا مِنْ أَغْصَانِهَا عَنْ رَأْسِهِ ، وَنَحْنُ أَرْبَعٌ عَشْرَةَ مِائَةً . قَالَ : لَمْ يُبَاعِمْهُ عَلَى الْمَوْتِ . وَلَكِنْ بَايَعَتْهُ
عَلَى أَنْ لَا يَهْرَأَ .

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

٧٧ - (١٨٥٩) وَحَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ طَارِقٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ .
قَالَ : كَانَ أَبِي مِمَّنْ بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ الشَّجَرَةِ . قَالَ : فَأَنْطَلَقْنَا فِي قَابِلٍ^(١) حَاجِينَ . فَخَفِيَ عَلَيْنَا
سَكَابُهُمْ^(٢) . فَإِنْ كَانَتْ تَبَيَّنَتْ لَكُمْ . فَأَنْتُمْ أَعْلَمُ .

٧٨ - (...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ . قَالَ : وَقَرَأْتُهُ عَلَى نَضْرِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِي
أَحْمَدَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ طَارِقِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُمْ كَانُوا عِنْدَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ الشَّجَرَةِ . قَالَ : فَسَوَّاهُمْ مِنَ الْمَأْمُورِ الْمُقْبِلِ .

(١) (ق قابِل) صفة لمحدوف . والتقدير في عام قابِل ، أى قادم .

(٢) (خَفِيَ عَلَيْنَا مَكَانَهُمْ) قال العلماء: سبب خفائها أن لا يفتن الناس بها، لما جرى تحتها من الخير، ونزول الرضوان
والسكينة، وفير ذلك . فلو بقيت ظاهرة معلومة لخيف تنظيم الأعراب والجهال إياها، وعبادتهم لها . فكان خفاؤها رحمة من
الله تعالى .

٧٩ - (...) وَحَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ الشَّجْرَةَ. ثُمَّ أَتَيْتُهَا بَعْدَ. فَلَمْ أَعْرِفَهَا.

٨٠ - (١٨٦٠) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، مَوْلَى سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ. قَالَ: قُلْتُ لِسَلَمَةَ: عَلَى أَيِّ شَيْءٍ بَايَعْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ؟ قَالَ: عَلَى الْمَوْتِ.

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ. حَدَّثَنَا زَيْدٌ عَنْ سَلَمَةَ. بِمِثْلِهِ.

٨١ - (١٨٦١) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا الْعَزْزُومِيُّ. حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ. حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ. قَالَ: أَنَا هُوَ آتٍ فَقَالَ: هَذَا ابْنُ حَنْظَلَةَ يُبَايِعُ النَّاسَ. فَقَالَ: عَلَى مَاذَا؟ قَالَ: عَلَى الْمَوْتِ. قَالَ: لَا أَبَايِعُ عَلَى هَذَا أَحَدًا بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

**

(١٦) باب تحرير ربيع المهاجرين إلى استيطانهم ووطنهم

٨٢ - (١٨٦٢) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ؛ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى الْحَجَّاجِ فَقَالَ: يَا ابْنَ الْأَكْوَعِ! لِمَ تَدْتَدُّ عَلَى عَقِيكَ؟ تَعَرَّبْتَ (١)؟ قَالَ: لَا. وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَذَّنَ لِي فِي الْبَدْوِ (٢).

(١) (ارتدتت على عقيك. تعربت) قال القاضي عياض: أجمت الأمة على تحرير ترك المهاجر هجرته ورجوعه إلى وطنه. وعلى أن ارتداد المهاجر أعرابيا من الكفار. ولهذا أشار الحجاج. إلى أن أعلمه سلمة أن خروجه إلى البادية إنما هو بإذن النبي ﷺ قال: ولعله رجع إلى غير وطنه. أو لأن انفرس في ملازمة المهاجر أرضه التي هاجر إليها وفرض ذلك عليه إنما كان في زمن النبي ﷺ لتصرته، أو ليكون معه، أو لأن ذلك إنما كان قبل فتح مكة. فلما كان للفتح وأظهر الله تعالى الإسلام على الدين كله، وأذل الكفر وأعز المسلمين - سقط فرض الهجرة. فقال النبي ﷺ: لا هجرة بعد الفتح. وقال: مضت الهجرة لأهلها، أي الذين هاجروا من ديارهم وأموالهم قبل فتح مكة لمواساة النبي ﷺ وموازرتة ونصرة دينه وضبط شرعيته. (٢) (أذن لي في البدو) أي في الخروج إلى البادية.

(٢٠) باب المباينة بعد فتح مكة على الإسلام والجهاد والخير . ويأيد معنى «لا هجرة بعد الفتح»

٨٣ - (١٨٦٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ أَبُو جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكْرِيَاءَ عَنْ حَاصِمِ الْأَخْوَلِ ، عَنْ أَبِي عُمَانَ التَّهْدِي . حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مَجَاشِعٍ عَنْ مَسْعُودِ السُّلَمِيِّ . قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَبَايَمُهُ عَلَى الْهِجْرَةِ . فَقَالَ « إِنَّ الْهِجْرَةَ قَدْ مَضَتْ لِأَهْلِهَا ^(١) . وَلَكِنْ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْجِهَادِ وَالْخَيْرِ » .

٨٤ - (...) وَحَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ حَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي عُمَانَ . قَالَ : أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مَجَاشِعٍ ابْنَ مَسْعُودِ السُّلَمِيِّ . قَالَ : جِئْتُ بِأَخِي ، أَبِي مَعْبُدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَدَائِنَ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! بِأَيَمِهِ عَلَى الْهِجْرَةِ . قَالَ « قَدْ مَضَتْ الْهِجْرَةُ لِأَهْلِهَا » قُلْتُ : فَبِأَيِّ شَيْءٍ تَبَايَعْتُمْهُ ؟ قَالَ « عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْجِهَادِ وَالْخَيْرِ » . قَالَ أَبُو عُمَانَ : فَلَقِيتُ أَبَا مَعْبُدٍ فَأَخْبَرْتُهُ بِقَوْلِ مُحَمَّدُ بْنُ مَجَاشِعٍ . فَقَالَ : صَدَقَ .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنْ حَاصِمٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . قَالَ : فَلَقِيتُ أَنَا . فَقَالَ : صَدَقَ مُحَمَّدُ بْنُ مَجَاشِعٍ . وَلَمْ يَذْكُرْ : أَبَا مَعْبُدٍ .

٨٥ - (١٣٥٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . قَالَا : أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ ، فَفُتِحَتْ مَكَّةُ « لَا هِجْرَةَ ^(٢) . وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ ^(٣) . وَإِذَا اسْتَنْفَرْتُمْ فَانْفِرُوا ^(٤) » .

(١) (إن الهجرة قد مضت لأهلها) معناه أن الهجرة المدوحة الفاضلة ، التي لأصحابها الزية الظاهرة ، إنما كانت قبل الفتح ، فقد مضت لأهلها . أي حصلت لمن وفق لها قبل الفتح .

(٢) (لا هجرة) وفي الرواية الأخرى : لا هجرة بعد الفتح . قال أصحابنا وغيرهم من العلماء : الهجرة من دار الحرب إلى دار الإسلام بآية إلى يوم القيامة . وتأولوا هذا الحديث تأويلين : أحدهما لا هجرة ، بعد الفتح ، من مكة ، لأنها صارت دار إسلام ، فلا تنصرون منها الهجرة . والثاني ، وهو الأصح ، أن معناه إن الهجرة الفاضلة المهمة المطلوبة التي يمتاز بها أهلها . امتيازاً ظاهراً أقطعت بفتح مكة ، ومضت لأهلها الذين هاجروا قبل فتح مكة . لأن الإسلام قيوى وعزّ بفتح مكة عزا ظاهراً ، بخلاف ما قبله .

(٣) (ولكن جهاد ونية) معناه أن تحصيل الخير بسبب الهجرة قد أقطع بفتح مكة ، ولكن حصوله بالجهاد والنية لصالحه . وفي هذا ، الحث على نية الخير مطلقاً ، وإنه يثاب على النية .

(٤) (وإذا استنفرتم فانفروا) معناه إذا طلبكم الإمام للخروج إلى الجهاد فاخرجوا . وهذا دليل على أن الجهاد ليس رضى عين ، بل فرض كفاية . إذا فله من تحصل بهم الكفاية سقط الحرج عن الباقي . وإن تركوه كلهم أنعموا كلهم .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سَفْيَانَ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَابْنُ رَافِعٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ آدَمَ . حَدَّثَنَا مُفَضَّلٌ (يَعْنِي ابْنَ مَهْلِبٍ) . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ ابْنِ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ . كُلُّهُمْ عَنْ مَنْصُورٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

٨٦ - (١٨٦٤) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُخَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَبِيبٍ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْهَجْرَةِ ؟ فَقَالَ « لَا هَجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ . وَلَكِنْ جِهَادٌ وَبَيْتَةٌ . وَإِذَا اسْتَنْفَرْتُمْ فَأَنْفِرُوا » .

٨٧ - (١٨٦٥) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيُّ . حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ الزُّهْرِيُّ . حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ ؛ أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ ؛ أَنَّ أَعْرَابِيًّا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْهَجْرَةِ ؟ فَقَالَ « وَنَحْك ! إِنْ شَأْنَ الْهَجْرَةِ لَشَدِيدٌ ^(١) . فَهَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ ؟ » قَالَ : نَعَمْ . قَالَ « فَهَلْ تُوْتِي صَدَقَتَهَا ؟ » قَالَ : نَعَمْ . قَالَ « فَاعْمَلْ مِنْ وَرَاءِ الْبَحَارِ . فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَتْرَكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئًا » .

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « إِنَّ اللَّهَ لَنْ يَتْرَكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئًا » وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ قَالَ « فَهَلْ تَحْمِلُهَا يَوْمَ وَرْدِهَا ؟ » قَالَ : نَعَمْ .

**

(١) (إِنْ شَأْنَ الْهَجْرَةِ لَشَدِيدٌ ..) قَالَ الْعُلَمَاءُ : الْمُرَادُ بِالْبَحَارِ ، هُنَا ، الْقَهْرِيُّ . وَالْعَرَبُ تَسْمَى الْقَرْيَ الْبَحَارَ ، وَالْقَرْيَةَ الْبَحِيرَةَ . قَالَ الْعُلَمَاءُ : الْمُرَادُ بِالْهَجْرَةِ الَّتِي سَأَلَ عَنْهَا هَذَا الْأَعْرَابِيُّ مَلَازِمَةَ الْمَدِينَةِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، وَتَرْكُ أَهْلِهِ وَوَطْنِهِ . تَخَافُ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ لَا يَقْوَى لَهَا وَلَا يَقْوَمَ بِحَقُوقِهَا ، وَإِنْ يَنْكُصُ عَلَى عَقْبِهِ . فَقَالَ لَهُ : إِنْ شَأْنَ الْهَجْرَةِ ، الَّتِي سَأَلَتْ عَنْهَا ، لَشَدِيدٌ ، لَكِنْ أَعْمَلْ بِالْخَيْرِ فِي وَطْنِكَ وَحَيْثَمَا كُنْتَ ، فَهَوَ يَنْفَعُكَ وَلَا يَنْفَعُكَ اللَّهُ مِنْهُ شَيْئًا . يُقَالُ : وَتَرَهُ يَبْتَرُهُ قِرْوَةً ، إِذَا نَقَصَهُ .

(٢١) باب كيفية بيع النساء

٨٨ - (١٨٦٦) حدثني أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرج . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس بن يزيد . قال : قال ابن شهاب : أخبرني عروة بن الزبير ؛ أن عائشة زوج النبي ﷺ قالت : كانت المؤمنات ، إذا هاجرن إلى رسول الله ﷺ ، يمتحن^(١) بقول الله عز وجل : يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ [١٠/١٠٧] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ .

قَالَتْ عَائِشَةُ : فَمَنْ أقرَّ بِهَذَا مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ ، فَقَدْ أقرَّ بِالْمِخْنَةِ^(٢) .

وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أقرَّرَنَ بِذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِنَّ ، قَالَ لَهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « انظُرْنَ . فَقَدْ بَايَعْتِكُنَّ » وَلَا . وَاهِ ! مَا مَسَّتْ يَدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَدَ امْرَأَةٍ قَطُّ . غَيْرَ أَنَّهُ يُبَايِعُهُنَّ بِالْكَلَامِ .

قَالَتْ عَائِشَةُ : وَاهِ ! مَا أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى النِّسَاءِ قَطُّ ، إِلَّا بِمَا أَرَاهُ اللَّهُ تَعَالَى . وَمَا مَسَّتْ كَفُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَفَّ امْرَأَةٍ قَطُّ . وَكَانَ يَقُولُ لَهُنَّ ، إِذَا أَخَذَ عَلَيْهِنَّ « قَدْ بَايَعْتِكُنَّ » ، كَلَامًا .

٨٩ - (...) وحدثني هرؤن بن سميذ الأيلي وأبو الطاهر (قال أبو الطاهر: أخبرنا . وقال هرؤن: حدثنا ابن وهب) . حدثني مالك عن ابن شهاب ، عن عروة ؛ أن عائشة أخبرته عن بيعة النساء . قالت : ما مس رسول الله ﷺ يده امرأة قط . إلا أن^(٣) يأخذ عليها . فإذا أخذ عليها فأعطته ، قال « اذهبي فقد بايعتك » .



(١) (يمتحن) أى يبايحن .

(٢) (قد أقر بالمخنة) معناه قد بايع البيعة الشرعية .

(٣) (ما مس رسول الله ﷺ يده امرأة قط . إلا أن) هذا الاستثناء منقطع . وتقدير الكلام ما مس امرأة قط .

لكن يأخذ عليها البيعة بالكلام ، فإذا أخذها بالكلام قال : اذهبي فقد بايعتك . وهذا التقدير مصرح به في الرواية الأولى . ولا بد منه .

باب البيعة على السمع والطاعة فيما استطاع

٩٠ - (١٨٦٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَيُّوبَ) قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) . أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ : كُنَّا نَبَايِعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ . يَقُولُ لَنَا « فِيمَا اسْتَطَعْتُ » .

**

باب بيانه سنه البعوغ

٩١ - (١٨٦٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْجَرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : عَرَضَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ فِي الْقِتَالِ . وَأَنَا ابْنُ أَرْبَعِ عَشْرَةَ سَنَةً . فَلَمْ يُعْزِزْنِي . وَعَرَضَنِي يَوْمَ الْخُدَيْدِ ، وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةَ سَنَةً . فَأَجَازَنِي ^(١) .

قَالَ نَافِعٌ : فَقَدِمْتُ عَلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، وَهُوَ يَوْمَئِذٍ خَلِيفَةٌ . فَحَدَّثْتُهُ هَذَا الْحَدِيثَ . فَقَالَ : إِنَّ هَذَا لَحَدِيثٌ بَيْنَ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ . فَكَتَبَ إِلَيَّ عَمَلًا أَنْ يَفْرُضُوا ^(٢) لِمَنْ كَانَ ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةَ سَنَةً . وَمَنْ كَانَ دُونَ ذَلِكَ فَاجْمَلُوهُ فِي الْعِيَالِ .

(٣) ... وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ وَعَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَمْنَى الثَّقَفِيِّ) جَمِيعًا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمْ : وَأَنَا ابْنُ أَرْبَعِ عَشْرَةَ سَنَةً فَاسْتَصْعَبَنِي .

**

باب النهي أنه يسافر بالصحف إلى أرض الكفار إذا خيف وقوعه بأبيهم

٩٢ - (١٨٦٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قرأت على مالك عن نافع ، عن عبد الله بن عمر قال : نهى رسول الله ﷺ أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو .

(١) (فأجازني) المراد جملة رجلاه حكم الرجال القاتلين .

(٢) (أن يفرضوا) أي أن يقدروا لهم رزقا في ديوان الجند . وكانوا يفرقون بين القاتلة وغيرهم في العطاء ، وهو الرزق

الذي يجمع في بيت المال ويفرق على مستحقه .

٩٣ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمَيْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ كَانَ يَنْهَى أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ . خَافَةَ أَنْ يَنَالَهُ الْعَدُوُّ .

٩٤ - وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَسْكَيُّ وَأَبُو كَامِلٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ مَعْمَرٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تُسَافِرُوا بِالْقُرْآنِ . فَإِنِّي لَا أَمْنُ أَنْ يَنَالَهُ الْعَدُوُّ » . قَالَ أَيُّوبُ : فَقَدْ نَالَ الْعَدُوُّ وَخَاصَمُواكُمْ بِهِ .

(...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ) . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَعْمَرٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ وَالثَّقَفِيُّ . كُلُّهُمُ عَنْ أَيُّوبَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ . أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ (يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ) . جَمِيعًا عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ مَعْمَرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . فِي حَدِيثِ ابْنِ عَلِيَّةَ وَالثَّقَفِيِّ « فَإِنِّي أَخَافُ » . وَفِي حَدِيثِ سُفْيَانَ وَحَدِيثِ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ « خَافَةَ أَنْ يَنَالَهُ الْعَدُوُّ » .

(٢٥) باب المسابقة بين الخيل وتفسيرها

٩٥ - (١٨٧٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ مَعْمَرٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَابَقَ بِالْخَيْلِ الَّتِي قَدْ أَضْمَرْتُمْ^(١) مِنَ الْخَفِيَاءِ^(٢) . وَكَانَ أَمْدُهَا ثَنِيَّةَ الْوُدَاعِ^(٣) . وَسَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضْمَرْ ، مِنَ الثَّنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ . وَكَانَ ابْنُ مَعْمَرٍ فِيمَنْ سَابَقَ بِهَا .

(١) (أضمرت) يقال أضمرت وضمرت . وهو أن يقلل علفها مدة وتدخل بيتا كئينا وتجلل فيه لتمرق ويجف عرقها ، فيجف لحمها وتقوى على الجرى .

(٢) (من الخفيا) قال سفيان بن عيينة : بين ثنية الوداع والخفيا خمسة أميال أو ستة . وقال موسى بن عقبة : ستة أو سبعة .

(٣) (ثنية الوداع) هي عند المدينة . سميت بذلك لأن الخارج من المدينة يمشي معه الودعون إليها ، والمعنى أن مبدأ السباق كان من الخفيا ومنتهاه ثنية الوداع .

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ زُهَيْرٍ وَثَقَيْبُ بْنُ سَعِيدٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . ع وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّيِّحِ وَأَبُو كَامِلٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا حَمَادُ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ) عَنْ أَيُّوبَ . ع وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ^(١) . ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ع وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . ع وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الطَّطَانُ) . جَمِيعًا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . ع وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سَيْفَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ . ع وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ . ع وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) . كُلُّهُ هُوَ لِأَبِي نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ . بِمَعْنَى حَدِيثِ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ أَيُّوبَ ، مِنْ رِوَايَةِ حَمَادٍ وَابْنِ عَلِيَّةَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَخِئْتُ سَابِقًا . فَطَفَّفَ^(٢) فِي الْفَرَسِ الْمَسْجِدِ .

* * *

(٢٦) باب الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة

٩٦ - (١٨٧١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « الْخَيْلُ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ^(٣) إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

* * *

(١) (وحدَّثنا زهير بن حرب . حدثنا إسماعيل عن أيوب عن نافع عن ابن عمر) هكذا هو في جميع النسخ . قال أبو علي النسائي : وذكره أبو مسعود الدمشقي عن مسلم عن زهير بن حرب عن إسماعيل بن علي عن أيوب عن ابن نافع عن نافع عن ابن عمر . فزاد : ابن نافع . قال : والذي قاله أبو مسعود محفوظ عن جماعة من أصحاب ابن علي . قال الدارقطني في كتاب الملل ، في هذا الحديث : يرويه أحمد بن حنبل وعلي بن المديني وداود عن ابن علي عن أيوب عن ابن نافع عن نافع عن ابن عمر . وهذا شاهد لما ذكره أبو مسعود . ورواه جماعة من زهير عن ابن علي عن أيوب عن نافع ، كما رواه مسلم . من غير ذكر . ابن نافع .

(٢) (طفف) أي علا ووثب إلى المسجد وكان جداره قصيرا . وهذا بمد مجاوزته الناية ، لأن الناية هي هذا المسجد وهو مسجد بني زريق .

(٣) (الخيال معقود في نواصيها الخير) وفي رواية : الخير معقود بنواصي الخيل . وفي رواية : البركة في نواصي الخيل . المعقود والمعقوص بمعنى . ومنه ملوى مضمور فيها . والمراد بالناصية ، هنا ، الشعر المترسل على الجهة . قاله الخطابي =

(...) وحدثنا ثنيبةُ وابنُ رُمجٍ عن اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنْجَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْجَرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى . كُلُّهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . ح وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي أَسَامَةُ . كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ .

٩٧ - (١٨٧٢) وحدثنا نصر بن علي الجهضمي وصالح بن حاتم بن وردان . جميعاً عن يزيد . قال الجهضمي : حدثنا يزيد بن زريع . حدثنا يونس بن عبيد . عن عمرو بن سعيد ، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير ، عن جرير بن عبد الله . قال : رأيتُ رسولَ الله ﷺ يلوي ناصيةَ فرسٍ بإصبعه ، وهو يقولُ « الخيلُ معقودٌ بنواصيها الخيرُ إلى يومِ القيامةِ : الأجرُ والنعيمَةُ » .

(...) وحدثني زهير بن حربٍ حدثنا إسماعيل بن إبراهيم . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ . كِلَاهُمَا عَنْ يُونُسَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

٩٨ - (١٨٧٣) وحدثنا محمد بن عبد الله بن منجمر حدثنا أبي حدثنا زكرياء عن عامر ، عن عروة البارقى ، قال : قال رسول الله ﷺ « الخيلُ معقودٌ في نواصيها الخيرُ إلى يومِ القيامةِ : الأجرُ والمنعمُ » .

٩٩ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا ابن فضال وابن إدريس عن حصين ، عن الشعبي ، عن عروة البارقى . قال : قال رسول الله ﷺ « الخيلُ معقودٌ بنواصي الخيلِ » قال فقيل له : يا رسول الله ! بم ذلك ؟ قال « الأجرُ والمنعمُ إلى يومِ القيامةِ » .

(..) وحدثناه إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا جرير عن حصين ، بهذا الإسناد . غير أنه قال : عروة بن الجعد .

= وغيره . قالوا : وكفى بالناسية عن جميع ذات الفرس . يقال : فلان مبارك الناصية ومبارك الفرة ، أى اللقات . وفي هذه الأحاديث استعجاب رباط الخيل واقتنائها للفرس . وتعال أعداء الله . وأن فضلها وخيرها والجهاد باق إلى يوم القيامة .

(...) **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى** وَخَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ .
ع وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ . جَمِيعًا عَنْ شَدِيدِ بْنِ عَرَفَةَ ، عَنْ
عُرْوَةَ الْبَارِقِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَلَمْ يَذْكُرِ «الْأَجْرُ وَالْمَنْعَمُ» . وَفِي حَدِيثِ سُفْيَانَ : سَمِعَ عُرْوَةَ
الْبَارِقِيِّ . سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ .

(...) **وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ** . حَدَّثَنَا أَبِي . ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
ابْنُ جَعْفَرٍ . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْعِزَّارِ بْنِ حُرَيْثٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْجَعْدِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ،
بِهَذَا . وَلَمْ يَذْكُرِ «الْأَجْرُ وَالْمَنْعَمُ» .

١٠٠ - (١٨٧٤) **وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ** . حَدَّثَنَا أَبِي . ع وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ .
قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «الْبِرْكَةُ فِي نَوَاصِي الْخَيْلِ» .

(...) **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ** . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) . ع وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ .
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ . سَمِعَ أَنَسًا يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ .

**

(٢٧) باب ما يكره من صفات الخيل

١٠١ - (١٨٧٥) **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى** وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ
قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ (عَنْ سُفْيَانَ عَنْ سَلْمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَكْرَهُ الشُّكَالَ^(١) مِنَ الْخَيْلِ .

(١) (الشكال) فسره في الرواية الثانية بأن يكون في رجله اليمنى بياض وفي يده اليسرى، أو يده اليمنى ورجله اليسرى.
وهذا التفسير هو أحد الأقوال في الشكال . وقال أبو عبيد وجهور أهل اللغة والغريب : هو أن يكون منه ثلاث قوائم
عجلة واحدة مطلقه . تشبيها بالشكال الذي تشكل به الخيل . فإنه يكون في ثلاث قوائم غالباً . قال أبو عبيد: وقد يكون =

١٠٢ - (...) وحدثناه محمد بن مُمَيَّر . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلُهُ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ : وَالشَّكَّالُ أَنْ يَكُونَ الْفَرَسُ فِي رِجْلِهِ الْيَمْنَى بَيَاضٌ وَفِي يَدَيْهِ الْيُسْرَى . أَوْ فِي يَدَيْهِ الْيَمْنَى وَرِجْلِهِ الْيُسْرَى .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ . جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ النَّخَعِيِّ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِ حَدِيثِ وَكَيْعٍ . وَفِي رِوَايَةٍ وَهَبٍ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ . وَلَمْ يَذْكُرِ النَّخَعِيَّ .

**

(٢٨) باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله

١٠٣ - (١٨٧٦) وحدثني زهير بن حرب . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ (وَهُوَ ابْنُ الْقَعْقَاعِ) عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « تَضَمَّنَ اللَّهُ ^(١) لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ ، لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا جِهَادًا فِي سَبِيلِي ^(٢) ، وَإِيمَانًا بِي ، وَتَصَدِيقًا بِرُسُلِي . فَهُوَ عَلَى صَاحِبٍ أَنْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ . أَوْ أَرْجِعَهُ إِلَى مَسْكِنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ . نَائِلًا مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ ^(٣) أَوْ غَنِيمَةٍ . وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ !

= الشكالك ثلاث قوائم مطلقة وواحدة محجلة . قال : ولا تكون الطائفة من الأرجل أو المحجلة إلا الرجل . وقال ابن دريد : الشكالك أن يكون محجلا من شق واحد في يده ورجله . فإن كان مخالفا قبل الشكالك مخالف . قال القاضي : قال أبو عمرو الطارز : قبل الشكالك بياض الرجل اليمنى واليد اليمنى . وقيل بياض الرجل اليسرى واليد اليسرى . وقيل بياض اليدين . وقيل بياض الرجلين . وقيل بياض الرجلين ويد واحدة . وقيل بياض اليدين ورجل واحدة . وقال العلماء : إنما كرهه لأنه على صورة الشكول . وقيل يحتمل أن يكون قد جرب ذلك الجنس فلم يكن فيه نجابة . قال بعض العلماء : إذا كان ، مع ذلك ، أغير زالت الكراهة لزوال شبه الشكالك .

(١) (تضمن الله) وفي الرواية الأخرى: تكفل الله . ومنها ما أوجب الله تعالى له الجنة بفضله وكرمه ، سبحانه وتعالى . وهذا الضمان والكفالة موافق لقوله تعالى : إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة ... والآية .
(٢) (الإجهاد في سبيلي) هكذا هو في جميع النسخ : جهادا ، بالنصب . وكذا قال بدمه : وإيمانا بي ، وتصديقا . وهو منصوب على أنه مفعول له . وتقديره : لا يخرج به الخروج ويحركه الحرك إلا للجهاد والإيمان والتصديق . ومعناه : لا يحزبه إلا محض الإيمان والإخلاص لله تعالى .

(٣) (نائلا ما نال من أجر) قالوا : نعمناه ما حصل له من الأجر بلا غنيمية ، إن لم يفتنوا . أو من الأجر والغنيمية =

مَآئِنَ كَلِمٍ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ^(١)، إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهِ حِينَ كَلِمٍ، لَوْنُهُ لَوْنُ دَمٍ وَرَيْحُهُ مِسْكٌ. وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! لَوْلَا أَنْ يُشَقَّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، مَا قَدَّمْتُ خِلَافَ سَرِيَّةِ^(٢) نَفَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَبَدًا. وَلَكِنْ لَا أَجِدُ سَمَةً فَأُحِلُّهُمْ^(٣). وَلَا يَجِدُونَ سَمَةً^(٤). وَيُشَقُّ عَلَيْهِمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي^(٥). وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! لَوَدِدْتُ أَنِّي أَغْرُؤُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَقْتُلُ. ثُمَّ أَغْرُؤُ فَأَقْتُلُ. ثُمَّ أَغْرُؤُ فَأَقْتُلُ».

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ عُمَارَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

١٠٤ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا الثَّمِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَزَائِيُّ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ «تَكْفُلُ اللَّهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ. لَا يُخْرِجُهُ مِنْ بَيْتِهِ إِلَّا جِهَادًا فِي سَبِيلِهِ وَتَصْدِيقًا كَلِمَتِهِ^(٦). بَأَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ. أَوْ يَرْجِمَهُ إِلَى مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ. مَعَ مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ».

١٠٥ - (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «لَا يُكَلِّمُ أَحَدٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِهِ، إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَجَرِحُهُ بِسَمِّ^(٧)، اللَّوْنُ لَوْنُ دَمٍ وَالرَّيْحُ رَيْحُ مِسْكِ»

= مما، إن غنموا. وقيل: إن أو هنا بمعنى الواو، أي من أجر وغنيمة. ومعنى الحديث أن الله تعالى ضمن أن الخارج للجهاد ينال خيرا بكل حال. فإما أن يستشهد فيدخل الجنة، وإما أن يرجع بأجر، وإما أن يرجع بأجر وغنيمة.

(١) (ما من كلم يكلم في سبيل الله) أما الكلام فهو الجرح. ويكلم أي يجرح. والحكمة في مجيئه يوم القيامة على هيئته، أن يكون معه شاهد فضيلته وبذله نفسه في طاعة الله تعالى.

(٢) (خلاف سرية) أي خلفها وبعدها.

(٣) (لا أجد سمة فأحلهم) أي ليس لي من سمة الرزق ما أجد به لهم دواب فأحلهم عليها.

(٤) (ولا يجدون سمة) فيه حذف يدل عليه ما ذكر قبله أي ولا يجدون سمة يجدون بها من الدواب ما يحملهم ليلتموني ويكونوا معي.

(٥) (ويشق عليهم أن يتخلفوا عني) أي ويوقعهم تأخرهم عني في المشقة، يعني يصعب عليهم ذلك.

(٦) (وتصدقين كلمته) أي كلمة الشهادتين. وقيل: تصديق كلام الله تعالى في الإخبار بما للمجاهد من عظيم ثوابه.

(٧) (بسم) أي يجرى متفجرا، أي كثيرا. وهو بمعنى الرواية الأخرى: يتفجر.

١٠٦ - (...) وحدثنا محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . حدثنا معمر عن همام بن منبه . قال : هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله ﷺ . فذكر أحاديث منها : وقال رسول الله ﷺ « كلُّ كَلِمَةٍ يُكَلِّمُهُ الْمُسْلِمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . ثُمَّ تَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهَا » (١) إِذَا طُعِنْتَ تَهَجَّرْ دَمًا . اللُّونُ لَوْنُ دَمٍ وَالْعَرَفُ عَرَفُ السِّكِّ (٢) . وقال رسول الله ﷺ « وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ فِي يَدِهِ ! لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ مَا قَعَدْتُ خَلْفَ سَرِيَّةٍ تَمْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ . وَلَكِنْ لَا أَجِدُ سَمَةً فَأَحْمِلُهُمْ . وَلَا يَجِدُونَ سَمَةً فَيَقْتُلُونِي . وَلَا قَطِيبٌ أَنْفُسَهُمْ أَنْ يَقْعُدُوا بَعْدِي » .

 (...) وحدثنا ابن أبي عمير . حدثنا سفيان عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة . قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول « لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ مَا قَعَدْتُ خَلْفَ سَرِيَّةٍ » بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ . وَهَذَا الْإِسْنَادُ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لَوَدِدْتُ أَنْي أَقْتُلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . ثُمَّ أُخْبِي » بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

 (...) وحدثنا محمد بن المنثري . حدثنا عبد الوهاب (بمعنى الثقفى) . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو معاوية . ح وحدثنا ابن أبي عمير . حدثنا مروان بن معاوية . كلُّهُمْ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَخْبَيْتُ أَنْ لَا أَخْلَفَ خَلْفَ سَرِيَّةٍ » نَحْوَ حَدِيثِهِمْ .

 ١٠٧ - (...) حدثني زهير بن حرب . حدثنا جرير عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة . قال : قال رسول الله ﷺ « لَعَسَ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ » إِلَى قَوْلِهِ « مَا أَخْلَفْتُ خَلْفَ سَرِيَّةٍ تَمْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَمَالَى » .

(١) (كهيئتها) الضمير في كهيئتها ، يعود على الجراحة .

(٢) (العرف عرف السك) العرف هو الريح . أصل العرف الراحة مطلقا . وأكثر استعماله في الراحة الطيبة .

باب فضل الشهادة في سبيل الله تعالى

١٠٨ - (١٨٧٧) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو خالد الأحمر عن شعبة ، عن قتادة ؛ ومحمد ، عن أنس^(١) بن مالك ، عن النبي ﷺ . قال « ما من نفس تموت لها عند الله خير . يسرها أنها ترجع إلى الدنيا . ولا أن لها الدنيا وما فيها . إلا الشهيد . فإنه يتمنى أن يرجع فيقتل في الدنيا . لما يرى من فضل الشهادة » .

١٠٩ - (...) وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار . قالا : حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن قتادة . قال : سمعت أنس بن مالك يحدث عن النبي ﷺ قال « ما من أحد يدخل الجنة . يحب أن يرجع إلى الدنيا ، وأن له ما على الأرض من شيء . غير الشهيد . فإنه يتمنى أن يرجع فيقتل عشر مرات . لما يرى من الكرامة » .

١١٠ - (١٨٧٨) حدثنا سعيد بن منصور . حدثنا خالد بن عبد الله الأسيطي عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة . قال : قيل للنبي ﷺ : ما يعدل الجهاد في سبيل الله عز وجل ؟ قال « لا تستطيعوه^(٢) » . قال : فأعادوا عليه مرتين أو ثلاثاً . كل ذلك يقول « لا تستطيعونه » . وقال في الثالثة « مثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصائم القائم القانت^(٣) . بايات الله . لا يفتروا من صيام ولا صلاة . حتى يرجع المجاهد في سبيل الله تعالى » .

(١) (ومحمد عن أنس) قال أبو علي النسائي : ظاهر هذا الإسناد أن شعبة يرويه عن قتادة ومحمد جميعاً عن أنس . قال : وسوابه أن أبا خالد يرويه عن محمد عن أنس . ويرويه أبو خالد أيضاً عن شعبة عن قتادة عن أنس . قال : وهكذا قاله عبد النبي بن سعيد . قال القاضي : فيكون محمد مطرفاً على شعبة . لا على قتادة .

(٢) (لا تستطيعوه) كذا هو في معظم النسخ : لا تستطيعوه . وفي بعضها : لا تستطيعونه ، بالنون . وهذا جار على اللفظة المشهورة . والأول صحيح أيضاً ، وهي لفظة فصيحة ، حذف النون من غير ناصب ولا جازم ، وقد سبق بيانها ونظائرهما مرات .

(٣) (القانت) . معنى القانت ، هنا ، الطمع .

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ .
ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . كُلُّهُمُ عَنْ سُهَيْلٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

١١١ - (١٨٧٩) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ . حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ
عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَامٍ قَالَ : حَدَّثَنِي النُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .
فَقَالَ رَجُلٌ : مَا أْبَالِي أَنْ لَا أَعْمَلَ عَمَلًا بَعْدَ الْإِسْلَامِ . إِلَّا أَنْ أُسْقِيَ الْحَلْجَ . وَقَالَ آخَرُ : مَا أْبَالِي أَنْ
لَا أَعْمَلَ عَمَلًا بَعْدَ الْإِسْلَامِ . إِلَّا أَنْ أَعْمَرَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ . وَقَالَ آخَرُ : الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِمَّا
قُلْتُمْ . فَزَجَرَهُمْ عُمَرُ وَقَالَ : لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ عِنْدَ مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَهُوَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ .
وَلَكِنْ إِذَا صَلَّيْتُ الْجُمُعَةَ دَخَلْتُ فَاسْتَفْتَيْتُهُ فِيمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : أَجْمَلْتُمْ سِقَايَةَ
الْحَلْجِ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ [٩/التوبة/١٩] الْآيَةَ إِلَى آخِرِهَا .

(...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانٍ . حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ . أَخْبَرَنِي
زَيْدٌ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَامٍ قَالَ : حَدَّثَنِي النُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ . قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . بِمِثْلِ
حَدِيثِ أَبِي تَوْبَةَ .

**

(٣٠) باب فضل الغزوة والروضة في سبيل الله

١١٢ - (١٨٨٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا سَهَابُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ
ابْنِ الْكَلْبِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَغْدَوَةٌ ^(١) فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا » .

(١) (لغدوة) السير أول النهار إلى الزوال . والروحة السير من الزوال إلى آخر النهار . وأو، هنا ، للتقسيم
لا للشك . ومعناه أن الروحة يحصل بها هذا الثواب ، وكذا الغدوة والظاهر أنه لا يختص ذلك بالغدوة والرواح من بلدته
بل يحصل هذا الثواب بكل غدوة أو روضة في طريقه إلى النزول . وكذا غدوة وروحة في موضع القتال . لأن الجميع يسمى
غدوة وروحة في سبيل الله .

١١٣ - (١٨٨١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ « وَالْعَدْوَةُ يَنْدُوهَا الْعَبْدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا » .

١١٤ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « غَدْوَةٌ أَوْ رَوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا » .

١١٤ م - (١٨٨٢) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ ذَكَوَانَ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَوْلَا أَنْ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي » وَسَأَقُ الْحَدِيثَ وَقَالَ فِيهِ « وَكَرَوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ غَدْوَةٌ ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا » .

١١٥ - (١٨٨٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَالْقَاضِي لِأَبِي بَكْرٍ وَإِسْحَاقَ) (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخِرَانِ : حَدَّثَنَا الْمُقْرِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ) عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ . حَدَّثَنِي شُرْحَبِيلُ بْنُ شَرِيكَ الْمَعَاوِرِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا أَيُّوبَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « غَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ ، خَيْرٌ مِمَّا طَلَمَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَغَرَبَتْ » .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُهْرَازٍ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الثَّمْبَارِكِ . أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ وَحَيَّوَةُ بْنُ شَرِيحٍ . قَالَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا : حَدَّثَنِي شُرْحَبِيلُ بْنُ شَرِيكَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، بِمِثْلِهِ سَوَاءً .

(٣١) باب يراه ما أمره الله تعالى للمجاهد في الجنة من الدرجات

١١٦ - (١٨٨٤) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . حَدَّثَنِي أَبُو هَانِيءٍ الْخَوْلَانِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُبَلِيِّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « يَا أَبَا سَعِيدٍ ! مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا ، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا ، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا ، وَبَسَّتْ لَهُ الْجَنَّةُ » فَمَجِبَ لَهَا أَبُو سَعِيدٍ . فَقَالَ : أَعِدْهَا عَلَيَّ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ففَعَلَ . ثُمَّ قَالَ « وَأُخْرَى يُرْفَعُ بِهَا الْعَبْدُ مِائَةَ دَرَجَةٍ فِي الْجَنَّةِ . مَا يَنْ كُلُّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ » قَالَ : وَمَا هِيَ ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » .

(٣٢) باب من قتل في سبيل الله كفرت مطاباه ، إلا الدين

١١٧ - (١٨٨٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَهُ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَامَ فِيهِمْ فَذَكَرَ لَهُمْ « أَنَّ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْإِيمَانَ بِاللَّهِ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ » فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَكْفَرُ عَنِّي خَطَايَايَ ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « نَعَمْ . إِنْ قُتِلْتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ ^(١) ، مُقْبِلٌ غَيْرٌ مُذْبِرٌ » . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كَيْفَ قُتِلْتُ ؟ » قَالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَتَكْفَرُ عَنِّي خَطَايَايَ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « نَعَمْ . وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ ، مُقْبِلٌ غَيْرٌ مُذْبِرٌ . إِلَّا الدِّينَ ^(٢) . فَإِنَّ جَبْرِيْلَ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ لِي ذَلِكَ » .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْذِرِ . قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ . أَخْبَرَنَا يَحْيَى (بِعْنَى ابْنِ سَعِيدٍ) عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ؟ بِمَعْنَى حَدِيثِ اللَّيْثِ .

(١) محتسب (محتسب) هو المخلص لله تعالى .

(٢) (إلا الدين) فيه تنبيه على جميع حقوق الآدميين . وأن الجهاد والشهادة وغيرهما من أعمال البر ، لا يكفر حقوق

الآدميين ، وإنما يكفر حقوق الله تعالى .

١١٨ - (...) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ .
ع قَالَ : وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ ^(١) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .
زَيْدٌ أَحَدُهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ : أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ . فَقَالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ ضَرَبْتُ بِسِنِّي
بِمَعْنَى حَدِيثِ الْمُقْبَرِيِّ .

١١٩ - (١٨٨٦) حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ بْنُ يَحْيَى بْنِ صَالِحِ بْنِ الصَّرِيءِ . حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ (بِعَنِّي ابْنَ فَضَالَةَ)
عَنْ عِيَّاشِ (وَهُوَ ابْنُ عَبَّاسِ الْقَتَبَانِيِّ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُبَلِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « يُنْفَرُ لِلشَّهِيدِ كُلِّ ذَنْبٍ ، إِلَّا الدِّينَ » .

١٢٠ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدِ الْمُقْرِيِّ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ .
حَدَّثَنِي عِيَّاشُ بْنُ عَبَّاسِ الْقَتَبَانِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُبَلِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ؛ أَنَّ
النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « التَّقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُكْفِّرُ كُلَّ شَيْءٍ ، إِلَّا الدِّينَ » .

**

(٣٣) باب يباه أنه أرواح الشهداء في الجنة . وأنهم أمباء عند ربهم برزقون

١٢١ - (١٨٨٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ .
ع وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ وَعَيْسَى بْنُ يُونُسَ . جَمِيعًا عَنِ الْأَعْمَشِ . ع وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْمِرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ . قَالَا : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
مُرَّةَ ، عَنْ مَسْرُوقٍ . قَالَ : سَأَلْنَا عَبْدَ اللَّهِ (هُوَ ابْنُ مَسْعُودٍ) عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ : وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا
فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا بَلْ أَحْيَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ [٣/٤١٦١] قَالَ : أَمَا إِنَّا قَدْ سَأَلْنَا عَنْ ذَلِكَ .
فَقَالَ « أَرْوَاهُمْ فِي جَوْفِ طَيْرٍ خَضِرٍ . لَهَا قَنَادِيلٌ مَمْلُوءَةٌ بِالْعَرِشِ . تَسْرَحُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ شَاءَتْ .
ثُمَّ تَأْوِي إِلَى تِلْكَ الْقَنَادِيلِ . فَاطَّلَعَ إِلَيْهِمْ رَبُّهُمْ أَطْلَاعَةً . فَقَالَ : هَلْ تَشْتَهُونَ شَيْئًا؟ قَالُوا : أَى شَيْءٍ

(١) قال وحدنا محمد بن عجلان القائل هو سفیان .

نَشْتَعِي؟ وَنَحْنُ نَسْرَحُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ شِئْنَا. فَعَمَلُ ذَلِكَ بَيْنَ ثَلَاثِ مَرَّاتٍ. فَلَمَّا رَأَوْا أَنَّهُمْ لَنْ يُتْرَكُوا مِنْ أَنْ يُسْأَلُوا، قَالُوا: يَا رَبُّ ارْزُدْنَا أَنْ تَرُدَّ أَرْوَاحَنَا فِي أَجْسَادِنَا حَتَّى نُقْتَلَ فِي سَبِيلِكَ مَرَّةً أُخْرَى. فَلَمَّا رَأَى أَنْ لَيْسَ لَهُمْ حَاجَةٌ تَرِكُوا».

(٣٤) باب فصل الجهاد والرباط

١٢٢ - (١٨٨٨) حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاهِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَزَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ الزُّهَيْدِيِّ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ « رَجُلٌ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِمَالِهِ وَنَفْسِهِ » قَالَ : ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ « مُؤْمِنٌ فِي شِعْبٍ مِنَ الشَّعَابِ ، يَمْبُدُ رَبَّهُ ، وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ » .

١٢٣ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُهِيدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ . قَالَ : قَالَ رَجُلٌ : أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ « مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » قَالَ : ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ « ثُمَّ رَجُلٌ مُعْتَزِلٌ فِي شِعْبٍ (١) مِنَ الشَّعَابِ . يَمْبُدُ رَبَّهُ وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ » .

١٢٤ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ عَنِ الْاَوْزَاعِيِّ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . فَقَالَ « وَرَجُلٌ فِي شِعْبٍ » وَلَمْ يَقُلْ « ثُمَّ رَجُلٌ » .

١٢٥ - (١٨٨٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ بَعْجَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « مِنْ خَيْرِ مَعَاشِ النَّاسِ (٢) لَهُمْ ، رَجُلٌ مُنْسِكٌ عِنَانَ فَرَسِهِ (٣) »

(١) (شعب) الشعب ما انفرج بين جبلين . وليس المراد نفس الشعب خصوصاً ، بل المراد الافراد والاعتزال . وذكر الشعب مثلاً ، لأنه خال عن الناس غالباً .

(٢) (معايش الناس) الماش هو العيش ، وهو الحياة . وتقديره ، والله أعلم : من خير أحوال عيشهم رجل ممسك .

(٣) (ممسك عنان فرسه) أى متأهب ومنتظر وواقف بنفسه على الجهاد في سبيل الله .

فِي سَبِيلِ اللَّهِ . يَطِيرُ عَلَى مَنْتِهِ ^(١) . كُلَّمَا سَمِعَ هَيْمَةَ ^(٢) أَوْ فِرْعَانَ ^(٣) طَارَ عَلَيْهِ . يَبْتَغِي الْقَتْلَ وَالْمَوْتَ مِظَانَهُ ^(٤) . أَوْ رَجُلٍ فِي غُنَيْمَةٍ ^(٥) فِي رَأْسِ شَعْفَةٍ ^(٦) مِنْ هَذِهِ الشَّعْفِ . أَوْ بَطْنٍ وَادٍ مِنْ هَذِهِ الْأَوْدِيَةِ . يُقِيمُ الصَّلَاةَ وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ . وَيَبْعُدُ رَبَّهُ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْيَقِينُ . لَيْسَ مِنَ النَّاسِ إِلَّا فِي خَيْرٍ .

١٢٦ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ التَّمِيمِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، وَيَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ) . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَقَالَ : عَنْ بَعْجَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَدْرِ . وَقَالَ « فِي شِعْبَةٍ مِنْ هَذِهِ الشَّعَابِ » خِلَافَ رِوَايَةِ يَحْيَى .

١٢٧ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ بَعْجَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجُهَنِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ بَعْجَةَ . وَقَالَ « فِي شِعْبٍ مِنَ الشَّعَابِ » .

(٣٥) باب بيان الرمليين ، بقتل أمههما الآخر ، برخصه الجنة

١٢٨ - (١٨٩٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « يَضْحَكُ اللَّهُ إِلَى رَجُلَيْنِ . يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ . كِلَاهُمَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ » فَقَالُوا : كَيْفَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ « يُقَاتِلُ هَذَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَيُسْتَشْهِدُ . ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَى الْقَاتِلِ فَيُسَلِّمُ . فَيُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَيُسْتَشْهِدُ » .

(١) (يطير على منته) أى يسرع جدا على ظم ه حتى كأنه يطير .

(٢) (هيمة) الصوت عند حضور العدو .

(٣) (أو فرعاء) النهوض إلى العدو .

(٤) (يبتغي القتل والموت مظانه) يعنى يطلبه من مواطنه التي يرجى فيها ، لشدة رغبته في الشهادة .

(٥) (غنيمية) تصغير غنم . أى قطعة منها .

(٦) (شعفة) أعلى الجبل .

(...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وأبو كريب . قالوا : حدثنا وكيع عن سفيان ، عن أبي الزناد ، بهذا الإسناد ، مثله .

١٢٩ - (...) حدثنا محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن همام بن منبه . قال : هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله ﷺ . فذكر أحاديث منها : وقال رسول الله ﷺ « يضحك الله لرجلين . يقتل أحدهما الآخر . كلامهما يدخل الجنة » . قالوا : كيف ؟ يا رسول الله ! قال « يقتل هَذَا قَلْبُ الْجَنَّةِ . ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَى الْآخَرِ فَيَهْدِيهِ إِلَى الْإِسْلَامِ . ثُمَّ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَسْتَشْهَدُ » .

(٣٦) باب من قتل لأفرا ثم سدد

١٣٠ - (١٨٩١) حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وعلي بن حنبل . قالوا : حدثنا إسماعيل (يعنون ابن جعفر) عن القلاء ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال « لا يجتمع كافر وقائله في النار أبدا » .

١٣١ - (٠) حدثنا عبد الله بن عون الهلالي . حدثنا أبو إسحاق الفزاري ، إبراهيم بن محمد عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة . قال : قال رسول الله ﷺ « لا يجتمعان في النار اجتماعا يضرن أحدهما الآخر » قيل : من هم ؟ يا رسول الله ! قال « مؤمن قتل كافرا ثم سدد » .

(٣٧) باب فضل الصدقة في سبيل الله ، ونضعها

١٣٢ - (١٨٩٢) حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي . أخبرنا جرير عن الأعمش ، عن أبي عمرو الشيباني ، عن أبي مسعود الأنصاري . قال : جاء رجل بناقية مخطومة^(١) . فقال : هذيه في سبيل الله . فقال رسول الله ﷺ « لك بها ، يوم القيامة . سبعة آلاف ناقية . كلها مخطومة » .

(١) (سدد) معناه استقام على الطريقة المثلى ، ولم يخلط .

(٢) (مخطومة) أى فيها خطم ، وهو قريب من الزمام .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ زَائِدَةَ . ح وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ .
حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (بِعَنِي ابْنِ جَعْفَرٍ) . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

* * *

(٣٨) باب فضل إعانة الفارسي في سبيل الله بمركوب وغيره ، ومخوفة في أهدر جبر

١٣٣ - (١٨٩٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ)
قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي عَمْرِو الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ . قَالَ : جَاءَ
رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : إِنِّي أَبْدَعُ بِي ^(١) فَأَجْلِنِي . فَقَالَ « مَا عِنْدِي » فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ !
أَنَا أَدُلُّهُ عَلَى مَنْ يَحْمِلُهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ ذَلِكَ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرٍ فَأَعْلِهِ » .

* * *

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . ح وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ . أَخْبَرَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ . كُلُّهُمْ عَنِ
الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

* * *

١٣٤ - (١٨٩٤) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَمَّانُ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . حَدَّثَنَا
ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا بِهِزٌ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ
سَلَمَةَ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنْ فَتِي مِنْ أَسْلَمَ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي أُرِيدُ الْغَزَا وَكَلَيْسَ
مَعِيَ مَا أَتَجَهَّرُ . قَالَ « أَنْتَ فُلَانَا فَإِنَّهُ قَدْ كَانَ تَجَهَّرَ فَمَرَضَ . فَأَنَاهُ فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُقْرِئُكَ
السَّلَامَ وَيَقُولُ : أَعْطِنِي الَّذِي تَجَهَّرْتَ بِهِ . قَالَ : يَا فُلَانَةُ ! أَعْطِيهِ الَّذِي تَجَهَّرْتَ بِهِ . وَلَا تَجْبِسِي عَنْهُ
شَيْئًا . فَوَاللَّهِ لَا تَجْبِسِي مِنْهُ شَيْئًا فَيُبَارِكَ لَكَ فِيهِ .

* * *

١٣٥ - (١٨٩٥) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو الطَّاهِرِ (قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ) : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ .

(١) (أبدع بي) وفي بعض النسخ: بُدِّعَ بِي . ونقله القاضي عن جمهور رواة مسلم . قال : والأول هو الصواب ،
ومعروف في اللغة . ومعناه هلكت دابتي وهي مركوبي .

وَقَالَ سَعِيدٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ. أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ مُبَكِّيرِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ « مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا^(١) . وَمَنْ خَلَفَهُ فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا » .

١٣٦ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ الزُّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا زَيْدٌ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْجٍ) . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلِّمِ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ . قَالَ : قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ « مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فَقَدْ غَزَا . وَمَنْ خَلَفَ غَازِيًا فِي أَهْلِهِ فَقَدْ غَزَا » .

١٣٧ - (١٨٩٦) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُبَارَكِ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ . حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ ، مَوْلَى الْمَهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بَعَثًا إِلَى ابْنِ لِحْيَانَ ، مِنْ هُدَيْلٍ . فَقَالَ « لِيَنْبِئْتُمْ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا . وَالْأَجْرُ بَيْنَهُمَا » .

(...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الْوَارِثِ) قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ : حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ عَنْ يَحْيَى . حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ ، مَوْلَى الْمَهْرِيِّ . حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ بَعَثَ بَعَثًا . بِمَعْنَاهُ .

(...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ (يَعْنِي ابْنَ مُوسَى) عَنْ شَيْبَانَ ، عَنْ يَحْيَى ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

١٣٨ - (...) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، مَوْلَى الْمَهْرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ إِلَى ابْنِ لِحْيَانَ « لِيَخْرُجَ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ رَجُلٌ » ثُمَّ قَالَ لِلْقَاعِدِ « أَيُّكُمْ خَلَفَ الْخَارِجَ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ بِخَيْرٍ ، كَانَ لَهُ مِثْلُ نِصْفِ أَجْرِ الْخَارِجِ » .

(١) (فقد غزا) أي حصل له أجر بسبب النزول. وهذا الأجر يحصل بكل جهاد. وسواء قليله وكثيره. ولكل خالف له في أهله بخير، من قضاء حاجة لهم، وإفناق عليهم، أو ذب عنهم، أو مساعدتهم في أمر لهم.

(٣٩) باب حرمة نساء المجاهدين، وإثم من غابهم فيهم

١٣٩ - (١٨٩٧) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع عن شفيان، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ « حرمة نساء المجاهدين^(١) على القاعدین، كحرمة أمهاتهم . وما من رجل من القاعدین يخلف رجلاً من المجاهدين في أهله، فيخونه فيهم، إلا وُفِّ له يوم القيامة، فيأخذ من عمله ما شاء . فما ظنكم^(٢)؟ » .

(...) وحدثني محمد بن رافع . حدثنا يحيى بن آدم . حدثنا مسعر عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه . قال: قال (يعني النبي ﷺ) بمعنى حديث الثوري .

١٤٠ - (...) وحدثنا سعيّد بن منصور . حدثنا شفيان عن قنّب، عن علقمة بن مرثد، بهذا الإسناد « قال: فخذ من حسناته ما شئت » . فالتفت لينا رسول الله ﷺ فقال « فما ظنكم^(٣)؟ »

(٤٠) باب سقوط فرض الجهاد عن المعزورين

١٤١ - (١٨٩٨) حدثنا محمد بن المنثري ومحمد بن بشر (واللفظ لابن المنثري) . قال: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن أبي إسحاق؛ أنه سمع البراء يقول في هذه الآية: لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله [٤/النساء/٩٠] فأمر رسول الله ﷺ زيدا فجاء بكتف يكتبها . فشكا إليه ابن أم مكتوم ضرارته^(٣) . فزلت: لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولى الضرر .

(١) (حرمة نساء المجاهدين) هذا في شيئين: أحدهما تحريم التعرض لمن بريئة من نظر محرم وخلوة وحديث محرّم وغير ذلك. والثاني في برهن والإحسان إليهن وقضاء حوائجهم، التي لا يترتب عليها مفسدة، ولا يتوصل بها إلى بريئة، ونحوها.

(٢) (فما ظنكم) معناه: ما تظنون في رغبته في أخذ حسناته والاستكثار منها في ذلك المقام، أي لا يبقى منها شيئاً إن أمكنه .

(٣) (ضرارته) أي عاه . هكذا هو في جميع نسخ بلادنا: ضرارته .

قَالَ شُعْبَةُ: وَأَخْبَرَنِي سَمْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ رَجُلٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، فِي هَذِهِ الْآيَةِ: لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ. يَمِثِلُ حَدِيثِ الْبَرَاءِ. وَقَالَ ابْنُ بَشَّارٍ فِي رِوَايَتِهِ: سَمْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ.

١٤٢ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ عَنْ مِسْعَرٍ. حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ. قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ. كَلَّمَهُ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ. فَتَزَلَّتْ: غَيْرَ أَوْلَى الضَّرَرِ.

**

(٤١) باب نبوت الجنة للشمير

١٤٣ - (١٨٩٩) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ (ذَالْفِظِ لِسَعِيدٍ). أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو. سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ: قَالَ رَجُلٌ: أَيْنَ أَنَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ قُتِلْتُ؟ قَالَ « فِي الْجَنَّةِ » فَأَلْقَى عَمْرَاتٍ كُنَّ فِي يَدِهِ. ثُمَّ قَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ. وَفِي حَدِيثِ سُوَيْدٍ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ، يَوْمَ أُحُدٍ.

١٤٤ - (١٩٠٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ زَكَرِيَاءَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ. قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي النَّبِيتِ^(١) إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. ح. وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ الْمِصْبَعِيُّ. حَدَّثَنَا عَيْسَى (بِعَنِي ابْنِ يُونُسَ) عَنْ زَكَرِيَاءَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ. قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي النَّبِيتِ - قَبِيلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ - فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّكَ عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. ثُمَّ تَقَدَّمَ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « عَمِلَ هَذَا بَسِيرًا، وَأَجْرٌ كَثِيرًا ».

١٤٥ - (١٩٠١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ. وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ. قَالُوا: حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (وَهُوَ ابْنُ الْمُنْبِرَةِ)

(١) (بني النبيت) قبيلة من الأنصار.

عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بُسَيْسَةَ ^(١) ، عَيْنًا ^(٢) يَنْظُرُ مَا صَنَعَتْ عِيرُ أَبِي سُفْيَانَ ^(٣) . فَجَاءَ وَمَا فِي الْبَيْتِ أَحَدٌ غَيْرِي وَعَبِيرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (قَالَ : لَا أَذْرِي مَا اسْتَنْتَنِي بَعْضَ نِسَائِهِ) قَالَ : فَخَذْتُهُ الْحَدِيثَ . قَالَ : فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَكَلَّمَ . فَقَالَ « إِنَّ لَنَا طَلِبَةَ ^(٤) . فَمَنْ كَانَ ظَهْرُهُ ^(٥) حَاضِرًا فَلْيَرْكَبْ مَعَنَا » فَجَعَلَ رِجَالٌ يَسْتَأْذِنُونَهُ فِي ظُهُورِهِمْ ^(٦) فِي عُلُوِّ الْمَدِينَةِ . فَقَالَ « لَا . إِلَّا مَنْ كَانَ ظَهْرُهُ حَاضِرًا » فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ . حَتَّى سَبَقُوا الْمُشْرِكِينَ إِلَى الْبَدْرِ . وَجَاءَ الْمُشْرِكُونَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يُقَدِّمَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلَى شَيْءٍ حَتَّى أَكُونَ أَنَا دُونَهُ ^(٧) » فَدَنَا الْمُشْرِكُونَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « قَوْمُوا إِلَى جَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ » قَالَ : يَقُولُ مُعْمِرُ بْنُ الْحُصَيْنِ الْأَنْصَارِيُّ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! جَنَّةٌ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ ؟ قَالَ « نَعَمْ » قَالَ : بَخَّ بَخَّ ^(٨) . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا يَحْمِلُكَ عَلَى قَوْلِكَ بَخَّ بَخَّ » قَالَ : لَا . وَاللَّهِ ! يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِلَّا رَجَاءً ^(٩) أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِهَا . قَالَ « فَإِنَّكَ مِنْ أَهْلِهَا » فَأَخْرَجَ تَمْرَاتٍ مِنْ قَرْنِهِ ^(١٠) . فَجَعَلَ يَأْكُلُ مِنْهُنَّ .

(١) (بسيمة) قال القاضي : هكذا هو في جميع النسخ . قال : والمراد في كتب السيرة : بسيس ، وهو بسيس بن عمرو ، ويقال : ابن بشر من الأنصار ، من الخزرج . ويقال حليف لهم . قلت (أى الإمام النووي) : يجوز أن يكون أحد اللفظين اسماله ، والآخر لقباً .

(٢) (عينا) أى متجسسا ورقيبا .

(٣) (عير أبو سفيان) هى الدواب التى تحمل الطعام وغيره . قال : ولا تسمى عيرا إلا إذا كانت كذلك . وقال الجوهري فى الصحاح : المير الإبل تحمل الميرة . جمعها عيرات .

(٤) (طالبة) أى شيئا نطلبه .

(٥) (ظهره) الظهر الدواب التى تركب .

(٦) (ظهورهم) أى مركوباتهم .

(٧) (حتى أكون أنا دونه) أى قدامه مقدما فى ذلك الشئ . لئلا يفوت شئ من المصالح التى لا تعلمونها .

(٨) (بخ بخ) فيه لفتان : إسكان الحاء ، وكسرهما متونا . وهى كلمة تطلق لتفخيم الأمر وتعظيمه فى الخير .

(٩) (إلراعاة) هكذا هو فى أكثر النسخ المتعمدة : رجاءة ، بالمد ونصب التاء . وفى بعضها : رجاء ، بلانوين .

وفى بعضها بالندرين . وكله صحيح معروف فى اللغة . ومعناه : والله ما فعلته لشيء إلا رجاء أن أكون من أهلها .

(١٠) (قرنه) أى جمبة الذئب .

ثُمَّ قَالَ: لَئِن أَنَا حَيِّتُ حَتَّى آكُلَ تَمْرَاتِي هَذِهِ، إِنَّمَا لِحَيَاةٍ طَوِيلَةٍ. قَالَ فَرَمَى بِمَا كَانَ مَعَهُ مِنَ التَّمْرِ ثُمَّ قَاتَلَهُمْ حَتَّى قُتِلَ.

١٤٦ - (١٩٠٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) (قَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ) عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، وَهُوَ بِحَضْرَةِ^(١) الْمَدَوِيِّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ^(٢)»، فَقَامَ رَجُلٌ رَثٌ أَمِيحٌ. فَقَالَ: يَا أَبَا مُوسَى! أَنْتَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ هَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَارْجِعْ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: أَقْرَأُ عَلَيْكُمْ السَّلَامَ. ثُمَّ كَسَرَ جَنْفَ سَيْفِهِ^(٣) فَأَلْقَاهُ. ثُمَّ مَشَى بِسَيْفِهِ إِلَى الْمَدَوِيِّ. فَضَرَبَ بِهِ حَتَّى قُتِلَ.

١٤٧ - (٦٧٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا عَفَانٌ. حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: جَاءَ نَاسٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: أِنِ ابْنَتُ مَعْنَانَ رَجُلًا يَلْمُونَنا الْقُرْآنَ وَالسُّنَّةَ. فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ سَبْعِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُمُ الْقُرَاءُ. فِيهِمْ خَالِي حَرَامٌ. يَقْرُونَ الْقُرْآنَ. وَيَتَدَارَسُونَ بِاللَّيْلِ يَتَعَلَّمُونَ. وَكَانُوا بِالنَّهَارِ يَحِثُّونَ بِالْمَاءِ فَيَضْمُونَهُ فِي الْمَسْجِدِ. وَيَحْتَطِيبُونَ فَيَبِيحُونَهُ. وَيَشْتَرُونَ بِهِ الطَّعَامَ لِأَهْلِ الصُّفَّةِ^(٤)، وَالْفُقَرَاءِ. فَبَعَثَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِمْ. فَمَرَّضُوا لَهُمْ فَقَتَلُوهُمْ. قَبْلَ أَنْ يَبْلُغُوا الْمَكَانَ. فَقَالُوا: اللَّهُمَّ! بَلِّغْ عَنَّا نَبِيَّنَا؛ أَنَا قَدْ لَقِينَاكَ فَرَضِينَا عَنْكَ. وَرَضَيْتَ عَنَّا. قَالَ وَأَتَى رَجُلٌ حَرَامًا، خَالَ أَنَسَ، مِنْ خَلْفِهِ فَطَعَنَهُ بِرُمُحٍ حَتَّى أَفْقَدَهُ. فَقَالَ حَرَامٌ: فُزْتُ، وَرَبُّ الْكُفَّةِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ «إِنَّ إِخْوَانَكُمْ قَدْ قُتِلُوا. وَإِنَّهُمْ قَالُوا: اللَّهُمَّ! بَلِّغْ عَنَّا نَبِيَّنَا؛ أَنَا قَدْ لَقِينَاكَ فَرَضِينَا عَنْكَ. وَرَضَيْتَ عَنَّا.»

- (١) (بحضرة) هو بفتح الحاء وضمها وكسرها . ثلاث لغات . ويقال أيضا : بمحضّر .
- (٢) (تحت ظلال السيوف) قال العلماء : معناه أن الجهاد وحضور معركة القتال طريق إلى الجنة وسبب لدخولها .
- (٣) (جفن سيفه) هو غمده .
- (٤) (لأهل الصفة) أصحاب الصفة هم الفقراء الغرباء الذين كانوا يأوون إلى مسجد النبي ﷺ . وكانت لهم في آخرة صفة ، وهو مكان منقطع من المسجد مظلل عليه ، يبيتون فيه . قاله إبراهيم الحربي والقاضي . وأصله من صفة البيت ، وهي شيء كالظلة قدامه .

١٤٨ - (١٩٠٣) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بَهْزٌ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ . قَالَ : قَالَ أَنَسٌ : عَمِيَ الَّذِي سُمِّيَتْ بِهِ (١) لَمْ يَشْهَدْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَدْرًا . قَالَ : فَشَقَّ عَلَيْهِ . قَالَ : أَوْلُ مَشْهَدٍ شَهِدَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَيْبْتُ عَنْهُ . وَإِنْ أَرَانِي اللَّهَ مَشْهَدًا ، فِيمَا بَعْدُ ، مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، لَيَرَانِي اللَّهُ مَا أَصْنَعُ (٢) . قَالَ : فَهَابَ أَنْ يَقُولَ غَيْرَهَا (٣) . قَالَ : فَشَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ . قَالَ : فَاسْتَقْبَلَ سَمْدُ بْنُ مُمَازٍ . فَقَالَ لَهُ أَنَسٌ : يَا أَبَا عَمْرٍو! أَيْنَ؟ فَقَالَ : وَاهَا لِرِيحِ الْجَنَّةِ (٤) . أَجَدُهُ دُونَ أُحُدٍ (٥) . قَالَ : فَقَالَتْ لَهُمْ حَتَّى قُتِلَ . قَالَ : فَوُجِدَ فِي جَسَدِهِ بَضْعٌ وَتَمَّائُونَ . مِنْ بَيْنِ ضَرْبَةِ وَطْئِنَةِ وَرَمِيَةِ . قَالَ فَقَالَتْ أُخْتُهُ ، عَمَّتِي الرَّبِيعُ بِنْتُ النَّضْرِ : فَمَا عَرَفْتُ أُخِي إِلَّا بَيْنَانِهِ . وَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَلُوا تَبَدُّلًا [٢٣/الأحزاب/٢٣] قَالَ : فَكَانُوا يُرَوْنَ أَنَّهُ نَزَلَتْ فِيهِ وَفِي أَصْحَابِهِ .

**

(٤٢) باب من فاتل تكونه كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله

١٤٩ - (١٩٠٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرَّةَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ ؛ أَنَّ رَجُلًا أَعْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ! الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلْمَنْعَمِ . وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُذَكَّرَ

(١) (عمى الذى سميت به) أى باسمه ، وهو أنس بن النضر .

(٢) (ليرانى الله ما أصنع) هكذا هو فى أكثر النسخ ؛ ليرانى . بالالف . وهو صحيح . ويكون ما أصنع بدلا من

الضمير فى ليرانى . أى ليرى الله ما أصنع .

(٣) (ههاب أن يقول غيرها) معناه أنه اقتصر على هذه اللفظة المهمة ، وهى قوله : ليرانى الله ما أصنع ، مخافة أن

يماهد الله على غيرها ، فيعجز عنه أو تضعف بينته عنه ، أو نحو ذلك . وليكون أبرأ له من الحول والقوة .

(٤) (واها لريح الجنة) قال العلماء : واها كلمة تخنن وتلهف . والقائل هو أنس .

(٥) (أجده دون أحد) محمول على ظاهره ، وأن الله تعالى أوجده ربحها من موضع المعركة . وقد ثبتت الأحاديث

أن ربحها توجد من مسيرة خمسمائة عام .

وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِرَبِّهِ مَكَانَهُ^(١) . فَمَنْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ^(٢) ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةَ اللَّهِ أَعْلَىٰ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » .

١٥٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ مَعِينٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ) عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ شَقِيقِ ، عَنِ أَبِي مُوسَى . قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : عَنِ الرَّجُلِ يُقَاتِلُ شَجَاعَةً ، وَيُقَاتِلُ حِمِيَّةَ^(٣) ، وَيُقَاتِلُ رِيَاءً ، أَىٰ ذَلِكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةَ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا ، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » .

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقِ ، عَنِ أَبِي مُوسَى . قَالَ : أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! الرَّجُلُ يُقَاتِلُ مِنَّا شَجَاعَةً . فَذَكَرَ مِثْلَهُ .

١٥١ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنِ أَبِي وَائِلٍ ، عَنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْمَرِيِّ ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْقِتَالِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ؟ فَقَالَ : الرَّجُلُ يُقَاتِلُ غَضَبًا وَيُقَاتِلُ حِمِيَّةً . قَالَ : فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَيْهِ - وَمَا رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَيْهِ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ قَاتِمًا - فَقَالَ « مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةَ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » .

(٤٣) باب من قاتل للرباء والسمعة اسخى النار

١٥٢ - (١٩٠٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ يُونُسَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ إِسَارٍ . قَالَ : تَفَرَّقَ النَّاسُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . فَقَالَ لَهُ نَاتِلُ أَهْلِ الشَّامِ^(٤) :

(١) (مكانه) أى مكانته ومرتبته وقدرته على القتال ، أو شجاعته .

(٢) (فن في سبيل الله) أى قتال من في سبيل الله ، على حذف المضاف . أو فن القاتل فيه .

(٣) (حمية) هى الأنفة والنفرة والحمامة عن عشيرته .

(٤) (ناطل أهل الشام) وفى الرواية الأخرى : فقال له ناثل الشامى . وهو ناثل بن قيس المزيمى الشامى من أهل

فلسطين ، وهو تابعى ، وكان أبوه صحابيا . وكان ناثل كبير قومه .

أَيُّهَا الشَّيْخُ! حَدَّثَنَا حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : نَعَمْ . سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَىٰ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ ، رَجُلٌ اسْتَشْهَدَ . فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعْمَهُ فَعَرَفَهَا . قَالَ : فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ : قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى اسْتَشْهَدْتُ . قَالَ : كَذَبْتَ . وَلَئِكَ نَكَتَ لَأَنَّ يُقَالَ جَرِيٌّ . فَقَدْ قِيلَ . ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ حَتَّى اتَّى فِي النَّارِ . وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ وَعَلَّمَهُ وَقَرَأَ الْقُرْآنَ . فَأُتِيَ بِهِ . فَعَرَّفَهُ نِعْمَهُ فَعَرَفَهَا . قَالَ : فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ : تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ وَعَلَّمْتُهُ وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ . قَالَ : كَذَبْتَ . وَلَئِكَ نَكَتَ تَعَلَّمْتَ الْعِلْمَ لِيُقَالَ عَالِمٌ . وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ لِيُقَالَ هُوَ قَارِئٌ . فَقَدْ قِيلَ . ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ حَتَّى اتَّى فِي النَّارِ . وَرَجُلٌ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَعْطَاهُ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ كُلِّهِ . فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعْمَهُ فَعَرَفَهَا . قَالَ : فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ : مَا تَرَكْتُ مِنْ سَبِيلٍ تُحِبُّ أَنْ يُنْفَقَ فِيهَا إِلَّا أَنْفَقْتُ فِيهَا لَكَ . قَالَ : كَذَبْتَ . وَلَئِكَ نَكَتَ لِيُقَالَ هُوَ جَوَادٌ . فَقَدْ قِيلَ . ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ . ثُمَّ اتَّى فِي النَّارِ ^(١) . »

(...) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . أَخْبَرَنَا الْحُجَّاجُ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ يُونُسَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ . قَالَ : تَفَرَّجَ النَّاسُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . فَقَالَ لَهُ نَاتِلُ الشَّامِيِّ . وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ خَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ .

**

(٤٤) باب بيان قدر ثواب من غزا فغتم ومن لم يغتم

١٥٣ - (١٩٠٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ بَنِي مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ . حَدَّثَنَا حَيَّوَةُ بْنُ شُرَيْبٍ عَنْ أَبِي هَانِيءٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَيْلِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) قوله ﷺ في النازي والمالم والجواد ، وعقابهم على فعلهم ذلك لنير الله ، وإدخالهم النار - دليل على تمليط تحريم الزياء وشدة عقوبته ، وعلى الحث على وجوب الإخلاص في الأعمال ، كما قال الله تعالى : وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين وفيه أن العمومات الواردة في فضل الجهاد إنما هي لمن أراد الله تعالى بذلك مخلصا . وكذلك الثناء على العلماء ، وعلى المنفقين في وجوه الخيرات ، كما محمول على من فعل ذلك لله تعالى ، مخلصا .

قَالَ « مَا مِنْ غَازِيَةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُصِيبُونَ الْغَنِيمَةَ ، إِلَّا تَعَجَّلُوا ثُلَاثِي أَجْرِهِمْ مِنَ الْآخِرَةِ . وَيَسْقُوا لَهُمُ الثَّلَاثُ . وَإِنْ لَمْ يُصِيبُوا غَنِيمَةً تَمَّ لَهُمْ أَجْرُهُمْ » .

١٥٤ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلِ التَّمِيمِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ . أَخْبَرَنَا نَافِعُ بْنُ يَزِيدَ . حَدَّثَنِي أَبُو هَانِيَةَ . حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا مِنْ غَازِيَةٍ أَوْ سَرِيَّةٍ نَغْزُو وَفَنَعَمَ وَتَسَلَّمَ إِلَّا كَانُوا قَدْ تَعَجَّلُوا ثُلَاثِي أَجُورِهِمْ . وَمَا مِنْ غَازِيَةٍ أَوْ سَرِيَّةٍ تَحْتَفِقُ^(١) وَأَصَابَ إِلَّا تَمَّ أَجُورُهُمْ » .

**

(٤٥) باب قوله صلى الله عليه وسلم « إنما الأعمال بالنية » وأنه برغل فيه الغزو وغيره من الأعمال

١٥٥ - (١٩٠٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ مَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ . قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ^(٢) .

(١) (محقق) قال أهل اللغة : الإخفاق أن يفرزوا فلا ينفموا شيئاً . وكذلك كل طالب حاجة إذا لم تحصل فقد أخفق . ومنه : أخفق الصائد ، إذا لم يقع له صيد . وأما معنى الحديث ، فالصواب الذي لا يجوز غيره أن النزاة ، إذا سلوا ، أو غنموا ، يكون أجرهم أقل من أجر من لم يسلم ، أو سلم ولم يفتح . وأن الغنيمة هي في مقابلة جزء من أجر غزوم فإذا حصلت لهم فقد تعجلوا ثلثي أجرهم المترتب على الغزو ، وتكون هذه الغنيمة من جملة الأجر .

وهذا موافق للأحاديث الصحيحة المشهورة عن الصحابة . كقوله : منا من مات ولم يأكل من أجره شيئاً . ومنا من أينعت له ثمرته فهو يهدبها ، أى يجتنبها .

فهذا الذى ذكرنا هو الصواب . وهو ظاهر الأحاديث . ولم يأت حديث صريح صحيح يخالف هذا . فتمين جملة على ما ذكرنا .

وقد اختار القاضى عياض معنى هذا الذى ذكرناه ، بعد حكايته ، فى تفسيره ، أفرألا فاسدة .

(٢) (إنما الأعمال بالنية) أجمع المسلمون على عظم موقع هذا الحديث وكثرة فوائده وصحته . قال الشافعى وآخرون : هو ثلث الإسلام . وقال الشافعى : يدخل فى سبعين باباً من الفقه . وقال آخرون : هو ربع الإسلام . وقال عبد الرحمن بن مهدي وغيره : ينبئ لمن صنف كتاباً أن يبدأ فيه بهذا الحديث تنبيهاً للطالب على تصحيح النية . (ونقل الخطابى هذا عن الأئمة مطلقاً . وقد فعل ذلك البخارى وغيره . فابتدؤا به قبل كل شيء . وذكره البخارى فى سبعة مواضع من كتابه . قال الحفاظ : ولم يصح هذا الحديث عن النبي ﷺ إلا من رواية عمر بن الخطاب . ولا عن عمر إلا من رواية علقمة بن وقاص . ولا عن علقمة إلا من رواية محمد بن إبراهيم التميمي . ولا عن محمد إلا من رواية يحيى بن سعيد الأنصارى . وعن يحيى انتشر =

وَإِنَّمَا لِأَمْرِي مَا نَوَى^(١) . فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ^(٢) ، فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ . وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَرَوَّجُهَا ، فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ بْنِ الْمُهَاجِرِ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّسِ الْقَتَكِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي الثَّقَفِيَّ) . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ ، سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا حَفْصُ (يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ) وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْأَهْمَدَانِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . كُلُّهُمْ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، بِإِسْنَادِ مَالِكٍ ؛ وَمَعْنَى حَدِيثِهِ .
وَفِي حَدِيثِ سُفْيَانَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَلَى الْمِنْبَرِ يُخْبِرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

= فرواه عنه أكثر من مائتي إنسان ، أكثرهم أئمة . ولهذا قال الأئمة : ليس هو متواترا ، وإن كان مشهورا عند الخاصة والعامة ، لأنه فقد شرط التواتر في أوله .

وفيه طرفة من طرف الإسناد . فإنه رواه ثلاثة تابعيون . بعضهم عن بعض : يحيى ومحمد وعلقمة . قال جواهر العلماء من أهل العربية ، والأصول وغيرهم : لفظة إنما موضوعة للحصر . ثبت المذكور وتنفي ما سواه . فتقدير هذا الحديث : أن الأعمال تحسب إذا كانت بنية . ولا تحسب إذا كانت بلا نية .

(١) (وإنما لأمرى ما نوى) قالوا : فائدة ذكره بعد «إنما الأعمال بالنية» بيان أن تعيين النوى شرط . فلو كان على إنسان صلاة مقضية ، لا يكفيه أن ينوي الصلاة العائنة . بل يشترط أن ينوي كونها ظهرا أو غيرها . ولولا اللفظ الثاني لاقتضى الأول صحة النية بلا تعيين ، أو أوهم ذلك .

(٢) (فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله) معناه من قصد بهجرته وجه الله وقع أجره على الله . ومن قصد بها دنيا أو امرأة فهي حظه . ولا نصيب له في الآخرة بسبب هذه الهجرة . وأصل الهجرة الترك . والراد ، هنا ، ترك الوطن . وذكر المرأة مع الدنيا يحتمل وجهين : أحدهما أنه جاء أن سبب هذا الحديث أن رجلا هاجر ليتزوج امرأة يقال لها : أم قيس ، فقيل له : مهاجر أم قيس . والثاني أنه للتنبه على زيادة التحذير من ذلك . وهو من باب ذكر الخاص بعد العام ، تنبيها على مزينه .

(٤٦) باب استحباب طلب الشهادة في سبيل الله تعالى

١٥٦ - (١٩٠٨) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ طَلَبَ الشَّهَادَةَ صَادِقًا ، أُعْطِيَهَا ، وَلَوْ لَمْ تُصِبْهُ ^(١) » .

١٥٧ - (١٩٠٩) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لِحَرَمَلَةَ) (قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ حَرَمَلَةُ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ) . حَدَّثَنِي أَبُو شَرِيحٍ ؛ أَنَّ سَهْلَ بْنَ أَبِي أُمَامَةَ بْنَ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ ، بَلَّغَهُ اللَّهُ مَنَازِلَ الشَّهَدَاءِ ، وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ » وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو الطَّاهِرِ فِي حَدِيثِهِ « بِصِدْقٍ » .

(٤٧) باب ذم من مات ولم يفتز، ولم يحدث نفسه بالفزوة

١٥٨ - (١٩١٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْمٍ الْأَنْطَاكِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ وَهَيْبِ الْمَكِّيِّ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُسْكَدِرِ ، عَنْ سُمَيٍّ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَنْزُ ، وَلَمْ يُحَدِّثْ بِهِ نَفْسَهُ ، مَاتَ عَلَى شُعْبَةٍ مِنَ نِفَاقٍ » . قَالَ ابْنُ سَهْمٍ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ : فَتَرَى ^(٢) أَنَّ ذَلِكَ كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

(١) (من طلب الشهادة صادقا، أعطيا، ولو لم تصبه) وفي الرواية الأخرى: من سأل الله الشهادة بصدق. معنى الرواية الأولى مفسر من الرواية الثانية. وممنهما جميعا أنه إذا سأل الشهادة بصدق أعطى من ثواب الشهداء، وإن كان على فراشه. وفيه استحباب سؤال الشهادة واستحباب نية الخير.

(٢) (فترى) بضم التون. أى نظن. وهذا الذى قاله ابن المبارك محتمل. وقد قال غيره: إنه عام. والمراد أن من فعل هذا فقد أشبه المنافقين المتخلفين عن الجهاد، فى هذا الوصف. فإن ترك الجهاد أحد شعب النفاق.

(٤٨) باب ثواب من مبه عن الفزرو مرض أو عذر آخر

١٥٩ - (١٩١١) حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَاةٍ . فَقَالَ « إِنَّ بِالْمَدِينَةِ لَرِجَالًا مَا سِرْتُمْ مَسِيرًا وَلَا قَطَعْتُمْ وَاذِيًا ، إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ . حَبَسَهُمُ الْمَرَضُ » .

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ! أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعِ . قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . كُلُّهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ وَكَيْعٍ « إِلَّا شَرِكُوكُمْ^(١) فِي الْأَجْرِ » .

(٤٩) باب فضل الفزرو في البحر

١٦٠ - (١٩١٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أُمِّ حَرَامٍ بِنْتِ مِلْحَانَ^(٢) فَتَطْعِمُهُ . وَكَانَتْ أُمُّ حَرَامٍ تَحْتَ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ . فَدَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فَأَطْعَمَتْهُ . ثُمَّ جَلَسَتْ تَقْلِي رَأْسَهُ . فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ . قَالَتْ : فَقُلْتُ : مَا يُضْحِكُكَ ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ غَزَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ . يَرَكِبُونَ نَبِيحَ^(٣) هَذَا الْبَحْرِ . مُلُوكًا عَلَى الْأَسِيرَةِ . أَوْ مِثْلَ الْمُلُوكِ عَلَى الْأَسِيرَةِ »^(٤) . (يَشْكُ أَيُّهَمَا قَالَ) قَالَتْ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي

(١) (شركوكم) قال أهل اللغة : شرکه ، بكسر الراء ، بمعنى شاركه . وفي هذا الحديث فضيلة النبية في الخير . وإن من نوى الفزرو أو غيره من الطاعات ، فمرض له عذر منه ، حصل له ثواب نيته . وإنه كلما أكثر من التأسف على فوات ذلك وتعنى كونه مع الغزاة ومحوم ، أكثر ثوابه .

(٢) (أم حرام بنت ملحان) اتفق العلماء على أنها كانت محرما له ﷺ . واختلفوا في كيفية ذلك . فقال ابن عبد البر وغيره : كانت إحدى خالاته من الرضاعة . وقال آخرون : بل كانت خالة لأبيه أو لجدته . لأن عبد المطلب كانت أمه من بني النجار . (٣) (نبيح) هو ظهره ووسطه .

(٤) (مثل الملوك على الأسيرة) قيل : هو صفة لهم في الآخرة ، إذا دخلوا الجنة . والأصح أنه صفة لهم في الدنيا . أي يركبون مراكب الملوك لسمة حالهم واستقامة أمرهم وكثرة عددهم .

مِنْهُمْ. فَدَمًا لَهَا. ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ فَنَامَ. ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ. قَالَتْ فَقُلْتُ: مَا يَضْحَكُكَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ « نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عَرَضُوا عَلَيَّ غَزَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ » كَمَا قَالَ فِي الْأُولَى. قَالَتْ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَني مِنْهُمْ. قَالَ « أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ ». فَرَكَبْتُ أُمَّ حَرَامٍ بِنْتَ مِلْحَانَ الْبَحْرِيَّ فِي زَمَنِ مُعَاوِيَةَ^(١). فَصُرِعَتْ عَنْ دَابَّتِهَا حِينَ خَرَجَتْ مِنَ الْبَحْرِ. فَهَلَكْتُ.

١٦١ - (...) حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ. حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أُمَّ حَرَامٍ، وَهِيَ خَالَةُ أَنَسِ. قَالَتْ: أَنَا نَأَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَئِذٍ. فَقَالَ عِنْدَنَا. فَاسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ. فَقُلْتُ: مَا يَضْحَكُكَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! بَأبِي أَنْتَ وَأُمَّيْ! قَالَ « أَرَيْتُ قَوْمًا مِنْ أُمَّتِي يَرَكِبُونَ ظَهْرَ الْبَحْرِ. كَأَلْمَلُوكِ عَلَى الْأَسِيرَةِ » فَقُلْتُ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَني مِنْهُمْ. قَالَ « فَإِنَّكَ مِنْهُمْ » قَالَتْ: ثُمَّ نَامَ فَاسْتَيْقَظَ أَيْضًا وَهُوَ يَضْحَكُ. فَسَأَلْتُهُ. فَقَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ. فَقُلْتُ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَني مِنْهُمْ. قَالَ « أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ ». قَالَ: فَتَزَوَّجَهَا عِبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ، بَعْدُ. فَغَزَا فِي الْبَحْرِ فَحَمَلَهَا مَعَهُ. فَلَمَّا أَنْ جَاءَتْ قُرْبَتِهَا بِعَمَلَةٍ. فَرَكَبَتْهَا. فَصُرِعَتْهَا. فَانْدَقَتْ عَنْقُهَا.

١٦٢ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زُمَيْجٍ بْنُ الْمُهَاجِرِ وَيَحْيَى بْنُ يَحْيَى! قَالَ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ حَبَّانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ خَالَتِهِ أُمَّ حَرَامٍ بِنْتِ مِلْحَانَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: نَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا قَرِيبًا مِنِّي. ثُمَّ اسْتَيْقَظَ يَتَبَسَّمُ. قَالَتْ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا أَضْحَكَكَ؟ قَالَ « نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عَرَضُوا عَلَيَّ يَرَكِبُونَ ظَهْرَ هَذَا الْبَحْرِ الْأَخْضَرِ^(٢) » ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ.

(١) (في زمن معاوية) قال القاضي: قال أكثر أهل السير والأخبار. إن ذلك كان في خلافة عثمان بن عفان رضي الله عنه. وإن فيها ركبت أم حرام وزوجها إلى قبرس فصرعت عن دابتها هناك. فتوفيت ودفنت هناك. وعلى هذا يكون قوله: في زمان معاوية - معناه في زمان غزوه في البحر، لا في أيام خلافته.

(٢) (الأخضر) قال الحافظ في الفتح: قال الكرمانى: هي صفة لازمة للبحر لا مخصصة. انتهى. ويحتمل أن تكون =

(...) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَمْفَرٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ابْنَةً مِلْحَانَ ، خَالََةَ أَنَسِ . فَوَضَعَ رَأْسَهُ عِنْدَهَا . وَسَأَلَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ وَمُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ .

**

(٥٠) باب فضل الرباط في سبيل الله عز وجل

١٦٣ - (١٩١٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَهْرَامِ الدَّارِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ . حَدَّثَنَا لَيْثُ (يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ) عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى ، عَنْ مَكْحُولٍ ، عَنْ شُرْحَبِيلِ بْنِ السَّمِطِ (١) ، عَنْ سَلْمَانَ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « رِبَاطٌ (٢) يَوْمَ وَلِيَدَلَهُ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ . وَإِنْ مَاتَ ، جَرَى عَلَيْهِ عَمَلُهُ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُهُ ، وَأَجْرِي عَلَيْهِ رِزْقُهُ ، وَأَمِنَ الْفِتَانَ (٣) » .

(...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَرِيحٍ ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ شُرْحَبِيلِ بْنِ السَّمِطِ ، عَنْ سَلْمَانَ الْخَيْرِ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . بِمَعْنَى حَدِيثِ اللَّيْثِ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى .

**

== مخصصة لأن البحر يطابق على الملح والعذب ، فجاء لفظ الأخضر لتخصيص الملح بالمراد . قال : والماء في الأصل لا لون له . وإنما تنعكس الخضرة من انعكاس الهواء وسائر مقابلاته إليه . وقال غيره : إن الذي يقابله السماء . وقد أطلقوا عليها الخضراء لحديث « ما أظلت الخضراء ولا أقلت الغبراء » والعرب تطلق الأخضر على كل لون ليس بأبيض ولا أحمَر . قال الشاعر :

وأنا الأخضر من يعرفني أخضر الجلدة من نسل العرب

يعني أنه ليس بأحمَر كالعجم .

(١) (السمط) يقال : بفتح السين وكسر الميم . ويقال : بكسر السين وإسكان الميم .

(٢) (رباط) أصل الرباط ما يربط به الخيل . ثم قيل لسكل أهل ثمر يدفع عن خلفه : رباط .

(٣) (وأمن الفتان) ضبطوا أمن بوجهين : أحدهما أمن بفتح الهمزة وكسر الميم من غير واو . والثاني أومن بضم

الهمزة وبواو . وأما الفتان فقال القاضى : رواية الأكثرين بضم الفاء جمع فتن . قال : ورواية الطبري بالفتح .

(٥١) باب بيانه الشهداء

١٦٤ - (١٩١٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ سُمَيْيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «يَنْتَمِرُ جُلُودُ يَمْنَى بِطَرِيقٍ، وَجَدَّ غُصْنٌ شَوْكًا عَلَى الطَّرِيقِ. فَأَخْرَهُ. فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ. فَغَفَرَ لَهُ». وَقَالَ «الشَّهَدَاءُ خَمْسَةٌ: الْمَطْمُونُ^(١)، وَالْمَبْطُونُ، وَالغَرِيقُ، وَصَاحِبُ الْهَدْمِ، وَالشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ».

١٦٥ - (١٩١٥) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَا تَعْدُونَ الشَّهِيدَ فِيكُمْ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ. قَالَ «إِنْ شَهِدَاءُ أُمَّتِي إِذَا لَقِلِيلٌ» قَالُوا: فَمَنْ هُمْ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ «مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ. وَمَنْ مَاتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ. وَمَنْ مَاتَ فِي الطَّاعُونَ فَهُوَ شَهِيدٌ. وَمَنْ مَاتَ فِي الْبَطْنِ فَهُوَ شَهِيدٌ».

قَالَ ابْنُ مِقْسَمٍ: أَشْهَدُ عَلَى أَبِيكَ، فِي هَذَا الْحَدِيثِ؛ أَنَّهُ قَالَ «وَالغَرِيقُ شَهِيدٌ».

(...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ يَبَانَ الْوَاسِطِيُّ. حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ سُهَيْلٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. غَيْرَ أَنَّهُ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ سُهَيْلٌ: قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مِقْسَمٍ: أَشْهَدُ عَلَى أَخِيكَ^(٢) أَنَّهُ زَادَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ «وَمَنْ غَرِقَ فَهُوَ شَهِيدٌ».

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا بَهْرٌ. حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ. حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَفِي حَدِيثِهِ: قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مِقْسَمٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ. وَزَادَ فِيهِ «وَالغَرِيقُ شَهِيدٌ».

(١) (الشهداء خمسة: المطمون . . .) المطمون هو الذي يموت في الطاعون . والمبطن صاحب داء البطن وهو الإسهال . قال القاضي : وقيل : هو الذي به الاستسقاء وانتفاخ البطن . وقيل : هو الذي يشتكى بطنه . وقيل : هو الذي يموت بداء بطنه مطلقا . وأما الغرق فهو الذي يموت في الماء . وصاحب الهدم من يموت تحته .
(٢) (على أخيك) هكذا وقع في أكثر نسخ بلادنا : على أخيك وفي بعضها : على أبيك . وهو الصواب .

١٦٦ - (١٩١٦) حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ) . حَدَّثَنَا حَاصِمٌ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ . قَالَتْ: قَالَ لِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: بِمِ مَاتَ يَحْيَى بْنُ أَبِي عَمْرَةَ؟ قَالَتْ قُلْتُ: بِالطَّاعُونَ . قَالَتْ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «الطَّاعُونَ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ» .

(...) وَحَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ حَاصِمٍ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ، بِمِثْلِهِ .

(٥٢) باب فضل الرمي والحث عليه ، وزم من علمه ثم نسي

١٦٧ - (١٩١٧) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ ، مُنَافَةَ بْنِ شُقَيْبٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ حَامِرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ ، يَقُولُ «وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ»^(١) مِنْ قُوَّةٍ . أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّئِيَّةَ . أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّئِيَّةَ .

١٦٨ - (١٩١٨) وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ حَامِرٍ . قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «سَتُفْتَحُ عَلَيْكُمْ أَرْضُونَ . وَيَكْفِيكُمْ اللَّهُ . فَلَا يَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَلْهُوَ بِأَسْمِهِ» .

(...) وَحَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ عَنْ بَكْرِ بْنِ مُضَرَ ، عَنْ عَمْرُو بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْهَمْدَانِيِّ . قَالَ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ حَامِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ .

١٦٩ - (١٩١٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ بْنِ الْمُهَاجِرِ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ الْحَارِثِ بْنِ يَعْقُوبَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِمَاسَةَ؛ أَنَّهُ قُبِيماً اللَّخْمِيِّ قَالَ لِعُقْبَةَ بْنِ حَامِرٍ: تَخْتَلِفُ بَيْنَ هَذَيْنِ الْفَرَضَيْنِ، وَأَنْتَ

(١) (وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ ..) قَوْلُهُ ﷺ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ - أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرِّمِيَّ . قَالَهَا ثَلَاثًا . هَذَا تَصْرِيحٌ بِتَفْسِيرِهَا: وَرَدَّ لِمَا يَحْكِيهِ الْمُفَسِّرُونَ مِنَ الْأَقْوَالِ سِوَى هَذَا . وَفِيهِ ، وَفِي الْأَحَادِيثِ بَعْدَهُ ، فَضِيلَةُ الرِّمِيِّ وَالْمُنَافِلَةُ وَالِاعْتِنَاءُ بِدَلَاكِ ، بِنِيَّةِ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى . وَكَذَلِكَ الْمُنَافِقَةُ وَسَائِرُ أَنْوَاعِ اسْتِعْمَالِ السَّلَاحِ . وَكَذَا السَّابِقَةُ بِالْحَيْلِ وَغَيْرِهَا . وَالْمُرَادُ بِهَذَا كُلِّهِ التَّمَرُّنُ عَلَى الْقِتَالِ وَالتَّدْرِبُ وَالتَّحَدِّقُ فِيهِ وَرِيَاضَةُ الْأَعْضَاءِ بِذَلِكَ .

كَبِيرٌ يَشُقُّ عَلَيْكَ . قَالَ عُمَبَةَ : لَوْلَا كَلَامٌ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، لَمْ أَعَابِيهِ ^(١) . قَالَ الْحَارِثُ : فَقُلْتُ لِابْنِ شُمَّاسَةَ : وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ : إِنَّهُ قَالَ « مَنْ عَلِمَ الرَّعْمَى ثُمَّ تَرَكَهُ ، فَلَيْسَ مِنَّا ، أَوْ قَدْ عَصَى » .

* * *

(٥٣) باب قوله صلى الله عليه وسلم « لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم من خلفهم »

١٧٠ - (١٩٢٠) حَدَّثَنَا سَمِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَمِيدٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا حَمَّادُ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ) عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ ، عَنْ ثَوْبَانَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ ^(٢) مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ . لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ ^(٣) . حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ ^(٤) وَهُمْ كَذَلِكَ » . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ قُتَيْبَةَ « وَهُمْ كَذَلِكَ » .

* * *

١٧١ - (١٩٢١) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنَيَّرٍ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَعَبْدَةُ . كِلَاهُمَا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) : حَدَّثَنَا مَرْوَانَ (يَعْنِي الْفَزَارِيَّ) عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ قَيْسٍ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَنْ يَزَالَ قَوْمٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى النَّاسِ ، حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ ، وَهُمْ ظَاهِرُونَ » .

* * *

(...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسٍ . قَالَ : سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ ابْنَ شُئْبَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ . بِمِثْلِ حَدِيثِ مَرْوَانَ . سِوَاءً .

* * *

(١) (أعابيه) هكذا هو في معظم النسخ : لم أعابيه ، بالياء . وفي بعضها : لم أعاناه ، بحذفها . وهو الفصيح . والأول لغة معروفة سبق بيانها مرات .

(٢) (طائفة) قال البخاري : هم أهل العلم . وقال أحمد بن حنبل رضي الله عنه : إن لم يكونوا أهل الحديث فلا أدرى من هم ! . قال القاضي عياض : إنما أراد أحمد أهل السنة والجماعة ومن يعتقد مذاهب أهل الحديث . قال الإمام النووي : يحتتمل أن هذه الطائفة مفرقة بين أنواع المؤمنين . فهم شجعان مقاتلون ، ومنهم قهقراء ، ومنهم محدثون ، ومنهم زهاد وآمرون بالمعروف وناهون عن المنكر . ومنهم أهل أنواع أخرى من الخير . ولا يلزم أن يكونوا مجتمعين ، بل قد يكونون متفرقين في أقطار الأرض .

(٣) (من خذلهم) يعني من خالفهم .

(٤) (حتى يأتي أمر الله) المراد به هو الريح التي تأتي فتأخذ روح كل مؤمن ومؤمنة .

١٧٢ - (١٩٢٢) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « لَنْ يَبْرَحَ هَذَا الدِّينُ قَائِمًا ، يُقَاتِلُ عَلَيْهِ عَصَابَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ » .

١٧٣ - (١٩٢٣) حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . قَالَ : حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ، ظَاهِرِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

١٧٤ - (١٠٣٧) حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ ابْنِ جَابِرٍ ؛ أَنَّ عُمَيْرَ بْنَ هَانِيٍّ حَدَّثَهُ . قَالَ : سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللَّهِ ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ أَوْ خَالَفَهُمْ ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ عَلَى النَّاسِ » .

١٧٥ - (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنَا جَعْفَرُ (وَهُوَ ابْنُ بَرْقَانَ) حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْأَصَمِّ . قَالَ : سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ ذَكَرَ حَدِيثًا رَوَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . لَمْ أَسْمَعْهُ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى مِنْبَرِهِ حَدِيثًا غَيْرَهُ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ . وَلَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ عَلَى مَنْ نَاوَأَهُمْ »^(١) ، إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ .

١٧٦ - (١٩٢٤) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهْبٍ . حَدَّثَنَا عَمِيُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ . حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ . حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَمَّاسَةَ الْمَهْرِيُّ . قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ مَسْلَمَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، وَعِنْدَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : لَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا عَلَى شِرَارِ الْخَلْقِ . هُمْ شَرُّ مِنْ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ . لَا يَدْعُونَ اللَّهَ بِشَيْءٍ إِلَّا رَدَّهُ عَلَيْهِمْ .

(١) (ناراًم) اى عادام.

فَبَيْنَمَا هُمْ عَلَى ذَلِكَ أَقْبَلَ عُقْبَةُ بْنُ حَاوِرٍ . فَقَالَ لَهُ مَسْلَمَةٌ : يَا عُقْبَةُ ! أَسْمِعْ مَا يَقُولُ عَبْدُ اللَّهِ . فَقَالَ عُقْبَةُ : هُوَ أَعْلَمُ . وَأَمَّا أَنَا فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَا تَزَالُ عِصَابَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى أَمْرِ اللَّهِ ، فَأَهْرَبِينَ لِمَدْوِهِمْ ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ ، حَتَّى تَأْتِيَهُمُ السَّاعَةُ ، وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ » . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : أَجَلٌ . ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ رِيحًا كَرِيمًا كَرِيمًا الْمِسْكَ . مَسُّهَا مَسُّ الْحَرِيرِ . فَلَا تَتْرُكُ نَفْسًا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنَ الْإِيمَانِ إِلَّا قَبَضَتْهُ . ثُمَّ يَبْتَقِي شِرَارُ النَّاسِ ، عَلَيْهِمْ تَقْوَمُ السَّاعَةُ .

١٧٧ - (١٩٢٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ أَبِي عُمَانَ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يَزَالُ أَهْلُ الْعَرَبِ ^(١) ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ حَتَّى تَقْوَمَ السَّاعَةُ » .

(٥٤) باب مراعاة مصلحة الدواب في السير، والنهي عن التعريس في الطريق

١٧٨ - (١٩٢٦) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا سَافَرْتُمْ فِي الْخِصْبِ ^(٢) ، فَأَعْطُوا الْإِبِلَ حَطًّا مِنَ الْأَرْضِ . وَإِذَا سَافَرْتُمْ فِي السَّنَةِ ^(٣) ، فَاسْرِعُوا عَلَيْهَا السَّيْرَ . وَإِذَا عَرَسْتُمْ بِاللَّيْلِ ، فَاجْتَنِبُوا الطَّرِيقَ . فَإِنَّهَا مَأْوَى الْهَوَامِّ بِاللَّيْلِ » .

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا سَافَرْتُمْ فِي الْخِصْبِ ، فَأَعْطُوا الْإِبِلَ حَطًّا مِنَ الْأَرْضِ » .

(١) (أهل العرب) قال علي بن المديني: المراد بأهل العرب، العرب. والمراد بالعرب، الدلو الكبير لاختصاصهم بها غالباً. وقال آخرون. المراد به العرب من الأرض. وقال معاذ: هم بالشام: وجاء في حديث آخر: هم بيت المقدس. وقيل: هم أهل الشام وما وراء ذلك. قال القاضي: وقيل المراد بأهل العرب، أهل الشدة والجلد. وغرب كل شيء حده.

(٢) (الخصب) هو كثرة العشب والمرعى، وهو ضد الجلب.

(٣) (السنة) هي القحط. ومنه قوله تعالى: ولقد أخذنا آل فرعون بالسنين، أي بالقحوط.

وَإِذَا سَافَرْتُمْ فِي السَّنَةِ، فَبَادِرُوا بِهَا نَقِيهَا^(١). وَإِذَا عَرَسْتُمْ^(٢)، فَاجْتَنِبُوا الطَّرِيقَ. فَإِنَّهَا طُرُقُ الدَّوَابِّ، وَمَأْوَى الهَوَامِّ بِاللَّيْلِ.»

(٥٥) باب السفر فطعم من العذاب، واستحباب تعجيل المسافر إلى أهله، بعد قضاء سفره

١٧٩ - (١٩٢٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، وَأَبُو مُصْعَبٍ الزُّهْرِيُّ، وَمَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاجِمٍ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا مَالِكٌ. ح. وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ). قَالَ: قُلْتُ لِمَالِكٍ: حَدَّثَكُمُ سَمِيُّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ. يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ نَوْمَهُ^(٣) وَطَعَامَهُ وَشَرَابَهُ. فَإِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ نَهْمَتَهُ^(٤) مِنْ وَجْهِهِ، فَلْيَمْجَلْ إِلَى أَهْلِهِ؟» قَالَ: نَعَمْ.

(١) (نقيها) التقى هو الخ. ومعنى الحديث الحث على الرفق بالدواب ومراعاة مصلحتها. فإن سافروا في الحصب قللوا السير وتركوا ترعى في بعض النهار، وفي أثناء السير، فتأخذ حظها من الأرض بما ترعاه منها. وإن سافروا في التحط عجلوا السير ليصلوا المقصد وفيها بقية من قوتها. ولا يقللوا السير فيلحقها الضرر. لأنها لا تجد ما ترعى فتضمف ويذهب نقيها وربما كالت ووقفت.

(٢) (وإذا عرستم) قال أهل اللغة: التمريس النزول في أواخر الليل للنوم والراحة. هذا قول الخليل والأكثرين. وقال أبو زيد: هو النزول أي وقت كان من ليل أو نهار. والمراد بهذا الحديث هو الأول. وهذا أدب من آداب السير والنزول أرشد إليه ﷺ. لأن الحشرات ودواب الأرض من ذوات السموم والسباع وغيرها، تنشى في الليل على الطرق لسهولتها. ولأنها تلتقط منها ما يسقط من مأكول ونحوه، وما يجد فيها من رمة ونحوها. فإذا عرس الإنسان في الطريق ربما مر به ما يؤذيه، فلينبئ أن يتقاعد عن الطريق.

(٣) (يمنع أحدكم نومه...) معناه يمنعه كآلها ولا يذنها، لما فيه من المشقة والتعب، ومقاساة الحر والبرد، والسرى والخوف، ومفارقة الأهل والأصحاب، وخشونة العيش.

(٤) (نهمته) النهمة هي الحاجة. والمقصود في هذا الحديث استحباب تعجيل الرجوع إلى الأهل بعد قضاء سفره، ولا يتأخر لما ليس بهم.

(٥٦) باب كراهة الطروق، وهو الرضول ليل، لمن ورد من سفر

١٨٠ - (١٩٢٨) حدثني أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا يزيد بن هرون عن همام ، عن إسحاق ابن عبد الله بن أبي طلحة ، عن أنس بن مالك ؛ أن رسول الله ﷺ كان لا يطرق^(١) أهله ليلاً . وكان يأتيهم غدوة أو عشيّة .

(...) وحديثه زهير بن حرب . حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث . حدثنا همام . حدثنا إسحاق ابن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك ، عن النبي ﷺ . بمثله . غير أنه قال : كان لا يدخل .

١٨١ - (٧١٥) حدثني إسماعيل بن سالم . حدثنا هشيم . أخبرنا سيّار . ح . حدثنا يحيى بن يحيى (واللفظ له) . حدثنا هشيم عن سيّار ، عن الشعبي ، عن جابر بن عبد الله . قال : كنا مع رسول الله ﷺ في غزاة . فلما قدمنا المدينة ذهبنا لندخل . فقال « أمهلوا حتى ندخل ليلاً (أي عشاء) كني تمتشط الشعثة وتستجد^(٢) المنيّة^(٣) » .

١٨٢ - (...) حدثنا محمد بن المنثري . حدثني عبد الصمد . حدثنا شعبة عن سيّار ، عن عامر ، عن جابر . قال : قال رسول الله ﷺ « إذا قدم أحدكم ليلاً فلا يأتي أهله طروقاً . حتى تستجد^(٤) المنيّة . وتمتشط الشعثة^(٤) » .

(...) وحديثه يحيى بن حبيب . حدثنا روح بن عبادة . حدثنا شعبة . حدثنا سيّار ، بهذا الإسناد ، مثله .

- (١) (لا يطرق) هو الإتيان في الليل . وكل آت في الليل فهو طارق .
 (٢) (تستجد) أي تزيل شعر عاتقها . والاستجداد استفعال ، من استعمال الحديدة . وهي المومي . والمراد إزالته كيف كان .
 (٣) (المنيّة) التي غاب زوجها .
 (٤) (الشعثة) التي اغبرّ وتلبد وتوسخ شعر رأسها .

١٨٣ - (...) وحدثنا محمد بن بشار . حدثنا محمد (يعني ابن جعفر) . حدثنا شعبة عن عاصم ، عن الشعبي ، عن جابر بن عبد الله . قال : نهى رسول الله ﷺ ، إذا أطال الرجل الغيبة ، أن يأتي أهله طرؤقا .

(...) وحدثني يحيى بن حبيب . حدثنا روح . حدثنا شعبة ، بهذا الإسناد .

١٨٤ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع عن سفيان ، عن محارب ، عن جابر . قال : نهى رسول الله ﷺ أن يطرق الرجل أهله ليلا . يتخونهم^(١) أو يلتمس عتراتهم .

(...) وحدثني محمد بن المثنى . حدثنا عبد الرحمن . حدثنا سفيان ، بهذا الإسناد . قال عبد الرحمن : قال سفيان : لا أدري هَذَا في الحديث أم لا . يعني أن يتخونهم أو يلتمس عتراتهم .

١٨٥ - (...) وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . قال جميعا : حدثنا شعبة عن محارب ، عن جابر ، عن النبي ﷺ . بكرَاهَةِ الطُّرُوقِ . وَلَمْ يَذْكُرْ : يَتَخَوْنُهُمْ أَوْ يَلْتَمِسُ عَتْرَاتِهِمْ .

(١) (يتخونهم) يظن خيانتهم ويكشف أَسْتَارَهُمْ . ويكشف هل خانوا أم لا . ومعنى هذه الروايات كلها أنه يكره ، أن طال سفره ، أن يقدم على امرأته ليلا بفتنة .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٣٤ - كتاب الصيد والذبايح وما يؤكل من الحيوان

(١) باب الصيد بالكلاب المعلمة

١- (١٩٢٩) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ . قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي أُرْسِلُ الْكِلَابَ الْمُعَلَّمَةَ . فَيَمْسِكُنَّ عَلَيَّ . وَأَذْكَرُ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ . فَقَالَ « إِذَا أُرْسَلَتْ كَلْبُكَ الْمُعَلَّمُ ، وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ ، فَكُلْ » قُلْتُ : وَإِنْ قَتَلْتَنِي ؟ قَالَ « وَإِنْ قَتَلْتَنِي . مَا لَمْ يَشْرَكْهَا كَلْبٌ لَيْسَ مَعَهَا » قُلْتُ لَهُ : فَإِنِّي أُرْمِي بِالْمِعْرَاضِ^(١) الصَّيْدَ ، فَأَصِيبُ . فَقَالَ « إِذَا رَمَيْتَ بِالْمِعْرَاضِ فَخَرَقَ^(٢) . فَكُلْهُ . وَإِنْ أَصَابَهُ بِمِعْرَاضِهِ ، فَلَا تَأْكُلْهُ » .

٢- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ فَضَيْلٍ عَنْ يَيَانَ ، عَنْ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ عَدِيِّ ابْنِ حَاتِمٍ . قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . قُلْتُ : إِنَّا قَوْمٌ نَصِيدُ بِهِدِهِ الْكِلَابِ . فَقَالَ « إِذَا أُرْسَلَتْ كِلَابُكَ الْمُعَلَّمَةَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا ، فَكُلْ بِمَا أَمْسَكَ عَلَيْكَ ، وَإِنْ قَتَلْتَنِي . إِلَّا أَنْ يَأْكُلَ الْكَلْبُ . فَإِنْ أَكَلَ فَلَا تَأْكُلْ . فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَكُونَ إِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ . وَإِنْ خَالَطَهَا كِلَابٌ مِنْ غَيْرِهَا ، فَلَا تَأْكُلْ » .

٣- (...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْمُنَبَّرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ ،

(١) (بالمراض) هي خشبة ثقيلة ، أو عصا في طرفيها حديدية . وقد تكون بغير حديدية . هذا هو الصحيح في تفسيره . وقال الهروي : هو سهم لا ريش فيه ولا نصل . وقال ابن دريد : هو سهم طويل له أربع قذذ رفاق . فاذا رمى به اعترض . وقيل : هو عود رقيق الطرفين غليظ الوسط ، إذا رمى به ذهب مستويا .
(٢) (فخرق) معناه نفذ .

عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ. قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمِعْرَاضِ؟ فَقَالَ: «إِذَا أَصَابَ بِحَدِّهِ فَكُلْ. وَإِذَا أَصَابَ بِمِرْضِهِ فَقَتَلْ، فَإِنَّهُ وَقِيدٌ»^(١)، فَلَا تَأْكُلْ». وَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْكَلْبِ؟ فَقَالَ: «إِذَا أُرْسِلَتْ كَلْبُكَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ. فَإِنْ أَكَلَ مِنْهُ فَلَا تَأْكُلْ. فَإِنَّهُ إِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ» قُلْتُ: فَإِنْ وَجَدْتُ مَعَ كَلْبِي كَلْبًا آخَرَ، فَلَا أَدْرِي أَيُّهُمَا أَخَذَهُ؟ قَالَ: «فَلَا تَأْكُلْ. فَإِنَّمَا سَمَّيْتَ عَلَى كَلْبِكَ. وَلَمْ تَسْمَعْ عَلَى غَيْرِهِ».

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ. حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ. قَالَ: وَأَخْبَرَنِي شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ. قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ يَقُولُ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمِعْرَاضِ. فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ الْعَبْدِيُّ. حَدَّثَنَا عُثْمَرُ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي السَّفَرِ. وَعَنْ نَاسٍ ذَكَرَ شُعْبَةُ عَنِ الشَّعْبِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمِعْرَاضِ. بِمِثْلِ ذَلِكَ.

٤ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْمِرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ عَنْ عَائِرٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ. قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ صَيْدِ الْمِعْرَاضِ؟ فَقَالَ: «مَا أَصَابَ بِحَدِّهِ فَكُلْهُ. وَمَا أَصَابَ بِمِرْضِهِ^(٢) فَهُوَ وَقِيدٌ». وَسَأَلْتُهُ عَنِ صَيْدِ الْكَلْبِ؟ فَقَالَ: «مَا أَمْسَكَ عَلَيْكَ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ فَكُلْهُ. فَإِنَّ ذَكَاتَهُ أَخَذَهُ»^(٣). فَإِنْ وَجَدْتَ عِنْدَهُ كَلْبًا آخَرَ، فَخَشِيتَ أَنْ يَكُونَ أَخَذَهُ مَعَهُ، وَقَدْ قَتَلَهُ، فَلَا تَأْكُلْ. إِنَّمَا ذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَلَى كَلْبِكَ. وَلَمْ تَذْكُرْهُ عَلَى غَيْرِهِ».

(١) (وقيد) الريقيد والموقود هو الذى يقتل بغير عمد، من عصا أو حجر وغيرها .

(٢) (برضه) أى غير المحدد منه .

(٣) (فإن ذكاته أخذه) معناه إن أخذ الكلب الصيد وقتله إياه ذكاة شرعية ، بمعنى ذبح الحيوان الإنسانى

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ ،
بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

٥ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَمِيدِ
ابْنِ مَسْرُوقٍ . حَدَّثَنَا الشَّعْبِيُّ . قَالَ : سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ (وَكَانَ لَنَا جَارًا وَدَخِيلًا^(١) وَرَبِيطًا^(٢)) بِالنَّهْرَيْنِ
أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : أَرْسِلْ كَلْبِي فَأَجِدُ مَعَ كَلْبِي كَلْبًا قَدْ أَخَذَ . لَا أَذْرِي أَيُّهُمَا أَخَذَ . قَالَ
« فَلَا تَأْكُلْ . فَإِنَّمَا سَمَيْتَ عَلَى كَلْبِكَ ، وَلَمْ تَسْمَعْ عَلَى غَيْرِهِ » .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ،
عَنْ عَدِيَّ بْنِ حَاتِمٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . مِثْلَ ذَلِكَ .

٦ - (...) حَدَّثَنَا الْوَالِدُ بْنُ شُعْبَةَ السَّكُونِيُّ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ عَنْ عَاصِمٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ،
عَنْ عَدِيَّ بْنِ حَاتِمٍ . قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ فَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ . فَإِنْ أَمْسَكَ
عَلَيْكَ فَادْرِكْتَهُ حَيًّا فَادْبَحْهُ . وَإِنْ أَذْرَكْتَهُ قَدْ قَتَلَ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ فَكُلْهُ . وَإِنْ وَجَدْتَ مَعَ كَلْبِكَ
كَلْبًا غَيْرَهُ وَقَدْ قَتَلَ فَلَا تَأْكُلْ . فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَيُّهُمَا قَتَلَهُ . وَإِنْ رَمَيْتَ سَهْمَكَ فَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ .
فَإِنْ غَابَ عَنْكَ يَوْمًا فَلَمْ تَجِدْ فِيهِ إِلَّا أَثَرَ سَهْمِكَ ، فَكُلْ إِنْ شِئْتَ . وَإِنْ وَجَدْتَهُ عَرِيقًا فِي الْمَاءِ ،
فَلَا تَأْكُلْ » .

٧ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ . أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ
عَدِيَّ بْنِ حَاتِمٍ . قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّيْدِ ؟ قَالَ « إِذَا رَمَيْتَ سَهْمَكَ فَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ .
فَإِنْ وَجَدْتَهُ قَدْ قَتَلَ فَكُلْ . إِلَّا أَنْ تَجِدَهُ قَدْ وَقَعَ فِي مَاءٍ ، فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي ، الْمَاءُ قَتَلَهُ أَوْ سَهْمَكَ » .

(١) (ودخيلًا) قال أهل اللغة : الدخيل هو الذي يداخل الانسان ويخالطه في أموره .

(٢) (وريطًا) الريط ، هنا ، بمعنى الرابط وهو الملازم ، والرابط الملازمة .

٨ -- (١٩٣٠) حَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ . حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ حَيَّوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ . قَالَ : سَمِعْتُ رَيْمَةَ بْنَ زَيْدِ الدَّمَشَقِيِّ يَقُولُ : أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ ، عَائِدُ اللَّهِ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا ثَعْلَبَةَ الْخَشَنِيَّ يَقُولُ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّا بَارِضُ قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ . نَأْكُلُ فِي آيَاتِهِمْ . وَأَرْضُ صَيْدٍ أَصِيدُ بِقَوْسِي ، وَأَصِيدُ بِكَلْبِي الْمَعْلَمِ . أَوْ بِكَلْبِي الَّذِي لَيْسَ بِمَعْلَمٍ . فَأَخْبَرَنِي مَا الَّذِي يَحِلُّ لَنَا مِنْ ذَلِكَ ؟ قَالَ « أَمَا مَاذَ كَرْتِ أَنْكُمْ بَارِضُ قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ، نَأْكُلُونَ فِي آيَاتِهِمْ . فَإِنْ وَجَدْتُمْ غَيْرَ آيَاتِهِمْ ، فَلَا تَأْكُلُوا فِيهَا . وَإِنْ لَمْ تَجِدُوا ، فَاغْسِلُوهَا ثُمَّ كُلُوا فِيهَا . وَأَمَا مَاذَ كَرْتِ أَنَّكَ بَارِضُ صَيْدٍ ، فَمَا أَصَبْتَ بِقَوْسِكَ فَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ ثُمَّ كُلْ . وَمَا أَصَبْتَ بِكَلْبِكَ الْمَعْلَمِ فَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ ثُمَّ كُلْ . وَمَا أَصَبْتَ بِكَلْبِكَ الَّذِي لَيْسَ بِمَعْلَمٍ فَادْكُرْ ذَكَاتَهُ ، فَكُلْ » .

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا الثَّمَرِيُّ . كِلَاهُمَا عَنْ حَيَّوَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . تَمَّ حَدِيثُ ابْنِ الْمُبَارَكِ . غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ ابْنِ وَهْبٍ لَمْ يَذْكُرْ فِيهِ صَيْدَ الْقَوْسِ .

(٢) باب إذا غاب عن الصبر ثم وجره

٩ - (١٩٣١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ^(١) . حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ ، أَخْبَطُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِذَا رَمَيْتَ بِسَهْمِكَ ، فَقَابَ عَنكَ ، فَادْكُرْتَهُ ، فَكَلَّهُ . مَا لَمْ يُنْتِنِ » .

١٠ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ . حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عَيْسَى . حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . فِي الَّذِي يُدْرِكُ صَيْدَهُ بَعْدَ ثَلَاثِ « فَكَلَّهُ مَا لَمْ يُنْتِنِ » .

(١) (حدثنا محمد بن مهران الرازي) هذا الحديث هو أول عود سماح إبراهيم بن سفيان بن مسلم. والذي قبله هو آخر

لرواه الثالث. ولم يبق له في السكتاب فوات بعد هذا.

١١ - (...) وحدثني محمد بن حاتم . حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن معاوية بن صالح ، عن العلاء ، عن مكحول ، عن أبي ثعلبة الخشني ، عن النبي ﷺ . حديثه في الصيد . ثم قال ابن حاتم : حدثنا ابن مهدي عن معاوية ، عن عبد الرحمن بن جبير ، وأبي الزاهرية عن جبير بن نفير ، عن أبي ثعلبة الخشني . ينزل حديث العلاء . غير أنه لم يذكر ثبوته . وقال ، في الكتاب « كُلهُ بَمَدٍ ثلاثٍ إلا أن يُنتنَ . فدعه » .

(٣) باب تحريم أكل كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب^(١) من الطير

١٢ - (١٩٣٢) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم وابن أبي عمير قال إسحاق : أخبرنا . وقال الآخرون : حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري ، عن أبي إدريس ، عن أبي ثعلبة . قال : نهى النبي ﷺ عن أكل كل ذي ناب من السباع . زاد إسحاق وابن أبي عمير في حديثهما : قال الزهري : ولم نسمع بهذا حتى قدمنا الشام .

١٣ - (...) وحدثني حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن أبي إدريس الخولاني ؛ أنه سمع أبا ثعلبة الخشني يقول : نهى رسول الله ﷺ عن أكل كل ذي ناب من السباع .

قال ابن شهاب : ولم أسمع ذلك من علمائنا بالحجاز . حتى حدثني أبو إدريس . وكان من فقهاء أهل الشام .

١٤ - (...) وحدثني هرون بن سميذ الأيلي . حدثنا ابن وهب . أخبرنا عمرو (يعني ابن الحارث) أن ابن شهاب حدثه عن أبي إدريس الخولاني ، عن أبي ثعلبة الخشني ؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع .

(١) (مخلب) قال أهل اللغة . المخلب للطير والسباع بمنزلة الظفر من الإنسان .

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَابْنُ أَبِي ذَنْبٍ وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدَ وَغَيْرُهُمْ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُعِينٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ الْمَاجَشُونِ . ح وَحَدَّثَنَا الْخَلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ مُعِينٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَمْعَانَ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ . كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . مِثْلَ حَدِيثِ يُونُسَ وَعَمْرُو . كُلُّهُمْ ذَكَرَ الْأَكْلَ . إِلَّا صَالِحًا وَيُونُسَ . فَإِنَّ حَدِيثَهُمَا : نَهَى عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبْعِ .

١٥ - (١٩٣٣) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ) عَنْ مَالِكِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَكِيمٍ ، عَنْ عَمِيْدَةَ بْنِ سَفِيَّانَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « كُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبْعِ ، فَأَكُلُهُ حَرَامٌ » .

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

١٦ - (١٩٣٤) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْمُنَبِّرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبْعِ . وَعَنْ كُلِّ ذِي مَخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ .

(...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ حَمَّادٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

(...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ . حَدَّثَنَا الْحَكَمُ وَأَبُو بَشِيرٍ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبْعِ . وَعَنْ كُلِّ ذِي مَخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ .

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ . حَدَّثَنَا

هَشِيمٌ. قَالَ أَبُو بَشِيرٍ: أَخْبَرَنَا عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. عِنْدَ حَدِيثِ شُعْبَةَ عَنِ الْحَكَمِ.

(٤) باب إِبَاهَةِ صِنَاتِ الْبَحْرِ

١٧ - (١٩٣٥) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ. حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ. ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَمَرَ عَلَيْنَا أَبَا عُبَيْدَةَ. تَتَلَّقَى عَيْرًا^(١) لِقَرَيْنِش. وَزَوَدَنَا جِرَابًا^(٢) مِنْ تَمْرٍ لَمْ يَحِدْ لَنَا غَيْرَهُ. فَكَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ يُعْطِينَا تَمْرَةً تَمْرَةً. قَالَ فَقُلْتُ: كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ بِهَا؟ قَالَ: نَمْحُهَا^(٣) كَمَا يَمْحُصُ الصَّيْئُ. ثُمَّ نَشْرَبُ عَلَيْهَا مِنَ الْمَاءِ. فَتَكْفِينَا يَوْمَنَا إِلَى اللَّيْلِ. وَكُنَّا نَضْرِبُ بِعَصِينَا الْخُبْطَ^(٤). ثُمَّ نَبْلُهُ بِالْمَاءِ فَنَأْكُلُهُ. قَالَ: وَانْطَلَقْنَا عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ. فَرَفَعْنَا عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ كَهَيْئَةِ الْكَيْبِ^(٥) الضَّمْحِ. فَأَتَيْنَاهُ فَإِذَا هِيَ دَابَّةٌ تُدْعَى الْعَمْبَرُ. قَالَ: قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: مَيْتَةٌ. ثُمَّ قَالَ: لَا. بَلْ نَمْحُنُ رُسُلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ. وَقَدْ اضْطُرُّرْتُمْ فَكُلُوا. قَالَ: فَأَقْمَنَا عَلَيْهِ شَهْرًا. وَنَحْنُ ثَلَاثُ مِائَةٍ حَتَّى سَمِينًا. قَالَ: وَلَقَدْ رَأَيْتَنَا نَعْتَرِفُ مِنْ وَقَبِ^(٦) عَيْنِهِ، بِالْقِلَالِ^(٧)، الدُّهْنِ. وَتَقْتَطِعُ مِنْهُ الْفِدْرَ^(٨) كَالثَّوْرِ (أَوْ كَقَدْرِ الثَّوْرِ)^(٩)

(١) عيرا (المير) هو الإبل التي تحمل الطعام وغيره .

(٢) جرابا) بكسر الجيم وفتحها . الكسر أفصح وهو وعاء من جلد .

(٣) نمحصها) يفتح الميم وضمها . الفتح أفصح وأشهر .

(٤) الخبط) ورق السلم .

(٥) الكيب) هو الرمل المستطيل الممدودب .

(٦) وقب) هو داخل عينه وتقرتها .

(٧) بالقتال) جمع قلة . وهي الجرة الكبيرة التي يلقها الرجل بين يديه ، أي يحملها .

(٨) الفدر) هي القطع .

(٩) (كقدر الثور) رويناه بوجهين مشهورين في نسخ بلادنا : أحدهما بقاف مفتوحة ودال ساكنة أي مثل الثور .

والثاني كقدر جمع فدر . والأول أصح .

فَلَقَدْ أَخَذَ مِنَّا أَبُو عُبَيْدَةَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا . فَأَقْدَمَهُمْ فِي وَقْبِ عَيْنِهِ . وَأَخَذَ صِلَمًا مِنْ أَصْلَاعِهِ . فَأَقَامَهَا . ثُمَّ رَحَلَ^(١) أَعْظَمَ بِعَيْرٍ مَعَنَا . فَمَرَّ مِنْ تَحْتِهَا . وَتَرَوْدَنَا مِنْ لَحْيِهِ وَشَانِقِ^(٢) . فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ أَتَيْتَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ . فَقَالَ « هُوَ رِزْقٌ أَخْرَجَهُ اللَّهُ لَكُمْ . فَهَلْ مَعَكُمْ مِنْ لَحْيِهِ شَيْءٌ فَتَطْعَمُونَا ؟ » قَالَ : فَأَرْسَلْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْهُ . فَأَكَلَهُ .

١٨ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجُبَّارِ بْنُ الْمَلَاءِ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . قَالَ : سَمِعَ عَمْرُوَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ ثَلَاثُمِائَةَ رَاكِبٍ . وَأَمِيرُنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجُرَّاحِ . نَرْتُدُّ عِيرًا لِقُرَيْشٍ . فَأَقَمْنَا بِالسَّاحِلِ نِصْفَ شَهْرٍ . فَأَصَابَنَا جُوعٌ شَدِيدٌ . حَتَّى أَكَلْنَا الْحَبْطَ . فَسُمِّيَ جَيْشُ الْحَبْطِ . فَأَلْقَى لَنَا الْبَحْرُ دَابَّةً يُقَالُ لَهَا الْعَنْبَرُ . فَأَكَلْنَا مِنْهَا نِصْفَ شَهْرٍ . وَادَّهَنَّا مِنْ وَدَكِهَا حَتَّى ثَابَتَ أَجْسَامُنَا^(٣) . قَالَ : فَأَخَذَ أَبُو عُبَيْدَةَ صِلَمًا مِنْ أَصْلَاعِهِ فَنَصَبَهُ^(٤) . ثُمَّ نَظَرَ إِلَى أَطْوَلِ رَجُلٍ فِي الْجَيْشِ ، وَأَطْوَلِ جَمَلٍ فَخَمَلَهُ عَلَيْهِ . فَمَرَّ تَحْتَهُ . قَالَ : وَجَلَسَ فِي حِجَاجٍ^(٥) عَيْنِهِ نَهْرٌ . قَالَ : وَأَخْرَجْنَا مِنْ وَقْبِ عَيْنِهِ كَذَا وَكَذَا قَلَّةً وَدَكَّةً^(٦) . قَالَ : وَكَانَ مَعَنَا جِرَابٌ مِنْ تَمْرٍ . فَكَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ يُعْطِي كُلَّ رَجُلٍ مِنَّا قَبْضَةً قَبْضَةً . ثُمَّ أَعْطَانَا تَمْرَةً تَمْرَةً . فَلَمَّا فَتَى وَجَدْنَا فَقَدَهُ .

١٩ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْجُبَّارِ بْنُ الْمَلَاءِ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . قَالَ : سَمِعَ عَمْرُوَ جَابِرًا يَقُولُ ، فِي جَيْشِ الْحَبْطِ : إِنَّ رَجُلًا نَحَرَ ثَلَاثَ جَزَائِرٍ^(٧) . ثُمَّ ثَلَاثًا . ثُمَّ ثَلَاثًا . ثُمَّ نَهَاهُ أَبُو عُبَيْدَةَ .

(١) (رحل) أى جعل عليه رحلا .

(٢) (وشانق) قال أبو عبيد : هو اللحم يؤخذ فينبلى بإغلاء ، ولا ينضج ، ويحمل في الأسفار . يقال : وشقت اللحم فانشق . والوشيقة الواحدة منه . والجمع وشانق ووَشَقْ . وقيل : الوشيقة القديد .

(٣) (ثابت أجسامنا) أى رجعت إلى الحالة الأولى .

(٤) (فنصبه) كذا هو في النسخ : فنصبه . والضلغ مؤنث ، ووجه التذكير أنه أراد العضو .

(٥) (حجاج) الماء مكسورة ومفتوحة . لثتان مشهورتان . وهو بمعنى وقب عينه المذكور في الرواية السابقة .

(٦) (ودك) هو دسم اللحم .

(٧) (جزائر) جمع جزور ، وهو البعير ، ذكرنا كان أو أنثى .

٢٠ - (...) وحدثنا عثمان بن أبي شيبة . حدثنا عبدة (يعني ابن سليمان) عن هشام بن عروة ، عن وهب بن كيسان ، عن جابر بن عبد الله . قال : بعثنا النبي ﷺ ونحن ثلاثمائة . نحمل أزوادنا على رقابنا .

٢١ - (...) وحدثني محمد بن حاتم . حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن مالك بن أنس ، عن أبي نعيم ، وهب بن كيسان ؛ أن جابر بن عبد الله أخبره قال : بعث رسول الله ﷺ سرية ، ثلاثمائة . وأمر عليهم أبا عبيدة بن الجراح . فقضى زادهم . فجعل أبو عبيدة زادهم في مزود . فكان يقوتنا . حتى كان يصيبنا ، كل يوم ، تمر .

(...) وحدثنا أبو كريب . حدثنا أبو أسامة . حدثنا الوليد (يعني ابن كثير) . قال : سمعت وهب بن كيسان يقول : سمعت جابر بن عبد الله يقول : بعث رسول الله ﷺ سرية ، أنا فيهم ، إلى سيف البحر (١) . وسافوا جميعا بقية الحديث . كنعوا حديث عمرو بن دينار وأبي الزبير . غير أن في حديث وهب بن كيسان : فأكل منها الخيش ثمانى عشرة ليلة .

(...) وحدثني حجاج بن الشاعر . حدثنا عثمان بن عمر . ح وحدثني محمد بن رافع . حدثنا أبو المنذر القزازي . كلاهما عن داود بن قيس ، عن عبيد الله بن مقسم ، عن جابر بن عبد الله . قال : بعث رسول الله ﷺ بعثنا إلى أرض جهينة . واستعمل عليهم رجلا . وساق الحديث بنحو حديثهم .

**

(٥) باب تحريم أكل لحم الحمر الإنسية

٢٢ - (١٤٠٧) حدثنا يحيى بن يحيى . قال : قرأت على مالك بن أنس عن ابن شهاب ، عن عبد الله والحسن ، ابني محمد بن علي ، عن أبيهما ، عن علي بن أبي طالب ؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن مئمة النساء يوم خيبر . وعن لحوم الحمر الإنسية .

(١) (سيف البحر) هو ساحله بكسر السين .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ مُمَيَّرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سَفْيَانٌ . ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُمَيَّرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ . ع وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ . ع وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِ يُونُسَ : وَعَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمْرِ الْإِنْسِيَّةِ .

٢٣ - (١٩٣٦) وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَائِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . كِلَاهُمَا عَنِ يَمْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ أَبَا إِدْرِيسَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ أَبَا ثَلَبَةَ قَالَ : حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لُحُومَ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ .

٢٤ - (٥٦١) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُمَيَّرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ . حَدَّثَنِي نَافِعٌ وَسَالِمٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ .

٢٥ - (...) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي نَافِعٌ قَالَ : قَالَ ابْنُ عُمَرَ . ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا أَبِي وَمَعْنُ بْنُ عَيْسَى عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ الْحِمَارِ الْأَهْلِيِّ يَوْمَ خَيْبَرَ . وَكَانَ النَّاسُ اخْتَبَجُوا إِلَيْهَا .

٢٦ - (١٩٣٧) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ : قَالَ : سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ ؛ فَقَالَ : أَصَابْنَا مَجَاعَةً يَوْمَ خَيْبَرَ . وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . نَذَاصِبْنَا لِلْقَوْمِ مُمْرًا خَارِجَةً مِنَ الْمَدِينَةِ . فَنَجَرْنَاهَا . فَإِنْ قُدُورًا لَتَعْلَى . إِذْ نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ يَا أَكْفُوًّا^(١) الْقُدُورَ وَلَا تَطْعَمُوا مِنْ لُحُومِ الْحُمْرِ شَيْئًا . فَقُلْتُ : حَرَمَهَا تَحْرِيمَ مَاذَا ؟ قَالَ : تَحَدَّثْنَا بَيْنَنَا قُلْنَا : حَرَمَهَا أَلْتَبَتَ . وَحَرَمَهَا مِنْ أَجْلِ أَنَّهَا لَمْ تُحْمَسْ .

(١) (ا كفوًا) قَالَ الْقَاضِي : ضَبَطْنَاهُ بِأَلْفِ الْوَصْلِ وَفَتْحِ الْفَاءِ . مِنْ كَفَاتٍ ثَلَاثِي . وَمَعْنَاهُ قَلْبَتْ . قَالَ : وَيُصَحُّ قَطْعُ الْأَلْفِ وَكَسْرُ الْفَاءِ . مِنْ أَكْفَاتٍ . رُبَاعِي . وَهِيَ لَتَانٌ بِمَعْنَى .

٢٧ - (...) وحدثنا أبو كامل، فضيل بن حسين. حدثنا عبد الواحد (يعني ابن زياد). حدثنا سليمان الشيباني. قال: سمعت عبد الله بن أبي أوفى يقول: أصابتنا جماعة ليالي خيبر. فلما كان يوم خيبر وقمنا في الحمر الأهلية فانتحرناها. فلما غلت بها القدور نادى منادى رسول الله ﷺ؛ أن اكفوا القدور. ولا تأكلوا من لحوم الحمر شيئا. قال فقال ناس: إنما نهى عنها رسول الله ﷺ لأنها لم تخمس. وقال آخرون: نهى عنها البتة.

٢٨ - (١٩٣٨) حدثنا عبيد الله بن معاذ. حدثنا أبي. حدثنا شعبه عن عدي (وهو ابن ثابت). قال: سمعت البراء وعبد الله بن أبي أوفى يقولان: أصبنا حمرا، فطبخناها. فنادى منادى رسول الله ﷺ: اكفوا القدور.

٢٩ - (...) وحدثنا ابن الثمني وابن بشار. قالا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبه عن أبي إسحق. قال: قال البراء: أصبنا يوم خيبر حمرا. فنادى منادى رسول الله ﷺ: أن اكفوا القدور.

٣٠ - (...) وحدثنا أبو كريب وإسحاق بن إبراهيم. قال أبو كريب: حدثنا ابن بشر عن مسعر، عن ثابت بن عبيد. قال: سمعت البراء يقول: نهينا عن لحوم الحمر الأهلية.

٣١ - (...) وحدثنا زهير بن حرب. حدثنا جرير عن عاصم، عن الشعبي، عن البراء بن عازب. قال: أمرنا رسول الله ﷺ أن نلقى لحوم الحمر الأهلية، نيئة^(١) ونضيجة. ثم لم يأمرنا بأكله.

(...) وحدثني أبو سعيد الأشج. حدثنا حفص (يعني ابن غياث) عن عاصم، بهذا الإسناد، نحوه.

٣٢ - (١٩٣٩) وحدثني أحمد بن يوسف الأزدي. حدثنا عمر بن حفص بن غياث. حدثنا أبي عن عاصم، عن عامر، عن ابن عباس، قال: لا أدرى. إنما نهى عنه رسول الله ﷺ من أجل أنه كان

(١) نيئة (أي غير مطبوخة).

حَمُولَةً^(١) النَّاسِ، فَكِرِهَ أَنْ تَذَمَّ حَمُولَتُهُمْ. أَوْ حَرَمَهُ فِي يَوْمِ خَيْبَرَ. لِحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ.

٣٣ - (١٨٠٢) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ وَقْتِيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ. قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ. ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ فَتَحَهَا عَلَيْهِمْ. فَلَمَّا أَمْسَى النَّاسُ، الْيَوْمَ الَّذِي فَتِحَتْ عَلَيْهِمْ، أَوْ قَدُوا نِيرَانًا كَثِيرَةً. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَا هَذِهِ النَّيْرَانُ؟ عَلَى أَيِّ شَيْءٍ تُوقِدُونَ؟ » قَالُوا: عَلَى النَّعْمِ. قَالَ: « عَلَى أَيِّ لَعْنَةٍ؟ » قَالُوا: عَلَى النَّعْمِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « أَهْرِيْقُوهَا وَاسْرِوْهَا » فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَوْ نَهْرِيْقُهَا وَنَنْسِلُهَا. قَالَ: « أَوْ ذَاكَ ».

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ سَمْدَةَ وَصَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى، وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ. حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ، النَّبِيلُ. كَلَّمَهُمْ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، بِهَذَا الْإِسْنَاءِ.

٣٤ - (١٩٤٠) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسٍ. قَالَ: لَمَّا فَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ، أَصْبْنَا حُمْرًا خَارِجًا مِنَ الْقَرْيَةِ. فَطَبَخْنَا مِنْهَا. فَنَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَلَا إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ عَنْهَا. فَإِنَّهَا رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ. فَأَكْفَيْتِ الْقُدُورُ بِمَا فِيهَا. وَإِنَّهَا لَتَفُورُ بِمَا فِيهَا.

٣٥ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَهَالٍ، الضَّرِيرُ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ. حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيْرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ خَيْبَرَ جَاءَ جَاءَ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَكَلَتِ الْحُمْرُ. ثُمَّ جَاءَ آخَرُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أُفْنَيْتِ الْحُمْرُ. فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا طَلْحَةَ فَنَادَى: إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ. فَإِنَّهَا رِجْسٌ أَوْ نَجْسٌ. قَالَ: فَأَكْفَيْتِ الْقُدُورُ بِمَا فِيهَا.

(١) (حمولة) أى الذى يحمل متاعهم.

(٢) (إنسية) نسبة الجر إلى الإنس.

(٦) باب في أكل لحوم الخيل

٣٦ - (١٩٤١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو الرَّيِّسِ التَّمَكِيُّ وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ (عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى ، يَوْمَ خَيْبَرَ ، عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ . وَأَذِنَ فِي لُحُومِ الْخَيْلِ .

٣٧ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزَّيْبِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أَكَلْنَا، زَمَنَ خَيْبَرَ، الْخَيْلَ وَحُمُرَ الْوَحْشِ . وَنَهَانَا النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْحِمَارِ الْأَهْلِيِّ .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . ح وَحَدَّثَنِي يَمْقُوبُ الدَّوْرِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ النَّوْفَلِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ . كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

٣٨ - (١٩٤٢) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُخَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي وَحَفْصُ بْنُ عُيَافٍ وَوَكَيْعٌ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ فَاطِمَةَ ، عَنْ أَسْمَاءَ ، قَالَتْ : نَحَرْنَا فَرَسًا^(١) عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَكَلْنَاهُ .

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أَسَمَةَ . كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

(٧) باب إباضة الفص

٣٩ - (١٩٤٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ . قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : سئِلَ

(١) (فرسا) الفرس يطلق على الذكر والأنثى .

النَّبِيِّ ﷺ عَنِ الضَّبِّ^(١)؟ فَقَالَ «لَسْتُ بِأَكْلِهِ وَلَا مُحَرَّمِهِ».

٤٠- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ الضَّبِّ؟ فَقَالَ «لَا آكُلُهُ وَلَا أَحْرَمُهُ» .

٤١- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَمِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ ، عَنْ أَكْلِ الضَّبِّ؟ فَقَالَ «لَا آكُلُهُ وَلَا أَحْرَمُهُ» .

(...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . بِمِثْلِهِ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ وَقُتَيْبَةُ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ . كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ ثَمِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِينَوَلٍ . ح وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . ح وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ . قَالَ : سَمِعْتُ مُوسَىٰ بْنَ عَفْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ . كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، فِي الضَّبِّ . بِمَعْنَى حَدِيثِ اللَّيْثِ عَنْ نَافِعٍ . غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ أَيُّوبَ : أَيْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِضَبٍّ فَلَمْ يَأْكُلْهُ وَلَمْ يُحَرِّمْهُ . وَفِي حَدِيثِ أُسَامَةَ قَالَ : قَامَ رَجُلٌ فِي الْمَسْجِدِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ .

٤٢- (١٩٤٤) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ تَوْبَةَ الْعُتْبَرِيَّةِ . سَمِعَ الشَّعْبِيَّ . سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ مَعَهُ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فِيهِمْ سَعْدٌ . وَأَتَوْا بِالضَّبِّ .

(١) (الضب) حيوان من الزحافات ، شبيه بالجرذون ، ذنبه كثير المقد .

فَنَادَتْ امْرَأَةً مِنْ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ : إِنَّهُ لَخَمٌ ضَبٌّ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كَلُوا ، فَإِنَّهُ حَلَالٌ . وَلَكِنَّهُ لَيْسَ مِنْ طَعَامِي » .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ تَوْبَةَ الْأَنْبَرِيِّ . قَالَ : قَالَ لِي الشَّعْبِيُّ : أَرَأَيْتَ حَدِيثَ الْحَسَنِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : وَقَاعَدْتُ ابْنَ عُمَرَ قَرِيبًا مِنْ سِتْنَيْنِ أَوْ سِتَّةٍ وَنِصْفٍ ، فَلَمْ أَسْمَعْهُ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرَ هَذَا . قَالَ : كَانَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِمْ سَمْدٌ . يَمِيلُ حَدِيثٌ مُعَاذٌ .

٤٣ - (١٩٤٥) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : دَخَلْتُ أَنَا وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَنْتَ مَيْمُونَةَ . فَأَتَى بِضَبٍّ مَحْنُودٍ^(١) . فَأَهْوَى إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدِيهِ . فَقَالَ بَعْضُ النَّسْوَةِ اللَّاتِي فِي يَدَيْ مَيْمُونَةَ : أَخْبِرُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمَا يُرِيدُ أَنْ يَأْكُلَ . فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ . فَقُلْتُ : أَحْرَامٌ هُوَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ « لَا . وَلَكِنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِي . فَأَجِدُنِي أَغَاهُ^(٢) » . قَالَ خَالِدٌ : فَاجْتَرَرْتُهُ فَأَكَلْتُهُ . وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ .

٤٤ - (١٩٤٦) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ وَهْبٍ . قَالَ حَرَمَلَةُ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ الْأَنْصَارِيِّ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ ، الَّذِي يُقَالُ لَهُ سَيْفُ اللَّهِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى مَيْمُونَةَ ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَهِيَ خَالَتُهُ وَخَالَهٗ ابْنُ عَبَّاسٍ . فَوَجَدَ عِنْدَهَا ضَبًّا مَحْنُودًا . قَدِمَتْ بِهِ أُخْتُهَا حَفِيدَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ بْنِ بَجْدٍ . فَقَدِمَتْ الضَّبَّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَكَانَ قَلَمًا يُقَدَّمُ إِلَيْهِ طَعَامٌ حَتَّى ابْحَدَّتْ بِهِ وَرُمِيَتْ لَهُ . فَأَهْوَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ إِلَى الضَّبِّ . فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنَ النَّسْوَةِ الْحَاضِرَةِ . أَخْبِرْنَا

(١) (محنود) أى مشوى . وقيل : الشوى على الرضف ، وهى الحجارة المحماة .

(٢) (أغاه) قال أهل اللغة : معنى أغاه ، أكرهه تقذراً .

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَا قَدَّمْتُمْ لَهُ . قُلْنَا : هُوَ الضَّبُّ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ . فَقَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ : أَحْرَامُ الضَّبِّ ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « لَا . وَلَكِنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِي . فَأَجِدُنِي آعَافُهُ » .

قَالَ خَالِدٌ : فَاجْتَرَرْتُهُ فَأَكَلْتُهُ . وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ . فَلَمْ يَنْهَيْ .

٤٥ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ وَعَبْدُ بْنُ مُعْمِدٍ (قَالَ عَبْدُ : أَخْبَرَنِي . وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ) . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ ابْنِ سَهْلٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ . وَهِيَ خَالَتُهُ . فَقَدَّمَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَحْمَ ضَبٍّ ، جَاءَتْ بِهِ أُمُّ حُفَيْدٍ بِنْتُ الْحَارِثِ مِنْ بَجْدٍ . وَكَانَتْ تَحْتِ رَجُلٍ مِنْ بَنِي جَعْفَرٍ . وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَأْكُلُ شَيْئًا حَتَّى يَعْلَمَ مَا هُوَ . ثُمَّ ذَكَرَ بِمَثَلِ حَدِيثِ يُونُسَ . وَزَادَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ : وَحَدَّثَهُ ابْنُ الْأَصَمِّ عَنْ مَيْمُونَةَ . وَكَانَ فِي حَجْرِهَا .

(١٩٤٥) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُعْمِدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ ابْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : أُنِيَ النَّبِيُّ ﷺ وَنَحْنُ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ بِضَبِّينِ مَشْوِيَيْنِ . بِمَثَلِ حَدِيثِهِمْ . وَلَمْ يَذْكُرْ : يَزِيدُ بْنُ الْأَصَمِّ : عَنْ مَيْمُونَةَ .

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ جَدِّي . حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ . حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي هِلَالٍ عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ ؛ أَنَّ أَبَا أَمَامَةَ بْنَ سَهْلٍ أَخْبَرَهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : أُنِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَهُوَ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ . وَعِنْدَهُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ ، بِلَحْمِ ضَبٍّ . فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ .

٤٦ - (١٩٤٧) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعٍ . قَالَ ابْنُ نَافِعٍ : أَخْبَرَنَا غُنْدَرٌ .

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَمِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَهَدَتْ خَالَتِي أُمَّ حَفِيدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَمْنَا وَأَقِطًا^(١) وَأَصْبًا. فَأَكَلَ مِنَ السَّمْنِ وَالْأَقِطِ، وَتَرَكَ الصَّبَّ تَقْذُرًا. وَأَكَلَ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَلَوْ كَانَ حَرَامًا مَا أَكَلَ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٤٧ - (١٩٤٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ. قَالَ: دَعَانَا عَرُوسٌ^(٢) بِالْمَدِينَةِ. فَقَرَّبَ إِلَيْنَا ثَلَاثَةَ عَشْرَ صَبًّا. فَأَكَلَ وَتَارَكَ. فَلَقِيتُ ابْنَ عَبَّاسٍ مِنَ النَّدَى. فَأَخْبَرْتُهُ. فَأَكْثَرَ الْقَوْمَ حَوْلَهُ. حَتَّى قَالَ بَعْضُهُمْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا آكُلُهُ، وَلَا أَنْهَى عَنْهُ، وَلَا أُحَرِّمُهُ». فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يَبْسُ مَا قَلَّمْتُ. مَا بُعِثَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِلَّا مِحْلًا وَمُحَرَّمًا. إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَنْمَأُ هُوَ عِنْدَ مَيْمُونَةَ، وَعِنْدَهُ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ وَامْرَأَةٌ أُخْرَى. إِذْ قُرِبَ إِلَيْهِمْ خَوَانٌ^(٣) عَلَيْهِ لَحْمٌ. فَلَمَّا أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَأْكُلَ قَالَتْ لَهُ مَيْمُونَةُ: إِنَّهُ لَحْمٌ صَبٌّ. فَكَفَّ يَدَهُ. وَقَالَ «هَذَا لَحْمٌ لَمْ آكُلْهُ قَطُّ». وَقَالَ لَهُمْ «كُلُوا» فَأَكَلَ مِنْهُ الْفَضْلُ وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ وَالْمَرْأَةُ.

وَقَالَتْ مَيْمُونَةُ: لَا آكُلُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَيْءٌ يَأْكُلُ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٤٨ - (١٩٤٩) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِصَبٍّ. فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ. وَقَالَ «لَا أَدْرِي. لَعَلَّهُ مِنَ الْقُرُونِ الَّتِي مُسِخَتْ».

٤٩ - (١٩٥٠) وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ. حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أُعَيْنٍ. حَدَّثَنَا مَقِيلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ. قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا عَنِ الصَّبِّ؟ فَقَالَ: لَا تَطْعَمُوهُ. وَقَدِرُهُ. وَقَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ

(١) (روس) قال الأزهري. يتخذ من اللبن الخيض. يطبخ ثم يترك حتى يجمد. ومصل اللبن: صار في وعاء خوص أو خزف ليقطر ماؤه.

(٢) (عروس) يعني رجلا تزوج قريبا. والروس يقع على المرأة وعلى الرجل.

(٣) (خوان) هو بكسر الخاء وضمها، لفتان والجمع أخوينة وخون، وهو ما يوضع عليه الطعام ليؤكل

لَمْ يَحْرَمُهُ . إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَنْفَعُ بِهِ غَيْرَ وَاحِدٍ . فَإِنَّمَا طَعَامُ عَامَّةِ الرِّعَاءِ مِنْهُ . وَلَوْ كَانَ عِنْدِي طَعِمْتُهُ .

٥٠ - (١٩٥١) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ دَاوُدَ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ . قَالَ : قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّا بَارِضٌ مَضِيَّةٌ^(١) . فَمَا تَأْمُرُنَا ؟ أَوْ فَمَا تُفْتِنُنَا ؟ قَالَ « ذَكِّرْ لِي أَنْ أُمَّةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مُسِيخَتْ » . فَلَمْ يَأْمُرْ وَلَمْ يَنْهَ .

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ ، قَالَ عُمَرُ : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيَنْفَعُ بِهِ غَيْرَ وَاحِدٍ . وَإِنَّهُ لَطَعَامُ عَامَّةِ هَذِهِ الرِّعَاءِ . وَلَوْ كَانَ عِنْدِي لَطَعِمْتُهُ . إِنَّمَا صَافَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

٥١ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بِهِزٌ . حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ الدَّورِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ؛ أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : إِنِّي فِي غَانِطٍ^(٢) مَضِيَّةٍ . وَإِنَّهُ عَامَّةُ طَعَامِ أَهْلِ . قَالَ فَلَمْ يَجِبْهُ . فَقُلْنَا : عَاوِدَهُ . فَعَاوِدَهُ فَلَمْ يَجِبْهُ . ثَلَاثًا . ثُمَّ نَادَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الثَّلَاثَةِ فَقَالَ « يَا أَعْرَابِي ! إِنَّ اللَّهَ لَمَنْ أَوْ غَضِبَ عَلَى سِبْطٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ . فَمَسَحَهُمْ دَوَابٌّ يَدْبُونُ فِي الْأَرْضِ . فَلَا أَدْرِي لِمَلَّ هَذَا مِنْهَا . فَلَسْتُ آكُلُهَا وَلَا أَنْهَى عَنْهَا » .

(٨) باب إباضة الجراد

٥٢ - (١٩٥٢) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي يَمْفُورٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى . قَالَ : غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ . نَأْكُلُ الْجِرَادَ .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ أَبِي يَمْفُورٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ فِي رِوَايَتِهِ : سَبْعَ غَزَوَاتٍ . وَقَالَ إِسْحَاقُ : سِتًّا . وَقَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ : سِتًّا أَوْ سَبْعًا .

(١) (مضية) فيها لنتان : إحداهما فتح اليم والصاد ، والثانية ضم الميم وكسر الصاد ، والأولى أشهر وأصح ، أي

ذات ضباب كثيرة .

(٢) (غانط) الغائط الأرض المطمئنة .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ :
كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي يَمْقُورٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ : سَبَعُ غَرَوَاتٍ .

(٩) باب إمامة الأرنب

٥٢ - (١٩٥٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ ،
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : مَرَرْنَا فَاسْتَنْفَجْنَا^(١) أَرْنَبًا بِمَرِّ الظَّهْرَانِ^(٢) . فَسَمَوْا عَلَيْهِ فَلَقَبُوا^(٣) . قَالَ :
فَسَمَّيْتُ حَتَّى أَدْرَكْتُهَا . فَأَتَيْتُ بِهَا أَبَا طَلْحَةَ . فَذَبَحَهَا . فَبَعَثَ بِيْرِكِيَا وَفَخَذَيْهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .
فَأَتَيْتُ بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فقبله .

(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَمِيدٍ . ح وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ
(يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِ يَحْيَى : بِيْرِكِيَا أَوْ فَخَذَيْهَا .

(١٠) باب إمامة ما يستماه به على الاصطياد والعمرة، وكرامته الخنزرف

٥٤ - (١٩٥٤) حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ النَّبَرِيِّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ عَنْ ابْنِ بَرِيْدَةَ .
قَالَ : رَأَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُغْفَلِ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ يَخْذِفُ^(١) . فَقَالَ لَهُ : لَا تَخْذِفْ . فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
كَانَ يَكْرَهُهُ - أَوْ قَالَ - يَنْهَى عَنِ الْخَذْفِ ، فَإِنَّهُ لَا يُصْطَادُ بِهِ الصَّيْدُ ، وَلَا يُنْكَأُ^(٢) بِهِ الْعَدُوُّ .
وَالْكَيْتُ يَكْسِرُ السِّنَّ وَيَفْقَأُ الْعَيْنَ . ثُمَّ رَأَاهُ بَعْدَ ذَلِكَ يَخْذِفُ . فَقَالَ لَهُ : أَخْبِرْكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
كَانَ يَكْرَهُهُ ، أَوْ يَنْهَى عَنِ الْخَذْفِ ، ثُمَّ أَرَاكَ تَخْذِفُ إِلَّا أَكَلْتُمْ كَلِمَةً . كَذَا وَكَذَا .

(١) استنفجنا (ائثرنا ونفثرنا .

(٢) (بمر الظهران) موضع قريب من مكة .

(٣) (فلقبوا) أي أعيروا أشد الإعياء ، وتمبوا وعجزوا عن أخذها .

(٤) (يخذف) الخذف هو رمي الإنسان بحصاة أو نواة ونحوهما . يجمها بين أصبعيه السابطين . أو الإبهام والسبابة .

(٥) (ينكأ) بالهمزة ، هكذا هو في الروايات المشهورة . قال القاضي : كذا رويناها . قال في اللسان : نكأت العدو

أنكؤم : لغة في نكيتهم أي هزمتهم وغلبتهم .

(...) حدثني أبو داود، سليمان بن مَعْبِدٍ. حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُعْمَرٍ. أَخْبَرَنَا كَهْمَسٌ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

٥٥ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . قَالَا :

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ صُهَيْبَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ . قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَذْفِ . قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ فِي حَدِيثِهِ : وَقَالَ : إِنَّهُ لَا يَنْكَأُ الْعَدُوَّ وَلَا يَقْتُلُ الصَّيْدَ . وَلَكِنَّهُ يَكْسِرُ السِّنَّ وَيَهْقَأُ الْعَيْنَ . وَقَالَ ابْنُ مَهْدِيٍّ : إِنَّهَا لَا تَنْكَأُ الْعَدُوَّ . وَلَمْ يَذْكُرْ : تَفَقَّأَ الْعَيْنَ .

٥٦ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ سَعِيدِ

ابْنِ جُبَيْرٍ ؛ أَنَّ قَرِيبًا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ خَذَفَ . قَالَ فَتَمَاهُ وَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْخَذْفِ وَقَالَ « إِنَّهَا لَا تَصِيدُ صَيْدًا وَلَا تَنْكَأُ عَدُوًّا . وَلَكِنَّهَا تَكْسِرُ السِّنَّ وَتَفَقَّأُ الْعَيْنَ » قَالَ فَمَادَ فَقَالَ : أَحَدْتُكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهُ ثُمَّ تَخَذَفُ إِلَّا أَكَلْتُكَ أَبَدًا .

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مُعْمَرٍ . حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

(١١) باب الأصر بأقسامه الذبح والقتل ، وتحديد الشفرة

٥٧ - (١٩٥٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ ، عَنِ

أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ . قَالَ : نِتْنَانَ حَفِظْتُهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ « إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ . فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ ^(١) . وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ . وَلْيُجِدْ ^(٢) أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ . فَلْيُرِحْ ذَيْبِحَتَهُ ^(٣) . »

(١) (القتلة) بكسر القاف ، وهى الهيئة والحالة .

(٢) (وليُجد) يقال : أحدهم السكين وحدها واستحدها بمعنى شحدها .

(٣) (فليُرِحْ ذَيْبِحَتَهُ) بإحداذ السكين وتمجيل إمرارها ، وغير ذلك . ويستحب أن لا يحد السكين بمحضرة الذبيحة ،

وأن لا يذبح واحدة بمحضرة أخرى ، ولا يجرها إلى مذبحها .

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، ع. وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، ع. وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ. حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، ع. وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِيُّ. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ سُفْيَانَ، ع. وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ. كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ. بِإِسْنَادِ حَدِيثِ ابْنِ عَلَيْهِ وَمَعْنَى حَدِيثِهِ.

* * *

باب النهى عن صبر البهائم (١٢)

٥٨ - (١٩٥٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ هِشَامَ ابْنَ زَيْدِ بْنِ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ جَدِّي، أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، دَارَ الْحَكَمِ بْنِ أَيُّوبَ. فَإِذَا قَوْمٌ قَدْ نَصَبُوا دَجَاجَةً يَرْمُونَهَا. قَالَ فَقَالَ أَنَسٌ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُصَبَّرَ^(١) الْبِهَائِمُ.

* * *

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ. ع. وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ. حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ. ع. وَحَدَّثَنَا أَبُو كَرِيمٍ. حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

* * *

٥٨ م - (١٩٥٧) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «لَا تَتَّخِذُوا شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا»^(٢).

* * *

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

* * *

٥٩ - (١٩٥٨) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ وَأَبُو كَامِلٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلٍ). قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ

(١) (تصبر) قال العلماء: صبر البهائم أن تحبس وهي حية لتقتل بالرى ونحوه.

(٢) (لا تتخذوا شيئاً فيه الروح غرضاً) أى لا تتخذوا الحيوان الحى غرضاً ترمون إليه، كالنرض من الجلود وغيرها.

عَنْ أَبِي بَشِيرٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ . قَالَ : مَرَّ ابْنُ عُمَرَ بِبَنَفِرٍ قَدْ نَصَبُوا دَجَاجَةً يَتَرَامُونَهَا . فَلَمَّا رَأَوْا ابْنَ عُمَرَ تَفَرَّقُوا عَنْهَا . فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : مَنْ فَعَلَ هَذَا ؟ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَنْ مَنِ فَعَلَ هَذَا .

(..) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ . قَالَ : مَرَّ ابْنُ عُمَرَ بِبَنَفِرٍ مِنْ قُرَيْشٍ قَدْ نَصَبُوا طَيْرًا^(١) وَهُمْ يَرْمُونَهُ . وَقَدْ جَمَلُوا لِصَاحِبِ الطَّيْرِ كُلَّ خَاطِئَةٍ^(٢) مِنْ تَبْلِيهِمْ . فَلَمَّا رَأَوْا ابْنَ عُمَرَ تَفَرَّقُوا . فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : مَنْ فَعَلَ هَذَا ؟ لَمَنْ اللَّهُ مَنْ فَعَلَ هَذَا . إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَنْ مَنِ اتَّخَذَ شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ ، غَرَضًا .

٦٠ - (١٩٥٩) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . ع وَحَدَّثَنَا عَبْدُ ابْنِ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . ع وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا حَجَّاجُ ابْنِ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُقْتَلَ شَيْءٌ مِنَ الدَّوَابِّ صَبْرًا .

(١) (طيرا) هكذا هو في النسخ : طيرا . والمراد به واحد . والشهور في اللثة أن الواحد يقال له طائر والجمع طير . وفي لثة قليلة إطلاق الطير على الواحد . وهذا الحديث جارٍ على تلك اللثة .
(٢) (خاطئة) أى مالم يصب الرمي . وقوله : خاطئة ، لثة . والأفصح مخطئة . يقال لمن قصد شيئاً فأصاب غيره غلطا : أخطأ فهو غلطى . وفي لثة قليلة : خطى فهو خاطى . وهذا الحديث جاء على اللثة الثانية . حكاه أبو عبيد والجوهري وغيرهما .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٣٥ - كتاب الأضاحي^(١)

(١) باب وقتها

٦- (١٩٦٠) حدثنا أحمد بن يونس . حدثنا زهير . حدثنا الأسود بن قيس . ع وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ . حَدَّثَنِي جُنْدَبُ بْنُ سُفْيَانَ . قَالَ : شَهِدْتُ الْأَضْحَى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَلَمْ يَمْدُ أَنْ صَلَّى وَفَرَّغَ مِنْ صَلَاتِهِ ، سَلَّمَ . فَإِذَا هُوَ يَرَى لَحْمَ أَضْحَى قَدْ ذُبِحَتْ ، قَبْلَ أَنْ يَفْرُغَ مِنْ صَلَاتِهِ . فَقَالَ « مَنْ كَانَ ذَبَحَ أُضْحِيَّتَهُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ - أَوْ نُصَلِّيَ - فَلْيَذْبَحْ مَكَانَهَا أُخْرَى . وَمَنْ كَانَ لَمْ يَذْبَحْ ، فَلْيَذْبَحْ بِاسْمِ اللَّهِ ^(٢) » .

٢- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ سَلَامُ بْنُ سُلَيْمٍ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ جُنْدَبِ بْنِ سُفْيَانَ . قَالَ : شَهِدْتُ الْأَضْحَى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ بِالنَّاسِ ، نَظَرَ إِلَى غَنَمٍ قَدْ ذُبِحَتْ . فَقَالَ « مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ ، فَلْيَذْبَحْ شَاةَ مَكَانَهَا . وَمَنْ لَمْ يَكُنْ ذَبَحَ ، فَلْيَذْبَحْ عَلَى اسْمِ اللَّهِ ^(٣) » .

(١) (الأضاحي) قال الجوهري : قال الأصمعي : فيها أربع لغات : أضحية وإضحية ، بضم الهمزة وكسرهما وجمها أضاحي ، بتشديد الياء وتخفيفها . واللغة الثالثة ضحية وجمها ضحايا . والرابعة أضحاة والجمع أضحى . كطراة وأرطى . وبها سمى يوم الأضحى . قال القاضى : وقيل سميت بذلك لأنها تفعل في الضحى وهو ارتفاع النهار . وفي الأضحى لغتان : التذكير لئمة قيس والتأنيث لئمة تميم .

(٢) (باسم الله) قال الكتاب من أهل العربية : إذا قيل باسم الله تمين كتبه بالآف . وإنما تحذف الألف إذا كتبت باسم الله الرحمن الرحيم بكاملها .

(٣) (على اسم الله) هو بمعنى رواية : فليذبح باسم الله . أى قائلا : باسم الله . هذا هو الصحيح في معناه .

(...) وحدثناه قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ . م وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ
عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ : عَلَى اسْمِ اللَّهِ . كَعَدِيثِ
أَبِي الْأَخْوَصِ .

٣ - (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَسْوَدِ ، سَمِعَ جُنْدَبًا الْبَجَلِيَّ
قَالَ : شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى يَوْمَ أَضْحَى . ثُمَّ خَطَبَ ، فَقَالَ « مَنْ كَانَ ذَبْحَ قَبْلِ أَنْ يُصَلِّيَ ،
فَلْيَمِدْ مَكَانَهَا . وَمَنْ لَمْ يَكُنْ ذَبْحًا ، فَلْيَذْبَحْ بِاسْمِ اللَّهِ » .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا
الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

٤ - (١٩٦١) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُطَرَفٍ ، عَنْ عَامِرٍ ، عَنِ الْبَرَاءِ .
قَالَ : ضَحَى خَالِي ، أَبُو بُرْدَةَ قَبْلَ الصَّلَاةِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « تِلْكَ شَاةٌ لَحْمٌ »^(١) . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ !
إِنَّ عِنْدِي جَذَعَةً^(٢) مِنَ الْأَمْعَزِ . فَقَالَ « ضَحَّ بِهَا . وَلَا تَصْلِحْ لِعَفْرِكَ » . ثُمَّ قَالَ « مَنْ ضَحَى قَبْلَ الصَّلَاةِ ،
فَأَتَمَّ ذَبْحَ لِنَفْسِهِ . وَمَنْ ذَبَحَ بَعْدَ الصَّلَاةِ ، فَقَدْ تَمَّ نُسُكُهُ وَأَصَابَ سُنَّةَ الْمُسْلِمِينَ » .

٥ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ دَاوُدَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ؛
أَنَّ خَالَه ، أَبَا بُرْدَةَ بْنَ نِيَارٍ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يَذْبَحَ النَّبِيُّ ﷺ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ هَذَا يَوْمٌ ، اللَّحْمُ فِيهِ
مَكْرُوهٌ . وَإِنِّي تَجَلَّيْتُ نَسِيكِي^(٣) لِأَطْعِمَ أَهْلِي وَجِيرَانِي وَأَهْلَ دَارِي . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَعِدْ
نُسُكًا » . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ عِنْدِي عِنَاقًا^(٤) لَبَنٍ . هِيَ خَيْرٌ مِنْ شَاتِي لَحْمٍ . فَقَالَ « هِيَ خَيْرٌ

(١) (تلك شاة لحم) معناه أى ليست ضحية. ولا ثواب فيها. بل هى لحم لك تتفقع به .

(٢) (جذعة) ولد الشاة فى السنة الثانية .

(٣) (نسيكى) النسيكة الذبيحة . والجمع نُسُكٌ ونسائك .

(٤) (عناق) هى الأنثى من العز إذا قويت ، ما لم تستكمل سنة . والجمع أعنق وعُنوق . وأما قوله : عناق لبن ، فمعناه

صغيرة قريبة مما ترضع .

نَسِيكَتِكَ . وَلَا تَجْزِي ^(١) جَذَعَةَ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ دَاوُدَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ . قَالَ : خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ فَقَالَ « لَا يَذْبَحَنَّ أَحَدٌ حَتَّى يُصَلِّيَ » قَالَ فَقَالَ خَالِي : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ هَذَا يَوْمٌ ، اللَّحْمُ فِيهِ مَكْرُوهٌ . ثُمَّ ذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ هُشَيْمٍ .

٦- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا عَنْ فَرَّاسٍ ، عَنْ عَامِرٍ ، عَنِ الْبَرَاءِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا ، وَوَجَّهَ قِبَلَتَنَا ، وَنَسَكَ نُسُكَنَا ، فَلَا يَذْبَحُ حَتَّى يُصَلِّيَ » فَقَالَ خَالِي : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَدْ نَسَكْتُ عَنْ ابْنِ لِي . فَقَالَ « ذَلِكَ شَيْءٌ لَا يَجْلَتُهُ لِأَهْلِكَ » فَقَالَ : إِنَّ عِنْدِي شَاةً خَيْرٌ مِنْ شَاتَيْنِ . قَالَ « صَحَّ بِهَا ، فَإِنَّهَا خَيْرٌ نَسِيكَةً » .

٧- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زُرَيْدِ بْنِ أَبِي يَعْقِبٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ أَوَّلَ مَا نَبْدَأُ بِهِ فِي يَوْمِنَا هَذَا ، نُصَلِّيَ ثُمَّ تَرَجِعُ فَنَنْحَرُ . فَمَنْ قَمَلَ ذَلِكَ ، فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا . وَمَنْ ذَبَحَ ، فَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ قَدَّمَهُ لِأَهْلِهِ . لَيْسَ مِنَ النَّسْكِ فِي شَيْءٍ » وَكَانَ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ قَدْ ذَبَحَ . فَقَالَ : عِنْدِي جَذَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُسْنَةٍ ^(٢) . فَقَالَ « اذْبَحْهَا وَلَكِنْ تَجْزِي عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ » .

(...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زُرَيْدٍ . سَمِعَ الشَّعْبِيَّ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، مِثْلَهُ .

(١) (لا تجزي) بفتح التاء . هكذا الرواية فيه في جميع الطرق والكتب . ومعناه لا تكفي . من نحو قوله تعالى :
واخشوا يوما لا يجزي والد عن ولده ..

(٢) (مسنة) هي الذبحة وهي أكبر من الجذعة بسنة . فكانت هذه الجذعة أجود لطلب لحمها وسمنها .

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَهَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ . ح وَحَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ . كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ . قَالَ : خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ النَّخْرِ بَعْدَ الصَّلَاةِ . ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ .

٨ - (...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ صَخْرٍ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ، عَارِمُ بْنُ الْفَضْلِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ) . حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَخْوَلُ عَنِ الشَّعْبِيِّ . حَدَّثَنِي الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ قَالَ : خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَوْمِ نَجْرٍ . فَقَالَ « لَا يُصْحَبِينَ أَحَدٌ حَتَّى يُصَلِّيَ » قَالَ رَجُلٌ : عِنْدِي عِنَاقُ لَبَنٍ هِيَ خَيْرٌ مِنْ شَاتِي لَحْمٍ . قَالَ « فَضَحَّ بِهَا . وَلَا تَجْزِي جَذَعَةً عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ » .

٩ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ . قَالَ : ذَبَحَ أَبُو بُرْدَةَ قَبْلَ الصَّلَاةِ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « أَبْدِلْهَا » فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ لَيْسَ عِنْدِي إِلَّا جَذَعَةٌ (قَالَ شُعْبَةُ : وَأَظْنُهُ قَالَ) وَهِيَ خَيْرٌ مِنْ مُسِنَّةٍ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اجْعَلْهَا مَكَانَهَا . وَلَنْ تَجْزِيَ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ » .

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا أَبُو طَالِبٍ الْقَدِّيُّ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَذْكُرِ الشَّكَّ فِي قَوْلِهِ : هِيَ خَيْرٌ مِنْ مُسِنَّةٍ .

١٠ - (١٩٦٢) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَرُهِيرُ بْنُ حَرْبٍ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عَلِيَّةَ (وَاللَّفْظُ لِعَمْرُو) قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَنَسٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، يَوْمَ النَّخْرِ « مَنْ كَانَ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ ، فَلْيُمِدَّ » فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هَذَا يَوْمٌ يُشْتَهَى فِيهِ اللَّحْمُ . وَذَكَرَ هَنَةً^(١) مِنْ حَيْرَانِهِ . كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَدَقَهُ . قَالَ : وَعِنْدِي جَذَعَةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ شَاتِي لَحْمٍ . أَفَأَذْبَحُهَا؟ قَالَ فَرَخَّصَ لَهُ . فَقَالَ : لَا أَدْرِي أَبْلَغْتَ رُخْصَتَهُ

(١) هنة) اي حاجة .

مَنْ سِوَاهُ أَمْ لَا؟ قَالَ: وَانْكَفَأَ^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى كَبْشَيْنٍ فَذَبَحَهُمَا. فَقَامَ النَّاسُ إِلَى غَنِيمَةٍ^(٢). فَتَوَزَّعُوا. أَوْ قَالَ فَتَجَزَّعُوا.

١١ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَبْرِيِّ. حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ. حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَهَيْشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى أُمَّمُ حَظَبٍ. فَأَمَرَ مَنْ كَانَ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ أَنْ يُعِيدَ ذَبْحًا^(٣) ثُمَّ ذَكَرَ عِنْدَ حَدِيثِ ابْنِ عَلِيَّةٍ.

١٢ - (...) وَحَدَّثَنِي زِيَادُ بْنُ يُحْيَى الْحَسَانِيُّ. حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (يَعْنِي ابْنَ وَرْدَانَ). حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: حَظَبْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُضْحَى. قَالَ فَوَجَدَ رِيحَ الْخَمْرِ. فَتَمَاهُمْ أَنْ يَذْبَحُوا. قَالَ «مَنْ كَانَ ضَحَى، فَلْيُعِدْ» ثُمَّ ذَكَرَ عِنْدَ حَدِيثِهِمَا.

(٢) باب سن الأضحية

١٣ - (١٩٦٣) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ. حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا تَذْبَحُوا إِلَّا مُسِنَّةً. إِلَّا أَنْ يَمْسُرَ عَلَيْكُمْ، فَتَذْبَحُوا جَذَعَةً مِنَ الضَّأْنِ».

١٤ - (١٩٦٤) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: صَلَّى ابْنُ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ بِالْمَدِينَةِ. فَتَقَدَّمَ رِجَالٌ فَنَحَرُوا. وَظَنُّوا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ نَحَرَ. فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ كَانَ نَحَرَ قَبْلَهُ، أَنْ يُعِيدَ يَنْحَرُ آخَرَ. وَلَا يَنْحَرُوا حَتَّى يَنْحَرَ النَّبِيُّ ﷺ.

١٥ - (١٩٦٥) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ. أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ

(١) انكفأ (أى مال وانمطف).

(٢) غنيمية) تصغير غنم.

(٣) ذبحاً) أى حيوانا يذبح.

عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَلْبَرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَاهُ غَنَمًا يَفْسِمُهَا عَلَى أَصْحَابِهِ ضَحَايَا. فَبَقِيَ عَتُودٌ^(١). فَذَكَرَهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ «صَحَّ بِهِ أَنْتَ». قَالَ قُتَيْبَةُ: عَلَى أَصْحَابَيْهِ.

١٦- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَرُونَ عَنْ هِشَامِ بْنِ النَّسْتَوَائِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ بَعْجَةَ الْجُهَنِيِّ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ. قَالَ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِينَا ضَحَايَا، فَأَصَابَنِي جَدْعٌ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهُ أَصَابَنِي جَدْعٌ. فَقَالَ «صَحَّ بِهِ».

(...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى (بِمَنْبَى ابْنِ حَسَّانَ) . أَخْبَرَنَا مُعَاوِيَةُ (وَهُوَ ابْنُ سَلَامٍ) . حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ . أَخْبَرَنِي بَعْجَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَسَمَ ضَحَايَا بَيْنَ أَصْحَابِهِ . بِمِثْلِ مَعْنَاهُ .

**

(٣) باب استحياب الضحية، وجمعها مباشرة بنون كسر، والتسمية والتكبير

١٧- (١٩٦٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : ضَحَّى النَّبِيُّ ﷺ بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ^(٢) أَقْرَيْنِ^(٣) . ذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ وَسَمَّى وَكَبَّرَ . وَوَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا^(٤) .

- (١) (عتود) قال أهل اللغة: المتود من أولاد المزدخانية، وهو ما رعى وقوى. قال الجوهري وغيره: هو ما بلغ سنة وجمعه أعتدة وعدان، بتثنية الدال، والأصل عتدان.
- (٢) (أملحين) قال ابن الأعرابي وغيره: الأملح هو الأبيض الخالص البياض. وقال الأصمعي: هو الأبيض ويشوبه شيء من السواد.
- (٣) (أقرنين) أي لكل واحد منهما قرنان حستان.
- (٤) (صفاحهما) أي صفحة العنق وهي جانبه. وإنا نفل هذا ليكون أثبت له وأمكن، لئلا تضطرب الذبيحة برأسها فتتمنه من إكمال الذبح أو تؤذبه.

١٨ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ. قَالَ: ضَحَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ. قَالَ: وَرَأَيْتُهُ يَذْبُحُهُمَا بِيَدِهِ. وَرَأَيْتُهُ وَأَصِمًا قَدَمَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا. قَالَ: وَسَمِيَّ وَكَبَّرَ.

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ. حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ). حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ. قَالَ: سَمِئْتُ أَنَسًا يَقُولُ: ضَحَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعِثْلِهِ. قَالَ قُلْتُ: أَنْتَ سَمِئْتَهُ مِنْ أَنَسٍ؟ قَالَ: نَعَمْ.

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. عِثْلِهِ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: وَيَقُولُ «بِاسْمِ اللَّهِ، وَاللَّهِ أَكْبَرُ».

١٩ - (١٩٦٧) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ. قَالَ: قَالَ حَيْوَةُ: أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ قُسَيْطٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ حَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِكَبْشِ أَقْرَنٍ، يَطَأُ فِي سَوَادٍ^(١)، وَيَبْرُكُ فِي سَوَادٍ، وَيَنْظُرُ فِي سَوَادٍ. فَأَتَى بِهِ لِيُضْحِيَ بِهِ. فَقَالَ لَهَا «يَا حَائِشَةُ! هَلُمِّي الْمِدْيَةَ»^(٢). ثُمَّ قَالَ «اشْحَذِيهَا»^(٣) بِحَجَرٍ. ففعلت. ثُمَّ أَخَذَهَا، وَأَخَذَ الْكَبْشَ فَأَضْجَعَهُ^(٤). ثُمَّ ذَبَحَهُ. ثُمَّ قَالَ «بِاسْمِ اللَّهِ. اللَّهُمَّ! تَقَبَّلْ مِنِّي مُحَمَّدٌ وَآلِ مُحَمَّدٍ. وَمِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ» ثُمَّ ضَحَّى بِهِ.

(١) (يطأ في سواد) يطأ أي يذب ويضحي بسواد. فعناه أن قوائمه ويطنه وما حول عينيه أسود.

(٢) (هلمِّي المديّة) أي هاتيا. والمديّة السكين، وهي بضم الميم وكسرهما وفتحها.

(٣) (اشحذيا) أي حدديها.

(٤) (وأخذ الكباش فأضجعه الخ) هذا الكلام فيه تقديم وتأخير. وتقديره: فأضجعه ثم أخذ في ذبحه قائلا: باسم

الله. اللهم! تقبل من محمد وآل محمد وأمته، مضجيا به. ولفظة ثم هنا متأولة على ما ذكرته بلا شك.

(٤) باب مواز الذبح بكل ما أنهر الدم، إلا السن والظفر وسائر العظام

٢٠ - (١٩٦٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّا لَأَقْوَمُ الْعُدُوَّ غَدًا . وَلَيْسَتْ مَعَنَا مَدَى . قَالَ ﷺ « أَجْعَلْ أَوْ أَرْنِي » (١) . مَا أَنْهَرَ الدَّمَ (٢) ، وَذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ (٣) فَكُلُّهُ لَيْسَ السِّنُّ وَالظَّفَرُ (٤) . وَسَأُحَدِّثُكَ . أَمَّا السِّنُّ فَمَعْظَمٌ . وَأَمَّا الظَّفَرُ فَمَدَى الْحَبَشَةِ « قَالَ : وَأَصْبْنَا نَهَبٌ (٥) إِبِلٍ وَغَنَمٍ . فَفَدَّ مِنْهَا بَعِيرٌ (٦) . فَرَمَاهُ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَجَبَسَهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ لِهَذِهِ الْإِبِلِ أَوْابِدَ (٧) كَأَوْابِدِ الْوَحْشِ . فَإِذَا غَلَبَكُمْ مِنْهَا شَيْءٌ ، فَاصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا » .

٢١ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ بْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ . قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(١) (أرنى) في النهاية : فداختلف في صيغتها ومعناها . قال الخطابي : هذا حرف طال ما استثبت فيه الرواة ، وسألت عنه أهل العلم باللغة ، فلم أجد عند واحد منهم شيئاً يقطع بصحته . وقد طلبت لى مخرجاً فرأيت به يتجه لوجه : أحدها أن يكون من قولهم أران القوم فهم مُرَبِّون ، إذا هلكت مواشيهم . فيكون معناه أهلكها ذبحاً وأزهق نفسها بكل ما أنهر الدم غير السن والظفر . أرنى . والثاني أن يكون إِرْنٌ بوزن إِغْرَمَنُ أرن يأرن إذا نشط وخف . يقول : خف وأعجل لثلا تقتلها خنفاً . والثالث أن يكون بمعنى أدم الحز ولا تقتر . من قولك رنوت النظر إلى الشيء ، إذا أدمته . أو يكون أراد أدم النظر إليه وراعه . بصرك لثلا نزل عن المذبح . وتكون الكلمة إِرْنٌ بوزن إِرْمٍ . وقال الرمخشري : كل ما هلاك وغلبك فقد ران بك . ورين بفلان ذهب به الموت . وأران القوم إذا رين بمواشيهم أى هلكت وصاروا ذوى رين في مواشيهم . فمعى إِرْنٌ أى صر ذا رين في ذبيحتك . ويجوز أن يكون أراد تمدية ران أى أزهق نفسها . وقال القسطلاني : بهزمة مفتوحة وراه ساكنة ونون مكسورة وياه حاصلة من إشباع كسرة النون .

(٢) (أنهر الدم) معناه أسأله وسبه بكثرة وهو مشبه بجري الماء في النهر . يقال : نهر الدم وأنهرته .

(٣) (وذكر اسم الله) هكذا هو في النسخ كلها . وفيه محذوف . أى وذكر اسم الله عليه أو ممة .

(٤) (ليس السن والظفر) السن والظفر منصوبان بالاستثناء بليس .

(٥) (نهب) هو النهوب . وكان هذا النهب غنيمة .

(٦) (فد منها بعير) أى شرد وهرب نافراً .

(٧) (أوابد) جمع أبدة وهي النفرة والفرار والشرد . يقال منه : أبدت تأبُد وتأبُدت . ومعناه نفرت من الإنس

وتوحشت .

بِذِي الْحَلِيفَةِ مِنْ تِهَامَةَ . فَأَصَبْنَا عَنَّمَا وَإِبِلًا . فَمَجَلَّ الْقَوْمُ . فَأَغْلَوْا بِهَا الْقُدُورَ . فَأَمَرَ بِهَا فَكَفَيْتُ^(١) .
 ثُمَّ عَدَلَ عَشْرًا مِنَ النَّعَمِ بِجَزُورٍ . وَذَكَرَ بَاقِيَ الْحَدِيثِ كَنَحْوِ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ .

٢٢ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ ،
 عَنْ عَبَّادَةَ ، عَنْ جَدِّهِ رَافِعٍ . ثُمَّ حَدَّثَنِيهِ عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ رَافِعٍ
 ابْنِ خَدِيجٍ ، عَنْ جَدِّهِ . قَالَ : قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّا لَأَفْوُ الْعُدُوَّ غَدًّا . وَلَيْسَ مَعَنَا مَدَى . فَنَدَّكَ
 بِاللَّيْطِ^(٢) ؟ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ . وَقَالَ : فَنَدَّ عَلَيْنَا بِعِيرٍ مِنْهَا . فَرَمَيْنَاهُ بِالنَّبْلِ حَتَّى وَهَصْنَاهُ^(٣) .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ ، بِهَذَا
 الْإِسْنَادِ ، الْحَدِيثَ إِلَى آخِرِهِ بِتَمَامِهِ . وَقَالَ فِيهِ : وَلَيْسَتْ مَعَنَا مَدَى ، أَفَنَذَّبُحُ بِالْقَصَبِ .

٢٣ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَمْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ
 سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ رَافِعَةَ بْنِ رَافِعٍ ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ !
 إِنَّا لَأَفْوُ الْعُدُوَّ غَدًّا . وَلَيْسَ مَعَنَا مَدَى . وَسَاقَ الْحَدِيثَ . وَلَمْ يَذْكُرْ : فَمَجَلَّ الْقَوْمُ فَأَغْلَوْا بِهَا الْقُدُورَ
 فَأَمَرَ بِهَا فَكَفَيْتُ . وَذَكَرَ سَائِرَ الْقِصَّةِ .

**

(١) (فكفئت) أى قلت وأربق ما فيها .

(٢) (بالليط) هى قشور القصب . وليط كل شئ قشوره . والواحدة ليطة . وهو معنى قوله فى الرواية الثانية: أفنذبح

بالقصب .

(٣) (وهصناه) معناه رميناه رميا شديدا . وقيل . أسقطناه إلى الأرض .

(٥) باب بيانه ما لاه من النهي عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث في أول الإسلام .

وبيانه نسجه وإباضه إلى من شاء

٢٤ - (١٩٦٩) حدثني عبد الجبار^(١) بن الملاء . حدثنا سفیان . حدثنا الزهري عن أبي عبيد . قال : شهدت العيد مع علي بن أبي طالب . فبدأ بالصلاة قبل الخطبة . وقال : إن رسول الله ﷺ . أنا أن تأكل من لحوم نسكنا بعد ثلاث .

٢٥ - (...) حدثني حرمة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . حدثني يونس عن ابن شهاب . حدثني أبو عبيد ، مولى ابن أزره ؛ أنه شهد العيد مع عمر بن الخطاب . قال : ثم صليت مع علي بن أبي طالب . قال فصلى لنا قبل الخطبة . ثم خطب الناس فقال : إن رسول الله ﷺ قد نهاكم أن تأكلوا لحوم نسككم فوق ثلاث ليال . فلا تأكلوا .

(...) وحدثني زهير بن حرب . حدثنا يعقوب بن إبراهيم . حدثنا ابن أخي ابن شهاب . وحدثنا حسن الخزازي . حدثنا يعقوب بن إبراهيم . حدثنا أبي عن صالح . وحدثنا عبد بن حميد . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر . كلهم عن الزهري ، بهذا الإسناد ، مثله .

٢٦ - (١٩٧٠) وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث . وحدثني محمد بن ربيع . أخبرنا الليث عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ ؛ أنه قال « لا يأكل أحد من لحم أضحيته فوق ثلاثة أيام » .

(...) وحدثني محمد بن حاتم . حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج . وحدثني محمد بن رافع .

(١) حدثني عبد الجبار قال القاضي : لهذا الحديث من رواية سفیان ، عند أهل الحديث ، علة في رفعه . لأن الحفاظ من أصحاب سفیان لم يرفوه . ولهذا لم يروه البخاري من رواية سفیان . ورواه من غير طريقه . قال الدارقطني : هذا مما وهم فيه عبد الجبار بن الملاء ، لأن علي بن المديني وأحمد بن حنبل والقعنبي وأبا خيثمة وإسحاق وغيرهم رووه عن ابن عيينة موقوفا . قال : ورفع الحديث عن الزهري صحيح من غير طريق سفیان . فقد رفعه صالح ويونس ومعمر والزيدي ومالك من رواية جويرية . كلهم رووه عن الزهري مرفوعا . هذا كلام الدارقطني . والمثل صحيح بكل حال .

حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ . أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ (يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ) . كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ .

٢٧ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ وَعَبْدُ بْنُ مُعْمِدٍ (قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ عَبْدُ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ) . أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ تُؤْكَلَ لُحُومُ الْأَضَاحِيِّ بَعْدَ ثَلَاثِ .

قَالَ سَالِمٌ : فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ لَا يَأْكُلُ لُحُومَ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثِ . وَقَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ : بَعْدَ ثَلَاثِ .

٢٨ - (١٩٧١) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيِّ . أَخْبَرَنَا رَوْحٌ . حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَاقِدٍ . قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلَاثِ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ : فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِمَعْرَةَ فَقَالَتْ : صَدَقَ . سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ : دَفَّ (١) أَهْلُ أُنْيَاتٍ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ حَضْرَةَ (٢) الْأَضْحَى ، زَمَنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « ادْخِرُوا ثَلَاثًا . ثُمَّ تَصَدَّقُوا بِمَا بَقِيَ » فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ النَّاسَ يَتَّخِذُونَ الْأَسْقِيَةَ مِنْ ضَحَايَاهُمْ وَيَجْمَعُونَ مِنْهَا الْوَدَكَ (٣) . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَمَا ذَلِكَ ؟ » قَالُوا : نَهَيْتَ أَنْ تُؤْكَلَ لُحُومُ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلَاثِ . فَقَالَ « إِنَّمَا نَهَيْتُكُمْ مِنْ أَجْلِ الدَّافَةِ الَّتِي دَفَّتْ (٤) . فَكُلُوا وَادْخِرُوا وَتَصَدَّقُوا » .

- (١) (دَفَّ) أَسَل الدَّفِيفَ مِنْ دَفِّ الطَّائِرِ إِذَا ضَرَبَ بِمِخَابِيهِ دَفِيفَهُ (أَيَ صَفَحَتِي جَنْبَهُ) فِي طَيْرَانِهِ عَلَى الْأَرْضِ . ثُمَّ قِيلَ : دَفَّتِ الْإِبِلُ إِذَا سَارَتْ سِيرًا لَيْنًا .
- (٢) (حَضْرَةٌ) هِيَ بَفْتَحِ الْمَاءِ وَضَمِّهَا وَكسْرُهَا . وَالضَّادُ سَاكِنَةٌ فِيهَا كُلُّهَا وَحِكْيُ فَتْحِ الضَّادِ ، وَهُوَ ضَعِيفٌ . وَإِنَّمَا تَفْتَحُ إِذَا حَذَفْتَ الْمَاءَ ؛ فَيُقَالُ : بِمِخَابِ فُلَانٍ .
- (٣) (وَيَجْمَعُونَ مِنْهَا الْوَدَكَ) بِفَتْحِ الْيَاءِ مَعَ كسْرِ الْمِيمِ وَضَمِّهَا . وَيُقَالُ بِضَمِّ الْيَاءِ مَعَ كسْرِ الْمِيمِ . يُقَالُ : جَمَعْتُ الدَّهْنَ أَجْمَلَهُ وَأَجْمَلْتُهُ جَمَلًا . وَأَجْمَلْتُهُ أَجْمَلُهُ إِجْمَالًا ، أَيْ أَذْبَتُهُ . وَالْوَدَكَ دَسَمَ اللَّحْمِ .
- (٤) (مِنْ أَجْلِ الدَّافَةِ الَّتِي دَفَّتْ) قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ : الدَّافَةُ قَوْمٌ يَسِيرُونَ جَمِيمًا سِيرًا خَفِيفًا . وَدَافَةُ الْأَعْرَابِ مَنْ يَرُدُّهُمْ الْمَصْرَ . وَالرَّادُ ، هُنَا ، مَنْ وَرَدَ مِنْ ضَمْعَاءِ الْأَعْرَابِ لِلْمَوَاسَاةِ .

٢٩ - (١٩٧٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ نَهَى عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلَاثٍ . ثُمَّ قَالَ بَعْدَ « كَلُّوا وَتَزَوَّدُوا وَادْخِرُوا » .

٣٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ . ع وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ . كَلَامُهُمَا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ . ع وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . حَدَّثَنَا عَطَاءٌ قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : كُنَّا لَا نَأْكُلُ مِنْ لُحُومِ بُدْنِنَا فَوْقَ ثَلَاثِ مِثْقَالٍ . فَأَرْخَصَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ « كَلُّوا وَتَزَوَّدُوا » . قُلْتُ لِعَطَاءٍ : قَالَ جَابِرٌ : حَتَّى اجْتَنَبْنَا الْمَدِينَةَ ؟ قَالَ : نَعَمْ .

٣١ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَسَةَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : كُنَّا لَا نُمَسِّكُ لُحُومَ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثٍ . فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَزَوَّدَ مِنْهَا ، وَنَأْكُلَ مِنْهَا (بِعْنِي فَوْقَ ثَلَاثٍ) .

٣٢ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : كُنَّا تَزَوَّدُهَا إِلَى الْمَدِينَةِ ، عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

٣٣ - (١٩٧٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنِ الْجَرِيرِيِّ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ . ع وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ ! لَا تَأْكُلُوا لُحُومَ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثٍ » (وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : ثَلَاثَةٌ أَيَّامٍ) .

فَشَكَوْا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَهُمْ عِيَالًا وَحَشَمًا^(١) وَخَدَمًا . فَقَالَ « كَلُّوا وَأَطْعِمُوا وَاحْبِسُوا أَوْ ادْخِرُوا » . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : شَكََّ عَبْدُ الْأَعْلَى .

(١) (وَحَشَمًا) قَالَ أَهْلُ الْأُمَّةِ : الْحَشَمُ هُمُ اللَّائِذُونَ بِالْإِنْسَانِ . يَخْدُمُونَهُ وَيَقُومُونَ بِأَمْرِهِ . وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ : هُمُ خَدَمٌ =

٣٤ - (١٩٧٤) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ ، عَنْ سَلَمَةَ ابْنِ الْأَكْوَعِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ ضَحَّى مِنْكُمْ فَلَا يُصْبِحَنَّ فِي بَيْتِهِ ، بَعْدَ ثَلَاثَةِ شَيْئَةٍ . فَلَمَّا كَانَ فِي الْعَامِ الْمُقْبِلِ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! نَفَعَلُ كَمَا فَعَلْنَا عَامَ أَوَّلٍ ؟ فَقَالَ « لَا . إِنَّ ذَلِكَ عَامٌ كَانَ النَّاسُ فِيهِ يَجْمَعُونَ . فَأَرَدْتُ أَنْ يَفْشَوْ فِيهِمْ » (١) .

٣٥ - (١٩٧٥) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عَيْسَى . حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ ، عَنْ ثَوْبَانَ . قَالَ : ذَبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَحِيَّتَهُ ثُمَّ قَالَ « يَا ثَوْبَانُ ! أَصْلِحْ لَحْمَ هَذِهِ » فَلَمْ أَزَلْ أَطْعِمُهُ مِنْهَا حَتَّى قَدِمَ الْمَدِينَةَ .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ رَافِعٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . كِلَاهُمَا عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

٣٦ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو مُسَهِّرٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَزَةَ . حَدَّثَنِي الزُّبَيْدِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ « أَصْلِحْ هَذَا اللَّحْمَ » قَالَ فَأَصْلَحْتُهُ . فَلَمْ يَزَلْ يَأْكُلُ مِنْهُ حَتَّى بَلَغَ الْمَدِينَةَ .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارَكِ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَزَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَقُلْ : فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ .

٣٧ - (١٩٧٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : عَنْ أَبِي سِنَانٍ . وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : عَنْ ضِرَّارِ بْنِ مَرْثَةَ عَنْ مُحَارِبٍ ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ ،

= الرجل ومن يفضله ، سموا بذلك لأنهم يفضون له . والحشمة الغضب . وتطلق على الاستحياء أيضا . ومنه قولهم : فلان لا يحتمس أى لا يستحي . ويقال : حشمته وأحشمته اذا أغضبته واذا خجلته فاستحى لخجله . وكان الحشم أعم من الخدم ، فلها جمع بينها في هذا الحديث ، وهو من باب ذكر الخاص بعد العام .
(١) (يفشو) أى يشبع لحم الأضاحي في الناس ويتنفع به المحتاجون .

عَنْ أَبِيهِ . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُخَيْرٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ . حَدَّثَنَا ضِرَارُ بْنُ مَرْةَ ، أَبُو سِنَانٍ
عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ
الْقُبُورِ ^(١) ، فَزُورُوهَا . وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثِ ، فَأَمْسِكُوا مَا بَدَأَ لَكُمْ . وَنَهَيْتُكُمْ
عَنِ النَّبِيدِ إِلَّا فِي سِقَاءٍ ، فَاشْرَبُوا فِي الْأَسْقِيَةِ كُلِّهَا . وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا » .

(...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ، عَنْ
ابْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ » فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي سِنَانٍ .

باب الفرع والعنبرة (٦)

٣٨ - (١٩٧٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّافِذُ وَزُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ (قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ) عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَمِيدٍ ،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ
ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ) . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ :
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا فَرَعَ وَلَا عَيْبَةَ ^(٢) » .

زَادَ ابْنُ رَافِعٍ فِي رِوَايَتِهِ : وَالْفَرَعُ أَوَّلُ النَّتَاجِ كَانَ يُنْتَجُ لَهُمْ فَيَذْبَحُونَهُ .

(١) (نهيتكم عن زيارة القبور . الخ) هذا الحديث مما صرح فيه بالناسخ والمنسوخ جميعا . قال العلماء : يعرف نسخ
الحديث تارة بنسخ كنهها . وتارة بإخبار الصحابي ، ككان آخر الأمرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الرضوء مما
مست النار . وتارة بالتاريخ إذا تعذر الجمع . وتارة بالإجماع كقتل شارب الخمر في المرة الرابعة . والإجماع لا ينسخ لكن
يدل على وجود ناسخ . أما زيارة القبور فسبق بيانها في كتاب الجنائز ح ٩٧٧ وأما الابتداء في الأسقية فسبق شرحه في
كتاب الإيمان ح ١٧ وسنمديه قريبا في كتاب الأشربة إن شاء الله تعالى ، ونذكر هناك اختلاف ألفاظ هذا الحديث
وتأويل الأوّل منها . وأما لحوم الأضاحي فذكرنا حكمها .

(٢) (لا فرع ولا عيبة) قال أهل اللغة وغيرهم : الفرع فيه الفرعة بالهاء ، قد فسره هنا بأنه أول النتاج كانوا
يذبحونه . قال الشافعي وأصحابه وآخرون : هو أول نتاج الهيمة كانوا يذبحونه ولا يملكونه ، وجاء البركة في الأم وكثرة =

(٧) باب مهى من دخل عليه عشر ذى الحجة، وهو مريد التصفية، أنه يأخذ من شعره أو أظفاره شيئاً

٣٩ - (١٩٧٧) حدثنا ابن أبي عمير المكي. حدثنا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُهِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ . سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ يُحَدِّثُ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « إِذَا دَخَلْتَ الْمَشْرُ ، وَأَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يُضْحَى ، فَلَا يَمَسَّ مِنْ شَعْرِهِ وَبَشَرِهِ شَيْئاً ^(١) . » .
قِيلَ لِسُفْيَانَ : فَإِنَّ بَعْضَهُمْ لَا يَرْفَعُهُ . قَالَ : لَكِنِّي أَرْفَعُهُ .

٤٠ - (...) وحدثنا إسماعيل بن إبراهيم . أخبرنا سُفْيَانُ . حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ تَرْفَعُهُ . قَالَ « إِذَا دَخَلَ الْمَشْرُ ، وَعِنْدَهُ أَضْحِيَّةٌ ، يُرِيدُ أَنْ يُضْحَى ، فَلَا يَأْخُذَنَّ شَعْرًا وَلَا يَقْلَعَنَّ ظَفْرًا » .

٤١ - (...) وحدثني حجاج بن الشاعر . حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ الْمَنْبَرِيُّ ، أَبُو عَسَانَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُسْلِمٍ ^(٢) ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « إِذَا رَأَيْتُمْ هِلَالَ ذِي الْحِجَّةِ ، وَأَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يُضْحَى ، فَلْيَمْسِكْ عَنْ شَعْرِهِ وَأَظْفَارِهِ » .

= نسلها. وهكذا فرسه كثيرون من أهل اللغة وغيرهم . وقال كثيرون منهم : هو أول النجاج كانوا يذبحونه لأهلهم وهي طواغيتهم . وكذا جاء هذا التفسير في صحيح البخاري وسنن أبي داود . وقيل : هو أول النجاج لمن بلغت إبله مائة، يذبحونه . قالوا : والموتيرة ذبيحة كانوا يذبحونها في المشر الأول من رجب ، ويسمونها الرجبية أيضا . واتفق العلماء على تفسير الموتيرة بهذا . ومعنى الحديث : لا فرع واجب ولا موتيرة واجبة . قال الإمام النووي : وادعى القاضي عياض؛ أن جماهير العلماء على نسخ الأمر بالفرع والموتيرة .

(١) (فلا يمس من شعره وبشره شيئا) قال الإمام النووي : قال أصحابنا : المراد بالنهي عن أخذ الظفر والشعر، النهي عن إزالة الظفر بقلم أو كسر أو غيره . والنهي عن إزالة الشعر بمحاق أو تقصير أو تنف أو إحراق ، أو أخذه بنورة أو غير ذلك ، وسواء شعر الإبط والشارب والمائة والرأس وغير ذلك من شعور بدنه . قال أصحابنا : والحكمة في النهي أن يبقى كامل الأجزاء ليعتق من النار .

(٢) (عمر بن مسلم) كذا رواه مسلم : عمر بضم العين في كل هذه الطرق . إلا طريق الحسن بن علي الحلواني ففيها عمرو بفتح العين . وإلا طريق أحمد بن عبد الله بن الحكم ففيها : عمر أو عمرو . قال العلماء : الوجهان منقولان في اسمه .

(...) وحدثنا أحمد بن عبد الله بن الحكم الهاشمي . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن مالك ابن أنس ، عن عمرو أو عمرو بن مسلم . بهذا الإسناد ، نحوه .

٤٢ - (...) وحدثني عبيد الله بن معاذ القنبري . حدثنا أبي . حدثنا محمد بن عمرو الليثي عن عمرو ابن مسلم بن عمار بن أكيمة الليثي ، قال : سمعت سعيد بن المسيب يقول : سمعت أم سلمة ، زوج النبي ﷺ تقول : قال رسول الله ﷺ « مَنْ كَانَ لَهُ ذَنْبٌ ^(١) يَذْبَحُهُ ، فَإِذَا أَهْلُ هِلَالِ ذِي الْحِجَّةِ ، فَلَا يَأْخُذَنَّ مِنْ شَعْرِهِ وَلَا مِنْ أَظْفَارِهِ شَيْئًا ، حَتَّى يُضْحَى » .

(...) حدثني الحسن بن علي الحلواني . حدثنا أبو أسامة . حدثني محمد بن عمرو . حدثنا عمرو بن مسلم بن عمار الليثي . قال : كنا في الحمام ^(٢) فبئنا الأضحى ! فاطلى ^(٣) فيه ناس . فقال بعضهم أهل الحمام : إن سعيد بن المسيب يكره هذا ، أو ينهى عنه . فقلت سعيد بن المسيب فذكرت ذلك له . فقال : يا ابن أخي ! هذا حديث قد نسي وترك . حدثني أم سلمة ، زوج النبي ﷺ ، قالت : قال رسول الله ﷺ . بمعنى حديث معاذ عن محمد بن عمرو .

(...) وحدثني حرمة بن يحيى وأحمد بن عبد الرحمن بن أخي ابن وهب قالاً : حدثنا عبد الله بن وهب . أخبرني حيوة . أخبرني خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال ، عن عمرو بن مسلم الجندعي ؛ أن ابن المسيب أخبره ؛ أن أم سلمة ، زوج النبي ﷺ أخبرته . وذكر النبي ﷺ . بمعنى حديثهم .

**

(١) (ذبح) أي حيوان يبرد ذبحه . فهو فُذِلَ بمعنى مفعول . كَيْمَلُ بِمَعْنَى مَحْمُولٍ . وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى . وَفَدَيْنَاهُ

بذبح عظيم .

(٢) (الحمام) مذكور، مشتق من الحميم، وهو الماء الحار .

(٣) (فاطلى) معناه أزالوا شعر العانة بالنورة .

(٤) (ان سعيد بن المسيب يكره هذا) يعني يكره إزالة الشعر في عشر ذي الحجة لمن يريه التضحية ، لا أنه يكره

مجرد الأطلاع

(٨) باب تحريم الذبح لعنير الله تعالى ، ولعن فاعده

٤٣ - (١٩٧٨) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَسُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ . كِلَاهُمَا عَنْ مَرْوَانَ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ ابْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ . حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ حَيَّانَ . حَدَّثَنَا أَبُو الطَّفَيْلِ ، عَامِرُ بْنُ وَائِلَةَ . قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ . فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ : مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُسِرُّ بِكَ ؟ قَالَ فَغَضِبَ ^(١) . وَقَالَ : مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُسِرُّ إِلَيَّ شَيْئًا يَكْتُمُهُ النَّاسَ . غَيْرَ أَنَّهُ قَدْ حَدَّثَنِي بِكَلِمَاتٍ أَرْبَعٍ . قَالَ فَقَالَ : مَا هُنَّ ؟ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! قَالَ : قَالَ « لَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَهُ » ^(٢) . وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ . وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ آوَى الْمُحَدِّثًا . وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ » .

٤٤ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ ، سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ عَنْ مَنْصُورِ ابْنِ حَيَّانَ ، عَنْ أَبِي الطَّفَيْلِ . قَالَ : قُلْنَا لَعَلِيَّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ : أَخْبِرْنَا بِشَيْءٍ أَسْرَهُ إِلَيْكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ : مَا أَسْرَ إِلَيَّ شَيْئًا كَتَمَهُ النَّاسَ . وَلَكِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ « لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ . وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ آوَى الْمُحَدِّثًا . وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ . وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ الْمَنَارَ » .

٤٥ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ : سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ أَبِي بَرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الطَّفَيْلِ ، قَالَ : سُئِلَ عَلِيٌّ : أَخَصَّكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَيْءٍ ؟ فَقَالَ : مَا خَصَّنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَيْءٍ لَمْ يَمِّمْ بِهِ النَّاسَ كَافَّةً ^(١) . إِلَّا مَا كَانَ فِي قِرَابِ سِنِّي ^(٢) هَذَا . قَالَ : فَأَخْرَجَ صَحِيفَةً مَكْتُوبٌ فِيهَا « لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ . وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ سَرَقَ مَنَارَ الْأَرْضِ . وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَهُ . وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ آوَى الْمُحَدِّثًا » .

(١) (فغضب) فيه إبطال ما تزعمه الرافضة والشيعية والإمامية من الوصية إلى علي . وغير ذلك من اختراعاتهم .
 (٢) (لعن الله من لعن والده ... الخ) أما لعن الوالد والوالدة فمن الكبائر ، وسبق ذلك مشروحا واضحا في كتاب الإيمان ح ٩٠ . وأما الذبح لعنير الله فالمراد به أن يذبح باسم غير الله تعالى ، كمن ذبح للصنم أو للصليب أو لموسى أو ليعيسى صلي الله عليهما ، أو للكعبة ونحو ذلك . فكل هذا حرام . ولا تحمل هذه الذبيحة ، سواء كان الذابح مسلما أو نصرانيا أو يهوديا . وأما الحديث ، بكسر الدال ، فهو من يأتي بفساد في الأرض . أما منار الأرض فالمراد علامات حدودها .
 (٣) (كلفتة) هكذا تستعمل كافة حالا . وأما ما يقع في كثير من كتب المصنفين من استعمالها مضافة وبالتعريف كقولهم : هذا قول كافة العلماء ، ومذهب كافة - فهو خطأ ممدود من لحن العوام ومحرفهم .
 (٤) (قرباب سيني) هو وعاء من جلد ، أُلُف من الجراب ، يدخل فيه السيف بعمده وما خف من الآلة .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٣٦ - كتاب الأشربة

(١) باب نحر بيم الحمرة، وياءه أنها تكون من عصير العنب ومن التمر والبسر والزبيب، وغيرها مما يسكر

١ - (١٩٧٩) حدثنا يحيى بن يحيى التميمي . أخبرنا حجاج بن محمد عن ابن جريج . حدثني ابن شهاب عن علي بن حسين بن علي ، عن أبيه ، حسين بن علي ، عن علي بن أبي طالب قال : أصبت شارقاً^(١) مع رسول الله ﷺ في منعم ، يوم بدر . وأعطاني رسول الله ﷺ شارقاً أخرى . فأختمتها يوماً عند باب رجل من الأنصار . وأنا أريد أن أحمل عليهما إذ خيراً لأبيعه ، ومعى صائغ من بني قينقاع^(٢) ، فأستعين به علي وليمة فاطمة . وحمزة بن عبدالمطلب يشرب في ذلك البيت . معه قينة^(٣) . فغنيه . فقالت : ألا يا حمز للشرف النواء^(٤) . فنار إليهما حمزة بالسيف . فجب^(٥) أسنمتهما^(٦) . وبقر خواصرهما^(٧) . ثم أخذ من أكبادهما . قلت لابن شهاب : ومن السنم ؟ قال : قد جب أسنمتهما فذهب بها . قال ابن شهاب : قال علي : فنظرت إلى منظر أفظمني . فأتيت نبي الله ﷺ وعنده زيد بن حارثة . فأخبرته الخبر . فخرج ومعه زيد . وانطلقت ممة . فدخل على حمزة فتغيظ عليه . فرفع حمزة بصره . فقال : هل أنتم إلا عبيد

(١) (شارقاً) هي الناقة المسنة . وجمها شُرْف ، بضم الراء وإسكانها .

(٢) (قينقاع) بضم النون وكسرها وفتحها . وهم طائفة من يهود المدينة . فيجوز صرفه على إرادة الحى ، وترك صرفه على إرادة القبيلة أو الطائفة .

(٣) (قينة) هي الجارية الغنية .

(٤) (لشرف النواء) الشرف جمع شارف وهي الناقة المسنة . والنواء أى السماء . جمع نايوة وهي السمينة . وقد نوت الناقة تنوى كرمت ترى . يقال لها ذلك إذا سمعت .

(٥) (جب) أى قطع .

(٦) (أسنمتهما) السنم ، بفتح السين ، حذبة في ظهر البعير .

(٧) (وبقر خواصرهما) أى شقها .

لَا بَأْسَ؟ فَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقَهِّرُ^(١) حَتَّى خَرَجَ عَنْهُمْ .

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

٢- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ . أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ كَثِيرٍ بْنُ عَفِيرٍ ، أَبُو عُمَرَ الْبَصْرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ؛ أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ عَلِيًّا قَالَ : كَانَتْ لِي شَارِفٌ مِنْ نَصِيْبِي مِنَ التَّمْعَمِ ، يَوْمَ بَدْرٍ . وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَعْطَانِي شَارِفًا مِنَ الْخُمْسِ يَوْمَئِذٍ . فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَبْدِيَهَا بِقَالِمَةٍ ، بَنَتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَأَعَدْتُ رَجُلًا صَوَاغًا مِنْ بَنِي قَيْنِقَاعَ يَرْتَجِلُ مَعِي . فَنَأْتِي بِأَخِيْرٍ أَرَدْتُ أَنْ أُبَيْعَهُ مِنَ الصَّوَاغِينَ^(٢) . فَاسْتَمِينَ بِهِ فِي وَليْمَةِ عُرْسِي . فَبَيْنَا أَنَا أَجْمَعُ لِشَارِفِي مَتَاعًا مِنَ الْأَقْتَابِ^(٣) وَالْفَرَارِ^(٤) وَالْحَبَالِ . وَشَارِفَايَ مُنَاخَانَ^(٥) إِلَى الْجَنْبِ حُجْرَةَ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ . وَجَمَعْتُ حِينَ جَمَعْتُ مَا جَمَعْتُ . فَإِذَا شَارِفَايَ قَدْ اجْتَبَتْ أُسْنِمَتُهُمَا ، وَوَقِرَتْ خَوَاصِرُهُمَا ، وَأَخِذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا . فَلَمْ أَمْلِكْ عَيْفِي حِينَ رَأَيْتُ ذَلِكَ التَّنْظَرَ مِنْهُمَا . قُلْتُ : مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ قَالُوا : فَعَلَهُ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمَطْلِبِ . وَهُوَ فِي هَذَا الْبَيْتِ فِي شَرْبِ^(٦) مِنَ الْأَنْصَارِ . غَتَّهُ قَيْنَةُ وَأَصْحَابُهُ . فَقَالَتْ فِي غِنَائِهَا : أَلَا يَا حَمْزُ لِلشَّرْفِ النَّوَاءُ . فَقَامَ حَمْزَةُ بِالسَّيْفِ . فَاجْتَبَتْ أُسْنِمَتُهُمَا ، وَوَقِرَتْ خَوَاصِرُهُمَا . فَأَخِذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا . قَالَ عَلِيُّ : فَانْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخُلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ

(١) (يقهقر) قال جمهور أهل اللغة وغيرهم : القهقرى الرجوع إلى الوراء ، ووجهه إليك إذا ذهب عنك . وإنما رجع القهقرى خوفاً من أن يبدو من حمزة ، رضي الله تعالى عنه ، أمر بكرهه أو ولاءً ظهره لسكونه منلوبا بالسكر .
(٢) (أردت أن أبيع من الصواغين) هو هكذا في جميع نسخ مسلم وفي بعض الأبواب من البخاري : من الصواغين . ففيه دليل لصحة استعمال الفقهاء في قولهم : بعت منه ثوبا وزوجت منه ووهبت منه جارية ، وشبه ذلك . والفصح حذف من . فإن الفعل متمد بنفسه . ولكن استعمال من في هذا صحيح . وقد كثر ذلك في كلام العرب .

(٣) (الأقتاب) جمع قتب وهو رحل صغير على قدر السنام .

(٤) (والفرار) جمع فرارة ، وهي الجوالق .

(٥) (مناخان) هكذا في معظم النسخ : مناخان . وفي بعضها مناختان ، بزيادة التاء : وهما صحيحان . فأنت باعتبار

المعنى ، وذكر باعتبار اللفظ .

(٦) (شرب) المشرب هو الجماعة الشاربون .

زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ . قَالَ فَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي وَجْهِ الَّذِي لَقِيتُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا لَكَ ؟ »
 قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَاللَّهِ ! مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ قَطُّ . عِدَا حِمْرَةَ عَلَى نَاقَتِي فَأَجْتَبَ أَسْنِمَهُمَا وَبَقَرَ خَوَاصِرَهُمَا .
 وَهَذَا هُوَ ذَا فِي بَيْتٍ مَعَهُ شَرِبَ . قَالَ فَذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرِدَائِهِ فَارْتَدَاهُ . ثُمَّ انْطَلَقَ يَمْشِي . وَاتَّبَعْتُهُ أَنَا
 وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ . حَتَّى جَاءَ الْبَابَ الَّذِي فِيهِ حِمْرَةُ . فَاسْتَأْذَنَ . فَأَذِنُوا لَهُ . فَإِذَا هُمْ شَرِبُوا . فَطَفِقَ (١)
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُلُومُ حِمْرَةَ فِيمَا قَعَلَ . فَإِذَا حِمْرَةُ مُحْمَرَةٌ عَيْنَاهُ . فَنَظَرَ حِمْرَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .
 ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرَ إِلَى رُكْبَتَيْهِ ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرَ فَنَظَرَ إِلَى سُرْتِهِ . ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرَ فَنَظَرَ إِلَى وَجْهِهِ . فَقَالَ
 حِمْرَةُ : وَهَلْ أَنْتُمْ إِلَّا عِبِيدٌ لِأَيِّ ؟ فَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ نَجِلٌ (٢) . فَكَصَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 عَلَى عَيْنَيْهِ الْقَهْقَرَى ! وَخَرَجَ وَخَرَجْنَا مَعَهُ .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُزَّادٍ . حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ ،
 عَنْ يُونُسَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

٣ - (١٩٨٠) حَدَّثَنِي أَبُو الرَّيِّعِ ، سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْعَتَكِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) .
 أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : كُنْتُ سَاقِيَ الْقَوْمِ ، يَوْمَ حُرْمَتِ الْحُمْرِ ، فِي بَيْتِ أَبِي طَلْحَةَ .
 وَمَا شَرَابُهُمْ إِلَّا الْفَضِيخُ : الْبُسْرُ وَالْتَمْرُ (٣) . فَإِذَا مُنَادٍ يُنَادِي . فَقَالَ : اخْرُجْ فَانظُرْ . فَخَرَجْتُ فَإِذَا مُنَادٍ
 يُنَادِي : أَلَا إِنَّ الْحُمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ . قَالَ فَجَرَّتْ فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ فَقَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ : اخْرُجْ فَاهْرِقْهَا .
 فَهَرَقْتُهَا . فَقَالُوا (أَوْ قَالَ بَعْضُهُمْ) : قَتِلْ فَلَانٌ . قَتِلْ فَلَانٌ . وَهِيَ فِي بَطُونِهِمْ . (قَالَ فَلَا أَدْرِي هُوَ مِنْ
 حَدِيثِ أَنَسٍ) فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا (٤)

(١) (فطفق .. يوم) أى جعل يلومه .

(٢) (نجل) أى سكران .

(٣) (الفضيخ البسر والتمر) قال إبراهيم الحربي : الفضيخ أن يفضخ البسر ويصب عليه الماء ويترده حتى ينجلي . وقال
 أبو عبيد : هو ما فضخ من البسر من غير أن تمسه نار . فان كان معه تمر فهو خليط . أما البسر فقد قال ابن فارس : البسر من
 كل شيء الغض . ونبات بسر أى طرى ، وفضخه شدخه .

(٤) (طعموا) أى شربوا .

إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ [١/٥/١١١١: ٩٣].

٤ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ . قَالَ : سَأَلُوا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ الْفَضِيخِ ؟ فَقَالَ : مَا كَانَتْ لَنَا خَمْرٌ غَيْرَ فَضِيخِكُمْ هَذَا الَّذِي تَسْمُونَهُ الْفَضِيخَ . إِنِّي لَقَاتِمٌ أَسْقِيهَا أَبَاطِلِحَةَ وَأَبَا أَيُّوبَ وَرِجَالًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فِي بَيْتِنَا . إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ : هَلْ بَلَعْتُمْ الْخَبْرَ ؟ قُلْنَا : لَا . قَالَ : فَإِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ . فَقَالَ : يَا أَنَسُ ! أَرِقْ هَذِهِ الْقِلَالِ (١) . قَالَ : فَمَا رَاجِعُوهَا وَلَا سَأَلُوا عَنْهَا ، بَعْدَ خَيْرِ الرَّجُلِ .

٥ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ . قَالَ : وَأَخْبَرَنَا سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيُّ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ : إِنِّي لَقَاتِمٌ عَلَى الْحَيِّ ، عَلَى عُمُومَتِي ، أَسْقِيهِمْ مِنْ فَضِيخِ لَهُمْ . وَأَنَا أَضْرَمُهُمْ سِنًا . نَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ : إِنَّهَا قَدْ حُرِّمَتْ الْخَمْرُ . فَقَالُوا : أَكْفَيْهَا . يَا أَنَسُ ! فَكَفَّأْتَهَا . قَالَ قُلْتُ لِأَنَسٍ : مَا هُوَ ؟ قَالَ : بُسْرٌ وَرُطْبٌ . قَالَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَنَسٍ : كَانَتْ خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ . قَالَ سُلَيْمَانُ : وَحَدَّثَنِي رَجُلٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ ذَلِكَ أَيْضًا .

٦ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : قَالَ أَنَسُ : كُنْتُ قَاتِمًا عَلَى الْحَيِّ أَسْقِيهِمْ . يَمْلِكُ حَدِيثِ ابْنِ عَلِيَّةَ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَنَسٍ : كَانَ خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ . وَأَنَسٌ شَاهِدٌ . فَلَمْ يُنْكِرْ أَنَسٌ ذَلِكَ . وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى : حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : حَدَّثَنِي بَعْضُ مَنْ كَانَ مَعِيَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا يَقُولُ : كَانَ خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ .

٧ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ . قَالَ : وَأَخْبَرَنَا سَمِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : كُنْتُ أَسْقِي أَبَا طَلْحَةَ وَأَبَا دُجَانَةَ وَمُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ ، فِي زَهْطٍ مِنَ الْأَنْصَارِ .

(١) (القلال) جمع قلة . وهي جرة كبيرة تسع مائتين وخمسين رطلا .

فَدَخَلَ عَلَيْنَا دَاخِلُ فَقَالَ: حَدَّثَ خَبْرٌ: نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ. فَكَفَأْنَاهَا يَوْمَئِذٍ. وَإِنَّمَا لَخَلِيطُ الْبُسْرِ وَالْتَمْرِ. قَالَ قَتَادَةُ: وَقَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: لَقَدْ حُرِّمَتِ الْخَمْرُ. وَكَانَتْ حَامَةً مُخْمَرِهِمْ، يَوْمَئِذٍ، خَلِيطَ الْبُسْرِ وَالْتَمْرِ.

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ الْيَسْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالُوا: أَخْبَرَنَا مَعَاذُ بْنُ هِشَامٍ. حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: إِنِّي لَأَسْقِي أَبَا طَلْحَةَ وَأَبَا دُجَانَةَ وَسُهَيْلَ بْنَ يَنْبُضَاءَ مِنْ مَزَادَةٍ، فِيهَا خَلِيطُ بُسْرِ وَتَمْرٍ. يَنْخُو حَدِيثَ سَمِيعٍ.

٨ - (١٩٨١) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرِجٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ. أَخْبَرَنِي عَمْرٍو بْنُ الْخَارِثِ؛ أَنَّ قَتَادَةَ بْنَ دِعَامَةَ حَدَّثَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُخْلَطَ التَّمْرُ وَالزَّهْوُ ثُمَّ يُشْرَبَ. وَإِنَّ ذَلِكَ كَانَ حَامَةً مُخْمَرِهِمْ، يَوْمَ حُرِّمَتِ الْخَمْرُ.

٩ - (١٩٨٠) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ. أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ إِسْحَقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ أُسْقِي أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجُرَّاحِ وَأَبَا طَلْحَةَ وَأَبِيَّ بْنَ كَعْبٍ، شَرَابًا مِنْ فَضِيحِ وَتَمْرٍ. فَأَتَاهُمْ آتٍ فَقَالَ: إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ. فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا أَنَسُ! قُمْ إِلَى هَذِهِ الْجُرَّةِ فَاكْسِرْهَا. فَقُمْتُ إِلَى مِهْرَاسٍ^(١) لَنَا فَصَرَبْتُهَا بِأَسْفَلِهِ. حَتَّى تَنَكَّسَتْ.

١٠ - (١٩٨٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ (يَعْنِي الْحَنَفِيُّ). حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ ابْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنِي أَبِي؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: لَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ الْآيَةَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ فِيهَا الْخَمْرَ، وَمَا بِالْمَدِينَةِ شَرَابٌ يُشْرَبُ إِلَّا مِنْ تَمْرٍ.

**

(١) (مهرايس) هو حجر منقور.

(٢) باب تحريم تخليل الخمر

١١ - (١٩٨٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ. ع. وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنِ لَحْمٍ تَتَخَذُ خَلًّا؟ فَقَالَ «لَا».

* * *

(٣) باب تحريم التداوي بالخمر

١٢ - (١٩٨٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَاثِلٍ، عَنْ أَبِيهِ وَاثِلِ الْخَضْرِيِّ؛ أَنَّ طَارِقَ ابْنَ سُوَيْدٍ الْجُعْفِيَّ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْخَمْرِ؟ فَهَأُ، أَوْ كَرِهَ أَنْ يَصْنَعَهَا. فَقَالَ: إِنَّمَا أَصْنَعُهَا لِلدَّوَاءِ. فَقَالَ «إِنَّهُ لَيْسَ بِدَوَاءٍ. وَلَكِنَّهُ دَاءٌ».

* * *

(٤) باب بيانه أنه يصعب ما ينفذ، مما يتخذ من الخول والغيب، يسمى ضمرا

١٣ - (١٩٨٥) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَبِي عُمَانَ. حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ؛ أَنَّ أَبَا كَثِيرٍ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «الْخَمْرُ مِنْ هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ: النَّخْلَةِ وَالْعِنْبَةِ».

* * *

١٤ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو كَثِيرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «الْخَمْرُ مِنْ هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ: النَّخْلَةِ وَالْعِنْبَةِ».

* * *

١٥ - (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ وَعِكْرِمَةَ

ابن عمّار وعُقبَةَ بنِ التَّوَامِ ، عَنْ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « النَّخْرُ مِنَ هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ : الْكُرْمَةِ وَالنَّخْلَةِ » .
وَفِي رِوَايَةٍ أَبِي كُرَيْبٍ « الْكُرْمِ وَالنَّخْلِ » .

(٥) باب كراهة انبعاث التمر والزبيب مخلوطين

١٦ - (١٩٨٦) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ . سَمِعْتُ عَطَاءَ بْنَ أَبِي رَبَاحٍ . حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُخْلَطَ الزَّيْبُ وَالتَّمْرُ ، وَالْبُسْرُ وَالتَّمْرُ .

١٧ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُبَدَّ التَّمْرُ وَالزَّيْبُ جَمِيعًا . وَنَهَى أَنْ يُبَدَّ الرُّطْبُ وَالْبُسْرُ جَمِيعًا .

١٨ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَامٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . قَالَ : قَالَ لِي عَطَاءُ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَجْمَعُوا بَيْنَ الرُّطْبِ وَالْبُسْرِ ، وَبَيْنَ الزَّيْبِ وَالتَّمْرِ ، نَبِيذًا » .

١٩ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . أَخْبَرَنَا لَيْثٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ ، مَوْلَى حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُبَدَّ الزَّيْبُ وَالتَّمْرُ جَمِيعًا . وَنَهَى أَنْ يُبَدَّ الْبُسْرُ وَالرُّطْبُ جَمِيعًا .

٢٠ - (١٩٨٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْجٍ عَنِ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ التَّمْرِ وَالزَّيْبِ أَنْ يُخْلَطَ بَيْنَهُمَا . وَعَنِ التَّمْرِ وَالْبُسْرِ أَنْ يُخْلَطَ بَيْنَهُمَا .

٢١- (٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ . حَدَّثَنَا سَمِيدُ بْنُ زَيْدٍ ، أَبُو مَسْلَمَةَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ . قَالَ : نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَخْلُطَ بَيْنَ الزَّيْبِ وَالتَّمْرِ . وَأَنْ نَخْلُطَ الْبُسْرَ وَالتَّمْرَ .

(...) وَحَدَّثَنَا نَضْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ . حَدَّثَنَا بِشْرُ (يَعْنِي ابْنَ مَفْضِلٍ) عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلُهُ .

٢٢- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ الْعَبْدِيِّ ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكَّلِ النَّاجِيِّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ شَرِبَ النَّبِيذَ مِنْكُمْ ، فَلْيَشْرَبْهُ زَيْبًا فَرْدًا . أَوْ تَمْرًا فَرْدًا . أَوْ بُسْرًا فَرْدًا » .

٢٣- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ الْعَبْدِيُّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . قَالَ : نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَخْلُطَ بُسْرًا بِتَمْرٍ . أَوْ زَيْبًا بِتَمْرٍ . أَوْ زَيْبًا بِبُسْرٍ . وَقَالَ « مَنْ شَرِبَهُ مِنْكُمْ » . فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ وَكَيْعٍ .

٢٤- (١٩٨٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ . أَخْبَرَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَنْتَبِذُوا الزَّهْوَ (١) وَالرُّطْبَ جَمِيعًا . وَلَا تَنْتَبِذُوا الزَّيْبَ وَالتَّمْرَ جَمِيعًا . وَانْتَبِذُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى حَدِيثِهِ » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ الْعَبْدِيُّ عَنْ حَجَّاجِ بْنِ أَبِي عُمَانَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلُهُ .

٢٥- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ . أَخْبَرَنَا عَلِيُّ (وَهُوَ ابْنُ الْمُبَارَكِ) عَنْ

(١) (الزهو) هو بفتح الزاي وضمها . لنتان مشهورتان . قال الجوهري : أهل الحجاز يسمون . والزهو هو البسر

اللون الذي بدا فيه حمرة أو صفرة ، وطاب . وزهت النخل زهوا زهوا ، وأزهت تزهي .

يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «لَا تَتَّبِعُوا الزَّهْوَ وَالرُّطْبَ جَمِيعًا. وَلَا تَتَّبِعُوا الرُّطْبَ وَالزَّيْبَ جَمِيعًا. وَلَكِنْ اتَّبِعُوا كُلَّ وَاحِدٍ عَلَى حَدِيثِهِ». وَزَعَمَ يَحْيَى أَنَّهُ لَقِيَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي قَتَادَةَ فَحَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ هَذَا.

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ. حَدَّثَنَا وَوُحُّ بْنُ عُبَادَةَ. حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلَّمِ. حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ، يَهْدِيَنِ الْإِسْنَادَيْنِ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ «الرُّطْبَ وَالزَّهْوَ. وَالتَّمْرَ وَالزَّيْبَ».

٢٦ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ. حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ. حَدَّثَنَا أَبَانُ الْمُطَّارِ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ. حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ خَلِيطِ التَّمْرِ وَالْبُسْرِ. وَعَنِ خَلِيطِ الزَّيْبِ وَالتَّمْرِ. وَعَنِ خَلِيطِ الزَّهْوِ وَالرُّطْبِ. وَقَالَ «اتَّبِعُوا كُلَّ وَاحِدٍ عَلَى حَدِيثِهِ».

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ هَذَا الْحَدِيثِ.

٢٦ م - (١٩٨٩) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي كَثِيرٍ الْحَنْظَلِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الزَّيْبِ وَالتَّمْرِ. وَالتَّمْرِ وَالْبُسْرِ. وَقَالَ «يُنْبَذُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى حَدِيثِهِ».

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ. حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ. حَدَّثَنَا زَيْدُ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أُذَيْنَةَ (وَهُوَ أَبُو كَثِيرٍ التَّمْرِيُّ). حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

٢٧ - (١٩٩٠) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَخْلَطَ التَّمْرُ وَالزَّيْبُ جَمِيعًا. وَأَنْ يَخْلَطَ الْبُسْرُ وَالتَّمْرُ جَمِيعًا. وَكَتَبَ إِلَى أَهْلِ جُرَشَ يَنْهَاهُمْ عَنِ خَلِيطِ التَّمْرِ وَالزَّيْبِ.

(...) وَحَدَّثَنِيهِ وَهَبُ بْنُ بَقِيَّةَ . أَخْبَرَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي الطَّحَّانَ) عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . فِي التَّمْرِ وَالزَّيْبِ . وَلَمْ يَذْكُرِ : الْبُسْرَ وَالتَّمْرَ .

٢٨ - (١٩٩١) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي مُوسَى ابْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ مُمَرَّ ؛ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : قَدْ نَهَى أَنْ يُبْنَدَ الْبُسْرُ وَالرُّطْبُ جَمِيعًا . وَالتَّمْرُ وَالزَّيْبُ جَمِيعًا .

٢٩ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ . حَدَّثَنَا رَوْحٌ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ مُمَرَّ ؛ أَنَّهُ قَالَ : قَدْ نَهَى أَنْ يُبْنَدَ الْبُسْرُ وَالرُّطْبُ جَمِيعًا . وَالتَّمْرُ وَالزَّيْبُ جَمِيعًا .

(٦) باب النهي عن الاتياد في المرفق^(١) والرباء والحتم والقبر ،

ويأيه أنه منسوخ ، وأنه اليوم مهول ، ما لم يصر مسكرا

٣٠ - (١٩٩٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الذَّبَاءِ وَالْمَرْقَةِ ، أَنْ يُبْنَدَ فِيهِ .

٣١ - (...) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الذَّبَاءِ وَالْمَرْقَةِ أَنْ يُبْنَدَ فِيهِ .

(١٩٩٣) قَالَ : وَأَخْبَرَهُ أَبُو سَلَمَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَتَّبِدُوا فِي الذَّبَاءِ وَلَا فِي الْمَرْقَةِ » . ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ : وَاجْتَنِبُوا الْحَنَامَ .

٣٢ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بِهِزٌ . حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ

(١) (باب النهي عن الاتياد في المرفق ...) هذا الباب قد سبق شرحه وبيان هذه الألفاظ في أول كتاب الإيمان ،

حديث رقم (١٧) .

أبي هريرة، عن النبي ﷺ؛ أنه نهى عن المزفتِ والحنتمِ والنقيرِ .
قال قيل لأبي هريرة: ما الحنتم؟ قال: الجرادُ الخضرُ .

٣٣ - (٠) حدثنا نصر بن علي الجهضمي . أخبرنا نوح بن قيس . حدثنا ابن عون عن محمد ،
عن أبي هريرة ؛ أن النبي ﷺ قال لو فد عبد القيس « أنها كم عن الذبأ والحنتم والنقير والمقير -
والحنتم ^(١) المزادة المخبوبة - ولكن اشرب في سقائك وأوكه ^(٢) .

٣٤ - (١٩٩٤) حدثنا سعيد بن عمرو الأشعني . أخبرنا عبتر . ح وحدثني زهير بن حرب .
حدثنا جرير . ح وحدثني بشر بن خالد . أخبرنا محمد (يعني ابن جعفر) عن شعبة . كلهم عن الأعمش ،
عن إبراهيم التيمي ، عن الحارث بن سويد ، عن علي . قال : نهى رسول الله ﷺ أن يُتبدد في الذبأ
والمزفتِ .

هذا حديث جرير .

وفي حديث عبتر وشعبة ؛ أن النبي ﷺ نهى عن الذبأ والمزفتِ .

٣٥ - (١٩٩٥) وحدثنا زهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم . كلاهما عن جرير . قال زهير :
حدثنا جرير عن منصور ، عن إبراهيم . قال : قلت للأسود : هل سألت أم المؤمنين عما يكره أن
يُتبدد فيه؟ قال : نعم . قلت : يا أم المؤمنين ! أخبريني عما نهى عنه رسول الله ﷺ أن يُتبدد فيه .
قالت : ههنا ، أهل البيت ، أن تتبدد في الذبأ والمزفتِ .

(١) (والحنتم المزادة المخبوبة) هكذا هو في جميع النسخ في بلادنا؛ والحنتم المزادة المخبوبة. وكذا قال القاضي عن جماهير
رواة صحيح مسلم ، ومعظم النسخ . قال : ووقع في بعض النسخ: والحنتم والمزادة المخبوبة. وقال: وهذا هو الصواب . والأول
تغيير وهم . والمخبوبة هي التي قطع رأسها فصارت كهيئة الدن سواصل الحب القطع . وقيل . هي التي قطع رأسها وليست
لها عزلاء من أسفلها يتنفس الشراب منها ، فيصير شرابها مسكرا ، ولا يدري به .

(٢) (ولكن اشرب في سقائك وأوكه) قال العلماء : معناه أن السقاء إذا أوكي أمنت مفسدة الإسكار . لأنه
متى تغير نبيذه واشتد وصار مسكرا شق الجلد الموكي . فالم يشقه لا يكون مسكرا . بخلاف الذبأ والحنتم والمزادة المخبوبة
والمزفت ، وغيرها من الأوعية الكثيفة . فانه قد يصير فيها مسكرا ، ولا يُلم .

قَالَ قُلْتُ لَهُ: أَمَا ذَكَرْتَ الْحَنَمَ وَالْجُرَّ؟ قَالَ: إِنَّمَا أَحَدْتُكَ بِمَا سَمِعْتُ. أَحَدْتُكَ مَا لَمْ أَسْمَعْ؟

٣٦ - (...) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْمِيُّ. أَخْبَرَنَا عَبَّادُ بْنُ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الدُّبَاءِ وَالْمُرْفَتِ.

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ). حَدَّثَنَا سُفْيَانُ وَشُعْبَةُ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْصُورُ وَسُلَيْمَانُ وَحَمَّادُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

٣٧ - (...) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ. حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ (بِعْنَى ابْنِ الْفَضْلِ). حَدَّثَنَا مُنَادَةُ بْنُ حَزْنِ الْقَشِيرِيِّ. قَالَ: لَقِيتُ عَائِشَةَ فَسَأَلْتُهَا عَنِ النَّبِيِّ؟ فَحَدَّثَتْنِي؛ أَنَّ وَدَّ عَبْدِ الْقَيْسِ قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَسَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ؟ فَهَأَمُّ أَنْ يَنْتَبِذُوا فِي الدُّبَاءِ وَالنَّقِيرِ وَالْمُرْفَتِ وَالْحَنَمِ.

٣٨ - (...) وَحَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ. حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُوَيْدٍ عَنْ مُعَاذَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَنَمِ وَالنَّقِيرِ وَالْمُرْفَتِ.

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ. حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُوَيْدٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. إِلَّا أَنَّهُ جَعَلَ - مَكَانَ الْمُرْفَتِ - الْمُقَيْرِ.

٣٩ - (١٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى! أَخْبَرَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ. ح وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَدِمَ وَدَّ عَبْدِ الْقَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «أَنْهَاكُمْ عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَنَمِ وَالنَّقِيرِ وَالْمُقَيْرِ». وَفِي حَدِيثِ حَمَّادٍ، جَعَلَ - مَكَانَ الْمُرْفَتِ -

٤٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَنَمِ وَالْمُرْفَتِ وَالنَّقِيرِ.

٤١- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ ، عَنْ سَمِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالْمَزْفَتِ وَالنَّقِيرِ . وَأَنْ يُخْلَطَ الْبَلْحُ بِالزَّهْوِ .

٤٢- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ يَحْيَى الْبَهْرَانِيِّ . قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي عَمْرٍ^(١) ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدُّبَاءِ وَالنَّقِيرِ وَالْمَزْفَتِ .

٤٣- (١٩٩٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْجٍ عَنِ التَّمِيمِيِّ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ . أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَمِيدٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْجُرِّ^(٢) أَنْ يُبَدَّ فِيهِ .

٤٤- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ . أَخْبَرَنَا سَمِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَمِيدِ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالنَّقِيرِ وَالْمَزْفَتِ .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُبَدَّ . فَذَكَرَ مِثْلَهُ .

٤٥- (...) وَحَدَّثَنَا نَضْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ . حَدَّثَنِي أَبِي . حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى (يَعْنِي ابْنَ سَمِيدٍ) عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ ، عَنْ أَبِي سَمِيدٍ . قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الشُّرْبِ فِي الْحَنْتَمَةِ وَالِدُّبَاءِ وَالنَّقِيرِ .

٤٦- (١٩٩٧) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَسُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالَا :

(١) (يحيى بن أبي عمر) قال الإمام النووي : وقع في مظم نسخ بلادنا : يحيى أبي عمر ، بالكسبية وهو الصواب وهو يحيى بن عميد أبو عمر البهراني . وكذا هو في الحديث الآتي : ٧٩ من هذا الكتاب .
(٢) (الجر) هو بمعنى الجرار . الواحدة جرة .

حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَيَّانَ عَنْ سَمِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : أَشْهَدُ عَلَى ابْنِ عُمَرَ وَابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّهُمَا شَهِدَا ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الذَّبَابِ وَالْحَنْثَمِ وَالْمَرْفَتِ وَالنَّقِيرِ .

٤٧ - (...) حَدَّثَنَا شَيْدَانُ بْنُ فَرُوحَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ (يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ) . حَدَّثَنَا يَسْلَى بْنُ حَكِيمٍ عَنْ سَمِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ . قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنْ نَبِيذِ الْجُرِّ ؟ فَقَالَ : حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَبِيذَ الْجُرِّ . فَاتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ : أَلَا تَسْمَعُ مَا يَقُولُ ابْنُ عُمَرَ ؟ قَالَ : وَمَا يَقُولُ ؟ قُلْتُ : قَالَ : حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَبِيذَ الْجُرِّ . فَقَالَ : صَدَقَ ابْنُ عُمَرَ : حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَبِيذَ الْجُرِّ . فَأَيُّ شَيْءٍ نَبِيذُ الْجُرِّ ؟ فَقَالَ : كُلُّ شَيْءٍ يُصْنَعُ مِنَ الْمَدْرِ (١) .

٤٨ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ فِي بَعْضِ مَعَازِيهِ . قَالَ ابْنُ عُمَرَ : فَأَقْبَلْتُ نَحْوَهُ . فَانصَرَفَ قَبْلَ أَنْ أُبَلِّغَهُ . فَسَأَلْتُ : مَاذَا قَالَ ؟ قَالُوا : نَهَى أَنْ يُنْتَبَذَ فِي الذَّبَابِ وَالْمَرْفَتِ .

٤٩ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمَيْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي بَرْزَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثْمَانَ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُثَيْدُ اللَّهِ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُغْتَنَى وَابْنُ أَبِي عُمَرَ عَنِ الثَّقَفِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَمِيدٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ . أَخْبَرَنَا الصَّحَّاحُ (يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ) . ح وَحَدَّثَنِي هَرُونَ الْأَيْلِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي أَسَمَةُ . كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . يَثْبُلُ حَدِيثِ مَالِكٍ . وَلَمْ يَنْدَكُرُوا ؛ فِي بَعْضِ مَعَازِيهِ . إِلَّا مَالِكٌ وَأَسَمَةُ .

٥٠ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ . قَالَ : قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ نَبِيذِ الْجُرِّ ؟ قَالَ فَقَالَ : قَدْ زَعَمُوا ذَلِكَ . قُلْتُ : أَنهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : قَدْ زَعَمُوا ذَلِكَ .

(١) (المدر) هو التراب .

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ عَنْ طَاوُسٍ . قَالَ : قَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عُمَرَ : أُنْهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ نَبِيذِ الْجُرِّ ؟ قَالَ : نَعَمْ . ثُمَّ قَالَ طَاوُسٌ : وَاللَّهِ إِنِّي سَمِعْتُهُ مِنْهُ .

٥١ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَجُلًا جَاءَهُ فَقَالَ : أُنْهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُنْبَذَ فِي الْجُرِّ وَالذَّبَابُ ؟ قَالَ : نَعَمْ .

٥٢ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بَهْرُزُّ . حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْجُرِّ وَالذَّبَابِ .

٥٣ - (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّافِدِ . حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ طَاوُسًا يَقُولُ : كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ . جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ : أُنْهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ نَبِيذِ الْجُرِّ وَالذَّبَابِ وَالْمَرْفَتِ ؟ قَالَ : نَعَمْ .

٥٤ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِنَارٍ . قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحَنْمِ وَالذَّبَابِ وَالْمَرْفَتِ . قَالَ : سَمِعْتُهُ غَيْرَ مَرَّةٍ .

(...) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَسْمَعِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبَّازُ بْنُ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِنَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . قَالَ : وَأَرَاهُ قَالَ : وَالنَّقِيرِ .

٥٥ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ حُرَيْثٍ . قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْجُرِّ وَالذَّبَابِ وَالْمَرْفَتِ . وَقَالَ « ائْتَبِدُوا فِي الْأَسْفِيَةِ » .

٥٦ - (...) **حدثنا محمد بن المنثري** . **حدثنا محمد بن جعفر** . **حدثنا شعبة عن جبلة** . قال : سمعت ابن عمر يحدث قال : **نهى رسول الله ﷺ عن الحنتم** . فقلت : ما الحنتم ؟ قال : الجرء .

٥٧ - (...) **حدثنا عبيد الله بن معاذ** . **حدثنا أبي** . **حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة** . **حدثني زاذان** . قال : قلت لابن عمر : **حدثني بما نهى عنه النبي ﷺ من الأشربة بلغتك** . وقصره لي بلغتنا . فإن لكم لغة سيوى لثنتنا . فقال : **نهى رسول الله ﷺ عن الحنتم** ، وهى الجرء . وعن الذباء ، وهى القرعة . وعن المزفت ، وهو المقيز . وعن النقيز ، وهى النخلة تنسح نسحا^(١) ، وتنقر نقرا . وأمر أن يتسبد فى الأسقية .

(...) **وحدثنا محمد بن المنثري وابن بشار** قالا : **حدثنا أبو داود** . **حدثنا شعبة** ، فى هذا الإسناد .

٥٨ - (...) **وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة** . **حدثنا يزيد بن هرون** . **أخبرنا عبد الخالق** ابن سلمة^(٢) . قال : سمعت سميذ بن المسيب يقول : سمعت عبد الله بن عمر يقول ، عند هذا المنبر ، وأشار إلى منبر رسول الله ﷺ : **قديم وفد عبد القيس على رسول الله ﷺ** ، فسأله عن الأشربة . فنهاهم عن الذباء والنقيز والحنتم . فقلت له : **يا أبا محمد ! والمزفت ؟ وظننا أنه نسيه** . فقال : **لم أسمعه يومئذ من عبد الله بن عمر** . وقد كان يكره .

٥٩ - (١٩٩٨) **وحدثنا أحمد بن يونس** . **حدثنا زهير** . **حدثنا أبو الزبير** . **وحدثنا يحيى بن يحيى** . **أخبرنا أبو خيثمة عن أبي الزبير** ، عن جابر وابن عمر ؛ **أن رسول الله ﷺ نهى عن النقيز والمزفت والذباء** .

(١) (تنسح نسحا) هكذا هو فى معظم الروايات : تنسح ، بسين وحاء مهملتين . أى تنقر ثم تنقر فتصير فقيرا .

(٢) (سلة) بفتح اللام وكسرهما

٦٠ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنِ الْجُرِّ وَالذَّبَابِ وَالْمَرْفَتِ .

(...) قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ : وَسَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْجُرِّ وَالْمَرْفَتِ وَالنَّقِيرِ .

(١٩٩٩) وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا لَمْ يَجِدْ شَيْئًا يُنْتَبَذُ لَهُ فِيهِ ، نَبَذَ لَهُ فِي تَوْرٍ مِنْ حِجَارَةٍ (١) .

٦١ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُنْبَذُ لَهُ فِي تَوْرٍ مِنْ حِجَارَةٍ .

٦٢ - (...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ؛ أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : كَانَ يُنْتَبَذُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سِقَاءٍ . فَإِذَا لَمْ يَجِدُوا سِقَاءَهُ نَبَذَ لَهُ فِي تَوْرٍ مِنْ حِجَارَةٍ . فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ - وَأَنَا أَسْمَعُ لِأَبِي الزُّبَيْرِ - : مِنْ بَرَامٍ ؟ قَالَ : مِنْ بَرَامٍ .

٦٣ - (٩٧٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ (قَالَ أَبُو بَكْرٍ : عَنْ أَبِي سِنَانٍ . وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : عَنْ ضِرَارِ بْنِ مَرْثَةَ) عَنْ مُحَارِبٍ ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْمِرٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ . حَدَّثَنَا ضِرَارُ بْنُ مَرْثَةَ ، أَبُو سِنَانٍ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِنَارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « نَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّبِيدِ إِلَّا فِي سِقَاءٍ (٢) . فَاشْرَبُوا فِي الْأَسْقِيَةِ كُلِّهَا . وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا » .

(١) (في تور من حجارة) وفي الرواية الأخرى : في تور من برام . وهو بمعنى قوله : من حجارة . وهو قدح كبير كالقدر يتخذ نارة من الحجارة ونارة من النحاس وغيره .

(٢) (نهيتكم عن النبيذ إلا في سقاء ..) وفي الرواية الثانية « نهيتكم عن الظروف وإن الظروف أوطر فالأجل شئنا ولا يجرمه وكل مسكر حرام » وفي الرواية الثالثة « كنت نهيتكم عن الأثرية في ظروف الأدم فاشربوا في كل وعاء غير أن لا تشربوا مسكرا » قال القاضي : هذه الرواية الثانية فيها تفسير من بعض الرواة وصوابه : كنت نهيتكم عن الأثرية إلا =

٦٤- (...) وَحَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا ضَعَّاكُ بْنُ غَزَالَةَ عَنْ سَفْيَانَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ، عَنْ ابْنِ بَرِيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « نَهَيْتُكُمْ عَنِ الظُّرُوفِ . وَإِنَّ الظُّرُوفَ - أَوْ ظُرُفًا - لَا يُحِلُّ شِبْتًا وَلَا يَحْرُمُهُ . وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ » .

٦٥- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ مُعْرِفِ بْنِ وَاصِلٍ ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثْلَرٍ ، عَنْ ابْنِ بَرِيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنِ الْأَشْرِبَةِ فِي ظُرُوفِ الْأَدَمِ . فَأَشْرَبُوا فِي كُلِّ وَهَاءٍ . غَيْرَ أَنْ لَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا » .

٦٦- (٢٠٠٠) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ) قَالَ : حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ أَبِي عِيَّاضٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ . لَمَّا نَعَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ النَّبِيْدِ فِي الْأَوْعِيَةِ قَالُوا : لَيْسَ كُلُّ النَّاسِ يَجِدُ^(١) . فَأَرْخَصَ لَهُمْ فِي الْجُرِّ غَيْرِ الْمَرْقَةِ^(٢) .

(٧) باب يباه أنه كل مسكر ضمر ، وأنه كل ضمر مرام

٦٧- (٢٠٠١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : سئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبِتْعِ^(٣) ؟ فَقَالَ « كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ » .

= في ظروف الأدم . غذف لفظة إلا التي للاستثناء ، ولا بد منها . قال : والرواية الأولى فيها تفيير أيضا . وسواها « فاشربوا في الأوعية كلها » لأن الأسمية وظروف الأدم لم تزل مباحة ماذونا فيها . وإنما نهى عن غيرها من الأوعية . كقَالَ في الرواية الأولى « كنت نهيتكم عن الاتباز إلا في سقاء » والحاصل أن سواب الروايتين « كنت نهيتكم عن الاتباز إلا في سقاء . فاتبذوا واشربوا في كل وهاء » وما سوى هذا تفيير من الرواة .

- (١) (ليس كل الناس يجد) معناه يجد أسقية الأدم .
- (٢) (فأرخص لهم في الجر غير المرقفة) محمول على أنه رخص فيه أولاً ثم رخص في جميع الأوعية ، في حديث بريدة .
- (٣) (البتع) هو نبيذ العسل . وهو شراب أهل اليمن قال الجوهري : ويقال أيضا بفتح التاء المثناة .

٦٨ - (...) وَحَدَّثَنَا حَرَمَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ تَقُولُ: سئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبِتْعِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ».

٦٩ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. كُلُّهُمْ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ. ح وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْمُطَّلَوِيُّ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ يَمْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ. حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ وَصَالِحٍ: سئِلَ عَنِ الْبِتْعِ؟ وَهُوَ فِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ. وَفِي حَدِيثِ صَالِحٍ: أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّ شَرَابٍ مُسْكِرٍ حَرَامٌ».

٧٠ - (١٧٣٣) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ) قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ أَنَا وَمُعَاذُ ابْنُ جَبَلٍ إِلَى الْيَمَنِ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ شَرَبْنَا يُصْنَعُ بِأَرْضِنَا يُقَالُ لَهُ الْمِرْزُ^(١) مِنَ الشَّعِيرِ. وَشَرَابٌ يُقَالُ لَهُ الْبِتْعُ مِنَ الْعَسَلِ. فَقَالَ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ».

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَادٍ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو. سَمِعَهُ مِنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ وَمُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ لَهُمَا «بَشْرًا وَيَسْرًا. وَعَلَمًا وَلَا تَنْفَرَا» وَأَرَاهُ قَالَ «وَلَطَّأَوْمَا» قَالَ فَلَمَّا وُلِيَ رَجَعَ أَبُو مُوسَى فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ لَمْ شَرَبْنَا مِنَ الْعَسَلِ يُطْبِخُ حَتَّى يُقَدِّ^(٢). وَالْمِرْزُ يُصْنَعُ مِنَ الشَّعِيرِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ مَا أَسْكَرَ عَنِ الصَّلَاةِ فَهُوَ حَرَامٌ».

٧١ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي خَلْفٍ)

(١) (الزرد) ويكون من الترة ومن الشعير ومن الحنطة.

(٢) (حتى يقعد) قال في المشرق: أعقدت العسل إذا شددت طبعه، فمقد هو.

قَالَ: حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ بْنُ عَدِيٍّ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ (وَهُوَ ابْنُ عَمْرٍو) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ أَبِي بُرْدَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ . فَقَالَ « ادْعُوا النَّاسَ . وَبَشِّرُوا وَلَا تُنْفَرُوا ، وَيَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا » قَالَ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَفْتِنَا فِي شَرَابِنِ كُنَّا نَصْنَعُهُمَا بِالْيَمَنِ : الْبَسْحُ ، وَهُوَ مِنَ الْعَسَلِ يُبْنَدُ حَتَّى يَشْتَدَّ . وَالْيَزْرُ ، وَهُوَ مِنَ الذَّرَّةِ وَالشَّعِيرِ يُبْنَدُ حَتَّى يَشْتَدَّ . قَالَ : وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ أُعْطِيَ جَوَامِعَ الْكَلِمِ بِمَخَوَاتِهِ ^(١) فَقَالَ « أَنْهَى عَنْ كُلِّ مُسْكِرٍ أَسْكِرَ عَنِ الصَّلَاةِ » .

٧٢ - (٢٠٠٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَزِيَّ) عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَرِيْبَةَ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا قَدِمَ مِنْ جَيْشَانَ (وَجَيْشَانَ مِنَ الْيَمَنِ) فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ شَرَابٍ يَشْرَبُونَهُ بِأَرْضِهِمْ مِنَ الذَّرَّةِ يُقَالُ لَهُ الْيَزْرُ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « أَوْ مُسْكِرٌ هُوَ ؟ » قَالَ : نَعَمْ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ . إِنَّ عَلَى اللَّهِ ، عَزَّ وَجَلَّ ، عَهْدًا ، لِمَنْ يَشْرَبُ الْمُسْكِرَ ، أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ طِينَةِ الْجِبَالِ » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَمَا طِينَةُ الْجِبَالِ ؟ قَالَ « عَرَقُ أَهْلِ النَّارِ ، أَوْ عَصَاةُ أَهْلِ النَّارِ » .

٧٣ - (٢٠٠٣) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كُلُّ مُسْكِرٍ تَخْرُ . وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ . وَمَنْ شَرِبَ التَّخْمَرَ فِي الدُّنْيَا فَمَاتَ وَهُوَ يُدْمِنُهَا ، لَمْ يَنْبُ ، لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الْآخِرَةِ » .

٧٤ -- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِزْرَاهِيمَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ . كِلَاهُمَا عَنْ رَوْحِ بْنِ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « كُلُّ مُسْكِرٍ تَخْرُ . وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ » .

(١) (قد أعطى جوامع الكلم بمخواته) أى إيجاز اللفظ مع تناوله المانى الكثيرة جدا . وقوله : بمخواته ، أى كأنه يحتم على المانى الكثيرة التى تضمنها اللفظ اليسير ، فلا يخرج منها شئ عن طالبه ومستنبطه لعدوبة لفظه وجزالته .

(...) وحدثنا صالح بن مسمار السلمي . حدثنا معن . حدثنا عبد العزيز بن المطيب عن موسى ابن عتبة ، بهذا الإسناد ، مثله .

٧٥ - (...) وحدثنا محمد بن المنثري ومحمد بن حاتم . قال : حدثنا يحيى (وهو القطان) عن عبيد الله . أخبرنا نافع عن ابن عمر قال (ولا أعلمه إلا عن النبي ﷺ) قال « كل مسكر خمر . وكل خمر حرام » .

(٨) باب عفوية من شرب الخمر إذا لم ينب منها ، بمنه باها في الآخرة

٧٦ - (...) وحدثنا يحيى بن يحيى . قال : قرأت على مالك عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ قال « من شرب الخمر في الدنيا ، حرمها في الآخرة » .

٧٧ - (...) وحدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب . حدثنا مالك عن نافع ، عن ابن عمر . قال « من شرب الخمر في الدنيا فلم ينب منها ، حرمها في الآخرة فلم يسقمها » قيل لمالك : رفعه ؟ قال : نعم .

٧٨ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الله بن ميمر . ح وحدثنا ابن ميمر . حدثنا أبي . حدثنا عبيد الله عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ قال « من شرب الخمر في الدنيا لم يشربها في الآخرة . إلا أن يتوب » .

(...) وحدثنا ابن أبي عمر . حدثنا هشام (يعني ابن سليمان المخزومي) عن ابن جريج . أخبرني موسى بن عتبة عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ . بمثل حديث عبيد الله .

(٩) باب إمامة النبيذ الذي لم يشتر ولم يصر مسكراً

٧٩ - (٢٠٠٤) حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري . حدثنا أبي . حدثنا شعبة عن يحيى بن عبيد، أبي عمر البهراني ، قال : سمعت ابن عباس يقول : كان رسول الله ﷺ ينتبذ له أول الليل ، فيشربه ، إذا أصبح ، يومه ذلك ، والليلة التي تجيء ، والغد والليلة الأخرى ، والغد إلى العصر . فإن بقي شيء ، سقاه الخادم ؛ أو أمر به فصب .

٨٠ - (٠) حدثنا محمد بن بشار . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن يحيى البهراني . قال : ذكروا النبيذ عند ابن عباس فقال : كان رسول الله ﷺ ينتبذ له في سقاء . قال شعبة : من ليلة الإثنين ، فيشربه يوم الإثنين والثلاثاء إلى العصر . فإن فضل منه شيء ، سقاه الخادم أو صبه .

٨١ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب وإسحاق بن إبراهيم - واللفظ لأبي بكر وأبي كريب - (قال إسحاق : أخبرنا . وقال الآخرون : حدثنا) أبو معاوية عن الأعمش ، عن أبي عمر ، عن ابن عباس . قال : كان رسول الله ﷺ ينفق له الزبيب . فيشربه اليوم والغد وبعد الغد إلى مساء الثالثة . ثم يأمر به فيسقى أو يهراق .

٨٢ - (...) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا جرير عن الأعمش ، عن يحيى بن أبي عمر ، عن ابن عباس . قال : كان رسول الله ﷺ ينتبذ له الزبيب في السقاء . فيشربه يومه والغد وبعد الغد . فإذا كان مساء الثالثة شربه وسقاه . فإن فضل شيء ، أهراقه .

٨٣ - (...) وحدثني محمد بن أحمد بن أبي خلف . حدثنا زكرياء بن عدي . حدثنا عبيد الله عن زيد ، عن يحيى ، أبي عمر النخعي . قال : سألت قوم ابن عباس عن بيع الخمر وشراؤها والتجارة فيها ؟ فقال : أمسلمون أنتم ؟ قالوا : نعم . قال : فإنه لا يصلح بيعها ولا شراؤها ولا التجارة فيها . قال : فسألوه عن النبيذ ؟ فقال : خرج رسول الله ﷺ في سفر . ثم رجع وقد نبذ ناس من أصحابه في حناتم

وَقَعِيرٌ وَدُبَاءٌ . فَأَمَرَ بِهِ فَأَهْرَيْقَ . ثُمَّ أَمَرَ بِسِقَاءٍ فُجِعِلَ فِيهِ زَيْبٌ وَمَلَأَ . فُجِعِلَ مِنَ اللَّيْلِ فَأَصْبَحَ . فَشَرِبَ مِنْهُ يَوْمَهُ ذَلِكَ وَابْتَلَنَهُ الْمُسْتَقْبَلَةَ . وَمِنَ اللَّيْلِ حَتَّى أَمْسَى . فَشَرِبَ وَسَقَى . فَلَمَّا أَصْبَحَ أَمَرَ بِمَا بَقِيَ مِنْهُ فَأَهْرَيْقَ .

٨٤ - (٢٠٠٥) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ (يَعْنِي ابْنَ الْفَضْلِ الْخُدَّانِيَّ) . حَدَّثَنَا مُنَمَّةُ (يَعْنِي ابْنَ حَزَنِ الْقُشَيْرِيِّ) قَالَ : لَقِيتُ عَائِشَةَ . فَسَأَلْتُهَا عَنِ النَّبِيذِ؟ فَدَعَمَتْ مَائِشَةَ جَارِيَةً حَبَشِيَّةً فَقَالَتْ : سَلْ هَذِهِ . فَإِنَّمَا كَانَتْ تَنْبِذُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَتِ الْحَبَشِيَّةُ : كُنْتُ أَنْبِذُ لَهُ فِي سِقَاءٍ مِنَ اللَّيْلِ . وَأَوْكِيهِ^(١) وَأَعْلِقُهُ . فَإِذَا أَصْبَحَ شَرِبَ مِنْهُ .

٨٥ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَمَرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ يُونُسَ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ أُمِّهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كُنَّا تَنْبِذُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سِقَاءٍ . يُوَكِّي أَعْلَاهُ . وَلَهُ عَزْلَاهُ^(٢) . تَنْبِذُهُ غَدْوَةً ، فَيَشْرَبُهُ عِشَاءً . وَتَنْبِذُهُ عِشَاءً ، فَيَشْرَبُهُ غَدْوَةً .

٨٦ - (٢٠٠٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَازِمٍ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ . قَالَ : دَعَا أَبُو أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي عُرْسِهِ . فَكَانَتْ امْرَأَتُهُ يَوْمَئِذٍ خَادِمَتَهُمْ . وَهِيَ الْعُرْسُ . قَالَ سَهْلٌ : تَذَرُونَ مَا سَقَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ أَلْتَقَمْتِ لَهُ تَمْرَاتٍ مِنَ اللَّيْلِ فِي تَوْرِ . فَلَمَّا أَكَلَ سَقَتْهُ إِيَّاهُ .

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ . قَالَ : سَمِعْتُ سَهْلًا يَقُولُ : أَنَّى أَبُو أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَدَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . بِمِثْلِهِ . وَلَمْ يَقُلْ : فَلَمَّا أَكَلَ سَقَتْهُ إِيَّاهُ .

(١) (وأوكيه) أى أشده بالوكاء، وهو الحيط الذى يشده به رأس القرية .

(٢) (عزلاه) هو الثقب الذى يكون فى أسفل الزادة والقرية .

٨٧ - (...) وحدثني محمد بن سهل التميمي. حدثنا ابن أبي مرزيم. أخبرنا محمد (يعني أبانسان).
حدثني أبو حازم عن سهل بن سعد، بهذا الحديث. وقال: في تور من حجارة. فلما فرغ رسول الله
ﷺ من الطعام أمانته^(١) فسقته. تخصه بذلك.

٨٨ - (٢٠٠٧) حدثني محمد بن سهل التميمي وأبو بكر بن إسحاق (قال أبو بكر: أخبرنا.
وقال ابن سهل: حدثنا) ابن أبي مرزيم. أخبرنا محمد (وهو ابن مطرف، أبو غسان). أخبرني أبو حازم
عن سهل بن سعد. قال: ذكر لرسول الله ﷺ امرأة من العرب. فأمر أبا أسيد أن يرسل إليها.
فأرسل إليها. فقدمت. فزالت في أجم^(٢) بني ساعدة. فخرج رسول الله ﷺ حتى جاءها. فدخل
عليها. فإذا امرأة منكسة رأسها. فلما كلمها رسول الله ﷺ قالت: أعوذ بالله منك. قال
«قد أعدتكم مني» فقالوا لها: أتدري من هذا؟ فقالت: لا. فقالوا: هذا رسول الله ﷺ. جاءك
ليخطبك. قالت: أنا كنت^(٣) أشقى من ذلك.

قال سهل: فأقبل رسول الله ﷺ يومئذ حتى جلس في سقيفة بني ساعدة هو وأصحابه. ثم قال
«اسقينا» لسهل. قال: فأخرجت لهم هذا القدح فأسقيتهم فيه.
قال أبو حازم: فأخرج لنا سهل ذلك القدح فشربنا فيه. قال: ثم استوهبه، بعد ذلك، عمر بن
عبد العزيز فوهبه له. وفي رواية أبي بكر بن إسحاق: قال «اسقينا يا سهل».

٨٩ - (٢٠٠٨) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبه وزهير بن حرب. قال: حدثنا عفان. حدثنا
حماد بن سلمة عن ثابت، عن أنس. قال: لقد سقيت رسول الله ﷺ، بقدحي هذا، الشراب كله. العسل
والنبيذ والماء واللبن.

(١) (أمانته) قال الأبي: كذا رويناها رابعيا: أمانته. بمعنى أذابتة. وذكره ابن السكيت ثلاثيا: مات الشيء يمته
ويعوته ميثا وموتا، أذابه. وقال النووي: مناه عركته واستخرجت قوته وأذابته.

(٢) (أجم) هو الحصن، وجمه آجام.

(٣) (أنا كنت أشقى من ذلك) ليس أفضل التفضيل هنا على بابه. وإنما مرادها إثبات الشفاء لها لا فاتها من تزوج
برسول الله ﷺ.

(١٠) باب موار شرب اللبن

٩٠ - (٢٠٠٩) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْمُنَبَّرِيِّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ الْبَرَاءِ . قَالَ : قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ : لَمَّا خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ مَرَرْنَا بِرِاعٍ . وَقَدْ عَطِشَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : فَحَلَبْتُ لَهُ كُثْبَةً^(١) مِنْ لَبَنٍ . فَأَتَيْتُهُ بِهَا . فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيَ .

٩١ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيَّ يَقُولُ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ : لَمَّا أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَأَتَبَهُ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ . قَالَ فَدَعَا عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَسَاخَتْ فَرَسُهُ^(٢) . فَقَالَ : ادْعُ اللَّهَ لِي وَلَا أَضْرَكَ . قَالَ فَدَعَا اللَّهَ . قَالَ فَعَطِشَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَمَرَوْا بِرِاعٍ غَمٍّ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ : فَأَخَذْتُ قَدْحًا فَحَلَبْتُ فِيهِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُثْبَةً مِنْ لَبَنٍ . فَأَتَيْتُهُ بِهِ فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيَ .

٩٢ - (١٦٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ عَبَّادٍ) قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ . أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ الزُّهْرِيِّ . قَالَ : قَالَ ابْنُ الْمُسَيْبِ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ ، بِإِيلِيَاءَ ، بِقَدْحَيْنِ^(٣) مِنْ خَمْرٍ وَلَبَنٍ . فَنَظَرَ إِلَيْهِمَا فَأَخَذَ اللَّابَنَ . فَقَالَ لَهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَاكَ لِلْفِطْرَةِ . لَوْ أَخَذْتَ الْخَمْرَ ، غَوَتْ أُمَّتُكَ^(٤) .

(...) وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَدِيبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ . حَدَّثَنَا مَعْقِلُ بْنُ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ الْمُسَيْبِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . بِمِثْلِهِ . وَلَمْ يَذْكُرْ : بِإِيلِيَاءَ .

**

(١) (كثبة) الكثبة هو الشيء القليل .

(٢) (فساخَتْ فرسه) معناه نزلت في الأرض . وقبضتها الأرض . وكان في جلد من الأرض ، كما جاء في الرواية الأخرى .

(٣) (أتى بقدحين) في هذه الرواية محذوف . تقديره : أتى بقدحين قليل له : اختر أيهما شئت .

(٤) (غوت أمتك) معناه ضلت وانهمكت في الشر .

(١١) باب في شرب النبيذ وتخمير الإِناء

٩٣ - (٢٠١٠) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي حَاصِمٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : أَخْبَرَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ السَّاعِدِيُّ قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِقَدَحٍ لَبَنٍ مِنَ النَّعِيجِ . لَيْسَ مُخْمَرًا^(١) . فَقَالَ « أَلَا خَمْرَتُهُ وَلَوْ تَمْرُضُ عَلَيْهِ عُوْدًا^(٢) ! » .

قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : إِعْمَا مِيرَ بِالْأَسْقِيَةِ أَنْ تُوكَأَ لَيْلًا . وَبِالْأَبْوَابِ أَنْ تَمْلَقَ لَيْلًا .

(...) وَحَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ وَرَ كَرِيَاءُ بْنُ إِسْحَاقَ . قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : أَخْبَرَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ السَّاعِدِيُّ ؛ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِقَدَحٍ لَبَنٍ . عَيْشِلِهِ . قَالَ : وَلَمْ يَذْكُرْ زَكْرِيَاءُ قَوْلَ أَبِي مُحَمَّدٍ : بِاللَّيْلِ .

٩٤ - (٢٠١١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ) . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَسْقَى . فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَلَا نَسْقِيكَ نَبِيذًا ؟ فَقَالَ « بَلَى » قَالَ فَخَرَجَ الرَّجُلُ يُسْمَى . فَجَاءَ بِقَدَحٍ فِيهِ نَبِيذٌ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَلَا خَمْرَتُهُ وَلَوْ تَمْرُضُ عَلَيْهِ عُوْدًا ! » قَالَ فَشَرِبَ .

٩٥ - (...) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ؛ وَأَبِي صَالِحٍ عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ أَبُو مُحَمَّدٍ بِقَدَحٍ مِنْ لَبَنٍ مِنَ النَّعِيجِ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَلَا خَمْرَتُهُ وَلَوْ تَمْرُضُ عَلَيْهِ عُوْدًا ! » .

(١) (ليس مخمرًا) أى ليس مغلى . والتخمير التنظية . ومنه الحجر لتنظيتها على العقل . وخمار المرأة لتنظية رأسها .
(٢) (ولو تمرض عليه عودًا) المشهور في ضبطه : تمرض . وهكذا قاله الأصمعي والجمهور . ومعناه تمد عليه عرضا ، أى خلاف الطول . وهذا عند عدم ما ينظيه به .

(١٢) باب الأمر بغطية الإناء وإبطاء السقاء وإفطار الأوباب وذكر اسم الله عليها .

وإبطاء السراج والنار عند النوم . وكف الصبيحة والمواشي بعد المغرب

٩٦ - (٢٠١٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زُمَيْجٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « غَطُّوا الْإِنَاءَ ، وَأَوْكُوا السَّقَاءَ ، وَأَغْلِقُوا الْبَابَ ، وَأَطْفِئُوا السَّرَاجَ . فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَحُلُّ سِقَاءَ ، وَلَا يَفْتَحُ بَابًا ، وَلَا يَكْشِفُ إِنَاءً . فَإِنْ لَمْ يَجِدْ أَحَدًا كُمْ إِلَّا أَنْ يَمْرُضَ عَلَى إِنْاءِهِ عُوْدًا ، وَيَذْكُرَ اسْمَ اللَّهِ ، فَلْيَقْل . فَإِنَّ الْفَوَيْسِقَةَ^(١) تُضْرِمُ^(٢) عَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ يَنْتَهُمُ » وَلَمْ يَذْكُرْ قُتَيْبَةُ فِي حَدِيثِهِ « وَأَغْلِقُوا الْبَابَ » .

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « وَأَكْفُوا الْإِنَاءَ أَوْ حَمَرُوا الْإِنَاءَ » .
وَلَمْ يَذْكُرْ : تَمْرِضُ الْعُوْدِ عَلَى الْإِنَاءِ^(٣) .

(...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَغْلِقُوا الْبَابَ » فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « وَحَمَرُوا الْإِنَاءَ » . وَقَالَ « تُضْرِمُ عَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ نِيَابَهُمْ » .

(. .) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ . وَقَالَ « وَالْفَوَيْسِقَةُ تُضْرِمُ الْبَيْتَ عَلَى أَهْلِهِ » .

(١) (الفويسقة) المراد بالفويسقة الفارة لمروجها من حجرها على الناس وإنسادهما .

(٢) (تضرم) أى تحرق سريعاً . قال أهل اللغة : ضرمت النار وتضرمت وأضرمت أى نهبت . وأضرمتها أنا وأضرمتها

(٣) (قول مسلم رحمه الله : ولم يذكر تعريض العود على الإناء) هكذا فى أكثر الأصول . وفى بعضها : تعرض . فأما هذه فظاهرة . وأما تعريض ففيه تسميح فى العبارة . والوجه أن يقول : ولم يذكر عرض العود . لأنه الصدر الجارى على تعرض .

٩٧ - (...) وحدثني إسحاق بن منصور . أخبرنا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَطَاءُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا كَانَ جُنْحُ اللَّيْلِ (١) - أَوْ أَمْسَيْتُمْ - فَكُفُّوا صِيَانَكُمْ (٢) . فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْتَشِرُ (٣) حِينَئِذٍ . فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ فَخَلُّوهُمْ . وَأَغْلِقُوا الْأَبْوَابَ . وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ . فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَفْتَحُ بَابًا مُغْلَقًا . وَأُذْكُرُوا قِرْبَكُمْ . وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ . وَتَحَرَّوْا آيَاتِكُمْ . وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ . وَلَوْ أَنَّ تَمَرَضُوا عَلَيْهَا شَيْئًا . وَأَطَفُوا مَصَائِحِكُمْ . » .

(...) وحدثني إسحاق بن منصور . أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ نَحْوًا مِمَّا أَخْبَرَ عَطَاءُ . إِلَّا أَنَّهُ لَا يَقُولُ « اذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ ، عَزَّ وَجَلَّ » .

(...) وحدثنا أحمد بن عثمان التوفلي . حَدَّثَنَا أَبُو طَاصِمٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْ عَطَاءٍ وَعَمْرُو بْنِ دِينَارٍ . كَرِوَايَةٍ وَوَجَّحَ :

٩٨ - (٢٠١٣) وحدثنا أحمد بن يونس . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ . م وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَرْسِلُوا فَوَاشِيَكُمْ . وَصِيَانَكُمْ (٤) إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ حَتَّى تَذَهَبَ فَحَمَةُ الْعِشَاءِ (٥) . فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْبَعِثُ

(١) (إذا كان جنح الليل ..) هذا الحديث فيه جل من أنواع الخير والآداب الجامعة لمصالح الآخرة والدنيا . فأمر ﷺ بهذه الآداب التي هي سبب السلامة من إيذاء الشيطان . وجعل الله عز وجل هذه الأسباب أسبابا للسلامة من إيذائه ، فلا يقدر على كشف إيذائه ولا حل سقائه ولا فتح باب ولا إيذاء صبي وغيره ، إذا وجدت هذه الأسباب . وجنح الليل ، بضم الجيم وكسرهما ، لنتان مشهورتان . وهو ظلامه . ويقال : أجنح الليل أي أقبل ظلامه ، وأصل الجنوح الميل .

(٢) (فكفوا صيانتكم) أي امنعوا من الخروج ذلك الوقت .

(٣) فإن الشيطان ينتشر أي جنس الشيطان . ومعناه أنه يخاف على الصبيان ذلك الوقت من إيذاء الشياطين لكثرةهم حينئذ .

(٤) (لا ترسلوا فواشيتكم وصيانتكم ..) قال أهل اللغة : الفواشي كل شيء منتشر من المال . كالإبل والنعم وسائر

البهائم وغيرها . وهي جمع فاشية ، لأنها تفشو ، أي تنتشر في الأرض .

(٥) (حمة العشاء) ظلمتها وسوادها . وغسرها بمضمم هنا بإقباله وأول ظلامه . وكذا ذكره صاحب نهاية الغريب .

قال : ويقال للظلمة التي بين صلاتي المغرب والعشاء الفحمة . ولتلي بين العشاء والفجر المسعمة .

إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ حَتَّى تَذَهَبَ فَحَمَّةُ الْمِشَاءِ .

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ،
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِنَحْوِ حَدِيثِ زُهَيْرٍ .

٩٩ - (٢٠١٤) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ . حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ . حَدَّثَنِي
زَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُسَامَةَ بْنِ الْهَادِ ، اللَّيْثِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ جَهْمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ ، عَنْ
الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « غَطُّوا الْإِنَاءَ . وَأَوْكُوا
السِّقَاءَ . فَإِنَّ فِي السَّنَةِ لَيْلَةً يَنْزِلُ فِيهَا وَبَاءٌ ^(١) . لَا يَمُرُّ بِإِنَاءٍ لَيْسَ عَلَيْهِ غَطَاءٌ ، أَوْ سِقَاءٍ لَيْسَ عَلَيْهِ وَكَاءٌ ،
إِلَّا نَزَلَ فِيهِ مِنْ ذَلِكَ الْوَبَاءُ » .

(...) وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَنْهَضِيُّ . حَدَّثَنِي أَبِي . حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، بِمِثْلِهِ .
غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « فَإِنَّ فِي السَّنَةِ يَوْمًا يَنْزِلُ فِيهِ وَبَاءٌ » . وَزَادَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ : قَالَ اللَّيْثُ : فَأَلْعَاجِمُ عِنْدَنَا
يَتَّقُونَ ذَلِكَ ^(٢) فِي كَانُونَ الْأَوَّلِ .

١٠٠ - (٢٠١٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا
سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا تَتْرُكُوا النَّارَ فِي بُيُوتِكُمْ
حِينَ تَنَامُونَ » .

١٠١ - (٢٠١٦) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْمَعِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
مُخَيَّرٍ وَأَبُو حَالِمٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي حَالِمٍ) قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ ، عَنْ

(١) (وباء) الوباء يمد ويقصر ، لفتان حكاهما الجوهري وغيره ، والقصر أشهر . قال الجوهري : جمع المقصور أوباء .
وجمع الممدود أوبية . قالوا : والوباء مرض عام يفضى إلى الموت غالباً .
(٢) (يتقون ذلك) أي يتروقهونه ويخافونه .

أبي بريدة، عن أبي موسى. قال: اخترق يثت على أهله بالمدينة من الليل. فلما حدث رسول الله ﷺ بشأنهم قال: «إن هذه النار إنما هي عدوكم». فإذا نغتم فاطمئنها عنكم».

(١٣) باب آداب الأسم والشراب وأمطاسها

١٠٢ - (٢٠١٧) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قالوا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن خيثمة، عن أبي حذيفة، عن أبي حذيفة قال: كنا إذا حضرنا مع النبي ﷺ طعاما لم نضع أيدينا، حتى يبدأ رسول الله ﷺ، فيضع يده. وإنما حضرنا معه، مرة، طعاما. فجاءت جارية كأنها تدفع^(١). فذهبت لتضع يدها في الطعام، فأخذ رسول الله ﷺ بيدها. ثم جاء أعرابي كأنما يدفع. فأخذ بيده. فقال رسول الله ﷺ: «إن الشيطان يستحل الطعام أن لا يذكر اسم الله عليه. وإنه جاء بهذه الجارية ليستحل بها». فأخذت بيدها. فجاء بهذا الأعرابي ليستحل به. فأخذت بيده. والذي نفسي بيده! إن يده في يدي مع يدها^(٢)».

(...) وحدثناه إسحاق بن إبراهيم الحنظلي. أخبرنا عيسى بن يونس. أخبرنا الأعمش عن خيثمة ابن عبد الرحمن، عن أبي حذيفة الأزحبي، عن أبي حذيفة بن اليمان. قال: كنا إذا دُعينا مع رسول الله ﷺ إلى طعام. فذكر بمعنى حديث أبي معاوية. وقال: «كأنما يطرد» وفي الجارية «كأنما تطرد» وقدم مجيء الأعرابي في حديثه قبل مجيء الجارية. وزاد في آخر الحديث: ثم ذكر اسم الله وأكل.

(...) وحدثني أبو بكر بن نافع. حدثنا عبد الرحمن. حدثنا سفيان عن الأعمش، بهذا الإسناد. وقدم مجيء الجارية قبل مجيء الأعرابي.

(١) (كأنها تدفع) وفي الرواية الأخرى: كأنها تطرد. يعني لشدة سرعتها.

(٢) (إن يده في يدي مع يدها) هكذا هو في معظم الأصول: يدها. وفي بعضها: يدها. فهذا ظاهر. والثنية تمود إلى الجارية والأعرابي. ومعناه أن يدي في يد الشيطان مع يد الجارية والأعرابي. أما على رواية يدها، بالإنفراد، فيمؤد الضمير على الجارية. وقد حكى القاضي عياض رضي الله عنه أن الوجه الثنية. والظاهر أن رواية الأفراد، أيضا، مستقيمة. فإن إثبات يدها لا ينفى يد الأعرابي. وإذا صحت الرواية بالإنفراد وجب قبولها وتأويلها على ما ذكرناه.

١٠٣ - (٢٠١٨) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْقَنْزِيُّ . حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ (يَعْنِي أَبَا عَاصِمٍ) عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ ، فَذَكَرَ اللَّهَ عِنْدَ دُخُولِهِ وَعِنْدَ طَعَامِهِ ، قَالَ الشَّيْطَانُ : لَا مَيِّتَ لَكُمْ وَلَا عِشَاءَ . وَإِذَا دَخَلَ فَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ عِنْدَ دُخُولِهِ ، قَالَ الشَّيْطَانُ : أَذْرَكْتُمُ الْمَيِّتَ . وَإِذَا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ عِنْدَ طَعَامِهِ ، قَالَ : أَذْرَكْتُمُ الْمَيِّتَ وَالْعِشَاءَ » .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ . بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي عَاصِمٍ . إِلَّا أَنَّهُ قَالَ « وَإِنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عِنْدَ طَعَامِهِ ، وَإِنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عِنْدَ دُخُولِهِ » .

١٠٤ - (٢٠١٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا تَأْكُلُوا بِالشَّمَالِ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِالشَّمَالِ » -

١٠٥ - (٢٠٢٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ وَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ مُنِيرٍ) قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ جَدِّهِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَأْكُلْ بِيَمِينِهِ . وَإِذَا شَرِبَ فَلْيَشْرَبْ بِيَمِينِهِ . فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ » .

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ . فِيمَا قُرئَ عَلَيْهِ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) . كِلَاهُمَا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . جَمِيعًا عَنِ الزُّهْرِيِّ . بِإِسْنَادِ سُفْيَانَ .

(١) (قال الشيطان) معناه قال الشيطان لإخوانه وأعرانه ورفقته .

١٠٦ - (...) وحدثني أبو الطاهر وحرمة (قال أبو الطاهر: أخبرنا . وقال حرمة: حدثنا) عبد الله بن وهب . حدثني عمر بن محمد . حدثني القاسم بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر . حدثه عن سالم ، عن أبيه ؛ أن رسول الله ﷺ قال « لا يأكلن أحد منكم بشماله . ولا يشربن بها . فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بها » .
قال : وكان نافع يزيد فيها « ولا يأخذ بها ولا يعطى بها » . وفي رواية أبي الطاهر « لا يأكلن أحدكم » .

١٠٧ - (٢٠٢١) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا زيد بن الحباب عن عكرمة بن عمار . حدثني إياس بن سلمة بن الأكواع ؛ أن أباه حدثه ؛ أن رجلاً^(١) أكل عند رسول الله ﷺ بشماله . فقال « كل يمينك » قال : لا أستطيع . قال « لا استطعت » ما منعه إلا الكبر . قال : فما رفعها إلى فيه .

١٠٨ - (٢٠٢٢) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن أبي عمير . جميعاً عن سفیان . قال أبو بكر : حدثنا سفیان بن عيينة عن الوليد بن كثير ، عن وهب بن كيسان ، سمعته من عمر بن أبي سلمة . قال : كنت في حجر رسول الله ﷺ . وكانت يدي تطيش^(٢) في الصحفة . فقال لي « يا غلام ! سم الله . وكل يمينك . وكل مما يليك » .

١٠٩ - (...) وحدثنا الحسن بن علي الحلواني وأبو بكر بن إسحق قالوا : حدثنا ابن أبي ريم . أخبرنا محمد بن جعفر . أخبرني محمد بن عمرو بن حنبل عن وهب بن كيسان ، عن عمر بن أبي سلمة ؛ (١) (إن رجلاً) هذا الرجل هو بشر بن راعي البير الأشجى . كذا ذكره ابن منده وأبو نعيم الأصبهاني وابن ماكولا وآخرون . وهو صحابي مشهور . عده هؤلاء وغيرهم في الصحابة رضي الله عنهم .
(٢) (تطيش) أي تتحرك وتتمد إلى نواحي الصحفة ولا تقتصر على موضع واحد . والصحفة دون القصة ، وهي تسع ما يشبع خمسة . والقصة تشبع عشرة . كذا قاله الكسائي فيها حكاه الجوهري وغيره عنه . وقيل : الصحفة كالقصة وجمها صحاف .

أَنَّهُ قَالَ: أَكَلْتُ يَوْمًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَجَعَلْتُ أَخْذُ مِنْ لَحْمٍ حَوْلَ الصَّخْفَةِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلْ بِمَا يَلِيكَ».

١١٠ - (٢٠٢٣) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ اخْتِنَاثِ الْأَسْقِيَةِ (١) .

١١١ - (...) وَحَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّهُ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ اخْتِنَاثِ الْأَسْقِيَةِ : أَنْ يُشْرَبَ مِنْ أَفْوَاهِهَا .

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : وَاخْتِنَاثُهَا أَنْ يُقْلَبَ رَأْسُهَا ثُمَّ يُشْرَبَ مِنْهُ .

**

(١٤) باب كراهية الشرب فإمًا

١١٢ - (٢٠٢٤) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ زَجَرَ عَنِ الشُّرْبِ فَأَمَّا .

١١٣ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُشْرَبَ الرَّجُلُ فَأَمَّا . قَالَ قَتَادَةُ : فَقُلْنَا : قَالَا كَلُّ؟ فَقَالَ : ذَلِكَ أَشْرٌ أَوْ أُخْبِتُ (٣) .

(١) (اختنات الأسمية) وقال في الرواية الأخرى : واختناتها أن يقلب رأسها حتى يشرب منه . وأصل هذه الكلمة التكسر والانطواء . ومنه سمى الرجل المشبه بالنساء ، في طبعه وكلامه وحركاته : مختنا .

(٢) (أشُر أو أُخْبِت) هكذا وقع في الأصول : أشُر ، بالأنف . والمعروف في العربية ثمر بغير ألف . وكذلك خير . قال الله تعالى : أصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا . وقال تعالى : فيسملون من هوثر مكانا . ولكن هذه اللفظة وقعت هنا =

(...) وحدثناه قتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة قالوا: حدثنا وكيع عن هشام، عن قتادة، عن أنس، عن النبي ﷺ . ينشئه . ولم يذكر قول قتادة .

١١٤ - (٢٠٢٥) حدثنا هذاب بن خالد . حدثنا همام . حدثنا قتادة عن أبي عيسى الأسواري، عن أبي سعيد الخدري؛ أن النبي ﷺ زجر عن الشرب قائماً .

١١٥ - (...) وحدثنا زهير بن حرب ومحمد بن المثنى وابن بشار (واللفظ لزهير وابن المثنى) قالوا: حدثنا يحيى بن سعيد . حدثنا شعبة . حدثنا قتادة عن أبي عيسى الأسواري^(١)، عن أبي سعيد الخدري؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن الشرب قائماً .

١١٦ - (٢٠٢٦) حدثني عبد الجبار بن الملاء . حدثنا مروان (يعني الفزاري) . حدثنا عمر بن حمزة . أخبرني أبو عطفان المرئي؛ أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ « لا يشربن أحد منكم قائماً . فمن نسي فليستق » .

باب في الشرب من زمزم قائماً

١١٧ - (٢٠٢٧) وحدثنا أبو كامل الجحدري . حدثنا أبو عوانة عن عاصم، عن الشعبي، عن ابن عباس . قال: سقيت رسول الله ﷺ من زمزم . فشرب وهو قائم .

على الشك . فانه قال : أشر أو أخط . فشك قتادة في أن أنسا قال : أشر . أو قال : أخط . فلا ثبت عن أنس ، أشر ، بهذه الرواية . فان جاءت هذه اللفظة بلاشك وثبتت عن أنس فهو عربي فصيح ، فهي لغة وإن كانت قليلة الأستهمال ولهذا نظار مما لا يكون مرفوعاً عند النحويين وجارياً على قواعدهم . وقد صحت به الأحاديث فلا ينبغي رده إذا ثبت . بل يقال هذه لغة قليلة الاستعمال ، ونحو هذا من العبارات . وسببه أن النحويين لم يحيطوا بإحاطة قطعياً بجميع كلام العرب . ولهذا يمنع بعضهم ما ينقله غيره عن العرب . كما هو معروف .

(١) (الأسواري) . منسوب إلى الأسوار وهو الواحد من أساورة الفرس . قال الجوهري : قال أبو عبيد . هم الفرسان . قال : والأساورة أيضاً قوم من العجم بالبصرة نزلوها قديماً ، كالأحامرة بالكوفة .

١١٨ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُخَيْرٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَرِبَ مِنْ زَمْزَمَ ، مِنْ ذُلُومِهَا ، وَهُوَ قَائِمٌ .

١١٩ - (...) وَحَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا عَاصِمُ الْأَخْوَلُ . ح وَحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ الدَّورِيُّ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ (قَالَ إِسْمَاعِيلُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ يَعْقُوبُ : حَدَّثَنَا) هُشَيْمٌ . حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَخْوَلُ وَمُغِيرَةُ عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَرِبَ مِنْ زَمْزَمَ وَهُوَ قَائِمٌ .

١٢٠ - (...) وَحَدَّثَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَاصِمٍ . سَمِعَ الشَّعْبِيُّ ، سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ زَمْزَمَ . فَشَرِبَ قَائِمًا . وَاسْتَسْقَى وَهُوَ عِنْدَ الْبَيْتِ (١) .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا وَهْبُ ابْنِ جَرِيرٍ . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِهِمَا : فَأَتَيْتُهُ بِذُلُومِ .

(١٦) باب كراهة التنفس في نفس الإِنَاءِ ، واستحباب النفس بمولانا ، خارج الإِنَاءِ

١٢١ - (٢٦٧) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ عَنْ أَبِي ثَوْبٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَتَنَفَّسَ فِي الْإِنَاءِ .

١٢٢ - (٢٠٢٨) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ عَزْرَةَ بِنْتِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ مُنَافَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ ثَلَاثًا .

١٢٣ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ! أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ . ح وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي عِصَامٍ ، عَنْ أَنَسٍ . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَنَفَّسُ فِي الشَّرَابِ ثَلَاثًا ،

(١) (واستسقى وهو عند البيت) معناه : طلب ، وهو عند البيت ، ما يشر به . والمراد بالبيت الكعبة .

وَيَقُولُ « إِنَّهُ أَرَوَى وَأَبْرَأُ وَأَمْرَأُ^(١) » .

قَالَ أَنَسٌ : فَأَنَا أَتَنَفَسُ فِي الشَّرَابِ ثَلَاثًا .

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ، عَنْ أَبِي عِصَامٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . عِيْنَهُ . وَقَالَ : فِي الْإِنَاءِ .

(١٧) باب استحباب إدارة الماء واللبن، ونحوهما، عن يمين البشري

١٢٤ - (٢٠٢٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ! قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِلَبَنٍ قَدْ شِيبَ^(٢) بِمَاءٍ . وَعَنْ يَمِينِهِ أَغْرَابِيٌّ وَعَنْ يَسَارِهِ أَبُو بَكْرٍ . فَشَرِبَ . ثُمَّ أَعْطَى الْأَغْرَابِيَّ . وَقَالَ « الْأَيْمَنُ فَالْأَيْمَنُ » .

١٢٥ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُمَيَّرٍ (وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ) قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَأَنَا ابْنُ عَشْرِ . وَمَاتَ وَأَنَا ابْنُ عَشْرِينَ . وَكُنُّ أُمَّهَاتِي يَحْمَتُنِّي عَلَى خِدْمَتِهِ^(٣) . فَدَخَلَ عَلَيْنَا دَارَنَا . فَحَلَبْنَا لَهُ مِنْ شَاةٍ دَاجِنٍ^(٤) . وَشِيبَ لَهُ مِنْ بَيْرٍ فِي الدَّارِ . فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ لَهُ عُمَرُ - وَأَبُو بَكْرٍ عَنْ شِمَالِهِ - : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَعْطَى أَبَا بَكْرٍ . فَأَعْطَاهُ أَغْرَابِيًّا عَنْ يَمِينِهِ . وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْأَيْمَنُ فَالْأَيْمَنُ »^(٥) .

(١) (أرؤى وأبرا وأمرا) (أرؤى من الرى، أى أكثر ربا . وأبرا وأمرا مهموزان - ومعنى أبرا أى أبرا من الم العطش . وقيل : أبرا أى أسلم من مرض أو أذى يحصل بسبب الشرب في نفس واحد . ومعنى أبرا أى أجل انسياغا .

(٢) (شيب) أى خلط

(٣) (وكن أمهاتي يحمتني على خدمته) المراد بأمهاته أمه أم سليم وخالته أم حرام وغيرها من محارمه . فاستعمل لفظ الأمهات في حقيقته ومجازه .

(٤) (داجن) هى التى تلعف فى البيوت . يقال : دَجَجْتُ تَدَجُّنُ دَجُونًا . وتطلق الداجن أيضا على كل ما يألف

البيوت من طير وغيره .

(٥) (الأيمن فالأيمن) ضبط بالنصب والرفع . وهما صحيحان : النصب على تقدير أعطى الأيمن . والرفع على تقدير الأيمن أحق أو نحو ذلك .

١٢٦ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرِ بْنِ حَزْمٍ ، أَبِي طُوَالَةَ الْأَنْصَارِيِّ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ مَعْنَبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ . قَالَ : أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي دَارِنَا . فَاسْتَسْقَى . فَحَلَبْنَا لَهُ شَاةً . ثُمَّ شَبْتُهُ مِنْ مَاءِ بَيْرِي هَذِهِ . قَالَ : فَأَعْطَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ عَنْ يَسَارِهِ ، وَعُمَرُ وَجَاهُهُ^(١) ، وَأَعْرَابِيٌّ عَنْ يَمِينِهِ . فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ شُرْبِهِ . قَالَ عُمَرُ : هَذَا أَبُو بَكْرٍ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! يُرِيهِ إِيَّاهُ . فَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْأَعْرَابِيَّ . وَتَرَكَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ . وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْأَيْمُونُونَ ، الْأَيْمُونُونَ ، الْأَيْمُونُونَ » قَالَ أَنَسٌ : فَهِيَ سُنَّةٌ ، فَهِيَ سُنَّةٌ ، فَهِيَ سُنَّةٌ .

١٢٧ - (٢٠٣٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، فِيمَا قُرِيَ عَلَيْهِ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُتِيَ بِشَرَابٍ . فَشَرِبَ مِنْهُ . وَعَنْ يَمِينِهِ غَلَامٌ وَعَنْ يَسَارِهِ أَشْيَاحٌ . فَقَالَ لِلغَلَامِ « أَتَأْذُنِي لِي أَنْ أُعْطِيَ هَؤُلَاءِ ؟ » فَقَالَ الغَلَامُ : لَا . وَاللَّهِ ! لَا أُؤْتِرُ بِنَصِيْبِي مِنْكَ أَحَدًا .

قَالَ : فَتَلَّهُ^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَدِهِ .

١٢٨ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ) . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ . وَلَمْ يَقُولَا : فَتَلَّهُ . وَلَكِنْ فِي رِوَايَةِ يَعْقُوبَ : قَالَ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ

(١) (وجهه) قال في القاموس : الوجه والتجاه بالحركات الثلاث في الواو والياء ، التقاء . يقال قدمت وجاهك وتجاهك أي تلقاء وجهك . وقال النووي : بضم الواو وكسرهما لتتان أي قدماه مواجها له .
(٢) (فتله في يده) أي ألقاه ووضعته في يده .

(١٨) باب استحباب لعس الأصابع والفصحة، وأكل اللغمة الدافئة بعد مسح ما بصيها من أذى،

وكرهه مسح اليد قبل لعفها

١٢٩ - (٢٠٣١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا) سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا أَكَلْتُمْ أَحَدُكُمْ طَعَامًا، فَلَا يَمْسَحُ يَدَهُ حَتَّى يَلْعَقَهَا، أَوْ يَلْعَقَهَا . »

١٣٠ - (...) حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو حَاسِمٍ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءَ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا أَكَلْتُمْ أَحَدُكُمْ مِنَ الطَّعَامِ، فَلَا يَمْسَحُ يَدَهُ حَتَّى يَلْعَقَهَا أَوْ يَلْعَقَهَا . »

١٣١ - (٢٠٣٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَلْعَقُ أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ مِنَ الطَّعَامِ . وَلَمْ يَذْكُرْ ابْنُ حَاتِمٍ: الثَّلَاثَ . وَقَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي رِوَايَتِهِ: عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِيهِ .

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ بِثَلَاثِ أَصَابِعٍ . وَيَلْعَقُ يَدَهُ قَبْلَ أَنْ يَمْسَحَهَا .

١٣٢ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ؛ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ - أَوْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ - أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِيهِ كَعْبٍ؛ أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْكُلُ بِثَلَاثِ أَصَابِعٍ . فَإِذَا فَرَغَ لَعَقَهَا .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ مُنْمِرٍ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ ؛ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ كَمْبٍ بْنَ مَالِكٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَمْبٍ حَدَّثَاهُ - أَوْ أَحَدُهُمَا - عَنْ أَبِيهِ كَمْبٍ بْنَ مَالِكٍ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ . مِثْلَهُ .

١٣٣ - (٢٠٣٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِلُغْقِ الْأَصَابِعِ وَالصَّحْفَةِ . وَقَالَ « إِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ فِي أَبِيهِ الْبَرَكَةُ ^(١) » .

١٣٤ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْمِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا وَقَعَتْ لُقْمَةٌ أَحَدِكُمْ فَلْيَأْخُذْهَا . فَلْيَمِطْ ^(٢) مَا كَانَ بِهَا مِنْ أَدَى ^(٣) وَلْيَأْكُلْهَا . وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ . وَلَا يَمْسَحَ يَدَهُ بِالْمِنْدِيلِ ^(٤) حَتَّى يَلْمُقَ أَصَابِعَهُ . فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّ طَمَائِهِ الْبَرَكَةُ » .

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ الْخَفَرِيُّ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَفِي حَدِيثِهِمَا « وَلَا يَمْسَحُ يَدَهُ بِالْمِنْدِيلِ حَتَّى يَلْمُقَهَا ، أَوْ يَلْمُقَهَا » وَمَا بَعْدَهُ .

(١) (لا تدرُونَ في أبيه البركة) معناه ، والله أعلم ، أن الطعام الذي يحضره الإنسان فيه بركة . ولا يدري أن تلك البركة فيما أكله أو فيما بقي على أصابعه ، أو فيما بقي في أسفل القصة ، أو في اللقمة الساقطة . فينبغي أن يحافظ على هذا كله لتحصل البركة . وأصل البركة الزيادة وثبوت الخير والإمتاع به . والمراد هنا ، والله أعلم ، ما يحصل به التغذية وتسلم عاقبته من أذى ، ويقوى على طاعة الله تعالى ، وغير ذلك .

(٢) (فليمط) معناه يُزيل ويُمحى . قال الجوهري : حكى أبو عبيد: ما طه وأماطه، نجاه . وقال الأسمي : أماطه ، لا غير . ومنه : إمطة الأذى . ومطت أنا عنه ، أي تنحيت .

(٣) (أذى) المراد بالأذى ، هنا ، المستقندر من غبار و تراب و قذى و نحو ذلك .

(٤) (بالمنديل) معروف . قال ابن فارس في المحمل : لعله مأخوذ من الندل وهو النقل . قال أهل اللغة : يقال : نندلت بالمنديل . قال الجوهري : ويقال أيضا : نندلت . قال : وأنكر الكسائي نندلت .

١٣٥ - (...) حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ الشَّيْطَانَ يَحْضُرُ أَحَدَكُمْ عِنْدَ كُلِّ شَيْءٍ مِنْ شَأْنِهِ . حَتَّى يَحْضُرَهُ عِنْدَ طَعَامِهِ . فَإِذَا سَقَطَتْ مِنْ أَحَدِكُمُ اللَّقْمَةُ فَلْيَمِطْ مَا كَانَ بِهَا مِنْ أَدَى . ثُمَّ لِيَأْكُلْهَا . وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ . فَإِذَا فَرَغَ فَلْيَلْمَقْ أَصَابِعَهُ . فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ تَكُونُ الْبَرَكَةُ » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ « إِذَا سَقَطَتْ لَقْمَةٌ أَحَدِكُمْ » إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ . وَلَمْ يَذْكُرْ أَوَّلَ الْحَدِيثِ « إِنَّ الشَّيْطَانَ يَحْضُرُ أَحَدَكُمْ » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ وَأَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، فِي ذِكْرِ اللَّعْمِ . وَعَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَذَكَرَ اللَّقْمَةَ . نَحْوَ حَدِيثَيْهِمَا .

١٣٦ - (٢٠٣٤) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ الْعَبْدِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنَا بَهْزٌ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَكَلَ طَعَامًا لَمَعَ أَصَابِعُهُ الثَّلَاثَ . قَالَ وَقَالَ « إِذَا سَقَطَتْ لَقْمَةٌ أَحَدِكُمْ فَلْيَمِطْ عَنْهَا الْأَدَى . وَلِيَأْكُلْهَا . وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ » وَأَمَرَنَا أَنْ نَسْلُتَ^(١) الْقَصَصَةَ . قَالَ « فَإِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ فِي أَيِّ طَعَامِكُمُ الْبَرَكَةُ » .

١٣٧ - (٢٠٣٥) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بَهْزٌ . حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ . حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَلْمَقْ أَصَابِعَهُ . فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّ تِهْنِ الْبَرَكَةُ » .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ) قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ ،

(١) (نسلت) معناه تمسحها وتتبع ما بقي فيها من الطعام . ومنه : سلت الدم عنها .

بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « وَلَيْسَلْتُ أَحَدَكُمْ الصَّحْفَةَ » . وَقَالَ « فِي أَيِّ طَعَامِكُمْ الْبَرَكَةُ ، أَوْ يُبَارِكُ لَكُمْ » .



(١٩) باب ما يفعل الضيف إذا تبعه غير من دعاه صاحب الطعام ، واستجاب إزده صاحب الطعام للاتباع

١٣٨ - (٢٠٣٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ . قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ . قَالَ : كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، يُقَالُ لَهُ أَبُو شُعَيْبٍ . وَكَانَ لَهُ غُلَامٌ لَحَامٌ^(١) . فَرَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَمَرَفَ فِي وَجْهِهِ الْجُوعَ . فَقَالَ لِغُلَامِهِ : وَيْحَكَ ! اصْنَعْ لَنَا طَعَامًا لِخَمْسَةِ نَفَرٍ . فَأِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَدْعُو النَّبِيَّ ﷺ خَامِسَ خَمْسَةِ . قَالَ فَصَنَعَ . ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَدَعَاهُ خَامِسَ خَمْسَةِ . وَاتَّبَعَهُمْ رَجُلٌ . فَلَمَّا بَلَغَ الْبَابَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ « إِنَّ هَذَا اتَّبَعَنَا . فَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَأْذَنَ لَهُ . وَإِنْ شِئْتَ رَجِعْ » قَالَ : لَا . بَلْ أْذَنُ لَهُ . يَا رَسُولَ اللَّهِ !



(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا نُصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعِ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِيُّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ سُفْيَانَ . كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِنَحْوِ حَدِيثِ جَرِيرٍ .

قَالَ نُصْرُ بْنُ عَلِيٍّ فِي رِوَايَتِهِ لِهَذَا الْحَدِيثِ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ . حَدَّثَنَا شَقِيقُ بْنُ سَلَمَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيُّ . وَسَأَقُ الْحَدِيثَ .



(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَادٍ . حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَابِ . حَدَّثَنَا عَمَّارٌ (وَهُوَ ابْنُ رَزِيْقٍ) عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ . ح وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ

(١) (لحام) أى يبيع اللحم .

أَعْيَنَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَعَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُوَيْبَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ .

١٣٩ - (٢٠٣٧) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَرُونَ . أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ نَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ جَارًا ، لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَارْسِيًّا . كَانَ طَيْبَ الْمَرْقِ . فَصَنَعَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ جَاءَ يَدْعُوهُ . فَقَالَ « وَهَذِهِ ؟ » لِأَيْشَةَ . فَقَالَ : لَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا » . فَمَادَ يَدْعُوهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَهَذِهِ ؟ » قَالَ : لَا . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا » . ثُمَّ عَادَ يَدْعُوهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَهَذِهِ ؟ » قَالَ : نَعَمْ . فِي الثَّالِثَةِ . فَقَامَا يَتَدَافَعَانِ (١) حَتَّى آتَيْمَا مَنزِلَهُ .

(٢٠) باب موارز استنباع غيره الى دار من يسو برضاه بذلك، ويتحقق تحققا تاما، واستحباب الاجتماع على الطعام

١٤٠ - (٢٠٣٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ خَلِيفَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ أَوْ لَيْلَةٍ . فَإِذَا هُوَ بِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ . فَقَالَ « مَا أَخْرَجَكُمَا مِنْ بِيوتِكُمَا (٢) هَذِهِ السَّاعَةَ ؟ » قَالَا : الْجُوعُ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « وَأَنَا . وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! الْأَخْرَجَنِي الَّذِي أَخْرَجَكُمَا . فُؤُومُوا (٣) فَقَامُوا (٤) مَعَهُ . فَأَتَى رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ . فَإِذَا هُوَ لَيْسَ فِي بَيْتِهِ . فَلَمَّا رَأَتْهُ الْمَرْأَةُ قَالَتْ : مَرْحَبًا وَأَهْلًا (٥) » فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَيْنَ فُلَانٌ ؟ » قَالَتْ : ذَهَبَ يَسْتَمْعِزُ لَنَا مِنَ الْمَاءِ . إِذْ جَاءَ الْأَنْصَارِيُّ فَنظَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَصَاحِبِيهِ . ثُمَّ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ . مَا أَحَدُ الْيَوْمِ أَكْرَمَ أَضْيَافًا مِنِّي . قَالَ فَأَنْطَلَقَ فَبَجَّاهُمْ بِعِذْقٍ (٥)

(١) يتدافعان (بمعناه يمشي كل واحد منهما في إثر صاحبه .

(٢) بيوتكما) هو بضم الباء وكسرها ، لغتان . قرى بهما في السبع .

(٣) فقاموا) هكذا في الأصول بضمير الجمع . وهو جائز بلا خلاف . ولكن الجمهور يقولون : إطلاقه على الاثنين

مجاز ، وآخرون يقولون : حقيقة .

(٤) مرحبا وأهلا) كلتان ممروقتان للعرب . ومعناه صادفت رحما وسمة وأهلا تأنس بهم .

(٥) (بعذق) المنق ، هنا بكسر العين ، وهي الكباسة ، وهي الفصن من النخل . والبعذق من التمر بمنزلة العنقود =

فِيهِ بُسْرٌ وَتَمْرٌ وَرَطَبٌ. فَقَالَ: كُلُوا مِنْ هَذِهِ. وَأَخَذَ الْمُدِيَّةَ^(١). فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِيَّاكَ وَالْحُلُوبَ»^(٢)، فَذَبَحَ لَهُمْ. فَأَكَلُوا مِنَ الشَّاةِ. وَمِنْ ذَلِكَ الْمَذْقِ. وَشَرِبُوا. فَلَمَّا أَنْ شَبِعُوا وَرَوُوا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَتَسْأَلَنَّ عَنْ هَذَا النَّعِيمِ»^(٣) يَوْمَ الْقِيَامَةِ. أَخْرَجَكُمْ مِنْ يَبُوتِكُمْ الْجُوعُ. ثُمَّ لَمْ تَرْجِعُوا حَتَّى أَصَابَكُمْ هَذَا النَّعِيمُ.

(...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو هِشَامٍ (يَعْنِي الْمُعِينَةَ بْنَ سَلَمَةَ). حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ ابْنُ زِيَادٍ. حَدَّثَنَا يَزِيدٌ. حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: بَيْنَا أَبُو بَكْرٍ قَاعِدٌ وَعُمَرُ مَعَهُ، إِذْ أَتَاهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ «مَا أَقْعَدَكُمَا هَهُنَا؟» قَالَ: أَخْرَجَنَا الْجُوعُ مِنْ يَبُوتِنَا. وَالَّذِي بَمَشَكَ بِالْحَقِّ! ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ خَلْفِ بْنِ خَلِيفَةَ.

١٤١ - (٢٠٣٩) حَدَّثَنِي حَبَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ. حَدَّثَنِي الضَّحَّاكُ بْنُ مُحَمَّدٍ، مِنْ رُقْعَةٍ عَارِضٍ لِي بِهَا، ثُمَّ قَرَأَهُ عَلَيَّ. قَالَ: أَخْبَرَنَا هُ خَنْظَلَةَ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ. حَدَّثَنَا سَمِيدُ بْنُ مِينَاءَ. قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: لَمَّا حُضِرَ الْخَنْدَقُ رَأَيْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَمَصًا^(٤). فَأَنْكَفَأْتُ^(٥) إِلَى امْرَأَتِي. فَقُلْتُ لَهَا: هَلْ عِنْدَكَ شَيْءٌ؟ فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَمَصًا شَدِيدًا. فَأَخْرَجَتْ لِي جِرَابًا^(٦) فِيهِ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ.

من المنب. وإنما أتى بهذا المذق الملون ليكون أطرف. وليجمعوا بين أكل الأنواع. فقد يطيب لبعضهم هذا ولبعضهم هذا. وفيه دليل على استحباب تقديم أكل الفاكهة على الحبز واللحم وغيرها

(١) (المدية) هي السكين.

(٢) (الحلوب) ذات اللبن. فعول بمعنى مفعول. كركوب ونظائره.

(٣) (لتسألن عن هذا النعيم) أما السؤال عن هذا النعيم، فقال القاضي عياض: المراد السؤال عن القيام بحق شكره.

والذي نعتده أن السؤال، هنا، سؤال تمداد النعم وإعلام بالامتنان بها، وإظهار الكرامة بإسباغها، لاسؤال توبيخ وتقريع ومحاسبة.

(٤) (حمصا) الخمص خلاء البطن من الطعام.

(٥) (فانكفأت) أي انقلبت ورجعت.

(٦) (جرابا) هو وعاء من جلد معروف. بكسر الجيم وفتحها. والكسر أشهر.

وَلَنَا بِهِمَّةٌ^(١) دَاجِنٌ^(٢). قَالَ فَذَبْحَتْهَا وَطَحَنَتْ. فَفَرَعَتْ إِلَىٰ قِرَاعِي. فَقَطَّعَهَا فِي بُرْمَتِهَا. ثُمَّ وَلَيْتُ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَتْ: لَا تَفْضَحْنِي بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَنْ مَعَهُ. قَالَ خِفْتُهُ فَسَارَرْتُهُ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا قَدْ ذَبَحْنَا بِهِمَّةً لَنَا. وَطَحَنَتْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ كَانَ عِنْدَنَا. فَمَا لَأَنْتِ فِي تَقَرِّ مَعَكَ. فَصَاحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ « يَا أَهْلَ الْخُنْدُقِ! إِنَّ جَابِرًا قَدْ صَنَعَ لَكُمْ سُورًا^(٣). فَحَيْهَلًا^(٤) بِكُمْ ». وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تُنْزِلُنَّ بُرْمَتَكُمْ وَلَا تُخْبِزُنَّ عَجِينَتَكُمْ، حَتَّىٰ أَجِيءَ » خِفْتُ وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْدُمُ النَّاسَ. حَتَّىٰ اجْتِثُ امْرَأَتِي. فَقَالَتْ: بِكَ. وَبِكَ^(٥). فَقُلْتُ: قَدْ قَمَلْتُ الَّذِي قُلْتَ لِي^(٦). فَأَخْرَجَتْ لَهُ عَجِينَتَنَا فَبَصَقَ فِيهَا وَبَارَكَ. ثُمَّ عَمَدَ إِلَىٰ بُرْمَتِنَا فَبَصَقَ فِيهَا وَبَارَكَ. ثُمَّ قَالَ « ادْعِي خَازِنَةَ فَلْتُخْبِزْ مَعَكَ. وَاقْدَحِي مِنْ بُرْمَتِكُمْ^(٧) وَلَا تُنْزِلُوهُمَا » وَهُمْ أَلْفٌ. فَأَقْسِمُ بِاللَّهِ! لَا أَكَلُوا حَتَّىٰ تَرَكَوهُ وَانْحَرَفُوا^(٨). وَإِنَّ بُرْمَتَنَا لَتَنْطُ^(٩) كَمَا هِيَ. وَإِنَّ عَجِينَتَنَا - أَوْ كَمَا قَالَ الضَّحَّاكُ - لَتُخْبِزُ كَمَا هُوَ^(١٠).

- (١) (بهيمه) تصغير بهمة . وهي الصغيرة من أولاد الضأن . قال الجوهرى : وتطلق على الذكر والأنثى كالشاة والسخلة الصغيرة من أولاد المزر .
- (٢) (داجن) الداجن ما أوف البيوت .
- (٣) (سورا) بضم السين وإسكان الواو ، غير مهموز ، هو الطعام الذى يدعى إليه : وقيل الطعام مطلقا . وهي لفظة فارسية .
- (٤) (خيهلا) بتنوين هلا ، وقيل : بلا تنوين ، على وزن علا . ومعنى جهل ، عليك بكذا ، أو ادع بكذا . هكذا قاله أبو عبيد وغيره . وقيل : معناه أهجل به . وقال المروى : معناه هات وعجل به .
- (٥) (بك وبك) أى ذمته ودعت عليه . وقيل : معناه بك تلحق الفضيحة وبك يتعلق الذم . وقيل : معناه جرى هذا برأيك وسوء نظرك وتسيبك .
- (٦) (قدفملت الذى قلت لى) معناه أنى أخبرت النبى ﷺ بما عندنا ، فهو أعلم بالمصلحة .
- (٧) (واقدحى من برمتكم) أى اغرقى . والقدح المرفة . يقال : قدحت المرق أقدحه ، غرفته .
- (٨) (تركوه وانحرفوا) أى شبعوا وانصرفوا .
- (٩) (لتنط) أى تنلى ويسمع غليانها .
- (١٠) (كما هو) (كما هو) يسود إلى المجين .

١٤٢ - (٢٠٤١) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : قَالَ أَبُو طَلْحَةَ لِأُمِّ سُلَيْمٍ : قَدْ سَمِعْتُ صَوْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ضَعِيفًا . أَعْرِفُ فِيهِ الْجُوعَ . فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ ؟ فَقَالَتْ : نَعَمْ . فَأَخْرَجَتْ أَقْرَابًا مِنْ شَعِيرٍ : ثُمَّ أَخَذَتْ خِزَارًا لَهَا . فَلَقَّتِ الْخُبْزَ بِيَمِينِهِ ، ثُمَّ دَسَّتْهُ تَحْتَ ثَوْبِي . وَرَدَّتْنِي (١) بِيَمِينِهِ . ثُمَّ أَرْسَلَتْنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ فَذَهَبْتُ بِهِ فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ . وَمَعَهُ النَّاسُ . فَقَمْتُ عَلَيْهِمْ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَرْسَلَكِ أَبُو طَلْحَةَ ؟ » قَالَ فَقُلْتُ : نَعَمْ . فَقَالَ « الْطَعَامُ ؟ » فَقُلْتُ : نَعَمْ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمَنْ مَعَهُ « قَوْمُوا » قَالَ فَاذْطَلِقْ وَأَنْطَلِقْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ . حَتَّى جِئْتُ أَبَا طَلْحَةَ . فَأَخْبَرْتُهُ . فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ : يَا أُمَّ سُلَيْمٍ ! قَدْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّاسِ . وَلَيْسَ عِنْدَنَا مَا نَطْعِمُهُمْ . فَقَالَتْ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ فَاذْطَلِقْ أَبُو طَلْحَةَ حَتَّى لِقَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ حَتَّى دَخَلَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « هَلُمِّي . مَا عِنْدَكَ . يَا أُمَّ سُلَيْمٍ ! » فَأَتَتْ بِذَلِكَ الْخُبْزِ . فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكُتِّ . وَعَصَرَتْ عَلَيْهِ أُمُّ سُلَيْمٍ عُسْكَةَ (٢) لَهَا فَأَدَمَتْهُ (٣) . ثُمَّ قَالَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ . ثُمَّ قَالَ « ائْذَنْ لِعَشْرَةٍ (٤) » فَأَذِنَ لَهُمْ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا . ثُمَّ خَرَجُوا . ثُمَّ قَالَ « ائْذَنْ لِعَشْرَةٍ » فَأَذِنَ لَهُمْ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا . ثُمَّ قَالَ « ائْذَنْ لِعَشْرَةٍ » حَتَّى أَكَلَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ وَشَبِعُوا . وَالْقَوْمُ سَبْعُونَ رَجُلًا أَوْ ثَمَانُونَ .

١٤٣ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ : بَعَثَنِي أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأَدْعُوهُ . وَقَدْ جَعَلَ طَعَامًا . قَالَ فَأَقْبَلْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ النَّاسِ . فَنَظَرَ إِلَيَّ

(١) (وردتني) أي جمعت ببعثه رداء على رأسي.

(٢) (عسكة) هو وعاء صغير من جلد للسمن خاصة

(٣) (فأدمته) هو بالمد والقصر ، لتنان . آدمته وأدمته . أي جمعت فيه إداما .

(٤) (ائذن لعشرة) إنما أذن لعشرة ليكون أرفق بهم . فإن القصة التي فت فيها تلك الأقراس لا يتصلق عليها أكثر من عشرة إلا بضرر بلحقتهم ، لبعدها عنهم .

فَاسْتَحْيَيْتُ فَقُلْتُ: أَجِبْ أَبَا طَلْحَةَ . فَقَالَ لِلنَّاسِ « قُومُوا » فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّمَا صَنَعْتُ لَكَ شَيْئًا . قَالَ فَمَسَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَدَعَا فِيهَا بِالْبَرَكَةِ . ثُمَّ قَالَ « أَدْخِلْ نَفْرًا مِنْ أَصْحَابِي ، عَشْرَةَ » وَقَالَ « كُلُوا » وَأَخْرَجَ لَهُمْ شَيْئًا مِنْ بَيْنِ أَصَابِمِهِ . فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِمُوا . فَخَرَجُوا . فَقَالَ « أَدْخِلْ عَشْرَةَ » فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِمُوا . فَمَا زَالَ يَدْخُلُ عَشْرَةَ وَيُخْرِجُ عَشْرَةَ حَتَّى لَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَ ، فَأَكَلَ حَتَّى شَبِعَ . ثُمَّ هَيَّأَهَا . فَإِذَا هِيَ مِثْلَهَا حِينَ أَكَلُوا مِنْهَا .

(...) وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأُمَوِيُّ . حَدَّثَنِي أَبِي . حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ : بَعَثَنِي أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ ابْنِ مُنِيرٍ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فِي آخِرِهِ : ثُمَّ أَخَذَ مَا بَقِيَ فَجَمَعَهُ . ثُمَّ دَعَا فِيهِ بِالْبَرَكَةِ . قَالَ فَمَا دَكَرَ كَمَا كَانَ . فَقَالَ « دُونَكُمْ هَذَا » .

(...) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقِيُّ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : أَمَرَ أَبُو طَلْحَةَ أُمَّ سُلَيْمٍ أَنْ تَصْنَعَ لِلنَّبِيِّ ﷺ طَعَامًا لِنَفْسِهِ خَاصَّةً . ثُمَّ أَرْسَلَنِي إِلَيْهِ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ . وَقَالَ فِيهِ : فَوَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ وَسَمَّى عَلَيْهِ . ثُمَّ قَالَ « ائْذَنْ لِعَشْرَةٍ » فَأَذِنَ لَهُمْ فَدَخَلُوا . فَقَالَ « كُلُوا وَسَمُّوا اللَّهَ » فَأَكَلُوا . حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ بَثْمَانِينَ رَجُلًا . ثُمَّ أَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ وَأَهْلُ الْبَيْتِ . وَتَرَكَوا سُورًا^(١) .

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ يَحْيَى ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، بِهِ إِذِهِ الْقِصَّةُ ، فِي طَعَامِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَقَالَ فِيهِ : فَقَامَ أَبُو طَلْحَةَ عَلَى الْبَابِ . حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ لَهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّمَا كَانَ شَيْءٌ يُسِيرُ^(٢) . قَالَ « هَلُمَّ . فَإِنَّ اللَّهَ سَيَجْعَلُ فِيهِ الْبَرَكَةَ » .

(١) (وتركوا سورًا) السور بالهمز . هو البقية .

(٢) (إنما كان شيء يسير) هكذا هو في الأصول ، وهو صحيح . وكان ، هنا ، تامة لا تحتاج خبراً .

(...) وحدثنا عبد بن حميد . حدثنا خالد بن مخلد البجلي . حدثني محمد بن موسى . حدثني عبد الله بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك ، عن النبي ﷺ ، بهذا الحديث . وقال فيه : ثم أكل رسول الله ﷺ وأكل أهل البيت . وأفضلوا ما أبلغوا جيرانهم .

(...) وحدثنا الحسن بن علي الحلواني . حدثنا وهب بن جرير . حدثنا أبي . قال : سمعت جرير بن زيد يحدث عن عمرو بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن أنس بن مالك . قال : رأى أبو طلحة رسول الله ﷺ مضطجعا في المسجد . يتقلب ظهرًا لبطن . فأتى أم سليم فقال : إني رأيت رسول الله ﷺ مضطجعا في المسجد . يتقلب ظهرًا لبطن . وأظنه جائعًا . وساق الحديث . وقال فيه : ثم أكل رسول الله ﷺ وأبو طلحة وأم سليم وأنس بن مالك . وفضلت فضلة . فأهديناه لجيراننا .

(..) وحدثني حرمة بن يحيى التميمي . حدثنا عبد الله بن وهب . أخبرني أسامة ؛ أن يعقوب بن عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري حدثه ؛ أنه سمع أنس بن مالك يقول : جئت رسول الله ﷺ يوماً . فوجدته جالساً مع أصحابه يحدثهم ، وقد عصب بطنه بعصاية^(١) . قال أسامة : وأنا أشك . على حجر . فقلت لبعض أصحابه : لم عصب رسول الله ﷺ بطنه ؟ فقالوا : من الجوع . فذهبت إلى أبي طلحة ، وهو زوج أم سليم بنت ملحان . فقلت : يا أباها ، قد رأيت رسول الله ﷺ عصب بطنه بعصاية . فسألت بعض أصحابه فقالوا : من الجوع . فدخل أبو طلحة على أمي . فقال : هل من شيء ؟ فقالت : نعم . عندي كسر من خبز وتمرات . فإن جاءنا رسول الله ﷺ وحده أشبعناه . وإن جاء آخر معه قل عنهم . ثم ذكر سائر الحديث بقصته .

(..) وحدثني حجاج بن الشاعر . حدثنا يونس بن محمد . حدثنا حرب بن ميمون عن النضر بن أنس ، عن أنس بن مالك ، عن النبي ﷺ ، في طعام أبي طلحة ، نحو حديثهم .

(١) (عصب بطنه على حجر) يقال : عصب وعصب ، بالتخفيف والتشديد . وهي كناية عن شدة الحال . وقيل : حفيقة . وهي عادة بالحجاز . لأن برد الحجر يصل إلى باطن الأحشاء فتبرد حرارة الجوع .

(٢١) باب جواز أكل المرق، واستحباب أكل البظيين، وإيثار أهل المائنة بعضهم بعضا

وإدب طانوا ضيفانا، إذا لم يكره ذلك صاحب الطعام

١٤٤ - (٢٠٤١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، فِيمَا قَرَأَ عَلَيْهِ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : إِنَّ خِيَّاطًا دَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَطَعَامٍ صَنَعَهُ . قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ : فَذَهَبْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى ذَلِكَ الطَّعَامِ . فَقَرَّبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خُبْزًا مِنْ شَعِيرٍ . وَمَرَقًا فِيهِ دُبَابٌ ^(١) وَقَدِيدٌ . قَالَ أَنَسُ : فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَّبِعُ الدُّبَابَ مِنْ حَوَالِي الصَّحْفَةِ . قَالَ : فَلَمْ أَزَلْ أَحِبُّ الدُّبَابَ مُنْذُ يَوْمَئِذٍ .

١٤٥ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْهَيْبَةِ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : قَالَ : دَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ . فَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ . فَنَجَى بِمَرْقَةٍ فِيهَا دُبَابٌ . فَجَمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَا كُلُّ مِنْ ذَلِكَ الدُّبَابِ وَيُعْجِبُهُ . قَالَ : فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ جَمَلْتُ أَلْقِيَهُ إِلَيْهِ وَلَا أُطْعِمُهُ . قَالَ فَقَالَ أَنَسُ : فَمَا زِلْتُ ، بَعْدُ ، يُعْجِبُنِي الدُّبَابُ .

(...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ثَابِتِ بْنِ الْبَنَانِيِّ وَعَاصِمِ الْأَحْوَلِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا خِيَّاطًا دَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . وَزَادَ : قَالَ ثَابِتٌ : فَسَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : فَمَا صُنِعَ لِي طَعَامٌ ، بَعْدُ ، أَقْدِرُ عَلَى أَنْ يُصْنَعَ فِيهِ دُبَابٌ إِلَّا صُنِعَ .

(٢٢) باب استحباب وضع النوى خارج التمر، واستحباب دعاء الضيف لأهل الطعام،

وطلب الدعاء من الضيف الصالح، وإيمانه لذلك

١٤٦ -- (٢٠٤٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَمَرِيُّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَزِيدَ ابْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسَيْرٍ . قَالَ : نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَبِي . قَالَ فَقَرَّبْنَا إِلَيْهِ طَعَامًا وَوَطْبَةً ^(٢) .

(١) (دبابة) هو البظيين . الترع . الواحدة دبابة .

(٢) (وطبة) بالواو وإسكان الطاء . وهكذا رواه النضر بن شميل راوى هذا الحديث عن شعبة . والنضر إمام من

أئمة اللثة . وفسره النضر فقال : الوطبة الحيس يجمع التمر البرنى والأقط المدقوق والسمن .

فَأَكَلَ مِنْهَا . ثُمَّ أَتَى بَيْتْرَ فَكَانَ يَأْكُلُهُ وَيُلْقِي النَّوَى بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ^(١) وَيَجْمَعُ السَّبَابَةَ وَالْوَسْطَى (قَالَ شُعْبَةُ : هُوَ ظَنِّي . وَهُوَ فِيهِ ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، إِنْ لَقِيَ النَّوَى بَيْنَ الْإِصْبَعَيْنِ) . ثُمَّ أَتَى بِشَرَابٍ فَشَرِبَهُ . ثُمَّ نَأَوَلَهُ الَّذِي عَنْ يَمِينِهِ . قَالَ فَقَالَ أَبِي ، وَأَخَذَ يَلْجَأُ دَابَّتِهِ : ادْعُ اللَّهَ لَنَا . فَقَالَ « اللَّهُمَّ ! بَارِكْ لَهُمْ فِي مَا رَزَقْتَهُمْ . وَاعْفِرْ لَهُمْ وَارْحَمَهُمْ » .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ . ح وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَشْكَأ فِي لِقَاءِ النَّوَى بَيْنَ الْإِصْبَعَيْنِ .

**

(٢٣) باب أكل القثاء بالرطب

١٤٧ - (٢٠٤٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ الْهَلَالِيُّ (قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ عَوْنٍ : حَدَّثَنَا) إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ . قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ الْقِثَاءَ بِالرُّطَبِ^(٢) .

**

(٢٤) باب استحباب نواضع الآكل ، وصفه فعوده

١٤٨ - (٢٠٤٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ . كِلَاهُمَا عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ عَنْ مُضَنَّبِ بْنِ سُلَيْمٍ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ . قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مَقْعِيًا^(٣) ، يَأْكُلُ تَمْرًا .

(١) (ويلقى النوى بين إصبعيه) أى يجمله بينهما لقلته . ولم يلقه فى إثناء التمر لثلاثا مختلط بالتمر . وقيل : كان يجمعه على ظهر الإصبعين ثم يرمى به .
 (٢) (القثاء) قال الفيومى : فَمَالٌ ، وهزته أصلية . وكسر القاف أكثر من ضمها . وهو اسم لما يسميه الناس الحيار والمجور والمقوس . الواحدة قثاءة .
 (٣) (مقعيًا) أى جالسًا على البتية ، ناصبًا ساقيه .

١٤٩ - (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ . قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مُصَنَّبِ بْنِ سُلَيْمٍ ، عَنْ أَنَسٍ . قَالَ : أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتَمْرٍ . فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْسِمُهُ وَهُوَ مُخْتَفِرٌ^(١) . يَأْكُلُ مِنْهُ أَكْلًا ذَرِيْمًا^(٢) . وَفِي رِوَايَةِ زُهَيْرٍ : أَكَلَا حَيْثِنَا^(٣) .

* * *

(٢٥) باب نهى الأكل مع جماعة، عن فرانه تمرين وتمرهما في لقمه، إله بايزه أصحابه

١٥٠ - (٢٠٤٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ جَبَلَةَ ابْنَ سُهَيْمٍ قَالَ : كَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَرْزُقُنَا التَّمْرَ . قَالَ وَقَدْ كَانَ أَصَابَ النَّاسَ يَوْمَئِذٍ جُهْدٌ^(١) . وَكُنَّا نَأْكُلُ فِيمَا عَلَيْنَا ابْنُ عُمَرَ وَمَحْنُ نَأْكُلُ . فَيَقُولُ : لَا تَقَارِنُوا . فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْإِقْرَانِ^(٢) إِلَّا أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ أَخَاهُ .

قَالَ شُعْبَةُ : لَا أَرَى هَذِهِ الْكَلِمَةَ إِلَّا مِنْ كَلِمَةِ ابْنِ عُمَرَ . يَعْنِي الْإِسْتِئْذَانَ .

* * *

(٢٠) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا ، قَوْلُ شُعْبَةَ . وَلَا قَوْلُهُ : وَقَدْ كَانَ أَصَابَ النَّاسَ يَوْمَئِذٍ جُهْدٌ .

* * *

١٥١ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سُهَيْمٍ . قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقْرِنَ الرَّجُلُ بَيْنَ التَّمْرَيْنِ حَتَّى يَسْتَأْذِنَ أَصْحَابَهُ .

* * *

(١) (مخترق) أى مستعجل مستوفز ، غير متمكن فى جلوسه . وهو بمعنى قوله مقميا .

(٢) (أكلًا ذريمًا) أى مستعجلاً . وكان استعماله ﷺ لاستيفازه لشغل آخر . فأمرع الأكل ليقضى حاجته منه ويرد الجوعه . ثم يذهب فى ذلك الشغل .

(٣) (جهد) أى قلة وحاجة ومشقة .

(٤) (الإقْران) هكذا هو فى الأصول . والمعروف فى اللغة القرآن . يقال : قرن بين الشيئين يقرن ، بضم الراء وكسرهما ، لفتان ، أى جمع . ولا يقال أقرن .

(٢٦) باب في إدخال النمر ونحوه من الأوقات للبعال

١٥٢ - (٢٠٤٦) حدثني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي. أخبرنا يحيى بن حسان. حدثنا سليمان بن بلال عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة؛ أن النبي ﷺ قال « لا يجوز أهل بيت عندهم التمر ».

١٥٣ - (...) حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قنبر. حدثنا يعقوب بن محمد بن طحلاء عن أبي الرجال، محمد بن عبد الرحمن، عن أمه، عن عائشة. قالت: قال رسول الله ﷺ « يا عائشة! بيت لا تمر فيه، جياع أهله. يا عائشة! بيت لا تمر فيه جياع أهله - أو جاع أهله - قالها مرتين، أو ثلاثاً.

(٢٧) باب فضل تمر المدينة

١٥٤ - (٢٠٤٧) حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قنبر. حدثنا سليمان (يعني ابن بلال) عن عبد الله بن عبد الرحمن، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه؛ أن رسول الله ﷺ قال « من أكل سبع تمرات، مما بين لابتيها^(١)، حين يصبح، لم يضره سم^(٢) حتى يمسي ».

١٥٥ - (...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو أسامة عن هاشم بن هاشم. قال: سمعت عامر بن سعد بن أبي وقاص يقول: سمعت سعدا يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول « من تصبح بسبع تمرات، نخوة، لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر ».

(١) (لابتيها) اللابتان ما الحرثان. والمراد لابتا المدينة. قال ابن الأثير: المدينة ما بين حرتين عظيمتين. قال الأسمعي: هي الأرض التي قد ألبستها حجارة سود. واللابتان ما الحرثان: واقم والويرة. أولاهما في شرق المدينة والثانية في غربها. كما سبق بيانه في شرح الحديث ١٣٧٠.

(٢) (سم) يفتح السين وضمها وكسرهما. والفتح أفتح. قال في المنجد: هو كل مادة إذا دخلت الحوف عطلت الأعمال الحبوبية أو أوقفها تماما. ج سموم وسموم.

(...) وحدثنا ابن أبي عمير . حدثنا مروان بن معاوية الفزاري . ع وحدثناه إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا أبو بكر شجاع بن الوليد . كلاهما عن هاشم بن هاشم ، بهذا الإسناد ، عن النبي ﷺ ، مثله . ولا يقولان : سمعت النبي ﷺ .

١٥٦ - (٢٠٤٨) وحدثنا يحيى بن يحيى وسعيد بن أيوب وابن حنبل (قال يحيى بن يحيى : أخبرنا . وقال الآخرون : حدثنا) إسماعيل ، وهو ابن جعفر ، عن شريك ، وهو ابن أبي عمير ، عن عبد الله بن أبي عتيق ، عن عائشة ؛ أن رسول الله ﷺ قال « إن في عجوة المألية^(١) شفاء ، أولها زريق ، أول البكرة^(٢) . »

**

(٢٨) باب فضل الكعكة، ودرأه العين بها

١٥٧ - (٢٠٤٩) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا جرير . ع وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا جرير وعمرو بن عبيد عن عبد الملك بن عمير ، عن عمرو بن حريث ، عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل . قال : سمعت النبي ﷺ يقول « الكعكة من المن . وماؤها شفاء للعين » .

١٥٨ - (...) وحدثنا محمد بن المنثري . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبه عن عبد الملك

(١) (المالية) المالية ما كان من الحوائط والقرى والهارات من جهة المدينة العليا ، مما يلي نجد . والسافة من الجهة الأخرى مما يلي تهامة . قال القاضي : وأدى المالية ثلاثة أميال ، وأبداها ثمانية من المدينة . والمعجوة نوع جيد من التمر .

(٢) (أول البكرة) بنصب أول ، على الظرف . وهو بمعنى الرواية الأخرى : من تصبح .

قال الإمام النووي رضى الله تعالى عنه : وفي هذه الأحاديث فضيلة تمر المدينة وعجونها . وفضيلة التصبح بسبع تمرات منه . وتخصيص عجوة المدينة دون غيرها ، وعدد السبع ، من الأمور التي علمها الشارع ولا نعلم نحن حكمها . فيجب الإيمان بها واعتقاد فضلها والحكمة فيها . وهذا كأعداد الصلوات ونصب الزكاة وغيرها . فهذا هو الصواب في هذا الحديث . وأما ما ذكره الإمام أبو عبد الله المازري والقاضي عياض فيه ، فكلهم باطل ، فلا تلتفت إليه ولا تمرج عليه . وقد قصدت ، بهذا التنبيه ، التحذير من الاغترار به .

ابن مخير. قال: سمعت عمرو بن حريث. قال: سمعت سعيد بن زيد. قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الكفاءة» من المن. «ومأوها شفاء للعين».

(...) وحدثنا محمد بن الثمالي. حدثني محمد بن جعفر. حدثنا شعبة. قال: وأخبرني الحكم بن عتيبة عن الحسن المرقي، عن عمرو بن حريث، عن سعيد بن زيد، عن النبي ﷺ. قال شعبة: لما حدثني به الحكم لم أنكره من حديث عبد الملك.

١٥٩ - (...) حدثنا سعيد بن عمرو الأشعبي. أخبرنا عتبة عن مطرف، عن الحكم، عن الحسن، عن عمرو بن حريث، عن سعيد بن زيد بن عمرو بن قيسل. قال: قال رسول الله ﷺ «الكفاءة» من المن، الذي أنزل الله تبارك وتعالى على بني إسرائيل. ومأوها شفاء للعين.

١٦٠ - (...) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا جرير عن مطرف، عن الحكم بن عتيبة، عن الحسن المرقي، عن عمرو بن حريث، عن سعيد بن زيد، عن النبي ﷺ قال «الكفاءة» من المن الذي أنزل الله على موسى. ومأوها شفاء للعين.

(١) (الكفاءة) قال في المنجد: هو نبات يقال له أيضا: شحم الأرض. يوجد في الربيع تحت الأرض. وهو أصل مستدير كالقلم، لا ساق له ولا عرق. لونه يميل إلى القهقهة. قال في اللسان: واحدها كم، على غير قياس، وهو من النوادر. وقال سيويه: ليست الكفاءة بجمع كم، لأن قلة ليس مما يكثر عليه قتل. إنما هو اسم للجمع.

(٢) (من المن) قال أبو عبيد وكثيرون: شبهها بالمن الذي كان ينزل على بني إسرائيل لأنه كان يحصل لهم بلا كلفة ولا علاج ولا زرع بذر ولا سقى ولا غيره. وقيل هي من المن الذي أنزل الله تعالى على بني إسرائيل، حقيقة. عملا بظاهر اللفظ.

(٣) (ومأوها شفاء للعين) هو مأوها مجردا، شفاء للعين مطلقا. فيمصر مأوها ويحمل في العين منه. قال الإمام النووي: رضى الله تعالى عنه: وقد رأيت أنا وغيري، في زمنا، من كان عمى وذهب بصره حقيقة، فكحل عينه بماء الكفاءة مجردا، فشفي وعاد إليه بصره. وهو الشيخ العدل الأمين الكمال بن عبد الله الدمشقي، صاحب صلاح ورواية للحديث. وكان استعماله لماء الكفاءة اعتقادا في الحديث وتبركا به. والله أعلم

١٦٦ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُعْمِرٍ . قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَو بْنَ حُرَيْثٍ يَقُولُ : قَالَ : سَمِعْتُ سَمِيدَ بْنَ زَيْدٍ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْكِنَاءَةُ مِنَ الْمَنِّ الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ ، عَزَّ وَجَلَّ ، عَلَى ابْنِي إِسْرَائِيلَ . وَمَاوَاهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ » .

١٦٢ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَدِيدٍ . قَالَ : سَمِعْتُهُ مِنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ . فَسَأَلْتُهُ . فَقَالَ : سَمِعْتُهُ مِنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُعْمِرٍ . قَالَ فَلَقِيْتُ عَبْدَ الْمَلِكِ . فَحَدَّثَنِي عَنْ عُمَرَو بْنَ حُرَيْثٍ ، عَنْ سَمِيدِ بْنِ زَيْدٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْكِنَاءَةُ مِنَ الْمَنِّ . وَمَاوَاهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ » .

**

(٢٩) باب فضيلة الأسود من الكبيات

١٦٣ - (٢٠٥٠) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ عَنْ يُونُسَ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِمَرِّ الظَّهْرَانِ (١) . وَنَحْنُ نَجْتَنِي الْكَبَاتُ (٢) . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « عَلَيْكُمْ بِالْأَسْوَدِ مِنْهُ » قَالَ فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! كَأَنَّكَ رَعَيْتَ الْنَمَّ . قَالَ « نَمٌ . وَهَلْ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدَّرَ رَعَاهَا » أَوْ نَحْوَ هَذَا مِنَ الْقَوْلِ .

**

(٣٠) باب فضيلة الخل، والتأدم به

١٦٤ - (٢٠٥١) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ . أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ ابْنُ بِلَالٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « نِعْمَ الْأَدَمُ ، أَوْ الْإِدَامُ ، الْخَلُّ (٣) » .

(١) (مر الظهران) على دون مرحلة من مكة .

(٢) (الكبيات) قال أهل اللغة : هو النضيج من نمر الأراك .

(٣) (نعم الأدم أو الإدام الخل) قال أهل اللغة : الإدام ما يؤتدم به . يقال أدم الخبز بأدمه . وجمع الإدام أدم كإهاب

وأهب وكتاب وكتب . والأدم ، كالإدام ، ما يؤتدم به .

١٦٥ - (...) وحدثنا موسى بن قريش بن نافع التميمي . حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي .
حدثنا سليمان بن بلال ، بهذا الإسناد ، وقال « نعم الأدم » ولم يشك .

١٦٦ - (٢٠٥٢) حدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا أبو عوانة عن أبي بشر ، عن أبي سفيان ، عن
جابر بن عبد الله ؛ أن النبي ﷺ سأل أهله الأدم . فقالوا : ما عندنا إلا خل . فدعا به . فجعل يأكل به
ويقول « نعم الأدم الخل . نعم الأدم الخل » .

١٦٧ - (...) حدثني يعقوب بن إبراهيم الدورقي . حدثنا إسماعيل (يعني ابن عليّ) عن الثمني
ابن سميد . حدثني طلحة بن نافع ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : أخذ رسول الله ﷺ بيدي ،
ذات يوم ، إلى منزله . فأخرج إليه فلقة^(١) من خبز . فقال « ما من أدم ؟ » فقالوا : لا . إلا شيء من خل .
قال « فإن الخل نعم الأدم » .

قال جابر : فما زلت أحب الخل منذ سميتها من نبي الله ﷺ . وقال طلحة : ما زلت أحب الخل
منذ سميتها من جابر .

١٦٨ - (...) حدثنا نصر بن علي الجهضمي . حدثني أبي . حدثنا الثمني بن سميد عن طلحة
ابن نافع . حدثنا جابر بن عبد الله ؛ أن رسول الله ﷺ أخذ بيده إلى منزله . بمثل حديث ابن عليّ .
إلى قوله « فنعيم الأدم الخل » ولم يذكر ما بعده .

١٦٩ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا يزيد بن هرون . أخبرنا حجاج بن
أبي زئب . حدثني أبو سفيان ، طلحة بن نافع . قال : سمعت جابر بن عبد الله قال : كنت جالسا
في داري . فمر بي رسول الله ﷺ . فأشار إلي . فقممت إليه . فأخذ بيدي . فأنطلقنا حتى أتى بعض
حجر نساءه . فدخل . ثم أذن لي . فدخلت الحجاب عليها^(٢) . فقال « هل من غداء ؟ » فقالوا : نعم .

(١) (فلقا) أي كسرا . الواحدة فلقة . وزان كسرة .

(٢) (فدخلت الحجاب عليها) معناه دخلت الحجاب إلى الوضع الذي فيه المرأة . وليس فيه رأى بشرتها .

فَأَتَى بِثَلَاثَةِ أَفْرَاصَةٍ . فَوَضَعَ عَلَى نَبِيِّ^(١) . فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فُرْصًا فَوَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ . وَأَخَذَ فُرْصًا آخَرَ فَوَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْ . ثُمَّ أَخَذَ الثَّلَاثَ فَكَسَرَهُ بِأَيْمَانِهِ . فَجَمَلَ نِصْفَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَنِصْفَهُ بَيْنَ يَدَيْ . ثُمَّ قَالَ « هَلْ مِنْ أَدَمٍ ؟ » قَالُوا : « لَا . إِلَّا شَيْءٌ مِنْ خَلٍّ » . قَالَ « مَا تَوَهُ . فَنِعَمَ الْأَدَمُ هُوَ » .

(٣١) باب إباحة أكل الثوم ، وأنه ينبغي لمن أراد خطاب الكبار تركه ، وكذا ما في معناه

١٧٠ - (٢٠٥٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ جَبْرِ بْنِ سَمُرَةَ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا أَتَى بِطَعَامٍ ، أَكَلَ مِنْهُ وَبَسَمَ بِفَضْلِهِ . وَإِنَّهُ بَسَمَ إِلَيَّ يَوْمًا بِفَضْلِهِ لَمْ يَأْكُلْ مِنْهَا . لِأَنَّ فِيهَا تَوْمًا . فَسَأَلْتُهُ : أَحْرَامٌ هُوَ ؟ قَالَ « لَا . وَلَكِنِّي أَكْرَهُهُ مِنْ أَجْلِ رِيحِهِ » . قَالَ : فَأَتَى أَكْرَهُهُ مَا كَرِهْتَ .

(.) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ .

١٧١ - (...) وَحَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ وَأَمَّادُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ صَخْرٍ (وَاللَّفْظُ مِنْهُمَا قَرِيبٌ) قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ (فِي رِوَايَةِ حَجَّاجِ بْنِ زَيْدٍ : أَبُو زَيْدٍ الْأَخْوَلُ) . حَدَّثَنَا عَلِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ الْحَارِثِ عَنْ أَفْلَحَ ، مَوْلَى أَبِي أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَزَلَ عَلَيْهِ . فَتَزَلَّ النَّبِيُّ ﷺ فِي السِّفْلِ وَأَبُو أَيُّوبَ فِي الْعُلُوِّ . قَالَ فَانْتَبَهَ أَبُو أَيُّوبَ لَيْلَةً فَقَالَ : نَمَنِي فَوْقَ رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ! فَتَنَحَّوْا . فَبَاتُوا فِي جَانِبِ . ثُمَّ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « السِّفْلُ أَرْفَقُ » . فَقَالَ : لَا أَعْلُو سَقِيفَةً أَنْتَ تَمْتَنَا . فَتَحَوَّلَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْعُلُوِّ وَأَبُو أَيُّوبَ فِي السِّفْلِ . فَكَانَ يَصْنَعُ لِلنَّبِيِّ ﷺ طَعَامًا . فَإِذَا جِيءَ بِهِ إِلَيْهِ سَأَلَ عَنْ مَوْضِعِ أَصَابِعِهِ . فَيَتَّبِعُ مَوْضِعَ أَصَابِعِهِ . فَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا فِيهِ تَوْمٌ . فَلَمَّا رُدَّ

(١) (فوضن على نبي) هكذا هو في أكثر الأصول : نبي . وفسروه بمائة من خوص . ونقل القاضي عياض عن كثير من الرواة ، أو الأكربن ، أنه بتي . والب : كساء من وبر أو صوف . فلهذا منديل وضع عليه هذا الطعام . قال : ورواه بعضهم : بتي . قال القاضي الكناني : هذا هو الصواب وهو طبق من خوص .

إِلَيْهِ سَأَلَ عَنْ مَوْضِعِ أَصَابِعِ النَّبِيِّ ﷺ . فَقِيلَ لَهُ : لَمْ يَأْكُلْ . فَفَزِعَ وَصَدَّ إِلَيْهِ . فَقَالَ : أَحْرَامٌ هُوَ ؟
فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « لَا . وَلَكِنِّي أَكْرَهُهُ » . قَالَ : فَإِنِّي أَكْرَهُ مَا تَكْرَهُهُ ، أَوْ مَا كَرِهْتَ .
قَالَ : وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُؤْتَى (١) .

(٣٢) باب إكرام الضيف وفضل إتيانه

١٧٢ - (٢٠٥٤) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ فَضِيلِ بْنِ غَزْوَانَ ،
عَنْ أَبِي حَازِمٍ الْأَشَجِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : إِنِّي مَجْهُودٌ (٢) .
فَأَرْسَلَ إِلَيَّ بَعْضُ نِسَائِهِ . فَقَالَتْ : وَالَّذِي بَمَشِكَ بِالْحَقِّ ! مَا عِنْدِي إِلَّا مَاءٌ . ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيَّ أُخْرَى .
فَقَالَتْ مِثْلَ ذَلِكَ . حَتَّى قُلْنَا كُلُّهُمْ مِثْلَ ذَلِكَ : لَا . وَالَّذِي بَمَشِكَ بِالْحَقِّ ! مَا عِنْدِي إِلَّا مَاءٌ . فَقَالَ
« مَنْ يُضِيفُ هَذَا ، اللَّيْلَةَ ، رَحِمَهُ اللَّهُ » فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ : أَنَا . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَأَنْطَلَقَ بِهِ إِلَى
رَحْلِهِ . فَقَالَ لِامْرَأَتِهِ : هَلْ عِنْدَكَ شَيْءٌ ؟ قَالَتْ : لَا . إِلَّا قُوتٌ صَيَّيَانِي . قَالَ : فَعَلَّيْهِمْ بِشَيْءٍ . فَإِذَا دَخَلَ
ضَيْفُنَا فَأَطْفِئِ السَّرَاجَ وَأَرِيهِ أَنَا نَأْكُلُ . فَإِذَا أَهْوَى لِيَأْكُلْ فَقُومِي إِلَى السَّرَاجِ حَتَّى تُطْفِئِيهِ . قَالَ :
فَقَعَدُوا وَأَكَلَ الضَّيْفُ . فَلَمَّا أَصْبَحَ غَدَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ « قَدْ نَجَّبَ اللَّهُ مِنْ صَنِيعِكُمْ بِضَيْفِكُمْ
اللَّيْلَةَ » .

١٧٣ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ فَضِيلِ بْنِ غَزْوَانَ ، عَنْ
أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ بَاتَ بِهِ ضَيْفٌ . فَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ إِلَّا قُوتُهُ وَقُوتُ
صَيَّيَانِهِ . فَقَالَ لِامْرَأَتِهِ : نَوِّمِي الصَّبِيَةَ وَأَطْفِئِي السَّرَاجَ وَقَرِّي لِلضَّيْفِ مَا عِنْدَكَ . قَالَ فَتَزَلَّتْ هَيْدُهُ
الْأَيَّةُ : وَيُؤْتِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ [٠١٠/المحرم/٠١] .

(١) (يؤتى) معناه تأتيه اللائكة والوحى . كما جاء في الحديث الآخر : إني أناحي من لا تاجي . وإن اللائكة
تأذى مما يتأذى منه بنو آدم .
(٢) (إن مجهود) أى أصابني الجهد وهو الشقة والحاجة وسوء العيش والجوع .

(...) وحدثناه أبو كريب . حدثنا ابن فضيل عن أبيه ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة . قال :
جاء رجلٌ إلى رسولِ الله ﷺ ليُضيفهُ . فلم يكن عنده ما يُضيفهُ . فقال « أأرجلٌ يُضيفُ هذا ،
رحمة الله » . فقام رجلٌ من الأنصارِ يُقالُ له أبو طلحة . فأنطلقَ بِهِ إلى رَحْلِهِ . وساق الحديثَ بنحوِ
حديثِ جرير . وذكّر فيه نزول الآية كما ذكره وكيع .

١٧٤ - (٢٠٥٥) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا شعبة بن سوار . حدثنا سليمان بن
الغيرة عن ثابت ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن المقداد . قال : أقبلتُ أنا وصاحبان لي .
وقد ذهبَت أسماءنا وأبصارنا من الجهد^(١) . فجعَلنا نعرضُ أنفسنا على أصحابِ رسولِ الله ﷺ . فليسَ
أحدٌ منهم يقبلنا^(٢) . فأتينا النبي ﷺ فأنطلقَ بنا إلى أهلِهِ . فإذا ثلاثة أعز . فقال النبي ﷺ
« اختلبوا هذا اللبنَ بيننا » . قال : فكنا نَحْتَابُ فيشربُ كُلُّ إنسانٍ مِنَّا نصيبَهُ . ونزفَعُ للنبي ﷺ
نصيبَهُ . قال : فيجئُ من الليلِ فيسَلِّمُ سَلِيمًا لا يُوقِظُ نائمًا . ويُسمعُ اليقظانَ . قال ثم يأتي المسجدَ
فيصلي . ثم يأتي شرابه فيشربُ . فأتاني الشيطانُ ذاتَ ليلةٍ ، وقد شربتُ نصيبي . فقال : محمدُ يأتي
الأنصارَ فينحفونهُ ، ويصيبُ عندهم . ما به حاجةٌ إلى هذه الجرعة^(٣) . فأتيتها فشربتُها . فلما أن
وغلَّت في بطني^(٤) ، وعلمتُ أنه ليسَ إليَّ سبيلٌ . قال نذَّبني الشيطانُ . فقال : ويحك ! ما صنعتُ ؟
أشربتُ شرابَ محمدٍ ؟ فيجئُ فلا يجدُهُ فيدعو عليك فتهلكُ . فتذهبُ دنياك وأخرك . وعلى شملةٍ .
إذا وضعتها على قدمي خرج رأسي ، وإذا وضعتها على رأسي خرج قدمي . وجعل لا يجيئني النومُ .
وأما صاحباتي فأنما ولم يصنعا ما صنعتُ . قال فجاء النبي ﷺ فسَلِّمَ كما كان يسَلِّمُ . ثم أتى المسجدَ
فصلى . ثم أتى شرابه فكشفَ عنه فلم يجد فيه شيئًا . فرفع رأسَهُ إلى السماء . فقالت : الآن يدعوك على

(١) الجهد) بفتح الجيم ، هو الجوع والمشقة .

(٢) فليس أحد منهم يقبلنا) هذا محمول على أن الذين عرضوا أنفسهم عليهم كانوا مقلين ليس عندهم شيء . بواسون به .

(٣) ما به حاجة إلى هذه الجرعة) هي بضم الجيم وفتحها ، حكاه ابن السكيت وغيره . والفعل منه جرعتُ .

(٤) وغلَّت في بطني) أي دخلت وتمسكت منه .

فَأَمَّاكَ . فَقَالَ « اللَّهُمَّ ! أَلْطِيمٌ مِنْ أَلْطَمَنِي . وَأَسْقِيْ مَنْ أَسْقَانِي » قَالَ فَمَدَدْتُ إِلَى السَّمَلَةِ فَشَدَدْتُهَا عَلَيَّ . وَأَخَذْتُ الشَّفْرَةَ فَأَنْطَلَقْتُ إِلَى الْأَعْتَرِ أَيُّهَا أَسْمَنُ فَأَذْبَحُهَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَإِذَا هِيَ حَافِلَةٌ ^(١) . وَإِذَا مِنْ حُفْلٍ كَلْمُنٌ . فَمَدَدْتُ إِلَى إِيَّاهُ لِأَلِ مُحَمَّدٍ ﷺ مَا كَانُوا يَطْمَئُونَ أَنْ يَحْتَلِبُوا فِيهِ . قَالَ فَحَلَبْتُ فِيهِ حَتَّى عَلَتْهُ رُعُوعَةٌ ^(٢) . فَبَدَأْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ « أَشْرَبْتُمْ شَرَابَكُمْ النَّبِيَّةَ ؟ » قَالَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! اشْرَبْ . فَشَرِبَ ثُمَّ نَأَوَّنِي . فَلَمَّا عَرَفْتُ ^(٣) « أَنْ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ رَوَى ، وَأَصَبْتُ دَعْوَتَهُ ، وَصَحَّحْتُ حَتَّى أَتَيْتُ إِلَى الْأَرْضِ . قَالَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « إِحْدَى سَوَاءَاتِكَ » ^(٤) بِأَمْقَادُ » فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! كَأَنَّ مِنْ أَمْرِي كَذَا وَكَذَا . وَقُلْتُ كَذَا . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « مَا هَذِهِ إِلَّا رَحْمَةٌ مِنْ اللَّهِ » ^(٥) . أَفَلَا كُنْتَ آذَنْتَنِي ، فَتَوْفِظْ صَاحِبَيْنَا قَيْصِيَّانِ مِنْهَا » قَالَ فَقُلْتُ : وَاللَّهِ بِمَشْكٍ بِالْحَقِّ ! مَا أَبَالِي إِذَا أَصَبْتَهَا وَأَصَبْتَهَا مَعَكَ ، مَنْ أَصَابَهَا مِنَ النَّاسِ .

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُثَنَّى ، بِهَذَا

الإِسْنَادِ .

١٧٥ - (٢٠٥٦) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ . وَحَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَائِيُّ وَ مُحَمَّدُ بْنُ

(١) (حافلة) الحفل في الأصل الاجتماع . قال في القاموس : الحفل والحفول والحفيل الاجتماع . يقال : حفل الماء والابن

حفلا وحفولا وحفيلًا ، إذا اجتمع . وكذلك يقال : حفله إذا جمعه . ويقال للفرع المملوء بالبن : فرع حافل وجمه حُفْلٌ . ويطلق على الحيوان كثير اللبن ، حافلة ، بالتأنيث .

(٢) (رغو) هي زبد اللبن الذي يعلوه . وهي بفتح الراء وضمة واو كسر هاء ، ثلاث لسان مشهورات . ورغوة بكسر الراء ، وحكى ضمها . ورغوبة بالضم ، وحكى الكسر . وارتفعت شربت الرغو .

(٣) (فلما عرفت .. الخ) معناه أنه كان عنده حزن شديد خوفاً من أن يدعو عليه النبي ﷺ ، لكونه أذهب نصيب النبي ﷺ وتعرض لأذاه . فلما علم أن النبي ﷺ قد روى وأجبت دعوته فرح وضحك حتى سقط إلى الأرض من كثرة ضحكها ، لتدهاب ما كان به من الحزن ، وانقلابه مسروراً بشرب النبي ﷺ . وإجابة دعوته لمن أطعمه وسقاه ، وجرى ذلك على يد القناد ، وظهور هذه المعجزة .

(٤) (إحدى سوماتك) أي أنك فمك سواءة من الفمات فما هي .

(٥) (ما هذبة إلا رحمة من الله) أي إحداهن هذا اللبن في غير وقته وخلاف عاداته ، وإن كان الجميع من فضل الله .

عَبْدِ الْأَعْلَى . جَمِيعًا عَنِ الْمُتَمِيمِ بْنِ سُلَيْمَانَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ مُعَاذٍ) . حَدَّثَنَا الْمُتَمِيمُ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِي عُثْمَانَ (وَحَدَّثَ أَيْضًا) ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ . قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثِينَ وَمِائَةً . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « هَلْ مَعَ أَحَدٍ مِنْكُمْ طَعَامٌ ؟ » فَلِذَا مَعَ رَجُلٍ صَاعٌ مِنْ طَعَامٍ أَوْ نَحْوَهُ . فَمَجِنَ . ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ ، مُشْرِكٌ مُشْعَمَانٌ ^(١) طَوِيلٌ ، يَتَمِّمُ بِسَوْقِهَا . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « أَيَسَعُ أُمُّ عَطِيَّةَ - أَوْ قَالَ - أُمُّ هَبَةَ ؟ » فَقَالَ : لَا . بَلْ يَسَعُ . فَاشْتَرَى مِنْهُ شَاةً . فَصُنِمَتْ . وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَوَادِ الْبَطْنِ ^(٢) أَنْ يُشْوَى . قَالَ : وَآيَمُ اللَّهِ ! مَا مِنْ الثَّلَاثِينَ وَمِائَةً إِلَّا حَزَّ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حُزَّةً ^(٣) حُزَّةً مِنْ سَوَادِ بَطْنِهَا . إِنْ كَانَ شَاهِدًا ، أَعْطَاهُ . وَإِنْ كَانَ غَائِبًا ، حَبَأَ لَهُ . قَالَ وَجَعَلَ قَصْمَتَيْنِ . فَأَكَلْنَا مِنْهُمَا أَجْمُونَ . وَشِبْنَا . وَفَضَلَ فِي الْقَصْمَتَيْنِ . فَحَمَلْتُهُ عَلَى الْبَيْرِ . أَوْ كَمَا قَالَ .

١٧٦ - (٢٠٥٧) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْمُبَرِّقِيِّ وَحَامِدُ بْنُ مُهْرَ الْبَكْرَاوِيِّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْقَيْسِيُّ . كُلُّهُمْ عَنِ الْمُتَمِيمِ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ مُعَاذٍ) . حَدَّثَنَا الْمُتَمِيمُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ : قَالَ أَبِي : حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ ؛ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ؛ أَنَّ أَصْحَابَ الصُّفَّةِ كَانُوا نَاسًا قَرَاءً . وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ مَرَّةً « مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ اثْنَيْنِ ، فَلْيَذِهْبِ بِثَلَاثَةٍ ^(٤) . وَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ أَرْبَعَةٍ ، فَلْيَذِهْبِ بِخَامِسٍ ، بِسَادِسٍ » . أَوْ كَمَا قَالَ . وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ جَاءَ بِثَلَاثَةٍ . وَانْطَلَقَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بِمَشْرَبَةٍ وَأَبُو بَكْرٍ بِثَلَاثَةٍ . قَالَ فَهُوَ وَأَنَا وَأَبِي وَأُمِّي - وَلَا أُدْرِي هَلْ قَالَ : وَأَمْرَاتِي وَخَادِمِي بَيْنَ يَدَيْنَا وَيَنْتِ

(١) (مشمان) أى منتفش الشعر ومتفرقه .

(٢) (سواد البطن) أى الكبد .

(٣) (حزة) (حزة) هى القطعة من اللحم وغيره .

(٤) (فليذهب بثلاثة) هكذا هو فى جميع نسخ صحيح مسلم : فليذهب بثلاثة . ووقع فى صحيح البخارى : فليذهب بثالث .

قال القاضى : هذا الذى ذكره البخارى هو الصواب ، وهو الموافق لسياق باقى الحديث . قلت (أى الإمام النووى) :

ولذى فى مسلم أيضا وجه . وهو محمول على موافقة البخارى ، وتقديره : فليذهب عن يمين ثلاثة أو بئام ثلاثة . كما قال الله

تعالى : وقدر فيها أفواها فى أربعة أيام . أى فى تمام أربعة .

أَبِي بَكْرٍ - قَالَ وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ تَشَىٰ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ . ثُمَّ لَبِثَ حَتَّىٰ صَلَّيْتَ الشَّاه . ثُمَّ رَجَعَ فَلَبِثَ حَتَّىٰ نَمَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَجَاءَ بَعْدَ مَا مَضَىٰ مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ . قَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ : مَا حَبَسَكَ عَنَّا أَضْيَافِكَ ، أَوْ قَالَتْ ضَيْفِكَ ؟ قَالَ : أَوْ مَا عَشَيْتِيهِمْ ؟ قَالَتْ : أَبَوَا حَتَّىٰ تَجِيئِي . فَذَرَضُوا عَلَيْهِمْ فَنَلَبَّوهُمْ . قَالَ فَذَهَبْتُ أَنَا فَاحْتَبَأْتُ . وَقَالَ : يَا عُنْتَرُ اجْعَدْ وَسَبِّ^(١) . وَقَالَ : كُلُوا . لَا هَيْبَتَنَا^(٢) . وَقَالَ : وَاللَّهِ لَا أَطْعَمُهُ أَبَدًا . قَالَ فَأَيُّمُ اللَّهِ ! مَا كُنَّا نَأْخُذُ مِنْ لَقْمَةٍ إِلَّا رَبًّا مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْبَرُ مِنْهَا . قَالَ حَتَّىٰ شَبِعْنَا وَصَارَتْ أَكْثَرُ مِمَّا كَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ . فَنَظَرَ إِلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ فَإِذَا هِيَ كَمَا هِيَ أَوْ أَكْثَرُ . قَالَ لِامْرَأَتِهِ : يَا أُخْتِ بَنِي فِرَاسِ ! مَا هَذَا ؟ قَالَتْ : لَا . وَفَرَّةٌ عَيْنِي^(٣) . لَيْسَ الْآنَ أَكْبَرُ مِنْهَا قَبْلَ ذَلِكَ بِثَلَاثِ مِرَارٍ . قَالَ فَأَكَلَ مِنْهَا أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ : إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ . يَعْنِي يَمِينَهُ . ثُمَّ أَكَلَ مِنْهَا لُقْمَةً . ثُمَّ حَمَلَهَا إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَصْبَحَتْ عِنْدَهُ . قَالَ وَكَانَ يَنْتَابُ وَبَيْنَ قَوْمٍ عَمْدٌ فَغَضَىٰ الْأَجْلُ . فَمَرَّفْنَا^(٤) اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا^(٥) . مَعَ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أَنَسٌ . اللَّهُ أَعْلَمُ كَمْ مَعَ كُلِّ رَجُلٍ . إِلَّا أَنَّهُ بَعَثَ مَعَهُمْ فَأَكَلُوا مِنْهَا أَنْجُمُونَ . أَوْ كَمَا قَالَ .

١٧٧ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْأُمَيْثِيِّ . حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ الْعَطَّارُ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ،

(١) (يا عنتر اجمع وسب) عنتر ، بناء مفتوحة ومضمومة ، لنتان . هذه هي الرواية المشهورة في ضبطه . قالوا : وهو البقيل الوخيم . وقيل : هو الجاهل . مأخوذ من التثارة ، وهي الجهل ، والنون فيه زائدة . وقيل : هو السفه مأخوذ من الثر وهو الأثم . وجدع أى دعا بالجدع وهو قطع الأنف وغيره من الأعضاء . والسب الشتم .
(٢) (كلوا لا هيننا) إعلم قاله لما حصل له من المرح والنقبط بتركهم المشاء بسببه . وقيل : إنه ليس بدعاء ، إنما هو خبر ، أى لم تهيئوا به في وقته .

(٣) (لا . وفررة عيني) قال أهل اللغة : فررة العين يعبر بها عن المسرة ورؤية ما يجبه الإنسان ويوافقه . قيل : إنما قيل ذلك لأن عينه تفر بلوغه أمنيته ، فلا يستشرف لشيء ، فيكون مأخوذاً من القرار . وقيل : مأخوذ من الفر ، بالضم ، وهو البرد . أى أن عينه باردة لسرورها وعدم مُثَلِّقها . قال الأصمعي وغيره : أقر الله عينه أى أبرد دمه ، لأن دمة الفرح باردة ودمة الحزن حارة . ولهذا يقال في ضده : أسخن الله عينه . ولا زائدة .

(٤) (مرفنا) هكذا هو في معظم النسخ : مرفنا ، بالعين وتشديد الراء ، أى جملنا عرفاء . وفي كثير من النسخ : مرفنا ، من التفريق . أى جمل كل رجل من الاثنى عشر مع فرقة . وهما صحیحان .

(٥) (اثنا عشر رجلاً) هكذا هو في معظم النسخ . وفي نادر منها : اثني عشر . وكلاهما صحیح . والأول جار على لنتمن جمل الثني بالألف في الرفع والنصب والجر .

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ . قَالَ : نَزَلَ عَلَيْنَا أُضْيَافٌ لَنَا . قَالَ وَكَانَ أَبِي يَتَحَدَّثُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ اللَّيْلِ . قَالَ فَأَنْطَلَقَ وَقَالَ : يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ ! افْرُغْ مِنْ أُضْيَافِكَ ^(١) . قَالَ فَلَمَّا أَمْسَيْتُمْ جِئْنَا بِقِرَامِهِمْ ^(٢) . قَالَ فَأَبَوْا . فَقَالُوا : حَتَّىٰ يَجِيءَ أَبُو مَنْزِلِنَا ^(٣) فَيَطْعَمَ مَعَنَا . قَالَ فَقُلْتُ لَهُمْ : إِنَّهُ رَجُلٌ حَدِيدٌ ^(٤) . وَإِنَّا كُمْ إِنْ لَمْ تَفْعَلُوا خِفْتُ أَنْ يُصِيبَنِي مِنْهُ أَدَى . قَالَ فَأَبَوْا . فَلَمَّا جَاءَ لَمْ يَبْدَأْ بِشَيْءٍ أَوْلَ مِنْهُمْ . فَقَالَ : افْرَغْتُمْ مِنْ أُضْيَافِكُمْ ؟ قَالَ قَالُوا : لَا . وَاللَّهِ مَا فَرَعْنَا . قَالَ : أَلَمْ أَمُرْ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ؟ قَالَ وَتَنَحَّيْتُ عَنْهُ . فَقَالَ : يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ ! قَالَ فَتَنَحَّيْتُ . قَالَ فَقَالَ : يَا غُنْثَرُ ! أَقَسَمْتُ عَلَيْكَ إِنْ كُنْتُ تَسْمَعُ صَوْتِي إِلَّا جِئْتَ . قَالَ جِئْتُ فَقُلْتُ : وَاللَّهِ إِمَالِي ذَنْبٌ . هُوَ لَا أُضْيَافَكَ فَسَأَلْتُهُمْ . قَدْ أَتَيْتُهُمْ بِقِرَامِهِمْ فَأَبَوْا أَنْ يَطْعَمُوا حَتَّىٰ تَجِيءَ . قَالَ فَقَالَ : مَا لَكُمْ ! أَلَا تَقْبَلُوا عَنَّا قِرَامَكُمْ ^(٥) ! قَالَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : فَوَاللَّهِ لَا أَطْعَمُهُ الْإِيْلَةَ . قَالَ فَقَالُوا : فَوَاللَّهِ لَا نَطْعَمُهُ حَتَّىٰ نَطْعَمَهُ . قَالَ : فَمَا رَأَيْتُ كَالشَّرِّ كَالْإِيْلَةِ قَطُّ . وَيَلِكُمْ ! مَا لَكُمْ أَنْ لَا تَقْبَلُوا عَنَّا قِرَامَكُمْ ؟ قَالَ ثُمَّ قَالَ : أَمَّا الْأَوْلَىٰ فِىنَ الشَّيْطَانِ ^(٦) . هَلُمُّوا قِرَامَكُمْ . قَالَ جِئْتُ بِالطَّعَامِ فَسَمِي فَأَكَلَ وَأَكَلُوا . قَالَ : فَلَمَّا أَصْبَحَ غَدَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! بَرُّوا وَحَدِّثْ . قَالَ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ ^(٧) « بَلْ أَنْتَ أَبْرُهُمْ وَأَخَيْرُهُمْ » .

(١) (افرغ من أضيافك) أى عشمهم وقم بمحبتهم .

(٢) (قيرام) هو ما يصنع للضيف من مأكول ومشروب .

(٣) (أبو منزلنا) أى صاحبه .

(٤) (إنه رجل حديد) أى فيه قوة وصلابة وينضب لانهك الحرمات والتقصير فى حق ضيفه ، ونحو ذلك .

(٥) (ما لكم ألا تقبلوا عنا قيرامكم) قال القاضى عياض : قوله ألا ، هو بتخفيف اللام على التحضيض واستفتاح الكلام . هكذا رواه الجمهور . قال : ورواه بعضهم بالتشديد ، ومعناه ما لكم لا تقبلوا قيرامكم وأى شئ منكم ذلك وأحوجكم إلى تركه .

(٦) (أما الأولى فىن الشيطان) يعنى يمينه . قال القاضى عياض : وقيل معناه أما اللقمة الأولى فلتمنع الشيطان وإرغامه ومخالفته فى مراده باليمين ، وهو إيقاع الوحشة بينه وبين أضيافه ، فأخزاه أبو بكر بالحنث الذى هو خير .

(٧) (بروا وحنثت قال فأخبره فقال ..) معناه بروا فى إيمانهم وحنثت فى يميني . فقال النبي ﷺ بل أنت أبرهم أى أكثرهم طاعة وخير منهم ، لأنك حنثت فى يمينك حنثا مندوبا إليه عموثا عليه ، فأنت أفضل منهم . وقوله : وأخيرهم . هكذا هو فى جميع النسخ : وأخيرهم ، بالألف . وهى لفة سبق بيأنها مرات .

قَالَ وَلَمْ تَبْلَغْنِي كَفَّارَةً^(١).

(٣٣) باب فضيلة المروسة في الطعام الفليل، وأنه طعام المؤمن بكنى التهمة، ونحو ذلك

١٧٨ - (٢٠٥٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «طَعَامُ الْإِنْسَانِ كَافِي الثَّلَاثَةِ. وَطَعَامُ الثَّلَاثَةِ كَافِي الْأَرْبَعَةِ».

١٧٩ - (٢٠٥٩) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ ع وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ. حَدَّثَنَا رَوْحُ. حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الْإِنْسَانَ وَطَعَامُ الْإِنْسَانِ يَكْفِي الْأَرْبَعَةَ. وَطَعَامُ الْأَرْبَعَةِ يَكْفِي الثَّمَانِيَةَ».

وَفِي رِوَايَةِ إِسْحَاقَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. لَمْ يَذْكُرْ: سَمِعْتُ.

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ عُثْمَانَ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ع وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ.

١٨٠ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ الْآخِرَانِ: أَخْبَرَنَا) أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الْإِنْسَانَ. وَطَعَامُ الْإِنْسَانِ يَكْفِي الْأَرْبَعَةَ».

١٨١ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ «طَعَامُ الرَّجُلِ يَكْفِي رَجُلَيْنِ. وَطَعَامُ رَجُلَيْنِ يَكْفِي أَرْبَعَةَ. وَطَعَامُ أَرْبَعَةٍ يَكْفِي ثَمَانِيَةَ».

(١) (ولم تبليغني كفارة) يعني لم يبلغني أنه كفر قبل الحنث. وأما وجوب الكفارة فلا خلاف فيه.

(٣٤) باب المؤمن يأكل في مِئى واحد، والظافر يأكل في سبعة أمعاء

١٨٢ - (٢٠٦٠) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالُوا: أَخْبَرَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « الْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءَ ^(١) . وَالْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مِئى وَاحِدٍ . »

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْذِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ مُنْذِرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَاقِ . قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ . كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

١٨٣ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادِ الْبَاهِلِيُّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاقِدِ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ نَافِعًا قَالَ : رَأَى ابْنَ عُمَرَ مِسْكِينًا . فَجَمَلَ بَصْعَ بَيْنَ يَدَيْهِ ، وَبَصْعَ بَيْنَ يَدَيْهِ . قَالَ : فَجَمَلَ يَأْكُلُ أَكْثَرًا كَثِيرًا . قَالَ فَقَالَ : لَا يَدْخُلَنَّ هَذَا عَلَيَّ . فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ الْكَافِرَ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءَ . »

١٨٤ - (٢٠٦١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مِئى وَاحِدٍ . وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءَ . »

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْذِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . وَلَمْ يَذْكُرْ ابْنَ عُمَرَ .

(١) (أمعاء) الفرد مِئى ، بكسر الميم والتنوين . وتثنيته مِئَان وهي المصارين . قال أبو حاتم : إنه مذكور ولم اسمع أحداً انت المِئى .

١٨٥ - (٢٠٦٢) حَدَّثَنَا أَبُو كَرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ . حَدَّثَنَا بَرِيدٌ عَنْ جَدِّهِ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعِي وَوَاحِدٍ . وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْتَةِ أُمَّعَاءِ » .

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (بِعْنِي ابْنُ مُحَمَّدٍ) عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ .

١٨٦ - (٢٠٦٣) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى . أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَافَهُ ضَيْفٌ ، وَهُوَ كَافِرٌ ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَاةٍ فَحَلَبَتْ . فَشَرِبَ حِلَابَهَا^(١) . ثُمَّ أُخْرِي فَشَرِبَهُ . ثُمَّ أُخْرِي فَشَرِبَهُ . حَتَّى شَرِبَ حِلَابَ سَبْعِ شَيَاطِينٍ . ثُمَّ إِنَّهُ أَصْبَحَ فَأَسْلَمَ . فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَاةٍ فَشَرِبَ حِلَابَهَا . ثُمَّ أَمَرَ بِأُخْرَى فَلَمْ يَسْتَتِمَهَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْمُؤْمِنُ يَشْرَبُ فِي مَعِي وَوَاحِدٍ . وَالْكَافِرُ يَشْرَبُ فِي سَبْتَةِ أُمَّعَاءِ » .

**

باب لا يبيح الطعام (٣٥)

١٨٧ - (٢٠٦٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : أَخْبَرَنَا) جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : مَا حَلَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَعَامًا قَطُّ . كَانَ إِذَا اشْتَهَى شَيْئًا أَكَلَهُ ، وَإِنْ كَرِهَهُ تَرَكَهُ .

(...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الْأَعْمَشُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو وَثَمَرُ بْنُ سِنْدٍ ، أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ . كُلُّهُمْ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

(حلابها) الحلاب الإناء الذي يحلب فيه اللبن .

١٨٨ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعَمْرُو النَّاقِدُ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ) قَالُوا: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي يَحْيَى، مَوْلَى آلِ جَمْدَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَابَ طَعَامًا قَطُّ . كَانَ إِذَا اشْتَهَاهُ أَكَلَهُ، وَإِنْ لَمْ يَشْتَهِهِ سَكَتَ .

وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٣٧ - كتاب اللباس والزينة

(١) باب تحريم استعمال أوامى الذهب والفضة في الشرب وغيره، على الرجال والنساء

١ - (٢٠٦٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « الَّذِي يَشْرَبُ فِي آيَةِ الْفِضَّةِ ، إِنَّمَا يُجْرَجُ »^(١) فِي بَطْنِهِ نَارٌ جَهَنَّمَ .

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَ مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . ح وَحَدَّثَنِيهِ عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ) عَنْ أَيُّوبَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ ثُمَيْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَالْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ . قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرِ الْمُقَدَّمِيُّ . حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ (يَعْنِي ابْنَ حَارِمٍ) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّرَّاجِ كُلُّهُ هُوَ لَا عَنْ نَافِعٍ . يَمْتَلِكُ حَدِيثَ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ . بِإِسْنَادِهِ عَنْ نَافِعٍ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ مُسْهِرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ « أَنَّ الَّذِي يَأْكُلُ أَوْ يَشْرَبُ فِي آيَةِ الْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ » وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَحَدٍ مِنْهُمْ ذِكْرُ الْأَكْلِ وَالذَّهَبِ . إِلَّا فِي حَدِيثِ ابْنِ مُسْهِرٍ .

(١) (بجرجر) اتفق العلماء من اهل الحديث واللغة والغريب ، وغيرهم ، على كسر الجيم الثانية من بجرجر . واختلفوا في راء النار في الرواية الأولى . فقلوا فيها النصب والرفع . وهما مشهوران في الرواية ، وفي كتب الشارحين وأهل التريب واللغة . والنصب هو الصحيح المشهور الذي جزم به الأزهرى . وآخرون من المحققين . ورجحه الزجاج والخطابي والأكثرين . ويؤيده الرواية الثالثة : بجرجر في بطنه نارا من جهنم . وأمامنا ، فلي رواية النصب ، الفاعل هو الشارب ، مضمون في بجرجر . أى باقمها في بطنه بجرع متتابع يسمع له جرجرة ، وهو الصوت ، لتردده في حلقه . وعلى رواية الرفع تكون النار فاعله . ومعناه تصوت النار في بطنه . والجرجرة هى التصويت . وسعى الشراب نارا لأنه يؤول إليها . كما قال تعالى : إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما إنما يأكلون في بطونهم نارا .

٢ - (...) وَحَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ زَيْدٍ، أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ عُمَانَ (بِعَنِي ابْنِ مَرْثَةَ) . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ خَالَتِهِ أُمِّ سَلَمَةَ . قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ شَرِبَ فِي إِتَاءٍ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ ، فَإِنَّمَا يَجْرُجُ فِي بَطْنِهِ نَارًا مِنْ جَهَنَّمَ ^(١) » .

(٢) باب تحريم استعمال إتياء الذهب والفضة على الرجال والنساء ، وغاتم الذهب والحبر على الرجل ،

وإبائة للنساء . وإبائة العلم ونحوه للرجل ، ما لم يزد على أربع أصابع

٣ - (٢٠٦٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ . ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَشْعَثُ . حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ سُؤَيْدٍ بْنُ مُقَرَّنٍ . قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعٍ . وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ . أَمَرَنَا بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ ، وَاتِّبَاعِ الْجَنَازَةِ ، وَتَشْمِيتِ الْمَاطِسِ ^(٢) ، وَإِزْرَارِ الْقَسَمِ ، أَوْ الْمُقْسِمِ ، وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي ^(٣) ، وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ ^(٤) . وَنَهَانَا عَنْ خَوَاتِيمَ ، أَوْ عَنْ تَحْتَمِ بِالذَّهَبِ ، وَعَنْ شُرْبِ الْفِضَّةِ ، وَعَنْ الْمِيَاثِرِ ^(٥) ،

(١) (جهنم) قال يونس وأكبر النحويين : هي بحمية لانصرف للتعريف والمعجمة . وسميت بذلك لبعده قمرها . يقال : بُرَّ جهنم إذا كانت عميقة القمر . وقال بعض اللغويين : مشتقة من الجهومة ، وهي الناطق . سميت بذلك لفاظ أمرها في المذاب .

(٢) (وتشميت الماطس) هو أن يقال له : يرحمك الله . ويقال بالسين المهملة والمعجمة ، لمتان مشهورتان . قال الأزهرى : قال الليث : التشميت ذكر الله تعالى على كل شيء . ومنه قوله للماطس : يرحمك الله . وقال ثعلب : يقال سميت الماطس وشتمته إذا دعوت له بالهدى وقصد السميت المستقيم . قال : والأصل فيه السين المهملة ، فقلبت شيئا معجمة .

(٣) (وإجابة الداعي) المراد به الداعي إلى وليمة ومحوها من الطعام .

(٤) (وإفشاء السلام) إشاعته وإكثاره ، وأن يبذله لكل مسلم .

(٥) (وعن الميأثر) قال العلماء : هو جمع مئثرة ، بكسر الميم ، وهو وطاء ، كانت النساء يضمه لأزواجهن على السروج . وكان من مراكب المعجم . ويكون من الحرير ويكون من الصوف وغيره . وقيل : أغشية للسروج تتخذ من الحرير . وقيل هي سروج من الديباج . وقيل : هي شيء كالفراش الصغير تتخذ من حرير نحشي بقطن أو صوف يحملها الراكب على البعير تحته فوق الرجل . والمئثرة مهموزة ، وهي مفعلة بكسر الميم ، من الوئارة . يقال : وئثر وئارة فهو وئير ، أي وطئ ابن . وأصلها مؤثرة ، فقلبت الواو ياء لكسرة ما قبلها . كما في ميزان وميقات وميعاد من الوزن والوقت والوعد . وأصله موزان وموقات وموعد .

وَعَنِ الْقَسِيِّ^(١)، وَعَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ وَالْإِسْتَبْرَقِ^(٢) وَالْدِّيَابِجِ^(٣).

(...) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ الْمَتَكِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سُلَيْمٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلُهُ. إِلَّا قَوْلَهُ: وَإِبْرَارِ الْقَسَمِ أَوْ الْمُفْقِيمِ. فَإِنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ هَذَا الْحَرْفَ فِي الْحَدِيثِ. وَجَعَلَ مَكَانَهُ: وَإِنْشَادِ الضَّالِّ.

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ. ح وَحَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ. كِلَاهُمَا عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَ حَدِيثِ زُهَيْرٍ. وَقَالَ: وَإِبْرَارِ الْقَسَمِ. مِنْ غَيْرِ شَكٍّ. وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ: وَعَنِ الشَّرْبِ فِي الْفِضَّةِ. فَإِنَّهُ مَنْ شَرِبَ فِيهَا فِي الدُّنْيَا، لَمْ يَشْرَبْ فِي الْآخِرَةِ.

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ. أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ وَلَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ. بِإِسْنَادِهِمْ. وَلَمْ يَذْكُرْ زِيَادَةَ جَرِيرٍ وَابْنِ مُسْهِرٍ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ النَّقْدِيُّ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ. حَدَّثَنَا بَهْزٌ. قَالُوا جَمِيعًا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سُلَيْمٍ بِإِسْنَادِهِمْ، وَمَعْنَى حَدِيثِهِمْ، إِلَّا قَوْلَهُ: وَإِنْشَاءِ السَّلَامِ. فَإِنَّهُ قَالَ بَدَلَهَا: وَرَدَّ السَّلَامِ. وَقَالَ: نَهَانَا عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ أَوْ حَلْقَةِ الذَّهَبِ.

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ وَعَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ. بِإِسْنَادِهِمْ. وَقَالَ: وَإِنْشَاءِ السَّلَامِ وَخَاتَمِ الذَّهَبِ. مِنْ غَيْرِ شَكٍّ.

- (١) (وعن القسي) بفتح القاف وكسر السين المهملة الشددة. وهذا الذي ذكرناه من فتح القاف هو الصحيح المشهور. وبعض أهل الحديث يكسرها. قال أبو عبيد: أهل الحديث يكسرونها وأهل مصر يفتحونها. قال أهل اللغة وغريب الحديث: هي ثياب مضلعة بالحرير تعمل بالقس، بفتح القاف، وهو موضع من بلاد مصر، وهو قرية على ساحل البحر قريبة من نيس.
- (٢) (والإستبرق) هو غليظ الديباج.
- (٣) (الديباج) بفتح الدال وكسرها جمعه ديباج. وهو عجمي معرب الديبا. وهي الثياب المتخذة من الإبريسم.

٤ - (٢٠٦٧) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَهْلِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . سَمِعْتُهُ يَذْكُرُهُ عَنْ أَبِي فَرْوَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَيْرٍ قَالَ : كُنَّا مَعَ حُذَيْفَةَ بِالْمَدَائِنِ . فَاسْتَسْقَى حُذَيْفَةَ . فَجَاءَهُ دِهْقَانٌ^(١) بِشَرَابٍ فِي إِنَاءٍ مِنْ فِضَّةٍ . فَرَمَاهُ بِهِ . وَقَالَ : إِنِّي أَخْبَرْتُكُمْ أَنِّي قَدَأَمَرْتُهُ أَنْ لَا يَسْقِيَنِي فِيهِ . فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا تَشْرَبُوا فِي إِنَاءِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ . وَلَا تَلْبَسُوا الدِّيَابِجَ وَالْحَرِيرَ . فَإِنَّهُ لَهْمٌ فِي الدُّنْيَا ، وَهُوَ لَكُمْ فِي الْآخِرَةِ ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي فَرْوَةَ الْجُهَنِيِّ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَيْرٍ يَقُولُ : كُنَّا عِنْدَ حُذَيْفَةَ بِالْمَدَائِنِ . فَذَكَرَ نَحْوَهُ . وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ « يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

(...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْجُبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ ، أَوَّلًا ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ حُذَيْفَةَ . ثُمَّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ ، سَمِعَهُ مِنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ حُذَيْفَةَ . ثُمَّ حَدَّثَنَا أَبُو فَرْوَةَ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَيْرٍ . فَظَنَنْتُ أَنَّ ابْنَ أَبِي لَيْلَى إِنَّمَا سَمِعَهُ مِنْ ابْنِ عُمَيْرٍ . قَالَ : كُنَّا مَعَ حُذَيْفَةَ بِالْمَدَائِنِ . فَذَكَرَ نَحْوَهُ . وَلَمْ يَقُلْ « يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

(...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ (يَعْنِي ابْنَ أَبِي لَيْلَى) قَالَ : شَهِدْتُ حُذَيْفَةَ اسْتَسْقَى بِالْمَدَائِنِ . فَأَتَاهُ إِنْسَانٌ بِإِنَاءٍ مِنْ فِضَّةٍ . فَذَكَرَهُ بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ عُمَيْرٍ عَنْ حُذَيْفَةَ .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَمْفَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ . ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ . حَدَّثَنَا بَهْرٌ . كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ . بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذٍ وَإِسْنَادِهِ . وَلَمْ يَذْكُرْ أَحَدٌ مِنْهُمْ فِي الْحَدِيثِ : شَهِدْتُ حُذَيْفَةَ . غَيْرُ مُعَاذٍ وَحَدَهُ . إِنَّمَا قَالُوا : إِنَّ حُذَيْفَةَ اسْتَسْقَى .

(١) (دهقان) هو بكسر الدال على المشهور ، وحي ضمها . وهو زعيم فلاحى المعجم . وقيل : زعيم القرية ورئيسها وهو بمعنى الأول . وهو عجمي معرب .

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ . كِلَاهُمَا عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ حُدَيْفَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمَعْنَى حَدِيثٍ مِنْ ذِكْرِنَا .

٥ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُخْمَرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا سَيْفٌ . قَالَ : سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ : سَمِعْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ : اسْتَسْقَى حُدَيْفَةَ . فَسَقَاهُ مُجُوبِيٌّ فِي إِثَاءٍ مِنْ فِضَّةٍ . فَقَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَا تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ وَلَا الدِّيَابَجَ . وَلَا تَشْرَبُوا فِي آيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ . وَلَا تَأْكُلُوا فِي صِحَافِهَا ^(١) . فَإِنَّهَا لَهُمْ فِي الدُّنْيَا » .

٦ - (٢٠٦٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ عُمَرَ ابْنَ الْخَطَّابِ رَأَى حُلَّةً سِيرَاءً ^(٢) عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لَوْ اشْتَرَيْتَ هَذِهِ فَلَبَسْتَهَا لِلنَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَلِلْوَفْدِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلْقَ لَهُ ^(٣) فِي الْآخِرَةِ » ثُمَّ جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا حُلَّةٌ . فَأَعْطَى عُمَرَ مِنْهَا حُلَّةً . فَقَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! كَسَوْتَنِيهَا . وَقَدْ قُلْتَ فِي حُلَّةِ عَطَارِدٍ مَا قُلْتَ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنِّي لَمْ أَكْسُكَهَا لِتَلْبَسَهَا » فَكَسَاهَا عُمَرُ أَخَاهُ مُشْرِكًا ، بِمَكَّةَ .

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُخْمَرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ

(١) (صحافها) جمع صحفة ، وهي دون القمصنة . قال الجوهري : قال الكسائي : أعظم القمصان الجفنة ثم القمصة تليها ، تشبع العشرة . ثم الصحفة تشبع الخمسة .

(٢) (حلة سیراء) ضبطوا الحلة هنا بالتنوين ، على أن سیراء صفة . وبغير تنوين على الإضافة . وهما وجهان مشهوران . والمحققون ومتنقو العربية يختارون الإضافة . قال سيويه : لم تأت فملاء صفة . وأكثر المحدثين بنونون . وهي يرود بمخالطها حرير وهي مضلعة بالحرير . قالوا : كأنها شمت خطوطها بالسيور . قال أهل اللغة : الحلة لا تسكون إلا بنون . وتكون غالباً إزاراً ورداء .

(٣) (من لا خلق له) قيل : منناه من لا نصيب له في الآخرة . بقول من لا حرمة له . وقيل : من لا دين له .

ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . كُلُّهُمُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . ح وَحَدَّثَنِي سُوَيْدُ ابْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُفْبَةَ . كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .
بِنَحْوِ حَدِيثِ مَالِكٍ .

٧- (...) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ . حَدَّثَنَا نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : رَأَى عُمَرُ عَطَّارِدَا التَّمِيمِيِّ يُقِيمُ بِالسُّوقِ حُلَّةً سِيرَاءً . وَكَانَ رَجُلَا يَدْنِي الْمُلُوكَ وَيَصِيبُ مِنْهُمُ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي رَأَيْتُ عَطَّارِدَا يُقِيمُ فِي السُّوقِ حُلَّةً^(١) سِيرَاءً . فَلَوْ اشْتَرَيْتَهَا فَلَبَسْتَهَا لَوُجَّ الْعَرَبِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ ! وَأَظْنُهُ قَالَ : وَلَبَسْتَهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا مِنْ لَا خِلَاقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ » فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَحْمَلٍ سِيرَاءً . فَبَعَثَ إِلَى عُمَرَ بِمَحْمَلَةٍ . وَبَعَثَ إِلَى أَسَمَةَ بْنِ زَيْدٍ بِمَحْمَلَةٍ . وَأَعْطَى عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ حُلَّةً . وَقَالَ « شَقَّقَهَا مُخْرًا^(٢) بَيْنَ نِسَائِكَ » قَالَ فَجَاءَ عُمَرُ بِمَحْمَلَتِهِ يَحْمِلُهَا . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! بَعَثْتَ إِلَيَّ بِهَذِهِ . وَقَدْ قُلْتَ بِالْأَمْسِ فِي حُلَّةِ عَطَّارِدٍ مَا قُلْتَ . فَقَالَ « إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا . وَلَكِنِّي بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتُصِيبَ بِهَا » وَأَمَّا أَسَمَةُ فَرَأَتْ فِي حُلَّتِهِ . فَتَنَظَّرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَظْرًا عَرَفَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَنْكَرَ مَا صَنَعَ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا تَنْظُرُ إِلَيَّ ؟ فَأَنْتَ بَعَثْتَ إِلَيَّ بِهَا . فَقَالَ « إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا . وَلَكِنِّي بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتُشَقِّقَهَا مُخْرًا بَيْنَ نِسَائِكَ » .

٨- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لِحَرَمَلَةَ) قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ : وَجَدَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ حُلَّةً مِنْ إِسْتَبْرَقٍ تَبَاعُ بِالسُّوقِ . فَأَخَذَهَا فَأَتَى بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! اتَّبِعْ هَذِهِ فَتَحْمَلْ بِهَا لِلْمَيْدِ وَالْوَفْدِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّمَا هَذِهِ لِبَاسٌ مِنْ لَا خِلَاقَ لَهُ » قَالَ فَلَبِثْتُ عُمَرُ

(١) (يقيم في السوق حلة) أى يرضها للبيع .

(٢) (شققها مخرا) هو بضم الميم ، ويموز إسكانها . جمع مخار . وهو ما يوضع على رأس المرأة .

مَا شَاءَ اللَّهُ . ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِجُبَّةٍ دِيْبَاجٍ . فَأَقْبَلَ بِهَا عُمَرُ حَتَّى آتَى بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قُلْتَ «إِنَّمَا هَذِهِ لِبَاسٌ مِنْ لَا خَلْقَ لَهُ» . أَوْ «إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلْقَ لَهُ» . ثُمَّ أَرْسَلْتَ إِلَيَّ بِهَذِهِ ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « تَبِيْمُهَا وَنُصِيبُ بِهَا حَاجَتَكَ » .

(...) وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ مَرْوَفٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْخَارِثِ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

٩ - (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ . أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ حَفْصٍ عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ عُمَرَ رَأَى عَلَى رَجُلٍ مِنْ آلِ عَطَارِدِ قَبَاءً مِنْ دِيْبَاجٍ أَوْ حَرِيرٍ . فَقَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : لَوْ اشْتَرَيْتَهُ ! فَقَالَ «إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذَا مَنْ لَا خَلْقَ لَهُ» فَأَهْدَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُلَّةً سِيْرَاءً . فَأَرْسَلَ بِهَا إِلَيَّ . قَالَ قُلْتُ : أَرْسَلْتَ بِهَا إِلَيَّ ، وَقَدْ سَمِعْتِكَ قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتَ ! قَالَ «إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَسْتَمْتَعَ بِهَا» .

(...) وَحَدَّثَنِي ابْنُ عُثَيْمٍ . حَدَّثَنَا رَوْحٌ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ حَفْصٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَأَى عَلَى رَجُلٍ مِنْ آلِ عَطَارِدِ . بِمِثْلِ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ «إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَنْتَفِعَ بِهَا»^(١) ، وَلَمْ أُبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا » .

(...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ قَالَ : حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي اسْتَحْقَ قَالَ : قَالَ لِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فِي الْإِسْتَبْرَقِ^(٢) . قَالَ قُلْتُ : مَا غَلِظَ مِنَ الدِّيْبَاجِ وَخَشَنَ مِنْهُ . فَقَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ : رَأَى عُمَرُ عَلَى رَجُلٍ حُلَّةً مِنْ إِسْتَبْرَقٍ . فَأَتَى بِهَا النَّبِيُّ ﷺ . فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَقَالَ «إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتُصِيبَ بِهَا مَالًا» .

(١) لتنتفع بها أي تبيمها فتنتفع بشمها .

(٢) قال لي سالم بن عبد الله في الإستربق هكذا هو في جميع نسخ مسلم . وفي كتاب البخاري والنسائي : قال

لي سالم : ما الإستربق ؟ . وهذا معنى رواية سالم لكونها مختصرة . ومعناها قال لي سالم في الإستربق ما هو ؟

١٠ - (٢٠٦٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، مَوْلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ . وَكَانَ خَالَ وَلَدٍ عَطَاءَ . قَالَ : أُرْسَلْتَنِي أَسْمَاءَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ . فَقَالَتْ : بَلَّغْنِي أَنَّكَ تَحْرُمُ أَشْيَاءَ ثَلَاثَةَ : الْعَلَمَ فِي الثَّوْبِ ، وَمِيْثَرَةَ الْأَرْجُوَانِ ^(١) ، وَصَوْمَ رَجَبٍ كُلِّهِ . فَقَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ : أَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ رَجَبٍ ، فَكَيْفَ بَيْنَ يَصُومُ الْأَبَدَ . وَأَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنَ الْعَلَمِ فِي الثَّوْبِ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ مَنْ لَا خَلْقَ لَهُ » نَفِثَ أَنْ يَكُونَ الْعَلَمُ مِنْهُ . وَأَمَّا مِيْثَرَةُ الْأَرْجُوَانِ ، فَهَذِهِ مِيْثَرَةُ عَبْدِ اللَّهِ ، فَإِذَا هِيَ أَرْجُوَانٌ . فَرَجَعْتُ إِلَى أَسْمَاءَ فَخَبَّرْتُهَا فَقَالَتْ : هَذِهِ جُبَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَأَخْرَجَتْ إِلَيَّ جُبَّةً طَيَالِسَةً ^(٢) كَسَرُوا لَيْتَةَ ^(٣) . لَهَا لَيْتَةٌ ^(٤) دِيْبَاجٍ . وَفَرَجِيهَا مَكْفُوفِينَ ^(٥) . بِالْدِيْبَاجِ . فَقَالَتْ : هَذِهِ كَانَتْ عِنْدَ عَائِشَةَ حَتَّى قُبِضَتْ . فَلَمَّا قُبِضَتْ قُبِضَتْهَا . وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَلْبَسُهَا . فَنَحْنُ نَعْسِلُهَا لِلْمَرْضَى يُسْتَشْفَى بِهَا .

١١ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ خَلِيفَةَ بْنِ كَعْبٍ ، أَبِي ذُبْيَانَ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ يُحْتَطَبُ يَقُولُ : أَلَا لَا تَلْبَسُوا نِسَاءَ كُمُ الْحَرِيرِ . فَإِنِّي سَمِعْتُ

(١) (الأرجوان) بضم الهمزة والجيم . هذا هو الصواب المعروف في روايات الحديث وفي كتب الغريب وفي كتب اللغة وغيرها . قال أهل اللغة وغيرهم : هو صبغ أحمر شديد الحمرة . هكذا قاله أبو عبيد والجوهري . وقال الجوهري : هو شجر له نور أحمر أحسن ما يكون . قال : وهو معرب . وقال آخرون : هو عربي . قالوا والذكر والأنثى فيه سواء . يقال هذا ثوب أرجوان وهذه قطيفة أرجوان . وقد يقولونه على الصفة . ولكن الأكثر في استعماله إضافة الأرجوان إلى ما بعده . ثم إن أهل اللغة ذكروه في باب الرأء والجيم والواو ، وهذا هو الصواب .

(٢) (جبة طيالسة) بإضافة جبة إلى طيالسة . والطيالسة جمع طيلسان ، بفتح اللام على المشهور . قال جواهر اللغة : لا يجوز فيه غير فتح اللام ، وعدوا كسرهما في تصحيف العوام .

(٣) (كسروانية) بكسر الكاف وفتحها . والسين ساكنة والرأء مفتوحة . وهو نسبة إلى كسرى صاحب العراق ملك الفرس .

(٤) (لينة) بكسر اللام وإسكان الباء . هكذا ضبطها القاضي وسائر الشراح . وكذا هي في كتب اللغة والغريب . قالوا : وهي رقعة في جيب القميص . هذه عبارتهم كلها ، والله أعلم .

(٥) (وفرجها مكفوفين) كذا وقع في جميع النسخ : وفرجها مكفوفين . ومعنى المكفوف أنه جمل لها كفة ، بضم الكاف ، وهي ما يكف به جوانبها ويمطف عليها . ويكون ذلك في الذيل وفي الفرجين وفي السكين .

عمر بن الخطاب يقول: قال رسول الله ﷺ « لا تلبسوا الحرير . فإنه من لبسه في الدنيا ، لم يلبسه في الآخرة . » .

١٢ - (...) حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس . حدثنا زهير . حدثنا حاصم الأخول عن أبي عثمان . قال : كتب إلينا عمر^(١) ونحن بأذربيجان^(٢) : يا عتبة بن فرقد ! إنه ليس من كدك^(٣) ولا من كدك^(٤) أهلك ولا من كدك أهلك . فأشيع المسلمين في رحالهم ، مما تشبع منه في رحلك ، وإياكم والتنعم ، وزى أهل الشرك ، ولبوس الحرير^(٥) ! فإن رسول الله ﷺ نهي عن لبوس الحرير . قال إلا هكذا . ورفع لنا رسول الله ﷺ إصبعه الوسطى والسبابة وصمهما . قال زهير : قال حاصم : هذا في الكتاب قال ورفع زهير إصبعه .

١٣ - (...) حدثني زهير بن حرب . حدثنا جرير بن عبد الحميد . ح وحدثنا ابن عثيرة . حدثنا حفص بن غياث . كلاهما عن حاصم ، بهذا الإسناد ، عن النبي ﷺ في الحرير . بمثله .

(...) وحدثنا ابن أبي شيبة (وهو عثمان) وإسحاق بن إبراهيم الحنظلي . كلاهما عن جرير (واللفظ لإسحاق) . أخبرنا جرير عن سليمان التيمي ، عن أبي عثمان . قال : كنا مع عتبة بن فرقد .

(١) (كتب إلينا عمر) هذا الحديث مما استدركه الدارقطني على البخاري ومسلم . وقال : هذا الحديث لم يسمه أبو عثمان من عمر ، بل أخبر به عن كتاب عمر . وهذا الاستدراك باطل . فإن الصحيح الذي عليه جماهير المحدثين وعمقو الفقهاء والأصوليين جواز العمل بالكتاب ، وروايته عن الكاتب . سواء قال في الكتاب : أذنت لك في رواية هذا عني ، أو أجزتلك رواية عني ، أو لم يقل شيئاً .

(٢) (بأذربيجان) هو إقليم معروف وراء العراق . وفي ضبطها وجهان مشهوران . أشهرهما وأفضحهما وقول الأكثرين : أذربيجان ، بفتح الهمزة بغير مد .

(٣) (ليس من كدك) الكد التعب والشقة والشدة . والمراد هنا أن هذا المال الذي عندك ليس هو من كسبك وما تميت فيه ولحقتك الشدة والشقة في كده وتحصيله . ولا هو من كد أهلك وأهلك ، فورثته منهما . بل هو مال المسلمين ، فشاركهم فيه . ولا تختص عنهم بشئ منه ، بل أشبعهم منه وهم في رحالهم ، أي منازلهم ، كما تشبع منه ، في الجنس والقدر والصفة . ولا تؤخر أرزاقهم عنهم ولا توجههم بطلبونها منك . بل أوصلها إليهم وهم في منازلهم بلا طلب .

(٤) (أبوس الحرير) هو ما يلبس منه .

فجاءنا كتابُ عمرَ ؛ أن رسولَ اللهِ ﷺ قال « لا يلبسُ الحريرَ إلا من ليسَ له مِنْهُ شَيْءٌ في الآخِرَةِ إلا هَكَذَا » وقال أبو عُثْمَانَ : بِإِصْبَعِيهِ اللَّتَيْنِ تَلِيَانِ الإِبْهَامِ . فَرَيْتُهُمَا أُرْزَارَ الطِّيَالِسَةِ ، حِينَ رَأَيْتُ الطِّيَالِسَةَ .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ . حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ . قَالَ : كُنَّا مَعَ عُبَيْةِ

ابنِ فَرْقَدٍ . يَبْتَلِ حَدِيثَ جَرِيرٍ .

١٤ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ .

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا عُثْمَانَ النَّهْدِيَّ قَالَ : جَاءَنَا كِتَابُ عُمَرَ وَنَحْنُ بِأَذْرَبِجَانَ مَعَ عُبَيْةِ بْنِ فَرْقَدٍ ، أَوْ بِالشَّامِ ؛ أَمَا بَعْدُ . فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْحَرِيرِ إِلَّا هَكَذَا . إِصْبَعَيْنِ . قَالَ أَبُو عُثْمَانَ : فَمَا عَثَمْنَا^(١) أَنَّهُ يَعْنِي الْأَعْلَامَ .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاذٌ (وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ) .

حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْتِثْنَاءِ ، مِثْلُهُ . وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ أَبِي عُثْمَانَ .

١٥ - (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَأَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ

ابْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا) مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ^(٢) ، عَنْ طَالِمِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَطَبَ

(١) (فَاعَثَمْنَا) مِمَّنْهُ مَا أَبْطَأْنَا فِي مَعْرِفَةِ أَنَّهُ أَرَادَ الْأَعْلَامَ . يُقَالُ : عَمَّ الشَّيْءُ إِذَا أَبْطَأَ وَتَأَخَّرَ . وَعَثَمْتُهُ إِذَا أَخْرَجْتُهُ .

(٢) (عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الشَّعْبِيِّ .. الخ) هَذَا الْحَدِيثُ مِمَّا اسْتَدْرَكَ الدَّارِقُطِيُّ عَلَى مُسْلِمٍ . وَقَالَ : لَمْ يَرْفَعْهُ عَنِ الشَّعْبِيِّ إِلَّا قَتَادَةَ

وَهُوَ مُدَلِّسٌ . وَرَوَاهُ شُعْبَةُ عَنْ أَبِي السَّفَرِ عَنِ الشَّعْبِيِّ مِنْ قَوْلِ عُمَرَ مَوْقُوفًا عَلَيْهِ . وَرَوَاهُ بِيَانُ وَدَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ عُمَرَ مَوْقُوفًا عَلَيْهِ . وَكَذَلِكَ قَالَ شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ خَيْثَمَةَ عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنْ سُؤَيْدٍ ، وَأَبُو حَصِينٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ سُؤَيْدٍ . هَذَا كَلَامُ الدَّارِقُطِيِّ .

وهذه الزيادة في هذه الرواية انفرد بها مسلم ، لم يذكرها البخاري وقد قدمنا أن الثقة إذا انفرد برفع ما وقفه الآكثرون كان الحكم لروايته ، وحكمه بأنه مرفوع على الصحيح الذي عليه الفقهاء والأصوليون ومحققو الحديثين . وهذا من ذلك . والله أعلم .

بِالْبَجَائِيَةِ فَقَالَ: نَهَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ عَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ. إِلَّا مَوْضِعَ إصْبَعَيْنِ، أَوْ ثَلَاثٍ، أَوْ أَرْبَعٍ.

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزِيُّ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءَ عَنْ سَمِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، بِهَذَا

الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

١٦ - (٢٠٧٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْمِرٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ وَيَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ حَبِيبٍ - (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا) رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ. حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: لَبِسَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ قَبَاءَ مِنْ دِيْبَاجٍ أَهْدَى لَهُ. ثُمَّ أَوْشَكَ أَنْ نَزَعَهُ^(١). فَأَرْسَلَ بِهِ إِلَى الْعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ. فَقِيلَ لَهُ: قَدْ أَوْشَكَ مَا نَزَعْتَهُ^(٢)، يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ «نَهَانِي عَنْهُ جِبْرِيْلُ» فَجَاءَهُ عُمَرُ يُسَبِّحِي. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَرِهْتَ أَمْرًا وَأَعْطَيْتَنِيهِ، فَمَا لِي؟ قَالَ «إِنِّي لَمْ أُعْطِكْهُ لِتَلْبَسَهُ. إِنَّمَا أُعْطَيْتُكَهُ تَبِعُهُ» فَجَاءَهُ بِأَنفِي ذَرَاهِمٍ.

١٧ - (٢٠٧١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ). حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عَوْنٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَلِيٍّ. قَالَ: أَهْدَيْتَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُلَّةً سِيرَاءً. فَبَعَثَ بِهَا إِلَيَّ. فَلَبِسْتُهَا. فَمَرَفْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ. فَقَالَ «إِنِّي لَمْ أَبْتِ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا. إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَشْفِقَهَا مَحْرًا بَيْنَ النِّسَاءِ».

(...) حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ). قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عَوْنٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، فِي حَدِيثِ مُعَاذٍ: فَأَمَرَنِي فَأَطَرْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي^(٣). وَفِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ: فَأَطَرْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي. وَلَمْ يَذْكُرْ: فَأَمَرَنِي.

(١) (أَوْشَكَ أَنْ نَزَعَهُ) قَالَ فِي الْقَامُوسِ: الْوَشْكُ وَالْوَشَاكَةُ السَّرْعَةُ. يُقَالُ وَشَكَ الْأَمْرَ وَشَكَا وَوَشَاكَهُ، إِذَا سَرَعَ. وَالْإِشَاكُ الشَّىءُ بِسُرْعَةٍ. وَمِنْهُ أَوْشَكَ الْأَمْرَ أَنْ يَكُونَ كَذَا. فَعَلِيَ هَذَا مَعْنَى أَوْشَكَ أَنْ نَزَعَهُ أَي سَرَعَ إِلَى نَزْعِهِ.

(٢) (قَدْ أَوْشَكَ مَا نَزَعْتَهُ) أَي قَدْ أَسْرَعَ نَزْعَكَ إِيَّاهُ.

(٣) (فَأَطَرْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي) أَي قَسَمْتُهَا.

١٨ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ - قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْأَخْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا) وَكَيْسَعٌ عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ أَبِي عَوْنِ الثَّقَفِيِّ ، عَنْ أَبِي صَالِحِ الْحَنْظَلِيِّ ، عَنْ عَلِيٍّ ؛ أَنَّ أُكَيْدِرَ دُومَةَ^(١) أَهْدَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ثَوْبَ حَرِيرٍ . فَأَعْطَاهُ عَلِيًّا . فَقَالَ « شَقَقَهُ حُمْرًا بَيْنَ الْفَوَاطِمِ^(٢) » .

وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ: بَيْنَ النَّسْوَةِ .

١٩ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ . قَالَ: كَسَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حُلَّةَ سَيْرَاءَ . فَخَرَجْتُ فِيهَا . فَرَأَيْتُ النَّضْبَ فِي وَجْهِهِ . قَالَ فَشَقَقْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي .

٢٠ - (٢٠٧٢) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ وَأَبُو كَامِلٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلٍ) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصَمِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عُمَرَ مِجْبَةَ سُنْدُسٍ . فَقَالَ عُمَرُ: بَعَثَتْ بِهَا إِلَيَّ وَقَدْ قُلْتُ فِيهَا مَا قُلْتُ؟ قَالَ « إِي لَمْ أَبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا . وَإِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَنْتَفِعَ بِتَمَعِهَا » .

٢١ - (٢٠٧٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ) عَنْ عَبْدِ الرَّزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ ، عَنْ أَنَسٍ . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا ، لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ » .

(١) (أُكَيْدِرَ دُومَةَ) دومة بضم الدال وفتحها ، لثان مشهورتان . وهي مدينة لها حصن عادي ، وهي في بركة ، في أرض نخل وزرع يسقون بالنواضح . وحوها عيون قليلة . وغالب زرعهم الشعير . وهي من المدينة على ثلاث عشرة مرحلة ، ومن دمشق على نحو عشر مراحل ، ومن الكوفة على قدر عشر مراحل أيضا . أما أُكَيْدِرَ فهو أُكَيْدِرُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْكِنْدِيِّ . قَالَ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي كِتَابِهِ الْمَهْمَاتِ : كَانَ نَصْرَانِيًّا ثُمَّ أَسْلَمَ . قَالَ : وَقِيلَ بَلْ مَاتَ نَصْرَانِيًّا . وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : إِنَّهُ لَمْ يَسْلَمْ . بَلَا خِلَافَ . وَمَنْ قَالَ : أَسْلَمَ ، فَقَدْ أَخْطَأَ خَطَأً فَاخْشَا .

(٢) (الْفَوَاطِمِ) قَالَ الْهَرَوِيُّ وَالْأَزْهَرِيُّ ، وَالْجَهْوَرِيُّ : لِيَمَنْ ثَلَاثُ . فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَفَاطِمَةُ بِنْتُ أَسَدٍ ، وَهِيَ أُمُّ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ ، وَهِيَ أُولُ هَاشِمِيَّةٌ وَوُلِدَتْ لَهَا سِتُّ ، وَفَاطِمَةُ بِنْتُ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ الْمَطَّلِبِ .

٢٢ - (٢٠٧٤) وحديث إبراهيم بن موسى الرازي . أخبرنا شعيب بن إسحاق الدمشقي عن الأوزاعي . حدثني شداد، أبو عمارة . حدثني أبو أمامة ؛ أن رسول الله ﷺ قال « من لبس الحرير في الدنيا ، لم يلبسه في الآخرة » .

٢٣ - (٢٠٧٥) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي الخير ، عن عتبة بن عامر ؛ أنه قال : أهدى لرسول الله ﷺ فروج حرير^(١) . فلبسه ثم صلى فيه . ثم انصرف فنزعه نزعا شديدا . كالكاره له . ثم قال « لا ينبغي هذا للمؤمنين » .

(...) وحدثنا محمد بن المنثري . حدثنا الضحاک (يعني أبا عاصم) . حدثنا عبد الحميد بن جعفر . حدثني يزيد بن أبي حبيب ، بهذا الإسناد .

**

(٣) باب لبس الحرير للرجل ، إذا طهر به مكة أو غيرها

٢٤ - (٢٠٧٦) حدثنا أبو كريب ، محمد بن العلاء . حدثنا أبو أسامة عن سعيد بن أبي عروبة . حدثنا قتادة ؛ أن أنس بن مالك أنبأهم ؛ أن رسول الله ﷺ رخص لعبد الرحمن بن عوف والزيبر ابن العوام في القمص الحرير . في السفر . من حكة كانت بهما . أو وجع كان بهما .

(...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا محمد بن بشر . حدثنا سعيد ، بهذا الإسناد ، ولم يذكر في السفر .

٢٥ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع عن شعبة ، عن قتادة ، عن أنس . قال : رخص رسول الله ﷺ ، لأورخص ، للزيبر بن العوام وعبد الرحمن بن عوف في لبس الحرير . لحكة^(٢) كانت بهما .

(١) (فروج حرير) الفروج بفتح الفاء وضم الراء الشدة . هذا هو الصحيح المشهور في ضبطه . ولم يذكر الجمهور غيره . وهو قباء شق من خلفه .
(٢) (لحكة) هي الجرب أو نحوه .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

٢٦ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ؛ أَنَّ أُنْسًا أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرَ بْنَ الْمَوَّامِ شَكَوَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْقَمَلَ . فَرَخَّصَ لَهُمَا فِي قُمْصٍ لِحَزِيرٍ . فِي عَزَاةٍ لَهُمَا .

(٤) باب النهي عن لبس الرجل الثوب المصفر

٢٧ - (٢٠٧٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى . حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ ابْنَ مَعْدَانَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ جُبَيْرَ بْنَ نَفِيرٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو ابْنَ الْمَاصِ أَخْبَرَهُ . قَالَ : رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى ثَوْبَيْنِ مُصْفَرَيْنِ^(١) . فَقَالَ « إِنَّ هَذِهِ مِنْ ثِيَابِ الْكُفَّارِ ، فَلَا تَلْبَسَهَا » .

(...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرْمُونَ . أَخْبَرَنَا هِشَامٌ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُبَارَكِ . كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ : عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ .

٢٨ - (...) حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ . حَدَّثَنَا ثُمَرُ بْنُ أَيُّوبَ الْمُوصِلِيُّ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَخْوَلِ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو . قَالَ : رَأَى النَّبِيُّ ﷺ عَلَى ثَوْبَيْنِ مُصْفَرَيْنِ . فَقَالَ « أَمَّاكَ أَمْرَتُكَ بِهَذَا^(٢) ؟ » قُلْتُ : أَعْسَلُهُمَا . قَالَ « بَلْ أَحْرَقَهُمَا^(٣) » .

(١) (مصفرين) أي مصبوغين بمصفر . والمصفر صبغ أصفر اللون .

(٢) (أملك أمرتك بهذا) معناه أن هذا من لباس النساء وزينهن وأخلاقهن .

(٣) (بل أحرقهما) الأمر بإحراقهما عقوبة وتخليط . لجزره وزجر غيره عن مثل هذا الفعل .

٢٩ - (٢٠٧٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ لُبْسِ الْقَسِيِّ وَالْمُصْفَرِّ. وَعَنْ تَخْتُمِ الذَّهَبِ. وَعَنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي الزُّكُوعِ.

٣٠ - (...) وَحَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ. حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ؛ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَقُولُ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْقِرَاءَةِ وَأَنَا رَأَيْتُهُ، وَعَنْ لُبْسِ الذَّهَبِ وَالْمُصْفَرِّ.

٣١ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُجَيْدٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ. قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ التَّخْتُمِ بِالذَّهَبِ، وَعَنْ لِبَاسِ الْقَسِيِّ، وَعَنْ الْقِرَاءَةِ فِي الزُّكُوعِ وَالسُّجُودِ، وَعَنْ لِبَاسِ الْمُصْفَرِّ.

(٥) باب فضل لباس ثياب الحبرة

٣٢ - (٢٠٧٩) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ. حَدَّثَنَا هَمَّامٌ. حَدَّثَنَا قَتَادَةُ. قَالَ: قُلْنَا لِأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ: أَيُّ اللِّبَاسِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَوْ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: الْحِبْرَةُ^(١).

٣٣ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ. حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ: كَانَ أَحَبَّ الثِّيَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْحِبْرَةُ.

(١) (الحبرة) بكسر الحاء وفتح الباء، وهي ثياب من كتان أو قطن محبرة، أي مزينة. والتجبير التزين والتحصين ويقال: ثوبٌ حبرةٌ على الوصف. وثوبٌ حبرةٌ على الإضافة. وهو أكثر استعمالاً. والحبرة مفرد والجمع حبرٌ وحبرات. كمنية وعنب وعنبات. ويقال: ثوبٌ حبير، على الوصف.

(٦) باب التواضع في اللباس، والافتقار على الغلب من البسر، في اللباس والفراش وغيرهما،

وجواز لبس الثوب الشعر، وما فيه أعلام

٣٤ - (٢٠٨٠) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بُرْدَةَ . قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَأَخْرَجَتْ إِلَيْنَا إِزَارًا غَلِيظًا مِمَّا يُصْنَعُ بِالْيَمَنِ . وَكِسَاءٌ مِنَ النَّبِيِّ يُسْمَوْنَهَا الْمَلْبَدَةَ^(١) . قَالَ : فَأَقْسَمَتْ بِاللَّهِ ؛ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبِضَ فِي هَذَيْنِ الثَّوْبَيْنِ .

٣٥ - (...) حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّمْدِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُلَيَّةَ . قَالَ ابْنُ حُجْرٍ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هِلَالٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ . قَالَ : أَخْرَجَتْ إِلَيْنَا عَائِشَةُ إِزَارًا وَكِسَاءً مَلْبَدًا . فَقَالَتْ : فِي هَذَا قَبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قَالَ ابْنُ حَاتِمٍ فِي حَدِيثِهِ : إِزَارًا غَلِيظًا .

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَقَالَ : إِزَارًا غَلِيظًا .

٣٦ - (٢٠٨١) وَحَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ أَبِيهِ . ح وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَاءَ . أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ مُضْعَبِ بْنِ شَيْبَةَ ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ غَدَاةٍ ، وَعَلَيْهِ مِرْطُ^(٢) مَرَحَلٍ^(٣) مِنْ شَعْرِ أَسْوَدَ .

(١) (الملبدة) قال العلماء : الملبد ، بفتح الباء ، هو الرقع . يقال : لبدت القميص ألبده ، بالتخفيف فيهما . ولبده ألبده ، بالتشديد . وقيل : هو الذي تخن وسطه حتى صار كاللبد .

(٢) (مرط) المرط كساء يكون تارة من صوف وتارة من شعر أو كتان أو خز . قال الخطابي : هو كساء يؤزر به . وقال النضر : لا يكون المرط إلا درعا ، ولا يلبسه إلا النساء ، ولا يكون إلا أخضر . وهذا الحديث يرد عليه .

(٣) (مرحل) معناه عليه صورة رحال الإبل . قال الخطابي : المرحل الذي فيه خطوط .

٣٧ - (٢٠٨٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَ وَسَادَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، الَّتِي يَتَكِي عَلَيْهَا ، مِنْ أَدَمٍ حَشَوْهَا لَيْفٌ .

٣٨ - (...) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّمْدِيُّ . أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : إِذَا كَانَ فِرَاشُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، الَّذِي يَنَامُ عَلَيْهِ ، أَدَمًا (١) حَشَوْهُ لَيْفٌ .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ مُنْمِرٍ . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَقَالَ : ضِجَاعٌ (٢) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ : يَنَامُ عَلَيْهِ .

(٧) باب موارز انماز الازنماط

٣٩ - (٢٠٨٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِعَمْرُو - قَالَ عَمْرُو وَقُتَيْبَةُ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا سُهَيْبَانُ بْنُ سُهَيْبَانَ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، لَمَّا تَزَوَّجْتُ « أَتَّخَذْتَ أَنْمَاطًا (٣) ؟ » قُلْتُ : وَأَنَّى لَنَا أَنْمَاطٌ ؟ قَالَ « أَمَا إِنَّمَا سَتَّكُونَ » .

٤٠ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْمِرٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُهَيْبَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُشَكِّدِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : لَمَّا تَزَوَّجْتُ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَتَّخَذْتَ أَنْمَاطًا ؟ » قُلْتُ : وَأَنَّى لَنَا أَنْمَاطٌ ؟ قَالَ « أَمَا إِنَّمَا سَتَّكُونَ » .

(١) (أدما) جمع آدميم وهو الجلد المدبوغ .

(٢) (ضجاع) قال الحافظ في الفتح: هو ما يضطجع عليه .

(٣) (أنماط) جمع نمط . وهو ظاهرة الفراش . وقيل : ظهر الفراش . ويطلق أيضا على بساط لطيف له نخل يجمل

على الهدج ، وقد يجمل سترا . ومنه حديث عائشة الذي ذكره مسلم بعد هذا في باب الصور : قالت فأخذت نمطا فسترته على الباب . والمراد في حديث جابر هو النوع الأول .

قَالَ جَابِرٌ: وَعِنْدَ امْرَأَتِي نَخْطُ. فَأَنَا أَقُولُ: نَحْيِيهِ عَنِّي^(١). وَتَقُولُ: قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّهَا سَتَكُونُ».

(...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَزَادَ: فَأَدْعَاهَا.

(٨) باب كراهة ما زاد على الحاجة من الفراش واللباس

٤١ - (٢٠٨٤) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرِيحٍ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. حَدَّثَنِي أَبُو هَانِيءٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ «فِرَاشٌ لِلرَّجُلِ. وَفِرَاشٌ لِامْرَأَتِهِ. وَالثَّلَاثُ لِلضَّيْفِ. وَالرَّابِعُ لِلشَّيْطَانِ».

(٩) باب تحريم مبرء الثوب فيهاء، وبيانه مبرء ما يجوز إرغائه إليه، وما يستحب

٤٢ - (٢٠٨٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ وَزَيْدِ ابْنِ أَسْلَمٍ. كُلُّهُمْ يُخْبِرُهُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلًا»^(٢).

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ وَأَبُو أُسَامَةَ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُحَمَّدٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ). ح كُلُّهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ وَأَبُو كَامِلٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ. ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ. كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمَيْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ. ح وَحَدَّثَنَا هُرُونُ الْأَيْلِيِّ. حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. حَدَّثَنِي أُسَامَةُ. كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ. وَزَادُوا فِيهِ «يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

(١) (نحبه عنى) أى أخرجه من بيتى .

(٢) (خيلاء) قال العلماء: الخيلاء والخيلة والبطر والكبر والزهو والتبختر، كلها بمعنى واحد. وهو حرام. ويقال: خال الرجل خالا واختالا، إذا تكبر. وهو رجل خال أى متكبر. وصاحب خال أى صاحب كبر. ومعنى لا ينظر الله إليه، أى لا يرحمه ولا ينظر إليه نظرة رحمة.

٤٣ - (...) وحدثني أبو الطاهر . أخبرنا عبد الله بن وهب . أخبرني عمر بن محمد عن أبيه وسالم بن عبد الله ونافع ، عن عبد الله بن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ قال « إن الذي يجزئ ثيابه من الخيلاء ، لا ينظر الله إليه يوم القيامة » .

(...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني . ح وحدثنا ابن المثنى . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة . كلاهما عن محارب بن دينار وجبلة بن سحيم ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ . ينزل حديثهم .

٤٤ - (...) وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . حدثنا حنظلة . قال : سمعت ساليما عن ابن عمر . قال : قال رسول الله ﷺ « من جر ثوبه من الخيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة » .

(...) وحدثنا ابن نمير . حدثنا إسحق بن سليمان . حدثنا حنظلة بن أبي سفيان . قال : سمعت ابن عمر يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول ، مثله . غير أنه قال : ثيابه .

٤٥ - (...) وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة . قال : سمعت مسلم بن ينابق يحدث عن ابن عمر ؛ أنه رأى رجلا يجزئ إزاره . فقال : بمن أنت ؟ فانتسب له . فإذا رجل من بني ليث . ففرقه ابن عمر . قال : سمعت رسول الله ﷺ ، بأذني هاتين ، يقول « من جر إزاره ، لا يريد بذلك إلا المخيلة ، فإن الله لا ينظر إليه يوم القيامة » .

(...) وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . حدثنا عبد الملك (يعني ابن أبي سليمان) . ح وحدثنا عبيد الله بن مغازي . حدثنا ابن . حدثنا أبو يونس . ح وحدثنا ابن أبي خلف . حدثنا يحيى بن أبي بكير . حدثني إبراهيم (يعني ابن نافع) . كلهم عن مسلم بن ينابق ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ . عنه . غير أن في حديث أبي يونس : عن مسلم ، أبي الحسن . وفي روايتهم جميعا « من جر إزاره » ولم يقولوا : ثوبه .

٤٦ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَابْنُ أَبِي خَلْفٍ . وَالْفَاطِمَةُ مُتَقَارِبَةٌ . قَالُوا : حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ جَرِيحٍ . قَالَ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ بْنِ جَعْفَرٍ يَقُولُ : أَمَرْتُ مُسْلِمَ بْنَ إِسَارٍ ، مَوْلَى نَافِعِ بْنِ عَبْدِ الْحَارِثِ أَنْ يَسْأَلَ ابْنَ عُمَرَ . قَالَ وَأَنَا جَالِسٌ بَيْنَهُمَا : أَسَمِعْتَ ، مِنْ النَّبِيِّ ﷺ فِي الَّذِي يُجْرُ إِزَارَهُ مِنَ الْخَيْلَاءِ ، شَيْئًا ؟ قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ « لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

٤٧ - (٢٠٨٦) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَاقِدٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : مَرَرْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَفِي إِزَارِي اسْتِرْخَاءً . فَقَالَ « يَا عَبْدَ اللَّهِ ! ارْفَعْ إِزَارَكَ » فَرَفَعْتُهُ . ثُمَّ قَالَ « زِدْ » فَرَدْتُ . فَمَا زِلْتُ أَنْحَرَّاهَا بَعْدُ . فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ : إِلَى أَيْنَ ؟ فَقَالَ : أَنْصَافِ السَّاقَيْنِ .

٤٨ - (٢٠٨٧) حَدَّثَنَا عُيَيْنَةُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدٍ (وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ) قَالَ : سَمِعْتُ أَبَاهُ هُرَيْرَةَ ، وَرَأَى رَجُلًا يُجْرُ إِزَارَهُ ، فَجَعَلَ يَضْرِبُ الْأَرْضَ بِرِجْلِهِ ، وَهُوَ أَمِيرٌ عَلَى الْبَحْرَيْنِ ، وَهُوَ يَقُولُ : جَاءَ الْأَمِيرُ . جَاءَ الْأَمِيرُ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى مَنْ يُجْرُ إِزَارَهُ بَطْرًا » .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ : كَانَ مَرَّوَانُ يُسْتَخْلِفُ أَبَاهُ هُرَيْرَةَ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الْمُثَنَّى : كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُسْتَخْلَفُ عَلَى الْمَدِينَةِ .

(١٠) باب تحريم التمجيز في المشي، مع إعجاب به

٤٩ - (٢٠٨٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامٍ الْجَمْحِيُّ . حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ (يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « يَذْنِبُ رَجُلٌ يَمْشِي ، قَدْ أَعْجَبَتْهُ مَجْتَمِعُهُ ^(١) وَبُرْدَاهُ ، إِذْ خُسِفَ بِهِ الْأَرْضُ ، فَهُوَ يَتَجَلَجَلُ ^(٢) فِي الْأَرْضِ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ » .

(١) (جمته) الجملة من شعر الرأس ما سقط على النسكبين .

(٢) (يتجلجل) أى يمشى في الأرض حين يخسف به . والجلجلة حركة مع صوت .

(...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . م وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ .
م وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى . قَالُوا جَمِيعًا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ ، عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ . بِنَحْوِ هَذَا .

٥٠ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَمِيْدٍ . حَدَّثَنَا الثَّمِيْمَةُ (يَعْنِي الْحَزَامِيَّةَ) عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « بَيْنَمَا رَجُلٌ يَنْبَخْتُرُ ، يَمْشِي فِي بُرْدِيهِ ، قَدْ أَحْبَبْتَهُ نَفْسُهُ ،
فَحَسَفَ اللَّهُ بِهِ الْأَرْضَ ، فَهُوَ يَتَجَلَّجَلُ فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَذَا
مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « بَيْنَمَا رَجُلٌ
يَنْبَخْتُرُ فِي بُرْدِيْنِ » . ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِهِ .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ نَابِتِ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ رَجُلًا مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ يَنْبَخْتُرُ فِي حُلْوَةٍ ،
ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ .

(١١) باب تحريم خاتم الذهب على الرجال ، ونسخ ما لاه من إباحته في أول الإسلام

٥١ - (٢٠٨٩) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَسَدٍ ،
عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيِكَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ نَهَى عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

(١) (خاتم) في الخاتم أربع لغات : فتح التاء وكسرها وختيام وخاتام .

٥٢ - (٢٠٩٠) وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الْمُثَنَّى . قَالَ : سَمِعْتُ النَّضْرَ بْنَ أَنَسٍ . حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ . أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُقْبَةَ عَنْ كُرَيْبٍ ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى خَاتِمًا مِنْ ذَهَبٍ فِي يَدِ رَجُلٍ . فَتَزَعَهُ فَطَرَحَهُ وَقَالَ « بَعِيدٌ أَحَدُكُمْ إِلَى الْجَمْرَةِ مِنْ نَارٍ فَيَجْعَلُهَا فِي يَدِهِ » فَقِيلَ لِلرَّجُلِ ، بَعْدَ مَا ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : خُذْ خَاتِمَكَ انْتَفِعْ بِهِ . قَالَ : لَا . وَاللَّهِ ! لَا آخِذُهُ أَبَدًا . وَقَدْ طَرَحَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

٥٣ - (٢٠٩١) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمَيْحَ . قَالَا : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اصْطَنَعَ خَاتِمًا مِنْ ذَهَبٍ . فَكَانَ يَجْعَلُ فَصَّهُ فِي بَاطِنِ كِفِّهِ إِذَا لَبَسَهُ . فَصَنَعَ النَّاسُ . ثُمَّ لَمَّا جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَتَزَعَهُ . فَقَالَ « إِنِّي كُنْتُ أَبْسُ هَذَا الْخَاتِمَ وَأَجْعَلُ فَصَّهُ مِنْ دَاخِلٍ » فَرَمَى بِهِ . ثُمَّ قَالَ « وَاللَّهِ ! لَا الْبَسَةُ أَبَدًا » فَبَدَأَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ . وَلَفِظَ الْحَدِيثِ لِيَحْيَى .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ . ح وَحَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ . حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ . كُلُّهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ ، فِي خَاتِمِ الذَّهَبِ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ عُقْبَةَ بْنِ خَالِدٍ : وَجَمَلَهُ فِي يَدِهِ الْيُمْنَى !

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيَّبِيُّ . حَدَّثَنَا أَنَسُ (يَعْنِي ابْنَ عِيَّاضَ) عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِبَادٍ . حَدَّثَنَا حَاتِمٌ . ح وَحَدَّثَنَا هُرُونُ الْأَيْبِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . كُلُّهُمْ عَنْ أُسَامَةَ . جَمَاعَتُهُمْ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . فِي خَاتِمِ الذَّهَبِ . نَحْوَ حَدِيثِ اللَّيْثِ .

(١٢) باب لبس النبي صلى الله عليه وسلم خاتماً من ورق نقشه محمد رسول الله ، ولبس الخفاء له من بعده

٥٤ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنْذِرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْذِرٍ .

حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتِماً مِنْ وَرَقٍ (١) فَكَانَ فِي يَدِهِ . ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ . ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ عُمَرَ . ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ عُثْمَانَ . حَتَّى وَقَعَ مِنْهُ فِي بَرِّ أَرِيَسٍ . نَقَشَهُ - مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ - .

قَالَ ابْنُ مُنْذِرٍ : حَتَّى وَقَعَ فِي بَرِّ . وَلَمْ يَقُلْ : مِنْهُ .

٥٥ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّافِدُ وَمُحَمَّدُ بْنُ عِبَادٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ

لِأَبِي بَكْرٍ) قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : اتَّخَذَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتِماً مِنْ ذَهَبٍ . ثُمَّ أَلْفَاهُ . ثُمَّ اتَّخَذَ خَاتِماً مِنْ وَرَقٍ . وَنَقَشَ فِيهِ - مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ - وَقَالَ « لَا يَنْقُشُ أَحَدٌ عَلَيَّ خَاتِمِي هَذَا » وَكَانَ إِذَا لَبَسَهُ جَعَلَ فَصَّهُ مِمَّا يَلِي بَطْنَ كَفِّهِ . وَهُوَ الَّذِي سَقَطَ ، مِنْ مُعْتَقِبٍ ، فِي بَرِّ أَرِيَسٍ .

(٢٠٩٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَخَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّيِّحِ الْمَتَكِيُّ . كُلُّهُمْ عَنْ حَمَادٍ . قَالَ

يَحْيَى : أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اتَّخَذَ خَاتِماً مِنْ فِضَّةٍ . وَنَقَشَ فِيهِ - مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ - وَقَالَ لِلنَّاسِ « إِنِّي اتَّخَذْتُ خَاتِماً مِنْ فِضَّةٍ . وَنَقَشْتُ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ - فَلَا يَنْقُشُ أَحَدٌ عَلَيَّ نَقْشِهِ » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ

(يَعْنُونَ ابْنَ عَلِيَّةٍ) عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ ، عَنْ أَنَسِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَذَا . وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ : مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ .

(١) (ورق) الورق الفضة .

(١٣) باب في اتخاذ النبي صلى الله عليه وسلم غانما، لما أراد أنه يكتب إلى المعجم

٥٦ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : لَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الرُّومِ ، قَالَ قَالُوا : إِنَّهُمْ لَا يَقْرُونَ كِتَابًا إِلَّا مَخْتُومًا . قَالَ : فَاتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ . كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى يَاضِهِ فِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . نَقَشَهُ - مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ - .

٥٧ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الْمَجْمِ . فَقِيلَ لَهُ : إِنَّ الْمَجْمَ لَا يَقْبَلُونَ إِلَّا كِتَابًا عَلَيْهِ خَاتَمٌ . فَاصْطَنَعَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ . قَالَ : كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى يَاضِهِ فِي يَدِهِ .

٥٨ - (...) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ . حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ أَخِيهِ خَالِدِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى كِنْرَى وَقَيْصَرَ وَالنَّجَاشِيِّ . فَقِيلَ : إِنَّهُمْ لَا يَقْبَلُونَ كِتَابًا إِلَّا بِخَاتَمٍ . فَصَاحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا حَلَقَةً فِضَّةً ^(١) . وَنَقَشَ فِيهِ - مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ - .

(١٤) باب في طرح الخواتم

٥٩ - (٢٠٩٣) حَدَّثَنِي أَبُو عِمْرَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ زِيَادٍ . أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ (يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ) عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّهُ أَبْصَرَ فِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ ^(٢) ، يَوْمًا وَاحِدًا .

(١) (حلقة فضة) هكذا هو في جميع النسخ : حلقة فضة . بنصب حلقة على البدل من خاتما . وليس فيها هاء الضمير . والحلقة ساكنة اللام ، على المشهور .

(٢) (أبصر في يد رسول الله خاتما من ورق .. الخ) قال القاضي : قال جميع أهل الحديث : هذا وهم من ابن شهاب ، فوهم من خاتم الذهب إلى خاتم الورق . والمعروف من روايات أنس ، من غير طريق ابن شهاب ، اتخاذ النبي ﷺ خاتم فضة . ولم يطرحه . وإنما طرح خاتم الذهب ، كما ذكره مسلم في باقي الأحاديث .

قَالَ: فَصَنَعَ النَّاسُ الْخَوَاتِمَ مِنْ وَرَقٍ فَلَبِسُوهُ. فَطَرَحَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتِمَهُ. فَطَرَحَ النَّاسُ خَوَاتِمَهُمْ.

٦٠ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ. حَدَّثَنَا رَوْحٌ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي زَيْدٌ؛ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ رَأَى فِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاتِمًا مِنْ وَرَقٍ يَوْمًا وَاحِدًا. ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ اصْطَرَبُوا الْخَوَاتِمَ مِنْ وَرَقٍ. فَلَبِسُوهَا. فَطَرَحَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتِمَهُ. فَطَرَحَ النَّاسُ خَوَاتِمَهُمْ.

(...) حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمِ الْعَمِيِّ. حَدَّثَنَا أَبُو صَالِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

(١٥) باب في خاتم الورق فعه مبسئ

٦١ - (٢٠٩٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ الْمِصْرِيُّ أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ خَاتِمُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ وَرَقٍ. وَكَانَ فَضَّهُ حَبَشِيًّا^(١).

٦٢ - (...) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَبَادُ بْنُ مُوسَى. قَالَا: حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى (وَهُوَ الْأَنْصَارِيُّ ثُمَّ الزُّرْقِيُّ) عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَبَسَ خَاتِمَ فَضَّةٍ فِي عَيْنِهِ. فِيهِ فَصٌّ حَبَشِيٌّ. كَانَ يَجْعَلُ فَضَّهُ مِمَّا يَلِي كَفَّهُ.

(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ. حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنِ يُونُسَ ابْنِ زَيْدٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَ حَدِيثِ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى.

(١) (حبشيا) قال العلماء : بمعنى حجرا حبشيا . أى فصا من جزع أو عقيق فإن معدنهما بالحبشة واليمن . وقيل : لونه حبشئ أى أسود .

(١٦) باب في لبس الخاتم في الخنصر من اليد

٦٣ - (٢٠٩٥) وحدثني أبو بكر بن خلد الباهلي. حدثنا عبد الرحمن بن مهدي. حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت، عن أنس، قال: كان خاتم النبي ﷺ في هذه. وأشار إلى الخنصر من يده اليسرى.

(١٧) باب النهي عن التغم في الوسطى والتي تليها

٦٤ - (٢٠٧٨) حدثني محمد بن عبد الله بن ثنير وأبو كريب. جميعاً عن ابن إدريس (واللفظ لأبي كريب). حدثنا ابن إدريس. قال: سمعت عاصم بن كليب عن أبي بردة، عن علي. قال: نهاني، يعني النبي ﷺ، أن أجعل خاتمي في هذه. أو التي تليها. لم يدر عاصم في أي الثنتين - ونهاني عن لبس القسي. وعن جلوس على الميائير.

قال: فأما القسي فتياب مضمعة يؤتى بها من مصر والشام فيها شبه كذا. وأما الميائير^(١) فتشيء كانت تجعله النساء ليعولن على الرجل، كلقطائف الأرجوان^(٢).

(...) وحدثنا ابن أبي عمير. حدثنا سفيان عن عاصم بن كليب، عن ابن أبي موسى قال: سمعت علياً. فذكر هذا الحديث عن النبي ﷺ. بنحوه.

(...) وحدثنا ابن المنني وابن بشار. قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن عاصم بن كليب. قال: سمعت أبا بردة قال: سمعت علي بن أبي طالب قال: نهى، أو نهاني، يعني النبي ﷺ. فذكر نحوه.

٦٥ - (...) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا أبو الأخصيص عن عاصم بن كليب، عن أبي بردة. قال: قال علي: نهاني رسول الله ﷺ أن أتحتم في إصبعي هذه أو هذه. قال: فأومأ إلى الوسطى والتي تليها.

(١) الميائير (قال في النهاية: البيرة من مراكب المعجم، تعمل من حرير أو ديباج، ويتخذ كالفراس الصغير، ويمشي بطن أو صوف. يجعلها الراكب تحته على الرجال فوق الجمال. ويدخل فيه ميائير السروج.
(٢) كلقطائف الأرجوان) القطائف جمع قطيفة وهي كساء له نخل. والأرجوان صبغ أحمر.

باب استحباب لبس النعال وما في معناها (١٨)

٦٦ - (٢٠٩٦) حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ . حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ ، فِي غَزْوَةِ غَزَوْنَاهَا ، « اسْتَكْبَرُوا مِنَ النَّعَالِ . فَإِنَّ الرَّجُلَ لَا يَزَالُ رَاكِبًا مَا اتَّعَلَّ ^(١) » .



باب استحباب لبس النعل في اليمنى أولاً ، والخلع من اليسرى أولاً ، وكراهة المشي في نعل واحدة (١٩)

٦٧ - (٢٠٩٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامٍ الْجَمْعِيُّ . حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدٍ (بَعْنَى ابْنِ زِيَادٍ) ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا اتَّمَلَّ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيَمْنَى . وَإِذَا خَلَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالشَّمَالِ . وَلْيُنْمِلْهُمَا جَمِيعًا . أَوْ لِيَخْلَمْهُمَا جَمِيعًا » .



٦٨ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا يَمْسُ أَحَدُكُمْ فِي نَعْلِ وَاحِدَةٍ . لِيُنْمِلْهُمَا جَمِيعًا ، أَوْ لِيَخْلَمْهُمَا جَمِيعًا » .



٦٩ - (٢٠٩٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ) . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي زُرَيْنٍ . قَالَ : خَرَجَ إِلَيْنَا أَبُو هُرَيْرَةَ فَضَرَبَ يَدَيْهِ عَلَى جَبْهَتِهِ فَقَالَ : أَلَا إِنَّكُمْ تَحَدِّثُونَ أَنِّي أَكْذَبُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيَتَهْتَدُوا وَأَصِلَ . أَلَا وَإِنِّي أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِذَا انْقَطَعَ شَيْءٌ ^(٢) أَحَدِكُمْ ، فَلَا يَمْسُ فِي الْأُخْرَى حَتَّى يُصْلِحَهَا » .



(١) (فإن الرجل لا يزال راكباً ما اتعلم) معناه أنه شبه بالراكب في خفة المشقة عليه وقلة ثعبه وسلامة رجله مما يمرض في الطريق من خشونة وشوك وأذى ، ونحو ذلك .

(٢) (شسع) هو أحد سيور النعال . وهو الذي يدخل بين الإصبعين ويدخل طرفه في الثقب الذي في صدر النعل المشدود في الزمام . والزمام هو السير الذي يمد فيه الشسع : وجمعه شسوع .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّمْدِيُّ . أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهِّرٍ . أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي رَزِينٍ وَأَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَذَا الْمَعْنَى .

(٢٠) باب النهي عن اشتغال الصماء ، بالاحتباء في ثوب واحد

٧٠ - (٢٠٩٩) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ - فِيمَا قَرَأَ عَلَيْهِ - عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَأْكُلَ الرَّجُلُ بِشِمَالِهِ ، أَوْ يَمْسِيَ فِي نَمْلٍ وَاحِدَةٍ . وَأَنْ يَشْتَمِلَ الصَّمَاءَ ^(١) ، وَأَنْ يَحْتَسِيَ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ^(٢) ، كَأَشْفَا عَنْ فَرْجِهِ .

٧١ - (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَوْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ - « إِذَا انْقَطَعَ شَيْعُ أَحَدِكُمْ - أَوْ مِنْ انْقَطَعَ شَيْعُ نَمْلِهِ - فَلَا يَمْسُ فِي نَمْلٍ وَاحِدَةٍ حَتَّى يُصْلِحَ شَيْعَهُ . وَلَا يَمْسُ فِي خُفٍّ وَاحِدٍ . وَلَا يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ . وَلَا يَحْتَسِيَ بِالثَّوْبِ الْوَاحِدِ . وَلَا يَلْتَحِفُ الصَّمَاءَ » .

(٢١) باب في منع الاستفقاء على الظهر ، ووضع إحدى الرجلين على الأخرى

٧٢ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمَيْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ اشْتِمَالِ الصَّمَاءِ ، وَالِاحْتِبَاءِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، وَأَنْ يَرْفَعَ الرَّجُلُ إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى ، وَهُوَ مُسْتَلْقٍ عَلَى ظَهْرِهِ .

(١) (وَأَنْ يَشْتَمِلَ الصَّمَاءَ) قَالَ الْأَسْمَعِيُّ : هُوَ أَنْ يَشْتَمِلَ بِالثَّوْبِ حَتَّى يَجْلِلَ بِهِ جَسَدَهُ ، لَا يَرْفَعُ مِنْهُ جَانِبًا فَلَا يَبْقَى مَا يَخْرُجُ مِنْهُ يَدُهُ . وَهَذَا يَقُولُهُ أَكْثَرُ أَهْلِ اللَّانَةِ . وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ : سَمِيَتْ صَمَاءٌ لِأَنَّهُ سَدَّ الْمُنَافِدَ كُلَّهَا كَالصَّخْرَةِ الصَّمَاءِ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا خَرَقٌ وَلَا سَدْعٌ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَأَمَّا الْفُقَهَاءُ فَيَقُولُونَ هُوَ أَنْ يَشْتَمِلَ بِثَوْبٍ لَيْسَ عَلَيْهِ غَيْرُهُ ، ثُمَّ يَرْفَعُهُ مِنْ أَحَدِ جَانِبَيْهِ فَيَضُمُّهُ عَلَى أَحَدِ مَنْكَبَيْهِ .

(٢) (وَأَنْ يَحْتَسِيَ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ) الْإِحْتِبَاءُ هُوَ أَنْ يَقْعُدَ الْإِنْسَانُ عَلَى أَلْتَيْهِ وَيَنْصَبُ سَاقِيَهُ وَيَحْتَمِيْ عَلَيْهِمَا بِثَوْبٍ أَوْ نَحْوِهِ أَوْ يَدَيْهِ . وَهَذِهِ الْقَمْدَةُ يُقَالُ لَهَا الْحَبْرَةُ ، بِضَمِّ الْحَاءِ وَكسرها . وَكَانَ هَذَا الْإِحْتِبَاءُ طَائِدَةً لِلْعَرَبِ فِي مَجَالِسِهِمْ .

٧٣ - (...) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن حاتم (قال إسحاق: أخبرنا . وقال ابن حاتم: حدثنا) محمد بن بكر . أخبرنا ابن جريج . أخبرني أبو الزبير ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يحدث ؛ أن النبي ﷺ قال « لا تمش في نعل واحد . ولا تحب في إزار واحد . ولا تأكل بشمالك . ولا تستعمل الصماء . ولا تضع إحدى رجلك على الأخرى ، إذا استلقيت » .

٧٤ - (...) وحدثنا إسحاق بن منصور . أخبرنا روح بن عبادة . حدثني عبيد الله (يعني ابن أبي الأخنس) عن أبي الزبير ، عن جابر بن عبد الله ؛ أن النبي ﷺ قال « لا يستلقي أحدكم ثم يضع إحدى رجله على الأخرى » .

(٢٢) باب في إياضة الاستلقاء، ووضع إحدى الرجلين على الأخرى

٧٥ - (٢١٠٠) حدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك ، عن ابن شهاب ، عن عباد بن تميم ، عن عمه ؛ أنه رأى رسول الله ﷺ مستلقياً في المسجد ، واضعاً إحدى رجله على الأخرى .

٧٦ - (...) حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وابن ميمون وزهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم . كلهم عن ابن عيينة . ح وحدثني أبو الطاهر وحرمة . قالأ : أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس . ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد . قالأ : أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر . كلهم عن الزهري ، بهذا الإسناد ، مثله .

(٢٣) باب نهى الرجل عن التزعفر

٧٧ - (٢١٠١) حدثنا يحيى بن يحيى وأبو الربيع وقتيبة بن سعيد (قال يحيى: أخبرنا حماد ابن زيد . وقال الآخرون: حدثنا حماد) عن عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس بن مالك ؛ أن النبي ﷺ نهى عن التزعفر^(١) . قال قتيبة : قال حماد : يعني للرجال .

(١) (التزعفر) هو صبغ الثوب بالزعفران .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ مُنْذِرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ .
قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ) عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ ، عَنْ أَنَسٍ . قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
أَنْ يَتَرَغَفَرَ الرَّجُلُ .

(٢٤) باب استحباب فضايب الشهب، بصفرة أو حمرة، وعمرهم بالسواد

٧٨ - (٢١٠٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : أتى
بِأَبِي قُحَافَةَ ، أَوْ جَاءَهُ ، حَامُ الْفَتْحِ أَوْ يَوْمَ الْفَتْحِ ، وَرَأْسُهُ وَلِحْيَتُهُ مِثْلُ النَّعَامِ أَوْ النَّعَامَةِ (١) . فَأَمَرَ ، أَوْ فَأَمَرَ بِهِ
إِلَى نِسَائِهِ ، قَالَ « غَيْرُوا هَذَا بِشَيْءٍ » .

٧٩ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ،
عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : أتى بِأَبِي قُحَافَةَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ . وَرَأْسُهُ وَلِحْيَتُهُ كَالنَّعَامَةِ بِيَاضًا . فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « غَيْرُوا هَذَا بِشَيْءٍ » ، وَاجْتَنِبُوا السَّوَادَ .

(٢٥) باب في مخالفة اليهود في الصبغ

٨٠ - (٢١٠٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ
- وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا سَمِيَانُ بْنُ عَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ،
عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَسُلَيْمَانَ بْنِ بَسَّارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبِغُونَ .
فَخَالَفُوهُمْ » .

(النعام أو النعام) قال أبو عبيد : هو نبت أبيض الزهر والتمر . شبه بياض الشيب به . واحدها نعام . وقال
ابن الأعرابي : شجرة تبيض كأنها الثلج .

(٢٦) باب تحريم تصوير صورة الجيولان ، وتحريم اتخاذ ما فيه صورة غير ممثلة بالفرس ونحوه ،

وأنه الملازمة عليهم السلام لا يدخلون بينا فيه صورة ولا كلب

٨١ - (٢١٠٤) حدثني سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : وَاعَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فِي سَاعَةٍ يَأْتِيهِ فِيهَا . فَجَاءَتْ تِلْكَ السَّاعَةُ وَلَمْ يَأْتِهِ . وَفِي يَدِهِ عَصَا فَأَلْقَاهَا مِنْ يَدِهِ . وَقَالَ « مَا يُخْلِفُ اللَّهُ وَعْدَهُ ، وَلَا رُسُلُهُ » ثُمَّ انْفَتَحَ فَإِذَا جَرُّوْهُ وَكَلْبٌ تَحْتَ سَرِيرِهِ . فَقَالَ « يَا عَائِشَةُ ! مَتَى دَخَلَ هَذَا الْكَلْبُ هَهُنَا ؟ » فَقَالَتْ : وَاللَّهِ ! مَا دَرَيْتُ . فَأَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ . فَجَاءَ جَبْرِيلُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَاعَدْتَنِي فَجَلَسْتُ لَكَ فَلَمْ تَأْتِ » . فَقَالَ : مَتَعَنِي الْكَلْبُ الَّذِي كَانَ فِي بَيْتِكَ . إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ .

(...) حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي . أخبرنا المخزومي . حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ؛ أَنَّ جَبْرِيلَ وَعَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَأْتِيَهُ . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ . وَلَمْ يُطَوِّلْهُ كَتَطْوِيلِ ابْنِ أَبِي حَازِمٍ .

٨٢ - (٢١٠٥) حدثني حرملة بن يحيى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَيْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ ابْنِ السَّبَّاقِ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ قَالَ : أَخْبَرْتَنِي مِمْوَنَةُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَصْبَحَ يَوْمًا وَاجِمًا (١) . فَقَالَتْ مِمْوَنَةُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لَقَدْ اسْتَنْكَرْتُ هَيْئَتَكَ مِنْذُ الْيَوْمِ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنْ جَبْرِيلَ كَانَ وَعَدَنِي أَنْ يَلْقَانِي اللَّيْلَةَ . فَلَمْ يَلْقَنِي . أَمْ وَاللَّهِ ! مَا أَخْلَفَنِي » قَالَ فَظَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَهُ ذَلِكَ عَلَى ذَلِكَ . ثُمَّ وَقَعَ فِي نَفْسِهِ جِرْوُ كَلْبٍ (٢) تَحْتَ فُسْطَاطٍ (٣) لَنَا . فَأَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ . ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِهِ مَاءً

(١) (واجما) قال أهل اللغة : هو الساكت الذي يظهر عليه الهمم والكتابة وقيل : هو الحزين . يقال : وجم بجم

وجوما .

(٢) (جرؤ كلب) الجرو ، بكسر الجيم وضمها وفتحها ، ثلاث لغات مشهورات ، هو الصغير من أولاد الكلب وسائر السباع . والجمع أجرب وجرأ . وجمع الجراء أجرية

(٣) (فسطاط) هو نحو الحباء . والراد به هنا بعض حجال البيت . وأصل الفسطاط عمود الأخبية التي يقام عليها .

فَنَضَحَ مَكَانَهُ. فَلَمَّا أَمْسَى لَقِيَهُ جَبْرِيلُ. فَقَالَ لَهُ « قَدْ كُنْتَ وَعَدْتَنِي أَنْ تَلْقَانِي الْبَارِحَةَ » قَالَ : أَجَلٌ. وَلَكِنَّا لَا تَدْخُلُ بَيْتَنَا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ. فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَئِذٍ، فَأَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ حَتَّى إِذَا يَأْمُرُ بِقَتْلِ كَلْبِ الْخَائِطِ^(١) الصَّغِيرِ، وَيَتْرُكُ كَلْبَ الْخَائِطِ الْكَبِيرِ.

٨٢ - (٢١٠٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ يَحْيَى وَإِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا) سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ ».

٨٤ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا طَلْحَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ » .

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ مُعْمِدٍ . قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَ حَدِيثِ يُونُسَ ، وَذَكَرَهُ الْأَخْبَارُ فِي الْإِسْنَادِ .

٨٥ - (...) حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ مُبَكِّيرٍ ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ زَيْدِ ابْنِ خَالِدٍ ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ ، صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ » .

قَالَ بُسْرٌ : ثُمَّ اشْتَكَى زَيْدٌ بَعْدَهُ . فَمَدَّاهُ إِذَا عَلَى أَبَاهُ سِتْرٌ فِيهِ صُورَةٌ . قَالَ فَقُلْتُ لِعُبَيْدِ اللَّهِ الْخَوْلَانِيِّ، رَبِيبِ مَيْمُونَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ : أَلَمْ يُخْبِرْنَا زَيْدٌ عَنِ الصُّورِ يَوْمَ الْأَوَّلِ^(٢) ؟ فَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : أَلَمْ تَسْمَعُهُ حِينَ قَالَ : إِلَّا رَقْمًا^(٣) فِي ثَوْبٍ .

(١) الخائط (الخائط) المراد بالخائط البستان . و فرق بين الخائطين . لأن الكبير تدعو الحاجة إلى حفظ جوانبه ، ولا يتمكن الناظر في المحافظة على ذلك . بخلاف الصغير .

(٢) (يوم الأول) بالإضافة ، من إضافة الموصوف إلى صفته . والمعنى الوقت الماضي .

(٣) (رقما) قال ابن الأثير : يريد النقش وانوشى . والأصل فيه الكتابة .

٨٦ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ بُكَيْرَ بْنَ الْأَشَجِّ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ بُسْرَ بْنَ سَعِيدٍ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ حَدَّثَهُ ، وَمَعَ بُسْرِ عُبَيْدُ اللَّهِ الْخَوْلَانِيُّ ؛ أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ » .
قَالَ بُسْرٌ : فَمَرَّ زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ . فَمَدَّنَاهُ . فَإِذَا نَحْنُ فِي بَيْتِهِ سَبَّرَ فِيهِ أَصَاوِيرُ . فَقُلْتُ لِعُبَيْدِ اللَّهِ الْخَوْلَانِيِّ : أَلَمْ يُحَدِّثْنَا فِي التَّصَاوِيرِ ؟ قَالَ : إِنَّهُ قَالَ : إِلَّا رَقْمًا فِي ثَوْبٍ . أَلَمْ تَسْمَعْهُ ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ : بَلَى . فَذَكَرَ ذَلِكَ .

٨٧ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ إِسْرَافِيلَ ، أَبِي الْجَبَابِ ، مَوْلَى ابْنِ النَّجَّارِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا تَمَائِيلٌ » .

(٢١٠٧) قَالَ فَأَتَيْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ : إِنَّ هَذَا يُخْبِرُنِي ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا تَمَائِيلٌ » فَهَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ ذَلِكَ ؟ فَقَالَتْ : لَا . وَلَكِنْ سَأَحَدْتُكُمْ مَا رَأَيْتُهُ فَمَلَّ . رَأَيْتُهُ خَرَجَ فِي غَزَاتِهِ . فَأَخَذَتْ نَمَطًا^(١) فَسَتَرَتْهُ عَلَى الْبَابِ . فَلَمَّا قَدِمَ فَرَأَى النَّمَطَ ، عَرَفَتْ الْكِرَاهِيَةَ فِي وَجْهِهِ . فَجَذَبَهُ حَتَّى هَتَكَهُ^(٢) أَوْ قَطَعَهُ . وَقَالَ « إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَأْمُرْنَا أَنْ نَكْسُوَ الْحِجَابَةَ وَالطَّيْنَ » فَأَلَتْ فَقَطَعْنَا مِنْهُ وَسَادَتَيْنِ وَحَشَوْنَهُمَا لِيَقَا . فَلَمْ يَمِبْ ذَلِكَ عَلَيَّ .

٨٨ - (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ دَاوُدَ ، عَنْ عَزْرَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَ لَنَا سِتْرٌ فِيهِ عِشَالُ طَائِرٍ . وَكَانَ الدَّاخِلُ إِذَا دَخَلَ اسْتَقْبَلَهُ . فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « حَوِّلِي هَذَا . فَإِنِّي كُلَّمَا دَخَلْتُ فَرَأَيْتُهُ ذَكَرْتُ الدُّنْيَا » قَالَتْ : وَكَانَتْ لَنَا قَطِيفَةٌ كُنَّا نَقُولُ عَلَيْهَا حَرِيرٌ . فَكُنَّا نَلْبَسُهَا .

(١) (نمط) المراد بالنمط هنا بساط ليف له خمل .

(٢) (هتكه) هو بمعنى قطعه وأتلف الصورة التي فيه .

٨٩ - (...) حَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ وَعَبْدُ الْأَعْلَى ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : وَزَادَ فِيهِ - يُرِيدُ عَبْدَ الْأَعْلَى - فَلَمْ يَأْمُرْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَطْعِهِ .

٩٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ سَفَرٍ . وَقَدْ سَتَرْتُ عَلَى بَابِي دُرُتُوكَاً (١) فِيهِ الْخَيْلُ دَوَاتُ الْأَجْنَحَةِ . فَأَمَرَنِي فَتَرَعْتُهُ .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُهُ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ عَبْدِةَ : قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ .

٩١ - (...) حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ الْقَاسِمِ ابْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مُتَسَتِّرَةٌ (٢) بِقِرَامٍ (٣) فِيهِ صُورَةٌ . فَتَلَوْنَ وَجْهَهُ . ثُمَّ تَنَاوَلَ السِّتْرَ فَهَتَكَهُ . ثُمَّ قَالَ « إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، الَّذِينَ يُشَبِّهُونَ بِخَلْقِ اللَّهِ » .

(...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنِ الْقَاسِمِ ابْنِ مُحَمَّدٍ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا . بِمِثْلِ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : ثُمَّ أَهْوَى إِلَى الْقِرَامِ فَهَتَكَهُ بِيَدِهِ .

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِهِمَا « إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا » لَمْ يَذْكَرَا : مِنْ .

(١) (درتوکا) بضم الدال وفتحها . حکاها القاضی وآخرون . والشهور ضمها . ويقال فيه : درموک . وهو ستر له خمل ، وجمه درانک .

(٢) (متسترة) أى متخذة سترا .

(٣) (بقرام) هو الستر الرقيق .

٩٢ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب . جميعاً عن ابن عيينة (واللفظ لزهير) . حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ؛ أنه سمع عائشة تقول : دخل على رسول الله ﷺ وقد سترت سهوة^(١) لي يقرام فيه ثمايل . فلما رآه هتسكه وتلون وجهه وقال « يا عائشة ! أشد الناس عذاباً عند الله ، يوم القيامة ، الذين يضاؤون^(٢) بحلق الله » . قالت عائشة : ففطمناه فجعلنا منه سادة أو وسادتين .

٩٣ - (...) حدثنا محمد بن المثنى . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم . قال : سمعت القاسم يحدث عن عائشة ؛ أنه كان لها ثوب فيه تصاوير . تمدود إلى سهوة . فكان النبي ﷺ يصل إلى فيه . فقال « أخريه عني » . قالت : فأخرته فجعلمته وسأد .

(...) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم وعقبة بن مكرم عن سعيد بن عامر . ح وحدثناه إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا أبو عامر القدي . جميعاً عن شعبة ، بهذا الإسناد .

٩٤ - (...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع عن سفيان ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة . قالت : دخل النبي ﷺ عليّ وقد سترت نخطاً فيه تصاوير . فنحاه . فاتخذت منه وسادتين .

٩٥ - (...) وحدثنا هرون بن معروف . حدثنا ابن وهب . حدثنا عمرو بن الحارث ؛ أن بكيراً حدثه ؛ أن عبد الرحمن بن القاسم حدثه ؛ أن أباه حدثه عن عائشة ، زوج النبي ﷺ ؛ أنها نصبت

(١) (سهوة) قال الأسمي : هي شبيهة بالف أوبالطاق ، يوضع عليه النسي . وقال أبو عبيد : وسمت غير واحد من أهل اليمن يقولون : السهوة ، عندنا ، بيت صغير منحدر في الأرض ، وسمكه مرتفع من الأرض ، يشبه الخزانة الصغيرة يكون فيها التاع . قال أبو عبيد . وهذا عندي أشبه ما قيل في السهوة . وقال الخليل : هي أربعة أعواد أو ثلاثة ، يمرض بعضها على بعض ثم يوضع عليها شيء من الأتمة . وقال ابن الأعرابي : هي الكوة بين الدارين .

(٢) (يضاؤون) في النهاية : المضاهاة المشابهة . وقد تهمز . وقرئ بهما .

سِتْرًا فِيهِ تَصَاوِيرٌ . فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَرَعَهُ . قَالَتْ : فَقَطَعْتُهُ وَسَادَتَيْنِ . فَقَالَ رَجُلٌ فِي الْمَجْلِسِ حِينَئِذٍ ، يُقَالُ لَهُ رِيْمَةٌ بِنُ عَطَاءَ ، مَوْلَى ابْنِ زُهْرَةَ : أَمَا سَمِعْتَ أَبَا مُحَمَّدٍ يَذْكُرُ أَنَّ حَائِشَةَ قَالَتْ : فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْتَفِقُ عَلَيْهِمَا ؟ قَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ : لَا . قَالَ : لَكِنِّي قَدْ سَمِعْتُهُ .
يُرِيدُ الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ .

٩٦ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ نَافِعٍ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ حَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا اشْتَرَتْ نَمْرُقَةَ فِيهَا تَصَاوِيرٌ . فَلَمَّا رَأَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَى الْبَابِ فَلَمْ يَدْخُلْ . فَمَرَفَتْ ، أَوْ هَمْرَفَتْ ، فِي وَجْهِهِ الْكَرَاهِيَةَ . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! تَوْبُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ . فَمَاذَا أَذْنَبْتُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا بَالُ هَذِهِ النَّمْرُقَةِ (١) ؟ » فَقَالَتْ : اشْتَرَيْتُهَا لَكَ . تَقَعُدُّ عَلَيْهَا وَتَوَسَّدُهَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يُمَذَّبُونَ . وَيُقَالُ لَهُمْ : أَخْيُوا مَا خَلَقْتُمْ (٢) » ثُمَّ قَالَ « إِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّورُ لَا تَدْخُلُهُ الْمَلَائِكَةُ » .

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمَيْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . ع وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا الثَّقَفِيُّ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ . ع وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ جَدِّي ، عَنْ أَيُّوبَ . ع وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ . ع وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ . حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخَزَاعِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَخِي الْمَاجِشُونَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ . كُلُّهُمَّ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ حَائِشَةَ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ . وَبَعْضُهُمْ أَتَمَّ حَدِيثًا لَهُ مِنْ بَعْضٍ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ ابْنِ أَخِي الْمَاجِشُونَ : قَالَتْ فَأَخَذَتْهُ فَجَعَلْتُهُ مِرْفَقَتَيْنِ . فَكَانَ يَرْتَفِقُ بِهِمَا فِي الْبَيْتِ .

٩٧ - (٢١٠٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ . ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى .

(١) (النمرقة) بضم النون والراء ، ويقال بكسرهما . ويقال بضم النون وفتح الراء . ثلاث لغات . ويقال نمرق ، بلا هاء . وهي وسادة صغيرة . وقيل هي مرفقة . وجمعها نمارق .
(٢) (ويقال لهم أخيو ما خلقتم) هو الذي يسميه الأصوليون أمر تعجيز . كقولهم تعالى : قل فأنوا بشر سور مثله .

حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) . جَمِيعًا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « الَّذِينَ يَصْنَعُونَ الصُّورَ يُمَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . يُقَالُ لَهُمْ : أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ » .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَادُ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ . كُلُّهُمُ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

٩٨ - (٢١٠٩) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي الضُّحَى ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُصَوَّرُونَ » وَلَمْ يَذْكُرِ الْأَشْجِيُّ : إِنَّ .

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي رِوَايَةِ يَحْيَى وَأَبِي كُرَيْبٍ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ « إِنَّ مِنْ أَشَدِّ أَهْلِ النَّارِ ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، عَذَابًا ، الْمُصَوَّرُونَ » وَحَدِيثُ سُفْيَانَ كَحَدِيثِ وَكَيْعٍ .

(...) وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صَبِيحٍ . قَالَ : كُنْتُ مَعَ مَسْرُوقٍ فِي بَيْتٍ فِيهِ تَمَائِيلُ مَرِيَمَ . فَقَالَ مَسْرُوقٌ : هَذَا تَمَائِيلُ كِسْرَى . فَقُلْتُ : لَا . هَذَا تَمَائِيلُ مَرِيَمَ . فَقَالَ مَسْرُوقٌ : أَمَا إِنِّي سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُصَوَّرُونَ » .

٩٩ - (٢١١٠) قَالَ مُسْلِمٌ : قَرَأْتُ عَلَى نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ الْجَهْضِيِّ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ . قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ . فَقَالَ : إِنِّي رَجُلٌ

أُصَوِّرُ هَذِهِ الصُّورَ . فَأَفْتَنِي فِيهَا . فَقَالَ لَهُ : اذْنُ مِنِّي . فَدَنَا مِنْهُ . ثُمَّ قَالَ : اذْنُ مِنِّي . فَدَنَا حَتَّى وَصَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ . قَالَ : أُنَبِّئُكَ بِمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ . يَجْمَلُ^(١) لَهُ ، بِكُلِّ صُورَةٍ صَوَّرَهَا ، نَفْسًا فَتَمُدُّهُ فِي جَهَنَّمَ » .
وَقَالَ : إِنْ كُنْتَ لَا بُدَّ فَأَعْلًا ، فَأَصْنِعِ الشَّجَرَ وَمَا لَا نَفْسَ لَهُ . فَأَقْرَبِهِ أَنْصَرُبُنُ عَلِيٌّ .

١٠٠ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ . فَجَمَلُ يَفْتِي وَلَا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . حَتَّى سَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ : إِنِّي رَجُلٌ أُصَوِّرُ هَذِهِ الصُّورَ . فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ : اذْنُهُ . فَدَنَا الرَّجُلُ . فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا كَلَّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . وَلَيْسَ بِنَافِخٍ » .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ الْبِسْمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . قَالَا : حَدَّثَنَا مَعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى ابْنَ عَبَّاسٍ . فَذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

١٠١ - (٢١١١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُمَيَّرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ . وَالْفَاظُ هُمْ مُتَقَارِبَةٌ . قَالُوا : حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ عُمَارَةَ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ . قَالَ : دَخَلْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي دَارِ مَرْوَانَ . فَرَأَيْتُ فِيهَا تَصَاوِيرَ . فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ خَلْقًا كَخَلْقِي ؟ فَلْيَخْلُقُوا ذُرَّةً . أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً . أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً^(٢) » .

(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ . قَالَ : دَخَلْتُ أَنَا

(يجمل) الفاعل هو الله تعالى . أضمر له لم به .

(٢) (فليخلقوا ذرة أو لخلقوا حبة أو لخلقوا شعيرة) معناه فليخلقوا ذرة فيها روح تنصرف بنفسها كهذه الذرة التي هي خلق الله تعالى . كذلك فليخلقوا حبة حنطة أو شعير ، أي فليخلقوا حبة فيها طعم تؤكل وترزع وتنبث . ويوجد فيها ما يوجد في حبة الحنطة والشعير ، ونحوها من الحب الذي يخلق الله تعالى . وهذا أمر تعجيز ، كما سبق .

وَأَبُو هُرَيْرَةَ دَارًا بُنِيَ بِالْمَدِينَةِ ، لِسَعِيدٍ أَوْ لِمَرْوَانَ . قَالَ : فَرَأَى مُصَوَّرًا يُصَوِّرُ فِي الدَّارِ . فَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . عَيْلِهِ . وَلَمْ يَدْكُرْ « أَوْ لِيَخْلُقُوا شَمِيرَةً » .

١٠٢ - (٢١١٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ ، عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ تَمَائِيلٌ أَوْ نِصَاوِيرٌ » .

باب كراهة الكلب والجرس في السفر (٢٧)

١٠٣ - (٢١١٣) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ ، فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا بِشْرٌ ، يَعْنِي ابْنَ مَفْضَلٍ . حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةُ رُفْقَةً فِيهَا كَلْبٌ وَلَا جَرَسٌ » .

(...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَزْدِيَّ) . كِلَاهُمَا عَنْ سُهَيْلٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

١٠٤ - (٢١١٤) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ ، عَنِ الْأَعْلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « الْجَرَسُ مَزَامِيرُ الشَّيْطَانِ » .

باب كراهة فلاة الوزر في رقة البعير (٢٨)

١٠٥ - (٢١١٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ عَبْدِ بْنِ تَمِيمٍ ؛ أَنَّ أَبَا بَشِيرٍ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ . قَالَ فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَسُولًا - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ : وَالنَّاسُ فِي مَبِيدِهِمْ -

« لَا يَتَقَنَّ فِي رَقَبَةٍ بِمِيرٍ فَلَاةٌ مِنْ وَرِّ، أَوْ فَلَاةٌ^(١)، إِلَّا قَطَمَتْ ». قَالَ مَالِكٌ: أَرَى ذَلِكَ مِنَ الْعَيْنِ^(٢).

(٢٩) باب النهي عن ضرب الحيوان في وجهه، ودرسه فيه

١٠٦ - (٢١١٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الضَّرْبِ فِي الْوَجْهِ ، وَعَنِ الرَّسْمِ^(٣) فِي الْوَجْهِ .

(...) وَحَدَّثَنِي هَرْمُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . ع . وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ بَكْرِ . كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . بِسْمِهِ .

١٠٧ - (٢١١٧) وَحَدَّثَنِي سَلْمَةُ بْنُ شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أُعَيْنٍ . حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ عَلَيْهِ حِمَارٌ قَدْ وُصِمَ فِي وَجْهِهِ . فَقَالَ « لَمَنْ اللَّهُ الَّذِي وَسَّمَهُ » .

١٠٨ - (٢١١٨) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيْسَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ زَيْدِ ابْنِ أَبِي حَبِيبٍ ؛ أَنَّ نَاعِمًا ، أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ، مَوْلَى أُمِّ سَلْمَةَ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : وَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِمَارًا مَوْسُومَ الْوَجْهِ فَأَنْكَرَ ذَلِكَ . قَالَ : فَوَاللَّهِ إِلَّا فِي أَفْصَى شَيْءٍ مِنَ الْوَجْهِ . فَأَمَرَ بِحِمَارِ لَهُ فَكُوِيَ فِي جَائِرَتَيْهِ^(٤) . فَهُوَ أَوْلُ مَنْ كُوِيَ الْجَائِعَتَيْنِ .

- (١) (فلادة من وتر أو فلادة) هكذا هو في جميع النسخ: فلادة من وتر أو فلادة . فلادة الثانية مرفوعة معطوفة على فلادة الأولى . ومعناه أن الراوي شك هل قال فلادة من وتر ، أو قال فلادة فقط ، ولم يقبدها بالوتر .
- (٢) (أرى ذلك من العين) أى أظن أن النهي يختص بمن فعل ذلك بسبب دفع ضرر العين . وأما من فعله لغير ذلك من زينة أو غيرها ، فلا بأس .
- (٣) (الرسْم) في القاموس: الواو والسين والميم أصل واحد يدل على إبر ومتمم . ووسمت الشيء وسما . أثرت فيه بسمة وقال أهل اللغة: الوسْمُ أثر كَيْفٍ . يقال بعير موسوم . وقد وسمه يسمه وسماوسمه ، واليسم الشيء الذي يوسم به .
- (٤) (جائعتيه) الجائعتان هما حرقا الورك الشرفان ، مما يلى الذب .

(٣٠) باب جواز رسم الجوارح غير الادمي في غير الوجه، ونحوه في نعم الزخرفة والحزيرة

١٠٩ - (٢١١٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَنَسٍ . قَالَ : لَمَّا وَلَدْتِ أُمَّ سُلَيْمٍ قَالَتْ لِي : يَا أَنَسُ ! انْظُرْ هَذَا الْغَلَامَ . فَلَا يُصَيِّنُ شَيْئًا حَتَّى تَنْدُو بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُحَنِّكُهُ . قَالَ فَمَدَدَتْ فَأِذَا هُوَ فِي الْحَائِطِ . وَعَلَيْهِ خِيصَةٌ ^(١) حَوْيِيَّةٌ ^(٢) . وَهُوَ يَسِمُ الظَّهْرَ ^(٣) الَّذِي قَدِمَ عَلَيْهِ فِي الْفَتْحِ .

١١٠ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا يُحَدِّثُ ؛ أَنَّ أُمَّهُ حِينَ وَلَدَتْ ، انْطَلَقُوا بِالصَّبِيِّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُحَنِّكُهُ . قَالَ : فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ فِي مَرْبَدٍ ^(١) يَسِمُ غَنَمًا . قَالَ شُعْبَةُ : وَأَكْثَرُ عَلَيَّ أَنَّهُ قَالَ : فِي آذَانِهَا .

١١١ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ . حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ زَيْدٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : دَخَلْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَرْبَدًا وَهُوَ يَسِمُ غَنَمًا . قَالَ : أَحْسِبُهُ قَالَ : فِي آذَانِهَا .

(...) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ وَيَحْيَى وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ . كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلُهُ .

١١٢ - (...) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : رَأَيْتُ فِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْيَسِمَ . وَهُوَ يَسِمُ إِبِلَ الصَّدَقَةِ .

(١) (خبيصة) كساء من صوف أو خز، ونحوها. مريع له أعلام.

(٢) (حوييية) قال ابن الأثير في النهاية: هكذا جاء في بعض نسخ مسلم. والشهور المحفوظة. خبيصة جويية، أي سوداء. وأما حوييية فلا أعرفها. وطالما بحثت عنها فلم أفت لها على معنى. وقال القاضي: الجويية منسوبة إلى بني الجون، قبيلة من الأزد. أو إلى لونها من السواد أو البياض أو الحمرة. لأن العرب تسمى كل لون من هذه جويًا.

(٣) (الظهر) المراد به الإبل. سميت بذلك لأنها تحمل الأثقال على ظهورها.

(٤) (مربد) هو الموضع الذي تجس في الإبل، وهو مثل الحظيرة للغنم. فأطلق عليها اسم المربد مجازًا لقاربتها. ويحتمل أنه على ظاهره. وأنه أدخل الغنم إلى مربد الإبل ليسمها فيه.

باب كراهة الفرع

١١٣ - (٢١٢٠) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنِي يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ نَافِعٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْفَرْعِ ^(١) . قَالَ قُلْتُ لِنَافِعٍ : وَمَا الْفَرْعُ ؟ قَالَ : يُحْلَقُ بَعْضُ رَأْسِ الصَّبِيِّ وَيُتْرَكُ بَعْضُهُ .

 (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُثَمِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَجَعَلَ التَّفْسِيرَ ، فِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ ، مِنْ قَوْلِ عُبَيْدِ اللَّهِ .

 (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُثْمَانَ النُّعْمَانِيُّ . حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ نَافِعٍ . ح وَحَدَّثَنِي أُمِّيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ . حَدَّثَنَا زَيْدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ) . حَدَّثَنَا رَوْحٌ عَنْ عُمَرَ بْنِ نَافِعٍ . بِإِسْنَادِ عُبَيْدِ اللَّهِ . مِثْلُهُ . وَالْحَقُّ التَّفْسِيرُ فِي الْحَدِيثِ .

 (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَيُّوبَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّرَّاجِ . كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِذَلِكَ .

(٣٢) باب النهي عن الجلوس في الطرفات، وإعطاء الطرفين منه

١١٤ - (٢١٢١) حَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ فِي الطَّرْفَاتِ » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِمَالَتَا بَدْنٍ مِنْ مَجَالِسِنَا . تَنَحَّضَتْ فِيهَا . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « فَإِذَا أَيْدِيكُمْ إِلَّا الْمَجْلِسَ ، فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ » قَالُوا : وَمَا حَقُّهُ ؟ قَالَ « غَضُّ الْبَصَرِ ، وَكَفُّ الْأَذَى ، وَرَدُّ السَّلَامِ ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ » .

(١) (الفرع) حلق بعض الرأس مطلقا . وهو الأسح . ومنهم من قال : هو حلق مواضع متفرقة منه . الصحيح الأول لأنه تفسير الراوي ، وهو غير مخالف للظاهر .

(...) وحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَدَنِيُّ . ع وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ . أَخْبَرَنَا هِشَامُ (يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ) . كِلَاهُمَا عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

(٣٣) باب تحريم فعل الواصلة والمنوصلة ، والواشمة والمنوشمة ، والناصمة والتمصمة ،

والتفلمات ، والغبرات غلب الله

١١٥ - (٢١٢٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الشُّذْرِي ، عَنْ أَسْمَاءِ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ . قَالَتْ : جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ لِي ابْنَةَ عُرَيْسًا^(١) . أَصَابَتْهَا حَصْبَةٌ^(٢) فَتَمَرَّقَ^(٣) شَعْرُهَا . أَفَأَصِلُهُ ؟ فَقَالَ « لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ^(٤) وَالْمُسْتَوْصِلَةَ^(٥) » .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو وَعْبَةَ . ع وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . ع وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ . أَخْبَرَنَا اسْوَدُّ بْنُ طَامِرٍ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ . كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ . غَيْرَ أَنَّ وَكَيْعًا وَشُعْبَةَ فِي حَدِيثِهِمَا : فَتَمَرَّقَ شَعْرُهَا .

١١٦ - (...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا حَبَّانٌ . حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ . حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ أُمِّهِ ، عَنْ أَسْمَاءِ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ؛ أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ . فَقَالَتْ : إِنِّي زَوَّجْتُ ابْنَتِي . فَتَمَرَّقَ شَعْرُ رَأْسِهَا . وَزَوَّجْتُهَا بِسِتْحَنِهَا^(٦) . أَفَأَصِلُ ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَتَمَرَّقَ شَعْرُهَا .

(١) (عريسا) تصغير عروس . وهو يقع على المرأة والرجل عند الدخول بها .

(٢) (أُحْصَبَةُ) ويقال : حَصِبَةٌ وَحَصْبَةٌ . مرض معد . يُخْرِجُ بثورًا فِي الْجِلْدِ وَيَسَبِّحُ عَمَى وَبِحَقِّهِ فِي الصَّوْتِ غَالِبًا ،

وَأَكْثَرُهُ سَلِيمُ الْعَاقِبَةِ .

(٣) (تَمَرَّقَ) هو بمعنى تَسَاقَطَ وَتَمَرَّقَ .

(٤) (الواصلة) هي التي تصل شعر المرأة بشعر آخر .

(٥) (المستوصلة) هي التي تطلب أن يفعل بها ذلك ، ويقال لها : موصولة .

(٦) (يستحسنها) من الاستحسان . أي يستحسنها فلا يبصر عنها وتطلب تعجيلها إليه .

١١٧ - (٢١٢٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ .
ع وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ
مُرَّةَ . قَالَ : سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ مُسْلِمٍ يُحَدِّثُ عَنْ صَمِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ ، عَنْ حَائِشَةَ ؛ أَنَّ جَارِيَةً مِنَ الْأَنْصَارِ
تَزَوَّجَتْ . وَأَنَّهَا مَرِضَتْ فَتَمَرَّطَ شَعْرُهَا . فَأَرَادُوا أَنْ يَصْلُوهُ . فَسَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ ؟
فَلَمَنَ الْوَالِصَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ .

١١٨ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَافِعٍ . أَخْبَرَنِي
الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنِ يَتَّاقَ عَنْ صَمِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ ، عَنْ حَائِشَةَ ؛ أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ زَوَّجَتْ ابْنَةَ لَهَا .
فَأَشْتَكَتْ فَتَسَاقَطَ شَعْرُهَا . فَأَنْتِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَتْ : إِنَّ زَوْجَهَا يُرِيدُهَا . أَفَأَصِلُ شَعْرَهَا ؟ فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَمِنَ الْوَالِصَاتِ » .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَافِعٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ،
وَقَالَ « لَمِنَ الْمُوَصِّلَاتِ » .

١١٩ - (٢١٢٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُخَيْمِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ع وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ
ابْنُ الْمُثَنَّى (وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ) قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ . أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمِنَ الْوَالِصَةِ وَالْمُسْتَوْصِلَةِ وَالْوَالِشِمَةِ (١) وَالْمُسْتَوْشِمَةِ .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيْعٍ . حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْفَضْلِ . حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ
عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

(١) (الواشمة) فاعلة الوشم. وهي أن تترزيرة أو مسلة أو نحوها في ظهر الكف أو المصم أو الشفة أو غير ذلك من
بدن المرأة حتى يسيل الدم. ثم تمسح بذلك الوضع بالكحل أو النورة فيخضر. وقد يفعل ذلك بدارات وقوش. وقد تذكره
وقد تقله. وفاعلة هذا واشمة، والفعال بها موشومة. فان طلبت فعل ذلك فهي موشومة.

١٢٠ - (٢١٢٥) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لِإِسْحَاقَ). أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: لَمَنْ اللَّهُ الْوَأَشْيَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ، وَالنَّامِصَاتِ^(١) وَالْمُتَمَنِّصَاتِ، وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ^(٢) الْمُعْمِرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ. قَالَ فَبَلَغَ ذَلِكَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي أَسَدٍ. يُقَالُ لَهَا: أُمُّ يَمُوقَبَ. وَكَانَتْ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ. فَأَتَتْهُ فَقَالَتْ: مَا حَدِيثُ بَلَّغْنِي عَنْكَ؛ أَنْكَ لَعْنَتِ الْوَأَشْيَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ وَالْمُتَمَنِّصَاتِ وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ الْمُعْمِرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَمَا لِي لَا أَلْمَنُ مِنْ لَمَنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ وَهُوَ فِي كِتَابِ اللَّهِ. فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ: لَقَدْ قَرَأْتُ مَا بَيْنَ لَوْحَيْ الْمُصْحَفِ فَمَا وَجَدْتُهُ فَقَالَ: لَيْتَ كُنْتُ قَرَأْتِيهِ لَقَدْ وَجَدْتِيهِ. قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا [٥٩/المائدة/٧]. فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ: فَإِنِّي أَرَى شَيْئًا مِنْ هَذَا عَلَى امْرَأَتِكَ الْآنَ. قَالَ: أَذْهَبِي فَأَنْظِرِي. قَالَ فَدَخَلَتْ عَلَى امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ فَلَمَّ تَرَ شَيْئًا. فَجَاءَتْ إِلَيْهِ فَقَالَتْ: مَا رَأَيْتُ شَيْئًا. فَقَالَ: أَمَا لَوْ كَانَ ذَلِكَ، لَمْ يُجَامِعْهَا^(٣).

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (وَهُوَ ابْنُ مَهْدِيٍّ). حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ. حَدَّثَنَا مُفَضَّلٌ (وَهُوَ ابْنُ مَهْلَهْلِ). كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، بِمَعْنَى حَدِيثِ جَرِيرٍ. غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ: الْوَأَشْيَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ. وَفِي حَدِيثِ مُفَضَّلٍ: الْوَأَشْيَاتِ وَالْمَوْشُومَاتِ.

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ.

- (١) (النامصات) النامصة هي التي تزيل الشعر من الوجه، والتمنصة هي التي تطلب فعل ذلك بها.
- (٢) (المتفلجات للحسن) المراد مفلجات الأسنان. بأن تبرد ما بين أسنانها، الثنايا والرابعيات. وهو من الفلج. وهي فرجة بين الثنايا والرابعيات وتفعل ذلك المجوز ومن قاربها في السن إظهارا للصفير وحسن الأسنان. لأن هذه الفرجة اللطيفة بين الأسنان تكون للبنات الصغار. فإذا عجزت المرأة كبرت سنها وتوحشت، فتبردها بالبرد لتصير لطيفة حسنة المنظر وتوهم كونها صغيرة. ويقال له أيضا الوشر.
- (٣) (لم يجامعها) قال جواهر اللامع: معناه لم نصحبها، ولم نجتمع نحن وهي. بل كنا نطلقها ونفارقها.

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، الْحَدِيثَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . مُجَرَّدًا عَنْ سَائِرِ الْقِصَّةِ . مِنْ ذِكْرِ
أُمِّ يَعْقُوبَ .

(...) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ^(١) بْنُ فَرُوحٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ (يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ) . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ ،
عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ .

١٢١ -- (٢١٢٦) وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ .
أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : زَجَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَصِلَ
الْمَرْأَةُ بِرَأْسِهَا شَيْئًا .

١٢٢ - (٢١٢٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ ، حَامِ حِجِّ ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ ، وَتَنَاولَ قِصَّةً^(٢)
مِنْ شَعْرٍ كَانَتْ فِي يَدِ حَرَسِيِّ^(٣) . يَقُولُ : يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ ! أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَنْهَى عَنِ مِثْلِ هَذِهِ . وَيَقُولُ « إِنَّمَا هَلَكَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ اتَّخَذَ هَذِهِ لِسَاوَهُمْ » .

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . ح وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ .
أَخْبَرَنِي يُونُسُ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُهِيدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ .
يُمِثِّلُ حَدِيثَ مَالِكٍ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ « إِنَّمَا عَذَّبَ بَنُو إِسْرَائِيلَ » .

(١) (وحدَّثنا شيبان... الخ) هذا الإسناد مما استدركه الدارقطني على مسلم . وقال : الصحيح عن الأعمش إرساله .
قال : ولم يسنده عنه غير جرير . وخالفه أبو معاوية وغيره . فرووه عن الأعمش عن إبراهيم مرسلًا . قال : والمتن صحيح
من رواية منصور عن إبراهيم .
(٢) (قصة) قال الأصبغ وغيره : هي شعر مقدم الرأس القبل على الجبهة . وقيل : شعر الناصية .
(٣) (حرسى) كالشرطى ، وهو غلام الأمير .

١٢٣ - (...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا غندر عن شعبة . ح وحدثنا ابن المثنى وابن بشار . قالوا : حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبه عن عمرو بن مرة ، عن سعيد بن المسيب . قال : قدم معاوية المدينة فخطبنا وأخرج كبة^(١) . ومن شعر . فقال : ما كنت أرى أن أحدا يفعله إلا اليهود . إن رسول الله ﷺ بلغه فسماه الزور .

١٢٤ - (...) وحدثني أبو عسان السلمي ومحمد بن المثنى . قالوا : أخبرنا معاذ (وهو ابن هشام) . حدثني أبي عن قتادة ، عن سعيد بن المسيب : أن معاوية قال ذات يوم : إنكم قد أخذتم زى سوء . وإن نبي الله ﷺ نهى عن الزور . قال : وجاء رجل بمصاعلي رأسها خرقه . قال معاوية : ألا وهذا الزور . قال قتادة : يعني ما يكتر به النساء أشمارهن من الخرق .

باب النساء اللباسات العاريات المائتات المبهوت

١٢٥ - (٢١٢٨) حدثني زهير بن حرب . حدثنا جرير عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة . قال : قال رسول الله ﷺ « صِنْفَانِ^(٢) مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا . قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَّاطُ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ . وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ^(٣) ، مُمِيلَاتٌ^(٤) مَا ثَلَاثٌ^(٥) ، وَرُؤُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ^(٦) الْمَائِلَةِ ، لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ ، وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا . وَإِنْ رِيحَهَا لِيُوجِدْنَ كَذَا وَكَذَا » .

- (١) كبة) هي شعر مكفوف بعضه على بعض .
- (٢) صنفان... الخ) هذا الحديث من معجزات النبوة . فقد وقع هذان الصنفان وهما موجودان . وفيه ذم هذين الصنفين .
- (٣) كاسيات عاريات) قيل : معناه تستر بعض بدنهن وتكشف بعضه إظهارا للجملها ونحوه . وقيل : معناه تلبس ثوبا رقيقا يصف لون بدنهن .
- (٤) مميلات) قيل يملن غيرهن الميل . وقيل : مميلات لأكتافهن .
- (٥) مائلات) أى عشيبي متبخرات . وقيل : مائلات عشيبي المشية المائلة وهي مشية البنايا . ومميلات عشيبي غيرهن تلك المشية .
- (٦) البخت) قال في اللسان : البخت والبختية دخيل في العربية . أعجمي معرب . وهي الإبل الخراسانية . تُفَنِّجُ من بين عذبية وفالج ، (والفالج : البعير ذوالسنامين . وهو الذي بين البختي والعربي . سمى بذلك لأن سنامه نصفان) . الواحد بختي . جل بختي وناقاة بختية . ومعنى رؤوسهن كأسنمة البخت ، أى يكبرنها ويهظمها بلف حمامة أو عصاة أو نحوها .

(٣٥) باب النهي عن الزور في اللباس وغيره، والتسبع بما لم يبط

١٢٦ - (٢١٢٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُخْمِرٍ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَعَبْدَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَقُولُ : إِنَّ زَوْجِي أُعْطَانِي مَا لَمْ يُعْطِنِي ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْمُنْتَسَبُ بِمَا لَمْ يُعْطَ ، كَلَابِيسِ تَوْبَى زُورٍ » .

١٢٧ - (٢١٣٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُخْمِرٍ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ فَاطِمَةَ ، عَنْ أَسْمَاءَ : جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ : إِنَّ لِي ضَرَّةً . فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ أَنْ أُتَسَبَّعَ مِنْ مَالِ زَوْجِي بِمَا لَمْ يُعْطِنِي ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْمُنْتَسَبُ بِمَا لَمْ يُعْطَ ، كَلَابِيسِ تَوْبَى زُورٍ » .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٣٨ - كتاب الآداب

(١) باب النهي عن التكني بأبي القاسم ، وبيانه ما ينسب من الأسماء

١ - (٢١٣١) حدثني أبو كريب، محمد بن الملاء وابن أبي عمير (قال أبو كريب: أخبرنا . وقال ابن أبي عمير: حدثنا) واللفظ له ، قال: حدثنا مروان (بمثنان الفزاري) عن محمد ، عن أنس . قال: نادى رجل رجلاً بالقبیح : يا أبا القاسم ! فالتفت إليه رسول الله ﷺ . فقال: يا رسول الله! إنني لم أعنك . إنما دعوت فلاناً . فقال رسول الله ﷺ « تسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي » .

٢ - (٢١٣٢) حدثني إبراهيم بن زياد (وهو الملقب بسبلان) . أخبرنا عباد بن عباد عن عبيد الله ابن عمر وأخيه عبد الله . سمعه منهما سنة أربع وأربعين ومائة . يحدثان عن نافع ، عن ابن عمر . قال: قال رسول الله ﷺ « إن أحب أسمائكم إلى الله عبد الله وعبد الرحمن » .

٣ - (٢١٣٣) حدثنا عثمان بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم (قال عثمان: حدثنا . وقال إسحاق: أخبرنا) جرير عن منصور ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن جابر بن عبد الله . قال: ولد لرجل منا غلام . فسماه محمداً . فقال له قومه: لا ندعك تسمى باسم رسول الله ﷺ . فانطلق بابنه حاملاً على ظهره . فأتى به النبي ﷺ . فقال: يا رسول الله! ولد لي غلام . فسميته محمداً . فقال لي قومي: لا ندعك تسمى باسم رسول الله ﷺ . فقال رسول الله ﷺ « تسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي . فإنما أنا قاسم . أقسم بينكم » .

٤ - (...) حَدَّثَنَا هُنَادُ بْنُ السَّرِيِّ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ حُصَيْنٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : وَوُلِدَ لِرَجُلٍ مِنَّا غُلَامٌ : فَسَمَّاهُ مُحَمَّدًا . فَقُلْنَا : لَا نَكْنِيكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، حَتَّى تَسْتَأْمِرَهُ . قَالَ فَأَنَاهُ . فَقَالَ : إِنَّهُ وَوُلِدَ لِي غُلَامٌ فَسَمَّيْتُهُ رَسُولَ اللَّهِ . وَإِنْ قَوِي أَبُوَا أَنْ يَكُونِي بِهِ . حَتَّى اسْتَأْذِنَ النَّبِيُّ ﷺ . فَقَالَ « سَمُّوا بِاسْمِي . وَلَا تَكُونُوا بِكُنْيَتِي . فَإِنَّمَا بُعِثْتُ قَاسِمًا . أَنَسِمُ بِئِنَّكُمْ . »

(...) حَدَّثَنَا رِفَاعَةُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْوَاسِطِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ (بِعْنِي الطَّحَّانُ) عَنْ حُصَيْنٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يَذْكُرْ « فَإِنَّمَا بُعِثْتُ قَاسِمًا . أَنَسِمُ بِئِنَّكُمْ . »

٥ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ . ع وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « نَسَمُوا بِاسْمِي وَلَا تَكُونُوا بِكُنْيَتِي . فَإِنِّي أَنَا أَبُو الْقَاسِمِ . أَنَسِمُ بِئِنَّكُمْ . » وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ « وَلَا تَكُونُوا . »

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ « إِنَّمَا جُعِلْتُ قَاسِمًا أَنَسِمُ بِئِنَّكُمْ . »

٦ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . سَمِعْتُ قَتَادَةَ عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ وَوُلِدَ لَهُ غُلَامٌ . فَأَرَادَ أَنْ يُسَمِّيَهُ مُحَمَّدًا . فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ . فَقَالَ « أَحْسَنْتَ الْأَنْصَارُ . سَمُّوا بِاسْمِي وَلَا تَكُونُوا بِكُنْيَتِي . »

٧ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ مَنْصُورٍ . ع وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ (بِعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) . ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى .

حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ حُصَيْنٍ . ح وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ . أَخْبَرَ نَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَمْفَرٍ) . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ . كُلُّهُمُ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْظَلِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . قَالَا : أَخْبَرَ نَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ وَمَنْصُورٍ وَسُلَيْمَانَ وَحُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ . قَالُوا : سَمِعْنَا سَالِمَ بْنَ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بَنَحُو حَدِيثَ مَنْ ذَكَرْنَا حَدِيثَهُمْ مِنْ قَبْلُ . وَفِي حَدِيثِ النَّضْرِ عَنْ شُعْبَةَ ، قَالَ : وَزَادَ فِيهِ حُصَيْنٌ وَسُلَيْمَانُ . قَالَ حُصَيْنٌ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّمَا بُعِثْتُ قَاسِمًا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ » . وَقَالَ سُلَيْمَانُ « فَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ » .

(٠) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ قَالَ عَمْرُو : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْكَدِرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : وَوُلِدَ لِرَجُلٍ مِّنَا غُلَامٌ . فَسَمَّاهُ الْقَاسِمَ . فَقُلْنَا : لَأَنكَرِيكَ أَبَا الْقَاسِمِ . وَلَا نُنْعِمُكَ عَيْنًا^(١) . فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ . فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ . فَقَالَ « أَسْمِ ابْنَكَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ » .

(...) وَحَدَّثَنِي أَمِيَّةُ بْنُ إِسْطَاطٍ . حَدَّثَنَا زَيْدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ) . ح وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ) . كِلَاهُمَا عَنْ رَوْحِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرٍ . بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ . غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ : وَلَا نُنْعِمُكَ عَيْنًا .

٨ - (٢١٣٤) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ مُنِيرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ « نَسَّوْا بِاسْمِي وَلَا تَكْنُؤُوا بِكُنْيَتِي » قَالَ عَمْرُو : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَلَمْ يَقُلْ : سَمِعْتُ .

(١) (ولا ننعملك عينا) قال القسطلاني: أي لا نكرمك ولا نقر عينك بذلك .

٩ - (٢١٣٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعِيُّ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنَزِيُّ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ مُنِيرٍ). قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَاثِلٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ. قَالَ: لَمَّا قَدِمْتُ نَجْرَانَ سَأَلُونِي. فَقَالُوا: إِنَّا نَسْمَعُ تَقْرُونَ: يَا أُخْتَ هَرُونَ. وَمُوسَى قَبْلَ عَيْسَى بِكَذَا وَكَذَا. فَلَمَّا قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ. فَقَالَ: «إِنَّهُمْ كَانُوا يُسْمَوْنَ بِأَنْبِيَائِهِمْ وَ الصَّالِحِينَ قَبْلَهُمْ».

**

(٢) باب كراهة التسمية بالأسماء الفجيرة، وبنافع ونحوه

١٠ - (٢١٣٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ ابْنِ سُلَيْمَانَ عَنِ الزُّكَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ. وَقَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ. قَالَ: سَمِعْتُ الزُّكَيْنَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ) قَالَ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُسَمِّيَ رَقِيقَنَا بِأَرْبَعَةِ أَسْمَاءَ: أَفْلَحَ، وَرَبَّاحٍ، وَبَسَارٍ، وَنَافِعٍ.

١١ - (...) وَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الزُّكَيْنِ بْنِ الرَّيِّعِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا نَسْمَعُ غُلَامَكَ رَبَّاحًا، وَلَا بَسَارًا، وَلَا أَفْلَحَ، وَلَا نَافِعًا».

١٢ - (٢١٣٧) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ. حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ. حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ هِلَالِ ابْنِ يَسَافٍ، عَنْ رِيَّعِ بْنِ عُمَيْلَةَ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَحَبُّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ أَرْبَعٌ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ. لَا يَضُرُّكَ بِأَيِّنٍ بَدَأَتْ. وَلَا تُسَمِّيَنَّ غُلَامَكَ بَسَارًا، وَلَا رَبَّاحًا، وَلَا نَجِيحًا، وَلَا أَفْلَحَ، فَإِنَّكَ تَقُولُ: أُمُّهُ هُوَ؟ فَلَا يَكُونُ قِيْقُولُ: لَا».

إِنَّمَا هُنَّ أَرْبَعٌ^(١) . فَلَا تَزِيدَنَّ عَلَيَّ^(٢) .

(..) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنِي جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنِي أُمَيَّةُ بْنُ إِسْطَامٍ . حَدَّثَنَا زَيْدُ ابْنُ زُرَيْجٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ (وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ) . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَمْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . كُلُّهُمُ عَنْ مَنْصُورٍ ، بِإِسْنَادِ زُهَيْرٍ . فَأَمَّا حَدِيثُ جَرِيرٍ وَرَوْحٍ ، فَكَمِثِلِ حَدِيثِ زُهَيْرٍ بِقِصَّتِهِ . وَأَمَّا حَدِيثُ شُعْبَةَ فَلَيْسَ فِيهِ إِلَّا ذِكْرُ تَسْمِيَةِ الْعُلَامِ . وَلَمْ يَذْكُرِ الْكَلَامَ الْأَرْبَعَ .

١٣ - (٢١٣٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ . حَدَّثَنَا رَوْحٌ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَنْهَى عَنْ أَنْ يُسْمَى بِبَيْعَلَى ، وَبِرَكَّةَ ، وَبِأَفْلَحَ ، وَبِإِسَارٍ ، وَبِنَافِعٍ . وَبِنَحْوِ ذَلِكَ . ثُمَّ رَأَيْتُهُ سَكَتَ بَعْدُ عَنْهَا . فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا . ثُمَّ قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَنْهَ عَنْ ذَلِكَ . ثُمَّ أَرَادَ عُمَرُ أَنْ يَنْهَى عَنْ ذَلِكَ . ثُمَّ تَرَكَهُ .

(٣) باب استحباب تغيير الاسم الفصيح إلى مسن ، وتغيير اسم برة إلى زينب وموبرة ونحوهما

١٤ - (٢١٣٩) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَيَّرَ اسْمَ عَاصِيَةَ ، وَقَالَ « أَنْتِ حَمِيلَةُ » . قَالَ أَحْمَدُ - مَكَانَ أَخْبَرَنِي - عَنْ .

- (١) (إنما هن أربع) هو قول الراوى . ليس من الحديث .
 (٢) (فلا تزيدن علي) معناه : الذى سمعته أربع كلمات . وكذا رويتها لكم . فلا تزيدوا علي في الرواية ، ولا تنقلوا عنى غير الأربع .

١٥- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عُمَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ ابْنَةَ لِعُمَرَ كَانَتْ يُقَالُ لَهَا عَاصِيَةَ . فَسَمَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَمِيلَةَ .

١٦- (٢١٤٠) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِعَمْرُو) . قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : كَانَتْ جُوَيْرِيَةَ اسْمَهَا بَرَّةٌ . فَحَوَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اسْمَهَا جُوَيْرِيَةَ . وَكَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُقَالَ : خَرَجَ مِنْ عِنْدِ بَرَّةٍ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي عُمَرَ عَنْ كُرَيْبٍ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ .

١٧- (٢١٤١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ . سَمِعْتُ أَبَا رَافِعٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَ حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ زَيْنَبَ كَانَتْ اسْمَهَا بَرَّةٌ . فَقِيلَ : تَرَكَى نَفْسَهَا . فَسَمَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْنَبَ . وَ لَفْظُ الْحَدِيثِ لَهُوَالَاءِ دُونَ ابْنِ بَشَّارٍ . وَقَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ .

١٨- (٢١٤٢) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . ح وَ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ . حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ . حَدَّثَنِي زَيْنَبُ بِنْتُ أُمِّ سَلَمَةَ . قَالَتْ : كَانَ اسْمِي بَرَّةً . فَسَمَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْنَبَ . قَالَتْ : وَ دَخَلَتْ عَلَيْهِ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ ، وَ اسْمُهَا بَرَّةٌ . فَسَمَّاهَا زَيْنَبَ .

١٩- (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ . حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ،

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ . قَالَ : سَمَّيْتُ ابْنَتِي بَرَّةَ . فَقَالَتْ لِي زَيْنَبُ بِنْتُ أَبِي سَلَمَةَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ هَذَا الْإِسْمِ . وَسَمَّيْتُ بَرَّةَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَرْكُوا أَنْفُسَكُمْ ، اللَّهُ أَعْلَمُ بِأَهْلِ الْبَرِّ مِنْكُمْ » فَقَالُوا : بِمَ نُسَمِّيهَا ؟ قَالَ « سَمُّوَهَا زَيْنَبَ » .

(٤) باب تحريم التسمية بملك الأملاك ، وملك الملوك

٢٠ - (٢١٤٣) . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَاللَّفْظُ لِأَحْمَدَ - (قَالَ الْأَشْعَثِيُّ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخِرَانِ : حَدَّثَنَا) سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِنَّ أَخْنَعَ ^(١) اسْمٌ عِنْدَ اللَّهِ رَجُلٌ لَسَمَى مَلِكَ الْأَمْلاَكِ » زَادَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي رِوَايَتِهِ « لَا مَالِكَ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ » .
قَالَ الْأَشْعَثِيُّ : قَالَ سُفْيَانُ : مِثْلُ شَاهَانَ شَاءَ .

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : سَأَلْتُ أَبَا عَمْرٍو عَنْ أَخْنَعٍ ؟ فَقَالَ : أَوْضَعَ .

٢١ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَعْظَى رَجُلٍ عَلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَأَخْبَثُهُ وَأَغْيِظُهُ عَلَيْهِ ، رَجُلٌ كَانَ يُسَمِّي مَلِكَ الْأَمْلاَكِ . لَا مَالِكَ إِلَّا اللَّهُ » .

(١) (أخنع) قيل أخنع بمعنى أجز . يقال : خنع الرجل إلى المرأة ، والمرأة إليه ، أى دعاها إلى الفجور .

(٥) باب استحباب تحنيك المولود عند ولادته وصحة إلى صالح بحنكته، وهو أن نسيبه يوم ولادته،

واستحباب التسمية بعد الله وإبراهيم وسائر أسماء الأنبياء عليهم السلام

٢٢ - (٢١٤٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَّانِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : ذَهَبْتُ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ وُلِدَ . وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي عِبَاءَةٍ يَهْنَأُ^(١) بِمِيرَا لَهٗ . فَقَالَ « هَلْ مَعَكَ تَمْرٌ ؟ » فَقُلْتُ : نَعَمْ . فَأَنَاوَلْتُهُ تَمْرَاتٍ . فَأَلْقَاهُنَّ فِي فِيهِ . فَلَا كَهْنَ^(٢) . ثُمَّ قَفَرَ فَآ^(٣) الصَّيِّ فَمَجَّهُ^(٤) فِي فِيهِ . فَجَعَلَ الصَّيِّ يُتَلَمَّظُهُ^(٥) . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « حُبُّ الْأَنْصَارِ التَّمْرُ^(٦) » وَسَمَّاهُ عَبْدَ اللَّهِ .

٢٣ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هُرَيْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ

(١) (حنك) اتفق العلماء على استحباب تحنيك المولود عند ولادته بتمر . فإن تعذر، فما في معناه أو قريب منه من الحلو . فيمضغ الحنك النمرة حتى تصير مائة بحيث يتبلع . ثم يفتح فم المولود ويضعها فيه ، ليدخل شيء منها جوفه . ويستحب أن يكون الحنك من الصالحين ومن يتبرك به ، رجلا كان أو امرأة . فإن لم يكن حاضرا عند المولود حمل إليه .

(٢) (يهنأ) أى يطليه بالقطران ، وهو الهناء . يقال : هنأت البعير أهنؤه .

(٣) (فلا كهن) قال أهل اللغة : اللوك مختص بمضغ الشيء الصلب .

(٤) (قفر فاه) أى فتحه .

(٥) (فمجه) أى طرحه .

(٦) (يتلمظ) أى يحرك لسانه ليتبع ما في فيه من آثار التمر . والتلمظ والتلمظ فعل ذلك بالأسان . يقصد به فاعله

تغذية الفم من بقايا الطعام . وكذلك ما على الشفتين . وأكثر ما يفعل ذلك في شيء يستطيعه . ويقال : تلمظ يتلمظ تلمظا . وللمظ يلمظ تلمظا . ويقال لذلك الشيء الباقي : تلمظا .

(٧) (حب الأنصار التمر) روى بضم الحاء وكسرها . فالكسر بمعنى المحبوب . كالتدريج بمعنى المذبح . وعلى هذا

فالباء مرفوعة . أى محبوب الأنصار التمر . أما من ضم الحاء فهو مصدر . وفي الباء على هذا وجهان : النصب، وهو الأشهر، والرفع . فمن نصب فتقديره : انظروا حب الأنصار التمر . فينصب التمر أيضا . ومن رفع قال هو مبتدأ حذف خبره ، أى حب الأنصار التمر لازم ، أو هكذا ، أو مادة من صفرهم .

ابن سيرين، عن أنس بن مالك. قال: كان ابن لآبي طلحة يشتكي. فخرج أبو طلحة. فقبض الصبي. فلما رجع أبو طلحة قال: ما فعل ابني؟ قالت أم سليم: هو أسكن بما كان^(١). فقربت إليه النساء فتمشي. ثم أصاب منها. فلما فرغ قالت: واروا الصبي^(٢). فلما أصبح أبو طلحة أتى رسول الله ﷺ فأخبره. فقال: «أعرستم اللبلة^(٣)؟» قال: نعم. قال: «اللهم! بارك لهما» فولدت غلاما. فقال لي أبو طلحة: اجله حتى أتني به النبي ﷺ. فأتى به النبي ﷺ. وبعثت معه تمرات. فأخذه النبي ﷺ فقال: «أممه شىء؟» قالوا: نعم. تمرات. فأخذه النبي ﷺ فمضعها. ثم أخذها من فيه. فجعلها في في الصبي. ثم حنكه، وسماه عبد الله.

(...) حدثنا محمد بن بشر. حدثنا حماد بن مسعدة. حدثنا ابن عون عن محمد، عن أنس، بهذه القصة، نحو حديث يزيد.

٢٤ - (٢١٤٥) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبه وعبد الله بن براء الأشعري وأبو كريب. قالوا: حدثنا أبو أسامة عن يزيد، عن أبي بردة، عن أبي موسى قال: ولد لي غلام. فأنتت به النبي ﷺ. فسماه إبراهيم، وحنكه بتمر.

٢٥ - (٢١٤٦) حدثنا الحكم بن موسى، أبو صالح. حدثنا شعيب (يعني ابن إسحق). أخبرني هشام بن عروة. حدثني عروة بن الزبير وقاطمة بنت المنذر بن الزبير؛ أنهما قالا: خرجت أسماء بنت أبي بكر، حين هاجرت، وهي حبلية بمبد الله بن الزبير. فقدمت قباء. فنفست بمبد الله

(١) (هو أسكن مما كان) هنا من استعمال الماريض عند الحاجة. وهو كلام فصيح. مع أن المفهوم منه أنه قد هان مرضه وسهل، وهو في الحياة.

(٢) (واروا الصبي) أمر من الواراة، وهو الإخفاء، أي ادفنوه.

(٣) (أعرستم اللبلة) هو كناية عن الجماع. قال الأصمعي والجمهور: يقال: أعرس الرجل إذا دخل بامرأته.

قالوا: ولا يقال فيه: عرس. وأراد هنا الرط.

بِقُبَاءٍ . ثُمَّ خَرَجَتْ حِينَ تَقَسَّتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيُحَنِّكَهُ . فَأَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا فَوَضَعَهُ فِي حَجْرِهِ . ثُمَّ دَعَا بِتَمْرَةٍ . قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ : فَمَكَّنْنَا سَاعَةً نَلْتَمِسُهَا قَبْلَ أَنْ نَجِدَهَا . فَمَضَمْنَا . ثُمَّ بَصَمَهَا فِي فِيهِ . فَإِنَّ أَوَّلَ شَيْءٍ دَخَلَ بَطْنَهُ لَرِيْقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ قَالَتْ أَسْمَاءُ : ثُمَّ مَسَحَهُ وَصَلَّى عَلَيْهِ وَسَمَّاهُ عَبْدَ اللَّهِ . ثُمَّ جَاءَ ، وَهُوَ ابْنُ سَبْعِ سِنِينَ أَوْ ثَمَانٍ ، لِيَتَابِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . وَأَمَرَهُ بِذَلِكَ الزُّبَيْرُ . فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَاهُ مُقْبِلًا إِلَيْهِ . ثُمَّ بَايَعَهُ .

٢٦ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَسْمَاءَ ؛ أَنَّهَا حَمَلَتْ ، يَعْبُدُ اللَّهُ بْنِ الزُّبَيْرِ ، بِمَكَّةَ . قَالَتْ : فَخَرَجْتُ وَأَنَا مُمِيمٌ^(١) . فَأَتَيْتُ الْمَدِينَةَ . فَزَلْتُ بِقُبَاءٍ . فَوَلَدَتْهُ بِقُبَاءٍ . ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَوَضَعَهُ فِي حَجْرِهِ . ثُمَّ دَعَا بِتَمْرَةٍ فَمَضَمْنَا . ثُمَّ تَقَلَّ فِي فِيهِ . فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ دَخَلَ جَوْفَهُ رِيْقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ حَنَّكَهُ بِالتَّمْرَةِ . ثُمَّ دَعَا لَهُ وَبَرَكَ عَلَيْهِ . وَكَانَ أَوَّلَ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُسْهِرٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ؛ أَنَّهَا هَاجَرَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَهِيَ حَمَلٌ يَعْبُدُ اللَّهُ بْنِ الزُّبَيْرِ . فَذَكَرْنَا نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ .

٢٧ - (٢١٤٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا هِشَامُ (يَعْنِي ابْنَ عُرْوَةَ) عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُوتَى بِالصَّبِيَّانِ . فَيَبْرِكُ عَلَيْهِمْ ، وَيُحَنِّكُهُمْ .

٢٨ - (٢١٤٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ،

(١) (وأنا مُمِيمٌ) أى مقاربة للولادة .

عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : جِئْنَا بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُحْسِنُكُمْ . فَطَلَبْنَا تَمْرَةً . فَمَرَّ عَلَيْنَا طَلِبُهَا .

٢٩ - (٢١٤٩) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلِ التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (وَهُوَ ابْنُ مُطَرِّفٍ ، أَبُو عَسَّانَ) . حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ . قَالَ : أَتَى بِالْمُنْدِرِ ابْنَ أَبِي أُسَيْدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، حِينَ وُلِدَ ، فَوَضَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى نَعْيِهِ . وَأَبُو أُسَيْدٍ جَالِسٌ . فَلَمَّ فِي النَّبِيِّ ﷺ بِشَيْءٍ بَيْنَ يَدَيْهِ . فَأَمَرَ أَبُو أُسَيْدٍ بِابْنِهِ فَاحْتَمَلَ مِنْ عَلَى نَعْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَقْبَلُوهُ (١) . فَاسْتَفَاقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٢) . فَقَالَ « أَيْنَ الصَّبِيُّ ؟ » فَقَالَ أَبُو أُسَيْدٍ : أَقْبَلْنَاهُ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَقَالَ « مَا اسْمُهُ ؟ » قَالَ : فُلَانٌ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « لَا . وَلَكِنَّ اسْمَهُ الْمُنْدِرُ » فَسَمَاهُ ، يَوْمَئِذٍ ، الْمُنْدِرَ .

٣٠ - (٢١٥٠) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ ، سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْقَتَكِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ . حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ . ع وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا . وَكَانَ لِي أَخٌ يُقَالُ لَهُ أَبُو مُعْمِرٍ . قَالَ : أَحْسَبُهُ قَالَ : كَانَ قَطِيمًا (١) . قَالَ : فَكَانَ إِذَا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَأَاهُ قَالَ

(١) (فأهى) هذه اللفظة ، رويت على وجهين : أحدهما فلأهى . والثانية فلأهى . والأولى لثة طى ، والثانية لثة الأكرين . ومعناه اشتغل بشئ بين يديه . وأما من اللهو فلأها ، بالفتح لاغير ، بلهو . والأشهر في الرواية هنا كسر الهاء . وهى لثة أكثر العرب كما ذكرناه . واتفق أهل الغريب والشرح على أن معناه اشتغل .

(٢) (فأقبلوه) أى ردوه وصرفوه . هكذا وقع في جميع نسخ صحيح مسلم : فأقبلوه . وأنكره جمهور أهل اللغة والغريب وشرح الحديث . وقالوا : سوا به : قلبوه . بحذف الألف . قالوا : يقال قلبت الصبي والشئ ، صرفته ورددته . ولا يقال أقبلته .

(٣) (فاستفأق رسول الله ﷺ) أى اتبه من شغله وفكره الذى كان فيه .

(٤) (قطيما) بمعنى الفطوم .

«أبا عمير! ما فعل النعير»^(١) . قَالَ : فَكَانَ يَلْعَبُ بِهِ .

(٦) باب جواز قولہ نعبانہ : یابنی ، واستجابہ للمعروف

٣١ - (٢١٥١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْقَبْرِئِ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي عُمَانَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا بُنَيَّ » .

٣٢ - (٢١٥٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ) . قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، عَنِ النَّمَيْرِ بْنِ شُعْبَةَ . قَالَ : مَا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَحَدٌ عَنِ الدَّجَالِ أَكْثَرَ مِمَّا سَأَلْتُهُ عَنْهُ . فَقَالَ لِي « أَيُّ بُنَيَّ ! وَمَا يُنْصَبُكَ »^(٢) مِنْهُ ؟ إِنَّهُ لَنْ يَضُرَّكَ » قَالَ قُلْتُ : إِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ مَمَهُ أَنْهَارُ الْمَاءِ وَجِبَالُ الْخَبْرِ . قَالَ « هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ » .

(٠٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَحَدٍ مِنْهُمْ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ لِلنَّمَيْرِ « أَيُّ بُنَيَّ » إِلَّا فِي حَدِيثِ يَزِيدَ وَحَدَّةٍ .

(١) (النعير) تصغير النعز . هو طائر صغير ، جمه نعران .

(٢) (يابني) هو بفتح الباء المشددة وكسرهما . وقرئ بهما في السبع . الأكثرون بالكسر . وبعضهم بإسكانها .

(٣) (ينصبك) من النصب . وهو التعب والشقة . أي ما يشق عليك ويتعبك منه .

(٧) باب الاستئذان

٣٣ - (٢١٥٣) حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ بُكَيْرٍ النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . حَدَّثَنَا ، وَاللَّهِ ! زَيْدُ بْنُ خُصَيْفَةَ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ : كُنْتُ جَالِسًا بِالْمَدِينَةِ فِي مَجْلِسِ الْأَنْصَارِ . فَأَتَانَا أَبُو مُوسَى قَزَعًا أَوْ مَذْعُورًا . فَلْنَا : مَا شَأْنُكَ ؟ قَالَ : إِنَّ عُمَرَ أَرْسَلَ إِلَيَّ أَنْ آتِيَهُ . فَأَتَيْتُ بَابَهُ فَسَلَّمْتُ ثَلَاثًا فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ . فَرَجَعْتُ فَقَالَ : مَا مَنَعَكَ أَنْ تَأْتِيَنَا ؟ فَقُلْتُ : إِنِّي أَتَيْتُكَ . فَسَلَّمْتُ عَلَيَّ بِأَبِكَ ثَلَاثًا . فَلَمْ يَرُدُّوا عَلَيَّ . فَرَجَعْتُ . وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا اسْتَأْذَنَ أَحَدُكُمْ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنَ لَهُ ، فَلْيَرْجِعْ » . فَقَالَ عُمَرُ : أَقِمَّ عَلَيْهِ الْبَيْتَةَ . وَإِلَّا أَوْجَعْتُكَ .

فَقَالَ أَبُو بِنِ كَنْبٍ : لَا يَقُومُ مَعَهُ إِلَّا أَصْفَرُ الْقَوْمِ . قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : قُلْتُ : أَنَا أَصْفَرُ الْقَوْمِ . قَالَ : فَادْهَبْ بِهِ .

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ زَيْدِ بْنِ خُصَيْفَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ فِي حَدِيثِهِ : قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : قَعَمْتُ مَعَهُ ، فَذَهَبْتُ إِلَى عُمَرَ ، فَشَهِدْتُ .

٣٤ - (..) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ ؛ أَنَّ بُسْرَ بْنَ سَعِيدٍ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ : كُنَّا فِي مَجْلِسٍ عِنْدَ أَبِي بِنِ كَنْبٍ . فَأَتَى أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ مُغْضَبًا حَتَّى وَقَفَ . فَقَالَ : أَنْشِدُكُمْ اللَّهَ ! هَلْ سَمِعَ أَحَدٌ مِنْكُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « الْإِسْتِئْذَانُ ثَلَاثٌ . فَإِنْ أُذِنَ لَكَ . وَإِلَّا فَارْجِعْ » . قَالَ أَبُو بِنِ : وَمَا ذَلِكَ ؟ قَالَ : اسْتَأْذَنْتُ عَلَيَّ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَمْسٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . فَلَمْ يُؤْذَنَ لِي فَرَجَعْتُ . ثُمَّ جِئْتُهُ الْيَوْمَ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ . فَأَخْبَرْتُهُ ؛ أَنِّي جِئْتُ أَمْسٍ فَسَلَّمْتُ ثَلَاثًا . ثُمَّ انْصَرَفْتُ .

قَالَ : قَدْ سَمِعْتُكَ وَنَحْنُ جِيئِنْدِ عَلِيٍّ شُغْلٍ . فَلَوْ مَا اسْتَأْذَنْتَ^(١) حَتَّى يُؤْذَنَ لَكَ ؟ قَالَ : اسْتَأْذَنْتُ ، كَمَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : فَوَاللَّهِ ! لَأَوْجِمَنَّ ظَهْرَكَ وَبَطْنُكَ . أَوْلَتْسَاتِيْنِ بَيْنَ بَشْهَدُ لَكَ عَلِيٍّ هَذَا .

فَقَالَ أَبُو بِنُ كَنْبٍ : فَوَاللَّهِ ! لَا يَقُومُ مَعَكَ إِلَّا أَحَدُنَا سِنًا . فَمُ . يَا أَبَا سَعِيدٍ ! قَعَمْتُ حَتَّى أَتَيْتُ عُمرَ . فَقُلْتُ : قَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ هَذَا .

٣٥ - (...) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ . حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مِفْضَلٍ (يَمْنِي ابْنَ مِفْضَلٍ) . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ؛ أَنَّ أَبَا مُوسَى أْتَى بَابَ عُمرَ . فَاسْتَأْذَنَ . فَقَالَ عُمرُ وَاحِدَةً . ثُمَّ اسْتَأْذَنَ الثَّانِيَةَ . فَقَالَ عُمرُ : ثِنْتَانِ . ثُمَّ اسْتَأْذَنَ الثَّالِثَةَ . فَقَالَ عُمرُ : ثَلَاثُ . ثُمَّ انْصَرَفَ فَأَتَبَعَهُ فَرَدَّهُ . فَقَالَ : إِنْ كَانَ هَذَا شَيْئًا حَفِظْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَهَذَا . وَإِلَّا ، فَلَأَجْمَلَنَّ عِظَةَ^(٢) . قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : فَأَتَانَا فَقَالَ : أَلَمْ تَعْلَمُوا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « الْإِسْتِذْنَانُ ثَلَاثُ ؟ » قَالَ : فَجَعَلُوا يَضْحَكُونَ . قَالَ فَقُلْتُ : أَنَا كُمْ أَخْرَكُمُ الْمُسْلِمُ قَدْ أَفْرِعَ ، تَضْحَكُونَ ؟ انْطَلِقْ فَأَنَا شَرِيكَكَ فِي هَذِهِ الْمُقْوَبَةِ . فَأَتَاهُ . فَقَالَ : هَذَا أَبُو سَعِيدٍ^(٣) .

(..) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ خِرَاشٍ . حَدَّثَنَا شَبَابَةُ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ ابْنِ الْجُرَيْرِيِّ وَسَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، قَالَا : سَمِعْنَاهُ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ بِمَعْنَى حَدِيثِ بِشْرِ بْنِ مِفْضَلٍ عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ .

٣٦ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . حَدَّثَنَا

(١) (فلو ما استأذنت) أي هلا استأذنت . ومعناها التحضيض على الاستئذان .

(٢) (فها وإلا فلا جملنا عظة) أي فهات البيعة .

(٣) (فقال : هذا أبو سعيد) أي قال أبو موسى : هذا أبو سعيد يشهد لي بما رويته لك .

عطاء عن عبيد بن عمير ؛ أن أبا موسى استأذن على عمر ثلاثاً . فكأنه وجدته مشغولاً . فرجع . فقال عمر : ألم تسمع صوت عبد الله بن قيس . ائذنوا له . فدعى له . فقال : ما حملك على ما صنعت . قال : إنا كنا نؤمر بهذا . قال : لتقين على هذا بينة أو لأفعلن . فخرج فانطلق إلى مجلس من الأنصار . فقالوا : لا يشهد لك على هذا إلا أضمرنا . فقام أبو سعيد فقال : كنا نؤمر بهذا . فقال عمر : حتى على هذا من أمر رسول الله ﷺ . ألهاني عنه الصنف بالأسواق^(١) .

(..) حدثنا محمد بن بشر . حدثنا أبو حاتم . ح وحدثنا حسين بن حريث . حدثنا النضر (يبنى ابن شميل) قالاً جميعاً : حدثنا ابن جريج ، بهذا الإسناد ، نحوه . ولم يذكر في حديث النضر : ألهاني عنه الصنف بالأسواق .

٣٧ - (٢١٥٤) حدثنا حسين بن حريث ، أبو عمار . حدثنا الفضل بن موسى . أخبرنا طلحة ابن يحيى عن أبي بردة ، عن أبي موسى الأشعري ، قال : جاء أبو موسى إلى عمر بن الخطاب فقال : السلام عليكم . هذا عبد الله بن قيس . فلم يأذن له . فقال : السلام عليكم . هذا أبو موسى . السلام عليكم . هذا الأشعري . ثم انصرف . فقال : ردوا علي . ردوا علي . جاء فقال : يا أبا موسى ! ما ردك ؟ كنا في شغل . قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول « الاستئذان ثلاث . فإن أذن لك ، وإلا فارجع » . قال : لتأتيني على هذا بينة . وإلا فعملت وفعلت . فذهب أبو موسى .

قال عمر : إن وجد بينة تجدوه عند المنبر عشيّة . وإن لم يجد بينة فلم تجدوه . فلما أن جاء بالمشي وجدوه . قال : يا أبا موسى ! ما تقول ؟ أقد وجدت ؟ قال : نعم . أبي بن كعب . قال : عدل . قال : يا أبا الطفيل ! ما تقول هذا ؟ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول ذلك يا ابن الخطاب !

(١) (ألهاني عنه الصنف بالأسواق) أى التجارة والمعاملة في الأسواق .

فَلَا تَكُونَنَّ عَذَابًا عَلَىٰ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ ! إِنَّمَا سَمِعْتُ شَيْئًا . فَأَخْبَيْتُ
أَنْ أَتَنَبَّتَ .

(٠٠) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي بَانَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى ،
بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَقَالَ : يَا أَبَا الْمُنْذِرِ ! أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟
فَقَالَ : نَعَمْ . فَلَا تَكُنْ ، يَا بَنَ الْخَطَّابِ ! عَذَابًا عَلَىٰ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَلَمْ يَذْكُرْ مِنْ قَوْلِ عُمَرَ :
سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَمَا بَعْدَهُ .

(٨) باب كراهة قول المتأزبه أنا، إذا قيل من هذا

٣٨ - (٢١٥٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ . فَدَعَوْتُ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « مَنْ
هَذَا ؟ » قُلْتُ : أَنَا . قَالَ : فَخَرَجَ وَهُوَ يَقُولُ « أَنَا ، أَنَا ! » .

٣٩ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ - قَالَ
يَحْيَى : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا (وَكَيْعٌ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرِ
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : اسْتَأْذَنْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ « مَنْ هَذَا ؟ » قُلْتُ : أَنَا . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ
« أَنَا ، أَنَا ! » .

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ وَأَبُو حَالِمٍ الْقَمَدِيُّ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ . ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ . حَدَّثَنَا يَهُزُّ . كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ ،
بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِهِمْ : كَأَنَّهُ كَرِهَ ذَلِكَ .

(٩) باب تحريم النظر في بيت غيره

٤٠ - (٢١٥٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْج . قَالَا : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) .
ع وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ
رَجُلًا أَطْلَعَ فِي جُحْرِ فِي بَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَمَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِدْرَى ^(١) يَحْكُ بِرَأْسِهِ .
فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَوْ أَعْلَمُ أَنَّكَ تَنْتَظِرُنِي ^(٢) لَطَعَنْتُ بِرَأْسِي فِي عَيْنِكَ » وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
« إِنَّمَا جَمِلَ الْأُذُنُ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ » .

٤١ - (...) وَحَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ؛
أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدِ الْأَنْصَارِيِّ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ رَجُلًا أَطْلَعَ مِنْ جُحْرِ فِي بَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَمَعَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِدْرَى يُرْجُلُ بِرَأْسِهِ ^(٣) . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَوْ أَعْلَمُ أَنَّكَ تَنْظُرُ ، طَعَنْتُ
بِهِ فِي عَيْنِكَ . إِنَّمَا جَمَلَ اللَّهُ الْأُذُنَ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ » .

(٠) . وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ .
قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . ع وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ .
حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ . كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . نَحْوَ حَدِيثِ اللَّيْثِ
وَيُونُسَ .

- (١) (مدري) حديدة يسوي بها شعر الرأس . وقيل : هو شبه المشط . وقيل : هي أعواد محمد تجمل شبه المشط .
وقيل : هو عود تسوي به المرأة شعرها . وجمه مداري . ويقال في الواحد مدراة ومدراية . ويقال : تدرت بالمدري .
(٢) (تنتظري) هكذا هو في أكثر النسخ أو كثير منها . وفي بعضها: تنظري ، بحذف التاء الثانية . قال القاضي :
الأول رواية الجمهور . قال : والصواب الثاني ، ويحمل الأول عليه .
(٣) (يرجل به رأسه) هذا يدل لمن قال : إنه مشط أو يشبه المشط . وترجيل الشعر تسريحه ومشطه .

٤٢ - (٢١٥٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو كَامِلٍ ، فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى وَأَبِي كَامِلٍ - (قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخِرَانِ : حَدَّثَنَا) حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا أَطْلَعَ مِنْ بَعْضِ حُجَرِ النَّبِيِّ ﷺ . فَقَامَ إِلَيْهِ يَمْشِقُصٍ أَوْ مَشَاقِصٍ^(١) . فَكَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، يَخْتَلُهُ^(٢) ، لِيَطْمَئِنُّهُ^(٣) .

٤٣ - (٢١٥٨) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « مَنْ أَطْلَعَ فِي بَيْتِ قَوْمٍ بِتَمِيرٍ لِذَنبِهِمْ ، فَقَدْ حَلَّ لَهُمْ أَنْ يَهْمُوا عَيْنَهُ » .

٤٤ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَطْلَعَ عَلَيْكَ بِتَمِيرٍ لِذَنْبِكَ فَخَذَفْتَهُ^(٤) بِحِصَاةٍ ، فَقَطَّاتَ عَيْنَهُ ، مَا كَانَ عَلَيْكَ مِنْ جُنَاحٍ » .

(١٠) باب نظر الفجأة

٤٥ - (٢١٥٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْجٍ . ع وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ . كِلَاهُمَا عَنْ يُونُسَ . ع وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ نَظَرِ الْفُجْأَةِ^(٥) . فَأَمَرَنِي أَنْ أَصْرِفَ بَصَرِي .

(١) (مشاقص) جمع مشقص . وهو نصل عريض المهم .

(٢) (يختله) أى يراوغه ويستغفله .

(٣) (ليطمئه) بضم المين وفتحها . والضم أشهر .

(٤) (خذفته) أى رميته بها من بين إصبعيك .

(٥) (نظر الفجأة) ويقال بفتح الماء وإسكان الجيم والقصر ، الفجأة : لنتان ، هى البقعة . ومعنى نظر الفجأة أن يقع =

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى . وَقَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . كِلَاهُمَا عَنْ يُونُسَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

انتهى الجزء الثالث . ويتبعه ، إن شاء الله ، الجزء الرابع .
وأوله : ٣٩ - كتاب السلام ، حديث (٢١٦٠)

= نظره على الأجنبية من غير قصد ، فلا إثم عليه في أول ذلك فيجب عليه أن يصرف بصره في الحال . فإن صرف في الحال فلا إثم عليه ، وإن استدام النظر أثم .

قال القاضي : قال العلماء : وفي هذا حجة أنه لا يجب على المرأة أن تستر وجهها في طريقها . وإنما ذلك سنة مستحبة لها - ويجب على الرجال غض البصر عنها في جميع الأحوال .

صحيح مسلم

للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج
القشيري النيسابوري

٢٠٦ - ٢٦١ هـ

(وهو ثاني كتابين، هما أصح الكتب المصنفة)

لأن أهل الحديث يكتبون، مائة سنة،
الحديث، فدارم على حسن السند

« صنف هذا السند الصحيح من
ثلاثمائة ألف حديث سموة »
« مسلم بن الحجاج »

الجزء الرابع

رقت على طابعه ، وأحقيق نصوصه ، وتصحيحه وترقيمه ،
وعدت كتبه وأبوابه وأحاديثه . وعلق عليه ملخص
شرح الإمام النووي ، مع زيادات عن أئمة اللغة

(خادم الكتاب . ١١٠)

محمد فؤاد عبد الباقي

دار الحديث
١١٠ - ١١١ هـ

حقوق الطبع محفوظة
الطبعة الأولى
١٤١٢هـ / ١٩٩١م

طبع. نشر. توزيع



١٥٠ شارع جوه القصار أمام حاسن الأهر تليفون ٩٢٦٥٠٨ / ٩١٨٧١٩ / ٩١٩٦٢٧ / فاكس ٩١٩٦٩٧ / توكس ٩٢٩٨٥

www.j4know.com

هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ
وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَئِي ضَلَالٍ مُبِينٍ . [١٢٢- سورة الجمعة/ الآية ٢٤]

صَحِيحُ مُسْلِمٍ
مَرَاتِحُ
لِلْإِمَامِ أَبِي الْحَسَنِ مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ
الْقَشِيرِيِّ النَّيْسَابُورِيِّ
٢٠٦ - ٢٦١ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٣٩ - كتاب السلام

(١) باب يسلم الراكب على الماشي ، والفيل على الكثير

١ - (٢١٦٠) . حَدَّثَنِي عُمَيْرُ بْنُ مَكْرَمٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ رَوَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
مَرْزُوقٍ . حَدَّثَنَا رَوْحٌ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي زِيَادٌ ؛ أَنَّ ثَابِتًا ، مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ ؛
أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يُسَلِّمُ الرَّاَكِبُ عَلَى الْمَاشِي ، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ ،
وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ » .

(٢) باب من من الجلوس على الطريق رد السلام

٢ - (٢١٦١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ . حَدَّثَنَا
عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : قَالَ أَبُو طَلْحَةَ : كُنَّا قُعُودًا

بِالْأَفْنِيَةِ تَحَدَّثُ . فَبَجَّاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَامَ عَلَيْنَا . فَقَالَ « مَا لَكُمْ وَلِمَجَالِسِ الصُّمَمَاتِ ^(١) ؟ اجْتَنِبُوا
مَجَالِسَ الصُّمَمَاتِ » فَقُلْنَا : إِنَّمَا قَمَدْنَا لِنَعْرِ مَا بَأْسُ . قَمَدْنَا تَتَذَكَّرُ وَتَتَحَدَّثُ . قَالَ « إِمَّا لَا ^(٢) . فَأَذُوا
حَقًّا : غَضُّ الْبَصْرِ ، وَرَدُّ السَّلَامِ ، وَحُسْنُ الْكَلَامِ » .

٣ - (٢١٢١) حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَمِيدٍ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ
ابْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي سَمِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « يَا كُمْ وَالْجُلُوسَ بِالطَّرْفَاتِ » . قَالُوا :
يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا لَنَا بَدُّ مِنْ مَجَالِسِنَا تَتَحَدَّثُ فِيهَا . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا الْمَجْلِسَ ،
فَاعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ » قَالُوا : وَمَا حَقُّهُ ؟ قَالَ « غَضُّ الْبَصْرِ ، وَكَفُّ الْأَذَى ، وَرَدُّ السَّلَامِ ، وَالْإِتْرُ
بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ » .

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَدَنِيُّ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ .
حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ عَنْ هِشَامِ (يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ) . كِلَاهُمَا عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

**

(٣) باب من من المسلم للمسلم رد السلام

٤ - (٢١٦٢) حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ
ابْنِ الْمُسَيَّبِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ » . ح وَحَدَّثَنَا
عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .
قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « خَمْسٌ تَجِبُ لِلْمُسْلِمِ عَلَى أَخِيهِ : رَدُّ السَّلَامِ ، وَتَشْيِيتُ الْعَاطِسِ ، وَإِجَابَةُ
الدَّعْوَةِ ، وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ ، وَاتِّبَاعُ الْجُنَاتِ » .

(١) (الصممات) هي الطرقات . واحدها صميد كطريق . يقال : صميد وصميد وصميدات . كطريق وطرق وطرقات .
على وزنه ومعناه .

(٢) (إملا) هو بكسر الهمزة وفتح اللام وبالإمالة الخفيفة . قال ابن الأثير : أصل هذه الكلمة : إن وما . فأدغمت
النون في الميم - وما زائدة في اللفظ لا حكم لها . وقد أمات العرب لا إمالة خفيفة . ومعناه ، هنا ، إن لم تتركوها فأدواحقها .

قال عبد الرزاق: كان معمر يرسل هذا الحديث عن الزهري. وأسنده مرة عن ابن المسيب عن أبي هريرة.

٥ - (...) حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر. قالوا: حدثنا إسماعيل (وهو ابن جعفر) عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال «حق المسلم على المسلم ميت» . قيل: ما هن؟ يا رسول الله! قال «إذا لقيته فسلم عليه. وإذا دعاك فأجبه. وإذا استأذنتك فأذن له. وإذا عطس فحمد الله فسمته» (١). وإذا مرض فمده. وإذا مات فاتبعه» .

(٤) باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام، وكيف يرد عليهم

٦ - (٢١٦٣) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا هشيم عن عبيد الله بن أبي بكر. قال: سمعت أنسا يقول: قال رسول الله ﷺ: «ع وحدثنى إسماعيل بن سالم. حدثنا هشيم. أخبرنا عبيد الله بن أبي بكر عن جده أنس بن مالك؛ أن رسول الله ﷺ قال «إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا: وعليكم» (٢).

٧ - (...) حدثنا أبي. ح وحدثنى يحيى بن حبيب. حدثنا خالد

(١) (فسمته) تسميت العاطس أن يقول له: يرحمك الله. ويقال بالسين المهملة والمجمة، لنتان مشهورتان. قال الأزهرى: قال الليث: التسميت ذكر الله تعالى على كل شيء. ومنه قوله لاماطس: يرحمك الله. قال ثعلب: يقال: سميت العاطس وسمته إذا دعوت له بالهدى وقصد السميت المستقيم. قال: والأصل فيه السين المهملة فقلبت شيئا معجمة. وقال صاحب المحكم: تسميت العاطس معناه هداك الله إلى السميت.

(٢) (وعليكم) اتفق العلماء على الرد على أهل الكتاب إذا سلموا. لكن لا يقال لهم: عليكم السلام. بل يقال: عليكم، فقط. أو وعليكم. وقد جاءت الأحاديث التي ذكرها مسلم: عليكم، وعابكم. بإثبات الواو وحذفها. وأكثر الروايات بإثباتها. وعلى هذا في معناه وجهان: أحدهما أنه على ظاهره. فقالوا: وعليكم الموت، فقال: وعليكم أيضا. أي نحن وأنتم فيه سواء، وكلنا نموت. والثاني أن الواو هنا للاستئناف، لا للمطف والتشريك. وتقديره: وعليكم ما تستحقونه من الذم. أما من حذف الواو فتقديره: بل عليكم السام.

(يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ). قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لَهُمَا) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ يُسَلِّمُونَ عَلَيْنَا . فَكَيْفَ نَرُدُّ عَلَيْهِمْ؟» قَالَ «قُولُوا: وَعَلَيْكُمْ» .

٨ - (٢١٦٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى بْنِ يَحْيَى - (قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا) إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّ الْيَهُودَ إِذَا سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ، يَقُولُ أَحَدُهُمْ: السَّامُ عَلَيْكُمْ . فَقُلْ: عَلَيْكُمْ» .

٩ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ «فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ» .

١٠ - (٢١٦٥) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِرُحَيْمٍ) . قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ: اسْتَأْذَنَ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكُمْ . فَقَالَتْ عَائِشَةُ: بَلْ عَلَيْكُمُ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «يَا عَائِشَةُ! إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ» قَالَتْ: أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ «قَدْ قُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ» .

(...) حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . جَمِيعًا عَنْ يَمْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِهِمَا جَمِيعًا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «قَدْ قُلْتُ: عَلَيْكُمْ» وَلَمْ يَذْكُرُوا الْوَاوَ .

١١ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُدَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُسْلِمٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ أَنَسٌ مِنَ الْيَهُودِ . فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكُمْ . يَا أَبَا الْقَاسِمِ! قَالَ «وَعَلَيْكُمْ» .

قَالَتْ عَائِشَةُ : قُلْتُ : بَلْ عَلَيْكُمُ السَّامُ وَالذَّامُ^(١) . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا عَائِشَةُ ! لَا تَكُونِي فَاحِشَةً » فَقَالَتْ : مَا سَمِعْتُ مَا قَالُوا ؟ فَقَالَ « أَوْلَيْسَ قَدْ رَدَدْتُ عَلَيْهِمُ الَّذِي قَالُوا ؟ قُلْتُ : وَعَلَيْكُمْ » .

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا يَمْنَى بْنُ عُيَيْدٍ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَفَطِنْتُ بِهِمْ عَائِشَةَ فَسَبَبْتُهُمْ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَهْ^(٢) » . يَا عَائِشَةُ ! فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفُحْشَ وَالْتَفَحْشَ » . وَرَأَى : فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : وَإِذَا جَاءُوكَ حَيَّوْكَ بِمَا لَمْ يُحْيِكَ بِهِ اللَّهُ [٠٨/المجادة/٨] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ .

١٢ - (٢١٦٦) حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . قَالَ : حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : سَلَّمَ نَاسٌ مِنْ يَهُودِ عَلِيٍّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَقَالُوا : السَّامُ عَلَيْكَ . يَا أَبَا الْقَاسِمِ ! فَقَالَ « وَعَلَيْكُمْ » فَقَالَتْ عَائِشَةُ ، وَغَضِبَتْ : أَلَمْ تَسْمَعِ مَا قَالُوا ؟ قَالَ « بَلَى » . قَدْ سَمِعْتُ . فَرَدَدْتُ عَلَيْهِمْ . وَإِنَّا نُحَابُ عَلَيْهِمْ وَلَا يُحَابُونَ عَلَيْنَا .

١٣ - (٢١٦٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَّاورِدِيَّ) عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا تَبْدُوا الْيَهُودَ وَلَا النَّصَارَى بِالسَّلَامِ . فَإِذَا لَقِيتُمْ أَحَدَهُمْ فِي طَرِيقٍ فَأَضْطَرُّوهُ إِلَى أَضْيَقِهِ » .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . كُلُّهُمْ عَنْ سُهَيْلٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِ وَكَيْعٍ « إِذَا لَقِيتُمُ الْيَهُودَ » . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ قَالَ : فِي أَهْلِ الْكِتَابِ . وَفِي حَدِيثِ جَرِيرٍ « إِذَا لَقِيتُمُوهُمْ » وَلَمْ يُسَمِّ أَحَدًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ .

(١). (السَّامُ وَالذَّامُ) هُوَ بِالذَّالِ الْمَجْمُوعَةُ وَتَخْفِيفُ الْمِيمِ . وَهُوَ الذَّمُّ . وَيُقَالُ بِالْهَمْزِ أَيْضًا . وَالْأَشْمَرُ تَرَكَ الْهَمْزَةَ . وَأَنَّهُ

مَنْقَلَبَةٌ عَنْ دَاوُدَ . وَالذَّامُ وَالذَّمُّ بِمَعْنَى الْعَيْبِ .

(٢) (مَهْ) مَهْ كَلِمَةٌ زَجَرَ عَنْ الشَّيْءِ .

(٥) باب استحباب السلام على الصبيان

١٤ - (٢١٦٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ سَيَّارٍ ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مرَّ عَلَى غُلَامَانِ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمَا .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

١٥ - (...) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَيَّارٍ . قَالَ : كُنْتُ أُمَشِي مَعَ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ . فَمَرَّ بِصِبْيَانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ . وَحَدَّثَ ثَابِتٌ ؛ أَنَّهُ كَانَ يَمْشِي مَعَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . فَمَرَّ بِصِبْيَانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ . وَحَدَّثَ أَنَسٌ ؛ أَنَّهُ كَانَ يَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَمَرَّ بِصِبْيَانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ .

**

(٦) باب مواز جعل الإذنه رفع محاب، أو نحوه من العلامات

١٦ - (٢١٦٩) حَدَّثَنَا أَبُو كَابِلٍ الْجَحْدَرِيُّ وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ (وَاللَّفْظُ الْقَتَيْبِيُّ) . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُوَيْدٍ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ زَيْدٍ . قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذْنُكَ عَلَى أَنْ يُرْفَعَ الْحِجَابُ ، وَأَنْ تَسْمَعَ سَوَادِي ^(١) ، حَتَّىٰ أَنهَاكَ » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ) أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ (حَدَّثَنَا) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

**

(١) (سوادى) المراد به السرار . وهو السرّ والمطاررة . يقال : ساروت الرجل مسارودة إذا ساررتة . قالوا : وهو مأخوذ من إنباء سواهك من سواده عند المساررة . أى شخصك من شخصه . والسواد اسم لكل شخص .

(٧) باب إِبَاهَةِ الْخُرُوجِ لِلنِّسَاءِ لِقَضَاءِ مَاجِرَةِ الْإِنْسَانِ

١٧ - (٢١٧٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ فَاثِمَةَ . قَالَتْ : خَرَجْتُ سَوْدَةَ ، بَعْدَ مَا ضُرِبَ عَلَيْهَا الْحِجَابُ ، لِتَقْضَى حَاجَتَهَا . وَكَانَتْ امْرَأَةً جَسِيمَةً^(١) تَفْرَعُ النَّسَاءَ^(٢) جِسْمًا . لَا تَخْفَى عَلَيَّ مَنْ يَعْرِفُهَا^(٣) . فَرَأَاهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ . فَقَالَ : يَا سَوْدَةُ ! وَاللَّهِ ! مَا تَخْفَيْنِ عَلَيْنَا . فَأَنْظِرِي كَيْفَ تَخْرُجِينَ . قَالَتْ : فَأَنْكَفَأْتُ رَاجِعَةً وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَدَيْ . وَإِنَّهُ لَيَتَعَشَّى فِي يَدَيْ عَرَقٍ^(٤) . فَدَخَلْتُ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي خَرَجْتُ . فَقَالَ لِي عُمَرُ : كَذَا وَكَذَا . قَالَتْ : فَأُوْحِيَ إِلَيْهِ . ثُمَّ رُفِعَ عَنْهُ وَإِنَّ الْعَرَقَ فِي يَدَيْهِ مَا وَضَعَهُ . فَقَالَ « إِنَّهُ قَدْ أُذِنَ لَكُنَّ أَنْ تَخْرُجِي لِحَاجَتِكُنَّ » .

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ : يَفْرَعُ النَّسَاءَ جِسْمَهَا . زَادَ أَبُو بَكْرٍ فِي حَدِيثِهِ : فَقَالَ هِشَامٌ : يَعْنِي الْبِرَازَ^(٥) .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَقَالَ : وَكَانَتْ امْرَأَةً يَفْرَعُ النَّسَاءَ جِسْمَهَا . قَالَ : وَإِنَّهُ لَيَتَعَشَّى !

(...) وَحَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

١٨ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ أَرْوَاحَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُنَّ يَخْرُجْنَ بِاللَّيْلِ ،

(١) (جسيمة) أى عظيمة الجسم .

(٢) (تفرع النساء) أى تطولهن فتكون أطول منهن . والفراع المرتفع المال .

(٣) (لا تخفى على من يعرفها) يعنى لا تخفى ، إذا كانت متلطفة فى ثيابها ومرطها ، فى ظلمة الليل ومحوها ، على من

سبق له معرفة طولها . لانفرادها بذلك .

(٤) (عرق) هو المظم الذى عليه بقية لحم .

(٥) (البراز) بفتح ، الباء ، هو الموضع الواسع البارز الظاهر . وقد قال الجوهري فى الصحاح : البراز ، بكسر الباء ،

هو التناط . وهذا أشبه أن يكون هو المراد هنا . فإن مراد هشام بقوله : يعنى البراز ، تفسير قوله ﷺ « قد أُذِنَ لَكُنَّ أَنْ تَخْرُجِي لِحَاجَتِكُنَّ »

أن تخرجن لحاجتكن » فقال هشام : المراد بحاجتهن الخروج للتناط ، لا لكل حاجة من أمور المعاش .

إِذَا تَبَرَّزْنَا^(١)، إِلَى الْمَنَاصِعِ^(٢). وَهُوَ صَمِيدٌ أَفِيحٌ^(٣). وَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَحْبَبُ نِسَاءَكَ. فَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْمَلُ. فَخَرَجَتْ سَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ، زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي، عِشَاءً. وَكَانَتْ امْرَأَةً طَوِيلَةً. فَنَادَاهَا عُمَرُ: أَلَا قَدْ عَرَفْنَاكَ. يَا سَوْدَةُ! حِرْصًا عَلَيَّ أَنْ يَنْزِلَ الْحِجَابُ.

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْحِجَابَ.

(...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ. حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَمْدٍ. حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

**

(٨) باب تحريم الخلو بالاضحية والرضول عليها

١٩ - (٢١٧١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ ابْنُ حُجْرٍ: حَدَّثَنَا) هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَدَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلَا لَا يَدِينَنَّ رَجُلٌ عِنْدَ امْرَأَةٍ تَيْبٍ إِلَّا أَنْ يَكُونَ نَاصِحًا أَوْ ذَا مَحْرَمٍ^(١)».

(١) (تبرزن) أى اردن المروج لقضاء الحاجة .

(٢) (المناصع) جمع منصع . وهذه المناصع مواضع . قال الأزهرى : أراها مواضع خارج المدينة ، وهو مقتضى قوله فى الحديث : وهو صميد أفيح . أى أرض متسعة .

(٣) (أفیح) الأفیح المسكان الواسع .

(٤) (إلا أن يكون ناصحاً أو ذا محرم) هكذا هو فى نسخ بلادنا: إلا أن يكون أى يكون الداخل زوجها أو ذا محرم. وذكره القاضى فقال : إلا أن تكون ناصحاً أو ذات محرم . قال والمراد بالناصح المرأة المزوجة وزوجها حاضر . فىكون مبيت الغرب فى بيتها بمحضرة زوجها . وهذه الرواية التى اقتصر عليها والتفسير مردودان . والصواب الرواية الأولى التى ذكرتها عن نسخ بلادنا . وممنها لا يبيتن رجل عند امرأة إلا زوجها أو محرم لها . قال العلماء: إنما خص التيب لكونها التى يدخل إليها غالباً . وأما البكر فصونة متسوية فى العادة ، بجانبه للرجال أشد المجانية ، فلم يحتج إلى ذكرها . ولأنه من باب التنبيه ، لأنه إذانها عن التيب التى يتساهل الناس فى الدخول عليها ، فى العادة ، فالبكر أولى .

٢٠ - (٢١٧٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِيَّاكُمْ وَالذُّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ » فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَفَرَأَيْتَ الْحَمَوُ؟ قَالَ « الْحَمَوُ الْمَوْتُ »^(١) .

(..) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ وَاللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ وَحَيَوَةَ ابْنِ شُرَيْحٍ وَغَيْرِهِمْ ؛ أَنَّ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ حَدَّثَهُمْ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

٢١ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : وَسَمِعْتُ اللَّيْثَ بْنَ سَعْدٍ يَقُولُ : الْحَمَوُ أَخُ الرَّوْجِ . وَمَا أَشْبَهَهُ مِنَ أَقَارِبِ الرَّوْجِ . ابْنُ الْعَمِّ وَنَحْوِهِ .

٢٢ - (٢١٧٣) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ بَكْرَ بْنَ سَوَادَةَ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ جُبَيْرٍ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ قَرَأَ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ دَخَلُوا عَلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ مَحْمُودٍ . فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ ، وَهِيَ تَحْتَهُ يَوْمَئِذٍ ، فَرَأَاهُمْ . فَفَكَرَهُ ذَلِكَ . فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلرَّسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ : لَمْ أَرِ إِلَّا خَيْرًا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنْ اللَّهُ قَدَّرَ بِرَأْهَا مِنْ ذَلِكَ » . ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ « لَا يَدْخُلَنَّ رَجُلٌ ، بَعْدَ يَوْمِي هَذَا ، عَلَى مُغِيبَةٍ^(٢) ، إِلَّا وَمَعَهُ رَجُلٌ أَوْ اثْنَانِ » .

**

(١) (الحمو الموت) قال الليث بن سعد: الحمو أخو الزوج وما أشبهه من أقارب الزوج، ابن العم ونحوه. اتفق أهل اللغة على أن الأسماء أقارب زوج المرأة كآبوه وعمه وأخيه وابن أخيه وابن عمه ونحوهم. والأختان أقارب زوجة الرجل. والأصهار يقع على النوعين. وأما قوله ﷺ « الحمو الموت » فمنها أن الخوف منه أكثر من غيره. والشر يتوقع منه. والفتنة أكثر لتمكته من الوصول إلى المرأة والحلوة من غير أن ينكر عليه. بخلاف الأجنبي. والمراد بالحمو، هنا، أقارب الزوج غير آباءه وأبنائه. فأما الآباء والأبناء فحارم تزوجته، يجوز لهم الحلوة بها ولا يوصفون بالموت. وإنما المراد الأخ وابن الأخ والعم وابنه ونحوهم ممن ليس بحرم. فهذا هو الموت، وهو أدنى بالمنع من الأجنبي. وقال ابن الأعرابي: هي كلمة تقولها العرب، كما يقال الأسد الموت. أي قواؤه مثل الموت. قال القاضي: معناه الحلوة بالأسماء مؤدية إلى الفتنة والهلاك في الدين فجعله كهلاك الموت. فورد الكلام مورد التلخيص.

(٢) (مغيبية) هي التي غاب عنها زوجها. والمراد غاب زوجها عن منزلها، سواء غاب عن البلد بأن يشافر، أو غاب عن المنزل وإن كان في البلد.

(٩) باب يباه أنه يستحب لمن رأى غاليا باسراة، ولأنت زوجته أو محرمانه، أنه يقول: هذه فموتة:

ليرفع ظن السوء به

٢٣ - (٢١٧٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ مَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ مَعَ إِحْدَى نِسَائِهِ . فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ فَدَعَاهُ . فَقَالَ « يَا أَفْلَانُ ! هَذِهِ زَوْجَتِي ^(١) فُلَانَةٌ » فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَنْ كُنْتُ أَظُنُّ بِهِ ، فَلَمْ أَكُنْ أَظُنُّ بِكَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ بِحَرَى الدَّمِ ^(٢) » .

٢٤ - (٢١٧٥) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ) قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيٍّ . قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مُعْتَسِكًا . فَأَتَيْتُهُ أَرْوَرَهُ لَيْلًا . فَحَدَّثْتُهُ . ثُمَّ قُمْتُ لِأَتَقَلِّبَ . فَقَامَ مَعِيَ لِتَقَلِّبِي ^(٣) . وَكَانَ مَسْكِنَهَا فِي دَارِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ . فَمَرَّ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ . فَلَمَّا رَأَى النَّبِيَّ ﷺ أَسْرَعَا . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « عَلَى رَسْلِكُمَا ^(٤) . إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتِ حُيٍّ » فَقَالَا : سُبْحَانَ اللَّهِ ! يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ بِحَرَى الدَّمِ . وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْدِفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَرًّا » أَوْ قَالَ « شَيْئًا » .

٢٥ - (...) وَحَدَّثَنِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ . أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ ؛ أَنَّ صَفِيَّةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّهَا جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ

(١) (هذه زوجتي) هكذا هو في جميع النسخ: زوجتي. وهي لفة صحيحة. وإن كان الأشهر حذفها. وبالحذف جاءت آيات القرآن.. والآيات كثير أيضا.

(٢) (إن الشيطان يجري من الإنسان بحرى الدم) قال القاضي وغيره: قيل هو على ظاهره وأن الله تعالى جعل له قوة وقدرة على الجرى في باطن الإنسان في مجارى دمه. وقيل هو على الاستمارة لكثرة إغوائه وسوسته. فسكانه لا يفارق الإنسان كما لا يفارقه دمه. وقيل إنه يلقى وسوسته في مسام لطيفة من البدن فتصل وسوسته إلى القلب.

(٣) (لقلبني) أى ليردنى إلى منزلى.

(٤) (على رسلكما) هو بكسر الراء. وفتحها، لفتان. والكسر أفصح وأشهر. أى على هيبتكما فى الشئ، فما هنا

شئ تكرهانه.

تَرَوْرُهُ، فِي اعْتِكَافِهِ فِي الْمَسْجِدِ، فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ. فَتَحَدَّثَتْ عِنْدَهُ سَاعَةً. ثُمَّ قَامَتْ
تَنْقَلِبُ. وَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْبَلُهَا. ثُمَّ ذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ مَعْمَرٍ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «إِنَّ
الشَّيْطَانَ يَبْلُغُ مِنَ الْإِنْسَانِ مَبْلَغَ الدَّمِ» وَلَمْ يَقُلْ «يَجْرِي».

* * *

(١٠) باب من أتى مجلساً فوجد فرجة فجلس فيها، وإلا وراهم

٢٦ - (٢١٧٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، فِيمَا قُرِيَ عَلَيْهِ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ: أَنَّ أَبَا مَرْثَةَ، مَوْلَى عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي وَائِدِ اللَّيْثِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَنِمُّ هُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ وَالنَّاسُ مَعَهُ. إِذْ أَقْبَلَ نَفَرٌ ثَلَاثَةٌ. فَأَقْبَلَ اثْنَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
وَدَهَبَ وَاحِدٌ. قَالَ قَوْفَقَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَرَأَى فُرْجَةً^(١) فِي الْحَلَقَةِ^(٢) فَجَلَسَ فِيهَا.
وَأَمَّا الْآخَرُ فَجَلَسَ خَلْفَهُمْ. وَأَمَّا الثَّلَاثُ فَأَذْبَرَّ ذَاهِبًا. فَلَمَّا فَرَّغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ «الْأَخِيرُ كُمْ
عَنِ النَّفَرِ الثَّلَاثَةِ؟ أَمَّا أَحَدُهُمْ فَأَوَى إِلَى اللَّهِ، فَأَوَاهُ اللَّهُ^(٣). وَأَمَّا الْآخَرُ فَاسْتَحْيَا^(٤)، فَاسْتَحْيَا اللَّهُ مِنْهُ.
وَأَمَّا الْآخَرُ فَأَعْرَضَ، فَأَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ».

* * *

(١) (فرجة) الفرجة بضم الفاء، وفتحها، لفتان. وهي اللؤلؤ بين الشيطان. ويقال لها أيضا: فرج. ومنه
قوله تعالى: وما بها من فروج، جمع فرج. وأما الفرجة بمعنى الراحة من النعم، فذكر الأزهري فيها فتح الفاء وضمها
وكسرها. وقد فرج له، في الحلقة والصف ونحوهما، بتخفيف الراء، يفرج، بضمها.

(٢) (الحلقة) بإسكان اللام، على المشهور. وحكى الجوهري فتحها، وهي لمة رديئة.

(٣) (فأوى إلى الله فأواه الله) لفظة أوى بالنصر. وآواه بالذ. هكذا الرواية، وهذه هي اللمة الفصيحة وبها
جاء القرآن. أنه إذا كان لازما كان مقصودا، وإن كان متمديا كان ممدودا. قال الله تعالى: أرأيت إذ أوتينا إلى الصخرة.
وقال تعالى: إذ أوى الفتية إلى الكهف. وقال تعالى، في التمدي: وآوتيناها إلى ربوة. وقال تعالى: ألم يجدك يتيما فأوى.
قال العلماء: معنى أوى إلى الله أى لجأ إليه.

(٤) (وأما الآخر فاستحيا) هذا دليل اللمة الفصيحة الصحيحة أنه يجوز في الجماعة أن يقال، في غير الأخير منهم،
الآخر. فيقال: حضرني ثلاثة. أما أحدهم فقرشي وأما الآخر فأنصاري وأما الآخر فتيممي. وقد زعم بعضهم أنه
لا يستعمل الآخر إلا في الآخر خاصة. وهذا الحديث صريح في الرد عليه.

(...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُنْذِرِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا حَرْبٌ (وَهُوَ ابْنُ شَدَّادٍ) . ح وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا حَبَّانٌ . حَدَّثَنَا أَبَانٌ . فَلَا جَمِيْعًا : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيْرٍ ؛ أَنَّ إِسْحَاقَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ حَدَّثَهُ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ . بِمِثْلِهِ . فِي الْمَعْنَى .

**

(١١) باب تحريم إفاضة الإرساء من موضعه الباع الذي سب إليه

٢٧ - (٢١٧٧) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ ابْنِ الْمُهَاجِرِ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا يُقِيمَنَّ أَحَدُكُمْ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ ، ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ » .

٢٨ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعْمِرٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُعْمِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ التَّطَّانُ) . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (بِعَنِي الثَّقَفِيِّ) . كُلُّهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ مُعْمِرٍ قَالُوا : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَقْعَدِهِ ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ . وَلَكِنْ تَفَسَّحُوا وَتَوَسَّعُوا » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ وَأَبُو كَامِلٍ . فَلَا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . حَدَّثَنَا أَيُّوبٌ . ح وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا رَوْحٌ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ . أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ (بِعَنِي ابْنِ عُثْمَانَ) . كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ . وَلَمْ يَذْكُرُوا فِي الْحَدِيثِ « وَلَكِنْ تَفَسَّحُوا وَتَوَسَّعُوا » وَرَادَ فِي حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ . قُلْتُ : فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ ؟ قَالَ : فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَغَيْرَهَا .

٢٩ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « لَا يُقِيمَنَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ ثُمَّ يَجْلِسُ فِي مَجْلِسِهِ » وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ ، إِذَا قَامَ لَهُ رَجُلٌ عَنْ مَجْلِسِهِ ، لَمْ يَجْلِسْ فِيهِ .

(...) وحدثنا عبد بن محمد . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر ، بهذا الإسناد ، مثله .

٣٠ - (٢١٧٨) وحدثنا سلمة بن شبيب . حدثنا الحسن بن أعين . حدثنا معقل (وهو ابن عبيد الله) عن أبي الزبير ، عن جابر ، عن النبي ﷺ قال « لا يُقيم أحدكم أخاه يوم الجمعة . ثم يُخالف إلى مقعده فيمعد فيه . ولكن يقول : افسحوا » .

(١٢) باب إذا قام من مجلس ثم عاد ، فهو أصم به

٣١ - (٢١٧٩) وحدثنا قتيبة بن سعيد . أخبرنا أبو عوانة . وقال قتيبة أيضا : حدثنا عبد العزيز (يعني ابن محمد) . كلاهما عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال « إذا قام أحدكم » . وفي حديث أبي عوانة « من قام من مجلسه ثم رجع إليه ، فهو أحمق به » .

(١٣) باب صنع الخنث من الرغول على النساء الأجانب

٣٢ - (٢١٨٠) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبه وأبو كريب . قالا : حدثنا وكيع . ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا جرير . ح وحدثنا أبو كريب . حدثنا أبو معاوية . كلهم عن هشام . ح وحدثنا أبو كريب أيضا (واللفظ هذا) . حدثنا ابن عمير . حدثنا هشام عن أبيه ، عن زينب بنت أم سلمة ، عن أم سلمة ؛ أن مخنثا^(١) كان عندها ورسول الله ﷺ في البيت . فقال لآخي أم سلمة : يا عبد الله بن أبي أمية إني فتح الله عليكم الطائف غدا ، فإني أدلك على بنت غيلان . فإنها تقبل بأربع وتدبر بثمان^(٢) . قال فسمعه رسول الله ﷺ فقال « لا يدخل هؤلاء عليكم » .

(١) (مخنثا) قال أهل اللغة : الخنث ، بكسر النون وفتحها ، هو الذي يشبه النساء في أخلاقه وفي كلامه وحركانه . وتارة يكون هذا خلقه من الأصل ، وتارة يكون يتكلف .

(٢) (تقبل بأربع وتدبر بثمان) أي أربع عكن وثمان عكن . قالوا : ومعناه أن لها أربع عكن تقبل بهن . من كل ناحية ثنتان . ولكل واحدة طرفان . فإذا أدبرت صارت الأطراف ثمانية . قالوا وإنما ذكر فقال بثمان ، وكان أسله أن يقول بثمانية ، فإن الراد الأطراف وهي مذكرة . لأنه لم يذكر لفظ الذكر . ومتى لم يذكره جاز حذف الهاء . كقوله ﷺ « من قام رمضان وأتبعه بست من شوال » .

٣٣ - (٢١٨١) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ حَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ مُخْتَبِتٌ . فَكَانُوا يَمْدُونَهُ مِنْ غَيْرِ أُولَى الْإِرْبَةِ . قَالَ فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا وَهُوَ عِنْدَ بَعْضِ نِسَائِهِ . وَهُوَ يَنْمُتُ امْرَأَةً . قَالَ : إِذَا أَقْبَلْتَ أَقْبَلْتُ بِأَرْبَعٍ . وَإِذَا أَذْبَرْتَ أَذْبَرْتُ بِثَمَانٍ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « أَلَا أَرَى هَذَا يَمُرُّ مَا هَهُنَا . لَا يَخْلَنَ عَلَيْكُنَّ » قَالَتْ فَحَجَبُوهُ .

**

(١٤) باب جوائز إرداف المرأة الأجنبية، إذا أعبت، في الطريق

٣٤ - (٢١٨٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمَلَاءِ ، أَبُو كُرَيْبٍ الْهَمْدَانِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ . أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ أَسْمَاءِ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ . قَالَتْ : تزوجني الزبير وماله في الأرض من مال ولا تملك ولا ثمن، غير فرسه . قَالَتْ : فَكُنْتُ أَعْلِفُ فَرَسَهُ (١) ، وَأَكْفِيهِ مَوْتَتَهُ ، وَأَسُوسُهُ ، وَأَذُقُ النَّوَى لِبَاضِحِهِ ، وَأَعْلِفُهُ ، وَأَسْتَقِي الْمَاءَ ، وَأَخْرُزُ غَرَبَهُ (٢) ، وَأَعْمِنُ . وَلَمْ أَكُنْ أَحْسِنُ أَخْزُرُ . وَكَانَ يَخْزُرُ لِي جَارَاتٌ مِنَ الْأَنْصَارِ . وَكُنْتُ نِسْوَةَ صِدْقٍ . قَالَتْ : وَكُنْتُ أَتَقُلُّ النَّوَى مِنْ أَرْضِ الزُّبَيْرِ الَّتِي أَقْطَعُهُ (٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، عَلَى رَأْسِي . وَهِيَ عَلَى ثَلَاثِي فَرَسِي (٤) . قَالَتْ : فَجِئْتُ يَوْمًا وَالتَّوَى عَلَى رَأْسِي . فَلَقِيَتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ قَوْمٌ مِنْ أَصْحَابِهِ . فَدَعَانِي ثُمَّ قَالَ « إِيخ إِيخ (٥) » لِيَحْمِلَنِي خَلْفَهُ . قَالَتْ فَاسْتَحْيَيْتُ

(١) (فكنت أعلف فرسه .. الخ) هذا كله من المعروف والمروءات التي أطبق الناس عليها . وهو أن المرأة تخدم زوجها بهذه الأمور المذكورة ونحوها من الخبز والطبخ وغسل الثياب وغير ذلك . وكله تبرع من المرأة وإحسان منها إلى زوجها ، وحسن معاشرتها وفعل معروف . ولا يجب عليها شيء من ذلك . بل لو امتنعت من جميع هذا لم تأثم . ويلزمه تحصيل هذه الأمور لها . ولا يحل له إلزامها بشيء من هذا . وإنما تفعله المرأة تبرعا . وهي عادة جميلة استمر عليها النساء من الزمن الأول إلى الآن . وإنما الواجب على المرأة شيان : تمكينها زوجها من نفسها ، وملازمة بيته .

(٢) (وأخرز غربه) الغرب هو الدلو الكبير .

(٣) (أقطعه) قال أهل اللغة : يقال أقطعه إذا أعطاه قطيعة . وهي قطعة أرض سميت قطيعة لأنها اقتطعت من جلة الأرض .

(٤) (على ثلثي فرسخ) أي من مسكنها بالدينة . وأما الفرسخ فهو ثلاثة أميال . والميل ستة آلاف ذراع . والذراع

أربعة وعشرون إصبعا معتدلة معتدلة . والإصبع ست شعيرات معتدلة معتدلة .

(٥) (إيخ إيخ) بكسرهما المعجمة وإسكان الخاء . وهي كلمة تقال للبعير ليبرك .

وَعَرَفْتُ غَيْرَتَكَ . فَقَالَ : وَاللَّهِ لِحَمَلِكِ النَّوَى عَلَى رَأْسِكَ أَشَدُّ مِنْ زُكُوبِكَ مَعَهُ . قَالَتْ : حَتَّى أُرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ ، بَعْدَ ذَلِكَ ، بِخَادِمٍ ، فَكَفَفْتَنِي سِيَاسَةَ الْفَرَسِ . فَكَانَنَا أَعْتَقْتَنِي .

٣٥ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْغُبَرِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ؛ أَنَّ أَسْمَاءَ قَالَتْ : كُنْتُ أَخْدُمُ الزُّبَيْرَ خِدْمَةَ الْبَيْتِ . وَكَانَ لَهُ فَرَسٌ . وَكُنْتُ أُسْوِسُهُ . فَلَمَّ يَكُنْ مِنْ الْخِدْمَةِ شَيْءٌ أَشَدَّ عَلَيَّ مِنْ سِيَاسَةِ الْفَرَسِ . كُنْتُ أَحْتَشُّ لَهُ وَأَتَوْمُ عَلَيْهِ وَأُسْوِسُهُ . قَالَ ثُمَّ إِنَّمَا أَصَابَتْ خَادِمًا . جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ سَبِيًّا فَأَعْطَاهَا خَادِمًا . قَالَتْ : كَفَفْتَنِي سِيَاسَةَ الْفَرَسِ . فَأَلْقَتْ عَنِّي مَوْتَهُ .

فَجَاءَ فِي رَجُلٍ فَقَالَ : يَا أُمَّ عَبْدِ اللَّهِ ! إِنِّي رَجُلٌ فَقِيرٌ . أَرَدْتُ أَنْ أَيْبِعَ فِي ظِلِّ دَارِكَ . قَالَتْ : إِنِّي إِنْ رَخَّصْتُ لَكَ ابْنَ ذَلِكَ الزُّبَيْرِ . فَمَعَالَ فَاطْلُبْ إِلَيَّ ، وَالزُّبَيْرُ شَاهِدٌ . فَجَاءَ فَقَالَ : يَا أُمَّ عَبْدِ اللَّهِ ! إِنِّي رَجُلٌ فَقِيرٌ أَرَدْتُ أَنْ أَيْبِعَ فِي ظِلِّ دَارِكَ . فَقَالَتْ : مَالِكٌ بِالْمَدِينَةِ إِلَّا دَارِي ؟ فَقَالَ لَهَا الزُّبَيْرُ : مَالِكٌ أَنْ تَمْنِي رَجُلًا فَقِيرًا يَبِيعُ ؟ فَكَانَ يَبِيعُ إِلَيَّ أَنْ كَسَبَ . فَبَيْعْتُهُ الْجَارِيَةَ . فَدَخَلَ عَلَيَّ الزُّبَيْرُ وَمَعَهَا فِي حَجْرِي . فَقَالَ : هَبِيهَا لِي . قَالَتْ : إِنِّي قَدْ تَصَدَّقْتُ بِهَا .

**

(١٥) باب تحريم مناجاة الرحمن دوره الثالث ، بغير رضاه

٣٦ - (٢١٨٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا كَانَ ثَلَاثَةٌ ، فَلَا يَتَنَاجَى ^(١) اِثْنَانٍ دُونَ وَاحِدٍ » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ وَابْنُ مُنِيرٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ) . كَلَّمَهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَابْنُ زُوَيْجٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ نَالًا : حَدَّثَنَا حَمَّادُ عَنْ أَيُّوبَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ أَيُّوبَ بْنَ مُوسَى . كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمَعْنَى حَدِيثِ مَالِكٍ .

(١) (فلا يتناجى) التناجى هو التحدث سرا .

٣٧ - (٢١٨٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ مَنْصُورٍ . ع وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِرُحَيْمِرٍ - (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي وَإِثْلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الْآخِرِ . حَتَّى يَتَخْتَلِطُوا بِالنَّاسِ . مِنْ أَجْلِ أَنْ يُحْزِنَهُ ^(١) » .

٣٨ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ عُيَيْنَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْأَخْرُونُ: حَدَّثَنَا) أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ صَاحِبِهِمَا . فَإِنَّ ذَلِكَ يُحْزِنُهُ » .

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

باب (١٦) الطب والمرض والرقي

٣٩ - (٢١٨٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَزِيُّ عَنْ يَزِيدَ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَامَةَ بْنِ الْهَادِ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ حَائِشَةَ ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ إِذَا اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَفَاهُ جَبْرِيلُ . قَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ يُبْرِيكُ . وَمِنْ كُلِّ دَاءٍ يَشْفِيكَ . وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ . وَشَرِّ كُلِّ ذِي عَيْنٍ .

٤٠ - (٢١٨٦) حَدَّثَنَا يَشْرُبُ بْنُ هِلَالٍ الصَّوَّافُ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ؛ أَنَّ جَبْرِيلَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! اشْتَكَيْتَ؟ فَقَالَ « نَعَمْ »

(١) (يحزونه) قال أهل اللغة: يقال حزنه وأحزنه . وقرئ بهما في السبع .

قَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ . مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ . مِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ ^(١) أَوْ عَيْنِ حَاسِدٍ اللَّهُ يَشْفِيكَ .
بِاسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ .

٤١ - (٢١٨٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ .
قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
«الْعَيْنُ حَقٌّ» ^(٢) .

٤٢ - (٢١٨٨) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ وَأَمَّادُ بْنُ خَرَّاشٍ
(قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا) مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ . قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ،
عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «الْعَيْنُ حَقٌّ» . وَلَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابِقَ الْقَدَرِ سَبَقَتْهُ الْعَيْنُ ^(٣) .
إِذَا اسْتَمْسَلْتُمْ فَاغْسِلُوا .

* * *

باب السحر (١٧)

٤٣ - (٢١٨٩) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ مُنَبِّهٍ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ حَائِشَةَ . قَالَتْ :
سَحَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَهُودِيَّ ^(٤) مِنْ يَهُودِ بَنِي زُرَيْقٍ . يُقَالُ لَهُ: لَيْبِدُ بْنُ الْأَعْصَمِ . قَالَتْ : حَتَّى كَانَ

(١) (نفس) قيل يحتمل أنه أراد بالنفس نفس الآدى . وقيل يحتمل أن المراد بها العين . فإن النفس تطلق على العين .
ويقال: رجل نفوس إذا كان يصيب الناس بعينه .

(٢) (العين حق) قال الإمام أبو عبد الله المازري: أخذ جماهير العلماء بظاهر هذا الحديث . وقالوا: العين حق .

(٣) (ولو كان شيء سابق القدر سبقته العين) فيه إثبات القدر . وهو حق . بالنصوص وإجماع أهل السنة . ومعناه
أن الأشياء كلها بقدر الله تعالى . ولا تقع إلا على حسب ما قدرها الله تعالى وسبق بها عمله . فلا يقع ضرر العين ولا غيره
من الخير والشر إلا بقدر الله تعالى . وفيه صحة أمر العين ، وإنها قوية الضرر .

(٤) (سحر رسول الله ﷺ يهودي) قال الإمام المازري رحمه الله: مذهب أهل السنة وجهود علماء الأمة على إثبات
السحر وأن له حقيقة كحقيقة غيره من الأشياء الثابتة . خلافاً لمن أنكروا ذلك ونفى حقيقته . وأضاف ما يقع منه إلى خيالات
باطلة لا حقائق لها . وقد ذكره الله تعالى في كتابه . وذكر أنه مما يتملم . وذكر ما فيه إشارة إلى أنه مما يكفر به . وأنه
يفرق بين الرء وزوجه . وهذا كله لا يمكن فيها لاحقيقة له . وهذا الحديث أيضاً مصرح بإثباته ، وأنه أشياء دفنت وأخرجت =

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَفْعَلُ الشَّيْءَ، وَمَا يَفْعَلُهُ. حَتَّىٰ إِذَا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ، أَوْ ذَاتَ لَيْلَةٍ، دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. ثُمَّ دَعَا. ثُمَّ دَعَا. ثُمَّ قَالَ « يَا عَائِشَةُ! أَسْمَعْتِ أَنَّ اللَّهَ أَفْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ؟ جَاءَنِي رَجُلَانِ فَقَعَدَا أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلِي. فَقَالَ الَّذِي عِنْدَ رَأْسِي لِلَّذِي عِنْدَ رِجْلِي، أَوِ الَّذِي عِنْدَ رِجْلِي لِلَّذِي عِنْدَ رَأْسِي: مَا وَجَعُ الرَّجُلِ؟ قَالَ: مَطْبُوبٌ^(١). قَالَ: مَنْ طَبَّهُ؟ قَالَ: لِيَيْدُ ابْنِ الْأَعْصَمِ. قَالَ: فِي أَيِّ شَيْءٍ؟ قَالَ: فِي مُشْطٍ وَمُشَاطَةٍ^(٢). قَالَ وَجِبَ^(٣) طَلْمَةَ ذَكَرَ. قَالَ: فَأَيْنَ هُوَ؟ قَالَ: فِي بَيْرِ ذِي أَرْوَانَ^(٤) ».

قَالَتْ: فَأَتَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَنْاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ. ثُمَّ قَالَ « يَا عَائِشَةُ! وَاللَّهِ لَكَأَنَّ مَاءَهَا نُقَاعَةُ الْحَنَاءِ^(٥). وَلَكَأَنَّ نَخْلَهَا رُؤْسُ الشَّيَاطِينِ ».

== وهذا كله يبطل ما قاله . فإحاطة لونه من الحقائق محال . ولا يستنكر في العقل أن الله سبحانه وتعالى يحرق المادة عند النطق بكلام ملفق ، أو تركيب أجسام ، أو المزج بين قوى على ترتيب لا يعرفه إلا الساحر . قال : وقد أنكر بعض المتدعة هذا الحديث بسبب آخر . فزعم أنه يحط منصب النبوة ويشكك فيها . وأن تجوزها يمنع الثقة بالشرع . وهذا الذي ادعاه بعض المتدعة باطل لأن الدلائل القطعية قد قامت على صدقه وصحته وعصمته فيما يتعلق بالتبليغ . والمجزة شاهدة بذلك . وتجوز ما قام الدليل بخلافه ، باطل . قال القاضي عياض : وقد جاءت روايات هذا الحديث مبينة أن السحر إنما تساط على جسده وظواهر جوارحه ، لا على قلبه وعقله واعتقاده . ويكون معنى قوله في الحديث : حتى يظن أنه يأتي أهله ولا يأتيهم (ويروى بخيل إليه) أن يظهر له من نشاطه ومقدم عاداته القدرة عليهم . فإذا دنا منهم أخذته أخذة السحر فلم يأتهم ولم يتمكن من ذلك ، كما يمتري السحور .

(١) (مطبوب) المطبوب السحور . يقال : طَبَّ الرجلُ إذا سَجِرَ . فكُنوا بالطب عن السحر ، كما كنوا بالسليم

عن اللدبع

(٢) (مشط ومشاطة) المشط فيه لثات : مُشْطٌ وَمُشْطٌ وَمِشْطٌ . والمشاطة هي الشعر الذي يسقط من الرأس أو اللحية

عند تسريحه .

(٣) (وجب) هكذا في أكثر نسخ بلادنا : جب . وفي بعضها جف . وهما بمعنى . وهو وعاء طلع النخل ، وهو النشاء

الذي يكون عليه . ويطلق على الذكر والأنثى . ولذا قيده في الحديث بقوله : طلعة ذكر . وهو بإضافة طلعة إلى ذكر .

(٤) (في بئر ذي أروان) هكذا هو في جميع نسخ مسلم : ذي أروان . وكذا وقع في بعض روايات البخاري . وفي

مظلمها : ذروان . وكلاهما صحيح . والأول أجود وأصح . وادعى ابن قتيبة أنه الصواب ، وهو قول الأصمعي . وهي بئر بالدينة

في بستان بني زريق .

(٥) (نقاعة الحناء) النقاعة الماء الذي يتقع فيه الحناء . والحناء ، قال في اللنجذ : هي نبات يتخذ ، قه للخضاب الأحمر

المروف . وزهره أبيض كالمنافيد . واحدته حناءة ج حُنَّان .

قَالَتْ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَفَلَا أَخْرَقْتَهُ؟ قَالَ «لَا. أَمَا أَنَا فَقَدْ عَافَانِي اللَّهُ. وَكَرِهْتُ أَنْ أُمِيرَ عَلَى النَّاسِ شَرًّا. فَأَمَرْتُ بِهَا فُدْفِنْتَ».

٤٤ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . وَسَأَلَ أَبُو كُرَيْبٍ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ ، نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ عُثْمَانَ . وَقَالَ فِيهِ : فَذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْبَيْتِ . فَنظَرَ إِلَيْهَا وَعَلَيْهَا نَحْلٌ . وَقَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَأَخْرَجْتَهُ . وَلَمْ يَقُلْ : أَفَلَا أَخْرَقْتَهُ ؟ وَلَمْ يَذْكُرْ «فَأَمَرْتُ بِهَا فُدْفِنْتَ» .

**

باب (١٨) السم

٤٥ - (٢١٩٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ امْرَأَةً يَهُودِيَّةً أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِشَاةٍ مَسْمُومَةٍ . فَأَكَلَ مِنْهَا . فَبَيَّ بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَسَأَلَهَا عَنْ ذَلِكَ ؟ فَقَالَتْ : أَرَدْتُ لِأَقْتَلَكَ . قَالَ «مَا كَانَ اللَّهُ لِيُسَلِّطَكَ عَلَى ذَاكَ» أَلْ أَوْ قَالَ «عَلَى» قَالَ قَالُوا : أَلَا تَقْتُلُهَا ؟ قَالَ «لَا» قَالَ : فَمَا زِلْتُ أَعْرِفُهَا فِي لَهَوَاتِ (١) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

**

(...) وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ زَيْدٍ . سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ ؛ أَنَّ يَهُودِيَّةً جَعَلَتْ سَمًّا فِي لَحْمٍ . ثُمَّ أَتَتْ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَبَيَّ بِهَا . حَدِيثُ خَالِدٍ .

**

باب استحباب رقية المريض

٤٦ - (٢١٩١) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ زُهَيْرُ - وَاللَّفْظُ لَهُ - : حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي الضُّحَى ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَ

(١) لهوات (جمع لهاء ، هي اللحمة الحمراء المعلقة في أصل الحنك . قاله الأصمعي . وقيل : الاحبات اللواتي في سقف أقصى النعم . وقوله : فما زلت أعرفها ، أي العلامة . كأنه يقول : للسم علامة وآثر ، من سواد أو غيره .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا اشْتَكَى مِنَّا إِنْسَانٌ، مَسَحَهُ بِيَمِينِهِ. ثُمَّ قَالَ « أَذْهَبِ الْبَاسَ. رَبَّ النَّاسِ. وَاشْفِ أَنْتَ الشَّافِي. لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ. شِفَاءٌ لَا يُعَادِرُ سَقَمًا ^(١) » .
 فَلَمَّا مَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَقَلَّ، أَخَذَتْ بِيَدِهِ لِاصْنَعْ بِهِ نَحْوَمَا كَانَ يَصْنَعُ. فَانْتَزَعَ يَدَهُ مِنْ يَدِي. ثُمَّ قَالَ « اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي وَاجْمَلْنِي مَعَ الرَّفِيقِ الْأَعْلَى » .
 قَالَتْ: فَذَهَبَتْ أَنْظُرُ، فَإِذَا هُوَ قَدْ قَضَى .

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنِي إِسْرَافِيلُ بْنُ خَالِدٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى. كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ سُفْيَانَ. كُلُّهُمَا عَنْ الْأَعْمَشِ. بِإِسْنَادٍ جَرِيدٍ.
 فِي حَدِيثِ هُشَيْمٍ وَشُعْبَةَ: مَسَحَهُ بِيَدِهِ. قَالَ وَفِي حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ: مَسَحَهُ بِيَمِينِهِ. وَقَالَ فِي عَقَبِ حَدِيثِ يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ عَنِ الْأَعْمَشِ. قَالَ فَحَدَّثْتُ بِهِ مَنْصُورًا فَحَدَّثَنِي عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ مَسْرُوقٍ عَنِ مَائِشَةَ. بِنَحْوِهِ.

٤٧ - (...) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ. حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ مَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا مَادَ مَرِيضًا يَقُولُ « أَذْهَبِ الْبَاسَ. رَبَّ النَّاسِ. وَاشْفِ أَنْتَ الشَّافِي. لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ. شِفَاءٌ لَا يُعَادِرُ سَقَمًا » .

٤٨ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الضَّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ مَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا آتَى الْمَرِيضَ يَدْعُو لَهُ قَالُ « أَذْهَبِ الْبَاسَ. رَبَّ النَّاسِ. وَاشْفِ أَنْتَ الشَّافِي. لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ. شِفَاءٌ لَا يُعَادِرُ سَقَمًا » . وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ: فَدَعَا لَهُ. وَقَالَ « وَأَنْتَ الشَّافِي » .

(١) (لا يعادير سقما) أى لا يترك . والسقم بضم السين وإسكان القاف ويفتحهما ، لنتان .

(...) وَحَدَّثَنِ الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ . حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ؛ وَمُسْلِمُ بْنُ صُبَيْحٍ عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ وَجَرِيرٍ .

٤٩ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ) . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ مُنْمِرٍ . حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَرْقِي بِهِذِهِ الرَّقِيَّةَ « أَذْهَبِ الْبَاسَ . رَبِّ النَّاسِ . بِيَدِكَ الشِّفَاءُ . لَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا أَنْتَ » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلُهُ .

(٢٠) باب رقية المريض بالمعوذات والنفث

٥٠ - (٢١٩٢) حَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ عَبَّادٍ عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا مَرَضَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِهِ ، نَفَثَ (١) عَلَيْهِ بِالْمَعْوَذَاتِ . فَلَمَّا مَرَضَ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ ، جَمَلْتُ أَنْفُثُ عَلَيْهِ وَأَمْسَحُهُ بِيَدِي نَفْسِهِ . لِأَنَّهَا كَانَتْ أَعْظَمَ بَرَكَةٍ مِنْ يَدِي . وَفِي رِوَايَةِ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ : بِمَعْوَذَاتٍ .

٥١ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا اشْتَكَى يَقْرَأُ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمَعْوَذَاتِ . وَيَنْفُثُ . فَلَمَّا اشْتَدَّ وَجَعُهُ كُنْتُ أَقْرَأُ عَلَيْهِ . وَأَمْسَحُ عَنْهُ بِيَدِهِ . رَجَاءَ بَرَكَتِهَا .

(..) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُهِمِدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْمِرٍ . حَدَّثَنَا رَوْحٌ .

(١) (نفث) النفث نفع لطيف بلاريق .

ج وَحَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ النَّوْفَلِيُّ قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ . كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي زِيَادٌ . كِلَهُمَّ عَنْ ابْنِ تِهَابٍ . بِإِسْنَادِ مَالِكٍ . نَحْوَ حَدِيثِهِ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَحَدٍ مِنْهُمْ : رَجَاءُ بَرَكَتِهَا . إِلَّا فِي حَدِيثِ مَالِكٍ . وَفِي حَدِيثِ يُونُسَ وَزِيَادٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا اشْتَكَى تَفَتَّ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمَعْوَذَاتِ ، وَمَسَحَ عَنْهُ يَدَيْهِ .

**

(٢١) باب استحباب الرقية من العين والهمز والنظرة

٥٢ - (٢١٩٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الرِّقِيَّةِ ؟ فَقَالَتْ : رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَهْلِ بَيْتِ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فِي الرِّقِيَّةِ ، مِنْ كُلِّ ذِي حِمَّةٍ ^(١) .

٥٣ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ مُعِينَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَهْلِ بَيْتِ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فِي الرِّقِيَّةِ ، مِنْ الْحِمَّةِ .

٥٤ - (٢١٩٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ - قَالُوا : حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَمِيدٍ ، عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اشْتَكَى الْإِنْسَانَ شَيْئًا مِنْهُ ، أَوْ كَانَتْ بِهِ قَرْحَةٌ أَوْ جَرْحٌ . قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : بِاصْبِعِهِ هَكَذَا . وَوَضَعَ سَفِيَانُ سَبَابَتَهُ بِالْأَرْضِ ثُمَّ رَفَعَهَا « بِاسْمِ اللَّهِ . تَرَبُّهُ أَرْضِنَا . بِرِيقَةٍ ^(٢) بَمَضْنَا . لِيُشْفَى بِهِ سَفِيْمُنَا . بِإِذْنِ رَبِّنَا » .

قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ « يُشْفَى » وَقَالَ زُهَيْرٌ « لِيُشْفَى سَفِيْمُنَا » .

(١) (حمة) الحمة هي السم . ومعناه : أذن في الرقية من كل ذات سم .

(٢) (أرضنا بريقة) قال جمهور العلماء : المراد بأرضنا ، هنا ، جملة الأرض . وقيل : أرض المدينة خاصة لبركتها .

والريقة أقل من الريق . ومعنى الحديث أنه يأخذ من ريق نفسه على أصبعه السبابة ثم يضعها على التراب فيملق بها منه شيء ، فيمسح به على الموضع الجريح أو المليل ويقول هذا الكلام في حال المسح .

٥٥ - (٢١٩٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لهُمَا - : حَدَّثَنَا) مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ مِسْعَرٍ . حَدَّثَنَا مَعْبُدُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شَدَّادٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُهَا أَنْ تَسْتَرِقَ مِنَ الْعَيْنِ .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْمِرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

٥٦ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْمِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَعْبُدِ بْنِ خَالِدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنِي أَنْ أُسْتَرِقَ مِنَ الْعَيْنِ .

٥٧ - (٢١٩٦) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ ، عَنْ يُوْسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، فِي الرَّقِي . قَالَ : رُخِّصَ فِي الْحَمَةِ وَالنَّمْلَةِ (١) وَالْعَيْنِ .

٥٨ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ سُفْيَانَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زُهَيْرٍ ابْنِ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ . حَدَّثَنَا حَسَنُ (وَهُوَ ابْنُ صَالِحٍ) . كِلَاهُمَا عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ يُوْسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَنَسِ . قَالَ : رَخِّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الرَّقِيَةِ مِنَ الْعَيْنِ ، وَالْحَمَةِ ، وَالنَّمْلَةِ . وَفِي حَدِيثِ سُفْيَانَ : يُوْسُفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ .

٥٩ - (٢١٩٧) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ ، سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِجَارِيَةٍ ، فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، رَأَى بِوَجْهِهَا سَفْمَةً (٢) فَقَالَ « بِهَا نَظْرَةٌ (٣) . فَاسْتَرَفُوا لَهَا » يَعْنِي بِوَجْهِهَا صُفْرَةٌ .

(١) (النملة) هي قروح تخرج في الجنب .

(٢) (السفمة) قد فسرها في الحديث بالصفرة . وقيل : سواد . وقال ابن قتيبة : هي لون يخالف لون الوجه .

(٣) (نظرة) النظر هي العين . أى أصابتها عين . وقيل : هي المس أى مس الشيطان .

وهذا الحديث مما استدركه الدارقطني على البخاري ومسلم لعله فيه . قال : رواه عقيل عن الزهري عن عروة مرسلًا . =

٦٠ - (٢١٩٨) حَدَّثَنِي عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . قَالَ : وَأَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ لَالَ حَزْمٍ فِي رُفْيَةِ الْحَيَّةِ . وَقَالَ لِأَسْمَاءِ بِنْتِ مُمَيْسٍ « مَا لِي أَرَى أَجْسَامَ بَنِي أَخِي ضَارِعَةَ ^(١) تُصِيبُهُمُ الْحَاجَةُ » قَالَتْ : لَا . وَلَكِنَّ الْعَيْنُ تُسْرِعُ إِلَيْهِمْ . قَالَ « أَرَقِيهِمْ » قَالَتْ : فَمَرَضْتُ عَلَيْهِ . فَقَالَ « أَرَقِيهِمْ » .

٦١ - (٢١٩٩) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : أَرَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ فِي رُفْيَةِ الْحَيَّةِ لِبَنِي عَمْرِو . قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ : وَسَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : لَدَعْتُ رَجُلًا مِنَّا عَقْرَبُ . وَتَحْنُ جُلُوسٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَرَقِي ؟ قَالَ « مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَفْعَلْ » .

(...) وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأُمَوِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : أَرَقِيهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَلَمْ يَقُلْ : أَرَقِي .

٦٢ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعُ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : كَانَ لِي خَالَ يُرْقِي مِنَ الْعَقْرَبِ . فَذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرَّقِيِّ . قَالَ فَأَتَاهُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّكَ نَهَيْتَ عَنِ الرَّقِيِّ . وَأَنَا أَرَقِي مِنَ الْعَقْرَبِ . فَقَالَ « مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَفْعَلْ » .

(..) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

٦٣ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرَّقِيِّ . فَجَاءَ آلُ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ !

= وأرسله مالك وغيره من أصحاب يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار عن عمرو . قال الدارقطني : وأسنده أبو معاوية ، ولا يصح . قال : وقال عبد الرحمن بن إسحاق عن الزهري عن سعيد ، ولم يضع شيئا . هذا كلام الدارقطني .
(١) (ضارعة) أى نجيفة . والمراد أولاد جعفر رضى الله عنه .

إِنَّهُ كَانَتْ عِنْدَنَا رُقِيَّةٌ تَرْقِي بِهَا مِنَ الْقَرَبِ . وَإِنَّكَ نَهَيْتَ عَنِ الرُّقَى . قَالَ فَمَرَّضُوهَا عَلَيْهِ . فَقَالَ « مَا أَرَى أَبَاسًا . مِنْ اسْتِطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَنْفَعَهُ » .

**

(٢٢) باب لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك

٦٤ - (٢٢٠٠) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ الْأَشْجَمِيِّ . قَالَ : كُنَّا نَرْقِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ . فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! كَيْفَ تَرَى فِي ذَلِكَ ؟ فَقَالَ « اعْرِضُوا عَلَيَّ رُقَاكُمْ . لَا بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ شِرْكٌ » .

**

(٢٣) باب جواز أخذ الأجر على الرقية بالفقران والأذكار

٦٥ - (٢٢٠١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ ، عَنْ أَبِي التَّمَوَكَلِ ، عَنْ أَبِي سَمِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانُوا فِي سَفَرٍ . فَمَرُّوا بِحَيٍّ مِنْ أَخْيَاءِ الْعَرَبِ . فَاسْتَضَافُوهُمْ . فَلَمْ يُضِيفُوهُمْ . فَقَالُوا لَهُمْ : هَلْ فِيكُمْ رَاقٍ ؟ فَإِنَّ سَيِّدَ الْحَيِّ لَدَيْغٍ أَوْ مُصَابٍ . فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ : نَعَمْ . فَأَتَاهُ فَرَقَاهُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ . فَبَرَأَ الرَّجُلُ . فَأَعْطَى قَطِيعًا^(١) مِنْ غَنَمٍ . فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَهَا . وَقَالَ : حَتَّى أَذْكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ . فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَاللَّهِ ! مَا رَقَيْتُ إِلَّا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ . فَتَبَسَّمَ وَقَالَ « وَمَا أَذْرَاكَ أَنَّهَا رُقِيَّةٌ ؟ » . ثُمَّ قَالَ « خُذُوا مِنْهُمْ . وَاضْرِبُوا إِلَى بَيْتِهِمْ مَعَكُمْ » .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ . كِلَاهُمَا عَنْ غُنْدَرٍ ، مُحَمَّدِ بْنِ جَمْعَرٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ : فَجَعَلَ يَقْرَأُ أُمَّ الْقُرْآنِ ، وَيَجْمَعُ بَرَأَتَهُ ، وَيَتَفَلُّ . فَبَرَأَ الرَّجُلُ .

(١) (قطيعا) القطيع هو الطائفة من الغنم . وقال أهل اللغة : الغالب استعماله فيما بين المشركين والأرامل . وقيل : ما بين خمس عشرة إلى خمس وعشرين . وجمه أقطاع وأقطعة وقطمان وقطاع وأقاطيع . كحديث وأحاديث . والراد بالقطيع الذكور ، في هذا الحديث ، ثلاثون شاة .

٦٦ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا يزيد بن هرون . أخبرنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين ، عن أخيه ، مَعْبِدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ . قَالَ : تَزَلْنَا مَنْزِلًا . فَأَتَنَا امْرَأَةٌ فَقَالَتْ : إِنَّ سَيِّدَ الْحَىِّ سَلِيمٌ ^(١) ، لُدِغَ . فَهَلْ فِيكُمْ مِنْ رَاقٍ ؟ فَقَامَ مَعَهَا رَجُلٌ مِنَّا . مَا كُنَّا نَظْنُهُ يُحْسِنُ رُقِيَةً . فَرَفَاهُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ قَبْرًا . فَأَعطوهُ عَنَّمَا . وَسَقَوْنَا لَبَنًا . فَقُلْنَا : أَكُنْتَ تُحْسِنُ رُقِيَةً ؟ فَقَالَ : مَا رُقِيَتُهُ إِلَّا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ . قَالَ فَقُلْتُ : لَا تُحَرِّكُوهَا حَتَّى تَأْتِيَ النَّبِيَّ ﷺ . فَأَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ . فَقَالَ « مَا كَانَ يُدْرِيهِ أَنَّهَا رُقِيَةٌ ؟ افْسِمُوا وَاضْرِبُوا لِي بِسْمِهِمْ مَعَكُمْ » .

(...) وحدثني محمد بن المثنى . حدثنا وهب بن جرير . حدثنا هشام ، بهذا الإسناد ، نحوه . غير أنه قال : قَامَ مَعَهَا رَجُلٌ مِنَّا . مَا كُنَّا نَأْتِيهِ ^(٢) بِرُقِيَةٍ .

(٢٤) باب استحباب وضع يده على موضع الألم، مع الدعاء

٦٧ - (٢٢٠٢) حدثني أبو الطاهر وحرمة بن يحيى . قالوا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي نَافِعُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ عُمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ الثَّقَفِيِّ ؛ أَنَّهُ شَكَاَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعًا ، يَجِدُهُ فِي جَسَدِهِ مُنْذُ اسْلَمَ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « ضَعْ يَدَكَ عَلَى الَّذِي تَأَلَّمَ مِنْ جَسَدِكَ . وَقُلْ : بِاسْمِ اللَّهِ ، ثَلَاثًا . وَقُلْ ، سَبْعَ مَرَّاتٍ : أَعُوذُ بِاللَّهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ وَأَحَازِرُ » .

(٢٥) باب التعوذ من شيطان الوسوسة في الصلاة

٦٨ - (٢٢٠٣) حدثنا يحيى بن خلف الباهلي . حدثنا عبد الأعلى عن سعيد الجريزي ، عن أبي العلاء ؛ أَنَّ عُمَانَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ حَالَ بَيْنِي

(١) (سليم) أى لُدِغَ . قالوا : سُمِيَ بِذَلِكَ تَفَاؤُلًا بِالسَّلَامَةِ . وَقِيلَ : لِأَنَّهُ مُسْتَسَلِمٌ لَهَا بِهِ .

(٢) (تأتيه) بكسر الباء وضمها . أى نظنه . وَأَكْثَرُ مَا يَسْتَعْمَلُ هَذَا اللَّفْظَ بِعَمَى تَهْمِهِ . وَلَيْكِنِ الْمُرَادُ ، هُنَا ،

وَبَيْنَ صَلَاتِي وَقِرَاءَتِي . يَلْبَسُهَا^(١) عَلَيَّ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « ذَاكَ شَيْطَانٌ يُقَالُ لَهُ خَنْزَبٌ . فَإِذَا أَحْسَسْتَهُ فْتَمَوِّذْ بِاللَّهِ مِنْهُ . وَاتَّقِ عَلَى إِسَارِكَ ثَلَاثًا » قَالَ : ففعلتُ ذلكَ فأذهبهُ اللهُ عني .

(٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . كِلَاهُمَا عَنِ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنِ أَبِي الْمَلَاءِ ، عَنْ عُمَانَ بْنِ أَبِي الْمَاصِ ؛ أَنَّهُ آتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ بِعَيْلِهِ . وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِ سَالِمِ بْنِ نُوحٍ : ثَلَاثًا .

(٠٠) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ عَنْ عُمَانَ بْنِ أَبِي الْمَاصِ النَّقِيُّ . قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ثُمَّ ذَكَرَ بِعَيْلِهِمْ .

باب لكل داء دواء . واستحباب التراوى

٦٩ - (٢٢٠٤) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ وَأَبُو الطَّاهِرِ وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى . قَالُوا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو (وَهُوَ ابْنُ الْخَارِثِ) عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ . فَإِذَا أُصِيبَ دَوَاءَ الدَّاءِ بَرَأَ . إِذْنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ » .

٧٠ - (٢٢٠٥) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ وَأَبُو الطَّاهِرِ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو ؛ أَنَّ مُبَكِّيرًا حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ عَاصِمَ بْنَ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَادَ الْمُتَمَعِّعَ ثُمَّ قَالَ : لَا أَبْرَحُ حَتَّى أَمْتَحِّجِمَ . فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ فِيهِ شِفَاءً » .

٧١ - (...) حَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ . حَدَّثَنِي أَبِي . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ . قَالَ : جَاءَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، فِي أَهْلِنَا . وَرَجُلٌ يَشْتَكِي خُرَاجًا بِهِ أَوْ جِرَاحًا . فَقَالَ : مَا تَشْتَكِي ؟ قَالَ : خُرَاجٌ فِي قَدَشِقِّ عَلَيَّ . فَقَالَ : يَا غَلَامُ ! انْدِنِي بِحَجَّامٍ . فَقَالَ لَهُ : مَا تَصْنَعُ

(١) (يلبسها) أى يخلطها ويشككي فيها .

بالحجام؟ يا أبا عبد الله! قال: أريد أن أعلق فيه محجماً^(١). قال: والله! إن الدباب ليصيبني، أو يصبني الثوب، فيؤذي، ويشق عليّ. فلما رأى تبرمه^(٢) من ذلك قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن كان في شيء من أدويتكم خير، ففي شرطة^(٣) محجّم^(٤)، أو شربة من عسل، أو لدغة بنار». قال رسول الله ﷺ: «وما أحب أن أكتوي» قال فجاء بحجام فشرطه، فذهب عنه ما يجد.

٧٢ - (٢٢٠٦) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث. ح. وحدثنا محمد بن رُمج. أخبرنا الليث عن أبي الزبير، عن جابر؛ أن أم سلمة استأذنت رسول الله ﷺ في الحجام. فأمر النبي ﷺ أبا طيبة أن يحجمها.

قال: حسيت أنه قال: كان أختها من الرضاعة، أو غلاماً لم يحتمل.

٧٣ - (٢٢٠٧) حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب (قال يحيى) - واللفظ له - : أخبرنا. وقال الآخرون: (حدثنا) أبو معاوية عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر. قال: بعث رسول الله ﷺ إلى أبي بن كعب طبيباً. فقطع منه عرفاً. ثم كواه عليه.

(...) وحدثنا عثمان بن أبي شيبة. حدثنا جرير. ح. وحدثني إسحاق بن منصور. أخبرنا عبد الرحمن. أخبرنا سفيان. كلاهما عن الأعمش، بهذا الإسناد. ولم يذكر: فقطع منه عرفاً.

٧٤ - (...) وحدثني بشر بن خالد. حدثنا محمد (يعني ابن جعفر) عن شعبة. قال: سمعت سليمان قال: سمعت أبا سفيان قال: سمعت جابر بن عبد الله قال: رمى أبي يوم الأحزاب على أكله^(٥). فكواه رسول الله ﷺ.

- (١) (محجماً) هي الآلة التي تمس ويجمع بها موضع الحجامه.
- (٢) (تبرمه) أي تضجره وسأته منه.
- (٣) (شرطة) ضربة مشراط.
- (٤) (محجّم) المراد بالمحجم هنا الحديدية التي يشرط بها موضع الحجامه ليخرج الدم. وهي بفتح الميم.
- (٥) (أكله) قال في النجد: هو عرق في الذراع يفسد. وقال الخليل. هو عرق الحياة يقال: هو نهر الحياة فني =

٧٥ - (٢٢٠٨) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ . ع وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : رُمِيَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ فِي أَكْحَلِهِ . قَالَ فَحَسَمَهُ ^(١) النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ بِمَشْقَصٍ ^(٢) . ثُمَّ وَرَمَتْ فَحَسَمَهُ النَّائِبَةُ .

٧٦ - (١٢٠٢) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ صَخْرِ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ . حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اخْتَجَمَ . وَأَعْطَى الْحِجَامَ أَجْرَهُ . وَاسْتَمَطَ ^(٣) .

٧٧ - (١٥٧٧) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . وَقَالَ أَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - : أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ) عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ الْأَنْصَارِيِّ . قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : اخْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ لَا يَظْلُمُ أَحَدًا أَجْرَهُ .

٧٨ - (٢٢٠٩) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ سَمِيدٍ) عَنْ عُمَيْدِ اللَّهِ . أَخْبَرَ بِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «الْحُمَى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ» ^(١) . فَأَبْرَدُوهَا ^(٢) بِالْمَاءِ .

= كل عضو شمعة منه . وله فيها اسم منفرد . فإذا قطع في اليد لم يرقأ الدم . وقال غيره : هو عرق واحد . يقال له في اليد الأكل . وفي الفخذ النسا . وفي الظهر الأهر .

(١) (حسمه) أى كواه ليقطع دمه . وأصل الحسم القطع .

(٢) (بمشقص) أى حديد طويل غير عريض ، كمنصل السهم .

(٣) (استمط) أى استعمل السموط بأن استلقى على ظهره ، وجعل بين كتفيه ما يرفعهما ، لينحدر رأسه الشريف ، وقطر في أنفه ما تداوى به ليصل إلى دماغه ليخرج ما فيه من الداء بالمطاس .

(٤) (من فيح جهنم) وفي رواية من فور جهنم . وهو شدة حرها ولهبها وانتشارها .

(٥) (فأبردوها) بهزمة وصل وبضم الراء . يقال : بردت الحمى أبردتها بردا ، على وزن قتلتها أقتلها قتلا . أى

أسكنت حرارتها وأطفأت لهبها . كما قال في الرواية الأخرى : فأطفئوها بالماء .

وهذا الذى ذكرناه من كونه بهزمة وصل وضم الراء هو الصحيح الفصيح المشهور في الروايات وكتب اللغة وغيرها .

وحكى القاضى عياض فى المشارق أنه يقال بهزمة قطع وكسر الراء ، فى لغة . وقد حكاهما الجوهري وقال: هى لتعديته .

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُخَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُخَيْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ : « إِنَّ شِدَّةَ الْحَمَى مِنْ فَيْسَجِ جَهَنَّمَ . فَأَبْرُدُوهَا بِالْمَاءِ » .

٧٩ - (...) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي مَالِكٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ . أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ (يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ) . كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « الْحَمَى مِنْ فَيْسَجِ جَهَنَّمَ . فَأَطْفِئُوهَا بِالْمَاءِ » .

٨٠ - (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَمْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا رَوْحٌ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « الْحَمَى مِنْ فَيْسَجِ جَهَنَّمَ . فَأَطْفِئُوهَا بِالْمَاءِ » .

٨١ - (٢٢١٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ مُخَيْرٍ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « الْحَمَى مِنْ فَيْسَجِ جَهَنَّمَ . فَأَبْرُدُوهَا بِالْمَاءِ » .

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ وَعَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ . جَمِيعًا عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

٨٢ - (٢٢١١) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ فَاطِمَةَ ، عَنْ أَسْمَاءَ ؛ أَنَّهَا كَانَتْ تُؤْتِي بِالْمَرْأَةِ الْمَوْعُوكَةِ ^(١) . فَتَدْعُو بِالْمَاءِ فَتَضْبَعُ فِي جَيْبِهَا ^(٢) . وَتَقُولُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَبْرُدُوهَا بِالْمَاءِ » . وَقَالَ « إِنَّهَا مِنْ فَيْسَجِ جَهَنَّمَ » .

(١) (الموعوكة) أى المضطربة بشدة حرارة الحمى .

(٢) (جيبها) . الجيب من القميص طوقه ، قاله فى المنجد . وقال فى المصباح : جيب القميص ما يفتح على النحر .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ مُنْزِرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مُنْزِرٍ : صَبَّتِ الْمَاءَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ جَنِيهَا . وَلَمْ يَدْرُكْ فِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ « أَنَّهَا مِنْ فَيْسَجِ جَهَنَّمَ » . قَالَ أَبُو أَحْمَدَ : قَالَ إِبْرَاهِيمُ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بَشِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

٨٣ - (٢٢١٢) حَدَّثَنَا هَذَا ابْنُ السَّرِيِّ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوفٍ ، عَنْ عُبَايَةَ ابْنِ رِفَاعَةَ ، عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ الْحُمَّى فَوْزٌ مِنْ جَهَنَّمَ . فَابْرُدُّوهَا بِالْمَاءِ » .

٨٤ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ . حَدَّثَنِي رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « الْحُمَّى مِنْ فَوْزِ جَهَنَّمَ . فَابْرُدُّوهَا عَنْكُمْ بِالْمَاءِ » وَلَمْ يَدْرُكْ أَبُو بَكْرٍ « عَنْكُمْ » وَقَالَ : قَالَ : أَخْبَرَنِي رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ .

**

باب كراهة التراوى بالدرود

٨٥ - (٢٢١٣) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ . حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ أَبِي عَائِشَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : لَدُنَّا^(١) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ . فَأَشَارَ أَنْ لَا تَلْدُونِي . فَقُلْنَا : كَرَاهِيَةَ الْمَرِيضِ لِلدَّوَاءِ . فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ « لَا يَبْتَقِي أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلَّا لَدًّا . غَيْرُ الْمَبَاسِ . فَإِنَّهُ لَمْ يَشْهَدْكُمْ » .

**

(١) (لَدُنَّا) قَالَ أَهْلُ الْأُمَّةِ : الدُّوْدُ ، بِفَتْحِ اللَّامِ ، هُوَ الدَّوَاءُ الَّذِي يَعْصَبُ فِي أَحَدِ جَانِبِي فَمِ الرِّضِّ وَيَسْقَاهُ . أَوْ يَدْخُلُ هُنَاكَ بِبَاصِعٍ وَغَيْرِهَا وَيَمْنَعُ بِهِ . وَيُقَالُ مِنْهُ : لَدَدْتُهُ أَلَدَهُ . وَحِكْيُ الْجَوْهَرِيِّ أَيْضًا : أَلَدْتُهُ ، رَبَاعِيًا . وَالتَّدَدْتُ أَنَا . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَيُقَالُ لِلدُّوْدِ : لَدِيدٌ أَيْضًا .

(٢٨) باب التداوى بالعود الهندى ، وهو الكست

٨٦ - (٢٨٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ ابْنِ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ - (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا) سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أُمِّ قَيْسٍ بِنْتِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْتِ عَكَاشَةَ بِنْتِ مُحَمَّدِ بْنِ مَخْصَنٍ . قَالَتْ : دَخَلْتُ بِابْنِ لِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ . فَقَالَ عَلَيْهِ . فَدَعَا بِمَاءٍ فَرَشَهُ .

(٢٢١٤) قَالَتْ : وَدَخَلْتُ عَلَيْهِ بِابْنِ لِي . قَدْ أَعْلَقْتُ عَلَيْهِ ^(١) مِنَ الْمُدْرَةِ ^(٢) . فَقَالَ « عَلَامَةٌ ^(٣) تَدْعُرُنْ أَوْلَادَكَ كُنَّ بِهَذَا الْعِلَاقِ ^(٤) ؟ عَلَيْكَ بِهَذَا الْعُودِ الْهِنْدِيِّ ^(٥) . فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ . مِنْهَا ذَاتُ الْجَنْبِ ^(٦) . يُسْمَعُ مِنَ الْمُدْرَةِ ، وَيُلْدُ مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ » .

(١) (أعلقت عليه) هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم : عليه . وكذا في صحيح البخارى من رواية مومر وغيره : عليه ، كما هو هنا . ومن رواية سفیان بن عيينة : فأعلقت عنه ، بالنون . وهذا هو المعروف عند أهل اللغة . قال الخطابي : المحدثون يروونه : أعلقت عليه ، والصواب : عنه . وكذا قال غيره . وحكماهما بمضمم اللتين : أعلقت عنه وعليه . وممناه عالجت وجع لهاته بإسبى .

(٢) (المدرة) وجع في الحلق يهيج من الدم . يقال في علاجها : عذرتة فهو ممدور . وقيل : هي قرحة تخرج في الحرم الذي بين الحلق والأنف ، تعرض للصبيان غالبا عند طلوع المدرة ، وهي خمسة كواكب تحت الشمري البور ، وتسمى أيضا العذارى . وتطلع في وسط الحر . وعادة النساء في معالجة المدرة أن تأخذ المرأة خرقة فتفتلها فتلا تشديدا وتدخلها في أنف الصبي وتطمئن ذلك الموضع فينفجر منه دم أسود . وربما أفرحته . وذلك الطمن يسمى دغرا وغدرا . فمعنى تدغرن أولادك أنها تتميز حاق الولد بإسبمها فترفع ذلك الموضع وتكبسه .

(٣) (علامة) هكذا هو في جميع النسخ : علامة . وهي هاء السكت ، ثبتت هنا في الدرج .

(٤) (العلاق) وفي الرواية الأخرى : الإغلاق ، وهو الأشهر عند أهل اللغة ، حتى زعم بعضهم أنه الصواب ، وأن العلاق لا يجوز . قالوا والإغلاق مصدر أعلقت عنه . وممناه أزلت عنه الملق ، وهي الآفة والداهية . والإغلاق هو معالجة عذرة الصبي ، وهو وجع حلقه . قال ابن الأثير : ويجوز أن يكون العلاق هو الاسم منه .

(٥) (عليك بهذا العود الهندى) أى استعملن بهذا العود ، وهو خشب يؤتى به من بلاد الهند ، طيب الرائحة ، قابض فيه مرارة يسيرة .

(٦) (ذات الجنب) قال في النجد : هو التهاب غلاف الرئة فيحدث منه سعال وحمى ونحس في الجنب يزداد عند التنفس .

٨٧ - (..) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ؛ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ مَسْعُودٍ؛ أَنَّ أُمَّ قَيْسٍ بِنْتَ مِحْصَنٍ - وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُولَى اللَّاتِي بَايَعْنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهِيَ أختُ عُمَاةَ بِنْتِ مِحْصَنٍ، أَحَدِ بَنِي أُسَيْدِ بْنِ حُزَيْمَةَ - قَالَ: أَخْبَرَتْنِي أَنَّهَا آتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِابْنِ لَهَا لَمْ يَبْلُغْ أَنْ يَأْكُلَ الطَّعَامَ. وَقَدْ أَعْلَقَتْ عَلَيْهِ مِنَ الْمُدْرَةِ (قَالَ يُونُسُ: أَعْلَقَتْ غَدْرَتَ فَعَمِيَ نَخَافُ أَنْ يَكُونَ بِهِ عُذْرَةٌ) قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «عَلَامَةٌ تَدْعُرْنَ أَوْلَادَكُمْ بِهَذَا الْإِعْلَاقِ؟ عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْمُوْدِ الْهِنْدِيِّ (يَعْنِي بِهِ الْكُسْتُ) فَإِنَّ فِيهِ سَبَبَةَ أَشْفِيَةَ. مِنْهَا ذَاتُ الْجَنْبِ».

(٢٨٧) قَالَ عُمَيْدُ اللَّهِ: وَأَخْبَرَتْنِي أَنَّ ابْنَهَا، ذَلِكَ، بَالَ فِي حَجْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَاءٍ فَغَسَّحَهُ عَلَى بَوْلِهِ وَلَمْ يَغْسِلْهُ غَسَلًا.

**

(٢٩) باب التراوي بالحبة السوداء

٨٨ - (٢٢١٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ بْنِ الْمُهَاجِرِ. أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُمَا؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «إِنَّ فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ». وَالسَّامُ: الْمَوْتُ. وَالْحَبَّةُ السَّوْدَاءُ: الشُّونِيزُ^(١).

(..) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ. قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِيُّ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ.

(١) (الحبة السوداء الشونيز) هذا هو الصواب المشهور الذي ذكره الجمهور.

أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ . كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ عُقَيْلٍ . وَفِي حَدِيثِ سُفْيَانَ وَيُونُسَ : الْحَبَّةُ السُّودَاءُ . وَلَمْ يَقُلْ : الشُّوَيْرُ .

٨٩ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَا مِنْ دَاءٍ إِلَّا فِي الْحَبَّةِ السُّودَاءِ مِنْهُ شِفَاءٌ . إِلَّا السَّامُ » .

**

(٣٠) باب التلبينة بمز فؤاد المريض

٩٠ - (٢٢١٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهَا كَانَتْ ، إِذَا مَاتَ النَّبِيُّ مِنْ أَهْلِهَا ، فَاجْتَمَعَ لِدَاكِ النِّسَاءِ ، ثُمَّ تَفَرَّقْنَ إِلَّا أَهْلَهَا وَخَاصَّتَهَا . أَمَرَتْ بِرُومَةٍ مِنْ تَلْبِينَةٍ (١) فَطَبَخَتْ . ثُمَّ صَنِعَ ثَرِيدٌ . فَصَبَّتِ التَّلْبِينَةَ عَلَيْهَا . ثُمَّ قَالَتْ : كُلْنَ مِنْهَا . فَأِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « التَّلْبِينَةُ مِجْمَةٌ (٢) لِفُؤَادِ الْمَرِيضِ . تَذْهَبُ بِنُصِّ الْحُزَنِ » .

**

(٣١) باب التراوي بسفي العسل

٩١ - (٢٢١٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ . قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : إِنَّ أَخِي اسْتَطْلَقَ (٣) بَطْنَهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اسْقِهِ عَسَلًا » فَسَقَاهُ . ثُمَّ جَاءَهُ

(١) (تلبينة) هي حساء من دقيق أو نخالة . قالوا: وربما جعل فيها عسل . قال الهروي وغيره : سميت تلبينة تشبيها بالبن لبياضها ورقتها .

(٢) (جمعة) بفتح الميم والهمزة . ويقال بضم الميم وكسر الجيم . أي تريح الفؤاد وتزيل عنه الهم وتنشطه .

(٣) (استطلق) الاستطلاق الإسهال . يقال : استطلق بطنه إذا مشى .

فَقَالَ : إِنِّي سَقَيْتُهُ عَسَلًا فَلَمْ يَزِدْهُ إِلَّا اسْتِطْلَاقًا . فَقَالَ لَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . ثُمَّ جَاءَ الرَّائِمَةَ فَقَالَ « اسْقِهِ عَسَلًا » فَقَالَ : لَقَدْ سَقَيْتُهُ فَلَمْ يَزِدْهُ إِلَّا اسْتِطْلَاقًا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « صَدَقَ اللَّهُ . وَكَذَبَ بَطْنُ أُخَيْكَ ^(١) » فَسَقَاهُ قَبْرًا .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي ابْنَ عَطَاءٍ) عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِي ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : إِنَّ أَخِي عَرَبٌ بَطْنُهُ ^(٢) . فَقَالَ لَهُ « اسْقِهِ عَسَلًا » بِمَعْنَى حَدِيثِ شُعْبَةَ .

**

(٣٢) باب الطاعون والطيرة والكهانة ومحوها

٩٢ - (٢٢١٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ وَأَبِي النَّضْرِ ، مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَسْأَلُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ : مَاذَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الطَّاعُونِ ^(٣) ؟ فَقَالَ أُسَامَةُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الطَّاعُونُ رِجْزٌ ^(٤) أَوْ عَذَابٌ أُرْسِلَ عَلَى ابْنِي إِسْرَائِيلَ ، أَوْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ . فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ ، فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهِ . وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا ، فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ » . وَقَالَ أَبُو النَّضْرِ « لَا يَخْرُجُكُمْ إِلَّا فِرَارًا مِنْهُ » .

٩٣ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا : أَخْبَرَنَا الْمُعَيْرَةُ (وَلَسَبَهُ

(١) (صدق الله وكذب بطن أخيك) المراد قوله تعالى : يخرج من بطونها شراب مختلف ألوانه فيه شفاء للناس ، وهو العسل . وهذا تصريح منه ﷺ بأن الضمير في قوله تعالى : فيه شفاء ، يعود إلى الشراب الذي هو العسل ، وهو الصحيح .

(٢) (عرب بطنه) . مناه فسدت معدته .

(٣) (الطاعون) هو قروح تخرج في الجسد . فتكون في المرافق أو الآباط أو الأيدي أو الأصابع وسائر البدن ويكون معه ورم وألم شديد . ويخرج تلك القروح مع لهاب ، ويسرد ما حواليه أو يخضر أو يحمر حمرة بنفسجية كدرة ويحصل معه خفقان القلب والقيء .

(٤) (رجز) الرجز هو العذاب .

ابن قَمَيْبٍ قَالَ: ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُرَشِيُّ عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «الطَّاعُونَ آيَةُ الرَّجْزِ. ابْتَلَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ نَاسًا مِنْ عِبَادِهِ. فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ، فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِ. وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضِ وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلَا تَفِرُّوا مِنْهُ». هَذَا حَدِيثُ الْقَمَيْبِيِّ. وَتَيْبَسَةُ نَحْوُهُ.

٩٤- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمِيرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَسَامَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّ هَذَا الطَّاعُونَ رَجَزٌ سَلَطَ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، أَوْ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ. فَإِذَا كَانَ بِأَرْضٍ، فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا فِرَارًا مِنْهُ. وَإِذَا كَانَ بِأَرْضٍ، فَلَا تَدْخُلُوهَا».

٩٥- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ؛ أَنَّ عَامِرَ بْنَ سَعْدٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ عَنِ الطَّاعُونَ؟ فَقَالَ أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ: «أَنَا أَخْبَرْتُكَ عَنْهُ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «هُوَ عَذَابٌ أَوْ رَجَزٌ أَرْسَلَهُ اللَّهُ عَلَى طَائِفَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، أَوْ نَاسٍ كَانُوا قَبْلَكُمْ. فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ، فَلَا تَدْخُلُوهَا عَلَيْهِ. وَإِذَا دَخَلَهَا عَلَيْكُمْ، فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا فِرَارًا».

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ، سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ وَتَيْبَسَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادٌ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ). حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. كِلَاهُمَا عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ بِإِسْنَادِ ابْنِ جُرَيْجٍ. نَحْوَ حَدِيثِهِ.

٩٦- (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى. قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ. أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ «إِنَّ هَذَا الْوَجْعَ أَوْ السَّقَمَ رَجَزٌ عَذَّبَ بِهِ بَعْضُ الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ. ثُمَّ بَقِيَ بَعْدُ بِالْأَرْضِ. فَيَذْهَبُ

المرّة وياي الأخرى. فمن سمع به بأرض، فلا يقدم عليه. ومن وقع بأرض وهو بها، فلا يخرج منه .
الفرار منه .

(...) وحدثنا أبو كامل الجحدري . حدثنا عبد الواحد (بني ابن زياد) . حدثنا معمر عن الزهري . بإسناد يونس . نحو حديثه .

٩٧ - (...) حدثنا محمد بن المنثري . حدثنا ابن أبي عدي عن شعبة ، عن حبيب . قال : كنا بالمدينة قبلتني أن للطاعون قد وقع بالكوفة . فقال لي عطاء بن يسار وغيره : إن رسول الله ﷺ قال « إذا كنت بأرض فوقع بها ، فلا تخرج منها . وإذا بلغت أنه بأرض ، فلا تدخلها » قال قلت : ممن ؟ قالوا : عن عامر بن سعد يحدث به . قال فأتيتهم فقالوا : غائب . قال فلقيت أخاه إبراهيم بن سعد فسألته ؟ فقال : شهدت أسامة يحدث سعدا قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول « إن هذا الوجع رجز أو عذاب أو بقیة عذاب عذب به أناس من قبلكم . فإذا كان بأرض وأنتم بها ، فلا تخرجوا منها . وإذا بلغتكم أنه بأرض ، فلا تدخلوها » .

قال حبيب : فقلت لإبراهيم : أنت سمعت أسامة يحدث سعدا وهو لا ينكر ؟ قال : نعم .

(...) وحدثنا عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . حدثنا شعبة ، بهذا الإسناد . غير أنه لم يذكر قصة عطاء بن يسار في أول الحديث .

(.) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع عن سفيان ، عن حبيب ، عن إبراهيم بن سعد ، عن سعد بن مالك وخریمة بن ثابت وأسامه بن زيد . قالوا : قال رسول الله ﷺ بمعنى حديث شعبة .

(.) وحدثنا عثمان بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم . كلاهما عن جرير ، عن الأعمش ، عن حبيب ، عن إبراهيم بن سعد بن أبي وقاص قال : كان أسامة بن زيد وسعد جالسين يتحدثان . فقالا : قال رسول الله ﷺ . ينحو حديثهم .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ وَهَبُ بْنُ بَقِيَّةَ . أَخْبَرَنَا خَالِدُ (يَعْنِي الطَّحَّانَ) عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . يَنْحَوِ حَدِيثَهُمْ .

٩٨ - (٢٢١٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَبْدِ الْمُعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ . حَتَّى إِذَا كَانَ بِسَرِغَ^(١) لَقِيَهُ أَهْلُ الْأَجْنَادِ^(٢) . أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجُرَّاحِ وَأَصْحَابُهُ . فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ الْوَبَاءَ^(٣) قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ .

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَقَالَ عُمَرُ : ادْعُ لِي الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ فَدَعَوْتُهُمْ ، فَاسْتَشَارَهُمْ وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ . فَاخْتَلَفُوا . فَقَالَ بَعْضُهُمْ : قَدْ خَرَجْتَ لِأَمْرٍ وَلَا تَرَى أَنْ تَرْجِعَ عَنْهُ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : مَعَكَ بَقِيَّةُ النَّاسِ وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَلَا تَرَى أَنْ تُقَدِّمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ . فَقَالَ : ارْتَقِمُوا عَنِّي . ثُمَّ قَالَ : ادْعُ لِي الْأَنْصَارَ فَدَعَوْتُهُمْ لَهُ^(٤) . فَاسْتَشَارَهُمْ . فَسَلَكُوا سَبِيلَ الْمُهَاجِرِينَ . وَاخْتَلَفُوا كَاخْتِلَافِهِمْ . فَقَالَ : ارْتَقِمُوا عَنِّي . ثُمَّ قَالَ : ادْعُ لِي مَنْ كَانَ هَهُنَا مِنْ مَشِيخَةِ قُرَيْشٍ مِنْ مُهَاجِرَةِ الْفَتْحِ^(٥)

(١) (سريغ) هي قرية في طرف الشام مما يلي الحجاز يجوز صرفه وتركه .

(٢) (الأجناد) المراد بالأجناد ، هنا ، مدن الشام الخس . وهي فلسطين والأردن ودمشق وحمص وقسرين . قال الإمام النووي : هكذا فسروه واتفقوا عليه . ومعلوم أن فلسطين اسم لناحية بيت المقدس . والأردن اسم لناحية بيسان وطبرية وما يتصلن بهما . ولا يضر : إطلاق اسم المدينة عليه .

(٣) (الوباء) الوباء ، مهموزة تصور ، ومددود . لفتان القصر أفسح وأشهر . قال الخليل وغيره : هو الطاعون . وقال : هو كل مرض عام . والذي قاله المحققون : أنه مرض الكثيرين من الناس في جهة من الأرض ، دون سائر الجهات ، ويكون مخالفا للمتاد من أمراض ، في الكثرة وغيرها . ويكون مرضهم نوعا واحدا ، بخلاف سائر الأوقات فإن أمراضهم فيها مختلفة . قالوا : وكل طاعون وباء ، وليس كل وباء طاعونا . والوباء الذي وقع بالشام في زمن عمر كان طاعونا . وهو طاعون عمواس ، وهي قرية معروفة بالشام .

(٤) (مشيخة قريش من مهاجرة الفتح) إنما رتبهم هكذا على حسب فضائلهم . قال القاضي : المراد بالمهاجرين الأولين من سبيل القبلتين . وأما من أسلم بعد محوّل القبلة فلا يعدّ منهم . قال : وأما مهاجرة الفتح فقيل : هم الذين أسلموا قبل الفتح ، فحصل لهم فضل بالمهاجرة قبل الفتح . إذ لا هجرة بعد الفتح . وقيل : هم مسلمة الفتح الذين هاجروا بعده ، فحصل لهم اسم دون الفضيلة . قال القاضي : هذا أظهر لأنهم الذين ينطلق عليهم : مشيخة قريش . وكان رجوع عمر رضى الله عنه =

فَدَعَوْهُمْ فَلَمْ يَخْتَلِفْ عَلَيْهِ رَجُلَانِ . فَقَالُوا : نَرَى أَنْ تَرْجِعَ بِالنَّاسِ وَلَا تُقَدِّمَهُمْ عَلَىٰ هَذَا الْوَبَاءِ .
 فَتَادَىٰ عُمَرُ فِي النَّاسِ : إِنِّي مُصْبِحٌ ^(١) عَلَىٰ ظَهْرٍ . فَأَصْبَحُوا عَلَيْهِ . فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ : أَفَرَارًا
 مِنْ قَدَرِ اللَّهِ ؟ فَقَالَ عُمَرُ : لَوْ غَيْرَكَ فَالَهَا ^(٢) يَا أَبَا عُبَيْدَةَ ! (وَكَانَ عُمَرُ يَكْرَهُ خِلَافَهُ) نَعَمْ . تَفَرُّ مِنْ
 قَدَرِ اللَّهِ إِلَىٰ قَدَرِ اللَّهِ . أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَتْ لَكَ إِبِلٌ فَهَبَّطْتَ وَادِيًا لَهُ عُذْوَتَانِ ^(٣) . إِحْدَاهُمَا خَصْبَةٌ
 وَالْأُخْرَىٰ جِدْبَةٌ ^(٤) أَلَيْسَ إِنْ رَعَيْتَ الْخَصْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدَرِ اللَّهِ ، وَإِنْ رَعَيْتَ الْجِدْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدَرِ اللَّهِ ؟
 قَالَ فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ ، وَكَانَ مُتَعَبًا فِي بَعْضِ حَاجَتِهِ . فَقَالَ : إِنْ عِنْدِي مِنْ هَذَا عِلْمًا .
 سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ ، فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهِ . وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا ،
 فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ » .

قَالَ : فَحَمِدَ اللَّهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ثُمَّ انْصَرَفَ .

٩٩ - (...) (وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (قَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا .
 وَقَالَ الْآخَرَانِ : أَخْبَرَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ . وَزَادَ فِي
 حَدِيثِ مَعْمَرٍ : قَالَ وَقَالَ لَهُ أَيْضًا : أَرَأَيْتَ أَنَّهُ لَوْ رَعَى الْجِدْبَةَ وَتَرَكَ الْخَصْبَةَ أَكُنْتَ مُعْجَزَةً ^(٥) ؟)

لرجحان طرف الرجوع لكثرة القائلين به ، وأنه أحوط ، ولم يكن مجرد تقليد لسلمة الفتح . لأن بعض المهاجرين الأولين
 وبعض الأنصار أشاروا بالرجوع . وبمضهم بالقدوم عليه . وانضم إلى المشيرين بالرجوع رأى مشيخة قريش . فكثرت القائلون
 به ، مع ما لهم من السن والخبرة وكثرة التجارب وسداد الرأي . وحجة الطائفتين واضحة . مبينة في الحديث . وهما مستمدتان
 من أصليين في التسرع : أحدهما التوكل والتسليم للقضاء . والثاني الاحتياط والحذر ومجانبة أسباب الإلقاء باليد إلى التهلكة .

- (١) (مصبح) أى مسافر راكب على ظهر الرحلة ، راجع إلى وطني ، فأصبحوا عليه وتأهبوا له .
- (٢) (لو غيرك قالها) جواب لو محذوف . وفي تقديره وجهان ذكرهما صاحب التحرير وغيره : أحدهما لو قالها غيرك
 لأدبته لاعتراضه على في مسألة اجتهادية وافق عليها أكثر الناس وأهل الحل والمقدفها . والثاني لو قالها غيرك لم أتعجب
 منه . وإنما أتعجب من قولك أنت ذلك ، مع ما أنت عليه من العلم والفضل .
- (٣) (عدوتان) المدوة ، بضم الدين وكسرهما ، هى جانب الوادى .
- (٤) (جدبة) الجدبة ضد الخصبة . قال صاحب التحرير : الجدبة ، هنا ، بسكون الدال وكسرهما . قال : والخصبة كذلك .
- (٥) (معجزة) أى تنسبه إلى المعجز .

قَالَ: نَعَمْ. قَالَ فَصِرْ إِذَا قَالَ فَسَارَ حَتَّى آتَى الْمَدِينَةَ. فَقَالَ: هَذَا الْمَجَلُّ أَوْ قَالَ: هَذَا التَّنَزِيلُ^(١) إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يُحْيَى قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ حَدَّثَهُ. وَلَمْ يَقُلْ: عَبْدُ اللَّهِ^(٢) بْنُ عَبْدِ اللَّهِ.

١٠٠ - (...) وَحَدَّثَنَا يُحْيَى بْنُ يُحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ؛ أَنَّ عُمَرَ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ. فَلَمَّا جَاءَ سَرَعٌ بَلَغَهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ. فَأَخْبَرَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بَارِضٍ، فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهِ. وَإِذَا وَقَعَ بَارِضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ» فَرَجَعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مِنْ سَرَعٍ. وَعَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ عُمَرَ إِذَا انْصَرَفَ بِالنَّاسِ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ.

(٣٣) باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا نوء ولا غول، ولا يورد ممرض على مصحح

١٠١ - (٢٢٢٠) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يُحْيَى (وَاللَّفْظُ لِأَبِي الطَّاهِرِ) قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ. قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَحَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، حِينَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا عَدْوَى^(٣) وَلَا صَفَرٌ^(٤) وَلَا هَامَةٌ^(٥)». فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ!

(١) (هذا المجل أو قال هذا المنزل) هما بمعنى واحد . وهو يفتح الحاء وكسرهما . والفتح أفيس . فإن ما كان على وزن فمل ومضارع يفعل ، بضم ثالثة - كان مصدره واسم الزمان والمكان منه مفعلاً ، بالفتح . كقعد يقعد مقعدا . ونظائره . إلا أحرفا شذت جاءت بالوجهين . منها : المجل .

(٢) (عبد الله) مجرور بحكاية الإعراب في السند السابق .

(٣) (لا عدوى) قال في النهاية : العدوى اسم من الإعداء . كالعدوى والبعوى من الإرعاء والإبقاء . يقال : أعداء الداء يمدية إعداء وهو أن يصيبه مثل ما يصاحب الداء . وذلك أن يكون يبيمر جرب مثلا فتتقى مخالطته بإبل أخرى حذارا أن يمتدى ما به من الجرب إليها فيصيبها ما أصابه . وقد أبطله الإسلام .

(٤) (ولا صفر) إن الصفر دواب في البطن ، وهي دود . وكانوا يمتقدون أن في البطن دابة تهيج عند الجوع ، وربما قتلت صاحبها . وكانت العرب تراها أعدى من الجرب .

(٥) (ولا هامة) إن العرب كانت تمتقد أن عظام الميت ، وقيل روحه ، تنقلب هامة تطير . وهي بتخفيف الميم على الشهور الذي لم يذكر الجمهور غيره . وقيل بتشديدها قاله جماعة ، وحكاها القاضي عن أبي زيد الأنصاري الإمام في اللغة .

فَمَا بَالُ الْإِبِلِ تَكُونُ فِي الرَّمْلِ كَأَنَّهَا الطَّبَاءُ، فَيَجِيءُ الْبَعِيرُ الْأَجْرَبُ فَيَدْخُلُ فِيهَا فَيُجْرِبُهَا كُلَّهَا؟ قَالَ «فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلِ؟».

١٠٢ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَحَسَنُ الْخَلَوَائِي. قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ سَعْدٍ). حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ. أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعِزَّةُ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ^(١) وَلَا صَفَرَ وَلَا هَامَةَ» فَقَالَ أَعْرَابِي: يَا رَسُولَ اللَّهِ! يَمِثِلُ حَدِيثَ يُونُسَ.

١٠٣ - (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ عَنْ شُعَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. أَخْبَرَنِي سَيِّدَانُ بْنُ أَبِي سَيِّدَانَ الدُّوَلِيُّ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ «لَا عَدْوَى» فَقَامَ أَعْرَابِيٌّ فَذَكَرَ يَمِثِلُ حَدِيثَ يُونُسَ وَصَالِحٍ. وَعَنْ شُعَيْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي السَّائِبُ بْنُ زَيْدٍ ابْنِ أُخْتِ نَعْمٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «لَا عَدْوَى وَلَا صَفَرَ وَلَا هَامَةَ».

١٠٤ - (٢٢٢١) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ) قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ؛ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «لَا عَدْوَى» وَيَحَدَّثُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «لَا يُورِدُ مُمْرِضٌ عَلَى مُصْحٍ». قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُهُمَا كَلْتَيْهِمَا^(٢) عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. ثُمَّ صَمَتَ أَبُو هُرَيْرَةَ بَعْدَ ذَلِكَ عَنْ قَوْلِهِ «لَا عَدْوَى» وَأَقَامَ عَلَى «أَنَّ لَا يُورِدُ مُمْرِضٌ عَلَى مُصْحٍ»^(٣) قَالَ فَقَالَ الْحَارِثُ بْنُ

(١) (طيرة) هي التشاؤم بالنسيء. وهو مصدر تطير. يقال: تطير طيرة وتخير خيرة. ولم يجيء من المصادر هكذا غيرها. وأصله، فيما يقال، التطير بالسوانح والبوارح من الطير والطباء وغيرهما، وكان ذلك بصددهم عن مقاصدهم. ففناه الشرع وأبطله ونهى عنه. وأخبر أنه ليس به تأثير في جلب نفع أو دفع ضرر.

(٢) (كلتيهما) كذا هو في جميع النسخ. كلتيهما. والضمير عائد إلى الكلمتين أو القستين أو المستثنين أو غيرهما.

(٣) (لا يورد ممرض على مصح) مفعول يورد محذوف أي لا يورد إليه المراض. قال العلماء: الممرض صاحب الإبل

المراض والمصح صاحب الأبل الصحاح. فمضى الحديث: لا يورد صاحب الإبل المراض، إليه على إبل صاحب الإبل الصحاح.

أبي ذبابٍ (وهو ابن عم أبي هريرة) : قد كنت أستمك ، يا أبا هريرة ! تحدثنا مع هذا الحديث حديثنا آخر . قد سكت عنه . كنت تقول : قال رسول الله ﷺ « لا عدوى » فأبى أبو هريرة أن يعرف ذلك . وقال « لا يورد ممرض على مصحح » فما رآه العارث في ذلك حتى غضب أبو هريرة فرطن بالجنسية . فقال للعارث : أنتدري ماذا قلت ؟ قال : لا . قال أبو هريرة : قلت : آبيت . قال : أبو سلمة : ولعمري ! لقد كان أبو هريرة يحدثنا ؛ أن رسول الله ﷺ قال « لا عدوى » فلا أدري ألسي أبو هريرة ، أو نسخ أحد القولين الآخر ؟

١٠٥ - (.) حدثني محمد بن حاتم وحسن الحلواني وعبد بن حميد (قال عبد : حدثني . وقال الآخران : حدثنا) يعقوب - يعنون ابن إبراهيم بن سعيد - حدثني أبي عن صالح ، عن ابن شهاب . أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن ؛ أنه سمع أبا هريرة يحدث ؛ أن رسول الله ﷺ قال « لا عدوى » ويحدث مع ذلك « لا يورد الممرض على المصحح » بمثل حديث يونس .

(...) حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي . أخبرنا أبو اليمان . حدثنا شعيب عن الزهري ، بهذا الإسناد ، نحوه .

١٠٦ - (٢٢٢٠) حدثنا يحيى بن أيوب وتيبه وابن حنبل . قالوا : حدثنا إسماعيل (يعنون ابن جعفر) عن الفلاء ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال « لا عدوى ولا هامة ولا نوء^(١) ولا صفر » .

١٠٧ - (٢٢٢٢) حدثنا أحمد بن يونس . حدثنا زهير . حدثنا أبو الزبير عن جابر . حدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا أبو خزيمة عن أبي الزبير ، عن جابر : قال : قال رسول الله ﷺ « لا عدوى ولا طيرة ولا غول^(٢) » .

(١) (ولا نوء) أى لا تقولوا : مطرنا بنوء كذا ، ولا نمتدوه .

(٢) (ولا غول) قال جمهور العلماء : كانت العرب تزعم أن النبلان في الغلوات . وهى جنس من الشياطين فتتراى =

١٠٨ - (...) وحدثني عبد الله بن هاشم بن حيان . حدثنا بهز . حدثنا يزيد (وهو التستري) .
حدثنا أبو الزبير عن جابر . قال : قال رسول الله ﷺ « لا عدوى ولا غول ولا صقر » .

١٠٩ - (...) وحدثني محمد بن حاتم . حدثنا روح بن عبادة . حدثنا ابن جريج . أخبرني
أبو الزبير ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : سمعت النبي ﷺ يقول « لا عدوى ولا صقر ولا غول » .
وسمعت أبا الزبير يذكر ؛ أن جابراً فسر لهم قوله « ولا صقر » فقال أبو الزبير : الصقر البطن .
ف قيل لجابر : كيف ؟ قال : كان يقال دواب البطن . قال ولم يفسر الغول . قال أبو الزبير : هذه الغول
التي تقول .

**

(٣٤) باب الطيرة والفأل، وما يكون فيه من الشؤم

١١٠ - (٢٢٢٣) وحدثنا عبد بن حميد . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن الزهري ، عن
عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ؛ أن أبا هريرة قال : سمعت النبي ﷺ يقول « لا طيرة (١) وخيرها الفأل (٢) »
قيل : يا رسول الله ! وما الفأل ؟ قال « الكلمة الصالحة يسممها أحدكم » .

= للناس وتفعلون تفولا . أي تلون تلونا فتضلهم عن الطريق فتهلكهم . فأبطل النبي ﷺ ذلك . وقال آخرون : ليس
المراد بالحديث نفي وجود الغول وإنما معناه إبطال ما تزعمه العرب من تلون الغول بالصور المختلفة واغتياها . قالوا : ومعنى
لا غول أي لا نستطيع أن نضل أحدا .

(١) (لا طيرة) الطيرة بكسر الطاء وفتح الباء ، على وزن المنية . هذا هو الصحيح المعروف في رواية الحديث وكتب
اللغة والغريب . وحكي القاضى وابن الأثير ؛ أن منهم من سكن الباء . والمشهور هو الأول . قالوا : وهى مصدر تطير طيرة
قالوا : ولم يجئ في المصادر على هذا الوزن إلا تطير طيرة ونحير خيرة . وجاء في الأسماء حرفان . وهما شئ طيبة أى طيب ،
والتولة ، وهو نوع من السحر ، وقيل يشبه السحر . وقال الأسمي : هوما تتجيب به المرأة إلى زوجها . والتطير التشاؤم .
وأصله الشئ المسكروه من قول أو فعل أو مرئى . وكانوا يطيطرون بالسوايح والبوارح ، فينقرون الطباء والطبور ، فإن أخذت
ذات اليمين تبركوا به ومضوا في سفرهم وحوالجتهم . وإن أخذت ذات الشمال رجعوا عن سفرهم وحاجتهم ونشأوا بها .
فكانت تصدم في كثير من الأوقات عن مصالحهم ، فنفى الشرع ذلك وأبطله ونهى عنه وأخبر أنه ليس له تأثير ينفع ولا
ضر . فهذا معنى قوله ﷺ « لا طيرة » .

(٢) (الفأل) الفأل مهموز ويجوز ترك همزه . وجمه فؤول كفلس وفلوس . وقد فسره النبي ﷺ بالكلمة الصالحة =

(...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ .
ع وَحَدَّثَنِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ . كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ ،
بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلُهُ .

وَفِي حَدِيثِ عُقَيْلٍ : عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَلَمْ يَقُلْ : سَمِعْتُ . وَفِي حَدِيثِ شُعَيْبٍ : قَالَ : سَمِعْتُ
النَّبِيَّ ﷺ . كَمَا قَالَ مَعْمَرٌ .

١١١ - (٢٢٢٤) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ
نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا عَدُوَّ وَلَا طَيْرَةَ . وَيُعْجِبُنِي الْقَالُ : الْكَلِمَةُ الْحَسَنَةُ ، الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ » .

١١٢ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ .
سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « لَا عَدُوَّ وَلَا طَيْرَةَ . وَيُعْجِبُنِي الْقَالُ »
قَالَ قَيْلٌ : وَمَا الْقَالُ ؟ قَالَ « الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ » .

١١٣ - (٢٢٢٣) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنِي مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ .
حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَتِيقٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَيْرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا عَدُوَّ
وَلَا طَيْرَةَ . وَأَجِبُ الْقَالَ الصَّالِحَ » .

١١٤ - (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ . أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانٍ عَنْ مُحَمَّدٍ
ابْنِ سَيْرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا عَدُوَّ وَلَا هَامَةَ وَلَا طَيْرَةَ . وَأَجِبُ
الْقَالَ الصَّالِحَ » .

١١٥ - (٢٢٢٥) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ . ع وَحَدَّثَنَا يَحْيَى

= والحسنة والطيبة . قال العلماء : يكون القال فيما يسر وفيما يسوء ، والغالب في السرور . والطيرة لا تكون إلا فيما يسوء .
قالوا : وقد يستعمل مجازاً في السرور . يقال : تفاعلت بكذا ، بالتحفيف ، وتفاعلت بالتشديد ، وهو الأصل . والأول مخفف
منه ومقلوب عنه .

ابن يحيى. قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب، عن حمزة وسالم، ابني عبد الله بن عمر، عن عبد الله بن عمر؛ أن رسول الله ﷺ قال «الشؤم في الدار^(١) والمرأة والفرس».

١١٦ - (...) وحدثنا أبو الطاهر وحرمة بن يحيى. قالوا: أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب، عن حمزة وسالم، ابني عبد الله بن عمر، عن عبد الله بن عمر؛ أن رسول الله ﷺ قال «لا عدوى ولا طيرة. وإنما الشؤم في ثلاثة: المرأة والفرس والدار».

(.) وحدثنا ابن أبي عمير. حدثنا سفیان عن الزهري، عن سالم وحمزة، ابني عبد الله، عن أبيهما، عن النبي ﷺ. وحدثنا يحيى بن يحيى وعمرو الناقد وزهير بن حرب عن سفیان، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ. وحدثنا عمرو الناقد. حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد. حدثنا أبي عن صالح، عن ابن شهاب، عن سالم وحمزة، ابني عبد الله بن عمر، عن عبد الله بن عمر، عن النبي ﷺ. وحدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد. حدثني أبي عن جدتي. حدثني عقيل بن خالد. وحدثناه يحيى بن يحيى. أخبرنا بشر بن المفضل عن عبد الرحمن بن إسحاق. وحدثني عبد الله بن عبد الرحمن الداربي. أخبرنا أبو اليمان. أخبرنا شعيب. كلهم عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ. في الشؤم. يمثل حديث مالك. لا يذكر أحد منهم في حديث ابن عمر: العدوى والطيرة، غير يونس بن يزيد.

١١٧ - (...) وحدثنا أحمد بن عبد الله بن الحكم. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبه عن عمر

(١) (الشؤم في الدار ...) احتاف المدا في هذا الحديث. فقال مالك وطائفة: هو على ظاهره. وإن الدار قد يجعل الله تعالى سكنها سبباً للضرر أو الهلاك. وكذا اتخاذ الرأة المينة أو الفرس أو الخادم قد يحمل الهلاك عنده بقضاء الله تعالى. ومعناه: قد يحصل الشؤم في هذه الثلاثة. وقال آخرون: شؤم الدار ضيقها وسوء جيرانها وأذاها. وشؤم المرأة عدم ولادتها وسلاطة لسانها وتمرضها للريب. وشؤم الفرس أن لا يفزى عليها. وقيل: حرانها وغلاها ثمنها. وشؤم الخادم سوء خلقه وقلة تمهده للفرس إليه.

ابن محمد بن زيد؛ أنه سمع أباَه يُحدِّثُ عن ابنِ عمرَ، عن النبيِّ ﷺ؛ أنه قالَ « إن يكن من الشؤمِ شيءٌ حقٌّ، ففي الفرسِ والمرأةِ والدارِ » .

(...) وحدثني هرون بن عبد الله . حدثنا روح بن عبادة . حدثنا شعبة ، بهذا الإسناد ، مثله . ولم يقل : حقٌّ .

١١٨ - (...) وحدثني أبو بكر بن إسحاق . حدثنا ابن أبي مريم . أخبرنا سليمان بن بلال . حدثني عتبة بن مسلم عن حمزة بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه ؛ أن رسول الله ﷺ قالَ « إن كان الشؤمُ في شيءٍ ، ففي الفرسِ والمسكينِ والمرأةِ » .

١١٩ - (٢٢٢٦) وحدثنا عبد الله بن مسلمة بن قنبل . حدثنا مالك عن أبي حازم ، عن سهل ابن سعد . قال : قال رسول الله ﷺ « إن كان ، ففي المرأةِ والفرسِ والمسكينِ » يعني الشؤمَ .

(...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا الفضل بن دكين . حدثنا هشام بن سعد عن أبي حازم ، عن سهل بن سعد ، عن النبيِّ ﷺ . بعينه .

١٢٠ - (٢٢٢٧) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي . أخبرنا عبد الله بن الجارث عن ابن جريج . أخبرني أبو الزبير ؛ أنه سمع جابراً يخبر عن رسول الله ﷺ . قال « إن كان في شيءٍ ، ففي الربيعِ والخدمِ والفرسِ » .

باب تحريم الكهانة وإتيان الكهانة

١٢١ - (٥٧٧) حدثني أبو الطاهر وحرمله بن يحيى . قالوا : أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ، عن معاوية بن الحكم السلمي . قال :

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أُمُورًا كُنَّا نَضْمُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ. كُنَّا نَأْتِي الْكُهَانَ^(١). قَالَ: «فَلَا تَأْتُوا الْكُهَانَ». قَالَ قُلْتُ: كُنَّا تَطْيِرُ. قَالَ: «ذَاكَ شَيْءٌ لَا يَجِدُهُ أَحَدُكُمْ فِي نَفْسِهِ^(٢)»، فَلَا يَصُدُّكُمْ^(٣).

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنِي حُجَيْنٌ (يَعْنِي ابْنَ الْمُثَنَّى). حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلِ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. أَخْبَرَنَا إِسْحَقُ بْنُ عِيسَى. أَخْبَرَنَا مَالِكٌ. كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَ مَعْنَى حَدِيثِ يُونُسَ. غَيْرَ أَنَّ مَالِكًا فِي حَدِيثِهِ ذَكَرَ الطَّيْرَةَ. وَلَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ الْكُهَانَ.

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ) عَنْ حَجَّاجِ الصَّوَّافِ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ. كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السَّلْمِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمَعْنَى حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ. وَزَادَ فِي حَدِيثِ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: قُلْتُ: وَمِنَّا رِجَالٌ يَخْطُونَ قَالَ: «كَانَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يَخْطُ^(٤). فَمَنْ وَافَقَ خَطَّهُ فَذَاكَ».

(١) (الكهان) قال القاضي رحمه الله: كانت الكهانة في العرب ثلاثة أضرب: أحدها يكون للإنسان ولتلى من الجن يجبره بما يسترقه من السمع من السماء. وهذا القسم بطل من حين بعث الله نبينا ﷺ. الثاني أنه يجبره بما يطرأ، أو يكون في أقطار الأرض، وما خفي عنه. مما قرب أو بعد. وهذا لا يبعد وجوده. الثالث المنجمون. وهذا الضرب يخلق الله تعالى فيه، ليمض الناس قوة ما. لكن الكذب فيه أغلب. ومن هذا الفن العرافة وصاحبها عراف. وهو الذي يستدل على الأمور بأسباب ومقدمات يدعى معرفته بها. وهذه الأضرب كلها تسمى الكهانة. وقد أكدتهم كلهم الشرع ونهى عن تصديقهم وإتيانهم.

(٢) (ذاك شيء يجده أحدكم في نفسه) معناه أن كراهة ذلك تقع في نفوسكم في الفلاة، ولكن لا تلتفتوا إليه ولا ترجموا عما كنتم عزتم عليه قبل هذا.

(٣) (كان نبي من الأنبياء يخط) اختلف العلماء في معناه، والصحيح أن معناه من وافق خطه فهو مباح له. ولكن لا طريق لنا إلى العلم اليقيني بالواقعة، فلا يباح. والمتصور أنه حرام لأنه لا يباح إلا بيقين الواقعة، وليس لنا يقين بها. وإنما قال النبي ﷺ «فمن وافق خطه فذاك» ولم يقل: هو حرام، بغير تعليق على الواقعة، لئلا يتوهم متوهم أن هذا النص يدخل فيه ذلك النبي الذي كان يخط. حافظ النبي ﷺ على حرمة ذلك النبي، مع بيان المحل في حقا. وهذا إشارة إلى علم الرمل.

١٢٢ - (٢٢٢٨) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ الْكُفَّانَ كَانُوا يُحَدِّثُونَنَا بِالشَّيْءِ فَفَجَّهَهُ حَقًّا . قَالَ « تِلْكَ الْكَلِمَةُ الْحَقُّ . يُخَطِّفُهَا ^(١) الْجِنِّيُّ فَيَقْدِفُهَا ^(٢) فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ . وَيَزِيدُ فِيهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ . » .

١٢٣ - (...) حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَهْنٍ . حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ (وَهُوَ ابْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ) عَنِ الزُّهْرِيِّ . أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عُرْوَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ يَقُولُ : قَالَتْ عَائِشَةُ : سَأَلَ أَنَسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْكُفَّانِ ؟ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَيْسُوا بِشَيْءٍ » فَأَلَوْا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَإِنَّهُمْ يُحَدِّثُونَ أَحْيَانًا الشَّيْءَ ، يَكُونُ حَقًّا . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « تِلْكَ الْكَلِمَةُ مِنَ الْجِنِّ ^(٣) يُخَطِّفُهَا الْجِنِّيُّ . فَيَقْرؤها ^(٤) فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ قَرَّ الدَّجَاجَةِ . فَيَخْلِطُونَ فِيهَا أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ كَذْبَةٍ . » .

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ رِوَايَةِ مَعْقِلٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ .

١٢٤ - (٢٢٢٩) حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (قَالَ حَسَنٌ : حَدَّثَنَا يَمْقُوبٌ . وَقَالَ عَبْدُ : حَدَّثَنِي يَمْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَمْعِلٍ) . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ . حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْأَنْصَارِ ؛ أَنَّهُمْ يَتِمُّنَ مَا هُمْ جُلُوسٌ لَيْلَةً مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رُمِيَ بِنَجْمٍ فَاسْتَنَارَ . فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَاذَا كُنْتُمْ

(١) (يخطفها) ممانه استرقه واخذه بسرعة .

(٢) (يقذفها) ممانه ياقبها .

(٣) (من الجن) هكذا هو في جميع النسخ ببلادنا : الكلمة من الجن . بالجيم والنون . أي الكلمة الساموعة من الجن أو التي تصحح مما نقلته الجن ، بالجيم والنون . وذكر القاضى في الشارح أنه روى هكذا . وروى أيضا : من الحق . الجاء والقاف .

(٤) (فيقرأها) قال أهل اللانة والنريب : القر ترديدك الكلام في أذن المخاطب حتى يفهمه . تقول : قررته أقره قرأ . وقرّ الدجاجة صوتها إذا قطمته يقال : قررت قرأ وقريرا . فإن رددته فأت : قررت قررة . قال الخطابي وغيره : ممانه أن الجنى يقذف الكلمة إلى وآيه الكاهن قسمها الشياطين ، كما تؤذن الدجاجة بصوتها سواحبائها فتجواب .

تَقُولُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، إِذَارُمِي يَمْتَلِ هَذَا؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. كُنَّا نَقُولُ وَلِدَ اللَّيْلَةِ رَجُلٌ عَظِيمٌ.
وَمَاتَ رَجُلٌ عَظِيمٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «فَإِنَّمَا لَا يُرْمَى بِهَا لِمَوْتٍ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ. وَلَا يَكُنْ رَبُّنَا، تَبَارَكَ
وَتَعَالَى اسْمُهُ، إِذَا قَضَى أَمْرًا سَبَّحَ حَمَلَةَ الْعَرْشِ. ثُمَّ سَبَّحَ أَهْلَ السَّمَاءِ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ. حَتَّى يَبْلُغَ السَّبْدُ أَهْلَ
هَذِهِ السَّمَاءِ الدُّنْيَا. ثُمَّ قَالَ الَّذِينَ يَلُونَ حَمَلَةَ الْعَرْشِ لِحَمَلَةِ الْعَرْشِ: مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ فَيُخْبِرُونَهُمْ مَاذَا قَالَ.
قَالَ فَيَسْتَجِيرُ بَعْضُ أَهْلِ السَّمَاوَاتِ بَعْضًا. حَتَّى يَبْلُغَ الْخَبْرُ هَذِهِ السَّمَاءَ الدُّنْيَا. فَتَخْطَفُ الْجَنُّ السَّمْعَ فَيَهْدِفُونَ
إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ. وَيُرْمُونَ بِهِ. فَمَا جَاءُوا بِهِ عَلَى وَجْهِهِ فَوُوَّحُوا. وَلِكِنَّهُمْ يَقْرَفُونَ^(١) فِيهِ وَيَزِيدُونَ.»

(١) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ. حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيُّ. ح وَحَدَّثَنَا
أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ. قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ. ح وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَدِيدٍ حَدَّثَنَا
الْحَسَنُ بْنُ أُعَيْنٍ. حَدَّثَنَا مَعْقِلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ). كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّ يُونُسَ
قَالَ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ. أَخْبَرَنِي رِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْأَنْصَارِ. وَفِي حَدِيثِ
الْأَوْزَاعِيِّ «وَلَكِنَّ يَقْرَفُونَ فِيهِ وَيَزِيدُونَ». وَفِي حَدِيثِ يُونُسَ «وَلَكِنَّهُمْ يَقْرَفُونَ فِيهِ وَيَزِيدُونَ».
وَزَادَ فِي حَدِيثِ يُونُسَ «وَقَالَ اللَّهُ: حَتَّى إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ».
[٢٢/ب/٣٤] وَفِي حَدِيثِ مَعْقِلٍ كَمَا قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ «وَلَكِنَّهُمْ يَقْرَفُونَ فِيهِ وَيَزِيدُونَ».

١٢٥ - (٢٢٣٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيُّ. حَدَّثَنَا يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ،
عَنْ نَافِعٍ، عَنْ صَفِيَّةَ، عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ «مَنْ أَتَى عَرَافًا^(٢) فَسَأَلَهُ عَنْ
شَيْءٍ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً».

(١) (يقرفون) هذه اللفظة ضبطوها، من رواية صالح، على وجهين: أحدهما بالراء والثاني بالذال. ووقع في رواية
الأوزاعي وابن معقل بالراء، بإتفاق النسخ. ومعناه يخلطون فيه الكذب، وهو بمعنى يقذفون. وفي رواية يونس: يقرفون.
قال القاضي: ضبطناه عن شيوخنا بضم الياء وفتح الراء وتشديد القاف.
(٢) (عرافا) العراف من جملة أنواع الكهان. قال ابن الأثير: العراف النجم أو الحازم الذي سيدعى علم الغيب،
وقد استأثر الله تعالى به. وقال الخطابي وغيره: العراف هو الذي يتماطى معرفة مكان المرسوق ويكاف الغالة ويحومها.

باب امتناع المردوم ونحوه

١٢٦ - (٢٢٣١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ . ع وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَهُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : كَانَ فِي وَفْدِ تَقِيفِ رَجُلٍ مُجْدُومٌ . فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ « إِنَّا قَدْ بَايَعْنَاكَ فَارْجِعْ » .

باب قتل الحيات وغيرها

١٢٧ - (٢٢٣٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ وَابْنُ مُخْمِرٍ عَنْ هِشَامٍ . ع وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِ ذِي الطَّفَيْتَيْنِ ^(١) . فَإِنَّهُ يَلْتَمِسُ الْبَصَرَ وَيُصِيبُ الْحَبْلَ .

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . أَخْبَرَنَا هِشَامٌ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَقَالَ :

الْأَبْتَرُ وَذُو الطَّفَيْتَيْنِ .

١٢٨ - (٢٢٣٣) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ « اقْتُلُوا الْحَيَاتِ وَذَا الطَّفَيْتَيْنِ وَالْأَبْتَرَ ^(٢) . فَإِنَّهُمَا يَسْتَسْقِطَانِ الْحَبْلَ ^(٣) وَيَلْتَمِسَانِ الْبَصَرَ ^(٤) » .

(١) (ذو الطفتين) قال العلماء : هما الخطان الأبيضان على ظهر الحية . وأصل الطفية خوصة القمل وجها طفى . شبه الخطين على ظهرها بخوصة القمل . والمقل عمر الدوم .

(٢) (الأبتر) هو قصير الذنب . وقال نضر بن شمير : هو صنف من الحيات أزرق مقطوع الذنب ، لا تنظر إليه حامل إلا أقت ما في بطنها .

(٣) (يستسقطان الحبل) معناه أن المرأة الحامل إذا نظرت إليهما وخافت ، أسقطت الحمل غالباً .

(٤) (يلتمسان البصر) فيه تأويلان ذكرهما الخطابي وآخرون : أحدهما معناه يخطفان البصر ويطمسانه بمجرد نظرها إليه لخاسة جعلها الله تعالى في بصريهما إذا وقع على بصر الإنسان . والثاني أنها يقصدان البصر بالسمع والنهش . والأول أصح وأشهر .

قَالَ فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقْتُلُ كُلَّ حَيَّةٍ وَجَدَهَا . فَأَبْصَرَهُ أَبُو لُبَابَةَ بْنُ عَبْدِ الْمُنْذِرِ أَوْ زَيْدُ بْنُ الْخَطَّابِ ، وَهُوَ يُطَارِدُ حَيَّةً^(١) . فَقَالَ : إِنَّهُ قَدْ نَهَى عَنْ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ .

١٢٩ - (.) وَحَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ عَنِ الزُّهَيْدِيِّ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ . أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ بِقَتْلِ الْكِلَابِ . يَقُولُ « اِقْتُلُوا الْحَيَّاتِ وَالْكِلَابَ وَاقْتُلُوا ذَا الطُّفَيْتَيْنِ وَالْأَبْتَرَ فَإِنَّهُمَا يَلْتَمِسَانِ الْبَصَرَ وَيَسْتَسْقِطَانِ الْجَبَالِيَّ » . قَالَ الزُّهْرِيُّ : وَرَأَى ذَلِكَ مِنْ مُمْتَنِعِيهَا ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

قَالَ سَالِمٌ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ : فَلَبِثْتُ لَا أَنْزُكُ حَيَّةً أَرَاهَا إِلَّا قَتَلْتَهَا . فَبَيْنَا أَنَا أُطَارِدُ حَيَّةً ، يَوْمًا ، مِنْ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ ، مَرَّ بِي زَيْدُ بْنُ الْخَطَّابِ أَوْ أَبُو لُبَابَةَ . وَأَنَا أُطَارِدُهَا . فَقَالَ : مَهْلًا . يَا عَبْدَ اللَّهِ ! فَقُلْتُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِهِمْ . قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ نَهَى عَنْ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ .

١٣٠ - (...) وَحَدَّثَنِيهِ حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ ابْنِ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . ح وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ . حَدَّثَنَا يَمْقُوبٌ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ . كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، غَيْرَ أَنَّ صَالِحًا قَالَ : حَتَّى رَأَى أَبُو لُبَابَةَ بْنُ عَبْدِ الْمُنْذِرِ وَزَيْدُ بْنُ الْخَطَّابِ . فَقَالَ : إِنَّهُ قَدْ نَهَى عَنْ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ . وَفِي حَدِيثِ يُونُسَ « اِقْتُلُوا الْحَيَّاتِ » وَلَمْ يَقُلْ « ذَا الطُّفَيْتَيْنِ وَالْأَبْتَرَ » .

١٣١ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . أَخْبَرَنَا الْأَيْبِيُّ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ ؛ أَنَّ أَبَا لُبَابَةَ كَلَّمَ ابْنَ عُمَرَ لِيَفْتَحَ لَهُ بَابًا فِي دَارِهِ ، يَسْتَقْرِبُ بِهِ إِلَى الْمَسْجِدِ . فَوَجَدَ الْعِلْمَةَ جَلِدَ جَانًّا . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : التَّمِسُوهُ فَاقْتُلُوهُ . فَقَالَ أَبُو لُبَابَةَ : لَا تَقْتُلُوهُ . فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ قَتْلِ الْجِنَانِ^(٢) الَّتِي فِي الْبُيُوتِ .

(١) (بطارد حية) أى بطلها وبتيمها ليقتلها .

(٢) (الجنان) هى الحيات . جمع جان ، وهى الحية الصغيرة ، وقيل الدبقة الخفيفة وقيل الدبقة البيضاء .

١٣٢ - (...) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ . حَدَّثَنَا نَافِعٌ . قَالَ : كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقْتُلُ الْحَيَاتِ كُلَّهِنَّ . حَتَّى احْتَدَيْنَا أَبُو لُبَابَةَ بْنُ عَبْدِ الْمُنْذِرِ الْبَدْرِيُّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ قَتْلِ جَنَّاتِ الْبُيُوتِ ، فَأَمْسَكَ .

١٣٣ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . أَخْبَرَنِي نَافِعٌ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا لُبَابَةَ يُخْبِرُ ابْنَ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ قَتْلِ الْجِنَانِ .

١٣٤ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ . حَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ أَبِي لُبَابَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . مَعِ وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءِ الضُّبَيْعِيُّ . حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ أَبَا لُبَابَةَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ قَتْلِ الْجِنَانِ الَّتِي فِي الْبُيُوتِ .

١٣٥ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (بِمَعْنَى الثَّقَفِيِّ) . قَالَ : سَمِعْتُ يَحْيَى ابْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ ؛ أَنَّ أَبَا لُبَابَةَ بْنَ عَبْدِ الْمُنْذِرِ الْأَنْصَارِيَّ - وَكَانَ مَسْكَنُهُ بِقُبَاءَ فَانْتَقَلَ إِلَى الْمَدِينَةِ - فَبَيْنَمَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ جَالِسًا مَعَهُ يَفْتَحُ خَوْخَةَ (١) لَهُ ، إِذَا هُمْ بِحَيَّةٍ مِنْ عَوَامِرِ الْبُيُوتِ . فَأَرَادُوا قَتْلَهَا . فَقَالَ أَبُو لُبَابَةَ : إِنَّهُ قَدْ نَهَى عَنْهُمْ (يُرِيدُ عَوَامِرَ الْبُيُوتِ) وَأَمَرَ بِقَتْلِ الْأَبْتَرِ وَذِي الطَّفَيْتَيْنِ . وَقِيلَ : هُمَا اللَّذَانِ يَلْتَمِعَانِ الْبَصَرَ وَيَطْرَحَانِ أَوْلَادَ النِّسَاءِ .

١٣٦ - (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَهْضَمٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ عِنْدَنَا ابْنُ جَمْفَرٍ) عَنْ عُمَرَ بْنِ نَافِعٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَوْمًا عِنْدَ هَدْمِ لَهُ . فَرَأَى وَبَيْصَ جَانٍّ . فَقَالَ : اتَّبِعُوا هَذَا الْجَانَّ فَأَقْتُلُوهُ . قَالَ أَبُو لُبَابَةَ الْأَنْصَارِيُّ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) (خوخة) هي كوة بين دارين أو بيتين يُدخل منها . وقد تسكون في حائط منفرد .

نَهَى عَنْ قَتْلِ الْجَنَانِ الَّتِي تَكُونُ فِي النِّيُوتِ . إِلَّا الْأَبْتَرُ وَذَا الطُّفَيْتَيْنِ . فَإِنَّهُمَا اللَّذَانِ يَخْطِفَانِ الْبَصَرَ وَيَتَّبِعَانِ ^(١) مَا فِي بَطُونِ النِّسَاءِ .

 (...) وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي أُسَامَةُ ؛ أَنَّ نَافِعًا حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ أَبَا لُبَابَةَ مَرَّ بِابْنِ مُعَمَّرٍ ، وَهُوَ عِنْدَ الْأُطْمِ ^(٢) الَّتِي عِنْدَ دَارِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، يَرْتَضِدُ حَيَّةً . بَنَحَوْ حَدِيثَ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ .

 ١٣٧ - (٢٢٣٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - (قَالَ يَحْيَى وَإِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخِرَانِ : حَدَّثَنَا) أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَارٍ . وَقَدْ أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ : وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا . فَنَحْنُ نَأْخُذُهَا مِنْ فِيهِ رَطْبَةً . إِذْ خَرَجَتْ عَلَيْنَا حَيَّةٌ . فَقَالَ « اقْتُلُوهَا » فَابْتَدَرْنَاهَا لِنَقْتُلَهَا . فَسَبَقْتَنَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَفَاها اللهُ شَرُّكُمْ كَمَا وَفَاكُمْ شَرُّهَا » .

 (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعُمَرَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ، بِمِثْلِهِ .

 ١٣٨ - (٢٢٣٥) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا حَفْصُ (يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ) . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ مَجْرِمًا بِقَتْلِ حَيَّةٍ يَمِينِي ^(٣) .

 (٢٢٣٤) وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ . حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : يَذْمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَارٍ . بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ وَأَبِي مُعَاوِيَةَ .

(١) (ويتبعان) أي يسقطانه . وأطلق عليه التبع مجازاً . ولعل فيهما طلباً لذلك جملة الله تعالى خصيصة فيهما .

(٢) (الأطم) هو القصر . وجمه أطام . كمنى وأعناق .

(٣) (يمى) موضع النحر بمكة .

١٣٩ - (٢٢٣٦) وحدثني أبو الطاهر، أحمد بن عمرو بن سرج . أخبرنا عبد الله بن وهب . أخبرني مالك بن أنس عن صفيي (وهو عندنا مولى ابن أفلح) . أخبرني أبو السائب ، مولى هشام بن زهرة ؛ أنه دخل على أبي سعيد الخدري في بيته . قال فوجدته يصلي . فجلست أنتظره حتى يقضى صلاته . فسمعت تحريكاً في عراجين^(١) في ناحية البيت . فالتفت فإذا حيّة . فوثبت لأنتهاها . فأشار إليّ : أن اجلس . فجلست . فلما انصرف أشار إلى البيت في الدار . فقال : أترى هذا البيت ؟ فقلت : نعم . قال : كان فيه فتى منا حديث عهد بعمرس . قال فخرجنا مع رسول الله ﷺ إلى الخندق . فكان ذلك الفتى يستأذن رسول الله ﷺ بأنصاف النهار^(٢) ويرجع إلى أهله . فاستأذنه يوماً . فقال له رسول الله ﷺ « خذ عليك سلاحك . فإني أخشى عليك قرينة » فأخذ الرجل سلاحه . ثم رجع فإذا امرأته بين البابين قائمة . فأهوى إليها الرمح ليطمئنها به . وأصابته غيره . فقالت له : أكفف عليك رُمحك ، وادخل البيت حتى تنظر ما الذي أخرجني . فدخل فإذا بحية عظيمة منطوية على الفراش . فأهوى إليها بالرمح فانتطمئنها به . ثم خرج فركزه في الدار . فاضطربت عليه . فما يدرى أيهما كان أسرع موتاً . الحية أم الفتى ؟ قال فحسنا إلى رسول الله ﷺ فذكرنا ذلك له . وقلنا : ادع الله ينجيه لنا . فقال « استغفروا لصاحبيكم » . ثم قال « إن بالمدينة جنًا قد أسلموا . فإذا رأيتم منهم شيئاً فاذنوه^(٣) مائة أيام . فإن بدا لكم بعد ذلك فاقتلوه^(٤) . فإنما هو شيطان » .

١٤٠ - (...) وحدثني محمد بن رافع . حدثنا وهب بن جرير بن حازم . حدثنا أبي . قال : سمعت

أسماء بن عبيد يحدث عن رجل يُقال له السائب - وهو عندنا أبو السائب - قال : دخلنا على أبي سعيد

(١) (عراجين) أراد بها الأعواد التي في سقف البيت، شبهها بالعراجين والعراجين مفردة عرجون : وهو العود الأصفر

الذي فيه شمارة الخندق . وهو فملون ، من الانعراج والانطاف . والوار والنون زائدتان .

(٢) (بأنصاف النهار) أي منتصفه . وكانه وقت لآخر النصف الأول وأول النصف الثاني . فجمعه .

(٣) (فاذنوه) هو من الإيدان ، بمعنى الإعلام .

(٤) (فإن بدا لكم بعد ذلك فاقتلوه) قال الطهارة : معناه وإذا لم يذهب بالإنذار علمتم أنه ليس من عوامر البيت ،

ولا بمن أسلم من الجن ، بل هو شيطان . فلا حرمة عليكم فاقتلوه . ولن يجعل الله له سبيلاً للانتصار عليكم .

الْخُدْرِيُّ . فَبَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ إِذْ سَمِعْنَا تَحْتَ سَرِيرِهِ حَرَكَةً . فَنَظَرْنَا فَإِذَا حَيَّةٌ . وَسَأَلَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ عَنْ صَبِيٍّ . وَقَالَ فِيهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ لَهُ هَذِهِ الْبُيُوتِ عَوَامِرَ . فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِنْهَا فَحَرِّجُوا عَلَيْهَا ^(١) ثَلَاثًا . فَإِنْ ذَهَبَ ، وَإِلَّا فَاقْتُلُوهُ . فَإِنَّهُ كَافِرٌ » . وَقَالَ لَهُمْ « اذْهَبُوا فَأَذْفِنُوا صَاحِبَكُمْ » .

١٤١ - (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ مَجْلَانَ . حَدَّثَنِي صَبِيٌّ عَنْ أَبِي السَّائِبِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ . قَالَ : سَمِعْتُهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ بِالْمَدِينَةِ نَفَرًا مِنَ الْجِنَّ قَدْ أَسْلَمُوا . فَمَنْ رَأَى شَيْئًا مِنْ هَذِهِ الْعَوَامِرِ فَلْيُؤَذِّنْهُ ثَلَاثًا . فَإِنْ بَدَأَ لَهُ بَعْدُ فَلْيَقْتُلْهُ . فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ » .

باب استحباب قتل الوزغ (٣٨)

١٤٢ - (٢٢٣٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا) سَمِيانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ شَيْبَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أُمِّ شَرِيكٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهَا بِقَتْلِ الْأَوْزَاعِ ^(٢) . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ : أَمَرَ .

١٤٣ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ . حَدَّثَنَا رَوْحٌ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُهْمِدٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

(١) (أخرجوا عليها) قال ابن الأثير : هو أن يقول لها : أنت في حرج ، أي ضيق ، إن عدت إلينا . فلا تلومينا أن نضيق عليك بالتبعية والطرده والقتل .

(٢) (أمرها بقتل الأوزاع) قال أهل اللغة : الوزغ وسامٌ أبرص جنس . فسام أبرص هو كباره . واتفقوا على أن الوزغ من الحشرات المؤذيات ، وجمه أوزاغ ووزغان . وأمر النبي ﷺ بقتله وحث عليه ورغب فيه ، لكونه من المؤذيات .

بَكَرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ شَيْبَةَ ؛ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ
 أُمَّ شَرِيكٍ أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّهَا اسْتَأْذَنَتْ النَّبِيَّ ﷺ فِي قَتْلِ الْوَزْعَانِ . فَأَمَرَ بِقَتْلِهَا .
 وَأُمُّ شَرِيكٍ إِخْدَى نِسَاءَ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ . اتَّفَقَ لَفْظُ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي خَلْفٍ وَعَبْدِ بْنِ مُحَمَّدٍ .
 وَحَدِيثُ ابْنِ وَهَبٍ قَرِيبٌ مِنْهُ .

١٤٤ - (٢٢٣٨) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا
 مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْوَزْعِ . وَسَمَّاهُ فَوْسِقًا^(١) .

١٤٥ - (٢٢٣٩) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ . قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ
 الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِلْوَزْعِ « الْفَوْسِقُ » .
 زَادَ حَرَمَلَةُ : قَالَتْ : وَلَمْ أَسْمَعْهُ أَمَرَ بِقَتْلِهِ .

١٤٦ - (٢٢٤٠) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ
 أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ قَتَلَ وَزْعَةً فِي أَوَّلِ ضَرْبَةٍ فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً . وَمَنْ
 قَتَلَهَا فِي الضَّرْبَةِ الثَّانِيَةِ فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً . لِذُنُوبِ الْأُولَى . وَإِنْ قَتَلَهَا فِي الضَّرْبَةِ الثَّالِثَةِ فَلَهُ كَذَا
 وَكَذَا حَسَنَةً . لِذُنُوبِ الثَّانِيَةِ » .

١٤٧ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا
 جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ زَكَرِيَّا) . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ .
 حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ . كُلُّهُمْ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمَعْنَى حَدِيثِ
 خَالِدٍ عَنْ سُهَيْلٍ . إِلَّا جَرِيرًا وَحَدَّهُ . فَإِنَّ فِي حَدِيثِهِ « مَنْ قَتَلَ وَزْعًا فِي أَوَّلِ ضَرْبَةٍ كُتِبَتْ لَهُ مِائَةٌ حَسَنَةً .
 وَفِي الثَّانِيَةِ دُونَ ذَلِكَ . وَفِي الثَّالِثَةِ دُونَ ذَلِكَ » .

(١) (فوسقا) أما تسميته فوسقا فنظيره الفواسق الخمس التي تقتل في الحل والحرم . وأصل الفسق الخروج . وهذه
 المذكورات خرجت عن خلق معظم الحشرات ونحوها ، بزيادة الضرر والأذى .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ زَكَرِيَّا) عَنْ سُهَيْلٍ . حَدَّثَنِي أُخْتِي (١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « فِي أَوَّلِ ضَرْبَةِ سَبْعِينَ حَسَنَةً » .

* * *

باب النهي عن قتل النمل

١٤٨ - (٢٢٤١) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ نُحَيْبٍ قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ « أَنَّ نَمْلَةَ قَرَصَتْ نَبِيًّا مِنْ الْأَنْبِيَاءِ . فَأَمَرَ بِقَرِيَةِ النَّمْلِ فَأُخْرِقَتْ . فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ : أَلَيْسَ أَنْ قَرَصَتْكَ نَمْلَةٌ أَهْلَكَتْ أُمَّةً مِنَ الْأُمَّمِ تُسَبِّحُ ؟ » .

* * *

١٤٩ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الثَّمِيرَةُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَرَامِيِّ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « نَزَلَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ تَحْتَ شَجَرَةٍ . فَلَدَغَتْهُ نَمْلَةٌ . فَأَمَرَ بِجِهَازِهِ فَأُخْرِجَ مِنْ تَحْتِهَا . ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَأُخْرِقَتْ . فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ : فَهَلَا نَمْلَةٌ وَاحِدَةٌ (٢) » .

* * *

١٥٠ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « نَزَلَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ تَحْتَ شَجَرَةٍ . فَلَدَغَتْهُ نَمْلَةٌ . فَأَمَرَ بِجِهَازِهِ فَأُخْرِجَ مِنْ تَحْتِهَا . وَأَمَرَ بِهَا فَأُخْرِقَتْ فِي النَّارِ . قَالَ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ : فَهَلَا نَمْلَةٌ وَاحِدَةٌ » .

* * *

(١) (حدثني أختي) كذا وقع في أكثر النسخ : أختي . وفي بعضها : أختي ، بالتذكير . وفي بعضها . أبي . وذكر القاضي الأوجه الثلاثة . قالوا : ورواية أبي خطأ . ووقع في رواية أبي داود : أختي وأختي . قال القاضي : أخت سهل سودة . وأخوه هشام وعباد .

(٢) (فهلا نملة واحدة) أي فهلا عاقبت نملة واحدة هي التي قرصتك لأنها الجانية . وأما غيرها فليس لها جناية .

(٤٠) باب تحريم قتل الهررة

١٥١ - (٢٢٤٢) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ الضُّبَيْعِيُّ . حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « عُدْبَتِ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ سَجَّتْهَا حَتَّى مَاتَتْ . فَدَخَلَتْ فِيهَا (١) النَّارَ . لَأَيُّ أَطْعَمَتَهَا وَسَقَّتْهَا ، إِذْ حَبَسْتَهَا . وَلَا هِيَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ (٢) » .

(...) وَحَدَّثَنِي فَصِيرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُهَيْمِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ . وَعَنْ سَعِيدِ الْقُبَيْرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ مَعْنَاهُ .

(...) وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مَعْنِ بْنِ عَيْسَى ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ . بِذَلِكَ .

١٥٢ - (٢٢٤٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُهُ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « عُدْبَتِ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ لَمْ تَطْعَمْهَا وَلَمْ تَسْقِهَا . وَلَمْ تَرَكَهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثَيْهِمَا « رَبَطْتُمَا » . وَفِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ « حَشَرَاتِ الْأَرْضِ » .

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (قَالَ عَبْدُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . قَالَ : قَالَ الزُّهْرِيُّ : وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . بِمَعْنَى حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ مُنْبِهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . نَحْوَ حَدِيثِهِمْ .

(١) (فدخلت فيها) أى بسببها .

(٢) (خشاش الأرض) بفتح الخاء المعجمة وكسرها وضمها، حكاية في المشرق، الفتح أشهر. وهي هوام الأرض وحشراتهما.

(٤١) باب فضل ساقى البرهانم المحترمة وطعامها

١٥٣- (٢٢٤٤) حَدَّثَنَا ثُمَيْبَةُ بْنُ سَمِيْدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، فِيمَا قُرِيَ عَلَيْهِ ، عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَانِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « يَبْنِمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ ، اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ . فَوَجَدَ بَيْرًا فَتَزَلَّ فِيهَا فَشَرِبَ . ثُمَّ خَرَجَ . فَإِذَا كَلْبٌ يَلْمُهُ ^(١) يَا كَلْبُ الْتَرَى ^(٢) مِنْ الْعَطَشِ . فَقَالَ الرَّجُلُ : لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلْبُ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلَ الَّذِي كَانَ بَلَغَ مِنِّي . فَتَزَلَّ الْبَيْرَ فَمَلَأَ خُفَّهُ مَاءً . ثُمَّ أَمْسَكَهُ فِيهِ حَتَّى رَقِيَ . فَسَقَى الْكَلْبَ . فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ . فَغَفَرَ لَهُ » فَأَلَوْا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَإِنْ لَنَكْفِي هَذِهِ الْبَهَائِمَ لِأَجْرٍ ؟ فَقَالَ « فِي كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٌ أَجْرٌ ^(٣) » .

١٥٤- (٢٢٤٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ « أَنَّ امْرَأَةً بَغِيًّا ^(٤) رَأَتْ كَلْبًا فِي يَوْمٍ حَارٍّ يُطِيفُ ^(٥) بِبَيْرٍ . قَدْ أَدْلَعَ لِسَانَهُ ^(٦) مِنَ الْعَطَشِ . فَزَعَتْ لَهُ بِمَوْقِهَا ^(٧) . فَغَفَرَ لَهَا » .

١٥٥- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَ نَاعِبُ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ أَخْبَرَ نِي جَرِيرِ بْنِ حَارِثٍ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَّانِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيْرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَبْنِمَا كَلْبٌ يُطِيفُ بِرُكْبَةٍ ^(٨) قَدْ كَادَ يَقْتُلُهُ الْعَطَشُ . إِذْ رَأَتْهُ بُعِيٌّ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ . فَزَعَتْ مَوْقَهَا ، فَاسْتَقَتْ لَهُ بِهِ ، فَسَقَتْهُ إِيَّاهُ ، فَغَفَرَ لَهَا بِهِ » .

(١) (يلثم) يقال . لثم بفتح الميم . وكسرهما ، يلثم ، بفتحها لا غير ، لثمنا ، بإسكانها . والاسم اللثم ، بالفتح والأهات ، بضم اللام . وزجل لثمان وامرأة لهن كعطشان وعطشى . وهو الذي أخرج لسانه من شدة العطش والحرج .

(٢) (الترى) التراب الندي .

(٣) (في كل كبد رطوبة أجر) معناه : في الإحسان إلى كل حيوان حتى يسقيه ، ونحوه ، أجر . وسعى الحمى ذا كبد رطبة لأن الميت يجف جسمه وكبده .

(٤) (بغيا) البغيا هي الزانية . والبغاء ، بالمد ، هو الزنى .

(٥) (يطيف) أى يدور حولها . يقال : طاف به وأطاف ، إذا دار حوله .

(٦) (أدلع لسانه) أدلع ودلع لثتان . أى أخرج لسانه لشدة العطش .

(٧) (بموقها) الموق هو الخف ، فارسي مررب . ومعنى نزعته له بموقها أى استقمت . يقال : نزعته بالدلو إذا استقمت به من البئر ونحوها ، ونزعت الدلو أيضا .

(٨) (بركبة) الركبة البئر .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٤٠ - كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها

(١) باب النهي عن سب الدهر

١ - (٢٢٤٦) وحدثني أبو الطاهر، أحمد بن عمرو بن سرج وحرمة بن يحيى. قال: أخبرنا ابن وهب. حدثني يونس عن ابن شهاب. أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن. قال: قال أبو هريرة: سمعت رسول الله ﷺ يقول « قال الله عز وجل: يسب ابن آدم الدهر. وأنا الدهر. بيدي الليل والنهار ».

٢ - (...) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم وابن أبي عمير - واللفظ لابن أبي عمير - قال إسحاق: أخبرنا. وقال ابن أبي عمير: حدثنا سفيان عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال « قال الله عز وجل: يؤذيني ابن آدم. يسب الدهر. وأنا الدهر. أقلب الليل والنهار ».

٣ - (...) وحدثنا عبد بن حميد. أخبرنا عبد الرزاق. أخبرنا معمر عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة. قال: قال رسول الله ﷺ « قال الله عز وجل: يؤذيني ابن آدم^(١). يقول: يا خيبة الدهر! فلا يقولن أحدكم: يا خيبة الدهر! فإني أنا الدهر^(٢). أقلب ليله وآره. فإذا شئت قبضتهم^(٣) ».

(١) يؤذيني ابن آدم (معناه يعاملني معاملة توجب الأذى في حقكم).

(٢) (أنا الدهر) قال العلماء: هو مجاز. وسببه أن العرب كان من شأنها أن تسب الدهر عند النوازل والحوادث والمصائب النازلة بها من موت أو هرم أو تلف مال أو غير ذلك. فيقولون: يا خيبة الدهر، ونحو هذا الألفاظ سب الدهر. فقال النبي ﷺ « لا تسبوا الدهر فإن الله هو الدهر » أي لا تسبوا فاعل النوازل فإنكم إذا سببتم فاعلها وقع السب على الله تعالى لأنه هو فاعلها ومنزلها. وأما الدهر الذي هو الزمان فلا فعل له، بل هو مخلوق من جملة خلق الله تعالى. ومعنى فإن الله هو الدهر، أي فاعل النوازل والحوادث وخالق الكائنات.

٤ - (...) حَدَّثَنَا الْمُعَيْرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: يَا خِيَةَ الدَّهْرِ! فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ».

٥ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ. فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ».

**

(٢) باب كراهة تسمية العنب الكرم

٦ - (٢٢٤٧) حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا يَسْبُ أَحَدُكُمْ الدَّهْرَ. فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ. وَلَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ لِلْعَنْبِ: الْكَرْمُ. فَإِنَّ الْكَرْمَ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ».

٧ - (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّافِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَمِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «لَا تَقُولُوا: كَرْمٌ. فَإِنَّ الْكَرْمَ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ».

٨ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «لَا تَسْمُوا الْعَنْبَ الْكَرْمَ. فَإِنَّ الْكَرْمَ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ».

٩ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ. حَدَّثَنَا وَرْقَاهُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: الْكَرْمُ. فَإِنَّمَا الْكَرْمُ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ».

١٠ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ. قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: لِلْعَنْبِ، الْكَرْمُ. إِنَّمَا الْكَرْمُ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ».

١١ - (٢٢٤٨) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى (يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ) عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَاثِلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « لَا تَقُولُوا : الْكِرْمُ . وَلَكِنْ قُولُوا : الْحَبَلَةُ »^(١) . (يَعْنِي الْعَنْبَ) .

١٢ - (...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ مُعَمَّرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ . قَالَ : سَمِعْتُ عَلْقَمَةَ بْنَ وَاثِلٍ عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « لَا تَقُولُوا : الْكِرْمُ . وَلَكِنْ قُولُوا : الْعَنْبُ وَالْحَبَلَةُ » .

(٣) باب حكم تطهير لفظ العبد والمولى والسيد

١٣ - (٢٢٤٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنِ الْأَعْلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ : عَبْدِي وَأُمَّتِي . كُلُّكُمْ عِبْدُ اللَّهِ . وَكُلُّ نَسَائِكُمْ إِمَاءُ اللَّهِ . وَلَكِنْ لِيَقُلْ : غُلَامِي وَجَارِيَتِي ، وَفَتَاتِي وَفَتَاتِي » .

١٤ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ : عَبْدِي . فَكُلُّكُمْ عِبْدُ اللَّهِ . وَلَكِنْ لِيَقُلْ : فَتَاتِي . وَلَا يَقُلْ الْعَبْدُ : رَبِّي . وَلَكِنْ لِيَقُلْ : سَيِّدِي » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِهِمَا : « وَلَا يَقُلْ الْعَبْدُ لِسَيِّدِهِ : مَوْلَايَ »^(٢) .

وَزَادَ فِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ « فَإِنَّ مَوْلَاكُمْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ » .

(١) (الْحَبَلَةُ) هِيَ شَجَرُ الْعَنْبِ .
(٢) (وَلَا يَقُلْ الْعَبْدُ لِسَيِّدِهِ مَوْلَايَ) قَالَ الْقَاضِي : قَدْ اخْتَلَفَ الرُّوَاةُ عَنِ الْأَعْمَشِ فِي ذِكْرِ هَذِهِ اللَّفْظَةِ : فَلَمْ يَذْكُرْهَا عَنْهُ آخَرُونَ . وَحَذَفَهَا أَحْسَبُ .

١٥ - (...) وحدثنا محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن همام بن منية . قال :
هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يَقُولُ
أَحَدُكُمْ : اسْتَقِ رَبِّكَ . أَطِمْ رَبِّكَ . وَصِيَّ رَبِّكَ . وَلَا يَقُولُ أَحَدُكُمْ : رَبِّي . وَيَقُولُ : سَيِّدِي .
مَوْلَايَ . وَلَا يَقُولُ أَحَدُكُمْ : عَبْدِي . أُمَّتِي . وَلِيَّةَا : فَتَايَ . فَتَايَ . غُلَامِي » .

(٤) باب كرامة قول ابونسابة : خبئت نفسي

١٦ - (٢٢٥٠) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا سفيان بن عيينة . ح وحدثنا أبو كريب ،
محمد بن العلاء . حدثنا أبو أسامة . كلاهما عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة ، قالت : قال رسول الله ﷺ
« لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ : خَبَيْتُ نَفْسِي . وَلَكِنْ لِيَقُلْ : لَقِيسَتُ نَفْسِي » .
هَذَا حَدِيثُ أَبِي كُرَيْبٍ . وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَلَمْ يَذْكُرْ « لَكِنْ » .

(...) وحدثناه أبو كريب . حدثنا أبو معاوية ، بهذا الإسناد .

١٧ - (٢٢٥١) وحدثني أبو الطاهر وحرمة . قالأ : أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن
ابن شهاب ، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف ، عن أبيه ؛ أن رسول الله ﷺ قال « لَا يَقُولُ أَحَدُكُمْ :
خَبَيْتُ نَفْسِي » (١) . وَيَقُولُ : لَقِيسَتُ نَفْسِي » .

(٥) باب استعمال المدك ، وأنه ألجب الطب . وكرهه رد الرمحاء والطيب

١٨ - (٢٢٥٢) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو أسامة عن شعبة . حدثني خليل بن
جعفر عن أبي نصر ، عن أبي سعيد الخدري ، عن النبي ﷺ ، قال « كَانَتْ امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ ،
قَصِيرَةٌ . تَمَشِي مَعَ امْرَأَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ . فَاتَّخَذَتْ رِجْلَيْنِ مِنْ خَشَبٍ . وَخَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ مُمْلَقٍ مُطْبَقٍ » .

(١) (لا يقل أحدكم : خبئت نفسي ..) قال أبو عبيد وجميع أهل اللغة وغيرهم : لقيست وخبئت بمعنى
واحد . وإنما كره معنى الحبث لبشاعة الاسم . وعلمهم الأدب في الألفاظ واستعمال حسنها وهجران خبيثها . قالوا : ومضى
لقيست غثت . وقال ابن الأعرابي : منناه ضاقت .

ثُمَّ حَشَتْهُ مِسْكًَا. وَهُوَ أَطْيَبُ الطَّيْبِ. فَمَرَّتْ بَيْنَ الْمَرَاتِينِ. فَلَمْ يَمْرِفُوهَا. فَقَالَتْ يَدِيهَا هَكَذَا»
وَقَضَّ شَعْبَهُ يَدَهُ.

١٩ - (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ خُلَيْدِ بْنِ جَعْفَرٍ وَالْمُسْتَمِرِّ.
قَالَ: سَمِعْنَا أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ.
حَشَتْ خَاتَمَهَا مِسْكًَا. وَالْمِسْكَ أَطْيَبُ الطَّيْبِ.

٢٠ - (٢٢٥٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. كِلَاهُمَا عَنِ الْمُقْرِيِّ. قَالَ
أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِيُّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ. حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ عُرِضَ عَلَيْهِ رِيحَانٌ
فَلَا يَرُدُّهُ^(١). فَإِنَّهُ خَفِيفُ الْمَجْمَلِ طَيِّبُ الرِّيحِ^(٢)».

٢١ - (٢٢٥٤) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَأَبُو طَاهِرٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى (قَالَ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا.
وَقَالَ الْأَخْرَانِ: أَخْبَرَنَا) ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي مَحْرَمَةٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ نَافِعٍ. قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا اسْتَجْمَرَ^(٣)
اسْتَجْمَرَ بِالْأَلْوَةِ^(٤)، غَيْرَ مُطْرَأٍ^(٥). وَبِكَافُورٍ، يَطْرَحُهُ مَعَ الْأَلْوَةِ. ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا كَانَ يَسْتَجْمِرُ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

(١) (فلا يردّه) برفع الدال على الفصيح المشهور. وأكثر ما يستعمله، من لا يحمق الرابية، بفتحها. وقد سبق بيان
هذه اللفظة وقاعدتها في كتاب الحج في حديث المصعب بن جثامة حين أهدى الجار الوحشى. فقال ﷺ «إنا لم نرده
عليك إلا أنها حرم» حديث (١١٩٣).

(٢) (خفيف الحمل طيب الريح) الحمل بفتح الميم الأولى وكسر الثانية كالجلس. والمراد به الحمل. أى خفيف الحمل
ليس بتقبل.

(٣) (إذا استجمر) الاستجمار، هنا، استعمال الطيب والتبخير به. مأخوذ من الجمر وهو البخور.

(٤) (بالألوة) قال الأصمى وأبو عبيد وسائر أهل اللغة والنريب: هى السوداء يتبخر به. قال الأصمى: أراها

فارسية معربة. وهى بضم اللام وفتح الهمة وضمها، لنتان مشهورتان. وحكى الأزهري كسر اللام.

(٥) (غير مطرأة) أى غير مخلوطة بغيرها من الطيب.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٤١ - كتاب الشعر

١ - (٢٢٥٥) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّافِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ الشَّرِيدِ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : رَدَفْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا . فَقَالَ « هَلْ مَلَكَ مِنْ شِعْرِ أُمِّيَّةَ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ شَيْئًا ؟ » قُلْتُ : نَمَّ . قَالَ « هَيْه » . فَأَنْشَدْتُهُ يَتْنَا . فَقَالَ « هَيْه » ثُمَّ أَنْشَدْتُهُ يَتْنَا . فَقَالَ « هَيْه » حَتَّى أَنْشَدْتُهُ مِائَةَ يَتٍ .

(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ جَعْفَرٍ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ الشَّرِيدِ . أَوْ يَمْقُوبَ بْنِ عَاصِمٍ عَنِ الشَّرِيدِ . قَالَ : أَرَدَفَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَلْفَهُ . فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ .

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّائِفِيِّ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ الشَّرِيدِ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : اسْتَشَدَّنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ . وَزَادَ : قَالَ « إِنَّ كَادَ لَيْسَلُمُ » . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَهْدِيٍّ قَالَ « فَلَقَدْ كَادَ لَيْسَلُمُ فِي شِعْرِهِ » .

(١) (شيتا) هكذا وقع في معظم النسخ : شيتا بالنصب . وفي بعضها : شى بالرفع . وعلى رواية النصب يقدر فيه عذوف ، أى هل منك من شى فنشدهنى شيتا ؟

(٢) (هيه) قالوا : الماء الأولي بدل من المزمة . وأصله إيه . وهى كلمة للاستزادة من الحديث المهود . قال ابن السكيت : هى للاستزادة من حديث أو عمل مهودين . قالوا : وهى مبنية على الكسر . فإن وصلتها نوتتها . تقول : إيه حدثنا . أى زدنا من هذا الحديث . فان أردت الاستزادة من غير مهود نوتت قلت : إيه . لأن التنوين للتنكير . وأما إيهآ ، بالنصب ، فمعناه الكف والأمر بالسكوت . ومعنى الحديث أن النبي ﷺ استحسّن شعر أُمِّيَّة . واستزاد من إنشاده لما فيه من الإقرار بالوحانية والبعث . ففيه جواز إنشاد الشعر الذى لا فحش فيه وسماعه ، سواء شعر الجاهلية وغيرهم . وإن المضموم من الشعر الذى لا فحش فيه إنما هو الإكثار منه ، وكونه غالبا على الإنسان . فأما يسيره فلا بأس بإنشاده وسماعه وحفظه .

٢ - (٢٢٥٦) حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ . جَمِيعًا عَنْ شَرِيكِ . قَالَ ابْنُ حُجْرٍ : أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « أَشْعَرُ كَلِمَةٍ ^(١) تَكَلَّمْتُ بِهَا الْعَرَبُ كَلِمَةٌ لِيَبِيدَ :
أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ ^(٢) »

٣ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنِ مَيْمُونٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَصْدَقُ كَلِمَةٍ قَالَهَا شَاعِرٌ ، كَلِمَةٌ لِيَبِيدَ :
أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ .
وَكَأَدُ أَمِيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ أَنْ يُسْلِمَ » .

٤ - (...) وَحَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ . ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَصْدَقُ بَيْتٍ قَالَهُ الشَّاعِرُ :
أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ .
وَكَأَدُ ابْنُ أَبِي الصَّلْتِ أَنْ يُسْلِمَ » .

٥ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « أَصْدَقُ بَيْتٍ قَالَتْهُ الشُّعْرَاءُ :
أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ »

٦ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَاءَ عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ

(١) (كلمة) المراد بالكلمة هنا التظمة من الكلام .

(٢) (باطل) المراد بالباطل الغاني المضمحل .

« إِنَّ أَصْدَقَ كَلِمَةٍ قَالَهَا شَاعِرٌ كَلِمَةٌ لَيْبِدُ :
أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ »

مَا زَادَ عَلَيَّ ذَلِكَ .

٧ - (٢٢٥٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصُ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ . ع وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ .
حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ . ع وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ
عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَأَنْ يَمْتَلِي جَوْفُ الرَّجُلِ قَيْحًا يَرِيهِ ^(١) ،
خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَمْتَلِي شِعْرًا » .
قَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِلَّا أَنْ حَفْصًا لَمْ يَقُلْ « يَرِيهِ » .

٨ - (٢٢٥٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ سَعْدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « لَأَنْ يَمْتَلِي جَوْفُ
أَحَدِكُمْ قَيْحًا يَرِيهِ ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَمْتَلِي شِعْرًا » .

٩ - (٢٢٥٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ الثَّقَفِيُّ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ الْهَادِ ، عَنْ يُحْنَسَ ، مَوْلَى مُضَمِّبِ
ابْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ . قَالَ : بَدَأْنَا نَحْنُ نَسِيرٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْعَرَجِ ^(٢) ، إِذْ عَرَضَ

(١) (يريه) قال أهل اللغة والنريب : يريه من الرزى ، وهو داء يفسد الجوف . ومعناه قَيْحًا يَأْكُلُ جَوْفَهُ وَيَفْسِدُهُ .
قال أبو عبيد : قال بعضهم : الراد بهذا الشعر شعر هجى به النبي ﷺ . قال أبو عبيد والعلاء كافة : هذا تفسير فاسد .
لأنه يقتضى أن المذموم من الهجاء ما يمتلى منه الجوف دون قليله . وقد أجمع المسلمون على أن السكامة الواحدة من هجاء
النبي ﷺ موجبة للكفر . قالوا : بل الصواب أن المراد أن يكون الشعر غالباً عليه ، مستولياً عليه ، بحيث يشنله عن
القرآن وغيره من العلوم الشرعية وذكر الله تعالى . وهذا مذموم من أى شعر كان . فأما إذا كان القرآن والحديث وغيرهما
من العلوم الشرعية ، هو الغالب عليه ، فلا يضر حفظ اليسير من الشعر مع هذا . لأن جوفه ليس ممتلئاً شعراً .
(٢) (بالعرج) هى قرية جامعة من عمل الفرع على نحو ثمانية وسبعين ميلاً من المدينة .

شَاعِرٌ يُنْشِدُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « خُذُوا الشَّيْطَانَ، أَوْ أَمْسِكُوا الشَّيْطَانَ، لِأَنَّ يَمْتَلِي جَوْفَ رَجُلٍ
فَيَحَا، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِي شِعْرًا ».

(١) باب تحريم اللعب بالزردشير

١٠ - (٢٢٦٠) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ
ابْنِ مَرْثَدٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « مَنْ لَعِبَ بِالزَّرْدَشِيرِ ^(١) ، فَكَأَنَّهَا
صَبَغَ يَدَهُ فِي لَحْمِ خَنْزِيرٍ وَدَمِهِ » .

(١) (بالزردشير) قال العلماء : الزردشير هو الرد . فالزرد عجمي معرب . وشير معناه حلو .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٤٢ - كتاب الرؤيا

١١- (٢٢٦١) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ) . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ . قَالَ : كُنْتُ أَرَى الرُّؤْيَا أُعْرَى مِنْهَا ^(١) . غَيْرَ أَنِّي لَا أُرْمَلُ ^(٢) . حَتَّى لَقِيتُ أَبَا قَتَادَةَ . فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ . فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «الرُّؤْيَا» مِنَ اللَّهِ . وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ . فَإِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمْ حُلْمًا يَكْرَهُهُ فَلْيَنْفُثْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا . وَلْيَتَمَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا . فَإِنَّهَا لَنْ تَضُرَّهُ .

(.) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ ، وَعَبْدِ الرَّبِّ بْنِ يَحْيَى ، ابْنِ سَعِيدٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَلْقَمَةَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . مِثْلَهُ . وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِهِمْ قَوْلَ أَبِي سَلَمَةَ : كُنْتُ أَرَى الرُّؤْيَا أُعْرَى مِنْهَا . غَيْرَ أَنِّي لَا أُرْمَلُ .

(..) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا : أُعْرَى مِنْهَا . وَزَادَ فِي حَدِيثِ يُونُسَ «فَلْيَبْصُرْ عَلَى يَسَارِهِ ، حِينَ يَهْبُثُ مِنْ نَوْمِهِ ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ» .

٢- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (بِعْنَى ابْنِ بِلَالٍ) عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا قَتَادَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ (١) (أُعْرَى مِنْهَا) أَيْ أَحْمُ لِحَافِي مِنْ ظَاهِرِهَا ، فِي مَرَفَتِي . قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ : يَقَالُ عُرِيَ الرَّجُلُ يُعْرَى إِذَا أَصَابَهُ عُرَاءٌ . وَهُوَ نَفْضُ الْحَمِي . وَقِيلَ رَعْدَةٌ .

(٢) (أُرْمَلُ) مَعْنَاهُ أُعْطِيَ رِوَالْفُ كَالْحَمُومِ .

(٣) (الرُّؤْيَا) مَقْصُورَةٌ مَهْمُوزَةٌ ، وَيَجُوزُ تَرْكُ هَمْزِهَا كَنظَائِرِهَا .

يَقُولُ «الرُّؤْيَا مِنَ اللَّهِ . وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ . فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَنْفُثْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . وَلْيَتَمَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا . فَإِنَّهَا لَنْ تَضُرَّهُ » فَقَالَ : إِنْ كُنْتُ لَأَرَى الرُّؤْيَا أَفْتَلَّ عَلَى مَنْ جَبَلٍ . فَمَا هُوَ إِلَّا أَنْ سَمِعْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ ، فَمَا أَبَالِيهَا .

(.) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَ مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي الثَّقَفِيَّ) . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنْمِرٍ . كُلُّهُمَّ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِ الثَّقَفِيِّ : قَالَ أَبُو سَلَمَةَ : فَإِنْ كُنْتُ لَأَرَى الرُّؤْيَا . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ اللَّيْثِ وَابْنِ مُنْمِرٍ قَوْلُ أَبِي سَلَمَةَ إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ . وَزَادَ ابْنُ رُمْجٍ فِي رِوَايَةِ هَذَا الْحَدِيثِ « وَلْيَتَحَوَّلْ عَنْ جَنْبِهِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ » .

٣ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ ابْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللَّهِ . وَالرُّؤْيَا السُّوْءُ مِنَ الشَّيْطَانِ . فَمَنْ رَأَى رُؤْيَا فَكَرَهُ مِنْهَا شَيْئًا فَلْيَنْفُثْ عَنْ يَسَارِهِ ، وَلْيَتَمَوَّذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ، لَا تَضُرَّهُ . وَلَا يُخْبِرُ بِهَا أَحَدًا . فَإِنْ رَأَى رُؤْيَا حَسَنَةً فَلْيُنْشِرْ . وَلَا يُخْبِرْ إِلَّا مَنْ يُحِبُّ » .

٤ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادِ الْبَاهِلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ : إِنْ كُنْتُ لَأَرَى الرُّؤْيَا تُفْتَرُضُنِي . قَالَ فَلَقِيْتُ أَبَا قَتَادَةَ . فَقَالَ : وَأَنَا كُنْتُ لَأَرَى الرُّؤْيَا تُفْتَرُضُنِي . حَتَّى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللَّهِ . فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يُحِبُّ فَلَا يُحَدِّثُ بِهَا إِلَّا مَنْ يُحِبُّ . وَإِنْ رَأَى مَا يَكْرَهُ فَلْيَنْفُثْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا ، وَلْيَتَمَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ وَشَرِّهَا . وَلَا يُحَدِّثُ بِهَا أَحَدًا فَإِنَّهَا لَنْ تَضُرَّهُ » .

٥ - (٢٢٦٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمْجٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ

عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ الرُّؤْيَا يَكْرَهُهَا فَلْيَبْسُقْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا . وَلْيَسْتَمِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ثَلَاثًا . وَلْيَتَّحَوَّلْ عَنْ جَنْبِهِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ » .

٦ - (٢٢٦٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ السَّغْنَيَانِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكْذُرُؤْيَا الْمُسْلِمِ تَكْذِيبُ . وَأَصْدَفُكُمْ رُؤْيَا أَصْدَفُكُمْ حَدِيثًا . وَرُؤْيَا الْمُسْلِمِ جُزْءٌ مِنْ خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ . وَالرُّؤْيَا ثَلَاثَةٌ : فَرُؤْيَا الصَّالِحَةِ ^(١) بَشَرَى مِنَ اللَّهِ . وَرُؤْيَا تَخْزِينٍ مِنَ الشَّيْطَانِ . وَرُؤْيَا مِمَّا يُحَدِّثُ الْمَرْءَ نَفْسَهُ . فَإِنْ رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُهُ ، فَلْيَقُمْ فَلْيُصَلِّ . وَلَا يُحَدِّثْ بِهَا النَّاسَ » . قَالَ « وَأَحِبُّ الْقَيْدِ ^(٢) وَأَكْرَهُ النَّعْلِ ^(٣) . وَالْقَيْدُ ثَبَاتٌ فِي الدِّينِ » فَلَا أُدْرِي هُوَ فِي الْحَدِيثِ أَمْ قَالَهُ ابْنُ سِيرِينَ .

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَيُمَجِّبُنِي الْقَيْدُ وَأَكْرَهُ النَّعْلَ . وَالْقَيْدُ ثَبَاتٌ فِي الدِّينِ وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ » .

(...) حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ (بِعَنِّي ابْنُ زَيْدٍ) . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَهَشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ . وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ النَّبِيَّ ﷺ .

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَأُدْرَجَ فِي الْحَدِيثِ قَوْلُهُ : وَأَكْرَهُ النَّعْلَ . إِلَى تَمَامِ الْكَلَامِ . وَلَمْ يَذْكُرِ « الرُّؤْيَا جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ » .

(١) (رؤيا الصالحة) قال القاضي : يحتمل أن يكون معنى الصالحة والحسنة حسن ظاهرها . ويحتمل أن المراد سمعتها .

وهو من قبيل إضافة الوصف إلى صفته .

(٢) (وأحب القيد) قال العلماء : إنما أحب القيد لأنه في الرجلين ، وهو كف عن الماصي والشرور وأنواع الباطل .

(٣) (وأكره النعل) أما النعل فوضعه المنق ، وهو صفة أهل النار . قال تعالى : إنا جعلنا في أعناقهم أغلالا .

وقال الله تعالى : إذ الأغلال في أعناقهم .

٧- (٢٢٦٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَأَبُو دَلْوَدٍ . ع وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . كُلُّهُمَّ عَنْ شُعْبَةَ . ع وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « رُؤْيَا الْمُؤْمِنِينَ جُزْءٌ مِنْ سِتِّهِ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ » .

(...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَاتِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . مِثْلَ ذَلِكَ .

٨- (٢٢٦٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُهِيدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِينَ جُزْءٌ مِنْ سِتِّهِ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ » .

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْحَلِيلِ . أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ . ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « رُؤْيَا الْمُسْلِمِ يَرَاهَا أَوْ تَرَى لَهُ » . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مُسْهِرٍ «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سِتِّهِ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ» .

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ « رُؤْيَا الرَّجُلِ الصَّالِحِ جُزْءٌ مِنْ سِتِّهِ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ » .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ (بِعَنِي ابْنِ الْمُبَارَكِ) . ع وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُنْذِرِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا حَرْبُ (بِعَنِي ابْنِ شَدَّادٍ) . كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ،
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِيهِ .

٩ - (٢٢٦٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ . حَدَّثَنَا أَبِي .
قَالَ جَمِيًّا : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ
مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ » .

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمَيْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي قُدَيْسٍ .
أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ (يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ) . كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِ اللَّيْثِ : قَالَ نَافِعٌ :
حَسِبْتُ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ « جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ » .

(١) باب قول النبي عليه الصلوة والسلام « من رأى في المنام فدرأني »

١٠ - (٢٢٦٦) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ ، سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ التَّمَكِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) .
حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَهَيْشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ
فَقَدَّرَ رَأَى^(١) ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ بِي » .

١١ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ .
حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ رَأَى فِي
الْمَنَامِ فَسِيرَانِي فِي الْيَقَظَةِ . أَوْ لَكَأَنَّما رَأَى فِي الْيَقَظَةِ . لَا يَتَمَثَّلُ الشَّيْطَانُ بِي » .

(١) (فقد رأى) اختلف العلماء في معنى قوله ﷺ « فقد رأى » فقال ابن الياقوت: معناه أن رؤياه صحيحة
ليست بأضغاث ولا من تشبهات الشيطان .

(٢٢٦٧) وَقَالَ فَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ : قَالَ أَبُو قَتَادَةَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ رَأَى فَقَدَ رَأَى الْحَقَّ » .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي الزُّهْرِيُّ . حَدَّثَنَا عَمِّي . فَذَكَرَ الْحَدِيثَيْنِ جَمِيعًا بِإِسْنَادَيْهِمَا . سِوَاهُ . مِثْلَ حَدِيثِ يُونُسَ .

١٢ - (٢٢٦٨) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمَيْحَ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ رَأَى فِي النَّوْمِ فَقَدَ رَأَى . إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِلشَّيْطَانِ أَنْ يَتَمَثَّلَ فِي صُورَتِي » . وَقَالَ « إِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمْ فَلَا يُخْبِرْ أَحَدًا بِتَلْعَبِ الشَّيْطَانِ بِهِ فِي الْمَنَامِ » .

١٣ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا رُوْحٌ . حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ رَأَى فِي النَّوْمِ فَقَدَ رَأَى . فَإِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِلشَّيْطَانِ أَنْ يَتَشَبَّهُ بِي » .

**

(٢) باب لا يخبر بتلعب الشيطان به في المنام

١٤ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمَيْحَ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ لِأَعْرَابِيٍّ جَاءَهُ فَقَالَ : إِنِّي حَلَمْتُ أَنَّ رَأْسِي قُطِعَ . فَأَنَا أَتْبَعُهُ . فَرَجَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ « لَا تُخْبِرْ بِتَلْعَبِ الشَّيْطَانِ بِكَ فِي الْمَنَامِ » .

١٥ - (...) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ رَأْسِي ضُرِبَ فَتَدَخَّرَ فَاشْتَدَّتْ عَلَيَّ أَنْزَرُهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَعْرَابِيٍّ « لَا تُحَدِّثِ النَّاسَ بِتَلْعَبِ الشَّيْطَانِ بِكَ فِي مَنَامِكَ » . وَقَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ بَعْدُ ، يُحَطِّبُ فَقَالَ « لَا يُحَدِّثُ أَحَدُكُمْ بِتَلْعَبِ الشَّيْطَانِ بِهِ فِي مَنَامِهِ » .

١٦ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو سميعة الأشجعي. قالوا: حدثنا وكيع عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر. قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله! رأيت في المنام كأن رأسي قطع. قال: فضحك النبي ﷺ وقال «إذا لمب الشيطان بأحدكم في منامه، فلا يحدث به الناس». وفي رواية أبي بكر «إذا لمب بأحدكم» ولم يذكر الشيطان.

**

(٣) باب في تأويل الروبا

١٧ - (٢٢٦٩) حدثنا حاجب بن الوليد. حدثنا محمد بن حرب عن الزهري. أخبرني الزهري عن عبيد الله بن عبد الله؛ أن ابن عباس أو أبا هريرة كان يحدث؛ أن رجلاً أتى رسول الله ﷺ. وحده نبي حرمة بن يحيى التميمي (واللفظ له). أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب؛ أن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أخبره؛ أن ابن عباس كان يحدث؛ أن رجلاً أتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله! إني أرى الليلة في المنام ظلة^(١) تنطف^(٢) من السمن والمسل. فأرى الناس يتكفون^(٣) منها بأيديهم. فآلمست كثير والمستقل. وأرى سببا^(٤) واصل^(٥) من السماء إلى الأرض. فأراك أخذت به فملوت. ثم أخذ به رجل من بعدك فعلا. ثم أخذ به رجل آخر فعلا. ثم أخذ به رجل آخر فأنقطع به. ثم وصل له فعلا.

قال أبو بكر: يا رسول الله! بأبي أنت. والله! لتدعني فلاعبرنها. قال رسول الله ﷺ «اعبرها». قال أبو بكر: أما الظلة فظلة الإسلام. وأما الذي ينطف من السمن والمسل فالقرآن. حلاوته ولينه. وأما ما يتكفف الناس من ذلك فالمتكفر من القرآن والمستقل. وأما السبب الواصل من السماء

(١) (ظلة) أي سحابة.

(٢) (تنطف) أي تقطر قليلا قليلا.

(٣) (يتكفون) يأخذون بأكفهم.

(٤) (سببا) السبب الجبل.

(٥) (واصل) الواصل بمعنى الوصول.

إِلَى الْأَرْضِ فَالْحَى الَّذِي أَنْتَ عَلَيْهِ . تَأْخُذُ بِهِ فَيَمْلِكُ اللَّهُ بِهِ . ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ رَجُلٌ مِنْ بَعْدِكَ فَيَمْلُو بِهِ .
ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ رَجُلٌ آخَرُ فَيَمْلُو بِهِ . ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ رَجُلٌ آخَرُ فَيَنْقَطِعُ بِهِ ثُمَّ يُوصلُ لَهُ فَيَمْلُو بِهِ .
فَأَخْبِرْنِي ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ! بِأَيِّ أَنْتَ ! أَصَبْتُ أَمْ أَخْطَأْتُ ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَصَبْتُ لِمَضَا وَأَخْطَأْتُ
بِمَضَا ^(١) » قَالَ : فَوَاللَّهِ ! يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لَتُحَدِّثَنِي مَا الَّذِي أَخْطَأْتُ ؟ قَالَ « لَا تَقْسِمُ » .

(..) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مُرَّةٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ .
قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ مُنْصَرَفَهُ مِنْ أَحَدٍ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي رَأَيْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ فِي الْمَنَامِ
ظَلَّةً تَنْطِفُ السَّمْنَ وَالْمَسْلَ . بِمَعْنَى حَدِيثِ يُونُسَ .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَوْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ : كَانَ مَعْمَرٌ أَخِيَانَا يَقُولُ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
وَأَخِيَانَا يَقُولُ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : إِنِّي أَرَى اللَّيْلَةَ ظَلَّةً . بِمَعْنَى
حَدِيثِهِمْ .

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِيُّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ ، وَهُوَ
ابْنُ كَثِيرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا يَقُولُ ^(٢)

(١) (أصبت بعضاً وأخطأت بعضاً) اختلف العلماء في معناه . فقال ابن قتيبة وآخرون : معناه أصبت في بيان
تفسيرها وصادفت حقيقة تأويلها وأخطأت في مبادرتك بتفسيرها من غير أن أمرك به . وقال آخرون : هذا الذي قاله
ابن قتيبة وموافقوه فاسد لأنه ﷺ قد أذن له في ذلك وقال «اعبرها» . وإنما أخطأ في تركه تفسير بعضها فإن الراي قال :
رأيت ظلة تنطف السمن والمسل . ففسره الصديق رضي الله عنه بالقرآن حلاوته ولينه . وهذا إنما هو تفسير المسل .
وترك تفسير السمن . وتفسيره السنة . فكان حقه أن يقول : القرآن والسنة . وإلى هذا أشار الطحاوي . وقال آخرون : الخطأ
وقع في خلع عثمان لأنه ذكر في المنام أنه أخذ بالسبب فاقطع به ، وذلك يدل على الخلاء بنفسه . وفسره الصديق بأنه يأخذ
به رجل فينقطع به ثم يوصل به فيملو به . وعثمان قد خلع قهراً وقتل وولى غيره . فالصواب في تفسيره أن يحمل وسله على ولاية
غيره من قومه .

(٢) (كان مما يقول) قال القاضي : معنى هذه اللفظة عندم : كثيراً ما كان يفعل كذا . كأنه قال : من شأنه .

لِأَصْحَابِهِ « مَنْ رَأَى مِنْكُمْ رُؤْيَا فَلْيَتَّصِمَ بِهَا لَهَا » قَالَ فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! رَأَيْتُ ظُلَّةً يَنْخُو حَدِيثَهُمْ .

(٤) باب رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم

١٨ - (٢٢٧٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتِ بْنِ أَنَسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « رَأَيْتُ ذَاتَ لَيْلَةٍ ، فِيمَا يَرَى النَّامُ ، كَأَنَّ فِي دَارِ عُقْبَةَ ابْنَ رَافِعٍ . فَأَيْتَنَا بِرُطَبٍ مِنْ رُطَبِ ابْنِ طَابٍ ^(١) . فَأَوَّلَتْ الرُّفْعَةَ لَنَا فِي الدُّنْيَا وَالْمَآقِبَةَ فِي الْآخِرَةِ . وَأَنَّ دِينَنَا قَدْ طَابَ ^(٢) » .

١٩ - (٢٢٧١) وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ . أَخْبَرَنِي أَبِي . حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ عَنْ نَافِعٍ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَرَانِي فِي الْمَنَامِ أَنَسُوكُ بِسِوَاكَ . فَجَدَّ بَنِي رَجَلَانَ . أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخِرِ . فَتَأَوَّلْتُ السِّوَاكَ الْأَضْرَمَ مِنْهُمَا . فَقِيلَ لِي : كَبِيرٌ . فَدَفَعْتُهُ إِلَى الْأَكْبَرِ » .

٢٠ - (٢٢٧٢) حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ ، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَشْمَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْمَلَاءِ (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ) . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، جَدِّهِ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَهَاجِرُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى أَرْضٍ بِهَا تَحْلٌ . فَذَهَبَ وَهَلِي ^(٣) إِلَى أَنَّهَا الْيَمَامَةُ أَوْ هَجَرَ ^(٤) . فَإِذَا هِيَ الْمَدِينَةُ يَثْرِبُ ^(٥) . وَرَأَيْتُ فِي رُؤْيَايَ هَذِهِ أَنِّي هَزَزْتُ سَيْفًا . فَانْقَطَعَ صَدْرُهُ .

(١) (رطب من رطب ابن طاب) هو نوع من الرطب معروف . يقال له : رطب ابن طاب وتمر ابن طاب وعند ابن طاب وعرجون ابن طاب ، وهو مضاف إلى ابن طاب ، رجل من أهل المدينة .

(٢) (وأن ديننا قد طاب) أي كمل واستقرت أحكامه وتمهيت قواعده .

(٣) (وهلي) وهمي واعتقادي ؛

(٤) (هجر) مدينة مروفة وهي قاعدة البحرين .

(٥) (يثرب) هو اسمها في الجاهلية . فيهاها الله تعالى المدينة . وسماها رسول الله ﷺ طيبة وطابة .

فَإِذَا هُوَ مَا أُصِيبَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ أُحُدٍ . ثُمَّ هَزَزَتْهُ أُخْرَى فَمَادَ أَحْسَنَ مَا كَانَ . فَإِذَا هُوَ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْفَتْحِ وَاجْتِمَاعِ الْمُؤْمِنِينَ . وَرَأَيْتُ فِيهَا أَيْضًا بَقْرًا^(١) ، وَاللَّهُ خَيْرٌ^(٢) . فَإِذَا هُمُ النَّفَرُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ أُحُدٍ . وَإِذَا الْخَيْرُ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْخَيْرِ بَعْدُ ، وَثَوَابِ الصِّدْقِ الَّذِي آتَانَا اللَّهُ بَعْدُ^(٣) ، يَوْمَ بَدْرٍ .

٢١ - (٢٢٧٣) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلِ التَّمِيمِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ . حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : قَدِيمٌ مُسْتَلِمَةٌ الْكَذَّابُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ ، الْمَدِينَةَ . فَجَمَلَ يَقُولُ : إِنْ جَمَلَ لِي مُحَمَّدٌ الْأَمْرَ مِنْ بَعْدِهِ تَبِعْتُهُ . فَقَدِمَهَا فِي بَشَرٍ كَثِيرٍ مِنْ قَوْمِهِ . فَأَقْبَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَمَعَهُ نَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ . وَفِي يَدِ النَّبِيِّ ﷺ قِطْمَةٌ جَرِيدَةٌ . حَتَّى وَقَفَ عَلَى مُسْتَلِمَةَ فِي أَصْحَابِهِ . قَالَ « لَوْ سَأَلْتَنِي هَذِهِ الْقِطْمَةَ مَا أَعْطَيْتُكَهَا . وَلَنْ أُنْمِدَى أَمْرَ اللَّهِ فِيكَ^(٤) . وَلَئِنْ أُدْبِرْتَ لَيَقْفِرَنَّكَ اللَّهُ^(٥) . وَإِنِّي لَأَرَاكَ الَّذِي أُرِيتُ فِيكَ مَا أُرِيتُ . وَهَذَا نَابِتُ يُجِيبُكَ عَنِّي^(٦) » ثُمَّ أَنْصَرَفَ عَنْهُ .

- (١) (ورأيت فيها بقراً) قد جاء في غير مسلم زيادة في هذا الحديث : ورأيت بقرا تنحرج . وهذه الزيادة يتم تأويل الرؤيا بما ذكر . فنحرج البقر هو قتل الصحابة رضي الله عنهم الذين قتلوا بأحد .
- (٢) (والله خير) قال القاضي عياض : ضبطنا هذا الحرف عن جميع الرواة : والله خير ، على المتبدأ والخبر .
- (٣) (بعد يوم بدر) ضبط بضم دال بعد ، ونصب يوم . قال : وروى بنصب الدال . قالوا : ومعناه ما جاء الله به بعد بدر الثانية من تثبيت قلوب المؤمنين . لأن الناس جموا لهم وخوفهم فزادهم ذلك إيماناً وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل فاقبلوا بنعمة من الله وفضل لم يمسهم سوء وتفرق المدون عنهم هيبة لهم . قال القاضي : قال أكثر شراح الحديث : معناه ثواب الله خير . أى سئسح الله بالقتولين خير لهم من بقائهم في الدنيا . قال القاضي : والأولى قول من قال : والله خير ، من جملة الرؤيا . وكلمة أقيت إليه ومعناها في الرؤيا عند رؤياه البقر . بدليل تأويله لها بقوله ﷺ « وإذا الخير ما جاء الله به » .
- (٤) (ولن أنمدي أمر الله فيك) هكذا وقع في جميع نسخ مسلم . ووقع في البخاري : ولن تمدو أمر الله فيك ؛ قال القاضي : هما صحيحان . فمعنى الأول لن أعمدو أنا أمر الله فيك من أنى لا أحيبك إلى ما طلبته مما لا ينبغي لك من الاستخلاف أو المشاركة . ومن أنى أبلغ ما أنزل إلى وأدفع أمرك بالتي هي أحسن . ومعنى الثاني ولن تمدو أنت أمر الله في خيبتك فيما أماته من النبوة ، وهلاكك دون ذلك ، أو فيما سبق من قضاء الله تعالى وقدره في شقارتك .
- (٥) (ولئن أدبرت ليعقرنك الله) أى إن أدبرت عن طاعتي ليقتلنك الله . والمقر القتل . وعقروا الناقة قتلوها . وقله الله تعالى يوم القيامة وهذا من معجزات النبوة .
- (٦) (وهذا نابت يجيبك عنى) قال العلماء : كان نابت بن قيس خطيب رسول الله ﷺ يجابوب الوفود عن خطبهم وتشدهم .

(٢٢٧٤) فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَسَأَلْتُ عَنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ « إِنَّكَ أَرَى الَّذِي أُرِيْتُ فِيكَ مَا أُرِيْتُ » فَأَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ فِي يَدَيَّ سِوَارَيْنِ مِنْ ذَهَبٍ . فَأَمَّيْنِي شَأْنَهُمَا . فَأَوْحَى إِلَيَّ فِي الْمَنَامِ أَنْ اتَّخِذْهُمَا . فَنَفَخْتُهُمَا فَطَارَا . فَأَوْلَتْهُمَا كَذَّابَيْنِ يَخْرُجَانِ مِنْ بَدْمِي ^(١) . فَكَانَ أَحَدُهُمَا الْعَنَسِيُّ ، صَاحِبَ صَنْعَاءَ . وَالْآخَرُ مُسَيْلِمَةَ ، صَاحِبَ الْيَمَامَةِ . »

٢٢ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُتَيْتُ خَزَائِنَ الْأَرْضِ . فَوَضَعَ فِي يَدَيَّ أُسْوَارَيْنِ ^(٢) مِنْ ذَهَبٍ . فَكَبَّرَا عَلَيَّ وَأَمَّانِي . فَأَوْحَى إِلَيَّ أَنْ اتَّخِذْهُمَا . فَنَفَخْتُهُمَا فَذَهَبَا . فَأَوْلَتْهُمَا الْكَذَّابَيْنِ اللَّذَيْنِ أَنَا بَيْنَهُمَا : صَاحِبَ صَنْعَاءَ ، وَصَاحِبَ الْيَمَامَةِ . »

٢٣ - (٢٢٧٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِي رَجَاءِ الْمُطَارِدِيِّ ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ . قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى الصُّبْحَ أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ بِوَجْهِهِ فَقَالَ « هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ الْبَارِحَةَ ^(٣) رُؤْيَا؟ . »

(١) (يخرجان بدمي) أى يظهران شوكتهما ودعواهما النبوة . وإلا فقد كانا في زمنه .

(٢) (أسوارين) لنة في سوار ، بكسر السين وضمها . فيكون وضَعُ بفتح الواو والصاد ، وفيه ضمير الفاعل . أى وضع الآتي بخزائن الأرض في يدي أسوارين . فهذا هو الصواب . وضيطة بمضم : فوضَع ، وهو ضعيف .

(٣) (البارحة) هكذا هو في جميع نسخ مسلم : البارحة . وفيه دليل لجواز إطلاق البارحة على الليلة الماضية ، وإن كان

من قبل الزوال .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٤٣ - كتاب الفضائل

(١) باب فضل نسب النبي صلى الله عليه وسلم، ونسب الحجر عليه قبل النبوة

١ - (٢٢٧٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْمٍ . جَمِيعًا عَنِ الْوَلِيدِ . قَالَ ابْنُ مِهْرَانَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ أَبِي عَمَّارٍ ، شَدَّادٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ وَائِلَةَ بْنَ الْأَسَدِ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى كِنَانَةَ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ . وَاصْطَفَى قُرَيْشًا مِنْ كِنَانَةَ . وَاصْطَفَى مِنْ قُرَيْشٍ بَنِي هَاشِمٍ . وَاصْطَفَى مِنِّي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ . »

٢ - (٢٢٧٧) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ . حَدَّثَنِي سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنِّي لَأَعْرِفُ حَجْرًا بِمَكَّةَ (١) كَانَ يُسَلَّمُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُبْعَثَ . إِنِّي لَأَعْرِفُهُ الْآنَ . »

**

(٢) باب فضيل نبينا صلى الله عليه وسلم علي جميع الخلق

٣ - (٢٢٧٨) حَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى ، أَبُو صَالِحٍ . حَدَّثَنَا هِجَلٌ (يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ) عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ . حَدَّثَنِي أَبُو عَمَّارٍ . حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ (٢) يَوْمَ الْقِيَامَةِ . وَأَوَّلُ مَنْ يَنْشَقُّ عَنْهُ الْقَبْرُ . وَأَوَّلُ شَافِعٍ وَأَوَّلُ مُشَفِّعٍ . »

(١) (إني لأعرف حجرا بمكة) فيه معجزة له ﷺ. وفي هذا إثبات التمييز في بعض الجمادات، وهو موافق لقوله تعالى في الحجارة: وإن منها لما يهبط من خشية الله. وقوله تعالى: وإن من شيء إلا يسبح بحمده.

(٢) (أناسيد ولد آدم) قال الهروي: السيد هو الذي يفوق قومه في الخير. وقال غيره: هو الذي يفرع إليه في النوائب والشدائد فيقوم بأمرهم ويتحمل عنهم مكارههم ويدفعها عنهم.

(٣) باب في معجزات النبي صلى الله عليه وسلم

٤ - (٢٣٧٩) وحدثني أبو الربيع، سليمان بن داود القتيبي، حَدَّثَنَا حَمَادُ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَعَا بِمَاءٍ فَأَتَى بِقَدَحٍ رَخْرَاجٍ ^(١) . فَجَعَلَ الْقَوْمُ يَتَوَضَّؤْنَ . فَحَزَرْتُ ^(٢) مَا بَيْنَ السَّتَيْنِ إِلَى الثَّمَانِينَ . قَالَ : فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَى الْمَاءِ يَنْبَعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ .

٥ - (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ . حَدَّثَنَا مَعْنُ . حَدَّثَنَا مَالِكُ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَحَانتَ صَلَاةُ الْعَصْرِ ، فَأَتَمَسَ النَّاسُ الْوُضُوءَ ^(٣) فَلَمْ يَجِدُوهُ . فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَوْضُوءَ . فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ الْإِنَاءِ يَدَهُ . وَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَتَوَضَّؤْا مِنْهُ . قَالَ : فَرَأَيْتُ الْمَاءَ يَنْبَعُ مِنْ تَحْتِ أَصَابِعِهِ . فَتَوَضَّأَ النَّاسُ حَتَّى تَوَضَّؤْا مِنْ عِنْدِ آخِرِهِمْ ^(٤) .

٦ - (...) حَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْيَسْمَعِيُّ . حَدَّثَنَا مُعَاذُ (يَعْنِي ابْنَ هِشَامٍ) . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ بِالزُّورَاءِ (قَالَ : وَالزُّورَاءُ بِالْمَدِينَةِ عِنْدَ السُّوقِ وَالْمَسْجِدِ فِيمَا بَيْنَهُمَا) دَعَا بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ . فَوَضَعَ كَفَّهُ فِيهِ . فَجَعَلَ يَنْبَعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ . فَتَوَضَّأَ جَمِيعُ أَصْحَابِهِ . قَالَ قُلْتُ : كَمْ كَانُوا؟ يَا أَبَا حَزْمَةَ ! قَالَ : كَانُوا زُهَاءَ الثَّلَاثِمِائَةِ ^(٥) .

٧ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا سَمِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ بِالزُّورَاءِ . فَأَتَى بِإِنَاءِ مَاءٍ لَا يَقَعُ أَصَابِعُهُ ^(٦) . أَوْ قَدَرًا مَا يُوَارِي أَصَابِعَهُ . ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ هِشَامٍ .

- (١) (رخراج) ويقال له ررحح ، هو الواسع القصير الجدار .
- (٢) (حزرت) في الصباح : حزرت الشيء حزرا ، من بابي ضرب وقتل ، قدرته .
- (٣) (الوضوء) بفتح الواو ، هو الماء الذي يتوضأ به .
- (٤) (من عند آخرهم) هكذا هو في الصحيحين : من عند آخرهم وهو صحيح . ومن ، هنا ، بمعنى إلى . وهي لفظة .
- (٥) (زهاء الثلاثمائة) أي قدر الثلاثمائة .
- (٦) (لا يقعر أصابعه) أي لا ينطها .

٨ - (٢٢٨٠) وَحَدَّثَنِي سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيُنٍ . حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ أُمَّ مَالِكٍ كَانَتْ تَهْدِي لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي عُكَّةٍ لَهَا سَمْنَا . فَيَأْتِيهَا بَنُوهَا فَيَسْأَلُونَ الْأَدَمَ . وَلَيْسَ عِنْدَهُمْ شَيْءٌ . فَتَعْمِدُ إِلَى الَّذِي كَانَتْ تَهْدِي فِيهِ لِلنَّبِيِّ ﷺ . فَتَجِدُ فِيهِ سَمْنَا . فَمَا زَالَ يُقِيمُ لَهَا أَدَمَ يَدَيْهَا حَتَّى عَصَرَتْهُ . فَأَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ « عَصَرْتِهَا؟ » قَالَتْ : نَعَمْ . قَالَ « لَوْ تَرَ كَتَيْهَا مَا زَالَ قَائِمًا^(١) . »

٩ - (٢٢٨١) وَحَدَّثَنِي سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيُنٍ . حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَطْعِمُهُ . فَأَطْعَمَهُ شَطْرَ وَسْقٍ شَمِيرٍ . فَمَا زَالَ الرَّجُلُ يَأْكُلُ مِنْهُ وَأَمْرَأَتُهُ وَضَيْفُهُمَا . حَتَّى كَالَهُ . فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ « لَوْلَمْ تَكَلِّهِ لَأَكَلْتُمْ مِنْهُ ، وَلَقَامَ لَكُمْ . »

١٠ - (٧٠٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَنَفِيُّ . حَدَّثَنَا مَالِكٌ (وَهُوَ ابْنُ أَنَسٍ) عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ ؛ أَنَّ أَبَا الطُّفَيْلِ عَامِرَ بْنَ وَائِلَةَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ أَخْبَرَهُ . قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ غَزْوَةِ تَبُوكَ . فَكَانَ يَجْمَعُ الصَّلَاةَ . فَصَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا . وَالْمَغْرِبَ وَالْمِشَاءَ جَمِيعًا . حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمًا آخَرَ الصَّلَاةَ . ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا . ثُمَّ دَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ بَعْدَ ذَلِكَ . فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْمِشَاءَ جَمِيعًا . ثُمَّ قَالَ « إِنَّكُمْ سَتَأْتُونَ غَدًا ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، عَيْنَ تَبُوكَ . وَإِنَّكُمْ لَنْ تَأْتَوْهَا حَتَّى يُضْحِيَ النَّهَارُ . فَمَنْ جَاءَهَا مِنْكُمْ فَلَا يَمَسُّ مِنْ مَاءِهَا شَيْئًا حَتَّى آتَى » فَبَشَّرْنَاهَا وَقَدْ سَبَقْنَا إِلَيْهَا رَجُلَانِ . وَالْعَيْنُ مِثْلُ الشَّرَاكِ تَبِضُ^(٢) بِشَيْءٍ مِنْ مَاءٍ . قَالَ فَسَأَلَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « هَلِي مَسَسْتُمَا مِنْ مَاءِهَا شَيْئًا؟ » قَالَ : نَعَمْ . فَسَبَّهُمَا النَّبِيُّ ﷺ ، وَقَالَ لَهُمَا مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ . قَالَ ثُمَّ عَرَفُوا بِأَيْدِيهِمْ مِنَ الْعَيْنِ قَلِيلًا قَلِيلًا . حَتَّى اجْتَمَعَ فِي شَيْءٍ . قَالَ وَغَسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ . ثُمَّ أَعَادَهُ فِيهَا . فَجَرَّتِ الْعَيْنُ بِمَاءٍ مِنْهُرٍ^(٣) . أَوْ قَالَ غَرِيرٍ - شَكَّ أَبُو عَلِيٍّ أَيُّهُمَا قَالَ -

(١) (ما زال قائمًا) أي موجودا حاضرا .

(٢) (تبض) هكذا ضبطناه هنا : تبض . ونقل القاضى اتفاق الرواة هنا على أنه بالضاد المعجمة ومعناه تسيل . والشراك

هو سير النمل . ومعناه ماء قليل جدا .

(٣) (منهبر) أي كثير الصب والدفن .

حَتَّى اسْتَقَى النَّاسُ . ثُمَّ قَالَ « يَوْشِكُ ، يَا مُعَاذُ ! إِنْ طَلَّتْ بِكَ حَيَاةٌ ، أَنْ تَرَى مَا هُنَا قَدِمْتُ لِي جِنَانًا ^(١) » .

١١ - (١٣٩٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى ، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ . قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ تَبُوكَ . فَأَتَيْنَا وَادِيَ الْقُرَى عَلَى حَدِيثِ لَامِرَاءَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اخْرُصُوهَا ^(٢) » فَخَرَصْنَاهَا . وَخَرَصَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشْرَةَ أَوْسُقٍ ^(٣) . وَقَالَ « أَخْصِبْهَا حَتَّى تَرْجِعَ إِلَيْكَ ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ » وَانْطَلَقْنَا حَتَّى قَدِمْنَا تَبُوكَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « سَهَبُ عَلَيْكُمْ اللَّيْلَةَ رِيحٌ شَدِيدَةٌ . فَلَا يَقُمْ فِيهَا أَحَدٌ مِنْكُمْ . فَمَنْ كَانَ لَهُ بَعِيرٌ فَلْيَشُدَّ عِقَالَهُ » فَهَبَّتْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ . فَقَامَ رَجُلٌ فَحَمَلْتَهُ الرِّيحُ حَتَّى أَلْقَتْهُ بِجَبَلِي طَيْءٍ ^(٤) . وَجَاءَ رَسُولُ ابْنِ الْعَلَاءِ ، صَاحِبِ أَيْلَةَ ، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِكِتَابٍ . وَأَهْدَى لَهُ بَعْلَةً مَيْضَاءً . فَكُتِبَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَأَهْدَى لَهُ بُرْدًا . ثُمَّ أَقْبَلْنَا حَتَّى قَدِمْنَا وَادِيَ الْقُرَى . فَسَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَرْأَةَ عَنْ حَدِيثِهَا « كَمْ بَلَغَ عَمْرُهَا ؟ » فَقَالَتْ : عَشْرَةَ أَوْسُقٍ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنِّي مُسْرِعٌ . فَمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ فَلْيُسْرِعْ مَعِيَ . وَمَنْ شَاءَ فَلْيَمْكُثْ » فَخَرَجْنَا حَتَّى أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ . فَقَالَ « هَذِهِ طَابَةٌ . وَهَذَا أَحُدٌ . وَهُوَ جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ » ثُمَّ قَالَ « إِنْ خَيْرَ دُورِ الْأَنْصَارِ دَارُ بَنِي النَّجَّارِ ^(٥) . ثُمَّ دَارُ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ . ثُمَّ دَارُ بَنِي عَبْدِ الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ ^(٦) . ثُمَّ دَارُ بَنِي سَاعِدَةَ . وَفِي كُلِّ دُورٍ

(١) جنانا أي بساتين وعمرانا . وهو جمع جنفة . وهو أيضا من المعجزات .

(٢) اخرصوها هو بضم ازاء وكسرهما ، والضم أشهر . أي احرصوا الحديقة . كما يجي من عمرها .

(٣) (أوسق) هو جمع وسق . قال في النهاية: الوسق . ستون صاعا ، وهو ثلاثمائة وعشرون رطلا عند أهل الحجاز وأربعمائة وثمانون رطلا عند أهل العراق .

(٤) (جبلي طيء) هما مشهوران . يقال لأحدهما : لجأ . والآخر سأمي . وطيء على وزن سيد ، هو أبو قبيلة من اليمن . قال صاحب التحرير : وطيء يهمز ولا يهمز . لنتان .

(٥) (خير دور الأنصار دار بني النجار) قال القاضي : المراد أهل الدور . والمراد القبائل . وإنما فضل بني النجار لسبقهم في الإسلام وأتاهم الجيلة في الدين .

(٦) (ثم دار بني عبد الحارث بن الخزرج) هكذا هو في النسخ: بني عبد الحارث . وكذا نقله القاضي . قاله وهو خطأ من الرواة وصوابه بني الحارث . بحذف لفظه عبد .

الأنصار خيرٌ» فَلَحِقْنَا سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ . فَقَالَ أَبُو أُسَيْدٍ : أَلَمْ تَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَيْرَ دُورِ الْأَنْصَارِ . فَجَمَلْنَا آخِرًا . فَأَذْرَكَ سَعْدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! خَيْرَتْ دُورِ الْأَنْصَارِ فَجَمَلْتَنَا آخِرًا . فَقَالَ « أَوْلَيْسَ بِحَسْبِكُمْ أَنْ تَكُونُوا مِنَ الْخِيَارِ » .

١٢ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ سَلَمَةَ الْمَخْزُومِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، إِلَى قَوْلِهِ « وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ » وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ مِنْ قِصَّةِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ وَهَيْبٍ : فَكَتَبَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِبَحْرِهِمْ^(١) . وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِ وَهَيْبٍ : فَكَتَبَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

**

(٤) باب ثوبك على الله تعالى، وعصمة الله تعالى له من الناس

١٣ - (٨٤٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنِ جَابِرِ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍو ، مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ زِيَادٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ (يَعْنِي ابْنَ سَعْدِ) عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سِنَانِ بْنِ أَبِي سِنَانِ الدُّوَلِيِّ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ قَيْلٍ^(٢) نَجْدٍ . فَأَذْرَكْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي وَادٍ كَثِيرِ الْمِضَاهِ^(٣) . فَتَزَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ شَجَرَةٍ . فَعَلَّقَ سَيْفَهُ بِمُضْنٍ مِنْ أَعْصَانِهَا . قَالَ : وَتَفَرَّقَ النَّاسُ فِي الْوَادِي يَسْتَظِلُّونَ بِالشَّجَرِ . قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ رَجُلًا أَتَانِي وَأَنَا نَائِمٌ . فَأَخَذَ السَّيْفَ فَاسْتَيْقَظْتُ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَيَّ رَأْسِي . فَلَمْ أَشْعُرْ إِلَّا وَالسَّيْفَ صَلْتًا^(٤) فِي يَدِهِ . فَقَالَ لِي : مَنْ يَمْنُوكُ مِنِّي ؟ قَالَ قُلْتُ : اللَّهُ . ثُمَّ قَالَ فِي الثَّانِيَةِ :

(١) (بحرهم) أي ييلدم . والبحار القرى .

(٢) (قيل نجد) أي ناحية نجد . في غزوته إلى غطفان . وهي غزوته ذي أمر ، موضع من ديار غطفان .

(٣) (المضاه) هي كل شجرة ذات شوك .

(٤) (صلتا) بفتح الصاد وضمها . أي مسلولا .

مَنْ يَمْنَعُكَ مِنْي؟ قَالَ قُلْتُ: اللَّهُ. قَالَ فَشَامَ السَّيْفُ^(١). فَهَاهُوَذَا جَالِسٌ. ثُمَّ لَمْ يَمْرُضْ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

١٤ - (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِيُّ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي سِنَانُ بْنُ أَبِي سِنَانٍ الدُّوَلِيُّ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، أَخْبَرَهُمَا؛ أَنَّهُ غَزَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَزْوَةَ قَيْلٍ نَجْدٍ. فَلَمَّا قُتِلَ النَّبِيُّ ﷺ قُتِلَ مَعَهُ. فَأَذَرَ كَتَمَهُمُ الْقَائِلَةُ يَوْمَئِذٍ. ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ ابْنَ سَعْدٍ وَمَعْمَرٍ.

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَفَّانُ. حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ زَيْدٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. حَتَّى إِذَا كُنَّا بِدَاتِ الرَّقَاجِ. بِمَعْنَى حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ. وَلَمْ يَذْكُرْ: ثُمَّ لَمْ يَمْرُضْ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

(٥) باب يباه مثل ما بعث النبي صلى الله عليه وسلم من الهرى والعلم

١٥٥ - (٢٢٨٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو عَامِرٍ الْأَشْمَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي عَامِرٍ). قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنْ مَثَلَ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ كَمَثَلِ غَنِيصِي^(٢) أَصَابَ أَرْضًا. فَكَانَتْ مِنْهَا طَائِفَةٌ طَيِّبَةٌ. قَبِلَتْ الْمَاءَ فَأَنْبَتَتِ السَّكْلَاءَ وَالْمُشْبِ^(٣) الْكَبِيرَ. وَكَانَ مِنْهَا أَجَادِبٌ^(٤) أَسْسَكَتِ الْمَاءَ.

(١) (فشام السيف) منناه غمده وردة في غمده. يقال: شام السيف إذا سله وإذا أغمده، فهو من الأضداد. والمراد هنا غمده.

(٢) (غنيص) الغنيص هو الطير.

(٣) (السكلا والمشب) المشب والسكلا والحشيش كلها أسماء للنبات. لكن الحشيش يختص باليابس. والمشب والسكلا، مقسودا، يختصان بالرطب. والسكلا بالهمز يقع على اليابس والرطب.

(٤) (أجادب) هي الأرض التي لا تنبت كلاً. وقال الخطابي: هي الأرض التي تمسك الماء فلا يسرع فيه التبخر. قال ابن بطال وصاحب المطالع وآخرون: هو جمع جذب على غير قياس. كما قالوا في حسن جمه محاسن. والقياس أن محاسن جمع محسن. وكذا قالوا مشابه جمع شبه. وقياسه أن يكون جمع مشبه.

فَنَفَعَ اللَّهُ بِهَا النَّاسَ . فَسَرُّوا مِنْهَا وَسَتَرُوا وَرَزَعُوا . وَأَصَابَ طَائِفَةٌ مِنْهَا أُخْرَى . إِنَّمَا هِيَ قِيَمَانٌ ^(١) لَا تَمْسِكُ مَاءً وَلَا تَنْتَبِئُ كَلًّا . فَذَلِكَ مَثَلٌ مِنْ فَهْمِ ^(٢) فِي دِينِ اللَّهِ ، وَنَفَعَهُ بِمَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ ، فَعَلِمَ وَعَلَّمَ . وَمَثَلٌ مِنْ لَمَّا فَعَّ بِذَلِكَ رَأْسًا . وَلَمْ يَقْبَلْ هُدًى اللَّهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ .

**

(١) باب شفقة صلى الله عليه وسلم على أمته ، ومبالغة في تحذيرهم مما يضرهم

١٦ - (٢٢٨٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَشْمَعِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ) . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِنْ مَثَلِي وَمَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَتَى قَوْمَهُ فَقَالَ : يَا قَوْمِ ! إِنِّي رَأَيْتُ الْجَنَّةَ بَعِيْنِي . وَإِنِّي أَنَا النَّذِيرُ الْعَرِيَانُ ^(٣) . فَالْتَجَاءُ ^(٤) .

(١) (قيمان) جمع القاع . وهو الأرض المستوية ، وقيل اللساء ، وقيل التي لا نبات فيها ، وهذا هو المراد في هذا الحديث كما صرح به ﷺ . ويجمع أيضا على أفوع وأقواع . والقيمة بمعنى القاع .

(٢) (فه) الفقه في اللغة هو الفهم . يقال منه : فقه بكسر القاف يفقه فقهًا ، يفتحها ، كفتح فرح بفرح فرحًا . أما الفقه الشرعي فقال صاحب العين والهرودي وغيرها : يقال منه فقه بضم القاف . والمراد بقوله ﷺ « فقه في دين الله » هذا الثاني . فيكون معنوم القاف على المشهور . أما معاني الحديث ومقصوده فهو تمثيل الهدى الذي جاء به ﷺ بالنبي . ومعناه أن الأرض ثلاثة أنواع . وكذلك الناس . فالنوع الأول من الأرض ينتفع بالمطر فيجيا بعد أن كان ميتا . ونبت الكلا ينتفع بها الناس والدواب والزرع وغيرها . وكذا النوع الأول من الناس يبلنه الهدى والعلم فيحفظه فيحبي قلبه ويعمل به ويعلمه غيره . فينتفع وينفع . والنوع الثاني من الأرض ملا يقبل الانتفاع في نفسها لكن فيها فائدة وهي إمساك الماء لغيرها . فينتفع بها الناس والدواب . وكذا النوع الثاني من الناس لهم قلوب حافظة لكن ليست لهم أفهام ثابتة ولا رسوخ لهم في العلم يستنبطون به المعاني والأحكام وليس عندهم اجتهاد في الطاعة والعمل به . فهم يحفظونه حتى يأتي طالب محتاج متمطش لا عندهم من العلم أهل للنفع والانتفاع فيأخذهم منهم فينتفع به . فهؤلاء نفعا بما بلنهم . والنوع الثالث من الأرض السبخ التي لا تبت ، ونحوها . فهي لا تنتفع بالماء ولا تمسكه لينفع به غيرها . وكذا النوع الثالث من الناس . ليست لهم قلوب حافظة ولا أفهام وأعية . فإذا سمعوا العلم فلا ينتفعون به ولا يحفظونه لنفع غيرهم .

(٣) (أنا النذير العريان) قال الملاء . أسله أن الرجل إذا أراد إنذار قومه وإعلامهم بما يوجب المخافة نزع ثوبه وأشار به إليهم إذا كان بعيدا منهم ليحبرهم بما دهمهم . وأكثر ما يفعل هذا ريثة القوم . وهو طليعتهم ورفيقهم .

(٤) (الالتجاء) أي انجوا النجاء ، أو اطلبوا النجاء .

فَأَطَاعَهُ طَائِفَةٌ مِنْ قَوْمِهِ . فَأَذْجُوا^(١) فَأَنْطَلَقُوا عَلَىٰ مُهَلِّهِمْ^(٢) . وَكَذَّبَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ فَأَصْبَحُوا مَكَانَهُمْ . فَصَبَّحَهُمُ الْجَيْشُ فَأَهْلَكَهُمْ وَاجْتَاَحَهُمْ^(٣) . فَذَلِكَ مَثَلٌ مِنْ أَطَاعِنِي وَاتَّبَعَ مَا جِئْتُ بِهِ . وَمَثَلٌ مِنْ عَصَانِي وَكَذَّبَ مَا جِئْتُ بِهِ مِنَ الْحَقِّ .»

١٧ - (٢٢٨٤) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الْمُعْمِرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُرَيْشِيُّ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ أُمَّتِي كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَوْفَدَ نَارًا . فَجَمَلَتِ الدَّوَابُّ وَالْفَرَاشُ^(٤) يَقَعْنَ فِيهِ . فَأَنَا آخِذٌ^(٥) بِحُجْزِكُمْ^(٦) وَأَنْتُمْ تَقَعَمُونَ^(٧) فِيهِ » .

(...) وَحَدَّثَنَا عُمَرُو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، بِنَحْوِهِ .

١٨ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَثَلِي كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَوْفَدَ نَارًا . فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهَا جَمَلَ الْفَرَاشُ وَهَذِهِ الدَّوَابُّ الَّتِي فِي النَّارِ يَقَعْنَ فِيهَا . وَجَمَلَ بِحُجْزِكُمْ^(٦) وَيَنْبَلِينَهُ فَيَقَعَمْنَ فِيهَا . قَالَ فَذَلِكَ مَثَلِي وَمَثَلِكُمْ . أَنَا آخِذٌ بِحُجْزِكُمْ^(٦) عَنِ النَّارِ . هَلُمَّ عَنِ النَّارِ . هَلُمَّ عَنِ النَّارِ . فَتَعَلَّبُونِي تَقَعَمُونَ فِيهَا » .

- (١) (فأذجوا) معناه ساروا من أول الليل . يقال : أذجت أدج إدلاجاً كآكرمت أكرم ! كرماً والاسم الدَّلْجَةُ . فإن خرجت بالليل قلت أذجت أدج إدلاجاً ، بالتشديد . والاسم الدَّلْجَةُ بضم الدال .
- (٢) (على مهلهم) مكنذا هو في جميع نسخ مسلم .
- (٣) (اجتاحهم) استأصلهم .
- (٤) (الفراش) قال الخليل : هو الذي يطير كالبعوض .
- (٥) (آخذ) روى بوجهين : أحدهما اسم فاعل بكسر الخاء وتووين الدال . والثاني فعل مضارع بضم الدال بلا تنوين والأول أشهر . وهما صحيحان .
- (٦) (بِحجزكم) الحجز جمع حجرة ، وهي معقد الإزار والسر اويل .
- (٧) (تقعمون) التقعم هو الإقدام والوقوع في الأمور الشاقة من غير تثبيت .

١٩ - (٢٢٨٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا سَلِيمٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مِينَاءَ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَثَلِي وَمَثَلُكُمْ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَوْقَدَ نَارًا . فَجَعَلَ الْجَنَادِبُ (١) وَالْفَرَاشُ يَقَعْنَ فِيهَا . وَهُوَ يَذْبُهِنَّ عَنْهَا . وَأَنَا آخِذٌ بِحُجْرَتِكُمْ مِنَ النَّارِ . وَأَنْتُمْ تَقْلَتُونَ (٢) مِنْ يَدِي » .

* * *

(٧) باب ذكر كون رسول الله عليه وسلم هاتم النبيين

٢٠ - (٢٢٨٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَاهِلِيُّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى بُيْتًا فَأَحْسَنَهُ وَأَجْمَلَهُ . فَجَعَلَ النَّاسُ يُطِيفُونَ بِهِ . يَقُولُونَ بِمَثَلِ رَأَيْنَا بُيْتًا أَحْسَنَ مِنْ هَذَا . إِلَّا هَذِهِ اللَّبَنَةُ (٣) : فَكُنْتُ أَنَا تِلْكَ اللَّبَنَةُ » .

* * *

٢١ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُتَبِّهِ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ « مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي كَمَثَلِ رَجُلٍ ابْتَنَى بُيُوتًا فَأَحْسَنَهَا وَأَجْمَلَهَا وَأَكْمَلَهَا . إِلَّا مَوْضِعَ لَبَنَةٍ مِنْ زَاوِيَةٍ مِنْ زَوَائِهَا . فَجَعَلَ النَّاسُ يُطِيفُونَ وَيُعْجِبُهُمُ الْبُنْيَانُ فَيَقُولُونَ : أَلَا وَصَمْتَ هَهُنَا لَبَنَةٌ أَقِيمٌ بُيَاتُكَ » فَقَالَ مُحَمَّدٌ ﷺ « فَكُنْتُ أَنَا اللَّبَنَةُ » .

* * *

(١) (الجنادب) جمع جنديب، وفيها ثلاث لغات جُنْدَب، جُنْدَب، جُنْدَب. والجنادب هذا الصرار الذي يشبه الجزاد. وقال أبو حاتم: الجنديب على خالقة الجزاد. له أربعة أجنحة كالجزادة وأصغر منها. يطير ويصر بالليل صرًا شديدًا.

(٢) (تقلتون) روى بوجهين أحدهما تقلتون. والثاني تقلتون. وكلاهما صحيح. يقال: أفلت مني وتقلت إذا نازعتك العلبة والحرب، ثم غلب وهرب.

ومقصود الحديث أنه ﷺ شبه نسايق الجاهلين والمخالفين بما يصيهم وشهواتهم في نار الآخرة، وحرصهم على الوقوع في ذلك، مع منته إياهم وقبضه على مواضع النعم منهم، بتساقط الفَرَاش في نار الدنيا لهواه وضغف تمييزه. وكلاهما حريص على هلاك نفسه، ساع في ذلك لهوله.

(٣) (اللبنة) يفتح اللام وكسر الباء. ويجوز إسكان الباء مع فتح اللام وكسرهما. كما في نظائرهما واللبن، كما جاء في المنجد، هو المضروب من الطين مرصا للبناء.

٢٢ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (بَدَنُونُ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى بُيْتًا فَأَحْسَنَهُ وَأَجْمَلَهُ . إِلَّا مَوْضِعَ لَبْنَةٍ مِنْ زَاوِيَةٍ مِنْ زَاوِيَاهُ . فَجَعَلَ النَّاسُ يَطُوفُونَ بِهِ وَيَمَجِّبُونَ لَهُ وَيَقُولُونَ : هَلَّا وَضِعَتْ هَذِهِ اللَّبْنَةُ ! قَالَ فَأَنَا اللَّبْنَةُ . وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ » .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي سَمِيدٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَثَلِي وَمَثَلُ النَّبِيِّينَ » فَذَكَرَ نَحْوَهُ .

٢٣ - (٢٢٨٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ . حَدَّثَنَا سَمِيدُ بْنُ مِيثَاءَ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ ، كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى دَارًا فَأَتَمَّهَا وَأَكْمَلَهَا إِلَّا مَوْضِعَ لَبْنَةٍ . فَجَعَلَ النَّاسُ يَدْخُلُونَهَا وَيَتَمَجَّبُونَ مِنْهَا ، وَيَقُولُونَ : لَوْلَا مَوْضِعُ اللَّبْنَةِ ! » قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « فَأَنَا مَوْضِعُ اللَّبْنَةِ . جِئْتُ فَخَتَمْتُ الْأَنْبِيَاءَ » .

(..) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا سَلِيمٌ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَقَالَ بَدَلٌ - أَيْهَا - أَحْسَنَهَا .

**

(٨) باب إذا أراد الله تعالى رحمة أمر قبض نبيها قبلها

٢٤ - (٢٢٨٨) قَالَ مُسْلِمٌ : وَحَدَّثْتُ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ^(١) . وَبِمَنْ رَوَى ذَلِكَ عَنْهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَمِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنِي بَرِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

(١) قال مسلم : وحدت عن أبي أسامة (قال المازري والقاضي : هذا الحديث من الأحاديث النقطمة في مسلم . فإنه لم يسم الذي حدثه عن أبي أسامة .) (قلت :) وليس هذا حقيقة انقطاع . وإنما هو رواية مجهول . وقد وقع في حاشية بعض النسخ المعتمدة : قال الجلودي : حدثنا محمد بن السيب الأرياني قال : حدثنا إبراهيم بن سميد الجوهري بهذا الحديث ، عن أبي أسامة بإسناده .

قال « إن الله عز وجل إذا أراد رحمة أمة من عباده ، قبض نبيها قبلها . فجعله لها فرطاً^(١) وسلطاناً^(٢) بين يديها . وإذا أراد هلكة أمة ، عذبها ونبيها حتى ، فأهلكها وهو ينظر ، فأقر عينه بهلكتها حين كذبوه وعصوا أمره » .

**

(٩) باب إثبات مرض^(٣) نبينا صلى الله عليه وسلم وصفاته

٢٥^{هـ} - (٢٢٨٩) حدثني أحمد بن عبد الله بن يونس . حدثنا زائدة . حدثنا عبد الملك بن عمير قال : سمعت جندباً يقول : سمعت النبي ﷺ يقول « أنا فرطكم على الحوض^(٤) » .

(...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع . ح . وحدثنا أبو كريب . حدثنا ابن بشر . جميعاً عن مسمر . ح . وحدثنا عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . ح . وحدثنا محمد بن المنثري . حدثنا محمد بن جعفر . قال : حدثنا شعبه . كلاهما عن عبد الملك بن عمير ، عن جندب ، عن النبي ﷺ . بمثله .

(١) (فرطاً) بمعنى الفارط للتقدم إلى الماء ليهي السقي . يريد أنه شفيق يتقدم .

(٢) (وسلطاناً) هو التقدم . من عطف المرادف أو أعم .

(٣) (الحوض) قال القاضي عياض رحمه الله : أحاديث الحوض صحيحة . والإيمان به فرض . والتصديق به من الإيمان . وهو على ظاهره عند أهل السنة والجماعة . لا يتأول ولا يختلف فيه . قال القاضي : وحدثه متواتر النقل . رواه ثلاثين من الصحابة . فذكره مسلم من رواية ابن عمر وأبي سعيد وسهل بن سعد وجندب وعبد الله بن عمرو بن الماص وعائشة وأم سلمة وعقبة بن عامر وابن مسعود وحذيفة وحارثة بن وهب والمستورد وأبي ذر وثوبان وأنس وجابر بن سمرة . ورواه غير مسلم من رواية أبي بكر الصديق وزيد بن أرقم وأبي أمامة وعبد الله بن زيد وأبي برزة وسويد بن جيلة وعبد الله بن الصنابحي والبراء بن عازب وأسماء بنت أبي بكر وخولة بنت قيس وغيرهم .

قلت : ورواه البخاري ومسلم أيضاً من رواية أبي هريرة . ورواه غيرهما من رواية عمر بن الخطاب وعائذ بن عمرو وآخرين . وقد جمع ذلك كله الإمام الحافظ أبو بكر البيهقي في كتابه (البعث والنشور) بأسانيد وطرقه المتكاثرات . قال القاضي : وفي بعض هذا ما يقتضي كون الحديث متواتراً .

(٤) (أنا فرطكم على الحوض) قال أهل اللغة : الفرط والفارط هو الذي يتقدم الواردين ليصلح لهم الحياض والدلاء ونحوها من أمور الاستقاء . فمضى فرطكم على الحوض ، سابقكم إليه كالهي له .

٢٦ - (٢٢٩٠) حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ . قَالَ : سَمِعْتُ سَهْلًا يَقُولُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْخَوْضِ . مَنْ وَرَدَ شَرِبَ . وَمَنْ شَرِبَ لَمْ يَظْمَأْ أَبَدًا ^(١) . وَلَيَرِدَنَّ عَلَيَّ أَقْوَامٌ أَعْرَفُهُمْ وَيَعْرِفُونِي . ثُمَّ يُحَالُ بَيْنِي وَيَبْنَهُمْ » .

قَالَ أَبُو حَازِمٍ : فَسَمِعَ النُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عِيَّاشٍ وَأَنَا أَحَدُهُمْ هَذَا الْحَدِيثَ . فَقَالَ : هَكَذَا سَمِعْتُ سَهْلًا يَقُولُ ؟ قَالَ فَقُلْتُ : نَعَمْ .

 (٢٢٩١) قَالَ : وَأَنَا أَشْهَدُ عَلَى أَبِي سَمِيدٍ الْخُدْرِيِّ لَسَمِعْتُهُ يَزِيدُ يَقُولُ « إِنَّهُمْ مِنِّي . فَيَقَالُ : إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا عَمِلُوا بِمَدَنِكَ . فَأَقُولُ : سَحَقًا سَحَقًا ^(٢) لِمَنْ بَدَّلَ بَعْدِي » .

 (...) وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَمِيدٍ الْأَيْبِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي أَسَامَةُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَعَنِ النُّعْمَانَ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ ^(٣) ، عَنْ أَبِي سَمِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . يَمِثِلُ حَدِيثَ يَعْقُوبَ .

 ٢٧ - (٢٢٩٢) وَحَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو الضَّبِّيُّ . حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ الْجَمَحِيُّ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ . قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْمَاصِ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « حَوْضِي مَسِيرَةٌ شَهْرٍ . وَزَوَايَاهُ سَوَابِحٌ ^(٤) .

(١) (ومن شرب لم يظمأ أبدا) أي شرب منه . والظمأ مهموز مقصور . كما ورد به القرآن العزيز . وهو العطش . يقال . ظمئُ ظمأً ظمأً فهو ظمآن وهم ظمَاءٌ ، بالمد ، كعطش يمشط عطشا فهو عطشان وهم عطاش . قال القاضي : ظاهر هذا الحديث أن الشرب منه يكون بعد الحساب والنجاة من النار . فهذا هو الذي لا يظمأ بعده .

(٢) (سحقا سحقا) أي بمد لهم بمد . ونسبه على المصدر . وكرر للتوكيد .

(٣) (وعن النعمان بن أبي عياش) قال العلماء : هذا المطف على سهل . فالقائل : وعن النعمان ، هو أبو حازم فرواه عن سهل ثم رواه عن النعمان عن أبي سميد .

(٤) (وزواياه سواء) قال العلماء : معناه طوله كمرضه . كما قال في حديث أبي ذر المذكور في الكتاب : عرضته مثل

طوله .

وَمَاوَهُ أَيْضُ مِنَ الْوَرِقِ^(١) . وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ . وَكَبِيرَانُهُ كَنْجُومِ السَّمَاءِ^(٢) . فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَا يَظْمَأُ بَعْدَهُ أَبَدًا .

(٢٢٩٣) قَالَ : وَقَالَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنِّي عَلَى الْحَوْضِ حَتَّى أَنْظُرَ مَنْ يَرِدُ عَلَيَّ مِنْكُمْ . وَسَيُؤْخَذُ أَنْاسُ دُونِي . فَأَقُولُ : يَا رَبِّ ! مِنِّي وَمِنْ أُمَّتِي . فَيُقَالُ : أَمَا شَرَرْتَ مَا عَمِلُوا بِمَعْدِكَ ؟ وَاللَّهِ ! مَا بَرِحُوا بِمَعْدِكَ يَرْجِعُونَ عَلَيَّ أَعْقَابِهِمْ » .
قَالَ : فَكَانَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ يَقُولُ : اللَّهُمَّ ! إِنَّا نَعْمُودُ بِكَ أَنْ نَرْجِعَ عَلَيَّ أَعْقَابِنَا أَوْ أَنْ نُفْتَنَ عَنْ رَبِّنَا .

٢٨ - (٢٢٩٤) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ عَنِ ابْنِ حُثَيْمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ تَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ، وَهُوَ بَيْنَ ظَهْرَانِي أَصْحَابِي « إِنِّي عَلَى الْحَوْضِ . أَنْتَظِرُ مَنْ يَرِدُ عَلَيَّ مِنْكُمْ . فَوَاللَّهِ ! لَيُقْتَطَعَنَّ دُونِي رِجَالٌ . فَلَا قَوْلَنَ : أَيُّ رَبِّ ! مِنِّي وَمِنْ أُمَّتِي . فَيَقُولُ : إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا عَمِلُوا بِمَعْدِكَ . مَا زَالُوا يَرْجِعُونَ عَلَيَّ أَعْقَابِهِمْ » .

(١) (وماؤه أبيض من الورق) هكذا هو في جميع النسخ : الورق ، بكسر الراء ، وهو الفضة . والنحويون يقولون : إن فعل التعجب الذي يقال فيه : هو أفضل من كذا ، إنما يكون فيما كان ماضيه على ثلاثة أحرف . فإن زاد لم يتمتع من فاعله وإنما يتمتع من مصدره . فلا يقال : ما أبيض زيدا ، ولا زيد أبيض من عمرو . وإنما يقال : ما أشد بياضه ، وهو أشد بياضا من كذا . وقد جاء في الشعر أشياء من هذا الذي أنكروه ، فمدوه شاذا لا يقاس عليه . وهذا الحديث يدل على صحته ، وهي لغة ، إن كانت قليلة الاستعمال . ومنها قول عمر رضي الله عنه : ومن ضيما فهو إما سواها أضيح .

(٢) (كنجوم السماء) المختار الصواب إن هذا المدد الآتية على ظاهره . وأنها أكثر عددا من نجوم السماء . ولا مانع عقلي ولا شرعي يمنع من ذلك . بل ورد الشرع به مؤكدا : كما قال ﷺ « والذى نفس محمد بيده الآتية أكثر من عدد نجوم السماء » . وقال القاضي عياض : هذا إشارة إلى كثرة المدد وغايته الكثيرة ، من باب قوله ﷺ : « لا يضيع المصاعن عاقبه » وهو باب من البالغة معروف في الشرع واللغة . ولا يعد كذبا ، إذا كان الخبر عنه في حيز الكثرة والظلم ومبالغ الغاية في بابه ، بخلاف ما إذا لم يكن كذلك . هذا كلام القاضي ، والصواب الأول .

٢٩ - (٢٢٩٥) وحدثني يونس بن عبد الأعلى الصدفي . أخبرنا عبد الله بن وهب . أخبرني عمرو (وهو ابن الحارث) ؛ أن بكيرا حدثه عن القاسم بن عباس الهاشمي ، عن عبد الله بن رافع ، مولى أم سلمة ، عن أم سلمة زوج النبي ﷺ ؛ أنها قالت : كنت أسمع الناس يذكرون الحوض . ولم أسمع ذلك من رسول الله ﷺ . فلما كان يوما من ذلك . والجارية تمشطني . فسمعت رسول الله ﷺ يقول « أيها الناس ! » فقلت للجارية : استأخري عني . قالت : إنما دعا الرجال ولم يدع النساء . فقلت : إني من الناس . فقال رسول الله ﷺ « إني لكم فرط على الحوض . فإياي ! لا إيا تين أحدكم فيذب عني كما يذب البعير الضال . فأقول : فيم هذا ؟ فيقال : إنك لا تدري ما أخذوا بمدك . فأقول : سحقا . »

(...) وحدثني أبو معن الرقاشي وأبو بكر بن رافع وعبد بن حميد قالوا : حدثنا أبو عامر (وهو عبد الملك بن عمرو) . حدثنا أفلح بن سعيد . حدثنا عبد الله بن رافع . قال : كانت أم سلمة تحدث ؛ أنها سمعت النبي ﷺ يقول ، على المنبر ، وهي تمشط « أيها الناس ! » فقالت لماشطتها : كفي رأسي ^(١) . يتخو حديث بكير عن القاسم بن عباس .

٣٠ - (٢٢٩٦) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي الخليل ، عن عقبه بن عامر ؛ أن رسول الله ﷺ خرج يوما فصلى على أهل أحد صلته على الميت ^(٢) . ثم انصرف إلى المنبر . فقال « إني فرط لكم . وأنا شهيد عليكم . وإني ، والله ! لأنظر إلى حوضي الآن ^(٣) . وإني قد أعطيت مفاتيح خزائن الأرض ^(٤) ، أو مفاتيح الأرض . وإني ، والله ! ما أخاف عليكم أن تشركو بعتدي . ولكن أخاف عليكم أن تتنافسوا فيها . »

(١) (كفي رأسي) أي اجميه وضعي شعره بفضه إلى بعض .

(٢) (صلى على أهل أحد صلته على الميت) أي دعا لهم بدعاء صلاة الميت .

(٤) (وإني والله لأنظر إلى حوضي الآن) هذا تصريح بأن الحوض حوض حقيق على ظاهره . وإنه مخلوق موجود اليوم .

(٥) (وإني قد أعطيت مفاتيح خزائن الأرض) هكذا هو في جميع النسخ ، مفاتيح ، بالياء . قال القاضي : وروى : =

٣١ - (...) وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا وهب (يعني ابن جرير). حدثنا أبي. قال: سمعت يحيى بن أيوب يحدث عن يزيد بن أبي حبيب، عن مرثد، عن عقبة بن عامر. قال: صلى رسول الله ﷺ على قتلى أحد. ثم صعد المنبر^(١) كالمودع للأحياء والأموات. فقال «إني فرطكم على الحوض. وإن عرضة كما بين أيلة^(٢) إلى الجحفة^(٣). إني لست أخشى عليكم أن تشرُّوا بعدي. ولكي أخشى عليكم الدنيا أن تنافسوا فيها، وتقتلوا، فتهلكوا، كما هلك من كان قبلكم». قال عقبة: فكانت آخر ما رأيت رسول الله ﷺ على المنبر.

٣٢ - (٢٢٩٧) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب وابن مخير. قالوا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن شقيق، عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ «أنا فرطكم على الحوض. ولأنزعن أقواماً ثم لأغلبن عليهم، فأقول: يا رب! أصحابي. أصحابي. أصحابي». فيقال: إنك لا تدري ما أخذوا بعدك.»

(...) وحدثنا عثمان بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم عن جرير، عن الأعمش، بهذا الإسناد ولم يذكر «أصحابي. أصحابي.»

(...) حدثنا عثمان بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم. كلاهما عن جرير. وحدثنا ابن المثنى. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة. جميعاً عن مغيرة، عن أبي وايل، عن عبد الله، عن النبي ﷺ. بنحو حديث الأعمش. وفي حديث شعبة عن مغيرة: سمعت أبا وايل.

= مفتح، بحذفها. فمن أبتها فهو جمع مفتح، ومن حذفها فجمع مفتوح. وهما لفتان فيه. وفي هذا الحديث معجزات لرسول الله ﷺ. فإن معناه الإخبار بأن أمته تملك خزائن الأرض، وقد وقع ذلك. وأنها لا ترتد جملة، وقد عصمها الله تعالى من ذلك. وأنها تتنافس في الدنيا، وقد وقع ذلك.

(١) على قتلى أحد ثم صعد المنبر (معناه: خرج إلى قتلى أحد ودعا لهم دعاء مودع، ثم دخل المدينة فصعد المنبر فخطب الأحياء خطبة مودع.

(٢) أيلة) هي مدينة معروفة في طرف الشام على ساحل البحر، متوسطة بين مدينة الرسول ﷺ ودمشق ومصر. بينها وبين المدينة نحو خمس عشرة مرحلة. وبينها وبين دمشق نحو ثلثي عشرة مرحلة. وبينها وبين مصر نحو ثمان مراحل.

قال الحازمي: قيل هي آخر الحجاز وأول الشام.

(٣) الجحفة) هي بنحو سبع مراحل من المدينة، بينها وبين مكة.

(...) وحدثنا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَسْمَعِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ . حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ . كِلَاهُمَا عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ خُذَيْفَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . نَحْوَ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ وَمُنِيرَةَ .

٣٣ - (٢٢٩٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَيْعٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ مَعْبَدِ بْنِ خَالِدٍ ، عَنْ حَارِثَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « حَوْضُهُ مَا بَيْنَ صَنْعَاءَ وَالْمَدِينَةِ » . فَقَالَ لَهُ الْمُسْتَوْرِدُ : أَلَمْ تَسْمَعْهُ قَالَ « الْأَوَانِي » ؟ قَالَ : لَا . فَقَالَ الْمُسْتَوْرِدُ « تَرَى فِيهِ الْآيَةَ مِثْلَ الْكَوَاكِبِ » .

(...) وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَرَعَةَ . حَدَّثَنَا حَرِيْبُ بْنُ مُرَّارَةَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَعْبَدِ بْنِ خَالِدٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ حَارِثَةَ بْنَ وَهَبٍ الْخَزَاعِمِيَّ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ . وَذَكَرَ الْحَوْضَ . بِمِثْلِهِ . وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ الْمُسْتَوْرِدِ وَقَوْلَهُ .

٣٤ - (٢٢٩٩) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَانِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ) . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ أَمَامَكُمْ حَوْصًا . مَا بَيْنَ نَاحِيَّتَيْهِ كَمَا بَيْنَ جَرَبَابَ^(١) وَأَذْرَحَ^(٢) » .

(...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِنَّ أَمَامَكُمْ حَوْصًا كَمَا بَيْنَ جَرَبَابَ وَأَذْرَحَ » . وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ الْمُثَنَّى « حَوْصِي » .

(١) (جرابا) بآلف مقصورة . هذا هو الصواب المشهور أنها مقصورة . وكذا قيدا الحازمي في كتابه (المؤلف في الأماكن) وكذا ذكرها القاضي وصاحب المطالع والجمهور . وقال القاضي وصاحب المطالع : وقع عند بعض رواة البخاري ممدودا . قالا : وهو خطأ . وقال صاحب التحرير : هي بالمد وقد تقصر . قال الحازمي : كان أهل جرابا يهودا . كتب لهم النبي ﷺ الأمان ، لما قدم عليه لحية بن ربيعة ، صاحب أيلة ، بقوم منهم ومن أهل أذرح يطلبون الأمان .

(٢) (أذرح) هي مدينة في طرف الشام في قبلة الشويك . بينها وبينه نحو نصف يوم ، وهي في طرف الشراة ، في طرفها الشمالي ، وتبوك في قبلة أذرح بينهما نحو أربع مراحل . وبين تبوك ومدينة النبي ﷺ نحو أربع عشرة مرحلة .

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْزِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِنْهُ . وَزَادَ : قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ : قَرَيْتَنِي بِالشَّامِ . يَنْتَهَمَا مَسِيرَةَ ثَلَاثِ لَيَالٍ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ بَشْرٍ : ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ .

(..) وَحَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . عِنْدَ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ .

٣٥ - (..) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ أَمَامَكُمْ حَوْصًا كَمَا بَيْنَ جَرَبًا وَأَذْرَحَ . فِيهِ أَبَارِقُ كُنُجُومِ السَّمَاءِ . مَنْ وَرَدَهُ فَشَرِبَ مِنْهُ ، لَمْ يَظْمَأْ بِمَدَهَا أَبَدًا » .

٣٦ - (٢٣٠٠) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ النَّمَكِيُّ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ - (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا) عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ النَّمَكِيُّ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا آيَةُ الْخَوْصِ ؟ قَالَ « وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ! لَا نَبِيَّتُهُ أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ وَكَوَاكِبِهَا . إِلَّا فِي اللَّيْلَةِ الْمُظْلَمَةِ ^(١) الْمُصْحَبِ . آيَةُ الْجَنَّةِ ^(٢) مَنْ شَرِبَ مِنْهَا لَمْ يَظْمَأْ آخِرَ مَا عَلَيْهِ . يَشْخَبُ ^(٣) فِيهِ مِيزَابَانِ ^(٤) »

(١) (ألا في الليلة الظلمة) يتخفيف ألا ، وهي التي للاستفتاح . وخص الليلة الظلمة المصحبة لأن النجوم ترى فيها أكثر . والراد بالظلمة التي لا قر فيها ، مع أن النجوم طالمة . فإن وجود القمر يستر كثيرا من النجوم .
(٢) (آية الجنة) ضبطه بعضهم برفع آية . وبعضهم بنصبها . وهما صحيحان . فن رفع فغير مبتدأ محذوف ، أي هي آية الجنة . ومن نصب فبإظهار أعنى أو نحوه .
(٣) (يشخب) الحاء مضمومة ومفتوحة . والشخب السيلان . وأصله ماخرج من تحت يد الحالب عند كل غمرة وعصرة لفضع الشاة .
(٤) (ميزابان) قال في اللسان : وزب الشيء يزب وزوبا ، إذا سال . الجرهمي : الميزاب المثقب ، فارسي مرتب . قال : وقد عرب بالهمز . وربما لم يهمز . والجمع . مأزيب ، إذا هزت . وميازيب ، إذا لم تهمز .

مِنَ الْجَنَّةِ . مَنْ شَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَظْمَأْ . عَرَضُهُ مِثْلُ طُولِهِ . مَا بَيْنَ عَمَّانَ^(١) إِلَى أَيْلَةَ . مَاوَهُ أَشَدُّ بَيَاضًا
مِنَ اللَّبَنِ . وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ .

٣٧ - (٢٣٠١) حَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ الْيَسْمَعِيُّ^(٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَأَنفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ) .
قَالُوا : حَدَّثَنَا مُمَادُّ (وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ) . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ
أَبِي طَلْحَةَ الْيَمَعْرِيِّ ، عَنْ ثَوْبَانَ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنِّي لَبِمَقَرِّ حَوْضِي^(٣) أَزُودُ النَّاسَ لِأَهْلِ الْيَمَنِ^(٤) .
أَضْرِبُ بِعَصَايَ حَتَّى يَرْفُضَ عَلَيْهِمْ^(٥) » . فَسُئِلَ عَنْ عَرَضِهِ فَقَالَ « مِنْ مَقَابِي إِلَى عَمَّانَ » . وَسُئِلَ عَنْ
شَرَابِهِ فَقَالَ « أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ ، وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ . يَفْتُ فِيهِ مِزَابَانِ^(٦) يَمْدَانِهِ^(٧) مِنَ الْجَنَّةِ .
أَحَدُهُمَا مِنْ ذَهَبٍ ، وَالْآخَرُ مِنْ وَرَقٍ » .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى ! حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ . بِإِسْنَادِ هِشَامٍ .
يُمَثِّلُ حَدِيثَهُ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « أَنَا ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، عِنْدَ عَقْرِ الْحَوْضِ » .

(١) (عمان) هي بلدة بالبلقاء من الشام . قال الحازمي : قال ابن الأعرابي : يجوز أن يكون فعلان، من عم يم، فلا
ينصرف معرفة وينصرف نكرة . قال : ويجوز أن يكون فعلاناً ، من عن ، فينصرف معرفة ونكرة ، إذا عنى بها البلد . هذا
كلامه . والمعروف في روايات الحديث وغيرها ترك صرفها .

(٢) (لمقر حوضي) هو موقف الإبل من الحوض ، إذا وردته . وقيل مؤخره .

(٣) (أزود الناس لأهل اليمن) . معناه أطرد الناس عنه غير أهل اليمن . ليرفض على أهل اليمن . وهذه كرامة
لأهل اليمن في تقديمهم في الشرب منه ، مجازاة لهم بحسن ضيقتهم وتقديمهم في الإسلام . والأنصار من اليمن . فيدفع
غيرهم حتى يشربوا ، كما دفعوا في الدنيا عن النبي ﷺ أعداءه والسكرهات .

(٤) (يرفض عليهم) يسيل عليهم .. قال أهل اللغة والتريب : وأصله من الرفع . يقال : ارفض الرفع ، إذا سال
متفرقا .

(٥) (يفت في ميزابان يمدانه) هكذا قاله ثابت والخطابي والهرودي وصاحب التحرير والجمهور : يفت . وكذا هو
في معظم نسخ بلادنا . ونقله القاضي عن الأكرين . قال الهرودي : ومعناه يدفقان فيه الماء دفقا متتابعاً شديداً . قالوا :
وأصله من اتباع الشيء الشيء . وقيل : يصبان فيه دائماً صباً شديداً .

(٦) (يمدانه) أي يزيدانه ويكثرانه .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ مَعْدَانَ ، عَنْ قُوبَانَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . حَدِيثَ الْخَوْضِ . فَقُلْتُ لِيَحْيَى بْنِ حَمَّادٍ : هَذَا حَدِيثٌ سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي عَوَانَةَ . فَقَالَ : وَسَمِعْتُهُ أَيْضًا مِنْ شُعْبَةَ . فَقُلْتُ : انظُرْ لِي فِيهِ . فَنَظَرَ لِي فِيهِ فَحَدَّثَنِي بِهِ .

٣٨ - (٢٣٠٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامٍ الْجَمْعِيُّ . حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ (بَعْنَى ابْنِ مُسْلِمٍ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «لَا ذُودَنَّ عَنْ حَوْضِي رِجَالًا كَمَا تُنَادُوا النَّرِيْبَةَ مِنَ الْإِبِلِ»^(١) .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ . سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . عَيْلُهُ .

٣٩ - (٢٣٠٣) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «قَدَرُ حَوْضِي كَمَا بَيْنَ أَيْلَةَ وَصَنْعَاءَ مِنَ الْيَمَنِ . وَإِنَّ فِيهِ مِنَ الْآبَارِقِ كَمَدَدِ نَجُومِ السَّمَاءِ» .

٤٠ - (٢٣٠٤) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ الصَّفَّارُ . حَدَّثَنَا وَهْبٌ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ الْعَزِيزِ بْنَ صَهْبٍ يُحَدِّثُ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «لَيَرْدَنَّ عَلَى الْخَوْضِ رِجَالٌ مِّنْ صَاحِبِي . حَتَّى إِذَا رَأَيْتَهُمْ وَرَفَعُوا إِلَيَّ ، اخْتَلَجُوا دُونِي»^(٢) . فَلَا قَوْلَنَّ : أَيُّ رَبِّ ! أَصِيْحَابِي . أَصِيْحَابِي»^(٣) . فَلْيَقَالَنَّ لِي : إِنَّكَ لَا تَذَرِي مَا أَخَذْتُوا بِمَدِّكَ» .

(١) (كَمَا تُنَادُوا النَّرِيْبَةَ مِنَ الْإِبِلِ) مَعْنَاهُ كَمَا يَذُودُ السَّاقِ النَّاقَةَ النَّرِيْبَةَ عَنِ إِبِلِهِ ، إِذَا أَرَادَتْ الشَّرْبَ مَعَ إِبِلِهِ .

(٢) (اخْتَلَجُوا دُونِي) مَعْنَاهُ أَقْطَعُوا .

(٣) (أَصِيْحَابِي) وَقَعَ فِي الرِّوَايَاتِ مَصْفُورًا مُكْرَرًا . وَفِي بَعْضِ النُّسخِ : أَصْحَابِي أَصْحَابِي ، مُكْرَبًا مُكْرَرًا . قَالَ الْقَاضِي :

هَذَا دَلِيلٌ لِّصِحَّةِ تَأْوِيلِ مَنْ تَأْوَلُ أَهْمُ أَهْلِ الرَّدِّ . وَلِهَذَا قَالَ فِيهِمْ «سَجْحًا سَجْحًا» وَلَا يَقُولُ ذَلِكَ فِي مَذْهَبِ الْأُمَّةِ بَلْ يَشْفَعُ لَهُمْ وَيَهْتَمُّ لِأَمْرِهِمْ . قَالَ : وَقِيلَ هُوَ لَاءُ صَنْعَانَ أَحَدَهَا عَصَاةٌ مَرْتَدُونَ عَنِ الْإِسْتِقَامَةِ ، لَا عَنِ الْإِسْلَامِ . وَهَؤُلَاءِ مَبْدُلُونَ لِلْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ بِالسَّيِّئَةِ . وَالثَّانِي مَرْتَدُونَ إِلَى الْكُفْرِ حَقِيقَةً ، نَاكِسُونَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ . وَاسْمُ التَّبْدِيلِ بِشَمَلِ الصَّنْفَيْنِ .

(..) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ . جَمِيعًا عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ ، عَنِ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِهَذَا الْمَعْنَى . وَزَادَ « آيَتُهُ عَدَدُ النُّجُومِ » .

٤١ - (٢٣٠٣) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ النَّضْرِ التَّمِيمِيُّ وَهَرَيْمُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى (وَاللَّفْظُ لِعَاصِمٍ) . حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ . سَمِعْتُ أَبِي . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « مَا بَيْنَ نَاحِيَتَيْ حَوْضِي كَمَا بَيْنَ صَنْعَاءَ وَالْمَدِينَةَ » .

٤٢ - (...) وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ . ح وَحَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ . كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُمَا شَكَّاهُ فَقَالَا : أَوْ مِثْلَ مَا بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَبَعْمَانَ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ « مَا بَيْنَ لَابَتَيْ حَوْضِي (١) » .

٤٣ - (...) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ . قَالَ : قَالَ أَنَسٌ : قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ « تَرَى فِيهِ أَبَارِيقَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ كَمَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ » .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى . حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ . حَدَّثَنَا أَنَسُ ابْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ مِثْلَهُ . وَزَادَ « أَوْ أَكْثَرَ مِنْ عَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ » .

٤٤ - (٢٣٠٥) حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ بْنِ الْوَلِيدِ السَّكُونِيُّ . حَدَّثَنِي أَبِي (رَحِمَهُ اللَّهُ) . حَدَّثَنِي زِيَادُ بْنُ خَيْمَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَلَا إِنِّي فَرَطُ لَكُمْ عَلَى الْحَوْضِ . وَإِنْ بَعُدَ مَا بَيْنَ طَرَفَيْهِ كَمَا بَيْنَ صَنْعَاءَ وَأَيْلَةَ . كَانَ الْأَبَارِيقَ فِيهِ النُّجُومِ » .

(١) (لابتي حوضي) أي ناحيتيه .

٤٥ - (...) حدثنا قتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة. قالوا: حدثنا حاتم بن إسماعيل عن المهاجر بن منار، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص. قال: كتبت إلى جابر بن سمرة مع غلامي نافع: أخبرني بشيء سمعته من رسول الله ﷺ. قال فكتب إلى: إني سمعته يقول «أنا الفرط على الحوض».

**

(١٠) باب في قتال مبريل ومبطليل عن النبي صلى الله عليه وسلم، يوم أُحد

٤٦ - (٢٣٠٦) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا محمد بن بشر وأبو أسامة عن مسعر، عن سعد بن إبراهيم، عن أبيه، عن سعد. قال: رأيت عن يمين رسول الله ﷺ وعن شماله، يوم أُحد، رجلين عليهما ثياب بيض. ماراً بينهما قبل ولا بعد. يعني جبريل وميكائيل عليهما السلام.

٤٧ - (...) وحدثني إسحاق بن منصور. أخبرنا عبد الصمد بن عبد الوارث. حدثنا إبراهيم بن سعد. حدثنا سعد عن أبيه، عن سعد بن أبي وقاص، قال: لقد رأيت يوم أُحد، عن يمين رسول الله ﷺ وعن يساره، رجلين عليهما ثياب بيض. يفا تلان عنه كأشد القتال. ما رأيتهما قبل ولا بعد.

**

(١١) باب في شجاعة النبي عليه السلام، وتفرده للحرب

٤٨ - (٢٣٠٧) حدثنا يحيى بن يحيى التميمي وسعيد بن منصور وأبو الربيع العتكي وأبو كامل - واللفظ ليحيى - (قال يحيى: أخبرنا. وقال الآخرون: حدثنا) حماد بن زيد عن ثابت، عن أنس بن مالك. قال: كان رسول الله ﷺ أحسن الناس. وكان أجود الناس. وكان أشجع الناس. ولقد فرغ أهل المدينة ذات ليلة، فأنطلق ناس قبل الصوت. فتلقاهم رسول الله ﷺ راجعاً. وقد سبقهم

(١) (رأيت عن يمين رسول الله ﷺ) فيه بيان كرامة النبي ﷺ على الله تعالى وإكرامه إياه بإزالة الملائكة قتال معه. وبيان أن الملائكة قتال، وأن قتالهم لم يختص بيوم بدر. وهذا هو الصواب، خلافاً لمن زعم اختصاصه. فهنا صريح في الرد عليه. وفيه فضيلة الثياب البيض، وأن رؤية الملائكة لا تختص بالأنبياء، بل يرأى الصحابة والأولياء، وفيه منقبة عظيمة لسعد بن أبي وقاص، الذي رأى الملائكة.

إِلَى الصَّوْتِ . وَهُوَ عَلَى فَرَسٍ لِأَبِي طَلْحَةَ عُرْبِي . فِي عُنُقِهِ السَّيْفُ وَهُوَ يَقُولُ « لَمْ تَرَأُوا^(١) . لَمْ تَرَأُوا^(٢) » . قَالَ « وَجَدْنَاهُ بِحَجْرًا^(٣) . أَوْ إِنَّهُ لَبَحْرٌ » .
قَالَ : وَكَانَ فَرَسًا يُبْطَأُ^(٤) .

٤٩ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ ، قَالَ : كَانَ بِالْمَدِينَةِ فَرَعٌ . فَاسْتَمَارَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَسًا لِأَبِي طَلْحَةَ يُقَالُ لَهُ مَذْدُوبٌ . فَرَكِبَهُ فَقَالَ « مَا رَأَيْنَا مِنْ فَرَعٍ . وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبَحْرًا » .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . ح وَحَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ قَالَ : فَرَسًا لَنَا . وَلَمْ يَقُلْ : لِأَبِي طَلْحَةَ . وَفِي حَدِيثِ خَالِدٍ : عَنْ قَتَادَةَ ، سَمِعْتُ أَنَسًا .

**

(١٢) باب لُله النبي صلى الله عليه وسلم أُمُورُ النَّاسِ بِالْحَجْرِ مِنَ الرَّيْحِ الْمُرْسَلَةِ

٥٠ - (٢٣٠٨) حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاجِمٍ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ (يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ) عَنِ الزُّهْرِيِّ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو عِمْرَانَ ، مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ زِيَادٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ بِالْحَلْبِيِّ . وَكَانَ أَجْوَدَ^(١) مَا يَكُونُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ . إِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَلْقَاهُ ، فِي كُلِّ سَنَةٍ ، فِي رَمَضَانَ حَتَّى يَنْسَلِخَ . فَيَمْرُضُ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْقُرْآنَ . فَإِذَا لَقِيَهُ جِبْرِيلُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدَ بِالْحَلْبِيِّ مِنَ الرَّيْحِ الْمُرْسَلَةِ^(٢) .

- (١) (لم نراوا) أى روعا مستقرا ، أوروعا يضر كم .
- (٢) (وجدناه بحرا) أى واسع الجرى .
- (٣) (ببطأ) معناه يعرف بالبطء والمعجز وسوء السير .
- (٤) (وكان أجود) روى برفع أجود ونصبه : والرفع أصح وأشهر .
- (٥) (الريح المرسله) المراد كالريح في إسراعها وعمومها .

(...) وحدثنا أبو كريب . حدثنا ابن مبارك عن يونس . ح وحدثنا عبد بن حميد . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر . كلاهما عن الزهري ، بهذا الإسناد ، نحوه .

(١٣) باب طه رسول الله صلى الله عليه وسلم أمسن الناس خلفا

٥١ - (٢٣٠٩) حدثنا سعيد بن منصور وأبو الربيع . قالا : حدثنا حماد بن زيد عن ثابت البناني ، عن أنس بن مالك . قال : خدمت رسول الله ﷺ عشر سنين . والله ! ما قال لي : أفأ^(١) قط^(٢) . ولا قال لي لشيء : لم فعلت كذا؟ وهلا فعلت كذا؟ زاد أبو الربيع : ليس مما يصنعه الخادم . ولم يذكر قوله : والله !

(...) وحدثنا شيبان بن فروخ . حدثنا سلام بن مسكين . حدثنا ثابت البناني عن أنس . يئمله .

٥٢ - (..) وحدثنا أحمد بن حنبل وزهير بن حرب . جميعا عن إسماعيل (واللفظ لأحمد) قالا : حدثنا إسماعيل بن إبراهيم . حدثنا عبد العزيز عن أنس . قال : لما قدم رسول الله ﷺ المدينة ، أخذ أبو طلحة بيدي . فأنطلق بي إلى رسول الله ﷺ . فقال : يا رسول الله ! إن أنسا غلام كيس فليخدمك . قال فخدمته في السفر والحضر . والله ! ما قال لي لشيء صنعته : لم صنعت هذا هكذا؟ ولا لشيء لم أصنعه : لم لم تصنع هذا هكذا؟

٥٣ - (...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن مثير . قالا : حدثنا محمد بن بشر . حدثنا

(١) (ما قال لي أفأ) ذكر القاضي وغيره فيها عشر لغات : أف بفتح الفاء وضمها وكسرهما ، بلا تنوين وبالتنوين . فهذه صحت . وأف وإف وإف وأنى . وأفه ، بضم هزتها . قالوا وأصل الأف والتف وسخ الأظفار . وتستعمل هذه الكلمة في كل ما يستعذر . وهي اسم فعل تستعمل في الواحد والاثنين والجمع والمؤنث والمذكر . بلفظ واحد . قال الله تعالى : ولا تململ لها أف .

(٢) (قط) لتؤكد نفي الماضي .

زَكَرِيَّاءَ . حَدَّثَنِي سَعِيدٌ (وَهُوَ ابْنُ أَبِي بُرْدَةَ) عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تِسْعَ سِنِينَ . فَمَا أَعْلَمُهُ قَالَ لِي قَطُّ : لِمَ فَعَلْتَ كَذَا وَكَذَا؟ وَلَا عَابَ عَلَيَّ شَيْئًا قَطُّ .

٥٤ - (٢٣١٠) حَدَّثَنِي أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ ، زَيْدُ بْنُ زَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ (وَهُوَ ابْنُ حَمَّارٍ) قَالَ : قَالَ إِسْحَاقُ : قَالَ أَنَسٌ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ خُلُقًا . فَأَرْسَلَنِي يَوْمًا لِحَاجَةٍ . فَقُلْتُ : وَاللَّهِ ! لَا أَذْهَبُ . وَفِي نَفْسِي أَنْ أَذْهَبَ لِمَا أَمَرَنِي بِهِ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ . فَخَرَجْتُ حَتَّى أَمَرَ عَلَى صِيدْيَانَ وَهُمْ يَلْعَبُونَ فِي السُّوقِ . فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ قَبَضَ بِقَفَائِي مِنْ وَرَائِي . قَالَ فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ يَضْحَكُ . فَقَالَ : « يَا أَنَسُ ! أَذْهَبْتَ حَيْثُ أَمَرْتُكَ ؟ » قَالَ قُلْتُ : نَعَمْ . أَنَا أَذْهَبُ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ !

(٢٣٠٩) قَالَ أَنَسٌ : وَاللَّهِ ! لَقَدْ خَدَمْتُهُ تِسْعَ سِنِينَ . مَا عَلِمْتُهُ قَالَ لِي شَيْءٌ صَنَعْتُهُ : لِمَ فَعَلْتَ كَذَا وَكَذَا؟ أَوْ لِي شَيْءٌ تَرَكْتُهُ : هَلَّا فَعَلْتَ (١) كَذَا وَكَذَا .

٥٥ - (٢٣١٠) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ وَأَبُو الرَّبِيعِ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا .

(١٤) باب ما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً فط فقال: لا . وكثرة عطائه

٥٦ - (٢٣١١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ . قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ الْمُسْكَدِرِ . سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : مَا سئِلُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا قَطُّ فَقَالَ : لَا .

(٠) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا الْأَشْجَمِيُّ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ) . كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُسْكَدِرِ . قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ ، مِثْلَهُ ، سِوَاهُ .

(١) (هلافلت) هلا ، إذا دخلت على الماضي ، كانت للتندم . وإذا دخلت على المضارع كانت للتحريض والحض على الفعل .

٥٧ - (٢٣١٢) وَحَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّمِيمِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : مَا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْإِسْلَامِ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ . قَالَ فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَأَعْطَاهُ غَنَمًا بَيْنَ جَبَلَيْنِ ^(١) . فَرَجَعَ إِلَى قَوْمِهِ ، فَقَالَ : يَا قَوْمِ ! اسْلُمُوا . فَإِنَّ مُحَمَّدًا يُعْطِي عَطَاءَ لَا يَخْتَنِي الْفَاقَةَ .

٥٨ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هُرُونَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ غَنَمًا بَيْنَ جَبَلَيْنِ . فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ . فَأَتَى قَوْمَهُ فَقَالَ : أَيُّ قَوْمٍ ! اسْلُمُوا . فَوَاللَّهِ ! إِنْ مُحَمَّدًا لِيُعْطِيَ عَطَاءَ مَا يَخَافُ الْفَقْرَ . فَقَالَ أَنَسٌ : إِنْ كَانَ الرَّجُلُ لِيَسْلُمَ مَا يَرِيدُ إِلَّا الدُّنْيَا . فَمَا يُسْلِمُ حَتَّى يَكُونَ الْإِسْلَامَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا .

٥٩ - (٢٣١٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ ، أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرِجٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ الْفَتْحِ ، فَفَتَحَ مَكَّةَ . ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ . فَاقْتَتَلُوا الْمُجَنِينَ . فَفَتَحَ اللَّهُ دِينَهُ وَالْمُسْلِمِينَ . وَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ مِائَةَ مِنَ النَّعْمِ . ثُمَّ مِائَةَ . ثُمَّ مِائَةَ . قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ ؛ أَنَّ صَفْوَانَ قَالَ : وَاللَّهِ ! لَقَدْ أَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا أَعْطَانِي ، وَإِنَّهُ لَأَبْغَضُ النَّاسِ إِلَيَّ . فَمَا بَرِحَ يُعْطِينِي حَتَّى إِنَّهُ لَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ .

٦٠ - (٢٣١٤) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ . أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرٍ . وَعَنْ عَمْرٍو ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ جَابِرٍ . أَحَدُهُمَا زَيْدُ عَلَى الْآخِرِ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ : قَالَ سُفْيَانُ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُنْكَدِرِ يَقُولُ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ سُفْيَانُ : وَسَمِعْتُ أَيْضًا عَمْرُو بْنَ دِينَارٍ

(١) (فأعطاه غنما بين جبلين) أي كثيرة . كأنها تملأ ما بين جبلين .

يُحَدِّثُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ . قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ . وَزَادَ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَوْ قَدْ جَاءَنَا مَالُ الْبَحْرَيْنِ لَقَدْ أَعْطَيْتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا » وَقَالَ بِيَدَيْهِ جَمِيمًا . فَقَبِضَ النَّبِيُّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَجِيءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ . فَقَدِمَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ بَعْدَهُ . فَأَمَرَ مُنَادِيًا فَنَادَى : مَنْ كَانَتْ لَهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ عِدَّةٌ أَوْ دِينَ فُلْيَاتٍ . فَقُمْتُ فَقُلْتُ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « لَوْ قَدْ جَاءَنَا مَالُ الْبَحْرَيْنِ أَعْطَيْتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا » فَحَنَى أَبُو بَكْرٍ مَرَّةً . ثُمَّ قَالَ لِي : عُدَّهَا . فَعَدَدْتُهَا فَإِذَا هِيَ خَمْسِمِائَةٍ . فَقَالَ : خُذْ مِنْهَا^(١) .

٦١ - (..) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنِ مَيْمُونٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : وَأَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : لَمَّا مَاتَ النَّبِيُّ ﷺ جَاءَ أَبَا بَكْرٍ مَالٌ مِنْ قِبَلِ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَضْرَمِيِّ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ دِينَ ، أَوْ كَانَتْ لَهُ قَبْلَهُ عِدَّةٌ ، فَلْيَأْتِنَا . بِنَحْوِ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ .

**

(١٥) باب رَحْمَةُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّيْبَانِ وَالْعِيَالِ ، وَنَوَاصِعِهِ ، وَفَضْلِ ذَلِكَ

٦٢ - (٢٣١٥) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ وَشَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . كِلَاهُمَا عَنْ سُلَيْمَانَ (وَاللَّفْظُ لِشَيْبَانَ) . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعْبِرَةِ . حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَوَلَدِي اللَّيْلَةَ غَلَامٌ . فَسَمَّيْتُهُ بِاسْمِ أَبِي ، إِبْرَاهِيمَ » ثُمَّ دَفَعَهُ إِلَى أُمِّ سَيْفٍ ، امْرَأَةٍ قَيْنٍ^(٢) . يُقَالُ لَهُ أَبُو سَيْفٍ . فَانْطَلَقَ بِأَبِيهِ وَاتَّبَعْتُهُ . فَأَتَيْتُنِي إِلَى أَبِي سَيْفٍ وَهُوَ يَنْفُخُ بِكَبِيرِهِ . قَدِ امْتَلَأَ الْبَيْتُ دُخَانًا . فَأَسْرَعْتُ الْمَشَى بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقُلْتُ : يَا أَبَا سَيْفٍ ! أَمْسِكْ . جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَأَمْسَكَ . فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِالصَّبِيِّ . فَضَمَّهُ إِلَيْهِ . وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ .

(١) (خذ مثلها) يعني خذ معها مثلها . فيكون الجميع ألفا وخمسمائة . لأن له ثلاث حثيات .

(٢) (قَيْن) القين الحداد .

قَالَ أَنَسٌ: لَقَدْ رَأَيْتُهُ وَهُوَ يَكِيدُ بِنَفْسِهِ^(١) بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَدَمَعَتْ عَيْنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ « تَدْمَعُ الْعَيْنُ وَيَحْزَنُ الْقَلْبُ . وَلَا تَقُولُ إِلَّا مَا يَرْضَى رَبُّنَا . وَاللَّهِ يَا إِبْرَاهِيمُ ! إِنَّا بِكَ لَمَحْزُونَ » .

٦٣ - (٢٣١٦) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُمَيَّرٍ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ) عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا كَانَ أَرْحَمَ بِالْعِيَالِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: كَانَ إِبْرَاهِيمُ مُسْتَرْضِعًا لَهُ فِي عَوَالِي^(٢) الْمَدِينَةِ. فَكَانَ يَنْطَلِقُ وَيَحْنُ مَعَهُ. فَيَدْخُلُ الْبَيْتَ وَإِنَّهُ لَيُدْخَنُ. وَكَانَ ظِئْرُهُ قَيْنًا. فَيَأْخُذُهُ فَيَقْبَلُهُ. ثُمَّ يَرْجِعُ. قَالَ عَمْرُو: فَلَمَّا تُوُفِّيَ إِبْرَاهِيمُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ إِبْرَاهِيمَ ابْنِي . وَإِنَّهُ مَاتَ فِي الثُّدَى^(٣) . وَإِنْ لَهُ لَظَيْرَيْنِ^(٤) تُكْمَلَانِ رِضَاعَهُ^(٥) فِي الْجَنَّةِ » .

٦٤ - (٢٣١٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ مُمَيَّرٍ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ فَائِشَةَ. قَالَتْ: قَدِمَ نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالُوا: أَتَقْبَلُونَنَا صِيَانَكُمْ؟ فَقَالُوا: نَعَمْ. فَقَالُوا: لَكِنَّا، وَاللَّهِ! مَا تَقْبَلُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَأَمَّا لِكُنَّا إِنْ كَانَ اللَّهُ تَرَعَ مِنْكُمْ الرَّحْمَةَ » . وَقَالَ ابْنُ مُمَيَّرٍ « مِنْ قَلْبِكَ الرَّحْمَةَ » .

٦٥ - (٢٣١٨) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ . قَالَ عَمْرُو : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ الْأَفْرَعَ بْنَ حَابِسٍ أَبْصَرَ النَّبِيَّ ﷺ يُقْبَلُ

(١) (يكيد بنفسه) أي يجود بها . ومعناه : وهو في النزاع .

(٢) (عوالي المدينة) هي القرى التي عند المدينة .

(٣) (مات في الثدى) معناه مات وهو في سن رضاع الثدى . أو في حال تغذيته بلبن الثدى .

(٤) (الظيرين) الظئر هي الرضعة ولد غيرها . وزوجها ظئر لذلك الرضيع . فلفظة ظئر تقع على الأنثى والذكر .

(٥) (يكملان رضاعه) أي يمتانه سنتين .

الْحَسَنَ . فَقَالَ : إِنَّ لِي عَشْرَةَ مِنَ الْوَالِدِ مَا قَبِلْتُ وَاحِدًا مِنْهُمْ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّهُ مَنْ لَا يَرْحَمَ لَا يُرْحَمَ » .

(:.) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ . حَدَّثَنِي أَبُو سَعْدٍ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

٦٦ - (٢٣١٩) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ . ع وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ
ابْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . ع وَحَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ .
حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ . ع وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ يَمِينٍ (يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ) . كُلُّهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ ،
عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ وَأَبِي ظَبْيَانَ ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ « مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ
لَا يَرْحَمُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ عَنِ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ قَيْسِ ،
عَنْ جَرِيرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ع وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . قَالُوا :
حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ جَرِيرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ .

(١٦) باب كثرة مباءة صلى الله عليه وسلم

٦٧ - (٢٣٢٠) حَدَّثَنَا عُيَيْنَةُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ
أَبِي عْتَبَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ . ع وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَحْمَدُ بْنُ سِنَانَ .
قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي عْتَبَةَ
يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْمَدْرَاءِ (١) فِي خِدْرِهَا (٢) .

(١) (المدرء) البكر . لأن عذرتها باقية ، وهي جلدة البكارة .

(٢) (خدرها) الخدر ستر يجمع للبكر في جنب البيت .

وَكَانَ إِذَا كَرِهَ شَيْئًا عَرَفْنَاهُ فِي وَجْهِهِ^(١)

٦٨ - (٢٣٢١) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ . قَالَ : دَخَلْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو حِينَ قَدِمَ مَعَاوِيَةَ إِلَى الْكُوفَةِ . فَذَكَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : لَمْ يَكُنْ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا^(٢) . وَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ مِنْ خِيَارِكُمْ أَحْسَنِكُمْ أَخْلَاقًا » .

قَالَ عُثْمَانُ : حِينَ قَدِمَ مَعَ مَعَاوِيَةَ إِلَى الْكُوفَةِ .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ . ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ . حَدَّثَنَا أَبِي . ع وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ (بِعْنِي الْأَحْمَرِ) . كَلَّمَهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

(١٧) باب بسمه صلى الله عليه وسلم ومن عشرته

٦٩ - (٢٣٢٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ . قَالَ : قُلْتُ لِحَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ : أَكُنْتُ تُجَالِسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ : نَعَمْ . كَثِيرًا . كَانَ لَا يَقُومُ مِنْ مُصَلَاةٍ الَّتِي يُصَلِّي فِيهَا الصُّبْحَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ . فَإِذَا طَلَعَتْ قَامَ . وَكَانُوا يَتَحَدَّثُونَ فَيَأْخُذُونَ فِي أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ . فَيَضْحَكُونَ . وَيَتَبَسَّمُونَ ﷺ .

(١) (عرفناه في وجهه) أى لا يتكلم به لحياته ، بل يشير وجهه : فنفهم نحن كرامته .

(٢) (لم يكن فاحشًا ولا متفحشًا) قال القاضي : أصل الفحش الزيادة والخروج عن الحد . قال الطبري : الفاحش البذي . قال ابن عرفة : الفواحش عند العرب القبايح . قال الهروي : الفاحش ذو الفحش . والمتفحش الذى يتكلم بالفحش ويتممده لفساد حاله . قال : وقد يكون المتفحش الذى يأتي الفاحشة .

(١٨) باب رخصة النبي صلى الله عليه وسلم للنساء ، وأمر السواك مطابهن بالرفق بهن

٧٠ - (٢٣٢٣) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ الْعَتَكِيُّ وَحَامِدُ بْنُ مُعَمَّرٍ وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ جَمِيعًا عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ . قَالَ أَبُو الرَّيِّعِ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ ، وَغُلَامٌ أَسْوَدٌ يُقَالُ لَهُ : أَنَجْحَشَةُ ، يَحْدُو . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا أَنَجْحَشَةُ ! رُوَيْدَكَ ^(١) ، سَوْقًا بِالْقَوَارِيرِ » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ الْعَتَكِيُّ وَحَامِدُ بْنُ مُعَمَّرٍ وَأَبُو كَامِلٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ . بِنَحْوِهِ .

٧١ - (...) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ عُليَّةَ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى عَلَى أَزْوَاجِهِ ، وَسَوَاقٌ يَسُوقُ بَيْنَهُنَّ يُقَالُ لَهُ أَنَجْحَشَةُ . فَقَالَ « وَيْحَكَ ^(٢) يَا أَنَجْحَشَةُ ! رُوَيْدًا سَوْفَكَ ^(٣) بِالْقَوَارِيرِ ^(٤) » .
قَالَ : قَالَ أَبُو قِلَابَةَ : تَكَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِكَلِمَةٍ لَوْ تَكَلَّمَ بِهَا بَعْضُكُمْ لَعَيْتُمُوهَا عَلَيْهِ .

- (١) (رويدك) منصوب على الصفة لمصدر محذوف . أى سقى سواقا رويدا . ومعناه الأمر بالرفق بهن .
(٢) (ويحك) هكذا وقع في مسلم . ووقع في غيره وبلك . قال القاضي : قال سيويوه : ويل كلمة تقال لمن وقع في هلكة . وويح زجر لمن أشرف على الوقوع في هلكة . وقال الفراء : ويل وويح ووييس بمعنى . قال القاضي : قال بعض أهل اللغة : لا يراد بهذه الألفاظ حقيقة الدعاء ، وإنما يراد بها المدح والتعجب .
(٣) (سوفك) منصوب بإسقاط الجار . أى ارفق في سوفك بالقوارير .
(٤) (بالقوارير) قال العلماء : سعى النساء قوارير لضعف عزائمن ، تشبيها بمارورة الزجاج لضعفها وإسراع الانكسار إليها . واختاف العلماء في المراد بتسميتهن قوارير على قولين ذكرهما القاضي وغيره . أحدهما عند القاضي وآخرين ، وهو الذى جزم به الهروى وصاحب التحرير وآخرون : أن معناه أن أنجشة كان حسن الصوت . وكان يحدو بهن وينشد شيئا من القريض والرجز وما فيه تشبيب . فلم يأمن أن يفتنهن ويقع في قلوبهن حداثه . فأمره بالكف عن ذلك . ومن أمثالهم المشهورة (الغناء رقية الزناء) . والقول الثانى : أن المراد به الرفق في السير . لأن الإبل إذا سمعت الحذاء أسرع في المشى واستلذته ، فأزعجت الراكب وأتمبته . ففهاه عن ذلك لأن النساء يضمفن عن شدة الحركة ويخافن ضررهن وسقوطهن .

٧٢ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْجٍ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . ع وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ . حَدَّثَنَا زَيْدُ . حَدَّثَنَا التَّمِيمِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : كَانَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ مَعَ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ . وَهُنَّ يَسُوقُ بَيْنَ سَوَاقٍ . فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ « أَيْ أَنْجَشَهُ ! رُوَيْدًا سَوَقَكَ بِالْفَوَارِيرِ » .

٧٣ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . حَدَّثَنِي هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ . قَالَ : كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَادٍ حَسَنُ الصَّوْتِ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « رُوَيْدًا يَا أَنْجَشَهُ ! لَا تَكْسِرِ الْفَوَارِيرَ » يَعْنِي ضَمَمَةَ النِّسَاءِ .

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَلَمْ يَذْكُرْ : حَادٍ حَسَنُ الصَّوْتِ .

**

(١٩) باب قرب النبي عليه السلام من الناس، وتبركهم به

٧٤ - (٢٣٢٤) حَدَّثَنَا مُجَاهِدُ بْنُ مُوسَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي النَّضْرِ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ (يَعْنِي هَاشِمَ بْنَ الْقَاسِمِ) . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى الْغَدَاةَ جَاءَ خَدَمَ الْمَدِينَةِ بِأَيْدِيهِمْ فِيهَا الْمَاءَ . فَمَا يُؤْتِي بِيَأْتِيهِ إِلَّا غَمَسَ يَدَهُ فِيهَا . فَرُبَّمَا جَاؤُهُ فِي الْغَدَاةِ الْبَارِدَةِ فَيَغْمِسُ يَدَهُ فِيهَا .

٧٥ - (٢٣٢٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ . قَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَالْحَلَّاقُ يُحَلِّقُهُ . وَأَطَافَ بِهِ أَصْحَابُهُ . فَمَا يُرِيدُونَ أَنْ تَقَعَ شَعْرَةٌ إِلَّا فِي يَدِ رَجُلٍ .

٧٦ - (٢٣٢٦) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَرُونَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ

ثابت، عن أنس؛ أن امرأة كان في عقلها شيء. فقالت: يا رسول الله! إن لي إليك حاجة. فقال: «يا أم فلان! انظري أي السكك شئت، حتى أفضي لك حاجتك» فخلا معها في بعض الطرق^(١) حتى فرغت من حاجتها.

* * *

(٢٠) باب مبعثه صلى الله عليه وسلم الأمام، واختباره من الباع أسهد،

وانتقامه لله عند انتهاك حرمانه

٧٧ - (٢٣٢٧) حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس، فيما قرئ عليه. ح وحدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة، زوج النبي ﷺ؛ أنها قالت: ما خير رسول الله ﷺ بين أمرين إلا أخذ أيسرهما ما لم يكن إنمًا. فإن كان إنمًا كان أبعد الناس منه. وما انتقم رسول الله ﷺ لنفسه، إلا أن تنتهك حرمة الله عز وجل.

* * *

(...) وحدثنا زهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم. جميعًا عن جرير. ح وحدثنا أحمد بن عبد الله. حدثنا فضيل بن عياض. كلاهما عن منصور، عن محمد. في رواية فضيل بن شهاب. وفي رواية جرير محمد الزهري، عن عروة عن عائشة.

* * *

(...) وحدثني حرمة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب، بهذا الإسناد، نحو حديث مالك.

* * *

٧٨ - (...) حدثنا أبو كريب. حدثنا أبو أسامة عن هشام، عن أبيه، عن عائشة. قالت: ما خير رسول الله ﷺ بين أمرين، أحدهما أيسر من الآخر، إلا اختار أيسرهما. ما لم يكن إنمًا. فإن كان إنمًا، كان أبعد الناس منه.

* * *

(١) (فخلا معها في بعض الطرق) أي وقف معها في طريق مسلك ليقضى حاجتها ويفتها في الخلو.

(...) وحدثناه أبو كريب وابن نمير جميعاً عن عبد الله بن نمير عن هشام، بهذا الإسناد. إلى قوله: أيسرهما. ولم يذكر ما بعده.

٧٩ - (٢٣٢٨) حدثناه أبو كريب. حدثنا أبو أسامة عن هشام، عن أبيه، عن عائشة. قالت: ما ضرب رسول الله ﷺ شيئاً قط بيده. ولا امرأة. ولا خلاماً. إلا أن يجاهد في سبيل الله. وما نيل^(١) منه شيء قط. فينتقم من صاحبه. إلا أن يُنتهك^(٢) شيء من محارم الله. فينتقم لله عز وجل.

(...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير. قالوا: حدثنا عبدة ووكيع. ع وحدثنا أبو كريب. حدثنا أبو معاوية. كلهم عن هشام، بهذا الإسناد. يزيد بعضهم على البعض.

(٢١) باب طيب رائحة النبي صلى الله عليه وسلم، وابن مسعود، والتبرك بمسحه

٨٠ - (٢٣٢٩) حدثنا عمرو بن حماد بن طلحة القناد. حدثنا أسباط (وهو ابن نصر الهمداني) عن سماك، عن جابر بن سمرة. قال: صليت مع رسول الله ﷺ صلاة الأولى. ثم خرج إلى أهله. وخرجت معه. فاستقبلته ولدان. فجعل يمسح خدي أحدهم واحداً واحداً. قال: وأما أنا فمسح خدي. قال فوجدت يده برداً أو ريحاً كأنما أخرجها من جوف عطار^(٣).

٨١ - (٢٣٣٠) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا جعفر بن سليمان عن ثابت، عن أنس ع وحدثني زهير بن حرب (واللفظ له). حدثنا هانم (يعني ابن القاسم). حدثنا سليمان (وهو ابن المغيرة) عن ثابت، قال أنس: ما شممت^(٤) عبيراً قط ولا مسكاً ولا شيئاً أطيب من ريح.

(١) (نيل منه) أي أصيب بأذى من قول أو فعل.

(٢) (إلا أن ينتهك) استثناء منقطع. معناه لكن إذا انتهكت حرمة الله انتصر الله تعالى وانتقم من ارتكب ذلك. وانتهك

حرمة تعالى هو ارتكاب محارمه.

(٣) (كأنما أخرجها من جوف عطار) الجوف: بضم الجيم وهمزة بعدها، ويجوز ترك الهمزة، بقلها واوا، كما في نظائرها، وقد ذكرها كثيرون أو الأكثرون في الواو. قال القاضي: هي مهموزة وقد يترك همزها. وقال الجوهرى: هي بالواو

وقد تهمز. وهي السقط الذي فيه متاع المطار. هكذا فسره الجمهور. وقال صاحب العين: هي سائلة مستديرة منشأة أدماً.

(٤) (شممت) هو بكسر الميم الأولى على المشهور. وحكى أبو عبيد وابن السكيت والجوهرى وآخرون: فتحها.

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَلَا مَسِسْتُ شَيْئًا طُ دِيْبَا جَا وَلَا حَرِيرًا أَلَيْنَ مَسًّا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

٨٢ - (...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ صَخْرٍ الدَّارِيُّ . حَدَّثَنَا حَبَّانٌ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَزْهَرَ اللَّوْنِ ^(١) . كَانَ عَرَقُهُ اللَّوْثُ ^(٢) . إِذَا مَشَى تَكْفَأُ ^(٣) . وَلَا مَسِسْتُ دِيْبَا جَةً وَلَا حَرِيرَةً أَلَيْنَ مِنْ كَفِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَلَا شَمَمْتُ مِسْكَةً وَلَا عَبْرَةَ أَطِيبٍ مِنْ رَائِحَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

(٢٢) باب طيب عرق النبي صلى الله عليه وسلم، والتبرك به

٨٣ - (٢٣٣١) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا هَاشِمٌ (يَعْنِي ابْنَ الْقَاسِمِ) عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : دَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ عِنْدَنَا ^(١) . فَفَرِقَ . وَجَاءَتْ أُمِّي بِقَارُورَةٍ . فَجَعَلْتُ نَسَلْتُ العَرَقَ ^(٢) فِيهَا . فَاسْتَيْقِظَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ « يَا أُمَّ سَلِيمِ ! مَا هَذَا الَّذِي تَصْنَعِينَ ؟ » قَالَتْ : هَذَا عَرَقُكَ نَجَمَلُهُ فِي طَيْبِنَا . وَهُوَ مِنْ أَطِيبِ الطَّيِّبِ .

٨٤ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُنْثَرِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ (وَهُوَ ابْنُ أَبِي سَلَمَةَ) عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْخُلُ بَيْتَ أُمِّ سَلِيمٍ فَيَنَامُ عَلَى فِرَاشِهَا . وَلَيْسَتْ فِيهِ . قَالَ : فَجَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ فَنَامَ عَلَى فِرَاشِهَا . فَأَتَيْتُ

(١) (أزهر اللون) هو الأبيض المستنير . وهو أحسن الألوان .

(٢) (كان عرقه اللوث) أى فى الصفاء والبياض . واللوث بهمز أوله وآخره ، وبتركمها ، وبهمز الأول دون الثانى ،

وعكسه .

(٣) (إذا مشى تكفأ) هو بالهمز . وقد يترك همزه . وزعم كثيرون أن أكثر ما يروى بلا همز . وليس كما قالوا قال شمر : أى مال يمينا وشمالا ، كما تكفأ السفينة . قال الأزهري : هذا خطأ لأن هذا صفة الخنثال . وإنما منناه أن يعيل إلى سمتة وقصد مشيته . كما قال فى الرواية الأخرى : كأنما ينحط من صيب .

(٤) (فقال عندنا) أى نام للقبولة .

(٥) (نسلت العرق) أى تمسحه .

قَبِيلَ لَهَا : هَذَا النَّبِيُّ ﷺ نَامَ فِي بَيْتِكَ ، عَلَى فِرَاشِكَ . قَالَ فَجَاءَتْ وَقَدَّ عَرِقَ ، وَاسْتَنْقَعَ ^(١) عَرَقَهُ عَلَى قِطْعَةٍ أُدِيمٍ ، عَلَى الْفِرَاشِ . فَتَجَحَّتْ عَتِيدَتَهَا ^(٢) فَجَعَلَتْ تُنَشِّفُ ذَلِكَ الْعَرِقَ فَتَمَضِرُهُ فِي قَوَارِيرِهَا . فَفَزِعَ ^(٣) النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ « مَا نَصْنَعِينَ ؟ يَا أُمَّ سَلِيمِ ! » فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! نَرْجُو بِرَكَتِهِ لِصِدْيَانِنَا . قَالَ « أَصَبْتَ » .

٨٥ - (٢٣٣٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ أُمِّ سَلِيمٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْتِيهَا فَيَقِيلُ عِنْدَهَا . فَتَبْسُطُ لَهُ نِطْمًا فَيَقِيلُ عَلَيْهِ . وَكَانَ كَثِيرَ الْعَرِقِ . فَكَانَتْ تَجْمَعُ عَرَقَهُ فَتَجْعَلُهُ فِي الطَّيِّبِ وَالْقَوَارِيرِ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « يَا أُمَّ سَلِيمِ ! مَا هَذَا ؟ » قَالَتْ : عَرَقَكَ أُدُوفٌ ^(٤) بِهِ طَيِّبِي .

**

(٢٣) باب عروق النبي صلى الله عليه وسلم في البرد ، ومنه بآية العمى

٨٦ - (٢٣٣٣) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ حَائِشَةَ . قَالَتْ : إِنْ كَانَ لَيَنْزِلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْعَدَاةِ الْبَارِدَةِ ، ثُمَّ تَفِيضُ جَبْهَتَهُ عَرَفًا .

٨٧ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ بَشِيرٍ . جَمِيعًا عَنْ هِشَامٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَمِيمٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ حَائِشَةَ ؛ أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ : كَيْفَ

- (١) (استنقع) أى اجتمع . استخرجتُ هذا المعنى من قول ابن الأثير في شرح حديث « إذا استنقعت نفس المؤمن جاءه ملك الموت » أى إذا اجتمعت في فيه تريد الخروج كما يستنقع الماء في قراره .
- (٢) (عتيدتها) أى كالصندوق الصغير يجعل المرأة فيه ما يبرز من متاعها .
- (٣) (فزع) أى استيقظ من نومه .
- (٤) (أدوف) هو بالبدال المهملة وبالهمزة . والأكثرون على المهملة . وكذا نقله القاضى عن رواية الأكتفين . ومعناه أحاط .

يَأْتِيكَ الْوَحْيُ؟ فَقَالَ « أَحْيَانًا^(١) يَأْتِينِي فِي مِثْلِ صَلَاحِ^(٢) الْجُرَيْسِ وَهُوَ أَشَدُّهُ عَلَىَّ . ثُمَّ يَفْصَمُ^(٣) عَنِّي وَقَدْ وَعَيْتُهُ . وَأَحْيَانًا مَلَكَ فِي مِثْلِ صُورَةِ الرَّجُلِ . فَأَعْبَى مَا يَقُولُ » .

٨٨ - (٢٣٣٤) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ قَتَادَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنِ حِطَّانِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ . قَالَ : كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيَ ، كُرِبَ^(٤) لِذَلِكَ ، وَتَرَبَّدَ^(٥) وَجْهُهُ .

٨٩ - (٢٣٣٥) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنِ حِطَّانِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيِّ ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ . قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيَ نَكَسَ رَأْسَهُ ، وَنَكَسَ أَصْحَابُهُ رُؤُسَهُمْ . فَلَمَّا أَتَى عَنْهُ^(٦) ، رَفَعَ رَأْسَهُ .

(٢٤) باب في سرل النبي صلى الله عليه وسلم شعره ، ورفرفه

٩٠ - (٢٣٣٦) حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُرَاحِمٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنِ زِيَادٍ (قَالَ مَنْصُورٌ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ : أَخْبَرَنَا) إِبْرَاهِيمُ (يَعْنِيانِ ابْنَ سَعْدٍ) عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ،

(١) (أحياناً) الأحيان الأزمان . ويقع على القليل والكثير .

(٢) (صلوة) الصلوة الصوت التدارك . وقال الخطابي : معناه أنه صوت متدارك يسممه ولا يثبته أول ما يقرع صممه ،

حتى يفهمه من بعد ذلك .

(٣) (يفصم) أى يقلع وينجلي ما يتغشاه منه . قاله الخطابي : قال العلماء : الفصم هو القطع من غير إبانة ، وأما الفصم قطع مع الإبانة والانفصال . ومعنى الحديث أن الملك يفارق على أن يعود ، ولا يفارقه مفارقة قاطع لا يعود . وروى هذا الحرف أيضاً : يُفْصَمُ . وروى : يُفْصِمُ ، على أنه أفصم يُفْصِمُ رابعاً . وهى لئمة قليلة . وهى من أفصم الطار إذا أقلع وكف .

(٤) (كرب) أى أصابه الكرب ، فهو مكروب ، والذي كربه كارب .

(٥) (وتربّد) أى تغير وصار كالون الرماد .

(٦) (فلما أتى عنه) هكذا هو فى معظم نسخ بلادنا أنبلى . ومعناه ارتفع عنه الوحى . هكذا فسره صاحب التحرير .

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَسْتَدْلُونَ^(١) أَشْعَارَهُمْ . وَكَانَ الْأَمْشِرُ كَوْنُ يَفْرُقُونَ^(٢) رُؤْسَهُمْ . وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ بِهِ . فَسَدَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَاصِيَتَهُ . ثُمَّ فَرَّقَ بَعْدُ .

(٠) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

* * *

(٢٥) باب في صفة النبي صلى الله عليه وسلم ، وأنه طهر أخص الناس وجها

٩١ - (٢٣٣٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَقَ . قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مَرُّوْعًا^(٣) . بَعِيدَ مَا بَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ . عَظِيمَ الْجِمَةِ إِلَى شَحْمَةِ أُذُنِهِ^(٤) . عَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ . مَا رَأَيْتُ شَيْئًا قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ ﷺ .

٩٢ - (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ ، عَنْ الْبَرَاءِ قَالَ : مَا رَأَيْتُ مِنْ ذِي لِمَةٍ أَحْسَنَ فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . شَعْرُهُ يَضْرِبُ مَنْكِبَيْهِ . بَعِيدَ مَا بَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ . لَيْسَ بِالطَّوِيلِ وَلَا بِالْقَصِيرِ . قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ : لَهُ شَعْرٌ .

(١) (يسدلون) قال أهل اللغة : يقال سدل يسدل . قال القاضى : سدل الشعر إرساله . قال : والمراد به هنا ، عند العلماء ، إرساله على الجبين وأتحاذه كالقصة . يقال : سدل شعره رثوبه إذا أرسله ولم يضم جوانبه .
(٢) (يفرقون) الفرق هو فرق الشعر بعضه عن بعض . قال العلماء : والفرق سنة . لأنه الذى رجع إليه النبي ﷺ .
(٣) (مربوعا) هو بمعنى قوله فى الرواية الثانية : ليس بالطويل ولا بالقصير .
(٤) (عظيم الجملة إلى شحمة أذنيه) وفى رواية : ما رأيت من ذى لمة أحسن منه . وفى رواية : كان يضرب شعره منكبيه . وفى رواية : إلى أنصاف أذنيه . وفى رواية : بين أذنيه وعاتقه . قال أهل اللغة : الجملة أكثر من الوفرة . فالجملة الشعر الذى نزل إلى المنكبين . والوفرة ما نزل إلى شحمة الأذنين . واللمة التى أمتت بالمنكبين . قال القاضى : والجمع بين هذه الروايات : أن ما بين الأذن هو الذى يبلغ شحمة أذنيه . وهو الذى بين أذنيه وعاتقه . وماخلفه هو الذى يضرب منكبيه . قال : وقيل بل ذلك لاختلاف الأوقات . فإذا غفل عن تقصيرها بلغت المنكب . وإذا قصرها كانت إلى أنصاف أذنيه . فكان يقصر ويطول بحسب ذلك . والعائق ما بين المنكب والعنق . وأما شحمة الأذن فهو اللابن منها فى أسفلها ، وهو ممانى القطر منها .

٩٣ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، أَنَّ إِسْحَاقَ بْنَ نَصُورٍ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يُونُسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ وَجْهًا، وَأَحْسَنَهُ خَلْقًا^(١). لَيْسَ بِالطَّوِيلِ النَّاهِبِ وَلَا بِالْقَصِيرِ.

**

(٢٦) باب صفة شعر النبي صلى الله عليه وسلم

٩٤ - (٢٣٣٨) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ. حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ. حَدَّثَنَا قَتَادَةُ. قَالَ: قُلْتُ لِأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ: كَيْفَ كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: كَانَ شَمْرًا رَجُلًا^(٢). لَيْسَ بِالْجَمْعِ^(٣) وَلَا السَّبِطِ^(٤). بَيْنَ أُذُنَيْهِ وَعَاتِقَيْهِ.

٩٥ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ. ح. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ. قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ. حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَضْرِبُ شَعْرَهُ مِنْ كَبِيئِهِ.

٩٦ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ.

**

(١) (وأحسنه خلقاً) قال القاضي: ضبطناه خلقاً، بفتح الحاء وإسكان اللام هنا، لأن مراده صفات جسمه. قال: وأما في حديث أنس فرويانه بالضم لأنه إنما أخبر عن حسن معاشرته. وأما قوله: وأحسنه، فقال أبو حاتم وغيره: هكذا تقوله العرب: وأحسنه. يريدون وأحسنهم وليسكن لا يتكلمون به. وإنما يقولون: أجل الناس وأحسنه. ومنه الحديث «خير نساء ركن الإبل نساء قریش، أسفقه على ولد وأعطفه على زوج». وحديث أبي سفيان: عندي أحسن العرب وأجمله.

(٢) (رجلاً) هو الذي بين الجمودة والسبوطه. قاله الأسمي وغيره.

(٣) (ليس بالجمع) قال في المقاييس: الجيم والمين والبدال أصل واحد. وهو تَبْضُ في الشيء. يقال: شعر جمع، وهو خلاف السبط.

(٤) (ولا بالسبط) قال ابن الأثير: السبط من الشعر المنبسط المترسل.

(٢٧) باب في صفته صلى الله عليه وسلم ، وعينه ، وعقبه .

٩٧ - (٢٣٣٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ

ابْنُ جَمْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَّيَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلِيْعَ النَّوْمِ . أَشْكَلَ الْعَيْنِ . مَنهُوسَ الْعَقِبَيْنِ . قَالَ قُلْتُ لِسِمَاكِ : مَا صَلِيْعُ النَّوْمِ ^(١) ؟ قَالَ : عَظِيمُ النَّوْمِ . قَالَ قُلْتُ : مَا أَشْكَلُ الْعَيْنِ ^(٢) ؟ قَالَ : طَوِيلُ شِقِّ الْعَيْنِ . قَالَ قُلْتُ : مَا مَنهُوسُ الْعَقِبِ ^(٣) ؟ قَالَ : قَلِيلُ لَحْمِ الْعَقِبِ .

(٢٨) باب له صلى الله عليه وسلم أبيض ، مليح الوجه

٩٨ - (٢٣٤٠) حَدَّثَنَا سَمِيْعُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ أَبِي الطَّفِيلِ

قَالَ : قُلْتُ لَهُ : أَرَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : نَعَمْ . كَانَ أَيْضًا ، مَلِيحَ الْوَجْهِ . قَالَ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ : مَاتَ أَبُو الطَّفِيلِ سَنَةَ مِائَةٍ وَكَانَ آخِرَ مَنْ مَاتَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

٩٩ - (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنِ الْجُرَيْرِيِّ ،

عَنْ أَبِي الطَّفِيلِ ، قَالَ : رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَا عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ رَجُلٌ رَأَاهُ غَيْرِي . قَالَ فَقُلْتُ لَهُ : فَكَيْفَ رَأَيْتَهُ ؟ قَالَ : كَانَ أَيْضًا مَلِيحًا مُقَصِّدًا ^(٤) .

(١) (ما ضليع النعم) قوله في ضليع النعم ، كذا قاله الأكثرون وهو الأظهر . قالوا والعرب تمدح بذلك وتذم بصغر

النعم . وهو معنى قول ثعلب في ضليع النعم : واسع النعم . وقال شمر : عظيم الأسنان .

(٢) (ما أشكل العين) قوله في أشكل العينين . قال القاضي : هذا وهم من سبك باتفاق العلماء . وغلط ظاهر

وصوابه ما اتفق عليه العلماء ونقله أبو عبيد وجميع أصحاب التريب : إن الشكلة حمرة في بياض العينين وهو محمود . والشكلة حمرة في سواد العين .

(٣) (ما منهوس العقب) هكذا ضبطه الجمهور : منهوس . وقال صاحب التحرير وابن الأثير : روى بالمهملة والمججمة ،

وهما متقاربان ومعناه قليل لحم العقب ، كما قال .

(٤) (مقصدا) هو الذي ليس بجسيم ولا نحيف ولا طويل ولا قصير . وقال شمر : هو نحو الربهة . والقصد :

باب شيه صلى الله عليه وسلم

١٠٠ - (٢٣٤١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ مُمَيْرٍ وَعَمْرُو النَّافِدُ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ إِدْرِيسَ . قَالَ عَمْرُو : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَوْدِيُّ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ، قَالَ : سُئِلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ : هَلْ خَضَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ رَأَى مِنَ الشَّيْبِ إِلَّا . (قَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ : كَأَنَّهُ يُقَالُهُ) . وَقَدْ خَضَبَ أَبُو بَكْرٍ وَعَمْرُو بِالْحِنَاءِ وَالْكُتْمِ .

١٠١ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ بْنُ الرَّيَّانِ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَاءَ عَنْ حَاصِمِ الْأَخْوَلِ ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ، قَالَ : سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ : هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَضَبَ ؟ فَقَالَ : لَمْ يَبْلُغِ الْخَضَابَ . كَانَ فِي لِحْيَتِهِ شَعْرَاتٌ بَيْضٌ . قَالَ قُلْتُ لَهُ : أَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَخْضِبُ ؟ قَالَ فَقَالَ : نَعَمْ . بِالْحِنَاءِ وَالْكُتْمِ .^(١)

١٠٢ - (...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا مَعْلَى بْنُ أَسَدٍ . حَدَّثَنَا وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ : سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ : أَخْضَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : إِنَّهُ لَمْ يَرَّ مِنَ الشَّيْبِ إِلَّا قَلِيلًا .

١٠٣ - (...) حَدَّثَنِي أَبُو الرَّيِّعِ الْعَتَكِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ قَالَ : سُئِلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ خِضَابِ النَّبِيِّ ﷺ ؟ فَقَالَ : لَوْ شِئْتُ أَنْ أَعِدَّ شَمَطَاتٍ كُنَّ فِي رَأْسِهِ فَعَلْتُ . وَقَالَ : لَمْ يَخْضِبْ . وَقَدْ اخْتَضَبَ أَبُو بَكْرٍ بِالْحِنَاءِ وَالْكُتْمِ . وَاخْتَضَبَ عُمَرُ بِالْحِنَاءِ بَحْتًا .^(٢)

١٠٤ - (...) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى بْنُ سَمِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : يُكْرَهُ أَنْ يَنْتِفِ الرَّجُلُ الشَّهْرَةَ الْبَيْضَاءَ مِنْ رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ . قَالَ : وَلَمْ يَخْضِبْ .

(١) (الكتم) هو نبات يصنع به الشعر ، يكسر بياضه أو حمرة إلى الدهمة .

(٢) (بجنا) أى خالصا لم يخالط بغيره .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . إِنَّمَا كَانَ الْبَيَاضُ فِي عَنَقَتِهِ (١) وَفِي الصُّدْغَيْنِ . وَفِي الرَّأْسِ نَبْذٌ (٢) .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

١٠٥ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ وَأَمَّادُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّورِيِّ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ .

جَمِيعًا عَنْ أَبِي دَاوُدَ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ خُلَيْدِ بْنِ جَعْفَرٍ . سَمِعَ أَبَا إِيَّاسٍ عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ شَيْبِ النَّبِيِّ ﷺ ؟ فَقَالَ : مَا شَأْنُهُ اللَّهُ بِيَضَاءِ .

١٠٦ - (٢٣٤٢) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى ! أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، هَذِهِ مِنْهُ بِيَضَاءُ . وَوَضَعَ زُهَيْرٌ بَعْضَ أَصَابِعِهِ عَلَى عَنَقَتِهِ . قِيلَ لَهُ : مِثْلُ مَنْ أَنْتَ يَوْمَئِذٍ ؟ قَالَ : أُبْرَى النَّبْلِ وَأَرِيشَهَا (٣) .

١٠٧ - (٢٣٤٣) حَدَّثَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ،

عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَيْضَ قَدْ شَابَ . كَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ يُشَبِّهُهُ .

(...) وَحَدَّثَنَا سَمِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ وَخَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مَعِينٍ . حَدَّثَنَا

مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ ، بِهَذَا . وَلَمْ يَقُولُوا : أَيْضَ قَدْ شَابَ .

١٠٨ - (٢٣٤٤) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ

سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ . قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ سُئِلَ عَنْ شَيْبِ النَّبِيِّ ﷺ ؟ فَقَالَ : كَانَ إِذَا دَهَنَ رَأْسَهُ لَمْ يَرْمِ مِنْهُ شَيْئًا . وَإِذَا لَمْ يَدُهْنِ رَأْسَهُ مِنْهُ .

(١) (عنقته) المنفقة الشعر الذي في الشفة السفلى : وقيل : الشعر الذي بينها وبين الذقن . وأصل المنفقة حفة

الشيء ، وقلته .

(٢) (نبذ) ضبطوه بوجهين ، أحدهما نَبَذَ . والثاني نَبَذَ . وبه جزم القاضي . ومعناه شمرات متفرقة .

(٣) (أبرى النبل وأريشها) أى أجمل للنبل ريشا .

١٠٩ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبيد الله عن إسرائيل ، عن سيماء ؛ أنه سمع جابر بن سمرة يقول : كان رسول الله ﷺ قد شطط مقدم رأسه ولحيته . وكان إذا أذهن لم يذبني . وإذا شعث رأسه تبين . وكان كثير شعر اللحية . فقال رجل : وجهه مثل السيف ؟ قال : لا . بل كان مثل الشمس والقمر . وكان مستديراً . ورأيت الخاتم عند كتفه مثل بيضة الحمامة ^(١) يشبه جسده .

**

(٣٠) باب إنبات غانم النبوة، وصفه، ومحمد من جسمه صلى الله عليه وسلم

١١٠ - (...) حدثنا محمد بن المثنى . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبه عن سيماء . قال : سمعت جابر بن سمرة قال : رأيت خاتماً في ظهر رسول الله ﷺ . كأنه بيضة حمام .

(...) وحدثنا ابن عمير . حدثنا عبيد الله بن موسى . أخبرنا حسن بن صالح عن سيماء ، بهذا الإسناد ، مثله .

١١١ - (٢٣٤٥) وحدثنا قتيبة بن سعيد ومحمد بن عباد . قالوا : حدثنا حاتم (وهو ابن إسماعيل) عن الجعد بن عبد الرحمن . قال : سمعت السائب بن يزيد يقول : ذهبت بي خالتي إلى رسول الله ﷺ . فقالت : يا رسول الله ! إن ابن أخي وجيع . فمسح رأسي ودعا لي بالبركة . ثم توصأ فشربت من وضوئه . ثم قمت خلف ظهره فنظرت إلى خاتمه بين كتفيه . مثل زرة الحجلة ^(٢) .

١١٢ - (٢٣٤٦) حدثنا أبو كامل . حدثنا حماد (يعني ابن زيد) . ع وحدثني سويد بن سعيد . حدثنا علي بن مسهر . كلاهما عن عاصم الأخول . ع وحدثني حامد بن عمر البكر اوى (واللفظ له) . حدثنا عبد الواحد (يعني ابن زياد) . حدثنا عاصم عن عبد الله بن سرجس . قال : رأيت النبي ﷺ

(١) بيضة الحمامة هي بيضتها المروفة .

(٢) زرة الحجلة (المراد بالحجلة واحدة الحجال ، وهي بيت كائنة لها أزرار كبار وعرى . هذا هو الصواب الذي

قاله الجمهور . وقال مضمم : المراد بالحجلة الطائر المروف وزرها بيضا . وأشار إليه الترمذي ، وأذكره عليه العلماء .

وَأَكَلْتُ مَعَهُ خُبْزًا وَلَحْمًا. أَوْ قَالَ: ثَرِيدًا. قَالَ فَقُلْتُ لَهُ: أَسْتَغْفِرُكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. وَلَكَ.
ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: وَاسْتَغْفِرُكَ لِلذَّنْبِ وَاللِّمُونِ وَالْمُؤْمِنَاتِ [١٧/٤٦/١٩].
قَالَ: ثُمَّ دُرْتُ خَلْفَهُ فَنَظَرْتُ إِلَى خَاتَمِ النُّبُوَّةِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ. عِنْدَ نَاعِضِ كَتِفِهِ (١) اللَّيْسَرِيُّ. مُجْمَعًا (٢).
عَلَيْهِ خَيْلَانٌ (٣) كَأَمْثَالِ النَّأِيلِ (٤).

* * *

(٣١) باب في صفة النبي صلى الله عليه وسلم، ومبعثه، وسنه

١١٣ - (٢٣٤٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ رَيْبَعَةَ بِنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ،
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ (٥) وَلَا بِالْقَصِيرِ.
وَلَيْسَ بِالْأَبْيَضِ الْأَمْهَقِ (٦) وَلَا بِالْأَدَمِ (٧). وَلَا بِالْجَمْدِ الْقَطِطِ (٨) وَلَا بِالسَّيْطِ. بَعَثَهُ اللَّهُ عَلَى رَأْسِ
أَرْبَعِينَ سَنَةً. فَأَقَامَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ. وَتَوَفَّاهُ اللَّهُ عَلَى رَأْسِ سِتِّينَ سَنَةً. وَلَيْسَ
فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ عَشْرُونَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ.

* * *

(١) (ناعض كنفه) قال الجمهور: الناعض أعلى الكتف. وقيل: هو العظام الرقيق الذي على طرفه. وقيل: ما يظهر
منه عند التحرك. سُمِّي ناعضا لتحركه.

(٢) (جمعا) معناه أنه كجمع الكف وهو صورته بعد أن يجمع الأصابع وتضمها

(٣) (خيلائن) جمع خال. وهو الشامة في الجسد.

(٤) (النأيل) جمع نؤول. وهي حبيبات تملو الجسد.

قال القاضي: وهذه الروايات متقاربة متفقة على أنها شاخص في جسده قدر بيضة الحمامة. وهو نحو بيضة الحجلة وزر
الحجلة. وأما رواية جمع الكف فظاهرها الحمامة. فتؤول على وفق الروايات الكثيرة. ويكون معناه على هيئة جمع الكف
لكنه أصغر منه في قدر بيضة الحمامة.

(٥) (ليس بالطويل البائن) أي المفرط الطول. أي هو بين زائد الطول والقصير.

(٦) (وليس بالأبيض الأمهق) هو الكره البياض كلون الجص. يريد أنه كان نير البياض.

(٧) (ولا بالأدم) الأدمة في الناس السمرة الشديدة.

(٨) (القطط) الشديد الجمودة.

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) ح وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ . حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ . كِلَاهُمَا عَنْ رَبِيعَةَ (يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ) ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ . وَزَادَ فِي حَدِيثِهِمَا : كَانَ أَزْهَرَ .

(٣٢) باب كم سن النبي صلى الله عليه وسلم يوم قبض

١١٤ - (٢٣٤٨) حَدَّثَنِي أَبُو عَسَّانَ الرَّازِيُّ ، مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو . حَدَّثَنَا حَكَّامُ بْنُ سَلَمٍ . حَدَّثَنَا عُثْمَانُ ابْنُ زَائِدَةَ عَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : قَبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ . وَأَبُو بَكْرٍ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ . وَعُمَرُ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ .

١١٥ - (٢٣٤٩) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . قَالَ : حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تُوُفِيَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ سَنَةً . وَقَالَ ابْنُ شِهَابٍ : أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ . بِمِثْلِ ذَلِكَ .

(...) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَبَادُ بْنُ مُوسَى . قَالَا : حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، بِالْإِسْنَادِ فِي جَمِيعًا . بِمِثْلِ حَدِيثِ عَقِيلِ .

(٣٣) باب كم أقام النبي صلى الله عليه وسلم بمكة والمدينة

١١٦ - (٢٣٥٠) حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ ، إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْهَدَلِيُّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو . قَالَ : ثَلَاثٌ لِمَرْوَةَ : كَمْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَكَّةَ ؟ قَالَ : عَشْرًا . قَالَ قُلْتُ : فَإِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : ثَلَاثٌ عَشْرَةَ .

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو . قَالَ : قُلْتُ لِمَرْوَةَ : كَمْ لَبِثَ النَّبِيُّ ﷺ

بِمَكَّةَ؟ قَالَ: عَشْرًا. قُلْتُ: فَإِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: بَضْعَ عَشْرَةَ. قَالَ فَغَفَّرَهُ^(١) وَقَالَ: إِنَّمَا أَخَذَهُ مِنْ قَوْلِ الشَّاعِرِ^(٢).

١١٧ - (٢٣٥١) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ رَوْحِ بْنِ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ بْنُ إِسْحَقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَكَثَ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ. وَتُوِّفِيَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ

١١٨ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ السَّرِيِّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ الصُّبَيْمِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ: أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً يُوحَى إِلَيْهِ . وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرًا . وَمَاتَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ سَنَةً .

١١٩ - (٢٣٥٢) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبَانَ الْجَعْفِيُّ . حَدَّثَنَا سَلَامٌ، أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ . قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عْتَبَةَ . فَذَكَرُوا سِنَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: كَانَ أَبُو بَكْرٍ أَكْبَرَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ . وَمَاتَ أَبُو بَكْرٍ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ . وَقُتِلَ عُمَرُ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ . قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ، يُقَالُ لَهُ حَامِرُ بْنُ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ قَالَ: كُنَّا قُعُودًا عِنْدَ مَعَاوِيَةَ . فَذَكَرُوا سِنَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ مَعَاوِيَةُ: قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ سَنَةً . وَمَاتَ أَبُو بَكْرٍ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ . وَقُتِلَ عُمَرُ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ .

(١) (غفره) معناه دعا له بالمغفرة، فقال: غفر الله له. وهذه اللفظة يقولونها غالباً لمن غلط في شيء. فسكانه قال: أخطأ، غفر الله له.

(٢) (أخذه من قول الشاعر) الشاعر هو أبو قيس صرمة بن أبي أنس حيث يقول:
نوى في قريش بضع عشرة حجة يذكر، لو بلقى، خليلا مواتيا

١٢٠ - (...) وحدثنا ابن المثنى وابن بشار (واللفظ لابن المثنى) قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبه . سمعت أبا إسحاق يحدث عن عامر بن سعد البجلي ، عن جرير ؛ أنه سمع معاوية يعظ فقال : مات رسول الله ﷺ وهو ابن ثلاث وستين . وأبو بكر وعمر . وأنا ابن ثلاث وستين^(١) .

١٢١ - (٢٣٥٣) وحدثني ابن منهال الضرير . حدثنا يزيد بن زريع . حدثنا يونس بن عبيد عن عمار ، مولى بني هاشم . قال : سألت ابن عباس : كم أتى لرسول الله ﷺ يوم مات ؟ فقال : ما كنت أحسب مثلك من قومه يخفى عليه ذلك . قال قلت : إني قد سألت الناس فاختلَفُوا عليَّ . فأخبرت أن أعلم قولك فيه . قال : أحسب ؟ قال قلت : نعم . قال : أمسك أربعين . بعث لها خمس عشرة بمكة . يأمن ويخاف . وعشر من مهاجرة إلى المدينة .

(...) وحدثني محمد بن رافع . حدثنا شبابة بن سوار . حدثنا شعبه عن يونس ، بهذا الإسناد ، نحو حديث يزيد بن زريع .

١٢٢ - (...) وحدثني نصر بن علي . حدثنا بشر (يعني ابن مفضل) . حدثنا خالد الخذاء . حدثنا عمار ، مولى بني هاشم . حدثنا ابن عباس ؛ أن رسول الله ﷺ توفي وهو ابن خمس وستين .

(...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا ابن علية عن خالد ، بهذا الإسناد .

١٢٣ - (...) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي . أخبرنا روح . حدثنا حماد بن سلمة عن عمار ابن أبي عمار ، عن ابن عباس . قال : أقام رسول الله ﷺ بمكة خمس عشرة سنة . يسمع الصوت ، ويرى الضوء^(٢) ، سبع سنين ، ولا يرى شيئاً . وتمان سنين يوحى إليه . وأقام بالمدينة عشرًا .

(١) (وأنا ابن ثلاث وستين) أي وأنا متوقع موافقتهم ، وأني أموت في سنتي هذه .

(٢) (يسمع الصوت ويرى الضوء) قال القاضي : أي صوت الهاتف به من الملائكة . ويرى الضوء أي نور الملائكة ونور آيات الله تعالى . حتى رأى الملك بعينه وشافه يوحى الله .

باب في أسماء صلي الله عليه وسلم

١٢٤ - (٢٣٥٤) حدثني زهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم وابن أبي عمير - واللفظ لزهير - قال إسحاق: أخبرنا . وقال الآخران: حدثنا (سفيان بن عيينة عن الزهري . سمع محمد بن جبير ابن مطعم عن أبيه ؛ أن النبي ﷺ قال « أنا محمد . وأنا أحمد . وأنا الماحي الذي يمحي بي الكفر . وأنا الحاشير الذي يحشر الناس على أعقبى . وأنا العاقب » . والعاقب^(١) الذي ليس بعده نبي .

١٢٥ - (...) حدثني حرمة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن محمد بن جبير بن مطعم ، عن أبيه ؛ أن رسول الله ﷺ قال « إن لي أسماء . أنا محمد . وأنا أحمد . وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر . وأنا الحاشير الذي يحشر الناس على أقدمي . وأنا العاقب الذي ليس بعده أحد » . وقد سماه الله رؤفًا رحيمًا .

(...) وحدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث قال: حدثني أبي عن جدي . حدثني عقيل . عن وحدهنا عبد بن محمد . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر . عن وحدهنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي . أخبرنا أبو اليمان . أخبرنا شعيب . كلهم عن الزهري ، بهذا الإسناد . وفي حديث شعيب ومعمر : سمعت رسول الله ﷺ . وفي حديث عقيل : قال قلت للزهري : وما العاقب ؟ قال : الذي ليس بعده نبي . وفي حديث معمر وعقيل : الكفرة . وفي حديث شعيب : الكفر .

١٢٦ - (٢٣٥٥) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي . أخبرنا جرير عن الأعمش ، عن عمرو بن مرة ، عن أبي عبيدة ، عن أبي موسى الأشعري قال : كان رسول الله ﷺ يسمي لنا نفسه أسماء . فقال

(١) (العاقب) قد فسر في الحديث بأنه ليس بعده نبي . أي جاء عقبهم . قال ابن الأعرابي : العاقب والعقوب الذي يخاف في الخبر من كان قبله . ومنه : عقب الرجل لولده .

« أَنَا مُحَمَّدٌ ، وَأَحْمَدُ ، وَالْمَقْفِيُّ ^(١) ، وَالْحَاشِرِيُّ ، وَنَبِيُّ التَّوْبَةِ ^(٢) ، وَنَبِيُّ الرَّحْمَةِ » .

(٣٥) باب علمه صلى الله عليه وسلم بالله تعالى وشدة فضيلة

١٢٧ - (٢٣٥٦) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي الضُّحَى ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ حَائِشَةَ . قَالَتْ : صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْرًا فَتَرَخَّصَ فِيهِ . فَبَلَغَ ذَلِكَ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِهِ . فَكَأَنَّهُمْ كَرِهُوهُ وَتَنَزَّهُوا عَنْهُ . فَبَلَغَهُ ذَلِكَ ، فَقَامَ خَطِيبًا فَقَالَ « مَا بَالُ رِجَالٍ بَلَغَهُمْ عَنِّي أَمْرٌ تَرَخَّصْتُ فِيهِ . فَكَرِهُوهُ وَتَنَزَّهُوا عَنْهُ . فَوَاللَّهِ ! إِنَا أَعْلَمُهُمْ بِاللَّهِ وَأَشَدَّهُمْ لَهُ خَشِيَةً » .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجِيُّ . حَدَّثَنَا حَفْصُ (يَمْنِي ابْنَ غِيَاثٍ) . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَا : أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ . بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ . نَحْوَ حَدِيثِهِ .

١٢٨ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُسْلِمٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ حَائِشَةَ . قَالَتْ : رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَمْرٍ . فَتَنَزَّهُ عَنْهُ نَاسٌ مِنَ النَّاسِ . فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَغَضِبَ . حَتَّى أَبَانَ النَّضْبَ فِي وَجْهِهِ . ثُمَّ قَالَ « مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْتَعِبُونَ عَمَّا رَخَّصَ لِي فِيهِ . فَوَاللَّهِ ! إِنَا أَعْلَمُهُمْ بِاللَّهِ وَأَشَدَّهُمْ لَهُ خَشِيَةً » .

(٣٦) باب وجوب اتباعه صلى الله عليه وسلم

١٢٩ - (٢٣٥٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ خَاصِمَ الزُّبَيْرِ (١) (المقفي) قال شمر : هو بمعنى الماقب . وقال ابن الأعرابي : هو التابع للأنبياء . يقال : قفوته أقفوه ، وقفبته أقفيه ، إذا اتبعته . وقافية كل شيء آخره .

(٢) (نبي التوبة ونبي الرحمة) معناها متقارب . ومقصودها أنه ﷺ جاء بالتوبة وبالترحم . قال الله تعالى : رحماء بينهم . وتواصوا بالصبر وتواصوا بالرحمة .

عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي شِرَاجِ الْحَرَّةِ^(١) الَّتِي يَسْقُونَ بِهَا النَّخْلَ. فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: سَرَّحَ الْمَاءَ^(٢) يَمْرُؤُ .
 فَأَبَى عَلَيْهِمْ. فَاخْتَصَمُوا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلزُّبَيْرِ «اسْقِ . يَا زُبَيْرُ! ثُمَّ أَرْسِلِ
 الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ» فَغَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَنْ كَانَ ابْنُ عَمَّتِكَ^(٣)! فَتَلَوْنَ وَجْهَهُ نَبِيَّ اللَّهِ^(٤)
 ﷺ. ثُمَّ قَالَ «يَا زُبَيْرُ! اسْقِ . ثُمَّ اخْبِسِ الْمَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجِدْرِ^(٥)». فَقَالَ الزُّبَيْرُ: وَاللَّهِ! إِنِّي
 لَأَخْسِبُ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ: فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُكْفِرُوا بِمَا كَفَرُوا فِيهَا شَجَرًا يَتَنَبَّهُمْ ثُمَّ
 لَا يَحِيدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا [١/٧٠/٧٠].

**

(٣٧) باب ترقبه صلى الله عليه وسلم ، وزك إكثار سؤاله عما لا ضرورة إليه ، أو لا يتعلق به تخفيف ،

وما لا يقع ، ونحو ذلك

١٣٠ - (١٣٣٧) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّحِيْبِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ .
 أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ . قَالَا : كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ . وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَافْعَلُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَقْتُمْ . فَإِنَّمَا
 أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ ، وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ » .

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ . حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ ، وَهُوَ مَنْصُورُ بْنُ سَلَمَةَ الْخَزَاعِيُّ .
 أَخْبَرَنَا لَيْثٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ الْهَادِ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ سِوَاءً .

(١) (في شراج الحرة) هي مسابيل الماء . واحدها شرجة . والحرة هي الأرض الملسة ، فيها حجارة سود .

(٢) (سرح الماء) أى أرسله .

(٣) (أن كان ابن عمتك) بفتح الهمزة . أى فعلت هذا لكونه ابن عمتك .

(٤) (فتلون وجهه نبي الله) أى تغير من الغضب لانهاك حرمت النبوة وقبح كلام هذا الإنسان .

(٥) (الجدر) بفتح الجيم وكسرها . وهو الجدار . وجمع الجدار جُدُر ، ككتاب وكتب . وجمع الجدر جدور ، كفلس

وفلوس . ومعنى يرجع إلى الجدر أى يسير إليه . والمراد بالجدر أصل الحائط ، وقيل أصول الشجر . والصحيح الأول .

١٣١ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مَوْوِيَةَ . ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُعْتَمِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ . ع وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الْمُعَيْرَةُ (يَعْنِي الْحَزَائِيَّ) . ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . كِلَاهُمَا عَنِ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ . ع وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ . سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ . ع وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ . كُلُّهُمْ قَالَ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ « ذُرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ » . وَفِي حَدِيثِ هَمَّامٍ « مَا تَرَكْتُكُمْ . فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ » ثُمَّ ذَكَرُوا نَحْوَ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدٍ وَأَبِي سَلَمَةَ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ .

١٣٢ - (٢٣٥٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ أَعْظَمَ الْمُسْلِمِينَ فِي الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا ، مَنْ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يُحَرِّمْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ ، فَحَرَّمَ عَلَيْهِمْ ، مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ » .

١٣٣ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ . ع وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ : (أَحْفَظُهُ كَمَا أَحْفَظُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) الزُّهْرِيُّ : عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَعْظَمُ الْمُسْلِمِينَ فِي الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا ، مَنْ سَأَلَ عَنْ أَمْرٍ لَمْ يُحَرِّمْ ، فَحَرَّمَ عَلَى النَّاسِ مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ » .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ . ع وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ « رَجُلٌ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ وَتَقَرَّرَ عَنْهُ »^(١) . وَقَالَ فِي حَدِيثِ يُونُسَ : عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ سَعْدًا .

(١) (وَقَرَّرَ عَنْهُ) أَيْ بَالِغٌ فِي الْبَحْثِ عَنْهُ وَالِاسْتِخْصَاءِ .

١٣٤ - (٢٣٥٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ وَمُحَمَّدُ بْنُ قُدَامَةَ السَّلْمِيُّ وَيَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ اللُّوْثِيُّ وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَّفَارِقَةٌ (قَالَ مُحَمَّدُ: حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ . وَقَالَ الْأَخْرَانِ : أَخْبَرَنَا النَّضْرُ) . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ . حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَنَسٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَصْحَابِهِ شَيْئًا . فَخَطَبَ فَقَالَ « عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ . فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ . وَلَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا » قَالَ ، فَمَا أَتَى عَلَيَّ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أَشَدُّ مِنْهُ . قَالَ ، غَطُّوا رُؤُسَهُمْ وَلَهُمْ خَنِينٌ ^(١) . قَالَ فَقَامَ عُمَرُ فَقَالَ : رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا . وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا . وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا . قَالَ ، فَقَامَ ذَاكَ الرَّجُلُ فَقَالَ : مَنْ أَبِي ؟ قَالَ « أَبُوكَ فَلَانٌ » . فَتَرَلَّتْ : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَن أَشْيَاءٍ إِن تَبَدَّلَ لَكُمْ نَسْوُهُمْ ^[٥/اللائحة/١٠١] .

١٣٥ - (...) (وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ بْنِ رَبِيعٍ الْقَيْسِيُّ . حَدَّثَنَا رُوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ أَنَسٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَنْ أَبِي ؟ قَالَ « أَبُوكَ فَلَانٌ » وَتَرَلَّتْ : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَن أَشْيَاءٍ إِن تَبَدَّلَ لَكُمْ نَسْوُهُمْ . تَمَامَ الْآيَةِ .

١٣٦ - (...) (وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَرْمَلَةَ بْنِ عِمْرَانَ التَّجِيبِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَ فِي أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ . فَصَلَّى لَهُمْ صَلَاةَ الظُّهْرِ . فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ . فَذَكَرَ السَّاعَةَ . وَذَكَرَ أَنَّ قَبْلَهَا أُمُورًا عَظِيمًا . ثُمَّ قَالَ « مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْأَلَنِي عَن شَيْءٍ فَلْيَسْأَلْنِي عَنْهُ . فَوَاللَّهِ ! لَا تَسْأَلُونَنِي عَن شَيْءٍ إِلَّا أَخْبَرْتُكُمْ بِهِ ، مَا دُمْتُ فِي مَقَامِي هَذَا » .

قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ : فَأَكْثَرَ النَّاسُ الْبُكَاءَ حِينَ سَمِعُوا ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَأَكْثَرَ

(١) (ولهم خنين) هكذا هو في معظم النسخ ولعظم الرواة: خنين. ولبعضهم بالحاء المهملة: خنين. ومن ذكر الوجهين القاضى وصاحب التحرير وآخرون. قالوا: ومعناه، بالمجعة، صوت البكاء، وهو نوع من البكاء دون الانتخاب. قالوا: وأصل الخنين خروج الصوت من الأنف، كالحنين، بالمهمله، من القم. وقال الخليل: هو صوت فيه غنة. وقال الأصمعي: إذا تردد بكأوه، فصار في كونه غنة، فهو خنين.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقُولَ «سَلُونِي» فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُدَافَةَ فَقَالَ: مَنْ أَبِي؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «أَبُوكَ حُدَافَةُ» فَلَمَّا أَكْثَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَنْ يَقُولَ «سَلُونِي» بَرَكَ عُمرُ فَقَالَ: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا. وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا. وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا. قَالَ فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَالَ عُمرُ ذَلِكَ. ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُولَى»^(١). وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! لَقَدْ عُرِضَتْ عَلَى الْجَنَّةِ وَالنَّارِ آفَاقًا^(٢). فِي عُرْضِ^(٣) هَذَا الْخَائِطِ. فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ».

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ: قَالَتْ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُدَافَةَ لِعَبْدِ اللَّهِ ابْنِ حُدَافَةَ: مَا سَمِعْتُ بِابْنِ قَطِ أَعَنَّ مِنْكَ؟ أَأَمِنْتَ أَنْ تَكُونَ أُمَّكَ قَدْ فَارَقَتْ^(٤) بَعْضَ مَا تُقَارِفُ نِسَاءَ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ^(٥)، فَتَفْضَحَهَا^(٦) عَلَى أَعْيُنِ النَّاسِ؟ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُدَافَةَ: وَاللَّهِ! لَوْ الْحَقَنِي لِعَبْدِ أَسْوَدَ، لِلْحَقَّةِ.

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. ح. وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ. أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ. كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِهَذَا الْحَدِيثِ، وَحَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ، مَعَهُ. غَيْرَ أَنْ شُعَيْبًا قَالَ عَنِ الزُّهْرِيِّ: قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ: أَنَّ أُمَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُدَافَةَ قَالَتْ: يُمَثِّلُ حَدِيثَ يُونُسَ.

(١) (أولى) هي كلمة تهديد ووعيد. وقيل: كلمة تاهف. فعمل هذا يستعملها من نجاس أمر عظيم. والصحيح المشهور أنها للتهديد. ومعناها. قرب منك ما تكرهونه. ومنه قوله تعالى: أولى لك فأولى. أي قاربك ما تكره فأحذره. مأخوذ من الوثى وهو القرب.

(٢) (آفاقاً) معناه قريبا، الساعة. والمشهور فيه المد، ويقال بالقصر. وقرئ بهما في السبع. الأكثرون بالمد.

(٣) (عرض) عرض الخائط جانبه.

(٤) (فارقت) معناه عملت سوءا. والمراد الزنى.

(٥) (الجاهلية) هم من قبل النبوة. سموا به لكثرة جهالاتهم.

(٦) (فتفضحها) معناه لو كنت من زنى ففناك عن أهلك حذافة فضحتني.

١٣٧ - (...) حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَمَادٍ الْمَعْنِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ النَّاسَ سَأَلُوا نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَخْفَوْهُ بِالْمَسْأَلَةِ (١) . فَخَرَجَ ذَاتَ يَوْمٍ فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ . فَقَالَ : « سَلُونِي . لِأَنْسَأَلُوكُمُ عَنْ شَيْءٍ إِلَّا بَيَّنَّتُهُ لَكُمْ » . فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ الْقَوْمُ أَرْمَوْا (٢) وَرَهَبُوا أَنْ يَكُونَنَّ بَيْنَ يَدَيْ أَمْرِ قَدْ حَضَرَ .

قَالَ أَنَسٌ : فَجَعَلْتُ الْتَفْتُ يَمِينًا وَشِمَالًا . فَإِذَا كُلُّ رَجُلٍ لَافٌ رَأْسَهُ فِي نَوْبِهِ يَبْكِي . فَأَنْشَأُ رَجُلًا (٣) مِنَ الْمَسْجِدِ ، كَانَ يَبْلُغُ (٤) فَيَدْعِي لِغَيْرِ أَبِيهِ . فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! مَنْ أَبِي ؟ قَالَ « أَبُوكَ خُذَافَةٌ » . ثُمَّ أَنْشَأُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا . وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا . وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا . عَائِدًا بِاللَّهِ مِنْ سُوءِ الْفِتَنِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ قَطُّ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ . إِنِّي صُورْتُ لِي الْجَنَّةُ وَالنَّارُ ، فَرَأَيْتُهُمَا دُونَ هَذَا الْخَائِطِ » .

(..) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَمْنِيُّ ابْنُ الْحَارِثِ) . ع وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ . كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامٍ . ع وَحَدَّثَنَا عَلِيمُ بْنُ النَّضْرِ التَّمِيمِيُّ . حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي . قَالَ جَمِيعًا : حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ ، بِهَذِهِ الْقِصَّةِ .

١٣٨ - (٣٣٦٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَّادٍ الْأَشْمَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ : سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ أَشْيَاءَ كَرِهَهَا . فَلَمَّا أُكْتِرَ عَلَيْهِ غَضِبَ . ثُمَّ قَالَ لِلنَّاسِ « سَلُونِي عَمَّ سَأَلْتُمْ » فَقَالَ رَجُلٌ : مَنْ أَبِي ؟ قَالَ « أَبُوكَ خُذَافَةٌ » فَقَامَ آخَرُ فَقَالَ : مَنْ أَبِي ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « أَبُوكَ سَالِمٌ مَوْلَى شَيْبَةَ » فَلَمَّا رَأَى عُمَرَ مَافِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(١) (أخفوه بالمسئلة) أى أكثروا فى الإلحاح والمبالغة فيه . يقال : أحنى وألحف وألح ، بمعنى .

(٢) (أرموا) أى سكتوا . وأصله من الرمة : وهى الشفة . أى ضموا شفاههم بعضها على بعض فلم يتكلموا .

ومنه : رمى الشاة الحشيش ، ضمته بشفتيها .

(٣) (أنشأ رجل) قال أهل اللغة : معناه ابتداء . ومنه : أنشأ الله الخلق أى ابتدأهم .

(٤) (بلاحي) الملاحاة الخاصة والسباب .

مِنَ الْعَضْبِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا تَوْبُ إِلَى اللَّهِ. وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ: قَالَ: مَنْ أَبِي؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «أَبُوكَ سَالِمٌ، مَوْلَى شَيْبَةَ».

(٣٨) باب وجوب امثال ما قاله شرعا، دوره ما ذكره صلى الله عليه وسلم.

من معاصي الدنيا، على سبيل الرأي

١٣٩ - (٢٣٦١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ الثَّقَفِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ. وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ. وَهَذَا حَدِيثُ قُتَيْبَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سِمَاكِ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: مَرَرْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِقَوْمٍ عَلَى رُؤْسِ النَّخْلِ. فَقَالَ «مَا يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ؟» فَقَالُوا: يُلْقَحُونَهُ^(١). يَحْمَلُونَ الذَّكْرَ فِي الْأُنْثَى فَيُلْقَحُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَا أَظُنُّ يَنْبَغِي ذَلِكَ شَيْئًا» قَالَ فَأَخْبَرُوا بِذَلِكَ فَتَرَكُوهُ. فَأَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذَلِكَ فَقَالَ «إِنْ كَانَ يَنْفَعُهُمْ ذَلِكَ فَلْيَصْنَعُوهُ. فَإِنِّي إِنَّمَا ظَنَنْتُ ظَنًّا. نَلَّا تَوَاحِدُونِي بِالظَّنِّ. وَلَكِنْ إِذَا حَدَّثْتُمْ عَنِ اللَّهِ شَيْئًا، فَخَذُوا بِهِ. فَإِنِّي لَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ».

١٤٠ - (٢٣٦٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرَّؤُوفِ الْيَمَامِيُّ وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ وَأَخْذُ بْنُ جَعْفَرٍ الْعَمْرِيُّ. قَالُوا: حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ. حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ (وَهُوَ ابْنُ عَمَارٍ). حَدَّثَنَا أَبُو النَّجَّاشِيِّ. حَدَّثَنِي رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ قَالَ: قَدِمَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ. وَهُمْ يَأْبُرُونَ^(٢) النَّخْلَ. يَقُولُونَ يُلْقَحُونَ النَّخْلَ. فَقَالَ «مَا أَصْنَعُونَ؟» قَالُوا: كُنَّا نَصْنَعُهُ. قَالَ «لَعَلَّكُمْ لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا كَانَ خَيْرًا» فَتَرَكُوهُ. فَفَضَّتْ أَوْ فَتَقَصَّتْ^(٣). قَالَ فَذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ. إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ دِينِكُمْ

(١) يلقحونه) هو بمعنى يأبرون في الرواية الأخرى. ومعناه إدخال شيء من طلع الذكر في طلع الأنثى فتمتلق

بإذن الله.

(٢) يَأْبُرُونَ) يقال منه أْبُرَ يَأْبُرُ وَيَأْبُرُ. كَبَدَرَ يَبْدُرُ وَيَبْدُرُ. وَيُقَالُ: أْبُرَ يُؤْبِرُ تَأْبِيرًا.

(٣) فَفَضَّتْ أَوْ فَتَقَصَّتْ) فَفَضَّتْ أَي أَسْقَطَتْ تَمْرَهَا. قَالَ أَهْلُ الْأَلَمَةِ: وَيُقَالُ لِذَلِكَ انْتِسَاقُ النَّفْسِ، بِمَعْنَى الْمَفْزُوعِ.

كَالْحَبِطِ بِمَعْنَى الْمَحْبُوطِ. وَأَنْفَضَ الْقَوْمَ فِي زَادِمٍ.

فَحُدُوا بِهِ . وَإِذَا أَمَرْتُمْ بِشَيْءٍ مِنْ رَأْيِي ^(١) . فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ .
 قَالَ عِكْرِمَةُ : أَوْ نَحْوَ هَذَا .
 قَالَ النَّمْعَرِيُّ : فَفَضَّضَتْ . وَلَمْ يَشْكُ .

١٤١ - (٢٣٦٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمَرُو النَّاقِدُ . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ عَامِرٍ .
 قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ . حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ .
 وَعَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِقَوْمٍ يُلَقَّحُونَ . فَقَالَ « لَوْ لَمْ تَقْعَلُوا لَصَلَحَ » قَالَ فَخَرَجَ
 شَيْصًا ^(٢) . فَمَرَّ بِهِمْ فَقَالَ « مَا لِنَجْلِكُمْ ؟ » قَالُوا : قُلْتَ كَذَا وَكَذَا . قَالَ « أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ » .

**

(٣٩) باب فضل النظر إليه صلى الله عليه وسلم، وتحميه

١٤٢ - (٢٣٦٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ .
 قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 « وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ! لَيَأْتِيَنَّ عَلَى أَحَدِكُمْ يَوْمٌ وَلَا يَرَانِي . ثُمَّ لَأَنْ يَرَانِي أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَهْلِهِ
 وَمَالِهِ مَعَهُمْ » .
 قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ ^(٣) : أَلَمَعْنِي فِيهِ عِنْدِي ، لَأَنْ يَرَانِي مَعَهُمْ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ . وَهُوَ عِنْدِي
 مُقَدَّمٌ وَمُؤَخَّرٌ .

**

(١) (من رأى) قال العلماء : قوله ﷺ « من رأى » أى فى أمر الدنيا ومعايشها ، لا على التشريع . فإما ما قاله باجتهاد
 ﷺ ورآه شرعا فيجب العمل به . وليس بإل النخل من هذا النوع . ل من النوع المذكور قبله . مع أن لفظه الرأى إنما
 أتى بها عكرمة على المعنى . لئوله فى آخر الحديث : قال عكرمة : أو نحو هذا . فلم يخبر بألفظ النبى ﷺ محققا . قال العلماء :
 ولم يكن هذا القول خبرا وإنما كان ظنا كما بينه فى هذه الروايات . قَالُوا : ورأى ﷺ فى أمور المعاش وظنه كثيره . فلا
 يتنوع وقوع مثل هذا ولا نقص فى ذلك . وسببه تعلق مهمهم بالآخرة وممارفتها .

(٢) (فخرج شيصا) هو البسر الردىء الذى إذا ببس صار حشفا .

(٣) (قال أبو إسحاق) هذا الذى قاله أبو إسحاق هو الذى قاله القاضى عياض واقتصر عليه . قال : تقديره لأن يراى =

(٤٠) باب فضائل عيسى عليه السلام

١٤٣ - (٢٣٦٥) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يُحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ؛ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِابْنِ مَرْيَمَ . الْأَنْبِيَاءِ أَوْلَادُ عِلَاتٍ ^(١) . وَلَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ نَبِيٌّ » .

١٤٤ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، مُعَمَّرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ سَفِيَّانَ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى . الْأَنْبِيَاءِ أَبْنَاءُ عِلَاتٍ . وَلَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَ عِيسَى نَبِيٌّ » .

١٤٥ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ . فِي الْأُولَى وَالْآخِرَةِ » قَالُوا : كَيْفَ ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « الْأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ مِنْ عِلَاتٍ . وَأُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى . وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ ^(٢) . فَلَيْسَ بَيْنَنَا نَبِيٌّ » .

= معهم أحب إليه من أهله وماله ثم لا يراني . وكذا جاء في مسند سميد بن منصور : « لياتين على أحدكم يوم لأن يراني أحب إليه من أن يكون له مثل أهله وماله ثم لا يراني » أي رؤيته إياي أفضل عنده وأحظى من أهله وماله هذا كلام القاضي . والظاهر أن قوله في تقديم « لأن يراني » وتأخير « ثم لا يراني » كما قال . وأما لفظة « معهم » فعلى ظاهرها وفي موضعها . وتقدير الكلام : يأتي على أحدكم يوم لأن يراني فيه لحظة ثم لا يراني بمدى أحب إليه من أهله وماله جميعا . ومقصود الحديث حثهم على ملازمة مجلسه الكريم ومشاهدته، حضرا وسفرا ، للتأدب بأدابه وتعلم الشرائع وحفظها ليلذروها . وإعلامهم أنهم سيندمون على ما فرطوا فيه من الزيادة من مشاهدته وملازمته . ومنه قول عمر رضي الله عنه : ألداني عنه الصفاق بالأسواق .

(١) (أولاد علات) قال العلماء : أولاد العلات هم الإخوة لأب من أمهات شتى . وأما الإخوة من الأبوين فيقال لهم : أولاد الأعيان . قال جمهور العلماء : معنى الحديث : أصل إيمانهم واحد وشرائعهم مختلفة . فإنهم متفقون في أصول التوحيد . وأما فروع الشرائع فوقع فيها الاختلاف .

(٢) (ودينهم واحد) المراد به أصول التوحيد، وأصل طاعة الله تعالى وإن اختلفت صفتها، وأصول التوحيد والطاعة جميعا.

١٤٦ - (٢٣٦٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَا مِنْ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ إِلَّا نَحَسَهُ الشَّيْطَانُ . فَيَسْتَهْلِكُ صَارِحًا مِنْ نَحْسَةِ الشَّيْطَانِ . إِلَّا ابْنُ مَرْيَمَ وَأُمُّهُ ^(١) » . ثُمَّ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : افْرُوا إِن شِئْتُمْ : وَإِنِّي أُعِيدُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ . [٣/٢١٦٠/٣٦٦٦] .

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . ح . وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ . جَمِيعًا عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ : « يَسْتَهْلِكُ حِينَ يُوَلَّدُ ، فَيَسْتَهْلِكُ صَارِحًا مِنْ مَسَةِ الشَّيْطَانِ إِيَّاهُ » . وَفِي حَدِيثِ شُعَيْبٍ « مِنْ مَسِّ الشَّيْطَانِ » .

١٤٧ - (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ أَبَا يُونُسَ سَلِمًا ، مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ ، حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « كُلُّ بَنِي آدَمَ يَمَسُّهُ الشَّيْطَانُ يَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ . إِلَّا مَرْيَمَ وَابْنَهَا » .

١٤٨ - (٢٣٦٧) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَّانَةَ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « صِيَاغُ الْمَوْلُودِ حِينَ يَفْعُ ، نَزْعَةٌ ^(٢) مِنَ الشَّيْطَانِ » .

١٤٩ - (٢٣٦٨) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « رَأَى عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَجُلًا يَسْرُقُ . فَقَالَ لَهُ عَيْسَى : سَرَقْتَ ؟ قَالَ : كَلَّا . وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ! فَقَالَ عَيْسَى : ءَأَمَنْتُ بِاللَّهِ . وَكَذَبْتَ نَفْسِي » .

(١) (إلا ابن مريم وأمه) هذه فضيلة ظاهرة . وظاهر الحديث اختصاصها بعيسى وأمه . واختار القاضي عياض أن جميع الأنبياء يتشاركون فيها .

(٢) (نزعة) معنى نزعة نخسة وطمنة . ومنه قولهم : نزعه بكلمة سوء ، أى وماله بها .

(٤١) باب من فضائل إبراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم

١٥٠ - (٢٣٦٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَابْنُ فَضِيلٍ عَنِ الْمُخْتَارِ .
ع وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّمْعِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ . أَخْبَرَنَا الْمُخْتَارُ بْنُ فُلْفُلٍ عَنْ
أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا خَيْرَ الْبَرِيَّةِ ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « ذَاكَ
إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ . قَالَ : سَمِعْتُ مُخْتَارَ بْنَ فُلْفُلٍ ، مَوْلَى عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ
قَالَ : سَمِعْتُ أَنْسًا يَقُولُ : قَالَ رَجُلٌ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! بِعْشَلِهِ .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنِ الْمُخْتَارِ . قَالَ : سَمِعْتُ أَنْسًا
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِعْشَلِهِ .

١٥١ - (٢٣٧٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (بِعْنِي ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِزَابِيُّ) عَنْ
أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اخْتَارَ إِبْرَاهِيمُ ، النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ،
وَهُوَ ابْنُ ثَمَّارِ بْنِ سَنَةَ ، بِالْقُدُومِ ^(١) » .

١٥٢ - (١٥١) وَحَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ،
عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « نَحْنُ
أَحَقُّ بِالشُّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ . إِذْ قَالَ : رَبِّ ارْنِي كَيْفَ تُخَيِّبُ الْمُؤْتَى . قَالَ أَوْلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَى وَلَكِنْ
لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي . وَيَرْحَمَ اللَّهُ لَوْطًا . لَقَدْ كَانَ يَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ . وَلَوْ لَبِثْتُ فِي السَّجْنِ طُولَ لَيْلَةٍ
يُوسُفَ لَأَجَبْتُ الدَّاعِيَ » .

(١) (بالقُدُومِ) رواية مسلم متفقون على تخفيف القُدُوم . ووقع في روايات البخاري الخلاف في تخفيفه وتشديده .
قالوا : وآلة النجار يقال لها : قُدُوم . بالتخفيف لا غير . وأما القُدُوم ، مكان بالشام ، ففيه التخفيف والتشديد . فمن
رواه بالتشديد أراد القرية . ورواية التخفيف تحتل القرية والآلة . والآكثرون على التخفيف وعلى إرادة الآلة .

(...) وَحَدَّثَنَا، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَسْمَاءَ. حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةٌ عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ؛ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ وَأَبَا عُبَيْدٍ أَخْبَرَاهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. بِمَعْنَى حَدِيثِ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ.

١٥٣ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا شَيْبَانَةُ. حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « يَغْفِرُ اللَّهُ لِلُّوطِ لِأَنَّهُ أَوَى إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ ».

١٥٤ - (٢٣٧١) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ. أَخْبَرَنِي جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَمْ يَكْذِبْ إِبْرَاهِيمُ النَّبِيُّ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَطُّ إِلَّا ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ. ثِنْتَيْنِ فِي ذَاتِ اللَّهِ (١). قَوْلُهُ: إِنِّي سَقِيمٌ. وَقَوْلُهُ: بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا. وَوَأَحَدَةً فِي شَأْنِ سَارَةَ. فَإِنَّهُ قَدِمَ أَرْضَ جَبَّارٍ وَمَعَهُ سَارَةُ. وَكَانَتْ أَحْسَنَ النَّاسِ. فَقَالَ لَهَا: إِنَّ هَذَا الْجَبَّارَ، إِنْ يَعْلَمُ أَنَّكَ امْرَأَتِي، يَغْلِبْنِي عَلَيْكَ. فَإِنْ سَأَلَكِ فَأَخْبِرِيهِ أَنَّكَ أُخْتِي. فَإِنَّكَ أُخْتِي فِي الْإِسْلَامِ. فَإِنِّي لَا أَعْلَمُ فِي الْأَرْضِ مُسْلِمًا غَيْرِي وَغَيْرِكَ. فَلَمَّا دَخَلَ أَرْضَهُ رَأَاهَا بَعْضُ أَهْلِ الْجَبَّارِ. أَنَاهُ فَقَالَ لَهُ: لَقَدْ قَدِمَ أَرْضَكَ امْرَأَةٌ لَا يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تَكُونَ إِلَّا لَكَ. فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهَا فَأَتَى بِهَا. فَقَامَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى الصَّلَاةِ. فَلَمَّا دَخَلَتْ عَلَيْهِ لَمْ يَتَمَالَكْ أَنْ بَسَطَ يَدَهُ إِلَيْهَا. فَقبَضَتْ يَدَهُ قَبْضَةً

(١) (لم يكذب إبراهيم) قال المازني: أما الكذب فيما طريقه البلاغ عن الله تعالى، فالأنبياء معصومون منه. سواء كثيره وقليله. وأما ما لا يتعلق بالبلاغ ويمد من الصفات، كالكذبة الواحدة في حق من أمور الدنيا، ففي إمكان وقوعه منهم وعصمتهم منه القولان المشهوران للسلف والخلف. قال القاضي عياض: الصحيح أن الكذب فيما يتعلق بالبلاغ لا يتصور وقوعه منهم. سواء جوزنا وقوع الصفات منهم أم لا. وسواء قل الكذب أم كثير لأن منصب النبوة يرتفع عنه. ويجوز به رفع الوثوق بأقوالهم.

(٢) (ثنتين في ذات الله) معناه أن الكذبات المذكورة إنما هي بالنسبة إلى فهم المخاطب والسامع. وأما في نفس الأمر فليست كذبا مذموما. لوجهين: أحدهما أنه ورى بها. فقال في سارة: أختي في الإسلام. وهو صحيح في باطن الأمر. والوجه الثاني أنه لو كان كذبا، لا تورية فيه، لكان جائزا في دفع الظالمين. فبني النبي ﷺ على أن هذه الكذبات ليست داخلة في مطلق الكذب الذموم.

شَدِيدَةً . فَقَالَ لَهَا : ادْعِي اللَّهَ أَنْ يُطْلِقَ يَدِي وَلَا أُضْرِكَ . ففَعَلْتَ . فَمَادَ . ففَقُبِضَتْ أَشَدَّ مِنَ الْقَبْضَةِ الْأُولَى . فَقَالَ لَهَا مِثْلَ ذَلِكَ . ففَعَلْتَ . فَمَادَ . ففَقُبِضَتْ أَشَدَّ مِنَ الْقَبْضَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ . فَقَالَ : ادْعِي اللَّهَ أَنْ يُطْلِقَ يَدِي . ففَلِكِ اللَّهُ ^(١) أَنْ لَا أُضْرِكَ . ففَعَلْتَ . وَأُطْلِقَتْ يَدُهُ . وَدَعَا الَّذِي جَاءَ بِهَا فَقَالَ لَهُ : إِنَّكَ إِنَّمَا أَتَيْتَنِي بِشَيْطَانٍ . وَلَمْ تَأْتِنِي بِإِنْسَانٍ . فَأُخْرِجْهَا مِنْ أَرْضِي ، وَأَعْطِهَا هَاجِرًا .
قَالَ فَأَقْبَلْتَ تَمْسِي . فَلَمَّا رَأَاهَا إِزْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ انْصَرَفَ . فَقَالَ لَهَا : مِنْهُمْ ^(٢) ؟ قَالَتْ : خَيْرًا .
كَفَّ اللَّهُ الْفَاجِرِ . وَأَخْدَمَ خَادِمًا ^(٣) .
قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : قَتَلَكِ أُمَّكُمْ يَا بِنِي مَاءَ السَّمَاءِ ^(٤) .

**

(٤٢) باب من فضائل موسى صلى الله عليه وسلم

١٥٥ - (٣٣٩) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ يَنْتَسِلُونَ عِرَاءَةً . يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى سِوَاةِ بَعْضٍ . وَكَانَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ يَمْتَسِلُ وَحَدَّهُ . فَقَالُوا : يَا إِلَهَ ! مَا يَمْنَعُ مُوسَى أَنْ يَمْتَسِلَ مَعَنَا إِلَّا أَنَّهُ آدَرُ ^(٥) . قَالَ فَذَهَبَ مَرَّةً يَمْتَسِلُ . فَوَضَعَ تَوْبَهُ عَلَى حَجَرٍ . فَفَرَّ الْحَجَرُ بِتَوْبِهِ . قَالَ فَجَمَعَ ^(٦) مُوسَى بِأَتْرِهِ يَقُولُ : تَوْبِي . حَجَرٌ ^(٧) ! تَوْبِي . حَجَرٌ !

(١) (فلك الله) أى شاهد وضامن أن لا أضرك . قال الطيبي: الرواية فيه بالنصب لا يجوز غيره . وهو قسم .

(٢) (مهم) أى ما شأنك وما خيرك .

(٣) (وأخدم خادماً) أى وهبني خادماً وهى هاجر . ويقال : آجر . والخادم يقع على الذكر والأنثى .

(٤) (يا بني ماء السماء) قال كثيرون : المراد بيني ماء السماء ، العرب كلهم . لخصوص نسبهم وصفاته . وقيل : لأن

أكرمهم أصحاب مواشى ، وعيشهم من الرعي والحصب وما ينبت بماء السماء . وقال القاضي : الأظهر عندي أن المراد بذلك الأنصار خاصة ونسبتهم إلى جدم عامر بن حارثة بن امرئ القيس بن ثعلبة بن مازن بن الأزد . وكان يعرف بماء السماء . وهو المشهور بذلك . والأنصار كلهم من ولد حارثة بن ثعلبة بن عمرو بن عامر المذكور .

(٥) (آدر) عظيم الخصيتين .

(٦) (جمع) أى ذهب مسرعاً إسرعاً بلينا .

(٧) (توبى حجر) أى دع توبى يا حجر .

حَتَّى انظَرَّتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ إِلَى سَوَاءِ مُوسَى . فَقَالُوا : وَاللَّهِ ! مَا بِمُوسَى مِنْ بَأْسٍ .
 فَتَمَّ الْحَجَرُ بَمُدٍّ ، حَتَّى انظُرَ إِلَيْهِ . قَالَ فَأَخَذَ ثَوْبَهُ فَطَفِقَ بِالْحَجَرِ ضَرْبًا^(١) .
 قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : وَاللَّهِ ! إِنَّهُ بِالْحَجَرِ نَدَبٌ^(٢) سِتَّةٌ أَوْ سَبْعَةٌ . ضَرَبَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْحَجَرِ .

١٥٦ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ . حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَذَاءِ عَنْ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ : أُنْبِئْنَا أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ : كَانَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ رَجُلًا حَيِّيًا . قَالَ فَكَانَ لَا يَرَى
 مُتَجَرِّدًا . قَالَ فَقَالَ بَنُو إِسْرَائِيلَ : إِنَّهُ آذُرُ . قَالَ فَأَعْتَسَلَ عِنْدَ مُوَيْهِ^(٣) . فَوَضَعَ ثَوْبَهُ عَلَى حَجَرٍ . فَانطَلَقَ
 الْحَجَرُ يَسْعَى . وَاتَّبَعَهُ بِمَصَاهُ يُضْرِبُهُ : ثَوْبِي . حَجَرُ ! ثَوْبِي . حَجَرُ ! حَتَّى وَقَفَ عَلَى مَلَأٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ .
 وَتَرَلَّتْ : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ ءَادُوا مُوسَى قَبْرَاهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا
 [٢٣/الأحزاب/٦٩]

١٥٧ - (٢٣٧٢) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (قَالَ عَبْدُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا)
 عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : أُرْسِلَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَى
 مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ . فَلَمَّا جَاءَهُ صَكُّهُ^(٤) فَقَفَا عَيْنَهُ . فَرَجَعَ إِلَى رَبِّهِ فَقَالَ : أُرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدِ لَا يَرِيدُ
 الْمَوْتَ . قَالَ فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ عَيْنَهُ وَقَالَ : ارْجِعْ إِلَيْهِ . فَقُلْ لَهُ : يَضَعُ يَدَهُ عَلَى مَتْنِ ثَوْرٍ^(٥) ، فَلَهُ ، مِمَّا
 غَطَّتْ يَدَهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ سَنَةٌ . قَالَ : أَيُّ رَبِّ ! ثُمَّ مَهْ^(٦) ؟ قَالَ : ثُمَّ الْمَوْتُ . قَالَ : فَلَا نَ . فَسَأَلَ اللَّهُ

(١) (فطافق بالحجر ضربا) أى جمل . يقال : طفق يفعل كذا . وطفق ، بكسر الفاء وفتحها ، رجل وأخذ وأقبل ،

بمعنى واحد .

(٢) (ندب) أصله أثر الجرح إذا لم يرتفع عن الجلد .

(٣) (مويبه) هكذا هو في جميع نسخ بلادنا ومعظم غيرها : مويبه . وهو تصغير ماء . وأصله موه . والتصغير يرد

الأشياء إلى أصولها ..

(٤) (صكه) بمعنى لطمه .

(٥) (متن ثور) أى ظهره .

(٦) (مه) هى هاء السكت . وهو استفهام . أى ثم ماذا يكون ؟ أحياء أم موت ؟

ان يُدْنِيَهُ مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمِيَةً بِحَجْرٍ ^(١) . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « فَلَوْ كُنْتُ نَمًّا ، لَأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ ، تَحْتَ الْكَيْتِيبِ الْأَحْمَرِ ^(٢) » .

١٥٨ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « جَاءَ مَلِكِ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ . فَقَالَ لَهُ : أَجِبْ رَبِّكَ ^(٣) . قَالَ فَلَطَمَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَيْنَ مَلِكِ الْمَوْتِ فَفَقَأَهَا . قَالَ فَرَجَعَ الْمَلِكُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فَقَالَ : إِنَّكَ أَرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدِ لَكَ لَا يُرِيدُ الْمَوْتَ . وَقَدْ فَقَأَ عَيْنِي . قَالَ فَردَّ اللَّهُ إِلَيْهِ عَيْنَهُ وَقَالَ : ارْجِعْ إِلَى عَبْدِي فَقُلْ : الْحَيَاةَ تُرِيدُ؟ فَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْحَيَاةَ فَضَعْ يَدَكَ عَلَى مَتْنِ تَوْرٍ ، فَمَا تَوَارَتْ ^(٤) يَدُكَ مِنْ شَمْرَةٍ . فَإِنَّكَ تَعِيشُ بِهَا سَنَةً . قَالَ : ثُمَّ مَهْ؟ قَالَ : ثُمَّ مَمُوتُ . قَالَ : فَلَا أَنْ مِنْ قَرِيبٍ . رَبِّ ! أَمْتِنِي ^(٥) مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ . رَمِيَةً بِحَجْرٍ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَاللَّهِ ! لَوْ أَنَّي عِنْدَهُ لَأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ ، عِنْدَ الْكَيْتِيبِ الْأَحْمَرِ » .

(...) قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُحْيَى ! حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، بِعَيْلِ هَذَا الْحَدِيثِ .

١٥٩ - (٢٣٧٣) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُنْتَهَى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ الْهَاشِمِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : بَيْنَمَا يَهُودِيٌّ يَعْزُضُ سِلْعَةً لَهُ أُعْطِيَ بِهَا شَيْئًا ، كَرِهَهُ أَوْ لَمْ يَرْضَهُ - شَكََّ عَبْدُ الْعَزِيزِ - قَالَ : لَا . وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْبَشَرِ ! قَالَ فَسَمِعَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَلَطَمَ وَجْهَهُ . قَالَ : تَقُولُ : وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْبَشَرِ ! وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا ؟ قَالَ فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

(١) رمية بحجر (أى قدر ما يبيلنه .

(٢) الكيتيب (الرمل المستطيل المحدودب .

(٣) (أجب ربك) أى للموت . ومعناه جئت لقبض روحك .

(٤) (فا توارت يدك) هكذا هو في جميع النسخ : توارت . ومعناه وارت وسترت .

(٥) (أمتنى) هكذا هو في معظم النسخ : أمتنى . وفي بعضها : أدنى . وكلاهما صحيح .

فَقَالَ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ! إِنَّ لِي ذِمَّةً وَعَهْدًا. وَقَالَ: فَلَا نَ لَطَمَ وَجْهِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لِمَ لَطَمْتَ وَجْهَهُ؟» قَالَ: قَالَ (يَا رَسُولَ اللَّهِ!) وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْبَشَرِ! وَأَنْتَ بَيْنَ أَظْهُرِنَا. قَالَ فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى عُرِفَ الْغَضَبُ فِي وَجْهِهِ. ثُمَّ قَالَ «لَا تَفْضُلُوا بَيْنَ أَنْبِيََاءِ اللَّهِ. فَإِنَّهُ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَيَصْمَقُ»^(١) مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ. قَالَ ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ أُخْرَى. فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُبْعَثُ. أَوْ فِي أَوَّلِ مَنْ يُبْعَثُ. فَإِذَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ أَخَذُ بِالْعَرْشِ. فَلَا أَدْرِي أَحْسِبَ بِصَمْعَتِهِ يَوْمَ الطُّورِ. أَوْ بُعِثَ قَبْلِي. وَلَا أَقُولُ: إِنَّ أَحَدًا أَفْضَلُ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى عَلَيْهِ السَّلَامُ.»

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، سَوَاءً.

١٦٠ - (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ قَالَا: حَدَّثَنَا يَمْعُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: اسْتَبَّ رَجُلَانِ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ وَرَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ. فَقَالَ الْمُسْلِمُ: وَالَّذِي اصْطَفَى مُحَمَّدًا ﷺ عَلَى الْعَالَمِينَ! وَقَالَ الْيَهُودِيُّ: وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْعَالَمِينَ! قَالَ فَرَفَعَ الْمُسْلِمُ يَدَهُ عِنْدَ ذَلِكَ. فَلَطَمَ وَجْهَ الْيَهُودِيِّ. فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ مِنْ أَمْرِهِ وَأَمَرَ الْمُسْلِمَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى». فَإِنَّ النَّاسَ يَصْمَعُونَ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ. فَإِذَا مُوسَى بَاطِشٌ بِجَانِبِ الْعَرْشِ. فَلَا أَدْرِي أَكَانَ فِيمَنْ صَمِقَ فَأَفَاقَ قَبْلِي أَمْ كَانَ مِمَّنِ اسْتَمْتَنَى اللَّهُ.»

١٦١ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ. أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ الزُّهْرِيِّ. أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنِ
(١) (فَيَصْمَقُ) الصمق والسمقة الهلاك والموت. ويقال منه: صمق الإنسان وصمق. وأنكر بعضهم الضم. وصمقتهم الصاعقة وأصمقتهم.

أبي هريرة . قَالَ : اسْتَبَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَرَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ . يَبْتَلِ حَدِيثَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ بْنِ ابْنِ شِهَابٍ .

١٦٢ - (٢٣٧٤) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّافِدُ . حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرُو بْنِ يَحْيَى ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : جَاءَ يَهُودِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَدْ لَطِمَ وَجْهَهُ . وَسَأَقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « فَلَا أَدْرِي أَكَانَ مِّنْ صَعِقٍ فَأَفَاقَ قَبْلِي ، أَوْ أَكْتَفَى بِصَعْقَةِ الطُّورِ » .

١٦٣ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْذِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرُو بْنِ يَحْيَى ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تُخَيِّرُوا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ » . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مُنْذِرٍ : عَمْرُو بْنُ يَحْيَى . حَدَّثَنِي أَبِي .

١٦٤ - (٢٣٧٥) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ وَشَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ وَسُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَتَيْتُ - وَفِي رِوَايَةِ هَدَّابٍ : مَرَرْتُ - عَلَى مُوسَى لَيْلَةَ أُسْرِي فِي عِنْدِ الْكُتَيْبِ الْأَحْمَرِ . وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ » .

١٦٥ - (...) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى (بِعْنَى ابْنِ يُونُسَ) . ح وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . كِلَاهُمَا عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ أَنَسِ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ . سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَرَرْتُ عَلَى مُوسَى وَهُوَ يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ » . وَزَادَ فِي حَدِيثِ عَيْسَى « مَرَرْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي فِي »

(٤٣) باب في ذكر يونس عليه السلام، وقول النبي صلى الله عليه وسلم « لا ينبغي لعبد

أن يقول: أنا خير من يونس بن متى »

١٦٦ - (٢٣٧٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ . قَالَ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ « قَالَ - يَعْنِي اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى - لَا يَنْبَغِي لِعَبْدِي (وَ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : لِعَبْدِي) أَنْ يَقُولَ : أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى ، عَلَيْهِ السَّلَامُ » .
قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ : مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ .

١٦٧ - (٢٣٧٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَ ابْنُ بَشَّارٍ (وَ اللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا الْعَالِيَةِ يَقُولُ : حَدَّثَنِي ابْنُ عَمِّ نَبِيِّكُمْ ﷺ (يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « مَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ : أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى » . وَ نَسَبَهُ إِلَى أَبِيهِ .

(٤٤) باب من فضائل يوسف، عليه السلام

١٦٨ - (٢٣٧٨) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالُوا : حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ (١) ؟ قَالَ « أَتَقَامُهُمْ » قَالُوا : لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسَأُكَ . قَالَ « فَيُوسُفُ بْنُ اللَّهِ ابْنُ نَبِيِّ اللَّهِ ابْنِ نَبِيِّ اللَّهِ ابْنِ خَلِيلِ اللَّهِ » قَالُوا : لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسَأُكَ . قَالَ « فَمَنْ مَعَادِنِ الْعَرَبِ (٢) »

(١) (أكرم الناس) قال العلماء: أصل الكرم كثرة الخير. وقد جمع يوسف ﷺ مكارم الأخلاق مع شرف النبوة مع شرف النسب. وكونه نبيا ابن ثلاثة أنبياء متناسلين. أحدهم خليل الله ﷺ. وانضم إليه شرف علم الرؤيا وتمكنه فيه وسياسة الدنيا وملكها بالسيرة الجليلة وحياطته للريعية وعموم نفعه إياهم وشغفته عليهم وإيقاظه إياهم من تلك السنين.
(٢) (معادن العرب) أى أصولها.

تَسْأَلُونِي؟ خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ . إِذَا فَتَهُوا^(١) .

(٤٥) باب من فضائل زكرياء ، عليه السلام

١٦٩ - (٢٣٧٩) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « كَانَ زَكْرِيَاءَ نَجْرًا » .

(٤٦) باب من فضائل الخضر ، عليه السلام

١٧٠ - (٢٣٨٠) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ . كُلُّهُمْ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ) . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ . قَالَ : قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : إِنَّ تَوْفَا الْبِكَالِيِّ يَزْعُمُ أَنَّ مُوسَى ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، صَاحِبَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَيْسَ هُوَ مُوسَى صَاحِبِ الْخَضِرِ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ . فَقَالَ : كَذَبَ عَدُوُّ اللَّهِ^(٢) . سَمِعْتُ أَبِي بْنَ كَنْبٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « قَامَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ حَاطِبًا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ . فَسُئِلَ : أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ ؟ فَقَالَ : أَنَا أَعْلَمُ . قَالَ فَعَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِذْ لَمْ يَرُدِّ الْعِلْمَ إِلَيْهِ . فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ : إِنَّ عَبْدًا مِنْ عِبَادِي بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ^(٣) هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ . قَالَ مُوسَى : أَيُّ رَبِّ ! كَيْفَ

(١) (خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا) معناه أن أصحاب الروايات ومكارم الأخلاق في الجاهلية إذا أسلوا وفقهوا ، فهم خيار الناس .

(٢) (كذب عدو الله) قال العلماء : هو على وجه الإغلاظ والجزع عن مثل قوله . لا أنه يمتد أنه عدو الله حقيقة . إنما قاله مبالغة في إنكار قوله ، لمخالفته قول رسول الله ﷺ . وكان ذلك في حال غضب ابن عباس . لشدة إنكاره . وحال الغضب تطلق الألفاظ ولا تراد بها حقائقها .

(٣) (بمجمع البحرين) قال القسطلاني : أي ملحق بحري فارس والروم من جهة الشرق . أو بإفريقية أو طنجة .

لِي بِهِ؟ فَقِيلَ لَهُ: اِحْمِلْ حُوتًا^(١) فِي مِكْتَلٍ^(٢). فَحَيْثُ تَفَقَّدُ^(٣) الْحُوتَ فَهُوَ تَمَّ^(٤). فَاَنْطَلَقَ وَاَنْطَلَقَ مَعَهُ فَتَاهُ^(٥). وَهُوَ يُوْشَعُ بَنُ نُونٍ. فَحَمَلَ مُوسَى، عَلَيْهِ السَّلَامُ، حُوتًا فِي مِكْتَلٍ. وَاَنْطَلَقَ هُوَ وَفَتَاهُ يَمْشِيَانِ حَتَّى آتَيَا الصَّخْرَةَ. فَرَقَدَ مُوسَى، عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَفَتَاهُ. فَاضْطَرَبَ الْحُوتُ فِي الْمِكْتَلِ، حَتَّى اَخْرَجَ مِنَ الْمِكْتَلِ، فَسَقَطَ فِي الْبَحْرِ. قَالَ وَأَمْسَكَ اللَّهُ عَنْهُ جَرِيَةَ الْمَاءِ حَتَّى كَانَ مِثْلَ الطَّاقِ^(٦). فَكَانَ لِلْحُوتِ سَرَبًا. وَكَانَ لِمُوسَى وَفَتَاهُ عَجَبًا. فَاَنْطَلَقَا بَقِيَّةَ يَوْمِهِمَا وَلَيْلَتَهُمَا^(٧). وَنَسِيَ صَاحِبُ مُوسَى أَنْ يُخْبِرَهُ. فَلَمَّا أَصْبَحَ مُوسَى، عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ لِفَتَاهُ: آتِنَا غَدَاءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا^(٨). قَالَ وَلَمْ يَنْصَبْ حَتَّى جَاوَزَ الْمَكَانَ الَّذِي أُمِرَ بِهِ. قَالَ: أَرَأَيْتَ إِذْ أَوْيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ وَمَا أَنْسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ وَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ عَجَبًا^(٩). قَالَ مُوسَى: ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي^(١٠). فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا. قَالَ يُقَصِّانِ آثَارَهُمَا. حَتَّى آتَيَا الصَّخْرَةَ فَرَأَى رَجُلًا مُسَجًى^(١١) عَلَيْهِ بَشُوبٌ. فَسَلَّمَ عَلَيْهِ مُوسَى. فَقَالَ لَهُ الْخَضِرُ: أَنَّى بَارِضِكَ السَّلَامُ^(١٢)؟ قَالَ: أَنَا مُوسَى. قَالَ: مُوسَى ابْنِي إِسْرَائِيلَ؟

(١) (حوتا) الحوت السمكة . وكانت سمكة مالحة ، كما صرح به في الرواية الثانية .

(٢) (مكتل) هو القمعة والزنبيل .

(٣) (تفقد) أى يذهب منك . يقال فقدته وافقده .

(٤) (فهو تم) أى هناك .

(٥) (فتاه) أى صاحبه .

(٦) (الطاق) عقد البناء . وجمه طيقان وأطواق . وهو الأزج وما عقد أعلاه من البناء ، وبق ما تحته خاليا .

(٧) (وليلتهما) ضبطوه بنصب ليلتهما وجرها .

(٨) (نصبا) النصب التعب .

(٩) (واتخذ سبيله في البحر عجبا) قيل: إن لفظة عجبا يجوز أن تكون من تمام كلام يوشع وقيل: من كلام موسى .

أى قال موسى : عجبت من هذا عجبا . وقيل : من كلام الله تعالى . ومعناه اتخذ موسى سبيل الحوت في البحر عجبا .

(١٠) (نبغى) أى نطلب . معناه أن الذى جئنا نطلبه هو الموضع الذى نفقد فيه الحوت .

(١١) (مسجى) أى مغطى .

(١٢) (أنى بارضك السلام) أى من أين السلام في هذه الأرض التى لا يعرف فيها السلام . قال الملاء : أنى تأتى

بمنى أين ومنى وحيث وكيف .

قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: إِنَّكَ عَلَىٰ عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عَلَّمَكَهُ اللَّهُ لَا أَعْلَمُهُ. وَأَنَا عَلَىٰ عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عَلَّمَنِيهِ لَا نَعْلَمُهُ. قَالَ لَهُ مُوسَىٰ، عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَىٰ أَنْ نَعْلَمَنِي بِمَا عَلَّمْتَ رُشْدًا؟ قَالَ: إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا. وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَىٰ مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ خُبْرًا. قَالَ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا. قَالَ لَهُ الْخَضِرُ: فَإِنْ أَتَّبَعْتَنِي فَلَا تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ حَتَّىٰ أُحَدِّثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا. قَالَ: نَعَمْ. فَاَنْطَلَقَ الْخَضِرُ وَمُوسَىٰ يَمْشِيَانِ عَلَىٰ سَاحِلِ الْبَحْرِ. فَمَرَّتَ بِهِمَا سَفِينَةٌ. فَكَلَّمَاهُمَا أَنْ يَحْمِلُوهُمَا. فَمَرَقُوا الْخَضِرَ فَحَمَلُوهُمَا بِغَيْرِ نَوْلٍ^(١). فَعَمَدَ الْخَضِرُ إِلَىٰ الْوُجِهِ مِنَ الْوُجِهِ السَّفِينَةِ فَزَعَهُ. فَقَالَ لَهُ مُوسَىٰ: قَوْمٌ حَمَلُونَا بِغَيْرِ نَوْلٍ، تَعَدَّتْ إِلَىٰ سَفِينَتِهِمْ فَخَرَقَتْهَا لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا. لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا^(٢). قَالَ: أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا. قَالَ: لَا تَوَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا^(٣). ثُمَّ خَرَجَا مِنَ السَّفِينَةِ. فَبَيْنَمَا هُمَا يَمْشِيَانِ عَلَى السَّاحِلِ إِذَا غُلَامٌ يَلْعَبُ مَعَ الْغُلَامِ. فَأَخَذَ الْخَضِرُ بِرَأْسِهِ، فَأَقْتَلَهُ بِيَدِهِ، فَقَتَلَهُ. فَقَالَ مُوسَىٰ: أَقْتَلْتَ نَفْسًا زَاكِيَةً^(٤) بِغَيْرِ نَفْسٍ^(٥)؟ لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نَكْرًا^(٦). قَالَ: أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا؟ قَالَ: وَهَذِهِ أَشَدُّ مِنَ الْأُولَىٰ. قَالَ: إِنْ سَأَلْتِكَ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصَاحِبْنِي. قَدْ بَلَغْتَ مِنَ لُدُنِي عُذْرًا^(٧). فَاَنْطَلَقَا حَتَّىٰ إِذَا آتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطْعَمَا أَهْلُهَا فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّقُوا لَهُمَا. فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ^(٨) فَأَقَامَهُ. يَقُولُ مَا لَيْلٌ. قَالَ الْخَضِرُ بِيَدِهِ هَكَذَا^(٩).

(١) (بغير نول) أى بغير أجر . والنول والنوال العطاء .

(٢) (إمرا) أى عظيما .

(٣) (ولا ترهقنى من أمرى عسرا) قال الإمام الزمخشريّ: يقال رهقه إذا غشيه وأرهقه إياه . أى ولا تُفَشِّرْنِي عسرا

من أمرى . وهو اتباعه إياه . يعنى ولا تُعَسِّرْ عَلَى مَتَابِعِكَ وَيَسِّرْهَا عَلَى الْإِعْضَاءِ وَتَرَكَ الْمُنَاقَشَةَ .

(٤) (زاكية) قرئ في السبع زاكية وزكية . قالوا : ومعناه طاهرة من الذنوب .

(٥) (بغير نفس) أى بغير قصاص لك عليها .

(٦) (نكرا) النكر هو المنكر .

(٧) (قد بلغت من لدنى عذرا) ممناه قد بلغت إلى الناية التي تعذر بسببها في فراق .

(٨) (فوجدنا فيها جدارا يريد أن ينقض) هذا من المجاز . لأن الجدار لا يكون له حقيقة إرادة . ومعناه قرب من الانقضاض ،

وهو السقوط .

(٩) (قال الخضر بيده هكذا) أى أشار بيده فأقامه . وهذا تمييز عن الفعل بالقول . وهو شائع .

فَأَقَامَهُ . قَالَ لَهُ مُوسَى : قَوْمٌ آتَيْنَاهُمْ فَلَمْ يُضَيِّفُونَا وَلَمْ يُطْعَمُونَا ، لَوْ شِئْتَ لَتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا . قَالَ هَذَا فِرَاقُ يَدْنِي وَيَدْنِكَ . سَأُبَشِّرُكَ بِتَأْوِيلِ مَا لَمْ تَسْتَطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَرْحَمُ اللَّهُ مُوسَى . لَوَدِدْتُ أَنَّهُ كَانَ صَبْرًا حَتَّى يُقْصَّ عَلَيْنَا مِنْ أَخْبَارِهِمَا » . قَالَ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كَانَتْ الْأُولَى مِنْ مُوسَى نِسْيَانًا » . قَالَ « وَجَاءَ عُصْفُورٌ حَتَّى وَقَعَ عَلَى حَرْفِ السَّفِينَةِ . ثُمَّ تَقَرَّرَ فِي الْبَحْرِ . فَقَالَ لَهُ اخْلُضِرْ : مَا نَقَصَ عَلَيَّ وَعَلَّمْتُكَ ^(١) مِنْ عِلْمِ اللَّهِ إِلَّا مِثْلَ مَا نَقَصَ هَذَا الْعُصْفُورُ مِنَ الْبَحْرِ » . قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ : وَكَانَ يَقْرَأُ : وَكَانَ أَمَامَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ صَالِحَةٍ غَضْبًا . وَكَانَ يَقْرَأُ : أَمَا النَّلَامُ فَكَانَ كَأَفْرًا .

١٧١ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْقَيْسِيُّ . حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيُّ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ رَقَبَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : قِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ : إِنَّ تَوْفَا يَزْعُمُ أَنَّ مُوسَى الَّذِي ذَهَبَ يَلْتَمِسُ الْعِلْمَ لَيْسَ بِمُوسَى ابْنِ إِسْرَائِيلَ . قَالَ : أَسْمَعْتَهُ؟ يَا سَعِيدُ! قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : كَذَبَ تَوْفُ .

١٧٢ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بِنُ كَعْبٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّهُ يَبْنَعُ مُوسَى ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فِي قَوْمِهِ يُدْكَرُهُمْ بِأَيَّامِ اللَّهِ . وَأَيَّامُ اللَّهِ نَعْمَاوَةٌ وَبَلَاوَةٌ . إِذْ قَالَ : مَا أَعْلَمُ فِي الْأَرْضِ رَجُلًا خَيْرًا أَوْ أَعْلَمَ مِنِّي . قَالَ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ . إِنِّي أَعْلَمُ بِالْخَيْرِ مِنْهُ . أَوْ عِنْدَ مَنْ هُوَ . إِنَّ فِي الْأَرْضِ رَجُلًا هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ . قَالَ : يَا رَبِّ! فَدَلَّنِي عَلَيْهِ . قَالَ فَقِيلَ لَهُ : تَرَوُدُ حُوتًا مَالِحًا . فَإِنَّهُ حَيْثُ تَفْقِدُ الْحُوتَ . قَالَ فَانْطَلِقْ هُوَ وَفَتَاهُ حَتَّى أَنْتَهِيَ إِلَى الصَّخْرَةِ . فَمَعَى عَلَيْهِ . فَانْطَلِقْ وَتَرَكَ فَتَاهُ . فَاضْطَرَبَ الْحُوتُ فِي الْمَاءِ . فَجَمَلَ لَا يَلْتَمِسُ عَلَيْهِ . صَارَ مِثْلَ الْكُوَّةِ ^(٢) . قَالَ فَقَالَ فَتَاهُ : أَلَا الْحَقُّ نَبِيُّ اللَّهِ فَأُخْبِرُهُ؟ قَالَ فَتَسَّى . فَلَمَّا تَجَاوَزَا قَالَ لِفَتَاهُ : آتِنَا غَدَاءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا لَصَبًا . قَالَ وَلَمْ يُصِيبْهُمْ نَصَبٌ حَتَّى

(١) (ما نقص على وعلمك) قال العلماء : لفظ النقص هنا ليس على ظاهره . وإنما معناه أن علمي وعلمك بالنسبة

إلى علم الله تعالى كنسبة ما نقره هذا المصفور إلى ماء البحر . وهذا على التقريب إلى الألفاظ . وإلا فنسبة علمها أقل وأحقر .

(٢) (الكوة) بفتح الكاف ، ويقال بضمها . وهي الطاق .

تَجَاوَزَا . قَالَ فَتَذَكَّرَ قَالَ : أَرَأَيْتَ إِذْ أَوْبَيْتَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَأَبَى نَسِيتُ الْحُوتَ . وَمَا أَنَسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكَرُهُ . وَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ عَجَبًا . قَالَ : ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي فَأَرْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا . فَأَرَاهُ مَكَانَ الْحُوتِ . قَالَ : هَهُنَا وَصِفَ لِي . قَالَ فَذَهَبَ يَلْتَمِسُ فَإِذَا هُوَ بِالْخَضِرِ مُسَجِّى ثَوْبًا ، مُسْتَلْقِيًا عَلَى الْقَفَا . أَوْ قَالَ عَلَى حُلَاوَةِ الْقَفَا^(١) . قَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ . فَكَشَفَ الثَّوْبَ عَنْ وَجْهِهِ قَالَ : وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ . مَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ : أَنَا مُوسَى . قَالَ : وَمَنْ مُوسَى ؟ قَالَ : مُوسَى ابْنُ إِسْرَائِيلَ . قَالَ : مَجِيءٌ مَا جَاءَ بِكَ^(٢) ؟ قَالَ : جِئْتُ لَتُعَلِّمَنِي بِمَا عُلِّمْتَ رُشْدًا . قَالَ : إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا . وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَى مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ خُبْرًا . شَيْءٌ أَمَرْتُ بِهِ أَنْ أَفْعَلَهُ إِذَا رَأَيْتَهُ لَمْ تَصْبِرْ . قَالَ : سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا . قَالَ : فَإِنْ اتَّبَعْتَنِي فَلَا تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ حَتَّى أُحْدِثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا . فَأَنْطَلَقَا حَتَّى إِذَا رَكِبَا فِي السَّفِينَةِ خَرَقَهَا . قَالَ : انْتَحَى عَلَيْهَا^(٣) . قَالَ لَهُ مُوسَى ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : أَخْرَقْتَهَا لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا . قَالَ : أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ؟ قَالَ : لَا تَأْخُذْ بِنِيءِ مَا نَسِيتُ وَلَا تَرْهَقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا . فَأَنْطَلَقَا حَتَّى إِذَا لَقِيَا غُلَامًا يَتِيمُونَ . قَالَ فَأَنْطَلَقَ إِلَى أَحَدِهِمْ بِأَدَى الرَّأْيِ^(٤) فَتَتَلَّهُ . فَدَعَرَ عِنْدَهَا مُوسَى ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، ذُعْرَةً مُنْكَرَةً . قَالَ : أَقْتَلْتَ نَفْسًا زَاكِيَةً يَغْيِرُ نَفْسٍ لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نُكْرًا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، عِنْدَ هَذَا الْمَكَانِ « رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْنَا وَعَلَى مُوسَى . لَوْلَا أَنَّهُ عَجَّلَ لِرَأْيِ الْعَجَبِ . وَلَكِنَّهُ أَخَذْتَهُ مِنْ صَاحِبِهِ ذِمَامَةً^(٥) . قَالَ : إِنْ سَأَلْتُكَ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصَاحِبْنِي . قَدْ بَلَغْتَ مِنْ لَدُنِّي عُذْرًا . وَلَوْ صَبَرَ لِرَأْيِ الْعَجَبِ . قَالَ وَكَانَ إِذَا ذَكَرَ أَحَدًا

(١) (على حلاوة القفا) هي وسط القفا . ومعناه لم يبل إلى أحد جانبيه . وهي بضم الحاء وفتحها وكسرهما . أفصحها الضم .

(٢) (مجيء ما جاء بك) قال القاضى : ضبطناه مجيء مرفوع غير منون عن بعضهم وعن بعضهم منونا قال : وهو أظهر . أى أمر عظيم جاء بك .

(٣) (انتحى عليها) أى اعتمد على السفينة وقصد خرقها .

(٤) (أدى الرأى) بالهمز وتركه . فن هزه معناه أول الرأى وابتدأؤه . أى انطلق إليه مسارعاً إلى قتله من غير فكر . ومن لم يهزم فمعناه ظهر له رأى فى قتله . من البداء . وهو ظهور رأى لم يكن . قال القاضى . وبعد البداء وبقصر .

(٥) (أخذته من صاحبه ذمامة) أى حياء وإشفاق من الدم واللوم .

مِنَ الْأَنْبِيَاءِ بَدَأَ بِنَفْسِهِ « رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْنَا وَعَلَىٰ أَخِي كَذَا . رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْنَا » فَأَنْطَلَقَا حَتَّىٰ إِذَا آتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ لَيْثًا مَّا فَطَافَا فِي الْمَجَالِسِ فَاسْتَطَعَمَا أَهْلَهَا . فَأَبَوْا أَنْ يُضَيَّفُوهُمَا . فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ فَأَقَامَهُ . قَالَ : لَوْ شِئْتَ لَاتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا . قَالَ : هَذَا فِرَاقُ يَدَيَّ وَبَيْنِكَ وَأَخَذَ بَثْوَبِهِ . قَالَ : سَأُتْبِئُكَ بِتَأْوِيلِ مَا لَمْ تَسْتَطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا . أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَاكِينٍ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ . إِلَىٰ آخِرِ الْآيَةِ . وَإِذَا جَاءَ الَّذِي يُسَخِّرُهَا وَجَدَهَا مُنْخَرِقَةً فَتَجَاوَزَهَا فَأَصْلَحُوهَا بِحَشَبَةٍ . وَأَمَّا الْعَلَامُ فَطُوعَ يَوْمَ طُبْعَ كَافِرًا . وَكَانَ أَبَوَاهُ قَدْ عَطَفَا عَلَيْهِ . فَلَوْ أَنَّهُ أَدْرَكَ أَرْهَقَهُمَا طُفْيَانًا وَكُفْرًا^(١) . فَأَرَدْنَا أَنْ يُبَدِّلَهُمَا رَبَّهُمَا خَيْرًا مِنْهُ زَكَاةً وَأَقْرَبَ رُحْمًا^(٢) . وَأَمَّا الْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ وَكَانَ تَحْتَهُ^(٣) . إِلَىٰ آخِرِ الْآيَةِ .

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ . ع وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُهَيْبٍ . أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَىٰ . كِلَاهُمَا عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ . بِإِسْنَادِ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ . نَحْوَ حَدِيثِهِ .

١٧٣ - (...) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ : لَتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا .

١٧٤ - (...) حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّهُ تَمَارَىٰ^(٣) هُوَ وَالْحُرُّ بْنُ قَيْسِ بْنِ

(١) (أرهمهما طفيانا وكفرا) أى حملهما عليهما وألحقهما بهما . والمراد بالطفيان، هنا، الزيادة في الضلال.

(٢) (خيرا منه زكاة وأقرب رحما) قيل: المراد بالزكاة الإسلام . وقيل الصلاح . وأما الرحم فقبيل معناه الرحمة والديه

وبرها . وقيل المراد يرحمناه .

(٣) (تمارى) أى تنازعا وتجادلا .

قال الإمام النووي : وفي هذه القصة أنواع من التواعد والأصول والفروع والآداب والنفائس المهمة . ثم قال : ومنها بيان أصل عظيم من أصول الإسلام وهو وجوب التسليم لكل ما جاء به الشرع وإن كان بمعنى لا تظهر حكمته للمقول ولا يفهمه أكثر الناس . وقد لا يفهمونه كلهم . كالتقدير . وموضع الدلالة قتل العلام وخرق السفينة فإن صورتها صورة المنكر وكان صحيحا في نفس الأمر له حكم بيّنة . لسكنها لا تظهر للخلق . فإذا أعلمهم الله تعالى بها علموها . ولهذا قال : وما فعلته عن أمرى . يعنى بل بأمر الله تعالى .

حِصْنِ الْفَزَارِيِّ فِي صَاحِبِ مُوسَى، عَلَيْهِ السَّلَامُ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هُوَ الْخَضِرُ. فَمَرَّ بِهِمَا أَبُو بَنِي كَنْبِ الْأَنْصَارِيِّ. فَدَعَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ وَقَالَ: يَا أَبَا الطُّفَيْلِ! هَلُمَّ إِلَيْنَا. فَإِنِّي قَدْ تَمَارَيْتُ أَنَا وَصَاحِبِي هَذَا فِي صَاحِبِ مُوسَى الَّذِي سَأَلَ السَّبِيلَ إِلَيَّ لِقِيهِ. فَهَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ شَأْنَهُ؟ فَقَالَ أَبُو بَنِي كَنْبٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «بَيْنَمَا مُوسَى فِي مَلَأٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ. إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ لَهُ: هَلْ تَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمُ مِنْكَ؟ قَالَ مُوسَى: لَا. فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى مُوسَى: بَلْ عَبْدُنَا الْخَضِرُ. قَالَ فَسَأَلَ مُوسَى السَّبِيلَ إِلَيَّ لِقِيهِ. فَجَمَلَ اللَّهُ لَهُ الْخُوتَ آيَةً. وَقِيلَ لَهُ: إِذَا افْتَقَدْتَ الْخُوتَ فَارْجِعْ فَإِنَّكَ سَتَلْقَاهُ. فَسَارَ مُوسَى مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسِيرَ. ثُمَّ قَالَ لِقِتَائِهِ: آتِنَا غَدَاءَنَا. فَقَالَ فَتَى مُوسَى، حِينَ سَأَلَهُ الْغَدَاءَ: أَرَأَيْتَ إِذْ أَوْينَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْخُوتَ وَمَا أَنَسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكَرُهُ. فَقَالَ مُوسَى لِقِتَائِهِ: ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي. فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا فَصَصَا. فَوَجَدَا خَضِرًا. فَكَانَ مِنْ شَأْنِهِمَا مَا قَصَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ.»

إِلَّا أَنْ يُنْسَ قَالَ: فَكَانَ يَتَّبِعُ أَمْرَ الْخُوتِ فِي الْبَحْرِ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٤٤ - كتاب فضائل الصحابة رضى الله تعالى عنهم

(١) باب من فضائل أبي بكر الصديق، رضى الله عنه

١- (٢٣٨١) حدثني زهير بن حرب وعبد بن محمد وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي (قال عبد الله: أخبرنا. وقال الآخران: حدثنا) حبان بن هلال. حدثنا همام. حدثنا ثابت. حدثنا أنس بن مالك؛ أن أبا بكر الصديق حدثه قال: نظرت إلى أقدام المشركين على رؤسنا ونحن في النار. فقلت: يا رسول الله! لو أن أحدهم نظر إلى قدميه أبصرنا تحت قدميه. فقال: «يا أبا بكر! ما ظنك باثنين الله ثالثهما»^(١).

٢- (٢٣٨٢) حدثنا عبد الله بن جعفر بن يحيى بن خالد. حدثنا معن. حدثنا مالك عن أبي النضر، عن عبيد بن حنين، عن أبي سعيد؛ أن رسول الله ﷺ جلس على المنبر فقال «عبد خيرة الله بين أن يؤتية زهرة الدنيا»^(٢) وبين ما عنده. فأختار ما عنده «فبكي أبو بكر. وبكى»^(٣). فقال: فدينك يا بائنا وأمهاتنا. قال فكان رسول الله ﷺ هو المخير. وكان أبو بكر أعلمنا به. وقال رسول الله ﷺ «إن أمن الناس على»^(٤) في ماله وصحبته أبو بكر. ولو كنت متخذًا خليلاً لاتخذت

(١) ما ظنك باثنين الله ثالثهما) معناه ثالثهما بالنصر والمودة والحفظ والتسديد. وهو داخل في قوله تعالى: إن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون.

(٢) (زهرة الدنيا) المراد بزهرة الدنيا نعيمها وأعراضها وجودها. وشبهها بزهر الروض.

(٣) (فبكي أبو بكر وبكى) هكذا هو في جميع النسخ: فبكى أبو بكر وبكى. معناه بكى كثيراً ثم بكى.

(٤) (إن أمن الناس على) معناه أكثرهم جوداً وسماحةً لنا بنفسه وماله. وليس هو من المن الذي هو الاعتماد

بالصنعة. لأنه أذى مبطل للثواب. ولأن المنة لله ورسوله في قبول ذلك وفي غيره.

أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا. وَلَكِنْ أُخُوَّةُ الْإِسْلَامِ. لَا تُبْقَيْنِ فِي الْمَسْجِدِ خَوْخَةَ^(١) إِلَّا خَوْخَةَ أَبِي بَكْرٍ.»

(...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ. حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ سَالِمِ، أَبِي النَّضْرِ، عَنْ عُمَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ وَبُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ. قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ يَوْمًا. بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ.

٣ - (٢٣٨٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ الْعَبْدِيُّ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي الْهَدَيْلِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا. وَلَكِنَّهُ أَخِي وَصَاحِبِي. وَقَدْ اتَّخَذَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، صَاحِبِيكُمْ خَلِيلًا.»

٤ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي أَحَدًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ.»

٥ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ. حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَرَّابِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ. حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ. أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَيْسٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ خَلِيلًا.»

٦ - (...) حَدَّثَنَا عُمَرَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنْ مُعِينَةَ، عَنْ وَاصِلِ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْهَدَيْلِ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ خَلِيلًا، لَاتَّخَذْتُ ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ خَلِيلًا. وَلَكِنْ صَاحِبِيكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ.»

(١) (لا يبقين في المسجد خوخة) الخوخة هي الباب الصغير بين البيتين أو الدارين، ونحوه.

٧- (٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . كُلُّهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْذِرٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ (وَاللَّفْظُ لهُمَا) قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مُرَّةَ ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَلَا إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى كُلِّ خَلٍّ مِنْ خَلِّهِ ^(١) . وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا . إِنْ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ . »

٨- (٢٣٨٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ أَبِي عُمَرَ . أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَهُ عَلَى جَيْشٍ ذَاتِ السَّلَاسِلِ ^(٢) . فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ : أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ « عَائِشَةُ » قُلْتُ : مِنْ الرَّجَالِ؟ قَالَ « أَبُو هَا » قُلْتُ : مِمَّنْ؟ قَالَ « عُمَرُ » فَمَدَّ رِجْلًا .

٩- (٢٣٨٥) وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ . حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ عَنْ أَبِي مُعَيْسٍ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُهَيْمٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَيْسٍ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ . سَمِعْتُ عَائِشَةَ ، وَسَمِعْتُ : مَنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُسْتَخْلِفًا لَوْ اسْتَخْلَفَهُ؟ قَالَتْ : أَبُو بَكْرٍ . فَقِيلَ لَهَا : مِمَّنْ؟ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ . قَالَتْ : عُمَرُ . مِمَّنْ قِيلَ لَهَا : مَنْ؟ بَعْدَ عُمَرَ . قَالَتْ : أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجُرَّاحِ . مِمَّنْ أَنْتَهَتْ إِلَى هَذَا .

١٠- (٢٣٨٦) حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ مُوسَى . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ . أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ ابْنِ مُطْعِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا . فَأَمَرَهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ . فَقَالَتْ :

(١) (أَلَا إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى كُلِّ خَلٍّ مِنْ خَلِّهِ) هَا بَكْرُ الْخَاءِ . أَمَا الْأُولَى فَكُسِرَ مَتَّفِقٌ عَلَيْهِ وَهُوَ الْخَلُّ بِمَعْنَى الْخَلِيلِ . وَأَمَّا قَوْلُهُ : مَنْ خَلِّهِ فَكُسِرَ الْخَاءُ عِنْدَ جَمِيعِ الرُّوَاةِ فِي جَمِيعِ النُّسُخِ . وَكَذَا نَقَلَهُ الْقَاضِي عَنْ جَمِيعِهِمْ قَالَ : وَالصَّوَابُ الْأَوْجُهَ فَتَحَهَا . قَالَ : وَالخَلَّةُ وَالخَلُّ وَالخَلَالُ وَالخَالَّةُ وَالخَالَةُ وَالخَالُولَةُ وَالخَالُولَةُ وَالخَالُولَةُ وَالخَالُولَةُ وَالخَالُولَةُ وَالخَالُولَةُ وَالخَالُولَةُ . هَذَا كَلَامُ الْقَاضِي . وَالْكَسْرُ صَحِيحٌ كَمَا جَاءَتْ بِهِ الرُّوَايَاتُ . أَيُّ أَبْرَأُ إِلَيْهِ مِنْ خَلَاتِي إِيَّاهُ . وَذَكَرَ ابْنُ الْأَثِيرِ أَنَّهُ رَوَى بِكُسْرِ الْخَاءِ وَفَتْحِهَا وَأَنَّهَا بِمَعْنَى الْخَلَّةِ بِالضَّمِّ ، الَّتِي هِيَ الصَّدَاقَةُ .

(٢) (ذَاتِ السَّلَاسِلِ) هُوَ مَا لَبِنَى جِذَامٍ بِنَاحِيَةِ الشَّامِ .

يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ إِنْ جِئْتُ فَمَ أَجِدُكَ؟ قَالَ أَبِي: كَأَنَّهَا تَعْنِي الْمَوْتَ. قَالَ «فَإِنْ لَمْ تَجِدْنِي فَأْتِي أَبَا بَكْرٍ».

(...) وَحَدَّثَنِيهِ حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ . أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ؛ أَنَّ أَبَاهُ جُبَيْرَ بْنَ مُطْعِمٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ امْرَأَةً آتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمَتْهُ فِي شَيْءٍ . فَأَمَرَهَا بِأَبِي . يَبْتَلِ حَدِيثَ عَبَادِ بْنِ مُوسَى .

١١ - (٢٣٨٧) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هُرُونَ . أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَمْدٍ . حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فِي مَرَضِهِ «ادْعِي لِي أَبَا بَكْرٍ ، وَأَخَاكَ ، حَتَّى أَكْتُبَ كِتَابًا . فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَتَمَنَّى مُتَمَنٍّ وَيَقُولَ قَائِلٌ : أَنَا أَوْلَى . وَيَأْتِي اللَّهَ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَّا أَبَا بَكْرٍ» .

١٢ - (١٠٢٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ . حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْقَزْرَائِيُّ عَنْ زَيْدِ (وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ) ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ الْأَشْجَعِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ صَائِمًا؟» قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا. قَالَ «فَمَنْ تَبِعَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ جَنَازَةً؟» قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا. قَالَ «فَمَنْ أَطْعَمَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مِسْكِينًا؟» قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا. قَالَ «فَمَنْ عَادَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مَرِيضًا؟» قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَا اجْتَمَعَنَ فِي امْرِئٍ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ» .

١٣ - (٢٣٨٨) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرِيحٍ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ . حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّهُمَا سَمِئَا أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «يَذْنَمُ رَجُلٌ يَسُوقُ بَقْرَةَ لَهُ ، قَدْ سَحَلَ عَلَيْهَا ، انْفَقَتَ إِلَيْهِ الْبَقْرَةُ فَقَالَتْ : إِنِّي لَمْ أَخْلُقْ لِهَذَا . وَلَكِنِّي إِنَّمَا خُلِقْتُ لِلْحَرَبِ» . فَقَالَ النَّاسُ : سُبْحَانَ اللَّهِ! تَعَجُّبًا وَفَرَمًا . أَبَقْرَةُ تَكَلَّمَتْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «فَإِنِّي أُوْمِنُ بِهِ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ» .

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «بَيْنَا رَاجِعٌ فِي غَنَمِهِ، عَدَا عَلَيْهِ الذَّنْبُ فَأَخَذَ مِنْهَا شَاةً. فَطَلَبَهُ الرَّاعِي حَتَّى اسْتَنْقَذَهَا مِنْهُ. فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ الذَّنْبُ فَقَالَ لَهُ: مَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبْعِ (١)، يَوْمَ لَيْسَ لَهَا رَاجِعٌ غَيْرِي؟ فَقَالَ النَّاسُ: سُبْحَانَ اللَّهِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «فَأِنِّي أُوْمِنُ بِذَلِكَ. أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ».

(...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ. حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي. حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، قِصَّةَ الشَّاقِ وَالذَّنْبِ. وَلَمْ يَذْكُرْ قِصَّةَ الْبَقْرَةِ.

(..) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْخَفَرِيُّ عَنْ سُفْيَانَ. كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي الزَّوَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ. وَفِي حَدِيثِهِمَا ذِكْرُ الْبَقْرَةِ وَالشَّاقِ مَعًا. وَقَالَ فِي حَدِيثِهِمَا: «فَأِنِّي أُوْمِنُ بِهِ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ» وَمَا هُمَا تَمُّ.

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مِسْعَرٍ. كِلَاهُمَا عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

باب من فضائل عمر، رضي الله تعالى عنه

١٤ - (٢٣٨٩) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْمَعِيُّ وَأَبُو الرَّبِيعِ الْقَتَكِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ - (قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ الْأَخْرَانِ: أَخْبَرَنَا) ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ عُمَرَ ابْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: وَضَعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ

(١) (من لها يوم السبع) أى يوم يطردك عنها السبع وبقيت أنا فيها، لا راعى لها غيرى، لفرارك منه، فأقبل فيها ما أشاء.

عَلَى سَرِيرِهِ . فَتَكَنَّفَهُ النَّاسُ^(١) يَدْعُونَ وَيُدْنُونَ وَيُصَلُّونَ عَلَيْهِ . قَبْلَ أَنْ يُرْفَعَ . وَأَنَا فِيهِمْ . قَالَ فَلَمْ يُرْعِنِي^(٢) إِلَّا بِرَجُلٍ قَدْ أَخَذَ بِمَنْكِبِي مِنْ وَرَائِي . فَانْتَفْتُ إِلَيْهِ فَإِذَا هُوَ عَلِيٌّ . فَتَرَحَّمَّ عَلَيَّ عُمَرُ وَقَالَ: مَا خَلَفْتَ أَحَدًا أَحَبَّ إِلَيَّ، أَنْ أَلْقَى اللَّهَ بِمِثْلِ عَمَلِهِ، مِنْكَ . وَإِنَّمَا اللَّهُ! إِنْ كُنْتُ لِأُظَنُّ أَنْ يَجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَ صَاحِبِيكَ . وَذَلِكَ أَنِّي كُنْتُ أَكْثَرَ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « جِئْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ . وَدَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ . وَخَرَجْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ » . فَإِنْ كُنْتُ لِأَرْجُو، أَوْ لِأُظَنُّ، أَنْ يَجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَهُمَا .

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ، بِعَيْلِهِ .

١٥ - (٢٣٩٠) حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ . وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَلُوبَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ مُهِمِّدٍ (وَاللَّفْظُ لَهُمْ) . قَالُوا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَنِي أَبُو أُمَامَةَ بْنُ سَهْلٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ يُخَذِّرِي يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « بَيْنَا أَنَا نَأْتِمُّ ، رَأَيْتُ النَّاسَ يُعْرَضُونَ وَعَلَيْهِمْ قُمْصٌ . مِنْهَا مَا يَبْلُغُ الثَّدْيَ ، وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ دُونَ ذَلِكَ . وَمَرَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَعَلَيْهِ قَيْصٌ يُجْرُهُ^(٣) » . قَالُوا: مَاذَا أَوْلَتْ ذَلِكَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ « الدِّينَ » .

١٦ - (٢٣٩١) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ ؛ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ « بَيْنَا أَنَا نَأْتِمُّ . إِذْ رَأَيْتُ

(١) (فتكنفه الناس) أي أحاطوا به .

(٢) (فلم يرعني) معناه لم يفجأني إلا ذلك .

(٣) (قيص يجره) قال أهل العبارة : القميص في النوم معناه الدين . وجره يدل على بقاء آثاره الجميلة وسننه الحسنة في

المسلمين بمد وفاته ليقبدي به

قَدَحًا أُتِيَتْ بِهِ، فِيهِ لَبَنٌ^(١). فَشَرِبْتُ مِنْهُ حَتَّى إِنِّي لَأَرَى الرَّيَّ يَجْرِي فِي أَظْفَارِي. ثُمَّ أُعْطِيتُ فَضْلِي
عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ. قَالُوا: فَمَا أَوْلَتْ ذَلِكَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ « الْعِلْمُ ».

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ . م وَحَدَّثَنَا الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ .

كِلَاهُمَا عَنْ يَمْعُوقِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ . بِإِسْنَادِ يُونُسَ . نَحْوَ حَدِيثِهِ .

١٧ - (٢٣٩٢) حَدَّثَنَا حُرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ؛ أَنَّ
سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « يَبْنَأُنَا نَأْمُ
رَأَيْتُنِي عَلَى قَلِيبٍ^(٢) ، عَلَيْهَا ذُلُوبُ^(٣) ، فَزَعْتُ^(٤) مِنْهَا مَا شَاءَ اللَّهُ . ثُمَّ أَخَذَهَا ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ فَزَرَعَ بِهَا
ذُوبًا^(٥) أَوْ ذُوبَيْنِ . وَفِي نَزْعِهِ ، وَاللَّهِ يَغْفِرُ لَهُ ، ضَعْفٌ . ثُمَّ اسْتَحَالَتْ^(٦) غَرَبًا^(٧) . فَأَخَذَهَا ابْنُ الْخَطَّابِ .
فَلَمَّ أَرْعَقْرِيًّا^(٨) مِنْ النَّاسِ يَنْزِعُ نَزْعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، حَتَّى ضَرَبَ النَّاسَ بِعَطَنِ^(٩) .

(١) (لبن) وأما تفسير اللبن بالملم فلاشترهما في كثرة النزع وفي أنهما سبب الصلاح . فاللبن غذاء الأطفال وسبب
صلاحتهم وقوت للأبدان بعد ذلك . والملم سبب لصلاح الآخرة والدنيا .

(٢) (قليب) القليب البئر غير المطوية .

(٣) (ذلو) الذلو يذكر ويؤنث .

(٤) (نزعت) النزع الاستقاء .

(٥) (ذوبيا) الذنوب الدلو المملوءة .

(٦) (استحالت) أي صارت ونحوها من الصفر إلى الكبر .

(٧) (غربا) الغرب الدلو العظيمة .

(٨) (عقري) هو السيد . وقيل الذي ليس فوقه شيء .

(٩) (ضرب الناس بعطن) أي أرووا إبلهم ثم آووها إلى عطنها ، وهو الموضع الذي تماق إليه بعد السقي لتسترخ .

قال العلماء : هذا المنام مثال واضح لما جرى لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما في خلافتهما وحسن سيرتهما وظهور آثارهما
وانتفاع الناس بهما . وكل ذلك مأخوذ من النبي ﷺ ومن ركبته وآثار صحبته . فكان النبي ﷺ هو صاحب الأمر .
فقام به أكبر قيام وقرر قواعد الإسلام ومهد أموره وأوضح أصوله وفروعه . ودخل الناس في دين الله أفواجا . وأنزل
الله تعالى : اليوم اكملت لكم دينكم . ثم توفي ﷺ فخلفه أبو بكر رضي الله عنه سنتين وأشهرًا . وهو المراد بقوله ﷺ =

(...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ .
ح وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّافِدِيُّ وَالْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ
بِإِسْنَادِ يُونُسَ . نَحْوَ حَدِيثِهِ .

(...) حَدَّثَنَا الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ . قَالَ : قَالَ
الْأَعْرَجُ وَغَيْرُهُ : إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « رَأَيْتُ ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ يَنْزِعُ » بِنَحْوِ
حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ .

١٨ - (...) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهَبٍ . حَدَّثَنَا عَمِّي ، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي
عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ أَبَا يُونُسَ ، مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ ، حَدَّثَنِي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ
« بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُرَيْتُ أَنِّي أَنْزِعُ عَلَى حَوْضِي أُسْقِي النَّاسَ . فَجَاءَنِي أَبُو بَكْرٍ فَأَخَذَ الدَّلْوَ مِنْ يَدِي
لِيُرْوِحَنِي ^(١) . فَزَعَجَ دَلْوَيْنِ . وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ . وَاللَّهُ يَنْفِرُ لَهُ . فَجَاءَ ابْنُ الْخَطَّابِ فَأَخَذَ مِنْهُ . فَلَمْ أَرَ

= « ذنوبا أو ذنوبين » وهذا شك من الراوي . والمراد ذنوبان كما صرح به في الرواية الأخرى . وحصل في خلافته قتال
أهل الردة وقطاع دابرم واتساع الإسلام . ثم توفي فخلقه عمر رضى الله عنه فاتسع الإسلام في زمنه وتقرر لهم من أحكامه
ما لم يقع مثله . فغير بالقلب عن أمر المسلمين لما فيها من الماء الذي به حياتهم وصلاحهم . وشبه أميرهم بالمستقى لهم .
وسقيه هو قيامه بمصالحهم وتبديل أمورهم .

وأما قوله ﷺ في أبي بكر رضى الله عنه « وفي نزع ضفف » فليس فيه حط من فضيلة أبي بكر ولا إثبات فضيلة
لغيره عليه . وإنما هو إخبار عن مدة ولايتهما . وكثرة انتفاع الناس في ولاية عمر لطولها ولانتساع الإسلام وبلاده والأموال
وغيرها والفتوحات ، ومصير الأمصار ودون الدواوين .

وأما قوله ﷺ « والله ينفرد له » فليس فيه تنقيص له ولا إشارة إلى ذنب . وإنما هي كلمة كان المسلمون يدعون بها
كلامهم ، ونعمت الدعامة .

وقد سبق في صحيح مسلم : إنها كلمة كان المسلمون يقولونها : أفعل كذا والله ينفرد لك .

قال العلماء : وفي كل هذا إعلام بخلافة أبي بكر وعمر وصحة ولايتهما ، وبيان صفاتها وانتفاع المسلمين بها .

(١) (ليروحي) قال العلماء : فيه إشارة إلى نيابة أبي بكر عنه ، وخلافته بعده ، وراحته ﷺ بوفاءه ، من نصب

الدينيا ومشاقها . كما قال ﷺ « مستريح ومستراح منه » الحديث . و « الدنيا سجن المؤمن » و « لا كرب على أهلك
بعد اليوم » .

نَزَعَ رَجُلٌ قَطُّ أَقْوَى مِنْهُ . حَتَّى تَوَلَّى النَّاسُ ، وَالْحَوْضُ مُلَانٌ يَتَفَجَّرُ » .

١٩ - (٢٣٩٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ . حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ سَالِمٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أُرَيْتُ كَأَنِّي أَنْزِعُ بِذُلُوِّ بَكْرَةَ عَلَى قَلْبِ . فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَزَعَّ ذُنُوبًا أَوْ ذُنُوبَيْنِ . فَزَعَّ نَزَمًا ضَمِيمًا . وَاللَّهِ ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى ، يَغْفِرُ لَهُ . ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ فَاسْتَقَى ! فَاسْتَحَالَتْ غَرَبًا . فَلَمْ أَرِ عَبْرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَغْفِرُ فَرِيَةَ^(١) . حَتَّى رَوَى النَّاسُ^(٢) وَضَرَبُوا الْعَطْنَ » .

(.) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُمَيْرٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ رُوَيْبَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ .

٢٠ - (٢٣٩٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، سَمِعَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ وَعَمْرِو بْنِ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَرَأَيْتُ فِيهَا دَارًا أَوْ قَصْرًا . فَقُلْتُ : لِمَنْ هَذَا ؟ فَقَالُوا : لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ . فَأَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَ . فَذَكَرْتُ غَيْرَتَكَ » فَبَكَى عُمَرُ وَقَالَ : أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ ! أَوْ عَلَيْكَ يُعَارُ ؟

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرٍ .

(١) (بغري فريته) روى فريه بوجهين . أحدهما : فَرِيَةٌ . والثاني : فَرِيَةٌ . وهما لثنتان صحيحتان . وانكر الخليل التشديد ، وقال : هو غلط . اتفقوا على أن معناه لم أر سيدنا يعمل عمله ويقطع قطعه . وأصل الفري القطع يقال : فريت الشيء أفريه ، قطعتة الإصلاح : فهو مفري وفري . وأفريته إذا شققته على جهة الإفساد .
وتقول العرب : تركته يفري الفري ، إذا عمل العمل فأجاده . ومنه حديث حسان : لأفريتهم . فري الأديم . أي أقطمهم بالهجاء كما يقطع الأديم .
(٢) (حتى روى الناس) أي أخذوا كفايتهم .

ع وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو ، سَمِعَ جَابِرًا . ع وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ . سَمِعْتُ جَابِرًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ مُنْمِرٍ وَزُهَيْرِ .

٢١- (٢٣٩٥) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ ؛ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « بَيْنَا أَنَا نَأْمُ إِذْ رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ . فَإِذَا امْرَأَةٌ تَوَضَّأُ إِلَى جَانِبِ قَصْرِ . فَقُلْتُ : لِمَنْ هَذَا ؟ فَقَالُوا : لِمَرْءٍ مِنَ الْخَطَّابِ . فَذَكَرْتُ غَيْرَةَ عُمَرَ . فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا » .

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَبَكَى عُمَرُ ، وَنَحْنُ جَمِيعًا فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ قَالَ عُمَرُ : يَا أَبِي أَنْتَ ! يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَعَلَيْكَ آغَارٌ ؟

(...) وَحَدَّثَنِيهِ عَمْرُو النَّاقِدُ وَحَسَنُ الْخُلَوَائِي وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

٢٢- (٢٣٩٦) حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاهِمٍ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) . ع وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْخُلَوَائِي وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (قَالَ عَبْدُ) : أَخْبَرَنِي . وَقَالَ حَسَنُ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ - وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ سَعِيدٍ - حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ ؛ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ سَعِيدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ أَبَاهُ سَعْدًا قَالَ : اسْتَأْذَنَ عُمَرُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَعِنْدَهُ نِسَاءٌ مِنْ قُرَيْشٍ يُكَلِّمُهُ وَيَسْتَكْثِرُهُ^(١) . عَالِيَةً أَصْوَاتُهُنَّ^(٢) . فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ عُمَرُ فَمَنْ يَتَذَرْنَ الْحِجَابَ . فَأَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضْحَكُ . فَقَالَ عُمَرُ : أَضْحَكَ اللَّهُ سِنَّكَ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « عَجِبْتُ مِنْ هَؤُلَاءِ اللَّاتِي كُنَّ عِنْدِي . فَلَمَّا سَمِعْنَ صَوْتَكَ ابْتَدَرْنَ الْحِجَابَ »

(١) (ويستكثرنه) قال العلماء : معنى يستكثرنه يطلبن كثيرا من كلامه وجوابه بجوابهن وتناوينهن .

(٢) (عالية أصواتهن) قال القاضى : يحتمل أن هذا قبل النهى عن رفع الصوت فوق صوته ﷺ . ويحتمل أن علو أصواتهن إنما كان لاجتماعها . لا لأن كلام كل واحدة بانفرادها أعلى من صوته ﷺ .

قَالَ عُمَرُ: فَأَنْتَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَحَقُّ أَنْ يَهَبَنِي. ثُمَّ قَالَ عُمَرُ: أَيْ عَدَوَاتِ أَنْفُسِهِنَّ! أَتَهَبْتَنِي وَلَا تَهَبَنِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْنَا: نَعَمْ. أَنْتَ أَغْلَطُ وَأَفْطُ^(١) مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! مَا لَقِيكَ الشَّيْطَانُ قَطُّ سَالِكًا فَجًّا^(٢) إِلَّا سَلَكَ فَجًّا غَيْرَ فَجِّكَ».

(٢٣٩٧) حَدَّثَنَا هُرَيْرُ بْنُ مَرْوَانَ بْنِ مَرْوَانَ. حَدَّثَنَا بِهِ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ. أَخْبَرَنِي سُهَيْلُ بْنُ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَعِنْدَهُ نِسْوَةٌ قَدْ رَفَعْنَ أَصْوَاهَهُنَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ عُمَرُ ابْتَدَرْنَ الْحِجَابَ. فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ.

٢٣ - (٢٣٩٨) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ، أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرِجٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ^(٣)، عَنْ أَبِيهِ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «قَدْ كَانَ يَكُونُ فِي الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ مُحَدَّثُونَ^(٤). فَإِنْ يَكُنْ فِي أُمَّتِي مِنْهُمْ أَحَدٌ، فَإِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ مِنْهُمْ». قَالَ ابْنُ وَهَبٍ: تَفْسِيرُ مُحَدَّثُونَ مُلْهَمُونَ.

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ح. وَحَدَّثَنَا عَدْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ. كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ مَجْلَانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

(١) (أنت أعلظ وأفظ) اللفظ والنليظ بمعنى واحد. وهما عبارة عن شدة الخلق وخشونة الجانب. قال العلماء: وليست لفظة أفضل هنا للمفاضلة، بل هي بمعنى فظ وغلظ.

(٢) (لجأ) الفج الطريق الواسع. ويطلق أيضا على المكان المنخرق بين الجبلين.

وهذا الحديث محمول على ظاهره، وأن الشيطان متى رأى عمر سالكا لجأ، هرب هيبه من عمر، وفارق ذلك الفج، وذهب في فج آخر لشدة خوفه من بأس عمر أن يفعل فيه شيئا.

(٣) (عبد الله بن وهب عن إبراهيم بن سعد) هذا الإسناد مما استدركه الدارقطني على مسلم. وقال: المشهور فيه: عن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن أبي سلمة قال: بلنني أن رسول الله ﷺ ... وأخرجه البخاري من هذا الطريق عن أبي سلمة عن أبي هريرة.

(٤) (محدثون) اختلفت تفسير العلماء للمراد بمحدثون. فقال ابن وهب: ملهمون. وقيل: مصييون، إذا ظنوا فسكاهم حدثوا بشئ فظنوه. وقيل: تسكاهم اللانكة. وقال البخاري: يجري الصواب على ألسنتهم.

٢٤ - (٢٣٩٩) حَدَّثَنَا عَقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ : جُوَيزِيَةٌ بِنْتُ أَسْمَاءَ أَخْبَرَنَا عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : قَالَ عُمَرُ : وَافَقْتُ رَبِّي فِي ثَلَاثٍ ^(١) : فِي مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ ، وَفِي الْحِجَابِ ، وَفِي أُسَارَى بَدْرٍ .

٢٥ - (٢٤٠٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أَسَمَةَ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : لَمَّا تَوَقَّفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي ، ابْنُ سَأُولٍ ^(٢) ، جَاءَ ابْنَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَسَأَلَهُ أَنْ يُمَطِّئَهُ قَيْصَهُ أَنْ يُكْفَنَ فِيهِ أَبَاهُ . فَأَعْطَاهُ . ثُمَّ سَأَلَهُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ . فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ . فَقَامَ عُمَرُ فَأَخَذَ بِثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَتُصَلِّيَ عَلَيْهِ وَقَدْ نَهَاكَ اللَّهُ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّمَا خَيْرِنِي اللَّهُ فَقَالَ : اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً [٨/التوبة/٨٠] وَسَأَزِيدُ عَلَى سَبْعِينَ » قَالَ : إِنَّهُ مُنَافِقٌ . فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : وَلَا تَصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ [٩/التوبة/٨٤] .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، فِي مَعْنَى حَدِيثِ أَبِي أَسَمَةَ . وَزَادَ : قَالَ فَتَرَكَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِمْ .

**

- (١) (وافقت ربي في ثلاث) هذا من أجل مناقب عمر وفضائله رضي الله عنه ، وهو مطابق للحديث قبله . ولهذا عقبه مسلم به . وجاء في هذه الرواية . وافقت ربي في ثلاث . وفسرها بهذه الثلاث . وجاء في رواية أخرى في الصحيح : اجتمع نساء رسول الله ﷺ عليه في النيرة . فقلت : عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجا خيرا منكن . فنزلت الآية بذلك وجاء في الحديث الذي ذكره مسلم بعد هذا موافقته في منع الصلاة على المنافقين ونزول الآية بذلك . وجاءت موافقته في تحريم الحجر . فهذه ست . وليس في لفظه ما ينفي زيادة الموافقة .
- (٢) (عبد الله بن أبي ابن سلول) هكذا سوا به . أن يكتب ابن سلول بالألف ، ويعرب بإعراب عبد الله . فإنه وصف ثان له . لأنه عبد الله بن أبي . وهو عبد الله ابن سلول أيضا . فأبى أبوه . وسلول أمه . فنسب إلى أبويه جميعا ، ووصف بهما .

(٣) باب من فضائل عثمان بن عفان، رضى الله عنه

٣٦ - (٢٤٠١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ (قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا) إِسْمَاعِيلُ - يَمُونُ بْنُ جَعْفَرٍ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَرَمَةَ ، عَنْ عَطَاءٍ وَسُلَيْمَانَ ابْنَيْ يَسَارٍ ، وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُضْطَجِعًا فِي بَيْتِي ، كَاشِفًا عَنِّي نَجْدِيهِ . أَوْ سَاقِيهِ . فَاسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرٍ . فَأَذِنَ لَهُ . وَهُوَ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ . فَتَحَدَّثَ . ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُمَرُ فَأَذِنَ لَهُ . وَهُوَ كَذَلِكَ . فَتَحَدَّثَ . ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُثْمَانُ . فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَسَوَى ثِيَابِهِ - قَالَ مُحَمَّدٌ : وَلَا أَقُولُ ذَلِكَ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ - فَدَخَلَ فَتَحَدَّثَ . فَلَمَّا خَرَجَ قَالَتْ عَائِشَةُ : دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَلَمْ تَهْتَشْ^(١) لَهُ . وَلَمْ تَبَالِي^(٢) . ثُمَّ دَخَلَ عُمَرُ فَلَمْ تَهْتَشْ لَهُ وَلَمْ تَبَالِي . ثُمَّ دَخَلَ عُثْمَانُ فَجَلَسْتَ وَسَوَيْتِ ثِيَابَكَ ! فَقَالَ « أَلَا أَسْتَحِي^(٣) مِنْ رَجُلٍ نَسَحَى مِنْهُ الْمَلَائِكَةُ » .

٢٧ - (٢٤٠٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْمَاصِ ؛ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمَاصِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ وَعُثْمَانَ حَدَّثَاهُ ؛ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ اسْتَأْذَنَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى فِرَاشِهِ ، لَا يَسُ مِرْطًا^(٤) عَائِشَةَ . فَأَذِنَ لِأَبِي بَكْرٍ وَهُوَ كَذَلِكَ . فَقَضَى إِلَيْهِ حَاجَتَهُ ثُمَّ انْصَرَفَ . ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُمَرُ . فَأَذِنَ لَهُ وَهُوَ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ فَقَضَى إِلَيْهِ حَاجَتَهُ . ثُمَّ انْصَرَفَ . قَالَ عُثْمَانُ : ثُمَّ اسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ فَجَلَسَ .

(١) (لم تهتشي) هكذا هو في جميع نسخ بلادنا . تهتشي . وفي بعض النسخ الطارئة تهش . وكذا ذكره القاضي . وعلى هذا فالهاء مفتوحة . قال: هتش هتش كشم يشم . وأما الهش الذي هو خبط الورق من الشجر فيقال منه : هتش هتش بضمها . قال الله تعالى : وأهش بها على غنمي . قال أهل اللغة : المشاشة والبشاشة بمعنى طلاقة الوجه وحسن اللقاء .

(٢) (لم تبالي) لم تكترث به وتحتفل لدخوله .

(٣) (ألا أستحى من رجل تستحى) هكذا هو في الرواية : أستحى بياء واحدة في كل واحدة منهما . قال أهل اللغة

يقال : استحيا يستحى بياء بن . واستحى يستحى ، بياء واحدة . لثنان . الأولى أفصح وأشهر . وبها جاء القرآن .

(٤) (مرط) هو كساء من صوف . وقال الخليل : كساء من صوف أو كتان أو غيره . وقال ابن الأعرابي وأبو زيد:

هو الإزار .

وَقَالَ لِمَائِشَةَ «اجْمعي عَلَيْكَ نِيَابَكَ» فَقَضَيْتُ إِلَيْهِ حَاجَتِي ثُمَّ انصرفتُ. فَقَالَتْ مَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا لِي لَمْ أَرَكَ فَرَعْتَ^(١) لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَمَا فَرَعْتَ لِعُمَرَ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّ عُمَرَ كَانَ رَجُلًا حَيًّا. وَإِنِّي خَشِيتُ، إِنْ أَذِنْتُ لَهُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ، أَنْ لَا يَبْلُغَ إِلَيَّ فِي حَاجَتِهِ».

(..) حَدَّثَنَا عَنْ مَعْمَرِ بْنِ النَّافِدِ وَالْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيِّ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ. كُلُّهُمُ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ. قَالَ. أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْمَاصِ؛ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمَاصِ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْوَلِيدِ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ اسْتَأْذَنَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ عُقَيْلِ بْنِ الزُّهْرِيِّ.

٢٨ - (٢٤٠٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنَزِيُّ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ عُمَرَ بْنِ غِيَاثٍ، عَنْ أَبِي عُمَرَ النَّهْدِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ. قَالَ: يَتِمُّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَائِطٍ^(٢) مِنْ حَائِطِ الْمَدِينَةِ، وَهُوَ مُسَكِّيٌّ يَرْكُزُ بَعُودٍ^(٣) مَعَهُ بَيْنَ الْمَاءِ وَالطَّيْنِ، إِذَا اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ. فَقَالَ «افْتَحْ. وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ» قَالَ فَإِذَا أَبُو بَكْرٍ. فَفَتَحَتْ لَهُ وَبَشَّرَتْهُ بِالْجَنَّةِ. قَالَ ثُمَّ اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ آخَرُ. فَقَالَ «افْتَحْ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ» قَالَ فَذَهَبَتْ إِذَا هُوَ عُمَرُ. فَفَتَحَتْ لَهُ وَبَشَّرَتْهُ بِالْجَنَّةِ. ثُمَّ اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ آخَرُ. قَالَ فَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ «افْتَحْ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلْوَى تَكُونُ» قَالَ فَذَهَبَتْ فَإِذَا هُوَ عُمَرُ بْنُ عَفَانَ. قَالَ فَفَتَحَتْ وَبَشَّرَتْهُ بِالْجَنَّةِ. قَالَ وَقُلْتُ لِلنَّبِيِّ قَالَ. فَقَالَ: اللَّهُمَّ اصْبِرْ. أَوْ اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

(...) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي عُمَرَ النَّهْدِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ حَائِطًا وَأَمَرَ نِيَّ أَنْ أَحْفَظَ الْبَابَ. بِمَعْنَى حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ غِيَاثٍ.

- (١) (مالٍ لم أرك فرعت) أي اهتمت لها واحتفلت بدخولها. هكذا هو في جميع نسخ بلادنا: فرعت. وكذا حكاة القاضي عن رواية الأكرين. قال: وضبطه بعضهم: فرغت، وهو قريب من معنى الأول.
- (٢) (في حائط) هو البستان.
- (٣) (يركز بعود) أي يضرب بأسفله ليبثه في الأرض.

٢٩ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْكِينٍ الْيَمَامِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ) عَنْ شَرِيكَ بْنِ أَبِي نَعْرٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ . أَخْبَرَنِي أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ ؛ أَنَّهُ تَوَصَّأَ فِي بَيْتِهِ ثُمَّ خَرَجَ . فَقَالَ : لِأَنْزَمَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَلَا كُونَ مَعَهُ يَوْمَ هَذَا . قَالَ فَجَاءَ الْمَسْجِدَ . فَسَأَلَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا : خَرَجَ . وَجَهَ هَهُنَا ^(١) . قَالَ فَخَرَجْتُ عَلَى إِثْرِهِ أَسْأَلُ عَنْهُ . حَتَّى دَخَلَ بَيْتَ أَرِيْسٍ . قَالَ فَجَلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ . وَبِأُهَا مِنْ جَرِيدٍ . حَتَّى قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَاجَتَهُ وَتَوَصَّأَ . فَقُمْتُ إِلَيْهِ . فَإِذَا هُوَ قَدْ جَلَسَ عَلَى بَيْتِ أَرِيْسٍ . وَتَوَسَّطَ قَهْمًا ^(٢) ، وَكَشَفَ عَن سَاقَيْهِ ، وَدَلَّاهُمَا فِي الْبَيْتِ ^(٣) . قَالَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ . ثُمَّ انصرفتُ فَجَلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ . فَقُلْتُ : لِأَكُونَنَّ بَوَّابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْيَوْمَ . فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَدَفَعَ الْبَابَ . فَقُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ فَقَالَ : أَبُو بَكْرٍ . فَقُلْتُ : عَلَى رِسْلِكَ ^(٤) . قَالَ ثُمَّ ذَهَبْتُ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هَذَا أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ . فَقَالَ « ائْذَنْ لَهُ ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ » قَالَ فَأَقْبَلْتُ حَتَّى قُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ : ادْخُلْ . وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُبَشِّرُكَ بِالْجَنَّةِ . قَالَ فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ . فَجَلَسَ عَن يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ فِي الْقَفِّ . وَدَلَّى رِجْلَيْهِ فِي الْبَيْتِ . كَمَا صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ . وَكَشَفَ عَن سَاقَيْهِ . ثُمَّ رَجَعْتُ فَجَلَسْتُ . وَقَدْ تَرَكْتُ أَخِي يَتَوَصَّأُ وَيَلْحَقُنِي . فَقُلْتُ : إِنْ يُرِدِ اللَّهُ بِفُلَانٍ - يُرِيدُ أَخَاهُ - خَيْرًا يَأْتِ بِهِ . فَإِذَا إِنْسَانٌ يُحْرِكُ الْبَابَ . فَقُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ فَقَالَ : عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ . فَقُلْتُ : عَلَى رِسْلِكَ . ثُمَّ جِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ وَقُلْتُ : هَذَا عُمَرُ يَسْتَأْذِنُ . فَقَالَ « ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ » فَجِئْتُ عُمَرَ فَقُلْتُ : أِذْنٌ وَيُبَشِّرُكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْجَنَّةِ . قَالَ فَدَخَلَ فَجَلَسَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْقَفِّ ، عَن يَسَارِهِ . وَدَلَّى رِجْلَيْهِ فِي الْبَيْتِ . ثُمَّ رَجَعْتُ فَجَلَسْتُ فَقُلْتُ : إِنْ يُرِدِ اللَّهُ بِفُلَانٍ خَيْرًا - يَعْنِي أَخَاهُ -

- (١) (وجه ههنا) المشهور في الرواية : وجهه ، بتشديد الجيم . وضبطه بعضهم بإسكانها . وحكى القاضى الوجيهين . ونقل الأول عن الجمهور ورجح الثاني لوجود خرج أى قصد هذه الجهة .
- (٢) (وتوسط قهها) القف حافة البئر . وأصله النليظ المرتفع من الأرض .
- (٣) (ودلاهما في البئر) في هذا دليل للغة الصحيحة أنه يجوز أن يقال : دليت الدلو في البئر ودليت رجلى وغيرها فيه . كما يقال : أدليت ، قال الله تعالى : فأدلى دلوه . ومنهم من منع الأول . وهذا الحديث يرد عليه .
- (٤) (على رسلك) بكسر الراء وفتحها ، لتنان . الكسر أشهر . ومعناه تمهل وتأن .

يَأْتِي بِهِ . فَجَاءَ إِنْسَانٌ فَحَرَكَ الْبَابَ . فَقُلْتُ : مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: عُثْمَانُ بْنُ عَفَانَ . فَقُلْتُ : عَلَى رِسْلِكَ . قَالَ وَجِئْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ . فَقَالَ « ائْتِنِي لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ . مَعَ بَلْوَى تُصِيبُهُ » قَالَ لِحِثِّتُ فَقُلْتُ : ادْخُلْ . وَيُبَشِّرُكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْجَنَّةِ . مَعَ بَلْوَى تُصِيبُكَ . قَالَ فَدَخَلَ فَوَجَدَ الثَّفَّ قَدِ مَلِيَ . فَجَلَسَ وَجَاهَهُمْ^(١) مِنَ الشَّقِّ الْآخِرِ .

قَالَ شَرِيكَ : فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ : فَأَوْلَتْهَا قُبُورَهُمْ^(٢) .

(...) حَدَّثَنِيهِ أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفَيْرٍ . حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ . حَدَّثَنِي شَرِيكَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَعِيمٍ . سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ : حَدَّثَنِي أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ هَهُنَا . (وَأَشَارَ لِي سُلَيْمَانُ إِلَى تَجَلُّسِ سَعِيدٍ ، نَاحِيَةَ الْمَقْصُورَةِ) قَالَ أَبُو مُوسَى : خَرَجْتُ أُرِيدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَوَجَدْتُهُ قَدِ سَلَكَ فِي الْأَمْوَالِ^(٣) . فَتَبِعْتُهُ فَوَجَدْتُهُ قَدْ دَخَلَ مَالًا . فَجَلَسَ فِي الثَّفِّ . وَكَشَفَ عَنِّي سَاقَيْهِ وَدَلَّاهُمَا فِي الْبُئْرِ . وَسَأَلَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ حَسَّانَ . وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ سَعِيدٍ : فَأَوْلَتْهَا قُبُورَهُمْ .

(...) حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَا : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ أَبِي كَثِيرٍ . أَخْبَرَنِي شَرِيكَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَعِيمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا إِلَى حَائِطٍ بِالْمَدِينَةِ لِحَاجَتِهِ . فَخَرَجْتُ فِي إِتْرِهِ . وَأَقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ . وَذَكَرَ فِي الْحَدِيثِ : قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ : فَتَأَوَّلْتُ ذَلِكَ قُبُورَهُمْ اجْتَمَعَتْ هَهُنَا . وَانْفَرَدَ عُثْمَانُ .

(١) (وجاههم) بكسر الواو وضمها ، أى قبائلهم .

(٢) (فأولتها قبورهم) يعنى أن الثلاثة دفنوا في مكان واحد . وعثمان في مكان بائن عنهم . وهذا من باب الفراسة

الصادقة .

(٣) (قد سلك في الأموال) قال في النهاية : المال في الأصل ما يملك من الذهب والفضة . ثم أطلق على كل ما يقتنى

ويملك من الأعيان . وأكثر ما يطلق المال عند العرب على الإبل . لأنها كانت أكثر أموالهم .

(٤) باب من فضائل علي بن أبي طالب ، رضى الله عنه

٣٠ - (٢٤٠٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَعَبِيدُ اللَّهِ الْقَوَارِيرِيُّ وَسُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ كُلُّهُمْ عَنْ يُونُسَ بْنِ الْمَاجِشُونَ^(١) (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الصَّبَّاحِ) . حَدَّثَنَا يُونُسُ ، أَبُو سَلَمَةَ الْمَاجِشُونَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَكَدِّرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ طَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَعَلِّي « أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى »^(٢) . إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي . قَالَ سَعِيدٌ : فَأَخْبَيْتُ أَنْ أَشَافَهُ بِهَا سَعْدًا . فَلَقَيْتُ سَعْدًا . فَحَدَّثَنِي بِمَا حَدَّثَنِي طَامِرٌ . فَقَالَ : أَنَا سَمِعْتُهُ . فَقُلْتُ : أَنْتَ سَمِعْتَهُ ؟ فَوَضَعَ إصْبَعِيهِ عَلَى أُذُنِي فَقَالَ : نَعَمْ . وَإِلَّا . فَاسْتَكْتَمْتُ^(٣) .

٣١ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ ،

- (١) (يوسف بن الماجشون) وفي بعض النسخ : يوسف الماجشون ، بحذف لفظة ابن وكلاهما صحيح وهو أبو سلمة يوسف بن يعقوب بن عبيد الله بن أبي سلمة . واسم أبي سلمة دينار . والماجشون لقب يعقوب . وهو لقب جرى عليه وعلى أولاده وأولاد أخيه . وهو لفظ فارسي ، ومعناه الأحمر الأبيض الورد . سمي يعقوب بذلك لجمرة وجهه وبياضه .
- (٢) (أنت مني بمنزلة هارون من موسى) قال القاضي : هذا الحديث مما تعلق به الروافض والإمامية وسائر فرق الشيعة ، في أن الخلافة كانت حقاً لعلي . وأنه وصي له بها . قال : ثم اختلف هؤلاء فكفرت الروافض سائر الصحابة في تقديمهم غيره . وزاد بعضهم فكفر علياً لأنه لم يقم في طلب حقه ، بزعمهم . وهؤلاء أسخف مذاهبها وأفسد عقلا من أن يرد قولهم أو يناظروا . قال القاضي : ولا شك في كفر من قال هذا . لأن من كفر الأمة كلها والصدر الأول فقد أبطل نقل الشريعة ، وهدم الإسلام . وأما من عدا هؤلاء الثلاثة فإنهم لا يسلكون هذا السلك . فأما الإمامية وبعض المعتزلة فيقولون : هم مخطئون في تقديم غيره ، لا كفار . وبعض المعتزلة لا يقول بالتخطئة لجواز تقديم الفضول عندهم . وهذا الحديث لا حاجة فيه لأحد منهم . بل فيه إثبات فضيلة لعلي ، ولا ترمض فيه لكونه أفضل من غيره أو مثله . وليس فيه دلالة لاستخلافه بعده . لأن النبي ﷺ إنما قال هذا لعلي ، حينما استخلفه في المدينة في غزوة تبوك . ويؤيد هذا أن هارون ، الشبهة به ، لم يكن خليفة بعد موسى ، بل توفي في حياة موسى وقيل وفاة موسى بنحو أربعين سنة . على ما هو مشهور عند أهل الأخبار والقصص . قالوا : وإنما استخلفه حين ذهب لميقات ربه للمناجاة .
- (٣) (فاستكتمت) أي صمتت . وأصل السكك ضيق الصمخ . وهو أيضاً صغر الأذنين . وكل ضيق من الأشياء أسك .

عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ . قَالَ : خَلَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ، فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! تُخَلِّفُنِي فِي النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ ؟ فَقَالَ « أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هِرُونَ مِنْ مُوسَى ؟ غَيْرَ أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي » .

(...) حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ .

٣٢ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ) . قَالَ : حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ بُكَيْرِ بْنِ مِسَارٍ ، عَنْ حَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : أَمَرَ مَعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ سَعْدًا فَقَالَ : مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسُبَّ أَبَا التَّرَابِ ؟ فَقَالَ : أَمَا مَاذَا كَرِهْتُ ثَلَاثًا فَالْهَنْ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَلَنْ أُسَبَّهُ . لِأَن تَكُونَ لِي وَاحِدَةً مِنْهُنَّ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ مُخْرِ النَّعَمِ . سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لَهُ ، خَلْفَهُ فِي بَعْضِ مَنَازِرِهِ ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! خَلَفْتَنِي مَعَ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هِرُونَ مِنْ مُوسَى . إِلَّا أَنَّهُ لَا نُبُوَّةَ بَعْدِي » . وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ يَوْمَ خَيْبَرَ « لِأَعْطِيَنَّ الرَّايَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ » قَالَ فَتَطَاوَلْنَا لَهَا فَقَالَ « ادْعُوا لِي عَلِيًّا » فَأَتَى بِهِ أَرْمَدَ . فَبَصَّصَتْ فِي عَيْنِهِ وَدَفَعَتِ الرَّايَةَ إِلَيْهِ . فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ . وَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : فَقُلْنَا نَمَلُوا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ [٣/ آل عمران/٦١] دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيًّا وَقَاطِمَةَ وَحَسَنًا وَحُسَيْنًا فَقَالَ « اللَّهُمَّ ! هَؤُلَاءِ أَهْلِي » .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عُذْرَةُ عَنْ شُعْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ . سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعْدِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيٍّ « أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هِرُونَ مِنْ مُوسَى » .

٣٣ - (٢٤٠٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ) عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ، يَوْمَ خَيْبَرَ « لِأَعْطِيَنَّ هَذِهِ الرَّايَةَ رَجُلًا

يَحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ . يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ . قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : مَا أَحْبَبْتُ الْإِمَارَةَ إِلَّا يَوْمَئِذٍ . قَالَ فَتَسَاوَرْتُ لَهَا^(١) رَجَاءً أَنْ أَدْعَى لَهَا . قَالَ فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ . فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا . وَقَالَ « امْسُ . وَلَا تَلْتَفِتْ . حَتَّى يَفْتَحَ اللَّهُ عَلَيْكَ » . قَالَ فَسَارَ عَلِيٌّ شَيْئًا ثُمَّ وَقَفَ وَلَمْ يَلْتَفِتْ . فَصَرَخَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! عَلِيٌّ مَاذَا أَفَاتِلُ النَّاسَ ؟ قَالَ « فَأَتِلْهُمْ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ . فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَقَدْ مَنَعُوا مِنْكَ دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ . إِلَّا بِحَقِّهَا . وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ » .

٣٤ - (٢٤٠٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَازِمٍ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (وَاللَّفْظُ هَذَا) . حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ . أَخْبَرَنِي سَهْلُ بْنُ سَعِيدٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ « لَأُعْطِينَ هَذِهِ الرَّايَةَ رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ . يَحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ . وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ » قَالَ فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ^(٢) لَيْلَتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا . قَالَ فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ غَدَوْا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . كُلُّهُمْ يَرْجُونَ أَنْ يُعْطَاهَا . فَقَالَ « أَيْنَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ؟ » فَقَالُوا : هُوَ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ! يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ . قَالَ فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ . فَأَتَى بِهِ ، فَبَصَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي عَيْنَيْهِ . وَدَعَا لَهُ قَبْرًا . حَتَّى كَانَتْ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ . فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ . فَقَالَ عَلِيٌّ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَفَاتِلْهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا . فَقَالَ « انْفُذْ عَلَيَّ رِسْلَكَ . حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ . ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ . وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَحِبُّ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ فِيهِ . فَوَاللَّهِ ! لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ مُجْرَمُ النَّعْمِ^(٣) » .

٣٥ - (٢٤٠٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ ، قَالَ : كَانَ عَلِيٌّ قَدْ تَخَلَّفَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي خَيْبَرَ . وَكَانَ رَمِدًا . فَقَالَ : إِنَّا أَنْخَلَفُ

(١) (تساورت لها) معناه تطاولت لها . أى حرصت عليها . أى أظهرت وجهي وتصديت لذلك ليتذكرني .

(٢) (يدوكون) هكذا هو في معظم النسخ والروايات : يدوكون . أى يخوضون ويتحدثون في ذلك .

(٣) (جر النعم) هى الإبل الحرم . وهى أنفس أموال العرب . يضربون بها التل في نفاسة الشئ وإنه ليس هناك

أعظم منه .

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! فَخَرَجَ عَلَيَّ فَلَحِقَ بِالنَّبِيِّ ﷺ. فَلَمَّا كَانَ مَسَاءَ اللَّيْلَةِ الَّتِي فَتَحَهَا اللَّهُ فِي صَبَاحِهَا. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَأُعْطِينَ الرَّأْيَةَ، أَوْ لَيَأْخُذَنَّ بِالرَّأْيَةِ، غَدًا، رَجُلٌ يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، أَوْ قَالَ يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيْهِ» فَإِذَا نَحْنُ بِنِعْمَتِي، وَمَا تَرْجُوهُ. فَقَالُوا: هَذَا عَلَيَّ. فَأَعْطَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّأْيَةَ. فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ.

٣٦ - (٢٤٠٨) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَشُجَاعُ بْنُ مُحَمَّدٍ. جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ. قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. حَدَّثَنِي أَبُو حَيَّانَ. حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ حَيَّانَ. قَالَ: انْطَلَقْتُ أَنَا وَحُصَيْنُ بْنُ سَبْرَةَ وَعُمَرُ بْنُ مُسْلِمٍ إِلَى زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ. فَلَمَّا جَلَسْنَا إِلَيْهِ قَالَ لَهُ حُصَيْنٌ: لَقَدْ لَقِيتُ، يَا زَيْدُ! خَيْرًا كَثِيرًا. رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. وَسَمِعْتَ حَدِيثَهُ. وَعَزَوْتُ مَعَهُ. وَصَلَّيْتُ خَلْفَهُ. لَقَدْ لَقِيتُ، يَا زَيْدُ! خَيْرًا كَثِيرًا. حَدَّثَنَا، يَا زَيْدُ! مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي! وَاللَّهِ! لَقَدْ كَبُرَتْ سِنِّي. وَقَدَّمَ عَهْدِي. وَتَسَيَّتُ بَعْضَ الَّذِي كُنْتُ أَعْبُدُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَمَا حَدَّثْتُمْكُمْ فَأَقْبَلُوا، وَمَا لَمْ تَكْلَفُوهُ. ثُمَّ قَالَ: فَأَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فِينَا خَطِيبًا. بِمَاءٍ يُدْعَى خَمًّا^(١). بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ. فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَوَعَّظَ وَذَكَرَ. ثُمَّ قَالَ «أَمَّا بَعْدُ. أَلَا أَيُّهَا النَّاسُ! فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَ رَسُولُ رَبِّي فَأُجِيبَ. وَأَنَا تَارِكٌ فِيكُمْ تَقْلِينَ^(٢): أَوْلَهُمَا كِتَابَ اللَّهِ فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ. فَخُذُوا بِكِتَابِ اللَّهِ. وَاسْتَمْسِكُوا بِهِ» فَحَثَّ عَلَيَّ كِتَابَ اللَّهِ وَرَغَّبَ فِيهِ. ثُمَّ قَالَ «وَأَهْلُ بَيْتِي. أَذْكَرُّكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي. أَذْكَرُّكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي. أَذْكَرُّكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي». فَقَالَ لَهُ حُصَيْنٌ: وَمَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ؟ يَا زَيْدُ! أَلَيْسَ نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ؟ قَالَ: نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ. وَلَكِنْ أَهْلُ بَيْتِهِ مِنْ حُرِّمِ الصَّدَقَةِ بَعْدَهُ. قَالَ: وَمَنْ هُمْ؟ قَالَ: هُمْ آلُ عَلِيٍّ، وَآلُ عَقِيلٍ، وَآلُ جَعْفَرٍ، وَآلُ عَبَّاسٍ. قَالَ: كُلُّ هَؤُلَاءِ حُرِّمِ الصَّدَقَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ.

(١) (خما) اسم لنيضة على ثلاثة أميال من الجحفة. غدیر مشهور بضاف إلى النيضة. فيقال: غدیر خم.

(٢) (تقلين) قال العلماء: سميا تقلين لظنهما وكبير شأنهما. وقيل: لتقل العمل بها.

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ بْنُ الرِّيَّانِ . حَدَّثَنَا حَسَّانُ (يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ) عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ حَيَّانَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ ، بِمَعْنَى حَدِيثِ زُهَيْرِ .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي حَيَّانَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ « كِتَابَ اللَّهِ فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ . مَنْ اسْتَمْسَكَ بِهِ ، وَأَخَذَ بِهِ ، كَانَ عَلَى الْهُدَى . وَمَنْ أَخْطَأَهُ ، ضَلَّ » .

٣٧ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ بْنُ الرِّيَّانِ . حَدَّثَنَا حَسَّانُ (يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ) عَنْ سَعِيدِ (وَهُوَ ابْنُ مَسْرُوقٍ) ، عَنْ زَيْدِ بْنِ حَيَّانَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ . قَالَ : دَخَلْنَا عَلَيْهِ فَقُلْنَا لَهُ : لَقَدْ رَأَيْتَ خَيْرًا . لَقَدْ صَاحَبْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَصَلَّيْتَ خَلْفَهُ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ أَبِي حَيَّانَ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « أَلَا وَإِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ تَقْلِينَ : أَحَدُهُمَا كِتَابُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ . هُوَ حَبْلُ اللَّهِ (١) . مَنْ اتَّبَعَهُ كَانَ عَلَى الْهُدَى . وَمَنْ تَرَكَهُ كَانَ عَلَى ضَلَالَةٍ » . وَفِيهِ : فَقُلْنَا : مَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ ؟ نِسَاؤُهُ ؟ قَالَ : لَا . وَإِنَّ اللَّهَ ! إِنْ الْمَرْأَةُ تَكُونُ مَعَ الرَّجُلِ الْمَصْرَمِ مِنَ الدَّهْرِ (٢) . ثُمَّ يُطَلِّقُهَا فَتَرْجِعُ إِلَى أَبِيهَا وَقَوْمِهَا . أَهْلُ بَيْتِهِ أَصْلُهُ ، وَعَصَبَتُهُ الَّذِينَ حُرِّمُوا الصَّدَقَةَ بَعْدَهُ » .

٣٨ - (٢٤٠٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ . قَالَ : اسْتَعْمِلَ عَلَى الْمَدِينَةِ رَجُلٌ مِنْ آلِ مَرْوَانَ . قَالَ فَدَعَا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ . فَأَمَرَهُ أَنْ يَشْتِمَ عَلِيًّا . قَالَ فَأَبَى سَهْلٌ . فَقَالَ لَهُ : أَمَا إِذْ أَيْتَ فَقُلْ : لَعَنَ اللَّهُ أَبَا التَّرَابِ . فَقَالَ سَهْلٌ : مَا كَانَ لِعَلِيٍّ اسْمٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَبِي التَّرَابِ . وَإِنْ كَانَ لَيَفْرَحُ إِذَا دُعِيَ بِهَا . فَقَالَ لَهُ : أَخْبَرْنَا عَنْ قِصَّتِهِ . لِمَ سُمِّيَ أَبُو تَرَابٍ ؟ قَالَ : جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْتَ فَاطِمَةَ . فَلَمْ يَجِدْ عَلِيًّا فِي الْبَيْتِ . فَقَالَ « أَيْنَ ابْنُ عَمِّكَ ؟ »

(١) (حبل الله) قيل: المراد بحبل الله عهده . وقيل: السبب الموصل إلى رضا ورحمته . وقيل: هو نوره الذي

يهدي به .

(٢) (المصرم من الدهر) أي القطة منه .

قَالَتْ : كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ شَيْءٌ . فَمَا ضَبَّنِي فَفَرَجَ . فَلَمْ يَقُلْ عِنْدِي ^(١) . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَنْسَانِ « انظُرْ . أَيْنَ هُوَ ؟ » فَجَاءَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هُوَ فِي الْمَسْجِدِ رَافِدٌ . فَجَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ . قَدْ سَقَطَ رِدَاؤُهُ عَنْ شِقِّهِ . فَأَصَابَهُ تُرَابٌ . فَجَمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُهُ عَنْهُ وَيَقُولُ « قُمْ يَا أَبَا التُّرَابِ ! قُمْ يَا أَبَا التُّرَابِ ! » .

(٥) باب في فضل سعد بن أبي وقاص ، رضي الله عنه

٣٩ - (٢٤١٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ مَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ بْنِ رَبِيعَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : أُرِقُ ^(٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ . فَقَالَ : لَيْتَ رَجُلًا صَالِحًا مِنْ أَصْحَابِي يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ . قَالَتْ وَسَمِعْنَا صَوْتَ السَّلَاحِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ هَذَا ؟ » قَالَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! جِئْتُ أَحْرُسُكَ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى اسْمَعْتُ غَطِيطَهُ ^(٣) .

٤٠ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ بْنِ رَبِيعَةَ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ : سَهَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، مَقْدَمَهُ الْمَدِينَةَ ، لَيْلَةً . فَقَالَ « لَيْتَ رَجُلًا صَالِحًا مِنْ أَصْحَابِي يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ » قَالَتْ : فَبَدْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ سَمِعْنَا خَشْخَشَةَ سِلَاحٍ ^(٤) . فَقَالَ « مَنْ هَذَا ؟ » قَالَ : سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا جَاءَ بِكَ ؟ » قَالَ : وَقَعَ فِي نَفْسِي خَوْفٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَجِئْتُ أَحْرُسُهُ . فَدَعَا لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ نَامَ . وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ رُمْجٍ : فَقُلْنَا : مَنْ هَذَا ؟

(١) (ولم يقل عندي) من التباؤة . وهي النوم نصف النهار .

(٢) (أرق) أي سهر ولم يأت نوم . والأرق السهر . ويقال أرقني الأمر تأريفاً أي أسهرني . ورجل أرق ، على

وزن فروح .

(٣) (غطيطه) هو صوت النائم المرتفع .

(٤) (خشخشة سلاح) أي صوت سلاح صدم بعضه ببعض .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . سَمِعْتُ يُحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عَامِرٍ بْنِ رَبِيعَةَ يَقُولُ : قَالَتْ عَائِشَةُ : أَرِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ . يَبْدُلُ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ .

٤١ - (٢٤١١) حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ (يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ) عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ . قَالَ : سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ : مَا جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبُوَيْهِ لِأَحَدٍ ، غَيْرِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ . فَإِنَّهُ جَمَلَ يَقُولُ لَهُ ، يَوْمَ أُحُدٍ « اِزْمِ . فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي ! » .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَمْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ الْحَنْظَلِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ بَشْرِ ، عَنْ مِسْعَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مِسْعَرٍ . كُلُّهُمْ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ ، عَنْ عَلِيٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

٤٢ - (٢٤١٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ يُحْيَى (وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ) عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ : لَقَدْ جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبُوَيْهِ يَوْمَ أُحُدٍ .

(...) حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ رُمَيْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . كِلَاهُمَا عَنْ يُحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ . حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ بُكَيْرِ بْنِ مِسْمَارٍ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَمَعَ لَهُ أَبُوَيْهِ يَوْمَ أُحُدٍ . قَالَ : كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَدْ أَحْرَقَ الْمُسْلِمِينَ^(١) . فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ « اِزْمِ . فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي ! » قَالَ فَزَعَتْ لَهُ لِسَهُمْ^(٢) لَيْسَ فِيهِ نَصْلٌ^(٣) .

(١) (أحرق المسلمین) ای آنجن فیہم ، وعمل فیہم عمل النار .

(٢) (فزعت له بسهم) ای رميته بهم .

(٣) (ليس فيه نصل) ای ليس فيه رُج .

فَأَصَبْتُ جَنْبَهُ^(١) فَسَقَطَ . فَأَنْكَشَفْتُ عَوْرَتَهُ . فَضَحِكُ^(٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . حَتَّى انْظَرْتُ إِلَى أَنْوَاجِهِ^(٣) .

٤٣ - (١٧٤٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنِي مُصْعَبُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّهُ نَزَلَتْ فِيهِ آيَاتٌ مِنَ الْقُرْآنِ قَالَ : حَلَفْتُ أَمْ سَعْدٍ أَنْ لَا تُكَلِّمُهُ أَبَدًا حَتَّى يَكْفُرَ بِدِينِهِ . وَلَا تَأْكُلَ وَلَا تَشْرَبَ . قَالَتْ : زَعَمْتُ أَنَّ اللَّهَ وَصَاكَ بِالذِّبْنِكِ . وَأَنَا أَمْرُكَ بِهَذَا .

قَالَ : مَكَثْتُ ثَلَاثًا حَتَّى غُشِيَ عَلَيَّ مِنَ الْجَهْدِ . فَقَامَ ابْنُ لَهَاءٍ يُقَالُ لَهُ مُعْمَارَةٌ . فَسَقَاهَا . فَجَمَلَتْ تَدْعُو عَلَى سَعْدٍ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْقُرْآنِ هَذِهِ الْآيَةَ : وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِالذِّبْنِ حُسْنًا وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي [٣١/لعان/١٥] وَفِيهَا : وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا .

قَالَ : وَأَصَابَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَنِيمَةً عَظِيمَةً . فَإِذَا فِيهَا سَيْفٌ فَأَخَذْتَهُ . فَأَتَيْتُ بِهِ الرَّسُولَ ﷺ . فَقُلْتُ : تَقْلَنِي هَذَا السَّيْفَ . فَأَنَا مَنْ قَدْ عَلِمْتَ حَالَهُ . فَقَالَ « رُدُّهُ مِنِّي حَيْثُ أَخَذْتَهُ » فَأَنْطَلَقْتُ حَتَّى إِذَا أَرَدْتُ أَنْ أَلْقِيَهُ فِي الْقَبْضِ^(٤) لَأَمْتَنِي نَفْسِي ، فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ . فَقُلْتُ : أَعْطِنِيهِ . قَالَ فَشَدَّ لِي صَوْتَهُ « رُدُّهُ مِنِّي حَيْثُ أَخَذْتَهُ » قَالَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ [٨/الأنفال/١] .

قَالَ : وَرَمِضْتُ فَأَرْسَلْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَتَانِي . فَقُلْتُ : دَعْنِي أَقْسِمُ مَالِي حَيْثُ شِئْتُ . قَالَ فَأَبَى . قُلْتُ : فَالْتَصِفْ . قَالَ فَأَبَى . قُلْتُ : فَالْتَلِثْ . قَالَ فَسَكَتَ . فَكَانَ ، بَعْدُ ، الثَّلَاثُ جَانِزًا .

قَالَ : وَأَتَيْتُ عَلَى نَهْرٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرِينَ . فَقَالُوا : تَعَالِ نَطْعِمَكَ وَنَسْقِيكَ خَمْرًا . وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ تُحْرَمَ الْخَمْرُ . قَالَ فَأَتَيْتُهُمْ فِي حَشٍّ - وَالْحَشُّ الْبُسْتَانُ - فَإِذَا رَأْسُ جَزُورٍ مَشْوِيٍّ عِنْدَهُمْ ، وَرِزْقٌ مِنْ خَمْرٍ . قَالَ فَأَكَلْتُ وَشَرِبْتُ مَعَهُمْ . قَالَ فَذُكِرَتِ الْأَنْصَارُ وَالْمُهَاجِرُونَ عِنْدَهُمْ . فَقُلْتُ : الْمُهَاجِرُونَ

(١) (فأصبت جنبه) هكذا هو في معظم النسخ . وفي بعضها : حبته ، أى حبة قلبه .

(٢) (فضحك) أى فرحا بقتله عدوه ، لا لانكشافه .

(٣) (نواجذه) أى أنيابه . وقيل أضراسه .

(٤) (القبض) هو الموضع الذى يجمع فيه النائم .

خَيْرٌ مِنَ الْأَنْصَارِ. قَالَ فَأَخَذَ رَجُلٌ أَحَدَ لَحْيَيْ الرَّأْسِ فَضْرَبَنِي بِهِ فَجَرَحَ بَأَنفِي. فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيَّ - بِعَنِّي نَفْسَهُ - شَأْنَ الْحَمْرِ: إِنَّمَا الْحَمْرُ وَالْأَمْسِيرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ [٥/المائدة/٩٠].

٤٤ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ قَالَ: أَنْزَلَتْ فِي أَرْبَعِ آيَاتٍ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِعَمْنِي حَدِيثَ زُهَيْرٍ عَنْ سَمَّاكِ. وَزَادَ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ: قَالَ فَكَانُوا إِذَا أَرَادُوا أَنْ يُطْعَمُوا هَا شَجَرُوا فَأَهَا بِمَصًا. ثُمَّ أَوْجَرُواهَا^(١). وَفِي حَدِيثِهِ أَيْضًا: فَضْرَبَ بِهِ أَنْفَ سَعْدٍ فَفَزَرَهُ^(٢). وَكَانَ أَنْفُ سَعْدٍ مَفْزُورًا.

٤٥ - (٢٤١٣) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ الْمُقْدَامِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدٍ: فِي نَزَلَتْ: وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ [٦/الأنعام/٥٧]. قَالَ: نَزَلَتْ فِي سِتَّةٍ: أَنَا وَابْنُ مَسْعُودٍ مِنْهُمْ. وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ قَالُوا لَهُ: تُذَنِّبِي هَؤُلَاءِ.

٤٦ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيُّ عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ الْمُقْدَامِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدٍ. قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سِتَّةَ نَفَرٍ. فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: اطْرُدْ هَؤُلَاءِ لَا يَحْتَرُونَ عَلَيْنَا.

قَالَ: وَكُنْتُ أَنَا وَابْنُ مَسْعُودٍ، وَرَجُلٌ مِنْ هَذَيْلٍ، وَبِلَالٌ، وَرَجُلَانِ لَسْتُ أُسَمِّيهِمَا. فَوَقَعَ فِي نَفْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقَعَ. فَحَدَّثَ نَفْسَهُ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ [٦/الأنعام/٥٧].

(١) (شجروا فهاها بمصا ثم أوجروها) أي فتحوه ثم صبوا فيه الطعام . وإنما شجروه بالمصا لثلاث طبعته فيمتنع وصول الطعام جوفها . وهكذا صوابه: شجروا . وهكذا في جميع النسخ . قال القاضي : وروى شجروا . ومنه قريب من الأول . أي أوسموه وفتحوه . والشحو التوسمة . ودابة شحو واسمة الخطو . ويقال : أوجره ووجره ، لعتان ، الأولى أفصح وأشهر .

(٢) (ففزره) بمعنى شقه . وكان أنفه مفزورا . أي مشقوقا .

(٦) باب من فضائل طلحة والزبير، رضى الله تعالى عنهما

٤٧ - (٢٤١٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمَقْدِسِيُّ وَحَامِدُ بْنُ مُمَرَّ الْبَكْرَاوِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالُوا: حَدَّثَنَا الْمُتَمِّمُ (وَهُوَ ابْنُ سُلَيْمَانَ) قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي عَنْ أَبِي عُمَانَ، قَالَ: لَمْ يَبْقَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ تِلْكَ الْأَيَّامِ الَّتِي قَاتَلَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، غَيْرَ طَلْحَةَ وَسَعْدٍ. عَنْ حَدِيثِهِمَا (١).

٤٨ - (٢٤١٥) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّافِدُ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: نَدَبٌ (٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ يَوْمَ اتَّخَذَ. فَأَتَدَبَ الزُّبَيْرُ. ثُمَّ نَدَبَهُمْ. فَأَتَدَبَ الزُّبَيْرُ. ثُمَّ نَدَبَهُمْ. فَأَتَدَبَ الزُّبَيْرُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٌّ وَحَوَارِيُّ» الزُّبَيْرُ».

(...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. جَمِيعًا عَنْ وَكَيْعٍ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ.

٤٩ - (٢٤١٦) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْخَلِيلِ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ. كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ مُسْهِرٍ. قَالَ إِسْمَاعِيلُ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ. قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَعُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، يَوْمَ اتَّخَذَ، مَعَ النَّسْوَةِ. فِي أُمِّ (٤) حَسَّانٍ. فَكَانَ يُطَاطِئُ (٥) لِي مَرَّةً فَأَنْظَرُ. وَأَطَاطِئُ لَهُ مَرَّةً فَيَنْظَرُ. فَكُنْتُ أَعْرِفُ أَبِي إِذَا مَرَّ عَلَيَّ فَرَسِيهِ فِي السَّلَاحِ، إِلَى ابْنِي قَرِيبَةً.

(١) (عن حديثهما) معناه: وهما حدثاني بذلك.

(٢) (ندب... فأتدب) أي دعاهم للجهاد وحرصهم عليه، فأجابه الزبير.

(٣) (وحواري) قال القاضي: اختلف في ضبطه. ف ضبطه جماعة من المحققين بفتح الباء كعصرخي. وضبطه أكثرهم بكسرهما. والحواري الناصر.

(٤) (في أمم) الأمام المحسن، وجمه آطام. كمنق وأعناق. قال القاضي: ويقال في الجمع أيضا إطام كما كأم وإكام.

(٥) (يطاطئ) معناه يخفض لى ظهره.

قَالَ: وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَبِي. فَقَالَ: وَرَأَيْتَنِي يَا بُنَيَّ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: أَمَا وَاللَّهِ! لَقَدْ جَمَعْتُ لِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَئِذٍ، أَبُو بَيِّنَةٍ. فَقَالَ «فَدَاكَ أَبِي وَأُمِّي».

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ. قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ كُنْتُ أَنَا وَعُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ فِي الْأَطْمِ الَّذِي فِيهِ النَّسْوَةُ. يَعْنِي نِسْوَةَ النَّبِيِّ ﷺ. وَسَبَّاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ مُسَهَّرٍ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ. وَلَمْ يَذْكُرْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُرْوَةَ فِي الْحَدِيثِ وَلَكِنْ أَدْرَجَ الْقِصَّةَ فِي حَدِيثِ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ.

٥٠ - (٢٤١٧) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَلَى حِرَاءَ^(١)، هُوَ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ. فَتَحَرَّكَتِ الصَّخْرَةُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَهْدَأُ^(٢)». فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صِدِّيقٌ أَوْ شَهِيدٌ.

(...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ زَيْدٍ بْنُ خُنَيْسٍ وَأَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْآزْدِيُّ. قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ. حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَلَى جَبَلٍ حِرَاءَ. فَتَحَرَّكَتِ الصَّخْرَةُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَسْكُنْ حِرَاءَ! فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صِدِّيقٌ أَوْ شَهِيدٌ» وَعَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

٥١ - (٢٤١٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا ابْنُ عُثْمِيرٍ وَعَبْدَةُ. قَالَا: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ

(١) (حراء) جبل من جبال مكة.

(٢) (أهدأ) أي اسكن.

أَيُّهُ قَالَ : قَالَتْ لِي عَائِشَةُ : أَبُوكَ ^(١) ، وَاللَّهِ ! مِنَ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا ^(٢) لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ ^(٣) .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ : تَعْنِي أبا بَكْرٍ وَالزُّبَيْرَ .

٥٢ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنِ ابْنِ أَبِي عُرْوَةَ . قَالَ : قَالَتْ لِي عَائِشَةُ : كَانَ أَبُوكَ مِنَ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ .

**

(٧) باب فضائل أبي عبيدة بن الجراح، رضى الله تعالى عنه

٥٣ - (٢٤١٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُثَيْبَةَ عَنْ خَالِدِ بْنِ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُثَيْبَةَ . أَخْبَرَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ . قَالَ : قَالَ أَنَسٌ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنْ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينًا . وَإِنْ أَمِينَنَا، أَيُّهَا الْأُمَّةُ ^(١) ، أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ » .

٥٤ - (...) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا عَفَّانٌ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (وَهُوَ ابْنُ سُلَيْمَةَ) عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ أَهْلَ الْيَمَنِ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالُوا : إِنَّمَا مَعَنَا رَجُلَانِ يَمْلِكُنَا السَّنَةَ وَالْإِسْلَامَ . قَالَ ، فَأَخَذَ بِيَدِ أَبِي عُبَيْدَةَ فَقَالَ « هَذَا أَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ » .

(١) (أبوك) تعني أبا بكر والزبير .

(٢) (استجابوا) بمعنى أجابوا . والسين والتاء زائدتان .

(٣) (القرح) قال الراغب : القرحة الأثر من الجراحة من شئ يصيبه من خارج . والقرح أثرها من داخل .

(٤) (أيها الأمة) قال القاضي : هو بالرفع على النداء . قال : والإعراب الأنصح أن يكون منصوباً على الاختصاص .

حكى سيديويه : اللهم اغفر لنا أيها المصابة . وأما الأمين فهو الثقة الرضى . قال العلماء : والأمانة مشتركة بينه وبين غيره من الصحابة . لكن النبي ﷺ خص بعضهم بصفات غلبت عليهم ، وكانوا أخص بها .

٥٥ - (٢٤٢٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرٍ ، عَنْ خُذَيْفَةَ ، قَالَ : جَاءَ أَهْلُ نَجْرَانَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّمَا إِلَيْنَا رَجُلًا أَمِينًا . فَقَالَ « لَا بَأْسَ بِنَسَمِكُمْ رَجُلًا أَمِينًا حَقَّ أَمِينٍ . حَقَّ أَمِينٍ » قَالَ ، فَاسْتَشْرَفَ^(١) لَهَا النَّاسُ . قَالَ ، فَبَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجُرَّاحِ .

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ الْخَفَرِيُّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

**

(٨) باب فضائل الحسن والحسين، رضي الله عنهما

٥٦ - (٢٤٢١) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَزِيدَ عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ لِحَسَنِ « اللَّهُمَّ ! إِنِّي أُحِبُّهُ . فَأَحِبِّهِ وَأَحْبِبْ مَنْ يُحِبُّهُ » .

٥٧ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي طَائِفَةٍ مِنَ النَّهَارِ^(٢) . لَا يَكْلُمُنِي وَلَا أَكَلُمَّهُ . حَتَّى جَاءَ سُوقَ بَنِي قَيْنِقَاعَ . ثُمَّ انْصَرَفَ . حَتَّى آتَى خِيبَاءَ^(٣) فَاطِمَةَ فَقَالَ « أَتَمَّ لَكُمْ^(٤) ؟ أَتَمَّ لَكُمْ ؟ » لَمَنْحِي حَسَنًا . فَظَنَنَّا أَنَّهُ إِنَّمَا نَحْسِبُهُ أُمَّهُ لِأَن تَمَسَّهُ وَتَلْبَسُهُ سَخَابًا^(٥) . فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ جَاءَ

(١) (فاستشرف) أى تطلعوا إلى الولاية ودرغوا فيها، حرصا على أن يكون هو الأمين الموعود في الحديث. لا حرصا

على الولاية من حيث هى .

(٢) (طائفة من النهار) قطعة منه .

(٣) (خيباء) أى بيتها .

(٤) (لكم) المراد هنا الصنير .

(٥) (سخابا) جمه سخب . وهو فلادة من القرنفل والمسك والموود ونحوها من أخلاط الطيب . يعمل على هيئة

السبحة ويجعل فلادة للصبيان والجوارى . وقيل : هو خيط فيه خرز . سمى سخابا لصوت خرزه عند حركته . من السخب ، وهو اختلاط الأدوات .

يَسْعَى . حَتَّى اعْتَقَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «اللَّهُمَّ ! إِنْ أُحِبَّهُ . فَأَحِبَّهُ وَأَخْبِبْ مَنْ يَحِبُّهُ» .

٥٨ - (٢٤٢٢) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ (وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ) . حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ قَالَ : رَأَيْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَى عَاتِقِ النَّبِيِّ ﷺ . وَهُوَ يَقُولُ «اللَّهُمَّ ! إِنْ أُحِبَّهُ فَأَحِبَّهُ» .

٥٩ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعٍ . قَالَ ابْنُ نَافِعٍ : حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ (وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ) ، عَنِ الْبَرَاءِ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَى عَاتِقِهِ (١) . وَهُوَ يَقُولُ «اللَّهُمَّ ! إِنْ أُحِبَّهُ فَأَحِبَّهُ» .

٦٠ - (٢٤٢٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرَّوْمِيِّ ، الْيَمَامِيُّ وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ (وَهُوَ ابْنُ عَمَّارٍ) . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِيهِ . قَالَ : لَقَدْ قُدْتُ بِنْتِي اللَّهُ ﷺ وَالْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ ، بَعَلْتُهُ الشَّهْبَاءَ . حَتَّى أَدْخَلْتُهُمْ حُجْرَةَ النَّبِيِّ ﷺ . هَذَا قَدَامُهُ وَهَذَا خَلْفُهُ .

(٩) باب فضائل أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم

٦١ - (٢٤٢٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ عَنْ زَكَرِيَّا ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ شَيْبَةَ ، عَنْ صَفِيَّةِ بِنْتِ شَيْبَةَ . قَالَتْ : قَالَتْ عَائِشَةُ : خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ غَدَاةً وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مَرْحَلٌ (٢) ، مِنْ شَعْرِ أَسْوَدٍ . فَجَاءَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ فَأَدْخَلَهُ . ثُمَّ جَاءَ الْحُسَيْنُ فَدَخَلَ مَعَهُ . ثُمَّ جَاءَتْ فَاطِمَةُ فَأَدْخَلَهَا . ثُمَّ جَاءَ عَلِيٌّ فَأَدْخَلَهُ . ثُمَّ قَالَ « إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ (٣) أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا » (٢٣/الأحزاب/٢٣) .

(١) عاتقه (المانق ما بين النكب والعنق .

(٢) (مرط مرحل) الرط كساء . جمه مروط . المرحل هو الوشي النقوش عليه صور رجال الإبل .

(٣) (الرجس) قيل هو الشك . وقيل العذاب . وقيل الإنم . قال الأزهري : الرجس اسم لكل مستعذر من عمل .

(١٠) باب فضائل زبير بن عارضة وأسامة بن زبير، رضى الله عنهما

٦٢ - (٢٤٢٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، الْقَارِيُّ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: مَا كُنَّا نَدْعُو زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ إِلَّا زَيْدَ بْنَ مُحَمَّدٍ. حَتَّى نَزَلَ فِي الْقُرْآنِ: ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ^(١) هُوَ أَفْطُ عِنْدَ اللَّهِ [الأحزاب/٥٠].
قَالَ الشَّيْخُ أَبُو أَحْمَدَ، مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى: أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ السَّرَّاجُ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ الدُّوَيْرِيُّ. قَالَا: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، بِهَذَا الْحَدِيثِ.

(...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبُ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ. حَدَّثَنِي سَالِمٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو.

٦٣ - (٢٤٢٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ (قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا) إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعَثًا. وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ. فَطَعَنَ^(٢) النَّاسُ فِي إِمْرَتِهِ^(٣). فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ «إِنْ تَطَعَنُوا فِي إِمْرَتِهِ، فَقَدْ كُنْتُمْ تَطَعَنُونَ فِي إِمْرَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلُ. وَإِيْمُ اللَّهِ! إِنْ كَانَ لَخَلِيقًا لِلْإِمْرَةِ^(٤). وَإِنْ كَانَ لَيَنْ أَحَبَّ النَّاسَ إِلَيَّ. وَإِنْ هَذَا لَيَنْ أَحَبَّ النَّاسَ إِلَيَّ، بَعْدَهُ».

٦٤ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ عُمَرَ (يَعْنِي ابْنَ حَمْزَةَ)،

(١) (ادعوه لآبائهم) قال العلماء: كان النبي ﷺ قد تبنى زيدا ودعاها ابنه. وكانت العرب تفعل ذلك. يتبنى الرجل مولاه أو غيره فيكون ابنا له يوارثه وينتسب إليه. حتى نزلت الآية. فخرج كل إنسان إلى نسبه. إلا من لم يكن له نسب معروف فيضاف إلى مولاه. كما قال تعالى: فإن لم تملوا آباءهم فأخوانكم في الدين ومواليكم.

(٢) (طعن) يقال طعن في الإمرة والمرض والنسب ونحوها يطعن، بفتح العين. وطعن بالرمح وإصبعه وغيرها، يطعن، بالضم. هذا هو المشهور. وقيل لنتان فهما.

(٣) (إمرته) الإمرة الولاية. وكذا الإمارة.

(٤) (إن كان لخليقا للإمرة) أي حقيقا بها.

عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ « إِنْ تَطَعْتُمْ فِي إِمَارَتِهِ - يُرِيدُ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ - فَقَدْ طَعَنْتُمْ فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلِهِ . وَإِيْمُ اللَّهِ ! إِنْ كَانَ لَخَلِيقًا لَهَا . وَإِيْمُ اللَّهِ ! إِنْ كَانَ لِأَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ . وَإِيْمُ اللَّهِ ! إِنْ هَذَا لَهَا لَخَلِيقٌ - يُرِيدُ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ - . وَإِيْمُ اللَّهِ ! إِنْ كَانَ لِأَحَبِّهِمْ إِلَيَّ مِنْ بَعْدِهِ . فَأَوْصِيكُمْ بِهِ فَإِنَّهُ مِنْ صَالِحِكُمْ » .

(١١) باب فضائل عبد الله بن جعفر، رضى الله عنهما

٦٥ - (٢٤٢٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ لابن الزبير : أَدَّكُرُّ إِذْ تَلَقَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . أَنَا وَأَنْتَ وَابْنُ عَبَّاسٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَحَمَلْنَا ، وَتَرَكَكَ (١) .

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ . بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عَلِيَّةَ . وَإِسْنَادِهِ .

٦٦ - (٢٤٢٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - (قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا) أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمِ الْأَخْوَلِ ، عَنْ مُورِقِ الْعَجَلِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ تَلَقَى بِصِبْيَانِ أَهْلِ بَيْتِهِ . قَالَ ، وَإِنَّهُ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ فَسَبَقَ بِي إِلَيْهِ . فَحَمَلَنِي بَيْنَ يَدَيْهِ ، ثُمَّ جِيءَ بِأَحَدِ ابْنَيْ فَاطِمَةَ . فَأَرَدَفُهُ خَلْفَهُ . قَالَ ، فَأَدْخَلْنَا الْمَدِينَةَ ، ثَلَاثَةَ عَشْرَ دَابَّةً .

٦٧ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عَاصِمِ . حَدَّثَنِي مُورِقٌ . حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ . قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ تَلَقَى بِنَا . قَالَ فَتَلَقَى بِي وَبِالْحَسَنِ أَوْ بِالْحُسَيْنِ . قَالَ فَحَمَلْنَا أَحَدَنَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَالْآخَرَ خَلْفَهُ . حَتَّى دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ .

(١) (حَمَلْنَا وَتَرَكَكَ) مَعْنَاهُ : قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ : فَحَمَلْنَا وَتَرَكَكَ . وَتَوْضُوحُهُ الرِّوَايَاتُ بَعْدَهُ .

٦٨ - (٢٤٢٩) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَمْقُوبَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَمْعِدٍ ، مَوْلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ : أَرَدْتَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ خَلْفَهُ . فَأَسْرَأَ إِلَيَّ حَدِيثَنَا ، لَا أَحَدًا مِنْ النَّاسِ .

**

(١٢) باب فضائل خديجة أم المؤمنين، رضى الله تعالى عنها

٦٩ - (٢٤٣٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُخَيَّرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ مُخَيَّرٍ وَوَكَيْعٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ . كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ (وَاللَّفْظُ حَدِيثُ أَبِي أُسَامَةَ) . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ عَلِيًّا بِالْكَوْفَةِ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « خَيْرُ نِسَاءٍ مَرِيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ . وَخَيْرُ نِسَاءٍ خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ » .

قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ : وَأَشَارَ وَكَيْعٌ ^(١) إِلَى السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ .

٧٠ - (٢٤٣١) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ مُرَّةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كَمَلٌ ^(٢) مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ . وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ غَيْرَ مَرِيَمَ بِنْتِ عِمْرَانَ ،

(١) (وأشار وكيع) أراد وكيع بهذه الإشارة تفسير الضمير في نساءها . وأن المراد جميع نساء الأرض . أى كل من

بين السماء والأرض من النساء . والأظهر أن معناه أن كل واحدة منهما خير نساء الأرض في عصرها .

(٢) (كامل) يقال كل بفتح الميم وضمها وكسرهما . ثلاث لغات مشهورات . الكسر ضعيف : ولغة الكمال تطلق

على تمام الشيء وتناهيه في بابه . والمراد ، هنا ، التناهي في جميع الفضائل وخصال البر والتقوى .

وَأَسِيَّةَ امْرَأَةٍ فِرْعَوْنَ . وَإِنَّ فَضْلَ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ ^(١) .

٧١ - (٢٤٣٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ مَعْمَرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا ابْنُ فَضَيْلٍ عَنْ مُهْمَارَةَ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ^(٢) قَالَ : قَالَ : أَنَّى جَبْرِيلُ النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هَذِهِ خَدِيجَةٌ قَدْ أَتَتْكَ ^(٣) . مَعَهَا إِنَانُهُ فِيهِ إِدَامٌ أَوْ طَعَامٌ أَوْ شَرَابٌ . فَإِذَا هِيَ أَتَتْكَ ^(٤) فَاقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلَامَ ^(٥) مِنْ رَبِّهَا عَزَّ وَجَلَّ . وَمَنِي . وَبَشَّرَهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ ^(٦) . لَا صَخَبَ ^(٧) فِيهِ وَلَا نَصَبَ ^(٨) .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ فِي رِوَايَتِهِ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَلَمْ يَقُلْ : سَمِعْتُ . وَلَمْ يَقُلْ فِي الْحَدِيثِ : وَمَنِي .

٧٢ - (٢٤٣٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ الْعَبْدِيُّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ .

- (١) (كفضل الثريد على سائر الطعام) قال العلماء : معناه أن الثريد من كل طعام أفضل من الرق . فثريد اللحم أفضل من مرقة بلا ثريد . وثريد مالا لحم فيه أفضل من مرقة . والمراد بالفضيلة نفعه والشبع منه وسهولة مساعفه والالتذاد به وتيسر تناوله ، وتمكّن الإنسان من أخذ كفايته منه بسرعة ، وغير ذلك . فهو أفضل من الرق كله ومن سائر الأطعمة . وفضل عائشة على النساء زائد كزيادة فضل الثريد على غيره من الأطعمة .
- (٢) (سمعت أبا هريرة) هذا الحديث من مراسيل الصحابة . وهو حجة عند الجماهير . وخالف فيه الأستاذ أبو إسحاق الأسفراييني . لأن أبا هريرة لم يدرك أيام خديجة . فهو محمول على أنه سمعه من النبي ﷺ .
- (٣) (قد أتتك) معناه توجهت إليك .
- (٤) (فإذا هي أتتك) أي وصلتك .
- (٥) (فاقرأ عليها السلام) أي سلم عليها .
- (٦) (من قصب) قال جمهور العلماء : المراد به قصب الأواؤ الجوف كالتصريف . وقيل قصر من ذهب منظوم بالجوهر . قال أهل اللغة : القصب من الجوهر ما استطال منه في تجويف . قالوا : ويقال لكل جوف قصب . وقد جاء في الحديث مفسرا ببيت من لؤلؤة حيا . وفسروه بمجوفة . قال الخطابي وغيره : المراد بالبيت هنا القصر .
- (٧) (صخب) (صخب) الصوت المختلط المرتفع .
- (٨) (نصب) (نصب) الشقة والتعب . ويقال فيه : نصب ونصب . لثان حكاهما القاضى وغيره . كالجزن والمزن . والفتح أشهر وأفصح وبه جاء القرآن . وقد نصب الرجل ينصب ، إذا أعيا .

قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى: أَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَشَّرَ خَدِيجَةَ بِنْتِ فِي الْجَنَّةِ؟ قَالَ: نَعَمْ. بَشَّرَهَا بِنْتِ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ. لَا صَحْبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ.

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَجَرِيرٌ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِعَشْوِهِ.

٧٣ - (٢٤٣٤) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: بَشَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَدِيجَةَ، بِنْتَ خُوَيْلِدٍ، بِنْتِ فِي الْجَنَّةِ.

٧٤ - (٢٤٣٥) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا غَرَّتْ عَلَى امْرَأَةٍ مَا غَرَّتْ^(١) عَلَى خَدِيجَةَ. وَلَقَدْ هَلَكْتَ قَبْلَ أَنْ يَتَزَوَّجَنِي بِثَلَاثِ سِنِينَ. لِمَا كُنْتُ أَسْمَعُهُ يَذْكُرُهَا^(٢). وَلَقَدْ أَمَرَهُ رَبُّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَبَشِّرَهَا بِنْتِ مِنْ قَصَبٍ فِي الْجَنَّةِ. وَإِنْ كَانَ لَيَذْبَحُ الشَّاةَ ثُمَّ يَهْدِيهَا إِلَى خَلَالِهَا.

٧٥ - (...) حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ. حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مَا غَرَّتْ عَلَى نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا عَلَى خَدِيجَةَ. وَإِنِّي لَمْ أُدْرِكْهَا. قَالَتْ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا ذَبَحَ الشَّاةَ فَيَقُولُ «أَرْسِلُوا بِهَا إِلَى أَصْدِقَاءِ خَدِيجَةَ» قَالَتْ، فَأَغْضَبَتْهُ يَوْمًا فَقُلْتُ: خَدِيجَةَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنِّي قَدْ رَزَقْتُ حَبَهَا»^(٣).

(١) ما غرت على امرأة ما غرت (الغيرة هي الحمية والألفة). يقال رجل غيور وامرأة غيور، بلاهه. لأن فعولا يشترك فيه الذكر والأنثى. وما الأولى نافية. والثانية مصدرية أو موصولة. أى ما غرت مثل غيرتى أو مثل التى غرتها على خديجة.

(٢) (لما كنت أسمعه يذكرها) أى بنى عليها لمحبتة لها.

(٣) (رزقت حبا) فيه إشارة إلى أن حبا فضيلة حصلت.

(...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ . إِلَى قِصَةِ الشَّاةِ . وَلَمْ يَذْكُرِ الزِّيَادَةَ بَعْدَهَا .

٧٦ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : مَا غَرَّتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ عَلَى امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ ، مَا غَرَّتُ عَلَى خَدِيجَةَ . لِكَثْرَةِ ذِكْرِهَا . وَمَا رَأَيْتُهَا قَطُّ .

٧٧ - (٢٤٣٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : لَمْ يَتَزَوَّجِ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى خَدِيجَةَ حَتَّى مَاتَتْ .

٧٨ - (٢٤٣٧) حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : اسْتَأْذَنَتْ هَالَةَ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ ، أُخْتُ خَدِيجَةَ ، عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَعَرَفَ اسْتِئْذَانَ خَدِيجَةَ (١) فَارْتَأَحَ لِذَلِكَ (٢) . فَقَالَ « اللَّهُمَّ ! هَالَةَ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ » فَمَرَّتُ فَقُلْتُ : وَمَا تَدْكُرُ مِنْ عَجُوزٍ مِنْ بَنَاتِ قُرَيْشٍ ، حَمْرَاءِ الشُّدْقَيْنِ (٣) ، هَلَكْتَ فِي الدَّهْرِ ، فَأَبْدَلَكَ اللَّهُ خَيْرًا مِنْهَا !

**

(١٣) باب في فضل عائشة، رضى الله تعالى عنها

٧٩ - (٢٤٣٨) حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ جَمِيعًا عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي الرَّبِيعِ) . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أُرِيْتُكَ فِي الْمَنَامِ

- (١) (عرف استئذان خديجة) أى صفة استئذان خديجة لشبهه صوتها بصوت أختها . فتذكر خديجة بذلك .
 (٢) (فارتأح لذلك) أى هس لمجيئها ومُرَّ بها . لتذكره بها خديجة وأيامها . وفي هذا كله دليل لحسن العهد وحفظ الورد ورعاية حرمة الصحاب والمشير في حياته ووفاته ، وإكرام أهل ذلك الصحاب .
 (٣) (حمراء الشدقين) معناه عجوز كبيرة جدا . حتى قد سقطت أسنانها من الكبر ولم يبق لشدقها بياض شئ من الأسنان . إنما بقى فيها حمرة لثاتها .

ثَلَاثَ لَيَالٍ . جَاءَ نِي بِلِكَ الْمَلَكُ فِي سَرَقَةٍ^(١) مِنْ حَرِيرٍ . فَيَقُولُ : هَذِهِ امْرَأَتُكَ فَأَكْشِفُ عَنْ وَجْهِكَ . فَإِذَا أَنْتِ هِيَ . فَأَقُولُ : إِنَّ يَكُ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ، يُعْضِيهِ^(٢) .

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ مُنْذِرٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . جَمِيعًا عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

٨٠ - (٢٤٣٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالَ : وَجَدْتُ فِي كِتَابِي عَنْ أَبِي أُسَامَةَ : حَدَّثَنَا هِشَامٌ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنِّي لَا أَعْلَمُ إِذَا كُنْتُ عَنِّي رَاضِيَةً ، وَإِذَا كُنْتُ عَلَيَّ غَضْبِي » قَالَتْ فَقُلْتُ : وَمِنْ أَيْنَ تَعْرِفُ ذَلِكَ ؟ قَالَ « أَمَا إِذَا كُنْتُ عَنِّي رَاضِيَةً ، فَإِنَّكَ تَقُولِينَ : لَا . وَرَبُّ مُحَمَّدٍ ! وَإِذَا كُنْتُ غَضْبِي ، قُلْتُ : لَا . وَرَبُّ إِبْرَاهِيمَ ! » قَالَتْ قُلْتُ : أَجَلْ . وَاللَّهِ ! يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا أَهْجُرُ إِلَّا اسْمَكَ .

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْذِرٍ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، إِلَى قَوْلِهِ : لَا . وَرَبُّ إِبْرَاهِيمَ . وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ .

٨١ - (٢٤٤٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا كَانَتْ تَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَتْ : وَكَانَتْ تَأْتِينِي صَوَاحِي .

(١) (سرقه) هي للشقق البيض من الحرير . قاله أبو عبيد وغيره .

(٢) (إن يك هذا من عند الله يمضه) قال القاضي : إن كانت هذه الرؤيا قبل النبوة ، وقيل تحلّص أحلامه ﷺ من الأضغاث . فمنها : إن كانت رؤيا حق . وإن كانت بعد النبوة فلها ثلاثة معان ، أحدها أن المراد إن تسكن الرؤيا على وجهها وظاهرها لا تحتاج إلى تفسير وتفسير ، فسيمضيه الله تعالى وينجزه . فالشك عائد إلى أنها رؤيا على ظاهرها أم تحتاج إلى تفسير وصرف عن ظاهرها .

الثاني أن المراد إن كانت هذه الزوجة في الدنيا يمضها الله . فالشك في أنها زوجته في الدنيا أم في الجنة الثالث أنه لم يشك . ولكن أخبر على التحقيق وأنى بصورة الشك . كما قال : أنت أم أم سالم ؟ وهو نوع من البديع عند أهل البلاغة يسمونه تجاهل المارف . وسماه بعضهم مزج الشك باليقين .

فَكُنَّ يَنْقَمِينَ^(١) مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَتْ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسْرِبُهُنَّ إِلَى^(٢).

(...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ. ح. وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ. ح. وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُخَيَّرٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ. كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ: كُنْتُ أَلْمَبُ بِالْبَنَاتِ فِي بَيْتِهِ. وَهُنَّ اللَّعْبُ.

٨٢ - (٣٤٤١) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَتَحَرَّوْنَ بِهَذَا يَوْمَ عَائِشَةَ. يَتَغَوَّنُونَ بِذَلِكَ مَرَضَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٨٣ - (٣٤٤٢) حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (قَالَ عَبْدُ: حَدَّثَنِي. وَقَالَ الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا) يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ بْنِ سَمْعَانَ. حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: أَرْسَلْتُ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ فَاطِمَةَ، بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَاسْتَأْذَنَتْ عَلَيْهِ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ مَعِيَ فِي مِرْطِي. فَأَذِنَ لَهَا. فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ أَزْوَاجَكَ أَرْسَلْتَنِي إِلَيْكَ يَسْأَلُنَكَ الْمَدَلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ^(٣). وَأَنَا سَاكِنَةٌ. قَالَتْ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَيُّ بَيْتِهِ! أَلَسْتَ تُحِبِّينَ مَا أَحَبُّ؟» فَقَالَتْ: بَلَى. قَالَ «فَأَجِبِي هَذِهِ» قَالَتْ، فَقَامَتْ فَاطِمَةُ حِينَ سَمِعَتْ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَوَجَعَتْ إِلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَهُنَّ بِالَّذِي قَالَتْ. وَبِالَّذِي قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقُلْنَ لَهَا: مَا نَرَاكَ أَغْنَيْتِ عَنَّا مِنْ شَيْءٍ. فَارْجِعِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُولِي لَهُ: إِنَّ أَزْوَاجَكَ يَسْأَلُنَكَ^(٤) الْمَدَلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ. فَقَالَتْ فَاطِمَةُ: وَاللَّهِ! لَا أَكَلِمَةَ فِيهَا أَبَدًا. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَرْسَلْتُ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ زَيْنَبَ

(١) ينقمن أي يتغيبن حياء منه وهيبة. وقيل يدخلن في بيت ونحوه. وهو قريب من الأول.

(٢) يسربهن أي يرسلهن.

(٣) المدل في ابنة أبي قحافة) معناه يسألك التسوية بينهن في محبة القلب.

(٤) يسألك أي يسألك.

بِنْتِ جَعْفَرٍ ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تَسَامِيئِي ^(١) مِنْهُمْ فِي الْمَنْزِلَةِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .
 وَلَمْ أَرِ امْرَأَةً قَطُّ خَيْرًا فِي الدِّينِ مِنْ زَيْنَبَ . وَأَتَقَى لِلَّهِ . وَأَصْدَقَ حَدِيثًا . وَأَوْصَلَ لِلرَّحِمِ . وَأَعْظَمَ
 صَدَقَةً . وَأَشَدَّ ابْتِدَالًا لِنَفْسِهَا فِي الْعَمَلِ الَّذِي أَصَدَّقَ بِهِ ، وَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى . مَا عَدَا سُورَةَ ^(٢)
 مِنْ حَدِّ ^(٣) كَانَتْ فِيهَا . تُسْرِعُ مِنْهَا الْفَيْئَةُ ^(٤) . قَالَتْ ، فَاسْتَأْذَنْتِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَرَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 مَعَ عَائِشَةَ فِي مِرْطِهَا . عَلَى الْحَالَةِ الَّتِي دَخَلَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا وَهِيَ بِهَا . فَأَذِنَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَتْ :
 يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ أَرْوَاجَكَ أَرْسَلْتَنِي إِلَيْكَ يَسْأَلُكَ الْمَدَلَّ فِي ابْنَةِ أَبِي جَعْفَرٍ . قَالَتْ ثُمَّ وَقَعْتُ بِي ^(٥) .
 فَاسْتَنْطَلْتُ عَلَى . وَأَنَا أَرْقُبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَأَرْقُبُ طَرْفَهُ ، هَلْ يَأْذُنُ لِي فِيهَا . قَالَتْ فَلَمْ تَبْرَحْ
 زَيْنَبُ حَتَّى عَرَفْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَا يَكْرَهُ أَنْ أَتَصِرَ . قَالَتْ فَلَمَّا وَقَعْتُ بِهَا لَمْ أَنْشِبْهَا ^(٦) حِينَ ^(٧)
 أَنْجَحْتُ عَلَيْهَا ^(٨) . قَالَتْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَبَسَّمَ « إِنَّهَا ابْنَةُ أَبِي بَكْرٍ » .

(...) حَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ فَهْرَازٍ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ : حَدَّثَنِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ ،
 عَنْ يُونُسَ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ فِي الْمَعْنَى . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَلَمَّا وَقَعْتُ بِهَا لَمْ أَنْشِبْهَا
 أَنْ أَنْجَحْتُهَا ^(٩) عَلَى

(١) (تساميني) أي تعادلي وتضاهيني في الحظوة والمنزلة الرفيعة . مأخوذ من السمو . وهو الارتفاع .

(٢) (سورة) السورة الثوران وعجلة الغضب .

(٣) (من حد) هكذا هو في معظم النسخ . سورة من حد . وفي بعضها : من حد . وهي شدة الخلق وثورانه .

(٤) (الفيئة) الرجوع . ومعنى الكلام أنها كاملة الأوصاف إلا أن فيها شدة خاتق وسرعة غضب تسرع منها

الرجوع . أي إذا وقع ذلك منها رجعت عنه سريعاً ، ولا تصر عليه .

(٥) (ثم وقعت بي) أي نالت مني بالوقية في .

(٦) (لم أنشبا) أي لم أمهلها .

(٧) (حين) في بعض النسخ حتى ، بدل حين . وكلاهما صحيح . ورجح القاضي حين .

(٨) (أنجحت عليها) أي قصدتها واعتمدها بالمارضة .

(٩) (أنجحتها) أي قمتها وقهرتها .

٨٤ - (٢٤٤٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالَ : وَجَدْتُ فِي كِتَابِي عَنْ أَبِي أُسَامَةَ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَقْفُدُ يَقُولُ « أَيْنَ أَنَا الْيَوْمَ ؟ أَيْنَ أَنَا غَدًا ؟ » اسْتَبْطَأَ لِيَوْمِ عَائِشَةَ . قَالَتْ ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ قَبَضَهُ اللَّهُ بَيْنَ سَخْرِي وَنَحْرِي ^(١) .

* * *

٨٥ - (٢٤٤٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ ، وَهُوَ مُسْنِدٌ إِلَى صَدْرِهَا ، وَأَضَمَّتْ إِلَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ « اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي . وَأَلْحِقْنِي بِالرَّفِيقِ ^(٢) » .

* * *

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثْمِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ع وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ . كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

* * *

٨٦ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كُنْتُ أَسْمَعُ أَنَّهُ لَنْ يَمُوتَ نَبِيٌّ حَتَّى يُخَيَّرَ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ . قَالَتْ : فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ ، وَأَخَذَتْهُ بُحَّةٌ ^(٣) ، يَقُولُ « مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا » [٤/النساء/٦٩] . قَالَتْ : فَظَنَنْتُهُ خَيْرَ حِينِيذٍ .

* * *

(١) (سخرى ونحري) السحر بفتح السين المهملة وضمها هي الرئة وما تعلق بها .

(٢) (الرفيق) أى الجماعة من الأنبياء الذين يسكنون أعلى دليين . وهو اسم جاء على فعمل . وممنه الجماعة . كالصديق

والخليل .

(٣) (بحجة) هى غلظ فى الصوت .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

٨٧ - (...) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ شَهَابٍ : أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ، فِي رَجَالٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ وَهُوَ صَبِيحٌ « إِنَّهُ لَمْ يُقْبَضْ نَبِيٌّ قَطُّ ، حَتَّى يُرَى مَقْعَدُهُ فِي الْجَنَّةِ ، ثُمَّ يُخَيَّرُ » قَالَتْ عَائِشَةُ : فَلَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَرَأْسُهُ عَلَى نَعْدِي ، غُشِيَ عَلَيْهِ سَاعَةٌ ثُمَّ أَفَاقَ . فَأَشْخَصَ (١) بَصَرَهُ إِلَى السَّقْفِ . ثُمَّ قَالَ « اللَّهُمَّ ! الرَّفِيقَ الْأَعْلَى » . قَالَتْ عَائِشَةُ : قُلْتُ : إِذَا لَا يُخْتَارُ نَا .

قَالَتْ عَائِشَةُ : وَعَرَفْتُ الْحَدِيثَ الَّذِي كَانَ يُحَدَّثُنَا بِهِ وَهُوَ صَبِيحٌ فِي قَوْلِهِ « إِنَّهُ لَمْ يُقْبَضْ نَبِيٌّ قَطُّ حَتَّى يُرَى مَقْعَدُهُ مِنَ الْجَنَّةِ . ثُمَّ يُخَيَّرُ » . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَكَانَتْ تَلِكِ آخِرُ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَوْلَهُ « اللَّهُمَّ ! الرَّفِيقَ الْأَعْلَى » .

٨٨ - (٢٤٤٥) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ . وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي نَعِيمٍ . قَالَ عَبْدٌ : حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيُّمَنِ . حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا خَرَجَ ، أَفْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ . فَطَارَتِ الْقُرْعَةُ عَلَى عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ (٢) . فَخَرَجَتَا مَعَهُ جَمِيمًا . وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا كَانَ بِاللَّيْلِ ، سَارَعَ مَعَ عَائِشَةَ ، يَتَحَدَّثُ مَعَهَا . فَقَالَتْ حَفْصَةُ لِعَائِشَةَ : أَلَا تَرَكِبِينَ اللَّيْلَةَ لِعَمِيرِ وَأَزْكَبَ لِعَمِيرِ ، فَتَنْظُرِينَ وَأَنْظُرِي؟ قَالَتْ : بَلَى . فَرَكِبْتُ عَائِشَةَ عَلَى لِعَمِيرِ حَفْصَةَ . وَرَكِبْتُ حَفْصَةَ عَلَى لِعَمِيرِ عَائِشَةَ . فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى جَمَلِ عَائِشَةَ ، وَعَلَيْهِ حَفْصَةُ ، فَسَلَّمَ ثُمَّ سَارَ مَعَهَا . حَتَّى نَزَلُوا . فَانْقَدَتْهُ عَائِشَةُ فَغَارَتْ . فَلَمَّا نَزَلُوا جَعَلَتْ تَجْمَلُ

(١) (فأشخص بصره) أي رفعه إلى السماء ولم يطرف.

(٢) (طارت القرعة على عائشة وحفصة) أي خرجت القرعة لهما.

رَجُلَهَا بَيْنَ الْإِذْخِرِ^(١) وَتَقُولُ: يَا رَبِّ! سَلِّطْ عَلَيَّ عَقْرَبًا أَوْ حَيَّةً تَلْدُعُنِي. رَسُولُكَ^(٢) وَلَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَقُولَ لَهُ شَيْئًا.

٨٩ - (٢٤٤٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ بْنِ مَتَيْبٍ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ التَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّمَامِ».

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَمْفَرٍ). وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ). كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَنَسِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِهِ. وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. وَفِي حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ: أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ.

٩٠ - (٢٤٤٧) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ وَيَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ زَكَرِيَاءَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا حَدَّثَتْهُ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا «إِنَّ جِبْرِيْلَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ» قَالَتْ: فَقُلْتُ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ.

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا الْمُطَّلَبِيُّ. حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ عَامِرًا يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا. بِمِثْلِ حَدِيثِهَا.

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ زَكَرِيَاءَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

(١) (الإذخر) نبت معروف توجد فيه الهوام غالباً في البرية.

(٢) (رسولك) قال في الفتح: بالرغم على أنه خبر مبتدأ محذوف. تقديره هو رسولك. ويجوز النصب على تقدير فعل. وإنما لم تعرض لفصحة، لأنها هي التي أجابها طائفة، فمادت على نفسها بالوم.

٩١ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو أَيْمَانَ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ . حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا عَائِشَةُ ! ^(١) هَذَا جَبَلٌ يُقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامُ » قَالَتْ فَقُلْتُ : وَعَايِهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ .
قَالَتْ : وَهُوَ يَرَى مَا لَا أَرَى !

**

باب ذكر حديث أم زرع (١٤)

٩٢ - (٢٤٤٨) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّمْدِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ . كِلَاهُمَا عَنْ عَيْسَى ^(١) (وَاللَّفْظُ لِابْنِ حُجْرٍ) . حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَخِيهِ ، عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : جَلَسَ إِحْدَى عَشْرَةَ ^(٢) امْرَأَةً . فَمَا هَدَنَ وَتَمَاقَدَنَ أَنْ لَا يَكْتُمَنَّ مِنْ أَخْبَارِ أَزْوَاجِهِنَّ شَيْئًا .

قَالَتْ الْأُولَى : زَوْجِي لَعَمُ جَبَلٍ غَثٍ ^(٣) . عَلَى رَأْسِ جَبَلٍ وَعَرٍ ^(٤) . لَا سَهْلٌ قَيْرَتَنِي . وَلَا سَمِينٌ قَيْرَتَنِي .

(١) (يعائش) دليل لجواز الترخيم . ويجوز فتح الشين وضمها .

(٢) (إحدى عشرة) إحدى عشرة وتسع عشرة وما بينهما يجوز فيه إسكان الشين وكسرها وفتحها . والإسكان أفصح وأشهر .

(٣) (غث) قال أبو عبيد وسائر أهل النريب والشراح : المراد بالث المهرول .

(٤) (على رأس جبل وعر) أى صعب الوصول إليه . فالعنى أنه قليل الخير من أوجه : منها كونه كالحجم الجبل لا كالحجم الضأن . ومنها أنه مع ذلك غث مهزول ردى . ومنها أنه صعب التناول لا يوصل إليه إلا بمشقة شديدة . هكذا فسرهم الجوهري . وقال الخطابي : قولها على رأس جبل أى يرتفع ويتكبر ويسمو بنفسه فوق موضعها كثيرا . أى أنه يجمع إلى قلة خيره تكبره وسوء الخلق .

قالوا : وقولها لا سمين فينتقل أى تنقله الناس إلى بيوتهم لياً كلوه . بل يتركوه رغبة عنه لردائه . قال الخطابي : ليس فيه مصلحة يحتمل سوء عشرته بسببها . يقال انتقلت الشيء بمعنى نقلته .

قَالَتِ الثَّانِيَةُ: زَوْجِي لَا أَبُثُّ خَبْرَهُ^(١). إِنِّي أَخَافُ أَنْ لَا أَذْرَهُ^(٢). إِنْ أَذْكَرُهُ أَذْكَرُ مَجْرَهُ وَبِجْرَهُ^(٣).
 قَالَتِ الثَّلَاثَةُ: زَوْجِي الْمَشْتَقُ^(٤). إِنْ أَنْطِقَ أَطْلُقَ. وَإِنْ أَسْكُتَ أُعَلِّقُ^(٥).
 قَالَتِ الرَّابِعَةُ: زَوْجِي كَلِيلِ تَهَامَةَ^(٦). لَا حَرَّ وَلَا قُرَّةَ. وَلَا خَفَافَةَ وَلَا سَامَةَ.
 قَالَتِ الْخَامِسَةُ: زَوْجِي إِنْ دَخَلَ فَهَيْدٌ^(٧). وَإِنْ خَرَجَ أَسِيدٌ. وَلَا يَسْأَلُ عَمَّا عَهْدَ.
 قَالَتِ السَّادِسَةُ: زَوْجِي إِنْ أَكَلَ لَفٌ^(٨). وَإِنْ شَرِبَ اشْتَفَّ. وَإِنْ اضْطَجَعَ التَّفَّ. وَلَا يُوَلِّجُ
 الْكَفَّ. لِيَعْلَمَ الْبَثُّ.

(١) (لا أبث خبره) أى لا أنشره وأشيعه .

(٢) (إنى أخاف أن لا أذره) فيه تأويلان . أحدهما لابن السكيت وغيره؛ إن الماء عائدة على خبره . فالعنى أن خبره طويل إن شرعت فى تفصيله لا أقدر على إتمامه لكثرتة . والثانى أن الماء عائدة على الزوج وتكون لازائدة . كما فى قوله تعالى : ما منكم أن لا تسجد . ومعناه إنى أخاف أن يطلقنى فأذره .

(٣) (عجره وبجره) المراد بهما عيوبه . قال الخطائى وغيره : أرادت بهما عيوبه الباطنة وأسراره الكامنة . قالوا : وأصل المجر أن يعمد العصب أو العروق حتى تراها ناتئة من الجسد . والبجر نحوها إلا أنها فى البطن خاصة . واحدها بجرة . ومنه قيل : رجل أبجر . إذا كان عظيم البطن؛ وامرأة بجراء . والجمع بجر . وقال المروى : قال ابن الأعرابى : المجرة نفخة فى الظهر . فان كانت فى السرّة فهى بجرة .

(٤) (زوجى المشتق) المشتق هو الطويل . ومعناه ليس فيه أكثر من طول بلا نفع .

(٥) (إن أنطق أطلق وإن أسكت أعلقت) إن ذكرت عيوبه طلقنى ، وإن سكنت عنها علقتنى فتركتى لا عزباء ولا مزوجة .

(٦) (زوجى كليل تهامة) هذا مدح بليغ . ومعناه ليس فيه أذى . بل هو راحة ولذادة عيش كليل تهامة . لذيد معتدل . ليس فيه حر ولا برد مفرط . ولا أخاف له غائلة لكرم أخلاقه . ولا يسأمنى ويملّ محبتي .

(٧) (زوجى إن دخل فهيد) هذا أيضاً مدح بليغ . فقولها فهيد ، تصفه إذا دخل البيت بكثرة النوم والنعلة فى منزله عن تعهد ما ذهب من متاعه وما بقى . وشبهته بالفهد لكثرة نومه . يقال أنوم من فهد . وهو معنى قولها ولا يسأل عما عهد أى لا يسأل عما كان عهدته فى البيت من ماله ومتاعه . وإذا خرج أسد : هو وصف له بالشجاعة . ومعناه إذا صار بين الناس أو خالط الحرب كان كالأسد . يقال : أسد واستأسد .

(٨) (زوجى إن أكل لف) قال العلماء : اللف فى الطعام الإكثار منه مع التخليط من صنوفه حتى لا يبقى منه شئ . والاشتقاق فى الشرب أن يستوعب جميع ما فى الإناء : مأخوذ من الشفافة ، وهى ما بقى فى الإناء من الشراب . فإذا شربها قيل اشتفتها وتشافها . وقولها : ولا يولج الكف ليعلم البث . قال أبو عبيد : أحسبه كان يجسدها عيب أوداء كنت به . لأن البث الحزن . فكان لا يدخل يده فى ثوبها ليس ذلك فيشتق عليها . فوصفته بالروءة وكرم الخلق . قال المروى : قال ابن الأعرابى : هذا ذم له . أرادت وإن اضطجع ورقد التف فى ثيابه فى ناحية ولم يضاجعنى ليعلم ما عندى من محبته . قال : ولا بث هناك إلا محبتها الدنوم من زوجها .

قَالَتِ السَّابِغَةُ : زَوْجِي غَيَابَاءُ أَوْ عَيَابَاءُ^(١) . طَبَاقَاءُ . كُلُّ دَاءٍ لَهُ دَاءٌ^(٢) . شَجَّكَ^(٣) أَوْ فَلَكَ^(٤) أَوْ جَمَعَ كَلَالِكَ .

قَالَتِ الثَّامِنَةُ : زَوْجِي ، الرِّيحُ رِيحُ زَرْبٍ^(٥) . وَالْمَسُّ مَسُّ أَرْزَبٍ .

قَالَتِ التَّاسِعَةُ : زَوْجِي رَفِيعُ الْعِمَادِ^(٦) . طَوِيلُ النَّجَادِ^(٧) . عَظِيمُ الرَّمَادِ^(٨) . قَرِيبُ الْبَيْتِ مِنَ النَّادِي^(٩) .

(١) (زوجى غياباء أو عياباء) هكذا وقع في هذه الرواية: غياباء أو عياباء. وفي أكثر الروايات بالمعجمة. وأنكر أبو عبيد وغيره المعجمة. وقالوا: الصواب المهملة. وهو الذى لا يلقح. وقيل هو العنين الذى تميمه مياضمة النساء ويمجز عنها. وقال القاضى وغيره: غياباء، بالمعجمة، صحيح. وهو مأخوذ من الغياية وهى الظلمة وكل ما ظل الشخص: ومعناه لا يهتدى إلى مسلك. أو أنها وصفته بثقل الروح وإنه كالنظلم المتكاثف الظلم الذى لا إشراف فيه. أو أنها أرادت أنه غطيت عليه أموره. أو يكون غياباء من النى. الذى هو الخفية. قال الله تعالى: فسوف يلقون غيا. وأما طباقاء فمعناه الطبقة عليه أموره حقاً. وقيل الذى يمجز عن الكلام. فتنتطبق شفثاه وقيل هو العبي الأحمق القدم.

(٢) (كل داء له داء) أى جميع أدواء الناس مجتمعة فيه.

(٣) (شجك) أى جرحك فى الرأس. فالشجاج جراحات الرأس والجراح فيه وفى الجسد.

(٤) (أو فلك) الفل الكسر والضرب. ومعناه أنها ممة بين شج رأس وضرب وكسر عضو، أو جمع بينهما. وقيل

المراد بالفل هنا الخوصومة.

(٥) (زوجى الريح ريح زرب) الزرب نوع من الطيب معروف. قيل أرادت طيب ريح جسده. وقيل طيب ثيابه

فى الناس. وقيل لين خلقه وحسن عشرته. والمس مس أرنب، صريح فى لين الجانب وكرم الخلق.

(٦) (زوجى رفيع العماذ) هكذا هو فى النسخ: النادى. وهو الفصيح فى العربية. لكن المشهور فى الرواية حذفها

ليتم السجع. قال العلماء: معنى رفيع العماذ وصفه بالشرف وسناء الذكر. وأصل العماذ عماد البيت. وجمعه عمد. وهى الميدان التى تعمد بها البيوت. أى بيته فى الحسب رفيع فى قومه. وقيل إن بيته الذى يسكنه رفيع العماذ ليراه الضيفان وأصحاب الجوارح فيقصده. وهكذا بيوت الأجواد.

(٧) (طويل النجاد) تصفه بطول القامة. والنجاد حمائل السيف. فالطويل يحتاج إلى طول حمائل سيفه. والعرب

تمدح بذلك.

(٨) (عظيم الرماد) تصفه بالجود وكثرة الضيافة من اللحوم والخبز، فيكثر وقوده فيكثر رماده. وقيل لأن ناره

لا تطفأ بالليل تهتدى بها الضيفان. والأجواد يظمون النيران فى ظلام الليل ويوقدونها على التلال ومشارف الأرض، ويرفعون الأقباس على الأيدي تهتدى بها الضيفان.

(٩) (قريب البيت من النادى) قال أهل اللغة: النادى والناد والندى والمتندى مجلس القوم. وصفته بالكرم والسؤدد.

لأنه لا يقرب البيت من النادى إلا من هذه صفته. لأن الضيفان يقصدون النادى. ولأن أصحاب النادى يأخذون ما يحتاجون إليه فى مجلسهم من بيت قريب للنادى. والاشام يتباعدون من النادى.

قَالَتِ الْمَأْثِرَةُ: زَوْجِي مَالِكٌ . وَمَا مَالِكٌ ^(١)؟ مَالِكٌ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ . لَهُ إِبِلٌ كَثِيرَاتٌ الْمَبَارِكِ .
 قَلِيلَاتٌ الْمَسَارِحِ . إِذَا سَمِعْنَا صَوْتَ الْمِزْهَرِ ^(٢) أَيقِنَنَّ أَنَّهُنَّ هَوَالِكٌ .
 قَالَتِ الْحَادِيَةُ عَشْرَةَ: زَوْجِي أَبُو زَرْعٍ . فَمَا أَبُو زَرْعٍ؟ أَنَاسٌ مِنْ حُلِيِّ أَذْنِي ^(٣) . وَمَلَأَ مِنْ شَحْمِ
 عَضُدِي ^(٤) . وَيَجْحَنِي فَبَجَحَتْ إِلَى نَفْسِي ^(٥) . وَجَدَنِي فِي أَهْلِ غُنَيْمَةَ بِشَقٍ ^(٦) . فَجَعَلَنِي فِي أَهْلِ صَهِيلٍ
 وَأَطِيطٍ ، وَدَائِسٍ وَمُنْقٍ ^(٧) . فَمَنْدُهُ أَقُولُ فَلَا أَقْبِحُ ^(٨) . وَأَرْقُدُ فَأَنْصَبِحُ . وَأَشْرَبُ فَأَتَقْنَحُ ^(٩) .

- (١) (زوجي مالك وما مالك) معناه أن له إبلا كثيرا . فهي بركة بفنائها . لا يوجهها تسرح إلا قليلا . قدر الضرورة .
 ومعظم أوقاتها تكون بركة بفنائها . فإذا نزل به الضيفان كانت الإبل حاضرة فيقرهم من ألبانها ولحومها .
 (٢) (الزهر) هو العود الذي يضرب . أرادت أن زوجها عود إبله ، إذا نزل به الضيفان ، نحر لهم منها وأتامهم بالبيدان
 والمغازف والشراب . فإذا سمعت الإبل صوت المزهر علمن أنه قد جاءه الضيفان ، وأنهن منحورات هوالك .
 (٣) (أناس من حلي أذني) الحلي بضم الحاء وكسرها ، لثتان مشهورتان . والنوس الحركة من كل شيء متدل
 يقال منه : ناس يدوس نوسا . وأناسه غيرة إناسة . ومعناه حلالي قرطة وشنوقا ، فهي تنوس أي تتحرك لكثرتها .
 (٤) (وملأ من شحم عضدي) قال العلماء : معناه أسمى وملأ بدني شحما . ولم ترد اختصاص المضدين . لكن
 إذا سمعتا من غيرهما .

- (٥) (ويجحنني فبجحت إلى نفسي) بجحت بكسر الجيم وفتحها لثتان مشهورتان . أفصحهما الكسر . قال
 الجوهري : الفتح ضميعة . ومعناه فرحن فرحن ففرحت . وقال ابن الأنباري : وعظمتي فمظمت عند نفسي . يقال فلان
 يتبجح بكذا أي يتمظم ويفتخر .
 (٦) (وجدني في أهل غنيمه بشق) غنيمه تصغير غنم . أرادت أن أهلها كانوا أصحاب غنم ، لا أصحاب خيل وإبل .
 لأن الصهيل أصوات الخيل والأطيط أصوات الإبل وحنينها . والعرب لا تمتد بأصحاب الغنم وإنما يمتدون بأهل الخيل
 والإبل . بشق بكسر الشين وفتحها . والمعروف في روايات الحديث والمشهور لأهل الحديث كسرها . والمعروف عند أهل
 اللغة فتحها . قال أبو عبيد : هو بالفتح . قال : والمحدثون بكسروته . قال وهو موضع . وقال المروزي : الصواب الفتح .
 وقال ابن الأنباري هو بالكسر والفتح . وهو موضع . وقال ابن أبي أويس وابن حبيب : يعني بشق جبل لقلتهم وقلة
 غنمهم . وشق الجبل ناحيته . وقال القتيبي : ويمطونه بشق ، بالكسر ، أي بشظف من العيش وجهه . قال القاضي عياض :
 هذا عندى أرجح . واختاره أيضا غيره . فحصل فيه ثلاثة أقوال .

- (٧) (ودائس ومنق) الدائس هو الذي يدوس الزرع في بيده . قال المروزي وغيره : يقال داس الطعام درسسه .
 ومنق من قنى الطعام ببقية أي يخرجه من تبنيه وقشوره . والمقصود أنه صاحب زرع يدوسه وبقية .
 (٨) (فمنده أقول فلا أقبح) معناه لا يبيع قولي فيرد ، بل يقبل قولي . ومعنى أتصبح أنام الضبحة وهي بعد الصباح .
 أي أنها مكفية بمن يخدمها فتنام .
 (٩) (فأتقنح) قال القاضي : هكذا هو في جميع النسخ : فأتقنح . قال ولم زوه في صحيح البخاري ومسلم إلا بالنون =

أَمْ أَبِي زَرْعٍ . فَمَا أَمْ أَبِي زَرْعٍ ؟ عَكُومُهَا رَدَاحٌ ^(١) . وَيَدَيْتُهَا فَسَاحٌ ^(٢) .
 ابْنُ أَبِي زَرْعٍ . فَمَا ابْنُ أَبِي زَرْعٍ ؟ مَضْجَعُهُ كَسَلٌ شَطْبِيَّةٌ ^(٣) . وَيُسَبِّمُهُ ذِرَاعُ الْجُفْرَةِ ^(٤) .
 بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ . فَمَا بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ ؟ طَوْعٌ أَبِيهَا وَطَوْعٌ أُمِّهَا . وَمِلٌّ كِسَائِهَا ^(٥) . وَعَظِيظُ جَارِيَتِهَا ^(٦) .
 جَارِيَةٌ أَبِي زَرْعٍ . فَمَا جَارِيَةٌ أَبِي زَرْعٍ ؟ لَا تَبْتُ حَدِيثَنَا تَبْتِيئًا ^(٧) . وَلَا تُنْقِثُ مِيرَتَنَا تَنْقِيئًا ^(٨) .
 وَلَا تَمْلَأُ بَيْتَنَا تَمَشِيئًا ^(٩) .

قال البخاري: قال بعضهم: فانتمع بالميم. قال وهو أصح. قال أبو عبيد هو بالميم. قال: وبعض الناس يرويه بالنون ولا أدري ما هذا. وقال آخرون: الميم والنون صحيحتان. فليم معناه أروى حتى أدع الشراب من شدة الرى. ومنه قبح البعير يقمع إذا رفع رأسه من الماء بعد الرى. قال أبو عبيد: ولا أراها قالت هذا إلا إمزة الماء عندهم. ومن قاله بالنون فمعناه أقطع الشراب وأتمهل فيه. وقيل هو الشراب بعد الرى. قال أهل اللغة: فنحت الإبل إذا تكارحت. وتفنحت أبقضا. (١) (عكومها رداح) قال أبو عبيد وغيره: المكوم الأعدال والأوعية التي فيها الطعام والأتمة. واحدها عكوم. ورداح أي عظام كبيرة. ومنه قيل للمرأة رداح إذا كانت عظيمة الأكمال. فإن قيل: رداح مفردة فكيف وصف بها المكوم، والجمع لا يجوز وصفه بالفرد؟ قال القاضي: جوابه أنه أراد كل عكوم منها رداح. أو يكون رداح هنا مصدرا كالذهاب. أو يكون على طريق النسبة، كقوله: السماء منقطر به، أي ذات انفطار. (٢) (ويديها فساح) أي واسع. والفسح مثله. هكذا فسره الجمهور. قال القاضي: ويحتمل أنها أرادت كثرة الخيل والنمة.

(٣) (مضجعه كسل شطبية) مرادها أنه مهفهف اللحم كالشطبية وهو مما يمدح به الرجل. والشطبية ما شطب من جريد النخل، أي شق. وهي السمفة. لأن الجريدة تشقق منها قضبان رفاق. والمسئل هنا مصدر بمعنى المسلول، أي ما سئل من قشره. قال ابن الأعرابي وغيره: أرادت بقولها كسل شطبية أنه كالسيف سل من غمده. (٤) (وتسبمه ذراع الجفرة) الذراع مؤنثة وقد تذكر. والجفرة الأنثى من أولاد المز، وقيل من الضأن. وهي ما بلغت أربعة أشهر وفصلت عن أمها. والذكر جفر. لأنه جفر جنبا، أي عطا. والمراد أنه قليل الأكل. والعرب تمدح به. (٥) (وملء كسائها) أي ممتائة الجسم سميتها. (٦) (وعظيظ جارتها) قالوا: المراد بجارتها ضرتها. يعظيظها ما ترى من حسنها وجمالها وعفتها وأدبها. (٧) (لا تبث حديثنا تبثيا) أي لا تشيخه وتظهره، بل تكتم سرنا وحديثنا كله. (٨) (ولا تنقث ميرتنا تنقيئا) الميرة الطعام المجلوب. ومعناه لا نفسه ولا تفرقه ولا تذهب به. ومعناه وصفها بالأمانة.

(٩) (ولا تملأ بيتنا تمشيئا) أي لا تترك الكناساة والقمامة فيه مفرقة كمش الطائر. بل هي مصالحة للبيت معتنية بتنظيفه.

قَالَتْ: خَرَجَ أَبُو زَرْعٍ وَالْأَوْطَابُ مُنْحَضٌ^(١). فَلَقِيَ امْرَأَةً مَعَهَا وَلَدَانِ لَهَا كَالْفَهْدَيْنِ . يَلْعَبَانِ مِنْ تَحْتِ خَصْرِهَا بِرُمَاتَيْنِ^(٢). فَطَلَقَنِي وَنَكَحَهَا. فَكَحْتُ بَعْدَهُ رَجُلًا سَرِيًّا^(٣). رَكِبَ سَرِيًّا. وَأَخَذَ خَطِيئًا^(٤). وَأَرَاخَ عَلَيَّ نَعْمًا تَرِيًّا^(٥). وَأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ رَائِحَةٍ زَوْجًا^(٦). قَالَ: كَلِمِي أُمَّ زَرْعٍ وَمِيرِي أَهْلَكَ^(٧). فَلَوْ جَمَعْتُ كُلَّ شَيْءٍ أَعْطَانِي مَا بَلَغَ أَصْغَرَ آيَةِ أَبِي زَرْعٍ.

قَالَتْ عَائِشَةُ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كُنْتُ لَكَ كَأَبِي زَرْعٍ لِأُمَّ زَرْعٍ »^(٨).

- (١) (والأوطاب تمخض) الأوطاب جمع وطب. وهو جمع قليل النظير. وهي أسقية اللبن التي يمخض فيها. قال أبو عبيد: هو جمع وطبة. ومخضت اللبن مخضًا إذا استخرجت زبده بوضع الماء فيه وتحريكه. أرادت أن الوقت الذي خرج فيه كان في زمن الحصب وطيب الربيع.
- قال الحافظ في الفتح: قلت وكان سبب ذكر ذلك توطئة للباحث على رؤية أبي زرع للمرأة على الحالة التي رآها عليها. أي أنها من مخض اللبن تمبت فاستلقت تستريح فرآها أبو زرع على ذلك. اهـ.
- (٢) (يلعبان من تحت خصرها برماتين) قال أبو عبيد: معناه إنها ذات كفل عظيم فإذا استلقت على قفاها تتأ الكفل بها من الأرض حتى تصير تحتها فجوة يجرى فيها الرمان.
- (٣) (رجلا سريًا ركب سريًا) سريًا معناه سيدًا شريفًا وقيل سخيا. وشريًا هو الفرس الذي يستشري في سيره، أي يبلح ويمضي بلا فتور ولا انكسار.
- (٤) (وأخذ خطيئا) يفتح الخاء وكسرها. والفتح أشهر ولم يذكر الأكترون غيره. والخطي الرمح. منسوب إلى الخط. قرية من سيف البحر، أي ساحله، عند عمان والبحرين. قال أبو الفتح: قيل لها الخط لأنها على ساحل البحر. والساحل يقال له الخط لأنه فاصل بين الماء والتراب. وسُميت الرماح خطية لأنها تحمل إلى هذا الموضع وتتقف فيه. قال القاضي: ولا يصح قول من قال: إن الخط منبت الرماح.
- (٥) (وأراخ علي نعمًا تريًا) أي أتى بها إلى مراحها، وهو موضع بيتها. والنعم الإبل والبقر والنم. ويحتمل أن المراد ههنا بعضها وهي الإبل. والثرى الكثير المال وغيره. ومنه الثروة في المال وهي كثرته.
- (٦) (وأعطاني من كل رائحة زوجًا) قولها من كل رائحة أي مما يروح من الإبل والبقر والنم والبعيد، زوجها أي اثنين. ويحتمل أنها أرادت صنفاً. والزوج يقع على الصنف. ومنه قوله تعالى: وكنتم أزواجًا ثلاثة.
- (٧) (وميري أهلك) أي أعطيتهم وأفضلت عليهم وصليتهم.
- (٨) (كنت لك كأبي زرع لأم زرع) قال العلماء: هو تطيب لنفسها وإيضاح لحسن عشرته إياها. ومعناه أفا لك كأبي زرع. وكان زائدة. أو للدوام. كقوله تعالى: وكان الله غفورًا رحيمًا. أي كان فيما مضى وهو باق كذلك.

(...) وَحَدَّثَنِيهِ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ. حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ. حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: عَيَاءُ طِبَافَاهُ. وَلَمْ يَشْكُ. وَقَالَ: قَلِيلَاتُ الْمَسَارِحِ^(١). وَقَالَ: وَصَفَرُ رِدَائِهَا^(٢). وَخَيْرُ نَسَائِهَا. وَعَقْرُ جَارِيَتِهَا^(٣). وَقَالَ: وَلَا تَنْقُتُ مِيرَتَنَا تَنْقِيئًا^(٤). وَقَالَ: وَأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ ذَابِحَةٍ زَوْجًا^(٥).

(١٥) باب فضائل فاطمة، بنت النبي، عليها الصلوة والسلام

٩٣ - (٢٤٤٩) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. كِلَاهُمَا عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعِيدٍ. قَالَ ابْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ الْقُرَشِيُّ التَّمِيمِيُّ؛ أَنَّ الْمِسْوَرَ ابْنَ خَزْمَةَ حَدَّثَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَهُوَ يَقُولُ «إِنَّ بَنِي هِشَامِ بْنِ الْمُخَبِرَةِ اسْتَأْذَنُونِي أَنْ يُنْكِحُوا ابْنَتَهُمْ، عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ. فَلَا آذَنُ لَهُمْ. ثُمَّ لَا آذَنُ لَهُمْ. ثُمَّ لَا آذَنُ لَهُمْ. إِلَّا أَنْ يُحِبَّ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ أَنْ يُطَلَّقَ ابْنَتِي وَيُنْكِحَ ابْنَتَهُمْ. فَإِنَّمَا ابْنَتِي بِضَمِّهِ^(٦) وَنِي. يَرِيدُنِي مَا رَأَيْتُهَا^(٧). وَيُوْذِنُنِي مَا آذَاهَا».

- (١) (قليلات المسارح) أى لا يوجهها تبرح إلا قليلا.
- (٢) (وصفر رداؤها) الصفر الخلال. قال المروزي: أى ضامرة البطن. وقال غيره: معناه أنها خفيفة أعلى البدن وهو موضع الرداء ممتلئة أسفله، وهو موضع الكساء. ويؤيد هذا أنه جاء فى رواية: وملء إزارها. قال القاضى: والأولى أن المراد امتلاء منكبيها وقيام نهديها بحيث يرفعان الرداء عن أعلى جسدها فلا يمسه فيصير خاليا، بخلاف أسفلها.
- (٣) (وعقر جارتها) هكذا هو فى النسخ: عقر. قال القاضى: هكذا ضبطناه عن جميع شيوخنا. ومعناه تقيظها فتصير كمعقور. وقيل تدهشها. من قولهم: عقر إذا دهش.
- (٤) (ولا تَنْقُتُ مِيرَتَنَا تَنْقِيئًا) جاء قولها تَنْقِيئًا مصدرا على غير المصدر. وهو جائز كقوله تعالى: فتقبلها ربها بقبول حسن وأنبأها نباتا حسنا. ومراده أن هذه الرواية وقمت بالتخفيف.
- (٥) (وأعطاني من كل ذابحة زوجا) هكذا هو فى جميع النسخ: ذابحة. أى من كل ما يجوز ذبحه من الإبل والبقر والغنم وغيرها. وهى فاعلة بمعنى مفعولة.
- (٦) (بضمه) بفتح الباء، لا يجوز غيره، وهى قطعة اللحم.
- (٧) (يريدني ما رأيتها) قال إبراهيم الحربي: الريب ما رابك من شيء خفت عقباه. وقال الفراء: راب وأراب بمعنى. وقال أبو زيد: رابني الأمر تيقنت منه الريبة. وأرابني شككتني وأوهمني.

٩٤ - (...) حَدَّثَنِي أَبُو مَعْمَرٍ، إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْهَدَلِيُّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّمَا فَاطِمَةُ بَضْمَةٌ مِنِّي . يُؤْذِينَ مَا آذَاهَا » .

٩٥ - (...) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ . أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ . حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ الدَّوَلِيُّ ؛ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُمْ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ ، مِنْ عِنْدِ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ ، مَقْتَلِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، لَقِيَهِ الْمِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ . فَقَالَ لَهُ : هَلْ لَكَ إِلَيَّ مِنْ حَاجَةٍ تَأْمُرُنِي بِهَا ؟ قَالَ فَقُلْتُ لَهُ : لَا . قَالَ لَهُ : هَلْ أَنْتَ مُعْطَى سَيْفِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَنْلِكَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ . وَإِيَّاهُ اللَّهُ ! لَئِنِ أَعْطَيْتَنِيهِ لَا يُخْلَصُ إِلَيْهِ أَبَدًا ، حَتَّى تَبْلُغَ نَفْسِي . إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ خَطَبَ بِنْتَ أَبِي جَهْلٍ عَلَى فَاطِمَةَ . فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ فِي ذَلِكَ ، عَلَى مِنْبَرِهِ هَذَا ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ مُخْتَلِمٌ ، فَقَالَ « إِنَّ فَاطِمَةَ مِنِّي . وَإِنِّي أَتَخَوَّفُ أَنْ تَفْتَنَ فِي دِينِهَا » (١) .

قَالَ ثُمَّ ذَكَرَ صِهْرًا (٢) لَهُ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ . فَأَتَانِي عَلَيْهِ فِي مُصَاهَرَتِهِ إِيَّاهُ فَأَحْسَنَ . قَالَ « حَدَّثَنِي فَصَدَّقَنِي . وَوَعَدَنِي فَأَوْفَى لِي . وَإِنِّي لَسْتُ أُحْرِمُ حَلَالًا (٣) وَلَا أُحِلُّ حَرَامًا . وَلَكِنَّ ، وَاللَّهِ ! لَا تَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِنْتُ عَدُوِّ اللَّهِ مَكَانًا وَاحِدًا أَبَدًا » .

٩٦ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ . أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ ؛ أَنَّ الْمِسْوَرِ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ خَطَبَ بِنْتَ

(١) (أن تفتن في دينها) أى بسبب الغيرة الناشئة من البشرية .

(٢) (ثم ذكر صهرا) هو أبو الماص بن الربيع . زوج زينب رضى الله عنها ، بنت رسول الله ﷺ . والصحير يطلق على الزوج وأقاربه وأقارب المرأة . وهو مشتق من صهرت الشيء وأصهرته ، إذا قربته . والمصاهرة مقاربة بين الأجداد والمتباعدين .

(٣) (لا أحرّم حلالا) أى لا أقول شيئا يخالف حكم الله . فإذا أحل شيئا لم أحرّمه . وإذا حرّمه لم أحلّه ولم أسكت عن تحرّمه ، لأن سكوتي تحليل له . ويكون من جملة محرمات النكاح الجمع بين بنت نبي الله وبنت عدو الله .

أبي جهل . وَعِنْدَهُ فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَلَمَّا سَمِعَتْ بِدَلِكِ فَاطِمَةَ أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ لَهُ :
 إِنَّ قَوْمَكَ يَتَحَدَّثُونَ أَنَّكَ لَا تَمُضُّ لِبَنَاتِكَ . وَهَذَا عَلَيَّ ، نَاكِحًا ابْنَةَ أَبِي جَهْلٍ .
 قَالَ الْمِسُورُ : فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَسَمِعْتُهُ حِينَ تَشْهَدُ . ثُمَّ قَالَ « أَمَا بَعْدُ . فَإِنِّي أَنْكَحْتُ أَبَا الْعَاصِ
 ابْنَ الرَّيِّعِ . فَحَدَّثَنِي فَصَدَّقَنِي . وَإِنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ مُضْغَةٌ ^(١) مِنِّي . وَإِنَّمَا أَكْرَهُ أَنْ يَفْتَنُوهَا .
 وَإِنَّمَا ، وَاللَّهِ إِلَّا يَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ وَبِنْتُ عَدُوِّ اللَّهِ عِنْدَ رَجُلٍ وَاحِدٍ أَبَدًا » .
 قَالَ ، فَتَرَكَ عَلِيَّ الْخَطْبَةَ .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ . حَدَّثَنَا وَهْبٌ (يَعْنِي ابْنَ جَرِيرٍ) عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : سَمِعْتُ النَّعْمَانَ
 (يَعْنِي ابْنَ رَاشِدٍ) يُحَدِّثُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

٩٧ - (٢٤٥٠) حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ (يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ) عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ
 عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا أَبِي
 عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا فَاطِمَةَ ابْنَتَهُ فَسَارَهَا .
 فَبَسَّكَتْ . ثُمَّ سَارَهَا فَضَحِكَتْ . فَقَالَتْ عَائِشَةُ : فَقُلْتُ لِفَاطِمَةَ : مَا هَذَا الَّذِي سَارَكَ بِه رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 فَبَسَّكَتْ ، ثُمَّ سَارَكَ فَضَحِكَتْ ؟ قَالَتْ : سَارَنِي فَأَخْبَرَنِي بِوَتِهِ ، فَبَسَّكَتْ . ثُمَّ سَارَنِي فَأَخْبَرَنِي أَنِّي
 أَوْلُ مَنْ يَتَّبِعُهُ مِنْ أَهْلِهِ ، فَضَحِكَتْ .

٩٨ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَعْدَرِيُّ ، فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ فِرَاسٍ ، عَنْ
 عَامِرٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كُنْتُ أَرُوجُ النَّبِيَّ ﷺ عِنْدَهُ . لَمْ يُعَادِرْ مِنْهُنَّ وَاحِدَةً . فَأَقْبَلَتْ
 فَاطِمَةَ تَمْشِي . مَا تَحْطِي مَشْيَهَا مِنْ مَشْيَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا . فَلَمَّا رَأَاهَا رَحَّبَ بِهَا . فَقَالَ « مَرْحَبًا
 يَا بِنْتِي » ثُمَّ أَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ شِمَالِهِ . ثُمَّ سَارَهَا فَبَسَّكَتْ بِكَاءٍ شَدِيدًا . فَلَمَّا رَأَى جِرَاعَهَا سَارَهَا
 الثَّانِيَةَ فَضَحِكَتْ . فَقُلْتُ لَهَا : خَصَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ بَيْنِ نِسَائِهِ بِالْمَرَارِ . ثُمَّ أَنْتِ تَبْكِينَ ؟

(١) (مضغنة) المضغنة القطعة من اللحم .

فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَأَلَهَا مَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: مَا كُنْتُ أَفْهِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِرَّهُ. قَالَتْ فَلَمَّا تَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ: عَزَمْتُ عَلَيْكَ، يَا لِي عَلَيْكَ مِنَ الْحَقِّ، لَمَّا حَدَّثَنِي مَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ: أَمَا الْآنَ، فَنَعَمْ. أَمَا حِينَ سَارَرَنِي فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى، فَأَخْبَرَنِي أَنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ^(١)، وَإِنَّهُ عَارَضَهُ الْآنَ مَرَّتَيْنِ، وَإِنِّي لَا أَرَى^(٢) الْأَجَلَ إِلَّا قَدْ اقْتَرَبَ. فَاتَّبَعِي اللَّهَ وَاصْبِرِي. فَإِنَّهُ نِعَمَ السَّلَفِ^(٣) أَنَا لَكَ. قَالَتْ: فَبَكَيْتُ بُكَائِي الَّذِي رَأَيْتِ. فَلَمَّا رَأَى جَزَعِي سَارَرَنِي الثَّانِيَةَ فَقَالَ «يَا فَاطِمَةُ! أَمَا تَرْضَى^(٤) أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ. أَوْ سَيِّدَةَ نِسَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ؟» قَالَتْ: فَضَحِكْتُ ضِحْكَ الَّذِي رَأَيْتِ.

٩٩ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ زَكَرِيَاءَ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُحَمَّدٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ حَامِرٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: اجْتَمَعَ نِسَاءُ النَّبِيِّ ﷺ. فَلَمْ يُعَادِرْ مِنْهُنَّ امْرَأَةً. فَجَاءَتْ فَاطِمَةُ تَمْشِي كَأَنَّ مِشْيَهَا مِشْيَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ «مَرَّجِبًا بِأَيْدِي» فَأَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ شِمَالِهِ. ثُمَّ إِنَّهُ أَسْرَأَ إِلَيْهَا حَدِيثًا فَبَكَتْ فَاطِمَةُ. ثُمَّ إِنَّهُ سَارَرَهَا فَضَحِكْتُ أَيْضًا. فَقُلْتُ لَهَا: مَا يُبْهِكِيكَ؟ فَقَالَتْ: مَا كُنْتُ لِأَفْهِي سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقُلْتُ: مَا رَأَيْتِ كَالْيَوْمِ فَرَحًا أَقْرَبَ مِنْ حُزْنٍ. فَقُلْتُ لَهَا حِينَ بَكَتِ: أَخْصَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحَدِيثِهِ دُونَ مَا تَمْشِي تَمْشِيهِمْ؟ وَسَأَلْتُهَا عَمَّا قَالَ فَقَالَتْ: مَا كُنْتُ لِأَفْهِي سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. حَتَّى إِذَا قُبِضَ سَأَلْتُهَا فَقَالَتْ: إِنَّهُ كَانَ حَدَّثَنِي «أَنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ بِالْقُرْآنِ كُلَّ عَامٍ مَرَّةً. وَإِنَّهُ عَارَضَهُ بِهِ فِي الْعَامِ مَرَّتَيْنِ. وَلَا أَرَانِي إِلَّا قَدْ حَضَرَ أَجَلِي. وَإِنَّكَ أَوْلُ أَهْلِي لِحُوقَابِي. وَنِعَمَ السَّلَفِ أَنَا لَكَ.

(١) (مرة أو مرتين) هكذا وقع في هذه الرواية. وذكر المرتين شك من بعض الرواة. والصواب حذفها كما في باقي

الروايات.

(٢) (لا أرى) أي لا أظن.

(٣) (نعمة السلف) ومعناه أنا متقدم فدامك فستردن علي.

(٤) (أما ترضى) هكذا هو في النسخ: ترضى. وهو لئمة. والمشهور: ترضين.

فَبَكَيْتُ لِدَلِيكَ . ثُمَّ إِنَّهُ سَارَنِي فَقَالَ « أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ . أَوْ سَيِّدَةَ نِسَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ ؟ فَضَحِكْتُ لِدَلِيكَ .

(١٦) باب من فضائل أم سلمة، أم المؤمنين، رضی الله عنها

١٠٠ - (٢٤٥١) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْقَيْسِيُّ . كِلَاهُمَا عَنِ الْمُعْتَمِرِ . قَالَ ابْنُ حَمَّادٍ : حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي . حَدَّثَنَا أَبُو عُمَانَ عَنْ سَلْمَانَ . قَالَ : لَا تَكُونَنَّ ، إِنْ اسْتَطَعْتَ ، أَوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ السُّوقَ وَلَا آخِرَ مَنْ يَخْرُجُ مِنْهَا . فَإِنَّهَا مَعْرَكَةُ الشَّيْطَانِ (١) ، وَبِهَا يَنْصَبُ رَأْيَتُهُ (٢) .

قَالَ : وَأُنْبِئْتُ أَنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَى نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ أُمُّ سَلَمَةَ . قَالَ فَجَعَلَ يَتَحَدَّثُ ثُمَّ قَامَ . فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ لِأُمِّ سَلَمَةَ « مَنْ هَذَا ؟ » أَوْ كَمَا قَالَ . قَالَتْ : هَذَا دَخِيَّةُ . قَالَ فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ : أَيُّمُ اللَّهِ ! مَا حَسِنَتْهُ إِلَّا إِيَّاهُ . حَتَّى سَمِعْتُ خُطْبَةَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ يُخْبِرُ خَبْرًا (٣) . أَوْ كَمَا قَالَ . قَالَ فَقُلْتُ لِأَبِي عُمَانَ : مِمَّنْ سَمِعْتَ هَذَا ؟ قَالَ : مِنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ .

(١) (فإنها معركة الشيطان) قال أهل اللغة : المعركة موضع القتال . لمعاركة الأبطال بعضهم بعضاً فيها ، وممصارعتهم . فشبه السوق وفعل الشيطان بأهله ، ونيله منهم ، بالمعركة . لكثرة ما يقع فيها من أنواع الباطل . كالنش والخداع والأيمان الخائنة والعقود الفاسدة . والنجش والبيع على بيع أخيه والشراء على شرائه والسوم على سومه وبخس السكيات والميزان . والسوق تؤنث وتذكر . سميت بذلك لقيام الناس فيها على سوقهم .

(٢) (وبها ينصب رأيته) إشارة إلى ثبوته هناك واجتماع أعوانه إليه للتحريش بين الناس وعملهم على هذه المفاسد المذكورة ونحوها . فهي موضعه وموضع أعوانه .

(٣) (يخبر خبرنا) هكذا هو في نسخ بلادنا . وكذا نقله القاضى وبعض الرواة والنسخ . وعن بعضهم : يخبر خبر جبريل . قال : وهو الصواب . وقد وقع في البخارى على الصواب .

(١٧) باب من فضائل زينب، أم المؤمنين، رضى الله عنها

١٠١ - (٢٤٥٢) حدثنا محمود بن غيلان، أبو أحمد. حدثنا الفضل بن موسى السيناني. أخبرنا طلحة بن يحيى بن طلحة عن عائشة بنت طلحة، عن عائشة أم المؤمنين قالت: قال رسول الله ﷺ «أسرعكن لحاقاً بي، أطولكن يداً». قالت: فكئن يتطاوان أيتهن أطول يداً. قالت: فكانت أطولنا يداً زينب^(١). لأنها كانت تعمل بيديها وتصدق.

(١٨) باب من فضائل أم أيمن، رضى الله عنها

١٠٢ - (٢٤٥٣) حدثنا أبو كريب، محمد بن القلاء. حدثنا أبو أسامة عن سليمان بن المغيرة عن ثابت، عن أنس، قال: انطلق رسول الله ﷺ إلى أم أيمن. فانطلقت ممة. فناولته إناء فيه شراب. قال: فلا أدري أصادفته صائماً أو لم يردده. فجعلت تصخب^(٢) عليه وتدمر عليه^(٣).

١٠٣ - (٢٤٥٤) حدثنا زهير بن حرب. أخبرني عمرو بن حاصم الكلابي. حدثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت، عن أنس قال: قال أبو بكر ﷺ، بعد وفاة رسول الله ﷺ، لعمرك: انطلق بنا إلى أم أيمن تزورها. كما كان رسول الله ﷺ يزورها. فلما انتهينا إليها بكت. فقآلاً لها: ما يبكيك؟

(١) (فكانت أطولنا يداً زينب) معنى الحديث أنهن ظنن أن المراد بطول اليد طول اليد الحقيقية. وهي الجارحة. فكن يذرعن أيديهن بقصة. فكانت سودة أطولهن جارحة. وكانت زينب أطولهن يداً في الصدقة وقمل الخير. فأتت زينب أولهن. فعملوا أن المراد طول اليد في الصدقة والجود.

قال أهل اللغة: فلان طويل اليد وطويل الباع، إذا كان سمحاجواذا. وضده قصير اليد والباع، وجمد الأنامل. ووقع هذا الحديث في كتاب الزكاة من البخاري بلفظ متمم. يوم أن أسرع لحاقاً سودة. وهذا الوم باطل بالإجماع. (٢) (تصخب) أى تصيح وترفع صوتها، إنكاراً لإمساكها عن شرب الشراب.

(٣) (وتدمر عليه) أى تتدمر وتتكلم بالنصب. يقال: دمر يدمر كقتل يقتل إذا غضب وإذا تكلم بالنعيب. ومعنى الحديث أن النبي ﷺ رد الشراب عليها. إما لعصام وإما لغيره. فغضبت وتكلمت بالإنكار والنعيب وكانت تدل عليه ﷺ لتكونها حضنته وربته ﷺ.

مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ ﷺ. فَقَالَتْ: مَا أَبْكِي أَنْ لَا أَكُونُ أَعْلَمُ أَنَّ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ ﷺ. وَلَكِنْ أَبْكِي أَنَّ الْوَحْيَ قَدِ انْقَطَعَ مِنَ السَّمَاءِ. فَهَيَّجَتْهُمَا عَلَى الْبُكَاءِ. فَجَعَلَا يَبْكِيَانِ مَعَهَا.

* * *

(١٩) باب من فضائل أم سليم، أم أنس بن مالك، وبهول رضى الله عنهما

١٠٤ - (٢٤٥٥) حَدَّثَنَا حَسَنُ الْخَلْوَانِيُّ. حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ حَاصِمٍ. حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَدْخُلُ عَلَى أَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِ. إِلَّا أُمَّ سُلَيْمٍ. فَإِنَّهُ كَانَ يَدْخُلُ عَلَيْهَا. فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ. فَقَالَ «إِنِّي أَرْتَمُهَا. قُتِلَ أَخُوهَا مَعِيَ».

* * *

١٠٥ - (٢٤٥٦) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا بِشْرُ (يَعْنِي ابْنَ السَّرِيِّ). حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ خَشْفَةً^(١). فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: هَذِهِ الرَّمِيصَاءُ^(٢) بِنْتُ مِلْحَانَ، أُمُّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ».

* * *

١٠٦ - (٢٤٥٧) حَدَّثَنَا أَبُو جَمْفَرٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ. حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ. أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ ابْنُ أَبِي سَلَمَةَ. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «أَرَيْتُ الْجَنَّةَ. فَرَأَيْتُ امْرَأَةً أَبِي طَلْحَةَ. ثُمَّ سَمِعْتُ خَشْفَةً^(٣) أَمَاي. فَإِذَا بِلَالٌ».

* * *

(١) (خَشْفَةٌ) هي حركة اللبى وصوته. ويقال أيضا خَشْفَةٌ، بفتح الشين.

(٢) (الرَّمِيصَاءُ) ويقال لها: الرميضاء، أيضا. ويقال بالسين. قال ابن عبد البر: أم سليم هي الرميضاء والرميضاء. والشهور فيه النين. وأختها أم حرام الرميضاء. ومعناها متقارب. والرمص والرمص قذى يابس وغير يابس يكون في أطراف العين.

(٣) (خَشْفَةٌ) هي صوت الشيء اليابس، إذا حك بمضه بمضا.

(٢٠) باب من فضائل أبي طلحة الأنصاري، رضى الله تعالى عنه

١٠٧ - (٢١٤٤) حدثني محمد بن حاتم بن ميمون . حدثنا بهز . حدثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت ، عن أنس . قال : مات ابن لابي طلحة من أم سليم . فقالت لأهلها : لا تحذوا أبأ طلحة بابنه حتى أكون أنا أحدته . قال فجاء فقربت إليه عشاء . فأكل وشرب . فقال ثم تصنعت له أحسن ما كان تصنع قبيل ذلك . فوقع بها . فلما رأت أنه قد شبع وأصاب منها ، قالت : يا أبا طلحة ! أرايت لو أن قوما أعاروا عاريتهم أهل بيت ، فطلبوا عاريتهم ، ألهم أن يمنهم ؟ قال : لا . قالت : فأحتسب ابنك . قال فعضب وقال : تركتني حتى تلطخت ثم أخبرتني بابني ! فأنطلق حتى أتى رسول الله ﷺ . فأخبره بما كان . فقال رسول الله ﷺ « بارك الله لكما في غابر ليلتكما » قال فحملت . قال فكان رسول الله ﷺ في سفر وهي معه . وكان رسول الله ﷺ ، إذا أتى المدينة من سفر ، لا يطرقها طروقا^(١) . فذنوا من المدينة . فضرها المخاض^(٢) . فأحتسب عليها أبو طلحة . وأنطلق رسول الله ﷺ . قال يقول أبو طلحة : إنك لتعلم ، يارب ! إنه يعجبي أن أخرج مع رسولك إذا خرج ، وأدخل معه إذا دخل . وقد احتسبت بما ترى . قال تقول أم سليم : يا أبا طلحة ! ما أجد الذي كنت أجد^(٣) . انطلق . فأنطلقنا . قال وضرها المخاض حين قدما . فولدت غلاما . فقالت لي أمي : يا أنس ! لا يرضه أحد حتى تغدو به على رسول الله ﷺ . فلما أصبح احتملته . فأنطلقت به إلى رسول الله ﷺ . قال فصادفته ومعه ميسم^(٤) . فلما رأني قال « لعل أم سليم ولدت ؟ » قلت : نعم . فوضع الميسم . قال وجئت به فوضعت في حجره . ودعا رسول الله ﷺ بعجوة

(١) (لا يطرقها طروقا) أى لا يدخلها في الليل .

(٢) (فضرها المخاض) هو الطلق ووجع الولادة .

(٣) (ما أجد الذي كنت أجد) تريد أن الطلق انجلي عنها ، وتأخرت الولادة .

(٤) (ميسم) هى الآلة التى يكوى بها الحيوان . من الرسم . وهو الملامة . ومنه قوله تعالى . سنسمه على الخرطوم .

أى سنجل على أنفه سوادا يعرف به يوم القيامة . والخرطوم من الإنسان ، الأنف .

مِنْ مَحَبَّةِ الْمَدِينَةِ . فَلَا كَهَا فِي فِيهِ حَتَّى دَابَّت . ثُمَّ قَدَفَهَا فِي فِي الصَّبِيِّ . فَجَمَلَ الصَّبِيُّ يَتَلَمَّظُهَا^(١) . قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « انظروا إلى حُبِّ الْأَنْصَارِ التَّمَرِ » قَالَ فَمَسَحَ وَجْهَهُ وَسَمَّاهُ عَبْدَ اللَّهِ .

(...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ خِرَاشٍ . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ حَاصِمٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ . حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ : مَاتَ ابْنُ لَأْيِ طَلْحَةَ . وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ .

**

(٢١) باب من فضائل بطل، رضى الله عنه

١٠٨ - (٢٤٥٨) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ يَعْمَرَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ أَبِي حَيَّانَ . ع وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ التَّمِيمِيُّ ، يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَالٍ ، عِنْدَ صَلَاةِ الْعِدَاةِ « يَا بِلَالُ ! حَدِّثْنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ عَمِلْتَهُ ، عِنْدَكَ ، فِي الْإِسْلَامِ مَنْفَعَةٌ . فَأِنِّي سَمِعْتُ اللَّيْلَةَ خَشَفَ نَعْلَيْكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الْجَنَّةِ » . قَالَ بِلَالٌ : مَا عَمِلْتُ عَمَلًا فِي الْإِسْلَامِ أَرْجَى عِنْدِي مَنْفَعَةٌ ، مِنْ أَنِّي لَا أَنْظُرُ طُورًا تَامًا ، فِي سَاعَةٍ مِنْ لَيْلٍ وَلَا نَهَارٍ ، إِلَّا صَلَّيْتُ بِدَلِكِ الطُّهُورِ ، مَا كَتَبَ اللَّهُ لِي أَنْ أُصَلِّيَ^(٢) .

**

(٢٢) باب من فضائل عبد الله بن مسعود وأمر، رضى الله تعالى عنهما

١٠٩ - (٢٤٥٩) حَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ وَسَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَائِرِ بْنِ زُرَّارَةَ الْحَضْرَمِيُّ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَالْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ (قَالَ سَهْلٌ وَمِنْجَابُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْأَخْرُونَ : حَدَّثَنَا) عَلِيُّ بْنُ مُسَهِّرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : لَمَّا تَرَكْتَ هَذِهِ الْآيَةَ : لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا ءَامَنُوا [٥/١١١:٩٣] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ . قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « قِيلَ لِي : أَنْتَ مِنْهُمْ^(٣) » .

(١) (يتلمظها) أى يتبع بلسانه بقيتها ويمسح به شفتهه .

(٢) (ما كتب الله لى أن أصلى) معناه ما قدر الله لى .

(٣) (قيل لى أنت منهم) معناه أن ابن مسعود منهم .

١١٠ - (٢٤٦٠) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْظَلِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ -
 (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا) يَحْيَى بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ
 أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى . قَالَ: قَدِمْتُ أَنَا وَأَخِي مِنَ الْيَمَنِ . فَكُنَّا حِينَا^(١)
 وَمَا نَرَى^(٢) ابْنَ مَسْعُودٍ وَأُمَّهُ إِلَّا مِنَ أَهْلِ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . مِنْ كَثْرَةِ دُخُولِهِمْ وَلِزُومِهِمْ لَهُ^(٣) .

(...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ عَنْ أَبِيهِ ،
 عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ الْأَسْوَدَ يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا مُوسَى يَقُولُ : لَقَدْ قَدِمْتُ أَنَا وَأَخِي مِنَ الْيَمَنِ .
 فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ .

١١١ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ
 عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ أَبِي مُوسَى . قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَرَى أَنَّ
 عَبْدَ اللَّهِ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ . أَوْ مَا ذَكَرَ مِنْ نَحْوِ هَذَا .

١١٢ - (٢٤٦١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
 ابْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ . قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْأَخْوَصِ قَالَ: شَهِدْتُ أَبَا مُوسَى وَأَبَا مَسْعُودٍ ،
 حِينَ مَاتَ ابْنُ مَسْعُودٍ . فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ : أَرَأَاهُ تَرَكَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ؟ فَقَالَ : إِنْ قُلْتَ ذَلِكَ . إِنْ كَانَ
 لِيُوَدَّنُ لَهُ إِذَا حُجِبْنَا . وَيَشْهَدُ إِذَا غَبْنَا .

(١) (فكنا حيناً) مناه مكثنا زماناً . وقال الشافعي وأصحابه وعقرو أهل اللغة وغيرهم : الحين يقع على القطعة من
 الدهر ، طالت أم قصرت .
 (٢) (وما نرى) أى نظن .
 (٣) (دخولهم ولزومهم له) جمعها ، وهاتان هو وأمه ، لأن الاثنين يجوز جمعها بالاتفاق . ولكن الجمهور يقولون :
 أقل الجمع ثلاثة . فجمع الاثنين مجاز . وقالت طائفة أقله اثنان . فجمعهما حقيقة .

١١٣ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ . حَدَّثَنَا قُطَيْبَةُ (هُوَ ابْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ) عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ أَبِي الْأَخْوَصِ قَالَ: كُنَّا فِي دَارِ أَبِي مُوسَى مَعَ ثَمَرٍ مِنْ أَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ . وَهُمْ يَنْظُرُونَ فِي مُصْحَفٍ . فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ . فَقَالَ أَبُو مَسْمُودٍ: مَا أَعْلَمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ بَعْدَهُ أَعْلَمَ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ هَذَا الْقَائِمِ . فَقَالَ أَبُو مُوسَى: أَمَا لَيْتَ قُلْتِ ذَلِكَ . لَقَدْ كَانَ يَشْهَدُ إِذَا غَبْنَا . وَيُؤَدِّنُ لَهُ إِذَا حُجِبْنَا .

(...) وَحَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ . حَدَّثَنَا عَمِيدُ اللَّهِ (هُوَ ابْنُ مُوسَى) عَنِ شَيْبَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ أَبِي الْأَخْوَصِ . قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا مُوسَى فَوَجَدْتُ عَبْدَ اللَّهِ وَأَبَا مُوسَى . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدَةَ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ . قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ حُذَيْفَةَ وَأَبِي مُوسَى . وَسَاقَ الْحَدِيثَ . وَحَدِيثُ قُطَيْبَةَ أَثَمٌ وَأَكْثَرُ .

١١٤ - (٢٤٦٢) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّهُ قَالَ: وَمَنْ يَنْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ^(١) يَوْمَ الْقِيَامَةِ [٣/٢١٦١]. ثُمَّ قَالَ: عَلَى قِرَاءَةٍ مَنْ تَأْمُرُونِي أَنْ أَقْرَأَ؟ فَلَقَدْ قَرَأْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْضًا وَسَبْعِينَ سُورَةً . وَلَقَدْ عَلَّمَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنِّي أَعْلَمُهُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ . وَلَوْ أَعْلَمُ أَنَّ أَحَدًا أَعْلَمُ مِنِّي لَرَحَلْتُ إِلَيْهِ . قَالَ شَقِيقٌ: فَجَلَسْتُ فِي حَلْقِ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ . فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا يَرُدُّ ذَلِكَ عَلَيْهِ، وَلَا يَعْيبُهُ .

(١) (ومن ينلل يأت بما غل) فيه محذوف . وهو مختصر مما جاء في غير هذه الرواية . معناه أن ابن مسعود كان مصحفه يخالف مصحف الجمهور . وكانت مصاحف أصحابه كمصحفه . فأنكر عليه الناس وأمره بترك مصحفه وبموافقة مصحف الجمهور . وطلبوا مصحفه أن يجر قوه كما فعلوا بغيره . فامتنع . وقال لأصحابه: غلوا مصاحفكم . أى اكتبوها . ومن ينلل يأت بما غل يوم القيامة . يعنى فإذا غلتموها جثتم بها يوم القيامة ، وكفى لكم بذلك شرفا . ثم قال على سبيل الإنسكار: ومن هو الذى تأمرونى أن أأخذ بقراءته وأترك مصحفى الذى أخذته من فى رسول الله ﷺ .

(٢) (حلق) بفتح الحاء واللام . ويقال بكسر الحاء وفتح اللام . وقال الحربى: بفتح الحاء وإسكان اللام . وهو جمع حلقة كتمر وتمره .

١١٥ - (٢٤٦٣) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا قُطَيْبٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُسْلِمٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ ! مَا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ سُورَةٌ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ حَيْثُ نَزَلَتْ . وَمَا مِنْ آيَةٍ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ فِيمَا أُنزِلَتْ . وَلَوْ أَعْلَمُ أَحَدًا هُوَ أَعْلَمُ بِكِتَابِ اللَّهِ مِنِّي ، تَبَلَّغَهُ الْإِبِلُ ، لَرَكِبْتُ إِلَيْهِ .

١١٦ - (٢٤٦٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ . قَالَ : كُنَّا نَأْتِي عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو فَتَتَحَدَّثُ إِلَيْهِ - وَقَالَ ابْنُ عُمَيْرٍ : عِنْدَهُ - فَذَكَرْنَا يَوْمًا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ . فَقَالَ : لَقَدْ ذَكَرْتُمْ رَجُلًا لَا أَزَالُ أُحِبُّهُ بَعْدَ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ ^(١) : مِنْ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ - فَبَدَأَ بِهِ - ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ ، وَسَالِمٍ ، مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ » .

١١٧ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالُوا : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ . قَالَ : كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو . فَذَكَرْنَا حَدِيثًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ . فَقَالَ : إِنَّ ذَاكَ الرَّجُلَ لَا أَزَالُ أُحِبُّهُ بَعْدَ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُهُ . سَمِعْتُهُ يَقُولُ « اقرؤوا القرآن من أربعة نفرٍ : من ابن أم عبدٍ - فبدأ به - ، ومن أبي بن كعبٍ ، ومن سالمٍ ، مولى أبي حذيفة ، ومن معاذ بن جبلٍ » .
وَحَرَفَ لَهُ يَذْكُرُهُ زُهَيْرٌ . قَوْلُهُ : يَقُولُهُ .

(١) (خذوا القرآن من أربعة) قال العلماء : سببه أن هؤلاء أكره ضبطاً لألفاظه ، وأنهم لأدائه ، وإن كان غيرهم ألقه في معانيه منهم . أولان هؤلاء الأربعة . تفرغوا لأخذه منه ﷺ . مشافهة ، وغيرهم اقتصروا على أخذ بعضهم من بعض . أولان هؤلاء تفرغوا لأن يؤخذ عنهم . أو أنه ﷺ أراد الإعلام بما يكون بعد وفاته ﷺ من تقدم هؤلاء الأربعة وتمكنهم ، وأنهم أقدم من غيرهم في ذلك ، فليؤخذ عنهم .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ . بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ وَوَكَيْعٍ . فِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ عَنِ أَبِي مُعَاوِيَةَ ، قَدَّمَ مُعَاذًا قَبْلَ أَبِي . وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ ، أَبِي قَبْلَ مُعَاذٍ .

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ . ح وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَمْفَرٍ) . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ . بِإِسْنَادِهِمْ . وَاخْتَلَفَا عَنْ شُعْبَةَ فِي تَسْيِيقِ الْأَرْبَعَةِ .

١١٨ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَمْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، قَالَ : ذَكَرُوا ابْنَ مَسْعُودٍ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو . فَقَالَ : ذَلِكَ رَجُلٌ لَا أَرَأَى أَحَدًا . بَعْدَ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « اسْتَقْرُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ : مِنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، وَسَالِمٍ ، وَمَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ ، وَأَبِي بَنِي كَعْبٍ ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ » .

(...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ : قَالَ شُعْبَةُ : بَدَأَ بِهَذَا بِنِي . لَا أَدْرِي بِأَيِّهَا بَدَأَ .

**

(٢٣) باب من فضائل أبي بن كعب وجماعته من الأنصار، رضى الله تعالى عنهم

١١٩ - (٢٤٦٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : جَمَعَ الْقُرْآنَ ، عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَرْبَعَةٌ . كُلُّهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ : مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ، وَأَبُو بَكْرٍ ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ ، وَأَبُو زَيْدٍ . قَالَ قَتَادَةُ : قُلْتُ لِأَنْسٍ : مَنْ أَبُو زَيْدٍ؟ قَالَ : أَحَدُ مُعُمِّيِّ .

١٢٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، سُلَيْمَانُ بْنُ مُعَبِّدٍ . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ حَاصِمٍ . حَدَّثَنَا هَمَامٌ . قَالَ :

قُلْتُ لِأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ : مَنْ جَمَعَ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : أَرْبَعَةٌ . كُلُّهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ : أَبِي بَنْ بِنِ كَنْبٍ ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، يُكْنَى أَبُو زَيْدٍ .

١٢١ - (٧٩٩) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا هَمَامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِأَبِيٍّ « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ » قَالَ : اللَّهُ سَمَّانِي لَكَ ؟ قَالَ « اللَّهُ سَمَّاكَ لِي » قَالَ فَجَعَلَ أَبُو يَسْكِي .

١٢٢ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْأَمْتِيِّ وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِيٍّ بْنِ كَنْبٍ « إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ : لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا » [١/٩٨/البينة] قَالَ : وَسَمَّانِي ؟ قَالَ « نَعَمْ » قَالَ فَبَسَّكِي .

(...) حَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْخَارِثِ) . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ أُنْسًا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِيٍّ . بِمِثْلِهِ .

**

(٢٤) باب من فضائل سعد بن معاذ ، رضی الله عنه

١٢٣ - (٢٤٦٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُهِيدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَجِنَازَةَ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ « اهْتَرَّ لَهَا عَرْشُ الرَّحْمَنِ » .

١٢٤ - (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَوْدِيُّ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اهْتَرَّ عَرْشُ الرَّحْمَنِ ، لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ ^(١) » .

(١) (اهترَّ عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ) اختلاف العلماء في تأويله . فقالت طائفة : هو على ظاهره . واهترز العرش تحركه فرحا بقدوم روح سعد . وجعل الله تعالى في العرش تمييزا حصل به هذا . ولا مانع منه . كما قال تعالى : وإن =

١٢٥ - (٢٤٦٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءَ، أَخْبَفُ عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ. حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ، وَجِنَازَتُهُ مَوْضُوعَةٌ - يَمْنِي سَعْدًا - « اهْتَرَأَ لَهَا عَرْشُ الرَّحْمَنِ ».

١٢٦ - (٢٤٦٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ. قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ: أَهْدَيْتَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُلَّةَ حَرِيرٍ. فَجَعَلَ أَحْمَابُهُ يَلْمُسُونَهَا وَيَعْجَبُونَ مِنْ لِينِهَا. فَقَالَ « أَلْتَعْجَبُونَ مِنْ لِينِ هَذِهِ؟ لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ، خَيْرٌ مِنْهَا وَاللَّيْنُ^(١) ».

(...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّمِيِّ. حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. أَنَبَأَنِي أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِثَوْبِ حَرِيرٍ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. ثُمَّ قَالَ ابْنُ عَبْدِ ع. أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. حَدَّثَنِي قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. يَنْحُو هَذَا أَوْ مِثْلِهِ.

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ. حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ خَالِدٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهَذَا الْحَدِيثِ بِالْإِسْنَادِ جَمِيعًا. كَرِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ.

١٢٧ - (٢٤٦٩) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ. حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ. حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ جُبَّةً مِنْ سُندُسٍ. وَكَانَ يَنْهَى عَنِ الْحَرِيرِ. فَعَجِبَ النَّاسُ مِنْهَا. فَقَالَ « وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! إِنْ مَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ، أَحْسَنُ مِنْ هَذَا ».

= منها لما يهبط من خشية الله. وهذا القول هو ظاهر الحديث وهو المختار. وقال آخرون: المراد اهترأ أهل العرش وهم حلتهم وغيرهم من الملائكة. فحذف المضاف. والمراد بالاهترأ الاستبشار والقبول. ومنه قول العرب: فلان يهترأ للمكارم لا يريدون اضطراب جسمه وحركته، وإنما يريدون ارتياحه إليها وإقباله عليها.

(١) (لنناديل سعد بن معاذ في الجنة خير منها وألين) المناديل جمع منديل، وهذا هو الذي يحمل في اليد. قال ابن الأعرابي وابن فارس وغيرهما: هو مشتق من الندل، وهو النقل. لأنه ينقل من واحد إلى واحد. وقيل: من الندل، وهو الوسخ، لأنه يندل به. قال أهل العربية: يقال منه تندلت بالنديل. قال الجوهري: ويقال أيضا: تندلت. قال وأنكرها الكسائي. قال ويقال أيضا: تندلت.

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ . حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَامِرٍ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ أَكْبَدِرَ دُومَةَ الْجَنْدَلِ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُلَّةً . فَذَكَرَ نَحْوَهُ . وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ ؛ وَكَانَ يَنْهَى عَنِ الْحَرِيرِ .

**

(٢٥) باب من فضائل أبي دهبان، سماك بن خريشة، رضى الله تعالى عنه

١٢٨ - (٢٤٧٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ سَيْفًا يَوْمَ أُحُدٍ . فَقَالَ « مَنْ يَأْخُذْ مِنِّي هَذَا ؟ » فَبَسَطُوا أَيْدِيَهُمْ . كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ يَقُولُ : أَنَا ، أَنَا . قَالَ « فَمَنْ يَأْخُذُهُ بِحَقِّهِ ؟ » قَالَ فَأَحْجَمُ ^(١) الْقَوْمُ . فَقَالَ سِمَاكُ بْنُ خَرِشَةَ ، أَبُو دُجَانَةَ : أَنَا أَخْذُهُ بِحَقِّهِ .
قَالَ فَأَخْذَهُ ففَلَقَ بِهِ هَامَ الْمُشْرِكِينَ ^(٢)

**

(٢٦) باب من فضائل عبد الله بن عمرو بن مرام، والد جابر، رضى الله تعالى عنهما

١٢٩ - (٢٤٧١) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَعَمْرُو النَّاقِدُ . كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ . قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ الْمُنْكَدِرِ يَقُولُ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : لَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ ، جِيءَ بِأَبِي مُسْجَى ^(٣) ، وَقَدْ مِثَلَ بِهِ ^(٤) . قَالَ فَأَرَدْتُ أَنْ أَرْفَعَ الثَّوْبَ ، فَنَهَانِي قَوْمِي . ثُمَّ أَرَدْتُ أَنْ أَرْفَعَ الثَّوْبَ ، فَنَهَانِي قَوْمِي . فَرَفَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، أَوْ أَمَرَ بِهِ فَرَفَعَهُ . فَسَمِعَ صَوْتَ

(١) (فأحجم) هو بحاء ثم جيم . هكذا هو في معظم نسخ بلادنا . وفي بعضها بتقديم الجيم على الهاء . وادعى القاضي عياض أن الرواية بتقديم الجيم . ولم يذكر غيره . قال فهما لثتان . ومعناها تأخروا وكفوا .

(٢) (ففلق به هام المشركين) أى شق رؤسهم .

(٣) (مسجى) أى مغطى .

(٤) (مِثَلَ) يقال : مِثَلَ بِالْقَتِيلِ وَالْحَيَوَانَ يَمِثَلُ مِثْلًا ، كَقَتَلَ يَقْتُلُ قَتْلًا ، إِذَا قَطَعَ أَطْرَافَهُ أَوْ أَنْفَهُ أَوْ أُذُنَهُ أَوْ مِثْلَ كَبِدِهِ . وَنَحْوَ ذَلِكَ . وَالْأَسْمُ الثَّلَاةُ . فَأَمَّا مِثَلٌ ، بِالتَّشْدِيدِ ، فَهُوَ لِلْمِثَالَةِ . وَالرَّوَايَةُ هُنَا بِالتَّخْفِيفِ .

بَاكِئَةٍ أَوْ صَاحِحَةٍ . فَقَالَ « مَنْ هَذِهِ ؟ » فَقَالُوا : بِنْتُ عَمْرٍو ، أَوْ أُخْتُ عَمْرٍو . فَقَالَ « وَلِمَ تَبْكِي ؟ فَمَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تَظْلُهُ بِأَجْنِحَتِهَا حَتَّى رُفِعَ » .

١٣٠ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : أُصِيبَ أَبِي يَوْمَ أُحُدٍ . فَجَعَلْتُ أَكْشِفُ التُّوْبَ عَنْ وَجْهِهِ وَأَبْكِي . وَجَعَلُوا يَنْهَوْنِي ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَنْهَانِي . قَالَ وَجَعَلْتُ فَاطِمَةَ ، بِنْتُ عَمْرٍو تَبْكِيهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « تَبْكِيهِ ، أَوْ لَا تَبْكِيهِ ^(١) ، مَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تَظْلُهُ بِأَجْنِحَتِهَا ، حَتَّى رَفَعْتُمُوهُ » .

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُهَيْدٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ . كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ . غَيْرَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ لَيْسَ فِي حَدِيثِهِ ذِكْرُ الْمَلَائِكَةِ وَبُكَاءِ الْبَاكِئَةِ .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ . حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ بْنُ عَدِيٍّ . أَخْبَرَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : جِيءَ بِأَبِي يَوْمَ أُحُدٍ مُجْدَعًا ^(٢) . فَوَضَعَ يَدَيْ النَّبِيِّ ﷺ . فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ .

**

(٢٧) باب من فضائل ملبيب، رضى الله عنه

١٣١ - (٢٤٧٢) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عُمَرَ بْنِ سَلَيْطٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ كِتَابَةِ ابْنِ نَسِيمٍ ، عَنْ أَبِي بَرزَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي مَغزَى ^(٣) لَهُ . فَأَقَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ . فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ

- (١) (تبكيه أو لا تبكيه) معناه سواء بكت عليه أم لا ، فما زالت الملائكة تظله . أى فقد حصل له من الكرامة هذا وغيره . فلا ينبغى البكاء على مثل هذا .
 (٢) (مجذعا) أى مقطوع الأنف والأذنين . قال الخليل : الجذع قطع الأنف والأذن .
 (٣) (مغزى) أى سفر غزو .

« هَلْ تَفْقِدُونَ مِنْ أَحَدٍ؟ » قَالُوا: نَعَمْ. فَلَانَا وَفُلَانًا وَفُلَانًا. ثُمَّ قَالَ « هَلْ تَفْقِدُونَ مِنْ أَحَدٍ؟ » قَالُوا: نَعَمْ. فَلَانَا وَفُلَانًا وَفُلَانًا. ثُمَّ قَالَ « هَلْ تَفْقِدُونَ مِنْ أَحَدٍ؟ » قَالُوا: لَا. قَالَ « لَيْسَ أَفْقِدُ جُلَيْبِيًّا. فَاطْلُبُوهُ » فَطُلبَ فِي الْقَتْلِ. فَوَجِدُوهُ إِلَى جَنْبِ سَبْعَةٍ قَدْ قَتَلَهُمْ. ثُمَّ قَتَلُوهُ. فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ فَوَقَفَ عَلَيْهِ. فَقَالَ « قَتَلَ سَبْعَةً. ثُمَّ قَتَلُوهُ. هَذَا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ ^(١). هَذَا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ » قَالَ فَوَضَعَهُ عَلَى سَاعِدِيهِ. لَيْسَ لَهُ إِلَّا سَاعِدَا النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ فَحَفِرَ لَهُ وَوَضِعَ فِي قَبْرِهِ. وَلَمْ يَدْ كُرْ غَسَلًا.

**

(٢٨) باب من فضائل أبي ذر، رضى الله عنه

١٣٢ - (٢٤٧٣) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْدِيُّ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ. قَالَ: قَالَ أَبُو ذَرٍّ: خَرَجْنَا مِنْ قَوْمِنَا غِفَارًا. وَكَانُوا يُحِلُّونَ الشَّهْرَ الْحَرَامَ. فَخَرَجْتُ أَنَا وَأَخِي أَنَيْسُ وَأَمْنَا. فَتَزَلْنَا عَلَى خَالِنَا. فَأَكْرَمَنَا خَالِنَا وَأَحْسَنَ إِلَيْنَا. فَحَسَدَنَا قَوْمُهُ فَقَالُوا: إِنَّكَ إِذَا خَرَجْتَ عَنْ أَهْلِكَ خَالَفَ إِلَيْهِمْ أَنَيْسُ. فَجَاءَ خَالِنَا فَنَمَّا ^(١) عَلَيْنَا الَّذِي قِيلَ لَهُ. فَقُلْتُ: أَمَا مَا مَضَى مِنْ مَعْرُوفِكَ فَقَدْ كَدَّرْتَهُ، وَلَا جَمَاعَ لَكَ فِيهَا بَعْدُ. فَقَرَّبْنَا صِرْمَتَنَا ^(٢). فَاحْتَمَلْنَا عَلَيْهَا. وَتَمَطَّى خَالِنَا تَوْبَهُ فَجَمَلَ بَيْنَكِي. فَانْطَلَقْنَا حَتَّى تَزَلْنَا بِحَضْرَةِ مَكَّةَ. فَتَنَافَرُ ^(٣) أَنَيْسُ عَنْ صِرْمَتِنَا وَعَنْ مِثْلِهَا ^(٤). فَاتَيْنَا الْكَاهِنَ. فَخَيْرَ أَنَيْسًا. فَاتَانَا أَنَيْسُ بِصِرْمَتِنَا وَمِثْلِهَا مَعَهَا.

(١) (هذا مني وأنا منه) معناه البالغة في اتحاد طريقتهما ، واتفاقهما في طاعة الله تعالى .

(٢) (فنتا) أى أشاعه وأفشاء .

(٣) (صرمتنا) الصرمة هى القطعة من الإبل . وتطلق أيضا على القطعة من النعم .

(٤) (فتنافر) قال أبو عبيد وغيره فى شرح هذا : المنافرة المفاخرة والمحاكمة . فيفخر كل واحد من الرجلين على الآخر ، ثم يتحاكى إلى رجل ليحكم أيهما خير وأعز نفرا . وكانت هذه المفاخرة فى الشهر أيهما أشعر .

(٥) (عن صرمتنا وعن مثلها) معناه ترأهن هو وآخر أيهما أفضل . وكان الرهن صرمة ذا وصرمة ذاك . فأيهما كان

أفضل أخذ الصرمتين . فتحاكى إلى الكاهن . فحكم بأن أنيسا أفضل . وهو معنى قوله فخير أنيسا . أى جملة الخيار

والأفضل .

قَالَ: وَقَدْ صَلَّيْتُ، يَا ابْنَ أَخِي! قَبْلَ أَنْ آتِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِثَلَاثِ سِنِينَ. قُلْتُ: لِمَنْ؟ قَالَ: لِلَّهِ. قُلْتُ: فَأَيْنَ تَوَجَّهَ؟ قَالَ: أَتَوَجَّهَ حَيْثُ يُوجَّهُنِي رَبِّي. أَصَلَّى عِشَاءً حَتَّى إِذَا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ أَلْقَيْتُ كَأَنِّي خِفَاءٌ^(١). حَتَّى تَمْلُؤَنِي الشَّمْسُ.

فَقَالَ أُنَيْسٌ: إِنَّ لِي حَاجَةً بِمَكَّةَ فَأَكْفِنِي. فَأَنْطَلَقَ أُنَيْسٌ حَتَّى آتَى مَكَّةَ. فَرَأَتْ عَلِيٌّ^(٢). ثُمَّ جَاءَ فَقُلْتُ: مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ: لَقَيْتُ رَجُلًا بِمَكَّةَ عَلَى دِينِكَ. يَزْعُمُ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَهُ. قُلْتُ: فَمَا يَقُولُ النَّاسُ؟ قَالَ: يَقُولُونَ: شَاعِرٌ، كَاهِنٌ، سَاحِرٌ. وَكَانَ أُنَيْسٌ أَحَدَ الشُّعْرَاءِ.

قَالَ أُنَيْسٌ: لَقَدْ سَمِعْتُ قَوْلَ الْكَهَنَةِ. فَمَا هُوَ بِقَوْلِهِمْ. وَلَقَدْ وَصَّعْتُ قَوْلَهُ عَلَى أَقْرَاءِ الشُّعْرِ^(٣). فَمَا يَلْتَمُّ عَلَى لِسَانِ أَحَدٍ بَعْدِي؛ أَنَّهُ شِعْرٌ. وَاللَّهِ! إِنَّهُ لَصَادِقٌ. وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ.

قَالَ: قُلْتُ: فَأَكْفِنِي حَتَّى أَذْهَبَ فَأَنْظُرَ. قَالَ فَأَتَيْتُ مَكَّةَ. فَتَضَعَّفْتُ^(٤) رَجُلًا مِنْهُمْ. فَقُلْتُ: أَيْنَ هَذَا الَّذِي تَدْعُونَهُ الصَّابِيَّ؟ فَأَشَارَ إِلَيَّ، فَقَالَ: الصَّابِيَّ^(٥). فَمَالَ عَلِيٌّ أَهْلَ الْوَادِي بِكُلِّ مَدْرَةٍ وَعَظْمٍ. حَتَّى خَرَرَتْ مُغْشِيًّا عَلَيَّ. قَالَ فَارْتَفَعْتُ حِينَ ارْتَفَعْتُ، كَأَنِّي نُصِبُ أَحْمَرَ^(٦). قَالَ فَأَتَيْتُ زَمْزَمَ فَغَسَلْتُ عَنِّي الدَّمَاءَ: وَشَرِبْتُ مِنْ مَائِهَا. وَلَقَدْ لَبِثْتُ، يَا ابْنَ أَخِي! ثَلَاثِينَ، بَيْنَ لَيْلَةٍ وَيَوْمٍ. مَا كَانَ لِي طَعَامٌ إِلَّا مَاءُ زَمْزَمَ. فَسَمِمْتُ حَتَّى تَكَسَّرَتْ عُنُقِي بَطْنِي^(٧). وَمَا وَجَدْتُ عَلَى كَبِدِي سُخْفَةً جُوعًا^(٨).

(١) خفاء (هو السكساء . وجهه أخفية . ككساء وأكسية .

(٢) فرات (علي) أي أبطأ .

(٣) أقراء الشعر (أي طرده وأنواعه .

(٤) فتضعفت (يعني نظرت إلى أضعفهم فسألته . لأن الضعيف مأمون النائلة دائما .

(٥) الصابي (منصوب على الإغراء . أي انظروا وخذوا هذا الصابي .

(٦) (نصب أحمر) يعني من كثرة الدماء التي سالت مني بضرهم . والنصب والنصب الصنم والحجر كانت الجاهلية

تنصبه وتذبح عنده ، فيحمرّ بالدم . ووجهه أنصاب . ومنه قوله تعالى : وما ذبح على النصب .

(٧) (عكن بطني) جمع عكنة، وهو الطي في البطن من السمن . معنى تكسرت أي انثنت وانطوت طاقات لحم بطنه .

(٨) (سُخْفَةٌ جُوعًا) هي رقة الجوع وضمها . هي رقة الجوع وضمه وهزاله .

قَالَ فَبَيْنَمَا أَهْلُ مَكَّةَ فِي لَيْلَةِ قَمَرَاءَ^(١) إِضْحِيَانٍ^(٢)، إِذْ ضُرِبَ عَلَى أَسْمِخْتِهِمْ^(٣). فَمَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ أَحَدٌ. وَأَمْرًا تَيْنِ^(٤) مِنْهُمْ تَدْعُوَانِ إِسَافًا وَنَائِلَةً. قَالَ فَأَتَيْتَا عَلَى فِي طَوَافِهِمَا فَقُلْتُ: أَنْكِحَا أَحَدَهُمَا الْأُخْرَى! قَالَ فَمَا تَنَاهَتَا^(٥) عَنْ قَوْلِهِمَا. قَالَ فَأَتَيْتَا عَلَى. فَقُلْتُ: هَنْ مِثْلُ الْخَشْبَةِ^(٦). غَيْرَ أَنِّي لَا أَكْتَبِي. فَأَنْطَلَقَتَا تَوَلُولَانِ^(٧)، وَتَقُولَانِ: لَوْ كَانَ هَهُنَا أَحَدٌ مِنْ أَنْفَارِنَا^(٨)! قَالَ فَاسْتَقْبَلَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ. وَهُمَا هَا بَطَانِ. قَالَ « مَا لَكُمَا؟ » فَأَلَّتَا: الصَّائِي بَيْنَ الْكُتَيْبَةِ وَأَسْتَارَهَا. قَالَ « مَا قَال لَكُمَا؟ » فَأَلَّتَا: إِنَّهُ قَالَ لَنَا كَلِمَةً تَمَلُّ الْفَمَ^(٩). وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى اسْتَلَمَ الْحَجَرَ. وَطَافَ بِالْبَيْتِ هُوَ وَصَاحِبُهُ. ثُمَّ صَلَّى. فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ (قَالَ أَبُو ذَرٍّ) فَكُنْتُ أَنَا أَوَّلُ مَنْ حَيَّاهُ بِتَحِيَّةِ الْإِسْلَامِ. قَالَ فَقُلْتُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ « وَعَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ ». ثُمَّ قَالَ « مَنْ أَنْتَ؟ » قَالَ قُلْتُ: مِنْ غِفَّارٍ. قَالَ فَأَهْوَى بِيَدِهِ فَوَضَعَ أَصَابِعَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ. فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: كَرِهَ أَنْ ائْتَمَّتْ إِلَى غِفَّارٍ. فَذَهَبْتُ أَخْذُ بِيَدِهِ. فَقَدَعَنِي^(١٠) صَاحِبُهُ. وَكَانَ أَعْلَمَ بِمِئِي. ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ. ثُمَّ قَالَ « مَتَى كُنْتَ هَهُنَا؟ » قَالَ قُلْتُ:

(١) (قراء) أى مقمرة .

(٢) (إضحيان) أى مضبئة، منورة . يقال : ليلة إضحيان وإضحيانة . وضحياناً ويوم إضحيان .

(٣) (أسمختهم) هكذا هو في جميع النسخ . وهو جمع سماخ ، وهو الخرق الذى فى الأذن يفضى إلى الرأس . يقال : سماخ وسماخ . والصاد أفصح وأشهر . والمراد بأسمختهم ، هنا ، آذانهم . أى ناموا : قال الله تعالى : فضر بنا على آذانهم ، أى أغنمنا .

(٤) (وامرأتين) هكذا هو فى معظم النسخ بالياء . وفى بعضها : وامرأتان ، بالألف . والأول منصوب بفعل محذوف . أى ورأيت امرأتين .

(٥) (فما تناهتا) أى ما انتهتا .

(٦) (هن مثل الخشبة) الهن والهنه ، بتخفيف نونهما ، هو كناية عن كل شئ . وأكثر ما يستعمل كناية عن الفرج والدكر . فقال لها أو مثل الخشبة فى الفرج . وأراد بذلك سب إساف ونائلة وغيظ الكفار بذلك .

(٧) (تولولان) الولولة الدعاء بالويل .

(٨) (أنفارنا) الأنفار جمع نفر أونفير ، وهو الذى ينفى عند الاستغاثة .

(٩) (تملأ الفم) أى عظيمة لا شئ أقبح منها ، كالشىء الذى يملأ الشئ ولا يسع غيره . وقيل منناه لا يمكن ذكرها وحكايتها . كأنها تسد فم حاكبها وتملؤه لاستظامها .

(١٠) (فقدعنى) أى كفتنى . يقال : قدعه وأقدعه ، إذا كفه ومنعه .

قَدْ كُنْتُ هَهُنَا مُنْذُ ثَلَاثِينَ، بَيْنَ لَيْلَةٍ وَيَوْمٍ. قَالَ «فَمَنْ كَانَ يُطْعِمُكَ؟» قَالَ قُلْتُ: مَا كَانَ لِي طَعَامٌ إِلَّا مَاءُ زَمْزَمَ. فَسَمِنْتُ حَتَّى تَكَسَّرَتْ عُنُقُ بَطْنِي. وَمَا أَجِدُ عَلَى كَبِدِي سَخْفَةً جُوعٍ. قَالَ «إِنَّهَا مُبَارَكَةٌ. إِنَّهَا طَعَامٌ طُمٌ»^(١).

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ائْذَنْ لِي فِي طَعَامِهِ اللَّيْلَةَ. فَأَنْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ. وَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُمَا. فَفَتَحَ أَبُو بَكْرٍ بَابًا. فَجَعَلَ يَقْبِضُ لَنَا مِنْ زَيْبِ الطَّائِفِ. وَكَانَ ذَلِكَ أَوَّلَ طَعَامٍ أَكَلْتُهُ بِهَا. ثُمَّ غَبَرْتُ مَا غَبَرْتُ^(٢). ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ «إِنَّهُ قَدْ وَجَّهَتْ لِي أَرْضٌ»^(٣) ذَاتُ نَخْلٍ. لَا أَرَاهَا^(٤) إِلَّا يَثْرِبَ^(٥). فَهَلْ أَنْتِ مُبْلَغٌ عَنِّي قَوْمِكَ؟ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَنْفَعَهُمْ بِكَ وَيَأْجُرَكَ فِيهِمْ. فَأَتَيْتُ أُنَيْسًا فَقَالَ: مَا صَنَعْتَ؟ قُلْتُ: صَنَعْتُ أَنْيُّ قَدْ أَسَلَمْتُ وَصَدَّقْتُ. قَالَ: مَا لِي رَغْبَةٌ عَنْ دِينِكَ. فَأَنْيُّ قَدْ أَسَلَمْتُ وَصَدَّقْتُ. فَأَتَيْتُ أُمَّتَنَا. فَقَالَتْ: مَا لِي رَغْبَةٌ عَنْ دِينِكُمْ^(٦). فَأَنْيُّ قَدْ أَسَلَمْتُ وَصَدَّقْتُ. فَاحْتَمَلْنَا^(٧) حَتَّى أَتَيْتَنَا قَوْمَنَا غَفَارًا. فَاسْلَمَ نِصْفَهُمْ. وَكَانَ يَوْمُهُمْ إِيمَاءَ^(٨) بِنِ رُحْصَةَ الْغِفَارِيِّ. وَكَانَ سَيِّدَهُمْ.

وَقَالَ نِصْفُهُمْ: إِذَا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ أَسَلَمْنَا. فَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ. فَاسْلَمَ نِصْفُهُمْ الْبَاقِي. وَجَاءَتْ أَسْلَمَ. فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِخْوَتَنَا. نُسَلِّمُ عَلَى الَّذِي أَسَلَمُوا عَلَيْهِ. فَاسْلَمُوا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «غِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا. وَأَسْلَمَ سَالَمَهَا اللَّهُ».

- (١) (طعام طعم) أي تشبع شاربها كما يشبعه الطعام.
- (٢) (غبرت ما غبرت) أي بقيت ما بقيت.
- (٣) (وجهت لي أرض) أي أريت وجهتها.
- (٤) (أراها) ضبطوه أراها بضم الهمزة وفتحها.
- (٥) (يثرب) هذا كان قبل تسمية المدينة طابة وطيبة. وقد جاء بعد ذلك حديث في النهي عن تسميتها يثرب.
- (٦) (ما لي رغبة عن دينك) أي لا أكرهه، بل أدخل فيه.
- (٧) (فاحتملنا) يعني حملنا أنفسنا ومتاعنا على إبلنا، وسرنا.
- (٨) (إيماء) الهمزة في أوله مكسورة، على المشهور. وحكى القاضى فتحها أيضا، وأشار إلى ترجيحها، وليس براجع.

(...) حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ . أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِلَالٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ بَعْدَ قَوْلِهِ - قُلْتُ فَأَكْفِنِي حَتَّى أَذْهَبَ فَأَنْظُرَ - قَالَ : نَعَمْ . وَكُنْ عَلَى حَذَرٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ . فَإِنَّهُمْ قَدْ شَفَعُوا لَهُ ^(١) وَجَمَعُوا ^(٢) .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى النَّزْرِيُّ . حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي عَدَى قَالَ : أَنْبَأَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هِلَالٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، قَالَ : قَالَ أَبُو ذَرٍّ : يَا ابْنَ أَخِي أَصَلَيْتُ سَتَيْنِ قَبْلَ مَبْعَثِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ قُلْتُ : فَأَيْنَ كُنْتَ تَوَجَّهَ ^(٣) ؟ قَالَ : حَيْثُ وَجَّهَنِي اللَّهُ . وَاتَّقِصَّ الْحَدِيثَ بِخَوْرِ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ ابْنَ الْمُغِيرَةَ . وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ : فَتَنَّا فَرًّا ^(٤) إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْكُهَّانِ . قَالَ فَلَمْ يَزَلْ أَخِي ، أَنْيَسُ يَمْدَحُهُ حَتَّى غَلَبَهُ . قَالَ فَأَخَذْنَا صِرْمَتَهُ فَضَمَمْنَاهَا إِلَى صِرْمَتِنَا . وَقَالَ أَيْضًا فِي حَدِيثِهِ : قَالَ فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ خَلْفَ الْمَقَامِ . قَالَ فَأَتَيْتُهُ . فَأَتَى لِأَوَّلِ النَّاسِ حَيَاةً بِتَحِيَّةِ الْإِسْلَامِ . قَالَ قُلْتُ : السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « وَعَلَيْكَ السَّلَامُ . مَنْ أَنْتَ » . وَفِي حَدِيثِهِ أَيْضًا : فَقَالَ « مُنْذُ كَمْ أَنْتَ هَهُنَا ؟ » قَالَ قُلْتُ : مُنْذُ خَمْسِ عَشْرَةَ . وَفِيهِ : فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَنْحَفِنِي ^(٥) بِضِيَاغَةِ اللَّيْلَةِ .

١٣٣ - (٢٤٧٤) وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَزْرَةَ السَّامِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ (وَتَقَارَبَا فِي سِيَاقِ الْحَدِيثِ . وَاللَّفْظُ لِابْنِ حَاتِمٍ) قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى بْنُ سَمِيدٍ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : لَمَّا بَلَغَ أَبَا ذَرٍّ مَبْعَثَ النَّبِيِّ ﷺ بِمَكَّةَ قَالَ لِأَخِيهِ : ازْكَبْ إِلَى هَذَا الْوَادِي . فَأَعْلَمَ لِي عِلْمَ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ يَا تُيَيْبَةَ الْخَبْرُ مِنَ السَّمَاءِ . فَاسْمَعُ مِنْ قَوْلِهِ ثُمَّ انْتَبَيْ . فَانْطَلَقَ الْأَخْرَجَ حَتَّى أَقْدِمَ مَكَّةَ . وَسَمِعَ مِنْ قَوْلِهِ . ثُمَّ رَجَعَ إِلَى أَبِي ذَرٍّ فَقَالَ : رَأَيْتُهُ يَأْمُرُ بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ .

(١) (شفعوا له) أى أبغضوه . يقال : رجل شيف ، أى حذير . أى شافى مبغض .

(٢) (جمعوا) أى قابله بوجوه غليظة كرهية .

(٣) (توجهه) وفى بعض النسخ : توجهه . وكلاهما صحيح .

(٤) (فتنأفرا) أى تحاكبا .

(٥) (أنحفني) أى خصني بها وأكرهني بذلك . قال أهل اللغة : التحفة ، بإسكان الحاء وفتحها ، هو ما يكرم به

الإنسان . والفعل منه أنحفه .

وَكَلَامًا مَاهُوَ بِالشَّعْرِ . فَقَالَ : مَا شَفَيْتَنِي فِيهَا ^(١) أَرَدْتُ . فَتَزَوَّدَ وَحَمَلَ شَنَةَ ^(٢) لَهُ ، فِيهَا مَالًا . حَتَّى أَقْدِمَ مَكَّةَ . فَآتَى الْمَسْجِدَ فَالْتَمَسَ النَّبِيَّ ﷺ وَلَا يَمْرُفُهُ . وَكَرِهَ أَنْ يَسْأَلَ عَنْهُ . حَتَّى أَدْرَكَهُ - يَعْنِي اللَّيْلَ - فَاضْطَجَعَ . فَرَأَاهُ عَلِيُّ فَعَرَفَ أَنَّهُ غَرِيبٌ . فَلَمَّا رَأَاهُ تَبِعَهُ . فَلَمْ يَسْأَلْ وَاحِدًا مِنْهُمَا صَاحِبَهُ عَنْ شَيْءٍ . حَتَّى أَصْبَحَ . ثُمَّ احْتَمَلَ قُرْبَيْتَهُ ^(٣) وَزَادَهُ إِلَى الْمَسْجِدِ . فَظَلَّ ذَلِكَ الْيَوْمَ . وَلَا يَرَى النَّبِيَّ ﷺ . حَتَّى أَمْسَى . فَمَادَ إِلَى مَضْجِعِهِ . فَمَرَّ بِهِ عَلِيُّ . فَقَالَ : مَا أَنِي ^(٤) لِلرَّجُلِ أَنْ يَعْلَمَ مَنْزِلَهُ ؟ فَأَقَامَهُ . فَذَهَبَ بِهِ مَعَهُ . وَلَا يَسْأَلُ وَاحِدًا مِنْهُمَا صَاحِبَهُ عَنْ شَيْءٍ . حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ النَّالِثِ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ . فَأَقَامَهُ عَلِيُّ مَعَهُ . ثُمَّ قَالَ لَهُ : أَلَا تُحَدِّثُنِي ؟ مَا الَّذِي أَقْدَمَكَ هَذَا الْبَلَدَ ؟ قَالَ : إِنْ أَعْطَيْتَنِي عَهْدًا وَمِيثَاقًا لَتُرْسِدَنِي ، فَعَلْتُ . فَفَعَلَ . فَأَخْبَرَهُ . فَقَالَ : فَإِنَّهُ حَقٌّ . وَهُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَإِذَا أَصْبَحْتَ فَاتَّبِعْنِي . فَإِنِّي إِنْ رَأَيْتُ شَيْئًا أَخَافُ عَلَيْكَ ، فَمُتْ كَأَنِّي أُرِيقُ الْمَاءَ . فَإِنْ مَضَيْتُ فَاتَّبِعْنِي حَتَّى تَدْخُلَ مَدْخَلِي . فَفَعَلَ . فَاَنْطَلَقَ يَقْفُوهُ ^(٥) . حَتَّى دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَدَخَلَ مَعَهُ . فَسَمِعَ مِنْ قَوْلِهِ . وَأَسْلَمَ مَكَانَهُ . فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ « ارجع إلى قومك فأخبرهم حتى يأيتك أمري » . فَقَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لَأُصْرُخَنَّ بِهَا ^(٦) بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ ^(٧) . فَخَرَجَ حَتَّى أَتَى الْمَسْجِدَ . فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ . وَتَارَ الْقَوْمَ فَضَرَبُوهُ حَتَّى أَصْجَعُوهُ . فَأَتَى الْعَبَّاسُ فَأَكَبَّ عَلَيْهِ . فَقَالَ : وَيْلَكُمْ ! أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ

(١) (ما شفيتني فيها) كذا في جميع نسخ مسلم : فيها . بالفاء . وفي رواية البخاري : مما ، بالميم ، وهو أجود . أي ما بلغتني غرضي ، وأزلت عني هم كشف هذا الأمر .

(٨) (شنة) هي القرية البالية .

(٣) (قربيته) على التصغير : وفي بعض النسخ : قربته ، بالتكبير : وهي الشنة المذكورة قبله .

(٤) (ما أني) وفي بعض النسخ : آن . وهما لثتان . أي ما حان . وفي بعض النسخ : أما بزيادة ألف الاستفهام ، وهي

مرادة في الرواية الأولى ، ولكن حذف ، وهو جائز .

(٥) (يقفوه) أي يتبعه .

(٦) (لأصرخن بها) أي لأرفعن صوتي بها .

(٧) (بين ظهرانيهم) أي بينهم . وهو بفتح النون . ويقال : بين ظهرانيهم .

مِنْ غِفَارٍ . وَأَنَّ طَرِيقَ تِجَارِكُمْ إِلَى الشَّامِ عَلَيْهِمْ . فَأَتَقَدَّهُ مِنْهُمْ . ثُمَّ حَادَ مِنَ النَّدَى عِنَّا . وَتَأَرَّوْا إِلَيْهِ فَضَرَبُوهُ . فَأَكَبَّ عَلَيْهِ الْعَبَّاسُ فَأَتَقَدَّهُ .



(٢٩) باب من فضائل جرير بن عبد الله مرضى الله تعالى عنه

١٣٤ - (٢٤٧٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يَّانٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ يَّانٍ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ يَّانٍ قَالَ : سَمِعْتُ قَيْسَ بْنَ أَبِي حَازِمٍ يَقُولُ : قَالَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : مَا حَجَبَنِي ^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنْذُ أَسَمْتُ . وَلَا رَأَى إِلَّا صَحْحَكَ .

١٣٥ - (...) (وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثْمِيرٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسٍ ، عَنْ جَرِيرٍ . قَالَ : مَا حَجَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنْذُ أَسَمْتُ . وَلَا رَأَى إِلَّا تَبَسَّمَ فِي وَجْهِ . زَادَ ابْنُ عُثْمِيرٍ فِي حَدِيثِهِ عَنْ ابْنِ إِدْرِيسَ : وَلَقَدْ شَكَوْتُ إِلَيْهِ أَنِّي لَا أَتُبْتُ عَلَى الْخَلِيلِ . فَضَرَبَ بِيَدِهِ فِي صَدْرِي وَقَالَ « اللَّهُمَّ ابْتِنْتُهُ . وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا » .

١٣٦ - (٢٤٧٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ يَّانٍ . أَخْبَرَنَا خَالِدٌ عَنْ يَّانٍ ، عَنْ قَيْسٍ ، عَنْ جَرِيرٍ . قَالَ : كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ نَيْتٌ يُقَالُ لَهُ ذُو الْخُلْصَةِ . وَكَانَ يُقَالُ لَهُ الْكَعْبَةُ الْيَمَانِيَّةُ وَالْكَعْبَةُ الشَّامِيَّةُ ^(٢) . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « هَلْ أَنْتَ مَرِيحِي مِنْ ذِي الْخُلْصَةِ وَالْكَعْبَةِ الْيَمَانِيَّةِ وَالشَّامِيَّةِ ؟ » فَفَرَرْتُ ^(٣)

(١) (ماحجبتني) منناه ما منمنى الدخول عليه في وقت من الأوقات .

(٢) (الكعبة اليمنية والكعبة الشامية) هذا اللفظ فيه إبهام . والراد أذا الخلصة كانوا يسمونها الكعبة اليمنية . وكانت الكعبة الكعبة التي بمكة تسمى الكعبة الشامية . ففرقوا بينهما للتمييز . هذا هو الراد . فيتأول اللفظ عليه . وتقديره : يقال له الكعبة اليمنية ، ويقال للتي بمكة الشامية .

(٣) (ففررت) أي خرجت للقتال .

إِلَيْهِ فِي مِائَةِ وَخَمْسِينَ مِنْ أَمْحَسَ . فَكَسَرْنَا وَوَقَلْنَا مِنْ وَجَدْنَا عِنْدَهُ . فَأَتَيْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ . قَالَ : قَدْ مَا
لَنَا وَلَا أَمْحَسَ .

١٣٧ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ
أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجَلِّيِّ . قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا جَرِيرُ ! أَلَا تُرِيحُنِي مِنْ
ذِي الْخَلَصَةِ » يَتَّ لِيخْتَمُ كَانَ يُدْعَى كَتَبَةَ الْيَمَانِيَّةِ (١) . قَالَ فَفَرَرْتُ فِي خَمْسِينَ وَمِائَةِ فَارِسٍ . وَكُنْتُ
لَا أَتَيْتُ عَلَى الْخَيْلِ . فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَضَرَبَ يَدَهُ فِي صَدْرِي فَقَالَ « اللَّهُمَّ ! ثَبِّتْهُ .
وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا » .

قَالَ فَأَنْطَلَقَ فَحَرَّقَهَا بِالنَّارِ . ثُمَّ بَعَثَ جَرِيرٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يُبَشِّرُهُ . يُكْنَى أَبُو أَرْطَاةَ ، مِنْهَا .
فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ : مَا جِئْتُكَ حَتَّى تَرَ كِنَاهَا كَأَنَّهَا جَمَلٌ أُجْرَبُ (٢) . فَبَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
عَلَى خَيْلِ أَمْحَسَ وَرِجَالِهَا ، خَمْسَ مَرَّاتٍ .

(١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . حَدَّثَنَا ابْنُ مُنْمِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا مَرْوَانُ (يَعْنِي الْفَزَارِيَّ) . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ فِي حَدِيثِ مَرْوَانَ : فَجَاءَ
بَشِيرُ جَرِيرٍ ، أَبُو أَرْطَاةَ ، حُصَيْنُ بْنُ رَبِيعَةَ ، يُبَشِّرُ النَّبِيَّ ﷺ .

**

- (١) (كبة اليمانية) هكذا هو في جميع النسخ . وهو من إضافة الوصوف إلى صفته . وأجازه الكوفيون . وقدر
البرصيون فيه حذفاً . أى كبة الجهة اليمانية . واليمانية بتخفيف الياء على الشهور . وحكى تشديد بها .
(٢) (جمل أجرب) قال القاضي : معناه مطلي بالنظران لما به من الجرب ، فصار أسود لذلك . يعنى صارت سوداء من
إحراقها .

(٣٠) باب فضائل عبد الله بن عباس، رضى الله عنهما

١٣٨ - (٢٤٧٧) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ . قَالَ : حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ . حَدَّثَنَا وَرْقَانُ بْنُ عَمْرٍو الْيَشْكُرِيُّ . قَالَ : سَمِعْتُ عُمَيْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي زَيْدٍ يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى الْخَلَاءَ . فَوَضَعْتُ لَهُ وَضُوءًا . فَلَمَّا خَرَجَ قَالَ « مَنْ وَضَعَ هَذَا ؟ » - فِي رِوَايَةٍ زُهَيْرٍ قَالُوا وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ - قُلْتُ : ابْنُ عَبَّاسٍ . قَالَ « اللَّهُمَّ ! فَهْمُهُ » .

(٣١) باب من فضائل عبد الله بن عمر، رضى الله عنهما

١٣٩ - (٢٤٧٨) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ التَّمَكِيُّ وَخَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . كُلُّهُمْ عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ . قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ : حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : رَأَيْتُ فِي النَّوْمِ كَأَنَّ فِي يَدِي قِطْعَةً اسْتَبْرَقِي^(١) . وَلَيْسَ مَكَانَ أُرَيْدُ مِنَ الْجَنَّةِ إِلَّا طَارَتْ إِلَيْهِ . قَالَ فَقَصَصْتُهُ عَلَى حَفْصَةَ . فَقَصَصْتُهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « أَرَى عَبْدَ اللَّهِ رَجُلًا صَالِحًا^(٢) » .

١٤٠ - (٢٤٧٩) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ) قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : كَانَ الرَّجُلُ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا رَأَى رُؤْيَا ، فَصَّهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَتَمَنَّيْتُ أَنْ أَرَى رُؤْيَا أَقْصَاهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ وَكُنْتُ غَلَامًا شَابًا عَزَبًا . وَكُنْتُ أَنَامُ فِي الْمَسْجِدِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَرَأَيْتُ فِي النَّوْمِ كَأَنَّ مَلَكَيْنِ أَخَذَانِي فَذَهَبَا بِي إِلَى النَّارِ . فَإِذَا هِيَ مَطْوِيَّةٌ كَطَيِّ الْبَيْتِ^(٣) . وَإِذَا لَهَا قَرْنَانِ كَقَرْنِي الْبَيْتِ^(٣) .

(١) (إستبرق) هو ما غلظ من الديباج .

(٢) (صالحا) الصالح هو القائم بمحودود الله تعالى وحقوق العباد .

(٣) (قرنان كقرني البئر) هما الخشبان اللتان عليهما الخطاف . وهو الحديدية التي في جانب البكرة . قاله ابن دزيد .

وقال الخليل : هو ما يبنى حول البئر ويوضع عليه الخشبة التي يدور عليها المحور ، وهي الحديدية التي تدور عليها البكرة .

وَإِذَا فِيهَا نَاسٌ قَدْ عَرَفْتُهُمْ . فَجَمَلْتُ أَقُولُ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ . أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ . أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ . قَالَ فَلَقِيَهُمَا مَلَكٌ فَقَالَ لِي : لِمَ تَرَعُ^(١) . فَقَصَصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ . فَقَصَصْتُهَا حَفْصَةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « نِعَمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ ! لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ » .
قَالَ سَالِمٌ : فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ ، بَعْدَ ذَلِكَ ، لَا يَنَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا .

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِيُّ . أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ خَالِدٍ ، حَتَّى^(٢) الْفَرَزْبَابِيُّ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْفَزَارِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ مَعْمَرٍ . قَالَ : كُنْتُ أُبَيِّتُ فِي الْمَسْجِدِ . وَلَمْ يَكُنْ لِي أَهْلٌ . فَرَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّمَا انْطَلَقَ بِي إِلَى بَيْتِ . فَذَكَرْتُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ .

**

(٣٢) باب من فضائل أنس بن مالك ، رضى الله عنه

١٤١ - (٢٤٨٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ أُمِّ سَلِيمٍ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! خَادِمُكَ أَنَسٌ . ادْعُ اللَّهَ لَهُ . فَقَالَ « اللَّهُمَّ ! أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ . وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا أَعْطَيْتَهُ » .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : قَالَتْ أُمُّ سَلِيمٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! خَادِمُكَ أَنَسٌ . فَذَكَرَ نَحْوَهُ .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ . سَمِعْتُ أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ يَقُولُ ، مِثْلَ ذَلِكَ .

(١) (لم ترع) أى لا روع عليك ولا ضرر .

(٢) (حتى) أى زوج ابنته .

١٤٢ - (٢٤٨١) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ نَائِبٍ ، عَنْ أَنَسٍ . قَالَ : دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا .. وَمَا هُوَ إِلَّا أَنَا وَأُمِّي وَأُمُّ حَرَامٍ ، خَالَتِي . فَقَالَتْ أُمِّي : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! خُوَيْدِمُكَ . ادْعُ اللَّهَ لَهُ . قَالَ فَدَعَا لِي بِكُلِّ خَيْرٍ . وَكَانَ فِي آخِرِ مَا دَعَا لِي بِهِ أَنْ قَالَ « اللَّهُمَّ ! أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ . وَبَارِكْ لَهُ فِيهِ » .

١٤٣ - (...) حَدَّثَنِي أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ . حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ . حَدَّثَنَا أَنَسُ قَالَ : جَاءَتْ بِي أُمِّي ، أُمُّ أَنَسٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَقَدْ أَزْرَتْنِي بِنِصْفِ خِمَارِهَا وَرَدَّتْنِي بِنِصْفِهِ . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هَذَا أَنَسُ ، ابْنِي . أَتَيْتُكَ بِهِ يَخْدُمُكَ . فَادْعُ اللَّهَ لَهُ . فَقَالَ « اللَّهُمَّ ! أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ » .

قَالَ أَنَسُ : فَوَاللَّهِ ! إِنَّ مَالِي لَكَثِيرٌ . وَإِنَّ وَلَدِي وَوَلَدَ وَلَدِي لَيَتَعَادُونَ^(١) عَلَى انْحَوِ الْمِائَةِ ، الْيَوْمَ .

١٤٤ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ يَعْنَى (ابْنُ سُلَيْمَانَ) عَنِ الْجَعْدِ ، أَبِي عُثْمَانَ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ : مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَسَمِعْتُ أُمِّي ، أُمَّ سُلَيْمٍ صَوْتَهُ . فَقَالَتْ : يَا بِي وَأُمِّي ! يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَنَسُ . فَدَعَا لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ دَعَوَاتٍ . قَدْ آتَيْتُ مِنْهَا اثْنَتَيْنِ فِي الدُّنْيَا . وَأَنَا أَرْجُو الثَّلَاثَةَ فِي الْآخِرَةِ .

١٤٥ - (٢٤٨٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ . حَدَّثَنَا بِهِرُ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ . أَخْبَرَنَا نَائِبٌ عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : أَتَى عَلِيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَلْعَبُ مَعَ الْغُلَامَانِ . قَالَ فَسَلَّمَ عَلَيْنَا . فَبَعَثَنِي إِلَى حَاجَةٍ . فَأَبْطَأْتُ عَلَى أُمِّي . فَلَمَّا جِئْتُ قَالَتْ : مَا حَبَسَكَ ؟ قُلْتُ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحَاجَةٍ . قَالَتْ : مَا حَاجَتُهُ ؟ قُلْتُ : إِنَّهَا سِرٌّ . قَالَتْ : لَا تَحْدِثَنَّ بِسِرِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَدًا . قَالَ أَنَسُ : وَاللَّهِ ! لَوْ حَدَّثْتُ بِهِ أَحَدًا لَحَدَّثْتُكَ ، يَا نَائِبُ !

(١) (لِيَتَعَادُونَ) مَعْنَاهُ يَبْلُغُ عَدَدَهُمْ نَحْوَ الْمِائَةِ .

١٤٦- (...) حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا عَارِمُ بْنُ الْفَضْلِ . حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يَحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : أُسِرَ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ سِرًّا . فَمَا أَخْبَرْتُهُ بِهِ أَحَدًا بَعْدُ . وَلَقَدْ سَأَلْتَنِي عَنْهُ أُمُّ سُلَيْمٍ . فَمَا أَخْبَرْتَهَا بِهِ .

**

(٣٣) باب من فضائل عبد الله بن سلام ، رضى الله عنه

١٤٧- (٢٤٨٣) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى . حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ، لِحَيٍّ يَمْنِي ، إِنَّهُ فِي الْجَنَّةِ ، إِلَّا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ .

١٤٨- (٢٤٨٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَمَرِيُّ . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيْرِينَ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ قَالَ : كُنْتُ بِالْمَدِينَةِ فِي نَاسٍ . فِيهِمْ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ . فَجَاءَ رَجُلٌ فِي وَجْهِهِ أَثَرٌ مِنْ خُشُوعٍ . فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ : هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ . هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ . فَصَلَّى رَاكِعَتَيْنِ يَتَجَوَّزُ فِيهِمَا . ثُمَّ خَرَجَ فَاتَّبَعْتُهُ . فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ . وَدَخَلْتُ . فَتَحَدَّثَنَا . فَلَمَّا اسْتَأْنَسَ قُلْتُ لَهُ : إِنَّكَ لَمَّا دَخَلْتَ قَبْلُ ، قَالَ رَجُلٌ كَذَا وَكَذَا . قَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ ! مَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ مَا لَا يَعْلَمُ . وَسَأَحَدْتُكَ لِمَ ذَاكَ ؟ رَأَيْتُ رُؤْيَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَتَقَصَّصْتُهَا عَلَيْهِ . رَأَيْتُنِي فِي رَوْضَةٍ - ذَكَرَ سَمَتَهَا وَعَشَبَهَا وَخَضْرَتَهَا^(١) - وَوَسَطَ الرَّوْضَةَ عَمُودٌ مِنْ حَدِيدٍ . أَسْأَلُهُ فِي الْأَرْضِ وَأَعْلَاهُ فِي السَّمَاءِ . فِي أَعْلَاهُ عُرْوَةٌ . فَقِيلَ لِي : ارْقَهُ . فَقُلْتُ لَهُ : لَا أَسْتَطِيعُ . فَجَاءَنِي مِنْصَفٌ^(٢) (قَالَ ابْنُ عَوْنٍ : وَالْمِنْصَفُ الْخَادِمُ) فَقَالَ بَنِيَابِي مِنْ خَلْقِي^(٣) - وَصَفَ أَنَّهُ رَفَعَهُ مِنْ خَلْفِهِ بِيَدِهِ -

(١) (ذكر سمها وعشبا وخضرتها) أى عبد الله بن سلام ، الرأى .

(٢) (منصف) قال القاضى : ويقال بفتح الهم أيضا . وقد فسره فى الحديث بالخادم والنوصيف . وهو صحيح . قالوا :

هو الوصيف الصغير المدرك للخدمة .

(٣) (نأخذ بنيابى من خاني) أى فأخذ بنيابى ورفع . وهذا تمبير عن الفعل بالقول .

فَرَقِيتُ^(١) حَتَّى كُنْتُ فِي أَعْلَى الْعَمُودِ . فَأَخَذْتُ بِالْعُرْوَةِ . فَقِيلَ لِي : اسْتَمْسِكْ .
فَلَقَدْ اسْتَيْقَظْتُ وَإِنَّمَا فِي يَدِي . فَقَصَصْتُهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ « تِلْكَ الرَّوْضَةُ الْإِسْلَامُ . وَذَلِكَ
الْعَمُودُ عَمُودُ الْإِسْلَامِ . وَتِلْكَ الْعُرْوَةُ عُرْوَةُ الْوُثْقَى . وَأَنْتَ عَلَى الْإِسْلَامِ حَتَّى تَمُوتَ » .
قَالَ : وَالرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ .

١٤٩ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ . حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ مُعَمَّرَةَ .
حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ . قَالَ : قَالَ فَيْسُ بْنُ عَبَّادٍ : كُنْتُ فِي حَلْقَةٍ فِيهَا سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ
وَأَبْنُ عَمْرٍ . فَمَرَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ . فَقَالُوا : هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ . فَقُمْتُ فَقُلْتُ لَهُ : إِنَّهُمْ قَالُوا
كَذًا وَكَذًا . قَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ ! مَا كَانَ يَنْبَغِي لَهُمْ أَنْ يَقُولُوا مَا لَيْسَ لَهُمْ بِهِ عِلْمٌ . إِنَّمَا رَأَيْتُ كَأَنَّ
عَمُودًا وُضِعَ فِي رَوْضَةٍ خَضْرَاءَ . فَتُصَبَّ فِيهَا . وَفِي رَأْسِهَا عُرْوَةٌ . وَفِي أَسْفَلِهَا مِنْصَفٌ - وَالْمِنْصَفُ
الْوَصِيفُ - فَقِيلَ لِي : ارْقَهُ . فَرَقِيتُ حَتَّى أَخَذْتُ بِالْعُرْوَةِ . فَقَصَصْتُهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَمُوتُ عَبْدُ اللَّهِ وَهُوَ آخِذٌ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى » .

١٥٠ - (...) حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِقَتَيْبَةَ) . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ
الْأَعْمَشِ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُسْهِرٍ ، عَنْ خُرْشَةَ بْنِ الْحُرِّ . قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا فِي حَلْقَةٍ فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ .
قَالَ فِيهَا شَيْخٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ . وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ . قَالَ فَجَعَلَ يُحَدِّثُهُمْ حَدِيثًا حَسَنًا . قَالَ فَلَمَّا قَامَ
قَالَ الْقَوْمُ : مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا . قَالَ فَقُلْتُ : وَاللَّهِ ! لَا تَبِعْتُهُ
فَلَا عَلِمْتُ مَكَانَ بَيْتِهِ . قَالَ فَتَبِعْتُهُ . فَأَنْطَلَقَ حَتَّى كَادَ أَنْ يَخْرُجَ مِنَ الْمَدِينَةِ . ثُمَّ دَخَلَ مَنْزِلَهُ . قَالَ
فَأَسْتَأْذِنْتُ عَلَيْهِ فَأَذِنَ لِي . فَقَالَ : مَا حَاجَتُكَ ؟ يَا ابْنَ أُخِي ! قَالَ فَقُلْتُ لَهُ : سَمِعْتُ الْقَوْمَ يَقُولُونَ لَكَ ،
لَمَّا قُمْتَ : مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا . فَأَعْجَبَنِي أَنْ أَكُونَ مَعَكَ . قَالَ :

(١) (فرقيت) هو بكسر التاء على الالة الشهورة السحيجة . وحكى فتحها . قال القاضى : وقد جاء بالروايتين في

مسلم والوطأ وغيرها ، في غير هذا الوضع .

اللَّهُ أَعْلَمُ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ . وَسَأَحَدُكَ مِمَّ قَالُوا ذَلِكَ . إِنِّي بَيْنَمَا أَنَا نَأْتِمُّ ، إِذْ أَتَانِي رَجُلٌ فَقَالَ لِي : قُمْ . فَأَخَذَ
يَدِي فَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ . قَالَ فَإِذَا أَنَا بِجِوَادٍ^(١) عَنْ شِمَالِي . قَالَ فَأَخَذْتُ لِأَخَذٍ فِيهَا . فَقَالَ لِي لَا تَأْخُذْ فِيهَا
فَإِنَّهَا طُرُقُ أَصْحَابِ الشَّمَالِ . قَالَ فَإِذَا جِوَادٌ مِنْهُجٌ^(٢) عَلَى يَمِينِي . فَقَالَ لِي : خُذْ هَهُنَا . فَأَتَى بِي جَبَلًا .
فَقَالَ لِي : اضْعُدْ . قَالَ فَجَعَلْتُ إِذَا أَرَدْتُ أَنْ أَضْعُدَ خَرَزْتُ عَلَى اسْتِي . قَالَ حَتَّى أَفَعَلْتُ ذَلِكَ مِرَارًا . قَالَ
ثُمَّ انْطَلَقَ بِي حَتَّى أَتَى بِي عَمُودًا . رَأْسُهُ فِي السَّمَاءِ وَأَسْفَلُهُ فِي الْأَرْضِ . فِي أَعْلَاهُ حَلْقَةٌ . فَقَالَ لِي : اضْعُدْ
فَوْقَ هَذَا . قَالَ قُلْتُ : كَيْفَ أَضْعُدُ هَذَا ؟ وَرَأْسُهُ فِي السَّمَاءِ . قَالَ فَأَخَذَ يَدِي فَزَجَلَ بِي^(٣) . قَالَ فَإِذَا
أَنَا مُتَمَلِّقٌ بِالْحَلْقَةِ . قَالَ ثُمَّ ضَرَبَ الْعُمُودَ فَخَرَّ . قَالَ وَبَقِيَتْ مُتَمَلِّقًا بِالْحَلْقَةِ حَتَّى أَصْبَحْتُ . قَالَ فَأَتَيْتُ
النَّبِيَّ ﷺ فَقَصَصْتُهَا عَلَيْهِ . فَقَالَ « أَمَّا الطُّرُقُ الَّتِي رَأَيْتَ عَنْ يَسَارِكَ فَهِيَ طُرُقُ أَصْحَابِ الشَّمَالِ . قَالَ
وَأَمَّا الطُّرُقُ الَّتِي رَأَيْتَ عَنْ يَمِينِكَ فَهِيَ طُرُقُ أَصْحَابِ الْيَمِينِ . وَأَمَّا الْجَبَلُ فَهُوَ مَنْزِلُ الشَّهَدَاءِ . وَلَنْ
تَنَالَهُ . وَأَمَّا الْعُمُودُ فَهُوَ عَمُودُ الْإِسْلَامِ . وَأَمَّا الْعُرْوَةُ فَهِيَ عُرْوَةُ الْإِسْلَامِ . وَلَنْ تَرَالَ مُتَمَسِّكًا بِهَا
حَتَّى تَمُوتَ » .

**

(٣٤) باب فضائل مساه بن ثابت ، رضى الله عنه

١٥١ - (٢٤٨٥) حدثنا عمرو الناقد وإسحاق بن إبراهيم وابن أبي عمير . كلهم عن سفيان .
قال عمرو : حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري ، عن سعيد ، عن أبي هريرة ؛ أن عمر مرَّ بحسان
وهو ينشد الشعر في المسجد . فلحظ إليه . فقال : قد كنت أنشد ، وفيه من هو خير منك . ثم

(١) (جواد) جمع جادة . وهى الطريق البينة الملوكة . والشهور فيها جواد ، بتشديد الدال . قال القاضي
وقد تخفف ، قاله صاحب العين .

(٢) (جواد منهج) أى طرق واضحة بينة مستقيمة . والمنهج الطريق المستقيم . ومنهج الأمر وأنهج إذا وضع . وطريق
منهج ومنهجا ومنهج ، أى بين واضح .

(٣) (فزجل بى) أى رى بى .

النَّفْتِ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ . فَقَالَ : أَنْشُدْكَ اللَّهَ ! أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « أَجِبْ عَنِّي . اللَّهُمَّ ! أَيَّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ » ؟ قَالَ : اللَّهُمَّ ! نَعَمْ .

(..) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ ؛ أَنَّ حَسَانَ قَالَ ، فِي حَلْفَةٍ فِيهِمْ أَبُو هُرَيْرَةَ : أَنْشُدْكَ اللَّهَ ! يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ! أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ مِثْلَهُ .

١٥٢ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ . أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ حَسَانَ بْنَ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيَّ يَسْتَشْهَدُ أَبَا هُرَيْرَةَ : أَنْشُدْكَ اللَّهَ ! هَلْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « يَا حَسَانَ ! أَجِبْ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . اللَّهُمَّ ! أَيَّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ » . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : نَعَمْ .

١٥٣ - (٢٤٨٦) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ (وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ) قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِحَسَانَ بْنِ ثَابِتٍ « اهْجُوهُمْ ، أَوْ هَاجِهِمْ ، وَجِبْرِيلُ مَعَكُمْ » .

(...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ . كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ؛ مِثْلَهُ .

١٥٤ - (٢٤٨٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ حَسَانَ بْنَ ثَابِتٍ كَانَ يَمُنُّ كَثْرًا عَلَى عَائِشَةَ . فَسَبَّيْتُهُ . فَقَالَتْ . يَا ابْنَ أُخْتِي ! دَعُهُ . فَإِنَّهُ كَانَ يُنَافِعُ^(١) عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

(١) ينافع (أى يدافع) ويناضل .

(..) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُهُ عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

١٥٥ - (٢٤٨٨) حَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ سَلِيمَانَ ، عَنْ أَبِي الضَّحَى ، عَنْ مَسْرُوقٍ . قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ وَعِنْدَهَا حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ يُنْسِدُهَا شِمْرًا . يُشَبَّبُ^(١) بِأَيَّاتٍ لَهُ . فَقَالَ :

حَصَانُ^(٢) رَزَانُ^(٣) مَا تَرَنْ^(٤) بِرِيَّةٍ وَأَصْبِحُ غَرْقِي^(٥) مِنْ لُحُومِ الْغَوَافِلِ
فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ : لَيْسَتْ كَذَلِكَ . قَالَ مَسْرُوقٌ فَقُلْتُ لَهَا : لِمَ تَأْذِنِينَ لَهُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيْكَ ؟
وَقَدْ قَالَ اللَّهُ : وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ [٢٤/النور/١١] . فَقَالَتْ : فَأَيُّ عَذَابٍ أَشَدَّ مِنَ
الْعَمَى ؟ إِنَّهُ كَانَ يُنَافِخُ ، أَوْ يُهَاجِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ قَالَتْ : كَانَ
يَدْبُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَلَمْ يَذْكُرْ : حَصَانُ رَزَانُ .

١٥٦ - (٢٤٨٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَاءَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ،
عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : قَالَ حَسَّانُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ائْذِنْ لِي فِي أَبِي سُفْيَانَ . قَالَ « كَيْفَ يَقْرَأُ بِي مِنْهُ ؟ »
قَالَ : وَالَّذِي أَكْرَمَكَ ! لَأَسْلُنَكَ مِنْهُمْ كَمَا تَسْلُ الشُّعْرَةَ مِنَ الْخَمِيرِ^(٦) . فَقَالَ حَسَّانُ :

(١) (يُشَبَّبُ) مَعْنَاهُ يُتَغَزَلُ . كَذَا فُسِّرَ فِي الْمَشَارِقِ .

(٢) (حَصَانُ) أَيُّ مَحْصَنَةٍ عَفِيفَةٍ .

(٣) (رَزَانُ) كَامِلَةُ الْعَقْلِ . وَرَجُلٌ رَزِينٌ .

(٤) (مَا تَرَنْ) أَيُّ مَا تَتَمُّهُ . يُقَالُ : زَنْتَهُ وَأَزْنَتَهُ ، إِذَا ظَنَنْتَ بِهِ خَيْرًا أَوْ شَرًّا .

(٥) (غَرْقِي) أَيُّ جَانِمَةٍ . وَرَجُلٌ غَرْقَانٌ وَامْرَأَةٌ غَرْقِيٌّ . مَعْنَاهُ لَا تَقْتَابِ النَّاسَ ، لِأَنَّهَا لَوْ اغْتَابَتْهُمْ شَبِعَتْ مِنْ لُحُومِهِمْ .

(٦) (لَأَسْلُنَكَ مِنْهُمْ كَمَا تَسْلُ الشُّعْرَةَ مِنَ الْخَمِيرِ) الْمُرَادُ بِالْخَمِيرِ الْعَجِينِ . كَمَا قَالَ فِي الرَّوَايَةِ الْآخَرَى . وَمَعْنَاهُ لِأَنَّ طَافِينَ

فِي تَخْلِيضِ نَسَبِكَ مِنْ هَجْرِهِمْ . بِحَيْثُ لَا يَبْقَى جِزَاءٌ مِنْ نَسَبِكَ فِي نَسَبِهِمُ الَّذِي نَالَ الْهَجْرَ . كَمَا أَنَّ الشُّعْرَةَ إِذَا سَلَّتْ مِنَ
الْعَجِينِ لَا يَبْقَى مِنْهَا شَيْءٌ فِيهِ . بِخِلَافِ مَا لَوْ سَلَّتْ مِنْ شَيْءٍ صَابَ فَإِنَّهَا رَجَمًا انْقَطَعَتْ فَبَقِيَ مِنْهَا فِيهِ بَقِيَّةٌ .

وَإِنَّ سَنَامَ الْمَجْدِ مِنْ آلِ هَاشِمٍ^(١) بَنُو بِنْتِ مَخْزُومٍ . وَوَالِدُكَ الْعَبْدُ
قَصِيدَتُهُ هَذِهِ .

(...) حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . قَالَتْ :
اسْتَأْذَنَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ النَّبِيُّ ﷺ فِي هِجَاءِ الْمُشْرِكِينَ . وَلَمْ يَذْكُرْ أَبَا سُفْيَانَ . وَقَالَ بَدَلُ - الْحَمِيرِ -
الْعَجَبِينَ .

١٥٧ - (٢٤٩٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . حَدَّثَنِي خَالِدُ
ابْنُ يَزِيدَ . حَدَّثَنِي سَمِيدُ بْنُ أَبِي هِلَالٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَهْجُوا قَرَيْشًا . فَإِنَّهُ أَشَدُّ عَلَيْهَا مِنْ رَشْقِي بِالنَّبْلِ^(٢) »
فَأَرْسَلَ إِلَى ابْنِ رَوَاحَةَ فَقَالَ « أَهْجُهُمْ » فَهَجَاهُمْ فَلَمْ يُرْضَ . فَأَرْسَلَ إِلَى كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ . ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى
حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ . فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ ، قَالَ حَسَّانُ : قَدْ أَنْ لَكُمْ^(٣) . أَنْ تُرْسِلُوا إِلَى هَذَا الْأَسَدِ الضَّارِبِ بِذَنْبِهِ^(٤) .

(١) (وإن سنّام المجد من آل هاشم الخ) وبعد هذا بيت لم يذكره مسلم . وبذكرة تم الفائدة والمراد .

وهو :

ومن ولدت أبناء زهرة منهمو كرام . ولم يقرب عجائزك المجد

المراد ببيت مخزوم فاطمة بنت عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم ، أم عبد الله والزيير وأبي طالب . ومراده بأبي سفيان هذا
الذكر المهجور ، أبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب ، وهو ابن عم النبي ﷺ . وكان يؤذي النبي ﷺ والمسلمين في
ذلك الوقت . ثم أسلم وحسن إسلامه . وقوله : ولدت أبناء زهرة منهم ، مراده هالة بنت وهب بن عبد مناف ، أم حمزة
وصفية . وأما قوله : ووالدك العبد فهو سب لأبي سفيان بن الحارث . ومعناه أن أم الحارث بن عبد المطلب ، والد أبي سفيان
هذا ، هي سمية بنت موهب . وموهب غلام لبني عبد مناف . وكذا أم أبي سفيان بن الحارث كانت كذلك . وهو مراده
بقوله : ولم يقرب عجائزك المجد .

(٢) (رشقي بالنبل) بفتح الراء ، هو الرمي بها . وأما الرشق ، بالكسر ، فهم اسم للنبل التي ترى دفعة واحدة .

(٣) (لقد أن لكم) أي حان لكم .

(٤) (الضارب بذنبه) قال العلماء : المراد بذنبه ، هنا ، لسانه . فشبه نفسه بالأسد في انتقامه وبطشه إذا اغتناظ .

وحينئذ يضرب بذنبه جنبيه . كما فعل حسان بلسانه حين أدله ، فجعل يحركه . فشبه نفسه بالأسد . ولسانه بذنبه .

ثُمَّ أَدْلَعَ لِسَانَهُ^(١) فَجَعَلَ يُحَرِّكُهُ. فَقَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ! لَأَفْرِيَنَّهُمْ بِلِسَانِي فَرَى الْأَدِيمِ^(٢). فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَعْجَلْ . فَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ أَعْلَمُ قُرَيْشٍ بِأَنْسَابِهَا . وَإِنْ لِي فِيهِمْ نَسَبًا . حَتَّى يُلْخَصَّ لَكَ نَسَبِي » فَأَتَاهُ حَسَّانُ . ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَدْ لَخِصَّ لِي نَسَبُكَ . وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ! لَأَسْأَلَنَّ مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّعْرَةَ مِنَ الْعَجِينِ .

قَالَتْ عَائِشَةُ : فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِحَسَّانٍ « إِنَّ رُوحَ الْقُدُسِ لَا يَزَالُ يُؤَيِّدُكَ ، مَا نَافَحْتَ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ » .

وَقَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « هَجَاهُمْ حَسَّانٌ فَشَقَى وَاشْتَقَى^(٣) » .
قَالَ حَسَّانُ :

هَجَوْتُ مُحَمَّدًا فَأَجَبْتُ عَنْهُ وَعِنْدَ اللَّهِ فِي ذَلِكَ الْجَزَاءِ
هَجَوْتُ مُحَمَّدًا بَرًّا تَقِيًّا^(٤) رَسُولَ اللَّهِ شَيْمَتُهُ الْوَفَاءُ^(٥)
فَإِنَّ أَبِي وَوَالِدَهُ وَعِرْضِي^(٦) لِعِرْضِ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وَقَاءُ^(٧)

(١) (أدلع لسانه) أى أخرجه عن الشفتين . يقال : دلغ لسانه وأدلعه . ودلغ اللسان بنفسه .

(٢) (لأفريئهم بلساني فرى الأديم) أى لأمزقن أعراضهم تمزيق الجلد .

(٣) (فشقى واشتقى) أى شقى المؤمنين واشتقى هو بما ناله من أعراض الكفار ومزقها ونافع عن الإسلام والمسلمين .

(٤) (هجوت محمدا برا تقيا) وفى كثير من النسخ : حنيفا ، بدل تقيا . فالبر الواسع الخير والنعمة . وهو مأخوذ من

البر ، بكسر الباء ، وهو الاتساع فى الإحسان . وهو اسم جامع للخير . وقيل : البر ، هنا ، بمعنى المتزهد عن المآثم . وأما الحنيف فقبيل هو المستقيم . والأصح أنه المائل إلى الخير . وقيل الحنيف التابع ملة إبراهيم عليه السلام .

(٥) (شيمته الوفاء) أى خلقه .

(٦) (فإن أبى ووالده وعرضى) هذا مما احتج به ابن تقيية لذهبه أن عرض الإنسان هو نفسه لا أسلافه : لأنه

ذكر عرضه وأسلافه بالمتلف . وقال غيره : عرض الرجل أموره كلها التى يحمدها ويذم ، من نفسه وأسلافه ، وكل ما لحقه نقص يميمه .

(٧) (وقاء) هو ما وقيت به الشئ .

تَكَلَّتْ بُنْيَتِي ^(١) إِنْ لَمْ تَرَوْهَا تُثِيرُ النَّعْمَ ^(٢) مِنْ كَنَفِي كِدَاءً ^(٣)
يُبَارِنَ الْأَعْنَةَ ^(٤) مُصْعِدَاتٍ ^(٥) عَلَى أَكْتَانِهَا الْأَسْلُ الظَّمَاءُ ^(٦)
تَظَلُّ جِيَادُنَا مُتَمَطِّرَاتٍ ^(٧) تَلْطَمُنَ بِالْخُمْرِ النَّسَاءُ ^(٨)
فَإِنْ أَعْرَضْتُمُو عَنَّا اعْتَمَرْنَا ^(٩) وَكَانَ الْفَتْحُ وَانْكَشَفَ الْغِطَاءُ

(١) (تكلت بنيتي) قال السنوسي: الشكل فقد الولد. وبنيتي تصغير بنت. فهو بضم الباء. وعند النووي بكسر الباء، لأنه قال: وبنيتي أي نفسي.
(٢) (تثير النعم) أي ترفع الغبار وتهيجه.
(٣) (كنفي كداء) أي جانبي كداء. وكداء نثية على باب مكة.
وعلى هذه الرواية، في هذا البيت إقواء مخالف لباقيها. وفي بعض النسخ: غابيتها كداء. وفي بعضها: موعدها كداء. وحينئذ فلا إقواء.

(٤) (يبارين الأعنة) ويروي: يبارعن الأعنة. قال القاضي: الأول: هو رواية الأكثرين. ومعناه أنها لصرامتها وقوة نفوسها تضاهي أعنتها بقوة جبنها لها، وهي منازعتها لها أيضا.
وقال الأبيّ نقلًا عن القاضي: يعني أن الخيول لقوتها في نفسها وصلابة أضرارها تضاهي أعنتها الحديد في القوة، وقد يكون ذلك في مضغها الحديد في الشدة.

وقال البرقوقي في شرحه للديوان: أي أنها تجاري الأعنة في اللين وسرعة الانقياد. قال: ويجوز أن يكون المعنى، كما قال صاحب اللسان، يمارضها في الجذب لقوة نفوسها وقوة رؤوسها وعلك حداثتها.

قال القاضي: ووقع في رواية ابن الحذاء: يبارين الأسنة، وهي الرماح. قال فإن سمحت هذه الرواية فمعناها أنهم يضاهاين قوامها واعتدالها. وقال البرقوقي: مباراتها الأسنة أن يضجع الفارس رمحه فيركض الفرس ليسبق السنان.

(٥) (مصعدات) أي مقبلات إليكم ومتوجهات. يقال: أصعد في الأرض، إذا ذهب فيها مبتدئا. ولا يقال للراجع.

(٦) (الأسل الظماء) الأسل الرماح. والظماء الرقاق. فكأنها لقة مائها عطاش. وقيل المراد بالظماء العطاش لدماء الأعداء.

قال البرقوقي: من قولهم أنا ظمآن إلى لثائك.

(٧) (تظل جنودنا متمطرات) أي تظل خيولنا مسرعات يسبق بعضها بعضا.

(٨) (تלטمن بالخمير النساء) التلطمن بالخمير وهو ما تنطلي به المرأة رأسها، أي يزلن عنهن الغبار. وهذا المرزها وكرامتها

عندهم. وقال البرقوقي: يقول تبعثهم الخيل فتنبعث النساء يضرين الخيل بخمرهن لتردها. وكأن سيدنا حسان رضي الله عنه أوحى إليه بهذا وتسلّم به عن ظهر الذيب. فقد روي أن نساء مكة يوم فتحها ظلن يضرين وجوه الخيل ليردنها.

(٩) (فإن أعرضتمو عنا اعتمرنا... الخ) قال البرقوقي: اعتمرنا أي أدبنا العمرة. وهي في الشرع زيارة البيت الحرام

بالشروط المخصوصة المعروفة. والفرق بينها وبين الحج أن العمرة تكون للإنسان في السنة كلها. والحج في وقت واحد في =

وَاللَّهِ أَفْضَلُ مِنْ بَشَاءٍ
 وَقَالَ اللَّهُ : قَدْ أَرْسَلْتُ عَبْدًا
 وَقَالَ اللَّهُ : قَدْ يَمَرْتُ جُنْدًا^(١)
 لَنَا فِي كُلِّ يَوْمٍ مِنْ مَمَدٍ^(٢)
 فَنَنْهَجُو رَسُولَ اللَّهِ مِنْكُمْ
 وَجِبْرِيلُ رَسُولُ اللَّهِ فِينَا
 يُعِزُّ اللَّهُ فِيهِ مَنْ يَشَاءُ
 يَقُولُ الْحَقُّ لَيْسَ بِهِ خَفَاءُ
 هُمْ الْأَنْصَارُ عُرَضَتْهَا اللَّقَاءُ^(٣)
 سَبَابٌ أَوْ قِتَالٌ أَوْ هِجَاءُ
 وَيَمْدَحُهُ وَيَنْصُرُهُ سَوَاءُ
 وَرُوحُ الْقُدْسِ لَيْسَ لَهُ كِفَاءُ^(٤)

**

(٣٥) باب من فضائل أبي هريرة الروسى ، رضى الله عنه

١٥٨ - (٢٤٩١) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ الْيَمَامِيُّ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي كَثِيرٍ ، يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ . حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ : كُنْتُ أَدْعُو أُمَّي إِلَى الْإِسْلَامِ وَهِيَ مُشْرِكَةٌ . فَدَعَوْتَهَا يَوْمًا فَأَسْمَعْتَنِي فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا أَكْرَهُ . فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي كُنْتُ أَدْعُو أُمَّي إِلَى الْإِسْلَامِ فَتَأْتِي عَلَيَّ . فَدَعَوْتَهَا الْيَوْمَ فَأَسْمَعْتَنِي فِيكَ مَا أَكْرَهُ . فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَهْدِيَ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اللَّهُمَّ ! اهْدِ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ » فَخَرَجْتُ

= السنة ، ولا يكرن إلا مع الوقوف بعرفة ، يوم عرفة . وهي مأخوذة من الاعتبار ، وهو الزيارة . يقول : إن لم تتمرضوا لنا حين تفزوكم خيلنا وأخليتم لنا الطريق ، قضدنا إلى البيت الحرام وزرناه ، وتم الفتح وانكشف الغطاء عما وعد الله به نبيه ، صلوات الله وتسليماته عليه ، من فتح مكة .

وقال الأبي : ظاهر هذا ، كما قال ابن هشام ، أنه كان قبل الفتح في عمرة الحديبية ، حين صد عن البيت .

(٥) (يسرت جندا) أى هياتهم وأرصدتهم .

(٦) (عرضتها للقائه) أى مقصودها ومطلوبها . قال البرقوق : العرصة من قولهم بعير عرصة للسفر ، أى قوى عليه .

وفلان عرصة للشر أى قوى عليه . يريد أن الأنصار أقوياء على القتال ، همتهما ودينتها لقاء القروم الصناديد .

(٧) (لنا فى كل يوم من ممد) قال البرقوق : لنا ، يعنى ممشر الأنصار . وقوله من ممد ، يريد قريشا لأنهم عدنايون .

(٨) (ليس له كفاء) أى ليس له مماثل ولا مقاوم .

مُسْتَبْشِرًا بِدَعْوَةِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ . فَلَمَّا جِئْتُ فَصِرْتُ إِلَى الْبَابِ . فَإِذَا هُوَ مُجَافٌ ^(١) . فَسَمِعْتُ أُمَّيْ خَشْفًا ^(٢) قَدَمَيْ . فَقَالَتْ : مَكَانَكَ ! يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ! وَسَمِعْتُ خَضْخَضَةَ ^(٣) الْمَاءِ . قَالَ فَأَغْنَسَلْتُ وَلَبِسْتُ دِرْعَهَا وَجَلَلْتُ عَنْ خِمَارِهَا . فَفَتَحَتِ الْبَابَ . ثُمَّ قَالَتْ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ! أَتَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ . قَالَ فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَتَيْتُهُ وَأَنَا أَبْكِي مِنَ الْفَرَجِ . قَالَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَبْشِرْ قَدْ اسْتَجَابَ اللَّهُ دَعْوَتَكَ وَهَدَى أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ . فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثَمَنِي عَلَيْهِ وَقَالَ خَيْرًا . قَالَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُحْيِيَنِي أَنَا وَأُمَّيْ إِلَى عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ ، وَيُحِبِّبَهُمْ لِيْنَا . قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اللَّهُمَّ ! حَبِّبْ عُمَّيْكَ هَذَا - يَعْنِي أَبَا هُرَيْرَةَ - وَأُمَّهُ إِلَى عِبَادِكَ الْمُؤْمِنِينَ . وَحَبِّبْ إِلَيْهِمُ الْمُؤْمِنِينَ » فَمَا خَلِقَ مُؤْمِنٌ يُسْمَعُ بِي ، وَلَا يَرَانِي ، إِلَّا أَحَبَّنِي .

١٥٩ - (٢٤٩٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَمِيْدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . جَمِيْعًا عَنْ سُفْيَانَ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ الْأَعْرَجِ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : إِنَّكُمْ تَزْعُمُونَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَاللَّهِ الْمَوْعِدُ ^(٤) . كُنْتُ رَجُلًا مَسْكِينًا . أَخْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى مِئَةِ بَطْنِي ^(٥) . وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ يَسْغَلُهُمُ الصَّفْقُ ^(٦) بِالْأَسْوَاقِ ^(٧) . وَكَانَتْ الْأَنْصَارُ يَسْغَلُهُمُ الْقِيَامُ عَلَى أَمْوَالِهِمْ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ يَسْطُ قَوْمَهُ فَلَنْ يَنْسَى شَيْئًا سَمِعَهُ مِنِّي » فَسَطَّ قَوْمِي حَتَّى قَضَى حَدِيثَهُ . ثُمَّ صَمَّمْتُهُ إِلَى . فَمَا نَسِيْتُ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْهُ .

(١) (جاف) أى مطلق .

(٢) (خشف) أى صوتهما فى الأرض .

(٣) (خضخضة) خضخضة الماء صوت تحريكه .

(٤) (والله الموعد) معناه فيحاسبني إن تمدت كذبا ، ويحاسب من ظن بي السوء .

(٥) (على مائة بطنى) أى ألامره وأقنع بقوتى ، ولا أجمع مالا لذخيرة ولا غيرها . ولا أزيد على قوتى .

(٦) (الصفق) هو كناية عن التبايع . وكانوا يصفقون بالأيدى من المتبايعين بعضها على بعض .

(٧) (بالأسواق) جمع سوق . والسوق مؤنثة . ويذكر . سميت به لقيام الناس فيها على سوقهم .

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَمْفَرٍ بْنُ يَحْيَى بْنِ خَالِدٍ . أَخْبَرَنَا مَعْنٌ . أَخْبَرَنَا مَالِكٌ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ . غَيْرَ أَنَّ مَالِكًا أَنْتَهَى حَدِيثُهُ عِنْدَ انْقِضَاءِ قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِهِ الرَّوَايَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ « مَنْ يَسْطُ تَوْبَهُ » إِلَى آخِرِهِ .

١٦٠ - (٢٤٩٣) وَحَدَّثَنَا حَزْمَلَةُ بْنُ يُحْيَى التُّجَيْبِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ : أَلَا يُعْجِبُكَ أَبُو هُرَيْرَةَ ! جَاءَ فَجَلَسَ إِلَيَّ جَنْبِ حُجْرَتِي . يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . يُسْمِعُنِي ذَلِكَ . وَكُنْتُ أَسْبِغُ (١) . فَقَامَ قَبْلَ أَنْ أَقْضِيَ سُبْحَتِي . وَلَوْ أَدْرَسْتُهُ لَرَدَدْتُ عَلَيْهِ ؛ إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَسْرُدُ الْحَدِيثَ كَسَرَدِكُمْ .

(٢٤٩٢) قَالَ ابْنُ شِهَابٍ ؛ وَقَالَ ابْنُ الْمُسَيْبِ ؛ إِنْ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : يَقُولُونَ : إِنْ أَبَا هُرَيْرَةَ قَدْ أَكْثَرَ . وَاللَّهِ الْمَوْعِدُ . وَيَقُولُونَ : مَا بَالُ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ لَا يَتَحَدَّثُونَ مِثْلَ أَحَادِيثِهِ ؟ وَسَأَخْبِرُكُمْ عَنْ ذَلِكَ : إِنْ إِخْوَانِي مِنَ الْأَنْصَارِ كَانُوا يَسْتَعْلِمُهُمْ عَمَلُ أَرْضِهِمْ . وَإِنْ إِخْوَانِي مِنَ الْمُهَاجِرِينَ كَانُوا يَسْتَعْلِمُهُمُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ . وَكُنْتُ أَرْمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى مِءِ بَطْنِي . فَأَشْهَدُ إِذَا عَابُوا . وَأَحْفَظُ إِذَا نَسُوا . وَلَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا « أَيُّكُمْ يَسْطُ تَوْبَهُ فَيَأْخُذُ مِنْ حَدِيثِي هَذَا ، ثُمَّ يَجْمَعُهُ إِلَى صَدْرِهِ ، فَإِنَّهُ لَمْ يَنْسَ شَيْئًا سَمِعَهُ » فَسَطَّ بُرْدَةٌ عَلَيَّ . حَتَّى فَرَّغَ مِنْ حَدِيثِهِ . ثُمَّ جَمَعَهَا إِلَى صَدْرِي . فَمَا نَسَيْتُ بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمِ شَيْئًا حَدَّثَنِي بِهِ ؛ وَلَوْ لَا آيَاتَانِ أَنْزَلَهُمَا اللَّهُ فِي كِتَابِهِ مَا حَدَّثْتُ شَيْئًا أَبَدًا : إِنْ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى (٢/البقرة/١٥٩، ١٦٠) إِلَى آخِرِ الْآيَاتِينَ .

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ عَنِ شُعَيْبٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ .

(١) (كنت أسبغ) بمعنى أسبغ أصلي نافلة . وهي الشُّبْحَةُ . قيل المراد هنا صلاة الضحى .

(٢) (لم يكن يسرد الحديث كسر دم) أى يكره ويتابعه .

أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : إِنَّكُمْ تَقُولُونَ : إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ .

(٣٦) باب من فضائل أهل بدر رضى الله عنهم ، وقصة ما طلب بن أبي بلتعنة

١٦١ - (٢٤٩٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِعَمْرٍو - (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا) سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَ نِي عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي رَافِعٍ ، وَهُوَ كَاتِبُ عَلِيٍّ . قَالَ : سَمِعْتُ عَلِيًّا رضي الله عنه وَهُوَ يَقُولُ : بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَالزُّبَيْرُ وَالْمِقْدَادُ . فَقَالَ « ائْتُوا رَوْضَةَ خَاجٍ ^(١) . فَإِنَّ بِهَا ظَمِينَةً ^(٢) مَعَهَا كِتَابٌ . فَحَذُّوهُ مِنْهَا » فَأَنْطَلَقْنَا تَمَادَى ^(٣) . بِنَا خَيْلِنَا . فَإِذَا نَحْنُ بِالْمَرْأَةِ . فَقُلْنَا : أَخْرَجِي الْكِتَابَ . فَقَالَتْ : مَا مَعِيَ كِتَابٌ . فَقُلْنَا : لَتُخْرِجَنَّ الْكِتَابَ أَوْ تُلْقَيْنَ الْكَيْبَابَ . فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِمَا ^(٤) . فَأَتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَإِذَا فِيهِ : مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَنَةَ إِلَى نَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ ، يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا حَاطِبُ ! مَا هَذَا ؟ » قَالَ : لَا نَعْمَلُ عَلَى يَأْرَسُولِ اللَّهِ ! إِنِّي كُنْتُ امْرَأً مُلْصَقًا فِي قُرَيْشٍ (قَالَ سُفْيَانُ : كَانَ حَلِيفًا لَهُمْ . وَلَمْ يَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ) وَكَانَ مِمَّنْ كَانَ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ يُحْمُونَ بِهَا أَهْلِيهِمْ . فَأَخْبَيْتُ ، إِذْ فَاتَنِي ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ ، أَنْ أَتَخَذَ فِيهِمْ يَدًا يُحْمُونَ بِهَا قَرَابَتِي . وَلَمْ أَفْعَلْهُ كُفْرًا وَلَا إِزْتِدَادًا عَن دِينِي . وَلَا رِضًا بِالْكَفْرِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « صَدَقَ » فَقَالَ عُمَرُ : دَعْنِي . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَضْرِبْ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ . فَقَالَ « إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا . وَمَا يُذْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ أَطْلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ : اْعْمَلُوا

- (١) (روضة خاخ) هي بخاين مجتمين . هذا هو الصواب الذي قاله العلماء كافة من جميع الطوائف وفي جميع الروايات والكتب . وهي بين مكة والمدينة . بقرب المدينة .
- (٢) (فإن بها ظمينة) الظمينة هنا الجارية . وأصلها المودج . وسميت بها الجارية لأنها تكون فيه .
- (٣) (تمادى) أى تجرى .
- (٤) (عقامها) أى شعرها الصفور ، جمع عقصة .

مَا شِئْتُمْ . فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ . « . فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ [١٠٠/المحنة/١] . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ وَزُهَيْرٍ ذِكْرُ الْآيَةِ . وَجَعَلَهَا إِسْحَاقُ ، فِي رَوَايَتِهِ ، مِنْ تَلَاوَةِ سُفْيَانَ .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ . ح وَحَدَّثَنَا رِفَاعَةُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْوَاسِطِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ) . كُلُّهُمْ عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ ، عَنْ عَلِيٍّ . قَالَ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا مَرْثِدَةَ الْغَنَوِيَّ وَالزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ . وَكُلُّنَا فَارِسٌ . فَقَالَ « انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاجِ . فَإِنَّ بِهَا امْرَأَةً مِنَ الْمُشْرِكِينَ مَعَهَا كِتَابٌ مِنْ حَاطِبٍ إِلَى الْمُشْرِكِينَ » فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ عَنْ عَلِيٍّ .

١٦٢ - (٢١٩٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ عَبْدًا لِحَاطِبٍ جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَشْكُو حَاطِبًا . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لِيَدْخُلَنَّ حَاطِبُ النَّارَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كَذَبْتَ لَا يَدْخُلُهَا . فَإِنَّهُ شَهِدَ بَدْرًا وَالْحُدَيْبِيَّةَ » .

**

(٣٧) باب من فضائل أصحاب السجرة ، أهل بيعة الرضوانه ، رضى الله عنهم

١٦٣ - (٢٤٩٦) حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : أَخْبَرْتَنِي أُمُّ مَبَشَّرٍ ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ ، عِنْدَ حَفْصَةَ « لَا يَدْخُلُ النَّارَ ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ ، أَحَدٌ . الَّذِينَ بَايَعُوا نَحْتَهَا » قَالَتْ : بَلَى ! يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَأَنْتَهَرَهَا . فَقَالَتْ حَفْصَةُ : وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا [١٩/م/٧١] . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « قَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جُثِيًّا » [١٩/م/٧٢] .

**

(٣٨) باب من فضائل أبي موسى وأبي عامر الأشعريين ، رضى الله عنهما

١٦٤ - (٢٤٩٧) حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي أُسَامَةَ . قَالَ أَبُو عَامِرٍ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا بُرَيْدٌ عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى . قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ . وَهُوَ نَازِلٌ بِالْجُمُرَانَةِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ . وَمَعَهُ بِلَالٌ . فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ أُعْرَابِيٌّ . فَقَالَ : أَلَا تُنْجِزُ لِي ، يَا مُحَمَّدُ ! مَا وَعَدْتَنِي ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَبَشِرْ » . فَقَالَ لَهُ الْأُعْرَابِيُّ : أَكْثَرْتَ عَلَيَّ مِنْ « أَبَشِرْ » فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَبِي مُوسَى وَبِلَالٍ ، كَهَيْئَةِ الْغَضْبَانِ . فَقَالَ « إِنَّ هَذَا قَدْ رَدَّ الْبُشْرَى . فَأَقْبَلْنَا أَنْتَمَا » فَقَالَا : قَبِلْنَا . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ثُمَّ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ . فَغَسَلَ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ فِيهِ . وَمَجَّ فِيهِ . ثُمَّ قَالَ « اشْرَبَا مِنْهُ ، وَأَفْرِغَا عَلَيَّ وَجُوهَكُمَا وَخُورُكُمَا . وَأَبَشِرَا » فَأَخَذَا الْقَدَحَ . فَقَمَلَا مَا أَمْرُهُمَا بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَنَادَتْهُمَا أُمُّ سَلَمَةَ مِنْ وَرَاءِ السُّرِّ : أَفْضِلَا لِأُمَّكُمَا بِمَا فِي إِيَّائِكُمَا . فَأَفْضَلَا لَهَا مِنْهُ طَائِفَةً .

١٦٥ - (٢٤٩٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ ، أَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْمَلَاءِ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي عَامِرٍ) قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : لَمَّا فَرَّغَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ حُنَيْنٍ ، بَعَثَ أَبَا عَامِرٍ عَلَى جَيْشٍ إِلَى أُوطَاسٍ . فَلَقِيَ دُرَيْدَ بْنَ الصَّمَةِ . فَقَتَلَ دُرَيْدًا وَهَزَمَ اللَّهُ أَصْحَابَهُ . فَقَالَ أَبُو مُوسَى : وَبَعَثَنِي مَعَ أَبِي عَامِرٍ . قَالَ قَوْمِي أَبُو عَامِرٍ فِي رُكْبَتِهِ . رَمَاهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي جُشَمٍ بِسَهْمٍ . فَأَثَبْتُهُ فِي رُكْبَتِهِ . فَأَتَيْتُهُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ : يَا عَمَّ ! مَنْ رَمَاكَ ؟ فَأَشَارَ أَبُو عَامِرٍ إِلَى أَبِي مُوسَى . فَقَالَ : إِنَّ ذَلِكَ قَاتِلِي . تَرَاهُ ذَلِكَ الَّذِي رَمَانِي . قَالَ أَبُو مُوسَى : فَصَدَدْتُ لَهُ فَأَعْتَمَدْتُهُ فَلَحِقْتُهُ . فَلَمَّا رَأَى وَلِيَّ عَنِّي دَاهِبًا . فَأَتَيْتُهُ وَجَمَلْتُ أَقْوَلُ لَهُ : أَلَا تَسْتَحْيِي ؟ أَلَسْتَ عَرَبِيًّا ؟ أَلَا تَتَّبَعْتُ ؟ فَكَفَّ . فَأَلْقَيْتُ أَنَا وَهُوَ . فَاخْتَلَفْنَا أَنَا وَهُوَ ضَرْبَتَيْنِ . فَضْرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ فَقَتَلْتُهُ . ثُمَّ رَجَمْتُهُ إِلَى أَبِي عَامِرٍ فَقُلْتُ : إِنَّ اللَّهَ قَدْ قَتَلَ صَاحِبِكَ . قَالَ : فَانْرِغْ هَذَا السَّهْمَ . فَزَرَعْتُهُ قَرَأَ مِنْهُ الْمَاءُ^(١) . فَقَالَ :

(١) (قَرَأَ مِنْهُ الْمَاءُ) أَي ظَهَرَ وَارْتَفَعَ وَجَرَى وَلَمْ يَنْقَطِعْ .

يَا ابْنَ أَخِي! انْطَلِقْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَقِرْنَاهُ مِنِّي السَّلَامَ. وَقُلْ لَهُ: يَقُولُ لَكَ أَبُو حَالِمٍ: اسْتَغْفِرْ لِي.
 قَالَ: وَاسْتَغْفِرْ لِي أَبُو حَالِمٍ عَلَى النَّاسِ. وَمَكَتَ يَسِيرًا ثُمَّ إِنَّهُ مَاتَ. فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ
 دَخَلْتُ عَلَيْهِ، وَهُوَ فِي بَيْتٍ عَلَى سَرِيرٍ مُرْمَلٍ^(١)، وَعَلَيْهِ فِرَاشٌ، وَقَدْ أَتَرَ رِمَالًا^(٢) السَّرِيرِ بَظْهِرِ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَنَبِيهِ. فَأَخْبَرْتُهُ بِخَبْرِنَا وَخَبَرَ أَبِي حَالِمٍ. وَقُلْتُ لَهُ: قَالَ: قُلْ لَهُ: يَسْتَغْفِرْ لِي.
 فَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَاءٍ. فَتَوَضَّأَ مِنْهُ. ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ. ثُمَّ قَالَ «اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِمُبِيدٍ، أَبِي حَالِمٍ» حَتَّى
 رَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطِيهِ. ثُمَّ قَالَ «اللَّهُمَّ! اجْعَلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَوْقَ كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِكَ، أَوْ مِنْ النَّاسِ» فَقُلْتُ:
 وَلى. يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَاسْتَغْفِرْ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِمَبْدَالِ بْنِ قَيْسٍ ذَنْبَهُ. وَأَدْخِلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
 مَدْخَلًا كَرِيمًا».

قَالَ أَبُو بُرْدَةَ: إِحْدَاهُمَا لِأَبِي حَالِمٍ. وَالْأُخْرَى لِأَبِي مُوسَى!

(٣٩) باب من فضائل الأشعرين، رضى الله عنهم

١٦٦ - (٢٤٩٩) حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ. حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ. حَدَّثَنَا بَرِيدٌ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ،
 عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنِّي لَأَعْرِفُ أَصْوَاتَ رِفْقَةِ الْأَشْعَرِيِّينَ بِالْقُرْآنِ، حِينَ
 يَدْخُلُونَ بِاللَّيْلِ، وَأَعْرِفُ مَنَازِلَهُمْ مِنْ أَصْوَاتِهِمْ، بِالْقُرْآنِ بِاللَّيْلِ. وَإِنْ كُنْتُ لَمْ أَرْ مَنَازِلَهُمْ حِينَ
 نَزَلُوا بِالنَّهَارِ. وَمِنْهُمْ حَكِيمٌ إِذَا لَقِيَ الْخَلِيلَ - أَوْ قَالَ الْمَدْوَّ - قَالَ لَهُمْ: إِنَّ أَصْحَابِي يَأْمُرُونَكُمْ أَنْ
 تَنْظُرُوا لَهُمْ»^(٢).

١٦٧ - (٢٥٠٠) حَدَّثَنَا أَبُو حَالِمٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كَرِيبٍ. جَمِيعًا عَنْ أَبِي أَسَامَةَ. قَالَ أَبُو حَالِمٍ:
 حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ. حَدَّثَنِي بَرِيدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ جَدِّهِ، أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ:
 (١) (مرمل) ورِمَال (وهو الذى ينسج فى وجهه بالسفوف وغيره، ويشد بشريط ونحوه. يقال منه: أرملته فهو

مرمل

(٢) (تنظروهم) أى تنظروهم. ومنه قوله تعالى: انظرونا نقبئس من نوركم.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ الْأَشْعَرِيِّينَ ، إِذَا أَرْمَلُوا فِي النَّزْوِ (١) ، أَوْ قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ ، جَمَعُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ ، ثُمَّ أَفْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي إِتَاءِ وَاحِدٍ ، بِالسَّوِيَّةِ . فَهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ » .

(٤٠) باب من فضائل أبي سفيان بن حرب ، رضى الله عنه

١٦٨ - (٢٥٠١) حَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْمَنْبَرِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ الْمَعْقَرِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا النَّضْرُ (وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدِ الْيَمَامِيِّ) . حَدَّثَنَا أَبُو عِكْرِمَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو زُمَيْلٍ . حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ : كَانَ الْمُسْلِمُونَ لَا يَنْظُرُونَ إِلَى أَبِي سُفْيَانَ وَلَا يَقَاعِدُونَهُ . فَقَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! ثَلَاثُ أَعْظَمِينَ . قَالَ « نَعَمْ » . قَالَ : عِنْدِي أَحْسَنُ الْعَرَبِ وَأَجْمَلُهُ (٢) ، أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ ، أَوْ زَوْجِكَمَا . قَالَ « نَعَمْ » . قَالَ : وَمَعَاوِيَةَ ، تَجَعَّلَهُ كَاتِبًا بَيْنَ يَدَيْكَ . قَالَ « نَعَمْ » . قَالَ : وَتَوَمَّرَنِي حَتَّى أَقَاتَلَ الْكُفَّارَ ، كَمَا كُنْتُ أَقَاتِلُ الْمُسْلِمِينَ . قَالَ « نَعَمْ » .

قَالَ أَبُو زُمَيْلٍ : وَلَوْلَا أَنَّهُ طَلَبَ ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ ، مَا أَعْطَاهُ ذَلِكَ . لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُسْتَلُّ شَيْئًا إِلَّا قَالَ « نَعَمْ » .

(١) (ارموا في النزو) أى فى طعامهم .

(٢) (عندى أحسن العرب وأجمله) هو كقوله: كان النبي ﷺ أحسن الناس وجها وأحسنه خلقا. وقد سبق شرحه فى فضائل النبي ﷺ (ح ٢٣٣٧) ومثله الحديث بعده فى نساء قريش: أحناء على ولد وأرعاء لزوج. قال أبو حاتم السجستاني وغيره: أى وأجملهم وأحسنهم وأرعاهم. ولكن لا يتكلمون به إلا مفردا. قال النجويون: معناه أجل من هناك. واعلم أن هذا الحديث من الأحاديث المشهورة بالإشكال. ووجه الإشكال أن أبا سفيان. إنما أسلم يوم فتح مكة سنة ثمان من الهجرة. وهذا مشهور لا خلاف فيه. وكان النبي ﷺ قد تزوج أم حبيبة قبل ذلك بزمان طويل. تزوجها سنة ست، وقيل سنة سبع. واختلفوا أين تزوجها. فقيل بالمدينة بمد قدمها من الحبشة. وقال الجمهور: بأرض الحبشة.

(٤١) باب من فضائل جعفر بن أبي طالب ، وأسما بنت عميس ، وأهل سفينهم ، رضى الله عنهم

١٦٩ - (٢٥٠٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَشْمَرِيُّ وَمُعَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنِي بُرَيْدٌ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى . قَالَ : بَلَّغْنَا نَجْرَجُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ بِالْيَمَنِ . فَخَرَجْنَا مُهَاجِرِينَ إِلَيْهِ . أَنَا وَأَخْوَانِي لِي . أَنَا أَصْفَرُهُمَا^(١) . أَحَدُهُمَا أَبُو بُرْدَةَ وَالْآخَرُ أَبُو رُوْمَيْ . - إِمَّا قَالَ بَعْضًا وَإِمَّا قَالَ مَلَائِمَةٌ وَخَمْسِينَ أَوْ اثْنَتَيْنِ وَخَمْسِينَ رَجُلًا مِنْ قَوْمِي - قَالَ فَوَكَّلْنَا سَفِينَةً . فَأَلْقَيْنَا سَفِينَتَنَا إِلَى النَّجَاشِيِّ بِالْحَبَشَةِ . فَوَافَقْنَا جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأَصْحَابَهُ عِنْدَهُ . فَقَالَ جَعْفَرٌ : إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَمَثَلِ هَهُنَا . وَأَمْرًا بِالْإِقَامَةِ . فَأَقِيمُوا مَعَنَا . فَأَقَمْنَا مَعَهُ حَتَّى قَدِمْنَا جَمِيعًا . قَالَ فَوَافَقْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ افْتَتَحَ خَيْبَرَ . فَأَسْهَمَ لَنَا ، أَوْ قَالَ أَعْطَانَا مِنْهَا^(٢) . وَمَا قَسَمَ لِأَحَدٍ غَابَ عَنْ فَتْحِ خَيْبَرَ مِنْهَا شَيْئًا . إِلَّا لِمَنْ شَهِدَ مَعَهُ . إِلَّا لِأَصْحَابِ سَفِينَتِنَا مَعَ جَعْفَرٍ وَأَصْحَابِهِ . قَسَمَ لَهُمْ مَعَهُمْ . قَالَ فَكَانَ نَاسٌ مِنْ النَّاسِ يَقُولُونَ لَنَا - يَعْنِي لِأَهْلِ السَّفِينَةِ - : نَحْنُ سَبَقْنَاكُمْ بِالْهَجْرَةِ .

(٢٥٠٣) قَالَ : فَدَخَلَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ ، وَهِيَ مِنْ قَدِيمِ مَعَنَا ، عَلَى حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ زَائِرَةً . وَقَدْ كَانَتْ هَاجَرَتْ إِلَى النَّجَاشِيِّ فِي مَن هَاجَرَ إِلَيْهِ . فَدَخَلَ عُمَرُ عَلَى حَفْصَةَ ، وَأَسْمَاءُ عِنْدَهَا . فَقَالَ عُمَرُ حِينَ رَأَى أَسْمَاءَ : مَنْ هَذِهِ ؟ قَالَتْ : أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ . قَالَ عُمَرُ : الْحَبَشِيَّةُ هَذِهِ ؟ الْبَحْرِيَّةُ هَذِهِ ؟ فَقَالَتْ أَسْمَاءُ : نَعَمْ . فَقَالَ عُمَرُ : سَبَقْنَاكُمْ بِالْهَجْرَةِ . فَنَحْنُ أَحَقُّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْكُمْ . فَفَضَّيْتُ . وَقَالَتْ كَلِمَةً : كَذَبْتَ . يَا عُمَرُ ! كَلَّا . وَاللَّهِ ! كُنْتُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُطْعِمُ جَائِعَكُمْ ، وَيَعْطُ جَاهِلَكُمْ . وَكُنَّا فِي دَارٍ ، أَوْ فِي أَرْضٍ ، الْبُعْدَاءُ الْبُعْضَاءُ^(٣) فِي الْحَبَشَةِ . وَذَلِكَ فِي اللَّهِ وَفِي رَسُولِهِ .

(١) (أصفرهما) هكذا هو في النسخ: أصفرهما . والوجه أصفر منها .

(٢) (فأسهم لنا أو قال أعطانا منها) هذا الإعطاء محمول على أنه رضا التامنين .

(٣) (البعداء البعضاء) قال العلماء: البعداء في النسب ، البعضاء في الدين . لأنهم كفار . إلا النجاشي ، وكان يستخفي

بإسلامه عن قومه ويورى لهم .

وَأَيْمَ اللَّهِ! لَا أَطْعَمُ طَعَامًا وَلَا أَشْرِبُ شَرَابًا حَتَّىٰ أَذْكَرَ مَا قُلْتَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَتَحْنُ كُنَّا نُوذِي وَنُخَافُ. وَسَأَذْكَرُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَسْأَلُهُ. وَوَاللَّهِ! لَا أَكْذِبُ وَلَا أَزِيغُ وَلَا أَزِيدُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ. قَالَ فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! إِنَّ عُمَرَ قَالَ كَذَا وَكَذَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَيْسَ بِأَحَقَّ بِي مِنْكُمْ. وَلَهُ وَلِأَصْحَابِهِ هِجْرَةٌ وَاحِدَةٌ. وَلَكُمْ أَنْتُمْ، أَهْلَ السَّفِينَةِ، هِجْرَتَانِ».

قَالَتْ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا مُوسَىٰ وَأَصْحَابَ السَّفِينَةِ يَأْتُونِي أَرْسَالًا^(١). يَسْأَلُونِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ. مَا مِنْ الدُّنْيَا شَيْءٌ هُمْ بِهِ أَفْرَحُ وَلَا أَعْظَمُ فِي أَنْفُسِهِمْ بِمَا قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ أَبُو بُرْدَةَ: فَقَالَتْ أَسْمَاءُ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا مُوسَىٰ، وَإِنَّهُ لَيْسَ تَسْتَعِيدُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنِّي.

(٤٢) باب من فضائل سلمان وصهيب وبلال، رضى الله تعالى عنهم

١٧٠ - (٢٥٠٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا بَهْرٌ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ حَازِمِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ أَبَا سَفِيَانَ أَتَىٰ عَلَىٰ سَلْمَانَ^(٢) وَصُهَيْبَ وَبِلَالَ فِي نَقْرٍ. فَقَالُوا: وَاللَّهِ! مَا أَخَذَتْ سَيُوفُ اللَّهِ مِنْ عُنُقِ عَدُوِّ اللَّهِ مَا خَذَهَا. قَالَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَتَقُولُونَ هَذَا. لِشَيْخِ قُرَيْشٍ وَسَيِّدِهِمْ؟. فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ. فَقَالَ «يَا أَبَا بَكْرٍ! لَمَلَّكَ أَغْضَبْتَهُمْ. لَئِنْ كُنْتُ أَغْضَبْتَهُمْ لَقَدْ أَغْضَبْتَ رَبَّكَ».

فَأَتَاهُمْ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: يَا إِخْوَتَاهُ! أَغْضَبْتُمْ؟ قَالُوا: لَا. يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ^(٣). يَا أَخِي^(٤)!

- (١) (أرسالا) أى أفواجا، فوجا بعد فوج. يقال: أورد إله أرسالا أى متقطعة متتابعة. وأوردها عراقا أى مجتمعة.
- (٢) (أتى على سلمان) هذا الإتيان لأبي سفیان كان وهو كافر، فى الهدنة بعد صلح الحديبية.
- (٣) (لا. يغفر الله لك) قال القاضى: قد روى عن أبى بكر أنه نهى عن مثل هذه الصيغة وقال: قل: عافاك الله، رحمك الله. لاتزد. أى لا تقل، قبل الدعاء: لا. فتصير صورته صورة نبي الدعاء. قال بعضهم: قل: لا ويغفر الله لك.
- (٤) (أخى) ضبطوه بضم الهمزة على التصدير. وهو تصدير تحبيب وترقيق وملاطفة. وفى بعض النسخ بفتحها.

(٤٣) باب من فضائل الأنصار، رضى الله تعالى عنهم

١٧١ - (٢٥٠٥) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ (وَاللَّفْظُ لِإِسْحَاقَ) . قَالَ : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ تَمِيمٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : فِينَا نَزَلَتْ : إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيَهُمَا [٣/٢٣ آل عمران/١٢٢] بَنُو سَلَمَةَ وَبَنُو حَارِثَةَ . وَمَا نَحِبُّ أَنهَا لَمْ تَنْزِلْ . لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا .

١٧٢ - (٢٥٠٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ ، وَلِأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ ، وَأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ » .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا خَالِدُ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

١٧٣ - (٢٥٠٧) حَدَّثَنَا أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ . حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ (وَهُوَ ابْنُ عَمَارٍ) . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ) ؛ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَغْفَرَ لِلْأَنْصَارِ . قَالَ وَأَحْسِبُهُ قَالَ « وَلِدْرَارِي الْأَنْصَارِ ، وَلِمَوَالِي الْأَنْصَارِ » لَا أَشْكُ فِيهِ .

١٧٤ - (٢٥٠٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عَلِيَّةَ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ (وَهُوَ ابْنُ صُهَيْبٍ) ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى صَبِيحًا نَأَى وَنِسَاءً مُقْبِلِينَ مِنْ عُرْسٍ . فَقَامَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ مُمْتَلًا^(١) . فَقَالَ « اللَّهُمَّ! أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ . اللَّهُمَّ! أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ » يَعْنِي الْأَنْصَارَ .

١٧٥ - (٢٥٠٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . جَمِيعًا عَنْ غُنْدَرٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ

(١) (مثلا) روى بالوجهين . مثلا ومثلا . وهما مشهوران . قال القاضي : جمهور الرواة بالفتح . ومعناه قائما منتصبا .

ابن جعفر . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ . سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : جَاءَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ فَخَلَا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَقَالَ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! إِنَّكُمْ لَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ » ثَلَاثَ مَرَّاتٍ .

(...) حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

١٧٦ - (٢٥١٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ . سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ الْأَنْصَارَ كَرِّهِي وَعَيْتِي ^(١) . وَإِنَّ النَّاسَ سَيَكْفُرُونَ وَيَقُولُونَ ^(٢) . فَاقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَاعْفُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ » .

(٤٤) باب في خبر دور الأنصار ، رضى الله عنهم

١٧٧ - (٢٥١١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ ^(٣) بَنُو النَّجَّارِ . ثُمَّ بَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ ، ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ . ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ . وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ » . فَقَالَ سَعْدُ : مَا أُرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَّا قَدْ فَضَلَ عَلَيْنَا . فَقِيلَ : قَدْ فَضَّلَكُمْ عَلَى كَثِيرٍ .

(١) (كرهى وعيبتى) قال العلماء: معناه جاءتى وخاصتى الذين اتفق بهم وأعتدتم فى أمورى . قال الخطابى : ضرب مثلا بالسكرش لأنه مستقر غذاء الحيوان الذى يكون به بقاؤه والىبية وعاء معروف أكبر من الخلاة يحفظ الإنسان فيها ثيابه وفاخر متاعه ويصونها . ضرب بها مثلا لأنهم أهل سره وخفى أحواله .

(٢) (ويقولون) أى ويقال الأنصار .

(٣) (خير دور الأنصار) أى خير قبائلهم . وكانت كل قبيلة منها تسكن محلة . فتسمى تلك المحلة دار بنى فلان . قال

العلماء : وتفضيلهم على قدر سبقهم إلى الإسلام وآثرهم فيه .

(...) حَرَّشَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . سَمِعْتُ أَنَسًا يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي أُسَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، نَحْوَهُ .

(...) حَرَّشَاهُ قُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمَيْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (بِعْنِي ابْنُ مُحَمَّدٍ) . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ . كُلُّهُمَا عَنْ يَحْيَى ابْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . عِنْدَهُ . غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَدْرِي فِي الْحَدِيثِ قَوْلَ سَعْدٍ .

١٧٨ - (...) حَرَّشَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ عَبَّادٍ) . حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا أُسَيْدٍ خَطِيبًا عِنْدَ ابْنِ عُتْبَةَ . فَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ دَارُ بَنِي النَّجَّارِ ، وَدَارُ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ ، وَدَارُ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ ، وَدَارُ بَنِي سَاعِدَةَ » . وَاللَّهُ ! لَوْ كُنْتُ مُؤْتِرًا بِهَا أَحَدًا لَأْتَرْتُ بِهَا عَشِيرَتِي .

١٧٩ - (...) حَرَّشَاهُ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي الزَّنَادِ . قَالَ : شَهِدَ أَبُو سَلَمَةَ لَسَمْعِ أَبِي أُسَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ بِشَهِدٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ بَنُو النَّجَّارِ . ثُمَّ بَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ . ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ . ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ . وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ » .

قَالَ أَبُو سَلَمَةَ : قَالَ أَبُو أُسَيْدٍ : أَنَّهُمْ أَنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ لَوْ كُنْتُ كَاذِبًا لَبَدَأْتُ بِقَوْمِي ، بَنِي سَاعِدَةَ . وَبَلَغَ ذَلِكَ سَعْدُ بْنُ عَبَّادَةَ فَوَجَدَ فِي نَفْسِهِ . وَقَالَ : خُلْفُنَا^(١) فَكُنَّا آخِرَ الْأَرْبَعِ . أَسْرَجُوا لِي حِمَارِي أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَكَلَّمَهُ ابْنُ أُخِيهِ ، سَهْلٌ . فَقَالَ : أَتَدَّهَبُ لِتَرَدَّ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَعْلَمُ . أَوْلَيْسَ حَسْبُكَ أَنْ تَكُونَ رَابِعَ أَرْبَعٍ . فَرَجَعَ وَقَالَ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . وَأَمَرَ بِحِمَارِهِ فُحِّلَ عَنْهُ .

(١) (خلفنا) أي أخرجنا فجعلنا آخر الناس .

(٠٠) حدثنا عمرو بن علي بن بجر. حدثني أبو داود. حدثنا حرب بن شداد عن يحيى بن أبي كثير. حدثني أبو سلمة؛ أن أبا أسيد الأنصاري حدثه؛ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول «خير الأنصار، أو خير دور الأنصار» بمثل حديثهم. في ذكر الدور. ولم يذكر قصة سعد بن عبادة ﷺ.

١٨٠ - (٢٥١٢) وحدثني عمرو الناقد وعبد بن حميد. قالوا: حدثنا يهثوب (وهو ابن إبراهيم ابن سعد). حدثنا أبي عن صالح، عن ابن شهاب. قال: قال أبو سلمة وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة ابن مسعود. سمعا أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ، وهو في مجلس عظيم من المسلمين «أحدنكم بخير دور الأنصار؟» قالوا: نعم. يا رسول الله! قال رسول الله ﷺ «بنو عبد الأشهل» قالوا: ثم من؟ يا رسول الله! قال «ثم بنو النجار» قالوا: ثم من؟ يا رسول الله! قال «ثم بنو الحارث ابن الخزرج» قالوا: ثم من؟ يا رسول الله! قال «ثم بنو ساعدة» قالوا: ثم من؟ يا رسول الله! قال «ثم في كل دور الأنصار خير» فقام سعد بن عبادة مفضبا. فقال: أتحن آخر الأربيع؟ حين سمى رسول الله ﷺ دارهم. فأراد كلام رسول الله ﷺ. فقال له رجال من قومه: اجلس. ألا ترضى أن سمى رسول الله ﷺ داركم في الأربيع التي سمى؟ فمن ترك فلم يسم أكثر ممن سمى. فاتته سعد بن عبادة عن كلام رسول الله ﷺ.

(٤٥) باب في من صحبة الأنصار، رضى الله عنهم

١٨١ - (٢٥١٣) حدثنا نصر بن علي الجهضمي ومحمد بن المنبهي وابن بشار. جميعا عن ابن عريرة (واللفظ للجهضمي). حدثني محمد بن عريرة. حدثنا شعبه عن يونس بن عبيد، عن ثابت البناني، عن أنس بن مالك. قال: خرجت مع جرير بن عبد الله البجلي في سفر. فكان يخدمني. فقلت له: لا تفعل. فقال: إني قد رأيت الأنصار تصنع برسول الله ﷺ شيئا، آليت أن لا أصحب أحدا منهم إلا خدمته.

زَادَ ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ فِي حَدِيثِهِمَا: وَكَانَ جَرِيرٌ أَكْبَرَ مِنَ أَنَسٍ. وَقَالَ ابْنُ بَشَّارٍ: أَسَنَّ مِنَ أَنَسٍ.

(٤٦) باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم لفقره وأسلم

١٨٢ - (٢٥١٤) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ . قَالَ: قَالَ أَبُو ذَرٍّ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «غَفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا . وَأَسْلَمَ سَأَلَهَا اللَّهُ (١)» .

١٨٣ - (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ مَهْدِيٍّ . قَالَ: قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ . قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَنْتِ قَوْمَكَ قَوْلٌ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «أَسْلَمَ سَأَلَهَا اللَّهُ وَغَفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا» .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ .

١٨٤ - (٢٥١٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا شَبَابَةُ . حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي عَاصِمٍ . كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ . ح وَحَدَّثَنِي

(١) (سَأَلَهَا اللَّهُ) قال العلماء: هو من المسألة وتركه الحرب . وقيل: هو دعاء . وقيل: هو خبر . قال القاضي في المشارك: هو من أحسن الكلام وبجاسته . مأخوذ من سألته، إذا لم تر منه مكرها . فكانه دعا لهم بأن يصنع الله بهم ما يوافقهم . فيكون سألها بمعنى سلمها . وقد جاء فاعل بمعنى فعل . كما قاله الله أي قتله .

سَلَمَةُ بْنُ شَدِيبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ . حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ . كَلَّمَهُمْ قَالَ : عَنْ
الَّذِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « أَسْلَمَ سَالِمًا اللَّهُ وَغِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا » .

١٨٥ - (٢٥١٦) . وَحَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ . حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى ، عَنْ خُنَيْمِ بْنِ عِرَّكَ ،
عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « أَسْلَمَ سَالِمًا اللَّهُ وَغِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا . أَمَا إِنِّي
لَمْ أَقُلْهَا . وَلَكِنْ قَالَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ » .

١٨٦ - (٢٥١٧) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ عَنِ اللَّيْثِ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ ،
عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ خُفَّافِ بْنِ إِيمَاءِ الْغِفَارِيِّ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِي صَلَاةٍ « اللَّهُمَّ ! الْعَنْ
بَنِي لَحْيَانَ وَرِعْلًا وَذَكَوَانَ ^(١) . وَعُصَيَّةَ عَصُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ^(٢) . غِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا . وَأَسْلَمَ سَالِمًا اللَّهُ » .

١٨٧ - (٢٥١٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ (قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى :
أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا) إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ :
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « غِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا . وَأَسْلَمَ سَالِمًا اللَّهُ . وَعُصَيَّةَ عَصَتْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ » .

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ . حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَوَادٍ . أَخْبَرَنَا
ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ . حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَالْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ يَمْعُوبَ بْنِ إِبرَاهِيمَ
ابْنِ سَعْدٍ : حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ . كَلَّمَهُمْ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فِي حَدِيثِ
صَالِحٍ وَأُسَامَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ذَلِكَ عَلَى الْعَنْبَرِ .

(١) (الحيان) بفتح اللام وكسرها ، هم بطن من هذيل .

(٢) (وعصية عصوا الله ورسوله) لأنهم قتلوا القراء بيثر معونة . بهمهم رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سرية فقتلواهم . وكان

يقنت عليهم في صلواته .

(...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ . حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ عَنْ يَحْيَى .
حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ . حَدَّثَنِي ابْنُ عُمَرَ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ . مِثْلَ حَدِيثِ هُوَالَاءَ عَنْ
ابْنِ عُمَرَ .

* * *

(٤٧) باب من فضائل غفار وأسلم وجهينة وأشجع ومزينة ونعيم ودوس وطوى

١٨٨ - (٢٥١٩) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ (وَهُوَ ابْنُ هَرُونَ) . أَخْبَرَنَا أَبُو مَالِكٍ
الْأَشْجَعِيُّ عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْأَنْصَارُ وَمَزِينَةُ وَجَهِينَةُ
وَعَفَّارٌ وَأَشْجَعٌ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ ^(١) ، مَوَالِي دُونَ النَّاسِ ^(٢) . وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ مَوْلَاهُمْ ^(٣) » .

* * *

١٨٩ - (٢٥٢٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُخَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ،
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزٍ ، الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « قُرَيْشٌ ^(٤) وَالْأَنْصَارُ ^(٥)
وَمَزِينَةُ ^(٦) وَجَهِينَةُ ^(٧) وَأَسْلَمٌ ^(٨) وَعَفَّارٌ ^(٩) وَأَشْجَعٌ ^(١٠) ، مَوَالِي . لَيْسَ لَهُمْ مَوْلَى دُونَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ » .

* * *

(١) (من بني عبدالله) هم بنو عبد المزني ، من غطفان . سماهم النبي ﷺ بني عبد الله ، فسمتهم العرب بنو عموته ،
لتحويل اسم أبيهم .

(٢) (موالي دون الناس) أي ناصروه والمختصون به .

(٣) (والله ورسوله مولايم) أي ولهم والتسكف لهم وبمصلحتهم .

(٤) (قريش) قال الزبير : قالوا قريش اسم فهر بن مالك . ومالم بلد فهر فليس من قريش . قال الزبير : قال عمي : فهر
هو قريش اسمه ، وفهر لقبه .

(٥) (الأنصار) يريد بالأنصار الأوس والخزرج ، ابني حارثة بن ثعلبة .

(٦) (ومزينة) هي بنت كلب بن وبرة بن ثعلب .

(٧) (وجهينة) ابن زيد بن ليث بن سود .

(٨) (وأسلم) في خزاعة .

(٩) (وعفار) هو ابن مليل بن ضمرة بن بكر .

(١٠) (وأشجع) هو ابن ريث بن غطفان بن قيس .

(...) حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّ فِي الْحَدِيثِ : قَالَ سَعْدٌ فِي بَعْضِ هَذَا فِيمَا أَعْلَمَ .

١٩٠ - (٢٥٢١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « أَسْلَمٌ وَغَفَارٌ وَمُرَيْسَةٌ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ جَهَنَّمَ ، أَوْ جَهَنَّمُ ، خَيْرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَبَنِي كَامِرٍ ، وَالْحَلِيفَيْنِ ^(١) ، أَسَدٌ وَغَطَفَانٌ » .

١٩١ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى (يَعْنِي الْحِرَازِيَّ) عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . ع وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَحَسَنُ الْخُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ مُعَيْدٍ (قَالَ عَبْدُ : أَخْبَرَنِي . وَقَالَ الْأَخْرَانِيُّ : حَدَّثَنَا) يَمْقُوبُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، قَالَ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ! لَنِفَارٍ وَأَسْلَمٌ وَمُرَيْسَةٌ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ جَهَنَّمَ ، أَوْ قَالَ جَهَنَّمُ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ مُرَيْسَةَ ، خَيْرٌ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، مِنْ أَسَدٍ وَطَيْئٍ وَغَطَفَانٍ » .

١٩٢ - (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَيَمْقُوبُ الدُّورِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ) حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَأَسْلَمٌ وَغَفَارٌ ، وَشَيْءٌ مِنْ مُرَيْسَةَ وَجَهَنَّمَ ، أَوْ شَيْءٌ مِنْ جَهَنَّمَ وَمُرَيْسَةَ ، خَيْرٌ عِنْدَ اللَّهِ - قَالَ أَحْسِبُهُ قَالَ - يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، مِنْ أَسَدٍ وَغَطَفَانٍ وَهُوَازِنٌ وَتَمِيمٍ » .

١٩٣ - (٢٥٢٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ . ع وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَمْقُوبٍ . سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ

(١) (والمليفين) من الحلف ، أى التحالفين .

ابن أبي بكرة يحدث عن أبيه ؛ أن الأقرع بن حابس جاء إلى رسول الله ﷺ . فقال : إنما بآبائك سُراق الحجاج من أسلم وِعْفَارُ وَمُزَيْنَةَ . وَأَحْسِبُ جُهَيْنَةَ (مُحَمَّدُ الَّذِي شَكَ) فقال رسول الله ﷺ « أَرَأَيْتَ ^(١) إِنْ كَانَ أَسْلَمُ وَعِفَارُ وَمُزَيْنَةَ - وَأَحْسِبُ جُهَيْنَةَ - خَيْرًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَبَنِي عَامِرٍ وَأَسَدٍ وَعَظْفَانَ ، أَخَابُوا وَخَسِرُوا ؟ » فقال : نعم . قَالَ « فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! إِنَّهُمْ لِأَخَيْرُ مِنْهُمْ ^(٢) » . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ : مُحَمَّدُ الَّذِي شَكَ .

(...) حَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . حَدَّثَنِي سَيِّدُ بَنِي تَمِيمٍ ، مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ الضَّبِّيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَقَالَ « وَجُهَيْنَةُ » وَلَمْ يَقُلْ : أَحْسِبُ .

١٩٤ - (...) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ « أَسْلَمُ وَعِفَارُ وَمُزَيْنَةُ وَجُهَيْنَةُ ، خَيْرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَمِنْ بَنِي عَامِرٍ ، وَالْحَلِيفَتَيْنِ بَنِي أَسَدٍ وَعَظْفَانَ » .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . ح وَحَدَّثَنِيهِ عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا شَيْبَةُ بْنُ سَوَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

١٩٥ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) . قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ جُهَيْنَةُ وَأَسْلَمُ وَعِفَارُ خَيْرًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَبَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَظْفَانَ وَعَامِرِ بْنِ صَمْعَةَ » وَمَدَّ بِهَا صَوْتَهُ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَقَدْ خَابُوا وَخَسِرُوا . قَالَ « فَإِنَّهُمْ خَيْرٌ » . وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ « أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ جُهَيْنَةُ وَمُزَيْنَةَ وَأَسْلَمُ وَعِفَارُ » .

(١) (أرأيت) أي أخبرني . والمطلب للأقرع بن حابس .

(٢) (لأخير منهم) هكذا هو في جميع النسخ : لأخير . وهي لثة قليلة تكررت في الأحاديث . وأهل العربية يشكرونها ويقولون : الصواب خير وشر ولا يقال أخير ولا أشر . ولا يقبل إنكارهم . فهي لثة قليلة الاستعمال .

١٩٦ - (٢٥٢٣) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مُعِينَةَ ، عَنْ عَامِرٍ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ . قَالَ : أَتَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَقَالَ لِي : إِنَّ أَوَّلَ صَدَقَةٍ بَيَّضَتْ (١) وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَوُجُوهُ أَصْحَابِهِ ، صَدَقَةٌ طَيِّبَةٌ ، بَيَّضَتْ بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

١٩٧ - (٢٥٢٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا الْمُعِينَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَدِمَ الطُّفَيْلُ وَأَصْحَابُهُ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ دُونَكَ قَدْ كَفَرَتْ وَأَبَتْ . فَادْعُ اللَّهَ عَلَيْنَا . فَقِيلَ : هَلَكْتَ دُونَ . فَقَالَ « اللَّهُمَّ ! اهْدِ دُونًَا وَأَنْتَ رِيْمٌ » .

١٩٨ - (٢٥٢٥) حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُعِينَةَ ، عَنِ الْحَارِثِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ . قَالَ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : لَا أَرَأَى أَحِبُّ بَنِي تَمِيمٍ مِنْ ثَلَاثٍ . سَمِعْتُهُمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « هُمْ أَشَدُّ أُمَّتِي عَلَى الدَّجَالِ » قَالَ : وَجَاءَتْ صَدَقَاتُهُمْ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « هَذِهِ صَدَقَاتُ قَوْمِنَا » قَالَ : وَكَانَتْ سَبِيَّةً مِنْهُمْ عِنْدَ عَائِشَةَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَعْتَقِيهَا فَإِنَّهَا مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ » .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : لَا أَرَأَى أَحِبُّ بَنِي تَمِيمٍ بَعْدَ ثَلَاثٍ سَمِعْتُهُمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُهَا فِيهِمْ . فَذَكَرَ مِثْلَهُ .

(...) وَحَدَّثَنَا جَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ . حَدَّثَنَا مَسْلَمَةُ بْنُ عَلْقَمَةَ الْمَازِنِيُّ ، إِمَامُ مَسْجِدِ دَاوُدَ . حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : ثَلَاثُ خِصَالٍ سَمِعْتُهُمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَنِي تَمِيمٍ : لَا أَرَأَى أَحِبُّهُمْ بَعْدُ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِهَذَا الْمَعْنَى . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « هُمْ أَشَدُّ النَّاسِ قِتَالًا فِي الْأَلْحَامِ » (٢) وَلَمْ يَذْكُرِ الدَّجَالَ .

**

(١) بيضت (أى سرتهم وأفرحتهم .

(٢) (اللاحم) . مارك القتال والتحامه .

باب (٤٨) خيار الناس

١٩٩ - (٢٥٢٦) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَ يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ ^(١) . فَخِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا قَعُوا . وَتَجِدُونَ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ فِي هَذَا الْأَمْرِ ^(٢) ، أَكْرَهُهُمْ لَهُ . قَبْلَ أَنْ يَقَعَ فِيهِ . وَتَجِدُونَ مِنْ شَرِّ النَّاسِ ^(٣) ذَا الْوَجْهَيْنِ . الَّذِي يَأْتِي هَوْلَاءَ وَهُوَاءَ وَهُوَاءَ بَوَجْهِهِ . »

(...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . ص وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الثُّغَيْرِيُّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَزَائِيُّ عَنْ أَبِي الزَّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ » بِمِثْلِ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ أَبِي زُرْعَةَ وَالْأَعْرَجِ « تَجِدُونَ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ فِي هَذَا الشَّأْنِ أَشَدَّهُمْ لَهُ كِرَاهِيَةً حَتَّى يَقَعَ فِيهِ . »

**

باب (٤٩) من فضائل نساء قريش

٢٠٠ - (٢٥٢٧) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزَّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَعَنْ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « خَيْرُ نِسَاءِ

(١) (معادن) المعادن الأصول. وإذا كانت الأصول شريفة، كانت الفروع كذلك، غالبا. والفضيلة في الإسلام بالتقوى. لكن إذا انضم إليها شرف النسب ازدادت فضلا.

(٢) (وتجدون من خير الناس في هذا الأمر الخ) قال القاضي: يحتمل أن المراد به الإسلام، كما كان من عمرين الخطاب وخالد بن الوليد وعمرو بن الماص وعكرمة بن أبي جهل وسهيل بن عمرو، وغيرهم من مسلمة الفتح، وغيرهم ممن كان يكره الإسلام كراهية شديدة. ثم لما دخل فيه أخلص وأحبه وجاهد فيه حق جهاده. قال: ويحتمل أن المراد بالأمر، هنا، الولايات. لأنه إذا أعطها من غير مسألة أعين عليها.

(٣) (من شرار الناس) سببه ظاهر. لأنه نفاق محض وكذب وخداع وتحيل على إطلاعه على أسرار الطائفتين. وهو الذي يأتي كل طائفة بما يرضيها، ويظهر لها أنه منها في خير أو شر. وهي مهادنة محرمة.

رَكِبْنَ الْإِبِلَ^(١) (قَالَ أَحَدُهُمَا : صَالِحُ نِسَاءِ قُرَيْشٍ . وَقَالَ الْآخَرُ : نِسَاءِ قُرَيْشٍ) أَخْنَاهُ^(٢) عَلَى يَدَيْهِمْ فِي صِغَرِهِ . وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ^(٣) .

(...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ . وَابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « أَرْعَاهُ عَلَى وُلْدِي فِي صِغَرِهِ » وَلَمْ يَقُلْ : يَدَيْهِمْ .

٢٠١ - (...) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « نِسَاءُ قُرَيْشٍ خَيْرُ نِسَاءِ رَكِبْنَ الْإِبِلَ . أَخْنَاهُ عَلَى طِفْلِ . وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ » قَالَ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ عَلَى إِثْرِ ذَلِكَ : وَلَمْ تَرَ كَبَّ مَرِيْمَ بِنْتُ عِمْرَانَ بِعِيرَا قَطُ .

(...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (قَالَ عَبْدُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ أُمَّ هَانِي ، بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي قَدْ كَبَرْتُ . وَلِي عِيَالٌ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « خَيْرُ نِسَاءِ رَكِبْنَ » ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « أَخْنَاهُ عَلَى وُلْدِي فِي صِغَرِهِ » .

٢٠٢ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (قَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ عَبْدُ : أَخْبَرَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ

- (١) (ركب الإبل) أى نساء العرب . ولهذا قال أبو هريرة في الحديث : لم تترك مريم بنت عمران بعيرا قط . والقصود أن نساء قريش خير نساء العرب .
- (٢) (أخناه) أى أشفقته . والحانية على ولدها التى تقوم عليهم بمسديتم فلا تزوج . فإن تزوجت فليست بحانية . والمعنى أختاهن .
- (٣) (ذات يده) أى شأنه المضاف إليه .

مُنْبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « خَيْرُ نِسَاءِ رَكِبْنَ الْإِبِلَ، صَالِحُ نِسَاءِ قُرَيْشٍ . أَحْتَاهُ عَلَى وُلْدٍ فِي صِغَرِهِ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ . »

(...) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ بْنِ حَكِيمٍ الْأَوْدِيِّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) . حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ (وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ) . حَدَّثَنِي سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . يَمَثِلُ حَدِيثَ مَعْمَرٍ هَذَا . سِوَاهُ .

(٥٠) باب مؤاماة النبي صلى الله عليه وسلم بين أصحابه، رضى الله تعالى عنهم

٢٠٣ - (٢٥٢٨) حَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ (يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ) عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَى بَيْنَ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجُرَّاحِ وَبَيْنَ أَبِي طَلْحَةَ .

٢٠٤ - (٢٥٢٩) حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ . حَدَّثَنَا حَاصِمُ الْأَخْوَلُ . قَالَ: قِيلَ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: بَلَّغْنَاكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ (١)؟ » فَقَالَ أَنَسٌ: قَدْ حَالَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ، فِي دَارِهِ .

٢٠٥ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُمَيَّرٍ . قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ حَاصِمِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: حَالَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ، فِي دَارِهِ الَّتِي بِالْمَدِينَةِ .

(١) (لا حلف في الإسلام) المراد به حلف التوارث، والحلف على ما منع الشرع منه .

قال القاضي: قال الطبري: لا يجوز الحلف اليوم . فإن المذكور في الحديث والوارث به وبالواخاة، كله منسوخ . لقوله تعالى: وأدلو الأرحام بعضهم أولى ببعض .

وقال الحسن: كان التوارث بالحلف فنسخ بآية الميراث .

قلت (القائل هو الإمام النووي): أما ما يتعلق بالإرث فيمنع فيه مخالفة عند جماهير العلماء . وأما الواخاة في الإسلام والمخالفة على طاعة الله تعالى، والتناصر في الدين، والتعاون على البر والتقوى، وإقامة الحق، فهذا باق لم ينسخ . وهذا معنى قوله ﷺ في هذه الأحاديث « وأبما حلف كان في الجاهلية لم يزد الإسلام إلا شدة » .

٢٠٦ - (٢٥٣٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعْمِرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ زَكَرِيَاءَ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ . وَأَيُّمَا حِلْفٍ ، كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، لَمْ يَزِدْهُ الْإِسْلَامُ إِلَّا شِدَّةً » .

**

(٥١) باب يباه أنه بغاء النبي صلى الله عليه وسلم أمناه رؤسنا، وبغاه أصحابه أمناه للرؤسنا

٢٠٧ - (٢٥٣١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبَانَ . كُلُّهُمْ عَنْ حُسَيْنٍ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَعْفِيُّ عَنْ مُجَمِّعِ بْنِ يَحْيَى ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْزَةَ ، عَنْ أَبِي بُرْزَةَ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : صَلَّيْنَا الْمَغْرِبَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ قُلْنَا : لَوْ جَلَسْنَا حَتَّى نُصَلِّيَ مَعَهُ الْعِشَاءَ ! قَالَ فَجَلَسْنَا . فَخَرَجَ عَلَيْنَا . فَقَالَ « مَا زِلْتُمْ هَهُنَا ؟ » قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! صَلَّيْنَا مَعَكَ الْمَغْرِبَ . ثُمَّ قُلْنَا : نَجْلِسُ حَتَّى نُصَلِّيَ مَعَكَ الْعِشَاءَ . قَالَ « أَحْسَنْتُمْ أَوْ أَوْصَبْتُمْ » قَالَ فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ وَكَانَ كَثِيرًا مِمَّا يَرْفَعُ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ . فَقَالَ « النَّجُومُ أَمَنَةٌ لِلسَّمَاءِ ^(١) . فَإِذَا ذَهَبَتِ النَّجُومُ أَتَى السَّمَاءُ مَا تُوَعِدُ . وَأَنَا أَمَنَةٌ لِأَصْحَابِي ^(٢) . فَإِذَا ذَهَبَتْ أَتَى أَصْحَابِي مَا يُوعِدُونَ . وَأَصْحَابِي أَمَنَةٌ لِأُمَّتِي . فَإِذَا ذَهَبَ أَصْحَابِي أَتَى أُمَّتِي مَا يُوعِدُونَ ^(٣) » .

**

- (١) (أمنة للسماء) قال العلماء : الأمنة والأمن والأمان بمعنى . ومعنى الحديث أن النجوم ما دامت باقية فالسماء باقية فإذا انكسرت النجوم وتناثرت في القيامة ، وهنت السماء فانفطرت وانشقت وذابت .
- (٢) (وأنا أمنة لأصحابي) أى من الفتن والحروب وارتداد من ارتد من الأعراب ، واختلاف القلوب ، ونحو ذلك مما أنذر به صريحاً . وقد وقع كل ذلك .
- (٣) (فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يوعدون) معناه من ظهور البدع والحوادث في الدين والفتن فيه ، وطلوع قرن الشيطان وظهور الروم وغيرهم عليهم واتهاك المدينة ومكة ، وغير ذلك . وهذه كلها من معجزاته ﷺ .

(٥٢) باب فضل الصحابة، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم

٢٠٨ - (٢٥٣٣) حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّبِيِّ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) .
قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ: سَمِعَ عَمْرُوَ جَابِرًا يُخْبِرُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ
« يَا أَيُّهَا عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ . يَغْزُو فِتْنَامٌ ^(١) مِنَ النَّاسِ . فَيَقَالُ لَهُمْ : فَيْكُمْ مَنْ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ؟
فَيَقُولُونَ : نَعَمْ . فَيُفْتَحُ لَهُمْ . ثُمَّ يَغْزُو فِتْنَامٌ مِنَ النَّاسِ . فَيَقَالُ لَهُمْ : فَيْكُمْ مَنْ رَأَى مِنْ صِحْبِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ فَيَقُولُونَ : نَعَمْ . فَيُفْتَحُ لَهُمْ . ثُمَّ يَغْزُو فِتْنَامٌ مِنَ النَّاسِ . فَيَقَالُ لَهُمْ : هَلْ فِيكُمْ مَنْ
رَأَى مِنْ صِحْبِ مَنْ صِحِبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ؟ فَيَقُولُونَ : نَعَمْ . فَيُفْتَحُ لَهُمْ . »

٢٠٩ - (...) حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأَمْوِيِّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ
أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ: زَعَمَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا أَيُّهَا عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ .
يُبْعَثُ مِنْهُمْ الْبَعَثُ فَيَقُولُونَ : انظُرُوا هَلْ تَجِدُونَ فِيكُمْ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ؟ فَيُوجَدُ الرَّجُلُ .
فَيُفْتَحُ لَهُمْ بِهِ . ثُمَّ يُبْعَثُ الْبَعَثُ الثَّانِي فَيَقُولُونَ : هَلْ فِيهِمْ مَنْ رَأَى مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ؟ فَيُفْتَحُ لَهُمْ بِهِ .
ثُمَّ يُبْعَثُ الْبَعَثُ الثَّلَاثُ فَيَقَالُ : انظُرُوا هَلْ تَرَوْنَ فِيهِمْ مَنْ رَأَى مِنْ رَأَى مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ؟
ثُمَّ يَكُونُ الْبَعَثُ الرَّابِعُ فَيَقَالُ : انظُرُوا هَلْ تَرَوْنَ فِيهِمْ أَحَدًا رَأَى مِنْ رَأَى مِنْ رَأَى مِنْ أَصْحَابِ
النَّبِيِّ ﷺ ؟ فَيُوجَدُ الرَّجُلُ . فَيُفْتَحُ لَهُمْ بِهِ . »

٢١٠ - (٢٥٣٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَهَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ . قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ مَنْصُورٍ،
عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عُبَيْدَةَ السَّلْمَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « خَيْرُ أُمَّتِي الْقَرْنُ
الَّذِينَ يَلُونِي ^(٢) . ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ . ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ . ثُمَّ يَحْيَى قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ ^(٣) .

(١) (فتام) أى جماعة . وحكى القاضى لمة فيه بالياء مخففة بلا همزة . ولغة أخرى بفتح الفاء حكاها عن الخليل .
والمشهور الأول .

(٢) (خير أمتى القرن الذين يلونى) اتفق العلماء على أن خير القرون قرنه ﷺ . واختلاف في المراد بالقرن . والصحيح
أن قرنه الصحابة والثاني التابعون والثالث تابعوم .

(٣) (تسبق شهادة أحدهم يمينه) هذا ذم لمن يشهد ويحلف مع شهادته . ومعنى الحديث أنه يجمع بين اليمين والشهادة .
فتارة تسبق هذه وتارة هذه .

وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ» لَمْ يَذْكُرْ هَذَا الْقَرْنَ فِي حَدِيثِهِ . وَقَالَ تَيْبَةَ « مُمَّ يَحْيَى أَقْوَامٌ » .

٢١١ - (...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ عُثْمَانُ : حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَمِيَّةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ ؟ قَالَ « قَرْنِي . مُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ . مُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ . مُمَّ يَحْيَى قَوْمٌ تَبْدُرُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ ، وَتَبْدُرُ يَمِينُهُ شَهَادَتُهُ » .

قَالَ إِبْرَاهِيمُ : كَأَنَّا يَنْهَوْنَا ، وَنَحْنُ غُلَامٌ ، عَنِ التَّهْدِ وَالشَّهَادَاتِ (١) .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ . بِإِسْنَادِ أَبِي الْأَخْوَصِ وَجَرِيرٍ . بِمَعْنَى حَدِيثِهِمَا . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

٢١٢ - (...) وَحَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ . حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ سَعْدِ السَّمَّانِ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَمِيَّةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي . مُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ . مُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ » فَلَا أُدْرِي فِي الثَّلَاثَةِ أَوْ فِي الرَّابِعَةِ قَالَ « مُمَّ يَتَخَلَّفُ (٢) مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ . تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ » .

٢١٣ - (٢٥٣٤) حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ . ح وَحَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ ابْنُ سَالِمٍ . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَقِيْقٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ

(١) (عن التهد والشهادات) المراد النهي عن قوله : على عهد الله أو أشهد بالله .

(٢) (تم يتخلف) هكذا هو في معظم النسخ : يتخلف . وفي بعضها : يخالف . وكلاهما صحيح . أي يحيى بقدم خلف . والمراد خلف سوء . قال أهل اللغة . الخلف ما صار عوضا عن غيره . ويستعمل فيمن خلف بغير أو بشر . لكن يقال في الخير بفتح اللام وإسكانها ، لنتان . الفتح أشهر وأجود . وفي الشر بإسكانها عند الجمهور . وحكى أيضا فتحها .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « خَيْرُ أُمَّتِي الْقَرْنُ الَّذِينَ بُعِثَتْ فِيهِمْ. ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ». وَاللَّهِ أَعْلَمُ أَذْكَرَ النَّاسِ أَمْ لَا. قَالَ « ثُمَّ يَخْلَفُ قَوْمٌ يُحِبُّونَ السَّمَانَةَ ^(١). يَشْهَدُونَ قَبْلَ أَنْ يُسْتَشْهَدُوا ».

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ. حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ. ح وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ. حَدَّثَنَا أَبُو أَوْلَيْدٍ. حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ. كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي بَشْرِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلُهُ. غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَلَا أَدْرِي مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً.

٢١٤ - (٢٠٣٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْتَهَى وَابْنُ بَشَّارٍ. جَمِيعًا عَنْ غُنْدَرٍ. قَالَ ابْنُ الْمُنْتَهَى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. سَمِعْتُ أَبَا جَرَّةَ. حَدَّثَنِي زُهْدَمُ بْنُ مُضَرَّبٍ. سَمِعْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ يُحَدِّثُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ خَيْرَ كُمْ قَرْنِي. ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ. ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ. ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ». قَالَ عِمْرَانُ: فَلَا أَدْرِي أَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بَعْدَ قَرْنِهِ، مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً. « ثُمَّ يَكُونُ بَعْدَهُمْ قَوْمٌ يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ. وَيُخَوِّتُونَ وَلَا يُتَمَنُّونَ ^(٢). وَيَنْذِرُونَ وَلَا يُؤْفُونَ وَيَنْظُرُ فِيهِمُ السَّمَنُ ».

(...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشْرِ النَّبْدِيُّ. حَدَّثَنَا بَهْزٌ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا شَبَّابَةُ. كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَفِي حَدِيثِهِمْ: قَالَ: لَا أَدْرِي أَذْكَرَ بَعْدَ قَرْنِهِ قَرْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً. وَفِي حَدِيثِ شَبَّابَةَ قَالَ: سَمِعْتُ زُهْدَمَ بْنَ مُضَرَّبٍ، وَجَاءَنِي فِي حَاجَةِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَحَدَّثَنِي؛ أَنَّهُ سَمِعَ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ. وَفِي حَدِيثِ يَحْيَى وَشَبَّابَةَ « يَنْذِرُونَ وَلَا يُؤْفُونَ ». وَفِي حَدِيثِ بَهْزٍ « يُؤْفُونَ » كَمَا قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ.

(١) (السَّمانَةُ) هي السمعة. قال جمهور العلماء في معنى هذا الحديث: المراد بالسمن، هنا، كثرة اللحم. ومعناه أنه يكثر ذلك فيهم، وليس معناه أن يتمحضوا سمانا. قالوا والمذموم منه من يستكسبه. وأما من هو فيه خلقة فلا يدخل في هذا. والتكسب له هو التوسع في المأكول والمشروب زائدا على المعتاد.

(٢) (يُتَمَنُّونَ) هكذا في أكثر النسخ: يُتَمَنُّونَ. وفي بعضها: يُؤْتَمَنُّونَ. ومعناه يخونون خيانة ظاهرة بحيث لا يبقى معها أمانة. بخلاف من خان بمقير مرة واحدة، فإنه يصدق عليه أنه خان، ولا يخرج به عن الأمانة في بعض المواطن.

٢١٥ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأُمَوِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ .
ع وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ
زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِهَذَا الْحَدِيثِ « خَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْقَرْنُ الَّذِي
بُنِيتُ فِيهِمْ . ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ » . زَادَ فِي حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ قَالَ : وَاللَّهِ أَعْلَمُ . أَذْكَرُ الثَّلَاثِ أَمْ لَا .
يُمِثِّلُ حَدِيثَ زَهْدَمٍ عَنْ عِمْرَانَ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ هِشَامٍ عَنْ قَتَادَةَ « وَيَحْلِفُونَ وَلَا يُسْتَحْلِفُونَ » .

٢١٦ - (٢٥٣٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَشُجَاعُ بْنُ نَخْلَةَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالَ :
حَدَّثَنَا حُسَيْنُ (وَهُوَ ابْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ) عَنْ زَائِدَةَ ، عَنِ السُّدِّيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْبَيْهِيِّ ، عَنْ عَائِشَةَ (١) . قَالَتْ :
سَلَّ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ : أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ ؟ قَالَ « الْقَرْنُ الَّذِي أَنَا فِيهِ . ثُمَّ الثَّانِي . ثُمَّ الثَّلَاثُ » .

**

(٥٣) باب قوله صلى الله عليه وسلم « لا تأتي مائة سنة وعلى الأرض نفس صفة يوم »

٢١٧ - (٢٥٣٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ عَبْدُ :
أَخْبَرَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ . أَخْبَرَ نِي سَالِمٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ سُلَيْمَانَ ؛
أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ ، صَلَاةَ الْعِشَاءِ ، فِي آخِرِ حَيَاتِهِ . فَلَمَّا سَلَّمَ
قَامَ فَقَالَ « أَرَأَيْتُمْ لَيْتَكُمْ هَذِهِ ؟ فَإِنَّ عَلَى رَأْسِ مِائَةِ سَنَةٍ مِنْهَا لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ
أَحَدٌ » .

قَالَ ابْنُ عُمَرَ : فَوَهَلَ النَّاسُ (٢) فِي مَقَالَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تِلْكَ ، فِيمَا يَتَحَدَّثُونَ مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ ،

(١) (عن عائشة) هذا الإسناد مما استدركه الدارقطني . فقال : إنما روى الهبي عن عروة عن عائشة . قال القاضي :

قد صححوا روايته عن عائشة . وقد ذكر البخاري روايته عن عائشة .

(٢) (فوهل الناس) أى غلطوا : يقال : وهل يهل وهلا ، كضرب يضرب ضربا . أى غلط وذهب وهمه إلى غير

الصواب . وأما وهلت ، بكسرها ، أهل ، بفتحها ، وهلا بفتحها ، كحذرت أحمدر حذرا فعمناه فزعت . والوهل ، بالفتح ،
الفرع .

عَنْ مِائَةِ سَنَةٍ . وَإِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : لَا يَبْقَى يَمَنٌ هُوَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ . يُرِيدُ بِدَلِكِ أَنْ يَنْخَرِمَ ذَلِكَ الْقَرْنُ^(١) .

(...) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ . وَرَوَاهُ اللَّيْثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَالِدِ بْنِ مُسَافِرٍ . كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ . بِإِسْنَادٍ مَعْمُورٍ . كَمِثْلِ حَدِيثِهِ .

٢١٨ - (٢٥٣٨) حَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ ، قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِشَهْرِ « تَسْأَلُونِي عَنِ السَّاعَةِ ؟ وَإِنَّمَا عَلِمَهَا عِنْدَ اللَّهِ . وَأَقْسِمُ بِاللَّهِ ! مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ نَفْسٍ مَنفُوسَةٍ تَأْتِي عَلَيْهَا مِائَةُ سَنَةٍ » .

(...) حَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَذْكُرْ : قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرٍ .

(...) حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . كِلَاهُمَا عَنِ الْمُعْتَمِرِ . قَالَ ابْنُ حَبِيبٍ : حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي . حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ ذَلِكَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرٍ . أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ « مَا مِنْ نَفْسٍ مَنفُوسَةٍ ، الْيَوْمَ ، تَأْتِي عَلَيْهَا مِائَةُ سَنَةٍ ، وَهِيَ حَيَّةٌ يَوْمَئِذٍ » .

وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(٢) صَاحِبِ السَّقَايَةِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ ذَلِكَ . وَقَسَرَهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ : نَقَصُ الْعُمُرِ .

(١) ينخرم ذلك القرن) أى ينقطع وينتفى .

(٢) وعن عبد الرحمن) هو معطوف على قول معتمر بن سليمان : سمعت أبي . فالقائل : وعن عبد الرحمن ، هو سليمان

والد معتمر . فسليمان يروي بإسناد مسلم إليه عن اثنين : أبي نضرة وعبد الرحمن صاحب السقاية ، كلاهما عن جابر .

(...) **حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة** . **حدثنا يزيد بن هرون** . **أخبرنا سليمان التيمي** بإسنادين جميعاً، مثله .

٢١٩ - (٢٥٣٩) **حدثنا ابن نمير** . **حدثنا أبو خالد عن داود (واللفظ له)** . **ح** و**حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة** . **حدثنا سليمان بن حيان عن داود** ، **عن أبي نضرة** ، **عن أبي سعيد** . **قال** : **لما رجع النبي ﷺ من تبوك** ، **سأله عن الساعة** . **فقال رسول الله ﷺ** « **لا تأتي مائة سنة** ، **وعلى الأرض نفس منقوسة اليوم** » .

٢٢٠ - (٢٥٣٨) **حدثني إسحاق بن منصور** . **أخبرنا أبو الوليد** . **أخبرنا أبو عوانة عن حصين** ، **عن سالم** ، **عن جابر بن عبد الله** . **قال** : **قال نبي الله ﷺ** « **ما من نفس منقوسة** ، **تبلغ مائة سنة** » . **فقال سالم** : **تذاكرنا ذلك عنده** . **إنما هي كل نفس مخلوقة يومئذ** .

**

(٥٤) باب تحريم سب الصحابة ، رضى الله عنهم

٢٢١ - (٢٥٤٠) **حدثنا يحيى بن يحيى التيمي وأبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن الغلاء** **قال** **يحيى** : **أخبرنا** . **وقال الآخران** : **حدثنا أبو معاوية عن الأعمش** ، **عن أبي صالح** ، **عن أبي هريرة^(١)** . **قال** : **قال رسول الله ﷺ** « **لا تسبوا أصحابي** . **لا تسبوا أصحابي** . **فوالذي نفسي بيده** ! **لو أن أحدكم أتقن مثل أحد ذهباً** ، **ما أذركم مد أحدهم** ، **ولا نصيفه** » .

٢٢٢ - (٢٥٤١) **حدثنا عثمان بن أبي شيبة** . **حدثنا جرير عن الأعمش** ، **عن أبي صالح** ، **عن أبي سعيد** . **قال** : **كان بين خالد بن الوليد وبين عبد الرحمن بن عوف شيء** . **فسبه خالد** . **فقال**

(١) (عن أبي هريرة) قال أبو علي الجبائي : قال أبو مسعود الدمشقي : هذا وهم . والصواب عن حديث أبي معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد الخدري ، لا عن أبي هريرة . وكذا رواه يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب والناس .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا نَسُبُوا أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِي . فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَوْ أَتَمَّقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا ، مَا أَدْرَكَ مَدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ^(١) » .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ . ع وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ . جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِإِسْنَادٍ جَرِيرٍ وَأَبِي مُعَاوِيَةَ . يَمِثِلُ حَدِيثَهُمَا . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ وَوَكَيْعٍ ذِكْرُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ .

**

(٥٥) باب من فضائل أوبس القرني ، رضى الله عنه

٢٢٣ - (٢٥٤٢) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعْتَبِرِ . حَدَّثَنِي سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي لُصْرَةَ ، عَنْ أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ ؛ أَنَّ أَهْلَ الْكُوفَةِ وَفَدُوا إِلَى عُمَرَ . وَفِيهِمْ رَجُلٌ يَمُنُّ كَانَ يَسْخَرُ بِأُوبِسٍ^(٢) . فَقَالَ عُمَرُ : هَلْ هَهُنَا أَحَدٌ مِنَ الْقَرَنِيِّينَ ؟ فَجَاءَ ذَلِكَ الرَّجُلُ . فَقَالَ عُمَرُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ قَالَ « إِنَّ رَجُلًا يَا تَيْكُمُ مِنَ الْيَمَنِ يُقَالُ لَهُ أُوبِسٌ . لَا يَدْعُ بِالْيَمَنِ غَيْرَ أُمَّ لَهُ . قَدْ كَانَ بِهِ بِيَاضٌ . فَدَعَا اللَّهُ فَأَذْهَبَهُ عَنْهُ . إِلَّا مَوْضِعَ الدِّينَارِ أَوْ الدَّرْهِمِ . فَمَنْ لَقِيَهِ مِنْكُمْ فَلْيَسْتَفْرِزْ لَكُمْ » .

٢٢٤ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . قَالَ : حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (وَهُوَ ابْنُ سَلَمَةَ) عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ خَيْرَ النَّبِيِّينَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ أُوبِسٌ . وَلَهُ وَالِدَةٌ . وَكَانَ بِهِ بِيَاضٌ . فَمَرُّهُ فَلْيَسْتَفْرِزْ لَكُمْ » .

(١) (ولا نصيفه) قال أهل اللغة : النصف النصف . وفيه أربع لغات : نِصْفٌ وَنُصْفٌ وَنَاصِفٌ وَنَصِيفٌ . حكاها القاضى عياض فى المشارق عن الخطابى .

(٢) (يسخر بأويس) أى يمتقره ويستهمزى به .

٢٢٥ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ. حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ، قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، إِذَا أَتَى عَلَيْهِ أَمْدَادُ أَهْلِ الْيَمَنِ، سَأَلَهُمْ: أَيْفِكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ؟ حَتَّى أَتَى عَلَى أُوَيْسٍ. فَقَالَ: أَنْتَ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: مِنْ مُرَادٍ تُمُّ مِنْ قَرْنٍ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَكَانَ بِكَ بَرَصٌ قَبْرَاتٍ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: لَكَ وَالِدَةٌ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «يَأْتِي عَلَيْكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ مَعَ أَمْدَادِ أَهْلِ الْيَمَنِ»^(١) مِنْ مُرَادٍ، ثُمَّ مِنْ قَرْنٍ. كَانَ بِهِ بَرَصٌ قَبْرَاتٍ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ. لَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بِهَا بَرٌّ. لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَا بَرَّةَ. فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَنْفِرَ لَكَ فَافْعَلْ. «فَاسْتَنْفِرَ لِي. فَاسْتَنْفَرَ لَهُ». فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: الْكُوفَةَ. قَالَ: أَلَا أَكْتُبُ لَكَ إِلَى حَامِلَيْهَا؟ قَالَ: أَكُونُ فِي غَيْرِهَا النَّاسِ^(٢) أَحَبُّ إِلَيَّ.

قَالَ: فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَامِ الْقَبِيلِ حَجَّ رَجُلٌ مِنْ أَشْرَافِهِمْ. فَوَافَقَ عُمَرَ. فَسَأَلَهُ عَنْ أُوَيْسٍ. قَالَ: تَرَكْتُهُ رَثَّ الْبَيْتِ^(٣) قَلِيلِ الْمَتَاعِ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «يَأْتِي عَلَيْكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ مَعَ أَمْدَادِ أَهْلِ الْيَمَنِ مِنْ مُرَادٍ تُمُّ مِنْ قَرْنٍ. كَانَ بِهِ بَرَصٌ قَبْرَاتٍ مِنْهُ. إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ. لَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بِهَا بَرٌّ. لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَا بَرَّةَ. فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَنْفِرَ لَكَ فَافْعَلْ» فَأَتَى أُوَيْسًا فَقَالَ: اسْتَنْفِرْ لِي. قَالَ: أَنْتَ أَحَدْتُ عَهْدًا بِسَفَرٍ صَالِحٍ. فَاسْتَنْفِرْ لِي. قَالَ: لَقِيتُ عُمَرَ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَاسْتَنْفَرَ لَهُ. فَقَطَّنَ لَهُ النَّاسُ. فَأَنْطَلَقَ عَلَى وَجْهِهِ. قَالَ أُسَيْرٌ: وَكَسَوْتُهُ بُرْدَةً. فَكَانَ كَلِمًا رَأَاهُ إِنْسَانٌ قَالَ: مِنْ أَيْنَ لِأُوَيْسٍ هَذِهِ الْبُرْدَةُ؟

* * *

(١) (أمداد أهل اليمن) هم الجماعة الغزاة الذين يمدون جيوش الإسلام في الغزو. واحدهم مدد.

(٢) (غبراء الناس) أي ضماهم وصماليهم وأحلاطهم الذين لا يؤبه لهم.

(٣) (رث البيت) هو بمعنى قليل المتاع. والرثانة والبذاعة بمعنى واحد وهو حقارة المتاع وضيق العيش.

(٥٦) باب وصية النبي صلى الله عليه وسلم بأهل مصر

٢٢٦ - (٢٥٤٣) حدثني أبو الطاهر . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي حَرَمَلَةُ . ع وَحَدَّثَنِي هُرُونُ ابْنُ سَعِيدِ الْأَيْبِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ (وَهُوَ ابْنُ عِمْرَانَ التُّجَيْبِيُّ) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُمَّاسَةَ الْمَهْرِيِّ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ أَرْضًا يُدْكَرُ فِيهَا الْقَيْرَاطُ . فَاسْتَوْسُوا بِأَهْلِهَا خَيْرًا . فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحْمًا . فَإِذَا رَأَيْتُمْ رَجُلَيْنِ يَقْتَتِلَانِ فِي مَوْضِعٍ لَبِنَةٍ فَأَخْرِجْ مِنْهَا » .

قَالَ قَمَرٌ بَرَيْعَةٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ شُرْحَبِيلِ بْنِ حَسَنَةَ . يَتَنَازَعَانِ فِي مَوْضِعٍ لَبِنَةٍ . فَأَخْرِجْ مِنْهَا .

٢٢٧ - (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَا . حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . سَمِعْتُ حَرَمَلَةَ الْمِصْرِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُمَّاسَةَ ، عَنْ أَبِي بَصْرَةَ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ مِصْرَ . وَهِيَ أَرْضٌ يُسَمَّى فِيهَا الْقَيْرَاطُ^(١) . فَإِذَا فَتَحْتُمُوهَا فَأَحْسِنُوا إِلَى أَهْلِهَا . فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً^(٢) وَرَحْمًا^(٣) » أَوْ قَالَ « ذِمَّةٌ وَصَهْرًا^(٤) . فَإِذَا رَأَيْتُمْ رَجُلَيْنِ يَخْتَصِمَانِ فِيهَا فِي مَوْضِعٍ لَبِنَةٍ ، فَأَخْرِجْ مِنْهَا » قَالَ : فَرَأَيْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ شُرْحَبِيلِ بْنِ حَسَنَةَ وَأَخَاهُ رَيْعَةَ ، يَخْتَصِمَانِ فِي مَوْضِعٍ لَبِنَةٍ ، فَأَخْرَجْتُ مِنْهَا .

**

(١) (القيراط) قال العلماء : القيراط جزء من أجزاء الدينار والدرهم وغيرها . وكان أهل مصر يكتبون من استعمله

والتكلم به .

(٢) (ذمة) الذمة هي الحرمة والحق . وهي هنا بمعنى الذمام .

(٣) (ورحما) الرحم لكون هاجر ، أم إسماعيل ، منهم .

(٤) (وصهرا) الصهر لكون مارية ، أم إبراهيم ، منهم .

(٥٧) باب فضل أهل عمارة

٢٢٨ - (٢٥٤٤) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ عَنْ أَبِي الْوَارِجِ ، جَابِرِ بْنِ عَمْرٍو الرَّاسِيِّ . سَمِعْتُ أَبَا بَرزَةَ يَقُولُ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا إِلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ . فَسَبَّوهُ وَضَرَبُوهُ . فَجَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَوْ أَنَّ أَهْلَ عُمَانَ ^(١) أَتَيْتَ ، مَا سَبَّوْكَ وَلَا ضَرَبَوْكَ » .

**

(٥٨) باب ذكر كذاب نيف ومبيرها

٢٢٩ - (٢٥٤٥) حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ الْخَضْرِيَّ) . أَخْبَرَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ عَنْ أَبِي نَوْفَلٍ . رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ عَلَى عَقَبَةِ الْمَدِينَةِ ^(٢) . قَالَ فَجَعَلْتُ قُرَيْشٌ تُعْمَرُ عَلَيْهِ وَالنَّاسُ حَتَّى أَمَرَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ . فَوَقَفَ عَلَيْهِ . فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ، أبا خُبَيْبٍ ^(٣)! السَّلَامُ عَلَيْكَ، أبا خُبَيْبٍ! السَّلَامُ عَلَيْكَ، أبا خُبَيْبٍ! أَمَا وَاللَّهِ! لَقَدْ كُنْتُ أَنُحَاكَ عَنْ هَذَا . أَمَا وَاللَّهِ! لَقَدْ كُنْتُ أَنُحَاكَ عَنْ هَذَا . أَمَا وَاللَّهِ! إِنْ كُنْتُ، مَا عَلِمْتُ، صَوَامًا . قَوَامًا . وَصَوْلًا لِلرَّحِمِ . أَمَا وَاللَّهِ! الْأُمَّةُ أَنْتَ أَشْرُهَا لِأُمَّةٍ خَيْرٍ .
 ثُمَّ نَقَذَ ^(٤) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ . فَبَلَغَ الْحِجَابَ مَوْفِقُ عَبْدِ اللَّهِ وَقَوْلُهُ . فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ ^(٥) . فَأَنْزَلَ عَنْ جِدْعِهِ . فَأَتَى فِي قُبُورِ الْيَهُودِ . ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى أُمِّهِ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ . فَأَبَتْ أَنْ تَأْتِيَهُ . فَأَعَادَ عَلَيْهَا الرَّسُولُ: لَتَأْتِيَنِي أَوْ لَا بَعَثَنَ إِلَيْكَ مَنْ يَسْحَبُكَ بِقُرُونِكَ ^(٦) . قَالَ فَأَبَتْ وَقَالَتْ: وَاللَّهِ! لَا آتِيكَ حَتَّى تَبْعَثَ

(١) (عمان) مدينة بالبحرين .

(٢) (عقبة المدينة) هي عقبة بكة .

(٣) (أبا خبيب) كنية ابن الزبير . كنى بابنه خبيب، وكان أكبر أولاده .

(٤) (ثم نقذ) أي انصرف .

(٥) (إليه) أي إلى عبد الله بن الزبير .

(٦) (من يسحبك بقرونك) أي يجرك بضعافر شمرهك .

إِلَى مَنْ يَسْحَبُنِي بِرُؤُوسِي . قَالَ فَقَالَ : أَرُونِي سِنِّي^(١) . فَأَخَذَ نَعْلَيْهِ . ثُمَّ انْطَلَقَ يَتَوَدَّفُ^(٢) . حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهَا . فَقَالَ : كَيْفَ رَأَيْتَنِي صَمَعْتُ بِعَدْوِ اللَّهِ ؟ قَالَتْ : رَأَيْتُكَ أَفْسَدْتَ عَلَيْهِ دُنْيَاهُ ، وَأَفْسَدَ عَلَيْكَ آخِرَتَكَ . بَلَّغَنِي أَنَّكَ تَقُولُ لَهُ : يَا ابْنَ ذَاتِ النُّطَاقَيْنِ^(٣) ! أَنَا ، وَاللَّهِ ! ذَاتِ النُّطَاقَيْنِ . أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَتْ أَرْقَعُ بِهِ طَعَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَطَعَامَ أَبِي بَكْرٍ مِنَ الدَّوَابِّ . وَأَمَّا الْآخَرُ فَنِطَاقُ الْمَرْأَةِ الَّتِي لَا تَسْتَعْنِي عَنْهُ . أَمَّا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَنَا « أَنْ فِي تَقْفِيفِ كَذَّابًا^(٤) وَمُبِيرًا^(٥) » فَأَمَّا الْكَذَّابُ فَرَأَيْنَاهُ . وَأَمَّا الْمُبِيرُ فَلَا إِخَالِكَ إِلَّا بِأَيَّاهُ^(٦) . قَالَ فَقَامَ عَنْهَا وَلَمْ يُرَاجِعْهَا .

**

باب فضل فارس (٥٩)

٢٣٠ - (٢٥٤٦) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ جَعْفَرِ الْجَزْرِيِّ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ الْأَصَمِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَوْ كَانَ الدِّينُ عِنْدَ الثَّرِيَاءِ لَذَهَبَ بِهِ رَجُلٌ مِنْ فَارِسَ - أَوْ قَالَ - مِنْ أَبْنَاءِ فَارِسَ . حَتَّى يَنْتَازِلَهُ » .

٢٣١ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنْ ثَوْرٍ ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ . إِذْ نَزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْجُمُعَةِ . فَلَمَّا قَرَأَ: وَآخِرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ [٦٢/الجمعة/٣] قَالَ رَجُلٌ: مَنْ هَؤُلَاءِ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَلَمْ يُرَاجِعْهُ النَّبِيُّ ﷺ.

(١) (أروني سبتي) السبت هي النمل التي لا شعر عليها .

(٢) (يتوذف) قال أبو عبيد : معناه يسرع . وقال أبو عمرو : معناه يتبختر .

(٣) (ذات النطاقين) قال العلماء : النطاق أن تلبس المرأة ثوبها ثم تشد وسطها بشئ وترفع وسط ثوبها وترسله على الأسفل . تفعل ذلك عند معاناة الأشغال ، لئلا تعثر في ذيلها .

(٤) (كذابا) هو المختار بن أبي عبيدالتقي . كان شديد الكذب .

(٥) (مبيرا) أي مهلكا .

(٦) (إخالك) بفتح الهمزة وكسرهما ، وهو أشهر . ومعناه أظنك .

حَتَّى سَأَلَهُ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا . قَالَ وَفِينَا سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ . قَالَ فَوَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ عَلَى سَلْمَانَ ، ثُمَّ قَالَ « لَوْ كَانَ الْإِيمَانُ عِنْدَ الثُّرَيَّا ، لَنَالَهُ رِجَالٌ مِنْ هَؤُلَاءِ » .

(٦٠) باب قوله صلى الله عليه وسلم « الناس كإبل مائة، لا تجبر فيها راحلة »

٢٣٢ - (٢٥٤٧) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ - وَاللَّفْظُ لِمُحَمَّدٍ - (قَالَ عَبْدُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنِ ابْنِ عُمرَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « تَجِدُونَ النَّاسَ كَأَيْبِلٍ مِائَةٍ . لَا يَجِدُ الرَّجُلُ فِيهَا رَاحِلَةً ^(١) » .

(١) (راحلة) قال ابن قتيبة : الراحلة النجبية المختارة من الإبل للركوب وغيره . فهي كاملة الأوصاف . فإذا كانت في إبل عرفت . قال : ومعنى الحديث أن الناس متساوون ليس لأحد منهم فضل في النسب بل هم أشباه كالإبل المائة . وقال الأزهرى : الراحلة عند العرب الجبل النجيب والناقة النجبية . قال والماء فيها للمبالغة . كما يقال رجل فهامة ونسابة . قال : والمعنى الذى ذكره ابن قتيبة غلط . بل معنى الحديث أن الزاهد في الدنيا ، الكامل في الزهد فيها والرغبة في الآخرة ، قليل جدا كقلة الراحلة في الإبل . هذا كلام الأزهرى وهو أجود من كلام ابن قتيبة . وأجود منهما قول آخرين : إن معناه أن مرضى الأحوال من الناس ، الكامل الأوصاف قليل فيهم جدا . كقلة الراحلة في الإبل . قالوا : والراحلة هي البعير الكامل الأوصاف الحسن النظر القوى على الأحمال والأسفار . سميت راحلة لأنها ترحل أى يحمل عليها الرجل . فهي فاعلة بمعنى مفعولة . ككيشة راضية أى مرضية . ونظائره .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٤٥ - كتاب البر والصلة والآداب

(١) باب بر الوالدين، وأنها أسمى به

١ - (٢٥٤٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ جَمِيلٍ بْنُ طَرِيفِ الثَّقَفِيِّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صِحَابَتِي ^(١) ؟ قَالَ « أُمَّكَ » قَالَ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ « ثُمَّ أُمَّكَ » قَالَ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ « ثُمَّ أُمَّكَ » قَالَ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ « ثُمَّ أَبُوكَ » .

وَفِي حَدِيثِ قُتَيْبَةَ : مَنْ أَحَقُّ بِحُسْنِ صِحَابَتِي ؟ وَلَمْ يَذْكُرِ النَّاسَ .

٢ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُمَارَةَ ابْنِ الْقَعْقَاعِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَنْ أَحَقُّ بِحُسْنِ الصُّحْبَةِ ؟ قَالَ « أُمَّكَ . ثُمَّ أُمَّكَ . ثُمَّ أَبُوكَ . ثُمَّ أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ » .

٣ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ عُمَارَةَ وَابْنِ شُبْرَمَةَ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَذَكَرَ بَيْنَهُ حَدِيثَ جَرِيرٍ . وَزَادَ : فَقَالَ « نَعَمْ . وَأَبِيكَ ! لَتَبَّانُ ^(٢) » .

٤ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا شَيْبَانَةُ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ . ح وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ خِرَاشٍ : حَدَّثَنَا حَبَّانُ . حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ . كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ شُبْرَمَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

(١) صحابي (صحابي) الصحابة ، هنا ، بمعنى الصحبة .

(٢) (نعم . وأبيك ! لتبَّان) لا يراد بذلك حقيقة القسم . بل هي كلمة تعجزي على المسلمين دعامة للكلام .

فِي حَدِيثِ وَهَيْبٍ : مَنْ أَبْرَأُ؟ وَفِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ : أَيُّ النَّاسِ أَحَقُّ مِنِّي بِمُحْسِنِ الصُّحْبَةِ؟
ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ .

٥ - (٢٥٤٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ ،
عَنْ حَبِيبٍ . ح . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدِ الْقَطَّانِ) عَنْ سُفْيَانَ وَسُعْبَةَ .
قَالَا : حَدَّثَنَا حَبِيبٌ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو . قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَأْذِنُهُ
فِي الْجِهَادِ . فَقَالَ « أَحَى وَالِدَاكَ ؟ » قَالَ : نَعَمْ . قَالَ « فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ » .

(...) حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَبِيبٍ . سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ . سَمِعْتُ
عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْمَاصِ يَقُولُ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ .
قَالَ مُسْلِمٌ : أَبُو الْعَبَّاسِ اسْمُهُ السَّائِبُ بْنُ فَرُوخِ الْمَكِّيُّ .

٦ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ بَشْرٍ عَنْ مِسْعَرٍ . ح . وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا
مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ . ح . وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَعْفِيُّ عَنْ زَائِدَةَ .
كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ . جَمِيعًا عَنْ حَبِيبٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلُهُ .

(...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ زَيْدِ بْنِ
أَبِي حَبِيبٍ ؛ أَنَّ نَاعِمًا ، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْمَاصِ قَالَ : أَقْبَلَ رَجُلٌ إِلَى
نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : أَبَايُمُكَ عَلَى الْهَجْرَةِ وَالْجِهَادِ ، أَبْتغِي الْأَجْرَ مِنَ اللَّهِ . قَالَ « فَهَلْ مِنْكَ أَلَدٌ أَحَدٌ
حَتَّى ؟ » قَالَ : نَعَمْ . بَلْ كِلَاهُمَا . قَالَ « فَتَبْتَغِي الْأَجْرَ مِنَ اللَّهِ ؟ » قَالَ : نَعَمْ . قَالَ « فَارْجِعِي إِلَى وَالِدَيْكَ
فَأَحْسِنِي صُحْبَتَهُمَا » .

(٢) باب نفير بر الوالدين على الطوع بالصلاة، وغيرها

٧ - (٢٥٥٠) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَلَالٍ عَنْ

أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : كَانَ جُرَيْجٌ يَتَعَبَّدُ فِي صَوْمَةِ . فَجَاءَتْ أُمُّهُ .

قَالَ مُحَمَّدٌ : فَوَصَفَ لَنَا أَبُو رَافِعٍ صِفَةَ أَبِي هُرَيْرَةَ لِيَصِفَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أُمُّهُ حِينَ دَعَتْهُ . كَيْفَ

جَمَلَتْ كَفَّهَا فَوْقَ حَاجِبِهَا . ثُمَّ رَفَعَتْ رَأْسَهَا إِلَيْهِ تَدْعُوهُ . فَقَالَتْ : يَا جُرَيْجُ ! أَنَا أُمُّكَ . كَلَّمَنِي .

فَصَادَقْتُهُ يُصَلِّي . فَقَالَ : اللَّهُمَّ ! أَيُّ وَصَلَاتِي . فَأَخْتَارَ صَلَاتَهُ . فَرَجَعَتْ ثُمَّ حَادَتْ فِي النَّائِيَةِ . فَقَالَتْ :

يَا جُرَيْجُ ! أَنَا أُمُّكَ . فَكَلَّمَنِي . قَالَ : اللَّهُمَّ ! أَيُّ وَصَلَاتِي . فَأَخْتَارَ صَلَاتَهُ . فَقَالَتْ : اللَّهُمَّ ! إِنَّ هَذَا

جُرَيْجٌ . وَهُوَ ابْنِي . وَإِنِّي كَلَّمْتُهُ فَأَبَى أَنْ يُكَلِّمَنِي . اللَّهُمَّ ! فَلَا تُؤْتِنِي حَتَّى تَرِيَهُ الْمُؤَمِّسَاتِ ^(١) .

قَالَ : وَلَوْ دَعَتْ عَلَيْهِ أَنْ يُفَتَّنَ لَفُتِنَ .

قَالَ : وَكَانَ رَاعِي ضَانٍ يَأْوِي إِلَى دَيْرِهِ ^(٢) . قَالَ فَفَرَجَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْقُرَيْبَةِ فَوَقَعَ عَلَيْهَا الرَّاعِي .

فَحَمَلَتْ فَوَلَدَتْ غُلَامًا . فَقِيلَ لَهَا : مَا هَذَا ؟ قَالَتْ : مِنْ صَاحِبِ هَذَا الدَّيْرِ . قَالَ فَجَاؤُوا بِفَوْسِهِمْ

وَمَسَاحِيهِمْ ^(٣) . فَادَّوَّهُ فَصَادَقُوهُ يُصَلِّي . فَلَمْ يُكَلِّمَهُمْ . قَالَ فَأَخَذُوا يَهْدُمُونَ دَيْرَهُ . فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ

نَزَلَ إِلَيْهِمْ . فَقَالُوا لَهُ : سَلْ هَذِهِ . قَالَ فَتَبَسَّمَ ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَ الصَّبِيِّ فَقَالَ : مَنْ أَبُوكَ ؟ قَالَ : أَبِي رَاعِي

الضَّانِّ . فَلَمَّا سَمِعُوا ذَلِكَ مِنْهُ قَالُوا : بَنِي مَا هَدَمْنَا مِنْ دَيْرِكَ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ . قَالَ : لَا . وَكَلِّكُنَّ

أَعِيدُوهُ تَرَابًا كَمَا كَانَ . ثُمَّ عَلَاهُ .

٨ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ

ابْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي الْمَهْدِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ : عِيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ .

(١) (الموسسات) أى الزواني البنباى المتجاهرات بذلك . والواحدة مومسة وتجمع ميايس أيضا .

(٢) (ديره) الدير كنيسة منقطعة عن العماره ، تنقطع فيها رهبان النصرارى لتعبدهم . وهو بمعنى الصومعة المذكورة

فى الرواية الأخرى . وهى نحو المنارة . ينقطعون فيها عن الوصل إليهم والدخول عليهم .

(٣) (ومساحيهم) المساحى جمع مسحاة ، وهى كالجرفة ، إلا أنها حديد .

وَصَاحِبِ جُرَيْجٍ . وَكَانَ جُرَيْجٌ رَجُلًا عَابِدًا . فَأَتَخَذَ صَوْمَةً . فَكَانَ فِيهَا . فَأَتَتْهُ أُمُّهُ وَهُوَ يُصَلِّي . فَقَالَتْ : يَا جُرَيْجُ افْقَالَ : يَا رَبِّ اأُمِّي وَصَلَاتِي . فَأَقْبَلَ عَلَيَّ صَلَاتِي . فَأَنْصَرَفَتْ . فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدَاةِ أَتَتْهُ وَهُوَ يُصَلِّي . فَقَالَتْ : يَا جُرَيْجُ افْقَالَ : يَا رَبِّ اأُمِّي وَصَلَاتِي . فَأَقْبَلَ عَلَيَّ صَلَاتِي . فَأَنْصَرَفَتْ . فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدَاةِ أَتَتْهُ وَهُوَ يُصَلِّي . فَقَالَتْ : يَا جُرَيْجُ افْقَالَ : أَيُّ رَبِّ اأُمِّي وَصَلَاتِي . فَأَقْبَلَ عَلَيَّ صَلَاتِي . فَقَالَتْ : اللَّهُمَّ ! لَا تُعْجِزْنِي حَتَّى يَنْظُرَ إِلَيَّ وَجُوهَ الْمُؤْمِسَاتِ . فَتَذَاكَرَ بَنُو إِسْرَائِيلَ جُرَيْجًا وَعِبَادَتَهُ . وَكَانَتْ امْرَأَةٌ بِنْتُ يُمَيْمَلُ بِحُسْنِهَا^(١) . فَقَالَتْ : إِنْ شِئْتُمْ لِأَقْتِنَنَّ لَكُمْ . قَالَ فَمَرَّصَتْ لَهُ فَلَمْ يَلْتَقِ بِهَا . فَأَتَتْ رَاعِيًا كَانَ أَيُّوْبَى إِلَى صَوْمَعَتِهِ فَأَمْسَكَتَهُ مِنْ نَفْسِهَا . فَوَقَعَ عَلَيْهَا . فَحَمَلَتْ . فَلَمَّا وُلِدَتْ . قَالَتْ : هُوَ مِنْ جُرَيْجٍ . فَأَتَتْهُ فَاسْتَنْزَلَتْهُ وَهَدَمُوا صَوْمَعَتَهُ وَجَعَلُوا يَضْرِبُونَهُ . فَقَالَ : مَا شَأْنُكُمْ ؟ قَالُوا : زَيْنَتٌ بِهَذِهِ النِّبْيِ . فَوَلَدَتْ مِنْكَ . فَقَالَ : أَيْنَ الصَّبِيِّ ؟ فَجَاؤُوا بِهِ . فَقَالَ : دَعُونِي حَتَّى أَصَلِّيَ . فَصَلَّى . فَلَمَّا أَنْصَرَفَ أَتَى الصَّبِيَّ فَطَعَنَ فِي بَطْنِهِ . وَقَالَ : يَا غَلَامُ ! مَنْ أَبُوكَ ؟ قَالَ : فُلَانُ الرَّاعِي . قَالَ فَأَقْبَلُوا عَلَى جُرَيْجٍ يُقْبَلُونَهُ وَيَتَمَسَّحُونَ بِهِ . وَقَالُوا : نَبِيِّ لَكَ صَوْمَعَتِكَ مِنْ ذَهَبٍ . قَالَ : لَا . أَعْبِدُوهَا مِنْ طِينٍ كَمَا كَانَتْ . فَفَعَلُوا .

وَيُنَادِي صَبِيَّ يَرْضَعُ مِنْ أُمِّهِ . فَمَرَّ رَجُلٌ رَاكِبٌ عَلَى دَابَّةٍ فَارَاهِ^(٢) وَشَارَهُ^(٣) حَسَنَةً . فَقَالَتْ أُمُّهُ ! اللَّهُمَّ ! اجْعَلِ ابْنِي مِثْلَ هَذَا . فَتَرَكَ التَّدْيَ وَأَقْبَلَ إِلَيْهِ فَنَظَرَ إِلَيْهِ . فَقَالَ : اللَّهُمَّ ! لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ . ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى تَدْيِهِ فَجَعَلَ يَرْضَعُ .

قَالَ : فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَحْكِي ارْتِضَاعَهُ بِإِصْبَعِهِ السَّبَابِيَّةِ فِي فِيهِ . فَجَعَلَ يَبْصُهَا . قَالَ : وَمَرُّوا بِجَارِيَةٍ وَهُمْ يَضْرِبُونَهَا وَيَقُولُونَ : زَيْنَتٌ . سَرَقَتْ . وَهِيَ تَقُولُ : حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ . فَقَالَتْ أُمُّهُ : اللَّهُمَّ ! لَا تَجْعَلِ ابْنِي مِثْلَهَا . فَتَرَكَ الرَّضَاعَ وَنَظَرَ إِلَيْهَا . فَقَالَ : اللَّهُمَّ ! اجْعَلْنِي

(١) (يتمثل بحسنا) أى يضرب به المثل لانفرادها به .

(٢) (فراهه) الفراهه النشيطة الحادة القوية . وقد فرّهت فراهه وفراهية .

(٣) (وشارة) الشارة الهيبة واللباس .

مِثْلَهَا. فَهُنَاكَ تَرَاجَعَا الْحَدِيثَ^(١). فَقَالَتْ: حَلَقِي^(٢)! مَرَّ رَجُلٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ! اجْعَلْ ابْنِي مِثْلَهُ. فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ! لَا تَجْعَلَنِي مِثْلَهُ. وَمَرَّوَا بِهَذِهِ الْأَمَةِ وَهُمْ يَضْرِبُونَهَا وَيَقُولُونَ: زَيْنَتِ. سَرَقَتْ. فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ! لَا تَجْعَلْ ابْنِي مِثْلَهَا. فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ! اجْعَلْنِي مِثْلَهَا^(٣). قَالَ: إِنَّ ذَاكَ الرَّجُلَ كَانَ جَبَّارًا. فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ! لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ. وَإِنَّ هَذِهِ يَقُولُونَ لَهَا: زَيْنَتِ. وَلَمْ تَزِنْ. وَسَرَقَتْ. وَلَمْ تَسْرِقْ. فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ! اجْعَلْنِي مِثْلَهَا.

**

(٣) باب رغم أنف من أدرك أبويه أو أمرهما عند الكبر، فلم يرهن الجنة

٩ - (٢٥٥١) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « رَغِمَ^(٤) أَنْفٌ ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفٌ ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفٌ » قِيلَ : مَنْ ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « مَنْ أَدْرَكَ أَبُويِهِ عِنْدَ الْكِبَرِ ، أَحَدَهُمَا أَوْ كِلَيْهِمَا فَلَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ » .

١٠ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « رَغِمَ أَنْفُهُ . ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ . ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ » قِيلَ : مَنْ ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ : مَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ عِنْدَ الْكِبَرِ ، أَحَدَهُمَا أَوْ كِلَيْهِمَا ، ثُمَّ لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ » .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ . حَدَّثَنِي سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « رَغِمَ أَنْفُهُ » ثَلَاثًا . ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ .

**

(١) (تراجم الحديث) معناه أقبلت على الرضيع تحمته . وكانت، أولا، لا تراه أهلا للكلام. فلما تكرر منه الكلام، علمت أنه أهل له فسألته وراجعته .

(٢) (حلقى) أى أصابه الله تعالى بوجع في حلقة .

(٣) (مثله) أى سالما من الماصى كما هي سالمة .

(٤) (رغم) قال أهل اللغة : منناه ذل . وقيل : كره وخزى . وهو بفتح النين وكسرهما . وأصله لصق أنفه بالرغام ، وهو تراب مختلط برمى . وهو الرغام ، بضم الراء وفتحها وكسرهما . وقيل : الرغام كل ما أصاب الأنف مما يؤذيه .

(٤) باب فضل صدق أصدقائه الأرب والأرم، ونحوهما

١١ - (٢٥٥٢) حدثنى أبو الطاهر، أحمد بن عمرو بن سرح، أخبرنا عبد الله بن وهب، أخبرني سميد بن أبي أيوب عن الوليد بن أبي الوليد، عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر؛ أن رجلاً من الأعراب لقيه بطريق مكة، فسلم عليه عبد الله، وحمله على حمار كان يزكبه، وأعطاه عمامة كانت على رأسه، فقال ابن دينار: فقلنا له: أصلحك الله! إنهم الأعراب وإنهم يرضون باليسير. فقال عبد الله: إن أبا هذا كان ودًا^(١) لعمر بن الخطاب، وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن أبر البر صلة الولد أهل ود أبيه».

١٢ - (...) حدثنى أبو الطاهر، أخبرنا عبد الله بن وهب، أخبرني حيوة بن شريح عن ابن الهادي، عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر؛ أن النبي ﷺ قال: «أبر البر أن يصل الرجل ود أبيه».

١٣ - (...) حدثننا حسن بن علي الحلواني، حدثننا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، حدثننا أبي واليثة بن سعد، جميعاً عن يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهادي، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر؛ أنه كان إذا خرج إلى مكة كان له حمار يتروح عليه^(٢)، إذا مل ركوب الرحلة، وعمامة يشد بها رأسه، فبينما هو يوماً على ذلك الحمار، إذ مر به أعرابي، فقال: ألسنت ابن فلان بن فلان؟ قال: بلى! فأعطاه الحمار وقال: ازكب هذا، والعمامة، قال: اشدد بها رأسك، فقال له بعض أصحابه: غفر الله لك! أعطيت هذا الأعرابي حماراً كنت تروح عليه، وعمامة كنت تشد بها رأسك! فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن من أبر البر صلة الرجل أهل ود أبيه، بعد أن يؤتى» وإن أباه كان صديقاً لعمر.

(١) (ودًا) قال القاضي: رويناه بضم الواو وكسرهما، أي صديقاً من أهل مودته، وهي محبته.

(٢) (يتروح عليه) معناه كان يستسحب حماراً يستريح عليه، إذا ضجر من ركوب البعير.

(٥) باب تفسير البر والإيم

١٤ - (٢٥٥٣) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ مَيْمُونٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ الْأَنْصَارِيِّ^(١) . قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِيمِ ؟ فَقَالَ « الْبِرُّ^(٢) حُسْنُ الْخَلْقِ . وَالْإِيمُ مَا حَاكَ^(٣) فِي صَدْرِكَ ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ » .

١٥ - (...) حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةَ (يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ . قَالَ : أَقَمْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ سَنَةً . مَا يَمْنَعُنِي مِنَ الْهَجْرَةِ إِلَّا الْمَسْأَلَةُ^(٤) . كَانَ أَحَدُنَا إِذَا هَاجَرَ لَمْ يَسْأَلْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ شَيْءٍ . قَالَ فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِيمِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْبِرُّ حُسْنُ الْخَلْقِ . وَالْإِيمُ مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ » .

**

(٦) باب صدق الرعم ، وحریم قطبمرا

١٦ - (٢٥٥٤) حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ جَمِيلٍ بْنِ طَرِيفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّقَوِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ مُعَاوِيَةَ (وَهُوَ ابْنُ أَبِي مُزَرَّادٍ ، مَوْلَى ابْنِي هَاشِمٍ) . حَدَّثَنِي عَمِّي ،

(١) (الأنصاري) هكذا وقع في نسخ صحيح مسلم : الأنصاري . قال أبو علي الجبائي : هذا وهم . وصوابه الكلابي . فإن النواس كلابي مشهور . قال المازري والقاضي عياض : المشهور أنه كلابي . ولعله حليف للأنصار .
(٢) (البر) قال العلماء : البر يكون بمعنى الصلة وبمعنى اللطف والمبرة وحسن الصحبة والمشرة . وبمعنى الطاعة . وهذه الأمور هي مجامع حسن الخلق .

(٣) (حاك) أي تحرك فيه وتردد . ولم ينشرح له الصدر وحصل في القلب منه الشك وخوف كونه ذنباً .

(٤) (ما يمنعي من الهجرة إلا المسئلة) قال القاضي وغيره : منناه أنه أقام بالمدينة كالزائر من غير نقلة إليها من وطنه لاستيطانها . وما منعه من الهجرة ، وهي الانتقال من الوطن واستيطان المدينة إلا الرغبة في سؤال رسول الله ﷺ عن أمور الدين . فإنه كان يسمح بذلك للطائفتين دون المهاجرين . وكان المهاجرون يفرحون بسؤال النرياء الطائفتين من الأعراب وغيرهم ، لأنهم يحتملون في السؤال ويمدزون ويستفيد المهاجرون الجواب .

أَبُو الْجُبَابِ ، سَمِيدٌ بَنُ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْخَلْقَ حَتَّى إِذَا فَرَّغَ مِنْهُمْ قَامَتِ الرَّحِمُ ^(١) » فَقَالَتْ : هَذَا مَقَامُ الْمَائِدِ ^(٢) مِنَ الْقَطِيمَةِ . قَالَ : نَعَمْ . أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مِنْ وَصْلِكَ ^(٣) وَأَقْطَعَ مِنْ قَطْمِكَ ؟ قَالَتْ : بَلَى . قَالَ : فَذَلِكَ لَكَ .
 ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « افْرُوا إِنْ شِئْتُمْ : فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطُّوا أَرْحَامَكُمْ . أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَارَهُمْ . أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا » [٤٧/٤٤ و ٢٣ و ٢٤] .

١٧ - (٢٥٥٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) . قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي مُرْزِدٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الرَّحِمُ مُمْلَقَةٌ بِالرَّحِمِ يَقُولُ : مَنْ وَصَلَنِي وَصَلَهُ اللَّهُ . وَمَنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ اللَّهُ » .

١٨ - (٢٥٥٦) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ » .
 قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ : قَالَ سُفْيَانُ : يَعْنِي قَاطِعَ رَحِمٍ .

١٩ - (...) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الضَّبِّيُّ . حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ مَالِكٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ؛ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ رَحِمٍ » .

(١) (الرحم) قال القاسمي عياض : الرحم التي توصل وتقطع وتبرأ إنما هي معنى من المعاني ليست بجسم . وإنما هي قرابة ونسب تجمعهم رحم والدة ويتصل بعضه ببعض ، فسمى ذلك الاتصال رحماً . والمعنى لا يتأتى منه القيام ولا الكلام . فيكون ذكر قيامها هنا وتعلقها ضرب مثل وحسن استمارة ، على عادة العرب في استعمال ذلك . والمراد تعظيم شأنها وفضلها واصلها وعظيم إثم قاطعها بمقوقهم ولهذا سمي المقوق قاطعاً . والمعنى الشق . كأنه قطع ذلك السبب المتصل .
 (٢) (المائد) المستميد . وهو المتعم بالشيء اللاتجى إليه ، المستجير به .
 (٣) (أن أصل من وصلك) قال العلماء : حقيقة الصلة العطف والرحمة . فصلة الله سبحانه وتعالى عهدة عن لطفه بهم ورحمته إليهم وعطفه بإحسانه ونعمه . أوصلتهم بأهل ملكوته الأعلى وشرح صدورهم لمعرفته وطاعته .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. وَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

٢٠ - (٢٥٥٧) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى النَّجَّيِّيُّ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُنْسَطَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ، أَوْ يُنْسَأَ^(١) فِي آثَرِهِ^(٢)، فَلْيَصِلْ رَحْمَهُ ». .

٢١ - (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ. حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي. حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ. قَالَ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُنْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ^(٣)، وَيُنْسَأَ لَهُ فِي آثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحْمَهُ ». .

٢٢ - (٢٥٥٨) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى). قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ الْعَلَاءَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي لِي قَرَابَةٌ. أَصْلُهُمْ وَيَقْطَعُونِي. وَأُحْسِنُ إِلَيْهِمْ وَيُسَيِّئُونَ إِلَيَّ. وَأَحْلُمُ عَنْهُمْ وَيَجْهَلُونَ عَلَيَّ^(٤). فَقَالَ « لَيْتَ كُنْتَ كَمَا قُلْتَ، فَكَأَنَّمَا تُسْفِهُمُ الْعَلَّ^(٥). وَلَا يَزَالُ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ ظَهِيرٌ^(٦) عَلَيْهِمْ، مَا دُمْتَ عَلَى ذَلِكَ ». .

(١) (ينسأ) أى يؤخر .

(٢) (آثره) الأثر الأجل . لأنه تابع للحياة فى أثرها .

(٣) (ينسط له فى رزقه) بسط الرزق توسيعه وكثرته . وقيل : البركة فيه .

(٤) (ويجهلون على) أى يسيئون . والجهل ، هنا ، القبيح من القول . وهو تشبيه لا يلحقهم من الألم ، بما يلحق

آكل الرماذ الحار من الألم .

(٥) (تسفهم المر) المر هو الرماذ الحار . أى كأنما تطعمهموه .

(٦) (ظهير) الظهير المبين والدافع لأذام .

(٧) باب تحريم الخاسر والتباغض والتبرار

٢٣ - (٢٥٥٩) حدثني يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك بن ابن شهاب، عن أنس بن مالك؛ أن رسول الله ﷺ قال « لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا^(١) . وكونوا، عباد الله! إخواناً^(٢) . ولا يحيل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث^(٣) . »

(...) حدثنا حاجب بن الوليد . حدثنا محمد بن حرب . حدثنا محمد بن الوليد الزبيدي عن الزهري . أخبرني أنس بن مالك ؛ أن رسول الله ﷺ قال . ح وحدثني حرملة بن يحيى . أخبرني ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن أنس ، عن النبي ﷺ . بمثل حديث مالك .

(...) حدثنا زهير بن حرب وابن أبي عمير وعمرو الناقد . جميعاً عن ابن عيينة ، عن الزهري ، بهذا الإسناد . وزاد ابن عيينة « ولا تقاطعوا » .

(...) حدثنا أبو كامل . حدثنا يزيد (يعني ابن زريع) . ح وحدثنا محمد بن رافع وعبد بن حميد . كلاهما عن عبد الرزاق . جميعاً عن معمر ، عن الزهري ، بهذا الإسناد . أما رواية يزيد عنه فمرواية سفيان عن الزهري . يذكر الخصال الأربعة جميعاً . وأما حديث عبد الرزاق « ولا تحاسدوا ولا تقاطعوا ولا تدابروا » .

٢٤ - (...) وحدثنا محمد بن المنثري . حدثنا أبو داود . حدثنا شعيب عن قتادة ، عن أنس ؛ أن النبي ﷺ قال « لا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تقاطعوا . وكونوا ، عباد الله! إخواناً » .

(١) (ولا تدابروا) التدابر المادية . وقيل المقاطعة . لأن كل واحد يولى صاحبه دبره .

(٢) (كونوا عباد الله إخواناً) أى تعاملوا وتماثروا معاملة الإخوة ومماشرتهم في المودة والرفق والشفقة والملاطفة والتعاون في الخير ونحو ذلك . مع صفاء القلوب والنصيحة بكل حال .

(...) حَدَّثَنِيهِ عَلِيُّ بْنُ نَصْرِ الْجَهْضَمِيُّ. حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. وَزَادَ « كَمَا أَمَرَ كُمْ اللَّهُ » .

(٨) باب تحريم الهرج فوق ثلاث ، بلا عذر شرعي

٢٥ - (٢٥٦٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ. يَلْتَقِيَانِ فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا. وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ » .

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ. ح وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ. ح وَحَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ عَنِ الزُّبَيْدِيِّ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ. كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ. بِإِسْنَادِ مَالِكٍ، وَمِثْلِ حَدِيثِهِ. إِلَّا قَوْلَهُ « فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا » فَإِنَّهُمْ جَمِيعًا قَالُوا فِي حَدِيثِهِمْ، غَيْرَ مَالِكٍ « فَيَصُدُّ هَذَا وَيَصُدُّ هَذَا » (١) .

٢٦ - (٢٥٦١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي فُدَيْكٍ. أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ (وَهُوَ ابْنُ عُثْمَانَ) عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا يَحِلُّ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ » .

٢٧ - (٢٥٦٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا هِجْرَةَ بَعْدَ ثَلَاثِ » .

(١) (فَيَصُدُّ هَذَا وَيَصُدُّ هَذَا) معنى يصد بمرض . أى يوليه عُرْضَهُ ، أى جانبه .

(٩) باب تحريم الظن والتجسس والتنافس، ونحوها

٢٨ - (٢٥٦٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ »^(١) . فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ . وَلَا تَحَسَّسُوا ، وَلَا تَجَسَّسُوا^(٢) ، وَلَا تَنَافَسُوا^(٣) ، وَلَا تَحَاسَدُوا ، وَلَا تَبَاغَضُوا ، وَلَا تَدَابَرُوا . وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا .

٢٩ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا تَهَجَرُوا »^(٤) ، وَلَا تَدَابَرُوا ، وَلَا تَحَسَّسُوا ، وَلَا يَبِيعَ بَعْضُكُمْ عَلَى الْبَيْعِ بَعْضٍ . وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا .

٣٠ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَحَاسَدُوا ، وَلَا تَبَاغَضُوا ، وَلَا تَحَسَّسُوا ، وَلَا تَنَاجَشُوا »^(٥) . وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا .

(١) (إيَّاكم والظن) المراد النهي عن ظن السوء. قال الخطابي: هو تحقيق الظن وتصديقه، دون ما بهجس في النفس، فإن ذلك لا يملك. ومراد الخطابي أن المحرم في الظن ما يستمر صاحبه عليه ويستقر في قلبه، دون ما يمرض في القلب ولا يستقر. فإن هذا لا يكف به.

(٢) (ولا تحسسوا ولا تجسسوا) قال العلماء: التجسس الاستماع لحديث القوم. والتجسس البحث عن المورثات. وقيل هو التفتيش عن بواطن الأمور. وأكثر ما يقال في الشر. والجاسوس صاحب سر الشر. والناموس صاحب سر الخير.

(٣) (ولا تنافسوا) المنافسة والتنافس معناهما الرغبة في الشيء وفي الأفراد به. ونافسته منافسة إذا رغبت فيما يرغب فيه. وقيل: معنى الحديث التباري في الرغبة في الدنيا وأسبابها وحفظها.

(٤) (لا تهجروا) أي لا تتكلموا بالهجر، وهو الكلام التبيح.

(٥) (ولا تناجشوا) هو تفاعل من النجش. والنجش في البيع هو أن يمدح السلعة لينفقها. ويروجها أو يزيد في ثمنها وهو لا يريد شراءها ليقع غيره فيها. والأصل فيه تنفير الرخص من مكان إلى مكان.

(...) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ نَصْرِ الْجَهْضَمِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ « لَا تَقَاطَعُوا، وَلَا تَدَابِرُوا، وَلَا تَبَاغِضُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا. وَكُونُوا إِخْوَانًا. كَمَا أَمَرَ كُمْ اللَّهُ ». .

٣١ - (...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ. حَدَّثَنَا حَبَّانٌ. حَدَّثَنَا وَهْبٌ. حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا تَبَاغِضُوا، وَلَا تَدَابِرُوا، وَلَا تَنَافَسُوا. وَكُونُوا، عِبَادَ اللَّهِ! إِخْوَانًا ». .

(١٠) باب تحريم ظلم المسلم وفذله وامتناره ودمر وعرضه وماله

٣٢ - (٢٥٦٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ مَعْنَبٍ. حَدَّثَنَا دَاوُدُ (يَعْنِي ابْنَ قَيْسٍ) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، مَوْلَى عَامِرِ بْنِ كُرَيْزٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَبَاغِضُوا، وَلَا تَدَابِرُوا، وَلَا يَبِيعَ بَمُضْكُمْ عَلَى يَبِيعَ بَعْضُ. وَكُونُوا، عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا. الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ. لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ^(١)، وَلَا يَحْقِرُهُ^(٢). التَّقْوَى هَهُنَا^(٣) » وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ « بِحَسْبِ امْرِيٍّ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ. كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ. دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ ». .

٣٣ - (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرِجٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ أُسَامَةَ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ)؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ، مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ كُرَيْزٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ

(١) (ولا يخذله) قال العلماء: الخذل ترك الإعانة والنصر. ومعناه إذا استعان به في دفع ظالم ونحوه لزمه إعانتته إذا أمكنه، ولم يكن له عذر شرعي.

(٢) (ولا يحقره) أي لا يهقره. فلا ينكر عليه ولا يستصغره ويستغله.

(٣) (التقوى ههنا) معناه أن الأعمال الظاهرة لا تحصل بها التقوى. وإنما تحصل بما يقع في القلب من عظمة الله

وخشيته ومراقبته.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ دَاوُدَ . وَزَادَ . وَتَقَصَّ . وَمِمَّا زَادَ فِيهِ « إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ^(١) إِلَى أَجْسَادِكُمْ وَلَا إِلَى صُورِكُمْ . وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ » وَأَشَارَ بِأَصَابِعِهِ إِلَى صَدْرِهِ .

٣٤ - (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورِكُمْ وَأَنْوَاعِكُمْ . وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ » .

(١١) باب النهي عن السخاء والنهب

٣٥ - (٢٥٦٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ ، عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « تَفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ ، وَيَوْمَ الْخَمِيسِ . فَيَمْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يَشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا . إِلَّا رَجُلًا كَانَتْ يَدُهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ^(٢) . فَيُقَالُ : أَنْظَرُوا هَذِينَ^(٣) حَتَّى يَصْطَلِحَا . أَنْظَرُوا هَذِينَ حَتَّى يَصْطَلِحَا » .

(...) حَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ح . وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّمِيِّ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَزِيِّ . كِلَاهُمَا عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، بِإِسْنَادِ مَالِكٍ . نَحْوَ حَدِيثِهِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ الدَّرَاوَزِيِّ « إِلَّا الْمُتَهَاجِرِينَ » مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ عَبْدِ . وَقَالَ قُتَيْبَةُ « إِلَّا الْمُتَهَاجِرِينَ » .

٣٦ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ . سَمِعَ أَبَاهُ هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ مَرَّةً قَالَ « تَعْرَضُ الْأَعْمَالُ فِي كُلِّ يَوْمٍ خَمِيسٍ وَإِثْنَيْنِ . فَيَمْفَرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ » .

(١) (لا ينظر) معنى نظر الله هنا مجازاته ومحاسبته . أى إنما يكون ذلك على ما فى القلب ، دون الصور الظاهرة .

(٢) (سخناء) أى عداوة وبغضاء .

(٣) (أنظروا هذين) أى أخروهما .

لِكُلِّ امْرِئٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا . إِلَّا امْرَأًا كَانَتْ يَدُهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ . قِيْلَ : اِرْكُوا هَذِينَ (١)
حَتَّى يَصْطَلِحَا . اِرْكُوا هَذِينَ حَتَّى يَصْطَلِحَا .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَعَمْرُو بْنُ سَوَادٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ مُسْلِمِ
ابْنِ أَبِي مَرْيَمَ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ « تَعْرَضُ أَعْمَالُ النَّاسِ فِي كُلِّ
جُمُعَةٍ مَرَّتَيْنِ . يَوْمَ الْإِنْتِنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ . فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ . إِلَّا عَبْدًا يَدُهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ .
قِيْلَ : اِرْكُوا ، أَوْ اِرْكُوا ، هَذِينَ حَتَّى يَفِيئَا (٢) » .

(١٢) باب في فضل الحب في الله

٣٧ - (٢٥٦٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَبِي الْحُبَابِ ، سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : أَيْنَ الْمُتَحَابُّونَ بِجَلَالِي (٣) . الْيَوْمَ أُظِلُّهُمْ فِي ظِلِّي . يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي » .

٣٨ - (٢٥٦٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ نَابِتٍ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ « أَنَّ رَجُلًا زَارَ أَخَاهُ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى . فَأَرَادَ (٤) اللَّهُ لَهُ ، عَلَى مَدْرَجَتِهِ (٥) ،
مَلَكًا . فَلَمَّا أَتَى عَلَيْهِ قَالَ : أَيْنَ تَرِيدُ ؟ قَالَ : أُرِيدُ أَخًا لِي فِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ . قَالَ : هَلْ لَكَ عَلَيْهِ مِنْ نِعْمَةٍ
تُرِيدُهَا (٦) ؟ قَالَ : لَا . غَيْرَ أَنِّي أَحْبَبْتُهُ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ . قَالَ : فَإِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكَ ، بَانَ اللَّهُ فَذُ أَحَبَّكَ
كَمَا أَحْبَبْتُهُ فِيهِ » .

(١) (اركوا هذين) أى اركبوا . يقال : ركاه يركوه ركوا ، إذا اركبه .

(٢) (حتى يفيئا) أى يرجعا إلى الصلح والمودة .

(٣) (بجلالي) أى بهظمتي وطاعتي . لا للدنيا .

(٤) (فأراد) أى أقدمه يرقبه .

(٥) (على مدرجته) الدرجة هى الطريق . سميت بذلك لأن الناس يدرجون عليها . أى يعضون ويمشون .

(٦) (تربها) أى تقوم بإصلاحها ، وتهض إليه بسبب ذلك .

(...) قَالَ الشَّيْخُ أَبُو أَحْمَدَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ، مُحَمَّدُ بْنُ زَنْجُوِيَةَ الْقُشَيْرِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

* * *

(١٣) باب فضل عبادة المريض

٣٩ - (٢٥٦٨) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو الرَّيِّعِ الزُّهْرَانِيُّ. قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ (يَعْنِيانِ ابْنَ زَيْدٍ) عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ ثَوْبَانَ (قَالَ أَبُو الرَّيِّعِ: رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ) وَفِي حَدِيثِ سَعِيدٍ: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «عَادُ الْمَرِيضِ فِي خُرْفَةٍ^(١) الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ».

* * *

٤٠ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ. أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ ثَوْبَانَ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ عَادَ مَرِيضًا، لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ^(٢) حَتَّى يَرْجِعَ».

* * *

٤١ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ. حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ. حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ، عَنْ ثَوْبَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا عَادَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ».

* * *

٤٢ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَشَّادٍ شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. جَمِيعًا عَنْ زَيْدِ (وَالْفِظُ لِرُهَيْرٍ). حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَرْمُونَ. أَخْبَرَنَا حَاصِمُ الْأَحْوَلُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ (وَهُوَ أَبُو قَلَابَةَ)، عَنْ أَبِي الْأَسْمَتِ الصَّنَعَاتِيِّ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ، عَنْ ثَوْبَانَ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ «مَنْ عَادَ مَرِيضًا، لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا خُرْفَةُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ «جَنَّاها».

* * *

(١) (مخرقة) هي سكة بين صفتين من نخل يخترف من أيها شاء. أي يختفى: وقيل المخرقة الطريق. أي أنه على طريق تؤديه إلى طريق الجنة.

(٢) (خرقة الجنة) المخرقة اسم ما يخترف من النخل حتى يدرك.

(...) حدیثی سُویدُ بْنُ سَمِیدٍ . حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمِ الْأَخْوَلِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

٤٣ - (٢٥٦٩) حدیثی مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ مَيْمُونٍ . حَدَّثَنَا بَهْرٌ . حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ : يَا ابْنَ آدَمَ ! مَرَضْتُ فَلَمْ تُعِدْنِي . قَالَ : يَا رَبِّ ! كَيْفَ أَعُوذُكَ ؟ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ . قَالَ : أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِي فَلَانًا مَرِضَ فَلَمْ تُعِدَّهُ . أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ عُدْتَهُ لَوَجَدْتَنِي عِنْدَهُ ؟ يَا ابْنَ آدَمَ ! اسْتَطَعَمْتُكَ عَبْدِي فَلَمْ تُطْعِمْنِي . قَالَ : يَا رَبِّ ! وَكَيْفَ أُطْعِمُكَ ؟ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ . قَالَ : أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهُ اسْتَطَعَمَكَ عَبْدِي فَلَانَ فَلَمْ تُطْعِمْهُ ؟ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ أُطْعِمْتَهُ لَوَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي ؟ يَا ابْنَ آدَمَ ! اسْتَسْقَيْتُكَ فَلَمْ تَسْقِنِي . قَالَ : يَا رَبِّ ! كَيْفَ أَسْقِيكَ ؟ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ . قَالَ : اسْتَسْقَاكَ عَبْدِي فَلَانَ فَلَمْ تَسْقِهِ . أَمَا إِنَّكَ لَوْ سَقَيْتَهُ وَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي . »

(١٤) باب نواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو مزه أو نحو ذلك ، منى الشوكه بشاكرها

٤٤ - (٢٥٧٠) حدیثی عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ عُثْمَانُ : حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ : مَا رَأَيْتُ رَجُلًا أَشَدَّ عَلَيْهِ الْوَجَعُ^(١) مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَفِي رِوَايَةِ عُثْمَانَ - مَكَانَ الْوَجَعِ - وَجَعًا .

(...) حدیثی عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . أَخْبَرَنِي أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْأَثَمِيِّ وَأَبْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ . ح وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ (بِعَنِي ابْنُ جَعْفَرٍ) . كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْمِرٍ . حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ الْقَدَامِ . كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ . بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ ، مِثْلَ حَدِيثِهِ .

(١) (الوجع) قال العلماء : الوجع ، هنا ، المرض . والعرب تسمى كل مرض وجعًا .

٤٥ - (٢٥٧١) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُوعَكُ. فَمَسَسْتُهُ بِيَدِي. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّكَ لَتُوعَكُ وَعَكَأ شَدِيدًا^(١). فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَجَلٌ. إِنِّي أُوَعَكُ كَمَا يُوعَكُ رَجُلَانِ مِنْكُمْ» قَالَ فَقُلْتُ: ذَلِكَ، أَنْ لَكَ أَجْرَيْنِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَجَلٌ» ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ آذَى مِنْ مَرَضٍ فَمَا سِوَاهُ، إِلَّا حَطَّ اللَّهُ بِهِ سَيِّئَاتِهِ، كَمَا تَحْطُ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا».

وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ: فَمَسَسْتُهُ بِيَدِي.

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ وَيَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي غَنِيَّةٍ. كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ. بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ. نَحْوَ حَدِيثِهِ. وَزَادَ فِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ. قَالَ «نَعَمْ. وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! مَا عَلَى الْأَرْضِ مُسْلِمٌ».

٤٦ - (٢٥٧٢) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ. قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، قَالَ: دَخَلَ شَبَابٌ مِنْ قُرَيْشٍ عَلَى عَائِشَةَ، وَهِيَ بِمِثْقَى رَهِمٍ يَضْحَكُونَ. فَقَالَتْ: مَا يَضْحَكُكُمْ؟ قَالُوا: فُلَانٌ خَرَّ عَلَى طَنْبٍ^(٢) فَسَطَّاطٌ، فَكَادَتْ عَنْقَهُ وَعَيْنُهُ أَنْ تَذْهَبَ. فَقَالَتْ: لَا تَضْحَكُوا. فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُشَاكُ شَوْكَةً فَمَا فَوْقَهَا، إِلَّا كَتَبَتْ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ، وَوُجِّتَ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ».

٤٧ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لهُمَا). ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْحَنْظَلِيُّ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ

(١) (إنك لتوعك وعكأ شديدًا) الوعك قيل هو الحمى وقيل ألها ومنها. وقد وُعِكَ الرجل يوعك فهو موعوك.

(٢) (طنب) هو الجبل الذي يشد به الفسطاط، وهو الجباء ونحوه.

الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ شَوْكَةٍ فَمَا فَوْقَهَا ، إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً ، أَوْ حَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ » .

٤٨ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ . حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ شَوْكَةٌ فَمَا فَوْقَهَا ، إِلَّا نَصَّ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطِيئَتِهِ » .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا هِشَامُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ..

٤٩ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَيُونُسُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَا مِنْ مُصِيبَةٍ يُصَابُ بِهَا الْمُسْلِمُ إِلَّا كَفَّرَ بِهَا عَنْهُ ، حَتَّى الشَّوْكَةُ يُشَاكُهَا » .

٥٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ خُصَيْفَةَ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ مُصِيبَةٍ ، حَتَّى الشَّوْكَةِ ، إِلَّا نَصَّ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ ^(١) ، أَوْ كَفَّرَ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ » .
لَا يَدْرِي زَيْدٌ أَيْتُهُمَا قَالَ عُرْوَةُ .

٥١ - (...) حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنَا حَيُّوَةُ . حَدَّثَنَا ابْنُ الْهَادِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَزْمٍ ، عَنْ عُمَرَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَا مِنْ شَيْءٍ يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ ، حَتَّى الشَّوْكَةِ تُصِيبُهُ ، إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً ، أَوْ حَطَّتْ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ » .

٥٢ - (٢٥٧٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ ابْنِ كَثِيرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُمَا سَمِعَا

(١) (قص بها من خطاياها) أى نقص وأخذ .

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ وَصَبٍ ^(١) ، وَلَا نَصَبٍ ^(٢) ، وَلَا سَقَمٍ ، وَلَا حَزَنٍ ، حَتَّىٰ أَلْهَمَ بِهِمُةً ^(٣) ، إِلَّا كَفَرَ بِهِ مِنْ سَيِّئَاتِهِ » .

(٢٥٧٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ) حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ ابْنِ مُحَيْصِنٍ ، شَيْخٍ مِنْ قُرَيْشٍ ، سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ قَيْسٍ بْنِ مَخْرَمَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ : مَنْ يَعْمَلْ سِوَاهُ يُجْزَ بِهِ [١/النساء/١٢٣] بَلَغَتْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَبْلَعًا شَدِيدًا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « قَارِبُوا ^(٤) وَسَدِّدُوا ^(٥) . فَنَفِيَ كُلَّ مَا يُصَابُ بِهِ الْمُسْلِمُ كَفَّارَةً . حَتَّىٰ النَّكْبَةَ يُنْكَبُهَا ^(٦) ، أَوْ الشُّوْكَةَ يُشَاكُهَا » .

قَالَ مُسْلِمٌ : هُوَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَيْصِنٍ ، مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ .

٥٣ - (٤٥٧٥) حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ . حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ الصَّوَّافُ . حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ . حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَىٰ أُمِّ السَّائِبِ ، أَوْ أُمِّ الْمُسَيْبِ . فَقَالَ « مَا لَكَ ؟ يَا أُمَّ السَّائِبِ ! أَوْ يَا أُمَّ الْمُسَيْبِ ! تَرْفُزِينَ ^(٧) ؟ » قَالَتْ : الْحُمَىٰ . لَا بَارَكَ اللَّهُ فِيهَا . فَقَالَ « لَا تَسْبِي الْحُمَىٰ . فَإِنَّهَا تُدْهِبُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ . كَمَا يُدْهِبُ الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ » .

(١) (وصب) الوصب الوجع اللازم . ومنه قوله تعالى : ولهم عذاب واصب . أى لازم ثابت .

(٢) (ولا نصب) (ولا نصب) التعب . وقد نصب ينصب نصباً كفروح يفرح فرحاً - ونصبه غيره وأنصبه ، لنتان .

(٣) (بهمة) قال القاضى : بضم الباء وفتح الهاء ، على ما لم يسم فاعله . وضبطه غيره بهمة بفتح الباء وضم الهاء ،

أى ينمه . وكلاهما صحيح .

(٤) (قاربوا) (قاربوا) أى اقتصدوا . فلا تغلوا ولا تقصروا . بل توسطوا .

(٥) (وسددوا) (وسددوا) أى اقتصدوا السداد ، وهو الصواب .

(٦) (حتى النكبة ينكبها) هى مثل العثرة يمتزها برجله . وربما جرحت إصبعه . وأصل النكبة الكعب والقلب .

(٧) (ترفزين) قال القاضى : تضم التاء وفتح . هذا هو الصحيح المشهور فى ضبط هذه اللفظة . وادعى القاضى

أنها رواية جميع رواة مسلم . معناه تتحركين حركة شديدة أى ترعدين .

٥٤ - (٢٥٧٦) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُمَرَّ الْقَوَارِيرِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَبَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ . قَالَ : حَدَّثَنَا عِمْرَانُ ، أَبُو بَكْرٍ . حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رِيَاحٍ . قَالَ : قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ : أَلَا أُرِيكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ؟ قُلْتُ : بَلَى . قَالَ : هَذِهِ الْمَرْأَةُ السَّوْدَاءُ . أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ قَالَتْ : إِنِّي أُضْرَعُ . وَإِنِّي أَتَكْشَفُ . فَادْعُ اللَّهَ لِي . قَالَ « إِنْ شِئْتَ صَبَرْتَ وَلَكَ الْجَنَّةُ . وَإِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيكَ » . قَالَتْ : أَصْبِرُ . قَالَتْ : فَإِنِّي أَتَكْشَفُ . فَادْعُ اللَّهَ أَنْ لَا أَتَكْشَفَ ، فَدَعَا لَهَا .

(١٥) باب تحريم الظلم

٥٥ - (٢٥٧٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَهْرَامِ الدَّارِيُّ . حَدَّثَنَا مَرْوَانَ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ الدَّمَشْقِيَّ) . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، فِيمَا رَوَى عَنْ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّهُ « قَالَ : يَا عِبَادِي ! إِنِّي حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي ^(١) وَجَمَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا . فَلَا تَظَالَمُوا ^(٢) . يَا عِبَادِي ! كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ ^(٣) . فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ . يَا عِبَادِي ! كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ . فَاسْتَطْعَمُونِي أَطْعَمَكُمْ . يَا عِبَادِي ! كُلُّكُمْ عَارٍ إِلَّا مَنْ كَسَوْنَاهُ . فَاسْتَكْسُونِي أَكْسَكُمْ . يَا عِبَادِي ! إِنَّكُمْ تُحْطِثُونَ ^(٤) بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ، وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا . فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ . يَا عِبَادِي ! إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضُرِّي فَتَضُرُّونِي . وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْسِي

(١) (إني حرمت الظلم على نفسي) قال العلماء: معناه تقدست عنه وتماليت. وأصل التحريم في اللئمة المنع. فسمى تقدسه عن الظلم تحريمًا، لمشابهة للمنع في أصل عدم الشيء.

(٢) (فلا تظالموا) أي لا تتظالموا. والمراد لا يظلم بعضهم بعضًا.

(٣) (كلكم ضال إلا من هديته) قال المازري: ظاهر هذا أنهم خلقوا على الضلال، إلا من هداه الله تعالى. وفي الحديث المشهور «كل مولود يولد على الفطرة». فقد يكون المراد بالأول وصفهم بما كانوا عليه قبل مبعث النبي ﷺ. وأنهم لو تركوا وما في طباعهم من إثارة الشهوات والراحة وإهمال النظر لضلوا. وهذا الثاني أظهر.

(٤) (إنكم تحطثون) الرواية المشهورة: تحطثون، بضم التاء. وروى بفتحها وفتح الطاء. يقال: خطي يخطأ إذا فعل ما يأتى به، فهو خاطئ. ومنه قوله تعالى: استغفر لنا ذنوبنا إنا كنا خاطئين. ويقول في الإثم أيضا: أخطأ. فهما صحيحان.

فَتَنَفَّعُونِي . يَا عِبَادِي ! لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَآخِرَكُمْ . وَإِنْسَكُمْ وَجَنَّتْكُمْ . كَانُوا عَلَى اتَّقَى قَلْبِ رَجُلٍ
وَاحِدٍ مِنْكُمْ . مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا . يَا عِبَادِي ! لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَآخِرَكُمْ . وَإِنْسَكُمْ وَجَنَّتْكُمْ .
كَانُوا عَلَى أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ . مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا . يَا عِبَادِي ! لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَآخِرَكُمْ
وَإِنْسَكُمْ وَجَنَّتْكُمْ . قَامُوا فِي صَمِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُونِي . فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ . مَا نَقَصَ ذَلِكَ
مِمَّا عِنْدِي إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمَخِيطُ^(١) إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرَ . يَا عِبَادِي ! إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أُخْصِيهَا لَكُمْ .
ثُمَّ أَوْفَيْكُمْ بِهَا . فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيُحْمَدِ اللَّهَ . وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلَا يُلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ .
قَالَ سَعِيدٌ : كَانَ أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ ، إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ ، جَثَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ .

(...) حَدَّثَنِيهِ أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ . حَدَّثَنَا أَبُو مُسَيْبٍ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ
غَيْرَ أَنْ مَرَّوَانَ أَتَمَّهُمَا حَدِيثًا .

(...) قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : حَدَّثَنَا بِهَذَا الْحَدِيثِ الْحُسَيْنُ وَالْحُسَيْنُ ، ابْنَا بَشِيرٍ . وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى . قَالُوا :
حَدَّثَنَا أَبُو مُسَيْبٍ . فَذَكَرُوا الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ .

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ . حَدَّثَنَا
هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِي فَلَّابَةَ ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فِيمَا يَرُوى
عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى « إِنِّي حَرَمْتُ عَلَى نَفْسِي الظُّلْمَ وَعَلَى عِبَادِي . فَلَا تَطَالُمُوا » . وَسَاقَ الْحَدِيثَ
بِنَحْوِهِ . وَحَدِيثُ أَبِي إِدْرِيسَ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ أَتَمُّ مِنْ هَذَا .

(١) (إلا كما ينقص الخيط) قال العلماء : هذا تقريب إلى الأفهام . ومنه لا ينقص شيئاً أصلاً . كما قال في الحديث
الآخر « لا يفيضها نفقة » أي لا ينقصها نفقة . لأن ما عند الله لا يدخله نقص ، وإنما يدخله النقص المحدود الغاي .
وعطاء الله تعالى من رحمته وكرمه ، وهما صفتان قديمتان لا يتطرق إليهما نقص . فضرب المثل بالخيط في البحر لأنه غاية ما
يضرب به المثل في القلة . والنقصود التقريب إلى الأفهام بما شاهدوه . فإن البحر من أعظم المرتبات عياناً وأكبرها .
والإبرة من أصغر الموجودات مع أنها صعبة لا يتعلق بها ماء .

٥٦ - (٢٥٧٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ مَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا دَاوُدُ (يَعْنِي ابْنَ قَيْسٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « اتَّقُوا الظُّلْمَ . فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ^(١) . وَاتَّقُوا الشُّحَّ . فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَاكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ^(٢) . حَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ وَاسْتَحْلَوْا حِمَارَهُمْ » .

٥٧ - (٢٥٧٩) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا شَيْبَانُ . حَدَّثَنَا عَبْدُ التَّرِيزِ الْمَاجِشُونُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

٥٨ - (٢٥٨٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ ، لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ . مَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ ، كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ ^(٣) . وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً ، فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا كُرْبَةً ^(٤) . مِنْ كُرْبٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا ، سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

(١) اتقوا الظلم فإن الظلم ظلمات يوم القيامة (قال القاضي : قيل هو على ظاهره . فيكون ظلمات على صاحبه لا يهتدى يوم القيامة سبيلًا حين يسمى نور المؤمنين بين أيديهم وبأيامهم . ويحتمل أن الظلمات ، هنا ، الشدائد . وبه فسروا قوله تعالى : قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر ، أى شدائدهما . ويحتمل أنها عبارة عن الأذكال والعقوبات .

(٢) (واتقوا الشح فإن الشح أهلاك من كان قبلكم) قال القاضي : يحتمل أن هذا الهلاك هو الهلاك الذي أخبر عنهم به في الدنيا بأنهم سفكوا دماءهم . ويحتمل أنه هلاك الآخرة . وهذا الثاني أظهر . ويحتمل أنه أهلكهم في الدنيا والآخرة . قال جماعة : الشح أشد البخل وأبلغ في المنع من البخل . وقيل . هو البخل مع الحرص . وقيل : البخل في أفراد الأمور ، والشح عام . وقيل . الشح الحرص على ما ليس عنده ، والبخل بما عنده .

(٣) (من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته) أى أعانه عليها ولطف به فيها .

(٤) (ومن فرج عن مسلم كربة ..) في هذا فضل إعانة المسلم وتفريج الكرب عنه وستر زلاته . ويدخل في كشف الكرب وتفريجها من أزالها بماله أو جاهه أو مساعدته . والظاهر أنه يدخل فيه من أزالها بإشارته ورأيه ودلالته . وأما الستر المنسوب إليه هنا ، فالراد به الستر على ذوى الهبات ونحوهم ، مما ليس هو معروف بالأذى والفساد . فأما المعروف بذلك فيستحب أن لا يستر عليه . بل ترفع قضيته إلى ولى الأمر ، إن لم يحف من ذلك مفسدة . لأن الستر على هذا يطعمه في الإيذاء والفساد وأنهاك الحرمان وجسارة غيره على مثل فعله . هذا كله في ستر معصية وقمت وانقضت . أما معصية رآه عليها وهو ، بعد ، متلبس بها فتجب المبادرة بإنكارها عليه ومنعه منها على من قدر على ذلك . ولا يجمل تأخيرها . فإن مجزئته رفعها إلى ولى الأمر ، إذا لم ترتب على ذلك مفسدة .

٥٩ - (٢٥٨١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَمْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَمْتَدُّونَ مَا الْمُفْلِسُ ؟ » قَالُوا : الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ . فَقَالَ « إِنَّ الْمُفْلِسَ ^(١) مِنْ أُمَّتِي ، يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا ، وَقَذَفَ هَذَا ، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا ، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا ، وَضَرَبَ هَذَا . فَيَمْطِي هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ . فَإِنْ فَنَيْتَ حَسَنَاتِهِ ، قَبِلَ أَنْ يُقْضَىٰ مَا عَلَيْهِ ، أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ . ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ » .

٦٠ - (٢٥٨٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَمُونُ ابْنُ جَمْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَتُؤَدَّنَ الْحَقُوقُ إِلَىٰ أَهْلِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ^(٢) . حَتَّىٰ يُقَادَ لِلشَّاةِ الْجُلْحَاءُ مِنَ الشَّاةِ الْقَرَنَاءِ » .

٦١ - (٢٥٨٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْبَرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا بَرِيدُ بْنُ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي مُوسَى . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَمْلِكُ لِلظَّالِمِ ^(٣) . فَإِذَا أَخَذَهُ

(١) (إن المفلس من أمتي) معناه أن هذا حقيقة المفلس . أما من ليس له مال ، ومن قل ماله ، فالناس يسمونه مفلسا ، وليس هو حقيقة المفلس . لأن هذا الأمر يزول وينقطع بموته . وربما ينقطع بيسار يحصل له بعد ذلك في حياته . وإعانة حقيقة المفلس هذا المذكور في الحديث فهو الهالك الملاك التام والمدوم الإعدام القطع . فتؤخذ حسناته لترمائه . فإذا فرغت حسناته أخذ من سيئاتهم فوضع عليه ، ثم ألقى في النار ، فتمت خسارته وهلاكه وإنفلاسه .

(٢) (لتؤدَّن الحقوق إلى أهلها يوم القيامة) هذا تصريح بمحشر البهائم يوم القيامة وإعادتها يوم القيامة كما يعاد أهل التكليف من الآدميين . وكما يعاد الأطفال والمجانين ومن لم تبلغه دعوة . وعلى هذا تظاهرت دلائل القرآن والسنة . قال الله تعالى : وإذا الوحوش حشرت . وإذا ورد لفظ الشرع ، ولم يمنع من إجرائه على ظاهره عقل ولا شرع ، وجب حمله على ظاهره . قال العلماء : وليس من شرط المحشر والإعادة في القيامة ، المجازاة والمعقاب والثواب .

وأما القصاص من القرناء والجلحاء فليس هو من قصاص التكليف : إذ لا تكليف عليها . بل هو قصاص ومقابلة والجلحاء هي الجماء التي لا قرن لها .

(٣) (يملي للظالم) معني يملئ ويملأ ويؤخر ويؤخر ويؤخر له في المدة . وهو مشتق من اللوة ، وهي المدة والزمان ، بضم اللام وفتحها وكسرها .

لَمْ يُفْلِتَهُ^(١) . ثُمَّ قَرَأَ : وَكَذَلِكَ أَخَذَ رَبُّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخَذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ . [١١/مؤد/١٠٢]

(١٦) باب نصر الأضع ظالما أو مظلوما

٦٢ - (٢٥٨٤) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ : اِفْتَتَلَ غَلَامَانِ^(٢) . غَلَامٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَغَلَامٌ مِنَ الْأَنْصَارِ . فَنادَى الْمُهَاجِرُ أَوْ الْمُهَاجِرُونَ : يَا الْمُهَاجِرِينَ^(٣) ! وَنادَى الْأَنْصَارِيُّ : يَا الْأَنْصَارِ^(٤) ! فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ « مَا هَذَا دَعْوَى أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ^(٥) ؟ » قَالُوا : لَا . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِلَّا أَنَّ غَلَامَيْنِ افْتَتَلَا فَكَسَعَ أَحَدُهُمَا الْأُخْرَى^(٦) . قَالَ « فَلَا بَأْسَ^(٧) . وَلَيْتَصِرَ الرَّجُلُ أَخَاهُ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا . إِنْ كَانَ ظَالِمًا فَلْيَنْتَهْ ، فَإِنَّهُ لَهُ نَصْرٌ . وَإِنْ كَانَ مَظْلُومًا فَلْيَنْصُرْهُ » .

٦٣ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرٌ بْنُ حَرْبٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّمِيِّ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ - (قَالَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا) سُمَيَّانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ : سَمِعَ عَمْرُو بْنَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَاةٍ . فَكَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ . فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ : يَا لِلْأَنْصَارِ ! وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ : يَا لِلْمُهَاجِرِينَ ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) (لم يفلتته) أى لم يطلقه ولم يفلت منه . قال أهل اللغة : يقال أفلته أطلقه . وانفلت تخلص منه .

(٢) (افتتل غلامان) أى تضاربا .

(٣) (يال المهاجرين) يال الأنصار) هكذا هو في معظم النسخ يال ، بلام مفصولة في الرفعين وفي بعضها: يال المهاجرين وبالأنصار ، بوصلها . وفي بعضها: يال المهاجرين . واللام مفتوحة في الجميع . وهي لام الاستنفاة . والصحيح بلام موصولة ومعناه أذعن المهاجرين وأستقيت بهم .

(٤) (دعوى أهل الجاهلية) تسميته ﷺ ذلك دعوى الجاهلية هو كراهة منه لذلك . فإنه مما كانت عليه الجاهلية من التماضد بالقبائل في أمور الدنيا ومتعلقاتها وكانت الجاهلية تأخذ حقوقها بالعصبات والقبائل . فجاء الإسلام بإبطال ذلك ، وفصل القضايا بالأحكام الشرعية .

(٥) (فكسع أحدهما الآخر) أى ضرب دبره وعجزته ، بيد أو رجل أو سيف أو غيره .

(٦) (فلا بأس) معناه لم يحصل من هذه القصة بأس مما كنت خفته .

« مَا بَالُ دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ؟ » قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ. فَقَالَ « دَعُوهَا. فَإِنَّهَا مُنْتَنَةٌ ^(١) » فَسَمِعَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَالَةَ: قَدْ فَعَلُوهَا. وَاللَّهِ! لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ.

قَالَ عُمَرُ: دَعْنِي أَضْرِبُ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ. فَقَالَ « دَعْنَهُ. لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنْ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ ».

٦٤ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ (قَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ الْأَخْرَانِ: أَخْبَرَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ. فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ الْقَوَدَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « دَعُوهَا. فَإِنَّهَا مُنْتَنَةٌ ».

قَالَ ابْنُ مَنْصُورٍ فِي رِوَايَتِهِ: عَمَرُو قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا.

(١٧) باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم

٦٥ - (٢٥٨٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو حَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ. قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ وَأَبُو أُسَامَةَ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، أَبُو كَرِيبٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ وَابْنُ إِدْرِيسَ وَأَبُو أُسَامَةَ. كُلُّهُمْ عَنْ بَرِيدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ ^(٢). يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا ».

٦٦ - (٢٥٨٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاظِفِهِمْ، مَثَلُ

(١) (دعواها فإنها منتنة) أى قبيحة كريهة مؤذية.

(٢) (المؤمن كالبنيان ..) وفى الحديث الآخر « مثل المؤمنين فى توادهم وتراحمهم الخ » هذه الأحاديث صريحة فى

تنظيم حقوق المسلمين بعضهم على بعض . وحشم على التراحم والملاطفة والتعاقد فى غير إثم ولا مكروه .

الجسد . إذا اشتكى منه عضو ، تداعى له سائر الجسد ^(١) بالسهر والحُمى .

(...) حدثنا إسحاق الحنظلي . أخبرنا جرير عن مطرف ، عن الشعبي ، عن النعمان بن بشير ، عن النبي ﷺ . بنحوه .

٦٧ - (...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبنة وأبو سعيد الأشج . قالا : حدثنا وكيع عن الأعمش ، عن الشعبي ، عن النعمان بن بشير ، قال : قال رسول الله ﷺ « المؤمنون كرجل واحد . إن اشتكى رأسه ، تداعى له سائر الجسد بالسهر » .

(...) حدثني محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا محمد بن عبد الرحمن عن الأعمش ، عن خيثمة ، عن النعمان بن بشير ، قال : قال رسول الله ﷺ « المسلمون كرجل واحد . إن اشتكى عينه ، اشتكى كله . وإن اشتكى رأسه ، اشتكى كله » .

(...) حدثنا ابن نمير . حدثنا محمد بن عبد الرحمن عن الأعمش ، عن الشعبي ، عن النعمان بن بشير ، عن النبي ﷺ . نحوه .

(١٨) باب النهي عن السباب

٦٨ - (٢٥٨٧) حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر . قالوا : حدثنا إسماعيل (يعنون ابن جعفر) عن العلاء ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال « المستبان ما قالاً ^(٢) . فعلى البادي ، ما لم يمتد الظلوم » .

(١) : (تداعى له سائر الجسد) أي دعا بعضه بعضاً إلى المشاركة في ذلك . ومنه قوله : تداعت الحيطان أي تساقطت أو قربت من التساقط .

(٢) (المستبان ما قالاً) ممتناه أن إثم السباب الواقع من اثنين مختص بالبادي منهما ، كله . إلا أن يتجاوز الثاني قدر الانتصار فيقول للبادي أكثر مما قال له .

(١٩) باب استحباب العفو والتواضع

٦٩ - (٢٥٨٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنِ الْمَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ ^(١) وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا ^(٢) . وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ ^(٣) .

**

(٢٠) باب تحريم الفبيحة

٧٠ - (٢٥٨٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنِ الْمَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَتَدْرُونَ مَا الْغَيْبَةُ ؟ » قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ « ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ » قِيلَ : أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ ؟ قَالَ « إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ ، فَقَدْ اغْتَنَتْهُ . وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ ، فَقَدْ بَهَتْهُ ^(٤) » .

**

(١) (ما نقصت صدقة من مال) ذكروا فيه وجهين : أحدهما معناه أنه يبارك فيه ويدفع عنه المضرات ، فينجبر نقص الصورة بالبركة الخفية . وهذا مدرك بالحس والمادة . والثاني أنه ، وإن نقصت صورته ، كان في الثواب المرتب عليه جبر لنقصه وزيادة إلى أضاف كثيرة .

(٢) (وما زاد الله عبدا بعفو إلا عزا) فيه أيضا وجهان : أحدهما على ظاهره . ومن عُرِفَ بالعفو والصفح ساد وعظم في القلوب ، وزاد عزه وإكرامه . والثاني أن المراد أجره في الآخرة وعزه هناك .

(٣) (وما تواضع أحد لله إلا رفعه الله) فيه أيضا وجهان : أحدهما يرفعه في الدنيا ويثبت له يتواضعه في القلوب منزلة ، ويرفعه الله عند الناس ويجل مكانه . والثاني أن المراد ثوابه في الآخرة ورفعه فيها يتواضعه في الدنيا . قال العلماء : وهذه الأوجه في الألفاظ الثلاثة موجودة في المادة معروفة . وقد يكون المراد الوجهين مما . في جميعها . في الدنيا والآخرة .

(٤) (بهته) يقال : بهتته ، قلت فيه البهتان . وهو الباطل . والفبيحة ذكر الإنسان في غيبته بما يكره . وأصل البهت أن يقال له الباطل في وجهه . وهما حرامان . لكن تباح الفبيحة لمرض شرعي .

(۲۱) باب بَسَاةٍ مِنْ سِتْرِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا، بِأَنَّهُ يَسْتَرُ عَلَيْهِ فِي الْآخِرَةِ

۷۱ - (۲۵۹۰) حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ الْعَيْشِيُّ . حَدَّثَنَا زَيْدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْجٍ) . حَدَّثَنَا رَوْحٌ عَنْ سُمَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا يَسْتُرُ اللَّهُ عَلَى عَبْدٍ فِي الدُّنْيَا ، إِلَّا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ^(۱) » .

۷۲ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانٌ . حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ . حَدَّثَنَا سُمَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا يَسْتُرُ عَبْدٌ عَبْدًا فِي الدُّنْيَا ، إِلَّا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

(۲۲) باب مداراة من بقى فنه

۷۳ - (۲۵۹۱) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ عُيَيْنَةَ . كُلُّهُمْ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ (وَهُوَ ابْنُ عُيَيْنَةَ) عَنْ ابْنِ الْمُبَكَّرِ . سَمِعَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ : حَدَّثَنِي عَائِشَةُ ؛ أَنَّ رَجُلًا اسْتَأْذَنَ ^(۲) عَلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ « ائْذِنُوا لَهُ . فَلَيْبَسَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ ، أَوْ بَنُو رَجُلِ الْعَشِيرَةِ » فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ أَلَانَ لَهُ الْقَوْلَ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قُلْتَ لَهُ الَّذِي قُلْتَ . ثُمَّ أَلَنْتَ لَهُ الْقَوْلَ ؟ قَالَ « يَا عَائِشَةُ ! إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْزِلَةٌ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، مَنْ دَعَاهُ ، أَوْ تَرَكَهُ النَّاسُ اتِّقَاءً فَخَشِيهِ » .

(۱) (إلا ستره الله يوم القيامة) قال القاضى : يحتمل وجهين : أحدهما أن يستر ماصيه وعميوبة عن إذاعتها في أهل الموقف . والثاني ترك محاسبه عليها وترك ذكرها . قال : والأول أظهر ، لما جاء في الحديث الآخر : يقره بذنوبه ، يقول : سترتها عليك في الدنيا ، وأنا أغفرها لك اليوم .

(۲) (إن رجلا استأذن .. الخ) قال القاضى : هذا الرجل هو عيينة بن حصن . ولم يكن أسلم حينئذ ، وإن كان قد أظهر الإسلام . فأراد النبي ﷺ أن يبين حاله ليعرفه الناس ولا يفتروا به من لم يعرف حاله . قال وكان منه في حياة النبي ﷺ ، وبعد ، ما دل على ضعف إيمانه . وارتد مع المرتدين . وجيء به أسيرا إلى أبي بكر رضى الله عنه . ووصف النبي ﷺ بأنه بنس أخو المشيرة ، من أعلام النبوة . لأنه ظهر كما وصف . وإنما ألان له القول تألغا له ولأمثاله على الإسلام . والمراد بالمشيرة قبيلته ، أى بنس هذا الرجل منها .

(...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ الْمُسْكَدِ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ مَعْنَاهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « بئس أخو القوم وابن العشيرة » .

(٢٣) باب فضل الرضى

٧٤ - (٢٥٩٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ . حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هِلَالٍ ، عَنِ جَرِيرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « مَنْ يُحْرَمِ الرَّفْقَ ، يُحْرَمِ الْخَيْرَ » .

٧٥ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجُ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَمِيمٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجُ . حَدَّثَنَا جَنْصُ (يَعْنِي ابْنَ عِيَّاتٍ) . كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ . ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لَهُمَا - (قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا) جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هِلَالِ الْمُثَنَّبِيِّ . قَالَ : سَمِعْتُ جَرِيرًا يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ يُحْرَمِ الرَّفْقَ يُحْرَمِ الْخَيْرَ » .

٧٦ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ! أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ رِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هِلَالٍ . قَالَ : سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ حُرِمَ الرَّفْقَ حُرِمَ الْخَيْرِ . أَوْ مَنْ يُحْرَمِ الرَّفْقَ يُحْرَمِ الْخَيْرَ » .

٧٧ - (٢٥٩٣) حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّحِيْبِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي حَيُّوَةٌ . حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَزْمٍ ، عَنْ ثَمَرَةَ (يَعْنِي بِنْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) ، عَنْ حَائِشَةَ ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « يَا عَائِشَةُ ! إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ . وَيُعْطِي عَلَى الرَّفْقِ (١) مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ (٢) . وَمَا لَا يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ » .

٧٨ - (٢٥٩٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْقِدَامِ ، (وَهُوَ ابْنُ شُرَيْحِ بْنِ هَانِي) عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِنَّ الرَّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ . وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ » .

٧٩ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . سَمِعْتُ الْقِدَامَ بْنَ شُرَيْحِ بْنِ هَانِي ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ : رَكِبَتْ عَائِشَةُ بَعِيرًا . فَكَانَتْ فِيهِ صُغُوبَةٌ . فَجَعَلَتْ تُرَدُّهُ . فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « عَلَيْكَ بِالرَّفْقِ » . ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِهِ .

(٢٤) باب النهي عن لعن الرواب وغيرها

٨٠ - (٢٥٩٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عَلِيَّةَ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، قَالَ : يَنْبَغُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ ، وَامْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى نَاقَةٍ . فَضَجِرَتْ فَلَمَّتْهَا . فَسَمِعَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ « خُذُوا مَا عَلَيْهَا وَدَعُوهَا . فَإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ » . قَالَ عِمْرَانُ : فَكَأَنِّي أَرَاهَا الْآنَ تَمْشِي فِي النَّاسِ ، مَا يَعْزِضُ لَهَا أَحَدٌ .

٨١ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو الرَّيِّحِ . قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ) . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ . كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ . بِإِسْنَادِ إِسْمَاعِيلَ . نَحْوَ حَدِيثِهِ . إِلَّا أَنَّ فِي حَدِيثِ حَمَّادٍ :

(١) (ويعطى على الرفق) أى يثيب عليه ما لا يثيب على غيره . وقال القاضي : معناه يتأني به من الأعراس ويسهل من الطالب ما لا يتأني بغيره .

(٢) (العنف) بضم العين وفتحها وكسرهما . حكاهن القاضي وغيره . الضم أفصح وأشهر ، وهو ضد الرفق .

قَالَ عِمْرَانُ: فَكَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَيْهَا، نَاقَةٌ وَرَقَاءٌ^(١). وَفِي حَدِيثِ الثَّقَفِيِّ: فَقَالَ « خُذُوا مَا عَلَيْهَا وَأَعْرِضُوا^(٢) » فَإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ^(٣).

٨٢ - (٢٥٩٦) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْجٍ). حَدَّثَنَا التَّيْمِيُّ عَنْ أَبِي عُمَانَ، عَنْ أَبِي بَرزَةَ الْأَسْلَمِيِّ، قَالَ: بَيْنَمَا جَارِيَةٌ عَلَى نَاقَةٍ، عَلَيْهَا بَعْضُ مَتَاعِ الْقَوْمِ، إِذْ بَصُرَتْ بِالنَّبِيِّ ﷺ. وَتَصَافِقَ بِهِمُ الْجَبَلِ. فَقَالَتْ: حَلْ^(٣). اللَّهُمَّ! الْعَنْهَا. قَالَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « لَا تُصَاحِبُنَا نَاقَةٌ عَلَيْهَا لَعْنَةٌ ».

٨٣ - (..) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى. حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ. ح وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ). جَمِيعًا عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَزَادَ فِي حَدِيثِ الْمُعْتَمِرِ: « لَا أُحِبُّ اللَّهَ! لَا تُصَاحِبُنَا رَاحِلَةٌ عَلَيْهَا لَعْنَةٌ مِنَ اللَّهِ » أَوْ كَمَا قَالَ.

٨٤ - (٢٥٩٧) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ. حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ (وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ) عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « لَا يَنْبَغِي لِصَدِيقٍ أَنْ يَكُونَ لَمَانًا^(١) ».

(١) (ناقَة ورقاء) أى يخالط بياضها سواد. والذكر أورق. وقيل: هى التى لونها كونه الرماد.

(٢) (وأعروها) يقال: أعريت به وعريته، إعراء وتمرية، فتمرعى. والمراد، هنا، خذوا ما عليها من المتاع ورحلها وآلتها.

(٣) (حل) كلمة زجر للإبل واستحثاث. يقال: حلّ حلّ، بإسكان اللام فهما. قال القاضى: ويقال أيضا: حلّ حلّ بكسر اللام فهما، بالتثنية وبغير التثنية.

(٤) (لا ينبغي لصديق أن يكون لمانا) فيه الزجر عن اللعن، وأن من تخلف به لا يكون فيه هذه الصفات الجميلة لأن اللعنة، فى الدعاء، يراد بها الإبعاد من رحمة الله تعالى. وليس الدعاء بهذا من أخلاق المؤمنين الذين وصفهم الله تعالى بالرحمة بينهم والتعاون على البر والتقوى، وجمالهم كالبنيان يشد بعضهم بعضا، وكالجسد الواحد. وأن المؤمن يحب لأخيه ما يحب لنفسه. فمن دعا على أخيه المسلم باللعنة، وهى الإبعاد من رحمة الله تعالى، فهو فى نهاية المقاطعة والتدابير. وهذا غاية ما يورده المسلم للكافر وبدعو عليه.

(...) حَدَّثَنِيهِ أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ .
بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

٨٥ - (٢٥٩٨) ، حَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ؛ أَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ
ابْنَ مَرْوَانَ بَعَثَ إِلَى أُمِّ الدَّرْدَاءِ بِأَنْجَادٍ^(١) مِنْ عِنْدِهِ . فَلَمَّا أَنْ كَانَ ذَاتَ لَيْلَةٍ ، قَامَ عَبْدُ الْمَلِكِ مِنَ اللَّيْلِ ،
فَدَعَا خَادِمَهُ ، فَكَأَنَّهُ أَبْطَأَ عَلَيْهِ ، فَلَمَعَهُ . فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَتْ لَهُ أُمُّ الدَّرْدَاءِ : سَمِعْتُكَ ، اللَّيْلَةَ ، لَمَنْتَ خَادِمَكَ
حِينَ دَعَوْتَهُ . فَقَالَتْ : سَمِعْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يَكُونُ الْأَمَانُونَ شُفَعَاءَ^(٢) »
وَلَا شُهَدَاءَ^(٣) ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو غَسَّانِ الْمُسَمِيُّ وَعَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّمِيمِيُّ . قَالُوا : حَدَّثَنَا
مُتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . كِلَاهُمَا عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ
أَسْلَمَ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ، يَمِيلُ مَعْنَى أَحَدَيْهِ حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ .

٨٦ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ
زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ وَأَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ . سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ الْأَمَانِينَ
لَا يَكُونُونَ شُهَدَاءَ وَلَا شُفَعَاءَ ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

٨٧ - (٢٥٩٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَا : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ (يَعْنِيانِ الْفَزَارِيَّ)

(١) (بأنجاد) جمع نجد ، وهو متاع البيت الذي يربته ، من فرش وعمارق وستور . وقال الجوهري بإسكان الجيم ،
قل : وجمه بجود . حكاه عن أبي عبيد . فهما لغتان .

(٢) (شفعاء) معناه لا يشفعون يوم القيامة حين يشفع المؤمنون في إخوانهم الذين استوجبوا النار .

(٣) (شهداء) فيه ثلاثة أقوال أصحها وأشهرها : لا يكونون شهداء يوم القيامة على الأمم بتبليغ رسلكم إليهم
الرسالات . والثاني : لا يكونون شهداء في الدنيا ، أي لا تقبل شهادتهم لفسقهم . والثالث : لا يرزقون الشهادة ، وهي القتل
في سبيل الله .

عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَسَّانَ (وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ادْعُ عَلَى الْمُشْرِكِينَ. قَالَ: «إِنِّي لَمْ أُبْعَثْ لِمَآئِنَا. وَإِنَّمَا بُعِثْتُ رَحْمَةً».

(٢٥) باب من لعن النبي صلى الله عليه وسلم أو سبه أو دعا عليه،

وليس هو أهلاً لذلك، لانه زلزاله وأمره ورحمته

٨٨ - (٢٦٠٠) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي الضُّحَى، عَنِ مَسْرُوقٍ، عَنِ عَائِشَةَ. قَالَتْ: دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلَانِ. فَكَلَّمَاهُ بِشَيْءٍ لَا أُدْرِي مَا هُوَ. فَأَغْضَبَاهُ. فَلَعْنَهُمَا وَسَبَّهُمَا. فَلَمَّا خَرَجَا قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَنْ أَصَابَ مِنْ الْخَيْرِ شَيْئًا مَا أَصَابَهُ هَذَانِ. قَالَ: «وَمَا ذَلِكَ؟» قَالَتْ قُلْتُ: لَعْنَتُهُمَا وَسَبَبُهُمَا. قَالَ: «أَوْ مَا عَلِمْتَ مَا شَارَطْتُ عَلَيْهِ رَبِّي؟ قُلْتُ: اللَّهُمَّ! إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ. فَأَيُّ الْمُسْلِمِينَ لَعْنَتُهُ أَوْ سَبَبُهُ فَاجْعَلْهُ لَهُ زَكَاةً وَأَجْرًا».

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. ح. وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّمْدِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ. جَمِيعًا عَنْ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ. كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ جَرِيرٍ. وَقَالَ فِي حَدِيثِ عَيْسَى: فَخَلَا بِهِ، فَسَبَّهُمَا، وَلَعْنَهُمَا، وَأَخْرَجَهُمَا.

٨٩ - (٢٦٠١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «اللَّهُمَّ! إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ. فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ سَبَبْتَهُ، أَوْ لَعْنْتَهُ، أَوْ جَلَدْتَهُ. فَاجْعَلْهُ لَهُ زَكَاةً وَرَحْمَةً».

(٢٦٠٢) وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ. إِلَّا أَنَّ فِيهِ «زَكَاةً وَأَجْرًا».

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح . وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ . بِإِسْنَادِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْزِرٍ . مِثْلَ حَدِيثِهِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ عَيْسَى جَمَلٌ « وَأَجْرًا » فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَجَمَلٌ « وَرَحْمَةً » فِي حَدِيثِ جَابِرٍ .

٩٠ - (٢٦٠١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الْمُغْبِرَةُ (بِعَنِّي ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِرَابِيُّ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَنْسَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَخَذْتُ عِنْدَكَ عَهْدًا لَنْ تَخْلِفَنِيهِ . فَأِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ . فَأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ آذَيْتُهُ ، شَتَمْتُهُ ، لَمَنْتُهُ ، جَلَدْتُهُ . فَاجْمَلْهَا لَهُ صَلَاةً وَرِزْقًا وَقُرْبَةً ، تُقَرِّبُهُ بِهَا إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . إِلَّا أَنَّهُ قَالَ « أَوْ جَلَدُهُ » .

قَالَ أَبُو الزِّنَادِ : وَهِيَ لَعْنَةُ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَإِنَّمَا هِيَ « جَلَدْتُهُ ^(١) » .

(...) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبُدٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِنَحْوِهِ .

٩١ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ سَالِمٍ ، مَوْلَى النَّصْرِيِّينَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « اللَّهُمَّ ! إِنَّمَا مُحَمَّدٌ بَشَرٌ . يَغْضَبُ كَمَا يَغْضَبُ الْبَشَرُ . وَإِنِّي قَدْ أَخَذْتُ عِنْدَكَ عَهْدًا لَنْ تَخْلِفَنِيهِ . فَأَيُّ مُؤْمِنِينَ آذَيْتُهُ ، أَوْ سَبَيْتُهُ ، أَوْ جَلَدْتُهُ . فَاجْمَلْهَا لَهُ كَفَّارَةً ، وَقُرْبَةً ، تُقَرِّبُهُ بِهَا إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

(١) (وإنما هي جلده) منناه أن لعنة النبي ﷺ ، وهي المشهورة لعامة العرب : جلده ، بالهاء . ولعنة أبي هريرة : جلده ، بتعديده الدال ، على إدغام المثلين ، وهو جائز .

٩٢ - (...) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يُحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « اللَّهُمَّ ! فَأَيُّمَا عَبْدٍ مُؤْمِنٍ سَبَيْتُهُ فَاجْعَلْ ذَلِكَ لَهُ قُرْبَةً إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

٩٣ - (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ . حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « اللَّهُمَّ ! إِنِّي اتَّخَذْتُ عِنْدَكَ عَهْدًا لَنْ تَخْلِفَنِيهِ . فَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ سَبَيْتُهُ ، أَوْ جَلَدْتَهُ . فَاجْعَلْ ذَلِكَ كَفَّارَةً لَهُ ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

٩٤ - (٢٦٠٢) حَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . قَالَ : حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ . وَإِنِّي اشْتَرَطْتُ عَلَى رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ ، أَيُّ عَبْدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ سَبَيْتُهُ أَوْ شَتَمْتُهُ ، أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ لَهُ زَكَاةً وَأَجْرًا » .

(...) حَدَّثَنِيهِ ابْنُ أَبِي خَلْفٍ . حَدَّثَنَا رَوْحٌ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو طَاصِمٍ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

٩٥ - (٢٦٠٣) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) . قَالَ : حَدَّثَنَا عُمَرُ ابْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ . حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ : كَانَتْ عِنْدَ أُمِّ سُلَيْمٍ يَتِيمَةٌ . وَهِيَ أُمُّ أَنَسٍ (١) . فَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْيَتِيمَةَ . فَقَالَ « أَنْتِ هِيَ » (٢) ؟ لَقَدْ كَبُرَتْ ، لَا كَبْرَ سِنَّكَ « فَرَجَعَتِ الْيَتِيمَةُ إِلَى أُمِّ سُلَيْمٍ تَبْكِي . فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ : مَالِكٍ ؟ يَا بَنِيَّةُ !

(١) (وهي أم أنس) يعني أم سليم هي أم أنس .

(٢) (هبة) بإسكان الهاء ، وهي هاء السكت .

قَالَتِ الْجَارِيَةُ: دَعَا عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا يَكْبُرَ سِنِيَّ . فَلَا أَنْ لَا يَكْبُرُ سِنِيَّ أَبَدًا . أَوْ قَالَتْ قَرْنِي (١) .
فَخَرَجَتْ أُمُّ سَلِيمٍ مُسْتَمْعِلَةً تَلَوْتُ خِمَارَهَا (٢) . حَتَّى لَقِيَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
« مَا لَكَ؟ يَا أُمَّ سَلِيمٍ! » فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! أَدْعُوْتُ عَلَى يَدَيْعِي؟ قَالَ « وَمَا ذَاكَ؟ يَا أُمَّ سَلِيمٍ! »
قَالَتْ: زَعَمْتَ أَنَّكَ دَعَوْتَ أَنْ لَا يَكْبُرَ سِنِيَّ وَلَا يَكْبُرَ قَرْنِيَّ . قَالَ فَضَجَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ قَالَ
« يَا أُمَّ سَلِيمٍ! أَمَا تَسْلَمِينَ أَنْ شَرَطِي عَلَى رَبِّي، أَنِّي اشْتَرَطْتُ عَلَى رَبِّي فَقُلْتُ: إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ . أَرْضَى
كَمَا يَرْضَى الْبَشَرُ . وَأَغْضَبُ كَمَا يَغْضَبُ الْبَشَرُ . فَأَيُّمَا أَحَدٍ دَعَوْتُ عَلَيْهِ، مِنْ أُمَّتِي، بِدَعْوَةٍ لَيْسَ لَهَا
بِأَهْلٍ، أَنْ يَجْعَلَهَا لَهُ طَهُورًا وَزَكَاةً وَقُرْبَةً يَقْرُبُهُ بِهَا مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .
وَقَالَ أَبُو مَعْنٍ: يُنَيَّمَةُ . بِالتَّصْفِيرِ، فِي الْمَوَاضِعِ الثَّلَاثَةِ مِنَ الْحَدِيثِ .

٩٦ - (٢٦٠٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْقَمَرِيُّ . ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) . قَالَ:
حَدَّثَنَا أُمِّيَّةُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الْقَصَّابِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُنْتُ أَلْبَسُ مَعَ الصَّبِيَّانِ .
فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَوَارَيْتُ خَلْفَ بَابٍ . قَالَ فَجَاءَ فَحَطَّأَنِي حَطَّاءً (٣) . وَقَالَ « اذْهَبْ وَادْعُ لِي مُعَاوِيَةَ »
قَالَ فَجِئْتُ فَقُلْتُ: هُوَ يَا كَلْبُ . قَالَ ثُمَّ قَالَ لِي « اذْهَبْ فَادْعُ لِي مُعَاوِيَةَ » قَالَ فَجِئْتُ فَقُلْتُ: هُوَ يَا كَلْبُ .
فَقَالَ « لَا أَشْبِعَ اللَّهُ بَطْنَهُ » .

قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: قُلْتُ لِأُمِّيَّةَ: مَا حَطَّأَنِي؟ قَالَ: قَفَدَنِي قَفْدَةً .

٩٧ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمَيْلٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . أَخْبَرَنَا أَبُو حَمْزَةَ .
سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: كُنْتُ أَلْبَسُ مَعَ الصَّبِيَّانِ . فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاجْتَبَأَتْ مِنْهُ . فَذَكَرَ عِثْلِي .

**

(١) (قرني) قال القاضى: السن والقرن واحد . يقال سنه وقرنه ، مماثلة في العمر . فكأنه قال لها : لا طال عمرك

لأنه إذا طال عمرها طال عمر أصل قرنها .

(٢) (تلوت خمارها) أى تديره على رأسها .

(٣) (حطأني حطأء) فسر الراوى حطأني أى قفدني . هو الضرب باليد مبسوطة ، بين الكتفين .

(٢٦) باب ذم زى الوجهين، وتحريم فده

٩٨ - (٢٥٢٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ. الَّذِي يَأْتِي هَوْلَاءَ بَوَجْهِهِ، وَهَوْلَاءَ بَوَجْهِهِ».

٩٩ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ع. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ. أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «إِنَّ شَرَّ النَّاسِ ذُو الْوَجْهَيْنِ. الَّذِي يَأْتِي هَوْلَاءَ بَوَجْهِهِ، وَهَوْلَاءَ بَوَجْهِهِ».

١٠٠ - (...) حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ. حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ع. وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «تَجِدُونَ مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ. الَّذِي يَأْتِي هَوْلَاءَ بَوَجْهِهِ، وَهَوْلَاءَ بَوَجْهِهِ».

**

(٢٧) باب تحريم الكذب، وبيانه المباح منه

١٠١ - (٢٦٠٥) حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ. أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ؛ أَنَّ أُمَّهُ، أُمَّ كَلْثُومٍ بِنْتُ عُقَيْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ، وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُولَى، اللَّاتِي بَايَعْنَ النَّبِيَّ ﷺ، أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ «لَيْسَ الْكَذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ، وَيَقُولُ خَيْرًا وَيَنْمِي خَيْرًا».

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَلَمْ أَسْمَعْ يُرَخَّصُ فِي شَيْءٍ مِمَّا يَقُولُ النَّاسُ كَذِبًا إِلَّا فِي ثَلَاثِ الْخُرْبِ، وَالْإِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ، وَحَدِيثِ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ وَحَدِيثِ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا.

(...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنِ مُسْلِمٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شِهَابٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ صَالِحٍ : وَقَالَتْ : وَلَمْ أُسْمِعْهُ يُرَخِّصُ فِي شَيْءٍ مِمَّا يَقُولُ النَّاسُ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ . يَمِثِلُ مَا جَعَلَهُ يُونسُ مِنْ قَوْلِ ابْنِ شِهَابٍ .

(...) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . إِلَى قَوْلِهِ « وَنَعَى خَيْرًا » وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ .

(٢٨) باب تحريم النجيم

١٠٢ - (٢٦٠٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَمْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : إِنْ مُحَمَّدًا ﷺ قَالَ « أَلَا أَنْبِئُكُمْ مَا الْمَعْضَةُ ؟ هِيَ النَّيْمَةُ الْقَائِلَةُ بَيْنَ النَّاسِ » . وَإِنْ مُحَمَّدًا ﷺ قَالَ « إِنْ الرَّجُلُ يَصْدُقُ حَتَّى يُكْتَبَ صَدِيقًا . وَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ كَذَّابًا » .

(٢٩) باب فحج الكذب، ومس الصرور، وفضد

١٠٣ - (٢٦٠٧) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنْ الصَّدَقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ (١) . وَإِنْ الْبِرُّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ . وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ

(١) (المعنة) هذه اللفظة رووها على وجهين : أحدهما المعنة ، بكسر العين وفتح الصاد المعجمة ، على وزن المعنة والزنة . والثاني المعنة بفتح العين وإسكان الصاد ، على وزن الوجه . وهذا الثاني هو الأنهر في روايات بلادنا ، والأنهر في كتب الحديث وكتب غريبه . والأول أشهر في كتب اللغة . ونقل القاضي أنه رواية أكثر شيوخهم . وتقدير الحديث ، والله أعلم : أَلَا أَنْبِئُكُمْ مَا الْمَعْضَةُ الْفَاحِشُ الْغَلِيظُ التَّحْرِيمِ ؟ .

(٢) (البر) البر اسم جامع للخير كله . وقيل : البر الجنة .

حَتَّىٰ يُكْتَبَ صِدْقًا . وَإِنَّ الْكُذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ ^(١) . وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ . وَإِنَّ الرَّجُلَ لِيَكْذِبُ حَتَّىٰ يُكْتَبَ كَذَابًا .

١٠٤ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ الصَّدْقَ بَرٌّ . وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ . وَإِنَّ الْعَبْدَ لِيَتَحَرَّى الصَّدْقَ حَتَّىٰ يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صِدْقًا . وَإِنَّ الْكُذِبَ فَجُورٌ . وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ . وَإِنَّ الْعَبْدَ لِيَتَحَرَّى الْكُذِبَ حَتَّىٰ يُكْتَبَ كَذَابًا . »

قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي رِوَايَتِهِ : عَنْ النَّبِيِّ ﷺ .

١٠٥ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْذِرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ . قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « عَلَيْكُمْ بِالصَّدْقِ . فَإِنَّ الصَّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ . وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ . وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَصْدُقُ وَيَتَحَرَّى الصَّدْقَ حَتَّىٰ يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صِدْقًا . وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ . فَإِنَّ الْكُذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ . وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ . وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَكْذِبُ وَيَتَحَرَّى الْكُذِبَ حَتَّىٰ يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا . »

(...) حَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسَهَّرٍ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِ عَيْسَى « وَيَتَحَرَّى الصَّدْقَ . وَيَتَحَرَّى الْكُذِبَ » . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مُسَهَّرٍ « حَتَّىٰ يُكْتَبَ اللَّهُ » .

(١) (الفجور) هو الميل عن الاستقامة ، وقيل : الانبعاث في الماصى .

(٣٠) باب فضل من يملك نفسه عند الغضب، وبأى شيء يزهب الغضب

١٠٦ - (٢٦٠٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ) . قَالَ : حَدَّثَنَا

جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا تَمُدُّونَ الرَّقُوبَ ^(١) فِيكُمْ ؟ » قَالَ قُلْنَا : الَّذِي لَا يُولَدُ لَهُ . قَالَ « لَيْسَ ذَلِكَ بِالرَّقُوبِ . وَلَكِنَّهُ الرَّجُلُ الَّذِي لَمْ يُقَدِّمْ مِنْ وَلَدِهِ شَيْئًا » قَالَ « فَمَا تَمُدُّونَ الصَّرْعَةَ ^(٢) فِيكُمْ ؟ » قَالَ : قُلْنَا : الَّذِي لَا يَصْرَعُهُ الرَّجَالُ . قَالَ « لَيْسَ بِذَلِكَ . وَلَكِنَّهُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ » .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ

ابْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَ مَعْنَاهُ .

١٠٧ - (٢٦٠٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَعَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ . قَالَ ، كِلَاهُمَا : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ

ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصَّرْعَةِ . إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ » .

١٠٨ - (...) حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ عَنِ الزُّبَيْدِيِّ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ .

أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصَّرْعَةِ » قَالُوا : فَالشَّدِيدُ أَيُّهُ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ » .

(١) (الرقوب) أصل الرقوب ، في كلام العرب ، الذي لا يمشي له ولد . ومعنى الحديث : إنكم تتمدّدون أن الرقوب

المحزون هو المصاب بموت أولاده ، وليس هو كذلك شرعا . بل هو من لم يمت أحد من أولاده في حياته فيجتنبه ويكتب له ثواب مصيبتة به ، وثواب صبره عليه . ويكون له فرطا وسلفا .

(٢) (الصرعة) الصرعة ، أصله في كلام العرب ، الذي يصرع الناس كثيرا . ومعنى الحديث : إنكم كذلك تتمدّدون

أن الصرعة المدوح القوي الفاضل هو القوي الذي لا يصرعه الرجال ، بل يصرعهم . وليس هو كذلك شرعا ، بل هو من يملك نفسه عند الغضب . فهذا هو الفاضل المدوح الذي قلّ من يقدر على التخلف بخلفه ومشاركته في فضيلته ، بخلاف

الأول .

(..) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَهْرَامٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ . كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

١٠٩ - (٢٦١٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمَلَاءِ (قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ الْمَلَاءِ : حَدَّثَنَا) أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ ، قَالَ : اسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ . فَجَعَلَ أَحَدُهُمَا تَحْمُرُ عَيْنَاهُ وَتَتَفَحَّحُ أَوْدَاجَهُ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنِّي لَأَعْرِفُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ الَّذِي يُجِدُ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ » فَقَالَ الرَّجُلُ : وَهَلْ تَرَى بِي مِنْ جُنُونٍ ؟

قَالَ ابْنُ الْمَلَاءِ : وَقَالَ : وَهَلْ تَرَى . وَلَمْ يَذْكُرِ الرَّجُلَ .

١١٠ - (...) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ يَقُولُ : سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ ثَابِتٍ يَقُولُ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ صُرَدٍ قَالَ : اسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ . فَجَعَلَ أَحَدُهُمَا يَغْتَضِبُ وَيَحْمُرُ وَجْهَهُ . فَنَظَرَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ « إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ ذَا عَنْهُ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ » فَقَامَ إِلَى الرَّجُلِ رَجُلٌ مِمَّنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : أَتَدْرِي مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ آتِفًا؟ قَالَ « إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ ذَا عَنْهُ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ » فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ : أَجَبُونَا تَرَانِي؟

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

(٣١) باب خلق الإنسان خلقاً لا يتمالك

١١١ - (٢٦١١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَمَّا صَوَّرَ اللَّهُ آدَمَ فِي الْجَنَّةِ تَرَكَهُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَتْرُكَهُ . فَجَعَلَ لِإِبْلِيسَ يُطِيفُ بِهِ ^(١) . يَنْظُرُ مَا هُوَ . فَلَمَّا رَأَاهُ أَجُوفٌ ^(٢) عَرَفَ أَنَّهُ خُلِقَ خَلْقًا لَا يَتَمَالَكُ » .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ . حَدَّثَنَا بِهِ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

(٣٢) باب النهي عن ضرب الوجه

١١٢ - (٢٦١٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (بِعَنِّي الْحَزَائِيَّ) عَنْ أَبِي الزَّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ ، فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ ^(٣) » .

(...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزَّنَادِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ « إِذَا ضَرَبَ أَحَدُكُمْ » .

١١٣ - (...) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ ، فَلْيَتَّقِ الْوَجْهَ » .

(١) (يطيف به) قال أهل اللغة: طاف بالشيء يطوف طوفا وطوفاً، وأطاف يطيف - إذا استدار حواليه .
 (٢) (فلمَّا رآه أجوف) الأجوف صاحب الجوف . وقيل: هو الذي داخله خالٍ . ومعنى لا يتملك - لا يملك نفسه ويجبها عن الشهوات . وقيل: لا يملك دفع الوسواس عنه، وقيل: لا يملك نفسه عند الغضب . والمراد جنس بني آدم .
 (٣) (فليجتنب الوجه) قال العلماء: هذا تصريح بالنهي عن ضرب الوجه . لأنه لطيف يجمع الحاسن . وأعضاؤه نفيسة لطيفة . وأكثر الإدراك بها . فقد يبطلها ضرب الوجه وقد ينقصها ، وقد يشوهه الوجه . والشين فيه فاحش لأنه بارز ظاهر لا يمكن ستره .

١١٤ - (...) حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْمَنْبَرِيِّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . سَمِعَ أَبَا أَيُّوبَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ ، فَلَا يَلْطَمَنَّ الْوَجْهَ » .

١١٥ - (...) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ . حَدَّثَنِي أَبِي . حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنِ الْمُثَنَّى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ حَاتِمٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ ، فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ . فَإِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ ^(١) » .

١١٦ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ يَحْيَى بْنِ مَالِكِ الْمَرَّاعِيِّ (وَهُوَ أَبُو أَيُّوبَ) ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ ، فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ » .

**

(٣٣) باب الوعيد السُّبْرُ لِمَنْ عَزَبَ النَّاسَ بِغَيْرِ مَعْرِفَةٍ

١١٧ - (٢٦١٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ . قَالَ : مَرَّ بِالشَّامِ عَلَى أَنَسِ ، وَقَدْ أُقِيمُوا فِي الشَّمْسِ ، وَصَبَّ عَلَى رُؤُسِهِمُ الزَّيْتُ . فَقَالَ : مَا هَذَا ؟ قِيلَ : يُعَذَّبُونَ فِي الْحَرَّاجِ . فَقَالَ : أَمَا إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذَّبُونَ فِي الدُّنْيَا ^(٢) » .

- (١) (فإن الله خلق آدم على صورته) هذا من أحاديث الصفات . وإن من العلماء من يسك عن تأويلها ويقول : تؤمن بأنها حق وأن ظاهرها غير مراد ولها معنى يليق بها . وهذا مذهب جمهور السلف ، وهو أحوط وأسلم .
- (٢) (إن الله يعذب الذين يعذبون) هذا محمول على التعميد بغير حق . فلا يدخل فيه التعميد بحق كالتعميد بالحدود والتعزير ، وغير ذلك .

١١٨ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : مَرَّ هِشَامُ بْنُ حَكِيمٍ بِبَنِي جَزَامٍ عَلَى أُنَاسٍ مِنَ الْأَنْبَاطِ ^(١) بِالشَّامِ . قَدْ أَقِيمُوا فِي الشَّمْسِ . فَقَالَ : مَا شَأْنُهُمْ ؟ قَالُوا : حُبِسُوا فِي الْجُزْيَةِ . فَقَالَ هِشَامٌ : أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُمَذَّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا » .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَأَبُو مَعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ . كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ : قَالَ وَأَمِيرُهُمْ يَوْمَئِذٍ مُعْمِرُ بْنُ سَعْدٍ عَلَى فِلَسْطِينَ ^(٢) . فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَحَدَّثَهُ . فَأَمَرَ بِهِمْ فَخَلُّوا ^(٣) .

١١٩ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ وَجَدَ رَجُلًا ، وَهُوَ عَلَى أَحْصَى ، يُشَمْسُ ^(٤) نَاسًا مِنَ النَّبْطِ فِي آدَاءِ الْجُزْيَةِ . فَقَالَ : مَا هَذَا ؟ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذَّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا » .

(٣٤) باب أمر من مر بسلاح، في مسجد أو سوق أو غيرهما من المواضع

الجامعة للناس، أنه يمسك بنصالها

١٢٠ - (٢٦١٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا) سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو . سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ : مَرَّ رَجُلٌ فِي الْمَسْجِدِ بِسَهَامٍ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَمْسِكْ بِنِصَالِهَا ^(٥) » .

(١) (الأنباط) هم فلاحو المعجم .

(٢) (فلسطين) هي بلاد بيت المقدس ، ووا حولها .

(٣) (نخلوا) ضبطوه بالخاء المعجمة والمهملة . والمعجمة أنهر وأحسن .

(٤) (يشمس) في القاموس : التشميس بسط الشيء في الشمس .

(٥) (بنصالها) النصال والنصول جمع نصل وهو حديدة السهم .

١٢١ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو الرَّبِيعِ (قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ يَحْيَى :
- وَاللَّفْظُ لَهُ - : أَخْبَرَنَا) حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ رَجُلًا مَرَّ بِأَسْمِهِمْ
فِي الْمَسْجِدِ . قَدْ أَبْدَى نِصُولَهَا . فَأَمَرَ أَنْ يَأْخُذَ بِنِصُولِهَا ، كَيْ لَا يَخْدِشَ مُسْلِمًا .

١٢٢ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ع وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ
عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ أَمَرَ رَجُلًا ، كَانَ يَتَصَدَّقُ بِالنَّبْلِ فِي الْمَسْجِدِ ، أَنْ
لَا يَمُرَّ بِهَا إِلَّا وَهُوَ آخِذٌ بِنِصُولِهَا . وَقَالَ ابْنُ رُمْحٍ : كَانَ يَصَدَّقُ بِالنَّبْلِ .

١٢٣ - (٢٦١٥) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ
أَبِي مُوسَى ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فِي مَجْلِسٍ أَوْ سُوقٍ ، وَبِيَدِهِ نَبْلٌ ، فَلْيَأْخُذْ
بِنِصَالِهَا . ثُمَّ لْيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا . ثُمَّ لْيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا » .
قَالَ فَقَالَ أَبُو مُوسَى : وَاللَّهِ ! مَا مَثْنَا حَتَّى سَدَدْنَاهَا^(١) ، بَعْضُنَا فِي وُجُوهِ بَعْضٍ .

١٢٤ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَشْمَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ (وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ اللَّهِ) . قَالَ :
حَدَّثَنَا أَبُو أَسَمَةَ عَنْ بُرَيْدٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ
فِي مَسْجِدِنَا ، أَوْ فِي سُوقِنَا ، وَمَعَهُ نَبْلٌ ، فَلْيُمْسِكْ عَلَى نِصَالِهَا بِكَفِّهِ . أَنْ يُصِيبَ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ
مِنْهَا شَيْءٌ » .
أَوْ قَالَ « لِيَقْبِضْ عَلَى نِصَالِهَا » .

(١) (سدناها) أي قوّمناها إلى وجوههم . من السداد ، وهو القصد والاستقامة .

(٣٥) باب النهي عن الإشارة بالسلاح إلى مسلم

١٢٥ - (٢٦١٦) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَ عَمْرُو : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ ابْنِ سَيْرِينَ . سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « مَنْ أَشَارَ إِلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ ^(١) ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَلْعَنُهُ . حَتَّىٰ وَإِنْ كَانَ ^(٢) أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمَّهُ » .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هُرُونَ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . بِمِثْلِهِ .

١٢٦ - (٢٦١٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « لَا يُشِيرُ ^(٣) أَحَدُكُمْ إِلَى أَخِيهِ بِالسَّلَاحِ . فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَحَدُكُمْ لِمَلِّ الشَّيْطَانِ يَنْزِعُ ^(٤) فِي يَدِهِ . فَيَقَعُ فِي حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ » .

(١) (من أشار إلى أخيه بحديدة) فيه تأكيد حرمة المسلم ، والنهي الشديد عن ترويعه وتخويفه ، والتعرض له بما قد يؤذيه .

(٢) (حتى وإن كان) هو هكذا في عامة النسخ . وفيه محذوف وتقديره حتى يدعه . وكذا وقع في بعض النسخ .
 (٣) (لا يشير) هكذا هو في جميع النسخ : لا يشير ، بالياء بعد الشين ، وهو صحيح . وهو نهي بلفظ الخبر . كقوله تعالى : لا تضار والدة بولدها . وقد قدمنا مرات أن هذا أبلغ من لفظ النهي .
 (٤) (ينزع) ضبطناه بالعين المهملة ، وكذا نقله القاضي عن جميع روايات مسلم . وكذا هو في نسخ بلادنا . ومعناه يرمى في يده ويحقق ضربته ورميته .

باب فضل إزالة الأذى^(١) عن الطريق

١٢٧ - (١٩١٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ سُمَيٍّ، مَوَالِي أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ، وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ، فَأَخْرَهُ. فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ. فَفَعَّرَ لَهُ.»

١٢٨ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَرَّ رَجُلٌ بِغُصْنِ شَجَرَةٍ عَلَى ظَهْرِ طَرِيقٍ. فَقَالَ: وَاللَّهِ! لَأُحْمِئَنَّ هَذَا عَنِ الْمُسْلِمِينَ لَا يُؤْذِيهِمْ. فَأَدْخَلَ الْجَنَّةَ.»

١٢٩ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ. حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «لَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلًا يَتَقَلَّبُ فِي الْجَنَّةِ^(٢)، فِي شَجَرَةٍ قَطَعَهَا مِنْ ظَهْرِ الطَّرِيقِ.. كَأَنَّهُ تُوذَى النَّاسَ.»

١٣٠ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا بَهْرٌ. حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «إِنَّ شَجَرَةً كَانَتْ تُؤْذِي الْمُسْلِمِينَ، فَجَاءَ رَجُلٌ وَقَطَعَهَا. فَدَخَلَ الْجَنَّةَ.»

١٣١ - (٢٦١٨) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي بَانَ بْنِ صَمْعَةَ. حَدَّثَنِي أَبُو الْوَاظِعِ. حَدَّثَنِي أَبُو بَرَزَةَ. قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! عَلَّمَنِي شَيْئًا أَنْتَفَعُ بِهِ. قَالَ «اعْزِلِ الْأَذَى عَنِ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ.»

(١) (الأذى) هذه الأحاديث المذكورة في الباب ظاهرة في فضل إزالة الأذى عن الطريق، سواء كان الأذى شجرة تؤذى أو غصن شوك أو حجرا يثر به أو قدرا أو جيفة أو غير ذلك.

وإمطة الأذى عن الطريق من شعب الإيمان، كما سبق في الحديث الصحيح. وفيه التنبيه على فضيلة كل ما نفع المسلمين أو أزال عنهم ضررا.

(٢) (يتقلب في الجنة) أى يتنعم في الجنة بملاذها، بسبب قطعه الشجرة.

١٣٢ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ الْحُبَابِ عَنْ أَبِي الْوَارِجِ الرَّاسِيِّ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ؛ أَنَّ أَبَا بَرْزَةَ قَالَ: قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي لَا أَدْرِي لِمَسَى أَنْ تَحْضِيَ وَأَبْقَى بَعْدَكَ . فَرَوَدَنِي شَيْئًا يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَفْعَلْ كَذَا . أَفْعَلْ كَذَا (أَبُو بَكْرٍ نَسِيَهُ) وَأَمْرٌ^(١) الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ » .

(٣٧) باب تحريم تعذيب الهرة ونحوها، من الحيوانات التي لا يؤذى

١٣٣ - (٢٢٤٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَسْمَاءَ بْنِ عُبَيْدِ الصُّبَيْعِيِّ . حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةٌ (يَعْنِي ابْنَ أَسْمَاءَ) عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « عَذَّبْتُ امْرَأَةً فِي هِرَّةٍ^(٢) . سَجَنَهَا حَتَّى مَاتَتْ . فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ . لَا هِيَ أَطْعَمَهَا وَسَقَمَهَا ، إِذْ هِيَ حَبَسْتَهَا . وَلَا هِيَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ » .

(...) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَمْفَرٍ بْنُ يَحْيَى بْنِ خَالِدٍ . جَمِيعًا عَنْ مَعْنِ بْنِ عَيْسَى ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمَعْنَى حَدِيثِ جُوَيْرِيَةَ .

١٣٤ - (...) وَحَدَّثَنِيهِ نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « عَذَّبْتُ امْرَأَةً فِي هِرَّةٍ أَوْتَقْتَهَا . فَلَمْ نُطْعِمَهَا وَلَمْ تَسْقِهَا وَلَمْ تَدْعَهَا تَأْكُلْ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ » .

(...) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ سَمِيعِ بْنِ الْمُقْبَرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

(١) (وأمر) هكذا هو في معظم النسخ . وكذا نقله القاضي عن عامة الرواة ، بتشديد الراء ، ومعناه أزله .

(٢) (عذبت في هرة) أي بسببها .

١٣٥ - (٢٦١٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْيَةَ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : دَخَلَتْ امْرَأَةٌ النَّارَ مِنْ جَرَاءِ هِرَّةٍ (١) لَهَا ، أَوْ هِرَّةٍ . رَبَطَتْهَا . فَلَا هِيَ أَطْعَمَهَا . وَلَا هِيَ أَرْسَلَتْهَا تَرْمِيمَ (٢) مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ . حَتَّى مَاتَتْ هَزَلًا .

(٣٨) باب نحرهم الكبر

١٣٦ - (٢٦٢٠) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ . حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ . حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ الْأَعْرَجِ ؛ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ قَالَا : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْمَرْءُ إِزَارُهُ (٣) » . وَالْكِبْرِيَاءُ رِدَاؤُهُ . فَمَنْ يَنْزَعُنِي ، عَذَّبْتُهُ .

(٣٩) باب النهي عن تفضيل الإنسان من رضى الله تعالى

١٣٧ - (٢٦٢١) حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِيهِ . حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ الْجَوْنِيُّ عَنْ جُنْدَبٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَ « أَنَّ رَجُلًا قَالَ : وَاللَّهِ ! لَا يَمْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ . وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ : مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى (٤) عَلَيَّ أَنْ لَا أَغْفِرَ لِفُلَانٍ . فَإِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لِفُلَانٍ . وَأَخْبَطْتُ عَمَلَكَ » أَوْ كَمَا قَالَ .

- (١) (من جراء هرة) أى من أجلها . يمدّ ويقصر يقال : من جرائك ومن جراك وجريرتك وأجلك ، بمعنى .
- (٢) (ترميم) هكذا هو في أكثر النسخ : ترمم . وفي بعضها : ترمم . وفي بعضها : ترمم . أى تناول ذلك بشفتها .
- (٣) (المز إزاره) هكذا هو في جميع النسخ . فالضمير في إزاره ورداؤه يعود إلى الله تعالى ، للعلم به . وفيه محذوف تقديره : قال الله تعالى : ومن ينزعنى ذلك أعذبه . ومعنى ينزعنى ، يتخلق بذلك فيصير في معنى المشارك . وهذا وعيد شديد في الكبر ، مصرح بتعريجه . وأما تسميته إزارا ورداء فجاز واستمارة حسنة . كما تقول العرب : فلان شعاره الزهد ودثاره التقوى . لا يريدون الثوب الذى هو شعار أو دثار . بل معناه صفة كذا . قال المازرى : ومعنى الاستمارة هنا أنه الإزار والرداء بلصقان بالإنسان ويلزمانه ، وهما جمال له . قال فضرب ذلك مثلا لكون المز والكبرياء بالله تعالى أحق وله أزم . واقضاهما جلاله . ومن مشهور كلام العرب : فلان واسع الرداء وغمر الرداء ، أى واسع العطفية .
- (٤) (يتألى) معنى يتألى يحلف . والألية اليمين .

(٤٠) باب فضل الصفاء والحاملين

١٣٨ - (٢٦٢٢) حَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « رَبِّ أَشْعَثُ ^(١) مَدْفُوعٌ بِالْأَبْوَابِ ^(٢) ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَةٍ ^(٣) » .

(٤١) باب النهي من قول : هلك الناس

١٣٩ - (٢٦٢٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ مَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . « وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا قَالَ الرَّجُلُ : هَلَكَ النَّاسُ ، فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ ^(١) » .

قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : لَا أَدْرِي ، أَهْلَكُهُمْ بِالنَّصْبِ ، أَوْ أَهْلَكُهُمْ بِالرَّفْعِ .

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ رَوْحِ بْنِ الْقَاسِمِ . ح وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ حَكِيمٍ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ . جَمِيعًا عَنْ سُهَيْلِ بْنِ سَلَمَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

(١) (أشعث) اللبنة الشعر المتبر ، غير مدهون ولا مرجل .

(٢) (مدفوع بالأبواب) أى لا قدر له عند الناس . فهم يدفعونه عن أبوابهم ، ويطردونه عنهم ، احتقاراً له .

(٣) (لو أقسم على الله لأبره) أى لو حلف على وقوع شئ أوقمه الله إكراماً له بإجابة سؤاله وصيادته من الخث في

عيته . وهذا لمظن منزله عند الله ، وإن كان حقيراً عند الناس . وقيل : معنى القسم ، هنا ، الدعاء ، وإبراره إجابته :

(٤) (فهو أهلكتهم) روى أهلكتهم على وجهين مشهورين : رفع الكاف وفتحها . والرفع أشهر . قال الحميدى في الجمع

بين الصحيحين : الرفع أشهر . ومعناه أشدهم هلاكاً . وأما رواية الفتح فمعناها هو جعلهم هالكين ، لأنهم هلكوا في الحقيقة .

واتفق العلماء على أن هذا الهمزة إما هو فيمن قاله على سبيل الإزراء على الناس واحتقارهم وتفضيل نفسه عليهم وتوبيخ

أمر لهم . قالوا : فأما من قال ذلك تحزناً لما يرى في نفسه وفي الناس من النقص في أمر الدين فلا بأس عليه . وقال الخطابي :

ممن لا يزال الرجل يسيب الناس ويذكر ، - أي يهينهم ويقول : فسد الناس وهلكوا ونحو ذلك . فإذا فعل ذلك فهو أهلكتهم ،

أى . أ حالاً منهم بما يلدنه من الإثم في عيهم والوقيمة فيهم . وربما أداه ذلك إلى العجب بنفسه ، ورؤيته أنه خير منهم .

(٤٢) باب الوصية بالجار، والإصاحه إليه

١٤٠ - (٢٦٢٤) حَدَّثَنَا ثُنَيْبُ بْنُ سَمِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ . ح وَحَدَّثَنَا ثُنَيْبُهُ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ وَزَيْدُ بْنُ هُرُونَ . كُلُّهُمُ عَنْ يَحْيَى ابْنِ سَمِيدٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي الثَّقَفِيَّ) . سَمِعْتُ يَحْيَى ابْنَ سَمِيدٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ (وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ) ؛ أَنَّ عُمَرَ حَدَّثْتُهُ ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ تَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ لِيُورَثَنِي » .

(...) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ . حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

١٤١ - (٢٦٢٥) حَدَّثَنِي عُيَيْنَةُ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورَثُنِي » .

١٤٢ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِإِسْحَاقَ - (قَالَ أَبُو كَامِلٍ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا) عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ الْعَمِّيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا أَبَا ذَرٍّ ! إِذَا طَبَخْتَ مَرَقَةً ، فَأَكْثِرْ مَاءَهَا ، وَتَمَاهَدْ ^(١) جِيرَانِكَ » .

١٤٣ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ : إِنَّ خَلِيلِي ﷺ أَوْصَانِي « إِذَا طَبَخْتَ مَرَقًا فَأَكْثِرْ مَاءَهُ . ثُمَّ انْظُرْ أَهْلَ بَيْتِكَ مِنْ جِيرَانِكَ ، فَأَصِيبْهُمْ مِنْهَا بِمَرُوفٍ » .

(١) (وتماهد) في القاموس: تمهده وتماهده واعتهد، تفقده وأحدث العهد به .

(٤٣) باب استحباب طهارة الوجه عند اللقاء

١٤٤ - (٢٦٢٦) حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ الْمَسْمُوعِيُّ . حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ . حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ (يَعْنِي الْخَزَّازَ) عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ . قَالَ : قَالَ لِيَ النَّبِيُّ ﷺ « لَا تَحْفَرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا ، وَلَوْ أَنَّ تَلَقَى أَخَاكَ بِوَجْهِهِ طَلَقَ »^(١) .

**

(٤٤) باب استحباب الشفاعة فيما ليس بحرام

١٤٥ - (٢٦٢٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ وَحَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَنَاهُ طَالِبٌ حَاجَةً ، أَقْبَلَ عَلَيَّ جُلُوسًا فَقَالَ « اشْفَعُوا فَلْيُؤْتَوْا جُرُؤًا . وَلْيَقْضِ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ مَا أَحَبَّ » .

**

(٤٥) باب استحباب مجالسة الصالحين، ومجانبة قراء السوء

١٤٦ - (٢٦٢٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ح . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمَلَاءِ الْأَهْمَدَانِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِنَّمَا مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالْجَلِيسِ السَّوِّءِ ، كَمَثَلِ الْمِسْكِ وَالنَّافِثِ الْكَبِيرِ . فَحَامِلُ الْمِسْكِ ، إِمَّا أَنْ يُحْدِثَ لَكَ^(٢) ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً . وَالنَّافِثُ الْكَبِيرُ ، إِمَّا أَنْ يُحْرِقَ نِيَابَكَ ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحًا خَبِيثَةً » .

**

(١) (طلق) روى طلق على ثلاثة أوجه : إسكان اللام ، وكسرها ، وطلاق . ومعناه سهل منبسط .

(٢) (يحذيك) أى يمطيك .

باب فضل الرمساه إلى البنات (٤٦)

١٤٧ - (٢٦٢٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ فُهَزَادَ . حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ حَزْمٍ عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ . ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَهْرَامٍ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ (وَاللَّفْظُ لهُمَا) . قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ . حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، أَنَّ عُرْوَةَ بِنَ الرَّبِيعِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ : جَاءَ نَبِيَّ امْرَأَةٌ ، وَمَعَهَا ابْنَتَانِ لَهَا . فَسَأَلَتْنِي فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي شَيْئًا غَيْرَ تَمْرَةٍ وَاحِدَةٍ . فَأَعْطَيْتُهَا إِيَّاهَا . فَأَخَذَتْهَا فَقَسَمَتْهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا . وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا شَيْئًا . ثُمَّ قَامَتْ فَفَرَجَتْ وَابْتَأَتْهَا . فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَحَدَّثْتُهُ حَدِيثَهَا . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « مَنْ ابْتَلَى ^(١) مِنَ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ ، فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ ، كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ ^(٢) » .

١٤٨ - (٢٦٣٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا بَكْرٌ (يَعْنِي ابْنَ مُضَرَ) عَنْ ابْنِ الْهَادِ ؛ أَنَّ زِيَادَ ابْنَ أَبِي زِيَادٍ ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ . حَدَّثَهُ عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ . سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : جَاءَ نَبِيَّ مِنْسَكِينَةٌ تَحْمِلُ ابْنَتَيْنِ لَهَا . فَأَطْعَمْتُهُمَا ثَلَاثَ تَمْرَاتٍ . فَأَعْطَتُ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا تَمْرَةً . وَرَفَعَتْ إِلَيَّ فِيهَا تَمْرَةً لِنَأْ كُلِّهَا . فَاسْتَطْعَمْتُهُمَا ابْنَتَاهَا . فَشَقَّتِ التَّمْرَةَ ، الَّتِي كَانَتْ تُرِيدُ أَنْ تَأْكُلَهَا ، بَيْنَهُمَا . فَأَعْجَبَنِي شَأْنُهَا . فَذَكَرْتُ الَّذِي صَنَعَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ « إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَوْجَبَ لَهَا بِهَا الْجَنَّةَ . أَوْ أَعْتَقَهَا بِهَا مِنَ النَّارِ » .

١٤٩ - (٢٦٣١) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ . حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ

(١) (ابتلى) إنما سماه ابتلاء ، لأن الناس يكرهونهم في الصلاة . قال الله تعالى : وإذا بشر أحدكم بالأذى ظل وجهه مسوداً وهو كظيم .

(٢) (كن له سترًا من النار) أي يكون جزاؤه على ذلك وقاية بينه وبين نار جهنم ، حائلًا بينه وبينها .

عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ عَالَ جَارَيْتَيْنِ (١) حَتَّى تَبْلُغَا ، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَا وَهُوَ » وَضَمَّ أَصَابِمَهُ (٢) .

(٤٧) باب فضل من يموت له ولد فيحسب

١٥٠ - (٢٦٣٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا يَمُوتُ لِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَالِدِ فَتَمَسَّهُ النَّارُ ، إِلَّا تَحِلَّةَ الْقَسَمِ (٣) » .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَصَمْرُو بْنُ الْوَقْدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَأَبْنُ رَافِعٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ . بِإِسْنَادِ مَالِكٍ . وَبِمَعْنَى حَدِيثِهِ . إِلَّا أَنَّ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ « فَيَلِجُ النَّارَ إِلَّا تَحِلَّةَ الْقَسَمِ » .

١٥١ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (بِعْنَى ابْنِ مُحَمَّدٍ) عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِنِسْوَةِ مِنَ الْأَنْصَارِ « لَا يَمُوتُ لِأَحَدٍ كُنَّ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَالِدِ فَتَحَسِبُهُ ، إِلَّا دَخَلَتْ الْجَنَّةَ » . فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ : أَوِ اثْنَتَيْنِ ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ « أَوْ اثْنَتَيْنِ » .

١٥٢ - (٢٦٣٣) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ ، فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، ذَكَوَانَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ذَهَبَ الرَّجَالُ بِحَدِيثِكَ . فَأَجْمَلْنَا مِنْ نَفْسِكَ يَوْمًا نَأْتِيكَ فِيهِ . تَلَمَعْنَا مِمَّا

(١) (من عال جاريتين) معنى عالهما قام عليهما بالؤونة والتربية ونحوهما . مأخوذ من العول ، وهو القرب . ومنه قوله :
أبدأ بمن تعول .

(٢) (أنا وهو . وضم أصابمه) معناه جاء يوم القيامة أنا وهو كهاتين .

(٣) (تحلة القسم) قال العلماء : تحلة القسم ما ينحل به القسم وهو اليمين . قال ابن قتيبة : معناه تقليل مدة ورودها .

قال وتحلة القسم تستعمل في هذا ، في كلام العرب .

عَلَّمَكَ اللَّهُ . قَالَ « اجْتَمِعِينَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا » . فَاجْتَمَعْنَ . فَأَتَاهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَعَلَّمَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ . ثُمَّ قَالَ « مَا مِنْكُمْ مِنْ امْرَأَةٍ تَقْدُمُ بَيْنَ يَدَيْهَا ، مِنْ وَلَدِهَا ، ثَلَاثَةَ ، إِلَّا كَانُوا لَهَا حِجَابًا مِنَ النَّارِ » فَقَالَتْ امْرَأَةٌ : وَائْتَيْنِ . وَائْتَيْنِ . وَائْتَيْنِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَائْتَيْنِ . وَائْتَيْنِ . وَائْتَيْنِ » .

١٥٣ - (٢٦٣٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ، بِمِثْلِ مَعْنَاهُ . وَزَادَا جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ « ثَلَاثَةٌ لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْتَ ^(١) »

١٥٤ - (٢٦٣٥) حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ) قَالَ : حَدَّثَنَا الْمُؤَمَّرُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي السَّلِيلِ ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ ، قَالَ : قُلْتُ لِأَبِي هُرَيْرَةَ : إِنَّهُ قَدْ مَاتَ لِي ابْنَانِ . فَمَا أَنْتَ مُحَدِّثِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِحَدِيثِ تَطْيِيبٍ بِهِ أَنْفُسَنَا عَنْ مَوْتَانَا ؟ قَالَ : قَالَ : نَعَمْ « صَغَارُهُمْ دَعَامِيصٌ ^(٢) الْجَنَّةِ يَتَلَقَى أَحَدُهُمْ أَبَاهُ ، - أَوْ قَالَ أَبُوئِهِ ، - فَيَأْخُذُ بِثَوْبِهِ ، - أَوْ قَالَ بِيَدِهِ ، - كَمَا أَخْذُ أَنْأَا بِصَنْفَةِ ^(٣) تَوْبِكَ هَذَا . فَلَا يَنْتَاهِي ^(٤) ، - أَوْ قَالَ فَلَا يَنْتَهِي ، - حَتَّى يُدْخِلَهُ اللَّهُ وَأَبَاهُ الْجَنَّةَ » . وَفِي رِوَايَةِ سُؤَيْدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو السَّلِيلِ . وَحَدَّثَنِيهِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) عَنْ التَّيْمِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ : فَهَلْ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا تَطْيِيبٌ بِهِ أَنْفُسَنَا عَنْ مَوْتَانَا ؟ قَالَ : نَعَمْ .

(١) (الحنث) أى لم يبلغوا سن التكليف الذى يكتب فيه الحنث ، وهو الإنم .

(٢) (دعاميص) واحد دُعموص ، أى صغار أهلها . وأصل الدعوموص دويبة تكون فى الماء لا تفارقه . أى أن هذا

الصغير فى الجنة لا يفارقها .

(٣) (بصنفة) هو طرفه . ويقال لها أيضا : صنيفة .

(٤) (ينتهى . ينتهى) أى لا يتركه .

١٥٥ - (٢٦٣٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُخَيْمِرٍ وَأَبُو سَمِيدٍ الْأَشْجِيُّ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) . قَالُوا : حَدَّثَنَا حَفْصُ (يَعْنُونَ ابْنَ غِيَاثٍ) . ع وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ جَدِّهِ ، طَلْقِ بْنِ مُعَاوِيَةَ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : أَنْتِ امْرَأَةُ النَّبِيِّ ﷺ بِصَبِيِّ لَهَا . فَقَالَتْ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! ادْعُ اللَّهَ لِي . فَلَمَّ دَفَنْتُ ثَلَاثَةَ . قَالَ « دَفَنْتِ ثَلَاثَةَ ؟ » قَالَتْ : نَمْ . قَالَ « لَقَدْ اخْتَضَرْتَ (١) مِحْطَارَ شَدِيدٍ مِنَ النَّارِ » . قَالَ عُمَرُ ، مِنْ يَدِيهِمْ : عَنْ جَدِّهِ . وَقَالَ الْبَاقُونَ : عَنْ طَلْقٍ . وَلَمْ يَذْكُرُوا الْجَدَّ .

١٥٦ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ طَلْقِ بْنِ مُعَاوِيَةَ النَّخَعِيِّ ، أَبِي غِيَاثٍ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِابْنٍ لَهَا . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّهُ يَشْتَكِي . وَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْهِ . قَدْ دَفَنْتُ ثَلَاثَةَ . قَالَ « لَقَدْ اخْتَضَرْتَ مِحْطَارَ شَدِيدٍ مِنَ النَّارِ » . قَالَ زُهَيْرٌ : عَنْ طَلْقٍ . وَلَمْ يَذْكُرِ الْكُنْيَةَ .

(٤٨) باب إذا أحب الله عبدا، فيه إلى عباده

١٥٧ - (٢٦٣٧) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ اللَّهَ ، إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا ، دَعَا جِبْرِيْلَ فَقَالَ : إِنِّي أَحِبُّ فُلَانًا فَأَجِبْهُ . قَالَ فَيُجِبُّهُ جِبْرِيْلُ . ثُمَّ يُنَادِي فِي السَّمَاءِ فَيَقُولُ : إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَجِبُّوهُ . فَيُجِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ . قَالَ ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ . وَإِذَا أَبْغَضَ عَبْدًا دَعَا جِبْرِيْلَ فَيَقُولُ : إِنِّي أَبْغَضُ فُلَانًا فَأَبْغِضْهُ . قَالَ فَيَبْغِضُهُ جِبْرِيْلُ . ثُمَّ يُنَادِي فِي أَهْلِ السَّمَاءِ : إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ فُلَانًا فَأَبْغِضُوهُ . قَالَ فَيَبْغِضُونَهُ . ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ الْبَغْضَاءُ فِي الْأَرْضِ » .

(١) (احتضرت) أى امتنعت بمانع وثيق . وأصل الحظر المنع . وأصل الحظار، بكسر الحاء، وفتحها، ما يجعل حول البستان وغيره من قضبان وغيرها . كالحائط .

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ) . وَقَالَ قُتَيْبَةُ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَزْدِيَّ) . ح وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَلَاءِ ابْنَ الْمُسَيَّبِ . ح وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي مَالِكُ (وَهُوَ ابْنُ أَنَسٍ) . كُلُّهُمْ عَنْ سُهَيْلٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ الْبَغْضِ .

١٥٨ - (...) حَدَّثَنِي عَمْرٍو التَّائِقُ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَرُونَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ، الْمَاجِشُونُ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ . قَالَ : كُنَّا بِعَمْرَةَ . فَمَرَّ عَمْرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَهُوَ عَلَى الْمَوْسِمِ . فَقَامَ النَّاسُ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ . فَقُلْتُ لِأَبِي : يَا أَبَتِ ! إِنِّي أَرَى اللَّهَ يُحِبُّ عَمْرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ . قَالَ : وَمَا ذَاكَ ؟ قُلْتُ : لِمَا لَهُ مِنَ الْحُبِّ فِي قُلُوبِ النَّاسِ . فَقَالَ : يَا بَيْتُ ! أَنْتَ سَمِعْتَ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ عَنْ سُهَيْلٍ .

**

(٤٩) باب الأرواح جنود مجنونة

١٥٩ - (٢٦٣٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « الْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ ^(١) . فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا ائْتَلَفَ . وَمَا تَنَازَرَتْ مِنْهَا ائْتَلَفَ » .

١٦٠ - (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْأَصَمِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . بِحَدِيثِ يَرْفَعُهُ . قَالَ « النَّاسُ مَعَادِنُ كَمَا دِنِ الْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ . خِيَارُهُمْ

(١) (الأرواح جنود مجنونة) قال العلماء : معناه جوع مجتمعة وأنواع مختلفة . وأما تعارفها فهو لأمر جعلها الله عليه وقيل : إنها موافقة صفاتها التي جعلها الله عليها وتناسبها في شبيها . وقيل : إنها خلقت مجتمعة ثم فرقت في أجسادها . فمن وافقه في شبيهه ألفه . ومن باعده نافرته وخالفه .

فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَهُوا . وَالْأَزْوَاجُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ . فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا ائْتَلَفَ . وَمَا تَنَازَرَ مِنْهَا ائْتَلَفَ .

(٥٠) باب المرء مع من أحب

١٦١ - (٢٦٣٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ مَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ أَعْرَابِيًّا قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : مَتَى السَّاعَةُ ؟ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا أَعَدَدْتَ لَهَا ؟ » قَالَ : حُبَّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ . قَالَ « أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ » .

١٦٢ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِرُزْهَيْرٍ) . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسِ ، قَالَ : قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَتَى السَّاعَةُ ؟ قَالَ « وَمَا أَعَدَدْتَ لَهَا ؟ » فَلَمْ يَذْكُرْ كَثِيرًا . قَالَ : وَلَكِنِّي أَحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ . قَالَ « فَأَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ » .

(...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (قَالَ عَبْدُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ الزُّهْرِيِّ . حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . بِيَمِينِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : مَا أَعَدَدْتُ لَهَا مِنْ كَثِيرٍ أَحْمَدُ عَلَيْهِ نَفْسِي .

١٦٣ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ التَّمِيمِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) . حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَاتِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَتَى السَّاعَةُ ؟ قَالَ « وَمَا أَعَدَدْتَ لِلْسَّاعَةِ ؟ » قَالَ : حُبَّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ . قَالَ « فَأَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ » . قَالَ أَنَسُ : فَمَا فَرِحْنَا ، بَعْدَ الْإِسْلَامِ ، فَرَحًا أَشَدَّ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ « فَأَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ » .

قَالَ أَنَسٌ^(١) : فَأَنَا أَحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ . وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ . فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ مَعَهُمْ . وَإِنْ لَمْ أَعْمَلْ بِأَعْمَالِهِمْ .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَبْدِيِّ . حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ . حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ أَنَسٍ : فَأَنَا أَحِبُّ . وَمَا بَعْدَهُ .

١٦٤ - (...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ عُثْمَانُ : حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ : بَيْنَمَا أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَارِجِينَ مِنَ الْمَسْجِدِ . فَلَقِينَا رَجُلًا عِنْدَ سُدَّةِ الْمَسْجِدِ^(٢) . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَتَى السَّاعَةُ ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا أَعَدَدْتُ لَهَا ؟ » قَالَ فَكَأَنَّ الرَّجُلَ اسْتَكَانَ . ثُمَّ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا أَعَدَدْتُ لَهَا كَبِيرَ صَلَاةٍ^(٣) وَلَا صِيَامٍ وَلَا صَدَقَةٍ . وَلَكِنِّي أَحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ . قَالَ « فَأَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ » .

(...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يُحْيَى بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْبَشْكِرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ جَبَلَةَ . أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْة ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِنَحْوِهِ .

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . سَمِعْتُ أَنَسًا . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ السِّمَمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . قَالَا : حَدَّثَنَا مَعَاذُ (يَتْنِي ابْنُ هِشَامٍ) . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ .

(١) (قال أنس...) وأنا - محمد فؤاد عبد الباقي - أقول ما قاله أنس رضي الله عنه : فأنا أحب الله ورسوله وأبا بكر وعمر ، وأرجو أن أكون معهم ، وإن لم أعمل بأعمالهم .

(٢) (سدة المسجد) هي الظلال المسقفة عند باب المسجد .

(٣) (ما أعددته لها كبر صلاة) أى ما أعددته لها كثير نافلة من صلاة ولا صيام ولا صدقة .

١٦٥ - (٢٦٤٠) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ أَحَبَّ قَوْمًا وَلَمَّا يَلْحَقْ بِهِمْ ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ » .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى . ح وَحَدَّثَنِيهِ بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَمْفَرٍ) . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْزِرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَابِ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ قُرْمٍ . جَمِيعًا عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

(٢٦٤١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْزِرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ . فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ .

(٥١) باب إذا أتى على الصالح فبشرى بشرى ولا تضره

١٦٦ - (٢٦٤٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو الرَّيِّسِ وَأَبُو كَامِلٍ ، فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا) حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ . قَالَ : قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَعْمَلُ الْعَمَلَ مِنَ الْخَيْرِ ، وَيَحْمَدُهُ النَّاسُ عَلَيْهِ ؟ قَالَ « تِلْكَ عَاجِلُ بَشْرَى الْمُؤْمِنِ (١) » .

(١) (تلك عاجل بشرى المؤمن) قال العلماء : معناه هذه البشرى المججلة له بالخير . وهي دليل البشرى المؤخرة إلى الآخرة ، بقوله : بشراكم اليوم جنات . الآية . وهذه البشرى المججلة دليل على رضا الله تعالى عنه ومحبة له ، فيحببه إلى الخلق .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ وَكَيْعٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ .
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ . أَخْبَرَنَا
 النَّضْرُ . كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ . بِإِسْنَادِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ . بِمِثْلِ حَدِيثِهِ . غَيْرَ أَنَّ
 فِي حَدِيثِهِمْ عَنْ شُعْبَةَ ، غَيْرَ عَبْدِ الصَّمَدِ : وَيُحِبُّهُ النَّاسُ عَلَيْهِ . وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الصَّمَدِ : وَيَحْمَدُهُ النَّاسُ .
 كَمَا قَالَ حَمَّادُ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٤٦ - كتاب القدر

(١) باب كيفية الخلق الادمي، في بطن أمه، وكتابة رزقه وأجره وعمده، وسفوفه وسعادته

١ - (٢٦٤٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرِ الْهَمْدَانِيُّ (وَالْفِظْلُ لَهُ) . حَدَّثَنَا أَبِي وَأَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ . قَالُوا : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ ^(١) « إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا . ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ عَلاَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ . ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ . ثُمَّ يُرْسَلُ الْمَلَكُ فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ . وَيُؤَمَّرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ : بِكِتَابِ رِزْقِهِ ، وَأَجَلِهِ ، وَعَمَلِهِ ، وَشَقِيٍّ أَوْ سَعِيدٍ . فَوَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ ! إِنْ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ ^(٢) . فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ . فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ . فَيَدْخُلُهَا . وَإِنْ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ . حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ . فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ . فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ . فَيَدْخُلُهَا » .

(...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبرَاهِيمَ . كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . ح وَحَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ . كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْتِنَادِ .

(١) (الصادق المصدق) معناه الصادق في قوله ، المصدق فيما يأتيه من الوحي الكريم .

(٢) (ذراع) المراد بالذراع التمثيل للقرب من موته ودخوله عقبه . وإن تلك الدار ما بقى بينه وبين أن يصلها إلا كمن بقى بينه وبين موضع من الأرض ذراع . والمراد بهذا الحديث أن هذا قد يقم في نادر من الناس لا أنه غالب فيهم . ثم إنه من لطف الله تعالى وسمة رحمته انقلاب الناس من الشر إلى الخير في كثرة . وأما انقلابهم من الخير إلى الشر ففي غاية الندور ونهاية القلة .

قَالَ فِي حَدِيثٍ وَكَيْعٍ « إِنَّ خَلْقَ أَحَدِكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ». وَقَالَ فِي حَدِيثٍ مَعَاذِ عَنِ شُعْبَةَ « أَرْبَعِينَ لَيْلَةً أَرْبَعِينَ يَوْمًا ». وَأَمَّا فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ وَعَيْسَى ' أَرْبَعِينَ يَوْمًا » .

٢ - (٢٦٤٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْبَرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ مُنْبَرٍ) . قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ ، عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ ، يَبْلُغُهُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ « يَدْخُلُ الْمَلِكُ عَلَى النَّطْفَةِ بَعْدَ مَا تَسْتَقِرُّ فِي الرَّحِمِ بِأَرْبَعِينَ ، أَوْ خَمْسَةَ وَأَرْبَعِينَ لَيْلَةً . فَيَقُولُ : يَا رَبِّ ! أَشَقِي أَوْ سَعِيدٌ ؟ فَيَكْتَبَانِ . فَيَقُولُ : أَيُّ رَبِّ ! أَذْكَرٌ أَوْ أُنْثَى ؟ فَيَكْتَبَانِ . وَيَكْتُبُ عَمَلَهُ وَأَثَرَهُ وَأَجَلَهُ وَرِزْقَهُ . ثُمَّ تَطْوَى الصَّحُفُ . فَلَا يُزَادُ فِيهَا وَلَا يُنْقُصُ » .

٣ - (٢٦٤٥) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ ، أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرِيحٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ ؛ أَنَّ عَلِمَرَ بْنَ وَائِلَةَ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ : الشَّقِيُّ مَنْ شَقِيَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ وَالسَّعِيدُ مَنْ وَعِظَ بِمَنْزِلِهِ . فَأَتَى رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، يُقَالُ لَهُ حُدَيْفَةُ بْنُ أَسِيدٍ الْغَفَارِيُّ . فَحَدَّثَهُ بِذَلِكَ مِنْ قَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ فَقَالَ : وَكَيْفَ يَشَقِي رَجُلٌ بِمَنْزِلِ عَمَلٍ ؟ فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ : أَلَمْ تَعْجَبْ مِنْ ذَلِكَ ؟ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِذَا مَرَّ بِالنَّطْفَةِ ثِنْتَانِ وَأَرْبَعُونَ لَيْلَةً ، بَسَّتِ اللَّهُ إِلَيْهَا مَلَكًا . فَصَوَّرَهَا وَخَلَقَ سَمْعَهَا وَبَصَرَهَا وَجِلْدَهَا وَلَحْمَهَا وَعِظَامَهَا . ثُمَّ قَالَ : يَا رَبِّ ! أَذْكَرٌ أَمْ أُنْثَى ؟ فَيَقْضِي رَبُّكَ مَا شَاءَ . وَيَكْتُبُ الْمَلِكُ . ثُمَّ يَقُولُ : يَا رَبِّ ! أَجَلُهُ . فَيَقُولُ رَبُّكَ مَا شَاءَ . وَيَكْتُبُ الْمَلِكُ . ثُمَّ يَخْرُجُ الْمَلِكُ بِالصَّحِيفَةِ فِي يَدِهِ . فَلَا يُزِيدُ عَلَى مَا أَمَرَ وَلَا يُنْقُصُ » .

(...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ النَّوْفَلِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ أَبَا الطُّفَيْلِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ . وَسَأَقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ .

٤ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بَكْرٍ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، أَبُو خَيْثَمَةَ . حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَطَاءٍ ؛ أَنَّ عِكْرِمَةَ بْنَ خَالِدٍ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ أَبَا الطَّفِيلِ حَدَّثَهُ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى أَبِي سَرِيحَةَ ، حُدَيْفَةَ بْنِ أَسِيدِ النَّفَارِيِّ ، فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِأُذُنِي هَاتَيْنِ ، يَقُولُ « إِنَّ النُّطْفَةَ تَقَعُ فِي الرَّحِمِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً . ثُمَّ يَتَصَوَّرُ^(١) عَلَيْهَا الْمَلَكُ » . قَالَ زُهَيْرٌ : حَسِبْتُهُ قَالَ الَّذِي يَخْلُقُهَا « يَقُولُ : يَا رَبِّ ! أَذْكَرٌ أَوْ أُنْثَى ؟ فَيَجْمَعُهُ اللَّهُ ذَكَرًا أَوْ أُنْثَى . ثُمَّ يَقُولُ : يَا رَبِّ ! أَسْوَى أَوْ غَيْرُ سْوَى ؟ فَيَجْمَعُهُ اللَّهُ سَوِيًّا أَوْ غَيْرَ سَوِيٍّ . ثُمَّ يَقُولُ : يَا رَبِّ ! مَا رِزْقُهُ ؟ مَا أَجَلُهُ ؟ مَا خُلُقُهُ ؟ ثُمَّ يَجْمَعُهُ اللَّهُ شَقِيًّا أَوْ سَعِيدًا » .

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ . حَدَّثَنِي أَبِي . حَدَّثَنَا رَيْبَعَةُ بْنُ كَثُومٍ . حَدَّثَنِي أَبِي ، كَثُومٌ عَنْ أَبِي الطَّفِيلِ ، عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ أَسِيدِ النَّفَارِيِّ ، صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . رَفَعَ الْحَدِيثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ « أَنَّ مَلَكَامُوكَلًّا بِالرَّحِمِ . إِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَخْلُقَ شَيْئًا يَأْذِنُ اللَّهُ ، لِيَضَعَ وَأَرْبَعِينَ لَيْلَةً » ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ .

٥ - (٢٦٤٦) حَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ ، فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . وَرَفَعَ الْحَدِيثَ أَنَّهُ قَالَ « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ وَكَّلَ بِالرَّحِمِ مَلَكَامُوكَلًّا . يَقُولُ : أَيُّ رَبِّ ! نُطْفَةٌ . أَيُّ رَبِّ ! عَلَقَةٌ . أَيُّ رَبِّ ! مُضْغَةٌ . فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَقْضِيَ خَلْقًا قَالَ قَالَ الْمَلَكُ : أَيُّ رَبِّ ! أَذْكَرٌ أَوْ أُنْثَى ؟ شَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ ؟ فَمَا الرِّزْقُ ؟ فَمَا الْأَجَلُ ؟ فَيُكْتَبُ كَذَلِكَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ » .

(١) (يتصور) هكذا هو في جميع نسخ بلادنا : يتصور ، بالصاد . وذكر القاسي : يتصور ، بالسين . والبراد . يتصور ينزل . وهو استعارة من تسورت الدار إذا نزلت فيها من أعلاها . ولا يكون التسور إلا من فوق . فيحتمل أن تكون الصاد الواقعة في نسخ بلادنا مبدلة من السين .

٦ - (٢٦٤٧) حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ - (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كُنَّا فِي جَنَازَةٍ فِي بَقِيعِ الْفَرَقِدِ^(١). فَأَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقَعَدَ وَقَمَدْنَا حَوْلَهُ. وَمَعَهُ مَخْضَرَةٌ^(٢). فَكَسَّ^(٣) فَجَمَلَ يَنْكُتُ^(٤) بِمِخْضَرَتِهِ. ثُمَّ قَالَ « مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ، مَا مِنْ نَفْسٍ مَنفُوسَةٍ، إِلَّا وَقَدْ كَتَبَ اللَّهُ مَكَانَهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ. وَإِلَّا وَقَدْ كُتِبَتْ شَقِيَّةٌ أَوْ سَعِيدَةٌ » قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَفَلَا تَنْكُتُ عَلَيَّ كِتَابِنَا^(٥)، وَتَدْعُ الْعَمَلَ؟ فَقَالَ « مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ، فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ. وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ، فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ » فَقَالَ « اْعْمَلُوا فِكُلِّ مَيْسَرٍ. أَمَا أَهْلُ السَّعَادَةِ فَيَسَّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ. وَأَمَا أَهْلُ الشَّقَاوَةِ

(١) (بقیع الفرقد) هو مدفن المدينة . وهو المعروف الآن بجنحة البقیع .

(٢) (مخضرة) المنخورة ما أخذته الإنسان بيده واختصره من عصا لطيفة وعكاز لطيف ، وغيرها .

(٣) (فنكس) بتخفيف الكاف وتشديدها ، لفتان فصيحتان . يقال : نكسه ينكسه فهو ناكس ، كقتله يقتله فهو قاتل . ونكسه ينكسه تنكيسا فهو منكس . أى خفض رأسه وطأه إلى الأرض على هيئة المهوم .

(٤) (ينكت) أى يخطبها خطأ يسيرا مرة بعد مرة . وهذا فعل الفکر المهوم .

(٥) (أفلا نكثت على كتابنا) قال القاضي : يعنى إذا سبق القضاء بمكان كل نفس من الدارين ، وما سبق به القضاء فلا بد من وقوعه ، فأى فائدة فى العمل ، فندعه . قال الطبري : هذا الذى اتقدح فى نفس الرجل هى شبهة النافين القدر . وأجاب عليه السلام بما لم يبق معه إشكال . وتقدير جوابه أن الله سبحانه غيب عنا المقادير . وجعل الأعمال أدلة على ما سبقت به مشيئته من ذلك . فأمرنا بالعمل ، فلا بُد لنا من امتثال أمره .

وقال الإمام النووي : وفى هذه الأحاديث كلها دلالات ظاهرة لمذهب أهل السنة فى إثبات القدر . وأن جميع الواقات بقضاء الله تعالى وقدره ، خيرها وشرها ، نعمها وضرها . وقد سبق فى أول كتاب الإيمان قطعة سالحة من هذا . قال الله تعالى : لا يستل عما يفعل وهم يسئلون . فهو ملك لله تعالى يفعل ما يشاء . ولا اعتراض على المالك فى ملكه . لأن الله تعالى لا علة لأفعاله . قال الإمام أبو المظفر السمعاني : سبيل معرفة هذا الباب التوقيف من الكتاب والسنة ، دون محض القياس ومجرد العقول . فمن عدل عن التوقيف فيه ضلّ وتاه فى بحار الحيرة ولم يبلغ شفاء النفس ، ولا يصل إلى ما يطعن به القلب . لأن القدر سر من أسرار الله تعالى التى ضربت من دونها الأستار . اختص الله به وحجبه عن عيون الخلق ومما فهمهم ، لما علمه من الحكمة . وواجبنا أن نقف حيث حدتنا ولا نتجاوزه . وقد طوى الله تعالى علم القدر عن العالم ، فلم يعلمه نبي مرسل ولا ملك مقرب .

فَيَسْرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ ». ثُمَّ قَرَأَ « فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ * وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ * فَسَنِيْسِرُهُ لِلْمُسْرَىٰ * وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَىٰ * وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَىٰ * فَسَنِيْسِرُهُ لِلْمُسْرَىٰ » [١٠٠/٥-١٠].

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَثَّادُ بْنُ السَّرِيِّ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ مَنْصُورٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ فِي مَعْنَاهُ. وَقَالَ: فَأَخَذَ عُوْدًا. وَلَمْ يَقُلْ: مَخْصَرَةً. وَقَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي حَدِيثِهِ عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ: ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٧ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو سَمَيْدٍ الْأَشْجِيُّ. قَالُوا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثْمِيرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ). حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ جَالِسًا وَفِي يَدِهِ عُوْدٌ يَنْكُتُ بِهِ. فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ « مَا مِنْكُمْ مِنْ نَفْسٍ إِلَّا وَقَدْ عَلِمَ مَنْزِلَهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَلِمَ نَعْمَلُ؟ أَفَلَا تَتَكَلَّمُ؟ قَالَ « لَا. اْعْمَلُوا. فَكُلُّ مُسْرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ ». ثُمَّ قَرَأَ « فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ * وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ * إِلَىٰ قَوْلِهِ فَسَنِيْسِرُهُ لِلْمُسْرَىٰ » [١٠٠/٥-١٠].

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ؛ أَنَّهُمَا سَمِعَا سَعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ يُحَدِّثُهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِنَحْوِهِ.

٨ - (٢٦٤٨) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ. حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ. ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: جَاءَ سُرَّاقَةُ بْنُ مَالِكٍ بْنِ جُعْثَمٍ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! بَيِّنْ لَنَا دِينَنَا كَمَا نَأْتِي خُلُقَنَا الْآنَ. فِيمَا الْعَمَلُ الْيَوْمَ؟ أَفِيمَا جَفَّتْ بِهِ الْأَقْلَامُ^(١) وَجَرَتْ بِهِ الْمَقَادِيرُ،

(١) (أفيا جفت به الأقلام) أي مضت به المقادير وسبق علم الله تعالى به وتمت كتابته في اللوح المحفوظ. وجف القلم الذي كتب به، وامتنعت فيه الزيادة والنقصان؟ قال العلماء: وكتاب الله تعالى ولو حقه وقلمه والصحف المذكورة في الأحاديث، كل ذلك مما يجب الإيمان به. وأما كيفية ذلك وصفته فعلها إلى الله تعالى. ولا يحيطون بشئ من علمه إلا بما شاء.

أَمْ فِيمَا نَسْتَقْبِلُ؟ قَالَ «لَا. بَلْ فِيمَا جَفَتْ بِهِ الْأَقْلَامُ وَجَرَتْ بِهِ الْمَقَادِيرُ» قَالَ: فَفِيمَا نَعْمَلُ؟
قَالَ زُهَيْرٌ: ثُمَّ تَكَلَّمَ أَبُو الزُّبَيْرِ بِشَيْءٍ لَمْ أَفْهَمْهُ. فَسَأَلْتُ: مَا قَالَ؟ فَقَالَ «اعْمَلُوا فَكُلُّ مُيسَّرٍ»

(...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَذَا الْمَعْنَى . وَفِيهِ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كُلُّ عَامِلٍ مُيسَّرٍ لِعَمَلِهِ » .

٩ - (٢٦٤٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ الضُّبَيْيِّ . حَدَّثَنَا مُطَرَفٌ عَنْ
عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ . قَالَ : قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَعْلِمُ أَهْلَ الْجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ ؟ قَالَ فَقَالَ « نَعَمْ » قَالَ قِيلَ :
فَفِيمَا يَعْمَلُ الْعَامِلُونَ ؟ قَالَ « كُلُّ مُيسَّرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ » .

(...) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ . حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرٌ
ابْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ مُنِيرٍ عَنِ ابْنِ عُليَّةَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ
سُلَيْمَانَ . حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . كُلُّهُمْ عَنْ زَيْدِ الرَّشَكِيِّ ، فِي هَذَا
الْإِسْنَادِ . بِمَعْنَى حَدِيثِ حَمَّادٍ . وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ . قَالَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ !

(١٠) - (٢٦٥٠) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ . حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَمَرَ . حَدَّثَنَا عَزْرَةَ بْنُ ثَابِتٍ
عَنْ يَحْيَى بْنِ عُقَيْلٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدَّيْلِيِّ ، قَالَ : قَالَ لِي عُمَرَانُ بْنُ الْحُصَيْنِ :
أَرَأَيْتَ مَا يَعْمَلُ النَّاسُ الْيَوْمَ وَيَكْدَحُونَ فِيهِ^(١) ، أَمْ شَيْءٌ قَضَى عَلَيْهِمْ وَمَضَى عَلَيْهِمْ مِنْ قَدَرٍ مَا سَبَقَ ؟
أَوْ فِيمَا يُسْتَقْبَلُونَ بِهِ بِمَا أَنَاهُمْ بِهِ نَبِيَّهُمْ ، وَبَتَّتِ الْجَنَّةَ عَلَيْهِمْ ؟ قُلْتُ : بَلْ شَيْءٌ قَضَى عَلَيْهِمْ ، وَمَضَى
عَلَيْهِمْ . قَالَ فَقَالَ : أَفَلَا يَكُونُ ظَلَمًا ؟ قَالَ : فَفَزِعْتُ مِنْ ذَلِكَ فَرَمَا شَدِيدًا . وَقُلْتُ : كُلُّ شَيْءٍ خَلَقَ
اللَّهُ وَمَلَكَ يَدِهِ . فَلَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ . فَقَالَ لِي : يَرْحَمُكَ اللَّهُ ! إِنْ لَمْ أَرِدْ بِمَا سَأَلْتِكَ
إِلَّا لِأَحْزُرَ عَقْلَكَ^(٢) . إِنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ مَرْيَنَةَ أَتَيَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَرَأَيْتَ مَا يَعْمَلُ

(١) (ويكدحون فيه) الكدح هو السعي في العمل . سواء أكان للآخرة أم للدنيا .

(٢) (أحزر عقلك) أي لأمتحن عقلك وفهمك ومعرفتك .

النَّاسُ الْيَوْمَ، وَيَكْدَحُونَ فِيهِ^(١)، أَشَىٰ بِقُضَىٰ عَلَيْهِمْ وَمَضَىٰ فِيهِمْ مِنْ قَدَرٍ قَدْ سَبَقَ، أَوْ فِيمَا يُسْتَقْبَلُونَ بِهِ مِمَّا أَنَاهُمْ بِهِ نَبِيَّهُمْ، وَتَبَّتِ الْحُجَّةُ عَلَيْهِمْ؟ فَقَالَ «لَا. بَلْ شَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَىٰ فِيهِمْ. وَتَصَدِيقٌ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا* فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا» [١١/النسب/٧٧/٨].

١١- (٢٦٥١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (بِعْنِي ابْنُ مُحَمَّدٍ) عَنِ الْعَلَاءِ، عَنِ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ الزَّمَانَ الطَّوِيلَ لِيَعْمَلَ أَهْلَ الْجَنَّةِ، ثُمَّ يُنْحَتُمْ لَهُ عَمَلُهُ لِيَعْمَلَ أَهْلَ النَّارِ. وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ الزَّمَانَ الطَّوِيلَ لِيَعْمَلَ أَهْلَ النَّارِ، ثُمَّ يُنْحَتُمْ لَهُ عَمَلُهُ لِيَعْمَلَ أَهْلَ الْجَنَّةِ».

١٢- (١١٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (بِعْنِي ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي) عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَمَّا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ. وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ النَّارِ، فَيَمَّا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

(٢) باب مباح آدم وموسى عليهما السلام

١٣- (٢٦٥٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّبِيِّ. جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ حَاتِمٍ وَابْنِ دِينَارٍ). قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو، عَنْ طَاوُسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «اِحْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى^(٢). فَقَالَ مُوسَى: يَا آدَمُ! أَنْتَ أَبُوْنَا. خَيَّبْتَنَا^(٣) وَأَخْرَجْتَنَا مِنَ الْجَنَّةِ. فَقَالَ لَهُ آدَمُ: أَنْتَ مُوسَى. اضْطَقَّاكَ اللَّهُ بِكَلَامِهِ،

(١) (ويكدحون فيه) أى يسمون. والكدح هو السعى في العمل، سواء أكان الآخرة أم للدنيا.

(٢) (احتج آدم وموسى) قال أبو الحسن القاسمى: معناه التقت أرواحهما في السماء فوق الحاج بينهما. قال القاضي

عياض: ويحتمل أنه على ظاهره وأنها اجتماعا بأشخاصهما.

(٣) (خيبتنا) أى أوقمتنا في الخيبة وهى الحرمان والحسران. وقد خاب يخيب ويخوب. ومعناه كنت سبب خيبتنا

وإغوائنا بالخطيئة التى ترتب عليها إخراجك من الجنة. ثم تعرضنا نحن لإغواء الشياطين. والنهى الانهماك في الشر.

وَخَطَّ لَكَ يَدَيْهِ^(١)، أَتَلُوْمُنِي عَلَى أَمْرِ قَدْرَةِ اللَّهِ عَلَيَّ^(٢) قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً؟ « فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى. فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى^(٣) ».

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ وَابْنِ عَبْدَةَ. قَالَ أَحَدُهُمَا: خَطَّ. وَقَالَ الْآخَرُ: كَتَبَ لَكَ التَّوْرَةَ يَدَيْهِ.

١٤ - (...) حَرْشًا قُتِبَتْهُ بِنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، فِيمَا قُرِيَ عَلَيْهِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « نَحَّجَّ آدَمُ وَمُوسَى. فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى. فَقَالَ لَهُ مُوسَى: أَنْتَ آدَمُ الَّذِي أُغْوِيَتِ النَّاسُ وَأَخْرَجْتَهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ؟ فَقَالَ آدَمُ: أَنْتَ الَّذِي أَعْطَاهُ اللَّهُ عِلْمَ كُلِّ شَيْءٍ، وَاصْطَفَاهُ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَتِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَتَلُوْمُنِي عَلَى أَمْرِ قَدْرٍ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ؟ ».

١٥ - (...) حَرْشًا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ. حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ. حَدَّثَنِي الْحَارِثُ بْنُ أَبِي ذُبَابٍ عَنْ زَيْدِ (وَهُوَ ابْنُ هُرَيْرَةَ) وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، قَالَا: سَمِعْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اخْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ عِنْدَ رَبِّهِمَا. فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى. قَالَ مُوسَى: أَنْتَ آدَمُ الَّذِي خَلَقَكَ اللَّهُ يَدَيْهِ، وَفَتَحَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ، وَأَسْجَدَ لَكَ مَلَائِكَتُهُ، وَأَسْكَنَكَ فِي جَنَّتِهِ، ثُمَّ أَهْبَطْتَ النَّاسَ بِخَطِيئَتِكَ إِلَى الْأَرْضِ؟ فَقَالَ آدَمُ: أَنْتَ مُوسَى الَّذِي اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِكَلَامِهِ، وَأَعْطَاكَ الْأَلْوَابِحَ فِيهَا تَبْيَانُ كُلِّ شَيْءٍ، وَقَرَّبَكَ نَجِيًّا، فَبِكُمْ وَجَدَتِ اللَّهُ كِتَابَ التَّوْرَةَ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ؟ قَالَ مُوسَى: بِأَرْبَعِينَ عَامًا. قَالَ آدَمُ: فَهَلْ وَجَدَتَ فِيهَا: وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَعَوَى؟ [٢٠/١٢١/١٢١]. قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: أَفَتَلُوْمُنِي عَلَى أَنْ عَمِلْتُ عَمَلًا كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيَّ أَنْ أَعْمَلَهُ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً؟ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى. ».

- (١) (يَدَيْهِ) فِي الْيَدِ، هُنَا، الْمَذْهَبَانِ السَّابِقَانِ فِي كِتَابِ الْإِيمَانِ، وَمَوَاضِعُ فِي أَحَادِيثِ الصِّفَاتِ. أَحَدُهُمَا الْإِيمَانُ بِهَا. وَلَا يَتَعَرَّضُ لِتَأْوِيلِهَا مَعَ أَنْ ظَاهِرَهَا غَيْرُ مُرَادٍ. وَالثَّانِي تَأْوِيلُهَا عَلَى الْقُدْرَةِ.
- (٢) (قَدْرَهُ اللَّهُ عَلَيَّ) الْمُرَادُ بِالْتَقْدِيرِ هُنَا الْكِتَابَةُ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ، أَوْ فِي صَفْحِ التَّوْرَةِ وَأَلْوَابِحِهَا.
- (٣) (حَجَّ آدَمُ مُوسَى) هَكَذَا الرَّوَابِيَةُ فِي جَمِيعِ كُتُبِ الْحَدِيثِ، بِاتِّفَاقِ النَّاظِلِينَ وَالرَّوَاةِ وَالشَّرَاحِ وَأَهْلِ الْفَرَبِ: حَجَّ آدَمُ وَمُوسَى، بَرَفَعَ آدَمَ، وَهُوَ فَاعِلٌ. أَيْ غَلَبَهُ بِالْحُجَّةِ وَظَهَرَ عَلَيْهِ بِهَا.

(...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ حَاتِمٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اخْتَبِجْ آدَمَ وَمُوسَى . فَقَالَ لَهُ مُوسَى : أَنْتَ آدَمُ الَّذِي أَخْرَجَكَ خَطِيئَتِكَ مِنَ الْجَنَّةِ ؟ فَقَالَ لَهُ آدَمُ : أَنْتَ مُوسَى الَّذِي اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِكَلامِهِ ، ثُمَّ تَلَوْنِي عَلَى أَمْرِ قَدَرٍ عَلَى قَبْلِ أَنْ أُخْلَقَ ؟ فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى . »

(...) حَدَّثَنِي عَمْرُو التَّائِدُ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ النَّجَّارِ الْيَمَامِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمَعْنَى حَدِيثِهِمْ .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهَالٍ الضَّرِيرُ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ سَيْرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . نَحْوَ حَدِيثِهِمْ .

١٦ - (٢٦٥٣) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ ، أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَرِجٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِيءُ الْخَوْلَانِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُبَلِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْمَاصِ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « كَتَبَ اللَّهُ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ ^(١) قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ . قَالَ وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ ^(٢) . »

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا الْمُقْرِيُّ . حَدَّثَنَا حَيَّوَةُ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلِ التَّمِيمِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْزُومٍ . أَخْبَرَنَا نَافِعٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي هَانِيءٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّهُمَا لَمْ يَذْكُرَا : وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ .

**

(١) (كتب الله مقادير الخلائق) قال العلماء : المراد تحديد وقت الكتابة في اللوح المحفوظ أو غيره، لا أصل التقدير.

فإن ذلك أزل لا أول له .

(٢) (وعرشه على الماء) أي قبل خلق السموات والأرض .

(٣) باب نصر يصف الله تعالى القلوب كيف شاء

١٧ - (٢٦٥٤) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ . كِلَاهُمَا عَنِ الْمُقْرِيِّ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنَا حَيَّوَةٌ . أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِيءٌ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيَّ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ قُلُوبَ بَنِي آدَمَ كُلَّهَا بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ ^(١) . كَقَلْبٍ وَاحِدٍ . يُصَرِّفُهُ حَيْثُ يَشَاءُ » . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اللَّهُمَّ ! مُصَرِّفَ الْقُلُوبِ ! صَرِّفْ قُلُوبَنَا عَلَى طَاعَتِكَ » .

* * *

(٤) باب كل شيء بقدر

١٨ - (٢٦٥٥) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكٍ ، فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : أَدْرَكْتُ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُونَ : كُلُّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ . قَالَ وَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كُلُّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ . حَتَّى الْمَجْزُ وَالْكَيْسُ ^(٢) . أَوِ الْكَيْسُ وَالْمَجْزُ » .

* * *

(١) (بين إصبعين من أصابع الرحمن) هذا من أحاديث الصفات . وفيها القولان السابقان قريبا : أحدهما الإيمان بها من غير تعرض لتأويل ولا لمعرفة المعنى . بل يؤمن بأنها حق وأن ظاهرها غير مراد . قال الله تعالى : ليس كمثل شيء . والثاني يتأول بحسب ما يليق بها . فعلى هذا المراد المجاز . كما يقال . فلان في قبضتي وفي كفي . لا يراد به أنه حال في كفه بل المراد تحت قدرتي . ويقال : فلان تحت إصبعي أقبه كيف شئت . فمعنى الحديث أنه سبحانه وتعالى متصرف في قلوب عباده وغيرها كيف شاء . لا يتمتع عليه منها شيء ولا يفوته ما أراه ، كما لا يتمتع على الإنسان ما كان بين إصبعيه . فخطب العرب بما يفهمونه ، ومثله بالمعاني الحسية تأكيده في نفوسهم .

(٢) (كل شيء بقدر ، حتى المجز والكيس) قال القاضي : رويناه برفع المعجز والكيس ، عطفا على كل . وبجرها عطفا على شيء . قال : ويحتمل أن المعجز هنا على ظاهره ، وهو عدم القدرة . وقيل : هو ترك ما يجب فعله والتسوية به ، وتأخيرها عن وقته . قال : ويحتمل المعجز عن الطاعات . ويحتمل العموم في أمور الدنيا والآخرة . والكيس ضد المعجز ، وهو النشاط والحذق بالأمور . ومعناه أن الماجر قد قدر مجزه . والكيس قد قدر كيسه .

١٩ - (٢٦٥٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرِ الْمُعْزُومِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : جَاءَ مُشْرِكُو قُرَيْشٍ يُخَاصِمُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْقَدْرِ . فَتَزَلَّتْ : يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ ذُقُوا مَا سَقَرَ * إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ^(١) [٥٤/الفجر/٤٨، ٤٩] .

(٥) باب قدر علي ابن آدم مظهر من الرزق وغيره

٢٠ - (٢٦٥٧) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ مُعَيْدٍ (وَاللَّفْظُ لِإِسْحَاقَ) . قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَشْبَهَ بِاللَّمَمِ ^(٢) مِمَّا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَىٰ ابْنِ آدَمَ حَظَّهُ مِنَ الرَّزْقِ ^(٣) . أَدْرَكَ ذَلِكَ لَا حَالَةَ . فَرَى فِي الْعَمَلَيْنِ النَّظْرُ . وَرَى فِي اللِّسَانِ النَّطْقُ وَالنَّفْسُ تَمَنَّى وَتَشْتَهَى . وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ أَوْ يُكْذِبُهُ » . قَالَ عَبْدُ فِي رِوَايَتِهِ : ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ . سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ .

(١) (بقدر) المراد بالتقدير، هنا، القدر المعروف. وهو ما قدره الله وقضاه وسبق به علمه وإرادته. وفي هذه الآية الكريمة والحديث تصريح بإثبات القدر وأنه عام في كل شيء. فكل ذلك مقدر في الأزل معلوم لله، مراد له.

(٢) (ما رأيت شيئاً أشبه باللمم). معناه تفسير قوله تعالى: الذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش إلا اللمم، إن ربك واسع المغفرة. ومعنى الآية، والله أعلم، الذين يجتنبون المعاصي غير اللمم، يفر لهم اللمم. كما في قوله تعالى: إن تجتنبوا كبائر ما نهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم. فمفني الآيتين أن اجتناب الكبائر يسقط الصغائر، وهي اللمم. وفسره ابن عباس بما في هذا الحديث من النظر واللمس ونحوها. وهو كما قال. هذا هو الصحيح في تفسير اللمم.

(٣) (إن الله كتب على ابن آدم حظه من الرزق) معنى الحديث أن ابن آدم قدر عليه نصيب من الرزق. فمنهم من يكون زناه حقيقياً بإدخال الفرج في الفرج الحرام. ومنهم من يكون زناه مجازاً بالنظر الحرام أو الاستماع إلى الرزق وما يتعلق بتحصيله. أو باللمس باليد بأن يمس أجنبية بيده أو يقبلها. أو باللمس بالرجل إلى الرزق أو النظر أو اللمس أو الحديث الحرام مع أجنبية ونحو ذلك. أو بالفكر بالقلب. فكل هذه أنواع من الرزق المجازي. والفرج يصدق ذلك كله أو يكذبه. معناه أنه قد يحقق الرزق بالفرج وقد لا يحققه. بأن لا يوجب الفرج في الفرج وإن قارب ذلك.

٢١ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا أَبُو هِشَامٍ الْمَخْزُومِيُّ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « كُتِبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ نَصِيبُهُ مِنَ الزَّانِي مُدْرِكُ ذَلِكَ لَا حَالَةَ . فَأَلْعَيْنَانِ زَانَاهَا النَّظْرُ . وَالْأُذُنَانِ زَانَاهَا الْإِسْتِمَاعُ . وَاللِّسَانُ زَانَاهُ الْكَلَامُ . وَالْيَدُ زَانَاهَا الْبَطْشُ . وَالرِّجْلُ زَانَاهَا الْخَطَا . وَالْقَلْبُ يَهْوَى وَيَتَمَنَّى . وَيُصَدِّقُ ذَلِكَ الْفَرْجُ وَيُكَذِّبُهُ » .

**

(٦) باب معنى كل مولود يولد بولر على الفطرة ، ومكتم موت أفعال الكفار وأفعال المسلمين

٢٢ - (٢٦٥٨) حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ عَنِ الزُّبَيْدِيِّ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ . أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ ^(١) . فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ وَيُنَصِّرَانِهِ وَيَمَجِّسَانِهِ . كَمَا تَنْتَجُ الْبَيْهَمَةُ بَيْهَمَةً ^(٢) جَمْعَاءُ . هَلْ تُحْسِنُونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءُ ؟ » ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ : وَاقْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ : فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ . الْآيَةَ [٣٠/الروم/٣٠] .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . كِلَاهُمَا عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ « كَمَا تَنْتَجُ الْبَيْهَمَةُ بَيْهَمَةً » . وَلَمْ يَذْكُرْ : جَمْعَاءُ .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَيْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا مِنْ

(١) (الفطرة) قال المازري : قيل هي ما أخذ عليهم في أصلاب آبائهم ، وإن الولادة تقع عليها حتى يحصل التغير بالأبوين . وقيل هي ما قضى عليه من سعادة أو شقاوة بصير إليها . وقيل : هي ما هي له .

(٢) (كما تنتج البهيمة بهيمة) بضم التاء الأولى وفتح الثانية . ورفع البهيمة ، ونصب بهيمة . ومعناه كما تلد البهيمة بهيمة جماء ، أي مجتمعة الأعضاء ، سليمة من نقص . لانوجد فيها جدعاء ، وهي مقطوعة الأذن أو غيرها من الأعضاء . ومعناه أن البهيمة تلد بهيمة كاملة الأعضاء لا نقص فيها . وإنما يحدث فيها الجدع والنقص بعد ولادتها .

مَوْلُودٍ إِلَّا يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ . ثُمَّ يَقُولُ : أَفْرَوْا : فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ
: ذَلِكَ الَّذِي نَقِمُ [٣٠/الروم/٣٠] .

٢٣ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ،
قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُلَدُ ^(١) عَلَى الْفِطْرَةِ . فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ وَيُنَصِّرَانِهِ
وَيُنَازِقَانِهِ » فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَرَأَيْتَ لَوْ مَاتَ قَبْلَ ذَلِكَ ؟ قَالَ « اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا حَامِلِينَ » .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ع . وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُخْمَرٍ .
حَدَّثَنَا أَبِي . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .
فِي حَدِيثِ ابْنِ مُخْمَرٍ « مَا مِنْ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ إِلَّا وَهُوَ عَلَى الْعِلَّةِ » .
وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ عَنِ أَبِي مُعَاوِيَةَ « إِلَّا عَلَى هَذِهِ الْعِلَّةِ ، حَتَّى تَمَيَّنَ عَنْهُ لِسَانُهُ » .
وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ عَنِ أَبِي مُعَاوِيَةَ « لَيْسَ مِنْ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ إِلَّا عَلَى هَذِهِ الْفِطْرَةِ . حَتَّى يُعَبَّرَ
عَنْهُ لِسَانُهُ » .

٢٤ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ :
هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَرَّةً يُوَلَّدُ
يُوَلَّدُ عَلَى هَذِهِ الْفِطْرَةِ . فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ وَيُنَصِّرَانِهِ . فَهَلْ تَجِدُونَ الْإِبِلَ . فَهَلْ تَجِدُونَ فِيهَا جَدْعَاءَ ؟
حَتَّى تَكُونُوا أَنْتُمْ تَجِدُونَهَا » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَرَأَيْتَ مَنْ يَمُوتُ صَغِيرًا ؟ قَالَ « اللَّهُ أَعْلَمُ
بِمَا كَانُوا حَامِلِينَ » .

٢٥ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَّازِيَّ) عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « كُلُّ إِنْسَانٍ تَلِدُهُ أُمُّهُ عَلَى الْفِطْرَةِ . وَأَبَوَاهُ ، بَعْدُ ، يُهَوِّدَانِهِ

(١) ('يُلَدُ') هكذا هو في جميع النسخ : 'يُلِدُ' . حكاة القاضي عن رواية السمرقندي . قال وهو صحيح على إبدال
الواو ياء لانضمامها .

وَيُنَصِّرَانِهِ وَيُعَجِّسَانِهِ. فَإِنْ كَانَا مُسْلِمَيْنِ فَمُسْلِمٌ. كُلُّ إِنْسَانٍ تَلَدَهُ أُمُّهُ يَلْكَزُهُ^(١) الشَّيْطَانُ فِي حَضَنِيهِ^(٢)، إِلَّا مَرِيْمَ وَابْنَهَا.

٢٦ - (٢٦٥٩) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ وَيُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ . فَقَالَ « اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ » .

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ بَهْرَامٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ . ح وَحَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ . حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ (وَهُوَ ابْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ) . كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ . بِإِسْنَادِ يُونُسَ وَابْنِ أَبِي ذَنْبٍ . مِثْلَ حَدِيثِهِمَا . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ شُعَيْبٍ وَمَعْقِلٍ : سُئِلَ عَنْ ذُرَارِيِّ الْمُشْرِكِينَ .

٢٧ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزَّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَطْفَالِ الْمُشْرِكِينَ . مَنْ يَمُوتُ مِنْهُمْ صَغِيرًا . فَقَالَ « اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ » .

٢٨ - (٢٦٦٠) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَطْفَالِ الْمُشْرِكِينَ ؟ قَالَ « اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ^(٣) ، إِذْ خَلَقَهُمْ » .

(١) يَلْكَزُهُ (يَلْكَزُهُ لَكَزًا ، مِنْ بَابِ قَتَلَ ، ضَرْبُهُ يَجْمَعُ كَفَّهُ فِي صَدْرِهِ . وَرَبَّمَا أَطْلَقَ عَلَى جَمِيعِ الْبَدَنِ .

(٢) حَضَنِيهِ (هَكَذَا هُوَ فِي جَمِيعِ النُّسخِ : فِي حَضَنِيهِ ، تَثْنِيَةُ حَضَنَ . وَهُوَ الْجَنْبُ . وَقَبْلُ الْخَاصِرَةِ .

(٣) (اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ) هَذَا بَيَانٌ لِلذَّهَبِ أَهْلِ الْحَقِّ . أَنَّ اللَّهَ عَلِمَ مَا كَانَ وَمَا يَكُونُ ، وَمَا لَا يَكُونُ ، لَوْ كَانَ كَيْفَ

كَانَ يَكُونُ .

٢٩- (٢٦٦١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ رَقِيبَةَ ابْنِ مَسْقَلَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ الْعَلَامَ الَّذِي قَتَلَهُ الْخَضِرُ طَبِيعَ كَافِرًا . وَلَوْ عَاشَ لَأَزْهَقَ أَبُوْنِهِ طُعْمَانًا وَكُفْرًا » .

٣٠- (٢٦٦٢) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْمَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ فَضِيلِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ مَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ ، عَنْ مَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ ، قَالَتْ : تَوَفَّى صَبِيٌّ . فَقُلْتُ : طُوبَى لَهُ . عُصْفُورٌ مِنْ عَصَافِيرِ الْجَنَّةِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَوْ لَا تَذَرِينَ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْجَنَّةَ وَخَلَقَ النَّارَ . فَخَلَقَ لِهَذِهِ أَهْلًا ، وَلِهَذِهِ أَهْلًا » .

٣١- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى ، عَنْ عَمَّتِهِ ، مَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ ، عَنْ مَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ : دُعِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى جَنَازَةِ صَبِيٍّ مِنَ الْأَنْصَارِ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! طُوبَى لِهَذَا . عُصْفُورٌ مِنْ عَصَافِيرِ الْجَنَّةِ ! لَمْ يَعْْمَلِ السُّوءَ وَلَمْ يُدْرِكْهُ . قَالَ « أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ ، يَا عَائِشَةُ ! إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ لِلْجَنَّةِ أَهْلًا . خَلَقَهُمْ لَهَا وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ . وَخَلَقَ لِلنَّارِ أَهْلًا . خَلَقَهُمْ لَهَا وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ » .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكْرِيَاءَ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى . ح وَحَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبُدٍ . حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ . ح وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ . كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى . بِإِسْنَادٍ وَكِيعٍ . نَحْوَ حَدِيثِهِ .

(٧) باب بيانه أنه الأجمال والأرزاق وغيرها، لا تزبر ولا تنقص عما سبق به القدر

٣٢- (٢٦٦٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) . قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ، عَنِ الْمُعْبِرَةِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَشْكُرِيِّ ، عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ ،

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ ، زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ « اللَّهُمَّ ! أُمَّتِنِي بِرَوْحِي ، رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَبِأَبِي ، أَبِي سُفْيَانَ . وَبِأَخِي ، مُعَاوِيَةَ . قَالَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « قَدْ سَأَلْتَ اللَّهَ لِأَجَالِ مَضْرُوبَةٍ ، وَأَيَّامٍ مَعْدُودَةٍ ، وَأَرْزَاقٍ مَقْسُومَةٍ . لَنْ يُعْجَلَ شَيْئًا قَبْلَ حِلِّهِ ^(١) . أَوْ يُؤَخَّرَ شَيْئًا عَنْ حِلِّهِ . وَلَوْ كُنْتَ سَأَلْتَ اللَّهَ أَنْ يُمِيدَكَ مِنْ عَذَابِ فِي النَّارِ ، أَوْ عَذَابِ فِي الْقَبْرِ ، كَانَ خَيْرًا وَأَفْضَلَ . »

قَالَ وَذُكِرَتْ عِنْدَهُ الْقِرْدَةُ . قَالَ مِسْمَرٌ : وَأَرَاهُ قَالَ وَالْخَنَازِيرُ مِنْ مَسْخِ . فَقَالَ « إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَجْعَلْ لِمَسْخٍ نَسْلًا وَلَا عَقِبًا . وَقَدْ كَانَتْ الْقِرْدَةُ وَالْخَنَازِيرُ قَبْلَ ذَلِكَ ^(٢) . »

(...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ بَشِيرٍ عَنْ مِسْمَرٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنْ فِي حَدِيثِهِ عَنْ ابْنِ بَشِيرٍ وَوَكَيْعٍ جَمِيعًا « مِنْ عَذَابِ فِي النَّارِ . وَعَذَابِ فِي الْقَبْرِ . »

٣٣ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ - وَاللَّفْظُ لِحَجَّاجٍ - (قَالَ إِسْحَقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ حَجَّاجُ : حَدَّثَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَشْكُرِيِّ ، عَنْ مَرْوَرِ بْنِ سُوَيْدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ . قَالَ : قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ : اللَّهُمَّ ! مَتَّعْنِي بِرَوْحِي ، رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَبِأَبِي ، أَبِي سُفْيَانَ . وَبِأَخِي ، مُعَاوِيَةَ . فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّكَ سَأَلْتَ اللَّهَ لِأَجَالِ مَضْرُوبَةٍ ، وَأَيَّامٍ مَعْدُودَةٍ ، وَأَرْزَاقٍ مَقْسُومَةٍ . لَا يُعْجَلُ شَيْئًا مِنْهَا قَبْلَ حِلِّهِ . وَلَا يُؤَخَّرُ مِنْهَا شَيْئًا بَعْدَ حِلِّهِ . وَلَوْ سَأَلْتَ اللَّهَ أَنْ يُمَا فَيْكَ مِنْ عَذَابِ فِي النَّارِ ، وَعَذَابِ فِي الْقَبْرِ ، لَكَانَ خَيْرًا لَكَ . »

قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! الْقِرْدَةُ وَالْخَنَازِيرُ ، هِيَ بِمَا مَسَخَ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ

(١) (حَلَّهُ) ضبطناه بوجهين : فتح الحاء وكسرها في المواضع الخمسة من هذه الروايات . وذكر القاضى : أن جميع الروايات على الفتح . ومراده رواية بلادهم . وإلا ، فالأشهر عند رواية بلادنا الكسر . وهما لفتان . وممناه وجوبه . وحينه . يقال : حل الأجل يحمل حلا وحلا . وهذا الحديث صريح في أن الآجال والأرزاق مقدره لا تتغير عما قدره الله تعالى وعلمه في الأزل . فيستحيل زيادتها ونقصها حقيقة عن ذلك .

(٢) (وقد كانت القردة والخنازير قبل ذلك) أى قبل مسخ بنى إسرائيل . فدل ذلك على أنها ليست من المسخ .

لَمْ يَهْلِك قَوْمًا، أَوْ يُمَدَّبَ قَوْمًا، فَيَجْمَلَ لَهُمْ نَسْلًا. وَإِنَّ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ.»

(... حَدَّثَنِيهِ أَبُو دَاوُدَ، سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبُدٍ. حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ «وَأَثَارٌ مَبْلُوغَةٌ».

قَالَ ابْنُ مَعْبُدٍ: وَرَوَى بَعْضُهُمْ «قَبْلَ حَلِّهِ» أَيْ نَزُولِهِ.

(٨) باب في الأمر بالقوة وترك العجز. والاستعانة بالله، ونحوه من المفادير لله

٣٤ - (٢٦٦٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ مُمَيَّرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ رِبِيعَةَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ^(١) وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ. وَفِي كُلِّ خَيْرٍ^(٢). اْحْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ^(٣) وَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ. وَلَا تَعْجِزْ. وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ: لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا. وَلَكِنْ قُلْ: قَدَّرَ اللَّهُ. وَمَا شَاءَ فَعَلَ. فَإِنْ لَوْ تَفْتَحَ عَمَلَ الشَّيْطَانِ.»

(١) (المؤمن القوي خير) المراد بالقوة، هنا، عزيمة النفس والقريحة في أمور الآخرة. فيكون صاحب هذا الوصف أكثر إقداماً على العدو في الجهاد وأسرع خروجاً إليه وذهاباً في طلبه. وأشد عزيمة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. والصبر على الأذى في كل ذلك. واحتمال المشاق في ذات الله تعالى، وأرغب في الصلاة والصوم والأذكار وسائر العبادات، وأنشط طلباً لها ومحافظة عليها، ونحو ذلك.

(٢) (وفي كل خير) معناه في كل من القوى والضعيف خير، لاشتراكهما في الإيمان، مع ما يأتي به الضعيف من العبادات.

(٣) (احرص على ما ينفعك) معناه احرص على طاعة الله تعالى والرغبة فيها عنده، واطلب الإغاثة من الله تعالى على ذلك ولا تعجز ولا تسكسل عن طلب الطاعة ولا عن طلب الإغاثة.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٤٧ - كتاب العلم

(١) باب النهي عن اتباع مشابه القرآن، والتعذر من متبعه، والنهي عن الاختلاف في القرآن

١ - (٢٦٦٥) حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قتيب. حدثنا يزيد بن إبراهيم التستري عن عبد الله ابن أبي مليكة، عن القاسم بن محمد، عن عائشة. قالت: تلا رسول الله ﷺ: هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات، فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله، وما يعلم تأويله إلا الله. والراسخون في العلم يقولون أمانا به كل من عند ربنا، وما يذكر إلا أولو الألباب [٣/٣١٧ عمران/٧]. قالت: قال رسول الله ﷺ « إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه، فأولئك الذين سمي الله، فأحذروهم » .

٢ - (٢٦٦٦) حدثنا أبو كامل، فضيل بن حسين الجحدري. حدثنا حماد بن زيد. حدثنا أبو عمران الجوني. قال: كتب إلى عبد الله بن رباح الأنصاري؛ أن عبد الله بن عمرو قال: هجرت^(١) إلى رسول الله ﷺ يوماً. قال فسمع أصوات رجلين اختلفا في آية. فخرج علينا رسول الله ﷺ. يُعرَف في وجهه الغضب. فقال « إنما هلك من كان قبلكم باختلافهم في الكتاب » .

٣ - (٢٦٦٧) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا أبو قدامة، الحارث بن عبيد عن أبي عمران، عن جندب بن عبد الله البجلي. قال: قال رسول الله ﷺ « افروا القرآن ما اختلفت عليه قلوبكم، فإذا اختلفتم فيه فقوموا » .

(١) هجرت أي بكرت.

٤ - (...) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍاءَ الْجَوْنِيُّ عَنْ جُنْدَبِ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ) ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَقْرَأُوا الْقُرْآنَ مَا ائْتَلَفْتُمْ عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ . فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فَقُومُوا » .

(...) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ صَخْرٍ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا حَبِيبٌ . حَدَّثَنَا أَبَانٌ . حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍاءَ . قَالَ : قَالَ لَنَا جُنْدَبُ ، وَنَحْنُ غِلْمَانٌ بِالْكُوفَةِ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَقْرَأُوا الْقُرْآنَ » ، يَمِثِلُ حَدِيثِهِمَا .

**

(٢) باب في الألد الخصم

٥ - (٢٦٦٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي ثَلَيْبَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ أَلْمُضَّ الرَّجَالِ إِلَى اللَّهِ الْأَلْدُ^(١) الْخِصْمُ^(٢) » .

**

(٣) باب اتباع سنن اليهود والنصارى

٦ - (٢٦٦٩) حَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ . حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ ابْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَتَتَّبِعُنَّ سُنَّ^(٣) الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ . شِبْرًا بِشِبْرٍ ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ . حَتَّىٰ لَوْ دَخَلُوا فِي جُحْرِ ضَبٍّ لَاتَّبَعْتُمُوهُمْ » ، قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ « فَمَنْ؟ » .

(١) (الألد) شديد الخصومة . مأخوذ من لديدى الرادى ، وهما جانباه . لأنه كلما احتج عليه بحجة أخذ في جانب آخر .

(٢) (الخصم) الحاذق بالخصومة . والمذموم هو الخصومة بالباطل ، في رفع حق أو إثبات باطل .

(٣) (سنن) السنن هو الطريق . والمراد بالشبر والذراع وجحر الضب التمثيل بشدة الموافقة لهم . والمراد الموافقة في المعاصي والمخالفات ، لا في الكفر .

(...) وَحَدَّثَنَا عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا^(١) عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي مَرِيَمَ . أَخْبَرَنَا أَبُو غَسَّانَ (وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرَفٍ) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

 (...) قَالَ أَبُو إِسْحَقَ ، لِأَبِيهِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُحْيَى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرِيَمَ . حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ . وَذَكَرَ الْحَدِيثَ . نَحْوَهُ .

(٤) باب هلك المتنطرون

٧ - (٢٦٧٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَتِيقٍ ، عَنْ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ ، عَنِ الْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « هَلَكَ الْمُتَنَطِّطُونَ^(٢) » قَالَهَا ثَلَاثًا .

(١) (وحدثنا عدة من أصحابنا) قال المازري: هذا من الأحاديث المقطوعة في مسلم، وهي أربعة عشر. هذا آخرها. قال القاضى: قلد المازري أبا على النسائي الجياني في تسمية هذا مقطوعا. وهي تسمية باطلة: وإنما هذا عند أهل الصنعة من باب رواية المجهول. وإنما المقطوع ما حذف منه راو.

(قلت) وتسمية هذا الثاني أيضا مقطوعا مجاز. وإنما هو منقطع ومرسل عند الأصوليين والفقهاء. وإنما حقيقة المقطوع عندهم الوقوف على التابعي فمن بعده قولاه أو فعلا أو نحوه. وكيف كان فمن الحديث المذكور صحيح متصل بالطريق الأول وإنما ذكر الثاني متابعة.

وقد وقع في كثير من النسخ هنا اتصال هذا الطريق الثاني من جهة أبي إسحق إبراهيم بن سفيان، راوى الكتاب عن مسلم. وهو من زيادته وعلى إسناده. قال أبو إسحق: حدثني محمد بن يحيى. قال: حدثنا ابن أبي مريم. فذكره بإسناده إلى آخره. فاتصلت الرواية.

(٢) (هالك المتنطرون) أى التمتعون الغالون المجاوزون الحدود في أقوالهم وأفعالهم

(٥) باب رفع العلم وقبضه، وظهور الجهل والفتن، في آخر الزمانه

٨ - (٢٦٧١) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ . حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ . حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ ، وَيَنْبُتَ الْجَهْلُ ، وَيُشْرَبَ الْحُمْرُ ^(١) ، وَيَظْهَرَ الزَّنَى ^(٢) » .

٩ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . سَمِعْتُ قَتَادَةَ يَحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . لَا يَحَدِّثُكُمْ أَحَدٌ بَعْدِي ، سَمِعَهُ مِنْهُ « إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ ، وَيَظْهَرَ الْجَهْلُ ، وَيَفْشُو الزَّنَى ، وَيُشْرَبَ الْحُمْرُ ، وَيَذْهَبَ الرَّجَالُ ، وَيَبْقَى النِّسَاءُ ، حَتَّى يَكُونَ لِخَمْسِينَ امْرَأَةً قِيمٌ وَاحِدٌ » .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ وَأَبُو أُسَامَةَ . كُلُّهُمَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ بَشَّارٍ وَعَبْدَةَ : لَا يَحَدِّثُكُمْ أَحَدٌ بَعْدِي . سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ . فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ .

١٠ - (٢٦٧٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبِي . قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ . ع وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ . قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى . فَقَالَا : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ أَيَّامًا . يُرْفَعُ فِيهَا الْعِلْمُ ، وَيَنْزِلُ فِيهَا الْجَهْلُ ، وَيَكْتُمُ فِيهَا الْهَرَجُ . وَالْهَرَجُ الْقَتْلُ » .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي النَّضْرِ . حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

(١) (ويشرب الحمر) أى شرباً فاشياً .

(٢) (ويظهر الزنى) أى يفسو وينتشر .

ح وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْجَمْعِيُّ عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ شَقِيقٍ قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى . وَهُمَا يَتَحَدَّثَانِ . فَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ وَكِيعٍ وَابْنِ مُنْخَرٍ .

 (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ مُنْخَرٍ وَإِسْحَاقُ الْخَنْظَلِيُّ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ شَقِيقٍ ، عَنِ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

 (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ أَبِي وَائِلٍ ، قَالَ : إِنْ لَجَّالِسُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى ، وَهُمَا يَتَحَدَّثَانِ . فَقَالَ أَبُو مُوسَى : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

 ١١ - (١٥٧) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ ، وَيَقْبُضُ الْعِلْمُ ، وَتَظْهَرُ الْفِتَنُ ، وَيُلْقَى الشَّحُّ »^(١) ، وَيَكْثُرُ الْهَرَجُ » فَأَلَوْا : وَمَا الْهَرَجُ ؟ قَالَ « الْقَتْلُ » .

 (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ . حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، الزُّهْرِيُّ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ وَيَقْبُضُ الْعِلْمُ » ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ .

 ١٢ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ ، وَيَقْبُضُ الْعِلْمُ » ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِهِمَا .

 (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . فَأَلَوْا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَمْنُونُ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْخَرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَعَمْرُو النَّاقِدُ . فَأَلَوْا : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ (١) (ويُلقَى الشَّحُّ) أَي يوضع في القلوب . ورواه بعضهم : يُلقَى ، أَي يملأ . والشَّحُّ هُوَ الْبَخْلُ بِأَدَاءِ الْحَقِّ ، وَالْمَرْصُ

عل ما ليس له .

ابن سليمان، عن حنظلة، عن سالم، عن أبي هريرة. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُبَيَّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرٍو ابْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي يُونُسَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. كُلُّهُمْ قَالَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. غَيْرَ أَنَّهُمْ لَمْ يَذْكُرُوا «وَيُلْقَى الشَّعْ».

١٣ - (٢٦٧٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ. سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ النَّاسِ. وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ. حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمًا، اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤْسًا جُهَالًا، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ. فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا».

(...) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَمَكِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ). ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا عَبَادُ بْنُ عَبَّادٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ وَأَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ عُثْمِيرٍ وَعَبْدُهُ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ ابْنُ نَافِعٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ. أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ابْنُ الْحَجَّاجِ. كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ. وَزَادَ فِي حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ: ثُمَّ لَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ، فَسَأَلْتُهُ فَرَدَّ عَلَيْنَا الْحَدِيثَ كَمَا حَدَّثَ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ.

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُرَّانَ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ. أَخْبَرَنِي أَبِي، جَعْفَرٌ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِ حَدِيثِ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ.

١٤ - (...) حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّحِيْبِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي أَبُو شَرِيْحٍ ؛ أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ . قَالَ : قَالَتْ لِي عَائِشَةُ : يَا ابْنَ أُخْتِي ! بَلَّغْنِي أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ مَارًا بِنَا إِلَى الْحَجِّ . فَالْقَهُ فَسَاءَ لُهُ . فَإِنَّهُ قَدْ سَمِعَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ عَلِمًا كَثِيرًا . قَالَ فَلَقِيْتُهُ فَسَاءَ لُهُ عَنْ أَشْيَاءَ يَذْكُرُهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

قَالَ عُرْوَةُ : فَكَانَ فِيْمَا ذَكَرَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْتَزِعُ الْعِلْمَ مِنَ النَّاسِ انْتِزَاعًا . وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعُلَمَاءُ قَبْرُوعُ الْعِلْمِ مَعَهُمْ . وَيُنْتَقِي فِي النَّاسِ رُؤْسًا جُهَالًا . يُفْتُونَهُمْ بِعَيْرِ عِلْمِهِمْ . فَيُضِلُّوْنَ وَيُضِلُّوْنَ » .

قَالَ عُرْوَةُ : فَلَمَّا حَدَّثْتُ عَائِشَةَ بِذَلِكَ ، أَعْظَمَتْ ذَلِكَ وَأَنْكَرَتْهُ . قَالَتْ : أَحَدَّنَاكَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ هَذَا ؟

قَالَ عُرْوَةُ : حَتَّى إِذَا كَانَ قَابِلٌ ، قَالَتْ لَهُ : إِنَّ ابْنَ عُمَرَ قَدْ قَدِمَ . فَالْقَهُ . ثُمَّ فَاتِحُهُ حَتَّى نَسَأَلَهُ عَنِ الْحَدِيثِ الَّذِي ذَكَرَهُ لَكَ فِي الْعِلْمِ . قَالَ فَلَقِيْتُهُ فَسَاءَ لُهُ . فَذَكَرَهُ لِي نَحْوَ مَا حَدَّثَنِي بِهِ ، فِي مَرَّتِهِ الْأُولَى . قَالَ عُرْوَةُ : فَلَمَّا أَخْبَرْتَهَا بِذَلِكَ . قَالَتْ : مَا أَحْسَبُهُ إِلَّا قَدْ صَدَقَ . أَرَاهُ لَمْ يَزِدْ فِيهِ شَيْئًا وَلَمْ يَنْقُصْ .

(٦) باب من سن سنة حسنة أو سيئة ، ومن دعا إلى هدى أو ضلالة

١٥ - (١٠١٧) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُوسَى ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ وَأَبِي الضَّحَى ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هِلَالِ الْعَبْسِيِّ ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : جَاءَ نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . عَلَيْهِمُ الصُّوفُ . فَرَأَى سُوءَ حَالِهِمْ قَدْ أَصَابَتْهُمْ حَاجَةٌ . فَحَثَّ النَّاسَ عَلَى الصَّدَقَةِ . فَأَبْطَوْا عَنْهُ . حَتَّى رَوَى ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ .

قَالَ : ثُمَّ إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ جَاءَ بِصُرَّةٍ مِنْ وَرَقٍ . ثُمَّ جَاءَ آخِرٌ . ثُمَّ تَتَابَعُوا حَتَّى عُرِفَ الشُّرُورُ فِي وَجْهِهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً ، فَعَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ ، كُتِبَ لَهُ مِثْلُ أَجْرٍ مَنْ عَمِلَ بِهَا . وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِمْ شَيْءٌ . وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً ، فَعَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ ،

كُتِبَ عَلَيْهِ مِثْلُ وَزْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا، وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ» .

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُسْلِمٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هِلَالٍ ، عَنْ جَرِيرٍ . قَالَ : خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحَثَّ عَلَى الصَّدَقَةِ . بِمَعْنَى حَدِيثِ جَرِيرٍ .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي إِسْمَاعِيلَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هِلَالٍ الْعَبْسِيُّ . قَالَ : قَالَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يَسُنُّ عَبْدٌ سُنَّةً صَالِحَةً يُعْمَلُ بِهَا بَعْدَهُ » ثُمَّ ذَكَرَ تَمَامَ الْحَدِيثِ .

(...) حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأَمَوِيُّ . قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . قَالُوا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جَحْفَةَ ، عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِهَذَا الْحَدِيثِ .

١٦ - (٢٦٧٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنِ الْمَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى ، كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا . وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ ، كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا » .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٤٨ - كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار

(١) باب الحث على ذكر الله تعالى

٢ - (٢٦٧٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ) . قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي ^(١) . وَأَنَا مَعَهُ حِينَ يَذْكُرُنِي . إِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ، ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي . وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأٍ ، ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأٍ مَعَهُمْ خَيْرٌ مِنْهُمْ . وَإِنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شِبْرًا ^(٢) ، تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا . وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا ، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا . وَإِنْ أَتَانِي يَمْسِي ، أَتَيْتُهُ هَرَوَلَةً . »

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَذْكُرْ « وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا ، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا » .

٣ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنْ أَتَى

(١) (أنا عند ظن عبدي بي) قال القاضي : قيل معناه بالقرآن له إذا استغفر ، والقبول إذا تاب ، والإجابة إذا دعا ، والكفاية إذا طلب الكفاية . وقيل : المراد به الرجاء وتأميل العفو . وهذا أصح .
(٢) (وإن تقرب مني شبرا) هذا الحديث من أحاديث الصفات . ويستحيل إرادة ظاهره . وقد سبق الكلام في أحاديث الصفات مرات . ومعناه من تقرب إلى بطاعتي تقربت إليه برحمتي والتوفيق والإعانة . وإن زاد زدت . فإن أتاني يمسي وأسرع في طاعتي أتيت هرولة ، أي صيبت عليه الرحمة وسبقته بها ، ولم أحوجه إلى الشئ الكثير في الوصول إلى المقصود . والمراد أن جزاءه يكون تضيفه على حسب تقربه .

قَالَ : إِذَا تَلَقَّانِي عَبْدِي بِشِبْرِ ، تَلَقَّيْتُهُ بِدِرَاعٍ . وَإِذَا تَلَقَّانِي بِدِرَاعٍ ، تَلَقَّيْتُهُ بِبِاعٍ . وَإِذَا تَلَقَّانِي بِبِاعٍ ، جِئْتُهُ أُنَيْتُهُ ^(١) بِأَسْرَعٍ .

٤ - (٢٦٧٦) حَدَّثَنَا أُمِّيَّةُ بِنْتُ إِسْنَامَ الْعَيْشِيُّ . حَدَّثَنَا زَيْدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ) . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسِيرُ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ . فَمَرَّ عَلَى جَبَلٍ يُقَالُ لَهُ مُجْدَانُ . فَقَالَ « سِيرُوا . هَذَا مُجْدَانُ . سَبَقَ الْمُفْرَدُونَ ^(٢) » . قَالُوا : وَمَا الْمُفْرَدُونَ ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « الَّذِينَ كَرُّوا اللَّهَ كَثِيرًا ، وَالذَّاكِرَاتُ ^(٣) » .

(٢) باب في أسماء الله تعالى، وفضل من أمصاها

٥ - (٢٦٧٧) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي مُرَّةٍ . جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ (وَاللَّفْظُ لِعَمْرُو) . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزَّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ « اللَّهُ تَسْعَةٌ وَتَسْعُونَ اسْمًا . مَنْ حَفِظَهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ . وَإِنَّ اللَّهَ وَتَرُّهُ يُحِبُّ الْوَتْرُ ^(٤) » . وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي مُرَّةٍ « مَنْ أَحْصَاهَا ^(٥) » .

(١) (جئته أُنَيْتُهُ) هكذا هو في أكثر النسخ : جئته أُنَيْتُهُ . وفي بعضها جئته بأسرع ، فقط . وفي بعضها : أُنَيْتُهُ . وهاتان ظاهرتان . والأول صحيح أيضا . والجمع بينهما للتوكيد ، وهو حسن ، لا سيما عند اختلاف اللفظ .
(٢) (المفردون) هكذا الرواية فيه : المفردون . وهكذا نقله القاضى عن متعنى شيوخهم . وذكر غيره أنه روى بتخفيفها وإسكان الفاء . يقال : فرد الرجل وفردد ؛ بالتشديد والتخفيف ، وأفرد .
(٣) (الذَّاكِرَاتُ) التقدير: والذَّاكِرَاتُ . حذف الهاء هنا ، كما حذف في القرآن ، لمناسبة رؤوس الآي . ولأنه مفعول يجوز حذفه .

(٤) (وإن الله وتريه) الوتر الفرد . ومعناه في حق الله تعالى ، الواحد الذي لا شريك له ولا نظير . ومعنى يحب الوتر ، تفضيل الوتر في الأعمال وكثير من الطاعات . فمثل الصلاة خمسًا ، والطهارة ثلاثًا ثلاثًا ، والطواف سبعا ، والسعي سبعا ، ورمي الجمار سبعا ، وأيام التشريق ثلاثًا ؛ والاستنجاء ثلاثًا ، وكذا الأكلان . وفي الزكاة خمسة أوسق وخمس أواق من الوريق ، ونصاب الإبل وغير ذلك . وجمل كثيرا من عظيم مخلوقاته وترا . منها السموات والأرضون والبحار وأيام الأسبوع ، وغير ذلك .

(٥) (من أحصاها) معناه حفظها . وهذا هو الأظهر . لأنه جاء مفسرا في الرواية الأخرى : من حفظها . وقيل : أحصاها عدها في الدعاء بها . وقيل : أطاها ، أى أحسن الرعاية لها والحفاظة على ما تقتضيه وصدق بمانيها . والصحيح الأول .

٦ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَعَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِنَّ لِلَّهِ تِسْمَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا . مِائَةٌ إِلَّا وَاحِدًا . مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ » .
وَزَادَ هَمَّامٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ « إِنَّهُ تَرْتُ . يَجِبُ الْوَتْرَ » .

* *

(٣) باب العزم بالدعاء، ولا يقل إله شئت

٧ - (٢٦٧٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُثَيْبَةَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُثَيْبَةَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ ، عَنْ أَنَسِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلْيَعِزِّمْ^(١) فِي الدُّعَاءِ . وَلَا يَقُلْ : اللَّهُمَّ ! إِنْ شِئْتَ فَأَعْطِنِي . فَإِنَّ اللَّهَ لَا مُسْتَكْرَهَ لَهُ » .

* * *

٨ - (٢٦٧٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلَا يَقُلْ : اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ . وَلَكِنْ لِيَعِزِّمْ الْمَسْأَلَةَ . وَلْيُعْظِمِ الرَّغْبَةَ . فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَتَعَاطَمُهُ شَيْءٌ إِعْطَاهُ » .

* * *

٩ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ . حَدَّثَنَا الْحَارِثُ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذَبَابٍ) عَنْ عَطَاءِ بْنِ مِينَاءَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ « لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ : اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ . اللَّهُمَّ ! ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ . لِيَعِزِّمْ فِي الدُّعَاءِ . فَإِنَّ اللَّهَ صَانِعُ مَا شَاءَ ، لَا مُكْرَهَ لَهُ » .

* *

(١) (فليعزم) قال العلماء: عزم المسئلة الشدة في طلبها، والعزم من غير ضعف في الطلب ولا تمليق على مشيئة ونحوها. ومعنى الحديث استحباب العزم في الطلب وكراهة التمليق على المشيئة.

(٤) باب تمنى كراهة الموت ، لضر نزل به

١٠ - (٢٦٨٠) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (بِعْنِي ابْنُ عَلِيَّةَ) عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ ^(١) لِيَضُرَّ نَزْلَ بِهِ . فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ مَتَمَّنِيًا فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ! أَخْبِنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي ، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي . »

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي خَلْفٍ. حَدَّثَنَا رَوْحٌ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. ع. وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا عَفَّانُ. حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (بِعْنِي ابْنُ سَلَمَةَ) . كِلَاهُمَا عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « مِنْ ضُرِّ أَصَابِهِ . »

١١ - (...) حَدَّثَنِي حَامِدُ بْنُ عُمَرَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ . حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنْ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ ، وَأَنَسٍ يَوْمَئِذٍ حَى ^(٢) . قَالَ أَنَسٌ: لَوْلَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ » لَتَمَنَّيْتُهُ .

١٢ - (٢٦٨١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ . قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى خُبَّابٍ وَقَدْ اكَتَوَى سَبْعَ كِيَاتٍ فِي بَطْنِهِ . فَقَالَ: لَوْ مَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَدْعُوَ بِالْمَوْتِ ، لَدَعَوْتُ بِهِ .

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ وَجَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ وَوَكَيْعٌ . ع. وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي . ع. وَحَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ وَيَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ . قَالَا: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ . ع. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . كُلُّهُمُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

(١) (لا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ) فيه التصريح بكراهة تمنى الموت ، لضر نزل به من مرض أو وفاة أو محنة من عدو ، أو نحو ذلك من مشاق الدنيا .

(٢) (وَأَنَسٌ يَوْمَئِذٍ حَى) (وَأَنَسٌ يَوْمَئِذٍ حَى) معناه أن النضر حدث به في حياة أبيه .

١٣- (٢٦٨٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ ، وَلَا يَدْعُ بِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُ ، إِنَّهُ إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ انْقَطَعَ عَمَلُهُ . وَإِنَّهُ لَا يَزِيدُ الْمُؤْمِنَ عُمرُهُ إِلَّا خَيْرًا » .

**

(٥) باب من أحب لقاء الله، أحب لقاء الله . ومن كره لقاء الله، كره لقاء الله .

١٤ - (٢٦٨٣) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ عُبَادَةَ ابْنِ الصَّامِتِ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ . وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ » .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . مِثْلَهُ .

١٥ - (٢٦٨٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزَّازِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ الْهَجِيمِيُّ . حَدَّثَنَا سَمِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَّارَةَ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ . وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ »^(١) . فَقُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! أَكْرَاهِيَةَ الْمَوْتِ ؛ فَكَلَّمْنَا نَكْرَهُ الْمَوْتِ . فَقَالَ « لَيْسَ كَذَلِكَ . وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا بُشِّرَ بِرَحْمَةِ اللَّهِ وَرِضْوَانِهِ وَجَنَّتِهِ ،

(١) (كره الله لقاءه) هذا الحديث يفسر آخره أوله . وبين المراد يباقي الأحاديث المطلقة : من أحب لقاء الله، ومن كره لقاء الله . ومعنى الحديث أن الكراهة المعتبرة هي التي تكون عند النزاع في حالة لا تقبل توبته ولا غيرها . فحينئذ يبشر كل إنسان بما هو سائر إليه وما أعد له ويكشف له عن ذلك . فأهل السعادة يحبون الموت ولقاء الله لينتقلوا إلى ما أعد لهم ، ويحب الله لقاءهم ، أي فيجزل لهم المطاء والكرامة . وأهل الشقاوة يكرهون لقاءه ، لأنهم من سوء ما ينتقلون إليه ، ويكره الله لقاءهم ، أي يمدم عن رحمته وكرامته ، ولا يريد ذلك بهم . وهذا معنى كراهته سبحانه لقاءهم .

أَحَبُّ لِقَاءِ اللَّهِ ، فَأَحَبُّ اللَّهُ لِقَاءَهُ . وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا بُشِّرَ بِعَذَابِ اللَّهِ وَسَخَطِهِ ، كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ ، وَكَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ . حَدَّثَنَا سَمِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

١٦ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ زَكَرِيَاءَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِيٍّ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ . وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ . وَالْمَوْتُ قَبْلَ لِقَاءِ اللَّهِ . »

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ عَنْ عَامِرٍ . حَدَّثَنِي شُرَيْحُ بْنُ هَانِيٍّ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ . بِمِثْلِهِ .

١٧ - (٢٦٨٥) حَدَّثَنَا سَمِيدٌ بْنُ عَمْرٍو الْأَسْعَمِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْنَةُ عَنْ مُطَرِّفٍ ، عَنْ عَامِرٍ ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِيٍّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ . وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ » قَالَ فَأَتَيْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ! سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَذْكُرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا . إِنْ كَانَ كَذَلِكَ فَقَدْ هَلَكْنَا . فَقَالَتْ : إِنَّ الْهَالِكَ مَنْ هَلَكَ بِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَمَا ذَاكَ ؟ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ . وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ » وَلَيْسَ مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا وَهُوَ يَكْرَهُ الْمَوْتَ . فَقَالَتْ : قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَلَيْسَ بِالَّذِي تَذْهَبُ إِلَيْهِ . وَلَكِنْ إِذَا شَخَّصَ (١) الْبَصْرَ ، وَحَشَرَجَ (٢) الصَّدْرَ ، وَاقْشَمَرَ (٣) الْجِلْدَ ، وَتَشَجَّتِ (٤) الْأَصَابِعُ . فَمَعْنِدَ ذَلِكَ ، مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ . وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ .

(١) (شخص) الشخص معنى ارتفاع الأجفان إلى فوق ، وتحديد النظر .

(٢) (وحشرج) الحشرجة هي تردد النفس في الصدور .

(٣) (واقشمر) اقشمرار الجلد قيام شعره .

(٤) (وتشجّت) تشنج الأصابع تقبضها .

(...) وحدثناه إسحاق بن إبراهيم الحنظلي . أخبرني جرير عن مطرف . بهذا الإسناد . نحو
حديث عبيد .

١٨ - (٢٦٨٦) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو عامر الأشعري وأبو كريب . قالوا : حدثنا
أبو أسامة عن يزيد ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى ، عن النبي ﷺ قال « من أحب لقاء الله ، أحب
الله لقاءه . ومن كره لقاء الله ، كره الله لقاءه » .

(٦) باب فضل الذكر والدعاء، والتقرب إلى الله تعالى

١٩ - (٢٦٧٥) حدثنا أبو كريب، محمد بن الملاء . حدثنا وكيع عن جعفر بن بزقان، عن يزيد
ابن الأصم ، عن أبي هريرة . قال : قال رسول الله ﷺ « إن الله يقول : أنا عند ظن عبدي بي
وأنا معه إذا دعاني » .

٢٠ - (...) حدثنا محمد بن بشار بن عثمان العبدي . حدثنا يحيى (يعني ابن سميدي) وابن أبي عدي
عن سليمان (وهو التميمي) ، عن أنس بن مالك ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال « قال الله عز
وجل : إذا تقرب عبدي مني شبرا ، تقربت منه ذراعا . وإذا تقرب مني ذراعا ، تقربت منه بأما^(١) .
- أو بوعا - . وإذا أتاني يمسي ، أتته هرولة » .

(...) حدثنا محمد بن عبد الأعلى القيسي . حدثنا متمر عن أبيه . بهذا الإسناد . ولم يذكر
« إذا أتاني يمسي ، أتته هرولة » .

٢١ - (...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب (واللفظ لأبي كريب) . قالوا : حدثنا

(١) - (بما) الباع والبوع والبوع كله بمعنى . وهو طول ذراعي الإنسان وعضديه وعرض صدره . وهو قدر أربع أذرع
وهذا حقيقة اللفظ . والمراد بها ، في هذا الحديث ، المجاز .

أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي . وَأَنَا مَعَهُ حِينَ يَدْكُرُنِي . فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ، ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأٍ ، ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأٍ خَيْرٍ مِنْهُ . وَإِنْ أَقْرَبَ إِلَى شَيْءٍ ، تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا . وَإِنْ أَقْرَبَ إِلَى ذِرَاعًا ، أَقْرَبْتُ إِلَيْهِ بَأْسًا . وَإِنْ أَتَانِي يَمْسِي ، أَتَيْتُهُ هَرَوَلَةً » .

٢٢ - (٢٦٨٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَأَزِيدُ^(١) . وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ ، فَجَزَاؤُهُ سَيِّئَةٌ مِثْلَهَا . أَوْ أَغْفِرُ . وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شِبْرًا ، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا . وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا ، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَأْسًا . وَمَنْ أَتَانِي يَمْسِي ، أَتَيْتُهُ هَرَوَلَةً . وَمَنْ لَقِيَني بِقُرَابِ الْأَرْضِ^(٢) خَطِيئَةً لَا يُشْرِكُ بِي شَيْئًا ، لَقَيْتُهُ بِمِثْلِهَا مَغْفِرَةً » .

قال إبراهيم : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بَشِيرٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . بِهَذَا الْحَدِيثِ .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ . بِهَذَا الْإِسْنَادِ . نَحْوَهُ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا أَوْ أَزِيدُ » .

**

(٧) باب كراهة الدعاء بتعميل العقوبة في الدنيا

٢٣ - (٢٦٨٨) حَدَّثَنَا أَبُو الْخَطَّابِ ، زِيَادُ بْنُ يُحْيَى الْحَسَانِيُّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَادَ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَدْ خَفَتَ فَصَارَ مِثْلَ الْفَرَّخِ^(٣)

(١) (فله عشر أمثاله وأزيد) معناه أن التضمين بمسرة أمثاله لا بد منه بفضل الله ورحمته ووعده الذي لا يخلف. والزيادة ، بعد ، بكثرة التضمين إلى سبعمائة ضعف وإلى أضعاف كثيرة ، يحصل لبعض الناس دون بعض على حسب مشيئته سبحانه وتعالى .

(٢) (بقرب الأرض) هو بضم القاف على المشهور ، وهو ما يقارب ملأها . وحكى كسر القاف . نقله القاضي وغيره

(٣) (مثل الفرخ) أي ضئف .

فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « هَلْ كُنْتَ تَدْعُو بِشَيْءٍ أَوْ تَسْأَلُهُ إِيَّاهُ؟ » قَالَ: نَعَمْ. كُنْتُ أَقُولُ: اللَّهُمَّ! مَا كُنْتُ مَعَايِي بِهِ فِي الْآخِرَةِ، فَمَجِّئْهُ لِي فِي الدُّنْيَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « سُبْحَانَ اللَّهِ! لَا تُطِئُهُ - أَوْ لَا تَسْتَطِئُهُ - أَفَلَا قُلْتَ: اللَّهُمَّ! إِنَّا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةٌ^(١) وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ؟ » قَالَ، قَدَّمَ اللَّهُ لَهُ. فَشَفَّاهُ.

(...) حَدَّثَنَا حَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّمِيمِيُّ. حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ. بِهَذَا الْإِسْنَادِ. إِلَى قَوْلِهِ « وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ » وَلَمْ يَذْكُرِ الزِّيَادَةَ.

٢٤ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا عَفَّانٌ. حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ يَمُودُهُ. وَقَدْ صَارَ كَالْفَرْخِ. بِمَعْنَى حَدِيثِ مُحَمَّدٍ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « لَا طَاقَةَ لَكَ بِعَذَابِ اللَّهِ » وَلَمْ يَذْكُرْ: قَدَّمَ اللَّهُ لَهُ. فَشَفَّاهُ.

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ الْعَطَّارُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِهَذَا الْحَدِيثِ.

(٨) باب فضل مجالس الذكر

٢٥ - (٢٦٨٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ مَيْمُونٍ. حَدَّثَنَا بَهْزٌ. حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ. حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ « إِنَّ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَلَائِكَةً سَيَّارَةً^(٢). فَضُلًا^(٣).

(١) (في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة) أظهر الأقوال في تفسير الحسنة في الدنيا، أنها العبادة والمعاوية. وفي الآخرة، الجنة والمغفرة.

(٢) (سيارة) معناه: سياحون في الأرض.

(٣) (فضلاً) ضبطوه على أوجه. أوجهها وأشهرها في بلادنا: فضلاً. والثانية فضلاً ورجحها بعضهم وادعى أنها أكثر وأصوب. والثالثة: فضلاً. قال القاضي: هكذا الرواية عند جمهور شيوخنا في البخاري ومسلم. والرابعة: فضلاً على أنه خبر مبتدأ محذوف. والخامسة: فضلاء، جمع فاضل. قال العلماء: معناه، على جميع الروايات، أنهم ملائكة زائدون على الحفظة وغيرهم من المرتبين مع الخلائق. فهؤلاء السيارة لا وظيفة لهم، وإنما مقصودهم خلق الذكر.

يَتَّبِعُونَ^(١) مَجَالِسَ الذِّكْرِ. فَإِذَا وَجَدُوا مَجْلِسًا فِيهِ ذِكْرٌ قَعَدُوا مَعَهُمْ. وَحَفَّ^(٢) بَعْضُهُمْ بِبَعْضًا بِأَجْنِحَتِهِمْ. حَتَّى يَمْلَأُوا مَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا. فَإِذَا تَفَرَّقُوا عَرَجُوا وَصَعِدُوا إِلَى السَّمَاءِ. قَالَ فَيَسْأَلُهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ: مِنْ أَيْنَ جِئْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: جِئْنَا مِنْ عِنْدِ عِبَادِكَ فِي الْأَرْضِ، يُسَبِّحُونَكَ وَيُكَبِّرُونَكَ وَيَهْلَلُونَكَ وَيَمْحَدُونَكَ وَيَسْأَلُونَكَ. قَالَ: وَمَاذَا يَسْأَلُونِي؟ قَالُوا: يَسْأَلُونَكَ جَنَّتِكَ. قَالَ: وَهَلْ رَأَوْا جَنَّتِي؟ قَالُوا: لَا. أَيْ رَبِّ! قَالَ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْا جَنَّتِي؟ قَالُوا: وَيَسْتَجِيرُونَكَ^(٣). قَالَ: وَمِمَّ يَسْتَجِيرُونَ نَبِيَّ؟ قَالُوا: مِنْ نَارِكَ. يَا رَبِّ! قَالَ: وَهَلْ رَأَوْا نَارِي؟ قَالُوا: لَا. قَالَ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْا نَارِي؟ قَالُوا: وَيَسْتَغْفِرُونَكَ. قَالَ فَيَقُولُ: قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ. فَأَعْطِيَهُمْ مَا سَأَلُوا وَأَجْرُهُمْ مِمَّا اسْتَجَارُوا. قَالَ فَيَقُولُونَ: رَبِّ! فِيهِمْ فُلَانٌ. عَبْدٌ خَطَا^(٤). إِنَّمَا مَرَّ فَجَلَسَ مَعَهُمْ. قَالَ فَيَقُولُ: وَلَهُ غَفَرْتُ. هُمُ الْقَوْمُ لَا يَشْقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ».

* * *

(٩) باب فضل الدعاء باللهم آتينا في الدنيا حسنة، وفي الآخرة حسنة، وقنا عذاب النار

٢٦ - (٢٦٩٠) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ) عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ (وَهُوَ ابْنُ صُهَيْبٍ) قَالَ: سَأَلَ قَتَادَةُ أَنَسًا: أَيُّ دَعْوَةٍ كَانَ يَدْعُو بِهَا النَّبِيُّ ﷺ أَكْثَرَ؟ قَالَ: كَانَ أَكْثَرَ دَعْوَةٍ يَدْعُو بِهَا يَقُولُ «اللَّهُمَّ! آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ» . قَالَ وَكَانَ أَنَسٌ، إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ بِدَعْوَةٍ، دَعَا بِهَا. فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ بِدَعَاءٍ، دَعَا بِهَا فِيهِ .

* * *

(١) (يَتَّبِعُونَ) أى يتبعون، من التتبع، وهو البحث عن الشيء والتفتيش. والوجه الثاني: يتبعون، من الابتغاء، وهو الطلب. وكلامهما صحيح.

(٢) (وحف) هكذا هو في كثير من نسخ بلادنا. حف. وفي بعضها: حض. أى حث على الحضور والاستماع. وحكى القاضى عن بعض روايتهم: وحط. واختاره القاضى. قال: ومعناه أشار إلى بعض بالنزول. ويؤيد هذه الرواية قوله بده، في البخارى: هلموا إلى حاجتكم. ويؤيد الرواية الأولى، وهى حف، قوله في البخارى: يحفونهم بأجنحتهم ويحذون بهم ويستديرون حولهم.

(٣) (ويستجرونك من نارك) أى يطلبونك من نارك.

(٤) (خطأ) أى كثير الخطايا.

٢٧ - (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ » .

(١٠) باب فضل النهيل والنسيج والدرعاه

٢٨ - (٢٦٩١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ مُتَمِّ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، فِي يَوْمٍ ، مِائَةَ مَرَّةٍ . كَانَتْ لَهُ عِدَلُ عَشْرِ رِقَابٍ . وَكُتِبَتْ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ . وَمُحِبَّتٌ عَنْهُ مِائَةُ سَيِّئَةٍ . وَكَانَتْ لَهُ حِرْزًا مِنَ الشَّيْطَانِ ، يَوْمَهُ ذَلِكَ ، حَتَّى يُمَيِّ . وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا أَحَدٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ . وَمَنْ قَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ ، فِي يَوْمٍ ، مِائَةَ مَرَّةٍ ، حُطَّتْ خَطَايَاهُ . وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْخَرِّ » .

٢٩ - (٢٦٩٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأَمْوِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ مُتَمِّ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ قَالَ ، حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمَيِّ : سُبْحَانَ اللَّهِ (١) وَبِحَمْدِهِ ، مِائَةَ مَرَّةٍ ، لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، بِأَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ . إِلَّا أَحَدٌ قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ أَوْ زَادَ عَلَيْهِ » .

٣٠ - (٢٦٩٣) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ، أَبُو أَيُّوبَ الْقَيْلَانِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ (يَعْنِي الْقَعْدِيَّ) . حَدَّثَنَا عُمَرُ (وَهُوَ ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ) عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ؛ قَالَ : مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، عَشْرَ مَرَارٍ . كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ أَرْبَعَةَ أَنْفُسٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ .

(١) (سبحان الله) معنى التسبيح التزبیه عما لا يليق به سبحانه وتعالى من الشريك والولد والمساوية ، والنقصان

مطلقا ، وسنات الحدوث مطلقا .

وَقَالَ سُلَيْمَانُ : حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ . حَدَّثَنَا عُمَرُ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي السَّفَرِ عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ رَيْبِعِ بْنِ خُنَيْمٍ . يَبْدُلُ ذَلِكَ . قَالَ فَقُلْتُ لِلرَّيْبِيِّ : مِمَّنْ سَمِعْتَهُ ؟ قَالَ : مِنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ . قَالَ فَأَتَيْتُ عَمْرَو بْنَ مَيْمُونٍ فَقُلْتُ : مِمَّنْ سَمِعْتَهُ ؟ قَالَ : مِنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى . قَالَ فَأَتَيْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى فَقُلْتُ : مِمَّنْ سَمِعْتَهُ ؟ قَالَ : مِنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ . يُحَدِّثُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

٣١ - (٢٦٩٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثُمَيْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفِ الْجَبَلِيِّ . قَالُوا : حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَمْقَاقِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ . سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ . سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ » .

٣٢ - (٢٦٩٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَأَنْ أَقُولَ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَمْتَ عَلَيْهِ الشَّمْسُ » .

٣٣ - (٢٦٩٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَابْنُ ثُمَيْرٍ عَنْ مُوسَى الْجُهَنِيِّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا مُوسَى الْجُهَنِيُّ عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ : عَلَّمَنِي كَلِمًا أَقُولُهُ . قَالَ « قُلْ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا ^(١) وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ » قَالَ : فَهَوَّأَ لِي رَبِّي . فَمَا لِي ؟ قَالَ « قُلْ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَاهْدِنِي وَارزُقْنِي » .

قَالَ مُوسَى : أَمَا عَافِي ، فَأَنَا أَتَوَّهُمْ وَمَا أَدْرِي . وَلَمْ يَذْكُرْ ابْنَ أَبِي شَيْبَةَ فِي حَدِيثِهِ قَوْلَ مُوسَى .

(١) (الله أكبر كبيراً) منصوب بفعل محذوف ، أي كبرت كبيراً أو ذكرت كبيراً .

٣٤ - (٢٦٩٧) حدثنا أبو كامل الجحدري. حدثنا عبد الواحد (يعني ابن زياد). حدثنا أبو مالك الأشجعي عن أبيه، قال: كان رسول الله ﷺ يعلم من أسلم يقول «اللهم! اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني».

٣٥ - (...) حدثنا سعيد بن أزهر الواسطي. حدثنا أبو معاوية. حدثنا أبو مالك الأشجعي عن أبيه. قال: كان الرجل إذا أسلم علمه النبي ﷺ الصلاة. ثم أمره أن يدعو بهؤلاء الكلمات «اللهم! اغفر لي وارحمني واهدني وعافني وارزقني».

٣٦ - (...) حدثني زهير بن حرب. حدثنا يزيد بن هرون. أخبرنا أبو مالك عن أبيه: أنه سمع النبي ﷺ، وأماه رجل فقال: يا رسول الله! كيف أقول حين أسأل ربِّي؟ قال «قل: اللهم! اغفر لي وارحمني وعافني وارزقني» ويجمع أصابعه إلا الإبهام «فإن هؤلاء تجمع لك دنياك وآخرتك».

٣٧ - (٢٦٩٨) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا مروان وعلي بن مسهر عن موسى الجهني. حدثنا محمد بن عبد الله بن ميمر (واللفظ له). حدثنا أبي. حدثنا موسى الجهني عن مصعب بن سعد. حدثني أبي قال: كنا عند رسول الله ﷺ فقال «أبجز أحدكم أن يكسب، كل يوم، ألف حسنة؟» فسأله سائل من جلسائه: كيف يكسب أحدنا ألف حسنة؟ قال «يسبح مائة تسبيحة، فيكتب له ألف حسنة. أو يحط عنه»^(١) ألف خطيئة».

**

(١) (أو يحط عنه) هكذا هو في عامة نسخ صحيح مسلم: أو يحط. وفي بعضها: يحط. وقال الحميدي، في الجمع بين الصحيحين: كذا هو في كتاب مسلم: أو يحط. وقال البرقاني: ورواه شعبة وأبو عوانة ويحيى الططائي عن يحيى، الذي رواه مسلم من جهته، فقالوا: ويحط.

(١١) باب فضل الاجتماع على تهلوة الفرائض، وعلى الذكر

٣٨ - (٢٦٩٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا) أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كَرْبَةً مِنْ كَرْبِ الدُّنْيَا ، نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كَرْبَةً مِنْ كَرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ . وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ ، يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ . وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا ، سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ . وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ . وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا ، سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ . وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ ، يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ ، وَعَشِيَتْهُمْ الرَّحْمَةُ وَحَقَّتْ لَهُمُ الْمَلَائِكَةُ ، وَذُكِرَ لَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ . وَمَنْ بَطَأَ^(١) بِهِ عَمَلُهُ ، لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ » .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْمِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا نُصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ . حَدَّثَنَا ابْنُ مُنْمِرٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ : حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ مُعَاوِيَةَ . غَيْرَ أَنْ حَدِيثَ أَبِي أُسَامَةَ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ التَّيْسِيرِ عَلَى الْمُعْسِرِ .

٣٩ - (٢٧٠٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ عَنِ الْأَعْرَجِ ، أَبِي مُسْلِمٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : أَشْهَدُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُمَا شَهِدَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « لَا يَقْعُدُ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا حَقَّتْ لَهُمُ الْمَلَائِكَةُ ، وَعَشِيَتْهُمْ الرَّحْمَةُ ، وَنَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ ، وَذُكِرَ لَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ » .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

(١) (ومن بطأه عمله لم يسرع به نسبه) معناه : من كان عمله ناقصا لم يلحقه بمرتبة أصحاب الأعمال ، فينبغي أن لا يتكلم على شرف النسب وفضيلة الآباء ، ويقصر في العمل .

٤٠ - (٢٧٠١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مَرْحُومُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِي نَعْمَانَ السَّعْدِيِّ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : خَرَجَ مُعَاوِيَةُ عَلَى حَلَقَةٍ فِي الْمَسْجِدِ . فَقَالَ : مَا أَجْلَسَكُمْ ؟ قَالُوا : جَلَسْنَا نَذْكُرُ اللَّهَ . قَالَ : اللَّهُ ! مَا أَجْلَسَكُمْ إِلَّا ذَلِكَ ؟ قَالُوا : وَاللَّهِ ! مَا أَجْلَسْنَا إِلَّا ذَلِكَ . قَالَ : أَمَا إِنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفْكُمْ مُتَهَمَةً ^(١) لَكُمْ . وَمَا كَانَ أَحَدٌ يَمْنُرُ لِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَقَلَّ عَنْهُ حَدِيثًا مِنِّي . وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَلَى حَلَقَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ . فَقَالَ « مَا أَجْلَسَكُمْ ؟ » قَالُوا : جَلَسْنَا نَذْكُرُ اللَّهَ وَنُحَمِّدُهُ عَلَى مَا هَدَانَا لِلْإِسْلَامِ ، وَمَنْ بِهِ عَلَيْنَا . قَالَ « اللَّهُ ! مَا أَجْلَسَكُمْ إِلَّا ذَلِكَ ؟ » قَالُوا : وَاللَّهِ ! مَا أَجْلَسْنَا إِلَّا ذَلِكَ . قَالَ « أَمَا إِنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفْكُمْ مُتَهَمَةً لَكُمْ . وَلَكِنَّهُ أَنَا نِي جَبْرِيلُ فَأَخْبَرَنِي ؛ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُبَاهِي بِكُمْ الْمَلَائِكَةَ » ^(٢) .

(١٢) باب استجاب الاستغفار والاستنكار منه

٤١ - (٢٧٠٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو الرَّيِّحِ الْعَتِكِيُّ . جَمِيعًا عَنْ حَمَّادٍ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنِ الْأَعْرَابِيِّ ، وَكَانَتْ لَهُ مُصْحَبَةٌ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّهُ لَيُبَانُ ^(٣) عَلَى قَلْبِي . وَإِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ ، فِي الْيَوْمِ ، مِائَةَ مَرَّةٍ » .

٤٢ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرْثَدَةَ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ الْأَعْرَابِيَّ ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، يُحَدِّثُ ابْنَ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) (تَهْمَةٌ) بفتح الهاء وإسكانها . وهي فِعْلَةٌ وفِعْلَةٌ ، من الوم . والتاء بدل من الواو . واتهمته به ، أى ظننت

به ذلك .

(٢) (يُبَاهِي بِكُمْ الْمَلَائِكَةَ) معناه : يظهر فضلكم لهم ، ويربهم حسن عملكم ، ويثني عليكم عندهم . وأصل البهائم

الحسن والجمال . وفلان يباهي بجاله وأهله ، أى يفخر ويتجمل بهم على غيرهم ، ويظهر حسنهم .

(٣) (لَيُبَانُ) قال أهل اللغة : التبين والتيم بمعنى واحد . والمراد ، هنا ، ما يتعشى القلب . قال القاضي : قيل المراد

الفترات والمغفلات عن الذكر الذى كان شأنه الدوام عليه . فإذا افتقر عنه أو غفل . عُذِّدَ ذَلِكَ ذَنْبًا ، واستغفر منه .

« يَا أَيُّهَا النَّاسُ! تَوُوبُوا إِلَى اللَّهِ ^(١). فَإِنِّي أَنُوبُ، فِي الْيَوْمِ، إِلَيْهِ مِائَةَ مَرَّةٍ » .

(...) حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ مَهْدِيٍّ . كُلُّهُمُ عَنْ شُعْبَةَ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ .

٤٣ - (٢٧٠٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ (يَعْنِي سُلَيْمَانَ بْنَ حَيَّانَ) . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو سَمَيْدٍ الْأَشْجِيُّ . حَدَّثَنَا حَفْصُ (يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ) . كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو خَيْثَمَةَ ، زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا ، تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ ^(٢) » .

**

(١٣) باب استحباب ففض الصوت بالذكر

٤٤ - (٢٧٠٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي عُمَانَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى . قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ . فَجَعَلَ النَّاسُ يَجْهَرُونَ بِالتَّكْبِيرِ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « أَيُّهَا النَّاسُ! ارْبَعُوا ^(٣) عَلَى أَنْفُسِكُمْ . إِنَّكُمْ لَيْسَ تَدْعُونَ أَحَمَّ وَلَا غَائِبًا . إِنَّكُمْ تَدْعُونَ سَمِيمًا قَرِيبًا . وَهُوَ مَعَكُمْ » قَالَ وَأَنَا خَلْفَهُ ، وَأَنَا أَقُولُ : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ . فَقَالَ « يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ ! أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ ^(٤) ؟ » فَقُلْتُ : بَلَى . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ

(١) (توبوا إلى الله) هذا الأمر بالتوبة موافق لقوله تعالى : وتوبوا إلى الله جميعا أيها المؤمنون. وقوله تعالى : يا أيها الذين آمنوا توبوا إلى الله توبة نصوحا . قال العلماء : للتوبة ثلاث شروط . أن يقلع عن المصيبة، وأن يندم على فعلها، وأن يرمزم عزما جازما أن لا يعود إلى مثلها أبدا . فإن كانت المصيبة تتعلق بأدنى فإمها شرط رابع، وهو رد الظلامة إلى صاحبها أو تحصيل البراءة منه . والتوبة أهم قواعد الإسلام ، وهي أول مقامات سالكي طريق الآخرة .

(٢) (تاب الله عليه) أي قبل توبته ورضى بها .

(٣) (اربعوا) معناه : ارفعوا بأنفسكم واخفضوا أصواتكم ، فإن رفع الصوت إنما يفعله الإنسان لبعد من مخاطبه، لیسغمه . وأنت تدعون الله تعالى ، وليس هو بأصم ولا غائب ، بل هو سميع قريب .

« قُلْ : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ » .

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبُو سَمِيدٍ الْأَشْجِيُّ . جَمِيعًا عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ ، عَنْ حَاصِمٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

٤٥ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ ، فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ . حَدَّثَنَا زَيْدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ) . حَدَّثَنَا التَّمِيمِيُّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ؛ أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَهُمْ يَصْعَدُونَ فِي نَبْتَةٍ . قَالَ فَجَعَلَ رَجُلٌ ، كَلِمًا عَلَا نَبْتَةً ، نَادَى : لِإِلَهِ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ . قَالَ فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ « إِنِّكُمْ لَا تَنَادُونَ أَحَمَّ وَلَا غَابِيًا » قَالَ فَقَالَ « يَا أَبَا مُوسَى ! أَوْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ ! أَلَا أَذْكَ عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ كَنْزِ الْجَنَّةِ ؟ قُلْتُ : مَا هِيَ ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ » .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ . حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ عَنْ أَبِي مُوسَى . قَالَ : بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ نَحْوَهُ

(...) حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ . قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى . قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ . فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ حَاصِمٍ .

٤٦ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا الثَّقَفِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحِذَاءِ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى . قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاوَةٍ . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ . وَقَالَ فِيهِ « وَالَّذِي تَدْعُونَهُ أَقْرَبُ إِلَيَّ أَحَدِكُمْ مِنْ عُنُقِ رَاحِلَةٍ أَحَدِكُمْ » . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِ ذِكْرُ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ .

(١) (لا حول ولا قوة إلا بالله كثر من كنوز الجنة) قال العلماء : سبب ذلك أنها كلمة استسلام وتقويض إلى الله تعالى ، واعتراف بالإذعان له وأنه لا صانع غيره ، ولا راد لأمره ، وأن العبد لا يملك شيئاً من الأمر . ومعنى الكثر ، هنا ، أنه ثواب مدخر في الجنة ، وهو ثواب نفيس . كما أن الكثر أنفس أموالكم . قال أهل اللغة : الحول الحركة والحيلة أي لا حركة ولا استطاعة ولا حيلة إلا بمشيئة الله تعالى ، وقيل : معناه : لا حول في دفع شر ، ولا قوة في تحصيل خير إلا بالله . قال أهل اللغة : ويبرر عن هذه الكلمة بالحوقلة والحولقة . وبالأول جزم الأزهرى والجوهري ، وبالثنائي جزم الجوهري .

٤٧ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ . حَدَّثَنَا عُمَانُ (وَهُوَ ابْنُ عِيَّاتٍ) . حَدَّثَنَا أَبُو عُمَانَ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ . قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ - أَوْ قَالَ - عَلَى كَثْرٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ ؟ » فَقُلْتُ : بَلَى . فَقَالَ « لَأَحْوَلُ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ » .

٤٨ - (٢٧٠٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : عَلَّمَنِي دُعَاءَ أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي . قَالَ « قُلِ : اللَّهُمَّ ! إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَبِيرًا - وَقَالَ قُتَيْبَةُ : كَثِيرًا - وَلَا يَنْفِرُ الذُّبَابُ إِلَّا أَنْتَ . فَاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ وَارْحَمْنِي ، إِنَّكَ أَنْتَ الْمَغْفُورُ الرَّحِيمُ » .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي رَجُلٌ سَمَّاهُ ، وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ : إِنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : عَلَّمْنِي ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ! دُعَاءَ أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي وَفِي بَيْتِي . ثُمَّ ذَكَرَ بِمَثَلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « ظُلْمًا كَثِيرًا » .

(١٤) باب التعوذ من شر الفتن ، وغيرها

٤٩ - (٥٨٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ مُمَيَّرٍ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو بِهِوَلَاءِ الدَّعَوَاتِ « اللَّهُمَّ ! قَاتِي أَعْوَدُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّارِ ، وَعَذَابِ النَّارِ ، وَفِتْنَةِ الْقَبْرِ ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ النَّفْسِ ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْفَقْرِ ^(١) . وَأَعْوَدُ بِكَ مِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ . اللَّهُمَّ ! اغْسِلْ خَطَايَايَ بِمَاءِ التَّلَاجِ

(١) (من شر فتنة النفي ومن شر فتنة الفقر) لأنهما حالتان تخشى الفتنة فهما بالنسخت وقله الصبر ، والوقوع في حرام أو شبهة للحاجة . ويخاف ، في النفي ، من الأثر والبطر والبخل بمقوق المال ، أو إنفاقه في إسراف ، أو في باطل ، أو في مفاخر .

وَالْبَرْدِ . وَنَقَّ قَلْبِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا تَقَيَّتِ الثُّوبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّلَسِ . وَبَاعَدَ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا
بَاعَدَتْ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ . اللَّهُمَّ ! فَإِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ ^(١) وَالْهَرَمِ ^(٢) وَالْمَأْتَمِ وَالْمَغْرَمِ ^(٣) .»

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

(١٥) باب التعوذ من العجز والكسل وغيره

٥٠ - (٢٧٠٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ . قَالَ : وَأَخْبَرَنَا سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيُّ . حَدَّثَنَا
أَنْسُ بْنُ مَالِكٍ . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ ^(٤) وَالْكَسَلِ ،
وَالْجُبْنِ ^(٥) وَالْهَرَمِ ، وَالْبُخْلِ ^(٦) . وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْجٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ .
كِلَاهُمَا عَنِ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ أَنْسِ بْنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّ زَيْدَ لَيْسَ فِي حَدِيثِهِ قَوْلُهُ « وَمِنْ فِتْنَةِ
الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ » .

(١) الكسل) هو عدم انبعاث النفس للخير وقلة الرغبة ، مع إمكانه .

(٢) الهرم) المراد به الاستمادة من الرد إلى أرذل العمر . وسبب ذلك ما فيه من الحرف واختلال العقل والحواس

والضبط والفهم ، وتشويه بعض المنظر ، والعجز عن كثير من الطاعات والتساهل في بعضها .

(٣) المغرم) أما استمادته ﷺ من الغرم ، وهو الدَّيْنُ ، فقد فسره ﷺ في الأحاديث السابقة؛ أن الرجل إذا غرم

حدث فكذب ، ووعد فأخلف . ولأنه قد يطل المدين صاحب الدين ، ولأنه قد يشتغل به قلبه . وربما مات قبل وفائه

فبقيت ذمته مرهنة به .

(٤) العجز) عدم القدرة على الخير ، وقبل هو ترك ما يجب فعله والتسوف به . وكلاهما تستحب الإعادة منه .

(٥) والجبين والبخل) أما استمادته ﷺ من الجبن والبخل فلما فيهما من التخصير عن أداء الواجبات والقيام

بمقوق الله تعالى وإزالة المنكر ، والإغلاظ على المعصاة . ولأنه بشجاعة النفس وقوتها المتدلة ، تم العبادات ، ويقوم

بنصر المظالم والجهاد . وبالسلامة من البخل يقوم بمقوق المال ، وينبث للإتقان والجود والسكريم الأخلاق . ويمتنع من

الطعم فيما ليس له .

٥١ - (...) حدّثنا أبو كريب، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ مُبَارَكٍ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ تَعَوَّذَ مِنْ أَسْيَاءَ ذَرَاهَا . وَالْبُخْلِ .

٥٢ - (...) حدّثنا أبو بكر بن نافع العبدي . حدّثنا بهز بن أسد العمي . حدّثنا هرون الأعور . حدّثنا شعيب بن الحبّاب عن أنس . قال: كان النبي ﷺ يدعو بهؤلاء الدعوات « اللهم! إني أعوذ بك من البخل والانسكسلة وأرذل العمر . وعذاب القبر . وفتنة المحيا والمات » .

(١٦) باب في التعموذ من سوء القضاء ودرك الشقاء وغيره

٥٣ - (٢٧٠٧) حدّثني عمرو الناقد وزهير بن حرب . قالوا: حدّثنا سفيان بن عيينة . حدّثني سمی عن أبي صالح، عن أبي هريرة؛ أن النبي ﷺ كان يتعوذ من سوء القضاء^(١)، ومن درك الشقاء^(٢)، ومن شماتة الأعداء^(٣)، ومن جهد البلاء^(٤) .

قال عمرو في حديثه: قال سفيان: أشك أني زدت واحدة منها .

٥٤ - (٢٧٠٨) حدّثنا قتيبة بن سعيد . حدّثنا ليث . حدّثنا محمد بن رُمج (واللفظ له) . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنِ الْخَارِثِ بْنِ يَعْقُوبَ؛ أَنَّ يَعْقُوبَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ بُسْرَ بْنَ سَمِيدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ سَمْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ خَوْلَةَ بِنْتَ حَكِيمِ السُّلَمِيَّةِ تَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مِنْ نَزَلَ مَنَزِلًا ثُمَّ قَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ^(٥) مِنْ شَرِّ

- (١) (سوء القضاء) يدخل فيه سوء القضاء في الدين والدنيا والبدن والمال والأهل . وقد يكون ذلك في الخاتمة .
- (٢) (درك الشقاء) المشهور فيه فتح الرأء . وحكى القاضى وغيره أن بعض رواة مسلم رواه بإسكانها . وهى لنة . ودرك الشقاء يكون في أمور الآخرة والدنيا . ومعناه أعوذ بك أن يدركنى شقاء .
- (٣) (شماتة الأعداء) هى فرح العدو بيلية نزل بدموه . يقال منه: شمت يشمت فهو شامت . وأشتمته غيره .
- (٤) (جهد البلاء) روى عن ابن عمر أنه فسره بقله المال وكثرة العيال . وقال غيره: هى الحال الشاقفة .
- (٥) (بكلمات الله التامات) قيل: معناه الكلمات التى لا يدخل فيها نقص ولا عيب . وقيل: النافعة الشافية . وقيل: المراد بالكلمات، هنا، القرآن .

مَا خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ، حَتَّىٰ يَرْتَجِلَ مِنْ مَنَزِلِهِ ذَلِكَ .

٥٥ - (...) وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَأَبُو الطَّاهِرِ . كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ وَهْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُرُونُ) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ : وَأَخْبَرَنَا عَمْرُو (وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ) ؛ أَنَّ زَيْدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ وَالْحَارِثَ ابْنَ يَعْقُوبَ حَدَّثَاهُ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، عَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمِ السَّلْمِيَّةِ ؛ أَنَّهُمَا سَمِعَتَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِذَا نَزَلَ أَحَدُكُمْ مَنَزِلًا فَلْيُقِلْ : أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ . فَإِنَّهُ لَا يَضُرُّهُ شَيْءٌ حَتَّىٰ يَرْتَجِلَ مِنْهُ » .

(٢٧٠٩) قَالَ يَعْقُوبُ : وَقَالَ الْقَمَقَاعُ بْنُ حَكِيمٍ عَنْ ذَكْوَانَ ، أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا لَقِيتُ مِنْ عَقْرَبٍ لَدَغْتَنِي الْبَارِحَةَ . قَالَ « أَمَا لَوْ قُلْتَ ، حِينَ أَمْسَيْتَ : أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ، لَمْ تَضُرَّكَ » .

(...) وَحَدَّثَنِي عَيْسَى بْنُ حَمَّادٍ الْمِصْرِيُّ . أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ جَعْفَرٍ ، عَنْ يَعْقُوبَ ؛ أَنَّهُ ذَكَرَ لَهُ ؛ أَنَّ أَبَا صَالِحٍ ، مَوْلَى عَطْفَانَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لَدَغْتَنِي عَقْرَبٌ . عِثْلُ حَدِيثِ ابْنِ وَهْبٍ .

(١٧) باب ما يقول عند النوم وأخذ المضجع

٥٦ - (٢٧١٠) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِعُثْمَانَ - (قَالَ إِسْحَاقُ) : أَخْبَرَنَا ؛ وَقَالَ عُثْمَانُ : حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ . حَدَّثَنِي الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا أَخَذْتَ مَضْجِعَكَ ^(١) فَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ . ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ .

(١) (إذا أخذت مضجعك) معناه إذا أردت النوم في مضجعك .

مُ قُلِ : اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَسَلْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ ^(١) . وَقَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ . وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ ^(٢) .
رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ ^(٣) . لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنجَأَ مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ . آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ . وَبِنَبِيِّكَ
الَّذِي أَرْسَلْتَ . وَاجْمَلُهُنَّ مِنْ آخِرِ كَلَامِكَ . فَإِنْ مِتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ ، مِتَّ وَأَنْتَ عَلَى الْفِطْرَةِ ^(٤) .
قَالَ فَرَدَّدَهُنَّ لِاسْتِذْكَارِهِمْ فَقُلْتُ : آمَنْتُ بِرَسُولِكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ . قَالَ « قُلِ : آمَنْتُ بِنَبِيِّكَ
الَّذِي أَرْسَلْتَ » .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ (يَعْنِي ابْنَ إِدْرِيسَ) قَالَ : سَمِعْتُ حُصَيْنًا
عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ . غَيْرَ أَنْ مَنْصُورًا أَنَّهُ حَدِيثُنَا .
وَزَادَ فِي حَدِيثِ حُصَيْنٍ « وَإِنْ أَصْبَحَ أَصَابَ خَيْرًا » .

٥٧ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَأَبُو دَاوُدَ . قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرْثَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ يُحَدِّثُ عَنْ
الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ رَجُلًا ، إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ ، أَنْ يَقُولَ « اللَّهُمَّ ! أَسَلْتُ
نَفْسِي إِلَيْكَ . وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ . وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ . وَقَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ . رَغْبَةً وَرَهْبَةً
إِلَيْكَ . لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنجَأَ مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ . آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ . وَرَسُولِكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ .
فَإِنْ مَاتَ عَلَى الْفِطْرَةِ » وَلَمْ يَذْكُرْ ابْنُ بَشَّارٍ فِي حَدِيثِهِ : مِنَ اللَّيْلِ

٥٨ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ،

- (١) (أسلت وجهي إليك . وفي الرواية الأخرى أسلمت نفسي إليك) أي استسلمت وجملت نفسي متقادة لك طائفة
لحسبك . قال العلماء : الوجه والنفس ، هنا ، بمعنى الذات كلها . يقال : سلم وأسلم واستسلم بمعنى .
- (٢) (ألجأت ظهري إليك) أي توكلت عليك واعتمدك في أمري كله ، كما يتمد الإنسان بظهره إلى ما يسندده .
- (٣) (رغبة ورهبة) أي طمعا في ثوابك وخوفا من عذابك .
- (٤) (الْفِطْرَةُ) أي الإسلام .

قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِرَجُلٍ « يَا فُلَانُ ! إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ ^(١) » يَبْتَئِلُ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ مَرْة .
غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « وَبَنِيكَ الَّذِي أُرْسَلْتَ . فَإِنْ مِتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ ، مِتَّ عَلَى الْفِطْرَةِ . وَإِنْ أَصْبَحْتَ ، أَصْبَحْتَ
خَيْرًا » .

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ الْأَثَمِيِّ وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ؛
أَنَّهُ سَمِعَ النَّبْرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ : أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا . بِمِثْلِهِ . وَلَمْ يَذْكُرْ « وَإِنْ أَصْبَحْتَ
أَصْبَحْتَ خَيْرًا » .

٥٩ - (٢٧١١) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ ،
عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبْرَاءِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ ، إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ ، قَالَ « اللَّهُمَّ ! بِاسْمِكَ أَحْيَا
وَبِاسْمِكَ أَمُوتُ ^(٢) » . وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا ، وَإِلَيْهِ النُّشُورُ ^(٣) » .

٦٠ - (٢٧١٢) حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ . حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ عَنْ خَالِدٍ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّهُ أَمَرَ رَجُلًا ، إِذَا أَخَذَ
مَضْجَعَهُ ، قَالَ « اللَّهُمَّ ! خَلَقْتَ نَفْسِي وَأَنْتَ تَوَفَّاهَا . لَكَ مَمَاتُهَا وَمَحْيَاهَا . إِنْ أَحْيَيْتَهَا فَاحْفَظْهَا ، وَإِنْ أَمَاتَهَا
فَاعْفِرْ لَهَا . اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَسْأَلُكَ الْمَاقِبَةَ » فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : أَسَمِعْتَ هَذَا مِنْ عُمَرَ ؟ فَقَالَ : مِنْ خَيْرٍ مِنْ عُمَرَ ،
مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

قَالَ ابْنُ نَافِعٍ فِي رِوَايَتِهِ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ . وَلَمْ يَذْكُرْ : سَمِعْتُ .

(١) (أويت إلى فراشك) أي انضمت إليه ودخلت فيه .

(٢) (باسمك أحيا وباسمك أموت) قيل معناه : بذكر اسمك أحيا ما حييت وعليه أموت . وقيل معناه : بك أحيا .

أي أنت تحييني وأنت تميمني . والاسم ، هنا ، هو السمي .

(٣) (بعد ما أماتنا وإليه النشور) المراد بأماطنا النوم . وأما النشور فهو الإحياء للبعث يوم القيامة .

٦١ - (٢٧١٣) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ . قَالَ : كَانَ أَبُو صَالِحٍ يَأْمُرُنَا ، إِذَا أَرَادَ أَحَدُنَا أَنْ يَنَامَ ، أَنْ يَضْطَجِعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ . ثُمَّ يَقُولُ « اللَّهُمَّ ! رَبَّ السَّمَاوَاتِ وَرَبَّ الْأَرْضِ وَرَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ . رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ . فَالِقَ الْهَبِّ وَالنَّوَى . وَمُنزِلَ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْفُرْقَانِ . أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ شَيْءٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ ^(١) . اللَّهُمَّ ! أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ . وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ . وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ . وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ . اقضِ عَنَّا الدَّيْنَ ^(٢) وَأَغْنِنَا مِنَ الْفَقْرِ » . وَكَانَ يَرَوِي ذَلِكَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

٦٢ - (..) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ يَمَانَ الْوَاسِطِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (بِعَنِي الطَّحَّانَ) عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا ، إِذَا أَخَذْنَا مَضْجَعَنَا ، أَنْ نَقُولَ . بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ . وَقَالَ « مِنْ شَرِّ كُلِّ دَابَّةٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا » .

٦٣ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا أَبُو أَسَمَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَيْدَةَ . حَدَّثَنَا أَبِي . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : أَنْتَ فَاطِمَةُ النَّبِيِّ ﷺ تَسْأَلُهُ خَادِمًا . فَقَالَ لَهَا « قُولِي : اللَّهُمَّ ! رَبَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ » بِمِثْلِ حَدِيثِ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ .

٦٤ - (٢٧١٤) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ . حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيُّ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ ، فَلْيَأْخُذْ دَاخِلَةَ إِزَارِهِ ^(٣) ، فَلْيَنْفِضْ بِهَا فِرَاشَهُ ، وَلْيَسْمِ اللَّهَ . فَإِنَّهُ لَا يَمْلِكُ مَا خَلَقَهُ بَعْدَهُ عَلَى فِرَاشِهِ . فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَضْطَجِعَ ، فَلْيَضْطَجِعْ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ . وَلْيَقُلْ : سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ !

(١) (شركل شئ * أنت آخذ بناصيته) أي من شركل شئ من المخلوقات، لأنها كلها في سلطانه، وهو آخذ بنواصيها.

(٢) (اقض عنا الدين) بمحتمل أن المراد بالدين، هنا، حقوق الله تعالى وحقوق العباد كلها، من جميع الأنواع.

(٣) (فليأخذ داخله إزاره) داخله الإزار طرفه.

رَبِّي بِكَ وَضَعْتُ جَنِّي . وَبِكَ أَرْفَعُهُ . إِنْ أَمْسَكَتَ نَفْسِي ، فَأَغْفِرْ لَهَا . وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا ، فَأَحْفَظْهَا بَمَا تَحْفَظُ بِهٖ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ .»

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ « ثُمَّ لِيُقَلِّ : بِاسْمِكَ رَبِّي وَضَعْتُ جَنِّي . فَإِنْ أَحْيَيْتَ نَفْسِي ، فَارْحَمْهَا » .

٦٤ - (٢٧١٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَرُونَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا ، وَكَفَانَا وَآوَانَا . فَكَمْ مِمَّنْ لَا كَافِيَ لَهُ وَلَا مُؤْوِي (١) » .

(١٨) باب التعمود من شر ما عمل، ومن شر ما لم يعمل

٦٥ - (٢٧١٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَ : أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ هِلَالٍ ، عَنْ فَرَوَةَ بْنِ نَوْفَلٍ الْأَشْجَمِيِّ . قَالَ : سَأَلْتُ حَائِشَةَ عَمَّا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو بِهٖ اللَّهُ . قَالَتْ : كَانَ يَقُولُ « اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ ، وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ » .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنْ هِلَالٍ ، عَنْ فَرَوَةَ بْنِ نَوْفَلٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ حَائِشَةَ عَنْ دَعَاؤِهَا كَانَ يَدْعُو بِهٖ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَتْ : كَانَ يَقُولُ « اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ ، وَشَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ » .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ابْنُ جَبَلَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ حُصَيْنٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ « وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ » .

(١) (فكم ممن لا كافي له ولا مؤوي) أي لا راحم ولا عاطف عليه. وقيل ممناء: لا وطن له ولا سكن يأوي إليه.

٦٦ - (...) وحدثني عبد الله بن هاشم . حدثنا وكيع عن الأوزاعي ، عن عبدة بن أبي لبابة ، عن هلال بن يساف ، عن فروة بن نوفل ، عن عائشة ؛ أن النبي ﷺ كان يقول في دعائه « اللهم ! إني أعوذ بك من شر ما عملت ، وشر ما لم أعمل » .

٦٧ - (٢٧١٧) حدثني حجاج بن الشاعر . حدثنا عبد الله بن عمرو ، أبو معمر . حدثنا عبد الوارث . حدثنا الحسين . حدثني ابن بريدة عن يحيى بن يعمر ، عن ابن عباس ؛ أن رسول الله ﷺ كان يقول « اللهم ! لك أسلمت . وبك آمنت^(١) . وعليك توكلت^(٢) . وإليك أنبت^(٣) . وبك خاصمت^(٤) . اللهم ! إني أعوذ بعزتك ، لا إله إلا أنت ، أن تضلني . أنت الحي الذي لا يموت . والجن والإنس يموتون » .

٦٨ - (٢٧١٨) حدثني أبو الطاهر . أخبرنا عبد الله بن وهب . أخبرني سليمان بن بلال عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ أن النبي ﷺ كان ، إذا كان في سفر وأسحر^(٥) ، يقول « سمع سامع^(٦) بحمد الله وحسن بلائه علينا . ربنا صاحبنا وأفضل علينا^(٧) . عائذاً بالله من النار^(٨) » .

(١) (لك أسلمت وبك آمنت) معناه : لك اقتدت وبك صدقت . وفيه إشارة إلى الفرق بين الإيمان والإسلام .

(٢) (وعليك توكلت) أي فوضت أمري إليك .

(٣) (وإليك أنبت) أي أنبت بهمتي وطاعتي وأعرضت عما سواك .

(٤) (وبك خاصمت) أي بك احتج وأدافع وأقاتل .

(٥) (وأسحر) معناه : قام في السحر وركب فيه . أو انتهى في سيره إلى السحر ، وهو آخر الليل .

(٦) (سمع سامع) روى بوجهين . أحدهما فتح الميم ، من سمع ، وتشديدها والثاني كسرهما مع تخفيفها . واختار القاضي

هنا ، وفي المشرق ، وصاحب المطالع ، التشديد . وأشار إلى أنه رواية أكثر رواة مسلم . قالوا : ومعناه بلغ سامع قولي هذا

لغيره . وضبطه الخطابي وآخرون بالكسر والتخفيف . قال الخطابي : ومعناه شهد شاهد . قال وهو أمر بلفظ الخبر .

وحقيقته لسمع السامع وليشهد الشاهد على حمدنا لله تعالى على نعمه وحسن بلائه .

(٧) (ربنا صاحبنا وأفضل علينا) أي أحفظنا وحطنا وكلائنا وأفضل علينا بجزيل نعمك ، وأصرف عنا كل مكروه .

(٨) (عائذاً بالله من النار) منصوب على الحال . أي أقول هذا في حال استعاذتي واستجارتني بالله من النار .

٧٠٢ - (٢٧١٩) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْمُنَبِّرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي بُرْزَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ « اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي وَجَهْلِي . وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي . وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي . اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لِي جِدِّي وَهَزْلِي . وَخَطِيئِي وَعَمْدِي . وَكُلُّ ذَلِكَ عِنْدِي . اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ . وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ . وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي . أَنْتَ الْمَقْدُمُ وَأَنْتَ الْمَوْخِرُ ^(١) . وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ » .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ الْمِسْمَعِيُّ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، فِي هَذَا الْإِسْتِنَادِ .

٧١ - (٢٧٢٠) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ . حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ ، عَمْرُو بْنُ الْهَيْثَمِ الْقُطَيْمِيُّ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونِ ، عَنْ قُدَّامَةَ بْنِ مُوسَى ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « اللَّهُمَّ ! أَصْلِحْ لِي دِينِي الَّذِي هُوَ عِصْمَةُ أَمْرِي . وَأَصْلِحْ لِي دُنْيَايَ الَّتِي فِيهَا مَعَاشِي . وَأَصْلِحْ لِي آخِرَتِي الَّتِي فِيهَا مَعَادِي . وَاجْعَلْ الْحَيَاةَ زِيَادَةً لِي فِي كُلِّ خَيْرٍ . وَاجْعَلِ الْمَوْتَ رَاحَةً لِي مِنْ كُلِّ شَرٍّ » .

٧٢ - (٢٧٢١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ « اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالتَّقَى ، وَالْعَافَةَ ^(٢) وَالغَنَى ^(٣) » .

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، بِهَذَا الْإِسْتِنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّ ابْنَ الْمُثَنَّى قَالَ فِي رِوَايَتِهِ « وَالْعَمَّةَ » .

- (١) أنت المقدم وأنت المؤخر) يقدم من يشاء من خلفه إلى رحمة بتوفيقه . ويؤخر من يشاء عن ذلك لخذلانه .
- (٢) العفاة) العفاة هو التزهر عما لا يباح ، والكف عنه .
- (٣) الغنى) الغنى ، هنا ، غنى النفس والاستغناء عن الناس ، وعمما في أيديهم .

٧٣ - (٢٧٢٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُمَيَّرٍ - وَالْفَظُّ لِابْنِ مُمَيَّرٍ - (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا) أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ حَاصِمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ ؛ وَعَنْ أَبِي عُمَانَ النَّهْدِيِّ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ . قَالَ : لَا أَقُولُ لَكُمْ إِلَّا كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : كَانَ يَقُولُ « اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ ، وَالْجُنُونِ وَالْبُهْلِ ، وَالْهَرَمِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ . اللَّهُمَّ ! آتِ قَسَمِي تَقْوَاهَا . وَزَكَاةً (١) أَنْتَ خَيْرُ (٢) مِنْ زَكَاةِهَا . أَنْتَ وَلِيهَا وَمَوْلَاهَا . اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ ، وَمِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ ، وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَشْبَعُ (٣) ، وَمِنْ دَعْوَةٍ لَا يُسْتَجَابُ لَهَا » .

٧٤ - (٢٧٢٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُيَيْدٍ اللَّهِ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُوَيْدٍ النَّخَعِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمْسَى قَالَ « أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمَلِكُ لِلَّهِ . وَالْحَمْدُ لِلَّهِ . لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ » . قَالَ الْحَسَنُ : فَحَدَّثَنِي الزُّبَيْدُ أَنَّهُ حَفِظَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي هَذَا « لَهُ الْمَلِكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . اللَّهُمَّ ! أَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذِهِ اللَّيْلَةِ . وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ اللَّيْلَةِ . وَشَرِّ مَا بَعْدَهَا . اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَسَوْءِ الْكِبَرِ (٤) . اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ فِي النَّارِ وَعَذَابِ فِي الْقَبْرِ » .

(١) (زكها) أى طهرها .

(٢) (خير) لفظه خير ليست للتفضيل . بل معناها : لا مركب لها إلا أنت . كما قال « أنت وليها » .

(٣) (ومن نفس لا تشبع) معناه استعادة من الحرص والطمع والشراهة ، وتلقى النفس بالأمال البعيدة .

هذا الحديث ، وغيره من الأدعية المسجوعة ، دليل لما قاله العلماء : إن السجع المذموم في الدعاء هو التكلف . فإنه يذهب الحشوع والخضوع والإخلاص ، ويلهي عن الضراعة والافتقار وفراغ القلب . فأما ما حصل بلا تكلف ولا إعمال فكر لكال الفصاحة ونحو ذلك ، أو كان محفوفاً ، فلا بأس به ، بل هو حسن .

(٤) (الكبر) قال القاضى : رويناه : الكبر ، بإسكان الباء وفتحها . فالإسكان بمعنى التماظم على الناس . والفتح بمعنى الهرم والحرف والرد إلى أرذل العمر ، كما في الحديث الآخر . قال القاضى : وهذا أظهر وأشبه بما قبله . قال : وبالفتح ذكره الهروي . وبالوجهين ذكره الخطابي ، وصوب الفتح . وبمضده رواية النسائي : وسوء العمر .

٧٥ - (...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَسَى قَالَ « أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمَلِكُ لِلَّهِ . وَالْحَمْدُ لِلَّهِ . لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ » . قَالَ : أَرَاهُ قَالَ فِيهِمْ « لَهُ الْمَلِكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . رَبِّ ! أَسْأَلُكَ خَيْرَ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَخَيْرَ مَا بَعْدَهَا . وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَشَرِّ مَا بَعْدَهَا . رَبِّ ! أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَسُوءِ الْكِبَرِ . رَبِّ ! أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ فِي النَّارِ وَعَذَابِ فِي الْقَبْرِ » . وَإِذَا أَصْبَحَ قَالَ ذَلِكَ أَيْضًا « أَصْبَحْنَا وَأَصْبَحَ الْمَلِكُ لِلَّهِ » .

٧٦ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَسَ قَالَ « أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمَلِكُ لِلَّهِ . وَالْحَمْدُ لِلَّهِ . لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ . لَا شَرِيكَ لَهُ . اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَخَيْرِ مَا فِيهَا . وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ مَا فِيهَا . اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَالْهَرَمِ وَسُوءِ الْكِبَرِ . وَفِتْنَةِ الدُّنْيَا وَعَذَابِ الْقَبْرِ » .

قَالَ الْحَسَنُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ : وَزَادَنِي فِيهِ زَيْدٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، رَفَعَهُ ؛ أَنَّهُ قَالَ « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ . لَهُ الْمَلِكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ » .

٧٧ - (٢٧٢٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ . أَعَزَّ جُنْدُهُ . وَنَصَرَ عَبْدَهُ . وَغَلَبَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ ^(١) . فَلَا شَيْءَ بَعْدَهُ ^(٢) » .

(١) (وغلب الأحزاب وحده) أى قبائل الكفار ، التحزبين عليه . وحده . أى من غير قتال الآدميين . بل أرسل عليهم ريحا وجنودا لم تروها .
(٢) (فلا شئ بعده) أى سواه .

٧٨ - (٢٧٢٥) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ قَالَ : سَمِعْتُ عَاصِمَ بْنَ كَلْبَةَ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ ، قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « قُلِ : اللَّهُمَّ ! اهْدِنِي وَسَدِّدْنِي ^(١) . وَادْكُرْ ، بِالْهُدَى ^(٢) ، هِدَايَتِكَ الطَّرِيقِ . وَالسَّدَادِ ، سَدَادَ السَّهْمِ » .

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ (يَعْنِي ابْنَ إِدْرِيسَ) . أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ كَلْبَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « قُلِ : اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالسَّدَادَ » . ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِهِ .

(١٩) باب السبيح أول النهار وعند النوم

٧٩ - (٢٧٢٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَمِيْدٍ وَعَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ) . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ جُوَيْرِيَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا بُكْرَةً حِينَ صَلَّى الصُّبْحَ ، وَهِيَ فِي مَسْجِدِهَا ^(٣) . ثُمَّ رَجَعَ بَعْدَ أَنْ أَصْحَى ، وَهِيَ جَالِسَةٌ . فَقَالَ « مَا زِلْتِ عَلَى الْحَالِ الَّتِي فَارَقْتُكِ عَلَيْهَا ؟ » قَالَتْ : نَعَمْ . قَالَ النَّبِيُّ ﷺ « لَقَدْ قُلْتِ بَعْدَكَ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . لَوْ وَزَنْتِ بِمَا قُلْتِ مِنْذُ الْيَوْمِ لَوَزَنْتَهُنَّ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ ، عَدَدَ خَلْقِهِ وَرِضًا نَفْسِهِ وَزِينَةً عَرْشِهِ وَمِدَادَ ^(٤) كَلِمَاتِهِ » .

(١) (سددي) أى وقفتى واجملنى مصيبا فى جميع أمورى ، مستقيما . وأصل السداد الاستقامة والقصد فى الأمور . وسداد السهم تقويمه .

(٢) (بالهدى) الهدى، هنا، هو الرشاد . ويذكر ويؤنث . ومعنى « اذكر بالهدى هدايتك الطريق والسداد ، سداد السهم » أى تذكر ذلك فى حال دعائك بهذين اللفظين . لأن هادى الطريق لا يزيغ عنه، ومسدد السهم يحرص على تقويمه ولا يستقيم رمية حتى يقومه . وكذا الداعى ينبغى أن يحرص على تسديد عمله وتقويمه ولزومه السنة . وقيل : ليندكر بهذا لفظ السداد والهدى ، لثلاثين سنة .

(٣) (فى مسجدها) أى موضع صلاتها .

(٤) (مداد) بكسر الميم . قبل معناه مثلها فى العدد . وقيل : مثلها فى أنها لا تنفذ . وقيل : فى الثواب . والمداد ، هنا ، مصدر بمعنى المدد . وهو ما كثر به الشئ . قال العلماء : واستمائه ، هنا ، مجاز . لأن كلمات الله تعالى لا تنحصر بمدد ولا غيره . والمراد بالباقية به فى الكثرة .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي رِشْدِينَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ جُوَيْرِيَةَ قَالَتْ: مَرَّ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ صَلَّى صَلَاةَ الْغَدَاةِ، أَوْ بَعْدَ مَا صَلَّى الْغَدَاةَ. فَذَكَرَ نَحْوَهُ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ «سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ. سُبْحَانَ اللَّهِ رِضًا نَفْسِهِ. سُبْحَانَ اللَّهِ زِينَةَ عَرْشِهِ. سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ».

٨٠ - (٢٧٢٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ. قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي رَافِعٍ؛ أَنَّ فَاطِمَةَ اشْتَكَتْ مَا تَلْقَى مِنَ الرَّحَى فِي يَدِهَا. وَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ سَبِيًّا. فَأَنْطَلَقَتْ فَلَمْ تَجِدْهُ. وَلَقِيَتْ عَائِشَةَ. فَأَخْبَرَتْهَا. فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، أَخْبَرَتْهُ عَائِشَةُ بِمَجِيئِ فَاطِمَةَ إِلَيْهَا. فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْنَا. وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا. فَذَهَبْنَا نَقُومُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «عَلَى مَكَازِكُمْ» فَقَعَدَ بَيْنَنَا حَتَّى وَجَدَتْ بَرْدَ قَدَمَيْهِ (١) عَلَى صَدْرِي. ثُمَّ قَالَ «أَلَا أَعْلَمُكُمْ خَيْرًا مِمَّا سَأَلْتُمْ؟ إِذَا أَخَذْتُمْ مَضَاجِعَكُمْ، أَنْ تَكْبُرُوا اللَّهَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ. وَتَسْبِحَاهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ. وَتُحَمِّدَاهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ. فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ خَادِمٍ».

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. حَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ. كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَفِي حَدِيثِ مُعَاذٍ «أَخَذْتُمْ مَضَاجِعَكُمْ مِنَ اللَّيْلِ».

(...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ وَعُمَيْرُ بْنُ يَعْدِشَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيِّ،

(١) (برد قدمه) كذا هو في نسخ مسلم: قدمه، مفردة. وفي البخاري: قدميه، بالثنية، وهي زيادة ثقة لا يخالف

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بَنَحَوْ حَدِيثَ الْحَكَمِ عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى . وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ : قَالَ عَلِيٌّ : مَا تَرَكَتُهُ مُنْذُ سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ . قِيلَ لَهُ : وَلَا لَيْلَةَ صَفِينِ؟ قَالَ : وَلَا لَيْلَةَ صَفِينِ .
وَفِي حَدِيثِ عَطَاءٍ عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، قَالَ : قُلْتُ لَهُ : وَلَا لَيْلَةَ صَفِينِ^(١) ؟

٨١ - (٢٧٢٨) حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بَسْطَامَ الْعَيْشِيُّ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْجٍ) . حَدَّثَنَا رَوْحُ (وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ) عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ فَاطِمَةَ أُمَّتِ النَّبِيِّ ﷺ تَسَّأَلَهُ خَادِمًا . وَشَكَتِ الْمَمَلَ . فَقَالَ « مَا أَلْفَيْتِهِ عِنْدَنَا » قَالَ « أَلَا أَذْكَ عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ خَادِمٍ ؟ تُسَبِّحِينَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ . وَتُحَمِّدِينَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ . وَتُكَبِّرِينَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ . حِينَ تَأْخُذِينَ مَضْجَعَكَ » .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا حَبَّانُ . حَدَّثَنَا وَهَيْبُ . حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

(٢٠) باب استحباب الدعاء عند صباح الربك

٨٢ - (٢٧٢٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَيْمَةَ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « إِذَا سَمِعْتُمْ صِيَاحَ الدِّيَكَةِ ، فَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ . فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكًا . وَإِذَا سَمِعْتُمْ هَيْقَ الْحِمَارِ ، فَتَمَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ . فَإِنَّهَا رَأَتْ شَيْطَانًا » .

(٢١) باب دعاء الكرب^(٢)

٨٣ - (٢٧٣٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ وَعُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ سَعِيدٍ) . قَالُوا : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي الْمَالِيَةِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ

(١) (ولا ليلة صفين) معناه . لم يمتني منهن ذلك الأمر والشغل الذي كنت فيه . وليلة صفين هي ليلة الحرب المروفة بصفين . وهو موضع بقرب الفرات ، كانت فيه حرب عظيمة بينه وبين أهل الشام .

(٢) (دعاء الكرب) هذا حديث جليل يبنى الاعتناء به والإكثار منه عند الكرب والأمور المظيمة . قال الطبري : كان السلف يدعون به ويسمونه دعاء الكرب .

كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبِ « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ . لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ .
لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ » .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَحَدِيثُ مُعَاذِ
ابْنِ هِشَامٍ أَتَمُّ .

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ النَّبْدِيُّ . حَدَّثَنَا سَمِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ ؛
أَنَّ أَبَا الْعَالِيَةِ الرَّيَّاحِيَّ حَدَّثَهُمْ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو بَيْنَ وَيَقُولُ هُنَّ عِنْدَ
الْكَرْبِ . فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ قَتَادَةَ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « رَبُّ السَّمَاوَاتِ
وَالْأَرْضِ » .

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بِهِزٌ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
الْحَارِثِ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ ، إِذَا حَزَبَهُ (١) أَمْرٌ ، قَالَ . فَذَكَرَ بِمِثْلِ
حَدِيثِ مُعَاذِ عَنْ أَبِيهِ . وَزَادَ مَعَهُنَّ « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ » .

(٢٢) باب فضل سجدة الله ومجمره

٨٤ - (٢٧٣١) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ . حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ . حَدَّثَنَا سَمِيدُ
الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَسْرِيِّ ، عَنِ ابْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ : أَيُّ
الْكَلَامِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ « مَا اصْطَفَى اللَّهُ لِمَلَائِكَتِهِ أَوْ لِعِبَادِهِ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ » .

٨٥ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي مُبَكِّيرٍ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ ،
عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَسْرِيِّ ، مِنْ عَزْرَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) حزبه (أى نابه والم به أمر شديد .

« أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَحَبِّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ؟ » قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَخْبِرْنِي بِأَحَبِّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ. فَقَالَ: « إِنَّ أَحَبَّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ. »

(٢٣) باب فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب

٨٦ - (٢٧٣٢) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ حَفْصِ الْوَكَيْعِيِّ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ. حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ كَرِيرٍ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَدْعُو لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ ^(١)، إِلَّا قَالَ الْمَلَكُ: وَلَكَ، بِمِثْلِ. »

٨٧ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ سُمَيْلٍ. حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ سَرْوَانَ الْمُعَلَّمُ. حَدَّثَنِي طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ كَرِيرٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي أُمُّ الدَّرْدَاءِ، قَالَتْ: حَدَّثَنِي سَيِّدِي ^(٢)؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ دَعَا لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ، قَالَ الْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ بِهِ: آمِينَ. وَلَكَ بِمِثْلِ. »

٨٨ - (٢٧٣٣) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ صَفْوَانَ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ) وَكَانَتْ تَحْتَهُ الدَّرْدَاءُ. قَالَ: قَدِمْتُ الشَّامَ. فَأَتَيْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ فِي مَنْزِلِهِ فَلَمْ أَجِدْهُ. وَوَجَدْتُ أُمَّ الدَّرْدَاءِ. فَقَالَتْ: أُرِيدُ الْحِجَّ، الْمَامَ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ. قَالَتْ: فَادْعُ اللَّهَ لَنَا بِخَيْرٍ. فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ «دَعْوَةُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ، بِظَهْرِ الْغَيْبِ، مُسْتَجَابَةٌ عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكٌ مُوَكَّلٌ. كُلَّمَا دَعَا لِأَخِيهِ بِخَيْرٍ، قَالَ الْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ بِهِ: آمِينَ. وَلَكَ بِمِثْلِ. »

(٢٧٣٢) قَالَ: فَفَرَجَتْ إِلَى السُّوقِ فَلَقِيْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ. فَقَالَ لِي مِثْلَ ذَلِكَ. يَرْوِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

(١) (بظهر الغيب) معناه: في غيبة المدعو له وفي سره، لأنه أبلغ في الإخلاص.

(٢) (حدثني سيدي) تعني زوجها، أبا الدرداء.

(...) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا يزيد بن هرون عن عبد الملك بن أبي سليمان ، بهذا الإسناد ، مثله . وقال : عن صفوان بن عبد الله بن صفوان .

(٢٤) باب استحباب حمد الله تعالى بعد الأكل والشرب

٨٩ - (٢٧٣٤) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن عمير (واللفظ لابن عمير) . قالوا : حدثنا أبو أسامة ومحمد بن بشر عن زكرياء بن أبي زائدة ، عن سعيد بن أبي بريدة ، عن أنس بن مالك . قال : قال رسول الله ﷺ « إن الله ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة^(١) فيحمده عليها . أو يشرب الشرابة فيحمده عليها » .

(...) وحدثني زهير بن حرب . حدثنا إسحاق بن يوسف الأزرق . حدثنا زكرياء ، بهذا الإسناد .

(٢٥) باب بيانه أنه يستحب للداعي ما لم يعجل فيقول : دعوت فلم يستجب لي

٩٠ - (٢٧٣٥) حدثنا يحيى بن يحيى . قال : قرأت على مالك عن ابن شهاب ، عن أبي عبيد ، مولى ابن أزهر ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال « يستجاب لأحدكم ما لم يعجل فيقول : قد دعوت فلا ، أو فلم يستجب لي » .

٩١ - (...) حدثني عبد الملك بن شعيب بن ليث . حدثني أبي عن جدي . حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب ؛ أنه قال : حدثني أبو عبيد ، مولى عبد الرحمن بن عوف . وكان من القراء وأهل الفقه . قال : سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ « يستجاب لأحدكم ما لم يعجل ، فيقول : قد دعوت ربِّي فلم يستجب لي » .

(١) الأكلة (الأكلة) ، هنا ، بفتح الهمزة وهي المرة الواحدة من الأكل . كالغداء والعشاء .

٩٢ - (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي مُمَّاوِيَةُ (وَهُوَ ابْنُ صَالِحٍ) عَنْ رَيْمَةَ ابْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « لَا يَزَالُ يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ مَا لَمْ يَدْعُ بِإِسْمِهِ أَوْ قِطْمَةٍ رَحِمِهِ . مَا لَمْ يَسْتَعْجَلْ » . قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا الْإِسْتِعْجَالُ ؟ قَالَ « يَقُولُ : قَدْ دَعَوْتُ ، وَقَدْ دَعَوْتُ ، فَلَمْ أَرِ يَسْتَجِيبْ لِي . فَيَسْتَحْسِرُ^(١) عِنْدَ ذَلِكَ ، وَيَدْعُ الدُّعَاءَ » .

كتاب الرقاق

(٢٦) باب أكثر أهل الجنة الفقراء ، وأكثر أهل النار النساء . وبيانه الفتنه بالنساء

٩٣ - (٢٧٣٦) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . ع وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ . ع وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ . ع وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ . كُلُّهُمْ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ . ع وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ ، فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْجٍ . حَدَّثَنَا التَّمِيمِيُّ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « قُمْتُ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ . فَإِذَا حَامَةٌ مَن دَخَلَهَا الْمَسَاكِينُ . وَإِذَا أَصْحَابُ الْجِدِّ^(٢) حَبْوَسُونَ . إِلَّا أَصْحَابَ النَّارِ . فَقَدْ أَمَرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ . وَقُمْتُ عَلَى بَابِ النَّارِ . فَإِذَا حَامَةٌ مَن دَخَلَهَا النِّسَاءُ » .

٩٤ - (٢٧٣٧) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي رَجَاءِ الْمُطَارِدِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : قَالَ مُحَمَّدٌ ﷺ « أَطْلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ . وَأَطْلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ » .

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا الثَّقَفِيُّ . أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

(١) (فيستحسر) قال أهل اللغة : يقال : حسر واستحسر ، إذا أعيا وانقطع عن الشيء . والمراد ، هنا ، أنه ينقطع عن الدعاء . ومنه قوله تعالى : لا يستكبرون عن عبادته ولا يستحسرون ، أي لا ينقطعون عنها .
(٢) (أصحاب الجدد) هو بفتح الجيم . قيل : المراد به أصحاب البخت والحظ في الدنيا والذنى والوجاهة بها . وقيل : أصحاب الولايات .

(...) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ . حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَطْلَعَ فِي النَّارِ . فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي ثَوْبٍ .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو كَرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ سَمِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ . سَمِعَ أَبَا رَجَاءَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ مِثْلَهُ .

٩٥ - (٢٧٣٨) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ . قَالَ : كَانَ لِمُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ امْرَأَتَانِ . فَجَاءَ مِنْ عِنْدِ إِحْدَاهُمَا . فَقَالَتْ الْأُخْرَى : جِئْتُ مِنْ عِنْدِ فُلَانَةٍ ؟ فَقَالَ : جِئْتُ مِنْ عِنْدِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ . فَحَدَّثَنَا ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنْ أَقَلَّ سَاكِنِي الْجَنَّةِ النِّسَاءُ » .

(٠) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَالِيدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ . قَالَ : سَمِعْتُ مُطَرِّفًا يُحَدِّثُ ؛ أَنَّهُ كَانَتْ لَهُ امْرَأَتَانِ . بِمَعْنَى حَدِيثِ مُعَاذٍ .

٩٦ - (٢٧٣٩) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ ، أَبُو زُرْعَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ . حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، قَالَ : كَانَ مِنْ دُعَاءِ (١) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ « اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ زَوَالِ نِعْمَتِكَ ، وَتَحَوُّلِ حَافِيَتِكَ ، وَفُجَاءَةِ نِقْمَتِكَ (٢) ، وَجَمِيعِ سَخَطِكَ » .

٩٧ - (٢٧٤٠) حَدَّثَنَا سَمِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ وَمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ . عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً ، هِيَ أَضَرُّ ، عَلَى الرَّجَالِ ، مِنَ النِّسَاءِ » .

(١) (كان من دعاء) هذا الحديث أدخله مسلم بين أحاديث النساء. وكان ينبغي أن يقدمه عليها كلها. وهذا الحديث رواه مسلم عن أبي زرعة الرازي ، أحد حفاظ الإسلام ، وأكثرم حفظا . ولم يرو مسلم في صحيحه عنه غير هذا الحديث . وهو من أقران مسلم . توفي بعد مسلم بثلاث سنين ، سنة أربع وستين ومائتين .

(٢) (وفجاءة نقتك) الفجاءة ، على وزن ضربية ، والفجاءة ، بضم الفاء وفتح الجيم والياء ، لنتان . وهي البنتة .

٩٨ - (٢٧٤١) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ النَّخَعِيِّ وَسُوَيْدُ بْنُ سَمِيْدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى جَمِيعًا عَنِ الْمُعْتَمِرِ . قَالَ ابْنُ مُعَاذٍ : حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ : قَالَ أَبِي : حَدَّثَنَا أَبُو عُمَيْرٍ عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ وَسَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو وَبِئْسَ الْقَوْمُ ؛ أَنَّهُمَا حَدَّثَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « مَا تَرَكَتُ بَعْدِي فِي النَّاسِ ، فِتْنَةٌ أَضْرَّ عَلَى الرَّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ عُيَيْنَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ . ع وَحَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ . ع وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ . كُلُّهُمْ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

٩٩ - (٢٧٤٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا خَضْرَاءَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ « إِنَّ الدُّنْيَا حُلْوَةٌ خَضِرَةٌ ^(١) . وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا ^(٢) . فَيَنْظُرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ . فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النَّسَاءَ ^(٣) . فَإِنَّ أَوَّلَ فِتْنَةٍ بَنَى إِسْرَائِيلَ كَانَتْ فِي النِّسَاءِ » .
وَفِي حَدِيثِ ابْنِ بَشَّارٍ « لِيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ » .

- (١) (إن الدنيا حلوة خضرة) يحتمل أن المراد به شيطان : أحدهما حسنهما للنفوس ونضارتها ولذتها . كالفاكهة الخضراء الحلوة ، فإن النفوس تطلبها طلبا حثيثا . فكذا الدنيا . والثاني سرعة فناؤها كالنسيء الأخضر في هذين الوصفين .
- (٢) (إن الله مستخلفكم فيها) أى جاعلكم خلفاء من القرون الذين قبلكم ، فينظر هل تعملون بطاعته أم بمعصيته وشهوواتكم .
- (٣) (فاتقوا الدنيا واتقوا النساء) هكذا هو في جميع النسخ : فاتقوا الدنيا . ومعناه اجتنبوا الافتتان بها وبالنساء . وتدخّل في النساء الزوجات وغيرهن . وأكثرهن فتنة الزوجات ، لدوام فتنتهن وإبتلاء أكثر الناس بهن .

(٢٧) باب قصة أصحاب الغار الثلاثة، والنوسل بصالح الأعمال

١٠٠ - (٢٧٤٣) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيَّبِيُّ . حَدَّثَنِي أَنَسُ (يَعْنِي ابْنَ عِيَّاضٍ ، أَبَا ضَمْرَةَ) عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُمَرَّ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « يَنْمَأُ ثَلَاثَةٌ تَهْرَبُونَ أَخَذَهُمُ الْمَطَرُ . فَأَوَوْا إِلَى غَارٍ ^(١) فِي جَبَلٍ . فَانْحَطَّتْ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ صَخْرَةٌ مِنَ الْجَبَلِ . فَانْطَبَقَتْ عَلَيْهِمْ . فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ : انظُرُوا أَعْمَالًا تَعْمَلُونَهَا صَالِحَةً لِلَّهِ ، فَادْعُوا اللَّهَ تَعَالَى بِهَا ، لَعَلَّ اللَّهَ يَهْرُجُهَا عَنْكُمْ . فَقَالَ أَحَدُهُمْ : اللَّهُمَّ ! إِنَّهُ كَانَ لِي وَالِدَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ . وَأَمْرَانِي . وَلِي صَبِيَّةٌ صَغِيرَةٌ أَرْعَى عَلَيْهِنَّ . فَإِذَا أَرَحْتُ عَلَيْهِنَّ ^(٢) ، حَلَبْتُ ، فَبَدَأْتُ بِوَالِدَيْهِمَا قَبْلَ بَنِي . وَأَنَّهُ نَأَى ابْنِي ذَاتَ يَوْمٍ الشَّجَرِ ^(٣) . فَلَمَّ آتَ حَتَّى أَمْسَيْتُ فَوَجَدْتُهُمَا قَدْ نَامَا . فَحَلَبْتُ كَمَا كُنْتُ أَحْلُبُ . فَخَفْتُ بِالْحَلَابِ ^(٤) . فَقُمْتُ عِنْدَ رُؤْسِهِمَا . أَكْرَهُ أَنْ أَوْقِظَهُمَا مِنْ نَوْمِهِمَا . وَأَكْرَهُ أَنْ أَسْقِيَ الصَّبِيَّةَ قَبْلَهُمَا . وَالصَّبِيَّةُ يَتَضَاعُونَ ^(٥) عِنْدَ قَدَمِي . فَلَمَّ يَزَلْ ذَلِكَ دَأْبِي ^(٦) وَدَأْبُهُمْ حَتَّى اطَّلَعَ الْفَجْرُ . فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ ، فَأَفْرُجْ لَنَا مِنْهَا فُرْجَةً ، نَرَى مِنْهَا السَّمَاءَ . فَفَرَّجَ اللَّهُ مِنْهَا فُرْجَةً . فَرَأَوْا مِنْهَا السَّمَاءَ .

وَقَالَ الْآخَرُ : اللَّهُمَّ ! إِنَّهُ كَانَتْ لِي ابْنَةٌ عَمَّ أَحَبَّيْتُهَا كَأَشَدِّ مَا يُحِبُّ الرَّجَالُ النِّسَاءَ . وَطَلَبْتُ إِلَيْهَا نَفْسَهَا . فَأَبَتْ حَتَّى آتَيْتَهَا مِائَةَ دِينَارٍ . فَتَعَبْتُ حَتَّى اجْمَعْتُ مِائَةَ دِينَارٍ . فَجَعَلْتُهَا بِهَا . فَلَمَّا وَقَمْتُ بَيْنَ رِجْلَيْهَا ^(٧)

(١) غار (غار) النار الثقب في الجبل .

(٢) (فإذا أرحت عليهم) أي إذا رددت المشية من الرعى إليهم ، وإلى موضع مبيتها ، وهو مراحها . يقال : أرحت المشية وروحتها ، بمعنى .

(٣) (نأى بي ذات يوم الشجر) وفي بعض النسخ : نأى بي . وما لثتان وقرءان . ومعناه بعد . والنأى البعد .

(٤) (بالحلأب) الإباء الذي يحلب فيه ، يسع حلبة ناقة . ويقال له : الحلب . قال القاضى : وقد يريد بالحلأب ، هنا ،

اللبن المحلوب .

(٥) (يتضاعون) أى يصيحون ويستغيثون من الجوع .

(٦) (فلم يزل ذلك دأبى) أى حالى اللازمة .

(٧) (فلما وقمت بين رجليها) أى جلست مجلس الرجل للوقاع .

قَالَتْ: يَا عَبْدَ اللَّهِ! اتَّقِ اللَّهَ. وَلَا تَفْتَحِ الْخَاتَمَ إِلَّا بِحَقِّهِ^(١). فَقُمْتُ عَنْهَا. فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ، فَافْرُجْ لَنَا مِنْهَا فُرْجَةً. فَفَرَّجَ لَهُمْ.
وَقَالَ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ! إِنِّي كُنْتُ اسْتَأْجَرْتُ أُجِيرًا بِفَرْقِ أَرْزُ^(٢). فَلَمَّا قَضَى عَمَلَهُ قَالَ: أَعْطِنِي حَقِّي. فَمَرَضْتُ عَلَيْهِ فَرَقَهُ فَرَغِبَ عَنْهُ^(٣). فَلَمْ أَزَلْ أَزْرِعُهُ حَتَّى اجْمَعْتُ مِنْهُ بَقْرًا وَرِعَاءَهَا. فَجَاءَنِي فَقَالَ: اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَطْلُبْنِي حَقِّي. قُلْتُ: أَذْهَبُ إِلَى تِلْكَ الْبَقَرِ وَرِعَائِهَا. فَخَذَهَا. فَقَالَ: اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَسْتَهْزِئِي بِي. فَقُلْتُ: إِنِّي لَا أَسْتَهْزِئُ بِكَ. خُذْ ذَلِكَ الْبَقَرِ وَرِعَاءَهَا. فَأَخَذَهُ فَذَهَبَ بِهِ. فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ، فَافْرُجْ لَنَا مَا بَقِيَ. فَفَرَّجَ اللَّهُ مَا بَقِيَ.

(..) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ. ع وَحَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ. ع وَحَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفِ الْجَلِّيُّ. قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ. حَدَّثَنَا أَبِي وَرَقَبَةُ بْنُ مَسْقَلَةَ. ع وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ. وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنُونَ ابْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ). حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ. كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمَعْنَى حَدِيثِ أُبَيِّ بْنِ صُرَّةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ. وَزَادُوا فِي حَدِيثِهِمْ: «وَخَرَجُوا يَمْشُونَ». وَفِي حَدِيثِ صَالِحِ «يَتَمَاشُونَ» إِلَّا عُبَيْدَ اللَّهِ فَإِنَّ فِي حَدِيثِهِ «وَخَرَجُوا» وَلَمْ يَذْكُرْ بَعْدَهَا شَيْئًا.

(...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَهْرَامٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ (قَالَ ابْنُ سَهْلٍ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ الْآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا) أَبُو الْيَمَانِ. أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ. أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «انْطَلَقَ ثَلَاثَةَ رَهْطٍ

(١) (لا تفتح الخاتم إلا بحقه) الخاتم كناية عن بكارتها. وقولها بحقه، أى بشكاح، لا بزنى.
(٢) (بفرق) بفتح الراء، وإسكانها، لنتان. الفتح أجود وأشهر. وهو إناه يسع ثلاثة أصع.
(٣) (فرغب عنه) أى كرهه وسخطه وتركه.

مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ . حَتَّىٰ آوَاهُمُ الْمَيْبُتُ إِلَىٰ غَارٍ « وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ مُعَمَّرٍ .
 غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ « اللَّهُمَّ ! كَانَ لِي أَبَوَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ . فَكَانَتْ لِي أَغْبِقُ قَبْلَهُمَا أَهْلًا
 وَلَا مَالًا ^(١) » . وَقَالَ « فَاثْتَنَعْتُ مِنِّْي حَتَّىٰ أَلَمْتُ بِهَا سَنَةً ^(٢) مِنْ السَّنِينَ . فَجَاءَ نَدِي فَأَعْطَيْتُهَا عِشْرِينَ
 وَمِائَةَ دِينَارٍ » . وَقَالَ « فَتَمَرَّتْ أَجْرُهُ ^(٣) حَتَّىٰ كَثُرَتْ مِنْهُ الْأَمْوَالُ . فَارْتَمَجَتْ ^(٤) » . وَقَالَ « فَخَرَجُوا
 مِنَ الْغَارِ يَمْشُونَ » .

(١) (لا أغبق قبلهما أهلا ولا مالا) أى ما كنت أقدم عليهما أحدا في شرب نبيهما عشاء من اللبن . والنبيق شرب العشاء ، والصبروح شرب أول النهار . يقال منه : غَبَقَ الرجلُ أَعْبَقَهُ غَبَقًا فَاغْتَبِقَ . أى سَقِيَهُ عِشَاءً فَشَرِبَ . وَهَذَا الَّذِي ذَكَرْتَهُ مِنْ ضَبْطِهِ ، مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ فِي كِتَابِ اللَّغَةِ وَكُتُبِ غَرِيبِ الْحَدِيثِ وَالشُّرُوحِ .

(٢) (ألمت بها سنة) أى وقمت في سنة فحطت .

(٣) (تممرت أجره) أى تكتمته .

(٤) (فارتمجت) أى كثرت حتى ظهرت حركتها واضطرابها وموج بعضها في بعض لكثرتها . والارتجاج الاضطراب والحركة .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٤٩ - كتاب التوبة

(١) باب في الحص على التوبة^(١) والفرع بها

١ - (٢٦٧٥) حَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ . حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^(٢) : أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي . وَأَنَا مَعَهُ حَيْثُ يَذْكُرُنِي . وَاللَّهُ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ يَجِدُ ضَالَّتَهُ بِالْقَلَاءِ . وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ شِبْرًا ، تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا . وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا ، تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا . وَإِذَا أَقْبَلَ إِلَيَّ يَمْشِي ، أَقْبَلْتُ إِلَيْهِ أَهْرُولُ » .

٢ - (...) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ مَعْنَبِ الْقَعْنَبِيِّ . حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (بِعْنِي ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِزَامِيِّ) عَنْ أَبِي الزَّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اللَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ أَحَدِكُمْ ، مِنْ أَحَدِكُمْ بِضَالَّتِهِ ، إِذَا وَجَدَهَا » .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمَعْنَاهُ .

(١) (التوبة) أصل التوبة ، في اللغة ، الرجوع . يقال : تاب وتاب وأتاب وآب ، بمعنى رجع . والمراد بالتوبة ، هنا ، الرجوع عن الذنب .

(٢) (قال الله عز وجل) هذا القدر من الحديث سبق شرحه واضحا في أول كتاب الذكر . ووقع في النسخ ، هنا ، حيث يذكرون . ووقع في الأحاديث السابقة ، هناك ، حين . وكلاهما من رواية أبي هريرة . وبالنون هو المشهور . وكلاهما صحيح . ظاهر المعنى .

٣ - (٢٧٤٤) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِعُثْمَانَ - (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ عُثْمَانُ : حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ ، قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ أَعُوذُهُ وَهُوَ مَرِيضٌ . فَحَدَّثَنَا بِحَدِيثَيْنِ : حَدِيثًا عَنْ نَفْسِهِ وَحَدِيثًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَللَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ ، مِنْ رَجُلٍ فِي أَرْضٍ دَوِّيَّةٍ ^(١) مَهْلِكَةٍ ^(٢) . مَعَهُ رَاحِلَتُهُ . عَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ . فَنَامَ فَاسْتَيْقَظَ وَقَدْ ذَهَبَتْ . فَطَلَبَهَا حَتَّى أَدْرَكَهُ الْعَطَشُ . ثُمَّ قَالَ : أَرْجِعْ إِلَى مَكَانِي الَّذِي كُنْتُ فِيهِ . فَأَنَامَ حَتَّى أَمُوتَ . فَوَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى سَاعِدِهِ لِيَمُوتَ . فَاسْتَيْقَظَ وَعِنْدَهُ رَاحِلَتُهُ وَعَلَيْهَا زَادُهُ وَطَعَامُهُ وَشَرَابُهُ . فَاللَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ الْعَبْدِ الْمُؤْمِنِ مِنْ هَذَا بِرَاحِلَتِهِ وَزَادِهِ » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ بْنِ أَبِي حَسَنٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ « مِنْ رَجُلٍ بِدَاوِيَّةٍ ^(٣) مِنْ الْأَرْضِ » .

٤ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ . حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ عُمَيْرٍ . قَالَ : سَمِعْتُ الْحَارِثَ بْنَ سُوَيْدٍ قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ حَدِيثَيْنِ : أَحَدُهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْآخَرُ عَنْ نَفْسِهِ . فَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَللَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ » بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ .

٥ - (٢٧٤٥) حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا أَبُو يُوسُفَ عَنْ سِمَاكِ قَالَ : خَطَبَ النَّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ فَقَالَ « لَللَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ رَجُلٍ حَمَلُ زَادَهُ وَمَزَادَهُ ^(٤) عَلَى بَعِيرٍ .

(١) (دَوِّيَّة) اتفق العلماء على أنها بفتح الدال وتشديد الواو والياء جميعا . وذكر مسلم ، في الرواية التي بعدهذه ، رواية أبي بكر بن أبي شيبة : أرض داوية ، بزيادة ألف ، وهي بتشديد الياء أيضا . وكلاهما صحيح . قال أهل اللغة: الدووية الأرض القفر والغلاة الخالية . قال الخليل : هي المفازة . قالوا : ويقال دووية ودواية . فأما الدووية فمنسوبة إلى الدو ، بتشديد الواو ، وهي البرية التي لا نبات بها . وأما الدواية فهي على إبدال إحدى الواوين ألفا . كما قيل في النسب إلى طيبي طائي .

(٢) (مهلكة) موضع خوف الملاك ، بفتح اللام وكسرها ، ويقال لها مفازة . قيل : إنه من قولهم فوز الرجل ، إذا هلك . وقيل : هو على سبيل التفاضل بفوزه ونجاته منها ، كما يقال للديع سليم .

(٣) (مِنْ رَجُلٍ بِدَاوِيَّةٍ) كأنه اسم جنس للمزادة ، وهي القرية العظيمة . سميت بذلك لأنه يزداد فيها من جلد آخر .

ثُمَّ سَارَ حَتَّى كَانَتْ بِفَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ، فَأَذْرَكَتُهُ الْفَأْتِلَةُ. فَذَرَلَ فَقَالَ تَحْتِ شَجْرَةٍ. فَعَلَبْتُهُ عَيْنُهُ. وَأَنْسَلَ بَعِيرُهُ^(١). فَاسْتَيْقِظَ فَسَمِعَ شَرْفًا فَلَمْ يَرِ شَيْئًا^(٢). ثُمَّ سَمِعَ شَرْفًا ثَانِيًا فَلَمْ يَرِ شَيْئًا. ثُمَّ سَمِعَ شَرْفًا ثَالِثًا فَلَمْ يَرِ شَيْئًا. فَأَقْبَلَ حَتَّى أَتَى مَكَانَهُ الَّذِي قَالَ فِيهِ. فَبَيْنَمَا هُوَ قَاعِدٌ إِذْ جَاءَهُ بَعِيرُهُ يَمْشِي. حَتَّى وَضَعَ خِطَامَهُ فِي يَدِهِ. فَلَهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ الْعَبْدِ، مِنْ هَذَا حِينَ وَجَدَ بَعِيرَهُ عَلَى حَالِهِ. قَالَ سَمَّاكَ: فَزَعَمَ الشَّعْبِيُّ؛ أَنَّ الثُّعْمَانَ رَفَعَ هَذَا الْحَدِيثَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. وَأَمَّا أَنَا فَلَمْ أَسْمَعْهُ.

٦- (٢٧٤٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَجَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ (قَالَ جَعْفَرُ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا) عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادِ بْنِ لَقِيطٍ عَنْ إِيَادِ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «كَيْفَ تَقُولُونَ بِفَرَحِ رَجُلٍ انْفَلَتَ مِنْهُ رَاحِلَتُهُ. تَجْرُ زِمَامَهَا بِأَرْضٍ قَفْرٍ لَيْسَ بِأَطْعَامٍ وَلَا شَرَابٍ. وَعَلَيْهَا لَهُ طَعَامٌ وَشَرَابٌ. فَطَلَبَهَا حَتَّى اشْتَقَّ عَلَيْهِ. ثُمَّ مَرَّتْ بِجِذْلِ شَجْرَةٍ^(٣) فَتَمَلَّقَتْ زِمَامَهَا. فَوَجَدَهَا مُتَمَلِّقَةً بِهِ؟» قُلْنَا: شَدِيدًا^(٤). يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَمَا، وَاللَّهِ! اللَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ، مِنَ الرَّجُلِ بِرَاحِلَتِهِ».

قَالَ جَعْفَرُ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادٍ عَنْ أَبِيهِ.

٧- (٢٧٤٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ. حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ. حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، وَهُوَ عُمَةُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ، حِينَ يَتُوبُ إِلَيْهِ، مِنْ أَحَدِكُمْ كَانَ عَلَى رَاحِلَتِهِ بِأَرْضٍ فَلَاةٍ. فَانْفَلَتَتْ مِنْهُ. وَعَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ. فَأَيْسَ مِنْهَا. فَأَتَى شَجْرَةً. فَاضْطَجَعَ فِي ظِلِّهَا. قَدْ أَيْسَ

(١) (وانسل ببعيره) أى ذهب فى خفية.

(٢) (فسمى شرفاً فلم يرها شيئاً) قال القاضى: يمحتمل أنه أراد بالشرف، هنا، الطلق والغلوة، كما فى الحديث الآخر:

فاستنت شرفاً أو شرفين. قال: ويحتمل أن المراد هنا، الشرف من الأرض، لينظر منه هل يراها. قال: وهذا أظهر.

(٣) (مرت بجذلى شجرة) بكسر الجيم وفتحها، وهو أصل الشجرة القائم.

(٤) (قلنا شديداً) أى زاه فرحاً شديداً، أو بفرح فرحاً شديداً.

مِنْ رَاحِلَتِهِ . فَبَيْنَا هُوَ كَذَلِكَ إِذَا هُوَ بِهَا ، فَأَعْتَمَتْ عِنْدَهُ . فَأَخَذَ بِخَطَامِهَا . ثُمَّ قَالَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَجِ : اللَّهُمَّ ! أَنْتَ عَبْدِي وَأَنَا رَبُّكَ . أَخْطَأُ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَجِ . »

٨ - (...) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَلَّهِ أَشَدُّ فَرْحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ إِذَا اسْتَبْقَطَ عَلَى بَعِيرِهِ ^(١) ، قَدْ أَضَلَّهُ بِأَرْضِ فَلَاةٍ ^(٢) . »

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَحْمَدُ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا حَبَّانٌ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ

النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

**

(٢) باب سقوط الزنوب بالاستغفار ، توبة

٩ - (٢٧٤٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ ، قَاصٌّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ أَبِي صِرْمَةَ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ؛ أَنَّهُ قَالَ ، حِينَ حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ : كُنْتُ كَتَمْتُ عَنْكُمْ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَوْلَا أَنَّكُمْ تَذُنُّونَ لَخَلَقَ اللَّهُ خَلْقًا يُذُنُّونَ ، يَنْفِرُ لَهُمْ . »

١٠ - (...) حَدَّثَنَا هُرَيْرٌ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي عِيَّاضُ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْفَهْرِيُّ) . حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُيَيْدٍ بْنِ رِقَاعَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْقُرْطُبِيِّ ، عَنْ أَبِي صِرْمَةَ ، عَنْ

(١) (إذا استبقط على بعيره) هكذا هو في جميع النسخ : إذا استبقط على بعيره . وكذا قال القاضي عياض : إنه انفقت عليه رواية صحيح مسلم . قال قال بعضهم : وهو وهم . وصوابه : إذا سقط على بعيره . وكذا رواه البخاري : سقط على بعيره ، أي وقع عليه وصادفه من غير قصد . قال القاضي : وقد جاء في الحديث الآخر عن ابن مسعود قال : فأرجع إلى المكان الذي كنت فيه فأنايم حتى أموت . فوضع رأسه على ساعده ليموت ، فاستبقط وعنده راحلته . وفي كتاب البخاري : فنام نومة فرفع رأسه فإذا راحلته عنده . قال القاضي : وهذا يصحح رواية : استبقط . قال : ولكن وجه الكلام وسيافه يدل على سقط ، كما رواه البخاري .

(٢) (أضله بأرض فلاة) أي فقدته .

أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « لَوْ أَنَّكُمْ لَمْ تَكُنْ لَكُمْ ذُنُوبٌ ، يَغْفِرُهَا اللَّهُ لَكُمْ ، لَجَاءَ اللَّهُ بِقَوْمٍ لَهُمْ ذُنُوبٌ ، يَغْفِرُهَا لَهُمْ » .

١١ - (٢٧٤٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ جَمْفَرِ الْجَزْرِيِّ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ الْأَصَمِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لَوْ لَمْ تَدْنُبُوا لَدَهَبَ اللَّهُ بِكُمْ ، وَلَجَاءَ بِقَوْمٍ يُدْنِبُونَ ، فَيَسْتَفْهِرُونَ اللَّهَ ، فَيَغْفِرُ لَهُمْ » .

**

(٣) باب فضل دوام الذكر والفكر في أمور الآخرة ، والمرافقة ،

وهو از ترك ذلك في بعض الأوقات ، والاستغفال بالدرنيا

١٢ - (٢٧٥٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَقَطَنُ بْنُ نَسِيرٍ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) . أَخْبَرَنَا جَمْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ إِيَّاسِ الْجَزْرِيِّ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ ، عَنْ حَنْظَلَةَ الْأَسَيْدِيِّ (١) قَالَ (وَكَانَ مِنْ كِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) قَالَ : لَقِيَنِي أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ : كَيْفَ أَنْتَ ؟ يَا حَنْظَلَةَ ! قَالَ قُلْتُ : نَأْفَقُ حَنْظَلَةَ . قَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ ! مَا تَقُولُ ؟ قَالَ قُلْتُ : نَكُونُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . يُدْكَرُنَا بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ . حَتَّى كَأَنَّا رَأَى عَيْنٍ (٢) . فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، عَافَسْنَا (٣) الْأَزْوَاجَ وَالْأَوْلَادَ وَالضَّيْعَاتِ (٤) . فَتَسِينَا كَثِيرًا . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : فَوَاللَّهِ ! إِنَّا لَنَلْقَى مِثْلَ هَذَا . فَأَنْطَلَقْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ ، حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قُلْتُ : نَأْفَقُ حَنْظَلَةَ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَمَا ذَاكَ ؟ » قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! نَكُونُ عِنْدَكَ . تُدْكَرُنَا بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ . حَتَّى كَأَنَّا رَأَى عَيْنٍ . فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِكَ ،

(١) (الأسيدى) ضبطوه بوجهين . أحدهما وأشهرهما ضم الهمة وفتح السين وكسر الياء الشددة . والثاني كذلك

إلا أنه بإسكان الياء . ولم يذكر القاضى إلا هذا الثاني . وهو منسوب إلى بنى أسيد ، بطن من بنى تميم .

(٢) (حتى كأنا رأى عين) قال القاضى : ضبطناه رأى عين ، بالرفع . أى كأننا بحال من يراها بعينه . قال : ويصح

النصب على المصدر ، أى زارها رأى عين .

(٣) (عافسنا) قال الهروي وغيره : منناه حاولنا ذلك ومارسناه واشتغلنا به . أى عالجنا مما يشتنا وخطوطنا .

(٤) (والضيعات) جمع ضيعة ، وهى ماش الرجل من مال أو حرفة أو صناعة .

عَاقَسْنَا الْأَزْوَاجَ وَالْأَوْلَادَ وَالصَّيِّمَاتِ . نَسِينَا كَثِيرًا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! إِنْ لَوْ تَدُوْمُونَ عَلَيَّ مَا تَبْكُونُونَ عِنْدِي ، وَفِي الذِّكْرِ ، لَصَافَحْتُمْ الْمَلَائِكَةَ عَلَى فُرُشِكُمْ ، وَفِي طُرُقِكُمْ . وَلَكِنْ ، يَا حَنْظَلَةَ ! سَاعَةٌ وَسَاعَةٌ » ثَلَاثَ مَرَّاتٍ .

١٣ - (...) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْجَرِيرِيُّ عَنْ أَبِي عُمَانَ النَّهْدِيِّ ، عَنْ حَنْظَلَةَ . قَالَ : كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَوَعظْنَا فذَكَرَ النَّارَ . قَالَ : ثُمَّ جِئْتُ إِلَى الْبَيْتِ فَصَاحَكْتُ الصَّبِيَّانَ وَالْعَبْتُ الْمَرْأَةَ . قَالَ فَخَرَجْتُ فَلَقَيْتُ أَبَا بَكْرٍ . فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ . فَقَالَ : وَأَنَا قَدْ فَعَلْتُ مِثْلَ مَا تَذَكُرُ . فَلَقِينَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! نَافَقَ حَنْظَلَةَ . فَقَالَ « مَهْ »^(١) فَحَدَّثْتُهُ بِالْحَدِيثِ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَأَنَا قَدْ فَعَلْتُ مِثْلَ مَا فَعَلَ . فَقَالَ « يَا حَنْظَلَةَ ! سَاعَةٌ وَسَاعَةٌ . وَلَوْ كَانَتْ تَكُونُ فُلُوبِكُمْ كَمَا تَكُونُ عِنْدَ الذِّكْرِ ، لَصَافَحْتُمْ الْمَلَائِكَةَ ، حَتَّى نَسَلَّمَ عَلَيْكُمْ فِي الطَّرِيقِ » .

(...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَعِيدِ الْجَرِيرِيِّ ، عَنْ أَبِي عُمَانَ النَّهْدِيِّ ، عَنْ حَنْظَلَةَ التَّمِيمِيِّ الْأَسَيْدِيِّ ، الْكَاتِبِ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ . فَذَكَرْنَا الْجَنَّةَ وَالنَّارَ . فَذَكَرْنَا نَحْوَ حَدِيثِهِمَا .

(٤) باب في سعة رحمة الله تعالى، وأنها سبقت غضبه

١٤ - (٢٧٥١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الْمُعْبِرَةُ (يَعْنِي الْحَرَامِيَّ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ ، كَتَبَ فِي كِتَابِهِ ، فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ : إِنْ رَحِمْتِي تَغْلِبُ غَضَبِي » .

(١) (مه) قال القاضي : معناه الاستفهام . أى ما تقول ؟ . والهاء ، هنا ، هاء السكت . قال : ويحتمل أنها للكف

والجزر والتعظيم لذلك .

١٥- (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ « قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : سَبَقَتْ رَحْمَتِي غَضَبِي » .

١٦- (...) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو ضَمْرَةَ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ مِينَاءَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ ، كَتَبَ فِي كِتَابِهِ عَلَيَّ أَنْفُسِهِ ، فَهُوَ مَوْضِعُ عُنْدَهُ : إِنْ رَحِمْتِي تَغْلِبُ غَضَبِي » .

١٧- (٢٧٥٢) حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّحِيْبِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « جَعَلَ اللَّهُ الرَّحْمَةَ مِائَةَ جُزْءٍ . فَأَمْسَكَ عِنْدَهُ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ . وَأَنْزَلَ فِي الْأَرْضِ جُزْءًا وَاحِدًا . فَمِنْ ذَلِكَ الْجُزْءِ تَرَاحُمُ الْخَلَائِقِ . حَتَّى تَرْفَعَ الدَّابَّةُ حَافِرَهَا عَنْ وَلَدِهَا ، خَشْيَةَ مَنُ تَصِيبُهُ » .

١٨- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « خَلَقَ اللَّهُ مِائَةَ رَحْمَةٍ . فَوَضَعَ وَاحِدَةً بَيْنَ خَلْقِهِ . وَخَبَأَ عِنْدَهُ مِائَةَ ، إِلَّا وَاحِدَةً » .

١٩- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْذِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِنَّ لِلَّهِ مِائَةَ رَحْمَةٍ . أَنْزَلَ مِنْهَا رَحْمَةً وَاحِدَةً بَيْنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ وَالْبَهَائِمِ وَالْهَوَامِّ . فِيهَا يَتَعَاطَفُونَ . وَبِهَا يَتَرَاحَمُونَ . وَبِهَا تَطِيفُ الْوَحْشُ عَلَيَّ وَلَدِهَا . وَأَخَّرَ اللَّهُ تِسْعًا وَتِسْعِينَ رَحْمَةً . يَرْحَمُ بِهَا عِبَادَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

٢٠- (٢٧٥٣) حَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عُمَيْرٍ عَنِ النَّهْدِيِّ عَنِ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ لِلَّهِ مِائَةَ رَحْمَةٍ . فَمِنْهَا رَحْمَةٌ بِهَا يَتَرَاحَمُ الْخَلْقُ بَيْنَهُمْ . وَتِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

(...) وحدثناه مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

٢١ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ سَلْمَانَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ ، يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ ، مِائَةَ رَحْمَةٍ . كُلُّ رَحْمَةٍ طِبَاقٌ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ . فَجَمَلَ مِنْهَا فِي الْأَرْضِ رَحْمَةً . فِيهَا تَنْطِفُ الْوَالِدَةُ عَلَى وَلَدِهَا . وَالْوَحْشُ وَالطَّيْرُ بَعْضُهُمَا عَلَى بَعْضٍ . فَإِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، أَكْمَلَهَا بِهَذِهِ الرَّحْمَةِ » .

٢٢ - (٢٧٥٤) حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَهْلِ التَّمِيمِيُّ (وَاللَّفْظُ لِحَسَنِ) . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ . حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ . حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ؛ أَنَّهُ قَالَ : قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِسْبَئِي . فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنْ السَّبْئِيِّ ، تَبْتَغِي (١) ، إِذَا وَجَدَتْ صَبِيًّا فِي السَّبْئِيِّ ، أَخَذَتْهُ فَأَلصَقَتْهُ بِبَطْنِهَا وَأَرْضَعَتْهُ . فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَتَرُونَ هَذِهِ الْمَرْأَةَ طَارِحَةً وَلَدَهَا فِي النَّارِ ؟ » قُلْنَا : لَا . وَاللَّهِ ! وَهِيَ تَقْدِرُ عَلَى أَنْ لَا تَطْرَحَهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اللَّهُ أَرْحَمُ بِإِبَادِهِ مِنْ هَذِهِ بَوْلَدِهَا » .

٢٣ - (٢٧٥٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ . قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ . أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَوْ يَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْمُثُوبَةِ ، مَا طَمَعَ بِجَنَّتِهِ أَحَدٌ . وَلَوْ يَعْلَمُ الْكَافِرُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الرَّحْمَةِ ، مَا قَنَطَ مِنْ جَنَّتِهِ أَحَدٌ » .

٢٤ - (٢٧٥٦) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقِ بْنِ بِنْتِ مَهْدِيٍّ بْنِ مَيْمُونٍ . حَدَّثَنَا رَوْحٌ . حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « قَالَ رَجُلٌ ، لَمْ يَعْمَلْ حَسَنَةً قَطُّ ،

(١) تبتغي (هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم : تبتغي ، من الابتغاء وهو الطلب . قال القاضي عياض : وهذا وهم . والصواب ما في رواية البخاري : تسمى ، بالسين ، من السعى . قلت : كلاهما صواب لا وهم فيه . ففي ساعية وطالبة مبتنية لابنها .

لَأَهْلِهِ : إِذَا مَاتَ فَحَرَّقُوهُ . ثُمَّ اذْرُوا نِصْفَهُ فِي الْبَحْرِ وَنِصْفَهُ فِي الْبَحْرِ . فَوَاللَّهِ ! لَئِنْ قَدَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ لَيَمْدُبْنَهُ عَذَابًا لَا يُمْدَبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ . فَلَمَّا مَاتَ الرَّجُلُ فَعَلُوا مَا أَمَرَهُمْ . فَأَمَرَ اللَّهُ الْبَرَّ فَجَمَعَ مَا فِيهِ . وَأَمَرَ الْبَحْرَ فَجَمَعَ مَا فِيهِ . ثُمَّ قَالَ : لِمَ فَعَلْتُمْ هَذَا ؟ قَالَ : مِنْ خَشْيَتِكَ . يَا رَبِّ ! وَأَنْتَ أَعْلَمُ . فَعَفَّرَ اللَّهُ لَهُ . »

٢٥ - (..) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (قَالَ عَبْدُ) : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ قَالَ : قَالَ لِي الزُّهْرِيُّ : أَلَا أُحَدِّثُكَ بِحَدِيثَيْنِ عَجِيبَيْنِ ؟ قَالَ الزُّهْرِيُّ : أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « أَسْرَفَ رَجُلٌ عَلَى نَفْسِهِ (١) . فَلَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ أَوْصَى بِنَبِيِّهِ فَقَالَ : إِذَا أَنَا مُتُّ فَأَحْرِقُونِي . ثُمَّ اسْحَقُونِي . ثُمَّ اذْرُونِي فِي الرَّيْحِ فِي الْبَحْرِ . فَوَاللَّهِ ! لَئِنْ قَدَرَ عَلَى رَبِّي ، لَيَمْدُبْنِي عَذَابًا مَا عَذَّبَهُ بِهِ أَحَدًا . قَالَ فَعَمَلُوا ذَلِكَ بِهِ . فَقَالَ لِلْأَرْضِ : أَدَّى مَا أَخَذْتِ . فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ . فَقَالَ لَهُ : مَا حَمَلَكِ عَلَى مَا صَنَعْتِ ؟ فَقَالَ : خَشْيَتِكَ . يَا رَبِّ ! - أَوْ قَالَ - خَافَتِكَ . فَعَفَّرَ لَهُ بِذَلِكَ . »

(٢٦١٩) قَالَ الزُّهْرِيُّ : وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ « دَخَلَتْ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هِرَّةٍ وَرَبَطَتْهَا . فَلَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا . وَلَا هِيَ أَرْسَلَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ . حَتَّى مَاتَتْ هَزَلًا . » قَالَ الزُّهْرِيُّ : ذَلِكَ ، لِثَلَا يَتَكَلَّمُ رَجُلٌ ، وَلَا يَبْسُ رَجُلٌ (٢) .

٢٦ - (٢٧٥٦) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ ، سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ . قَالَ الزُّهْرِيُّ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « أَسْرَفَ عَبْدٌ عَلَى نَفْسِهِ » بِنَحْوِ حَدِيثِ مَعْمَرٍ . إِلَى قَوْلِهِ « فَعَفَّرَ اللَّهُ لَهُ » .

(١) (أسرف رجل على نفسه) أى بالغ وغلا في المعاصي والسرف .

(٢) (ثلا يتكل رجل ولا يبأس رجل) معناه أن ابن شهاب لما ذكر الحديث الأول خاف أن سامعه يتكل على ما فيه من سمة الرحمة وعظم الرجاء . فضم إليه حديث الهرة الذى فيه من التخويف ضد ذلك ليجتمع الخوف والرجاء . وهذا معنى قوله : ثلا يتكل ولا يبأس . وهكذا معظم آيات القرآن العزيز . يجتمع فيه الخوف والرجاء .

وَلَمْ يَذْكُرْ حَدِيثَ الْمَرْأَةِ فِي وَصِيَّةِ الْهَرَّةِ .

وَفِي حَدِيثِ الزُّيْنِدِيِّ قَالَ « فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، لِكُلِّ شَيْءٍ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا : أَدَمَا أَخَذْتَ مِنْهُ » .

٢٧ - (٢٧٥٧) حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْمُنَبَّرِيِّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . سَمِعَ عُقْبَةَ ابْنَ عَبْدِ النَّافِرِ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا سَمِيدٍ الْخُدْرِيَّ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ « أَنْ رَجُلًا فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَأَسَهُ اللَّهُ مَالًا وَوَلَدًا^(١) . فَقَالَ لِوَلَدِهِ : لَتَفْعَلَنَّ مَا أَمْرُكُمْ بِهِ . أَوْ لِأَوْلَادِيٍّ مِيرَانِيٍّ غَيْرِكُمْ . إِذَا أَنَا مِتُّ ، فَأَخْرِقُونِي (وَأَكْبُرْ عَلَيَّ أَنَّهُ قَالَ) ثُمَّ اسْحَقُونِي . وَأَذْرُونِي فِي الرِّيْحِ . فَإِنِّي لَمْ أَتَبَهَّضْ^(٢) عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا ، وَإِنَّ اللَّهَ يَقْدِرُ عَلَيَّ أَنْ يُعَذِّبَنِي^(٣) . قَالَ فَأَخَذَ مِنْهُمْ مِيثَاقًا . فَفَعَلُوا ذَلِكَ بِهِ . وَرَبِّي^(٤) ! فَقَالَ اللَّهُ : مَا سَمَّيْتَهُ عَلَى مَا فَعَلْتَهُ ؟ فَقَالَ : خَافْتُكَ . قَالَ فَمَا تَلَفَاهُ غَيْرَهَا^(٥) .

(١) (راشه مالا وولدا) هذه اللفظة رويت بوجهين في صحيح مسلم . أحدهما راشه، والثاني رأسه . قال القاضي : والأول هو الصواب ، وهو رواية الجمهور . ومعناه أعطاه الله مالا وولدا . قال ولا وجه للمهملة هنا .

(٢) (لم أتبهز) كذا هو في أكثر النسخ : لم أتبهز . وفي بعضها أتبهز . وكلاهما صحيح . والهاء مبدلة من الهمزة . ومعناها لم أقدم خيرا ولم أدخره . وقد فسرها قَتَادَةُ في الكتاب .

(٣) (وإن الله يقدر عليّ أن يعذبني) هكذا هو في معظم النسخ في بلادنا . ونقل اتفاق الرواة والنسخ عليه هكذا بتكرير إن . وسقطت لفظة إن الثانية في بعض النسخ المعتمدة . فعلى هذا تكون إن الأولى شرطية . وتقديره : إن قدر الله عليّ عذبي . وهو موافق للرواية السابقة . وأما على رواية الجمهور وهي إثبات إن الثانية مع الأولى فاختلف في تقديره . فقال القاضي : هذا الكلام فيه تلفيق . قال فإن أخذ على ظاهره ونصب اسم الله وجعل يقدر في موضع خبر إن ، استقام اللفظ ووضح المعنى . لكنه يصير مخالفا لما سبق من كلامه الذي ظاهره الشك في القدرة . قال : وقال بعضهم : صوابه حذف إن الثانية وتخفيف الأولى ورفع اسم الله تعالى . وكذا ضبطناه عن بعضهم . هذا كلام القاضي .

وقيل هو على ظاهره بإثبات إن في الموضوعين والأولى مشددة . ومعناه إن الله قادر على أن يعذبني ويكون هذا على قول من تأول الرواية الأولى على أنه أراد يقدر ضيق ، أو غيره . مما ليس فيه نفي حقيقة القدرة . ويجوز أن يكون على ظاهره كما ذكر هذا القائل . لكن يكون قوله هنا معناه إن الله قادر على أن يعذبني إن دفنتوني بهيئتي . وأما إن سحقتوني وذريتموني في البر والبحر فلا يقدر عليّ . ويكون جوابه كما سبق .

(٤) (فعلوا ذلك به وربي) هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم . وربي . على القسم . ونقل القاضي عياض رحمه الله الاتفاق عليه أيضا في كتاب مسلم . قال : وهو على القسم من الخبر بذلك عنهم لتصحيح خبره . وفي صحيح البخاري : فأخذ منهم ميثاقا وربي ! ففعلوا ذلك به . قال بعضهم : وهو الصواب . قال القاضي . بل هما متقاربان في المعنى والقسم .

(٥) أي ما تداركه . والتاء فيه زائدة . والتلافي تدارك شيء بمد أن فات .

٢٨ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ : قَالَ لِأَبِي : حَدَّثَنَا قَتَادَةُ . ع وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُوسَى ! حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ . ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ . كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ . ذَكَرُوا جَمِيعًا بِإِسْنَادِ شُعْبَةَ نَحْوَ حَدِيثِهِ . وَفِي حَدِيثِ شَيْبَانَ وَأَبِي عَوَانَةَ « أَنَّ رَجُلًا مِنَ النَّاسِ رَغَسَهُ اللَّهُ مَالًا وَوَلَدًا ^(١) » . وَفِي حَدِيثِ التَّمِيمِيِّ « فَإِنَّهُ لَمْ يَبْتَدِرْ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا » قَالَ فَسَرَّهَا قَتَادَةُ : لَمْ يَدْخُرْ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا . وَفِي حَدِيثِ شَيْبَانَ « فَإِنَّهُ . وَاللَّهِ ! مَا ابْتَأَرَ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا » . وَفِي حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ « مَا امْتَأَرَ ^(٢) » بِالْيَمِيمِ .

(٥) باب قبول التوبة من الذنوب ، وإبه تكررت الذنوب والتوبة

٢٩ - (٢٧٥٨) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، فِيمَا يَحْكِي عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ « أَذْنَبَ عَبْدُ ذَنْبًا . فَقَالَ : اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لِي ذَنْبِي . فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : أَذْنَبَ عَبْدِي ذَنْبًا ، فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ ، وَيَأْخُذُ بِالذَّنْبِ . ثُمَّ عَادَ فَأَذْنَبَ . فَقَالَ : أَيُّ رَبِّ ! اغْفِرْ لِي ذَنْبِي . فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : عَبْدِي أَذْنَبَ ذَنْبًا . فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ ، وَيَأْخُذُ بِالذَّنْبِ . ثُمَّ عَادَ فَأَذْنَبَ فَقَالَ : أَيُّ رَبِّ ! اغْفِرْ لِي ذَنْبِي . فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : أَذْنَبَ عَبْدِي ذَنْبًا . فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ ، وَيَأْخُذُ بِالذَّنْبِ . اَعْمَلْ مَا شِئْتَ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكَ ^(٣) » .

قَالَ عَبْدُ الْأَعْلَى : لَا أَذْرِي أَقَالَ فِي الثَّلَاثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ « اَعْمَلْ مَا شِئْتَ » .

(١) (رغسه الله مالا وولدا) قال الإمام الزنخسري في الفائق: الرغس والرغد نظيران في الدلالة على السعة والنعمة يقال: عيش مرغس أي منعم واسع. وأرغد القوم: إذا صاروا في سعة ونعمة. ورغس الله فلانا، إذا وسع عليه النعمة، وبارك في أمره، وفلان مرغوس.

(٢) (ما امتأَرَ) اليتم مبدلة من الباء.

(٣) (اعمل ما شئت فقد غفرت لك) معناه ما دمت تذنّب ثم تتوب، غفرت لك.

(...) قَالَ أَبُو أَحْمَدَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زُجَيْبٍ الْقُرَشِيُّ الْقَشِيرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ التَّرْسِيُّ ،
بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

٣٠ - (...) حَدَّثَنِي عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنِي أَبُو الْوَلِيدِ : حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنَ أَبِي طَلْحَةَ . قَالَ : كَانَ بِالْمَدِينَةِ قَاصٌّ يُقَالُ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ . قَالَ : فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ :
سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ عَبْدًا أَذْنَبَ ذَنْبًا » بِمَعْنَى حَدِيثِ حَمَادِ
ابْنِ سَلَمَةَ . وَذَكَرَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، أَذْنَبَ ذَنْبًا . وَفِي الثَّلَاثَةِ : قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي فَلْيَعْمَلْ مَا شَاءَ .

٣١ - (٢٧٥٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَةَ .
قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَسْطُرُ يَدَهُ (١)
بِاللَّيْلِ ، لِيَتُوبَ مُسِيءُ النَّهَارِ . وَيَسْطُرُ يَدَهُ بِالنَّهَارِ ، لِيَتُوبَ مُسِيءُ اللَّيْلِ . حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ
مَغْرِبِهَا » .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

**

(٦) باب غيرة الله تعالى ، وتحريم الفواحش

٣٢ - (٢٧٦٠) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ
عُثْمَانُ : حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَيْسَ
أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ . مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ . وَلَيْسَ أَحَدٌ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ
حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ » .

(١) (يسطُرُ يده) قال المازري : المراد به قبول التوبة . وإنما ورد لفظ يسطُرُ اليد ، لأن العرب ، إذا رضی أحدهم
الشيء ، يسطُرُ يده لقبوله . وإذا كرهه قبضها عنه . فخطبوا بأمر حتى يفهمونه . وهو مجاز .

٣٣ - (...) حدثنا محمد بن عبد الله بن عمير وأبو كريب . قالوا : حدثنا أبو معاوية . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة (واللفظ له) . حدثنا عبد الله بن عمير وأبو معاوية عن الأعمش ، عن شقيق ، عن عبد الله ، قال : قال رسول الله ﷺ « لا أحد أغير من الله ، ولذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن . ولا أحد أحب إليه المدح من الله » .

٣٤ - (...) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار . قالوا : حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا بشعبه عن عمرو بن مرة . قال : سمعت أبا وائل يقول : سمعت عبد الله بن مسعود يقول (قلت له : أنت سمعته من عبد الله ؟ قال : نعم . ورفعه) ؛ أنه قال « لا أحد أغير من الله . ولذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن . ولا أحد أحب إليه المدح من الله ، ولذلك مدح نفسه » .

٣٥ - (...) حدثنا عثمان بن أبي شيبة وزهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم (قال إسحاق : أخبرنا . وقال الآخرون : حدثنا) جرير عن الأعمش ، عن مالك بن الحارث ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، عن عبد الله بن مسعود ، قال : قال رسول الله ﷺ « ليس أحد أحب إليه المدح من الله عز وجل . من أجل ذلك مدح نفسه . وليس أحد أغير من الله . من أجل ذلك حرم الفواحش . وليس أحد أحب إليه العذر من الله ^(١) . من أجل ذلك أنزل الكتاب وأرسل الرسل » .

٣٦ - (٢٧٦١) حدثنا عمرو الناقد . حدثنا إسماعيل بن إبراهيم بن علقمة عن حجاج بن أبي عثمان . قال : قال يحيى : وحدثني أبو سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ « إن الله يعار . وإن المؤمن يعار . وغيره الله أن يأتي المؤمن ما حرم عليه » .

(١) (وليس أحد أحب إليه العذر من الله) قال القاضي : بمقتل أن المراد الاعتذار . أي اعتذار العباد إليه من تقصيرهم ، وتوبتهم من معاصيهم ، فينفر لهم . كما قال تعالى : وهو الذي يقبل التوبة عن عباده .

(٢٧٦٢) قَالَ يَحْيَىٰ: وَحَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ؛ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَتْهُ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «لَيْسَ شَيْءٌ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ».

(٢٧٦١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ. حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ وَحَرَبُ بْنُ شَدَّادٍ عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِ رِوَايَةِ حَجَّاجٍ. حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ خَاصَّةٌ. وَلَمْ يَذْكُرْ حَدِيثَ أَسْمَاءَ.

٣٧ - (٢٧٦٢) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدِّسِيُّ. حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ «لَا شَيْءٌ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ».

٣٨ - (٢٧٦١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «الْمُؤْمِنُ يُعَارُ. وَاللَّهُ أَشَدُّ غَيْرًا» (١).

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ الْعَلَاءَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

**

(٧) باب قوله تعالى: إله الحسنة بزهبن السيئات

٣٩ - (٢٧٦٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ، فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيُّ. كِلَاهُمَا عَنْ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْجٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلٍ). حَدَّثَنَا يَزِيدُ. حَدَّثَنَا النَّبِيُّ عَنِ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ؛ أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ مِنْ امْرَأَةٍ قُبْلَةً. فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ. قَالَ فَتَرَلْتَ: أَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي

(١) (والله أشد غيراً) هكذا هو في النسخ: غيراً. بفتح النون وإسكان الياء، منصوب بالأنف، وهو النيرة. قال

أهل اللغة: النيرة والنير والمار بمعنى.

النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنَ اللَّيْلِ^(١)، إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرِي لِلَّذِ كَرِينِ [١١١/مؤد/١١٤]. قَالَ فَقَالَ الرَّجُلُ: أَلَيْ هَذِهِ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ «لِمَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ أُمَّتِي».

٤٠ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ . حَدَّثَنَا أَبُو عُمَيْرٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ . فَذَكَرَ أَنَّهُ أَصَابَ مِنْ امْرَأَةٍ، إِمَّا قَبْلَهُ، أَوْ مَسًّا بِيَدِهِ، أَوْ شَيْئًا . كَأَنَّهُ يَسْأَلُ عَنْ كَفَارَتِهَا . قَالَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ . ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ زَيْدٍ .

٤١ - (...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . قَالَ: أَصَابَ رَجُلٌ مِنْ امْرَأَةٍ شَيْئًا دُونَ الْفَاحِشَةِ^(٢) . فَأَتَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَعَظَّمَ عَلَيْهِ . ثُمَّ أَتَى أَبَا بَكْرٍ فَعَظَّمَ عَلَيْهِ . ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ . فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ زَيْدٍ وَالْمُعْتَمِرِ .

٤٢ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْأَخْرَانِي: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ سِمَاكِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي عَالَجْتُ امْرَأَةً^(٣) فِي أَفْصَى الْمَدِينَةِ . وَإِنِّي أَصَبْتُ مِنْهَا مَا دُونَ أَنْ أَمْسَهَا^(٤) . فَأَنَا هَذَا . فَاغْضِبْ فِي مَا شِئْتَ . فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: لَقَدْ سَتَرَكُ اللَّهُ، لَوْ سَتَرْتَ نَفْسَكَ . قَالَ فَلَمْ يَرُدَّ النَّبِيُّ ﷺ شَيْئًا . فَقَامَ الرَّجُلُ فَأَنْطَلَقَ . فَأَتْبَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا دَعَاهُ، وَتَبَلَا عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةَ: أَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ

(١) (وزلفا من الليل) هي ساعاته . ويدخل في صلاة طرفي النهار، الصبح والظهر والمغرب . وفي زلفا من الليل، المغرب والمشاء .

(٢) (دون الفاحشة) أي دون الزنى في الفرج .

(٣) (إني عالجتها امرأة) معنى عالجها أي تناولها واستمتع بها .

(٤) (دون أن أمسها) المراد باللس الجماع . ومعناه: استمتعت بها، بالقبلة والمناقعة وغيرها، من جميع أنواع الاستمتاع،

إلا الجماع .

السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرِي لِلذَّاكِرِينَ [١١/هود/١١٤]. فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! هَذَا لَهُ خَاصَّةٌ؟ قَالَ « بَلِ لِلنَّاسِ كَافَّةٌ^(١) ».

٤٣ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ ، الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعِجْلِيُّ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ . قَالَ : سَمِعْتُ لِإِبْرَاهِيمَ يُحَدِّثُ عَنْ خَالِهِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي الْأَخْوَصِ . وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ : فَقَالَ مُعَاذُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَذَا لِهَذَا خَاصَّةٌ ، أَوْ لَنَا عَامَّةٌ؟ قَالَ « بَلِ لَكُمْ عَامَّةٌ » .

٤٤ - (٢٧٦٤) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ حَاصِمٍ . حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ إِسْحَاقَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمَّهُ عَلَيَّ . قَالَ : وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمَّ فِي كِتَابِ اللَّهِ . قَالَ « هَلْ حَضَرَتِ الصَّلَاةَ مَعَنَا؟ » قَالَ : نَعَمْ . قَالَ « قَدْ غُفِرَ لَكَ » .

٤٥ - (٢٧٦٥) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) قَالَ : حَدَّثَنَا عُمَرُ ابْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ . حَدَّثَنَا شَدَّادٌ . حَدَّثَنَا أَبُو أُمَامَةَ قَالَ : يَتَنَمَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ ، وَتَحْنُ قُعُودٌ مَعَهُ ، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا . فَأَقِمَّهُ عَلَيَّ^(٢) . فَسَكَتَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ أَحَادَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا . فَأَقِمَّهُ عَلَيَّ . فَسَكَتَ عَنْهُ . وَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ . فَلَمَّا انْصَرَفَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ قَالَ أَبُو أُمَامَةَ : فَاتَّبَعَ الرَّجُلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ انْصَرَفَ . وَاتَّبَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْظَرُ مَا يَرُدُّ عَلَى الرَّجُلِ . فَلَحِقَ الرَّجُلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ :

(١) (بل للناس كافة) هكذا تستعمل كافة حالا . أى كلهم . ولا يضاف فيقال كافة الناس ، ولا الكافة ، بالألف

واللام . وهو ممدود في تصحيف الموام ومن أشبههم .

(٢) (إني أصبت حدا فأقمه علي) هذا الحد مضاف معصية من المعاصي الوجيهة للتميز . وهي هنا من الصنائر . لأنها كفرتها الصلاة . ولو كانت كبيرة موجبة لحد ، أو غير موجبة له لم تسقط بالصلاة .

يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا، فَأَقِمَّهُ عَلَيَّ. قَالَ أَبُو أَمَامَةَ: فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَرَأَيْتَ حِينَ خَرَجْتَ مِنْ بَيْتِكَ، أَلَيْسَ قَدْ تَوَضَّأْتَ فَأَخْسَنْتَ الْوُضُوءَ؟» قَالَ: بَلَى! يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ «نَمْ شَهِدْتَ الصَّلَاةَ مَعَنَا؟» فَقَالَ: نَعَمْ. يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَكَ حَدَّكَ. وَأَوْقَالَ ذَنْبَكَ».

**

(٨) باب قبول توبة القاتل، وإيه كثر فند

٤٦ - (٢٧١٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى). قَالَ: حَدَّثَنَا مُمَّازُ بْنُ هِشَامٍ. حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الصَّدِّيقِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ «كَانَ فَيَمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا. فَسَأَلَ عَنْ أَهْلِ الْأَرْضِ فِدْلًا عَلَى رَاهِبٍ. فَأَتَاهُ فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا. فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ: لَا. فَقَتَلَهُ. فَكَمَّلَ بِهِ مِائَةً. ثُمَّ سَأَلَ عَنْ أَهْلِ الْأَرْضِ فِدْلًا عَلَى رَجُلٍ عَالِمٍ. فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ مِائَةَ نَفْسٍ. فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ: نَعَمْ. وَمَنْ يَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ؟ انْطَلِقْ إِلَى أَرْضٍ كَذَا وَكَذَا. فَإِنْ جَاءَ بِهَا أَنَا سَأَلْتُ اللَّهَ فَأَعْبُدَ اللَّهَ مَعَهُمْ. وَلَا تَرْجِعْ إِلَى أَرْضِكَ فَإِنَّهَا أَرْضُ سُوءٍ. فَأَنْطَلِقْ حَتَّى إِذَا نَصَفَ^(١) الطَّرِيقَ أَتَاهُ الْمَوْتُ. فَأَخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ. فَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ: جَاءَ تَائِبًا مُقْبِلًا بِقَلْبِهِ إِلَى اللَّهِ. وَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الْعَذَابِ: إِنَّهُ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ. فَأَتَاهُمْ مَلَكَ فِي صُورَةِ آدَمِيِّ. فَجَمَلُوهُ بَيْنَهُمْ. فَقَالَ: قِيَسُوا مَا بَيْنَ الْأَرْضَيْنِ. فَأَلَى أَيْتَهُمَا كَانَ آدَمِيُّ، فَهُوَ لَهُ. فَجَاسُوهُ فَوَجَدُوهُ آدَمِيًّا إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي أَرَادَ. فَجَبَضَتْهُ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ».

قَالَ قَتَادَةُ: فَقَالَ الْحَسَنُ: ذَكَرْنَا؛ أَنَّهُ لَمَّا أَتَاهُ الْمَوْتُ نَأَى^(٢) بِصَدْرِهِ.

(١) (نَصَفَ) أَي بَلَغَ نِصْفَهَا.

(٢) (نَأَى) أَي هَضَّ. وَيَجُوزُ تَقْدِيمُ الْأَلْفِ عَلَى الْهَمْزَةِ، وَعَكْسُهُ.

٤٧ - (...) حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ النَّبْرِئِيِّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا الصَّدِّيقِ النَّاجِيَّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ « أَنَّ رَجُلًا قَتَلَ سِتْمَةَ وَتَسْمِينَ نَفْسًا . فَجَمَلَ يَسْأَلُ: هَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَأَتَى رَاهِبًا فَسَأَلَهُ فَقَالَ: لَيْسَتْ لَكَ تَوْبَةٌ. فَقَتَلَ الرَّاهِبَ . ثُمَّ جَمَلَ يَسْأَلُ . ثُمَّ خَرَجَ مِنْ قَرْيَةٍ إِلَى قَرْيَةٍ فِيهَا قَوْمٌ صَادِقُونَ . فَلَمَّا كَانَ فِي بَمَضِ الطَّرِيقِ أَدْرَكَهُ الْمَوْتُ . فَنَأَى بِصَدْرِهِ . ثُمَّ مَاتَ . فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ . فَكَانَ إِلَى الْقَرْيَةِ الصَّالِحَةِ أَقْرَبَ مِنْهَا بِشِيرٍ . فَجُمِلَ مِنْ أَهْلِهَا . »

٤٨ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ مُعَاذٍ . وَزَادَ فِيهِ « فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى هَذِهِ: أَنْ تَبَاعِدِي . وَإِلَى هَذِهِ: أَنْ تَقْرَبِي . »

٤٩ - (٢٧١٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ ، دَفَعَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى كُلِّ مُسْلِمٍ ، يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا . فَيَقُولُ: هَذَا فِكَاكُكَ ^(١) مِنَ النَّارِ . »

٥٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ؛ أَنَّ عَوْنًا وَسَعِيدَ بْنَ أَبِي بُرْدَةَ حَدَّثَاهُ ؛ أَنَّهُمَا شَهِدَا أَبَا بُرْدَةَ يُحَدِّثُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا يَمُوتُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ إِلَّا أَدْخَلَ اللَّهُ مَكَانَهُ ، النَّارَ ، يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا » قَالَ فَاسْتَحْلَفَهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ^(٢) بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ؛ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ فَحَلَفَ لَهُ . قَالَ فَلَمْ يَحْدِثْنِي سَعِيدٌ أَنَّهُ اسْتَحْلَفَهُ . وَلَمْ يُسَكِّرْ عَلِيٌّ عَوْنَ قَوْلَهُ .

(١) (فِكَاكُكَ) بفتح الفاء وكسرهما ، والفتح أفصح وأشهر ، وهو الخلاص والنفاء .
(٢) (فاستحلفه عمر بن عبد العزيز) إنما استحلفه لزيادة الاستيثاق والطمأنينة . ولما حصل له من السرور بهذه البشارة العظيمة للمسلمين أجمعين . ولأنه ، إذا كان عنده فيه شك وخوف غلط ، أو نسيان أو اشتباه ، أو نحو ذلك ، أمسك عن اليقين . فإذا حلف بتحقيق انتفاء هذه الأمور وعرف صحة الحديث .
وقد جاء عن عمر بن عبد العزيز والشافعي ، رحمهما الله ، أنهما قالا : هذا الحديث أرجى حديث للمسلمين .

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ . أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ عَفَّانَ . وَقَالَ : عَوْنُ بْنُ عُثْبَةَ .

٥١- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ . حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ . حَدَّثَنَا شَدَّادٌ ، أَبُو طَلْحَةَ الرَّاسِبِيُّ عَنْ غَيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « يَجِيئُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، بِذُنُوبٍ أَمْثَالِ الْجِبَالِ . فَيَغْفِرُهَا اللَّهُ لَهُمْ . وَيَضَعُهَا عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى » فِيمَا أَحْسِبُ أَنَا .

قَالَ أَبُو رَوْحٍ : لَا أَذْرِي مِمَّنِ الشُّكُّ .

قَالَ أَبُو بُرْدَةَ : فَحَدَّثْتُ بِهِ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَقَالَ : أَبُوكَ حَدَّثَكَ هَذَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ .

٥٢- (٢٧١٨) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مَحْرَزٍ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عُمَرَ : كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي النَّجْوَى ؟ قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ « يَذُنِي الْمُؤْمِنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ . حَتَّى يَضَعَ عَلَيْهِ كَنَفَهُ ^(١) . فَيَقْرَأُهُ بِذُنُوبِهِ . فَيَقُولُ : هَلْ تَعْرِفُ ؟ فَيَقُولُ : أَى رَبِّ أَعْرِفُ . قَالَ : فَأِنِّي قَدْ سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا ، وَإِنِّي أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ . فَيُعْطَى صَحِيفَةً حَسَنَاتِهِ . وَأَمَّا الْكُفَّارُ وَالْمُنَافِقُونَ فَيُنَادَى بِهِمْ عَلَى دُوسِ الْخَلَائِقِ : هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ » .

**

(٩) باب حديث نوبة كعب بن مالك وصاحبه

٥٣- (٢٧١٩) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ ، أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَرِيحٍ ، مَوْلَى ابْنِ أُمَيَّةَ . أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ . قَالَ : ثُمَّ غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ تَبُوكَ . وَهُوَ يُرِيدُ الرُّومَ وَالنَّصَارَى الْعَرَبَ بِالشَّامِ .

(٤) (كنفه) هو ستره وعفوه .

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : فَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ كَانَ قَائِدَ كَعْبٍ ، مِنْ بَنِيهِ ، حِينَ عَمِيَ . قَالَ : سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حَدِيثَهُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ . قَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ : لَمْ أَتَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ غَزَاهَا قَطُّ . إِلَّا فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ . غَيْرَ أَنِّي قَدْ تَخَلَّفْتُ فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ . وَلَمْ يُمَاتِبْ أَحَدًا تَخَلَّفَ عَنْهُ . إِنَّمَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ يُرِيدُونَ عِيرَ قُرَيْشٍ . حَتَّى جَمَعَ اللَّهُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ عَدُوِّهِمْ ، عَلَى غَيْرِ مِيعَادٍ . وَلَقَدْ شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ (١) . حِينَ تَوَاقَفْنَا عَلَى الْإِسْلَامِ (٢) . وَمَا أَحِبُّ أَنْ لِي بِهَا مَشْهَدٌ بَدْرٍ . وَإِنْ كَانَتْ بَدْرًا أَذْكَرَ (٣) فِي النَّاسِ مِنْهَا . وَكَانَ مِنْ خَبْرِي ، حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ ، أَنِّي لَمْ أَكُنْ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْهُ فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ . وَاللَّهِ ! مَا جَمَعْتُ قَبْلَهَا رَاحِلَتَيْنِ قَطُّ . حَتَّى جَمَعْتُهُمَا فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ . فَغَزَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَرٍّ شَدِيدٍ . وَاسْتَقْبَلَ سَفَرًا بَعِيدًا وَمَقَازًا (٤) . وَاسْتَقْبَلَ عَدُوًّا كَثِيرًا . فَجَلَّ لِلْمُسْلِمِينَ أَمْرُهُمْ (٥) . لِيَتَأَهَّبُوا أَهْبَةَ غَزْوِهِمْ (٦) . فَأَخْبَرَهُمْ بِوَجْهِهِمْ (٧) الَّذِي يُرِيدُ . وَالْمُسْلِمُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَثِيرٌ . وَلَا يَجْمَعُهُمْ كِتَابٌ حَافِظٌ (يُرِيدُ ، بِذَلِكَ ، الدِّيْوَانَ) . قَالَ كَعْبٌ : فَقُلَّ رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يَتَغَيَّبَ (٨) ، يَظُنُّ أَنَّ ذَلِكَ

(١) (ليلة العقبة) هي الليلة التي بايع رسول الله ﷺ الأنصار فيها على الإسلام. وأن يؤدوه وينصروه. وهي العقبة التي في طرف منى، التي يضاف إليها جرة العقبة. وكانت بيعة العقبة مرتين، في سنتين. في السنة الأولى كانوا اثني عشر، وفي الثانية سبعين. كلهم من الأنصار رضي الله عنهم.

(٢) (توافقنا على الإسلام) أي تبايعنا عليه وتماهدنا.

(٣) (وإن كانت بدر أذكرك) أي أشهر عند الناس بالفضيلة.

(٤) (ومقازا) أي بركة طويبة قليلة الماء، يخاف فيها الهلاك.

(٥) (جلا للمسلمين أمرهم) أي كشفه وبينه وأوضحه. وعرفهم ذلك على وجهه من غير تورية. يقال: جلوت الشيء

كشفته.

(٦) (ليتأهبوا أهبة غزومهم) أي ليستعدوا بما يحتاجون إليه في سفرهم ذلك.

(٧) (فأخبرهم بوجههم) أي بمقصد.

(٨) (قل رجل يريد أن يتغيب... الخ) قال التلحضي: هكذا هو في جميع نسخ مسلم. وصوابه: إلا يظن أن ذلك

سيخفى له. بزيادة إلا. وكذا رواه البخاري.

سَيَخْفَى لَهُ، مَا لَمْ يَنْزِلْ فِيهِ وَخَى مِنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ . وَغَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تِلْكَ الْغَزْوَةَ حِينَ طَابَتْ
 الشَّمَارُ وَالظَّلَالُ . فَأَنَا إِلَيْهَا أَصْرٌ^(١) . فَتَجَهَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ . وَطَفِقَتْ أُغْدُو لِيَكُنِ
 أَجْمَهَزَ مَعَهُمْ . فَأَرْجِعُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا . وَأَقُولُ فِي نَفْسِي : أَنَا فَادِرٌ عَلَى ذَلِكَ ، إِذَا أَرَدْتُ . فَلَمْ يَزَلْ
 ذَلِكَ يَتِمَّادِي بِي حَتَّى اسْتَمَرَّ بِالنَّاسِ الْجُدُ . فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَادِيًا وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ . وَلَمْ أَقْضِ
 مِنْ جِهَازِي شَيْئًا . ثُمَّ غَدَوْتُ فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا . فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ يَتِمَّادِي بِي حَتَّى أَسْرَعُوا وَتَفَارَطَ
 الْغَزْوُ^(٢) . فَهَمَمْتُ أَنْ أَرْتَحِلَ فَأَدْرِكَهُمْ . فَيَأْتِيَنِي فَعَلَمْتُ . ثُمَّ لَمْ يُقَدِّرْ ذَلِكَ لِي . فَطَفِقْتُ ، إِذَا خَرَجْتُ
 فِي النَّاسِ ، بَعْدَ خُرُوجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، يَحْزُنُنِي أَنِّي لَا أَرَى لِي أَسْوَةَ . إِلَّا رَجُلًا مَغْمُوصًا عَلَيْهِ
 فِي النَّفَاقِ^(٣) . أَوْ رَجُلًا بَيْنَ عَذْرِ اللَّهِ مِنَ الضَّمْعَاءِ . وَلَمْ يَذْكُرْ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يَبْلُغَ تَبُوكًا^(٤)
 فَقَالَ ، وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْقَوْمِ يَتَبُوكُ « مَا فَعَلَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ ؟ » قَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ!
 حَبَسَهُ بُرْذَاهُ وَالنَّظْرُ فِي عِطْفِيهِ^(٥) . فَقَالَ لَهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ : بِنَسِ مَا قُلْتَ . وَاللَّهِ ! يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا عَلِمْنَا
 عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا . فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَبَيْنَمَا هُوَ عَلَى ذَلِكَ رَأَى رَجُلًا مَبِيضًا^(٦) يَزُولُ بِهِ السَّرَابُ^(٧)
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كُنْ أَبَا خَيْثَمَةَ^(٨) » ، فَإِذَا هُوَ أَبُو خَيْثَمَةَ الْأَنْصَارِيُّ . وَهُوَ الَّذِي تَصَدَّقَ بِبِصَاعِ
 التَّمْرِ حِينَ لَمَزَهُ الْمُنَافِقُونَ^(٩) .

(١) (فأنا إليها أصر) أي أميل .

(٢) (وتفارت النزو) أي تقدم الغزاة وسبقوا وفاتوا .

(٣) (منموصا عليه في النفاق) أي متهمًا به .

(٤) (حتى بلغ تبوكا) هو في أكثر النسخ : تبوكا ، بالنصب . وكذا هو في نسخ البخاري . وكأنه صرفها لإرادة

الموقع ، دون البقعة .

(٥) (والنظر في عطفيه) أي جانبه . وهو إشارة إلى إعجاب به بنفسه ولباسه .

(٦) (مبيضا) هو لابس البياض . ويقال : هم البيضة والسودة ، أي لابسو البياض والسواد .

(٧) (يزول به السراب) أي يتحرك وينهض . والسراب هو ما يظهر للإنسان في الهواجر ، في البراري ، كأنه ماء .

(٨) (كن أبًا خيثمة) قيل : معناه أنت أبو خيثمة . قال ثعلب : العرب تقول : كن زيدا ، أي أنت زيد . قال القاضي

عباس : والأشبه عندى أن كن هنا للتحقق والوجود . أي لتوجد ، يا هذا الشخص ، أبًا خيثمة حقيقة . وهذا الذي قاله

القاضي هو الصواب . وهو معنى قول صاحب التحرير : تقديره اللهم اجمله أبًا خيثمة .

(٩) (لمزه المنافقون) أي عابوه واحتقروه .

فَقَالَ كَتَبُ بْنُ مَالِكٍ: فَلَمَّا بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ تَوَجَّهَ قَافِلًا (١) مِنْ تَبُوكَ، حَضَرَنِي بَنِي (٢) فَطَفَفْتُ أَتَدَّ كَرُّ الْكُذْبِ وَأَقُولُ: بِمِمْ أَخْرُجُ مِنْ سَخَطِهِ غَدًا؟ وَأَسْتَعِينُ عَلَى ذَلِكَ كُلِّ ذِي رَأْيٍ مِنْ أَهْلِي. فَلَمَّا قِيلَ لِي: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَظَلَّ قَادِمًا (٣)، زَاحَ (٤) عَنِّي الْبَاطِلُ. حَتَّى عَرَفْتُ أَنِّي لَنْ أَنْجُو مِنْهُ بِشَيْءٍ أَبَدًا. فَأَجَمْتُ صِدْقَهُ (٥). وَصَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَادِمًا. وَكَانَ، إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ فَزَكَّعَ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ. ثُمَّ جَلَسَ لِلنَّاسِ. فَلَمَّا فَعَلَ ذَلِكَ جَاءَهُ الْمُخَلْفُونَ. فَطَفَفُوا يَمْتَدِرُونَ إِلَيْهِ. وَيَخْلِفُونَ لَهُ. وَكَانُوا بِضِعَّةٍ وَمَا نَيْنِ رَجُلًا. فَقَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَا يَدَيْهِمْ. وَبِأَلْسِنِهِمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ. وَوَكَّلَ سَرَائِرَهُمْ إِلَى اللَّهِ. حَتَّى اجْتُمْتُ. فَلَمَّا سَأَلْتُ، تَبَسَّمَ تَبَسُّمَ الْمُغْضَبِ ثُمَّ قَالَ «تَعَالَى» فَجِئْتُ أُمِّي حَتَّى جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ. فَقَالَ لِي «مَا خَلَّفَكَ؟ أَلَمْ تَكُنْ قَدْ ابْتَعْتَ ظَهْرَكَ؟» قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي، وَاللَّهِ! لَوْ جَلَسْتُ عِنْدَ غَيْرِكَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا، لَرَأَيْتُ أَنِّي سَأَخْرُجُ مِنْ سَخَطِهِ لِعُدْرٍ. وَلَقَدْ أُعْطِيتُ جَدَلًا (٦). وَلَكِنِّي، وَاللَّهِ! لَقَدْ عَلِمْتُ، أَنِّي حَدَّثْتُكَ الْيَوْمَ حَدِيثَ كَذِبٍ تَرْضَى بِهِ عَنِّي، لِيُوشِكَنَّ (٧) اللَّهُ أَنْ يُسَخِّطَكَ عَلَيَّ. وَأَنَّ حَدِيثُكَ حَدِيثَ صِدْقٍ تَجِدُ عَلَيَّ فِيهِ (٨)، إِنِّي لَأَرْجُو فِيهِ عِقَبِي اللَّهِ (٩). وَاللَّهِ! مَا كَانَ لِي عُذْرٌ. وَاللَّهِ! مَا كُنْتُ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرُ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْكَ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَمَّا هَذَا، فَقَدْ صَدَقَ. فَقُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِيكَ» فَقُمْتُ. وَمَارَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ فَاتَّبَعُونِي. فَقَالُوا لِي: وَاللَّهِ! مَا عَلِمْنَاكَ أَذْنَبْتَ ذَنْبًا قَبْلَ هَذَا. لَقَدْ عَجَزْتَ فِي أَنْ

(١) (توجه قافلا) أى راجعا .

(٢) (حضرني بنى) هو أشد الحزن .

(٣) (أظل قادما) أى أقبل ودنا قدمه كأنه أتى على ظله .

(٤) (زاح) أى زال .

(٥) (فأجمت صدقه) أى عزمته عليه . يقال : أجمع أمره وعلى أمره ، وعزم عليه ، بمعنى .

(٦) (أعطيت جدلا) أى فصاحة وقوة فى الكلام وبراعة ، بحيث أخرج عن عهده ما ينسب إلى ، إذا أردت .

(٧) (ليوشكن) أى يسرعن .

(٨) (تجد على فيه) أى تمنع .

(٩) (إنى لأرجو فيه عقبى الله) أى أن يعقبى خيرا ، وأن يثيبنى عليه .

لَا تَكُونِ اعْتَذَرْتَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِمَا اعْتَذَرَ بِهِ إِلَيْهِ الْمُحْلَفُونَ. فَقَدْ كَانَ كَأَنَّكَ ذَنْبِكَ، اسْتِغْفَارُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَكَ.

قَالَ: فَوَاللَّهِ! مَا زَالُوا يُؤْتُونِي^(١) حَتَّى أَرَدْتُ أَنْ أَرْجِعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَأُكْذِبَ نَفْسِي. قَالَ ثُمَّ قُلْتُ لَهُمْ: هَلْ لِي هَذَا مَعِيَ مِنْ أَحَدٍ؟ قَالُوا: نَعَمْ. لَقِيَهُ مَعَكَ رَجُلَانِ. قَالَا مِثْلَ مَا قُلْتَ. فَقِيلَ لَهُمَا مِثْلَ مَا قِيلَ لَكَ. قَالَ قُلْتُ: مَنْ هُمَا؟ قَالُوا: مُرَارَةُ بْنُ رَبِيعَةَ الْمَامِرِيُّ^(٢)، وَهَلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ الْوَاقِفِيُّ. قَالَ فَذَكَرُوا لِي رَجُلَيْنِ صَالِحَيْنِ قَدْ شَهِدَا بَدْرًا، فِيهِمَا إِسْوَةٌ. قَالَ فَمَضَيْتُ حِينَ ذَكَرُوا هُمَا لِي. قَالَ وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُسْلِمِينَ عَنْ كَلَامِنَا، أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ^(٣)، مِنْ بَيْنِ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ.

قَالَ، فَاجْتَنَبْنَا النَّاسَ. وَقَالَ، تَمَيَّرُوا لَنَا حَتَّى تَنَكَّرْتُ لِي فِي نَفْسِي الْأَرْضُ. فَمَا هِيَ بِالْأَرْضِ الَّتِي أَعْرَفُ^(٤). فَلَبِثْنَا عَلَى ذَلِكَ خَمْسِينَ لَيْلَةً. فَأَمَّا صَاحِبَايَ فَاسْتَكَانَا^(٥) وَقَمَدَا فِي بُيُوتِهِمَا يَبْكِيَانِ. وَأَمَّا أَنَا فَكُنْتُ أَشَبَّ الْقَوْمِ وَأَجْلَدُهُمْ^(٦). فَكُنْتُ أَخْرَجُ فَأَشْهَدُ الصَّلَاةَ وَأَطُوفُ فِي الْأَسْوَاقِ وَلَا يُكَلِّمُنِي أَحَدٌ. وَآتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاسْأَلْتُهُ عَلَيْهِ، وَهُوَ فِي مَجْلِسِهِ بَعْدَ الصَّلَاةِ. فَأَقُولُ فِي نَفْسِي: هَلْ حَرَكَ شَفْتَيْهِ بِرَدِّ السَّلَامِ، أَمْ لَا؟ ثُمَّ أَصَلَّى قَرِيبًا مِنْهُ وَأَسَارِقُهُ النَّظَرَ. فَإِذَا أَقْبَلْتُ عَلَى صَلَاتِي نَظَرَ

(١) (بؤبوني) أي يلوموني أشد اللوم.

(٢) (المامري) هكذا هو في جميع نسخ مسلم: المامري. وأنكره العلماء وقالوا: هو غلط إنما صوابه العمري. من بني عمرو بن عوف. وكذا ذكره البخاري. وكذا نسبه محمد بن إسحق وابن عبد البر، وغيرهما من الأئمة. قال القاضي: هو الصواب.

(٣) (أيها الثلاثة) قال القاضي: هو بالرفع، وموضعه نصب على الاختصاص. قال سيبويه، نقلًا عن العرب: اللهم اغفر لنا، أيها العصاة، وهذا مثله.

(٤) (فما هي بالأرض التي أعرف) معناه: تميّر على كل شيء. حتى الأرض، فإنها توحشت على وصارت كأنها أرض لم أعرفها، بتوحشها على.

(٥) (فاستكانا) أي خضعا.

(٦) (أشب القوم وأجلدهم) أي أسنهم سنا وأقوامهم.

إِلَى. وَإِذَا انْفَتَحَتْ نَحْوَهُ أَعْرَضَ عَنِّي. حَتَّى إِذَا طَالَ ذَلِكَ عَلَيَّ مِنْ جَفْوَةِ الْمُسْلِمِينَ، مَشَيْتُ حَتَّى لَسَوْرَتُ^(١) جِدَارَ حَائِطِ أَبِي قَتَادَةَ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّي، وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ. فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ. فَوَاللَّهِ! مَا رَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ. فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا قَتَادَةَ! أَلَسْتُ بِأَنَّكَ بِاللَّهِ^(٢)! هَلْ تَعْلَمَنَّ أَنِّي أَحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ؟ قَالَ فَسَكَتَ. فَعُدْتُ فَنَاشَدْتُهُ. فَسَكَتَ. فَعُدْتُ فَنَاشَدْتُهُ. فَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. ففَاضَتْ عَيْنَايَ، وَتَوَلَّيْتُ، حَتَّى لَسَوْرَتُ الْجِدَارِ.

فَبَيْنَمَا أَنَا مَشِيٌّ فِي سُوقِ الْمَدِينَةِ، إِذَا نَبْطِي^(٣) مِنْ نَبْطِ أَهْلِ الشَّامِ^(٤)، مِمَّنْ قَدِمَ بِالطَّعَامِ يَبِيْعُهُ بِالْمَدِينَةِ. يَقُولُ: مَنْ يَدُلُّ عَلَيَّ كَتَبْتُ بِنِ مَالِكٍ. قَالَ فَطَفِقَ النَّاسُ يُشِيرُونَ لَهُ إِلَى. حَتَّى جَاءَنِي فَدَفَعَ إِلَيَّ كِتَابًا مِنْ مَلِكِ غَسَّانَ. وَكُنْتُ كَاتِبًا. فَقَرَأْتُهُ فَإِذَا فِيهِ: أَمَا بَمَدُّ. فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنَا أَنَّ صَاحِبِكَ قَدْ جَفَاكَ. وَلَمْ يَحْمَلِكَ اللَّهُ بِدَارِ هَوَانٍ وَلَا مَضِيْمَةٍ^(٥). فَالْحَقُّ بِنَا نَوَاسِكَ^(٦). قَالَ فَقُلْتُ، حِينَ قَرَأْتَهَا: وَهَذِهِ أَيْضًا مِنَ الْبَلَاءِ. فَتَيَأَمَّمْتُ^(٧) بِهَا التَّوْرَ فَسَجَرْتُهَا^(٨) بِهَا. حَتَّى إِذَا مَضَتْ أَرْبَعُونَ مِنَ الْخَمْسِينَ، وَاسْتَلْبَسْتُ الْوَحْيَ^(٩)، إِذَا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَأْتِينِي. فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تَمْتَرِلَ امْرَأَتَكَ. قَالَ فَقُلْتُ: أَمْ أَطْلُقُهَا أَمْ مَاذَا أَفْعَلُ؟ قَالَ: لَا. بَلِ اعْتَرَلَهَا. فَلَا تَقْرَبْنَهَا. قَالَ فَأَرْسَلْتُ إِلَى صَاحِبِي عِيْلِي ذَلِكَ. قَالَ فَقُلْتُ لِامْرَأَتِي: الْحَقِّي بِأَهْلِكَ فَكُونِي عِنْدَهُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِي هَذَا الْأَمْرِ. قَالَ فَجَاءَتِ امْرَأَةُ هِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَتْ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ شَيْخٌ صَانِعٌ

(١) (حتى تسورت) معنى تسورته علوته وصعدت سورة، وهو أعلاه.

(٢) (أنشدك بالله) أى أسألك بالله، وأصله من النشيد، وهو الصوت.

(٣) (نبطى من نبط أهل الشام) يقال: النبط والأنباط والنبيط، وهم فلاحو المعجم.

(٤) (مضيمة) فيها لنتان: إحداهما مضيمة، والثانية مضيمة. أى موضع وحال يضع فيه حقل.

(٥) (نواسك) وفي بعض النسخ: نواسيك، بزيادة ياء. وهو صحيح، أى ونحن نواسيك، وقطعه عن جواب الأمر.

ومنعه نشاركك فيما عندنا.

(٦) (فتيأمت) هكذا هو في جميع النسخ بيلادنا، وهى لفة في تيمت. ومعناها قصدت.

(٧) (فسجرتها) أى أحرقتها. وأنت الضمير لأنه أراد معنى الكتاب، وهو الصحيفة.

(٨) (واستلبت الوحي) أى أبطأ.

لَيْسَ لَهُ خَادِمٌ. فَهَلْ تَكَرَّرَ أَنْ أَخْدُمَهُ؟ قَالَ «لَا. وَلَكِنْ لَا يَقْرَبَنَّكَ» فَقَالَتْ: إِنَّهُ، وَاللَّهِ! مَا بِهِ حَرَكَةٌ إِلَى شَيْءٍ. وَاللَّهِ! مَا زَالَ يَبْسِكِي مُنْذُ كَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ. إِلَى يَوْمِهِ هَذَا.

قَالَ فَقَالَ لِي بَعْضُ أَهْلِي: لَوْ اسْتَأْذَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي امْرَأَتِكَ؟ فَقَدْ أَذِنَ لِامْرَأَةِ هِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ أَنْ تَخْدُمَهُ. قَالَ فَقُلْتُ: لَا اسْتَأْذِنُ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَمَا يُدْرِي مَاذَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا اسْتَأْذَنْتَهُ فِيهَا، وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌّ. قَالَ فَلِدَيْتُ بِذَلِكَ عَشْرَ لَيَالٍ. فَكَرَّمَلْنَا تَحْسُونُ لَيْلَةً مِنْ حِينَ نَهَى عَن كَلَامِنَا. قَالَ ثُمَّ صَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ صَبَاحَ خَمْسِينَ لَيْلَةً، عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ مِنْ بِيوتِنَا. فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عَلَى الْحَالِ الَّتِي ذَكَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنَّا. قَدْ ضَاقتْ عَلَيَّ نَفْسِي وَضَاقتْ عَلَيَّ الْأَرْضُ بِمَا رَحِبَتْ^(١)، سَمِعْتُ صَوْتَ صَارِيخٍ أَوْفَى عَلَى سَلْعٍ^(٢) يَقُولُ، بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا كَعْبُ بْنُ مَالِكِ! الْبَشْرُ. قَالَ فَخَرَزْتُ سَاجِدًا. وَعَرَفْتُ أَنْ قَدْ جَاءَ فَرَجٌ.

قَالَ فَادْنُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ^(٣) بِتَوْبَةِ اللَّهِ عَلَيْنَا، حِينَ صَلَّى صَلَاةَ الْفَجْرِ. فَذَهَبَ النَّاسُ يُبَشِّرُونَنَا. فَذَهَبَ قَبْلَ صَاحِبِي مُبَشِّرُونَ. وَرَكَضَ رَجُلٌ إِلَيَّ فَرَسًا. وَسَعَى سَاعٍ مِنْ أَسْلَمَ قَبْلِي. وَأَوْفَى الْجَبَلِ. فَكَانَ الصَّوْتُ أَسْرَعَ مِنَ الْفَرَسِ. فَلَمَّا جَاءَنِي الَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ يُبَشِّرُنِي. فَتَزَعْتُ لَهُ تَوْبِي فَكَسَوْتُهُمَا إِيَّاهُ بِبِشَارَتِهِ. وَاللَّهِ! مَا أَمْلِكُ غَيْرَهُمَا يَوْمَئِذٍ. وَاسْتَعْرَفْتُ تَوْبَيْنِ فَلَبِسْتُهُمَا، فَأَنْطَلَقْتُ أَنَا^(٤) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. يَتَلَقَّانِي النَّاسُ فَوْجًا فَوْجًا^(٥)، يُهَنِّئُونِي بِالتَّوْبَةِ وَيَقُولُونَ: لَتَهْنِئَكَ تَوْبَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ. حَتَّى دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ، وَحَوْلَهُ النَّاسُ. فَقَامَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهُ يَهْرُولُ حَتَّى صَافَحَنِي وَهَتَّأَنِي. وَاللَّهِ! مَا قَامَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ غَيْرُهُ. قَالَ فَكَانَ كَعْبٌ لَا يَنْسَاهَا لِطَلْحَةَ.

(١) (وضاقت على الأرض بما رحبت) أى بما اتسعت. ومعناه: ضاقت على الأرض مع أنها متسعة. والرحب السعة.

(٢) (أوفى على سلع) أى صمده وارتفع عليه. وسلع جبل بالمدينة معروف.

(٣) (فأذن .. الناس) أى أعلمهم.

(٤) (أناهم) أى أفصد.

(٥) (فوجا فوجا) الفوج الجماعة.

قَالَ كَتَبُ: فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ، وَهُوَ يَبْرُقُ وَجْهُهُ مِنَ الشَّرُورِ وَيَقُولُ «أَبَشِرْ بِخَيْرِ يَوْمٍ مَرَّ عَلَيْكَ مُنْذُ وَلَدْتِكَ أُمَّتَكَ» قَالَ فَقُلْتُ: أَمِنْ عِنْدِكَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَمْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ؟ فَقَالَ «لَا. بَلْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ» وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَرَّ اسْتَنَارَ وَجْهُهُ. كَأَنَّ وَجْهَهُ قِطْعَةُ قَمَرٍ. قَالَ وَكُنَّا نَعْرِفُ ذَلِكَ.

قَالَ فَلَمَّا جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مَالِي ^(١) صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَمْسِكْ بَعْضَ مَالِكَ. فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ» قَالَ فَقُلْتُ: فَإِنِّي أَمْسِكُ سَهْمِي الَّذِي بَخَيْبِرٍ. قَالَ وَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ اللَّهُ إِتَمَّا أَنْجَانِي بِالصَّدَقِ. وَإِنْ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ لَا أَحْدَثَ إِلَّا صِدْقًا مَا يَقْبَلُهُ. قَالَ فَوَاللَّهِ! مَا عَلِمْتُ أَنْ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَبْلَاهُ اللَّهُ ^(٢) فِي صِدْقِ الْحَدِيثِ، مُنْذُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى يَوْمِي هَذَا، أَحْسَنَ مِمَّا أَبْلَانِي اللَّهُ بِهِ. وَاللَّهِ! مَا تَمَمْتُ كَذِبَةً مُنْذُ قُلْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِلَى يَوْمِي هَذَا. وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَحْفَظَنِي اللَّهُ فِيمَا بَقِيَ.

قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْمُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبَ فَرِيقٍ مِنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ، إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَحِيمٌ * وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا حَتَّى إِذَا ضَاقَتِ الْأَرْضُ بِمَا رَحَّبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنْفُسُهُمْ ^(٣) أَنْفُسُهُمْ [٩/التوبة/١١٧ و ١١٨] حَتَّى بَلَغَ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ [٩/التوبة/١١٩].

قَالَ كَتَبُ: وَاللَّهِ! مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ نِعْمَةٍ قَطُّ، بَعْدَ إِذْ هَدَانِي اللَّهُ لِلْإِسْلَامِ، أَعْظَمَ فِي نَفْسِي، مِنْ صِدْقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. أَنْ لَا أَكُونَ كَذِبْتُهُ ^(٤) فَأَهْلِكَ كَمَا هَلَكَ الَّذِينَ كَذَّبُوا. إِنَّ اللَّهَ قَالَ

(١) (أن أنخلع من مالي) أي أخرج منه وأنصدق به .

(٢) (أبلاه الله) أي أنعم عليه . والبلاء والإبلاء يكونان في الخير والشر . اسكن إذا اطلق ، كان للشر غالباً . فإذا

أريد الخير ، قيد كما قيده هنا ، فقال أحسن مما أبلاني .

(٣) (أن لا أكون كذبتُهُ) هكذا هو في جميع نسخ مسلم ، وكثير من روايات البخاري . قال العلماء : لفظه لا في

قوله : أن لا أكون ، زائدة . وممناء : أن أكون كذبتُهُ . كقوله تعالى : ما ممنك أن لا تسجد إذ أمرتك .

لِلَّذِينَ كَذَبُوا، حِينَ أَنْزَلَ الْوَحْيَ، شَرَّ مَا قَالَ لِأَحَدٍ. وَقَالَ اللَّهُ: سَيَخْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِيُتْرَضُوا عَنْهُمْ، فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ، إِنَّهُمْ رَجِسٌ، وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ * يَخْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضُوا عَنْهُمْ، فَإِنْ تَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ [٩/التوبة/٩٦و٩٥].

قَالَ كَتَبَ: كُنَّا خُلَفْنَا، أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ، عَنْ أَمْرِ أَوْلِيكَ الَّذِينَ قَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ حَلَفُوا لَهُ. فَبِأَيْعَهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ. وَأَرْجَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْرَنَا حَتَّىٰ قَضَىٰ اللَّهُ فِيهِ. فَبِذَلِكَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا. وَلَيْسَ الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ تَمَّا خُلَفْنَا، تَخَلَّفْنَا عَنِ الْغَزْوِ. وَإِنَّمَا هُوَ تَخْلِيفُهُ إِيَّانَا، وَإِرْجَاؤُهُ أَمْرَنَا^(١)، عَمَّنْ حَلَفَ لَهُ وَاعْتَدَرَ إِلَيْهِ فَقَبِلَ مِنْهُ.

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ. بِإِسْنَادِ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ. سِوَاهُ.

٥٤ - (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. حَدَّثَنِي يَمْعُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مُسْلِمٍ، ابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ عَنْ عَمِّهِ، مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ الزُّهْرِيِّ. أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَتَبِ ابْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ كَتَبٍ^(٢) بْنَ مَالِكٍ، وَكَانَ قَائِدَ كَتَبٍ حِينَ عَمِيَ، قَالَ: سَمِعْتُ كَتَبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حَدِيثَهُ، حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ. وَسَأَلَ الْحَدِيثَ. وَزَادَ فِيهِ، عَلَى يُونُسَ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَلَمًا يُرِيدُ غَزْوَةَ إِلَّا وَرَىٰ بِغَيْرِهَا^(٣). حَتَّىٰ كَانَتْ تِلْكَ الْغَزْوَةُ. وَلَمْ يَذْكُرْ، فِي حَدِيثِ ابْنِ أَخِي الزُّهْرِيِّ، أَبَا خَيْثَمَةَ وَلُحُوفَهُ بِالنَّبِيِّ ﷺ.

(١) (وإرجاؤه أمرنا) أى تأخيره.

(٢) (إن عبید الله بن كتب) كذا قال في هذه الرواية: عبید الله، بضم العين، مصفرا. وكذا قاله في الرواية التي بعدها، رواية مقل بن عبید الله عن الزهري عن عبد الرحمن عن عبید الله بن كتب، مصفرا. وقال قبلهما في رواية يونس المذكورة أول الحديث: عن الزهري عن عبد الله بن كتب، مكبرا. قال الدارقطني: الصواب رواية من قال: عبد الله مكبرا. ولم يذكر البخاري في الصحيح إلا رواية عبد الله، مكبرا، مع تكراره الحديث.

(٣) (إلا ورى بغيرها) أى أوم غيرها. وأصله من وراء. كأنه جعل البيان وراء ظهره.

٥٥ - (...) وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ . حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ (وَهُوَ ابْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ) عَنْ الزُّهْرِيِّ . أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَمْبٍ بْنُ مَالِكٍ عَنْ عَمِّهِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ كَمْبٍ . وَكَانَ قَائِدَ كَمْبٍ حِينَ أُصِيبَ بَصْرُهُ . وَكَانَ أَعْلَمَ قَوْمِهِ وَأَوْعَاهُمْ (١) لِأَحَادِيثِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي ، كَمْبَ بْنَ مَالِكٍ ، وَهُوَ أَحَدُ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ تَيْبَ عَلَيْهِمْ ، يُحَدِّثُ ؛ أَنَّهُ لَمْ يَتَخَلَّفْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا قَطُّ . غَيْرَ غَزَوْتَيْنِ (٢) . وَسَأَقُ الْحَدِيثَ وَقَالَ فِيهِ : وَغَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَنَاتٍ كَثِيرٍ يَزِيدُونَ عَلَى عَشْرَةِ آلَافٍ (٣) . وَلَا يَجْمَعُهُمْ دِيْوَانٌ حَافِظٌ .

**

(١٠) باب في حديث البرفك، وقبول توبة الغافق

٥٦ - (٢٧٧٠) حَدَّثَنَا حِيَّانُ بْنُ مُوسَى . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ . أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ زَيْدِ الْأَيْلِيِّ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . (قَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ الْأَخْرَانِ : أَخْبَرَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . وَالسِّيَاقُ حَدِيثُ مَعْمَرٍ مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ وَابْنِ رَافِعٍ . قَالَ يُونُسُ وَمَعْمَرٌ . جَمِيعًا عَنِ الزُّهْرِيِّ : أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَلَّبِ وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ وَعَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ . حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا . فَبَرَّأَهَا اللَّهُ مِمَّا قَالُوا . وَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي طَائِفَةٌ مِنْ حَدِيثِهَا . وَبَعْضُهُمْ كَانَ أَوْعَى الْحَدِيثِهَا مِنْ بَعْضٍ . وَأَثْبَتَ ائْتِصَاصًا (٤) . وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ الْحَدِيثَ الَّذِي حَدَّثَنِي . وَبَعْضُ حَدِيثِهِمْ يُصَدِّقُ

(١) (وأوعاهم) أى أحفظهم .

(٢) (غير غزوتين) المراد بهما غزوة بدر وغزوة تبوك .

(٣) (يزيدون على عشرة آلاف) هكذا وقع هنا زيادة على عشرة آلاف . ولم يبين قدرها . وقد قال أبو زرعة الرازى :

كانوا سبعين ألفا . وقال ابن إسحق : كانوا ثلاثين ألفا . وهذا أشهر . وجمع بينهما بعض الأئمة بأن أبا زرعة حدث التابع والتبوع . وابن إسحق عد التبوع فقط .

(٤) (وبعضهم كان أوعى لحديثها من بعض وأثبت ائتمصاصا) أى أحفظ وأحسن إيرادا ومردا للحديث .

بِمَضًا. ذَكْرُوا؛ أَنْ عَائِشَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ سَفَرًا، أَفْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ. فَأَيْتَهُنَّ خَرَجَ سَهْمَهَا، خَرَجَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ.

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَفْرَعَ بَيْنَنَا فِي غَزْوَةِ غَزَاهَا. فَخَرَجَ فِيهَا سَهْمِي. فَخَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَذَلِكَ بَعْدَمَا أُنزِلَ الْحِجَابُ. فَأَنَا أُنْحَلُ فِي هَوْدَجِي، وَأُنزَلُ فِيهِ، مَسِيرَنَا. حَتَّى إِذَا فَرَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزْوِهِ، وَقَفَلَ، وَدَنَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ، آذَنَ لَيْلَةَ بِالرَّحِيلِ^(١). فَقُمْتُ حِينَ آذَنُوا بِالرَّحِيلِ. فَمَشَيْتُ حَتَّى جَاوَزْتُ الْجَيْشَ. فَلَمَّا قَضَيْتُ مِنْ شَأْنِي أَقْبَلْتُ إِلَى الرَّحْلِ. فَلَمَسْتُ صَدْرِي فَإِذَا عِقْدِي مِنْ جَزَعِ ظَفَارٍ^(٢) قَدْ انْقَطَعَ. فَرَجَمْتُ فَالْتَمَسْتُ عِقْدِي فَجَبَسَنِي ابْتِنَاؤُهُ. وَأَقْبَلَ الرَّهْطُ^(٣) الَّذِينَ كَانُوا يَرْحَلُونَ لِي^(٤) فَحَمَلُوا هَوْدَجِي^(٥). فَرَحَلُوهُ عَلَى بَعِيرِي الَّذِي كُنْتُ أُرْكَبُ. وَهُمْ يَخْسِبُونَ أَنِّي فِيهِ. قَالَتْ: وَكَانَتِ النِّسَاءُ إِذْ ذَاكَ خِفَافًا. لَمْ يَهْبَلْنَ^(٦) وَلَمْ يَغْتَمَنَّ اللَّحْمُ. إِنَّمَا يَا كُلُّنَ الْمَلَقَةِ^(٧) مِنَ الطَّعَامِ. فَلَمْ يَسْتَنْكِرِ الْقَوْمُ ثِقَلَ الْهُودَجِ حِينَ رَحَلُوهُ وَرَفَعُوهُ. وَكُنْتُ جَارِيَةً حَدِيثَةَ السِّنِّ. فَبَعَثُوا الْجَمَلَ وَسَارُوا. وَوَجَدْتُ عِقْدِي بَعْدَ مَا اسْتَمَرَ الْجَيْشُ. خَجْتُ مَنَازِلَهُمْ وَلَيْسَ بِهَا دَاعٍ وَلَا مُجِيبٌ. فَتَيَمَّمْتُ مَنْزِلِي^(٨) الَّذِي كُنْتُ فِيهِ. وَظَنَنْتُ أَنَّ الْقَوْمَ سَيَفْقِدُونِي فَيَرْجِعُونَ إِلَيَّ. فَبَيْنَا أَنَا جَالِسَةٌ

(١) (آذن ليلة بالرحيل) روى بالذو وتخفيف الذال، وبالقصير وتشديدها، أى أعلم.

(٢) (عقدى من جزع ظفار) المقدم نحو القلادة. والجزع خرز يمانى. وظفار، مبنية على الكسر. تقول: هذه

ظفار ودخلت ظفار وإلى ظفار، بكسر الراء بلا تنوين فى الأحوال كلها. وهى قرية باليمن.

(٣) (الرهط) هم جماعة دون المشرة.

(٤) (يرحلون لى) هكذا وقع فى أكثر النسخ: يرحلون لى، باللام. وفى بعض النسخ: لى، بالباء. واللام أجود.

ويرحلون أى يحملون الرحل على البعير، وهو معنى قولها فرحلوه.

(٥) (هودجى) الهودج مركب من مراكب النساء.

(٦) (لم يهبلن) ضبطوه على أوجه: أشهرها ضم الباء وفتح الهاء والباء المشددة، أى يشغلن باللحم والشحم. قال

أهل اللغة: يقال هبل اللحم وأهبله إذا أثقله وكثر لحمه وشحمه.

(٧) (الملقة) أى القليل، ويقال لها أيضا: البلمة.

(٨) (تيممت منزلى) أى قصدته.

فِي مَنزِلِي غَلَبَتْنِي عَيْنِي فَنِمْتُ . وَكَانَ صَفْوَانُ بْنُ الْمَعْطَلِ السَّلْمِيُّ ، ثُمَّ الذُّكْوَانِيُّ ، قَدْ عَرَسَ^(١) مِنْ وِرَاءِ الْجَيْشِ فَادَّلَجَ^(٢) . فَأَصْبَحَ عِنْدَ مَنزِلِي . فَرَأَى سَوَادَ إِنْسَانٍ^(٣) نَأْمٍ . فَأَتَانِي فَعَرَفَنِي حِينَ رَأَانِي . وَقَدْ كَانَ يَرَانِي قَبْلَ أَنْ يُضْرَبَ الْحِجَابُ عَلَيَّ . فَاسْتَيْقَظْتُ بِاسْتِرْجَاعِهِ^(٤) حِينَ عَرَفَنِي . فَخَمَرْتُ وَجْهِي^(٥) بِجِلْبَابِي . وَوَاللَّهِ ! مَا يُكَلِّمُنِي كَلِمَةً وَلَا سَمِعْتُ مِنْهُ كَلِمَةً غَيْرَ اسْتِرْجَاعِهِ . حَتَّى أَنَاخَ رَاحِلَتَهُ . فَوَطِئْتُ عَلَى يَدَيْهَا فَرَكِبْتُهَا . فَانْطَلَقَ يَقُودُ فِي الرَّاحِلَةِ . حَتَّى أَتَيْنَا الْجَيْشَ . بَعْدَ مَا تَزَلُّوا مُوْغِرِينَ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ^(٦) . فَهَلَكَ مَنْ هَلَكَ فِي شَأْنِي . وَكَانَ الَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ^(٧) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي ابْنِ سَلُولٍ . فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ . فَاسْتَكْنَيْتُ ، حِينَ قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ ، شَهْرًا . وَالنَّاسُ يُفِيضُونَ فِي قَوْلِ أَهْلِ الْإِفْكَ^(٨) . وَلَا أَشْمُرُ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ . وَهُوَ يَرِيئِي^(٩) فِي وَجْهِي أَنِّي لَا أَعْرِفُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ النَّطْفَ^(١٠) الَّذِي كُنْتُ أَرَى مِنْهُ حِينَ أَشْتَكِي . إِنَّمَا يَدْخُلُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَيُسَلِّمُ ثُمَّ يَقُولُ « كَيْفَ تَيْكُمُ^(١١) ؟ » فَذَلِكَ يَرِيئِي .

(١) (قد عرس) التمريس النزول آخر الليل في السفر لنوم أو استراحة . وقال أبو زيد : هو النزول أي وقت كان .

والشهور الأول .

(٢) (فادلج) الادلاج هو السير آخر الليل .

(٣) (فراى سواد إنسان) أي شخصه .

(٤) (فاستيقظت باسترجاعه) أي انتهت من نومي بقوله : إنا لله وإنا إليه راجعون .

(٥) (خمرت وجهي) أي غطيته .

(٦) (موغرين في نحر الظهيرة) الموغر النازل في وقت الرغرة ، وهي شدة الحر . ونحر الظهيرة وقت القائلة وشدة الحر .

(٧) (تولى كبره) أي معظمه .

(٨) (يفيضون في قول أهل الإفك) أي يخوضون فيه . والإفك ، بكسر الهمزة وإسكان الفاء ، هذا هو المشهور

وحكى القاضى فتحهما جميعا . قال : هما لثتان كنجس ونجس ، وهو الكذب .

(٩) (يريئني) بفتح أوله وضمه ، يقال : رابه وأرابه ، إذا أوهمه وشككه .

(١٠) (اللطف) بضم اللام وإسكان الطاء ، ويقال بفتحهما معا ، لثتان . وهو البر والرفق .

(١١) (كيف تيكم) هي إشارة إلى المؤنثة ، كذلك . في الذكر .

وَلَا أَشْمُرُ بِالشَّرِّ . حَتَّى خَرَجْتُ بَعْدَ مَا قَهَمْتُ^(١) وَخَرَجْتُ مَعِي أُمُّ مِسْطَاحٍ قَبْلَ الْمَنَاصِحِ^(٢) . وَهُوَ مُتَبَرِّزُنَا . وَلَا تَخْرُجُ إِلَّا لَيْلًا إِلَى اللَّيْلِ . وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ تَتَّخِذَ الْكُفْنَ^(٣) قَرِيبًا مِنْ يَبُوتِنَا . وَأَمْرُنَا أَمْرُ الْعَرَبِ الْأَوَّلِ^(٤) فِي التَّنَزُّهِ^(٥) . وَكُنَّا تَنَادِي بِالْكَفْنِ أَنْ تَتَّخِذَهَا عِنْدَ يَبُوتِنَا . فَأَنْطَلَقْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَاحٍ ، وَهِيَ بِنْتُ أَبِي زُهَيْرٍ بْنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ . وَأُمُّهَا ابْنَةُ صَخْرِ بْنِ حَامِرٍ ، خَالَةَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ . وَابْنُهَا مِسْطَاحُ بْنُ أُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ بْنِ الْمُطَّلِبِ . فَأَقْبَلْتُ أَنَا وَبِنْتُ أَبِي زُهَيْرٍ قَبْلَ يَبُوتِي . حِينَ فَرَعْنَا مِنْ شَأْنِنَا . فَفَعَّرْتُ أُمَّ مِسْطَاحٍ فِي مِرْطِهَا^(٦) . فَقَالَتْ : تَيْسٌ^(٧) مِسْطَاحُ . فَقُلْتُ لَهَا : يَيْسَ مَا قُلْتِ . أَتَسْمِينَ رَجُلًا قَدْ شَهِدَ بَدْرًا . قَالَتْ : أَيْ هُنْتَهُ^(٨) ! أَوْ لَمْ تَسْمِعِي مَا قَالَ ؟ قُلْتُ : وَمَاذَا قَالَ ؟ قَالَتْ ، فَأَخْبَرْتَنِي بِقَوْلِ أَهْلِ الْإِفْكِ . فَأَزْدَدْتُ مَرَضًا إِلَى مَرَضِي . فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى يَبُوتِي ، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ « كَيْفَ تَيْسُكُمْ ؟ » قُلْتُ : أَتَأْذَنُ لِي أَنْ آتِيَ أَبَوِي ؟ قَالَتْ ، وَأَنَا حِينَئِذٍ أُرِيدُ أَنْ أَتَيْقِنَ الْخَبْرَ مِنْ قِبَلِهِمَا . فَأَذِنَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَجِئْتُ أَبَوِي فَقُلْتُ لِأُمِّي : يَا أُمَّتَاهُ ! مَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ ؟

- (١) (قَهَمْتُ) بفتح القاف وكسرها ، لنتان . حكاهما الجوهري في الصحاح ، وغيره . والفتح أشهر . واقتصر عليه جماعة . يقال : قَهَمَ يَنْقَهُ قَهْمًا فهو نَاقَهٌ ، ككَلَحَ يَكْلَحُ كَلَوْحًا فهو كَالِحٌ . وَقَهَمَ يَنْقَهُ قَهْمًا فهو نَاقَهٌ كَفَرَحَ فَرَحًا . وَالْجَمْعُ نَقَمٌ . والناقه هو الذي أفاق من المرض وبرأ منه ، وهو قريب عهد به ، لم يتراجع إليه كمال صحته .
- (٢) (المناصح) هي مواضع خارج المدينة كانوا يبرزون فيها .
- (٣) (الكفن) هي جمع كنيف . قال أهل اللغة : الكنيف السائر مطلقا .
- (٤) (الأول) ضبطوا الأول بوجهين . أحدهما ضم الهمزة وتخفيف الواو . والثاني : الأول ، بفتح الهمزة وتشديد الواو . وكلاهما صحيح .
- (٥) (التنزه) هو طلب النزاهة بالخروج إلى الصحراء .
- (٦) (في مِرْطِهَا) المرط كساء من صوف . وقد يكون من غيره .
- (٧) (تَيْسٌ) بفتح العين وكسرهما ، لنتان مشهورتان . واقتصر الجوهري على الفتح ، والقاضي على الكسر . ورجح بعضهم الكسر ، وبعضهم الفتح . ومعناه غير . وقيل : هلك . وقيل : لزمه الشر . وقيل : بعد . وقيل : سقط بوجهه خاصة .
- (٨) (أى هُنْتَهُ) قال صاحب نهاية التريب : وتضم الماء الأخيرة وتسكن . ويقال في التثنية : هُنْتَانُ . وفي الجمع : هُنَاتٌ وَهِنَاتٌ . وفي الذكر : هُنٌّ وَهَنَانٌ وَهَنُونَ . ولك أن تلحقها الماء لبيان الحركة . تقول يَاهِنَةٌ . وأن تشع حركة النون فتصير ألفا فتقول : يَاهِنَةٌ . ولك ضم الماء فتقول يَاهِنَاهُ أَقْبَلُ . قالوا وهذه اللفظة تختص بالنداء ، ومعناه يَاهِذْهُ . وقيل : بالمرأة . وقيل : بالبهاء ، كأنها نسبت إلى قلة المعرفة بمكايد الناس وشرورهم .

فَقَالَتْ: يَا بُنَيَّةُ! هَوِّنِي عَلَيْكَ، فَوَاللَّهِ! لَقَلَّمَا كَانَتْ امْرَأَةً قَطُّ وَضِيئَةً^(١) عِنْدَ رَجُلٍ يُحِبُّهَا، وَلَهَا ضَرَاوِيرٌ^(٢)، إِلَّا كَثُرْنَ عَلَيْهَا^(٣). قَالَتْ قُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ! وَقَدْ تَحَدَّثَ النَّاسُ بِهَذَا؟ قَالَتْ، فَبَسَكَيْتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَصْبَحْتُ لَا يَرِقُ^(٤) لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَجِلُ^(٥) بِنَوْمٍ^(٦). ثُمَّ أَصْبَحْتُ أَبْكِي. وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ حِينَ اسْتَلَبْتَ^(٧) الْوَحْيَ^(٨). يَسْتَشِيرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ. قَالَتْ فَأَمَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ فَأَشَارَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالَّذِي يَعْلَمُ مِنْ بَرَاءَةِ أَهْلِهِ، وَبِالَّذِي يَعْلَمُ فِي نَفْسِهِ لَهُمْ مِنَ الْوُدِّ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هُمْ أَهْلُكَ وَلَا نَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا. وَأَمَّا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ: لَمْ يُصَيِّقِ اللَّهُ عَلَيْكَ وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ. وَإِنْ تَسْأَلِ الْجَارِيَةَ تَصُدُّكَ. قَالَتْ فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَرِيرَةَ فَقَالَ «أَيُّ بَرِيرَةَ! هَلْ رَأَيْتِ مِنْ شَيْءٍ يَرِيكَ مِنْ مَعَانِشَةٍ؟» قَالَتْ لَهَا بَرِيرَةُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ! إِنْ رَأَيْتِ عَلَيْهَا أَمْرًا قَطُّ أَغْمَصُهُ^(٩) عَلَيْهَا، أَكْثَرَ مِنْ أَنْهَا جَارِيَةٌ حَدِيثُهُ السَّنِّ، تَنَامُ عَنْ عَجَبِ أَهْلِهَا، فَتَأْتِي الدَّاجِنَ^(١٠) فَتَأْكُلُهُ. قَالَتْ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ. فَاسْتَعْدَرَ^(١١) مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي، ابْنِ سَلُولٍ. قَالَتْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ «يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ! مَنْ يَمْدُرُنِي مِنْ رَجُلٍ قَدْ بَلَغَ أَذَاهُ فِي أَهْلِ

(١) (وضيئة) هي الجميلة الحسنة. والوضاعة الحسن.

(٢) (ضرائر) جمع ضرة. وزوجات الرجل ضرائر. لأن كل واحدة تتضرر بالأخرى، بالنيرة والقسم وغيره. والاسم

منه الضرة، بكسر الصاد، وحكى ضمها.

(٣) (كثرن عليها) أى أكثرن القول في عيبها ونقصها.

(٤) (لا يرق) أى لا ينقطع.

(٥) (ولا أكتجل بنوم) أى لا أنام.

(٦) (استلبت الوحى) أى أبطأ ولبث ولم ينزل.

(٧) (أغمصه) أى أعيها به.

(٨) (الداجن) الشاة التى تألف البيت ولا تخرج للمرعى. ومعنى هذا الكلام أنه ليس فيها شئ مما تسألون عنه أصلاً

ولا فيها شئ من غيره، إلا نومها عن المعجن.

(٩) (استعذر) معناه أنه قال: من يمدرنى فيمن أذانى فى أهل، كما بينه فى هذا الحديث. ومعنى من يمدرنى: من يقوم

بمدرنى إن كافأته على قبيح فماله ولا يلنى، وقيل معناه من ينصرنى. والمدنير الناصر.

يَتِي . فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِ إِلَّا خَيْرًا . وَلَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا . وَمَا كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِ إِلَّا مَعِيَ ، فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ : أَنَا أَعْذِرُكَ مِنْهُ ^(١) . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ كَانَ مِنَ الْأَوْسِ ضَرَبْنَا عَنْقَهُ . وَإِنْ كَانَ مِنْ إِيْخْوَانِنَا الْخَزْرَجِ أَمَرْنَا فَعَمَلْنَا أَمْرَكَ . قَالَتْ فَقَامَ سَعْدُ ابْنُ عُبَادَةَ ، وَهُوَ سَيِّدُ الْخَزْرَجِ ، وَكَانَ رَجُلًا صَالِحًا . وَلَكِنْ اجْتَهَلْتَهُ الْحَمِيَّةُ ^(٢) . فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ : كَذَبْتَ . لَعَمْرُ اللَّهِ ! لَا تَقْتُلُهُ وَلَا تَقْدِرُ عَلَى قَتْلِهِ . فَقَامَ أُسَيْدُ بْنُ حَضِيرٍ ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ ، فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ : كَذَبْتَ . لَعَمْرُ اللَّهِ ! انْقَتَلْتَهُ . فَإِنَّكَ مُتَنَافِقٌ تَجَادِلُ عَنِ الْمُتَنَافِقِينَ . فَتَارَ الْحَيَّانِ الْأَوْسُ وَالْخَزْرَجُ ^(٣) . حَتَّى أَهْمُوا أَنْ يَقْتُلُوا . وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأْتَمَّ عَلَى الْمُنْبَرِ . فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخَفِّضُهُمْ حَتَّى اسْكَنُوا وَسَكَتَ . قَالَتْ وَبَكَيْتُ يَوْمَ ذَلِكَ . لَا يِرْقَأُ لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَجِلُ بِنَوْمٍ . ثُمَّ بَكَيْتُ لَيْسَتِي الْمُتَقَبِّلَةَ . لَا يِرْقَأُ لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَجِلُ بِنَوْمٍ . وَأَبَوَايَ يَظُنَّانِ أَنَّ الْبُكَاءَ قَالَتْ كَبِدِي .

(١) (أنا أعذرُك منه) قال القاضي عياض: هذا مشكل لم يتكلم فيه أحد . وهو قولها : قام سعد بن معاذ فقال: أنا أعذرُك منه . وكانت هذه القصة في غزوة الريبسيع ، وهي غزوة بني المصطلق ، سنة ست . فيها ذكره ابن إسحق . ومعلوم أن سعد بن معاذ مات إثر غزوة الخندق ، من الرمية التي أصابته ، وذلك سنة أربع بإجماع أصحاب السير ، إلا شيثا قاله الواقدي وحده . قال القاضي : قال بعض شيوخنا : ذكر سعد بن معاذ ، في هذا ، وهم . والأشبه أنه غيره . ولهذا لم يذكره ابن إسحق في السير . وإنما قال : إن التسكلم أولا وآخرًا أسيد بن حضير . قال القاضي : وقد ذكر موسى بن عقبة أن غزوة الريبسيع كانت سنة أربع ، وهي سنة الخندق . وقد ذكر البخاري اختلاف ابن إسحق وابن عقبة . قال القاضي : فيحتمل أن غزوة الريبسيع وحديث الإفك كانا في سنة أربع قبل قصة الخندق .

قال القاضي : وقد ذكر الطبري عن الواقدي أن الريبسيع كانت سنة خمس . قال وكانت الخندق وقرية بدها . وذكر القاضي إسماعيل الخلاف في ذلك . وقال : بالأولى أن يكون الريبسيع قبل الخندق . قال القاضي : وهذا لذكر سعد في قصة الإفك ، وكانت في الريبسيع . فبلى هذا يستقيم فيه ذكر سعد بن معاذ ، وهو الذي في الصحيحين . وقول غير ابن إسحق ، في غير وقت الريبسيع ، أصح . هذا كلام القاضي ، وهو صحيح .

(٢) (اجتهلته الحية) هكذا هو هنا لمظم رواة صحيح مسلم . اجتهلته ، بالحيم والماء ، أى استخفته وأغضبته وحملته على الجهل .

(٣) (فتار الحيان الأوس والخزرج) أى تناهضوا للزراع والمصيبة .

فَبَيْنَمَا هُمَا جَالِسَانِ عِنْدِي ، وَأَنَا أَبْكِي ، اسْتَأْذَنَتْ عَلَيَّ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَذِنْتُ لَهَا . فَجَلَسَتْ تَبْكَ . قَالَتْ فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَسَلَّمَ ثُمَّ جَلَسَ . قَالَتْ وَلَمْ يَجْلِسْ عِنْدِي مُنْذُ قِيلَ لِي مَا قِيلَ . وَقَدْ لَبِثَ شَهْرًا لَا يُوحِي إِلَيْهِ فِي شَأْنِي بِشَيْءٍ . قَالَتْ فَتَشَهَّدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ جَلَسَ ثُمَّ قَالَ « أَمَا بَعْدُ . يَا حَائِشَةُ ! فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي عَنْكَ كَذَا وَكَذَا . فَإِنْ كُنْتَ بَرِيئَةً فَسَيَبْرَأُكَ اللَّهُ . وَإِنْ كُنْتَ أَلَمْتَ بِذَنْبٍ . فَاسْتَغْفِرِي اللَّهَ ^(١) وَتُوبِي إِلَيْهِ . فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبٍ ثُمَّ تَابَ ، تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ » قَالَتْ فَلَمَّا فَضِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَالَتَهُ ، قَلَصَ دَمْعِي ^(٢) حَتَّى مَا أَحْسُ مِنْهُ قَطْرَةً . فَقُلْتُ لِأَبِي : أَجِبْ عَنِّي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِيمَا قَالَ . فَقَالَ : وَاللَّهِ ! مَا أَذْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقُلْتُ لِأُمِّي : أَجِيبِي عَنِّي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَتْ : وَاللَّهِ ! مَا أَذْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقُلْتُ ، وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ ، لَا أَقْرَأُ كَثِيرًا مِنَ الْقُرْآنِ : إِنِّي ، وَاللَّهِ ! لَقَدْ عَرَفْتُ أَنَّكُمْ قَدْ سَمِعْتُمْ بِهِذَا حَتَّى اسْتَقَرَّ فِي نَفُوسِكُمْ وَصَدَقْتُمْ بِهِ . فَإِنْ قُلْتُ لَكُمْ إِنِّي بَرِيئَةٌ ، وَاللَّهِ يَعْلَمُ أَنَّي بَرِيئَةٌ ، لَا أَصَدُّقُونِي بِذَلِكَ . وَلَئِنْ اعْتَرَفْتُ لَكُمْ بِأَمْرٍ ، وَاللَّهِ يَعْلَمُ أَنَّي بَرِيئَةٌ ، لِتُصَدِّقُونَنِي . وَإِنِّي ، وَاللَّهِ ! بِمَا أَجِدُ لِي وَلَكُمْ مَثَلًا إِلَّا كَمَا قَالَ أَبُو يُوسُفَ : فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ .

قَالَتْ : ثُمَّ تَحَوَّلْتُ فَاصْطَبَجْتُ عَلَى فِرَاشِي . قَالَتْ وَأَنَا ، وَاللَّهِ ! حِينَئِذٍ أَعْلَمُ أَنَّي بَرِيئَةٌ . وَأَنَّ اللَّهَ مُبَرِّئِي يَوْمَئِذٍ . وَلَكِنْ ، وَاللَّهِ ! مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنْ يُنْزَلَ فِي شَأْنِي وَحْيٌ يُبْتَلَى . وَلَشَأْنِي كَانَ أَحْقَرَ فِي نَفْسِي مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيَّ بِأَمْرٍ يُبْتَلَى . وَلَكِنِّي كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّوْمِ رُؤْيَا يُبَرِّئُنِي اللَّهُ بِهَا . قَالَتْ : فَوَاللَّهِ ! مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَجْلِسُ ، وَلَا يَخْرُجُ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ أَحَدٌ ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ . فَأَخَذَهُ مَا كَانَ يَأْخُذُهُ مِنَ الْبُرْحَاءِ ^(٣) عِنْدَ الْوَحْيِ . حَتَّى إِذَا

- (١) (وإن كنت ألمت بذنب فاستغفري الله) معناه إن كنت فعلت ذنبا ، وليس ذلك لك بمادة ، وهذا أصل الهم .
 (٢) (قلص دمعى) أى ارتفع لاستمطام ما يعينى من الكلام .
 (٣) (مارام) أى ما فارق .
 (٤) (البرحاء) هى الشدة .

لِيَتَحَدَّرَ^(١) مِنْهُ مِثْلُ الْجَمَانِ^(٢) مِنَ الْعَرَقِ، فِي الْيَوْمِ الشَّاتِ، مِنْ ثِقَلِ الْقَوْلِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْهِ. قَالَتْ، فَلَمَّا سُرِّي^(٣) عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَضْحَكُ، فَكَانَ أَوَّلَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا أَنْ قَالَ «أَبْشِرِي. يَا عَائِشَةُ! أَمَا اللَّهُ فَقَدْ بَرَأَكَ» فَقَالَتْ لِي أُمِّي: فَوَيْ إِيَّاهُ. فَقُلْتُ: وَاللَّهِ! لَا أَقُومُ إِلَيْهِ. وَلَا أَحْتَدِ إِلَّا اللَّهَ. هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ بَرَاءَتِي. قَالَتْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ [٢٤/النور/١١] عَشْرَ آيَاتٍ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ بَرَاءَتِي. قَالَتْ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ، وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى مِسْطَاحٍ لِقَرَابَتِهِ مِنْهُ وَقَفَرِهِ: وَاللَّهِ! لَا أَتَفِقُ عَلَيْهِ شَيْئًا أَبَدًا. بَعْدَ الَّذِي قَالَ لِعَائِشَةَ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ^(٤) مِنْكُمْ وَالسَّعَةَ أَنْ يُوْتُوا أُولَى الْقُرْبَى [٢٤/النور/٢٢] إِلَى قَوْلِهِ: أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ.

قَالَ حِبَّانُ بْنُ مُوسَى: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ: هَذِهِ أَرْجَى آيَةٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَاللَّهِ! إِنِّي لِأَحِبُّ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لِي. فَرَجَعَ إِلَى مِسْطَاحِ النَّفَقَةِ الَّتِي كَانَ يُنْفِقُ عَلَيْهِ. وَقَالَ: لَا أَنْزِعْهَا مِنْهُ أَبَدًا.

قَالَتْ عَائِشَةُ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَأَلَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ أَمْرِي «مَا عَلِمْتِ؟ أَوْ مَا رَأَيْتِ؟» فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَحْمِي سَمِيٍّ وَبَصْرِي^(٥). وَاللَّهِ! مَا عَلِمْتُ إِلَّا خَيْرًا. قَالَتْ عَائِشَةُ: وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي^(٦) مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ. فَعَصَمَهَا اللَّهُ بِالْوَرَعِ. وَطَفِقَتْ أَخْتَهَا حَمْنَةَ بِنْتَ جَحْشٍ تُحَارِبُ لَهَا^(٧). فَهَلَكَتْ فِيمَنْ هَلَكَ.

(١) ليتحدّر (أى ليتصب).

(٢) الجمّان (الدر). شبهت قطرات عرقه ﷺ بمجمات اللؤلؤ، في الصفاء والحسن.

(٣) فلما سرى (أى كشف وأزيل).

(٤) ولا يأتل (أى لا يخلفوا). والآية البين.

(٥) (أحمى سمى وبصرى) أى أصون سمى وبصرى من أن أقول سمعت ولم أسمع، وأبصرت ولم أبصر.

(٦) (وهى التى كانت تسامينى) أى تفاخرنى وتضاهينى ببجالتها ومكانها عند النبى ﷺ. وهى مفاعلة من السمو، وهو الارتفاع.

(٧) (وطفقت أختها تحارب لها) أى جملت تنصب لها فتحكى ما يقوله أهل الإفك.

قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَهَذَا مَا انْتَهَى إِلَيْنَا مِنْ أَمْرِ هُوَ لِأَيِّ الرَّهْطِ .
وَقَالَ فِي حَدِيثِ يُونُسَ: اخْتَمَلَتْهُ الْحَمِيَّةُ^(١) .

٥٧ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ . ح وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ
الْخَلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ: حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ .
كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ . يَبْتُلُ حَدِيثِ يُونُسَ وَمَعْمَرٍ . بِإِسْنَادِيهِمَا .
وَفِي حَدِيثِ فُلَيْحٍ: اخْتَمَلَتْهُ الْحَمِيَّةُ . كَمَا قَالَ مَعْمَرٌ .
وَفِي حَدِيثِ صَالِحٍ: اخْتَمَلَتْهُ الْحَمِيَّةُ كَقَوْلِ يُونُسَ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ صَالِحٍ: قَالَ عُرْوَةُ: كَانَتْ
عَائِشَةُ تَكْرَهُ أَنْ يُسَبَّ عِنْدَهَا حَسَّانُ . وَتَقُولُ: فَإِنَّهُ قَالَ:

فَإِنَّ أَبِي وَوَالِدَهُ وَعَرَضِي لِعِرْضِ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وَقَاءُ

وَزَادَ أَيْضًا: قَالَ عُرْوَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: وَاللَّهِ! إِنَّ الرَّجُلَ الَّذِي قِيلَ لَهُ مَا قِيلَ لِيَقُولُ: سُبْحَانَ اللَّهِ!
فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! مَا كَشَفْتُ عَنْ كَنْفِ أَنْثَى^(٢) قَطُّ . قَالَتْ ثُمَّ قَتِلَ بَعْدَ ذَلِكَ شَهِيدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ .
وَفِي حَدِيثِ يَمْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ: مُوَعِرِينَ فِي نَجْرِ الظَّهِيرَةِ .
وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: مُوَعِرِينَ .

قَالَ عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ: قُلْتُ لِعَبْدِ الرَّزَّاقِ: مَا قَوْلُهُ مُوَعِرِينَ؟ قَالَ: الْوَعْرَةُ شِدَّةُ الْحَرِّ .

٥٨ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمَلَاءِ . قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ
ابْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ: لَمَّا دُكِرَ مِنْ شَأْنِي الَّذِي دُكِرَ ، وَمَا عَلِمْتُ بِهِ ، قَامَ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطِيبًا فَتَشَهَّدَ . فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ . ثُمَّ قَالَ «أَنَا بَعْدُ . أَشِيرُوا عَلَيَّ

(١) اختملتها الحمية) معناه: أغضبتة .

(٢) ما كشفت عن كنف أنثى) الكنف، هنا، نوبها الذي يسترها . وهو كناية عن عدم جماع النساء جميعهن،

وخالطهن .

فِي أَنَسٍ أَبْنِ أَهْلِي^(١) . وَإِيمَ اللَّهِ ! مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي مِنْ سُوءِ قَطْ . وَأَبْنُوهُمْ ، بَيْنَ ، وَاللَّهِ ! مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ مِنْ سُوءِ قَطْ . وَلَا دَخَلَ بَيْتِي قَطْ إِلَّا وَأَنَا حَاضِرٌ . وَلَا غَبِثُ فِي سَفَرٍ إِلَّا غَابَ مَعِيَ . وَسَأَقَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ . وَفِيهِ : وَلَقَدْ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْتِي فَسَأَلَ جَارِيَتِي . فَقَالَتْ : وَاللَّهِ ! مَا عَلِمْتُ عَلَيْهَا عَيْبًا ، إِلَّا أَنَّهُمَا كَانَتْ تَرْتُدُّ حَتَّى تَدْخُلَ الشَّمَاةُ فَتَأْكُلُ عَجِينَهَا . أَوْ قَالَتْ خَيْرَهَا (شَكَ هِشَامٌ) فَاتْتَهَرَا بَمَضُ أَصْحَابِهِ فَقَالَ : اصْدُقِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . حَتَّى اسْقَطُوا لَهَا بِهِ^(٢) . فَقَالَتْ : سُبْحَانَ اللَّهِ ! وَاللَّهِ ! مَا عَلِمْتُ عَلَيْهَا إِلَّا مَا يَمْلِكُ الصَّائِغُ عَلَى نَبْرِ الذَّهَبِ الْأَحْمَرِ^(٣) . وَقَدْ بَلَغَ الْأَمْرُ ذَلِكَ الرَّجُلَ الَّذِي قِيلَ لَهُ . فَقَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ ! وَاللَّهِ ! مَا كَشَفْتُ عَنْ كَنَفِ أَنْثَى قَطْ .

قَالَتْ هَانِئَةُ : وَقَتِلَ شَهِيدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ .

وَفِيهِ أَيْضًا مِنَ الزِّيَادَةِ : وَكَانَ الَّذِينَ تَكَلَّمُوا بِهِ مِسْطَحٌ وَحِجَّةٌ وَحَسَّانٌ . وَأَمَّا الْمُنَافِقُ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ أَبِي قَهْوَةَ الَّذِي كَانَ يَسْتَوْشِيهِ^(٤) وَيَجْمَعُهُ . وَهُوَ الَّذِي تَوَلَّى كَثْرَةً ، وَحِجَّةٌ .



- (١) (أبناء أهلي) بامفتوحة مخففة ومشددة. روه، هنا، بالوجهين. التخفيف أشهر. والأبن، بفتح الهمزة، التهمة يقال: ابنه بأبنته وبأبنته، بضم الباء وكسرهما، إذا اتهمه ورباه بمجلة سوء، فهو مأبون. قالوا: وهو مشتق من الأبن بضم الهمزة وفتح الباء، وهي المقدر في التسمية، تفسدها وتماب بها.
- (٢) (حتى أسقطوا لها به) هكذا هو في جميع نسخ بلادنا: أسقطوا لها به، بالباء التي هي حرف الجر. وبهاء ضمير الذكر. وكذا قوله القاضي. ومعناه صرحوا لها بالأمر. ولهذا قالت: سبحان الله، استمظاما لذلك. وقيل: أتوا بسقط من القول في سؤالها وانهارها. يقال: أسقط وسقط في كلامه، إذا أتى فيه بساقط، وقيل إذا أخطأ فيه.
- (٣) (نبر الذهب الأحمر) هي القطعة الخالصة.
- (٤) (يستوشيه) أي يستخرجه بالبحث والسئلة، ثم يفشيه ويشبمه ويمركه، ولا يبدعه بجمد.

(١١) باب براءة مريم النبي صلى الله عليه وسلم من الرية

٥٩ - (٢٧٧١) حدثني زهير بن حرب . حدثنا عفان . حدثنا حماد بن سلمة . أخبرنا ثابت عن أنس ؛ أن رجلاً كان يتهم بأمر ولد رسول الله ﷺ . فقال رسول الله ﷺ لعلي « اذهب فاضرب عنقه » فأتاه علي فاذا هو في ركي^(١) يتبرد فيها . فقال له علي : اخرج . فتأوله يده فأخرجه . فإذا هو محبوب ليس له ذكر . فكف علي عنه . ثم أتى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ! إنه لمحبوب . ماله ذكر .

(١) (ركن) الركن البئر .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٥٠ - كتاب صفات المناقين وأحكامهم

١ - (٢٧٧٢) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا الحسن بن موسى . حدثنا زهير بن معاوية . حدثنا أبو إسحاق ؛ أنه سمع زيد بن أرقم يقول : خرجنا مع رسول الله ﷺ في سفر ، أصاب الناس فيه شدة . فقال عبد الله بن أبي لاصحابه : لا تفتقروا على من عند رسول الله ﷺ حتى ينفضوا^(١) من حوله .

قال زهير : وهي قراءة من خفف حوله .

وقال : لئن رجعنا إلى المدينة لخيرجن الأعرض منها الأذل . قال فأثبت النبي ﷺ فأخبرته بذلك . فأرسل إلى عبد الله بن أبي فسأله فاجتهد يمينه ما فعل . فقال : كذب زيد رسول الله ﷺ . قال فوقع في نفسي مما قالوه شدة . حتى أنزل الله تصديقي : إذا جاءك المنافقون . قال ثم دعاهم النبي ﷺ ليستغفر لهم . قال فلورا رؤسهم . وقوله : كأنهم خشب مسندة . وقال : كانوا رجالا أجمل شيء .

٢ (٢٧٧٣) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وأحمد بن عبد الصبي - واللفظ لابن أبي شيبة - (قال ابن عتبة : أخبرنا . وقال الآخران : حدثنا) سفيان بن عيينة عن عمرو ؛ أنه سمع جابرا يقول : أتى النبي ﷺ قبر عبد الله بن أبي . فأخرجه من قبره فوضعه على ركبتيه . ونفت عليه من ريقه . وألبسه قيصة . قاله أعلم .

(١) (ينفضوا) أى يفرقوا .

(...) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي، بَعْدَ مَا أُدْخِلَ حُفْرَتَهُ. فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ سُفْيَانَ.

٣ - (٢٧٧٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: لَمَّا تَوَقَّفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي، ابْنُ سَلُولَ، جَاءَ ابْنُهُ، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَسَأَلَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ قِيسَهُ يَكْفُرُ فِيهِ أَبَاهُ. فَأَعْطَاهُ. ثُمَّ سَأَلَهُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ. فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ. فَقَامَ عُمَرُ فَأَخَذَ بِثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلُصِّلِي عَلَيْهِ وَقَدْ نَكَرَكَ اللَّهُ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّمَا خَيْرِنِي اللَّهُ فَقَالَ: اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً. وَسَأَزِيدُهُ عَلَى سَبْعِينَ » قَالَ: إِنَّهُ مُنَافِقٌ. فَصَلِّيَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ [٨٤/٩ التوبة].

٤ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَمِيدٍ . قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ. وَزَادَ: قَالَ فَتَرَكَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِمْ.

٥ - (٢٧٧٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ ابْنِ مَسْمُودٍ قَالَ: اجْتَمَعَ عِنْدَ الْبَيْتِ ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ. قُرَشِيَّانِ وَتَقْفِيٌّ. أَوْ تَقْفِيَّانِ وَفُرْسِيٌّ. قَلِيلٌ فَفَقَهُ قُلُوبِهِمْ. كَثِيرٌ شَحْمٌ بُطُونُهُمْ^(١). فَقَالَ أَحَدُهُمْ: أَتَرُونَ اللَّهَ يَسْمَعُ مَا تَقُولُ؟ وَقَالَ الْآخَرُ: يَسْمَعُ، إِنْ جَهَرَ نَا. وَلَا يَسْمَعُ، إِنْ أَخْفَيْنَا. وَقَالَ الْآخَرُ: إِنْ كَانَ يَسْمَعُ، إِذَا جَهَرَ نَا، فَهُوَ يَسْمَعُ إِذَا أَخْفَيْنَا. فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: وَمَا كُنْتُمْ لَسْتَتَرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ [١: ١٠١ صلت/٢٧]. الْآيَةُ.

(١) (قليل ففقه قلوبهم، كثير شحم بطونهم) قال القاضي عياض رحمه الله: هذا فيه تنبيه على أن الغفظة لما تكون

مع السمن .

(...) وحدثني أبو بكر بن خلاد الباهلي. حدثنا يحيى (يعني ابن سعيد). حدثنا سفيان. حدثني سليمان عن عمارة بن عمير، عن وهيب بن ربيعة، عن عبد الله. ح وقال: حدثنا يحيى. حدثنا سفيان. حدثني منصور عن مجاهد، عن أبي معمر، عن عبد الله. بنحوه.

٦- (٢٧٧) حدثنا بيده الله بن مغازي المنبري. حدثنا أبي. حدثنا شعبة عن عدي (وهو ابن ثابت) قال: سمعت عبد الله بن يزيد يحدث عن زيد بن ثابت؛ أن النبي ﷺ خرج إلى أحد. فرجع ناس ممن كان معه. فكان أصحاب النبي ﷺ فيهم فرقتين. قال بعضهم: قتلهم. وقال بعضهم: لا. فزلت: فما لكم في المنافقين فئتين^(١) [٤/النساء/٨٨].

(...) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا يحيى بن سعيد. ح وحدثني أبو بكر بن نافع. حدثنا غندر. كلاهما عن شعبة، بهذا الإسناد، نحوه.

٧- (٢٧٧) حدثنا الحسن بن علي الخلواني ومحمد بن سهل التميمي. قالا: حدثنا ابن أبي مريم. أخبرنا محمد بن جعفر. أخبرني زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري؛ أن رجلاً من المنافقين، في عهد رسول الله ﷺ، كانوا إذا خرج النبي ﷺ إلى الغزو تخلفوا عنه. وفرحوا بمقدمه خلاف رسول الله ﷺ. فإذا قدم النبي ﷺ اعتذروا إليه. وحلفوا. وأحبوا أن يحمدا بما لم يفعلوا. فزلت: لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا ويحبون أن يحمدا بما لم يفعلوا فلا تحسبنهم بمفازة من الذباب [٣/آل عمران/١٨٨].

(١) (فما لكم في المنافقين فئتين) قال أهل العربية: معناه أي شيء لكم في الاختلاف في أمرهم. وفئتين: فرقتين، وهو منصوب عند البصريين على الحال. قال سيويه. إذا قلت مالك قائماً، معناه لم قت؟ ونصبته على تقدير. أي شيء يحصل لك في هذا الحال. وقال الفراء: هو منصوب على أنه خبر كان محذوفة. فقولك مالك قائماً، تقديره: لم كنت قائماً؟

٨ - (٢٧٧٨) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) . قَالَ : حَدَّثَنَا حَجَّاجُ ابْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ ؛ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ مَرْوَانَ قَالَ : اذْهَبْ . يَا رَافِعُ ! (لِبَوَائِهِ) إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْ : لَئِن كَانَ كُلُّ امْرِئٍ مِثَّا فَرِحَ بِمَا أَتَى ، وَأَحَبَّ أَنْ يُحَمَّدَ بِمَا لَمْ يَفْعَلْ ، مُعَذَّبًا ، لَتَعَذِّبُنَّ أَجْمَعُونَ . فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : مَا لَكُمْ وَهَذِهِ الْآيَةُ ؟ إِنَّمَا أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةَ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ . ثُمَّ تَلَا ابْنُ عَبَّاسٍ : وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا يَكْتُمُونَهُ [٣/٤٢٤ عمران/١٨٧] هَذِهِ الْآيَةُ . وَتَلَا ابْنُ عَبَّاسٍ : لَا يَخْسِبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أُوتُوا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحَمَّدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا [٣/٤٢٤ عمران/١٨٨] . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : سَأَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ شَيْءٍ فَكَتَمُوهُ لِإِيَّاهُ . وَأَخْبَرُوهُ بِمِيزِهِ . فَخَرَجُوا قَدْ أَرَوْهُ أَنْ قَدْ أَخْبَرُوهُ بِمَا سَأَلَهُمْ عَنْهُ . وَاسْتَحْمَدُوا بِذَلِكَ لِإِيَّاهُ . وَفَرِحُوا بِمَا أُوتُوا ، مِنْ كِتَابِنَاهِمُ لِإِيَّاهُ ، مَا سَأَلَهُمْ عَنْهُ .

٩ - (٢٧٧٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ قَيْسِ قَالَ : قُلْتُ لِعَمَّارٍ : أَرَأَيْتُمْ صَنِعْتُمْ هَذَا الَّذِي صَنَعْتُمْ فِي أَمْرِ عَلِيٍّ ، أَرَأَيْتُمْ أَيْتَمُوهُ أَوْ شَيْئًا عَمِدَهُ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ فَقَالَ : مَا عَمِدَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا لَمْ يَمَهِّدْهُ إِلَى النَّاسِ كَأَنَّهُ . وَلَكِنْ حُدَيْفَةُ أَخْبَرَنِي عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ « فِي أَصْحَابِي اثْنَا عَشَرَ مُنَاقِقًا »^(١) . فِيهِمْ ثَمَانِيَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ^(٢) . فَمَا نِيَّةٌ مِنْهُمْ تَكْفِيكُهُمُ الدَّبِيلَةَ^(٣) . وَأَرْبَعَةٌ ، لَمْ أَحْفَظْ مَا قَالَ شُعْبَةُ فِيهِمْ .

١٠ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَمْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ ، قَالَ : قُلْنَا لِعَمَّارٍ : أَرَأَيْتَ

(١) (في أصحابي اثنا عشر مناققا) منناه الذين ينسبون إلى محبتي . كما قال في الرواية الثانية : في أمتي .
 (٢) (سم الخياط) بفتح السين وضمها وكسرهما . الفتح أشهر . وبه قرأ السبعة . وهو ثقب الإبرة . ومنناه لا يدخلون الجنة أبدا ، كما لا يدخل الجل في سم الإبرة أبدا .
 (٣) (الدبيلة) قدفسرها في الحديث بسراج من نار .

فَتَأَلَّكُمْ، أَرَأَيْتَا رَأَيْتُمُوهُ؟ فَإِنَّ الرَّأْيَ يُحْطَى وَيُصِيبُ. أَوْ عَهْدًا عَهْدُهُ إِلَيْكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: مَا عَهْدَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا لَمْ يَعْهَدَهُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً. وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «إِنَّ فِي أُمَّتِي». قَالَ شُعْبَةُ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: حَدَّثَنِي حُدَيْفَةُ.

وَقَالَ غُنْدَرُ: أَرَاهُ قَالَ «فِي أُمَّتِي اثْنَا عَشَرَ مُنَافِقًا لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، وَلَا يَجِدُونَ رِيحَهَا، حَتَّى يَبْلُغَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْحِيَاطِ. نَمَايَةٌ مِنْهُمْ تَكْفِيهِكُمْ الذَّنْبَةَ. سِرَاجٌ مِنَ النَّارِ يَطْرُقُ فِي أَكْتَافِهِمْ. حَتَّى يَنْجُمَ^(١) مِنْ صُدُورِهِمْ».

١١ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْكُوفِيُّ. حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُجْمَعٍ. حَدَّثَنَا أَبُو الطَّفِيلِ قَالَ: كَانَ بَيْنَ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْعَقَبَةِ وَبَيْنَ حُدَيْفَةَ بَعْضُ مَا يَكُونُ بَيْنَ النَّاسِ. فَقَالَ: أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ! كَمْ كَانَ أَصْحَابُ الْعَقَبَةِ^(٢)؟ قَالَ فَقَالَ لَهُ الْقَوْمُ: أَخْبِرْهُ إِذْ سَأَلَكَ. قَالَ: كُنَّا نُخْبِرُ أَنَّهُمْ أَرْبَعَةَ عَشَرَ. فَإِنْ كُنْتَ مِنْهُمْ فَقَدْ كَانَ الْقَوْمُ خَمْسَةَ عَشَرَ. وَأَشْهَدُ بِاللَّهِ أَنَّ اثْنَيْ عَشَرَ مِنْهُمْ حَرَبَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ. وَعَدَرَ ثَلَاثَةَ. قَالُوا: مَا سَمِعْنَا مُنَادِيَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا عَلِمْنَا بَعْدَ أَرَادَ الْقَوْمُ. وَقَدْ كَانَ فِي حَرَّةٍ^(٣) فَمَشَى فَقَالَ «إِنَّ الْمَاءَ قَلِيلٌ. فَلَا يَسْبِقُنِي إِلَيْهِ أَحَدٌ» فَوَجَدَ قَوْمًا قَدْ سَبَقُوهُ. فَلَمَنَّهُمْ يَوْمَئِذٍ.

١٢ - (٢٨٨٠) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْمُنَبَّرِيِّ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ يَصْعَدُ الثَّنِيَّةَ، ثَمَّ يَنْتَبِهُ الْمَرَارِ^(٤)، فَإِنَّهُ يُحْطُ عَنْهُ

(١) ينجم (يظهر ويملأ).

(٢) العقبة) هذه العقبة ليست العقبة المشهورة بمصر، التي كانت بها بيعة الأنصار، رضى الله عنهم. وإنما هذه

عقبة على طريق تبوك، اجتمع المنافقون فيها للندم برسول الله ﷺ في غزوة تبوك. فقصمه الله منهم.

(٣) حرة) الحرة أرض ذات حجارة سود. والجمع حرار.

(٤) (من يصعد الثنية ثنية المرار) هكذا هو في الرواية الأولى: المرار. وفي الثانية المرار أو الرار، بضم الميم وفتحها،

على الشك. وفي بعض النسخ بضمها أو كسرهما. والمرار شجر مرّ. وأصل الثنية الطريق بين الجبلين. وهذه الثنية عند الحديبية: قال الحازمي: قال ابن إسحق: هي مهبط الحديبية.

مَا حُطَّ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ ..

قَالَ فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ صَدَّهَا خَيْلُنَا ، خَيْلُ بَنِي الْخَزْرَجِ . ثُمَّ تَتَمَّ النَّاسُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَكُلُّكُمْ مَغْفُورٌ لَهُ ، إِلَّا صَاحِبَ الْجَمَلِ الْأَحْمَرَ ^(١) » فَأَتَيْنَاهُ فَقُلْنَا لَهُ : تَمَّال . يَسْتَغْفِرُ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ : وَاللَّهِ ! لَأَنْ أَجِدَ صَالَتِي أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لِي صَاحِبُكُمْ . قَالَ وَكَانَ رَجُلٌ يَنْشُدُ صَالَةً ^(٢) لَهُ .

١٣ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ . حَدَّثَنَا قُرَّةٌ . حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ يَصْمُدُ نَبِيَّةَ الْمَرَارِ أَوْ الْمَرَارِ » بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذٍ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : وَإِذَا هُوَ أَعْرَابِيٌّ جَاءَ يَنْشُدُ صَالَةً لَهُ .

١٤ - (٢٧٨١) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (وَهُوَ ابْنُ الْمُغِيرَةِ) عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : كَانَ مِنَّا رَجُلٌ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ . قَدَّ قَرَأَ الْبَقْرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ . وَكَانَ يَكْتُبُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَأَنْطَلَقَ هَارِبًا حَتَّى لَحِقَ بِأَهْلِ الْكِتَابِ . قَالَ فَرَفَعُوهُ . قَالُوا : هَذَا قَدْ كَانَ يَكْتُبُ لِحَمْدِهِ . فَأَعْجَبُوا بِهِ . فَمَا لَبِثَ أَنْ قَصَمَ اللَّهُ عُنُقَهُ ^(٣) فِيهِمْ . فَحَفَرُوا لَهُ فَوَارُوهُ . فَأَصْبَحَتْ الْأَرْضُ قَدْ نَبَذَتْهُ عَلَى وَجْهِهَا ^(٤) . ثُمَّ حَادُوا فَحَفَرُوا لَهُ . فَوَارُوهُ . فَأَصْبَحَتْ الْأَرْضُ قَدْ نَبَذَتْهُ عَلَى وَجْهِهَا . فَتَرَ كَوْهٌ مَنبُودًا .

١٥ - (٢٧٨٢) حَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا حَفْصُ (يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ) عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُوْفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ . فَلَمَّا كَانَ قُرْبَ الْمَدِينَةِ هَاجَتْ رِيحٌ

(١) (إلا صاحب الجمل الأحمر) قال القاضي : قيل هذا الرجل هو الجد بن قيس ، المنافق .

(٢) (ينشد ضالة) أى يسأل عنها .

(٣) (قصم الله عنقه) أى أهلكه .

(٤) (نبذته على وجهها) أى طرحته على وجهها ، عبرة للمناظرين .

شَدِيدَةٌ تَكَادُ أَنْ تَدْفِنَ الرَّاكِبَ^(١) . فزعمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « بُعِثَتْ هَذِهِ الرِّيحُ لِمَوْتِ مُنَافِقٍ^(٢) » فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ ، فَإِذَا مُنَافِقٌ عَظِيمٌ ، مِنْ الْمُنَافِقِينَ ، قَدِمَات .

١٦ - (٢٧٨٣) حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ ، النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى الْيَمَامِيُّ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ . حَدَّثَنَا إِيَّاسٌ . حَدَّثَنِي أَبِي . قَالَ : عُدْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مَوْعُوكًا . قَالَ فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَيْهِ فَقُلْتُ : وَاللَّهِ ! مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ رَجُلًا أَشَدَّ حَرًّا . فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ « أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَشَدَّ حَرًّا مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ هَذَا نِيكَ الرَّجُلَيْنِ الرَّاكِبِينَ الْمُقَفَّيْنِ^(٣) » لِرَجُلَيْنِ حِينَدٍ مِنْ أَصْحَابِهِ^(٤) .

١٧ - (٢٧٨٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (وَاللَّفْظُ لَهُ) . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي الثَّقَفِي) . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « مَثَلُ الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ الشَّاةِ الْمَأْرُورَةِ^(٥) بَيْنَ الْغَنَمَيْنِ . تَمِيرُ^(٦) إِلَى هَذِهِ مَرَّةً ، وَإِلَى هَذِهِ مَرَّةً » .

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي) عَنْ مُوسَى بْنِ عُقَيْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « تَسْكُرُ فِي هَذِهِ مَرَّةً ، وَفِي هَذِهِ مَرَّةً^(٧) » .

(١) (تدفن الراكب) هكذا هو في جميع النسخ : تدفن ، بالفاء ، أى تفيه عن الناس ، وتذهب به لشدها .

(٢) (موت منافق) أى عقوبة له ، علامة لموته ، وراحة للبلاد والمباد منه .

(٣) (المقفيين) أى اللصرفين ، المولين أفضيهما .

(٤) (من أصحابه) سماها من أصحابه لإظهارها الإسلام والصحة ، لا لأنها ممن نالته فضيلة الصحة .

(٥) (المائرة) التردد الحائرة لا تدرى أيهما تتبع .

(٦) (تمير) أى تردد وتذهب .

(٧) (تسکر في هذه مرة وفي هذه مرة) أى تعطف على هذه وعلى هذه . وهو نحو تمير .

كتاب صفة القيامة والجنة والنار

١٨ - (٢٧٨٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ الْمَغِيرَةِ (يَعْنِي الْحَزَائِمِيَّ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّهُ لَيَأْتِي الرَّجُلُ الْعَظِيمُ السَّيِّئُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، لَا يَزِنُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ ^(١) . افْرَوْا : فَلَا تَقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزَنًا » . [١٨/الكهف/١٠٠] .

١٩ - (٢٧٨٦) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ . حَدَّثَنَا فَضِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عِيَّاصَ) عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبْدِ السَّمَّانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : جَاءَ حَبْرٌ ^(٢) إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! أَوْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ ! إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُمَسِّكُ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى إصْبَعٍ . وَالْأَرْضِينَ عَلَى إصْبَعٍ . وَالْجِبَالَ وَالشَّجَرَ عَلَى إصْبَعٍ . وَالْمَاءَ وَالنَّارَ عَلَى إصْبَعٍ . وَسَاءَتْ الْخَلْقِ عَلَى إصْبَعٍ . ثُمَّ يَهْرَهُنَّ فَيَقُولُ : أَنَا الْمَلِكُ . أَنَا الْمَلِكُ . فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَمَجُّبًا مِمَّا قَالَ الْحَبْرُ . تَصَدِّقًا لَهُ . ثُمَّ قَرَأَ : وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا بَقَضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ ، سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ [٣٩/الزمر/٦٧] .

٢٠ - (...) حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، قَالَ : جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الْيَهُودِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . يَمْتَلِحُ حَدِيثَ فَضِيلٍ . وَلَمْ يَدْرُ : ثُمَّ يَهْرَهُنَّ .

وَقَالَ : فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَحِكَ حَتَّى ابْدَتْ نَوَاجِذُهُ تَمَجُّبًا لِمَا قَالَ . تَصَدِّقًا لَهُ . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ » وَتَلَا آيَةَ

(١) (لا يزن عند الله جناح بعوضة) أى لا يمدله فى القدر والنزلة ، أى لا قدر له .

(٢) (الحبر) بفتح الحاء وكسرها ، والفتح أفصح ، وهو العالم .

٢١ - (...) حدّثنا عمر بن حفص بن غياث . حدّثنا أبي . حدّثنا الأعمش قال : سمعت إبراهيم يقول : سمعت علقمة يقول : قال عبد الله : جاء رجل من أهل الكتاب إلى رسول الله ﷺ فقال : يا أبا القاسم ! إن الله يميك السماوات على إصبع . والأرضين على إصبع . والشجر والثرى على إصبع . والخلائق على إصبع . ثم يقول : أنا الملك . أنا الملك . قال فرأيت النبي ﷺ ضحك حتى بدت نواجذه . ثم قرأ : وما قدرُوا الله حقَّ قدرِهِ .

٢٢ - (...) حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قالأ : حدّثنا أبو معاوية . حدّثنا إسحاق بن إبراهيم وعلي بن خنيس . قالأ : أخبرنا عيسى بن يونس . حدّثنا عثمان بن أبي شيبة . حدّثنا جرير . كلهم عن الأعمش ، بهذا الإسناد . غير أن في حديثهم جميعا : والشجر على إصبع . والثرى على إصبع . وليس في حديث جرير : والخلائق على إصبع . ولكن في حديثه : والجبال على إصبع . وزاد في حديث جرير : تصديقا له تمجبا لما قال .

٢٣ - (٢٧٨٧) حدّثني حرمة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . حدّثني ابن المسيب ؛ أن أبا هريرة كان يقول : قال رسول الله ﷺ « يقبض الله تبارك وتعالى الأرض يوم القيامة . ويطوى السماء يمينه . ثم يقول : أنا الملك . أين ملوك الأرض ؟ » .

٢٤ - (٢٧٨٨) حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدّثنا أبو أسامة عن عمر بن حمزة ، عن سالم ابن عبد الله . أخبرني عبد الله بن عمر قال : قال رسول الله ﷺ « يطوى الله عز وجل السماوات يوم القيامة . ثم يأخذهن بيده اليمنى . ثم يقول : أنا الملك . أين الجبارون ؟ أين المتكبرون ؟ ثم يطوى الأرضين بشماله . ثم يقول : أنا الملك . أين الجبارون ؟ أين المتكبرون ؟ » .

٢٥ - (...) حدّثنا سعيد بن منصور . حدّثنا يعقوب (يعني ابن عبد الرحمن) . حدّثني أبو حازم عن عبيد الله بن مقسم ؛ أنه نظر إلى عبد الله بن عمر كيف يحكي رسول الله ﷺ قال « يأخذ

اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ سَمَاوَاتِهِ وَأَرْضِيهِ بِيَدَيْهِ . فَيَقُولُ : أَنَا اللَّهُ . (وَيَقْبِضُ أَصَابِعَهُ وَيَبْسُطُهَا) (١) أَنَا الْمَلِكُ ، حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى الْعِنْبَرِ يَتَحَرَّكُ مِنْ أَسْفَلِ شَيْءٍ مِنْهُ (٢) . حَتَّى إِنِّي لَأَقُولُ : أَسَافِطُ هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟

٢٦ - (...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْرٍ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْعِنْبَرِ ، وَهُوَ يَقُولُ « يَا أَخْدُ الْجَبَّارِ ، عَزَّ وَجَلَّ ، سَمَاوَاتِهِ وَأَرْضِيهِ بِيَدَيْهِ » ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ يَمْقُوبَ .

(١) باب ابناء الخناس، وخلق آدم عليه السلام

٢٧ - (٢٧٨٩) حَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ خَالِدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ ، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي فَقَالَ « خَلَقَ اللَّهُ ، عَزَّ وَجَلَّ ، التُّرْبَةَ يَوْمَ السَّبْتِ . وَخَلَقَ فِيهَا الْجِبَالَ يَوْمَ الْأَحَدِ . وَخَلَقَ الشَّجَرَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ . وَخَلَقَ الْمَسْكُورُوهَ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ . وَخَلَقَ

(١) يقبض أصابعه ويبسطها) هو النبي ﷺ .

قال القاضي : في هذا الحديث ثلاثة ألفاظ : يقبض ويطوى وبأخذ. كله بمعنى الجمع. لأن السموات مبسوطة والأرضين مدحوة وممدودة ، ثم يرجع ذلك إلى معنى الرفع والإزالة وتبديل الأرض غير الأرض والسموات. فماد كله إلى ضم بعضها إلى بعض، ورفعهما وتبديلهما بغيرها .

قال : وقبض النبي ﷺ أصابعه ويبسطها تمثيل لقبض هذه المخلوقات وجمعها بمد بسطها ، وحكاية للمبسوط والقبوض وهو السموات والأرضون ، لا إشارة إلى القبض والبسط ، الذي هو صفة القابض والباسط، سبحانه وتعالى .

(٢) (يتحرك من أسفل شيء منه) أي من أسفله إلى أعلاه . لأن، بحركة الأسفل، يتحرك الأعلى، ويحتمل أن تحركه بحركة النبي ﷺ ، بهذه الإشارة .

ثم قال القاضي : والله أعلم بمراد نبيه ﷺ فيما ورد في هذه الأحاديث من مشكل . ونحن نؤمن بالله تعالى وصفاته ولا نشبه شيئاً به ولانشبهه بشيء . . ليس كمثل شيء وهو السميع البصير . وما قاله رسول الله ﷺ وثبت عنه فهو حق وصدق . فما أدركنا علمه فبفضل الله تعالى . وماخى علينا آماناً به ووكنا علمه إليه، سبحانه وتعالى، وجمنا لفظه على مااحتمل في لسان العرب الذي خوطبنا به . ولم نقطع على أحد مننبيه ، بمد تنزيهه سبحانه وتعالى عن ظاهره الذي لا يليق به سبحانه وتعالى . وبالله التوفيق .

الثور يوم الأربعاء^(١). وبتَّ فيها الدَّوابُّ يوم الخميس . وَخَلَقَ آدَمَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، بَعْدَ الْعَصْرِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ . فِي آخِرِ الْخَلْقِ . فِي آخِرِ سَاعَةٍ مِنْ سَاعَاتِ الْجُمُعَةِ . فِيمَا بَيْنَ الْعَصْرِ إِلَى اللَّيْلِ «

قَالَ إِبْرَاهِيمُ : حَدَّثَنَا الْبُسْطَائِيُّ (وَهُوَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَيْسَى) ، وَسَهْلُ بْنُ عَمَّارٍ ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ بِنْتِ حَفْصٍ ، وَغَيْرُهُمْ ، عَنْ حَجَّاجٍ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ .

**

(٢) باب في البعث والنشور، وصفة الأرض يوم القيامة

٢٨ - (٢٧٩٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ . حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ بْنُ دِينَارٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَرْضٍ بَيْضَاءَ ، عَفْرَاءَ^(٢) ، كَقَرْصَةِ النَّقِيِّ^(٣) ، لَيْسَ فِيهَا عِلْمٌ لِأَحَدٍ^(٤) » .

٢٩ - (٢٧٩١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ، عَنْ دَاوُدَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتُ [١٤/إبراهيم/٤٨] فَأَيْنَ يَكُونُ النَّاسُ يَوْمَئِذٍ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ « عَلَى الصَّرَاطِ » .

**

(١) (الأرباء) بفتح الهمزة وكسر الباء وفتحها وضمها . ثلاث لغات حكاهن صاحب الحكم . وجمعه أرباوات . وحكى أيضا أرابيع .

(٢) (عفراء) ببيضاء إلى حمرة .

(٣) (النقي) هو الدقيق الحواري ، وهو الدرملك ، وهو الأرض الجيدة . قال القاضي : كأن النار غيرت بياض وجه هذه الأرض إلى الحمرة .

(٤) (ليس فيها علم لأحد) أى ليس بها علامة سكنى أو بناء ولا أثر .

(٣) باب نزل أهل الجنة

٣٠ - (٢٧٩٢) حدثنا عبدُ الملِكِ بنُ شُعيبِ بنِ اللَّيْثِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ زَيْدَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ « تَكُونُ الْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خُبْزَةً وَاحِدَةً ^(١) . يَكْفُوهَا الْجِبَارُ بِيَدِهِ ^(٢) . كَمَا يَكْفُو أَحَدُكُمْ خُبْزَتَهُ فِي السَّفَرِ . نَزَلَا ^(٣) لِأَهْلِ الْجَنَّةِ » . قَالَ فَأَتَى رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ . فَقَالَ : بَارَكَ الرَّحْمَنُ عَلَيْكَ ، أبا القاسمِ ! أَلَا أُخْبِرُكَ بِنَزْلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ « بَلَى » قَالَ : تَكُونُ الْأَرْضُ خُبْزَةً وَاحِدَةً (كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) . قَالَ فَتَنظَرُ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ تَوَاجِدُهُ . قَالَ : أَلَا أُخْبِرُكَ بِإِدَائِمِهِمْ؟ قَالَ « بَلَى » قَالَ : إِدَائِمُهُمْ بِالْأَمِّ ^(٤) وَنُونٌ ^(٥) . قَالُوا : وَمَا هَذَا؟ قَالَ : تَوَزُّونَ وَنُونٌ . يَا كُلُّ مِنْ زَائِدَةٍ كَبِدَيْهَا ^(٦) سَبْعُونَ أَلْفًا .

٣١ - (٢٧٩٣) حدثنا يحيى بن حبيب الخارثي. حدثنا خالد بن الحارث. حدثنا قره. حدثنا محمد عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ « لو تابعتني عشرة من اليهود ^(١) ، لم يبق على ظهرها يهودي إلا أسلم » .

(١) (خبزة واحدة) في القاموس: الخبزة الطلعة. وقال الشارح: الطلعة هي عجين يوضع في المكة، أي الرماد الحار،

حتى يفضح.

(٢) (يكفوها الجبار بيده) أي يميلها من يد إلى يد حتى تجتمع وتستوى، لأنها ليست منبسطة كالقاعة ونحوها. ومعنى هذا الحديث أن الله تعالى يجعل الأرض كالطلعة والريحف العظيم، ويكون ذلك طعاما نزلا لأهل الجنة.

(٣) (نزلا) هو ما يمد للضيف عند نزوله.

(٤) (بالأم) في معناها أقوال مضطربة. الصحيح منها الذي اختاره القاضى وغيره من المحققين، أنها لفظة عبرانية معناها بالبرانية تور. ولو كانت عربية لعرفتها الصحابة رضى الله عنهم، ولم يحتاجوا إلى سؤاله عنها.

(٥) (نون) هو الحوت، باتفاق العلماء.

(٦) (زائدة كبدها) زائدة السكبد هي القطعة المنفردة الملققة في السكبد، وهي أطيبها.

(٧) (عشرة من اليهود) قال صاحب التحرير: المراد عشرة من أجبارهم.

(٤) باب سؤال اليهود النبي صلى الله عليه وسلم عن الروح ،

وقوله تعالى : **سألتوك عن الروح ، الآية**

٣٢ - (٢٧٩٤) **حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ . حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : بَيْنَمَا أَنَا أُمِّشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرْتٍ ^(١) ، وَهُوَ مُشْكِي عَلَى عَسِيبٍ ^(٢) ، إِذْ مَرَّ بِنَفَرٍ مِنَ الْيَهُودِ . فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ : سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ . فَقَالُوا : مَا رَأَيْتُمْ إِلَيْهِ ^(٣) ؟ لَا يَسْتَقْبِلُكُمْ بِشَيْءٍ تَكْرَهُونَهُ . فَقَالُوا : سَلُوهُ . فَقَامَ إِلَيْهِ بَعْضُهُمْ فَسَأَلَهُ عَنِ الرُّوحِ . قَالَ فَأَسْكَتَ النَّبِيُّ ﷺ ^(٤) . فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ شَيْئًا . فَعَامَتُ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ . قَالَ فَعَمَّتُ مَكَانِي . فَلَمَّا نَزَلَ الْوَحْيُ قَالَ : وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ ^(٥) ، قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا [١٧/الإسراء/٨٥] .**

٣٣ - (...) **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَمِيدٍ الْأَشْجِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ع وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : كُنْتُ أُمِّشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرْتٍ بِالْمَدِينَةِ . بَنَحُو**

(١) (في حرت) هو موضع الزرع .

(٢) (عسيب) هو جريدة النخل .

(٣) (ما رأيتم إليه) هكذا في جميع النسخ : ما رأيتم إليه ، أي مادعاكم إلى سؤاله . أو ماشكركم فيه حتى احتجتم إلى سؤاله . أو مادعاكم إلى سؤال ينجسون سوء عقباة .

(٤) (فأسكت النبي ﷺ) أي سكت . وقيل : أطرق . وقيل : أعرض عنه .

(٥) (فلما نزل الوحي قال : ويسألكم عن الروح) وكذا ذكره البخاري في أكثر أبوابه . قال القاضي : وهو وهم . وصوابه ما سبق في رواية ابن مهران : فلما أنجلي عنه . وكذا رواه البخاري في موضع . وفي موضع : فلما صعد الوحي . وقال : وهذا وجه الكلام . لأنه قد ذكر قبل ذلك نزول الوحي عليه .

قلت : وكل الروايات صحيحة . ومعنى رواية مسلم أنه لما نزل الوحي وتم ، نزل قوله تعالى : قل الروح من أمر ربي وما أوتيتم من العلم إلا قليلا . هكذا هو في بعض النسخ : أوتيتهم . على وفق القراءة المشهورة . وفي أكثر نسخ البخاري ومسلم : وما أوتوا من العلم إلا قليلا . وفي الروح لغتان : التذكير والتأنيث .

حَدِيثِ حَفْصٍ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ وَكَيْعٍ : وَمَا أُورِثْتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا . وَفِي حَدِيثِ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ : وَمَا أُوتُوا ، مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ خَشْرَمٍ .

٣٤ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعِيُّ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ إِدْرِيسَ يَقُولُ : سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ يَرْوِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرَّةَ عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي نَحْلٍ يَتَوَكَّأُ عَلَى عَسِيبٍ . ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ عَنِ الْأَعْمَشِ . وَقَالَ فِي رِوَايَتِهِ : وَمَا أُورِثْتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا .

٣٥ - (٢٧٩٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْأَشْجَعِيُّ (وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ اللَّهِ) . قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي الضُّحَى ، عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ خَبَّابٍ قَالَ : كَانَ لِي عَلَى الْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ دَيْنٌ . فَأَتَيْتُهُ أَتَقَاضَاهُ . فَقَالَ لِي : لَنْ أَقْضِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ . قَالَ فَقُلْتُ لَهُ : إِنِّي لَنْ أَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ حَتَّى تَمُوتَ ثُمَّ تَبْعَثَ . قَالَ : وَإِنِّي لَمَبْعُوثٌ مِنْ بَعْدِ الْمَوْتِ ؟ فَسَوْفَ أَقْضِيكَ إِذَا رَجَعْتُ إِلَى مَالٍ وَوَلَدٍ .

قَالَ وَكَيْعٌ : كَذَا قَالَ الْأَعْمَشُ . قَالَ فَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ : أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأُوتِينَ مَالًا وَوَلَدًا [١٩/٧٧] إِلَى قَوْلِهِ : وَيَأْتِينَا فَرْدًا .

٣٦ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْذِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ وَكَيْعٍ . وَفِي حَدِيثِ جَرِيرٍ : قَالَ : سُنْتُ قَيْنًا^(١) فِي الْجَاهِلِيَّةِ . فَعَمِلْتُ لِلْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ عَمَلًا . فَأَتَيْتُهُ أَتَقَاضَاهُ .

(١) قينا أي حدادا .

(٥) باب في قوله تعالى: وما لاه الله لبعوثهم وأنت فيهم، الآية

٣٧ - (٢٧٩٦) حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ النَّبَرِيِّ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ الزِّيَادِيِّ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ أَبُو جَهْلٍ: اللَّهُمَّ! إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ أَوْ اثْنِنَا بِعَذَابِ أَلِيمٍ. فَتَزَلَّتْ: وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَفْهِرُونَ* وَمَا لَهُمْ إِلَّا لِيُعَذَّبَهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ [٨/الأضغال/٣٣ و٣٤] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ.

(٦) باب قوله: إنه الإنسان ليطغى * أنه رآه استغنى

٣٨ - (٢٧٩٧) حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْقَيْسِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ. حَدَّثَنِي نُعَيْمُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ أَبُو جَهْلٍ: هَلْ يُعْقَرُ مُحَمَّدٌ وَجْهَهُ^(١) بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ؟ قَالَ فَقِيلَ: نَعَمْ. فَقَالَ: وَاللَّاتِ وَالْمَرْيَ! لَئِنْ رَأَيْتُهُ يَفْعَلُ ذَلِكَ لَأَطَّانٌ عَلَى رَقَبَتِهِ. أَوْ لَأَعْفَرَنَّ وَجْهَهُ فِي التُّرَابِ. قَالَ فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي. زَعَمَ لِيَطَّأَ عَلَى رَقَبَتِهِ. قَالَ فَمَا بِجَهَنَّمَ^(٢) مِنْهُ إِلَّا وَهُوَ يَنْكُصُ عَلَى عَقْبَيْهِ^(٣) وَيَتَّقِي بِيَدَيْهِ. قَالَ فَقِيلَ لَهُ: مَا لَكَ؟ فَقَالَ: إِنْ يَدْنِي وَيَدْنُهُ لَخَنْدَقًا مِنْ نَارٍ وَهُوَ لَا وَأَجْنِحَةً.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَوْ دَانِي لَأَخْتَطَفْتُهُ الْمَلَائِكَةُ عُضْوًا عُضْوًا».

قَالَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ - لَانْدَرِي فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَوْ شَيْءٌ يَبْلَغُهُ - : كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِيَطْغَى *

- (١) (هل يعقر محمد وجهه) أى يسجد ويلصق وجهه بالعقر، وهو التراب.
- (٢) (جهمهم) بكسر الجيم، ويقال أيضا فجأم، بفتحها. لنتان. أى بقتلهم.
- (٣) (ينكص على عقبيه) أى رجع بمشي إلى ورائه. قال ابن فارس: النكوص الإحجام عن الشيء.

أَنْ رَأَاهُ اسْتَفْتَى^(١) * إِنَّ إِلَى رَبِّكَ الرَّجْمَى^(٢) * أَرَأَيْتَ^(٣) الَّذِي يَنْهَى * عَبْدًا إِذَا صَلَّى * أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ عَلَى الْهُدَى * أَوْ أَمَرَ بِالْتَّقْوَى * أَرَأَيْتَ إِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى (يَعْنِي أَبَا جَهْلٍ) * أَلَمْ يَعْلَمْ بِأَنَّ اللَّهَ يَرَى * كَلَّا لَئِنْ لَمْ يَنْتَه لِنَسْفَعَا بِالنَّاصِيَةِ^(٤) * نَاصِيَةٍ كَاذِبَةٍ خَاطِئَةٍ^(٥) * فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ^(٦) * سَنَدْعُ الزَّبَانِيَةَ^(٧) * كَلَّا لَا تَطَعُهُ [١٩٦/العلق/١٩٦-١٩٧].

زَادَ عُبَيْدُ اللَّهِ فِي حَدِيثِهِ قَالَ : وَأَمْرُهُ بِمَا أَمَرَهُ بِهِ .
وَزَادَ ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى : فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ . يَعْنِي قَوْمَهُ .

(٧) باب الرخاه

٣٩ - (٢٧٩٨) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي الضُّحَى ، عَنْ مَسْرُوقٍ . قَالَ : كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ جُلُوسًا . وَهُوَ مُضْطَجِعٌ بَيْنَنَا . فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ! إِنَّ قَاصًا عِنْدَ أَبْوَابِ كِنْدَةَ^(٨) يَقُصُّ وَيَزْعُمُ ؛ أَنَّ آيَةَ الدُّخَانِ تَجِيءُ فِتْنًا خُذْ بِأَنْفَاسِ الْكُفَّارِ . وَيَأْخُذُ

- (١) (أَنْ رَأَاهُ اسْتَفْتَى) أى رأى نفسه . واستفتى مفعوله الثانى . لأنه بمعنى علم .
- (٢) (إِنَّ إِلَى رَبِّكَ الرَّجْمَى) أى المرجع . أى إن المرجع إلى الله وحده ، دون غيره .
- (٣) (أَرَأَيْتَ) كلمة أَرَأَيْتَ صارت تستعمل فى معنى أخبرنى . على أنها لا يقصد بها فى مثل هذه الآية الاستخبار الحقيقى ولكن يقصد بها إنكار الحالة المستخبر عنها وتوبيخها .
- (٤) (كَلَّا لَئِنْ لَمْ يَنْتَه لِنَسْفَعَا بِالنَّاصِيَةِ) كلمة كلا صدع بالزجر جديد . أى لا يستمر به غروره وجهله وطمأنينه ، فإني أقسم لئن لم ينته عن هذا الطمأنين ، وإن لم يكف عن نهى المصلى عن صلاته ، لنسفعنا بناصيته أى لناخذن بها . والناصية شرة الجبهة ، أو الجبهة نفسها . قال البرد : السفع الجذب بشدة . والأخذ بالناصية ، هنا ، مثل فى القهر والإذلال والتمذيب والنكال .
- (٥) (ناصية كاذبة خاطئة) أعاد الناصية على طريق البدل ، مع وصفها بالوصفين التامين لها ، لزيادة التشنيع بها .
- (٦) (فليدع ناديه) النادى المجلس الذى يجتمع فيه القوم ، ويطلق على القوم أنفسهم . أى فليجمع أمثاله ممن يتندى معهم ليمنع المصلين الخالصين ، ويؤذى أهل الحق الصادقين . فإن فعل فقد تمرض لهم .نا وتنكيلنا .
- (٧) (سنضع الزبانية) الزبانية ، فى أصل اللامنة ، الشرط وأعوان الولاية . قيل إنه جمع لا واحده . وقال أبو عبيدة : واحده زبانية ، كمفرقة . أى سندعوه له من جنودنا القوى المتين ، الذى لا قبل له بمغالته ، فيها كفى فى الدنيا أو يردية فى النار فى الآخرة ، وهو صاغر .
- (٨) (عند أبواب كندة) هو باب الكوفة .

الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ كَهَيْئَةِ الزُّكَّامِ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ ، وَجَلَسَ وَهُوَ غَضَبَانُ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! اتَّقُوا اللَّهَ . مَنْ عِلِمَ مِنْكُمْ شَيْئًا ، فَلْيَقُلْ بِمَا يَعْلَمُ . وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ ، فَلْيَقُلْ : اللَّهُ أَعْلَمُ . فَإِنَّهُ أَعْلَمُ لِأَحَدِكُمْ أَنْ يَقُولَ ، لِمَا لَا يَعْلَمُ : اللَّهُ أَعْلَمُ . فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ : قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ [٣٨/س/٨٦] .

إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا رَأَى مِنَ النَّاسِ إِذْ بَارَأَ . فَقَالَ « اللَّهُمَّ ! سَبِّعْ كَسْبِيعَ يُوسُفَ » قَالَ فَأَخَذْتَهُمْ سَنَةً حَصَّتْ^(١) كُلُّ شَيْءٍ . حَتَّى أَكَلُوا الْجُلُودَ وَالْمَيْتَةَ مِنَ الْجُوعِ . وَيَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ أَحَدُهُمْ فَيَرَى كَهَيْئَةِ الدُّخَانِ . فَأَنَاهُ أَبُو سُفْيَانَ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! إِنَّكَ جِئْتَ تَأْمُرُ بِطَاعَةِ اللَّهِ وَبِصَلَةِ الرَّحِمِ . وَإِنَّ قَوْمَكَ قَدْ هَلَكُوا . فَأَدْعُ اللَّهَ لَهُمْ . قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ * يَغْشَى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ [٤٤/الدخان/١١٠] إِلَى قَوْلِهِ : إِنَّكُمْ كَانْتُمْ عَادُونَ .

قَالَ : أَفِيكْشَفُ عَذَابُ الْآخِرَةِ^(٢) ؟ يَوْمَ تَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى إِنَّا مُنْتَقِمُونَ [٤٤/الدخان/١١٠] .

فَالْبَطْشَةُ يَوْمَ بَدْرٍ . وَقَدْ مَضَتْ آيَةُ الدُّخَانِ ، وَالْبَطْشَةُ ، وَاللِّزَامُ^(٣) ، وَآيَةُ الرُّومِ^(٤) .

٤٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو سَمَيْدٍ الْأَشْجِيُّ . أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ . ح وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صَبِيحٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ . قَالَ : جَاءَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ رَجُلٌ فَقَالَ : تَرَكْتُ فِي الْمَسْجِدِ رَجُلًا يُفَسِّرُ الْقُرْآنَ بِرَأْيِهِ .

(١) (حصت) أى استأصلته .

(٢) (أفيكشفت عذاب الآخرة) هذا استفهام إنكار على من يقول: إن الدخان يكون يوم القيامة ، كما صرح به في الرواية الثانية . فقال ابن مسعود : هذا قول باطل . لأن الله تعالى قال : إنا كاشفوا العذاب قليلا إنكم عائدون . ومعلوم أن كشف العذاب ، ثم عودهم لا يكون في الآخرة . وإنما هو في الدنيا .

(٣) (واللزام) المراد به قوله سبحانه وتعالى : فسوف يكون لزاما . أى يكون عذابهم لازما . قالوا وهو ما جرى عليهم يوم بدر من القتل والأسر ، وهى البطشة الكبرى .

(٤) (آية الروم) المراد به قوله تعالى : غلبت الروم في أدنى الأرض وهم من بعد غلبهم سيفلون . وقد مضت غلبة الروم على فارس ، يوم الحديبية .

يُسْرُهُ هَذِهِ الْآيَةُ: يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ. قَالَ: يَا أَيُّ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ دُخَانٌ فَيَأْخُذُ بِأَنْفُسِهِمْ. حَتَّىٰ يَأْخُذَهُمْ مِنْهُ كَهَيْئَةِ الزُّكَامِ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: مَنْ عَلِمَ عِلْمًا فَلْيَقُلْ بِهِ. وَمَنْ لَمْ يَلْمَعْ فَلْيَقُلْ: اللَّهُ أَعْلَمُ. فَإِنَّ مِنْ فِقْهِ الرَّجُلِ أَنْ يَقُولَ، لِمَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ: اللَّهُ أَعْلَمُ. إِنَّمَا كَانَ هَذَا؛ أَنْ قُرَيْشًا لَمَّا اسْتَمْعَصَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، دَعَا عَلَيْهِمْ بَسِينِ كَسْبِي يُوسُفَ. فَأَصَابَهُمْ فَحَطُّ وَجْهٌ^(١). حَتَّىٰ جَمَلَ الرَّجُلُ يَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ فَيَرَىٰ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا كَهَيْئَةِ الدُّخَانِ مِنَ الْجَهْدِ. وَحَتَّىٰ أَكَلُوا الْمِطَامَ. فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! اسْتَغْفِرِ اللَّهَ لِمُضَرَ^(٢) فَإِنَّهُمْ قَدْ هَلَكُوا. فَقَالَ «لِمُضَرَ؟ إِنَّكَ لَجَبْرِي»^(٣). قَالَ فَدَعَا اللَّهَ لَهُمْ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «إِنَّا كَاشِفُوا الْعَذَابَ قَلِيلًا إِنَّكُمْ عَائِدُونَ» [٤٤/الدخان/١٥] قَالَ فَطُطِرُوا. فَلَمَّا أَصَابَهُمُ الرَّفَاهِيَةُ، قَالَ، مَادُوا إِلَىٰ مَا كَانُوا عَلَيْهِ. قَالَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ * يَغْشَى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ [٤٤/الدخان/١٠-١٢] يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَىٰ إِنَّا مُنتَقِمُونَ [٤٤/الدخان/١٦] قَالَ: يَعْنِي يَوْمَ بَدْرٍ.

٤١ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَمَسٌ قَدْ مَهَيْنَ: الدُّخَانُ، وَاللَّزَامُ، وَالرُّوْمُ، وَالْبَطْشَةُ، وَالْقَمْرُ.

(...) حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجِيُّ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

٤٢ - (٢٧٩٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَحُمَدُ بْنُ بَشَّارٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا

(١) (وجهد) أى مشقة شديدة.

(٢) (استغفر الله لمضر) هكذا وقع في جميع نسخ مسلم: استغفر الله لمضر. وفي البخارى: استسق الله لمضر. قال القاضى: قال بعضهم: استسق هو الصواب اللاتى بالحال، لأنهم كفار لا بدعى لهم بالمغفرة. قلت: كلاهما صحيح. فعنى استسق: اطلب لهم الطر والسميا. ومعنى استغفر: ادع الله لهم بالمهداية التى يترتب عليها الاستغفار.

(٣) (لمضر؟ إنك لجرى) قال الأئمة: هو على وجه التقرير والتعريف بكفرهم واستمطام ما سأل لهم. أى فكيف يستغفر أو يستسق لهم وهم عدو الدين. ويصح هذا، عندى، على ما ذكر مسلم من لفظ استغفر. لأن الإنكار إما هو للاستغفار الذى سأل لهم. ببديل أنه عدل عنه إلى الدعاء لهم بالسقى. ولو كان استمطامه إما هو اطلب السميا، لم يستسق لهم

شُعْبَةُ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عَزْرَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ الْمُرِّيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَارِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ ، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : وَلَنَذِقَنَّهُمْ مِنَ الْعَذَابِ الْأَذْيِ^(١) دُونَ الْعَذَابِ الْأَكْبَرِ^(٢) [٣٢/السجدة/٢١] قَالَ : مَصَائِبُ الدُّنْيَا ، وَالرُّومُ ، وَالْبَطْشَةُ ، أَوِ الدُّخَانُ (شُعْبَةُ الشَّاكُ فِي الْبَطْشَةِ أَوِ الدُّخَانِ) .

(٨) باب انشقاق القمر^(٣)

٤٣ - (٢٨٠٠) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِشَقَّتَيْنِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اشهدوا » .

٤٤ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ . ح وَحَدَّثَنَا مُنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسَهَّرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مَسْعُودٍ . قَالَ : بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِنِّي ، إِذَا انْفَلَقَ الْقَمَرُ فَلَاقَتَيْنِ . فَكَانَتْ فَلَاقَةً وَرَاءَ الْجَبَلِ ، وَفَلَاقَةً دُونَهُ . فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اشهدوا » .

٤٥ - (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْمُنَبِّرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ،

(١) (العذاب الأدنى) فسرته في الحديث فقال : مصائب الدنيا والروم والبطشة أو الدخان .

(٢) (العذاب الأكبر) عذاب الآخرة .

(٣) (انشقاق القمر) قال القاضي رحمه الله: انشقاق القمر من أمهات معجزات نبينا ﷺ . وقد رواها عدة من الصحابة رضي الله عنهم ، مع ظاهر الآية الكريمة وسياقها . قال الزجاج : وقد أنكرها بعض البتدعة الضاهين الخائلي الملة . وذلك لا أعمى الله قلبه . ولا إنكار للمقل فيها . لأن القمر مخلوق لله تعالى يفعل فيه ما يشاء . كما يفعله ويكرمه في آخر أمره .

عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَقْتَيْنِ . فَسَرَ الْجَبَلُ فَلَقَةً . وَكَانَتْ فَلَقَةٌ فَوْقَ الْجَبَلِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اللَّهُمَّ اشْهَدْ » .

(٢٨٠١) حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ عُمرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . مِثْلَ ذَلِكَ .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ بَشْرُ بْنُ خَالِدٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ . بِإِسْنَادِ ابْنِ مُعَاذٍ عَنْ شُعْبَةَ . نَحْوَ حَدِيثِهِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ : فَقَالَ « اشْهَدُوا . اشْهَدُوا » .

٤٦ - (٢٨٠٢) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا شَيْبَانُ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُرِيَهُمْ آيَةً . فَأَرَاهُمْ انْشِقَاقَ الْقَمَرِ ، مَرَّتَيْنِ .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ . بِمَعْنَى حَدِيثِ شَيْبَانَ .

٤٧ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَأَبُو دَاوُدَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَأَبُو دَاوُدَ . كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ . قَالَ : انْشَقَّ الْقَمَرُ فَرَقْتَيْنِ .

وَفِي حَدِيثِ أَبِي دَاوُدَ : انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

٤٨ - (٢٨٠٣) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ قُرَيْشٍ التَّمِيمِيُّ . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ بَكْرِ بْنِ مُضَرَ . حَدَّثَنِي أَبِي . حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : إِنَّ الْقَمَرَ انْشَقَّ عَلَىٰ زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

**

(٩) باب لا أحد أصبر على أذى، من الله عز وجل

٤٩ - (٢٨٠٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ ، عَنْ أَبِي مُوسَى . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا أَحَدٌ أَصْبَرَ عَلَىٰ أَدَىٰ يَسْمَعُهُ مِنَ اللَّهِ ^(١) عَزَّ وَجَلَّ . إِنَّهُ يُشْرِكُ بِهِ ، وَيُحْمَلُ لَهُ الْوَلَدُ ، ثُمَّ هُوَ يُمَا فِيهِمْ وَيَرْزُقُهُمْ » .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْمِرٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . إِلَّا قَوْلَهُ « وَيُحْمَلُ لَهُ الْوَلَدُ » فَإِنَّهُ لَمْ يَذْكُرْهُ .

٥٠ - (...) وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ . قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا أَحَدٌ أَصْبَرَ عَلَىٰ أَدَىٰ يَسْمَعُهُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَىٰ . إِنَّهُمْ يَحْمَلُونَ لَهُ نِدَاءً ، وَيَحْمَلُونَ لَهُ وَلَدًا ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ يَرْزُقُهُمْ وَيَمَا فِيهِمْ وَيُعْطِيهِمْ » .

(١٠) باب طلب الظفر الفراء محل الأرض ذهباً

٥١ - (٢٨٠٥) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ النَّعْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ لِأَهْوَنِ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا : لَوْ كَانَتْ

(١) (لا أحد أصبر على أذى بسمعه من الله) قال العلماء: معناه أن الله تعالى واسع الحلم حتى على الكافر الذي ينسب إليه الولد والندى . قال المازري: حقيقة الصبر منع النفس من الانتقال أو غيره . فالصبر نتيجة الامتناع . فأطلق اسم الصبر على الامتناع في حق الله تعالى . لذلك قال القاضي : والصبور من أسماء الله تعالى . وهو الذي لا يماجل المصاة بالانتقام . وهو بمعنى الحليم في أسمائه سبحانه وتعالى . والحليم هو الصفوح مع القدرة على الانتقام .

لَكَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، أَ كُنْتَ مُقْتَدِيًا بِهَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ. فَيَقُولُ: قَدْ أَرَدْتُ مِنْكَ أَهْوَنَ مِنْ هَذَا وَأَنْتَ فِي صُلْبِ آدَمَ: أَنْ لَا تُشْرِكَ (أَحْسِبُهُ قَالَ) وَلَا أَدْخِلَكَ النَّارَ. فَأَيُّتَ إِلَّا الشُّرَكَ.

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . عَيْشِلِهِ . إِلَّا قَوْلَهُ « وَلَا أَدْخِلَكَ النَّارَ » فَإِنَّهُ لَمْ يَذْكُرْهُ .

٥٢ - (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا) مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ قَتَادَةَ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « يُقَالُ لِلْكَافِرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ مِثْلُ الْأَرْضِ ذَهَبًا، أَ كُنْتَ تَقْتَدِي بِهِ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ. فَيُقَالُ لَهُ: قَدْ سُئِلْتَ أَيَسْرَ مِنْ ذَلِكَ .

٥٣ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . ع وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي ابْنَ عَطَاءٍ) . كِلَاهُمَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ عَيْشِلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « فَيُقَالُ لَهُ: كَذَبْتَ . قَدْ سُئِلْتَ مَا هُوَ أَيَسْرَ مِنْ ذَلِكَ .

(١١) باب بحسر الطافر على وجه

٥٤ - (٢٨٠٦) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) . قَالَا: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ يُحْشَرُ الْكَافِرُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ « أَلَيْسَ الَّذِي أَمْسَاهُ عَلَى رِجْلَيْهِ فِي الدُّنْيَا، فَادِرًا عَلَى أَنْ يُعْشِيَهُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ .

قَالَ قَتَادَةُ: بَلَى . وَعِزَّةٌ رَبَّنَا!

(١٢) باب صبغ أنفهم أهل الدنيا في النار، وصبغ أسرهم بؤساً في الجنة

٥٥ - (٢٨٠٧) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَرُونَ . أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتِ بْنِ أَبِي أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يُؤْتَى بِأَنْفِ أَهْلِ الدُّنْيَا ، مِنْ أَهْلِ النَّارِ ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ . فَيُصْبَغُ فِي النَّارِ صَبْغَةً ^(١) . ثُمَّ يُقَالُ : يَا ابْنَ آدَمَ ! هَلْ رَأَيْتَ خَيْرًا قَطُّ ؟ هَلْ مَرَّ بِكَ نَعِيمٌ قَطُّ ؟ فَيَقُولُ : لَا . وَاللَّهِ ! يَا رَبِّ ! وَيُؤْتَى بِأَسْرِهِ النَّاسِ بؤسًا ^(٢) فِي الدُّنْيَا ، مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ . فَيُصْبَغُ صَبْغَةً فِي الْجَنَّةِ . فَيُقَالُ لَهُ : يَا ابْنَ آدَمَ ! هَلْ رَأَيْتَ بؤسًا قَطُّ ؟ هَلْ مَرَّ بِكَ شِدَّةٌ قَطُّ ؟ فَيَقُولُ : لَا . وَاللَّهِ ! يَا رَبِّ ! مَا مَرَّ بِي بؤسٌ قَطُّ . وَلَا رَأَيْتُ شِدَّةً قَطُّ . »



(١٣) باب جزاء المؤمن بحسناته في الدنيا والآخرة، وتعميل مسنات الألف في الدنيا

٥٦ - (٢٨٠٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ) . قَالَ : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَرُونَ . أَخْبَرَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مُؤْمِنًا حَسَنَةً ^(٣) . يُعْطَى بِهَا فِي الدُّنْيَا وَيُجْزَى بِهَا فِي الْآخِرَةِ . وَأَمَّا الْكَافِرُ فَيُطْعَمُ بِحَسَنَاتٍ مَا عَمِلَ بِهَا لِلَّهِ فِي الدُّنْيَا . حَتَّى إِذَا أَفْضَى إِلَى الْآخِرَةِ ^(٤) . لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ يُجْزَى بِهَا . »



٥٧ - (...) حَدَّثَنَا عَلِيمُ بْنُ النَّضْرِ التَّمِيمِيُّ . حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّهُ حَدَّثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ الْكَافِرَ إِذَا عَمِلَ حَسَنَةً أَطْعَمَ بِهَا طُعْمَةً مِنَ الدُّنْيَا . وَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَإِنَّ اللَّهَ يَدْخِرُ لَهُ حَسَنَاتِهِ فِي الْآخِرَةِ وَيُعْقِبُهُ رِزْقًا فِي الدُّنْيَا ، عَلَى طَاعَتِهِ . »



(١) (فصبغ في النار صبغة) أى يغمس غمساً .

(٢) (بؤساً) البؤس هو الشدة .

(٣) (إن الله لا يظلم مؤمناً حسنة) معناه لا يترك مجازاته بشئ من حسناته . والظلم يطلق بمعنى النقص .

(٤) (أفصى إلى الآخرة) أى صار إليها .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ،
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمَعْنَى حَدِيثِهِمَا .

(١٤) باب مثل المؤمن للزرع ، ومثل الظفر كشجر الأرز

٥٨ - (٢٨٠٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ
سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الزَّرْعِ . لَا تَزَالُ الرِّيحُ تُمِيلُهُ .
وَلَا يَزَالُ الْمُؤْمِنُ يُصِيبُهُ الْبَلَاءُ . وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ شَجَرَةِ الْأَرْزِ ^(١) . لَا تَهْتَرُ حَتَّى تَسْتَحْصِدَ ^(٢) » .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا
الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ - مَكَانَ قَوْلِهِ مُمِيلُهُ - « تَفِيئُهُ ^(٣) » .

٥٩ - (٢٨١٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ . قَالَا :
حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنِي ابْنُ كَعْبٍ بْنُ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ ، كَعْبٍ .
قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الْخَلَامَةِ ^(١) مِنَ الزَّرْعِ . تُفِيئُهَا الرِّيحُ . تَصْرَعُهَا مَرَّةً
وَتَمْدِلُهَا أُخْرَى . حَتَّى تَهْبِجَ . وَمَثَلُ الْكَافِرِ كَمَثَلِ الْأَرْزَةِ الْمُجْدِيَةِ ^(٢) عَلَى أَصْلِهَا . لَا يُفِيئُهَا شَيْءٌ .
حَتَّى يَكُونَ انْجِعَافُهَا مَرَّةً وَاحِدَةً » .

(١) (الأرز) قال الملايبي في معجمه : الأرز جنس شجر حرّجى من فصيلة الصنوبريات . واحدته أرزة . وليس
هو الشربين ولا الصنوبر ، كما وقع في الأصول القديمة ، وعند من جاراها . والأرز من أئمن الأشجار وأعظمها . يملو قرابة
(٧٠ - ٨٠) قدما . وأغصانه طويلة غليظة تمتد أفقيا من الجذع . وكثيرا ما يبلغ محيط جذع الشجرة عشرين قدما أو
يزيد . يفوح من قشره وأغصانه عبير هو أزرى من اللسك .

(٢) (تستحصد) أى لا تنفبر حتى تنقلع مرة واحدة كالزرع الذى انتهى يسه .

(٣) (تفئته) أى تميله .

(٤) (الخلامة) الطاقة النفضة اللينة من الزرع ، وألفها منقلبة عن واو .

(٥) (المجدية) الثابتة المتمسبة .

٦٠ - (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَمْبٍ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الْإِنَّمَةِ مِنَ الرَّزْجِ . تُفِيئُهَا الرِّيحُ . تَصْرَعُهَا مَرَّةً وَتَمُدُّهَا . حَتَّى يَأْتِيَهُ أَجَلُهُ . وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ مَثَلُ الْأَرْزَةِ الْمُجْدِيَةِ . الَّتِي لَا يُصْبِحُهَا شَيْءٌ . حَتَّى يَكُونَ انْجِمَافُهَا ^(١) مَرَّةً وَاحِدَةً » .

٦١ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَمَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ . قَالَ : حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَمْبٍ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . غَيْرَ أَنَّ مُحَمَّدًا قَالَ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ بِشْرِ « وَمَثَلُ الْكَافِرِ كَمَثَلِ الْأَرْزَةِ » . وَأَمَّا ابْنُ حَاتِمٍ فَقَالَ « مَثَلُ الْمُنَافِقِ » كَمَا قَالَ زُهَيْرٌ .

٦٢ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ ابْنُ هَاشِمٍ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَمْبٍ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِيهِ . وَقَالَ ابْنُ بَشَّارٍ : عَنْ ابْنِ كَمْبٍ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِيهِ) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ . وَقَالَ جَمِيعًا فِي حَدِيثِهِمَا عَنْ يَحْيَى « وَمَثَلُ الْكَافِرِ مَثَلُ الْأَرْزَةِ » .

(١٥) باب مثل المؤمن مثل النخلة

٦٣ - (٢٨١١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّمْدِيُّ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) . أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ :

(١) (انجمافها) الانجماف الاقلاع .

قال العلماء : معنى الحديث أن المؤمن كثير الآلام في بدنه أو أهله أو ماله . وذلك مكفر لسببائه ورافع لدرجاته . وأما الكافر فقليلها . وإن وقع به شيء ، لم يكفر شيئاً من سيئاته ، بل يأتي بها يوم القيامة كاملة .

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجْرَةً لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا . وَإِنَّهَا مَثَلُ الْمُسْلِمِ ^(١) . فَحَدَّثُونِي مَا هِيَ ؟ »
فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبَوَادِي ^(٢) .

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : وَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ . فَاسْتَحْيَيْتُ . ثُمَّ قَالُوا : حَدِّثْنَا مَا هِيَ ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ
قَالَ « هِيَ النَّخْلَةُ » .

قَالَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَمْرٍو . قَالَ : لِأَنَّ تَسْكَونَ قُلْتِ : هِيَ النَّخْلَةُ ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا .

٦٤ - (..) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ الْغُبَرِيِّ . حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي التَّلْحِيلِ
الضُّبَيْعِيِّ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ مَا لِأَصْحَابِهِ « أَخْبِرُونِي عَنْ شَجْرَةٍ ،
مَثَلُهَا مَثَلُ الْمُؤْمِنِ » . فَجَعَلَ الْقَوْمُ يَذْكُرُونَ شَجْرًا مِنْ شَجَرِ الْبَوَادِي .

قَالَ ابْنُ عُمَرَ : وَالَّتِي فِي نَفْسِي أَوْ رُوِيَ ^(٣) ؛ أَنَّهَا النَّخْلَةُ . فَجَعَلْتُ أُرِيدُ أَنْ أَقُولَهَا . فَإِذَا أَسْنَانُ
الْقَوْمِ ^(٤) ، فَأَهَابُ أَنْ أَتَكَلَّمَ . فَلَمَّا سَكَتُوا ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « هِيَ النَّخْلَةُ » .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ،
عَنْ مُجَاهِدٍ ، قَالَ : صَحِبْتُ ابْنَ عُمَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ . فَمَا سَمِعْتُهُ يَحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا حَدِيثًا وَاحِدًا .
قَالَ : كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ . فَأَتَى بِجُمَارٍ ^(٥) . فَذَكَرَ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمَا .

(١) (مثل المسلم) قال العلماء : شبه النخلة بالمسلم في كثرة خيرها ودوام ظلها وطيب ثمرها ووجوده على الدوام . فإنه
من حين يطلع ثمرها لا يزال يؤكل منه حتى يبس . وبعد أن يبس يتخذ منه منافع كثيرة ، ومن خشبها وورقها وأغصانها ،
فيستعمل جذوعا وحطبيا وعصيا ومخاصر وحصرا وحبالا وأواني ، وغير ذلك . ثم آخر شيء منها نواها . ويتفقع به علفا للإبل .
ثم جمال نباتها وحسن هيئة ثمرها . فهي منافع كلها وخير وجمال . كما أن المؤمن خير كله . من كثرة طاعته ومكارم أخلاقه .
(٢) (فوقع الناس في شجر البوادي) أي ذهبت أفكارهم إلى أشجار البوادي . وكان كل إنسان يفسرها بنوع من
أنواع شجر البوادي . وذهلوا عن النخلة .

(٣) (روعي) الروح ، هنا ، هو النفس والقلب والخلد .

(٤) (أسنان القوم) يعني كبارهم وشيوخهم . . .

(٥) (جमार) هو الذي يؤكل من قلب النخل ، يكون لنا .

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا سَيْفٌ . قَالَ : سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : أُنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمُؤَارٍ . فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ مَرْثَدَةَ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ « أَخْبِرُونِي بِشَجَرَةٍ شَبِهَ ، أَوْ كَالرَّجُلِ الْمُسْلِمِ . لَا يَتَحَاتُّ وَرَقَهَا » (١) .

قَالَ إِبْرَاهِيمُ (٢) : لَعَلَّ مُسْلِمًا قَالَ : وَتَوَاتَى أَكْلَهَا . وَكَذَا وَجَدْتُ عِنْدَ غَيْرِي أَيْضًا . وَلَا تَوَاتَى أَكْلَهَا كُلَّ حِينٍ .

قَالَ ابْنُ عُمَرَ : فَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ . وَرَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ لَا يَتَكَلَّمَانِ . فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ أَوْ أَقُولَ شَيْئًا . فَقَالَ عُمَرُ : لِأَنَّ تَكُونَ قُلْتَهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا .

(١٦) باب تحريش الشيطان، وبعثه سراياه لفتنة الناس، وأنه مع كل إنسان فربنا

٦٥ - (٢٨١٢) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ عُثْمَانُ : حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ آيَسَ أَنْ يُعْبِدَهُ الْمُصَلُّونَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ . وَلَكِنْ فِي التَّحْرِيشِ يَنْهَمُ » (٣) .

(١) (لا يتحات ورقها) أي لا يتناثر ويتساقط.

(٢) (قال إبراهيم) معنى هذا أنه وقع في رواية إبراهيم بن سفيان، صاحب مسلم، ورواية غيره أيضا عن مسلم: لا يتحات ورقها ولا تواتى أكلها كل حين. واستشكل إبراهيم بن سفيان هذا، لقوله: ولا تواتى أكلها. خلاف باقي الروايات. فقال: لعل مسلما رواه وتواتى. بإسقاط لا. وأكون أنا وغيري غلطنا في إثبات لا. قال القاضي وغيره من الأئمة: وليس هو بباطل كما توهمه إبراهيم. بل الذي في مسلم صحيح، بإثبات لا. وكذا رواه البخاري بإثبات لا. ووجهه أن لفظة لا ليست متعلقة بتواتى. بل متعلقة بمحذوف تقديره لا يتحات ورقها. ولا مكرر. أي لا يصيبها كذا ولا كذا. لكن لم يذكر الروايات تلك الأشياء المعطوفة. ثم ابتداء فقال: تواتى أكلها كل حين.

(٤) (ولكن في التحريش بينهم) أي ولكنه يسمى في التحريش بينهم بالمحصومات والشحناء والحروب والفتن وغيرها.

(...) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع . ح وحدثنا أبو كريب . حدثنا أبو معاوية .
كلاهما عن الأعمش ، بهذا الإسناد .

٦٦ - (٢٨١٣) حدثنا عثمان بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم (قال إسحاق : أخبرنا . وقال
عثمان : حدثنا) جرير عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر . قال : سمعت النبي ﷺ يقول
« إن عرش إبليس على البحر ^(١) . فبيعت سراياه فيفتنون الناس . فأعظمهم عنده أعظمهم فتنه » .

٦٧ - (...) حدثنا أبو كريب ، محمد بن الوليد وإسحاق بن إبراهيم (واللفظ لأبي كريب) .
قالا : أخبرنا أبو معاوية . حدثنا الأعمش عن أبي سفيان ، عن جابر ، قال : قال رسول الله ﷺ
« إن إبليس يضع عرشه على الماء . ثم يبعث سراياه . فأدناهم منه منزلة أعظمهم فتنه . يحيى أحدهم
فيقول : فعلت كذا وكذا . فيقول : ما صنعت شيئا . قال ثم يحيى أحدهم فيقول : ما تركته حتى
فرقت بينه وبين امرأته . قال فيدنيه منه ويقول : نعم أنت » .
قال الأعمش : أراه قال « فيلترمه ^(٢) » .

٦٨ - (...) حدثني سلمة بن شبيب . حدثنا الحسن بن أعين . حدثنا معقل عن أبي الزبير عن
جابر ؛ أنه سمع النبي ﷺ يقول « يبعث الشيطان سراياه فيفتنون الناس . فأعظمهم عنده منزلة
أعظمهم فتنه » .

٦٩ - (٢٨١٤) حدثنا عثمان بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم (قال إسحاق : أخبرنا . وقال
عثمان : حدثنا) جرير عن منصور ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن أبيه ، عن عبد الله بن مسعود . قال :
قال رسول الله ﷺ « ما منكم من أحد إلا وقد وكل به قرينه من الجن » . قالوا : وإياك ؟

(١) (إن عرش إبليس على البحر) العرش هو سرير الملك . ومعناه أن مركزه البحر ، ومنه يبعث سراياه في نواحي

الأرض .

(٢) (فيلترمه) أي يضمه إلى نفسه ويماقه .

يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ « وَإِيَّايَ . إِلَّا أَنْ اللَّهُ أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَأَسْلَمْتُ » . فَلَا يَأْمُرُنِي إِلَّا بِالْخَيْرِ .

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ) عَنْ سُفْيَانَ .
ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ رُزَيْقٍ . كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ .
بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ . مِثْلَ حَدِيثِهِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ « وَقَدْ وَكَّلَ بِهِ قَرِينَهُ مِنَ الْجِنِّ ، وَقَرِينُهُ
مِنَ الْمَلَائِكَةِ » .

٧٠ - (٢٨١٥) حَدَّثَنِي هَرْمُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ عَنِ
ابْنِ قُسَيْطٍ . حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ عُرْوَةَ حَدَّثَتْهُ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَتْهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ
مِنْ عِنْدِهَا لَيْلًا . قَالَتْ فَعَرَفْتُ عَلَيْهِ . فَجَاءَ فَرَأَى مَا أَصْنَعُ . فَقَالَ « مَا لَكَ يَا عَائِشَةُ ! أَعْرَتِ ؟ » قُلْتُ :
وَمَا لِي لَا يَأْمُرُ مِثْلِي عَلَى امِّثْلِكَ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَقَدْ جَاءَكَ شَيْطَانُكَ ؟ » قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ !
أَوْ مِثْلِي شَيْطَانٌ ؟ قَالَ « نَعَمْ » قُلْتُ : وَمَعَ كُلِّ إِنْسَانٍ ؟ قَالَ « نَعَمْ » قُلْتُ : وَمَعَكَ ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ !
قَالَ « نَعَمْ » . وَلَكِنَّ رَبِّي أَعَانَنِي عَلَيْهِ حَتَّى أَسْلَمْتُ » .

(٤) (فأسلم) برفع الميم وفتحها . وما روايتان مشهورتان . فمن رفع قال : معناه أسلم أنا من شره وفتنته . ومن فتح قال :
إن القرين أسلم ، من الإسلام ، وصار مؤمنا لا يأمرني إلا بخير .

واختلفوا في الأرجح منهما . فقال الخطابي : الصحيح المختار الرفع . ورجح القاضي عياض الفتح ، وهو المختار ، لقوله
ﷺ : فلا يأمرني إلا بخير .

واختلفوا على رواية الفتح . قيل : أسلم بمعنى استسلم وانقاد . وقد جاء هكذا في غير صحيح مسلم : فاستسلم . وقيل :
معناه صار مسلما مؤمنا . وهذا هو الظاهر .

قال القاضي : وأعلم أن الأمة مجتمعة على عصمة النبي ﷺ من الشيطان في جسمه وخطره ولسانه . وفي هذا الحديث
إشارة إلى التحذير من فتنة القرين ووسوسته وإغوائه . فأعلمنا بأنه معنا ، لنحترز منه بحسب الإمكان .

(١٧) باب من يرغل أمر الجنة بعد، بل برحمة الله تعالى

٧١ - (٢٨١٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ مُبَكِّيرٍ ، عَنْ يُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « لَنْ يُنَجِّيَ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ ^(١) » قَالَ رَجُلٌ : « وَلَا لِيَاكَ ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! » قَالَ « وَلَا لِأَيِّ . إِلَّا أَنْ يَتَّعِدَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ ^(٢) . وَلَكِنْ سَدُّوا ^(٣) » .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ يُوسُفُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّدْفِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ مُبَكِّيرِ بْنِ الْأَشَّجِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ » . وَلَمْ يَذْكُرْ « وَلَكِنْ سَدُّوا » .

٧٢ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « مَا مِنْ أَحَدٍ يُدْخِلُهُ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ » فَقِيلَ : « وَلَا أَنْتَ ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! » قَالَ « وَلَا أَنَا . إِلَّا أَنْ يَتَّعِدَنِي رَبِّي بِرَحْمَةٍ » .

(١) (لَنْ يُنَجِّيَ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ) اعلم أن مذهب أهل السنة؛ أنه لا يثبت بالمقل ثواب ولا عقاب ولا إيجاب ولا تحريم ولا غيرها من أنواع التكليف . ولا تثبت هذه كلها ولا غيرها ، إلا بالشرع . ومذهب أهل السنة أيضاً أن الله تعالى لا يجب عليه شيء . تعالى الله . بل العالم ماله . والدنيا والآخرة في سلطانه ، يفعل فيهما ما يشاء . فلو عذب الطيبين والصالحين أجمعين وأدخلهم النار كان عدلانهم . وإذا أكرمهم ونعمهم وأدخلهم الجنة فهو فضل منه . ولو نعم الكافرين وأدخلهم الجنة كان له ذلك .

ولكنه أخير ، وخبره صدق ، أنه لا يفعل هذا ، بل يفر للمؤمنين ويدخلهم الجنة برحمته . ويمدب الكافرين ويخلدهم في النار ، عدلانهم .

وفي ظاهر هذه الأحاديث دلالة لأهل الحق أنه لا يستحق أحد الثواب والجنة بطاعته .

وأما قوله تعالى: ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون . وتلك الجنة التي أورتهموها بما كنتم تعملون ، ونحوها من الآيات الدالة على أن الأعمال يدخل بها الجنة . فلا يمرض هذه الأحاديث . بل معنى الآيات أن دخول الجنة بسبب الأعمال . ثم التوفيق للأعمال ، والهداية للإخلاص فيها وقبولها ، برحمة الله تعالى وفضله . فيصح أنه لم يدخل بمجرد العمل . وهو مراد الأحاديث . ويصح أنه دخل بالأعمال . أى بسببها ، وهى من الرحمة .

(٢) (يَتَّعِدَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ) أى يلبسنيها ويعمدني بها . ومنه: أغمدت السيف وغمدته ، إذا جعلته في غمدته وسترته به .

(٣) (سَدُّوا) اطلبوا السداد واعملوا به . والسداد الصواب . وهو ما بين الإفراط والتفريط ، فلا تغلوا ولا تقصروا .

٧٣ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ «لَيْسَ أَحَدٌ مِنْكُمْ يُنْجِيهِ عَمَلُهُ» قَالُوا: وَلَا أَنْتَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ «وَلَا أَنَا. إِلَّا أَنْ يَتَمَدَّنِيَ اللَّهُ مِنْهُ بِمَغْفِرَةٍ وَرَحْمَةٍ».

وَقَالَ ابْنُ عَوْنٍ يَدِيهِ هَكَذَا. وَأَشَارَ عَلَى رَأْسِهِ «وَلَا أَنَا. إِلَّا أَنْ يَتَمَدَّنِيَ اللَّهُ مِنْهُ بِمَغْفِرَةٍ وَرَحْمَةٍ».

٧٤ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَيْسَ أَحَدٌ يُنْجِيهِ عَمَلُهُ» قَالُوا: وَلَا أَنْتَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ «وَلَا أَنَا. إِلَّا أَنْ يَتَدَارَكَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ».

٧٥ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا أَبُو عَبَّادٍ، بِحَدِيثِ بْنِ عَبَّادٍ. حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ، مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَنْ يَدْخُلَ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ» قَالُوا: وَلَا أَنْتَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ «وَلَا أَنَا. إِلَّا أَنْ يَتَمَدَّنِيَ اللَّهُ مِنْهُ بِفَضْلِ وَرَحْمَةٍ».

٧٦ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْخِرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «قَارِبُوا^(١) وَسَدُّوا. وَاعْلَمُوا أَنَّهُ لَنْ يَنْجُوَ أَحَدٌ مِنْكُمْ بِعَمَلِهِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَلَا أَنْتَ؟ قَالَ «وَلَا أَنَا. إِلَّا أَنْ يَتَمَدَّنِيَ اللَّهُ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ».

(٢٨١٧) وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْخِرٍ. حَدَّثَنَا أ. حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ.

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ. بِالْإِسْتِثْنَاءِ جَمِيعًا. كَرِوَايَةِ ابْنِ مُنْخِرٍ.

(١) (قاربوا) أى إن مجزتم عن طلب السداد ققاربوه ، أى اقربوا منه .

(٢٨١٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ وَزَادَ « وَأَبْشِرُوا » .

٧٧ - (٢٨١٧) حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ . حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « لَا يُدْخِلُ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلَهُ الْجَنَّةَ . وَلَا يُجِيرُهُ مِنَ النَّارِ . وَلَا أَنَا . إِلَّا بِرَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ » .

٧٨ - (٢٨١٨) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ . وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا بَهْزٌ . حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ . حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « سَدُّوا وَقَارِئُوا . وَأَبْشِرُوا . فَإِنَّهُ لَنْ يُدْخِلَ الْجَنَّةَ أَحَدًا عَمَلُهُ » قَالُوا : وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « وَلَا أَنَا . إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ . وَعَالِمُوا أَنَّ أَحَبَّ الْعَمَلِ إِلَى اللَّهِ أَدْوَمُهُ وَإِنْ قَلَّ » .

(...) وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْخَلْوَانِيُّ . حَدَّثَنَا بِمَقُوبٍ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُطَّلِبِ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَذْكُرْ « وَأَبْشِرُوا » .

(١٨) باب إكثار الأعمال، والاجتهاد في العبادة

٧٩ - (٢٨١٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى حَتَّى انْتَفَخَتْ قَدَمَاهُ . فَقِيلَ لَهُ : أَتَكْلِفُ هَذَا؟ وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ . فَقَالَ « أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا » .

٨٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ مُمَيَّرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ .

سَمِعَ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ : قَامَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى وَرِمَتْ قَدَمَاهُ . قَالُوا : قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ . قَالَ « أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا » .

٨١- (٢٨٢٠) حَدَّثَنَا هَرْمُونُ بْنُ مَرْزُوفٍ وَهَرْمُونُ بْنُ سَمِيدِ الْأَيْلِيِّ . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ عَنْ ابْنِ فُسَيْطِرٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا صَلَّى ، قَامَ حَتَّى تَقَطَّرَ^(١) رِجْلَاهُ . قَالَتْ عَائِشَةُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَتَصْنَعُ هَذَا ، وَقَدْ غُفِرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ ؟ فَقَالَ « يَا عَائِشَةُ ! أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا »^(٢) .

**

(١٩) باب الإفصاح في الموعظة

٨٢- (٢٨٢١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ ، قَالَ : كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ بَابِ عَبْدِ اللَّهِ نَنْتَظِرُهُ . فَمَرَّ بِنَا يَرِيدُ ابْنَ مُعَاوِيَةَ النَّخَعِيِّ . فَقُلْنَا : أَعْلِمُهُ بِمَكَانِنَا . فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ خَرَجَ عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ . فَقَالَ : إِنِّي أَخْبَرْتُ بِمَكَانِكُمْ . فَمَا يَمْنَعُنِي أَنْ أَخْرُجَ إِلَيْكُمْ إِلَّا كَرَاهِيَةٌ أَنْ أَمْلِكُكُمْ^(٣) .

إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَخَوَّلُنَا^(٤) بِالْمَوْعِظَةِ فِي الْأَيَّامِ . تَخَافَةَ السَّامَةِ^(٥) عَلَيْنَا .

(١) (تفطر) أصابها تفطر . حذف إحدى التاءين . أى تشقق . قالوا : ومنه فطر الصائم وإفطاره ، لأنه خرق صومه وشقه .

(٢) (شكورا) قال القاضي : الشكر معرفة إحسان المحسن والتحدث به . وسميت المجازاة على فعل الجميل شكرا لأنها تتضمن الثناء عليه . وشكر العبد لله سبحانه وتمالي اعترافه بنعمه وثناؤه عليه وتأمم مواظبته على طاعته . وأما شكر الله تعالى أفعال عباده فمجازاته إياهم عليها وتضميف ثوابها ، وثناؤه بما أنعم به عليهم . فهو المطلق والمثنى سبحانه . والشكور ، من أسماءه سبحانه وتمالي ، بهذا المعنى .

(٣) (أملككم) أى أوقمكم في المال .

(٤) (يتخولنا) أى يصادفنا . هذا هو المشهور في تفسيرها . قال القاضي : وقيل يصلحنا . وقال ابن الأعرابي :

معناه يتخذنا خولا . وقيل : يفاجئنا بها . وقال أبو عبيدة : يدللنا . وقيل : يحبسنا كما يحبس الإنسان خوله .

(٥) (السامة) اللل .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ . ح وَحَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ .
 حَدَّثَنَا ابْنُ مُسْهِرٍ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ .
 ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . كُلُّهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .
 وَزَادَ مِنْجَابُ فِي رِوَايَتِهِ عَنِ ابْنِ مُسْهِرٍ : قَالَ الْأَعْمَشُ : وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ
 عَبْدِ اللَّهِ ، مِثْلَهُ .

 ٨٣ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ
 (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا فَضَيْلُ بْنُ عِيَّاضٍ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ شَقِيقٍ ، أَبِي وَإِلٍ ، قَالَ : كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُدْكَرُ نَا
 كُلَّ يَوْمٍ خَمِيسٍ . فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ! إِنَّا نُحِبُّ حَدِيثَكَ وَنُشْتَهِيهِ . وَلَوْ دَرْنَا أَنَّكَ
 حَدَّثْتَنَا كُلَّ يَوْمٍ . فَقَالَ : مَا يَنْعَمُنِي أَنْ أُحَدِّثَكُمْ إِلَّا كَرَاهِيَةٌ أَنْ أَمْلِكُمْ . إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 كَانَ يَتَّخِذُنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الْأَيَّامِ . كَرَاهِيَةٌ السَّامَةِ عَلَيْنَا .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٥١ - كتاب الجنة، وصفة نعيمها وأهلها

١- (٢٨٢٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنِبٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَن نَّسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « حُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ ^(١) . وَحُقَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ » .

(٢٨٢٣) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ حَزَمٍ . حَدَّثَنِي وَرْقَانُ بْنُ أَبِي الزَّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

٢- (٢٨٢٤) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ سَعِيدٌ : أَخْبَرَنَا) سُفْيَانُ بْنُ أَبِي الزَّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : أَعَدَدْتُ لِمَبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ » .

مِصْدَاقُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ : فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ [٣٢/السجدة/١٧] .

٣- (...) حَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْبِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزَّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : أَعَدَدْتُ لِمَبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ . ذُخْرًا . بَلَّهَ مَا أَظْلَمَكُمْ اللَّهُ عَلَيْهِ ^(٢) » .

(١) (حفت الجنة بالمكاره) هكذا رواه مسلم : حفت . ووقع في البخاري : حفت . ووقع فيه أيضا : حجبت . وكلاهما صحيح . قال العلماء : هذا من بديع الكلام وفصيحه وجواممه التي أوتيتها ﷺ من التمثيل الحسن . ومعناه : لا يوصل إلى الجنة إلا بارتكاب المكاره . والنار ، إلا بالشهوات . وكذلك ما عجبتان بهما . فمن هنك الحجاب وصل إلى المحبوب . فهناك حجاب الجنة باقتحام المكاره . وهنك حجاب النار بارتكاب الشهوات .

(٢) (بله ما أظلمكم الله عليه) معناه دع عنك ما أظلمكم عليه ، فالذي لم يظلمكم عليه أعظم . وكأنه أضرب عنه استقلاله في جنب ما لم يطلع عليه . وقيل : معناه غير . وقيل : معناه كيف .

٤- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . مَح . وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْذِرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : أَعَدَدْتُ لِصَالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ . ذُخْرًا . بَلَّهَ مَا أَطْلَمَكُمُ اللَّهُ عَلَيْهِ » .
ثُمَّ قَرَأَ : فَلَا تَمْلِكُ نَفْسٌ مِمَّا أَخْفَى لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ .

٥- (٢٨٢٥) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ وَهَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي أَبُو صَخْرٍ ؛ أَنَّ أَبَا حَازِمٍ حَدَّثَهُ قَالَ : سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ يَقُولُ : شَهِدْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَجْلِسًا وَصَفَ فِيهِ الْجَنَّةَ . حَتَّى انْتَهَى . ثُمَّ قَالَ ﷺ فِي آخِرِ حَدِيثِهِ « فِيهَا مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ » ثُمَّ اقْتَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ : تَجَافَى جُؤْبُهُمْ عَنِ الْمَصَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ * فَلَا تَمْلِكُ نَفْسٌ مِمَّا أَخْفَى لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَمْعَلُونَ [٣٢/السجده/١٧و١٦] .

(١) باب إنه في الجنة شجرة، يسير الراكب في ظلها مائة عام، لا يقطعها

٦- (٢٨٢٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْقُبَيْرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجْرَةً لَيْسَ الرَّاَكِبُ فِي ظِلِّهَا ^(١) مِائَةَ سَنَةٍ » .

٧- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (بِعْنِي ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَزَائِي) عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . وَزَادَ « لَا يَقْطَعُهَا » .

(١) (في ظلها) قال العلماء : المراد بظلمها كثرة ما يذراها ، وهـ . ما يستتر أعصابها .

٨ - (٢٨٢٧) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ. أَخْبَرَنَا الْأَمْخَزُومِيُّ. حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجْرَةً يَسِيرُ الرَّابُّ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا ».

(٢٨٢٨) قَالَ أَبُو حَازِمٍ: فَحَدَّثْتُ بِهِ النُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عَيَّاشٍ الزُّرَقِيُّ. فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجْرَةً يَسِيرُ الرَّابُّ الْجُودَاءِ الْمُضَمَّرِ^(١) الْمَرِيحِ، مِائَةَ عَامٍ، مَا يَقْطَعُهَا ».

**

(٢) باب إمداد الرضوانه على أهل الجنة، فمن يسخط عليهم أبدا

٩ - (٢٨٢٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْمٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ. أَخْبَرَنَا مَالِكُ ابْنُ أَنَسٍ. ح وَحَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ (وَاللَّفْظُ لَهُ). حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَيْبٍ. حَدَّثَنِي مَالِكُ ابْنُ أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ! قِيْقُولُونَ: لَبَيْتِكَ. رَبَّنَا! وَسَمْعَيْنِكَ. وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ. قِيْقُولُونَ: هَلْ رَضِينَا؟ قِيْقُولُونَ: وَمَا لَنَا لَا نَرْضَى؟ يَا رَبُّ! وَقَدْ أَعْطَيْتَنَا مَا لَمْ تَمْطِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ. قِيْقُولُونَ: أَلَا أَعْطَيْتَكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ؟ قِيْقُولُونَ: يَا رَبُّ! وَأَيُّ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ؟ قِيْقُولُونَ: أَحِلُّ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي^(٢). فَلَا أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا ».

**

(١) (المضمر) قال في النهاية: تضمير الخليل هو أن يظهر عليها بالالف حتى تسمن ثم لا تعاف إلا قوتنا لتخف. وقيل: تشد عليها سروجها وتجلل بالأجلة حتى تمرق تحتها، فيذهب رهلها ويشتد لحمها.

(٢) (أحل عليكم رضواني) قال القاسمي في المشرق: أي أنزله بكم.

(٣) باب ترى أهل الجنة أهل الغرف، كما يرى الكوكب في السماء

١٠ - (٢٨٣٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ النُّورَةَ فِي الْجَنَّةِ كَمَا تَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبَ فِي السَّمَاءِ »

(٢٨٣١) قَالَ فَحَدَّثْتُ بِذَلِكَ الثُّمَّانَ بْنَ أَبِي عِيَّاشٍ فَقَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ : كَمَا تَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبَ الدُّرَى^(١) فِي الْأَفْقِ^(٢) الشَّرْقِيِّ أَوْ الْغَرْبِيِّ^(٣) .

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا الْمُخْزُومِيُّ . حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا ، نَحْوَ حَدِيثِ يَمْقُوبَ .

١١ - (٢٨٣١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ يَحْيَى بْنِ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا مَعْنٌ . حَدَّثَنَا مَالِكٌ . ح وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ ، بِنِ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ أَهْلَ الْغُرْفِ مِنْ فَوْقِهِمْ ، كَمَا تَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبَ الدُّرَى النَّابِرَ^(٣) مِنَ الْأَفْقِ^(٢) مِنَ الْمَشْرِقِ أَوْ الْمَغْرِبِ . لِتَفَاضُلِ مَا بَيْنَهُمْ » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! تِلْكَ مَنَازِلُ الْأَنْبِيَاءِ . لَا يَبْلُغُهَا غَيْرُهُمْ . قَالَ : « بَلَى ! وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ أَرَجَّالٌ آمَنُوا بِاللَّهِ وَصَدَّقُوا الْمُرْسَلِينَ » .

(١) (الكوكب الدرّي) فيه ثلاث لغات . قرى بهن في السبع . الأكثرون : دُرَى ، بضم الدال وتشديد الياء ، بلا همز . والثانية بضم الدال ، مهموز ممدود . والثالثة بكسر الدال مهموز ممدود . وهو الكوكب العظيم . قيل : سمى درياً لبياضه كاللؤلؤ . وقيل : لإضاءته . وقيل : لشبهه بالدر في كونه أرفع من باقي النجوم ، كالدر أرفع الجواهر .

(٢) (في الأفق) بضم الفاء وسكونها . ناحية السماء .

(٣) (النابِر) الذاهب الماشي الذي تدل للغروب وبمد عن الميون .

(٤) (من الأفق) هكذا هو في عامة النسخ : من الأفق . قال القاضي : لفظه من هذه لابتداء الناية . ووقع في رواية البخاري : في الأفق . قال بعضهم : وهو الصواب . قال وذكر بعضهم أن من في رواية مسلم لانتهاء الناية . وقد جاءت كذلك كقولهم : رأيت الهلال من خلال السحاب . قال القاضي : وهذا صحيح . ولكن حملهم لفظه من ، هنا ، على =

(٤) باب فممن يورثه النبي صلى الله عليه وسلم ، بأهله وماله

١٢ - (٢٨٣٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مِنْ أَشَدِّ أُمَّتِي لِي حُبًّا ، نَاسٌ مَن يَكُونُونَ بَعْدِي ، يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ رَأَى ، بِأَهْلِهِ وَمَالِهِ » .

(٥) باب في سوي الجنة، وما ينالونه فيها من النعم والجمال

١٣ - (٢٨٣٣) حَدَّثَنَا أَبُو عُمَانَ ، سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْبَصْرِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتِ بْنِ أَبِي أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَسُوقًا ^(١) . يَأْتُونَهَا كُلَّ جُمُعَةٍ ^(٢) . فَتَهْبُ رِيحُ الشَّمَالِ ^(٣) فَتَحْتُو فِي وَجُوهِهِمْ وَرِيَابِهِمْ . فَيَرْدَادُونَ حُسْنًا وَجَمَالًا . فَيَرْجَمُونَ إِلَى أَهْلِيهِمْ . وَقَدْ ازْدَادُوا حُسْنًا وَجَمَالًا . فَيَقُولُ لَهُمْ أَهْلُهُمْ : وَاللَّهِ ! لَقَدْ ازْدَدْتُمْ بَعْدَنَا حُسْنًا وَجَمَالًا . فَيَقُولُونَ : وَأَنْتُمْ ، وَاللَّهِ ! لَقَدْ ازْدَدْتُمْ بَعْدَنَا حُسْنًا وَجَمَالًا » .

(٦) باب أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر ، وصفاتهم وأزواجهم

١٤ - (٢٨٣٤) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَيَمْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عَلِيَّةَ (وَاللَّفْظُ لِيَمْقُوبَ) . قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ . أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ : إِمَّا تَفَاحَرُوا وَإِمَّا تَذَاكَرُوا : الرَّجَالُ فِي الْجَنَّةِ أَكْثَرُ أُمَّ النِّسَاءِ ؟ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : أَوْ لَمْ يَقُلْ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ « إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ ^(١)

= انتهاء الناية غير مسلم . بل هي على بابها . أى كان ابتداء رؤيته إياه رؤيته من خلل السحاب ، ومن الأفق .

(١) (لسوقا) المراد بالسوق جمع لهم ، يجتمعون كما يجتمع الناس في الدنيا في السوق .

(٢) (يأتونها كل جمعة) أى في مقدار كل جمعة . أى أسبوع . وليس هناك حقيقة أسبوع ، لقد الشمس والليل والنهار .

والسوق يذكرون ويؤنث ، وهو أفصح .

(٣) (الشمال) هي التي تأتي من دير القبلة . قال القاضي : وخص ريح الجنة بالشمال لأنها ريح الطر عند الدرب .

كانت تهب من جهة الشام وبها يأتي سحاب المطر . وكانوا يرجون السحاب الشامية .

(٤) (زمرة) الزمرة هي الجماعة .

تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ . وَالَّتِي تَلِيهَا عَلَى أَضْوَاءِ كَوْكَبِ دُرِّيِّ فِي السَّمَاءِ . لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ^(١) . ائْتَانِ . يَرَى مُخْ سَوْقِهِمَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ . وَمَا فِي الْجَنَّةِ أَغْرَبُ^(٢) .

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ . قَالَ : اخْتَصَمَ الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ : أَيُّهُمْ فِي الْجَنَّةِ أَكْثَرُ؟ فَسَأَلُوا أَبَا هُرَيْرَةَ فَقَالَ : قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . يَبْتَلِ حَدِيثِ ابْنِ عَلِيَّةَ .

١٥ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (بِعْنَى ابْنِ زِيَادٍ) عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَمْقَاجِ . حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ» . وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَالْإِنْفُ لِقُتَيْبَةَ) قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ . وَالَّذِينَ يَلُونَهُمْ عَلَى أَشَدِّ كَوْكَبِ دُرِّيِّ ، فِي السَّمَاءِ إِصْنَاءَةٌ . لَا يَبُولُونَ وَلَا يَتَمَوَّطُونَ وَلَا يَمْتَحِنُونَ وَلَا يَتَفَلَّحُونَ . أَمْشَاطُهُمُ الذَّهَبُ . وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ^(٣) . وَجَمَائِرُهُمُ الْأَلْوَةُ^(٤) . وَأَزْوَاجُهُمُ الْخُورُ الْعَيْنُ . أَخْلَافُهُمْ عَلَى خُلُقِ رَجُلٍ وَاحِدٍ . عَلَى صُورَةِ أَبِيهِمْ آدَمَ . سِتُونَ ذَرَاغًا ، فِي السَّمَاءِ» .

١٦ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي ، عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ . ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ عَلَى أَشَدِّ نَجْمٍ ، فِي السَّمَاءِ إِصْنَاءَةٌ . ثُمَّ هُمْ بَعْدَ ذَلِكَ مَنَازِلُ . لَا يَتَمَوَّطُونَ

(١) (زوجتان) هكذا هو في الروايات : : : : : . وهي لغة متكررة في الأحاديث وكلام العرب . والأشهر حذفها . وبه جاء القرآن وأكثر الأحاديث .

(٢) (أعرب) هكذا هو في جميع نسخ بلادنا : أعرب ، بالألف . وهي لغة . والمشهور في اللغة : عرب ، بغير ألف . ونقل القاضي أن جميع رواهم رووه : وما في الجنة عرب ، بغير ألف . والعرب من لا زوجة له . والمزوب البمد . وصحى عزبا لبعده عن النساء .

(٣) (ورشحهم المسك) أي عرقهم .

(٤) (الألوة) في النهاية : الألوة هو المود الذي يتبخر به . المود الهندي .

وَلَا يَبُولُونَ وَلَا يَمْتَخِطُونَ وَلَا يَبْزُقُونَ . أَمْشَاطُهُمُ الذَّهَبُ . وَجَمَامِرُهُمُ الْأَلْوَةُ . وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ .
أَخْلَافُهُمْ عَلَى خَلْقِ رَجُلٍ وَاحِدٍ^(١) . عَلَى طُولِ أَبِيهِمْ آدَمَ ، سِتُونَ ذِرَاعًا .
قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ : عَلَى خَلْقِ رَجُلٍ . وَقَالَ أَبُو كُرَيْبٍ : عَلَى خَلْقِ رَجُلٍ . وَقَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ :
عَلَى صُورَةِ أَبِيهِمْ .

(٧) باب في صفات الجنة وأهلها، ونسبهم فيها بكرة وعبا

١٧ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ .
قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
« أَوْلَى زُمْرَةٍ تَبْلِغُ الْجَنَّةَ ، صُورُهُمْ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ . لَا يَبْصُقُونَ فِيهَا وَلَا يَمْتَخِطُونَ وَلَا
يَتَغَوَّطُونَ فِيهَا . آيَاتُهُمْ وَأَمْشَاطُهُمْ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ . وَجَمَامِرُهُمْ مِنَ الْأَلْوَةِ . وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ .
وَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ . يُرَى مُخَّ سَاقِيهِمَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ ، مِنَ الْحُسْنِ . لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ وَلَا
تَبَاغُضَ . قُلُوبُهُمْ قَلْبٌ وَاحِدٌ . يُسَبِّحُونَ اللَّهَ مُبْكِرَةً وَعَاشِيًا . »

١٨ - (٢٨٣٥) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ عُثْمَانُ -
(قَالَ عُثْمَانُ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا) جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ،
عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَأْكُلُونَ فِيهَا وَيَشْرَبُونَ^(٢) . »

(١) (على خلق رجل واحد) قد ذكر مسلم في الكتاب اختلاف ابن أبي شيبَةَ وأبي كريب في ضبطه . فإن ابن أبي شيبَةَ يرويه بضم الخاء واللام . وأبو كريب بفتح الخاء وإسكان اللام . وكلاهما صحيح . وقد اختلف فيه رواية مسلم ورواية صحيح البخاري أيضا . ويرجع الضم بقوله في الحديث الآخر: لا اختلاف بينهم ولا تباعض . قلوبهم قلب واحد . وقد يرجح الفتح بقوله ﷺ ، في تمام الحديث : على صورة أبيهم آدم أو على طوله .

(٢) (إن أهل الجنة يأكلون فيها ويشربون) مذهب أهل السنة وعامة المسلمين أن أهل الجنة يأكلون فيها ويشربون . يتنعمون بذلك وبغيره من ملاذها وأنواع نعيمها . تنموا دائما لا آخر له ولا انقطاع أبدا . وأن تنعمهم بذلك على هيئة تنعم أهل الدنيا . إلا ما بينهما من التفاضل في اللذة والنفاسة التي لا تشارك نعيم الدنيا إلا في التسمية وأصل الهيئة . وإلا في أنهم =

وَلَا يَتَقَلَّبُونَ^(١) وَلَا يَبُولُونَ وَلَا يَتَغَوَّطُونَ وَلَا يَمْتَخِطُونَ . قَالُوا : فَمَا بَالُ الطَّعَامِ ؟ قَالَ « جُشَاءٌ وَرَشْحٌ كَرَشِجِ الْمِسْكِ . يُلْهَمُونَ التَّسْبِيحَ وَالتَّحْمِيدَ ، كَمَا يُلْهَمُونَ النَّفْسَ . »

(...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قالا : حدثنا أبو معاوية عن الأعمش ، بهذا الإسناد ، إلى قوله « كَرَشِجِ الْمِسْكِ » .

١٩ - (...) وحدثني الحسن بن علي الحلواني وحجاج بن الشاعر . كلاهما عن أبي عاصم . قال حسن : حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج . أخبرني أبو الزبير ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : قال رسول الله ﷺ « يَا سَكُلُ أَهْلِ الْجَنَّةِ فِيهَا وَيَسْرَبُونَ . وَلَا يَتَغَوَّطُونَ وَلَا يَمْتَخِطُونَ وَلَا يَبُولُونَ . وَلَكِنْ طَعَامُهُمْ ذَلِكَ جُشَاءٌ^(٢) كَرَشِجِ الْمِسْكِ . يُلْهَمُونَ التَّسْبِيحَ وَالتَّحْمِيدَ ، كَمَا يُلْهَمُونَ النَّفْسَ . » قَالَ وَفِي حَدِيثِ حَجَّاجٍ « طَعَامُهُمْ ذَلِكَ » .

٢٠ - (...) وحدثني سعيد بن يحيى الأموي . حدثني أبي . حدثنا ابن جريج . أخبرني أبو الزبير عن جابر ، عن النبي ﷺ . يثله . غير أنه قال « وَيُلْهَمُونَ التَّسْبِيحَ وَالتَّكْبِيرَ ، كَمَا يُلْهَمُونَ النَّفْسَ . »

(٨) باب في دوام نعيم أهل الجنة ، وقوله تعالى : ولنوروا أنه تلهم الجنة أو تنعموا بما كنتم تعملون

٢١ - (٢٨٣٦) حدثني زهير بن حرب . حدثنا عبد الرحمن بن مهدي . حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت ، عن أبي رافع ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . قَالَ « مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يَنْعَمُ لَا يَبْئَسُ^(٣) . »

= لا يبولون ولا يتغوطون ولا يمتخطون ولا يبعثون . وقد دلت دلائل القرآن والسنة ، في هذه الأحاديث التي ذكرها مسلم وغيره ؛ أن نعيم الجنة دائم لا انقطاع له أبدا .

(١) (ولا يتقلبون) بكسر الفاء وضمها . حكاهما الجوهري وغيره . أي لا يبعثون .

(٢) (جشاء) هو تنفس المدة من الامتلاء .

(٣) (ينعم لا يئس) وفي رواية : وإن لكم أن تنعموا فلا تئسوا أبدا . أي لا يصيبكم بأس ، وهو شدة الحال .

والبأس والبؤس والبأساء والبؤسى بمعنى . وينعم وتنعموا ، بفتح أوله والمين ، أي يدوم لكم النعيم .

لَا تَبْلَى ثِيَابُهُ وَلَا يَفْنَى شَبَابُهُ .

٢٢ - (٢٨٣٧) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (وَاللَّفْظُ لِإِسْحَاقَ) . قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . قَالَ : قَالَ الثَّوْرِيُّ : فَحَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ ؛ أَنَّ الْأَعْرَ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ « يُنَادِي مُنَادٍ : إِنَّ لَكُمْ أَنْ تَصِحُّوا فَلَا تَسْقُمُوا أَبَدًا . وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَحْيُوا فَلَا تَمُوتُوا أَبَدًا . وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَشْبُوا فَلَا تَهْرَمُوا أَبَدًا . وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَنْمُوا فَلَا تَبْأَسُوا أَبَدًا » فَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : وَنُودُوا أَنْ تِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ [الأعراف/٤٣] .

(٩) باب في صفة فياص الجنة، وما للمؤمنين فيها من الأهليين

٢٣ - (٢٨٣٨) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي قُدَامَةَ (وَهُوَ الْحَارِثُ بْنُ مُعَيْدٍ) ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِنَّ لِلْمُؤْمِنِينَ فِي الْجَنَّةِ لَخَيْمَةً^(١) مِنْ لَوْلُؤَةٍ وَاحِدَةٍ مُجَوَّفَةٍ . طُولُهَا سِتُونَ مِيلًا . لِلْمُؤْمِنِينَ فِيهَا أَهْلُونَ . يَطُوفُ عَلَيْهِمُ الْمُؤْمِنُونَ . فَلَا يَرَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا » .

٢٤ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمَسْمُومِيُّ : حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « فِي الْجَنَّةِ خَيْمَةٌ مِنْ لَوْلُؤَةٍ مُجَوَّفَةٍ^(٢) عَرْضُهَا سِتُونَ مِيلًا . فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ^(٣) مِنْهَا أَهْلٌ . مَا يَرَوْنَ الْآخِرِينَ . يَطُوفُ عَلَيْهِمُ الْمُؤْمِنُونَ » .

٢٥ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرْمُونَ . أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ

(١) الخيمة بيت مربع من بيوت الأعراب .

(٢) (من لؤلؤة مجوَّفة) هكذا هو في عامة النسخ : مجوَّفة . قال القامحى : وفي رواية السمرقندى رحمه الله : مجوَّبة

بالباء ، وهى الثقوبية ، وهى بمعنى المجوَّفة .

(٣) (زاوية) الزاوية الجانب والتاحية .

الجوني ، عن أبي بكر بن أبي موسى بن قيس ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ قال « الخيمة ذرة . طولها في السماء ستون ميلا . في كل زاوية منها أهل للمؤمن . لا يراهم الآخرون » .

(١٠) باب ما في الجنة من أنهار الجنة

٢٦ - (٢٨٣٩) حدثنا أبو بكر بن أبي شينة . حدثنا أبو أسامة وعبد الله بن نمير وعلي بن مسهر عن عبيد الله بن عمر . ح وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا محمد بن بشر . حدثنا عبيد الله عن خبيب بن عبد الرحمن ، عن حفص بن عاصم ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ « سيجان وجحان ، والفرات والنيل ، كل من أنهار الجنة » .

(١١) باب برغل الجنة أقوام ، أفئدتهم مثل أفئدة الطير

٢٧ - (٢٨٤٠) حدثنا حجاج بن الشاعر . حدثنا أبو النضر ، هاشم بن القاسم اللبي . حدثنا إبراهيم (يعني ابن سمير) . حدثنا أبي عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ، قال « يدخل الجنة أقوام أفئدتهم مثل أفئدة الطير^(١) » .

٢٨ - (٢٨٤١) حدثنا محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن همام بن منبه . قال : هذا ما حدثنا به أبو هريرة عن رسول الله ﷺ . فذكر أحاديث منها : وقال رسول الله ﷺ « خلق الله عز وجل آدم على صورته^(٢) . طولُه ستون ذراعا . فلما خلقه قال : اذهب فسلم على

(١) (أفئدتهم مثل أفئدة الطير) قيل: مثلها في رقتها وضعفها، كالحديث الآخر: أهل اليمن أرق قلوبا وأضعف أفئدة. وقيل: في الخوف والهيبه . والطير أكثر الحيوان خوفا وفزعا . كما قال الله تعالى : إنما يخشى الله من عباده العلماء . وكان المراد قوم غلب عليهم الخوف .

(٢) (على صورته) الضمير في صورته عائد إلى آدم . والمراد أنه خلق في أول نشأته على صورته التي كان عليها في الأرض . وتوفي عليها . وهى طولُه ستون ذراعا . ولم ينتقل أطوارا كذريته . وكانت صورته في الجنة هى صورته في الأرض لم تتغير .

أُولَئِكَ النَّفَرِ . وَهُمْ نَفَرٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ جُلُوسٌ . فَاسْتَمِعَ مَا يُحْيَوْنَكَ . فَإِنهَا تَحِيَّتُكَ وَتَحِيَّةُ ذُرِّيَّتِكَ . قَالَ فَذَهَبَ فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ . فَقَالُوا : السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ . قَالَ فَرَادُوهُ : وَرَحْمَةُ اللَّهِ . قَالَ فَكُلُّ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ آدَمَ . وَطَوَلُهُ سِتُونَ ذِرَاعًا . فَلَمْ يَزَلِ الْخَلْقُ يَنْقُصُ بَعْدَهُ حَتَّى الْآنَ .

(١٢) باب في شدة مرة نار جهنم، وبعد قمرها، وما تأخذ من المعزبين

٢٩ - (٢٨٤٢) حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ خَالِدِ الْكَاهِلِيِّ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ^(١) ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يُؤْتَى بِجَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ لَهَا سَبْعُونَ أَلْفَ زِمَامٍ . مَعَ كُلِّ زِمَامٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يَجْرُثُونَهَا . »

٣٠ - (٢٨٤٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الْمُعِينَةُ (بِسْمِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَزَائِمِيِّ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « نَارُكُمْ هَذِهِ ، الَّتِي يُوقِدُ ابْنُ آدَمَ ، جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ حَرِّ جَهَنَّمَ . » قَالُوا : وَاللَّهِ إِنْ كَانَتْ لِكَافِيَةٍ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « فَإِنهَا فَضَّلَتْ عَلَيْهَا بِسَبْعَةِ وَسِتِّينَ جُزْءًا . كُلُّهَا مِثْلُ حَرِّهَا . »

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ . عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . يَمِثِلُ حَدِيثِ أَبِي الزِّنَادِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « كُلُّهُنَّ مِثْلُ حَرِّهَا . »

٣١ - (٢٨٤٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ . حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ خَلِيفَةَ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . إِذْ سَمِعَ وَجِبَةَ ^(٢) . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ

(١) (عن عبد الله) هذا الحديث مما استدركه الدارقطني على مسلم. وقال: رفعه وهم. رواه الثوري ومروان وغيرهما عن العلاء بن خالد موقوفاً.

قلت: وحفص ثقة، حافظ، إمام. فزيادته الرفع مقبولة، كما سبق نقله عن الأكثرين والمحققين.

(٢) (وجبة) أي سقطة.

« تَذَرُونَ مَا هَذَا؟ » قَالَ قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ « هَذَا حَجْرٌ رُمِيَ بِهِ فِي النَّارِ مُنْذُ سَبْعِينَ خَرِيفًا. فَهُوَ يَهْوِي فِي النَّارِ الْآنَ، حَتَّىٰ أَنْتَهَىٰ إِلَىٰ قَعْرِهَا » .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَ : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ « هَذَا وَقَعَ فِي أَسْفَلِهَا ^(١) ، فَسَمِعْتُمْ وَجِبَتْهَا » .

٣٢ - (٢٨٤٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ . قَالَ : قَالَ قَتَادَةُ : سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ سَمُرَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ مِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَىٰ كَفْبِيهِ . وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ إِلَىٰ حُجْرَتِهِ ^(٢) . وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ إِلَىٰ عُنُقِهِ » .

٣٣ - (...) حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي ابْنَ عَطَاءَ) عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « مِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَىٰ كَفْبِيهِ . وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَىٰ رُكْبَتَيْهِ . وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَىٰ حُجْرَتِهِ . وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَىٰ تَرْقُوتِهِ ^(٣) » .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا رَوْحٌ . حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَجَعَلَ - مَكَانَ حُجْرَتِهِ - حَقْوِيهِ ^(٤)

(١) (هذا وقع في أسفلها) هكذا هو في النسخ . وهو صحيح : فيه محذوف دل عليه الكلام . أي هذا حجر وقع ، أو هذا حين وقع ، وبحو ذلك .

(٢) (ومنهم من تأخذه إلى حجرتة) هي مقعد الإزار والسرادل .

(٣) (إلى رتقوته) هي العظم الذي بين ثمرة النحر والعاتق .

(٤) (حَقْوِيهِ) بفتح الحاء وكسرها . وهما مقعد الإزار . والمراد ، هنا ، ما يجاذى ذلك الموضع من جنبيه .

(١٣) باب النار يدخلها الجبارون ، والجنة يدخلها الضعفاء

٣٤ - (٢٨٤٦) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اَخْتَجَّتِ النَّارُ وَالْجَنَّةُ . فَقَالَتْ هَذِهِ : يَدْخُلُنِي الْجَبَّارُونَ وَالْمُتَكَبِّرُونَ . وَقَالَتْ هَذِهِ : يَدْخُلُنِي الضَّعَفَاءُ وَالْمَسَاكِينُ . فَقَالَ اللَّهُ ، عَزَّ وَجَلَّ ، لِهَذِهِ : أَنْتِ عَذَابِي أُعَذِّبُ بِكَ مِنْ أَشَاءٍ (وَرَبَّمَا قَالَ : أُصِيبُ بِكَ مِنْ أَشَاءٍ) . وَقَالَ لِهَذِهِ : أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكَ مِنْ أَشَاءٍ . وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا مِلْوُهَا » .

٣٥ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا شَبَابَةُ . حَدَّثَنِي وَرْقَاهُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « تَحَاجَّتِ النَّارُ وَالْجَنَّةُ . فَقَالَتِ النَّارُ : أُوْزِتُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ وَالْمُتَجَبِّرِينَ . وَقَالَتِ الْجَنَّةُ : فَمَا لِي لَا يَدْخُلُنِي إِلَّا الضُّعَفَاءُ وَالنَّاسِ وَسَقَطُهُمْ (١) وَعَجْزُهُمْ (٢) . فَقَالَ اللَّهُ لِلْجَنَّةِ : أَنْتِ رَحْمَتِي ، أَرْحَمُ بِكَ مِنْ أَشَاءٍ مِنْ عِبَادِي . وَقَالَ لِلنَّارِ : أَنْتِ عَذَابِي ، أُعَذِّبُ بِكَ مِنْ أَشَاءٍ مِنْ عِبَادِي . وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُم مِلْوُهَا . فَأَمَّا النَّارُ فَلَا تَمْتَلِي . فَيَضَعُ قَدَمَهُ عَلَيْهَا . فَمَقُولُ : قَطِرَ قَطِرًا . فَهَذَا لَكَ تَمْتَلِي . وَيُزَوِّي بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ » .

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنِ الْهَلَالِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو سُفْيَانَ (بِعْنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ) عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ ابْنِ سَيْرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « اَخْتَجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ » . وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِعَمَّتِي حَدِيثِ أَبِي الزُّنَادِ .

٣٦ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « تَحَاجَّتِ

(١) (وسقطهم) أى ضعفواهم والمتعجزون منهم .

(٢) (وعجزهم) بفتح العين والجيم - جمع عاجز . أى الماجزون عن طلب الدنيا والتمسك بها والثروة والشوكة .

الْجَنَّةُ وَالنَّارُ. فَقَالَتِ النَّارُ: أَوْزَتْ بِالْمُتَكَبِّرِينَ وَالْمُتَجَبِّرِينَ. وَقَالَتِ الْجَنَّةُ: فَمَا لِي لَا يَدْخُلْنِي إِلَّا ضِعْفَاءُ النَّاسِ وَسَقَطُهُمْ وَغَيْرَهُمْ^(١)؟ قَالَ اللَّهُ لِلْجَنَّةِ: إِنَّمَا أَنْتِ رَحِمِي أَرْحَمُ بِكَ مِنْ أَشَاءِ مِنْ عِبَادِي. وَقَالَ لِلنَّارِ: إِنَّمَا أَنْتِ عَذَابِي أَعَذِبُ بِكَ مِنْ أَشَاءِ مِنْ عِبَادِي. وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا مِلْؤُهَا. فَأَمَّا النَّارُ فَلَا تَمْتَلِيءُ حَتَّى يَضَعَ اللَّهُ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، رِجْلَهُ^(٢). تَقُولُ: قَطِرٌ قَطِرٌ قَطِرٌ^(٣). فَهَذَا كَيْفَ تَمْتَلِيءُ. وَيُرْوَى^(٤) بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ. وَلَا يَظَلُّمُ اللَّهُ مِنْ خَلْقِهِ أَحَدًا. وَأَمَّا الْجَنَّةُ فَإِنَّ اللَّهَ يُنْشِئُ لَهَا خَلْقًا.

(٢٨٤٧) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «اِخْتَجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ» فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ. إِلَى قَوْلِهِ «وَلِكُلِّكُمْ عَلَى مِلْؤُهَا» وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ مِنَ الزِّيَادَةِ.

٣٧ - (٢٨٤٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ. حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ. حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ. حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ «لَا تَرَالُ جَهَنَّمَ تَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ، حَتَّى يَضَعَ فِيهَا رَبُّ الْعِزَّةِ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى. قَدَمَهُ. فَتَقُولُ: قَطِرٌ قَطِرٌ، وَعِزَّتِكَ. وَيُرْوَى بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ».

(١) (وغيرهم) روى على ثلاثة أوجه حكاهما القاضى: وهى موجودة فى النسخ. أحدها غيرهم. قال القاضى: هذ رواية الأكثرين من شيوخنا. ومعناها أهل الحاجة والفاقة والجوع والنزاع والجوع. والثانى عجزهم جمع عاجز. والثالث غيرهم، وهذا هو الأشهر فى نسخ بلادنا. أى البله الناملون. الذين ليس لهم فتك وحذق فى أمور الدنيا. وهو نحو الحديث الآخر: أكثر أهل الجنة البله. قال القاضى: معناه سواد الناس وعامتهم من أهل الإيمان الذين لا يفتنون للسنة فيدخل عليهم الفتنة أو يدخلهم فى البدعة أو غيرها. فهم ثابتو الإيمان ومحيدو العقائد. وهم أكثر المؤمنين، وهم أكثر أهل الجنة. وأما المارقون والعلماء والماملون والصالحون والتمبذون فهم قليلون. وهم أصحاب الدرجات اللطى.

(٢) (حتى يضع الله تبارك وتعالى رجله) وفى الرواية التى بعدها: حتى يضع فيها.. قدمه. وفى الرواية الأولى: فيضع قدمه عليها. هذا الحديث من مشاهير أحاديث الصفات واختلاف العلماء فيها على مذهبين: أحدهما، وهو قول جمهور السلف وطائفة من المتكلمين؛ أنه لا يتكلم فى تأويلها. بل نؤمن أنها حق على ما أراد الله. ولهامنى يليق بها. وظاهرها غير مراد. والثانى، وهو قول جمهور المتكلمين؛ أنها تتأول بحسب ما يليق بها.

(٣) (قط . قط) معنى قط حسي. أى يكفينى هذا. وفيه ثلاث لغات. قط وقطر وقطير.

(٤) (يزوى) يضم بعضها إلى بعض، فتجتمع وتلتقى على من فيها.

(...) وحدثنى زهير بن حرب . حدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ . حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ زَيْدِ الْعَطَّارِ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمَعْنَى حَدِيثِ شَيْبَانَ .

٣٨ - (...) حدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزَّازِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ ، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : يَوْمَ تَقُولُ لِيَجْهَنَّمَ هَلِ امْتَلَأْتِ وَتَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ [٣٠/ن/٥٠] فَأَخْبَرَنَا عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « لَا تَزَالُ جَهَنَّمُ يُمَلَأُ فِيهَا وَتَقُولُ : هَلْ مِنْ مَزِيدٍ . حَتَّى يَضَعَ رَبُّ الْعِزَّةِ فِيهَا قَدَمَهُ . فَيَتَزَوَّى بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ وَتَقُولُ : قَطِ قَطِ . يَمِزَّتِكَ وَكَرِمِكَ . وَلَا يَزَالُ فِي الْجَنَّةِ فَضْلٌ حَتَّى يُنْشِئَ اللَّهُ لَهَا خَلْقًا ، فَيُسَكِّبُهُمْ فَضْلَ الْجَنَّةِ » .

٣٩ - (...) حدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ (بْنِي ابْنِ سَلَمَةَ) . أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ « يَبْقَى مِنَ الْجَنَّةِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَبْقَى . ثُمَّ يُنْشِئُ اللَّهُ تَعَالَى لَهَا خَلْقًا مِمَّا يَشَاءُ » .

٤٠ - (٢٨٤٩) حدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ) . قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنِ أَبِي سَعِيدٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يُجَاءُ بِالْمَوْتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُ كَبِشٌ أَمْلَحٌ » (زَادَ أَبُو كُرَيْبٍ) فَيُوقَفُ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ (وَاتَّفَقَا فِي بَاقِي الْحَدِيثِ) فَيَقَالُ : يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ ! هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ فَيَشْرَبُونَ^(١) وَيَنْظُرُونَ وَيَقُولُونَ : نَعَمْ . هَذَا الْمَوْتُ . قَالَ وَيَقَالُ : يَا أَهْلَ النَّارِ ! هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ قَالَ فَيَشْرَبُونَ وَيَنْظُرُونَ وَيَقُولُونَ : نَعَمْ . هَذَا الْمَوْتُ . قَالَ فَيُؤْمَرُ بِهِ فَيَذْبَحُ • قَالَ ثُمَّ يَقَالُ : يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ ! خُلُودٌ فَلَا مَوْتَ . وَيَا أَهْلَ النَّارِ ! خُلُودٌ فَلَا مَوْتَ • قَالَ ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ [٢٩/م/١٩] وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الدُّنْيَا .

(١) (كَبِشٌ أَمْلَحٌ) الأملح ، قيل : هو الأبيض الخالص . قاله ابن الأعرابي . وقال الكسائي : هو الذي فيه بياض وسواد ، وبياضه أكثر .

(٢) (فَيَشْرَبُونَ) أي يرفعون رؤسهم إلى المنادى .

٤١ - (...) حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا أُدْخِلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ ، وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ ، قِيلَ : يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ ! » ثُمَّ ذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « فَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ » وَلَمْ يَقُلْ : ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَلَمْ يَذْكُرْ أَيْضًا : وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الدُّنْيَا .

٤٢ - (٢٨٥٠) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنِي . وَقَالَ الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا) يَمْقُوبُ - وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ - . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ . حَدَّثَنَا نَافِعٌ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « يُدْخِلُ اللَّهُ أَهْلَ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ . وَيُدْخِلُ أَهْلَ النَّارِ النَّارَ . ثُمَّ يَقُومُ مُوَدَّنٌ بَيْنَهُمْ يَقُولُ : يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ ! لَأَمُوتَ . وَيَا أَهْلَ النَّارِ ! لَأَمُوتَ . كُلُّ خَالِدٍ فِيهَا هُوَ فِيهِ » .

٤٣ - (...) حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ؛ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا صَارَ أَهْلُ الْجَنَّةِ إِلَى الْجَنَّةِ ، وَصَارَ أَهْلُ النَّارِ إِلَى النَّارِ ، آتَى بِالْمَوْتِ حَتَّى يُجْمَلَ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ . ثُمَّ يُذْبَحُ . ثُمَّ يُنَادَى مُنَادٍ : يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ ! لَأَمُوتَ . وَيَا أَهْلَ النَّارِ ! لَأَمُوتَ . فَيَزِدَادُ أَهْلَ الْجَنَّةِ فَرَحًا إِلَى فَرَحِهِمْ . وَيَزِدَادُ أَهْلَ النَّارِ حُزْنًا إِلَى حُزْنِهِمْ » .

٤٤ - (٢٨٥١) حَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ هَرُونَ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « ضِرْسُ الْكَافِرِ ، أَوْ نَابُ الْكَافِرِ ، مِثْلُ أَحَدٍ . وَغِلْظُ جِلْدِهِ مَسِيرَةٌ ثَلَاثٌ » .

٤٥ - (٢٨٥٢) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ الْوَكَيْمِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِيهِ ،

عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. يَرْفَعُهُ قَالَ « مَا بَيْنَ مَنْكِبَيْ الْكَافِرِ فِي النَّارِ، مَسِيرَةٌ مِثْلَةَ أَيَّامٍ، لِلرَّاكِبِ الْمُسْرِعِ ».
 وَلَمْ يَذْكُرِ الْوَكَيْعِيُّ « فِي النَّارِ ».

٤٦ - (٢٨٥٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. حَدَّثَنِي مَعْبُدُ بْنُ خَالِدٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ حَارِثَةَ بْنَ وَهْبٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ؟ » قَالُوا: بَلَى. قَالَ ﷺ « كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعِّفٍ ^(١). لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَةٍ ^(٢) ». ثُمَّ قَالَ « أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ؟ » قَالُوا: بَلَى. قَالَ « كُلُّ عَتَلٍ جَوَاطٍ مُسْتَكْبِرٍ ^(٣) ».

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، عِثْلِهِ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « أَلَا أُذَلِّكُمْ ».

٤٧ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ. حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَعْبُدِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ وَهْبٍ الْخَزَاعِمِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ؟ كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعِّفٍ. لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَةٍ. أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ؟ كُلُّ جَوَاطٍ زَنِيمٍ ^(٤) مُسْتَكْبِرٍ ».

(١) (كل ضعيف متضعف) ضبطوا قوله متضعف، بفتح العين وكسرها، المشهور الفتح ولم يذكره أكثر من غيره. ومعناه يستضعفه الناس ويحقرونه ويتجبرون عليه لضعف حاله في الدنيا. يقال: تضعفه واستضعفه. وأما رواية الكسر فمنها متواضع متذلّل خامل واضع من نفسه. قال القاضي: وقد يكون الضعف، هنا، رقة القلوب ولينها وإخباتها للإيمان. والمراد أن أغلب أهل الجنة هؤلاء. كما أن معظم أهل النار القسم الآخر. وليس المراد الاستيعاب في الطرفين.

(٢) (لو أقسم على الله لأبره) معناه لو حلف بمينا، طمعا في كرم الله تعالى بإبراره، لأبره. وقيل: لودعه لأجابه. يقال أبرت قسمه وبررته. والأول هو المشهور.

(٣) (كل عتل جواظ مستكبر) العتل الجافي الشديد الحسومة بالباطل. وقيل: الجافي اللفظ النايظ. وأما الجواظ فهو المجموع النوع. وقيل: الكثير اللحم المختال في مشيته. وقيل: الفصير البطين. وقيل: الفاخر. وأما المستكبر فهو صاحب الكبر، وهو بطر الحق وعمط الناس.

(٤) (زنيم) الزنيم هو الذي في النسب، اللصق بالنوم وليس منهم. شبه بزئمة الشاة.

٤٨ - (٢٨٥٤) حَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مِيسْرَةَ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « رَبُّ أَشْمَتٍ مَدْفُوعٍ بِالْأَبْوَابِ ^(١) ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبْرَهُ » .

٤٩ - (٢٨٥٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ مُعْمِرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ . قَالَ : خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ النَّافَةَ وَذَكَرَ الَّذِي عَقَرَهَا . فَقَالَ « إِذْ انْبَعَثَ أَشْقَاهَا : انْبَعَثَ بِهَا رَجُلٌ عَزِيزٌ عَارِمٌ ^(٢) مَنِيْعٌ فِي رَهْطِهِ ، مِثْلُ أَبِي زَمْعَةَ » ثُمَّ ذَكَرَ النِّسَاءَ فَوَعَّظَ فِيهِنَّ ثُمَّ قَالَ « الْإِمَامُ يَجْلِدُ أَحَدَكُمْ امْرَأَتَهُ ؟ » فِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ « جَلْدُ الْأَمَةِ » وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ « جَلْدُ الْمَبْدِ . وَلَمَلَهُ يُصَاجِمُهَا مِنْ آخِرِ يَوْمِهِ » ثُمَّ وَعَّظَهُمْ فِي ضَحِكِهِمْ مِنَ الضَّرْطَةِ فَقَالَ « الْإِمَامُ يَضْحَكُ أَحَدَكُمْ مِمَّا يَفْعَلُ ؟ »

٥٠ - (٢٨٥٦) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « رَأَيْتُمْ عَمْرُو بْنَ لُحَيْ بْنِ قَمْعَةَ ^(٣) بْنَ خِنْدِفٍ ^(٤) ، أَبَا بَنِي كَمْبٍ ^(٥) هُوَ لَأَمْ ، يَجْرُ قُصْبُهُ ^(٦) فِي النَّارِ » .

(١) (رب أشمت مدفوع بالأبواب) الأشمت متلبد الشعر ، مغبرؤه ، الذي لا يدهنه ولا يكثر غسله . ومعنى مدفوع بالأبواب أنه لا يؤذن له ، بل يحجب ويطرده ، لحقارته عند الناس .
(٢) (عارم) العارم ، قال أهل اللغة : هو الشرير المفسد الخبيث . وقيل : القوى الشرس . وقد عرِّم ، بفتح الراء وضمتها وكسرهما ، عرامة ، وعرَّاما فهو عارم وعريم .
(٣) (قمة) ضبطوه على أربعة أوجه . أشهرها قِمة . والثاني قِمة . والثالث قِمة . والرابع قِمة . قال القاضي : وهذه رواية الأكثرين .

- (٤) (خندف) هي أم القبيلة ، فلا تصرف . واسمها ليل بنت عمران بن الحلاف بن قضاعة .
(٥) (أبا بني كعب) كذا ضبطناه أبا ، بالباء . وكذا هو في كثير من نسخ بلادنا . وفي بعضها : أخوا .
(٦) (قصبه) قال الأكثرون : يعني أمعاءه . قال أبو عبيد : الأقسام الأسماء ، واحداها قصب .

٥١ - (...) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَحَسَنُ الْخُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنِي.. وَقَالَ الْأَخْرَانِي: حَدَّثَنَا) يَمْقُوبُ - وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ - حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ. قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ: «إِنَّ الْبَحِيرَةَ»^(١) الَّتِي يُنْتَعَجُ ذُرَّهَا لِلطَّوَاغِيتِ، فَلَا يَحْمِلُهَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ. وَأَمَّا السَّائِبَةُ الَّتِي كَانُوا يُسَيِّبُونَهَا لِإِلَهَتِهِمْ، فَلَا يَحْمِلُ عَلَيْهَا شَيْءٌ. وَقَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ» رَأَيْتُ عَمْرُو بْنَ حَامِرٍ الْخَزَاعِمِيَّ يَجْرُ قُصْبَةً فِي النَّارِ. وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ سَيَّبَ الشُّيُوبَ.»

٥٢ - (٢١٢٨) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «صِنْفَانِ مِنَ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا»^(٢). قَوْمٌ مَعَهُمْ سَيَاطُ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ. وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مُمِيلَاتٌ مَا ثَلَاثٌ. رُؤْسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ^(٣) الْمَائِلَةِ. لَا يَدْخُلْنَ

(١) (البحيرة) قال ابن الأثير: كانوا إذا ولدت إبلهم سقبا (في اللسان: السقب هو ولد الناقة) يجرؤا أذنه، أي شقوها. وقالوا: اللهم! إن عاش ففتني، وإن مات فذكي. فإذا مات أكلوه وسموه البحيرة. وقيل: البحيرة هي بنت السائبة. كانوا إذا تابعت الناقة بين عشر إناث لم يركب ظهرها ولم يجرؤا ويراها ولم يشرب لبنها إلا ولأدها، أو ضيف. وتركوها مسيبة لسبيلها وسموها السائبة. فما ولدت من ذلك من أنثى شقوا أذنها وخلوا سبيلها، وحرّم ما حرّم من أمها، وسموها البحيرة.

(٢) (صنفان من أهل النار لم أرها) هذا الحديث من معجزات النبوة. فقد وقع ما أخبر به ﷺ. فأما أصحاب السياط فهم غلمان والى الشرطة ونحوه. وأما الكاسيات ففيه أوجه. أحدها معناه كاسيات من نعمة الله عاريات من شكرها. والثاني كاسيات من الثياب عاريات من فعل الخير والاهتمام لآخرتهن والاعتناء بالطاعات. والثالث تكشف شيئا من بدنهن إظهارا لجمالها. فهن كاسيات عاريات. والرابع يلبسن ثيابا رقاقا نصف ما تحنن. كاسيات عاريات في المعنى. وأما ما ثلاث مميلات، فقيل: زائغات عن طاعة الله تعالى وما يلزمهن من حفظ الفروج وغيرها. ومميلات يملن غيرهن مثل فلهن. وقيل ما ثلاث متبخرات في مشيتهن. مميلات أكتافهن وأعطافهن.

(٣) (رؤسهن كأسنمة البخت) معناه يعظمن رؤسهن بالخر والمهائم وغيرها مما يلف على الرؤوس حتى تشبه أسنمة الإبل البخت (في اللسان: البخت والبختية دخيل في العربية، أعجمي مرّب. وهي الإبل الخراسانية، تنتج من بين عربية وفالج. والفالج البعير ذو السنامين، وهو الذي بين البختي والمرّي) والمراد بالتشبيه بأسنمة البخت إنما هو لارتفاع الفدائر فوق رؤوسهن وجمع عقائصها هناك وتكثرت بما يضفره حتى تميل إلى ناحية من جوانب الرأس كما تميل السنم.

الْجَنَّةَ وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا. وَإِنْ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا» .

٥٣ - (٢٨٥٧) حَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا زَيْدُ (بِعْنِي ابْنُ حُبَابٍ) . حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَافِعٍ ، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يُوْشِكُ ، إِنْ طَالَتْ بِكَ مُدَّةٌ ، أَنْ تَرَى قَوْمًا فِي أَيْدِيهِمْ مِثْلُ أَذْنَابِ الْبَقَرِ . يَنْدُونَ فِي غَضَبِ اللَّهِ ، وَيَرُوحُونَ فِي سَخَطِ اللَّهِ » .

٥٤ - (...) حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو طَامِرٍ الْعَقَدِيُّ . حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَافِعٍ ، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنْ طَالَتْ بِكَ مُدَّةٌ ، أَوْشَكَتَ أَنْ تَرَى قَوْمًا يَنْدُونَ فِي سَخَطِ اللَّهِ ، وَيَرُوحُونَ فِي لَعْنَتِهِ . فِي أَيْدِيهِمْ مِثْلُ أَذْنَابِ الْبَقَرِ » .

(١٤) باب فناء الرنبا، وبيان الحشر يوم القيامة

٥٥ - (٢٨٥٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ أَعْيَنَ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ . حَدَّثَنَا قَيْسُ . قَالَ : سَمِعْتُ مُسْتَوْرِدًا ، أَخَا بَنِي فِهْرٍ ، يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَاللَّهِ ! مَا الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا مِثْلُ مَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ إِصْبَعَهُ هَذِهِ - وَأَشَارَ يَحْيَى بِالسَّبَّابَةِ - فِي الْيَوْمِ (١) . فَلْيَنْظُرْ بِمَ يَرْجِعُ (٢) ؟ »

(١) (اليوم) هو البحر .

(٢) (بم يرجع) ضبطوا يرجع بالياء وبالياء . والأول أشهر . ومن رواه بالياء أعاد الضمير إلى أحدكم . وبالناه أعاده على الإصبع ، وهو الأظهر . ومعناه لا يعلق بها كثير شيء من الماء . ومعنى الحديث : ما الدنيا بالنسبة إلى الآخرة في قصر مدتها وفناء لذاتها ، ودوام الآخرة ودوام لذتها ونعيمها ، إلا كنسبة الماء الذي يعلق بالإصبع إلى باقي البحر .

وَفِي حَدِيثِهِمْ جَمِيعًا، غَيْرَ يَحْيَى: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ذَلِكَ.
وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ: عَنِ الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ شَدَّادٍ، أَخِي بَنِي فِهْرِ.
وَفِي حَدِيثِهِ أَيْضًا: قَالَ وَأَشَارَ إِسْمَاعِيلُ بِالْإِبْهَامِ.

٥٦ - (٢٨٥٩) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ حَاتِمِ بْنِ أَبِي صَغِيرَةَ. حَدَّثَنِي
ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «يُحْشَرُ النَّاسُ
يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُفَاةَ عُرَاةٍ غُرُلًا»^(١) قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! النِّسَاءُ وَالرِّجَالُ جَمِيعًا، يَنْظَرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ؟
قَالَ ﷺ «يَا عَائِشَةُ! الْأَمْرُ أَشَدُّ مِنْ أَنْ يَنْظُرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ».

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ مُمْتِرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ حَاتِمِ بْنِ
أَبِي صَغِيرَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِهِ «غُرُلًا».

٥٧ - (٢٨٦٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ
(قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا). وَقَالَ الْأَخْرَمِيُّ: حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ
ابْنِ عَبَّاسٍ. سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ وَهُوَ يَقُولُ «إِنَّكُمْ مُلَاقُوا لِلَّهِ مُشَاةَ حُفَاةِ عُرَاةٍ غُرُلًا» وَلَمْ يَذْكُرْ
زُهَيْرٌ فِي حَدِيثِهِ: يَخْطُبُ.

٥٨ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنَا عُيَيْنَةُ اللَّهُ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا
أَبِي. كِلَاهُمَا عَنْ شُبَّةَ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى). قَالَ: حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الثُّمَيْرَةِ بْنِ النُّعْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَامَ فِينَا
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطِيبًا بِمَوْعِظَةٍ. فَقَالَ «يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّكُمْ تُحْشَرُونَ إِلَى اللَّهِ حُفَاةَ عُرَاةٍ غُرُلًا. كَمَا

(١) (غرلا) معناه غير محتومين. جمع أغرل، وهو الذي لم يحنن وبقيت معه غرلته، وهي قلفته وهي الجلدة التي تقطع في الختان. والمقصود أنهم يحشرون كما خلقوا، لا شيء معهم، ولا يفقد منهم شيء، حتى الغرلة تكون معهم.

بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ، وَعَدْنَا عَلَيْنَا، إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ [٢١/الأنبيا/١٠٤] أَلَا وَإِنَّ أَوَّلَ الْخَلَائِقِ يُكْسَى،
يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِبْرَاهِيمَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ). أَلَا وَإِنَّهُ سَيَجَاهُ بِرِجَالٍ مِنْ أُمَّيِّ فَيُوْخِذُ بِهِمْ ذَاتَ الشَّمَالِ. فَأَقُولُ:
يَا رَبُّ الْأَصْحَابِ. فَيَقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدْتُوا بِمَدِّكَ. فَأَقُولُ، كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ: وَكُنْتُ
عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ، فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ، وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ *
إِنْ تَعَذَّبْتَهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ، وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ [٥/البقرة/١١٧ و ١١٨] قَالَ فَيَقَالُ لِي:
إِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ مُنْذُ فَارَقْتَهُمْ *
وَفِي حَدِيثٍ وَكَيْجٍ وَمَعَاذٍ « فَيَقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدْتُوا بِمَدِّكَ ».

٥٩ - (٢٨٦١) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ .
حَدَّثَنَا بَهْرُ . فَلَا جَمِيعًا : حَدَّثَنَا وَهَيْبُ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى ثَلَاثِ طَرَائِقَ ^(١) رَاغِبِينَ رَاهِبِينَ . وَاثْنَانِ عَلَى بَعِيرٍ . وَثَلَاثَةَ عَلَى
بَعِيرٍ . وَأَرْبَعَةَ عَلَى بَعِيرٍ . وَعَشْرَةَ عَلَى بَعِيرٍ . وَتَحْشَرُ بَقِيَّتَهُمُ النَّارُ . تَبَيَّتْ مَعَهُمْ حَيْثُ بَاتُوا . وَتَقِيلُ
مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا : وَتَصْبِحُ مَعَهُمْ حَيْثُ أَصْبَحُوا . وَتُمْسِي مَعَهُمْ حَيْثُ أَمْسَوْا » .

(١٥) باب في صفة يوم القيامة، أعاننا الله على أهوالها

٦٠ - (٢٨٦٢) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ . قَالُوا: حَدَّثَنَا يَحْيَى
(يَعْنُونَ ابْنَ سَعِيدٍ) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ
لِرَبِّ الْعَالَمِينَ [٨٣/المطففين/٦] قَالَ « يَقُومُ أَحَدُهُمْ فِي رَشْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ » . وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ الْمُثَنَّى
قَالَ « يَقُومُ النَّاسُ » لَمْ يَدْكُرْ يَوْمَ .

(١) (ثلاث طرائق) أى ثلاث فرق. ومنه قوله تعالى، إخبارا عن الجن: كنا طرائق قددا. أى فرقا مختلفة الأهواء.

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيْبِيُّ . حَدَّثَنَا أَنَسُ (يَعْنِي ابْنَ عِيَّاضٍ) . ح وَحَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَبْسُورَةَ . كِلَاهُمَا عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ وَعِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ . ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ يَحْيَى . حَدَّثَنَا مَعْنُ . حَدَّثَنَا مَالِكُ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو نَصْرِ التَّمَّارُ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَيُّوبَ . ح وَحَدَّثَنَا الْخَلْرَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَمْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ . كُلُّهُمَا عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمَعْنَى حَدِيثِ عُبيدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ .
غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ وَصَالِحٍ « حَتَّى يَغِيَّبَ أَحَدُهُمْ فِي رَشْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ » .

٦١ - (٢٨٦٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنْ ثَوْرٍ ، عَنْ أَبِي النَّيْتِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ الْعَرَقَ ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، لَيَذْهَبُ فِي الْأَرْضِ سَبْعِينَ بَأْسًا . وَإِنَّهُ لَيَتَلَعُّ إِلَى أَفْوَاهِ النَّاسِ أَوْ إِلَى آذَانِهِمْ » بِشُكِّ ثَوْرٍ أَيُّهَا قَالَ .

٦٢ - (٢٨٦٤) حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى ، أَبُو صَالِحٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ جَابِرٍ . حَدَّثَنِي سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ . حَدَّثَنِي الْمُقَدَّادُ بْنُ الْأَسْوَدِ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « تَدْنِي الشَّمْسُ ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، مِنْ الْخَلْقِ ، حَتَّى تَكُونَ مِنْهُمْ كَمِقْدَارِ مِيلٍ » .
قَالَ سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ : قَوْلَهُ ! مَا أَذْرِي مَا يَدْنِي بِالْمِيلِ ؟ أَمَسَافَةَ الْأَرْضِ ، أَمْ الْمِيلَ الَّذِي تُكْتَحَلُ بِهِ الْعَيْنُ .

قَالَ « فَيَكُونُ النَّاسُ عَلَى قَدَرِ أَعْمَالِهِمْ فِي الْعَرَقِ . فَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى كَعْبِيهِ . وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى رُكْبَتَيْهِ . وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى حَقْوَيْهِ . وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْجِئُهُ الْعَرَقُ إِنْجَامًا » .
قَالَ وَأَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ إِلَى فِيهِ .

(١٦) باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار.

٦٣ - (٢٨٦٥) حدثنى أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارِ بْنِ عُثْمَانَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي غَسَّانَ وَابْنِ الْمُثَنَّى) . قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ مُطْرِفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الشَّخِيرِ ، عَنْ عِيَّاضِ بْنِ حِمَارِ الْمُجَاشِعِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ، ذَاتَ يَوْمٍ فِي خُطْبَتِهِ « أَلَا إِنَّ رَبِّي أَمَرَنِي أَنْ أَعْلَمَكُم مَّا جَهَلْتُم مِمَّا عَلَّمَنِي ، يَوْمِي هَذَا . كُلُّ مَالٍ تَحَلَّتُهُ عَبْدًا ، حَلَالٌ ^(١) . وَإِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُنْفَاءَ كُلَّهُمْ ^(٢) . وَإِنَّهُمْ أَتَتْهُمُ الشَّيَاطِينُ فَاجْتَالَتْهُمْ ^(٣) عَنْ دِينِهِمْ . وَحَرَمْتَ عَلَيْهِمْ مَّا أَخَلَّتْ لَهُمْ . وَأَمَرْتُهُمْ أَنْ يُبَشِّرُوا بِي مَالَهُمْ أَنْزَلَ بِهِ سُلْطَانًا . وَإِنَّ اللَّهَ نَظَرَ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ فَمَقَّهَمُ ^(٤) ، عَرَبَهُمْ وَجَمَّهُمْ ، إِلَّا بَقَايَا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ^(٥) . وَقَالَ : إِنَّمَا بَعَثْتُكَ لِأَبْتَلِيكَ وَأَبْتَلِي بِكَ ^(٦) . وَأَنْزَلْتُ عَلَيْكَ كِتَابًا لَا يَغْسِلُهُ الْمَاءُ ^(٧) . تَقَرُّوهُ نَاعِمًا وَيَقْطَانُ . وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أُحَرِّقَ قُرَيْشًا . فَقُلْتُ : رَبِّ ! إِذَا يَبْلَغُوا رَأْسِي ^(٨) فَيَدْعُوهُ حُبْرَةٌ . قَالَ : اسْتَخْرِجْهُمْ كَمَا اسْتَخْرِجُوكَ . وَأَغْرُمُ نَفْرِكَ ^(٩) . وَأَنْتَقِنَ فَنَسْتُنْفِقَ عَلَيْكَ .

(١) (كل مال تحلته عبدا حلال) في الكلام حذف . أي قال الله تعالى : كل مال الح . ومعنى تحلته أعطيته . أي كل مال أعطيته عبدا من عباده فهو له حلال . والمراد إنكار ما حرموا على أنفسهم من السائبة والوصيلة والبحيرة والحامى وغير ذلك . وأنها لم تصر حراما بتحريمهم . وكل مال ملكه العبد فهو له حلال حتى يتعلق به حق .

(٢) (حنفاء كلهم) أي مسلمين ، وقيل : طاهرين من المعاصي . وقيل : مستقيمين منيبين لقبول الهداية .

(٣) (فاجتالتهم) هكذا هو في نسخ بلادنا : فاجتالتهم . وكذا نقله القاضي عن رواية الأكرين . أي استخفوم فذهبوا بهم ، وأزالوهم عما كانوا عليه ، وجالوا معهم في الباطل . وقال شمر : اجتال الرجل الشيء ذهب به . واجتال أموالهم ساقها وذهب بها .

(٤) (فمقهم) المقى أشد البنفس . والمراد بهذا المقى والنظر ، ما قبل بعثة رسول الله ﷺ .

(٥) (إلا بقايا من أهل الكتاب) المراد بهم الباقون على التمسك بدينهم الحق ، من غير تبديل .

(٦) (إنما بعثتك لأبتليك وأبتلي بك) معناه لامتحنك بما يظهر منك من قيامك بما أمرتك به من تبليغ الرسالة ، وغير ذلك من الجهاد في الله حق جهاده ، والصبر في الله تعالى ، وغير ذلك . وأبتلي بك من أرسلتك إليهم . فهم من يظهر لإيمانه ويخلص في طاعته ، ومن يتخلف وينابذ بالمداوة والكفر ، ومن ينافق .

(٧) (كتابا لا يغسله الماء) معناه محفوظ في الصدور لا يتطرق إليه الذهاب ، بل يبقى على ممر الزمان .

(٨) (إذا يبلغوا رأسي) أي يشدخوه ويشجوه كما يشدخ الخبز ، أي يكسر .

(٩) (نفرتك) أي نعيمك .

وَأَمْتُ جَيْشًا نَبَعَتْ خَمْسَةَ مِثْلِهِ . وَقَاتِلَ بَيْنَ أَطَاعِكَ مِنْ عَصَاكَ . قَالَ : وَأَهْلُ الْجَنَّةِ ثَلَاثَةٌ : ذُو سُلْطَانٍ مُقْسِطٌ مُتَّصِدِقٌ مُوَفَّقٌ . وَرَجُلٌ رَحِيمٌ رَقِيقُ الْقَلْبِ لِكُلِّ ذِي قُرْبَى ، وَمُسْلِمٌ . وَعَفِيفٌ مُتَمَقِّفٌ ذُو عِيَالٍ . قَالَ : وَأَهْلُ النَّارِ خَمْسَةٌ : الضَّعِيفُ الَّذِي لَا زَبْرَ لَهُ^(١) ، الَّذِي هُمْ فِيكُمْ تَبَعًا لَا يَتَّبِعُونَ^(٢) أَهْلًا وَلَا مَالًا . وَالخَائِنُ الَّذِي لَا يَخْفَى لَهُ طَمَعٌ^(٣) ، وَإِنْ دَقَّ إِلَّا خَانَهُ . وَرَجُلٌ لَا يُصْبِحُ وَلَا يُمْسِي إِلَّا وَهُوَ يُخَادِعُكَ عَنْ أَهْلِكَ وَمَالِكَ . وَذَكَرَ الْبُخْلُ أَوْ الْكُذْبُ^(٤) « وَالشَّنْظِيرُ^(٥) الْفَحَّاشُ » وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو عَسَّانَ فِي حَدِيثِهِ « وَأَنْتَقِ فَسَدْتَفِقَ عَلَيْكَ » .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَمَرِيُّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِهِ « كُلُّ مَالٍ نَحَلْتُهُ عَبْدًا ، حَلَالٌ » .

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامٍ ، صَاحِبِ الدَّسْتَوَائِي . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ مُطَرِّفٍ ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ ذَاتَ يَوْمٍ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ . وَقَالَ فِي آخِرِهِ : قَالَ يَحْيَى : قَالَ شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ مُطَرِّفًا فِي هَذَا الْحَدِيثِ .

٦٤ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ حُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ . حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى عَنِ الْحُسَيْنِ ، عَنْ مُطَرِّفٍ . حَدَّثَنِي قَتَادَةُ عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ ، أَخِي بَنِي مُجَاشِعٍ ، قَالَ : قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ خَطِيبًا . فَقَالَ « إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي » وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ هِشَامٍ عَنْ قَتَادَةَ .

(١) (لا زبر له) أى لا عقل له بزبره ويمنعه مما لا ينبغي . وقيل : هو الذى لا مال له . وقيل : الذى ليس عنده ما يعتمده .

(٢) (لا يتبعون) مخفف ومشدد من الاتباع . أى يتبعون ويتبعون . وفى بعض النسخ : يتبعون أى يطلبون .

(٣) (والخائن الذى لا يخفى له طمع) معنى لا يخفى لا يظهر . قال أهل اللغة : يقال خفيت النى إذا أظهرته . وأخفيتها إذا سترته وكنتمته . هذا هو المشهور . وقيل : هما لفتان فهما جيما .

(٤) (وذكر البخل أو الكذب) هكذا هو فى أكثر النسخ : أو الكذب . وفى بعضها : والكذب . والأول هو المشهور فى نسخ بلادنا .

(٥) (الشنظير) فسره فى الحديث بأنه الفحاش ، وهو السوء الخلق .

وَزَادَ فِيهِ « وَإِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ، وَلَا يَبْنِي أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ ». وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ « وَهُمْ فِيكُمْ تَبَعًا لَا يَنْفُونَ أَهْلًا وَلَا مَالًا ». فَقُلْتُ: فَيَكُونُ ذَلِكَ؟ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ^(١)! قَالَ: نَعَمْ. وَاللَّهِ! لَقَدْ أَدْرَكْتَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ. وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَرَعَى عَلَى الْحَيِّ، مَا بِهِ إِلَّا وَلِيدَتُهُمْ يَطْوُهَا.

(١٧) باب عرض مقعر البنت من الجنة أو النار عليه، وإنبات عذاب القبر، والتعوز منه

٦٥ - (٢٨٦٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ مَحْمَرٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْمَدَاةِ وَالْمَعِشَى. إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ. وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ. يُقَالُ: هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى يَبْعَثَكَ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ».

٦٦ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُعَيْدٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ مَحْمَرٍ. قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ « إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْمَدَاةِ وَالْمَعِشَى. إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَالْجَنَّةُ. وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَالنَّارُ » قَالَ « ثُمَّ يُقَالُ: هَذَا مَقْعَدُكَ الَّذِي تُبْعَثُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ».

٦٧ - (٢٨٦٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُليَّةَ. قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُليَّةَ. قَالَ: وَأَخْبَرَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ عَنِ ابْنِ نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ نَابِتٍ. قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: وَلَمْ أَشْهَدْهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ. وَلَكِنْ حَدَّثَنِيهِ زَيْدُ بْنُ نَابِتٍ قَالَ: يَنْمُو النَّبِيُّ ﷺ فِي حَائِطِ لَبْنِي النَّجَّارِ، عَلَى بَعْلَةٍ لَهُ، وَنَحْنُ مَعَهُ، إِذْ حَدَّثَ بِهِ^(٢) فَكَادَتْ تُلْقِيهِ.

(١) (فيكون ذلك؟ يا أبا عبد الله!) أبو عبد الله هو مطرف بن عبد الله. والقائل له قتادة. وقوله لقد أدركتهم في

الجاهلية، لعله يريد أواخر أمرهم وآثار الجاهلية. وإلا فمطرف صغير عن إدراك زمن الجاهلية حقيقة، وهو يعقل.

(٢) (حادث به) أي ماتت عن الطريق ونفرت.

وَإِذَا أَقْبُرَ سِتَّةٌ أَوْ خَمْسَةٌ أَوْ أَرْبَعَةٌ (قَالَ: كَذَا كَانَ يَقُولُ الْجُرَيْرِيُّ) فَقَالَ «مَنْ يَمُرُّ بِأَصْحَابِ هَذِهِ الْأَقْبُرِ؟» فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا. قَالَ «فَمَتَى مَاتَ هَؤُلَاءِ؟» قَالَ: مَاتُوا فِي الْإِشْرَاقِ. فَقَالَ «إِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ تَبْتَلِي فِي قُبُورِهَا. فَلَوْلَا أَنْ لَا تَدَافِنُوا^(١)، لَدَعَوْتُ اللَّهُ أَنْ يُسَمِعَكُمْ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ الَّذِي أَسْمَعُ مِنْهُ» ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، فَقَالَ «تَمَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ» قَالُوا: نَمُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ. فَقَالَ «تَمَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ» قَالُوا: نَمُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ. قَالَ «تَمَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ، مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ» قَالُوا: نَمُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ، مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ. قَالَ «تَمَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ» قَالُوا: نَمُوذُ بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ.

٦٨ - (٢٨٦٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «لَوْلَا أَنْ لَا تَدَافِنُوا لَدَعَوْتُ اللَّهُ أَنْ يُسَمِعَكُمْ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ».

٦٩ - (٢٨٦٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ح. وَحَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. ح. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ. ح. وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ (وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ). حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَمِيدٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. حَدَّثَنَا عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الْبَرَاءِ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ. فَسَمِعَ صَوْتًا. فَقَالَ «يَهُودٌ تَمَذَّبُ فِي قُبُورِهَا».

٧٠ - (٢٨٧٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ. حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ. حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ قَتَادَةَ. حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ، وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ،

(١) (فلولا أن لا تدافنوا) أصله تدافنوا. مخذفت إحدى التامين. وفي الكلام حذف. يعني لولا مخافة أن لا تدافنوا.

إِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعالِهِمْ» قَالَ «يَأْتِيهِ مَلَكَانِ فَيَقْعِدَانِهِ فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ^(١)؟» قَالَ «فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ» قَالَ «فَيَقَالُ لَهُ: انظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ مِنَ النَّارِ. قَدْ أَبْدَلَكَ اللَّهُ بِهِ مَقْعَدًا مِنَ الْجَنَّةِ» قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ «فَيَرَاهُمَا جَمِيعًا» .
قَالَ قَتَادَةُ: وَذُكِرَ لَنَا أَنَّهُ يُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ سَبْعُونَ ذِرَاعًا. وَيُمَلَأُ عَلَيْهِ خَضِرًا^(٢) إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ.

٧١ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ الضَّرِيرِيُّ. حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ. حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّ الْمَيِّتَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ، إِنَّهُ لَيَسْمَعُ خَفَقَ نِعالِهِمْ إِذَا انصَرَفُوا» .

٧٢ - (...) حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ (يَعْنِي ابْنَ عَطَاءٍ) عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ، وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ» . فَذُكِرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ شَيْبَانَ عَنْ قَتَادَةَ .

٧٣ - (٢٨٧١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ بْنُ عُمَانَ الْعَبْدِيُّ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «يُثَبَّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ [١٤/ابراهيم/٢٧]» قَالَ «تَرَكْتُ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ. فَيَقَالُ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: رَبِّي اللَّهُ وَنَبِيِّ مُحَمَّدٍ ﷺ) فَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: يُثَبَّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الآخِرَةِ» .

(١) (مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ) يَعْنِي بِالرَّجُلِ النَّبِيَّ ﷺ . وَإِنَّمَا يَقُولُهُ بِهَذِهِ الْعِبَارَةِ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا تَعْظِيمٌ امْتِحَانًا لِلْمَسْئُولِ ، لِثَلَا يَتَلَقَى تَعْظِيمَهُ مِنْ عِبَارَةِ السَّائِلِ . ثُمَّ يَثَبِتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا .
(٢) (يُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ سَبْعُونَ ذِرَاعًا، وَيُمَلَأُ عَلَيْهِ خَضِرًا) الْخَضِرُ ضَبْطُوه بِوَجْهَيْنِ. أَحْمَهُمَا بِفَتْحِ الْخَاءِ وَكسْرِ الضَّادِ وَالتَّانِي بِضَمِّ الْخَاءِ وَفَتْحِ الضَّادِ . وَالأوَّلُ أَشْهُرٌ . وَمَعْنَاهُ يُمَلَأُ نَهْا غُضَّةً نَاعِمَةً . وَأَصْلُهُ مِنْ خَضِرَةِ الشَّجَرَةِ . هَكَذَا فَسَّرُوهُ . قَالَ الْقَاضِي : يَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْفَسْحُ لَهُ عَلَى ظَاهِرِهِ ، وَأَنَّهُ يَرْفَعُ عَنْ بَصَرِهِ مَا يَجَاوِرُهُ مِنَ الْحَيْجِ الْكَثِيفَةِ بِحَيْثُ لَا تَنَالُهُ ظِلْمَةُ الْقَبْرِ وَلَا ضَيْقُهُ ، إِذَا رَدَّتْ إِلَيْهِ رُوحُهُ . قَالَ وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ عَلَى ضَرْبِ الْمَثَلِ وَالاسْتِمَارَةِ لِلرَّحْمَةِ وَالتَّعْمِيمِ . كَمَا يَقَالُ : سَقَى اللَّهُ قَبْرَهُ . وَالأَحْتِمَالُ الأَوَّلُ أَصَحُّ .

٧٤ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْثَرِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (يَعْنُونَ ابْنَ مَهْدِيٍّ) عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ خَيْثَمَةَ ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ : يُنَبِّئُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ ، قَالَ : نَزَلَتْ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ .

٧٥ - (٢٨٧٢) حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . حَدَّثَنَا بُدَيْلٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ « إِذَا خَرَجَتْ رُوحُ الْمُؤْمِنِ تَلَقَّهَا مَلَكَانِ يُصْعِدَانِهَا » . قَالَ حَمَّادٌ : فَذَكَرَ مِنْ طَيِّبِ رِيحِهَا ، وَذَكَرَ الْمِسْكَ .

قَالَ « وَيَقُولُ أَهْلُ السَّمَاءِ : رُوحٌ طَيِّبَةٌ جَاءَتْ مِنْ قِبَلِ الْأَرْضِ . صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ وَعَلَى جَسَدِكَ كُنْتَ تَعْمُرِيته . فَيَنْطَلِقُ بِهِ إِلَى رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ . ثُمَّ يَقُولُ : انْطَلِقُوا بِهِ إِلَى آخِرِ الْأَجَلِ (١) » . قَالَ « وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا خَرَجَتْ رُوحُهُ - قَالَ حَمَّادٌ وَذَكَرَ مِنْ تَنَبُّهَا ، وَذَكَرَ لَمَنَّا - وَيَقُولُ أَهْلُ السَّمَاءِ : رُوحٌ خَبِيثَةٌ جَاءَتْ مِنْ قِبَلِ الْأَرْضِ . قَالَ فَيَقَالُ : انْطَلِقُوا بِهِ إِلَى آخِرِ الْأَجَلِ (٢) » . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَرَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رِيْطَةَ (٣) ، كَانَتْ عَلَيْهِ ، عَلَى أَنْفِهِ ، هَكَذَا .

٧٦ - (٢٨٧٣) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عُمَرَ بْنِ سَلِيطِ الْهُدَلِيِّ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ : قَالَ : قَالَ أَنَسٌ : كُنْتُ مَعَ عُمَرَ . ح وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : كُنَّا مَعَ عُمَرَ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ . فَتَرَاءَيْنَا الْهِلَالَ . وَكُنْتُ رَجُلًا حَدِيدَ الْبَصَرِ (٤) . فَرَأَيْتُهُ . وَلَيْسَ أَحَدٌ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَأَاهُ غَيْرِي . قَالَ فَجَعَلْتُ أَقُولُ لِعُمَرَ : أَمَا تَرَاهُ ؟ فَجَعَلَ لَا يَرَاهُ . قَالَ يَقُولُ عُمَرُ : سَأَرَاهُ وَأَنَا مُسْتَلْقٍ عَلَى فِرَاشِي . ثُمَّ أَنشَأَ يُحَدِّثُنَا عَنْ أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ :

(١) (انطلقوا به إلى آخر الأجل) أي إلى سدة المنتهى .

(٢) (انطلقوا به إلى آخر الأجل) إلى سبعين .

(٣) (ريطة) الريطة ثوب رقيق . وقيل: هي الملافة . وكان سبب ردّها على الأنف بسبب ما ذكر من نقي ريح روح الكافر .

(٤) (حديد البصر) أي نافذه . ومنه قوله تعالى : فبصرك اليوم حديد .

إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُرِينَا مَصَارِعَ أَهْلِ بَدْرٍ بِالْأَمْسِ. يَقُولُ « هَذَا مَصْرَعُ فُلَانٍ غَدًا، إِنْ شَاءَ اللَّهُ ^(١) »
 قَالَ فَقَالَ عُمَرُ: فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ! مَا أَخْطَوْا الْخُدُودَ الَّتِي حَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ فَجَعَلُوا فِي بَيْتِ
 بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ. فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى انْتَهَى إِلَيْهِمْ فَقَالَ « يَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ! وَيَا فُلَانُ بْنُ
 فُلَانٍ! هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ حَقًّا؟ فَإِنِّي قَدْ وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي اللَّهُ حَقًّا. »
 قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ تَكَلَّمُ أَجْسَادًا لَا أَرْوَاحَ فِيهَا؟ قَالَ « مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعِ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ ^(٢).
 غَيْرَ أَنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَرُدُّوهُ عَلَى شَيْءٍ. »

٧٧ - (٢٨٧٤) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَّانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ قَتْلَ بَدْرٍ ثَلَاثًا. ثُمَّ أَتَاهُمْ فَنَادَاهُمْ فَقَالَ « يَا أَبَا جَهْلٍ بْنُ هِشَامٍ!
 يَا أُمَيَّةَ بْنَ خَلْفٍ! يَا عَبْثَةَ بْنَ رَيْبَةَ! يَا شَيْبَةَ بْنَ رَيْبَةَ! أَلَيْسَ قَدْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا؟ فَإِنِّي
 قَدْ وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي رَبِّي حَقًّا. » فَسَمِعَ عُمَرُ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ يَسْمَعُونَ وَأَنَّى
 يُجِيبُونَ وَقَدْ جِئْتُمُوهُمُ ^(٣)? قَالَ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعِ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ. وَلَكِنَّهُمْ لَا يَقْدِرُونَ
 أَنْ يُجِيبُوا » ثُمَّ أَمَرَ بِمِمْ فَسَجِبُوا. فَأَلْفُوا فِي قَلْبِ بَدْرٍ ^(٤).

(١) (هذا مصرع فلان غدا إن شاء الله) هذا من مجزاته ، ﷺ ، الظاهرة .
 (٢) (ما أنتم بأسمع لما أقول منهم) قال المازري : قال بعض الناس: اللبت يسمع، عملا بظاهر هذا الحديث . ثم أنكره
 المازري وادعى أن هذا خاص في هؤلاء . ورد عليه القاضي عياض وقال : يحتمل سماعهم على ما يحتمل عليه سماع الموتى في
 أحاديث عذاب القبر وفتنته التي لا مدفع لها . وذلك بإحيائهم أو إحياء جزء منهم يعلقون به ويسمعون في الوقت الذي يريد
 الله تعالى .

هذا كلام القاضي ، وهو الظاهر المختار الذي تقتضيه أحاديث السلام على القبور .
 (٣) (كيف يسمعون وأنى يجيبوا وقد جئتموه) هكذا هو في عامة النسخ المتعمدة : كيف يسمعون وأنى يجيبوا ، من
 غير نون . وهي لمة صحيحة ، وإن كانت قليلة الاستعمال . وسبق بيانها مرات . وقوله : جئتموه أى أشنوا وصاروا جيفا .
 يقال : جيف الميت وجاف وأجاف وأروح وأنتن ، بمعنى .
 (٤) (فسحبوا فالفوا في قلب بدر) وفي الرواية الأخرى: في طوى من أطواء بدر . والقلب والطوى بمعنى . وهي
 البئر المطوية بالحجارة . قال أصحابنا : وهذا السحب إلى القلب ليس دفنا لهم ولا صيانة وحرمة ، بل لدفع راحتهم المؤذية .

٧٨ - (٢٨٧٥) حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّعْمِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ . ع وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ . قَالَ : ذَكَرْنَا لَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ أَبِي طَلْحَةَ قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ ، وَظَهَرَ عَلَيْهِمْ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِبِضْمَةِ وَعِشْرِينَ رَجُلًا . (وَفِي حَدِيثِ رَوْحٍ ، بِأَرْبَعَةِ وَعِشْرِينَ رَجُلًا) مِنْ صَنَادِيدِ قُرَيْشٍ . فَأَلْفُوا فِي طَوِيٍّ مِنْ أَطْوَاءِ بَدْرٍ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ ، بِمَعْنَى حَدِيثِ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ .

(١٨) باب إنبات الحساب

٧٩ - (٢٨٧٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ^(١) . قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ حُوسِبَ ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، عُذِّبَ » فَقُلْتُ : أَلَيْسَ قَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا بَاسِيرًا ؟ [٨٤/الانشقاق/٨] فَقَالَ « لَيْسَ ذَلِكَ الْحِسَابُ . إِنَّمَا ذَلِكَ الْمَرَضُ . مَنْ نُوْقِسَ الْحِسَابَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عُذِّبَ ^(٢) » .

(...) حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ التَّمَكِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

(١) (عن عبد الله بن أبي مليكة عن عائشة) هذا مما استدركه الدارقطني على البخاري ومسلم . وقال : اختلفت الرواية فيه عن ابن أبي مليكة . فروى عنه عن عائشة . وروى عنه عن القاسم عنها . وهذا استدراك ضعيف ، لأنه محمول على أنه سمعه من القاسم عن عائشة ، وسمعه أيضا منها بلا واسطة . فرواه بوجهين . وقد سبقنا نظائر هذا .

(٢) (من نوقس الحساب يوم القيامة عذب) معنى نوقس استقصى عليه . قال القاضي : وقوله : عذب ، له معنيان . أحدهما أن نفس المناقشة وعرض الذنوب والتوقيف عليها هو التمدب . لما فيه من التوبخ . والثاني أنه مفض إلى المذاب بالنار . ويؤيده قوله في الرواية الأخرى : هلك ، مكان عذب . هذا كلام القاضي .

وهذا الثاني هو الصحيح . وممنه أن التفسير غالب في المباد . فمن استقصى عليه ولم يسمع هلك ودخل النار . ولكن الله تعالى يعفو ويغفر ، ما دون الشرك ، لمن يشاء .

٨٠ - (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشْرِ بْنِ الْحَكَمِ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى (بِعَنِّي) ابْنُ سَمِيدِ الْقَطَّانِ) . حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ الْقَشِيرِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَيْسَ أَحَدٌ يُحَاسِبُ إِلَّا هَلَكَ » قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَلَيْسَ اللَّهُ يَقُولُ : حِسَابًا بِسِيرًا ؟ قَالَ « ذَلِكَ الْعَرَضُ . وَلَكِنْ مَنْ نُوِّقِيَ الْحِسَابَ هَلَكَ » .

(...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشْرِ بْنِ يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « مَنْ نُوِّقِيَ الْحِسَابَ هَلَكَ » ثُمَّ ذَكَرَ بَعْضُ حَدِيثِ أَبِي يُونُسَ .

**

(١٩) باب الأُسر بحسن الظن بالله تعالى، عند الموت

٨١ - (٢٨٧٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَاءَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُوَيْبَانَ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، قَبْلَ وَقَاتِهِ بِثَلَاثِ ، يَقُولُ « لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ بِاللَّهِ الظَّنَّ » (١) .

(...) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ع وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ع وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ . كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلُهُ .

(١) (لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن بالله الظن . وفي رواية : إلا وهو يحسن الظن بالله عز وجل) قال العلماء : هذا تحذير من القنوط ، وحث على الرجاء عند الحاتمة . وقد سبق في الحديث الآخر قوله سبحانه وتعالى : أنا عند ظن عبدي بي . قال العلماء : معنى حسن الظن بالله تعالى أن يظن أنه يرحمه ويمفوه عنه . قالوا : وفي حالة الصحة يكون خانها راجيا ، ويكونان سواء . وقيل يكون الخوف أرجح . فإذا دنت أمارات الموت غلب الرجاء أو محضه . لأن مقصود الخوف الانكشاف عن الماضي والقبائح والحرص على الإكثار من الطاعات والأعمال . وقد تمذر ذلك أو معظمه في هذا الحال . فاستحب إحسان الظن المتضمن للافتقار إلى الله تعالى والإذعان له . ويؤيده الحديث المذكور بمده : ييمت كل عبد على ما مات عليه . ولهذا عقبه مسلم للحديث الأول . قال العلماء : معناه ييمت على الحالة التي مات عليها . ومثله الحديث الآخر بمده : ثم يموتوا على نياتهم .

٨٢- (...) وحدثني أبو داود، سليمان بن معبد. حدثنا أبو الثعمان، عارم. حدثنا مهدي بن ميمون. حدثنا وأصل عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله الأنصاري، قال: سمعت رسول الله ﷺ، قبل موته بثلاثة أيام، يقول « لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن بالله عز وجل » .

٨٣- (٢٨٧٨) وحدثنا قتيبة بن سعيد وعثمان بن أبي شيبة. قالوا: حدثنا جرير عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر. قال: سمعت النبي ﷺ يقول « يموت كل عبد على ما مات عليه » .

(...) حدثنا أبو بكر بن نافع. حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان، عن الأعمش، بهذا الإسناد، مثله. وقال: عن النبي ﷺ. ولم يقل: سمعت.

٨٤- (٢٨٧٩) وحدثني حرملة بن يحيى التميمي. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب. أخبرني حمزة بن عبد الله بن عمر؛ أن عبد الله بن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول « إذا أراد الله بقوم عذاباً، أصاب العذاب من كان فيهم، ثم بعثوا على أعمالهم » .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٥٢ - كتاب الفتن وأشراف الساعة

(١) باب الفتن، وفتح روم بأجوج ومأجوج

١ - (٢٨٨٠) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَبَقَ مِنْ نَوْمِهِ وَهُوَ يَقُولُ « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . وَيَلُ اللَّعْرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِيدِ اقْتَرَبَ . فَتُفْتَحُ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ (١) مِثْلُ هَذِهِ » وَعَقَدَ سُفْيَانُ بِيَدِهِ عَشْرَةَ (٢) .

قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أُنْهَلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ ؟ قَالَ « نَعَمْ . إِذَا كَثُرَ الْخَبِيثُ (٣) » .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَسَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْمَعِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادُوا فِي الْإِسْنَادِ عَنْ سُفْيَانَ ، فَقَالُوا : عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ ، عَنْ حَبِيبَةَ ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ (٤) .

- (١) (يأجوج ومأجوج) غير مهموزين ومهموزان . قرئ في السبع بالوجهين . الجمهور بترك الهمز .
 (٢) (وعقد سفیان بيده عشرة) هكذا وقع في رواية سفیان عن الزهري . ووقع بعده في رواية يونس عن الزهري : وحلق بإصبعه الإبهام والتي تليها . وفي حديث أبي هريرة ، بعده : وعقد وهيب بيده تسمين . فأما رواية سفیان ويونس فتفتقتان في المعنى . وأما رواية أبي هريرة فبخالفة لها . لأن عقد التسمين أصيب من العشرة . قال القاضي : لعل حديث أبي هريرة متقدم ، فزاد قدر الفتح بعد هذا القدر . قال : أو يكون المراد التقريب بالتمثيل ، لاحقيقة التجديد .
 (٣) (أنهلاک وینا الصالحون؟ قال «نعم إذا کثر الخبیث») نهلاک ، بكسر اللام ، على الامة الفصيحة المشهورة، وحكى فتحها، وهو ضميم أو فاسد. والخبيث، وفتح الخاء والباء. وفسره الجمهور بالفسوق والنجور. وقيل: المزاد الذي خاضه. وقيل: أولاد الزنى. والظاهر أنه المعاصي مطلقا. ومعنى الحديث أن الخبيث إذا كثر فقد يحصل الهلاك العام، وإن كان هناك صالحون.
 (٤) (عن زينب بنت أم سلمة عن حبيبة عن أم حبيبة عن زينب بنت جحش) هذا الإسناد اجتمع فيه أربع صحابيات =

٢ - (...) حدثنى حرمة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب. أخبرني عروة بن الزبير؛ أن زينب بنت أبي سلمة أخبرته؛ أن أم حبيبة بنت أبي سفيان أخبرتها؛ أن زينب بنت جحش، زوج النبي ﷺ قالت: خرج رسول الله ﷺ يوماً فرعاً، محمراً وجهه، يقول «لا إله إلا الله». ويل للعرب من شرّ قد اقترب. فتسحّ اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه، وخلق بإصبعه الإبهام، والتي تليها.

قالت فقلت: يا رسول الله! أنهلك وفينا الصالحون؟ قال «نعم». إذا كثرت الخبث.

(...) وحدثنى عبد الملك بن شعيب بن الليث. حدثنني أبي عن جدي. حدثنني عقيل بن خالد. وحدثننا عمرو الناقد. حدثننا يعقوب بن إبراهيم بن سعد. حدثننا أبي عن صالح. كلاهما عن ابن شهاب. بمثل حديث يونس عن الزهري بإسناده.

٣ - (٢٨٨١) وحدثننا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثننا أحمد بن إسحاق. حدثننا وهيب. حدثننا عبد الله بن طاووس عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال «فتسحّ اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه» وعقد وهيب بيده تسعين.

**

(٢) باب الحسف بالخيض الذي يؤرم البيت

٤ - (٢٨٨٢) حدثننا قتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم - واللفظ لقتيبة - (قال إسحاق: أخبرنا. وقال الآخرون: حدثننا) جرير عن عبد العزيز بن رفيع، عن عبيد الله

= زوحتان لرسول الله ﷺ وربيتان له، بمضمّن عن بعض.

ولا يعلم حديث اجتمع فيه أربع صحايات، بمضمّن عن بعض، غيره

وحبيبة هذه هي بنت أم حبيبة، أم المؤمنين بنت أبي سفيان. ولدتها من زوجها، عبد الله بن جحش، الذي كانت عنده قبل النبي ﷺ.

ابن القُطَيْبَةِ . قَالَ : دَخَلَ الْحَارِثُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ ، وَأَنَا مَعَهُمَا ، عَلَى أُمِّ سَلْمَةَ ، أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ ^(١) . فَسَأَلَاهَا عَنِ الْجَيْشِ الَّذِي يُخَسَفُ بِهِ . وَكَانَ ذَلِكَ فِي أَيَّامِ ابْنِ الزُّبَيْرِ . فَقَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَمُودُ عَائِدٌ بِالْبَيْتِ فَيَبْعَثُ إِلَيْهِ بَعَثٌ . فَإِذَا كَانُوا بِيَدَاءِ مِنَ الْأَرْضِ ^(٢) خُسِفَ بِهِمْ » فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَكَيْفَ عَنِ كَانٍ كَارِهَا ؟ قَالَ « يُخَسَفُ بِهِ مَعَهُمْ . وَلَكِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أُرْبَتَيْهِ » .

وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ : هِيَ بِيَدَاءِ الْمَدِينَةِ .

٥ - (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ رُقَيْعٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَفِي حَدِيثِهِ : قَالَ فَلَقَيْتُ أَبَا جَعْفَرٍ فَقُلْتُ : إِنَّهَا إِنَّمَا قَالَتْ : بِيَدَاءِ مِنَ الْأَرْضِ . فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ : كَلَّا . وَاللَّهِ ! إِنَّهَا لَبِيَدَاءِ الْمَدِينَةِ .

٦ - (٢٨٨٣) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّافِدِ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِعَمْرُو) . قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أُمِّئَةَ بْنِ صَفْوَانَ . سَمِعَ جَدَّهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ صَفْوَانَ يَقُولُ : أَخْبَرْتَنِي حَفْصَةُ ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ

(١) (أم سلمة ، أم المؤمنين) قال القاضي عياض : قال أبو الوليد الكنتاني : هذا ليس بصحيح . لأن أم سلمة توفيت في خلافة معاوية ، قبل موته بسنتين ، سنة تسع وخمسين . ولم تدرك ابن الزبير .

قال القاضي : قد قيل إنها توفيت أيام يزيد بن معاوية ، في أولها . فعلى هذا يستقيم ذكرها . لأن ابن الزبير نازع يزيد أول ما بلغته بيئته عند وفاة معاوية . ذكر ذلك الطبري وغيره .

ومن ذكر وفاة أم سلمة أيام يزيد ، أبو عمر بن عبد البر في الاستيعاب .

وقد ذكر مسلم الحديث ، بعد هذه الرواية ، من رواية حفصة ، وقال : عن أم المؤمنين ، ولم يسمها .

قال الدارقطني : هي عائشة . قال : ورواه سالم بن أبي الجعد عن حفصة أو أم سلمة . وقال : والحديث محفوظ عن أم سلمة ، وهو أيضاً محفوظ عن حفصة . هذا آخر كلام القاضي .

ومن ذكر أن أم سلمة توفيت أيام يزيد بن معاوية ، أبو بكر بن أبي خيثمة .

(٢) (فإذا كانوا بيداء من الأرض ، وفي رواية : بيداء المدينة) قال العلماء : البيداء كل أرض ملساء لا شيء بها .

وبيداء المدينة الشرف الذي قدام ذى الحليفة ، أى إلى جهة مكة .

يَقُولُ « لَيُؤْمَنَنَّ هَذَا الْبَيْتَ جَيْشٌ ^(١) يَفْرُوقُهُ . حَتَّى إِذَا كَانُوا يَبِيدُاءَ مِنَ الْأَرْضِ ، يُخَسِّفُ بِأَوْسَطِهِمْ . وَيُنَادِي أَوْلَهُمْ آخِرَهُمْ . ثُمَّ يُخَسِّفُ بِهِمْ . فَلَا يَبْقَى إِلَّا الشَّرِيدُ الَّذِي يُخْبِرُ عَنْهُمْ » .
 فَقَالَ رَجُلٌ : أَشْهَدُ عَلَيْكَ أَنَّكَ لَمْ تَكْذِبْ عَلَى حَفْصَةَ . وَأَشْهَدُ عَلَى حَفْصَةَ أَنَّهَا لَمْ تَكْذِبْ عَلَى
 النَّبِيِّ ﷺ .

٧- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنِ مَيْمُونٍ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ صَالِحٍ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو .
 حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي أَنَيْسَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ الْعَامِرِيِّ ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ . أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ
 عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « سَيَمُودُ بِهَذَا الْبَيْتِ - يَعْنِي الْكَعْبَةَ - قَوْمٌ لَيْسَتْ لَهُمْ
 مَنَعَةٌ ^(٢) وَلَا عَدَدٌ وَلَا عُدَّةٌ . يَبْعَثُ إِلَيْهِمْ جَيْشٌ . حَتَّى إِذَا كَانُوا يَبِيدُاءَ مِنَ الْأَرْضِ خُسِفَ بِهِمْ » .
 قَالَ يُوسُفُ : وَأَهْلُ الشَّامِ يَوْمئِذٍ يَسِيرُونَ إِلَى مَكَّةَ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ : أَمَا وَاللَّهِ ! مَا هُوَ
 بِهَذَا الْجَيْشِ .

قَالَ زَيْدٌ : وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ الْعَامِرِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي رَيْمَةَ ،
 عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ . يَبْتَلِ حَدِيثَ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ . غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ فِيهِ الْجَيْشَ الَّذِي ذَكَرَهُ عَبْدُ اللَّهِ
 ابْنُ صَفْوَانَ .

٨- (٢٨٨٤) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ
 الْحُدَّانِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ : عَبَّتِ ^(٣) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي مَنَامِهِ .
 فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! صَنَعْتَ شَيْئًا فِي مَنَامِكَ لَمْ تَكُنْ تَفْعَلُهُ . فَقَالَ « الْمَجْبُوبُ إِنْ نَأَسَا مِنْ أُمَّتِي
 يَوْمُئِذٍ بِالْبَيْتِ بِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ . قَدْ لَجَأَ بِالْبَيْتِ . حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْبَيْدَاءِ خُسِفَ بِهِمْ » فَقُلْنَا :

(١) (ليؤمن هذا البيت جيش) أى بقصدونه .

(٢) (منعة) أى ليس لهم من يحميهم .

(٣) (عبت) قيل : معناه اضطرب بجسمه . وقيل : حرك أطرافه ، كمن يأخذ شيئاً أو يدهمه .

يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ الطَّرِيقَ قَدْ يَجْمَعُ النَّاسَ . قَالَ « نَعَمْ . فِيهِمُ الْمُسْتَبْصِرُ ^(١) وَالْمَجْبُورُ ^(٢) وَابْنُ السَّبِيلِ ^(٣) . يَهْلِكُونَ مَهْلِكًا وَاحِدًا ^(٤) . وَيَصْدُرُونَ مَصَادِرَ شَتَّى ^(٥) . يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ عَلَى نِيَّاتِهِمْ » .

(٣) باب نزول الفتن كورافع القطر

٩ - (٢٨٨٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ - (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا) سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ أُسَامَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَشْرَفَ عَلَى أُطَمٍ ^(١) مِنْ آطَامِ الْمَدِينَةِ . ثُمَّ قَالَ « هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى ؟ إِنْ لَأَرَى مَوَاقِعَ الْفِتَنِ خِلَالَ يُيُوتِكُمْ ، كَمَوَاقِعِ الْقَطْرِ ^(٢) » .

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

١٠ - (٢٨٨٦) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَالْحَسَنُ الْخُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (قَالَ عَبْدُ : أَخْبَرَنِي . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا) يَمْقُوبُ - وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَمْدٍ - . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ .

(١) (المستبصر) هو المستبين لذلك ، القاصد له عمدا .

(٢) (والمجبور) هو المكروه . يقال : أجبرته فهو مجبور . هذه اللفظة المشهورة . ويقال أيضا : جبرته فهو مجبور . حكاهما القراء وغيره . وجاء هذا الحديث على هذه اللفظة .

(٣) (وابن السبيل) المراد به سالك الطريق معهم ، وليس منهم .

(٤) (يهلكون مهلكا واحدا) أى يقع الهلاك ، فى الدنيا ، على جميعهم .

(٥) (ويصدرون مصادر شتى) أى يبعثون مختلفين على قدر نياتهم . فيجازون بحسبها .

(٦) (أشرف على أطم) أشرف علا وارتفع . والأطم هو القصر والحصن . وجمعه أطام .

(٧) (كمواقع القطر) التشبيه بمواقع القطر فى الكثرة والعموم . أى أنها كثيرة ونعم الناس . لا تختص بها طائفة .

وهذا إشارة إلى الحروب الجارية بينهم ، كوقعة الجمل وصفين والحرة ومقتل عثمان ومقتل الحسين رضى الله عنهم . وغير ذلك . وفيه معجزة ظاهرة له ﷺ .

حَدَّثَنِي ابْنُ الْمُسَيْبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «سَتَكُونُ فِتْنٌ، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ^(١)، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَائِي، وَالْمَائِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي. مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَسْتَشْرِفُهُ^(٢). وَمَنْ وَجَدَ فِيهَا مَلَجًا^(٣) فَلْيَمْذُ بِهِ^(٤)».

١١ - (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَالْحَسَنُ الْخُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنِي. وَقَالَ الْأَخْرَانِي: حَدَّثَنَا) يَمْقُوبُ. حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُطِيعِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ تَوْفَلِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ هَذَا. إِلَّا أَنَّ أَبَا بَكْرٍ يَزِيدُ «مِنَ الصَّلَاةِ صَلَاةٌ، مَنْ قَاتَتْهُ فَكَأَنَّمَا وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ».

١٢ - (...) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ. حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ «تَكُونُ فِتْنَةٌ النَّامُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْبِقْطَانِ. وَالْبِقْطَانُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ. وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي. فَمَنْ وَجَدَ مَلَجًا أَوْ مَعَادًا فَلْيَسْتَمِذْ».

١٣ - (٢٨٨٧) حَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ. حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ. حَدَّثَنَا عُثْمَانُ الشَّحَامُ قَالَ: انْطَلَقْتُ أَنَا وَفَرَقْدُ السَّبْحِيُّ إِلَى مُسْلِمِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، وَهُوَ فِي أَرْضِهِ. فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ فَقُلْنَا: هَلْ سَمِعْتَ أَبَاكَ يُحَدِّثُ فِي الْفِتَنِ حَدِيثًا؟ قَالَ: نَعَمْ. سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ يُحَدِّثُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) (القاعد فيها خير من القائم الخ) معناه بيان عظيم خطرها، والحث على تجنبها والهرب منها ومن التثبت في شيء. وإن شرها وفتنتها يكون على حسب التعلق بها.

(٢) (من تشرف لها تستشرفه) أما تشرف فروى على وجهين مشهورين: أحدهما بالباء والشين والراء. والثاني يُشْرِفُ، وهو من الإشراف للشيء، وهو الانتصاب والتطلع إليه والتعرض له. ومعنى تستشرفه تعلقه وتصرفه. وقيل: هو من الإشراف، بمعنى الإشفاء على الهلاك، ومنه: أشقى المريض على الموت وأشرف.

(٣) (ملجاً) أي عصا وموضعا يلتجئ إليه ويمتزل فيه.

(٤) (فليمذ به) أي فليمتزل فيه.

« إِنهَا سَتَكُونُ قِتْنٌ . أَلَا تَمَّ تَكُونُ فِتْنَةٌ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنْ السَّاعِي إِلَيْهَا . أَلَا ، فَإِذَا تَرَلْتَ أَوْ وَقَمْتَ ، فَمَنْ كَانَ لَهُ إِبِلٌ فَلْيَلْحَقْ بِإِبِلِهِ . وَمَنْ كَانَتْ لَهُ غَنَمٌ فَلْيَلْحَقْ بِغَنَمِهِ . وَمَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَلْحَقْ بِأَرْضِهِ » قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَرَأَيْتَ مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ إِبِلٌ وَلَا غَنَمٌ وَلَا أَرْضٌ ؟ قَالَ « يَعْمِدُ إِلَى سَيْفِهِ فَيَدُقُّ عَلَى حَدِّهِ بِحَجْرٍ ^(١) . ثُمَّ لِيَنْجُو إِنْ اسْتَطَاعَ النَّجَاءَ . اللَّهُمَّ ! هَلْ بَلَغْتُ ؟ اللَّهُمَّ ! هَلْ بَلَغْتُ ؟ اللَّهُمَّ ! هَلْ بَلَغْتُ ؟ » قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَرَأَيْتَ إِنْ أَكْرَهْتُ حَتَّى يُنْطَلِقَ بِي إِلَى أَحَدِ الصَّفَيْنِ ، أَوْ إِحْدَى الْفِتْنَتَيْنِ ، فَضَرَبَنِي رَجُلٌ بِسَيْفِهِ ، أَوْ يَجِيئُ سَهْمٌ فَيَقْتُلُنِي ؟ قَالَ « يَبُوءُ بِأَنَّمِهُ وَإِنَّمِكَ ^(٢) . وَيَكُونُ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ » .

(...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قالَا : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ . كِلَاهُمَا عَنْ عُمَانَ الشَّحَّامِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . حَدِيثُ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ نَحْوُ حَدِيثِ حَمَّادٍ إِلَى آخِرِهِ . وَانْتَهَى حَدِيثُ وَكَيْعٍ عِنْدَ قَوْلِهِ « إِنْ اسْتَطَاعَ النَّجَاءَ » وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ .

(٤) باب إذا نواجه المسلمان بسيفهما

١٤ - (٢٨٨٨) حدثني أبو كامل ، فضيل بن حسين الجحدري . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ وَيُونُسَ ، عَنِ الْحُسَيْنِ ، عَنِ الْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ . قَالَ : خَرَجْتُ وَأَنَا أُرِيدُ هَذَا الرَّجُلَ . فَلَقِيَنِي أَبُو بَكْرَةَ فَقَالَ أَيْنَ تُرِيدُ ؟ يَا أَخْنَفُ ! قَالَ قُلْتُ : أُرِيدُ نَصْرَ ابْنِ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . يَعْنِي عَلِيًّا . قَالَ فَقَالَ لِي : يَا أَخْنَفُ ! ارْجِعْ . فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِذَا تَوَاجَهَ الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا ^(٣) ، فَالْقَاتِلُ

(١) (يعمد إلى سيفه فيدق على حده بحجر) قيل : المراد كسر السيف حقيقة ، على ظاهر الحديث ؛ لیسد على نفسه باب هذا القتال . وقيل : هو مجاز . والمراد به ترك القتال . والأول أصح .
(٢) (يبوء بأئمه وإئمتك) معنى يبوء بأئمه ، يلزمه ويرجع به ويتحمله . أى يبوء الذى أكرهك ، بأئمه فى إكراهك وفى دخوله فى الفتنة ، وبأئمتك فى قتلك غيره .

(٣) (إذا تواجه المسلمان بسيفيهما) معنى تواجه بمعنى كل واحد وجه صاحبه ، أى ذاته وجماعته . وأما كون القاتل والمقتول فى النار ، فمحمول على من لا تأويل له . ويكون قتالهما عصبية ونحوها . ثم كونه فى النار معناه مستحق لها . وقد يجازى بذلك ، وقد يفهم الله تعالى عنه .

وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ « قَالَ فَقُلْتُ، أَوْ قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَذَا الْقَاتِلُ. فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ؟ قَالَ « إِنَّهُ قَدْ أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ ».

١٥ - (...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّبِيِّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ وَيُونُسَ وَالْمَعْلَى بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ ، عَنِ الْأَخْتَفِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا اتَّقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا ، فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ » .

(...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ مِنْ كِتَابِهِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي كَامِلٍ عَنْ حَمَّادٍ . إِلَى آخِرِهِ .

١٦ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ^(١) . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِذَا الْمُسْلِمَانِ حَمَلَا أَحَدُهُمَا عَلَى أَخِيهِ السَّلَاحَ ، فَهَمَا عَلَى جُرْفِ جَهَنَّمَ^(٢) . فَإِذَا قَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ ، دَخَلَاهَا جَمِيعًا » .

١٧ - (١٥٧) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَذَا مَا جَدَّنا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتُلَ فِتْنَتَانِ عَظِيمَتَانِ^(٣) . وَتَكُونُ بَيْنَهُمَا مَقْتَلَةٌ عَظِيمَةٌ . وَدَعَاؤُهُمَا وَاحِدَةٌ » .

(١) (حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة) هذا الحديث مما استدركه الدارقطني ، وقال : لم يرفعه الثوري عن منصور . وهذا الاستدراك غير مقبول ، فإن شيبة إمام حافظ ، فزيادته الرفع مقبولة .

(٢) (فهما على جرف جهنم) هكذا هو في معظم النسخ : جرف . وفي بعضها : حرف . وهما متقاربان . ومعناه على طرفها ، قريب من السقوط فيها .

(٣) (حتى تقتتل فتنان عظيمتان) هذا من المعجزات . وقد جرى هنا في المصراع الأول .

١٨ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْتُمَ الْهَرَجُ » قَالُوا : وَمَا الْهَرَجُ ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ « الْقَتْلُ . الْقَتْلُ » .

(٥) باب هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض

١٩ - (٢٨٨٩) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَسْكَيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . كِلَاهُمَا عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ) . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ ، عَنْ ثَوْبَانَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ اللَّهَ زَوَى^(١) لِي الْأَرْضَ . فَرَأَيْتُمْ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا . وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مِنْكُمْ مَا زَوَى لِي مِنْهَا . وَأُعْطِيتُ الْكَزْزِينَ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ^(٢) . وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يَهْلِكَهَا بِسَنَةِ عَامَةٍ . وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ . فَيَسْتَبِيحُ بَعْضُهُمْ^(٣) . وَإِنَّ رَبِّي قَالَ : يَا مُحَمَّدُ إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يَرُدُّ . وَإِنِّي أُعْطِيتُكَ لِأُمَّتِكَ أَنْ لَا أَهْلِكَكُمْ بِسَنَةِ عَامَةٍ^(٤) . وَأَنْ لَا أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ . يَسْتَبِيحُ بَعْضُهُمْ . وَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ يَأْفَاطِرِهَا - أَوْ قَالَ مَنْ بَيْنَ أَفْطَارِهَا - حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يَهْلِكُ بَعْضًا ، وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا » .

(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا) مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحِيِّ ، عَنْ ثَوْبَانَ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى زَوَى لِي الْأَرْضَ . حَتَّى رَأَيْتُمْ مَشَارِقَهَا

(١) (زوى) معناه جمع .

(٢) (الكززين الأحمر والأبيض) المراد بالكززين الذهب والفضة . والمراد كزرا كسرى وقبصر ، ملكى العراق

والشام .

(٣) (يستبيح بعضهم) أى جمعهم وأصلهم . والبيضة ، أيضا ، المذ والملك .

(٤) (أزلا أهلكم بسنة عامة) أى لأهلكم بقطب بعمهم . بل إن وقع قحط فيكون في ناحية بسيرة ، بالنسبة

إلى باقى بلاد الإسلام .

وَمَعَارِبَهَا . وَأَعْطَانِي الْكَتْرَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ . ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ .

٢٠ - (٢٨٩٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنْمِرٍ . ع . وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْمِرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ . أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلَ ذَاتَ يَوْمٍ مِنَ الْعَالِيَةِ . حَتَّى إِذَا مَرَّ بِمَسْجِدِ بَنِي مُعَاوِيَةَ ، دَخَلَ فَرَكِعَ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ . وَصَلَّيْنَا مَعَهُ . وَدَعَا رَبَّهُ طَوِيلًا . ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَيْنَا . فَقَالَ ﷺ « سَأَلْتُ رَبِّي تَمَلَّأْنَا . فَأَعْطَانِي مَنَّتَيْنِ وَمَنْعَنِي وَاحِدَةً . سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ لَا يَهْلِكَ أُمَّتِي بِالسَّنَةِ فَأَعْطَانِيهَا . وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَهْلِكَ أُمَّتِي بِالْفَرَقِ فَأَعْطَانِيهَا . وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَجْعَلَ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ فَمَنْعَنِيهَا » .

٢١ - (٠٠) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ الْأَنْصَارِيُّ . أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّهُ أَقْبَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي طَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ . فَمَرَّ بِمَسْجِدِ بَنِي مُعَاوِيَةَ . فَبَثَلَ حَدِيثَ ابْنِ مُنْمِرٍ .

(٦) باب إخبار النبي صلى الله عليه وسلم فيما يكونه إلى قيام الساعة

٢٢ - (٢٨٩١) حَدَّثَنِي جَرْمَلَةُ بْنُ يُحْيَى التَّجِيبِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ أَبَا إِدْرِيسَ التَّمُولَانِيَّ كَانَ يَقُولُ : قَالَ حَدِيثُ بَنِي أَيْمَانَ : وَاللَّهِ ! إِنِّي لَأَعْلَمُ النَّاسَ بِكُلِّ فِتْنَةٍ هِيَ كَائِنَةٌ ، فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ السَّاعَةِ . وَمَا بِي إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَسْرًا إِلَيَّ فِي ذَلِكَ شَيْئًا ، لَمْ يُحَدِّثْهُ غَيْرِي . وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ ، وَهُوَ يُحَدِّثُ مُجْلِسًا أَنَا فِيهِ عَنِ الْفِتَنِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَهُوَ يَمُدُّ الْفِتْنَ « مِنْهُنَّ تَمَلَّأْتُ لَا يَكْدُنُ يَدْرُنُ شَيْئًا . وَمِنْهُنَّ فِتْنٌ كَرِيحُ الصَّيْفِ . مِنْهَا صَعَارٌ وَمِنْهَا كِبَارٌ » .

قَالَ حَدِيثُهُ : فَذَهَبَ أَوْلَئِكَ الرَّهْطُ كُلُّهُمْ غَيْرِي .

٢٣ - (...) وَحَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ عُمَانُ: حَدَّثَنَا: وَقَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا) جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ شَقِيقٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَامًا. مَاتَرَكَ شَيْئًا يَكُونُ فِي مَقَامِهِ ذَلِكَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ، إِلَّا حَدَّثَ بِهِ. حَفِظَهُ مِنْ حَفِظَهُ وَنَسِيَهُ مِنْ نَسِيَهُ. قَدْ عَلِمَهُ أَصْحَابِي هُوَ لَا. وَإِنَّهُ لَيَكُونُ مِنْهُ الشَّيْءُ قَدْ نَسِيْتُهُ فَأَرَاهُ فَأَذْكَرُهُ. كَمَا يَذْكَرُ الرَّجُلُ وَجْهَ الرَّجُلِ إِذَا غَابَ عَنْهُ. ثُمَّ إِذَا رَأَاهُ عَرَفَهُ.

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، إِلَى قَوْلِهِ: وَنَسِيَهُ مِنْ نَسِيَهُ. وَلَمْ يَذْكَرْ مَا بَعْدَهُ.

٢٤ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. ع وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ. حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ نَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ: أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَا هُوَ كَأَنَّ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ. فَمَا مِنْهُ شَيْءٌ إِلَّا قَدْ سَأَلْتَهُ. إِلَّا أَنِّي لَمْ أَسْأَلْهُ: مَا يُخْرِجُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ مِنَ الْمَدِينَةِ؟

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ. أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

٢٥ - (٢٨٩٢) وَحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورِيُّ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ. جَمِيعًا عَنْ أَبِي حَالِمٍ. قَالَ حَجَّاجُ: حَدَّثَنَا أَبُو حَالِمٍ. أَخْبَرَنَا عَزْرَةُ بْنُ نَابِتٍ. أَخْبَرَنَا عَلْبَاءُ بْنُ أَحْمَرَ. حَدَّثَنِي أَبُو زَيْدٍ (بِعَنِي عَمْرُو بْنِ أَخْطَبٍ) قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْفَجْرَ. وَصَعِدَ الْمِنْبَرَ فَخَطَبَنَا حَتَّى حَضَرَتِ الظُّهُرُ. فَتَزَلَّ فَصَلَّى. ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرَ. فَخَطَبَنَا حَتَّى حَضَرَتِ الْمَصْرُ. ثُمَّ تَزَلَّ فَصَلَّى. ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرَ. فَخَطَبَنَا حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ. فَأَخْبَرَنَا بِمَا كَانَ وَبِمَا هُوَ كَأَنَّ. فَأَعْلَمْنَا أَحْفَظْنَا.

(٧) باب في الفتن التي تخرج كوج البحر

٢٦ - (١٤٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنَمِرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، أَبُو كَرِيبٍ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ. قَالَ ابْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ^(١). قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ. فَقَالَ: أَيُّكُمْ يَحْفَظُ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْفِتْنَةِ كَمَا قَالَ؟ قَالَ فَقُلْتُ: أَنَا. قَالَ: إِنَّكَ لَجَرِيءٌ. وَكَيْفَ قَالَ؟ قَالَ قُلْتُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَنَفْسِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ، يُكْفِرُهَا الصِّيَامُ وَالصَّلَاةُ وَالصَّدَقَةُ وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ». فَقَالَ عُمَرُ: لَيْسَ هَذَا أَرِيدُ. إِنَّمَا أَرِيدُ الَّتِي تَخْرُجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ. قَالَ فَقُلْتُ: مَالِكٌ وَلَهَا؟ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! إِنَّ يَنْتَكَ وَيَنْتَهَا بَابًا مُفْلَقًا. قَالَ: أَفِيكَسَّرَ الْبَابَ أَمْ يُفْتَحُ؟ قَالَ قُلْتُ: لَا. بَلْ يُكْسَرُ. قَالَ: ذَلِكَ آخَرِي أَنْ لَا يُفْلَقَ أَبَدًا.

قَالَ فَقُلْنَا لِحُدَيْفَةَ: هَلْ كَانَ عُمَرُ يَعْلَمُ مِنَ الْبَابِ؟ قَالَ: نَعَمْ. كَمَا يَعْلَمُ أَنَّ دُونَ غَدِ اللَّيْلَةِ. إِنِّي حَدَّثْتُهُ حَدِيثًا لَيْسَ بِالْأَعْلَى.

قَالَ فَهَيْنَا أَنْ نَسْأَلَ حُدَيْفَةَ: مِنَ الْبَابِ؟ فَقُلْنَا لِمَسْرُوقٍ: سَلَهُ. فَسَأَلَهُ. فَقَالَ: عُمَرُ.

٢٧ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَمِيدٍ الْأَشْجَعِيُّ. قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. ع وَحَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ. ع وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ. ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَيْسَى. كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ. وَفِي حَدِيثِ عَيْسَى عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ قَالَ: سَمِعْتُ حُدَيْفَةَ يَقُولُ.

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ جَامِعِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ؛ وَالْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: مَنْ يُحَدِّثُنَا عَنِ الْفِتْنَةِ؟ وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ.

(١) (عن حذيفة) هذا الحديث سبق شرحه في كتاب الإيمان: ١ / ٢٣١.

٢٨ - (٢٨٩٣) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قَالَ جُنْدُبٌ : جِئْتُ يَوْمَ الْجُرْعَةِ ^(١) . فَإِذَا رَجُلٌ جَالِسٌ . فَقُلْتُ : لِيَهْرَاقَنَّ الْيَوْمَ هَهُنَا دِمَاءَهُ . فَقَالَ ذَلِكَ الرَّجُلُ : كَلَّا . وَاللَّهِ ! قُلْتُ : بَلَى . وَاللَّهِ ! قُلْتُ : بَلَى . وَاللَّهِ ! قُلْتُ : كَلَّا . وَاللَّهِ ! إِنَّهُ لَحَدِيثُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَنِيهِ . قُلْتُ : بِنِسِّ الْجَلِيسِ لِي أَنْتَ مُنْذُ الْيَوْمِ . تَسْمَعُنِي أَخَاكَ ^(٢) وَقَدْ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَا تَنْهَانِي ؟ ثُمَّ قُلْتُ : مَا هَذَا الْغَضَبُ ؟ فَأَقْبَلْتُ عَلَيْهِ وَأَسْأَلُهُ . فَإِذَا الرَّجُلُ حُدَيْفَةٌ .

**

(٨) باب لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل من ذهب

٢٩ - (٢٨٩٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ (بِعَنِّي ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي) عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَحْسِرَ ^(٣) الْفُرَاتُ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ . يَقْتَتِلُ النَّاسُ عَلَيْهِ . فَيُقْتَلُ ، مِنْ كُلِّ مِائَةٍ ، تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ . وَيَقُولُ كُلُّ رَجُلٍ بَيْنَهُمْ : لَعَلِّي أَكُونُ أَنَا الَّذِي أَنْجُو . »

(...) وَحَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ . حَدَّثَنَا رَوْحٌ عَنْ سُهَيْلٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . وَزَادَ : فَقَالَ أَبِي : إِنْ رَأَيْتَهُ فَلَا تَقْرَبْتَهُ .

٣٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو مَسْعُودٍ ، سَهْلُ بْنُ عُمَانَ . حَدَّثَنَا عَقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ السَّكُونِيُّ ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ ،

(١) (الجرعة) بفتح الجيم وفتح الراء وإسكانها. والفتح أشهر وأجود. وهي موضع بقرب الكوفة على طريق الحيرة. ويوم الجرعة يوم خرج فيه أهل الكوفة يتلفون واليا ولاء عليهم عثمان. فردوه وسألوا عثمان أن يولى عليهم أباموسى الأشعري، فولا.

(٢) (أخاك) وقع في جميع نسخ بلادنا المتمددة: أخالك. قال القاضي: ورواية شيوخنا كافة: أخاك. من الحلف الذى هو اليمين. قال: ورواه بعضهم بالمجمة. وكلاهما صحيح. قال: لكن المهملة أظهر، لتكرر الأيمان بينهما.

(٣) (يحسر) أى ينكشف، لذهاب مائه.

عَنْ حُثَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «يُوشِكُ الْفُرَاتُ أَنْ يَحْمِيرَ عَنْ كَثْرٍ مِنْ ذَهَبٍ. فَمَنْ حَضَرَهُ فَلَا يَأْخُذْ مِنْهُ شَيْئًا».

٣١ - (...) حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عُمَانَ . حَدَّثَنَا عَقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «يُوشِكُ الْفُرَاتُ أَنْ يَحْمِيرَ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ. فَمَنْ حَضَرَهُ فَلَا يَأْخُذْ مِنْهُ شَيْئًا».

٣٢ - (٢٨٩٥) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ ، فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ وَأَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي مَعْنٍ) . قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ . أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بَسَّارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ تَوْفَلٍ . قَالَ: كُنْتُ وَأَقَامَ مَعَ أَبِي بْنِ كَعْبٍ . فَقَالَ: لَا يَزَالُ النَّاسُ مُخْتَلِفَةً أَعْنَاقُهُمْ^(١) فِي طَلَبِ الدُّنْيَا . قُلْتُ: أَجَلٌ . قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «يُوشِكُ الْفُرَاتُ أَنْ يَحْمِيرَ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ . فَإِذَا سَمِعَ بِهِ النَّاسُ سَارُوا إِلَيْهِ . فَيَقُولُ مَنْ عِنْدَهُ: لَيْتَ تَرَكَنَا النَّاسُ يَأْخُذُونَ مِنْهُ لِيُذْهِبَ بِهِ كُلَّهُ . قَالَ فَيَقْتُلُونَ عَلَيْهِ . فَيُقْتَلُ، مِنْ كُلِّ مِائَةٍ ، تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ» . قَالَ أَبُو كَامِلٍ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ وَقَفْتُ أَنَا وَأَبِي بْنُ كَعْبٍ فِي ظِلِّ أُجْمِ^(٢) حَسَانَ .

٣٣ - (٢٨٩٦) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ بَعْشَرَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِعُبَيْدٍ) . قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ بْنِ سُلَيْمَانَ ، مَوْلَى خَالِدِ بْنِ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْعَتِ الدِّرَاقِ دِرْهَمَهَا وَقَفِيزَهَا^(٣) . وَمَنْعَتِ الشَّامُ مِثْلَهَا^(٤) وَدِينَارَهَا .

(١) (مختلفة أعناقهم) قال العلماء: المراد بالأعناق، هنا، الرؤساء والكبراء . وقيل: الجماعات . قال القاضي: وقد يكون المراد بالأعناق نفسها، وعبر بها عن أصحابها . لاسيما وهي التي بها التطلع والتشوق للأشياء .
(٢) (أجم) هو الحصن . وجمه آجام . كأطعم وأطام ، في الوزن والمعنى .
(٣) (وقفيزها) القفيز مكيال معروف لأهل الدراق . قال الأزهري: هو ثمانية مكاكيك . والمكوك صاع ونصف وهو خمس كيلجات .
(٤) (مديها) على وزن قفل ، مكيال معروف لأهل الشام . قال العلماء: يسع خمس عشر مكوكا .

وَمَمَّتْ مِصْرُ إِزْدَبَهَا^(١) وَدِينَارَهَا. وَعُدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ. وَعُدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ. وَعُدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ. « شَهِدَ عَلَىٰ ذَٰلِكَ لَعْنُ أَبِي هُرَيْرَةَ وَدَمُهُ. »

(٩) باب في فتح قسطنطينية، وفروج الرجال، ونزول عيسى ابن مريم

٣٤ - (٢٨٩٧) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ. حَدَّثَنَا سَهِيلٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يَنْزِلَ الرُّومُ بِالْأَعْمَاقِ، أَوْ بِدَابِقِ^(٢). فَيَخْرُجُ إِلَيْهِمْ جَيْشٌ مِنَ الْمَدِينَةِ. مِنْ خِيَارِ أَهْلِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ. فَإِذَا تَصَافَوْا قَالَتِ الرُّومُ: خَلَوْا يَدِينَنَا وَبَيْنَ الدِّينِ سَبُوءًا^(٣) مِنَّا تَقَاتِلُهُمْ. فَيَقُولُ الْمُسْلِمُونَ: لَا. وَاللَّهِ! لَا نَحْتَلِي بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ إِخْوَانِنَا. فَيَقَاتِلُونَهُمْ. فَيَهْرَمُ ثُلُثٌ لَا يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ أَبَدًا^(٤). وَيُقْتَلُ ثُلُثُهُمْ، أَفْضَلُ الشُّهَدَاءِ عِنْدَ اللَّهِ. وَيَفْتَحُ الثُّلُثُ. لَا يُفْتَنُونَ أَبَدًا. فَيَفْتَحُونَ قُسْطَنْطِينَيَّةَ. فَبَيْنَمَا هُمْ يَقْتَسِمُونَ الْغَنَائِمَ، قَدْ عُلِقُوا سِيُوفَهُمْ بِالرَّيْتُونَ، إِذْ صَاحَ فِيهِمُ الشَّيْطَانُ: إِنَّ الْمَسِيحَ قَدْ خَلَفَكُمْ فِي أَهْلِيكُمْ. فَيَخْرُجُونَ. وَذَٰلِكَ بَاطِلٌ. فَإِذَا جَاؤُا الشَّامَ خَرَجَ. فَبَيْنَمَا هُمْ يُعِدُّونَ لِلْقِتَالِ، يُسَوِّونَ الصُّفُوفَ، إِذْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ. فَيَنْزِلُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ (ﷺ). فَأَمَّهُمْ. فَإِذَا رَأَاهُ عَدُوُّ اللَّهِ، ذَابَ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ. فَلَوْ تَرَكَهُ لَأَنْذَابَ حَتَّىٰ يَهْلِكَ. وَالسِّكِّنُ يَقْتُلُهُ اللَّهُ يَدِيهِ. فَيُرِيهِمْ دَمَهُ فِي حَرْبَتِهِ. »

(١) (إردبها) مكيال معروف لأهل مصر. قال الأزهرى وآخرون: يسع أربعة وعشرين صاعا.

(٢) (بالأعماق أو بدابق) موضعان بالشام، بقرب حلب.

(٣) (سبوا) روى سبوا على وجهين: فتح السين والباء وضمهما. قال القاضى فى الشارق: الضم رواية الأكثرين.

قال: وهو الصواب. قلت: كلاهما صواب لأنهم سبوا أولانم سبوا الكفار.

(٤) (لا يتوب الله عليهم أبدا) أى لا بلهمهم التوبة.

باب نفوس الساعة والروم أكثر الناس

٣٥ - (٢٨٩٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ . حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ ابْنُ سَعْدٍ . حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ الْمُسْتَوْرِدُ الْقُرَشِيُّ ، عِنْدَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « تَقُومُ السَّاعَةُ وَالرُّومُ أَكْثَرُ النَّاسِ » . فَقَالَ لَهُ عَمْرٍو : أَبْصِرْ مَا تَقُولُ . قَالَ : أَقُولُ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : لَيْتَ قُلْتَ ذَلِكَ ، إِنَّ فِيهِمْ لِحِصَالًا أَرْبَعًا : إِنَّهُمْ لَأَحْلَمُ النَّاسِ عِنْدَ فِتْنَةٍ . وَأَسْرَعُهُمْ إِفَاقَةً بَعْدَ مُصِيبَةٍ . وَأَوْشَكُهُمْ كَرَّةً بَعْدَ فَرَقَةٍ . وَخَيْرُهُمْ لِمَسْكِينٍ وَبَيْتِهِمْ وَضَعِيفٍ . وَخَامِسَةٌ حَسَنَةٌ حَمِيلَةٌ : وَأَمْنَعُهُمْ مِنْ ظَلَمِ الْمُلُوكِ .

٣٦ - (...) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . حَدَّثَنِي أَبُو شُرَيْحٍ ؛ أَنَّ عَبْدَ الْكَرِيمِ بْنَ الْحَارِثِ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ الْمُسْتَوْرِدَ الْقُرَشِيَّ (١) قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « تَقُومُ السَّاعَةُ وَالرُّومُ أَكْثَرُ النَّاسِ » قَالَ فَلَبَغَ ذَلِكَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ فَقَالَ : مَا هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الَّتِي تُذَكِّرُ عَنْكَ أَنَّكَ تَقُولُهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ فَقَالَ لَهُ الْمُسْتَوْرِدُ : قُلْتَ الَّذِي سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ فَقَالَ عَمْرٍو : لَيْتَ قُلْتَ ذَلِكَ ، إِنَّهُمْ لَأَحْلَمُ النَّاسِ عِنْدَ فِتْنَةٍ . وَأَجْبَرُ النَّاسِ عِنْدَ مُصِيبَةٍ (٢) . وَخَيْرُ النَّاسِ لِمَسَاكِينِهِمْ وَضَعْفَائِهِمْ .

**

(١) (أن المستورد القرشي) هذا الحديث مما استدركه الدارقطني على مسلم . وقال : عبد الكريم لم يدرك المستورد . فالحديث مرسل . قلت : لاستدراك على مسلم في هذا . لأنه ذكر الحديث بحروفه في الطريق الأول من رواية علي بن رباح عن أبيه عن المستورد ، متصلا . وإنما ذكر الثاني متابعة . وقد سبق أنه يحتمل في المتابعة ما لا يحتمل في الأصول . وقد سبق أيضا أن مذهب الشافعي والمحققين أن الحديث المرسل ، إذا روى من جهة أخرى متصلا ، احتج به وكان صحيحا . (٢) (وأجبر الناس عند مصيبة) هكذا في معظم الأصول : وأجبر ، بالميم . وكذا نقله القاضي عن رواية الجمهور . وفي رواية بعضهم : وأصبر ، بالصاد . قال القاضي : والأول أولى لطابقة الرواية الأخرى : وأسرعهم إفاقة بعد مصيبة . وهذا يعني أجبر . وفي بعض النسخ : أخبر ، بالخاء المعجمة ، ولعل معناه أخبرهم بملاجها والخروج منها .

(١١) باب إقبال الروم في كثرة القتل عند خروج الرجال

٣٧ - (٢٨٩٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ عُلْيَةَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ حُجْرٍ) . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَلَالٍ ، عَنْ أَبِي تَتَادَةَ الْمَدَوِيِّ ، عَنْ يُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ : هَاجَتْ رِيحٌ حَمْرَاءُ بِالْكُوفَةِ . فَجَاءَ رَجُلٌ لَيْسَ لَهُ هِجْرِيٌّ^(١) إِلَّا : يَا عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ مَسْمُودٍ ! جَاءَتِ السَّاعَةُ . قَالَ فَمَعَدَّ وَكَانَ مُسَكِّنًا . فَقَالَ : إِنَّ السَّاعَةَ لَا تَقُومُ ، حَتَّى لَا يُقَسَمَ مِيرَاثٌ ، وَلَا يُفْرَحَ بَعْنِيمَةٍ . ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ هَكَذَا (وَتَحَاها نَحْوُ الشَّامِ) فَقَالَ : عَدُوٌّ يَجْمَعُونَ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ^(٢) وَيَجْمَعُ لَهُمْ أَهْلُ الْإِسْلَامِ . قُلْتُ : الرُّومُ تَعْنِي ؟ قَالَ : نَعَمْ . وَتَكُونُ عِنْدَ ذَاكُمْ الْقِتَالِ رَدَّةً شَدِيدَةً^(٣) . فَيَشْتَرِطُ^(٤) الْمُسْلِمُونَ شُرْطَةً^(٥) لِلْمَوْتِ لَا تَرْجِعُ إِلَّا غَالِبَةً . فَيَقْتُلُونَ حَتَّى يَحْجَزَ بَيْنَهُمُ اللَّيْلُ . فَيَقِي^(٦) هَوْلًا وَهُوْلًا . كُلٌّ غَيْرُ غَالِبٍ . وَتَفْنَى الشَّرْطَةُ . ثُمَّ يَشْتَرِطُ الْمُسْلِمُونَ شُرْطَةً لِلْمَوْتِ . لَا تَرْجِعُ إِلَّا غَالِبَةً . فَيَقْتُلُونَ حَتَّى يَمْسُوا . فَيَقِي^(٧) هَوْلًا وَهُوْلًا . كُلٌّ غَيْرُ غَالِبٍ . وَتَفْنَى الشَّرْطَةُ . فَيَقْتُلُونَ حَتَّى يَمْسُوا . فَيَقِي^(٨) هَوْلًا وَهُوْلًا . كُلٌّ غَيْرُ غَالِبٍ . وَتَفْنَى الشَّرْطَةُ . فَيَقْتُلُونَ مَقْتَلَةً - إِمَّا قَالَ لَا يَرَى مِثْلَهَا ، وَإِمَّا قَالَ لَمْ يَرِ أَهْلُ الْإِسْلَامِ . فَيَجْعَلُ اللَّهُ الدَّبْرَةَ عَلَيْهِمْ^(٨) .

(١) (ليس له هجيري) أي شأنه ودأبه ذلك . والمهجيري بمعنى الهجير .

(٢) (لأهل الإسلام) أي لقناهم .

(٣) (ردة شديدة) أي عطامة قوية .

(٤) (فيشترط) ضبطوه بوجهين : أحدهما فيشترط ، والثاني فيشترط .

(٥) (شرطة) طائفة من الجيش تقدم للقتال .

(٦) (فَيَقِي) أي يرجع .

(٧) (نهد) أي نهض وتقدم .

(٨) (فيجعل الله الدبرة عليهم) أي الهزيمة . ورواه بعض رواة مسلم : الدائرة ، وهو بمعنى الدبرة . وقال الأزهري :

الدائرة هم الدولة تدور على الأعداء . وقيل : هي الحادثة .

مِثْلَهَا - حَتَّىٰ إِنْ الطَّائِرَ لَيَمُرُّ بِجَنَابَتِهِمْ^(١)، فَمَا يَخْلِفُهُمْ^(٢) حَتَّىٰ يَخْرِقَ مَيْتَنَا. فَيَتَمَادُ بَنُو الْأَبِ^(٣)، كَانُوا مِائَةً. فَلَا يَجِدُونَهُ بَقِيَ مِنْهُمْ إِلَّا الرَّجُلُ الْوَاحِدُ. فَبِأَيِّ غَنِيمَةٍ يُفْرَحُ؟ أَوْ أَيُّ مِيرَاثٍ يُقَاسِمُ؟ فَيَبْتِنَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ تَمِيمُوا بِبَاسٍ، هُوَ أَكْبَرُ^(٤) مِنْ ذَلِكَ. فَجَاءَهُمُ الصَّرِيحُ؛ إِنْ الدَّجَالُ قَدْ خَلَفَهُمْ فِي ذَرَارِيِّهِمْ. فَيَرْفُضُونَ^(٥) مَا فِي أَيْدِيهِمْ. وَيُقْبَلُونَ. فَيَبْتِمُونَ عَشْرَةَ فَوَارِسَ طَلِيمَةَ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنِّي لَأَعْرِفُ أَسْمَاءَهُمْ، وَأَسْمَاءَ آبَائِهِمْ، وَأَلْوَانَ خِيُولِهِمْ، هُمْ خَيْرُ فَوَارِسَ عَلَىٰ ظَهْرِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ. أَوْ مِنْ خَيْرِ فَوَارِسَ عَلَىٰ ظَهْرِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ».

قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي رِوَايَتِهِ: عَنْ أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ.

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ الْعُبَيْرِيِّ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ يُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ مَسْعُودٍ فَبَيَّتَ رِيحَ حَمْرَاءَ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ. وَحَدِيثُ ابْنِ عَلِيَّةَ أُمَّهُ وَأَشْبَعُ.

(...) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ الْمَعْمِرَةِ). حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ (يَعْنِي ابْنَ هِلَالٍ) عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ، قَالَ: كُنْتُ فِي بَيْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ. وَالْبَيْتُ مُلَانٌ. قَالَ فَهَاجَتْ رِيحُ حَمْرَاءَ بِالْكَوْفَةِ. فَذَكَرْتُ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ عَلِيَّةَ.

- (١) (بجَنَابَتِهِمْ) أى نواحيهم . وحكى القاضى عن بعض روايتهم : بجَنَابَتِهِمْ ، أى شخوصهم .
- (٢) (فَمَا يَخْلِفُهُمْ) أى يجاوزهم . وحكى القاضى عن بعض روايتهم : فَمَا يَلْحَقُهُمْ ، أى يلحق آخرهم .
- (٣) (فَيَتَمَادُ بَنُو الْأَبِ) فى النهاية : أى يمد بعضهم بعضاً .
- (٤) (إِذْ تَمِيمُوا بِبَاسٍ هُوَ أَكْبَرُ) هكذا هو فى نسخ بلادنا : بِبَاسٍ هُوَ أَكْبَرُ . وكذا حكاها القاضى عن محقق روايتهم . وعن بعضهم : بناس أكثر . قالوا : والصواب الأول .
- (٥) (فَيَرْفُضُونَ) قال ابن فارس : الرأء والفاء والضاد أسل واحد ، وهو الترك .

(١٢) باب ما يكون من فتومات المسلمين قبل الدجال

٣٨ - (٢٩٠٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُعْمِرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ عُثْبَةَ . قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ . قَالَ فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ قَوْمٌ مِنْ قِبَلِ الْمَغْرِبِ عَلَيْهِمْ ثِيَابُ الصُّوفِ . فَوَافَقُوهُ عِنْدَ أَكْبَةٍ . فَأَمَّهُمْ لِقِيَامِ وَرَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَاعِدٌ . قَالَ فَقَالَتْ لِي نَفْسِي : انْتَهُمِ قَوْمٌ يَنْتَهُمُ وَيَبْنَهُ . لَا يَمْتَالُونَهُ^(١) . قَالَ : ثُمَّ قُلْتُ : لِمَ لُهُ نَجِيٌّ مَعَهُمْ^(٢) . فَأَتَيْتُهُمْ فَقَعْتُ بَيْنَهُمْ وَيَبْنَهُ . قَالَ فَحَفِظْتُ مِنْهُ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ . أَعُدُّهُنَّ فِي يَدِي . قَالَ « تَمْرُونَ جَزِيرَةَ الْمَغْرِبِ ، فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ . ثُمَّ فَارِسَ ، فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ . ثُمَّ تَمْرُونَ الرُّومِ ، فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ . ثُمَّ تَمْرُونَ الدَّجَالِ ، فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ » . قَالَ فَقَالَ نَافِعٌ : يَا جَابِرُ ! لَا تَرَى الدَّجَالَ يَخْرُجُ حَتَّى تَفْتَحَ الرُّومَ .

* *

(١٣) باب في الآيات التي تنكوه قبل الساعة

٣٩ - (٢٩٠١) حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ ، زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ - (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا) سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ فُرَاتِ الْقُرَازِيِّ ، عَنْ أَبِي الطَّفِيلِ^(٣) ، عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ أَسِيدِ الْغِفَارِيِّ قَالَ : أَطَّلَعَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا وَنَحْنُ نَتَذَكَّرُ . فَقَالَ « مَا تَذَكَّرُونَ ؟ » قَالُوا : نَذَكُرُ السَّاعَةَ . قَالَ « إِنَّهَا لَنْ تَقُومَ حَتَّى تَسْرُونَ قَبْلَهَا عَشْرَ آيَاتٍ » .

(١) (لا يمتالونه) أى يقتلونه غيلة . وهى القتل فى غفلة وخفاء وخديعة .

(٢) (نجى معهم) أى ينجيهم . ومعناه يمدحهم سرا .

(٣) (عن فرات القرزازي عن أبي الطفيل) هذا الإسناد مما استدركه الدارقطني . وقال : ولم يرفعه غير فرات عن أبي

الطفيل من وجه صحيح . قال : ورواه عبد العزيز بن رفيع وعبد الملك بن ميسرة موقوفا . هذا كلام الدارقطني .

وقد ذكر مسلم رواية ابن رفيع موقوفة كما قال . ولا يقدح هذا فى الحديث . فإن عبد العزيز بن رفيع ثقة حافظ متفق

على توثيقه . فزيادته مقبولة .

فَذَكَرَ الدُّخَانَ^(١)، وَالدَّجَالَ، وَالدَّابَّةَ^(٢)، وَطُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَنُزُولَ عَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ. وَثَلَاثَةَ خُسُوفٍ: خَسْفٌ بِالْمَشْرِقِ، وَخَسْفٌ بِالْمَغْرِبِ، وَخَسْفٌ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ. وَآخِرُ ذَلِكَ نَارٌ تَخْرُجُ مِنَ الْيَمَنِ، تَطْرُقُ النَّاسَ إِلَى عَشْرِهِمْ^(٣).

٤٠ - (...) حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْمَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ فُرَاتِ الْقَزَازِ ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ ، عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ ، حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ . قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غُرْفَةٍ وَنَحْنُ أَسْفَلَ مِنْهُ . فَاطَّلَعَ إِلَيْنَا فَقَالَ « مَا تَذْكُرُونَ ؟ » قُلْنَا : السَّاعَةَ . قَالَ « إِنَّ السَّاعَةَ لَا تَكُونُ حَتَّى تَكُونَ عَشْرُ آيَاتٍ : خَسْفٌ بِالْمَشْرِقِ ، وَخَسْفٌ بِالْمَغْرِبِ ، وَخَسْفٌ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ ، وَالدُّخَانُ ، وَالدَّجَالُ ، وَدَابَّةُ الْأَرْضِ ، وَيَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ ، وَطُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا ، وَنَارٌ تَخْرُجُ مِنْ قُمْرَةِ عَدْنٍ^(٤) تَرْجُلُ النَّاسَ^(٥) . »

قَالَ شُعْبَةُ : وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ رُفَيْعٍ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ ، عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ ، مِثْلَ ذَلِكَ . لَا يَذْكُرُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَقَالَ أَحَدُهُمَا ، فِي الْمَأْشِرَةِ : نُزُولُ عَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَقَالَ الْآخَرُ : وَرِيحٌ تُبَلِّغُ النَّاسَ فِي الْبَحْرِ .

(١) (فذكر الدخان) هذا الحديث يؤيد قول من قال : إن الدخان دخان يأخذ بأنفاس الكفار يأخذ المؤمن منه كهيئة الزكام . وأنه لم يأت بعد . وإنما يكون قريباً من قيام الساعة . وقد سبق في ٥٠ / ٣٩ ، ٤٠ ، ٤١ قول من قال هذا وإنكار ابن مسعود عليه . وإياه قال : إنما هو عبارة عما نال قريشاً من القحط حتى كانوا يرون بينهم وبين السماء كهيئة الدخان . وقد وافق ابن مسعود جماعة . وقال بالقول الآخر حذيفة وابن عمر والحسن . ورواه حذيفة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وأنه يمكث في الأرض أربعين يوماً . ويحتمل أنهما دخانان ، للجمع بين هذه الآثار .

(٢) (والدابة) هي المذكورة في قوله تعالى : وإذا وقع القول عليهم أخرجنا لهم دابة من الأرض تكلمهم . قال الفسرون : هي دابة عظيمة تخرج من صدع في الصفا . وعن ابن عمرو بن الماس ؛ أنها الجساسة المذكورة في حديث الدجال . (٣) (وآخر ذلك نار تخرج من اليمن تطرد الناس إلى عسرم . وفي رواية : تخرج من قمره عدن) هكذا هو في الأصول وممناه من أقصى قمر أرض عدن .. وعدن مدينة معروفة مشهورة باليمن .

(٤) (ترحل الناس) هكذا ضبطناه . وهكذا ضبطه الجمهور . وكذا نقله القاضي عن روايتهم . وممناه تأخذهم بالرحيل

وترجعهم

٤١ - (...) وحدثناه محمد بن بشار . حدثنا محمد (يعني ابن جعفر) . حدثنا شعبة عن فورات . قال : سمعت أبا الطفيل يحدث عن أبي سريحة . قال : كان رسول الله ﷺ في غزوة . ونحن تحتها نتحدث . وساق الحديث . بمثله .

قال شعبة : وأحسبه قال : تنزل معهم إذا نزلوا . وتقبل معهم^(١) حيث قالوا .

قال شعبة : وحدثني رجل هذا الحديث عن أبي الطفيل ، عن أبي سريحة . ولم يرفعه . قال : أحد هذين الرجلين : نزول عيسى ابن مريم . وقال الآخر : ريح تلقينهم في البحر .

(...) وحدثناه محمد بن المثنى . حدثنا أبو النعمان ، الحكم بن عبد الله العجلي . حدثنا شعبة عن فورات . قال : سمعت أبا الطفيل يحدث عن أبي سريحة قال : كنا نتحدث . فأشرف علينا رسول الله ﷺ . بنحو حديث معاذ وابن جعفر .

وقال ابن المثنى : حدثنا أبو النعمان ، الحكم بن عبد الله . حدثنا شعبة عن عبد العزيز بن رفيع ، عن أبي الطفيل ، عن أبي سريحة . بنحوه . قال : والماشرة نزول عيسى ابن مريم . قال شعبة : ولم يرفعه عبد العزيز .

**

(١٤) باب لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز

٤٢ - (٢٩٠٢) حدثني حرمة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . أخبرني ابن المسيب ؛ أن أبا هريرة أخبره ؛ أن رسول الله ﷺ قال . وحديثي عبد الملك بن شعيب ابن الليث . حدثنا أبي عن جدتي . حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب ؛ أنه قال : قال ابن المسيب :

(١) (وتقبل معهم) من القيلولة .

أَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَخْرُجَ نَارٌ مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ ، تَضِيُّ أَعْنَاقَ الْإِبِلِ بِبُصْرَى (١) » .

**

(١٥) باب في سكنى المدينة وعمارته قبل الساعة

٤٣ - (٢٩٠٣) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « تَبْلُغُ الْمَسَاكِينُ إِهَابَ أَوْ يِهَابَ (٢) » .

قَالَ زُهَيْرٌ : قُلْتُ لِسُهَيْلٍ : فَكَمْ ذَلِكَ مِنَ الْمَدِينَةِ ؟ قَالَ : كَذَا وَكَذَا مَيْلًا .

٤٤ - (٢٩٠٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَيْسَتْ السَّنَةُ بِأَنْ لَا تُعْطَرُوا (٣) » . وَلَكِنَّ السَّنَةَ أَنْ تُعْطَرُوا وَتُعْطَرُوا ، وَلَا تَنْبِتُ الْأَرْضُ شَيْئًا » .

**

(١٦) باب الفتن من المشرق من حيث يطلع قرن الشيطان

٤٥ - (٢٩٠٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمَيْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَهُوَ مُسْتَقْبِلُ الْمَشْرِقِ يَقُولُ « أَلَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَهُنَا . أَلَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَهُنَا ، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ (٤) » .

(١) (تخرج نار من أرض الحجاز تضيء أعناق الإبل ببصرة) هكذا الرواية : تضيء أعناق . ينصب أعناق ، وهو مفعول تضيء . يقال : أضاءت النار وأضاءت غيرها . وبُصرة مدينة معروفة بالشام . وهي مدينة حوران . بينها وبين دمشق نحو ثلاث مراحل .

(٢) (إهاب أو يهاب) اسم موضع بقرب المدينة . يعني أن المدينة تتوسع جدا حتى تسهل مساحتها إلى ذلك الموضع .

(٣) (ليست السنة بأن لا تعطروا) المراد بالسنة ، هنا ، القحط . ومنه قوله تعالى : ولقد أخذنا آل فرعون بالسنين .

(٤) (من حيث يطلع قرن الشيطان) انظر الحديث (٥١) في : ١ / ٨١ .

٤٦ - (...) وحدثني عبيد الله بن عمر القواريري ومحمد بن المثنى . ح وحدثنا عبيد الله بن سعيد . كلهم عن يحيى القطان . قال القواريري : حدثني يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن عمر . حدثني نافع عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ قام عند باب حفصة ، فقال بيده نحو المشرق « الفتنه ههنا من حيث يطلع قرن الشيطان » قالها مرتين أو ثلاثا .

وقال عبيد الله بن سعيد في روايته : قام رسول الله ﷺ عند باب عائشة .

٤٧ - (...) وحدثني حرملة بن يحيى : أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه ؛ أن رسول الله ﷺ قال ، وهو مستقبل المشرق « ها إن الفتنه ههنا . ها إن الفتنه ههنا . ها إن الفتنه ههنا . من حيث يطلع قرن الشيطان » .

٤٨ - (...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع عن عكرمة بن عمار ، عن سالم ، عن ابن عمر قال : خرج رسول الله ﷺ من بيت عائشة فقال « رأس الكفر من ههنا ، من حيث يطلع قرن الشيطان » بمعنى المشرق .

٤٩ - (...) وحدثنا ابن عمير . حدثنا إسحاق (يعني ابن سليمان) . أخبرنا حنظلة قال : سمعت سألما يقول : سمعت ابن عمر يقول : سمعت رسول الله ﷺ ، يشير بيده نحو المشرق ويقول « ها إن الفتنه ههنا . ها إن الفتنه ههنا . ها إن الفتنه ههنا » ثلاثا « حيث يطلع قرنا الشيطان » .

٥٠ - (...) حدثنا عبد الله بن عمر بن أبان وواصل بن عبد الأعلى وأحمد بن عمر الوكيعي (واللفظ لابن أبان) . قالوا : حدثنا ابن فضال عن أبيه . قال : سمعت سالم بن عبد الله بن عمر يقول : يا أهل العراق أما أسألكم عن الصغيرة ، وأزركم للكبيرة ! سمعت أبي ، عبد الله بن عمر يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول « إن الفتنه تجي من ههنا » وأوتأ بيده نحو المشرق « من حيث يطلع قرنا الشيطان » وأنتم يضرب بفضكم رقاب بفض . وإنما قتل موسى الذي قتل ، من

آلِ فِرْعَوْنَ، خَطَأً فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ: وَقَتَلْتَ نَفْسًا فَنَجَّيْنَاكَ مِنَ النِّمِّ وَقَتَلْنَاكَ فُتُونًا [١٠٠/٩٤/٢٠].
قَالَ أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ سَالِمٍ: لَمْ يَقُلْ: سَمِعْتُ.

(١٧) باب لا تقوم الساعة حتى تغرب دوس زا الخليفة

٥١ - (٢٩٠٦) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَضْطَرِبَ آيَاتُ نِسَاءِ دَوْسٍ» (١). حَوْلَ ذِي الْخَلِصَةِ (٢). وَكَانَتْ صَنَمًا تَعْبُدُهَا دَوْسٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، بِتَبَالَةٍ (٣).

٥٢ - (٢٩٠٧) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ وَأَبُو مَعْنٍ، زَيْدُ بْنُ يَزِيدَ الرَّقَاشِيُّ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي مَعْنٍ). قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْخَارِثِ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ الْمَلَاءِ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ عَائِشَةَ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «لَا يَذْهَبُ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ» (١) حَتَّى تُعْبَدَ اللَّاتُ وَالْعُزَّى « قَقَلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ كُنْتُ لِأُظَنُّ حِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ: هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ [٩/التوبة/٣٣] و [٦١/الصف/٩] أَنْ ذَلِكَ تَامًا. قَالَ «إِنَّهُ سَيَكُونُ مِنْ ذَلِكَ مَا شَاءَ اللَّهُ. ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ رِيحًا طَيِّبَةً. فَتَوَفِّي (٥) كُلُّ مَنْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ خَرَدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ. فَيَبْقَى مَنْ لَا خَيْرَ فِيهِ. فَيَرْجِعُونَ إِلَى دِينِ آبَائِهِمْ».

(١) (تضطرب آيات نساء دوس) الأليات معناها الأعجاز. جمع آية كجفنة وجفنت. والمراد بضربن من الطواف حول ذي الخليفة. أي يكفرون ويرجمون إلى عبادة الأصنام وتظيمها. ودوس قبيلة من اليمن.
(٢) (حول ذي الخليفة) هو بيت صنم يبلاد دوس.
(٣) (بتبالة) تبالة موضع باليمن. وليست تبالة التي يضرب بها المثل، ويقال: أهون على المجاج من تبالة. لأن تلك بالطائف.

(٤) (لا يذهب الليل والنهار) أي لا ينقطع الزمان، ولا تأتي القيامة.

(٥) (تتوفى) أصله تتوفى. حذف إحدى التاءين. أي تأخذ الأنفس وافية تامة.

(...) وحدثناه مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ (وَهُوَ الْحَنَفِيُّ) . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ ،
بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

(١٨) باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل، فيمنى أنه يكون ماله الميت، من البراءة

٥٣ - (١٥٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، فِيمَا قَرَأَ عَلَيْهِ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ
الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ
فَيَقُولُ : يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ » .

٥٤ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبَانَ بْنِ صَالِحٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ زَيْدِ الرَّفَاعِيِّ (وَاللَّفْظُ
لِابْنِ أَبَانَ) . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ عَلَى الْقَبْرِ فَيَتَمَرَّغَ عَلَيْهِ ،
وَيَقُولُ : يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَكَانَ صَاحِبِ هَذَا الْقَبْرِ . وَلَيْسَ بِهِ الدِّينُ إِلَّا الْبَلَاءُ » (١) .

٥٥ - (٢٩٠٨) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ . حَدَّثَنَا مَرْوَانُ عَنْ زَيْدِ (٢) (وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ) ،
عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لَيَأْتِينَ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ
لَا يَدْرِي الْقَاتِلُ فِي أَيِّ شَيْءٍ قَتَلَ . وَلَا يَدْرِي الْمَقْتُولُ عَلَى أَيِّ شَيْءٍ قُتِلَ » .

٥٦ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ وَوَأَصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ
عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ الْأَسْلَمِيِّ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَالَّذِي نَفْسِي

(١) أى إن الحامل له على النهي ليس الدين ، بل البلاء وكثرة الحن والفتن وسائر الضراء .

(٢) حدثنا مروان عن زيد . وفي الرواية الثانية: حدثنا محمد بن فضيل . ثم قال مسلم : وفي رواية ابن أبان هكذا هو في النسخ . وزيد بن كيسان هو أبو إسماعيل . وفي الكلام تقديم وتأخير . ومراده : وفي رواية ابن أبان قال عن أبي إسماعيل هو يزيد بن كيسان . وظاهر اللفظ بوم أن يزيد بن كيسان يرويه عن أبي إسماعيل . وهذا غلط . بل يزيد بن كيسان هو أبو إسماعيل . ووقع في بعض النسخ : عن يزيد بن كيسان ، يعنى أبا إسماعيل . وهذا يوضح التأويل الذي ذكرناه .

بِيَدِهِ! لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّىٰ يَأْتِيَ عَلَى النَّاسِ يَوْمٌ، لَا يَدْرِي الْقَاتِلُ فِيمَ قَتَلَ. وَلَا الْمَقْتُولُ فِيمَ قُتِلَ «
 قِيلَ: كَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ؟ قَالَ «الْمَرْجُ. الْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ».
 وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي بَاتَانَ قَالَ: هُوَ زَيْدُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ. لَمْ يَذْكُرِ الْأَسْلِمِيَّ.

٥٧ - (٢٩٠٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ). قَالَ: حَدَّثَنَا
 سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَعِيدٍ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
 «يُحْرَبُ الْكَمْبَةُ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ^(١) مِنَ الْحَبَشَةِ».

٥٨ - (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ
 ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «يُحْرَبُ الْكَمْبَةُ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ
 مِنَ الْحَبَشَةِ».

٥٩ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (بِعَنِّي الدَّرَاوَرْدِيُّ) عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ،
 عَنْ أَبِي الْفَيْثِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ يُحْرَبُ بَيْنَ اللَّهِ
 عَزَّ وَجَلَّ».

٦٠ - (٢٩١٠) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (بِعَنِّي ابْنُ مُحَمَّدٍ) عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ،
 عَنْ أَبِي الْفَيْثِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يَخْرُجَ رَجُلٌ مِنْ قَحْطَانَ
 يَسُوقُ النَّاسَ بِمِصَاةٍ».

٦١ - (٢٩١١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ الْعَبْدِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَبِيرِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ، أَبُو بَكْرٍ
 الْحَنْظَلِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْوَلِيدِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

(١) (ذو السويقتين) هما تصغير ساق الإبلان. قال القاضي: صغرها لرقبهما. وهي صفة سوق السودان غالبا.

قَالَ « لَا تَدْمَبُ الْأَيَّامُ وَاللَّيَالِي ، حَتَّى يَمْلِكَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ الْجُهْجَاهُ » .

قَالَ مُسْلِمٌ : هُمْ أَرْبَعَةٌ إِخْوَةٌ : شَرِيكٌ ، وَعَبِيدُ اللَّهِ ، وَعُمَيْرٌ ، وَعَبْدُ الْكَبِيرِ . بَنُو عَبْدِ الْمُحْجِذِ .

٦٢ - (٢٩١٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ) قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقَاتِلُوا قَوْمًا كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الْمَجَانُّ الْمَطْرَقَةُ ^(١) . وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقَاتِلُوا قَوْمًا نِعَالُهُمُ الشَّعْرُ » .

٦٣ - (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقَاتِلَكُمْ أُمَّةٌ يَنْتَمِلُونَ الشَّعْرَ . وَوُجُوهُهُمْ مِثْلُ الْمَجَانِّ الْمَطْرَقَةِ » .

٦٤ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزَّيَّادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، يَبْلُغُهُ بِه النَّبِيُّ ﷺ قَالَ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقَاتِلُوا قَوْمًا نِعَالُهُمُ الشَّعْرُ . وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقَاتِلُوا قَوْمًا صِغَارُ الْأَعْيُنِ ، ذُلْفَ الْآتِفِ ^(٢) » .

٦٥ - (...) حَدَّثَنَا ثُنَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَمْعَنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمَاتِلَ الْمُسْلِمُونَ التُّرْكَ ، قَوْمًا وَوُجُوهُهُمْ كَأَلْمَجَانِّ الْمَطْرَقَةِ . يَلْبَسُونَ الشَّعْرَ ، وَيَعْمَشُونَ فِي الشَّعْرِ ^(٣) » .

(١) (الجان المطرقة) الجان جمع جن ، وهو الترس . والمطرقة ، بإسكان الطاء وتخفيف الراء ، من أطرق . هذا هو الفصيح المشهور في الرواية وفي كتب اللغة والغريب . وحكى فتح الطاء وتشديد الراء ، من طَرَقَ ، والمعروف الأول . قال العلماء : هي التي أبست المقب وأطرقت به طاقة فوق طاقة . قالوا : ومعناه تشبيه وجوه الترك في عرضها وتلون وجناتها بالترسة المطرقة .

(٢) (ذلف الآتف) جمع أذلف ، كأحمر وجرم . ومعناه فطس الأنوف ، قصارها مع انبطاح . وقيل : هو غلظ في أرنبة الأنف . وقيل : تطامن فيها . وكله مقارب .

(٣) (يلبسون الشعر ويمشون في الشعر) معناه ينتملون الشعر . كما صرح به في الرواية الأخرى : نعالهم الشعر .

٦٦ - (..) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ قَيْسِ ابْنِ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «تَقَاتِلُوا بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ قَوْمًا نِعَالُهُمُ الشَّعْرُ . كَأَنَّ وُجُوهُهُمُ الْمَجَانُ الْمُطْرَقَةُ . مُحَرُّ الْوُجُوهِ^(١) ، صِعَارُ الْأَعْيُنِ » .

٦٧ - (٢٩١٣) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ (وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ) . قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، قَالَ : كُنَّا عِنْدَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ : يُوشِكُ أَهْلُ الْعِرَاقِ^(٢) أَنْ لَا يُجِبِي إِلَيْهِمْ قَفِيزٌ وَلَا دِرْهَمٌ . قُلْنَا : مِنْ أَيْنَ ذَلِكَ ؟ قَالَ : مِنْ قَبْلِ الْمَجْمِ . يَعْنُونَ ذَلِكَ . ثُمَّ قَالَ : يُوشِكُ أَهْلُ الشَّامِ أَنْ لَا يُجِبِي إِلَيْهِمْ دِينَارٌ وَلَا مِئْذِي . قُلْنَا : مِنْ أَيْنَ ذَلِكَ ؟ قَالَ : مِنْ قَبْلِ الرُّومِ . ثُمَّ أَسْكَتَ هُنَيْئَةً^(٣) . ثُمَّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «يَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي خَلِيفَةٌ يُجِبِي الْمَالَ حَثِيئًا^(٤) لَا يَمُدُّهُ عَدَدًا^(٥)» .

قَالَ قُلْتُ لِأَبِي نَضْرَةَ وَأَبِي الْعَلَاءِ : أَتَرَيَانِ أَنَّهُ مُعْرَبٌ بِنِ عُبْدِ الْعَزِيزِ ؟ فَقَالَا : لَا .

(١) (حمر الوجوه) أى بيض الوجوه ، مشربة بحمرة .

(٢) (يوشك أهل العراق الخ) يوشك معناه يسرع . وقد شرحت ألفاظ هذا الحديث في حديث أبي هريرة في :

٣٣ / ٥٢ .

(٣) (ثم أسكت هنيئة) أسكت ، بالألف ، في جميع نسخ بلادنا . وذكر القاضى أنهم رووه بحذفها وإثباتها . وأشار إلى أن الأكثرين حذفوها . وسكت وأسكت لفتان بمعنى صمت . وقيل : أسكت بمعنى أطرق ، وقيل : بمعنى أعرض . أما هنية فمعناها قليلا من الزمان ، وهو تصغير هنة . ويقال : هنية ، أيضا .

(٤) (يجبى المال حثيا) وفي رواية : يجبى المال حثيا . قال أهل اللغة : يقال حثيت أحثى وحثوت أحثو وحثوا ، لفتان . وقد جاءت اللفتان في هذا الحديث . وجاء مصدر الثانية على فُعل الأولى . وهو جائز ، من باب قوله تعالى : والله أنتسكم من الأرض نباتا . والحثو هو الحفن باليدين . وهذا الحثو الذى يفعله هذا الخليفة يكون لكثرة الأموال والفتائم والفتوحات ، مع سخاء نفسه .

(٥) (لا يمدده عددا) هكذا في كثير من النسخ . قال في الصباح : عدده عداً من باب قتل . والعدد بمعنى المدود وفي بعضها : عداً . فحينئذ يكون مصدرا مؤكداً .

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ (بِعَنِي الْجَرِيرِيِّ) ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

٦٨ - (٢٩١٤) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ . حَدَّثَنَا بَشَرُ (بِعَنِي ابْنِ الْمُفْضَلِ) . ح وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ ابْنُ حُجْرٍ السَّمْعِيُّ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (بِعَنِي ابْنِ عَلِيَّةَ) . كِلَاهُمَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مِنْ خُلَفَائِكُمْ خَلِيفَةٌ يُحْتَوِ الْمَالَ حَتَّى لَا يَمُدَّهُ عَدَا » . وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ حُجْرٍ « يَحْتَبِي الْمَالَ » .

٦٩ - (٢٩١٤/٢٩١٣) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَا : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ خَلِيفَةٌ يُقْسِمُ الْمَالَ وَلَا يَمُدُّهُ » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

٧٠ - (٢٩١٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي مَسَلَمَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعِمَارٍ ، حِينَ جَعَلَ يَحْفِرُ الْخَنْدَقَ ، وَجَعَلَ يَمْسَحُ رَأْسَهُ وَيَقُولُ « بُوْسَ ابْنِ سُمَيَّةَ . تَقْتُلُكَ فِتْنَةٌ بَاغِيَةٌ ^(١) » .

٧١ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعَاذِ بْنِ عَبْدِ الْمُنِيرِ وَهَرَيْمُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . قَالَا : حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَمَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ وَمُحَمَّدُ بْنُ قُدَامَةَ . قَالُوا :

(١) (بوس ابن سمية . تقتلك فتنة باغية) وفي رواية : ويس أو يويس والبوس والبأساء الكروه والشدة . والمعنى يابوس ابن سمية ما أشده وأعظمه . أما ويس فقد قال الأسمعي * ويح كلمة ترحم ، ويس تصغيرها . أي أقل منها في ذلك . وقال الفراء . ويح ويس بمعنى .

أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ سُمَيْلٍ . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ النَّضْرِ : أَخْبَرَنِي مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي ، أَبُو قَتَادَةَ . وَفِي حَدِيثِ خَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ : أَرَاهُ يَعْنِي أَبَا قَتَادَةَ . وَفِي حَدِيثِ خَالِدٍ : وَيَقُولُ « وَيَسَ » أَوْ يَقُولُ « يَا وَيَسَ ابْنَ سُمَيْةَ » .

٧٢ - (٢٩١٦) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . ع وَحَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمِ الْعَمِيِّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ (قَالَ عُقْبَةُ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَخْبَرَنَا) غُنْدَرُ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ : سَمِعْتُ خَالِدًا يَحْدُثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ ، عَنْ أُمِّهِ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعَمَّارٍ « تَقْتُلُكَ الْفِتْنَةُ الْبَاطِنِيَّةُ » .

(...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ وَالْحَسَنِ ، عَنْ أُمَّهُمَا ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

٧٣ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِزْرَاهِيمَ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ أُمِّهِ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « تَقْتُلُ عَمَّارًا الْفِتْنَةُ الْبَاطِنِيَّةُ » .

٧٤ - (٢٩١٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « يُهْلِكُ أُمَّتِي هَذَا الْحَيُّ مِنْ قُرَيْشٍ » قَالُوا : فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ : « لَوْ أَنَّ النَّاسَ اعْتَرَفُوا لَهُمْ » .

وَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِزْرَاهِيمَ الدُّورِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ النَّوْفَلِيُّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . فِي هَذَا الْإِسْنَادِ . فِي مَعْنَاهُ .

٧٥ - (٢٩١٨) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ) . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « قَدْ مَاتَ كِسْرَى »

فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ . وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ . وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لَتَنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ .

وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ . ح وَحَدَّثَنِي ابْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ . بِإِسْنَادِ سُفْيَانَ وَمَعْنَى حَدِيثِهِ .

٧٦ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « هَلَكَ كِسْرَى ثُمَّ لَا يَكُونُ كِسْرَى بَعْدَهُ . وَقَيْصَرٌ لَيْسَ كَنْ ثُمَّ لَا يَكُونُ قَيْصَرَ بَعْدَهُ . وَلَتَنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ . »

٧٧ - (٢٩١٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ » فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ سِوَاهُ .

٧٨ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَتَنْفَقَنَّ عِصَابَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، أَوْ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ ، كَنْزَ آلِ كِسْرَى الَّذِي فِي الْأَبْيَضِ (١) » . قَالَ قُتَيْبَةُ : مِنَ الْمُسْلِمِينَ . وَلَمْ يَشَأْ .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ .

(١) (الذي في الأبيض) أي الذي في قصره الأبيض . أو قصوره ودوره البيض .

(٢٩٢٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنْ ثَوْرٍ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدِ الدَّبَلِيِّ) عَنْ أَبِي الْغَيْثِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « سَمِعْتُمْ بِعِدْنَةِ جَانِبٍ مِنْهَا فِي الْبَرِّ وَجَانِبٍ مِنْهَا فِي الْبَحْرِ ؟ » قَالُوا : نَعَمْ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَنْزُوهَا سَبْعُونَ أَلْفًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ .^(١) فَإِذَا جَاؤَهَا نَزَلُوا . فَلَمْ يُقَاتِلُوا بِسِلَاحٍ وَلَمْ يَرْمُوا بِسَهْمٍ . قَالُوا : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ . فَيَسْقُطُ أَحَدٌ جَانِبِهَا » .

قَالَ ثَوْرٌ : لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ « الَّذِي فِي الْبَحْرِ . ثُمَّ يَقُولُوا الثَّانِيَةَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ . فَيَسْقُطُ جَانِبِهَا الْآخَرَ . ثُمَّ يَقُولُوا الثَّلَاثَةَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ . فَيُفْرَجُ لَهُمْ . فَيَدْخُلُوهَا فَيَعْمَلُونَ . فَبَيْنَمَا هُمْ يَفْتَسِمُونَ الْمَمَائِمَ ، إِذْ جَاءَهُمُ الصَّرِيحُ فَقَالَ : إِنَّ الدَّجَالَ قَدْ خَرَجَ . فَيَبْرُكُونَ كُلَّ شَيْءٍ ، وَيَرْجِعُونَ » .

(...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ . حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ عُمَرَ الزَّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ . حَدَّثَنَا ثَوْرُ بْنُ زَيْدِ الدَّبَلِيِّ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ، بِمِثْلِهِ .

٧٩ - (٢٩٢١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَتَقَاتِلَنَّ الْيَهُودَ . فَلَتَقْتُلُنَّهُمْ حَتَّى يَقُولَ الْحَجْرُ : يَا مُسْلِمُ ! هَذَا يَهُودِيٌّ . فَمَعَالٍ فَاقْتُلْهُ » .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ « هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَأَى » .

٨٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ حَمْرَةَ . قَالَ :

(١) (من بنى إسحق) قال القاضي : كذا هو في جميع أصول صحيح مسلم : من بنى إسحق . قال : قال بعضهم : المروف المحفوظ : من بنى إسماعيل . وهو الذي يدل عليه الحديث وسياقه . لأنه إنما أراد العرب . وهذه المدينة هي القسطنطينية .

سَمِعْتُ سَالِمًا يَقُولُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « تَقْتَلُونَ أَنْتُمْ وَيَهُودُ. حَتَّى يَقُولَ الْحَجْرُ: يَا مُسْلِمُ! هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَأَى. فَمَالَ فَأَقْتَلَهُ ».

٨١ - (...) حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ. حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « تَقَاتِلُكُمْ الْيَهُودُ. فَتَسْلُطُونَ عَلَيْهِمْ. حَتَّى يَقُولَ الْحَجْرُ: يَا مُسْلِمُ! هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَأَى فَأَقْتَلَهُ ».

٨٢ - (٢٩٢٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقَاتِلَ الْمُسْلِمُونَ الْيَهُودَ. فَيَقْتُلُهُمُ الْمُسْلِمُونَ. حَتَّى يَخْتَبِئَ الْيَهُودِيُّ مِنْ وَرَاءِ الْحَجَرِ وَالشَّجَرِ. فَيَقُولُ الْحَجْرُ أَوْ الشَّجَرُ: يَا مُسْلِمُ! يَا عَبْدَ اللَّهِ! هَذَا يَهُودِيٌّ خَلَفَنِي. فَمَالَ فَأَقْتَلَهُ. إِلَّا الْفَرَقَدَ. فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرِ الْيَهُودِ ^(١) ».

٨٣ - (٢٩٢٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا) أَبُو الْأَخْوَصِ. ح. وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ. كِلَاهُمَا عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ. سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ كَذَّابِينَ ». وَزَادَ فِي حَدِيثِ أَبِي الْأَخْوَصِ: قَالَ فَقُلْتُ لَهُ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ.

(...) وَحَدَّثَنِي ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

قَالَ سِمَاكٌ: وَسَمِعْتُ أَخِي يَقُولُ: قَالَ جَابِرٌ: فَأَخَذَرُوهُمْ.

٨٤ - (١٥٧) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ زُهَيْرُ:

(١) (إلا الفرقد، فإنه من شجر اليهود) الفرقد نوع من شجر الشوك معروف ببلاد بيت المقدس. وقال أبو حنيفة الدينوري: إذا عظمت الموسجة سارت غرقدة.

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ - وَهُوَ ابْنُ مَهْدِيٍّ - عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَبْعَثَ دَجَالُونَ كَذَّابُونَ . قَرِيبٌ مِنْ ثَلَاثِينَ . كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ » .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : يَنْبَعَثُ .

(١٩) باب ذكر ابن صياد

٨٥ - (٢٩٢٤) حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِعُمَانَ - (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ عُمَانُ: حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَمَرَرْنَا بِصِيدَانٍ فِيهِمْ ابْنُ صَيَّادٍ . فَفَرَّ الصَّيْدَانُ وَجَلَسَ ابْنُ صَيَّادٍ . فَكَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَرِهَ ذَلِكَ . فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ « تَرَبَّتْ يَدَاكَ ^(١) . أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ؟ » فَقَالَ : لَا . بَلْ تَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ . فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : ذَرْنِي . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! حَتَّى أَقْتُلَهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنْ يَكُنِ الَّذِي تَرَى ، فَلَنْ تَسْتَطِيعَ قَتْلَهُ » .

٨٦ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْبَرٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ - (قَالَ ابْنُ مُنْبَرٍ: حَدَّثَنَا . وَقَالَ الْأَخْرَانِ: أَخْبَرَنَا) أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا نَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ . فَمَرَّ بِابْنِ صَيَّادٍ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئًا ^(٢) »

(١) (تربت يداك) قال ابن الأثير: ترب الرجل إذا انقمر، أي لصق بالتراب. وأزرب إذا استغنى. وهذه الكلمة جارية على السنة العرب، لا يريدون بها الدعاء على المخاطب ولا وقوع الأمر به. كما يقولون: قاتله الله. وقيل: معناها الله درك. وقال بعضهم: هو دعاء على الحقيقة.

(٢) (خبينًا) هكذا هو في معظم النسخ: خبيئًا. وهكذا نقله القاضي عن جمهور رواة مسلم: خبيئًا. وفي بعض النسخ: خبئًا وكلاهما صحيح.

فَقَالَ: دُخٌ^(١). فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اِخْسَأْ^(٢). فَلَنْ تَمُدُّو قَدْرَكَ » فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! دَعْنِي فَأَضْرِبْ عُنُقَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « دَعُهُ. فَإِنْ يَكُنِ الَّذِي تَخَافُ، لَنْ تَسْتَطِيعَ قَتْلَهُ ».

٨٧ - (٢٩٢٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ عَنِ الْجَرِيرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ. قَالَ: لَقِيَهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَنْشَهْدُ أُنَى رَسُولِ اللَّهِ؟ » فَقَالَ هُوَ: « أَنْشَهْدُ أُنَى رَسُولِ اللَّهِ؟ » فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « آمَنْتُ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ. مَا تَرَى؟ » قَالَ: « أَرَى عَرْشًا عَلَى الْمَاءِ. » فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « تَرَى عَرْشَ إِبْلِيسَ عَلَى الْبَحْرِ. وَمَا تَرَى؟ » قَالَ: « أَرَى صَادِقِينَ وَكَاذِبًا أَوْ كَاذِبِينَ وَصَادِقًا. » فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَيْسَ عَلَيْهِ^(٣). دَعُوهُ ».

٨٨ - (٢٩٢٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَا: حَدَّثَنَا مَعْتَمِرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَقِيَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ ابْنَ صَائِدٍ، وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ. وَابْنُ صَائِدٍ مَعَ الْعُلَمَاءِ. فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ الْجَرِيرِيِّ.

٨٩ - (٢٩٢٧) حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى. حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: صَحِبْتُ ابْنَ صَائِدٍ إِلَى مَكَّةَ. فَقَالَ لِي:

(١) دخ (دخ) هي لئمة في الدخان. وحكى صاحب نهاية النريب فيه فتح الدال وضمها. والشهور في كتب الائمة والحديث ضمها فقط. والجمهور على أن المراد بالدخ هنا الدخان، وأنها لئمة فيه. وخالفهم الخطابي فقال: لا معنى للدخان هنا لأنه ليس مما يجبأ في كف أو كم، كما قال: بل الدخ بيت موجود بين النخيل والبساتين. قال: إلا أن يكون معنى خبأت أضمرت لك اسم الدخان، فيجوز. والصحيح المشهور أنه ﷺ أضمر له آية الدخان، وهي قوله تعالى: فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين. قال القاضي: وأصح الأقوال أنه لم يهتد من الآية التي أضمرها النبي ﷺ إلا لهذا اللفظ الناقص. على عادة الكهان إذا أتى الشيطان إليهم، بقدر ما يختطف، قبل أن يدركه الشهاب. ويدل عليه قوله ﷺ: اخسأ فلن تمدو قدرك. أي القدر الذي يدرك الكهان من الاهتداء إلى بعض الشيء، وملا يتبين منه حقيقة، ولا يصل به إلى بيان وتحقق أمور الغيب.

(٢) (اخسأ) أي اقم.

(٣) (ليس عليه) أي خلط عليه أمره.

أَمَا قَدْ لَقِيتُ مِنَ النَّاسِ . يَزْعُمُونَ أَنَّي الدَّجَالُ . أَلَسْتُ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّهُ لَا يُؤَلِّدُ لَهُ »
قَالَ قُلْتُ : بَلَى . قَالَ : فَقَدْ وُلِدَ لِي . أَوْلَيْسَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ وَلَا مَكَّةَ »
قُلْتُ : بَلَى . قَالَ : فَقَدْ وُلِدْتُ بِالْمَدِينَةِ . وَهَذَا أَنَا أُرِيدُ مَكَّةَ . قَالَ ثُمَّ قَالَ لِي فِي آخِرِ قَوْلِهِ : أَمَا ، وَاللَّهِ !
إِنِّي لَأَعْلَمُ مَوْلِدَهُ وَمَكَانَهُ وَأَيْنَ هُوَ . قَالَ فَلَبَسَنِي ^(١) .

٩٠ - (...) حَرْشًا يَحْنِي بَنُ حَبِيبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . قَالَ : حَدَّثَنَا مُنْتَمِرٌ قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي
يُحَدِّثُ عَنِ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَمِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ . قَالَ لِي ابْنُ صَائِدٍ ، وَأَخَذَنِي مِنْهُ ذِمَامَةٌ ^(٢) : هَذَا
عَذَرْتُ النَّاسَ . مَالِي وَلَكُمْ ؟ يَا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ! أَلَمْ يَقُلْ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ « إِنَّهُ يَهُودِيٌّ » وَقَدْ أَسْلَمْتُ .
قَالَ « وَلَا يُؤَلِّدُ لَهُ » وَقَدْ وُلِدَ لِي . وَقَالَ « إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَيْهِ مَكَّةَ » وَقَدْ حَجَّجْتُ .
قَالَ فَمَا زَالَ حَتَّى كَادَ أَنْ يَأْخُذَ فِي قَوْلِهِ ^(٣) . قَالَ فَقَالَ لَهُ : أَمَا ، وَاللَّهِ ! إِنِّي لَأَعْلَمُ الْآنَ حَيْثُ هُوَ .
وَأَعْرِفُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ . قَالَ وَقِيلَ لَهُ : أَيَسْرُكُ أَنْكَ ذَاكَ الرَّجُلُ ؟ قَالَ فَقَالَ : لَوْ عَرِضَ عَلَيَّ مَا كَرِهْتُ .

٩١ - (...) حَرْشًا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ . أَنَبْرَةَ الْجَرِيرِيُّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ،
عَنْ أَبِي سَمِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : خَرَجْنَا حُجَّاجًا أَوْ نَمَارًا وَمَعَنَا ابْنُ صَائِدٍ . قَالَ فَتَرَكْنَا مَنْزِلًا . فَتَفَرَّقَ
النَّاسُ وَبَقِيتُ أَنَا وَهُوَ . فَاسْتَوْحَشْتُ مِنْهُ وَخَشَنَةُ سَنَدِيدَةً بِمَا يُقَالُ عَلَيْهِ . قَالَ وَجَاءَ بِتَاعِهِ فَوَضَعَهُ
مَعَ مَتَاعِي . فَقُلْتُ : إِنَّ الْحَرَّ شَدِيدٌ . فَلَوْ وَضَعْتُهُ تَحْتَ تِلْكَ الشَّجَرَةِ . قَالَ فَفَعَلَ . قَالَ فَوَفَّعْتُ لَنَا غَنَمًا .
فَأَنْطَلَقَ فَبَاءَ بِمُسٍّ ^(٤) . فَقَالَ : اشْرَبْ . يَا سَمِيدُ ! فَقُلْتُ : إِنَّ الْحَرَّ شَدِيدٌ وَاللَّبَنُ حَارٌّ . مَا بِي إِلَّا أَنِّي
أَكْرَهُ أَنْ أَشْرَبَ عَنْ يَدِهِ . أَوْ قَالَ آخُذْ عَن يَدِهِ . فَقَالَ : يَا سَمِيدُ ! لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آخُذَ جَبَلًا فَأَعْلَمُهُ
بِشَجَرَةٍ ثُمَّ أُحْتَبِقُ بِمَا يَقُولُ لِي النَّاسُ ، يَا أَبَا سَمِيدٍ ! مَنْ خَفِيَ عَلَيْهِ حَدِيثُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا خَفِيَ

(١) (فلبسني) أي جعلني ألتبس في أمره وأشك فيه .

(٢) (ذمامة) أي حياء وإشفاق من الدم والووم .

(٣) (أن يأخذ في قوله) أي يؤزر في وأصدقه في دعواه .

(٤) (بمس) هو القدح الكبير . وجمعه عساس وأعساس .

عَلَيْكُمْ، مَعَشَرَ الْأَنْصَارِ! أَلَسْتَ مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ بِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ أَلَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «هُوَ كَافِرٌ» وَأَنَا مُسْلِمٌ؟ أَوَلَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «هُوَ عَقِيمٌ لَا يُولِدُ لَهُ» وَقَدْ تَرَكَتُ وَلَدِي بِالْمَدِينَةِ؟ أَوَلَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ وَلَا مَكَّةَ» وَقَدْ أَقْبَلْتُ مِنَ الْمَدِينَةِ وَأَنَا أُرِيدُ مَكَّةَ؟

قَالَ أَبُو سَمِيدٍ الْخُدْرِيُّ: حَتَّى كِدْتُ أَنْ أَعْذِرَهُ. ثُمَّ قَالَ: أَمَا، وَاللَّهِ! إِنِّي لَأَعْرِفُهُ وَأَعْرِفُ مَوْلِدَهُ وَأَيْنَ هُوَ الْآنَ.

قَالَ قُلْتُ لَهُ: تَبَا لَكَ. سَاءَ الْيَوْمُ (١).

٩٢ - (٢٩٢٨) حَدَّثَنَا نَضْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ. حَدَّثَنَا بَشْرُ (بِعْنِي ابْنُ مُفَضَّلٍ) عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَمِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لابْنِ صَائِدٍ «مَاتَرَبَةُ الْجَنَّةِ؟» قَالَ: دَرَمَكَةُ بَيْضَاءَ، مِسْكٌ. يَا أَبَا الْقَاسِمِ! قَالَ «صَدَقْتَ».

٩٣ - (..) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَمِيدٍ؛ أَنَّ ابْنَ صَيَّادٍ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ تَرَبَةِ الْجَنَّةِ؟ فَقَالَ «دَرَمَكَةُ بَيْضَاءَ، مِسْكٌ خَالِصٌ» (٢).

٩٤ - (٢٩٢٩) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَمْرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَمْنَكْدِرِ، قَالَ: رَأَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحْلِفُ بِاللَّهِ؛ أَنَّ ابْنَ صَائِدِ الدَّجَالِ. فَقُلْتُ: أَتُحْلِفُ بِاللَّهِ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ يُحْلِفُ عَلَى ذَلِكَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ. فَلَمْ يُسْكَرْهُ النَّبِيُّ ﷺ.

(١) (تبا لك سائر اليوم) أي خسرانا وهلاكنا في باقي اليوم. وهو منصوب بفعل مفعول، متروك الإظهار.

(٢) (درمكة بيضاء مسك خالص) قال العلماء: معناه أمها في البيضاء، درمكة وفي الطيب مسك. والدرمك هو الدقيق

الحواري الخالص البيضاء.

وذكر مسلم الروابيتين في أن النبي ﷺ سأل ابن صياد عن تربة الجنة، وأن ابن صياد سأل النبي ﷺ. قال القاضي:

قال بعض أهل النظر: الرواية الثانية أظهر.

٩٥ - (٢٩٣٠) حدثني حرمة بن يحيى بن عبد الله بن حرمة بن عمران التميمي. أخبرني ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، أخبره؛ أن عبد الله بن عمر أخبره؛ أن عمر بن الخطاب انطلق مع رسول الله ﷺ في رهط قبل ابن صياد حتى وجدته يلعب مع الصبيان عند أطم بني معالة^(١). وقد قارب ابن صياد، يومئذ، الحلم. فلم يشعر حتى ضرب رسول الله ﷺ ظهره بيده. ثم قال رسول الله ﷺ لابن صياد «أشهد أني رسول الله؟» فنظر إليه ابن صياد فقال: أشهد أنك رسول الأمين. فقال ابن صياد لرسول الله ﷺ: أشهد أني رسول الله؟ فرفضه^(٢) رسول الله ﷺ وقال «آمنت بالله وبرسوله». ثم قال له رسول الله ﷺ «ماذا ترى؟» قال ابن صياد: يأتيني صادق وكاذب. فقال له رسول الله ﷺ «خلط عليك الأمر». ثم قال له رسول الله ﷺ «إني قد خبأت لك خبيثا» فقال ابن صياد «هو الدخ» فقال له رسول الله ﷺ «أخسأ. فلن تمعدو قدرك» فقال عمر بن الخطاب: ذرني. يا رسول الله! أضرب عنقه. فقال له رسول الله ﷺ «إن يكنه فلن تسلط عليه. وإن لم يكنه فلا خير لك في قتله».

(٢٩٣١) وقال سالم بن عبد الله: سمعت عبد الله بن عمر يقول: انطلق بعد ذلك رسول الله ﷺ

(١) (أطم بني معالة) ذكر مسلم في رواية الحسن الحلواني التي بعد هذه أنه أطم بني معاوية. قال العلماء: المشهور المعروف هو الأول. قال القاضي: وبنو معالة كل ما كان على يمينك إذا وقفت آخر البلاط، مستقبل مسجد رسول الله ﷺ. والأطم هو الحصن. جمه أطم.

(٢) (رفضه) هكذا هو في أكثر نسخ بلادنا: فرفضه. قال القاضي: روايتنا فيه عن الجماعة بالصاد المهمة. قال بعضهم: الرقص: الضرب بالرجل، مثل الرقص. فإن صح هذا فهو منناه. لكن لم أجد هذه اللفظة في أصول اللغة. قال: ووقع في رواية القاضي التميمي: فرفضه. وهو وم.

قال: وفي البخاري في رواية الروزي: فرفضه، ولا وجه له. وفي كتاب الأدب: فرفضه. قال: ورواه الخطابي في غريبه: فرمته. أي ضغطه حتى ضم بعضه إلى بعض. ومنه قوله تعالى: بنيان مرصوص.

(قلت) ويجوز أن يكون معنى رفضه أي ترك سؤاله الإسلام لياسه فيه حينئذ، ثم شرع في سؤاله عما يرى.

وَأَبِي بَنْ كَعْبِ الْأَنْصَارِيِّ إِلَى النَّخْلِ ابْنِي فِيهَا ابْنُ صَيَّادٍ . حَتَّى إِذَا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّخْلَ ، طَفِقَ يَتَّبِعِي يَحْدُوعِ النَّخْلِ . وَهُوَ يَحْتَلُّ أَنْ يَسْمَعَ مِنْ ابْنِ صَيَّادٍ شَيْئًا^(١) ، قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ ابْنُ صَيَّادٍ . فَرَأَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى فِرَاسٍ فِي قَصِيفَةٍ ، لَهُ فِيهَا زَمْزَمَةٌ^(٢) . فَرَأَتْ أُمُّ ابْنِ صَيَّادٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَتَّبِعِي يَحْدُوعِ النَّخْلِ . فَقَالَتْ لِابْنِ صَيَّادٍ : يَا صَافِ ! (وَهُوَ اسْمُ ابْنِ صَيَّادٍ) هَذَا مُحَمَّدٌ . فَتَارَ ابْنُ صَيَّادٍ^(٣) . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَوْ تَرَكْتُهُ بَيْنَ^(٤) » .

(١٦٩) قَالَ سَالِمٌ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ : فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّاسِ فَأَتَانِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ . ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَالَ فَقَالَ « إِنِّي لَأَنْذِرُكُمْوه . مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَهُ قَوْمُهُ . لَقَدْ أَنْذَرَهُ نُوحٌ قَوْمَهُ . وَلَكِنْ أَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلًا لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ . تَعَلَّمُوا^(٥) أَنَّهُ أَعْوَرٌ . وَأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَيْسَ بِأَعْوَرَ » .

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : وَأَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ بَعْضُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ، يَوْمَ حَذَرَ النَّاسِ الدَّجَالَ « إِنَّهُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ . يَقْرَؤُهُ مِنْ كَرِهٍ عَمَلُهُ . أَوْ يَقْرَؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ » . وَقَالَ « تَعَلَّمُوا أَنَّهُ لَنْ يَرَى أَحَدًا مِنْكُمْ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى يَمُوتَ » .

٩٦ - (٢٩٣٥) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ

- (١) (وهو يحتل أن يسمع من ابن صياد شيئاً) يحتل أى يحدع ابن صياد ويستغفله ليسمع شيئاً من كلامه ويعلم هو والصحابة حاله في أنه كاهن أم ساحر ، ونحوهما .
- (٢) (في قطيفة له فيها زمزمة) القطيفة كساء مخمل . والزمزمة ، وقت هذه اللفظة في معظم نسخ مسلم : زمزمة . وفي بعضها : زمزمة . ووقع في البخارى بالوجهين . ونقل القاضى عن جمهور رواة مسلم أنه بالمجتمين . وأنه في بعضها زمزة . وهو صوت حفى لا يكاد يفهم ، أو لا يفهم .
- (٣) (فتار ابن صياد) أى نهض من مضجعه وقام .
- (٤) (لو تركته بين) أى لو لم تخبره ولم تعلمه أمه بمجيئنا ، لبين لنا من حاله ما تعرف به حقيقة أمره .
- (٥) (تعلموا) اتفق الرواة على ضبط تعلموا بفتح العين واللام المشددة . وكذا نقله القاضى وغيره عنهم . قالوا : ومعناه اعلما وتحققوا . يقال : تعلمت ، بمعنى اعلمت .

إبراهيم بن سعيد). حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ رَهْطٌ مِنْ أَصْحَابِهِ. فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ. حَتَّى وَجَدَ ابْنَ صَيَّادٍ غَلَامًا قَدْ نَاهَزَ الْحِلْمَ^(١). يَلْمَبُ مَعَ الْعِلْمَانِ عِنْدَ أُطَمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ. وَسَأَلَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ. إِلَى مُنْتَهَى حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ نَابِتٍ. وَفِي الْحَدِيثِ عَنِ يِقُوبَ، قَالَ: قَالَ أَبِي (بِمَعْنَى قَوْلِهِ: لَوْ تَرَكَتُهُ بَيْنَ) قَالَ: لَوْ تَرَكَتُهُ أُمُّهُ، بَيْنَ أُمَّرَةٍ.

٩٧ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَسَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ. جَمِيْعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِابْنِ صَيَّادٍ فِي تَفْرِ مِنْ أَصْحَابِهِ. فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ. وَهُوَ يَلْمَبُ مَعَ الْعِلْمَانِ عِنْدَ أُطَمِ بْنِ مَعَالَةَ. وَهُوَ غَلَامٌ. بِمَعْنَى حَدِيثِ يُونُسَ وَصَالِحٍ. غَيْرَ أَنَّ عَبْدَ بْنَ مُحَمَّدٍ لَمْ يَذْكُرْ حَدِيثَ ابْنِ عُمَرَ، فِي انْطِلَاقِ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ أَبِي بْنِ كَعْبٍ، إِلَى النَّخْلِ.

٩٨ - (٢٩٣٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ. حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ. حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: لَقِيَ ابْنُ عُمَرَ ابْنَ صَائِدٍ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ. فَقَالَ لَهُ قَوْلًا أَغْضَبَهُ. فَانْتَفَخَ حَتَّى مَلَأَ السَّكَّةَ^(٢). فَدَخَلَ ابْنُ عُمَرَ عَلَى حَفْصَةَ وَقَدْ بَلَغَهَا. فَقَالَتْ لَهُ: رَحِمَكَ اللَّهُ! مَا أَرَدْتَ مِنْ ابْنِ صَائِدٍ؟ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «إِنَّمَا يُخْرَجُ مِنْ غَضَبِي لِبَعْضِهَا»؟

٩٩ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ يَعْنَى ابْنِ حَسَنِ بْنِ بَسَّارٍ). حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: كَانَ نَافِعٌ يَقُولُ: ابْنُ صَيَّادٍ، قَالَ قَالَ ابْنُ عُمَرَ: لَقِيْتُهُ مَرَّتَيْنِ. قَالَ فَلَقِيْتُهُ فَقُلْتُ لِبَعْضِهِمْ: هَلْ تَحَدَّثُونَ أَنَّهُ هُوَ؟ قَالَ: لَا. وَاللَّهِ! قَالَ قُلْتُ: كَذَّبْتَنِي. وَاللَّهِ! لَقَدْ أَخْبَرَنِي بِبَعْضِكُمْ أَنَّهُ لَنْ يَمُوتَ حَتَّى يَكُونَ أَكْثَرَكُمْ مَالًا وَوَلَدًا. فَكَذَلِكَ هُوَ زَعَمُوا الْيَوْمَ. قَالَ فَتَحَدَّثْنَا نَمَّ فَارَقْتُهُ.

(١) (ناهر الحلم) أى قارب البلوغ.

(٢) (فانتفخ حتى ملأ السكة) السكة الطريق. وجمعها سكاك. قال أبو عبيد: أصل السكة الطريق المصطفة من النخل

قال: وصيحت الأرفة سكاكا، لاصطفاف الدور فيها.

قَالَ فَلَقِيْتُهُ لَقِيَةً أُخْرَى^(١) وَقَدْ نَفَرَتْ عَيْنُهُ^(٢). قَالَ فَقُلْتُ: مَتَى فَعَلْتَ عَيْنَكَ مَا أَرَى؟ قَالَ: لَا أَدْرِي قَالَ قُلْتُ: لَا تَدْرِي وَهِيَ فِي رَأْسِكَ؟ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ خَلَقَهَا فِي عَصَاكَ هَذِهِ. قَالَ فَتَنَحَّرَ كَأَشَدِّ نَحْيِرِ حِمَارٍ^(٣) سَمِعْتُ. قَالَ فَزَعَمَ بَعْضُ أَصْحَابِي أَنِّي ضَرَبْتُهُ بِعَصَايَ كَأَنِّي كَسَمْتِ. وَأَمَّا أَنَا، فَوَاللَّهِ! مَا شَعَرْتُ. قَالَ وَجَاءَ حَتَّى دَخَلَ عَلَيَّ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ. فَحَدَّثَنِي بِمَا كَلْتِ: مَا تَرِيدُ إِلَيْهِ؟ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّهُ قَدْ قَالَ «إِنَّ أَوَّلَ مَا يَبْعَثُهُ عَلَى النَّاسِ غَضَبٌ يَغْضِبُ يَغْضِبُهُ».

(٢٠) باب ذكر الرجال^(٤) وصفه وما معه

١٠٠ - (١٦٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا عُيَيْنَةُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ. ح. وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ). حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ. حَدَّثَنَا عُيَيْنَةُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ الدَّجَالَ بَيْنَ ظَهْرَانِي النَّاسِ فَقَالَ «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَيْسَ بِأَعْوَرَ. أَلَا وَإِنَّ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُمْنَى. كَانَ عَيْنُهُ عَيْنَةَ طَائِفَةٍ»^(٥).

- (١) (فلقيته لقيه أخرى) قال القاضي في المشارك: رويناه أقمية، بضم اللام. وثماب يقوله لقيه، بالفتح. هذا كلام القاضي. والمعروف، في اللغة والرواية ببلادنا، الفتح.
- (٢) (نفرت عينه) أي ورمت وتنتأت.
- (٣) (فتنحَّر كأشد نخير حمار) النخير صوت الأنف.
- (٤) (ذكر الدجال) قال القاضي: هذه الأحاديث التي ذكرها مسلم وغيره في قصة الدجال، حجة لذهب أهل الحق في صحة وجوده، وأنه شخص بعينه ابتلى الله به عباده، وأفدره على أشياء من مقدرات الله تعالى. من إحياء الميت الذي يقتله، ومن ظهور زهرة الدنيا والحسب معه، وجنته وناره ونهره، واتباع كفوز الأرض له، وأمره السماء أن تعطر فتمطر، والأرض أن تنبت فتنبت. فيقع كل ذلك بقدرة الله تعالى ومشيئته. ثم يُجزئه الله تعالى بعد ذلك، فلا يقدر على قتل ذلك الرجل ولا غيره، ويبطل أمره، ويقتله عيسى عليه السلام. ويثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت. هذا مذهب أهل السنة وجميع المحدثين والفقهاء والنظار.

- (٥) (وإن المسيح الدجال أعور العين اليمنى، كان عينه عينه طائفة) أما طائفة فرويت بالهمز وتركه. وكلاهما صحيح. فالهمزة هي التي ذهب نورها، وغير الهمزة التي تنأت وطفت مرتفعة وفيها ضوء. والمعور في اللغة، الميب. وعيناه مصبتان عورواوان. وإن إحداهما طائفة (بالهمز) لا ضوء فيها. والأخرى طائفة (بلا همز) ظاهرة ناتئة.

(...) حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَادٌ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ) عَنْ أَبِي يُوْبَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ . حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (يَمِينِي ابْنُ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ . كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

١٠١ - (٢٩٣٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أُنْذِرَ أُمَّتَهُ الْأَعْوَرَ الْكَذَّابَ . إِلَّا إِنَّهُ أَعْوَرٌ . وَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ . وَمَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَفْرٌ » .

١٠٢ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) . قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ « الدَّجَالُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَفْرٌ . أَيُّ كَافِرٍ » .

١٠٣ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَفَّانٌ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ الْحَبَّابِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الدَّجَالُ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ (١) . مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ (٢) » ، ثُمَّ تَهَجَّأَهَا كَفْرٌ . « يَقْرَؤُهُ كُلُّ مُسْلِمٍ » .

١٠٤ - (٢٩٣٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخِرَانِ : حَدَّثَنَا) أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ حُذَيْفَةَ ، قَالَ :

(١) (ممسوح العين) هذه المسووحة هي الطائفة (بالمعز) التي لا ضوء فيها . وهي أيضا موصوفة في الرواية الأخرى بأنها ليست حجرا ولا نائحة .

(٢) (مكتوب بين عينيه كافر) الصحيح الذي عليه المحققون أن هذه الكتابة على ظاهرها . وإنها كتابة حقيقة جعلها الله آية وعلامة من جملة العلامات القاطعة بكفره وكذبه وإبطاله . ويظهرها الله تعالى لكل مسلم كاتب وغير كاتب . ويخفيها عن أراد شقاوته وفتنته . ولا امتناع في ذلك .

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «الدَّجَالُ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُسْرَى . جُفَالَ الشَّعْرُ^(١) . مَعَهُ جَنَّةٌ وَنَارٌ . فَنَارُهُ جَنَّةٌ وَجَنَّتُهُ نَارٌ» .

١٠٥- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هُرُونَ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَمِيِّ ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ ، عَنْ حُدَيْفَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا مَعَ الدَّجَالِ مِنْهُ . مَعَهُ نَهْرَانِ يَجْرِيَانِ . أَحَدُهُمَا ، رَأَى الْعَيْنِ ، مَاءٌ أَيْضُ . وَالْآخَرُ ، رَأَى الْعَيْنِ ، نَارٌ تَأْجِبُ . فَإِنَّمَا أُدْرِكَنَّ أَحَدُ^(٢) فَلَيَاتِ النَّهْرَ الَّذِي يُرَاهُ^(٣) نَارًا وَلَيْمَمٌ . ثُمَّ لِيَطَّأَطِي رَأْسَهُ فَيَشْرَبُ مِنْهُ . فَإِنَّهُ مَاءٌ بَارِدٌ . وَإِنَّ الدَّجَالَ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ . عَلَيْهَا ظَفْرَةٌ^(٤) غَلِيظَةٌ . مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَأَفْرِ . يَقْرُؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ ، كَاتِبٍ وَغَيْرِ كَاتِبٍ» .

١٠٦- (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ ، عَنْ حُدَيْفَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ ، فِي الدَّجَالِ «إِنَّ مَعَهُ مَاءً وَنَارًا . فَنَارُهُ مَاءٌ بَارِدٌ ، وَمَاؤُهُ نَارٌ . فَلَا تَهْلِكُوا» .

(٢٩٣٥) قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ : وَأَنَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

- (١) (جفال الشعر) أى كثيره .
- (٢) (فإنما أدركن أحد) هكذا هو في أكثر النسخ : أدركن . وفي بعضها : أدركه . وهذا الثاني ظاهر . وأما الأول فغريب من حيث العربية . لأن هذه النون لا تدخل على الفعل الماضي .
- (٣) (قلت) قال ابن هشام في المعنى : ولا يؤكد بهما (أى توفى التوكيد الحقيفة والتقليلة) الماضي مطلقا . وشذ قوله : دَأَمَنَّ سعدك لو رحمت متيما لولاك لم يك للصباية جانحا اه .
- (٤) (يراه) بفتح الياء وضمها .
- (٥) (ظفرة) هى جلدة تنشئ البصر . وقال الأصمعي : لحة تثبت عند المآقي .

١٠٧ - (٢٩٣٤/٢٩٣٥) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ صَفْوَانَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو ، أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ ، قَالَ : انْطَلَقْتُ مَعَهُ إِلَى حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ . فَقَالَ لَهُ عُقْبَةُ : حَدَّثَنِي مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الدَّجَالِ . قَالَ « إِنَّ الدَّجَالَ يَخْرُجُ . وَإِنَّ مَعَهُ مَاءٌ وَنَارًا . فَأَمَّا الَّذِي يَرَاهُ النَّاسُ مَاءً ، فَنَارٌ تُحْرِقُ . وَأَمَّا الَّذِي يَرَاهُ النَّاسُ نَارًا ، فَمَاءٌ بَارِدٌ عَذْبٌ . فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَلْيَقِمْ فِي الَّذِي يَرَاهُ نَارًا . فَإِنَّهُ مَاءٌ عَذْبٌ طَيِّبٌ »
 فَقَالَ عُقْبَةُ : وَأَنَا قَدْ سَمِعْتُهُ . تَصَدِّيقًا لِحُدَيْفَةَ .

١٠٨ - (...) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّمْعِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ حُجْرٍ - (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ حُجْرٍ : حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنِ الْمُغْبِرَةِ ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ ، قَالَ : اجْتَمَعَ حُدَيْفَةُ وَأَبُو مَسْعُودٍ . فَقَالَ حُدَيْفَةُ : « لَأَنَا بِنَا مَعَ الدَّجَالِ أَعْلَمُ مِنْهُ . إِنَّ مَعَهُ نَهْرًا مِنْ مَاءٍ وَنَهْرًا مِنْ نَارٍ . فَأَمَّا الَّذِي تَرَوْنَ أَنَّهُ نَارٌ ، مَاءٌ . وَأَمَّا الَّذِي تَرَوْنَ أَنَّهُ مَاءٌ ، نَارٌ ؛ فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَأَرَادَ الْمَاءَ فَلْيَشْرَبْ مِنَ الَّذِي يَرَاهُ أَنَّهُ نَارٌ . فَإِنَّهُ سَيَجِدُهُ مَاءً » .
 قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ : هَكَذَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ .

١٠٩ - (٢٩٣٦) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ الدَّجَالِ حَدِيثًا مَا حَدَّثَنِي نَبِيٌّ قَوْمَهُ ؟ إِنَّهُ أَعْوَرٌ . وَإِنَّهُ يَحْسِي مَعَهُ مِنْهُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ . فَالَّذِي يَقُولُ إِنَّهَا الْجَنَّةُ ، هِيَ النَّارُ . وَإِنِّي أَنْذَرْتُكُمْ بِهِ كَمَا أَنْذَرَ بِهِ نُوْحٌ قَوْمَهُ » .

١١٠ - (٢٩٣٧) حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ ، زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ جَابِرٍ . حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ جَابِرِ الطَّائِي ، قَاضِي حِمصَ . حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ ، جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرِ الْحَضْرَمِيِّ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ الثَّوْرَانَ بْنَ سَمْعَانَ الْكِلَابِيَّ . حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيَّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ جَابِرٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ جَابِرِ الطَّائِي ،

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُهَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ ، عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمَّانَ ، قَالَ : ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الدَّجَالَ ذَاتَ غَدَاةٍ . فَخَفَّضَ فِيهِ وَرَفَعَ ^(١) . حَتَّى ظَنَّنَاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ . فَلَمَّا رُحْنَا إِلَيْهِ عَرَفَ ذَلِكَ فِينَا . فَقَالَ « مَا شَأْنُكُمْ ؟ » قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِذْ كَرَّتِ الدَّجَالُ غَدَاةً . فَخَفَّضْتَ فِيهِ وَرَفَعْتَ . حَتَّى ظَنَّنَاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ . فَقَالَ « غَيْرُ الدَّجَالِ أَخَوْفِي عَلَيْكُمْ ^(٢) . إِنْ يَخْرُجُ ، وَأَنَا فِيكُمْ ، فَأَنَا حَاجِبُهُ مُؤَانِسُكُمْ . وَإِنْ يَخْرُجُ ، وَأَسْتُ فِيكُمْ ، فَأَمْرُو حَاجِبِ نَفْسِهِ . وَاللَّهُ خَلِيفَتِي عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ .

(١) (تخفض فيه ورفع) بتشديد الفاء فيهما . وفي معناه قولان : أحدهما أن خفض بمعنى حقر . وقوله رفع أى عظمه وفتحمه . فمن تحقيره رهبانه على الله تعالى عَزَرَهُ . ومنه قوله ﷺ « هو أهون على الله من ذلك » وأنه لا يقدر على قتل أحد إلا ذلك الرجل ، ثم يعجز عنه ، وأنه يضمحل أمره ، ويقتل بعد ذلك ، هو وأتباعه . ومن تفضيحه وتعظيم فتنته والحفة به هذه الأمور الحارقة للمادة ، وأنه ما بين نبي - إلا وقد أذنبه قومه . والوجه الثاني أنه خفض من صوته في حال الكثرة فيما تكلم فيه . تخفض بعد طول الكلام والتب ليسترخ ، ثم رفع ليبلغ صوته كل أحد بلاغا كاملا مفخما .

(٢) (غير الدجال أخوفنى عليكم) هكذا هو في جميع نسخ بلادنا : أخوفنى ، بنون بعد الفاء . وكذا نقله القاضي عن رواية الأكرمين . قال ورواه بعضهم بحذف النون ، وما لفتان صحيحتان ومناهما واحد . قال شيخنا الإمام أبو عبد الله ، ابن مالك ، رحمه الله تعالى : الحاجة داعية إلى الكلام في لفظ الحديث ومعناه . فأما لفظه فلكونه تضمن ما لا يعتاد من إضافة أخوف إلى ياء التسكيم ، متروكة بنون الوقاية ، وهذا الاستعمال إنما يكون مع الأفعال المتعدية . والجواب : إنه كان الأصل إثباتها . ولكنه أصل متروك . فنبه عليه في قليل من كلامهم . وأشهد فيه آياتنا . منها ما أنشده الفراء :

فما أدري فظنى كل ظن أمسليمنى إلى قومي شراحي

يعنى شراحيلى . فرخه في غير النداء . للضرورة .

وأشهد غيره :

وليس الوافنى ليرفد خائبنا فإن له أضماف ما كان أملا

ولأفضل التفضيل ، أيضا ، شبهة بالفعل . وخصوصا بفعل التمجيد . فجاز أن تلحقه النون المذكورة في الحديث ، كالحقت في الآيات المذكورة . هذا هو الأظهر في هذه النون هنا .

وأمامنى الحديث فيه أوجه : أظهرها أنه من أفضل التفضيل ، وتقديره : غير الدجال أخوفنى مخوفانى عليكم . ثم حذف المضاف إلى الياء . ومنه : أخوف ما أخاف على أمى الأئمة المصلون . معناه أن الأشياء التى أخافها على أمى أحقها بأن تخاف الأئمة المصلون . الثاني أن يكون أخوف من أخاف بمعنى خوف . ومعناه غير الدجال أشد موجبات خوفى عليكم . والثالث أن يكون من باب وصف المعانى بما يوصف به الأعيان ، على سبيل المبالغة . كقولهم في الشعر الفصيح : شعر شاعر . وخوف فلان أخوف من خوفك . وتقديره خوف غير الدجال أخوف خوفى عليكم . ثم حذف المضاف الأول ثم الثاني . هذا آخر كلام الشيخ رحمه الله .

إِنَّهُ شَابٌ قَطَطٌ^(١) . عَيْنُهُ طَائِفَةٌ . كَأَنِّي أَشْبَهُهُ بِمَبْدِ الثَّرَمِيِّ بْنِ قَطَنِ . فَمَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ فَلْيَقْرَأْ عَلَيْهِ فَوَاتِحَ سُورَةِ الْكَهْفِ . إِنَّهُ خَارِجُ خَلَّةٍ بَيْنَ الشَّامِ وَالْمِرَاقِ^(٢) . فَمَاتَ يَمِينًا وَغَاتَ شِمَالًا^(٣) . يَا عِبَادَ اللَّهِ! قَابِتُوا^(٤) ، قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا لَبِثُهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ « أَرْبَعُونَ يَوْمًا . يَوْمٌ كَسَنَتِهِ . وَيَوْمٌ كَشَهْرِهِ . وَيَوْمٌ كَجُمُعَةٍ . وَسَارُوا أَيَّامِهِ كَأَيَّامِكُمْ » قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ! فذلِكَ الْيَوْمُ الَّذِي كَسَنَتِهِ ، أَتَكْفِينَا فِيهِ صَلَاةُ يَوْمٍ؟ قَالَ « لَا . ائْتُوا لَهُ قَدْرَهُ^(٥) » قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا إِسْرَاعُهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ « كَأَنِّي إِتِيتُ اسْتَدْبَرْتَهُ الرِّيحُ . فَيَأْتِي عَلَى الْقَوْمِ فَيَدْعُوهُمْ ، فَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَجِيبُونَ لَهُ . فَيَأْمُرُ السَّمَاءَ فَتُمْطِرُ . وَالْأَرْضَ فَتَنْتَبِئُ . فَتَرْوَحُ عَلَيْهِمْ سَارِحَتُهُمْ ، أُطْوِلُ مَا كَانَتْ ذُرًّا^(٦) ، وَأَسْبِنُهُ ضُرُومًا ، وَأَمُدُّهُ خَوَاصِرَ . ثُمَّ يَأْتِي الْقَوْمَ . فَيَدْعُوهُمْ فَيُرْدُونَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ . فَيَنْصَرِفُ عَنْهُمْ . فَيُصْبِحُونَ مُمَجِّلِينَ^(٧) »

(١) (قطط) أى شديد جمودة الشعر ، مباحد للجمودة المحبوبة .

(٢) (إنه خارج خلة بين الشام والمراق) هكذا هو في نسخ بلادنا : خلة . وقال القاضي : المشهور فيه خلة . قيل : معناه سمّت ذلك وقبائنه . وفي كتاب العين : الخلة موضع حزن وسخور . قال : وذكره الهروي وفسره بأنه ما بين البلدين . هذا آخر ما ذكره القاضي . وهذا الذى ذكره عن الهروي هو الموجود في نسخ بلادنا وفي الجمع بين الصحيحين ببلادنا ، وهو الذى رجحه صاحب نهاية الغريب ، وفسره بالطريق بينهما .

(٣) (فمات يمينًا وغات شمالًا) الميت الفساد ، أو أشد الفساد والإسراع فيه . وحكى القاضي أنه رواه بعضهم : فمات ، اسم فاعل ، وهو بمعنى الأول .

(٤) (ائتوا له قدره) قال القاضي وغيره : هذا حكم مخصوص بذلك اليوم ، شرعه لنا صاحب الشرع . قالوا : ولولا هذا الحديث ، ووُكِنَّا إلى اجتهادنا ، لاتصرتنا فيه على الصلوات الخمس عند الأوقات المروية في غيره من الأيام . ومعنى ائدروا له قدره ، أنه إذا مضى بمد طوارق الفجر قدر ما يكون بينه وبين الظهر كل يوم ، فصلوا الظهر . ثم إذا مضى بمد قدر ما يكون بينها وبين العصر . فصلوا العصر . وإذا مضى بمد هذا قدر ما يكون بينها وبين المغرب ، فصلوا المغرب . وكذا العشاء والصبح ثم الظهر ثم العصر ثم المغرب . وهكذا حتى ينقضى ذلك اليوم ، وقد وقع فيه صلوات سنة ، فرائض كلها ، مؤداة في وقتها .

أما الثانى الذى كشهرو والثالث الذى كجمعة فقياس اليوم الأول أن يقدر لها كالأيوم الأول ، على ما ذكرناه .

(٥) (فتروح عليهم سارحتهم أطول ما كانت ذرا الخ) أما تروح فغناه ترجع آخر النهار . والسارحة هى الماشية التى تسرح ، أى تذهب أول النهار إلى المرعى . والترا الأعلى والأسنمة جمع ذروة ، بالضم والكسر . وأسبته أى أطوله لكثرة اللبن ، وكذا أمده خواصر ، لكثرة امتلائها من الشبع .

(٦) (فيصبحون ممجّلين) قال القاضي : أى أصابهم الحبل ، من قلة المطر ، ويسس الأرض من الكلال . وفى القاموس : الحبل ، على وزن نخل ، الجذب والقحط . والإعمال كمن الأرض ذات بدب وقحط . يقال أعمل البلد إذا جذب .

لَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ شَيْءٌ مِنْ أَمْوَالِهِمْ . وَيَمْرُؤُا بِالْحَرْبَةِ يَقُولُ لَهَا : أَخْرِجِي كَنُوزَكَ . فَتَنْبِئُهُ كَنُوزَهَا كَيْمَاسِيْبِ النَّحْلِ^(١) . ثُمَّ يَدْعُو رَجُلًا مُمْتَلِنًا شَبَابًا . فَيَضْرِبُهُ بِالسَّيْفِ فَيَقْطَعُهُ جَزَلَتَيْنِ رَمِيَّةَ الْفَرَسِ^(٢) . ثُمَّ يَدْعُوهُ فَيُقْبِلُ وَيَتَهَلَّلُ وَجْهَهُ . يَضْحَكُ . فَيَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ بَمَثَ اللَّهُ الْمَسِيْحُ ابْنُ مَرْيَمَ . فَيَنْزِلُ عِنْدَ الْمَنَارَةِ الْبَيْضَاءِ شَرْقِي دِمَشْقَ . بَيْنَ مَهْرُودَتَيْنِ^(٣) . وَاصِمًا كَفَيْهِ عَلَى أَجْنِحَةِ مَلَكَئِن . إِذَا طَاطَأَ رَأْسَهُ قَطَرَ . وَإِذَا رَفَعَهُ نَحَدَّرَ مِنْهُ جَمَانٌ كَاللَّوْؤِ^(٤) . فَلَا يَجِيْلُ^(٥) لِكَاْفِرٍ يَجِدُ رِيْحَ نَفْسِهِ إِلَّا مَاتَ . وَنَفْسُهُ يَنْتَهِي حَيْثُ يَنْتَهِي طَرْفُهُ . فَيَطْلُبُهُ حَتَّى يُدْرِكَهُ يِيَابٍ لُدٍّ^(٦) . فَيَقْتَلُهُ . ثُمَّ يَأْتِي عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ قَوْمَهُ قَدْ عَصَمَهُمُ اللَّهُ مِنْهُ . فَيَمْسَحُ عَنْ وُجُوْهِهِمْ^(٧) وَيُحَدِّثُهُمْ بِدَرَجَاتِهِمْ فِي الْجَنَّةِ . فَيَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذَا وَحَى اللَّهُ إِلَى عَيْسَى : إِنِّي قَدْ أَخْرَجْتُ عِبَادًا لِي ، لَا يَدَانِ لِأَحَدٍ بِقِتَالِهِمْ^(٨) . فَحَرَزُوا عِبَادِي إِلَى الطُّورِ^(٩) .

(١) (كيماسيب النحل) هي ذكور النحل . هكذا فسره ابن قتيبة وآخرون . قال القاضي : المراد جماعة النحل . لا ذكورها خاصة . لكنه كنى عن الجماعة بالمسوب ، وهو أميرها .

(٢) (فيقطعه جزلتين رمية الفرس) الجزلة ، بالفتح على الشهور . وحكى ابن دريد كسرهما ، أى قطعتين . ومعنى رمية الفرس أنه يجمل بين الجزلتين مقدار رمية . هذا هو الظاهر المشهور . وحكى القاضي هنا ثم قال : وعندى أن فيه تقديمًا وتأخيرًا . وتقديره : فيصيب إصابة رمية الفرس فيقطعه جزلتين . والصحيح الأول .

(٣) (فينزله عند المنارة البيضاء شرق دمشق بين مهرودين) هذه المنارة موجودة اليوم شرق دمشق . والمهرودان روى بالبدال المهملة والذال المعجمة . والمهملة أكثر . والوجهان مشهوران للمتقدمين والتأخرين من أهل اللغة والغريب وغيرهم . وأكثرا يقع في النسخ بالمهملة ، كما هو المشهور . ومعناه لا يلبس مهرودين أى ثوبين مصبوعين بورس ثم بزعفران وقيل : هما شقتان ، والشقة نصف الملاة .

(٤) (تحد من جمان كاللؤلؤ) الجمان حبات من الفضة تصنع على هيئة اللؤلؤ الكبير . والمراد يتحد منه الماء على هيئة اللؤلؤ في صفائه . فسمى الماء جمانا لشبهه به في الصفاء والحسن .

(٥) (فلا يجيل) معنى لا يجيل ، لا يمكن ولا يقع . وقال القاضي : معناه ، عندى ، حق وواجب .

(٦) (يياب لد) مصروف . بلدة قريبة من بيت المقدس .

(٧) (فيمسح عن وجوههم) قال القاضي : يحتمل أن هذا المسح حقيقة على ظاهره . فيمسح على وجوههم تبركا وبرًا ويحتمل أنه إشارة إلى كشف ما هم فيه من الشدة والخوف .

(٨) (لا يدان لأحد بقتالهم) يدان تثنية يد . قال العلماء : معناه لا قدرة ولا طاقة . يقال : مالى بهذا الأمر يد ، ومالى به يدان . لأن الباشرة والدفع إنما يكون باليد . وكان يديه معدومتان لعجزه عن دفعه .

(٩) (حز عبادى إلى الطور) أى ضمهم واجمله لهم حرزا . يقال : أحرزت الشيء أحرزه إحرازه ، إذا حفظته وضممته إليك ، وصنته عن الأخذ .

وَيَبْعَثُ اللَّهُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ . وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ^(١) . فَيَمْرُؤُا أَوَائِلُهُمْ عَلَى الْبَحْيِرَةِ طَبْرِيَّةَ .
فَيَشْرَبُونَ مَا فِيهَا . وَيَمْرُؤُا آخِرُهُمْ فَيَقُولُونَ : لَقَدْ كَانَ بَهْدِيهِ ، مَرَّةً ، مَاءٌ . وَيُحْضِرُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ .
حَتَّىٰ يَكُونَ رَأْسُ الثَّوْرِ لِأَحَدِهِمْ خَيْرًا مِنْ مِائَةِ دِينَارٍ لِأَحَدِكُمْ الْيَوْمَ . فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللَّهِ^(٢) عِيسَى وَأَصْحَابُهُ .
فَيُرْسِلُ اللَّهُ عَلَيْهِمُ النَّفَّ^(٣) فِي رِقَابِهِمْ . فَيُضْبِحُونَ فَرَسِي^(٤) كَمَوْتِ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ . ثُمَّ يَهْبِطُ نَبِيُّ اللَّهِ
عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى الْأَرْضِ . فَلَا يَجِدُونَ فِي الْأَرْضِ مَوْضِعَ شِبْرٍ إِلَّا مَلَأَهُ زَهْمَهُمْ^(٥) وَتَنَّتُهُمْ . فَيَرْغَبُ
نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى اللَّهِ . فَيُرْسِلُ اللَّهُ طَيْرًا كَأَعْنَاقِ الْبُخْتِ^(٦) . فَتَحْمِلُهُمْ فَتَطْرَحُهُمْ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ .
ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ مَطْرًا لَا يَكُنُّ^(٧) مِنْهُ يَنْتُ مَدْرًا^(٨) وَلَا وَبْرًا . فَيَسِيلُ الْأَرْضُ حَتَّىٰ يَبْرُكَهَا كَالزَّلْفَةِ^(٩) .
ثُمَّ يُقَالُ لِلْأَرْضِ : أَنْبِئِي تَمْرَتِكَ ، وَرَدْدِي بَرَكَتِكَ . فَيَوْمَئِذٍ تَأْكُلُ الْعِصَابَةُ^(١٠) مِنَ الرُّمَانَةِ .

(١) (وهم من كل حدب ينسلون) الحدب النشز . قال الفراء : من كل أكمة ، من كل موضع مرتفع . وينسلون يمشون

مسرعين .

(٢) (يرغب نبي الله) أى إلى الله . أو يدعو .

(٣) (النف) هو دود يكون في أنوف الإبل والغنم . الواحدة نفقة .

(٤) (فرسى) أى قتلى . واحدهم فريس . كقتيل وقتلى .

(٥) (زهمهم) أى دسمهم .

(٦) (البخت) قال في اللسان : البخت . والبختية دخيل في العربية . أعجمى مغرب . وهى الإبل الخراسانية ، تنتج

من عربية وفالج ، وهى جمال طوال الأعناق .

(٧) (لا يكنن) أى لا يمنع من نزول الماء .

(٨) (مدر) هو الطين الصلب .

(٩) (كالزلفة) روى : الزلفة . وروى : الزلفة . وروى : الزلفة . قال القاضى : وكلها صحيحة . واختلفوا في معناه .

فقال ثعلب وأبو زيد وآخرون : معناه كالرأة . وحكى صاحب المشارق هذا عن ابن عباس أيضا . شبهها بالرأة في صفاتها

ونظافتها . وقيل : كمصانع الماء . أى أن الماء يستنقع فيها حتى تصير كالمصنع الذى يجتمع فيه الماء . وقال أبو عبيد : معناه

كالإجانة الخضراء . وقيل : كالصفحة . وقيل : كالروضة .

(١٠) (العصابة) هم الجماعة .

وَيَسْتَظْلُونَ بِقِحْفِهَا^(١). وَيُيَارِكُ فِي الرَّسْلِ^(٢). حَتَّىٰ أَنْ اللَّفْحَةَ^(٣) مِنَ الْإِبِلِ لَتَكْفِي الْفِتَامَ^(٤) مِنَ النَّاسِ. وَاللَّفْحَةَ مِنَ الْبَقَرِ لَتَكْفِي الْقَبِيلَةَ مِنَ النَّاسِ. وَاللَّفْحَةَ مِنَ الْغَنَمِ لَتَكْفِي الْفَخْدَ مِنَ النَّاسِ^(٥). فَيَنْمَأْمَأُ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ رِيحًا طَيِّبَةً. فَتَأْخُذُهُمْ تَحْتَ أَبْطِهِمْ. فَتَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَكُلِّ مُسْلِمٍ^(٦). وَيَبْتَقِي شِرَارُ النَّاسِ، يَتَهَارَجُونَ فِيهَا تَهَارُجَ الْحُمْرِ^(٧)، فَمَلَيْهِمْ تَقَوْمُ السَّاعَةِ».

١١١- (...) حدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّمْدِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ جَابِرٍ وَالْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ. قَالَ ابْنُ حُجْرٍ: دَخَلَ حَدِيثُ أَحَدِهِمَا فِي حَدِيثِ الْآخَرِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ ابْنِ جَابِرٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. نَحْوَمَا ذَكَرْنَا. وَزَادَ بَعْدَ قَوْلِهِ «- لَقَدْ كَانَ بِهَذِهِ، مَرَّةً، مَاءٌ - ثُمَّ يَسِيرُونَ حَتَّىٰ يَنْتَهَوْا إِلَىٰ جَبَلِ الْحُمْرِ^(٨). وَهُوَ جَبَلُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ. فَيَقُولُونَ: لَقَدْ قَتَلْنَا مَنْ فِي الْأَرْضِ. هَلُمَّ فَلَنَقْتُلَنَّ مَنْ فِي السَّمَاءِ. فَيَرْمُونَ بِنُشَابِهِمْ^(٩) إِلَىٰ السَّمَاءِ. فَيَرُدُّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ نُشَابَهُمْ مَخْضُوبَةً دَمًا». وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ حُجْرٍ «فَأَنَّىٰ قَدْ أَنْزَلْتُ عِبَادًا لِي، لَا يَدَىٰ لِأَحَدٍ يَقْتُلُهُمْ».

- (١) (بقحفا) بكسر القاف، هو مقر قشرها. شبهها بقحف الرأس، وهو الذي فوق الدماغ، وقيل: ما انطلق من جمجمته وانفصل.
- (٢) (الرسل) هو اللبن.
- (٣) (اللفحة) بكسر اللام وفتحها لفتان مشهورتان. الكسر أشهر. وهي القرية المهدي بالولادة، وجمها لفتح كبركة وبرك. واللفح ذات اللبن. وجمها لفتح.
- (٤) (الفتام) هي الجماعة الكثيرة. هذا هو المشهور والمعروف في اللغة وكتب التريب.
- (٥) (الفخذ من الناس) قال أهل اللغة: الفخذ الجماعة من الأفراب. وهم دون البطن. والبطن دون القبيلة. قال القاضي. قال ابن فارس: الفخذ، هنا، بإسكان الحاء لا غير. فلا يقال إلا بإسكانها. بخلاف الفخذ، التي هي العضو، فإنها تكسر وتسكن.
- (٦) (وكل مسلم) هكذا هو في جميع نسخ مسلم: وكل مسلم، بالواو.
- (٧) (يتهارجون فيها تهارج الحمر) أي يجمع الرجال النساء علانية بمحضرة الناس، كما يفعل الحبر، ولا يكثرنون لذلك. والهرج، بإسكان الراء، الجمع. يقال: هرج زوجته، أي جامعها، بهرجها، بفتح الراء وضما وكسرها.
- (٨) (إلى جبل الحمر) الحمر هو الشجر الملتف الذي يستتر من فيه. وقد فسره في الحديث، بأنه جبل بيت المقدس، لكثرة شجره.
- (٩) (بنشابهم) أي مهامهم. واحده نشابة.

(٢١) باب في صفة الدجال ، وتحريم الربذة عليه ، وفنء المؤمن وإهائه

١١٢ - (٢٩٣٨) حدثني عمرو الناقد والحسن الحلواني وعبد بن محمد . وألفاظهم متقاربة .

والسياق لعبد (قال : حدثني . وقال الآخران : حدثنا) يعقوب - وهو ابن إبراهيم بن سعيد .

حدثنا أبي عن صالح ، عن ابن شهاب . أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ؛ أن أبا سعيد الخدري

قال : حدثنا رسول الله ﷺ يوماً حديثاً طويلاً عن الدجال . فكان فيما حدثنا قال « يأتني ، وهو محرم

عليه أن يدخل نقاب المدينة ^(١) . فينتهي إلى بعض السباخ التي تلي المدينة . فيخرج إليه يومئذ

رجل هو خير الناس ، أو من خير الناس . فيقول له : أشهد أنك الدجال الذي حدثنا رسول الله ﷺ

حديثه . فيقول الدجال : أرايم إن قتلت هذا ثم أحييته ، أتشكون في الأمر ؟ فيقولون : لا . قال

فيقتله ثم يحييه . فيقول حين يحييه : والله ! ما كنت فيك قط أشد بصيرة مني الآن . قال فيريد

الدجال أن يقتله فلا يسلط عليه .

قال أبو إسحاق ^(٢) : يقال إن هذا الرجل هو الخضر عليه السلام .

(...) وحدثني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي . أخبرنا أبو اليمان . أخبرنا شعيب عن الزهري ،

في هذا الإسناد ، بمثله .

١١٣ - (...) حدثني محمد بن عبد الله بن قهزاد ، من أهل مرو . حدثنا عبد الله بن عثمان عن

أبي حمزة ، عن قيس بن وهب ، عن أبي النودك ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : قال رسول الله ﷺ

« يخرج الدجال فيتوجه قبله رجل من المؤمنين . فتلقاه المسايح ^(٣) ، مسايح الدجال . فيقولون له :

(١) (نقاب المدينة) أي طرفها وفجاجها . وهو جمع نقب ، وهو الطريق بين جبلين .

(٢) (قال أبو إسحاق) أبو إسحاق هذا هو إبراهيم بن سفيان ، راوي الكتاب عن مسلم . وكذا قال معمر في جامعه .

في إر هذا الحديث ، كما ذكره ابن سفيان .

وهذا تصريح منه بحياة الخضر عليه السلام ، وهو الصحيح .

(٣) (المسايح) المسايح قوم مهم سلاح ، يربقون في المراكر كالخفراء . سموا بذلك لملهم السلاح .

أَنْ تَعْمِدُ؟ فَيَقُولُ: أَعْمِدُ إِلَى هَذَا الَّذِي خَرَجَ. قَالَ فَيَقُولُونَ لَهُ: أَوْ مَا تُؤْمِنُ بِرَبَّنَا؟ فَيَقُولُ: مَا بِرَبَّنَا خَفَاءَ. فَيَقُولُونَ: أَقْتُلُوهُ. فَيَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَلَيْسَ قَدْ نَهَاكُمْ رَبُّكُمْ أَنْ تَقْتُلُوا أَحَدًا دُونَهُ. قَالَ فَيَنْطَلِقُونَ بِهِ إِلَى الدِّجَالِ. فَإِذَا رَأَاهُ الْمُؤْمِنُ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! هَذَا الدِّجَالُ الَّذِي ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ فَيَأْمُرُ الدِّجَالُ بِهِ فَيَشِيخُ^(١). فَيَقُولُ: خُدُوهُ وَشُجُوهُ^(٢). فَيُوسِعُ ظَهْرَهُ وَبَطْنَهُ ضَرْبًا. قَالَ فَيَقُولُ: أَوْ مَا تُؤْمِنُ بِي؟ قَالَ فَيَقُولُ: أَنْتَ الْمَسِيحُ الْكَذَّابُ. قَالَ فَيُؤْمَرُ بِهِ فَيُؤَثَّرُ بِالْمِئْشَارِ^(٣) مِنْ مَفْرِقِهِ^(٤) حَتَّى يَمُرَّ بَيْنَ رِجْلَيْهِ. قَالَ ثُمَّ يَمْسِي الدِّجَالُ بَيْنَ الْقِطْعَتَيْنِ. ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: قُمْ. فَيَسْتَوِي فَأَمَّا. قَالَ ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: أَتُؤْمِنُ بِي؟ فَيَقُولُ: مَا أَزِدُّكَ فِيكَ إِلَّا بَصِيرَةً. قَالَ ثُمَّ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّهُ لَا يَفْعَلُ بَعْدِي بِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ. قَالَ فَيَأْخُذُهُ الدِّجَالُ لِيَذْبَحَهُ. فَيُجَمَلُ مَا بَيْنَ رَقَبَتِهِ إِلَى تَرْفُوتِهِ^(٥) نَحَّاسًا. فَلَا يَسْتَطِيعُ إِلَيْهِ سَبِيلًا. قَالَ فَيَأْخُذُ يَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ فَيَقْدِفُ بِهِ. فَيَحْسِبُ النَّاسُ أَنَّهَا قَدَفَهُ إِلَى النَّارِ. وَإِنَّمَا أُنْقِيَ فِي الْجَنَّةِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا أَكْظَمُ النَّاسِ شَهَادَةً عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ».

(٢٢) باب في الدرهم وهو أهرون على الله عز وجل

١١٤ - (٢٩٣٩) حَدَّثَنَا شِهَابُ بْنُ عَبَّادٍ الْعَبْدِيُّ. حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّوَّاسِيُّ عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: مَا سَأَلَ أَحَدُ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ الدِّجَالِ أَكْثَرَ مِمَّا سَأَلْتُ. قَالَ: «وَمَا يُنْصَبُكَ مِنْهُ^(١)؟ إِنَّهُ لَا يَضُرُّكَ» قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهُمْ يَقُولُونَ:

- (١) (فيشيح) أى يمد على بطنه، ويروى: فيشج.
 - (٢) (شجوه) من الشج، وهو المرح في الرأس والوجه. ويروى: واشجوه.
 - (٣) (فيؤثر بالمئشار) هكذا الرواية، بالمعزة فهما. وهو الأنصح. ويجوز تخفيف المعزة فهما. فتجمل في الأول واوا وفي الثاني ياء. ويجوز المئشار، بالنون. يقال: نشرت الخشبة، وعلى الأول يقال: أنثرتها.
 - (٤) (مفرقه) مفرق الرأس وسطه.
 - (٥) (ترفوته) هى العظم الذى بين ثغرة النحر والماتق.
 - (٦) (وما ينصبك منه) أى ما يتعجب من أمره. قال ابن دريد: يقال أنصبه المرض وغيره. ونصبه. والأول أنصح.
- قال: وهو تغير الحال من مرض أو تعب.

إِنَّ مَعَهُ الطَّعَامَ وَالْأَنْهَارَ . قَالَ « هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ »^(١) .

١١٥ - (..) حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ قَيْسٍ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، قَالَ : مَا سَأَلَ أَحَدُ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ الدَّجَالِ أَكْثَرَ مِمَّا سَأَلْتُهُ . قَالَ « وَمَا سَأَلْتُكَ ؟ » قَالَ قُلْتُ : إِنَّهُمْ يَقُولُونَ : مَعَهُ جِبَالٌ مِنْ خُبْرٍ وَلَعْمٍ ، وَنَهْرٌ مِنْ مَاءٍ . قَالَ « هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ » .

(.) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ مَعِينٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا زَيْدُ ابْنُ هَرْمُونَ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ زَيْدٍ : فَقَالَ لِي « أَيُّ بُنَى » .

(٢٣) باب في خروج الرمال ومكة في الأرض ، ونزول عيسى وقتل إباه ، وذهاب أهل الخبر والبرجمان ،

وبقاء شرار الناس وعبادتهم الأوثان ، والنفخ في الصور ، وبعث من في القبور

١١٦ - (٢٩٤٠) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ يَعْقُوبَ بْنَ حَاصِمٍ بْنَ عُرْوَةَ بْنَ مَسْعُودٍ الْمُتَّقِيَّ يَقُولُ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو ، وَجَاءَهُ رَجُلٌ ، فَقَالَ : مَا هَذَا الْحَدِيثُ الَّذِي تُحَدِّثُ بِهِ ؟ تَقُولُ : إِنَّ السَّاعَةَ تَقُومُ إِلَى كَذَا وَكَذَا . فَقَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ ! أَوْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . أَوْ كَلِمَةٌ نَحْوُهَا . لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أُحَدِّثَ أَحَدًا شَيْئًا أَبَدًا . إِنَّمَا قُلْتُ : إِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدَ قَلِيلٍ أَمْرًا عَظِيمًا . يُحْرَقُ النَّبِيُّ ، وَيَكُونُ ، وَيَكُونُ . ثُمَّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَخْرُجُ الدَّجَالُ فِي أُمَّتِي فَيَمْنُكَتُ أَرْبَعِينَ (لَا أَدْرِي : أَرْبَعِينَ يَوْمًا ، أَوْ أَرْبَعِينَ شَهْرًا ، أَوْ أَرْبَعِينَ عَامًا) .

(١) (هو أهون على الله من ذلك) قال القاضي : معناه هو أهون على الله من أن يجمل ما خلقه الله تعالى على يده مُضِلًّا للمؤمنين ومشككًا لقلوبهم . بل إنما جملة له ليزداد الذين آمنوا إيمانًا . وثبت الحججة على الكافرين والمنافقين ونحوهم . وليس معناه أنه ليس معه شيء من ذلك .

فَبِعَمَّتُ اللَّهُ عَيْسَى ^(١) ابْنُ مَرْيَمَ كَأَنَّهُ عَزْوَةٌ بِنُ مَسْمُودٍ . فَيَطْلُبُهُ فَيَهْلِكُهُ . ثُمَّ يَمَكْتُ النَّاسُ سَبْعَ سِنِينَ . لَيْسَ بَيْنَ اثْنَيْنِ عَدَاوَةٌ . ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ رِيحًا بَارِدَةً مِنْ قِبَلِ الشَّامِ . فَلَا يَسْقِي أَعْلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَحَدًا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ أَوْ إِيمَانٍ إِلَّا قَبِضَتْهُ . حَتَّى لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ دَخَلَ فِي كَبِدِ جَبَلٍ ^(٢) لَدَخَلَتْهُ عَلَيْهِ ، حَتَّى تَقْبِضَهُ . قَالَ : سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ « فَيَقْبِضُ شِرَارَ النَّاسِ فِي خِيفَةِ الطَّيْرِ وَأَحْلَامِ السَّبَاعِ ^(٣) . لَا يَعْرِفُونَ مَعْرُوفًا وَلَا يُنْكِرُونَ مُنْكَرًا . فَيَتَمَثَّلُ لَهُمُ الشَّيْطَانُ فَيَقُولُ : أَلَا تَسْتَجِيبُونَ ؟ فَيَقُولُونَ : فَمَا تَأْمُرُنَا ؟ فَيَأْمُرُهُمْ بِعِبَادَةِ الْأَوْثَانِ . وَهُمْ فِي ذَلِكَ دَارٌ رَزَقَهُمْ ، حَسَنٌ عَيْشُهُمْ . ثُمَّ يَنْفُخُ فِي الصُّورِ . فَلَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ إِلَّا أَصْنَى لَيْتًا وَرَفَعَ لَيْتًا ^(٤) . قَالَ وَأَوَّلُ مَنْ يَسْمَعُهُ رَجُلٌ يَلُوطُ حَوْضَ إِبِلِهِ ^(٥) . قَالَ فَيَصْعَقُ ، وَيَصْعَقُ النَّاسُ . ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ - أَوْ قَالَ يُنَزِّلُ اللَّهُ - مَطَرًا كَأَنَّهُ الطَّلُّ أَوْ الظِّلُّ ^(٦) (نُعمَانُ الشَّاكُ) فَتَنْبُتُ مِنْهُ أَجْسَادُ النَّاسِ . ثُمَّ يَنْفُخُ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ . ثُمَّ يُقَالُ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! هَلُمَّ إِلَى رَبِّكُمْ . وَفَقُّوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ . قَالَ ثُمَّ يُقَالُ : أَخْرِجُوا بَعَثَ النَّارِ . فَيَقَالُ : مِنْ كَمْ ؟ فَيَقَالُ : مِنْ كُلِّ أَلْفٍ ، تِسْعِمَائَةٍ وَتِسْعَةَ وَتِسْعِينَ . قَالَ فَذَاكَ يَوْمَ يَجْعَلُ الْوِلْدَانَ شِيبًا . وَذَلِكَ يَوْمٌ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ ^(٧) . » .

* * *

- (١) (فبعمت الله عيسى) قال القاضي رحمه الله تعالى : نزول عيسى عليه السلام ، وقتله الدجال ، حتى وصحبه عند أهل السنة ، للأحاديث الصحيحة في ذلك . وليس في العقل ولا في الشرع ما يبطله . فوجب إثباته .
- (٢) (في كبد جبل) أى وسطه وداخله . وكبد كل شئ وسطه .
- (٣) (في خفة الطير وأحلام السباع) قال العلماء : معناه يكونون في سرعهم إلى الشرور وقضاء الشهوات والفساد ، كطيران الطير . وفي المدوان وظلم بعضهم بعضاً ، في أخلاق السباع العادية .
- (٤) (أصنى لیتادرفع لیتا) أصنى أمال . والليت صفة العنق ، وهى جانبه .
- (٥) (يلوط حوض إبله) أى يطينه ويصلحه .
- (٦) (كأنه الظل أو الطل) قال العلماء : الأصح الظل . وهو الموافق للحديث الآخر أنه كنى الرجال .
- (٧) (يكشف عن ساق) قال العلماء : معناه يوم يكشف عن شدة وهول عظيم ، أى يظهر ذلك . يقال : كشفت الحرب عن ساقها ، إذا اشتدت . وأصله أن من جد في أمره . كشف عن ساقه مشمراً ، فى الحقة والنشاط له .

١١٧ - (...) وحدثني محمد بن بشار . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبه عن النعمان بن سالم قال : سمعت ياقوب بن عاصم بن عمرو بن عروة بن مسعود قال : سمعت رجلاً قال لعبد الله بن عمرو : إنك تقول : إن الساعة تقوم إلى كذا وكذا . فقال : لقد هممت أن لا أحدثكم بشيء . إنما قلت : إنكم ترون بعد قليل أمراً عظيماً . فكان حريق البيت (قال شعبه : هذا أو نحوه) قال عبد الله بن عمرو : قال رسول الله ﷺ « يخرج الدجال في أمتي » وساق الحديث بمثل حديث معاذ . وقال في حديثه « فلا يبق في قلبه مثقال ذرة من إيمان إلا قبضته » .

قال محمد بن جعفر : حدثني شعبه بهذا الحديث مرات . وعرضته عليه .

١١٨ - (٢٩٤١) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا محمد بن بشر عن أبي حيان ، عن أبي زرعة ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : حفظت من رسول الله ﷺ حديثاً لم أنسه بعد . سمعت رسول الله ﷺ يقول « إن أول الآيات خروجا ، طلوع الشمس من مغربها ، وخروج الدابة على الناس ضحى . وأيهما ما كانت قبل صاحبها ، فالأخرى على إثرها قريباً » .

(...) وحدثنا محمد بن عبد الله بن ميمون . حدثنا أبي . حدثنا أبو حيان عن أبي زرعة . قال : جلس إلى مروان بن الحكم بالمدينة ثلاثة نفر من المسلمين . فسمِعوه وهو يحدث عن الآيات : أن أولها خروجا الدجال . فقال عبد الله بن عمرو : لم يقل مروان شيئاً . قد حفظت من رسول الله ﷺ حديثاً لم أنسه بعد . سمعت رسول الله ﷺ يقول . فدكر بعينه .

(...) وحدثنا نصر بن علي الجهضمي . حدثنا أبو أحمد . حدثنا سفيان عن أبي حيان ، عن أبي زرعة قال : تذاكروا الساعة عند مروان . فقال عبد الله بن عمرو : سمعت رسول الله ﷺ يقول . بمثل حديثهما . ولم يدكر ضحى .

(٢٤) باب قصة الجساسة^(١)

١١٩ - (٢٩٤٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ ، وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ (وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ الْوَارِثِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ) . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ جَدِّي ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ ذَكْوَانَ . حَدَّثَنَا ابْنُ بُرَيْدَةَ . حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ شَرَّاحِيلَ الشَّعْبِيُّ ، شَعْبُ هَمْدَانَ ؛ أَنَّهُ سَأَلَ فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ ، أُخْتِ الصَّحَّاحِ بْنِ قَيْسٍ . وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُولَى . فَقَالَتْ : لَتِنِ شِئْتَ لِأَفْعَلَنَّ . فَقَالَ لَهَا : أَجَلٌ . حَدَّثَنِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . لَا تُسْنِدِيهِ إِلَى أَحَدٍ غَيْرِهِ . فَقَالَتْ : لَتِنِ شِئْتَ لِأَفْعَلَنَّ . فَقَالَ لَهَا : أَجَلٌ . حَدَّثَنِي . فَقَالَتْ : نَكَحْتُ ابْنَ الْمُغْبِرَةِ . وَهُوَ مِنْ خِيَارِ شَبَابِ قُرَيْشٍ يَوْمَئِذٍ . فَأَصِيبَ فِي أَوَّلِ الْجِهَادِ^(٢) مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَلَمَّا تَأَيَّمْتُ^(٣) خَطَبَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ ، فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَخَطَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى مَوْلَاهُ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ . وَكُنْتُ قَدْ حُدُّتُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ أَحَبَّنِي فَلْيُحِبِّ أَسَامَةَ » فَلَمَّا كَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ : أَمْرِي بِيَدِكَ . فَأَنسِكُنِي مَنْ شِئْتَ . فَقَالَ « انْتَقِلِي إِلَى أُمِّ شَرِيكٍ » وَأُمُّ شَرِيكٍ امْرَأَةٌ غَنِيَّةٌ ، مِنَ الْأَنْصَارِ^(٤) . عَظِيمَةُ النِّفْمَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . يَنْزِلُ عَلَيْهَا الضِّيْفَانُ . فَقُلْتُ : سَأَفْعَلُ . فَقَالَ « لَا تَفْعَلِي . إِنَّ أُمَّ شَرِيكٍ امْرَأَةٌ كَثِيرَةُ الضِّيْفَانِ . فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يَسْقُطَ عَنْكَ خِمَارُكَ ، أَوْ يَنْكَشِفَ الثَّوْبُ عَنْ سَاقَيْكَ ، فَيَرَى الْقَوْمُ مِنْكَ بَعْضَ مَا تَكْرَهُنَّ . وَلَكِنْ انْتَقِلِي إِلَى ابْنِ عَمِّكَ ، عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ^(٥) » (وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي فِهْرِ ،

(١) (قصة الجساسة) قيل سميت بذلك لتجسسها الأخبار للدجال . وجاء عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنها دابة الأرض المذكورة في القرآن .

(٢) (فأصيب في أول الجهاد) قال العلماء : ليس معناه أنه قتل في الجهاد مع النبي ﷺ ، وتأيمت بذلك . إنما تأيمت بطلاقة البائن .

(٣) (تأيمت) أي صرت أيتماً . وهي التي لا زوج لها .

(٤) (وأم شريك امرأة غنية من الأنصار) هذا قد أنكره بعض العلماء وقال إنما هي قرشية من بني عامر بن لؤي . واسمها غربة وقيل : غريلة . وقال آخرون : هما تبتان قرشية وأنصارية .

(٥) (عبد الله بن عمرو ابن أم مكتوم) هكذا هو في جميع النسخ . وقوله : ابن أم مكتوم ، يكتب بالألف ، لأنه صفة =

فَهَرِ قُرَيْشٍ وَهُوَ مِنَ الْبَطْنِ الَّذِي هِيَ مِنْهُ) فَأَتَقَلَّتْ إِلَيْهِ . فَلَمَّا انْقَضَتْ عِدَّتِي سَمِعْتُ نِدَاءَ الْمُنَادِي ،
 مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، يُنَادِي: الصَّلَاةَ جَامِعَةً ^(١) . فَخَرَجْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ . فَصَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .
 فَكُنْتُ فِي صَفِّ النِّسَاءِ الَّتِي تَلِي ظُهُورَ الْقَوْمِ . فَلَمَّا فَضِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاتَهُ ، جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ
 وَهُوَ يَضْحَكُ . فَقَالَ « لَيْلِزَمَ كُلُّ إِنْسَانٍ مُصَلَّاهُ » . ثُمَّ قَالَ « أَتَذَرُونَ لِمَ جَمَعْتُكُمْ ؟ » قَالُوا : اللَّهُ
 وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ « إِنِّي ، وَاللَّهِ ! مَا جَمَعْتُكُمْ لِرَغْبَةٍ وَلَا لِرَهْبَةٍ . وَلَكِنْ جَمَعْتُكُمْ ، لِأَنَّ تَمِيمًا
 الدَّارِيَّ ^(٢) ، كَانَ رَجُلًا نَصْرَانِيًّا ، فَجَاءَ فَبَايَعَ وَأَسْلَمَ . وَحَدَّثَنِي حَدِيثًا وَافِقَ الَّذِي كُنْتُ أَحَدُكُمْ
 عَنْ مَسِيحِ الدَّجَالِ . حَدَّثَنِي ؛ أَنَّهُ رَكِبَ فِي سَفِينَةٍ بَحْرِيَّةٍ ، مَعَ ثَلَاثِينَ رَجُلًا مِنَ النَّحْمِ وَجُدَامٍ . فَلَمَّعَ
 بِهِمُ الْمَوْجُ شَهْرًا فِي الْبَحْرِ . ثُمَّ أَرْفَوْا إِلَى جَزِيرَةٍ ^(٣) فِي الْبَحْرِ حَتَّى مَغْرِبِ الشَّمْسِ . فَجَلَسُوا فِي أَقْرَبِ
 السَّفِينَةِ ^(٤) . فَدَخَلُوا الْجَزِيرَةَ . فَلَقِيَهُمْ دَابَّةٌ أَهْلَبُ ^(٥) كَثِيرُ الشَّمْرِ . لَا يَدْرُونَ مَا قَبْلُهُ مِنْ دُورِهِ .
 مِنْ كَثْرَةِ الشَّمْرِ . فَقَالُوا : وَيَبْلُكُ ! مَا أَنْتِ ؟ فَقَالَتْ : أَنَا الْجَسَّاسَةُ . قَالُوا : وَمَا الْجَسَّاسَةُ ؟ قَالَتْ :

= لم يد الله لا لعمرو . فنسبه إلى أبيه عمرو ، وإلى أمه أم مكتوم . فجمع نسبه إلى أبيه . كما في عبد الله بن مالك ابن بجمته ،
 وعبد الله بن أبي ابن سلول ، ونظائر ذلك .

قال القاضي : المعروف أنه ليس بابن عمها ولا من البطن الذي هي منه . بل هي من بني عمار بن فهر . وهو من بني
 عامر بن لؤي . هذا كلام القاضي .

والصواب أن ما جاءت به الرواية صحيح . والمراد بالبطن هنا ، القبيلة ، لا البطن الذي هو أخص منها . والمراد أنه ابن
 عمها مجازا لكونه من قبيلتها . فالرواية صحيحة والله الحمد .

(١) (الصلاة جامعة) هو ينصب الصلاة وجامعة . الأول على الإغراء والثاني على الحال .

(٢) (لأن تميمًا الدارِيَّ) هذا ممدود من مناقب تميم . لأن النبي ﷺ روى عنه هذه القصة . وفيه رواية الفاضل عن
 المفضل . ورواية التبويع عن تابعه . وفيه رواية خبر الواحد .

(٣) (ثم أرفؤا إلى جزيرة) أي التجأوا إليها . قال في اللسان : أرفأت السفينة ، إذا أدنيتها إلى الجِدَّة . والجِدَّة
 وجه الأرض ، أي الشط .

(٤) (جَلَسُوا فِي أَقْرَبِ السَّفِينَةِ) الأقرب جمع قارِب ، على غير قياس ، والقياس قوارب . وهي سفينة صغيرة تكون
 مع الكبيرة كالجنينة ، يتصرف فيها ركاب السفينة لقضاء حوائجهم . وقيل : أقرب السفينة أدانيها ، أي ما قارب إلى الأرض منها
 (٥) (أهلب) الأهلب غليظ الشعر ، كثيره .

أَيْهَا الْقَوْمُ انْطَلِقُوا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فِي الدَّيْرِ . فَإِنَّهُ إِلَى خَبْرِكُمْ بِالْأَشْوَاقِ ^(١) . قَالَ : لَمَّا سَمِعَتْ لَنَا رَجُلًا
فَرَقْنَا مِنْهَا ^(٢) أَنْ تَكُونَ شَيْطَانَةً . قَالَ فَأَنْطَلَقْنَا سِرَاعًا . حَتَّى دَخَلْنَا الدَّيْرَ . فَإِذَا فِيهِ أَكْثَمُ إِنْسَانٍ ^(٣)
رَأَيْنَاهُ قَطُّ خَلْقًا . وَأَشَدَّهُ وَثَاقًا . مَجْمُوعَةٌ يَدَاهُ إِلَى عُنُقِهِ ، مَا بَيْنَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى كَمْبِيهِ ، بِالْحَدِيدِ ^(٤) .
فَلْنَا : وَيَلَاكِ أَمَا أَنْتَ ؟ قَالَ : قَدْ قَدَرْتُمْ عَلَى خَبْرِي . فَأَخْبِرُونِي مَا أَنْتُمْ ؟ قَالُوا : نَحْنُ أَنَاسٌ مِنَ الْعَرَبِ .
رَكِبْنَا فِي سَفِينَةٍ بَحْرِيَّةٍ . فَصَادَفْنَا الْبَحْرَ حِينَ اغْتَلَمَ ^(٥) . فَلَمِبِ بِنَا الْمَوْجَ شَهْرًا . ثُمَّ أَرَفَانَا إِلَى جَزِيرَتِكَ
هَذِهِ . فَجَلَسْنَا فِي أَقْرَبِهَا . فَدَخَلْنَا الْجَزِيرَةَ . فَلَقِينَا دَابَّةَ أَهْلِهَا كَثِيرَ الشَّعْرِ . لَا يُدْرِي مَا قُبْلُهُ مِنْ
دُبُرِهِ مِنْ كَثْرَةِ الشَّعْرِ . فَقُلْنَا : وَيَلَاكِ أَمَا أَنْتَ ؟ فَقَالَتْ : أَنَا الْجَسَّاسَةُ . فُلْنَا : وَمَا الْجَسَّاسَةُ ؟ قَالَتْ :
أَعْمِدُوا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فِي الدَّيْرِ . فَإِنَّهُ إِلَى خَبْرِكُمْ بِالْأَشْوَاقِ . فَأَقْبَلْنَا إِلَيْكَ سِرَاعًا . وَفَرَعْنَا مِنْهَا .
وَلَمْ نَأْمَنْ أَنْ تَكُونَ شَيْطَانَةً . فَقَالَ : أَخْبِرُونِي عَنْ نَحْلِ بَيْسَانَ ^(٦) . فُلْنَا : عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَحْبِرُ ؟
قَالَ : أَسْأَلُكُمْ عَنْ نَحْلِهَا ، هَلْ يُشِيرُ ؟ فُلْنَا لَهُ : نَعَمْ . قَالَ : أَمَا إِنَّهُ يُوشِكُ أَنْ لَا تُشِيرَ . قَالَ : أَخْبِرُونِي
عَنْ بَحِيرَةِ الطَّبْرِيَّةِ ^(٧) . فُلْنَا : عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَحْبِرُ ؟ قَالَ : هَلْ فِيهَا مَاءٌ ؟ قَالُوا : هِيَ كَثِيرَةُ الْمَاءِ .
قَالَ : أَمَا إِنَّ مَاءَهَا يُوشِكُ أَنْ يَذْهَبَ . قَالَ : أَخْبِرُونِي عَنْ عَيْنِ زُعْرٍ ^(٨) . قَالُوا : عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَحْبِرُ ؟
قَالَ : هَلْ فِي الْعَيْنِ مَاءٌ ؟ وَهَلْ يَزْرَعُ أَهْلُهَا بِمَاءِ الْعَيْنِ ؟ فُلْنَا لَهُ : نَعَمْ . هِيَ كَثِيرَةُ الْمَاءِ ، وَأَهْلُهَا يَزْرَعُونَ
مِنْ مَائِهَا . قَالَ : أَخْبِرُونِي عَنْ نَبِيِّ الْأَمِّيِّينَ مَا فَعَلُوا ؟ قَالُوا : قَدْ خَرَجَ مِنْ مَكَّةَ وَنَزَلَ يَثْرِبَ . قَالَ :
أَقَاتَلَهُ الْعَرَبُ ؟ فُلْنَا : نَعَمْ . قَالَ : كَيْفَ صَنَعَ بِهِمْ ؟ فَأَخْبَرْنَا أَنَّهُ قَدْ ظَهَرَ عَلَى مَنْ يَلِيهِ مِنَ الْعَرَبِ

(١) (فإنه إلى خبركم بالأشواق) أي شديد الأشواق إليه ، أي إلى خبركم .

(٢) (فرقنا منها) أي خفنا .

(٣) (أعظم إنسان) أي أكبره جثة . أو أهيب هيئة .

(٤) (بالحديد) الباء متعلق بمجموعه . (وما بين ركبتيه إلى كمنبيه) بدل اشتغال من يده .

(٥) (اغتم) أي هاج وجاوز حده المتعاد .

(٦) (نحل بيسان) هي قرية بالشام .

(٧) (بحيرة الطبرية) هي بحر صغير معروف بالشام .

(٨) (عين زعر) هي بلدة معروفة في الجانب القبلي من الشام .

وَأَطَاعُوهُ . قَالَ لَهُمْ : قَدْ كَانَ ذَلِكَ ؟ قُلْنَا : نَعَمْ . قَالَ : أَمَا إِنَّ ذَلِكَ خَيْرٌ لَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ . وَإِنِّي نَخِرُكُمْ عَنِّي . إِنِّي أَنَا الْمَسِيحُ . وَإِنِّي أَوْشِكُ أَنْ يُؤَدَّنَ لِي فِي الْخُرُوجِ . فَأَخْرَجُ فَأَسِيرُ فِي الْأَرْضِ فَلَا أَدْعُ قَرْيَةً إِلَّا هَبَطْتُهَا فِي أَرْبَعِينَ لَيْلَةً . غَيْرَ مَكَّةَ وَطَيْبَةَ^(١) . فَمُأَمَّرَ مَتَانِ عَلَيَّ . كَلَّمَا هُمَا . كَلَّمَا أَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَ وَاحِدَةً ، أَوْ وَاحِدًا مِنْهُمَا ، اسْتَقْبَلَنِي مَلَكٌ بِيَدِهِ السِّيفُ صَلَاتًا^(٢) . يَصُدُّنِي عَنْهَا . وَإِنِّي عَلَى أَكْلِ نَقَبٍ مِنْهَا مَلَائِكَةٌ يَحْرُسُونَهَا . قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَطَمَعَنَ بِمِخْرَصَتِهِ فِي الْمِنْبَرِ « هَذِهِ طَيْبَةٌ . هَذِهِ طَيْبَةٌ . هَذِهِ طَيْبَةٌ » يَفْنِي الْمَدِينَةَ « أَلَا هَلْ كُنْتُ حَدَّثْتُكُمْ ذَلِكَ ؟ » فَقَالَ النَّاسُ : نَعَمْ . « فَإِنَّهُ أَعْجَبَنِي حَدِيثُ تَمِيمٍ أَنَّهُ وَافَقَ الَّذِي كُنْتُ أُحَدِّثُكُمْ عَنْهُ وَعَنِ الْمَدِينَةِ وَمَكَّةَ . أَلَا إِنَّهُ فِي بَحْرِ الشَّامِ أَوْ بَحْرِ الْيَمَنِ . لَا بَلَّ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ ، مَا هُوَ^(٣) . مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ ، مَا هُوَ . مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ ، مَا هُوَ » وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى الْمَشْرِقِ . قَالَتْ : فَحَفِظْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

١٢٠ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ الْهَجِيمِيُّ ، أَبُو عُمَرَ . حَدَّثَنَا قُرَّةٌ . حَدَّثَنَا سَيَّارٌ ، أَبُو الْحَكَمِ . حَدَّثَنَا الشَّعْبِيُّ قَالَ : دَخَلْنَا عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ فَأَتَمَحَفَّتْنَا^(٤) بِرُطْبٍ يُقَالُ لَهُ رُطْبُ ابْنِ طَابٍ^(٥) . وَأَسْتَقْتْنَا سَوِيْقَ سُلْتٍ^(٦) . فَسَأَلْتُهَا عَنِ الْمَطْلَقَةِ ثَلَاثًا أَيْنَ تَمْتَدُّ ؟ قَالَتْ : طَلَقَنِي بَعْلِي ثَلَاثًا . فَأَذِنَ لِي النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أَعْتَدَّ فِي أَهْلِي . قَالَتْ فَتَوَدَّى فِي النَّاسِ : إِنَّ الصَّلَاةَ جَامِعَةٌ . قَالَتْ فَأَنْطَلَقْتُ فِيمَنْ أَنْطَلَقَ مِنَ النَّاسِ . قَالَتْ فَكُنْتُ فِي الصَّفِّ الْمَقْدَمِ مِنَ النِّسَاءِ . وَهُوَ يَلِي الْمَوْخَرَ مِنَ الرِّجَالِ . قَالَتْ فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَخْطُبُ فَقَالَ « إِنَّ بَنِي عَمِّ لَتَمِيمٍ

(١) (طيبة) هي المدينة . ويقال لها أيضا: طابة .

(٢) (صلانا) بفتح الصاد وضمها . أى مسولوا .

(٣) (ما هو) قال القاضى : لفظة ما هو زائدة . صلة للسلام . ليست بنافية . والمراد إثبات أنه في جهة الشرق .

(٤) (فأتَمَحَفَّتْنَا) أى ضيقتنا .

(٥) (رطب ابن طاب) نوع من الرطب الذى بالمدينة . وتمر المدينة مائة وعشرون نوعا .

(٦) (سلت) هو حب يشبه الحنطة ويشبه الشعير .

الدَّارِي رَكِبُوا فِي الْبَحْرِ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ . وَزَادَ فِيهِ : قَالَتْ : فَكَأَنَّمَا أَنْظَرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، وَأَهْوَى بِمِخْصَرَتِهِ إِلَى الْأَرْضِ ، وَقَالَ « هَذِهِ طَيِّبَةٌ » يَعْنِي الْمَدِينَةَ .

١٢١ - (...) وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ النَّوْفَلِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . قَالَ : سَمِعْتُ غَيْلَانَ بْنَ جَرِيرٍ يُحَدِّثُ عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ ، قَالَتْ : قَدِمَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَمِيمُ الدَّارِيُّ . فَأَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ رَكِبَ الْبَحْرَ . فَتَاهَتْ بِهِ سَفِينَتُهُ (١) . فَسَقَطَ إِلَى جَزِيرَةٍ . فَخَرَجَ إِلَيْهَا يَلْتَمِسُ الْمَاءَ . فَلَقِيَ إِنْسَانًا يُجْرُ شَعْرَهُ . وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ . وَقَالَ فِيهِ : ثُمَّ قَالَ : أَمَا إِنَّهُ لَوْ قَدْ أُذِنَ لِي فِي الْخُرُوجِ ، قَدْ وَطِئْتُ الْبِلَادَ كُلَّهَا ، غَيْرَ طَيِّبَةٍ . فَأَخْرَجَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى النَّاسِ فَحَدَّثَهُمْ قَالَ « هَذِهِ طَيِّبَةٌ . وَذَلِكَ الدَّجَالُ » .

١٢٢ - (...) حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ . حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (يَعْنِي الْحَزَامِيَّ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَعَدَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ « أَيُّهَا النَّاسُ ! حَدَّثَنِي تَمِيمُ الدَّارِيُّ ؛ أَنَّ أَنْسَاءً مِنْ قَوْمِهِ كَانُوا فِي الْبَحْرِ . فِي سَفِينَةٍ لَهُمْ . فَأَنْكَسَرَتْ بِهِمْ . فَرَكِبَ بَعْضُهُمْ عَلَى لَوْحٍ مِنْ أَلْوِاجِ السَّفِينَةِ . فَخَرَجُوا إِلَى جَزِيرَةٍ فِي الْبَحْرِ » وَسَاقَ الْحَدِيثَ .

١٢٣ - (٢٩٤٣) حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّمْدِيُّ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍو (يَعْنِي الْأَوْزَاعِيَّ) عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ . حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَيْسَ مِنْ بَلَدٍ إِلَّا سَيَطُوهُ الدَّجَالُ . إِلَّا مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ . وَلَيْسَ تَقْبُ مِنْ أَنْقَابِهَا إِلَّا عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ صَافِينَ تَحْرُسُهَا . فَيَنْزِلُ بِالسَّبْخَةِ (٢) . فَتَرْجُفُ الْمَدِينَةُ ثَلَاثَ رَجَعَاتٍ . يَخْرُجُ إِلَيْهِ مِنْهَا كُلُّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ » .

(١) (فتاهت به سفينة) أي سلكت غير الطريق .

(٢) (بالسبخة) في القاموس : السبخة ، محرّكة ومسكنة . أرض ذات ترّ وملح : سَبْخَةٌ وَسَبْخَةٌ .

(...) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو نُسُ بنُ مُحَمَّدٍ عن حماد بن سلمة ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن أنس ؛ أن رسول الله ﷺ قال . فذكر نحوه . غير أنه قال : فيأتي سبعة الجرف فيضرب رواقه^(١) . وقال : فيخرج إليه كل منافق ومنافة .

(٢٥) باب في بنية من أمارت الدجال

١٢٤ - (٢٩٤٤) حدثنا منصور بن أبي مزاحم . حدثنا يحيى بن حمزة عن الأوزاعي ، عن إسحاق بن عبد الله ، عن عمه ، أنس بن مالك ؛ أن رسول الله ﷺ قال « ينبع الدجال ، من يهود أصهان ، سبعون ألفا . عليهم الطيالة^(٢) » .

١٢٥ - (٢٩٤٥) حدثني هرمون بن عبد الله . حدثنا حجاج بن محمد قال : قال ابن جريج : حدثني أبو الزبير ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : أخبرتني أم شريك ؛ أنها سمعت النبي ﷺ يقول « ليفرن الناس من الدجال في الجبال » . قالت أم شريك : يا رسول الله ! فإين العرب يومئذ ؟ قال « هم قليل » .

(...) وحدثناه محمد بن بشار وعبد بن حميد . قال : حدثنا أبو حاتم عن ابن جريج ، بهذا الإسناد .

١٢٦ - (٢٩٤٦) حدثني زهير بن حرب . حدثنا أحمد بن إسحاق الحضرمي . حدثنا عبد العزيز (يعني ابن المختار) . حدثنا أيوب عن حميد بن هلال ، عن رَهط ، منهم أبو الدهماء وأبو قتادة . قالوا : كنا نمر على هشام بن عمار ، نأتي عمران بن حصين . فقال ذات يوم : إنكم لتجاوروني

(١) (فيضرب رواقه) أي ينزل هناك ويضع قفه .

(٢) (الطيالة) جمع طيلسان . والطيلسان ، أعمى معرب . قال في معيار اللغة : ثوب يلبس على الكتف ، يحيط

بالبدن ينسج للبس . خال من التفصيل والحياطة .

إِلَى رِجَالٍ ، مَا كَانُوا بِأَخْضَرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنِّي . وَلَا أَعْلَمُ بِحَدِيثِهِ مِنِّي . سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَا بَيْنَ خَلْقِ آدَمَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ خَلْقٌ أَكْبَرُ مِنَ الدَّجَالِ ^(١) » .

١٢٧ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَامِرٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقِيِّ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هِلَالٍ ، عَنْ ثَلَاثَةِ رَهْطٍ مِنْ قَوْمِهِ ، فِيهِمْ أَبُو قَتَادَةَ ، قَالُوا : كُنَّا نَمُرُّ عَلَى هِشَامِ بْنِ حَامِرٍ ، إِلَى عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ . يَبْدُلُ حَدِيثَ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مِحْتَارٍ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « أَمْرٌ أَكْبَرُ مِنَ الدَّجَالِ » .

١٢٨ - (٢٩٤٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سِتًّا ^(٢) : طُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا ، أَوِ الدُّخَانَ ، أَوِ الدَّجَالَ ، أَوِ الدَّابَّةَ ، أَوْ خَاصَّةَ أَحَدِكُمْ ، أَوْ أَمَرَ الْعَامَّةِ » .

١٢٩ - (...) حَدَّثَنَا أَمِيَّةُ بْنُ سَبْطَانَ الْعَيْنِيُّ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْجٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ رِيَّاحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ « بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سِتًّا : الدَّجَالَ ، وَالدُّخَانَ ، وَدَابَّةَ الْأَرْضِ ، وَطُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا ، وَأَمَرَ الْعَامَّةِ ، وَخَوْصَّةَ أَحَدِكُمْ » .

(...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

(١) (خلق أكبر من الدجال) المراد أكبر فتنة وأعظم شوكة .

(٢) (بادرُوا بالأعمال ستًا) أي سابقوا ست آيات دالة على وجود القيامة، قبل وقوعها وحلولها. فإن العمل بعد وقوعها وحلولها لا يقبل ولا يمتد .

(٢٦) باب فضل العبادة في الهرج

١٣٠ - (٢٩٤٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ إِسَارٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، حَدَّثَنَا عَنْ قَتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، رَدَّهُ إِلَى مَعْقِلِ بْنِ إِسَارٍ. رَدَّهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «الْعِبَادَةُ فِي الْهَرْجِ، كَهَجْرَةِ إِلَى (١)».

(..) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو كَامِلٍ. حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

(٢٧) باب قرب الساعة

١٣١ - (٢٩٤٩) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ). حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا عَلَى شِرَارِ النَّاسِ».

١٣٢ - (٢٩٥٠) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ. حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ). حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلًا يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُشِيرُ بِإصْبَعِهِ إِلَى تَلِي الْإِبْهَامِ وَالْوَسْطَى، وَهُوَ يَقُولُ «بُئِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ هَكَذَا».

١٣٣ - (٢٩٥١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ. حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «بُئِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ».

(١) (العبادة في الهرج كهجرة إلى) المراد بالهرج، هنا، الفتنة واختلاط أمور الناس. وسبب كثرة فضل العبادة فيه أن الناس يفتنون عنها، ويشتغلون عنها، ولا يتفرغ لها إلا الأفراد.

قَالَ شُعْبَةُ : وَسَمِعْتُ قَتَادَةَ يَقُولُ فِي قَصَصِهِ : كَفَضَلِ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى . فَلَا أَدْرِي أَدْرَكَهُ
عَنْ أَنَسٍ ، أَوْ قَالَهُ قَتَادَةُ .

١٣٤ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ (بِعْنِيِّ ابْنِ الْحَارِثِ) . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ وَابَا التَّيَّاحِ يُحَدِّثَانِ ؛ أَنَّهُمَا سَمِعَا أَنَسًا يُحَدِّثُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « بُعِثْتُ أَنَا
وَالسَّاعَةُ هَاكِدًا » وَقَرَنَ شُعْبَةُ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ . الْمُسْبَجَةِ وَالْوُسْطَى ، يَحْكِيهِ .

(...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُمَازٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ .
قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِهَذَا .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ حَمْزَةَ (بِعْنِيِّ الضَّبِّيِّ) وَأَبِي التَّيَّاحِ
عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ .

١٣٥ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ الْإِسْمَعِيلِيُّ . حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مَعْبُدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ :
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ » . قَالَ وَضَمَّ السَّبَابَةَ وَالْوُسْطَى .

١٣٦ - (٢٩٥٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ ،
عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَ الْأَعْرَابُ إِذَا قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَأَلُوهُ عَنِ السَّاعَةِ : مَتَى السَّاعَةُ ؟
فَنَظَرَ إِلَى أَحَدِثِ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ فَقَالَ « إِنْ يَعْشُ هَذَا ، لَمْ يُدْرِكْهُ الْهَرَمُ » ، فَأَمَتَ عَلَيْكُمْ سَاعَتَكُمْ .

١٣٧ - (٢٩٥٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ،
عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ ؟ وَعِنْدَهُ غُلَامٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ،

(١) (إن يمش هذا لم يدركه الهرم) وفي رواية: إن يمش هذا الغلام فمسي أن لا يدركه الهرم حتى تقوم الساعة .
وفي رواية: إن عمر هذا لم يدركه الهرم حتى تقوم الساعة . وفي رواية: إن يؤخر هذا . قال القاضي: هذه الروايات كلها
محمولة على معنى الأول . والراد بساعتكم ، موتكم . ومعناه يموت ذلك القرن أو أولئك المخاطبون .

يُقَالُ لَهُ مُحَمَّدٌ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنْ بَدَأَ هَذَا الْغَلَامُ ، فَمَسَى أَنْ لَا يُدْرِكُهُ الْهَرَمُ ، حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ » .

١٣٨ - (...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) . حَدَّثَنَا مَعْبُدُ بْنُ هِلَالٍ الْعَنْزِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ ؟ قَالَ فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُنَيْمَةً . ثُمَّ نَظَرَ إِلَى غُلَامٍ بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْ أَزْدِشْنُوَةَ . فَقَالَ « إِنْ عُمِرَ هَذَا ، لَمْ يُدْرِكْهُ الْهَرَمُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ » .
قَالَ : قَالَ أَنَسٌ : ذَلِكَ الْغُلَامُ مِنْ أَقْرَانِي يَوْمَئِذٍ .

١٣٩ - (...) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، عَنْ أَنَسِ ، قَالَ : مَرَّ غُلَامٌ لِلْمُهَيْبَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، وَكَانَ مِنْ أَقْرَانِي . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « إِنْ يُؤَخَّرَ هَذَا ، فَلَنْ يُدْرِكْهُ الْهَرَمُ ، حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ » .

١٤٠ - (٢٩٥٤) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، يَبْلُغُهُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ « تَقُومُ السَّاعَةُ وَالرَّجُلُ يُحَلِّبُ اللَّفْحَةَ ، فَمَا يَصِلُ الْإِنَاءُ إِلَى فِيهِ حَتَّى تَقُومَ . وَالرَّجُلَانِ يَتْبَايَمَانِ الثُّوبَ ، فَمَا يَتْبَايَمَانِهِ حَتَّى تَقُومَ . وَالرَّجُلُ يَلِيطُ^(١) فِي حَوْضِهِ ، فَمَا يَصْدُرُ حَتَّى تَقُومَ » .

**

(٢٨) باب ما بين النفتحين

١٤١ - (٢٩٥٥) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْقَلَاءِ . حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا بَيْنَ النَّفْتَحَيْنِ أَرْبَعُونَ » قَالُوا : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ !

(١) (يليط) هكذا هو في معظم النسخ : يَلِيطُ . وفي بعضها : يَلِيطُ ، بزيادة ياء . وفي بعضها : يَلِيطُ . ومعنى الجميع واحد . وهو أنه يطينه ويصاحه .

أَرْبَعُونَ يَوْمًا؟ قَالَ: أَيْتُ^(١). قَالُوا: أَرْبَعُونَ شَهْرًا؟ قَالَ: أَيْتُ. قَالُوا: أَرْبَعُونَ سَنَةً؟ قَالَ: أَيْتُ. « ثُمَّ يُنَزِّلُ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَيَنْبُتُونَ كَمَا يَنْبُتُ الْبَقْلُ ». قَالَ « وَلَيْسَ مِنَ الْإِنْسَانِ شَيْءٌ إِلَّا يَنْبُتُ ». إِلَّا عَظْمًا وَاحِدًا وَهُوَ نَجْبُ الذَّنْبِ^(٢). وَمِنْهُ يُرَكَّبُ الْخَلْقُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ».

١٤٢ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (بِعْنِي الْجَزَائِي) عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « كُلُّ ابْنِ آدَمَ يَأْكُلُهُ التُّرَابُ إِلَّا نَجْبَ الذَّنْبِ . مِنْهُ خُلِقَ وَفِيهِ يُرَكَّبُ » .

١٤٣ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ فِي الْإِنْسَانِ عَظْمًا لَا يَأْكُلُهُ الْأَرْضُ أَبَدًا . فِيهِ يُرَكَّبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » قَالُوا : أَيُّ عَظْمٍ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « نَجْبُ الذَّنْبِ » .

(١) (قال: أبيت) معناه أبيت أن أجزم بأن المراد أربعون يوما أو سنة أو شهرا . بل الذي أجزم به أنها أربعون ، بحجة . وقد جاءت مفسرة من رواية غيره، في غير مسلم : أربعون سنة .
(٢) (نجب الذنب) أي العظم اللطيف الذي في أسفل الصلب ، وهو رأس الممصص . ويقال له : عجم ، بالهم . وهو أول ما يخلق من الآدمي . وهو الذي يبقى منه ليماد تركيب الخلق عليه .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٥٣ - كتاب الزهد والرفاق

١ - (٢٩٥٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (بِعْنِي الدَّرَاوَزِيُّ) عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ وَجَنَّةُ الْكَافِرِ (١) » .

٢ - (٢٩٥٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ مَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا مُسْلِمَانُ (بِعْنِي ابْنُ بِلَالٍ) عَنْ جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِالشُّوقِ ، دَاخِلًا مِنْ بَعْضِ الْعَالِيَةِ ، وَالنَّاسُ كَفَفْتَهُ (٢) . فَمَرَّ بِجِدِّي أَسْكَ (٣) مَيْتٍ . فَتَنَاوَلَهُ فَأَخَذَ بِأُذُنِهِ . ثُمَّ قَالَ « أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ هَذَا لَهُ بِدِرْهَمٍ ؟ » فَقَالُوا : مَا نُحِبُّ أَنْهُ لَنَا بِشَيْءٍ . وَمَا نَصْنَعُ بِهِ ؟ قَالَ « أَتُحِبُّونَ أَنَّهُ لَكُمْ ؟ » قَالُوا : وَاللَّهِ ! لَوْ كَانَ حَيًّا ، كَانَ عَيْنًا فِيهِ ، لِأَنَّهُ أَسْكَ . فَكَيْفَ وَهُوَ مَيْتٌ ؟ فَقَالَ « فَوَاللَّهِ ! لِلدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ ، مِنْ هَذَا عَلَيْكُمْ » .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيُّ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَرَعَةَ السَّامِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (بِعْنِي ابْنُ الثَّقَفِيِّ) عَنْ جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ الثَّقَفِيِّ : فَلَوْ كَانَ حَيًّا كَانَ هَذَا السَّكَّكَ بِهِ عَيْنًا .

(١) (الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر) معناه أن كل مؤمن مسجون ، ممنوع في الدنيا من الشهوات المحرمة والمكروهة . مكلف بفعل الطاعات الشاقة . فإذا مات استراح من هذا وانقلب إلى ما أعد الله تعالى له من التعميم الدائم والراحة الخالصة من المننصات . وأما الكافر فإنما له من ذلك ما حصل في الدنيا ، مع قلته وتكديره بالمننصات . فإذا مات صار إلى العذاب الدائم وشقاء الأبد .

(٢) (كففته) وفي بعض النسخ . كنفته . معنى الأول جانبه . والثاني ، جانبه .

(٣) (جدي أسك) أي صغير الأذن .

٣ - (٢٩٥٨) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ مُطَرِّفٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ :
 آتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَقْرَأُ : أَنَهَاكُمْ التَّكَاثُرُ . قَالَ « يَقُولُ ابْنُ آدَمَ : مَالِي . مَالِي (قَالَ) وَهَلْ لَكَ ،
 يَا ابْنَ آدَمَ مِنْ مَالِكَ إِلَّا مَا أَكَلْتَ فَأَنْفَيْتَ ، أَوْ لَبِستَ فَأَبْلَيْتَ ، أَوْ تَصَدَّقْتَ فَأَمْضَيْتَ ؟ » .

(..) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . وَقَالَ جَمِيْعًا :
 حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَعِيدٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . كُلُّهُمْ عَنْ
 قَتَادَةَ ، عَنْ مُطَرِّفٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ هَمَّامٍ .

٤ - (٢٩٥٩) حَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنِ الْمَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ
 أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « يَقُولُ الْعَبْدُ : مَالِي . مَالِي . إِنَّمَا لَهُ مِنْ مَالِهِ ثَلَاثُ : مَا أَكَلَ
 فَأَفْنَى . أَوْ لَبِستَ فَأَبْلَى . أَوْ أُعْطِيَ فَأَفْتَنَى ^(١) . وَمَا سَوَى ذَلِكَ فَهُوَ ذَاهِبٌ ، وَتَارِكُهُ لِلنَّاسِ » .

(..) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ . أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . أَخْبَرَنِي الْمَلَاءُ
 ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

٥ - (٢٩٦٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ يَحْيَى :
 أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ « يَنْبَغُ الْمَيْتَ ثَلَاثَةً . فَيَرْجِعُ اثْنَانِ وَيَبْقَى وَاحِدٌ . يَنْبَغُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَعَمَلُهُ . فَيَرْجِعُ أَهْلُهُ ،
 وَمَالُهُ . وَيَبْقَى عَمَلُهُ » .

٦ - (٢٩٦١) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يُحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (يَعْنِي ابْنَ حَرَمَلَةَ بْنِ عِمْرَانَ النَّجِيبِيَّ) . أَخْبَرَنَا
 ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ الْمَسُورَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ

(١) (أَوْ أُعْطِيَ فَأَفْتَنَى) هَكَذَا هُوَ فِي مَعْظَمِ النُّسخِ لِمَعْظَمِ الرُّوَاةِ : فَاتَنَى . وَمَعْنَاهَا ادْخَرَ لِأَخْرَجَتْهُ . أَيْ ادْخَرَ ثَوَابَهُ .
 وَفِي بَعْضِهَا : فَاتَنَى ، بِحَدِّ الثَّاءِ ، أَيْ أَرْضَى .

عَمْرُو بْنُ عَوْفٍ، وَهُوَ حَلِيفُ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ. يَأْتِي بِجَزَيْتَيْهَا. وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ صَالِحُ أَهْلِ الْبَحْرَيْنِ. وَأَمَرَ عَلَيْهِمُ الْمَلَاءُ بْنُ الْحَضْرَمِيِّ. فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ. فَسَمِعَتْ الْأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ. فَوَافَقُوا صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْصَرَ. فَتَمَرَّضُوا لَهُ. فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَاهُمْ. ثُمَّ قَالَ «أَطْنُكُمْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدِمَ بِشَيْءٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ؟» فَقَالُوا: أَجَلٌ. يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ «فَأَبْشِرُوا وَأَمْلُوا مَا يَسُرُّكُمْ». فَوَاللَّهِ! مَا الْفَقْرُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ. وَالْكَيْفَى أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُبْسِطَ الدُّنْيَا عَلَيْكُمْ كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ. فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا. وَتُهْلِكُكُمْ كَمَا أَهْلَكَتَهُمْ».

(...) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ مُنَيْدٍ. جَمِيعًا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ. حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِيُّ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ. أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ. كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ. بِإِسْنَادِ يُونُسَ وَمِثْلِ حَدِيثِهِ. غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ صَالِحٍ «وَتُهْلِكُكُمْ كَمَا أَهْلَكَتَهُمْ».

٧ - (٢٩٦٢) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ الْمَامِرِيُّ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ؛ أَنَّ بَكْرَ بْنَ سَوَادَةَ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ يَزِيدَ بْنَ رَبَاحٍ (هُوَ أَبُو فِرَاسٍ، مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْمَاصِ) حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْمَاصِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ «إِذَا فُتِحَتْ عَلَيْكُمْ فَارِسُ وَالرُّومُ، أَيْ قَوْمِ أَنْتُمْ؟» قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: تَقُولُ كَمَا أَمَرَنَا اللَّهُ^(١). قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ. تَنَافَسُونَ. ثُمَّ تَحَاسِدُونَ. ثُمَّ تَتَدَابَرُونَ^(٢). ثُمَّ تَتَبَاغَضُونَ. أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ».

(١) (تقول كما أمرنا الله) معناه محمده ونشكره، ونسأله المزيد من فضله.

(٢) (تنافسون ثم تتحاسدون ثم تتدابرون.. الخ) قال العلماء: التنافس إلى الشيء المسافة إليه وكراهة أخذ غيرك إياه، وهو أول درجات الحسد. وأما الحسد فهو تمنى زوال النعمة عن صاحبها. والتدابير التماطع. وقد يبق مع التدابير معنى من الودة، أو لا يكون مودة ولا بغض. وأما التباغض فهو بعد هذا. ولهذا رتبته في الحديث.

ثُمَّ تَنْطَلِقُونَ فِي مَسَاكِينِ الْمُهَاجِرِينَ، فَتَجْعَلُونَ بَعْضَهُمْ عَلَى رِقَابِ بَعْضٍ^(١) .

٨ - (٢٩٦٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (قَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا) الْمُعْبِرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَزَائِيَّ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا نَظَرَ أَحَدُكُمْ إِلَى مَنْ فَضَّلَ عَلَيْهِ فِي الْمَالِ وَالْخَلْقِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ مِنْ فَضْلِ عَلَيْهِ ». «

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ مَهْمَانَ بْنِ مُنْبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي الزِّنَادِ . سِوَاءِ .

٩ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ح . وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح . وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « انظُرُوا إِلَى مَنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ^(٢) . وَلَا تَنْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَكُمْ . فَهُوَ أَجْدَرُ أَنْ لَا تَزْدُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ ». قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ « عَلَيْكُمْ » .

١٠ - (٢٩٦٤) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا مَهْمَانُ . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ . حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ ثَلَاثَةَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ . أَبْرَصٌ^(٣) وَأَقْرَعٌ وَأَعْمَى . فَأَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَيْتَلِيَهُمْ^(٤) . فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا . فَأَتَى

(١) (تم تنطلقون في مساكين المهاجرين فتجعلون بعضهم على رقاب بعض) أي ضغفأهم. فتجعلون بعضهم أمراء على بعض. هكذا فسروه.

(٢) (انظروا إلى من أسفل منكم) الخ) معنى أجدر أحق. وتزدروا تحقروا. قال ابن جرير وغيره: هذا حديث جامع لأنواع من الخير. لأن الإنسان إذا رأى من فضل عليه في الدنيا طلبت نفسه مثل ذلك، واستصغر ما عنده من نعمة الله تعالى وحرص على الأزداد ليلحق بذلك أو يقاربه. هذا هو الموجود في غالب الناس. وأما إذا ما نظرت في أمور الدنيا إلى من هو دونه فيها، ظهرت له نعمة الله تعالى عليه، فشكرها وتواضع. وفعل فيه الخير.

(٣) (أبرص) قال في القاموس: البرص يبيض يظهر في ظاهر البدن، لفساد مزاج. برص، كقرح، فهو أبرص. وأبرسه الله.

(٤) (يبتليهم) أي يختبرهم .

الْأَبْرَصَ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: لَوْ نَحَسَنُ وَجِلْدًا حَسَنًا وَيَذْهَبَ عَنِّي الَّذِي قَدْ قَدَّرَنِي النَّاسُ. قَالَ فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ قَدْرُهُ. وَأُعْطِيَ لَوْ نَا حَسَنًا وَجِلْدًا حَسَنًا. قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْإِبِلُ (أَوْ قَالَ الْبَقْرُ. شَكَّ إِسْحَاقُ) - إِلَّا أَنْ الْأَبْرَصَ أَوْ الْأَفْرَعَ قَالَ أَحَدُهُمَا: الْإِبِلُ. وَقَالَ الْآخَرُ: الْبَقْرُ - قَالَ فَأُعْطِيَ نَاقَةً عَشْرَاءَ^(١). فَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا. قَالَ فَأَتَى الْأَفْرَعَ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: شَعْرٌ حَسَنٌ وَيَذْهَبُ عَنِّي هَذَا الَّذِي قَدَّرَنِي النَّاسُ. قَالَ فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ. وَأُعْطِيَ شَعْرًا حَسَنًا. قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْبَقْرُ. فَأُعْطِيَ بَقْرَةً حَامِلًا. فَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا. قَالَ فَأَتَى الْأَعْمَى فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: أَنْ يَرُدَّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصْرِي فَأُبْصِرَ بِهِ النَّاسَ. قَالَ فَمَسَحَهُ فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ بَصْرَهُ. قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْنَعْمُ. فَأُعْطِيَ شَاةً وَالِدًا^(٢). فَأَتَيْتِجَ هَذَانِ وَوَلَدَ هَذَا^(٣). قَالَ: فَكَانَ لِهَذَا وَاِدٍ مِنَ الْإِبِلِ. وَلِهَذَا وَاِدٍ مِنَ الْبَقْرِ. وَلِهَذَا وَاِدٍ مِنَ النَّعْمِ.

قَالَ ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الْأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ فَقَالَ: رَجُلٌ مَسْكِينٌ. قَدْ انْقَطَعَتْ بِي الْحَبَالُ^(٤) فِي سَفَرِي. فَلَا بَلَاغَ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بَكَ. أَسْأَلُكَ، بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الْحَسَنَ وَالْجِلْدَ الْحَسَنَ وَالْمَالِ، بِمَيْرًا أَتْبَاعُ عَلَيْهِ فِي سَفَرِي. فَقَالَ: الْحَقُوقُ كَثِيرَةٌ. فَقَالَ لَهُ: كَأَنِّي أَعْرِفُكَ. أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَفْذُرُكَ النَّاسُ؟ فَفِعْرًا فَأَعْطَاكَ اللَّهُ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا وَرِثْتُ هَذَا الْمَالَ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ^(٥). فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا، فَصَيَّرَكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ.

(١) (ناقعة عشراء) هي الحامل القريبة الولادة.

(٢) (شاة والدا) أي وضعت ولدها، وهو ميمها.

(٣) (فأتيتج هذان وولد هذا) هكذا الرواية: فأتيتج، رباعي، وهي لغة قليلة الاستعمال. والمشهور نتج، ثلاثي. ومن حكي اللغتين الأخفش. ومعناه تولى الولادة، وهي النتج والإنتاج. ومعنى ولد هنا، بتشديد اللام، معنى أنتج. والنتج للإبل، والمولد للنعمة وغيرها، هو كالتأبيلة للنساء.

(٤) (انقطعت بي الحبال) هي الأسباب. وقيل: الطرق.

(٥) (إنما ورثت هذا المال كابرًا عن كابر) أي ورثته من آباء الذين ورثوه من آبائهم، كبيرًا عن كبير، في العز والشرف والثروة.

قَالَ وَآتَى الْأَقْرَعَ فِي صُورَتِهِ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِهَذَا . وَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا رَدَّ عَلَى هَذَا . فَقَالَ :
إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيَّرَكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ .

قَالَ وَآتَى الْأَعْمَى فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ فَقَالَ : رَجُلٌ مَسْكِينٌ وَابْنُ سَبِيلٍ . انْقَطَعَتْ بِي الْجِبَالُ فِي سَفَرِي .
فَلَا بَلَغَ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بَكَ . أَسْأَلُكَ ، يَا نَذِي رَدَّ عَلَيْكَ بَصْرَكَ ، شَاءَ أَنْ تَبْلُغُ بِهَا فِي سَفَرِي .
فَقَالَ : قَدْ كُنْتُ أَعْمَى فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصْرِي . فَخُذْ مَا شِئْتَ . وَدَعْ مَا شِئْتَ . فَوَاللَّهِ إِلَّا أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ^(١)
شَيْئًا أَخَذْتَهُ لِلَّهِ . فَقَالَ : أَمْسِكْ مَا لَكَ . فَإِنَّمَا ابْتَلَيْتُمُ . فَقَدْ رَضِيَ عَنْكَ وَسُخِطَ عَلَى صَاحِبَيْكَ .

١١ - (٢٩٦٥) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ - وَاللَّفْظُ لِإِسْحَاقَ - (ز)
عَبَّاسُ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَنْفِيُّ . حَدَّثَنَا بُكَيْرُ بْنُ مَسَارٍ . حَدَّثَنَا هَامِرُ بْنُ سَعْدٍ
قَالَ : كَانَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ فِي إِبِلِهِ . فَجَاءَهُ ابْنُهُ مُحَمَّدٌ . فَلَمَّا رَأَاهُ سَعْدٌ قَالَ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ هَذَا
الرَّكِيبِ . فَنَزَلَ . فَقَالَ لَهُ : أَنْزَلْتَ فِي إِبِلِكَ وَعَنْكَ وَتَرَكْتَ النَّاسَ يَتَنَازَعُونَ الْمُلْكَ بَيْنَهُمْ ؟ فَضَرَبَ
سَعْدٌ فِي صَدْرِهِ فَقَالَ : اسْكُتْ . سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنْ اللَّهُ يُحِبُّ الْعَبْدَ التَّقِيَّ ، الْعَنِيَّ ،
الْحَنِيَّ^(٢) » .

١٢ - (٢٩٦٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْخَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ . قَالَ : سَمِعْتُ إِسْمَاعِيلَ عَنِ قَيْسِ ،
عَنْ سَعْدِ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي وَابْنُ بَشِيرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنِ قَيْسِ ،
(١) (لأجهدك اليوم) هكذا هو في رواية الجمهور: أجهدك، بالجيم والماء . وممناء لا أشق عليك برد شي تأخذه .
أو تطلبه من مالي . والجهد الشقة .

وفي هذا الحديث الحث على الرفق بالضعفاء وإكرامهم وتبليغهم ما يطلبون مما يمكن، والحذر من كسر قلوبهم واحتقارهم .
وفيه التحدث بنعمة الله تعالى ، وذم جحدها .

(٢) (إن الله يحب العبد التقي الغني الحني) المراد بالتقي غنى النفس . هذا هو التقي المحبوب ، لقوله ﷺ « ولكن
التقي غنى النفس » . وأما الحني ، فبالحاء المعجمة . هذا هو الموجود في النسخ، والمعروف في الروايات، وممناء الحامل المنقطع
إلى العبادة والاشتغال بأمور نفسه .

وفي هذا الحديث حجة لمن يقول : الاعتزال أفضل من الاختلاط .

قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَوَّلُ رَجُلٍ مِنَ الْعَرَبِ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. وَلَقَدْ كُنَّا نَفْرُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَا لَنَا طَمَاحٌ نَأْكُلُهُ إِلَّا وَرَقَ الْجُبَلَةِ، وَهَذَا السَّمْرُ^(١). حَتَّى إِذَا أَحَدُنَا لِيَضَعُ كَمَا تَضَعُ الشَّاةُ. ثُمَّ أَصْبَحَتْ بَنُو أَسَدٍ تَمْرُزِي عَلَى الدِّينِ^(٢). لَقَدْ خَبَيْتُ، إِذَا، وَضَلَّ عَمَلِي. وَلَمْ يَقُلْ ابْنُ عُثَيْمٍ: إِذَا.

١٣ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ: حَتَّى إِذَا كَانَ أَحَدُنَا لِيَضَعُ كَمَا تَضَعُ الْعِزْرُ. مَا يَخْلِطُهُ بِشَيْءٍ.

١٤ - (٢٩٦٧) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعِيرَةِ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِلَالٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ مُعْمِرِ الْعَدَوِيِّ. قَالَ: خَطَبَنَا عُثْبَةُ بْنُ غَزْوَانَ. فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: أَمَا بَعْدُ. فَإِنَّ الدُّنْيَا قَدْ آذَنْتَ^(٣) بِصُرْمٍ^(٤) وَوَلَّتْ حَدَاءً^(٥). وَلَمْ يَبْقَ مِنْهَا إِلَّا صِبَابَةٌ^(٦) كَصِبَابَةِ الْإِنَاءِ. يَتَصَابَهَا^(٧) صَاحِبُهَا. وَإِنْ كُمْ مُنْتَقِلُونَ مِنْهَا إِلَى دَارٍ لَا زَوَالَ لَهَا. فَاتَّقِلُوا بِخَيْرٍ مَا بَحَضَرَتْكُمْ. فَإِنَّهُ قَدْ ذُكِرَ لَنَا أَنَّ الْحَجَرَ يُلْقَى مِنْ شَفَةِ جَهَنَّمَ. فِيَهْوَى فِيهَا سَبْعِينَ حَامًا لَا يُدْرِكُ لَهَا قَمَرًا^(٨). وَاللَّهُ! التَّمْلَانُ. أَفَعَجِبْتُمْ؟ وَلَقَدْ ذُكِرَ لَنَا أَنَّ مَا بَيْنَ مِصْرَاعَيْنِ مِنْ مِصَارِيحِ الْجَنَّةِ مَسِيرَةٌ أَرْبَعِينَ سَنَةً. وَلِيَأْتِيَنَّ عَلَيْهَا يَوْمٌ

(١) (ورق الجبله وهذا السمر) هما نوعان من شجر البادية. كذا قال أبو عبيد وآخرون.

(٢) (ثم أصبحت بنو أسد تمرزي على الدين) قالوا: المراد ببني أسد بنو الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد

المزني. قال الهروي: معنى تمرزي توفقي. والتعزيز التوقيف على الأحكام والفرائض. قال ابن جرير: معناه تقومني وتعلمني. ومنه تعزير السلطان، وهو تفرجه بالتأديب.

(٣) (آذنت) أي أعلت.

(٤) (بصرم) الصرم الانقطاع والذهب.

(٥) (حداء) مسرعة الانقطاع.

(٦) (صبابة) البقية اليسيرة من الشراب تبقى في أسفل الإناء.

(٧) (يتصابها) في القاموس: تصابت الماء شربت صبابة.

(٨) (قمرًا) قمر الشيء أسفله.

وَهُوَ كَطِيطٌ^(١) مِنَ الزَّحَامِ . وَلَقَدْ رَأَيْتَنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . مَا لَنَا طَمَامٌ إِلَّا وَرَقَ الشَّجَرِ .
حَتَّى قَرِحَتْ^(٢) أَشْدَاقُنَا . فَالْتَقَطْتُ بُرْدَةً فَشَقَقْتُهَا بَيْنِي وَبَيْنَ سَمْدِ بْنِ مَالِكٍ^(٣) . فَأَنْزَرْتُ بِنِصْفِهَا
وَأَنْزَرَ سَمْدٌ بِنِصْفِهَا . فَمَا أَصْبَحَ الْيَوْمَ مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا أَصْبَحَ أَمِيرًا عَلَى مِصْرٍ مِنَ الْأَمْصَارِ . وَإِنِّي أَعُوذُ بِاللَّهِ
أَنْ أَكُونَ فِي نَفْسِي عَظِيمًا وَعِنْدَ اللَّهِ صَغِيرًا . وَإِنَّمَا لَمْ تَكُنْ نُبُوَّةُ قَطٍ إِلَّا تَنَاسَخَتْ ، حَتَّى يَكُونَ آخِرُ
عَاقِبَتِهَا مُلْكًا . فَسْتَجْبُرُونَ وَتُجْرَبُونَ الْأَمْرَاءَ بَعْدَنَا .

(...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عُمَرَ بْنِ سَلَيْطٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِلَالٍ عَنْ
خَالِدِ بْنِ عُمَيْرٍ . وَقَدْ أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ . قَالَ : خَطَبَ عُتْبَةُ بْنُ غَزْوَانَ ، وَكَانَ أَمِيرًا عَلَى الْبَصْرَةِ . فَذَكَرَ
نَحْوَ حَدِيثِ شَيْبَانَ .

١٥ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ قُرَّةَ بْنِ خَالِدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ
ابْنِ هِلَالٍ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ : سَمِعْتُ عُتْبَةَ بْنَ غَزْوَانَ يَقُولُ : لَقَدْ رَأَيْتَنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . مَا طَعَامُنَا إِلَّا وَرَقَ الْحَبَلَةِ . حَتَّى قَرِحَتْ أَشْدَاقُنَا .

١٦ - (٢٩٦٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ قَالَ « هَلْ تَضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ
فِي الظَّهِيرَةِ ، لَيْسَتْ فِي سَحَابِيَةِ ؟ » قَالُوا : لَا . قَالَ « فَهَلْ تَضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ، لَيْسَ
فِي سَحَابِيَةِ ؟ » قَالُوا : لَا . قَالَ « فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لَا تَضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ رَبِّكُمْ إِلَّا كَمَا تَضَارُونَ
فِي رُؤْيَةِ أَحَدِهِمَا . قَالَ فَيَلْقَى الْعَبْدَ فَيَقُولُ : أَيُّ فُلٍ^(٤) ! أَلَمْ أَكْرِمَكَ ، وَأَسْوَدَكَ^(٥) ، وَأَزَوَّجَكَ ،

(١) (كطيط) أى عتلى .

(٢) (قرحت) أى صار فيها قروح وجراح ، من خشونة الورق الذى نأكله وحرارته .

(٣) (سمد بن مالك) هو سمد بن أبى وقاص ، رضى الله عنه .

(٤) (أى فل) ممناه يافلان : وهو ترخيم على خلاف القياس . وقيل : هى لمة بمعنى فلان . حكاهما القاضي .

(٥) (أسودك) أى أجملك سيدا على غيرك .

وَأَسْحَرَ لَكَ الْخَيْلَ وَالْإِبِلَ، وَأَذْرَكَ تَرَأْسُ^(١) وَتَرْبَعُ^(٢)؟ فَيَقُولُ: بَلَى. قَالَ فَيَقُولُ: أَفَظَنَنْتَ أَنَّكَ مُلَاقٍ؟ فَيَقُولُ: لَا. فَيَقُولُ: فَإِنِّي أَنْسَاكَ كَمَا نَسَيْتَنِي^(٣). ثُمَّ يَلْقَى الثَّانِي فَيَقُولُ: أَيْ فَلَ! أَلَمْ أُكْرِمَكَ، وَأَسَوَّدَكَ، وَأَزَوَّجَكَ، وَأَسْحَرَ لَكَ الْخَيْلَ وَالْإِبِلَ، وَأَذْرَكَ تَرَأْسُ وَتَرْبَعُ؟ فَيَقُولُ: بَلَى. أَيْ رَبَّ! فَيَقُولُ: أَفَظَنَنْتَ أَنَّكَ مُلَاقٍ؟ فَيَقُولُ: لَا. فَيَقُولُ: فَإِنِّي أَنْسَاكَ كَمَا نَسَيْتَنِي. ثُمَّ يَلْقَى الثَّلَاثَ فَيَقُولُ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ. فَيَقُولُ: يَا رَبَّ! آمَنْتُ بِكَ وَبِكِتَابِكَ وَبِرِسَالِكَ وَصَلَّيْتُ وَصُمْتُ وَتَصَدَّقْتُ. وَيُبْنِي بِخَيْرٍ مَا اسْتَطَاعَ. فَيَقُولُ: هَهُنَا إِذَا^(٤).

قَالَ ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: الْآنَ نَبَعْتُ شَاهِدَنَا عَلَيْكَ. وَيَتَفَكَّرُ فِي نَفْسِهِ: مَنْ ذَا الَّذِي يَشْهَدُ عَلَيَّ؟ فَيَحْتَمِ عَلَى فِيهِ. وَيُقَالُ لِفَخْذِهِ وَلَحْمِهِ وَعِظَامِهِ: انْطِقِي. فَتَنْطِقُ فَيَخُذُهُ وَلَحْمُهُ وَعِظَامُهُ بِعَمَلِهِ. وَذَلِكَ لِيُعَذِّرَ^(٥) مِنْ نَفْسِهِ.

وَذَلِكَ الْمُنَافِقُ. وَذَلِكَ الَّذِي يَسْخَطُ اللَّهَ عَلَيْهِ.

١٧ - (٢٩٦٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ. حَدَّثَنِي أَبُو النَّضْرِ، هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ. حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عُمَيْدِ الْمُسَكِّبِ، عَنْ فَضِيلِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصَحَّحَ فَقَالَ «هَلْ تَذَرُونَ مِمَّ أَصْحَكُ؟» قَالَ قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ «مِنْ مُحَاطَبَةِ الْعَبْدِ رَبَّهُ». يَقُولُ: يَا رَبَّ! أَلَمْ تُجِرَّنِي مِنَ الظُّلْمِ؟ قَالَ يَقُولُ: بَلَى.

(١) (ترأس) أي تكون رئيس القوم وكبيرهم.

(٢) (تربع) أي تأخذ المربع الذي كانت ملوك الجاهلية تأخذه من الغنيمة، وهو ربعها. يقال: ربعتهم، أي أخذت ربع أموالهم. ومعناه ألم أجعلك رئيساً مطاعاً.

قال القاضي، بعد حكايته نحو ما ذكرته: عندي أن معناه تركتك مستريحاً لا محتاجاً إلى مشقة وتمب. من قولهم: اربع على نفسك، أي ارفق بها.

(٣) (فإني أنساك كما نسيتني) أي أمنعتك الرحمة كما امتنعت من طاعتي.

(٤) (ههنا إذا) معناه قف ههنا حتى يشهد عليك جوارحك، إذ قد صرت منكراً.

(٥) (ليعذر) من الإعذار. والمعنى ليزيل الله عذره من قبل نفسه بكثرة ذنوبه وشهادته أعضائه عليه، بحيث لم يبق له عذر يتمسك به.

قَالَ فَيَقُولُ: فَإِنِّي لَا أُجِيزُ عَلَى نَفْسِي إِلَّا شَاهِدًا مِنِّي . قَالَ فَيَقُولُ: كَفَىٰ بِنَفْسِكَ أَيَوْمَ عَلَيْكَ شَهِيدًا .
وَبِالْكَرَامِ الْكَاتِبِينَ شُهُودًا . قَالَ فَيُخْتَمُ عَلَىٰ فِيهِ . فَيُقَالُ لِأَزْكَانِهِ (١): أَنْطَقِي . قَالَ فَتَنْطِقُ بِأَعْمَالِهِ .
قَالَ ثُمَّ يُحَلِّيٰ يَدَيْهِ وَيَبِينُ الْكَلَامَ . قَالَ فَيَقُولُ: بُعْدًا لَكُنَّ وَسُخْفًا . فَعَنَّكَ كُنْتُ أَنَاضِلُ (٢) .

١٨ - (١٠٥٥) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَمْقَاعِ ،
عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «اللَّهُمَّ! اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوتًا» (٣) .

١٩ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالُوا:
حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَمْقَاعِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ: قَالَ:
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «اللَّهُمَّ! اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوتًا» .
وَفِي رِوَايَةٍ عَمْرُو «اللَّهُمَّ! ارْزُقْ» .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . قَالَ: سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ ، ذَكَرَ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ
الْقَمْقَاعِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ «كَفَاؤًا» .

٢٠ - (٢٩٧٠) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ زُهَيْرُ:
حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ: مَا شَبِعَ آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ ،
مُنْذُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ ، مِنْ طَعَامٍ بُرٍّ ، ثَلَاثَ لَيَالٍ تَبَاؤًا . حَتَّىٰ قُبِضَ .

٢١ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ:
أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا) أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ ،
قَالَتْ: مَا شَبِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ تَبَاؤًا ، مِنْ خُبْزِ بُرٍّ ، حَتَّىٰ مَضَىٰ إِلَيْهِ .

(١) (لأركان) أى جوارحه .

(٢) (أناضل) أى أداغ وأجادل .

(٣) (قوتا) قيل: هو كفايتهم من غير إسراف . وهو بمعنى قوله فى الرواية الأخرى: كفاؤًا . وقيل: هو سدة الرمق .

٢٢ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ زَيْدٍ يُحَدِّثُ عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْرٍ شَعِيرٍ ، يَوْمَئِذٍ مُتَنَابِعِينَ ، حَتَّى أَقْبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

٢٣ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْرٍ بُرٍّ ، فَوْقَ ثَلَاثِ .

٢٤ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ : مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْرٍ الْبُرِّ ، ثَلَاثًا ، حَتَّى مَضَى السَّبِيلُ .

٢٥ - (٢٩٧١) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ هِلَالِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ وَمَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ يَوْمَئِذٍ مِنْ خُبْرٍ بُرٍّ ، إِلَّا وَأَحَدُهُمَا تَمْرٌ .

٢٦ - (٢٩٧٢) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ : وَيَحْيَى بْنُ يَمَانَ حَدَّثَنَا^(١) ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : إِنْ كُنَّا ، آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ ، لَنَمَكْتُ شَهْرًا مَا لَنَسْتَوْقِدُ بِنَارٍ . إِنْ هُوَ إِلَّا التَّمْرُ وَالْمَاءُ .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ مُنْزِرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ : إِنْ كُنَّا لَنَمَكْتُ . وَلَمْ يَدْرُكْ آلُ مُحَمَّدٍ . وَزَادَ أَبُو كُرَيْبٍ فِي حَدِيثِهِ عَنِ ابْنِ مُنْزِرٍ : إِلَّا أَنْ يَأْتِينَا اللَّحِيمُ .

٢٧ - (٢٩٧٣) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ ،

(١) (ويحيى بن يمان حدثنا) معنى هذا الكلام أن عمرا الناقد روى هذا الحديث عن عبدة ويحيى بن يمان . كلاهما

عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : تُوِّفَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَا فِي رَفِّي ^(١) مِنْ شَيْءٍ يَا كَلْبُ ذُو كَيْدٍ . إِلَّا شَطْرُ شَمِيرٍ ^(٢) فِي رَفِّي لِي . فَأَكَلْتُ مِنْهُ حَتَّى طَالَ عَلِيٌّ . فَكَلَّمْتُهُ قَفَنِي .

٢٨ - (٢٩٧٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ رُوْمَانَ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ : وَاللَّهِ ! يَا ابْنَ أُخْتِي ! إِنْ كُنَّا لَنَنْظُرُ إِلَى الْهَلَالِ ثُمَّ الْهَلَالِ ثُمَّ الْهَلَالِ . ثَلَاثَةَ أَهْلَةٍ فِي شَهْرَيْنِ . وَمَا أَوْقَدَ فِي آيَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَارًا . قَالَ قُلْتُ : يَا خَالَهٗ ! فَمَا كَانَ يَمِيشُكُمْ ؟ قَالَتْ : الْأَسْوَدَانِ التَّمْرُ وَالْمَاءُ . إِلَّا أَنَّهُ قَدْ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ جِيرَانٌ مِنَ الْأَنْصَارِ . وَكَانَتْ لَهُمْ مَنَاطِحٌ ^(٣) . فَكَانُوا يُرْسِلُونَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَلْبَانِهَا ، فَيَسْقِينَاهُ .

٢٩ - (٢٩٧٤) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطٍ . ح وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ عَنْ ابْنِ قُسَيْطٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَتْ : لَقَدْ مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَمَا شَبِعَ مِنْ خُبْرٍ وَزَيْتٍ ، فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ ، مَرَّتَيْنِ .

٣٠ - (٢٩٧٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَكِّيُّ الْمَطَّارُ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أُمِّهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . ح وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَطَّارُ . حَدَّثَنِي مَنْصُورُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَجَّيُّ عَنْ أُمِّهِ ، صَفِيَّةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : تُوِّفَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، حِينَ شَبِعَ النَّاسُ مِنَ الْأَسْوَدَيْنِ : التَّمْرَ وَالْمَاءَ ^(٤) .

(١) (رفي) قال في القاموس: الرف شبه الطاق، عليه طرائف البيت كالرفرف.

(٢) (شطر شمير) الشطر هنا معناه شيء من شمير. كذا فسر الترمذي. وقال القاضي: قال ابن أبي حازم: مثناه نصف وسق.

(٣) (منامح) في الصباح: المنحة في الأصل، الشاة أو الناقة، يطمئنها صاحبها رجلا يشرب لبنها، ثم يردّها إذا انقطع اللبن. ثم كثر استعماله حتى أطلق على كل عطاء.

(٤) (التمر والماء) المراد حين شبعوا من التمر. وإلا فإلّا زالوا شباعا من الماء.

٣١ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ ، عَنْ أُمِّهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : تَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ شَبِعْنَا مِنَ الْأَسْوَدَيْنِ : الْمَاءَ وَالتَّمْرَ .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا الْأَشْجَعِيُّ . ح وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ . حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ . كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمَا عَنْ سُفْيَانَ : وَمَا شَبِعْنَا مِنَ الْأَسْوَدَيْنِ .

٣٢ - (٢٩٧٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَا : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ (بِعْنَيْنِ الْفَزَارِيِّ) عَنْ زَيْدِ (وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! (وَقَالَ ابْنُ عَبَّادٍ : وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ !) مَا أَشْبَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلَهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ تَبَاعًا ، مِنْ خُبْزِ حِنْطَةٍ ، حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا .

٣٣ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ كَيْسَانَ . حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ . قَالَ : رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُشِيرُ بِإصْبَعِهِ مِرَارًا يَقُولُ : وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ ! مَا شَبِعَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلُهُ ، ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ تَبَاعًا ، مِنْ خُبْزِ حِنْطَةٍ ، حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا .

٣٤ - (٢٩٧٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ سِمَاكِ . قَالَ : سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ : أَلَسْتُمْ فِي طَعَامٍ وَشَرَابٍ مَا شِئْتُمْ ؟ لَقَدْ رَأَيْتُ نَبِيَّكُمْ ﷺ وَمَا يَجِدُ مِنَ الدَّقْلِ (١) ، مَا يَمْلَأُ بِهِ بَطْنَهُ . وَتُتَيْبُهُ لَمْ يَدْكُرْ بِهِ .

٣٥ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا الثَّمَلَانِيُّ . حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ . كِلَاهُمَا عَنْ سِمَاكِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ : وَمَا تَرْضَوْنَ دُونَ أَلْوَانِ التَّمْرِ وَالزُّبْدِ .

(١) (الدقل) التمر الردي .

٣٦ - (٢٩٧٨) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ . قَالَ : سَمِعْتُ الثُّمَامَانَ يَخْطُبُ قَالَ : ذَكَرَ عُمَرُ مَا أَصَابَ النَّاسُ مِنَ الدُّنْيَا . فَقَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَظَلُّ الْيَوْمَ يَلْتَوِي ، مَا يَجِدُ دَفْلًا يَعْمَلُ بِهِ بَطْنَهُ .

٣٧ - (٢٩٧٩) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ ، أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرِجٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِيءٍ . سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيَّ يَقُولُ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ ، فَقَالَ : أَلَسْنَا مِنْ فُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ ؟ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ : أَلَاكَ امْرَأَةٌ تَأْوِي إِلَيْهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : أَلَاكَ مَسْكَنٌ تَسْكُنُهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَأَنْتَ مِنَ الْأَغْنِيَاءِ . قَالَ : فَإِنَّ لِي خَادِمًا . قَالَ : فَأَنْتَ مِنَ الْمُلُوكِ .

(...) قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ : وَجَاءَ ثَلَاثَةٌ تَقَرُّ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ، وَأَنَا عِنْدَهُ ، فَقَالُوا : يَا أَبَا مُحَمَّدٍ ! إِنَّا ، وَاللَّهِ ! مَا نَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ . لَا تَفْقِيهَ ، وَلَا دَابَّةً ، وَلَا مَتَاعٍ . فَقَالَ لَهُمْ : مَا شِئْتُمْ . إِنْ شِئْتُمْ رَجَعْتُمْ إِلَيْنَا فَأَعْطَيْنَاكُمْ مَا يَسَّرَ اللَّهُ لَكُمْ . وَإِنْ شِئْتُمْ ذَكَرْنَا أَمْرَكُمْ لِلسُّلْطَانِ . وَإِنْ شِئْتُمْ صَبَرْنَا . فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ يَسْبِقُونَ الْأَغْنِيَاءَ ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، إِلَى الْجَنَّةِ ، بَارِبَعِينَ خَرِيفًا ^(١) » .

قَالُوا : فَإِنَّا نَصْرُ . لِأَنَّنَا شَيْئًا .

* * *

(١) باب لا ترفلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم ، إلا أنه تكونوا باكين

٣٨ - (٢٩٨٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ . قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ . أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، لِأَصْحَابِ الْحَجْرِ ^(٢) « لَا تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ الْمُعَذِّبِينَ . إِلَّا أَنْ تَكُونُوا

(١) (باربعين خريفًا) أى أربعين سنة .

(٢) (لأصحاب الحجر) أى فى شأنهم . وكان هذا فى غزوة تبوك .

بَاكِينَ . فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ ، أَنْ يُصِيبَكُمْ ^(١) . مِثْلَ مَا أَصَابَهُمْ .

٣٩- (...) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، وَهُوَ يَذْكُرُ الْحَجْرَ ، مَسَاكِينَ تَمُودَ . قَالَ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : إِنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ : مَرَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْحَجْرِ . فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَدْخُلُوا مَسَاكِينَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ، إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ . حَذَرًا أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلَ مَا أَصَابَهُمْ » ثُمَّ زَجَرَ ^(٢) فَأَسْرَعَ حَتَّى خَلَفَهَا .

٤٠- (٢٩٨١) حَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى ، أَبُو صَالِحٍ . حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ . أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ النَّاسَ تَزَلُّوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْحَجْرِ ، أَرْضَ تَمُودَ . فَاسْتَقَوْا مِنْ آبَارِهَا ^(٣) . وَتَحَبَّبُوا بِهِ الْعَجِينَ . فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَهْرِيْقُوا مَا اسْتَقَوْا وَيَمْلِفُوا الْإِبِلَ الْعَجِينَ . وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَسْتَقُوا مِنَ الْبِئْرِ الَّتِي كَانَتْ تَرُدُّهَا النَّاقَةُ .

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ . حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ ، يَهْدَانَا الْإِسْنَادَ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَاسْتَقَوْا مِنْ بَنَارِهَا وَاعْتَجَبُوا بِهِ .

(٢) باب الإحصاء إلى الأرملة والمسكين واليتيم

٤١- (٢٩٨٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ بْنِ قَمَيْبٍ . حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي النَّيْتِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « السَّاعِي ^(١) عَلَى الْأَرْمَلَةِ ^(٢) وَالْمَسْكِينِ ، كَأَمْجَاهِدٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ^(٣) .

(١) (أن يصيبكم) أى خشية أن يصيبكم . أو حذر أن يصيبكم .

(٢) (تم زجر) أى زجر ناقته . فحذف ذكر الناقة للعلم به . ومنه ما ساقها سوفا شديدا حتى خافها ، أى جاوز المساكين .

(٣) (من أبارها) جمع بئر . ويجمع بئر على آبآر ، كحمل وأحمال . ويموز قلبه فيقال : آبار . وهو جمع قلة . وفي الرواية

الثانية : بنارها . وهو جمع كثرة .

(٤) (الساعي) المراد بالساعي الكاسب لهما ، العامل لؤنتهما .

(٥) (الأرملة) من لا زوج لها . سواء كانت تزوجت قبل ذلك أم لا . وقيل : هى التى فارقت زوجها . قال ابن قتيبة :

سميت أرملة . لما يحصل لها من الإرمال . وهو الفقر وذهاب الراد بفقد الزوج . يقال : أرمل الرجل ، إذا فنى زاده .

وَأَحْسِبُهُ قَالَ - وَكَانَ قَائِمٌ لَا يَفْتُرُ؛ وَكَانَ صَائِمٌ لَا يَفْطُرُ» .

٤٢ - (٢٨٨٣) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى . حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدِ الدَّبَلِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا النَّيْتِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كَافِلُ الْيَتِيمِ ^(١) ، لَهُ أَوْ لِنَتِيرِهِ ^(٢) ، أَنَا وَهُوَ كَهَاتَيْنِ فِي الْجَنَّةِ » وَأَشَارَ مَالِكٌ بِالسَّبَابَةِ وَالْوَسْطَى .

(٣) باب فضل بناء المساجد

٤٣ - (٥٣٣) حَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ وَأَمَّحَدُ بْنُ عَيْسَى . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو (وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ) ؛ أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ حَاصِمَ بْنَ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عُمَيْدَ اللَّهِ الْخَلَوَلَانِي يَذْكُرُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ ، عِنْدَ قَوْلِ النَّاسِ فِيهِ حِينَ بَنَى مَسْجِدَ الرَّسُولِ اللَّهِ ﷺ : إِنْسَكُمْ قَدْ أَكْثَرْتُمْ . وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ بَنَى مَسْجِدًا - قَالَ بُكَيْرٌ : حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ - يَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ ، بَنَى اللَّهُ لَهُ مِثْلَهُ فِي الْجَنَّةِ » .

وَفِي رِوَايَةِ هُرُونِ « بَنَى اللَّهُ لَهُ يَتًّا فِي الْجَنَّةِ » .

٤٤ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . كِلَاهُمَا عَنِ الضَّحَّاكِ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَمْفَرٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَبِيدٍ ؛ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ أَرَادَ بِنَاءَ الْمَسْجِدِ . فَفَكَّرَ النَّاسُ ذَلِكَ . وَأَحْبَبُوا أَنْ يَدْعُوهُ عَلَى هَيْئَتِهِ . فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ بَنَى مَسْجِدًا لِلَّهِ ، بَنَى اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ مِثْلَهُ » .

(١) (كافل اليتيم) القائم بأموره من نفقة وكسوة وأديب وتربية وغير ذلك . وهذه الفضيلة تحصل لمن كفله من مال نفسه ، أو من مال اليتيم بولاية شرعية .

(٢) (له أو لغيره) فإذ لم يكن قريباً له كجدّه وأمه وجدته وأخيه وأخته وعمه وخاله وعمته وخالته ، وغيرهم من أقاربه . والتي لغيره أن يكون أجنبياً .

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْخَلَوِيُّ وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ : كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمَا « بَنَى اللَّهُ لَهُ يَتْنًا فِي الْجَنَّةِ » .

(٤) باب الصرف في المالكين

٤٥ - (٢٩٨٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالَا : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَزِينِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ مُعْمِرٍ الْأَيْبِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « يَبْنَى رَجُلٌ بِفَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ ، فَسَمِعَ صَوْتًا فِي سَحَابَةٍ : اسْتَقِ حَدِيقَةَ فُلَانٍ ^(١) . فَتَنَحَّى ذَلِكَ السَّحَابَ ^(٢) . فَأَفْرَغَ مَاءَهُ فِي حَرَّةٍ ^(٣) . فَإِذَا شَرَجَةٌ ^(٤) مِنْ تِلْكَ الشَّرَاجِ قَدْ اسْتَوْعَبَتْ ذَلِكَ الْمَاءَ كُلَّهُ . فَتَتَّبِعَ الْمَاءَ . فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ فِي حَدِيقَتِهِ يُحَوِّلُ الْمَاءَ عِيسْحَاتِهِ ^(٥) . فَقَالَ لَهُ : يَا عَبْدَ اللَّهِ ! مَا اسْمُكَ ؟ قَالَ : فُلَانٌ . لِلِاسْمِ الَّذِي سَمِعَ فِي السَّحَابَةِ . فَقَالَ لَهُ : يَا عَبْدَ اللَّهِ ! لِمَ تَسْأَلُنِي عَنِ اسْمِي ؟ فَقَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ صَوْتًا فِي السَّحَابِ الَّذِي هَذَا مَاءُهُ يَقُولُ : اسْتَقِ حَدِيقَةَ فُلَانٍ لِاسْمِكَ . فَمَا تَصْنَعُ فِيهَا ؟ قَالَ : أَمَا إِذْ قُلْتُ هَذَا ، فَإِنِّي أَنْظُرُ إِلَى مَا يَخْرُجُ مِنْهَا ، فَأَتَصَدَّقُ بِثُلْثِهِ ، وَآكُلُ أَنَا وَعِيَالِي ثُلْثًا ، وَأَرُدُّ فِيهَا ثُلْثَهُ » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الضَّمِّيِّ . أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَزِينِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ . حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « وَأَجْمَلُ ثُلْثَهُ فِي الْمَسَاكِينِ وَالسَّائِلِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ » .

(١) (استق حديقة فلان) الحديقة القطعة من النخيل . وتطلق على الأرض ذات الشجر .

(٢) (فتنحى ذلك السحاب) معنى تنحى قصد . يقال : تنحيت الشيء واتنحت به ونحوه ، إذا قصدته . ومنه سمى علم النحو . لأنه قصد كلام العرب .

(٣) (حررة) الحرة أرض بها حجارة سود كثيرة .

(٤) (شرجة) وجمها شراج . وهي مسابيل الماء في الحرار .

(٥) (عيسحاته) قال في القاموس : سحا الطين يسحبه ويسحوه ويسحاه سحوا : قشره وجرفه . والمسحاة ما سحى به .

(٥) باب من أشرك في عهد غير الله (وفي نسخة: باب تحريم الربا)

٤٦ - (٢٩٨٥) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ . عَنِ الْمَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَمْقُوبَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشُّرْكِ . مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ غَيْرِي ، تَرَكْتُهُ وَشَرَكُهُ ^(١) » .

٤٧ - (٢٩٨٦) حَدَّثَنَا مُعَرُّ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سُمَيْعٍ ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ سَمِعَ سَمْعَ اللَّهِ بِهِ . وَمَنْ رَأَى رَأَى اللَّهِ بِهِ ^(٢) » .

٤٨ - (٢٩٨٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ جُنْدُبًا بَا الْمَلَقِيَّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ يُسْمِعُ يُسْمِعَ اللَّهُ بِهِ . وَمَنْ يُرَأَى يُرَأَى اللَّهُ بِهِ » .

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا الثَّلَاثِيُّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ : وَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا غَيْرَهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

(...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْمَعِيُّ . أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ حَرْبٍ (قَالَ سَعِيدٌ : أَظُنُّهُ قَالَ : ابْنُ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي مُوسَى) قَالَ : سَمِعْتُ سَلْمَةَ بْنَ كَهَيْلٍ قَالَ : سَمِعْتُ جُنْدُبًا (وَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَيْرَهُ) يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : عَمِلَ حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ .

(١) (تركته وشركه) هكذا وقع في بعض الأصول : وشركه . وفي بعضها : وشريكه . وفي بعضها : وشركته . ومعناه أنه غنى عن المشاركة وغيرها . فمن عمل شيئاً لي ولنيرى لم أقبله ، بل أتركه لذلك النير . والمراد أن عمل الرائي باطل لا ثواب فيه ، ويأتي به .

(٢) (من سمع سمع الله به ومن رأى رأى الله به) قال العلماء : معناه من رأى بعمله وسَمَّه الناس - ليكرموه ويعظموه ويمتقدوا خيره ، سمع الله به يوم القيامة الناس وفضحه . وقيل : معناه من سمع بعيوب الناس وأذاعها ، أظهر الله عيوبه . وقيل : أسمى المكروه . وقيل : أراه الله ثواب ذلك من غير أن يعطيه إياه ، ليكون حسرة عليه . وقيل : معناه من أراد بعمله الناس أسمى الله الناس ، وكان ذلك حظله منه

(...) وحدثناه ابن أبي عمير . حدثنا سفيان . حدثنا الصدوق الأمين ، الوليد بن حرب ، بهذا الإسناد .

(٦) باب التكلم بالكلمة بهوى بها في النار (وفي نسخة: باب حفظ اللسان)

٤٩ - (٢٩٨٨) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا بكر (يعني ابن مضر) عن ابن الهادي ، عن محمد بن إبراهيم ، عن عيسى بن طلحة ، عن أبي هريرة ؛ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول « إن العبد ليتكلم بالكلمة ، ينزل بها في النار ، أبعد ما بين المشرق والمغرب » .

٥٠ - (...) وحدثناه محمد بن أبي عمير المكِّي . حدثنا عبد العزيز الدراوردي عن يزيد بن الهادي ، عن محمد بن إبراهيم ، عن عيسى بن طلحة ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال « إن العبد ليتكلم بالكلمة ، ما يتبين ما فيها^(١) ، يهوى بها في النار ، أبعد ما بين المشرق والمغرب » .

(٧) باب هفوة من يأمر بالمعروف ولا يفعله ، وينهى عن المنكر ويفعله

٥١ - (٢٩٨٩) حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله بن محمد وإسحاق بن إبراهيم وأبو كريب - واللفظ لأبي كريب - (قال يحيى وإسحاق : أخبرنا . وقال الآخرون : حدثنا) أبو معاوية . حدثنا الأعمش عن شقيق ، عن أسامة بن زيد ، قال : قيل له : ألا تدخل على عثمان فتكلمه؟ فقال : أترون أني لا أكلمه إلا أسئمتكم^(٢)؟ والله لقد كلمته فيما بيني وبينه . مادون أن أفتتح أمرا لا أحب أن أكون أول من فتحه^(٣) . إولا أقول لأحد ،

- (١) (ما يتبين ما فيها) معناه لا يتدبرها ويتفكر في قبورها ولا يخاف ما يترتب عليها . وهذا كالجملة عند السلطان وغيره من الولاة . وكالجملة بقذف . أو معناه كالجملة التي يترتب عليها إضرار مسلم ومحو ذلك .
- (٢) (أترون أني لا أكلمه إلا أسئمتكم) . معناه أظنون أني لا أكلمه إلا وأنتم تسمعون .
- (٣) (مادون أن أفتتح أمرا لا أحب أن أكون أول من فتحه) يعني المجاهرة بالإسكار على الأمرء في الملأ ، كما جرى لقتلة عثمان رضي الله عنه .

يَكُونُ عَلَى أَمِيرًا: إِنَّهُ خَيْرُ النَّاسِ بَعْدَ مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «يُوتَى بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَيْلِقُ فِي النَّارِ. فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُ بَطْنِهِ»^(١). فَيَدُورُ بِهَا كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ بِالرَّحَى. فَيَجْتَمِعُ إِلَيْهِ أَهْلُ النَّارِ. فَيَقُولُونَ: يَا فَلَانُ مَا لَكَ؟ أَلَمْ تَكُنْ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ؟ فَيَقُولُ: بَلَى. قَدْ كُنْتُ أَمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتِيهِ، وَأَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتِيهِ».

(...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ . قَالَ : كُنَّا عِنْدَ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ . فَقَالَ رَجُلٌ : مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَدْخُلَ عَلَى عُثْمَانَ فَتُكَلِّمَهُ فِيمَا يَصْنَعُ ؟ وَسَأَقُ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ .

**

(٨) باب النهي عن هتك الإنسان ستره

٥٢ - (٢٩٩٠) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَعَبْدُ بْنُ مُعِينٍ (قَالَ عَبْدُ : حَدَّثَنِي . وَقَالَ الْأَخْرَانِ : حَدَّثَنَا) يَعْقُوبُ بْنُ إِزَاهِيمٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ . قَالَ : قَالَ سَالِمٌ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «كُلُّ أُمَّتِي مُعَافَاةٌ^(٢) إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ^(٣) . وَإِنْ مِنْ الْأَجْهَارِ^(٤) أَنْ يَعْمَلَ الْعَبْدُ بِاللَّيْلِ عَمَلًا ، ثُمَّ يُصْبِحُ قَدْ سَتَرَهُ رَبُّهُ ، فَيَقُولُ : يَا فَلَانُ ! قَدْ عَمِلْتَ الْبَارِحَةَ كَذَا وَكَذَا . وَقَدْ بَاتَ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ . فَيَدِينُ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ ، وَيُصْبِحُ يَكْشِفُ سِتْرَ اللَّهِ عَنْهُ » . قَالَ زُهَيْرٌ « وَإِنَّ مِنَ الْهَجَارِ^(٥) » .

**

- (١) (تندلق أقتاب بطنه) قال أبو عبيد: الأقتاب الأعماء، قال الأصمعي: واحدها قتبة. وقال غيره: قتب. وقال ابن عيينة: هي ما استدار في البطن، وهي الحوايا والأعماء، وهي الأقتاب، واحدها قُتب. والاندلاق خروج الشيء من مكانه.
- (٢) (معافة) هكذا هو في معظم النسخ والأصول المتمددة: معافة. بالهاء في آخره، يعود إلى الأمة.
- (٣) (إلا المجاهرين) هم الذين جأروا بما صيهم وأظهروها وكشفوا ما ستر الله تعالى عليهم، فيتحدثون بها لتبر ضرورة ولا حاجة. يقال: جهر بأمره وأجهر وجاهر.
- (٤) (وإن من الإجهار) كذا هو في جميع النسخ: الإجهار. من أجهر.
- (٥) (وإن من الهجار) قيل: إنه خلاف الصواب. وليس كذلك. بل هو صحيح. ويكون الهجار لثة في الإجهار الذي هو الفحش والحنا والسكلام الذي لا يبينى. ويقال في هذا: أهجر، إذا أتى به. كذا قاله الجوهرى وغيره.

(٩) باب تسميت العاطس ، وكرهه التناوب

٥٣ - (٢٩٩١) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْمِرٍ . حَدَّثَنَا حَفْصُ (وَهُوَ ابْنُ غِيَاثٍ) عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : عَطَسَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلَانِ . فَسَمَّتْ (١) أَحَدَهُمَا وَلَمْ يُسَمِّتِ الْآخَرَ . فَقَالَ الَّذِي لَمْ يُسَمِّتْهُ : عَطَسَ فَلَانَ فَسَمَّيْتُهُ ، وَعَطَسْتَ أَنَا فَلَمْ تُسَمِّتَنِي . قَالَ « إِنَّ هَذَا حَمِدَ اللَّهِ . وَإِنَّكَ لَمْ تَحْمَدِ اللَّهَ » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ (يَمْنِي الْأَحْمَرَ) عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ أَنَسِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . عَلَيْهِ .

٥٤ - (٢٩٩٢) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْمِرٍ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) . قَالَ : حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ حَاصِمِ بْنِ كَلْبٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُوسَى ، وَهُوَ فِي بَيْتِ بِنْتِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ (٢) . فَمَطَسْتُ فَلَمْ يُسَمِّتَنِي . وَعَطَسْتُ فَسَمَّيْتَهَا . فَرَجَعْتُ إِلَى أُمِّي فَأَخْبَرْتُهَا . فَلَمَّا جَاءَهَا قَالَتْ : عَطَسَ عِنْدَكَ ابْنِي فَلَمْ تُسَمِّتْهُ ، وَعَطَسْتُ فَسَمَّيْتَهَا . فَقَالَ : إِنَّ ابْنَكَ عَطَسَ ، فَلَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ ، فَلَمْ أُسَمِّتْهُ . وَعَطَسْتُ ، فَحَمِدْتَ اللَّهَ ، فَسَمَّيْتَهَا . سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَحَمِدَ اللَّهَ ، فَسَمَّيْتُهُ . فَإِنْ لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ ، فَلَا تُسَمِّتُوهُ » .

٥٥ - (٢٩٩٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْمِرٍ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ ، عَنْ أَبِيهِ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ ، هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ . حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ ؛ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ

(١) (فسمت) يقال : سمت بالثين المعجمة والمهمله . لثان مشهورتان . المعجمة أفصح . قال ثعلب : معناه بالمعجمة ، أي بحد الله عنك الثماتة . وبالهملة هو من سمت وهو التصد والهدى .

(٢) (بنت الفضل بن عباس) هذه البنت هي أم كاتوم بنت الفضل بن عباس ، امرأة أبي موسى الأشعري . تزوجها بعد فراق الحسن بن علي لها . وولدت ، لأبي موسى ، ابنه موسى . ومات عنها فتزوجها بعده عمران بن طلحة . ففارقها وماتت بالكوفة ودفنت بظاهرها .

سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، وَعَطَسَ رَجُلٌ عِنْدَهُ فَقَالَ لَهُ « يَرْحَمُكَ اللَّهُ » ثُمَّ عَطَسَ أُخْرَى فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الرَّجُلُ مَزْكُومٌ » .

٥٦ - (٢٩٩٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَمْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « التَّثَاوُبُ مِنَ الشَّيْطَانِ . فَإِذَا تَثَاوَبَ أَحَدُكُمْ ^(١) فَلْيَسْكُظْهُ ^(٢) مَا اسْتَطَاعَ » .

٥٧ - (٢٩٩٥) حَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ الْمِسْمَعِيُّ ، مَالِكُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ . حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ . حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يُحَدِّثُ أَبِي عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا تَثَاوَبَ أَحَدُكُمْ ، فَلْيُمْسِكْ يَدَيْهِ عَلَى فِيهِ . فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ » .

٥٨ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا تَثَاوَبَ أَحَدُكُمْ ، فَلْيُمْسِكْ يَدَيْهِ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ » .

٥٩ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا تَثَاوَبَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ ، فَلْيَسْكُظْهُ مَا اسْتَطَاعَ . فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ » .

(...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، وَعَنْ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . يَمِثْلُ حَدِيثِ بِشْرِ وَعَبْدِ الْعَزِيزِ .

(١) (إذا تَثَاوَبَ أَحَدُكُمْ) وقع ههنا في بعض النسخ : تَثَابَ ، بالمد مخففا . وفي أكثرها : تَثَاوَبَ ، بالواو . وكذا وقع في الروايات الثلاث بعد هذه : تَثَابَ ، بالواو .

قال القاضي : قال ثابت : ولا يقال تَثَابَ ، بالمد مخففا ، بل تَثَابَ ، بتشديد الهمزة قال ابن دريد أصله من تَثَابَ الرجل بالتشديد ، فهو متثاب ، إذا استرخى وكسل . قال الجوهرى : يقال تَثَابَت ، بالمد مخففا ، على تفاعلت ولا يقال تَثَاوَبَت .

(٢) (فليسكظم) الكظم هو الإمساك . قال العلماء : أمر بكظم التثاوب وردة ، ووضع اليد على الفم ، لئلا يبلغ الشيطان مراده ، من تشويه صورته ، ودخوله فيه ، وضحكك منه .

(١٠) باب في أمارت مفرقة

٦٠ - (٢٩٩٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُهَيْمٍ (قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « خُلِقَتِ الْمَلَائِكَةُ مِنْ نُورٍ . وَخُلِقَ الْجَانُ^(١) مِنْ مَارِجٍ^(٢) مِنْ نَارٍ . وَخُلِقَ آدَمُ مِمَّا وُصِفَ لَكُمْ » .

(١١) باب في الفأر وأثر مسخ

٦١ - (٢٩٩٧) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزِيُّ . جَمِيعًا عَنِ الثَّقَفِيِّ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « فَقِدْتَ أُمَّةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ ، لَا يُدْرِي مَا فَعَلْتَ . وَلَا أَرَاهَا إِلَّا الْفَأْرَ . أَلَا تَرَوْنَهَا إِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الْإِبِلِ^(٣) لَمْ تَشْرَبْهُ . وَإِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الشَّاءِ شَرِبْتَهُ ؟ » . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَحَدَّثْتُ هَذَا الْحَدِيثَ كَمَا قَالَتْ : أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ ذَلِكَ مِرَارًا . قُلْتُ : أَأَقْرَأُ التَّوْرَةَ^(٤) ؟

قَالَ إِسْحَاقُ فِي رِوَايَتِهِ « لَا نُدْرِي مَا فَعَلْتَ » .

٦٢ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ « الْفَأْرَةُ مَسْخٌ . وَآيَةٌ ذَلِكَ أَنَّهُ يُوَضَعُ بَيْنَ يَدَيْهَا لَبَنُ النَّمِمْ فَتَشْرَبُهُ . وَيُوَضَعُ بَيْنَ يَدَيْهَا لَبَنُ الْإِبِلِ فَلَا تَدْوُقُهُ » فَقَالَ لَهُ كَتَبْتُ : أَسَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : أَفَأَنْزَلْتَ عَلَيَّ التَّوْرَةَ ؟

(١) (الجان) الجن .

(٢) (مارج) المارج الذهب المختلط بسواد النار .

(٣) (الآ ترونها إذا وضعت لها ألبان الإبل) معنى هذا أن لحوم الإبل وألبانها حُرمت على بني إسرائيل ، دون لحوم النعم وألبانها . فدل امتناع الفأرة من لبن الإبل دون النعم على أنها مسخ من بني إسرائيل .

(٤) (أقرأ التوراة) بهجزة الاستفهام . وهو استفهام إنكار . ومعناه : ما أعلم ، ولا عندي شيء إلا عن النبي ﷺ . ولا أتقل عن التوراة ولا غيرها من كتب الأوائل شيئاً . بخلاف كتب الأخبار وغيره ممن له علم يعلم أهل الكتاب .

باب لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين (١٢)

٦٣ - (٢٩٩٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ « لَا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ وَاحِدٍ ، مَرَّتَيْنِ ^(١) » .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا ابْنُ أُخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

**

باب المؤمن أمره كله خير (١٣)

٦٤ - (٢٩٩٩) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْدِيُّ وَشَيْبَانُ بْنُ قَرُوحَ . جَمِيعًا عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُعْتَبِرَةِ (وَاللَّفْظُ لِشَيْبَانَ) . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْثَى ، عَنْ صُهَيْبٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ . إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ . وَلَيْسَ ذَاكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ . إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَّاءُ شَكَرَ . فَكَانَ خَيْرًا لَهُ . وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَّاءُ صَبَرَ ، فَكَانَ خَيْرًا لَهُ » .

**

(١) (لا يلدغ المؤمن من جحر واحد مرتين) الرواية المشهورة : لا يلدغ ، رفع النين . وقال القاضي : يروى على وجهين : أحدهما بفتح النين ، على الخبر ، ومنه المؤمن المددوح ، وهو الكيس الحازم ، الذي لا يستغفل فيخدع مرة بعد أخرى ولا يظن لذلك . وقيل : إن المراد الخداع في أمور الآخرة دون الدنيا . والوجه الثاني بكسر النين ، على النهى أن يؤتى من جهة العنقلة قال : وسب الحديث معروف ، وهو أن النبي ﷺ أسر أبا عزة الشاعر يوم بدر . فن عليه وعاقده أن لا يمرض عليه ولا يهجوه وأطلقه . فلحق بقومه . ثم رجع إلى التجريض والهجاء . ثم أمره يوم أحد . فسأله النبي . فقال النبي ﷺ « المؤمن لا يلدغ من جحر مرتين » وهذا السب يضمف الوجه الثاني .

(١٤) باب النهي عن المدح إذا لم فيه إفراط ، ومبغض منه فتنه على الممدوح

٦٥ - (٣٠٠٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : مَدَحَ رَجُلٌ رَجُلًا ^(١) ، عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ ، فَقَالَ « وَيْحَكَ ! قَطَمْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ » ^(٢) . قَطَمْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ « مِرَارًا » إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا صَاحِبَهُ لَا مَحَالَةَ ، فَلْيَقُلْ : أَحْسِبُ فُلَانًا . وَاللَّهِ حَسِيدُهُ . وَلَا أَزْكَى عَلَى اللَّهِ أَحَدًا ^(٣) . أَحْسِبُهُ ، إِنْ كَانَ يَعْلَمُ ذَلِكَ ، كَذَا وَكَذَا .

٦٦ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَادٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعٍ . أَخْبَرَنَا غُنْدَرٌ قَالَ : شَعْبَةُ حَدَّثَنَا عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ ذَكَرَ عِنْدَهُ رَجُلٌ . فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا مِنْ رَجُلٍ ، بَعَدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، أَفْضَلُ مِنْهُ فِي كَذَا وَكَذَا . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « وَيْحَكَ ! قَطَمْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ » مِرَارًا يَقُولُ ذَلِكَ . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنْ كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا أَخَاهُ ، لَا مَحَالَةَ ، فَلْيَقُلْ : أَحْسِبُ فُلَانًا ، إِنْ كَانَ يُرَى أَنَّهُ كَذَلِكَ . وَلَا أَزْكَى عَلَى اللَّهِ أَحَدًا » .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ عَمْرٍو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ . حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا

(١) (مدح رجل رجلا) ذكر مسلم في هذا الباب الأحاديث الواردة في النهي عن المدح. وقد جاءت أحاديث كثيرة، في الصحيحين، بالمدح في الوجه. قال العلماء: وطريق الجمع بينها أن النهي محمول على المجازفة في المدح، والزيادة في الأوصاف، أو على من يخاف عليه فتنه من إعجاب ونحوه إذا سمع المدح. وأما من لا يخاف عليه ذلك، لسكال تقواه ورسوخ عقله ومعرفته، فلا نهى في مدحه في وجهه، إذا لم يكن فيه مجازفة. بل إن كان يحصل بذلك مصلحة كمنشطه للخبر والازدياد منه، أو الدوام عليه، أو الاقتداء به، كان مستحبا.

(٢) (قطعت عنق صاحبك) وفي رواية: قطعتم ظهر الرجل. معناه أهلكتموه. وهذه استمارة من قطع العنق، الذي هو القتل، لاشتراكهما في الملاك. لكن هلاك هذا الممدوح في دينه، وقد يكون من جهة الدنيا، لا يشته عليه، من حاله، بالإعجاب.

(٣) - (ولا أركى على الله أحدا) أي لا أقطع على عاقبة أحد ولا ضميره، لأن ذلك منفي عنى. ولكن أحسب وأظن، لوجود الظاهر المتضمن لذلك.

شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ زُرَيْعٍ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا :
فَقَالَ رَجُلٌ : مَا مِنْ رَجُلٍ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَفْضَلَ مِنْهُ .

٦٧ - (٣٠٠١) حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَاءَ عَنْ زَيْدِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، قَالَ : سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا يُذْنِي عَلَى رَجُلٍ ، وَيُطْرِبُهُ فِي الْمِدْحَةِ (١) .
فَقَالَ « لَقَدْ أَهْلَكْتُمْ ، أَوْ قَطَعْتُمْ ، ظَهَرَ الرَّجُلُ » .

٦٨ - (٣٠٠٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ مَهْدِيٍّ (وَاللَّفْظُ
لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ حَبِيبٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ ، قَالَ :
فَأَمَّ رَجُلٌ يُذْنِي عَلَى أَمِيرٍ مِنَ الْأَمْرَاءِ . فَجَعَلَ الْمِقْدَادُ يُخَبِّي عَلَيْهِ التُّرَابَ ، وَقَالَ : أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
أَنْ نُخَبِّي فِي وُجُوهِ الْمَدَاحِينَ التُّرَابَ (٢) .

٦٩ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
ابْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ رَجُلًا جَعَلَ يَمْدَحُ عُثْمَانَ .
فَعَمِدَ الْمِقْدَادُ . فَجَبَّأَ عَلَى رُكْبَتَيْهِ . وَكَانَ رَجُلًا ضَخْمًا . فَجَعَلَ يُخَثُّو فِي وَجْهِهِ الْحُصْبَاءَ . فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ :
مَا شَأْنُكَ ؟ فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَدَاحِينَ ، فَاخْتُمُوا فِي وُجُوهِهِمُ التُّرَابَ » .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ مَنْصُورٍ .
ع وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا الْأَشْجَعِيُّ ، عَمِيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ
الْأَعْمَشِ وَمَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ هَمَّامٍ ، عَنِ الْمِقْدَادِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

(١) (ويطربه في المدحة) الإطراء مجاوزة الحد في المدح . والمدحة ، بكسر الميم .

(٢) (أمرنا رسول الله ﷺ أن نخبي في وجوه المداحين التراب) هذا الحديث ، قد حمله على ظاهره المقداد ، الذي
هو راويه . وواقفه طائفة . وكانوا يخثون التراب في وجهه حقيقة . وقال آخرون : معناه خيوم فلا تطوم شيئاً لمدحهم .

(١٥) باب مناوذة الأَكْبَر

٧٠ - (٣٠٠٣) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ . حَدَّثَنِي أَبِي . حَدَّثَنَا صَخْرُ (يَعْنِي ابْنَ جُوَيْرِيَةَ) عَنْ نَافِعٍ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَرَانِي فِي النَّوَامِ أَسْوَأُكَ بِسِوَاكَ . فَجَدَّ بَنِي رَجُلَانِ . أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ . فَتَأَوَّلْتُ السَّوَاكُ الْأَصْفَرَ مِنْهُمَا . فَقِيلَ لِي : كَبُرَ . فَدَفَعْتُهُ إِلَى الْأَكْبَرِ » .

* *

(١٦) باب التثبت في الحرب، ومكلم كتابة العلم

٧١ - (٢٤٩٣) حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ . حَدَّثَنَا بِهِ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ وَيَقُولُ : اسْمِعِي يَا رَبَّةَ الْحَجْرَةِ ^(١) ! اسْمِعِي يَا رَبَّةَ الْحَجْرَةِ ! وَعَائِشَةَ تُصَلِّي . فَلَمَّا قَضَتْ صَلَاتَهَا قَالَتْ لِرُؤُوفَةَ : أَلَا تَسْمَعُ إِلَى هَذَا وَمَقَالَتِهِ آفَاءً ؟ إِنَّمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحَدِّثُ حَدِيثًا ، لَوْ عَدَّهُ الْعَادُّ لِأَخْصَاءَهُ .

* * *

٧٢ - (٣٠٠٤) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْدِيُّ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا تَكْتُبُوا عَنِّي ^(٢) . وَمَنْ كَتَبَ عَنِّي غَيْرَ الْقُرْآنِ

(١) (اسمى ياربة الحجره) يعنى عائشة . ومراده بذلك تقوية الحديث بإقرارها ذلك وسكوتها عليه . ولم تنكر عليه شيئاً من ذلك سوى الإكثار من الرواية في المجلس الواحد ، لخوفها أن يحصل بسببه سهو ونحوه .
 (٢) (لا تكتبوا عنى) قال القاضي : كان بين السلف من الصحابة والتابعين اختلاف كثير في كتابة العلم . فكرهها كثيرون منهم ، وأجازها أكثرهم . ثم أجمع المسلمون على جوازها وزال ذلك الخلاف . واختلفوا في المراد بهذا الحديث الوارد في النهي . فقيل : هو في حق من يوثق بمحفظه ويحذف اتكاله على الكتابة ، إذا كتب . وتحمل الأحاديث الواردة بالإباحة على من لا يوثق بمحفظه . كحديث « اكتبوا لأبي شاه » وحديث صحيفة على رضى الله عنه ، وحديث كتاب عمرو بن حزم البنى فيه الفرائض والسنن والديات . وحديث كتاب الصدقة ونصب الزكاة الذى بعث به أبو بكر رضى الله عنه أنسا رضى الله عنه حين وجهه إلى البحرين . وحديث أبي هريرة ؛ أن ابن عمرو بن الباص كان يكتب ولأى كتب . وغير ذلك من الأحاديث وقيل : إن حديث النهى منسوخ بهذه الأحاديث . وكان النهى حين خيف اختلاطه بالقرآن . فلما أمن ذلك ، أذن في الكتابة وقيل : إنما نهى عن كتابة الحديث مع القرآن في صحيفة واحدة ؛ لئلا يختلط ، فيشتبه على القارىء .

فَلْيَمْنَحْهُ . وَحَدَّثُوا عَنِّي ، وَلَا حَرَجَ . وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ - قَالَ هَمَّامٌ أَحْسِبُهُ قَالَ - مُتَمَعِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مُقَمَّدَهُ مِنْ النَّارِ .

(١٧) باب قصة أصحاب الأضداد والراهب والعمام

٧٣ - (٣٠٠٥) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ صُهَيْبٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « كَانَ مَلِكٌ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ . وَكَانَ لَهُ سَاحِرٌ . فَلَمَّا كَبُرَ قَالَ لِلْمَلِكِ : إِنِّي قَدْ كَبِرْتُ . فَأَمَتَّ إِلَيْ غُلَامًا أَعْلَمُهُ السَّحْرَ . فَبَعَثَ إِلَيْهِ غُلَامًا يُعَلِّمُهُ . فَكَانَ فِي طَرِيقِهِ ، إِذَا سَلَكَ ، رَاهِبٌ . فَقَمَدَ إِلَيْهِ وَسَمِعَ كَلَامَهُ . فَأَعْجَبَهُ . فَكَانَ إِذَا أَتَى السَّاحِرَ مَرًّا بِالرَّاهِبِ وَقَمَدَ إِلَيْهِ . فَإِذَا أَتَى السَّاحِرَ ضَرَبَهُ . فَشَكَا ذَلِكَ إِلَى الرَّاهِبِ . فَقَالَ : إِذَا خَشِيتَ السَّاحِرَ فَقُلْ : حَبَسَنِي أَهْلِي . وَإِذَا خَشِيتَ أَهْلَكَ فَقُلْ : حَبَسَنِي السَّاحِرُ . فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ أَتَى عَلَى دَابَّةٍ عَظِيمَةٍ قَدْ حَبَسَتْ النَّاسَ . فَقَالَ : الْيَوْمَ أَعْلَمُ السَّاحِرُ أَفْضَلُ أَمْ الرَّاهِبُ أَفْضَلُ ؟ فَأَخَذَ حَجْرًا فَقَالَ : اللَّهُمَّ ! إِنْ كَانَ أَمْرُ الرَّاهِبِ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ أَمْرِ السَّاحِرِ فَاقْتُلْ هَذِهِ الدَّابَّةَ . حَتَّى يَمُتِيَ النَّاسُ . فَرَمَاهَا فَقَتَلَهَا . وَمَضَى النَّاسُ . فَأَتَى الرَّاهِبَ فَأَخْبَرَهُ . فَقَالَ لَهُ الرَّاهِبُ : أَيُّ مَبْنَى ! أَنْتَ ، الْيَوْمَ ، أَفْضَلُ مِنِّي . قَدْ بَلَغَ مِنْ أَمْرِكَ مَا أَرَى ! وَإِنَّكَ سَتُبْتَلَى ! فَإِنْ ابْتَلَيْتَ فَلَا تَدُلُّ عَلَيَّ . وَكَانَ الْعَلَامُ يُبْرِئُ الْأَكْمَهَ ^(١) وَالْأَبْرَصَ وَيُدَاوِي النَّاسَ مِنْ سَائِرِ الْأَدْوَاءِ . فَسَمِعَ جَلِيسُ الْمَلِكِ كَانَ قَدْ عَمِيَ . فَأَتَاهُ بِهَدَايَا كَثِيرَةٍ . فَقَالَ : مَا هُنَا لَكَ أَجْمَعُ ، إِنْ أَنْتَ شَفَيْتَنِي . فَقَالَ : إِنِّي لَا أَشْفِي أَحَدًا . إِنَّمَا يَشْفِي اللَّهُ . فَإِنْ أَنْتَ آمَنْتَ بِاللَّهِ دَعَوْتُ اللَّهَ فَشَفَاكَ . فَأَمَّنَ بِاللَّهِ . فَشَفَاهُ اللَّهُ . فَأَتَى الْمَلِكَ فَجَلَسَ إِلَيْهِ كَمَا كَانَ يَجْلِسُ . فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ : مَنْ رَدَّ عَلَيْكَ بَصْرَكَ ؟ قَالَ : رَبِّي . قَالَ : وَلَاكَ رَبٌّ غَيْرِي ؟ قَالَ : رَبِّي وَرَبُّكَ اللَّهُ . فَأَخَذَهُ فَلَمْ يَزَلْ يُعَذِّبُهُ حَتَّى دَلَّ عَلَى الْعَلَامِ . فَنَجَّى بِالْعَلَامِ . فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ : أَيُّ مَبْنَى ! قَدْ بَلَغَ مِنْ سِحْرِكَ مَا تُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ وَتَفْعَلُ وَتَفْعَلُ . فَقَالَ : إِنِّي لَا أَشْفِي أَحَدًا . إِنَّمَا يَشْفِي اللَّهُ . فَأَخَذَهُ فَلَمْ يَزَلْ يُعَذِّبُهُ

(١) (الأكمه) الذي خلق أعمى .

حَتَّى دَلَّ عَلَى الرَّاهِبِ . بَنِيءَ بِالرَّاهِبِ . وَقِيلَ لَهُ : اَرْجِعْ عَن دِينِكَ . فَأَبَى . فَدَعَا بِالْمِثْشَارِ ^(١) . فَوَضَعَ الْمِثْشَارَ فِي مَفْرَقِ رَأْسِهِ . فَشَقَّهُ حَتَّى وَقَعَ شِقَاؤُهُ . ثُمَّ جِيءَ بِجَلِيسِ الْمَلِكِ فَقِيلَ لَهُ : اَرْجِعْ عَن دِينِكَ . فَأَبَى . فَوَضَعَ الْمِثْشَارَ فِي مَفْرَقِ رَأْسِهِ . فَشَقَّهُ بِهِ حَتَّى وَقَعَ شِقَاؤُهُ . ثُمَّ جِيءَ بِالْغُلَامِ فَقِيلَ لَهُ : اَرْجِعْ عَن دِينِكَ . فَأَبَى . فَدَفَعَهُ إِلَى نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ : اذْهَبُوا بِهِ إِلَى جَبَلٍ كَذَا وَكَذَا . فَاصْعِدُوا بِهِ الْجَبَلَ . فَإِذَا بَلَغْتُمْ ذُرْوَتَهُ ^(٢) ، فَإِنْ رَجَعَ عَن دِينِهِ ، وَإِلَّا فَاطْرَحُوهُ . فَذَهَبُوا بِهِ فَصَعِدُوا بِهِ الْجَبَلَ . فَقَالَ : اللَّهُمَّ ! اَكْفِنِيهِمْ بِمَا شِئْتَ . فَجَرَفَ بِهِمُ الْجَبَلُ ^(٣) فَسَقَطُوا . وَجَاءَ يَمْنَى إِلَى الْمَلِكِ . فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ : مَا فَعَلَ أَصْحَابُكَ ؟ قَالَ : كَفَّأَ نِيهِمُ اللَّهُ . فَدَفَعَهُ إِلَى نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ : اذْهَبُوا بِهِ فَاحْمِلُوهُ فِي قُرْفُورٍ ^(٤) ، فَتَوَسَّطُوا بِهِ الْبَحْرَ . فَإِنْ رَجَعَ عَن دِينِهِ وَإِلَّا فَادْفِنُوهُ . فَذَهَبُوا بِهِ . فَقَالَ : اللَّهُمَّ ! اَكْفِنِيهِمْ بِمَا شِئْتَ . فَأَنْكَفَأَتْ بِهِمُ السَّفِينَةُ ^(٥) فَفَرَّقُوا . وَجَاءَ يَمْنَى إِلَى الْمَلِكِ . فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ : مَا فَعَلَ أَصْحَابُكَ ؟ قَالَ : كَفَّأَ نِيهِمُ اللَّهُ . فَقَالَ لِلْمَلِكِ : إِنَّكَ لَيْسْتَ بِقَاتِلِي حَتَّى تَفْعَلَ مَا أَمُرُكَ بِهِ . قَالَ : وَمَا هُوَ ؟ قَالَ : تَجْمَعُ النَّاسَ فِي صَعِيدٍ ^(٦) وَاحِدٍ . وَتَصْلُبُنِي عَلَى جَذِيعٍ . ثُمَّ خُذْ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِي . ثُمَّ صَغِ السَّهْمَ فِي كَبِدِ الْقَوْسِ ^(٧) . ثُمَّ قُلْ : بِاسْمِ اللَّهِ ، رَبِّ الْغُلَامِ . ثُمَّ ارْمِي . فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ قَتَلْتَنِي . فَجَمَعَ النَّاسُ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ . وَصَلَبَهُ عَلَى جَذِيعٍ . ثُمَّ أَخَذَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ . ثُمَّ وَضَعَ السَّهْمَ فِي كَبِدِ الْقَوْسِ ثُمَّ قَالَ : بِاسْمِ اللَّهِ ، رَبِّ الْغُلَامِ . ثُمَّ رَمَاهُ فَوَقَعَ السَّهْمُ فِي صُدْغِهِ . فَوَضَعَ يَدَهُ فِي صُدْغِهِ فِي مَوْضِعِ السَّهْمِ . فَمَاتَ . فَقَالَ النَّاسُ : آمَنَّا بِرَبِّ الْغُلَامِ . آمَنَّا بِرَبِّ الْغُلَامِ . آمَنَّا بِرَبِّ الْغُلَامِ . فَأَتَى الْمَلِكُ فَقِيلَ لَهُ : أَرَأَيْتَ مَا كُنْتَ

(١) (بالمِثْشَار) مهموز في رواية الأكرين : ويجوز تخفيف الهمزة بقلها ياء . وروى : المِثْشَار ، بالنون . وهما لغتان

صحيحتان .

(٢) (ذروته) ذروة الجبل أعلاه ، وهي بضم الذال وكسرها .

(٣) (فرجف بهم الجبل) أي اضطرب وتحرك حركة شديدة .

(٤) (قرفور) القرقور السفينة الصغيرة . وقيل : الكبيرة . واختار القاضي الصغيرة ، بعد حكايته خلافا كثيرا .

(٥) (فأنكفأت بهم السفينة) أي انقلبت .

(٦) (صعيد) الصعيد ، هنا ، الأرض البارزة .

(٧) (كبد القوس) مقبضها عند الرمي .

تَحَذَرُ؟ قَدْ، وَاللَّهِ! نَزَلَ بِكَ حَذْرُكَ^(١). قَدْ آمَنَ النَّاسُ فَأَمَرَ بِالْأَخْذِودِ^(٢) فِي أَفْوَاهِ السَّكَّكِ^(٣) فَحُدَّتْ. وَأَضْرَمَ النَّيْرَانَ. وَقَالَ: مَنْ لَمْ يَرْجِعْ عَنِ دِينِهِ فَأَحْمُوهُ فِيهَا^(٤). أَوْ قِيلَ لَهُ: ائْتَجِمْ. فَفَعَلُوا. حَتَّى جَاءَتْ امْرَأَةٌ وَمَعَهَا صَبِيٌّ لَهَا. فَتَقَاعَسَتْ^(٥) أَنْ تَقَعَ فِيهَا. فَقَالَ لَهَا الْعَلَامُ: يَا أُمَّهُ! اضْرِبِي. فَإِنَّكَ عَلَى الْحَقِّ». *

(١٨) باب حديث جابر الطويل ، وقصة أبي اليسر

٧٤ - (٣٠٠٦) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ (وَتَقَارَبَا فِي لَفْظِ الْحَدِيثِ) وَالسِّيَاقُ لَهُرُونَ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنِ يَعْقُوبَ بْنِ مُجَاهِدٍ، أَبِي حَزْرَةَ، عَنِ عُبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: خَرَجْتُ أَنَا وَأَبِي نَطْلُبُ الْعِلْمَ فِي هَذَا الْحَيِّ مِنَ الْأَنْصَارِ، قَبْلَ أَنْ يَهْلِكُوا. فَكَانَ أَوَّلُ مَنْ لَقِينَا أَبَا الْيَسْرِ^(٦)، صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَمَعَهُ غَلَامٌ لَهُ. مَعَهُ ضِمَامَةٌ مِنْ صُحُفٍ^(٧). وَعَلَى أَبِي الْيَسْرِ بُرْدَةٌ^(٨) وَمَعَاوِرِي^(٩). وَعَلَى غَلَامِهِ بُرْدَةٌ وَمَعَاوِرِي. فَقَالَ لَهُ أَبِي: يَا عَمَّ! إِنِّي أَرَى

(١) نزل بك حذرک) ای ما كنت تحذر وتحاف.

(٢) (بالأخذود) الأخدود هو الشق العظيم في الأرض ، وجمه أخاديد .

(٣) (أفواه السكك) أي أبواب الطرق .

(٤) (فأحموه فيها) هكذا هو في عامة النسخ : فأحموه ، بهمزة قطع بعدها حاء ساكنة . ونقل القاضي اتفاق النسخ على هذا . ووقع في بعض نسخ بلادنا : فأحموه ، بالالف . وهذا ظاهر . ومعناه اطرحوه فيها كرها . ومعنى الرواية الأولى ارموه فيها . من قولهم : أحميت الحديدية وغيرها ، إذا أدخلتها النار لتحمي .

(٥) (فتقاعست) أي توقفت ولزمت موضعها ، وكرهت الدخول في النار .

(٦) (أبا اليسر) اسمه كعب بن عمرو . شهد العقبة وبدرا . وهو ابن عشرين سنة . وهو آخر من توفى من أهل بدر . رضی الله عنهم . توفى بالمدینة سنة خمس وخمسين .

(٧) (ضمامة من صحف) بكسر الصاد المعجمة ، أي رزمة يضم بعضها إلى بعض . هكذا وقع في جميع نسخ مسلم : ضمامة . وكذا نقله القاضي عن جميع النسخ . قال القاضي : وقال بعض شيوخنا : صوابه إضمامة ، بكسر الميم قبل الضاد . قال القاضي : ولا يبعد عندي صحة ما جاءت به الرواية هنا . كما قالوا : ضبارة وإضبارة لجماعة الكتب . وإضافة لا يلف فيه الشيء . هذا كلام القاضي .

وذكر صاحب نهاية النريب أن الضمامة لمة في الإضمامة . والشهور في اللغة : إضمامة بالألف .

(٨) (بردة) البردة شملة مخططة . وقيل : كساء مربع فيه صفر ، يلبسه الأعراب . وجمه برد .

(٩) (ومعاویری) نوع من الثياب يعمل بقرية تسمى معافر . وقيل : هي نسبة إلى قبيلة نزلت تلك القرية . والميم

فيه زائدة .

فِي وَجْهِكَ سَفْعَةً مِنْ غَضَبٍ^(١). قَالَ : أَجَلٌ . كَانَ لِي عَلَى فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ الْحَرَامِيُّ مَالٌ . فَأَتَيْتُ أَهْلَهُ فَسَلَّمْتُ . فَقُلْتُ : نِمَّ هُوَ؟ فَأَلُوا : لَا . فَخَرَجَ عَلَيَّ ابْنُ لَهُ جَفَرٌ^(٢) . فَقُلْتُ لَهُ : أَيْنَ أَبُوكَ؟ قَالَ : سَمِعَ صَوْتَكَ فَدَخَلَ أَرِيكَةَ أُمِّي^(٣) . فَقُلْتُ : أَخْرُجْ إِلَيَّ . فَقَدَّ عَلِمْتُ أَيْنَ أَنْتَ . فَخَرَجَ . فَقُلْتُ : مَا حَمَلَكَ عَلَى أَنْ اخْتَبَأْتَ مِنِّي؟ قَالَ : أَنَا، وَاللَّهِ! أَحَدْتُكَ . ثُمَّ لَا أَكْذِبُكَ . خَشِيتُ، وَاللَّهِ! أَنْ أَحَدْتُكَ فَأَكْذِبَكَ . وَأَنْ أَعِدَّكَ فَأُخْلِفَكَ . وَكُنْتُ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَكُنْتُ، وَاللَّهِ! مُعْسِرًا . قَالَ قُلْتُ : اللَّهُ! قَالَ : اللَّهُ!^(٤) ! قُلْتُ : اللَّهُ! قَالَ : اللَّهُ . قُلْتُ : اللَّهُ! قَالَ : اللَّهُ . قَالَ فَأَتَيْتُ بِصَحِيفَتِهِ فَمَحَاهَا بِيَدِهِ . فَقَالَ : إِنَّ وَجَدْتَ قَضَاءً فَأَقْضِنِي . وَإِلَّا، أَنْتَ فِي حِلٍّ . فَأَشْهَدُ بِصَرِّ عَيْنَيَّ هَاتَيْنِ^(٥) (وَوَضَعَ إِبْصِعَيْهِ عَلَى عَيْنَيْهِ) وَسَمِعْتُ أُذُنَيَّ هَاتَيْنِ^(٦) ، وَوَعَاةَ قَلْبِي هَذَا (وَأَشَارَ إِلَى مَنْطَاقِ قَلْبِهِ)^(٧) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ « مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا ، أَوْ وَضَعَ عَنَتَهُ ، أَظَلَّهُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ » .

(٣٠٠٧) قَالَ فَقُلْتُ لَهُ أَنَا: يَا عَمَّ! لَوْ أَنَّكَ أَخَذْتَ بُرْدَةَ غُلَامِكَ وَأَعْطَيْتَهُ مَعَافِرِيكَ ، وَأَخَذْتَ^(٨)

(١) (سفعة من غضب) هي بفتح السين المهملة وضمها: لنتان. أي علامة وتغير.

(٢) (جفر) الجفر هو الذي قارب البلوغ. وقيل: هو الذي قوى على الأكل. وقيل: ابن خمس سنين.

(٣) (أريكة أمي) قال ثعلب: هي السرير الذي في الحجلة، ولا يكون السرير المفرد. وقال الأزهري: كل ما اتكأت عليه فهو أريكة.

(٤) (قلت: الله: قال الله) الأول بهزة ممدودة على الاستهفام. والثاني بلامد. والماء فيهما مكسورة. هذا هو

المشهور. قال القاضي: رويناه بكسرها وفتحها مما. قال: وأكثر أهل العربية لا يميزون غير كسرها.

(٥) (بصر عيني هاتين) هو بفتح الصاد ورفع الراء هذه رواية الأكثرين. ورواه جماعة بضم الصاد وفتح الراء، عيناى هاتان. وكلاهما صحيح ولكن الأول أولى.

(٦) (سمع أذني هاتين) بإسكان الميم ورفع العين. هذه رواية الأكثرين. ورواه جماعة سمع بكسر الميم، أذناى هاتان.

وكلاهما صحيح ولكن الأول أولى.

(٧) (منطاق قلبه) هو بفتح الميم. وفي بعض النسخ المعتمدة: نياط، بكسر النون. ومعناها واحد. وهو عرق معلق بالقلب.

(٨) (وأخذت) هكذا هو في جميع النسخ: وأخذت، بالواو. وكذا نقله القاضي عن جميع النسخ والروايات. ووجه

الكلام وسوابه أن يقول: أو أخذت، بأو. لأن المقصود أن يكون على أحدهما بردتان، وعلى الآخر معافريان.

مَعَاذِ رَبِّهِ وَأَعْطَيْتُهُ بُرْدَتَكَ ، فَكَانَتْ عَلَيْكَ حُلَّةٌ ^(١) وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ . فَمَسَحَ رَأْسِي وَقَالَ : اللَّهُمَّ ! بَارِكْ فِيهِ . يَا ابْنَ أَخِي ! بَصَرَ عَيْنِي هَاتَيْنِ ، وَسَمِعُ أُذُنِي هَاتَيْنِ ، وَوَعَاهُ قَلْبِي هَذَا (وَأَشَارَ إِلَى مَنْاطِ قَلْبِهِ) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ « أَطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ . وَالْبِسُوهُمْ مِمَّا تَلْبَسُونَ » . وَكَانَ أَنْ أُعْطِيْتَهُ مِنْ مَتَاعِ الدُّنْيَا أَهْوَنَ عَلَيَّ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ حَسَنَاتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

(٣٠٠٨) ثُمَّ مَضَيْنَا حَتَّى أَتَيْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فِي مَسْجِدِهِ ، وَهُوَ يُصَلِّي فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ ، مُشْتَمِلًا بِهِ ^(٢) . فَتَخَطَّيْتُ الْقَوْمَ حَتَّى اجْلَسْتُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ . فَقُلْتُ : يَرْحَمَكَ اللَّهُ ! أَتُصَلِّي فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ وَرَدَاؤُكَ إِلَى جَنبِكَ ؟ قَالَ : فَقَالَ بِيَدِهِ فِي صَدْرِي هَكَذَا . وَفَرَّقَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ وَقَوْمَهَا : أَرَدْتُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيَّ الْأَحْمَقُ مِثْلَكَ ^(٣) ، فَيَرَانِي كَيْفَ أَصْنَعُ ، فَيَصْنَعُ مِثْلَهُ .

أَنَا نَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَسْجِدِنَا هَذَا . وَفِي يَدِهِ عُرْجُونٌ ^(٤) ابْنِ طَابٍ ^(٥) . فَرَأَى فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ نُحَامَةً فَصَكَّهَا بِالْعُرْجُونِ . ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَقَالَ « أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرِضَ اللَّهُ عَنْهُ ؟ » قَالَ فَخَشَعْنَا ^(٦) . ثُمَّ قَالَ « أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرِضَ اللَّهُ عَنْهُ ؟ » قَالَ فَخَشَعْنَا . ثُمَّ قَالَ « أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرِضَ اللَّهُ عَنْهُ ؟ » قُلْنَا : لَا أَيُّنَا ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّي ، فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَبَلَ وَجْهَهُ ^(٧) . فَلَا يَبْصُرُنَّ قَبْلَ وَجْهِهِ . وَلَا عَنْ يَمِينِهِ . وَلَيَبْصُقَنَّ عَنْ بَسَارِهِ ، تَحْتَ رِجْلِهِ الْيُسْرَى . فَإِنْ مَجَلَّتْ بِهِ بَادِرَةٌ ^(٨) .

- (١) (حلة) الحلة ثوبان : إزار ورداء . قال أهل اللغة: لا تكون إلا ثوبين . سميت بذلك لأن أحدهما يحمل على الآخر وقيل : لا تكون الحلة إلا الثوب الجديد الذي يحمل من طيه .
- (٢) (مشتملا به) أي ملتحفًا . اشتمالا ليس باشتمال الصماء النهى عنه .
- (٣) (يدخل على الأحمق مثلك) المراد بالأحمق ، هنا ، الجاهل . وحقبة الأحمق من يعمل ما يصره مع علمه بقبحه .
- (٤) (عرجون) هو العنصن .
- (٥) (ابن طاب) نوع من التمر .
- (٦) (فخشعنا) كذا رواية الجمهور : فخشعنا . ورواه جماعة فخشعنا . وكلاهما صحيح . والأول من الخشوع وهو الخضوع والتذلل والسكون . وأيضا غرض البصر . وأيضا الحوف . وأما الثاني فمناه الفزع .
- (٧) (قبل وجهه) قال العلماء : تأويله أي الجهة التي عظمها أو الكعبة التي عظمها قبل وجهه .
- (٨) (فإن مجلت به بادرة) أي غلبته بصقة أو نخامة بدرت منه .

فَلْيُقَلِّ بِتَوْبِهِ هَكَذَا ، ثُمَّ طَوَى تَوْبَهُ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ فَقَالَ « أَرُونِي عَيْبِرًا ^(١) » فَقَامَ قَتَى مِنْ الْحَيِّ يَشْتَدُّ ^(٢) إِلَى أَهْلِهِ . فَجَاءَ بِخُلُوقٍ ^(٣) فِي رَاحَتِهِ . فَأَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَمَلَهُ عَلَى رَأْسِ الْمُرْجُونِ . ثُمَّ لَطَخَ بِهِ عَلَى أَمْرِ النُّخَامَةِ .

فَقَالَ جَابِرٌ : فَرِنَ هُنَاكَ جَمَلْتُمْ الْخُلُوقَ فِي مَسَاجِدِكُمْ

(٣٠٠٩) سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ بَطْنِ بُوَاطٍ ^(١) . وَهُوَ يَطْلُبُ الْمَجْدِيَّ بْنَ عَمْرٍو الْجُهَنِيَّ . وَكَانَ النَّاصِحُ ^(٥) يُعْقِبُهُ ^(٦) مِنَّا الْخُمْسَةَ وَالسَّتَةَ وَالسَّبْعَةَ . فَدَارَتْ عُقْبَةُ رَجُلٍ ^(٧) مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى نَاصِحٍ لَهُ . فَأَنَاحَهُ فَرَكَاهُ . ثُمَّ بَمَثَهُ فَتَلَدَنَّ عَلَيْهِ بَعْضُ التَّلَدَنِ ^(٨) . فَقَالَ لَهُ : شَأُ . لَمَنَّكَ اللَّهُ ^(٩) . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ هَذَا اللَّاعِنُ بِعَيْبِرَةٍ ؟ » قَالَ : أَنَا . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « انزِلْ عَنْهُ . فَلَا تَصْحَبْنَا بِمَلْعُونٍ . لَا تَدْعُوا عَلَيَّ أَنْفُسِكُمْ ، وَلَا تَدْعُوا عَلَيَّ أَوْلَادِكُمْ ، وَلَا تَدْعُوا عَلَيَّ أَمْوَالِكُمْ ، لَا تَوَافِقُوا مِنِّي سَاعَةً يُسْأَلُ فِيهَا عَطَاءٌ ، فَيَسْتَجِيبُ لَكُمْ » .

- (١) (أروني عيبرا) قال أبو عبيد : العبير ، عند العرب ، هو الزعفران وحده . وقال الأصمعي : هو أخلاط من الطيب يجمع بالزعفران . قال ابن قتيبة : ولا أرى القول إلا ما قاله الأصمعي .
- (٢) (يشدد) أي يسي ويمدو عدوا شديدا .
- (٣) (بخلوق) هو طيب من أنواع مختلفة يجمع بالزعفران ، وهو العبير على تفسير الأصمعي . وهو ظاهر الحديث . فإنه أمر بإحضار عيبير فأحضر خلوقا . فلولم يكن هو هو ، لم يكن ممثلا .
- (٤) (بطان بواط) قال القاضي زحمة الله : قال أهل اللغة : هو بالضم ، وهي رواية أكثر المحدثين . وكذا قيده البكري . وهو جبل من جبال جهينة .
- (٥) (الناصح) هو البعير الذي يستقى عليه .
- (٦) (يعقبه) هكذا هو في رواية أكثرهم : يعقبه . وفي بعضها : يمتقبه . وكلاهما صحيح . يقال : عقبه واعتقبه . واعتقبنا وتماقتنا . كله من هذا .
- (٧) (عقبة رجل) العقبة ركوب هذا نوبة وهذا نوبة . قال صاحب العين : هي ركوب مقدار فرسخين .
- (٨) (تلدن عليه بعض التلدن) أي تلسكأ وتوقف .
- (٩) (شأ لمنك الله) هكذا هو في نسخ بلادنا : شأ . وذكر القاضي عياض أن الرواة اختلفوا فيه . فرواه بعضهم بالشين المعجمة ، كما ذكرناه ، وبمضهم بالمهملة . قالوا : وكلاهما كلمة زجر للبعير . يقال : شأشأت بالبعير ، بالمعجمة والمهملة إذا زجرته وتوقلت له : شأ .

(٣٠١٠) مِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . حَتَّى إِذَا كَانَتْ عُشَيْشِيَّةٌ ^(١) وَدَنَوْنَا مَاءً مِنْ مِيَاهِ الْعَرَبِ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ رَجُلٌ يَتَدَمَّنَا فَيَمْدُرُ الْحَوْضَ ^(٢) فَيَشْرَبُ وَيَسْقِينَا ؟ » قَالَ جَابِرٌ : فَقُمْتُ فَقُلْتُ : هَذَا رَجُلٌ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَيُّ رَجُلٍ مَعَ جَابِرٍ ؟ » فَقَامَ جِبَارُ بْنُ صَخْرٍ . فَأَنْطَلَقْنَا إِلَى الْبَيْتِ . فَتَزَعْنَا فِي الْحَوْضِ سَجَلًا ^(٣) أَوْ سَجَلَيْنِ . ثُمَّ مَدَرْنَاهُ . ثُمَّ تَزَعْنَا فِيهِ حَتَّى أَهْمَقْنَا ^(٤) . فَكَانَ أَوَّلَ طَالِعِ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ « أَتَأَذَانُ ؟ » قُلْنَا : نَعَمْ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَأَشْرَعَ نَاقَتَهُ ^(٥) فَشَرِبَتْ . شَنَقَ لَهَا ^(٦) فَشَجَّتْ ^(٧) . فَبَالَتْ . ثُمَّ عَدَلَ بِهَا فَأَنَحَهَا . ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْحَوْضِ فَتَوَضَّأَ مِنْهُ . ثُمَّ قُمْتُ فَتَوَضَّأْتُ مِنْ تَوَضُّأِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَهَبَ جِبَارُ بْنُ صَخْرٍ يَقْضِي حَاجَتَهُ . فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ . وَكَانَتْ عَلَى بُرْدَةٍ ذَهَبَتْ أَنْ أَخَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهَا فَلَمْ تَبْلُغْ لِي . وَكَانَتْ لَهَا ذَبَابٌ ^(٨) فَنَكَّسْتُهَا ^(٩) . ثُمَّ خَالَفْتُ بَيْنَ طَرَفَيْهَا . ثُمَّ تَوَاقَصْتُ عَلَيْهَا ^(١٠) . ثُمَّ جِئْتُ حَتَّى قُمْتُ عَنْ بَسَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَأَخَذَ يَدَيَّ فَأَدَارَنِي حَتَّى أَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ . ثُمَّ جَاءَ جِبَارُ بْنُ صَخْرٍ فَتَوَضَّأَ . ثُمَّ جَاءَ قَامًا عَنْ بَسَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

(١) (عشيشية) قال سيويه : صفروها على غير تكبيرها . وكان أصلها عُشِيَّةٌ ، فأبدلوا إحدى الياء بن شينا .

(٢) (فيمدر الحوض) أى يطينه ويصلحه .

(٣) (فتزعنا في الحوض سجلا) أى أخذنا وجيدنا . والسجل الدلو الملوءة .

(٤) (حتى أهقمنا) هكذا هو في نسختنا . وكذا ذكره القاضى عن الجمهور . ومعناه ملأناه .

(٥) (فأشرع ناقته) معنى أشرعها أرسل رأسها في الماء لتشرب .

(٦) (شنى لها) يقال : شنىها وأشنىها . أى كفىها بزمامها وأنت راكبها . قال ابن دريد : هو أن تجذب زمامها حتى تقارب رأسها قادمة الرجل .

(٧) (فشجت) يقال : فشج البعير إذا فرج بين رجله للبول . وفشج أشد من فشج . قاله الأزهري وغيره . هذا

الذى ذكرناه من ضبطه هو الصحيح الموجود في عامة النسخ . وهو الذى ذكره الخطابي والهروى وغيرهما من أهل الغريب .

(٨) (ذباب) أى أهداب وأطراف . واحدها ذَبِيبٌ . سميت بذلك لأنها تتذبذب على صاحبها إذا مشى . أى تتحرك

وتضطرب .

(٩) (فنكستها) بتخفيف الكاف وتشديدها . قال في المصباح : نكسته نكسا ، من باب قتل ، قلبته . ومنه قيل

ولد منكوس ، إذا خرج رجلاه قبل رأسه .

(١٠) (تواقصت عليها) أى أمسكت عليها بمنق وحنيتها عليها لئلا تسقط .

فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْنَا جَمِيعًا . فَدَفَعَنَا حَتَّى أَقَامَنَا خَلْفَهُ . فَجَمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرِمْقِي (١) وَأَنَا لَا أَشْمُرُ . ثُمَّ فَطِنْتُ بِهِ . فَقَالَ مَكْذَا ، بِيَدِهِ . يَعْنِي شُدَّ وَسَطَكَ . فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ « يَا جَابِرُ ! » قُلْتُ : لَبَيْتِكَ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « إِذَا كَانَ وَسِيمًا فَخَالَفْ بَيْنَ طَرَفَيْهِ . وَإِذَا كَانَ صَيِّقًا فَاشْدُدْهُ عَلَى حِقْوِكَ (٢) » .

(٣٠١١) سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَكَانَ قُوْتُ كُلِّ رَجُلٍ مِنَّا ، فِي كُلِّ يَوْمٍ ، تَمْرَةً . فَكَانَ يَمْصُهَا ثُمَّ يَصْرُهَا فِي مَوْبِهِ . وَكُنَّا نَحْتَبِطُ بِقَسِينَا (٣) وَأَنَا كُلُّ . حَتَّى قَرِحَتْ أَشْدَاقُنَا (٤) . فَأَقْسِمُ أَخْطِئَهَا (٥) رَجُلٌ مِنَّا يَوْمًا . فَأَنْطَلِقْنَا بِهِ نَعْمَشُهُ (٦) . فَشَهِدْنَا أَنَّهُ لَمْ يُمْطَهَا . فَأَعْطَيْهَا فَقَامَ فَأَخَذَهَا .

(٣٠١٢) سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى نَزَلْنَا وَادِيًا أَفِيحًا (٧) . فَذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْضِي حَاجَتَهُ . فَاتَّبَعْتُهُ بِإِدَاوَةٍ مِنْ مَاءٍ . فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَرِ شَيْئًا يَسْتَتِرُ بِهِ . فَأِذَا شَجَرَتَانِ بِشَاطِئِ الْوَادِي (٨) . فَأَنْطَلَقْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَى إِحْدَاهُمَا فَأَخَذَ لِمُضْنٍ مِنْ أُغْصَانِهَا . فَقَالَ « انْقَادِي عَلَى إِبْذَنِ اللَّهِ » فَاتَّقَادَتْ مَعَهُ كَالْبَيْرِ الْمَخْشُوشِ (٩) ، الَّذِي يُصَانِعُ قَائِدَهُ . حَتَّى أَتَى الشَّجْرَةَ الْأُخْرَى ! فَأَخَذَ لِمُضْنٍ مِنْ أُغْصَانِهَا .

(١) (يرمقي) أى ينظر إلى نظرا متتابعا .

(٢) (فأشده على حقوق) هو يفتح الحاء وكسرها . وهو ممتد الإزار . والمراد هنا أن يبلغ السرعة .

(٣) (وكنا نحتبط بقسينا) معنى نحتبط نضرب الشجر لبتحات ورقه فناكله . والقسي جمع قوس .

(٤) (حتى قرحت أشداقنا) أى تجرحت من خشونة الورق وحرارته .

(٥) (فأقسم أخطئها) معنى أقسم أحلف . وقوله أخطئها أى فاتته . ومعناه أنه كان للتمر قاسم يقسمه بينهم ، فيعطى كل

إنسان تمره كل يوم . فقسم فى بعض الأيام ونسى إنسانا فلم يعطه تمرته ، وظن أنه أعطاه . فتنازعا فى ذلك . وشهدنا له أنه لم يعطها ، فأعطيا بعد الشهادة .

(٦) (نعمشه) أى نرقمه ونشبهه من شدة الضعف والجهد . وقال القاضى : الأشبه عندى أن معناه نشد جانبه فى

دعواه ونشهد له .

(٧) (واديا أفيح) أى واسما .

(٨) (بشاطئ الوادى) أى جانبه .

(٩) (كالبمير المخشوش) هو الذى يجم فى أنفه خشاش ، وهو عود يجم فى أنف البمير إذا كان صبيا ، ويشد فيه

حبل ليزل وينقاد . وقد بنان لصعوبته ، فإذا اشتد عليه وآله انقاد شيئا . ولهذا قال : الذى يصانع قائده .

فَقَالَ « اتَقَادَى عَلِيٌّ بِإِذْنِ اللَّهِ » فَأَتَادَتْ مَعَهُ كَذَلِكَ . حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْمَنْصَفِ ^(١) مِمَّا بَيْنَهُمَا ، لَأَمَّ ^(٢) يَنْتَهُمَا (بِمَعْنَى جَمْعِهِمَا) فَقَالَ « انْتَمَا عَلِيٌّ بِإِذْنِ اللَّهِ » فَأَلْتَأَمْنَا . قَالَ جَابِرٌ : فَخَرَجْتُ أَحْضَرُ ^(٣) مَخَافَةَ أَنْ يُحِيسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقُرْبِي فَيَنْتَمِدَ (وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ : فَيَنْبَمِدَ) فَجَلَسْتُ أُحَدِّثُ نَفْسِي . فَحَانَتْ مِنِّي لَفْتَةٌ ^(٤) ، فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُقْبِلًا . وَإِذَا الشَّجَرَتَانِ قَدِ افْتَرَقَتَا . فَقَامَتْ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا عَلَيَّ سَاقٍ . فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَفَ وَقَفَةً . فَقَالَ بِرَأْسِهِ هَكَذَا (وَأَشَارَ أَبُو إِسْمَاعِيلَ بِرَأْسِهِ يَمِينًا وَشِمَالًا) ثُمَّ أَقْبَلَ . فَلَمَّا انْتَهَى إِلَيَّ قَالَ « يَا جَابِرُ ! هَلْ رَأَيْتَ مَقَامِي ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « فَأَنْطَلِقْ إِلَى الشَّجَرَتَيْنِ فَأَنْطَعْ مِنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا غُصْنًا . فَأَقْبِلْ بِهِمَا . حَتَّى إِذَا قُمْتَ مَقَامِي فَأَرْسِلْ غُصْنًا عَنْ يَمِينِكَ وَغُصْنًا عَنْ يَسَارِكَ » .

قَالَ جَابِرٌ : فَقُمْتُ فَأَخَذْتُ حَجْرًا فَكَسَرْتُهُ وَحَسَرْتُهُ ^(٥) . فَأَنْدَلَقَ ^(٦) لِي . فَأَتَيْتُ الشَّجَرَتَيْنِ فَقَطَعْتُ مِنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا غُصْنًا . ثُمَّ أَقْبَلْتُ أَجْرُهُمَا حَتَّى قُمْتُ مَقَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . أَرْسَلْتُ غُصْنًا عَنْ يَمِينِي وَغُصْنًا عَنْ يَسَارِي . ثُمَّ لَحِقْتُهُ فَقُلْتُ : قَدْ فَعَلْتُ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَمِمَّ ذَلِكَ ؟ قَالَ « إِنِّي مَرَرْتُ بِقَبْرَيْنِ يُدْعَى بَانٍ . فَأَحْبَبْتُ ، بِشَفَاعَتِي ، أَنْ يُرْفَهُ عَنْهُمَا ^(٧) ، مَا دَامَ الْغُصْنَانِ رَطْبَيْنِ » .

(٣٠١٣) قَالَ فَأَتَيْنَا الْمَسْكَرَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا جَابِرُ ! نَادِ بَوْضُوءَ » فَقُلْتُ : أَلَا وَضُوءٌ ؟ أَلَا وَضُوءٌ ؟ أَلَا وَضُوءٌ ؟ قَالَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا وَجَدْتُ فِي الرَّكْبِ مِنْ قَطْرَةٍ . وَكَانَ رُجُلٌ

(١) بالمنصف) هو نصف المسافة .

(٢) (لأَمَّ) روى بهمزة مقصورة : لأَمَ . ومعدودة : لَأَمَ . وكلاهما صحيح . أى جمع بينهما .

(٣) (نخرجت أحضر) أى أعدو وأسمى سمياً شديداً .

(٤) (حانت منى الفتة) الفتة النظرة إلى جنب .

(٥) (وحسرتة) أى أحدهته ونحيت عنه ما يمنع حدثه بحيث صار مما يمكن قطمى الأعصاب به .

(٦) (فاندلق) أى صار حادا .

(٧) (أن يرفه عنهما) أى يخفف .

مِنَ الْأَنْصَارِ يُرِيدُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَاءَ ، فِي أَشْجَابٍ لَهُ ^(١) ، عَلَى إِحْمَارَةٍ ^(٢) مِنْ جَرِيدٍ . قَالَ فَقَالَ لِي « انْطَلِقْ إِلَى فُلَانِ بْنِ فُلَانِ الْأَنْصَارِيِّ ، فَانظُرْ هَلْ فِي أَشْجَابِهِ مِنْ شَيْءٍ ؟ » قَالَ فَأَنْطَلَقْتُ إِلَيْهِ فَنَظَرْتُ فِيهَا فَلَمْ أَجِدْ فِيهَا إِلَّا قَطْرَةَ ^(٣) فِي عِزْلَاءٍ ^(٤) شَجَبٍ مِنْهَا ، لَوْ أَنِّي أَفْرَعُهُ لَشَرِبَهُ يَا بَسْمَةَ ^(٥) . فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ لَمْ أَجِدْ فِيهَا إِلَّا قَطْرَةَ فِي عِزْلَاءٍ شَجَبٍ مِنْهَا . لَوْ أَنِّي أَفْرَعُهُ لَشَرِبَهُ يَا بَسْمَةَ . قَالَ « أَذْهَبُ فَأَتِيَنِي بِهِ » فَأَتَيْتُهُ بِهِ . فَأَخَذَهُ بِيَدِهِ فَجَمَلَ يَتَكَلَّمُ بِشَيْءٍ لَا أَدْرِي مَا هُوَ . وَيَنْمِرُهُ بِيَدَيْهِ ^(٦) . ثُمَّ أَعْطَانِيهِ فَقَالَ « يَا جَابِرُ ! نَادِ بِجُفْنَةٍ » فَقُلْتُ : يَا جُفْنَةَ الرَّكْبِ ^(٧) ! فَأَتَيْتُ بِهَا تَحْمَلُ . فَوَضَعَهَا بَيْنَ يَدَيْهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ فِي الْجُفْنَةِ هَكَذَا . فَسَطَّهَا وَفَرَّقَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ . ثُمَّ وَضَعَهَا فِي قَعْرِ الْجُفْنَةِ . وَقَالَ « خُذْ . يَا جَابِرُ ! فَصُبَّ عَلَيَّ . وَقُلْ : بِاسْمِ اللَّهِ » فَصَبَّتُ عَلَيْهِ وَقُلْتُ : بِاسْمِ اللَّهِ . فَرَأَيْتُ الْمَاءَ يَقُورُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ فَارَتِ الْجُفْنَةُ وَدَارَتْ حَتَّى امْتَلَأَتْ . فَقَالَ « يَا جَابِرُ ! نَادِ مَنْ كَانَ لَهُ حَاجَةٌ بِمَاءٍ » قَالَ فَأَتَى النَّاسُ فَاسْتَقَوْا حَتَّى رَوَوْا . قَالَ فَقُلْتُ : هَلْ بَقِيَ أَحَدٌ لَهُ حَاجَةٌ ؟ فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ مِنَ الْجُفْنَةِ وَهِيَ مَلَأَى .

(٣٠١٤) وَشَكَكَ النَّاسُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْجُوعَ . فَقَالَ « عَمَى اللَّهُ أَنْ يُطْعِمَكُمْ » فَأَتَيْنَا سَيْفَ الْبَحْرِ ^(٨) .

- (١) (في أشجاب له) الأشجاب جمع شجب . وهو السقاء الذي قد أخلق ولبى وصار سنا . يقال شاجب أى يابس . وهو من الشجب الذي هو الهلاك .
- (٢) (حمارة) هى أعواد تعلق عليها أسقية الماء .
- (٣) (إلا قطرة) أى يسيرا .
- (٤) (عزلاء) هى فم القرية .
- (٥) (لشربه يابسة) معناه أنه قليل جدا . فقلته ، مع شدة يبس باقى الشجب ، وهو السقاء ، لو أفرغته لاشتفه اليابس منه ولم ينزل منه شىء .
- (٦) (وينمره بيديه) أى يمصره .
- (٧) (يا جفنة الركب) أى يا صاحب جفنة الركب . جُذِفَ المضاف للمم بأنه المراد ، وأن الجفنة لا تتأدى . ومعناه ياساحب جفنة الركب التى تشبههم أحضرها . أى من كان عنده جفنة بهذه الصفة ، فليحضرها .
- (٨) (فأتينا سيف البحر) سيف البحر هو ساحله .

فَزَخَرَ الْبَحْرُ^(١) زَخْرَةً . فَأَلْتَقَى دَابَّةً . فَأَوْرَيْنَا^(٢) عَلَى شِقِّهَا النَّارَ . فَاطْبَخْنَا وَاشْتَوَيْنَا ، وَأَكَلْنَا حَتَّى شَبِينَا . قَالَ جَابِرٌ : فَدَخَلْتُ أَنَا وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ ، حَتَّى أَعَدَّ حَمْسَةً ، فِي حِجَابٍ عَيْنِيَا^(٣) . مَا يَرَانَا أَحَدٌ . حَتَّى أَخْرَجْنَا . فَأَخَذْنَا ضِلْعًا مِنْ أَضْلَاعِهِ فَقَوَّسْنَاهُ . ثُمَّ دَعَوْنَا بِأَعْظَمِ رَجُلٍ فِي الرِّكْبِ ، وَأَعْظَمِ جَهْلٍ فِي الرِّكْبِ ، وَأَعْظَمِ كِفْلِ^(٤) فِي الرِّكْبِ ، فَدَخَلَ تَحْتَهُ مَا يُطَاطِئُ رَأْسَهُ .

* *

(١٩) باب في حديث الهجرة . ويقال له : حديث الرَّمْلِ

٧٥ - (٢٠٠٩) حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ : جَاءَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ إِلَى أَبِي فِي مَنْزِلِهِ . فَاشْتَرَى مِنْهُ رَحْلًا . فَقَالَ لِعَازِبٍ : ابْتِئْ مَعِيَ ابْنَكَ يَحْمِلُهُ مَعِيَ إِلَى مَنْزِلِي . فَقَالَ لِي أَبِي : ائِجِلْهُ . فَحَمَلْتُهُ . وَخَرَجَ أَبِي مَعَهُ يَنْتَقِدُ مَنَّهُ^(٥) . فَقَالَ لَهُ أَبِي : يَا أَبَا بَكْرٍ ! حَدَّثَنِي كَيْفَ صَنَعْتُمَا لَيْلَةَ سَرِينَتْ^(٦) مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : نَعَمْ . أَسْرَيْنَا لَيْلَتَنَا كُلَّهَا . حَتَّى قَامَ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ^(٧) . وَخَلَا الطَّرِيقَ فَلَا يُرَى فِيهِ أَحَدٌ . حَتَّى رَفِمَتْ لَنَا صَخْرَةٌ^(٨) طَوِيلَةٌ لَهَا ظِلٌّ . لَمْ تَأْتِ عَلَيْهِ الشَّمْسُ بِمَدٍّ . فَزَلْنَا عِنْدَهَا . فَأَتَيْتُ الصَّخْرَةَ فَسَوَّيْتُ يَدَيَّ مَكَانًا ، يَتَأَمُّ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ فِي ظِلِّهَا . ثُمَّ بَسَطْتُ عَلَيْهِ قُرُوءَةً^(٩) . ثُمَّ قُلْتُ : نَعَمْ .

(١) (فزخر البحر) أى علا موجه .

(٢) (أاورينا) أى أوقدنا .

(٣) (حججاج عينها) هو عظيمها الستدير بها .

(٤) (وأعظم كفل) قال الجمهور : المراد بالكفل ، هنا ، الكساء الذى يحويه راكب البعير على سنامه لئلا يسقط ، فيحفظ الكفل الراكب . قال المروى : قال الأزهري : ومنه اشتقاق قوله تعالى : يؤتكم كفلين من رحمته ، أى نصيبين يحفظانكم من الملكة ، كما يحفظ الكفل الراكب . يقال منه : تسكفت البعير وأكفله ، إذا أدرك ذلك الكساء حول سنامه ثم ركبته . وهذا الكساء كفل .

(٥) (ينتقد منه) أى يستوفيه .

(٦) (سريت) يقال : سرى وأسرى ، لنتان ، بمعنى .

(٧) (قائم الظهيرة) نصف النهار . وهو حال استواء الشمس . سمى قائما لأن الظل لا يظهر ، فكانته واقف قائم .

(٨) (رفمت لنا صخرة) أى ظهرت لأبصارنا .

(٩) (ثم بسطت عليه قروءة) المراد القروءة المعروفة التى تلبس .

يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَأَنَا أَنْفُضُ لَكَ مَا حَوْلَكَ^(١) . فَنَامَ . وَخَرَجْتُ أَنْفُضُ مَا حَوْلَهُ . فَإِذَا أَنَا بِرَاعِي غَنَمٍ مُقْبِلٍ بِعَنِينِهِ إِلَى الصَّخْرَةِ ، يُرِيدُ مِنْهَا الَّذِي أَرَدْنَا . فَلَقِيْتُهُ فَقُلْتُ : لِمَنْ أَنْتَ ؟ يَا غُلَامُ ! فَقَالَ : لِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ^(٢) . قُلْتُ : أَفِي غَنَمِكَ لَبَنٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قُلْتُ : أَفَتَحْلُبُ لِي ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَأَخَذَ شَاةً . فَقُلْتُ لَهُ : انْفُضِ الضَّرْعَ مِنَ الشَّعْرِ وَالتُّرَابِ وَالتَّقْدِي (قَالَ فَرَأَيْتُ الْبِرَاءَ يُضْرِبُ يَدَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى يَنْفُضُ) فَحَلَبَ لِي ، فِي قَمَبٍ^(٣) مَعَهُ ، كُتْبَةٌ^(٤) مِنْ لَبَنٍ . قَالَ وَمَعِيَ إِدَاوَةٌ^(٥) (أَرْتَوِي^(٦) فِيهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ ، لِيَشْرَبَ مِنْهَا وَيَتَوَضَّأَ . قَالَ فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ . وَكَرِهْتُ أَنْ أُوْقِظَهُ مِنْ نَوْمِهِ . فَوَافَقْتُهُ اسْتَيْقَظَ . فَصَبَبْتُ عَلَى اللَّبَنِ مِنَ الْمَاءِ حَتَّى بَرَدَ اسْقَلَهُ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! اشْرَبْ مِنْ هَذَا اللَّبَنِ . قَالَ فَشْرَبَ حَتَّى رَطِبَتْ . ثُمَّ قَالَ « أَلَمْ يَأْنِ لِلرَّحِيلِ ؟ » قُلْتُ : بَلَى . قَالَ فَارْتَحَلْنَا بَعْدَ مَا زَالَتْ الشَّمْسُ . وَاتَّبَعْنَا سُرَاقَةَ بِنْتِ مَالِكٍ . قَالَ وَنَحْنُ فِي جِلْدٍ مِنَ الْأَرْضِ^(٧) . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أُتَيْنَا . فَقَالَ « لَا تَحْزَنُ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا » فَذَمَّا عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَارْتَطَمْتُ فَرَسَهُ إِلَى بَطْنِي^(٨) . أَرَى فَقَالَ : إِنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّكُمْ قَدْ دَعَوْتُمْ عَلَيَّ . فَادْعُوا لِي . فَاللَّهُ لَكُمْ أَنْ أَرُدَّ عَنْكُمْ الْطَلَبَ . فَذَمَّا اللَّهَ . فَفَجَعَى . فَرَجَعَ لَا يَلْقَى أَحَدًا إِلَّا قَالَ : قَدْ كَفَيْتُكُمْ مَا هَهُنَا . فَلَا يَلْقَى أَحَدًا إِلَّا رَدَّهُ . قَالَ وَوَفَى لَنَا .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ . كِلَاهُمَا عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ ، عَنِ الْبِرَاءِ . قَالَ : اشْتَرَى أَبُو بَكْرٍ مِنْ أَبِي رَحْلًا بِثَلَاثَةِ عَشْرَ دِرْهَمًا . وَسَاقَ الْحَدِيثَ . بِعَمَتِي حَدِيثَ زُهَيْرٍ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ . وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ ، مِنْ

(١) (وأنا أنفض لك ما حولك) أى أنفض، لثلاث يكون هناك عدو .

(٢) (من أهل المدينة) المراد بالمدينة ، هنا ، مكة . ولم تكن مدينة النبي ﷺ سميت بالمدينة ، إنما كان اسمها يثرب .

(٣) (قَمَب) القمب قذح من خشب مقعر .

(٤) (كُتْبَةٌ) الكُتْبَةُ هى قدر الحلبَة . قاله ابن السكيت . وقيل : هى اللبيل منه .

(٥) (إِدَاوَةٌ) الإِدَاوَةُ كَالرَّكْوَةِ . وفى المنجد : إِيَاءٌ صَغِيرٌ مِنْ جِلْدٍ .

(٦) (أَرْتَوِي) أَسْتَقِي .

(٧) (فِي جِلْدٍ مِنَ الْأَرْضِ) أى أرض صلبة . وروى : جدد ، وهو المستوى . وكانت الأرض مستوية صلبة .

(٨) (فَارْتَطَمْتُ فَرَسَهُ إِلَى بَطْنِي) أى غاصت قوائمها فى تلك الأرض الجلدة .

رَوَايَةُ عُمَانَ بْنِ عُمَرَ: فَلَمَّا دَنَا دَنَا عَلِيَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَسَاحَ فَرَسُهُ فِي الْأَرْضِ (١) إِلَى بَطْنِهِ. وَوَتَبَ عَنْهُ. وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ هَذَا عَمَلُكَ. فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يُخَلِّصَنِي مِمَّا أَنَا فِيهِ. وَلَكَ عَلَى الْأَعْمِينَ عَلَى مَنْ وَرَأَى (٢). وَهَذِهِ كِنَانَتِي. فَخُذْ سَهْمًا مِنْهَا. فَإِنَّكَ سَتَمُرُّ عَلَى إِبِلِي وَغِلْمَانِي بِمَكَانٍ كَذَا وَكَذَا. فَخُذْ مِنْهَا حَاجَتَكَ. قَالَ «لَا حَاجَةَ لِي فِي إِبِلِكَ» فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ لَيْلًا. فَتَنَازَعُوا أَيْهَمُ يَنْزِلُ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ «أَنْزِلْ عَلَى ابْنِي النَّجَّارِ، أَخْوَالِ عَبْدِ الْمُطَّابِ، أَسْكُرُهُمْ بِدَلِّكَ» فَصَعِدَ الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ فَوْقَ الْبُيُوتِ. وَتَفَرَّقَ الْعِلْمَانُ وَالْخُدَمُ فِي الطَّرِيقِ. يَنَادُونَ: يَا مُحَمَّدُ! يَا رَسُولَ اللَّهِ! يَا مُحَمَّدُ! يَا رَسُولَ اللَّهِ!

(١) (فساخ فرسه في الأرض) هو بمعنى ارتطمت .

(٢) (لأعين على من ورأى) بمعنى لأخفين أمركم عن ورأى ممن يطلبكم ، وألبسه عليهم حتى لا يتبعكم أحد.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٥٤ - كتاب التفسير

١- (٣٠١٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « قِيلَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ : ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ ^(١) يُغْفِرَ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ . فَبَدَّلُوا . فَدَخَلُوا الْبَابَ يَرْحَفُونَ عَلَى أَسْتَاهِمِهِمْ ^(٢) . وَقَالُوا : حَبَّةٌ فِي شَعْرَةٍ » .

٢- (٣٠١٦) حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ بُكَيْرٍ النَّافِدُ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ مُعِينٍ (قَالَ عَبْدُ: حَدَّثَنِي . وَقَالَ الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا) يَعْقُوبُ - يَعْنُونَ ابْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ - حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ - وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ - عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ تَابَعَ الْوَحْيَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ وَقَاتِهِ . حَتَّى تَوَفَّى ، وَأَكْثَرُ مَا كَانَ الْوَحْيُ يَوْمَ تَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

٣- (٣٠١٧) حَدَّثَنِي أَبُو حَيْثَمَةَ ، زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (وَهُوَ ابْنُ مَهْدِيٍّ) . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ الْيَهُودَ قَالُوا لِعُمَرَ : إِنَّكُمْ تَقْرَؤُونَ آيَةَ . لَوْ أَنْزَلْتَ فِيْنَا لَا تَخْذَنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عَيْدًا . فَقَالَ عُمَرُ : إِنِّي لَا أَعْلَمُ حَيْثُ أَنْزَلْتَ . وَأَيُّ يَوْمٍ أَنْزَلْتَ . وَأَيْنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيْثُ أَنْزَلْتَ . أَنْزَلْتَ بِعَرَفَةَ . وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاقِفٌ بِعَرَفَةَ .

قَالَ سُفْيَانُ : أَشْكَ أَنْ يَوْمَ جُمُعَةٍ أَمْ لَا . يَعْنِي : الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَنْتُمْ عَلَيكُمْ نِعْمَتِي [٥/المائدة/٣] .

(١) (وقولوا حطة) أى مستأثنا حطة . وهى أن تحط عنا خطايانا .

(٢) (أستاهمهم) جمع است . وهى الدبر .

٤ - (٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، قَالَ: قَالَتِ الْيَهُودُ لِعُمَرَ: لَوْ عَلَيْنَا، مَعَشَرَ يَهُودٍ، نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا، نَعَلِمَ الْيَوْمَ الَّذِي أَنْزَلَتْ فِيهِ، لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا. قَالَ فَقَالَ عُمَرُ: فَقَدْ عَلِمْتُ الْيَوْمَ الَّذِي أَنْزَلَتْ فِيهِ. وَالسَّاعَةَ. وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ نَزَلَتْ. نَزَلَتْ لَيْلَةَ جَمْعٍ^(١). وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعِرْفَاتٍ.

٥ - (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ بْنُ مُعِينٍ. أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَيْسٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ. قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ إِلَى عُمَرَ. فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! آيَةٌ فِي كِتَابِكُمْ تَقْرُؤُهَا. لَوْ عَلَيْنَا نَزَلَتْ، مَعَشَرَ الْيَهُودِ، لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا. قَالَ: وَأَيُّ آيَةٍ؟ قَالَ: الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا. فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي لَأَعْلَمُ الْيَوْمَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ. وَالْمَكَانَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ. نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعِرْفَاتٍ. فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ.

٦ - (٣٠١٨) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ سَرِيحٍ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ (قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ حَرَمَلَةُ: أَخْبَرَنَا) ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ. أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ ابْنُ الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَأَلَ مَائِشَةَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تُقْسِطُوا فِي الْبَيْتِ فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ^(٢) [٤/النساء/٣]. قَالَتْ: يَا ابْنَ أَخِي! هِيَ الْبَيْمَةُ تَكُونُ فِي حَجْرٍ وَلَيْهَا. تُشَارِكُهُ فِي مَالِهِ. فِيمَجِبُهُ مَالُهَا وَجَمَالُهَا. فَيُرِيدُ وَإِيَّاهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا بِبَيْتِهَا أَنْ يُقْسِطَ فِي صَدَاقِهَا^(٣).

(١) (ليلة جمع) هي ليلة الزدلفة. وهو المراد بقوله: ونحن بعرفات في يوم جمعة. لأن ليلة جمع هي عشية يوم عرفات. ويكون المراد بقوله ليلة جمعة، يوم جمعة. ومراد عمر رضي الله عنه أنا قد اتخذنا ذلك اليوم عيداً من وجهين: فإنه يوم عرفات ويوم جمعة. وكل واحد منهما يوم عيد لأهل الإسلام.

(٢) (مثنى وثلاث ورباع) أي اثنين اثنين، أو ثلاثاً ثلاثاً، أو أربعاً أربعاً. وليس فيه جواز جمع أكثر من اثنين.

(٣) (يقسط في صداقها) أي يمدل.

فِيمَطِيهَا مِثْلَ مَا يُمَطِيهَا غَيْرُهُ . فَهَؤُورَ أَنْ يَنْكِحُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يُنْقِسَطُوا لَهُنَّ . وَيَبْلُغُوا بِهِنَّ أَعْلَى سُنَّتِهِنَّ ^(١) مِنَ الصَّدَاقِ . وَأَمْرُوا أَنْ يَنْكِحُوا مَا طَابَ لَهُمْ مِنَ النِّسَاءِ ، سِوَاهُنَّ .

قَالَ عُرْوَةُ : قَالَتْ عَائِشَةُ : مُنَّ إِذَا النَّاسَ اسْتَفْتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ ، فِيهِنَّ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : لِيَسْتَفْتُوا نِكَاحَ النِّسَاءِ ، قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَأَمَّى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ [٤/النساء/١٢٧] .

قَالَتْ : وَالَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى ؛ أَنَّهُ يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ ، الْآيَةُ الْأُولَى الَّتِي قَالَ اللَّهُ فِيهَا : وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تُنْقِسَطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ [٤/النساء/٣] .

قَالَتْ عَائِشَةُ : وَقَوْلِ اللَّهِ فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى : وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ ، رَغْبَةً أَحَدِكُمْ عَنِ الْيَتِيمَةِ الَّتِي تَكُونُ فِي حَجْرِهِ ، حِينَ تَكُونُ قَلِيلَةَ الْمَالِ وَالْجَمَالَ . فَهَؤُورَ أَنْ يَنْكِحُوا مَا رَغِبُوا فِي مَالِهَا وَجَمَالِهَا مِنْ يَتَامَى النِّسَاءِ إِلَّا بِالْقِسْطِ . مِنْ أَجْلِ رَغْبَتِهِمْ عَنْهُنَّ .

(...) وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ الْحَلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . جَمِيعًا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ . أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ ؛ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ : وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تُنْقِسَطُوا فِي الْيَتَامَى . وَسَأَقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ . وَزَادَ فِي آخِرِهِ : مِنْ أَجْلِ رَغْبَتِهِمْ عَنْهُنَّ ، إِذَا كُنَّ قَلِيلَاتِ الْمَالِ وَالْجَمَالَ .

٧ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، فِي قَوْلِهِ : وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تُنْقِسَطُوا فِي الْيَتَامَى . قَالَتْ : أَنْزَلَتْ فِي الرَّجُلِ تَكُونُ لَهُ الْيَتِيمَةُ وَهُوَ وَلِيُّهَا وَوَارِثُهَا . وَلَهَا مَالٌ . وَلَيْسَ لَهَا أَحَدٌ يُنَاصِحُ دُونَهَا . فَلَا يَنْكِحُهَا لِمَالِهَا .

(١) (أعلى سننهن) أى أعلى عاداتهن فى مهورهن ومهور أمثالهن .

فَيَضُرُّ بِهَا^(١) وَيُؤْسِي مَحَبَّتَهَا . فَقَالَ : إِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَاكْبَحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ . يَقُولُ : مَا أَخْلَلْتُ لَكُمْ . وَدَعَّ هَذِهِ الَّتِي تَضُرُّ بِهَا .

٨- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، فِي قَوْلِهِ : وَمَا يَتْلِي عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُوْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ . قَالَتْ : أَنْزَلْتُ فِي الْيَتِيمَةِ . تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ فَتَشْرِكُهُ فِي مَالِهِ . فَيَرْغَبُ عَنْهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا . وَيَكْرَهُ أَنْ يُزَوِّجَهَا غَيْرَهُ . فَيَشْرِكُهُ فِي مَالِهِ . فَيَعْضِلُهَا^(٢) . فَلَا يَتَزَوَّجُهَا وَلَا يُزَوِّجُهَا غَيْرَهُ .

٩- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، فِي قَوْلِهِ : يَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ . الْآيَةَ . قَالَتْ : هِيَ الْيَتِيمَةُ الَّتِي تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ . لَعَلَّمَا أَنْ تَكُونَ قَدْ شَرِكْتَهُ^(٣) فِي مَالِهِ . حَتَّى فِي الْمَدَقِ^(٤) . فَيَرْغَبُ ، يَعْنِي ، أَنْ يَنْكِحَهَا . وَيَكْرَهُ أَنْ يَنْكِحَهَا رَجُلًا فَيَشْرِكُهُ فِي مَالِهِ . فَيَعْضِلُهَا .

١٠- (٣٠١٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، فِي قَوْلِهِ : وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ^(٥) [٤/النساء/٦] . قَالَتْ : أَنْزَلْتُ فِي وَالِي مَالِ الْيَتِيمِ الَّذِي يَقُومُ عَلَيْهِ وَيُصْلِحُهُ . إِذَا كَانَ مُحْتَاجًا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ .

(١) (يفضّر بها) يقال : ضره وأضر به . فالثلاثي بحذف الباء ، والرابعي بإبتائها .

(٢) (فيعضلها) أى بمنعها الزواج .

(٣) (شركته) أى شاركته .

(٤) (المدق) النخلة .

(٥) (ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف) أنه يجوز للولى أن يأكل من مال اليتيم بالمعروف ، إذا كان محتاجا هو أيضا .

١١ - (...) وحده شاه أبو كريب . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، فِي قَوْلِهِ تَبَالَى : وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَمْتَفِفْ ، وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ [٤/النساء/٦٠] . قَالَتْ : أَنْزَلَتْ فِي وَليِّ الْيَتِيمِ ، أَنْ يُصِيبَ مِنْ مَالِهِ ، إِذَا كَانَ مُحْتَاجًا ، بِقَدْرِ مَالِهِ ، بِالْمَعْرُوفِ .

(٠) وحده شاه أبو كريب . حَدَّثَنَا ابْنُ عُثْمِيرٍ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

١٢ - (٣٠٢٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : إِذْ جَاءُوكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ . وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ [٣٣/الأحزاب/١٠] . قَالَتْ : كَانَ ذَلِكَ يَوْمَ الْخُنْدِ .

١٣ - (٣٠٢١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ : وَإِنَّ امْرَأَةً خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا ^(١) نُشُورًا ^(٢) أَوْ إِعْرَاصًا [٤/النساء/١٢٨] الْآيَةَ . قَالَتْ : أَنْزَلَتْ فِي الْمَرْأَةِ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ . فَتَطُولُ مُحَبَّتُهَا . فَيُرِيدُ طَلَاقَهَا . فَتَقُولُ : لَا تُطَلِّقْنِي ، وَأَمْسِكْنِي ، وَأَنْتَ فِي حِلٍّ مِنِّي . فَتُرَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ .

١٤ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيمٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : وَإِنَّ امْرَأَةً خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاصًا [٤/النساء/١٢٨] . قَالَتْ : نَزَلَتْ فِي الْمَرْأَةِ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ . فَلَمَلَهُ أَنْ لَا يَسْتَكْبِرَ مِنْهَا ، وَتَكُونُ لَهَا مُحَبَّةً وَوَلَدًا . فَتَكْرَهُ أَنْ يُفَارِقَهَا . فَتَقُولُ لَهُ : أَنْتَ فِي حِلٍّ مِنْ شَأْنِي .

(٧) (بعلمها) البعل هو الزوج .

(٢) (نشورا) في الصباح : نشرت المرأة من زوجها نشورا ، من بابي قعد وضرب ، عصمت زوجها وامتنعت عليه .

ونشز الرجل من امرأته ، نشوزا ، تركها وجفاها .

١٥ - (٣٠٢٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ :
قَالَتْ لِي عَائِشَةُ : يَا ابْنَ أَخْتِي ! امْرُؤٌ أَنْ يَسْتَمْفِرُوا لِأَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ . فَسَبُّهُمْ .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ،
مِثْلَهُ .

١٦ - (٣٠٢٣) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الثَّغِيرَةِ
ابْنِ النُّعْمَانَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : اخْتَلَفَ أَهْلُ الْكُوفَةِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ : وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا
مُتَمَدِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ [٤/النساء/١٣] فَرَحَلْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْهَا ، فَقَالَ : لَقَدْ أَنْزِلْتَ آخِرَ مَا أَنْزَلَ .
ثُمَّ مَا نَسَخَهَا شَيْءٌ .

١٧ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ
ابْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا النَّضْرُ . قَالَ جَمِيًّا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .
فِي حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ : تَزَلَّتْ فِي آخِرِ مَا أَنْزَلَ .
وَفِي حَدِيثِ النَّضْرِ : لِأَنَّهَا لَيْنَ آخِرِ مَا أَنْزَلَ .

١٨ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : أَمَرَ فِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْرَى ؛ أَنْ أَسْأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ هَاتَيْنِ
الْآيَتَيْنِ : وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَمَدِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا . فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ : لَمْ يَنْسَخْهَا شَيْءٌ . وَعَنْ
هَذِهِ الْآيَةِ : وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ [٢٥٠/الفرقان/٦٨]
قَالَ : تَزَلَّتْ فِي أَهْلِ الشِّرْكِ .

(١) (أمرؤ أن يستمفروا لأصحاب النبي ﷺ فسبوم) قال القاضي : الظاهر أنها قالت هذا عند ما سمعت أهل مصر
يقولون في عثمان ما قالوا . وأهل الشام في علي ما قالوا . والمحروية في الجميع ما قالوا . وأما الأمر بالاستنفاذ الذي أشار إليه
فهو قوله تعالى : والذين جاؤا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان .

١٩ - (...) حَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ ، هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ اللَّيْثِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ (بِعَنِي شَيْبَانَ) عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ بِمَكَّةَ : وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ ، إِلَى قَوْلِهِ ، مُهَانًا . فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ : وَمَا يُبْنِي عَنَّا الْإِسْلَامَ وَقَدْ عَدَلْنَا بِاللَّهِ وَقَدْ قَتَلْنَا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ وَأَتَيْنَا الْفَوَاحِشَ ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا [٢٥٠/الفرقان/٧٠] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ .
قَالَ : فَأَمَّا مَنْ دَخَلَ فِي الْإِسْلَامِ وَعَقَلَهُ^(١) . ثُمَّ قَتَلَ ، فَلَا تَوْبَةَ لَهُ .

٢٠ - (...) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرِ الْعَبْدِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ) عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ أَبِي بَرَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : أَلَيْسَ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا مِنْ تَوْبَةٍ ؟ قَالَ : لَا . قَالَ فَتَلَوْتُ عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةَ الَّتِي فِي الْفُرْقَانِ : وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ، إِلَى آخِرِ الْآيَةِ . قَالَ : هَذِهِ آيَةٌ مَكِّيَّةٌ . نَسَخَتْهَا آيَةٌ مَدْيَنِيَّةٌ^(٢) : وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا .
وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ هَاشِمٍ : فَتَلَوْتُ هَذِهِ الْآيَةَ الَّتِي فِي الْفُرْقَانِ : إِلَّا مَنْ تَابَ .

٢١ - (٣٠٢٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَعَبْدُ بْنُ مُهَيْدٍ (قَالَ عَبْدُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْأَخْرَانِ : حَدَّثَنَا) جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَيْسٍ عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، قَالَ : قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ : تَعَلَّمُ (وَقَالَ هَرُونَ : تَدْرِي) آخِرَ سُورَةِ نَزَلَتْ مِنَ الْقُرْآنِ ، نَزَلَتْ جَمِيعًا ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ . قَالَ : صَدَقْتَ .
وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ : تَعَلَّمُ أَيُّ سُورَةٍ . وَلَمْ يَقُلْ : آخِرَ .

(١) (وعقله) أى علم أحكام الإسلام وتحريم القتل .
(٢) (نسختها آية مدنية) بمعنى بالنسخة آية النساء : ومن يقتل مؤمنا متعمدا .

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو عُمَيْسٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَقَالَ : آخِرُ سُورَةٍ وَقَالَ عَبْدُ الْمَجِيدِ : وَلَمْ يَقُلْ : ابْنُ سُهَيْلٍ .

٢٢ - (٣٠٢٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّغِيِّ وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ - (قَالَ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ الْآخِرَانِ : أَخْبَرَنَا) سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : لَقِيَ نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ رَجُلًا فِي غَنِيمَةٍ لَهُ . فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ . فَأَخَذُوهُ فَقَتَلُوهُ وَأَخَذُوا تِلْكَ الْغَنِيمَةَ . فَتَرَلَّتْ : وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا [٤/النساء/٩٤] . وَقَرَأَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ : السَّلَامَ .

٢٣ - (٣٠٢٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ : كَانَتْ الْأَنْصَارُ إِذَا حَجَّوْا فَرَجَعُوا ، لَمْ يَدْخُلُوا الْبُيُوتَ إِلَّا مِنْ ظُهُورِهَا . قَالَ فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَدَخَلَ مِنْ بَابِهِ . فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ . فَتَرَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ : لَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا [٢/البقرة/١٨٩] .

**

(١) باب في قوله تعالى : أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ

٢٤ - (٣٠٢٧) حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّدِيقِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرٌو ابْنُ الْحَارِثِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ ، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ قَالَ : مَا كَانَ بَيْنَ إِسْلَامِنَا وَبَيْنَ أَنْ مَاتَنَا اللَّهُ بِهَذِهِ الْآيَةِ : أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ [٥٧/المديد/١٦] إِلَّا أَرْبَعُ سِنِينَ .

**

(٢) باب في قوله تعالى: خذوا زينتكم عند كل مسجد

٢٥ - (٣٠٢٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَانَتْ الْمَرْأَةُ تَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَهِيَ عُرْيَانَةٌ . فَتَقُولُ : مَنْ يُعْبِرُنِي تَطُوفًا (١)؟ تَجْعَلُهُ عَلَيَّ فَرَجًا . وَتَقُولُ :

الْيَوْمَ يَبْدُو بَمَضَاهُ أَوْ كَلَهُ فَمَا بَدَأَ مِنْهُ فَلَا أَجِلُهُ

فَقَرَأَتْ هَذِهِ الْآيَةَ : خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ [٧/الأعراف/٣١] .

(٣) باب في قوله تعالى: ولا تتركوهما حتى يلبسا

٢٦ - (٣٠٢٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ) . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ يُقُولُ لِجَارِيَةٍ لَهُ : اذْهَبِي فَاثْبِينَا شَيْئًا . فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : وَلَا تُكْرِهُوا فَتِيَانَكُمْ عَلَى الْبِعَازِ إِنْ أَرَدْتُمْ تَحْصُنَا لِنَبْتَمُوَا عَرْضَ الْحَيَوةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ (لَهُنَّ) غَفُورٌ رَحِيمٌ [٢٤/النور/٣٣] .

٢٧ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ الْجَنْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ جَارِيَةَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ سَأَلَتْهُمَا : وَأُخْرَى يُقَالُ لَهَا : أُمِّمَةٌ . فَكَانَ يُكْرِهُمَا عَلَى الزَّوْنِ . فَسَكَتَا ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ : وَلَا تُكْرِهُوا فَتِيَانَكُمْ عَلَى الْبِعَازِ ، إِلَى قَوْلِهِ : غَفُورٌ رَحِيمٌ .

(١) (تطوفا) هو ثوب تلبسه المرأة تطوف به . وكان أهل الجاهلية يطوفون عمرة ويرمون ثيابهم ويتركونها ملقاة على الأرض ولا يأخذونها أبدا ، ويتركونها تداس بالأرجل حتى تلبس ، ويسمى اللقاة . حتى جاء الإسلام فأمر الله تعالى بستر المورة . فقال تعالى : خذوا زينتكم عند كل مسجد . وقال النبي ﷺ « لا يطوف بالبيت عريان » .

(٤) باب في قوله تعالى: أولئك الذين بدعوه ينجفونه إلى ربهم الوسيلة

٢٨ - (٣٠٣٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ [١٧/الإسراء/٥٧] . قَالَ : كَانَ نَفَرٌ مِنَ الْجِنِّ اسْلَمُوا . وَكَانُوا يُعْبُدُونَ . فَبَقِيَ الَّذِينَ كَانُوا يُعْبُدُونَ عَلَىٰ عِبَادَتِهِمْ . وَقَدْ اسْلَمَ النَّفَرُ مِنَ الْجِنِّ .

٢٩ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعِ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ : أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ . قَالَ : كَانَ نَفَرٌ مِنَ الْإِنْسِ يُعْبُدُونَ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ . فَاسْلَمَ النَّفَرُ مِنَ الْجِنِّ . وَاسْتَمْسَكَ الْإِنْسُ بِعِبَادَتِهِمْ . فَزَلَّتْ : أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ بِشَرِّ بْنِ خَالِدٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَمْفَرٍ) عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، بِهَذَا الْأِسْنَادِ .

٣٠ - (...) وَحَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ . حَدَّثَنِي أَبِي . حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدِ الزَّمَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ : أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ . قَالَ : نَزَلَتْ فِي نَفَرٍ مِنَ الْعَرَبِ كَانُوا يُعْبُدُونَ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ . فَاسْلَمَ الْجِنِّيُّونَ . وَالْإِنْسُ الَّذِينَ كَانُوا يُعْبُدُونَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ . فَزَلَّتْ : أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ .

(٥) باب في سورة براءة والأضال والحشر

٣١ - (٣٠٣١) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُطِيعٍ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ ، عَنْ سَمِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : سُورَةُ التَّوْبَةِ ؟ قَالَ : التَّوْبَةُ ؟ قَالَ : بَلْ هِيَ الْفَاضِحَةُ . مَا زَالَتْ تَنْزَلُ : وَمِنْهُمْ ، وَمِنْهُمْ ، حَتَّى ظَنَنَّا أَنْ لَا يَبْتَقِي مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا ذَكَرَ فِيهَا . قَالَ قُلْتُ : سُورَةُ الْأَنْفَالِ ؟ قَالَ : تِلْكَ سُورَةُ بَدْرِ . قَالَ قُلْتُ : فَالْحَشْرُ ؟ قَالَ : نَزَلَتْ فِي بَنِي النَّضِيرِ .

**

(٦) باب في نزول نحرهم الحمر

٣٢ - (٣٠٣٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ أَبِي حَيَّانَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : خَطَبَ مُحَمَّدٌ عَلَى مَنبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثَمَى عَلَيْهِ . ثُمَّ قَالَ : أَمَا بَعْدُ . إِلَّا وَإِنَّ الْحُمْرَ نَزَلَ نَحْرَهُمَا ، يَوْمَ نَزَلَ ، وَهِيَ مِنْ خَمْسَةِ أَشْيَاءَ : مِنَ الْخِنْطَةِ ، وَالشَّعِيرِ ، وَالتَّمْرِ ، وَالزَّيْبِ ، وَالْمَسَلِ . وَالْحُمْرُ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ . وَمَثَلَةُ أَشْيَاءَ وَدِدْتُ ، أَيُّهَا النَّاسُ ! أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَهْدَ إِلَيْنَا فِيهَا : الْجُدُّ ، وَالْكَلَالَةُ ، وَأَبْوَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الرَّبِّ .

٣٣ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ . حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْخَطَّابِ ، عَلَى مَنبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُ : أَمَا بَعْدُ . أَيُّهَا النَّاسُ ! فَإِنَّهُ نَزَلَ نَحْرَهُمَا الْحُمْرُ وَهِيَ مِنْ خَمْسَةِ : مِنَ الْعِنَبِ ، وَالتَّمْرِ ، وَالْمَسَلِ ، وَالْخِنْطَةِ ، وَالشَّعِيرِ . وَالْحُمْرُ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ . وَمَثَلُ ، أَيُّهَا النَّاسُ ! وَدِدْتُ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَهْدَ إِلَيْنَا فِيهِمْ عَهْدًا تَنْتَهَى إِلَيْهِ : الْجُدُّ ، وَالْكَلَالَةُ ، وَأَبْوَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الرَّبِّ .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي حَيَّانَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا . غَيْرَ أَنَّ ابْنَ عَلِيَّةَ فِي حَدِيثِهِ : الْعِنَبِ . كَمَا قَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ . وَفِي حَدِيثِ عَيْسَى : الزَّيْبِ . كَمَا قَالَ ابْنُ مُسْهِرٍ .

**

(٧) باب في قوله تعالى: هذاه فخصامه اختصموا في ربهم

٣٤ - (٣٠٣٣) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ ، عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ ، عَنْ قَيْسٍ ^(١) ابْنِ عُبَادٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يُقْسِمُ قَسَمًا إِنَّ : هَذَا خَصَمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ [٢٢/المج/١٠] إِنَّهَا نَزَلَتْ فِي الَّذِينَ بَرَزُوا يَوْمَ بَدْرٍ : حَمْرَةَ ، وَعَلِيٌّ ، وَعَبِيدَةُ بْنُ الْحَارِثِ ، وَعُتْبَةُ وَشَيْبَةُ ابْنَا رَبِيعَةَ ، وَالْوَلِيدُ بْنُ عُتْبَةَ .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ . جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ ، عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يُقْسِمُ ، لَنَزَلَتْ : هَذَا خَصَمَانِ . يَمَثِلُ حَدِيثِ هُشَيْمٍ .

(١) (عن أبي مجاز عن قيس) قال القاضي : وهذا الحديث مما استدركه الدارقطني فقال : أخرجه البخاري عن أبي مجاز عن قيس عن علي رضي الله عنه : أنا أول من يمشو للخصومة . قال قيس : وفيهم نزلت الآية ، ولم يجاوز به قيس . ثم قال البخاري . وقال عثمان عن جرير عن منصور عن أبي هاشم عن أبي مجاز . قال : وقال الدارقطني : فاضطرب الحديث . هذا كله كلامه .

(قلت) فلا يلزم من هذا ضعف الحديث واضطرابه . لأن قيساً سمعه من أبي ذر ، كما رواه مسلم هنا . فرواه عنه وسمع من عليٍّ بعضه ، وأضاف إليه قيس ما سمعه من أبي ذر . وأفتى به أبو مجاز تارة ، ولم يقل إنه من كلام نفسه ورأيه . وقد عملت الصحابة ، رضوان الله عليهم ، ومن بعدهم يمثّل هذا . فيفتي الإنسان منهم بمعنى الحديث عند الحاجة إلى الفتوى ، دون الرواية ، ولا يرفعه . فإذا كان وقت آخر وقصد الرواية رفته وذكر لفظه . وليس في هذا اضطراب .

انتهى الجزء الرابع
وبه تمام متن صحيح مسلم ، مع موجز شرح الإمام النووي عليه

ويتمه إن شاء الله تعالى

الجزء الخامس

(وهو جزء قد أفردناه لفهارس دراسية تدريسية ، علمية تعليمية ، متنوعة) .
(فهارس لم يزود بمثلا كتاب من قبل) .

صحيح مسلم

للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج
القشيري النيسابوري
٢٠٦ - ٢٦١ هـ

(وهو ثاني كتابين ، هما أصح الكتب المصنفة)

«لأن أهل الحديث يكتبون، مائتي سنة،
الحديث ، فدارم على هذا السند»
« صفت هذا السند الصحيح من
تلاثمائة ألف حديث مسموعة »
« مسلم بن الحجاج »

المجرب الخازن

وقف على طبعه ، وتحقيق نصوصه ، وتصحيحه وترقيمه ،
وعدت كنهه وأبوابه وأحاديثه . وعلق عليه ملخص
شرح الإمام النووي ، مع زيادات عن أئمة اللغة

(خادم الكتاب والسنة)

محمد فؤاد عبد الباقي

(قد أفردنا هذا الجزء ، للفهارس التوثيقية التدريسية ، العلمية التعلیمیة ، المتنوعة)
(فهارس لم يزود بتلها كتاب من قبل)

دار الحديث
التهرة

حقوق الطبع محفوظة
الطبعة الأولى
١٤١٢هـ / ١٩٩١م

طبع. نشر. توزيع



١٤٠ شارع جوهر القاسم أمام جامعة الأزهر تليفون ٩٢٦٥٠٠٨ / ٩١٨٧١٩ / ٩١٦٦٩٧ / ٩١٦٦٩٧ فاكس ٩١٩٦٩٧ تليكس ٩٢٩٨٥

الفهرس الأول

(فهرس الموضوعات حسب ترتيبها في الكتاب)



١ - كتاب الإيمان (تابع)

	الصفحة
١٩ - باب الحث على إكرام الجار والضيف ولزوم الصمت إلا عن الخير، وكون ذلك كله من الإيمان (٤٧-٤٨) حديث.	٦٨
٢٠ - « بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان . وأن الإيمان يزيد وينقص . وأن الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر واجبان (٤٩-٥٠) حديث .	٦٩
٢١ - « تفاضل أهل الإيمان فيه ، ورجحان أهل الجن فيه (٥١ - ٥٣) حديث .	٧١
٢٢ - « بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون . وأن محبة المؤمنين من الإيمان . وأن إفشاء السلام سبب لحصولها (٥٤) حديث .	٧٤
٢٣ - « بيان أن الدين النصيحة (٥٥ - ٥٦) حديث .	٧٤
٢٤ - « بيان نقصان الإيمان بالمعاصي ، ونفيه عن التلبس بالمصيبة ، على إرادة نفي كآه (٥٧) حديث .	٧٦
٢٥ - « بيان خصال المنافق (٥٨ - ٥٩) حديث .	٧٨
٢٦ - « بيان حال إيمان من قال لأخيه المسلم : يا كافر (٦٠) حديث .	٧٩
٢٧ - « بيان حال إيمان من رغب عن أبيه وهو يعلم (٦١ - ٦٣) حديث .	٧٩
٢٨ - « بيان قول النبي ﷺ « سباب المسلم فسوق وقتاله كفر » (٦٤) حديث .	٨١
٢٩ - « بيان معنى قول النبي ﷺ « لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض » (٦٥ - ٦٦) حديث .	-
٣٠ - « إطلاق اسم الكافر على الظمن في النسب والنياحة (٦٧) حديث .	٨٢
٣١ - « تسمية المبد الآبى كافراً (٦٨ - ٧٠) حديث .	٨٣
٣٢ - « بيان كفر من قال : مطرنا بالنوء (٧١ - ٧٣) حديث .	-
٣٣ - « الدليل على أن حب الأنصار وعلى رضى الله عنهم من الإيمان ، وعلاماته . وبفضهم من علامات النفاق (٧٤ - ٧٨) حديث .	٨٥
٣٤ - « بيان نقصان الإيمان بنقص الطاعات وبيان إطلاق لفظ الكافر على غير الكفر بالله ، ككفر النعمة والحقوق (٧٩ - ٨٠) حديث .	٨٦
٣٥ - « بيان إطلاق اسم الكافر على من ترك الصلاة (٨١ - ٨٢) حديث .	٨٧
٣٦ - « بيان كون الإيمان بالله أفضل الأعمال (٨٣ - ٨٥) حديث .	٨٨
٣٧ - « كون الشرك أقيح الذنوب ، وبيان أعظمها بعمده (٨٦) حديث .	٩٠
٣٨ - « بيان الكبائر وأكبرها (٨٧ - ٩٠) حديث .	٩١
٣٩ - « تحريم الكبر، وبيانه (٩١) حديث .	٩٣
٤٠ - « من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة . ومن مات مشركاً دخل النار (٩٢ - ٩٤) حديث .	٩٤
٤١ - « تحريم قتل الكافر بعد أن قال : لا إله إلا الله (٩٥ - ٩٧) حديث .	٩٥
٤٢ - « قول النبي ﷺ من حمل علينا السلاح فليس منا (٩٨ - ١٠٠) حديث .	٩٨
٤٣ - « قول النبي ﷺ « من غشنا فليس منا » (١٠١ - ١٠٢) حديث .	٩٩

١ - كتاب الإيمان (تابع)

الصفحة	الرقم	المحتوى
٩٩	٤٤	باب تحريم ضرب الحدود وشق الجيوب والدعاء بدعوى الجاهلية (١٠٣ - ١٠٤) حديث .
١٠١	٤٥	» بيان غلظ تحريم التهمة (١٠٥) حديث .
١٠٢	٤٦	» بيان غلظ تحريم إسبال الإزار والمن بالمطية وتنفيق السلمة بالحلف ، وبيان الثلاثة الذين لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكهم ولهم عذاب أليم (١٠٦ - ١٠٨) حديث .
١٠٣	٤٧	» بيان غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه وأن من قتل نفسه بشئ عذب به في النار ، وأنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة (١٦٩ - ١١٣) حديث .
١٠٧	٤٨	» بيان غلظ تحريم النول ، وأنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون (١١٤ - ١١٥) حديث .
١٠٨	٤٩	» بيان الدليل على أن قاتل نفسه لا يكفر (١١٦) حديث .
١٠٩	٥٠	» في الریح التي تكون قرب القيامة تقبض من في قلبه شئ من الإيمان (١١٧) حديث .
١١٠	٥١	» الحث على المبادرة بالأعمال قبل تظاهر الفتن (١١٨) حديث .
—	٥٢	» مخافة المؤمن أن يحبط عمله (١١٩) حديث .
١١١	٥٣	» هل يؤاخذ بأعمال الجاهلية ؟ (١٢٠) حديث .
١١٢	٥٤	» كون الإسلام يهدم ما قبله ، وكذا الهجرة والحج (١٢١ - ١٢٢) حديث .
١١٣	٥٥	» بيان حكم عمل الكافر إذا أسلم بدمه (١٢٣) حديث .
١١٤	٥٦	» صدق الإيمان وإخلاصه (١٢٤) حديث .
١١٥	٥٧	» بيان أنه سبحانه وتعالى لم يكلف إلا ما يطاق (١٢٥ - ١٢٦) حديث .
١١٦	٥٨	» تجاوز الله عن حديث النفس والخواطر بالقلب إذا لم تستقر (١٢٧) حديث .
١١٧	٥٩	» إذا تم العبد بحسنة كتبت ، وإذا تم بسيئة لم تكتب (١٢٨ - ١٣١) حديث .
١١٩	٦٠	» بيان الوسوسة في الإيمان ، وما يقوله من وجدها (١٣٢ - ١٣٦) حديث .
١٢٢	٦١	» وعهد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة ، بالنار (١٣٧ - ١٣٩) حديث .
١٢٣	٦٢	» الدليل على أن من قصد أخذ مال غيره بغير حق كان القاصد مهدر الدم في حقه ، وإن قتل كان في النار ، وأن من قتل دون ماله فهو شهيد (١٤٠ - ١٤١) حديث .
١٢٥	٦٣	» استحقاق الوالي ، الناس لرعيته ، النار (١٤٢) حديث .
١٢٦	٦٤	» رفع الأمانة والإيمان من بعض القلوب ، وعرض الفتن على القلوب (١٤٣) حديث .
١٢٨	٦٥	» بيان أن الإسلام بدأ غريباً ، وسيمود غريباً ، وأنه يأرز بين المسجدين (١٤٤-١٤٧) حديث .
١٣١	٦٦	» ذهاب الإيمان آخر الزمان (١٤٨) حديث .
—	٦٧	» الاستمرار بالإيمان للخائف (١٤٩) حديث .
١٣٢	٦٨	» تألف قلب من يخاف على إيمانه لضعفه ، والنهي عن القطع بالإيمان من غير دليل قاطع (١٥٠) حديث .
١٣٣	٦٩	» زيادة طمأنينة القلب بتظاهر الأدلة (١٥١) حديث .

١ - كتاب الإيمان (تابع)

	الصفحة
٧٠ - باب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد ﷺ إلى جميع الناس ، ونسخ الملل بملته (١٥٢ - ١٥٤) حديث .	١٣٤
٧١ - « نزول عيسى ابن مريم حاكما بشرية نبينا محمد ﷺ (١٥٥ - ١٥٦) حديث .	١٣٥
٧٢ - « بيان الزمن الذي لا يقبل فيه الإيمان (١٥٧ - ١٥٩) حديث .	١٣٧
٧٣ - « بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ (١٦٠ - ١٦١) حديث .	١٣٩
٧٤ - « الإسراء برسول الله ﷺ إلى السموات وفرض الصلوات (١٦٢ - ١٦٨) حديث .	١٤٥
٧٥ - « ذكر المسيح ابن مريم والمسيح الدجال (١٦٩ - ١٧٢) حديث .	١٥٤
٧٦ - « في ذكر سدرة المنتهى (١٧٣ - ١٧٤) حديث .	١٥٧
٧٧ - « معنى قول الله عزوجل : ولقد رآه نزلة أخرى ، وهل رأى النبي ﷺ ربه ليلة الإسراء (١٧٥ - ١٧٧) حديث	١٥٨
٧٨ - « في قوله عليه السلام « نور أنى أراه » وفي قوله « رأيت نورا » (١٧٨) حديث .	١٦١
٧٩ - « في قوله عليه السلام « إن الله لا ينام » وفي قوله : حجابه النور ، لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه (١٧٩) حديث .	-
٨٠ - « إثبات رؤية المؤمنين في الآخرة ، ربهم سبحانه وتعالى (١٨٠ - ١٨١) حديث .	١٦٣
٨١ - « معرفة طريق الرؤية (١٨٢ - ١٨٣) حديث .	-
٨٢ - « إثبات الشفاعة ، وإخراج الموحدين من النار (١٨٤ - ١٨٥) حديث .	١٧٢
٨٣ - « آخر أهل النار خروجا (١٨٦ - ١٨٧) حديث .	١٧٣
٨٤ - « أدنى أهل الجنة منزلة فيها (١٨٨ - ١٩٥) حديث .	١٧٥
٨٥ - « في قول النبي ﷺ « أنا أول الناس يشفع في الجنة ، وأنا أكثر الأنبياء تبعا » (١٩٦ - ١٩٧) حديث	١٨٨
٨٦ - « اختباء النبي ﷺ دعوة الشفاعة لأمته (١٩٨ - ٢٠١) حديث .	-
٨٧ - « دعاء النبي ﷺ لأمته ، وبكائه شفقة عليهم (٢٠٢) حديث .	١٩١
٨٨ - « بيان أن من مات على الكفر فهو في النار ، ولا تناله شفاعة ولا تنفخه قرابة القرين (٢٠٣) حديث .	١٩١
٨٩ - « في قوله تعالى : وأنذر عشيرتلك الأقربين (٢٠٤ - ٢٠٨) حديث . (ساقط من العدد) .	١٩٢
٩٠ - « شفاعة النبي ﷺ لأبي طالب والتخفيف عنه بسببه (٢٠٩ - ٢١٠) حديث .	١٩٤
٩١ - « أهون أهل النار عذابا (٢١١ - ٢١٣) حديث .	١٩٥
٩٢ - « الدليل على أن من مات على الكفر لا ينفخه عمل (٢١٤) حديث .	١٩٦
٩٣ - « موالة المؤمنين ومقاطعة غيرهم والبراءة منهم (٢١٥) حديث .	١٩٧
٩٤ - « الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب (٢١٦ - ٢٢٠) حديث .	-
٩٥ - « كون هذه الأمة نصف أهل الجنة (٢٢١) حديث .	٢٠٠
٩٦ - « قوله ﷺ « يقول الله لآدم : أخرج بث النار ، من كل ألف ، تسعمائة وتسمة وتسعين » (٢٢٢) حديث	٢٠١

٢ - كتاب الطهارة

الصفحة

- ٢٠٣ ١ - باب فضل الوضوء (٢٢٣) حديث .
- ٢٠٤ ٢ - « وجوب الطهارة للصلاة (٢٢٤-٢٢٥) حديث .
- ٣ - « صفة الوضوء وكأله (٢٢٦) حديث .
- ٢٠٥ ٤ - « فضل الوضوء والصلاة عقبه (٢٢٧-٢٢٢) حديث .
- ٢٠٩ ٥ - « الصلوات الخمس ، والجمعة إلى الجمعة ، ورمضان إلى رمضان ، مكفرات لما بينهن ، ما اجتنبت الكبائر (٢٣٣) حديث .
- ٦ - « الذكر المستحب عقب الوضوء (٢٣٤) حديث .
- ٢١٠ ٧ - « في وضوء النبي ﷺ (٢٣٥-٢٣٦) حديث .
- ٢١٢ ٨ - « الإبتار في الاستنثار والاستنجار (٢٣٧-٢٣٩) حديث .
- ٢١٣ ٩ - « وجوب غسل الرجلين بكاملهما (٢٤٠-٢٤٢) حديث .
- ٢١٥ ١٠ - « وجوب استيعاب جميع أجزاء محل الطهارة (٢٤٣) حديث .
- ١١ - « خروج الخطايا مع ماء الوضوء (٢٤٤-٢٤٥) حديث .
- ٢١٦ ١٢ - « استحباب إطالة النرة والتحجيل في الوضوء (٢٤٦-٢٤٩) حديث .
- ٢١٩ ١٣ - « تبلغ الحلية حيث يبلغ الوضوء (٢٥٠) حديث .
- ١٤ - « فضل إسباغ الوضوء على المكاره (٢٥١) حديث .
- ٢٢٠ ١٥ - « السواك (٢٥٢-٢٦٦) حديث .
- ٢٢١ ١٦ - « خصال الفطرة (٢٥٧-٢٦١) حديث .
- ٢٢٣ ١٧ - « الاستطابة (٢٦٢-٢٢٦) حديث .
- ٢٢٥ ١٨ - « النهي عن الاستنجاء باليمين (٢٦٧) حديث .
- ٢٢٦ ١٩ - « التيمن في الطهور وغيره (٢٦٨) حديث .
- ٢٠ - « النهي عن التخلي في الطارق والظلال (٢٦٩) حديث .
- ٢٢٧ ٢١ - « الاستنجاء بالماء من التبرز (٢٧٠-٢٧١) حديث .
- ٢٢ - « المسح على الخفين (٢٧٢-٢٧٤) حديث .
- ٢٣٠ ٢٣ - « المسح على الناصية والعمامة (٢٧٤-٢٧٥) حديث .
- ٢٣٢ ٢٤ - « التوقيت في المسح على الخفين (٢٧٦) حديث .
- ٢٥ - « جواز الصلوات كلها بوضوء واحد (٢٧٧) حديث .
- ٢٣٣ ٢٦ - « كراهة غمس المتوضئ وغيره، يده المشكوك في نجاستها ، في الإناء ، قبل غسلها ثلاثاً (٢٧٨) حديث .

٢ - كتاب الطهارة (تابع)

	الصفحة
٢٧ - باب حكم ولوغ الكلب (٢٧٩-٢٨٠) حديث .	٢٣٤
٢٨ - « النهى عن البول في الماء الراكد (٢٨١-٢٨٢) حديث .	٢٣٥
٢٩ - « النهى عن الاعتسال في الماء الراكد (٢٨٣) حديث .	٢٣٦
٣٠ - « وجوب غسل البول وغيره من النجاسات إذا حصلت في المسجد ، وأن الأرض تطهر بالماء من غير حاجة إلى حفرها (٢٨٤-٢٨٥) حديث .	-
٣١ - « حكم بول الطفل الرضيع وكيفية غسله (٢٨٦-٢٨٧) حديث .	٢٣٧
٣٢ - « حكم المني (٢٨٨-٢٩٠) حديث .	٢٣٨
٣٣ - « نجاسة الدم وكيفية غسله (٢٩١) حديث .	٢٤٠
٣٤ - « الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه (٢٩٢) حديث .	-

٣ - كتاب الحيض

الصفحة

- ١ - ٢٤٢ - باب مباشرة الحائض فوق الإزار (٢٩٣ - ٢٩٤) حديث .
- ٢ - ٢٤٣ - « الاضطجاع مع الحائض في الحاف واحد (٢٩٥ - ٢٩٦) حديث .
- ٣ - ٢٤٤ - « جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله وطهاره سؤرها والانسكاه في حجرها وقراءة القرآن فيه (٢٩٧ - ٣٠٢) حديث .
- ٤ - ٢٤٧ - « المذى (٣٠٣) حديث .
- ٥ - ٢٤٨ - « غسل الوجه واليدين ، إذا استيقظ من النوم (٣٠٤) حديث .
- ٦ - - « جواز نوم الجنب ، واستحباب الوضوء له ، وغسل الفرج ، إذا أراد أن يأكل أو يشرب أو ينام أو يجامع (٣٠٥ - ٣٠٩) حديث .
- ٧ - ٢٥٠ - « وجوب النسل على المرأة ، بخروج المني منها (٣١٠ - ٣١٤) حديث .
- ٨ - ٢٥٢ - « صفة مني الرجل والمرأة ، وأن الولد مخلوق من مأههما (٣١٥) حديث .
- ٩ - ٢٥٣ - « صفة غسل الجنابة (٣١٦ - ٣١٨) حديث .
- ١٠ - ٢٥٥ - « القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة ، وغسل الرجل والمرأة في إناء واحد في طالة واحدة ، وغسل أحدهما بفضل الآخر (٣١٩ - ٣٢٦) حديث .
- ١١ - ٢٥٨ - « استحباب إفاضة الماء على الرأس وغيره ثلاثا (٣٢٧ - ٣٢٩) حديث .
- ١٢ - ٢٥٩ - « حكم ضغائر المتنتسلة (٣٣٠ - ٣٣١) حديث .
- ١٣ - ٢٦٠ - « استحباب استعمال المتنتسلة من الحيض ، فرصة من مسك في موضع الدم (٣٣٢) حديث .
- ١٤ - ٢٦٢ - « المستحاضة وغسلها وصلاتها (٣٣٣ - ٣٣٤) حديث .
- ١٥ - ٢٦٥ - « وجوب قضاء الصوم ، على الحائض ، دون الصلاة (٣٣٥) حديث .
- ١٦ - - « تستر المتنتسل بثوب ونحوه (٣٣٦ - ٣٣٧) حديث .
- ١٧ - ٢٦٦ - « تحريم النظر إلى العورات (٣٣٨) حديث .
- ١٨ - ٢٦٧ - « جواز الاغتسال عريانا في الخلوة (٣٣٩) حديث .
- ١٩ - ٢٦٧ - « الاعتناء بحفظ المورة (٣٤٠ - ٣٤١) حديث .
- ٢٠ - ٢٦٨ - « ما يستتر به لقضاء الحاجة (٣٤٢) حديث .
- ٢١ - ٢٦٩ - « إنما الماء من الماء (٣٤٣ - ٣٤٧) حديث .
- ٢٢ - ٢٧١ - « نسخ « الماء من الماء » ووجوب النسل بالتقاء الحتاين (٣٤٨ - ٣٥٠) حديث .
- ٢٣ - ٢٧٢ - « الوضوء مما مست النار (٣٥١ - ٣٥٣) حديث .
- ٢٤ - ٢٧٣ - « نسخ الوضوء مما مست النار (٣٥٤ - ٣٥٩) حديث .

٣ - كتاب الحيض (تابع)

	الصفحة
٢٥ - باب الوضوء من لحوم الإبل (٣٦٠) حديث .	٢٧٥
٢٦ - « الدليل على أن من يقن الطهارة ثم شك في الحدث ، فله أن يصلي بطهارته تلك (٣٦١ - ٣٦٢) حديث	٢٧٦
٢٧ - « طهارة جلود الميتة بالدباغ (٣٦٣ - ٣٦٦) حديث .	٢٧٦
٢٨ - « التيمم (٣٦٧ - ٣٧٠) حديث .	٢٧٩
٢٩ - « الدليل على أن المسلم لا يتجسس (٣٧١ - ٣٧٢) حديث .	٢٨٢
٣٠ - « ذكر الله تعالى في حال الجنابة وغيرها (٣٧٣) حديث .	٢٨٢
٣١ - « جواز أكل المحدث الطعام ، وأنه لا كراهة في ذلك ، وأن الوضوء ليس على الفور (٣٧٤) حديث .	-
٣٢ - « ما يقول إذا أراد دخول الخلاء (٣٧٥) حديث .	٢٨٣
٣٣ - « الدليل على أن نوم الجالس لا ينقض الوضوء (٣٧٦) حديث .	٢٨٤

٤ - كتاب الصلاة

	الصفحة
١ - باب بدء الأذان (٣٧٧) حديث .	٢٨٥
٢ - « الأمر بشفع الأذان وإبتار الإقامة (٣٧٨) حديث .	٢٨٦
٣ - « صفة الأذان (٣٧٩) حديث .	٢٨٧
٤ - « استحباب اتخاذ مؤذنين للمسجد الواحد (٣٨٠) حديث .	-
٥ - « جواز أذان الأعمى إذا كان معه بصير (٣٨١) حديث .	-
٦ - « الإمساك عن الإنارة على قوم في دار الكفر ، إذا سمع فهم الأذان (٣٨٢) حديث .	٢٨٨
٧ - « استحباب القول ، مثل قول المؤذن لمن سمعه ، ثم يصلي على النبي ﷺ ، ثم يسأل الله له الوسيلة (٣٨٣-٣٨٦) حديث .	-
٨ - « فضل الأذان وهرب الشيطان عند سماعه (٣٨٧-٣٨٩) حديث .	٢٩٠
٩ - « استحباب رفع اليدين حذو المنكبين مع تكبيرة الإحرام والركوع ، وفي الرفع من الركوع ، وأنه لا يفعله إذا رفع من السجود (٣٩٠-٣٩١) حديث .	٢٩٢
١٠ - « إثبات التكبير في كل خفض ورفع في الصلاة ، إلا رفعه من الركوع فيقول فيه : سمع الله لمن حمده (٣٩٢-٣٩٣) حديث .	٢٩٣
١١ - « وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة ، وأنه إذا لم يحسن الفاتحة ولا أمكنه تعلمها قرأ ما تيسر له من غيرها (٣٩٤-٣٩٧) حديث .	٢٩٥
١٢ - « نهي المأموم عن جهره بالقراءة خلف إمامه (٣٩٨) حديث .	٢٩٨
١٣ - « حجة من قال : لا يجهر بالبسملة (٣٩٩) حديث .	٢٩٩
١٤ - « حجة من قال : البسملة آية من أول كل سورة ، سوى براءة (٤٠٠) حديث .	٣٠٠
١٥ - « وضع يده اليمنى على اليسرى بمد تكبيرة الإحرام ، تحت صدره فوق سرتة ، ووضعها في السجود على الأرض حذو منكبيه (٤٠١) حديث .	٣٠١
١٦ - « التشهد في الصلاة (٤٠٢-٤٠٤) حديث .	٣٠١
١٧ - « الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد (٤٠٥-٤٠٨) حديث .	٣٠٥
١٨ - « التسميع والتحميد والتأمين (٤٠٩-٤١٠) حديث .	٣٠٦
١٩ - « إنهم المأموم بالإمام (٤١١-٤١٤) حديث .	٣٠٨
٢٠ - « النهي عن مبادرة الإمام بالتكبير وغيره (٤١٥-٤١٧) حديث .	٣١٠
٢١ - « استخلاف الإمام إذا عرض له عذر ، من مرض وسفر وغيرها ، من يصلي بالناس ، وأن من صلى خلف إمام جالس لعجزه عن القيام ، لزمه القيام إذا قدر عليه ، ونسخ القعود خلف القاعد ، في حق من قدر على القيام (٤١٨-٤٢٠) حديث .	٣١١

٤ - كتاب الصلاة (تابع)

	الصفحة
٢٢ - باب تقديم الجماعة من يصلى بهم إذا تأخر الإمام ولم يخافوا مفسدة بالتقديم (٤٢١) حديث. (وفيه رقم ٢٧٤م).	٣١٦
٢٣ - « تسبيح الرجل وتصفيق المرأة ، إذا ناهما شئ ^١ في الصلاة (٤٢٢) حديث .	٣١٨
٢٤ - « الأمر بتحسين الصلاة وإتمامها والخشوع فيها (٤٢٣ - ٤٢٥) حديث .	٣١٩
٢٥ - « تحريم سبق الإمام بركوع أو سجود ونحوهما (٤٢٦ - ٤٢٧) حديث .	٣٢٠
٢٦ - « النهى عن رفع البصر إلى السماء في الصلاة (٤٢٨ - ٤٢٩) حديث .	٣٢١
٢٧ - « الأمر بالسكون في الصلاة ، والنهى عن الإشارة باليد ورفعها عند السلام ، وإتمام الصفوف الأول والتراص فيها والأمر بالاجتماع (٤٣٠ - ٤٣١) حديث .	٣٢٢
٢٨ - « تسوية الصفوف وإتمامها ، وفضل الأول فالأول منها ، والازدحام على الصف الأول ، والمسابقة إليها ، وتقديم أولى الفضل وتقريبهم من الإمام (٤٣٢ - ٤٤٠) حديث .	٣٢٣
٢٩ - « أمر النساء المصليات وراه الرجال ، أن لا يرفعن رؤسهن من السجود حتى يرفع الرجال (٤٤١) حديث	٣٢٦
٣٠ - « خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة ، وأنها لا تخرج مطيبة (٤٤٢ - ٤٤٥) حديث .	-
٣١ - « التوسط في القراءة في الصلاة الجهرية ، بين الجهر والإسرار ، إذا خاف من الجهر مفسدة (٤٤٦ - ٤٤٧) حديث	٣٢٩
٣٢ - « الاستماع للقراءة (٤٤٨) حديث .	٣٣٠
٣٣ - « الجهر بالقراءة في الصباح ، والقراءة على الجن (٤٤٩ - ٤٥٠) حديث .	٣٣١
٣٤ - « القراءة في الظهر والمصر (٤٥١ - ٤٥٤) حديث .	٣٣٣
٣٥ - « القراءة في الصباح (٤٥٥ - ٤٦٣) حديث .	٣٣٦
٣٦ - « القراءة في العشاء (٤٦٤ - ٤٦٥) حديث .	٣٣٩
٣٧ - « أمر الأئمة بتخفيف الصلاة في تمام (٤٦٦ - ٤٧٠) حديث .	٣٤٠
٣٨ - « اعتدال أركان الصلاة وتخفيفها في تمام (٤٧١ - ٤٧٣) حديث .	٣٤٣
٣٩ - « متابعة الإمام والعمل بمداه (٤٧٤) حديث. (وفيه رقم ٤٥٦م).	٣٤٥
٤٠ - « ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع (٤٧٦ - ٤٧٨) حديث .	٣٤٦
٤١ - « النهى عن قراءة القرآن في الركوع والسجود (٤٧٩ - ٤٨١) حديث .	٣٤٨
٤٢ - « ما يقال في الركوع والسجود (٤٨٢ - ٤٨٧) حديث .	٣٥٠
٤٣ - « فضل السجود والحث عليه (٤٨٨ - ٤٨٩) حديث .	٣٥٣
٤٤ - « أعضاء السجود ، والنهى عن كف الشمر والثوب وعقب الرأس في الصلاة (٤٩٠ - ٤٩٢) حديث .	٣٥٤
٤٥ - « الاعتدال في السجود ، ووضع الكفين على الأرض ، ورفع المرفقين عن الجنبين ، ورفع البطن عن الفخذين في السجود (٤٩٣ - ٤٩٤) حديث .	٣٥٥

٤- كتاب الصلاة (تابع)

	صفحة
٤٦- باب ما يجمع صفة الصلاة وما يفتح به ويحتم به، وصفة الركوع والاعتدال منه، والسجود والاعتدال منه والتشهد بعد كل ركعتين من الرباعية، وصفة الجلوس بين السجدين، وفي التشهد الأول (٤٩٥-٤٩٨)	٣٥١
٤٧- « ستره المصلي (٤٩٩-٥٠٤) حديث .	٣٥٨
٤٨- « منع المارّ بين يدي المصلي (٥٠٥-٥٠٧) حديث .	٣٦١
٤٩- « ذنوب المصلي من السترة (٥٠٨-٥٠٩) حديث .	٣٦٤
٥٠- « قدر ما يستر المصلي (٥١٠-٥١١) حديث .	٣٦٥
٥١- « الاعتراض بين يدي المصلي (٥١٢-٥١٤) حديث .	٣٦٦
٥٢- « الصلاة في ثوب واحد، وصفة لبسه (٥١٥-٥١٩) حديث .	٣٦٧

الصفحة	
٣٧٠	٥ - كتاب المساجد ومواضع الصلاة (٥٢٠ - ٥٢٣)
٣٧٣	١ - باب ابتناء مسجد النبي ﷺ (٥٢٤) حديث .
٣٧٤	٢ - « تحويل القبلة من القدس إلى الكعبة (٥٢٥ - ٥٢٧) حديث .
٣٧٥	٣ - « النهى عن بناء المساجد على القبور، واتخاذ الصور فيها، والنهي عن اتخاذ القبور مساجد (٥٢٨ - ٥٣٢) »
٣٧٨	٤ - « فضل بناء المساجد والحث عليها (٥٣٣) حديث .
-	٥ - « التدب إلى وضع الأيدي على الركب في الركوع ، ونسخ التطبيق (٥٣٤ - ٥٣٥) حديث .
٣٨٠	٦ - « جواز الإقماء على المقبين (٥٣٦) حديث .
٣٨١	٧ - « تحريم الكلام في الصلاة ، ونسخ ما كان من إباحته (٥٣٧ - ٥٤٠) حديث .
٣٨٤	٨ - « جواز لعن الشيطان في أثناء الصلاة، والتعود منه، وجواز العمل القليل في الصلاة (٥٤١ - ٥٤٢) حديث
٣٨٥	٩ - « جواز حمل الصبيان في الصلاة (٥٤٣) حديث .
٣٨٦	١٠ - « جواز الخطوة والخطوتين في الصلاة (٥٤٤) حديث .
٣٨٧	١١ - « كراهة الاختصار في الصلاة (٥٤٥) حديث .
٣٨٧	١٢ - « كراهة مسح الحصى وتسوية التراب في الصلاة (٥٤٦) حديث .
٣٨٨	١٣ - « النهى عن البصاق في المسجد ، في الصلاة وغيرها (٥٤٧ - ٥٥٤) حديث .
٣٩١	١٤ - « جواز الصلاة في النملين (٥٥٥) حديث .
-	١٥ - « كراهة الصلاة في ثوب له أعلام (٥٥٦) حديث .
٣٩٢	١٦ - « كراهة الصلاة بمحضرة الطعام الذي يريد أكله في الحال ، وكراهة الصلاة مع مدافمة الأخبثين (٥٥٧ - ٥٦٠) حديث .
٣٩٣	١٧ - « نهى من أكل ثوماً أو بصلاً أو كرثاً أو نحوها (٥٦١ - ٥٦٧) حديث .
٣٩٧	١٨ - « النهى عن نشد الصالة في المسجد ، وما يقوله من سمع الناشد (٥٦٨ - ٥٦٩) حديث .
٣٩٨	١٩ - « السهو في الصلاة والسجود له (٥٧٠ - ٥٨٤) حديث (فيه رقم ٣٨٩ م) .
٤٠٥	٢٠ - « سجود التلاوة (٥٧٥ - ٥٧٨) حديث .
٤٠٨	٢١ - « صفة الجلوس في الصلاة ، وكيفية وضع اليدين على الفخذين (٥٧٩ - ٤٨٠) حديث .
٤٠٩	٢٢ - « السلام لتحليل من الصلاة عند فراغها ، وكيفية (٥٨١ - ٥٨٢) حديث .
٤١٠	٢٣ - « الذكْر بعد الصلاة (٥٨٣) حديث .
-	٢٤ - « استحباب التعود من عذاب القبر (٥٨٤ - ٥٨٦) .
٤١١	٢٥ - « ما يستماذ منه في الصلاة (٥٨٧ - ٥٩٠) حديث .
٤١٤	٢٦ - « استحباب الذكْر بعد الصلاة ، وبيان صفة (٥٩١ - ٥٩٧) حديث .
٤١٩	٢٧ - « ما يقال بين تكبيرة الإحرام والقراءة (٥٩٨ - ٦٠١) حديث .

٥ - كتاب المساجد ومواضع الصلاة (تابع)

	الصفحة
٢٨ - باب استحباب إتيان الصلاة بوقار وسكينة ، والنهي عن إتيانها سمياً (٦٠٣-٦٠٢) حديث .	٤٢٠
٢٩ - « متى يقوم الناس للصلاة (٦٠٤-٦٠٦) حديث .	٤٢٢
٣٠ - « من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك تلك الصلاة (٦٠٧-٦٠٩) حديث .	٤٢٣
٣١ - « أوقات الصلوات الخمس (٦١٠-٦١٤) حديث .	٤٢٥
٣٢ - « استحباب الإبراد بالظهر في شدة الحر لمن يمضي إلى جماعة ويناله الحر في طريقه (٦١٥-٦١٧) حديث .	٤٣٠
٣٣ - « استحباب تقديم الظهر في أول الوقت في غير شدة الحر (٦١٨-٦٢٠) حديث .	٤٣٢
٣٤ - « استحباب التبكير بالمصر (٦٢١-٦٢٥) حديث .	٤٣٣
٣٥ - « التفليط في تفويت صلاة المصر (٦٢٦-٦٢٧) حديث .	٦٣٥
٣٦ - « الدليل إن قال : الصلاة الوسطى هي صلاة المصر (٦٢٨-٦٣١) حديث .	٤٣٦
٣٧ - « فضل صلاتي الصبح والمصر والمحافظة عليهما (٦٣٢-٦٣٥) حديث .	٤٣٩
٣٨ - « بيان أن أول وقت المغرب عند غروب الشمس (٦٣٦-٦٣٧) حديث .	٤٤١
٣٩ - « وقت المشاء وتأخيرها (٦٣٨-٦٤٤) حديث .	-
٤٠ - « استحباب التبكير بالصبح في أول وقتها ، وهو التفليس . وبيان قدر القراءة فيها (٦٤٥-٦٤٧) حديث .	٤٤٥
٤١ - « كراهية تأخير الصلاة عن وقتها المختار وما يفعله المأموم إذا أخرها الإمام (٦٤٨) حديث .	٤٤٨
٤٢ - « فضل صلاة الجماعة ، وبيان التشديد في التخلف عنها (٦٤٩-٦٥٢) حديث .	٤٤٩
٤٣ - « يجب إتيان المسجد على من سمع النداء (٦٥٣) حديث .	٤٥٢
٤٤ - « صلاة الجماعة من سنن الهدى (٦٥٤) حديث .	٤٥٣
٤٥ - « النهي عن الخروج من المسجد إذا أذن المؤذن (٦٥٥) حديث .	-
٤٦ - « فضل المشاء والصبح في جماعة (٦٥٦-٦٥٧) حديث .	٤٥٤
٤٧ - « الرخصة في التخلف عن الجماعة بمنذر (رقم ٣٣ م) حديث .	٤٥٥
٤٨ - « جواز الجماعة في النافلة ، والصلاة على حصير وخمرة وثوب وغيرها من الطاهرات (٦٥٨-٦٦١) حديث .	٤٥٧
(فيه رقم ٥١٣ م) .	
٤٩ - « فضل صلاة الجماعة وانتظار الصلاة (رقم ٦٤٩ م) حديث .	٤٥٩
٥٠ - « فضل كثرة الخطا إلى المساجد (٦٦٢-٦٦٥) حديث .	٤٦٠
٥١ - « المثني إلى الصلاة تحمى به الخطايا وترفع به الدرجات (٦٦٦-٦٦٩) . حديث	٤٦٢
٥٢ - « فضل الجلبوس في مصلاه بعد الصبح ، وفضل المساجد (٦٧٠-٦٧١) حديث .	٤٦٣
٥٣ - « من أحق بالإمامة (٦٧٢-٦٧٤) حديث .	٤٦٤
٥٤ - « استحباب القنوت في جميع الصلاة ، إذا نزلت بالمسلمين نازلة (٦٧٥-٦٧٩) حديث .	٤٦٦
٥٥ - « فضاء الصلاة المائنة ، واستحباب تمجيل قضاؤها (٦٨٤-٦٨) حديث .	٤٧١

٦ - كتاب صلاة المسافرين وقصرها

	الصفحة
١ - باب صلاة المسافرين وقصرها (٦٨٥ - ٦٩٣) حديث .	٤٧٨
٢ - « قصر الصلاة بمبنى (٦٩٤ - ٦٩٦) حديث .	٤٨٢
٣ - « الصلاة في الرحل في الطار (٦٩٧ - ٦٩٩) حديث .	٤٨٤
٤ - « جواز صلاة النافلة على الدابة في السفر حيث توجهت به (٧٠٠ - ٧٠٢) حديث .	٤٨٦
٥ - « جواز الجمع بين الصلاتين في السفر (٧٠٣ - ٧٠٤) حديث .	٤٨٨
٦ - « الجمع بين الصلاتين في الحضرم (٧٠٥ - ٧٠٦) حديث . (فيه ٧٠٥ م).	٤٨٩
٧ - « جواز الانصراف من الصلاة عن اليمين والشمال (٧٠٧ - ٧٠٨) حديث .	٤٩٢
٨ - « استحباب يمين الإمام (٧٠٩) حديث .	—
٩ - « كراهة الشروع في نافلة بعد شروع المؤذن (٧١٠ - ٧١٢) حديث .	٤٩٣
١٠ - « ما يقول إذا دخل المسجد (٧١٣) حديث .	٤٩٤
١١ - « استحباب تحية المسجد بركعتين ، وكراهة الجلوس قبل صلاتهما ، وأنها مشروعة في جميع الأوقات (٧١٤ - ٧١٥) حديث	٤٩٥
١٢ - « استحباب الركعتين في المسجد لمن قدم من سفر ، أول قدمه (٧١٥ - ٧١٦) حديث .	٤٩٦
١٣ - « استحباب صلاة الضحى ، وإن أقلها ركعتان وأكملها ثمان ركعات وأوسطها أربع ركعات أو ست والحث على المحافظة عليها (٧١٧ - ٧٢٢) حديث . (فيه ٣٣٦ م).	—
١٤ - « استحباب ركعتي سنة الفجر ، والحث عليهما وتحفيظهما والمحافظة عليهما ؛ وبيان ما يستحب أن يقرأ فيهما (٧٢٣ - ٧٢٧) حديث .	٥٠٠
١٥ - « فضل السنن الزائفة قبل الفرائض وبمدهن ، وبيان عددهن (٧٢٨ - ٧٢٩) حديث .	٥٠٢
١٦ - « جواز النافلة قاعدا وقائما ، وفعل بمض الركعة قائما وبعضها قاعدا (٧٣٠ - ٧٣٥) حديث .	٥٠٤
١٧ - « صلاة الليل وعدد ركعات النبي ﷺ في الليل ، وأن الوتر ركعة ، وأن الركعة صلاة صحيحة (٧٣٦ - ٧٤٥) حديث .	٥٠٨
١٨ - « جامع صلاة الليل ، ومن نام عنه أو مرض (٧٤٦ - ٧٤٧) حديث .	٥١٢
١٩ - « صلاة الأوابين حين ترمض الفصال (٧٤٨) حديث .	٥١٥
٢٠ - « صلاة الليل مثنى مثنى ، والوتر ركعة من آخر الليل (٧٤٩ - ٧٥٤) حديث . (فيه ٧٤٩ م).	٥١٦
٢١ - « من خاف أن لا يقوم آخر الليل فليوتر أوله (٧٥٥) حديث .	٥٢٠
٢٢ - « أفضل الصلاة طول القنوت (٧٥٦) حديث .	—
٢٣ - « في الليل ساعة مستجاب فيها الدعاء (٧٥٧) حديث .	٥٢١
٢٤ - « الترغيب في الدعاء والتذكر في آخر الليل والإجابة فيه (٧٥٨) حديث .	—

٦ - كتاب صلاة المسافرين وقصرها (تابع)

	الصفحة
٢٥ - باب التزغيب في قيام رمضان وهو التراويع (٧٥٩ - ٧٦٢) حديث .	٥٢٣
٢٦ - « الدعاء في صلاة الليل وقيامه (٧٦٣ - ٧٧١) حديث .	٥٢٥
٢٧ - « استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل (٧٧٢ - ٧٧٣) حديث .	٥٣٦
٢٨ - « ما روى فيمن نام الليل أجمع حتى أصبح (٧٧٤ - ٧٧٦) حديث .	٥٣٧
٢٩ - « استحباب صلاة النافلة في بيته وجوازها في المسجد (٧٧٧ - ٧٨١) حديث .	٥٣٨
٣٠ - « فضيلة العمل الدائم من قيام الليل وغيره (٧٨٢ - ٧٨٣) حديث .	٥٤٠
٣١ - « أمر من ناس في صلاته أو استعجم عليه القرآن أو الذكر ، بأن يرقد أو يقعد حتى يذهب عنه ذلك (٧٨٤-٧٨٧) حديث .	٥٤١
٣٢ - « فضائل القرآن وما يتعلق به	٥٤٣
٣٣ - « الأمر بتمهيد القرآن ، وكراهة قول : نسيت آية كذا ، وجواز قول : أنسيتها (٧٨٨ - ٧٩١) حديث .	-
٣٤ - « استحباب تحسين الصوت بالقرآن (٧٩٢ - ٧٩٣م) حديث .	٥٤٥
٣٥ - « ذكر قراءة النبي ﷺ سورة الفتح ، يوم فتح مكة (٧٩٤) حديث .	٥٤٧
٣٦ - « نزول السكينة لقراءة القرآن (٧٩٥-٧٩٦) حديث .	-
٣٧ - « فضيلة حافظ القرآن (٧٩٧) حديث .	٥٤٩
٣٨ - « فضل الماهر بالقرآن والذي يتمتع به (٧٩٨) حديث .	-
٣٩ - « استحباب قراءة القرآن على أهل الفضل والحقاق فيه، وإن كان القارئ أفضل من المقرء عليه (٧٩٩) حديث .	٥٥٠
٤٠ - « فضل استماع القرآن ، وطب القراءة من حافظه للاستماع ، والبكاء عند القراءة والتدبر (٨٠٠-٨٠١) حديث .	٥٥١
٤١ - « فضل قراءة القرآن في الصلاة وتعلمه (٨٠٢-٨٠٣) حديث .	٥٥٢
٤٢ - « فضل قراءة القرآن وسورة البقرة (٨٠٤-٨٠٥) حديث .	٥٥٣
٤٣ - « فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة، والحث على قراءة الآيتين من آخر سورة البقرة (٨٠٦-٨٠٧) حديث .	٥٥٤
سقط رقم ٨٠٨ .	
٤٤ - « فضل سورة الكهف وآية الكرسي (٨٠٩-٨١٠) حديث .	٥٥٥
٤٥ - « فضل قراءة قل هو الله أحد (٨١١-٨١٣) حديث .	٥٥٦
٤٦ - « فضل قراءة المودتين (٨١٤) حديث .	٥٥٨
٤٧ - « فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه، وفضل من تعلم حكمة من فقهه أو غيره فعمل بها وعلمها (٨١٥-٨١٧) حديث .	-
٤٨ - « بيان أن القرآن على سبعة أحرف ، وبيان معناه (٨١٨-٨٢١) حديث .	٥٦٠

٦ - كتاب صلاة المسافرين وقصرها (تابع)

الصفحة	
٥٦٣	٤٩ - باب ترتيب القراءة واجتناب الهذ ، وهو الإفراط في السرعة . وإباحة سورتين فأكثر في ركعة (٨٢٢) حديث .
٥٦٥	٥٠ - « ما يتعلق بالقراءات (٨٢٣-٨٢٤) حديث .
٥٦٦	٥١ - « الأوقات التي نهى عن الصلاة فيها (٨٢٥-٨٣١) حديث .
٥٦٩	٥٢ - « إسلام مرو بن عبسة (٨٣٢) حديث .
٥٧١	٥٣ - « لاتحروا بصلاتكم طلوع الشمس ولاغروبها (٨٣٣) حديث .
-	٥٤ - « معرفة الركعتين اللتين كان يصلحهما النبي ﷺ بعد العصر (٨٣٤-٨٣٥) حديث .
٥٧٣	٥٥ - « استحباب ركعتين قبل صلاة المغرب (٨٣٦-٨٣٧) حديث .
-	٥٦ - « بين كل أذنين صلاة (٨٣٨) حديث .
٥٧٤	٥٧ - « صلاة الخوف (٨٣٩-٨٤٣) حديث .

	الصفحة
٧ - كتاب الجمعة (٨٤٤-٨٤٥) حديث	٥٧٩
١ - باب وجوب غسل الجمعة على كل بالغ من الرجال . وبيان ما أمروا به (٨٤٦-٨٤٧) حديث .	٥٨٠
٢ - « الطيب والسواك يوم الجمعة (٨٤٨-٨٥٠) حديث . (فيه ٨٤٦م) .	٥٨١
٣ - « الإنصات يوم الجمعة في الخطبة (٨٥١) حديث .	٥٨٣
٤ - « في الساعة التي في يوم الجمعة (٨٥٢-٨٥٣) حديث .	—
٥ - « فضل يوم الجمعة (٨٥٤) حديث .	٥٨٥
٦ - « هداية هذه الأمة ليوم الجمعة (٨٥٥-٨٥٦) حديث .	—
٧ - « فضل التهجير يوم الجمعة (٨٥٠م) حديث . (فيه ٨٥٠م) .	٥٨٧
٨ - « فضل من استمع وأنصت في الخطبة (٨٥٧) حديث .	—
٩ - « صلاة الجمعة حين تزول الشمس (٨٥٨-٨٦٠) حديث .	٥٨٨
١٠ - « ذكر الخطبتين قبل الصلاة وما فيهما من الجلسة (٨٦١-٨٦٢) حديث .	٥٨٩
١١ - « في قوله تعالى : وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها وتركوا قائما (٨٦٣-٨٦٤) حديث .	٥٩٠
١٢ - « التنظيف في ترك الجمعة (٨٦٥) حديث .	٥٩١
١٣ - « تخفيف الصلاة والخطبة (٨٦٦-٨٧٤) حديث .	—
١٤ - « التحية والإمام يخطب (٨٧٥) حديث .	٥٩٦
١٥ - « حديث التعليم في الخطبة (٨٧٦) حديث .	٥٩٧
١٦ - « ما يقرأ في صلاة الجمعة (٨٧٧-٨٧٨) حديث .	—
١٧ - « ما يقرأ في يوم الجمعة (٨٧٩-٨٨٠) حديث .	٥٩٩
١٨ - « الصلاة بعد الجمعة (٨٨١-٨٨٣) حديث .	٦٠٠

	الصفحة
٨ - كتاب صلاة العيدين (٨٨٤-٨٨٩) حديث	٦٠٢
١ - باب ذكر إباحة خروج النساء في العيدين إلى المصلى وشهود الخطبة ، مفارقات الرجال (٨٩٠) حديث .	٦٠٥
٢ - « ترك الصلاة ، قبل العيد وبعدها ، في المصلى (٨٨٤م) حديث . (فيه ٨٨٤م) .	٦٠٦
٣ - « ما يقرأ به في صلاة العيدين (٨٩١) حديث .	٦٠٧
٤ - « الرخصة في اللعب ، الذي لا معصية فيه ، في أيام العيد (٨٩٢-٨٩٣) حديث .	-

الصفحة	
٦١١	٩ - كتاب صلاة الاستسقاء (١٩٤) حديث
٦١٢	١ - باب رفع اليدين بالدعاء في الاستسقاء (١٩٥-١٩٦) حديث .
-	٢ - « الدعاء في الاستسقاء (١٩٧-١٩٨) حديث .
٦١٦	٣ - « التموذ عند رؤية الريح والنعيم ، والفرح بالطر (١٩٩) حديث .
٦١٧	٤ - « في ربح الصبا والدبور (٩٠٠) حديث .

١٠ - كتاب الكسوف ٦١٨

- ١ - باب صلاة الكسوف (٩٠٢-٩٠١) حديث . (فيه ٩٠١ م) . -
- ٢ - « ذكر عذاب القبر في صلاة الكسوف (٩٠٣) حديث . ٦٢١
- ٣ - « ما عرض على النبي ﷺ في صلاة الكسوف من أمر الخنة والنار (٩٠٤-٩٠٧) حديث . ٦٢٢
- ٤ - « ذكر من قال : إنه ركن ثمان ركعات في أربع سجعات (٩٠٨-٩٠٩) حديث . ٦٢٧
- ٥ - « ذكر النداء بصلاة الكسوف « الصلاة جامعة » (٩١٠-٩١٥) حديث . -

	الصفحة
١١ - كتاب الجنائز	٦٣١
١ - باب تلقين الوتقى : لا إله إلا الله (٩١٦-٩١٧) حديث .	-
٢ - « ما يقال عند المصيبة (٩١٨) حديث .	-
٣ - « ما يقال عند المريض والميت (٩١٩) حديث .	٦٣٣
٤ - « في إغماض الميت والدعاء له ، إذا خُصِرَ (٩٢٠) حديث .	٦٣٤
٥ - « في شحوص بصر الميت يتبع نفسه (٩٢١) حديث .	٦٣٥
٦ - « البكاء على الميت (٩٢٢-٩٢٤) حديث .	-
٧ - « في عيادة المرضى (٩٢٥) حديث .	٦٣٧
٨ - « في الصبر على المصيبة عند الصدمة الأولى (٩٢٦) حديث .	-
٩ - « الميت يمدب يبكاء أهله عليه (٩٢٧-٩٣٣) حديث . (فيه ٩٢٧م و ٩٢٨م و ٩٢٩م)	٦٣٨
١٠ - « التشديد في النياحة (٩٣٤-٩٣٧) حديث .	٦٤٤
١١ - « نهى النساء عن اتباع الجنائز (٩٣٨) حديث .	٦٤٦
١٢ - « في غسل الميت (٩٣٩) حديث .	-
١٣ - « في كفن الميت (٩٤٠-٩٤١) حديث .	٦٤٩
١٤ - « تسجية الميت (٩٤٢) حديث .	٦٥١
١٥ - « في تحسين كفن الميت (٩٤٣) حديث .	-
١٦ - « الإمراع بالجنائز (٩٤٤) حديث .	-
١٧ - « فضل الصلاة على الجنائز واتباعها (٩٤٥-٩٤٦) حديث .	٦٥٢
١٨ - « من صلى عليه مائة شفّعوا فيه (٩٤٧) حديث .	٦٥٤
١٩ - « من صلى عليه أربعون شفّعوا فيه (٩٤٨) حديث .	٦٥٥
٢٠ - « فيمن يثني عليه خير أو شر ، من الوتقى (٩٤٩) حديث .	-
٢١ - « ما جاء في مستريح ومستراح منه (٩٥٠) حديث .	٦٥٦
٢٢ - « في التكبير على الجنائز (٩٥١-٩٥٣) حديث .	-
٢٣ - « الصلاة على القبر (٩٥٤-٩٥٧) حديث .	٦٥٨
٢٤ - « القيام للجنائز (٩٥٨-٩٦١) حديث .	٦٥٩
٢٥ - « نسخ القيام للجنائز (٩٦٢) حديث .	٦٦١
٢٦ - « الدعاء للميت في الصلاة (٩٦٣) حديث .	٦٦٢

١١ - كتاب الجنائز (تابع)

	الصفحة
٢٧ - باب أين يقوم الإمام من الميت للصلاة عليه (٩٦٤) حديث .	٦٦٤
٢٨ - « ركوب الصلي على الجنائز ، إذا انصرف (٩٦٥) حديث .	-
٢٩ - « اللحد ونسب اللبن على الميت (٩٦٦) حديث .	٦٦٥
٣٠ - « جمل القطيفة في القبر (٩٦٧) حديث .	-
٣١ - « الأمر بتسوية القبر (٩٦٨-٩٦٩) حديث .	٦٦٦
٣٢ - « النهي عن تخصيص القبر والبناء عليه (٩٧٠) حديث .	٦٦٧
٣٣ - « النهي عن الجلوس على القبر والصلاة عليه (٩٧١-٩٧٢) حديث .	-
٣٤ - « الصلاة على الجنائز في المسجد (٩٧٣) حديث .	٦٦٨
٣٥ - « ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها (٩٧٤-٩٧٥) حديث .	٦٦٩
٣٦ - « استئذان النبي ﷺ ربه عز وجل في زيارة قبر أمه (٩٧١-٩٧٧) حديث .	٦٧١
٣٧ - « ترك الصلاة على القاتل نفسه (٩٧٨) حديث .	٦٧٢

١٢ - كتاب الزكاة (٩٧٩ - ٩٨٠) حديث	٦٧٣
١ - باب ما فيه العشر أو نصف العشر (٩٨١) حديث .	٦٧٥
٢ - « لازكاة على المسلم في عبده وفرسه (٩٨٢) حديث .	—
٣ - « في تقديم الزكاة ومنعها (٩٨٣) حديث .	٦٧٦
٤ - « زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشمير (٩٨٤-٩٨٥) حديث .	٦٧٧
٥ - « الأمر بإخراج زكاة الفطر قبل الصلاة (٩٨٦) حديث .	٦٧٩
٦ - « إثم مانع الزكاة (٩٨٧-٩٨٨) حديث .	٦٨٠
٧ - « إرضاء السامة (٩٨٩) حديث .	٦٨٥
٨ - « تغليظ عقوبة من لا يؤدي الزكاة (٩٩٠-٩٩١) حديث .	٦٨٦
٩ - « الترغيب في الصدقة (٩٤) حديث . (فيه ٩٤ م).	٦٨٧
١٠ - « في الكنازين للأموال والتغليظ عليهم (٩٩٢) حديث .	٦٨٩
١١ - « الحث على النفقة وتبشير المنفق بالخلف (٩٩٣) حديث .	٦٩٠
١٢ - « فضل النفقة على العيال والمملوك ، وإثم من ضيئهم أو حبس نفقتهم عنهم (٩٩٤-٩٩٦) حديث .	٦٩١
١٣ - « الابتداء في النفقة بالنفس ثم أهله ثم القرابة (٩٩٧) حديث .	٦٩٢
١٤ - « فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج والأولاد والوالدين ، ولو كانوا مشركين (٩٩٨-١٠٠٣) حديث .	٦٩٣
١٥ - « وصول ثواب الصدقة ، عن الميت ، إليه (١٠٠٤) حديث .	٦٩٦
١٦ - « بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من العروف (١٠٠٥-١٠٠٩) حديث .	٦٩٧
١٧ - « في المنفق والممسك (١٠١٠) حديث .	٧٠٠
١٨ - « الترغيب في الصدقة قبل أن لا يوجد من قبلها (١٠١١-١٠١٣) حديث . (فيه ١٥٧ م)	—
١٩ - « قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها (١٠١٤-١٠١٥) حديث .	٧٠٢
٢٠ - « الحث على الصدقة ولو بشق تمر أو كلة طيبة ، وأنها حجاب النار (١٠١٦-١٠١٧) حديث .	٧٠٣
٢١ - « الحث على أجره يتصدق بها ، والنهي الشديد عن تنقيص المتصدق بقليل (١٠١٨) حديث .	٧٠٦
٢٢ - « فضل المنجحة (١٠١٩-١٠٢٠) حديث .	٧٠٧
٢٣ - « مثل المنفق والبخيل (١٠٢١) حديث .	٧٠٨
٢٤ - « ثبوت أجر المتصدق ، وإن وقعت الصدقة في يد غير أهلها (١٠٢٢) حديث .	٧٠٩
٢٥ - « أجر الخازن الأمين ، والمرأة إذا تصدقت من بيت زوجها غير مفسدة ، بإذنه الصريح أو العرفي (١٠٢٣-١٠٢٤) حديث .	٧١٠
٢٦ - « ما أنفق العبد من مال مولاه (١٠٢٥-١٠٢٦) حديث .	—
٢٧ - « من جمع الصدقة وأعمال البر (١٠٢٧-١٠٢٨) حديث .	٧١١
٢٨ - « الحث في الإنفاق ، وكرهية الإحصاء (١٠٢٩) حديث .	٧١٣
٢٩ - « الحث على الصدقة ولو بالقليل ، ولا تمتنع من القليل لاحتماره (١٠٣٠) حديث .	٧١٤

١٢ - كتاب الزكاة (تابع)

	الصفحة
٣٠ - باب فضل إخفاء الصدقة (١٠٣١) حديث .	٧١٥
٣١ - « بيان أن أفضل الصدقة ، صدقة الصحيح الشحيح (١٠٣٢) حديث .	٧١٦
٣٢ - « بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى ، وأن اليد العليا هي النفقة ، وأن السفلى هي الآخذة (١٠٣٣-١٠٣٦) حديث .	٧١٧
٣٣ - « النهى عن المسألة (١٠٣٧-١٠٣٨) حديث . (فيه ١٠٣٧م) .	٧١٨
٣٤ - « المسكين الذي لا يجد غنى ، ولا يفتن له فيتصدق عليه (١٠٣٩) حديث .	٧١٩
٣٥ - « كراهة المسألة للناس (١٠٤٠-١٠٤٣) حديث .	٧٢٠
٣٦ - « من تحمل له المسألة (١٠٤٤) حديث .	٧٢٢
٣٧ - « إباحة الأخذ لمن أعطى من غير مسألة ولا إشراف (١٠٤٥) حديث .	٧٢٣
٣٨ - « كراهة الحرص على الدنيا (١٠٤٦-١٠٤٧) حديث .	٧٢٤
٣٩ - « لو أن لابن آدم واديين لا يتنى ثالثا (١٠٤٨-١٠٥٠) حديث .	٧٢٥
٤٠ - « ليس الننى عن كثرة العراض (١٠٥١) حديث .	٧٢٦
٤١ - « يخوف ما يخرج من زهرة الدنيا (١٠٥٢) حديث .	٧٢٧
٤٢ - « فضل التعفف والصبر (١٠٥٣) حديث .	٧٢٩
٤٣ - « في الكفاف والقناعة (١٠٥٤-١٠٥٥) حديث .	٧٣٠
٤٤ - « إعطاء من سأل بفحش وغلظة (١٠٥٦-١٠٥٨) حديث .	-
٤٥ - « إعطاء من يخاف على إيمانه (١٥٠) حديث . (فيه ١٥٠م) .	٧٣٢
٤٦ - « إعطاء المؤلف قلوبهم على الإسلام ، وتصبر من قوى إيمانه (١٠٥٩-١٠٦٢) حديث .	٧٣٣
٤٧ - « ذكر الحوارج وصفاتهم (١٠٦٣-١٠٦٥) حديث .	٧٤٠
٤٨ - « التحريض على قتل الحوارج (١٠٦٦) حديث .	٧٤٦
٤٩ - « الحوارج شر الخلق والخلقة (١٠٦٧-١٠٦٨) حديث .	٧٥٠
٥٠ - « تحريم الزكاة على رسول الله ﷺ ، وعلى آله ، وهم بنو هاشم وبنو المطلب ، دون غيرهم (١٠٦٩-١٠٧١) حديث .	٧٥١
٥١ - « ترك استعمال آل النبي ﷺ على الصدقة (١٠٧٢) حديث .	٧٥٢
٥٢ - « إباحة الهدية ، للنبي ﷺ ولبنى هاشم وبنى المطلب ، وإن كان المهدي ملكها بطريق الصدقة ، وبيان أن الصدقة ، إذا قبضها المتصدق عليه ، زال عنها وصف الصدقة ، وحلت لكل أحد ممن كانت الصدقة محرمة عليه (١٠٧٣-١٠٧٦) حديث .	٧٥٤
٥٣ - « قبول النبي ﷺ الهدية ورده الصدقة (١٠٧٧) حديث .	٧٥٦
٥٤ - « الدعاء لمن أتى بصدقته (١٠٧٨) حديث .	-
٥٥ - « إرضاء الساعي ما لم يطلب حراما (٩٨٩) حديث . (فيه ٩٨٩م) .	٧٥٧

	الصفحة
١٣ - كتاب الصيام	٧٥٨
١ - باب فضل شهر رمضان (١٠٧٩) حديث .	٧٥٨
٢ - « وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال ، والفطر لرؤية الهلال ، وإنه إذا غم في أوله وآخره أكلت عدة الشهر ثلاثين يوماً (١٠٨٠ - ١٠٨١) حديث .	٧٥٩
٣ - « لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين (١٠٨٢) حديث .	٧٦٢
٤ - « الشهر يكون تسماً وعشرين (١٠٨٣ - ١٠٨٦) حديث .	٧٦٣
٥ - « بيان أن لكل بلد رؤيتهم ، وأنهم إذا رأوا الهلال يبذلوا بئس حكمة لا بمدعهم (١٠٨٧) حديث .	٧٦٥
٦ - « بيان أنه لا اعتبار بكبر الهلال وصفره ، وأن الله تعالى أمدده للرؤية فإن غم فليكمل ثلاثون (١٠٨٨) حديث	-
٧ - « بيان معنى قوله ﷺ « شهراً عيد لا ينقصان » (١٠٨٩) حديث .	٧٦٦
٨ - « بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر ، وأن له إلا كل وغيره حتى يطلع الفجر . وبيان صفة المعجز الذي تتعلق به الأحكام من الدخول في الصوم ، ودخول وقت صلاة الصبح ، وغير ذلك (١٠٩٠ - ١٠٩٤) حديث .	-
٩ - « فضل السجود وتأكيده استجابته ، واستحباب تأخيرته وتمجيل الفطر (١٠٩٥ - ١٠٩٩) حديث .	٧٧٠
١٠ - « بيان وقت انقضاء الصوم وخروج النهار (١١٠٠ - ١١٠١) حديث .	٧٧٢
١١ - « النهي عن الرضا في الصوم (١١٠٢ - ١١٠٥) حديث .	٧٧٤
١٢ - « بيان أن القبلة في الصوم ليست محرمة على من لم تحرك شهورته (١١٠٦ - ١١٠٨) حديث .	٧٧٦
١٣ - « صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب (١١٠٩ - ١١١٠) حديث . (فيه ١١٠٩ ص) .	٧٧٩
١٤ - « تفلظ تحريم الجماع في نهار رمضان على الصائم ، ووجوب الكفارة الكبرى فيه وبيانها ، وأنها يجب على المومس والممسر ، وثبتت في ذمة المسر حتى يستطيع (١١١١ - ١١١٢) حديث .	٧٨١
١٥ - « جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر في غير معصية إذا كان سفره مرحلتين فأكثر ، وأن الأفضل لمن أطاقه بلا ضرر أن يصوم ، ولن يشق عليه أن يفطر (١١١٣ - ١١١٨) حديث .	٧٨٤
١٦ - « أجز الفطر في السفر إذا تولى العمل (١١١٩ - ١١٢٠) حديث .	٧٨٨
١٧ - « التخيير في الصوم والفطر ، في السفر (١١٢١ - ١١٢٢) حديث .	٧٨٩
١٨ - « استحباب الفطر للحاج يوم عرفة (١١٢٣ - ١١٢٤) حديث .	٧٩١
١٩ - « صوم يوم عاشوراء (١١٢٥ - ١١٣٢) حديث .	٧٩٢
٢٠ - « أي يوم يصام في عاشوراء (١١٣٣ - ١١٣٤) حديث .	٧٩٧
٢١ - « من أكل في عاشوراء ، فليكف بقية يومه (١١٣٥ - ١١٣٦) حديث .	٧٩٨
٢٢ - « النهي عن صوم يوم الفطر ويوم الأضحى (١١٣٧ - ١١٤٠) حديث . (فيه ٨٢٧ ص) .	٧٩٩

١٣ - كتاب الصيام (تابع)

	الصفحة
٢٣ - باب تحريم صوم أيام التشريق (١١٤١ - ١١٤٢) حديث .	٨٠٠
٢٤ - « كراهة صيام يوم الجمعة منفردا (١١٤٣ - ١١٤٤) حديث .	٨٠١
٢٥ - « بيان نسخ قوله تعالى: وعلى الذين يطيقونه فدية، بقوله تعالى: فمن شهد منكم الشهر فليصمه (١١٤٥) حديث .	٨٠٢
٢٦ - « قضاء رمضان في شعبان (١١٤٦) .	-
٢٧ - « قضاء الصيام عن الميت (١١٤٧ - ١١٤٩) حديث .	٨٠٣
٢٨ - « الصائم يدي لتمام فايقل : إلى صائم (١١٥٠) حديث .	٨٠٥
٢٩ - باب حفظ اللسان للصائم (١١٥١) حديث .	٨٠٦
٣٠ - « فضل الصيام (١١٥١ م - ١١٥٢) حديث .	-
٣١ - « فضل الصيام في سبيل الله لمن يطيقه ، بلا ضرر ولا تقويت حق (١١٥٣) حديث .	٨٠٨
٣٢ - « جواز صوم النافلة بنية من النهار قبل الزوال ، وجواز فطر الصائم نقلا من غير عذر (١١٥٤) حديث .	-
٣٣ - « أكل الناسى وشربه وجماعه ، لا يفطر (١١٥٥) حديث .	٨٠٩
٣٤ - « صيام النبي ﷺ في غير رمضان ، واستحباب أن لا يحل شهرا من صوم (١١٥٦ - ١١٥٨) حديث .	-
(فيه ٧٨٢ م) .	
٣٥ - « النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به أو فوت به حقا ، أو لم يفطر الميدين والتشريق ، وبيان تفضيل صوم يوم وإفطار يوم (١١٥٩) حديث .	٨١٢
٣٦ - « استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر . وصوم يوم عرفة ، وعاشوراء ، والاثنين ، والخميس . (١١٦٠ - ١١٦٢) حديث .	٨١٨
٣٧ - « صوم سرر شعبان (١١٦١) حديث . (فيه ١١٦١ م) .	٨٢٠
٣٨ - « فضل صوم المحرم (١١٦٣) حديث .	٨٢١
٣٩ - « استحباب صوم ستة أيام من شوال اتباعا لرمضان (١١٦٤) حديث .	٨٢٢
٤٠ - « فضل ليلة القدر والحث على طلبها . وبيان محلها وأرجى أوقات طلبها (١١٦٥ - ١١٧٠) حديث .	-
(فيه ٧٦٢ م) .	

الصفحة
١٤ - كتاب الاعتكاف ٨٣٠

- ١ - باب اعتكاف العشر الأواخر من رمضان (١١٧١-١١٧٢) حديث .
٢ - « متى يدخل من أراد الاعتكاف في معتكفه (١١٧٣) حديث . ٨٣١
٣ - « الاجتهاد في العشر الأواخر من رمضان (١١٧٤-١١٧٥) حديث . ٨٣٢
٤ - « صوم عشر ذي الحجة (١١٧٦) حديث . ٨٣٣

	الصفحة
١٥ - كتاب الحج	٨٣٤
١ - باب ما يباح للمحرم بحج أو عمرة ، وما لا يباح . وبيان تحريم الطيب عليه (١١٧٧ - ١١٨٠) حديث .	—
٢ - « مواقيت الحج والعمرة (١١٨١ - ١١٨٣) حديث .	٨٣٨
٣ - « التلبية وصفها ووقتها (١١٨٤ - ١١٨٥) حديث .	٨٤١
٤ - « أمر أهل المدينة بالإحرام من عند مسجد ذى الحليفة (١١٨٦) حديث .	٨٤٣
٥ - « الإهلال من حيث تنبئ الراحلة (١١٨٧) حديث .	٨٤٤
٦ - « الصلاة في مسجد ذى الحليفة (١١٨٨) حديث .	٨٤٦
٧ - « الطيب للمحرم عند الإحرام (١١٨٩ - ١١٩٢) حديث .	—
٨ - « تحريم الصيد المحرم (١١٩٣ - ١١٩٧) حديث .	٨٥٠
٩ - « ما يندب للمحرم وغيره ، قتله من الدواب ، في الحل والحرم (١١٩٨ - ١٢٠٠) حديث . (فيه ١١٩٩ ص)	٨٥٦
١٠ - « جواز حلق الرأس للمحرم إذا كان به أذى ، ووجوب الفدية لحلقه ، وبيان قدرها (١٢٠١) حديث .	٨٥٩
١١ - « جواز الحجامة للمحرم (١٢٠٢ - ١٢٠٣) حديث .	٨٦٢
١٢ - « جواز مداواة المحرم عينيه (١٢٠٤) حديث .	٨٦٣
١٣ - « جواز غسل المحرم بدنه ورأسه (١٢٠٥) حديث .	٨٦٤
١٤ - « ما يفعل بالمحرم إذا مات (١٢٠٦) حديث .	٨٦٥
١٥ - « جواز اشتراط المحرم التحلل بمذخر المرض ونحوه (١٢٠٧ - ١٢٠٨) حديث .	٨٦٧
١٦ - « إحرام النفساء ، واستحباب اغتسالها للإحرام ، وكذا الحائض (١٢٠٩ - ١٢١٠) حديث .	٨٦٩
١٧ - « بيان وجوه الإحرام ، وأنه يجوز لإفراد الحج والتمتع والقران ، وجواز إدخال الحج على العمرة ، ومتى يحل القارن من نسكه (١٢١١ - ١٢١٦) حديث .	٨٧٠
١٨ - « في التمتع بالحج والعمرة (١٢١٧) حديث . (فيه ١٢١٦ ص)	٨٨٥
١٩ - « حجة النبي ﷺ (١٢١٨) حديث .	٨٨٦
٢٠ - « ما جاء في أن عرفة كلها موقف (١٢١٨) حديث .	٨٩٣
٢١ - « في الوقوف وقوله تعالى : ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس (١٢١٩ - ١٢٢٠) حديث .	—
٢٢ - « في نسخ التحلل من الإحرام والأمر بالتمام (١٢٢١ - ١٢٢٢) حديث .	٨٩٤
٢٣ - « جواز التمتع (١٢٢٣ - ١٢٢٦) حديث .	٨٩٦
٢٤ - « وجوب الدم على التمتع ، وأنه إذا عدمه لزمه صوم ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله (١٢٢٧ - ١٢٢٨) حديث .	٩٠١
٢٥ - « بيان أن القارن لا يتحلل إلا في وقت تحلل الحاج المفرد (١٢٢٩) حديث .	٩٠٢

١٥ - كتاب الحج (تابع)

	الصفحة
٢٦ - باب بيان جواز التحلل بالإحصار وجواز القران (١٢٣٠) حديث .	٩٠٣
٢٧ - « في الأفراد والقران بالحج والعمرة (١٢٣١-١٢٣٢) حديث .	٩٠٤
٢٨ - « ما يلزم من أحرم بالحج ، ثم قدم مكة ، من الطواف والسعي (١٢٣٣-١٢٣٤) حديث .	٩٠٥
٢٩ - « ما يلزم ، من طاف بالبيت وسعى ، من البقاء على الإحرام وترك التحلل (١٢٣٥-١٢٣٧) حديث .	٩٠٦
٣٠ - « في متعة الحج (١٢٣٨-١٢٣٩) حديث .	٩٠٩
٣١ - « جواز العمرة في أشهر الحج (١٢٤٠-١٢٤٢) حديث .	-
٣٢ - « تقليد الهدى وإشماره عند الإحرام (١٢٤٣-١٢٤٥) حديث .	٩١٢
٣٣ - « التخصير في العمرة (١٢٤٦-١٢٤٩) حديث .	٩١٣
٣٤ - « إهلال النبي ﷺ وهدبه (١٢٥٠-١٢٥٢) حديث .	٩١٤
٣٥ - « بيان عدد عمر النبي ﷺ وزمانه (١٢٥٣-١٢٥٥) حديث .	٩١٦
٣٦ - « فضل العمرة في رمضان (١٩٥٦) حديث .	٩١٧
٣٧ - « استحباب دخول مكة من الثنية العليا ، والخروج منها من الثنية السفلى ، ودخول بلدة من طريق غير التي خرج منها (١٢٥٧-١٢٥٨) حديث .	٩١٨
٣٨ - « استحباب البيت بذى طوى عند إرادة دخول مكة ، والاعتسالم لدخولها ، ودخولها نهاراً (١٢٥٩ - ١٢٦٠) حديث .	٩١٩
٣٩ - « استحباب الرمل في الطواف والعمرة ، وفي الطواف الأول من الحج (١٢٦١-١٢٦٦) حديث .	٩٢٠
٤٠ - « استحباب استلام الركنين اليمانيين في الطواف ، دون الركنين الآخرين (١٢٦٧-١٢٦٩) حديث .	٩٢٤
٤١ - « استحباب تقبيل الحجر الأسود في الطواف (١٢٧٠-١٢٧١) حديث .	٩٢٥
٤٢ - « جواز الطواف على بئر وغبرة ، واستلام الحجر بمحجن ونحوه للراكب (١٢٧٢-١٢٧٦) حديث .	٩٢٦
٤٣ - « بيان أن السعي بين الصفا والمروة ركن لا يصح الحج إلا به (١٢٧٧-١٢٧٨) حديث .	٩٢٨
٤٤ - « بيان أن السعي لا يكرر (١٢٧٩) حديث .	٩٣٠
٤٥ - « استحباب إدامة الحاج التلبية، حتى يشرع في رمي جمرة العقبة يوم النحر (١٢٨٠-١٢٨٣) حديث .	٩٣١
٤٦ - « التلبية والتكبير في الذهاب من منى إلى عرفات في يوم عرفة (١٢٨٤-١٢٨٥) حديث .	٩٣٣
٤٧ - « الإفاضة من عرفات إلى المزدلفة ، واستحباب صلاتي النحر والمشاء جميعاً بالمزدلفة في هذه الليلة (١٢٨٨-١٢٨٩) حديث . (فيه ١٢٨٠م و٧٠٣م)	٩٣٤
٤٨ - « استحباب زيادة التفلح بصلاة الصبح يوم النحر بالمزدلفة ، والمبالغة فيه بمد تحق طلوع النجر (١٢٨٩) حديث .	٩٣٨
٤٩ - « استحباب تقديم دفع الضممة من النساء وغيرهن من مزدلفة إلى منى في أواخر الليالي قبل زحمة الناس ، واستحباب المكث لغيرهم حتى يصلوا الصبح بمزدلفة (١٢٩٠-١٢٩٥) حديث .	٩٣٩

١٥ - كتاب الحج (تابع)

	الصفحة
٥٠ - باب رمى جمرة العقبة من بطن الوادي ، وتكون مكة من يساره، ويكبر مع كل حصة (١٢٩٦) حديث .	٩٤٢
٥١ - « استحباب رمى جمرة العقبة يوم النحر راكباً . وبيان قوله ﷺ « لتأخذوا مناسككم » (١٢٩٧-١٢٩٨) حديث .	٩٤٣
٥٢ - « استحباب كون حصي الجمار بقدر حصي الخذف (١٢٩٩) حديث .	٩٤٤
٥٣ - « بيان وقت استحباب الرمي (١٢٩٩) حديث .	٩٤٥
٥٤ - « بيان أن حصي الجمار سبع (١٣٠٠) حديث .	-
٥٥ - « تفضيل الحلق على التقصير ، وجواز التقصير (١٣٠١-١٣٠٤) حديث .	-
٥٦ - « بيان أن السنة ، يوم النحر ، أن يرى ثم ينحر ثم يحلق ، والابتداء ، في الحلق ، بالجانب الأيمن من رأس الملقوق (١٣٠٥) حديث .	٩٤٧
٥٧ - « من حلق قبل النحر ، أو نحر قبل الرمي (١٣٠٦-١٣٠٧) حديث .	٩٤٨
٥٨ - « استحباب طواف الإفاضة يوم النحر (١٣٠٨-١٣٠٩) حديث .	٩٥٠
٥٩ - « استحباب النزول بالمحصب يوم النفر ، والصلاة به (١٣١٠-١٣١٤) حديث .	٩٤١
٦٠ - « وجوب المبيت بمنى ليلي أيام التشريق ، والترخيص في تركه لأهل السقاية (١٣١٥-١٣١٦) حديث .	٩٥٣
٦١ - « في الصدقة بلحوم الهدى وجلودها وحلابها (١٣١٧) حديث .	٩٤٤
٦٢ - « الاشتراك في الهدى ، وإجزاء البقرة والبدنة ، كل منهما عن سبعة (١٣١٨-١٣١٩) حديث .	٩٥٥
٦٣ - « نحر البدن قياماً مقيدة (١٣٢٠) حديث .	٩٥٦
٦٤ - « استحباب رمث الهدى إلى الحرم لمن لا يريد الذهاب بنفسه ، واستحباب تقليده ، وقتل القلائد ، وأن ياعته لا يصير محرماً ، ولا يجرم عليه شيء بذلك (١٣٢١) حديث .	٩٥٧
٦٥ - « جواز ركوب البدنة الهداة لمن احتاج إليها (١٣٢٢-١٣٢٤) حديث .	٩٦٠
٦٦ - « ما يفعل بالهدى إذا عطب في الطريق (١٣٢٥-١٣٢٦) حديث .	٩٦٢
٦٧ - « وجوب طواف الوداع ، وسقوطه عن الحائض (١٣٢٧-١٣٢٨) حديث (فيه ١٢١١ م) .	٩٦٣
٦٨ - « استحباب دخول الكعبة للحاج وغيره، والصلاة فيها، والدعاء في نواحيها كلها (١٣٢٩-١٣٣٢) حديث .	٩٦٦
٦٩ - « نقض الكعبة وبنائها (١٣٣٣) حديث .	٩٦٨
٧٠ - « جدر الكعبة وبابها (١٣٣٣) حديث .	٩٧٣
٧١ - « الحج عن الماجر لزمانة وهرم ومحوها ، أو للموت (١٣٣٤-١٣٣٥) حديث .	-
٧٢ - « صحة حج الصبي ، وأجر من حج به (١٣٣٦) حديث .	٩٧٤
٧٣ - « فرض الحج مرة في العمر (١٣٣٧) حديث .	٩٧٥
٧٤ - « سفر المرأة مع محرم ، إلى الحج وغيره (١٣٣٨-١٣٤١) حديث (فيه ٨٢٧ م) .	-

١٥ - كتاب الحج (تابع)

	الصفحة
٧٥ - باب ما يقول إذا ركب إلى سفر الحج وغيره (١٣٤٢-١٣٤٣) حديث .	٩٧٨
٧٦ - « ما يقول إذا قفل من سفر الحج وغيره (١٣٤٤-١٣٤٥) حديث .	٩٨٠
٧٧ - « التمرس بذي الحليفة ، والصلاة بها ، إذا صدر من الحج أو العمرة (١٣٤٦) حديث . (فيه ١٢٥٧ م) .	٩٨١
٧٨ - « لا يحج البيت مشرك ، ولا يطوف بالبيت عريان ، وبيان يوم الحج الأكبر (١٣٤٧) حديث .	٩٨٢
٧٩ - « في فضل الحج والعمرة ويوم عرفة (١٣٤٨-١٣٥٠) حديث .	-
٨٠ - « النزول بمكة للحجاج ، وتوريث دورها (١٣٥١) حديث .	٩٨٤
٨١ - « جواز الإفاضة بمكة للمهاجر منها ، بعد فراغ الحج والعمرة ، ثلاثة أيام ، بلا زيادة (١٣٥٢) حديث .	٩٨٥
٨٢ - « تحريم مكة وصيدا وخلاها وشجرها ، ووقفها إلا للنشد ، على الدوام (١٣٥٣-١٣٥٥) حديث .	٩٨٦
٨٣ - « النهى عن حمل السلاح بمكة ، بالأحاجة (١٣٥٦) حديث .	٩٨٩
٨٤ - « جواز دخول مكة بغير إحرام (١٣٥٧-١٣٥٩) حديث .	-
٨٥ - « فضل المدينة ، ودعاء النبي ﷺ فيها بالبركة ، وبيان تحريمها ، وتحريم صيدها وشجرها ، وبيان حدود حرمها (١٣٦٠-١٣٧٣) حديث .	٩٩١
٨٦ - « الترهيب في سكنى المدينة ، والصبر على لأوائها (١٣٧٤-١٣٧٨) حديث .	١٠٠١
٨٧ - « صيانة المدينة من دخول الطاعون والدجال إليها (١٣٧٩-١٣٨٠) حديث .	١٠٠٥
٨٨ - « المدينة تنفي شرارها (١٣٨١-١٣٨٥) حديث .	-
٨٩ - « من أراد أهل المدينة بسوء أذابه الله (١٣٨٦-١٣٨٧) حديث .	١٠٠٧
٩٠ - « الترهيب في المدينة عند فتح الأمصار (١٣٨٨) حديث .	١٠٠٨
٩١ - « في المدينة حين يتركها أهلها (١٣٨٩) حديث .	١٠٠٩
٩٢ - « ما بين القبر والمنبر روضة من رياض الجنة (١٣٩٠-١٣٩١) حديث .	١٠١٠
٩٣ - « أحد جبل يحبنا ونحبه (١٣٩٢-١٣٩٣) حديث .	١٠١١
٩٤ - « فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة (١٣٩٤-١٣٩٦) حديث .	١٠١٢
٩٥ - « لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد (١٣٩٧) حديث .	١٠١٤
٩٦ - « بيان أن المسجد الذي أسس على التقوى هو مسجد النبي ﷺ بالمدينة (١٣٩٨) حديث .	١٠١٥
٩٧ - « فضل مسجد قباء ، وفضل الصلاة فيه وزيارته (١٣٩٩) حديث .	١٠١٦

١٦ - كتاب النكاح

١٠١٨

- ١ - باب استحجاب النكاح لمن تاقت نفسه إليه ووجد مؤنه ، واشتغال من عجز عن المؤن ، بالصوم (١٤٠٠-١٤٠٢) حديث .
- ٢ - « ندب من رأى امرأة ، فوقمت في نفسه ، إلى أن يأتي امرأته أو جاريتها فيواقمها (١٤٠٣) حديث .
- ٣ - « نكاح اللثة وبيان أنه أبيع ثم نسخ ، ثم أبيع ثم نسخ ، واستقر تحريره إلى يوم القيامة (١٤٠٤-١٤٠٧) حديث .
- ٤ - « تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها ، في النكاح (١٤٠٨) حديث .
- ٥ - « تحريم نكاح المحرم ، وكراهة خطبته (١٤٠٩ - ١٤١١) حديث .
- ٦ - « تحريم الخطبة على خطبة أخيه حتى يأذن أو يترك (١٤١٢ - ١٤١٤) حديث .
- ٧ - « تحريم نكاح الشغار وبطلانه (١٤١٥ - ١٤١٧) حديث .
- ٨ - « الوفاء بالشروط في النكاح (١٤١٨) حديث :
- ٩ - « باب استئذان الثيب في النكاح ، بالنطق . والبكر بالسكوت (١٤١٩ - ١٤٢١) حديث .
- ١٠ - « تزويج الأب البكر الصغيرة (١٤٢٢) حديث .
- ١١ - « استحجاب الزوج والتزويج في شوال ، واستحجاب الدخول فيه (١٤٢٣) حديث .
- ١٢ - « ندب النظر إلى وجه المرأة وكفها لمن يريد تزوجها (١٤٢٤) حديث .
- ١٣ - « الصداق وجواز كونه تعليم قرآن وخاتم حديث ، وغير ذلك من قليل وكثير . واستحباب كونه خمسمائة درهم لمن لا يحجف به (١٤٢٥ - ١٤٢٧) حديث .
- ١٤ - « فضل إعتاقه أمته ، ثم يتزوجها (١٤٢٨) حديث (في ١٣٦٥ ص و ١٥٤ ص) .
- ١٥ - « زواج زينب بنت جحش ، ونزول الحجاب ، وإثبات وليمة الرمس (١٤٢٨) حديث .
- ١٦ - « الأمر بإجابة الداعي إلى دعوة (١٤٢٩ - ١٤٣٢) حديث .
- ١٧ - « لا تحل الطلقة ثلاثاً مطلقاً حتى تنكح زوجها غيره ويطأها ، ثم يفارقها ، وتنقض عدتها (١٤٣٣) حديث .
- ١٨ - « ما يستحب أن يقوله عند الجماع (١٤٣٤) حديث .
- ١٩ - « جواز جماع امرأته في قبلها ، من قدامها ومن ورائها ، من غير تعرض للدر (١٤٣٥) حديث .
- ٢٠ - « تحريم امتناعها من فراش زوجها (١٤٣٦) حديث .
- ٢١ - « تحريم إفشاء سر المرأة (١٤٣٧) حديث .
- ٢٢ - « حكم المنزل (١٤٣٨ - ١٤٤٠) حديث .
- ٢٣ - « تحريم وطء الحامل المسبية (١٤٤١) حديث .
- ٢٤ - « جواز النيلة ، وهي وطء المرضع ، وكراهة المنزل (١٤٤٢ - ١٤٤٣) حديث .

	الصفحة
١٧ - كتاب الرضاع	١٠٦٨
١ - باب يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة (١٤٤٤) حديث .	-
٢ - « تحريم الرضاعة من ماء الفحل (١٤٤٥) حديث .	١٠٦٩
٣ - « تحريم ابنة الأخ من الرضاعة (١٤٤٦ - ١٤٤٨) حديث .	١٠٧١
٤ - « تحريم الربيبة وأخت المرأة (١٤٤٩) حديث .	١٠٧٢
٥ - « في الصفة والمصتان (١٤٥٠ - ١٤٥١) حديث .	١٠٧٣
٦ - « التحريم بخمس رضعات (١٤٥٢) حديث .	١٠٧٥
٧ - « رضاعة الكبير (١٤٥٣ - ١٤٥٤) حديث .	١٠٧٦
٨ - « إتمام الرضاعة من الجماعة (١٤٥٥) حديث .	١٠٧٨
٩ - « جواز وطء المسبية بعد الاستبراء ، وإن كان لها زوج انفسخ نكاحها بالسبي (١٤٥٦) حديث .	١٠٧٩
١٠ - « الولد للفراش ، وتوقى الشبهات (١٤٥٧ - ١٤٥٨) حديث .	١٠٨٠
١١ - « العمل بإلحاق القائف الولد (١٤٥٩) حديث .	١٠٨١
١٢ - « قدر ما تستحقه البكر والثيب من إقامة الزوج عندها عقب الزفاف (١٤٦٠ - ١٤٦١) حديث .	١٠٨٣
١٣ - « القسم بين الزوجات ، وبيان أن السنة أن تكون لكل واحدة ليلة مع يومها (١٤٦٢) حديث .	١٠٨٤
١٤ - « جواز هبتها نوبتها لضررتها (١٤٦٣ - ١٤٦٥) حديث .	١٠٨٥
١٥ - « استحباب نكاح ذات الدين (١٤٦٦) حديث (فيه ٧١٥ م) .	١٠٨٦
١٦ - « استحباب نكاح البكر (٧١٥) حديث (فيه ٧١٥ م) .	١٠٨٧
١٧ - « خير متاع الدنيا المرأة الصالحة (١٤٦٧) حديث .	١٠٩٠
١٨ - « الوصية بالنساء (١٤٦٨ - ١٤٦٩) حديث .	-
١٩ - « لولا حواء لم تخن أنثى زوجها الدهر (١٤٧٠) حديث .	١٠٩٢

	الصفحة
١٨ - كتاب الطلاق	١٠٩٣
١ - باب تحريم طلاق الحائض بغير رضاها ، وأنه لو خالف وقع الطلاق ، ويؤمر برجمتها (١٤٧١) حديث .	-
٢ - « طلاق الثلاث (١٤٧٢) حديث .	١٠٩٩
٣ - « وجوب الكفارة على من حرّم امرأته ولم ينفو الطلاق (١٤٧٣-١٤٧٤) حديث .	١١٠٠
٤ - « بيان أن تحييز امرأته لا يكون طلاقاً إلا بالنية (١٤٧٥-١٤٧٨) حديث .	١١٠٣
٥ - « في الإيلاء واعتزال النساء وتخييرهن . وقوله تعالى : وإن تظاهرا عليه (١٤٧٩) حديث (فيه ١٤٧٥ م) .	١١٠٥
٦ - « المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها (١٤٨٠-١٤٨٢) حديث (فيه ١٤٨١ م) .	١١١٤
٧ - « جواز خروج الممتدة البائن ، والمتوفى عنها زوجها ، في النهار ، لحاجتها (١٤٨٣) حديث .	١١٢١
٨ - « انقضاء عدة المتوفى عنها زوجها وغيرها ، بوضع الحمل (١٤٨٤-١٤٨٥) حديث .	١١٢٢
٩ - « وجوب الإحداد في عدة الوفاة ، وتحريمه في غير ذلك ، إلا ثلاثة أيام (١٤٨٦-١٤٩١) حديث (فيه ٩٣٨ م) .	١١٢٣

(١٤٩٢ - ١٥٠٠) حديث

١٩ - كتاب اللعان

الجزء الثاني

١١٢٩ - ١٩ - كتاب اللعان

(١٥٠٠ - ١٤٩٢) حديث.

٢٠ - كتاب العتق

حديث (١٥٠١)

- ١١٤٠ - ١ - باب ذكر سماية العبد (١٥٠٣-١٥٠٢) حديث .
- ١١٤١ - ٢ - « إنما الولاء لمن أعتق (١٥٠٤-١٥٠٥) حديث .
- ١١٤٥ - ٣ - « النهي عن بيع الولاء وهبته (١٥٠٦) حديث .
- ١١٤٦ - ٤ - « تحريم تولي العتيق غير مواليه (١٥٠٧-١٥٠٨) حديث (في ١٣٧٠ م) .
- ١١٤٧ - ٥ - « فضل العتق (١٥٠٩) حديث .
- ١١٤٨ - ٦ - « فضل عتق الولد (١٥١٠) حديث .

٢١ - كتاب البيوع ١١٥١

- ١ - باب إبطال بيع الملامسة والتابذة (١٥١١-١٥١٢) حديث . -
- ٢ - « بطلان بيع الحصة والبيع الذي فيه غرر (١٥١٣) حديث . ١١٥٣
- ٣ - « تحريم بيع جبل الحيلة (١٥١٤) حديث . -
- ٤ - « تحريم بيع الرجل على يبيع أخيه وسومه على سومه . وتحريم النجش . وتحريم التصرية (١٥١٥-١٥١٦) حديث . (فيه ١٤١٢ م) . ١١٥٤
- ٥ - « تحريم تلقى الجلب (١٥١٧-١٥١٩) حديث . ١١٥٦
- ٦ - « تحريم بيع الحاضر للبادى (١٥٢٠-١٥٢٣) حديث . ١١٥٧
- ٧ - « حكم بيع المصراة (١٥٢٤) حديث . ١١٥٨
- ٨ - « بطلان بيع البيع قبل القبض (١٥٢٥-١٥٢٩) حديث . ١١٥٩
- ٩ - « تحريم بيع صبرة التمر المجهولة القدر بتمر (١٥٣٠) حديث . ١١٦٢
- ١٠ - « ثبوت خيار المجلس للمتبايعين (١٥٣١) حديث . ١١٦٣
- ١١ - « الصدق في البيع والبيان (١٥٣٢) حديث . ١١٦٤
- ١٢ - « من يحدع في البيع (١٥٣٣) حديث . ١١٦٥
- ١٣ - « النهى عن بيع الثمار قبل بدو صلاحها بغير شرط القطع (١٥٣٤-١٥٣٨) حديث . -
- ١٤ - « تحريم بيع الرطب بالتمر إلا في المرابا (١٥٣٩-١٥٤٢) حديث . ١١٦٨
- ١٥ - « من باع مخلا عليها ثمر (١٥٤٣) حديث . ١١٧٢
- ١٦ - « النهى عن المحاقلة والزابنة ، وعن المخابرة وبيع الثمرة قبل بدو صلاحها ، وعن بيع الماومة وهو بيع السنين (١٥٣٦) حديث . (فيه ١٥٣٦ م) . ١١٧٤
- ٧ - « كراء الأرض (١٥٤٤-١٥٤٧) حديث . (فيه ١٥٣٦ م) . ١١٧٦
- ١٨ - « كراء الأرض بالطعام (١٥٤٨) حديث . ١١٨١
- ١٩ - « كراء الأرض بالذهب والورق (١٥٤٧) حديث . ١١٨٣
- ٢٠ - « في الزارعة والمؤاجرة (١٥٤٩) حديث . -
- ٢١ - « الأرض تمنح (١٥٥٠) حديث . ١١٨٤

الصفحة	٢٢ - كتاب المساقاة
١١٨٦	١ - باب المساقاة والمعاملة بجزء من النمر والزرع (١٥٥١) حديث .
١١٨٨	٢ - « فضل النرس والزرع (١٥٥٢ - ١٥٥٣) حديث .
١١٩٠	٣ - « وضع الجوامع (١٥٥٤ - ١٥٥٥) حديث .
١١٩١	٤ - « استحباب الوضع من الدين (١٥٥٦ - ١٥٥٨) حديث .
١١٩٣	٥ - « من أدرك ما باعه عند المشتري ، وقد أفلس ، فله الرجوع فيه (١٥٥٩) حديث .
١١٩٤	٦ - « فضل إنظار العسر (١٥٦٠ - ١٥٦٣) حديث .
١١٩٧	٧ - « تحريم مطل النفي ، وصحة الحوالة ، واستحباب قبولها إذا أحيل على ملي (١٥٦٤) حديث .
--	٨ - « تحريم فضل بيع الماء الذي يكون بالفلاة ويحتاج إليه لرعى الكلاب ، وتحريم منع بدله ، وتحريم بيع ضراب الفحل (١٥٦٥ - ١٥٦٦) حديث .
١١٩٨	٩ - « تحريم ثمن الكلب ، وحلوان الكاهن ومهر البني ، والنهي عن بيع السنور (١٥٦٧-١٥٦٩) حديث
١٢٠٠	١٠ - « الأمر بقتل الكلاب . وبيان نسخه . وبيان تحريم اقتنائها ، إلا لصيد أو زرع أو ماشية أو نحو ذلك (١٥٧٠ - ١٥٧٦) حديث .
١٢٠٤	١١ - « حل أجرة الحجامة (١٥٧٧) حديث . (فيه ١٢٠٢ م) .
١٢٠٥	١٢ - « تحريم بيع الحجر (١٥٧٨ - ١٥٨٠) حديث .
١٢٠٧	١٣ - « تحريم بيع الحجر والبيتة والخنزير والأصنام (١٥٨١ - ١٥٨٣) حديث .
١٢٠٨	١٤ - « الربا (١٥٨٤ - ١٥٨٥) حديث .
١٢٠٩	١٥ - « الصرف وبيع الذهب بالورق نقدا (١٥٨٦ - ١٥٨٨) حديث . (فيه ١٥٨٤ م)
١٢١٢	١٦ - « النهي عن بيع الورق بالذهب ديناً (١٥٨٩ - ١٥٩٠) حديث .
١٢١٣	١٧ - « بيع القلادة فيها خرز وذهب (١٥٩١) حديث .
١٢١٤	١٨ - « بيع الطعام مثلاً بمثل (١٥٩٢ - ١٥٩٦) حديث .
١٢١٨	١٩ - « لمن آكل الربا وموكله (١٥٩٧ - ١٥٩٨) حديث .
١٢١٩	٢٠ - « أخذ الحلال وترك الشبهات (١٥٩٩) حديث .
١٢٢١	٢١ - « بيع البعير واستثناء ركوبه (٧١٥) حديث . (فيه ٧١٥ م) .
١٢٢٤	٢٢ - « من استسلف شيئاً قضى خيراً منه ، وخيركم أحسنكم قضاء (١٦٠٠ - ١٦٠١) حديث .
١٢٢٥	٢٣ - « جواز بيع الحيوان بالحيوان ، من جنسه ، متفاضلاً (١٦٠٢) حديث .
١٢٢٦	٢٤ - « الرهن وجوازه في الحضر والسفر (١٦٠٣) حديث .

٢٢ - كتاب المساقاة (تابع)

الصفحة	
١٢٢٦	٢٥ - باب السلم (١٦٠٤) حديث .
١٢٢٧	٢٦ - « تحريم الاحتكار في الأقوات (١٦٠٥) حديث .
١٢٢٨	٢٧ - « النهي عن الحلف في البيع (١٦٠٦-١٦٠٧) حديث .
١٢٢٩	٢٨ - « الشفعة (١٦٠٨) حديث .
١٢٣٠	٢٩ - « غرز الخشب في الجدار (١٦٠٩) حديث .
—	٣٠ - « تحريم الظلم وغصب الأرض وغيرها (١٦١٠-١٦١٢) حديث .
١٢٣٢	٣١ - « قدر الطريق إذا اختلفوا فيه (١٦١٣) حديث .

	الصفحة
٢٣ - كتاب الفرائض (١٦١٤) حديث .	١٢٣٣
١ - باب ألقوا الفرائض بأهلها فما بق فلاؤلى رجل ذكر (١٦١٥) حديث .	-
٢ - « ميراث الكلالة (١٦١٦-١٦١٧) حديث .	١٢٣٤
٣ - « آخر آية أنزلت آية الكلالة (١٦١٨) حديث .	١٢٣٦
٤ - « من ترك مالا فلورثته (١٦١٩) حديث .	٢٢٣٧

الصفحة	٣٤ - كتاب الهبات
١٢٣٩	١ - باب كراهة شراء الإنسان ما تصدق به ممن تصدق عليه (١٦٢٠-١٦٢١) حديث .
١٢٤٠	٢ - « تحريم الرجوع في الصدقة والهبة بعد القبض إلا ما وهبه لولده ، وإن سفل (١٦٢٢) حديث .
١٢٤١	٣ - « كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة (١٦٢٣-١٦٢٤) حديث .
١٢٤٥	٤ - « المعرى (١٦٢٥-١٦٢٦) حديث .

الصفحة	
١٢٤٩	٢٥ - كتاب الوصية (١٦٢٧) حديث .
١٢٥٠	١ - باب الوصية بالثلث (١٦٢٨-١٦٢٩) حديث .
١٢٥٤	٢ - « وصول ثواب الصدقات إلى الميت (١٦٣٠) حديث . (فيه ١٠٠٤ ص) .
١٢٥٥	٣ - « ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته (١٦٣١) حديث .
-	٤ - « الوقف (١٦٣٢-١٦٣٣) حديث .
١٢٥٦	٥ - « ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصى فيه (١٦٣٤-١٦٣٧) حديث .

	الصفحة
٣٦ - كتاب النذر	١٢٦٠
١ - باب الأمر بقضاء النذر (١٦٣٨) حديث .	-
٢ - « دهى عن النذر ، وأنه لا يرد شيئاً (١٦٣٩ - ١٦٤٠) حديث .	-
٣ - « لا وفاء لنذر في معصية الله ، ولا فيما لا يملك العبد (١٦٤١) حديث .	١٢٦٢
٤ - « من نذر أن يمشى إلى الكعبة (١٦٤٢ - ١٦٤٤) حديث .	١٢٦٣
٥ - « في كفارة النذر (١٦٤٥) حديث .	١٢٦٥

- ١ - باب النهي عن الحلف بغير الله تعالى (١٦٤٦) حديث .
- ٢ - « من حلف باللات والعزى ، فليقل : لا إله إلا الله (١٦٤٧ - ١٦٤٨) حديث .
- ٣ - « من حلف بيميننا فرأى غيرها خيرا منها ، أن يأتي الذي هو خير ، ويكفر عن يمينه (١٦٤٩ - ١٦٥٢) حديث .
- ٤ - « يمين الحالف على نية المستحلف (١٦٥٣) حديث .
- ٥ - « الاستثناء (١٦٥٤) حديث .
- ٦ - « النهي عن الإصرار على اليمين ، فيما يتأذى به أهل الحالف مما ليس بحرام (١٦٥٥) حديث .
- ٧ - « نذر الكافر ، وما يفعل فيه إذا أسلم (١٦٥٦) حديث .
- ٨ - « صحبة المالك ، وكفارة من لطم عيده (١٦٥٧ - ١٦٥٩) حديث .
- ٩ - « التخليط على من قذف مملوكه بالزنى (١٦٦٠) حديث .
- ١٠ - « إطعام المملوك مما يأكل ، وإلباسه مما يلبس ، ولا يكلفه ما ينل به (١٦٦١ - ١٦٦٣) حديث .
- ١١ - « ثواب المبد وأجره إذا نصح لصيده وأحسن عبادة الله (١٦٦٤ - ١٦٦٧) حديث .
- ١٢ - « من أعتق مراكلة في عبد (١٦٦٨) حديث . (فيه ١٥٠١ - ١٥٠٣ م) .
- ١٣ - « جواز بيع المدر (٩٩٧) حديث (فيه ٩٩٧ م) .

	الصفحة
٢٨ - كتاب القسامة والمحار بين والتقصاص والديات	١٢٩١
١ - باب القسامة (١٦٦٩ - ١٦٧٠) حديث .	-
٢ - « حكم المحار بين والزندان (١٦٧١) حديث .	١٢٩٦
٣ - « ثبوت القصاص في القتل بالحجر وغيره من المهددات والثقلات، وقتل الرجل بالمرأة (١٦٧٢) حديث .	١٢٩٩
٤ - « الصائل على نفس الإنسان أو عضوه ، إذا دقمه المصول عليه فأنتف نفسه أو عضوه ، لا ضمان عليه (١٦٧٣ - ١٦٧٤) حديث .	١٣٠٠
٥ - « إثبات القصاص في الأسنان وما في معناها (١٦٧٥) حديث .	١٣٠٢
٦ - « ما يباح به دم المسلم (١٦٧٦) حديث .	-
٧ - « بيان إثم من سن القتل (١٦٧٧) حديث .	١٣٠٣
٨ - « المجازاة بالدماء في الآخرة ، وإنها أول ما يقضى فيه بين الناس يوم القيامة (١٦٧٨) حديث .	١٣٠٤
٩ - « تنليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال (١٦٧٩) حديث .	١٣٠٥
١٠ - « صحة الإقرار بالقتل وتمسكين ولى القتل من القصاص ، واستحباب طلب المفوفيه (١٦٨٠) حديث .	١٣٠٧
١١ - « دية الجنين ، ووجوب الدية في قتل الخطأ وشبه العمد على عاقلة الجاني (١٦٨١ - ١٦٨٣) حديث .	١٣٠٩

	الصفحة
٢٩ - كتاب الحدود	١٣١٢
١ - باب حد السرقة ونصابها (١٦٨٤-١٦٨٧) حديث .	-
٢ - « قطع السارق الشريف وغيره ، والنهي عن الشفاعة في الحدود (١٦٨٨-١٦٨٩) حديث .	١٣١٥
٣ - « حد الزنى (١٦٩٠) حديث .	١٣١٦
٤ - « رجم الثيب في الزنى (١٦٩١) حديث .	١٣١٧
٥ - « من اعترف على نفسه بالزنى (١٦٩١م-١٦٩٨) حديث .	١٣١٨
٦ - « رجم اليهود ، أهل التمهة ، في الزنى (١٦٩٩-١٧٠٤) حديث .	١٣٢٦
٧ - « تأخير الحدّ عن النفساء (١٧٠٥) حديث .	١٣٣٠
٨ - « حد الخمر (١٧٠٦-١٧٠٧م) حديث :	-
٩ - « قدر أسواط التعزير (١٧٠٨) حديث .	١٣٣٢
١٠ - « الحدود كفارات لأهلها (١٧٠٩) حديث .	١٣٣٣
١١ - « جرح المجاه والمدين والبئر جبار (١٧١٠) حديث .	١٣٣٤

	الصفحة
٣٠ - كتاب الأفضية	١٣٣٦
١ - باب اليمين على المدعى عليه (١٧١١) حديث .	-
٢ - « القضاء باليمين والشاهد (١٧١٢) حديث .	١٣٣٧
٣ - « الحكم بالظاهر واللحن بالحجة (١٧١٣) حديث .	-
٤ - « قضية هند (١٧١٤) حديث .	١٣٣٨
٥ - « النهى عن كثرة المسائل من غير حاجة ، والنهى عن منع وهات ، وهو الامتناع من أداء حق لزمه أو طلب ما لا يستحقه (١٧١٥) حديث . (في ٥٩٣ م) .	١٣٤٠
٦ - « بيان أجر الحاكم إذا اجتهد ، فأصاب أو أخطأ (١٧١٦) حديث .	١٣٤٢
٧ - « كراهة قضاء القاضى وهو غضبان (١٧١٧) حديث .	-
٨ - « نقض الأحكام الباطلة ، وردّ محدثات الأمور (١٧١٨) حديث .	١٣٤٣
٩ - « بيان خير الشهود (١٧١٩) حديث .	١٣٤٤
١٠ - « بيان اختلاف المجتهدين (١٧٢٠) حديث .	-
١١ - « استحباب إصلاح الحاكم بين الخصمين (١٧٢١) حديث .	١٣٤٥

الصفحة	
١٣٤٦	٣١ - كتاب اللقطة (١٧٢٢ - ١٧٢٣) حديث .
١٣٥١	١ - باب في لقطة الحاج (١٧٢٤ - ١٧٢٥) حديث .
١٣٥٢	٢ - « تحريم حلب الماشية بغير إذن مالكها (١٧٢٦) حديث .
-	٣ - « الضيافة ونحوها (١٧٢٧) حديث . (في ٤٨ ص) .
١٣٥٤	٤ - « استحباب المؤاساة بفضول المال (١٧٢٨) حديث .
-	٥ - « استحباب خلط الأزواد إذا قلت ، والمؤاساة فيها (١٧٢٩) حديث .

	الصفحة
٣٢ - كتاب الجهاد والسير	١٣٥٦
١ - باب جواز الإغارة على الكفار الذين بلغتهم دعوة الإسلام، من غير تقدم الإعلام بالإغارة (١٧٣٠) حديث.	-
٢ - « تأمير الإمام الأمراء على البعث ، ووصيته بإمام بأداب الغزو وغيرها (١٧٣١) حديث .	-
٣ - « في الأمر بالتيسير وترك التنفير (١٧٣٢ - ١٧٣٤) حديث .	١٣٥٨
٤ - « تحريم الغدر (١٧٣٥ - ١٧٣٨) حديث .	١٣٥٩
٥ - « جواز الخداع في الحرب (١٧٣٩ - ١٧٤٠) حديث .	١٣٦١
٦ - « كراهة تمني لقاء العدو ، والأمر بالصبر عند اللقاء (١٧٤١ - ١٧٤٢) حديث .	١٣٦٢
٧ - « استحباب الدعاء بالنصر عند لقاء العدو (١٧٤٢ - ١٧٤٣) حديث .	١٣٦٣
٨ - « تحريم قتل النساء والصبيان في الحرب (١٧٤٤) حديث .	١٣٦٤
٩ - « جواز قتل النساء والصبيان في البيات من غير تمعد (١٧٤٥) حديث .	-
١٠ - « جواز قطع أشجار الكفار وتحريقها (١٧٤٦) حديث .	١٣٦٥
١١ - « تحليل الغنائم لهذه الأمة خاصة (١٧٤٧) حديث .	١٣٦٦
١٢ - « الأنفال (١٧٤٨ - ١٧٥٠) حديث .	١٣٦٧
١٣ - « استحقاق القاتل سلب القتل (١٧٥١ - ١٧٥٤) حديث .	١٣٧٠
١٤ - « التنفيل وفداء المسلمين بالنصارى (١٧٥٥) حديث .	١٣٧٥
١٥ - « حكم النية (١٧٥٦ - ١٧٥٧) حديث .	١٣٧٦
١٦ - « قول النبي ﷺ « لا نورث . ما تركنا صدقة » (١٧٥٨ - ١٧٦١) حديث .	١٣٧٩
١٧ - « كيفية قسمة الغنيمة بين الحاضرين (١٧٦٢) حديث .	١٣٨٣
١٨ - « الإمداد بالملائكة في غزوة بدر ، وإباحة الغنائم (١٧٦٣) حديث .	-
١٩ - « ربط الأسير وحبسه ، وجواز المن عليه (١٧٦٤) حديث .	١٣٨٦
٢٠ - « إجلاء اليهود من الحجاز (١٧٦٥-١٧٦٦) حديث .	١٣٨٧
٢١ - « إخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب (١٧٦٧) حديث .	١٣٨٨
٢٢ - « جواز قتال من نقض العهد ، وجواز إزال أهل الحصن على حكم حاكم عدل ، أهل للحكم (١٧٦٨ - ١٧٦٩) حديث .	-
٢٣ - « المبادرة بالغزو ، وتقديم أم الأمرين المتماضين (١٧٧٠) حديث .	١٣٩١
٢٤ - « رد المهاجرين إلى الأنصار من أشجار النمر حين استنفوا عنها بالفتوح (١٧٧١) حديث .	-
٢٥ - « جواز الأكل من طعام الغنيمة في دار الحرب (١٧٧٢) حديث .	١٣٩٣
٢٦ - « كتاب النبي ﷺ إلى هرقل يدعو إلى الإسلام (١٧٧٣) حديث .	-

٣٢ - كتاب الجهاد والسير (تابع)

	الصفحة
٢٧ - باب كتب النبي ﷺ إلى ملوك الكفار بدعوىهم إلى الله عز وجل (١٧٧٤) حديث .	١٣٩٧
٢٨ - « في غزوة حنين (١٧٧٥ - ١٧٧٧) حديث .	١٣٩٨
٢٩ - « غزوة الطائف (١٧٧٨) حديث .	١٤٠٢
٣٠ - « غزوة بدر (١٧٧٩) حديث .	١٤٠٣
٣١ - « فتح مكة (١٧٨٠) حديث .	١٤٠٥
٣٢ - « إزالة الأصنام من حول الكعبة (١٧٨١) حديث .	١٤٠٨
٣٣ - « لا يقتل قرشي صبرا بعد الفتح (١٧٨٢) حديث .	١٤٠٩
٣٤ - « صلح الحديبية في الحديبية (١٧٨٣ - ١٧٨٦) حديث .	-
٣٥ - « الوفاء بالمهد (١٧٨٧) حديث .	١٤١٤
٣٦ - « غزوة الأحزاب (١٧٨٨) حديث .	-
٣٧ - « غزوة أحد (١٧٨٩ - ١٧٩٢) حديث .	١٤١٥
٣٨ - « اشتداد غضب الله على من قتله رسول الله ﷺ (١٧٩٣) حديث .	١٤١٧
٣٩ - « ما لقي النبي ﷺ من أذى المشركين والنافقين (١٧٩٤ - ١٧٩٧) حديث .	١٤١٨
٤٠ - « في دعاء النبي ﷺ ، وصره على أذى المنافقين (١٧٩٨ - ١٧٩٩) حديث .	١٤٢٢
٤١ - « قتل أبي جهل (١٨٠٠) حديث .	١٤٢٤
٤٢ - « قتل كعب بن الأشرف طاغوت اليهود (١٨٠١) حديث .	١٤٢٥
٤٣ - « غزوة خيبر (١٨٠٢) حديث . (فيه ١٣٦٥ ص) .	١٤٢٦
٤٤ - « غزوة الأحزاب ، وهي الخندق (١٨٠٣ - ١٨٠٥) حديث .	١٤٣٠
٤٥ - « غزوة ذي قرد وغيرها (١٨٠٦ - ١٨٠٧) حديث .	١٤٣٢
٤٦ - « قول الله تعالى : وهو الذي كف أيديهم عنكم . الآية (١٨٠٨) حديث .	١٤٤٢
٤٧ - « غزوة النساء مع الرجال (١٨٠٩ - ١٨١١) حديث .	-
٤٨ - « النساء الغازيات يرضخ لمن ولايسهم . والنهي عن قتل صبيان أهل الحرب (١٨١٢ - ١٨١٢م) حديث .	١٤٤٤
٤٩ - « عدد غزوات النبي ﷺ (١٨١٣ - ١٨١٥) حديث . (فيه ١٢٥٤ ص) .	١٤٤٧
٥٠ - « غزوة ذات الرقاع (١٨١٦) حديث .	١٤٤٩
٥١ - « كراهة الاستمعة في الغزوة بكافر (١٨١٧) حديث .	-

٣٣ - كتاب الإمارة

	الصفحة
١ - باب الناس تبع لقريش ، والخلافة في قريش (١٨١٨ - ١٨٢٢) حديث .	١٤٥١
٢ - « الاستخلاف وتركه (١٨٢٣) حديث .	١٤٥٤
٣ - « النهي عن طلب الإمارة والحرص عليها (١٦٥٢ و ١٧٣٣) حديث . (فيه ١٦٥٢ م ١٧٣٣ م) .	١٤٥٦
سقط رقم ١٨٢٤ .	
٤ - « كراهة الإمارة بغير ضرورة (١٨٢٥ - ١٨٢٦) حديث .	١٤٥٧
٥ - « فضيلة الإمام العادل . وعقوبة الجائر ، والحث على الرفق بالرعية ، والنهي عن إدخال المشقة عليهم (١٨٢٧ - ١٨٣٠) حديث . (فيه ١٤٢ م) .	١٤٥٨
٦ - « غلظ تحريم النلول (١٨٣١) حديث .	١٤٦٠
٧ - « تحريم هدايا المال (١٨٣٢ - ١٨٣٣) حديث .	١٤٦٣
٨ - « وجوب طاعة الأمراء في غير موصية ، وتحريمها في العصية (١٨٣٤ - ١٨٤٠) حديث . (فيه ١٧٠٩ م) .	١٤٦٥
٩ - « الإمام جنة يقاتل به من ورائه ويتقى به (١٨٤١) حديث .	١٤٧١
١٠ - « وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء ، الأول فالأول (١٨٤٢ - ١٨٤٤) حديث .	-
١١ - « الأمر بالصبر عند ظم الولاية واستئثارهم (١٨٤٥) حديث .	١٤٧٤
١٢ - « في طاعة الأمراء وإن منموا الحقوق (١٨٤٦) حديث .	-
١٣ - « وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن ، وفي كل حال . وتحريم الخروج على الطاعة ومفارقة الجماعة (١٨٤٧ - ١٨٥١) حديث .	١٤٧٥
١٤ - « حكم من فرق أمر المسلمين وهو مجتمع (١٨٥٢) حديث .	١٤٧٩
١٥ - « إذا بويع خليفتين (١٨٥٣) حديث .	١٤٨٠
١٦ - « وجوب الإنكار على الأمراء فيما يخالف الشرع وترك قتالهم ما صلوا ، ونحو ذلك (١٨٥٤) حديث .	-
١٧ - « خيار الأئمة وشرارهم (١٨٥٥) حديث .	١٤٨١
١٨ - « استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال . وبيان بيعة الرضوان تحت الشجرة (١٨٥٦ - ١٨٦١) حديث .	١٤٨٣
١٩ - « تحريم رجوع المهاجر إلى استيطان وطنه (١٨٦٢) حديث .	١٤٨٦
٢٠ - « البايعة بعد فتح مكة على الإسلام والجهاد والخير ، وبيان معنى « لا هجرة بعد الفتح » (١٨٦٣ - ١٨٦٥) حديث . (فيه ١٣٥٣ م) .	١٤٨٧
٢١ - « كيفية بيعة النساء (١٨٦٦) حديث .	١٤٨٩
٢٢ - « البيعة على السمع والطاعة فيما استطاع (١٨٦٧) حديث .	١٤٩٠
٢٣ - « بيان سن البلوغ (١٨٦٨) حديث .	-

٣٣ - كتاب الإمارة (تابع)

	الصفحة
٢٤ - باب النهي أن يسافر بالمصحف إلى أرض الكفار إذا خيف وقوعه بأيديهم (١٨٦٩) حديث .	١٤٩٠
٢٥ - « السابقة بين الخليل وتضميرها (١٨٧٠) حديث .	١٤٩١
٢٦ - « الخليل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة (١٨٧١-١٨٧٤) حديث .	١٤٩٢
٢٧ - « ما يكره من صفات الخليل (١٨٧٥) حديث .	١٤٩٤
٢٨ - « فضل الجهاد والخروج في سبيل الله (١٨٧٦) حديث .	١٤٩٥
٢٩ - « فضل الشهادة في سبيل الله تعالى (١٨٧٧-١٨٧٩) حديث .	١٤٩٨
٣٠ - « فضل الندوة والروحة في سبيل الله (١٨٨٠-١٨٨٣) حديث .	١٤٩٩
٣١ - « بيان ما أعد الله تعالى للمجاهد في الجنة من الدرجات (١٨٨٤) حديث .	١٥٠١
٣٢ - « من قتل في سبيل الله كثرت خطاياه ، إلا الدين (١٨٨٥-١٨٨٦) حديث .	-
٣٣ - « بيان أن أرواح الشهداء في الجنة ، وأنهم أحياء عند ربهم يرزقون (١٨٨٧) حديث .	١٥٠٢
٣٤ - « فضل الجهاد والرباط (١٨٨٨-١٨٨٩) حديث .	١٥٠٣
٣٥ - « بيان الرجلين ، يقتل أحدهما الآخر ، يدخلان الجنة (١٨٩٠) حديث .	١٥٠٤
٣٦ - « من قتل كافرا ثم سدد (١٨٩١) حديث .	١٥٠٥
٣٧ - « فضل الصدقة في سبيل الله ، وتضمينها (١٨٩٢) حديث .	-
٣٨ - « فضل إغاثة الغازی في سبيل الله تعالى بمركوب وغيره ، وخلافته في أهله بجنير (١٨٩٣-١٨٩٦) حديث .	١٥٠٦
٣٩ - « حرمة نساء المجاهدين ، وإثم من خاتمهم فيهن (١٨٩٧) حديث .	١٥٠٨
٤٠ - « سقوط فرض الجهاد عن المذورين (١٨٩٨) حديث .	-
٤١ - « ثبوت الجنة للشهيد (١٨٩٩-١٩٠٣) حديث (في ٦٧٧ ص) .	١٥٠٩
٤٢ - « من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله (١٩٠٤) حديث .	١٥١٢
٤٣ - « من قاتل للرياء والسمة استحق النار (١٩٠٥) حديث .	١٥١٣
٤٤ - « بيان قدر ثواب من غزا فغتم ، ومن لم يغتم (١٩٠٦) حديث .	١٥١٤
٤٥ - « قوله ﷺ « إنما الأعمال بالنية » وأنه يدخل فيه النزو وغيره من الأعمال (١٩٠٧) حديث .	١٥١٩
٤٦ - « استحباب طلب الشهادة في سبيل الله تعالى (١٩٠٨-١٩٠٩) حديث .	١٥١٧
٤٧ - « ذم من مات ولم يغز ، ولم يحدث نفسه بالنزو (١٩١٠) حديث .	-
٤٨ - « ثواب من حبسه عن النزو مرض أو عذر آخر (١٩١١) حديث .	١٥١٨
٤٩ - « فضل النزو في البحر (١٩١٢) حديث .	-

٣٣ - كتاب الإمارة (تابع)

	الصفحة
٥٠ - باب فضل الرباط في سبيل الله عز وجل (١٩١٣) حديث .	١٥٢٠
٥١ - « بيان الشهداء (١٩١٤-١٩١٦) حديث .	١٥٢١
٥٢ - « فضل الرمي والحث عليه ، ودم من علمه ثم نسيه (١٩١٧-١٩١٩) حديث .	١٥٢٢
٥٣ - « قوله ﷺ « لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم » (١٩٢٠-١٩٢٥) حديث (في ١٠٣٧ ص) .	١٥٢٣
٥٤ - « مراعاة مصلحة الدواب في السير ، والنهي عن التمريس في الطريق (١٩٢٦) حديث .	١٥٢٥
٥٥ - « السفر قطعة من العذاب ، واستحباب تمجيل المسافر إلى أهله ، بعد قضاء شمله (١٩٢٧) حديث .	١٥٢٦
٥٦ - « كراهة الطروق ، وهو الدخول ليلاً ، لمن ورد من سفر (١٩٢٨) حديث (في ٧١٥ ص) .	١٥٢٧

٣٤ - كتاب الصيد والذبايح وما يؤكل من الحيوان

المصنعة	
١٥٢٩	١ - باب الصيد بالكلاب الملمة (١٩٢٩ - ١٩٣٠) حديث .
١٥٣٢.	٢ - « إذا غاب عنه الصيد ثم وجدته (١٩٣١) حديث .
١٤٣٣	٣ - « تحريم أكل كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير (١٩٣٢ - ١٩٣٤) حديث
١٥٣٥	٤ - « إباحة ميتات البحر (١٩٣٥) حديث .
١٥٣٧	٥ - « تحريم أكل لحم الجر الإنسية (١٩٣٦ - ١٩٤٠) حديث . (فيه ١٤٠٧ م و ٥٦١ م و ١٨٠٢ م).
١٥٤١	٦ - « في أكل لحوم الخيل (١٩٤١ - ١٩٤٢) حديث .
-	٧ - « إباحة الضب (١٩٤٣ - ١٩٥١) حديث .
١٥٤٦	٨ - « إباحة الجراد (١٩٥٢) حديث .
١٥٤٧	٩ - « إباحة الأرنب (١٩٥٣) حديث .
-	١٠ - « إباحة ما يستعان به على الاصطياد والمدوّ ، وكراهة الخذف (١٩٥٤) حديث .
١٥٤٨	١١ - « الأمر بإحسان الذبح والقتل ، وتحديد الشفرة (١٩٥٥) حديث .
١٥٤٩	١٢ - « النهي عن صيد البهائم (١٩٥٦ - ١٩٥٩) حديث .

٣٥ - كتاب الأضاحي

	الصفحة
١ - باب وقتها (١٩٦٢-١٩٦٠) حديث .	١٥٥١
٢ - « سنّ الأضحية (١٩٦٣-١٩٦٥) حديث .	١٥٥٥
٣ - « استجاب الضحية ، وذبحها مباشرة بلا توكيل ، والتسمية والتكبير (١٩٦٦-١٩٦٧) حديث .	١٥٥٦
٤ - « جواز الذبح بكل ما أنهر الدم ، إلا السن والظفر وسائر المظام (١٩٦٨) حديث .	١٥٥٨
٥ - « بيان ما كان من النهي عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث في أول الإسلام ، وبيان نسخه وإباحته إلى من شاء (١٩٦٩-١٩٧٥) حديث . (فيه ٩٧٧م) .	١٥٦٠
٦ - « الفرع والمثيرة (١٩٧٦) حديث .	١٥٦٤
٧ - « نهى من دخل عليه عشر ذى الحجة ، وهو مرهبة التضحية ، أن يأخذ من شعره أو أظفاره شيئاً (١٩٧٧) حديث .	١٥٦٥
٨ - تحريم الذبح لغير الله تعالى ، ولمن فاعله (١٩٧٨) حديث .	١٥٦٧

٣٦ - كتاب الأشربة

	الصفحة
١ - باب تحريم الخمر ، وبيان أنها تكون من عصير العنب ، ومن التمر والبسر والزبيب ، وغيرهما مما يسكر (١٩٧٩-١٩٨٢) حديث .	١٥٦٨
٢ - « تحريم تخليل الخمر (١٩٨٣) حديث .	١٥٧٣
٣ - « تحريم التداوى بالخمر (١٩٨٤) حديث .	-
٤ - « بيان أن جميع ما يبيد ، مما يتخذ من النخل والعنب ، يسمى خمر (١٩٨٥) حديث .	-
٥ - « كراهة ابتذال التمر والزبيب مخلوطين (١٩٨٦-١٩٩١) حديث .	١٥٧٤
٦ - « النهي عن الابتذال في المزفت والدباء والحتم والتقير ، وبيان أنه منسوخ وأنه اليوم حلال . ما لم يصر مسكرا (١٩٩٢-٢٠٠٠) حديث (فيه ١٧ م و ٩٧٧ م) .	١٥٧٧
٧ - « بيان أن كل مسكر خمر ، وأن كل خمر حرام (٢٠٠١-٢٠٠٣) حديث (فيه ١٧٣٣ م) .	١٥٨٥
٨ - « عقوبة من شرب الخمر إذا لم يبق منها ، بمنه إياها في الآخرة (٢٠٠٣) حديث .	١٥٨٨
٩ - « إباحة النبيذ الذي لم يشتد ولم يصر مسكرا (٢٠٠٤-٢٠٠٨) حديث .	١٥٨٩
١٠ - « جواز شرب اللبن (٢٠٠٩) حديث (فيه ١٦٨ م) .	١٥٩٢
١١ - « في شرب النبيذ وتخمير الإناء (٢٠١٠-٢٠١١) حديث .	١٥٩٣
١٢ - « الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء وإغلاق الأبواب وذكر اسم الله عليها . وإطفاء السراج والنار عند النوم . وكف الصبيان والواشي عند الغروب (٢٠١٢-٢٠١٦) حديث .	١٥٩٤
١٣ - « آداب الطعام والشراب وأحكامهما (٢٠١٧-٢٠٢٣) حديث .	١٥٩٧
١٤ - « كراهية الشرب قائما (٢٠٢٤-٢٠٢٦) حديث .	١٦٠٠
١٥ - « في الشرب من زمزم قائما (٢٠٢٧) حديث .	١٦٠١
١٦ - « كراهة التنفس في نفس الإناء ، واستحباب التنفس ثلاثا خارج الإناء (٢٠٢٨) حديث (فيه ٢٦٧ م) .	١٦٠٢
١٧ - « استحباب إدارة الماء واللبن ، ونحوها ، عن يمين المتدنى (٢٠٢٩-٢٠٣٠) حديث .	١٦٠٣
١٨ - « استحباب لعق الأصابع والقضمة ، وأكل اللقمة الساقطة بعد مسح ما يصبها من أذى ، وكراهة مسح اليد قبل لعقها (٢٠٣١-٢٠٣٥) حديث .	١٦٠٥
١٩ - « ما يفعل الضيف إذا تيمه غير من دعاه صاحب الطعام ، واستحباب إذن صاحب الطعام للتابع (٢٠٣٦-٢٠٣٧) حديث .	١٦٠٨
٢٠ - « جواز استتباع غيره إلى دار من يشق رضاه بذلك ، ويتحققه تحقفا تاما ، واستحباب الاجتماع على الطعام (٢٠٣٨-٢٠٤٠) حديث .	١٦٠٩

٣٦ - كتاب الأشربة (تابع)

	الصفحة
٢١ - باب جواز أكل المرق ، واستحباب أكل اليمطين ، وإيثار أهل المائدة بمضاهة وإن كانوا ضيفانا ، إذا لم يكره ذلك صاحب الطعام (٢٠٤١) حديث .	١٦١٥
٢٢ - « استحباب وضع النوى خارج التمر ، واستحباب دعاء الضيف لأهل الطعام ، وطلب الدعاء من الضيف الصالح ، وإجابته لذلك (٢٠٤٢) حديث .	-
٢٣ - « أكل القثاء بالرطب (٢٠٤٣) حديث .	١٦١٦
٢٤ - « استحباب تواضع الآكل ، وصفة قعوده (٢٠٤٤) حديث .	-
٢٥ - « سهى الآكل مع جماعة عن قران تمرتين ونحوهما في لقمة ، إلا بإذن أصحابه (٢٠٤٥) حديث .	١٦١٧
٢٦ - « في ادخار التمر ونحوه من الأقوات للعيال (٢٠٤٦) حديث .	١٦١٨
٢٧ - « فضل تمر المدينة (٢٠٤٧-٢٠٤٨) حديث .	-
٢٨ - « فضل الكفاة ومداواة العين بها (٢٠٤٩) حديث .	١٦١٩
٢٩ - « فضيلة الأسود من الكباش (٢٠٥٠) حديث .	١٦٢١
٣٠ - « فضيلة الخلل والتأدم به (٢٠٥١-٢٠٥٢) حديث .	-
٣١ - « إباحة أكل الثوم ، وأنه ينبغي لمن أراد خطاب الكبار تركه ، وكذا ما في معناه (٢٠٥٣) حديث .	١٦٢٣
٣٢ - « إكرام الضيف وفضل إيثاره (٢٠٥٤-٢٠٥٧) حديث .	١٦٢٤
٣٣ - « فضيلة المؤاساة في الطعام القليل ، وأن طعام الاثنين يكفي الثلاثة ، ونحو ذلك (٢٠٥٨-٢٠٥٩) حديث .	١٦٣٠
٣٤ - « المؤمن يأكل في مئة واحد ، والكافر يأكل في سبعة أمعاء (٢٠٦٠-٢٠٦٣) حديث .	١٦٣١
٣٥ - « لا يعيب الطعام (٢٠٦٤) حديث .	١٦٣٢

الصفحة	٣٧ - كتاب اللباس والزينة
١٦٣٤	١ - باب تحريم استعمال أواني الذهب والفضة في الشرب وغيره ، على الرجال والنساء (٢٠٦٥) حديث .
١٦٣٥	٢ - « تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء ، وخاتم الذهب والحريز على الرجل ، وإباحته للنساء . وإباحة العلم ونحوه للرجل ، ما لم يزد على أربع أصابع (٢٠٦٦ - ٢٠٧٥) حديث .
١٦٤٦	٣ - « إباحة لبس الحريز للرجل ، إذا كان به حكمة أو نحوها (٢٠٧٦) حديث .
١٦٤٧	٤ - « النهي عن لبس الرجل الثوب المصغر (٢٠٧٧ - ٢٠٧٨) حديث .
١٦٤٨	٥ - « فضل لباس ثياب الحبرة (٢٠٧٩) حديث .
١٦٤٩	٦ - « التواضع في اللباس ، والانتصار على الغليظ منه واليسير ، في اللباس والفراش وغيرهما ، وجواز لبس الثوب الشعر ، وما فيه أعلام (٢٠٨٠ - ٢٠٨٢) حديث .
١٦٥٠	٧ - « جواز اتخاذ الأناط (٢٠٨٣) حديث .
١٦٥١	٨ - « كراهة ما زاد على الحاجة من الفراش واللباس (٢٠٨٤) حديث .
-	٩ - « تحريم جرب الثوب خيلاء ، وبيان حد ما يجوز إرقاؤه إليه ، وما يستحب (٢٠٨٥-٢٠٨٧) حديث .
١٦٥٣	١٠ - « تحريم التبختري في المشي ، مع إعجاب به بثيابه (٢٠٨٨) حديث .
١٦٥٤	١١ - « تحريم خاتم الذهب على الرجال ، ونسخ ما كان من إباحته في أول الإسلام (٢٠٨٩-٢٠٩١) حديث .
١٦٥٦	١٢ - « لبس النبي ﷺ خاتما من ورق نقشه محمد رسول الله ، وليس الخلفاء له من بعده (٢٠٩١-٢٠٩٢) حديث .
١٦٥٧	١٣ - « في اتخاذ النبي ﷺ خاتما ، لا أراد أن يكتب إلى المعجم (٢٠٩٣) حديث .
-	١٤ - « في طرح الخواتم (٢٠٩٣) حديث .
١٦٥٨	١٥ - « في خاتم الورق فسه حبشي (٢٠٩٤) حديث .
١٦٥٩	١٦ - « في لبس الخاتم في الخنصر من اليد (٢٠٩٥) حديث .
-	١٧ - « النهي عن التختم في الوسطى والتي تليها (٢٠٧٨) حديث (فيه ٢٠٧٨ م) .
١٦٦٠	١٨ - « استحباب لبس النعال وما في معناها (٢٠٩٦) حديث .
-	١٩ - « استحباب لبس النمل في اليمين أولا ، والنعل من اليسرى أولا ، وكراهة المشي في نمل واحدة (٢٠٩٧ - ٢٠٩٨) حديث .
١٦٦١	٢٠ - « النهي عن اشتغال السماء ، والاحتباء في ثوب واحد (٢٠٩٩) حديث .
-	٢١ - « في منع الاستلقاء على الظهر ، ووضع إحدى الرجلين على الأخرى (٢٠٩٩) حديث .
١٦٦٢	٢٢ - « في إباحة الاستلقاء ، ووضع إحدى الرجلين على الأخرى (٢١٠٠) حديث .
-	٢٣ - « نهى الرجل عن التزعفر (٢١٠١) حديث .

٣٧ - كتاب اللباس والزينة (تابع)

	الصفحة
٢٤ - باب استحباب خضاب الشيب بصفرة أو حمرة ، وتحريمه بالسواد (٢١٠٢) حديث .	١٦٦٣
٢٥ - « في مخالفة اليهود في الصبغ (٢١٠٣) حديث .	-
٢٦ - « تحريم تصوير صورة الحيوان ، وتحريم اتخاذ ما فيه صورة غير متمهنة بالفرش ونحوه ، وأن الملائكة عليهم السلام لا يدخلون بيتا فيه صورة ولا كلب (٢١٠٤ - ٢١١٢) حديث .	١٦٦٤
٢٧ - « كراهة السكب والجرس في السفر (٢١١٣ - ٢١١٤) حديث .	١٦٧٢
٢٨ - « كراهة قلادة الوتر في رقبة البعير (٢١١٥) حديث .	-
٢٩ - « النهي عن ضرب الحيوان في وجهه ، ووصمه فيه (٢١١٦ - ٢١١٨) حديث .	١٦٧٣
٣٠ - « جواز رسم الحيوان غير الآدمي في غير الوجه ، وندبه في نعم الزكاة والجزية (٢١١٩) حديث .	١٦٧٤
٣١ - « كراهة القزع (٢١٢٠) حديث .	١٦٧٥
٣٢ - « النهي عن الجلوس في الطرقات ، وإعطاء الطريق حقه (٢١٢١) حديث .	-
٣٣ - « تحريم فمل الواصلة والمستوصلة والواثمة والمستوشمة ، والنامصة والتنمصة ، والتفلجات ، والفريات خلق الله (٢١٢٢ - ٢١٢٧) حديث .	١٦٧٦
٣٤ - « النساء الكاسيات الماريات المائلات المييلات (٢١٢٨) حديث .	١٦٨٠
٣٥ - « النهي عن التزوير في اللباس وغيره ، والتشيع بما لم يُعطَ (٢١٢٩ - ٢١٣٠) حديث .	١٦٨١

	الصفحة
٣٨ - كتاب الآداب	١٦٨٢
١ - « باب النهى عن التكنى بأبي القاسم ، وبيان ما يستحب من الأسماء (٢١٣١-٢١٣٥) حديث .	-
٢ - « كراهة التسمية بالأسماء القبيحة ، وبنافع وغيره (٢١٣٦-٢١٣٨) حديث .	١٦٨٥
٣ - « استحباب تغيير الاسم القبيح إلى حسن ، وتغيير اسم برّة إلى زينب وجورية ونحوهما (٢١٣٩-٢١٤٢) حديث .	١٦٨٦
٤ - « تحريم التسمية بملك الأملاك ، وملك الملوك (٢١٤٣) حديث .	١٦٨٩
٥ - « استحباب تحنيك الولود عند ولادته وجملة إلى صالح يحنكه ، وجواز تسميته يوم ولادته ، واستحباب التسمية بمبدأ الله وإبراهيم وسائر أسماء الأنبياء عليهم السلام (٢١٤٤-٢١٥٠) حديث .	١٦٨٩
٦ - « جواز قوله لغير ابنه : يا بني ، واستحبابه للملاطفة (٢١٥١-٢١٥٢) حديث .	١٦٩٣
٧ - « الاستئذان (٢١٥٣-٢١٥٤) حديث .	١٦٩٤
٨ - « كراهة قول المستأذن أنا ، إذا قيل من هذا (٢١٥٥) حديث .	١٦٩٧
٩ - « تحريم النظر في بيت غيره (٢١٥٦-٢١٥٨) حديث .	١٦٩٨
١٠ - « نظر الفجأة (٢١٥٩) حديث .	١٦٩٩

٣٩ - كتاب السلام

	الصفحة
١ - باب يسلم الراكب على الماشي والتقليل على الكثير (٢١٦٠) حديث .	١٧٠٣
٢ - « من حق الجلوس على الطريق رد السلام (٢١٦١) حديث . (فيه ٢١٢١م) .	-
٣ - « من حق المسلم للمسلم رد السلام (٢١٦٢) حديث .	١٧٠٤
٤ - « النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام ، وكيف يرده عليهم (٢١٦٣-٢١٦٧) حديث .	١٧٠٥
٥ - « استحباب السلام على الصبيان (٢١٦٨) حديث .	١٧٠٨
٦ - « جواز جعل الإذن رفع الحجاب ، أو نحوه من العلامات (٢١٦٩) حديث .	-
٧ - « إباحة الخروج للنساء لقضاء حاجة الإنسان (٢١٧٠) حديث .	١٧٠٩
٨ - « تحريم الخلوة بالأجنبية والدخول عليها (٢١٧١-٢١٧٣) حديث .	١٧١٠
٩ - « بيان أنه يستحب لمن رؤى خالياً بامرأة ، وكانت زوجته أو محرماً له ، أن يقول : هذه فلانة . ليرفع سوء الظن به (٢١٧٤-٢١٧٥) حديث .	١٧١٢
١٠ - « من أتى مجلساً فوجد فرجة فجلس فيها ، وإلا وراهم (٢١٧٦) حديث .	١٧١٣
١١ - « تحريم إقامة الإنسان من موضعه المباح الذي سبق إليه (٢١٧٧-٢١٧٨) حديث .	١٧١٤
١٢ - « إذا قام من مجلسه ثم عاد ، فهو أحق به (٢١٧٩) حديث .	١٧١٥
١٣ - « منع الخث من الدخول على النساء الأجانب (٢١٨٠-٢١٨١) حديث .	-
١٤ - « جواز إرداف المرأة الأجنبية ، إذا أعتت ، في الطريق (٢١٨٢) حديث .	١٧١٦
١٥ - « تحريم مناجاة الامنين دون الثالث ، بنير رضاه (٢١٨٣-٢١٨٤) حديث .	١٧١٧
١٦ - « الطب والمرض والرقى (٢١٨٥-٢١٨٨) حديث .	١٧١٨
١٧ - « السحر (٢١٨٩) حديث .	١٧١٩
١٨ - « السم (٢١٩٠) حديث .	١٧٢١
١٩ - « استحباب رقية المريض (٢١٩١) حديث .	-
٢٠ - « رقية المريض بالمعوذات والنفث (٢١٩٢) حديث .	١٧٢٣
٢١ - « استحباب الرقية من العين والحمة والحمة والنظرة (٢١٩٣-٢١٩٩) حديث .	١٧٢٤
٢٢ - « لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك (٢٢٠٠) حديث .	١٧٢٧
٢٣ - « جواز أخذ الأجرة على الرقية بالقرآن والأذكار (٢٢٠١) حديث .	-
٢٤ - « استحباب وضع يده على موضع الألم ، مع الدعاء (٢٢٠٢) حديث .	١٧٢٨
٢٥ - « التعوذ من شيطان الوسوسة في الصلاة (٢٢٠٣) حديث .	-

٣٩ - كتاب السلام (تابع)

	الصفحة
٢٦ - باب لسكل داء دواء ، واستحباب التداوى (٢٢١٢-٢٢٠٤) حديث (فيه ١٥٧٧ م و ١٢٠٢ م).	١٧٢٩
٢٧ - « كراهة التداوى باللدود (٢٢١٣) حديث .	١٧٣٣
٢٨ - « التداوى بالورد الهندى ، وهو الكست (٢٢١٤) حديث (فيه ٢٨٧ م).	١٧٣٤
٢٩ - « التداوى بالجبة السوداء (٢٢١٥) حديث .	١٧٣٥
٣٠ - « التلبينة بحمة لفؤاد المريض (٢٢١٦) حديث .	١٧٣٦
٣١ - « التداوى بسقى العسل (٢٢١٧) حديث .	-
٣٢ - « الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها (٢٢١٨-٢٢١٩) حديث .	١٧٣٧
٣٣ - « لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر ، ولا نوء ولا غول ، ولا يورد ممرض على مصحح (فيه ٢٢٢٢ م).	١٧٤٢
٣٤ - « الطيرة والقأل وما يكون فيه من الشؤم (٢٢٢٣-٢٢٢٧) حديث (فيه ٢٢٢٣ م).	١٧٤٥
٣٥ - « تحريم الكهانة وإتيان الكهان (٢٢٢٨-٢٢٣٠) حديث (فيه ٥٣٧ م).	١٧٤٨
٣٦ - « اجتناب المذوم ونحوه (٢٢٣١) حديث .	١٧٥٢
٣٧ - « قتل الحيات وغيرها (٢٢٣٢-٢٢٣٦) حديث (فيه ٢٢٣٤ م).	-
٣٨ - « استحباب قتل الوزغ (٢٢٣٧-٢٢٤٠) حديث .	١٧٥٧
٣٩ - « النهى عن قتل النمل (٢٢٤١) حديث .	١٧٥٩
٤٠ - « تحريم قتل المرأة (٢٢٤٢-٢٢٤٣) حديث .	١٧٦٠
٤١ - « فضل ساقى البهائم المحترمة وإطعامها (٢٢٤٤-٢٢٤٥) حديث .	١٧٦١

٤٠ - كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها

	الصفحة
١ - باب النهي عن سبّ الدهر (٢٢٤٦) حديث .	١٧٦٢
٢ - « كراهة تسمية المنب كرما (٢٢٤٧-٢٢٤٨) حديث .	١٧٦٣
٣ - « حكم إطلاق لفظة المبد والأمة والمولى والسيد (٢٢٤٩) حديث .	١٧٦٤
٤ - « كراهة قول الإنسان : خبثت نفسي (٢٢٥٠-٢٢٥١) حديث .	١٧٦٥
٥ - « استعمال المسك ، وأنه أطيّب الطيب ، وكراهة رد الریحان والطيب (٢٢٥٢-٢٢٥٤) حديث .	—

حديث (٢٢٦٠ - ٢٢٥٥)

باب (١)

٤١ - كتاب الشعر

الجزء الرابع

الصفحة

٤١ - كتاب الشعر (٢٢٥٩-٢٢٥٥) حديث

١٧٦٧

١ - باب تحريم اللعب بالتردشير (٢٢٦٠) حديث .

١٧٧٠

الصفحة	
١٧٧١	٤٢ - كتاب الرؤيا (٢٢٦١-٢٢٦٥) حديث. (فيه ٢٢٦٣ م).
١٧٧٥	١ - باب قول النبي عليه الصلاة والسلام « من رآني في المنام فقد رآني » (٢٢٦٦-٢٢٦٨) حديث .
١٧٧٦	٢ - « لا يخبر بتلمع الشيطان به في المنام (٢٢٦٨) حديث .
١٧٧٧	٣ - « في تأويل الرؤيا (٢٢٦٩) حديث .
١٧٧٩	٤ - « رؤيا النبي ﷺ (٢٢٧٠-٢٢٧٥) حديث

٤٣ - كتاب الفضائل

- ١٧٨٢ ١ - باب فضل نسب النبي ﷺ ، وتسليم الحجر عليه قبل النبوة (٢٢٧٦-٢٢٧٧) حديث .
- ٢ - « تفضيل نبينا ﷺ على جميع الخلائق (٢٢٧٨) حديث .
- ١٧٨٣ ٣ - « في معجزات النبي ﷺ (٢٢٧٩-٢٢٨١) حديث (فيه ٧٠٦ م و ١٣٩٢ م) .
- ١٧٨٦ ٤ - « توكله على الله تعالى ، وعصمة الله تعالى له من الناس (٨٤٣) حديث (فيه ٨٤٣ م) .
- ١٧٨٧ ٥ - « بيان مثل ما بعث النبي ﷺ من الهدى والعم (٢٢٨٢) حديث .
- ١٧٨٨ ٦ - « شفقتة ﷺ على أمته ، ومبالمته في تحذيرهم مما يضرهم (٢٢٨٣-٢٢٨٥) حديث .
- ١٧٩٠ ٧ - « ذكر كونه ﷺ خاتم النبيين (٢٢٨٦-٢٢٨٧) حديث .
- ١٧٩١ ٨ - « إذا أراد الله تعالى رحمة أمة قبض نبيها قبها (٢٢٨٨) حديث .
- ١٧٩٢ ٩ - « إنبات حوض نبينا ﷺ وصفاته (٢٢٨٩-٢٣٠٥) حديث . (فيه ٢٣٠٣ م) .
- ١٨٠٢ ١٠ - « في قتال جبريل وميكائيل عن النبي ﷺ ، يوم أحد (٢٣٠٦) حديث .
- ١١ - « في شجاعة النبي ﷺ وتقدمه للحرب (٢٣٠٧) حديث .
- ١٨٠٣ ١٢ - « كان النبي ﷺ أجود الناس بالخير من الريح المرسله (٢٣٠٨) حديث .
- ١٨٠٤ ١٣ - « كان رسول الله ﷺ أحسن الناس خلقاً (٢٣٠٩-٢٣١٠) حديث . (فيه ٢٣٠٩ م و ٢٣١٠ م) .
- ١٨٠٥ ١٤ - « ما سئل رسول الله ﷺ شيئاً قط فقال : لا . وكثرة عطائه (٢٣١١-٢٣١٤) حديث .
- ١٨٠٧ ١٥ - « رحمته ﷺ الصبيان والعميال ، وتواضعه ، وفضل ذلك (٢٣١٥-٢٣١٩) حديث .
- ١٨٠٩ ١٦ - « كثرة حياته ﷺ (٢٣٢٠-٢٣٢١) حديث .
- ١٨١٠ ١٧ - « تبسمه ﷺ وحسن عشرته (٢٣٢٢) حديث .
- ١٨١١ ١٨ - « رحمة النبي ﷺ للنساء ، وأمر السواق مطاياهن بالرفق بهن (٢٣٢٣) حديث .
- ١٨١٢ ١٩ - « قرب النبي ﷺ للناس ، وتبركهم به (٢٣٢٤-٢٣٢٦) حديث .
- ١٨١٣ ٢٠ - « مبادئه ﷺ للآثام ، واختياره من المباح أسهلها ، وانتقامه لله عند انتهاك حرمانه (٢٣٢٧-٢٣٢٨) حديث .
- ١٨١٤ ٢١ - « طيب رائحة النبي ﷺ ، ولين مسه ، والتبرك بمسحه (٢٣٢٩-٢٣٣٠) حديث .
- ١٨١٥ ٢٢ - « طيب عرق النبي ﷺ ، والتبرك به (٢٣٣١-٢٣٣٢) حديث .
- ١٨١٦ ٢٣ - « عرق النبي ﷺ في البرد ، وحين يأتيه الوحي (٢٣٣٣-٢٣٣٥) حديث .
- ١٨١٧ ٢٤ - « في سدل النبي ﷺ شعره ، وفرقه (٢٣٣٦) حديث .
- ١٨١٨ ٢٥ - « في صفة النبي ﷺ ، وأنه كان أحسن الناس وجهاً (٢٣٣٧) حديث .

٤٣ - كتاب الفضائل (تابع)

	الصفحة
٢٦ - باب صفة شعر النبي ﷺ (٢٣٣٨) حديث .	١٨١٩
٢٧ - « في صفة فم النبي ﷺ ، وعينه ، وعقبه (٢٣٣٩) حديث .	١٨٢٠
٢٨ - « كان النبي ﷺ أبيض ، مليح الوجه (٢٣٤٠) حديث .	-
٢٩ - « شبيه ﷺ (٢٣٤١-٢٣٤٤) حديث .	١٨٢١
٣٠ - « إثبات خاتم النبوة ، وصفته ، ومحلّه من جسده ﷺ (٢٣٤٥-٢٣٤٦) حديث .	١٨٢٣
٣١ - « في صفة النبي ﷺ ، ومبعثه وسنّه (٢٣٤٧) حديث .	١٨٢٤
٣٢ - « كم سنّ النبي ﷺ يوم قبض (٢٣٤٨-٢٣٤٩) حديث .	١٨٢٥
٣٣ - « كم أقام النبي ﷺ بمكة والمدينة (٢٣٥٠-٢٣٥٣) حديث .	٣
٣٤ - « في أسنانه ﷺ (٢٣٥٤-٢٣٥٥) حديث .	١٨٢٨
٣٥ - « علمه ﷺ بالله تعالى وشدة خشيته (٢٣٥٦) حديث .	١٨٢٩
٣٦ - « وجوب اتباعه ﷺ (٢٣٥٧) حديث .	-
٣٧ - « توقيفه ﷺ ، وترك إكثار سؤاله عما لا ضرورة إليه ، أو لا يتماق به تكليف ، وما لا يقع ، ونحو ذلك (٢٣٥٨-٢٣٦٠) حديث (فيه ١٣٣٧ م) .	١٨٣٠
٣٨ - « وجوب امتثال ما قاله شرعا ، دون ما ذكره ﷺ من معاش الدنيا على سبيل الرأي (٢٣٦١-٢٣٦٣) حديث .	١٨٣٥
٣٩ - « فضل النظر إليه ﷺ وتغنيه (٢٣٦٤) حديث .	١٨٣٦
٤٠ - « فضائل عيسى عليه السلام (٢٣٦٥-٢٣٦٨) حديث .	١٨٣٧
٤١ - « من فضائل إبراهيم الخليل ﷺ (٢٣٦٩-٢٣٧١) حديث (فيه ١٥١ م) .	١٨٣٩
٤٢ - « من فضائل موسى ﷺ (٢٣٧٢-٢٣٧٥) حديث . (فيه ٣٣٩ م) .	١٨٤١
٤٣ - « ذكر يونس عليه السلام ، وقول النبي ﷺ « لا ينبغي لعبد أن يقول : أنا خير من يونس بن متى » (٢٣٧٦-٢٣٧٧) حديث .	١٨٤٦
٤٤ - « من فضائل يوسف عليه السلام (٢٣٧٨) حديث .	-
٤٥ - « من فضائل زكرياء ، عليه السلام (٢٣٧٩) حديث .	١٨٤٧
٤٦ - « من فضائل الخضر . عليه السلام (٢٣٨٠) حديث .	-

٤٤ - كتاب فضائل الصحابة رضى الله تعالى عنهم

الصفحة	
١٨٥٤	١ - باب من فضائل أبي بكر الصديق رضى الله عنه (٢٣٨١ - ٢٣٨٨) حديث . (فيه ١٢٠٨ م).
١٨٥٨	٢ - « من فضائل عمر رضى الله تعالى عنه (٢٣٨٩ - ٢٤٠٠) حديث .
١٨٦٦	٣ - « من فضائل عثمان بن عفان رضى الله عنه (٢٤٠١ - ٢٤٠٣) حديث .
١٨٧٠	٤ - « من فضائل علي بن أبي طالب رضى الله عنه (٢٤٠٤ - ٢٤٠٩) حديث .
١٨٧٥	٥ - « في فضل سميد بن أبي وقاص رضى الله عنه (٢٤١٠ - ٢٤١٣) حديث . (فيه ١٧٤٨ م).
١٨٧٩	٦ - « من فضائل طلحة والزبير رضى الله تعالى عنهما (٢٤١٤ - ٢٤١٨) حديث .
١٨٨١	٧ - « فضائل أبي عبيدة بن الجراح ، رضى الله تعالى عنه (٢٤١٩ - ٢٤٢٠) حديث .
١٨٨٢	٨ - « فضائل الحسن والحسين رضى الله عنهما (٢٤٢١ - ٢٤٢٣) حديث .
١٨٨٣	٩ - « فضائل أهل بيت النبي ﷺ (٢٤٢٤) حديث .
١٨٨٤	١٠ - « فضائل زيد بن حارثة وأسامة بن زيد رضى الله عنهما (٢٤٢٥ - ٢٤٢٦) حديث .
١٨٨٥	١١ - « فضائل عبد الله بن جعفر رضى الله عنهما (٢٤٢٧ - ٢٤٢٩) حديث .
١٨٨٦	١٢ - « فضائل خديجة أم المؤمنين ، رضى الله عنها (٢٤٣٠ - ٢٤٣٧) حديث .
١٨٨٩	١٣ - « في فضل عائشة رضى الله تعالى عنها (٢٤٣٨ - ٢٤٤٧) حديث .
١٨٩٦	١٤ - « ذكر حديث أم زرع (٢٤٤٨) حديث .
١٩٠٢	١٥ - « فضائل فاطمة بنت النبي عليها الصلاة والسلام (٢٤٤٩ - ٢٤٥٠) حديث .
١٩٠٦	١٦ - « من فضائل أم سلمة ، أم المؤمنين، رضى الله عنها (٢٤٥١) حديث .
١٩٠٧	١٧ - « من فضائل زينب، أم المؤمنين ، رضى الله عنها (٢٤٥٢) حديث .
-	١٨ - « من فضائل أم أيمن، رضى الله عنها (٢٤٥٣ - ٢٤٥٤) حديث .
١٩٠٨	١٩ - « من فضائل أم سليم ، أم أنس بن مالك ، وبلال ، رضى الله عنهما (٢٤٥٥ - ٢٤٥٧) حديث .
١٩٠٩	٢٠ - « من فضائل أبي طلحة الأنصاري ، رضى الله تعالى عنه (٢١٤٤) حديث (فيه ٢١٤٤ م).
١٩١٠	٢١ - « من فضائل بلال ، رضى الله عنه (٢٤٥٨) حديث .
-	٢٢ - « من فضائل عبد الله بن مسعود وأمه ، رضى الله تعالى عنهما (٢٤٥٩ - ٢٤٦٤) حديث .
١٩١٤	٢٣ - « من فضائل أبي بن كعب وجماعة من الأنصار، رضى الله تعالى عنهم (٢٤٦٥) حديث . (فيه ٧٩٩ م).
١٩١٥	٢٤ - « من فضائل سميد بن معاذ ، رضى الله عنه (٢٤٦٦ - ٢٤٦٩) حديث .
١٩١٧	٢٥ - « من فضائل أبي دجانة ، سماك بن خرشة ، رضى الله تعالى عنه (٢٤٧٠) حديث .
-	٢٦ - « من فضائل عبد الله بن عمرو بن حرام ، والد جابر ، رضى الله تعالى عنهما (٢٤٧١) حديث .
١٩١٨	٢٧ - باب من فضائل جليبيب ، رضى عنه (٢٤٧٢) حديث .
١٩١٩	٢٨ - « من فضائل أبي ذر ، رضى الله عنه (٢٤٧٣ - ٢٤٧٤) حديث .
١٩٢٥	٢٩ - « من فضائل جرير بن عبد الله رضى الله تعالى عنه (٢٤٧٥ - ٢٤٧٦) حديث .

الصفحة	٤٤ - كتاب فضائل الصحابة رضى الله عنهم (تابع)
١٩٢٧	٣٠ - باب فضائل عبد الله بن عباس ، رضى الله عنهما (٢٤٧٧) حديث .
—	٣١ - « من فضائل عبد الله بن عمر رضى الله عنهما (٢٤٧٨-٢٤٧٩) حديث .
١٩٢٨	٣٢ - « من فضائل أنس بن مالك ، رضى الله عنه (٢٤٨٠-٢٤٨٢) حديث .
١٩٣٠	٣٣ - « من فضائل عبد الله بن سلام ، رضى الله عنه (٢٤٨٣-٢٤٨٤) حديث .
١٩٣٢	٣٤ - « فضائل حسان بن ثابت ، رضى الله عنه (٢٤٨٥-٣٤٩٠) حديث .
١٩٣٨	٣٥ - « من فضائل أبي هريرة الدوسى ، رضى الله عنه (٢٤٩١-٢٤٩٣) حديث . (فيه ٢٤٩٢ م) .
١٩٤١	٣٦ - « من فضائل أهل بدر ، رضى الله عنهم ، وقصة حاطب بن أبى بلتمة (٢٤٩٤-٢٤٩٥) حديث .
١٩٤٢	٣٧ - « من فضائل أصحاب الشجرة ، أهل بيعة الرضوان ، رضى الله عنهم (٢٤٩٦) حديث .
١٩٤٣	٣٨ - « من فضائل أبى موسى وأبى عامر الأشعريين ، رضى الله عنهما (٢٤٩٧-٢٤٩٨) حديث .
١٩٤٤	٣٩ - « من فضائل الأشعريين ، رضى الله عنهم (٢٤٩٩-٢٥٠٠) حديث .
١٩٤٥	٤٠ - « من فضائل أبى سفیان بن حرب ، رضى الله عنه (٢٥٠١) حديث .
١٩٤٦	٤١ - « من فضائل جعفر بن أبى طالب ، وأسماء بنت عميس ، وأهل سفينة ، رضى الله عنهم (٢٥٠٢-٢٥٠٣) حديث .
١٩٤٧	٤٢ - « من فضائل سلمان وصهيب وبلال ، رضى الله تعالى عنهم (٢٥٠٤) حديث .
١٩٤٨	٤٣ - « من فضائل الأنصار ، رضى الله تعالى عنهم (٢٥٠٥-٢٥١٠) حديث .
١٩٤٩	٤٤ - « فى خير دور الأنصار ، رضى الله عنهم (٢٥١١-٢٥١٢) حديث .
١٩٥١	٤٥ - « فى حسن صحبة الأنصار ، رضى الله عنهم (٢٥١٣) حديث .
١٩٥٢	٤٦ - « دعاء النبي ﷺ لغفار وأسلم (٢٥١٤-٢٥١٨) حديث .
١٩٥٤	٤٧ - « من فضائل غفار وأسلم وجهينة وأشجع ومزينة وتميم ودوس وطفى ، (٢٥١٩-٢٥٢٥) حديث .
١٩٥٨	٤٨ - « خيار الناس (٢٥٢٩) حديث .
—	٤٩ - « من فضائل نساء قريش (٢٥٢٧) حديث .
١٩٦٠	٥٠ - « مؤاخاة النبي ﷺ بين أصحابه ، رضى الله تعالى عنهم (٢٥٢٨-٢٥٣٠) حديث .
١٩٦١	٥١ - « بيان أن بقاء النبي ﷺ أمان لأصحابه ، وبقاء أصحابه أمان للأمة (٢٥٣١) .
١٩٦٢	٥٢ - « فضل الصحابة ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم (٢٥٣٢-٢٤٣٦) حديث .
١٩٦٥	٥٣ - « قوله ﷺ «لأنانى مائة سنة وعلى الأرض نفس منفوسة اليوم» (٢٥٣٧-٢٥٣٩) حديث . (فيه ٢٥٣٨ م) .
١٩٦٧	٥٤ - « تحريم سب الصحابة ، رضى الله عنهم (٢٥٤٠-٢٥٤١) حديث .
١٩٦٨	٥٥ - « من فضائل أويس القرظى ، رضى الله عنه (٢٥٤٢) حديث .
١٩٧٠	٥٦ - « وصية النبي ﷺ بأهل مصر (٢٥٤٣) حديث .
١٩٧١	٥٧ - « فضل أهل عمان (٢٥٤٤) حديث .
—	٥٨ - « ذكر كذاب ثقيف ، ومبيراها (٢٥٤٥) حديث .
١٧١٢	٥٩ - « فضل فارس (٢٥٤٦) حديث .
٩٩٧٣	٦٠ - « قوله ﷺ «الناس كابل مائة ، لا تجذب فيها راحلة» (٢٥٤٧) حديث .

٤٥ - كتاب البر والصلة والآداب

	الصفحة
١ - باب بر الوالدين، وأنها أحق به (٢٥٤٨-٢٥٤٩) حديث .	١٩٧٤
٢ - « تقديم بر الوالدين على التطوع بالصلاة، وغيرها (٢٥٥٠) حديث .	١٩٧٦
٣ - « رغم أنف من أدرك أبويه أو أحدهما عند الكبر ، فلم يدخل الجنة (٢٥٥١) حديث .	١٩٧٨
٤ - « فضل صلة أصدقاء الأب والأم ، ونحوها (٢٥٥٢) حديث .	١٩٧٩
٥ - « تفسير البر والإثم (٢٥٥٣) حديث .	١٩٨٠
٦ - « صلة الرحم وتحريم قطعها (٢٥٥٤-٢٥٥٨) حديث .	-
٧ - « تحريم التحاسد والتباغض والتدابير (٢٥٥٩) حديث .	١٩٨٣
٨ - « تحريم المهجر فوق ثلاث ، بلا عذر شرعي (٢٥٦٠-٢٥٦٢) حديث .	١٩٨٤
٩ - « تحريم الظن والتجسس والتنافس والتناجش ، ونحوها (٢٥٦٣) حديث .	١٩٨٥
١٠ - « تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله (٢٥٦٤) حديث .	١٩٨٦
١١ - « النهي عن الشحناء والتهاجر (٢٥٦٥) حديث .	١٩٨٧
١٢ - « في فضل الحب في الله (٢٥٦٦-٢٥٦٧) حديث .	١٩٨٨
١٣ - « فضل عبادة المريض (٢٥٦٨-٢٥٦٩) حديث .	١٩٨٩
١٤ - « ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك، حتى الشوكة يشاكها (٢٥٧٠-٢٥٧٦) حديث .	١٩٩٠
١٥ - « تحريم الظلم (٢٥٧٧-٢٥٨٣) حديث .	١٩٩٤
١٦ - « نصر الأخر ظالماً أو مظلوماً (٢٥٨٤) حديث .	١٩٩٨
١٧ - « تراحم المؤمنين وتماطفهم وتماضد (٢٥٨٥-٢٥٨٦) حديث .	١٩٩٩
١٨ - « النهي عن السباب (٢٥٨٧) حديث .	٢٠٠٠
١٩ - « استحياب العفو والتواضع (٢٥٨٨) حديث .	٢٠٠١
٢٠ - « تحريم النبية (٢٥٨٩) حديث .	-
٢١ - « بشارة من ستر الله تعالى عيبه في الدنيا ، بأن يستر عليه في الآخرة (٢٥٩٠) حديث .	٢٠٠٢
٢٢ - « مداراة من يتق فحشه (٢٥٩١) حديث .	-
٢٣ - « فضل الرفق (٢٥٩٢-٢٥٩٤) حديث .	٢٠٠٣
٢٤ - « النهي عن لمن الدواب وغيرها (٢٥٩٥-٢٥٩٩) حديث .	٢٠٠٤
٢٥ - « من لعنه النبي ﷺ أو سبه أو دعا عليه ، وليس هو أهلاً لذلك ، كان له زكاة وأجر ورحمة (٢٦٠٠-٢٦٠٤) حديث . (في ٢٦٠١ م و ٢٦٠٢ م).	٢٠٠٧
٢٦ - « دم ذي الوجهين وتحريم فمله (٢٥٢٦) حديث . (في ٢٥٢٦ م).	٢٠١١

٤٥ - كتاب البر والصلة والآداب (تابع)

	الصفحة
٢٧ - باب تحريم الكذب، وبيان المباح منه (٢٦٠٥) حديث .	٢٠١١
٢٨ - « تحريم التهمة (٢٦٠٦) حديث .	٢٠١٢
٢٩ - « قبح الكذب، وحسن الصدق وفعله (٢٦٠٧) حديث .	-
٣٠ - « فضل من يملك نفسه عند الغضب، وبأى شيء يذهب الغضب (٢٦٠٨-٢٦١٠) حديث .	٢٠١٤
٣١ - « خلق الإنسان خلقاً لا يتألك (٢٦١١) حديث .	٢٠١٦
٣٢ - « النهي عن ضرب الوجه (٢٦١٢) حديث .	-
٣٣ - « الوعيد الشديد لمن عذب الناس بغير حق (٢٦١٣) حديث .	٢٠١٧
٣٤ - « أمر من مرّ بسلاح، في مسجد أو سوق أو غيرها من المواضع الجامعة للناس، أن يمسك بتصالها (٢٦١٤-٢٦١٥) حديث .	٢٠١٨
٣٥ - « النهي عن الإشارة بالسلاح إلى مسلم (٢٦١٦-٢٦١٧) حديث .	٢٠٢٠
٣٦ - « فضل إزالة الأذى عن الطريق (٢٦١٨) حديث (فيه ١٩١٤ م) .	٢٠٢١
٣٧ - « تحريم تمذيب المرأة ونحوها، من الحيوان الذي لا يؤذى (٢٦١٩) حديث (فيه ٢٢٤٢ م) .	٢٠٢٢
٣٨ - « تحريم الكبر (٢٦٢٠) حديث .	٢٠٢٣
٣٩ - « النهي عن تقطيع الإنسان من رحمة الله تعالى (٢٦٢١) حديث .	-
٤٠ - « فضل الضمفاء والخاملين (٢٦٢٢) حديث .	٢٠٢٤
٤١ - « النهي عن قول: هلك الناس (٢٦٢٣) حديث .	-
٤٢ - « الوصية بالجار، والإحسان إليه (٢٦٢٤-٢٦٢٥ م) حديث .	٢٠٢٥
٤٣ - « استحباب طلاقة الوجه عند اللقاء (٢٦٢٦) حديث .	٢٠٢٦
٤٤ - « استحباب الشفاعة فيما ليس بمحرام (٢٦٢٧) حديث .	-
٤٥ - « استحباب مجالسة الصالحين، ومجانبة قرناء السوء (٢٦٢٨) حديث .	-
٤٦ - « فضل الإحسان إلى البنات (٢٦٢٩-٢٦٣١) حديث .	٢٠٢٧
٤٧ - « فضل من يموت له ولد فيحتسبه (٢٦٣٢-٢٦٣٦) حديث .	٢٠٢٨
٤٨ - « إذا أحب الله عبداً، حبّبه إلى عباده (٢٦٣٧) حديث .	٢٠٣٠
٤٩ - « الأرواح جنود مجنّدة (٢٦٣٨) حديث .	٢٠٣١
٥٠ - « المرء مع من أحب (٢٦٣٩-٢٦٤١) حديث .	٢٠٣٢
٥١ - « إذا أتني على الصالح، فهي بشرى ولا تنصره (٢٦٤٢) حديث .	٢٠٣٤

٤٦ - كتاب القدر

- ٢٠٣٦ ١ - باب كيفية خلق الآدمي في بطن أمه ، وكتابة رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعادته (٢٦٤٣ - ٢٦٦٤) حديث . (فيه ١١٢ م).
- ٢٠٤٢ ٢ - « حجاج آدم وموسى عليهما السلام (٢٦٥٢ - ٢٦٥٣) حديث .
- ٢٠٤٥ ٣ - « تصريف الله تعالى القلوب كيف شاء (٢٦٥٤) حديث .
- ٤ - « كل شيء بقدر (٢٦٥٥ - ٢٦٥٦) حديث .
- ٢٠٤٦ ٥ - « قدر على ابن آدم حظه من الزنى وغيره (٢٦٥٧) حديث .
- ٢٠٤٧ ٦ - « معنى كل مولود يولد على الفطرة ، وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين (٢٦٥٨ - ٢٦٦٢) حديث
- ٢٠٥٠ ٧ - « بيان أن الآجال والأرزاق وغيرها ، لا تزيد ولا تنقص عما سبق به القدر (٢٦٦٣) حديث .
- ٢٠٥٢ ٨ - « في الأمر بالقوة وترك المعجز ، والاستمانة بالله ، وتفويض المقادير لله (٢٦٦٤) حديث .

٤٧ - كتاب العلم

الصفحة

- ٢٠٥٣ ١ - باب النهى عن اتباع متشابه القرآن ، والتحذير من متبعيه ، والنهى عن الاختلاف في القرآن (٢٦٦٥-٢٦٦٧) حديث .
- ٢٠٥٤ ٢ - « في الألد الخضم (٢٦٦٨) حديث .
- ٣ - « اتباع سنن اليهود والنصارى (٢٦٦٩) حديث .
- ٢٠٥٥ ٤ - « هلك المنتظمون (٢٦٧٠) حديث .
- ٢٠٥٦ ٥ - « رفع العلم وقبضه ، وظهور الجهل والفتن ، في آخر الزمان (٢٦٧١-٢٦٧٣) حديث (فيه ١٥٧ م) .
- ٢ ٥٩ ٦ - « من سن سنة حسنة أو سيئة ، ومن دعا إلى هدى أو ضلالة (٢٦٧٤) حديث (فيه ١٠١٧ م) .

٤٨ - كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار

الصفحة

- ١ - باب الحث على ذكر الله (٢٦٧١-٢٦٧٥) حديث . ٢٠٦١
- ٢ - « في أسماء الله تعالى ، وفضل من أحصاها (٢٦٧٧) حديث . ٢٠٦٢
- ٣ - « الغزم بالدعاء ، ولا يقل : إن شئت (٢٦٧٨-٢٦٧٩) حديث . ٢٠٦٣
- ٤ - « كراهة تمخى الموت ، لضرّ نزل به (٢٦٨٠-٢٦٨٢) حديث . ٢٠٦٤
- ٥ - « من أحب لقاء الله ، أحب الله لقاءه . ومن كره لقاء الله ، كره الله لقاءه (٢٦٨٣-٢٦٨٦) حديث . ٢٠٦٥
- ٦ - « فضل الذكر والدعاء والتقرب إلى الله (٢٦٨٧) حديث (فيه ٢٦٧٥ م) . ٢٠٦٧
- ٧ - « كراهة الدعاء بتمجيل المقوبة في الدنيا (٢٦٨٨) حديث . ٢٠٦٨
- ٨ - « فضل مجالس الذكر (٢٦٨٩) حديث . ٢٠٦٩
- ٩ - « فضل الدعاء باللهم آتانا في الدنيا حسنة ، وفي الآخرة حسنة ، وقتنا عذاب النار (٢٦٩٠) حديث . ٢٠٧٠
- ١٠ - « فضل التهليل والتسبيح والدعاء (٢٦٩١-٢٦٩٨) حديث . ٢٠٧١
- ١١ - « فضل الاجتماع على تلاوة القرآن ، وعلى الذكر (٢٦٩٩-٢٧٠١) حديث . ٢٠٧٤
- ١٢ - « استحباب الاستغفار والاستكثار منه (٢٧٠٢-٢٧٠٣) حديث . ٢٠٧٥
- ١٣ - « استحباب خفض الصوت بالذكر (٢٧٠٤-٢٧٠٥) حديث . ٢٠٧٦
- ١٤ - « التعموذ من شر الفتن وغيرها (٥٨٩) حديث (فيه ٥٨٩ م) . ٢٠٧٨
- ١٥ - « التعموذ من العجز والكسل وغيره (٢٧٠٦) حديث . ٢٠٧٩
- ١٦ - « التعموذ من سوء القضاء ودرك الشقاء وغيره (٢٧٠٧-٢٧٠٩) حديث . ٢٠٨٠
- ١٧ - « ما يقول عند النوم وأخذ المضجع (٢٧١٠-٢٧١٥) حديث . ٢٠٨١
- ١٨ - « التعموذ من شر ما عمل ، ومن شر ما لم يعمل (٢٧١٦-٢٧٢٥) حديث . ٢٠٨٥
- ١٩ - « التسبيح أول النهار وعند النوم (٢٧٢٦-٢٧٢٨) حديث . ٢٠٩٠
- ٢٠ - « استحباب الدعاء عند صباح الديك (٢٧٢٩) حديث . ٢٠٩١
- ٢١ - « دعاء الكرب (٢٧٣٠) حديث . -
- ٢٢ - « فضل سبحان الله وبجمده (٢٧٣١) حديث . ٢٠٩٣
- ٢٣ - « فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب (٢٧٣٢-٢٧٣٣) حديث . (فيه ٢٧٣٢ م) . ٢٠٩٤
- ٢٤ - « استحباب حمد الله تعالى بعد الأكل والشرب (٢٧٣٤) حديث . ٢٠٩٥
- ٢٥ - « بيان أنه يستجاب للداعي ما لم يمجل فيقول : دعوت فلم يستجب لي (٢٧٣٥) حديث . -
- كتاب الرقاق
- ٢٦ - « أكثر أهل الجنة الفقراء ، وأكثر أهل النار النساء ، وبيان الفتنة بالنساء (٢٧٣٦-٢٧٤٢) حديث . ٢٠٩٦
- ٢٧ - « قصة أصحاب النار الثلاثة ، والتوسل بصالح الأعمال (٢٧٤٣) حديث . ٢٠٩٩

٤٩ - كتاب التوبة

الصفحة

- ١ - باب في الحض على التوبة والفرح بها (٢٧٤٤-٢٧٤٧) حديث (فيه ٢٦٧٥ م) . ٢١٠٢
- ٢ - « سقوط الذنوب بالاستغفار ، توبة (٢٧٤٨-٢٧٤٩) حديث . ٢١٠٥
- ٣ - « فضل دوام الذكر والفكر في أمور الآخرة ، والمراقبة ، وجواز ترك ذلك في بعض الأوقات ؛ والاشتغال بالدنيا (٢٧٥٠) حديث . ٢١٠٦
- ٤ - « في سعة رحمة الله تعالى ، وأنها سبقت غضبه (٢٧٥١-٢٧٥٧) حديث (فيه ٢٦١٩ م) . ٢١٠٧
- ٥ - « قبول التوبة من الذنوب ، وإن تكررت الذنوب والتوبة (٢٧٥٨-٢٧٥٩) حديث . ٢١١٢
- ٦ - « غيرة الله تعالى ، وتحريم الفواحش (٢٧٦٠-٢٧٦٢) حديث . (فيه ٢٧٦١ م و ٢٧٦٢ م) . ٢١١٣
- ٧ - « قول الله تعالى : إن الحسنات يذهبن السيئات (٢٧٦٣-٢٧٦٥) حديث . ٢١١٥
- ٨ - « قبول توبة القاتل ، وإن كثر قتله (٢٧٦٦-٢٧٦٨) حديث . ٢١١٨
- ٩ - « حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه (٢٧٦٩) حديث . ٢١٢٠
- ١٠ - « في حديث الإفك ، وقبول توبة القاذف (٢٧٧٠) حديث . ٢١٢٩
- ١١ - « براءة حرم النبي ﷺ ، من الريبة (٢٧٧١) حديث . ٢١٣٩

الصفحة	
٢١٤٠	٥٠ - كتاب صفات المنافقين وأحكامهم (٢٧٧٢ - ٢٧٨٤) حديث .
٢١٤٧	كتاب صفة القيامة والجنة والنار (٢٧٨٥ - ٢٧٨٨) حديث .
٢١٤٩	١ - باب ابتداء الخلق ، وخلق آدم عليه السلام (٢٧٨٩) حديث .
٢١٥٠	٢ - « في البعث والنشور ، وصفة الأرض يوم القيامة (٢٧٩٠ - ٢٧٩١) حديث .
٢١٥١	٣ - « نزل أهل الجنة (٢٧٩٢ - ٢٧٩٣) حديث .
٢١٥٢	٤ - « سؤال اليهود النبي ﷺ عن الروح ، وقوله تعالى : ويستلونك عن الروح ، الآية (٢٧٩٤ - ٢٧٩٥) حديث .
٢١٥٤	٥ - « في قوله تعالى : وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم ، الآية (٢٧٩٦) حديث .
--	٦ - « قوله : إن الإنسان ليطغى . أن رآه استغنى (٢٧٩٧) حديث .
٢١٥٥	٧ - « الدخان (٢٧٩٨ - ٢٧٩٩) حديث .
٢١٥٨	٨ - « انشقاق القمر (٢٨٠٠ - ٢٨٠٣) حديث .
٢١٦٠	٩ - « لا أحد أصبر على أذى ، من الله عز وجل (٢٨٠٤) حديث .
-	١٠ - « طلب الكافر الفداء بملء الأرض ذهباً (٢٨٠٥) حديث .
٢١٦١	١١ - « يحشر الكافر على وجهه (٢٨٠٦) حديث .
٢١٦٢	١٢ - « صبغ أنعم أهل الدنيا في النار ، وصبغ أشددم بؤساً في الجنة (٢٨٠٧) حديث .
-	١٣ - « جزاء المؤمن بحسناته في الدنيا والآخرة ، وتمجيل حسنات الكافر في الدنيا (٢٨٠٨) حديث .
٢١٦٣	١٤ - « مثل المؤمن كالزعر ، ومثل الكافر كشجر الأرز (٢٨٠٩ - ٢٨١٠) حديث .
٢١٦٤	١٥ - « مثل المؤمن مثل النخلة (٢٨١١) حديث .
٢١٦٦	١٦ - « تحريش الشيطان ، وبمته سراياه لفتنة الناس ، وأن مع كل إنسان قريناً (٢٨١٢ - ٢٨١٥) حديث .
٢١٦٩	١٧ - « لن يدخل أحد الجنة بعمله ، بل برحمة الله تعالى (٢٨١٦ - ٢٨١٨) حديث . (فيه ٢٨١٦ م و ٢٨١٧ م)
٢١٧١	١٨ - « إكثار الأعمال ، والاجتهاد في العبادة (٢٨١٩ - ٢٨٢٠) حديث .
٢١٧٢	١٩ - « الاقتصاد في الموعظة (٢٨٢١) حديث .

٢١٧٤	٥١ - كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها
	(٢٨٢٢ - ٢٨٢٥) حديث .
٢١٧٥	١ - باب أن في الجنة شجرة ، يسير الراكب في ظلها مائة عام ، لا يقطعها (٢٨٢٦ - ٢٨٢٨) حديث .
٢١٧٦	٢ - « إجلال الرضوان على أهل الجنة ، فلا يخط عليهم أبدا (٢٨٢٩) حديث .
٢١٧٧	٣ - « ترأى أهل الجنة أهل الغرف ، كما يرى الكوكب في السماء (٢٨٣٠ - ٢٨٣١) حديث . (فيه ٢٨٣١ م) .
٢١٧٨	٤ - « فيمن يود رؤية النبي ﷺ ، بأهله وماله (٢٨٣٢) حديث .
-	٥ - « في سوق الجنة ، وما ينالون فيها من النعيم والجمال (٢٨٣٣) حديث .
-	٦ - « أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر ، وصفاتهم وأزواجهم (٢٨٣٤) حديث .
٢١٨٠	٧ - « في صفات الجنة وأهلها ، وتسبيحهم فيها بكرة وعشيا (٢٨٣٤ - ٢٨٣٥) حديث .
٢١٨١	٨ - « في دوام نعيم أهل الجنة ، وقوله تعالى : ونودوا أن تلكم الجنة أورثتموها بما كنتم تعملون (٢٨٣٦ - ٢٨٣٧) حديث .
٢١٨٢	٩ - « في صفة خيام الجنة ، وما للمؤمنين فيها من الأهلين (٢٨٣٨) حديث .
٢١٨٣	١٠ - « ما جاء في الدنيا من أنهار الجنة (٢٨٣٩) حديث .
-	١١ - « يدخل الجنة أقوام ، أفئدتهم مثل أفئدة الطير (٢٨٤٠ - ٢٨٤١) حديث .
٢١٨٤	١٢ - « في شدة حر جهنم ، وبعد قعرها ، وما تأخذ من المعدنين (٢٨٤٢ - ٢٨٤٥) حديث .
٢١٨٦	١٣ - « النار يدخلها الجبارون ، والجنة يدخلها الضعفاء (٢٨٤٦ - ٢٨٥٧) حديث . (فيه ٢١٢٨ م) .
٢١٩٣	١٤ - « فناء الدنيا ، وبيان الحصر يوم القيامة (٢٨٥٨ - ٢٨٦١) حديث .
٢١٩٥	١٥ - « في صفة يوم القيامة ، أعانا الله على أهوالها (٢٨٦٢ - ٢٨٦٤) حديث .
٢١٩٧	١٦ - « الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار (٢٨٦٥) حديث .
٢١٩٩	١٧ - « عرض مقعد الميت ، من الجنة أو النار ، عليه ، وإنبات عذاب القبر والتموذ منه (٢٨٦٦ - ٢٨٧٥) حديث .
٢٢٠٤	١٨ - « إنبات الحساب (٢٨٧٦) حديث .
٢٢٠٥	١٩ - « الأمر بحسن الظن بالله تعالى ، عند الموت (٢٨٧٧ - ٢٨٧٩) حديث .

٥٢ - كتاب الفتن وأثرها الساعة

	الصفحة
١ - باب اقتراب الفتن ، وفتح ردم بأجوج ومأجوج (٢٨٨٠-٢٨٨١) حديث .	٢٢٠٧
٢ - « الخسف بالجيش الذي يؤم البيت (٢٨٨٢-٢٨٨٤) حديث .	٢٢٠٨
٣ - « نزول الفتن كمواقع القطار (٢٨٨٥-٢٨٨٧) حديث .	٢٢١١
٤ - « إذا تواجه المسلمان بسيفيهما (٢٨٨٨) حديث (فيه ١٥٧ م) .	٢٢١٣
٥ - « هلاك هذه الأمة بعضهم بيمض (٢٨٨٩-٢٨٩٠) حديث .	٢٢١٥
٦ - « إخبار النبي ﷺ فيما يكون إلى قيام الساعة (٢٨٩١-٢٨٩٢) حديث .	٢٢١٦
٧ - « في الفتنة التي تموج كوج البحر (٢٨٩٣) حديث (فيه ١٤٤ م) .	٢٢١٨
٨ - « لا تقوم الساعة حتى يحسر القرات عن جبل من الذهب (٢٨٩٤-٢٨٩٦) حديث .	٢٢١٩
٩ - « في فتح القسطنطينية ، وخروج الدجال ، ونزول عيسى ابن مريم (٢٨٩٧) حديث .	٢٢٢١
١٠ - « تقوم الساعة والروم أكثر الناس (٢٨٩٨) حديث .	٢٢٢٢
١١ - « إقبال الروم في كثرة القتل عند خروج الدجال (٢٨٩٩) حديث .	٢٢٢٣
١٢ - « ما يكون من فتوحات المسلمين قبل الدجال (٢٩٠٠) حديث .	٢٢٢٥
١٣ - « في الآيات التي تكون قبل الساعة (٢٩٠١) حديث .	-
١٤ - « لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز (٢٩٠٢) حديث .	٢٢٢٧
١٥ - « في سكنى المدينة وعمارته قبل الساعة (٢٩٠٣-٢٩٠٤) حديث .	٢٢٢٨
١٦ - « الفتنة من المشرق ، من حيث يطلع قرنا الشيطان (٢٩٠٥) حديث .	-
١٧ - « لا تقوم الساعة حتى تعبد دوس ذا الخلصة (٢٩٠٦-٢٩٠٧) حديث .	٢٢٣٠
١٨ - « لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل ، فيتمنى أن يكون مكان الميت ، من البلاء (٢٩٠٨-٢٩٢٣) حديث (فيه ١٥٧ م) .	٢٢٣١
١٩ - « ذكر ابن صياد (٢٩٢٤-٢٩٣٢) حديث (فيه ١٦٩ م) .	٢٢٤٠
٢٠ - « ذكر الدجال وصفته وماومه (٢٩٣٣-٢٩٣٧) حديث (فيه ١٦٩ م) .	٢٢٤٧
٢١ - « في صفة الدجال ، وبحريم المدينة عليه ، وقتل المؤمن وإحيائه (٢٩٣٨) حديث .	٢٢٥٦
٢٢ - « في الدجال ، وهو أهون على الله عز وجل (٢٩٣٩) حديث .	٢٢٥٧
٢٣ - « في خروج الدجال ومكته في الأرض ، ونزول عيسى وقتله إباه ، وذهاب أهل الخير والإيمان ، وبقاء شرار الناس ، وعبادتهم الأوثان ، والنفخ في الصور ، وبث من في القبور (٢٩٤٠-٢٩٤١) حديث .	٢٢٥٨

٥٢ - كتاب الفتن وأشرط الساعة (تابع)

	الصفحة
٢٤ - باب قصة الجساسة (٢٩٤٢-٢٩٤٣) حديث .	٢٢٦١
٢٥ - « في بقية من أحاديث الدجال (٢٩٤٤-٢٩٤٧) حديث .	٢٢٦٦
٢٦ - « فضل العبادة في المرح (٢٩٤٨) حديث .	٢٢٦٨
٢٧ - « قرب الساعة (٢٩٤٩-٣٩٥٤) حديث .	-
٢٨ - « ما بين الفختين (٢٩٥٥) حديث .	٢٢٧٠

	الصفحة
٥٣ - كتاب الزهد والرفائق (٢٩٧٩-٢٩٥٦) حديث (فيه ١٠٥٥ م) .	٢٢٧٢
١ - باب لاندخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم ، إلا أن تكونوا باكين (٢٩٨١-٢٩٨٠) حديث .	٢٢٨٥
٢ - « الإحسان إلى الأرملة والمسكين واليتيم (٢٩٨٣-٢٩٨٢) حديث .	٢٢٨٦
٣ - « فضل بناء المساجد (٥٣٣) حديث (فيه ٥٣٣ م) .	٢٢٨٧
٤ - « الصدقة في المساكين (٢٩٨٤) حديث .	٢٢٨٨
٥ - « من أشرك في عمله غير الله .	٢٢٨٩
وفي نسخة : باب تحريم الرياء (٢٩٨٥-٢٩٨٧) حديث .	
٦ - « التكلم بالسكلمة يهوى بها في النار .	٢٢٩٠
وفي نسخة : باب حفظ اللسان (٢٩٨٨) حديث .	
٧ - « عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله ، وينهى عن المنكر ويفعله (٢٩٨٩) حديث .	-
٨ - « النهي عن هتك الإنسان ستر نفسه (٢٩٩٠) حديث .	٢٢٩١
٩ - « تسميت الماطس ، وكراهة التثاؤب (٢٩٩١-٢٩٩٥) حديث .	٢٢٩٢
١٠ - « في أحاديث متفرقة (٢٩٩٦) حديث .	٢٢٩٤
١١ - « في الفأر وأنه مسخ (٢٩٩٧) حديث .	-
١٢ - « لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين (٢٩٩٨) حديث .	٢٢٩٥
١٣ - « المؤمن أمره كله خير (٢٩٩٩) حديث .	-
١٤ - « النهي عن المدح إذا كان فيه إفراط ، وخيف منه فتنة على المدوح (٣٠٠٠-٣٠٠٢) حديث .	٢٢٩٦
١٥ - « مناولة الأكبر (٣٠٠٣) حديث .	٢٢٩٨
١٦ - « التثبت في الحديث ، وحكم كتابة العلم (٣٠٠٤) حديث (فيه ٢٤٩٣ م) .	-
١٧ - « قصة أصحاب الأخدود والساحر والراهب والنلام (٣٠٠٥) حديث .	٢٢٩٩
١٨ - « حديث جابر الطويل ، وقصة أبي اليسر (٣٠٠٦-٣٠١٤) حديث .	٢٣٠١
١٩ - « حديث الهجرة ويقال له : حديث الرجل (٢٠٠٩) حديث (فيه ٢٠٠٩ م) .	٢٣٠٩

	الصفحة
٥٤ - كتاب التفسير (٣٠١٥-٣٠٢٦) حديث	٢٣١٥
١ - باب في قوله تعالى : ألم يأن للذين آمنوا أن تخشع قلوبهم لذكر الله (٣٠٢٧) حديث .	٢٣١٩
٢ - « في قوله تعالى : خذوا زينتكم عند كل مسجد (٣٠٢٨) حديث .	٢٣٢٠
٣ - « في قوله تعالى : ولا تكبروا قتياتكم على البناء (٣٠٢٩) حديث .	-
٤ - « في قوله تعالى : أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة (٣٠٣٠) حديث .	٢٣٢١
٥ - « في سورة براءة والأنفال والحشر (٣٠٣١) حديث .	٢٣٢٢
٦ - « في نزول تحريم الخمر (٣٠٣٢) حديث .	-
٧ - « في قوله تعالى : هذان خصمان اختصموا في ربهم (٣٠٣٣) حديث .	٢٣٢٣

الفهرس الثانى

(الرقم المسلسل لجميع الأحاديث بغير المكرر)



الرقم العام للحديث
في صحيح مسلم

رقم الكتاب واسمه
ورقم الحديث الخاص به

اسم الصحابي راوى الحديث
رضي الله عنه

من كتاب فتح الباري

مقدمة الصحيح

٩٠	علي بن أبي طالب	١	القدمة ح	١
٩٢	أنس بن مالك	٢	ح »	٢
٩٤	أبو هريرة	٣	ح »	٣
٦٨٧	المنيرة بن شعبة	٤	ح »	٤
—	أبو هريرة	٥	ح »	٥
—	أبو هريرة	٦	ح »	٦
—	أبو هريرة	٧	ح »	٧

١ - كتاب الإيمان

—	عمر بن الخطاب	٤٣٢ و ٤٣١	ك ح ١	٨
٤٦	أبو هريرة	٦٥	ك ح ١	٩
٤٦	أبو هريرة	٧	ك ح ١	١٠
٤٢	طلحة بن عبید الله	٩٨	ك ح ١	١١
—	أنس بن مالك	١١٠ و ١١	ك ح ١	١٢
٧٤١	أبو أيوب الأنصاري	١٤٣ و ١٤٤	ك ح ١	١٣
٧٤٢	أبو هريرة	١٥	ك ح ١	١٤
—	جابر بن عبد الله	١٧، ١٦، ١٨	ك ح ١	١٥
٨	عبد الله بن عمر	٢٠، ٢١، ٢٢	ك ح ١	١٦
٤٨	عبد الله بن عباس	٢٣، ٢٤، ٢٥	ك ح ١	١٧
—	أبو سعيد الخدري	٢٦، ٢٧، ٢٨	ك ح ١	١٨
٧٤٠	عبد الله بن عباس	٢٩، ٣٠، ٣١	ك ح ١	١٩
٧٤٤	أبو بكر الصديق	٣٢	ك ح ١	٢٠
٧٤٣	عمر بن الخطاب			
١٤٠٦	أبو هريرة	٣٣، ٣٤، ٣٥	ك ح ١	٢١
—	جابر بن عبد الله	٣٥	ك ح ١	٢١ م
٢٤	عبد الله بن عمر	٣٦	ك ح ١	٢٢
—	سمد بن طارق	٣٧، ٣٨	ك ح ١	٢٣
٧١٧	السيب بن حزن	٣٩ و ٤٠	ك ح ١	٢٤

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم المأم للحديث في صحيح مسلم
—	أبو هريرة	ك ١ ح ٤١ و ٤٢	٢٥
—	عُبان بن عفان	ك ١ ح ٤٣	٢٦
—	أبو هريرة	(ك ١ ح ٤٤)	٢٧
—	أبو هريرة أو أبو سميد الخدرى	(ك ١ ح ٤٥)	
١٦٠٤	عبادة بن الصامت	ك ١ ح ٤٦	٢٨
—	عبادة بن الصامت	ك ١ ح ٤٧	٢٩
١٣٧١	معاذ بن جبل	ك ١ ح ٤٨، ٤٩، ٥٠ و ٥١	٣٠
—	أبو هريرة	ك ١ ح ٥٢	٣١
١٠٩	أنس بن مالك	ك ١ ح ٥٣	٣٢
٢٨٠	عتبان بن مالك	ك ١ ح ٥٤ و ٥٥	٣٣
—	العباس بن عبد المطلب	ك ١ ح ٥٦	٣٤
٩	أبو هريرة	ك ١ ح ٥٧ و ٥٨	٣٥
٢٣	عبد الله بن عمر	ك ١ ح ٥٩	٣٦
٢٣٤٨	عمران بن حصين	ك ١ ح ٦٠ و ٦١	٣٧
—	سفيان بن عبد الله الثقفى	ك ١ ح ٦٢	٣٨
١٢	عبد الله بن عمرو	ك ١ ح ٦٣	٣٩
١٠	عبد الله بن عمرو	ك ١ ح ٦٤	٤٠
—	جابر بن عبد الله	ك ١ ح ٦٥	٤١
١١	أبو موسى الأشعرى	ك ١ ح ٦٦	٤٢
١٦	أنس بن مالك	ك ١ ح ٦٧ و ٦٨	٤٣
١٥	أنس بن مالك	ك ١ ح ٦٩ و ٧٠	٤٤
١٣	أنس بن مالك	ك ١ ح ٧١ و ٧٢	٤٥
—	أبو هريرة	ك ١ ح ٧٣	٤٦
٢١٣٢	أبو هريرة	ك ١ ح ٧٤، ٧٥ و ٧٦	٤٧
٢٣٢٧	أبو شريح الخزازى	ك ١ ح ٧٧	٤٨
—	أبو سميد الخدرى	ك ١ ح ٧٨ و ٧٩	٤٩
—	عبد الله بن مسعود	ك ١ ح ٨٠	٥٠
١٥٦٢	أبو مسمود الأنصارى	ك ١ ح ٨١	٥١
١٥٦١	أبو هريرة	ك ١ ح ٨٢، ٨٣، ٨٤ و ٨٥ و ٨٦	٥٢

٨٧، ٨٨، ٨٩، ٩٠ و ٩١

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	جابر بن عبد الله	ك ١ ح ٩٢	٥٣
—	أبو هريرة	ك ١ ح ٩٤ و ٩٣	٥٤
—	تميم الدارى	ك ١ ح ٩٦ و ٩٥	٥٥
٥١	جرير بن عبد الله	ك ١ ح ٩٧ و ٩٨ و ٩٩	٥٦
١٢٢٠	أبو هريرة	ك ١ ح ١٠٠ و ١٠١ و ١٠٢ و ١٠٣ و ١٠٤ و ١٠٥	٥٧
٣٢	عبد الله بن عمرو	ك ١ ح ١٠٦	٥٨
٣١	أبو هريرة	ك ١ ح ١٠٧ و ١٠٨ و ١٠٩ و ١١٠	٥٩
٢٣٤٥	عبد الله بن عمر	ك ١ ح ١١١	٦٠
١٦٤٩	أبو ذر الغفارى	ك ١ ح ١١٢	٦١
٢٥٠٢	أبو هريرة	ك ١ ح ١١٣	٦٢
١٩٢٩	سمد بن أبي وقاص (أبو بكره الثقفى)	ك ١ ح ١١٤ و ١١٥	٦٣
١٩٣٠			
٤٤	عبد الله بن مسعود	ك ١ ح ١١٦ و ١١٧	٦٤
١٠٢	جرير بن عبد الله	ك ١ ح ١١٨	٦٥
٨٩٤	عبد الله بن عمر	ك ١ ح ١١٩ و ١٢٠	٦٦
—	أبو هريرة	ك ١ ح ١٢١	٦٧
—	جرير بن عبد الله	ك ١ ح ١٢٢	٦٨
—	جرير بن عبد الله	ك ١ ح ١٢٣	٦٩
—	جرير بن عبد الله	ك ١ ح ١٢٤	٧٠
٥٠٢	زيد بن خالد الجهنى	ك ١ ح ١٢٥	٧١
—	أبو هريرة	ك ١ ح ١٢٦	٧٢
—	عبد الله بن عباس	ك ١ ح ١٢٧	٧٣
١٧	أنس بن مالك	ك ١ ح ١٢٨	٧٤
١٧٧٤	البراء بن عازب	ك ١ ح ١٢٩	٧٥
—	أبو هريرة	ك ١ ح ١٣٠	٧٦
—	أبو سعيد الخدرى	ك ١ ح ١٣٠	٧٧
—	على بن أبي طالب	ك ١ ح ١٣١	٧٨
—	عبد الله بن عمر	ك ١ ح ١٣٢	٧٩

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٢١٥	أبو سعيد الخدرى	ك ح ١٣٢	٨٠
—	أبو هريرة	ك ح ١٣٣	٨١
—	جابر بن عبد الله	ك ح ١٣٤	٨٢
٢٥	أبو هريرة	ك ح ١٣٥	٨٣
١٢٤١	أبو ذر النخارى	ك ح ١٣٦	٨٤
٣٤٣	عبد الله بن مسعود	ك ح ١٣٧ و ١٣٨ و ١٣٩ و ١٤٠	٨٥
١٩٦٢	عبد الله بن مسعود	ك ح ١٤١ و ١٤٢	٨٦
١٢٩١	أبو بكره الثقفى	ك ح ١٤٣	٨٧
١٢٩٠	أنس بن مالك	ك ح ١٤٤	٨٨
١٣٢٥	أبو هريرة	ك ح ١٤٥	٨٩
٢٣١٠	عبد الله بن عمرو بن الماص	ك ح ١٤٦	٩٠
—	عبد الله بن مسعود	ك ح ١٤٧ و ١٤٨ و ١٤٩	٩١
٦٦١	عبد الله بن مسعود	ك ح ١٥٠	٩٢
—	جابر بن عبد الله	ك ح ١٥١ و ١٥٢	٩٣
٦٦٠	أبو ذر النخارى	ك ح ١٥٣ و ١٥٤	٩٤
١٨٦٥	المقداد بن الأسود	ك ح ١٥٥ و ١٥٦ و ١٥٧	٩٥
١٩٢٠	أسامة بن زيد	ك ح ١٥٨ و ١٥٩	٩٦
—	جندب بن عبد الله البجلي	ك ح ١٦٠	٩٧
٢٥٢٣	عبد الله بن عمر	ك ح ١٦١	٩٨
—	سلمة بن الأكوع	ك ح ١٦٢	٩٩
٢٥٥٢	أبو موسى الأشعرى	ك ح ١٦٣	١٠٠
—	أبو هريرة	ك ح ١٦٤	١٠١
—	أبو هريرة	ك ح ١٦٤ م	١٠٢
٦٨٨	عبد الله بن مسعود	ك ح ١٦٥ و ١٦٦	١٠٣
٦٨٩	أبو موسى الأشعرى	ك ح ١٦٧	١٠٤
٢٣٢٢	حذيفة بن اليمان	ك ح ١٦٨ و ١٦٩ و ١٧٠	١٠٥
—	أبو ذر النخارى	ك ح ١٧١	١٠٦
—	أبو هريرة	ك ح ١٧٢	١٠٧
١١٧٨	أبو هريرة	ك ح ١٧٣ و ١٧٤	١٠٨

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوي الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٧٢١	أبو هريرة	ك ١ ح ١٧٥	١٠٩
٧١٩	ثابت بن الضحاك	ك ١ ح ١٧٦ و ١٧٧	١١٠
١٤٥١	أبو هريرة	ك ١ ح ١٧٨	١١١
١٣٨٦	سهل بن سعد الساعدي	ك ١ ح ١٧٩	١١٢
٧٢٠	جندب بن عبد الله البجلي	ك ١ ح ١٨٠ و ١٨١	١١٣
—	عمر بن الخطاب	ك ١ ح ١٨٢	١١٤
١٩١٤	أبو هريرة	ك ١ ح ١٨٣	١١٥
—	جابر بن عبد الله	ك ١ ح ١٨٤	١١٦
—	أبو هريرة	ك ١ ح ١٨٥	١١٧
—	أبو هريرة	ك ١ ح ١٨٦	١١٨
—	أنس بن مالك .	ك ١ ح ١٨٧ و ١٨٨	١١٩
٢٥٣٢	عبد الله بن مسعود	ك ١ ح ١٨٩ و ١٩٠ و ١٩١	١٢٠
—	عمرو بن الماص	ك ١ ح ١٩٢	١٢١
٢٠٣٧	عبد الله بن عباس	ك ١ ح ١٩٣	١٢٢
٧٦٧	حكيم بن حزام	ك ١ ح ١٩٤ و ١٩٥ و ١٩٦	١٢٣
٣٠	عبد الله بن مسعود	ك ١ ح ١٩٧ و ١٩٨	١٢٤
—	أبو هريرة	ك ١ ح ١٩٩	١٢٥
—	عبد الله بن عباس	ك ١ ح ٢٠٠	١٢٦
١٢٤٢	أبو هريرة	ك ١ ح ٢٠١ و ٢٠٢	١٢٧
—	أبو هريرة	ك ١ ح ٢٠٣ و ٢٠٤	١٢٨
—	أبو هريرة	ك ١ ح ٢٠٥	١٢٩
—	أبو هريرة	ك ١ ح ٢٠٦	١٣٠
٢٤٣٥	عبد الله بن عباس	ك ١ ح ٢٠٧ و ٢٠٨	١٣١
—	أبو هريرة	ك ١ ح ٢٠٩ و ٢١٠	١٣٢
—	عبد الله بن مسعود	ك ١ ح ٢١١	١٣٣
—	أبو هريرة	(ك ١ ح ٢١٢)	١٣٤
١٥٤٧	أبو هريرة	(ك ١ ح ٢١٣ و ٢١٤)	١٣٥
—	أبو هريرة	ك ١ ح ٢١٤ و ٢١٥	١٣٥
٢٥٨٨	أنس بن مالك	ك ١ ح ٢١٧	١٣٦

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	أبو أمامة الحارثي	ك ١ ح ٢١٨ و ٢١٩	١٣٧
١١٧٦	عبد الله بن مسعود الأشعث بن قيس	ك ١ ح ٢٢٠ و ٢٢١ و ٢٢٢	١٣٨
١١٧٧			١٣٩
—	وائل بن حُجْر	ك ١ ح ٢٢٣ و ٢٢٤	١٣٩
—	أبو هريرة	ك ١ ح ٢٢٥	١٤٠
١٢٢٤	عبد الله بن عمرو بن الماص	ك ١ ح ٢٢٦	١٤١
٢٥٦٩	مقل بن يسار	ك ١ ح ٢٢٧ و ٢٢٨ و ٢٢٩	١٤٢
٢٤٣٧	حذيفة بن اليمان	ك ١ ح ٢٣٠	١٤٣
٣٤١	حذيفة بن اليمان	ك ١ ح ٢٣١	١٤٤
—	أبو هريرة	ك ١ ح ٢٣٢	١٤٥
—	عبد الله بن عمر	ك ١ ح ٢٣٢	١٤٦
٩٤٨	أبو هريرة	ك ١ ح ٢٣٣	١٤٧
—	أنس بن مالك	ك ١ ح ٢٣٤	١٤٨
١٤٥٠	حذيفة بن اليمان	ك ١ ح ٢٣٥	١٤٩
٢٦	سمد بن أبي وقاص	ك ١ ح ٢٣٦ و ٢٣٧	١٥٠
١٥٩٣	أبو هريرة	ك ١ ح ٢٣٨	١٥١
٢٠٧٦	أبو هريرة	ك ١ ح ٢٣٩	١٥٢
—	أبو هريرة	ك ١ ح ٢٤٠	١٥٣
٨٢	أبو موسى الأشعري	ك ١ ح ٢٤١	١٥٤
١١١٥	أبو هريرة	ك ١ ح ٢٤٢ و ٢٤٣ و ٢٤٤ و ٢٤٥ و ٢٤٦	١٥٥
—	جابر بن عبد الله	ك ١ ح ٢٤٧	١٥٦
١٣	أبو هريرة	ك ١ ح ٢٤٨	١٥٧
—	أبو هريرة	ك ١ ح ٢٤٩	١٥٨
١٥١٠	أبو ذر الغفاري	ك ١ ح ٢٥٠ و ٢٥١	١٥٩
٣	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١ ح ٢٥٢ و ٢٥٣ و ٢٥٤	١٦٠
٤	جابر بن عبد الله	ك ١ ح ٢٥٥ و ٢٥٦ و ٢٥٧ و ٢٥٨	١٦١
١٦٨٤	أنس بن مالك	ك ١ ح ٢٥٩ و ٢٦٠ و ٢٦١ و ٢٦٢	١٦٢
٢٣٥	أبو ذر الغفاري	ك ١ ح ٢٦٣	١٦٣

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوي الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
١٥١٣	مالك بن صعصعة	ك ١ ح ٢٦٥، ٢٦٤	١٦٤
١٥٣٠	عبد الله بن عباس	ك ١ ح ٢٦٦ و ٢٦٧	١٦٥
—	عبد الله بن عباس	ك ١ ح ٢٦٨ و ٢٦٩ و ٢٧٠	١٦٦
—	جابر بن عبد الله	ك ١ ح ٢٧١	١٦٧
١٥٩٩	أبو هريرة	ك ١ ح ٢٧٢	١٦٨
١٤٤٨ } ١٦١٦ }	عبد الله بن عمر	ك ١ ح ٢٧٣، ٢٧٤، ٢٧٥	١٦٩
١٨١٦	جابر بن عبد الله	ك ١ ح ٢٧٦	١٧٠
١٦١٦	عبد الله بن عمر	ك ١ ح ٢٧٧	١٧١
—	أبو هريرة	ك ١ ح ٢٧٨	١٧٢
—	عبد الله بن مسعود	ك ١ ح ٢٧٩	١٧٣
١٥٢٦	عبد الله بن مسعود	ك ١ ح ٢٨٠، ٢٨١، ٢٨٢	١٧٤
—	أبو هريرة	ك ١ ح ٢٨٣	١٧٥
—	عبد الله بن عباس	ك ١ ح ٢٨٤، ٢٨٥، ٢٨٦	١٧٦
١٥٢٨	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١ ح ٢٨٧، ٢٨٨، ٢٨٩، ٢٩٠	١٧٧
—	أبو ذر الغفاري	ك ١ ح ٢٩١، ٢٩٢	١٧٨
—	أبو موسى الأشعري	ك ١ ح ٢٩٣، ٢٩٤، ٢٩٥	١٧٩
٢٠٥٤	أبو موسى الأشعري	ك ١ ح ٢٩٦	١٨٠
—	صهيب بن سنان الرومي	ك ١ ح ٢٩٧، ٢٩٨	١٨١
٢١ } ٤٨٧ }	أبو هريرة	ك ١ ح ٢٩٩، ٣٠٠، ٣٠١	١٨٢
٢١	أبو سميد الخدري	ك ١ ح ٣٠٢، ٣٠٣	١٨٣
٢١	أبو سميد الخدري	ك ١ ح ٣٠٤، ٣٠٥	١٨٤
—	أبو سميد الخدري	ك ١ ح ٣٠٦، ٣٠٧	١٨٥
٢٤٦٨	عبد الله بن مسعود	ك ١ ح ٣٠٨، ٣٠٩	١٨٦
—	عبد الله بن مسعود	ك ١ ح ٣١٠	١٨٧
—	أبو سميد الخدري	ك ١ ح ٣١١	١٨٨
—	المغيرة بن شعبة	ك ١ ح ٣١٢، ٣١٣	١٨٩
—	أبو ذر الغفاري	ك ١ ح ٣١٤، ٣١٥	١٩٠

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	جابر بن عبد الله	ك ح ٣١٦ و ٣١٧ و ٣١٨ و ٣١٩ و ٣٢٠	١٩١
—	أنس بن مالك	ك ح ٣٢١	١٩٢
٤٠	أنس بن مالك	ك ح ٣٢٢ و ٣٢٣ و ٣٢٤ و ٣٢٥ و ٣٢٦	١٩٣
١٥٧٩	أبو هريرة	ك ح ٣٢٧ و ٣٢٨	١٩٤
—	حذيفة بن اليمان	ك ح ٣٢٩	١٩٥
—	أنس بن مالك	ك ح ٣٣٠ و ٣٣١ و ٣٣٢	١٩٦
—	أنس بن مالك	ك ح ٣٣٣	١٩٧
٢٣٨٧	أبو هريرة	ك ح ٣٣٤ و ٣٣٥ و ٣٣٦ و ٣٣٧	١٩٨
—	أبو هريرة	ك ح ٣٣٨ و ٣٣٩ و ٣٤٠	١٩٩
٢٣٨٨	انس بن مالك	ك ح ٣٤١ و ٣٤٢ و ٣٤٣ و ٣٤٤	٢٠٠
—	جابر بن عبد الله	ك ح ٣٤٥	٢٠١
—	عبد الله بن عمرو بن الماص	ك ح ٣٤٦	٢٠٢
—	أنس بن مالك	ك ح ٣٤٧	٢٠٣
١٣٢٠	أبو هريرة	ك ح ٣٤٨ و ٣٤٩	٢٠٤
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ح ٣٥٠	٢٠٥
١٣٢٠	أبو هريرة	ك ح ٣٥١ و ٣٥٢	٢٠٦
—	قبيصة بن الحارق وزهير بن عمرو	ك ح ٣٥٣ و ٣٥٤	٢٠٧
٧٣٩	عبد الله بن عباس	ك ح ٣٥٥ و ٣٥٦	٢٠٨
١٨١٤	العباس بن عبد المطلب	ك ح ٣٥٧ و ٣٥٨ و ٣٥٩	٢٠٩
١٨١٥	أبو سعيد الخدرى	ك ح ٣٦٠	٢١٠
—	أبو سعيد الخدرى	ك ح ٣٦١	٢١١
—	عبد الله بن عباس	ك ح ٣٦٢	٢١٢
٢٤٦٥	النعمان بن بشير	ك ح ٣٦٣ و ٣٦٤	٢١٣
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ح ٣٦٥	٢١٤
٢٣١٥	عمرو بن الماص	ك ح ٣٦٦	٢١٥
٢٢٧٥	أبو هريرة	ك ح ٣٦٨ و ٣٦٩ و ٣٦٩	٢١٦

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم المام للحديث في صحيح مسلم
—	أبو هريرة	ك ١ ح ٣٧	٢١٧
—	عمران بن حصين	ك ١ ح ٣٧١ و ٣٧٢	٢١٨
١٥٣٦	سهل بن سعد	ك ١ ح ٣٧٣	٢١٩
١٦٠٥	عبد الله بن عباس	ك ١ ح ٣٧٤ و ٣٧٥	٢٢٠
٢٤٥٢	عبد الله بن مسعود	ك ١ ح ٣٧٦ و ٣٧٧ و ٣٧٨	٢٢١
١٥٨٤	أبو سعيد الخدرى	ك ١ ح ٣٧٩ و ٣٨٠	٢٢٢

٢ - كتاب الطهارة

—	أبو مالك الأشمرى	ك ٢ ح ١	٢٢٣
—	عبد الله بن عمر	ك ٢ ح ١	٢٢٤
١١٤	أبو هريرة	ك ٢ ح ٢	٢٢٥
١٣٠	عثمان بن عفان	ك ٢ ح ٤ و ٣	٢٢٦
١٣٠	عثمان بن عفان	ك ٢ ح ٦ و ٥	٢٢٧
--	عثمان بن عفان	ك ٢ ح ٧	٢٢٨
١٣٠	عثمان بن عفان	ك ٢ ح ٨	٢٢٩
—	عثمان بن عفان	ك ٢ ح ٩	٢٣٠
—	عثمان بن عفان	ك ٢ ح ١٠ و ١١	٢٣١
--	عثمان بن عفان	ك ٢ ح ١٢ و ١٣	٢٣٢
—	أبو هريرة	ك ٢ ح ١٤ و ١٥ و ١٦	٢٣٣
—	عقبة بن عامر	ك ٢ ح ١٧	٢٣٤
١٤٦	عبد الله بن زيد بن عاصم الأنصارى	ك ٢ ح ١٨	٢٣٥
١٤٦	عبد الله بن زيد بن عاصم الأنصارى	ك ٢ ح ١٩	٢٣٦
١٣١	أبو هريرة	ك ٢ ح ٢٠ و ٢١ و ٢٢	٢٣٧
١٥٥٧	أبو هريرة	ك ٢ ح ٢٣	٢٣٨
—	جابر بن عبد الله	ك ٢ ح ٢٤	٢٣٩
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٢ ح ٢٥	٢٤٠
٥٣	عبد الله بن عمرو بن العاص	ك ٢ ح ٢٦ و ٢٧	٢٤١

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
١٣٢	أبو هريرة	ك ٢ ح ٢٨ و ٢٩ و ٣٠	٢٤٢
—	عمر بن الخطاب	ك ٢ ح ٣١	٢٤٣
—	أبو هريرة	ك ٢ ح ٣٢	٢٤٤
—	عثمان بن عفان	ك ٢ ح ٣٣	٢٤٥
١١٥	أبو هريرة	ك ٢ ح ٣٤ و ٣٥	٢٤٦
—	أبو هريرة	ك ٢ ح ٣٦ و ٣٧	٢٤٧
—	حذيفة بن اليمان	ك ٢ ح ٣٨	٢٤٨
—	أبو هريرة	ك ٢ ح ٣٩	٢٤٩
—	أبو هريرة	ك ٢ ح ٤٠	٢٥٠
—	أبو هريرة	ك ٢ ح ٤١	٢٥١
٥١٩	أبو هريرة	ك ٢ ح ٤٢	٢٥٢
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٢ ح ٤٣ و ٤٤	٢٥٣
١٨٣	أبو موسى الأشعري	ك ٢ ح ٤٥	٢٥٤
١٨٤	حذيفة بن اليمان	ك ٢ ح ٤٦ و ٤٧	٤٥٥
—	عبد الله بن عباس	ك ٢ ح ٤٨	٢٥٦
٢٢٩١	أبو هريرة	ك ٢ ح ٤٩ و ٥٠	٢٥٧
—	أنس بن مالك	ك ٢ ح ٥١	٢٥٨
٢٢٩٢	عبد الله بن عمر	ك ٢ ح ٥٢ و ٥٣ و ٥٤	٢٥٩
—	أبو هريرة	ك ٢ ح ٥٥	٢٦٠
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٢ ح ٥٦	٢٦١
—	سلمان الفارسي	ك ٢ ح ٥٧	٢٦٢
—	جابر بن عبد الله	ك ٢ ح ٥٨	٢٦٣
١٢١	أبو أيوب الأنصاري	ك ٢ ح ٥٩	٢٦٤
—	أبو هريرة	ك ٢ ح ٦٠	٢٦٥
١٢٢	عبد الله بن عمر	ك ٢ ح ٦١ و ٦٢	٢٦٦
١٢٥	أبو قتادة الأنصاري	ك ٢ ح ٦٣ و ٦٤ و ٦٥	٢٦٧
١٣٥	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٢ ح ٦٦ و ٦٧	٢٦٨
—	أبو هريرة	ك ٢ ح ٦٨	٢٦٩
—	أنس بن مالك	ك ٢ ح ٦٩	٢٧٠

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم المأم للحديث في صحيح مسلم
١٢٤	أنس بن مالك	ك ٢ ح ٧٠ و ٧١	٢٧١
٢٥٧	جرير بن عبد الله	ك ٢ ح ٧٢	٢٧٢
١٦٩	حذيفة بن اليمان	ك ٢ ح ٧٣ و ٧٤	٢٧٣
١٤٥	الغيرة بن شمبة	ك ٢ ح ٧٥ و ٧٦ و ٧٧ و ٧٨ و ٧٩ و ٨٠	٢٧٤
		٨١ و ٨٢ و ٨٣	
—	بلال بن رباح	ك ٢ ح ٨٤	٢٧٥
—	علي بن أبي طالب	ك ٢ ح ٨٥	٢٧٦
—	بريدة بن الحصيب	ك ٢ ح ٨٦	٢٧٧
١٣١	أبو هريرة	ك ٢ ح ٨٧ و ٨٨	٢٧٨
١٣٨	أبو هريرة	ك ٢ ح ٨٩ و ٩٠ و ٩١ و ٩٢	٢٧٩
—	عبدالله بن المغفل	ك ٢ ح ٩٣	٢٨٠
—	جابر بن عبد الله	ك ٢ ح ٩٤	٢٨١
١٧٨	أبو هريرة	ك ٢ ح ٩٥ و ٩٦	٢٨٢
—	أبو هريرة	ك ٢ ح ٩٧	٢٨٣
١٦٥	أنس بن مالك	ك ٢ ح ٩٨ و ٩٩	٢٨٤
—	أنس بن مالك	ك ٢ ح ١٠٠	٢٨٥
١٦٧	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٢ ح ١٠١ و ١٠٢	٢٨٦
١٦٨	أم قيس بنت محصن	ك ٢ ح ١٠٣ و ١٠٤	٢٨٧
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٢ ح ١٠٥ و ١٠٦ و ١٠٧	٢٨٨
١٧٢	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٢ ح ١٠٨	٢٨٩
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٢ ح ١٠٩	٢٩٠
١٧٠	أسماء بنت أبي بكر	ك ٢ ح ١١٠	٢٩١
١٦٤	عبدالله بن عباس	ك ٢ ح ١١١	٢٩٢

٣ - كتاب الحيض

٢١٣	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣ ح ٢١	٢٩٣
٢١٤	أم المؤمنين السيدة ميمونة بنت الحارث	ك ٣ ح ٣	٢٩٤
—	أم المؤمنين السيدة ميمونة بنت الحارث	ك ٣ ح ٤	٢٩٥

الرقم العام للحديث في صحيح مسلم رقم الكتاب واسمه وورقم الحديث الخاص به اسم الصحابي راوي الحديث رضى الله عنه رقم الحديث في صحيح البخارى

٢١٢	{ أم المؤمنين السيدة أم سلمة، هند بنت أبي أمية }	ك ٣ ح ٥	٢٩٦
٢١٠	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣ ح ٧ و ٨ و ٩ و ١٠	٢٩٧
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣ ح ١١ و ١٢	٢٩٨
—	أبو هريرة	ك ٣ ح ١٣	٢٩٩
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣ ح ١٤	٣٠٠
٢١١	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣ ح ١٥	٣٠١
—	أنس بن مالك	ك ٣ ح ١٦	٣٠٢
١١١	علي بن أبي طالب	ك ٣ ح ١٧ و ١٨ و ١٩	٣٠٣
—	عبد الله بن عباس	ك ٣ ح ٢٠	٣٠٤
٢٠٥	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣ ح ٢١ و ٢٢	٣٠٥
٢٠٦	عبد الله بن عمر	ك ٣ ح ٢٣ و ٢٤ و ٢٥	٣٠٦
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣ ح ٢٦	٣٠٧
—	أبو سعيد الخدري	ك ٣ ح ٢٧	٣٠٨
١٩٧	أنس بن مالك	ك ٣ ح ٢٨	٣٠٩
—	أنس بن مالك	ك ٣ ح ٢٩	٣١٠
—	أم سليم	ك ٣ ح ٣٠	٣١١
—	أنس بن مالك	ك ٣ ح ٣١	٣١٢
١١٠	أم المؤمنين السيدة أم سلمة	ك ٣ ح ٣٢	٣١٣
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣ ح ٣٢ و ٣٣	٣١٤
—	ثوبان مولى رسول الله ﷺ	ك ٣ ح ٣٤	٣١٥
١٨٧	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣ ح ٣٥ و ٣٦	٣١٦
١٨٨	أم المؤمنين السيدة ميمونة بنت الحارث	ك ٣ ح ٣٧ و ٣٨	٣١٧
١٩٤	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣ ح ٣٩	٣١٨
١٨٩	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣ ح ٤٠ و ٤١	٣١٩
١٩٠	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣ ح ٤٢	٣٢٠
١٨٧ } ١٨٩ }	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣ ح ٤٣ و ٤٤ و ٤٥ و ٤٦	٣٢١

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	أم المؤمنين السيدة ميمونة بنت الحارث	ك ٣ ح ٤٧	٣٢٢
—	عبد الله بن عباس	ك ٣ ح ٤٨	٣٢٣
—	{ أم المؤمنين السيدة أم سلمة هند بنت أبي أمية }	ك ٣ ح ٤٩	٣٢٤
١٥٣	أنس بن مالك	ك ٣ ح ٥١ و ٥٠	٣٢٥
—	سفينة مولى النبي ﷺ	ك ٣ ح ٥٢ و ٥٣	٣٢٦
١٩٣	جبير بن مطعم	ك ٣ ح ٥٤ و ٥٥	٣٢٧
—	جابر بن عبد الله	ك ٣ ح ٥٦	٣٢٨
١٩١	جابر بن عبد الله	ك ٣ ح ٥٧	٣٢٩
—	{ أم المؤمنين السيدة أم سلمة، أهند بنت أبي أمية }	ك ٣ ح ٥٨	٣٣٠
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣ ح ٥٩	٣٣١
٢٢٠	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣ ح ٦٠ و ٦١	٣٣٢
١٧١	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣ ح ٦٢	٣٣٣
٢٢٥	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣ ح ٦٣ و ٦٤ و ٦٥ و ٦٦	٣٣٤
٢٢٢	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣ ح ٦٧ و ٦٨ و ٦٩	٣٣٥
٢٠٣	أم هاني بنت أبي طالب	{ ك ٣ ح ٧٠ }	٣٣٦
٦٠٧ و ٢٠٣	أم هاني بنت أبي طالب	{ ك ٣ ح ٧١ }	
٢٠٣	أم هاني بنت أبي طالب	{ ك ٣ ح ٧٢ }	
١٨٨	أم المؤمنين السيدة ميمونة بنت الحارث	ك ٣ ح ٧٣	٣٣٧
—	أبو سعيد الخدرى	ك ٣ ح ٧٤	٣٣٨
٢٠١	أبو هريرة	ك ٣ ح ٧٥	٣٣٩
٢٤٢	جابر بن عبد الله	ك ٣ ح ٧٦ و ٧٧	٣٤٠
—	السَّوْر بن مَخْرَمَة	ك ٣ ح ٧٨	٣٤١
—	عبد الله بن جعفر	ك ٣ ح ٧٩	٣٤٢
—	أبو سعيد الخدرى	ك ٣ ح ٨٠ و ٨١	٣٤٣
—	أبو العلاء بن الشَّخِير	ك ٣ ح ٨٢	٣٤٤

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
١٤٤	أبو سعيد الخدرى	ك ٣ ح ٨٣	٣٤٥
٢٠٨	أبي بن كعب	ك ٣ ح ٨٤ و ٨٥	٣٤٦
١٤٣	عثمان بن عفان	ك ٣ ح ٨٦	٣٤٧
٢٠٧	أبو هريرة	ك ٣ ح ٨٧	٣٤٨
—	أبو موسى الأشعرى	ك ٣ ح ٨٨	٣٤٩
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣ ح ٨٩	٣٥٠
—	زيد بن ثابت	ك ٣ ح ٩٠	٣٥١
—	أبو هريرة	ك ٣ ح ٩٠	٣٥٢
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣ ح ٩٠	٣٥٣
١٥٦	عبد الله بن عباس	ك ٣ ح ٩١	٣٥٤
١٥٧	عمرو بن أمية الضمرى	ك ٣ ح ٩٢ و ٩٣	٣٥٥
١٥٩	أم المؤمنين السيدة ميمونة بنت الحارث	ك ٣ ح ٩٣	٣٥٦
—	أبو رافع	ك ٣ ح ٩٤	٣٥٧
١٦٠	عبد الله بن عباس	ك ٣ ح ٩٥	٣٥٨
—	عبد الله بن عباس	ك ٣ ح ٩٦	٣٥٩
—	جابر بن سمرة	ك ٣ ح ٩٧	٣٦٠
١١٦	عبد الله بن زيد بن عاصم	ك ٣ ح ٩٨	٣٦١
—	أبو هريرة	ك ٣ ح ٩٩	٣٦٢
٧٩٨	عبد الله بن عباس	ك ٣ ح ١٠٠ و ١٠١ و ١٠٢	٣٦٣
—	أم المؤمنين السيدة ميمونة بنت الحارث	ك ٣ ح ١٠٣	٣٦٤
٧٩٨	عبد الله بن عباس	ك ٣ ح ١٠٤	٣٦٣
—	ساقط		٣٦٥
—	عبد الله بن عباس	ك ٣ ح ١٠٥ و ١٠٦ و ١٠٧	٣٦٦
٢٣٠	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣ ح ١٠٨ و ١٠٩	٣٦٧
٢٣٣	عمار بن ياسر	ك ٣ ح ١١٠ و ١١١ و ١١٢ و ١١٣	٣٦٨
٢٣٢	أبو الجهم (أبو الجهم)	ك ٣ ح ١١٤	٣٦٩
—	عبد الله بن عمر	ك ٣ ح ١١٥	٣٧٠

الرقم العام للحديث في صحيح مسلم رقم الكتاب واسمه و رقم الحديث الخاص به اسم الصحابي راوى الحديث رضی الله عنه رقم الحديث في صحيح مسلم البخارى

٢٠٤	أبو هريرة	ك ح ١١٥	٣٧١
—	حذيفة بن اليمان	ك ح ١١٦	٣٧٢
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ح ١١٧	٣٧٣
—	عبد الله بن عباس	ك ح ١١٨ و ١١٩ و ١٢٠ و ١٢١	٣٧٤
١٢٠	أنس بن مالك	ك ح ١٢٢	٣٧٥
٤٠٧	أنس بن مالك	ك ح ١٢٣ و ١٢٤ و ١٢٥ و ١٢٦	٣٧٦

٤ — كتاب الصلاة

٣٨٧	عبد الله بن عمر	ك ح ٤	٣٧٧
٣٨٦	أنس بن مالك	ك ح ٣ و ٤ و ٥	٣٧٨
—	أبو مخزومة الجمحي	ك ح ٦	٣٧٩
—	عبد الله بن عمر	ك ح ٧	٣٨٠
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ح ٨	٣٨١
—	أنس بن مالك	ك ح ٩	٣٨٢
٣٩٠	أبو سعيد الخدري	ك ح ١٠	٣٨٣
—	عبد الله بن عمرو بن الماص	ك ح ١١	٣٨٤
—	عمر بن الخطاب	ك ح ١٢	٣٨٥
—	سعد بن أبي وقاص	ك ح ١٣	٣٨٦
—	مماوية بن أبي سفيان	ك ح ١٤	٣٨٧
—	جاير بن عبد الله	ك ح ١٥	٣٨٨
٣٨٨	أبو هريرة	ك ح ١٦ و ١٧ و ١٨ و ١٩ و ٢٠	٣٨٩
٤٥٠	عبد الله بن عمر	ك ح ٢١ و ٢٢ و ٢٣	٣٩٠
٤٥١	مالك بن الحويرث	ك ح ٢٤ و ٢٥ و ٢٦	٣٩١
٤٧٧	أبو هريرة	ك ح ٢٧ و ٢٨ و ٢٩ و ٣٠ و ٣١ و ٣٢	٣٩٢
٤٧٦	عمران بن حصين	ك ح ٣٣	٣٩٣
٤٦٠	عبادة بن الصامت	ك ح ٣٤ و ٣٥ و ٣٦ و ٣٧	٣٩٤
—	أبو هريرة	ك ح ٣٨ و ٣٩ و ٤٠ و ٤١	٣٩٥
٤٦٨	أبو هريرة	ك ح ٤٢ و ٤٣ و ٤٤	٣٩٦
٤٦١	أبو هريرة	ك ح ٤٥ و ٤٦	٣٩٧

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	عمران بن حصين	كع ح ٤٧ و٤٨ و٤٩	٣٩٨
٤٥٣	أنس بن مالك	كع ح ٥٠ و٥١ و٥٢	٣٩٩
—	أنس بن مالك	كع ح ٥٣	٤٠٠
—	وائل بن حنجر	كع ح ٥٤	٤٠١
٤٩٤	عبد الله بن مسعود	كع ح ٥٥ و٥٦ و٥٧ و٥٨ و٥٩	٤٠٢
—	عبد الله بن عباس	كع ح ٦٠ و٦١	٤٠٣
—	أبو موسى الأشعري	كع ح ٦٢ و٦٣ و٦٤	٤٠٤
—	أبو مسعود الأنصاري	كع ح ٦٥	٤٠٥
١٥٩١	كعب بن عجرة	كع ح ٦٦ و٦٧ و٦٨	٤٠٦
١٥٩٠	أبو حميد الساعدي	كع ح ٦٩	٤٠٧
—	أبو هريرة	كع ح ٧٠	٤٠٨
٤٨٢	أبو هريرة	كع ح ٧١	٤٠٩
٤٧٣	أبو هريرة	كع ح ٧٢ و٧٣ و٧٤ و٧٥	٤١٠
٤٧٤	أبو هريرة	كع ح ٧٦	٤١٠
٢٥٢	أنس بن مالك	كع ح ٧٧ و٧٨ و٧٩ و٨٠ و٨١	٤١١
٣٤٠	أم المؤمنين السيدة عائشة	كع ح ٨٢ و٨٣	٤١٢
—	جابر بن عبد الله	كع ح ٨٤ و٨٥	٤١٣
٤٤٥	أبو هريرة	كع ح ٨٦	٤١٤
—	أبو هريرة	كع ح ٨٧	٤١٥
—	أبو هريرة	كع ح ٨٨	٤١٦
٤٤٥	أبو هريرة	كع ح ٨٩	٤١٤
—	ساقط	—	٤١٧
١٥٢	أم المؤمنين السيدة عائشة	كع ح ٩٠ و٩١ و٩٢ و٩٣ و٩٤ و٩٥	٤١٨
—	—	٩٦ و٩٧	—
٤٢٧	أنس بن مالك	كع ح ٩٨ و٩٩ و١٠٠	٤١٩
٤٢٦	أبو موسى الأشعري	كع ح ١٠١	٤٢٠
٤٢٩	سهل بن سعد الساعدي	كع ح ١٠٢ و١٠٣ و١٠٤	٤٢١
١٤٥	المغيرة بن شعبة	كع ح ١٠٥	٢٧٤
٦٥٢	أبو هريرة	كع ح ١٠٦ و١٠٧	٤٢٢

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	أبو هريرة	ك ١٠٨ ح	٤٢٣
٢٧٤	أبو هريرة	ك ١٠٩ ح	٤٢٤
٢٧٥	أنس بن مالك	ك ١١٠ ح ١١١	٤٢٥
—	أنس بن مالك	ك ١١٢ ح ١١٣	٤٢٦
٤٣٢	أبو هريرة	ك ١١٤ ح ١١٥ و ١١٦	٤٢٧
—	جابر بن سمرة	ك ١١٧ ح	٤٢٨
—	أبو هريرة	ك ١١٨ ح	٤٢٩
—	جابر بن سمرة	ك ١١٩ ح	٤٣٠
—	جابر بن سمرة	ك ٢٠ ح ١٢١ و	٤٣١
—	أبو مسعود الأنصاري	ك ١٢٢ ح	٤٣٢
—	عبد الله بن مسعود	ك ١٢٣ ح	٤٣٢ م
٤٤٦	أنس بن مالك	ك ١٢٤ ح	٤٣٣
٤٤٤	أنس بن مالك	ك ١٢٥ ح	٤٣٤
—	أبو هريرة	ك ١٢٦ ح	٤٣٥
٤٤٣	الغيمان بن بشير	ك ١٢٧ و ١٢٨ ح	٤٣٦
٣٩٣	أبو هريرة	ك ١٢٩ ح	٤٣٧
—	أبو سعيد الخدري	ك ١٣٠ ح	٤٣٨
—	أبو هريرة	ك ١٣١ ح	٤٣٩
—	أبو هريرة	ك ١٣٢ ح	٤٤٠
٢٤١	سهل بن سعد	ك ١٣٣ ح	٤٤١
٥١١	عبد الله بن عمر	{ ك ١٣٤ و ١٣٥ و ١٣٦ و ١٣٧ و ١٣٨ ح } ١٤٠ و ١٣٩	٤٤٢
—	زينب التثبية	ك ١٤١ و ١٤٢ ح	٤٤٣
—	أبو هريرة	ك ١٤٣ ح	٤٤٤
٥١٢	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٤٤ ح	٤٤٥
٢٠٢٠	عبد الله بن عباس	ك ١٤٥ ح	٤٤٦
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٤٦ ح	٤٤٧
٥	عبد الله بن عباس	ك ١٤٧ و ١٤٨ ح	٤٤٨

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوي الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٤٦٩	عبد الله بن عباس	ك ٤٤٩ ح ١٤٩	٤٤٩
—	عبد الله بن مسعود	ك ٤٤٥ ح ١٥٠، ١٥١، ١٥٢، ١٥٣	٤٥٠
٤٦٢	أبو قتادة الأنصاري	ك ٤٤٤ ح ١٥٤ و ١٥٥	٤٥١
—	أبو سعيد الخدري	ك ٤٤٣ ح ١٥٦ و ١٥٧	٤٥٢
٤٥٩	سمعد بن أبي وقاص	ك ٤٤٢ ح ١٥٨، ١٥٩، ١٦٠	٤٥٣
—	أبو سعيد الخدري	ك ٤٤١ ح ١٦١ و ١٦٢	٤٥٤
—	عبد الله بن السائب	ك ٤٤٠ ح ١٦٣	٤٥٥
—	عمرو بن حُرَيْت	ك ٤٣٩ ح ١٦٤	٤٥٦
—	قُطَيْبَة بن مالك	ك ٤٣٨ ح ١٦٥، ١٦٦، ١٦٧	٤٥٧
—	جابر بن سَمْرَة	ك ٤٣٧ ح ١٦٨ و ١٦٩	٤٥٨
—	جابر بن سَمْرَة	ك ٤٣٦ ح ١٧٠	٤٤٩
—	جابر بن سَمْرَة	ك ٤٣٥ ح ١٧١	٤٦٠
٣٥٢	أبو بَرزَة الأسلمي	ك ٤٣٤ ح ١٧٢	٤٦١
٤٦٣	أم الفضل بنت الحارث	ك ٤٣٣ ح ١٧٣	٤٦٢
٤٦٥	جبير بن مطعم	ك ٤٣٢ ح ١٧٤	٤٦٣
٤٦٧	البراء بن عازب	ك ٤٣١ ح ١٧٥، ١٧٦، ١٧٧	٤٦٤
٤٣٧	جابر بن عبد الله	ك ٤٣٠ ح ١٧٨، ١٧٩، ١٨٠، ١٨١	٤٦٥
٧٧	أبو مسعود الأنصاري	ك ٤٢٩ ح ١٨٢	٤٦٦
٤٣٨	أبو هريرة	ك ٤٢٨ ح ١٨٣، ١٨٤، ١٨٥	٤٦٧
—	عُثْمَان بن أبي الماص الثقفي	ك ٤٢٧ ح ١٨٦، ١٨٧	٤٦٨
٤٣٩	أنس بن مالك	ك ٤٢٦ ح ١٨٨	٤٦٩
—	أنس بن مالك	ك ٤٢٥ ح ١٨٩	
٤٤١	أنس بن مالك	ك ٤٢٤ ح ١٩٠	
—	أنس بن مالك	ك ٤٢٣ ح ١٩١	٤٧٠
٤٤٢	أنس بن مالك	ك ٤٢٢ ح ١٩٢	
٤٨٠	البراء بن عازب	ك ٤٢١ ح ١٩٣، ١٩٤	٤٧١
٤٨٦	أنس بن مالك	ك ٤٢٠ ح ١٩٥	٤٧٢
—	أنس بن مالك	ك ٤١٩ ح ١٩٦	٤٧٣

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوي الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٤٣١	البراء بن عازب	ك ٤ ح ١٩٧ و ١٩٨ و ١٩٩ و ٢٠٠	٤٧٤
—	عمرو بن حُرَيْث	ك ٤ ح ٢٠١	٤٥٦
—		ساقط	٤٧٥
—	عبد الله بن أبي أوفى	ك ٤ ح ٢٠٢ و ٢٠٣ و ٢٠٤	٤٧٦
—	أبو سميد الخدرى	ك ٤ ح ٢٠٥	٤٧٧
—	عبد الله بن عباس	ك ٤ ح ٢٠٦	٤٧٨
—	عبد الله بن عباس	ك ٤ ح ٢٠٧ و ٢٠٨	٤٧٩
—	علي بن أبي طالب	ك ٤ ح ٢٠٩ و ٢١٠ و ٢١١ و ٢١٢ و ٢١٣	٤٨٠
—	عبد الله بن عباس	ك ٤ ح ٢١٤	٤٨١
—	أبو هريرة	ك ٤ ح ٢١٥	٤٨٢
—	أبو هريرة	ك ٤ ح ٢١٦	٤٨٣
٤٨١	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤ ح ٢١٧ و ٢١٨ و ٢١٩ و ٢٢٠	٤٨٤
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤ ح ٢٢١	٤٨٥
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤ ح ٢٢٢	٤٨٦
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤ ح ٢٢٣ و ٢٢٤	٤٨٧
—	ثوبان مولى رسول الله ﷺ	ك ٤ ح ٢٢٥	٤٨٨
—	ربيعة بن كعب الأسلمى	ك ٤ ح ٢٢٦	٤٨٩
٤٨٨	عبد الله بن عباس	ك ٤ ح ٢٢٧ و ٢٢٨ و ٢٢٩ و ٢٣٠ و ٢٣١	٤٩٠
—	المباس بن عبد المطلب	ك ٤ ح ٢٣١	٤٩١
—	عبد الله بن عباس	ك ٤ ح ٢٣٢	٤٩٢
—	أنس بن مالك	ك ٤ ح ٢٣٣	٤٩٣
—	البراء بن عازب	ك ٤ ح ٢٣٤	٤٩٤
٢٥٩	عبد الله بن مالك ابن بجمينة	ك ٤ ح ٢٣٥ و ٢٣٦	٤٩٥
—	أم المؤمنين السيدة ميمونة بنت الحارث	ك ٤ ح ٢٣٧	٤٩٦
—	أم المؤمنين السيدة ميمونة بنت الحارث	ك ٤ ح ٢٣٨ و ٢٣٩	٤٩٧
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤ ح ٢٤٠	٤٩٨
—	طلحة بن عبيد الله	ك ٤ ح ٢٤١ و ٢٤٢	٤٩٩
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤ ح ٢٤٣ و ٢٤٤	٥٠٠
٣٣١	عبد الله بن عمر	ك ٤ ح ٢٤٥ و ٢٤٦	٥٠١

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٢٨٢	عبد الله بن عمر	ك٤ ح ٢٤٧ و ٢٤٨	٥٠٢
١٤٧	أبو جحيفة السوائي	ك٤ ح ٢٤٩ و ٢٥٠ و ٢٥١ و ٢٥٢ و ٢٥٣	٥٠٣
٦٦	عبد الله بن عباس	ك٤ ح ٢٥٤ و ٢٥٥ و ٢٥٦ و ٢٥٧	٥٠٤
٣٣٦	أبو سميد الخدرى	ك٤ ح ٢٥٨ و ٢٥٩	٥٠٥
—	عبد الله بن عمر	ك٤ ح ٢٦٠	٥٠٦
٢٣٧	أبو جهيم	ك٤ ح ٢٦١	٥٠٧
٣٣٢	سهل بن سعد الساعدى	ك٤ ح ٢٦٢	٥٠٨
٣٣٣	سكّمة بن الأكوع	ك٤ ح ٢٦٣	٥٠٩
٣٣٤	سكّمة بن الأكوع	ك٤ ح ٢٦٤	
—	أبو ذر الغفارى	ك٤ ح ٢٦٥	٥١٠
—	أبو هريرة	ك٤ ح ٢٦٦	٥١١
٢٥٤	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤ ح ٢٦٧ و ٢٦٨ و ٢٦٩ و ٢٧٠ و ٢٧١ و ٢٧٢	٥١٢
٢٢٩	أم المؤمنين السيدة ميمونة بنت الحارث	ك٤ ح ٢٧٣	٥١٣
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤ ح ٢٧٤	٥١٤
٢٣٩	أبو هريرة	ك٤ ح ٢٧٥ و ٢٧٦	٥١٥
٢٤٠	أبو هريرة	ك٤ ح ٢٧٧	٥١٦
٢٣٨	عمر بن أبى سكمة	ك٤ ح ٢٧٨ و ٢٧٩ و ٢٨٠	٥١٧
٢٣٧	جابر بن عبد الله	ك٤ ح ٢٨١ و ٢٨٢ و ٢٨٣	٥١٨
—	أبو سميد الخدرى	ك٤ ح ٢٨٤ و ٢٨٥	٥١٩

٥ - كتاب المساجد ومواضع الصلاة

١٥٨٩	أبو ذر الغفارى	ك٥ ح ٢١	٥٢٠
٢٣١	جابر بن عبد الله	ك٥ ح ٣	٥٢١
—	حذيفة بن اليمان	ك٥ ح ٤	٥٢٢
—	أبو هريرة	ك٥ ح ٥	٥٢٣
١٤١٩	أبو هريرة	ك٥ ح ٦ و ٧ و ٨	

رقم الحديث في صحيح البخارى	اهم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
١٧٤	أنس بن مالك	ك٥ ح ١٠٠٩	٥٢٤
٣٦	البراء بن عازب	ك٥ ح ١٢١١	٥٢٥
٢٦٨	عبد الله بن عمر	ك٥ ح ١٤١٣	٥٢٦
—	أنس بن مالك	ك٥ ح ١٥	٥٢٧
٢٨١	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٥ ح ١٦ و ١٧ و ١٨	٥٢٨
٢٨٥	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٥ ح ١٩	٥٢٩
٢٨٧	أبو هريرة	ك٥ ح ٢٠ و ٢١	٥٣٠
٢٨٥	(أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٥ ح ٢٢	٥٣١
٢٨٦	و عبد الله بن عباس		
—	جندب بن عبد الله	ك٥ ح ٢٣	٥٣٢
٢٩٧	عثمان بن عفان	ك٥ ح ٢٤ و ٢٥	٥٣٣
—	عبد الله بن مسعود	ك٥ ح ٢٦ و ٢٧ و ٢٨	٥٣٤
٤٧٩	سمد بن أبي وقاص	ك٥ ح ٢٩ و ٣٠ و ٣١	٥٣٥
—	عبد الله بن عباس	ك٥ ح ٣٢	٥٣٦
—	معاوية بن الحكم السلمي	ك٥ ح ٣٣	٥٣٧
٦٥٠	عبد الله بن مسعود	ك٥ ح ٣٤	٥٣٨
٦٥١	زيد بن أرقم	ك٥ ح ٣٥	٥٣٩
٦٥٦	جابر بن عبد الله	ك٥ ح ٣٦ و ٣٧ و ٣٨	٥٤٠
٣٠٦	أبو هريرة	ك٥ ح ٣٩	٥٤١
—	أبو الدرداء	ك٥ ح ٤٠	٥٤٢
٣٣٨	أبو قتادة الأنصاري	ك٥ ح ٤١ و ٤٢ و ٤٣	٥٤٣
٢٥١	سهل بن سمد	ك٥ ح ٤٤ و ٤٥	٥٤٤
٦٥٧	أبو هريرة	ك٥ ح ٤٦	٥٤٥
٦٥٤	معيقيب	ك٥ ح ٤٧ و ٤٨ و ٤٩	٥٤٦
٢٦٩	عبد الله بن عمر	ك٥ ح ٥٠ و ٥١	٥٤٧
٢٧٢	أبو سعيد الخدري	ك٥ ح ٥٢	٥٤٨
٢٧١ و ٢٧٢	أبو سعيد الخدري وأبو هريرة		
٢٧٠	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٥ ح ٥٢	٥٤٩
—	أبو هريرة	ك٥ ح ٥٣	٥٥٠

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم المأمّ لأحدث في صحيح مسلم
١٨٠	أنس بن مالك	ك ح ٥٤	٥٥١
٢٧٣	أنس بن مالك	ك ح ٥٦, ٥٥	٥٥٢
—	أبو ذرّ الغفارىّ	ك ح ٥٧	٥٥٣
—	عبد الله بن الشَّخِر	ك ح ٥٩, ٥٨	٥٥٤
٢٥٦	أنس بن مالك	ك ح ٦٠	٥٥٥
٢٤٨	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ح ٦١, ٦٢, ٦٣	٥٥٦
٤٢٢	أنس بن مالك	ك ح ٦٤	٥٥٧
٤٢١	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ح ٦٥	٥٥٨
٤٢٣	عبد الله بن عمر	ك ح ٦٦	٥٥٩
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ح ٦٧	٥٦٠
٥٠٦	عبد الله بن عمر	ك ح ٦٩, ٦٨	٥٦١
٥٠٨	أنس بن مالك	ك ح ٧٠	٥٦٢
—	أبو هريرة	ك ح ٧١	٥٦٣
٥٠٧	جابر بن عبد الله	ك ح ٧٢, ٧٣, ٧٤, ٧٥	٥٦٤
—	أبو سعيد الخدرىّ	ك ح ٧٦	٥٦٥
—	أبو سعيد الخدرىّ	ك ح ٧٧	٥٦٦
—	عمر بن الخطاب	ك ح ٧٨	٥٦٧
—	أبو هريرة	ك ح ٧٩	٥٦٨
—	بُرَيْدَة بن الحصيب	ك ح ٨٠, ٨١	٥٦٩
٣٨٨	أبو هريرة	ك ح ٨٢, ٨٣, ٨٤	٣٨٩
٤٩٣	عبد الله بن مالك ابن بختنة	ك ح ٨٥, ٨٦, ٨٧	٥٧٠
—	أبو سعيد الخدرىّ	ك ح ٨٨	٥٧١
٢٦٦	عبد الله بن مسعود	ك ح ٨٩, ٩٠, ٩١, ٩٢, ٩٣, ٩٤ و ٩٥, ٩٦	٥٧٢
٣٢٠	أبو هريرة	ك ح ٩٧, ٩٨, ٩٩, ١٠٠	٥٧٣
—	عمران بن حصين	ك ح ١٠١, ١٠٢	٥٧٤
٥٩٢	عبد الله بن عمر	ك ح ١٠٣, ١٠٤	٥٧٥
٥٨٨	عبد الله بن مسعود	ك ح ١٠٥	٥٧٦

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٥٩١	زيد بن ثابت	ك٥ ح ١٠٦	٤٧٧
٤٦٦	أبو هريرة	ك٥ ح ١٠٧، ١٠٨، ١٠٩، ١١٠، ١١١	٤٧٨
—	عبد الله بن الزبير	ك٥ ح ١١٢، ١١٣	٥٧٩
—	عبد الله بن عمر	ك٥ ح ١١٤، ١١٥، ١١٦	٤٨٠
—	عبد الله بن مسعود	ك٥ ح ١١٧، ١١٨	٥٨١
—	سمد بن أبي وقاص	ك٥ ح ١١٩	٥٨٢
٤٩٨	عبد الله بن عباس	ك٥ ح ١٢٠، ١٢١، ١٢٢	٥٨٣
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٥ ح ١٢٣	٥٨٤
—	أبو هريرة	ك٥ ح ١٢٤	٥٨٥
٥٨٦	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٥ ح ١٢٥، ١٢٦	٥٨٦
٤٩٥	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٥ ح ١٢٧	٥٨٧
—	أبو هريرة	ك٥ ح ١٢٨	٥٨٨
٤٩٥	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٥ ح ١٢٩	٥٨٩
—	أبو هريرة	ك٥ ح ١٣٠	٥٨٨
٧٣٠	أبو هريرة	ك٥ ح ١٣١	
—	أبو هريرة	ك٥ ح ١٣٢، ١٣٣	
—	عبد الله بن عباس	ك٥ ح ١٣٤	٥٩٠
—	توبان مولى رسول الله ﷺ	ك٥ ح ١٣٥	٥٩١
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٥ ح ١٣٦	٥٩٢
٥٠٠	المنيرة بن شمبة	ك٥ ح ١٣٧، ١٣٨	٥٩٣
—	عبد الله بن الزبير	ك٥ ح ١٣٩، ١٤٠، ١٤١	٥٩٤
٤٩٩	أبو هريرة	ك٥ ح ١٤٢، ١٤٣	٥٩٥
—	كعب بن عُجْرة	ك٥ ح ١٤٤، ١٤٥	٥٩٦
—	أبو هريرة	ك٥ ح ١٤٦	٥٩٧
٤٥٤	أبو هريرة	ك٥ ح ١٤٧	٥٩٨
—	أبو هريرة	ك٥ ح ١٤٨	٥٩٩
—	أنس بن مالك	ك٥ ح ١٤٩	٦٠٠
—	عبد الله بن عمر	ك٥ ح ١٥٠	٦٠١

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوي الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٤٠٥	أبو هريرة	ك٥ ح ١٥١ و ١٥٢ و ١٥٣ و ١٥٤	٦٠٢
٤٠٤	أبو قتادة الأنصاري	ك٥ ح ١٥٥	٦٠٣
٤٠٦	أبو قتادة الأنصاري	ك٥ ح ١٥٦	٦٠٤
١٩٩	أبو هريرة	ك٥ ح ١٥٧ و ١٥٨	٦٠٥
—	أبو هريرة	ك٥ ح ١٥٩	
—	جابر بن سمرة	ك٥ ح ١٦٠	٦٠٦
٣٦٠	أبو هريرة	ك٥ ح ١٦١ و ١٦٢	٦٠٧
٣٦٠	أبو هريرة	ك٥ ح ١٦٣	٦٠٨
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٥ ح ١٦٤	٦٠٩
٣٦٠	أبو هريرة	ك٥ ح ١٦٥	٦٠٨
٣٣٩	أبو مسعود الأنصاري	ك٥ ح ١٦٦ و ١٦٧	٦١٠
٣٤٠	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٥ ح ١٦٨ و ١٦٩ و ١٧٠	٦١١
—	عبد الله بن عمرو	ك٥ ح ١٧١ و ١٧٢ و ١٧٣ و ١٧٤ و ١٧٥	٦١٢
—	بُرَيْدَةُ بن الحَصِيب	ك٥ ح ١٧٦ و ١٧٧	٦١٣
—	أبو موسى الأشعري	ك٥ ح ١٧٨ و ١٧٩	٦١٤
٣٤٧	أبو هريرة	ك٥ ح ١٨٠ و ١٨١ و ١٨٢ و ١٨٣	٦١٥
٣٤٩	أبو ذر الغفاري	ك٥ ح ١٨٤	٦١٦
٣٥٠	أبو هريرة	ك٥ ح ١٨٥ و ١٨٦ و ١٨٧	٦١٧
—	جابر بن سمرة	ك٥ ح ١٨٨	٦١٨
—	خَبَاب بن الأرت	ك٥ ح ١٨٩ و ١٩٠	٦١٩
٢٥٥	أنس بن مالك	ك٥ ح ١٩١	٦٢٠
٢٥٤	أنس بن مالك	ك٥ ح ١٩٢ و ١٩٣ و ١٩٤	٦٢١
—	أنس بن مالك	ك٥ ح ١٩٥	٦٢٢
٢٥٥	أنس بن مالك	ك٥ ح ١٩٦	٦٢٣
—	أنس بن مالك	ك٥ ح ١٩٧	٦٢٤
١٢٢٨	رافع بن خديج	ك٥ ح ١٩٨ و ١٩٩	٦٢٥
٢٥٦	عبد الله بن عمر	ك٥ ح ٢٠٠ و ٢٠١	٦٢٦
١٤٠٠	علي بن أبي طالب	ك٥ ح ٢٠٢ و ٢٠٣ و ٢٠٤ و ٢٠٥	٦٢٧
—	عبد الله بن مسعود	ك٥ ح ٢٠٦	٦٢٨

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٥ ح ٢٠٧	٦٢٩
—	البراء بن عازب	ك٥ ح ٢٠٨	٦٣٠
٣٨٣	جابر بن عبد الله	ك٥ ح ٢٠٩	٦٣١
٣٥٩	أبو هريرة	ك٥ ح ٢١٠	٦٣٢
٣٥٨	جرير بن عبد الله	ك٥ ح ٢١١ و ٢١٢	٦٣٣
—	عمار بن رؤبة	ك٥ ح ٢١٤ و ٢١٣	٦٣٤
٣٧٢	أبو موسى الأشعري	ك٥ ح ٢١٥	٦٣٥
٣٦٥	سكامة بن الأكوع	ك٥ ح ٢١٦	٦٣٦
٣٦٣	رافع بن خديج	ك٥ ح ٢١٧	٦٣٧
٣٦٧	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٥ ح ٢١٨ و ٢١٩	٦٣٨
٣٦٩	عبد الله بن عمر	ك٥ ح ٢٢٠ و ٢٢١	٦٣٩
٣٧١	أنس بن مالك	ك٥ ح ٢٢٢ و ٢٢٣	٦٤٠
٣٦٨	أبو موسى الأشعري	ك٥ ح ٢٢٤	٦٤١
٣٧٠	عبد الله بن عباس	ك٥ ح ٢٢٥	٦٤٢
—	جابر بن سمرة	ك٥ ح ٢٢٦ و ٢٢٧	٦٤٣
—	عبد الله بن عمر	ك٥ ح ٢٢٨ و ٢٢٩	٦٤٤
٢٤٧	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٥ ح ٢٣٠ و ٢٣١ و ٢٣٢	٦٤٥
٣٦٤	جابر بن عبد الله	ك٥ ح ٢٣٣ و ٢٣٤	٦٤٦
٣٥٢	أبو برزة الأسلمي	ك٥ ح ٢٣٦ و ٢٣٧ و ٢٣٨	٦٤٧
—	أبو ذر الغفاري	ك٥ ح ٢٣٨ و ٢٣٩ و ٢٤٠ و ٢٤١ و ٢٤٢ و ٢٤٣ و ٢٤٤	٦٤٨
١٤٢	أبو هريرة	ك٥ ح ٢٤٥ و ٢٤٦ و ٢٤٧ و ٢٤٨	٦٤٩
٤٠٩	عبد الله بن عمر	ك٥ ح ٢٤٩ و ٢٥٠	٦٥٠
٤٠٨	أبو هريرة	ك٥ ح ٢٥١ و ٢٥٢ و ٢٥٣	٦٥١
—	عبد الله بن مسعود	ك٥ ح ٢٥٤	٦٥٢
—	أبو هريرة	ك٥ ح ٢٥٥	٦٥٣
—	عبد الله بن مسعود	ك٥ ح ٢٥٦ و ٢٥٧	٦٥٤
—	أبو هريرة	ك٥ ح ٢٥٨ و ٢٥٩	٦٥٥
—	عثمان بن عفان	ك٥ ح ٢٦٠	٦٥٦

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	جندب بن عبد الله	ك ٥ ح ٢٦١ و ٢٦٢	٦٥٧
٦٧	محمود بن الربيع الأنصارى عتبان بن مالك	ك ٥ ح ٢٦٣ و ٢٦٤ و ٢٦٥	٣٣
٢٨٠			٦٥٨
٢٥٣	أنس بن مالك	ك ٥ ح ٢٦٦	٦٥٩
—	أنس بن مالك	ك ٥ ح ٢٦٧	٦٦٠
—	أنس بن مالك	ك ٥ ح ٢٦٨ و ٢٦٩	٥١٣
٢٢٩	أم المؤمنين السيدة ميمونة بنت الحارث	ك ٥ ح ٢٧٠	٦٦١
—	أبو سعيد الخدرى	ك ٥ ح ٢٧١	٦٤٩
١٤٢	أبو هريرة	ك ٥ ح ٢٧٢ و ٢٧٣ و ٢٧٤ و ٢٧٥ و ٢٧٦	٦٦٢
٤١٢	أبو موسى الأشعرى	ك ٥ ح ٢٧٧	٦٦٣
—	أبي بن كعب	ك ٥ ح ٢٧٨	٦٦٤
—	جابر بن عبد الله	ك ٥ ح ٢٧٩	٦٦٥
—	جابر بن عبد الله	ك ٥ ح ٢٨١ و ٢٨٠	٦٦٦
—	أبو هريرة	ك ٥ ح ٢٨٢	٦٦٧
٣٤٤	أبو هريرة	ك ٥ ح ٢٨٣	٦٦٨
—	جابر بن عبد الله	ك ٥ ح ٢٨٤	٦٦٩
٤١٧	أبو هريرة	ك ٥ ح ٢٨٥	٦٧٠
—	جابر بن سمرة	ك ٥ ح ٢٨٦ و ٢٨٧	٦٧١
—	أبو هريرة	ك ٥ ح ٢٨٨	٦٧٢
—	أبو سعيد الخدرى	ك ٥ ح ٢٨٩	٦٧٣
—	أبو مسمود الأنصارى	ك ٥ ح ٢٩٠ و ٢٩١	٦٧٤
٤٠٢	مالك بن الحويرث	ك ٥ ح ٢٩٢ و ٢٩٣	٦٧٥
٤٨٣	أبو هريرة	ك ٥ ح ٢٩٤ و ٢٩٥	٦٧٦
٤٨٣	أبو هريرة	ك ٥ ح ٢٩٦	٦٧٧
٥٦٨	أنس بن مالك	ك ٥ ح ٢٩٧ و ٢٩٨ و ٢٩٩ و ٣٠٠ و ٣٠١	٦٧٨
—	البراء بن عازب	ك ٥ ح ٣٠٢ و ٣٠٣ و ٣٠٤	٦٧٩
—	خُفَاء بن إيماء	ك ٥ ح ٣٠٧ و ٣٠٨	٦٨٠
—	أبو هريرة	ك ٥ ح ٣٠٩ و ٣١٠	

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوي الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	أبو قتادة الأنصاري	ك ٥١١ ح ٣١١	٦٨١
٢٣٤	عمران بن حصين	ك ٥١٢ ح ٣١٢	٦٨٢
—	أبو قتادة الأنصاري	ك ٥١٣ ح ٣١٣	٦٨٣
٣٨٤	أنس بن مالك	ك ٥١٤ ح ٣١٤ و ٣١٥ و ٣١٦	٦٨٤

٦ - كتاب صلاة المسافرين

٢٣٦	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٦١٠ ح ٣٠٢	٦٨٥
—	عمر بن الخطاب	ك ٦١١ ح ٤	٦٨٦
—	عبد الله بن عباس	ك ٦١٢ ح ٦٥	٦٨٧
—	عبد الله بن عباس	ك ٦١٣ ح ٧	٦٨٨
٦٠٦	عبد الله بن عمر	ك ٦١٤ ح ٩ و ٨	٦٨٩
٦٠٢	أنس بن مالك	ك ٦١٥ ح ١٠ و ١١	٦٩٠
—	أنس بن مالك	ك ٦١٦ ح ١٢	٦٩١
—	عمر بن الخطاب	ك ٦١٧ ح ١٣ و ١٤	٦٩٢
٥٩٥	أنس بن مالك	ك ٦١٨ ح ١٥	٦٩٣
٥٩٦	عبد الله بن عمر	ك ٦١٩ ح ١٦ و ١٧ و ١٨	٦٩٤
٥٩٨	عبد الله بن مسعود	ك ٦٢٠ ح ١٩	٦٩٥
٥٩٧	حارثة بن وهب الخزاعي	ك ٦٢١ ح ٢٠ و ٢١	٦٩٦
٤٠٣	عبد الله بن عمر	ك ٦٢٢ ح ٢٢ و ٢٣ و ٢٤	٦٩٧
—	جابر بن عبد الله	ك ٦٢٣ ح ٢٥	٦٩٨
٣٩٤	عبد الله بن عباس	ك ٦٢٤ ح ٢٦ و ٢٧ و ٢٨ و ٢٩ و ٣٠	٦٩٩
٥٦٧	عبد الله ابن عمر	ك ٦٢٥ ح ٣١ و ٣٢ و ٣٦ و ٣٧ و ٣٨ و ٣٩	٧٠٠
—	عبد الله بن عمر	ك ٦٢٦ ح ٣٣ و ٣٤ و ٣٥	٧٠٠
٦٠٤	عامر بن ربيعة	ك ٦٢٧ ح ٤٠	٧٠١
٦٠٥	أنس بن مالك	ك ٦٢٨ ح ٤١	٧٠٢
٦٠٣	عبد الله بن عمر	ك ٦٢٩ ح ٤٢ و ٤٣ و ٤٤ و ٤٥	٧٠٣
٦١٠	أنس بن مالك	ك ٦٣٠ ح ٤٦ و ٤٧ و ٤٨	٧٠٤
—	عبد الله بن عباس	ك ٦٣١ ح ٤٩ و ٥٠ و ٥١ و ٥٤	٧٠٥
—	معاذ بن حنبل	ك ٦٣٢ ح ٥٣ و ٥٤	٧٠٦

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٣٥٣	عبد الله بن عباس	(ك) ح ٥٦,٥٥	
—	عبد الله بن عباس	(ك) ح ٥٨,٥٧	٧٠٥
٥٠٥	عبد الله بن مسعود	ك ٦٦ ح ٥٩	٧٠٧
—	أنس بن مالك	ك ٦٦ ح ٦٠ و ٦١	٧٠٨
—	البراء بن عازب	ك ٦٦ ح ٦٢	٧٠٩
—	أبو هريرة	ك ٦٦ ح ٦٣ و ٦٤	٧١٠
٤١٨	عبد الله بن مالك ابن بختينة	ك ٦٦ ح ٦٥ و ٦٦	٧١١
—	عبد الله بن مَرْجِس	ك ٦٦ ح ٦٧	٧١٢
—	أبو حُمَيْدٍ أو أبو أُسَيْدٍ	ك ٦٦ ح ٦٨	٧١٣
٢٩٣	أبو قتادة الأنصاري	ك ٦٦ ح ٦٩ و ٧٠	٧١٤
٢٩٢	جابر بن عبد الله	ك ٦٦ ح ٧١ و ٧٢ و ٧٣	٧١٥
—	كعب بن مالك	ك ٦٦ ح ٧٤	٧١٦
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٦٦ ح ٧٦,٧٥	٧١٧
٦١٧	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٦٦ ح ٧٧	٧١٨
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٦٦ ح ٧٨,٧٩	٧١٩
٦٠٧	أم هانئ بنت أبي طالب	(ك) ح ٨٠,٨١	٣٣٦
٢٠٣	أم هانئ بنت أبي طالب	(ك) ح ٨٢,٨٣	
—	أبو ذرّ الثمالي	ك ٦٦ ح ٨٤	٧٢٠
٦٤١	أبو هريرة	ك ٦٦ ح ٨٥	٧٢١
—	أبو الدرداء	ك ٦٦ ح ٨٦	٧٢٢
٣٩٦	أم المؤمنين السيدة حفصة بنت عمر	ك ٦٦ ح ٨٧,٨٨,٨٩	٧٢٣
٢٩٧	أم المؤمنين السيدة عائشة	(ك) ح ٩٠,٩١	٧٢٤
٦٣٩	أم المؤمنين السيدة عائشة	(ك) ح ٩٢,٩٣	
٦٣٨	أم المؤمنين السيدة عائشة	(ك) ح ٩٤,٩٥	
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٦٦ ح ٩٦,٩٧	٧٢٥
—	أبو هريرة	ك ٦٦ ح ٩٨	٧٢٦
—	عبد الله بن عباس	ك ٦٦ ح ٩٩ و ١٠٠	٧٢٧
—	أم المؤمنين السيدة أم حبيبة بنت أبي سفيان	ك ٦٦ ح ١٠١, ١٠٢, ١٠٣	٧٢٨

رقم الحديث	اسم الصحابي راوى الحديث	رقم الكتاب واسمه	الرقم انعاماً للحديث
في صحيح البخارى	رضى الله عنه	ورقم الحديث الخاص به	في صحيح مسلم
٥٤٥	عبد الله بن عمر	كج ح ١٠٤	٧٢٩
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	كج ح ١٠٥ و ١٠٧ و ١٠٨ و ١٠٩ و ١١٠	٧٣٠
٦١٢	أم المؤمنين السيدة عائشة	كج ح ١١١ و ١١٢ و ١١٣ و ١١٤	٧٣١
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	كج ح ١١٥ و ١١٦ و ١١٧	٧٣٢
—	أم المؤمنين السيدة حفصة بنت عمر	كج ح ١١٨	٧٣٣
—	جابر بن سمرة	كج ح ١١٩	٧٣٤
—	عبد الله بن عمرو	كج ح ١٢٠	٧٣٥
٤٠١	أم المؤمنين السيدة عائشة	كج ح ١٢١ و ١٢٢	٧٣٦
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	كج ح ١٢٣ و ١٢٤	٧٣٧
٦٣١	أم المؤمنين السيدة عائشة	كج ح ١٢٥	٧٣٨
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	كج ح ١٢٦ و ١٢٧	}
٦٢٥	أم المؤمنين السيدة عائشة	كج ح ١٢٨	
٦٣٠	أم المؤمنين السيدة عائشة	كج ح ١٢٩	٧٣٩
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	كج ح ١٣٠	٧٤٠
٦٢٠	أم المؤمنين السيدة عائشة	كج ح ١٣١	٧٤١
٦٢١	أم المؤمنين السيدة عائشة	كج ح ١٣٢	٧٤٢
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	كج ح ١٣٣	٧٤٣
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	كج ح ١٣٤ و ١٣٥	٧٤٤
٥٦٥	أم المؤمنين السيدة عائشة	كج ح ١٣٦ و ١٣٧ و ١٣٨	٧٤٥
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	كج ح ١٣٩ و ١٤٠ و ١٤١	٧٤٦
—	عمر بن الخطاب	كج ح ١٤٢	٧٤٧
—	زيد بن أرقم	كج ح ١٤٣ و ١٤٤	٧٤٨
٣١٤	عبد الله بن عمر	كج ح ١٤٥ و ١٤٦ و ١٤٧ و ١٤٨	٧٤٩
—	عبد الله بن عمر	كج ح ١٤٩	٧٥٠
٥٦٦، ٣١٤	عبد الله بن عمر	كج ح ١٥٠ و ١٥١ و ١٥٢	٧٥١
—	عبد الله بن عمر	كج ح ١٥٣ و ١٥٤	٧٥٢
—	عبد الله بن عباس	كج ح ١٥٥	٧٥٣
—	عبد الله بن عمر		

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٣١٤	عبد الله بن عمر	ك ح ١٥٦ و ١٥٧ و ١٥٨ و ١٥٩	٧٤٩
—	أبو سعيد الخدرى	ك ح ١٦٠ و ١٦١	٧٥٤
—	جابر بن عبد الله	ك ح ١٦٢ و ١٦٣	٧٥٥
—	جابر بن عبد الله	ك ح ١٦٤ و ١٦٥	٧٥٦
—	جابر بن عبد الله	ك ح ١٦٦ و ١٦٧	٧٥٧
٦٢٩	أبو هريرة	ك ح ١٦٨ و ١٦٩ و ١٧٠ و ١٧١ و ١٧٢	٧٥٨
٠٣٣	أبو هريرة	ك ح ١٧٣ و ١٧٤	٧٥٩
٣٣	أبو هريرة	ك ح ١٧٥ و ١٧٦	٧٦٠
٥٤٨	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ح ١٧٧ و ١٧٨	٧٦١
—	أبي بن كعب	ك ح ١٧٩ و ١٨٠	٧٦٢
١٠١	عبد الله بن عباس	ك ح ١٨١ و ١٨٢ و ١٨٣ و ١٨٤ و ١٨٥ ١٨٦ و ١٨٧ و ١٨٨ و ١٨٩ و ١٩٠ ١٩١ و ١٩٢ و ١٩٣	٧٦٣
٦٢٣	عبد الله بن عباس	ك ح ١٩٤	٧٦٤
—	زيد بن خالد الجهني	ك ح ١٩٥	٧٦٥
—	جابر بن عبد الله	ك ح ١٩٦	٧٦٦
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ح ١٩٧	٧٦٧
—	أبو هريرة	ك ح ١٩٨	٧٦٨
٦١٣	عبد الله بن عباس	ك ح ١٩٩	٧٦٩
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ح ٢٠٠	٧٧٠
—	علي بن أبي طالب	ك ح ٢٠١ و ٢٠٢	٧٧١
—	حذيفة بن اليمان	ك ح ٢٠٣	٧٧٢
٦٢٢	عبد الله بن مسعود	ك ح ٢٠٤	٧٧٣
٦٢٨	عبد الله بن مسعود	ك ح ٢٠٥	٧٧٤
٦١٦	علي بن أبي طالب	ك ح ٢٠٦	٧٧٥
٦٢٧	أبو هريرة	ك ح ٢٠٧	٧٧٦
٢٨٣	عبد الله بن عمر	ك ح ٢٠٨ و ٢٠٩	٧٧٧
—	جابر بن عبد الله	ك ح ٢١٠	٧٧٨
٢٥٠٨	أبو موسى الأشعري	ك ح ٢١١	٧٧٩

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابى راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	أبو هريرة	ك ٦٦ ح ٢١٢	٧٨٠
٤٤٩	زيد بن ثابت	ك ٦٦ ح ٢١٣ و ٢١٤	٧٨١
١٠٠٥	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٦٦ ح ٢١٥، ٢١٦، ٢١٨	٧٨٢
١٠١٢	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٦٦ ح ٢١٧	٧٨٣
٦٣٣	أنس بن مالك	ك ٦٦ ح ٢١٩	٧٨٤
٣٩	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٦٦ ح ٢٢٠ و ٢٢١	٧٨٥
١٦١	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٦٦ ح ٢٢٢	٧٨٦
—	أبو هريرة	ك ٦٦ ح ٢٢٣	٧٨٧
١٢٩٢	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٦٦ ح ٢٢٤ و ٢٢٥	٧٨٨
٢٠٩٢	عبد الله بن عمر	ك ٦٦ ح ٢٢٦	٧٨٩
—	عبد الله بن عمر	ك ٦٦ ح ٢٢٧	
٢٠٩٣	عبد الله بن مسعود	ك ٦٦ ح ٢٢٨ و ٢٢٩ و ٢٣٠	٧٩٠
٢٠٩٤	أبو موسى الأشعري	ك ٦٦ ح ٢٣١	٧٩١
٢٠٨٨	أبو هريرة	ك ٦٦ ح ٢٣٢، ٢٣٣، ٢٣٤	٧٩٢
—	بريدة بن الحصيب	ك ٦٦ ح ٢٣٥	٧٩٣
٢٠٩٧	أبو موسى الأشعري	ك ٦٦ ح ٢٣٦	٧٩٣ م
١٩٢٢	عبد الله بن مفضل	ك ٦٦ ح ٢٣٧، ٢٣٨، ٢٣٩	٧٩٤
١٦٩٨	البراء بن عازب	ك ٦٦ ح ٢٤٠ و ٢٤١	٧٩٥
٢٠٨٥	أبو سعيد الخدري	ك ٦٦ ح ٢٤٢	٧٩٦
٢٠٨٧	أبو موسى الأشعري	ك ٦٦ ح ٢٤٣	٧٩٧
٢٠٦٩	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٦٦ ح ٢٤٤	٧٩٨
١٧٨٤	أنس بن مالك	ك ٦٦ ح ٢٤٥ و ٢٤٦	٧٩٩
١٩٩٠	عبد الله بن مسعود	ك ٦٦ ح ٢٤٧ و ٢٤٨	٨٠٠
٢٠٧٩	عبد الله بن مسعود	ك ٦٦ ح ٢٤٩	٨٠١
—	أبو هريرة	ك ٦٦ ح ٢٥٠	٨٠٢
—	عقبة بن عامر	ك ٦٦ ح ٢٥١	٨٠٣
—	أبو أمامة الباهلي	ك ٦٦ ح ٢٥٢	٨٠٤
—	الذوّاس بن سحمان	ك ٦٦ ح ٢٥٣	٨٠٥

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	عبد الله بن عباس	كج ح ٢٥٤	٨٠٦
١٨٦٢	أبو مسعود الأنصارى	كج ح ٢٥٦، ٢٥٥	٨٠٧
—	سانط	—	٨٠٨
—	أبو الدرداء	كج ح ٢٥٧	٨٠٩
—	أبي بن كعب	كج ح ٢٥٨	٨١٠
—	أبو الدرداء	كج ح ٢٥٩، ٢٦٠	٨١١
—	أبو هريرة	كج ح ٢٦١، ٢٦٢	٨١٢
٢٥٩٦	أم المؤمنين السيدة عائشة	كج ح ٢٦٣	٨١٣
—	عُقَيْبَةُ بْنُ عَامِرٍ	كج ح ٢٦٤، ٢٦٥	٨١٤
٢٠٨٩	عبد الله بن عمر	كج ح ٢٦٦، ٢٦٧	٨١٥
٦٣	عبد الله بن مسعود	كج ح ٢٦٨	٨١٦
—	عمر بن الخطاب	كج ح ٢٦٩	٨١٧
١١٩٥	عمر بن الخطاب	كج ح ٢٧٠، ٢٧١	٨١٨
١٥٢١	عبد الله بن عباس	كج ح ٢٧٢	٨١٩
—	أبي بن كعب	كج ح ٢٧٣	٨٢٠
—	أبي بن كعب	كج ح ٢٧٤	٨٢١
٤٧١	عبد الله بن مسعود	كج ح ٢٧٥، ٢٧٦، ٢٧٧، ٢٧٨، ٢٧٩	٨٢٢
١٥٨٠	عبد الله بن مسعود	كج ح ٢٨٠، ٢٨١	٨٢٣
١٥٥١	عبد الله بن مسعود	كج ح ٢٨٢، ٢٨٣، ٢٨٤	٨٢٤
—	أبو هريرة	كج ح ٢٨٥	٨٢٥
٣٧٦	عمر بن الخطاب	كج ح ٢٨٦، ٢٨٧	٨٢٦
٣٧٩	أبو سعيد الخدرى	كج ح ٢٨٨	٨٢٧
٣٧٧	عبد الله بن عمر	كج ح ٢٨٩، ٢٩٠	٨٢٨
٣٧٨	عبد الله بن عمر	كج ح ٢٩١	٨٢٩
—	أبو بصرة الفخارى	كج ح ٢٩٢	٧٣٠
—	عُقَيْبَةُ بْنُ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ	كج ح ٢٩٣	٨٣١
—	عمرو بن عبسة السلمى	كج ح ٢٩٤	٨٣٢
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	كج ح ٢٩٥، ٢٩٦	٨٣٣

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرم العام للحديث في صحيح مسلم
٦٥٩	{ أم المؤمنين السيدة أم سلمة ، هند بنت أبي أمية	ك٦ ح ٢٩٧	٨٣٤
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٦ ح ٢٩٨	٨٣٥
٣٨١	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٦ ح ٢٩٩ و ٣٠٠ و ٣٠١	—
—	أنس بن مالك	ك٦ ح ٣٠٢	٨٣٦
٣٣٥	أنس بن مالك	ك٦ ح ٣٠٣	٨٣٧
٤٠٠	عبد الله بن مغفل	ك٦ ح ٣٠٤	٨٣٨
٥٤٧	عبد الله بن عمر	ك٦ ح ٣٠٥ و ٣٠٦	٨٣٩
—	جابر بن عبد الله	ك٦ ح ٣٠٧ و ٣٠٨	٨٤٠
١٨٩٠	مهمل بن أبي حنيفة	ك٦ ح ٣٠٩	٨٤١
١٨٨٩	خوات بن جبير	ك٦ ح ٣١٠	٨٤٢
١٣٩٣	جابر بن عبد الله	ك٦ ح ٣١١ و ٣١٢	٨٤٣

٧ - كتاب الجمعة

٥١٣	عبد الله بن عمر	ك٧ ح ٢١	٨٤٤
٥١٤	عمر بن الخطاب	ك٧ ح ٤٣	٨٤٥
٥١٠	أبو سعيد الخدري	ك٧ ح ٥	٨٤٦
٥٢٦	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٧ ح ٦	٨٤٧
٥١٠	أبو سعيد الخدري	ك٧ ح ٧	٨٤٦
٥١٧	عبد الله بن عباس	ك٧ ح ٨	٨٤٨
٥٢٥	أبو هريرة	ك٧ ح ٩	٨٤٩
٥١٥	أبو هريرة	ك٧ ح ١٠	٨٥٠
٥٤٢	أبو هريرة	ك٧ ح ١١ و ١٢	٨٥١
٥٤٣	أبو هريرة	ك٧ ح ١٣ و ١٤ و ١٥	٨٥٢
—	أبو موسى الأشعري	ك٧ ح ١٦	٨٥٣
—	أبو هريرة	ك٧ ح ١٧ و ١٨	٨٥٤
١٧٧	أبو هريرة	ك٧ ح ١٩ و ٢٠ و ٢١	٨٥٥
—	أبو هريرة	ك٧ ح ٢٢	٨٥٦
—	كحذيفة بن اليمان		

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	حذيفة بن اليمان	ك٧ ح ٢٣	٨٥٦
٥٣٩ م	أبو هريرة	ك٧ ح ٢٤ و ٢٥	٨٥٠
—	أبو هريرة	ك٧ ح ٢٦ و ٢٧	٨٥٧
—	جابر بن عبد الله	ك٧ ح ٢٨ و ٢٩	٨٥٨
٥٤٦	سهل بن سعد الساعدي	ك٧ ح ٣٠	٨٥٩
١٨٩٩	سامة بن الأكوخ	ك٧ ح ٣١ و ٣٢	٨٦٠
٥٣٤	عبد الله بن عمر	ك٧ ح ٣٣	٨٦١
—	جابر بن سمرة	ك٧ ح ٣٤ و ٣٥	٨٦٢
٥٤٤	جابر بن عبد الله	ك٧ ح ٣٦ و ٣٧ و ٣٨	٨٦٣
—	كعب بن عجرة	ك٧ ح ٣٩	٨٦٤
—	عبد الله بن عمر وأبو هريرة	ك٧ ح ٤٠	٨٦٥
—	جابر بن سمرة	ك٧ ح ٤١ و ٤٢	٨٦٦
—	جابر بن عبد الله	ك٧ ح ٤٣ و ٤٤ و ٤٥	٨٦٧
—	عبد الله بن عباس	ك٧ ح ٤٦	٨٦٨
—	عمار بن ياسر	ك٧ ح ٤٧	٨٦٩
—	عدي بن حاتم	ك٧ ح ٤٨	٨٧٠
١٥٢٤	يملى بن أمية	ك٧ ح ٤٩	٨٧١
—	أخت عمرة بنت عبد الرحمن	ك٧ ح ٥٠	٨٧٢
—	أم هشام بنت حارثة بن النعمان	ك٧ ح ٥١ و ٥٢	٨٧٣
—	عمارة رؤيبة	ك٧ ح ٥٣	٨٧٤
٥٥٠	جابر بن عبد الله	ك٧ ح ٥٤ و ٥٥ و ٥٦ و ٥٧ و ٥٨ و ٥٩	٨٧٥
—	أبو رفاعه المدوي	ك٧ ح ٦٠	٨٧١
—	أبو هريرة	ك٧ ح ٦١	٨٧٧
—	النعمان بن بشير	ك٧ ح ٦٢ و ٦٣	٨٧٨
—	عبد الله بن عباس	ك٧ ح ٦٤	٨٧٩
٥٢٢	أبو هريرة	ك٧ ح ٦٥ و ٦٦	٨٨٠
—	أبو هريرة	ك٧ ح ٦٧ و ٦٨ و ٦٩	٨٨١

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
-------------------------------	---	--	------------------------------------

--	عبد الله بن عمر	ك٧٠ ح٧١ و٧٢	٨٨٢
--	مماوية بن أبي سفيان	ك٧٣ ح٧٣	٨٨٣

٨ - كتاب صلاة العيدين

٨٣	عبد الله بن عباس	ك٨١ ح٢٠١	٨٨٤
٥٥٥	جابر بن عبد الله	ك٨٣ ح٤٠٣	٨٨٥
٥٥٦	عبد الله بن عباس } جابر بن عبد الله }	ك٨٥ ح٥	٨٨٦
٥٥٧			
٥٥٦	عبد الله بن عباس	ك٨٦ ح٦	--
--	جابر بن سمرة	ك٨٧ ح٧	٨٨٧
٥٥٤	عبد الله بن عمر	ك٨٨ ح٨	٨٨٨
٥٥٣ م	أبو سعيد الخدرى	ك٨٩ ح٩	٨٨٩
٢٢٣	أم عطية، نسية الأنصارية	ك٨١٠ ح١١ و١٢	٨٩٠
٨٣	عبد الله بن عباس	ك٨١٣ ح١٣	٨٨٤
--	أبو واقد الليثى	ك٨١٤ ح١٥	٨٩١
٥٥٠ و ٣٠١	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٨١٦ ح١٩ و ٢٠	٨٩٢
٣٠١	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٨١٧ ح١٨ و ٢١	٨٩٢
١٣٨٩	أبو هريرة	ك٨٢٢ ح٢٢	٨٩٣

٩ - كتاب صلاة الاستسقاء

٥٦٩	عبد الله بن زيد المازنى	ك٩١ ح٣ و ٤	٨٩٤
٥٧٤	أنس بن مالك	ك٩٥ ح٧	٨٩٥
--	أنس بن مالك	ك٩٦ ح٦	٨٩٦
٥٤١	أنس بن مالك	ك٩٨ ح٩ و ١٠ و ١١ و ١٢	٨٩٧
--	أنس بن مالك	ك٩٣ ح١٣	٨٩٨
١٥١٢	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٩١٤ ح١٥	٨٩٩
٢٠٤٤ و ١٥١٢	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٩١٦ ح١٦	٩٠٠
٥٧٧	عبد الله بن عباس	ك٩١٧ ح١٧	٩٠٠

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
-------------------------------	---	--	------------------------------------

١٠ - كتاب صلاة الكسوف

٥٨٤	أم المؤمنين السيدة عائشة [ؓ]	ك ١٠ ح ١٠٢ و ١٠٣ و ٥٤	٩٠١
—	عبد الله بن عباس	ك ١٠ ح ٤	٩٠٢
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٠ ح ٦ و ٧	٩٠١
٥٨٦، ٥٨٤	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٠ ح ٨	٩٠٣
—	جابر بن عبد الله	ك ١٠ ح ٩ و ١٠	٩٠٤
٧٤	أسماء بنت أبي بكر	ك ١٠ ح ١١ و ١٢	٩٠٥
—	أسماء بنت أبي بكر	ك ١٠ ح ١٣	٩٠٥
—	أسماء بنت أبي بكر	ك ١٠ ح ١٤ و ١٥ و ١٦	٩٠٦
٢٧	عبد الله بن عباس	ك ١٠ ح ١٧	٩٠٧
—	عبد الله بن عباس	ك ١٠ ح ١٨	٩٠٨
—	عبد الله بن عباس	ك ١٠ ح ١٩	٩٠٩
٥٨٥	عبد الله بن عمرو بن العاص	ك ١٠ ح ٢٠	٩١٠
٥٨١	أبو مسعود الأنصاري	ك ١٠ ح ٢١ و ٢٢ و ٢٣	٩١١
٥٨٧	أبو موسى الأشعري	ك ١٠ ح ٢٤	٩١٢
—	عبد الرحمن بن سمرة	ك ١٠ ح ٢٥ و ٢٦ و ٢٧	٩١٣
٥٨٢	عبد الله بن عمر	ك ١٠ ح ٢٨	٩١٤
٥٨٣	الغيرة بن شمبة	ك ١٠ ح ٢٩	٩١٥

١١ - كتاب الجنائز

—	أبو سعيد الخدري	ك ١١ ح ١	٩١٦
—	أبو هريرة	ك ١١ ح ٢	٩١٧
—	أم المؤمنين السيدة أم سامة، هند بنت أبي أمية	ك ١١ ح ٣ و ٤ و ٥	٩١٨
—	أم المؤمنين للسيدة أم سامة، هند بنت أبي أمية	ك ١١ ح ٦	٩١٩
—	أم المؤمنين السيدة أم سامة، هند بنت أبي أمية	ك ١١ ح ٧ و ٨	٩٢٠
—	أبو هريرة	ك ١١ ح ٩	٩٢١
—	أم المؤمنين السيدة أم سامة، هند بنت أبي أمية	ك ١١ ح ١٠	٩٢٢
٦٨٢	أسامة بن زيد	ك ١١ ح ١١	٩٢٣

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم السكتا ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٦٩٣	عبد الله بن عمر	١٢ ح ١١	٩٢٤
—	عبد الله بن عمر	١٣ ح ١١	٩٢٥
٦٧٢	أنس بن مالك	١١ ح ١٤ و ١٥	٩٢٦
٦٨٥	عمر بن الخطاب	١١ ح ١٦ و ١٧ و ١٨ و ١٩ و ٢٠ و ٢١	٩٢٧
٦٨٤	عبد الله بن عمر	١١ ح ٢٢	٩٢٨
٦٨٥	عمر بن الخطاب	١١ ح ٢٢	٩٢٧
٦٨٦	أم المؤمنين السيدة عائشة	١١ ح ٢٢	٩٢٩
٦٨٤	عبد الله بن عمر	١١ ح ٢٣	٩٢٨
٦٨٥	عمر بن الخطاب	١١ ح ٢٣	٩٢٧
٦٨٦	أم المؤمنين السيدة عائشة	١١ ح ٢٣	٩٢٩
—	عبد الله بن عمر	١١ ح ٢٤	٩٣٠
٦٨٦	أم المؤمنين السيدة عائشة	١١ ح ٢٥	٩٣١
٧٢٦	عبد الله بن عمر	١١ ح ٢٦ و ٢٧	٩٣٢
٦٨٦	أم المؤمنين السيدة عائشة		
٦٨٧	المغيرة بن شعبة	١١ ح ٢٨	٩٣٣
—	أبومالك الأشعري	١١ ح ٢٩	٩٣٤
٦٩٠	أم المؤمنين السيدة عائشة	١١ ح ٣٠	٩٣٥
٦٩٤	أم عطية، نسيبة بنت كعب	١١ ح ٣١ و ٣٢ و ٣٣	٩٣٦
		ساقط	٩٣٧
٢١٩	أم عطية، نسيبة بنت كعب	١١ ح ٣٤ و ٣٥	٩٣٨
١٣٤	أم عطية، نسيبة بنت كعب	١١ ح ٣٦ و ٣٧ و ٣٨ و ٣٩ و ٤٠ و ٤١	٩٣٩
		٤٢ و ٤٣	
٦٧٨	خباب بن الأرت	١١ ح ٤٤	٩٤٠
٦٧٣	أم المؤمنين السيدة عائشة	١١ ح ٤٥ و ٤٦ و ٤٧	٩٤١
٢٢٧٧	أم المؤمنين السيدة عائشة	١١ ح ٤٨	٩٤٢
	جابر بن عبد الله	١١ ح ٤٩	٩٤٣
٧٠١	أبو هريرة	١١ ح ٥٠ و ٥١	٩٤٤
٥٣	أبو هريرة	١١ ح ٥٢ و ٥٣ و ٥٤ و ٥٦	٩٤٥

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم المأمّ للحديث في صحيح مسلم
٤٣	أبو هريرة	ك ١١ ح ٥٥	٩٤٥
٧٠٣	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١١ ح ٥٧	٩٤٦
—	نوبان مولى رسول الله ﷺ	ك ١١ ح ٥٨	٩٤٧
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١١ ح ٥٩	٩٤٨
—	عبد الله بن عباس	ك ١١ ح ٦٠	٩٤٩
٧٢٣	أنس بن مالك	ك ١١ ح ٦١	٩٥٠
٢٤٤١	أبو قتادة بن ربعي الأنصاري	ك ١١ ح ٦٣ و ٦٢	٩٥١
٦٦٨	أبو هريرة	ك ١١ ح ٦٥ و ٦٥ و ٦٦	٩٥٢
٧٠٢	جابر بن عبد الله	ك ١١ ح ٦٧	٩٥٣
—	عمران بن حصين	ك ١١ ح ٦٩ و ٦٨	٩٥٤
٥٠٩	عبد الله بن عباس	ك ١١ ح ٧٠	٩٥٥
—	أنس بن مالك	ك ١١ ح ٧١	٩٥٦
٣٠٤	أبو هريرة	ك ١١ ح ٧٢	٩٥٧
—	زيد بن أرقم	ك ١١ ح ٧٥ و ٧٥ و ٧٣	٩٥٨
٦٩٥	عامر بن ربيعة	ك ١١ ح ٧٧ و ٧٧	٩٥٩
٦٩٦	أبو سعيد الخدري	ك ١١ ح ٧٨ و ٧٩ و ٨٠	٩٦٠
٦٩٧	جابر بن عبد الله	ك ١١ ح ٨١	٩٦١
٦٩٨	قيس بن سعد	ك ١١ ح ٨٢ و ٨٣ و ٨٥	٩٦٢
٦٩٩	أسهل بن حنيفة	ك ١١ ح ٨٥ و ٨٦	٩٦٣
—	علي بن أبي طالب	ك ١١ ح ٨٧ و ٨٨	٩٦٤
٢٢٨	سمرّة بن جندب	ك ١١ ح ٨٩	٩٦٥
—	جابر بن سمرّة	ك ١١ ح ٩٠	٩٦٦
—	سعد بن أبي وقاص	ك ١١ ح ٩١	٩٦٧
—	عبد الله بن عباس	ك ١١ ح ٩٢	٩٦٨
—	فضالة بن عبيد	ك ١١ ح ٩٣	٩٦٩
—	علي بن أبي طالب	ك ١١ ح ٩٤ و ٩٥	٩٧٠
—	جابر بن عبد الله	ك ١١ ح ٩٦	٩٧١
—	أبو هريرة	ك ١١ ح ٩٧ و ٩٨	٩٧٢
—	أبو مرثد القنوي		

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
-------------------------------	---	--	------------------------------------

—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١١ ح ٩٩ و ١٠٠ و ١٠١	٩٧٣
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١١ ح ١٠٢ و ١٠٣	٩٧٤
—	بُرَيْدَةُ بن الحَصِيبِ الأَسْلَمِيّ	ك ١١ ح ١٠٤	٩٧٥
—	أبو هريرة	ك ١١ ح ١٠٥ و ١٠٨	٩٧٦
—	بُرَيْدَةُ بن الحَصِيبِ الأَسْلَمِيّ	ك ١١ ح ١٠٦	٩٧٧
—	جابر بن سَمُرَةَ	ك ١١ ح ١٠٧	٩٧٨

١٢ - كتاب الزكاة

٧٤٨	أبو سعيد الخدريّ	ك ١٢ ح ١ و ٢ و ٣ و ٤ و ٥	٩٧٩
—	جابر بن عبد الله	ك ١٢ ح ٦	٩٨٠
—	جابر بن عبد الله	ك ١٢ ح ٧	٩٨١
٧٧٧	أبو هريرة	ك ١٢ ح ٨ و ٩ و ١٠	٩٨٢
٧٨٠	أبو هريرة	ك ١٢ ح ١٦	٩٨٣
٨٠٤	عبد الله بن عمر	ك ١٢ ح ١٢ و ١٣ و ١٤ و ١٥ و ١٦	٩٨٤
٨٠٥	أبو سعيد الخدريّ	ك ١٢ ح ١٧ و ١٨ و ١٩ و ٢٠ و ٢١	٩٨٥
٨٠٤	عبد الله بن عمر	ك ١٢ ح ٢٢ و ٢٣	٩٨٦
—	أبو هريرة	ك ١٢ ح ٢٤ و ٢٥ و ٢٦	٩٨٧
—	جابر بن عبد الله	ك ١٢ ح ٢٧ و ٢٨	٩٨٨
—	جرير بن عبد الله	ك ١٢ ح ٢٩	٩٨٩
٧٧٥	أبو ذرّ النّفاريّ	ك ١٢ ح ٣٠	٩٩٠
١١٨٩	أبو هريرة	ك ١٢ ح ٣١	٩٩١
٦٦٠	أبو ذرّ النّفاريّ	ك ١٢ ح ٣٢ و ٣٣	٩٤
٧٥٠ و ٦٦٠	أبو ذرّ النّفاريّ	ك ١٢ ح ٣٤ و ٣٥	٩٩٢
٢٠١٢	أبو هريرة	ك ١٢ ح ٣٦ و ٣٧	٩٩٣
—	توبان مولى رسول الله ﷺ	ك ١٢ ح ٣٨	٩٩٤
—	أبو هريرة	ك ١٢ ح ٣٩	٩٩٥
—	عبد الله بن عمرو	ك ١٢ ح ٤٠	٩٩٦
١٠٨٤	جابر بن عبد الله	ك ١٢ ح ٤١	٩٩٧
٧٧٦	أنس بن مالك	ك ١٢ ح ٤٢ و ٤٣	٩٩٨

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
١٢٦٥	أم المؤمنين السيدة ميمونة بنت الحارث	ك ١٢ ح ٤٤	٩٩٩
٧٧٨	زينب امرأة عبد الله	ك ١٢ ح ٤٦ و ٤٥	١٠٠٠
٧٧٩	أم المؤمنين السيدة أم سلمة ، هند بنت أبي أمية	ك ١٢ ح ٤٧	١٠٠١
٤٩	أبو مسعود الأنصاري البدرى	ك ١٢ ح ٤٨	١٠٠٢
١٢٧٢	أسما بنت أبي بكر	ك ١٢ ح ٤٩ و ٥٠	١٠٠٣
٧٣٥	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٢ ح ٥١	١٠٠٤
—	حذيفة بن اليمان	ك ١٢ ح ٥٢	١٠٠٥
—	أبو ذر الغفاري	ك ١٢ ح ٥٣	١٠٠٦
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٢ ح ٥٤	١٠٠٧
٧٧١	أبو موسى الأشعري	ك ١٢ ح ٥٥	١٠٠٨
١٣٠٩	أبو هريرة	ك ١٢ ح ٥٦	١٠٠٩
٧٦٩	أبو هريرة	ك ١٢ ح ٥٧	١٠١٠
٧٥٢	حارثة بن وهب	ك ١٢ ح ٥٨	١٠١١
٧٥٤	أبو موسى الأشعري	ك ١٢ ح ٥٩	١٠١٢
٧٣	أبو هريرة	ك ١٢ ح ٦٠ و ٦١	١٥٧
—	أبو هريرة	ك ١٢ ح ٦٢	١٠١٣
٧٥١	أبو هريرة	ك ١٢ ح ٦٣ و ٦٤	١٠١٤
—	أبو هريرة	ك ١٢ ح ٦٥	١٠١٥
٧٥٣	عدى بن حاتم	ك ١٢ ح ٦٦ و ٦٧ و ٦٨	١٠١٦
—	جرير بن عبد الله	ك ١٢ ح ٦٩ و ٧٠ و ٧١	١٠١٧
٧٥٥	أبو مسعود الأنصاري	ك ١٢ ح ٧٢	١٠١٨
١٢٧٨	أبو هريرة	ك ١٢ ح ٧٣	١٠١٩
—	أبو هريرة	ك ١٢ ح ٧٤	١٠٢٠
٧٧٠	أبو هريرة	ك ١٢ ح ٧٥ و ٧٦ و ٧٧	١٠٢١
٧٥٩	أبو هريرة	ك ١٢ ح ٧٨	١٠٢٢
٧٦٨	أبو موسى الأشعري	ك ١٢ ح ٧٩	١٠٢٣

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوي الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٧٦١	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك١٢ ح ٨١ و ٨٠	١٠٢٤
—	عُمَيْرٌ، مولى أبي اللّٰحم	ك١٢ ح ٨٢ و ٨٣	١٠٢٥
١٠٤٣	أبو هريرة	ك١٢ ح ٨٤	١٠٢٦
٩٦٣	أبو هريرة	ك١٢ ح ٨٥ و ٨٦	١٠٢٧
—	أبو هريرة	ك١٢ ح ٨٧	١٠٢٨
٧٦٦	أسماء بنت أبي بكر	ك١٢ ح ٨٨ و ٨٩	١٠٢٩
١٢٥٤	أبو هريرة	ك١٢ ح ٩٠	١٠٣٠
٤١٦	أبو هريرة	ك١٢ ح ٩١	١٠٣١
٧٥٧	أبو هريرة	ك١٢ ح ٩٢ و ٩٣	١٠٣٢
٧٦٤	عبد الله بن عُمَرَ	ك١٢ ح ٩٤	١٠٣٣
٧٦٣	حكيم بن حزام	ك١٢ ح ٩٥	١٠٣٤
٧٨٤	حكيم بن حزام	ك١٢ ح ٩٦	١٠٣٥
—	أبو أمامة الباهلي	ك١٢ ح ٩٧	١٠٣٦
٦٢	معاوية بن أبي سفيان	ك١٢ ح ٩٨	١٠٣٧
—	معاوية بن أبي سفيان	ك١٢ ح ٩٩	١٠٣٨
٦٢	معاوية بن أبي سفيان	ك١٢ ح ١٠٠	١٠٣٧
٧٨٨	أبو هريرة	ك١٢ ح ١٠١ و ١٠٢	١٠٣٩
٧٨٦	عبد الله بن عُمَرَ	ك١٢ ح ١٠٣ و ١٠٤	١٠٤٠
—	أبو هريرة	ك١٢ ح ١٠٥	١٠٤١
٧٨٢	أبو هريرة	ك١٢ ح ١٠٦ و ١٠٧	١٠٤٣
—	عوف بن مالك الأشجعي	ك١٢ ح ١٠٨	١٠٤٣
—	قبيصة بن مُخارق	ك١٢ ح ١٠٩	١٠٤٤
٧٨٥	عبد الله بن عُمَرَ	ك١٢ ح ١١٠ و ١١١ و ١١٢	١٠٤٥
٢٤١٥	أبو هريرة	ك١٢ ح ١١٣ و ١١٤	١٠٤٦
٢٤١٦	أنس بن مالك	ك١٢ ح ١١٥	١٠٤٧
٢٤٢٠	أنس بن مالك	ك١٢ ح ١١٦ و ١١٧	١٠٤٨
٢٤١٨	عبد الله بن عباس	ك١٢ ح ١١٨	١٠٤٩
—	أبو موسى الأشعري	ك١٢ ح ١١٩	١٠٥٠

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٢٤٢٣	أبو هريرة	ك١٢ ح١٢٠	١٠٥١
٥٣٥	أبو سعيد الخدرى	ك١٢ ح١٢١ و١٢٢ و١٢٣	١٠٥٢
٧٨١	أبو سعيد الخدرى	ك١٢ ح١٢٤	١٠٥٣
—	عبد الله بن عمرو بن الماص	ك١٢ ح١٢٥	١٠٥٤
٢٤٢٦	أبو هريرة	ك١٢ ح١٢٦	١٠٥٥
—	عمر بن الخطاب	ك١٢ ح١٢٧	١٠٥٦
١٤٨٥	أنس بن مالك	ك١٢ ح١٢٨	١٠٥٧
١٢٦٧	المسور بن مخزومة	ك١٢ ح١٢٩ و١٣٠	١٠٥٨
٢٦	سعد بن أبي وقاص	ك١٢ ح١٣١	١٥٠
١٤٨٤	أنس بن مالك	ك١٢ ح١٣٢ و١٣٣ و١٣٤ و١٣٥	١٠٥٩
—	أنس بن مالك	ك١٢ ح١٣٦	—
—	رافع بن خديج	ك١٢ ح١٣٧ و١٣٨	١٠٦٠
١٩٣١	عبد الله بن زيد	ك١٢ ح١٣٩	١٠٦١
١٤٨٦	عبد الله بن مسعود	ك١٢ ح١٤٠ و١٤١	١٠٦٢
١٤٨٠	جابر بن عبد الله	ك١٢ ح١٤٢	١٠٦٣
١٥٨١	أبو سعيد الخدرى	ك١٢ ح١٤٣ و١٤٤ و١٤٥ و١٤٦ و١٤٧ و١٤٨ و١٤٩ و١٥٠ و١٥١ و١٥٢ و١٥٣	١٠٦٤
—	ساقط	—	١٠٦٥
١٦٩٥	علي بن أبي طالب	ك١٢ ح١٥٤	١٠٦٦
—	علي بن أبي طالب	ك١٢ ح١٥٥ و١٥٦ و١٥٧	—
—	أبو ذر الغفارى	ك١٢ ح١٥٨	١٠٦٧
٢٥٣٤	سهل بن حنيف	ك١٢ ح١٥٩	١٠٦٨
—	سهل بن حنيف	ك١٢ ح١٦٠	—
٧٩٢	أبو هريرة	ك١٢ ح١٦١	١٠٦٩
١١٩٧	أبو هريرة	ك١٢ ح١٦٢ و١٦٣	١٠٧٠
١٠٣٧	أنس بن مالك	ك١٢ ح١٦٤ و١٦٥ و١٦٦	١٠٧١
—	عبد المطلب بن ربيعة	ك١٢ ح١٦٧ و١٦٨	١٠٧٢
—	أم المؤمنين السيدة جويرية بنت الحارث	ك١٢ ح١٦٩	١٠٧٣

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٧٩٩	أنس بن مالك	ك ١٢ ح ١٧٠	١٧٤
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٢ ح ١٧١ و ١٧٢ و ١٧٣	١٠٧٥
٧٧٢	أم عطية، نسيبة بنت كعب	ك ١٢ ح ١٧٤	١٠٧٦
١٢٦٠	أبو هريرة	ك ١٢ ح ١٧٥	١٠٧٧
٨٠٠	عبد الله بن أبي أوفى	ك ١٢ ح ١٧٦	١٠٧٨
—	جرير بن عبد الله	ك ١٢ ح ١٧٧	٩٨٩
١٣ - كتاب الصيام			
٩٦٤	أبو هريرة	ك ١٣ ح ٢٠١	١٠٧٩
٩٦٥	عبد الله بن عمر	ك ١٣ ح ٢٠٤ و ٢٠٦ و ٢٠٧ و ٢٠٨ و ٢٠٩	١٠٨٠
٩٦٨ و ٩٦٥	عبد الله بن عمر		
٩٦٨	عبد الله بن عمر		
—	أبو هريرة	ك ١٣ ح ١٧	١٠٨١
٩٦٩	أبو هريرة	ك ١٣ ح ١٨ و ١٩	
—	أبو هريرة	ك ١٣ ح ٢٠	
٩٧٢	أبو هريرة	ك ١٣ ح ٢١	١٠٨٢
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٣ ح ٢٢	١٠٨٣
—	جابر بن عبد الله	ك ١٣ ح ٢٤ و ٢٣	١٠٨٤
٩٧٠	(أم المؤمنين السيدة أم سلمة هند بنت أبي أمية)	ك ١٣ ح ٢٥	١٠٨٥
—	سمد بن أبي وقاص	ك ١٣ ح ٢٦ و ٢٧	١٠٨٦
—	عبد الله بن عباس	ك ١٣ ح ٢٨	١٠٨٧
—	عبد الله بن عباس	ك ١٣ ح ٢٩ و ٣٠	١٠٨٨
٩٧١	أبو بكره الثقفي	ك ١٣ ح ٣١ و ٣٢	١٠٨٩
٩٧٤	عدي بن حاتم	ك ١٣ ح ٣٣	١٠٩٠
٩٧٥	مهمل بن سمد	ك ١٣ ح ٣٤ و ٣٥	١٠٩١
٣٩٥	عبد الله بن عمر	ك ١٣ ح ٣٦ و ٣٧ و ٣٨	١٠٩٢
٣٩٨	عبد الله بن مسعود	ك ١٣ ح ٣٩ و ٤٠	١٠٩٣
—	سمره بن جندب	ك ١٣ ح ٤١ و ٤٢ و ٤٣ و ٤٤	١٠٩٤
٩٧٧	أنس بن مالك	ك ١٣ ح ٤٥	١٠٩٥

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ	ك ١٣ ح ٤٦	١٠٩٦
٣٧٣	زيد بن ثابت	ك ١٣ ح ٤٧	١٠٩٧
٩٩٧	سهل بن سعد	ك ١٣ ح ٤٨	١٠٩٨
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٣ ح ٤٩ و ٥٠	١٠٩٩
٩٩٦	عمر بن الخطاب	ك ١٣ ح ٥١	١١٠٠
٩٨٦	عبد الله بن أبي أوفى	ك ١٣ ح ٥٢ و ٥٣ و ٥٤	١١٠١
٩٧٦	عبد الله بن عمر	ك ١٣ ح ٥٥ و ٥٦	١١٠٢
١٠٠٣	أبو هريرة	ك ١٣ ح ٥٧ و ٥٨	١١٠٣
—	أنس بن مالك	ك ١٣ ح ٥٩	١١٠٤
١٠٠٠	أنس بن مالك	ك ١٣ ح ٦٠	
١٠٠٢	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٣ ح ٦١	١١٠٥
٩٨١	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٣ ح ٦٢ و ٦٣ و ٦٤ و ٦٥ و ٦٦ و ٦٧	١١٠٦
٦٨ و ٦٩ و ٧٠ و ٧١ و ٧٢			
—	أم المؤمنين السيدة حفصة بنت عمر	ك ١٣ ح ٧٣	١١٠٧
—	عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ	ك ١٣ ح ٧٤	١١٠٨
٩٨٠	أم المؤمنين السيدة أم سلمة هند بنت أبي أمية	ك ١٣ ح ٧٥	١١٠٩
٩٧٩			
—	أم المؤمنين السيدة أم سلمة هند بنت أبي أمية	ك ١٣ ح ٧٦	١١١٠
٩٨٠			
—	أم المؤمنين السيدة أم سلمة هند بنت أبي أمية	ك ١٣ ح ٧٧	١١٠٩
٩٨٠			
—	أم المؤمنين السيدة أم سلمة هند بنت أبي أمية	ك ١٣ ح ٧٨	١١١٠
٩٨٠			
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٣ ح ٧٩	١١١٠
—	أم المؤمنين السيدة أم سلمة هند بنت أبي أمية	ك ١٣ ح ٨٠	١١٠٩
٩٨٤	أبو هريرة	ك ١٣ ح ٨١ و ٨٢ و ٨٣ و ٨٤	١١١١
٩٨٣	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٣ ح ٨٥ و ٨٦ و ٨٧	١١١٢
٩٨٨	عبد الله بن عباس	ك ١٣ ح ٨٨ و ٨٩	١١١٣

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابى راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	جابر بن عبد الله	ك ١٣ ح ٩٠ و ٩١	١١١٤
٩٩٠	جابر بن عبد الله	ك ١٣ ح ٩٢	١١١٥
—	أبو سميد الخدرى	ك ١٣ ح ٩٣ و ٩٤ و ٩٥ و ٩٦	١١١٦
—	أبو سميد الخدرى جابر بن عبد الله	ك ١٣ ح ٩٧	١١١٧
٩٩١	أنس بن مالك	ك ١٣ ح ٩٨ و ٩٩	١١١٨
١٣٨٣	أنس بن مالك	ك ١٣ ح ١٠٠ و ١٠١	١١١٩
—	أبو سميد الخدرى	ك ١٣ ح ١٠٢	١١٢٠
٩٨٧	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٣ ح ١٠٣ و ١٠٤ و ١٠٥ و ١٠٦	١١٢١
—	حمزة بن عمرو الأسلمى	ك ١٣ ح ١٠٧	١١٢١ م
٩٨٩	أبو الدرداء	ك ١٣ ح ١٠٨ و ١٠٩	١١٢٢
٨٦٤	أم الفضل بنت الحارث	ك ١٣ ح ١١٠ و ١١١	١١٢٣
١٠١٣	أم المؤمنين السيدة ميمونة بنت الحارث	ك ١٣ ح ١١٢	١١٢٤
٨٣٩	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٣ ح ١١٣ و ١١٤ و ١١٥ و ١١٦	١١٢٥
٩٦٠	عبد الله بن عمر	ك ١٣ ح ١١٧ و ١١٨ و ١١٩ و ١٢٠ و ١٢١	١١٢٦
١٩٦٩	عبد الله بن مسعود	ك ١٣ ح ١٢٢ و ١٢٣ و ١٢٤	١١٢٧
—	جابر بن سمرة	ك ١٣ ح ١٢٥	١١٢٨
١٠٢٠	معاوية بن أبى سفيان	ك ١٣ ح ١٢٦	١١٢٩
١٠٢١	عبد الله بن عباس	ك ١٣ ح ١٢٧ و ١٢٨	١١٣٠
١٠٢٢	أبو موسى الأشعرى	ك ١٣ ح ١٢٩ و ١٣٠	١١٣١
١٠٢٣	عبد الله بن عباس	ك ١٣ ح ١٣١	١١٣٢
—	عبد الله بن عباس	ك ١٣ ح ١٣٢	١١٣٣
—	عبد الله بن عباس	ك ١٣ ح ١٣٣ و ١٣٤	١١٣٤
٩٧٨	سَلَمَةَ بن الأَكوع	ك ١٣ ح ١٣٥	١١٣٥
٩٩٩	الرَّيِّصَ بنت مموذ بن عفراء	ك ١٣ ح ١٣٦ و ١٣٧	١١٣٦
١٠١٤	عمر بن الخطاب	ك ١٣ ح ١٣٨	١١٣٧
—	أبو هريرة	ك ١٣ ح ١٣٩	١١٣٨
٣٧٩	أبو سميد الخدرى	ك ١٣ ح ١٤٠ و ١٤١	٨٢٧

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
١٠١٥	عبد الله بن عمر	ك ١٣ ح ١٤٢	١١٣٩
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٣ ح ١٤٣	١١٤٠
—	نُبَيْشَةَ الْمُدَلِّي	ك ١٣ ح ١٤٤	١١٤١
—	كعب بن مالك	ك ١٣ ح ١٤٥	١١٤٢
١٠٠٩	جابر بن عبد الله	ك ١٣ ح ١٤٦	١١٤٣
١٠١٠	أبو هريرة	ك ١٣ ح ١٤٧ و ١٤٨	١١٤٤
١٩٧١	سليمة بن الأكوع	ك ١٣ ح ١٤٩ و ١٥٠	١١٤٥
٩٩٣	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٣ ح ١٥١ و ١٥٢	١١٤٦
٩٩٤	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٣ ح ١٥٣	١١٤٧
٩٩٥	عبد الله بن عباس	ك ١٣ ح ١٥٤ و ١٥٥ و ١٥٦	١١٤٨
—	بُرَيْدَةَ بْنِ الْحَصِيب	ك ١٣ ح ١٥٧ و ١٥٨	١١٤٩
—	أبو هريرة	ك ١٣ ح ١٥٩	١١٥٠
٩٦١	أبو هريرة	ك ١٣ ح ١٦٠ و ١٦١ و ١٦٢ و ١٦٣ و ١٦٤	١١٥١
٩٦٢	سهل بن سعد	ك ١٣ ح ١٦٦	١١٥٢
١٣٦١	أبو سعيد الخدرى	ك ١٣ ح ١٦٧ و ١٦٨	١١٥٣
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٣ ح ١٦٩ و ١٧٠	١١٥٤
٩٨٢	أبو هريرة	ك ١٣ ح ١٧١	١١٥٥
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٣ ح ١٧٢ و ١٧٣ و ١٧٤	١١٥٦
١٠٠٥	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٣ ح ١٧٥ و ١٧٦	١١٥٦
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٣ ح ١٧٧	٧٨٢
١٠٠٦	عبد الله بن عباس	ك ١٣ ح ١٧٨ و ١٧٩	١١٥٧
—	أنس بن مالك	ك ١٣ ح ١٨٠	١١٥٨
٦١٩	عبد الله بن عمرو بن العاص	ك ١٣ ح ١٨١ و ١٨٢ و ١٨٣ و ١٨٤ و ١٨٥ ١٨٦ و ١٨٧ و ١٨٨ و ١٨٩ و ١٩٠ و ١٩١ ١٩٢ و ١٩٣	١١٥٩
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٣ ح ١٩٤	١١٦٠
١٠٠٨	عمران بن حصين	ك ١٣ ح ١٩٥	١١٦١
—	أبو قتادة الأنصارى	ك ١٣ ح ١٩٦ و ١٩٧ و ١٩٨	١١٦٢

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
١٠٠٨	عمران بن حصين	ك ٣ ح ١٩٩ و ٢٠١ و ٢٠٠	١١٦١
—	أبو هريرة	ك ١٣ ح ٢٠٢ و ٢٠٣	١١٦٣
—	أبو أيوب الأنصاري	ك ١٣ ح ٢٠٤	١١٦٤
٦٣٦	عبد الله بن عمر	ك ١٣ ح ٢٠٥ و ٢٠٨	١١٦٥
—	عبد الله بن عمر	ك ١٣ ح ٢٠٦ و ٢٠٧ و ٢٠٩ و ٢١٠ و ٢١١	
—	أبو هريرة	ك ١٣ ح ٢١٢	١١٦٦
٤١٩	أبو سعيد الخدري	ك ٣ ح ٢١٤ و ٢١٥ و ٢١٦ و ٢١٧	١١٦٧
—	عبد الله بن أنيس	ك ١٣ ح ٢١٨	١١٦٨
١٠٢٥	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٣ ح ٢١٩	١١٦٩
—	أبي بن كعب	ك ١٣ ح ٢٢٠ و ٢٢١	٧٦٢
—	أبو هريرة	ك ١٣ ح ٢٢٢	١١٧٠

١٤ - كتاب الاعتكاف

١٠٢٨	عبد الله بن عمر	ك ١٤ ح ٢١	١١٧١
١٠٢٩	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٤ ح ٢٣ و ٢٤ و ٢٥	١١٧٢
—	ساقط	—	١١٧٣
١٠٢٧	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٤ ح ٧	١١٧٤
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٤ ح ٨	١١٧٥
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٤ ح ١٠ و ٩	١١٧٦

١٥ - كتاب الحج

١١٣	عبد الله بن عمر	ك ١٥ ح ١ و ٢ و ٣	١١٧٧
٨٩٣	عبد الله بن عباس	ك ١٥ ح ٤	١١٧٨
—	جابر بن عبد الله	ك ١٥ ح ٥	١١٧٩
٨١٥	يَعْلَى بن أمية	ك ١٥ ح ٦ و ٧ و ٨ و ٩ و ١٠	١١٨٠
٨١٢	عبد الله بن عباس	ك ١٥ ح ١١ و ١٢	١١٨١
١١٢	عبد الله بن عمر	ك ١٥ ح ١٣ و ١٤ و ١٥ و ١٧	١١٨٢
—	جابر بن عبد الله	ك ١٥ ح ١٦ و ١٨	١١٨٣

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٨١٨	عبد الله بن عمر	ك ١٥ ح ١٩ و ٢٠ و ٢١	١١٨٤
—	عبد الله بن عباس	ك ١٥ ح ٢٢	١١٨٥
٨١٩	عبد الله بن عمر	ك ١٥ ح ٢٣ و ٢٤	١١٨٦
١٣٣	عبد الله بن عمر	ك ١٥ ح ٢٤ و ٢٦ و ٢٧ و ٢٨ و ٢٩	١١٨٧
—	عبد الله بن عمر	ك ١٥ ح ٣٠	١١٨٨
٨١٧	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٥ ح ٣١ و ٣٢ و ٣٣ و ٣٤ و ٣٥ و ٣٦ و ٣٧ و ٣٨	١١٨٩
١٩٨	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٥ ح ٣٩ و ٤٠ و ٤١ و ٤٢ و ٤٣ و ٤٤ و ٤٥	١١٩٠
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٥ ح ٤٦	١١٩١
١٩٦	عبد الله بن عمر	ك ١٥ ح ٤٧ و ٤٨ و ٤٩	١١٩٢
٩٢٣	الصبغ بن جثامة	ك ٥ ح ٥٠ و ٥١ و ٥٢	١١٩٣
—	عبد الله بن عباس	ك ١٥ ح ٥٣ و ٥٤	١١٩٤
—	زيد بن أرقم	ك ١٥ ح ٥٥	١١٩٥
٩٢٢	أبو قتادة الأنصارى	ك ١٥ ح ٥٦ و ٥٧ و ٥٨ و ٥٩ و ٦٠ و ٦١ و ٦٢ و ٦٣ و ٦٤	١١٩٦
—	طلحة بن عبيد الله	ك ١٥ ح ٦٥	١١٩٧
٩٢٦	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٥ ح ٦٦ و ٦٧ و ٦٨ و ٦٩ و ٧٠ و ٧١	١١٩٨
٩٢٤	عبد الله بن عمر	ك ١٥ ح ٧٢	١١٩٩
٩٢٥	أم المؤمنين السيدة حفصة بنت عمر	ك ١٥ ح ٧٣ و ٧٤ و ٧٥	١٢٠٠
٩٢٤	عبد الله بن عمر	ك ١٣ ح ٧٦ و ٧٧ و ٧٨ و ٧٩	١١٩٩
٩٢١	كعب بن عجرة	ك ١٥ ح ٨٠ و ٨١ و ٨٢ و ٨٣ و ٨٤ و ٨٥ و ٨٦	١٢٠١
٩٢٩	عبد الله بن عباس	ك ١٥ ح ٨٧	١٢٠٢
٩٣٠	عبد الله بن مالك ابن يحيى	ك ١٥ ح ٨٨	١٢٠٣
—	عبد الله بن عباس	ك ١٥ ح ٨٩ و ٩٠	١٢٠٤
٩٣٢	أبو أيوب الأنصارى	ك ١٥ ح ٩١ و ٩٢	١٢٠٥
٦٧٤	عبد الله بن عباس	ك ١٥ ح ٩٣ و ٩٤ و ٩٥ و ٩٦ و ٩٧ و ٩٨ و ٩٩ ١٠٠ و ١٠١ و ١٠٢ و ١٠٣	١٢٠٦
٢١٠٦	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٥ ح ١٠٤ و ١٠٥	١٢٠٧

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوي الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	عبد الله بن عباس	ك١٥٦ ح ١٠٦ و ١٠٧ و ١٠٨	١٢٠٨
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك١٥٩ ح ١٠٩	١٢٠٩
—	جابر بن عبد الله	ك١٥٦ ح ١١٠	١٢١٠
٢٠٩	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك١٥٦ ح ١١١ و ١١٢ و ١١٣ و ١١٤ و ١١٥ و ١١٦ و ١١٧ و ١١٨ و ١١٩ و ١٢٠ و ١٢١ و ١٢٢ و ١٢٣ و ١٢٤ و ١٢٥ و ١٢٦ و ١٢٧ و ١٢٨ و ١٢٩ و ١٣٣ و ١٣٤	١٢١١
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك١٥٦ ح ١٣٠ و ١٣١	١٢١١
٩١٢	عبد الرحمن بن أبي بكر	ك١٥٦ ح ١٣٥	١٢١٢
—	جابر بن عبد الله	ك١٥٦ ح ١٣٦ و ١٣٧ و ١٣٨	١٢١٣
—	جابر بن عبد الله	ك١٥٦ ح ١٣٩	١٢١٤
—	جابر بن عبد الله	ك١٥٦ ح ١٤٠	١٢١٥
٨٢٦	جابر بن عبد الله	ك١٥٦ ح ١٤١ و ١٤٢ و ١٤٣ و ١٤٤	١٢١٦
—	جابر بن عبد الله	ك١٥٦ ح ١٤٥	١٢١٧
٨٢٦	جابر بن عبد الله	ك١٥٦ ح ١٤٦	١٢١٦
—	جابر بن عبد الله	ك١٥٦ ح ١٤٧ و ١٤٨ و ١٤٩ و ١٥٠	١٢١٨
٨٦٧	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك١٥٦ ح ١٥١ و ١٥٢	١٢١٩
٨٦٦	جُبَيْر بن مُطَيْم	ك١٥٦ ح ١٥٣	١٢٢٠
٨٢٨	أبو موسى الأشعري	ك١٥٦ ح ١٥٤ و ١٥٥ و ١٥٦	١٢٢١
—	أبو موسى الأشعري	ك١٥٦ ح ١٥٧	١٢٢٢
—	علي بن أبي طالب	ك١٥٦ ح ١٥٨ و ١٥٩	١٢٢٣
—	أبو ذر الغفاري	ك١٥٦ ح ١٦٠ و ١٦١ و ١٦٢ و ١٦٣	١٢٢٤
—	سمد بن أبي وقاص	ك١٥٦ ح ١٦٤	١٢٢٥
—	عمران بن حصين	ك١٥٦ ح ١٦٥ و ١٦٦ و ١٦٧ و ١٦٨ و ١٦٩	١٢٢٦
٨٣٢	عمران بن حصين	ك١٥٦ ح ١٧٠ و ١٧١ و ١٧٢ و ١٧٣	١٢٢٦
٨٧٩	عبد الله بن عمر	ك١٥٦ ح ١٧٤	١٢٢٧
٨٨٠	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك١٥٦ ح ١٧٥	١٢٢٨

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٨٣٠	أم المؤمنين السيدة حفصة بنت عمر	ك١٥٦ ح ١٧٦، ١٧٧، ١٧٨، ١٧٩	١٢٢٩
٨٥٩	عبد الله بن عمر	ك١٥٦ ح ١٨٠، ١٨١، ١٨٢، ١٨٣	١٢٣٠
—	عبد الله بن عمر	ك١٥٦ ح ١٨٤	١٢٣١
١٩٣٩	أنس بن مالك	ك١٥٦ ح ١٨٤، ١٨٦	١٢٣٢
١٩٣٨	عبد الله بن عمر	—	—
—	عبد الله بن عمر	ك١٥٦ ح ١٨٧، ١٨٨	١٢٣٣
٢٦١	عبد الله بن عمر	ك١٥٦ ح ١٨٩	١٢٣٤
٨٥٠	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك١٥٦ ح ١٩٠	١٢٣٥
٨٥١	أسماء بنت أبي بكر	—	—
—	أسماء بنت أبي بكر	ك١٥٦ ح ١٩١، ١٩٢	١٢٣٦
٨٥١	أسماء بنت أبي بكر	ك١٥٦ ح ١٩٣	١٢٣٧
—	أسماء بنت أبي بكر	ك١٥٦ ح ١٩٤، ١٩٥	١٢٣٨
—	عبد الله بن عباس	ك١٥٦ ح ١٩٦، ١٩٧	١٢٣٩
٥٩٩	عبد الله بن عباس	ك١٥٦ ح ١٩٨، ١٩٩، ٢٠٠، ٢٠١، ٢٠٢	١٢٤٠
—	عبد الله بن عباس	ك١٥٦ ح ٢٠٣	١٢٤١
٨٣١	عبد الله بن عباس	ك١٥٦ ح ٢٠٤	١٢٤٢
—	عبد الله بن عباس	ك١٥٦ ح ٢٠٥	١٢٤٣
—	عبد الله بن عباس	ك١٥٦ ح ٢٠٦، ٢٠٧	١٢٤٤
١٩٤٧	عبد الله بن عباس	ك١٥٦ ح ٢٠٨	١٢٤٥
٨٩٠	معاوية بن أبي سفيان	ك١٥٦ ح ٢٠٩، ٢١٠	١٢٤٦
—	أبو سميد الخدرى	ك١٥٦ ح ٢١١	١٢٤٧
—	أبو سميد الخدرى	ك١٥٦ ح ٢١٢	١٢٤٨
—	أخبار بن عبد الله	—	—
٨٢٧	جابر بن عبد الله	ك١٥٦ ح ٢١٢	١٢٤٩
—	أنس بن مالك	ك١٥٦ ح ٢١٣	١٢٥٠
—	أنس بن مالك	ك١٥٦ ح ٢١٤، ٢١٥	١٢٥١
—	أبو هريرة	ك١٥٦ ح ٢١٦	١٢٥٢
٩٠٩	أبو هريرة	ك١٥٦ ح ٢١٧	١٢٥٣
١٨٣٩	زيد ابن أرقم	ك١٥٦ ح ٢١٨	١٢٥٤

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوي الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم المأم للحديث في صحيح مسلم
٩٠٨ و ٩٠٧	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٥ ح ٢١٩ و ٢٢٠	١٢٥٥
٩١١	عبد الله بن عباس	ك ١٥ ح ٢٢١ و ٢٢٢	١٢٥٦
٣٢٢	عبد الله بن عمر	ك ١٥ ح ٢٢٣	١٢٥٧
٨٣٥	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٥ ح ٢٢٤ و ٢٢٥	١٢٥٨
٨٢٤	عبد الله بن عمر	ك ١٥ ح ٢٢٦ و ٢٢٧	١٢٥٩
٣٢٩	عبد الله بن عمر	ك ١٥ ح ٢٢٨	١٢٦٠
٣٣٠	عبد الله بن عمر	ك ١٥ ح ٢٢٩	١٢٦٠
٨٤٦	عبد الله بن عمر	ك ١٥ ح ٢٣٠ و ٢٣١ و ٢٣٢	١٢٦١
—	عبد الله بن عمر	ك ١٥ ح ٢٣٣ و ٢٣٤	١٢٦٢
—	جابر بن عبد الله	ك ١٥ ح ٢٣٥ و ٢٣٦	١٢٦٣
—	عبد الله بن عباس	ك ١٥ ح ٢٣٧ و ٢٣٨	١٢٦٤
—	عبد الله بن عباس	ك ١٥ ح ٢٣٩	١٢٦٥
٨٤٥	عبد الله بن عباس	ك ١٥ ح ٢٤٠	١٢٦٦
٨٦٢	عبد الله بن عباس	ك ١٥ ح ٢٤١	١٢٦٦
—	عبد الله بن عمر	ك ١٥ ح ٢٤٢ و ٢٤٣ و ٢٤٤	١٢٦٧
٨٤٧	عبد الله بن عمر	ك ١٥ ح ٢٤٤ و ٢٤٦	١٢٦٨
٨٤٩	عبد الله بن عباس	ك ١٥ ح ٢٤٧	١٢٦٩
٨٤٣	عمر بن الخطاب	ك ١٥ ح ٢٤٨ و ٢٤٩ و ٢٥٠ و ٢٥١	١٢٧٠
—	عمر بن الخطاب	ك ١٥ ح ٢٥٢	١٢٧١
٨٤٨	عبد الله بن عباس	ك ١٥ ح ٢٥٣	١٢٧٢
—	جابر بن عبد الله	ك ١٥ ح ٢٥٤ و ٢٥٥	١٢٧٣
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٥ ح ٢٥٦	١٢٧٤
—	أبو الطفيل عامر بن وائلة	ك ١٥ ح ٢٥٧	١٢٧٥
٣٠٩	أم المؤمنين السيدة أم سلمة، هند بنت أبي أمية	ك ١٥ ح ٢٥٨	١٢٧٦
٨٦٠	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٥ ح ٢٥٩ و ٢٦٠ و ٢٦١ و ٢٦٢ و ٢٦٣	١٢٧٧
٨٦١	أنس بن مالك	ك ١٥ ح ٢٦٤	١٢٧٨
—	جابر بن عبد الله	ك ١٥ ح ٢٦٥	١٢٧٩
١١٧ و ٨٢٠	أسامة بن زيد	ك ١٥ ح ٢٦٦	١٢٨٠

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب و ورقم الحديث الخاص به	الرقم المأم للحديث في صحيح مسلم
٨٢١	الفضل بن عباس	ك١٥٥ ح ٢٦٧ و ٢٦٦	١٢٨١
—	الفضل بن عباس	ك١٥٥ ح ٢٦٨	١٢٨٢
—	عبد الله بن مسعود	ك١٥٥ ح ٢٦٩ و ٢٧٠ و ٢٧١	١٢٨٣
—	عبد الله بن عمر	ك١٥٥ ح ٢٧٢ و ٢٧٣	١٢٨٤
٤٦٠	أنس بن مالك	ك١٥٥ ح ٢٧٤ و ٢٧٥	١٢٨٥
١١٧	أسامة بن زيد	ك١٥٥ ح ٢٧٦ و ٢٧٧ و ٢٧٨ و ٢٧٩ و ٢٨٠ و ٢٨١	١٢٨٠
—	أسامة بن زيد	ك١٥٥ ح ٢٨٢	١٢٨٦
٨٦٨	أسامة بن زيد	ك١٥٥ ح ٢٨٣ و ٢٨٤	١٢٨٦
٨٧٠	أبو أيوب الأنصاري	ك١٥٥ ح ٢٨٥	١٢٨٧
٦٠٣	عبد الله بن عمر	ك١٥٥ ح ٢٨٦	٧٠٣
٦٠٣	عبد الله بن عمر	ك١٥٥ ح ٢٨٧ و ٢٨٨ و ٢٨٩ و ٢٩٠ و ٢٩١	١٢٨٨
٨٧١	عبد الله بن مسعود	ك١٥٥ ح ٢٩٢	١٢٨٩
٨٧٥	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك١٥٥ ح ٢٩٣ و ٢٩٤ و ٢٩٥ و ٢٩٦	١٢٩٠
٨٧٤	أسماء بنت أبي بكر	ك١٥٥ ح ٢٩٧	١٢٩١
—	أم المؤمنين السيدة أم حبيبة بنت أبي سفيان	ك١٥٥ ح ٢٩٨ و ٢٩٩	١٢٩٢
٨٧٣	عبد الله بن عباس	ك١٥٥ ح ٣٠٠ و ٣٠١ و ٣٠٢	١٢٩٣
—	عبد الله بن عباس	ك١٥٥ ح ٣٠٣	١٢٩٤
٨٧٢	عبد الله بن عمر	ك١٥٥ ح ٣٠٤	١٢٩٥
٨٩٦	عبد الله بن مسعود	ك١٥٥ ح ٣٠٥ و ٣٠٦ و ٣٠٧ و ٣٠٨ و ٣٠٩	١٢٩٦
—	جابر بن عبد الله	ك١٥٥ ح ٣١٠	١٢٩٧
—	أم الحصين الأحسية	ك١٥٥ ح ٣١١ و ٣١٢	١٢٩٨
—	جابر بن عبد الله	ك١٥٥ ح ٣١٣ و ٣١٤	١٢٩٩
—	جابر بن عبد الله	ك١٥٥ ح ٣١٥	١٣٠٠
٨٨٨ و ٨٨٧	عبد الله بن عمر	ك١٥٥ ح ٣١٦	١٣٠١
٨٨٨	عبد الله بن عمر	ك١٥٥ ح ٣١٧ و ٣١٨ و ٣١٩	١٣٠١
٨٨٩	أبو هريرة	ك١٥٥ ح ٣٢٠	١٣٠٢
—	أم الحصين الأحسية	ك١٥٥ ح ٣٢١	١٣٠٣
٨٨٧	عبد الله بن عمر	ك١٥٥ ح ٣٢٢	١٣٠٤

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
١٣٧	أنس بن مالك	ك١٥ ح ٣٢٣، ٣٢٤، ٣٢٥، ٣٢٦	١٣٠٥
٧١	عبد الله بن عمرو بن العاص	ك١٥ ح ٣٢٧، ٣٢٨، ٣٢٩، ٣٣٠ ٣٣١، ٣٣٢، ٣٣٣	١٣٠٦
٧٢	عبد الله بن عباس	ك١٥ ح ٣٣٤	١٣٠٧
—	عبد الله بن عمر	ك١٥ ح ٣٣٥	١٣٠٨
٨٦٣	أنس بن مالك	ك١٥ ح ٣٣٦	١٣٠٩
—	عبد الله بن عمر	ك١٥ ح ٣٣٧، ٣٣٨	١٣١٠
٩٠١	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك١٥ ح ٣٣٩، ٣٤٠	١٣١١
٩٠٢	عبد الله بن عباس	ك١٥ ح ٣٤١	١٣١٢
—	أبو رافع مولى رسول الله ﷺ	ك١٥ ح ٣٤٢	١٣١٣
٨٣٧	أبو هريرة	ك١٥ ح ٣٤٣، ٣٤٤، ٣٤٥	١٣١٤
٨٥٦	عبد الله بن عمر	ك١٥ ح ٣٤٦	١٣١٥
—	عبد الله بن عباس	ك١٥ ح ٣٤٧	١٣١٦
٨٨٤	علي بن أبي طالب	ك١٠ ح ٣٤٨، ٣٤٩	١٣١٧
—	جابر بن عبد الله	ك١٥ ح ٣٥٠، ٣٥١، ٣٥٢، ٣٥٣، ٣٥٤ ٣٥٥	١٣٠٨
—	جابر بن عبد الله	ك١٥ ح ٣٥٦، ٣٥٧	١٣١٩
٨٨٥	عبد الله بن عمر	ك١٥ ح ٣٥٨	١٣٢٠
٨٨٣	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك١٥ ح ٣٥٩، ٣٦٠، ٣٦١، ٣٦٢، ٣٦٣ ٣٦٤، ٣٦٥، ٣٦٦، ٣٦٧، ٣٦٨	١٣٢١
—	—	٣٦٩، ٣٧٠	—
٨٧٧	أبو هريرة	ك١٥ ح ٣٧١، ٣٧٢	١٣٢٢
٨٧٨	أنس بن مالك	ك١٥ ح ٣٧٣، ٣٧٤	١٣٢٣
—	جابر بن عبد الله	ك١٥ ح ٣٧٥، ٣٧٦	١٣٢٤
—	عبد الله بن عباس	ك١٥ ح ٣٧٧	١٣٢٥
—	ذؤيب، أبو قبيصة	ك١٥ ح ٣٧٨	١٣٢٦
—	عبد الله بن عباس	ك١٥ ح ٣٧٩	١٣٢٧
٢٢٦	عبد الله بن عباس	ك١٥ ح ٣٨٠	١٣٢٨
—	عبد الله بن عباس	ك١٥ ح ٣٨١	—

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوي الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٢٠٩	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٥ ح ٣٨٢ و ٣٨٣ و ٣٨٤ و ٣٨٥ و ٣٨٦	١٢١١
		٣٨٧ و	
٢٦٣	بلال بن رباح الحبشي	ك ١٥ ح ٣٨٨ و ٣٨٩ و ٣٩٠ و ٣٩١ و ٣٩٢	١٢٢٩
		٣٩٣ و	
٢٦٣	(بلال بن رباح)	ك ١٥ ح ٣٩٤	
—	(أو عثمان بن طلحة)		
—	أسامة بن زيد	ك ١٥ ح ٣٩٥	١٢٣٠
٢٦٤	عبد الله بن عباس	ك ١٥ ح ٣٩٦	١٢٣١
٨٤٤	عبد الله بن أبي أوفى	ك ١٥ ح ٣٩٧	١٢٣٢
١٠٧	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٥ ح ٣٩٨ و ٣٩٩ و ٤٠٠ و ٤٠١ و ٤٠٢	١٢٣٣
		٤٠٣ و ٤٠٤ و ٤٠٥ و ٤٠٦	
٨٠٦	عبد الله بن عباس	ك ١٥ ح ٤٠٧	١٢٣٤
٩٣٦	الفضل بن عباس	ك ١٥ ح ٤٠٨	١٢٣٥
—	عبد الله بن عباس	ك ١٥ ح ٤٠٩ و ٤١٠ و ٤١١	١٢٣٦
٢٥٨٥	أبو هريرة	ك ١٥ ح ٤١٢	١٢٣٧
٦٠٠	عبد الله بن عمر	ك ١٥ ح ٤١٣ و ٤١٤	١٢٣٨
٣٧٩	أبو سعيد الخدري	ك ١٥ ح ٤١٥ و ٤١٦ و ٤١٧ و ٤١٨	٨٢٧
٦٠١	أبو هريرة	ك ١٥ ح ٤١٩ و ٤٢٠ و ٤٢١ و ٤٢٢	١٢٣٩
٣٧٩	أبو سعيد الخدري	ك ١٥ ح ٤٢٣	١٢٤٠
٩٤٠	عبد الله بن عباس	ك ١٥ ح ٤٢٤	١٢٤١
—	عبد الله بن عمر	ك ١٥ ح ٤٢٥	١٢٤٢
—	عبد الله بن سرجس	ك ١٥ ح ٤٢٦ و ٤٢٧	١٢٤٣
٩١٤	عبد الله بن عمر	ك ١٥ ح ٤٢٨	١٢٤٤
—	أنس بن مالك	ك ١٥ ح ٤٢٩	١٢٤٥
٣٢٢	عبد الله بن عمر	ك ١٥ ح ٤٣٠ و ٤٣١ و ٤٣٢	١٢٥٧
٣٢١	عبد الله بن عمر	ك ١٥ ح ٤٣٣ و ٤٣٤	١٢٤٦
٢٤٥	أبو بكر الصديق	ك ١٥ ح ٤٣٥	١٢٤٧
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٥ ح ٤٣٦	١٢٤٨

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوي الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٩٠٥	أبو هريرة	ك١٥ ح ٤٣٧	١٣٤٩
٨١٠	أبو هريرة	ك١٥ ح ٤٣٨	١٣٥٠
٨٣٦	أسامة بن زيد	ك١٥ ح ٤٣٩، ٤٤٠	١٣٥١
١٨٣٢	الملاء بن الحضرمي*	ك١٥ ح ٤٤١، ٤٤٢، ٤٤٣، ٤٤٤	١٣٥٢
٧١٠	عبد الله بن عباس	ك١٥ ح ٤٤٥	١٣٥٣
٨٩	أبو شريح المدوني	ك١٥ ح ٤٤٦	١٣٥٤
٩٦	أبو هريرة	ك١٦ ح ٤٤٧، ٤٤٨	١٣٥٥
—	جابر بن عبد الله	ك١٥ ح ٤٤٩	١٣٥٦
٩٣٣	أنس بن مالك	ك١٥ ح ٤٥٠	١٣٥٧
—	جابر بن عبد الله	ك١٥ ح ٤٥١	١٣٥٨
—	عمرو بن حريث	ك١٥ ح ٤٥٢، ٤٥٣	١٣٥٩
١٠٧٨	عبد الله بن زيد بن عاصم	ك١٥ ح ٤٥٤، ٤٥٥	١٣٦٠
—	رافع بن خديج	ك١٥ ح ٤٥٦، ٤٥٧	١٣٦١
—	جابر بن عبد الله	ك١٥ ح ٤٥٨	١٣٦٢
—	سمد بن أبي وقاص	ك١٥ ح ٤٥٩، ٤٦٠	١٣٦٣
—	سمد بن أبي وقاص	ك١٥ ح ٤٦١	١٣٦٤
٢٤٦	أنس بن مالك	ك١٥ ح ٤٦٢	١٣٦٥
٩٤٣	أنس بن مالك	ك١٥ ح ٤٦٣، ٤٦٤	١٣٦٦
—	سائط	—	١٣٦٧
١٠٧٩	أنس بن مالك	ك١٥ ح ٤٦٤	١٣٦٨
٩٥٧	أنس بن مالك	ك١٥ ح ٤٦٦	١٣٦٩
٩٥	علي بن أبي طالب	ك١٥ ح ٤٦٧، ٤٦٨	١٣٧٠
—	أبو هريرة	ك١٥ ح ٤٦٩، ٤٧٠	١٣٧١
٩٤٤	أبو هريرة	ك١٥ ح ٤٧١، ٤٧٢	١٣٧٢
—	أبو هريرة	ك١٥ ح ٤٧٣، ٤٧٤	١٣٧٣
—	أبو سميد الخدري	ك١٥ ح ٤٧٥، ٤٧٦، ٤٧٧، ٤٧٨	١٣٧٤
—	سهل بن حنيف	ك١٥ ح ٤٧٩	١٣٧٥
٩٥٨	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك١٥ ح ٤٨٠	١٣٧٦
—	عبد الله بن عمر	ك١٥ ح ٤٨١، ٤٨٢، ٤٨٣	١٣٧٧

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	أبو هريرة	ك ١٥ ح ٤٨٤	١٢٧٨
٩٥٢	أبو هريرة	ك ١٥ ح ٤٨٥	١٣٧٩
—	أبو هريرة	ك ١٥ ح ٤٨٦	١٣٨٠
—	أبو هريرة	ك ١٥ ح ٤٨٧	١٣٨١
٩٤٥	أبو هريرة	ك ١٥ ح ٤٨٨	١٣٨٢
٩٥٥	جابر بن عبد الله	ك ١٥ ح ٤٨٩	١٣٨٣
٩٥٦	زيد بن ثابت	ك ١٥ ح ٤٩٠	١٣٨٤
—	جابر بن سمرة	ك ١٥ ح ٤٩١	١٣٨٥
—	أبو هريرة	ك ١٥ ح ٤٩٢ و ٤٩٣	١٣٨٦
٩٤٩	سمد بن أبي وقاص	ك ١٥ ح ٤٩٤ } ك ١٥ ح ٤٩٥ }	١٣٨٧
—	أبو هريرة		
٩٤٩	سمد بن أبي وقاص		
٩٤٧	سفيان بن أبي زهير	ك ١٥ ح ٤٩٦ و ٤٩٧	١٣٨٨
٩٤٦	أبو هريرة	ك ١٥ ح ٤٩٨ و ٤٩٩	١٣٨٩
٩٤٨	عبد الله بن زيد المازني	ك ١٥ ح ٥٠٠ و ٥٠١	١٣٩٠
٦٤٩	أبو هريرة	ك ١٥ ح ٥٠٢	١٣٩١
٧٨٩	أبو حميد الساعدي	ك ١٥ ح ٥٠٣	١٣٩٢
—	أنس بن مالك	ك ١٥ ح ٥٠٤	١٣٩٣
٦٤٦	أبو هريرة	ك ١٥ ح ٥٠٥ و ٥٠٦ و ٥٠٧ و ٥٠٨	١٣٩٤
—	عبد الله بن عمر	ك ١٥ ح ٥٠٩	١٣٩٥
—	أم المؤمنين السيدة ميمونة بنت الحارث	ك ١٥ ح ٥١٠	١٣٩٦
٦٤٥	أبو هريرة	ك ١٥ ح ٥١١ و ٥١٢ و ٥١٣	١٣٩٧
—	أبو سعيد الخدري	ك ١٥ ح ٥١٤	١٣٩٨
٦٤٧	عبد الله بن عمر	ك ١٥ ح ٥١٥ و ٥١٦ و ٥١٧ و ٥١٨	١٣٩٩

٥١٩ و ٥٢٠ و ٥٢١ و ٥٢٢

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
-------------------------------	---	--	------------------------------------

١٦ - كتاب النكاح

٩٦٧	عبد الله بن مسعود	ك١٦ ح١٦١ و٢٠٣ و٤٣	١٤٠٠
٢٠٩٩	أنس بن مالك	ك١٦ ح٥	١٤٠١
٢١٠٢	سعد بن أبي وقاص	ك١٦ ح٧٦ و٨٧	١٤٠٢
—	جابر بن عبد الله	ك١٦ ح١٠٩	١٤٠٣
١٩٩٨	عبد الله بن مسعود	ك١٦ ح١٢ و١١	١٤٠٤
٢١١٦ و٢١١٧	جابر بن عبد الله وسلمة بن الأكوع	ك١٦ ح١٤ و١٣	١٤٠٥
—	جابر بن عبد الله	ك١٦ ح١٥ و١٦ و١٧	}
—	سلمة بن الأكوع	ك١٦ ح١٨	
—	سيرة الجهني	ك١٦ ح١٩ و٢٠ و٢١ و٢٢ و٢٣ و٢٤ ٢٥ و٢٦ و٢٧ و٢٨	١٤٠٦
١٩٠٨	علي بن أبي طالب	ك١٦ ح٢٩ و٣٠ و٣١ و٣٢	١٤٠٧
٢١١٣	أبو هريرة	ك١٦ ح٣٣ و٣٤ و٣٥ و٣٦ و٣٧ و٤٠	}
—	أبو هريرة	ك١٦ ح٣٨ و٣٩	
—	عثمان بن عفان	ك١٦ ح٤١ و٤٢ و٤٣ و٤٤ و٤٥	١٤٠٩
٩٣١	عبد الله بن عباس	ك١٦ ح٤٦ و٤٧	١٤١٠
—	أم المؤمنين السيدة ميمونة بنت الحارث	ك١٦ ح٤٨	١٤١١
١٠٨٢	عبد الله بن عمر	ك١٦ ح٤٩ و٥٠	١٤١٢
—	أبو هريرة	ك١٦ ح٥١ و٥٢ و٥٣ و٥٤ و٥٥	١٤١٣
—	عقبة بن عامر	ك١٦ ح٥٦	١٤١٤
٢١١	عبد الله بن عمر	ك١٦ ح٥٧ و٥٨ و٥٩ و٦٠	١٤١٥
—	أبو هريرة	ك١٦ ح٦١	١٤١٦
—	جابر بن عبد الله	ك١٦ ح٦٢	١٤١٧
١٣١١	عقبة بن عامر	ك١٦ ح٦٣	١٤١٨
٢١٢٢	أبو هريرة	ك١٦ ح٦٤	١٤١٩
٢١٢٣	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك١٦ ح٦٥	١٤٢٠
—	عبد الله بن عباس	ك١٦ ح٦٦ و٦٧ و٦٨	١٤٢١
١٨١٩	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك١٦ ح٦٩ و٧٠ و٧١ و٧٢	١٤٢٢
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك١٦ ح٧٣	١٤٢٣

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	أبو هريرة	ك ١٦٦ ح ٧٥ و ٧٤	١٤٢٤
١١٥٠	سهل بن سعد الساعدي	ك ١٦٦ ح ٧٧ و ٧٦	١٤٢٥
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٦٦ ح ٧٨	١٤٢٦
١٠٣٥	أنس بن مالك	ك ١٦٦ ح ٧٩ و ٨٠ و ٨١ و ٨٢ و ٨٣	١٤٢٧
٢٤٦	أنس بن مالك	ك ١٦٦ ح ٨٤ و ٨٥	١٣٦٥
٨٢	أبو موسى الأشعري	ك ١٦٦ ح ٨٦	١٥٤
٢٤٦	أنس بن مالك	ك ١٦٦ ح ٨٧	١٣٦٥
٢٠٣٥	أنس بن مالك	ك ١٦٦ ح ٨٧ م	١٤٢٨
٢٤٦	أنس بن مالك	ك ١٦٦ ح ٨٨	١٣٦٥
٢٠٣٥	أنس بن مالك	ك ١٦٦ ح ٨٩ و ٩٠ و ٩١ و ٩٢ و ٩٣ و ٩٤ و ٩٥	١٤٢٨
٢١٢٩	عبد الله بن عمر	ك ١٦٦ ح ٩٦ و ٩٧ و ٩٨	١٤٢٩
—	عبد الله بن عمر	ك ١٦٦ ح ٩٩ و ١٠٠ و ١٠١ و ١٠٢ و ١٠٣	
—	جابر بن عبد الله	ك ١٦٦ ح ١٠٤	١٤٣٠
—	أبو هريرة	ك ١٦٦ ح ١٠٦	١٤٣١
٢١٣١	أبو هريرة	ك ١٦٦ ح ١٠٧ و ١٠٨ و ١٠٩	١٤٣٢
—	أبو هريرة	ك ١٦٦ ح ١١٠	
١٢٨١	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٦٦ ح ١١١ و ١١٢ و ١١٣ و ١١٤ و ١١٥	١٤٣٣
١١٩	عبد الله بن عباس	ك ١٦٦ ح ١١٦	١٤٣٤
١٩٧٧	جابر بن عبد الله	ك ١٦٦ ح ١١٧ و ١١٨ و ١١٩	١٤٣٥
١٥٢٩	أبو هريرة	ك ١٦٦ ح ١٢٠ و ١٢١ و ١٢٢	١٤٣٦
—	أبو سعيد الخدري	ك ١٦٦ ح ١٢٣ و ١٢٤	١٤٣٧
١١٢٠	أبو سعيد الخدري	ك ١٦٦ ح ١٢٥ و ١٢٦ و ١٢٧ و ١٢٨ و ١٢٩	١٤٣٨
—	جابر بن عبد الله	ك ١٦٦ ح ١٣٠ و ١٣١ و ١٣٢ و ١٣٣	
—	جابر بن عبد الله	ك ١٦٦ ح ١٣٤ و ١٣٥	١٤٣٩
٢١٣٨	جابر بن عبد الله	ك ١٦٦ ح ١٣٦ و ١٣٧ و ١٣٨	١٤٤٠
—	أبو الدرداء	ك ١٦٦ ح ١٣٩	١٤٤١
—	جُدّامة بنت وهب الأسديّة	ك ١٦٦ ح ١٤٠ و ١٤١ و ١٤٢	١٤٤٢
—	أسامة بن زيد	ك ١٦٦ ح ١٤٣	١٤٤٣

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
-------------------------------	---	--	------------------------------------

١٧ - كتاب الرضاع

١٢٨٥	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك١٧ ح ٢١	١٤٤٤
١٢٨٣	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك١٧ ح ٣٥ و ٤٦ و ٧٦ و ٨٧ و ٩٨ و ٩٩	١٤٤٥
—	علي بن أبي طالب	ك١٧ ح ١١	١٤٤٦
١٢٨٤	عبد الله بن عباس	ك١٧ ح ١٢ و ١٣	١٤٤٧
—	{ أم المؤمنين السيدة أم سلمة ، هند بنت أبي أمية }	ك١٧ ح ١٤	١٤٤٨
٢١١٠	{ أم المؤمنين السيدة أم حبيبة بنت أبي سفيان }	ك١٧ ح ١٥ و ١٦	١٤٤٩
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك١٧ ح ١٧	١٤٥٠
—	أم الفضل الهلالية، لبابة بنت الحارث	ك١٧ ح ١٨ و ١٩ و ٢٠ و ٢١ و ٢٢ و ٢٣	١٤٥١
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك١٧ ح ٢٤ و ٢٥	١٤٥٢
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك١٧ ح ٢٦ و ٢٧ و ٢٨ و ٢٩ و ٣٠	١٤٥٣
—	{ أم المؤمنين السيدة أم سلمة ، هند بنت أبي أمية }	ك١٧ ح ٣١	١٤٥٤
١٢٨٦	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك١٧ ح ٣٢	١٤٥٥
—	أبو سعيد الخدرى	ك١٧ ح ٣٣ و ٣٤ و ٣٥	١٤٥٦
١٠٣٦	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك١٧ ح ٣٦	١٤٥٧
٢٤٩٩	أبو هريرة	ك١٧ ح ٣٧	١٤٥٨
١٦٧٦	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك١٧ ح ٣٨ و ٣٩ و ٤٠	١٤٥٩
—	{ أم المؤمنين السيدة أم سلمة ، هند بنت أبي أمية }	ك١٧ ح ٤١ و ٤٢ و ٤٣	١٤٦٠
٢١٤٠	أنس بن مالك	ك١٧ ح ٤٤ و ٤٥	١٤٦١
—	أنس بن مالك	ك١٧ ح ٤٦	١٤٦٢
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك١٧ ح ٤٧ و ٤٨	١٤٦٣
٢٠٣٣	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك١٧ ح ٤٩ و ٥٠	١٤٦٤
٢١٠٠	عبد الله بن عباس	ك١٧ ح ٥١ و ٥٢	١٤٦٥
٢١٠٧	أبو هريرة	ك١٧ ح ٥٣	١٤٦٦
٢٩٢٠	جابر بن عبد الله	ك١٧ ح ٥٤ و ٥٥ و ٥٦ و ٥٧ و ٥٨	٧١٥

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوي الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	عبد الله بن عمرو بن العاص	ك١٧ ح٦٤	١٤٦٧
١٥٧٣	أبو هريرة	ك١٧ ح٦٥ و٥٩ و٦٠	١٤٦٨
—	أبو هريرة	ك١٧ ح٦١	١٤٦٩
١٥٧٢	أبو هريرة	ك١٧ ح٦٢ و٦٣	١٤٧٠

١٨ - كتاب الطلاق

٢٠٦٠	عبد الله بن عمرو	ك١٨ ح ١ و ٢ و ٣ و ٤ و ٥ و ٦ و ٧ ٨ و ٩ و ١٠ و ١١ و ١٢ ١٣ و ١٤	١٤٧١
—	عبد الله بن عباس	ك١٨ ح ١٥ و ١٦ و ١٧	١٤٧٢
٢٠٦٢	عبد الله بن عباس	ك١٨ ح ١٨ و ١٩	١٤٧٣
٢٠٦٣	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك١٨ ح ٢٠ و ٢١	١٤٧٤
٢٠٣١	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك١٨ ح ٢٢	١٤٧٥
٢٠٣٤	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك١٨ ح ٢٣	١٤٧٦
٢١٥٠	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك١٨ ح ٢٤ و ٢٥ و ٢٦ و ٢٧ و ٢٨	١٤٧٧
—	جابر بن عبد الله	ك١٨ ح ٢٩	١٤٧٨
٧٦	عمر بن الخطاب	ك١٨ ح ٣٠ و ٣١ و ٣٢ و ٣٣ و ٣٤	١٤٧٩
٢٠٣١	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك١٨ ح ٣٥	١٤٧٥
—	فاطمة بنت قيس	ك١٨ ح ٣٦ و ٣٧ و ٣٨ و ٣٩ و ٤٠ ٤١ و ٤٢ و ٤٣ و ٤٤ و ٤٥ ٤٦ و ٤٧ و ٤٨ و ٤٩ و ٥٠ ٥١	١٤٨٠
٢١٦٧ و ٢١٦٦	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك١٨ ح ٥٢	١٤٨١
—	فاطمة بنت قيس	ك١٨ ح ٥٣	١٤٨٢
٢١٦٧ و ٢١٦٦	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك١٨ ح ٥٤	١٤٨١
—	جابر بن عبد الله	ك١٨ ح ٥٥	١٤٨٣
١٨٥٢	سبيمة بنت الحارث الأسلمية	ك١٨ ح ٥٦	١٤٨٤
٢٠٦١	أم المؤمنين السيدة أم سلمة، هند بنت أبي أمية	ك١٨ ح ٥٧	١٤٨٥
٦٨٠	أم المؤمنين السيدة أم حبيبة بنت أبي سفيان	ك١٨ ح ٥٨	١٤٨٦

رقم الحديث	اسم الصحابي راوى الحديث	رقم الكتاب واسمه	الرقم العام للحديث
في صحيح البخارى	رضى الله عنه	ورقم الحديث الخاص به	في صحيح مسلم
٦٨١	أم المؤمنين السيدة زينب بنت جحش	—	١٤٨٧
٢١٦٨	أم المؤمنين السيدة أم سلمة، هند بنت أبي أمية	—	١٤٨٨
٢١٦٩	زينب بنت أم سلمة	—	١٤٨٩
٦٨٠	أم المؤمنين السيدة أم حبيبة بنت أبي سفيان	ك١٨ ح ٥٩	١٤٨٦
٢١٦٨	أم المؤمنين السيدة أم سلمة، هند بنت أبي أمية	ك١٨ ح ٦٠	١٤٨٨
٢١٦٨	أم المؤمنين السيدة أم سلمة، هند بنت أبي أمية	ك١٨ ح ٦١	١٤٨٨
٦٨٠	أم المؤمنين السيدة أم حبيبة بنت أبي سفيان	—	١٤٨٦
٦٨٠	أم المؤمنين السيدة أم حبيبة بنت أبي سفيان	ك١٨ ح ٦٢	١٤٨٦
—	أم المؤمنين السيدة حفصة	ك١٨ ح ٦٣	١٤٩٠
—	أم المؤمنين السيدة عائشة أو كلتاها	—	—
—	أم المؤمنين السيدة حفصة	ك١٨ ح ٦٤	—
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك١٨ ح ٦٥	١٤٩١
٢١٩	أم عطية ، نسيبة بنت كعب	ك١٨ ح ٦٦ و ٦٧	٩٣٨

١٩ - كتاب اللعان

٢٧٩	سهل بن سعد الساعدي	ك١٩ ح ٣ و ٢١	١٤٩٢
٢١٦٤	عبد الله بن عمر	ك١٩ ح ٤ و ٥ و ٦ و ٧	١٤٩٣
٢٠٢٦	عبد الله بن عمر	ك١٩ ح ٩ و ٨	١٤٩٤
—	عبد الله بن مسعود	ك١٩ ح ١٠	١٤٩٥
—	أنس بن مالك	ك١٩ ح ١١	١٤٩٦
٢١٦٣	عبد الله بن عباس	ك١٩ ح ١٢ و ١٣	١٤٩٧
—	أبو هريرة	ك١٩ ح ١٤ و ١٥ و ١٦	١٤٩٨
٢٥١٨	المنيرة بن شعبة	ك١٩ ح ١٧	١٤٩٩
٢١٦٢	أبو هريرة	ك١٩ ح ١٨ و ١٩ و ٢٠	١٥٠٠

٢٠ - كتاب العتق

١٢٣١	عبد الله بن عمر	ك٢٠ ح ١	١٥٠١
—	أبو هريرة	ك٢٠ ح ٢	١٥٠٢
١٢٣٢	أبو هريرة	ك٢٠ ح ٤ و ٣	١٥٠٣

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوي الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٣٠٢	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٢٠ ح ٧٥ و ٧٦ و ٨٠ و ٩٠ و ١١٠ و ١١٢ و ١٤١ و ١٤٣	١٥٠٤
—	أبو هريرة	ك ٢٠ ح ١٥	١٥٠٥
١٢٤٤	عبد الله بن عمر	ك ٢٠ ح ١٦	١٥٠٦
—	جابر بن عبد الله	ك ٢٠ ح ١٧	١٥٠٧
—	أبو هريرة	ك ٢٠ ح ١٨ و ١٩	١٥٠٨
٩٥	علي بن أبي طالب	ك ٢٠ ح ٢٠	١٣٧٠
١٢٤٠	أبو هريرة	ك ٢٠ ح ٢١ و ٢٢ و ٢٣ و ٢٤	١٥٠٩
—	أبو هريرة	ك ٢٠ ح ٢٥ و ٢٦	١٥١٠

٢١ - كتاب البيوع

٢٤٤	أبو هريرة	ك ٢١ ح ١	١٥١١
٢٤٣	أبو سعيد الخدري	ك ٢١ ح ٣	١٥١٢
—	أبو هريرة	ك ٢١ ح ٤	١٥١٣
١٠٨٦	عبد الله بن عمر	ك ٢١ ح ٦ و ٥	١٥١٤
١٠٨٢	عبد الله بن عمر	ك ٢١ ح ٧ و ٨	١٤١٢
١٠٨٣	أبو هريرة	ك ٢١ ح ٩ و ١٠ و ١١ و ١٢	١٥١٥
١٠٨٥	عبد الله بن عمر	ك ٢١ ح ١٣	١٥١٦
—	عبد الله بن عمر	ك ٢١ ح ١٤	١٥١٧
١٠٨٧	عبد الله بن مسعود	ك ٢١ ح ١٥	١٥١٨
—	أبو هريرة	ك ٢١ ح ١٦ و ١٧	١٥١٩
١٠٨٣	أبو هريرة	ك ٢١ ح ١٨	١٥٢٠
١٠٩١	عبد الله بن عباس	ك ٢١ ح ١٩	١٥٢١
—	جابر بن عبد الله	ك ٢١ ح ٢٠	١٥٢٢
١٠٩٣	أنس بن مالك	ك ٢١ ح ٢١ و ٢٢	١٥٢٣
١٠٨٣	أبو هريرة	ك ٢١ ح ٢٣ و ٢٤ و ٢٥ و ٢٦ و ٢٧ و ٢٨	١٥٢٤
١٠٨٠	عبد الله بن عباس	ك ٢١ ح ٢٩ و ٣٠ و ٣١	١٥٢٥
١٠٧٤	عبد الله بن عمر	ك ٢١ ح ٣٢	١٥٢٦
١٠٧٣	عبد الله بن عمر	ك ٢١ ح ٣٣	١٥٢٧

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم المأم للحديث في صحيح مسلم
١٠٧٤	عبد الله بن عمر	ك ٢١ ح ٣٤	١٥٢٦
١٠٧٣	عبد الله بن عمر	ك ٢١ ح ٣٤	١٥٢٧
١٠٧٤	عبد الله بن عمر	ك ٢١ ح ٣٦٣٥	١٥٢٦
١٠٧٣	عبد الله بن عمر	ك ٢١ ح ٣٧٣٨	١٥٢٧
—	أبو هريرة	ك ٢١ ح ٣٩٤٠	١٥٢٨
—	جابر بن عبد الله	ك ٢١ ح ٤١	١٥٢٩
—	جابر بن عبد الله	ك ٢١ ح ٤٢	١٥٣٠
١٠٦٧	عبد الله بن عمر	ك ٢١ ح ٤٤٤٠ و ٤٤٤١ و ٤٤٤٢ و ٤٤٤٣	١٥٣١
١٠٥٣	حكيم بن حزام	ك ٢١ ح ٤٧	١٥٣٢
١٠٦٩	عبد الله بن عمر	ك ٢١ ح ٤٨	١٥٣٣
٧٩٣	عبد الله بن عمر	ك ٢١ ح ٤٩	١٥٣٤
—	عبد الله بن عمر	ك ٢١ ح ٥٠	١٥٣٥
٧٩٣	عبد الله بن عمر	ك ٢١ ح ٥١ و ٥٢	١٥٣٤
٧٩٤	جابر بن عبد الله	ك ٢١ ح ٥٤ و ٥٣	١٥٣٦
١١٢٦	عبد الله بن عباس	ك ٢١ ح ٥٥	١٥٣٧
—	أبو هريرة	ك ٢١ ح ٥٦	١٥٣٨
٧٩٣	عبد الله بن عمر	ك ٢١ ح ٥٧	١٥٣٤
—	أبو هريرة	ك ٢١ ح ٥٨	١٥٣٨
١٠٩٥	زيد بن ثابت	ك ٢١ ح ٥٩ و ٦٠ و ٦١ و ٦٢ و ٦٣ و ٦٤ و ٦٥ ٦٦ و	١٥٣٩
١١٠٢	سهل بن أبي حنيفة	ك ٢١ ح ٦٧	١٥٤٠
—	بعض أصحاب رسول الله ﷺ	ك ٢١ ح ٦٨ و ٦٩	
١١٨٧	رافع بن خديج	ك ٢١ ح ٧٠	
١١٠٢	سهل بن أبي حنيفة		
١١٠١	أبو هريرة	ك ٢١ ح ٧١	١٥٤١
١٠٩٤	عبد الله بن عمر	ك ٢١ ح ٧٢ و ٧٣ و ٧٤ و ٧٥ و ٧٦	١٥٤٢
١١٠٦	عبد الله بن عمر	ك ٢١ ح ٧٧ و ٧٨ و ٧٩ و ٨٠	١٥٤٣

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٧٩٤	جابر بن عبد الله	ك ٢١ ح ٨١ و ٨٢ و ٨٣ و ٨٤ و ٨٥	١٥٣٦
—	جابر بن عبد الله	ك ٢١ ح ٨٦ و ٨٧	
١١٦٨	جابر بن عبد الله	ك ٢١ ح ٨٨ و ٨٩	
—	جابر بن عبد الله	ك ٢١ ح ٩٠	
١١٦٨	جابر بن عبد الله	ك ٢١ ح ٩١ و ٩٢	
—	جابر بن عبد الله	ك ٢١ ح ٩٣	
١١٦٨	جابر بن عبد الله	ك ٢١ ح ٩٤ و ٩٥ و ٩٦ و ٩٧ و ٩٨	
—	جابر بن عبد الله	ك ٢١ ح ٩٩ و ١٠٠ و ١٠١	
١١٦٩	أبو هريرة	ك ٢١ ح ١٠٢	١٥٤٤
—	جابر بن عبد الله	ك ٢١ ح ١٠٣	١٥٣٦
—	أبو هريرة	ك ٢١ ح ١٠٤	١٥٤٥
١٠٩٩	أبو سعيد الخدري	ك ٢١ ح ١٠٥	١٥٤٦
١١٧٠	عبد الله بن عمر	ك ٢١ ح ١٠٦ و ١٠٧ و ١٠٨ و ١٠٩	١٥٤٧
١١٣٦	رافع بن خديج		
١١٣٦	رافع بن خديج	ك ٢١ ح ١١٠	
١١٧٠	عبد الله بن عمر	ك ٢١ ح ١١١	
١١٦٧	ظهير بن رافع		
١١٧١	مظهر بن رافع		
١١٦٧	ظهير بن رافع	ك ٢١ ح ١١٢ و ١١٣	
١١٧١	مظهر بن رافع		
١١٦٧	ظهير بن رافع	ك ٢١ ح ١١٤	١٥٤٨
١١٣٦	رافع بن خديج	ك ٢١ ح ١١٥ و ١١٦ و ١١٧	١٥٤٧
—	ثابت بن الضحاك	ك ٢١ ح ١١٨ و ١١٩	١٥٤٩
١١٦٤	عبد الله بن عباس	ك ٢١ ح ١٢٠ و ١٢١ و ١٢٢ و ١٢٣	١٥٥٠

٢٢ - كتاب المساقاة

١١٣٥	عبد الله بن عمر	ك ٢٢ ح ٢ و ٣ و ٤ و ٥ و ٦	١٥٥١
—	جابر بن عبد الله	ك ٢٢ ح ٧ و ٨ و ٩ و ١٠ و ١١	١٥٥٢

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
١١٥٧	أنس بن مالك	ك ٢٢ ح ١٢ و ١٣	١٥٥٣
—	جابر بن عبد الله	ك ٢٢ ح ١٤	١٥٥٤
٧٩٥	أنس بن مالك	ك ٢٢ ح ١٥ و ١٦	١٥٥٥
—	جابر بن عبد الله	ك ٢٢ ح ١٧	١٥٥٤
—	أبو سميد الخدرى	ك ٢٢ ح ١٨	١٥٥٦
١٣٠٨	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٢٢ ح ١٩	١٥٥٧
٣٠٣	كعب بن مالك	ك ٢٢ ح ٢٠ و ٢١	١٥٥٨
١١٩٠	أبو هريرة	ك ٢٢ ح ٢٢ و ٢٣ و ٢٤ و ٢٥	١٥٥٩
١٠٥١	حذيفة بن اليمان	ك ٢٢ ح ٢٦ و ٢٧ و ٢٨ و ٢٩	١٥٦٠
—	أبو مسعود الأنصارى	ك ٢٢ ح ٣٠	١٥٦١
١٠٥٢	أبو هريرة	ك ٢٢ ح ٣١	١٥٦٢
—	أبو قتادة الأنصارى	ك ٢٢ ح ٣٢	١٥٦٣
١١٣٧	أبو هريرة	ك ٢٢ ح ٣٣	١٥٦٤
—	جابر بن عبد الله	ك ٢٢ ح ٣٤ و ٣٥	١٥٦٥
١١٧٥	أبو هريرة	ك ٢٢ ح ٣٦ و ٣٧ و ٣٨	١٥٦٦
١١٢٢	أبو مسعود الأنصارى	ك ٢٢ ح ٣٩	١٥٦٧
—	رافع بن خديج	ك ٢٢ ح ٤٠ و ٤١	١٥٦٨
—	جابر بن عبد الله	ك ٢٢ ح ٤٢	١٥٦٩
١٥٦٩	عبد الله بن عمر	ك ٢٢ ح ٤٣ و ٤٤ و ٤٥	١٥٧٠
—	عبد الله بن عمر	ك ٢٢ ح ٤٦	١٥٧١
—	جابر بن عبد الله	ك ٢٢ ح ٤٧	١٥٧٢
—	عبد الله بن المغفل	ك ٢٢ ح ٤٨ و ٤٩	١٥٧٣
٢١٩٩	عبد الله بن عمر	ك ٢٢ ح ٥٠ و ٥١ و ٥٢ و ٥٣ و ٥٤ و ٥٥ و ٥٦	١٥٧٤
١١٥٩	أبو هريرة	ك ٢٢ ح ٥٧ و ٥٨ و ٥٩ و ٦٠	١٥٧٥
١١٦٠	سفيان بن أبي زهير	ك ٢٢ ح ٦١	١٥٧٦
١٠٦٥	أنس بن مالك	ك ٢٢ ح ٦٢ و ٦٣ و ٦٤	١٥٧٧
٩٢٩	عبد الله بن عباس	ك ٢٢ ح ٦٥ و ٦٦	١٢٠٢
—	أبو سميد الخدرى	ك ٢٢ ح ٦٧	١٥٧٨

الرقم العام للحديث في صحيح مسلم رقم الكتاب واسمه و رقم الحديث الخاص به اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه رقم الحديث في صحيح البخارى

—	عبد الله بن عباس	ك ٢٢٢ ح ٦٨	١٥٧٩
٣٠٥	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٢٢٢ ح ٧٠ و ٦٩	١٥٨٠
١١٢١	جابر بن عبد الله	ك ٢٢٢ ح ٧١	١٥٨١
١١١٦	عمر بن الخطاب	ك ٢٢٢ ح ٧٢	١٥٨٢
١١١٧	أبو هريرة	ك ٢٢٢ ح ٧٤ و ٧٣	١٥٨٣
١٠٩٧	أبو سعيد الخدرى	ك ٢٢٢ ح ٧٥ و ٧٦ و ٧٧	١٥٨٤
—	عثمان بن عفان	ك ٢٢٢ ح ٧٨	١٥٨٥
١٠٨١	عمر بن الخطاب	ك ٢٢٢ ح ٧٩	١٥٨٦
—	عبادة بن الصامت	ك ٢٢٢ ح ٨٠ و ٨١	١٥٨٧
—	أبو سعيد الخدرى	ك ٢٢٢ ح ٨٢	١٥٨٤
—	أبو هريرة	ك ٢٢٢ ح ٨٣ و ٨٤ و ٨٥	١٥٨٨
١٠٤١	البراء بن عازب	ك ٢٢٢ ح ٨٧ و ٨٦	١٥٨٩
١٠٤٠	زيد بن أرقم		
١٠٩٦	أبو بكره الثقفى	ك ٢٢٢ ح ٨٨	١٥٩٠
—	فضالة بن عبيد الأنصارى	ك ٢٢٢ ح ٨٩ و ٩٠ و ٩١ و ٩٢	١٥٩١
—	معمّر بن عبد الله العدوى	ك ٢٢٢ ح ٩٣	١٥٩٢
١١٠٤	أبو سعيد الخدرى	ك ٢٢٢ ح ٩٥ و ٩٤	١٥٩٣
١١٠٥	أبو هريرة		
١١٥٢	أبو سعيد الخدرى	ك ٢٢٢ ح ٩٧ و ٩٦	١٥٩٤
١٠٥٤	أبو سعيد الخدرى	ك ٢٢٢ ح ٩٨	١٥٩٥
—	أبو سعيد الخدرى	ك ٢٢٢ ح ٩٩ و ١٠٠	١٥٩٤
١٠٩٧	أبو سعيد الخدرى	ك ٢٢٢ ح ١٠١	١٥٩٦
١٠٩٨	أسامة بن زيد		
١٠٩٨	أسامة بن زيد		
—	عبد الله بن مسعود	ك ٢٢٢ ح ١٠٥	١٥٩٧
—	جابر بن عبد الله	ك ٢٢٢ ح ١٠٦	١٥٩٨
٤٧	التمنان بن بشير	ك ٢٢٢ ح ١٠٧ و ١٠٨	١٥٩٩
٢٩٢	جابر بن عبد الله	ك ٢٢٢ ح ١٠٩ و ١١٠ و ١١١ و ١١٢	٢١٥

و ١١٣ و ١١٤ و ١١٥ و ١١٦ و ١١٧

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	أبو رافع مولى رسول الله ﷺ	ك ٢٢ ح ١١٨ و ١١٩	١٦٠٠
١١٤٧	أبو هريرة	ك ٢٢ ح ١٢٠ و ١٢١ و ١٢٢	١٦٠١
—	جابر بن عبد الله	ك ٢٢ ح ١٢٣	١٦٠٢
١٠٤٥	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٢٢ ح ١٢٤ و ١٢٥ و ١٢٦	١٦٠٣
١١٢٣	عبد الله بن عباس	ك ٢٢ ح ١٢٧ و ١٢٨	١٦٠٤
—	مَعْمَر بن عبد الله المدني	ك ٢٢ ح ١٢٩ و ١٣٠	١٦٠٥
١٠٥٧	أبو هريرة	ك ٢٢ ح ١٣١	١٦٠٦
—	أبو قتادة الأنصاري	ك ٢٢ ح ١٣٢	١٦٠٧
١١١٠	جابر بن عبد الله	ك ٢٢ ح ١٣٣ و ١٣٤ و ١٣٥	١٦٠٨
١٢١٥	أبو هريرة	ك ٢٢ ح ١٣٦	١٦٠٩
١٢٠٧	سميد بن زيد بن عمرو بن نفيل	ك ٢٢ ح ١٣٧ و ١٣٨ و ١٣٩ و ١٤٠	١٦١٠
—	أبو هريرة	ك ٢٢ ح ١٤١	١٦١١
١٢٠٨	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٢٢ ح ١٤٢	١٦١٢
١٢١٨	أبو هريرة	ك ٢٢ ح ١٤٣	١٦١٣

٢٣ - كتاب الفرائض

—	أسامة بن زيد	ك ٢٣ ح ١	١٦١٤
٢٤٩٦	عبد الله بن عباس	ك ٢٣ ح ٢ و ٣ و ٤	١٦١٥
١٥١	جابر بن عبد الله	ك ٢٣ ح ٦ و ٧ و ٨	١٦١٦
—	عُمَر بن الخطاب	ك ٢٣ ح ٩	١٦١٧
١٩٤١	البراء بن عازب	ك ٢٣ ح ١٠ و ١١ و ١٢ و ١٣	١٦١٨
١١٤٣	أبو هريرة	ك ٢٣ ح ١٤ و ١٥ و ١٦ و ١٧	١٦١٩

٢٤ - كتاب الهبات

٧٩٧	عُمَر بن الخطاب	ك ٢٤ ح ٢ و ١	١٦٢٠
٧٩٦	عبد الله بن عمر	ك ٢٤ ح ٣ و ٤	١٦٢١
١٢٦٤	عبد الله بن عباس	ك ٢٤ ح ٥ و ٦ و ٧ و ٨	١٦٢٢
١٢٦٣	النعمان بن بشير	ك ٢٤ ح ٩ و ١٠ و ١١ و ١٢ و ١٣ و ١٤ و ١٥ و ١٦ و ١٧ و ١٨	١٦٢٣

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوي الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
-------------------------------	---	--	------------------------------------

—	جابر بن عبد الله	ك ٢٤ ح ١٩	١٦٢٤
١٢٧٤	جابر بن عبد الله	ك ٢٤ ح ٢٠ و ٢١ و ٢٢ و ٢٣ و ٢٤ و ٢٥	١٦٢٥
١٢٧٥	أبو هريرة	ك ٢٤ ح ٣٢ و ٢٦ و ٢٧ و ٢٨ و ٢٩ و ٣٠ و ٣١	١٦٢٦

٣٥ - كتاب الوصية

١٣١٤	عبد الله بن عمر	ك ٢٥ ح ٢ و ٣ و ٤	١٦٢٧
٥٠	سعد بن أبي وقاص	ك ٢٥ ح ٦ و ٧ و ٨ و ٩	١٦٢٨
١٣١٨	عبد الله بن عباس	ك ٢٥ ح ١٠	١٦٢٩
—	أبو هريرة	ك ٢٥ ح ١١	١٦٣٠
٧٣٥	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٢٥ ح ١٢ و ١٣	١٠٠٤
—	أبو هريرة	ك ٢٥ ح ١٤	١٦٣١
١١٥٣	عبد الله بن عمر	ك ٢٥ ح ١٥	١٦٣٢
—	عمر بن الخطاب	ك ٢٥ ح ١٥	١٦٣٣
١٣١٦	عبد الله بن أوفى	ك ٢٥ ح ١٦ و ١٧	١٦٣٤
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٢٥ ح ١٨	١٦٣٥
١٣١٧	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٢٥ ح ١٩	١٦٣٦
٩٨	عبد الله بن عباس	ك ٢٥ ح ٢٠ و ٢١ و ٢٢	١٦٣٧

٣٦ - كتاب النذر

١٣٢٤	عبد الله بن عباس	ك ٢٦ ح ١	١٦٣٨
٢٤٨٤	عبد الله بن عمر	ك ٢٦ ح ٢ و ٣ و ٤	١٦٣٩
٢٤٨٥	أبو هريرة	ك ٢٦ ح ٥ و ٦ و ٧	١٦٤٠
—	عمران بن حصين	ك ٢٦ ح ٨	١٦٤١
٩٤١	أنس بن مالك	ك ٢٦ ح ٩	١٦٤٢
—	أبو هريرة	ك ٢٦ ح ١٠	١٦٤٣
٩٤٢	عقبة بن عامر الجهني	ك ٢٦ ح ١١ و ١٢	١٦٤٤
—	عقبة بن عامر الجهني	ك ٢٦ ح ١٣	١٦٤٥

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
-------------------------------	---	--	------------------------------------

٢٧ - كتاب الأيمان

٢٤٩٠	عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ	ك ٢٧ ح ٢٠١	١٦٤٦
١٢٩٨	عبد الله بن عُمَرَ	ك ٢٧ ح ٤٥٣	م ١٦٤٦
٢٠٥٢	أبو هريرة	ك ٢٧ ح ٥	١٦٤٧
-	عبدالرحمن بن سَمُرَةَ	ك ٢٧ ح ٦	١٦٤٨
١٤٧٦	أبو موسى الأشعري	ك ٢٧ ح ١٠٩ و ١٠٧ و ١٠٩	١٦٤٩
-	أبو هريرة	ك ٢٧ ح ١١ و ١٢ و ١٣ و ١٤	١٦٥٠
-	عَدِيَّ بن حَاطِم	ك ٢٧ ح ١٥ و ١٦ و ١٧ و ١٨	١٦٥١
٢٤٨٨	عبد الرحمن بن سَمُرَةَ	ك ٢٧ ح ١٩	١٦٥٢
-	أبو هريرة	ك ٢٧ ح ٢٠ و ٢١	١٦٥٣
١٣٤٧	أبو هريرة	ك ٢٧ ح ٢٢ و ٢٣ و ٢٤ و ٢٥	١٦٥٤
٢٤٨٩	أبو هريرة	ك ٢٧ ح ٢٦	١٦٥٥
١٠٣٠	عبد الله بن عُمَرَ	ك ٢٧ ح ٢٧ و ٢٨	١٦٥٦
-	عبد الله بن عُمَرَ	ك ٢٧ ح ٢٩ و ٣٠	١٦٥٧
-	سُوَيْدِ بْنِ مِقْرَانَ	ك ٢٧ ح ٣١ و ٣٢ و ٣٣	١٦٥٨
-	أبو مسعود الأنصاري	ك ٢٧ ح ٣٤ و ٣٥ و ٣٦	١٦٥٩
٢٥٢٠	أبو هريرة	ك ٢٧ ح ٣٧	١٦٦٠
٢٨	أبو ذرّ الغفاري	ك ٢٧ ح ٣٨ و ٣٩ و ٤٠	١٦٦١
-	أبو هريرة	ك ٢٧ ح ٤١	١٦٦٢
١٢٥٢	أبو هريرة	ك ٢٧ ح ٤٢	١٦٦٣
١٢٤٨	عبد الله بن عُمَرَ	ك ٢٧ ح ٤٣	١٦٦٤
١٢٤٩	أبو هريرة	ك ٢٧ ح ٤٤	١٦٦٥
-	أبو هريرة	ك ٢٧ ح ٤٥	١٦٦٦
١٢٥٠	أبو هريرة	ك ٢٧ ح ٤٦	١٦٦٧
١٢٣١	عبد الله بن عُمَرَ	ك ٢٧ ح ٤٧ و ٤٨ و ٤٩ و ٥٠ و ٥١	١٥٠١
-	أبو هريرة	ك ٢٧ ح ٥٢	١٥٠٢
١٢٣٢	أبو هريرة	ك ٢٧ ح ٥٣ و ٥٤ و ٥٥	١٥٠٣
-	عمران بن حصين	ك ٢٧ ح ٥٧ و ٥٨	١٦٦٨
١٠٨٤	جابر بن عبد الله	ك ٢٧ ح ٥٩	٩٩٧

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوي الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
-------------------------------	---	--	------------------------------------

٢٨ - كتاب القسامة والمجاريين والقصاص والديات

١٣٠٥	سهل بن أبي حنيفة } ورافع بن خديج }	ك٢٨ ح٢١ و٤٠ و٥٦	١٦٦٩
٢٣٥٢			
-	رجل من أصحاب الرسول ﷺ	ك٢٨ ح٨٧	١٦٧٠
١٧٣	أنس بن مالك	ك٢٨ ح١٠٩ و١١٠ و١١٢ و١٣١ و١٤١	١٦٧١
١١٩٤	أنس بن مالك	ك٢٨ ح١٥٦ و١٧٠	١٦٧٢
٢٥٢٧	عمران بن حصين	ك٢٨ ح٨٠ و٩١	١٦٧٣
٩٣٤	يعلى بن منية	ك٢٨ ح٢٠	١٦٧٤
٢٥٢٧	عمران بن حصين	ك٢٨ ح٢١	١٦٧٣
٩٣٤	يعلى بن منية	ك٢٨ ح٢٣ و٢٢	١٦٧٤
١٣٠٦	أنس بن مالك	ك٢٨ ح٢٤	١٦٧٥
٢٥٢٤	عبد الله بن مسعود	ك٢٨ ح٢٦ و٢٥	١٦٧٦
١٥٧٥	عبد الله بن مسعود	ك٢٨ ح٢٧	١٦٧٧
٢٤٥٥	عبد الله بن مسعود	ك٢٨ ح٢٨	١٦٧٨
٥٩	أبو بكر التقي	ك٢٨ ح٢٩ و١٣٠ و٣١	١٦٧٩
-	وائل بن حُجر الحضرمي	ك٢٨ ح٣٢ و٣٣	١٦٨٠
٢٢٦٩	أبو هريرة	ك٢٨ ح٣٤ و٣٥ و٣٦	١٦٨١
-	المنيرة بن شمعة	ك٢٨ ح٣٧ و٣٨	١٦٨٢
٢٥٣٠	السور بن مخرمة } محمد بن مسلمة }	ك٢٨ ح٣٩	١٦٨٣
٢٥٣١			

٢٩ - كتاب الحدود

٢٥١٠	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٢٩ ح٢١ و٣٠ و٤١	١٦٨٤
٢٥١١	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٢٩ ح٥	١٦٨٥
٢٥١٢	عبد الله بن عمر	ك٢٩ ح٦	١٦٨٦
٢٥٠٩	أبو هريرة	ك٢٩ ح٧	١٦٨٧
١٢٨٧	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٢٩ ح٩١ و١٠٠	١٦٨٨
-	جابر بن عبد الله	ك٢٩ ح١١	١٦٨٩

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	عبادة بن الصامت	ك ٢٩ ح ١٢ و ١٣ و ١٤	١٦٩٠
١٢١٤	عمر بن الخطاب	ك ٢٩ ح ١٥	١٦٩١
٢١٥٢	أبو هريرة	ك ٢٩ ح ١٦	١٦٩١ م
٢١٥١	وجابر بن عبد الله		
—	جابر بن سمرة	ك ٢٩ ح ١٧ و ١٨	١٦٩٢
—	عبد الله بن عباس	ك ٢٩ ح ١٩	١٦٩٣
—	أبو سعيد الخدري	ك ٢٩ ح ٢٠ و ٢١	١٦٩٤
—	بُرَيْدَة بن الحَصِيب	ك ٢٩ ح ٢٢ و ٢٣	١٦٩٥
—	عمران بن الحصين	ك ٢٩ ح ٢٤	١٦٩٦
١١٥٥	أبو هريرة	ك ٢٩ ح ٢٥	١٦٩٧
١١٥٤	زيد بن خالد الجهني		١٦٩٨
٧٠٤	عبد الله بن عمر	ك ٢٩ ح ٢٦ و ٢٧	١٦٩٩
—	البراء بن عازب	ك ٢٩ ح ٢٨	١٧٠٠
—	جابر بن عبد الله	ك ٢٩ ح ٢٨ م	١٧٠١
٢٥١٤	عبد الله بن أبي أوفى	ك ٢٩ ح ٢٩	١٧٠٢
١٠٨٨	أبو هريرة	ك ٢٩ ح ٣٠ و ٣١ و ٣٢ و ٣٣	١٧٠٣
١٠٨٨	أبو هريرة	ك ٢٩ ح ٣٣	١٧٠٤
١٠٨٩	زيد بن خالد الجهني		
—	علي بن أبي طالب	ك ٢٩ ح ٣٤	١٧٠٥
٢٥٠٣	أنس بن مالك	ك ٢٩ ح ٣٤ و ٣٦ و ٣٧	١٧٠٦
—	علي بن أبي طالب	ك ٢٩ ح ٣٨	١٧٠٧
٢٥٠٥	علي بن أبي طالب	ك ٢٩ ح ٣٩	١٧٠٧ م
٢٥١٩	أبو بردة البلوي، هانيء بن زيار	ك ٢٩ ح ٤٠	١٧٠٨
١٨	عبادة بن الصامت	ك ٢٩ ح ٤١ و ٤٢ و ٤٣ و ٤٤	١٧٠٩
٨٠٢	أبو هريرة	ك ٢٩ ح ٤٥ و ٤٦	١٧١٠

٣٠ - كتاب الأفضية

١٢٣٩	عبد الله بن عباس	ك ٣٠ ح ٢١	١٧١١
—	عبد الله بن عباس	ك ٣٠ ح ٣	١٧١٢

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
١٢١٢	أم المؤمنين السيدة أم سلمة ، هند بنت أبي أمية	ك ٣٠ ح ٥٤ و ٦٥	١٧١٣
١١٠٨	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٠ ح ٧٨ و ٩٥	١٧١٤
—	أبو هريرة	ك ٣٠ ح ١٠ و ١١	١٧١٥
٥٠٠	المغيرة بن شعبة	ك ٣٠ ح ١٢ و ١٣ و ١٤	٥٩٣
٢٥٩٣	عمرو بن الماص	ك ٣٠ ح ١٥	١٧١٦
٢٥٧١	أبو بكره الثقفي	ك ٣٠ ح ١٦	١٧١٧
١٣ ٣	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٠ ح ١٧ و ١٨	١٧١٨
—	زيد بن خالد الجهني	ك ٣٠ ح ١٩	١٧١٩
١٦١١	أبو هريرة	ك ٣٠ ح ٢٠	١٧٢٠
١٦٣٠	أبو هريرة	ك ٣٠ ح ٢١	١٧٢١

٣١ - كتاب اللقطة

٧٨	زيد بن خالد الجهني	ك ٣١ ح ١ و ٢ و ٣ و ٤ و ٥ و ٦ و ٧ و ٨	١٧٢٢
١١٩٦	أبي بن كعب	ك ٣١ ح ٩ و ١٠	١٧٢٣
—	عبد الرحمن بن عثمان التيمي	ك ٣١ ح ١١	١٧٢٤
—	زيد بن خالد الجهني	ك ٣١ ح ١٢	١٧٢٥
١١٩٨	عبد الله بن عمر	ك ٣١ ح ١٣	١٧٢٦
٢٢٢٧	أبو شريح المدوني	ك ٣١ ح ١٤ و ١٥ و ١٦	٤٨
١٢١٣	عقبة بن عامر	ك ٣١ ح ١٧	١٧٢٧
—	أبو سميد الخدرى	ك ٣١ ح ١٨	١٧٢٨
—	سكلمة بن الأكوع	ك ٣١ ح ١٩	١٧٢٩

٣٢ - كتاب الجهاد والسير

١٢٤٦	عبد الله بن عمر	ك ٣٢ ح ١	١٧٣٠
—	بريدة بن الحصيب	ك ٣٢ ح ٢ و ٣ و ٤ و ٥	١٧٣١
—	أبو موسى الأشعري	ك ٣٢ ح ٦	١٧٣٢
١١٢٩	أبو موسى الأشعري	ك ٣٢ ح ٧	١٧٣٣
١٩٣٤	معاذ بن جبل		

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٦١	أنس بن مالك	ك ٣٢ ح ٨	١٧٣٤
١٥٠٥	عبد الله بن عمر	ك ٣٢ ح ١٠ و ٩ و ١١	١٧٣٥
١٥٠٣	عبد الله بن مسعود	ك ٣٢ ح ١٢ و ١٣	١٧٣٦
١٥٠٤	أنس بن مالك	ك ٣٢ ح ١٤	١٧٣٧
—	أبو سميد الخدرى	ك ٣٢ ح ١٥ و ١٦	١٧٣٨
١٤٤٠	جابر بن عبد الله	ك ٣٢ ح ١٧	١٧٣٩
١٤٣٩	أبو هريرة	ك ٣٢ ح ١٨	١٧٤٠
١٤٣٧	أبو هريرة	ك ٣٢ ح ١٩	١٧٤١
١٣٤٦	عبد الله بن أبي أوفى	ك ٣٢ ح ٢٠	١٧٤٢
١٤٠١	عبد الله بن أبي أوفى	ك ٣٢ ح ٢١ و ٢٢	١٧٤٢
—	أنس بن مالك	ك ٣٢ ح ٢٣	١٧٤٣
١٤٣٢	عبد الله بن عمر	ك ٣٢ ح ٢٤ و ٢٥	١٧٤٤
١٤٣١	الصَّعْبُ بن جَثَامَةَ	ك ٣٢ ح ٢٦ و ٢٧ و ٢٨	١٧٤٥
١١٦٣	عبد الله بن عمر	ك ٣٢ ح ٢٩ و ٣٠ و ٣١	١٧٤٦
١٤٧٣	أبو هريرة	ك ٣٢ ح ٣٢	١٧٤٧
—	سمد بن أبي وقاص	ك ٣٢ ح ٣٣ و ٣٤	١٧٤٨
١٤٧٧	عبد الله بن عمر	ك ٣٢ ح ٣٥ و ٣٦ و ٣٧	١٧٤٩
—	عبد الله بن عمر	ك ٣٢ ح ٣٨ و ٣٩	١٧٥٠
١٤٧٨	عبد الله بن عمر	ك ٣٢ ح ٤٠	١٧٥٠
١٠٦٣	أبو قتادة الأنصارى	ك ٣٢ ح ٤١	١٧٥١
١٤٨٣	عبد الرحمن بن عوف	ك ٣٢ ح ٤٢	١٧٥٢
—	عوف بن مالك الأشجعى	ك ٣٢ ح ٤٣ و ٤٤	١٧٥٣
—	سَلَمَةَ بن الأَكْوَع	ك ٣٢ ح ٤٥	١٧٥٤
—	سَلَمَةَ بن الأَكْوَع	ك ٣٢ ح ٤٦	١٧٥٥
—	أبو هريرة	ك ٣٢ ح ٤٧	١٧٥٦
١٣٩٠	عمر بن الخطاب	ك ٣٢ ح ٤٨ و ٤٩ و ٥٠	١٧٥٧
١٨٧٠	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٢ ح ٥١	١٧٥٨
١٤٦٠	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٢ ح ٥٢ و ٥٣ و ٥٤	١٧٥٩
١٤٦١	أبو بكر الصديق		

الرقم العام للحديث في صحيح مسلم	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الحديث في صحيح البخارى
١٧٦٠	ك ٣٢ ح ٥٥	أبو هريرة	١٣٢٨
١٧٦١	ك ٣٢ ح ٥٦	أبو هريرة	—
١٧٦٢	ك ٣٢ ح ٥٧	عبد الله بن عمر	١٣٧٣
١٧٦٣	ك ٣٢ ح ٥٨	عمر بن الخطاب	—
١٧٦٤	ك ٣٢ ح ٥٩ و ٦٠	أبو هريرة	٣٠٧
١٧٦٥	ك ٣٢ ح ٦١	أبو هريرة	١٤٩٧
١٧٦٦	ك ٣٢ ح ٦٢	عبد الله بن عمر	١٨٦٨
١٧٦٧	ك ٣٢ ح ٦٣	عمر بن الخطاب	—
١٧٦٨	ك ٣٢ ح ٦٤	أبو سعيد الخدرى	١٤٤٤
١٧٦٩	ك ٣٢ ح ٦٥ و ٦٦ و ٦٧ و ٦٨	أم المؤمنين السيدة عائشة	٣٠٨
١٧٧٠	ك ٣٢ ح ٦٩	عبد الله بن عمر	٥٤٩
١٧٧١	ك ٣٢ ح ٧٠ و ٧١	أنس بن مالك	١٣٧٩
١٧٧٢	ك ٣٢ ح ٧٢ و ٧٣	عبد الله بن مفضل	١٤٨٨
١٧٧٣	ك ٣٢ ح ٧٤	أبو سفيان ، صخر بن حرب	٧
١٧٧٤	ك ٣٢ ح ٧٥	أنس بن مالك	—
١٧٧٥	ك ٣٢ ح ٧٦ و ٧٧	عباس بن عبد المطلب	—
١٧٧٦	ك ٣٢ ح ٧٨ و ٧٩ و ٨٠	البراء بن عازب	١٣٧٤
١٧٧٧	ك ٣٢ ح ٨١	سامة بن الأكوع	—
١٧٧٨	ك ٣٢ ح ٨٢	عبد الله بن عمر	١٩٢٨
١٧٧٩	ك ٣٢ ح ٨٣	أنس بن مالك	—
١٧٨٠	ك ٣٢ ح ٨٤ و ٨٥ و ٨٦	أبو هريرة	—
١٧٨١	ك ٣٢ ح ٨٧	عبد الله بن مسعود	١٢٢٢
١٧٨٢	ك ٣٢ ح ٨٨ و ٨٩	مطيع بن الأسود المدوى	—
١٧٨٣	ك ٣٢ ح ٩٠ و ٩١ و ٩٢	البراء بن عازب	٩١٠
١٧٨٤	ك ٣٢ ح ٩٣	أنس بن مالك	—
١٧٨٥	ك ٣٢ ح ٩٤ و ٩٥ و ٩٦	سهل بن حنيف	١٥٠٢
١٧٨٦	ك ٣٢ ح ٩٧	أنس بن مالك	—
١٧٨٧	ك ٣٢ ح ٩٨	خديفة بن اليان	—
١٧٨٨	ك ٣٢ ح ٩٩	خديفة بن اليان	—

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	أنس بن مالك	ك ٣٢ ح ١٠٠	١٧٨٩
١٨٢	سهل بن سعد بن مالك	ك ٣٢ ح ١٠١ و ١٠٢ و ١٠٣	١٧٩٠
—	أنس بن مالك	ك ٣٢ ح ١٠٤	١٧٩١
١٦٣٣	عبد الله بن مسعود	ك ٣٢ ح ١٠٥	١٧٩٢
١٨٧٧	أبو هريرة	ك ٣٢ ح ١٠٦	١٧٩٣
١٧٩	عبد الله بن مسعود	ك ٣٢ ح ١٠٧ و ١٠٨ و ١٠٩ و ١١٠	١٧٩٤
١٥٢٥	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٢ ح ١١١	١٧٩٥
١٣٤٠	جندب بن سفيان	ك ٣٢ ح ١١٢ و ١١٣	١٧٩٦
٦١٥	جندب بن سفيان	ك ٣٢ ح ١١٤ و ١١٥	١٧٩٧
١٤٢١	أسامة بن زيد	ك ٣٢ ح ١١٦	١٧٩٨
١٣٠١	أنس بن مالك	ك ٣٢ ح ١١٧	١٧٩٩
١٨٤٥	أنس بن مالك	ك ٣٢ ح ١١٨	١٨٠٠
١٢٣٧	جابر بن عبد الله	ك ٣٢ ح ١١٩	١٨٠١
٢٤٦	أنس بن مالك	ك ٣٢ ح ١٢٠ و ١٢١ و ١٢٢	١٣٦٥
١٢٢١	سَلَمَة بن الأَكوع	ك ٣٢ ح ١٢٣ و ١٢٤	١٨٠٢
١٣٥٩	البراء بن عازب	ك ٣٢ ح ١٢٥	١٨٠٣
١٧٨٠	سهل بن سعد بن مالك	ك ٣٢ ح ١٢٦	١٨٠٤
١٣٥٨	أنس بن مالك	ك ٣٢ ح ١٢٧ و ١٢٨ و ١٢٩ و ١٣٠	١٨٠٥
١٤٤٣	سَلَمَة بن الأَكوع	ك ٣٢ ح ١٣١	١٨٠٦
—	سَلَمَة بن الأَكوع	ك ٣٢ ح ١٣٢	١٨٠٧
—	أنس بن مالك	ك ٣٢ ح ١٣٣	١٨٠٨
—	أنس بن مالك	ك ٣٢ ح ١٣٤	١٨٠٩
—	أنس بن مالك	ك ٣٢ ح ١٣٥	١٨١٠
١٣٧٦	أنس بن مالك	ك ٣٢ ح ١٣٦	١٨١١
—	عبد الله بن عباس	ك ٣٢ ح ١٣٧ و ١٣٨ و ١٣٩ و ١٤٠ و ١٤١	١٨١٢
—	أم عطية الأنصارية	ك ٣٢ ح ١٤٢	١٨١٢ م
١٨٣٩	زيد بن أرقم	ك ٣٢ ح ١٤٣ و ١٤٤	١٢٥٤
—	جابر بن عبد الله	ك ٣٢ ح ١٤٥	١٨١٣

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	بُرَيْدَةُ بن الحَصِيب	ك ٣٢٢ ح ١٤٦	١٨١٤
١٩٦٠	بُرَيْدَةُ بن الحَصِيب	ك ٣٢٢ ح ١٤٧	١٨١٥
١٩٢١	سلمة بن الأكوع	ك ٣٢٢ ح ١٤٨	١٨١٦
١٨٨٨	أبو موسى الأشعري	ك ٣٢٢ ح ١٤٩	١٨١٧
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٢٢ ح ١٥٠	

٣٣ - كتاب الإمارة

١٦٤٢	أبو هريرة	ك ٣٣٣ ح ٢٠١	١٨١٨
—	جابر بن عبد الله	ك ٣٣٣ ح ٣	١٨١٩
١٦٤٥	عبد الله بن عمر	ك ٣٣٣ ح ٤	١٨٢٠
٢٥٧٩	جابر بن سمرة	ك ٣٣٣ ح ٦٥ و ٧٠ و ٨٠ و ٩٠	١٨٢١
٢٥٨٠	سمرة بن جندب السوائي		
—	جابر بن سمرة	ك ٣٣٣ ح ١٠	١٨٢٢
٢٥٧٦	عمر بن الخطاب	ك ٣٣٣ ح ١١ و ١٢	١٨٢٣
٢٤٨٨	عبد الرحمن بن سمرة	ك ٣٣٣ ح ١٣	١٦٥٢
١١٢٩	أبو موسى الأشعري	ك ٣٣٣ ح ١٤	١٧٣٣
١٩٣٤	معاذ بن جبل		
—	ساقط		١٨٢٤
—	أبو ذر الغفاري	ك ٣٣٣ ح ١٦	١٨٢٥
—	أبو ذر الغفاري	ك ٣٣٣ ح ١٧	١٨٢٦
—	عبد الله بن عمرو بن الماص	ك ٣٣٣ ح ١٨	١٨٢٧
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٣٣ ح ١٩	١٨٢٨
٥٢٤	عبد الله بن عمر	ك ٣٣٣ ح ٢٠	١٨٢٩
٢٥٦٩	مفضل بن يسار	ك ٣٣٣ ح ٢١ و ٢٢	١٤٢٢
—	عائذ بن عمرو الزبي	ك ٣٣٣ ح ٢٣	١٨٣٠
٧٤٥	أبو هريرة	ك ٣٣٣ ح ٢٤ و ٢٥	١٨٣١
٥٢٧	أبو سعيد الساعدي	ك ٣٣٣ ح ٢٦ و ٢٧ و ٢٨ و ٢٩	١٨٣٢
—	عدي بن عميرة الكندي	ك ٣٣٣ ح ٣٠	١٨٣٣
١٩٩١	عبد الله بن عباس	ك ٣٣٣ ح ٣١	١٨٣٤

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم السجاني راوي الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
١٤٠٩	أبو هريرة	ك ٣٣ ح ٣٢ و ٣٣ و ٣٤	١٨٣٥
—	أبو هريرة	ك ٣٣ ح ٣٥	١٨٣٦
—	أبو ذر الغفاري	ك ٣٣ ح ٣٦	١٨٣٧
—	أم الحصين الأحسية	ك ٣٣ ح ٣٧	١٢٩٨
		سائط	١٨٣٨
١٤٠٨	عبد الله بن عمر	ك ٣٣ ح ٣٨	١٨٣٩
١٩٣٣	علي بن أبي طالب	ك ٣٣ ح ٣٩ و ٤٠	١٨٤٠
٢٥٤٧ و ١٨	عبادة بن الصامت	ك ٣٣ ح ٤١ و ٤٢	١٧٠٩
—	أبو هريرة	ك ٣٣ ح ٤٣	١٨٤١
١٦٢١	أبو هريرة	ك ٣٣ ح ٤٤	١٨٤٢
١٦٩٢	عبد الله بن مسعود	ك ٣٣ ح ٤٥	١٨٤٣
—	عبد الله بن عمرو بن العاص	ك ٣٣ ح ٤٦ و ٤٧	١٨٤٤
١٧٧٩	أسيد بن حضير	ك ٣٣ ح ٤٨	١٨٤٥
—	وائل بن حجر الحضرمي	ك ٣٣ ح ٤٩ و ٥٠	١٨٤٦
١٦٩٤	حذيفة بن اليمان	ك ٣٣ ح ٥١	١٨٤٧
—	حذيفة بن اليمان	ك ٣٣ ح ٥٢	١٨٤٧
—	أبو هريرة	ك ٣٣ ح ٥٣ و ٥٤	١٨٤٨
٢٥٤٦	عبد الله بن عباس	ك ٣٣ ح ٥٥ و ٥٦	١٨٤٩
—	جندب بن عبد الله	ك ٣٣ ح ٥٧	١٨٥٠
—	عبد الله بن عمر	ك ٣٣ ح ٥٨	١٨٥١
—	عرجة بن شريح (أو شراحيل)	ك ٣٣ ح ٥٩ و ٦٠	١٨٥٢
—	أبو سعيد الخدري	ك ٣٣ ح ٦١	١٨٥٣
—	أم المؤمنين السيدة أم سلمة ، هند	ك ٣٣ ح ٦٢ و ٦٣ و ٦٤	١٨٥٤
—	بنت أبي أمية		
—	عوف بن مالك الأشجعي	ك ٣٣ ح ٦٥ و ٦٦	١٨٥٥
—	جابر بن عبد الله	ك ٣٣ ح ٦٧ و ٦٨ و ٦٩ و ٧٠	١٨٥٦
١٦٨٥	جابر بن عبد الله	ك ٣٣ ح ٧١ و ٧٢ و ٧٣ و ٧٤	١٨٥٦
—	عبد الله بن أبي أوفى	ك ٣٣ ح ٧٥	١٨٥٧
—	معاقل بن يسار	ك ٣٣ ح ٧٦	١٨٥٨

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم المأم للحديث في صحيح مسلم
١٨٩٨	المسيب بن حزن	ك ٣٣ ح ٧٧٧، ٧٨٩	١٨٥٩
١٤١٢	سامة بن الأكوع	ك ٣٣ ح ٨٠	١٨٦٠
١٤١١	عبد الله بن زيد	ك ٣٣ ح ٨١	١٨٦١
٢٥٥٤	سامة بن الأكوع	ك ٣٣ ح ٨٢	١٨٦٢
١٤١٣	مجاهع بن مسعود السلمى	ك ٣٣ ح ٨٣	١٨٦٣
١٤١٣	مجاهع بن مسعود السلمى	ك ٣٣ ح ٨٤	
١٤١٤	أبو معبد بن مسعود السلمى		
٧١٠	عبد الله بن عباس	ك ٣٣ ح ٨٥	١٣٥٣
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٣ ح ٨٦	١٨٦٤
٧٧٤	أبو سعيد الخدرى	ك ٣٣ ح ٨٧	١٨٦٥
١٣١٠	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٣ ح ٨٨، ٨٩	١٨٦٦
٢٥٧٤	عبد الله بن عمر	ك ٣٣ ح ٩٠	١٨٦٧
١٢٩٥	عبد الله بن عمر	ك ٣٣ ح ٩١	١٨٦٨
١٤٢٢	عبد الله بن عمر	ك ٣٣ ح ٩٢، ٩٣، ٩٤	١٨٦٩
٢٧٦	عبد الله بن عمر	ك ٣٣ ح ٩٥	١٨٧٠
١٣٦٦	عبد الله بن عمر	ك ٣٣ ح ٩٦	١٨٧١
—	جرير بن عبد الله	ك ٣٣ ح ٩٧	١٨٧٢
١٣٦٧	عروة البارقي	ك ٣٣ ح ٩٨، ٩٩	١٨٧٣
١٣٦٨	أنس بن مالك	ك ٣٣ ح ١٠٠	١٨٧٤
—	أبو هريرة	ك ٣٣ ح ١٠١، ١٠٢	١٨٧٥
٣٤	أبو هريرة	ك ٣٣ ح ١٠٣، ١٠٤	١٨٧٦
١٧٦، ٣٤	أبو هريرة	ك ٣٣ ح ١٠٥، ١٠٦، ١٠٧	
١٣٣٩	أنس بن مالك	ك ٣٣ ح ١٠٨، ١٠٩	
٣٤١، ٣٣١	أبو هريرة	ك ٣٣ ح ١١٠	١٨٧٨
—	المنهال بن بشير	ك ٣٣ ح ١١١	١٨٧٩
١٣٣٦	أنس بن مالك	ك ٣٣ ح ١١٢	١٨٨٠
١٣٣٨	سهل بن سعد الساعدي	ك ٣٣ ح ١١٣، ١١٤	١٨٨١
١٣٣٧	أبو هريرة	ك ٣٣ ح ١١٤	١٨٨٢
—	أبو أيوب الأنصاري	ك ٣٣ ح ١١٥	١٨٨٣

رقم الحديث في صحيح البخارى	امم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم المام للحديث في صحيح مسلم
—	أبو سعيد الخدرى	ك ٣٣ ح ١١٦	١٨٨٤
—	أبو قتادة الأنصارى	ك ٣٣ ح ١١٧ و ١١٨	١٨٨٥
—	عبد الله بن عمرو بن الماص	ك ٣٣ ح ١١٩ و ١٢٠	١٨٨٦
—	عبد الله بن مسعود	ك ٣٣ ح ١٢١	١٨٨٧
١٣٣٢	أبو سعيد الخدرى	ك ٣٣ ح ١٢٢ و ١٢٣ و ١٢٤	١٨٨٨
—	أبو هريرة	ك ٣٣ ح ١٢٥ و ١٢٦ و ١٢٧	١٨٨٩
١٣٥٢	أبو هريرة	ك ٣٣ ح ١٢٨ و ١٢٩	١٨٩٠
—	أبو هريرة	ك ٣٣ ح ١٣٠ و ١٣١	١٨٩١
—	أبو مسعود الأنصارى	ك ٣٣ ح ١٣٢	١٨٩٢
—	أبو مسعود الأنصارى	ك ٣٣ ح ١٣٣	١٨٩٣
—	أنس بن مالك	ك ٣٣ ح ١٣٤	١٨٩٤
١٣٦٢	زيد بن خالد الجهنى	ك ٣٣ ح ١٣٥ و ١٣٦	١٨٩٥
—	أبو سعيد الخدرى	ك ٣٣ ح ١٣٧ و ١٣٨	١٨٩٦
—	زبيدة بن الحبيب	ك ٣٣ ح ١٣٩ و ١٤٠	١٨٩٧
١٣٥٦	البراء بن عازب	ك ٣٣ ح ١٤١ و ١٤٢	١٨٩٨
١٨٧١	جابر بن عبد الله	ك ٣٣ ح ١٤٣	١٨٩٩
—	البراء بن عازب	ك ٣٣ ح ١٤٤	١٩٠٠
—	أنس بن مالك	ك ٣٣ ح ١٤٥	١٩٠١
—	عبد الله بن قيس (أبو موسى الأشعرى)	ك ٣٣ ح ١٤٦	١٩٠٢
٥٦٨	أنس بن مالك	ك ٣٣ ح ١٤٧	٦٧٧
—	أنس بن مالك	ك ٣٣ ح ١٤٨	١٩٠٣
١٠٥	أبو موسى الأشعرى	ك ٣٣ ح ١٤٩ و ١٥٠ و ١٥١	١٩٠٤
—	أبو هريرة	ك ٣٣ ح ١٥٢	١٩٠٥
—	عبد الله بن عمرو بن الماص	ك ٣٣ ح ١٥٣ و ١٥٤	١٩٠٦
١	عمر بن الخطاب	ك ٣٣ ح ١٥٥	١٩٠٧
—	أنس بن مالك	ك ٣٣ ح ١٥٦	١٩٠٨
—	سهول بن حنيفة	ك ٣٣ ح ١٥٧	١٩٠٩
—	أبو هريرة	ك ٣٣ ح ١٥٨	١٩١٠

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	جابر بن عبد الله	ك ٣٣ ح ١٥٩	١٩١١
١٣٣٤ و ١٣٣٣	أنس بن مالك	ك ٣٣ ح ١٦٠ و ١٦١	١٩١٢
١٣٣٣	أنس بن مالك	ك ٣٣ ح ١٦٢	١٩١٣
—	سلمان الفارسي	ك ٣٣ ح ١٦٣	١٩١٣
٤١٤ و ٤١٣	أبو هريرة	ك ٣٣ ح ١٦٤	١٩١٤
—	أبو هريرة	ك ٣٣ ح ١٦٥	١٩١٥
١٣٥٥	أنس بن مالك	ك ٣٣ ح ١٦٦	١٩١٦
—	عقبة بن عامر	ك ٣٣ ح ١٦٧	١٩١٧
—	عقبة بن عامر	ك ٣٣ ح ١٦٨	١٩١٨
—	عقبة بن عامر	ك ٣٣ ح ١٦٩	١٩١٩
—	توبان (مولى رسول الله ﷺ)	ك ٣٣ ح ١٧٠	١٩٢٠
١٧١٤	المنيرة بن شمسة	ك ٣٣ ح ١٧١	١٩٢١
—	جابر بن سمرة	ك ٣٣ ح ١٧٢	١٩٢٢
—	جابر بن عبد الله	ك ٣٣ ح ١٧٣	١٩٢٣
٦٢	معاوية بن أبي سفيان	ك ٣٣ ح ١٧٤ و ١٧٥	١٠٢٧
—	عقبة بن عامر	ك ٣٣ ح ١٧٦	١٩٢٤
—	سمد بن أبي وقاص	ك ٣٣ ح ١٧٧	١٩٢٥
—	أبو هريرة	ك ٣٣ ح ١٧٨	١٩٢٦
٩١٩	أبو هريرة	ك ٣٣ ح ١٧٩	١٩٢٧
٩١٦	أنس بن مالك	ك ٣٣ ح ١٨٠	١٩٢٨
٢٩٢	جابر بن عبد الله	ك ٣٣ ح ١٨١ و ١٨٢ و ١٨٣ و ١٨٤ و ١٨٥	٧١٥

٣٤ - كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان

١٤١	عدي بن حاتم	ك ٣٤ ح ١ و ٢ و ٣ و ٤ و ٥ و ٦ و ٧	١٩٢٩
٢١٩٨	أبو ثعلبة الخشني	ك ٣٤ ح ٨	١٩٣٠
—	أبو ثعلبة الخشني	ك ٣٤ ح ٩ و ١٠ و ١١	١٩٣١
٢٢٠٨	أبو ثعلبة الخشني	ك ٣٤ ح ١٢ و ١٣ و ١٤	١٩٣٢
—	أبو هريرة	ك ٣٤ ح ١٥	١٩٣٣

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	عبد الله بن عباس	ك ٣٤٤ ح ١٦	١٩٣٤
١٢٢٦	جابر بن عبد الله	ك ٣٤٤ ح ١٧ و ١٨ و ١٩ و ٢٠ و ٢١	١٩٣٥
١٩٠٨	علي بن أبي طالب	ك ٣٤٤ ح ٢٢	١٤٠٧
٢٢٠٦	أبو ثعلبة الخشني	ك ٣٤٤ ح ٢٣	١٩٣٦
٥٠٦	عبد الله بن عمر	ك ٣٤٤ ح ٢٤ و ٢٥	٥٦١
١٩١٠	البراء بن عازب	ك ٣٤٤ ح ٢٦ و ٢٧	١٩٣٧
١٤٩٠	عبد الله بن أبي أوفى	ك ٣٤٤ ح ٢٨	—
١٩١٠	البراء بن عازب	ك ٣٤٤ ح ٢٩ و ٣٠ و ٣١	١٩٣٨
١٩١١	عبد الله بن عباس	ك ٣٤٤ ح ٣٢	١٩٣٩
١٢٢١	سَلَمَةَ بن الأَكوع	ك ٣٤٤ ح ٣٣	١٨٠٢
—	أنس بن مالك	ك ٣٤٤ ح ٣٤ و ٣٥	١٩٤٠
١٩٠٩	جابر بن عبد الله	ك ٣٤٤ ح ٣٦ و ٣٧	١٩٤١
٢٢٠٢	أسماء بنت أبي بكر	ك ٣٤٤ ح ٣٨	١٩٤٢
٢٢٠٩	عبد الله بن عمر	ك ٣٤٤ ح ٣٩ و ٤٠ و ٤١	١٩٤٣
٢٥٨١	عبد الله بن عمر	ك ٣٤٤ ح ٤٢	١٩٤٤
—	عبد الله بن عباس	ك ٣٤٤ ح ٤٣	١٩٤٥
٢١٧٧	خالد بن الوليد	ك ٣٤٤ ح ٤٤ و ٤٥	١٩٤٦
—	عبد الله بن عباس	ك ٣٤٤ ح ٤٥	١٩٤٥
١٢٥٩	عبد الله بن عباس	ك ٣٤٤ ح ٤٦	١٩٤٧
—	عبد الله بن عباس	ك ٣٤٤ ح ٤٧	١٩٤٨
—	جابر بن عبد الله	ك ٣٤٤ ح ٤٨	١٩٤٩
—	عمر بن الخطاب	ك ٣٤٤ ح ٤٩	١٩٥٠
—	أبو سعيد الخدري	ك ٣٤٤ ح ٥٠ و ٥١	١٩٥١
٢٢٠٠	عبد الله بن أبي أوفى	ك ٣٤٤ ح ٥٢	١٩٥٢
١٢٥٧	أنس بن مالك	ك ٣٤٤ ح ٥٣	١٩٥٣
٢٠٤٦	عبد الله بن المنفل	ك ٣٤٤ ح ٥٤ و ٥٥ و ٥٦	١٩٥٤
—	شداد بن أوس	ك ٣٤٤ ح ٥٧	١٩٥٥
٢٢٠٣	أنس بن مالك	ك ٣٤٤ ح ٥٨	١٩٥٦

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	عبد الله بن عباس	ك ٣٤٤ ح ٥٨ م	١٩٥٧
٢٢٠٥	عبد الله بن عمر	ك ٣٤٤ ح ٥٩	١٩٥٨
—	جابر بن عبد الله	ك ٣٤٤ ح ٦٠	١٩٥٩

٣٥ - كتاب الأضاحي

٥٦٢	جندب بن عبد الله بن سفيان البجلي	ك ٣٥١ ح ٣٢٥	١٩٦٠
٥٥١	البراء بن عازب	ك ٣٥٤ ح ٦٥٧ و ٧٨٩	١٩٦١
٥٥٣	أنس بن مالك	ك ٣٥١ ح ١٠١ و ١٢٠	١٩٦٢
—	جابر بن عبد الله	ك ٣٥١ ح ١٣	١٩٦٣
—	جابر بن عبد الله	ك ٣٥١ ح ١٤	١٩٦٤
١١٤٤	عقبة بن عامر الجهني	ك ٣٥١ ح ١٦٥	١٩٦٥
٢٢١١	أنس بن مالك	ك ٣٥١ ح ١٧ و ١٨	١٩٦٦
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٥١ ح ١٩	١٩٦٧
١٢٣٠	رافع بن خديج	ك ٣٥١ ح ٢٠ و ٢١ و ٢٢ و ٢٣	١٩٦٨
—	علي بن أبي طالب	ك ٣٥١ ح ٢٤ و ٢٥	١٩٦٩
٢٢١٥	عبد الله بن عمر	ك ٣٥١ ح ٢٦ و ٢٧	١٩٧٠
٢١٨٧	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٥١ ح ٢٨	١٩٧١
٨٨٦	جابر بن عبد الله	ك ٣٥١ ح ٢٩ و ٣٠ و ٣١ و ٣٢	١٩٧٢
—	أبو سعيد الخدري	ك ٣٥١ ح ٣٣	١٩٧٣
٢٢١٢	سامة بن الأكوح	ك ٣٥١ ح ٣٤	١٩٧٤
—	نوبان (مولى رسول الله ﷺ)	ك ٣٥١ ح ٣٥ و ٣٦	١٩٧٥
—	بُرَيْدَةَ بن الحصيب	ك ٣٥١ ح ٣٧	١٩٧٧
٢١٩٧	أبو هريرة	ك ٣٥١ ح ٣٨	١٩٧٦
—	أم المؤمنين السيدة أم سامة، هند بنت أبي أمية	ك ٣٥١ ح ٣٩ و ٤٠ و ٤١ و ٤٢	١٩٧٧
—	علي بن أبي طالب	ك ٣٥١ ح ٤٣ و ٤٤ و ٤٥	١٩٧٨

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
-------------------------------	---	--	------------------------------------

٣٦ - كتاب الأشربة

١٠٥٩	علي بن أبي طالب	ك٣٦ ح ٢١	١٩٧٩
١٢١٦	أنس بن مالك	ك٣٦ ح ٧٤ و ٥٦ و ٦٠	١٩٨٠
—	أنس بن مالك	ك٣٦ ح ٨	١٩٨١
١٢١٦	أنس بن مالك	ك٣٦ ح ٩	١٩٨٠
—	أنس بن مالك	ك٣٦ ح ١٠	١٩٨٢
—	أنس بن مالك	ك٣٦ ح ١١	١٩٨٣
--	وائل بن حُجْر الحضرمي	ك٣٦ ح ١٢	١٩٨٤
—	أبو هريرة	ك٣٦ ح ١٣ و ١٤ و ١٥	١٩٨٥
٢٢٢٥	جابر بن عبد الله	ك٣٦ ح ١٦ و ١٧ و ١٨ و ١٩	١٩٨٦
—	أبو سعيد الخدري	ك٣٦ ح ٢٠ و ٢١ و ٢٢ و ٢٣	١٩٨٧
٢٢٢٦	أبو قتادة الأنصاري	ك٣٦ ح ٢٤ و ٢٥ و ٢٦	١٩٨٨
—	أبو هريرة	ك٣٦ ح ٢٦ م	١٩٨٩
—	عبد الله بن عباس	ك٣٦ ح ٢٧	١٩٩٠
—	عبد الله بن عمر	ك٣٦ ح ٢٨ و ٢٩	١٩٩١
٢٢١٧	أنس	ك٣٦ ح ٣٠ و ٣١	١٩٩٢
—	أبو هريرة	ك٣٦ ح ٣١ و ٣٢ و ٣٣	١٩٩٣
٢٢٢١	علي بن أبي طالب	ك٣٦ ح ٣٤	١٩٩٤
٢٢٢٢	{ أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٣٦ ح ٣٥ و ٣٦	١٩٩٥
—	{ أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٣٦ ح ٣٧ و ٣٨	—
٤٨	عبد الله بن عباس	ك٣٦ ح ٣٩ و ٤٠ و ٤١ و ٤٢	١٧
—	أبو سعيد الخدري	ك٣٦ ح ٤٣ و ٤٤ و ٤٥	١٩٩٦
—	عبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس	ك٣٦ ح ٤٦ و ٤٧	١٩٩٧
--	عبد الله بن عمر	ك٣٦ ح ٤٨ و ٤٩ و ٥٠ و ٥١ و ٥٢ و ٥٣ و ٥٤ و ٥٥ و ٥٦ و ٥٧ و ٥٨	{
—	جابر بن عبد الله	ك٣٦ ح ٥٩ و ٦٠	١٩٩٨
—	عبد الله بن عمر	—	—
—	جابر بن عبد الله	ك٣٦ ح ٦١ و ٦٢	١٩٩٩
—	بُرَيْدة بن الحصيب	ك٣٦ ح ٦٣ و ٦٤ و ٦٥	٩٧٧

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوي الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٢٢٢٠	عبد الله بن عمرو بن العاص	ك ٣٦ ح ٦٦	٢٠٠٠
١٨١	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٦ ح ٦٧ و ٦٨ و ٦٩	٢٠٠١
١١٢٩	أبو موسى الأشعري	ك ٣٦ ح ٧٠ و ٧١	١٧٣٣
١٩٣٤	معاذ بن جبل		
—	جابر بن عبد الله	ك ٣٦ ح ٧٢	٢٠٠٢
—	عبد الله بن عمر	ك ٣٦ ح ٧٣ و ٧٤ و ٧٥	٢٠٠٣
٢٢١٦	عبد الله بن عمر	ك ٣٦ ح ٧٦ و ٧٧ و ٧٨	
—	عبد الله بن عباس	ك ٣٦ ح ٧٩ و ٨٠ و ٨١ و ٨٢ و ٨٣	٢٠٠٤
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٦ ح ٨٤ و ٨٥	٢٠٠٥
٢١٣٠	سهل بن سعد	ك ٣٦ ح ٨٦ و ٨٧	٢٠٠٦
٢١٤٩	سهل بن سعد	ك ٣٦ ح ٨٨	٢٠٠٧
—	أنس بن مالك	ك ٣٦ ح ٨٩	٢٠٠٨
١١٩٩	أبو بكر الصديق	ك ٣٦ ح ٩٠ و ٩١	٢٠٠٩
١٥٩٩	أبو هريرة	ك ٣٦ ح ٩٢	١٦٨
—	أبو حميد الساعدي	ك ٣٦ ح ٩٣	٢٠١٠
٢٢٢٧	جابر بن عبد الله	ك ٣٦ ح ٩٤ و ٩٥	٢٠١١
١٥٤٨	جابر بن عبد الله	ك ٣٦ ح ٩٦ و ٩٧	٢٠١٢
—	جابر بن عبد الله	ك ٣٦ ح ٩٨	٢٠١٣
—	جابر بن عبد الله	ك ٣٦ ح ٩٩	٢٠١٤
٢٣٨٢	عبد الله بن عمر	ك ٣٦ ح ١٠٠	٢٠١٥
٢٣٨٣	أبو موسى الأشعري	ك ٣٦ ح ١٠١	٢٠١٦
—	حذيفة بن اليمان	ك ٣٦ ح ١٠٢	٢٠١٧
—	جابر بن عبد الله	ك ٣٦ ح ١٠٣	٢٠١٨
—	جابر بن عبد الله	ك ٣٦ ح ١٠٤	٢٠١٩
—	عبد الله بن عمر	ك ٣٦ ح ١٠٥ و ١٠٦	٢٠٢٠
—	سَلَمَة بن الأكوع	ك ٣٦ ح ١٠٧	٢٠٢١
٢١٧٣	عمر بن أبي سَلَمَة	ك ٣٦ ح ١٠٨ و ١٠٩	٢٠٢٢
٢٢٣٠	أبو سعيد الخدري	ك ٣٦ ح ١١٠ و ١١١	٢٠٢٣
—	أنس بن مالك	ك ٣٦ ح ١١٢ و ١١٣	٢٠٢٤

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوي الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	أبو سعيد الخدري	ك ٣٦٤ ح ١١٤ و ١١٥	٢٠٢٥
—	أبو هريرة	ك ٣٦٤ ح ١١٦	٢٠٢٦
٨٠٨	عبد الله بن عباس	ك ٣٦٤ ح ١١٧، ١١٨، ١١٩ و ١٢٠	٢٠٢٧
١٢٥	أبو قتادة الأنصاري	ك ٣٦٤ ح ١٢١	٢٦٧
٢٢٣٢	أنس بن مالك	ك ٣٦٤ ح ١٢٢ و ١٢٣	٢٠٢٨
١١٧٤	أنس بن مالك	ك ٣٦٤ ح ١٢٤ و ١٢٥ و ١٢٦	٢٠٢٩
١١٧٣	سهل بن سعد الساعدي	ك ٣٦٤ ح ١٢٧ و ١٢٨	٢٠٣٠
٢١٩٢	عبد الله بن عباس	ك ٣٦٤ ح ١٢٩ و ١٣٠	٢٠٣١
—	كعب بن مالك	ك ٣٦٤ ح ١٣١ و ١٣٢	٢٠٣٢
—	جابر بن عبد الله	ك ٣٦٤ ح ١٣٣ و ١٣٤ و ١٣٥	٢٠٣٣
—	أنس بن مالك	ك ٣٦٤ ح ١٣٦	٢٠٣٤
—	أبو هريرة	ك ٣٦٤ ح ١٣٧	٢٠٣٥
١٠٥٥	أبو مسمود الأنصاري	ك ٣٦٤ ح ١٣٨	٢٠٣٦
—	أنس بن مالك	ك ٣٦٤ ح ١٣٩	٢٠٣٧
—	أبو هريرة	ك ٣٦٤ ح ١٤٠	٢٠٣٨
١٤٥٤	جابر بن عبد الله	ك ٣٦٤ ح ١٤١	٢٠٣٩
٢٧٨	أنس بن مالك	ك ٣٦٤ ح ١٤٢ و ١٤٣	٢٠٤٠
١٠٦١	أنس بن مالك	ك ٣٦٤ ح ١٤٤ و ١٤٥	٢٠٤١
—	عبد الله بن بسر	ك ٣٦٤ ح ١٤٦	٢٠٤٢
٢١٨٩	عبد الله بن جعفر	ك ٣٦٤ ح ١٤٧	٢٠٤٣
—	أنس بن مالك	ك ٣٦٤ ح ١٤٨ و ١٤٩	٢٠٤٤
١٢١٠	عبد الله بن عمر	ك ٣٦٤ ح ١٥٠ و ١٥١	٢٠٤٥
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٦٤ ح ١٥٢ و ١٥٣	٢٠٤٦
٢١٩١	سعد بن أبي وقاص	ك ٣٦٤ ح ١٥٤ و ١٥٥	٢٠٤٧
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٦٤ ح ١٥٦	٢٠٤٨
١٩٦٣	سعد بن زيد بن عمرو بن نفيل	ك ٣٦٤ ح ١٥٧، ١٥٨، ١٥٩ و ١٦٠	٢٠٤٩
١٦٠٣	جابر بن عبد الله	١٦٢ و ١٦١	٢٠٥٠
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٦٤ ح ١٦٣ و ١٦٤ و ١٦٥	٢٠٥١

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي زاوي الحديث - رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
-------------------------------	---	--	------------------------------------

—	جابر بن عبد الله	ك ٣٦ ح ١٦٦ و ١٦٧ و ١٦٨ و ١٦٩	٢٠٥٢
—	أبو أيوب الأنصاري	ك ٣٦ ح ١٧٠ و ١٧١	٢٠٥٣
١٧٨١	أبو هريرة	ك ٣٦ ح ١٧٢ و ١٧٣	٢٠٥٤
—	المقداد بن عمرو الكندي	ك ٣٦ ح ١٧٤	٢٠٥٥
١١١٢	عبد الرحمن بن أبي بكر	ك ٣٦ ح ١٧٥	٢٠٥٦
٣٨٥	عبد الرحمن بن أبي بكر	ك ٣٦ ح ١٧٦ و ١٧٧	٢٠٥٧
٢١٧٨	أبو هريرة	ك ٣٦ ح ١٧٨	٢٠٥٨
—	جابر بن عبد الله	ك ٣٦ ح ١٧٩ و ١٨٠ و ١٨١	٢٠٥٩
٢١٧٩	عبد الله بن عمر	ك ٣٦ ح ١٨٢ و ١٨٣	٢٠٦٠
٢١٧٩	عبد الله بن عمر	ك ٣٦ ح ١٨٤	٢٠١١
—	جابر بن عبد الله		
—	أبو موسى الأشعري	ك ٣٦ ح ١٨٥	٢٠٦٢
٢١٨٠	أبو هريرة	ك ٣٦ ح ١٨٦	٢٠٦٣
١٦٨٢	أبو هريرة	ك ٣٦ ح ١٨٧ و ١٨٨	٢٠٦٤

٣٧ - كتاب اللباس والزينة

٢٢٣٣	أم المؤمنين السيدة أم سلمة ، هند بنت أبي أمية	ك ٣٧ ح ٢١	٢٠٦٥
٦٦٢	البراء بن عازب	ك ٣٧ ح ٣	٢٠٦٦
٢١٨٨	حذيفة بن اليمان	ك ٣٧ ح ٥٥	٢٠٦٧
٥١٨	عبد الله بن عمر	ك ٣٧ ح ٧٦ و ٧٧ و ٧٩	٢٠٦٨
٢٢٧٨	عمر بن الخطاب	ك ٣٧ ح ١١٠ و ١١٢ و ١١٣ و ١٥١ و ١٥٤	٢٠٦٩
—	جابر بن عبد الله	ك ٣٧ ح ١٦	٢٠٧٠
١٢٦٩	علي بن أبي طالب	ك ٣٧ ح ١٧ و ١٨ و ١٩	٢٠٧١
—	أنس بن مالك	ك ٣٧ ح ٢٠	٢٠٦٢
٢٢٧٩	أنس بن مالك	ك ٣٧ ح ٢١	٢٠٧٣
—	أبو أمامة الباهلي	ك ٣٧ ح ٢٢	٢٠٧٤
٢٥٠	عقبة بن عامر	ك ٣٧ ح ٢٣	٢٠٧٥
١٣٩٥	أنس بن مالك	ك ٣٧ ح ٢٤ و ٢٥ و ٢٦	٢٠٧٦

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	عبد الله بن عمرو بن الماص	ك ٣٧ ح ٢٧ و ٢٨	٢٠٧٧
—	علي بن أبي طالب	ك ٣٧ ح ٢٩ و ٣٠ و ٣١	٢٠٧٨
٢٢٧٦	أنس بن مالك	ك ٣٧ ح ٣٢ و ٣٣	٢٠٧٩
١٤٦٥	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٧ ح ٣٤ و ٣٥	٢٠٨٠
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٧ ح ٣٦	٢٠٨١
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٧ ح ٣٧ و ٣٨	٢٠٨٢
١٧٠٧	جابر بن عبد الله	ك ٣٧ ح ٣٩ و ٤٠	٢٠٨٣
—	جابر بن عبد الله	ك ٣٧ ح ٤١	٢٠٨٤
١٧٢٤	عبد الله بن عمر	ك ٣٧ ح ٤٢ و ٤٣ و ٤٤ و ٤٥ و ٤٦	٢٠٨٥
—	عبد الله بن عمر	ك ٣٧ ح ٤٧	٢٠٨٦
٢٢٧٢	أبو هريرة	ك ٣٧ ح ٤٨	٢٠٨٧
٢٢٧٣	أبو هريرة	ك ٣٧ ح ٤٩ و ٥٠	٢٠٨٨
٢٢٨٥	أبو هريرة	ك ٣٧ ح ٥١	٢٠٨٩
—	عبد الله بن عباس	ك ٣٧ ح ٥٢	٢٠٩٠
٢٢٨٦	عبد الله بن عمر	ك ٣٧ ح ٥٣ و ٥٤ و ٥٥	٢٠٩١
٥٧	أنس بن مالك	ك ٣٧ ح ٥٥ و ٥٦ و ٥٧ و ٥٨	٢٠٩٢
٢٢٨٧	أنس بن مالك	ك ٣٧ ح ٥٩ و ٦٠	٢٠٩٣
—	أنس بن مالك	ك ٣٧ ح ٦١ و ٦٢	٢٠٩٤
—	أنس بن مالك	ك ٣٧ ح ٦٣	٢٠٩٥
—	علي بن أبي طالب	ك ٣٧ ح ٦٤ و ٦٥	٢٠٧٨
—	جابر بن عبد الله	ك ٣٧ ح ٦٦	٢٠٩٦
٢٢٨٣	أبو هريرة	ك ٣٧ ح ٦٧	٢٠٩٧
٢٢٨٤	أبو هريرة	ك ٣٧ ح ٦٨	٢٠٩٨
—	أبو هريرة	ك ٣٧ ح ٦٩	٢٠٩٨
—	جابر بن عبد الله	ك ٣٧ ح ٧٠ و ٧١ و ٧٢ و ٧٣ و ٧٤	٢٠٩٩
٣١٥	عبد الله بن زيد	ك ٣٧ ح ٧٥ و ٧٦	٢١٠٠
٢٨٢٢	أنس بن مالك	ك ٣٧ ح ٧٧	٢١٠١
—	جابر بن عبد الله	ك ٣٧ ح ٧٨ و ٧٩	٢١٠٢

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوي الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
١٦٢٥	أبو هريرة	ك٣٧ ح ٨٠	٢١٠٣
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٣٧ ح ٨١	٢١٠٤
—	أم المؤمنين السيدة ميمونة بنت الحارث	ك٣٧ ح ٨٢	٢١٠٥
١٥٢٢	أبو طلحة الأنصاري، زيد بن سهل	ك٣٧ ح ٨٣ و ٨٤ و ٨٥ و ٨٦ و ٨٧	٢١٠٦
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٣٧ ح ٨٧ و ٨٨ و ٨٩	٢١٠٧
١٢٢٢	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٣٧ ح ٩٠ و ٩١ و ٩٢	}
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٣٧ ح ٩٣	
١٢٢٣	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٣٧ ح ٩٤ و ٩٥	
١٠٦٦	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٣٧ ح ٩٦	
٢٣٠٦	عبد الله بن عمر	ك٣٧ ح ٩٧	٢١٠٨
٢٣٠٥	عبد الله بن مسعود	ك٣٧ ح ٩٨	٢١٠٩
١١١٨	عبد الله بن عباس	ك٣٧ ح ٩٩ و ١٠٠	٢١١٠
٢٣٠٨	أبو هريرة	ك٣٧ ح ١٠١	٢١١١
—	أبو هريرة	ك٣٧ ح ١٠٢	٢١١٢
—	أبو هريرة	ك٣٧ ح ١٠٣	٢١١٣
—	أبو هريرة	ك٣٧ ح ١٠٤	٢١١٤
١٤٢٨	أبو بشير الأنصاري	ك٣٧ ح ١٠٥	٢١١٥
—	جار بن عبد الله	ك٣٧ ح ١٠٦	٢١١٦
—	جار بن عبد الله	ك٣٧ ح ١٠٧	٢١١٧
—	عبد الله بن عباس	ك٣٧ ح ١٠٨	٢١١٨
٨٠٣	أنس بن مالك	ك٣٧ ح ١٠٩ و ١١٠ و ١١١ و ١١٢	٢١١٩
٢٢٩٩	عبد الله بن عمر	ك٣٧ ح ١١٣	٢١٢٠
١٢١٧	أبو سعيد الخدري	ك٣٧ ح ١١٤	٢١٢١
٢٣٠٢	أمعاء بنت أبي بكر	ك٣٧ ح ١١٥ و ١١٦	٢١٢٢
٢١٣٧	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٣٧ ح ١١٧ و ١١٨	٢١٢٣
٢٣٠٣	عبد الله بن عمر	ك٣٧ ح ١١٩	٢١٢٤

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٢٠٥٥	عبد الله بن مسعود	ك٣٧ ح١٢٠	٢١٢٥
—	جابر بن عبد الله	ك٣٧ ح١٢١	٢١٢٦
١٦٢٧	معاوية بن أبي سفيان	ك٣٧ ح١٢٢ و١٢٣ و١٢٤	٢١٢٧
—	أبو هريرة	ك٣٧ ح١٢٥	٢١٢٨
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٣٧ ح١٢٦	٢١٢٩
٢١٤١	أسماء بنت أبي بكر	ك٣٧ ح١٢٧	٢١٣٠

٣٨ - كتاب الآداب

١٠٧١	أنس بن مالك	ك٣٨ ح١	٢١٣١
—	عبد الله بن عمر	ك٣٨ ح٢	٢١٣٢
١٤٦٩	جابر بن عبد الله	ك٣٨ ح٣ و٤ و٥ و٦ و٧	٢١٣٣
٩٤	أبو هريرة	ك٣٨ ح٨	٢١٣٤
—	الغيرة بن شعبة	ك٣٨ ح٩	٢١٣٥
—	سمرة بن جندب	ك٣٨ ح١٠ و١١	٢١٣٦
—	سمرة بن جندب	ك٣٨ ح١٢	٢١٣٧
—	جابر بن عبد الله	ك٣٨ ح١٣	٢١٣٨
—	عبد الله بن عمر	ك٣٨ ح١٤ و١٥	٢١٣٩
—	عبد الله بن عباس	ك٣٨ ح١٦	٢١٤٠
٢٣٦٥	أبو هريرة	ك٣٨ ح١٧	٢١٤١
—	زينب بنت أم سلمة	ك٣٨ ح١٨ و١٩	٢١٤٢
٢٣٦٧	أبو هريرة	ك٣٨ ح٢٠ و٢١	٢١٤٣
٦٩١	أنس بن مالك	ك٣٨ ح٢٢ و٢٣	٢١٤٤
٢١٩٥	أبو موسى الأشعري	ك٣٨ ح٢٤	٢١٤٥
١٨٢٣	أسماء بنت أبي بكر	ك٣٨ ح٢٥ و٢٦	٢١٤٦
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٣٨ ح٢٧	٢١٤٧
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٣٨ ح٢٨	٢١٤٨
٢٣١٤	سهل بن سعد الساعدي	ك٣٨ ح٢٩	٢١٤٩
٢٣٤٩	أنس بن مالك	ك٣٨ ح٣٠	٢١٥٠

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	أنس بن مالك	ك ٣٨ ح ٣١	٢١٥١
—	المغيرة بن شعبة	ك ٣٨ ح ٣٢	٢١٥٢
١٠٤٢	أبو سعيد الخدري	ك ٣٨ ح ٣٣ و ٣٤ و ٣٥ و ٣٦	٢١٥٣
—	(أبو موسى الأشعري)	ك ٣٨ ح ٣٧	٢١٥٤
—	(أبي بن كعب)		
١٠٧٦	جابر بن عبد الله	ك ٣٨ ح ٣٨ و ٣٩	٢١٥٥
٢٣٠٠	سهل بن سعد الساعدي	ك ٣٨ ح ٤٠ و ٤١	٢١٥٦
٢٣٧١	أنس بن مالك	ك ٣٨ ح ٤٢	٢١٥٧
٢٥٢٦	أبو هريرة	ك ٣٨ ح ٤٣ و ٤٤	٢١٥٨
—	جرير بن عبد الله	ك ٣٨ ح ٤٥	٢١٥٩

٣٩ - كتاب السلام

٢٣٧٠	أبو هريرة	ك ٣٩ ح ١	٢١٦٠
—	أبو طلحة، زيد بن سهل الأنصاري	ك ٣٩ ح ٢	٢١٦١
١٢١٧	أبو سعيد الخدري	ك ٣٩ ح ٣	٢١٦٢
٦٦٣	أبو هريرة	ك ٣٩ ح ٤ و ٥	٢١٦٣
٢٣٧٥	أنس بن مالك	ك ٣٩ ح ٦ و ٧	٢١٦٤
٢٣٧٤	عبد الله بن عمر	ك ٣٩ ح ٨ و ٩	٢١٦٥
١٤٠٢	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٩ ح ١٠ و ١١	٢١٦٦
—	جابر بن عبد الله	ك ٣٩ ح ١٢	٢١٦٧
—	أبو هريرة	ك ٣٩ ح ١٣	٢١٦٨
٢٣٧٣	أنس بن مالك	ك ٣٩ ح ١٤ و ١٥	٢١٦٩
—	عبد الله بن مسعود	ك ٣٩ ح ١٦	٢١٧٠
١٢٣	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٩ ح ١٧ و ١٨	٢١٧١
—	جابر بن عبد الله	ك ٣٩ ح ١٩	٢١٧٢
٢١٤٥	عقبة بن عامر	ك ٣٩ ح ٢٠ و ٢١	٢١٧٣
—	عبد الله بن عمر و بن الماص	ك ٣٩ ح ٢٢	٢١٧٤
—	أنس بن مالك	ك ٣٩ ح ٢٣	

رقم الحديث	اسم الصحابي راوى الحديث	رقم الكتاب واسمه	الرقم العام للحديث
في صحيح البخارى	رضى الله عنه	ورقم الحديث الخاص به	في صحيح مسلم
١٠٣٦	أم المؤمنين السيدة صفية بنت حَبِيْبٍ	ك ٣٩ ح ٢٥٢٤	٢١٧٥
٥٨	أبو واقد الليثي	ك ٣٩ ح ٢٦	٢١٧٦
٥٣٢	عبد الله بن عُمَر	ك ٣٩ ح ٢٧ و ٢٨ و ٢٩	٢١٧٧
—	جابر بن عبد الله	ك ٣٩ ح ٣٠	٢١٧٨
—	أبو هريرة	ك ٣٩ ح ٣١	٢١٧٩
١٩٢٧	{ أم المؤمنين السيدة أم سلمة ، هند بنت أبي أمية }	ك ٣٩ ح ٣٢	٢١٨٠
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٩ ح ٣٣	٢١٨١
١٤٨٧	أسماء بنت أبي بكر	ك ٣٩ ح ٣٤ و ٣٥	٢١٨٢
٢٣٧٩	عبد الله بن عُمَر	ك ٣٩ ح ٣٦	٢١٨٣
٢٣٨١	عبد الله بن مسعود	ك ٣٩ ح ٣٧ و ٣٨	٢١٨٤
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٩ ح ٣٩	٢١٨٥
—	أبو سعيد الخدري	ك ٣٩ ح ٤٠	٢١٨٦
٢٢٦٣	أبو هريرة	ك ٣٩ ح ٤١	٢١٨٧
—	عبد الله بن عباس	ك ٣٩ ح ٤٢	٢١٨٨
١٤٩٩	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٩ ح ٤٣ و ٤٤	٢١٨٩
١٢٧١	أنس بن مالك	ك ٣٩ ح ٤٥	٢١٩٠
٢٢٤٧	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٩ ح ٤٦ و ٤٧ و ٤٨ و ٤٩	٢١٩١
١٩٥١	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٩ ح ٥٠ و ٥١	٢١٩٢
٢٢٦٤	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٩ ح ٥٢ و ٥٣	٢١٩٣
٢٢٦٦	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٩ ح ٥٤	٢١٩٤
٢٢٦١	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٩ ح ٥٥ و ٥٦	٢١٩٥
—	أنس بن مالك	ك ٣٩ ح ٥٧ و ٥٨	٢١٩٦
٢٢٦٢	{ أم المؤمنين السيدة أم سلمة ، هند بنت أبي أمية }	ك ٣٩ ح ٥٩	٢١٩٧
—	جابر بن عبد الله	ك ٣٩ ح ٦٠	٢١٩٨
—	جابر بن عبد الله	ك ٣٩ ح ٦١ و ٦٢ و ٦٣	٢١٩٩
—	عوف بن مالك الأشجعي	ك ٣٩ ح ٦٤	٢٢٠٠
١١٣٢	أبو سعيد الخدري	ك ٣٩ ح ٦٥ و ٦٦	٢٢٠١

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم	
—	عثمان بن أبي العاص الثقفي	ك ٣٩ ح ٦٧	٢٢٠٢	
—	عثمان بن أبي العاص الثقفي	ك ٣٩ ح ٦٨	٢٢٠٣	
—	جابر بن عبد الله	ك ٣٩ ح ٦٩	٢٢٠٤	
٢٢٥٠	جابر بن عبد الله	ك ٣٩ ح ٧١ و ٧٠	٢٢٠٥	
—	جابر بن عبد الله	ك ٣٩ ح ٧٢	٢٢٠٦	
—	جابر بن عبد الله	ك ٣٩ ح ٧٤ و ٧٣	٢٢٠٧	
—	جابر بن عبد الله	ك ٣٩ ح ٧٥	٢٢٠٨	
٩٢٩	عبد الله بن عباس	ك ٣٩ ح ٧٦	١٢٠٢	
١٠٦٥	أنس بن مالك	ك ٣٩ ح ٧٧	١٥٧٧	
١٥٤٤	عبد الله بن عمر	ك ٣٩ ح ٧٨ و ٧٩ و ٨٠	٢٢٠٩	
١٥٤٣	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٩ ح ٨١	٢٢١٠	
٢٢٥٨	أسماء بنت أبي بكر	ك ٣٩ ح ٨٢	٢٢١١	
١٤٤٢	رافع بن خديج	ك ٣٩ ح ٨٣ و ٨٤	٢٢١٢	
١٩٥٥	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٩ ح ٨٥	٢٢١٣	
١٦٨	أم قيس بنت محصن	ك ٣٩ ح ٨٦	} ٢٨٧	
٢٢٥٤	أم قيس بنت محصن	ك ٣٩ ح ٨٦		} ٢٢١٤
٢٢٤٤	أم قيس بنت محصن	ك ٣٩ ح ٨٧		
١٦٨	أم قيس بنت محصن	ك ٣٩ ح ٨٧	} ٢٨٧	
٢٢٥٣	أبو هريرة	ك ٣٩ ح ٨٨ و ٨٩		٢٢١٥
٢١٨٦	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٩ ح ٩٠	٢٢١٦	
٢٢٥١	أبو سعيد الخدري	ك ٣٩ ح ٩١	٢٢١٧	
١٦٣١	أسامة بن زيد	ك ٣٩ ح ٩٢ و ٩٣ و ٩٤ و ٩٥ و ٩٦ و ٩٧	٢٢١٨	
٢٢٥٩	عبد الرحمن بن عوف	ك ٣٩ ح ٩٨ و ٩٩ و ١٠٠	٢٢١٩	
٢٢٥٥	أبو هريرة	ك ٣٩ ح ١٠١ و ١٠٢ و ١٠٣	٢٢٢٠	
٢٢٧٠	أبو هريرة	ك ٣٩ ح ١٠٤ و ١٠٥	٢٢٢١	
٢٢٥٥	أبو هريرة	ك ٣٩ ح ١٠٦	٢٢٢٠	
—	جابر بن عبد الله	ك ٣٩ ح ١٠٧ و ١٠٨ و ١٠٩	٢٢٢٢	
٢٢٦٧	أبو هريرة	ك ٣٩ ح ١١٠	٢٢٢٣	

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٢٢٦٨	أنس بن مالك	ك٣٩ ح ١١٢ و ١١١	٢٢٢٤
٢٢٦٧	أبو هريرة	ك٣٩ ح ١١٣ و ١١٤	٢٢٢٣
١٠٦٢	عبد الله بن عمر	ك٣٩ ح ١١٤ و ١١٦ و ١١٧ و ١١٨	٢٢٢٥
١٣٧٢	سهل بن سعد	ك٣٩ ح ١١٩	٢٢٢٦
—	جابر بن عبد الله	ك٣٩ ح ١٢٠	٢٢٢٧
—	معاوية بن الحكم السلمي	ك٣٩ ح ١٢١	٥٣٧
١٥١٦	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٣٩ ح ١٢٢ و ١٢٣	٢٢٢٨
—	رجل من الأنصار	ك٣٩ ح ١٢٤	٢٢٢٩
—	عن بعض أزواج النبي ﷺ	ك٣٩ ح ١٢٥	٢٢٣٠
—	ثريد بن سويد الثقفي	ك٣٩ ح ١٢٦	٢٢٣١
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٣٩ ح ١٢٧	٢٢٣٢
١٥٥٨	عبد الله بن عمر	ك٣٩ ح ١٢٨ و ١٢٩ و ١٣٠ و ١٣١ و ١٣٢ و ١٣٣ و ١٣٤ و ١٣٥ و ١٣٦	٢٢٣٣
١٥٥٩	زيد بن الخطاب		
١٥٦٠	أبولبابية بن عبد المنذر الأنصاري		
٩٢٧	عبد الله بن مسعود	ك٣٩ ح ١٣٧	٢٢٣٤
—	عبد الله بن مسعود	ك٣٩ ح ١٣٨	٢٢٣٥
٩٢٧	عبد الله بن مسعود	ك٣٩ ح ١٣٨	٢٢٣٤
—	أبو سعيد الخدري	ك٣٩ ح ١٤٠ و ١٤١ و ١٤٢	٢٢٣٦
١٥٦٥	أم شريك العامرية	ك٣٩ ح ١٤٢ و ١٤٣	٢٢٣٧
—	سعد بن أبي وقاص	ك٣١ ح ١٤٤	٢٢٣٨
٩٢٨	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٣٩ ح ١٤٥	٢٢٣٩
—	أبو هريرة	ك٣٦ ح ١٤٦ و ١٤٧	٢٢٤٠
١٤٣٤	أبو هريرة	ك٣٩ ح ١٤٨ و ١٤٩ و ١٥٠	٢٢٤١
١١٨١	عبد الله بن عمر	ك٣٩ ح ١٥١	٢٢٤٢
—	أبو هريرة	ك٣٩ ح ١٥٢	٢٢٤٣
١٣٩	أبو هريرة	ك٣٩ ح ١٥٣	٢٢٤٤
١٥٦٨	أبو هريرة	ك٣٩ ح ١٥٤ و ١٥٥	٢٢٤٥

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
-------------------------------	---	--	------------------------------------

٤٠ - كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها

٢٠٤٢	أبو هريرة	ك٤٠ ح١٥٣ و٤٥	٢٢٤٦
٢٣٦٢	أبو هريرة	ك٤٠ ح١٥٧ و١٠٩	٢٢٤٧
—	وائل بن حُجْر المِضْرِيّ	ك٤٠ ح١٢ و١١	٢٢٤٨
١٢٥١	أبو هريرة	ك٤٠ ح١٤ و١٣ و١٥	٢٢٤٩
٢٣٦٠	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤٠ ح١٦	٢٢٥٠
٢٣٦١	سهل بن حُنَيْف	ك٤٠ ح١٧	٢٢٥١
—	أبو سميد الخدرى	ك٤٠ ح١٨ و١٩	٢٢٥٢
—	أبو هريرة	ك٤٠ ح٢٠	٢٢٥٣
—	عبد الله بن مُعَرّ	ك٤٠ ح٢١	٢٢٥٤

٤١ - كتاب الشعر

—	الشَّريد بن سويد التَّمَقِيّ	ك٤١ ح١	٢٢٥٥
١٨٠١	أبو هريرة	ك٤١ ح٢ و٣ و٤ و٥ و٦	٢٢٥٦
٢٣٥٦	أبو هريرة	ك٤١ ح٧	٢٢٥٧
—	سمد بن أبي وقاص	ك٤١ ح٨	٢٢٥٨
—	أبو سميد الخدرى	ك٤١ ح٩	٢٢٥٩
—	بُرَيْدَة بن الحَصِيْب	ك٤١ ح١٠	٢٢٦٠

٤٢ - كتاب الرؤيا

١٥٥٤	أبو قتادة الأنصارى	ك٤٢ ح١ و٢ و٣ و٤	٢٢٦١
—	جابر بن عبد الله	ك٤٢ ح٥	٢٢٦٢
٢٥٣٩	أبو هريرة	ك٤٢ ح٦	٢٢٦٣
٢٤٣٨	عبادة بن الصامت	ك٤٢ ح٧	٢٢٦٤
٢٥٣٦	أنس بن مالك	ك٤٢ ح٧	٢٢٦٤
٢٥٣٩	أبو هريرة	ك٤٢ ح٨	٢٢٦٣
—	عبد الله بن مُعَرّ	ك٤٢ ح٩	٢٢٦٥

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٩٤	أبو هريرة	ك٤٢ ح ١١ و ١٠	٢٢٦٦
١٥٥٤	أبو قتادة الأنصاري	ك٤٢ ح ١١	٢٢٦٧
—	جابر بن عبد الله	ك٤٢ ح ١٢ و ١٣ و ١٤ و ١٥ و ١٦	٢٢٦٨
٢٥٤٣	عبد الله بن عباس	ك٤٢ ح ١٧	٢٢٦٩
—	أنس بن مالك	ك٤٢ ح ١٨	٢٢٧٠
١٨٥	عبد الله بن عمر	ك٤٢ ح ١٩	٢٢٧١
١٧٠٣	أبو موسى الأشعري	ك٤٢ ح ٢٠	٢٢٧٢
١٧٠١	عبد الله بن عباس	ك٤٢ ح ٢١	٢٢٧٣
١٧٠٢	أبو هريرة	ك٤٢ ح ٢١ و ٢٢	٢٢٧٤
٥٠١	سورة بن جندب	ك٤٢ ح ٢٣	٢٢٧٥

٤٣ - كتاب الفضائل

—	وائلة بن الأسقع	ك٤٣ ح ١	٢٢٧٦
—	جابر بن سمرة	ك٤٣ ح ٢	٢٢٧٧
—	أبو هريرة	ك٤٣ ح ٣	٢٢٧٨
١٣٦١	أنس بن مالك	ك٤٣ ح ٤ و ٥ و ٦ و ٧	٢٢٧٩
—	جابر بن عبد الله	ك٤٣ ح ٨	٢٢٨٠
—	جابر بن عبد الله	ك٤٣ ح ٩	٢٢٨١
—	معاذ بن جبل	ك٤٣ ح ١٠	٧٠٦
٧٨٩	أبو حميد الساعدي	ك٤٣ ح ١١ و ١٢	١٣٩٢
١٣٩٣	جابر بن عبد الله	ك٤٣ ح ١٤ و ١٣	٨٤٣
٦٨	أبو موسى الأشعري	ك٤٣ ح ١٥	٢٢٨٢
٢٤٣٠	أبو موسى الأشعري	ك٤٣ ح ١٦	٢٢٨٣
١٦١٠	أبو هريرة	ك٤٣ ح ١٧ و ١٨	٢٢٨٤
—	جابر بن عبد الله	ك٤٣ ح ١٩	٢٢٨٥
١٦٦٥	أبو هريرة	ك٤٣ ح ٢١ و ٢٢ و ٢٣	٢٢٨٦
١٦٦٤	جابر بن عبد الله	ك٤٣ ح ٢٣	٢٢٨٧
—	أبو موسى الأشعري	ك٤٣ ح ٢٤	٢٢٨٨

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٢٤٧٨	جندب بن عبد الله	ك٤٣ ح ٢٥	٢٢٨٩
٢٤٧٤	سهل بن سعد الساعدي	ك٤٣ ح ٢٦	٢٢٩٠
٢٤٧٥	أبو سميد الجدرى	ك٤٣ ح ٢٦	٢٢٩١
٢٤٧١	عبد الله بن عاصم بن العاص	ك٤٣ ح ٢٧	٢٢٩٢
٢٤٨١	أسماء بنت أبي بكر	ك٤٣ ح ٢٧	٢٢٩٣
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤٣ ح ٢٨	٢٢٩٤
—	أم المؤمنين السيدة أم سلمة ، هند بنت أبي أمية	ك٤٣ ح ٢٩	٢٢٩٥
٧٠٩	عقبة بن عامر	ك٤٣ ح ٣١، ٣٠	٢٢٩٦
٢٤٦٩	عبد الله بن مسعود	ك٤٣ ح ٣٢	٢٢٩٧
٢٤٧٩	حارثة بن وهب الخزاعي	ك٤٣ ح ٣٣	٢٢٩٨
٢٤٨٠	المستورد بن شداد	ك٤٣ ح ٣٣	٢٢٩٨
٢٤٧٠	عبد الله بن عمر	ك٤٣ ح ٣٥، ٣٤	٢٢٩٩
—	أبو ذر الغفاري	ك٤٣ ح ٣٦	٢٣٠٠
—	ثوبان (مولى رسول الله ﷺ)	ك٤٣ ح ٣٧	٢٣٠١
١١٨٢	أبو هريرة	ك٤٣ ح ٣٨	٢٣٠٢
٢٤٧٢	أنس بن مالك	ك٤٣ ح ٣٩	٢٣٠٣
٢٤٧٣	أنس بن مالك	ك٤٣ ح ٤٠	٢٣٠٤
٢٤٧٢	أنس بن مالك	ك٤٣ ح ٤١، ٤٢، ٤٣	٢٣٠٣
—	جابر بن سمرة	ك٤٣ ح ٤٥، ٤٤	٢٣٠٥
١٨٧٣	سمد بن أبي وقاص	ك٤٣ ح ٤٦، ٤٧	٢٣٠٦
١٢٧٦	أنس بن مالك	ك٤٣ ح ٤٨، ٤٩	٢٣٠٧
٦	عبد الله بن عباس	ك٤٣ ح ٥٠	٢٣٠٨
١٣٢٧	أنس بن مالك	ك٤٣ ح ٥١، ٥٢، ٥٣	٢٣٠٩
—	أنس بن مالك	ك٤٣ ح ٥٤	٢٣١٠
١٣٢٧	أنس بن مالك	ك٤٣ ح ٥٤	٢٣٠٩
—	أنس بن مالك	ك٤٣ ح ٥٥	٢٣١٠
٢٣٣١	جابر بن عبد الله	ك٤٣ ح ٥٦	٢٣١١

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
--	أنس بن مالك	ك ٤٣ ح ٥٨٥٧	٢٣١٢
--	صفوان بن أمية القرشي	ك ٤٣ ح ٥٩	٢٣١٣
١١٤٢	جابر بن عبد الله	ك ٤٣ ح ٦١ و ٦٠	٢٣١٤
٦٩٢	أنس بن مالك	ك ٤٣ ح ٦٢	٢٣١٥
--	أنس بن مالك	ك ٤٣ ح ٦٣	٢٣١٦
٢٣١٨	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤٣ ح ٦٤	٢٣١٧
٢٣١٧	أبو هريرة	ك ٤٣ ح ٦٥	٢٣١٨
٢٣٢٣	جرير بن عبد الله	ك ٤٣ ح ٦٦	٢٣١٩
١٦٨١	أبو سعيد الخدري	ك ٤٣ ح ٦٧	٢٣٢٠
١٦٧٩	عبد الله بن عمرو بن العاص	ك ٤٣ ح ٦٨	٢٣٢١
--	جابر بن سمرة	ك ٤٣ ح ٦٩	٢٣٢٢
٢٣٥٤	أنس بن مالك	ك ٤٣ ح ٧١ و ٧٢ و ٧٣	٢٣٢٣
--	أنس بن مالك	ك ٤٣ ح ٧٤	٢٣٢٤
--	أنس بن مالك	ك ٤٣ ح ٧٥	٢٣٢٥
--	أنس بن مالك	ك ٤٣ ح ٧٦	٢٣٢٦
١٦٨٠	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤٣ ح ٧٧ و ٧٨	٢٣٢٧
--	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤٣ ح ٧٩	٢٣٢٨
--	جابر بن سمرة	ك ٤٣ ح ٨٠	٢٣٢٩
٦٢٦	أنس بن مالك	ك ٤٣ ح ٨١ و ٨٢	٢٣٣٠
٢٣٧٨	أنس بن مالك	ك ٤٣ ح ٨٣ و ٨٤	٢٣٣١
--	أم سلم بنت ملحان	ك ٤٣ ح ٨٥	٢٣٣٢
٢	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤٣ ح ٨٦ و ٨٧	٢٣٣٣
--	عبيدة بن الصامت	ك ٤٣ ح ٨٨	٢٣٣٤
--	عبيدة بن الصامت	ك ٤٣ ح ٨٩	٢٣٣٥
١٦٧٨	عبد الله بن عباس	ك ٤٣ ح ٩٠	٢٣٣٦
١٦٧٤	البراء بن عازب	ك ٤٣ ح ٩١ و ٩٢	٢٣٣٧
١٦٧٢	البراء بن عازب	ك ٤٣ ح ٩٣	٢٣٣٧
٢٢٩٥	أنس بن مالك	ك ٤٣ ح ٩٤	٢٣٣٨

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٢٢٩٤	أنس بن مالك	ك٤٣ ح ٩٥	٢٣٣٨
—	أنس بن مالك	ك٤٣ ح ٩٦	٢٣٣٨
—	جابر بن سمرة	ك٤٣ ح ٩٧	٢٣٣٩
—	أبو الطفيل، عاصم بن وائلة اللبي	ك٤٣ ح ٩٨ و ٩٩	٢٣٤٠
—	أنس بن مالك	ك٤٣ ح ١٠٠ و ١٠١	٢٣٤١
١٦٧٣	أنس بن مالك	ك٤٣ ح ١٠٢ و ١٠٣	٢٣٤١
—	أنس بن مالك	ك٤٣ ح ١٠٤ و ١٠٥	
١٦٦٩	أبو جحيفة السوائي، وهب بن عبد الله	ك٤٣ ح ١٠٦	٢٣٤٢
١٦٦٨	أبو جحيفة السوائي، وهب بن عبد الله	ك٤٣ ح ١٠٧	٢٣٤٣
—	جابر بن سمرة	ك٤٣ ح ١٠٨ و ١٠٩ و ١١٠	٢٣٤٤
١٤٩	السائب بن يزيد	ك٤٣ ح ١١١	٢٣٤٥
—	عبد الله بن سرجس	ك٤٣ ح ١١٢	٢٣٤٦
١٦٧١	أنس بن مالك	ك٤٣ ح ١١٣	٢٣٤٧
—	أنس بن مالك	ك٤٣ ح ١١٤	٢٣٤٨
١٦٦٦	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤٣ ح ١١٥	٢٣٤٩
—	عبد الله بن عباس	ك٤٣ ح ١١٦	٢٣٥٠
١٨٠٨	عبد الله بن عباس	ك٤٣ ح ١١٧ و ١١٨	٢٣٥١
—	معاوية بن أبي سفيان	ك٤٣ ح ١١٩ و ١٢٠	٢٣٥٢
—	عبد الله بن عباس	ك٤٣ ح ١٢١ و ١٢٢ و ١٢٣	٢٣٥٣
١٦٦٢	جبير بن مطعم	ك٤٣ ح ١٢٤ و ١٢٥	٢٣٥٤
—	أبو موسى الأشعري	ك٤٣ ح ١٢٦	٢٣٥٥
٢٣٤٣	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤٣ ح ١٢٧ و ١٢٨	٢٣٥٦
١١٧٩	عبد الله بن الزبير	ك٤٣ ح ١٢٩	٢٣٥٧
١١٨٠	الزبير بن العوام		
٢٥٨٥	أبو هريرة	ك٤٣ ح ١٣٠ و ١٣١	١٣٣٧
٢٥٨٦	سعد بن أبي وقاص	ك٤٣ ح ١٣٢ و ١٣٣	٢٣٥٨
٨٠	أنس بن مالك	ك٤٣ ح ١٣٤ و ١٣٥ و ١٣٦ و ١٣٧	٢٣٥٩

الرقم المأم للحدیث
فی صحیح مسلم

رقم الکتاب واسمه
ورقم الحدیث الخالص به

اسم الصحابی راوی الحدیث
رضی الله عنه

رقم الحدیث
فی صحیح البخاری

۷۹	أبو موسى الأشعري	ك ۴۳ ح ۱۳۸	۲۳۶۰
—	طلحة بن عبد الله	ك ۴۳ ح ۱۳۹	۲۳۶۱
—	رافع بن خديج	ك ۴۳ ح ۱۴۰	۲۳۶۲
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ۴۳ ح ۱۴۱	۲۳۶۳
—	أنس بن مالك		
۱۶۸۹	أبو هريرة	ك ۴۳ ح ۱۴۲	۲۳۶۴
۱۶۱۷	أبو هريرة	ك ۴۳ ح ۱۴۳ و ۱۴۴ و ۱۴۵	۲۳۶۵
۱۵۵۰	أبو هريرة	ك ۴۳ ح ۱۴۶ و ۱۴۷	۲۳۶۶
—	أبو هريرة	ك ۴۳ ح ۱۴۸	۲۳۶۷
۱۶۱۸	أبو هريرة	ك ۴۳ ح ۱۴۹	۲۳۶۸
—	أنس بن مالك	ك ۴۳ ح ۱۵۰	۲۳۶۹
۱۵۸۸	أبو هريرة	ك ۴۳ ح ۱۵۱	۲۳۷۰
۱۵۹۳	أبو هريرة	ك ۴۳ ح ۱۵۲ و ۱۵۳	۱۵۱
۱۱۱۳	أبو هريرة	ك ۴۳ ح ۱۵۴	۲۳۷۱
۲۰۱	أبو هريرة	ك ۴۳ ح ۱۵۵ و ۱۵۶	۳۳۹
۷۰۷	أبو هريرة	ك ۴۳ ح ۱۵۷ و ۱۵۸	۲۳۷۲
۱۱۹۲	أبو هريرة	ك ۴۳ ح ۱۵۹ و ۱۶۰ و ۱۶۱	۲۳۷۳
۱۱۹۳	أبو سعيد الخدري	ك ۴۳ ح ۱۶۲ و ۱۶۳	۲۳۷۴
—	أنس بن مالك	ك ۴۳ ح ۱۶۴ و ۱۶۵	۲۳۷۵
۱۶۰۸	أبو هريرة	ك ۴۳ ح ۱۶۶	۲۳۷۶
۱۶۰۰	عبد الله بن عباس	ك ۴۳ ح ۱۶۷	۲۳۷۷
۱۵۸۷	أبو هريرة	ك ۴۳ ح ۱۶۸	۲۳۷۸
—	أبو هريرة	ك ۴۳ ح ۱۶۹	۲۳۷۹
۶۴	أبي بن كعب	ك ۴۳ ح ۱۷۰ و ۱۷۱ و ۱۷۲ و ۱۷۳ و ۱۷۴	۲۳۸۰

٤٤ — كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم

۱۷۱۶	أنس بن مالك	ك ٤٤ ح ١	۲۳۸۱
۳۱۱	أبو سعيد الخدري	ك ٤٤ ح ٢	۲۳۸۲

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	عبد الله بن مسعود	ك ٤٤ ح ٤٠٣ و ٤٠٤ و ٤٠٥ و ٤٠٦	٢٣٨٣
١٧٢٢	عمرو بن الماص	ك ٤٤ ح ٨	٢٣٨٤
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤٤ ح ٩	٢٣٨٥
١٧١٩	جُبَيْر بن مُطْعِم	ك ٤٤ ح ١٠	٢٣٨٦
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤٤ ح ١١	٢٣٨٧
—	أبو هريرة	ك ٤٤ ح ١٢	١٠٢٨
١١٦١	أبو هريرة	ك ٤٤ ح ١٣	٢٣٨٨
١٧٢٩	علي بن أبي طالب	ك ٤٤ ح ١٤	٢٣٨٩
٢٢	أبو سعيد الخدري	ك ٤٤ ح ١٥	٢٣٩٠
٧٠	عبد الله بن عمر	ك ٤٤ ح ١٦	٢٣٩١
١٧٢٣	أبو هريرة	ك ٤٤ ح ١٧ و ١٨	٢٣٩٢
١٧٠٩	عبد الله بن عمر	ك ٤٤ ح ١٩	٢٣٩٣
١٧٣١	جابر بن عبد الله	ك ٤٤ ح ٢٠	٢٣٩٤
١٥٣٢	أبو هريرة	ك ٤٤ ح ٢١	٢٣٩٥
١٥٥٦	سمد بن أبي وقاص	ك ٤٤ ح ٢٢	٢٣٩٦
—	أبو هريرة	ك ٤٤ ح ٢٢	٢٣٩٧
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤٤ ح ٢٣	٢٣٩٨
—	عبد الله بن عمر	ك ٤٤ ح ٢٤	٢٣٩٩
٦٧٥	عبد الله بن عمر	ك ٤٤ ح ٢٥	٢٤٠٠
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤٤ ح ٢٦	٢٤٠١
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤٤ ح ٢٧	٢٤٠٢
—	عثمان بن عفان		
١٧٢٧	أبو موسى الأشعري	ك ٤٤ ح ٢٨ و ٢٩	٢٤٠٣
١٧٣٨	سمد بن أبي وقاص	ك ٤٤ ح ٣٠ و ٣١ و ٣٢	٢٤٠٤
—	أبو هريرة	ك ٤٤ ح ٣٣	٢٤٠٥
١٤٠٥	مهمل بن سمد	ك ٤٤ ح ٣٤	٢٤٠٦
١٤١٧	سكامة بن الأكوع	ك ٤٤ ح ٣٥	٢٤٠٧
—	زيد بن أرقم	ك ٤٤ ح ٣٦ و ٣٧	٢٤٠٨

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٢٩٠	سهل بن سعد	ك ٤٤٤ ح ٣٨	٢٤٠٩
١٣٨٠	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤٤٤ ح ٤٠ و ٣٩	٢٤١٠
١٣٩١	علي بن أبي طالب	ك ٤٤٤ ح ٤١	٢٤١١
١٧٤٩	سعد بن أبي وقاص	ك ٤٤٤ ح ٤٢	٢٤١٢
—	سعد بن أبي وقاص	ك ٤٤٤ ح ٤٤ و ٤٣	١٧٤٨
—	سعد بن أبي وقاص	ك ٤٤٤ ح ٤٦ و ٤٥	٢٤١٣
١٧٤٦	طلحة بن عبيد الله	ك ٤٤٤ ح ٤٧	٢٤١٤
١٧٤٧	سعد بن أبي وقاص		
١٣٦٥	جابر بن عبد الله	ك ٤٤٤ ح ٤٨	٢٤١٥
١٧٤٤	الزبير بن العوام	ك ٤٤٤ ح ٤٩	٢٤١٦
—	أبو هريرة	ك ٤٤٤ ح ٥٠	٢٤١٧
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤٤٤ ح ٥٢ و ٥١	٢٤١٨
١٧٥٦	أنس بن مالك	ك ٤٤٤ ح ٥٣	٢٤١٩
—	أنس بن مالك	ك ٤٤٤ ح ٥٤	
١٧٥٧	حذيفة بن اليمان	ك ٤٤٤ ح ٥٥	٢٤٢٠
١٠٧٢	أبو هريرة	ك ٤٤٤ ح ٥٧ و ٥٦	٢٤٢١
١٧٥٩	البراء بن عازب	ك ٤٤٤ ح ٥٩ و ٥٨	٢٤٢٢
—	سكعة بن الأكوع	ك ٤٤٤ ح ٦٠	٢٤٢٣
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤٤٤ ح ٦١	٢٤٢٤
٢٣٠	عبد الله بن عمر	ك ٤٤٤ ح ٦٢	٢٤٢٥
١٧٥٢	عبد الله بن عمر	ك ٤٤٤ ح ٦٤ و ٦٣	٢٤٢٦
١٤٠٨	عبد الله بن جعفر	ك ٤٤٤ ح ٦٥	٢٤٢٧
—	عبد الله بن جعفر	ك ٤٤٤ ح ٦٧ و ٦٦	٢٤٢٨
—	عبد الله بن جعفر	ك ٤٤٤ ح ٦٨	٢٤٢٩
١٦١٢	علي بن أبي طالب	ك ٤٤٤ ح ٦٩	٢٤٣٠
١٦٠٦	أبو موسى الأشعري	ك ٤٤٤ ح ٧٠	٢٤٣١
١٧٩٠	أبو هريرة	ك ٤٤٤ ح ٧١	٢٤٣٢
٩١٣	عبد الله بن أبي أوفى	ك ٤٤٤ ح ٧٢	٢٤٣٣
١٧٠٩	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤٤٤ ح ٧٣	٢٤٣٤

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
١٧٨٩	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤٤٤ ح ٧٤، ٧٥، ٧٦	٢٤٣٥
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤٤٤ ح ٧٧	٢٤٣٦
١٧٩١	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤٤٤ ح ٧٨	٢٤٣٧
١٨٢٠	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤٤٤ ح ٧٩	٢٤٣٨
٢١٤٤	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤٤٤ ح ٨٠	٢٤٣٩
٢٣٥٠	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤٤٤ ح ٨١	٢٤٤٠
١٢٥٨	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤٤٤ ح ٨٢	٢٤٤١
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤٤٤ ح ٨٣	٢٤٤٢
٥٢١	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤٤٤ ح ٨٤	٢٤٤٣
١٩٥٢ و ١٩٥٠	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤٤٤ ح ٨٥	٢٤٤٤
١٩٥٠	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤٤٤ ح ٨٥، ٨٦، ٨٧	٢٤٤٤
٢١٣٩	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤٤٤ ح ٨٨	٢٤٤٥
١٧٦٨	أنس بن مالك	ك ٤٤٤ ح ٨٩	٢٤٤٦
١٥١٩	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤٤٤ ح ٩٠ و ٩١	٢٤٤٧
٢١٣٤	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤٤٤ ح ٩٢	٢٤٤٨
٥٣٨	المِسْوَر بن مَخْرَمَةَ	ك ٤٤٤ ح ٩٣، ٩٤، ٩٥، ٩٦	٢٤٤٩
١٧٠٤	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤٤٤ ح ٩٧، ٩٨، ٩٩	٢٤٥٠
١٧٠٥	السيدة فاطمة الزهراء		
—	سلمان الفارسي	ك ٤٤٤ ح ١٠٠	٢٤٥١
١٧١٠	أسامة بن زيد	ك ٤٤٤ ح ١٠٠	م ٢٤٥١
٧٥٨	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤٤٤ ح ١٠١	٢٤٥٢
—	أنس بن مالك	ك ٤٤٤ ح ١٠٢	٢٤٥٣
—	أم أيمن	ك ٤٤٤ ح ١٠٣	٢٤٥٤
١٣٦٣	أنس بن مالك	ك ٤٤٤ ح ١٠٤	٢٤٥٥
—	أنس بن مالك	ك ٤٤٤ ح ١٠٥	٢٤٥٦
—	جابر بن عبد الله	ك ٤٤٤ ح ١٠٦	٢٤٥٧
٦٩١	أنس بن مالك	ك ٤٤٤ ح ١٠٧	٢١٤٤
٦٣٢	أبو هريرة	ك ٤٤٤ ح ١٠٨	٢٤٥٨
—	عبد الله بن مسعود	ك ٤٤٤ ح ١٠٩	٢٤٥٩

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
١٧٦٦	أبو موسى الأشعريّ	ك ٤٤ ح ١١٠ و ١١١	٢٤٦٠
—	أبو موسى الأشعريّ أبو مسعود الأنصاريّ	ك ٤٤ ح ١١٢ و ١١٣	٢٤٦١
—			
٢٠٧٨	عبد الله بن مسعود	ك ٤٤ ح ١١٤	٢٤٦٢
٢٠٨٠	عبد الله بن مسعود	ك ٤٤ ح ١١٥	٢٤٦٣
١٧٦٤	عبد الله بن عمرو بن الماص	ك ٤٤ ح ١١٦ و ١١٧ و ١١٨	٢٤٦٤
١٧٨٥	أنس بن مالك	ك ٤٤ ح ١١٩ و ١٢٠	٢٤٦٥
١٧٨٤	أنس بن مالك	ك ٤٤ ح ١٢١ و ١٢٢	٧٩٩
١٧٨٣	جابر بن عبد الله	ك ٤٤ ح ١٢٣ و ١٢٤	٢٤٦٦
—	أنس بن مالك	ك ٤٤ ح ١٢٥	٢٤٦٧
١٥٣٧	البراء بن عازب	ك ٤٤ ح ١٢٦	٢٤٦٨
١٢٧٠	أنس بن مالك	ك ٤٤ ح ١٢٧	٢٤٦٩
—	أنس بن مالك	ك ٤٤ ح ١٢٨	٢٤٧٠
٦٦٧	جابر بن عبد الله	ك ٤٤ ح ١٢٩ و ١٣٠	٢٤٧١
—	أبو بَرَزَةَ الأَسْلَمِيّ	ك ٤٤ ح ١٣١	٢٤٧٢
—	أبو ذرّ الغفاريّ	ك ٤٤ ح ١٣٢	٢٤٧٣
١٦٥٨	عبد الله بن عباس	ك ٤٤ ح ١٣٣	٢٤٧٤
١٤٣٥ و ١٤٤١	جرير بن عبد الله	ك ٤٤ ح ١٣٤ و ١٣٥	٢٤٧٥
١٤٣٥	جرير بن عبد الله	ك ٤٤ ح ١٣٦ و ١٣٧	٢٤٧٦
٦٥	عبد الله بن عباس	ك ٤٤ ح ١٣٨	٢٤٧٧
٦١٤ و ٢٨٩	عبد الله بن عمّرو	ك ٤٤ ح ١٣٩	٢٤٧٨
٦١٤ و ٢٨٩	عبد الله بن عمّرو	ك ٤٤ ح ١٤٠	٢٤٧٩
٢٤ ٣	أم سُلَيْم بنت مِلْحَانَ	ك ٤٤ ح ١٤١	٢٤٨٠
١٠٠٧	أنس بن مالك	ك ٤٤ ح ١٤٢ ك ٤٤ ح ١٤٣ و ١٤٤	٢٤٨١
—	أنس بن مالك		
—	أنس بن مالك	ك ٤٤ ح ١٤٥ ك ٤٤ ح ١٤٦	٢٤٨٢
٢٣٨٠	أنس بن مالك		
١٧٨٦	سمعد بن أبي وقاص	ك ٤٤ ح ١٤٧	٢٤٨٣
١٧٨٧	عبد الله بن سلام	ك ٤٤ ح ١٤٨ و ١٤٩ و ١٥٠	٢٤٨٤

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٣٠٠	حسان بن ثابت	ك٤٤٤ ح١٥١ و١٥٢	٢٤٨٥
١٥١٧	البراء بن عازب	ك٤٤٤ ح١٥٣	٢٤٨٦
١٦٦١	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤٤٤ ح١٥٤	٢٤٨٧
١٨٩٣	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤٤٤ ح١٥٥	٢٤٨٨
١٦٦١	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤٤٤ ح١٥٦	٢٤٨٩
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤٤٤ ح١٥٧	٢٤٩٠
—	أبو هريرة	ك٤٤٤ ح١٥٨	٢٤٩١
١٠٢	أبو هريرة	ك٤٤٤ ح١٥٩	٢٤٩٢
١٦٨٣	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤٤٤ ح١٦٠	٢٤٩٣
١٠٢	أبو هريرة	ك٤٤٤ ح١٦٠	٢٤٩٢
١٤٢٩	علي بن أبي طالب	ك٤٤٤ ح١٦١	٢٤٩٤
—	جابر بن عبد الله	ك٤٤٤ ح١٦٢	٢٤٩٥
—	أم مبشر	ك٤٤٤ ح١٦٣	٢٤٩٦
١٤٨	أبو موسى الأشعري	ك٤٤٤ ح١٦٤	٢٤٩٧
١٣٧٩	أبو موسى الأشعري	ك٤٤٤ ح١٦٥	٢٤٩٨
١٩١٣	أبو موسى الأشعري	ك٤٤٤ ح١٦٦	٢٤٩٩
١٢٢٩	أبو موسى الأشعري	ك٤٤٤ ح١٦٧	٢٥٠٠
—	عبد الله بن عباس	ك٤٤٤ ح١٦٨	٢٥٠١
١٤٧٩	أبو موسى الأشعري	ك٤٤٤ ح١٦٩	٢٥٠٢
١٩١٢	أسماء بنت عميس	ك٤٤٤ ح١٦٩	٢٥٠٣
—	عائذ بن عمرو	ك٤٤٤ ح١٧٠	٢٥٠٤
١٨٧٢	جابر بن عبد الله	ك٤٤٤ ح١٧١	٢٥٠٥
٢٠٥٩	زيد بن أرقم	ك٤٤٤ ح١٧٢	٢٥٠٦
—	أنس بن مالك	ك٤٤٤ ح١٧٣	٢٥٠٧
١٧٧٥	أنس بن مالك	ك٤٤٤ ح١٧٤	٢٥٠٨
١٧٧٦	أنس بن مالك	ك٤٤٤ ح١٧٥	٢٥٠٩
١٧٨٢	أنس بن مالك	ك٤٤٤ ح١٧٦	٢٥١٠
١٧٧٨	أبو أسيد، مالك بن ربيعة الساعدي	ك٤٤٤ ح١٧٧، ١٧٨، ١٧٩	٢٥١١
—	أبو هريرة	ك٤٤٤ ح١٨٠	٢٥١٢

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
١٣٨٢	جرير بن عبدالله البجلي	ك٤٤٤ ح ١٨١	٢٥١٣
—	أبو ذر الغفاري	ك٤٤٤ ح ١٨٢ و ١٨٣	٢٥١٤
—	جابر بن عبدالله	ك٤٤٤ ح ١٨٤	٢٥١٥
١٦٥٢	أبو هريرة	ك٤٤٤ ح ١٨٥	٢٥١٦
—	خفاف بن ايماء	ك٤٤٤ ح ١٨٦	٢٥١٧
١٦٥١	عبدالله بن عمر	ك٤٤٤ ح ١٨٧	٢٥١٨
—	أبو أيوب الأنصاري	ك٤٤٤ ح ١٨٨	٢٥١٩
١٦٤٧	أبو هريرة	ك٤٤٤ ح ١٨٩	٢٥٢٠
١٦٥٩	أبو هريرة	ك٤٤٤ ح ١٩٠ و ١٩١ و ١٩٢	٢٥٢١
١٦٥٣	أبو بكره الثقفي	ك٤٤٤ ح ١٩٣ و ١٩٤ و ١٩٥	٢٥٢٢
—	عمر بن الخطاب	ك٤٤٤ ح ١٩٦	٢٥٢٣
١٤٠٤	أبو هريرة	ك٤٤٤ ح ١٩٧	٢٥٢٤
١٢٤٧	أبو هريرة	ك٤٤٤ ح ١٩٨	٢٥٢٥
١٦٤١ و ١٦٤٠	أبو هريرة	ك٤٤٤ ح ١٩٩	٢٥٢٦
١٦١٣	أبو هريرة	ك٤٤٤ ح ٢٠٠ و ٢٠١ و ٢٠٢	٢٥٢٧
—	أنس بن مالك	ك٤٤٤ ح ٢٠٣	٢٥٢٨
١٦٤١	أنس بن مالك	ك٤٤٤ ح ٢٠٤ و ٢٠٥	٢٥٢٩
—	جبير بن مطعم	ك٤٤٤ ح ٢٠٦	٢٥٣٠
—	أبو موسى الأشعري	ك٤٤٤ ح ٢٠٧	٢٥٣١
١٣٨٥	أبو سعيد الخدري	ك٤٤٤ ح ٢٠٨ و ٢٠٩	٢٥٣٢
١٢٨٩	عبدالله بن مسعود	ك٤٤٤ ح ٢١٠ و ٢١١ و ٢١٢	٢٥٣٣
—	أبو هريرة	ك٤٤٤ ح ٢١٣	٢٥٣٤
١٢٨٨	عمران بن حصين	ك٤٤٤ ح ٢١٤ و ٢١٥	٢٥٣٥
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤٤٤ ح ٢١٦	٢٥٣٦
١٠٠	عبدالله بن عمر	ك٤٤٤ ح ٢١٧	٢٥٣٧
—	جابر بن عبدالله	ك٤٤٤ ح ٢١٨	٢٥٣٨
—	أبو سعيد الخدري	ك٤٤٤ ح ٢١٩	٢٥٣٩
—	جابر بن عبدالله	ك٤٤٤ ح ٢٢٠	٢٥٣٨
—	أبو هريرة	ك٤٤٤ ح ٢٢١	٢٥٤٠

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
١٧٢٦	أبو سعيد الخدرى	ك ٤٤٢ ح ٢٢٢	٢٥٤١
—	عمر بن الخطاب	ك ٤٤٢ ح ٢٢٣، ٢٢٤، ٢٢٥	٢٥٤٢
—	أبو ذرّ النّفارى	ك ٤٤٢ ح ٢٢٦ و ٢٢٧	٢٥٤٣
—	أبو بَرزّة الأسلمى	ك ٤٤٢ ح ٢٢٨	٢٥٤٤
—	أسماء بنت أبى بكر	ك ٤٤٢ ح ٢٢٩	٢٥٤٥
٢٠٥٧	أبو هريرة	ك ٤٤٢ ح ٢٣٠ و ٢٣١	٢٥٤٦
٢٤٣٨	عبد الله بن عمر	ك ٤٤٢ ح ٢٣٢	٢٥٤٧

٤٥ — كتاب البر والصلة والآداب

٢٣٠٩	أبو هريرة	ك ٤٥٥ ح ٢ و ٣ و ٤	٢٥٤٨
١٤٢٧	عبد الله بن عمرو بن الماص	ك ٤٥٥ ح ٦ و ٥	٢٥٤٩
٦٥٣	أبو هريرة	ك ٤٥٥ ح ٨ و ٧	٢٥٥٠
—	أبو هريرة	ك ٤٥٥ ح ١٠ و ٩	٢٥٥١
—	عبد الله بن عمر	ك ٤٥٥ ح ١١ و ١٢ و ١٣	٢٥٥٢
—	النوّاس بن سمان	ك ٤٥٥ ح ١٤ و ١٥	٢٥٥٣
٢٠٤٥	أبو هريرة	ك ٤٥٥ ح ١٦	٢٥٥٤
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤٥٥ ح ١٧	٢٥٥٥
٢٣١١	جُبَيْر بن مُطعم	ك ٤٥٥ ح ١٨ و ١٩	٢٥٥٦
١٠٤٤	أنس بن مالك	ك ٤٥٥ ح ٢٠ و ٢١	٢٥٥٧
—	أبو هريرة	ك ٤٥٥ ح ٢٢	٢٥٥٨
٢٣٣٣	أنس بن مالك	ك ٤٥٥ ح ٢٣ و ٢٤	٢٥٥٩
٢٣٣٩	أبو أيوب الأنصارى	ك ٤٥٥ ح ٢٥	٢٥٦٠
—	عبد الله بن عمر	ك ٤٥٥ ح ٢٦	٢٥٦١
—	أبو هريرة	ك ٤٥٥ ح ٢٧	٢٥٦٢
١١٢٥	أبو هريرة	ك ٤٥٥ ح ٢٨ و ٢٩ و ٣٠ و ٣١	٢٥٦٣
—	أبو هريرة	ك ٤٥٥ ح ٣٢ و ٣٣ و ٣٤	٢٥٦٤
—	أبو هريرة	ك ٤٥٥ ح ٣٥ و ٣٦	٢٥٦٥
—	أبو هريرة	ك ٤٥٥ ح ٣٧	٢٥٦٦

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
---	أبو هريرة	ك ٤٥ ح ٣٨	٢٥٦٧
---	ثوبان (مولى رسول الله ﷺ)	ك ٤٥ ح ٣٩ و ٤٠ و ٤١ و ٤٢	٢٥٦٨
---	أبو هريرة	ك ٤٥ ح ٤٣	٢٥٦٩
٢٢٤٠	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤٥ ح ٤٤	٢٥٧٠
٢٢٤١	عبد الله بن مسعود	ك ٤٥ ح ٤٥	٢٥٧١
---	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤٥ ح ٤٦ و ٤٧ و ٤٨	٢٥٧٢
٢٢٣٤	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤٥ ح ٤٩ و ٥٠	
---	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤٥ ح ٥١	
٢٢٣٥	(أبو سعيد الخدري)	ك ٤٥ ح ٥٢	٢٥٧٣
٢٢٣٦	(أبو هريرة)		
---	أبو هريرة	ك ٤٥ ح ٥٢	٢٥٧٤
---	جابر بن عبد الله	ك ٤٥ ح ٥٣	٢٥٧٥
٢٢٤٢	عبد الله بن عباس	ك ٤٥ ح ٥٤	٢٥٧٦
---	أبو ذر الغفاري	ك ٤٥ ح ٥٥	٢٥٧٧
---	جابر بن عبد الله	ك ٤٥ ح ٥٦	٢٥٧٨
١٢٠٤	عبد الله بن عمر	ك ٤٥ ح ٥٧	٢٥٧٩
١٢٠٢	عبد الله بن عمر	ك ٤٥ ح ٥٨	٢٥٨٠
---	أبو هريرة	ك ٤٥ ح ٥٩	٢٥٨١
---	أبو هريرة	ك ٤٥ ح ٦٠	٢٥٨٢
٢٠١٣	أبو موسى الأشعري	ك ٤٥ ح ٦١	٢٥٨٣
---	جابر بن عبد الله	ك ٤٥ ح ٦٢	٢٥٨٤
١٦٥٥	جابر بن عبد الله	ك ٤٥ ح ٦٣ و ٦٤	
٣١٩	أبو موسى الأشعري	ك ٤٥ ح ٦٥	٢٥٨٥
٢٣٢٢	الزهان بن بشير	ك ٤٥ ح ٦٦ و ٦٧	٢٥٨٦
---	أبو هريرة	ك ٤٥ ح ٦٨	٢٥٨٧
---	أبو هريرة	ك ٤٥ ح ٦٩	٢٥٨٨
---	أبو هريرة	ك ٤٥ ح ٧٠	٢٥٨٩
---	أبو هريرة	ك ٤٥ ح ٧١ و ٧٢	٢٥٩٠

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٢٣٣٠	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤٥ ح ٧٣	٢٥٩١
—	جرير بن عبد الله	ك٤٥ ح ٧٤ و ٧٥ و ٧٦	٢٥٩٢
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤٥ ح ٧٧	٢٥٩٣
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤٥ ح ٧٨ و ٧٩	٢٥٩٤
—	عمران بن حصين	ك٤٥ ح ٨٠ و ٨١	٢٥٩٥
—	أبو برة الأسلمي	ك٤٥ ح ٨٢ و ٨٣	٢٥٩٦
—	أبو هريرة	ك٤٥ ح ٨٤	٢٥٩٧
—	أبو الدرداء	ك٤٥ ح ٨٥ و ٨٦	٢٥٩٨
—	أبو هريرة	ك٤٥ ح ٨٧	٢٥٩٩
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤٥ ح ٨٨	٢٦٠٠
٢٤٠٢	أبو هريرة	ك٤٥ ح ٨٩	٢٦٠١
—	جابر بن عبد الله	ك٤٥ ح ٨٩	٢٦٠٢
٢٤٠٢	أبو هريرة	ك٤٥ ح ٩٠ و ٩١ و ٩٢ و ٩٣	٢٦٠١
—	جابر بن عبد الله	ك٤٥ ح ٩٤	٢٦٠٢
—	أنس بن مالك	ك٤٥ ح ٩٥	٢٦٠٣
—	عبد الله بن عباس	ك٤٥ ح ٩٦ و ٩٧	٢٦٠٤
١٦٤١/١٦٤٠	أبو هريرة	ك٤٥ ح ٩٨ و ٩٩ و ١٠٠	٢٥٢٦
١٣٠٢	أم كلثوم بنت عقبة	ك٤٥ ح ١٠١	٢٦٠٥
—	عبد الله بن مسعود	ك٤٥ ح ١٠٢	٢٦٠٦
٢٣٤٠	عبد الله بن مسعود	ك٤٥ ح ١٠٣ و ١٠٤ و ١٠٥	٢٦٠٧
—	عبد الله بن مسعود	ك٤٥ ح ١٠٦	٢٦٠٨
٢٣٤٦	أبو هريرة	ك٤٥ ح ١٠٧ و ١٠٨	٢٦٠٩
١٥٤٩	سليمان بن صرد	ك٤٥ ح ١٠٩ و ١١٠	٢٦١٠
—	أنس بن مالك	ك٤٥ ح ١١١	٢٦١١
١٢٥٣	أبو هريرة	ك٤٥ ح ١١٢ و ١١٣ و ١١٤ و ١١٥ و ١١٦	٢٦١٢
—	هشام بن حكيم بن حزام	ك٤٥ ح ١١٧ و ١١٨ و ١١٩	٢٦١٣
٢٩٨	جابر بن عبد الله	ك٤٥ ح ١٢٠ و ١٢١ و ١٢٢	٢٦١٤
٢٩٩	أبو موسى الأشمري	ك٤٥ ح ١٢٣ و ١٢٤	٢٦١٥
—	أبو هريرة	ك٤٥ ح ١٢٥	٢٦١٦

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٢٥٥٣	أبو هريرة	ك٤٥ ح١٢٦	٢٦١٧
٤١٣	أبو هريرة	ك٤٥ ح١٢٧ و١٢٨ و١٢٩ و١٣٠	١٩١٤
—	أبو برة الأسلمى	ك٤٥ ح١٣١ و١٣٢	٢٦١٨
١١٨١	عبد الله بن عمر	ك٤٥ ح١٣٣ و١٣٤	٢٢٤٢
—	أبو هريرة	ك٤٥ ح١٣٥	٢٦١٩
—	أبو سميد الخدرى	ك٤٥ ح١٣٦	٢٦٢٠
—	أبو هريرة		
—	جندب بن عبد الله	ك٤٥ ح١٣٧	٢٦٢١
—	أبو هريرة	ك٤٥ ح١٣٨	٢٦٢٢
—	أبو هريرة	ك٤٥ ح١٣٩	٢٦٢٣
٢٣٢٤	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤٥ ح١٤٠	٢٦٢٤
٢٣٢٥	عبد الله بن عمر	ك٤٥ ح١٤١	٢٦٢٥
—	أبو ذر الغفارى	ك٤٥ ح١٤٢ و١٤٣	٢٦٢٥ م
—	أبو ذر الغفارى	ك٤٥ ح١٤٤	٢٦٢٦
٧٦٥	أبو موسى الأشعرى	ك٤٥ ح١٤٥	٢٦٢٧
١٠٦٤	أبو موسى الأشعرى	ك٤٥ ح١٤٦	٢٦٢٨
٧٥٦	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤٥ ح١٤٧	٢٦٢٩
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤٥ ح١٤٨	٢٦٣٠
—	أنس بن مالك	ك٤٥ ح١٤٩	٢٦٣١
٦٧١	أبو هريرة	ك٤٥ ح١٥٠ و١٥١	٢٦٣٢
٨٦	أبو سميد الخدرى	ك٤٥ ح١٥٢	٢٦٣٣
٨٧	أبو هريرة	ك٤٥ ح١٥٣	٢٦٣٤
—	أبو هريرة	ك٤٥ ح١٥٤	٢٦٣٥
—	أبو هريرة	ك٤٥ ح١٥٥ و١٥٦	٢٦٣٦
١٥١٥	أبو هريرة	ك٤٥ ح١٥٧ و١٥٨	٢٦٣٧
—	أبو هريرة	ك٤٥ ح١٥٩ و١٦٠	٢٦٣٨
١٧٣٤	أنس بن مالك	ك٤٥ ح١٦١ و١٦٢ و١٦٣ و١٦٤	٢٦٣٩
٢٣٥٧	عبد الله بن مسعود	ك٤٥ ح١٦٥	٢٦٤٠
٢٣٥٨	أبو موسى الأشعرى	ك٤٥ ح١٦٥	٢٦٤١
—	أبو ذر الغفارى	ك٤٥ ح١٦٦	٢٦٤٢

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
-------------------------------	---	--	------------------------------------

٤٦ - كتاب القدر

١٥١٤	عبد الله بن مسعود	ك ٤٦ ح ١	٢٦٤٣
—	حُدَيْقَةُ بن أُسَيْدِ الْفَارِىّ	ك ٤٦ ح ٢ و ٣ و ٤	٢٦٤٤
—	—	ساقط	٢٦٤٥
٢٢١	أنس بن مالك	ك ٤٦ ح ٥	٢٦٤٦
٧١٨	علي بن أبي طالب	ك ٤٦ ح ٦ و ٧	٢٦٤٧
—	جابر بن عبد الله	ك ٤٦ ح ٨	٢٦٤٨
٢٤٨٢	عمران بن حصين	ك ٤٦ ح ٩	٢٦٤٩
—	عمران بن حصين	ك ٤٦ ح ١٠	٢٦٥٠
—	أبو هريرة	ك ٤٦ ح ١١	٢٦٥١
١٣٨٦	مهمل بن سعد الساعديّ	ك ٤٦ ح ١٢	١١٢
١٦٠٤	أبو هريرة	ك ٤٦ ح ١٣ و ١٤ و ١٥	٢٦٥٢
—	عبد الله بن عمرو بن العاص	ك ٤٦ ح ١٦	٢٦٥٣
—	عبد الله بن عمرو بن العاص	ك ٤٦ ح ١٧	٢٦٥٤
—	عبد الله بن عمر	ك ٤٦ ح ١٨	٢٦٥٥
—	أبو هريرة	ك ٤٦ ح ١٩	٢٦٥٦
٢٣٧٢	أبو هريرة	ك ٤٦ ح ٢٠ و ٢١	٢٦٥٧
٧١٦	أبو هريرة	ك ٤٦ ح ٢٢ و ٢٣ و ٢٤ و ٢٥	٢٦٥٨
٧٣٤	أبو هريرة	ك ٤٦ ح ٢٦ و ٢٧	٢٦٥٩
٧٣٣	عبد الله بن عباس	ك ٤٦ ح ٢٨	٢٦٦٠
—	أبي بن كعب	ك ٤٦ ح ٢٩	٢٦٦١
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤٦ ح ٣٠ و ٣١	٢٦٦٢
—	عبد الله بن مسعود	ك ٤٦ ح ٣٢ و ٣٣	٢٦٦٣
—	أبو هريرة	ك ٤٦ ح ٣٤	٢٦٦٤

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
-------------------------------	---	--	------------------------------------

٤٧ - كتاب العلم

١٩٨٥	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤٧ ح١	٢٦٦٥
—	عبد الله بن عمرو بن الماص	ك٤٧ ح٢	٢٦٦٦
٢٠٩٨	جُنْدُب بن عبد الله البجليّ	ك٤٧ ح٤٣	٢٦٦٧
١٢١١	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤٧ ح٥	٢٦٦٨
١٦٢٢	أبو سفيان الخدرىّ	ك٤٧ ح٦	٢٦٦٩
—	عبد الله بن مسعود	ك٤٧ ح٧	٢٦٧٠
٦٩	أنس بن مالك	ك٤٧ ح٩٨	٢٦٧١
٢٥٤٩	عبد الله بن مسعود أبو موسى الأشعرىّ	ك٤٧ ح١٠	٢٦٧٢
٧٣	أبو هريرة	ك٤٧ ح١٢ و١١	١٥٧
٨٥	عبد الله بن عمرو بن الماص	ك٤٧ ح١٤ و١٣	٢٦٧٣
—	جرير بن عبد الله	ك٤٧ ح١٥	١٠١٧
—	أبو هريرة	ك٤٧ ح١٦	٢٦٧٤

٤٨ - كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار

٢٥٩٩	أبو هريرة	ك٤٨ ح٢	٢٦٧٥
—	أبو هريرة	ك٤٨ ح٣	٢٦٧٥
—	أبو هريرة	ك٤٨ ح٤	٢٦٧٦
١٣١٣	أبو هريرة	ك٤٨ ح٦ و٥	٢٦٧٧
٢٣٩٧	أنس بن مالك	ك٤٨ ح٧	٢٦٧٨
٢٣٩٨	أبو هريرة	ك٤٨ ح٩ و٨	٢٦٧٩
٢٢٤٥	أنس بن مالك	ك٤٨ ح١١ و١٠	٢٦٨٠
٢٢٤٦	خَبَّاب بن الأَرْت	ك٤٨ ح١٢	٢٦٨١
—	أبو هريرة	ك٤٨ ح١٣	٢٦٨٢
٢٥٥٣	عُبَّاد بن الصامت	ك٤٨ ح١٤	٢٦٨٣
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤٨ ح١٥ و١٦	٢٦٨٤
—	أبو هريرة	ك٤٨ ح١٧	٢٦٨٥
٢٤٤٤	أبو موسى الأشعرىّ	ك٤٨ ح١٨	٢٦٨٦

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوي الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٢٥٩٩	أبو هريرة	ك٤٨ ح١٩ و٢٠ و٢١	٢٦٧٥
—	أبو ذر الغفاري	ك٤٨ ح٢٢	٢٦٨٧
—	أنس بن مالك	ك٤٨ ح٢٣ و٢٤	٢٦٨٨
٢٤٠٩	أبو هريرة	ك٤٨ ح٢٥	٢٦٨٩
١٩٧٤	أنس بن مالك	ك٤٨ ح٢٦ و٢٧	٢٦٩٠
٢٤٠٦ و١٥٥٥	أبو هريرة	ك٤٨ ح٢٨	٢٦٩١
—	أبو هريرة	ك٤٨ ح٢٩	٢٦٩٢
٢٤٠٥	أبو أيوب الأنصاري	ك٤٨ ح٣٠	٢٦٩٣
٢٤٠٧	أبو هريرة	ك٤٨ ح٣١	٢٦٩٤
—	أبو هريرة	ك٤٨ ح٣٢	٢٦٩٥
—	سمد بن أبي وقاص	ك٤٨ ح٣٣	٢٦٩٦
—	طارق بن أشيم الأشجعي	ك٤٨ ح٣٤ و٣٥ و٣٦	٢٦٩٧
—	سمد بن أبي وقاص	ك٤٨ ح٣٧	٢٦٩٨
—	أبو هريرة	ك٤٨ ح٣٨	٢٦٩٩
—	أبو هريرة	ك٤٨ ح٣٩	٢٧٠٠
—	أبو سميد الخدري		
—	معاوية بن أبي سفيان	ك٤٨ ح٤٠	٢٧٠١
—	الأغر المزني	ك٤٨ ح٤١ و٤٢	٢٧٠٢
—	أبو هريرة	ك٤٨ ح٤٣	٢٧٠٣
١٤٢٣	أبو موسى الأشعري	ك٤٨ ح٤٤ و٤٥ و٤٦ و٤٧	٢٧٠٤
٤٩٦	أبو بكر الصديق	ك٤٨ ح٤٨	٢٧٠٥
٢٥٩٨	عبد الله بن عمرو بن الماص		
٤٩٥	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤٨ ح٤٩	٥٨٩
١٣٥٠	أنس بن مالك	ك٤٨ ح٥٠ و٥١ و٥٢	٢٧٠٦
٢٤٠١	أبو هريرة	ك٤٨ ح٥٣	٢٧٠٧
—	خولة بنت حكيم السلمية	ك٤٨ ح٥٤ و٥٥	٢٧٠٨
—	أبو هريرة	ك٤٨ ح٥٤	٢٧٠٩
١٨٦	البراء بن عازب	ك٤٨ ح٥٦ و٥٧ و٥٨	٢٧١٠
—	البراء بن عازب	ك٤٨ ح٥٩	٢٧١١

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	عبد الله بن عمر	ك٤٨ ح ٦٠	٢٧١٢
—	أبو هريرة	ك٤٨ ح ٦١ و٦٢ و٦٣	٢٧١٣
٢٣٩٤	أبو هريرة	ك٤٨ ح ٦٤	٢٧١٤
—	أنس بن مالك	ك٤٨ ح ٦٥	٢٧١٥
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤٨ ح ٦٦ و٦٧	٢٧١٦
٢٥٩٧	عبد الله بن عباس	ك٤٨ ح ٦٨	٢٧١٧
—	أبو هريرة	ك٤٨ ح ٦٩	٢٧١٨
٢٤٠٤	أبو موسى الأشعري	ك٤٨ ح ٧٠	٢٧١٩
—	أبو هريرة	ك٤٨ ح ٧١	٢٧٢٠
—	عبد الله بن مسعود	ك٤٨ ح ٧٢	٢٧٢١
—	زيد بن أرقم	ك٤٨ ح ٧٣	٢٧٢٢
—	عبد الله بن مسعود	ك٤٨ ح ٧٤ و٧٥ و٧٦	٢٧٢٣
١٨٨٦	أبو هريرة	ك٤٨ ح ٧٧	٢٧٢٤
—	علي بن أبي طالب	ك٤٨ ح ٧٨	٢٧٢٥
—	أم المؤمنين السيدة جويرة بنت الحارث الصطلمية	ك٤٨ ح ٧٩	٢٧٢٦
١٤٦٨	علي بن أبي طالب	ك٤٨ ح ٨٠	٢٧٢٧
—	أبو هريرة	ك٤٨ ح ٨١	٢٧٢٨
١٥٦٣	أبو هريرة	ك٤٨ ح ٨٢	٢٧٢٩
٢٤٠٠	عبد الله بن عباس	ك٤٨ ح ٨٣	٢٧٣٠
—	أبو ذر الغفاري	ك٤٨ ح ٨٤ و٨٥	٢٧٣١
—	أبو الدرداء	ك٤٨ ح ٨٦ و٨٧	٢٧٣٢
—	أم الدرداء	ك٤٨ ح ٨٨	٢٧٣٣
—	أبو الدرداء	ك٤٨ ح ٨٨	٢٧٣٢
—	أنس بن مالك	ك٤٨ ح ٨٩	٢٧٣٤
٢٣٩٩	أبو هريرة	ك٤٨ ح ٩٠ و٩١ و٩٢	٢٧٣٥
٢١٣٥	أسامة بن زيد	ك٤٨ ح ٩٣	٢٧٣٦
—	عبد الله بن عباس	ك٤٨ ح ٩٤	٢٧٣٧
—	عمران بن حصين	ك٤٨ ح ٩٥	٢٧٣٨

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوي الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	عبد الله بن عمر	ك ٤٨ ح ٩٦	٢٧٣٩
٢١٠٩	أسامة بن زيد	ك ٤٨ ح ٩٧	٢٧٤٠
٢١٠٩	أسامة بن زيد بن حارثة	ك ٤٨ ح ٩٨	٢٧٤١
—	كسميد بن زيد بن نقيب		
—	أبو سميد الخدرى	ك ٤٨ ح ٩٩	٢٧٤٢
١١١١	عبد الله بن عمر	ك ٤٨ ح ١٠٠	٢٧٤٣

٤٩ - كتاب التوبة

٢٥٩٩	أبو هريرة	ك ٤٩ ح ٢٠١	٢٦٧٥
٢٣٩١	عبد الله بن مسعود	ك ٤٩ ح ٤٠٣	٢٧٤٤
—	النمان بن بشير	ك ٤٩ ح ٥	٢٧٤٥
—	البراء بن عازب	ك ٤٩ ح ٦	٢٧٤٦
٢٣٩٢	أنس بن مالك	ك ٤٩ ح ٨٠٧	٢٧٤٧
—	أبو أيوب الأنصارى	ك ٤٩ ح ١٠٠٩	٢٧٤٨
—	أبو هريرة	ك ٤٩ ح ١١	٢٧٤٩
—	حنظلة بن الربيع بن سيف الأسيدي	ك ٤٩ ح ١٣ و ١٢	٢٧٥٠
١٥٠٩	أبو هريرة	ك ٤٩ ح ١٤ و ١٥ و ١٦	٢٧٥١
٢٣٢٠	أبو هريرة	ك ٤٩ ح ١٧ و ١٨	٢٧٥٢
—	أبو هريرة	ك ٤٩ ح ١٩	٢٧٥٢
—	سلمان الفارسي	ك ٤٩ ح ٢٠ و ٢١	٢٧٥٣
٢٣١٩	عمر بن الخطاب	ك ٤٩ ح ٢٢	٢٧٥٤
٢٣٢٠	أبو هريرة	ك ٤٩ ح ٢٣	٢٧٥٥
١٦٣٥	أبو هريرة	ك ٤٩ ح ٢٤ و ٢٥	٢٧٥٦
—	أبو هريرة	ك ٤٩ ح ٢٥	٢٦١٩
١٦٣٥	أبو هريرة	ك ٤٩ ح ٢٦	٢٧٥٦
١٦٣٤	أبو سميد الخدرى	ك ٤٩ ح ٢٧ و ٢٨	٢٧٥٧
٢٦٠٣	أبو هريرة	ك ٤٩ ح ٢٩ و ٣٠	٢٧٥٨
—	أبو موسى الأشعري	ك ٤٩ ح ٣١	٢٧٥٩

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٢٠٠٣	عبد الله بن مسعود	ك٤٩ ح٣٢ و٣٣ و٣٤ و٣٥	٢٧٦٠
٢١٤٣	أبو هريرة	ك٤٩ ح٣٦	٢٧٦١
٢١٤٢	أسماء بنت أبي بكر	ك٤٩ ح٣٦	٢٧٦٢
٢١٤٣	أبو هريرة	ك٤٩ ح٣٦	٢٧٦١
٢١٤٢	أسماء بنت أبي بكر	ك٤٩ ح٣٧	٢٧٦٢
—	أبو هريرة	ك٤٩ ح٣٨	٢٧٦١
٣٤٢	عبد الله بن مسعود	ك٤٩ ح٣٩ و٤٠ و٤١ و٤٢ و٤٣	٢٧٦٣
٢٥١٥	أنس بن مالك	ك٤٩ ح٤٤	٢٧٦٤
—	أبو أمامة الباهلي	ك٤٩ ح٤٥	٢٧٦٥
١٦٢٩	أبو سميد الخدرى	ك٤٩ ح٤٦ و٤٧ و٤٨	٢٧٦٦
—	أبو موسى الأشعرى	ك٤٩ ح٤٩ و٥٠ و٥١	٢٧٦٧
١٢٠١	عبد الله بن عمر	ك٤٩ ح٥٢	٢٧٦٨
١٣٢٢	كعب بن مالك	ك٤٩ ح٥٣ و٥٤ و٥٥	٢٧٦٩
١٢٦٦	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤٩ ح٥٦ و٥٧ و٥٨	٢٧٧٠
—	أنس بن مالك	ك٤٩ ح٥٩	٢٧٧١

٥٠ - كتاب صفات المنافقين وأحكامهم

٢٠٥٨	زيد بن أرقم	ك٥٠ ح١	٢٧٧٢
٦٧٦	جابر بن عبد الله	ك٥٠ ح٢	٢٧٧٣
٦٧٥	عبد الله بن عمر	ك٥٠ ح٤ و٣	٢٧٧٤
٢٠٤١	عبد الله بن مسعود	ك٥٠ ح٥	٢٧٧٥
٩٥٦	زيد بن ثابت	ك٥٠ ح٦	٢٧٧٦
١٩٨٧	أبو سميد الخدرى	ك٥٠ ح٧	٢٧٧٧
١٩٨٩	عبد الله بن عباس	ك٥٠ ح٨	٢٧٧٨
—	خُذِيفَةَ بن اليماني	ك٥٠ ح٩ و١٠ و١١	٢٧٧٩
—	جابر بن عبد الله	ك٥٠ ح١٢ و١٣	٢٧٨٠
١٧٠٠	أنس بن مالك	ك٥٠ ح١٥	٢٧٨١
—	جابر بن عبد الله	ك٥٠ ح١٥	٢٧٨٢

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم المأم للحديث في صحيح مسلم
-------------------------------	---	--	------------------------------------

—	سَلَمَةَ بن عمرو بن الأكوع	ك. ٥٠ ح ١٦	٢٧٨٣
—	عبد الله بن عمر	ك. ٥٠ ح ١٧	٢٧٨٤
٢٠٢٣	أبو هريرة	ك. ٥٠ ح ١٨	٢٧٨٥
٢٠٣٨	عبد الله بن مسعود	ك. ٥٠ ح ١٩ و ٢٠ و ٢١ و ٢٢	٢٧٨٦
٢٠٣٩	أبو هريرة	ك. ٥٠ ح ٢٣	٢٧٨٧
٢٦٠٠	عبد الله بن عمر	ك. ٥٠ ح ٢٤ و ٢٥ و ٢٦	٢٧٨٨
—	أبو هريرة	ك. ٥٠ ح ٢٧	٢٧٨٩
٢٤٩٩	سهل بن سعد الساعدي	ك. ٥٠ ح ٢٨	٢٧٩٠
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك. ٥٠ ح ٢٩	٢٧٩١
٢٤٤٨	أبو سعيد الخدري	ك. ٥٠ ح ٣٠	٢٧٩٢
١٨٣٤	أبو هريرة	ك. ٥٠ ح ٣١	٢٧٩٣
١٠٦	عبد الله بن مسعود	ك. ٥٠ ح ٣٢ و ٣٣ و ٣٤	٢٧٩٤
١٠٦٠	خَبَّاب بن الأرت	ك. ٥٠ ح ٣٥ و ٣٦	٢٧٩٥
٢٠٠٧	أنس بن مالك	ك. ٥٠ ح ٣٧	٢٧٩٦
—	أبو هريرة	ك. ٥٠ ح ٣٨	٢٧٩٧
٥٧٠	عبد الله بن مسعود	ك. ٥٠ ح ٣٩ و ٤٠ و ٤١	٢٧٩٨
—	أبي بن كعب	ك. ٥٠ ح ٤٢	٢٧٩٩
١٧١١	عبد الله بن مسعود	ك. ٥٠ ح ٤٣ و ٤٤ و ٤٥	٢٨٠٠
—	عبد الله بن عمر	ك. ٥٠ ح ٤٣ و ٤٤ و ٤٥	٢٨٠١
١٧١٢	أنس بن مالك	ك. ٥٠ ح ٤٦ و ٤٧	٢٨٠٢
١٧١٣	عبد الله بن عباس	ك. ٥٠ ح ٤٨	٢٨٠٣
٢٣٤٢	أبو موسى الأشعري	ك. ٥٠ ح ٤٩ و ٥٠	٢٨٠٤
١٥٧٤	أنس بن مالك	ك. ٥٠ ح ٥١ و ٥٢ و ٥٣	٢٨٠٥
٢٠٢٨	أنس بن مالك	ك. ٥٠ ح ٥٤	٢٨٠٦
—	أنس بن مالك	ك. ٥٠ ح ٥٥	٢٨٠٧
—	أنس بن مالك	ك. ٥٠ ح ٥٦ و ٥٧	٢٨٠٨
٢٢٣٨	أبو هريرة	ك. ٥٠ ح ٥٨	٢٨٠٩
٢٢٣٧	كعب بن مالك	ك. ٥٠ ح ٥٩ و ٦٠ و ٦١ و ٦٢	٢٨١٠

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم المام للحديث في صحيح مسلم
٥٤	عبد الله بن عمر	ك ٥٠ ح ٦٣ و ٦٤	٢٨١١
—	جابر بن عبد الله	ك ٥٠ ح ٦٥	٢٨١٢
—	جابر بن عبد الله	ك ٥٠ ح ٦٦ و ٦٧ و ٦٨	٢٨١٣
—	عبد الله بن مسعود	ك ٥٠ ح ٦٩	٢٨١٤
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٥٠ ح ٧٠	٢٨١٥
٣٥	أبو هريرة	ك ٥٠ ح ٧١ و ٧٢ و ٧٣ و ٧٤ و ٧٥ و ٧٦	٢٨١٦
—	جابر بن عبد الله	ك ٥٠ ح ٧٦	٢٨١٧
٣٥	أبو هريرة	ك ٥٠ ح ٧٦	٢٨١٦
—	جابر بن عبد الله	ك ٥٠ ح ٧٧	٢٨١٧
٢٤٢٧	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٥٠ ح ٧٨	٢٨١٨
٦١٨	المغيرة بن شعبة	ك ٥٠ ح ٧٩ و ٨٠	٢٨١٩
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٥٠ ح ٨١	٢٨٢٠
٦٠	عبد الله بن مسعود	ك ٥٠ ح ٨٢ و ٨٣	٢٨٢١

٥١ - كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها

—	أنس بن مالك	ك ٥١ ح ١	٢٨٢٢
٢٤٣٢	أبو هريرة	ك ٥١ ح ١	٢٨٢٣
١٥٣٤	أبو هريرة	ك ٥١ ح ٢ و ٣ و ٤	٢٨٢٤
—	سهل بن سعد الساعدي	ك ٥١ ح ٥	٢٨٢٥
١٥٣٩	أبو هريرة	ك ٥١ ح ٦ و ٧	٢٨٢٦
٢٤٦٠	سهل بن سعد الساعدي	ك ٥١ ح ٨	٢٨٢٧
٢٤٦١	أبو سميد الخدرى	ك ٥١ ح ٨	٢٨٢٨
٢٤٥٨	أبو سميد الخدرى	ك ٥١ ح ٩	٢٨٢٩
٢٤٦٢	سهل بن سعد الساعدي	ك ٥١ ح ١٠	٢٨٣٠
١٥٤٠	أبو سميد الخدرى	ك ٥١ ح ١٠ و ١١	٢٨٣١
—	أبو هريرة	ك ٥١ ح ١٢	٢٨٣٢
—	أنس بن مالك	ك ٥١ ح ١٣	٢٨٣٣
١٥٣٥	أبو هريرة	ك ٥١ ح ١٤ و ١٥ و ١٦ و ١٧	٢٨٣٤

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	جابر بن عبد الله	ك ٥١ ح ١٨ و ١٩ و ٢٠	٢٨٣٥
—	أبو هريرة	ك ٥١ ح ٢١	٢٨٣٦
—	أبو سعيد الخدرى أبو هريرة	ك ٥١ ح ٢٢	٢٨٣٧
١٥٣٣	أبو موسى الأشعري	ك ٥١ ح ٢٣ و ٢٤ و ٢٥	٢٨٣٨
—	أبو هريرة	ك ٥١ ح ٢٦	٢٨٣٩
—	أبو هريرة	ك ٥١ ح ٢٧	٢٨٤٠
١٥٧٠	أبو هريرة	ك ٥١ ح ٢٨	٢٨٤١
—	عبد الله بن مسعود	ك ٥١ ح ٢٩	٢٨٤٢
١٥٤٥	أبو هريرة	ك ٥١ ح ٣٠	٢٨٤٣
—	أبو هريرة	ك ٥١ ح ٣١	٢٨٤٤
—	سمرة بن جندب	ك ٥١ ح ٣٢ و ٣٣	٢٨٤٥
٢٠٤٩	أبو هريرة	ك ٥١ ح ٣٤ و ٣٥ و ٣٦	٢٨٤٦
—	أبو سعيد الخدرى	ك ٥١ ح ٣٦	٢٨٤٧
٢٠٤٨	أنس بن مالك	ك ٥١ ح ٣٧ و ٣٨ و ٣٩	٢٨٤٨
٢٠٢٤	أبو سعيد الخدرى	ك ٥١ ح ٤٠ و ٤١	٢٨٤٩
٢٤٥٦	عبد الله بن عمر	ك ٥١ ح ٤٢ و ٤٣	٢٨٥٠
—	أبو هريرة	ك ٥١ ح ٤٤	٢٨٥١
٢٤٥٩	أبو هريرة	ك ٥١ ح ٤٥	٢٨٥٢
٢٠٦٥	حاتمة بن وهب الخزاعى	ك ٥١ ح ٤٦ و ٤٧	٢٨٥٣
—	أبو هريرة	ك ٥١ ح ٤٨	٢٨٥٤
١٥٩٤	عبد الله بن زبينة	ك ٥١ ح ٤٩	٢٨٥٥
١٦٥٧	أبو هريرة	ك ٥١ ح ٥٠ و ٥١	٢٨٥٦
—	أبو هريرة	ك ٥١ ح ٥٢	٢١٢٨
—	أبو هريرة	ك ٥١ ح ٥٣ و ٥٤	٢٨٥٧
—	المستورد بن شداد الفهرى	ك ٥١ ح ٥٥	٢٨٥٨
٢٤٥١	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٥١ ح ٥٦	٢٨٥٩
١٥٨٥	عبد الله بن عباس	ك ٥١ ح ٥٧ و ٥٨	٢٨٦٠

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٢٤٥٠	أبو هريرة	ك٥١ ح٤٩	٢٨٦١
٢٠٧٠	عبد الله بن عمر	ك٥١ ح٦٠	٢٨٦٢
٢٤٥٤	أبو هريرة	ك٥١ ح٦١	٢٨٦٣
—	المقداد بن الأسود	ك٥١ ح٦٢	٢٨٦٤
—	عياض بن جحار المجاشمي	ك٥١ ح٦٣ و٦٤	٢٨٦٥
٧٣١	عبد الله بن عمر	ك٥١ ح٦٥ و٦٦	٢٨٦٦
—	زيد بن ثابت	ك٥١ ح٦٧	٢٨٦٧
—	أنس بن مالك	ك٥١ ح٦٨	٢٨٦٨
٧٢٨	أبو أيوب الأنصاري	ك٥١ ح٦٩	٢٨٦٩
٧٠٦	أنس بن مالك	ك٥١ ح٧٠ و٧١ و٧٢	٢٨٧٠
٧٢٥	البراء بن عازب	ك٥١ ح٧٣ و٧٤	٢٨٧١
—	أبو هريرة	ك٥١ ح٧٥	٢٨٧٢
—	عمر بن الخطاب	ك٥١ ح٧٦	٢٨٧٣
—	أنس بن مالك	ك٥١ ح٧٧	٢٨٧٤
١٤٥٢	أبو طلحة ، زيد بن سهل الأنصاري	ك٥١ ح٧٨	٢٨٧٥
٨٨	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٥١ ح٧٩ و٨٠	٢٨٧٦
—	جابر بن عبد الله الأنصاري	ك٥١ ح٨١ و٨٢	٢٨٧٧
—	جابر بن عبد الله الأنصاري	ك٥١ ح٨٣	٢٨٧٨
٢٥٥٨	عبد الله بن عمر	ك٥١ ح٨٤	٢٨٧٩

٥٢ - كتاب الفتن وأشراف الساعة

١٥٨٢	أم المؤمنين السيدة زينب بنت حجش	ك٥٢ ح٢١	٢٨٨٠
١٥٨٣	أبو هريرة	ك٥٢ ح٣	٢٨٨١
—	أم المؤمنين السيدة أم سلمة ، أهند بنت أبي أمية	ك٥٢ ح٥٤ و٥٥	٢٨٨٢
—	أم المؤمنين السيدة حفصة بنت عمر	ك٥٢ ح٧٦ و٧٧	٢٨٨٣
١٠٧٠	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٥٢ ح٨	٢٨٨٤

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوي الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٩٥٠	أسامة بن زيد	ك ٥٢ ح ٩	٢٨٨٥
١٦٩٠	أبو هريرة	ك ٥٢ ح ١٠	٢٨٨٦
١٦٩١	نُوَظَلُّ بْنُ مَعَاوِيَةَ	ك ٥٢ ح ١١	٢٨٨٦ م
١٦٩٠	أبو هريرة	ك ٥٢ ح ١٢	٢٨٨٦
—	أبو بكر التقي	ك ٥٢ ح ١٣	٢٨٨٧
٢٩	أبو بكر التقي	ك ٥٢ ح ١٤ و ١٥ و ١٦	٢٨٨٨
٧٣	أبو هريرة	ك ٥٢ ح ١٧ و ١٨	١٥٧
—	ثوبان (مولى رسول الله ﷺ)	ك ٥٢ ح ١٩	٢٨٨٩
—	سمد بن أبي وقاص	ك ٥٢ ح ٢٠ و ٢١	٢٨٩٠
٢٤٨٣	حذيفة بن اليمان	ك ٥٢ ح ٢٢ و ٢٣ و ٢٤	٢٨٩١
—	عمرو بن أخطاب ، أبو زيد	ك ٥٢ ح ٢٥	٢٨٩٢
٣٤١	حذيفة بن اليمان	ك ٥٢ ح ٢٦ و ٢٧	١٤٤
—	حذيفة بن اليمان	ك ٥٢ ح ٢٨	٢٨٩٣
٢٥٦٥	أبو هريرة	ك ٥٢ ح ٢٩ و ٣٠ و ٣١	٢٨٩٤
—	أبي بن كعب	ك ٥٢ ح ٣٢	٢٨٩٥
—	أبو هريرة	ك ٥٢ ح ٣٣	٢٨٩٦
—	أبو هريرة	ك ٥٢ ح ٣٤	٢٨٩٧
—	المستورد بن شداد القرشي الفهري	ك ٥٢ ح ٣٥ و ٣٦	٢٨٩٨
—	عبد الله بن مسعود	ك ٥٢ ح ٣٧	٢٨٩٩
—	نافع بن عثبة	ك ٥٢ ح ٣٨	٢٩٠٠
—	حذيفة بن أسيد الفخاري	ك ٥٢ ح ٣٩ و ٤٠ و ٤١	٢٩٠١
٢٥٦٤	أبو هريرة	ك ٥٢ ح ٤٢	٢٩٠٢
—	أبو هريرة	ك ٥٢ ح ٤٣	٢٩٠٣
—	أبو هريرة	ك ٥٢ ح ٤٤	٢٩٠٤
١٤٦٣	عبد الله بن عمر	ك ٥٢ ح ٤٥ و ٤٦ و ٤٧ و ٤٨ و ٤٩ و ٥٠	٢٩٠٥
٢٥٦٣	أبو هريرة	ك ٥٢ ح ٥١	٢٩٠٦
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٥٢ ح ٥٢	٢٩٠٧
٧٣	أبو هريرة	ك ٥٢ ح ٥٣ و ٥٤	١٥٧

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	أبو هريرة	ك ٥٢ ح ٥٦٥٥	٢٩٠٨
٨٣٨	أبو هريرة	ك ٥٢ ح ٥٩٥٨ و ٥٧	٢٩٠٩
١٦٥٤	أبو هريرة	ك ٥٢ ح ٦٠	٢٩١٠
—	أبو هريرة	ك ٥٢ ح ٦١	٢٩١١
١٣٩٩	أبو هريرة	ك ٥٢ ح ٦٢ و ٦٣ و ٦٤ و ٦٥ و ٦٦	٢٩١٢
—	جابر بن عبد الله	ك ٥٢ ح ٦٧	٢٩١٣
—	أبو سميد الخدرى	ك ٥٢ ح ٦٨	٢٩١٤
—	أبو سميد الخدرى جابر بن عبد الله	ك ٥٢ ح ٦٩	٢٩١٣/٢٩١٤
—	أبو سميد الخدرى	ك ٥٢ ح ٧١ و ٧	٢٩١٥
—	أم المؤمنين السيدة أم سلمة ، هند بنت أبي أمية	ك ٥٢ ح ٧٣ و ٧٤	٢٩١٦
١٦٩٣	أبو هريرة	ك ٥٢ ح ٧٤	٢٩١٧
١٤٣٨	أبو هريرة	ك ٥٢ ح ٧٦ و ٧٥	٢٩١٨
١٤٧٢	جابر بن سمرة	ك ٥٢ ح ٧٧ و ٧٨	٢٩١٩
—	أبو هريرة	ك ٥٢ ح ٧٨	٢٩٢٠
١٣٩٦	عبد الله بن عمر	ك ٥٢ ح ٧٩ و ٨٠ و ٨١	٢٩٢١
—	أبو هريرة	ك ٥٢ ح ٨٢	٢٩٢٢
—	جابر بن سمرة	ك ٥٢ ح ٨٣	٢٩٢٣
٧٣	أبو هريرة	ك ٥٢ ح ٨٤	١٥٧
—	عبد الله بن مسعود	ك ٥٢ ح ٨٥ و ٨٦	٢٩٢٤
—	أبو سميد الخدرى	ك ٥٢ ح ٨٧	٢٩٢٥
—	جابر بن عبد الله	ك ٥٢ ح ٨٨	٢٩٢٦
—	أبو سميد الخدرى	ك ٥٢ ح ٨٩ و ٩٠ و ٩١	٢٩٢٧
—	أبو سميد الخدرى	ك ٥٢ ح ٩٣ و ٩٣	٢٩٢٨
٢٥٩٤	جابر بن عبد الله	ك ٥٢ ح ٩٤	٢٩٢٩
٧١٢	عبد الله بن عمر	ك ٥٢ ح ٩٥	٢٩٣٠
٧١٣	عبد الله بن عمر	ك ٥٢ ح ٩٥	٢٩٣١

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
١٤٤٨	عبد الله بن عمر	ك٥٢ ح ٩٥	١٦٩
٧١٣ و ٧١٢	عبد الله بن عمر	ك٥٢ ح ٩٦ و ٩٧	٢٩٣٠
—	أم المؤمنين السيدة حفصة بنت عمر	ك٥٢ ح ٩٨ و ٩٩	٢٩٣٢
١٤٤٨	عبد الله بن عمر	ك٥٢ ح ١٠٠	١٦٩
٢-٦٧	أنس بن مالك	ك٥٢ ح ١٠١ و ١٠٢ و ١٠٣	٢٩٣٣
١٦١٩	حذيفة بن اليمان	ك٥٢ ح ١٠٤ و ١٠٥	٢٩٣٤
١٦١٩	حذيفة بن اليمان أبو مسعود الأنصارى البدرى	ك٥٢ ح ١٠٦ و ١٠٧ و ١٠٨	٢٩٣٥
١٥٧٧	أبو هريرة	ك٥٢ ح ١٠٩	٢٩٣٦
—	الذوّاس بن سمان	ك٥٢ ح ١١٠ و ١١١	٢٩٣٧
٩٥٤	أبو سعيد الخدرى	ك٥٢ ح ١١٢ و ١١٣	٢٩٣٨
٢٥٦٦	المغيرة بن شعبة	ك٥٢ ح ١١٤ و ١١٥	٢٩٣٩
—	عبد الله بن عمرو بن الماص	ك٥٢ ح ١١٦ و ١١٧	٢٩٤٠
—	عبد الله بن عمرو بن الماص	ك٥٢ ح ١١٨	٢٩٤١
—	فاطمة بنت قيس	ك٥٢ ح ١١٩ و ١٢٠ و ١٢١ و ١٢٢	٢٩٤٢
٩٥٣	أنس بن مالك	ك٥٢ ح ١٢٣	٢٩٤٣
—	أنس بن مالك	ك٥٢ ح ١٢٤	٢٩٤٤
—	أم شريك العامرية	ك٥٢ ح ١٢٥	٢٩٤٥
—	عمران بن حصين	ك٥٢ ح ١٢٦ و ١٢٧	٢٩٤٦
—	أبو هريرة	ك٥٢ ح ١٢٨ و ١٢٩	٢٩٤٧
—	ممّقل بن يسار	ك٥٢ ح ١٣٠	٢٩٤٨
٢٥٥٠	عبد الله بن مسعود	ك٥٢ ح ١٣١	٢٩٤٩
٢٠٦٨	سهل بن سعد	ك٥٢ ح ١٣٢	٢٩٥٠
٢٤٤١	أنس بن مالك	ك٥٢ ح ١٣٣ و ١٣٤ و ١٣٥	٢٩٥١
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٥٢ ح ١٣٦	٢٩٥٢
—	أنس بن مالك	ك٥٢ ح ١٣٧ و ١٣٨ و ١٣٩	٢٩٥٣
—	أبو هريرة	ك٥٢ ح ١٤	٢٩٥٤
٢٠٤٠	أبو هريرة	ك٥٢ ح ١٤١ و ١٤٢ و ١٤٣	٢٩٥٥

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوي الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
-------------------------------	---	--	------------------------------------

٥٣ - كتاب الزهد والرفائق

—	أبو هريرة	ك ٥٣ ح ١	٢٩٥٦
—	جابر بن عبد الله	ك ٥٣ ح ٢	٢٩٥٧
—	عبد الله بن الشَّخِير	ك ٥٣ ح ٣	٢٩٥٨
—	أبو هريرة	ك ٥٣ ح ٤	٢٩٥٩
٢٤٤٧	أنس بن مالك	ك ٥٣ ح ٥	٢٩٦٠
١٤٩٣	عَمْرُو بن عوف	ك ٥٣ ح ٦	٢٩٦١
—	عبد الله بن عَمْرُو بن الماص	ك ٥٣ ح ٧	٢٩٦٢
٢٤٣٤	أبو هريرة	ك ٥٣ ح ٩ و ٨	٢٩٦٣
١٦٢٦	أبو هريرة	ك ٥٣ ح ١٠	٢٩٦٤
—	سمد بن أبي وقاص	ك ٥٣ ح ١١	٢٩٦٥
١٧٥١	سمد بن أبي وقاص	ك ٥٣ ح ١٢ و ١٣	٢٩٦٦
—	عُتْبَةَ بن عَزْوَانَ	ك ٥٣ ح ١٤ و ١٥	٢٩٦٧
—	أبو هريرة	ك ٥٣ ح ١٦	٢٩٦٨
—	أنس بن مالك	ك ٥٣ ح ١٧	٢٩٦٩
٢٤٤٦	أبو هريرة	ك ٥٣ ح ١٨ و ١٩	١٠٥٥
٢١٨٥	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٥٣ ح ٢٠ و ٢١ و ٢٢ و ٢٣ و ٢٤	٢٩٧٠
٢٤٢٤	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٥٣ ح ٢٥	٢٩٧١
١٢٥٥	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٥٣ ح ٢٦	٢٩٧٢
١٤٦٢	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٥٣ ح ٢٧	٢٩٧٣
١٢٥٥	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٥٣ ح ٢٨	٢٩٧٢
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٥٣ ح ٢٩	٢٩٧٤
٢١٧٤	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٥٣ ح ٣٠ و ٣١	٢٩٧٥
٢١٧١	أبو هريرة	ك ٥٣ ح ٣٢ و ٣٣	٢٩٧٦
—	النهان بن بشير	ك ٥٣ ح ٣٤ و ٣٥	٢٩٧٧
—	عُمَرُ بن الخطاب	ك ٥٣ ح ٣٦	٢٩٧٨
—	عبد الله بن عَمْرُو بن الماص	ك ٥٣ ح ٣٧	٢٩٧٩
٢٨٤	عبد الله بن عُمَرُ	ك ٥٣ ح ٣٨ و ٣٩	٢٩٨٠

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوي الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
١٥٩٥	عبد الله بن عمر	ك ٥٣ ح ٤٠	٢٩٨١
٢١٧٠	أبو هريرة	ك ٥٣ ح ٤١	٢٩٨٢
—	أبو هريرة	ك ٥٣ ح ٤٢	٢٩٨٣
٢٩٧	عثمان بن عفان	ك ٥٣ ح ٤٤ و ٤٣	٥٣٣
—	أبو هريرة	ك ٥٣ ح ٤٥	٢٩٨٤
—	أبو هريرة	ك ٥٣ ح ٤٦	٢٩٨٥
—	عبد الله بن عباس	ك ٥٣ ح ٤٧	٢٩٨٦
٢٤٣٩	جندب بن عبد الله البجلي	ك ٥٣ ح ٤٨	٢٩٨٧
٢٤٢٩	أبو هريرة	ك ٥٣ ح ٤٩ و ٥٠	٢٩٨٨
١ ٤٦	أسامة بن زيد	ك ٥٣ ح ٥١	٢٩٨٩
٢٣٣٥	أبو هريرة	ك ٥٣ ح ٥٢	٢٩٩٠
٢٣٦٨	أنس بن مالك	ك ٥٣ ح ٥٣	٢٩٩١
—	أبو موسى الأشعري	ك ٥٣ ح ٥٤	٢٩٩٢
—	سَلَمَة بن الأكوع	ك ٥٠ ح ٥٥	٢٩٩٣
١٥٥٢	أبو هريرة	ك ٥٣ ح ٥٦	٢٩٩٤
—	أبو سعيد الخدري	ك ٥٣ ح ٥٧ و ٥٨ و ٥٩	٢٩٩٥
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٥٣ ح ٦٠	٢٩٩٦
١٥٦٤	أبو هريرة	ك ٥٣ ح ٦١ و ٦٢	٢٩٩٧
٢٣٥١	أبو هريرة	ك ٥٣ ح ٦٣	٢٩٩٨
—	صهيب بن سنان الرومي	ك ٥٣ ح ٦٤	٢٩٩٩
١٢٩٣	أبو بكرة الثقفي	ك ٥٣ ح ٦٥ و ٦٦	٣٠٠٠
١٢٩٤	أبو موسى الأشعري	ك ٥٣ ح ٦٧	٣٠٠١
—	القداد بن عمرو الكندي	ك ٥٣ ح ٦٨ و ٦٩	٣٠٠٢
١٨٥	عبد الله بن عمر	ك ٥٣ ح ٧٠	٣٠٠٣
١٦٨٣	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٥٣ ح ٧١	٢٤٩٣
—	أبو سعيد الخدري	ك ٥٣ ح ٧٢	٣٠٠٤
—	صهيب بن سنان الرومي	ك ٥٣ ح ٧٣	٣٠٠٥
—	أبو البسر، كعب بن عمرو	ك ٥٣ ح ٧٤	٣٠٠٦
—	أبو البسر، كعب بن عمرو	ك ٥٣ ح ٧٤	٣٠٠٧

رقم الحديث في صحيح البخارى
اسم الصحابي راوى الحديث
رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به
الرقم العام للحديث في صحيح مسلم

—	جابر بن عبد الله	ك ٥٣ ح ٧٤	٣٠٠٨
—	جابر بن عبد الله	ك ٥٣ ح ٧٤	٣٠٠٩
—	جابر بن عبد الله	ك ٥٣ ح ٧٤	٣٠١٠
—	جابر بن عبد الله	ك ٥٣ ح ٧٤	٣٠١١
—	جابر بن عبد الله	ك ٥٣ ح ٧٤	٣٠١٢
—	جابر بن عبد الله	ك ٥٣ ح ٧٤	٣٠١٣
—	جابر بن عبد الله	ك ٥٣ ح ٧٤	٣٠١٤
١١٩٩	أبو بكر الصديق	ك ٥٣ ح ٧٥	٢٠٠٩

٥٤ - كتاب التفسير

١٦٠٢	أبو هريرة	ك ٥٤ ح ١	٣٠١٥
٢٠٧٧	أنس بن مالك	ك ٥٤ ح ٢	٣٠١٦
٤١	عمر بن الخطاب	ك ٥٤ ح ٣ و ٤ و ٥	٣٠١٧
١٢٣٤	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٥٤ ح ٦ و ٧ و ٨ و ٩	٣٠١٨
١١٠٩	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٥٤ ح ١٠ و ١١	٣٠١٩
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٥٤ ح ١٢	٣٠٢٠
١٢٠٦	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٥٤ ح ١٣ و ١٤	٣٠٢١
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٥٤ ح ١٥	٣٠٢٢
١٨٠٩	عبد الله بن عباس	ك ٥٤ ح ١٦ و ١٧ و ١٨ و ١٩ و ٢٠	٣٠٢٣
—	عبد الله بن عباس	ك ٥٤ ح ٢١	٣٠٢٤
١٩٩٢	عبد الله بن عباس	ك ٥٤ ح ٢٢	٣٠٢٥
٩١٨	البراء بن عازب	ك ٥٤ ح ٢٣	٣٠٢٦
—	عبد الله بن مسعود	ك ٥٤ ح ٢٤	٣٠٢٧
—	عبد الله بن عباس	ك ٥٤ ح ٢٥	٣٠٢٨
—	جابر بن عبد الله	ك ٥٤ ح ٢٦ و ٢٧	٣٠٢٩
٢٠١٩	عبد الله بن مسعود	ك ٥٤ ح ٢٨ و ٢٩ و ٣٠	٣٠٣٠
١٨٦٩	عبد الله بن عباس	ك ٥٤ ح ٣١	٣٠٣١
٢٠٠٠	عمر بن الخطاب	ك ٥٤ ح ٣٢ و ٣٣	٣٠٣٢
١٨٤٧	أبو ذر الغفاري	ك ٥٤ ح ٣٤	٣٠٣٣

الفهرس الثالث

بيان الأحاديث التي أخرجها الإمام مسلم في أكثر من موضع
وبيان مواضع كل منها

* *

رقم الكتاب ورقم الحديث	بيان مواضع ورود الحديث	اسم الصحابي راوي الحديث رضي الله عنه	الرقم السلسل للأحاديث	
كح ٢٥ و ٢٤ و ٢٣	كح ٢٥ و ٢٤ و ٢٣	* عبد الله بن عباس	١٧	١
كح ٤٢ و ٤١ و ٤٠ و ٣٩	كح ٤٢ و ٤١ و ٤٠ و ٣٩	* عتيبان بن مالك	٣٣	٢
كح ٢٦٥ و ٢٦٤ و ٢٦٣	كح ٢٦٥ و ٢٦٤ و ٢٦٣	* أبو شريح الخزازي	٤٨	٣
كح ١٦ و ١٥ و ١٤	كح ١٦ و ١٥ و ١٤	* أبو ذر الغفاري	٩٤	٤
كح ١٢ و ١١ و ١٠	كح ١٢ و ١١ و ١٠	* سهل بن سعد الساعدي	١١٢	٥
كح ٢٢٩ و ٢٢٨ و ٢٢٧	كح ٢٢٩ و ٢٢٨ و ٢٢٧	* مقل بن يسار	١٤٢	٦
كح ٢٢ و ٢١	كح ٢٢ و ٢١	* حذيفة بن اليمان	١٤٤	٧
كح ٢٧ و ٢٦	كح ٢٧ و ٢٦	* سعد بن أبي وقاص	١٥٠	٨
كح ٢٣٨	كح ٢٣٨	* أبو هريرة	١٥١	٩
كح ٤٣ و ٤٢ و ٤١	كح ٤٣ و ٤٢ و ٤١	* أبو موسى الأشعري	١٤٤	١٠
كح ٨٦	كح ٨٦	* أبو هريرة	١٥٧	١١
كح ٦١ و ٦٠	كح ٦١ و ٦٠			
كح ١٢ و ١١	كح ١٢ و ١١			
كح ١٢ و ١٧	كح ١٢ و ١٧			
كح ٥٤ و ٥٣	كح ٥٤ و ٥٣			
كح ٨٤	كح ٨٤			
كح ٢٧٢	كح ٢٧٢	* أبو هريرة	١٦٨	١٢
كح ٩٢ و ٩١	كح ٩٢ و ٩١			

رقم الكتاب ورقم الحديث	بيان مواضع ورود الحديث	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	الرقم السلسل للأحاديث	
ك ١ ح ٢٧٣ و ٢٧٤ و ٢٧٥		* عبد الله بن عمر	١٦٩	١٣
ك ٥٢ ح ٩٥				
ك ٥٢ ح ١٠٠				
ك ١ ح ٣٤٨ و ٣٤٩		أبو هريرة	٢٠٤	١٤
ك ١ ح ٣٥١ و ٣٥٢				
ك ٢ ح ٦٣ و ٦٤ و ٦٥		* أبو قتادة الأنصاري	٢٦٧	١٥
ك ٣٦ ح ١٢١				
ك ٢ ح ٧٤ و ٧٦ و ٧٧ و ٧٨ و ٧٩ و ٨٠ و ٨١ و ٨٢ و ٨٣		* المنيرة بن شمعة	٢٧٤	١٦
ك ٤ ح ١٠٥				
ك ٢ ح ١٠٣ و ١٠٤		* أم قيس بنت محصن	٢٨٧	١٧
ك ٣٩ ح ٨٦				
ك ٣٩ ح ٨٧				
ك ٣ ح ٧٠		* أم هانئ بنت أبي طالب	٣٣٦	١٨
ك ٦ ح ٨٠ و ٨١				
ك ٣ ح ٧٥		* أبو هريرة	٣٣٩	١٩
ك ٤٣ ح ١٥٦ و ١٥٥				
ك ٣ ح ١٠٠ و ١٠١ و ١٠٢		عبد الله بن عباس	٣٦٣	٢٠
ك ٣ ح ١٠٤				
ك ٤ ح ١٦ و ١٧ و ١٨ و ١٩ و ٢٠		* أبو هريرة	٣٨٩	٢١
ك ٥ ح ٨٢ و ٨٣ و ٨٤				
ك ٤ ح ٨٦		أبو هريرة	٤١٤	٢٢
ك ٤ ح ٨٩				
ك ٤ ح ١٦٤		عمرو بن حريث	٤٥٦	٢٣
ك ٤ ح ٢٠١				
ك ٤ ح ٢٧٣		* (أم المؤمنين السيدة ميمونة بنت الحارث)	٥١٣	٢٤
ك ٥ ح ٢٧٠				
ك ٥ ح ٢٥ و ٢٤		* عمان بن عفان	٥٣٣	٢٥
ك ٥٣ ح ٤٤ و ٤٤				

بيان مواضع ورود الحديث رقم الكتاب ورقم الحديث	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	الرقم المسلسل للأحداث	
ك ٥ ح ٣٣	* معاوية بن الحكم السلمي	٥٣٧	٢٦
ك ٣٩ ح ١٢١			
ك ٥ ح ٦٨ و ٦٩	* عبد الله بن عمر	٥٦١	٢٧
ك ٣٤ ح ٢٥ و ٢٤			
ك ٥ ح ١٢٨	أبو هريرة	٥٨٨	٢٨
ك ٥ ح ١٣٠ و ١٣٢ و ١٣٣			
ك ٥ ح ١٢٩	* أم المؤمنين السيدة عائشة	٥٨٩	٢٩
ك ٤٨ ح ٤٩			
ك ٥ ح ١٣٧ و ١٣٨	* المغيرة بن شعبة	٥٩٣	٣٠
ك ٣٠ ح ١٢ و ١٣ و ١٤			
ك ٥ ح ١٦٣	أبو هريرة	٦٠٨	٣١
ك ٥ ح ١٦٥			
ك ٥ ح ٢٤٥ و ٢٤٦ و ٢٤٧ و ٢٤٨	أبو هريرة	٦٤٩	٣٢
ك ٥ ح ٢٧٢ و ٢٧٣ و ٢٧٤ و ٢٧٥ و ٢٧٦			
ك ٥ ح ٢٩٧ و ٢٩٨ و ٢٩٩ و ٣٠٠ و ٣٠١ و ٣٠٢ و ٣٠٣ و ٣٠٤	* أنس بن مالك	٦٧٧	٣٣
ك ٣٣ ح ١٤٧			
ك ٦ ح ٤٢ و ٤٣ و ٤٤ و ٥٥	* عبد الله بن عمر	٧٠٣	٣٤
ك ١٥ ح ٢٨٦			
ك ٦ ح ٤٩ و ٥٠ و ٥١	عبد الله بن عباس	٧٠٥	٣٥
ك ٦ ح ٥٤ و ٥٥ و ٥٦ و ٥٧ و ٥٨			
ك ٦ ح ٥٢ و ٥٣	* معاذ بن جبل	٧٠٦	٣٦
ك ٤٣ ح ١٠			
ك ٦ ح ٧١ و ٧٢ و ٧٣	* جابر بن عبد الله	٧١٥	٣٧
ك ١٧ ح ٥٤ و ٥٥ و ٥٦ و ٥٧ و ٥٨			
ك ٢٢ ح ١٠٩ و ١١٠ و ١١١ و ١١٢ و ١١٣ و ١١٤ و ١١٥ و ١١٦ و ١١٧			
ك ٣٣ ح ١٨١ و ١٨٢ و ١٨٣ و ١٨٤ و ١٨٥			
ك ٦ ح ٤٥ و ٤٦ و ٤٧ و ٤٨	عبد الله بن عمر	٧٤٩	٣٨
ك ٦ ح ١٠٦ و ١٠٧ و ١٠٨ و ١٠٩			

بيان مواضع ورود الحديث رقم الكتاب ورقم الحديث	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	الرقم التسلسل للأحاديث	
ك ٦٦ ح ١٧٩ و ١٨٠	* أبي بن كعب	٧٦٢	٣٩
ك ١٣ ح ٢٢٠ و ٢٢١			
ك ٦ ح ٢١٥ و ٢١٦ و ٢١٨	* أم المؤمنين السيدة عائشة	٧٨٢	٤٠
ك ١٣ ح ١٧٧			
ك ٦ ح ٢٤٥ و ٢٤٦	* أنس بن مالك	٧٩٩	٤١
ك ٤٤ ح ١٢١ و ١٢٢			
ك ٦ ح ٢٨٨	* أبو سعيد الخدرى	٨٢٧	٤٢
ك ١٣ ح ١٤٠ و ١٤١			
ك ١٥ ح ٤١٥ و ٤١٦ و ٤١٧ و ٤١٨			
ك ٦ ح ٣١١ و ٣١٢	* جابر بن عبد الله	٨٤٣	٤٣
ك ٤٣ ح ١٤ و ١٤			
ك ٧ ح ٥	أبو سعيد الخدرى	٨٤٦	٤٤
ك ٧ ح ٧			
ك ٧ ح ١٠	أبو هريرة	٨٥٠	٤٥
ك ٧ ح ٢٤ و ٢٥			
ك ٨ ح ٢١ و ٢١	عبد الله بن عباس	٨٨٤	٤٦
ك ٨ ح ١٣			
ك ١٠ ح ٢ و ٣ و ٤ و ٥	أم المؤمنين السيدة عائشة	٩٠١	٤٧
ك ١٠ ح ٧ و ٧			
ك ١١ ح ١٧ و ١٨ و ١٩ و ٢٠ و ٢١	عمر بن الخطاب	٩٢٧	٤٨
ك ١١ ح ٢٢			
ك ١١ ح ٢٣			
ك ١١ ح ٢٢	عبد الله بن عمر	٩٢٨	٤٩
ك ١١ ح ٢٣			
ك ١١ ح ٢٢	أم المؤمنين السيدة عائشة	٩٢٩	٥٠
ك ١١ ح ٢٣			
ك ١١ ح ٣٤ و ٣٥	* أم عطية ، نسيبة بنت كعب	٩٣٨	٥١
ك ١٨ ح ٦٦ و ٦٧			

بيان مواضع ورود الحديث
رقم الكتاب ورقم الحديث

اسم الصحابي راوي الحديث
رضي الله عنه

الرقم السلسل
للأحداث

رقم الكتاب ورقم الحديث	اسم الصحابي راوي الحديث رضي الله عنه	الرقم السلسل للأحداث	الرقم السلسل للأحداث	
ك١١ ح١٠٦	* بُرَيْدَةُ بْنُ الْحَصِيبِ	٩٧٧	٥٢	
ك٣٥ ح٣٧				
ك٣٦ ح٦٣ و٦٤ و٦٥				
ك١٢ ح٢٩	جرير بن عبد الله	٩٨٩	٥٣	
ك١٢ ح١٧٧				
ك١٢ ح٤١	* جابر بن عبد الله	٩٩٧	٥٤	
ك٢٧ ح٥٨ و٥٩				
ك١٢ ح٥١	* أم المؤمنين السيدة عائشة	١٠٠٤	٥٥	
ك٢٥ ح١٣ و١٤				
ك١٢ ح٦٩ و٧٠ و٧١	* جرير بن عبد الله	١٠١٧	٥٦	
ك٤٧ ح١٥				
ك١٢ ح٨٧	* أبو هريرة	١٠٢٨	٥٧	
ك٤٤ ح١٢				
ك١٢ ح٩٨	* معاوية بن أبي سفيان	١٠٣٧	٥٨	
ك١٢ ح١٠٠				
ك٣٣ ح١٧٤ و١٧٥				
ك١٢ ح١٢٦	* أبو هريرة	١٠٥٥	٥٩	
ك٥٣ ح١٨ و١٩				
ك١٣ ح٧٥	} أم المؤمنين السيدة عائشة أم المؤمنين السيدة أم سلمة، هند بنت أبي أمية	١١٠٩	٦٠	
ك١٣ ح٨٠		عمران بن حصين	١١٦١	٦١
ك١٣ ح١٩٥				
ك١٣ ح١٩٩ و٢٠٠ و٢٠١				
ك١٥ ح٧٢	عبد الله بن عمر	١١٩٩	٦٢	
ك١٥ ح٧٦ و٧٧ و٧٨ و٧٩				
ك١٥ ح٨٧	* عبد الله بن عباس	١٢٠٢	٦٣	
ك٢٢ ح٦٥ و٦٦				
ك٣٩ ح٧١				

بيان مواضع ورود الحديث رقم الكتاب ورقم الحديث	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	الرقم السلسل للأحاديث	
ك ١٥٥ ح ١١١ و ١١٢ و ١١٣ و ١١٤ و ١١٥ ١١٦ و ١١٧ و ١١٨ و ١١٩ و ١٢٠ ١٢١ و ١٢٢ و ١٢٣ و ١٢٤ و ١٢٥ ١٢٦ و ١٢٧ و ١٢٨ و ١٢٩ و ١٣٠ ١٣١ و ١٣٢ و ١٣٣ و ١٣٤	أم المؤمنين السيدة عائشة	١٢١١	٦٤
ك ١٥٥ ح ٣٨٢ و ٣٨٣ و ٣٨٤ و ٣٨٥ و ٣٨٦ ٣٨٧	جابر بن عبد الله	١٢١٦	٦٥
ك ١٥٥ ح ١٤١ و ١٤٢ و ١٤٣ و ١٤٤ ك ١٥٦ ح ١٤٦ ك ١٥٥ ح ٢١٨ ك ٣٢٣ ح ١٤٣ و ١٤٤	* زيد بن أرقم	١٢٥٤	٦٦
ك ١٥٥ ح ٢٢٣ ك ١٥٥ ح ٤٣٠ و ٤٣١ و ٤٣٢	عبد الله بن عمر	١٢٥٧	٦٧
ك ١٥٥ ح ٢٦٦ ك ١٥٥ ح ٢٧٦ و ٢٧٧ و ٢٧٨ و ٢٧٩ و ٢٨٠ و ٢٨١	أسامة بن زيد	١٢٨٠	٦٨
ك ١٥٥ ح ٣١١ و ٣١٢ ك ٣٣ ح ٣٧ ك ١٥٥ ح ٤١٢ ك ٤٣ ح ١٣٠ و ١٣١ ك ١٥٥ ح ٤٤٥ ك ٣٣ ح ٨٥ ك ١٥٥ ح ٤٦٢ ك ١٦ ح ٨٤ و ٨٥ ك ١٦ ح ٨٧ ك ١٦ ح ٨٨ ك ٣٢ ح ١٢٠ و ١٢١ و ١٢٢ ك ١٥٥ ح ٤٦٧ و ٤٦٨ و ٤٦٩ ك ٢٠ ح ٢٠	* أم الحصين الأحسية * أبو هريرة * عبد الله بن عباس * أنس بن مالك	١٢٩٨ ١٣٣٧ ١٣٥٣ ١٣٦٥	٦٩ ٧٠ ٧١ ٧٢
	* علي بن أبي طالب	١٣٧٠	٧٣

رقم الكتاب ورقم الحديث	بيان مواضع ورود الحديث	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	الرقم للسلسل للأحاديث	
ك١٥ ح ٥٠٣		# أبو حميد الساعدي	١٣٩٢	٧٤
ك٤٣ ح ١٢ و ١١				
ك١٦ ح ٢٩ و ٣٠ و ٣١ و ٣٢		# علي بن أبي طالب	١٤٠٧	٧٥
ك٣٤ ح ٢٢				
ك١٦ ح ٤٩ و ٥٠		# عبد الله بن عمر	١٤١٢	٧٦
ك٢١ ح ٨ و ٧				
ك١٦ ح ٨٧ م		أنس بن مالك	١٤٢٨	٧٧
ك١٦ ح ٨٩ و ٩٠ و ٩١ و ٩٢ و ٩٣ و ٩٤ و ٩٥				
ك١٨ ح ٢٢		أم المؤمنين السيدة عائشة	١٤٧٥	٧٨
ك١٨ ح ٣٥				
ك١٨ ح ٥٢		أم المؤمنين السيدة عائشة	١٤٨١	٧٩
ك١٨ ح ٥٤				
ك١٨ ح ٥٨	} أم المؤمنين السيدة أم حبيبة بنت أبي سفيان		١٤٨٦	٨٠
ك١٨ ح ٥٩				
ك١٨ ح ٦١				
ك١٨ ح ٦٢				
ك١٨ ح ٥٨	} أم المؤمنين السيدة أم سلمة، هند بنت أبي أمية		١٤٨٨	٨١
ك١٨ ح ٦٠				
ك١٨ ح ٦١				
ك٢٠ ح ١		# عبد الله بن عمر	١٥٠١	٨٢
ك٢٧ ح ٤٧ و ٤٨ و ٤٩ و ٥٠ و ٥١				
ك٢٠ ح ٢		# أبو هريرة	١٥٠٢	٨٣
ك٢٧ ح ٥٢				
ك٢٠ ح ٤٣		# أبو هريرة	١٥٠٣	٨٤
ك٢٧ ح ٥٣ و ٥٤ و ٥٥				
ك٢١ ح ٣٢		عبد الله بن عمر	١٥٢٦	٨٥
ك٢١ ح ٣٤ و ٣٥ و ٣٦				

بيان مواضع ورود الحديث رقم الكتاب ورقم الحديث	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	الرقم المسلسل للأحاديث	
ك٢١ ح٣٣	عبد الله بن عمر	١٥٢٧	٨٦
ك٢١ ح٣٤			
ك٢١ ح٣٧ و٣٨			
ك٢١ ح٤٩	عبد الله بن عمر	١٥٣٤	٨٧
ك٢١ ح٥٢ و٥١			
ك٢١ ح٥٧			
ك٢١ ح٥٤ و٥٣	جابر بن عبد الله	١٥٣٦	٨٨
ك٢١ ح٨١ و٨٢ و٨٣ و٨٤			
ك٢١ ح١٠٣			
ك٢١ ح٥٦	أبو هريرة	١٥٣٨	٨٩
ك٢١ ح٥٨			
ك٢١ ح١٠٦ و١٠٧ و١٠٨ و١٠٩	رافع بن خديج	١٥٤٧	٩٠
ك٢١ ح١١٥ و١١٦ و١١٧			
ك٢٢ ح١٤	جابر بن عبد الله	١٥٥٤	٩١
ك٢٢ ح١٧			
ك٢٢ ح٦٣ و٦٤ و٦٤	* أنس بن مالك	١٥٧٧	٩٢
ك٢٢ ح٣٩			
ك٢٢ ح٧٥ و٧٦ و٧٧	أبو سعيد الخدرى	١٥٨٤	٩٣
ك٢٢ ح٨٢			
ك٢٢ ح٩٦ و٩٧	أبو سعيد الخدرى	١٥٩٤	٩٤
ك٢٢ ح٩٩ و١٠٠			
ك٢٧ ح١٩	* عبد الرحمن بن سمرة	١٦٥٢	٩٥
ك٣٣ ح١٣			
ك٢٨ ح١٨ و١٩	عمران بن حصين	١٦٧٣	٩٦
ك٢٨ ح٢١			
ك٢٨ ح٢٠	يعلى بن أمية	١٦٧٤	٩٧
ك٢٨ ح٢٢ و٢٣			

بيان مواضع ورود الحديث رقم الكتاب ورقم الحديث	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	الرقم التسلسل للأحاديث	
ك٢٩ ح٤١ و٤٢ و٤٣ و٤٤ ك٣٣ ح٤١ و٤٢	* عبادة بن الصامت	١٧٠٩	٩٨
ك٣٢ ح٧ ك٣٣ ح١٥ ك٣٣ ح١٤	{ * أبو موسى الأشعري معاذ بن جبل * أبو موسى الأشعري	١٧٣٣ ١٧٣٣	٩٩ ١٠٠
ك٣٦ ح٧١ و٧٠ ك٣٢ ح٣٣ و٣٤ ك٤٤ ح٤٣ و٤٤	* سعد بن أبي وقاص	١٧٤٨	١٠١
ك٣٢ ح١٢٤ و١٢٣ ك٣٤ ح٣٣ ك٣٣ ح١٦٤	* سلمة بن الأكوع * أبو هريرة	١٨٠٢ ١٩١٤	١٠٢ ١٠٣
ك٤٥ ح١٢٧ و١٢٨ و١٢٩ و١٣٠ ك٣٤ ح٤٣ ك٣٤ ح٤٥	عبد الله بن عباس	١٩٤٥	١٠٤
ك٣٦ ح٧٥ و٧٦ و٧٧ ك٣٦ ح٩ ك٣٦ ح٩١ و٩٠ ك٥٣ ح٧٥	أنس بن مالك * أبو بكر الصديق	١٩٨٠ ٢٠٠٩	١٠٥ ١٠٦
ك٣٧ ح٣١ و٣٠ و٣١ ك٣٧ ح٦٥ و٦٤ ك٣٧ ح١١٤ ك٣٩ ح٣	علي بن أبي طالب * أبو سميد الخدرى	٢٠٧٨ ٢١٢١	١٠٧ ١٠٨
ك٣٧ ح١٢٥ ك٥١ ح٥٢ ك٣٨ ح٢٣ و٢٢ ك٤٤ ح١٠٧	* أبو هريرة * أنس بن مالك	٢١٢٨ ٢١٤٤	١٠٩ ١١٠
ك٣٩ ح٨٦ ك٣٩ ح٨٧	أم قيس بنت محصن	٢٢١٤	١١١

بيان مواضع ورود الحديث رقم الكتاب ورقم الحديث	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	الرقم المسلسل للأحاديث	
ك ٣٩ ح ١٠٢ و ١٠٣	أبو هريرة	٢٢٢٠	١١٢
ك ٣٩ ح ١٠٦			
ك ٣٩ ح ١١٠	أبو هريرة	٢٢٢٣	١١٣
ك ٣٩ ح ١١٣ و ١١٤			
ك ٣٩ ح ١٢٧	عبد الله بن مسعود	٢٢٣٤	١١٤
ك ٣٩ ح ١٣٨			
ك ٣٩ ح ١٥١	# عبد الله بن عمر	٢٢٤٢	١١٥
ك ٤٥ ح ١٣٣ و ١٣٤			
ك ٤٢ ح ٦	أبو هريرة	٢٢٦٣	١١٦
ك ٤٢ ح ٨			
ك ٤٣ ح ٣٩	أنس بن مالك	٢٣٠٣	١١٧
ك ٤٣ ح ٤١ و ٤٢ و ٤٣			
ك ٤٣ ح ٥١ و ٥٢ و ٥٣	أنس بن مالك	٢٣٠٩	١١٨
ك ٤٣ ح ٥٤			
ك ٤٣ ح ٥٤	أنس بن مالك	٢٣١٠	١١٩
ك ٤٣ ح ٥٥			
ك ٤٤ ح ١٥٩	أبو هريرة	٢٤٩٢	١٢٠
ك ٤٤ ح ١٦٠			
ك ٤٤ ح ١٦٠	# أم المؤمنين السيدة عائشة	٢٤٩٣	١٢١
ك ٥٣ ح ٧١			
ك ٤٤ ح ١٩٩	# أبو هريرة	٢٥٢٦	١٢٢
ك ٤٥ ح ٩٨ و ٩٩ و ١٠٠			
ك ٤٤ ح ٢١٨	جار بن عبد الله	٢٥٢٨	١٢٣
ك ٤٤ ح ٢٢٠			
ك ٤٥ ح ٨٩	أبو هريرة	٢٦٠١	١٢٤
ك ٤٥ ح ٩٠ و ٩١ و ٩٢ و ٩٣			
ك ٤٥ ح ٨٩	جار بن عبد الله	٢٦٠٢	١٢٥
ك ٤٥ ح ٩٤			

الرقم السلسل للأحاديث اسم الصحابي راوي الحديث بيان مواضع ورود الحديث رقم الكتاب ورقم الحديث رضى الله عنه

ك٤٥ ح١٣٥	# أبو هريرة	٢٦١٩	١٢٦
ك٤٩ ح٢٥			
ك٤٨ ح٣٢	# أبو هريرة	٢٦٧٥	١٢٧
ك٤٨ ح١٩ و٢٠ و٢١			
ك٤٩ ح٢١			
ك٤٨ ح٨٦ و٨٧	أبو الدرداء	٢٧٣٢	١٢٨
ك٤٨ ح٨٨			
ك٤٩ ح٢٥ و٢٤	أبو هريرة	٢٧٥٦	١٢٩
ك٤٩ ح٢٦			
ك٤٩ ح٣٦	أبو هريرة	٢٧٦١	١٣٠
ك٤٩ ح٣٦			
ك٤٩ ح٣٨			
ك٤٩ ح٣٦	اسماء بنت أبي بكر	٢٧٦٢	١٣١
ك٤٩ ح٣٧			
ك٥٠ ح٧١ و٧٢ و٧٣ و٧٤ و٧٥ و٧٦	أبو هريرة	٢٨١٦	١٣٢
ك٥٠ ح٧٦			
ك٥٠ ح٧٦	جابر بن عبد الله	٢٨١٧	١٣٣
ك٥٠ ح٧٧			
ك٥١ ح١٠	أبو سعيد الخدرى	٢٨٣١	١٣٤
ك٥١ ح١١			
ك٥٢ ح٦٧	جابر بن عبد الله	٢٩١٣	١٣٥
ك٥٢ ح٦٨	أبو سعيد الخدرى	٢٩١٤	
ك٥٢ ح٦٩			
ك٥٢ ح٩٥	عبد الله بن عمر	٢٩٣٠	١٣٦
ك٥٢ ح٩٦ و٩٧			
ك٥٣ ح٢٦	أم المؤمنين السيدة عائشة	٢٩٧٢	١٣٧
ك٥٣ ح٢٨			

الفهرس الرابع

معجم ألف بائي بأسماء الصحابة رضى الله تعالى عنهم

وبيان أحاديث كل منهم

* *

معجم ألف بائي بأسماء الصحابة رضى الله عنهم

وبيان أحاديث كل منهم

القسم الأول

أسماء الرجال من الصحابة

باب الهمة

رقم حديث البخاري	رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به (أبو أسيد، مالك بن ربيعة)	الرقم المسلسل للأحاديث
١٧٧٨	ك ٤٤ ح ١٧٧ و ١٧٨ و ١٧٩	٢٥١١
	(أبو أمامة الباهلي)	
—	ك ١ ح ٢١٨ و ٢١٩	١٣٧
—	ك ٦ ح ٢٥٢	٨٠٤
—	ك ١٢ ح ٩٧	١٠٣٦
—	ك ٣٧ ح ٢٢	٢٠٧٤
—	ك ٤٩ ح ٤٥	٢٧٦٥
	(أبو أيوب الأنصاري)	
٧٤١	ك ١ ح ١٢ و ١٣ و ١٤	١٣
١٢١	ك ٢ ح ٥٩	٢٦٤
—	ك ١٣ ح ٢٠٤	١١٦٤
٩٣٢	ك ١٥ ح ٩١ و ٩٢	١٢٠٥
٨٧٠	ك ١٥ ح ٢٨٥	١٢٨٧
—	ك ٣٣ ح ١١٥	١٨٨٣
—	ك ٣٦ ح ١٧٠ و ١٧١	٢٠٥٣
—	ك ٤٤ ح ١٨٨	٢٥١٩
٢٣٣٩	ك ٤٥ ح ٢٥	٢٥٦٠
٢٤٠٥	ك ٤٨ ح ٣٠	٢٦٩٣

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

(أبو أيوب الأنصاري) تابع

—	ك٤٩ ح١٠٠٩	٢٧٤٨
٧٢٨	ك٥١ ح٦٩	٢٨٦٩
(أبو بُرْزَةَ الْبَلَوِيِّ)		
٢٥١٩	ك٢٩ ح٤٠	١٧٠٨
(أبو بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ)		
٣٥٢	ك٤٤ ح١٧٢	٤٦١
٣٥٢	ك٥ ح٢٣٥، ٢٣٦، ٢٣٧	٦٤٧
—	ك٤٤ ح١٣١	٢٤٧٢
—	ك٤٤ ح٢٢٨	٢٥٤٤
—	ك٤٥ ح٨٣ و٨٢	٢٥٩٦
—	ك٤٥ ح١٣١ و١٣٢	٢٦١٨
(أبو بَشِيرِ الْأَنْصَارِيِّ)		
١٤٢٨	ك٣٧ ح١٠٥	٢١١٥
(أبو بَصْرَةَ الْغَفَارِيِّ)		
—	ك٦٤ ح٢٩٢	٨٣٠
(أبو بَكْرٍ الصِّدِّيقِ)		
٧٤٤	ك١ ح٣٢	٢٠
٢٤٥	ك١٥ ح٤٣٥	١٣٤٧
١٤٦١	ك٣٢ ح٥٢، ٥٣، ٥٤	١٧٥٩
١١٩٩	ك٣٦ ح٩١، ٩٠	٢٠٠٩
١١٩٩	ك٥٣ ح٧٥	٢٠٠٩
٤٩٦	ك٤٨ ح٤٨	٢٧٠٥

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

(أبو بكر التقي)

١٩٣٠	ك ١١٥ ح ١١٤	٦٣
١٣٩١	ك ١٤٣	٨٧
٩٧١	ك ٣٢ ح ٣١	١٠٨٩
١٠٩٦	ك ٨٨ ح ٢٢	١٥٩٠
٥٩	ك ٣١ ح ٢٩ و ٣٠	١٦٧٩
٢٥٧١	ك ١٦ ح ٣٠	١٧١٧
١٦٥٣	ك ٤٤ ح ١٩٣ و ١٩٤ و ١٩٥	٢٥٢٢
—	ك ٥٢ ح ١٣	٢٨٨٧
٢٩	ك ٥٢ ح ١٤ و ١٥ و ١٦	٢٨٨٨
١٢٩٣	ك ٥٣ ح ٦٥ و ٦٦	٣٠٠٠

(أبو ثعلبة الخشني)

٢١٥٨	ك ٣٤ ح ٨	١٩٣٠
—	ك ٣٤ ح ٩ و ١٠ و ١١	١٩٣١
٢٢٠٨	ك ٣٤ ح ١٢ و ١٣ و ١٤	١٩٣٢
٢٢٠٦	ك ٣٤ ح ٢٣	١٩٣٦

(أبو جحيفة السوائي)

١٤٧	ك ٤٤ ح ٢٤٩ و ٢٥٠ و ٢٥١ و ٢٥٢ و ٢٥٣	٥٠٣
١٦٦٩	ك ٤٣ ح ١٠٦	٢٣٤٢
١٦٦٨	ك ٤٣ ح ١٠٧	٢٣٤٣

(أبو جهيم)

٢٣٢	ك ٣ ح ١١٤	٣٦٩
٢٣٧	ك ٤ ح ٢٦١	٥٠٧

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم الحاصل للاحاديث

(أبو حميد الساعدي)

١٥٩٠	ك ٤٠ ح ٦٩	٤٠٧
—	ك ٦٨ ح ٦٨	٧١٣
٧٨٩	ك ١٥٣ ح ٥٠٣	١٣٩٢
٧٨٩	ك ٤٣ ح ١٢ و ١١	١٣٩٢
٥٣٧	ك ٣٣ ح ٢٦ و ٢٧ و ٢٨ و ٢٩	١٨٣٢
—	ك ٣٦ ح ٩٣	٢٠١٠

(أبو الدرداء)

—	ك ٥٠ ح ٤٠	٥٤٢
—	ك ٨٦ ح ٨٦	٧٢٢
—	ك ٢٥٧ ح ٢٥٧	٨٠٩
—	ك ٢٦٠ و ٢٥٩ ح ٢٦٠	٨١١
٩٨٩	ك ١٣ ح ١٠٨ و ١٠٩	١١٢٢
—	ك ١٦ ح ١٣٩	١٤٤١
—	ك ٤٥ ح ٨٥ و ٨٦	٢٥٩٨
—	ك ٤٨ ح ٨٦ و ٨٧	٢٧٣٢
—	ك ٤٨ ح ٨٨	٢٧٣٢

(أبو ذر الغفاري)

١٦٤٩	ك ١١٦ ح ١١٦	٦١
١٢٤١	ك ١٣٦ ح ١٣٦	٨٤
٦٦٠	ك ١٥٤ و ١٥٣ ح ١٥٤	٩٤
٦٦٠	ك ٣٣ و ٣٢ ح ١٢	٩٤
—	ك ١٧١ ح ١٧١	١٠٦

(أبو ذرّ الغفاريّ) تابع

١٥١٠	ك ١ ح ٢٥١ و ٢٥٠	١٥٩
٢٣٥	ك ١ ح ٢٦٣	١٦٣
—	ك ١ ح ٢٩١ و ٢٩٢	١٧٨
—	ك ١ ح ٣١٤ و ٣١٥	١٩٠
—	ك ٤ ح ٢٦٥	٥١٠
١٥٨٩	ك ٥ ح ٢١	٥٢٠
—	ك ٥ ح ٥٧	٥٥٣
٣٤٩	ك ٥ ح ١٨٤	٦١٦
—	ك ٥ ح ٢٣٨ و ٢٣٩ و ٢٤٠ و ٢٤١ و ٢٤٢ و ٢٤٣ و ٢٤٤	٦٤٨
—	ك ٦ ح ٨٤	٧٢٠
٧٧٥	ك ١٢ ح ٣٠	٩٩٠
٧٥٠ و ٦٦٠	ك ١٢ ح ٣٤ و ٣٥	٩٩٢
—	ك ١٢ ح ٥٣	١٠٠٦
—	ك ١٢ ح ١٥٨	١٠٦٧
—	ك ١٥ ح ١٦٠ و ١٦١ و ١٦٢ و ١٦٣	١٢٢٤
٢٨	ك ٢٧ ح ٣٨ و ٣٩ و ٤٠	١٦٦١
—	ك ٣٣ ح ١٦	١٨٢٥
—	ك ٣٣ ح ١٧	١٨٢٦
—	ك ٣٣ ح ٣٦	١٨٣٧
—	ك ٤٣ ح ٣٦	٢٣٠٠
—	ك ٤٤ ح ١٣٢	٢٤٧٣
—	ك ٤٤ ح ١٨٢ و ١٨٣	٢٥١٤
—	ك ٤٤ ح ٢٢٦ و ٢٢٧	٢٥٤٣
—	ك ٤٥ ح ٥٥	٢٥٧٧
—	ك ٤٥ ح ١٤٢ و ١٤٣	٢٦٦٥
—	ك ٤٥ ح ١٤٤	٢٦٦٦
—	ك ٤٥ ح ١٦٦	٢٦٤٢

رقم الحديث البخاري	رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به	الرقم المسلسل للأحاديث
(أبو ذر الغفاري) تابع		
—	ك٤٨١ ح٢٢	٢٦٨٧
—	ك٤٨٤ ح٨٥:٨٤	٢٧٣١
١٨٤٧	ك٥٤٤ ح٣٤	٣٠٣٣
(أبو رافع ، مولى رسول الله ﷺ)		
—	ك٣٤٣ ح٩٤	٣٥٧
—	ك١٥٢ ح٣٤٢	١٣١٣
—	ك٢٢٢ ح١١٨ و١١٩	١٦٠٠
(أبو رفاعة المدوني)		
—	ك٧٠ ح٦٠	٨٧٦
(أبو سعيد الخدري)		
—	ك٢٦ و٢٧ و٢٨	١٨
—	ك٤٥	٢٧
—	ك٧٨ و٧٩	٤٩
—	ك١٣٠	٧٧
٢١٥	ك١٣٢ م	٨٠
٢١	ك٣٠٢ و٣٠٣ و٣٠٤	١٨٣
٢١	ك٣٠٤ و٣٠٥ و٣٠٦	١٨٤
—	ك٣٠٦ و٣٠٧	١٨٥
—	ك٣١١	١٨٨
١٨١٥	ك٣٦٠	٢١٠
—	ك٣٦١	٢١١
١٥٨٤	ك٣٧٩ و٣٨٠	٢٢٢
—	ك٣٧٩	٣٠٨
—	ك٣٧٩	٣٣٨

(أبو سعيد الخدري) تابع

—	ك ٣ ح ٨٠ و ٨١	٣٤٣
١٤٤	ك ٣ ح ٨٣	٣٤٥
٣٩٠	ك ٤ ح ١٠	٣٨٣
—	ك ٤ ح ١٣٠	٤٢٨
—	ك ٤ ح ١٥٦ و ١٥٧	٤٥٢
—	ك ٤ ح ١٦١ و ١٦٢	٤٥٤
—	ك ٤ ح ٢٠٥	٤٧٧
٣٣٦	ك ٤ ح ٢٥٨ و ٢٥٩	٥٠٥
—	ك ٤ ح ٢٨٥ و ٢٨٥	٥١٩
٢٧٢	ك ٥ ح ٥٢	٥٤٨
—	ك ٥ ح ٧٦	٥٦٥
—	ك ٥ ح ٧٧	٥٦٦
—	ك ٥ ح ٨٨	٥٧١
—	ك ٥ ح ٢٧١	٦٦١
—	ك ٥ ح ٢٨٩	٦٧٢
—	ك ٦ ح ١٦٠ و ١٦١	٧٥٤
٢٠٨٥	ك ٦ ح ٢٤٢	٧٩٦
٣٧٩	ك ٦ ح ٢٨٩	٨٢٧
٣٧٩	ك ١٣ ح ١٤٠ و ١٤١	٨٢٧
٣٧٩	ك ١٥ ح ٤١٥ و ٤١٦ و ٤١٧ و ٤١٨	٨٢٧
٥١٠	ك ٧ ح ٥	٨٤٦
٥١٠	ك ٧ ح ٧	٨٤٦
٥٥٣	ك ٨ ح ٩	٨٨٩
—	ك ١١ ح ١	٩١٦
٦٩٦	ك ١١ ح ٧٧ و ٧٦	٩٥٩
٧٤٨	ك ١٢ ح ٣ و ٤ و ٥	٩٧٩
٨٠٥	ك ١٢ ح ١٧ و ١٨ و ١٩ و ٢٠ و ٢١	٩٨٥
٥٣٥	ك ١٢ ح ١٢١ و ١٢٢ و ١٢٣	١٠٥٢

رقم حديث البخارى	رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به	الرقم المسلسل للأحاديث
(أبو سعيد الخدرى) تابع		
٧٨١	ك١٢ ح١٢٤	١٠٤٣
١٥٨١	{ ك١٢ ح١٤٣ و١٤٤ و١٤٥ و١٤٦ و١٤٧ و١٤٨ و١٤٩ و١٥٠ و١٥١ و١٥٢ و١٥٣	١٠٦٤
—	ك١٣ ح٩٣ و٩٤ و٩٥ و٩٦	١١١٦
—	ك١٣ ح٩٧	١١١٧
—	ك١٣ ح١٠٢	١١٢٠
١٣٦١	ك١٣ ح١٦٧ و١٦٨	١١٥٣
٤١٩	ك١٣ ح٢١٣ و٢١٤ و٢١٥ و٢١٦ و٢١٧	١١٦٧
—	ك١٥ ح٢١١	١٢٤٧
—	ك١٥ ح٢١٢	١٢٤٨
٣٧٩	ك١٥ ح٤٢٣	١٣٤٠
—	ك١٥ ح٤٧٥ و٤٧٦ و٤٧٧ و٤٧٨	١٣٧٤
—	ك١٥ ح٥١٤	١٣٩٨
—	ك١٦ ح١٢٣ و١٢٤	١٤٣٧
١٢٢٠	{ ك١٦ ح١٢٥ و١٢٦ و١٢٧ و١٢٨ و١٢٩ و١٣٠ و١٣١ و١٣٢ و١٣٣	١٤٣٨
—	ك١٧ ح٣٣ و٣٤ و٣٥	١٤٥٦
٢٤٣	ك٢١ ح٣	١٥١٢
١٠٩٩	ك٢١ ح١٠٥	١٥٤٦
—	ك٢٢ ح١٨	١٥٥٦
—	ك٢٢ ح٦٧	١٥٧٨
١٠٩٧	ك٢٢ ح٧٥ و٧٦ و٧٧	١٥٨٤
—	ك٢٢ ح٨٢	١٥٨٤
١١٠٤	ك٢٢ ح٩٥ و٩٤	١٥٩٣
١١٥٢	ك٢٢ ح٩٦ و٩٧	١٥٩٤
—	ك٢٢ ح٩٩ و١٠٠	١٥٩٤
١٠٥٤	ك٢٢ ح٩٨	١٥٩٥
١٠٩٧	ك٢٢ ح١٠١	١٥٩٦

رقم حديث البخارى

رقم الكتاب و رقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

(أبو سعيد الخدرى) تابع

—	ك ٢٩ ح ٢١ و ٢٠	١٦٩٤
—	ك ٣١ ح ١٨	١٧٢٨
—	ك ٣٢ ح ١٦ و ١٥	١٧٣٨
١٤٤٤	ك ٣٢ ح ٦٤	١٧٦٨
—	ك ٣٣ ح ٦١	١٨٥٣
٧٧٤	ك ٣٣ ح ٨٧	١٨٦٥
—	ك ٣٣ ح ١١٦	١٨٨٤
١٣٣٢	ك ٣٣ ح ١٢٢ و ١٢٣ و ١٢٤	١٨٨٨
—	ك ٣٣ ح ١٣٧ و ١٣٨	١٨٩٦
—	ك ٣٤ ح ٥١ و ٥٠	١٩٥١
—	ك ٣٥ ح ١٣	١٩٧٣
—	ك ٣٦ ح ٢٠ و ٢١ و ٢٢ و ٢٣	١٩٨٧
—	ك ٣٦ ح ٤٣ و ٤٤ و ٤٥	١٩٩٦
٢٢٣٠	ك ٣٦ ح ١١٠ و ١١١	٢٠٢٣
—	ك ٣٦ ح ١١٤ و ١١٥	٢٠٢٥
١٢١٧	ك ٣٧ ح ١١٤	٢١٢١
١٢١٧	ك ٣٩ ح ٣	٢١٢١
١٠٤٢	ك ٣٨ ح ٣٣ و ٣٤ و ٣٥ و ٣٦	٢١٥٣
—	ك ٣٩ ح ٤٠	٢١٨٦
١١٣٢	ك ٣٩ ح ٦٥ و ٦٦	٢٢٠١
٢٢٥١	ك ٣٩ ح ٩١	٢٢١٧
—	ك ٣٩ ح ١٣٩ و ١٤٠ و ١٤١	٢٢٣٦
—	ك ٤٠ ح ١٨ و ١٩	٢٢٥٢
—	ك ٤١ ح ٩	٢٢٥٩
٢٤٧٥	ك ٤٣ ح ٢٦	٢٢٩١
١٦٨١	ك ٤٣ ح ٦٧	٢٣٢٠
١١٩٣	ك ٤٣ ح ١٦٢ و ١٦٣	٢٣٧٤

رقم حدیث البخاری

رقم الكتاب ورقم الحدیث الخاص به

الرقم المسلسل للأحادیث

(أبو سعيد الخدری) تابع

٣١١	ك٤٤٤ ح٢	٢٣٨٢
٢٢	ك٤٤٤ ح١٥	٢٣٩٠
١٣٨٥	ك٤٤٤ ح٢٠٨ و٢٠٩	٢٥٣٢
—	ك٤٤٤ ح٢١٩	٢٥٣٩
١٧٢٦	ك٤٤٤ ح٢٢٢	٢٥٤١
٢٢٣٥	ك٤٥٢ ح٥	٢٥٧٣
—	ك٤٥٢ ح١٣٦	٢٦٢٠
٨٦	ك٤٥٢ ح١٥٢	٢٦٣٣
١٦٢٢	ك٤٧٦ ح٦	٢٦٦٩
—	ك٤٨٣ ح٣٩	٢٧٠٠
—	ك٤٨٣ ح٩٩	٢٧٤٢
١٦٣٤	ك٤٩٦ ح٢٧ و٢٨	٢٧٥٧
١٦٢٩	ك٤٩٦ ح٤٧ و٤٨ و٤٩	٢٧٦٦
١٩٨٧	ك٥٠٠ ح٧	٢٧٧٧
٢٤٤٨	ك٥٠٠ ح٣٠	٢٧٩٢
٢٤٦١	ك٥١٠ ح٨	٢٨٢٨
٢٤٥٨	ك٥١٠ ح٩	٢٨٢٩
١٥٤٠	ك٥١٠ ح١١ و١٠	٢٨٣١
—	ك٥١٠ ح٢٢	٢٨٣٧
—	ك٥١٠ ح٣٦	٢٨٤٧
٢٠٢٤	ك٥١٠ ح٤٠ و٤١	٢٨٤٩
—	ك٥٢٠ ح٦٨	٢٩١٤
—	ك٥٢٠ ح٦٩	٢٩١٣/٢٩١٤
—	ك٥٢٠ ح٧١ و٧٠	٢٩١٥
—	ك٥٢٠ ح٨٧	٢٩٢٥
—	ك٥٢٠ ح٨٩ و٩١ و٩٠	٢٩٢٧

الرقم المسلسل للاحداث رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به رقم حديث البخارى

(أبو سعيد الخدرى) تابع

—	ك ٥٢ ح ٩٢ و ٩٣	٢٩٢٨
٩٥٤	ك ٥٢ ح ١١٢ و ١١٣	٢٩٣٨
—	ك ٤٣ ح ٥٨ و ٥٩ و ٥٧	٢٩٩٥
—	ك ٥٣ ح ٧٢	٣٠٠٤

(أبو سفيان ، صخر بن حرب)

٧	ك ٣٢ ح ٧٤	١٧٧٣
---	-----------	------

(أبو شريح الخزاعى)

٢٣٢٧	ك ١ ح ٧٧	٤٨
٢٣٢٧	ك ٣١ ح ١٥١ و ١٦	٤٨
٨٩	ك ١٥ ح ٤٤٦	١٣٥٤

(أبو الطفيل ، عامر بن وائلة)

—	ك ١٥ ح ٢٥٧	١٢٧٥
—	ك ٤٣ ح ٩٨ و ٩٩	٢٣٤٠

(أبو طلحة ، زيد بن سهل الأنصارى)

١٥٢٢	ك ٣٧ ح ٨٣ و ٨٤ و ٨٥ و ٨٦ و ٨٧	٢١٠٦
—	ك ٣٩ ح ٢	٢١٦١
١٤٥٢	ك ٥١ ح ٧٨	٢٨٧٥

(أبو العلاء بن الشَّخِير)

—	ك ٣ ح ٨٢	٣٤٤
---	----------	-----

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

(أبو قتادة الأنصاري)

١٢٥	ك ٢ ح ٦٤ و ٦٥	٢٦٧
١٢٥	ك ٣٦ ح ١٢١	٢٦٧
٤٦٢	ك ٤٤ ح ١٥٤ و ١٥٥	٤٥١
٢٣٨	ك ٤١ ح ٤٢ و ٤٣	٥٤٣
٤٠٤	ك ١٥٥ ح	٦٠٣
٤٠٦	ك ١٥٦ ح	٦٠٤
—	ك ٣١١ ح	٦٨١
—	ك ٣١٣ ح	٦٨٣
٢٩٣	ك ٦٩ و ٧٠ ح	٧١٤
٢٤٤٦	ك ١١ ح ٦١	٩٥٠
—	ك ١٣ ح ١٩٦ و ١٩٧ و ١٩٨	١١٦٢
٩٢٢	ك ٥٦ و ٥٧ و ٥٨ و ٥٩ و ٦٠ و ٦١ و ٦٢ و ٦٣ و ٦٤	١١٩٦
—	ك ٣٢ ح ٣٢	١٥٦٣
—	ك ٢٢ ح ١٣٢	١٦٠٧
١٠٦٣	ك ٢٢ ح ٤١	١٧٥١
—	ك ٣٣ ح ١١٧ و ١١٨	١٨٨٥
٢٢٢٦	ك ٢٤ و ٢٥ و ٢٦ ح	١٩٨٨
١٥٥٤	ك ٤٢ ح ٣ و ٤ و ٤٣	٢٢٦١
١٥٥٤	ك ٤٢ ح ١١	٢٢٦٧

(أبو لبابة بن عبد المنذر الأنصاري)

١٥٦٠	ك ٣٩ ح ١٢٨ و ١٢٩ و ١٣٠ و ١٣١ و ١٣٢ و ١٣٣ و ١٣٤ و ١٣٥ و ١٣٦ و ١٣٧	٢٢٢٣
------	--	------

(أبو مالك الأشعري)

—	ك ٢ ح ١	٢٢٣
—	ك ١١ ح ٢٩	٩٣٤

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم السلسل للأحاديث

رقم حديث البخاري	رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به	الرقم السلسل للأحاديث
—	(أبو مخذورة الجمحي) ك ٤٤ ح ٦	٣٧٩
—	(أبو مرثد الغنوي) ك ١١ ح ٩٧ و ٩٨	٩٧٢
١٤١٤	(أبو معبد بن مسعود السلمی) ك ٣٣ ح ٨٤	١٨٦٣
١٥٦٢	(أبو مسعود الأنصاري البدری) ك ١ ح ٨١	٥١
—	ك ٤٤ ح ٦٥	٤٠٥
—	ك ٤٤ ح ١٢٢	٤٣٢
٧٧	ك ٤٤ ح ١٨٢	٤٦٦
٣٣٩	ك ٥ ح ١٦٦ و ١٦٧	٦١٠
—	ك ٥ ح ٢٩٠ و ٢٩١	٦٧٣
١٨٦٢	ك ٦ ح ٢٥٥ و ٢٥٦	٨٠٧
٥٨١	ك ١٠ ح ٢١ و ٢٢ و ٢٣	٩١١
٤٩	ك ١٢ ح ٤٨	١٠٠٢
٧٥٥	ك ١٢ ح ٧٢	١٠١٨
١٠٥١	ك ٢٢ ح ٢٧ و ٢٨ و ٢٩	١٥٦٠
—	ك ٢٢ ح ٣٠	١٥٦١
١١٢٢	ك ٢٢ ح ٣٩	١٥٦٧
—	ك ٢٧ ح ٣٤ و ٣٥ و ٣٦	١٦٥٩
—	ك ٣٣ ح ١٣٢	١٨٩٢
—	ك ٣٣ ح ١٣٣	١٨٩٣
١٠٥٥	ك ٣٦ ح ١٣٨	٢٠٣٦
—	ك ٤٤ ح ١١٢ و ١١٣	٢٤٦١
١٦١٩	ك ٥٢ ح ١٠٦ و ١٠٧ و ١٠٨	٢٩٣٥

(أبو موسى الأشعريّ)

١١	كج ٦٦ ح	٤٢
٢٥٥٢	كج ١٦٣ ح	١٠٠
٦٨٩	كج ١٦٧ ح	١٠٤
٨٢	كج ٢٤١ ح	١٥٤
٨٢	كج ١٦ ح ٨٦	١٥٤
—	كج ٢٩٥, ٢٩٤, ٢٩٣ ح	١٧٩
٢٠٥٤	كج ٢٩٦ ح	١٨٠
١٨٣	كج ٤٥ ح ٢	٢٥٤
—	كج ٨٨ ح ٣	٣٤٩
—	كج ٦٤, ٦٣, ٦٢ ح ٤	٤٠٤
٤٢٦	كج ١٠١ ح	٤٢٠
—	كج ١٧٩, ١٧٨ ح ٥	٦١٤
٣٧٢	كج ٢١٥ ح ٥	٦٣٥
٣٦٨	كج ٢٢٤ ح ٥	٦٤١
٤١٢	كج ٢٧٧ ح ٥	٦٦٢
٢٤٠٨	كج ٢١١ ح ٥	٧٧٩
٢٠٩٤	كج ٢٣١ ح ٥	٧٩١
٢٠٩٧	كج ٢٣٦ ح ٥	٧٩٣
٢٠٨٧	كج ٢٤٣ ح ٥	٧٩٧
—	كج ١٦ ح ٧	٨٥٣
٥٨٧	كج ٢٤ ح ١٠	٩١٢
٧٧١	كج ٥٥ ح ١٢	١٠٠٨
٧٥٤	كج ٥٩ ح ١٢	١٠١٢
٧٦٨	كج ٧٩ ح ١٢	١٠٢٣
—	كج ١١٩ ح ١٢	١٠٥٠
١٠٢٢	كج ١٣٠, ١٢٩ ح ١٣	١١٣١
٨٢٨	كج ١٥١, ١٥٥, ١٥٤ ح ١٥	١٢٢١

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

(أبو موسى الأشعري) تابع

—	ك ١٥٧ ح ١٥٧	١٢٢٢
١:٧٦	ك ٢٧٧ ح ٨٧٩ و ٩٠٩	١٦٤٩
—	ك ٣٢٢ ح ٦	١٧٣٢
١١٢٩	ك ٣٢٢ ح ٧	١٧٣٣
١١٢٩	ك ٣٢٣ ح ١٤	١٧٣٣
١١٢٩	ك ٣٦٧ ح ٧١٧	١٧٣٣
١٨٨٨	ك ٣٢٢ ح ١٤٩	١٨١٦
—	ك ٣٣٦ ح ١٤٦	١٩٠٢
١٠٥	ك ٣٣٦ ح ١٤٩ و ١٥١ و ١٥١	١٩٠٤
٢٣٨٣	ك ٣٦٦ ح ١٠١	٢٠١٦
—	ك ٣٦٦ ح ١٨٥	٢٠٦٢
٢١٩٥	ك ٣٨٤ ح ٢٤	٢١٤٥
—	ك ٣٨٤ ح ٣٧	٢١٥٤
١٧٠٣	ك ٣٢٢ ح ٢٠	٢٢٧٢
٦٨	ك ٤٣٣ ح ١٥	٢٢٨٢
٢٤٣٠	ك ٤٣٣ ح ١٦	٢٢٨٣
—	ك ٤٣٣ ح ٢٤	٢٢٨٨
—	ك ٤٣٣ ح ١٢٦	٢٣٥٥
٧٩	ك ٤٣٣ ح ١٣٨	٢٣٦٠
١٧٢٧	ك ٤٤٣ ح ٢٨ و ٢٩	٢٤٠٣
١٦٠٦	ك ٤٤٣ ح ٧٠	٢٤٣١
١٧٦٦	ك ٤٤٣ ح ١١٠ و ١١١	٢٤٦٠
—	ك ٤٤٣ ح ١١٢ و ١١٣	٢٤٦١
١٤٨	ك ٤٤٣ ح ١٦٤	٢٤٩٧
١٣٧٩	ك ٤٤٣ ح ١٦٥	٢٤٩٨
١٩١٣	ك ٤٤٣ ح ١٦٦	٢٤٩٩
١٢٢٩	ك ٤٤٣ ح ١٦٧	٢٥٠٠
١٤٧٩	ك ٤٤٣ ح ١٦٩	٢٥٠٢

الرقم المسلسل للأحاديث رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به رقم حديث البخاري

(أبو موسى الأشعري) تابع

—	ك٤٤٤ ح٢٠٧	٢٥٣١
٢٠١٣	ك٤٥٥ ح٦١	٢٥٨٣
٣١٩	ك٤٥٥ ح٦٥	٢٥٨٥
٢٩٩	ك٤٥٥ ح١٢٣ و١٢٤	٢٦١٥
٧٦٥	ك٤٥٥ ح١٤٥	٢٦٢٧
١٠٦٤	ك٤٥٥ ح١٤٦	٢٦٢٨
٢٣٥٨	ك٤٥٥ ح١٦٥	٢٦٤١
—	ك٤٧٧ ح١٠	٢٦٧٢
٢٤٤٤	ك٤٨٨ ح١٨	٢٦٨٦
١٤٢٣	ك٤٨٤ ح٤٥٥ و٤٦٤ و٤٧٤	٢٧٠٤
٢٤٠٤	ك٤٨٨ ح٧٠	٢٧١٩
—	ك٤٩٩ ح٣١	٢٧٥٩
—	ك٤٩٩ ح٥١٥ و٥٠١	٢٧٦٧
٢٣٤٢	ك٥٠٥ ح٥٠٠ و٥٠١	٢٨٠٤
١٥٣٣	ك٥١٣ ح٢٣٣ و٢٤٢ و٢٥٢	٢٨٣٨
—	ك٥٣٥ ح٥٤	٢٩٩٢
١٢٩٤	ك٥٣٥ ح٦٧	٣٠٠١

(أبو هريرة)

٩٤	القدمة ح٣	٣
—	القدمة ح٥	٥
—	القدمة ح٦	٦
—	القدمة ح٧	٧
٤٦	ك١٥٦ ح٦	٩
٤٦	ك١٥٦ ح٧	١٠
٧٤٢	ك١٥٦ ح١٥	١٤

(أبو هريرة) تابع

١٤٠٦	ك ح ٣٣ و ٣٤ و ٣٥	٢١
—	ك ح ٤١ و ٤٢	٢٥
—	ك ح ٤٤	٢٧
—	ك ح ٤٥	٢٧
—	ك ح ٥٢	٣١
٩	ك ح ٥٧ و ٥٨	٣٥
—	ك ح ٧٣	٤٦
٢١٣٢	ك ح ٧٤ و ٧٥ و ٧٦	٤٧
١٥٦١	ك ح ٨٢ و ٨٣ و ٨٤ و ٨٥ و ٨٦ و ٨٧ و ٨٨ و ٨٩ و ٩٠ و ٩١	٥٢
—	ك ح ٩٣ و ٩٤	٥٤
١٢٢٠	ك ح ١٠٠ و ١٠١ و ١٠٢ و ١٠٣ و ١٠٤ و ١٠٥	٥٧
٣١	ك ح ١٠٧ و ١٠٨ و ١٠٩ و ١١٠	٥٩
٢٥٠٢	ك ح ١١٣	٦٢
—	ك ح ١٢١	٦٧
—	ك ح ١٢٦	٧٢
—	ك ح ١٣٠	٧٦
—	ك ح ١٣٣	٨١
٢٥	ك ح ١٣٥	٨٣
١٣٢٥	ك ح ١٤٥	٨٩
—	ك ح ١٦٤	١٠١
—	ك ح ١٦٤ م	١٠٢
—	ك ح ١٧٢	١٠٧
١١٧٨	ك ح ١٧٣ و ١٧٤	١٠٨
٧٢١	ك ح ١٧٥	١٠٩
١٤٥١	ك ح ١٧٨	١١١
١٩١٤	ك ح ١٨٣	١١٥

(أبو هريرة) تابع

—	ك ١٨٥ ح	١١٧
—	ك ١٨٦ ح	١١٨
—	ك ١٩٩ ح	١٢٥
١٢٤٢	ك ٢٠٢ و ٢٠١ ح	١٢٧
—	ك ٢٠٤ و ٢٠٣ ح	١٢٨
—	ك ٢٠٥ ح	١٢٩
—	ك ٢٠٦ ح	١٣٠
—	ك ٢١٠ و ٢٠٩ ح	١٣٢
—	ك ٢١٢ ح	١٣٤
١٥٤٧	ك ٢١٤ و ٢١٣ ح	١٣٤
—	ك ٢١٦ و ٢١٥ ح	١٣٥
—	ك ٢٢٥ ح	١٤٠
—	ك ٢٣٢ ح	١٤٥
٩٤٨	ك ٢٣٣ ح	١٤٧
١٥٩٣	ك ٢٣٨ ح	١٥١
١٥٩٣	ك ٤٣٣ و ١٥٢ و ١٥٣ ح	١٥١
٢٠٧٦	ك ٢٣٩ ح	١٥٢
—	ك ٢٤٠ ح	١٥٣
١١١٥	ك ٢٤٢ و ٢٤٣ و ٢٤٤ و ٢٤٥ و ٢٤٦ ح	١٥٥
٧٣	ك ٢٤٨ ح	١٥٧
٧٣	ك ٦١ و ٦٠ ح	١٥٧
٧٣	ك ٤٧٢ و ١١ ح	١٥٧
٧٣	ك ٥٢٢ و ١٧ و ١٨ ح	١٥٧
٧٣	ك ٦٤ و ٥٣ ح	١٥٧
٧٣	ك ٨٤ ح	١٥٧
—	ك ٢٤٩ ح	١٥٨
١٥٩٩	ك ٢٧٢ ح	١٦٨

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث انحصار به

الرقم المسلسل للأحاديث

(أبو هريرة) تابع

١٥٩٩	ك ٣٦٦ ح ٩٢	١٦٨
—	ك ١ ح ٢٧٨	١٧٢
—	ك ١ ح ٢٨٣	١٧٥
٤٨٧، ٢١	ك ١ ح ٢٩٩، ٣٠٠، ٣٠١	١٨٢
١٥٧٩	ك ١ ح ٣٢٧، ٣٢٨	١٩٤
٢٣٨٧	ك ١ ح ٣٣٤، ٣٣٥، ٣٣٦، ٣٣٧	١٩٨
—	ك ١ ح ٣٣٨، ٣٣٩، ٣٤٠	١٩٩
١٣٢٠	ك ١ ح ٣٤٨، ٣٤٩	٢٠٤
١٣٢٠	ك ١ ح ٣٥١، ٣٥٢	٢٠٤
٢٢٧٥	ك ١ ح ٣٦٧، ٣٦٨، ٣٦٩	٢١٦
—	ك ١ ح ٣٧٠	٢١٧
١١٤	ك ٢ ح ٢	٢٢٥
—	ك ٢ ح ١٥، ١٦، ١٧	٢٣٣
١٣١	ك ٢ ح ٢٠، ٢١، ٢٢	٢٣٧
١٥٥٧	ك ٢ ح ٢٣	٢٣٨
١٣٢	ك ٢ ح ٢٨، ٢٩، ٣٠	٢٤٢
—	ك ٢ ح ٣٢	٢٤٤
١١٥	ك ٢ ح ٣٤، ٣٥	٢٤٦
—	ك ٢ ح ٣٦، ٣٧	٢٤٧
—	ك ٢ ح ٣٩	٢٤٩
—	ك ٢ ح ٤٠	٢٥٠
—	ك ٢ ح ٤١	٢٥١
٥١٩	ك ٢ ح ٤٢	٢٥٢
٢٢٩١	ك ٢ ح ٤٩، ٥٠	٢٥٧
—	ك ٢ ح ٥٥	٢٦٠
—	ك ٢ ح ٦٠	٢٦٥

(أبو هريرة) تابع

—	ك ٢٦٨ ح ٦٨	٢٦٩
١٣١	ك ٢٨٧ و ٨٨ ح ٢٨٧	٢٧٨
١٣٨	ك ٢٨٩ و ٩٠ و ٩١ و ٩٢ ح ٢٨٩	٢٧٩
١٧٨	ك ٢٩٥ و ٩٦ ح ٢٩٥	٢٨٢
—	ك ٢٩٧ ح ٩٧	٢٨٣
—	ك ٣١٣ ح ١٣	٢٩٩
٢٠١	ك ٣٧٥ ح ٧٥	٣٣٩
٢٠١	ك ٤٣١ و ١٥٥ ح ٤٣١	٣٣٩
٢٠٧	ك ٣٨٧ ح ٨٧	٣٤٨
—	ك ٣٩٠ ح ٩٠	٣٥٢
—	ك ٣٩٩ ح ٩٩	٣٦٢
٢٠٤	ك ٤١٥ ح ١٠٥	٣٧١
٣٨٨	ك ٤١٦ و ١٧ و ١٨ و ١٩ و ٢٠ ح ٤١٦	٣٨٩
٣٨٨	ك ٤٨٣ و ٨٢ ح ٤٨٣	٣٨٩
٤٧٧	ك ٢٧٧ و ٢٨ و ٢٩ و ٣٠ و ٣١ و ٣٢ ح ٢٧٧	٣٩٢
—	ك ٣٣٨ و ٣٩ و ٤٠ و ٤١ ح ٣٣٨	٣٩٥
٤٦٨	ك ٤٤٣ و ٤٢ و ٤٤ ح ٤٤٣	٣٩٦
٤٦١	ك ٤٦٥ و ٥٥ ح ٤٦٥	٣٩٧
—	ك ٤٧٠ ح ٧٠	٤٠٨
٤٨٢	ك ٤٧١ ح ٧١	٤٠٩
٤٧٤ و ٤٧٣	ك ٧٢٣ و ٧٣ و ٧٥ و ٧٦ ح ٧٢٣	٤١٠
٤٤٥	ك ٤٨٦ ح ٨٦	٤١٤
٤٤٥	ك ٤٨٩ ح ٨٩	٤١٤
—	ك ٤٨٧ ح ٨٧	٤١٥
—	ك ٤٨٨ ح ٨٨	٤١٦
٦٥٢	ك ١٠٦ و ١٠٧ ح ١٠٦	٤٢٢

(أبو هريرة) تابع

—	ك ٤٨٠ ح ١٠٨	٤٢٣
٢٧٤	ك ٤٨٠ ح ١٠٩	٤٢٤
٤٣٢	ك ٤٨٠ ح ١١٤ و ١١٥ و ١١٦	٤٢٧
—	ك ٤٨٠ ح ١١٨	٤٢٩
—	ك ٤٨٠ ح ١٢٦	٤٣٥
٢٩٣	ك ٤٨٠ ح ١٢٩	٤٣٧
—	ك ٤٨٠ ح ١٣١	٤٣٩
—	ك ٤٨٠ ح ١٣٢	٤٤٠
—	ك ٤٨٠ ح ١٤٣	٤٤٤
٤٣٨	ك ٤٨٠ ح ١٨٣ و ١٨٤ و ١٨٥	٤٦٧
—	ك ٤٨٠ ح ٢١٥	٤٨٢
—	ك ٤٨٠ ح ٢١٦	٤٨٣
—	ك ٤٨٠ ح ٢٦٦	٥١١
٢٣٩	ك ٤٨٠ ح ٢٧٥ و ٢٧٦	٥١٥
٢٤٠	ك ٤٨٠ ح ٢٧٧	٥١٦
—	ك ٥٢٣ ح ٥	٥٢٣
١٤١٩	ك ٥٢٣ ح ٧ و ٨	٥٢٣
٢٨٧	ك ٥٢٣ ح ٢١ و ٢٠	٥٣٠
٣٠٦	ك ٥٤١ ح ٣٩	٥٤١
٦٥٧	ك ٥٤٥ ح ٤٦	٥٤٥
٢٧١	ك ٥٤٨ ح ٥٢	٥٤٨
—	ك ٥٥٠ ح ٥٣	٥٥٠
—	ك ٥٦٣ ح ٧١	٥٦٣
—	ك ٥٦٨ ح ٧٩	٥٦٨
٣٢٠	ك ٥٧٣ ح ٩٧ و ٩٨ و ٩٩ و ١٠٠	٥٧٣
٤٦٦	ك ٥٧٧ ح ١٠٧ و ١٠٨ و ١٠٩ و ١١٠ و ١١١	٥٧٧

(أوهرة) تابع

---	كـ ح ١٢٤	٥٨٥
---	كـ ح ١٢٨	٥٨٨
---	كـ ح ١٣٠	٥٨٨
٧٣٠	كـ ح ١٣١	٥٨٨
---	كـ ح ١٣٣ و ١٣٢	٥٨٨
٤٩٩	كـ ح ١٤٣ و ١٤٢	٥٩٥
---	كـ ح ١٤٦	٥٩٧
٤٥٤	كـ ح ١٤٧	٥٩٨
---	كـ ح ١٤٨	٥٩٩
٤٠٥	كـ ح ١٥١ و ١٥٢ و ١٥٣ و ١٥٤	٦٠٢
١٩٩	كـ ح ١٥٧ و ١٥٨	٦٠٥
---	كـ ح ١٥٩	٦٠٥
٣٦٠	كـ ح ١٦١ و ١٦٢	٦٠٧
٣٦٠	كـ ح ١٦٣	٦٠٨
٣٦٠	كـ ح ١٦٥	٦٠٨
٣٤٧	كـ ح ١٨٠ و ١٨١ و ١٨٢ و ١٨٣	٦١٥
٣٥٠	كـ ح ١٨٥ و ١٨٦ و ١٨٧	٦١٧
٣٥٩	كـ ح ٢١٠	٦٣٢
١٤٢	كـ ح ٢٤٥ و ٢٤٦ و ٢٤٧ و ٢٤٨	٦٤٩
١٤٢	كـ ح ٢٧٢ و ٢٧٣ و ٢٧٤ و ٢٧٥ و ٢٧٦	٦٤٩
٤٠٨	كـ ح ٢٥١ و ٢٥٢ و ٢٥٣	٦٥١
---	كـ ح ٢٥٥	٦٥٣
---	كـ ح ٢٥٨ و ٢٥٩	٦٥٥
---	كـ ح ٢٨٢	٦٦٦
٣٤٤	كـ ح ٢٨٣	٦٦٧
٤١٧	كـ ح ٢٨٥	٦٦٩

(أبو هريرة) تابع

—	ك ٥ ح ٢٨٨	٦٧١
٤٨٣	ك ٥ ح ٢٩٥ و ٢٩٤	٦٧٥
٤٨٣	ك ٥ ح ٢٩٦	٦٧٦
—	ك ٥ ح ٣٠٩ و ٣١٠	٦٨٠
—	ك ٦ ح ٦٣ و ٦٥	٧١٠
٦٤١	ك ٦ ح ٨٥	٧٢١
—	ك ٦ ح ٩٨	٧٢٦
٦٢٩	ك ٦ ح ١٦٨ و ١٦٩ و ١٧٠ و ١٧١ و ١٧٢	٧٥٨
٣٣	ك ٦ ح ١٧٣ و ١٧٤	٧٥٩
٣٣	ك ٦ ح ١٧٥ و ١٧٦	٧٦٠
—	ك ٦ ح ١٩٨	٧٦٨
٦٢٧	ك ٦ ح ٢٠٧	٧٧٦
—	ك ٦ ح ٢١٢	٧٨٠
—	ك ٦ ح ٢٢٣	٧٨٧
٢٠٨٨	ك ٦ ح ٢٣٢ و ٢٣٣ و ٢٣٤	٧٩٢
—	ك ٦ ح ٢٥	٨٠٢
—	ك ٦ ح ٢٦١ و ٢٦٢	٨١٢
—	ك ٦ ح ٢٨٥	٨٢٥
٥٢٥	ك ٧ ح ٩	٨٤٩
٥١٥	ك ٧ ح ١٠	٨٥٠
٥٣٩	ك ٧ ح ٢٤ و ٢٥	٨٥٠
٥٤٢	ك ٧ ح ١١ و ١٢	٨٥١
٥٤٣	ك ٧ ح ١٣ و ١٤ و ١٥	٨٥٢
—	ك ٧ ح ١٧ و ١٨	٨٥٤
١٧٧	ك ٧ ح ١٩ و ٢٠ و ٢١	٨٥٥
—	ك ٧ ح ٢٢	٨٥٦

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للاحدث

(أبو هريرة) تابع

—	ك٧ ح ٢٦ و ٢٧	٨٥٧
—	ك٧ ح ٤٠	٨٦٥
—	ك٧ ح ٦١	٨٧٧
٥٢٢	ك٧ ح ٦٥ و ٦٦	٨٨٠
—	ك٧ ح ٦٧ و ٦٨ و ٦٩	٨٨١
١٣٨٩	ك٨ ح ٢٢	٨٩٣
--	ك١١ ح ٢	٩١٧
—	ك١١ ح ٩	٩٢١
٧٠١	ك١١ ح ٥١ و ٥٠	٩٤٤
٤٣	ك١١ ح ٥٢ و ٥٣ و ٥٤ و ٥٦	٩٤٥
٤٣	ك١١ ح ٥٥	٩٤٥
٦٦٨	ك١١ ح ٦٢ و ٦٣	٩٥١
٣٠٤	ك١١ ح ٧١	٩٥٦
—	ك١١ ح ٩٦	٩٧١
--	ك١١ ح ١٠٥ و ١٠٨	٩٧٦
٧٧٧	ك١٢ ح ٨ و ٩ و ١٠	٩٨٢
٧٨٠	ك١٢ ح ١١	٩٨٣
—	ك١٢ ح ٢٤ و ٢٥ و ٢٦	٩٨٧
١١٨٩	ك١٢ ح ٣١	٩٩١
٢٠١٢	ك١٢ ح ٣٦ و ٣٧	٩٩٣
—	ك١٢ ح ٣٩	٩٩٥
١٣٠٩	ك١٢ ح ٥٦	١٠٠٩
٧٦٩	ك١٢ ح ٥٧	١٠١٠
—	ك١٢ ح ٦٢	١٠١٣
٧٥١	ك١٢ ح ٦٣ و ٦٤	١٠١٥
—	ك١٢ ح ٦٥	١٠١٥
١٣٧٨	ك١٢ ح ٧٣	١٠١٩

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

(أبو هريرة) تابع

—	ك ١٢ ح ٧٤	١٠٢٠
٧٧٠	ك ١٢ ح ٧٥ و ٧٦ و ٧٧	١٠٢١
٧٥٩	ك ١٢ ح ٧٨	١٠٢٢
١٠٤٣	ك ١٢ ح ٨٤	١٠٢٦
٩٦٣	ك ١٢ ح ٨٥ و ٨٦	١٠٢٧
—	ك ١٢ ح ٨٧	١٠٢٨
—	ك ٤٤ ح ١٢	١٠٢٨
١٢٥٤	ك ١٢ ح ٩٠	١٠٣٠
٤١٦	ك ١٢ ح ٩١	١٠٣١
٧٥٧	ك ١٢ ح ٩٢ و ٩٣	١٠٣٢
٧٨٨	ك ١٢ ح ١٠١ و ١٠٢	١٠٣٩
—	ك ١٢ ح ١٠٥	١٠٤١
٧٨٢	ك ١٢ ح ١٠٦ و ١٠٧	١٠٤٢
٢٤١٥	ك ١٢ ح ١١٣ و ١١٤	١٠٤٦
٢٤٢٣	ك ١٢ ح ١٢٠	١٠٥١
٢٤٢٦	ك ١٢ ح ١٢٦	١٠٥٥
٢٤٢٦	ك ٥٣ ح ١٩ و ١٨	١٠٥٥
٧٩٢	ك ١٢ ح ١٦١	١٠٦٩
١١٩٧	ك ١٢ ح ١٦٣ و ١٦٤	١٠٧٠
١٢٦٠	ك ١٢ ح ١٧٥	١٠٧٧
٩٦٤	ك ١٣ ح ٢١	١٠٧٩
—	ك ١٣ ح ١٧	١٠٨١
٩٦٩	ك ١٣ ح ١٩ و ١٨	١٠٨١
—	ك ١٣ ح ٢٠	١٠٨١
٩٧٢	ك ١٣ ح ٢١	١٠٨٢
١٠٠٣	ك ١٣ ح ٥٧ و ٥٨	١١٠٣
٩٨٤	ك ١٣ ح ٨١ و ٨٢ و ٨٣ و ٨٤	١١١١

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

(أبو هريرة) تابع

—	ك ١٣٩ ح ١٣٩	١١٣٨
١٠١٠	ك ١٣٧ ح ١٤٧ و ١٤٨	١١٤٤
—	ك ١٣٧ ح ١٥٩	١١٥٠
٩٦١	ك ١٣٧ ح ١٦٠ و ١٦١ و ١٦٢ و ١٦٣ و ١٦٤ و ١٦٥	١١٥١
٩٨٢	ك ١٣٧ ح ١٧١	١١٥٥
—	ك ١٣٧ ح ٢٠٢ و ٢٠٣	١١٦٣
—	ك ١٣٧ ح ٢١٢	١١٦٦
—	ك ١٣٧ ح ٢٢٢	١١٧٠
—	ك ١٥٥ ح ٢١٦	١٢٥٢
٩٠٩	ك ١٥٥ ح ٢١٧	١٢٥٣
٨٨٩	ك ١٥٥ ح ٣٢٠	١٣٠٢
٨٣٧	ك ١٥٥ ح ٣٤٣، ٣٤٤، ٣٤٥	١٣١٤
٨٧٧	ك ١٥٥ ح ٣٧١ و ٣٧٢	١٣٢٢
٢٥٨٥	ك ١٥٥ ح ٤١٢	١٣٣٧
٢٥٨٥	ك ٤٣٠ ح ١٣١ و ١٣٠	١٣٣٧
٦٠١	ك ١٥٥ ح ٤١٩ و ٤٢٠ و ٤٢١ و ٤٢٢	١٣٣٩
٩٠٥	ك ١٥٥ ح ٤٣٧	١٣٤٩
٨١٠	ك ١٥٥ ح ٤٣٨	١٣٥٠
٩٦	ك ١٥٥ ح ٤٤٧ و ٤٤٨	١٣٥٥
—	ك ١٥٥ ح ٤٦٩ و ٤٧٠	١٣٧١
٩٤٤	ك ١٥٥ ح ٤٧١ و ٤٧٢	١٣٧٢
—	ك ١٥٥ ح ٤٧٣ و ٤٧٤	١٣٧٣
—	ك ١٥٥ ح ٤٨٤	١٣٧٨
٩٥٢	ك ١٥٥ ح ٤٨٥	١٣٧٩
—	ك ١٥٥ ح ٤٨٦	١٣٨٠
—	ك ١٥٥ ح ٤٨٧	١٣٨١

(أبو هريرة) تابع

٩٤٥	ك١٥٨ ح٤٨٨	١٣٨٢
—	ك١٥٨ ح٤٩٢ و٤٩٣	١٣٨٦
—	ك١٥٨ ح٤٩٥	١٣٨٧
٩٤٦	ك١٥٨ ح٤٩٨ و٤٩٩	١٣٨٩
٦٤٩	ك١٥٨ ح٥٠٢	١٣٩١
٦٤٦	ك١٥٨ ح٥٠٥ و٥٠٦ و٥٠٧ و٥٠٨	١٣٩٤
٦٤٥	ك١٥٨ ح٥١١ و٥١٢ و٥١٣	١٣٩٧
٢١١٣	ك١٦٣ ح٣٣٣ و٣٣٤ و٣٣٥ و٣٣٦ و٣٣٧ و٤٠	١٤٠٨
—	ك١٦٣ ح٣٨ و٣٩	١٤٠٨
—	ك١٦٣ ح٥١ و٥٢ و٥٣ و٥٤ و٥٥	١٤١٣
—	ك١٦٣ ح٦١	١٤١٦
٢١٢٢	ك١٦٣ ح٦٤	١٤١٩
—	ك١٦٣ ح٧٤ و٧٥	١٤٢٤
—	ك١٦٣ ح١٠٦	١٤٣١
٢١٣١	ك١٦٣ ح١٠٧ و١٠٨ و١٠٩	١٤٣٢
—	ك١٦٣ ح١١٠	١٤٣٢
١٥٢٩	ك١٦٣ ح١٢٠ و١٢١ و١٢٢	١٤٣٦
٢٤٩٩	ك١٧٣ ح٣٧	١٤٥٨
٢١٠٧	ك١٧٣ ح٥٣	١٤٦٦
١٥٧٤	ك١٧٣ ح٦٥ و٦٩ و٦٠	١٤٦٨
—	ك١٧٣ ح٦١	١٤٦٩
١٥٧٢	ك١٧٣ ح٦٢ و٦٣	١٤٧٠
—	ك١٩٤ ح١٤ و١٥ و١٦	١٤٩٨
٢١٦٢	ك١٩٨ ح١٩ و٢٠	١٥٠٠
—	ك٢٠٣ ح٢	١٥٠٢
—	ك٢٧٣ ح٥٢	١٥٠٢

(أبو هريرة) تابع

١٢٣٢	ك ٢٠ ح ٤٣	١٥٠٣
١٢٣٢	ك ٢٧ ح ٥٣ و ٥٤ و ٥٥	١٥٠٣
—	ك ٢٠ ح ١٥	١٥٠٥
—	ك ٢٠ ح ١٨ و ١٩	١٥٠٨
١٢٤٠	ك ٢٠ ح ٢١ و ٢٢ و ٢٣ و ٢٤	١٥٠٩
—	ك ٢٠ ح ٢٥ و ٢٦	١٥١٠
٢٤٤	ك ٢١ ح ٢١	١٥١١
—	ك ٢١ ح ٤	١٥١٣
١٠٨٣	ك ٢١ ح ٩ و ١٠ و ١١ و ١٢	١٥١٥
—	ك ٢١ ح ١٦ و ١٧	١٥١٩
١٠٨٣	ك ٢١ ح ١٧	١٥٢٠
١٠٨٣	ك ٢١ ح ٢٣ و ٢٤ و ٢٥ و ٢٦ و ٢٧ و ٢٨	١٥٢٤
—	ك ٢١ ح ٣٩ و ٤٠	١٥٢٨
—	ك ٢١ ح ٥٦	١٥٣٨
—	ك ٢٠ ح ٥٨	١٥٣٨
١١٠١	ك ٢١ ح ٧١	١٥٤١
١١٦٩	ك ٢١ ح ١٠٢	١٥٤٤
—	ك ٢١ ح ١٠٤	١٥٤٥
١١٩٠	ك ٢٢ ح ٢٢ و ٢٣ و ٢٤ و ٢٥	١٥٥٩
١٠٥٢	ك ٢٢ ح ٣١	١٥٦٢
١١٣٧	ك ٢٢ ح ٣٣	١٥٦٤
١١٧٥	ك ٢٢ ح ٣٦ و ٣٧ و ٣٨	١٥٦٦
١١٥٩	ك ٢٢ ح ٥٧ و ٥٨ و ٥٩ و ٦٠	١٥٧٥
١١١٧	ك ٢٢ ح ٧٣ و ٧٤	١٥٨٣
—	ك ٢٢ ح ٨٣ و ٨٤ و ٨٥	١٥٨٨
١١٠٥	ك ٢٢ ح ٩٤ و ٩٥	١٥٩٣

(أبو هريرة) تابع

١١٤٧	ك٢٢ ح١٢٠ و١٢١ و١٢٢	١٦٠١
١٠٥٧	ك٢٢ ح١٣١	١٦٠٦
١٢١٥	ك٢٢ ح١٣٦	١٦٠٩
—	ك٢٢ ح١٤١	١٦١١
١٢١٨	ك٢٢ ح١٤٣	١٦١٣
١١٤٣	ك٢٣ ح١٤ و١٥ و١٦ و١٧	١٦١٩
١٢٧٥	ك٢٤ ح٣٢	١٦٢٦
—	ك٢٥ ح١١	١٦٣٠
—	ك٢٥ ح١٤	١٦٣١
٢٤٨٥	ك٢٦ ح٧ و٦	١٦٤٠
—	ك٢٦ ح١٠	١٦٤٣
٢٠٥٢	ك٢٧ ح٥	١٦٤٧
—	ك٢٧ ح١٢ و١٣ و١٤	١٦٥٠
—	ك٢٧ ح٢٠ و٢١	١٦٥٣
١٣٤٧	ك٢٧ ح٢٢ و٢٣ و٢٤ و٢٥	١٦٥٤
٢٤٨٩	ك٢٧ ح٢٦	١٦٥٥
٢٥٢٠	ك٢٧ ح٢٧	١٦٦٠
—	ك٢٧ ح٤١	١٦٦٢
١٢٥٢	ك٢٧ ح٤٢	١٦٦٣
١٢٤٩	ك٢٧ ح٤٤	١٦٦٥
—	ك٢٧ ح٤٥	١٦٦٦
١٢٥٠	ك٢٧ ح٤٦	١٦٦٧
٢٢٦٩	ك٢٨ ح٣٤ و٣٥ و٣٦	١٦٨١
٢٥٠٩	ك٢٩ ح٧	١٦٨٧
٢١٥٢	ك٢٩ ح١٦	١٦٩١

(أبو هريرة) تابع

١١٥٥	ك ٢٩ ح ٢٥	{ ١٦٩٨
		{ ١٦٩٨
١٠٨٨	ك ٢٩ ح ٣٠ و ٣١ و ٣٢ و ٣٣	١٧٠٣
١٠٨٨	ك ٢٩ ح ٣٣	١٧٠٤
٨٠٢	ك ٢٩ ح ٤٥ و ٤٦	١٧١٠
—	ك ٣٠ ح ١١ و ١٠	١٧١٥
١٦١١	ك ٣٠ ح ٢٠	١٧٢٠
١٦٣٠	ك ٣٠ ح ٢١	١٧٢١
١٤٣٩	ك ٣٢ ح ١٨	١٧٤٠
١٤٣٧	ك ٣٢ ح ١٩	١٧٤١
١٤٧٣	ك ٣٢ ح ٣٢	١٧٤٧
—	ك ٣٢ ح ٤٧	١٧٥٦
١٣٢٨	ك ٣٢ ح ٥٥	١٧٦٠
—	ك ٣٢ ح ٥٦	١٧٦١
٣٠٧	ك ٣٢ ح ٥٩ و ٦٠	١٧٦٤
١٤٩٧	ك ٣٢ ح ٦١	١٧٦٥
—	ك ٣٢ ح ٨٤ و ٨٥ و ٨٦	١٧٨٠
١٨٧٧	ك ٣٢ ح ١٠٦	١٧٩٣
١٦٤٢	ك ٣٣ ح ٢ و ١	١٨١٨
٧٤٥	ك ٣٣ ح ٢٤ و ٢٥	١٨٣١
١٤٠٩	ك ٣٣ ح ٣٢ و ٣٣ و ٣٤	١٨٣٥
—	ك ٣٣ ح ٣٥	١٨٣٦
—	ك ٣٣ ح ٤٣	١٨٤١
١٦٢١	ك ٣٣ ح ٤٤	١٨٤٢
—	ك ٣٣ ح ٥٣ و ٥٤	١٨٤٨
—	ك ٣٣ ح ١٠١ و ١٠٢	١٨٧٥

(أبو هريرة) تابع

٣٤	ك ٣٣ ح ٣ او ١٠٤	١٨٧٦
١٧٦٣٤	ك ٣٣ ح ١٠٥ او ١٠٦ او ١٠٧	١٨٧٦
٣٤ و ١٣٣١	ك ٣٣ ح ١١٠	١٨٧٨
١٣٣٧	ك ٣٣ ح ١١٤ م	١٨٨٢
—	ك ٣٣ ح ١٢٥ و ١٢٦ و ١٢٧	١٨٨٩
١٣٥٢	ك ٣٣ ح ١٢٨ و ١٢٩	١٨٩٠
—	ك ٣٣ ح ١٣٠ و ١٣١	١٨٩١
—	ك ٣٣ ح ١٥٢	١٩٠٥
—	ك ٣٣ ح ١٥٨	١٩١٠
٤١٤ و ٤١٣	ك ٣٣ ح ١٦٤	١٩١٤
٤١٣	ك ٤٥ ح ١٢٧ و ١٢٨ و ١٢٩ و ١٣٠	١٩١٤
—	ك ٣٣ ح ١٦٥	١٩١٥
—	ك ٣٣ ح ١٧٨	١٩٢٦
٩١٩	ك ٣٣ ح ١٧٩	١٩٢٧
—	ك ٣٤ ح ١٥	١٩٣٣
٢١٩٧	ك ٣٥ ح ٣٨	١٩٧٦
—	ك ٣٦ ح ١٣ و ١٤ و ١٥	١٩٨٥
—	ك ٣٦ ح ٢٦ م	١٩٨٩
—	ك ٣٦ ح ٣١ و ٣٢ و ٣٣	١٩٩٣
—	ك ٣٦ ح ١١٦	٢٠٢٦
—	ك ٣٦ ح ١٣٧	٢٠٣٥
—	ك ٣٦ ح ١٤٠	٢٠٣٨
١٧٨١	ك ٣٦ ح ١٧٢ و ١٧٣	٢٠٥٤
٢١٧٨	ك ٣٦ ح ١٧١	٢٠٥٨
٢١٨٠	ك ٣٦ ح ١٨٦	٢٠٦٣
١٦٨٢	ك ٣٦ ح ١٨٧ و ١٨٨	٢٠٦٤
٢٢٧٢	ك ٣٨ ح ٤٨	٢٠٨٧

(أبو هريرة) تابع

٢٢٧٣	ك ٣٧ ح ٥٠ و ٤٩	٢٠٨٨
٢٤٤٥	ك ٣٧ ح ٥١	٢٠٨٩
٢٢٨٣	ك ٣٧ ح ٦٧	٢٠٩٧
٢٢٨٤	ك ٣٧ ح ٦٨	٢٠٩٧
—	ك ٣٧ ح ٦٩	٢٠٩٨
١٦٢٥	ك ٣٧ ح ٨٠	٢١٠٣
٢٣٠٨	ك ٣٧ ح ١٠١	٢١١١
—	ك ٣٧ ح ١٠٢	٢١١٢
—	ك ٣٧ ح ١٠٣	٢١١٣
—	ك ٣٧ ح ١٠٤	٢١١٤
—	ك ٣٧ ح ١٢٥	٢١٢٨
—	ك ٥١ ح ٥٢	٢١٢٨
٩٤	ك ٣٨ ح ٨	٢١٣٤
٢٣٦٥	ك ٣٨ ح ١٧	٢١٤١
٢٣٦٧	ك ٣٨ ح ٢١ و ٢٠	٢١٤٣
٢٥٢٦	ك ٣٨ ح ٤٤ و ٤٣	٢١٥٨
٢٣٧٠	ك ٣٩ ح ١	٢١٦٠
٦٦٣	ك ٣٩ ح ٥٤ و ٥	٢١٦٢
—	ك ٣٩ ح ١٣	٢١٦٧
—	ك ٣٩ ح ٣١	٢١٧٩
٢٢٦٣	ك ٣٩ ح ٤١	٢١٨٧
٢٢٥٣	ك ٣٩ ح ٨٩ و ٨٨	٢٢١٥
٢٢٥٥	ك ٣٩ ح ١٠١ و ١٠٢ و ١٠٣	٢٢٢٠
٢٢٥٥	ك ٣٩ ح ١٠٦	٢٢٢٠
٢٢٧٠	ك ٣٩ ح ١٠٤ و ١٠٥	٢٢٢١
٢٢٦٧	ك ٣٩ ح ١١٠	٢٢٢٣

(أبو هريرة) تابع

٢٢٦٧	ك٣٩ ح١١٣ و١١٤	٢٢٢٣
—	ك٣٩ ح١٤٦ و١٤٧	٢٢٤٠
١٤٣٤	ك٣٩ ح١٤٨ و١٤٩ و١٥٠	٢٢٤١
—	ك٣٩ ح١٥٢	٢٢٤٣
١٣٩	ك٣٩ ح١٥٣	٢٢٤٤
١٥٦٨	ك٣٩ ح١٥٤ و١٥٥	٢٢٤٥
٢٠٤٢	ك٤٠ ح٢ و٣ و٤ و٥	٢٢٤٦
٢٣٦٢	ك٤٠ ح٦ و٧ و٨ و٩ و١٠	٢٢٤٧
١٢٥١	ك٤٠ ح١٣ و١٤ و١٥	٢٢٤٩
—	ك٤٠ ح٢٠	٢٢٥٣
١٨٠١	ك٤١ ح٢ و٣ و٤ و٥ و٦	٢٢٥٦
٢٣٥٦	ك٤١ ح٧	٢٢٥٧
٢٥٣٩	ك٤٢ ح٦	٢٢٦٣
٢٥٣٩	ك٤٢ ح٨	٢٢٦٣
٩٤	ك٤٢ ح١٠ و١١	٢٢٦٦
١٧٠٢	ك٤٢ ح٢١ و٢٢	٢٢٧٤
—	ك٤٣ ح٣	٢٢٧٨
١٦١٠	ك٤٣ ح١٧ و١٨	٢٢٨٤
١٦٦٥	ك٤٣ ح٢٠ و٢١ و٢٢	٢٢٨٦
١١٨٢	ك٤٣ ح٣٨	٢٣٠٢
٢٣١٧	ك٤٣ ح٦٥	٢٣١٨
١٦٨٩	ك٤٣ ح١٤٢	٢٣٦٤
١٦١٧	ك٤٣ ح١٤٣ و١٤٤ و١٤٥	٢٣٦٥
١٥٥٠	ك٤٣ ح١٤٦ و١٤٧	٢٣٦٦
—	ك٤٣ ح١٤٨	٢٣٦٧
١٦١٨	ك٤٣ ح١٤٩	٢٣٦٨

(أبو هريرة) تابع

١٥٨٨	ك٤٣ ح ١٥١	٢٣٧٠
١١١٣	ك٤٣ ح ١٥٤	٢٣٧١
٧٠٧	ك٤٣ ح ١٥٧ و ١٥٨	٢٣٧٢
١١٩٢	ك٤٣ ح ١٥٩ و ١٦٠ و ١٦١	٢٣٧٣
١٦٠٨	ك٤٣ ح ١٦٦	٢٣٧٦
١٥٨٧	ك٤٣ ح ١٦٨	٢٣٧٨
—	ك٤٣ ح ١٦٩	٢٣٧٩
١١٦١	ك٤٤ ح ١٣	٢٣٨٨
١٧٢٣	ك٤٤ ح ١٧ و ١٨	٢٣٩٢
١٥٣٢	ك٤٤ ح ٢١	٢٣٩٥
—	ك٤٤ ح ٢٢	٢٣٩٧
—	ك٤٤ ح ٣٣	٢٤٠٥
—	ك٤٤ ح ٥٠	٢٤١٧
١٠٧٢	ك٤٤ ح ٥٦ و ٥٧	٢٤٢١
١٧٩٠	ك٤٤ ح ٧١	٢٤٣٢
٦٣٢	ك٤٤ ح ١٠٨	٢٤٥٨
—	ك٤٤ ح ١٥٨	٢٤٩١
١٠٢	ك٤٤ ح ١٥٩	٢٤٩٢
١٠٢	ك٤٤ ح ١٦٠	٢٤٩٢
—	ك٤٤ ح ١٨٠	٢٥١٢
١٦٥٢	ك٤٤ ح ١٨٥	٢٥١٦
١٦٤٧	ك٤٤ ح ١٨٩	٢٥٢٠
١٦٥٩	ك٤٤ ح ١٩٠ و ١٩١ و ١٩٢	٢٥٢١
١٤٠٤	ك٤٤ ح ١٩٧	٢٥٢٤
١٢٤٢	ك٤٤ ح ١٩٨	٢٥٢٥
١٦٤١ و ١٦٤٠	ك٤٤ ح ١٩٩	٢٥٢٦

(أبو هريرة) تابع

١٦٤١ و ١٦٤٠	ك٤٥ ح ٩٨ و ٩٩ و ١٠٠	٢٥٢٦
١١١٣	ك٤٤ ح ٢٠٠ و ٢٠١ و ٢٠٢	٢٥٢٧
—	ك٤٤ ح ٢١٣	٢٥٣٤
—	ك٤٤ ح ٢٢١	٢٥٤٠
٢٠٥٧	ك٤٤ ح ٢٣٠ و ٢٣١	٢٥٤٦
٢٣٠٩	ك٤٥ ح ٢ و ٣ و ٤	٢٥٤٨
٦٥٣	ك٤٥ ح ٧ و ٨	٢٥٥٠
—	ك٤٥ ح ٩ و ١٠	٢٥٥١
٢٠٤٥	ك٤٥ ح ١٦	٢٥٥٤
—	ك٤٥ ح ٢٢	٢٥٥٨
—	ك٤٥ ح ٢٧	٢٥٦٢
٢١٢٥	ك٤٥ ح ٢٨ و ٢٩ و ٣٠ و ٣١	٢٥٦٣
—	ك٤٥ ح ٣٢ و ٣٣ و ٣٤	٢٥٦٤
—	ك٤٥ ح ٣٥ و ٣٦	٢٥٦٥
—	ك٤٥ ح ٣٧	٢٥٦٦
—	ك٤٥ ح ٣٨	٢٥٦٧
—	ك٤٥ ح ٤٣	٢٥٦٩
٢٢٣٦	ك٤٥ ح ٥٢	٢٥٧٣
—	ك٤٥ ح ٥٢	٢٥٧٤
—	ك٤٥ ح ٥٩	٢٥٨١
—	ك٤٥ ح ٦٠	٢٥٨٢
—	ك٤٥ ح ٦٨	٢٥٨٧
—	ك٤٥ ح ٦٩	٢٥٨٨
—	ك٤٥ ح ٧٠	٢٥٨٩
—	ك٤٥ ح ٧١ و ٧٢	٢٥٩٠
—	ك٤٥ ح ٨٤	٢٥٩٧
—	ك٤٥ ح ٨٧	٢٥٩٩
٢٤٠٢	ك٤٥ ح ٨٩	٢٦٠١

(أبو هريرة) تابع

٢٤٠٢	ك٤٥٥ ح ٩٣ و ٩٢ و ٩١ و ٩٠	٢٦٠١
٢٣٤٦	ك٤٥٥ ح ١٠٧ و ١٠٨	٢٦٠٩
١٢٥٣	ك٤٥٥ ح ١١٢ و ١١٣ و ١١٤ و ١١٥ و ١١٦	٢٦١٢
—	ك٤٥٥ ح ١٢٥	٢٦١٦
٢٥٥٣	ك٤٥٥ ح ١٢٦	٢٦١٧
—	ك٤٥٥ ح ١٣٥	٢٦١٩
—	ك٤٩٤ ح ٢٥	٢٦١٩
—	ك٤٥٥ ح ١٣٦	٢٦٢٠
—	ك٤٥٥ ح ١٣٨	٢٦٢٢
—	ك٤٥٥ ح ١٣٩	٢٦٢٣
٦٧١	ك٤٥٥ ح ١٥٠ و ١٥١	٢٦٣٢
٨٧	ك٤٥٥ ح ١٥٣	٢٦٣٤
—	ك٤٥٥ ح ١٥٤	٢٦٣٥
—	ك٤٥٥ ح ١٥٥ و ١٥٦	٢٦٣٦
١٥١٥	ك٤٥٥ ح ١٥٧ و ١٥٨	٢٦٣٧
—	ك٤٥٥ ح ١٥٩ و ١٦٠	٢٦٣٨
—	ك٤٦٤ ح ١١	٢٦٥١
١٦٠٤	ك٤٦٤ ح ١٣ و ١٤ و ١٥	٢٦٥٢
—	ك٤٦٤ ح ١٩	٢٦٥٦
٢٣٧٢	ك٤٦٤ ح ٢٠ و ٢١	٢٦٥٧
٧١٦	ك٤٦٤ ح ٢٢ و ٢٣ و ٢٤ و ٢٥	٢٦٥٨
٧٣٤	ك٤٦٤ ح ٢٦ و ٢٧	٢٦٥٩
—	ك٤٦٤ ح ٣٤	٢٦٦٤
—	ك٤٧٤ ح ١٦	٢٦٦٤
٢٥٩٩	ك٤٨٤ ح ٢	٢٦٧٥
—	ك٤٨٤ ح ٣	٢٦٧٥

(أبو هريرة) تابع

٢٥٩٩	ك٤٨٩ ح٢٠١٩ و٢١	٢٦٧٥
٢٥٩٩	ك٤٩٩ ح٢١	٢٦٧٥
—	ك٤٨٩ ح٤	٢٦٧٦
١٣١٣	ك٤٨٩ ح٦٥	٢٦٧٧
٢٣٩٨	ك٤٨٩ ح٩٨	٢٦٧٩
—	ك٤٨٩ ح١٣	٢٦٨٢
—	ك٤٨٩ ح١٧	٢٦٨٥
٢٤٠٩	ك٤٨٩ ح٢٥	٢٦٨٩
٢٤٠٦ و١٥٥٥	ك٤٨٩ ح٢٨	٢٦٩١
—	ك٤٨٩ ح٢٩	٢٦٩٢
٢٤٠٧	ك٤٨٩ ح٣١	٢٦٩٤
—	ك٤٨٩ ح٣٢	٢٦٩٥
—	ك٤٨٩ ح٣٨	٢٦٩٩
—	ك٤٨٩ ح٣٩	٢٧٠٠
—	ك٤٨٩ ح٤٣	٢٧٠٣
٢٤٠١	ك٤٨٩ ح٥٣	٢٧٠٧
—	ك٤٨٩ ح٥٥	٢٧٠٩
—	ك٤٨٩ ح٦٣ و٦٢ و٦١	٢٧١٣
٢٣٩٤	ك٤٨٩ ح٦٤	٢٧١٤
—	ك٤٨٩ ح٦٩	٢٧١٨
—	ك٤٨٩ ح٧١	٢٧٢٠
١٨٨٦	ك٤٨٩ ح٧٧	٢٧٢٤
—	ك٤٨٩ ح٨١	٢٧٢٨
١٥٦٣	ك٤٨٩ ح٨٢	٢٧٢٩
٢٣٩٩	ك٤٨٩ ح٩١ و٩٢ و٩٠	٢٧٣٥
—	ك٤٩٩ ح١١	٢٧٤٩

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

(أبو هريرة) تابع

١٥٠٩	ك٤٩ ح١٥١ و١٦	٢٧٥١
٢٣٢٠	ك٤٩ ح١٧ و١٨	٢٧٥٢
—	ك٤٩ ح١٩	٢٧٥٢
٢٣٢٠	ك٤٩ ح٢٣	٢٧٥٥
١٦٣٥	ك٤٩ ح٢٥ و٢٤	٢٧٥٦
١٦٣٥	ك٤٩ ح٢٦	٢٧٥٦
٢٦٠٣	ك٤٩ ح٢٩ و٣٠	٢٧٥٨
٢١٤٣	ك٤٩ ح٣٦	٢٧٦١
٢١٤٣	ك٤٩ ح٣٦	٢٧٦١
—	ك٤٩ ح٣٨	٢٧٦١
٢٠٢٣	ك٥٠ ح١٨	٢٧٨٥
٢٠٣٩	ك٥٠ ح٢٣	٢٧٨٧
—	ك٥٠ ح٢٧	٢٧٨٩
١٨٣٤	ك٥٠ ح٣١	٢٧٩٣
—	ك٥٠ ح٣٨	٢٧٩٧
٢٢٣٨	ك٥٠ ح٥٨	٢٨٠٩
٣٥	ك٥٠ ح٧١ و٧٢ و٧٣ و٧٤ و٧٥ و٧٦	٢٨١٦
٣٥	ك٥٠ ح٧٦	٢٨١٦
٢٤٣٢	ك٥١ ح١	٢٨٢٣
١٥٣٤	ك٥١ ح٢ و٣ و٤	٢٨٢٤
١٥٣٩	ك٥١ ح٦ و٧	٢٨٢٦
—	ك٥١ ح١٢	٢٨٣٢
١٥٣٥	ك٥١ ح١٥ و١٦ و١٧	٢٨٣٤
—	ك٥١ ح٢١	٢٨٣٦
—	ك٥١ ح٢٢	٢٨٣٧
—	ك٥١ ح٢٦	٢٨٣٩
—	ك٥١ ح٢٧	٢٨٤٠
١٥٧٠	ك٥١ ح٢٨	٢٨٤١

(أبو هريرة) تابع

١٥٤٥	ك٥١ ح٣٠	٢٨٤٣
—	ك٥١ ح٣١	٢٨٤٤
٢٠٤٩	ك٥١ ح٣٤ و٣٥ و٣٦	٢٨٤٦
—	ك٥١ ح٤٤	٢٨٥١
٢٤٥٩	ك٥١ ح٤٥	٢٨٥٢
—	ك٥١ ح٤٨	٢٨٥٤
١٦٥٧	ك٥١ ح٥١ و٥١	٢٨٥٦
—	ك٥١ ح٥٣ و٥٤	٢٨٥٧
٢٤٥٠	ك٥١ ح٥٩	٢٨٦١
٢٤٥٤	ك٥١ ح٦١	٢٨٦٣
—	ك٥١ ح٧٥	٢٨٧٢
١٥٨٣	ك٥٢ ح٣	٢٨٨١
١٦٩٠	ك٥٢ ح١٠	٢٨٨٦
١٦٩٠	ك٥٢ ح١٢	٢٨٨٦
٢٥٦٥	ك٥٢ ح٢٩ و٣٠ و٣١	٢٨٩٤
—	ك٥٢ ح٣٣	٢٨٩٦
—	ك٥٢ ح٣٤	٢٨٩٧
٢٥٦٤	ك٥٢ ح٤٢	٢٩٠٢
—	ك٥٢ ح٤٣	٢٩٠٣
—	ك٥٢ ح٤٤	٢٩٠٤
٢٥٦٣	ك٥٢ ح٥١	٢٩٠٦
—	ك٥٢ ح٥٦ و٥٥	٢٩٠٨
٨٣٨	ك٥٢ ح٥٧ و٥٨ و٥٩	٢٩٠٩
١٦٥٤	ك٥٢ ح٦٠	٢٩١٠
—	ك٥٢ ح٦١	٢٩١١
١٣٩٩	ك٥٢ ح٦٢ و٦٣ و٦٤ و٦٥ و٦٦	٢٩١٢

(أبو هريرة) تابع

١٦٩٣	ك٥٢ ح٧٤	٢٩١٧
١٤٣٨	ك٥٢ ح٧٥ و٧٦	٢٩١٨
—	ك٥٢ ح٧٨	٢٩٢٠
—	ك٥٢ ح٨٢	٢٩٢٢
١٥٧٧	ك٥٢ ح١٠٩	٢٩٣٦
—	ك٥٢ ح١٢٨ و١٢٩	٢٩٤٧
—	ك٥٢ ح١٤٠	٢٩٥٤
٢٠٤٠	ك٥٢ ح١٤١ و١٤٢ و١٤٣	٢٩٥٥
—	ك٥٣ ح١	٢٩٥٦
—	ك٥٣ ح٤	٢٩٥٩
٢٤٣٤	ك٥٣ ح٩ و٨	٢٩٦٣
١٦٢٦	ك٥٣ ح١٠	٢٩٦٤
—	ك٥٣ ح١٦	٢٩٦٨
٢١٧١	ك٥٣ ح٣٢ و٣٣	٢٩٧٦
٢١٧٠	ك٥٣ ح٤١	٢٩٨٢
—	ك٥٣ ح٤٢	٢٩٨٣
—	ك٥٣ ح٤٥	٢٩٨٤
—	ك٥٣ ح٤٦	٢٩٨٥
٢٤٢٩	ك٥٣ ح٤٩ و٥٠	٢٩٨٨
٢٣٣٥	ك٥٣ ح٥٢	٢٩٩٠
١٥٥٢	ك٥٣ ح٥٦	٢٩٩٤
١٥٦٤	ك٥٣ ح٦١ و٦٢	٢٩٩٧
٢٣٥١	ك٥٣ ح٦٣	٢٩٩٨
١٦٠٢	ك٥٤ ح١	٣٠١٥

الرقم المسلسل للأحاديث

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

رقم حديث البخاري

(أبو واقد الليثي)

—	ك ٨٤ ح ١٥١	٨٩١
٥٨	ك ٣٩ ح ٢٦	٢١٧٦

(أبو اليسر، كعب بن عمرو)

—	ك ٥٣ ح ٧٤	٣٠٠٦
—	ك ٥٣ ح ٧٤	٣٠٠٧

(أبي بن كعب)

٢٠٨	ك ٣٤ ح ٨٥ و ٨٤	٣٤٦
—	ك ٥٨ ح ٢٧	٦٦٣
—	ك ٦٩ ح ١٧٩ و ١٨٠	٧٦٢
—	ك ٣٣ ح ٢٢٠ و ٢٢١	٧٦٢
—	ك ٦٨ ح ٢٥٨	٨١٠
—	ك ٦٦ ح ٢٧٣	٨٢٠
—	ك ٦٤ ح ٢٧٤	٨٢١
١١٩٦	ك ٣١ ح ١٠٠ و ٩	١٧٢٣
—	ك ٣٨ ح ٣٧	٢١٥٤
٦٤	ك ٤٣ ح ١٧٠ و ١٧١ و ١٧٢ و ١٧٣ و ١٧٤	٢٣٨٠
—	ك ٤٦ ح ٢٩	٢٦٦١
—	ك ٥٠ ح ٤٢	٢٧٩٩
—	ك ٥٢ ح ٣٢	٢٨٩٥

(أسامة بن زيد)

١٩٢٠	ك ١٥٨ و ١٥٦	٩٦
٦٨٢	ك ١١ ح ١١	٩٢٣

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

(أسامة بن زيد) تابع

١١٧ و ٨٢٠	ك ١٥٣ ح ٢٦٦	١٢٨٠
١١٧	ك ١٥٣ ح ٢٧٦ و ٢٧٧ و ٢٧٨ و ٢٧٩ و ٢٨٠ و ٢٨١	١٢٨٠
—	ك ١٥٣ ح ٢٨٢	١٢٨٦
٨٦٨	ك ١٥٣ ح ٢٨٣ و ٢٨٤	١٢٨٦
—	ك ١٥٣ ح ٣٩٥	١٣٣٠
٨٣٦	ك ١٥٣ ح ٤٣٩ و ٤٤٠	١٣٥١
—	ك ١٦٦ ح ١٤٢	١٤٤٣
١٠٩٨	ك ٢٢٢ ح ١٠١	١٥٩٦
١٠٩٨	ك ٢٢٢ ح ١٠٢ و ١٠٣ و ١٠٤	١٥٩٦
—	ك ٢٣٣ ح ١	١٦١٤
١٤٢١	ك ٣٢٦ ح ١١٦	١٧٩٨
١٦٣١	ك ٣٩٦ ح ٩٢ و ٩٣ و ٩٤ و ٩٥ و ٩٦ و ٩٧	٢٢١٨
١٧١٠	ك ٤٤٤ ح ١٠٠	٢٤٥١ م
٢١٣٥	ك ٤٨٣ ح ٩٣	٢٧٣٦
٢١٠٩	ك ٤٨٣ ح ٩٧	٢٧٤٠
٢١٠٩	ك ٤٨٣ ح ٩٨	٢٧٤١
٩٥٠	ك ٥٢٣ ح ٩	٢٨٨٥
١٥٢٦	ك ٥٣٣ ح ٥١	٢٩٨٩

(أسيد بن حضير)

١٧٧٩	ك ٣٣٦ ح ٤٨	١٨٤٥
------	------------	------

(الأغر المزني)

—	ك ٤٨٣ ح ٤٢ و ٤١	٢٧٠٢
---	-----------------	------

(أنس بن مالك)

٩٢	القدمة ح ٢	٢
—	ك ١ ح ١١١٠	١٢
١٠٩	ك ١ ح ٤٣	٣٢
١٦	ك ١ ح ٦٧ و ٦٨	٤٣
١٥	ك ١ ح ٦٩ و ٧٠	٤٤
١٣	ك ١ ح ٧١ و ٧٢	٤٥
١٧	ك ١ ح ١٢٨	٧٤
١٢٩٠	ك ١ ح ١٤٤	٨٨
—	ك ١ ح ١٨٧ و ١٨٨	١١٩
٢٥٨٨	ك ١ ح ٢١٧	١٣٦
—	ك ١ ح ٢٣٤	١٤٨
١٦٨٤	ك ١ ح ٢٥٩ و ٢٦٠ و ٢٦١ و ٢٦٢	١٦٢
—	ك ١ ح ٣٢١	١٩٢
٤٠	ك ١ ح ٣٢٢ و ٣٢٣ و ٣٢٤ و ٣٢٥ و ٣٢٦	١٩٣
—	ك ١ ح ٣٣٠ و ٣٣١ و ٣٣٢	١٩٦
—	ك ١ ح ٣٣٣	١٩٧
٢٣٨٨	ك ١ ح ٣٤١ و ٣٤٢ و ٣٤٣ و ٣٤٤	٢٠٠
—	ك ١ ح ٣٤٧	٢٠٣
—	ك ٢ ح ٥١	٢٥٨
—	ك ٢ ح ٦٩	٢٧٠
١٢٤	ك ٢ ح ٧١ و ٧٠	٢٧١
١٦٥	ك ٢ ح ٩٨ و ٩٩	٢٨٤
—	ك ٢ ح ١٠٠	٢٨٥
—	ك ٣ ح ١٦	٣٠٢
١٩٧	ك ٣ ح ٢٨	٣٠٩
—	ك ٣ ح ٢٩	٣١٠

(أنس بن مالك) تابع

--	ك ٣١ ح ٣١	٣١٢
١٥٣	ك ٣١ ح ٥١, ٥٠	٣٢٥
١٢٠	ك ٣٢ ح ١٢٢	٣٧٥
٤٠٧	ك ٣٣ ح ١٢٣, ١٢٤, ١٢٥, ١٢٦	٣٧٦
٣٨٦	ك ٣٤ ح ٣, ٢, ٤, ٥	٣٧٨
--	ك ٤٤ ح ٩	٣٨٢
٤٥٣	ك ٤٥ ح ٥٢, ٥١, ٥٠	٣٩٩
--	ك ٤٥ ح ٥٣	٤٠٠
٢٥٢	ك ٤٥ ح ٧٧, ٧٨, ٧٩, ٨٠, ٨١	٤١١
٤٢٧	ك ٤٥ ح ٩٨, ٩٩, ١٠٠	٤١٩
٢٧٥	ك ٤٥ ح ١١٠, ١١١	٤٢٥
--	ك ٤٥ ح ١١٢, ١١٣	٤٢٦
٤٤٦	ك ٤٤ ح ١٢٤	٤٣٣
٤٤٤	ك ٤٥ ح ١٢٥	٤٣٤
٤٣٩	ك ٤٥ ح ١٨٨	٤٦٩
--	ك ٤٥ ح ١٨٩	٤٦٩
٤٤١	ك ٤٥ ح ١٩٠	٤٦٩
--	ك ٤٥ ح ١٩١	٤٧٠
٤٤٢	ك ٤٥ ح ١٩٢	٤٧٠
٤٨٦	ك ٤٥ ح ١٩٥	٤٧٢
--	ك ٤٥ ح ١٩٦	٤٧٣
--	ك ٤٥ ح ٢٣٣	٤٩٣
١٧٤	ك ٥٥ ح ١٠٩	٥٢٤
--	ك ٥٥ ح ١٥	٥٢٧
١٨٠	ك ٥٤ ح ٥٤	٥٥١
٢٧٣	ك ٥٦ ح ٥٥	٥٥٢

(أنس بن مالك) تابع

٢٥٦	كـ ح ٦٠	٥٥٥
٤٢٢	كـ ح ٦٤	٥٥٧
٥٠٨	كـ ح ٧٠	٥٦٢
—	كـ ح ١٤٩	٦٠٠
٢٥٥	كـ ح ١٩١	٦٢٠
٣٥٤	كـ ح ١٩٢ و ١٩٣ و ١٩٤	٦٢١
—	كـ ح ١٩٥	٦٢٢
٣٥٥	كـ ح ١٩٦	٦٢٣
—	كـ ح ١٩٧	٦٢٤
٣٧١	كـ ح ٢٢٣ و ٢٢٤	٦٤٠
٢٠٣	كـ ح ٢٦٦	٦٥٨
—	كـ ح ٢٦٧	٦٥٩
—	كـ ح ٢٦٨ و ٢٦٩	٦٦٠
٥٦٨	كـ ح ٢٩٧ و ٢٩٨ و ٢٩٩ و ٣٠٠ و ٣٠١ و ٣٠٢ و ٣٠٣ و ٣٠٤	٦٧٧
٥٦٨	كـ ح ٣٣٧	٦٧٧
٣٨٤	كـ ح ٣١٤ و ٣١٥ و ٣١٦	٦٨٤
٦٠٢	كـ ح ١١٠ و ١١١	٦٩٠
—	كـ ح ١٢	٦٩١
٥٩٥	كـ ح ١٥	٦٩٣
٦٠٥	كـ ح ٤١	٧٠٢
٦١٠	كـ ح ٤٦ و ٤٧ و ٤٨	٧٠٤
—	كـ ح ٦٠ و ٦١	٧٠٨
٦٣٣	كـ ح ٢١٩	٧٨٤
١٧٨٤	كـ ح ٢٤٥ و ٢٥٦	٧٩٩
١٧٨٤	كـ ح ٤٤٤ و ٤٤٥ و ٤٤٦	٧٩٩
—	كـ ح ٣٠٢	٨٣٦

(أنس بن مالك) تابع

٢٣٥	ك ٦ ح ٣٠٣	٨٣٧
٥٧٤	ك ٩ ح ٧٥٥	٨٩٥
—	ك ٩ ح ٦	٨٩٦
٥٤١	ك ٩ ح ٩٠٩ و ١٠١١ و ١٢٠	٨٩٧
—	ك ٩ ح ١٣	٨٩٨
٦٧٢	ك ١١ ح ١٤ و ١٤	٩٢٦
٧٢٣	ك ١١ ح ٦٠	٩٤٩
—	ك ١١ ح ٧٠	٩٥٥
٧٧٦	ك ١٢ ح ٤٣ و ٤٢	٩٥٨
٢٤١٦	ك ١٢ ح ١١٥	١٠٤٧
٢٤٢٠	ك ١٢ ح ١١٦ و ١١٧	١٠٤٨
١٤٨٥	ك ١٢ ح ١٢٨	١٠٥٧
١٤٨٤	ك ١٢ ح ١٣٢ و ١٣٣ و ١٣٤ و ١٣٥	١٠٥٩
—	ك ١٢ ح ١٣٦	١٠٥٩
١٠٣٧	ك ١٢ ح ١٦٤ و ١٦٥ و ١٦٦	١٠٧١
٧٩٩	ك ١٢ ح ١٧٠	١٠٧٤
٩٧٧	ك ١٣ ح ٤٥	١٠٩٥
—	ك ١٣ ح ٥٩	١١٠٤
١٠٠٠	ك ١٣ ح ٦٠	١١٠٤
٩٩١	ك ١٣ ح ٩٨ و ٩٩	١١١٨
١٣٨٣	ك ١٣ ح ١٠٠ و ١٠١	١١١٩
—	ك ١٣ ح ١٨٠	١١٥٨
١٩٣٩	ك ١٥ ح ١٨٥ و ١٨٦	١٢٣٢
٨٢٧	ك ١٥ ح ٢١٣	١٢٥٠
—	ك ١٥ ح ٢١٥ و ٢١٤	١٢٥١
٨٦١	ك ١٥ ح ٢٦٤	١٢٧٨

(أنس بن مالك) تابع

٥٦٠	ك ١٥ ح ٢٧٤ و ٢٧٥	١٢٨٥
١٢٧	ك ١٥ ح ٣٢٣، ٣٢٤، ٣٢٥، ٣٢٦	١٣٠٥
٨٦٣	ك ١٥ ح ٣٣٦	١٣٠٩
٨٧٨	ك ٩٥ ح ٣٧٤ و ٣٧٣	١٣٢٣
—	ك ١٥ ح ٤٢٩	١٣٤٥
٩٣٣	ك ١٥ ح ٤٥٠	١٣٥٧
٢٤٦	ك ١٥ ح ٤٦٢	١٣٦٥
٢٤٦	ك ١٦ ح ٨٥، ٨٤	١٣٦٥
٢٤٦	ك ١٦ ح ٨٧	١٣٦٥
٢٤٦	ك ١٦ ح ٨٨	١٣٦٥
٢٤٦	ك ٢٢ ح ١٢٠، ١٢١، ١٢٢	١٣٦٥
٩٤٣	ك ١٥ ح ٤٦٣ و ٤٦٤	١٣٦٦
١٠٧٩	ك ١٥ ح ٤٦٥	١٣٦٨
٩٥٧	ك ١٥ ح ٤٦٦	١٣٦٩
—	ك ١٥ ح ٥٠٤	١٣٩٣
٢٠٩٩	ك ١٦ ح ٥	١٤٠١
١٠٣٥	ك ١٦ ح ٧٩، ٨٠، ٨١، ٨٢، ٨٣	١٤٢٧
٢٠٣٥	ك ١٦ ح ٨٧	١٤٢٨
٢٠٣٥	ك ١٦ ح ٨٩، ٩٠، ٩١، ٩٢، ٩٣، ٩٤، ٩٥	١٤٢٨
٢١٤٠	ك ١٧ ح ٤٥ و ٤٤	١٤٦١
—	ك ١٧ ح ٤٦	١٤٦٢
—	ك ١٩ ح ١١	١٤٩٦
١٠٩٣	ك ٢١ ح ٢٢، ٢١	١٥٢٣
١١٥٧	ك ٢٢ ح ١٣، ١٢	١٥٥٣
٧٩٥	ك ٢٢ ح ١٥، ١٦	١٥٥٥
١٠٦٥	ك ٢٢ ح ٦٢، ٦٣، ٦٤	١٥٧٧

(أنس بن مالك) تابع

١٠٦٥	ك ٣٩ ح ٧٧	١٥٧٧
٩٤١	ك ٢٦ ح ٩	١٦٤٢
١٧٣	ك ٢٨ ح ٩ و ١٠ و ١١ و ١٢ و ١٣ و ١٤	١٦٧١
١١٩٤	ك ٢٨ ح ١٥ و ١٦ و ١٧	١٦٧٢
١٣٠٦	ك ٢٨ ح ٢٤	١٦٧٥
٢٥٠٣	ك ٢٩ ح ٣٥ و ٣٦ و ٣٧	١٧٠٦
٦١	ك ٣٢ ح ٨	١٧٣٤
١٥٠٤	ك ٣٢ ح ١٤	١٧٣٧
—	ك ٣٢ ح ٢٣	١٧٤٣
١٢٧٩	ك ٣٢ ح ٧١ و ٧٠	١٧٧١
—	ك ٣٢ ح ٧٥	١٧٧٤
—	ك ٣٢ ح ٨٣	١٧٧٩
—	ك ٣٢ ح ٩٣	١٧٨٤
—	ك ٣٢ ح ٩٧	١٧٨٦
—	ك ٣٢ ح ١٠٠	١٧٨٩
—	ك ٣٢ ح ١٠٤	١٧٩١
١٣٠١	ك ٣٢ ح ١١٧	١٧٩٩
١٨٤٥	ك ٣٢ ح ١١٨	١٨٠٠
١٣٥٨	ك ٣٢ ح ١٢٧ و ١٢٨ و ١٢٩ و ١٣٠	١٨٠٥
—	ك ٣٢ ح ١٣٣	١٨٠٨
—	ك ٣٢ ح ١٣٤	١٨٠٩
—	ك ٣٢ ح ١٣٥	١٨١٠
١٣٧٦	ك ٣٢ ح ١٣٦	١٨١١
١٣٦٨	ك ٣٢ ح ١٠٠	١٨٧٤
١٣٣٩	ك ٣٣ ح ١٠٨ و ١٠٩	١٨٧٧
١٣٣٩	ك ٣٣ ح ١٠٨ و ١٠٩	١٨٧٧
١٣٣٦	ك ٣٣ ح ١١٢	١٨٨٠

(أنس بن مالك) تابع

—	ك ٣٣٤ ح ١٣٤	١٨٩٤
—	ك ٣٣٤ ح ١٤٥	١٩٠١
—	ك ٣٣٤ ح ١٤٨	١٩٠٣
—	ك ٣٣٤ ح ١٥٦	١٩٠٨
١٣٣٣	ك ٣٣٤ ح ١٦٠ و ١٦١ و ١٦٢	١٩١٢
١٣٥٥	ك ٣٣٤ ح ١٦٦	١٩١٦
٩١٦	ك ٣٣٤ ح ١٨٠	١٩٢٨
—	ك ٣٤٤ ح ٣٥٣	١٩٤٠
١٢٥٧	ك ٣٤٤ ح ٥٣	١٩٥٣
٢٢٠٣	ك ٣٤٤ ح ٥٨	١٩٥٦
٥٥٣	ك ٣٥٥ ح ١١ و ١٢	١٩٦٢
٢٢١١	ك ٣٥٥ ح ١٧ و ١٨	١٩٦٦
١٢١٦	ك ٣٦٤ ح ٤ و ٥ و ٦ و ٧	١٩٨٠
١٢١٦	ك ٣٦٤ ح ٩	١٩٨٠
—	ك ٣٦٤ ح ٨	١٩٨١
—	ك ٣٦٤ ح ١٠	١٩٨٢
—	ك ٣٦٤ ح ١١	١٩٨٣
٢٢١٧	ك ٣٦٤ ح ٣٠ و ٣١	١٩٩٢
—	ك ٣٦٤ ح ٨٩	٢٠٠٨
—	ك ٣٦٤ ح ١١٢ و ١١٣	٢٠٢٤
٢٢٣٢	ك ٣٦٤ ح ١٢٢ و ١٢٣	٢٠٢٨
١١٧٤	ك ٣٦٤ ح ١٢٤ و ١٢٥ و ١٢٦	٢٠٢٩
—	ك ٣٦٤ ح ١٣٦	٢٠٣٤
—	ك ٣٦٤ ح ١٣٩	٢٠٣٧
٢٧٨	ك ٣٦٤ ح ١٤٢ و ١٤٣	٢٠٤٠
١٠٦١	ك ٣٦٤ ح ١٤٤ و ١٤٥	٢٠٤١
—	ك ٣٦٤ ح ١٤٨ و ١٤٩	٢٠٤٤

(أنس بن مالك) تابع

—	ك ٣٧ ح ٢٠	٢٠٧٢
٢٢٧٩	ك ٣٧ ح ٢١	٢٠٧٣
١٣٩٥	ك ٣٧ ح ٢٤ و ٢٥ و ٢٦	٢٠٧٦
٢٢٧٦	ك ٣٧ ح ٣٢ و ٣٣	٢٠٧٩
٥٧	ك ٣٧ ح ٥٥ و ٥٦ و ٥٧ و ٥٨	٢٠٩٢
٢٢٨٧	ك ٣٧ ح ٥٩	٢٠٩٣
—	ك ٣٧ ح ٦١ و ٦٢	٢٠٩٤
—	ك ٣٧ ح ٦٣	٢٠٩٥
٢٨٢٢	ك ٣٧ ح ٧٧	٢١٠١
٨٠٣	ك ٣٧ ح ٩٠ و ١١٠ و ١١١ و ١١٢	٢١١٩
١٠٧١	ك ٣٨ ح ١	٢١٣٩
٦٩١	ك ٣٨ ح ٢٢ و ٢٣	٢١٤٤
٦٩١	ك ٤٤ ح ١٠٧	٢١٤٤
٢٢٤٩	ك ٣٨ ح ٣٠	٢١٥٠
—	ك ٣٨ ح ٣١	٢١٥١
٢٢٧١	ك ٣٨ ح ٤٢	٢١٥٧
٢٢٧٥	ك ٣٩ ح ٧ و ٦	٢١٦٣
٢٢٧٣	ك ٣٩ ح ١٤ و ١٥	٢١٦٨
—	ك ٣٩ ح ٢٣	٢١٧٤
١٢٧١	ك ٣٩ ح ٤٥	٢١٩٠
—	ك ٣٩ ح ٥٧ و ٥٨	٢١٩٦
٢٢٦٨	ك ٣٩ ح ١١١ و ١١٢	٢٢٢٤
٢٥٢٦	ك ٤٢ ح ٧	٢٢٢٦٤
—	ك ٤٢ ح ١٨	٢٢٧٠
١٣٦	ك ٤٣ ح ٥ و ٦ و ٧	٢٢٧٩
٢٤٧٢	ك ٤٣ ح ٣٩	٢٣٠٣

(أنس بن مالك) تابع

٢٤٧٢	ك٤٣ ح٤١ و٤٢ و٤٣	٢٣٠٣
٢٤٧٣	ك٤٣ ح٤٠	٢٣٠٤
١٢٧٦	ك٤٣ ح٤٨ و٤٩	٢٣٠٧
١٣٢٧	ك٤٣ ح٥١ و٥٢ و٥٣	٢٣٠٩
١٣٢٧	ك٤٣ ح٥٤	٢٣٠٩
—	ك٤٣ ح٥٤	٢٣١٠
—	ك٤٣ ح٥٥	٢٣١٠
—	ك٤٣ ح٥٧ و٥٨	٢٣١٢
٦٩٢	ك٤٣ ح٦٢	٢٣١٥
—	ك٤٣ ح٦٣	٢٣١٦
٢٣٥٤	ك٤٣ ح٧٠ و٧١ و٧٢ و٧٣	٢٣٢٣
—	ك٤٣ ح٧٤	٢٣٢٤
—	ك٤٣ ح٧٥	٢٣٢٥
—	ك٤٣ ح٧٦	٢٣٢٦
٦٢٦	ك٤٣ ح٨١ و٨٢	٢٣٣٠
٢٣٧٨	ك٤٣ ح٨٣ و٨٤	٢٣٣١
٢٢٩٥	ك٤٣ ح٩٤	٢٣٣٨
٢٢٩٤	ك٤٣ ح٩٥	٢٣٣٨
—	ك٤٣ ح٩٦	٢٣٣٨
—	ك٤٣ ح١٠٠ و١٠١	٢٣٤١
١٦٧٣	ك٤٣ ح١٠٢ و١٠٣	٢٣٤١
—	ك٤٣ ح١٠٤ و١٠٥	٢٣٤١
١٦٧١	ك٤٣ ح١١٣	٢٣٤٧
—	ك٤٣ ح١١٤	٢٣٤٨
٨٠	ك٤٣ ح١٣٤ و١٣٥ و١٣٦ و١٣٧	٢٣٥٩
—	ك٤٣ ح١٤١	٢٣٦٣

(أنس بن مالك) تابع

—	ك٤٣٤ ح١٥٠	٢٣٦٩
—	ك٤٣٤ ح١٦٤ و١٦٥	٢٣٧٥
١٧١٦	ك٤٤٤ ح١	٢٣٨١
١٧٥٦	ك٤٤٤ ح٥٣	٢٤١٩
—	ك٤٤٤ ح٥٤	٢٤١٩
١٧٦٨	ك٤٤٤ ح٨٩	٢٤٤٦
—	ك٤٤٤ ح١٠٢	٢٤٥٣
١٣٦٣	ك٤٤٤ ح١٠٤	٢٤٥٥
—	ك٤٤٤ ح١٠٥	٢٤٥٦
١٧٨٥	ك٤٤٤ ح١١٩ و١٢٠	٢٤٦٥
—	ك٤٤٤ ح١٢٥	٢٤٦٧
١٢٧٠	ك٤٤٤ ح١٢٧	٢٤٦٩
—	ك٤٤٤ ح١٢٨	٢٤٧٠
١٠٠٧	ك٤٤٤ ح١٤٢	٢٤٨١
—	ك٤٤٤ ح١٤٣ و١٤٤	٢٤٨١
—	ك٤٤٤ ح١٤٥	٢٤٨٢
٢٣٨٠	ك٤٤٤ ح١٤٦	٢٤٨٢
—	ك٤٤٤ ح١٧٣	٢٥٠٧
١٧٧٥	ك٤٤٤ ح١٧٤	٢٥٠٨
١٧٧٦	ك٤٤٤ ح١٧٥	٢٥٠٩
١٧٨٢	ك٤٤٤ ح١٧٦	٢٥١٠
—	ك٤٤٤ ح٢٠٣	٢٥٢٨
١١٤١	ك٤٤٤ ح٢٠٤ و٢٠٥	٢٥٢٩
١٠٤٤	ك٤٥٥ ح٢١ و٢٠	٢٥٥٧
٢٣٣٣	ك٤٥٥ ح٢٣ و٢٤	٢٥٥٩
—	ك٤٥٥ ح٩٥	٢٦٠٣
—	ك٤٥٥ ح١١١	٢٦١١

(أنس بن مالك) تابع

—	ك ٤٥٩ ح ١٤٩	٢٦٣١
١٧٣٤	ك ٤٥٩ ح ١٦١، ١٦٢، ١٦٣، ١٦٤	٢٦٣٩
٢٢١	ك ٤٦٦ ح ٥	٢٦٤٦
٦٩	ك ٤٧٨ ح ٩	٢٦٧١
٢٣٩٧	ك ٤٨٠ ح ٧	٢٦٧٨
٢٢٤٥	ك ٤٨٠ ح ١١ و ١٠	٢٦٨٠
—	ك ٤٨٠ ح ٢٣ و ٢٤	٢٦٨٨
١٩٧٤	ك ٤٨٠ ح ٢٦ و ٢٧	٢٦٩٠
١٣٥٠	ك ٤٨٠ ح ٥١ و ٥٢	٢٧٠٦
—	ك ٤٨٠ ح ٦٥	٢٧١٥
—	ك ٤٨٠ ح ٨٩	٢٧٣٤
٢٢٩٢	ك ٤٩٧ ح ٨ و ٧	٢٧٤٧
٢٥١٥	ك ٤٩٧ ح ٤٤	٢٧٦٥
—	ك ٤٩٧ ح ٥٩	٢٧٧١
١٧٠٠	ك ٥٠٠ ح ١٤	٢٧٨١
٢٠٠٧	ك ٥٠٠ ح ٣٧	٢٧٩٦
١٧١٢	ك ٥٠٦ ح ٤٧ و ٤٦	٢٨ ٢
١٥٧٤	ك ٥٠٦ ح ٥١ و ٥٢ و ٥٣	٢٨٠٥
٢٠٢٨	ك ٥٠٦ ح ٥٤	٢٨٠٦
—	ك ٥٠٦ ح ٥٥	٢٨٠٧
—	ك ٥٠٦ ح ٥٧ و ٥٦	٢٨٠٨
—	ك ٥١٦ ح ١	٢٨٢٢
—	ك ٥١٦ ح ١٣	٢٨٣٣
٢٠٤٨	ك ٥١٦ ح ٣٧ و ٣٨ و ٣٩	٢٨٤٨
—	ك ٥١٦ ح ٦٨	٢٨٦٨

(أنس بن مالك) تابع

٧٠٦	ك٥١ ح ٧٠ و ٧١ و ٧٢	٢٨٧٠
—	ك٥١ ح ٧٧	٢٨٧٤
٢٥٦٧	ك٥٢ ح ١٠١ و ١٠٢ و ١٠٣	٢٩٣٣
٩٥٣	ك٥٢ ح ١٢٣	٢٩٤٣
—	ك٥٢ ح ١٢٤	٢٩٤٤
٢٤٤١	ك٥٢ ح ١٣٣ و ١٣٤ و ١٣٥	٢٩٥١
—	ك٥٢ ح ١٣٧ و ١٣٨ و ١٣٩	٢٩٥٣
٢٤٤٧	ك٥٣ ح ٥	٢٩٦٠
—	ك٥٣ ح ١٧	٢٩٦٩
٢٣٦٨	ك٥٣ ح ٥٣	٢٩٩١
٢٠٧٧	ك٥٤ ح ٤	٣٠١٦

باب الباء

(البراء بن عازب)

١٧٧٤	ك١ ح ١٢٩	٧٥
٤٦٧	ك٤ ح ١٧٥ و ١٧٦ و ١٧٧	٤٦٤
٤٨٠	ك٤ ح ١٩٣ و ١٩٤	٤٧١
٤٣١	ك٤ ح ١٩٧ و ١٩٨ و ١٩٩ و ٢٠٠	٤٧٤
—	ك٤ ح ٢٣٤	٤٩٤
٣٦	ك٥ ح ١١ و ١٢	٥٢٥
—	ك٥ ح ٢٠٨	٦٣٠
—	ك٥ ح ٣٠٥ و ٣٠٦	٦٧٨
—	ك٦ ح ٦٣	٧٠٩
١٦٩٨	ك٦ ح ٢٤٠ و ٢٤١	٧٦٥
١٠٢١	ك٢٢ ح ٨٧ و ٨٦	١٥٨٩
١٩٤١	ك٢٣ ح ١٠ و ١١ و ١٢ و ١٣	١٦١٨

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

(البراء بن عازب) تابع

—	ك ٢٩ ح ٢٨	١٧٠٠
١٣٧٤	ك ٣٢ ح ٧٨ و ٧٩ و ٨٠	١٧٧٦
٩١٠	ك ٣٢ ح ٩٠ و ٩١ و ٩٢	١٧٨٣
١٣٥٩	ك ٣٢ ح ١٢٥	١٨٠٣
١٣٥٦	ك ٣٣ ح ١٤١ و ١٤٢	١٨٩٨
—	ك ٣٣ ح ١٤٤	١٩٠٠
١٩١٠	ك ٣٤ ح ٢٨	١٩٣٧
١٩١٠	ك ٣٤ ح ٢٩ و ٣٠ و ٣١	١٩٣٨
٥٥١	ك ٣٥ ح ٤ و ٥ و ٦ و ٧ و ٨ و ٩	١٩٦١
٦٦٢	ك ٣٧ ح ٣	٢٠٦٦
١٦٧٤	ك ٤٣ ح ٩١ و ٩٢	٢٣٣٧
١٦٧٢	ك ٤٣ ح ٩٣	٢٣٣٧
١٧٥٩	ك ٤٤ ح ٥٨ و ٥٩	٢٤٢٢
١٥٣٧	ك ٤٤ ح ١٢٦	٢٤٦٨
١٥١٧	ك ٤٤ ح ١٥٣	٢٤٨٦
١٨٦	ك ٤٨ ح ٥٦ و ٥٧ و ٥٨	٢٧١٠
—	ك ٤٨ ح ٥٩	٢٧١١
—	ك ٤٩ ح ٦	٢٧٤٦
٧٢٥	ك ٥١ ح ٧٣ و ٧٤	٢٨٧١
٩١٨	ك ٥٤ ح ٢٣	٣٠٢٦

(بُرَيْدَةُ بن الحَصِيبِ الأَسْمَلِيُّ)

—	ك ٢٦ ح ٨٦	٢٧٧
—	ك ٥٠ ح ٨٠ و ٨١	٥٦٩
—	ك ٦٦ ح ١٧٦ و ١٧٧	٦١٣
—	ك ٦٦ ح ٢٣٥	٧٩٣
—	ك ١١ ح ١٠٤	٩٧٥

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

(بريدة بن الحبيب الأسلمي)

—	ك ١١ ح ١٠٦	٩٧٧
—	ك ٣٥ ح ٢٧	٩٧٧
—	ك ٣٦ ح ٦٥ و ٦٤ و ٦٣	٩٧٧
—	ك ١٣ ح ١٥٧ و ١٥٨	١١٤٩
—	ك ٢٩ ح ٢٣ و ٢٢	١٦٩٥
—	ك ٣٢ ح ٤٠ و ٣٩ و ٤١	١٧٣١
—	ك ٣٢ ح ١٤٦	١٨١٤
—	ك ٣٢ ح ١٤٧	١٨١٤
—	ك ٣٣ ح ١٤٠ و ١٣٩	١٨٩٧
—	ك ٤١ ح ١٠	٢٢٦٠

(بلال بن رباح الحبشي)

—	ك ٢ ح ٨٤	٢٧٥
٢٦٢	ك ١٥ ح ٣٨٨ و ٣٨٩ و ٣٩٠ و ٣٩١ و ٣٩٢ و ٣٩٣	١٣٢٩
٢٦٣	ك ١٥ ح ٣٩٤	١٣٢٩

باب التاء

(تميم الداري)

ك ١ ح ٩٥ و ٩٦	٥٥
---------------	----

باب التاء

(ثابت بن الضحاك)

٧١٩	ك ١ ح ١٧٦ و ١٧٧	١١٠
	ك ٢١ ح ١١٨ و ١١٩	١٥٤٩

رقم حدیث البخاری

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

توبان مولی رسول اللہ ﷺ

—	ك ٣٤ ح ٣٤	٣١٥
—	ك ٢٢٥ ح ٢٢٥	٤٨٨
—	ك ١٣٥ ح ١٣٥	٥٩١
—	ك ١١١ ح ٥٧	٩٤٦
—	ك ١٢٢ ح ٣٨	٩٩٤
—	ك ٣٣٣ ح ١٧٠	١٩٢٠
—	ك ٣٥٣ ح ٣٦٠	١٩٧٥
—	ك ٤٣٣ ح ٢٧	٢٣٠١
—	ك ٤٥٣ ح ٤٠٣ و ٤١٤ و ٤٢٥	٢٥٦٨
—	ك ٥٢٣ ح ١٩	٢٨٨٩

باب الجيم

(جابر بن سمرة)

—	ك ٣٧٧ ح ٩٧	٣٦٠
—	ك ١١٧ ح ١١٧	٤٢٨
—	ك ١١٩ ح ١١٩	٤٣٠
—	ك ١٢٠ ح ١٢١	٤٣١
—	ك ١٦٨ ح ١٦٩	٤٥٨
—	ك ٤٤٠ ح ١٧٠	٤٥٩
—	ك ١٧١ ح ١٧١	٤٦٠
—	ك ١٦٠ ح ١٦٠	٦٠٦
—	ك ١٨٨ ح ١٨٨	٦١٨
—	ك ٢٢٧ ح ٢٢٦	٦٤٣
—	ك ٢٨٧ ح ٢٨٧	٦٧٠
—	ك ٣٥٣ ح ٣٥٣	٨٦٢
—	ك ٤٢٣ ح ٤٢٣	٨٦٦

(جابر بن سمرة) تابع

---	ك ٨ ح ٧	٨٨٧
---	ك ١١ ح ٨٩	٩٦٥
---	ك ١١ ح ١٠٧	٩٧٨
---	ك ١٣ ح ١٢٥	١١٢٨
---	ك ١٥ ح ٤٩١	١٣٨٥
---	ك ٢٩ ح ١٧ و ١٨	١٦٩٢
٢٥٧٩	ك ٣٣ ح ٧ و ٨ و ٩	١٨٢١
---	ك ٣٣ ح ١٠	١٨٢٢
---	ك ٣٣ ح ١٧٢	١٩٢٢
---	ك ٤٣ ح ٢	٢٢٧٧
---	ك ٤٣ ح ٤٤ و ٤٥	٢٣٠٥
---	ك ٤٣ ح ٦٩	٢٣٢٢
---	ك ٤٣ ح ٨٠	٢٣٢٩
---	ك ٤٣ ح ٩٧	٢٣٣٩
---	ك ٤٣ ح ٨ و ٩ و ١٠ و ١١	٢٣٤٤
١٤٧٢	ك ٥٢ ح ٧٧ و ٧٨	٢٩١٩
---	ك ٥٢ ح ٨٣	٢٩٢٣

(جابر بن عبد الله الأنصاري)

---	ك ١ ح ١٦ و ١٧ و ١٨	١٥
---	ك ١ ح ٣٥ م	٢١
---	ك ١ ح ٦٥	٤١
---	ك ١ ح ٩٢	٥٣
---	ك ١ ح ١٣٤	٨٢
---	ك ١ ح ١٥١ و ١٥٢	٩٣
---	ك ١ ح ١٨٤	١١٦
---	ك ١ ح ٢٤٧	١٥٦

(جابر بن عبد الله الأنصاري) تابع

٤	ك ١ ح ٢٥٨، ٢٥٧، ٢٥٦، ٢٥٥	١٦١
—	ك ١ ح ٢٧١	١٦٧
١٨١٦	ك ١ ح ٢٧٦	١٧٠
—	ك ١ ح ٣١٦، ٣١٧، ٣١٨، ٣١٩، ٣٢٠	١٩١
—	ك ١ ح ٣٤٥	٢٠١
—	ك ٢ ح ٢٤	٢٣٩
—	ك ٢ ح ٥٨	٢٦٣
—	ك ٢ ح ٩٤	٢٨١
—	ك ٣ ح ٥٦	٣٢٨
١٩١	ك ٣ ح ٥٧	٣٢٩
٢٤٢	ك ٣ ح ٧٦، ٧٧	٣٤٠
—	ك ٤ ح ١٥	٣٨٨
—	ك ٤ ح ٨٥، ٨٤	٤١٣
٤٣٧	ك ٤ ح ١٧٨، ١٧٩، ١٨٠، ١٨١	٤٦٥
٢٣٧	ك ٤ ح ٢٨١، ٢٨٢، ٢٨٣	٥١٨
٢٣١	ك ٥ ح ٣	٥٢١
٦٥٦	ك ٥ ح ٣٦، ٣٧، ٣٨	٥٤٠
٥٠٧	ك ٥ ح ٧٢، ٧٣، ٧٤، ٧٥	٥٦٤
٣٨٣	ك ٥ ح ٢٠٩	٦٣١
٣٦٤	ك ٥ ح ٢٣٣، ٢٣٤	٦٤٦
—	ك ٥ ح ٢٧٩	٦٦٤
—	ك ٥ ح ٢٨٠، ٢٨١	٦٦٥
—	ك ٥ ح ٢٨٤	٦٦٨
—	ك ٦ ح ٢٥	٦٩٨
٢٩٢	ك ٦ ح ٧١، ٧٢، ٧٣	٧١٥
٢٩٢	ك ١٧ ح ٥٤، ٥٥، ٥٦، ٥٧، ٥٨	٧١٥

الرقم المسلسل للأحاديث رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به رقم حديث البخاري

(جابر بن عبد الله الأنصاري) تابع

٢٩٢	١١٦ و ١١٥ و ١١٤ و ١١٣ و ١١٢ و ١١١ و ١١٠ و ١٠٩ ح ٢٢	٧١٥
	١١٧ و	
٢٩٢	ك ٣٣ ح ١٨٥ و ١٨٤ و ١٨٣ و ١٨٢ و ١٨١	٧١٥
—	ك ٦٦ ح ١٦٣ و ١٦٢	٧٥٥
—	ك ٦٦ ح ١٦٤ و ١٦٥	٧٥٦
—	ك ٦٦ ح ١٦٦ و ١٦٧	٧٥٧
—	ك ٦٦ ح ١٩٦	٧٦٦
—	ك ٦٦ ح ٢١٠	٧٧٨
—	ك ٦٦ ح ٣٠٧ و ٣٠٨	٨٤٠
١٣٩٣	ك ٦٦ ح ٣١١ و ٣١٢	٨٤٣ X
١٣٩٣	ك ٤٣ ح ١٤ و ١٤	٨٤٣
—	ك ٧٣ ح ٢٨ و ٢٩	٨٥٨
٥٤٤	ك ٧٣ ح ٣٦ و ٣٧ و ٣٨	٨٦٣
—	ك ٧٣ ح ٤٣ و ٤٤ و ٤٥	٨٦٧
٥٤٠	ك ٧٣ ح ٥٤ و ٥٥ و ٥٦ و ٥٧ و ٥٨ و ٥٩	٨٧٥
٥٥٥	ك ٨٣ ح ٤٣	٨٨٥
٥٥٧	ك ٨٣ ح ٥٠	٨٨٦
—	ك ١٠٩ ح ١٠ و ١٠	٩٠٤
—	ك ١١٣ ح ٤٩	٩٤٣
٧٠٢	ك ١١٣ ح ٦٤ و ٦٥ و ٦٦	٩٥٢
٦٩٧	ك ١١٣ ح ٧٨ و ٧٩ و ٨٠	٩٦٠
—	ك ١١٣ ح ٩٤ و ٩٥	٩٧٠
—	ك ١٢٣ ح ٦	٩٨٠
—	ك ١٢٣ ح ٧	٩٨١
—	ك ١٢٣ ح ٢٧ و ٢٨	٩٨٨
١٠٨٤	ك ١٢٣ ح ٤١	٩٩٧

الرقم المسلسل للأحاديث

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

رقم حديث البخاري

(جابر بن عبد الله الأنصاري) تابع

١٠٨٤	ك٢٧ ح ٥٨ و ٥٩	٩٩٧
١٤٨٠	ك١٢ ح ١٤٢	١٠٦٣
—	ك١٣ ح ٢٤ و ٢٣	١٠٨٤
—	ك١٣ ح ٩١ و ٩٠	١١١٤
٩٩٠	ك١٣ ح ٩٢	١١١٥
—	ك١٣ ح ٩٧	١١١٧
١٠٠٩	ك١٣ ح ١٤٦	١١٤٣
—	ك١٥ ح ٥	١١٧٩
—	ك١٥ ح ١٨ و ١٦	١١٨٣
—	ك١٥ ح ١١٠	١٢١٠
—	ك١٥ ح ١٣٦ و ١٣٧ و ١٣٨	١٢١٣
—	ك١٥ ح ١٣٩	١٢١٤
—	ك١٥ ح ١٤٠	١٢١٥
٨٢٦	ك١٥ ح ١٤١ و ١٤٢ و ١٤٣ و ١٤٤	١٢١٦
٨٢٦	ك١٥ ح ١٤٦	١٢١٦
—	ك١٥ ح ١٤٥	١٢١٧
—	ك١٥ ح ١٤٧ و ١٤٨ و ١٤٩ و ١٥٠	١٢١٨
—	ك١٥ ح ٢١٢	١٢٤٨
—	ك١٥ ح ٢١٢	١٢٤٩
—	ك١٥ ح ٢٣٥ و ٢٣٦	١٢٦٣
—	ك١٥ ح ٢٥٤ و ٢٥٥	١٢٧٣
—	ك١٥ ح ٢٦٥	١٢٧٩
—	ك١٥ ح ٣١٠	١٢٩٧
—	ك١٥ ح ٣١٣ و ٣١٤	١٢٩٩
—	ك١٥ ح ٣١٥	١٣٠٠
—	ك١٥ ح ٣٥٠ و ٣٥١ و ٣٥٢ و ٣٥٣ و ٣٥٤ و ٣٥٥	١٣١٨

الرقم السلسل للأحاديث رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به رقم حديث البخاري

(جابر بن عبد الله الأنصاري) تابع

—	ك ١٥٦ ح ٣٥٧, ٣٥٦	١٣١٩
—	ك ١٥٥ ح ٣٧٥, ٣٧٦	١٣٢٤
—	ك ١٥٥ ح ٤٤٩	١٣٥٦
—	ك ١٥٥ ح ٤٥١	١٣٥٨
—	ك ١٥٨ ح ٤٥٨	١٣٦٢
٩٥٥	ك ١٥٩ ح ٤٨٩	١٣٨٣
—	ك ١٦٦ ح ١٠٩	١٤٠٣
٢١١٧	ك ١٦٦ ح ١٤١٣	١٤٠٥
—	ك ١٦٥ ح ١٦ و ١٧	١٤٠٥
—	ك ١٦٦ ح ٦٢	١٤١٧
—	ك ١٦٦ ح ١٠٥	١٤٣٠
١٩٧٧	ك ١٦٦ ح ١١٧, ١١٨, ١١٩	١٤٣٥
—	ك ١٦٦ ح ١٣٤ و ١٣٥	١٤٣٩
٢١٣٨	ك ١٦٦ ح ١٣٦, ١٣٧ و ١٣٨	١٤٤٠
—	ك ١٨٨ ح ٢٩	١٤٧٨
—	ك ١٨٨ ح ٥٥	١٤٨٣
—	ك ٢٠٠ ح ١٧	١٥٠٧
—	ك ٢١٠ ح ٢٠	١٥٢٢
—	ك ٢١٠ ح ٤١	١٥٢٩
—	ك ٢١٠ ح ٤٢	١٥٣٠
٧٩٤	ك ٢١٠ ح ٥٤ و ٥٣	١٥٣٦
٧٩٤	ك ٢١٠ ح ٨١ و ٨٢ و ٨٣ و ٨٤ و ٨٥	١٥٣٦
—	ك ٢١٠ ح ٨٦ و ٨٧	١٥٣٦
١١٦٨	ك ٢١٠ ح ٨٨ و ٨٩	١٥٣٦
—	ك ٢١٠ ح ٩٠	١٥٣٦
١١٦٨	ك ٢١٠ ح ٩٢ و ٩١	١٥٣٦

(جابر بن عبدالله الأنصاري) تابع

—	ك ٢١ ح ٩٣	١٥٣٦
١١٦٨	ك ٢١ ح ٩٤ و ٩٥ و ٩٦ و ٩٧ و ٩٨	١٥٣٦
—	ك ٢١ ح ٩٩ و ١٠٠ و ١٠١	١٥٣٦
—	ك ٢١ ح ١٠٣	١٥٣٦
—	ك ٢٢ ح ٧ و ٨ و ٩ و ١٠ و ١١	١٥٥٢
—	ك ٢٢ ح ١٤	١٥٥٤
—	ك ٢٢ ح ١٧	١٥٥٤
—	ك ٢٢ ح ٣٤ و ٣٥	١٥٦٥
—	ك ٢٢ ح ٤٢	١٥٦٩
—	ك ٢٢ ح ٤٧	١٥٧٢
١١٢١	ك ٢٢ ح ٧١	١٥٨١
—	ك ٢٢ ح ١٠٦	١٥٩٨
—	ك ٢٢ ح ١٢٣	١٦٠٢
١١١٠	ك ٢٢ ح ١٣٣ و ١٣٤ و ١٣٥	١٦٠٨
١٥١	ك ٢٣ ح ٧ و ٨ و ٩	١٦١٦
—	ك ٢٤ ح ١٩	١٦٢٤
١٢٧٤	ك ٢٤ ح ٢٠ و ٢١ و ٢٢ و ٢٣ و ٢٤ و ٢٥ و ٢٦ و ٢٧ و ٢٨ و ٢٩ و ٣٠ و ٣١ و ٣٢	١٦٢٥
—	ك ٢٩ ح ١١	١٦٨٩
٢١٥١	ك ٢٩ ح ١٦	١٦٩١
—	ك ٢٩ ح ٢٨	١٧٠١
١٤٤٠	ك ٣٢ ح ١٧	١٧٣٩
١٢٣٧	ك ٣٢ ح ١١٩	١٨٠١
—	ك ٣٢ ح ١٤٥	١٨١٣
—	ك ٣٣ ح ٣	١٨١٩
—	ك ٣٣ ح ٦٧ و ٦٨ و ٦٩ و ٧٠	١٨٥٦
١٦٨٥	ك ٣٣ ح ٧١ و ٧٢ و ٧٣ و ٧٤	١٨٥٦

رقم المسلسل للأحاديث	رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به	رقم حديث البخاري
(جابر بن عبد الله الأنصاري) تابع		
١٨٩٩	ك ٢٣٣ ح ١٤٣	١٨٧١
١٩١١	ك ٣٣٣ ح ١٥٩	—
١٩٢٣	ك ٣٣٣ ح ١٧٣	—
١٩٣٥	ك ٣٤٤ ح ١٧، ١٨، ١٩، ٢٠، ٢١	١٢٢٦
١٩٤١	ك ٣٤٤ ح ٣٦ و ٣٧	١٩٠٩
١٩٤٩	ك ٣٤٤ ح ٤٨	—
١٩٥٩	ك ٣٤٤ ح ٦٠	—
١٩٦٣	ك ٣٥٣ ح ١٣	—
١٩٦٤	ك ٣٥٣ ح ١٤	—
١٩٧٢	ك ٣٥٣ ح ٢٩، ٣٠، ٣١، ٣٢	٨٨٦
١٩٨٦	ك ٣٦٦ ح ١٦، ١٧، ١٨، ١٩	٢٢٢٥
١٩٩٨	ك ٣٦٦ ح ٦٠ و ٥٩	—
١٩٩٩	ك ٣٦٦ ح ٦٠ و ٦١ و ٦٢	—
٢٠٠٢	ك ٣٦٦ ح ٧٢	—
٢٠١١	ك ٣٦٦ ح ٩٤ و ٩٥	٢٢٢٧
٢٠١٢	ك ٣٦٦ ح ٩٦ و ٩٧	١٥٤٨
٢٠١٣	ك ٣٦٦ ح ٩٨	—
٢٠١٤	ك ٣٦٦ ح ٩٩	—
٢٠١٨	ك ٣٦٦ ح ١٠٣	—
٢٠١٩	ك ٣٦٦ ح ١٠٤	—
٢٠٢٣	ك ٣٦٦ ح ١٢٣ و ١٢٤ و ١٣٥	—
٢٠٣٩	ك ٣٦٦ ح ١٤١	١٤٥٤
٢٠٥٠	ك ٣٦٦ ح ١٦٣	١٦٠٣
٢٠٥٢	ك ٣٦٦ ح ١٦٦، ١٦٧، ١٦٨، ١٦٩	—
٢٠٥٩	ك ٣٦٦ ح ١٧٩ و ١٨٠ و ١٨١	—
٢٠٦١	ك ٣٦٦ ح ١٨٤	—

الرقم المسجل للأحاديث

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

رقم حديث البخاري

(جابر بن عبد الله الأنصاري)

—	ك ٣٧ ح ١٦	٢٠٧٠
١٧٠٧	ك ٣٧ ح ٤٠ و ٣٩	٢٠٨٣
—	ك ٣٧ ح ٤١	٢٠٨٤
—	ك ٣٧ ح ٦٦	٢٠٩٦
—	ك ٣٧ ح ٧٠ و ٧١ و ٧٢ و ٧٣ و ٧٤	٢٠٩٩
—	ك ٣٧ ح ٧٨ و ٧٩	٢١٠٢
—	ك ٣٧ ح ١٠٦	٢١١٦
—	ك ٣٧ ح ١٠٧	٢١١٧
—	ك ٣٧ ح ١٢١	٢١٢٦
١٤٦٩	ك ٣٨ ح ٤٠ و ٤١ و ٤٢ و ٤٣ و ٤٤ و ٤٥ و ٤٦ و ٤٧	٢١٢٣
—	ك ٣٨ ح ١٣	٢١٣٨
١٠٧٦	ك ٣٨ ح ٣٨ و ٣٩	٢١٥٥
—	ك ٣٩ ح ١٢	٢١٦٦
—	ك ٣٩ ح ١٩	٢١٧١
—	ك ٣٩ ح ٣٠	٢١٧٨
—	ك ٣٩ ح ٦٠	٢١٩٨
—	ك ٣٩ ح ٦١ و ٦٢ و ٦٣	٢١٩٩
—	ك ٣٩ ح ٦٩	٢٢٠٤
٢٢٥٠	ك ٣٩ ح ٧١ و ٧٠	٢٢٠٥
—	ك ٣٩ ح ٧٢	٢٢٠٦
—	ك ٣٩ ح ٧٣ و ٧٤	٢٢٠٧
—	ك ٣٩ ح ٧٥	٢٢٠٨
—	ك ٣٩ ح ١٠٧ و ١٠٨ و ١٠٩	٢٢٢٢
—	ك ٣٩ ح ١٢٠	٢٢٢٧
—	ك ٤٢ ح ٥٤	٢٢٦٢
—	ك ٤٢ ح ١٢ و ١٣ و ١٤ و ١٥ و ١٦	٢٢٦٨

(جابر بن عبد الله الأنصاري) تابع

---	ك ٤٣ ح ٨	٢٢٨٠
---	ك ٤٣ ح ٩	٢٢٨١
---	ك ٤٣ ح ١٩	٢٢٨٥
١٦٦٤	ك ٤٣ ح ٢٣	٢٢٨٧
٢٣٣١	ك ٤٣ ح ٥٦	٢٣١١
١١٤٢	ك ٤٣ ح ٦١ و ٦٠	٢٣١٤
١٧٣١	ك ٤٤ ح ٢٠	٢٣٩٤
١٣٦٥	ك ٤٤ ح ٤٨	٢٤١٥
---	ك ٤٤ ح ١٠٦	٢٤٥٧
١٧٨٣	ك ٤٤ ح ١٢٣ و ١٢٤	٢٤٦٦
٦٦٧	ك ٤٤ ح ١٢٩ و ١٣٠	٢٤٧١
---	ك ٤٤ ح ١٦٢	٢٤٩٥
١٨٧٢	ك ٤٤ ح ١٧١	٢٥٠٥
---	ك ٤٤ ح ١٨٤	٢٥١٥
---	ك ٤٤ ح ٢١٨	٢٥٣٨
---	ك ٤٤ ح ٢٢٠	٢٥٣٨
---	ك ٤٥ ح ٥٣	٢٥٧٥
---	ك ٤٥ ح ٥٦	٢٥٧٨
---	ك ٤٥ ح ٦٢	٢٥٨٤
١٦٥٥	ك ٤٥ ح ٦٤ و ٦٣	٢٥٨٤
---	ك ٤٥ ح ٨٩	٢٦٠٢
---	ك ٤٥ ح ٩٤	٢٦٠٢
٢٩٨	ك ٤٥ ح ١٢٠ و ١٢١ و ١٢٢	٢٦١٤
---	ك ٤٦ ح ٨	٢٦٤٨
٦٧٦	ك ٥٠ ح ٢	٢٧٧٣
---	ك ٥٠ ح ١٣ و ١٢	٢٧٨٠

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

(جابر بن عبد الله الأنصاري) تابع

—	ك ٥٠ ح ١٥	٢٧٨٢
—	ك ٥٠ ح ٦٥	٢٨١٢
—	ك ٥٠ ح ٦٦ و ٦٧ و ٦٨	٢٨١٣
—	ك ٥٠ ح ٧٦	٢٨١٧
—	ك ٥٠ ح ٧٧	٢٨١٧
—	ك ٥١ ح ١٨ و ١٩ و ٢٠	٢٨٣٥
—	ك ٥١ ح ٨١ و ٨٢	٢٨٧٧
—	ك ٥١ ح ٨٣	٢٨٧٨
—	ك ٥٢ ح ٦٧	٢٩١٣
—	ك ٥٢ ح ٦٩	٢٩١٤ / ٢٩١٣
—	ك ٥٢ ح ٨٨	٢٩٢٦
٢٥٩٤	ك ٥٢ ح ٩٤	٢٩٢٩
—	ك ٥٣ ح ٢	٢٩٥٧
—	ك ٥٣ ح ٧٤	٣٠٠٨
—	ك ٥٣ ح ٧٤	٣٠٠٩
—	ك ٥٣ ح ٧٤	٣٠١٠
—	ك ٥٣ ح ٧٤	٣٠١١
—	ك ٥٣ ح ٧٤	٣٠١٢
—	ك ٥٣ ح ٧٤	٣٠١٣
—	ك ٥٣ ح ٧٤	٣٠١٤
—	ك ٥٤ ح ٢٦ و ٢٧	٣٠٢٩

(جبير بن مطعم)

١٩٣	ك ٣ ح ٥٤ و ٥٥	٣٢٧
٤٦٥	ك ٤ ح ١٧٤	٤٦٣
٨٦٦	ك ١٥ ح ١٥٣	١٢٢٠

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

(جَبْرِ بن مُطَمِّم) تابع

١٦٦٢	ك ٤٣ ح ٢٥ و ١٢٤	٢٣٥٤
١٧١٩	ك ٤٤ ح ١٠	٢٣٨٦
—	ك ٤٤ ح ٢٠٦	٢٥٣٠
٢٣١١	ك ٤٥ ح ١٨ و ١٩	٢٥٥٦

(جرير بن عبد الله البجلي)

٥١	ك ١ ح ٩٧ و ٩٨ و ٩٩	٥٦
١٠٤	ك ١١٨ ح	٦٥
—	ك ١٢٢ ح	٦٨
—	ك ١٢٣ ح	٦٩
—	ك ١٢٤ ح	٧٠
٢٥٧	ك ٢٢ ح	٢٧٢
٣٥٨	ك ٢١١ و ٢١٢ ح	٦٣٣
—	ك ١٢ ح ٢٩	٩٨٩
—	ك ١٢ ح ١٧٧	٩٨٩
—	ك ١٢ ح ٧٠ و ٧١ و ٧٢	١٠١٧
—	ك ٤٧ ح ١٥	١٠١٧
—	ك ٣٣ ح ٩٧	١٨٧٢
—	ك ٣٨ ح ٤٥	٢١٥٩
٢٣٢٣	ك ٤٣ ح ٦٦	٢٣١٩
١٤٣٥ و ١٤٤١	ك ٤٤ ح ١٣٤ و ١٣٥	٢٤٧٥
١٤٣٥	ك ٤٤ ح ١٣٦ و ١٣٧	٢٤٧٦
١٣٨٢	ك ٤٤ ح ١٨١	٢٥١٣
—	ك ٤٥ ح ٧٤ و ٧٥ و ٧٦	٢٥٩٢

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ووزن الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

(جندب بن عبد الله بن سفيان)

--	ك ١ ح ١٦٠	٩٧
٧٢٠	ك ١ ح ١٨١ و ١٨٠	١١٣
--	ك ٢٣ ح	٥٣٢
--	ك ٢٦١ و ٢٦٢ ح	٦٥٧
١٣٤٠	ك ١١٢ و ١١٣ ح	١٧٩٦
٦١٥	ك ١١٤ و ١١٥ ح	١٧٩٧
--	ك ٣٣ ح ٥٧	١٨٥٠
٥٦٢	ك ٣٥ ح ٣ و ٢	١٩٦٠
٢٤٧٨	ك ٤٣ ح ٢٥	٢٢٨٩
--	ك ٤٥ ح ١٣٧	٢٦٢١
٢٠٩٨	ك ٤٧ ح ٣ و ٤	٢٦٦٧
٢٤٣٩	ك ٥٣ ح ٤٨	٢٩٨٧

باب الحاء

(حارثة بن وهب الخزاعي)

٥٩٧	ك ٢٠ ح ٢١ و ٢٠	٦٩٦
٧٥٢	ك ١٢ ح ٥٨	١٠١١
٢٤٧٩	ك ٤٣ ح ٣	٢٢٩٨
٢٠٦٥	ك ٥١ ح ٤٦ و ٤٧	٢٨٥٣

(حذيفة بن أسيد الغفاري)

--	ك ٤٦ ح ٣ و ٤	٢٦٤٤
--	ك ٥٢ ح ٣٩ و ٤٠ و ٤١	٢٩٠١

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

(حُدَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ)

٢٣٣٢	ك ١ ح ١٦٨ و ١٦٩ و ١٧٠	١٠٥
٢٤٣٧	ك ١ ح ٢٣٠	١٤٣
٣٤١	ك ١ ح ٢٣١	١٤٤
٣٤١	ك ٥٢ ح ٢٦ و ٢٧	١٤٤
١٤٥٠	ك ١ ح ٢٣٥	١٤٩
—	ك ١ ح ٢٢٩	١٩٥
—	ك ٢ ح ٣٨	٢٤٨
١٨٤	ك ٢ ح ٤٦ و ٤٧	٢٥٥
١٦٩	ك ٢ ح ٧٣ و ٧٤	٢٧٣
—	ك ٣ ح ١١٦	٣٧٢
—	ك ٥ ح ٤	٥٢٢
—	ك ٦ ح ٢٠٣	٧٧٢
—	ك ٧ ح ٢٢	٨٥٦
—	ك ٧ ح ٢٣	٨٥٦
—	ك ١٢ ح ٥٢	١٠٠٥
١٠٥١	ك ٢٢ ح ٢٦ و ٢٧ و ٢٨ و ٢٩	١٥٦٠
—	ك ٣٢ ح ٩٨	١٧٨٧
—	ك ٣٢ ح ٩٩	١٧٨٨
١٦٩٤	ك ٣٣ ح ٥١	١٨٤٧
—	ك ٣٣ ح ٥٢	١٨٤٧
—	ك ٣٦ ح ١٠٢	٢٠١٧
٢١٨٨	ك ٣٧ ح ٤ و ٥	٢٠٦٧
١٧٥٧	ك ٤٤ ح ٥٥	٢٤٢٠
—	ك ٥٠ ح ٩ و ١٠ و ١١	٢٧٧٩
٢٤٨٣	ك ٥٢ ح ٢٢ و ٢٣ و ٢٤	٢٨٩١

رقم المسلسل للأحاديث رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به رقم حديث البخاري

(حذيفة بن اليمان) تابع

—	ك ٥٢٨ ح ٢٨	٢٨٩٣
١٦١٩	ك ٥٢٨ ح ١٠٤ و ١٠٥	٢٩٣٤
١٦١٩	ك ٥٢٨ ح ١٠٦ و ١٠٧ و ١٠٨	٢٩٣٥

(حسان بن ثابت بن المنذر الأنصاري)

٣٠٠	ك ٤٤٤ ح ١٥١ و ١٥٢	٢٤٨٥
-----	-------------------	------

(حكيم بن حزام)

٧٦٧	ك ١٩٤ ح ١٩٥ و ١٩٦	١٢٣
٧٦٣	ك ١٢٢ ح ٩٥	١٠٣٤
٧٨٤	ك ١٢٢ ح ٩٦	١٠٣٥
١٠٥٣	ك ٢١٢ ح ٤٧	١٥٣٢

(حمزة بن عمرو الأسلمي)

—	ك ١٣٠ ح ١٠٧	١١٢١ م
---	-------------	--------

(حنظلة بن الربيع بن صبيح)

—	ك ٤٩٢ ح ١٣ و ١٣	٢٧٥٠
---	-----------------	------

باب الحاء

(خالد بن الوليد بن المغيرة المخزومي)

٢١٧٧	ك ٣٤٤ ح ٤٥ و ٤٤	١٩٤٦
------	-----------------	------

رقم حديث البخاري	رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به	رقم السلسل للأحاديث
------------------	---------------------------------	---------------------

رافع بن خديج

خَبَاب بن الأرت

(خَبَاب بن الأرت)

—	ك٥ ح ١٨٩ و ١٩٠	٦١٩
٦٧٨	ك١١ ح ٤٤	٩٤٠
٢٢٤٦	ك٤٨ ح ١٢	٢٦٨١
١٠٦٠	ك٥٠ ح ٣٥ و ٣٦	٢٧٩٥

(خُفَاف بن إيماء)

—	ك٥ ح ٣٠٧ و ٣٠٨	٦٧٩
—	ك٤٤ ح ١٨٦	٢٥١٧

(خَوَات بن جُبَيْر)

١٨٨٦	ك٦٦ ح ٣١٠	٨٤٢
------	-----------	-----

باب الزال

(ذُوَيْبُ، أَبُو قَيْصَةَ)

—	ك١٥ ح ٣٧٨	١٣٢٦
---	-----------	------

باب الراد

(رافع بن خديج)

١٢٢٨	ك٥ ح ١٩٨ و ١٩٩	٦٢٥
٣٦٣	ك٢١٧ ح ٢١٧	٦٣٧
—	ك١٢٧ ح ١٣٨ و ١٣٧	١٠٦٠
—	ك١٥ ح ٤٥٦ و ٤٥٧	١٣٦١

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم السلسل للأحاديث

رافع بن خديج (تابع)

١١٨٧	ك ٢١ ح ٧٠	١٥٤٠
١١٣٦	ك ٢١ ح ١٠٦ و ١٠٧ و ١٠٨ و ١٠٩	١٥٤٧
١١٣٦	ك ٢١ ح ١١٠	١٥٤٧
١١٣٦	ك ٢١ ح ١١٤ و ١١٦ و ١١٧	١٥٤٧
—	ك ٢٢ ح ٤٠ و ٤١	١٥٦٨
٢٣٥٢	ك ٢٨ ح ٢ و ٣ و ٤ و ٥ و ٦	١٦٦٩
١٢٣٠	ك ٣٥ ح ٢٠ و ٢١ و ٢٢ و ٢٣	١٩٦٨
١٥٤٢	ك ٣٩ ح ٨٣ و ٨٤	٢٢١٢
—	ك ٤٣ ح ١٤٠	٢٣٦٢

ربيعة بن كعب الأسلمي

—	ك ٤٤ ح ٢٢٦	٤٨٩
---	------------	-----

باب الزاي

الزبير بن العوام

١١٨٠	ك ٤٣ ح ١٢٩	٢٣٥٧
١٧٤٤	ك ٤٤ ح ٤٩	٢٤١٦

زهير بن عمرو الهلالي

—	ك ١٣ ح ٣٥٤ و ٣٥٣	٢٠٧
---	------------------	-----

زيد بن أرقم

٦٥١	ك ٥ ح ٣٥	٥٣٩
—	ك ٦ ح ١٤٣ و ١٤٤	٧٤٨
—	ك ١١ ح ٧٢	٩٥٧

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم السلسل للأحاديث

(زيد بن أرقم) تابع

—	ك ١٥٥ ح ٥٥	١١٩٥
١٨٣٩	ك ١٥٥ ح ٢١٨	١٢٥٤
١٨٣٩	ك ٣٢٢ ح ١٤٣ و ١٤٤	١٢٥٤
١٠٤٠	ك ٢٢٢ ح ٨٦ و ٨٧	١٥٨٩
—	ك ٤٤٤ ح ٣٦ و ٣٧	٢٤٠٨
٢٠٥٩	ك ٤٤٤ ح ١٧٢	٢٥٠٦
—	ك ٤٨٨ ح ٧٣	٢٧٢٢
٢٠٥٨	ك ٥٠٠ ح ١	٢٧٧٢

(زيد بن ثابت الضحاك)

—	ك ٣٠٣ ح ٩٠	٣٥١
٥٩١	ك ٥٥٦ ح ١٠٦	٥٧٧
٤٤٩	ك ٦٦٣ و ٢١٤	٧٨١
٣٧٣	ك ١٣٣ ح ٤٧	١٠٩٧
٩٥٦	ك ١٥٥ ح ٤٩٠	١٣٨٤
١٠٩٥	ك ٢١٠ ح ٥٩ و ٦٠ و ٦١ و ٦٢ و ٦٣ و ٦٤ و ٦٥ و ٦٦	١٥٣٩
٩٥٦	ك ٥٠٠ ح ٦	٢٧٧٦
—	ك ٥١٠ ح ٦٧	٢٨٦٧

(زيد بن خالد الجهمي)

٥٠٢	ك ١٢٥ ح ١	٧١
—	ك ٦١٥ ح ١٩٥	٧٦٥
١١٥٤	ك ٢٩٤ ح ٢٥	١٦٩٨
١٠٨٩	ك ٢٩٤ ح ٣٣	١٧٠٤
—	ك ٣٠٠ ح ١٩	١٧١٩

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم للسلسل الأحدث

(زيد بن خالد الجُهَيّ) تابع

٧٨	ك ٣١ ح ٢٠٣ و ٢٠٤ و ٢٠٥ و ٢٠٦ و ٢٠٧ و ٢٠٨	١٧٢٢
—	ك ٣١ ح ١٢	١٧٢٥
١٣٦٢	ك ٣٣ ح ١٣٥ و ١٣٦	١٨٩٥

(زيد بن الخطاب)

١٥٥٩	ك ٣٩ ح ١٢٨ و ١٢٩ و ١٣٠ و ١٣١ و ١٣٢ و ١٣٣ و ١٣٤ و ١٣٥ و ١٣٦ و ١٣٦	٢٢٣٣
------	--	------

باب السب

(السائب بن يزيد بن سعيد بن ثمامة الكندي)

١٤٩	ك ٤٣ ح ١١١	٢٣٤٥
-----	------------	------

(سبرة بن معبد الجُهَيّ)

—	ك ١٦ ح ١٩ و ٢٠ و ٢١ و ٢٢ و ٢٣ و ٢٤ و ٢٥ و ٢٦ و ٢٧ و ٢٨	١٤٠٦
---	--	------

(سعد بن أبي وقاص)

١٩٢٩	ك ١١ ح ١١٥ و ١١٥	٦٣
٢٦	ك ١١ ح ٢٣٦ و ٢٣٧	١٥٠
٢٦	ك ١٢ ح ١٣١	١٥٠
—	ك ٤ ح ١٣	٣٨٦
٤٥٩	ك ٤ ح ١٥٨ و ١٥٩ و ١٦٠	٤٥٣
٤٧٩	ك ٥ ح ٢٩ و ٣٠ و ٣١	٥٣٥
—	ك ٥ ح ١١٩	٥٨٢
—	ك ١١ ح ٩٠	٩٦٦
—	ك ١٣ ح ٢٦ و ٢٧	١٠٨٦
—	ك ١٥ ح ١٦٥	١٢٢٥

الرقم المسلسل للأحاديث

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

رقم حديث البخاري

(سعد بن أبي وقاص) تابع

—	ك ١٥٩ ح ٤٥٩ و ٤٦٠	١٣٦٣
—	ك ١٥٦ ح ٤٦١	١٣٦٤
٩٤٩	ك ١٥٤ ح ٤٩٤	١٣٨٧
٩٤٩	ك ١٥٥ ح ٤٩٥	١٣٨٧
٢١٠٢	ك ١٦٦ ح ٧٧ و ٨٠	١٤٠٢
٥٠	ك ٢٥٥ ح ٧٦ و ٧٧ و ٨٠	١٦٢٨
—	ك ٣٢٣ ح ٣٤ و ٣٣	١٧٤٨
—	ك ٤٤٣ ح ٤٤ و ٤٤	١٧٤٨
—	ك ٣٣٣ ح ١٧٧	١٩٢٥
٢١٩١	ك ٣٦٤ ح ١٥٤ و ١٥٥	٢٠٤٧
—	ك ٣٩ ح ١٤٤	٢٢٣٨
—	ك ٤١ ح ٨	٢٢٥٨
١٨٧٣	ك ٤٣ ح ٤٦ و ٤٧	٢٣٠٦
٢٥٨٦	ك ٤٣ ح ١٣٢ و ١٣٣	٢٣٥٨
١٥٥٦	ك ٤٤ ح ٢٢	٢٣٩٦
١٧٣٨	ك ٤٤ ح ٣٠ و ٣١ و ٣٢	٢٤٠٤
١٧٤٩	ك ٤٤ ح ٤٢	٢٤١٢
—	ك ٤٤ ح ٤٥ و ٤٦	٢٤١٣
١٧٤٧	ك ٤٤ ح ٤٧	٢٤١٤
١٧٨٦	ك ٤٤ ح ١٤٧	٢٤٨٣
—	ك ٤٨ ح ٢٣	٢٦٩٦
—	ك ٤٨ ح ٣٧	٢٦٩٨
—	ك ٥٢ ح ٢٠ و ٢١	٢٨٩٠
—	ك ٥٣ ح ١١	٢٩٦٥
١٧٥١	ك ٥٣ ح ١٢ و ١٣	٢٩٦٦

رقم حديث البخاري	رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به	الرقم للسلسل للأحاديث
(سميد بن زيد بن عمرو بن نفيل)		
١٢٠٧	ك٢٢ ح ١٣٧ و ١٣٨ و ١٣٩ و ١٤٠	١٦١٠
١٩٦٣	ك٣٦ ح ١٥٧ و ١٥٨ و ١٥٩ و ١٦٠ و ١٦١ و ١٦٢	٢٠٤٩
—	ك٤٨ ح ٩٨	٢٧٤١
(سفيان بن أبي زهير)		
٩٤٧	ك١٥ ح ٤٩٦ و ٤٩٧	١٣٨٨
١١٦٠	ك٢٢ ح ٦١	١٥٧٦
(سفيان بن عبد الله الثقفي)		
—	ك١ ح ٦٢	٣٨
(سفينة مولى النبي ﷺ)		
—	ك٣ ح ٥٢ و ٥٣	٣٢٦
(سلمان الفارسي)		
—	ك٢ ح ٥٧	٢٦٢
—	ك٣٣ ح ١٦٣	١٩١٣
—	ك٤٤ ح ١٠٠	٢٤٥١
—	ك٤٩ ح ٢١ و ٢٠	٢٧٥٣
(سلمة بن الأكوع)		
—	ك١ ح ١٦٢	٩٩
٣٣٣	ك٤ ح ٢٦٣	٥٠٩
٣٣٤	ك٤ ح ٢٦٤	٥٠٩
٣٦٥	ك٥ ح ٢١٦	٦٣٦
١٨٩٩	ك٧ ح ٣١ و ٣٢	٨٦٠

(سَلَمَةُ بن الأَكْوَع) تابع

٩٧٨	ك١٣ ح١٣٥	١١٣٥
١٩٧١	ك١٣ ح١٤٩ و١٥٠	١١٤٥
٢١١٦	ك١٦ ح١٤ و١٣	١٤٠٥
—	ك١٦ ح١٨	١٤٠٥
—	ك٣١ ح١٩	١٧٢٩
—	ك٣٢ ح٤٥	١٧٥٤
—	ك٣٢ ح٤٦	١٧٥٥
—	ك٣٢ ح٨١	١٧٧٧
١٢٢١	ك٣٢ ح١٢٣ و١٢٤	١٨٠٢
١٢٢١	ك٣٢ ح٣٣	١٨٠٢
١٤٤٣	ك٣٢ ح١٣١	١٨٠٦
—	ك٣٢ ح١٣٢	١٨٠٧
١٩٢١	ك٣٢ ح١٤٨	١٨١٥
١٤١٢	ك٣٣ ح٨٠	١٨٦٠
٢٥٥٤	ك٣٣ ح٨٢	١٨٦٢
٢٢١٢	ك٣٥ ح٣٤	١٩٧٤
—	ك٣٦ ح١٠٧	٢٠٢١
١٤١٧	ك٤٤ ح٣٥	٢٤٠٧
—	ك٤٤ ح٦٠	٢٤٢٣
—	ك٥٠ ح١٦	٢٧٨٣
—	ك٥٣ ح٥٥	٢٩٩٣

(سليمان بن صرد)

١٥٤٩	ك٤٥ ح١٠٩ و١١٠	٢٦١٠
------	---------------	------

(سمرة بن جنادة السوائي)

٢٥٨٠ ك ٣٣ ح ٧٦ و ٧٧ و ٨٥ و ٨٦ و ٩٠ ١٨٢١

(سمرة بن جندب)

٢٢٨ ك ١١ ح ٨٧ و ٨٨ ٩٦٤

— ك ١٣ ح ٤١ و ٤٢ و ٤٣ و ٤٤ ١٠٩٤

— ك ٣٨ ح ١٠ و ١١ ٢١٣٦

— ك ٣٨ ح ١٢ ٢١٣٧

٥٠١ ك ٤٢ ح ٢٣ ٢٢٧٥

— ك ٥١ ح ٣٢ و ٣٣ ٢٨٤٥

(سهل بن أبي حنيفة)

١٨٩٠ ك ٦ ح ٣٠٩ ٨٤١

١١٠٢ ك ٢١ ح ٦٧ ١٥٤٠

١١٠٢ ك ٢١ ح ٧٠ ١٥٤٠

١٣٠٥ ك ٢٨ ح ١ و ٢ و ٣ و ٤ و ٥ و ٦ ١٦٦٩

(سهل بن حنيف)

٦٩٩ ك ١١ ح ٨١ ٩٦١

٢٥٣٤ ك ١٢ ح ١٥٩ ١٠٦٨

— ك ١٢ ح ١٦٠ ١٠٦٨

— ك ١٥ ح ٤٧٩ ١٣٧٥

١٥٠٢ ك ٣٢ ح ٩٤ و ٩٥ و ٩٦ ١٧٨٥

— ك ٣٣ ح ١٥٧ ١٩٠٩

٢٣٦١ ك ٤٠ ح ١٧ ٢٢٥١

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

(سهل بن سعد الساعدي)

١٣٨٦	ك١ ح١٧٩	١١٢
١٣٨٦	ك٤٦ ح١٢	١١٢
١٥٣٦	ك١ ح٣٧٣	٢١٩
٤٢٩	ك٤ ح١٠٢ و١٠٣ و١٠٤	٤٢١
٢٤١	ك٤ ح١٣٣	٤٤١
٣٣٢	ك٤ ح٢٦٢	٥٠٨
٢٥١	ك٥ ح٤٤ و٥٤	٥٤٤
٥٤٦	ك٧ ح٣٠	٨٥٩
٩٧٥	ك١٣ ح٣٥ و٣٤	١٠٩١
٩٩٧	ك١٣ ح٤٨	١٠٩٨
٩٦٢	ك١٣ ح١٦٦	١١٥٢
١١٥٠	ك١٦ ح٧٧ و٧٦	١٤٢٥
٢٧٩	ك١٩ ح٣ و٢	١٤٩٢
١٨٢	ك٣٢ ح١٠١ و١٠٢ و١٠٣	١٧٩٠
١٧٨٠	ك٣٢ ح١٢٦	١٨٠٤
١٣٣٨	ك٣٣ ح١١٣ و١١٤	١٨٨١
٢١٣٠	ك٣٦ ح٨٧ و٨٦	٢٠٠٦
٢١٤٩	ك٣٦ ح٨٨	٢٠٠٧
١١٧٣	ك٣٦ ح١٢٧ و١٢٨	٢٠٣٠
٢٣٦٤	ك٣٨ ح٢٩	٢١٤٩
٢٣٠٠	ك٣٨ ح٤١ و٤٠	٢١٥٦
١٣٧٢	ك٣٩ ح١١٩	٢٢٢٦
٢٤٧٤	ك٤٣ ح٢٦	٢٢٩٠
١٤٠٥	ك٤٤ ح٣٤	٢٤٠٦
٢٩٠	ك٤٤ ح٣٨	٢٤٠٩
٢٤٤٩	ك٥٠ ح٢٨	٢٧٩٠
—	ك٥١ ح٥	٢٨٢٥

الرقم المسلسل للأحاديث رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به رقم حديث البخاري

(سهل بن سعد الساعدي) تابع

٢٤٦٠	ك٥١ ح٨	٢٨٢٧
٢٤٦٢	ك٥١ ح١٠	٢٨٣٠
٢٠٦٨	ك٥٢ ح١٣٢	٢٩٥٠

(سويد بن مقرن)

—	ك٢٧ ح٣١، ٣٢، ٣٣	١٦٥٨
---	-----------------	------

باب السنين

(شداد بن أوس)

—	ك٣٤ ح٥٧	١٩٥٥
---	---------	------

(شريد بن سويد الثقفي)

—	ك٣٩ ح١٢٦	٢٢٣١
—	ك٤١ ح١	٢٢٥٥

باب الصاد

(الصمب بن جثامة)

٩٢٣	ك١٥٣ ح٥١، ٥٠، ٥٢	١١٩٣
١٤٣١	ك٣٢٦ ح٢٧، ٢٨	١٧٤٥

(صفوان بن أمية القرشي)

—	ك٤٣ ح٥٩	٢٣١٣
---	---------	------

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للاحداث

(صهيب بن سنان الروي)

—	ك ٢٩٨ و ٢٩٧ ح	١٨١
—	ك ٥٣ ح ٦٤	٢٩٩٩
—	ك ٥٣ ح ٧٣	٣٠٠٥

باب الطاء

(طارق بن أشيم الأشجعي)

—	ك ٣٨ و ٣٧ ح	٢٣
—	ك ٤٨ و ٣٥ و ٣٤ ح	٢٦٩٧

(طلحة بن عبيد الله)

٤٢	ك ٩٨ ح	١١
—	ك ٤٤١ و ٢٤٢ ح	٤٩٩
—	ك ١٥٥ ح ٦٥	١١٩٧
—	ك ٤٣ ح ١٣٩	٢٣٦١
١٧٤٦	ك ٤٤٤ ح ٤٧	٢٤١٤

باب الطاء

(ظهير بن رافع)

١١٦٧	ك ٢١ ح ١١١	٢٥٤٧
١١٦٧	ك ١١٣ و ١١٢ ح	١٥٤٧
١١٦٧	ك ٢١ ح ١١٤	١٥٤٨

الرقم المسلسل للأحاديث

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

رقم حديث البخاري

باب العين

(عامر بن ربيعة)

٦٠٤	ك ٦٠ ح ٤٠	٧٠١
٦٩٥	ك ١١ ح ٧٣ و ٧٤ و ٧٥	٩٥٨

(عائذ بن عمرو بن هلال المزني)

—	ك ٣٣ ح ٢٣	١٨٣٠
—	ك ٤٤ ح ١٧٠	٢٥٠٤

(عبادة بن الصامت)

١٦١٤	ك ١ ح ٤٦	٢٨
—	ك ١ ح ٤٧	٢٩
٤٦٠	ك ٤٤ ح ٣٤ و ٣٥ و ٣٦ و ٣٧	٣٩٤
—	ك ٢٢ ح ٨٠ و ٨١	١٥٨٧
—	ك ٢٩ ح ١٢ و ١٣ و ١٤	١٦٩٠
١٨	ك ٢٩ ح ٢١ و ٢٢ و ٢٣ و ٢٤	١٧٠٩
٢٥٤٧ و ١٨	ك ٣٣ ح ٤١ و ٤٢	١٧٠٩
٢٥٣٨	ك ٤٢ ح ٧	٢٢٦٤
—	ك ٤٣ ح ٨٨	٢٣٣٤
—	ك ٤٣ ح ٨٩	٢٣٣٥
٢٤٤٣	ك ٤٨ ح ١٤	٢٦٨٣

(العباس بن عبد المطلب)

—	ك ١ ح ٥٦	٣٤
١٨١٤	ك ١ ح ٣٥٧ و ٣٥٨ و ٣٥٩	٢٠٩

رقم حديث البخارى

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

(العباس بن عبد المطلب) تابع

—	ك٤٣١ ح ٢٣١	٤٩١
—	ك٣٢٦ و٧٧ ح ٧٧	١٧٧٥

(عبد الرحمن بن أبي بكر)

٩١٢	ك١٥٥ ح ١٣٥	١٢١٢
١١١٢	ك٣٦٥ ح ١٧٥	٢٠٥٦
٣٨٥	ك٣٦٦ و١٧٧ ح ١٧٧	٢٠٥٧

(عبد الرحمن بن سمرة)

—	ك١٠٥ ح ٢٧، ٢٦، ٢٥	٩١٣
—	ك٢٧٥ ح ٦	١٦٤٨
٢٤٨٨	ك٢٧٥ ح ١٩	١٦٥٢
٢٤٨٨	ك٣٣٣ ح ١٣	١٦٥٢

(عبد الرحمن بن عثمان التيمي)

—	ك٣١١ ح ١١	١٧٢٤
---	-----------	------

(عبد الرحمن بن عوف الزهرى)

١٤٨٣	ك٣٢٢ ح ٤٢	١٧٥٢
٢٢٥٩	ك٣٩٨ و٩٩ و١٠٠ ح ٣٩	٢٢١٩

(عبد الله بن أنيس)

—	ك١٣٨ ح ٢١٨	١١٦٨
---	------------	------

(عبد الله بن أبي أوفى)

—	ك٢٠٢ و٢٠٣ و٢٠٤ ح ٤٧٦	٤٧٦
---	----------------------	-----

(عبد الله بن أبي أوفى) تابع

٨٠٠	ك ١٢ ح ١٧٦	١٠٧٨
٩٨٦	ك ١٣ ح ٥٤٥٣ و ٥٤٥٢	١١٠١
٨٤٤	ك ١٦ ح ٣٩٧	١٣٣٢
١٣١٦	ك ٢٥ ح ١٧ و ١٦	١٦٣٤
٢٥١٤	ك ٢٩ ح ٢٩	١٧٠٢
١٣٤٦	ك ٣٢ ح ٢٠	١٧٤٢
١٤٠١	ك ٣٢ ح ٢٢ و ٢١	١٧٤٢
—	ك ٣٣ ح ٧٥	١٨٥٧
١٤٩٠	ك ٣٤ ح ٢٧ و ٢٦	١٩٣٧
١٤٩٠	ك ٣٤ ح ٢٨	١٩٣٧
٢٢٠٠	ك ٣٤ ح ٥٢	١٩٥٢
٩١٣	ك ٤٤ ح ٧٢	٢٤٣٣

(عبد الله بن بسر)

—	ك ٣٦ ح ١٤٦	٢٠٤٢
---	------------	------

(عبد الله بن جعفر بن أبي طالب)

—	ك ٣ ح ٧٩	٣٤٢
٢١٨٩	ك ٢٦ ح ١٤٧	٢٠٤٣
١٤٥٨	ك ٤٤ ح ٦٥	٢٤٢٧
—	ك ٤٤ ح ٦٧ و ٦٦	٢٤٢٨
—	ك ٤٤ ح ٦٨	٢٤٢٩

(عبد الله بن الزبير بن العوام)

—	ك ١١٢ و ١١٣	٥٧٩
—	ك ١٣٩ و ١٤٠ و ١٤١	٥٩٤
١١٧٩	ك ٤٣ ح ١٢٩	٢٣٥٧

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

(عبد الله بن زَمَعَةَ)

١٥٩٤	ك٥١ ح٤٩	٢٨٥٥
------	---------	------

(عبد الله بن زيد بن عاصم الأنصاري)

١٤٦	ك٢٣ ح١٨	٢٣٥
-----	---------	-----

١٤٦	ك٢٣ ح١٩	٢٣٦
-----	---------	-----

١١٦	ك٣٣ ح٩٨	٣٦١
-----	---------	-----

٥٦٩	ك٩ ح١٥١ و٣٢ و٣٣	٨٩٤
-----	-----------------	-----

١٩٣١	ك١٢ ح١٣٩	١٠٦١
------	----------	------

١٠٧٨	ك١٥٤ ح٤٥٤ و٤٥٥	١٣٦٠
------	----------------	------

٦٤٨	ك١٥٠ ح٥٠١ و٥٠٠	١٣٩٠
-----	----------------	------

١٤١١	ك٣٣ ح٨١	١٨٦١
------	---------	------

٣١٥	ك٣٧ ح٧٦ و٧٥	٢١٠٠
-----	-------------	------

(عبد الله بن السائب)

—	ك٤٤ ح١٦٣	٤٥٥
---	----------	-----

(عبد الله بن سرجيس)

—	ك٦٧ ح٦٧	٧١٢
---	---------	-----

—	ك١٥٦ ح٤٢٦ و٤٢٧	١٣٤٣
---	----------------	------

—	ك٤٣ ح١١٢	٢٣٤٦
---	----------	------

(عبد الله بن سلام)

١٧٨٧	ك٤٤٨ ح١٤٨ و١٤٩ و٢٥٠	٢٤٨٤
------	---------------------	------

(عبد الله بن الشَّخِير)

—	ك٥٨ ح٥٩ و٥٨	٥٥٤
---	-------------	-----

—	ك٥٣ ح٣	٢٩٥٨
---	--------	------

(عبد الله بن عباس)

٤٨	ك ١ ح ٢٣، ٢٤ و ٢٥	١٧
٤٨	ك ٣٦ ح ٣٩ و ٤٠، ٤١ و ٤٢	١٧
٧٤٠	ك ١ ح ٢٩ و ٣٠، ٣١	١٩
—	ك ١ ح ١٢٧	٧٣
٢٠٣٧	ك ١ ح ١٩٣	١٢٢
—	ك ١ ح ٢٠٠	١٢٦
٢٤٣٥	ك ١ ح ٢٠٧ و ٢٠٨	١٣١
١٥٣٠	ك ١ ح ٢٦٦ و ٢٦٧	١٦٥
—	ك ١ ح ٢٦٨ و ٢٦٩ و ٢٧٠	١٦٦
—	ك ١ ح ٢٨٤ و ٢٨٥ و ٢٨٦	١٧٦
٧٢٩	ك ١ ح ٣٥٥ و ٣٥٦	٢٠٨
—	ك ١ ح ٣٦٢	٢١٢
١٦٠٥	ك ١ ح ٣٧٤ و ٣٧٥	٢٢٠
—	ك ٢ ح ٤٨	٢٥٦
١٦٤	ك ٢ ح ١١١	٢٩٢
—	ك ٣ ح ٢٠	٣٠٤
—	ك ٣ ح ٤٨	٣٢٣
١٥٦	ك ٣ ح ٩١	٣٥٤
١٦٠	ك ٣ ح ٩٥	٣٥٨
—	ك ٣ ح ٩٦	٣٥٩
٧٩٨	ك ٣ ح ١٠٠، ١٠١ و ١٠٢	٣٦٣
٧٩٨	ك ٣ ح ١٠٤	٣٦٣
—	ك ٣ ح ١٠٥، ١٠٦ و ١٠٧	٣٦٦
—	ك ٣ ح ١١٨ و ١١٩ و ١٢٠ و ١٢١	٣٧٤
—	ك ٤ ح ٦٠ و ٦١	٤٠٣
٢٠٢٠	ك ٤ ح ١٤٥	٤٤٦
٥	ك ٤ ح ١٤٧ و ١٤٨	٤٤٨

عبد الله بن عباس (تابع)

٤٦٩	ك ٤٤٩ ح ١٤٩	٤٤٩
—	ك ٤٧٨ ح ٢٠٦	٤٧٨
—	ك ٤٧٩ ح ٢٠٧، ٢٠٨	٤٧٩
—	ك ٤٨١ ح ٢١٤	٤٨١
٤٨٨	ك ٤٩٠ ح ٢٢٧، ٢٢٨، ٢٢٩، ٢٣٠، ٢٣١	٤٩٠
—	ك ٤٩٢ ح ٢٣٢	٤٩٢
٦٦	ك ٥٠٤ ح ٢٥٤، ٢٥٥، ٢٥٦، ٢٥٧	٥٠٤
٢٨٦	ك ٥٣١ ح ٢٢	٥٣١
—	ك ٥٣٦ ح ٣٢	٥٣٦
٤٩٨	ك ٥٨٣ ح ١٢٠، ١٢١، ١٢٢	٥٨٣
—	ك ٥٩٠ ح ١٣٤	٥٩٠
٣٧٠	ك ٦٤٢ ح ٢٢٥	٦٤٢
—	ك ٦٨٧ ح ٦٥	٦٨٧
—	ك ٦٨٨ ح ٧	٦٨٨
٣٩٤	ك ٦٩٩ ح ٢٦، ٢٧، ٢٨، ٢٩، ٣٠	٦٩٩
—	ك ٧٠٥ ح ٤٩، ٥٠، ٥١، ٥٤	٧٠٥
٣٥٣	ك ٧٠٥ ح ٥٦	٧٠٥
—	ك ٧٠٥ ح ٥٧، ٥٨	٧٠٥
—	ك ٧٢٧ ح ٩٩، ١٠٠	٧٢٧
—	ك ٧٥٣ ح ١٥٥	٧٥٣
١٠١	ك ٧٦٣ ح ١٨١، ١٨٢، ١٨٣، ١٨٤، ١٨٥، ١٨٦، ١٨٧، ١٨٨	٧٦٣
—	ك ٧٦٤ ح ١٨٩، ١٩٠، ١٩١، ١٩٢، ١٩٣	٧٦٤
٦٢٣	ك ٧٦٤ ح ١٩٤	٧٦٤
٦١٣	ك ٧٦٩ ح ١٩٩	٧٦٩
—	ك ٨٠٦ ح ٢٥٤	٨٠٦
١٥٢١	ك ٨١٩ ح ٢٧٢	٨١٩
٥١٧	ك ٨٤٨ ح ٨	٨٤٨

(عبد الله بن عباس) تابع

—	ك ٧٦ ح ٤٦	٨٦٨
—	ك ٧٤ ح ٦٤	٨٧٩
٨٣	ك ٨١ ح ٢١	٨٨٤
٨٣	ك ٨٣ ح ١٣	٨٨٤
٥٥٦	ك ٨٣ ح ٥	٨٨٦
٥٥٦	ك ٨٣ ح ٦	٨٨٦
٥٧٧	ك ٩٠ ح ١٧	٩٠٠
—	ك ١٠٠ ح ٥	٩٠٢
٢٧	ك ١٠٠ ح ١٧	٩٠٧
—	ك ١٠٠ ح ١٨	٩٠٨
—	ك ١٠٠ ح ١٩	٩٠٩
—	ك ١١١ ح ٥٩	٩٤٨
٥٠٩	ك ١١١ ح ٦٩ و ٦٨	٩٥٢
—	ك ١١١ ح ٩١	٩٦٧
٢٤١٨	ك ١٢٢ ح ١١٨	١٠٤٩
—	ك ١٣٢ ح ٢٨	١٠٨٧
—	ك ١٣٢ ح ٣٠ و ٢٩	١٠٨٨
٩٨٨	ك ١٣٢ ح ٨٩ و ٨٨	١١١٣
١٠٢١	ك ١٣٢ ح ١٢٧ و ١٢٨	١١٣٠
١٠٢٣	ك ١٣٢ ح ١٣١	١١٣٢
—	ك ١٣٢ ح ١٣٢	١١٣٣
—	ك ١٣٢ ح ١٣٣ و ١٣٤	١١٣٤
٩٩٥	ك ١٣٢ ح ١٥٤ و ١٥٥ و ١٥٦	١١٤٨
١٠٠٦	ك ١٣٢ ح ١٧٨ و ١٧٩	١١٥٧
٨٩٣	ك ١٥٠ ح ٥	١١٧٨
٨١٢	ك ١٥٠ ح ١١ و ١٢	١١٨١
—	ك ١٥٠ ح ٢٢	١١٨٥

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

(عبد الله بن عباس) تابع

--	ك ١٥٣ ح ٥٤,٥٣	١١٩٤
٩٢٩	ك ١٥٣ ح ٨٧	١٢٠٢
٩٢٩	ك ٢٢٣ ح ٦٦,٦٥	١٢٠٢
٩٢٩	ك ٣٩ ح ٧٦	١٢٠٢
٦٧٤	ك ١٥٣ ح ٩٣,٩٤,٩٥,٩٦,٩٧,٩٨,٩٩,١٠٠,١٠١,١٠٢	١٢٠٦
	١٠٣	
—	ك ١٥٣ ح ١٠٦,١٠٧,١٠٨	١٢٠٨
—	ك ١٥٣ ح ١٩٦,١٩٧	١٢٣٩
٥٩٩	ك ١٥٣ ح ١٩٨,١٩٩,٢٠٠,٢٠١,٢٠٢	١٢٤٠
—	ك ١٥٣ ح ٢٠٣	١٢٤١
٨٣١	ك ١٥٣ ح ٢٠٤	١٢٤٢
—	ك ١٥٣ ح ٢٠٥	١٢٤٣
—	ك ١٥٣ ح ٢٠٦,٢٠٧	١٢٤٤
١٩٤٧	ك ١٥٣ ح ٢٠٨	١٢٤٥
٩١١	ك ١٥٣ ح ٢٢٢,٢٢١	١٢٥٦
—	ك ١٥٣ ح ٢٣٧,٢٣٨	١٢٦٤
--	ك ١٥٣ ح ٢٣٩	١٢٦٥
٨٤٥	ك ١٥٣ ح ٢٤٠	١٢٦٦
٨٦٢	ك ١٥٣ ح ٢٤١	١٢٦٦
٨٤٩	ك ١٥٣ ح ٢٤٧	١٢٦٩
٨٤٨	ك ١٥٣ ح ٢٥٣	١٢٧٢
٨٧٣	ك ١٥٣ ح ٣٠٠,٣٠١,٣٠٢	١٢٩٣
—	ك ١٥٣ ح ٣٠٣	١٢٩٤
٧٢	ك ١٥٣ ح ٣٣٤	١٣٠٧
٩٠٢	ك ١٥٣ ح ٣٤١	١٣١٢
—	ك ١٥٣ ح ٣٤٧	١٣١٦

(عبد الله بن عباس) تابع

—	ك ١٥٧ ح ٣٧٧	١٣٢٥
—	ك ١٥٧ ح ٣٧٩	١٣٢٧
٢٢٦	ك ١٥٧ ح ٣٨٠	١٣٢٨
—	ك ١٥٧ ح ٣٨١	١٣٢٨
٢٦٤	ك ١٥٧ ح ٣٩٦	١٣٣١
٨٠٦	ك ١٥٧ ح ٤٠٧	١٣٣٤
—	ك ١٥٧ ح ٤٠٩ و ٤١٠ و ٤١١	١٣٣٦
٩٤٠	ك ١٥٧ ح ٤٢٤	١٣٤١
٧١٠	ك ١٥٧ ح ٤٤٥	١٣٥٣
٧١٠	ك ٣٣ ح ٨٥	١٣٥٣
٩٣١	ك ١٦٦ ح ٤٧ و ٤٦	١٤١٠
—	ك ١٦٦ ح ٦٦ و ٦٧ و ٦٨	١٤٢١
١١٩	ك ١٦٦ ح ١١٦	١٤٣٤
١٢٨٤	ك ١٧٧ ح ١٣ و ١٢	١٤٤٧
٢١٠٠	ك ١٧٧ ح ٥٢ و ٥١	١٤٦٥
—	ك ١٨٥ ح ١٦ و ١٧	١٤٧٢
٢٠٦٢	ك ١٨٥ ح ١٩ و ١٨	١٤٧٣
٢١٦٣	ك ١٩٥ ح ١٣ و ١٢	١٤٩٧
١٠٩١	ك ٢١٥ ح ١٩	١٥٢١
١٠٨٠	ك ٢١٥ ح ٢٩ و ٣٠ و ٣١	١٥٢٥
١١٢٦	ك ٢١٥ ح ٥٥	١٥٢٧
١١٦٤	ك ٢١٥ ح ١٢٠ و ١٢١ و ١٢٢ و ١٢٣	١٥٥٠
—	ك ٢٢٤ ح ٦٨	١٥٧٩
١١٢٣	ك ٢٢٤ ح ١٢٧ و ١٢٨	١٦٠٤
٢٤٩٦	ك ٢٣٥ ح ٢٣ و ٢٤	١٦١٥
١٢٦٤	ك ٢٤٥ ح ٧٥ و ٧٦ و ٨٠	١٦٢٢

(عبد الله بن عباس) تابع

١٣١٨	ك٢٥ ح ١٠	١٦٢٩
٩٨	ك٢٥ ح ٢٠ و ٢١ و ٢٢	١٦٣٧
١٣٢٤	ك٢٦ ح ١	١٦٣٨
—	ك٢٩ ح ١٩	١٦٩٣
١٢٣٩	ك٣٠ ح ٢ و ١	١٧١١
—	ك٣٠ ح ٣	١٧١٢
—	ك٣٢ ح ١٣٧ و ١٣٨ و ١٣٩ و ١٤٠ و ١٤١	١٨١٢
١٩٩١	ك٣٣ ح ٣١	١٨٣٤
٢٥٤٦	ك٣٣ ح ٥٦ و ٥٥	١٨٤٩
—	ك٣٤ ح ١٦	١٩٣٤
١٩١١	ك٣٤ ح ٣٢	١٩٣٩
—	ك٣٤ ح ٤٣	١٩٤٥
—	ك٣٤ ح ٤٥	١٩٤٥
١٢٥٩	ك٣٤ ح ٤٦	١٩٤٧
—	ك٣٤ ح ٤٧	١٩٤٨
—	ك٣٤ ح ٥٨ م	١٩٥٧
—	ك٣٦ ح ٢٧	١٩٩٠
—	ك٣٦ ح ٤٦ و ٤٧	١٩٩٧
—	ك٣٦ ح ٧٩ و ٨٠ و ٨١ و ٨٢ و ٨٣	٢٠٠٤
٨٥٨	ك٣٦ ح ١١٧ و ١١٨ و ١١٩ و ١٢٠	٢٠٢٧
٢١٩٢	ك٣٦ ح ٢٩ و ١٣٠	٢٠٣١
—	ك٣٧ ح ٥٢	٢٠٩٠
١١١٨	ك٣٧ ح ٩٩ و ١٠٠	٢١١٠
—	ك٣٧ ح ١٠٨	٢١١٨
—	ك٣٨ ح ١٦	٢١٤٠
—	ك٣٩ ح ٤٢	٢١٨٨

(عبد الله بن عباس) تابع

٢٥٤٣	ك٤٢ ح١٧	٢٢٦٩
١٧٠١	ك٤٢ ح٢١	٢٢٧٣
٦	ك٤٣ ح٥٠	٢٣٠٨
١٦٧٨	ك٤٣ ح٩٠	٢٣٣٦
--	ك٤٣ ح١١٦	٢٣٥٠
١٨٠٨	ك٤٣ ح١١٧ و١١٨	٢٣٥١
--	ك٤٣ ح١٢١ و١٢٢ و١٢٣	٢٣٥٢
١٦٠٠	ك٤٣ ح١٦٧	٢٣٧٧
١٦٥٨	ك٤٤ ح١٣٣	٢٤٧٤
٦٥	ك٤٤ ح١٣٨	٢٤٧٧
--	ك٤٤ ح١٦٨	٢٥٠١
٢٢٤٢	ك٤٥ ح٥٤	٢٥٢٦
--	ك٤٥ ح٩٦ و٩٧	٢٦٠٤
٧٢٣	ك٤٦ ح٢٨	٢٦٦٠
٢٥٩٧	ك٤٨ ح٦٨	٢٧١٧
٢٤٠٠	ك٤٨ ح٨٣	٢٧٣٠
--	ك٤٨ ح٩٤	٢٧٣٧
١٩٨٨	ك٥٠ ح٨	٢٧٧٨
١٧١٣	ك٥٠ ح٤٨	٢٨٠٣
١٥٨٥	ك٥١ ح٥٨ و٥٧	٢٨٦٠
--	ك٥٢ ح٤٧	٢٩٨٦
١٨٠٩	ك٥٤ ح١٦ و١٧ و١٨ و١٩ و٢٠	٣٠٢٣
--	ك٥٤ ح٢١	٣٠٢٤
١٩٩٢	ك٥٤ ح٢٢	٣٠٢٥
--	ك٥٤ ح٢٥	٣٠٢٨
١٨٦٩	ك٥٤ ح٣١	٣٠٣١

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

(عبدالله بن عمر بن الخطاب)

٨	كأح ١٩ و ٢٠ و ٢١ و ٢٢	١٦
٢٤	كأح ٣٦	٢٢
٢٣	كأح ٥٩	٣٦
٢٣٤٥	كأح ١١١	٦٠
٨٩٤	كأح ١١٩ و ١٢٠	٦٦
—	كأح ١٣٢	٧٩
٢٥٢٣	كأح ١٦١	٩٨
—	كأح ٢٣٢	١٤٦
١٤٤٨ و ١٦١٦	كأح ٢٧٣ و ٢٧٤ و ٢٧٥	١٦٩
١٤٤٨	ك٥٢ ح ٩٥	١٦٩
١٤٤٨	ك٥٢ ح ١٠٠	١٦٩
١٦١٦	كأح ٢٧٧	١٧١
—	كأح ٢	٢٢٤
٢٢٩٢	ك٢ ح ٥٢ و ٥٣ و ٥٤	٢٥٩
١٢٢	ك٢ ح ٦١ و ٦٢	٢٦٦
٢٠٦	ك٣ ح ٢٣ و ٢٤ و ٢٥	٣٠٦
—	ك٣ ح ١١٥	٣٧٠
٣٨٧	ك٤ ح ١	٣٧٧
—	ك٤ ح ٧	٣٨٠
٤٥٠	ك٤ ح ٢١ و ٢٢ و ٢٣	٣٩٠
٥١١	ك٤ ح ١٣٤ و ١٣٥ و ١٣٦ و ١٣٧ و ١٣٨ و ١٣٩ و ١٤٠	٤٤٢
٣٣١	ك٤ ح ٢٤٥ و ٢٤٦	٥٠١
٢٨٢	ك٤ ح ٢٤٧ و ٢٤٨	٥٠٢
—	ك٤ ح ٢٦٠	٥٠٦
٢٦٨	ك٥ ح ١٣ و ١٤	٥٢٦
٢٦٩	ك٥ ح ٥٠ و ٥١	٥٤٧

رقم حديث البخارى

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

(عبدالله بن عمر بن الخطاب) تابع

٤٢٣	ك٥ ح ٦٦	٥٥٩
٥٠٦	ك٥ ح ٦٨ و ٦٩	٥٦١
٥٠٦	ك٥ ح ٢٤ و ٢٥	٥٦١
٥٩٢	ك٥ ح ١٠٣ و ١٠٤	٥٧٥
—	ك٥ ح ١١٤ و ١١٥ و ١١٦	٥٨٠
—	ك٥ ح ١٥٠	٦٠١
٣٥٦	ك٥ ح ٢٠٠ و ٢٠١	٦٢٦
٣٦٩	ك٥ ح ٢٢٠ و ٢٢١	٦٢٩
—	ك٥ ح ٢٢٨ و ٢٢٩	٦٤٤
٤٠٩	ك٥ ح ٢٤٩ و ٢٥٠	٦٥٠
٦٠٦	ك٦ ح ٩٠ و ٩١	٦٨٩
٥٩٦	ك٦ ح ١٦ و ١٧ و ١٨	٦٩٤
٤٠٣	ك٦ ح ٢٢ و ٢٣ و ٢٤	٦٩٧
٥٦٧	ك٦ ح ٣١ و ٣٢ و ٣٣ و ٣٦ و ٣٧ و ٣٨ و ٣٩	٧٠٠
—	ك٦ ح ٣٣ و ٣٤ و ٣٥	٧٠٠
٦٠٣	ك٦ ح ٤٢ و ٤٣ و ٤٤ و ٤٥	٧٠٣
٦٠٣	ك٦ ح ٢٨٦	٧٠٣
٥٤٥	ك٦ ح ١٠٤	٧٢٩
٣١٤	ك٦ ح ١٤٥ و ١٤٦ و ١٤٧ و ١٤٨	٧٤٩
٣١٤	ك٦ ح ١٥٦ و ١٥٧ و ١٥٨ و ١٥٩	٧٤٩
—	ك٦ ح ١٤٩	٧٥٠
٥٦٦ و ٣١٤	ك٦ ح ١٥٠ و ١٥١ و ١٥٢	٧٥١
—	ك٦ ح ١٥٣ و ١٥٤	٧٥٢
—	ك٦ ح ١٥٥	٧٥٣
٢٨٣	ك٦ ح ٢٠٨ و ٢٠٩	٧٧٧
٢٠٩٢	ك٦ ح ٢٢٦	٧٨٩

(عبد الله بن عمر بن الخطاب) تابع

—	كج ٢٢٧ ح	٧٨٩
٢٠٨٩	كج ٢٦٧ و ٢٦٦ ح	٨١٥
٣٧٧	كج ٢٨٩ و ٢٩٠ ح	٨٢٨
٣٧٨	كج ٢٩١ ح	٨٢٩
٥٤٧	كج ٣٠٥ و ٣٠٦ ح	٨٣٩
٥١٣	كج ٧ ح ١ و ٢	٨٤٤
٥٣٤	كج ٧ ح ٣٣	٨٦١
—	كج ٧ ح ٤٠	٨٦٥
—	كج ٧٠ و ٧١ و ٧٢ ح	٨٨٢
٥٥٤	كج ٨ ح	٨٨٨
٥٨٢	كج ١٠ ح ٢٨	٩١٤
٦٩٣	كج ١١ ح ١٢	٩٢٤
—	كج ١١ ح ١٣	٩٢٥
٦٨٤	كج ١١ ح ٢٢	٩٢٨
٦٨٤	كج ١١ ح ٢٣	٩٢٨
—	كج ١١ ح ٢٤	٩٣٠
٧٢٦	كج ١١ ح ٢٧ و ٢٦	٩٣٢
٨٠٤	كج ١٢ ح ١٢ و ١٣ و ١٤ و ١٥ و ١٦	٩٨٤
٨٠٤	كج ١٢ ح ٢٢ و ٢٣	٩٨٦
٧٦٤	كج ١٢ ح ٩٤	١٠٣٣
٧٨٦	كج ١٢ ح ١٠٣ و ١٠٤	١٠٤٠
٧٨٥	كج ١٢ ح ١١٠ و ١١١ و ١١٢	١٠٤٥
٩٦٥	كج ١٣ ح ٣ و ٤ و ٦ و ٧ و ٨ و ٩	١٠٨٠
٩٦٨ و ٩٦٥	كج ١٣ ح ٤٥	١٠٨٠
٩٦٨	كج ١٣ ح ١٠ و ١١ و ١٢ و ١٣ و ١٤ و ١٥ و ١٦	١٠٨٠
٣٩٥	كج ٣٦ و ٣٧ و ٣٨	١٠٩٢

(عبد الله بن عمر بن الخطاب) تابع

٩٧٦	ك ١٣ ح ٥٦ و ٥٥	١١٠٢
٩٦٠	ك ١٣ ح ١١٧ و ١١٨ و ١١٩ و ١٢٠ و ١٢١ و ١٢١	١١٢٦
١٠١٥	ك ١٣ ح ١٤٢	١١٣٩
٦٣٦	ك ١٣ ح ٢٠٥ و ٢٠٨	١١٦٥
—	ك ١٣ ح ٢٠٦ و ٢٠٧ و ٢٠٩ و ٢١٠ و ٢١١	١١٦٥
١٠٢٨	ك ١٤ ح ٢	١١٧١
١١٣	ك ١٥ ح ٣ و ٢	١١٧٧
١١٢	ك ١٥ ح ١٣ و ١٤ و ١٥ و ١٧	١١٨٢
٨١٨	ك ١٥ ح ١٩ و ٢٠ و ٢١	١١٨٤
٨١٩	ك ١٥ ح ٢٣ و ٢٤	١١٨٦
١٣٣	ك ١٥ ح ٢٥ و ٢٦ و ٢٧ و ٢٨ و ٢٩	١١٨٧
—	ك ١٥ ح ٣٠	١١٨٨
١٩٦	ك ١٥ ح ٤٧ و ٤٨ و ٤٩	١١٩٢
٩٢٤	ك ١٥ ح ٧٢	١١٩٩
٩٢٤	ك ١٥ ح ٧٦ و ٧٧ و ٧٨ و ٧٩	١١٩٩
٨٧٩	ك ١٥ ح ١٧٤	١٢٢٧
٨٥٩	ك ١٥ ح ١٨٠ و ١٨١ و ١٨٢ و ١٨٣	١٢٣٠
—	ك ١٥ ح ١٨٤	١٢٣١
١٩٣٨	ك ١٥ ح ١٨٥ و ١٨٦	١٢٣٢
—	ك ١٥ ح ١٨٧ و ١٨٨	١٢٣٣
٢٦١	ك ١٥ ح ١٨٩	١٢٣٤
٣٢٢	ك ١٥ ح ٢٢٣	١٢٥٧
٣٢٢	ك ١٥ ح ٤٣٠ و ٤٣١ و ٤٣٢	١٢٥٧
٨٢٤	ك ١٥ ح ٢٢٦ و ٢٢٧	١٢٥٩
٣٢٩	ك ١٥ ح ٢٢٨	١٢٥٩
٣٣٠	ك ١٥ ح ٢٢٩	١٢٦٠

(عبد الله بن عمر بن الخطاب) تابع

٨٤٦	ك ١٥٥ ح ٢٣٠ و ٢٣١ و ٢٣٢	١٢٦١
—	ك ١٥٥ ح ٢٣٣ و ٢٣٤	١٢٦٢
—	ك ١٥٥ ح ٢٤٢ و ٢٤٣ و ٢٤٤	١٢٦٧
٨٤٧	ك ١٥٥ ح ٢٤٥ و ٢٤٦	١٢٦٨
—	ك ١٥٥ ح ٢٧٢ و ٢٧٣	١٢٨٤
٦٠٣	ك ١٥٥ ح ٢٨٧ و ٢٨٨ و ٢٨٩ و ٢٩٠ و ٢٩١	١٢٨٨
٨٧٢	ك ١٥٥ ح ٣٠٤	١٢٩٥
٨٨٨ و ٨٨٧	ك ١٥٥ ح ٣١٦	١٣٠١
٨٨٨	ك ١٥٥ ح ٣١٧ و ٣١٨ و ٣١٩	١٣٠١
٨٨٧	ك ١٥٥ ح ٣٢٢	١٣٠٤
—	ك ١٥٥ ح ٣٣٥	١٣٠٨
—	ك ١٥٥ ح ٣٣٧ و ٣٣٨	١٣١٠
٨٥٦	ك ١٥٥ ح ٣٤٦	١٣١٥
٨٨٥	ك ١٥٥ ح ٣٥٨	١٣٢٠
٦٠٠	ك ١٥٥ ح ٤١٣ و ٤١٤	١٣٣٨
—	ك ١٥٥ ح ٤٢٥	١٣٤٢
٩١٤	ك ١٥٥ ح ٤٢٨	١٣٤٤
٣٢١	ك ١٥٥ ح ٤٣٣ و ٤٣٤	١٣٤٦
—	ك ١٥٥ ح ٤٨١ و ٤٨٢ و ٤٨٣	١٣٧٧
—	ك ١٥٥ ح ٥٠٩	١٣٩٥
٦٤٧	ك ١٥٥ ح ٥١٥ و ٥١٦ و ٥١٧ و ٥١٨ و ٥١٩ و ٥٢٠ و ٥٢١ و ٥٢٢	١٣٩٩
١٠٨٢	ك ١٦٦ ح ٤٩ و ٥٠	١٤١٢
١٠٨٢	ك ٢١٧ ح ٨٧	١٤١٠
٢١١٤	ك ١٦٦ ح ٥٧ و ٥٨ و ٥٩ و ٦٠	١٤١٥
٢١٢٩	ك ١٦٦ ح ٩٦ و ٩٧ و ٩٨	١٤٢٩
—	ك ١٦٦ ح ٩٩ و ١٠٠ و ١٠١ و ١٠٢ و ١٠٣ و ١٠٤	١٤٢٩
٢٠٦٠	ك ١٨٥ ح ٢ و ٣ و ٤ و ٥ و ٦ و ٧ و ٨ و ٩ و ١٠ و ١١ و ١٢ و ١٣ و ١٤	١٤٧١

عبد الله بن عمر بن الخطاب (تابع)

٢١٦٤	ك١٩ ح٤٤ و٤٥ و٤٦ و٤٧	١٤٩٣
٢٠٢٦	ك١٩ ح٨ و٩	١٤٩٤
١٢٣١	ك٢٠ ح١	١٥٠١
١٢٣١	ك٢٧ ح٤٧ و٤٨ و٤٩ و٥٠ و٥١	١٥٠١
١٢٤٤	ك٢٠ ح١٦	١٥٠٦
١٠٨٦	ك٢١ ح٦ و٥	١٥١٤
١٠٨٥	ك٢١ ح١٣	١٥١٦
—	ك٢١ ح١٤	١٥١٧
١٠٧٤	ك٣١ ح٣٢	١٥٢٦
١٠٧٤	ك٢١ ح٣٤	١٥٢٦
١٠٧٤	ك٢١ ح٣٨ و٣٥	١٥٢٦
١٠٧٣	ك٢١ ح٣٣	١٥٢٧
١٠٧٣	ك٢١ ح٣٤	١٥٢٧
١٠٧٣	ك٢١ ح٣٧ و٣٨	١٥٢٧
١٠٦٧	ك٢١ ح٤٣ و٤٤ و٤٥ و٤٦ و٤٧	١٥٣١
١٠٦٩	ك٢١ ح٤٨	١٥٣٣
٧٩٣	ك٢١ ح٤٩	١٥٣٤
٧٩٣	ك٢١ ح٥٢ و٥١	١٥٣٤
٧٩٣	ك٢١ ح٥٧	١٥٣٤
—	ك٢١ ح٥٠	١٥٣٥
١٠٩٤	ك٢١ ح٧٢ و٧٣ و٧٤ و٧٥ و٧٦ و٧٧	١٥٤٢
١١٠٦	ك٢١ ح٧٧ و٧٨ و٧٩ و٨٠	١٥٤٣
١١٧٠	ك٢١ ح١٠٦ و١٠٧ و١٠٨ و١٠٩	١٥٤٧
١١٧٠	ك٢١ ح١١١	١٥٤٧
١١٣٥	ك٢٢ ح٢ و٣ و٤ و٥ و٦	١٥٥١
١٥٦٩	ك٢٢ ح٤٣ و٤٤ و٤٥	١٥٧٠

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

(عبد الله بن عمر بن الخطاب) تابع

—	ك ٢٢ ح ٤٦	١٥٧١
٢١٩٩	ك ٢٢ ح ٥١ و ٥٠ و ٥٣ و ٤٩ و ٥٥ و ٥٦	١٥٧٤
٧٩٦	ك ٢٤ ح ٣	١٦٢١
١٣١٤	ك ٢٥ ح ١ و ٢ و ٣ و ٤	١٦٢٧
١١٥٣	ك ٢٥ ح ١٥	١٦٣٢
٢٤٨٤	ك ٢٦ ح ٢ و ٣ و ٤	١٦٣٩
١٢٩٨	ك ٢٧ ح ٣ و ٤	١٦٤٦
١٠٣٠	ك ٢٧ ح ٢٧ و ٢٨	١٦٥٦
—	ك ٢٧ ح ٢٩ و ٣٠	١٦٥٧
١٢٤٨	ك ٢٧ ح ٤٣	١٦٦٤
٢٥١٢	ك ٢٩ ح ٦	١٦٨٦
٧٠٤	ك ٢٩ ح ٢٦ و ٢٧	١٦٩٩
١١٩٨	ك ٣١ ح ١٣	١٧٢٦
١٢٤٦	ك ٣٢ ح ١	١٧٣٠
١٥٠٥	ك ٣٢ ح ٩ و ١٠ و ١١	١٧٣٥
١٤٣٢	ك ٣٢ ح ٢٤ و ٢٥	١٧٤٤
١١٦٣	ك ٣٢ ح ٢٩ و ٣٠ و ٣١	١٧٤٦
١٤٧٧	ك ٣٢ ح ٣٥ و ٣٦ و ٣٧	١٧٤٩
—	ك ٣٢ ح ٣٨ و ٣٩	١٧٥٠
١٤٧٨	ك ٣٢ ح ٤٠	١٧٥٠
١٣٧٣	ك ٣٢ ح ٥٧	١٧٦٢
١٨٦٨	ك ٣٢ ح ٦٢	١٧٦٦
٥٤٩	ك ٣٢ ح ٦٩	١٧٧٠
١٩٢٨	ك ٣٢ ح ٨٢	١٧٧٨
١٦٤٥	ك ٣٣ ح ٤	١٨٢٠
٥٢٤	ك ٣٣ ح ٢٠	١٨٢٩
١٤٠٨	ك ٣٣ ح ٢٨	١٨٣٩

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

عبد الله بن عمر بن الخطاب (تابع)

—	ك ٣٣ ح ٥٨	١٨٥١
٢٥٧٤	ك ٣٣ ح ٩٠	١٨٦٧
١٢٩٥	ك ٣٣ ح ٩١	١٨٦٨
١٤٢٢	ك ٣٣ ح ٩٢ و ٩٣ و ٩٤	١٨٦٩
٢٧٦	ك ٣٣ ح ٩٥	١٨٧٠
١٣٦٦	ك ٣٣ ح ٩٦	١٨٧١
٢٢٠٩	ك ٣٤ ح ٣٩ و ٤٠ و ٤١	١٩٤٣
٢٥٨١	ك ٣٤ ح ٤٢	١٩٤٤
٢٢٠٥	ك ٣٤ ح ٤٩	١٩٥٨
٢٢١٥	ك ٣٥ ح ٢٦ و ٢٧	١٩٧٠
—	ك ٣٦ ح ٢٨ و ٢٩	١٩٩١
—	ك ٣٦ ح ٤٦ و ٤٧	٦٩٩٧
—	ك ٣٦ ح ٤٨ و ٤٩ و ٥٠ و ٥١ و ٥٢ و ٥٣ و ٥٤ و ٥٥ و ٥٦ و ٥٧ و ٥٨	١٩٩٧
—	ك ٣٦ ح ٥٩ و ٦٠	١٩٩٨
—	ك ٣٦ ح ٧٣ و ٧٤ و ٧٥	٢٠٠٣
٢٢١٦	ك ٣٦ ح ٧٦ و ٧٧ و ٧٨	٢٠٠٣
٢٣٨٢	ك ٣٦ ح ١٠٠	٢٠١٥
—	ك ٣٦ ح ١٠٥ و ١٠٦	٢٠٢٠
١٢١٠	ك ٣٦ ح ١٥٠ و ١٥١	٢٠٤٥
٢١٧٩	ك ٣٦ ح ١٨٢ و ١٨٣	٢٠٦٠
٢١٧٩	ك ٣٦ ح ١٨٤	٢٠٦١
٥١٨	ك ٣٧ ح ٧ و ٨ و ٩	٢٠٦٨
١٧٢٤	ك ٣٧ ح ٤٢ و ٤٣ و ٤٤ و ٤٥ و ٤٦	٢٠٨٥
—	ك ٣٧ ح ٤٧	٢٠٨٦
٢٢٨٦	ك ٣٧ ح ٥٣ و ٥٤ و ٥٥	٢٠٩١
٢٣٠٦	ك ٣٧ ح ٩٧	٢١٠٨

الرقم السلسل للأحداث

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

رقم حديث البخاري

(عبد الله بن عمر بن الخطاب) تابع

٢٢٩٩	ك ٣٧ ح ١١٣	٢١٢٠
٢٣٠٣	ك ٣٧ ح ١١٩	٢١٢٤
—	ك ٣٨ ح ٢	٢١٣٢
—	ك ٣٨ ح ١٥ و ١٤	٢١٣٩
٢٣٧٤	ك ٣٩ ح ٩ و ٨	٢١٦٤
٥٣٢	ك ٣٩ ح ٢٧ و ٢٨ و ٢٩	٢١٧٧
٢٣٧٩	ك ٣٩ ح ٣٦	٢١٨٣
١٥٤٤	ك ٣٩ ح ٧٨ و ٧٩ و ٨٠	٢٢٠٩
١٠٦٢	ك ٣٩ ح ١١٥ و ١١٦ و ١١٧ و ١١٨	٢٢٢٥
١٥٥٨	ك ٣٩ ح ١٢٨ و ١٢٩ و ١٣٠ و ١٣١ و ١٣٢ و ١٣٣ و ١٣٤	٢٢٣٣
	و ١٣٥ و ١٣٦	
١١٨١	ك ٣٩ ح ١٥١	٢٢٤٢
١١٨١	ك ٤٥ ح ١٣٣ و ١٣٤	٢٢٤٢
—	ك ٤٠ ح ٢١	٢٢٥٤
—	ك ٤٢ ح ٩	٢٢٦٥
١٨٥	ك ٤٢ ح ١٩	٢٢٧١
٢٤٧٠	ك ٤٣ ح ٣٥ و ٣٤	٢٢٩٩
٧٠	ك ٤٤ ح ١٦	٢٣٩١
١٧٠٩	ك ٤٤ ح ١٩	٢٣٩٣
—	ك ٤٤ ح ٢٤	٢٣٩٩
٦٧٥	ك ٤٤ ح ٢٥	٢٤٠٠
٢٠٣٠	ك ٤٤ ح ٦٢	٢٤٢٥
١٧٥٢	ك ٤٤ ح ٦٣ و ٦٤	٢٤٢٦
٦١٤ و ٢٨٩	ك ٤٤ ح ١٣٩	٢٤٧٨
٦١٤ و ٢٨٩	ك ٤٤ ح ١٤٠	٢٤٧٩
١٦٥١	ك ٤٤ ح ١٨٧	٢٥١٨

(عبد الله بن عمر بن الخطاب) تابع

١٠٠	ك ٤٤ ح ٢١٧	٢٥٣٧
٢٤٣٨	ك ٤٤ ح ٢٣٢	٢٥٤٧
—	ك ٤٥ ح ١١ و ١٢ و ١٣	٢٥٥٢
—	ك ٤٥ ح ٢٦	٢٥٦١
١٢٠٤	ك ٤٥ ح ٥٧	٢٥٧٩
١٢٠٢	ك ٤٥ ح ٥٨	٢٥٨٠
٢٣٢٥	ك ٤٥ ح ١٤١	٢٦٢٥
—	ك ٤٦ ح ١٨	٢٦٥٥
—	ك ٤٨ ح ٦٠	٢٧١٢
—	ك ٤٨ ح ٩٦	٢٧٣٩
١١١١	ك ٤٨ ح ١٠٠	٢٧٤٣
١٢٠١	ك ٤٩ ح ٥٢	٢٧٦٨
٦٧٥	ك ٥٠ ح ٤٣	٢٧٧٤
—	ك ٥٠ ح ١٧	٢٧٨٤
٢٦٠٠	ك ٥٠ ح ٢٤ و ٢٥ و ٢٦	٢٧٨٨
—	ك ٥٠ ح ٤٣ و ٤٤ و ٤٥	٢٨٠١
٥٤	ك ٥٠ ح ٦٣ و ٦٤	٢٨١١
٢٤٥٦	ك ٥١ ح ٤٢ و ٤٣	٢٨٥٠
٢٠٧٠	ك ٥١ ح ٦٠	٢٨٦٢
٧٣١	ك ٥١ ح ٦٥ و ٦٦	٢٨٦٦
٢٥٥٨	ك ٥١ ح ٨٤	٢٨٧٩
١٤٦٣	ك ٥٢ ح ٤٥ و ٤٦ و ٤٧ و ٤٨ و ٤٩ و ٥٠	٢٩٠٥
١٣٦٦	ك ٥٢ ح ٧٩ و ٨٠ و ٨١	٢٩٢١
٧١٢	ك ٥٢ ح ٩٥	٢٩٣٠
٧١٣ و ٧١٢	ك ٥٢ ح ٩٦ و ٩٧	٢٩٣٠
٧١٣	ك ٥٢ ح ٩٥	٢٩٣١

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

(عبد الله بن عمرو بن الخطاب) تابع

٢٨٤	ك ٣٩٠ ح ٣٨	٢٩٨٠
١٤٩٥	ك ٥٣ ح ٤٠	٢٩٨١
١٨٥	ك ٥٣ ح ٧٠	٣٠٠٣

(عبد الله بن عمرو بن العاص)

١٢	ك ٦٣ ح ٦٣	٣٩
١٠	ك ٦٤ ح ٦٤	٤٠
٣٢	ك ١٠٦ ح ١٠٦	٥٨
٢٣١٠	ك ١٤٦ ح ١٤٦	٩٠
١٢٢٤	ك ٢٢٦ ح ٢٢٦	١٤١
—	ك ٣٤٦ ح ٣٤٦	٢٠٢
٥٣	ك ٢٧٠ ح ٢٦	٢٤١
—	ك ٤١ ح ١١	٣٨٤
—	ك ١٧١ ح ١٧١ و ١٧٢ و ١٧٣ و ١٧٤ و ١٧٥	٦١٢
—	ك ١٢٠ ح ١٢٠	٧٣٥
٥٨٥	ك ٢٠ ح ٢٠	٩١٠
—	ك ١٢ ح ٤٠	٩٩٦
—	ك ١٢ ح ١٢٥	١٠٥٤
٦١٩	ك ١٣ ح ١٨١ و ١٨٢ و ١٨٣ و ١٨٤ و ١٨٥ و ١٨٦ و ١٨٧ و ١٨٩	١١٤٩
—	١٩٠ و ١٩١ و ١٩٢ و ١٩٣	—
٧١	ك ١٥ ح ٣٢٧ و ٣٢٨ و ٣٢٩ و ٣٣٠ و ٣٣١ و ٣٣٢ و ٣٣٣	١٣٠٦
—	ك ١٧ ح ٦٤	١٤٦٧
—	ك ٣٣ ح ١٨	١٨٢٧
—	ك ٣٣ ح ٤٧ و ٤٦	١٨٤٤
—	ك ٣٣ ح ١١٩ و ١٢٠	١٨٨٦
—	ك ٣٣ ح ١٥٤ و ١٥٣	١٩٠٦

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث النخاس به

الرقم المسلسل للأحاديث

(عبدالله بن عمرو بن العاص) تابع

٢٢٢٠	ك٣٦ ح ٦٦	٢٠٠٠
—	ك٣٧ ح ٢٧ و ٢٨	٢٠٧٧
—	ك٣٩ ح ٢٢	٢١٧٣
٢٤٧١	ك٤٣ ح ٢٧	٢٢٩٢
١٦٧٩	ك٤٣ ح ٦٨	٢٣٢١
١٧٦٤	ك٤٤ ح ١١٦ و ١١٧ و ١١٨	٢٤٦٤
١٤٢٧	ك٤٥ ح ٦٥	٢٥٤٩
—	ك٤٦ ح ١٦	٢٦٥٣
—	ك٤٦ ح ١٧	٢٦٥٤
—	ك٤٧ ح ٢	٢٦٦٦
٨٥	ك٤٧ ح ١٤ و ١٣	٢٦٧٣
٢٥٩٨	ك٤٨ ح ٤٨	٢٧٠٥
—	ك٥٢ ح ١١٦ و ١١٧	٢٩٤٠
—	ك٥٢ ح ١١٨	٢٩٤١
—	ك٥٣ ح ٧	٢٩٦٢
—	ك٥٣ ح ٣٧	٢٩٧٩

(عبدالله بن مالك ابن بَحِيْنَة)

٢٥٩	ك٤٤ ح ٢٣٥ و ٢٣٦	٤٩٥
٤٩٣	ك٥٥ ح ٨٥ و ٨٦ و ٨٧	٥٧٠
٤١٨	ك٦٦ ح ٦٥ و ٦٦	٧١١
٩٣٠	ك١٥٥ ح ٨٨	١٢٠٣

(عبدالله بن مسعود بن غافل)

—	ك٨٠ ح ٨٠	٥٠
٤٤	ك١١٦ و ١١٧	٦٤

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للاحادث

(عبد الله بن مسعود بن غافل) تابع

٢٤٣	ك ح ١٣٧ و ١٣٨ و ١٣٩ و ١٤٠	٨٥
١٩٦٢	ك ح ١٤١ و ١٤٢	٨٦
—	ك ح ١٤٧ و ١٤٨ و ١٤٩	٩١
٦٦٠	ك ح ١٥٠	٩٢
٦٨٨	ك ح ١٦٥ و ١٦٦	١٠٣
٢٥٣٢	ك ح ١٨٩ و ١٩٠ و ١٩١	١٢٠
٣٠	ك ح ١٩٧ و ١٩٨	١٢٤
—	ك ح ٢١١	١٣٣
١١٧٦	ك ح ٢٢٠ و ٢٢١ و ٢٢٢	١٣٨
—	ك ح ٢٧٩	١٧٣
١٥٢٦	ك ح ٢٨٠ و ٢٨١ و ٢٨٢	١٧٤
٢٤٦٨	ك ح ٣٠٠ و ٣٠٩	١٨٦
—	ك ح ٣١٠	١٨٧
٢٤٥٢	ك ح ٣٧٦ و ٣٧٧ و ٣٧٨	٢٢١
٤٩٤	ك ح ٥٥٥ و ٥٥٦ و ٥٥٧ و ٥٥٨ و ٥٥٩	٤٠٢
—	ك ح ١٢٣	٤٣٢ م
—	ك ح ١٥٠ و ١٥١ و ١٥٢ و ١٥٣	٤٥٠
—	ك ح ٢٦٦ و ٢٦٧ و ٢٨٠	٥٣٤
٦٥٠	ك ح ٣٤	٥٣٨
٢٦٦	ك ح ٨٩٠ و ٩١٠ و ٩٢٠ و ٩٣٠ و ٩٤٠ و ٩٥٠ و ٩٦٠	٥٧٢
٥٨٨	ك ح ١٠٥	٥٧٦
—	ك ح ١١٧ و ١١٨	٥٨١
—	ك ح ٢٠٦	٦٢٨
—	ك ح ٢٥٤	٦٥٢
—	ك ح ٢٥٦ و ٢٥٧	٦٥٤
٥٩٨	ك ح ١٩	٦٩٥

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم التسلسل للاحداث

عبد الله بن مسعود بن غافل (تابع)

٥٠٥	كج ٦٥ ح ٥٩	٧٠٧
٦٢٢	كج ٦٥ ح ٢٠٤	٧٧٣
٦٢٨	كج ٦٥ ح ٢٠٥	٧٧٤
٢٠٩٣	كج ٦٥ ح ٢٢٨، ٢٢٩، ٢٣٠	٧٩٠
١٩٩٠	كج ٦٥ ح ٢٤٧، ٢٤٨	٨٠٠
٢٠٧٩	كج ٦٥ ح ٢٤٩	٨٠١
٦٣	كج ٦٥ ح ٢٦٨	٨١٦
٤٧١	كج ٦٥ ح ٢٧٥، ٢٧٦، ٢٧٧، ٢٧٨، ٢٧٩	٨٢٢
١٥٨٠	كج ٦٥ ح ٢٨٠، ٢٨١	٨٢٣
١٥٥١	كج ٦٥ ح ٢٨٢، ٢٨٣، ٢٨٤	٨٢٤
١٤٨٦	كج ١٢ ح ١٤٠، ١٤١	١٠٦٢
٣٩٨	كج ١٣ ح ٣٩، ٤٠	١٠٩٣
١٩٦٩	كج ١٣ ح ١٢٢، ١٢٣، ١٢٤	١١٢٧
—	كج ١٥ ح ٢٦٩، ٢٧٠، ٢٧١	١٢٨٣
٨٧١	كج ١٥ ح ٢٩٢	١٢٨٩
٨٩٦	كج ١٥ ح ٣٠٥، ٣٠٦، ٣٠٧، ٣٠٨، ٣٠٩	١٢٩٦
٩٦٧	كج ١٦ ح ٢، ٣، ٤	١٤٠٠
١٩٩٨	كج ١٦ ح ١١، ١٢	١٤٠٤
—	كج ١٩ ح ١٠	١٤٩٥
١٠٨٧	كج ٢١ ح ١٥	١٥١٨
—	كج ٢٢ ح ١٠٥	١٥٩٧
٢٥٢٤	كج ٢٨ ح ٢٥، ٢٦	١٦٧٦
١٥٧٥	كج ٢٨ ح ٢٧	١٦٧٧
٢٤٥٥	كج ٢٨ ح ٢٨	١٦٧٨
١٥٠٣	كج ٣٢ ح ١٢، ١٣	١٧٣٦
١٢٢٢	كج ٣٢ ح ٨٧	١٧٨١
١٦٣٣	كج ٣٢ ح ١٠٥	١٧٩٢

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم التسلسلي للأحاديث

(عبد الله بن مسعود بن غافل) تابع

١٧٩	ك ٣٢ ح ١٠٧ و ١٠٨ و ١٠٩ و ١١٠	١٧٩٤
١٦٩٢	ك ٣٣ ح ٤٥	١٨٤٣
—	ك ٣٣ ح ١٢١	١٨٨٧
٢٣٠٥	ك ٣٧ ح ٩٨	٢١٠٩
٢٠٥٥	ك ٣٧ ح ١٢٠	٢١٢٥
—	ك ٣٩ ح ١٦	٢١٦٩
٢٣٨١	ك ٣٩ ح ٣٧ و ٣٨	٢١٨٤
٩٢٧	ك ٣٩ ح ١٣٧	٢٢٣٤
٩٢٧	ك ٣٩ ح ١٣٨	٢٢٣٤
—	ك ٣٩ ح ١٣٨	٢٢٣٥
٢٤٦٩	ك ٤٣ ح ٣٢	٢٢٩٧
—	ك ٤٤ ح ٤ و ٥ و ٦ و ٧	٢٣٨٣
—	ك ٤٤ ح ١٠٩	٢٤٥٩
٢٠٧٨	ك ٤٤ ح ١١٤	٢٤٦٢
٢٠٨٠	ك ٤٤ ح ١١٥	٢٤٦٣
١٢٨٩	ك ٤٤ ح ٢١٠ و ٢١١ و ٢١٢	٢٥٣٣
٢٢٤١	ك ٤٥ ح ٤٥	٢٥٧١
—	ك ٤٥ ح ١٠٢	٢٦٠٦
٢٣٤٠	ك ٤٥ ح ١٠٣ و ١٠٤ و ١٠٥	٢٦٠٧
—	ك ٤٥ ح ١٠٦	٢٦٠٨
٢٣٥٧	ك ٤٥ ح ١٦٥	٢٦٤٠
١٥١٤	ك ٤٦ ح ١	٢٦٤٣
—	ك ٤٦ ح ٣٢ و ٣٣	٢٦٦٣
—	ك ٤٧ ح ٧	٢٦٧٠
٢٥٤٩	ك ٤٧ ح ١٠	٢٦٧٢
—	ك ٤٨ ح ٧٢	٢٧٢١

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

(عبد الله بن مسعود بن خافل) تابع

—	ك٤٨٤ ح٧٤ و٧٥ و٧٦	٢٧٢٣
٢٣٩١	ك٤٩٣ ح٤	٢٧٤٤
٢٠٠٣	ك٤٩٣ ح٣٢ و٣٣ و٣٤ و٣٥	٢٧٦٠
٣٤٢	ك٤٩٣ ح٣٩ و٤٠ و٤١ و٤٢ و٤٣	٢٧٦٣
٢٠٤١	ك٥٠٥ ح٥	٢٧٧٥
٢٠٣٨	ك٥٠٥ ح١٩ و٢٠ و٢١ و٢٢	٢٧٨٦
١٠٦	ك٥٠٥ ح٣٢ و٣٣ و٣٤	٢٧٩٤
٥٧٠	ك٥٠٥ ح٣٩ و٤٠ و٤١	٢٧٩٨
١٧١١	ك٥٠٥ ح٤٣ و٤٤ و٤٥	٢٨٠٠
—	ك٥٠٥ ح٦٩	٢٨١٤
٦٠	ك٥٠٥ ح٨٢ و٨٣	٢٨٢٤
—	ك٥١٣ ح٢٩	٢٨٤٢
—	ك٥٢٥ ح٣٧	٢٨٩٩
—	ك٥٠٥ ح٨٥ و٨٦	٢٩٢٤
٢٥٥٠	ك٥٢٥ ح١٣١	٢٩٤٩
—	ك٥٤٣ ح٢٤	٣٠٢٧
٢٠١٩	ك٥٤٣ ح٢٨ و٢٩ و٣٠	٣٠٣٠

(عبد الله بن مفضل المزني)

—	ك٢٣ ح٩٣	٢٨٠
١٩٢٢	ك٦٣ ح٢٢٧ و٢٣٨ و٢٣٩	٢٩٤
٤٠٠	ك٦٣ ح٣٠٤	٨٣٨
—	ك٢٢ ح٤٨ و٤٩	١٥٧٣
١٤٨٨	ك٣٢ ح٧٢ و٧٣	١٧٧٢
٢٠٤٦	ك٣٤٤ ح٥٤ و٥٥ و٥٦	١٩٥٤

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للاجاديث

(عبد المطلب بن ربيعة)

—	١٢٦ ح ١٦٧ و ١٦٨	١٠٧٢
---	-----------------	------

(عتبان بن مالك الأنصاري)

٢٨٠	ك ٥٥٥٤ ح ٥٥٥	٣٣
-----	--------------	----

٢٨٠	ك ٢٦٣ و ٢٦٤ و ٢٦٥	٣٣
-----	-------------------	----

(عتبة بن غزوان المازني)

—	ك ٥٣٤ ح ١٥١٤	٢٩٦٧
---	--------------	------

(عثمان بن طلحة)

—	ك ٣٩٤ ح ١٥٤	١٣٢٩
---	-------------	------

(عثمان بن أبي العاص الثقفي)

—	ك ٤٦٨ ح ١٨٦ و ١٨٧	٤٦٨
---	-------------------	-----

—	ك ٣٩٤ ح ٦٧	٢٢٠٢
---	------------	------

—	ك ٣٩٤ ح ٦٨	٢٢٠٣
---	------------	------

(عثمان بن عفان، ذو النورين)

—	ك ٤٣ ح ٤٣	٢٦
---	-----------	----

١٣٠	ك ٤٣ ح ٤٣	٢٢٦
-----	-----------	-----

١٣٠	ك ٢٥ ح ٦٥	٢٢٧
-----	-----------	-----

—	ك ٢٥ ح ٧	٢٢٨
---	----------	-----

١٣٠	ك ٢٥ ح ٨	٢٢٩
-----	----------	-----

—	ك ٢٥ ح ٩	٢٣٠
---	----------	-----

—	ك ٢٥ ح ١١ و ١٠	٢٣١
---	----------------	-----

الرقم المسلسل للأحاديث رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به رقم حديث البخاريّ

(عثمان بن عفان، ذو النورين) تابع

—	ك ٢٢ ح ١٢ و ١٣	٢٣٢
—	ك ٢٢ ح ٣٣	٢٤٥
١٤٣	ك ٢٣ ح ٨٦	٣٤٧
٢٩٧	ك ٥٣ ح ٢٤ و ٢٥	٥٣٣
٢٩٧	ك ٥٣ ح ٤٣ و ٤٤	٥٣٣
—	ك ٥٣ ح ٢٦	٦٥٦
—	ك ١٥٣ ح ٨٩ و ٩٠	١٢٠٤
—	ك ١٦١ ح ٤٢ و ٤٣ و ٤٤ و ٤٥	١٤٠٩
—	ك ٢٢٢ ح ٧٨	١٥٨٥
—	ك ٤٤٢ ح ٢٧	٢٤٠٢

(عديّ بن حاتم الطائيّ)

—	ك ٧٤ ح ٤٨	٨٧٠
٧٥٣	ك ١٢٢ ح ٦٦ و ٦٧ و ٦٨	١٠١٦
٩٧٤	ك ١٣٣ ح ٣٣	١٠٩٠
—	ك ٢٧٤ ح ١٤ و ١٦ و ١٧ و ١٨	١٦٥١
١٤١	ك ٣٤٤ ح ٢ و ٣ و ٤ و ٥ و ٦ و ٧	١٩٢٩

(عديّ بن عميرة الكنديّ)

—	ك ٣٣٣ ح ٣٠	١٨٣٣
---	------------	------

(عرفجة بن شريح)

—	ك ٣٣٣ ح ٥٩ و ٦٠	١٨٥٢
---	-----------------	------

(عروة بن أبي الجعد الأسديّ البارقيّ)

١٣٦٧	ك ٣٣٣ ح ٩٨ و ٩٩	١٨٧٣
------	-----------------	------

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

(عقبة بن عامر الجهني)

--	ك ٢٦ ح ١٧	٢٣٤
--	ك ٦٠١ ح ٢٥١	٨٠٣
--	ك ٢٦٤ و ٢٦٥ ح ٦	٨١٤
--	ك ٢٩٣ ح ٦	٨٣١
--	ك ١٦٦ ح ٥٦	١٤١٤
١٣١١	ك ١٦٦ ح ٦٣	١٤١٨
--	ك ٢٢٢ ح ٢٩	١٥٦٠
٩٤٢	ك ١١ ح ١٢ و ١٢	١٦٤٤
--	ك ٢٦٦ ح ١٣	١٦٤٥
١٢١٣	ك ٣١١ ح ١٧	١٧٢٧
--	ك ٣٣٣ ح ١٦٧	١٩١٧
--	ك ٣٣٣ ح ١٦٨	١٩١٨
--	ك ٣٣٣ ح ١٦٩	١٩١٩
--	ك ٣٣٣ ح ١٧٦	١٩٢٤
١١٤٤	ك ٣٥٥ ح ١٦ و ١٥	١٩٦٥
٢٥٠	ك ٣٧٧ ح ٢٣	٢٠٧٥
٢١٤٥	ك ٣٩٠ ح ٢١ و ٢٠	٢١٧٢
٧٠٩	ك ٤٣٠ ح ٣١ و ٣٠	٢٢٩٦

(السلاء بن الحضرمي)

١٨٣٢	ك ١٥٥ ح ٤٤١ و ٤٤٢ و ٤٤٣ و ٤٤٤	١٣٥٢
------	-------------------------------	------

(علي بن أبي طالب)

٩٠	القدمة ح ١	١
--	ك ١٣١ ح ١٣١	٧٨

علي بن أبي طالب (تابع)

—	ك ٢٠ ح ٨٥	٢٧٦
١١١	ك ١٧ ح ١٨ و ١٩	٣٠٣
—	ك ٤٠ ح ٢٠٩ و ٢١٠ و ٢١١ و ٢١٢ و ٢١٣	٤٨٠
١٤٠٠	ك ٢٠٢ ح ٢٠٣ و ٢٠٤ و ٢٠٥	٦٢٧
—	ك ١٠ ح ٢٠٢ و ٢٠٣	٧٧١
٦١٦	ك ٦ ح ٢٠٦	٧٧٥
—	ك ١١ ح ٨٢ و ٨٣ و ٨٤	٩٦٢
—	ك ١١ ح ٩٣	٩٦٩
١٦٩٥	ك ١٢ ح ١٥٤	١٠٦٦
—	ك ١٢ ح ١٥٥ و ١٥٦ و ١٥٧	١٠٦٦
—	ك ١٥٨ ح ١٥٩ و ١٥٨	١٢٢٣
٨٨٤	ك ١٥٨ ح ٣٤٩ و ٣٤٨	١٣١٧
٩٥	ك ١٥٧ ح ٤٦٧ و ٤٦٨	١٣٧٠
٩٥	ك ٢٠ ح ٢٠	١٣٧٠
١٩٠٨	ك ١٦ ح ٢٩ و ٣٠ و ٣١ و ٣٢	١٤٠٧
١٩٠٨	ك ٣٤ ح ٢٢	١٤٠٧
—	ك ١٧ ح ١١	١٤٤٦
—	ك ٢٩ ح ٣٤	١٧٠٥
—	ك ٢٩ ح ٣٨	١٧٠٧
٢٥٠٥	ك ٢٩ ح ٣٩	١٧٠٧
١٩٣٣	ك ٣٣ ح ٣٩ و ٤٠	١٨٤٠
—	ك ٣٥ ح ٢٤ و ٢٥	١٩٦٩
—	ك ٣٥ ح ٤٣ و ٤٤ و ٤٥	١٩٧٨
١٠٥٩	ك ٣٦ ح ٢١	١٩٧٩
٢٢٢١	ك ٣٦ ح ٣٤	١٩٩٤
١٢٦٩	ك ٣٧ ح ١٧ و ١٨ و ١٩	٢٠٧١

(علي بن أبي طالب) تابع

—	ك ٣٧ ح ٢٩ و ٣٠ و ٣١	٢٠٧٨
—	ك ٣٧ ح ٦٥ و ٦٤	٢٠٧٨
١٧٢٩	ك ٤٤ ح ١٤	٢٣٨٩
١٣٩١	ك ٤٤ ح ٤١	٢٤١١
١٦١٢	ك ٤٤ ح ٦٩	٢٤٣٠
١٤٢٩	ك ٤٤ ح ١٦١	٢٤٩٤
٧١٨	ك ٤٦ ح ٧ و ٦	٢٦٤٧
—	ك ٤٨ ح ٧٨	٢٧٢٥
١٤٦٨	ك ٤٨ ح ٨	٢٧٢٧

(عمار بن ياسر)

٢٣٣	ك ٣ ح ١١٠ و ١١١ و ١١٢ و ١١٣	٣٦٨
—	ك ٧ ح ٤٧	٨٦٩

(عمار بن رؤيبة)

—	ك ٥ ح ٢١٣ و ٢١٤	٦٣٤
—	ك ٧ ح ٥٣	٨٧٤

(عمر بن الخطاب)

—	ك ١ ح ٢ و ٣ و ٤	٨
٧٤٣	ك ١ ح ٣٢	٢٠
—	ك ١ ح ١٨٢	١١٤
—	ك ٢ ح ٣١	٢٤٣
—	ك ٤ ح ١٢	٣٨٥
—	ك ٥ ح ٧٨	٥٦٧
—	ك ٦ ح ٤	٦٨٦

(عمر بن الخطاب) تابع

—	ك ٦٤ ح ١٣ و ١٤	٦٩٢
—	ك ٦٤ ح ١٤٢	٧٤٧
—	ك ٦٤ ح ٢٦٩	٨١٧
١١٩٥	ك ٦٤ ح ٢٧٠ و ٢٧١	٨١٨
٣٧٦	ك ٦٤ ح ٢٨٦ و ٢٨٧	٨٢٦
٥١٤	ك ٧٣ ح ٤	٨٤٥
٦٨٥	ك ١١ ح ١٦ و ١٧ و ١٨ و ١٩ و ٢٠ و ٢١	٩٢٧
٦٨٥	ك ١١ ح ٢٢	٩٢٧
٦٨٥	ك ١١ ح ٢٣	٩٢٧
—	ك ١٢ ح ١٢٧	١٠٥٦
٩٩٦	ك ١٣ ح ٥١	١١٠٠
١٠١٤	ك ١٣ ح ١٣٨	١١٣٧
٨٤٣	ك ١٥ ح ٢٤٨ و ٢٤٩ و ٢٥٠ و ٢٥١	١٢٧٠
—	ك ١٥ ح ٢٥٢	١٢٧١
٧٦	ك ١٨ ح ٣٠ و ٣١ و ٣٢ و ٣٣ و ٣٤	١٤٧٩
١١١٦	ك ٢٢ ح ٧٢	١٥٨٢
١٠٨١	ك ٢٢ ح ٧٩	١٥٨٦
—	ك ٢٣ ح ٩	١٦١٧
٧٩٧	ك ٢٤ ح ٢	١٦٢٠
—	ك ٢٥ ح ١٥	١٦٣٣
٢٤٩٠	ك ٢٧ ح ٢	١٦٤٦
١٢١٤	ك ٢٩ ح ١٥	١٦٩١
١٣٩٠	ك ٣٢ ح ٤٨ و ٤٩ و ٥٠	١٧٥٧
—	ك ٣٢ ح ٥٨	١٧٦٣
—	ك ٣٢ ح ٦٣	١٧٦٧
٢٥٧٦	ك ٣٣ ح ١١ و ١٢	١٨٢٣

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

(عمر بن الخطاب) تابع

١	ك ٣٣ ح ١٥٥	١٩٠٧
—	ك ٣٤ ح ٤٩	١٩٥٠
٢٢٧٨	ك ٣٧ ح ١٠١ و ١١٢ و ١٣ و ١٤ و ١٥	٢٠٦٩
—	ك ٤٤ ح ١٩٦	٢٥٢٣
—	ك ٤٤ ح ٢٢٣ و ٢٢٤ و ٢٢٥	٢٥٤٢
٢٣١٩	ك ٤٩ ح ٢٢	٢٧٥٤
—	ك ٥١ ح ٧٦	٢٨٧٣
—	ك ٥٣ ح ٣٦	٢٩٧٨
٤١	ك ٥٤ ح ٣ و ٥	٣٠١٧
٢٠٠٠	ك ٥٤ ح ٣٢ و ٣٣	٣٠٣٢

(عمر بن أبي سلمة)

٢٣٨	ك ٤٤ ح ٢٧٨ و ٢٧٩ و ٢٨٠	٥١٧
—	ك ١٣ ح ٧٤	١١٠٨
٢١٧٣	ك ٣٦ ح ١٠٨ و ١٠٩	٢٠٢٢

(عمر بن أخطب بن رفاعة الأنصاري)

—	ك ٥٢ ح ٢٥	٢٨٩٢
---	-----------	------

(عمر بن أمية الضمري)

١٥٧	ك ٣٢ ح ٩٣ و ٩٢	٣٥٥
-----	----------------	-----

(عمر بن حُرَيْث)

—	ك ٤٤ ح ١٦٤	٤٥٦
—	ك ٤٤ ح ٢٠١	٤٥٦
—	ك ١٥٣ ح ٤٥٢ و ٤٥٣	١٣٥٩

الرقم المسلسل للأحاديث

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

رقم حديث البخاري

(عَمْرُو بْنُ الْمَاصِ)

—	ك ١٦٢ ح ١٩٢	١٢١
٢٣١٥	ك ١٦٦ ح ٣٦٦	٢١٥
—	ك ١٣٦ ح ٤٦٦	١٠٩٦
٢٥٩٣	ك ٣٠٦ ح ١٥٦	١٧١٦
١٧٢٢	ك ٤٤٦ ح ٨٦	٢٣٨٤

(عَمْرُو بْنُ عَبَّاسِ السَّلْمِيِّ)

—	ك ٦٤٦ ح ٢٩٤	٨٣٢
---	-------------	-----

(عَمْرُو بْنُ عَوْفِ الْأَنْصَارِيِّ)

١٤٩٣	ك ٥٣٦ ح ٦٦	٢٩٦١
------	------------	------

(عَمْرَانُ بْنُ حُصَيْنِ الْخَزَاعِيِّ)

٢٣٤٨	ك ١٦٠ و ٦١٠ ح ٦١	٣٧
—	ك ٣٧٢ و ٣٧١ ح ٢٧٢	٢١٨
٤٧٦	ك ٤٤٦ ح ٣٣	٣٩٣
—	ك ٤٧٤ و ٤٨٤ و ٤٩٤	٣٩٨
—	ك ١٠٢ و ١٠١ ح ٥٦	٥٧٤
٢٣٤	ك ٣١٢ ح ٥٦	٦٨٢
—	ك ١١٦ ح ٦٧	٩٥٣
١٠٠٨	ك ١٣٦ ح ١٩٥	١١٦١
١٠٠٨	ك ١٣٦ ح ١٩٩ و ٢٠١ و ٢٠٠	١١٦١
—	ك ١٥٦ و ١٦٦ و ١٦٧ و ١٦٨ و ١٦٩	١٢٢٦
٨٣٢	ك ١٥٦ و ١٧٠ و ١٧١ و ١٧٢ و ١٧٣	١٢٢٦
—	ك ٢٦٦ ح ٨	١٦٤١
—	ك ٢٧٦ و ٥٧	١٦٦٨

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم السلسل للأحاديث

(عمران بن حصين الخزاعي) تابع

٢٥٢٧	ك٢٨ ح١٨ و١٩	١٦٧٣
٢٥٢٧	ك٢٨ ح٢١	١٦٧٣
—	ك٢٩ ح٢٤	١٦٩٦
١٢٨٨	ك٤٤ ح٢١٤ و٢١٥	٢٥٣٥
—	ك٤٥ ح٨٠ و٨١	٢٥٩٥
٢٤٨٢	ك٤٦ ح٩	٢٦٤٩
—	ك٤٦ ح١٠	٢٦٥٠
—	ك٤٨ ح٩٥	٢٧٣٨
—	ك٥٢ ح١٢٦ و١٢٧	٢٩٤٦

(عمير، مولى أبي اللحم)

—	ك٨٢ ح٨٣	١٠٢٥
---	---------	------

(عوف بن مالك الأشجعي)

—	ك١١ ح٨٥ و٨٦	٩٦٣
---	-------------	-----

—	ك١٢ ح٨	١٠٤٣
---	--------	------

—	ك٣٢ ح٤٣ و٤٤	١٧٥٣
---	-------------	------

—	ك٣٣ ح٦٥ و٦٦	١٨٥٥
---	-------------	------

—	ك٣٩ ح٦٤	٢٢٠٠
---	---------	------

(عياض بن حمار الجاشمي)

—	ك٥١ ح٦٣ و٦٤	٢٨٦٥
---	-------------	------

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للاحدث

باب الفاء

(فضالة بن عبيد الأنصاري)

—	ك ١١ ح ٩٢	٩٦٨
—	ك ٢٢ ح ٩٢ و ٩١ و ٩٠ و ٨٩	١٥٩١
(الفضل بن العباس بن عبد المطلب)		
٨٢١	ك ١٥ ح ٢٦٦ و ٢٦٧	١٢٨١
—	ك ١٥ ح ٢٦٨	١٢٨٢
٩٣٦	ك ١٥ ح ٤٠٨	١٣٣٥

باب القاف

(قبيصة بن المخارق)

—	ك ١ ح ٣٥٤ و ٣٥٣	٢٠٧
—	ك ١٢ ح ١٠٩	١٠٤٤
(قطبة بن مالك الثعلبي)		
—	ك ٤ ح ١٦٥ و ١٦٦ و ١٦٧	٤٥٧

(قيس بن سعد بن عبادة الأنصاري)

٦٩٨	ك ١١ ح ٨١	٩٦١
-----	-----------	-----

باب الطاف

(كعب بن عجرة)

١٥٩١	ك ٤ ح ٦٦ و ٦٧ و ٦٨	٤٠٦
—	ك ٥ ح ١٤٤ و ١٤٥	٥٩٦
—	ك ٧ ح ٣٩	٨٦٤

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

(كعب بن عُجْرَة) تابع

٩٢١

ك١٥ ح ٨٠: ٨١، ٨٢، ٨٣، ٨٤، ٨٥، ٨٦

١٢٠١

(كعب بن مالك الأنصاري السلمي)

—

ك٦٤ ح ٧٤

٧١٦

—

ك١٣٤ ح ١٤٥

١١٤٢

٣٠٣

ك٢٢٢ ح ٢٠، ٢١

١٥٥٨

—

ك٣٦٢ ح ١٣١، ١٣٢

٢٠٣٢

١٣٢٢

ك٤٩٢ ح ٥٣، ٥٤، ٥٥

٢٧٦٩

٢٢٣٧

ك٥٠٢ ح ٦٠، ٦١، ٦٢

٢٨١٠

باب الميم

(مالك بن الحويرث)

٤٥١

ك٤٤٢ ح ٢٤، ٢٥، ٢٦

٣٩١

٤٠٢

ك٢٩٢ ح ٢٩٣

٦٧٤

(مالك بن صعصعة)

١٥١٣

ك٢٦٤ ح ٢٦٥

١٦٤

(مجاشع بن مسعود السلمي)

١٤١٣

ك٣٣٣ ح ٨٣

١٨٦٣

١٤١٣

ك٣٣٣ ح ٨٤

١٨٦٣

(محمد بن مسَلَمَة)

٢٥٣١

ك٢٨٨ ح ٣٩

١٦٨٣

رقم الحديث البخاري	رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به	الرقم المسلسل للأحاديث
	(محمود بن الربيع الأنصاري)	
٦٧	ك٥ ح ٢٦٦٤ و ٢٦٦٥	٣٣
	(المستورد بن شداد الفهري)	
٢٤٨٠	ك٣ ح ٤٣	٢٢٩٨
—	ك٥١ ح ٥٥	٢٨٥٨
—	ك٥٢ ح ٣٥ و ٣٦	٢٨٩٨
	(المسور بن مخرمة)	
—	ك٣ ح ٧٨	٣٤١
١٢٦٧	ك١٢ ح ٢٩ و ١٣٠	١٠٥٨
٢٥٣٠	ك٢٨ ح ٣٩	١٦٨٣
٥٣٨	ك٤٤ ح ٩٣ و ٩٤ و ٩٥ و ٩٦	٢٤٤٩
	(المسيب بن حزن)	
٧١٧	ك١٣ ح ٣٩ و ٤٠	٢٤
١٨٩٨	ك٣٣ ح ٧٧ و ٧٨ و ٧٩	١٨٥٩
	(مطيع بن الأسود المدوي)	
—	ك٣٢ ح ٨٨ و ٨٩	١٧٨٢
	(مظهر بن رافع)	
١١٧١	ك٢١ ح ١١١	١٥٤٧
١١٧١	ك٢١ ح ١١٢ و ١١٣	١٥٤٧
	(معاذ بن جبل)	
١٣٧١	ك١ ح ٤٨ و ٤٩ و ٥٠ و ٥١	٣٠

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

(مُعَاذ بن جَبَل) تابع

—	ك ٦٤ ح ٥٣,٥٢	٧٠٦
—	ك ٤٣ ح ١٠	٧٠٦
١٩٣٤	ك ٣٢ ح ٧	١٧٣٣
١٩٣٤	ك ٣٣ ح ١٥	١٧٣٣
١٩٣٤	ك ٣٦ ح ٧١,٧٠	١٧٣٣

(معاوية بن الحكم السلمي)

—	ك ٣٣ ح ٣	٥٣٧
—	ك ٣٩ ح ١٢١	٥٣٧

(معاوية بن أبي سفيان)

—	ك ٤٤ ح ١٤	٣٨٧
—	ك ٧٣ ح ٧٣	٨٨٣
٦٢	ك ١٢ ح ٩٨	١٠٣٧
٦٢	ك ١٢ ح ١٠٠	١٠٣٧
٦٢	ك ٣٣ ح ١٧٤, ١٧٥	١٠٣٧
—	ك ١٢ ح ٩٩	١٠٣٨
١٠٢٠	ك ١٣ ح ١٢٦	١١٢٩
٨٩٠	ك ١٥ ح ٢٠٩, ٢١٠	١٢٤٦
١٦٢٧	ك ٣٧ ح ١٢٢, ١٢٣, ١٢٤	٢١٢٧
—	ك ٤٣ ح ١١٩, ١٢٠	٢٣٥٢
—	ك ٤٨ ح ٤٠	٢٧٠١

(مَعْقِل بن يسار)

٢٥٦٩	ك ١٣ ح ٢٢٧, ٢٢٨, ٢٢٩	١٤٢
٢٥٦٩	ك ٣٣ ح ٢٢, ٢١	١٤٢

(مَعْقِلُ بْنُ يَسَارٍ) تابع

—	ك ٣٣ ح ٧٦	١٨٥٨
---	-----------	------

—	ك ٥٢ ح ١٣٠	٢٩٤٨
---	------------	------

(مَعْمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَدَوِيُّ)

—	ك ٢٢ ح ٩٣	١٥٩٢
---	-----------	------

—	ك ٢٢ ح ١٢٩ و ١٣٠	١٦٠٥
---	------------------	------

(مُعَيْقِبُ بْنُ أَبِي فَاطِمَةَ الدَّوْسِيُّ)

٦٥٤	ك ٥٧ ح ٤٨ و ٤٩	٥٤٦
-----	----------------	-----

(الْمَغِيرَةُ بْنُ شَعْبَةَ)

٦٨٧	القائمة ح ٤	٤
-----	-------------	---

—	ك ٣١٢ و ٣١٣	١٨٩
---	-------------	-----

١٤٥	ك ٢٥ ح ٧٥ و ٧٦ و ٧٧ و ٧٨ و ٧٩ و ٨٠ و ٨١ و ٨٢ و ٨٣	٢٧٤
-----	---	-----

١٤٥	ك ٤٤ ح ١٠٥	٢٧٤
-----	------------	-----

٥٠٠	ك ٥٥ ح ١٣٧ و ١٣٨	٥٩٣
-----	------------------	-----

٥٠٠	ك ٣٠ ح ١٢ و ١٣ و ١٤	٥٩٣
-----	---------------------	-----

٥٨٣	ك ١٠ ح ٢٩	٩١٥
-----	-----------	-----

٦٨٧	ك ١١ ح ٢٨	٩٣٣
-----	-----------	-----

٢٥١٨	ك ١٩ ح ١٧	١٤٩٩
------	-----------	------

—	ك ٢٨ ح ٣٧ و ٣٨	١٦٨٢
---	----------------	------

١٧١٤	ك ٣٣ ح ١٧١	١٩٢١
------	------------	------

—	ك ٣٨ ح ٩	٢١٣٥
---	----------	------

—	ك ٣٨ ح ٣٢	٢١٥٢
---	-----------	------

٦١٨	ك ٥٠ ح ٧٩ و ٨٠	٢٨١٩
-----	----------------	------

٢٥٦٦	ك ٥٢ ح ١١٤ و ١١٥	٢٩٣٩
------	------------------	------

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

(المقداد بن عمرو الكندي)

١٨٦٥	ك ١ ح ١٥٥ و ١٥٦ و ١٥٧	٩٥
—	ك ٣٦٤ ح ١٧٤	٢٠٥٥
—	ك ٥١ ح ٦٢	٢٨٦٤
—	ك ٥٣ ح ٦٨ و ٦٩	٣٠٠٢

باب النور

(نافع بن عتبة)

—	ك ٥٢ ح ٣٨	٢٩٠٠
---	-----------	------

(نُبَيْشَةَ الهذلي)

—	ك ١٣ ح ١٤٤	١١٤١
---	------------	------

(النعمان بن بشير)

٢٤٦٥	ك ٣٦٣ و ٣٦٤ ح ١	٢١٣
٤٤٣	ك ١٢٧ و ١٢٨ ح ٤	٤٣٦
—	ك ٦٢ و ٦٣ ح ٧	٨٧٨
٤٧	ك ١٠٧ و ١٠٨ ح ٢٢	١٥٩٩
١٢٦٣	ك ٩ و ١٠ و ١١ و ١٢ و ١٣ و ١٤ و ١٥ و ١٦ و ١٧ و ١٨ ح ٢٤	١٦٢٣
—	ك ٣٣ ح ١١١	١٨٧٩
٢٣٢٢	ك ٦٦ و ٦٧ ح ٤٥	٢٥٨٦
—	ك ٤٩ ح ٥	٢٧٤٥
—	ك ٣٤ و ٣٥ ح ٥٣	٢٩٧٧

(النَّوَّاسُ بْنُ سَمَانَ)

—	ك ٦ ح ٢٥٣	٨٠٥
---	-----------	-----

(النَّوَّاسُ بْنُ سَمْعَانَ) تَابِعٌ

—	ك٤٥ ح١٤ و١٥	٢٥٥٣
—	ك٥٢ ح١١٠ و١١١	٢٩٣٧

(نَوْفَلُ بْنُ مَعَاوِيَةَ)

١٦٩١	ك٥٢ ح١١	م ٢٨٨٦
------	---------	--------

(هِشَامُ بْنُ حَكِيمِ بْنِ حَزَامٍ)

—	ك٤٥ ح١١٧ و١١٨ و١١٩	٢٦١٣
---	--------------------	------

بَابُ الْغَوَاوِ

(وَإِثْلَةُ بْنُ حُجْرٍ الْخَضْرَاءِ)

—	ك٢٢٣ و٢٢٤	١٣٩
—	ك٤٤ ح٥٤	٤٠١
—	ك٢٨ ح٣٢ و٣٣	١٦٨٠
—	ك٣٣ ح٤٩ و٥٠	١٨٤٦
—	ك٣٦ ح١٢	١٩٨٤
—	ك٤٠ ح١١ و١٢	٢٢٤٨

(وَإِثْلَةُ بْنُ الْأَسْقَمِ)

—	ك٤٣ ح١	٢٢٧٦
---	--------	------

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

باب الباء

(يعلى بن أمية)

١٥٢٤	ك٧٧ ح ٤٩	٨٧١
٨١٥	ك١٥٦ و١٥٧ و١٥٨ و١٥٩	١١٨٠
٩٣٤	ك٢٨٨ ح ٢٠	١٦٧٤
٩٣٤	ك٢٨٨ ح ٢٣ و ٢٤	١٦٧٤

(المجاهيل)

—	ك٢١٦ ح ٦٨ و ٦٩	١٥٤٠
—	ك٢٨٧ ح ٨٧	١٦٧٠
—	ك٣٩٤ ح ١٢٤	٢٢٢٩

(استدراك)

(الأشعث بن قيس)

١١٧٧	ك٢٢٠ و ٢٢١ و ٢٢٢ و ٢٢٣	١٣٨
------	------------------------	-----

سقط هذا الاسم من الصفحة ٢٦٥ ومحلّه قبل (الأغرّ الزيّ)

القسم الثاني

أسماء النساء الصحابيات

باب السهرة

(أسماء بنت أبي بكر الصديق)

١٧٠	ك ٢ ح ١١٠	٢٩١
٧٤	ك ١٠ ح ١٢ و ١١	٩٠٥
—	ك ١٠ ح ١٣	٩٠٥
—	ك ١٠ ح ١٤ و ١٥ و ١٦	٩٠٦
١٢٧٢	ك ١٢ ح ٤٩ و ٥٠	١٠٠٣
٧٦٦	ك ١٢ ح ٨٨ و ٨٩	١٠٢٩
٨٥١	ك ١٥ ح ١٩٠	١٢٣٥
—	ك ١٥ ح ١٩١ و ١٩٢	١٢٣٦
٨٥١	ك ١٥ ح ١٩٣	١٢٣٧
—	ك ١٥ ح ١٩٤ و ١٩٥	١٢٣٨
٨٧٤	ك ١٥ ح ٢٩٧	١٢٩١
٢٢٠٢	ك ٣٤ ح ٣٨	١٩٤٢
٢٣٠٢	ك ٣٧ ح ١١٥ و ١١٦	٢١٢٢
٢١٤١	ك ٣٧ ح ١٢٧	٢١٣٠
١٨٢٣	ك ٣٨ ح ٢٥ و ٢٦	٢١٤٦
١٤٨٧	ك ٣٩ ح ٣٤ و ٣٥	٢١٨٢
٢٢٥٨	ك ٣٩ ح ٨٢	٢٢١١
٢٤٨١	ك ٤٣ ح ٢٧	٢٢٩٣
—	ك ٤٤ ح ٢٢٩	٢٥٤٥
٢١٤٢	ك ٤٩ ح ٣٦	٢٧٦٢
٢١٤٢	ك ٤٩ ح ٣٧	٢٧٦٢

أم الدرداء	رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به	رقم السلسل للأحاديث	أسماء بنت عميس الخثعمية
	(أسماء بنت مُمَيَس الخثعمية)		
١٩١٢	ك٤٤٤ ح١٦٩	٢٥٠٣	
	(أم أيمن، حاضنة النبي ﷺ)		
—	ك٤٤٤ ح١٠٣	٢٤٥٤	
	(أم حبيبة بنت أبي سفيان، أم المؤمنين)		
--	ك٦١٠ ح١٠٢ و١٠٣	٧٢٨	
—	ك١٥٥ ح٢٩٨ و٢٩٩	١٢٩٢	
٢١١٠	ك١٧٥ ح١٦١	١٤٤٩	
٦٨٠	ك١٨٥ ح٥٨	١٤٨٦	
٦٨٠	ك١٨٥ ح٥٩	١٤٨٦	
٦٨٠	ك١٨٥ ح٦١	١٤٨٦	
٦٨٠	ك١٨٥ ح٦٢	١٤٨٦	
	(أم حرام بنت ملحان)		
١٣٣٤	ك٣٣٥ ح١٦٠ و١٦١ و١٦٢	١٩١٢ م	
	(أم الخُصَيْن بنت إسحاق الأحمسية)		
—	ك٣١١ ح٣١٢	١٢٩٨	
—	ك٣٣٥ ح٣٧	١٢٩٨	
—	ك١٥٥ ح٣٢١	١٣٠٣	
	(أم الدرداء)		
—	ك٤٨٥ ح٨٨	٢٧٣٣	

أم سلمة ، هند بنت أبي أمية ، أم المؤمنين

أم سلمة ، هند بنت أبي أمية ، أم المؤمنين

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم التسلسلي للأحاديث

(أم سلمة ، هند بنت أبي أمية ، أم المؤمنين)

٢١٢	كح ٥	٢٩٦
١١٠	كح ٣٢	٣١٣
—	كح ٤٩	٣٢٤
—	كح ٥٨	٣٣٠
٦٥٩	كح ٢٩٧	٨٣٤
—	كح ١١٣ و ٤٥	٩١٨
—	كح ٦	٩١٩
—	كح ١١٧ و ٨	٩٢٠
—	كح ١١	٩٢٢
٧٧٩	كح ١٢ و ٤٧	١٠٠١
٩٧٠	كح ١٣ و ٢٥	١٠٨٥
٩٨٠	كح ١٣ و ٧٥	١١٠٩
٩٨٠	كح ١٣ و ٧٧	١١٠٩
٩٨٠	كح ١٣ و ٧٨	١١٠٩
٩٨٠	كح ١٣ و ٨٠	١١٠٩
٣٠٩	كح ١٥ و ٢٥٨	١٢٧٦
—	كح ١٧ و ١٤	١٤٤٨
—	كح ١٧ و ٣١	١٤٥٤
—	كح ١٧ و ٤١ و ٤٢ و ٤٣	١٤٦٠
٢٠٦١	كح ١٨ و ٥٧	١٤٨٥
٢١٦٨	كح ١٨ و ٤٨	١٤٨٨
٢١٦٨	كح ١٨ و ٦٠	١٤٨٨
٢١٦٨	كح ١٨ و ٦١	١٤٨٨
١٢١٢	كح ٣٠ و ٤٤ و ٦٠	١٧١٣
—	كح ٣٣ و ٦٢ و ٦٣ و ٦٤	١٨٥٤
—	كح ٣٥ و ٣٩ و ٤٠ و ٤١ و ٤٢	١٩٧٧

أم عطية ، نُسبته بنت كعب ، الأنصارية

أم سلمة ، هند بنت أبي أمية ، أم المؤمنين

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

(أم سلمة، هند بنت أبي أمية، أم المؤمنين) تابع

٢٢٣٣	ك٣٧ ح ٢١	٢٠٦٥
١٩٢٧	ك٣٩ ح ٣٢	٢١٨٠
٢٢٦٢	ك٣٩ ح ٥٩	٢١٩٧
—	ك٤٣ ح ٢٩	٢٢٩٥
—	ك٥٢ ح ٥٤	٢٨٨٢
—	ك٥٢ ح ٧٣ و ٧٢	٢٩١٦

(أم سليم بنت ملحان)

—	ك٣ ح ٣٠	٣١١
—	ك٤٣ ح ٨٥	٢٣٣٢
٢٤٠٣	ك٤٤ ح ١٤١	٢٤٨٠

(أم شريك العامرية)

١٥٦٥	ك٣٩ ح ١٤٢ و ١٤٣	٢٢٣٧
—	ك٥٢ ح ١٢٥	٢٩٤٥

(أم عطية ، نُسبته بنت كعب ، الأنصارية)

٢٢٣	ك٨١ ح ١١٠ و ١٠١ و ١٢	٨٩٠
٦٩٤	ك١١ ح ٣١ و ٣٢ و ٣٣	٩٣٦
٢١٩	ك١١ ح ٣٤ و ٣٥	٩٣٨
١٣٤	ك١١ ح ٣٦ و ٣٧ و ٣٨ و ٣٩ و ٤٠ و ٤١ و ٤٢ و ٤٣	٩٣٩
٢١٩	ك١٨ ح ٦٦ و ٦٧	٩٣٨
٧٧٢	ك١٢ ح ١٧٤	١٠٧٦
—	ك٣٢ ح ١٤٢	١٨١٢ م

أم الفضل ، لبابة بنت الحارث الهلالية

أم هشام بنت حارثة بن النعمان، الأنصارية

الرقم المسلسل للأحاديث

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

رقم حديث البخاري

(أم الفضل ، لبابة بنت الحارث الهلالية)

٤٦٣	ك٤ ح ١٧٣	٤٦٢
٨٦٤	ك١٣ ح ١١٠ و ١١١	١١٢٣
—	ك١٧ ح ١٨ و ١٩ و ٢٠ و ٢١ و ٢٢ و ٢٣	١٤٥١

(أم قيس بنت مَحْصَن)

١٦٨	ك٢ ح ١٠٣ و ١٠٤	٢٨٧
١٦٨	ك٣٩ ح ٨٦	٢٨٧
١٦٨	ك٣٩ ح ٨٧	٢٨٧
٢٢٥٤	ك٣٩ ح ٨٦	٢٢١٤
٢٢٥٤	ك٣٩ ح ٨٧	٢٢١٤

(أم كلثوم بنت عقبة)

١٣٠٢	ك٤٥ ح ١٠١	٢٦٠٥
------	-----------	------

(أم مَبَشَّر الأنصارية)

—	ك٤٤ ح ١٦٣	٢٤٩٦
---	-----------	------

(أم هانئ بنت أبي طالب، الهاشمية)

٢٠٣	ك٣ ح ٧٠	٣٣٦
٦٠٧ و ٢٠٣	ك٣ ح ٧١	٣٣٦
٢٠٣	ك٣ ح ٧٢	٣٣٦
٦٠٧	ك٦ ح ٨٠ و ٨١	٣٣٦
٢٠٣	ك٦ ح ٨٢ و ٨٣	٣٣٦

(أم هشام بنت حارثة بن النعمان، الأنصارية)

—	ك٧ ح ٥١ و ٥٢	٨٧٣
---	--------------	-----

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم السلسل للأحاديث

باب الجيم

(جُدَامَةُ بِنْتِ وَهَبِ، الْأَسَدِيَّةِ)

ك١٦ ح١٤٠ و١٤١ و١٤٢	١٤٤٢
(جويرية بنت الحارث المصطلقية، أم المؤمنين)	
ك١٢ ح١٦٩	١٠٧٣
ك٤٨ ح٧٩	٢٧٢٦

باب الحاء

(حفصة بنت مُعَمَّرَ، أم المؤمنين)

٣٩٦	ك٦٧ ح٨٧ و٨٨ و٨٩	٧٢٣
—	ك٦٨ ح١١٨	٧٣٣
—	ك١٣ ح٧٣	١١٠٧
٩٢٥	ك١٥ ح٧٣ و٧٤ و٧٥	١٢٠٠
٨٣٠	ك١٥ ح١٧٦ و١٧٧ و١٧٨ و١٧٩	١٢٢٩
—	ك١٨ ح٦٣	١٤٩٠
—	ك١٨ ح٦٤	١٤٩٠
—	ك٥٢ ح٧٦	٢٨٨٣
—	ك٥٢ ح٩٨ و٩٩	٢٩٣٢

باب الخاء

(خَوَالَةُ بِنْتِ حَكِيمِ السُّلَمِيَّةِ)

ك٤٨ ح٥٤ و٥٥	٢٧٠٨
-------------	------

الرقم السلسل للأحاديث رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به رقم حديث البخاري

باب الرءاء

(الرَّبِيعُ بنت مُعوذ، الأنصارية)

٩٩٩ ك١٣٦ ح١٣٧ ١١٣٦

باب الزناى

(زينب بنت جحش ، أم المؤمنين)

٦٨١ ك١٨٥ ح٥٨ ١٤٨٧

١٥٨٢ ك٥٢٢ ح٢١٥ ٢٨٨٠

(زينب بنت أبي سلمة، المخزومية)

٢١٦٩ ك١٨٥ ح٥٨ ١٤٨٩

— ك٣٨٣ ح١٩١ ٢١٤٢

(زينب الثقفية ، امرأة عبد الله بن مسعود)

— ك٤٤١ ح١٤٢ ٤٤٣

٧٧٨ ك١٢٥ ح٤٦٥ ١٠٠٠

باب السين

(سُبَيْعَةُ بنت الحارث، الأسلمية)

١٨٥٢ ك١٨٥ ح٥٦ ٢٤٨٤

باب الصاد

(صفية بنت حُجَيِّ بن أخطب ، أم المؤمنين)

١٠٣١ ك٣٩٤ ح٢٥٣ ٢١٧٥

باب العين

(عائشة بنت أبي بكر الصديق ، أم المؤمنين)

٣	ك ح ٢٥٤ و ٢٥٣ و ٢٥٢	١٦٠
١٥٢٨	ك ح ٢٨٧ و ٢٨٨ و ٢٨٩ و ٢٩٠	١٧٧
--	ك ح ٣٥٠	٢٠٥
--	ك ح ٣٦٥	٢١٤
--	ك ح ٢٥	٢٤٠
--	ك ح ٤٤ و ٤٣	٢٥٣
--	ك ح ٥٦	٢٦١
١٣٥	ك ح ٦٦ و ٦٧	٢٦٨
١٦٧	ك ح ١٠١ و ١٠٢	٢٨٦
--	ك ح ١٠٥ و ١٠٦ و ١٠٧	٢٨٨
١٧٢	ك ح ١٠٨	٢٨٩
--	ك ح ١٠٩	٢٩٠
٢١٣	ك ح ٢١	٢٩٣
٢١٠	ك ح ٧ و ٨ و ٩ و ١٠	٢٩٧
--	ك ح ١١ و ١٢	٢٩٨
--	ك ح ١٤	٣٠٠
٢١١	ك ح ١٥	٣٠١
٢٠٥	ك ح ٢١ و ٢٢	٣٠٥
--	ك ح ٢٦	٣٠٧
--	ك ح ٣٢ و ٣٣	٣١٤
١٨٧	ك ح ٣٥ و ٣٦	٣١٦
١٩٤	ك ح ٣٩	٣١٨
١٨٩	ك ح ٤٠ و ٤١	٣١٩
١٩٠	ك ح ٤٢	٣٢٠

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

(عائشة بنت أبي بكر الصديق ، أم المؤمنين)

١٨٩ و ١٨٧	ك ٣٤٣ و ٤٤٤ و ٤٥٥ و ٤٦٦	٣٢١
—	ك ٣٥٩	٣٣١
٢٢٠	ك ٣٦٠ و ٦١	٣٣٢
١٧١	ك ٣٦٢	٣٣٣
٢٢٥	ك ٣٦٣ و ٦٤ و ٦٥ و ٦٦	٣٣٤
٢٢٢	ك ٣٦٧ و ٦٨ و ٦٩	٣٣٥
—	ك ٣٨٩	٣٥٠
—	ك ٣٩٠	٣٥٣
٢٣٠	ك ٣٨٠ و ١٠٩	٣٦٧
—	ك ٣١١٧	٣٧٣
—	ك ٤٨	٣٨١
٣٤٠	ك ٨٢ و ٨٣	٤١٢
١٥٢	ك ٩٠ و ٩١ و ٩٢ و ٩٣ و ٩٤ و ٩٥ و ٩٦ و ٩٧	٤١٨
٥١٢	ك ٤٤٤	٤٤٥
—	ك ٤٤٦	٤٤٧
٤٨١	ك ٢١٧ و ٢١٨ و ٢١٩ و ٢٢٠	٤٨٤
—	ك ٤٢١	٤٨٥
—	ك ٤٢٢	٤٨٦
—	ك ٢٢٣ و ٢٢٤	٤٨٧
—	ك ٤٤٠	٤٩٨
—	ك ٤٢٣ و ٤٤٤	٥٠٠
٢٥٤	ك ٢٦٧ و ٢٦٨ و ٢٦٩ و ٢٧٠ و ٢٧١ و ٢٧٢	٥١٢
—	ك ٤٢٧	٥١٤
٢٨١	ك ١٦ و ١٧ و ١٨	٥٢٨
٢٨٥	ك ١٩	٥٢٩
٢٨٥	ك ٥٢٢	٥٣١

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحداث

عائشة بنت أبي بكر الصديق، أم المؤمنين) تابع

٢٧٠	ك٥ ح ٥٢	٥٤٩
٢٤٨	ك٥ ح ٦١، ٦٢، ٦٣	٥٥٦
٤٢١	ك٥ ح ٦٥	٥٥٨
—	ك٥ ح ٦٧	٥٦٠
—	ك٥ ح ١٢٣	٥٨٤
٥٨٦	ك٥ ح ١٢٥، ١٢٦	٥٨٦
٤٩٥	ك٥ ح ١٢٧	٥٨٧
٤٩٥	ك٥ ح ١٢٩	٥٨٩
٤٩٥	ك٥ ح ٤٨، ٤٩	٥٨٩
—	ك٥ ح ١٣٦	٥٩٢
—	ك٥ ح ١٦٤	٦٠٩
٣٤٠	ك٥ ح ١٦٨، ١٦٩، ١٧٠	٦١١
—	ك٥ ح ٢٠٧	٦٢٩
٣٦٧	ك٥ ح ٢١٨، ٢١٩	٦٣٨
٢٤٧	ك٥ ح ٢٣٠، ٢٣١، ٢٣٢	٦٤٥
٢٣٦	ك٦ ح ٣١، ٣٢	٦٨٥
—	ك٦ ح ٧٥، ٧٦	٧١٧
٦١٧	ك٦ ح ٧٧	٧١٨
—	ك٦ ح ٧٨، ٧٩	٧١٩
٣٩٧	ك٦ ح ٩٠، ٩١	٧٢٤
٦٣٩	ك٦ ح ٩٢، ٩٣	٧٢٤
٦٣٨	ك٦ ح ٩٤، ٩٥	٧٢٤
—	ك٦ ح ٩٦، ٩٧	٧٢٥
—	ك٦ ح ١٠٥، ١٠٦، ١٠٧، ١٠٨، ١٠٩، ١١٠	٧٣٠
٦١٢	ك٦ ح ١١١، ١١٢، ١١٣، ١١٤	٧٣١
—	ك٦ ح ١١٥، ١١٦، ١١٧	٧٣٢

الرقم المسلسل للأحداث رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به رقم حديث البخاري

(عائشة بنت أبي بكر الصديق ، أم المؤمنين) تابع

٤٠١	كج ٦١ ح ١٢٢ و ١٢١	٧٣٦
—	كج ٦٣ ح ١٢٤ و ١٢٣	٧٣٧
٦٣١	كج ٦٥ ح ١٢٥	٧٣٨
—	كج ٦٦ ح ١٢٧ و ١٢٦	٧٣٨
٦٢٥	كج ٦٨ ح ١٢٨	٧٣٨
٦٣٠	كج ٦٩ ح ١٢٩	٧٣٩
—	كج ٦٥ ح ١٣٠	٧٤٠
٦٢٠	كج ٦١ ح ١٣١	٧٤١
٦٢١	كج ٦٢ ح ١٣٢	٧٤٢
—	كج ٦٣ ح ١٣٣	٧٤٣
—	كج ٦٤ ح ١٣٥ و ١٣٤	٧٤٤
٥٦٥	كج ٦٦ ح ١٣٦ و ١٣٧ و ١٣٨	٧٤٥
—	كج ٦٧ ح ١٣٩ و ١٤٠ و ١٤١	٧٤٦
٤٤٨	كج ٦٨ ح ١٧٧ و ١٧٨	٧٦١
—	كج ٦٩ ح ١٩٧	٧٦٧
—	كج ٦٥ ح ٢٠٠	٧٧٠
١٠٠٥	كج ٦١ ح ٢١٥ و ٢١٦ و ٢١٨	٧٨٢
—	كج ١٣ ح ١٧٧	٧٨٢
١٠١٢	كج ٦٥ ح ٢١٧	٧٨٣
٣٩	كج ٦٥ ح ٢٢٠ و ٢٢١	٧٨٥
١٦١	كج ٦٥ ح ٢٢٢	٧٨٦
١٢٩٢	كج ٦٥ ح ٢٢٤ و ٢٢٥	٧٨٨
٢٠٦٩	كج ٦٥ ح ٢٤٤	٧٩٨
٢٥٩٦	كج ٦٥ ح ٢٦٣	٨١٣
—	كج ٦٥ ح ٢٩٥ و ٢٩٦	٨٣٣

(عائشة بنت أبي بكر الصديق ، أم المؤمنين) تابع

—	كج ٢٩٨ ح ٦	٨٣٥
٣٨١	كج ٢٩٩ و ٣٠٠ و ٣٠١	٨٣٥
٥٢٦	كج ٦٧ ح ٦	٨٤٧
٥٥٠ و ٣٠١	كج ١٦ و ١٩ و ٢٠	٨٩٢
٣٠١	كج ١٧ و ١٨ و ٢١	٨٩٢
١٥١٢	كج ١٤ و ١٥	٨٩٩
٢٠٤٤ و ١٥١٢	كج ٩ و ١٦	٨٩٩
٥٨٤	كج ١٠ ح ٣ و ٢ و ٤ و ٥	٩٠١
—	كج ١٠ ح ٧	٩٠١
٥٨٦ و ٥٨٤	كج ١٠ ح ٨	٩٠٣
٦٨٦	كج ١١ ح ٢٢	٩٢٩
٦٨٦	كج ١١ ح ٢٣	٩٢٩
٦٨٦	كج ١١ ح ٢٥	٩٣١
٦٨٦	كج ١١ ح ٢٦ و ٢٧	٩٣٢
٦٩٠	كج ١١ ح ٣٠	٩٣٥
٦٧٣	كج ١١ ح ٤٦ و ٤٧ و ٤٨	٩٤١
٢٢٧٧	كج ١١ ح ٤٨	٩٤٢
٧٠٣	كج ١١ ح ٥٥	٩٤٥
—	كج ١١ ح ٥٨	٩٤٧
—	كج ١١ ح ٩٩ و ١٠٠ و ١٠١	٩٧٣
—	كج ١١ ح ١٠٢ و ١٠٣	٩٧٤
٧٣٥	كج ١٢ ح ٥١	١٠٠٤
٧٣٥	كج ١٢ ح ٢٥ و ١٣	١٠٠٤
—	كج ١٢ ح ٥٤	١٠٠٧
٧٦١	كج ١٢ ح ٨٠ و ٨١	١٠٢٤
—	كج ١٢ ح ١٧١ و ١٧٢ و ١٧٣	١٠٧٥

(عائشة بنت أبي بكر الصديق ، أم المؤمنين) تابع

--	ك ١٣ ح ٢٢	١٠٨٣
--	ك ١٣ ح ٤٩ و ٥٠	١٠٩٩
١٠٠٢	ك ١٣ ح ٦١	١١٠٥
٩٨١	ك ١٣ ح ٦٢ و ٦٣ و ٦٤ و ٦٥ و ٦٦ و ٦٧ و ٦٨ و ٦٩ و ٧٠ و ٧١ و ٧٢	١١٠٦
٩٧٩	ك ١٣ ح ٧٥	١١٠٩
٩٧٩	ك ١٣ ح ٧٦	١١٠٩
٩٧٩	ك ١٣ ح ٧٨	١١٠٩
--	ك ١٣ ح ٧٩	١١١٠
٩٨٣	ك ١٣ ح ٨٥ و ٨٦ و ٨٧	١١١٢
٩٨٧	ك ١٣ ح ١٠٣ و ١٠٤ و ١٠٥ و ١٠٦	١١٢١
٨٣٩	ك ١٣ ح ١١٣ و ١١٤ و ١١٥ و ١١٦	١١٢٥
--	ك ١٣ ح ١٤٣	١١٤٠
٩٩٣	ك ١٣ ح ١٥١ و ١٥٢	١١٤٦
٩٩٤	ك ١٣ ح ١٥٣	١١٤٧
--	ك ١٣ ح ١٦٩ و ١٧٠	١١٥٤
--	ك ١٣ ح ١٧٢ و ١٧٣ و ١٧٤	١١٥٦
١٠٠٥	ك ١٣ ح ١٧٥ و ١٧٦	١١٥٦
--	ك ١٣ ح ١٩٤	١١٦٠
١٠٢٥	ك ١٣ ح ٢١٩	١١٦٩
١٠٢٩	ك ١٤ ح ٣ و ٤ و ٥ و ٦	١١٧٢
١٠٢٧	ك ١٤ ح ٧	١١٧٤
--	ك ١٤ ح ٨	١١٧٥
--	ك ١٤ ح ٩ و ١٠	١١٧٦
٨١٧	ك ١٥ ح ٣١ و ٣٢ و ٣٣ و ٣٤ و ٣٥ و ٣٦ و ٣٧ و ٣٨	١١٨٩
١٩٨	ك ١٥ ح ٣٩ و ٤٠ و ٤١ و ٤٢ و ٤٣ و ٤٤ و ٤٥	١١٩٠
--	ك ١٥ ح ٤٦	١١٩١

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

(عائشة بنت أبي بكر الصديق ، أم المؤمنين)

٩٢٦	ك ١٥ ح ٦٦ و ٦٧ و ٦٨ و ٦٩ و ٧٠ و ٧١	١١٩٨
٢١٠٦	ك ١٥ ح ١٠٤ و ١٠٥	١٢٠٧
—	ك ١٥ ح ١٠٩	١٢٠٩
٢٠٩	ك ١٥ ح ١١١ و ١١٢ و ١١٣ و ١١٤ و ١١٥ و ١١٦ و ١١٧ و ١١٨ و ١١٩ و ١٢٠ و ١٢١ و ١٢٢ و ١٢٣ و ١٢٤ و ١٢٥ و ١٢٦ و ١٢٧ و ١٢٨ و ١٢٩ و ١٣٠ و ١٣١ و ١٣٢ و ١٣٣ و ١٣٤	١٢١١
—	ك ١٥ ح ١٣٠ و ١٣١	١٢١١
٢٠٩	ك ١٥ ح ٣٨٢ و ٣٨٣ و ٣٨٤ و ٣٨٥ و ٣٨٦ و ٣٨٧	١٢١١
٨٦٧	ك ١٥ ح ١٥١ و ١٥٢	١٢١٩
٨٨٠	ك ١٥ ح ١٧٥	١٢٢٨
٨٥٠	ك ١٥ ح ١٩٠	١٢٣٥
٩٠٨ و ٩٠٧	ك ١٥ ح ٢١٩ و ٢٢٠	١٢٥٥
٨٣٥	ك ١٥ ح ٢٢٤ و ٢٢٥	١٢٥٨
—	ك ١٥ ح ٢٥٦	١٢٧٤
٨٦٠	ك ١٥ ح ٢٥٩ و ٢٦٠ و ٢٦١ و ٢٦٢ و ٢٦٣	١٢٧٧
٨٧٥	ك ١٥ ح ٢٣٩ و ٢٤٠ و ٢٤١ و ٢٤٢ و ٢٤٣ و ٢٤٤ و ٢٤٥ و ٢٤٦	١٢٩٠
٩٠١	ك ١٥ ح ٣٣٩ و ٣٤٠	١٣١١
٨٨٣	ك ١٥ ح ٣٥٩ و ٣٦٠ و ٣٦١ و ٣٦٢ و ٣٦٣ و ٣٦٤ و ٣٦٥ و ٣٦٦ و ٣٦٧ و ٣٦٨ و ٣٦٩ و ٣٧٠	١٣٢١
١٠٧	ك ١٥ ح ٣٩٨ و ٣٩٩ و ٤٠٠ و ٤٠١ و ٤٠٢ و ٤٠٣ و ٤٠٤ و ٤٠٥ و ٤٠٦	١٣٣٣
—	ك ١٥ ح ٤٣٦	١٣٤٨
٩٥٨	ك ١٥ ح ٤٨٠	١٣٧٦
٢١٢٣	ك ١٦ ح ٦٥	١٤٢٠
١٨١٩	ك ١٦ ح ٧٠ و ٧١ و ٧٢	١٤٢٢
—	ك ١٦ ح ٧٣	١٤٢٣

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

(عائشة بنت أبي بكر الصديق ، أم المؤمنين)

—	ك ١٦ ح ٧٨	١٤٢٦
١٢٨١	ك ١٦ ح ١١١ و ١١٢ و ١١٣ و ١١٤ و ١١٥	١٤٣٣
١٢٨٥	ك ١٧ ح ٢	١٤٤٤
١٢٨٣	ك ١٧ ح ٤ و ٥ و ٦ و ٧ و ٨ و ٩ و ١٠	١٤٤٥
—	ك ١٧ ح ١٧	١٤٥٠
—	ك ١٧ ح ٢٥ و ٢٤	١٤٥٢
—	ك ١٧ ح ٢٦ و ٢٧ و ٢٨ و ٢٩ و ٣٠	١٤٥٣
١٢٨٦	ك ١٧ ح ٣٢	١٤٥٥
١٠٣٦	ك ١٧ ح ٣٦	١٤٥٧
١٦٧٦	ك ١٧ ح ٣٨ و ٣٩ و ٤٠	١٤٥٩
—	ك ١٧ ح ٤٧ و ٤٨	١٤٦٣
٢٠٣٣	ك ١٧ ح ٤٩ و ٥٠	١٤٦٤
٢٠٦٣	ك ١٨ ح ٢١ و ٢٠	١٤٧٤
٢٠٣١	ك ١٨ ح ٢٢	١٤٧٥
٢٠٣١	ك ١٨ ح ٣٥	١٤٧٥
٢٠٣٤	ك ١٨ ح ٢٣	١٤٧٦
٢١٥٠	ك ١٨ ح ٢٤ و ٢٥ و ٢٦ و ٢٧ و ٢٨	١٤٧٧
٢١٦٧ و ٢١٦٦	ك ١٨ ح ٥٢	١٤٨١
٢١٦٧ و ٢١٦٦	ك ١٨ ح ٥٤	١٤٨١
—	ك ١٨ ح ٦٣	١٤٩٠
—	ك ١٨ ح ٦٥	١٤٩١
٣٠٢	ك ٢٠ ح ٧ و ٨ و ٩ و ١٠ و ١١ و ١٢ و ١٣ و ١٤	١٥٠٤
١٣٠٨	ك ٢٢ ح ١٩	١٥٥٧
٣٠٥	ك ٢٢ ح ٧٩ و ٧	١٥٨٠
١٠٤٥	ك ٢٢ ح ١٢٤ و ١٢٥ و ١٢٦	١٦٠٣
١٢٠٨	ك ٢٢ ح ١٤٢	١٦١٢
—	ك ٢٥ ح ١٨	١٦٣٥

رقم الحديث البخاري	رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به	الرقم المسلسل للأحاديث
--------------------	---------------------------------	------------------------

(عائشة بنت أبي بكر الصديق، أم المؤمنين) تابع

١٣١٧	ك٢٥ ح١٩	١٦٣٦
٢٥١٠	ك٢٩ ح١ و٣ و٤	١٦٨٤
٢٥١١	ك٢٩ ح٥	١٦٨٥
١٢٨٧	ك٢٩ ح٨ و٩ و١٠	١٦٨٨
١١٠٨	ك٣٠ ح٧ و٨ و٩	١٧١٤
١٣٠٣	ك٣٠ ح١٧ و١٨	١٧١٨
١٨٧٠	ك٣٢ ح٥١	١٧٥٨
١٤٦٠	ك٣٢ ح٥٢ و٥٣ و٥٤	١٧٥٩
٣٠٨	ك٣٢ ح٦٥ و٦٦ و٦٧ و٦٨	١٧٦٩
١٥٢٥	ك٣٢ ح١١١	١٧٩٥
—	ك٣٢ ح١٥٠	١٨١٧
—	ك٣٣ ح١٩	١٨٢٨
—	ك٣٣ ح٨٦	١٨٦٤
١٣١٠	ك٣٣ ح٨٨ و٨٩	١٨٦٦
—	ك٣٥ ح١٩	١٩٦٧
٢١٨٧	ك٣٥ ح٢٨	١٩٧١
٢٢٢٢	ك٣٦ ح٣٥ و٣٦	١٩٩٥
—	ك٣٦ ح٣٧ و٣٨	١٩٩٥
١٨١	ك٣٦ ح٦٧ و٦٨ و٦٩	٢٠٠١
—	ك٣٦ ح٨٤ و٨٥	٢٠٠٥
—	ك٣٦ ح١٥٢ و١٥٣	٢٠٤٦
—	ك٣٦ ح١٥٦	٢٠٤٨
—	ك٣٦ ح١٦٤ و١٦٥	٢٠٥١
١٤٦٥	ك٣٧ ح٣٤ و٣٥	٢٠٨٠
—	ك٣٧ ح٣٦	٢٠٨١
—	ك٣٧ ح٣٧ و٣٨	٢٠٨٢
—	ك٣٧ ح٨١	٢١٠٤

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

عائشة بنت أبي بكر الصديق ، أم المؤمنين (تابع)

—	ك ٣٧ ح ٨٧، ٨٨ و ٨٩	٢١٠٧
١٢٢٣	ك ٣٧ ح ٩٠ و ٩١ و ٩٢	٢١٠٧
—	ك ٣٧ ح ٩٣	٢١٠٧
١٢٢٣	ك ٣٧ ح ٩٥ و ٩٥	٢١٠٧
١٠٦٦	ك ٣٧ ح ٩٦	٢١٠٧
٢١٣٧	ك ٣٧ ح ١١٧ و ١١٨	٢١٢٣
—	ك ٣٧ ح ١٢٦	٢١٢٩
—	ك ٣٨ ح ٢٧	٢١٤٧
—	ك ٣٨ ح ٢٨	٢١٤٨
١٤٠٢	ك ٣٩ ح ١٠ و ١١	٢١٦٥
١٢٣	ك ٣٩ ح ١٧ و ١٨	٢١٧٠
—	ك ٣٩ ح ٣٣	٢١٨١
—	ك ٣٩ ح ٣٩	٢١٨٥
١٤٩٩	ك ٣٩ ح ٤٣ و ٤٤	٢١٨٩
٢٢٤٧	ك ٣٩ ح ٤٦ و ٤٧ و ٤٨ و ٤٩	٢١٩١
١٩٥١	ك ٣٩ ح ٥٠ و ٥١	٢١٩٢
٢٢٦٤	ك ٣٩ ح ٥٢ و ٥٣	٢١٩٣
٢٢٦٦	ك ٣٩ ح ٥٤	٢١٩٤
٢٢٦١	ك ٣٩ ح ٥٦ و ٥٥	٢١٩٥
١٥٤٣	ك ٣٩ ح ٨١	٢٢١٠
١٩٥٥	ك ٣٩ ح ٨٥	٢٢١٣
٢١٨٦	ك ٣٩ ح ٩٠	٢٢١٦
١٥١٦	ك ٣٩ ح ١٢٢ و ١٢٣	٢٢٢٨
—	ك ٣٩ ح ١٢٧	٢٢٣٢
٩٢٨	ك ٣٩ ح ١٤٥	٢٢٣٩
٢٣٦٠	ك ٤٠ ح ١٦	٢٢٥٠
—	ك ٤٣ ح ٢٨	٢٢٩٤

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

(عائشة بنت أبي بكر الصديق، أم المؤمنين) تابع

٢٣١٨	ك٤٣ ح٦٤	٢٣١٧
١٦٨٠	ك٤٣ ح٧١ و٧٨	٢٣٢٧
—	ك٤٣ ح٧٩	٢٣٢٨
٢	ك٤٣ ح٨٦ و٨٧	٢٣٣٣
١٦٦٦	ك٤٣ ح١١٥	٢٣٤٩
٢٣٤٣	ك٤٣ ح١٢٧ و١٢٨	٢٣٥٦
—	ك٤٣ ح١٤١	٢٣٦٣
—	ك٤٤ ح٩	٢٣٨٥
—	ك٤٤ ح١١	٢٣٨٧
—	ك٤٤ ح٢٣	٢٣٩٨
—	ك٤٤ ح٢٦	٢٤٠١
—	ك٤٤ ح٢٧	٢٤٠٢
١٣٨٠	ك٤٤ ح٣٩ و٤٠	٢٤١٠
—	ك٤٤ ح٥١ و٥٢	٢٤١٨
—	ك٤٤ ح٦١	٢٤٢٤
١٧٨٩	ك٤٤ ح٧٣	٢٤٣٤
١٧٨٩	ك٤٤ ح٧٤ و٧٥ و٧٦	٢٤٣٥
—	ك٤٤ ح٧٧	٢٤٣٦
١٧٩١	ك٤٤ ح٧٨	٢٤٣٧
١٨٢٠	ك٤٤ ح٧٩	٢٤٣٨
٢١٤٤	ك٤٤ ح٨٠	٢٤٣٩
٢٣٥٠	ك٤٤ ح٨١	٢٤٤٠
١٢٥٨	ك٤٤ ح٨٢	٢٤٤١
—	ك٤٤ ح٨٣	٢٤٤٢
٥٢١	ك٤٤ ح٨٤	٢٤٤٣
١٩٥٢، ١٩٥٠	ك٤٤ ح٨٥	٢٤٤٤

الرقم التسلسل للأحاديث ورقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به رقم حديث البخاري

(عائشة بنت أبي بكر الصديق، أم المؤمنين) تابع

١٩٥٠	ك ٤٤٤ ح ٨٧، ٨٦، ٨٥	٢٤٤٤
٢١٣٩	ك ٤٤٤ ح ٨٨	٢٤٤٥
١٥١٩	ك ٤٤٤ ح ٩١، ٩٠	٢٤٤٧
٢١٣٤	ك ٤٤٤ ح ٩٢	٢٤٤٨
١٧٠٤	ك ٤٤٤ ح ٩٧، ٩٨، ٩٩	٢٤٥٠
٧٥٨	ك ٤٤٤ ح ١٠١	٢٤٥٢
١٦٦١	ك ٤٤٤ ح ١٥٤	٢٤٨٧
١٨٩٣	ك ٤٤٤ ح ١٥٥	٢٤٨٨
١٦٦١	ك ٤٤٤ ح ١٥٦	٢٤٨٩
—	ك ٤٤٤ ح ١٥٧	٢٤٩٠
١٦٨٣	ك ٤٤٤ ح ١٦٠	٢٤٩٣
١٦٨٣	ك ٥٣٣ ح ٧١	٢٤٩٣
—	ك ٤٤٤ ح ٢١٦	٢٥٣٦
—	ك ٤٥٥ ح ١٧	٢٥٥٥
٢٢٤٠	ك ٤٥٥ ح ٤٤	٢٥٧٠
—	ك ٤٥٥ ح ٤٦، ٤٧، ٤٨	٢٥٧٢
٢٢٣٤	ك ٤٥٥ ح ٤٩، ٥٠	٢٥٧٢
—	ك ٤٥٥ ح ٥١	٢٥٧٢
٢٣٣٠	ك ٤٥٥ ح ٧٣	٢٥٩١
—	ك ٤٥٥ ح ٧٧	٢٥٩٣
—	ك ٤٥٥ ح ٧٨، ٧٩	٢٥٩٤
—	ك ٤٥٥ ح ٨٨	٢٦٠٠
٢٣٢٤	ك ٤٥٥ ح ١٤٠	٢٦٢٤
٧٥٦	ك ٤٥٥ ح ١٤٧	٢٦٢٩
—	ك ٤٥٥ ح ١٤٨	٢٦٣٠
—	ك ٤١٣ ح ٣١، ٣٠	٢٦٦٢

رقم السلسل للأحاديث رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به رقم حديث البخاري

(عائشة بنت أبي بكر الصديق، أم المؤمنين) تابع

١٩٨٥	ك٤٧ ح١	٢٦٦٥
١٢١١	ك٤٧ ح٥	٢٦٦٨
—	ك٤٨ ح١٥ و١٦	٢٦٨٤
—	ك٤٨ ح٦٦ و٦٧	٢٧١٦
١٢٦٦	ك٤٩ ح٥٦ و٥٧ و٥٨	٢٧٧٠
—	ك٥٠ ح٢٩	٢٧٩١
—	ك٥٠ ح٧٠	٢٨١٥
٢٤٢٧	ك٥٠ ح٧٨	٢٨١٨
—	ك٥٠ ح٨١	٢٨٢٠
٢٤٥١	ك٥١ ح٥٦	٢٨٥٩
٨٨	ك٥١ ح٧٩ و٨٠	٢٨٧٦
١٠٧٠	ك٥٢ ح٨	٢٨٨٤
—	ك٥٢ ح٥٢	٢٩٠٧
—	ك٥٢ ح١٣٦	٢٩٥٢
٢١٨٥	ك٥٣ ح٢٠ و٢١ و٢٢ و٢٣ و٢٤	٢٩٧٠
٢٤٢٤	ك٥٣ ح٢٥	٢٩٧١
١٢٥٥	ك٥٣ ح٢٦	٢٩٧٢
١٢٥٥	ك٥٣ ح٢٨	٢٩٧٢
١٤٦٢	ك٥٣ ح٢٧	٢٩٧٣
—	ك٥٣ ح٢٩	٢٩٧٤
٢١٧٤	ك٥٣ ح٣٠ و٣١	٢٩٧٥
—	ك٥٣ ح٦٠	٢٩٩٦
١٢٣٤	ك٥٤ ح٧ و٨ و٩	٣٠١٨
١١٠٩	ك٥٤ ح١٠ و١١	٣٠١٩
—	ك٥٤ ح١٢	٣٠٢٠
١٢٠٦	ك٥٤ ح١٣ و١٤	٣٠٢١
—	ك٥٤ ح١٥	٣٠٢٢

باب الفاء

(سيدتنا فاطمة الزهراء، بنت سيدنا رسول الله ﷺ)

٧٠٥	ك ٤٤٤ ح ٩٧، ٩٨، ٩٩	٢٤٥٠
(فاطمة بنت قيس)		
—	ك ١٨ ح ٣٦، ٣٧، ٣٨، ٣٩، ٤٠، ٤١، ٤٢، ٤٣، ٤٤، ٤٥، ٤٦ و ٤٧، ٤٨، ٤٩، ٥٠، ٥١	١٤٨٠
—	ك ١٨ ح ٥٣	١٤٨٢
—	ك ٥٢ ح ١١٩، ١٢٠، ١٢١، ١٢٢	٢٩٤٢

باب الميم

(ميمونة بنت الحارث العامرية الهلالية ، أم المؤمنين)

٢١٤	ك ٣ ح ٣	٢٩٤
—	ك ٣ ح ٤	٢٩٥
١٨٨	ك ٣ ح ٣٧، ٣٨	٣١٧
—	ك ٣ ح ٤٧	٣٢٢
١٨٨	ك ٣ ح ٧٣	٣٣٧
١٥٩	ك ٣ ح ٩٣	٣٥٦
—	ك ٣ ح ١٠٣	٣٦٤
—	ك ٤ ح ٢٣٧	٤٩٦
—	ك ٤ ح ٢٣٨، ٢٣٩	٤٩٧
٢٢٩	ك ٤ ح ٢٧٣	٥١٣
٢٢٩	ك ٥ ح ٢٧٠	٥١٣
١٢٦٥	ك ١٢ ح ٤٤	٩٩٩
١٠١٣	ك ١٣ ح ١١٢	١١٢٤

رقم حديث البخاري	رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به	الرقم التسلسل للأحاديث
------------------	---------------------------------	------------------------

(ميمونة بنت الحارث العامرية الهلالية، أم المؤمنين) تابع

—	ك١٥٠ ح ٥١٠	١٣٩٦
—	ك١٦٤ ح ٤٨	١٤١١
—	ك٣٧٤ ح ٨٢	٢١٠٥
	(المجهولات)	
—	ك٧٤ ح ٥٠	٨٧٢
—	ك٣٩٤ ح ١٢٥	٢٢٣٠

الفهرس الخامس

بيان الأحاديث القولية مرتبة ترتيبا ألفابائيا

حسب أوائلها

**

(رقم صفحات الأجزاء)

- الجزء الأول - من ١ إلى ٥٧٦
الجزء الثاني - من ٥٧٩ إلى ١١٤٨
الجزء الثالث - من ١١٥١ إلى ١٧٠٠
الجزء الرابع - من ١٧٠٣ إلى ٢٣٢٤

(باب الهمزة)

همزة الوصل

رقم الصفحة	أول الحديث
٨٢	أنتنان في الناس هما بهم كفر: الطعن في النسب
٢٠٢٩	أجمعن يوم كذا وكذا
٦٩٤	اجملها في قرابتك
١٥٥٤	اجملها مكانها . ولن تجزي عن أحد بعدك
٥١٨	اجملوا آخر صلواتكم بالليل وترا
٥٣٨	اجملوا من صلواتكم في بيوتكم
٨٧٤	اجملوها عمرة
٦٨٨	اجلس ههنا
٦٨٨	اجلس ههنا حتى أرجع إليك
٩٢	اجتنبوا السبع الموبقات
٢٠٤٣	احتج آدم وموسى عليهما السلام عند ربهما
٢٠٤٢	احتج آدم وموسى . فقال موسى : يا آدم
٢٠٤٤	احتج آدم وموسى . فقال له موسى : أنت آدم
٢١٨٦	احتجت النار والجنة ، فقالت هذه
٥٥٧	احشدوا فإني سأقرأ عليكم ثلث القرآن
١٤٠٧	احصدوهم حصدا
١٣٥٠	احفظ عددها ووعاءها ووكاءها
٤٧٢	احفظ علينا صلواتنا
٤٧٣	احفظ علينا ميضأتك
٤٨	احفظوه وأخبروا به من ورائكم
٩٤٨	احلق . اقسمه بين الناس
٨٦١	احلق رأسك ثم اذبح شاة نسكا
٩٤٧	احلق الشق الآخر
١٨٣٩	اختنق إبراهيم النبي عليه السلام وهو ابن ثمانين سنة ١٨٣٩
٨٧٥	اخرج بأختك من الحرم
٢٢٤٤ و ٢٢٤١	اخسأ . فلن تمدو قدرك
١١٨٥	اخرصوها
١٥٤١	ادخروا ثلاثا . ثم تصدقوا بما بقى

رقم الصفحة

أول الحديث

١٥٠٦	أنت فلانا فإنه قد تجهز فرض
١٩٥٢	أنت قومك فقل إن رسول الله ﷺ قال :
٩٦٦	أنتني بالفتح
٣٨٢	انتني بها
١٠٥٣	انتوا الدعوة إذا دعيتم
١٩٤١	انتوا روضة خاخ فإن بها ظمينة
١٢٥٧	انتوني أكتب لكم كتابا لا تضلوا بهدي
١٢٥٩	انتوني بالكسف والدواة أكتب لكم كتابا
١٦١٣ و ١٦١٢	أئذن لعشرة
١٨٦٨	أئذن له وبشره بالجنة
١٨٦٩	أئذن له وبشره بالجنة على بلوى تصيبه
٣٢٧	أئذوا للنساء بالليل إلى المساجد
٢٠٠٢	أئذوا له . فلبس ابن المشيرة
١٠٦٩	أئذني له
١١٤١	ابتاعى فأعتقى . فإتما الولاء لمن أعتق
٦٩٣	ابدا بنفسك فتصدق عليها
٦٤٨	ابدأن بيامنها ومواضع الوضوء منها
١٣٣٠	أتركها حتى تأتأتل
١٩٩٦	اتقوا المظلم فإن الظلم ظلمات يوم القيامة
٢٢٦	اتقوا اللمائين: الذي يتخلى في طريق الناس أو في ظلمهم
١٢٤٣	اتقوا الله واعدلوا في أولادكم
٧٠٤	اتقوا النار ولو بشق تمرة
٦٣٧	اتق الله واصبري

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١٤٨٩	أذهبي فقد بايتك	١٠٨٩	أدع لي جابرا
١٠٠٢ و ٤٧٥	ارتحلوا	١٨٧١	ادعوا لي عليا
٢٦٨	ارجع إلى ثوبك فخذه ولا تمشوا عراة	٧٥٤	ادعوا لي بحمة بن جزء
١٩٢٤	ارجع إلى قومك فأخبرهم حتى يأتيك أمري	١٥٨٧	ادعوا الناس وبشرا ولا تنفرا
٦٣٥	ارجع إليها فأخبرها أن لله ما أخذ	١٠٤٤	ادعوه بها
٢١٥	ارجع فأحسن وضوءك	١٨٥٧	ادعي لي أبا بكر وأخاك ، حتى أكتب كتابا
٢٩٨	ارجع فصل فإنك لم تصل	١٣٧٣	ادفنه إليه
٤٦٦	ارجعوا إلى أهليكم فأقيموا فيهم	٨٦٠ و ٣٤١	ادنه
٧١٤	ارضخى ما استطعت ولا توعى فيوعى الله عليك	٩٤٨	اذبح ولا حرج
١٧٢٦	ارقيمهم	١٥٥٣	اذبحها ولن يجزي عن أحد بمدك
١٠٨٩	اركب	١٠٤١	اذهب إلى أهلك فانظر هل تجد شيئا
١٣٦٤	اركب أيها الشيخ! فان الله غنى عنك وعن ندرتك	٦٠	اذهب بتلى هاتين
١٢٢٣	اركب باسم الله	١٤١٤	اذهب فأتني بحجر القوم ولا تدعهم علي
٩٦١	اركبها	٢٣٠٨	اذهب فأتني به
٩٦١	اركبها بالمعروف	٦٤٥	اذهب فاحث في أفواههن التراب
٩٦١	اركبها بالمعروف إذا ألحيت إليها	١٠٥١	اذهب فادع لي فلانا وفلانا وفلانا
٩٦١	اركبها بالمعروف حتى يجد ظمرا	٢٠١٠	اذهب فادع لي معاوية
٩٦١ و ٩٦٠	اركبها . و يلك	٢١٣٩	اذهب فاضرب عنقه
٥٩٦	اركع	٧٨٢	اذهب فأطمئه أهلك
١٨٧٦	ارم . فداك أبي وأمي	١٢٧٧	اذهب فاعتكف يوما
٩٥٠ و ٩٤٩ و ٩٤٨	ارم . ولا حرج	١٠٤٤	اذهب فخذ جارية
٦٧١	استأذنت ربي في أن أستغفر لها فلم يؤذن لي	١٠٤١	اذهب فقد مككتها بما منك من القرآن
٦٥٧	استغفروا لأخيكم	٢٠١٠	اذهب وادع لي معاوية
١٧٥٦	استغفروا لصاحبكم	١٣١٨	اذهبوا به فارجموه
١٣٢٢	استغفروا للماعز بن مالك	٣٩١	اذهبوا بهذه الخبيصة إلى أبي جهنم
١٩١٤	استقرئوا القرآن من أربعة :	١٧٥٧	اذهبوا فادفنوا صاحبكم
١٦٦٠	استكثروا من النعال	١٣٢٣	اذهبي فأرضيه حتى تقطعيه
٣٢٣	استوتوا ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم	٤٧٦	اذهبي فأطمئي هذا عيالك

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١٣٨٧	أعلموا أنما الأرض لله ورسوله	١٨٣٠	أسق يا يزيد! ثم أرسل الماء إلى جارك
٢٠٤١	أعملوا . فكل ميسر	١٥٩١	أسقنا ياسهل!
٢٠٣٩	أعملوا . فكل ميسر . أما أهل السمادة	١٧٣٦ و ١٧٣٧	اسقه عسلا
٨٨٧	اغتسلي واستنثري	١٨٨٠	اسكن حراء! فاعليك إلا نبي أو صديق أو شهيد
١٤٠٣	اغدوا على القتال	١١٣٥ و ١١٣٦	اسموا إلى ما يقول سيدكم
٦٤٦	اغسلنها ثلاثا أو خمسا	١٤٧٥	اسموا وأطيعوا فإنما عليهم ما حثوا
٦٤٨	اغسلنها وترا ثلاثا أو خمسا	١٤١٧	اشتد غضب الله على رجل يقتله رسول الله
٦٤٨	اغسلنها وترا خمسا أو أكثر	١٤١٧	اشتد غضب الله على قوم فملا هذا برسول الله
٨٦٧	اغسلوه ولا تقر بوه طيبا	١٣٤٥	اشترى رجل من رجل عقارا له
٨٦٦	اغسلوه بماء وسدر وألبسوه ثوبيه	١١٤٤ و ١١٤٣	اشترها وأعتقها . فإن الولاء لمن أعتق
٨٦٦	اغسلوه بماء وسدر وكفونوه في ثوبيه	١١٤٣	اشترها وأعتقها واشترطى لهم الولاء
١٨٦٧	افتح وبشره بالجنة	٤٣١	اشتكت النار إلى ربها
١٨٦٧	افتح وبشره بالجنة على بلوى تصيبه	١٥٥٧	اشحنها بحجر
٢٠٢٢	افعل كذا وافعل كذا . وأمر الأذى عن الطريق	٤٧٤	اشرب
٥٦	افملوا	١٩٤٣	اشربا وأفرغا على وجوهكما
٩٥٠ و ٩٤٨	افملوا ذلك ولا حرج	٢٠٢٦	اشفموا فلتؤجروا
٨٨٥	افملوا ما أمركم . فإنى لولا أنى سقت الهدى	٤٢٩	اشهد منا الصلاة
٩٥٠	افملوا ولا حرج	٢١٥٨	اشهدوا
٤٧١	افتادوا	٢٠٩٦	اطلمت في الجنة قرأيت أكثر أهلها الفقراء
١٧٥٢	اقتلوا الحيات وذا الطفيتين والأبتر	١٧٧٧	اعبرها
٩٩٠	اقتلوه	٣٥٥	اعتدلوا في السجود ولا يبسط أحدكم ذراعه
١٧٥٥	اقتلواها	١٧٢٧	اعرضوا على رقاكم
٥٦٠	أقرأ	١٣٤٧	اعرف عفاصها ووكاها
٥٤٩	أقرأ ابن حضير! تلك الملائكة كانت تسمع لك	١٣٤٩	اعرف وكاها وعفاصها ثم عرفها سنة
٥٥١	أقرأ على	٢٠٢١	اعزل الأذى عن طريق المسلمين
٥٥١	أقرأ على . إني أحب أن أسمه من غيري	١٠٦٤	اعزل عنها ان شئت
٥٥١	أقرأ على القرآن . إني أشتى أن أسمه من غيري	١٢٨٠	اعلم أيام مسعود! اعلم أيام مسعود!
٨١٤	أقرأ القرآن في كل شهر	١٢٨١	اعلم أيام مسعود! لله أقدر عليك منك عليه
٥٤٨	أقرأ فلان! فإنها السكينة نزلت عند القرآن	١٢٨١	اعلم أيام مسعود! أن الله أقدر عليك

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٨٩٢	أزعووا . بنى عبد المطلب !	٣٤٠	أقرأ : والشمس وضحاها ، والضحى
٢٣٠٤	أزل عنه . فلا تصحبنا بملعون	٥٥٣	أقرأ القرآن فإنه يأتي يوم القيامة شفيعا لأصحابه
٧٧٢ و٧٧٣	أزل فاجدح لنا	٢٠٥٤ و٢٠٥٣	أقرأ القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم
١٤١٤	انصرفا . نفي لهم بمهودم	١٩١٣	أقرأوا القرآن من أربعة نفر
٢٣٠٨	انطلق إلى فلان بن فلان الأنصارى	٩٤٨	اقسمه بين الناس
٢١٠٠	انطلق ثلاثة رهط ممن كان قبلكم	١٢٣٤	اقسموا المال بين أهل الفرائض
٩٧٨	انطلق فحج مع امرأتك	١٤١٠	اكتب الشرط بيننا . بسم الله الرحمن الرحيم
١٠٤١	انطلق فقد زوجتكمها . فعلمها من القرآن	١٤١١	اكتب : من محمد رسول الله
١٤٨٩	انطلقن فقد بايتمكن	١٤١١	اكتب : من محمد عبد الله
١٣٨٧	انطلقوا إلى يهود	٩٨٩ و٩٨٨	اكتبوا لأبي شاه
١٩٤٢	انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ	٤٧١	اكلنا لنا الليلة
١٨٧٥	انظر . أين هو ؟	٢٣٠٧	التأ على بإذن الله
١٠٤١	انظر . ولو خاتم من حديد	٩٩٣	التمس لى غلاما من غلمانكم يخدمنى
١٠٧٨	انظرن إخوتكن من الرضاعة	٨٢٨	التمسوا ليلة القدر فى العشر الأواخر
١٤٠٧	انظروا إذا تقيتموهم غدا ، أن تحصدوهم حصدا	٨٢٣	التمسوها فى العشر الأواخر
١٩١٠	انظروا إلى حب الأنصار النمر	١٤٠٩	اعه
٢٢٧٥	انظروا إلى من أسفل منكم	١٨٧٢	امش ولا تلتفت حتى يفتح الله عليك
٣٨٦	انظري غلامك النجار يعمل لى أعوادا	٢٦٤	امسكنى قدر ما كانت تحبسك حيثنك
٧١٣	انقضى ولا تحصى فيحصى الله عليك	١٥٨٢	اقتبذوا فى الأسقية
١٨٧٢	انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم	١٥٧٦	اقتبذوا كل واحد على حدة
٢٣٠٧ و٢٣٠٦	انقضى على بإذن الله	٨٧٧	انتظري . فإذا طهرت فاخرجى إلى التتميم
٨٧١ و٨٧٠	انقضى رأسك وامتنطى	٢٢٦١	انتقل إلى أم شريك
١١١٤	انكحى أسامة	١١١٨	انتقل إلى بيت ابن عمك عمرو بن أم مكتوم
١٣٩٩	انهز موا . ورب الكعبة	٩٤٨	انحر ولا حرج
١٣٩٩	انهز موا . ورب محمد	٩٦٢	انحرها ثم اصبغ نعلها فى دمها
١٩١٥	اهتر عرش الرحمن لموت سمه بن معاذ	٨٣٨	ازرع عنك الجبة . واغسل عنك الصفرة
١٩١٦ و١٩١٥	اهتر لها عرش الرحمن	٨٣٨	ازرع عنك جيتك
١٤٠٥	اهتف لى بالأنصار	٨٣٨	ازرع عنك جيتك واغسل أثر الخلق

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١٥٥٤	أبدلها	١٩٣٥	أهجم
١٩٧٩	أبر البر أن يصل الرجل ود أبيه	١٩٣٣	أهجم أو هاجهم وجبريل معك
٤٣٠	أبردوا عن الصلاة فإن شدة الحر من فيج جهم	١٩٣٥	أهجوا قريشا فإنه أشد عليها من رشق بالنيل
١٩٤٣	أبشر	١٨٨٠	أهدأ . فما عليك إلا نبي أو صدِّيق أو شهيد
٢١٢٧	أبشر بخير يوم مرت عليك منذ ولدتك أمك		(المحلى بالرفق والكرم)
٢٠١	أبشروا . فإن من يأجوج ومأجوج ألفا		
١١٣٤	أبصروها . فإن جاءت به أبيض سديطا	١٦٩٦ و ١٦٩٤	الاستئذان ثلاث . فإن أذن لك وإلا فارجع
١٣١٨	أبك جنون ؟	٩٤٥	الاستجار تو . وري الجار تو
١٠٨٧ و ١٠٨٩	أبكر أم ثيبا ؟		(هزرة القطع)
١٠٨٨	أبكر أزواجها أم ثيبا ؟		
١٣٨٥	أبكي للذي عرض على أصحابك من أخذهم القداء	١٨٨	آتى باب الجنة يوم القيامة فأستفتح
١٣٢٢	أبه جنون ؟	١٧٤	آخر من يدخل الجنة رجل . فهو يمشي مرة ويكبومرة
١٨٣٣ و ١٨٣٤	أبوك حذافة	٨٣١	آلبر تردن ؟
١٨٣٤	أبوك سالم ، مولى شيبه	٢٠٧٥	آله ! ما أجلسكم إلا ذاك ؟
١٨٣٢	أبوك فلان	٤٩ و ٤٦	آمركم بأربع وأنها كم عن أربع
١٨٥٦	أوها	٢٢٤٤	آمنت بالله ورسله
١٤٠٥	أبو هريرة	٢٢٤١	آمنت بالله وملائكته وكتبه ورسله
٦٠	أبو هريرة ؟	٨١٢	آنت الذى تقول ذلك ؟
١٦٢٧	أبيع أم عطية ؟	١٣٢٢	آنت ؟
١٦٠٤	أتأذن لى أن أعطى هؤلاء ؟	٢٠٠٩	آنت هية ؟ لقد كبرت . لا كبير سنك
٢٣٠٥	أتأذنان ؟	٩٨٠ و ٩٧٨	آيون ، ناثيون ، عابدون
٧٢	أتا كم أهل اليمن ، هم أضعف قلوبا وأرق أفئدة	٨٥	آية المنافق بفض الأنصار
٧٣	أتا كم أهل اليمن . هم ألين قلوبا وأرق أفئدة	٧٨	آية المنافق ثلاث
٩٤	أتانى جبريل عليه السلام فبشرنى	٧٨	آية المنافق ثلاث ، وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم
٩٨١	أتانى الليلة آت من ربي	١٦٤٧	أأئك أمرتك بهذا ؟
٣٣٢	أتانى داعى الجن فذهبت معه	١٦٩٣	أبا عمير ! ما فعل النعير ؟
١٠٨٩	أتبيع جملك !	١٢٨٠	أبا مسعود !
١٠٨٩	أتبيعنيه بكذا وكذا ؟	٨٨٨	أبدأ بما بدأ الله به ؟

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١٣٢٣	أُتَمَلون بَعقله بأَسا؟	٢٠١	أُتَجِبون أن تُتَكُونوا ثَلث أَهل الجَنَّة؟
١٨٤٦	أُتَقام	٢٢٧٢	أُتَجِبون أَنه لَكم؟
٣٢٠	أُتَموا الرُكوع والسُجود	١٢٩١	أُتَخلفون خَمسين عَيمِنا فَتَسْتَحِقون صَاحبَكم؟
٣٢٤	أُتَموا الصَّفوف . فإِنى أَرأى كَم خَلَف ظَهري	١٢٩٥	أُتَخلفون وَتَسْتَحِقون دَم صَاحبِكم؟
١١٩٥	أُتَى اللهُ بِعبدٍ مِن عِبادِهِ أَنبأَهُ اللهُ ما لا	١٦٥٠	أُتَخَذتُ أُنمَاطا؟
١٤٥	أُتِبَ بِالبراقِ فَرَكِبته حَتى أُتِبَ بَيتِ المَقدس	١٣٠٦	أُتَدرون أَىَ يَومِ هَذا؟
١٤٧	أُتِبَ . فَانطَلَقوا بِى إِلى زَمَيم	١٣٩ و ١٣٨	أُتَدرون أَمِن تَذهب هَذه الشَّمس؟
١٨٤٥	أُتِبَ عَلى موسى لَيلَةَ أُسرى بِى	٢٢٦٢	أُتَدرون لِمَ جَمعتَكم؟
١٨٨٢	أُمَّمٌ لُكُحٌ . أُمَّمٌ لُكُحٌ؟	٢٠٠١	أُتَدرون ما النَبِية؟
١٩٣٣	أُجِب عَنِ . اللهم ! أَيدهِ بَروحِ المَقدس	٣٠٠	أُتَدرون ما السُكُوتُ؟
١٩٩١	أُجَلٌ . إِنى أُوَعِّكُ كما يُوعِّكُ رَجُلانِ مِنكم	١٩٩٧	أُتَدرون ما العَلس؟
٥٠٧	أُجَلٌ . ولِكننى لَستُ كأَحدِ مَنكم	٥٩	أُتَدرى ما حَقَمَهم عَلَيهِ إِذا فَعَلوا ذَلك؟
١٠٥٣	أُجِيبوا هَذه الدَّعوة إِذا دَعِيتَ لها	٦٩٠	أُتَرى أَحَدًا؟
٩٦٤	أُحَابِستَنا صَفيَّة؟	١٢٢١	أُتَرانى ما كَنتَ لآخِذَ جَمَلِك؟
٩٦٤	أُحَابِستَنا هِى؟	٢٠٠	أُتَرضون أَن تُتَكُونوا ثَلث أَهلِ الجَنَّة؟
٥٤١	أُحِب الأَعمالَ إِلى اللهُ أَدومِهِ وَإِن قَلَّ	٢٠٠	أُتَرضون أَن تُتَكُونوا رَبع أَهلِ الجَنَّة؟
٨١١	أُحِب الأَعمالَ إِلى اللهُ ما دامَ عَلَيهِ صَاحبِهِ	٢١٠٩	أُتَرون هَذه المَراة طارِحَة ولِها فى النَار؟
٤٦٤	أُحِب البَلاَد إِلى اللهُ مَساجِدَها	٣٤٠	أُتَريد أَن تُتَكُونوا فَتانا؟ يا مَماذ!
٨١٦	أُحِب الصَيامَ إِلى اللهُ صَيامِ داود	١١٥٤	أُتَريدون أَن تَقولوا كما قالَ أَهلُ الكِتابِينِ مِن قَبلِكم؟
١٦٨٥	أُحِب السَلامَ إِلى اللهُ أَرَبِيعَ:	٦٣٥	أُتَريدون أَن تُدخَلَ الشَّيطانُ بَيتا أَخَرَجَهُ اللهُ مِنه؟
٨٩٥	أُحجِجتَ؟ بِمِ أَهلَت؟	١٠٥٦	أُتَريدون أَن تُرجمَى إِلى رِفاعَة؟
٤٦٠	أُحدِكم ما قَدمَ يَنتَظرُ الصَلاةَ ، فى صَلاة	١٠٨٩	أُتَزوجتَ؟
١٦٢٦	أُحدى سَواءَ اتك ، يا مَقداد!	١٠٩٠	أُتَزوجتَ بَعَدَ أَيِّك؟
١٩٥١	أُحدِثَكم بِخَيرِ دَورِ الأَنصارِ؟	١٣١٥	أُتَشَفَعُ فى حَدِّ مِن حُدودِ اللهُ؟
١٣٠٤	أُحسِنُ إِليها . فإِذا وَضعتُ فَأَنبئِ بِها	٢٢٤٤ و ٢٢٤٤	أُتَشهَدُ أَنى رَسولُ اللهُ؟
١٣٣٠ و ٥٥٢ و ٥٥١	أُحسِنتُ	٤٩٤	أُتَصلَى الصَبيحَ أَرَبَما؟
١٦٨٣	أُحسِنتِ الأَنصارَ . سَموا بِاسمى ولا تُكَلِّموا بِكُنيتى	١١٣٦	أُتَجبون مِن غَيرةِ سَمد؟
٣١٨	أُحسِنتم	١٩١٦	أُتَجبون مِن ابنِ هَذه؟

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٢٢٤	إذا أتيتم الفاناط فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها	١٩٦١	أحسنتم أو أصبتم
١٠٢١	إذا أحدكم أعجبتته المرأة	٩٥٣	أحسنتم وأجلمتم . كذا فاصنموا
١١٨	إذا أحسن أحدكم إسلامه ، فكل حسنة يعملها	٤٧٤	أحسنوا اللأ . كلكم سيروى
١٢٣٢	إذا اختلفتم في الطريق جعل عرضه سبع أذرع	١٣١	أحصوا لي كم يلفظ الإسلام
٢٠٨١	إذا أخذت مضجعتك فتوضأ وضوءك للصلاة	١٧٨٥	أحصيها حتى ترجع إليك . إن شاء الله
١٢٨٥	إذا أذى العبد حق الله وحق مولاه	٢٢٢	أحفوا الشوارب وأحفوا اللحى
٢٩١	إذا أذن المؤذن أذبر الشيطان	١٣٢٠	أحق ما بلنتني عنك ؟
٥٧٩	إذا أراد أحدكم أن يأتي الجمعة	٨٨٥	أجلوا من إحرامكم
٢٢٠٦	إذا أراد الله بقوم عذابا	١٩٧٥	أحي والداك ؟
١٥٢٩	إذا أرسلت كلابك المعلمة	١٨١٧	أحيانا يأتيني في مثل صلصلة الجرس
١٥٢٩	إذا أرسلت كلبك المعلم	١٧١٦	إلخ . إلخ
١٥٣١	إذا أرسلت كلبك فاذا ذكر اسم الله	٢١٦٦	أخبروني بشجرة شبهة أو كالرجل المسلم
١٥٣٠	إذا أرسلت كلبك وذكرت اسم الله	٢١٦٥	أخبروني عن شجرة مثلها مثل المؤمن
١٦٩٤	إذا استأذن أحدكم ثلاثا فلم يؤذن له	٥٥٧	أخبروه أن الله يحبها
٣٢٦	إذا استأذنت أحدكم امرأته إلى المسجد	١٢٦٢	أخذتك بجزيرة خلفائك تعيق
٣٢٧	إذا استأذنتكم نساؤكم إلى المساجد	٧٥٣	أخرجا ماتصران
٢١٢	إذا استجمر أحدكم فليستجمر وترا	١٦٦٨	أخريه عني
٢١٣	إذا استجمر أحدكم فليوتر	٧٢٨	أخوف ما أخاف عليكم ما يخرج الله من زهرة الدنيا
٢٣٣	إذا استيقظ أحدكم فليفرغ على يده	١٦١٣	أدخل عشرة
٢١٣	إذا استيقظ أحدكم من منامه فليستغفر	١٦١٣	أدخل نقرا من أصحابي عشرة
٢٣٣	إذا استيقظ أحدكم من نومه	٥٤١	أدومه وإن قل
٤٣٠	إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة	٢١٩١	إذا ابتعت أشقاها . ابتعت بها رجل عزيز عارم
١٥٣٠	إذا أصاب بجمدة فكل	١١٦٢	إذا ابتعت طعاما فلا تبمه حتى تستوفيه
٨٠٦	إذا أصبح أحدكم يوما صائما	٨٣	إذا أبق العبد لم تقبل له صلاة
٢٧٠	إذا أغمجت أو أفحطت فلا غسل عليك	١٧٠٤	إذا أبيت إلا المجلس ، فأعطوا الطريق حقه
١٤٥٤	إذا أعطى الله أحدكم خيرا فليبدأ بنفسه	٧٥٧	إذا أناكم المصدق فليصدر عنكم وهو عنكم راض
٧٢٤	إذا أعطيت شيئا من غير أن تسأل	٢٤٩	إذا أتى أحدكم أهله ثم أراد أن يمود
١١٩٤	إذا أفلس الرجل فوجد الحل عنده سلمته	٦٦٠	إذا ابتعت جنازة فلا تجلسوا حتى توضع

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٢١٢	إذا توضع أحدكم فليستنشق بمنخره	٨٢١	إذا أفطرت من رمضان فصم يوماً أو يومين
٢١٥	إذا توضع العبد المسلم فغسل وجهه	٧٦٢	إذا أقبل الليل وأدبر النهار
٤٢١	إذا توبَّ بالصلاة فلا يسع إليها أحدكم	١٧٧٣	إذا اقترب الزمان لم تكذب رؤيا المسلم تكذب
٤٢٥	إذا توب للصلاة فلا تأتوها وأنتم تسمعون	٤٢٠	إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها تسمون
٥٩٦	إذا جاء أحدكم يوم الجمعة ، وقد خرج الإمام	٤٥٢	إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني
٥٨٠	إذا جاء أحدكم إلى الجمعة فليمتسل	٤٩٣	إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة
٥٩٧	إذا جاء أحدكم يوم الجمعة والإمام يخطب	١٦٠٥	إذا أكل أحدكم طعاماً فلا يمسه يده
٧٥٨	إذا جاء رمضان فتحت أبواب الجنة	١٥٩٨	إذا أكل أحدكم فليأكل كل يمينه
٢٢٤	إذا جلس أحدكم على حاجته فلا يستقبل القبلة ولا يستديرها	١٦٠٧	إذا أكل أحدكم فليلمق أصابعه
٢٧١	إذا جلس بين شمها الأربع ثم جهدها	٢٢١٤	إذا التقى المسلمان بسيفيهما فاقاتل والمقتول في النار
٢٧٢	إذا جلس بين شمها الأربع ومس الختان الختان	٢٢١٤	إذا المسلمان حمل أحدهما على أخيه السلاح
١٣٥٩	إذا جمع الله الأولين والآخرين يوم القيامة	٣٤١	إذا أمَّ أحدكم الناس فليخفف
٣٩٢	إذا حضر العشاء وأقيمت الصلاة	٣٤٢	إذا أمت قوماً فأخف بهم الصلاة
٤٦٦	إذا حضرت الصلاة فأذنا ثم أقبأ	٣٠٧	إذا أمن الإمام فأمنوا
٦٣٣	إذا حضرتم المريض أو الميت فقولوا خيراً	١٦٦٠	إذا اتعمل أحدكم فليبدأ باليمين
١٣٤٢	إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب	٧١٠	إذا أنفقت المرأة من بيت زوجها
١٢٧٣	إذا حلف أحدكم على اليمين	٧١٠	إذا أنفقت المرأة من طعام بيتها
١١١٩	إذا حَلَّتْ فآذَنِي	١٦٦٠	إذا انقطع شمع أحدكم فلا يمسه في الأخرى
٢٢٠٢	إذا خرجت روح المؤمن تلقاها ملكان	١٦٦١	إذا انقطع شمع أحدكم فلا يمسه في نمل واحدة
٢٧٧	إذا دبغ الإهاب فقد طهر	٣٠٨٤	إذا أوى أحدكم إلى فراشه
٢٢٥	إذا دخل أحدكم الخلاء فلا يمسه ذكره يمينه	١٠٥٩	إذا بانث المرأة هاجرة فراش زوجها
٤٩٤	إذا دخل أحدكم المسجد فليقل: اللهم افتح لي	٥٦٨	إذا بدأ حاجب الشمس فأخروا الصلاة
٤٩٥	إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين	١٤٨٠	إذا بويغ خليفتين فاقتلوا الآخر منهما
١٥٩٨	إذا دخل الرجل بيته فذكر الله عند دخوله	١١٦٣	إذا تباع الرجلان فشكل واحد منهما بالخيار
١٥٦٥	إذا دخل العشر وعنده أضحية	٢٢٩٣	إذا تناوب أحدكم فليمسك يده على فيه
١٦٣	إذا دخل أهل الجنة الجنة يقول الله تبارك وتعالى:	٢٢٩٣	إذا تناوب أحدكم في الصلاة فليكظم على فيه
٢١٨٩	إذا دخل أهل الجنة وأهل النار النار	٤١٢	إذا تشهد أحدكم فليستتم بالله من أربع
١٥٦٥	إذا دخلت العشر وأراد أحدكم أن يصحى	٢٢١٣	إذا توجه المسلمان بسيفيهما فاقاتل والمقتول في النار

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الصفحة
١٥٢٥	إذا سافرتهم في الخصب فأعطوا الإبل حقها	١٠٥٣	إذا دعا أحدكم أخاه فليجب
٣٥٥	إذا سجد العبد سجد معه سبعة أطراف	٢٠٦٣	إذا دعا أحدكم فلا يقل :
١٦٠٧	إذا سقطت لقمة أحدكم فليمط عنها الأذى	٢٠٦٣	إذا دعا أحدكم فليمزم في الدعاء
١٧٠٥	إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا : وعليكم	١٠٦٠	إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه
٢٨٨	إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول	٨٠٦	إذا دُعِيَ أحدكم إلى طعام وهو صائم
٢٨٨	إذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول	١٠٥٣	إذا دعى أحدكم إلى الوليمة فليجب
١٧٤١	إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه	١٠٥٣	إذا دعى أحدكم إلى وليمة عرس
٢٠٩٢	إذا سمعتم صباح الديكة فاسألوا الله من فضله	١٠٥٢	إذا دعى أحدكم إلى الوليمة فليأتها
٢٣٤	إذا شرب السكب في إناء أحدكم فليشمله سبع مرات	١٠٥٤	إذا دُعِيَ أحدكم فليجب
٣٢٨	إذا شهدت إحدا كن العشاء فلا تطيب	١٠٥٤	إذا دُعِيتُم إلى كراع فأجيبوا
٢١٨٩	إذا صار أهل الجنة إلى الجنة وأهل النار إلى النار	٦٦٠	إذا رأى أحدكم الجنازة ، فإن لم يكن ماشيا معها
٣٦٣	إذا صلى أحدكم إلى شيء يستره من الناس	٦٦٠	إذا رأى أحدكم الجنازة فليتم حين يراها
٣٤١	إذا صلى أحدكم للناس فليخف	١٧٧٣	إذا رأى أحدكم الرؤيا يكرهها
٤٢٦	إذا صلبت الفجر فإنه وقت إلى أن يطلع قرن الشمس	٢٥٠	إذا رأت ذلك المرأة فلتنتمسك
٦٠٠	إذا صليت بعد الجمعة فصلوا أربعا	٦٥٩	إذا رأيتم الجنازة فقوموا لها
٣٠٣	إذا صليت فأقيموا صفوفكم	٢٠٥٣	إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه
١٢٨٤	إذا صنع لأحدكم خادمه طعامه	٧٧٣	إذا رأيتم الليل قد أقبل من ههنا
٢٠٢٥	إذا طبخت مرقا فأكثر ماءه	٧٦٢	إذا رأيتم الهلال فصوموا
١٠٩٨	إذا طهرت فليطلق أو ليمسك	٢٢٩٧	إذا رأيتم المذبحين فاحثوا في وجوههم التراب
٢٢٩٢	إذا عطس أحدكم فحمد الله فشمتموه	١٥٦٥	إذا رأيتم هلال ذي الحجة ، وأراد أحدكم أن يصحى
٧٧٣	إذا غابت الشمس من ههنا وجاء الليل من ههنا	٧٦٢ و ٧٦٠	إذا رأيتموه فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا
٢٢٧٤	إذا فتحت عليكم فارس والروم	٤٧٧	إذا رقد أحدكم عن الصلاة ، أو غفل عنها
٤١٢	إذا فرغ أحدكم من التشهد الآخر	١٥٢٩	إذا رميت بالمراس فخرق فسكّن
٢٠١٧	إذا قاتل أحدكم أخاه فلا يبطن الوجه	١٥٣٢	إذا رميت بسهمك فنبأ عنك
٢٠١٦	إذا قاتل أحدكم أخاه فليقتل الوجه	١٥٣١	إذا رميت سهمك فاذا كر اسم الله
٢٠١٧ و ٢٠١٦	إذا قاتل أحدكم أخاه فليجتنب الوجه	٤٠٣	إذا زاد الرجل أو نقص فليسجد سجدة
٣٠٧	إذا قال أحدكم : آمين ، والملائكة في السماء	١٣٢٨	إذا زنت أمة أحدكم فتيبين زناها
٣٠٧	إذا قال أحدكم في الصلاة : آمين	١٣٢٩	إذا زنت فأجلدها

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٤٦٤	إذا كانوا ثلاثة فليؤمهم أحدهم	٣٠٦	إذا قال الإمام : سمع الله من حمده
٧٩	إذا كفر الرجل أخاه فقد باء بها أحدهما	٢٠٢٤	إذا قال الرجل : هلك الناس فهو أهلكهم
٦٥١	إذا كفر أحدكم أخاه فليحسن كفته	٣٠٧	إذا قال القارئ : غير المضروب عليهم ولا الضالين
١٧٣٩	إذا كنت بأرض فوقع بها فلا تخرج منها	٢٨٩	إذا قال المؤذن : الله أكبر ، الله أكبر
١٧١٨	إذا كنتم ثلاثة فلا يتناحى اثنان دون الآخر	٥٣٢	إذا قام أحدكم من النوم فليفتح صلواته
١٧٧٧	إذا لعب الشيطان بأحدكم في منامه فلا يتحدث به	٣٦٥	إذا قام أحدكم يصلي فإنه يستره
	الناس	١٥٢٧	إذا قدم أحدكم ليلا فلا يأتين أهله طروقا
١٧٠٥	إذا أقيته فسلم عليه ، وإذا دعاك فأجبه	١٠٨٨	إذا قدمت فالكيس ! الكيس !
١١٥٩	إذا ما أحدكم اشترى لقحة	٨٧	إذا قرأ ابن آدم السجدة فسجد ، اعتزل الشيطان
٣٤١	إذا ما قام أحدكم للناس فليخفف الصلاة	٣٩٢	إذا قرب العشاء وحضرت الصلاة
٢١٩٩	إذا مات الرجل عرض عليه مقعده بالنداء والمشي	٥٣٩	إذا قضى أحدكم الصلاة في مسجده ، فلجعل لبيته
٢٠١٩	إذا مر أحدكم في مجلس أو سوق وبيده نعل		نصيبا
٢٠١٩	إذا مر أحدكم في مسجدا أو في سوقنا ومعه نيل	٥٨٣	إذا قلت لصاحبك : أوصت ، يوم الجمعة
٢٠٣٧	إذا مر بالنطفة اثنتان وأربعون ليلة	٢٩٨	إذا قت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء
٥٢٢	إذا مضى شطر الليل أو ثلثاه ، ينزل الله	٢٩٨	إذا قت إلى الصلاة فكبر
٢٠٨١	إذا نزل أحدكم منزلا فليقل :	٣٩٠	إذا كان أحدكم في الصلاة فإنه يتناحى ربه
٢٢٧٥	إذا نظر أحدكم إلى من فضل عليه في المال والخلق	٣٨٨	إذا كان أحدكم يصلي فلا يمصق قبل وجهه
٣٩٨	إذا نودي بالأذان أدبر الشيطان	٣٦٣	إذا كان أحدكم يصلي فلا يدع أحدا يمر بين يديه
٤٢١	إذا نودي بالصلاة فأتوها وأنتم تمشون	٤٣٢	إذا كان الحر فأبردوا عن الصلاة
٢٩١	إذا نودي للصلاة أدبر الشيطان	٤٣٠	إذا كان اليوم الحار فأبردوا بالصلاة
٢٢٣٧	إذا هلك كسرى فلا كسرى بدمه	١٧١٧	إذا كان ثلاثة فلا يتناحى اثنان دون ثالث
٢٧٦	إذا وجد أحدكم في بطنه شيئا فأشكك عليه	١٥٩٥	إذا كان جنب الليل فكفروا صبيانكم
٣٥٨	إذا وضع أحدكم بين يديه مثل مؤخرة الرجل	٧٥٨	إذا كان رمضان ففتحت أبواب الرحمة
٣٩٢	إذا وضع عشاء أحدكم وأقيمت الصلاة	٢٥٠	إذا كان منها ما يكون من الرجل فلتنتسل
١٦٠٦	إذا وقعت لقعة أحدكم فليأخذها	٥٨٢	إذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من أبواب المسجد
٢٣٥	إذا ولغ السكب في الإباء فاعسلوه سبع مرات		ملائكة
٢٢٤	إذا ولغ السكب في إباء أحدكم فليرقه ثم لينسله سبع مرار	٢١١٩	إذا كان يوم القيامة دفع الله عز وجل إلى كل مسلم
١٣٢٢	إذا لا يرجها وندع ولدها صغيرا	١٨٢	إذا كان يوم القيامة ماج الناس بعضهم إلى بعض

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٣٧٠	أربعون سنة ، وأينما أدر كرتك الصلاة فصل	٦٢	إذا يتكلموا
٣٧٠	أربعون عاما ، ثم الأرض لك مسجد	٢١١٢	أذنب عبد ذنبا فقال : اللهم ! اغفر لي ذنبي
٢٢٥٢	أربعون يوما ، يوم كسنته ويوم كشههر	١٧٠٨	إذئك على أن يرفع الحجاب وأن تستمع سوادى
٨٦٧ و٨٦٨	أردت الحج ؟		أذهب الباس . رب الناس . واشف أنت الشافي
١٣٠٠	أردت أن تأكل لحمه ؟	١٧٢٢ و١٧٢٣	
١٣٠١	أردت أن تقضمها كما يقضم الفحل	٨٢٣	أرى رؤياكم في العشر الأواخر ، فاطلبوها في الوتر
١٦١٢	أرسلك أبو طاحه ؟		منها
٥٦٠	أرسله . اقرأ . هكذا أنزلت	٨٢٣	أرى رؤياكم قد تواطأت في السبع الأواخر
٥٦٩	أرسلني الله . أرسلني بصلة الأرحام وكسر الأوتان	١٩٢٧	أرى عبد الله رجلا صالحا
١٨٨٨	أرسلوا بها إلى أصدقاء خديجة	١٥٤	أراني ليلة عند الكعبة ، فرأيت رجلا آدم
١٠٧٦ و١٠٧٨	أرضعيه	٢٢٩٨ و١٧٧٨	أراني في المنام أنسوك بسواك
١٠٧٨ و١٠٧٦	أرضعيه حتى تحرمي عليه	١٤٥	أراني الليلة في المقام عند الكعبة
١٠٧٧	أرضعيه حتى يدخل عليك	١٠٦٨	أراه فلانا
١٠٧٨	أرضعيه يذهب ما في وجه أبي خديفة	١٩٥٦	أرأيت إن كان أسلم وغفار ومزينة
٦٨٦	أرضوا مصدقكم	٢١١٨	أرأيت حين خرجت من بيتك أليس قد توضأت
٥٩٧ و٥٩٦	أركمت ركعتين ؟	٢١٨	أرأيت لو أن رجلا له خيل غر محجلة
١٤١٠	أرني مكانها	٨٠٤	أرأيت لو كان على أبيك دين فقضيتيه
١٥٠٢	أرواحهم في جوف طير خضر	٨٠٤	أرأيت لو كان عليها دين
٢٣٠٤	أروني غيرها	١٩٤	أرأيتكم لو أخبرتكم أن خيلا تخرج بسفح هذا
١٩٠٨	أرأيت الجنة فرأيت امرأة أبي طلحة		الجبيل
١٥١٩	أرأيت قوم من أمتي يركبون ظهر هذا البحر	١٩٦٥	أرأيتكم ليتكم هذه ، فإن على رأس مائة سنة
١٨٦٢	أرأيت كأي أزرع بدلو بكرة	١٩٥٦	أرأيتكم إن كان جهنمة وأسلم وغفار
٨٢٤	أرأيت ليلة القدر ثم أيقظني بمض أهلي	٤٦٢	أرأيتكم لو أن نهرا يباب أحدكم يمتسل منه
٨٢٧	أرأيت ليلة القدر ثم أنسيتها	٦٩٨	أرأيتكم لو وضعت في حرام ، أ كان عليه فيه وزر ؟
١٨٨٩	أرأيتكم في المنام ثلاث ليال . جاءني بك الملك	٦٤٥	أربع في أمتي من أمر الجاهلية
	في سرقة	٨٥٦	أربع كلهن فاسق ، يقتلن في الحرم
٢٨٣	أربد أن أصلي فأتوضأ ؟	٧٨	أربع من كنن فيه كان منافقا خالصا
		٣٧٠	أربعون سنة

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١٧٦٨	أصدق كلمة قالها شاعر كلمة ليبيد	٢٦٨	إزاري . إزاري .
٧٥٣	أصدق عنهما من الخس	١٣٢٢	أزنيّت ؟
٤٠٥	أصدق هذا ؟	٥٦٣	أسأل الله مفااته ومغفرته . وإن أمتي لا تطيق ذلك
٦٥٣	أصفرها مثل أخذ	١٢١١	أسجع كسجع الأعراب ؟
١٥٦٣	أصلح هذا اللحم	١٩٠٧	أسرعكن لحاقاً بي أطولكن يدا
١٠٤٧	أصلحها	٦٥٢	أسرعوا بالحنازة . فإن كانت سالحة قربتموها إلى الخير
٣١١	أصلّى الناس ؟	٦٥٢	أسرعوا بالحنازة . فإن تك سالحة فتخير
٥٩٦	أصليت ؟ يا فلان !	٢١١٠	أسرف رجل على نفسه ، فلما حضره الموت
٨٢٠	أصت من سرر شعبان ؟	١٩٥٣	أسلم سالمها الله . وغفار غفر الله لها
١٢١٦	أضمت أزبيت . لا تقربن هذا	١٩٥٥	أسلم وغفار ومزينة ومن كان من جهينة
٦٨٥	إطراق فجلها وإعارة دلوها ومنيحها	١٩٥٦	أسلم وغفار ومزينة وجهينة
٢٣٠٣	أطعموهم مما تأكلون وألبسوهم مما تلبسون	١١٤ و ١١٣	أسلمت على ما أسلفت من خير
١٣٨٦	أطلقوا ثامة	١٦٧٠	أشد الناس عذاباً ، يوم القيامة ، المصورون
٤٧٣	أطلقوا لي غمري	١٣٢٢	أشربَ حمرا ؟
٢٢٧٤	أظنكم سمتم أن أبا عبيدة قدم بجال من البحرين	١٦٢٦	أشربتم شرايكم الليلة ؟
٦٧١	أظننت أن يحيف الله عليك ورسوله ؟	١٧٦٨	أشعر كلمة تكلمت بها العرب كلمة ليبيد
١٢٢٥	أعبد هو ؟	٦٤٨ و ٦٤٧	أشعرنها إياه
٢٧٢	أعتقها فإنها مؤمنة	٢٨٧ و ٥٧	أشهد أن لا إله إلا الله
١٢٧٩	أعتقها	٥٧ و ٥٦	أشهد أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله
١٩٥٧	أعتقها فإنها من ولد إسماعيل	١٧٧٨	أصبت بعضاً وأخطأت بعضاً
١٥٥٨	أعجل أو أرنى . ما أنهر الدم وذكر اسم الله فكل	١٨١٦	أصبت
٢٦٩	أعجلنا الرجل . إنما الماء من الماء	٨٤	أصبح من الناس شاكر ومنهم كافر
١٥٥٢	أعدت نسكا	٤٧٣	أصبح الناس فقدوا نبيهم ، فقال أبو بكر وعمر :
١٦٩٠	أعرستم الليلة ؟	٢٠٨٩	أصبحنا وأصبح الملك لله
١٢٢٢	أعطه أوقية من ذهب وزده	١٧٦٨	أصدق بيت قاله الشاعر
١٢٣٤	أعطه إياه . إن خيار الناس أحسنهم قضاء	١٧٦٧	أصدق بيت قاله الشعراء
٣٧٠	أعطيت خمسا لم يُطعن أحد قبلي	٤٠٤	أصدق ذو الين ؟
١٨٣١	أعظم المسلمين في المسلمين جرما		

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٩٧	أقتلته بعد ما قال : لا إله إلا الله ؟	٢٨٤	أعوذ بالله من انبت والنبات
١٢٩٩	أقتلك فلان ؟	٣٨٥	أعوذ بالله منك
٢١٦٨	أقد جاء شيطانك ؟	١٦٨٨	أعِظُ رجل على الله يوم القيامة ، وأخيه
٦٣٦	أقد قضى ؟	٩٠	أفضل الأعمال الصلاة لوقتها
٥٥٧	أقرأ عليكم ثاب القرآن	٧١٧	أفضل الصدقة عن ظهر غنى
٥٦١	أقرأني جبريل عليه السلام على حرف فراجته	٨٢١	أفضل الصلاة بعد الصلاة المكتوبة
٣٥٠	أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد	٥٢٠	أفضل الصلاة طول القنوت
٧٢٢	أقم حتى تأتينا الصدقة	٨٢١	أفضل الصيام بعد رمضان ، شهر الله المحرم
٤١٩	أقول : اللهم ! باعد بيني وبين خطاياي	٦٩٢	أفضل دينار ينفقه الرجل
٣٢٠ و ٣١٩	أقيموا الركوع والمسجود	١٠٧٢	أفعل ماذا ؟
٣٢٤	أقيموا الصف في الصلاة	١٢٤٣	أفعلت هذا بولدك كلمه ؟
١٢٤٤	أكل بنيك قد نحلته مثل ما نحلته النعمان ؟	١٢٤٤	أفعلكم أعطيت مثل ما أعطيت ؟
١٢٤٢	أكل بنيك نحلته ؟	٤١٧	أفلا أعلمكم شيئاً تدركون به من شيقكم ؟
١٢١٥	أكل تمر خير هكذا ؟	٢١٧٢ و ٢١٧١	أفلا أكون عبدا شكورا ؟
١٢٤٤	أكل ولدك أعطيت هذا ؟	١٢٢٢	أفلا تزوجت بكرا تلاعبك وتلاعبها ؟
١٢٤٢	أكل ولدك نحلته مثل هذا ؟	٩٦	أفلا شققت عن قلبه حتى تعلم أقالها أم لا ؟
١٢٤٣	أكلهم أعطيت مثل هذا ؟	١٤٦٣	أفلا قدمت في بيت أهلك وأهلك فتنتظر أهدى إليك أم لا ؟
١٢٤٣	أكلهم وهبت له مثل هذا ؟	٦٥٩	أفلا كنتم آذتموني ؟
٩٦٥	أكنت أفضت يوم النحر ؟ فانفري	٥٥٣	أفلا يندو أحدكم إلى المسجد ؟
٢٠٩٤	ألا أخبرك بأحسن الكلام إلى الله	٤١	أفلهج إن صدق
٢١٤٦	ألا أخبركم بأشد حرا منه يوم القيامة	٤١	أفلهج ، وأبيه ، إن صدق
٢١٩٠	ألا أخبركم بأهل الجنة ؟	١١١٣	أفنى شك أنت ؟ يا ابن الخطاب !
٢١٩٠	ألا أخبركم بأهل الجنة ؟ كل ضعيف متضعف	٧٣٥	أفنيكم أحد من غيركم ؟
٢١٩٠	ألا أخبركم بأهل النار ؟	٩٦	أقل : لا إله إلا الله ، وقتلته ؟
١٣٤٤	ألا أخبركم بخير الشهداء ؟	٧٣٣ و ٧٣٣	أضالا ؟ أي سمع ! إني لأعطي الرجل
٢٢٥٠	ألا أخبركم عن الدجال حديثا ما حدثه نبي قومه	١٣٠٧ و ٩	أقتلته ؟
١٧١٣	ألا أخبركم من النفر الثلاثة ؟		
٢٧٧	ألا أخذتم إهابها فاستمتعتم به ؟		

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٦٣٦	ألا تسممون . إن الله لا يعذب بدمع العين	٢٧٧	ألا أخذوا إهابها فذبوه ؟
٥٣٢	ألا تُشْرَعُ ؟ يا جابر	٢٠٧٨	ألا أدلك على كلمة من كنوز الجنة ؟
٣٢٢	ألا تصفون كما تصف اللائكة	٢٠٩٢	ألا أدلك على ما هو خير من خادم ؟ تُسَبِّحِينَ
٥٣٨	ألا تصهلون ؟	٢١٩	ألا أدلكم على ما يحجو الله به الخطايا
١٨٦	ألا تقولون كيفية	١٧١٦	ألا أرى هذا يعرف ما ههنا
١٥٩٣	ألا خمرته ولو تعرض عليه عودا	١٨٦٦	ألا أستحي من رجل تستحي منه اللائكة ؟
١٤١٤	ألا رجل يأتيني بخير القوم	٢٠٩١	ألا أعلمك خيرا مما سألتني ؟
١٦٢٥	ألا رجل يضيف هذا ، رحمه الله	٢٠١٢	ألا أنبئكم ما العضة ؟ هي النملة القالة بين الناس
٧٠٧	ألا رجل يمنح أهل بيت ناقة	٩٢	ألا أنبئكم بأكبر الكبار ؟
٤٨٤	ألا سلوا في الرجال	٩١	ألا أنبئكم بأكبر الكبار ؟ الإشراف بالله
١٤٥٩	ألا كلكم راع وكلكم مشرول عن رعيتيه	٢٧٧	ألا اتفقتم إهابها
١٣١٩	ألا كلما نفرنا غازين في سبيل الله	١٩٧	ألا إن آل أبي () ليسوا لي بأولياء
١٨٧٤	ألا وإني تارك فيكم تقابن أحدهما كتاب الله	٧١	ألا إن الإيمان ههنا . وإن القسوة وغاظ القلوب
١٣٠٦	ألا هل بلغت		في الغدادين
٢٢٦٤	ألا هل كنت حدثتكم ذلك	٢٢٢٨	ألا إن الفتنة ههنا . ألا إن الفتنة ههنا
١٧١٠	ألا لا يبيتن رجل عند امرأة ثيب	١٢٦٧	ألا إن الله عز وجل ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم
٢٠١	ألا لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة	٢١٩٧	ألا إن ربي أمرني أن أعلمكم ما جهلتم مما علمني
١١١٧	ألا إلى ابن أم مكتوم	١٢١٨	ألا إنما الربا في النسيئة
١٠٥	ألا إلى النار	١٠٨	ألا إنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون
٢١٩١	ألا لم يجلد أحدكم امرأته جلد العبد ولعله يضاجعها	١٨٥٦	ألا إني أبرأ إلى كل خل من خله
٧٨٥	ألا لئلك المصاة ، أولئك المصاة	١٨٠١	ألا إني فرط لكم على الحوض
٦٤٦	ألا آل فلان	٧٤٢	ألا تأمنوني ؟ وأنا أمين من في السماء
٩٨٩ و ٩٨٨ و ٩٨٧	ألا الإذخر	١٤٣٤	ألا تباعيني ؟ يا سلمة !
١٤٧٠	ألا أن تروا كفرا بواحا عندكم من الله فيه برهان	٧٢١	ألا تباعون رسول الله ؟ على أن تميدوا الله ولا تشركو
١٢٣٣ و ١٢٣٤	ألا حقوق الفرائض بأهلها		به شيئا
١٦١٢	ألا طعام ؟	٧٣٨	ألا تحببونني ؟
٣٨٥	ألا عنك بالمنة الله	١٢٩٧	ألا تحرجون مع راعينا في إبله
١٢٤٣	ألا ك بنون سواء ؟	١٩٠٦	ألا ترضين أن تكوني سيدة نساء المؤمنين

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٢٤٠	أما إنها ليمدبان . وما يمدبان في كبير	١٢٣	ألك بينة ؟
٢٠٧٥	أما إني لم أستحلفكم تهمة لكم	٦٩٣	ألك مال غيره ؟
١١١٠	أما ترضى أن تكون لها الدنيا ؟	٨١٦ و ٨١٥	ألم أخبرك أنك تصوم ولا تظفر وتصلى الليل
١٨٧١	أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هرون من موسى ؟	٨١٣	ألم أخبرك أنك تصوم الدهر ؟
٢٠٠	أما ترضون أن تكونوا ثلث أهل الجنة ؟	١١٤٤	ألم أر بومة على النار فيها لحم ؟
٢٠٠	أما ترضون أن تكونوا ربع أهل الجنة ؟	٥٥٨	ألم تر آيات أنزلت الليلة لم ير مثلهن قط
٧٣٩	أما ترضون أن يذهب الناس بالشاء والابل	٦٣٥	ألم تروا الإنسان إذا مات شخص بصره
٧٣٥	أما ترضون أن يرجع الناس بالدنيا إلى بيوتهم	٨٤	ألم تروا إلى ما قال ربكم ؟
١٣٠٨	أما تريد أن يوهب بإثمك وإثم صاحبك	٩٦٩	ألم ترى إلى قومك حين بنوا السكبية
١١٢	أما علمت أن الإسلام يهدم ما قبله ؟	١٠٨٢	ألم ترى أن مجزأ نظر آتفا
١٢٤	أما لئن حلف على ماله ليا كله ظلما	١٣٠٥	أليس البلدة ؟
٤٧٣	أما لكم في أسوة ؟ إنا إنه ليس في النوم تفریط	٢١٦١	أليس الذي أشاه على رجله في الدنيا قادرا
٢٠٨١	أما لو قلت حين أمسيت : أعوذ بكلمات الله التامات	١٣٠٦	أليس بالبلدة ؟
١٢٨١	أما لو لم تفعل لافححتك النار	١٣٠٦	أليس بنى الحجة ؟
٧١٦	أما وأبيك لتنبأنه . أن تصدق وأنت شحيح	١٣٠٦	أليس بيوم النحر ؟
٧٧٩	أما والله ! إني لأتقاكم لله وأخشاكم له	١٢٤٤	أليس تريد منهم البر مثل ما تريد من هذا
٥٤	أما والله ! لأستغفرنن لك ما لم أنه عنك	١٣٠٥	أليس ذا الحجة ؟
٣٢٠	أما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الإمام	٥١٢	أليس لكم في أسوة
٨١٧	أما يكفيك من كل شهر ثلاثة أيام	٦١	أليس يشهد أن لا إله إلا الله وإني رسول الله
٢١٠٤	أما والله ! لله أشد فرحا بتوبة عبده من الرجل براحلته	١٣٠٥	أليس يوم النحر ؟
٣٥٥	أمرت أن أسجد على سبع ولا أكفت	٦٦١	أليست نفسا ؟
٣٥٤	أمرت أن أسجد على سبعة أعظم	١٠٨٩	أما إنك قادم ، فإذا قدمت فالكيس ! الكيس !
٥٣ و ٥٢	أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله	٤٣٩	أما إنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر
٥٣ و ٥٢ و ٥١	أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله	٤٤٠	أما إنكم ستعرضون على ربكم
١٠٠٦	أمرت بقرية تأكل القرى	٧٣٨	أما إنكم لو شئتم أن تتولوا كذا وكذا
		١٠٦	أما إنه من أهل النار
		١٦٥٠	أما إنها ستكون

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١١٤٣	أما بعد . فما بال أقوام يشترطون شروطا	٢٠١٨	أمسك بنصالحا
٦٢٤	أما بعد . ما من شيء لم أكن رأيتُه إلا قد رأيتُه	٢١٢٧	أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك
٢١٣٥	أما بعد . يا عائشة ! فإنه قد بلنخى عنك كذا وكذا	١٢٤٦	أمسكوا عليكم أموالكم ولا تفسدوها
١٥٣٢	أما ما ذكرت أنكم بأرض قوم من أهل الكتاب	٢٠٨٩ و ٢٠٨٨	أمسينا وأمسى الملك لله
١١١٩	أما معاوية فرجل تريب لا مال له	٢٣٠	أمعك ماء ؟
١١١	أما من أحسن منكم في الإسلام فلا يؤاخذ بها	١٦٩٠	أمعه شيء ؟
٨٧	أما قصان العقل فشهادة امرأتين تعدل شهادة رجل	٣٤١	أم قومك
٢١٢٣	أما هذا فقد صدق . فقم حتى يقضى الله فيك	٣٤٢	أم قومك . فمن أم قومك فليخفف
١٧٠٤	إمّا لا . فأدوا حقها : غضّ البصر	١٥٣	أما إبراهيم ، فانظروا إلى صاحبكم
١٣٢٣	إمّا لا . فاذهي حتى تلتدي	٦٣٢	أما ابنتها فتدعو الله أن ينسبها عنها
١٩٧٤	أمك ثم أمك ثم أمك ثم أبوك	١١١٤	أما أبو جهنم فلا يضح عصاه عن عاتقه
١٥٢٧ و ١٠٨٨	أهلوا حتى ندخل ليلًا	١٨٩٠	أما إذا كنت عني راضية فإنك تقولين :
٤٠ و ٣٩	أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ولفاقته	١٩٣٢	أما الطرق التي رأيت عن يسارك فهي طرق أصحاب الشمال
٣٧	أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسوله	٨٣٧	أما الطيب الذي بك فاعسده ثلاث مرات
٩٠	أن تجمل لله ندا وهو خلقك	٢٥٩	أما أنا فأفرغ على رأسي ثلاثا
٤٠	أن تخشى الله كأنك تراه	٢٥٨	أما أنا فإنني أبيض على رأسي ثلاث أكف
٩١	أن تدعو الله ندا وهو خلقك	١٧٢	أما أهل النار الذين هم أهلها فإنهم لا يموتون فيها ولا يحيون
٩٠	أن تزأني حليلة جارك	٢١٣٧	أما بعد . أشيروا عليّ في أناس أبناو أهلي
٧١٦	أن تصدق وأنت شحيح	١٨٧٣	أما بعد . ألا أيها الناس ! فإنما أنا بشر
٣٩ و ٣٧	أن تعبد الله كأنك تراه	٦١٩	أما بعد . فإن الشمس والقمر من آيات الله
٩١	أن تقتل ولدك مخافة أن يطعم معك	٧٠٦	أما بعد . فإن الله أنزل في كتابه : يا أيها الناس اتقوا ربكم
٦٦٦	أن لا تدع تمثالا إلا طمسته	٥٩٢	أما بعد . فإن خير الحديث كتاب الله
٥٨	أن لا يعذبهم	١٣١٥	أما بعد . فإنما أهلك الذين من قبلكم
٥٩	أن يميد الله ولا يشرك به شيء	٥٢٤	أما بعد . فإنه لم يخف عليّ شأنكم الليلة
١٤٦٨ و ٩٤٤	إن أمر عليكم عبد مجدع أسود	١٩٠٤	أما بعد . فإني أنسكت أبا العاص بن الربيع
١١٩٠	إن رمت من أخيك عمرا	١٣١٢	أما بعد . فما بال أقوام إذا غزونا يتخلف أحدهم
١٨٨٥ و ١٨٨٤	إن تطمنوا في أمرته فقد كنتم تطمنون		
٤٣	إن تمسك بما أمر به دخل الجنة		
١٤٣٩	إن شئت		

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١٧٤٨	إن يكن من الشؤم شيءٌ حق ففى الفرس والمرأة والدار	١٠٨٣	إن شئت أن أسبغ لك وأسبغ لنسائي
٢٢٤٤	إن يكنه فلن تسلط عليه	١٢٥٥	إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها
١٦٩٧	أنا . أنا ؟	١٠٨٣	إن شئت زدتك وحاسبتك به
١٨٨	أنا أكثر الناس تيمنا يوم القيامة	١٩٩٤	إن شئت صبرت ولك الجنة
١٨٠٨ و ١٤٥٤	أنا الفَرَط على الحوض	٢٧٥	إن شئت فتوضأ ، وإن شئت فلا توضأ
١٤٠١ و ١٤٠٠	أنا النبي لا كذب . أنا ابن عبد المطلب	٧٨٩	إن شئت فصم وإن شئت فأفطر
١٨٨	أنا أول الناس يشفع في الجنة	١٢٩٦	إن شئت أن تخرجوا إلى أهل الصدقة
١٨٨	أنا أول شفيع في الجنة	٢١٩٣	إن طالت بك مدة أوشكت أن ترى قوما يندون في سخط الله
١٨٣٧	أنا أولى الناس بابن مريم . الأنبياء أولاد علات	٩٦٣	إن عطب منها شيءٌ ، فحشيت عليه موتا فأبحرهما
١٢٣٨	أنا أولى الناس بالمؤمنين	٢٢٧٠	إن عمّر هذا لم يدركه الهرم
١٨٣٧	أنا أولى الناس بعبسى	١٣٠٨	إن قتله فهو مثله
١٢٣٧	أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم	١٧٦٧	إن كاد ليسلم
٥٩٢	أنا أولى بكل مؤمن ومؤمنة	٢٢٩٦	إن كان أحدكم مادحا أخاه لا محالة فليقل :
١٠٠	أنا يرى من حلقى وسلقى وخرق	١٧٤٨	إن كان الشؤم في شيءٍ ففى الفرس والمسكن والمرأة
١٨٦	أنا سيد الناس يوم القيامة . ألا تقولون : كَيْفَهُ ؟	١٦٠٧	إن كان ذلك فلا
١٨٤	أنا سيد الناس يوم القيامة . وهل تدرون به ذلك ؟	١٧٤٨	إن كان ، ففى المرأة والفرس والمسكن
١٧٨٢	أنا سيد ولد آدم يوم القيامة	١٧٤٨	إن كان في شيءٍ ففى الربيع والخادم والفرس
١٠٦٤	أنا عبد الله ورسوله	١٧٣٠	إن كان في شيءٍ من أدويتكم خير ففى شرطه محجم
١٧٩٢	أنا فرطكم على الحوض	٢٠٠١	إن كان فيه ما تقول فقد اغتبتته
١٧٩٣	أنا فرطكم على الحوض . من ورد شرب ومن شرب لم يظلم أبدا	١٨٣٥	إن كان ينفهم ذلك فليصنعه
١٧٩٦	أنا فرطكم على الحوض . ولأنا زعن قوما ثم لأغلبن عليهم	٣٠٩	إن كدتم أنفا لتفعلون فعل فارس والروم
١٨٢٩	أنا محمد وأحمد والمقفى والحاشر	٣٨٧	إن كنت لا بد فاعلا فواحدة
١٨٢٨	أنا محمد وأنا أحمد وأنا الماحي	١١٩٠	إن لم يعمرها الله فبئس يستحل أحدكم مال أخيه
١٧٩٩	أنا يوم القيامة عند عقر الحوض	١٣٥٣	إن نزلتم بقوم فأمرؤا لكم بما ينبتى للضيف
٢٠٢٢	أنت مع من أحببت	٢٢٧٠	إن يؤخر هذا فلن يدركه الهرم
١٦٨٦	أنت جميلة	٢٢٧٠	إن يمش هذا النلام فعسى أن يدركه الهرم
١٥١٩	أنت من الأولين	٢٢٦٩	إن يمش هذا لم يدركه الهرم
٢٠٠ و ١٩٨	أنت منهم	٢٢٤٠	إن يكن الذى ترى فلن تستطيع قتله

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٨١٦	إن أحب الصيام إلى الله صيام داود	١٨٧٠	أنت منى بمنزلة هرون من موسى ، إلا أنه لاني بعمدى
٢٠٩٤	إن أحب السلام إلى الله : سبحان الله وبحمده	٢١٨	أنتم أصحابي . وإخواننا الذين لم يأتوا بعد
١٠١١	إن أخذنا جبل يعقبتنا ونجبه	١٨٣٦	أنتم أعلم بأمر دنياكم
٣٩٨	إن أحدكم إذا قام يصلي جاءه الشيطان	٢١٦	أنتم الفر المحجلون يوم القيامة
٢١٩٩	إن أحدكم إذا مات عرض عليه مقمده بالنداء والعشي	١٤٨٤	أنتم اليوم خير أهل الأرض
٢٠٣٦	إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوما	٦٤٢	أنتم تبكون وإنه ليمذب
١٠٣٦	إن أحق الشرط أن يوفى به ما استحلتم به الفروج	٦٠٢	أنتن على ذلك ؟ فتصدقن
٦٥٨ و ٦٥٧	إن أخالك قدمات فقوموا فصلوا عليه	٥٤٨	أنزل على آيات لم ير مثلهن قط
١٦٨٨	إن أختب اسم عند الله رجل تسمى ملك الأملاك	٢٣١١	أنزل على بني النجار ، أخوال عبد المطلب
١٥١١	إن إخوانكم قد قتلوا وإيهم قالوا	٣٠٠	أنزلت على آفا سورة
١٧٥	إن أدنى أهل الجنة منزلة رجل صرف الله وجهه	١٣٢٧	أنشدك بالله الذي أنزل التوراة على موسى
	عن النار	١٠٤٠	أنظرت إليها ؟
١٦٧	إن أدنى مقعد أحدكم من الجنة أن يقوله	٨٧٣	أنفست ؟ إن هذا شئ كتبه الله على بنات آدم
٢٥٢	إن اسمي محمد الذي سماني به أهلي	٨٩	أنفسها عند أهلها وأكثرها ثنا
١٦٧٠	إن أشد الناس عذابا ، يوم القيامة ، المصورون	٧٤٣	أنتق ولا تحصى فيحصى الله عليك
١٦٦٩	إن أصحاب هذه الصور يمدبون	٧٥٣	أنكح هذا الغلام ابنتك
١٧٦٩	إن أصدق كلمة قالها شاعر كلمة لبيد	١٩٧٩	إن أبر البر صلة الولد أهل ود أبيه
١٨٣١	إن أعظم المسلمين في المسلمين جرما	١٨٠٨	إن إبراهيم ابني وإنه مات في التدي
٤٦٠	إن أعظم الناس أجرا في الصلاة أمدم إليها ممشى	٩٩٢	إن إبراهيم حرم مكة وإني حرمت المدينة ما بين لابتيها
١٢٠٤	إن أفضل ما تداوئتم به الحجامة	٩٩١	إن إبراهيم حرم مكة ودعا لأهلها
٢٠٩٧	إن أقل ساكني الجنة النساء	٢٠٥٤	إن أبغض الرجال إلى الله الألد الخصم
١٣١	إن الإسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا	٢١٦٧	إن إبليس يضع عرشه على الماء
٤٥	إن الإسلام بنى على خمس : شهادة أن لا إله إلا الله	٧٣٥	إن ابن أخت القوم منهم
١٩٤٥	إن الأشعرين إذا أرموا في الغزو	١٥١١	إن أبواب الجنة تحت ظلل السيوف
١٩٤٩	إن الأنصار كرشى وعيبتى	١٩١	إن أبى وأباك في النار
١٣١	إن الإيمان ليأرز إلى المدينة كما تارز الحية إلى	٤٥١	إن أتقل الصلاة على المنافقين صلاة العشاء
	جحرها	١٦٨٢	إن أحب أسمائكم إلى الله عبد الله وعبدالرحمن

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٢٩١	إن الشيطان ، إذا نودى بالصلاة ،	١٥٠١	إن الجهاد في سبيل الله والإيمان بالله أفضل الأعمال
٢١٦٦	إن الشيطان قد أيس أن يمهده المصلون في جزيرة العرب	١٢١٩	إن الحلال بين وإن الحرام بين وبينها مشتبهات
١٧١٣	إن الشيطان يبلغ من الإنسان مبلغ الدم	٥٩٣	إن الحمد لله . نحمده ونستعينه
١٧١٢	إن الشيطان يجري من الإنسان مجرى الدم	١٧٣٣	إن الحمى فور جهنم فابردوها بالماء
١٦٠٧	إن الشيطان يحضر أحدكم عند كل شيء	٧١٠	إن الخازن المسلم الأمين الذي يُنفذ ما أمر به
١٥٩٧	إن الشيطان يستحل الطعام	٧٢٧	إن الخير لا يأتي إلا بالخير
٢٠١٣	إن الصدق بر ، وإن البر يهدي إلى الجنة	٢٢٥٠	إن الدجال يخرج وإن معه ماء و ناراً
٢٠١٢	إن الصدق يهدي إلى البر ، وأن البر يهدي إلى الجنة	٢٠٩٨	إن الدنيا حولة خضرة وإن الله مستخلفكم فيها
٧٥٣	إن الصدقة لا تنبغي لآل محمد	٤١٢	إن الرجل إذا غرم حدث فكذب
١٩٩٦	إن الظلم ظلمات يوم القيامة	٢٠٤٢	إن الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل أهل الجنة
١٢٨٤	إن العبد ، إذا فصح لسيدته	٢٠٤٢ و ١٠٦	إن الرجل ليعمل عمل أهل الجنة
٢٢٠٠	إن العبد ، إذا وضع في قبره وتولى عنه أصحابه	٢٠١٢	إن الرجل يصدق حتى يكتب صديقاً
٢٢٩٠	إن العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين ما فيها	٢٠٠٤	إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه
٢٢٩٠	إن العبد ليتكلم بالكلمة ينزل بها في النار	٦٣٤	إن الروح إذا قبض تبعه البصر
٢١٩٦	إن العرق يوم القيامة لذهب في الأرض سبميين باعاً	١٣٠٥	إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض
١٣٦٠	إن العادر ينصب له لواء يوم القيامة	٢٢٢٦	إن الساعة لا تكون حتى تسكون عشر آيات
٢٠٥٠	إن الغلام الذي قتله الخضر طبع كافراً	٦٢٦ و ٦١٩ و ٦١٨	إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله
٢٢٢٩	إن الفتنة تجي من ههنا	٦٣٠ و ٦٢٨	
٧٦٩	إن الفجر ليس الذي يقول هكذا	٦١٨	إن الشمس والقمر من آيات الله وإيهما لا ينخسفان
٢١٦٢	إن الكافر ، إذا عمل حسنة ، أطمع بها طعمة في الدنيا	لموت أحد	
١٦٣٠	إن الكافر يأكل في سبعة أمعاء	٦٢٨	إن الشمس والقمر ليس ينخسفان لموت أحد من الناس
٦٤١	إن الكافر يزيد الله يبكاء أهله عذاباً	٦٣٠	إن الشمس والقمر لا ينخسفان لموت أحد
٣٧٦	إن أولئك ، إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات ،	٦٢١	إن الشمس والقمر لا ينخسفان لموت أحد ولا لحياته
٢٠٣٠	إن الله إذا أحب عبداً دعا جبريل	١١١٣ و ٧٦٣	إن الشهر تسع وعشرون
١١١٣	إن الله أرسلني مبلغاً ولم يرسلني متمتتاً	١١٠٧ و ٧٦٤	إن الشهر يكون تسعاً وعشرين
١٧٨٢	إن الله اصطفى كنانة من ولد إسماعيل	٣٩٩	إن الشيطان ، إذا توب بالصلاة ،
٥٥٠	إن الله أمرني أن أقرأ عليك	٢٩١ و ٢٩٠	إن الشيطان ، إذا سمع النداء بالصلاة ،

أول الحديث

رقم الصفحة

- ١٩١٥ إن الله أمرني أن أقرأ عليك : لم يكن الذين كفروا
١٤٥ إن الله تبارك وتعالى ليس بأعور
١١٦ إن الله تجاوز لأمتي عما حدثت به نفسها
١٢٠٥ إن الله تعالى حرّم الخمر
١٠٠٧ إن الله تعالى سمى المدينة طابة
٢٢٤٧ إن الله تعالى ليس بأعور . ألا وأن المسيح الدجال
أعور العين اليمنى
٥٥٦ إن الله جزأ القرآن ثلاثة أجزاء
٩٨٨ إن الله حبس عن مكة الفيل
١٣٤١ إن الله حرّم ثلاثا
١٩٨١ إن الله خلق الخلق حتى إذا فرغ منهم قامت الرحم
٢١٠٩ إن الله خلق ، يوم خلق السموات والأرض ،
٢٢١٥ إن الله زوى لى الأرض فرأيت مشارقها ومغاربها
١٢٦٦ إن الله سبحانه وتعالى ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم
١٧٩٢ إن الله عز وجل ، إذا أراد رحمة أمة من عباده ،
قبض نبيها قبلها
١٩١٥ إن الله عز وجل أمرني أن أقرأ عليك
١١٧ إن الله عز وجل تجاوز لأمتي عما حدثت به نفسها
١٣٤١ إن الله عز وجل حرّم عليكم عقوق الأمهات
٩٨٩ إن الله عز وجل حبس عن مكة الفيل
١١٠٣ إن الله عز وجل قال : يا أيها النبي
٢٠٣٨ إن الله عز وجل قد وكل بالرحم ماكا
٢٠٥١ إن الله عز وجل لم يهلك قوما أو يذهب قوما فيجمل
لهم نسلا
١٦٢ إن الله عز وجل لا ينم ولا يفتنى له أن ينم
٢١١٣ إن الله يبسط يده بالليل
٨٠٧ إن الله عز وجل يقول . إن الصوم لى وأنا أجرى .

أول الحديث

رقم الصفحة

- ١٩٩٠ إن الله عز وجل يقول يوم القيامة : يا ابن آدم
مرضت فلم تعدنى !
١٩٩٧ إن الله عز وجل يعلى للظالم ، فإذا أخذه لم يفلته
١٢٦٤ إن الله عن تمذيب هذا نفسه لئنّى
١٤٢٩ إن الله فتحها عليكم
٢٠٦١ إن الله قال : إذا تلقانى عبدى بشبر تلقيته بذراع
٦٩١ إن الله قال لى : أنفق أنفق عليك
٧٦٦ إن الله قد أمدّه رؤيته
٢٠٢٧ إن الله قد أوجب لهاها الجنة
١٧١١ إن الله قد برأها من ذلك
٢٢٤٢ إن الله قد حرّم عليه مكة
١٥٤٨ إن الله كتب الإحسان على كل شىء
١١٨ إن الله كتب الحسنات والسيئات ثم بين ذلك
٢٠٤٦ إن الله كتب على ابن آدم حظه من الزنى
١٣٤١ إن الله كره لكم ثلاثا
١٦٦٦ إن الله لم يأمرنا أن نكسو الحجارة والطين
٢٠٥١ إن الله لم يجعل لسخ نسلا ولا عقبا
١٤٨٨ إن الله لن يترك من عملك شيئا
٢٠٩٥ إن الله ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة
٧٦٥ إن الله مدّه للرؤية
٢١٦٢ إن الله لا يظلم مؤمنا حسنة
٢٠٥٨ إن الله لا يقبض العلم انتزاعا
١٦٢ إن الله لا ينم ولا يفتنى له أن ينم
٢٠٥٩ إن الله لا ينتزع العلم من الناس انتزاعا
٩٩٨٧ إن الله لا ينظر إلى أجسادكم ولا إلى صوركم
٩٩٨٧ إن الله لا ينظر إلى صوركم وأوالكم
١٦٥٣ إن الله لا ينظر إلى من يجرّ إزاره بطرا
٣٠١ إن الله هو السلام ، فإذا قدم أحدكم فى الصلاة فليقل

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٢٨٢	إن المسلم لا ينجس	١٢٠٧	إن الله ورسوله حرم بيع الخمر
٦٤٠	إن العوّل عليه يمدب	١٤٠٦	إن الله ورسوله يصدّقانكم
١٩٩٧	إن المفلس من أمتي يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام	١٠٩	إن الله يبعث ريحاً من اليمن ألين من الحرير
١٤٥٨	إن المقسطين عند الله على منابر من نور	٢٢٧٧	إن الله يحب العبد التقيّ الخفيّ
٤٥٩	إن الملائكة تصلي على أحدكم ما دام في مجلسه	١٧٨	إن الله يخرج قوماً من النار بالشفاعاة
١٦٦٥	إن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة	١٣٤٠	إن الله يرضى لكم ثلاثاً ويكره لكم ثلاثاً
٦٦١	إن الموت فزع . فإذا رأيتم الجنّاة فقوموا	٥٥٩	إن الله يرفع بهذا الكتاب أقواماً ويضع به آخرين
٢٢٠١	إن الميت ، إذا وضع في قبره ، إنه ليسمع خفق نعالهم	٦٤٢	إن الله يزيد الكافر عذاباً يبكاء أهله عليه
٦٤٢ و ٦٣٩	إن الميت ليمدّب يبكاء الحى	٢٠١٨	إن الله يمدب الذين يمدّبون الناس في الدنيا
٦٤٢ و ٦٤١	إن الميت ليمدّب بيمض بكاء أهله	٢٠١٧	إن الله يمدب الذين يمدّبون في الدنيا
٦٤٠	إن الميت ليمدّب يبكاء أهله	٢١١٤	إن الله يبار وإن المؤمن يبار
٦٤١ و ٦٣٨	إن الميت ليمدّب يبكاء أهله عليه	٢٠٦٧	إن الله يقول : أنا عند ظن عبدي بي
٦٤٣	إن الميت يمدّب في قبره يبكاء أهله عليه	٢١٧٦	إن الله يقول لأهل الجنة : يا أهل الجنة !
٤٤٣	إن الناس قد صلّوا وناموا	١٩٨٨	إن الله يقول يوم القيامة : أين المتحابون بجلالي ؟
١٢٦٢	إن النذر لا يقرب من ابن آدم شيئاً	٥٢٣	إن الله يمهّل حتى إذا ذهب ثلث الليل الأول
٢٠٣٨	إن النطفة تقع في الرحم أربعين ليلة	١٢٠٦	إن الذي حرم شربها حرم بيعها
١٤٨٧	إن الهجرة قد مضت لأهلها	١٦٣٤	إن الذي يأكل أو يشرب في آنية الفضة
١٧٠٦	إن اليهود ، إذا سلموا عليكم ، يقول أحدهم : السام عليكم	١٦٥٢	إن الذي يجرّ ثوبه من الخيلاء .
١٦٦٣	إن اليهود والنصارى لا يصبغون ، نخالفوهم	٢٠٠٦	إن اللعانين لا يكونون شهداء ولا شفعاء يوم القيامة
١٧٩٨ و ١٧٩٧	إن أمامكم حوضاً ، كما بين جرّاً وأذرعاً	٢١٤٤	إن الماء قليل ، فلا يسمقني إليه أحد .
١٧٩٧	إن أمامكم حوضاً ، ما بين ناحيتيه كما بين	١٠٣١	إن المحرم لا يسكر ولا يسكر
١١١٦	إن أم شريك يأتيها المهاجرون الأولون	١٠٢١	إن المرأة تقبل في صورة شيطان
٢١٦	إن أمتي يأتيون يوم القيامة غراً محجلين	١٠٩١	إن المرأة خلقت من ضلع
١٧٦١	إن امرأة بنيها رأّت كلباً في يوم حارّ	١٠٩٠	إن المرأة كالضلع إذا ذهب تقيمتها كسرتهما
١٨٥٤	إن أمنّ الناس عليّ ، في ماله وصحبته ، أبو بكر	٦٩٥	إن المسلم إذا أنفق على أهله نفقة وهو محتسبها كانت له صدقة
٢١٧٧	إن أهل الجنة ليرآون أهل الأرض من فوههم	١٩٨٩	إن المسلم ، إذا عاد أخاه المسلم ،

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١٩٦٤	إن خيركم قرني ثم الذين يلونهم	٢١٧٧	إن أهل الجنة ليرتاضون في الجنة
٨٨٩	إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم	٢١٨٠	إن أهل الجنة يأكلون فيها ويشربون
١٥٦٣	إن ذلك عام كان الناس فيه يجهد	١٩٦	إن أهون أهل النار عذاباً يوم القيامة
١٠٦٤	إن ذلك لم يمنع شيئاً أَرَادَهُ اللهُ	٢٢٦٠	إن أول الآيات خروجا طلوع الشمس من مغربها
١٧٧٤	إن رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة	١٥١٤	إن أول الناس يقضى عليه يوم القيامة
١٧٨٦	إن رجلاً أتاني وأنا نائم فأخذ السيف	٢١٧٩ و ٢١٧٨	إن أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر
١٩٨٨	إن رجلاً زار أخاه في قرية أخرى	٢٢٤٧	إن أول ما يممه على الناس غضب بفضبه
٢١١١	إن رجلاً فيمن كان قبلكم راسه الله مالا وولدا	١٧٥٦	إن بالمدينة جنناً قد أسلموا
٢٠٢٣	إن رجلاً قال : والله ! لا يفتقر الله لفلان	١٥١٨	إن بالمدينة رجلاً ما سرتهم مسيراً ولا قطعتم واذا
٢١١٩	إن رجلاً قتل تسعة وتسعين نفساً	١٧٥٧	إن بالمدينة نفرًا من الجن قد أسلموا
١١٩٥	إن رجلاً مات فدخل الجنة	٧٥٠	إن بمدى من أمتي قوم يقرؤون القرآن
١٠٧	إن رجلاً من كان قبلكم خرجت به قرحة	٧٦٨	إن بلالا يؤذن بليل
١٦٥٤	إن رجلاً من كان قبلكم يتبختر في حلة	٢٢٦٤	إن بني عمّرتم تميم الدار يركبوا البحر
٢١١٢	إن رجلاً من الناس رغبه الله مالا وولدا	١٩٠٢	إن بني هشام بن المغيرة استأذنونني أن ينكحوا ابنتهم
١٩٦٨	إن رجلاً يأتيكم من اليمن يقال له أويس	٨٨	إن بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة
١٩٣٦	إن روح القدس لا يزال يؤيدك	٢٢٣٩	إن بين الساعة كذابين
٤٧٤	إن ساقى القوم آخرهم شراباً	٢٠٥٦	إن بين يدى الساعة أياماً يرفع فيها العلم
٤٣١	إن شدة الحر من فيح جهنم	١٤٥٤	إن بين يدى الساعة كذابين فاحذروهم
١٧٣٢	إن شدة الحمى من فيح جهنم ، فأبردوها بالماء	٢٢٧٥	إن ثلاثة من بني إسرائيل : أبرص وأقرع وأعمى
٢٠٢١	إن شجرة كانت تؤذى المسلمين فجاء رجل فقطعها	١٦٦٤	إن جبريل كان وعدني أن يلتقاني الليلة
١٤٦١	إن شر الرعاء الحطمة	١٩٠٥	إن جبريل كان يمارضه القرآن في كل سنة مرة أو مرتين
٢٠١١	إن شر الناس ذو الوجهن	١٨٩٥	إن جبريل يقرأ عليك السلام
١٥٢١	إن شهداء أمتي ، إذا ، لقليل	٢١٧	إن حوضي أبعد من أيلة من عدن
٥٩٤	إن طول صلاة الرجل وقصر خطبته مئنة من فقهه	٢١٧	إن حوضي لأبعد من أيلة من عدن
٧٩٣	إن عاشوراء يوم من أيام الله	٢٤٥	إن حبضتكم ليست في يدك
١٨٦٧	إن عثمان رجل حيي وإني خشيت	١٩٦٨	إن خير التابعين رجل يقال له أويس
٣٨٥	إن عدو الله ، إبليس ، جاء بشهاب	١٧٨٥	إن خير دور الأنصار دار بني النجار

رقم الصفحة	أون الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١٢٢٥	إن لصاحب الحق مقلا	٢١٦٧	إن عرش إبليس على البحر ، فيبعث سراياه
٤٦١	إن لك ما احتسبت	٣٨٤	إن عفريتا من الجن جعل يفتك على البارحة
١٨٨١	إن لكل أمة أمينا ، وإن أمينا ، أيها الأمة ! ، أبو عبيدة بن الجراح	١٩٠٣	إن فاطمة منى . وإني أخوف أن تفتن في دينها
٤٦١	إن لكم بكل خطوة درجة	٢٢٨٥	إن قراء المهاجرين يسبقون الأغنياء
٢٠٦٩	إن لله تبارك وتعالى ملائكة سيارة فضلا	٢٢٧١	إن في الإنسان عظما لا تأكله الأرض أبدا
٢٠٦٣	إن لله تسمة وتسعين اسما ، مائة إلا واحدا	٥٨٤	إن في الجمعة ساعة لا يوافقها مسلم قائم يصلي
٢١٠٨	إن لله مائة رحمة . أنزل منها رحمة واحدة	٨٠٨	إن في الجنة بابا يقال له الريان
٢١٠٨	إن لله مائة رحمة فنها رحمة بها يتراحم الخلق	٢١٧٦	إن في الجنة شجرة يسير الراكب الجواد المضمر السريع
٢١٨٢	إن للمؤمن في الجنة لحريمة من لؤلؤة واحدة بحوافة	٢١٧٨	إن في الجنة لسوقا يأتونها كل جمعة
١٥١٠	إن لنا ظليمة . فمن كان ظهره حاضرا	٢١٧٦ و ٢١٧٥	إن في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها مائة سنة
٢٧٤	إن له دسما	١٧٣٥	إن في الحبة السوداء شفاء من كل داء ، إلا السام
١٥٥٨	إن لهذه الإبل أو أبايد كأو أبايد الوحش	٣٨٢	إن في الصلاة شغلا
١٧٥٧	إن لهذه البيوت عوامر ، فإذا رأيت شيئا منها	٥٢١	إن في الليل ساعة لا يوافقها رجل مسلم يسأل الله خيرا
١٨٢٨	إن لي أسماء : أنا محمد وأنا أحمد	١٩٧٢	إن في تقيف كذابا ومبيرا
١٧٨٧	إن مثل ما بعثنى الله عز وجل من الهدى والعلم	١٦١٩	إن في عجوة المالية شفاء
١٧٨٨	إن مثل ما بعثنى الله به	٤٨	إن فيك خصلتين يحبهما الله : الحلم والأناة
١١٢٠	إن معاوية ترب خفيف الحال	٤٩	إن فيك لخصلتين يحبهما الله
٢٢٤٩	إن معه ماء وبئرا . فناره ماء بارد	١٧٢٩	إن فيه شفاء
٩٨٧	إن مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس	٧٣٥	إن قريشا حديث عهد بجاهلية وعصبية
٢٠٣٨	إن ما سكا موكلا بالرحيم ، إذا أراد الله أن يخلق	٢٠٤٥	إن قلوب بني آدم كلها بين أصابع الرحمن
٧٢٩	إن مما أخاف عليكم بعدى ما يفتح عليكم	١٧٨	إن قوما يخرجون من النار يحترقون فيها
١٩٧٠	إن من أبر البر صلة الرجل أهل ودا أبيه	٩٧١	إن قومك استقصروا من بنيان البيت
١٦٦٦	إن من أشد الناس عذابا يوم القيامة	٩٧٣	إن قومك قصرت بهم النفقة
١٦٧٠	إن من أشد أهل النار يوم القيامة عذابا	١٠	إن كذبا على ليس ككذب على أحد
٢٠٥٦	إن من أشرط الساعة أن يرفع العلم ويظهر الجهل		
١٠٦٠	إن من أشر الناس عند الله منزلة		
١٠٦٠	إن من أعظم الأمانة عند الله		

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٢٢٠٠	إن هذه الأمة تتبلى في قبورها	٢١٦٥	إن من الشجر شجرة لا يسقط ورقها
٧٥٤	إن هذه الصدقات إنما هي أوساخ الناس	٥٢١	إن من الليل ساعة لا يوافقها عبد مسلم
٥٦٨	إن هذه الصلاة عرضت على من كان قبلكم	١٨١٠	إن من خياركم أحاسنكم أخلاقا
٣٨١	إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس	٢٠١١	إن من شر الناس ذا الوجهين
٦٥٩	إن هذه القبور مملوءة ظلمة على أهلها	٧٤١	إن من ضئضئ هذا قوما يقرؤون القرآن
٢٣٧	إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا	١٣٠٢	إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره
١٥٩٧	إن هذه النار إنما هي عدو لكم	٢١٨٥	إن منهم من تأخذ النار إلى كعبيه
١٣٨	إن هذه تجرى حتى تنتهي إلى مستقرها	٨٢٣	إن ناسا منكم قد رأوا أنها في السبع الأول
٢٦٣	إن هذه ليست بالحبيضة . ولكن هذا عرق . فاغتسلي وصلي	١٧٥٩	إن عملة قرصت نبيا من الأنبياء
١٦٤٧	إن هذه من ثياب الكفار فلا تلبسها	١٣٨٩	إن هؤلاء نزلوا على حركك
٧٦٧	إن وسادتك لمريض	١٦٠٨	إن هذا اتبعنا . فإن شئت أن تأذن له
٧٥١	أنا لا نأكل الصدقة	١٤٥٢	إن هذا الأمر لا ينقضى حتى يمضي فيهم اثنا عشر خليفة
٧٥١	أنا لا نحمل لنا الصدقة	٩٨٦	إن هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والأرض
١٢١٧	أنتى لك هذا ؟	٤٣٢	إن هذا الحر من فيح جهنم
١٤١٧	إنا إذا نزلنا بساحة قوم	٧٢٩	إن هذا السائل
٧٦١	إنا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب	١٧٣٨	إن هذا الطاعون رجز ساطع على من كان قبلكم
١٤٠٣	إنا قافلون إن شاء الله	٧١٧	إن هذا المال خضرة حلوة
١٤٠٣	إنا قافلون غدا	١٧٣٨	إن هذا الوجد أو السقم رجز عذب به بعض الأمم
١٧٥٢	إنا قد بايعناك	١٧٣٩	إن هذا الوجد رجز أو عذاب أو بقية عذاب
٨٥٠	إنا لم نرد عليك إلا أنا حرم	٨٨١	إن هذا أمر كتبه الله على بنات آدم
٨٥١	إنا لا نأكله . إنا حرم	٢٢٩٢	إن هذا حمد الله وإنك لم تحمده
٥٠	إنك تأتي قوما من أهل الكتاب ، فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله	٨٧٣	إن هذا شيء كتبه الله على بنات آدم
٥١	إنك تقدم على قوم أهل كتاب	١٩٤٣	إن هذا قدر البشري . فاقبلا أنها
٢٦٥١	إنك سألت الله لأجال مضروبة وآثار موطوءة	٧٩٣	إن هذا يوم كان يصومه أهل الجاهلية
٣٨٣	إنك سلمت آنا وأنا أصلي	٦٢٨	إن هذه الآيات التي يرسل الله لا تكون لموت أحد ولا لحياته
٣٤	إنك كالذي قال الأول : اللهم ! أبغني جيبا		

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١٠٠٦	إنما المدينة كالكبير . تنفى خبيثها	١٢٥١	إنك لن تخلف فتعمل عملا تبتنى به وجه الله
١١٤٥	إنما الولاء إن أعتق	٥٦٩	إنك لن تستطيع ذلك يومك
١٨٣٥	إنما أنا بشر . إذا أمرتكم بشئ من دينكم	٨١٣	إنك لا تدري لملك يطول بك عمر
٤٠٢	إنما أنا بشر مثلكم أذكر كما تذكرون	١٣٣٧	إنكم تختصمون إلي ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته
٤٠٢	إنما أنا بشر مثلكم . أنسى كما تنسون	٤٧٢	إنكم تسرون عشيقتكم وليتكم
١٣٣٧	إنما أنا بشر . وإنه يأتيني الخضم	١٧٨٤	إنكم ستأتون غدا ، إن شاء الله ، عين تبوك
٢٠٠٩	إنما أنا بشر . وإنى اشترطت على ربي عز وجل	١٩٧٠	إنكم ستفتحون أرضا يذكر فيها القيراط
٧١٨	إنما أنا خازن . فن أعطيته عن طيب نفس	١٩٧٠	إنكم ستفتحون مصر ، وهي أرض يسمى فيها القيراط
١٦٤٠	إنما بعثت بها إليك لتستمتع بها	١٤٧٤	إنكم ستلقون بمدى أثره فأصبروا
١٦٤٠	إنما بعثت بها إليك لتصيب بها مالا	٧٨٩	إنكم قد دونتم من عدوكم والظفر أقوى لكم
١٦٤٠	إنما بعثت بها إليك لتتفع بها	٤٤٢	إنكم لتنتظرون صلاة ما ينتظرها أهل دين غيركم
٤١٠	إنما تفتن يهود	٧٧٥	إنكم لستم في ذلك مثلي . إنى أبيت بطمعي ربي ويسقيني
٣١١ و ٣٠٩ و ٣٠٨	إنما جعل الإمام ليؤتم به	٧٨٩	إنكم مصبحو عدوكم والظفر أقوى لكم
٢٧٧ و ٢٧٦	إنما حرم أكلها	٢١٩٤	إنكم ملاقو الله مشاة حفاة عراة غرلا
١٨٦٥	إنما خيرني الله فقال : استغفر لهم أو لا تستغفر لهم	١٦٠٦	إنكم لا تدرون في أي البركة
٢١٤١	إنما خيرني فقال : استغفر لهم أو لا تستغفر لهم	١٣٢	إنكم لا تدرون لملككم أن تبتلوا
٢٦٣	إنما ذلك عرق . فاعتسلي ثم صلي	٢٠٧٧	إنكم لا تنادون أصم ولا غابيا
١٩٠٣	إنما فاطمة بضعة مني . يؤذيني ما آذاها	٣١٤	إنكن لآنتن صواحب يوسف
٢٨١	إنما كان يكفيك أن تضرب بيدك الأرض	١٥١٥	إنما الأعمال بالنية ، وإنما لمرى مانوي
٢٨٠	إنما كان يكفيك أن تقول بيدك هكذا	٣١٠	إنما الإمام جنة . فإذا صلى قاعدا
٢٠٢٦	إنما مثل الجليس الصالح والجليس السوء	١٤٧١	إنما الإمام جنة . يقاتل من ورائه
١٢٤١	إنما مثل الذي يتصدق بصدقة ثم يهود	٣٠٩	إنما الإمام ليؤتم به
٥٤٣	إنما مثل صاحب القرآن كمثل الإبل المعقلة	١٢١٨	إنما الربا في النسيسة
٣٥٥	إنما مثل هذا مثل الذي يصلي وهو مكتوف	٧٦٣	إنما الشهر (وصفق يديه ثلاث مرات)
١٧٨٩	إنما مثلي ومثل أمي كمثل رجل استوقد نارا	٧٥٩	إنما الشهر تسع وعشرون ، فلا تصوموا حتى تروه
١٥٦١	إنما نهيتكم من أجل الدافة التي دقت	٦٣٨	إنما الصبر عند الصدمة الأولى
١٣١٠	إنما هذا من إخوان الكهان	٢٦٩	إنما الماء من الماء
١٦٤٠ و ١٦٣٩	إنما هذه لباس من لا خلاق له		

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١٤٢٩	إنه لجاهد مجاهد . قلّ عربى مشى بها مثله	٢٠٥٣	إنما هلك من كان قبلكم باختلافهم في الكتاب
٣٤٨	إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلا الرؤيا	١٦٧٩	إنما هلكت بنو إسرائيل حين اتخذ هذه نساؤهم
١٨٩٤	إنه لم يقبض نبي قط حتى يرى مقدمه في الجنة	١٥٩	إنما هو جبريل . لم أره على سورته التي خلق عليها غير هاتين
١٧٤٣	إنه لم يكن نبي قبلى إلا كان حقا عليه أن يدل أمته	١١٢٤	إنما هي أربعة أشهر وعشر
٣٨٤	إنه لم يمتنى أن أرد عليك إلا أنى كنت أصلى	٨٥٢	إنما هي طعمة أطمعكموها الله
٤٠٠	إنه لو حدث شئ في الصلاة أنبأتكم به	٢٢٤٦	إنما يخرج من غضبه يفضيها
٤٤٢	إنه لو قتها . لولا أن أشق على أمتي	١٨٨٣	إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا
٢١٤٧	إنه ليأتى الرجل العظيم السمين يوم القيامة	١٠١٥	إنما يسافر إلى ثلاثة مساجد
٦٤٣	إنه ليعذب بمخيطته أو بذنبه	١٦٣٩	إنما يلبس الحرير في الدنيا من لا خلاق له في الآخرة
١٠٨٣	إنه ليس بك على أهلك هوان	١٦٤١	إنما يلبس الحرير من لا خلاق له
٢٠٧٥	إنه ليغان على قلبي ، وإنى لأستغفر الله	١٦٤٠	إنما يلبس هذا من لا خلاق له
٢٢٤٥	إنه مكتوب بين عينيه كافر	١٦٤٠	إنما يلبس هذه من لا خلاق له
١٠٥	إنه من أهل النار	١٦٠٣	إنه أروى وأبرأ وأمرأ
١٨٠٩	إنه من لا يرحم لا يرحم	٤٦٢	إنه بلغني أنكم تريدون أن تنتقلوا قرب المسجد
٧٢٩	إنه لا يأتي الخير بالشر	١٨٥٠	إنه بينا موسى عليه السلام في قومه
١٢٦١	إنه لا يأتي بخير	٦٩٨	إنه خلق كل إنسان من بنى آدم على ستين وثلاثمائة
٨٠٠	إنه لا يدخل الجنة إلا مؤمن	مفصل	
١٠٦	إنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة	١٤٧٩	إنه ستكون هنات وهنات
١٢٦١	إنه لا يرد شيئا . وإنما يستخرج به من الشحيح	٢٢٣٠	إنه سيكون من ذلك ما شاء الله
١٢٦١	إنه لا يرد من القدر . وإنما يستخرج به من البخيل	٦٢٢	إنه عرض على كل شئ توجأونه
٢٠٦٣	إنه وتر يحب الوتر	١٠٧٠	إنه عمك ، فدايع عليك
٢٢٥٧	إنه لا يضرك	١٧٠٩	إنه قد أذن لكن أن يخرجن لحاجتك
٢٢٤٢	إنه لا يولد له	٤٢١٤	إنه قد أراد قتل صاحبه
٧٤٢	إنه يخرج من ضئضى هذا قوم يتلون كتاب الله	١٩٤١	إنه قد شهد بدرا
١٤٨١	إنه يستعمل عليكم أمراء فتمرفون وتنكرون	١٩٢٢	إنه قد وُجّهت لى أرض ذات نخل
٢٢٤٢	إنه يهودى	١٨٠٣	إنه لبحر
١٨٩٢	إنما ابنة أبى بكر		

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الصفحة
٦٢٦	إني رأيت الجنة فتناولت منها عنقودا	١٠٠٣	إنها حرم آمن
١٧٩٤	إني على الحوض أنتظر من يرد عليّ منكم	١٦٥١	إنها ستكون
١٧٩٤	إني على الحوض حتى أنظر من يرد عليّ منكم	١٤٧٢	إنها ستكون بمدى أثرة وأمور تنكرونها
١٧٩٥	إني فرط لكم ، وأنا شهيد عليكم	٢٢١٣	إنها ستكون قن . ألا ثم تكون فتنة القاعد فيها خير من الماشي فيها
١٧٩٦	إني فرطكم على الحوض ، وإن عرضه كما بين أيلة إلى الجحفة	١٠٠٧	إنها طيبة ، وإنها تنفي الخبث
٢٢٤٤	إني قد خبأت لك خبيثا	٧٥٦	إنها قد بلغت عملها
٦٢١	إني قد رأيتمكم تفتنون في القبور كفتنة الدجال	٢٢٢٥	إنها لن تقوم حتى ترون قبورها عشر آيات
١٨٨٨	إني قد رزقتُ حبا	١٩٢٢	إنها مباركة . إنها طعام طعم
٥٥٧	إني قلت لكم : سأقرأ عليكم تلك القرآن	١٠٧١	إنها لا تحل لي . إنها ابنة أخي من الرضاعة
٩٠٢	إني قدلت هديي ولبدت رأسي	١٥٤٨	إنها لا تصيد صيدا ولا تنسكأ عدوا
٨٢٤	إني كنت أجاور هذه العشر	١٤٣٩	إنهم الآن يقرّون في أرض غطفان
١٦٥٥	إني كنت ألبس هذا الخاتم وأجعل فسه من داخل	٧٣٠	إنهم خيروني أن يسألوني بالفحش
٣٧٧	إني لأبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل	١٦٨٥	إنهم كانوا يسمون بأسماء الأنبياء
٣٤٣	إني لأدخل الصلاة أريد إطالتها	٦٤٣	إنهم لي يكون عليها ، وإنها لتمذب في قبرها
٧١٣	إني لأرجو أن تكون منهم	٦٤٣	إنهم ليسمعون ما أقول
٢٠١٢٠٠	إني لأرجو أن تكونوا شطار أهل الجنة	٦٤٣	إنهم ليعلمون أن ما كنت أقول لهم حق
٢٢٢٤	إني لأعرف أسماءهم وأسماء آبائهم وألوان خيولهم	١٦٥٦	إني اتخذت خاتما من فضة
١٩٤٤	إني لأعرف أصوات رفقة الأشعرين بالقرآن	٩٩٣ و ٩٩٢	إني أحرّم ما بين لابتي المدينة
١٧٨٢	إني لأعرف حجرا بمكة كان يسلم عليّ قبل أن أبعث	١٩٠٨	إني أرحمها . قتل أخوها معي
٢٠١٥	إني لأعرف كلة لو قالها ذهب ذاعنه	٢٣٠	إني أدخلتها طاهرتين
٢٠١٥	إني لأعرف كلة لو قالها لذهب عنه الذي يجد	٨٢٦	إني أريت ليلة القدر وإني نسيتها
١٣٢	إني لأعطي الرجل وغيره أحبّ إليّ منه	٨٢٥	إني اعتمكت العشرة الأواخر أتمس هذه الليلة
١٧٧	إني لأعلم آخر أهل الجنة دخولا الجنة	٧٤١	إني إنما فعلت ذلك لأنّهم
١٧٤ و ١٧٣	إني لأعلم آخر أهل النار خروجا منها	١٩٩٥	إني حرمت على نفسي الظلم وعنى عبادي
١٨٩٠	إني لأعلم إذا كنت عنى راضية وإذا كنت على غضبي	١٠٠٣	إني حرمت ما بين لابتي المدينة
٢٧٢	إني لأفعل ذلك ، أنا وهذه ثم نفتسل	٦١٦	إني خشيت أن يكون عذابا سائط على أمتي
		١١٠٣	إني ذاكر لك أمرا ، فلا عليك أن لا تعجلي

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٢٠٥٠	أر غير ذلك ، يا عائشة ! إن الله خلق للجنة أهلا	٢٢٤٥	إني لأندركوه ، ما من نبي إلا وقد أنذره قومه
٣٦٨	أو كلاكم يجد ثوبين ؟	٧٥١	إني لأقلب إلى أهلي فأجد التمرة ساقطة
١٣٢١	أو كلما انطلقنا غزاة في سبيل الله انطلق رجل ؟	٩٠٣ و ٩٠٢	إني ليدت رأسي وقلدت هدي
١٨٣٣	أولى . والذي نفس محمد بيده !	١٧٩٩	إني لبعقر حوضي أذود الناس لأهل اليمن
٣٦٧	أو كلاكم ثوبان ؟	٧٧٤	إني لست كهيتكم ، إني أطعم وأسقى
١٧٨٦	أو ليس بحسبكم أن تكونوا من الخيار ؟	٧٧٦	إني لست كهيتكم ، إني يطعمني ربي ويسقيني
٦٩٧	أو ليس قد جعل الله لكم ما تصدقون ؟	٧٧٤	إني لست مثلكم ، إني أطعم وأسقى
١٧٠٧	أو ليس قد رددت عليهم الذي قالوا ؟	١٧٩٥	إني لكم فرط على الحوض ، فإبأي لا يأتين أحدكم
٨٧٩	أو ما شمرت أني أمرت الناس بأمر ؟	١٦٤٥ و ١٦٤٤ و ١٦٣٩	إني لم أبعث بها إليك لتلبسها
٢٠٠٧	أو ما علمت ما شارطت عليه ربي ؟	٢٠٠٧	إني لم أبعث لئانا ، وإنما بعثت رحمة
٨٧٧	أو ما كنت طفت ليالي قدمنا مكة ؟	١٦٤٤	إني لم أعطكه لتلبسه
١٤٢	أو أخرجني هم ؟	١٦٣٨	إني لم أكسكها لتلبسها
١٥٨٧	أو مسكر هو ؟	٧٤٢	إني لم أؤمر أن أقب عن قلوب الناس
١٣٢	أو مسلم	٢٣٠٧	إني مررت بقبرين يمدبان
٧٣٢ و ١٣٢	أو مسلما	١٧٨٥ و ١٠١١	إني مسرع فن شاء منكم فليسرع معي
٧٣٣ و ١٣٢	أو مسلما : إني لأعطي الرجل وغيره أحب إلي منه	١٢٧٠	إني ، والله ، إن شاء الله لا أحلف على يمين
٢٠٥٠	أو لا تدرين أن الله خلق الجنة وخلق النار ؟	٢٢٦٢	إني ، والله ، ما جمعتكم لرغبة ولا رهبة
٥٢٠	أو تروا قبل الصبح	١٢٧١	إني لا أحلف على يمين أرى غيرها خيرا منها
٥١٩	أو تروا قبل أن تصبحوا	١٥٧١	أنهي عن كل مسكر أسكر عن الصلاة
١٤٢	أولم ولو بشاة	٤٨	أنها كم عار يبيذ في الدباء والنقير
٢١٧٩	أول مرة تدخل الجنة من أمي	١٥٧٩ و ١٥٧٨	أنها كم عن الدباء والحنتم والنقير
٢١٨٠	أول زمرة تلج الجنة صورهم على صورة القمر	١٥٤٠ و ١٤٢٩	أهريقوها وأكسروها
١٣٠٤	أول ما يقضى بين الناس يوم القيامة في الدماء	٨٦٩ و ٨٦٨	أهلي بالجميع واشترطى أن على حيث يحبسني
١٢١٥	أوة . عين الربا	١٩٦	أهون أهل النار عذابا أبو طالب
١٨١٢	أي أبجشة ! رويدا سوقك بالقوارير	١٠٧٢	أو تحيين ذلك ؟
٢١٣٣	أي بريرة ! هل رأيت من شيء يربيك من عائشة ؟	١٥٤٠ و ١٤٢٩	أو ذاك ؟
٤٧١	أي بلال ! اقتادوا	٣٥٣	أو غير ذلك ؟
		٢٢٧٤	أو غير ذلك . تتنافسون ثم تتحاسدون ثم تتدابرون

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٦٩٥	أى الزياتب ؟	٢٢٥٨ و ١٦٩٣	أى بنى !
١٥٣ و ١٥٢	أى ثنية هذه ؟	١٨٩١	أى بنية ! ألت تحبين من أحب
٢٣٠٥	أى رجل مع جابر ؟	١٤١	أى خديجة ! مالى ؟
١٣٠٥	أى شهر هذا ؟	١٤٢٣	أى سعد ! ألم تسمع إلى ما قال أبو حباب ؟
١٤٢٩	أى لحم ؟	١٣٩٨	أى عباس ! ناد أصحاب السمرة
١٥٢	أى واد هذا ؟	٨٦٠	أبو ذيك هوام رأسك ؟
١٩١٠	إياك والحبوب	٥٥٢	أيجب أحدكم إذا رجع إلى أهله أن يجد فيه ثلاث خلفات ؟
١٧٠٤	إياكم والجلوس بالطرقات	١٢٤٤	أيسرك أن يكونوا إليك في البرسواء ؟
١٦٧٥	إياكم والجلوس في الطرقات	٥٥٦	أيجز أحدكم أن يقرأ في ليلة ثلث القرآن ؟
١٧١١	إياكم والدخول على النساء	٢٠٧٣	أيجز أحدكم أن يكسب كل يوم ألف حسنة ؟
١٩٨٥	إياكم والظن . فإن الظن أكذب الحديث	٨٨	إيمان بالله . الجهاد في سبيل الله . حج مبرور
٧٧٤	إياكم والوصال	١٨٧٤	أين ابن عمك ؟
١٢٢٨	إياكم وكثرة الخلف في البيع	٩٤٧	أين أبو طلحة ؟
٨٠٠	أيام التشريق أيام أكل وشرب	٨٣٦	أين السائل عن العمرة ؟
٢٩٩	أيكم القارى ؟	٤٢٨	أين السائل عن وقت الصلاة ؟
٤٢٠	أيكم التكلم بها ؟	٤٢٩	أين السائل ، ما بين ما رأيت وقت
٤٢٠	أيكم التكلم بهذه الكلمات	١٦٩٢	أين الصبي ؟
٥٢٠	أيكم خاف أن لا يقوم في آخر الليل فليوتر	٣٨٢	أين الله ؟
٢٩٩	أيكم قرأ ؟	٨٣٧	أين الذى سألنى عن العمرة آفا ؟
٢٩٨	أيكم قرأ خلفي بسم اسم ربك الأعلى ؟	١١٩٢	أين التالى على الله لا يفعل المعروف ؟
١٩٤٠	أيكم يبسط ثوبه فيأخذ من حديتى هذا ؟	٧٨٤	أين المحرق آفا ؟
٢٢٧٢	أيكم يجب أن هذا له بدرهم ؟	١٨٩٣	أين أنا اليوم ؟ أين أنا غدا ؟
٢٣٠٣	أيكم يجب أن يمرض الله عنه ؟	٤٥٥	أين تحب أن أصلى من بيتك ؟
٥٥٢	أيكم يجب أن يندو كل يوم إلى بطحان	١٨٧٢	أين على بن أبى طالب ؟
٨٢٩	أيكم يذكر ، حين طلع القمر ، وهو مثل شق جفنة ؟	١٦٠٩	أين فلان ؟
١٣٧٢	أيكم قتله ؟	٢٨٢	أين كنت ؟ يا أبا هريرة !
١١٧٣	أيا امرئ أبر نخلًا	٢٥٢	أينفمك شئ إن حدثتك ؟

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١٤٩٣	الأجر والنعيم إلى يوم القيامة	٧٩	أيما امرئى قال لأخيه : يا كافر
٢٠٣١	الأرواح جنود مجنونة . فما تعارف منها ائتلف	١١٤٨	أيما امرئى مسلم أعتق امرأة مسلما
٣٧	الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله	٣٢٨	أيما امرأة أصابت بخورا
٣٩	الإسلام أن تعبد الله ولا تشرك به شيئا	١٢٠٢	أيما أهل دار اتخذوا كتابا
١٨٣٧	الأنبياء إخوة من علات	١٢٤٥	أيما رجل أمر عمرى له ولعقبه
١٩٥٤	الأنصار ومزينة وجهينة وغفار وأشجع	٨٣	أيما عبد أبق فقد برئت منه الذمة
٨٩	الإيمان بالله والجهاد فى سبيله	٨٣	أيما عبد أبق من مواليه فقد كفر
٦٣	الإيمان بضع وسبعون أو بضع وستون شعبة	١٣٧٦	أيما قرية أتتموها وأقم بها
٦٣	الإيمان بضع وسبعون شعبة . والحياة شعبة من الإيمان	١١٧٢	أيما نخل اشترى أصولها وقد أبرت
٧٣	الإيمان بيمان والحكمة بمانية	١٧٩٥	أيها الناس !
٧٢	الإيمان بيمان والكفر قبيل المشرق	٨٨٤	أيها الناس ! أحلوا . فلولوا الهدى الذى معى
١٦٠٣	الأيمن فالأيمن	٢٠٧٦	أيها الناس ! اربعوا على أنفسكم . إنكم ليس تدعون أصم
١٦٠٤	الأيمنون الأيمنون الأيمنون	٨٩١	أيها الناس ! السكينة . السكينة
١٠٣٧	الأيتم أحق بنفسها من وليها	٧٠٣	أيها الناس ! إن الله طيب لا يقبل إلا طيبا
٤٢	الله	٣٤٨	أيها الناس ! إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلا الرؤيا الصالحة
٢٠٤٩ و ٢٠٤٨	الله أعلم بما كانوا عاملين	٣٩٥	أيها الناس ! إنه ليس بى تحريم ما أحل الله
٦٢٠	الله أكبر	٣٢٠	أيها الناس ! إني إمامكم فلا تسبقونى
٢٨٧	الله أكبر ، الله أكبر . أشهد أن لا إله إلا الله	٣٨٧	أيها الناس ! إني صنعت هذا لتأتموا بى
١٠٥	الله أكبر . أشهد أنى عبد الله ورسوله	١٣١٥	أيها الناس ! إنما أهلك الذين من قبلكم
٢٨٧	الله أكبر ، الله أكبر . لا إله إلا الله	٢٢٦٥	أيها الناس ! حدثنى تميم الدارى
١٤٢٦	الله أكبر . خربت خير	٩٧٥	أيها الناس ! قد فرض الله عليكم الحج فحجوا
٥٥٠	الله سمالك لى		(المعرف بالالف واللام)
١١٣٢	الله يعلم أن أحدا كاذب	١٠٨٩ و ٤٩٦	الآن حين قدمت
٥٧٦	الله يمتحنى منك	٥٥٥	الآيتان من آخر سورة البقرة
٢٠٧٠	اللهم ! آتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة	٧١١	الأجر بينكما
٩٩٤	اللهم ! اجعل بالدينة ضعفى ما بمكة من البركة		
٢٢٨١ و ٧٣٠	اللهم ! اجعل رزق آل محمد قوتا		

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١٨٩٤	اللهم ! الرفيق الأعلى	٥٣٠ و ٥٢٩ و ٥٢٦	اللهم ! اجعل في قلبي نورا وفي بصرى نورا
١٩٥٣ و ٤٧٠	اللهم ! العن بنى لحيان ورعلا وذكوان	٥٣٠	اللهم ! اجعل لي في قلبي نورا
٤١٤	اللهم ! أنت السلام ومنك السلام	١٩٨ و ١٩٧	اللهم ! اجعله منهم
١٩٤٨	اللهم ! أنتم من أحب الناس إليّ	١٩٤٤	اللهم ! اجعله يوم القيامة فوق كثير من خلقك
٤٦٧ و ٤٦٦	اللهم ! أنج الوليد بن الوليد	٩٤٥	اللهم ! ارحم المحلقين
١٣٨٤	اللهم ! أنجز لي ما وعدتني	٢٠٨٢	اللهم ! أسلمت نفسي إليك ووجهت وجهي إليك
١٠٠١	اللهم ! إن إبراهيم حرم مكة فجعلها حراما	١٢٥٣	اللهم ! اشف سعدا . اللهم ! اشف سعدا
١٤٣٢	اللهم ! إن الخير خير الآخرة	٢١٥٩ و ١٣٠٧	اللهم ! اشهد
١٣٦٣	اللهم ! إنك إن تشأ لا تعبد في الأرض	٨٩٠	اللهم ! اشهد . اللهم ! اشهد
٢٠٠٨	اللهم ! إنما محمد بشر ، يفضب كما يفضب البشر	٢٠٨٧	اللهم ! أصلح لي ديني الذي هو عصمة أمرى
٢٠٠٧	اللهم ! إنني بشر . فأبما رجل من المسلمين سيئته	١٦٢٦	اللهم ! أطعم من أطعمني وأسق من سقاني
٢٠٠٩	اللهم ! إني أتحدث عندك عهدا لن تخلفنيه	٣٥٢	اللهم ! أعوذ برضاك من سخطك
١٨٨٣ و ١٨٨٢	اللهم ! إني أحبه ، فأحبه وأحب من يحبه	٦١٣	اللهم ! أغثنا . اللهم ! أغثنا ! اللهم ! أغثنا
٩٩٣	اللهم ! إني أحرّم ما بين جليلها كاحرم إبراهيم مكة	١٩٤٤	اللهم ! اغفر لعبد الله بن قيس ذنبه
٢٠٨٧	اللهم ! إني أسألك الهدى والتقى والعفاف والغنى	١٩٤٤	اللهم ! اغفر لعبيد ، أبي عامر
٦١٦	اللهم ! إني أسألك خيرا وخير ما فيها	١٩٤٨	اللهم ! اغفر للانصار ولأبناء الانصار
٢٠٨٠	اللهم ! إني أعوذ بك من البخل والكسل وأرذل العمر	٩٤٦	اللهم ! اغفر للمحلقين
٢٨٣	اللهم ! إني أعوذ بك من الخبث والخبائث	٦٦٣ و ٦٦٢	اللهم ! اغفر له وارحمه وعافه
٢٠٨٨ و ٢٠٧٩	اللهم ! إني أعوذ بك من العجز والكسل	٢٠٨٧	اللهم ! اغفر لي خطيئتي وجهلي
٢٠٩٧	اللهم ! إني أعوذ بك من زوال نعمتك	٣٥٠	اللهم ! اغفر لي ذنبي كله ! دقه وجله
٢٠٨٦ و ٢٠٨٥	اللهم ! إني أعوذ بك من شر ما عملت	٥٣٦	اللهم ! اغفر لي ما قدمت وأخرت
٤١٣ و ٤١٢	اللهم ! إني أعوذ بك من عذاب القبر	١٧٢٢	اللهم ! اغفر لي واجعلني مع الرفيق الأعلى
٩٧٩	اللهم ! إني أعوذ بك من عشاء السفر	١٨٩٣	اللهم ! اغفر لي وارحمي وألحقني بالرفيق
١٣٢٧	اللهم ! إني أول من أحيا أمرك إذ أمانته	٢٠٧٣	اللهم اغفر لي وارحمي واهدني وارزقني
١٩٣٨	اللهم ! اهد أم أبي هريرة	١١٣٣	اللهم ! افتح
١٩٥٧	اللهم ! اهد دوسا واث بهم	١٩٢٨	اللهم ! أكثر ماله وولده
٢٠٩٠	اللهم ! اهدني وسدّني	٤٤٨	اللهم ! أكثر ماله وولده وبارك له فيه

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٥٣٢	اللهم ! لك الحمد . أنت نور السموات والأرض	٦٣٤	اللهم ! أوسع له في قبره
٣٤٧، ٣٤٦	اللهم ! لك الحمد ملء السموات وملء الأرض	١٠٠٠	اللهم ! يادك لنا في ثمرنا وبارك لنا في مدينتنا
٥٣٥	اللهم ! لك ركعت وبك آمنت	١٠٠٢	اللهم ! بارك لنا في ساعتنا ومدنا
٥٣٥	اللهم ! لك سجدت وبك آمنت	١٠٠٠	اللهم ! بارك لنا في مدينتنا وفي ثمارنا
٢٠٤٥	اللهم ! مصرف القلوب . صرف قلوبنا على طاعتك	١٦١٦	اللهم ! بارك لهم في ما رزقتهم
١٣٦٣	اللهم ! منزل الكتاب ، سريع الحساب	٩٩٤	اللهم ! بارك لهم في مكيالهم
١٣٦٣	اللهم ! منزل الكتاب ومجرى السحاب	١٦٩٠	اللهم ! بارك لها
١٤٥٨	اللهم ! من ولي من أمر أمتي شيئا فشق عليهم فاشقق عليه	٢٠٨٣	اللهم ! باسمك أحيا وباسمك أموت
٤٦٨	اللهم ! نج عياش بن أبي ربيعة	١١٣٤	اللهم ! بين
١٨٧١	اللهم ! هؤلاء أهني	١٩٢٦، ١٩٢٥	اللهم ! ثبته واجمله هاديا مهديا
١٨٨٩	اللهم ! هالة بنت خويلد	١٠٠٣	اللهم ! حبب إلينا المدينة كما حببت مكة أو أشد
١٤٦٤ و ١٤٦٣، ٦١٩	اللهم ! هل بلغت .	١٩٣٩	اللهم ! حبب غيبك هذا وأمه
١٠٩	اللهم ! وليديه فاعفر	٦١٤	اللهم ! حوالينا ولا علينا
١٤٣١	اللهم ! لا عيش إلا عيش الآخرة	٦١٣	اللهم ! حولنا ولا علينا
	(باب الباء)	٢٠٨٣	اللهم ! خافت نفسي وأنت توفاها
٥١٧	بادروا الصبح بالوتر	اللهم ! رب السموات والأرض ورب العرش العظيم	٢٠٨٤
٢٢٦٧	بادروا بالأعمال ستا : طلوع الشمس من مغربها .	٥٣٤	اللهم ! رب جبرائيل وميكائيل وإسرافيل
٢٢٦٧	بادروا بالأعمال ستا : الدجال والدخان	٣٤٦	اللهم ! ربنا لك الحمد ملء السموات
١١٠	بادروا بالأعمال فتنا كقطع الليل الظلم	٥٣٥	اللهم ! ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الأرض
١٩٠٩	بارك الله أسكما في غابر ليلتكما	٧٥٧	اللهم صل على آل أبي أرفي
١٣٩٦	بسم الله الرحمن الرحيم . من محمد رسول الله	٧٥٦	اللهم صل عليهم
١٥٥٧	باسم الله . اللهم اقبل من محمد وآل محمد	١٤١٩	اللهم ! عليك الأمان من قريش
١٧٢٤	باسم الله . تربة أرضنا بريقة بعضنا	١٤١٩ و ١٤١٨	اللهم ! عليك بقريش
١٥٥٧	باسم الله والله أكبر	١٤١٨	اللهم ! عليك بأبي جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة
٢٥٥	بالاء . هكذا	٢٠٧٨	اللهم ! فإني أعوذ بك من فتنة النار
١٤٣٤	بايع . ياسلعة !	٢٠٠٩	اللهم ! فأجما عبد مؤمن سبيته
٢٢٣٥	بؤس ابن سَمِيَّة . تقتلك فتنة باغية	١٩٢٧	اللهم ! فقعه
		٢٠٨٦	اللهم ! لك أسلمت وبك آمنت و عليك توكلت

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١١٢١	بلى نجدى نخلك	٢٠٠٣	بئس أخو القوم ، أو ابن المشيرة
١٧٠٧	بلى . قد سمعتُ فرددتُ عليهم	٥٩٤	بئس الخطيب أنت . قل : ومن يعص الله ورسوله
٢١٧٧	بلى . والذي نفسى بيده ! رجال آمنوا وصدّقوا للمرسلين	٥٤٤	بئسما للرجل أن يقول : نسيت سورة كيت وكيت
١٣٢٠	بلغنى أنك وقمت بجاريه بنى فلان	٦٩٣	بخ ! ذلك مال راجح
٨٨٤	بم أهلت ؟	١٠٤٦	بخير
٨٩٥	بم أهلت ؟ هل سقت من هدى ؟	١٣٠	بدأ الإسلام غريبا . وسيعود كما بدأ غريبا
١٢٠٦	بم سارزته ؟	٨٨	بر الوالدين
١٠٧٣ و ١٠٧٢	بنت أم سامة ؟	٧٢٨	بركات الأرض
١٩٥١	بنو عبد الأشهل	١٥٨٦	بشرا وبسرا وعلما ولا تُفكرا
٤٥	بنى الإسلام على خمس : شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا عبده ورسوله	١٣٥٨	بشروا ولا تنفروا . وبسروا ولا تمسروا
٤٥	بنى الإسلام على خمس : على أن يُعبد الله ويكفر بما دونه	٢٢٦٩ و ٢٢٦٨ و ٢٢٦٧ و ٥٩٢	بمئت أنا والساعة كهاتين
٤٥	بنى الإسلام على خمسة : على أن يوحد الله ..	٢٢٦٩ و ٢٢٦٨	بمئت أنا والساعة هكذا
١٧٢٥	بينها نظرة فاسترقوا لها	٣٧١	بمئت بمجوامع الكلام
٢٧١	بين أشمها الأربع	٣٧١	بمئت بمجوامع الكلم ونصرت بالرعب
٨٨	بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة	٢١٤٦	بمئت هذه الريح لموت منافق
٥٧٣	بين كل أذنين صلاة	١٢٢٢	بمئن جملك هذا
١٥٠	بيننا أنا عند البيت ، بين النائم واليقظان	١٢٢٢ و ١٢٢٥	بمئيه
١٧٨١	بيننا أنا نائم أتيت خزائن الأرض	١٢٢١	بمئيه بوقية
١٨٥٩	بيننا أنا نائم ، إذ رأيت قدحا أتيت به	١٠٨٧	بكر أم ثيب ؟
١٨٦٣	بيننا أنا نائم ، إذا رأيتني في الجنة	٦٢٦	بكفر المشير وبكفر الإحسان
١٨٦١	بيننا أنا نائم ، أريت أنى أتزع على حوض	١٦٤٧	بل أحرقها
١٨٥٩	بيننا أنا نائم ، رأيت الناس يمرضون وعليهم قصص	١٦٢٩	بل أنت أبرم وأخيرم
١٧٨١	بيننا أنا نائم ، رأيت في يدي سوارين من ذهب	٢٥٠	بل أنت . فتربت بمينك . نعم . فلتقتسل
١٨٦٠	بيننا أنا نائم رأيتني على قليب	١١٠٠	بل شربت عسلا عند زينب بنت جحش
١٣٤٤	بيننا امرأتان معها ابناهما ، جاء الدئب	٢١١٧	بل لكم عامة
		٢١١٧	بل لكل الناس كافة
		١١٠	بل هو من أهل الجنة
		٢١٥١ و ١٤١٢	بلى
		٤٩	بلى . جذع تنفرونه . فتعذفون فيه من القصيما

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٢١٩	تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الضوء	١٥٦	بينما أنا نائم رأيتني أطوف الكعبة
٢٢٢٨	تبلغ المساكن إهاب أو يهاب	٢٠٩٩	بينما ثلاثه نفر يتمشون أخذهم المطر
١٦٤٠	تبيها وتصيب بها حاجتك	١٨٥٨	بينما راع في عمله عدا عليه الذئب فأخذ منها شاة
١٩٧٣	تجدون الناس كإبل مائة لا يجد الراحل فيها راحة	٢٢٨٨	بينما رجل بفلاة في الأرض ، فسمع صوتا في سحابة
١٩٥٨	تجدون الناس معادن . فخيرهم في الجاهلية خيرهم في الإسلام	١٦٥٤	بينما رجل يتبختر يمشي في برديه
١٩٥٨	تجدون من خير الناس في هذا الشأن أشدهم له كراهية	١٨٥٧	بينما رجل يسوق بقرة له قد حمل عليها
٢٠١١	تجدون من شر الناس ذا الوجهين	١٧٦١	بينما رجل يمشي بطريق اشتد عليه العطش
٢٠٤٣	تحتاج آدم وموسى . فخرج آدم موسى	٢٠٢١ و ٢٠٢١	بينما رجل يمشي بطريق وجد غصن شوك
٢١٨٦	تحتاج الجنة والنار . فقالت النار	١٦٥٣	بينما رجل يمشي أعجبتته جنته
٢١٨٦	تحتاج النار والجنة . فقالت النار	١٧٦١	بينما كلب لطيف بركية قد كاد يقتله العطش
٢٤٠	تحتة ثم تقرصه بالماء ثم تنفضه	١٨٥٣	بينما موسى في ملا من بني إسرائيل
٨٢٣	تحرّوا ليلة القدر في السبع الأواخر	١٢٤	بينتلك
١٢٩٣	تخافون خمسين يمينا وتستحقون قاتلكم		(العصر باللائف واللام)
٨٢٤	تخينوا ليلة القدر في العشر الأواخر	١٣٣٥	البئر جرحها جبار
٢١٨٥	تدرون ماهذا ؟	١٩٨٠	البر حسن الخلق ، والإثم ما حاك في نفسك
١٨٠٨	تدمع العين ويحزن القلب	١٤٩٤	البركة في نواصي الخيل
٢١٩٦	تدنى الشمس يوم القيامة من الخلق	٣٩٠	البراق في المسجد خطيئة وكفارتها دفنها
٢٢٤١	ترى عرش إبليس على البحر . وما ترى به ؟	١١٦٤	البيمان بالخيار حتى يتفرقا
١٨٠١	ترى فيه أباريق الذهب والفضة	١١٦٣	البيمان كل واحد منهما بالخيار على صاحبه
١٧٩٧	ترى فيه الآنية مثل الكوكب		(باب التاء)
١٠٦٩	ترت يداك أو يمينك	٢٦١	تأخذ إحدا كن ماءها وسدرتها
٢٢٤٠	ترت يداك . أتشهد أنى رسول الله ؟	٢٦١	تأخذ ماء فتطهر فتحسن الظهور
٢٥١	ترت يداك . فم يشهها ولدها ؟	١٤٧٢	تؤدون الحق الذي عليكم وتسألون الله الذي لكم
٢١٧	ترد على أمتى وأنا أذود الناس عنه	١٤٥٠	تؤمن بالله ورسوله
١٤٠٥	ترون إلى أوباش قريش وأتباعهم	١٣٢٣	تبايموني على أن لا نشر كوا بالله شيئا
١٩٦٦	تسألوني عن الساعة ، وإنما علمها عند الله	١٩١٨	تبكيه أولا لا تبكيه . مازالت الملائكة تظله بأجنحتها
٤١٧	تسبح لله ثلاثا وثلاثين وتحمد الله ثلاثا وثلاثين		

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١٤٦٤	تَعَلَّمَنَّ ، والله ! والذي نفسى بيده ! لا يأخذ أحدكم	٤١٧	تسبحون وتكبرون وتحمدون
	منها شيئاً	٧٧٠	تسحروا فإن في السحور بركة
٢٢٠٠	تموذوا بالله من الفتن ، ما ظهر منها وما بطن	١٤٧٦	تسمع وتطيع للأمر ولو ضرب ظهرك
٢٢٠٠	تموذوا بالله من عذاب القبر	١٦٨٢ و١٦٨٣ و١٦٨٤	تسموا باسمي ولا تكونوا بكينيتي
٢٢٠٠	تموذوا بالله من عذاب النار	١١٢	تشرط بماذا ؟
٢٢٠٠	تموذوا بالله من فتنة الدجال	٦٠٩	تشبهين نظيرين ؟
٨٩	تعين سائناً أو تصنع لأخرق	١٠١٥	تشد الرحال إلى ثلاثة مساجد
٢٢٢٥	تنزون جزيرة العرب فيفتحها الله	٧٨٢ و٧٨٤	تصدق بهذا
١٩٨٧	تفتح أبواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس	٧٠٥	تصدق رجل من ديناره ، من درهما ، من ثوبه
١٠٠٨	تفتح الشام فيخرج من المدينة قوم بأهلهم	٦٠٣	تصدقن فإن أكثرن حطب جهنم
٤٥٠	تفضل صلاة في الجميع على صلاة الرجل وحده	٦٩٥	تصدقن ولو من حليكن
٢٢٣٩	تقاتلكم اليهود فتسلطون عليهم	٦٩٤	تصدقن ، يا معشر النساء ! ولو من حليكن
٢٢٣٤	تقاتلون بين يدي الساعة قوما نالهم الشر	٦٠٥	تصدقوا . تصدقوا . تصدقوا
٢٢٣٩	تقتلون أنتم ويهود حتى يقول الحجر : يا مسلم !	١١٩١	تصدقوا عليه
٢٢٣٦	تقتل عمارة الفئة الباغية	٧٠٠	تصدقوا . فيوشك الرجل يمشى بصدقه
٢٢٣٦	تقتل الفئة الباغية	١٤٩٥	تضمن الله لمن خرج في سبيله ، لا يخرجه إلا جهاداً
٣٢٥	تقدموا فأتوا بي		في سبيلي
١٠٤١	تقرؤون عن ظهر قلبك ؟	٦٥	تطمم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف
٢٢٧٠	تقوم الساعة والرجل يحلب اللقحة	٢٦١	تطهرى بها . سبحان الله !
٢٢٢٢	تقوم الساعة والروم أكثر الناس	٢١١٣	تعال .
٧٠١	تقئ الأرض أفلاذاً كبداها	٥٤٥	تماهدوا هذا القرآن
٨٧	تكفرون اللعن وتكفرون المشير	٤٣	تعبد الله لا تشرك به شيئاً . وتقيم الصلاة
٨٩	تكف شرك عن الناس فإنها صدقة منك على نفسك	٤٤	تعبد الله لا تشرك به شيئاً . وتقيم الصلاة المكتوبة
١٤٩٦	تكفل الله لمن جاهد في سبيله	٦٩٩	تعديل بين اثنين صدقة
٢٢١٢	تكون فتنة النائم فيها خير من اليقظة	١٩٨٨	تعرض أعمال الناس في كل جمعة مرتين
٧٤٦	تكون في أمتي فرقان فيخرج من بينهما مارة	١٩٨٧	تعرض الأعمال في كل خميس
١٤٧٦	تلتزم جماعة المسلمين وإمامهم	١٢٨	تعرض الفتن على القلوب كالحصير عودا عودا
١١٩٤	تلقت الملائكة روح رجل ممن كان قبلكم	٩٧٢	تعززا أن لا يدخلها إلا من أرادوا

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٦٦	ثلاث من كن فيه ، وجد طعم الإيمان	١٩٣١	تلك الروضة الإسلام . وذلك العمود عمود الإسلام
٦٤٧	ثلاثا أو خمسا أو سبعا أو أكثر من ذلك	٥٤٨	تلك السكنية
٢٠٢٩	ثلاثة لم يلبثوا الحنث	١٧٥٠	تلك الكلمة من الحق يحفظها الحق
١٠٢	ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة	١٧٥٠	تلك الكلمة يحفظها الحق فيقذفها في أذن وليه
١٠٢	ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم	١١١٤	تلك امرأة بنشاما أحماني
١٠٢	ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم ولا يركبهم	١٥٥٢	تلك شاة لحم
١٠٣	ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم	٤٣٤	تلك صلاة المنافق . يجلس يرقب الشمس
١٣٤	ثلاثة يؤتون أجرم مرتين	٢٠٣٤	تلك عاجل بشرى المؤمن
٩٠	ثم الجهاد في سبيل الله	١١٩	تلك محض الإيمان
٩٠	ثم أن تراني حليبة جارك	٧٤٥	تمرق مارقة عند فرقة من المسلمين
٩٠	ثم أن تقتل ولدك مخافة أن يطعم ممك	٧٤٦	تمرق مارقة في فرقة من الناس
٩٠	ثم برّ الوالدين	٢٤٥	تناولها فإن الحبيضة ليست في يدك
١٩٥١	ثم بنو الحارث بن الخزرج	١٠٨٦	تنكح المرأة لأربع :
١٩٥١	ثم بنو ساعدة	٢٤٩	توضأ واغسل ذكرك ، ثم نم
٣٧٠	ثم حينما أدركت الصلاة فصلاة	٢٤٧	توضأ وانضح فرجك
١٥٠٣	ثم رجل معتزل في شرب من الشباب	٢٧٣	توضأوا مما مست النار
١٤٩	ثم عرج بي حتى ظهرت لمستوى أسمع فيه صريف الأقدام		(المعرف بالأولف واللام)
١٤٣	ثم فتر الوحى عنى فترة	٢٢٩٣	التأؤب من الشيطان . فإذا تأؤب أحدكم
١٩٥١	ثم في كل دور الأنصار خير	٣٠٢	التحيات المباركات الصلوات
١٩٦٣	ثم يتخلف من بعدهم خلف تهيبق شهادة أحدهم يمينه	٣١٨	التسبيح للرجال والتصفيق للنساء
٢٢٧١	ثم يُنزل الله من السماء ماء فينبثون	١٧٣٦	التلينية مُجمعة لفؤاد المريض
١١٩٩	ثم السكاب خبيث	١٢١١	التمر بالتمر والحنطة بالحنطة
١٠٩٠	ثيبا أم بكر ؟		(باب الثاء)
	المعرف بالأولف واللام	١٣٨	ثلاث إذا خرجن لا ينفع نفسا إيمانها
١٢٥٣	الثالث . والثالث كثير	٩٨٥	ثلاث ليال يمكنهن المهاجر بمكة
١٠٣٧	التيب أحق بنفسها من وليها	٨١٩	ثلاث من كل شهر . ورمضان إلى رمضان
		٦٦	ثلاث من كن فيه ، وجد بهن حلاوة الإيمان

رقم الصفحة	أول الحديث
١٥٠٨	حرمة نساء المجاهدين على القاعدين
١١٣٢	حسابكما على الله . أحدكما كاذب
٦٠٩	حَسْبُكَ . فَاذْهَبِي
٢١٧٤	حُفَّتِ الْجِنَّةُ بِالْمَكَارِهِ
٤٧٢	حفظك الله بما حفظت به نبيه
١٧٠٤	حق المسلم على المسلم خمس :
١٧٠٥	حق المسلم على المسلم ست :
٥٨٢	حق لله على كل مسلم أن يقتسل في كل سبعة أيام
٦٨٥	حَلَبُهَا عَلَى الْمَاءِ
٨٨٣	حلوا وأسيبوا النساء
١٧٩٣	حوضي مسيرة شهر وزواياه سواء
١٧٩٧	حوضه ما بين صنعاء واليمن
١٦٦٦	حوَّلِي هَذَا . فَإِنِّي كَمَا دَخَلْتَ فَرَأَيْتَهُ ذَكَرْتَ الدُّنْيَا
١٥٤	حين أسرى بي لقيت موسى عليه السلام
٢٨٧	حتى على الصلاة . حتى على الفلاح
	(المعرف بالأولف واللام)
١٣٦٦ و ١٣٦٢	الحرب خدعة
١٢٢٨	الحلف منفقة للسلطة
٩١٠ و ٨٨٢	الحِلِّ كَلِمَةٌ
٢٠٨٥	الحمد لله الذي أطمعنا وسقانا
١٧٣١	الحمي من فيج جهنم . وباردؤها بالماء
١٧٣٢	الحمي من فيج جهنم . فأطفؤها بالماء
١٧١١	الحَمَوُّ الْمَوْتُ
٦٤	الحياء خير كله
٦٤	الحياء كله خير
٦٣	الحياء من الإيمان
٦٤	الحياء لا يأتي إلا بخير

رقم الصفحة	أول الحديث
	(باب الجيم)
١٤٠٧	جاء الحق وزهق الباطل
١٤٠٨	جاء الحق وزهق الباطل إن الباطل كان زهوقاً
٧١	جاء أهل اليمن . هم أرق أفئدة . الإيمان يمان
٧٣	جاء أهل اليمن . هم أرق أفئدة وأضنف قلوباً
١٨٤٣	جاء ملك الموت إلى موسى عليه السلام
١٤٤	جاورت بحراء شهراً . فلما قضيت جوارى
١٨٥٩	جئت أنا وأبو بكر وعمر
٢٢٢	جزوا الشوارب وأرخوا اللحي
٢١٠٨	جمل الله الرحمة مائة جزء
٣٥١	جملت لي علامة في أمي
١٩٨٩	جنابها
١٦٣	جنتان من فضة ، آتيتهما وما فيهما
	(المعرف بالأولف واللام)
١٦٧٢	الجرس مزامير الشيطان
١٥٠١	الجهاد في سبيل الله . الجهاد في سبيل الله
	(باب الحاء)
٨٥	حب الأنصار آية الإيمان
١٦٨٩	حب الأنصار التمر
١٣٢٢	حتى تضئ ما في بطنك
١٤٠٥	حتى تواتوني بالسفا
٨٠٥	حجبي عنها
٨٦٨	حجبي واشترط لي إن عملت حيث حبستني
٨٦٨	حجبي واشترط لي وقولي
١٩٠٣	حدثني فصدقتني . ووعدني فأدق لي
٥٦٩	حرٌّ وعبد

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١٠٧	خرج برجل فيعين كان قبلكم خراج	٢٢٢	خالفوا المشركين . أحفوا الشوارب وأوفوا اللحى
٢٨٨	خرجت من النار	٧٣١	خبأت لك هذا
٢٢٤٤	خلط عليك الأبر	٧٣٢	خبأت هذا لك . خبأت هذا لك
٢١٨٣	خلق الله عز وجل آدم على صورته	٣٥١	خبرني ربى أنى سأرى علامة فى أمتى
٢١٤٩	خلق الله عز وجل التربة يوم السبت	٩٤٧	خذ
٢١٠٨	خلق الله مائة رحمة فوضع واحدة بين خلقه	١٠٤٤	خذ جارية من السبي غيرها
٢٢٩٤	خلقت الملائكة من نور وخلق الجن من نار	١٠٨٩	خذ جملك ولك ثمنه
٤١	خمس صلوات فى اليوم والليله	١٢٦٩	خذ هذين القرنين وهذين القرنين
٨٥٧ و ٨٥٦	خمس فواسق يقتلن فى الحل والحرم	٢٣٠٨	خذ ، يا جابر ! فصب على وقول : باسم الله
٨٥٨	خمس من الدواب كلها فاسق	٧٢٣	خذه فتموله أو تصدقه به
٨٥٧	خمس من الدواب كلها فواسق	٧٢٣	خذه . وما جاءك من هذا المال وأنت غير مشرف ولا سائل
٨٥٨	خمس من الدواب . ليس على المحرم فى قتلهم جناح	١٣٤٩ و ١٣٤٨	خذها . فإنما هى لك أو لأخيك أو للذئب
٨٥٨	خمس من الدواب لا جناح على من قتلهم	١٧٧٠	خذوا الشيطان أو أمسكوا الشيطان
٨٥٩	خمس من قتلهم وهو حرام فلا جناح عليه فيهم	١٩١٣	خذوا القرآن من أربعة :
٨٥٧	خمس لا جناح على من قتلهم فى الحرم والإحرام	٨٥٤	خذوا ساحل البحر حتى تلقوني
٨٥٩	خمس لا جناح فى قتل ما قتل منهم فى الحرم	١٣١٧ و ١٣١٦	خذوا عنى . خذوا عنى . قد جعل الله لمن سبيلا
١٧٠٤	خمس يجب للمسلم على أخيه	٥٧	خذوا فى أوعيتكم
١٤٨٢ و ١٤٨١	خيار أئمتكم الذين تحببونهم ويحببونكم	٢٠٠٥	خذوا ما عليها وأعرها
١٢٢٥	خياركم محاسنكم قضاء	٢٠٠٤	خذوا ما عليها ودعها . فإنها لمؤنة
١٩٦٣	خير الناس قرنى تم الذين يلونهم	١١٩١	خذوا ما وجدتم . وليس لكم إلا ذلك
١٩٦٤	خير أمى القرن الذين بعثت فيهم	٨١١	خذوا من الأعمال ما تطيقون
١٩٦٢	خير أمى القرن الذين يلونى	١٧٢٧	خذوا منهم واضربوا لى بهم
١٩٥٠ و ١٩٤٩	خير دور الأنصار بنو النجار	١٣٣٨	خذى من ماله بالمعروف
١٩٥٠	خير دور الأنصار دار بنى النجار	١٤٢٧ و ١٠٤٥	خربت خير . إنا إذا نزلنا بساحة قوم
٣٢٦	خير صفوف الرجال أولها		
١٩٦٠ و ١٩٥٨	خير نساء ركب الإبل صالح نساء قريش		
١٨٨٦	خير نساءها مريم بنت عمران		

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٦٠٩	دعها . دونكم يا بنى أرفدة	١٩٦٥	خير هذه الأمة القرن الذين بمتت فيهم
٢٣٠	دعها . فأني أدخلتهما طاهرتين	٥٨٥	خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة
٦٠٨	دعها . يا أبا بكر ! فإنها أيام عيد	١٢٢٥	خيركم أحسنكم قضاء.
١٢٥٨	دعوني . فالذي أنا فيه خير		
٢٣٦	دعوه ولا تزرموه		(المعرف باللائف واللام)
١٩٩٩	دعوها فإنها منتنة	١٥٧٤ و ١٥٧٣	الخمر من هاتين الشجرتين
١٤٣٥	دعوهم يكن لهم بدء الفجور وثناه	١٤٩٣	الخير معقوص بنواصي الخيل
٨٧٢	دعي عمرتك وانقضي رأسك	٦٨١	الخير ثلاثة : هي لرجل وزر
٢٥١	دعها . وهل يكون الشبه إلا من قبل ذلك	٦٨٣	الخير في نواصيها الخير
٢٠٩٤	دعوة المرء المسلم لأخيه بظهر الغيب مستجابة	١٤٩٢	الخير في نواصيها الخير إلى يوم القيامة
٢٠٣٠	دفت ثلاثة ؟ ! !	١٤٩٣	الخير معقود في نواصيها الخير
٦٥٩	دلوني على قبره	٢١٨٣	الحطمة درة . طولها في السماء ستون ميلا
١٣٠٨	دونك صاحبك		(باب الدال)
١٦١٣	دونكم هذا		
٦٠٩	دونكم . يا بنى أرفدة !	٢٧٨	دباغه طهوره
٦٩٢	دينار أنفقته في سبيل الله	٤١	دخل الجنة ، وأبيه ! إن صدق
	(المعرف باللائف واللام)	١٨٦٢	دخلت الجنة فرأيت فيها دارا أو قصرا . فقلت : لمن هذا ؟
٢٢٤٩	الرجال أعور العين اليسرى	١٩٠٨	دخلت الجنة فسمعت حشفة . فقلت : من هذا ؟
٢٢٤٨	الرجال مكتوب بين عينيه : ك ف . ر	٨٨٨	دخلت المعرة في الحج
٢٢٤٨	الرجال ممسوح العين . مكتوب بين عينيه كافر	٢١١٠	دخلت امرأة النار في هرة ربطتها
٢٢٧٢	الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر	٢٠٢٣	دخلت امرأة النار من جراء هرة لها ، أو هرة ، ربطتها
١٠٩٠	الدنيا متاع . وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة	٢٢٤٣	درمكة بيضاء . مسك خالص
١٨٥٩	الدين	٣١٨	دعه
٧٤	الدين النصيحة	٧٤٤	دعه . فإن له أصحابا يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم
٧٤	الدين النصيحة . لله وكتبه ورسوله ، ولأئمة المسلمين وعامتهم	٢٢٤١	دعه . فإن يكن الذي تخاف لن تستطيع قتله
١٢١٢	الدينار بالدينار لا فضل بينهما	١٩٩٩	دعه . لا يتحدث الناس أن محمدا يقتل أصحابه
		٦١٠	دعهم . يا عمر !

رقم الصفحة	اول الحديث
١٢١١	الذهب بالذهب والفضة بالفضة
١٢١٢ و١٢١٣	الذهب بالذهب وزنا بوزن

(باب الرء)

١٨٣٨	رأى عيسى ابن مريم رجلا يسرق
٢٢٢٩	رأس الكفر من ههنا حيث يطلع قرن الشيطان
٧٢	رأس الكفر نحو الشرق . والفخر والخلاء في أهل
	الجيل والإبل
١٨٦١	رأيت ابن أبي قحافة ينزع
٣٢٠	رأيت الجنة والنار
١٧٧٩	رأيت ذات ليلة فيما يرى النائم
٢١٩١	رأيت عمرو بن لحي بن قعدة بن خندف
٢١٩٢	رأيت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قُصبه في النار
١٥٦	رأيت عند السكبة رجلا آدم سبط الرأس
١٧٧٩	رأيت في المنام أني أهاجر من مكة إلى أرض بها نخل
٦١٩	رأيت في مقامى هذا كل شيء وُعدتم
١٦١	رأيت نوراً
١٧٧٤	رؤيا الرجل الصالح جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة
١٧٧٤ و١٧٧٣	رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة
١٧٧٤	رؤيا المسلم يراها أو تُرى له
١٥٢٠	رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه
١٤١٧	رب اغفر لقومى فإنهم لا يعلمون
٢٠٧١	ربنا آتانا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة
٣٤٧	ربنا لك الحمد ملء السموات والأرض
٢٩٤	ربنا ولك الحمد

رقم الصفحة	اول الحديث
------------	------------

(باب الذال)

٦٢	ذائق طعم الإيمان من رضى بالله ربا وبالإسلام ديناً
١٨٣٩	ذاك إبراهيم عليه السلام
٢٢٠٥	ذاك المرض . ولكن من نوقش الحساب هلك
٦٨٨	ذاك جبريل . أنا أنى فقال : من مات من أمتك
٦٨٨	ذاك جبريل عرض لى فى جانب الحرة
٥٣٧	ذاك رجل بال الشيطان فى أذنيه
١٥٥٣	ذاك شيء عجّلته لأهلك
١٧٤٩	ذاك شيء يمجد أحدكم فى نفسه
٣٨٢	ذاك شيء يمجدونه فى صدورهم
١٧٢٩	ذاك شيطان يقال له : خنزب
١١٩	ذاك صريح الإيمان
٧٦٣	ذاك يوم كان يصومه أهل الجاهلية
٨١٩	ذاك يوم ولدت فيه . ويوم بُعثت
١١٣٠	ذاك التفرق بين كل متلاعنين
١١٧٠	ذلك الربا . تلك الزانية
١٣٨٥	ذلك أريد . أسلموا تسلموا
١٠٦٧	ذلك الواد الخفي
٤١٧	ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء
١٨٣١ و٩٧٥	ذرونى ما تركتمكم
٣٠٠١	ذكرك أخاك بما يكره
٧٨٨	ذهب المفطرون اليوم بالأجر
٢٢٣٢	ذو السويقتين من الحبشة . يخرّب بيت الله عزوجل

(المعرف بالألف واللام)

٢٠٦٢	الذالكرون الله كثيرا والذالكرات
١٢١١	الذهب بالذهب مثلا يمثل

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١٤٦٠	الرجل راع في مال أبيه	٢١٩١ و ٢٠٢٤	رُبَّ أشمت مدفوع بالأبواب لو أقسم على الله لأبره
٢٢٩٣	الرجل مزكوم	١١٩٥	رجل اتى ربه فقال : ما علمت ؟
٧٤٥	الرجل يرمى الرمية فينظر في النصل	١٥٠٣	رجل يجاهد في سبيل الله بجاله ونفسه
١٩٨١	الرحم معلقة بالعرش ، تقول من وصلنى	٩٤٦ و ٩٤٥	رحم الله المحلقين
	(باب الزناى)	٥٤٣	رحم الله . لقد أذكرنى آية كنت أنسيتها
١٦٥٣	زد	١٨٥٢	رحمة الله علينا وعلى أخى كذا
١٤١	زملونى . زملونى	١٨٥١	رحمة الله علينا وعلى موسى لولا أنه عجل
٢٥٢	زيادة كبد النون	١٨٧٧	رؤده من حيث أخذته
	(باب السين)	٣٩	ردوا على الرجل
٤٥٥	سأفعل إن شاء الله	٤٠	ردوه على
١٧٦	سأل موسى ربه : ما أدنى أهل الجنة منزلة ؟	٩٧٤	رسول الله
٢٢١٦	سألت ربى ثلاثا فأعطاني ثنتين ومنعنى واحدة	٧٣١	رضى مخزومة
٨١	سباب المسلم فسوق وقتاله كفر	١٩٧٨	رغم أنف ثم رغم أنف ثم رغم أنف
٩٧٨	سبحان الذى سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين	٥١٨	ركعة من آخر الليل
٢٨٢	سبحان الله . إن المؤمن لا ينجس	٥٠١	ركعتا العجر خير من الدنيا وما فيها
١٢٦٣	سبحان الله . بئسما جزئها	١٨١٢	رويدا يا أنجشة ! لا تكسر القوارير
٢٦١	سبحان الله . تطهرين بها		(المعرف بأولف والمزم)
٢٠٩١	سبحان الله عدد خلقه . سبحان الله رضا نفسه	١٧٧٤	الرؤيا الصالحة جزء من سبعين جزءا من النبوة
٣٥١	سبحان الله وبحمده . أستغفر الله وأتوب إليه	١٧٧٥	الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة
٢٠٦٩	سبحان الله . لا تطيقه . أفلا قلت : اللهم ! آتنا ...		النبوة
١٣٠٢	سبحان الله . يا أم الربيع ! القصص كتاب الله	١٧٧٢	الرؤيا الصالحة من الله . فإذا رأى أحدكم ما يجب
٥٣٧	سبحان ربى الأعلى	١٧٧٢	الرؤيا الصالحة من الله والرؤيا السوء من الشيطان
٣٥٠	سبحانك اللهم ! ربنا ولك الحمد	١٧٧٣	الرؤيا جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة
٣٥١	سبحانك ربى وبحمدك . اللهم ! اغفرلى	١٧٧٢ و ١٧٧١	الرؤيا من الله والحلم من الشيطان
٣٥١	سبحانك وبحمدك . أستغفرك وأتوب إليك	١٢١٧	الربا فى النسبنة
٣٥٢	سبحانك وبحمدك . لا إله إلا أنت		

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٢٢١٠	سيموذ بهذا البيت قوم ليست لهم منعة ولا عدة ولا عدة	٧١٥	سبعة يظلمهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله
	سيكون في آخر أمتي أناس محدثونكم ما لم تسموا ١٢	٢٠٠ و ١١٧ و ١٩٨	سبقك بها عكاشة
	(المعرف بالألف واللام)	٣٥٣	سبوح قدوس ، رب الملائكة والروح
٢٢٨٦	الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله	١٥٢٢	ستفتح لكم أرضون ويكتبكم الله
٨٣٥	السراويل ، لمن لم يجد الإزار	١٤٨٠	ستكون أمراء فتمرفون وتنكرون
١٥٢٦	السفر قطعة من العذاب يمنع أحدكم نومه	٢٢١٢	ستكون فن القاعد فيها خير من القائم
١٦٢٣	السفل	١٧٨٥	ستهب عليكم الليلة ريح شديدة
٦٦٩ و ٢١٨	السلام عليكم . دار قوم مؤمنين !	١٣١١	سجج كسجج الأعراب
٢١٨	السلام عليكم دار قوم مؤمنين ! وإنا إن شاء الله بكم لاحقون	٢١٧١	سددوا وقاربوا وأبشروا
	(باب الشين)	١١٠٢	سقتني حفصة شربة عمل
١٤٠٢	شاهدت الوجوه	٣٥٣	سل
١٢٣	شاهدك أو يمينه	٧٧٩	سل هذه
١٠٥٥	شر الطعام طعام الوليمة	١٠٤٦	سلام عليكم . كيف أنتم ؟ أهل البيت !
١١٩٩	شر الكسب مهر البنتى	١٨٣٣ و ٤٠	سألوني
١٠٨	شراك من نار أو شراك من نار	١٨٣٤	سألوني . لا تسألوني عن شيء . إلا بينته لكم
٣٩١	شغلتي أعلام هذه . فاذهبوا بها	٦٥٧	سألوه : لأى شيء يصنع ذلك ؟
٤٣٧	شغلونا عن الصلاة الوسطى	٦٢٠ و ٥٣٧ و ٣٠١ و ٢٩٤ و ٢٩٣	سمع الله من حمده
٤٣٦	شغلونا عن صلاة الوسطى	٣٤٦	سمع الله من حمده . اللهم ! ربنا لك الحمد
١٦٣٩	شققها خمرًا بين نسائك	٦١٩	سمع الله من حمده . ربنا ولك الحمد
٤٨	شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله	٢٢٣٨	سمعت بمدينة جانب منها في البروجانب منها في البحر
٧٦٦	شهرًا عيد لا يفتصان	٢٠٨٦	سمع سامع بحمد الله وحسن بلائه علينا
	(المعرف بالألف واللام)	١٦٨٣	سموا باسمي ولا تكفروا بكتيبي
١٧٤٧	الشوم في الدار والمرأة والفرس	١٦٨٨	سموها زينب
٩٢	الشرك بالله	٣٢٤	سوروا صفوةكم فإن تسوية الصفوة من تمام الصلاة
		٢١٨٣	سيحان وجيحان والفرات والنيل . كل من أنهار الجنة
		٧٤٦	سيخرج في آخر الزمان قوم أحداث الأسنان
		٢٠٦٢	سيروا . هذا جردان . سبق الفردون

رقم الصفحة	أول الصفحة	رقم الصفحة	أول الحديث
٤٥١	صلاة الرجل في جماعة تزيد على صلاته وحده	٩١	الشرك بالله وعموق الوالدين وقتل النفس
٥٠٧	صلاة الرجل قاعدا على نصف الصلاة	١٢٢٩	الشفعة في كل شرك في أرض أو ربيع
٥٠٧	صلاة الرجل قاعدا نصف الصلاة	١٥٢١	الشهداء خمسة : الطامون والمبطون
٥١٦ و٥١٩	صلاة الليل مثنى مثنى	٧٦٠ و٧٦١	الشهر تسع وعشرون
١٠١٣ و١٠١٢	صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة أو ١٠١٣	٧٦٠	الشهر تسع وعشرون ليلة . لا تصوموا حتى تروه
١٠١٣ و١٠١٢	صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة أو ١٠١٣	٧٦٠	الشهر تسع وعشرون . فإذا رأيتم الهلال فصوموا
١٠١٤	صلاة فيه أفضل من ألف صلاة	٧٥٩	الشهر تسع وعشرون . الشهر هكذا
٤٥٠	صلاة مع الإمام أفضل من خمس وعشرين صلاة	٧٦١	الشهر ثلاثون
٤٤٨	صل الصلاة لوقتها	٧٦١	الشهر كذا وكذا وكذا
٤٤٩	صل الصلاة لوقتها . فإن أدر كتك الصلاة مهم فصل	٧٥٩ و٧٦٠ و٧٦١ و٧٦٤	الشهر هكذا وهكذا
٤٩٥ و٤٩٦	صل ركعتين		
٥٧٠	صل صلاة الصبح ثم أقصر عن الصلاة حتى تطلع الشمس		
٤٢٨	صل معنا هذين	١٩٤١ و٤٢	صدق
٤٤٩	صلوا الصلاة لوقتها واجملوا صلاتكم مهم نافلة	١٧٣٧	صدق الله وكذب بطن أخيك
١٢٣٧	صلوا على صاحبكم	١١١٩	صدق . ليس لك نفقة
٥٣٩	صلوا في بيوتكم ولا تتخذوها قبورا	١٣٧١	صدق . يمدد إلى أسد من أسد الله
٨١٧	صم أربعة أيام ولك أجر ما بقي	١٤٣٠	صدقت
٨١٧	صم أفضل الصيام عند الله ، صوم داود	٢٢٤٣	صدقت
٧٨٩	صم إن شئت وأفطر إن شئت	١٣٨٥	صدقت . ذلك من مدد السماء الثالثة
٨٦١	صم ثلاثة أيام أو تصدق بفراق	٨٨٨	صدقت ، صدقت . ماذا قالت حين فرضت الحج ؟
٨١٧	صم ثلاثة أيام ولك أجر ما بقي	٤١١	صدقتا . إلهم يذبون عذابا تسمعه بهائم
٨١٢	صم يوما وأفطر يوما . وذلك صيام داود	٤٧٨	صدقة تصدق الله بها عليكم : فاقبلوا صدقته
٨١٢	صم يوما وأفطر يومين	٢٠٢٩	صغارهم دعاميص الجنة
٨١٧	صم يوما ولك أجر ما بقي	٥١٦	صلاة الأوابين حين ترمض الفصال
١٦٨ و١٦٩	صنغان من أهل النار لم أرهما	٤٤٩	صلاة الجماعة أفضل من صلاة أحدكم وحده
٨١٩	صوم ثلاثة أيام من كل شهر	٤٥٠	صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفيد
٨٦٢	صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته	٤٥٠	صلاة الجماعة تعدل خمسة وعشرين
٧٩٦	صوموه أنتم	٤٥٩	صلاة الرجل في جماعة تزيد على صلاته في بيته

(باب الصاد)

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١٦٣٠	طعام الاثنين كافي الثلاثة	٨٠٥	صوى عنها
١٦٣٠	طعام الرجل بكفى رجلين	١٨٣٨	صباح المولود حين يقع نزع من الشيطان
١٦٣٠	طعام الواحد بكفى الاثنين	(المعرف بالألف واللام)	
٢٣٤	طهور إناء أحدكم ، إذا وانغ فيه السكب ...	٦٣٧	الصبر عند الصدمة الأولى
٩٢٧	طوفى من وراء الناس وأنت راكبة	٢٠٩	الصلاة الخمس، والجمعة إلى الجمعة ، كفارة
٥٢٠	طول القنوت	٩٣٥ و ٩٣٤ و ٩٣١	الصلاة أمامك
	(المعرف بالألف واللام)	٦٢٠	الصلاة جامعة
١٧٣٨	الطاعون آية الرجز	٩٠	الصلاة على موافقتها. بر الوالدين. الجهاد في سبيل الله
١٧٣٧	الطاعون رجز أو عذاب أرسل على بني إسرائيل	٩٠	الصلاة على وقتها
١٥٢٢	الطاعون شهادة لكل مسلم	٨٩	الصلاة لوقتها . بر الوالدين
١٢١٤	الطعام بالطعام مثلاً بمثل	٢٠٩	الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة
٢٠٣	الطهور شرط الإيمان والحد لله تملأ الميزان	٨٠٦	الصيام جنة
	(باب العين)		(باب الضاد)
١٩٨٩	عائد المريض في مخرفة الجنة حتى يرجع	١٥٥٦	ضح به أنت
٦٢١	عائذا بالله	١٥٥٣	ضح بها فإنها خير نسكة
١٨٥٦	عائشة	١٥٥٢	ضح بها ولا تصلح لغيرك
٢٢٤	عباد الله ! لتسوتن صفوفكم أوليخالفن الله بين وجوهكم	٢١٨٩	ضرس الكافر أو ناب الكافر مثل أخذ
١٨٥٤	عبد خيره الله بين أن يؤتبه زهرة الدنيا	١٧٢٨	ضع يدك على الذى تألم من جسدك
٢٢٧١	عجب الذئب	١٣٦٧ و ١٠٥١	ضمه
٢٢٩٥	عجبا لأمر المؤمن ، إن أمره كله إلى خير	١٣٦٨ و ١٣٦٧	ضمه من حيث أخذته
٤٢٠	عجبت لها . فتحت لها أبواب السماء	٣١١	ضموا إلى ماء في المخضب
١٨٦٣	عجبت من هؤلاء الآتى كنى عندي	٦٤٩	ضموها مما بلى رأسه
٢٠٢٢	عذبت امرأة في هرة أوتقتها فلم تطعمها		(المعرف بالألف واللام)
٢٠٢٢ و ١٧٦٠	عذبت امرأة في هرة سجنتمها حتى ماتت	١٣٥٣	الضيافة ثلاثة أيام وجائزته يوم وليلة
١٧٦٠	عذبت امرأة في هرة لم تطعمها ولم تسقمها		(باب الطاء)
		١١١٩	طاعة الله وطاعة رسوله خير لك

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١٧٣٥	علام تدغرن أولادكن بهذا الإعلاق ؟	١٥٣	عرض على الأنبياء ، فإذا موسى ضرب من الرجال
١٧٣٤	علامة تدغرن أولادكن بهذا الملاق	٣٩٠	عرضت على أعمال أمتي
١٤٦٧	عليك السمع والطاعة في عسرك ويسرك	١٩٩	عرضت على الأمم . فأريت النبي ومعه الرهيط
٢٠٠٤	عليك بالرفق	١٨٣٢	عرضت على الجنة والنار
٣٥٣	عليك بكثرة السجود لله	١٣٥٠	عرفها حولاً
١٢٠٠	عليكم بالأسود البهم ذى النقطتين	١٣٤٨	عرفها سنة ثم اعرف وكاها وعفاها
١٦٢١	عليكم بالأسود منه	١٣٤٩	عرفها سنة فإن لم تترف فاعرف عفاها
٩٣٢	عليكم بالسكينة	١٥٨٧	عرق أهل النار . أو عصارة أهل النار
٢٠١٣	عليكم بالصدق فإن الصدق يهدي إلى البر	٢٣٠٨	عسى الله أن يطعمكم
٩٣٢	عليكم بحصى الخذف	٢٢٣	عشرة من الفطرة : قص الشارب وإعفاء اللحية
٧٨٦	عليكم برخصة الله الذى رخص لكم	١٤٥٣	عصية من المسلمين يفتحون البيت الأبيض
٢٣٢	عمدا صنمته ، يا عمر !	٤٦٨	عصية عصت الله ورسوله
١٨٥٦	عمر	١٧٨٤	عصرتيها ؟
١٥٠٩	عمل هذا كثيراً وأجر كثيراً	٩٦٥	عقرى حلقى .
٤١٣	عوذوا بالله من عذاب القبر	٨٧٨	عقرى حلقى . أو ما كنت طفت يوم النحر؟
١٥١	عيسى جمد مربوع	١٠٤٠	على أربع أواق ؟ كأنما تنتحون الفضة ..
	(المعرف بأولئك واللام)	١٤٨٧	على الإسلام والجهاد والخير
		٢١٥٠	على الصراط
١٢٤١	المائد في هيئة كالمائد في قيته	٢٨٨	على الفطرة
١٢٤١	المائد في هيئة كالسكب	١٤٦٩	على الرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب وكره
٢٢٦٨	المباداة في الحج كحجرة إلى	١٠٠٥	على أقباب المدينة ملائكة
٦٥٦	المبذ المؤمن يستريح من نصب الدنيا	١٥٤٠	على أي لحم ؟
٢٢١٠	المعجب إن ناسا من أمتي يؤمنون بالبيت برجل من قريش	٤٤٤	منى رسلكم . أهلكم وأبشروا
١٣٣٤	المجاء جرحها جبار	٥٨٧	على كل باب من أبواب المسجد ملك
٢٠٢٣	المز إزاره والسكبرياء رداؤه	٦٩٩	على كل مسلم صدقة
١٢٤٨	العمري جائزة	١٠٤٠	على كم تزوجتها ؟
١٢٤٦	العمري لمن وهبت له	٢٠٩١	على مكانكما
		٣٢٢	علام تومنون بأيديكم كأنها أذنان الخيل ؟

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١٨٩١	فأحسّي هذه	١٢٤٨	المعري ميراث لأهلها
٨٦١	فأحلق رأسك وأطعم فقراً بين ستة مساكين	٥٨٣	العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما
٨٦٠	فأحلق وضم ثلاثة أيام أو أطعم ستة مساكين	١٧١٩	المين حق
٨٦٥	فأخرجنّ	١٧١٩	المين حق . ولو كان شيء سبق القدر سبقته المين
٨٢١	فإذا أفطرت رمضان ، فصم يومين مكانه	(باب الغين)	
٨٢٠	فإذا أفطرت فصم يومين	١٥٠٠	غدوة أو روحة في سبيل الله
٩١٧	فإذا جاء رمضان فاعتمرى ، فإن عمرة فيه تعدل حجة ٩١٧	١٥٠٠	غدوة في سبيل الله أو روحة خير مما ظلمت عليه الشمس
٤٩٥	فإذا دخل أحدكم المسجد ، فلا يجلس حتى يركع ركعتين	١٣٦٦	غزا نبي من الأنبياء فقال لقومه :
٧٩٨	فإذا كان العام المقبل ، إن شاء الله ، صمنا اليوم التاسع ٧٩٨	٥٨١	غسل يوم الجمعة على كل محتلم ، وسواك
٩٤٩	فأذبح ولا حرج	١٧٠٤ و ١٦٧٥	غض البصر وكف الأذى وردة السلام
١٠٤٨	فأذكرها على	١٥٩٦ و ١٥٩٤	غطوا الإناء وأوكوا السقاء وأغلقوا الباب
٨٨١	فأذهب بها ، يا عبد الرحمن ، فأعمرها من التتميم	١٩٥٢ و ١٩٢٢ و ٤٧٠	غفار غفر الله لها ، وأسلم سالمها الله
١٠٤٠	فأذهب فانظر إليها . فإن في أعين الأنصار شيئاً	١٩٥٣	
٨٧٧	فأذهبي مع أخيك إلى التتميم .	١٤٤٠	غفر لك ربك
١٩٧٥	فارجع إلى والدك فأحسن صحبتها	٧٣	غلظ القلوب والجفاء في الشرق
١٤٥٠	فارجع فلن أستعين بمشرك	٢٢٥١	غير الدجال أخوفني عليكم
١٢٤٢	فأرجعه	١٦٦٣	غيروا هذا بشئ واجتنبوا السواد
١٢٤٢	فأرده	(المعرف بالزلف واللام)	
٩٤٨	فأرم ولا حرج	٥٨٠	الغسل ، يوم الجمعة ، واجب على كل محتلم
١٢٢٥	فأشتره ، فأعطوه إياه	(باب الفاء)	
١٢٤٤	فأشهد على هذا غيري	٢٢٧٤	فأبشروا وأملوا ما يسركم
٧٨٢	فأطعم ستين مسكيناً	١٣٢٦	فأتوا بالتوراة إن كنتم صادقين
١٤٧٦	فأعترل تلك الفرق كلها . ولو أن أمض على أصل شجرة	٢٢٥٢	فأنبئوا
١٤٨٨	فاعمل من وراء البحار فإن الله إن يتركك من عمك شيئاً	٤٥٢	فأجب

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٥٨	فإن حق الله على العباد أن يعبدوا الله ولا يشركوا به شيئاً	٣٥٣	فأعني على نفسك بكثرة السجود
١٢٢٤	فإن خير عباد الله أحسنهم قضاء	٨١٤ و ٨١٣	فأقرأه في كل سبع ولا تزد على ذلك
١٣٠٦ و ١٣٠٥	فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام	٨١٣	فأقرأه في كل عشر
١٣٠٨	فإن ذلك كذاك	٨١٤	فأقرأه في عشرين ليلة
١٠٧٣	فإن ذلك لا يحل لي	٨١٣	فأقرأه في كل عشرين
٨١٣	فإن لزوجك عليك حقاً ولزورك عليك حقاً	١٢٦٠	فأقضه عنها
٨٨٨	فإن معي الهدى فلا تحل	٢٢٠١	فأما المؤمن فيقول : أشهد أنه عبد الله ورسوله
١١٣٦	فأني أناها ذلك ؟	٢٠٤٠	فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى
١١٣٨	فأني هو ؟	٤٤٨	فإن أدركت القوم وقد صلوا ، كنت قد أحرزت
٨١٦	فإنك إذا فعلت ذلك هجمت عينك		صلاتك
٨١٢	فإنك لا تستطيع ذلك . فصم وأفطر	١٨٥٧	فإن لم تجدني فأني أبا بكر
٢٠٣٢	فإنك مع من أحببت	٦٧٠	فأنت السواد الذي رأيت أمي ؟
١٥١٠	فإنك من أهلها	١٢٤	فأنت شهيد
١٥١٩	فإنك منهم	٢٠٣٣ و ٢٠٣٢	فأنت مع من أحببت
٧٣٤	فإنكم ستجدون أثرة شديدة	١٤٥٠	فانطلق
٢٢٦٤	فإنه أعجبني حديث تميم أنه وافق الذي كنت	٢٣٠٧	فانطلق إلى الشجرتين فأقطع من كل واحدة منهما غصنا
	أحدثكم عنه	٩٦٥	فأنفري
٣٨	فإنه جبريل أناكم يعلمكم دينكم	٢٣٠٣	فإن أحدكم إذا قام يصلي ، فإن الله تبارك وتعالى
١٠٦٩	فإنه عمك . تربت يمينك		قبل وجهه
٣٠٠	فإنه نهر وعدنيه ربي في الجنة	١٦٢٢	فإن الخلل نعم الأدم
١٣٩	فإنها تذهب فتستأذن في السجود	٣٠٥	فإن الله عز وجل قصص على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم
٢١٨٤	فإنها فضلت عليها بقسمة وستين جزءاً	٤٥٦	فإن الله قد حرم على النار من قال : لا إله إلا الله
١٠٧٢	فإنها لا تحل لي	٢١١٨	فإن الله قد غفر لك
١٧٥١	فإنها لا يرمى بها موت أحد ولا لحياته	١٤٠٨	فإن الله ورسوله يصدقانكم ويصدرانكم
٢١٨	فإنهم يأتون غراً مجلين	٨١٣	فإن يحسبك أن تصوم من كل شهر ثلاثة أيام
٧٣٤	فأني أعطى رجلاً حديثي عهد بكفر	٦٧١	فإن جبريل أتاني حين رأيت
١٨٥٧	فأني أومن به وأبو بكر وعمر	٥٨	فإن حق الله على العباد أن يعبدوه
١٨٥٨	فأني أومن بذلك . أنا وأبو بكر وعمر		

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٦١	نخلهم	١٨٥٨	فأني أومن به . أنا وأبو بكر وعمر
١٨٨٠	فذاك أبي وأمي	٨٠٩	فأني صائم
١٠٨٩ و ٤٩٦	فدع جلك وادخل فصل ركعتين	١٢٤٤	فأني لا أشهد
٨٠٤	فدين الله أحق بالقضاء	٨٨٤	فأهد وأمكث جراما
١٠٨٧	فذاك إذن . إن المرأة تنكح على دينها	١٢٧٧	فأوف بندرك
١٠٣٧	فذلك إذنها إذا هي سكتت	١٣٨٩	فأين ؟
٦٣٥	فذلك حين يتبع بصره نفسه	١٠٨٧	فأين أنت من العذارى ولعابها ؟
٤٦٣	فذلك مثل الصلوات الخمس	١٣٠٦ و ١٣٠٥	فأى بلد هذا ؟
١٦٥١	فراش للرجل وفراش لامرأته وانماك للضيف	١٣٠٦	فأى شهر هذا ؟
١٤٨	فرج سقف بيتي وأنا بمكة ، فنزل جبريل	١٣٠٥	فأى يوم هذا ؟
١٢٤٢	فردّه	١٠٨٨	فبارك الله لك
١٣٥٥	فرغ الوضوء	١٠٤٢	فبارك الله لك . أولم ولو بشاة
٧٧١	فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السحر	١٠٨٧	فبكر أم ثيب ؟
٨١٨	فصم صوم داود . صم يوما وأفطر يوما	١٤٣	فبينا أنا أمشي سمعت صوتا من السماء
٨١٦ و ٨١٥	فصم صيام داود	١٩٧٥	ففتبتني الأجر من الله ؟
٧٩٦	فصوموه أنتم	١٢٩٢	فتبرئكم يهود بأيمان خمسين منهم ؟
٨٠٤	فصومي عن أمك	١٢٩٢	فتبرئكم يهود بخمسين يمينا ؟
١٥٥٤	فضح بها . ولا تجزي جذعة عن أحد غيرك	١٢٩٣	فتبرئكم يهود بخمسين ؟
١٨٩٥	ففضل عائشة على النساء كفضل التريد على سائر الطعام	٢٢٠٨	فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه
٣٧١	ففضلت على الأنبياء بست :	١٢٩٥	فتحلف لكم يهود ؟
٣٧١	فضلنا على الناس بثلاث :	١٣٠٨	فترى قومك يشترونك ؟
٨٩٤	فطف بالبيت وبالصفا والمروة	٨٩	فتعين الصانع أو تصنع لأخرق
٩٧٣	فل ذلك قومك ليدخلوا من شاؤا	٣٠٤	فتلك بتلك . وإذا قال : سمع الله لمن حمده
٩١٨	فمكرة في رمضان تقضى حجة	٣٠٤	فتلك بتلك . وإذا كان عند القعدة
١٤٩	ففرض الله على امتي خمسين صلاة	٢٢٢٨	فتنة الرجل في أهله وماله ونفسه
١٩٧٥	ففيهما مجاهد	٥٥٢	فتلات آيات يقرأهن
٨٩٥	فقد أحسنت . طف بالبيت	٢٠٤٣	فحج آدم موسى . فحج آدم موسى
		٩٧٤	فحجني عنه

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٧٤١	فمن يطع الله إن عصيته ؟	٢٢٩٤	فقدت أمة من بنى إسرائيل لا يدري ما فعلت
٧٣٩	فمن يمدل إن لم يمدل الله ورسوله ؟	٢٥٢	فقراء المهاجرين
٧٩٦	فمن أحق وأولى بموسى منكم	١٥٣٢	فكله ما لم ينتن
١٣١٨	فهل أحصنت ؟	٨٥٥	فكأوا
١٤٨٨	فهل تؤتي صدقتها ؟	٧٨٤	فكلوه
٧٨٢	فهل تجيد ما تطعم مسكيناً ؟	١٢٤٢	فكل إخوته أعطيته كما أعطيت هذا ؟
١٤٨٨	فهل تحلبها يوم وردها ؟	٩٨	فكيف تصنع بلائله إلا الله إذا جاءت يوم القيامة ؟
٧٨١	فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين ؟	٩٦٥	فلتتفر معكم
٢٢٧٩	فهل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر ليس في سحابة ؟	١٣١٩	فلملك ؟
١٠٤١	فهل عندك من شيء ؟	١٧٦٧	فلقد كاد يسلم في شمره
١١٣٧	فهل فيها من أورك ؟	١١٣	فلأك يمينه
١٩٧٥	فهل من والدك أحد حتى ؟	٤٠١ و ٤٠٠	فليتحر الصواب
١٣٥٥	فهل من وضوء ؟	١٢٤٤	فليس يصلح هذا . وإنى لا أشهد إلا على حق
١٠٨٧	فملا بكرا تلاعبها ؟	١٢٧٩	فليستخدموها . فإذا استغنوا عنها
١٠٩٠	فملا تزوجت بكرا تضاحكك وتضاحكها ؟	١٠٧٠	فليج عليك عمك
١٠٨٩ و ١٠٨٧	فملا جارية تلاعبها وتلاعبك ؟	٤٠١ و ٤٠٠	فليظفر أخرى ذلك للصواب
٨٣٩	فمن لمن وإن أتى عليهن من غير أهلهن	١٤٠٧	فما اسمي إذا ؟ كلا . إنى عبد الله ورسوله
١٩٥٦	فو الذى نفسى بيده ! إنهم لأخير منهم	١١٣٧	فما أوانها ؟
٢٢٧٩	فو الذى نفسى بيده ! لا تضارون في رؤية ربكم	٢٠١٤	فما تمدون السرعة فيكم ؟
٤٣٨	فو الله ! إن صليتها	١٥٠٨	فما ظنكم ؟
٢٢٧٢	فو الله ! للدنيا أهون على الله من هذا عليكم	٢٢٠٠	فمتى مات هؤلاء ؟
١٤٧٢	فوا بيمة الأول فالأول	٢٠٥٤	فمن ؟
١٢٤٤ و ٩٦٤	فلا . إذن	١٨٥٧ و ٧١٣	فمن أطعم منكم اليوم مسكيناً ؟
١٢٤٣	فلا أشهد على جور	١٧٤٣	فمن أعدى الأول ؟
١٩٩٨	فلا بأس . ولينصر الرجل أخاه ، ظلماً أو مظلوماً	١٨٥٧	فمن تبع منكم اليوم جنازة ؟
٣٨٢	فلا تأتهم	١٨٥٧ و ٧١٣	فمن عاد منكم اليوم مريضاً
١٧٤٩	فلا تأتوا الكهان	١٣٣٣	فمن وفى منكم فأجره على الله
		١٩١٧	فمن يأخذه بمحبه ؟

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٢٢٢	الفطرة خمس : الأختان والاستحداد	١٥٣٠	فلا تأكل . فإنما سميت على كلبك
٢٢١	الفطر خمس : الختان والاستحداد	٣٣٢	فلا تستنجوا بها . فإنها طعام إخوانكم
١٧٥٨	الفريسيق	١٢٤٣	فلا تشهدني إذا . فإنني لا أشهد على جور
	(حرف القاف)	١٢٤	فلا تطه مالك
٣٧٦	قاتل الله اليهود . اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد	١٢١٥	فلا تفعل . يع الجميع بالدرام
١٢٠٧	قاتل الله اليهود . إن الله عز وجل ، لا حرم شحومها ..	٤٢٢	فلا تفلوا . إذا أتيت الصلاة فمليكم بالسكينة
١٢٤	قاتلهم	١٠٦٣	فلا عليكم أن لا تفعلوا
١٨٧٢	قاتلهم حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله	٨٧٥	فلا يضرك . فكوني في حجاجك
١٢٤٤	قاروا بين أولادكم	١١٨٩	فلا يفرس مسلم غرساً ، وأياً كل منه إنسان
١٩٩٣	قاروا وسددوا فني كل ما يصاب به المسلم كفارة	٤٩	في أسقية الأدم التي يلات على أفواهاها
٢١٧٠	قاروا وسددوا واعلموا أنه لن ينجو أحد منكم بعمله	٢١٤٣	في أصحابي اثنا عشر مناققا
٨٣	قال : أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر	١٥٠٩	في الجنة
٢٢٨٩	قال الله تبارك وتعالى : أنا أغني الأغنياء عن الشرك	٢١٨٢	في الجنة خيمة من أولوة مجرّفة
٦٩٠	قال الله تبارك وتعالى : يا ابن آدم	١٩١	في النار
٢٩٧ و ٢٩٦	قال الله تعالى : قسمت الصلاة بيني وبين عبدي	٢١٤٤	في أمتي اثنا عشر مناققا
	نصفين	١٧٦١	في كل كبد رطبة أجر
١١٧	قال الله عز وجل : إذا تحدث عبدي بأن يعمل حسنة١١٧	١٣٢٢	فيم أطهرك ؟
٢٠٦٧	قال الله عز وجل : إذا تقرّب عبدي مني شبرا	١٤٩٠ و ٧٥	فيما استطعت
١١٧	قال الله عز وجل : إذا همّ عبدي بحسنة ولم يعملها	٦٧٥	فيما سقت الأنهار والنعيم المشور
١١٧	قال الله عز وجل : إذا همّ عبدي بسبئة فلا تكتبوها	٧٠٩	فيجهد أن يوسعها فلا يستطيع
	عليه	٢١٩٦	فيكون الناس على قدر أعمالهم في المرق
٢١٧٤	قال الله عز وجل : أعددت لعبادي الصالحين مالا	١٢٣	فيمينه
	عين رأيت	١٨٤٦	فيوسف نبي الله ابن نبي الله ابن نبي الله
٢١٠٢	قال الله عز وجل : أنا عند ظن عبدي بي		(المعرف بالأنف واللام)
١٢١	قال الله عز وجل : إن أمتك لا يزالون يقولون ..	٢٢٩٤	الفأرة مسخ . وآية ذلك أن يوضع بين يديها ابن النعم
٢١٠٨	قال الله عز وجل : سبقت رحمتي غضبي	٢٢٢٩	الفتنة ههنا . من حيث يطلع قرن الشيطان
		٧٢	الفخر والخيلاء في الفنادين أهل الور

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٢٠٥١	قد سألت الله لآجال مضروبة وأيام معدودة	٨٠٧ و ٨٠٦	قال الله عز وجل : كل عمل ابن آدم له
٢٩٩	قد ظننت أن بمضكم خالجنها	١٧٧١	قال الله عز وجل : ومن أظلم ممن ذهب يخلق خلقا تلواني
١٦٢٤	قد عجب الله من صنيعكما بضيقكما الليلة	١٧٦٢	قال الله عز وجل : يؤذيني ابن آدم ، يسب الدهر
٢٩٩ و ٢٩٨	قد علمت أن بمضكم خالجنها	١٧٦٢	قال الله عز وجل : يسب ابن آدم الدهر ، وأنا الدهر
١٠٧٦	قد علمت أنه رجل كبير	٧٠٩	قال رجل : لأصدقن الليلة بصدقة
٨٨٣	قد علمتم أني أتقاكم لله وأصدقكم وأبركم	١٩٩٤	قال : يا عبادي ! إني حرمت الظلم على نفسي
٢١١٧	قد غفر لك	١٨٤٦	قال ، يعني الله تبارك وتعالى : لا ينبغي لمبد أن يقول ١٨٤٦
١٧٠٦	قد قلت : وعليكم	٢١٠٩	قال رجل لم يعمل حسنة قط لأهله :
١٨٦٤	قد كان يكون في الأمم قبلكم محدثون	١٢٧٥	قال سليمان بن داود نبي الله : لأطوفن
١١٢٦	قد كانت إحدا كن ترى باليمرة	١٢٧٦	قال سليمان بن داود : لأطوفن
١١٢٥	قد كانت إحدا كن تكون في شر بيتها	١١٨	قالت الملائكة : رب ! ذاك عبدك
١٦٦٥	قد كنت وأعدتني أن تلقاني البارحة	١١٨	قالت الملائكة : رب ! هذاء عبدك يريد أن يعمل سيئة ١١٨
٢٢٣٦	قد مات كسرى فلا كسرى بعده ، وإذا هلك قيصر	٤٣٢	قالت النار : رب ! أكل بعضي بعضا
١٤٨٧	قد مضت الهجرة لأهلها	١٨٤٧	قام موسى عليه السلام خطيبا في بني إسرائيل
١١٢٩	قد نزل فيك وفي صاحبك . فاذهب فات بها	١٩١٩	قتل سبعة ثم قتلوه . هذا مني وأنا منه
١٨٠٠	قدر حوضي كما بين أيلة وصنماء من اليمن	٤٩٨	قد أجزنا من أجزت ، يأم هاني !
٣٩٥	قربوها	١٠٦٤	قد أخبرتك أنه سيأتها ما قدّر لها
٧٥٥	قربيه . فقد بلغت محالها	١٢٢٤	قد أخذت جملك بأربعة دنائير
١٩٦٣	قرني . ثم الدين بلونهم ثم الدين بلونهم	١٢٢٢	قد أخذته . فتبلغ به إلى المدينة
١٩٥٤	قريش والأنصار ومزينة وجهينة	٣١٨	قد أصبتم
١٣٨٩	قضيت بحكم الله	١٥٩١	قد أعذتك مني
١٣٨٩	قضيت بحكم الملك	٧٣٠	قد أطلع من أسلم وورق كفافا
١٤٢٥ و ١٣٢٥	قل	٧٣٩	قد أودى موسى بأكثر من هذا فصبر
٦٥	قل : آمنت بالله . فاستقم	١٤٨٩	قد بايعتكن
٢٠٧٢	قل : اللهم ! اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني	٤٦	قد جمع الله لك ذلك كله
٢٠٧٣	قل : اللهم ! اغفر لي وارحمني وعافني وارزقني	٨٨١	قد حلت من حجك وعمرتك جيما
٢٠٧٨	قل : اللهم ! إني ظلمت نفسي ظلما كبيرا	٢٢٤٠	قد خيأت لك خبيثا
٥٥	قل : لا إله إلا الله ، أشهد لك بها يوم القيامة	٥٢٤	قد رأيت الذي صنعتهم ، فلم يمنعني من الخروج

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١٩١٠	قيل لي : أنت منهم	٢٠٧٢	قل . لا إله إلا الله وحده لا شريك له
	(المعرف بالألف واللام)	٢٠٧٧	قل : لا حول ولا قوة إلا بالله
١٣٠٨	القاتل والمقتول في النار	٧٢٤	قلب الشيخ شاب على حب اثنتين:
٢٠٥٧	القتل	١٤٠٦	قلتم : أما الرجل فأدركته رغبة في قريته
٢٢١٥	القتل . القتل	١٤٠٨	قلتم : أما الرجل فقد أخذته رافة بعشيرته
١٥٠٢	القتل في سبيل الله يكفر كل شيء إلا الدين	١٨٧٥	قم . أبا تراب ! قم . أبا تراب !
١٩٦٥	القرن الذي أنا فيه ، ثم الثاني ثم الثالث	٥٩٦	قم فاركع
	(باب الكاف)	٥٩٧	قم فاركعها
٢٢٨٧	كامل اليتيم ، له أو لغيره، أنا وهو كهاتين ، في الجنة	١١٩٢	قم فافضه
٢٢٥٢	كالفيت استدبرته الريح	٥٩٦	قم فصل الركتين
١٤٣٩	كان خير فرساننا اليوم أبو قتادة	١٤١٤	قم . يا حذيفة ! فأتنا بخبر القوم
١١٩٦	كان رجل يداين الناس . فكان يقول لفتاه :	١٤١٥	قم . يا نومان !
١٨٤٧	كان زكريا نجارا	٢٠٩٦	قت على باب الجنة . فإذا عامة من دخلها من الساكنين
٢١١٨	كان فيمن كان قبلكم رجل قتل تسمة وتسمين نفسا	٤١٣	قولوا : اللهم ! إنا نود بك من عذاب جهنم
٢٢٩٩	كان ملك فيمن كان قبلكم	٣٠٦ و ٣٠٥	قولوا : اللهم ! صل على محمد وعلى آل محمد
١٧٤٩ و ٣٨٢	كان نبي من الأنبياء ، يخط . فن وافق خطه	٣٠٦	قولوا : اللهم ! صل على محمد وعلى أزواجه وذريته
	فذاك	١٧٠٦	قولوا : وعليكم
٨١٣	كان يصوم يوما ويفطر يوما	٦٧١	قولي : السلام على أهل الديار من المؤمنين
٨١٥	كان يصوم يوما ويفطر يوما . ولا يفتر إذا لاق		قولي : اللهم ! اغفر لي وله
٧٩٣	كان يوما يصومه أهل الجاهلية	١٤٧٥	قوم يستنون بغير سنتي
١٨٥٠	كانت الأولى من موسى نسيانا	٧٥٠	قوم يقرؤون القرآن بالسنتهم لا يمدو تراجمهم
١٧٦٥	كانت امرأة من بني إسرائيل قصيرة	١٦١٣ و ١٦١٢ و ١٢٥٩	قوموا
١٤٧١	كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء	١٥١٠	قوموا إلى جنة عرضها السموات والأرض
١٨٤١ و ٢٦٧	كانت بنو إسرائيل يقتلون عراة	١٣٨٩	قوموا إلى سيدكم
		٤٥٧	قوموا فأصلي لكم
		٤٥٧	قوموا فلاصلي بكم
		٥١١	قوى فأوترى . يا عائشة !
		٢٣١٢	قيل لبني إسرائيل : ادخلوا الباب سجدا

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٢٢٩١	كل أمتي مفاةة إلا الجاهرين	١٢١٦	كان هذا ليس من تمر أرضنا
٢٠٤٨	كل إنسان تلده أمه على الفطرة	٥٥٤	كانهما غمامتان أو ظلهتان
١٨٣٨	كل بنى آدم يمسه الشيطان يوم ولدته أمه	١٥٢	كانى أنظر إلى موسى واضما إصبعيه فى أذنيه
١١٦٤	كل بيمين، لا بيع بينهما حتى يتفرقا	١٥٢	كانى أنظر إلى موسى عليه السلام هابطا من الثانية
٤٠٤	كل ذلك لم يكن	١٢٩١	كبير -
١٥٣٤	كل ذى ناب من السباع فأكله حرام	١٢٩٤	كبير . كبير
٦٩٩	كل سُلّامى من الناس عليه صدقة	١٢٩٢	كبير الكبير
١٥٨٦ و ١٥٨٥	كل شراب أسكر فهو حرام	١٨٧٤	كتاب الله فيه الهدى والنور
٢٠٤٥	كل شىء بقدر . حتى العجز والكيس	٢٠٤٤	كتب الله مقادير الخلق قبل أن يخلق السموات والأرض
٢١٩٠	كل ضميم متضف . لو أقسم على الله لأبره	٢٠٤٧	كتب على ابن آدم نصيبه من الزنى
٢٠٤١	كل عامل ميسر لعمله	٧٥١	كخ . كخ . ارم بها . اما علمت أنا لا نأكل الصدقة؟
٢١٩٠	كل عتُلّ جواظ مستكبر	١٤٤١	كذب من قال ذلك
٨٠٧	كل عمل ابن آدم يضاعف	١٤٢٩	كذب من قاله . إن له لأجران
١٥٨٦	كل ما أسكر عن الصلاة فهو حرام	١٩٤٢	كذبت . لا يدخلها . فإنه شهد بدرا والحديبية
٢١٩٨	كل مال نحلته عبدا ، حلال	١٤٣٠	كذبوا . مات جاهدا مجاهدا . فله أجره مرتين
١٥٨٧ و ١٥٨٦	كل مسكر حرام	٦٩٢	كفى بالمرء إثمًا ، أن يحبس ، عن ملك ، قوته
١٥٨٨	كل مسكر خمر ، وكل خمر حرام	١٠	كفى بالمرء كذبا ، أن يحدث بكل ما سمع
١٥٨٧	كل مسكر خمر ، وكل مسكر حرام	١٢٦٥	كفارة النذر كفارة اليمين
٦٩٧	كل معروف صدقة	١٥٩٩	كل يمينك
٢٠٤١	كل ميسر لما خلق له	٣٩٥	كل . فإني أنا جى من لا تناجى
١٤٥٣ و ١٤٥٢	كلهم من قریش	١٦١٣ و ١٥٤٥ و ٨٤٣	كلوا
١٠٧	كلّا إني رأيت في النار ، فى بردة غلما	١٥٤٢	كلوا . فإنه حلال . ولو سكته ليس من طماى
١٤٠٦	كلّا . إني عبد الله ورسوله . هاجرت إلى الله وإلَيْكم	١٥٦٢	كلوا وأطعموا واحبسوا وادخروا
١٠٨	كلا . والذي نفس محمد بيده إن الشملة لتلتهب عليه نارًا	١٥٦٢	كلوا وتزودوا وادخروا
١٣٢٠	كلا نفرنا غازين فى سبيل الله	١٦١٣	كلوا وسموا الله
٢٠٧٢	كلماتان خفيفتان على اللسان	١٣٧٢	كلا كما قتله
١٠٤٣	كم أصدقها ؟	٢٢٧١	كل ابن آدم يأكله التراب إلا عجب الذنب
١٧٨٥	كم باع عمرها ؟		

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١٦٢١ و ١٦١٩	الكلمة من الن . وماؤها شفاء للعين .	١١١٩	كم طلقك ؟
	(باب اللام)	٦٦٥	كم من عذق معلق في الجنة لابن الدحداح !
١٩١٩	لكني أفقد جُكَيْبِيَا ، فاطلبوه .	٣٥٩	كؤخرة الرجل
٨٨٤	لأبد (لا ستل : ألماننا هذا أم لأبد)	١٨٨٦	كمل من الرجال كثير . ولم يكمل من النساء غير مريم ابنة عمران
١٨٨٢	لأبئني إليكم رجلاً أميناً حق أمين	٢١٢٢	كن أبا خيشمة
١٣٨٨	لأخرحن اليهود والنصارى من جزيرة العرب	١٩٠١	كنت لك كأبي زرع لأم زرع
١٨٠٠	لأزودن عن حوضي رجلاً كما تزداد النريية من الإبل	١٥٨٥	كنت نهيتكم عن الأشربة في ظروف الأدم
١٩٥٥	لأسلم وغفار وشيء من مزينة وجهينة	٤٤٩ و ٤٤٨	كيف أنت إذا بقيت في قوم يؤخرون الصلاة ؟
١٨٧١ و ١٤٤١	لأعطين الراية رجلاً يحب الله ورسوله	٤٤٨	كيف أنت إذا كانت عليك أمراء . يؤخرون الصلاة ؟
١٨٧١	لأعطين هذه الراية رجلاً يحب الله ورسوله	١٣٧ و ١٣٦	كيف أنتم إذا نزل فيكم ابن مريم ؟
١٨٧٢	لأعطين هذه الراية رجلاً يفتح الله على يديه	١٩٣٤	كيف بقرابتي منه ؟
٢٠٧٢	لأن أقول : سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله	١٢٢٢	كيف ترى بيمرك ؟
٦٦٧	لأن يجلس أحدكم على حجرة تحرق ثيابه	٢١٠٤	كيف تقولون بفرح رجل انفلتت منه راحلته ؟
٧٢١	لأن يجترم أحدكم حزمة من حطب	٢١٣٢	كيف تبيكم ؟
٧٢١	لأن يندو أحدكم فيحطب على ظميره	١٣٠٧	كيف قتلته ؟
١٧٦٩	لأن يتلى . جوف أحدكم قيحاً يريه	١٥٠١ و ٢٧٧ و ٤٣	كيف قلت ؟
١١٨٥ و ١١٨٤	لأن يمنح الرجل أخاه أرضه	١٤١٧	كيف يفلح قوم شجوا نبيهم
٢٢٥٩	لأننا أعلم بما مع الدجال منه		
٢٢٥٠	لأننا بما مع الدجال أعلم منه		
٦١٥	لأنه حديث عهد بربه تعالى		
٧٤٣ و ٧٤٢	لأن أدركتهم لأقتلهم قتل قوم		
٧٩٨	لأن بقيت إلى قابل لأصومن التاسع		
٤٢	لأن صدق ليدخلن الجنة		
١٩٨١	لأن كنت كما قلت ، فكأنما تسفهم المل		
٩٢٣ و ٩٣٢ و ٨٤٢ و ٨٤١	لييك اللهم ! لييك		
٨٨٧ و ٨٤٣ و ٨٤٢	لييك اللهم ! لييك . لييك لاشررك		
	لك لييك		
			(المعرف بالألف واللام)
		١٦٣١	الكافر يأكل في سبعة أمعاء
		٣٦٥	الكلب الأسود شيطان
		١٧٤٥	الكلمة الصالحة يسمها أحدكم
		١٧٤٦	الكلمة الطيبة
		١٦٢٠	الكلمة من المن الذي أنزل الله على موسى
		١٦٢٠	الكلمة من المن الذي أنزل الله تبارك وتعالى على بني إسرائيل
		١٦٢١	الكلمة من المن الذي أنزل الله عز وجل

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٣٧٦ و ٣٧٧	لمن الله اليهود والنصارى . آخذوا قبور أنبيائهم مساجد	٩١٥	ليك بممرة وحجة
١٥٦٦	لمن الله من ذبح لنير الله	٩٠٥	ليك عمرة وحجة
١٥٦٧	لمن الله من لمن والده	٢٢٤١	لُئْسَ عَلَيْهِ . دَعْوُهُ
١٦٧٧	لُئْسَ الْمُرْسَلَاتِ	٩٤٣	تَأْخُذُوا مَنَاسِكَكُمْ . فَإِنِّي لَا أَدْرِي لِمَلَى لَا أَحِجُّ بِمَدْحِجَتِي هَذِهِ
١٦٧٧	لُئْسَ الْوَاصِلَاتِ	١٩٩٧	تَتُودِنَ الْحَقُوقَ إِلَى أَهْلِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ
٣٧٧	لعنة الله على اليهود والنصارى	٢٠٥٤	تَتَبِعِينَ سُنَنِ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ
١٤٩٩	لندوة في سبيل الله أو روحه	٣٢٤	لَتَسُونَ صُفُوفَكُمْ أَوْ لِيَخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وَجْهِكُمْ
٢٠٣٠	لقد احتظرت بحظار شديد من النار	٢٢٣٧	لَتَفْتَحَنَّ عَصَابَةَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَوْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ، كَنْزَ آلِ كَسْرَى
١٤١٣	لقد أزلت إلى آية هي أحب إلى من الدنيا جميعا	٢٢٣٨	لَتَقَاتِلَنَّ الْيَهُودَ فَلَتَقْتُلَنَّهُمْ حَتَّى يَقُولَ الْحَجْرُ : يَا مُسْلِمُ
٢٢٩٧	لقد أهلكم أو قطعتم ظهر الرجل	٦٠٦	لَتَلْبَسَهَا أُخْتَهَا مِنْ جَلْبَابِهَا
١٣٢٢	لقد تاب توبة لو قسمت على أمة لو ستمهم	١٢٦٤	لَتَمَشَّ وَلَتَرْكَبَ
١٣٢٤	لقد تاب توبة لو قسمت بين سبعين	١٥٤٢	لَتَسْتَبَاكُلُهُ وَلَا عَمْرَهُ
١٣٨٩	لقد حكمت بحكم الملك	١٩٠٩	لَتَلَّ أُمَّ سَلِيمٍ وَلَتَلَّ
١٣٨٩	لقد حكمت فيهم بحكم الله	١٠٥٦	لَمَلِكٍ تَرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَى رِفَاعَةَ
١٤١	لقد خشيت على نفسي	١٨٣٥	لَمَلِكُمْ لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا كَانْ خَيْرًا
١٤٠٢	لقد رأى ابن الأ كوع فزعا	٢٤١	لَمَلَهُ أَنْ يَخْفَفَ فَعَمَّا مَالِمْ بَيْتِيسَا
٤٢٠	لقد رأيت اثني عشر ملكا يبتدرونها	١٩٥	لَمَلَهُ تَنْفَعُهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ
٢٠٢١	لقد رأيت رجلا يتقلب في الجنة ، في شجرة قطعها	١٠٦٥	لَمَلَهُ يَرِيدُ أَنْ يَلْمَّ بِهَا
١٥٧	لقد رأيتني في الحجر وقريش تسألني عن مسراى	١١٢٣	لَمَلِهَا أَنْ تَجِيءَ بِهِ أَسْوَدُ جَمْدَا
٢٥٣	لقد سألتني هذا عن الذي سألتني عنه	٩٦٥	لَمَالِهَا مَجْبِسِنَا . أَلَمْ تَكُنْ قَدْ طَافَتْ مَكْنَ بِالْبَيْتِ
٢٠٩٠	لقد قلت بعدك أربع كلمات ثلاث رات	١٣١٤	لَمَنْ اللَّهُ السَّارِقُ . يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ فَتَقَطُّعُ يَدَهُ
١٤٢٠	لقد لقيت من قومك . وكان أشد ما لقيت	١٦٧٣	لَمَنْ اللَّهُ الَّذِي وَصَّيَهُ
٤٥٢ و ٤٥١	لقد هممت أن أمر رجلا يصلي بالناس	١٦٧٦	لَمَنْ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ
٤٥٢	لقد هممت أن أمر فتياي أن يستمدوا لي بحزم من حطب	١٢٠٧	لَمَنْ اللَّهُ الْيَهُودَ . حَرَمَتْ عَلَيْهِمُ الشَّجَرَةَ
١٠٦٦	لقد هممت أن ألعنه لعنا يدخل معه في قبره	٣٧٧	لَمَنْ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى
١٠٦٧ و ١٠٦٦	لقد هممت أن أنهي عن القبلة		

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٨١٩	لم يصم ولم يفطر	٤٣	لقد وُفق ، أو لقد هدى
١٨٤٠	لم يكذب إبراهيم للنبي عليه السلام قط	٦٣١	لَقِنُوا مَوْتَاكُمْ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
٢٨٣	لَمْ ؟ ؟ الصلاة ؟	١٣٤٧	لك أو لأخيك أو لذئب
٢٨٣	لَمْ ؟ ؟ أصلي فأنوضأ ؟	١٥٠٥	لك بها يوم القيامة سبعمائة ناقة كلها مخطومة
٧٨٣	لَمْ ؟ ؟ تصدق . تصدق	٦٩٣	لك مال غيره ؟
١٠٦٧	لَمْ تفعل ذلك ؟	١٧٢٩	لكل داء دواء . فإذا أصيب دواء الداء . .
٧١١	لَمْ ضربته ؟	١٣٦١	لكل غادر لواء عند استه
٩٨	لَمْ قتلته ؟	١٣٦١ و ١٣٦٠	لكل غادر لواء يوم القيامة
١٨٤٤	لَمْ لطمت وجهه ؟	١٨٧٩	لكل نبي حوارى . وحوارى الزبير
٢١٥٧	لمضر ؟ إنك لجرى	١٨٩	لكل نبي دعوة
٢١١٦	لمن عمل بها من أمي	١٩٠	لكل نبي دعوة دعا بها في أمته
٢١٠٨ و ٢١٠٧	لما خلق الله الخلق كتب في كتابه	١٩٠	لكل نبي دعوة دعاها لأمته
٢٠١٦	لما صور الله آدم في الجنة ، تركه ما شاء الله	١٨٩	لكل نبي دعوة مستجابة يدعو بها
١٥٦	لما كذبني قريش قت في الحجر	١٨٩ و ١٨٨	لكل نبي دعوة يدعوها
٥٧٣	لمن شاء	٣٣٢	لكم كل عظم ذكر اسم الله عليه
١٤٥٧	لمن ، أولا نستعمل على عملنا من أراد	٢١٠٩	لله أرحم بمباهه من هذه بولدها
١٥٢٤	لمن يبرح هذا الدين قائما	٢١٠٢	لله أشد فرحا بتوبة أحدكم . . .
٢١٧٠	لمن يدخل أحدا منكم عمله الجنة	٢١٠٣	لله أشد فرحا بتوبة عبده المؤمن
١٥٢٣	لمن يزال قوم من أمي ظاهرين على الناس	٢١٠٥	لله أشد فرحا بتوبة عبده من أحدكم
٤٤٠	لمن يبلغ النار أحد صلى قبل طلوع الشمس	٢١٠٣	لله أشد فرحا بتوبة عبده من رجل حمل زاده ومزاده
٢١٦٩	لمن ينجى أحدا منكم عمله	٢١٠٤	لله أشد فرحا بتوبة عبده حين يتوب إليه
١٣٧٥	له سلبه أجمع	٢٠٦٢	لله تسعة وتسعون اسما من حفظها دخل الجنة
٥٠٢	لها أحب إلى من الدنيا جميعا	١٢٨٤	للميد الملوك المصلح أجران
٦٩٤	لو أعطيتها أحوالك كان أعظم لأجرك	٩٨٥	للمهاجرا إقامة ثلاث بمد الصدر
١٦٩٨	لو أعلم أنك تنظرني اطمنت به في عينك	١٨٣٤	لم أر كال يوم قط في الخير والشر
١٦٩٨	لو أعلم أنك تنظر طمنت به في عينك	١٨٠٣	لم تراعوا . لم تراعوا
١٠٥٨	لو أن أحدم إذا أراد أن يأتي أهله . .	١٠٤٨	لم تُصَرَ
٢٢٣٦	لو أن الناس اعترلوم	١٩٧٦	لم يتسكلم في الهد إلا ثلاثة

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١٩٧٢	لو كان الدين عند الثريا لذهب به رجل من فارس	١٩٧١	لو أن أهل عُمان أتيت ما سبوك ولا ضربوك
١٠٦٧	لو كان ذلك ضارا فارس والروم...	١٦٩٩	لو أن رجلا طلع عليك بنير إذن
٨٠٤	لو كان على أمك دين، أ كنت قاضيها عنها؟	٧٢٥	لو أن لابن آدم ملء واد مالا
٧٢٥	لو كان لابن آدم واد من ذهب	٥٨١	لو أنكم تظهرتم ليومكم هذا
٧٢٥	لو كان لابن آدم واديان لا يتنى واديا ثالثا	٢١٠٦	لو أنكم لم تكن لكم ذنوب
١٨٤٣	لو كنت تمّ لأريتكم قبره إلى جانب الطور	١٠٧٣ و ١٠٧٢	لو أنها لم تكن ربيتي في حجري
١١٣٥	لو كنت رأجا أحدا بنير بيته لرجتها	٨٨٨	لو أني استقبلت من أرى ما استدبرت
١٨٥٥	لو كنت متخذنا خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا	١١٩٠	لو بت من أخيك ثرا فأصابته جائحة
١٨٥٥	لو كنت متخذنا خليلا لاتخذت ابن أبي قحافة	٢١٥١	لو تابعني عشرة من اليهود لم يبق على ظهرها يهودى
١٨٥٥	لو كنت متخذنا من أمي أحدا خليلا		إلا أسلم
١٨٥٥	لو كنت متخذنا من أهل الأرض خليلا	٧٧٤	لو تأخر الهلاك لودتكم
١٨٣٦	لو لم تفعلوا الصالح	٢٢٤٥	لو تركت بين
١٧٨٤	لو لم تسلكه لأكلتم منه ولفم لكم	١٧٨٤	لو تركتها ما زال قائما
٧٧٦	لو مد لنا الشهر لواصلنا وصالا	٣٢٦	لو تعلمون ما في الصف المقدم
١٣٣٦	لو يمطى الناس بدعواهم لادعى	١٤٦٨	لو دخلتموها لم تزالوا فيها إلى يوم القيامة
٣٦٣	لو يعلم الازريقين يدي الصلى	١٤٦٩	لو دخلوها ما خرجوا منها . إنما الطاعة في المروف
٢١٠٩	لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة	٢١٥٤	لو دنامنى لاخطفتة الملائكة
٣٢٥	لو يعلم الناس ما في النداء	٥٤٦	لو رأيتنى وأنا أستمع لقراءتك البارحة
١٤٩٧	لولا أن أشق على أمتى لأحبت أن لا أتخلف خلف سرية	١١٣٤	لو رجعت أحدا بنير بيته رجعت هذه
٢٢٠	لولا أن أشق على أمتى لأمرتهم بالسواك	١٧٨٠	لو سألتنى هذه القطعة ما أعطيتكها
١٤٩٧	لولا أن أشق على المؤمنين ما قدمت خلاف سرية	٧٣٦	لو سلك الناس واديا وسلكت الأنصار شبا
٧٥٢	لولا أن تكون من الصدقة لأكلتها	١١٤٤	لو صنعتم لنا من هذا اللحم
٢٢٠٠	لولا أن لاندافنوا للدعوت الله	١٢٧٦	لو قال : إن شاء الله ، لم يحنت
٤٤٤	لولا أن يشق على أمتى لأمرتهم أن يصلوها كذلك	١٨٠٧	لو قد جاءنا مال البحرين لقد أعطيتك
٩٧١	لولا أن الناس حديث عهدم بكفر	٩٧٥	لو قلت : نعم ، لو جبت
٩٦٩	لولا أن قرمك حديثو عهد بجاهلية	١٢٦٢	لو قائتها وأنت تملك أمرك ، أفلحت
٩١٤	لولا أن معى الهدى لأحللت	١٢٧٥	لو كان استثنى لولدت كل واحدة منهم غلاما
٨٥١	لولا أنا محرمون لقبلائه	١٩٧٣	لو كان الإيمان عند الثريا لئاه رجال من هؤلاء

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١٠٨٣	ليس بكِ على أهلِكَ هوان	٢١٠٥	نولا أنكم تذبون نخلق الله خلقا يذبون ينفرو لهم
٢٢٠٤	ليس ذاك الحساب . إنما ذاك المرض	١٠٩٢	نولا بنو إسرائيل لم يحبب الطعام
٢٠١٤	ليس ذاك بالرقوب . إنه الرجل	٩٦٨	نولا حدائمه عهد قومك بالكفر
٢١١٥	ليس شيءٌ أغبر من الله عز وجل	١٠٩٢	نولا حواء لم تخن أني زوجها الدهر
٦٧٦ و ٦٧٥	ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة	٧٠٠	ليأتين على الناس زمان يطوف الرجل فيه بالصدقة ٧٠٠
١٠٤	ليس على رجل نذر فيما يملك	٤٧١	ليأخذ كل منكم برأس راحلته
٦٧٦	ليس في المبد صدقة إلا صدقة الفطر	٢٢١٠	ليؤمن هذا البيت جيش يفزونه
٦٧٤	ليس في حب ولا تمر صدقة	١٢٩٢	ليبدأ الأكبر
٦٧٥	ليس فيما دون خمس أواق من الورق صدقة	١٨٧٥	ليت رجلا صالحا من أصحابي يجرسني الليلة
٦٧٤	ليس فيما دون خمسة أوساق صدقة	١٠٥١	ليتحقق عشرة عشرة
٦٧٤ و ٦٧٣	ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة	١٠٠٩	ليتركنها أهلها على خير ما كانت
١٢٤	ليس لك إلا ذاك	١٥٠٧	ليخرج من كل رجلين رجل
١١١٤	ليس لك عليه نفقة	١٩٨	ليدخلن الجنة من أمي سيمون ألفا
١٢٤	ليس لك منه إلا ذلك	١٠٩٨	ليراجمها
٢٢٧١	ليس من الإنسان شيء إلا يبلى	١٨٠٠	ليردن على الموض رجال من صاحبي
٧٨٦	ليس من البر أن تصوموا في السفر	٢١١٤ و ٢١١٣	ليس أحدا أحب إليه المدح من الله عز وجل
٢٢٦٥	ليس من بلد إلا سيطؤه الدجال	٤٤٢	ليس أحد من أهل الأرض، إلا، ينتظر الصلاة غيركم ٤٤٢
٧٩	ليس من رجل ادعى لنير أبيه	٢١٧٠	ليس أحد منكم ينجي عمله
٢٠٤٨	ليس من مولود يولد إلا على هذه الفطرة	٢١٧٠	ليس أحد ينجي عمله
٩٩	ليس منا من ضرب الحدود وشق الجيوب	٢٠١٤	ليس الشديد بالصرعة
١١٥	ليس هو كما تظنون	٧٢٦	ليس الثني عن كثرة المرض
١٢١	ليس أنتمكم الناس عن كل شيء حتى يقولوا :	٢٠١١	ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس
٢٢٢٨	ليست السمّة أن لا تمطروا	٧١٩	ليس المسكين بالذي ترده التمرة والتمران
١١١٥	ليست لها نفقة وعليها المدة	٧١٩	ليس المسكين بهذا الطواف الذي يطوف في الناس
١٧٥٠	ليسوا بشيء	٧٦٩	ليس أن يقول : هكذا وهكذا، حتى يقول : هكذا
٣١٣	ليصل بالناس أبو بكر	١٩٤٧	ليس بأحق بي منكم . وله ولأصحابه هجرة واحدة
٤٨٥	ليصل من شاء منكم في رحله	٢٠١٤	ليس بذلك . واسكنه الذي يملك نفسه عند النصب
٢٢٦٦	ليفرن الناس من الدجال في الجبال		

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٢٠٣٣ و ٢٠٣٢	ما أعددت لها ؟	٢٢٦٢	ليزيم كل إنسان ميسلاه
١٩١٠	ما أقعدكم ههنا ؟	٣٢٣	ليلى منكم أولو الأسلام والنهي
٢٠٩٢	ما أفتيته عندنا	١٥٠٧	لينبت من كل رجلين أحدها
٢٠٠	ما الذى تخوضون فيه ؟	٣٢١	لينتهين أقوام عن رفهم أبصارهم
٤٠٣٩ و ٤٠٣٧	ما المستول عنها بأعلم من السائل	٥٩١	لينتهين أقوام عن ودعهم الجمعات
١١٣٧	ما ألوانها ؟	٣٢١	لينتهين أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء
١٥٣٠	ما أمسك عليك ولم يأكل منه فسكاه		(المعرف بالآلاف واللام)
١٤٠	ما أنا بقارى ؟	٤٣٥	الذى تفوته صلاة العصر
١٢٦٩	ما أنا حملتكم ولكن الله حملكم	١٦٣٤	الذى يشرب فى آنية الفضة .
٢٢٠٣	ما أنتم بأسمع لما أقول منهم	١٦٧٠	الذين يصنعون الصور يمدّون يوم القيامة
٦٨٣	ما أنزل الله على منها شيئا		(باب الميم)
٨٤	ما أنزل الله من السماء من بركة إلا أصبح فريق	١٨٥٧ و ٧١٣	ما اجتمعن فى مؤمن إلا دخل الجنة
٦٨٢	ما أنزل على فى الحمُر شئ	٢٠٧٥	ما أجلسكم ؟
٣٨٩	ما بال أحدكم يقوم مستقبل ربه	٢١٦٠	ما أحد أصبر على أذى يسممه من الله
١٠٢٠	ما بال أقوام قالوا كذا وكذا	١٦٠٩	ما أخرجكم من بيوتكم هذه الساعة ؟
١١٤٢	ما بال أناس يشترطون شروطا ليست فى كتاب الله	٢٠٧	ما أدرى . أحدثكم بشئ أو أسكت ؟
١٩٩٩	ما بال دعوى الجاهلية ؟	٥٤٥	ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي حسن الصوت
١٨٢٩	ما بال رجال بانهم عنى أمر ترخصت فيه ؟	٥٤٥	ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي يتفنى بالقرآن
١٨٢٩	ما بال رجال يرغبون عما رخص لي فيه ؟	٥٤٦	ما أذن الله لشيء كآذنه لنبي يتفنى بالقرآن
٧٧٥	ما بال رجال يواصلون ؟ إنكم لستم مثلى	١٧٢٧	ما أرى بأسا . من استطاع منكم أن ينفع أخاه
١٤٦٣	ما بال حامل أبعثه فيقول ..	٢٨٣	ما أردت صلاة فأتوسأ
١٢٦٤	ما بال هذا ؟	١٦٩٢	ما اسمه ؟
١٦٦٩	ما بال هذه النمرقة ؟	١٥٣٠	ما أصاب بحده فسكاه
٢٣٥	ما بالهم وبال الكلاب ؟	٢٠٩٣	ما اصطفى الله للملائكته أو لهباده : سبحانه الله
٢٢٧٠	ما بين الذهبين أربعون		وبحمده
١٠١١ و ١٠١٠	ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة	١٨٣٥	أظن يفنى ذلك شيئا
٢٢٦٧	ما بين خلق آدم إلى قيام الساعة خلق أكبر من الدجال		
١٠٠٠	ما بين لا يتها حرام		

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١٣٨٦	ماذا عندك؟ يا تمامة!	١٠١٠	ما بين منبري وبين روضة من رياض الجنة
١٧٥٠	ماذا كنتم تقولون في الجاهلية؟	٢١٩٠	ما بين منسكبي الكافر في النار مسيرة ثلاثة أيام
١٠٤١	ماذا معك من القرآن؟	١٨٠١	ما بين ناحيتي حوضي كما بين صنماء والمدينة
١٨٠٣	ما رأينا من فزع، وإن وجدناه لبحرا	١٣٠١	ما تأمرني؟ تأمرني أن أمره أن يدع يده
٥٤٠	ما زال بكم صنيعكم حتى ظننت أنه سيكتب عليكم	١٣٢٦	ما تجدون في كتاب الله؟
٢٠٢٥	ما زال جبريل يوصيني بالجار	٢٢٢٥	يا تذاكرون؟
٢٠٩١	ما زلت على الحال التي فارقتك عليها؟	١٣٨٥	ما ترى؟ يا ابن الخطاب!
١٩٦١	ما زلتهم ههنا؟	٢٢٤٣	ما تربة الجنة؟
١٢٦٤	ما شأن هذا؟	٢٠٩٧	ما تركت بعدى فتنة هي أضر على الرجال من النساء
١٢٦٣ و ٦٠ و ١٠٨٩ و ١٢٦٢ و ١٢٦٣	ما شأنك؟	٢٠٩٨	ما تركت بعدى في الناس فتنة أضر على الرجال من النساء
٢٢٥١ و ٤٠٢	ما شأنكم؟	٤٧٣	ما ترون الناس صنعوا؟
٣٢٣	ما شأنكم؟ تشيرون بأيديكم	١٣٨٥	ما ترون في هؤلاء الأسرى؟
٧٨٣	ما شأنه؟ تصدق	١٢٢٢	ما تزوجت؟ بكرا أم ثيبا؟
٤٤٤	ما صلي هذه الساعة أحد غيركم	٧٠٢	ما تصدق أحد بصدقة من طيب
٢١٣٦	ما علمت؟ أو ما رأيت؟	١٠٤١	ما تصنع بإزارك؟ إن لبسته لم يكن عليها منه شيء
١٣٨٦	ما عندك؟ يا تمامة!	١٨٣٥	ما تصنعون؟
١٥٠٦	ما عندي	١٨١٦	ما تصنعين؟
١٢٧١	ما عندي ما أحملكم عليه	١٦٧	ما تضارون في رؤية الله تبارك وتعالى
٣٨٣	ما فملت في الذي أرسلتك له؟	٢٠١٤	ما تعدون الرقوب منكم؟
١٩٢١	ما قال لك؟	١٥٢١	ما تعدون الشهيد فيكم؟
١٧٢١	ما كان الله يساطك على ذلك	١٤٥٦	ما تقول؟ يا أبا موسى!
٧٠	ما كان من نبي إلا وقد كان له حواريون	١٨٧٥	ما جاء بك؟
١٢١٢	ما كان يدا بيد، فلا بأس به	٧٣٤	ما حديث بلغني عنكم؟
١٧٢٨	ما كان يدريه أنها رقية؟	١٢٥٠ و ١٢٤٩	ما حق امرئ مسلم له شيء يربد أن يوصي فيه
٨٦٢	ما كنت أرى أن الجهد بلغ منك ما أرى	٢١٢٣	ما خلفك؟ ألم تكن قد اشمعت ظهرك؟
٨٣٧	ما كنت صانعا في حجك فاصنمه في عمرتك	٢٢٤٤	ماذا ترى؟
١٤٢٩	مالك؟		
٨٧٤	مالك؟ لملك نفسي؟		

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٦٨٢	ما من صاحب كثر لا يؤدي زكاته	١٣٤٩	مالك ولما؟ دعها . فإن معها حذاءها وسقاءها
٦٣٣	ما من عبد تصيبه مصيبة فيقول :	١٣٤٨	مالك ولما؟ معها حذاؤها وسقاؤها
٩٥	ما من عبد قال : لا إله إلا الله ، ثم مات	١٣٤٧	مالك ولما؟ معها سقاؤها وحذاؤها
٥٠٣	ما من عبد مسلم توفياً فأصبح الوضوء	١٣٧١	مالك؟ يا أبا قتادة!
٢٠٩٤	ما من عبد مسلم يدعو لأخيه بظم النبي	٦٠	مالك؟ يا أبا هريرة!
٥٠٣	ما من عبد مسلم يصلي لله كل يوم	١٩٩٣	مالك ، يا أم السائب ، ترفزين؟
١٤٦٠ و ١٢٦	ما من عبد يسترعيه الله رعية	٢٠١٠	مالك؟ يا أم سلمة!
٨٠٨	ما من عبد يصوم يوماً في سبيل الله	٦٧٠	مالك ، يا عائش ! حشياً رابية؟
١٥١٥	ما من غازية تنزرو في سبيل الله	٢١٦٨	مالك؟ يا عائشة ! أغرت؟
١٠٦٤	ما من كل الماء يكون الولد	١١٢	مالك يا عمرو ! تشتتر ماذا؟
٦٣٢	ما من مسلم تصيبه مصيبة فيقول :	١٩٢١	مالكما؟
٢٠٨	ما من مسلم يتطهر فيتم الطهور	١٧٠٤	مالككم وللمجالس الصمدات؟
٢٠٩	ما من مسلم يتوضأ فيحسن طهوره	٧٨٦	ماله؟ ليس من البر أن تصوموا في السفر
١٩٩١	ما من مسلم يشاك شوكة فما فوقها	١٧٢٦	مالي أرى أجسام بني أخي ضارعة؟
١٩٩١	ما من مسلم يصيبه أذى من مرض فما سواه	٣٢٢	مالي أراكم رافعي أيديكم؟
١١٨٩ و ١١٨٨	ما من مسلم يفرس غرساً	٣٢٢	مالي أراكم عزين؟
١٩٩٢	ما من مصيبة يصاب بها المسلم	٣١٧	مالي رأيتمكم أكثرتم التصفيق؟
٢٠٤٨	ما من مولود إلا يولد على الفطرة	١٤٩٨	ما من أحد يدخل الجنة يحب أن يرجع إلى الدنيا
٢٠٤٧	ما من مولود إلا يولد على الفطرة	٢١٦٩	ما من أحد يدخله عمله الجنة
١٨٣٨	ما من مولود يولد إلا منحسه الشيطان	١٦٢٢	ما من أدم؟
٦٥٤	ما من ميت تصلى عليه أمة من المسلمين	١٣٤	ما من الأنبياء من نبي إلا قد أعطى من الآيات
٢٢٤٨	ما من نبي إلا أنذر قومه الأعور الكذاب	١٢٦٠ و ١٢٦	ما من أمير يلى أمر المسلمين
٧٠	ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي	١٧٣٦	ما من داء إلا في الحبة السوداء منه شفاء
١٤٩٨	ما من نفس تموت ، لها عند الله خير	٦٥٥	ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته
١٩٦٦	ما من نفس منفوسة اليوم	١٩٩٢	ما من شيء يصيب المؤمن ، حتى الشوكة تصيبه
١٩٦٧	ما من نفس منفوسة تبلغ مائة سنة	٦٨٤	ما من صاحب إبل لا يفعل فيها حقها
٩٨٣	ما من يوم أكثر من أن يميت الله فيه	٦٨٥	ما من صاحب إبل ولا بقرة ولا غنم لا يؤدي حقها
٧٠٠	ما من يوم يصبح المباد فيه	٦٨٠	ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها
٥٧٠	ما منكم رجل يقرب وضوءه فيتمضمض		

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١٥١٠	ما يجعلك على قولك : بخ ، بخ ؟	٧٠٣	ما منكم من أحد إلا سيكلمه الله
١٦٦٤	ما يخلف الله وعده ، ولا رسله	٢٠٣٩	ما منكم من أحد ، ما من نفس مفروسة
٧٢٠	ما يزال الرجل يسأل الناس	٢١٦٧	ما منكم من أحد إلا وقد وكل به قرينه من الجن
٦٨٧	ما يسرني أن لي أحدا ذهباً	٢١٠	ما منكم من أحد يتوضأ فيبلغ الوضوء
٦٩٠	ما يسرني أن لي مثله ذهباً	٢٠٤٠	ما منكم من نفس إلا وقد علم نزلها من الجنة والنار
١٨٣٥	ما يصنع هؤلاء ؟	٢٠٢٩	ما منكم من امرأة تقدم بين يديها
١٩٩٢	ما يصيب المؤمن من شوكة فما فوقها	٩١٧	ما منكم أن تحجبي مننا
١٩٩٣	ما يصيب المؤمن من وصب	٤٩٥	ما منكم أن ترفع ركبتين قبل أن تجلس ؟
١٠٨٨	ما يجعلك ؟ يا جابر !	١٣٧٣	ما منكم أن تعطيه سلبه
٤٠٣	ما يقول ذو اليمين ؟	٩١٧	ما منكم أن تكفوني حججت مننا
٧٢٩	ما يكن عندي من خير فلن أدخره عنكم	٢٠٠١	ما نقصت صدقة من مال
٤٤١	ما ينتظرها أحد من أهل الأرض غيركم	١٨٣١	ما نهيتكم عنه فاجتنبوه
٦٧٦	ما ينقم ابن جميل إلا أنه كان فقيراً فأغناه الله	١٣٧٩	ما نورث . ما تركنا صدقة
٢٥٢	ماء الرجل أبيض ، وماء المرأة أصفر	١٠٤٢	ما هذا ؟
٦٥٧	مات اليوم عبد صالح	١٢١٦	ما هذا التمر من تمرنا
١٤٣٠	مات جاهداً مجاهداً	١٤٤٢	ما هذا الخنجر ؟
١٥٠٣	مؤمن في شرب من الشعاب يمد الله ربه	١٢٤٢	ما هذا الغلام ؟
١٥٠٥	مؤمن قتل كافراً ، ثم سدّد	١٠٠١	ما هذا الذي بلغني من حديثكم ؟
١٥٠٣	مؤمن يجاهد بنفسه وماله في سبيل الله	٧٩٦	ما هذا اليوم الذي تصومونه ؟
٤٧٢	متى كان هذا مسيرك مني ؟	٥٤٢	ما هذا . حلوه . ليصل أحدكم نشاطه
١٩٢١	متى كنت ههنا ؟	١٩٩٨	ما هذا دعوى أهل الجاهلية ؟
٦٥٤ و ٦٥٣	مثل أخذ	٩٩	ما هذا ؟ يا صاحب الطعام !
٨٠٧	مثل البخيل والتصدق كمثل رجلين	١٦٢٦	ما هذه إلا رحمة من الله . أفلا كنت آذنتي ؟
٧٠٩	مثل البخيل والتصدق كمثل رجلين	١٥٤٠ و ١٤٢٩	ما هذه النيران ؟ على أي شيء توقدون ؟
٥٣٩	مثل البيت الذي يذكر الله فيه	٣٢١	ما يأمن الذي يرفع رأسه في صلاته قبل الإمام
٦٥٢	مثل الجبلين العظيمين	١٢٥٣ و ١١١٠ و ٨٧٤	ما يبكيك ؟
٤٦٣	مثل الصلوات الخمس كمثل نهر جار	٨٧٥	ما يبكيك ؟ فلا يضرك فكفوني في حجك
١٢٤٠	مثل الذي يرجع في صدقته	١١٠٧	ما يبكيك ؟ يا ابن الخطاب !

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١٠٩٥	مره فليراجعها حتى تطهر	٥٤٩	مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن
١٠٩٧	مره فليراجعها ، فإذا طهرت فليطلقها	٢١٦٣	مثل المؤمن كمثل الخامة من الزرع
٣١٦ و ٣١٤ و ٣١٦	• روا أبا بكر فليصل بالناس	٢١٦٣	مثل المؤمن كمثل الزرع ، لا تزال الرمح
٣١٦	مرى أبا بكر فليصل بالناس	١٩٩٩	مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم
٦٥٦	مستريح ومستراح منه	١٤٩٨	مثل المنافق في سبيل الله
١٣٩	مستقرها تحت العرش	٢١٤٦	مثل المنافق كمثل الشاة المائرة
١١٩٧	مطل النبي ظلم	٧٠٨	مثل النفق والتصدق
١٨٩٣	مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء	٣٥٨	مثل مؤخرة الرجل تكون بين يدي أحدكم
٧٤٠	معاذ الله أن يتحدث الناس أني أقتل أصحابي	١٧٨٩	مثل كمثل رجل استوفد نارا
٤١٨	معتبات لا يخيب قائلهن	١٧٩٠	مثل ومثل الأنبياء كمثل رجل بنى بيانا
٤٢٣	• مكانكم .	١٧٩١	مثل ومثل الأنبياء كمثل رجل بنى دارا
٩٨٦	مكث المهاجر بمكة ، بمد قضاء نسكه ، ثلاثا	١٧٩٠	مثل ومثل الأنبياء من قبل كمثل رجل ابني بيوتا
٤٣٦	ملا الله قبورهم وبيوتهم نارا	١٧٩١	مثل ومثل الأنبياء من قبل كمثل رجل بنى بيانا
١٣٥١	من أوى ضالة فهو ضال ، ما لم يمرقها	١٧٩٠	مثل ومثلكم كمثل رجل أوقد نارا
١١٥٨	من ابتاع شاة مصراة	٥١٦	مثنى ، مثنى . فإذا خشيت الصبح فأوتر
١١٦٠ و ١١٥٩	من ابتاع طعاما فلا يمه حتى يستوفيه	٥١٧	مثنى ، مثنى . فإذا خشيت الصبح فصل ركعة
١١٦٠	من ابتاع طعاما فلا يمه حتى يقبضه	١٩٠٥ و ١٩٠٤	مخافة أن تنفر قلبهم
١١٦٠	من ابتاع طعاما فلا يمه حتى يكتاله	٤٧	مرحبا بابنتي
١١٧٣	من ابتاع نخلا بعد أن تؤبر	٤٩٨	مرحبا بالقوم أو بالوفد غير خزايا
٢٠٢٧	من ابتلى من البنات بشئ فأحسن إليهن	٤٩٨	مرحبا بأم هانئ
١٧٥١	من أتى عرافا فسأله عن شيء	٢٠٢١	مر رجل بنصف شجرة
٩٨٣	من أتى هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق	١٨٤٥	مرت على موسى وهو يصلي في قبره
١٤٨٠	من أناكم وأمركم جميع على رجل واحد	١٥١	مرت ليلة أمري بي على موسى بن عمران
١٢٠٢	من اتخذ كلبا إلا كلب زرع	١٠٩٧	مره فليراجعها ، ثم إذا طهرت فليطلقها
١٢٠٣	من اتخذ كلبا إلا كلب ماشية	١٠٩٣	مره فليراجعها ، ثم ليركها حتى تطهر
٢٠٨	من أتم الوضوء كما أمره الله	١٠٩٤	مره فليراجعها ، ثم ليدعها حتى تطهر
٦٥٥	من أئتم عليه خيرا وجبت له الجنة	١٠٩٥	مره فليراجعها ، ثم ليطاها طاهرا
		١٠٩٥	مره فليراجعها ، حتى يحبس حبيرة

أول الحديث

رقم الصفحة

١٩٨٢	من أحب أن يبسط له في رزقه
١٨٣٢	من أحب أن يسألني عن شيء
٢٠٦٥ و ٢٠٦٦ و ٦٧ و ٢	من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه
٨٧٢	من أحب منكم أن يهل بعمرة
٢٢٦١	من أحبني فليحب أسامة
١٢٢٧	من احتكر فهو خاطئ
١٣٤٣	من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد
٩٩٤	من أحدث فيها حدثا فعليه لعنة الله والملائكة
٨٧١	من أحرم بعمرة ولم يهد فليجلل
١١١	من أحسن في الإسلام لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية
١٢٣٠	من أخذ شبرا من الأرض بغير حقه
١٢٣١	من أخذ شبرا من الأرض ظلما
٤٢٤	من أدرك ركعة من الصبح قبل أن تطلع الشمس
٤٢٣	من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة
٤٢٤	من أدرك ركعة من الصلاة مع الإمام
١١٩٣	من أدرك ماله بعينه عند رجل قد أفلس
٤٢٥	من أدرك من العصر ركعة
١٩٧٨	من أدرك والديه عند الكبر، أحدهما أو كليهما
٨٠	من ادعى أبا في الإسلام غير أبيه
٨٠	من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه
١٠٠٨	من أراد أهل المدينة بسوء أذابه الله
١٠٠٧ و ١٠٠٨	من أراد أهلها بسوء أذابه الله
٨٧١ و ٨٧٢	من أراد منكم أن يهل بحج وعمرة فليقبل
٧٠٣	من استطاع منكم أن يستتر من النار ولو بشق تمره فليقبل
١٧٢٦	من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليقبل
١٤٦٥	من استعملنا منكم على عمل فكتمنا خيطا
١٢٢٧	من أسأف فلا يسأف إلا في كبر معلوم
١٢٢٧	من أسأف في عمر فليسأف في كبر معلوم
٢٠٢٠	من أشار إلى أخيه بحديدة فإن الملائكة تلعنه

أول الحديث

رقم الصفحة

١١٥٩ و ١١٥٨	من اشترى شاة مصراة
١١٦١	من اشترى طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه
١١٦٢	من اشترى طعاما فلا يبعه حتى يكتبه
١٨٥٧ و ٧١٣	من أصبح منكم اليوم صائما ؟
١٤٦٦	من أطاعني فقد أطاع الله
١٦٩٩	من أطلع في بيت قوم بغير إذنتهم
١١٤٧	من أعتق رقبة أعتق الله بكل عضو منها
١١٤٧	من أعتق رقبة مؤمنة
١٢٨٧ و ١٢٨٦ و ١١٣٩	من أعتق شركا له في عبد
١٢٨٦	من أعتق شركا له من مملوك
١١٤٠	من أعتق شقةصا له في عيد
١٢٨٨	من أعتق شقيصا له في عبد
١٢٨٧	من أعتق عبدا بينه وبين آخر
٥٨٧	من اغتسل ثم أتى الجمعة فصلى ما قدر له
٥٨٢	من اغتسل يوم الجمعة غسل جنابة
١٢٤	من اقتطع أرضا ظلما
١٢٢	من اقتطع حق امرئ مسلم بيمينه
١٢٣٠	من اقتطع شبرا من الأرض ظلما
١٠٢١	من اقتنى كلبا إلا كلب صيد أو ماشية
١٢٠٢	من اقتنى كلبا إلا كلب ضار
١٢٠٢	من اقتنى كلبا إلا كلب ضارية
١٢٠٢ و ١٢٠١	من اقتنى كلبا إلا كلب ماشية
١٢٠٣	من اقتنى كلبا ليس بكلب صيد
١٢٠٤	من اقتنى كلبا لا يفتى عنه زراعا
٣٩٤	من أكل ثوما أو بصلا فليمتزلنا
١٦١٨	من أكل سبع ثمرات مما بين لابنيها
٣٩٥ و ٣٩٤	من أكل من هذه البقلة فلا يقربن مساجدنا
٣٩٤	من أكل من هذه الشجرة المنتنة فلا يقربن مساجدنا

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٢٠٨	مَنْ تَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ فَأَسْبَغَ الوُضوءَ	٣٩٥ و ٣٩٤ و ٣٩٣	مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَا يَأْتِيَنَّ السَّاجِدَ
٢٠٨	مَنْ تَوَضَّأَ هَكَذَا ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ	٣٩٥	مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَا يَنْشَأَنَّ فِي مَسْجِدِنَا
٢٠٧	مَنْ تَوَضَّأَ هَكَذَا غَفَرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ	٣٩٤	مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَا يَقْرَبُنَا
١١٤٦	مَنْ تَوَلَّى قَوْماً بِغَيْرِ إِذْنٍ مَوَالِيَهُ	٤٢٠	مَنْ الْقَاتَلَ كَلْباً وَكَلْباً؟
٥٧٩	مَنْ جَاءَ مِنْكُمْ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ	٩٧٤	مَنْ الْقَوْمُ؟
١٦٥٢	مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ لَا يَرِيدُ بِذَلِكَ إِلَّا الْخَيْلَةَ	٤٧	مَنْ الرِّفْدُ أَوْ مِنَ الْقَوْمِ؟
١٦٥٢	مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنَ الْخَيْلَاءِ	١٢٠٣	مَنْ أَمْسَكَ كَلْباً فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ عَمَلِهِ
١٥٠٧	مَنْ جَهَّزَ غَازِيَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا	٣٨٢	مَنْ أَنَا؟
٩	مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ	١٩٢١	مَنْ أَنْتَ؟
٢٠٠٣	مَنْ حُرِّمَ الرَّفِيقُ حُرِّمَ الْحَبِيرُ	٢٣٠٢	مَنْ أَنْظَرَ مَعْسِراً أَوْ وَضَعَ عَنْهُ ، أَظْلَهُ اللَّهُ فِي ظَلِهِ
٥٥٥	مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ السَّكْفِ	٧١٢	مَنْ أَنْفَقَ زَوْجِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ دَعَا خَزَنَةَ الْجَنَّةِ
١٢٦٨	مَنْ حَلَفَ بِاللَّاتِ وَالْمَرْزِي	٧١٢	مَنْ أَنْفَقَ زَوْجِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ نُوْدِيَ فِي الْجَنَّةِ :
١٠٥	مَنْ حَلَفَ بِمَلَةِ سُورَةِ الْإِسْلَامِ كَاذِباً	١١٧٢	مَنْ بَاعَ نَخْلًا قَدْ أُبْرِتَ
١٢٣	مَنْ حَلَفَ عَلَى مَالِ امْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ بِغَيْرِ حَقِّهِ	١١٦٥	مَنْ بَايَعْتَ قَقْلَ : لَا خَلَابَةَ
١٠٤	مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ بِمَلَةِ غَيْرِ الْإِسْلَامِ	٣٧٨	مَنْ بَنَى مَسْجِداً لِلَّهِ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتاً فِي الْجَنَّةِ
١٢٧٢	مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ ثُمَّ رَأَى أَنْتَقَى اللَّهُ مِنْهَا	٢٢٨٧	مَنْ بَنَى مَسْجِداً لِلَّهِ بَنَى اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ مِثْلَهُ
١٢٣ و ١٢٢	مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَّيِّرَ	٢٢٨٧	مَنْ بَنَى مَسْجِداً يَبْنِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ
١٢٧٣ و ١٢٧٢	مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْراً مِنْهَا	٢٠٧٦	مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا
١٢٦٧	مَنْ حَلَفَ مِنْكُمْ فَقَالَ فِي حَلْفِهِ : بِاللَّاتِ	٦٥٣	مَنْ تَبِعَ جَنَازَةً فَلَهُ قَبْرًا مِنَ الْأَجْرِ
٩٩ و ٩٨ و ٢٢	مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا	٧١٣	مَنْ تَبِعَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ جَنَازَةً؟
٢٢٠٤	مَنْ حَوَسَبَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عُذْبٌ	١٢٣٨	مَنْ تَرَكَ مَا لَا فَلَورِثَةَ . وَمَنْ تَرَكَ كَلْبًا ، إِيَّاِنَا
٥٢٠	مَنْ خَافَ أَنْ لَا يَقُومَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ	١٦١٨	مَنْ تَصَبَّحَ بِسَمِيعِ تَمْرَاتٍ عَجْوَةٍ
٦٥٣	مَنْ خَرَجَ مَعَ جَنَازَةٍ مِنْ بَيْتِهَا	٤٦٢	مَنْ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ ثُمَّ مَشَى إِلَى بَيْتٍ مِنْ بَيْوتِ اللَّهِ
١٤٧٧ و ١٤٧٦	مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ	١٠	مَنْ تَعَمَّدَ عَلَى كَذِبٍ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ
١٤٧٨	مَنْ خَلَعَ بَدَا مِنْ طَاعَةِ لِقَى اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ	٥٨٨ و ٢١٦	مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضوءَ
١٤٠٨ و ١٤٠٦	مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سَفِيَانَ فَهُوَ آمِنٌ	٢١٠	مَنْ تَوَضَّأَ فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
٢٠٦٠	مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ	٢١٢	مَنْ تَوَضَّأَ فَلْيَسْتَنْتِرْ
٢٠٩٤	مَنْ دَعَا لِأَخِيهِ بِظَهْرِ النَّيْبِ		

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١٥٨٨	مَنْ شَرِبَ الحَمْرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الآخِرَةِ	١٠٥٣	مَنْ دُعِيَ إِلَى عُرْسٍ أَوْ نَحْوِهَا فَلْيَجِبْ
١٥٧٥	مَنْ شَرِبَ التَّبِيدَ مِنْكُمْ فَلْيَشْرَبْهُ نَبِيذًا فَرْدًا	١٥٠٦	مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ
١٦٣٥	مَنْ شَرِبَ فِي إِبَاءٍ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ	١٥٥١	مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَلْيَذْبَحْ شَاةً مَكَانَهَا
٥٨	مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ	١٤٧٧	مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَصْبِرْ
٦٥٢	مَنْ شَهِدَ الجَنَازَةَ حَتَّى يَصِلَ عَلَيْهَا	١٧٧٩	مَنْ رَأَى مِنْكُمْ رُؤْيَا فَلْيَقْصِمَهَا أَعْبَرَهَا لَهُ
٨٢٢	مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَأَتَمَّهُ سِتًّا مِنْ شَوَالٍ	٦٩	مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مَنَكْرًا فَلْيَنْبِرْهُ بِيَدِهِ
٨٠٨	مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ	١٧٧٦	مَنْ رَأَى قَدْرَ رَأَى الحَقَّ
١٠٠٤	مَنْ صَبَرَ عَلَى لِأَوَائِمِهَا كُنْتَ لَهُ شَفِيمًا	١٧٧٥	مَنْ رَأَى فِي النَّامِ فِيسِرَانِي فِي اليَقِظَةِ
١٠٠٤	مَنْ صَبَرَ عَلَى لِأَوَائِمِهَا وَشَدَّتْهَا كُنْتَ لَهُ شَهِيدًا	١٧٧٥	مَنْ رَأَى فِي النَّامِ قَدْرَ رَأَى ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ بِـ
٤٤٠	مَنْ صَلَّى البَرْدَ دِينَ دَخَلَ الجَنَّةَ	١٧٧٦	مَنْ رَأَى فِي النَّوْمِ قَدْرَ رَأَى
٤٥٤	مَنْ صَلَّى الصَّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ	٢٣٠٥	مَنْ رَجُلٌ يَتَقَدَّمُنَا فَيَمْدِدُ الحَوْضَ؟
٤٥٤	مَنْ صَلَّى العِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّهُ قَامَ نِصْفَ اللَّيْلِ	١٥١٧	مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ بَلَّغَهُ اللَّهُ مَنَازِلَ الشَّهَادَةِ
٤٥٤	مَنْ صَلَّى صَلَاةَ الصَّبْحِ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ	٧٢٠	مَنْ سَأَلَ النَّاسَ أُمُومًا تَكَثَّرَا .
٢٩٦	مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ	٤١٨	مَنْ سَبَّحَ اللَّهَ فِي دَبْرٍ كُلِّ صَلَاةٍ
٢٩٧	مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ	١٩٨٢	مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَبْسُطَ عَلَيْهِ رِزْقَهُ
٢٩٧	مَنْ صَلَّى صَلَاةً فَلَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ	١١٩٦	مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْجِيَهُ اللَّهُ مِنْ كَرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ
١٥٥٣	مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا وَوَجَّهَ قِبَلَتَنَا	٤٤	مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا .
٦٥٤ و ٦٥٣	مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فَلَهُ قَبْرًا طَاطًا	٩٨	مَنْ سَلَّ عَلَيْنَا السَّيْفَ فَلَيْسَ مِنَّا
٦٥٣	مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ وَلَمْ يَتَّبِعْهَا فَلَهُ قَبْرًا طَاطًا	٦٦ و ٦٥	مَنْ سَلَّمَ الْمَسْلُومُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَبِيَدِهِ
٣٠٦	مَنْ صَلَّى عَلَى وَاحِدَةٍ	٣٩٧	مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يَنْشُدُ ضَالَّةً فِي الْمَسْجِدِ
٥١٨	مَنْ صَلَّى فَلْيَصِلْ مِثْنِي مِثْنِي	٢٢٨٩	مَنْ سَمِعَ سَمِعَ اللَّهَ بِهِ ، وَمَنْ رَأَى رَأَى اللَّهَ بِهِ
٥٠٣	مَنْ صَلَّى فِي يَوْمٍ ثَلَاثِي عَشْرَةَ سَجْدَةً نَطَوَعًا	٢٠٥٩ و ٧٠٥	مَنْ سَنَّ فِي الإِسْلَامِ سَنَةً حَسَنَةً
١٦٧١	مَنْ صَوَّرَ صُورَةَ فِي الدُّنْيَا كَلَّفَ أَنْ يَنْفَخَ فِيهَا الرُّوحَ	٩١٠	مَنْ شَاءَ أَنْ يَجْمَعَهَا عَمْرَةً فَلْيَجْمَعْهَا عَمْرَةً
١٥٥٢	مَنْ ضَحَى قَبْلَ الصَّلَاةِ فَإِنَّمَا ذَبَحَ لِنَفْسِهِ	٧٩٢	مَنْ شَاءَ صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ
١٥٦٣	مَنْ ضَحَى مِنْكُمْ فَلَا تَصْبِحَنَّ فِي بَيْتِهِ ، بَعْدَ ثَلَاثَةِ شَيئًا	٧٩٢	مَنْ شَاءَ فَلْيَصِمْهُ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَقْطِرْهُ
١٢٧٩	مَنْ ضَرَبَ غُلَامًا لَهُ حَدًّا لَمْ يَأْتِهِ	١٥٨٨	مَنْ شَرِبَ الحَمْرَ فِي الدُّنْيَا حَرَمَهَا فِي الآخِرَةِ
١٥١٧	مَنْ طَلَبَ الشَّهَادَةَ صَادِقًا أَعْطَاهَا وَلَوْلَمْ تَصِبْهُ	١٥٨٨	مَنْ شَرِبَ الحَمْرَ فِي الدُّنْيَا ، فَلَمْ يَتَّبِعْ مِنْهَا ، حَرَمَهَا فِي الآخِرَةِ
١٢٣٢	مَنْ ظَلَمَ قَيْدَ شَبْرٍ مِنَ الأَرْضِ		

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٥٥٥	مَنْ قَرَأَ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ	١٩٨٩	مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَزَلْ فِي خِرَافَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ
٧٩٨	مَنْ كَانَ أَصْبَحَ صَائِمًا فَلَيْتِمَ صَوْمَهُ	١٧٦٦	مَنْ عَرَضَ عَلَيْهِ رِيحَانٌ فَلَا يَرُدُّهُ
١٢٦٧	مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلَا يَحْلِفُ إِلَّا بِاللَّهِ	١٥٢٣	مَنْ عَلَّمَ الرَّقْمِيَّ ثُمَّ تَرَكَهُ فَلَيْسَ مِنْهُ
١٥٥١	مَنْ كَانَ ذَبْحَ أُضْحِيَّتِهِ قَبْلَ أَنْ يَصِلَى	١٣٤٤	مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ
١٥٥٤	مَنْ كَانَ ذَبْحَ قَبْلِ الصَّلَاةِ فَلْيُؤَدِّ	٤٦٣	مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ أَوْ رَاحَ
١٥٥٢	مَنْ كَانَ ذَبْحَ قَبْلَ أَنْ يَصِلَى فَلْيُؤَدِّ مَكَانَهَا	١١٨٩	مَنْ عَرَسَ هَذَا النَّخْلَ؟ أَمْسَلَمْ أَمْ كَافِرٌ؟
١٥٥٥	مَنْ كَانَ ضَحَىٰ فَلْيُؤَدِّ	٤٣٦	مَنْ قَاتَلَهُ الْمَصْرَ فَكَأَنَّهَا وَرَثَةُ أَهْلِهِ وَمَالُهُ
١٠٤٤	مَنْ كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ فَلْيَجِيءْ بِهِ	١٥١٣	مَنْ قَاتَلَ لَتَسْكُونَ كَلِمَةَ اللَّهِ أَعْلَىٰ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
١٦٢٧	مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ اثْنَيْنِ فَلْيُؤَدِّ بِثَلَاثَةٍ	١٥١٣	مَنْ قَاتَلَ لَتَسْكُونَ كَلِمَةَ اللَّهِ هِيَ الْعَلِيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
١٠٤٧	مَنْ كَانَ عِنْدَهُ فَضْلٌ زَادَ فَلْيَأْتِنَا بِهِ	٢٩٠	مَنْ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ٢٩٠
٧٩٨	مَنْ كَانَ لَمْ يَصُمْ فَلْيَصُمْ	٢٩٠	مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْوِزْنَ: وَأَنَا أَشْهَدُ
١٥٦٦	مَنْ كَانَ لَهُ ذَبْحٌ يَذْبَحُهُ فَإِذَا أَهْلُ هَلَالِ ذِي الْحِجَّةِ	٢٠٧١	مَنْ قَالَ حِينَ يَصْبِحُ وَحِينَ يَمْسِي:
١٢٢٩	مَنْ كَانَ لَهُ شَرِيكَ فِي رُبْعَةٍ أَوْ مَخْلٍ	١٤٤١	مَنْ قَالَ ذَلِكَ؟
١١٧٧	مَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ أَرْضٍ فَلْيُزِرْعَهَا	٢٠٧١	مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ
١٣٥٤	مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلٌ ظَهَرَ فَلْيُؤَدِّ بِهِ عَلَىٰ مَنْ لَا ظَهَرَ لَهُ	٤٣	مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَفَرَ بِمَا يُؤَدِّ مِنْ دُونِ اللَّهِ
٩٠٧	مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَقُمْ عَلَىٰ إِحْرَامِهِ	١٤٣٠	مَنْ قَالَ هَذَا؟
٨٧٠	مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيُهْلِلْ بِالْحَلِجِّ وَالْعَمْرَةِ	١٤٢٩	مَنْ قَالَ؟
٨٧١	مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيُهْلِلْ بِالْحَلِجِّ مَعَ عَمْرَتِهِ	٥٢٣	مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا
٨٢٣	مَنْ كَانَ مَلْتَمِسَهَا فَلْيَلْتَمِسْهَا فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ	١٧١٥	مَنْ قَامَ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ فَهُوَ أَحَقُّ
٢٠٣٩	مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّمَادَةِ فَسَيَصِيرُ مِنْ أَهْلِ السَّمَادَةِ	١٣٧٥	مَنْ قَتَلَ الرَّجُلَ؟
٩٠١	مَنْ كَانَ مِنْكُمْ أَهْدَىٰ فَإِنَّهُ لَا يَجِلُّ مِنْ شَيْءٍ حُرِّمَ مِنْهُ	١٤٧٨	مَنْ قَتَلَ تَحْتَ رَايَةِ عِمِّيَّةٍ
٦٠٠	مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَصْلِيًّا بَعْدَ الْجَمْعَةِ فَلْيَصِلْ أَرْبَعًا	١٢٥	مَنْ قَتَلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ
٦٩	مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُحْسِنْ إِلَىٰ جَارِهِ	١٥٢١	مَنْ قَتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ
١٣٥٣	مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ جَائِزَتَهُ	١٣٧١	مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيْنَةٌ
١٣٥٣	مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقِلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمِتْ	١٠٣	مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِمُحْدَبَةٍ مُحْدَبَتِهِ فِي يَدِهِ
١٢١٤	مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَأْخُذَنَّ إِلَّا	١٧٥٨	مَنْ قَتَلَ وَرَّغَا فِي أَوَّلِ ضَرْبَةٍ
	مِثْلًا بِمِثْلٍ	١٧٥٨	مَنْ قَتَلَ وَرَّغَا فِي أَوَّلِ ضَرْبَةٍ
٦٨	مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِي جَارَهُ	١٢٨٢	مَنْ قَذَفَ تَمَلُّوكَهُ بِالزَّنَىٰ

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٨٠٩	مَنْ نَسِيَ وَهُوَ صَائِمٌ فَأَكَلَ وَشَرِبَ	١٠٩١	مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَإِذَا شَهِدَ أَمْرًا
٢٠٧٤	مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كَرْبَةً مِنْ كَرْبِ الدُّنْيَا	٦٨	مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكَلِّمْ خَيْرًا
٢٢٠٥	مَنْ نَوَقَشَ الْحِسَابَ هَلَكَ		أَوْ لِيَصْمِتَ
٦٤٤	مَنْ نَبَّحَ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ يَمْدُبُ	١١٨٥	مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَإِنَّهُ أَنْ يَمْنَحَهَا أَخَاهُ خَيْرٌ
١٩٠٦ و ١٨٧٥ و ١٦٩٧ و ١٤٤٠ و ٤٧٢	مَنْ هَذَا ؟	١١٧٨ و ١١٧٧ و ١١٧٦	مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيُزِعْهَا
١٤٢٨	مَنْ هَذَا السَّائِقُ ؟	١١٧٨	مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَهَبْهَا أَوْ يَمُرْهَا
٢٣٠٤	مَنْ هَذَا اللَّاعِنُ بِعِيرِهِ ؟	١٠	مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مَتَمَدِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعِدَهُ مِنَ النَّارِ
١٩١٨	مَنْ هَذِهِ ؟	١٤٧٨	مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَلْيَصْبِرْ عَلَيْهِ
٥٤٢	مَنْ هَذِهِ ؟ عَلَيْكُمْ مِنَ الْعَمَلِ مَا تَطِيقُونَ	١٦٤٦ و ١٦٤٥	مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ
٦٩٥	مَنْ هِيَ ؟ أَيُّ الزِّيَابِ ؟ لَهَا أَجْرَانِ	١٢٧٨	مَنْ لَطَمَ مَمْلُوكَهُ أَوْ ضَرَبَهُ فَكُفَّارَتُهُ أَنْ يَتَّقَهُ
١١٨	مَنْ هِيَ بِحَسَنَةِ فَلَمْ يَعْمَلْهَا	١٧٧٠	مَنْ لَعِبَ بِالرُّدْشِيرِ فَكَأَنَّمَا صَبَغَ يَدَهُ فِي لَحْمِ
١٩٢٧	مَنْ وَضَعَ هَذَا ؟		خَنْزِيرٍ وَدَمِهِ
١٨٠٩	مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ لَا يَرْحَمُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ	٩٤	مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يَشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ
١٩١٧	مَنْ يَأْخُذُ مِنِّي هَذَا ؟		مَنْ لَسَّكَ بِنِ الْأَشْرَفِ ؟ فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ ١٤٢٥
١٩٣٩	مَنْ يَبْسُطُ تَوْبَهُ فَلَنْ يَنْسِيَ شَيْئًا سَمِعَهُ مِنِّي	٨٣٦ و ٨٣٥	مَنْ لَمْ يَجِدْ نَمَلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخَفَيْنِ
٦٤٠	مَنْ يُبْكِي عَلَيْهِ يَمْدُبُ	٨٧٥	مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ ، فَأَحَبُّ أَنْ يَجْمَعَهَا عَمْرَةً
٢٠٠٣	مَنْ يَحْرَمُ الرَّفِيقَ يَحْرَمُ الْخَيْرَ	٨٨٢	مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَجْلِجِلْ
٢١٨١	مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يَتَّعَمُّ وَلَا يَبْأَسُ	٨٠٣	مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامٌ صَامَ عَنْهُ وَلِيَهُ
١٥٢٤ و ٧١٩ و ٧١٨	مَنْ يَرُدُّ اللَّهَ بِهِ خَيْرًا يَفْقَهُهُ فِي الدِّينِ	١٥١٧	مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَنْزُزْ وَلَمْ يَحْدِثْ بِهِ نَفْسَهُ
١٤١٥	مَنْ يَرُدُّنَا ، وَلَهُ الْجَنَّةُ ؟	٥٥	مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ
٢٢٨٩	مَنْ يَسْمَعُ بِسْمِ اللَّهِ بِهِ	٩٤	مَنْ مَاتَ لَا يَشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ
١٢٨٩ و ٦٩٣	مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي ؟	٩٤	مَنْ مَاتَ يَشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ
٢١٤٤	مَنْ يَصْمَدُ الثَّنِيَّةَ ، ثَنِيَّةُ الرَّمَارِ	٧٠٧	مَنْ مَنَحَ مَنِيحَةَ غَدَتٍ بِصَدَقَةٍ
١٦٢٤	مَنْ يَضِيفُ هَذَا اللَّيْلَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ	٥١٥	مَنْ نَامَ عَنِ حَزْبِهِ ، أَوْ شَيْءٍ مِنْهُ
٢٢٠٠	مَنْ يَعْرِفُ أَحْسَابَ هَذِهِ الْقُبُورِ ؟	٢٠٨٠	مَنْ نَزَلَ مِثْرًا ، ثُمَّ قَالَ : أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ
١٤٢٥	مَنْ يَعْلَمُ لِي مَا فَعَلَ أَبُو جَهْلٍ ؟	٤٧١	مَنْ نَسِيَ الصَّلَاةَ فَلْيَصِلْهَا إِذَا ذَكَرَهَا
٦٣٧	مَنْ يَعُودُهُ مِنْكُمْ ؟	٤٧٧	مَنْ نَسِيَ صَلَاةً أَوْ نَامَ عَنْهَا
٥٢٤	مَنْ يَقُمُ أَيْلَةَ الْقَدْرِ فَيُؤَافِقُهَا	٨٠٩	مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيَصِلْهَا إِذَا ذَكَرَهَا

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
	(العزف بالوتر واللام)	١٤٢٤	مَنْ يَنْظُرُ لَنَا مَا صَنَعَ أَبُو جَهْلٍ ؟
٥٥٠	الماهر بالقرآن مع السفارة الكرام	٥٩٣	من يهد الله فلا مضل له
٢٩٠	المؤذنون أطول الناس أعناقاً يوم القيامة	٢٠٤٨	من يولد يولد على هذه الفطرة
٢٠٥٢	المؤمن القوى خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف	٢١٧٨	مِنْ أَشَدِّ أُمَّتِي لِي حُبًّا ، نَاسٌ يَكُونُونَ بَعْدِي
١٩٩٩	المؤمن كالبنيان يشدّ بعضه بعضاً	٢٠٥٦	من أشراط الساعة أن يرفع العلم
١٦٣٢ و ١٦٣١	المؤمن يأكل في رمي واحد	٢٢١٢	من الصلاة صلاة من فاتته فكأنما
١٦٣٢	المؤمن يشرب في رمي واحد	٩٢	من الكبائر شتم الرجل والديه
٢١١٥	المؤمن يبار ، والله أشد غيراً	١٢١٥	من أين هذا ؟
٢٠٠٠	المؤمنون كرجل واحد ، إن اشتكى رأسه	٢٢٣٥	من خلفائكم خليفة يحشو المال حثياً
١٦٨١	المتشعب بما لم يعط كلابس ثوبي زور	١٥٠٣	من خير مماش الناس لهم ، رجل ممسك عنان فرسه
١٠٣١	المحرم لا يتكح ولا يخطب	٧٨	من علامات المنافق ثلاثة :
٩٩٩	المدينة حرم . فمن أحدث فيها حدثاً أو آوى محدثاً	٢٥٢	من عين فيها تسمى سلسبيلاً
١١٤٧ و ٩٩٥	المدينة حرم ما بين عير إلى ثور	٢٢٨٠	من مخاطبة العبد ربه يقول :
٩٩٢	المدينة خير لهم لو كانوا يعلمون	١٧٩٩	من مقامى إلى عمّان
٢٠٣٤	المرء مع من أحب	٢٤٧	منه الوضوء
١٠٢	المسبل والمنان والمنفق سلعته	٢١٨٥	منهم من تأخذه النار إلى كعبه
٢٠٠٠	المتسببان ما قالا ، فملى البادى ما لم يعقد المظلم	٢٢١٦	منهن ثلاث لا يكدن بذرهن شيئاً
٣٧٠	المسجد الأقصى	١٩٢٣	منذ كم أنت هنا ؟
٣٧٠	المسجد الحرام	٩٥٣	منزلنا إن شاء الله ، إذا فتح الله ، الحيف
١٩٩٦	المسلم أخو المسلم ، لا يظلمه ولا يظلمه	٢٢٢٠	منعت العراق درهمها وقفيزها
٦٩	المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده	٢١٠٧ و ١١٣٣	مه
٢٠٠٠	المسلمون كرجل واحد ، إن اشتكى عينه	١٧٠٧	مه . يا عائشة ! فإن الله لا يحب الفحش والتفحش
٩٣٤	المصلّى أمامك	١٣٢٤	مهلاً يا خالد ! فالذي نفسى بيده ! لقد تاب
٦٣٩	الميت يمدب في قبره بما نبح عليه	٨٤٠	مهّل أهل المدينة ذر الحليفة
	(باب النون)	٨٤١	مهّل أهل المدينة من ذى الحليفة
	نارك هذه ، التي بوعد ابن آدم جزء من سبعين جزءاً	١٥١	موسى آدم طوال كأنه من رجال شنوءة
	نارك هذه ، التي بوعد ابن آدم جزء من سبعين جزءاً	١٤٠٧	موعدكم الصفا

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١٤١١	نعم . إنه من ذهب منا إليهم فأبمده الله	١٥١٩ و ١٥١٨	ناس من أمتي عُرِضُوا عَلَى غَزَاةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
٢١٨	نعم . تَرَدُّونَ عَلَى غَرَا مَحْجَلِينَ مِنْ آتَارِ الْوُضُوءِ	١٥١٩	ناس من أمتي عُرِضُوا عَلَى يَرْكَبُونَ ظَهْرَ هَذَا الْبَحْرِ
١٠٣٧	نعم . نُسْتَأْمَرُ	٢٤٥	ناوليني الحجر من المسجد
١٤٧٥	نعم . دَعَا عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ	٨٩٣	نَحَرَتْ هَمْنَا . وَمَعْنَى كُلِّهَا مَنْحَرٌ
٧٧٥	نعم . ذَاكَ الَّذِي حَمَلَنِي عَلَى الَّذِي صَنَعْتَ	١٨٣٩ و ١٨٣٣	نَحْنُ أَحَقُّ بِالشُّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ
٦٩٦	نعم . صَلَّى أُمِّكَ	٥٨٥	نَحْنُ الْآخِرُونَ الْأَوْلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
٢٧٥	نعم . فَتَوَضَّأَ مِنْ لِحْوَمِ الْإِبِلِ	٥٨٥	نَحْنُ الْآخِرُونَ وَنَحْنُ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
٢٥٠	نعم . فَمَنْ أَيْنَ يَكُونُ الشَّبَهُ . إِنْ مَاءَ الرَّجْلِ غَلِيظٌ	٧٩٥	نَحْنُ أَوْلَى بِمَوْسَى مِنْكُمْ
٢٢١١	نعم . فِيهِمُ الْمُسْتَبْصِرُ وَالْمَجْبُورُ وَابْنُ السَّبِيلِ	٩٥٢	نَحْنُ نَازِلُونَ عِدَا بَنِي كِنَانَةَ
١٤٧٦	نعم . قَوْمٌ مِنْ جِلْدَتِنَا وَيَتَكَلَّمُونَ بِاللُّسْتِنَا	٩٥٤	نَحْنُ نَعْطِيهِ مِنْ عِنْدِنَا
٦٩٥	نعم . لَكَ فِيهِمْ أَجْرٌ مَا أَنْفَقْتَ عَلَيْهِمْ	٤٢٥	نَزَلَ جِبْرِيْلُ فَأَمَّنِي فَصَلَيْتُ مَعَهُ
٢٤٩	نعم . لِيَتَوَضَّأَ مِنْ لَيْمِ	١٧٥٩	نَزَلَ نَبِيُّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ تَحْتَ شَجَرَةٍ
١٩٥	نعم . هُوَ فِي ضَحْحَضٍ مِنَ النَّارِ	٢٢٠١	نَزَلَتْ فِي عَذَابِ النَّارِ . يُقَالُ لَهُ : مِنْ رَبِّكَ ؟
١٩٧٤	نعم . وَأَيُّكَ ! لَتَنْبَأَنَّ	١٩٥٩	نِسَاءُ قُرَيْشٍ خَيْرُ نِسَاءِ رُكَبِنِ الْإِبِلِ
٧١٢	نعم . وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ	٣٧٢	نُصِرْتُ بِالرَّعْبِ عَلَى الْعِدْوَةِ ، وَأَدَيْتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ
٧١١	نعم . وَالْأَجْرُ بَيْنَكُمَا نِصْفَانِ	٦١٧	نُصِرْتُ بِالصَّبَاِ وَأَهْلَكْتُ عَادَ بِالْبُورِ
١٢٥٢	نعم . وَالثَّلَاثُ كَثِيرٌ	٤٣٥ و ٢٧٥ و ٢٥١ و ١٦٧ و ٦١ و ٥٦ و ٤٤ و ٤٢	نعم
١٩٩١	نعم . وَالَّذِي نَعَسَى بِيَدِهِ أَمَا عَلَى الْأَرْضِ مُسَلِّمٌ	١٤٢٥ و ١٢٥٤ و ١١٣٥ و ٩٧٣ و ٦٦٦ و ٥٥٠	
١٥٠١	نعم . وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ ، مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ	١٩١٥ و ١٧١٨ و ١٥١٠ و ١٤٧٦ و ١٤٧٥	
١٩٥	نعم . وَجِدْتَهُ فِي غَمْرَاتٍ مِنَ النَّارِ فَأَخْرَجْتَهُ إِلَى ضَحْحَضٍ	٢٠٤١ و ١٩٤٥	
١٤٧٥	نعم . وَفِيهِ دَخَنٌ	٢٤٨	نَعَمٌ . إِذَا تَوَضَّأَ
٢١٦٨	نعم . وَلَكِنْ رُبِّي أَعَانَنِي عَلَيْهِ حَتَّى أَسْلَمَ	٢٥١	نعم . إِذَا رَأَتْ الْمَاءَ
٩٧٤	نعم . وَلِلَّهِ أَجْرٌ	٢٢٠٨ و ٢٢٠٧	نعم . إِذَا كَثُرَ الْخَبِيثُ
١٦٢١	نعم . وَهَلْ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ رَعَاها	٥٠	نعم . الْجِلْدُوعُ يَنْقَرُ وَسَطَهُ .
٩٢	نعم . يُسَبُّ أَبَا الرَّجُلِ فَيُسَبُّ أَبَاهُ	١١٠٧	نعم . إِنْ شُدَّتْ
١٦٢٢	نعم . الْأَدَمُ الْخَلُّ . نَعْمَ الْأَدَمُ الْخَلُّ	١٥٠١	نعم . إِنْ قُتِلَتْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ
١٦٢١	نعم . الْأَدَمُ أَوْ الْإِدَامُ الْخَلُّ	٥٧٠	نعم . أَنْتَ الَّذِي لَقِيتُنِي بِمَكَّةَ
		١٠٦٨	نعم . إِنْ الرِّضَاعَةُ تَحَرَّمَ مَا تَحَرَّمَ الْوَالِدَةُ

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٤٠	هذا جبريل أراد أن تَمَلَمُوا	١٩٢٨ و ١٩٢٩	نعم الرجل عبد الله ، لو كان يصلي من الليل
٣٩	هذا جبريل جاء يعلم الناس دينهم	١٢٨٥	نِعْمًا للملوك أن يُتَوَفَّى بحسن عبادة الله
٩٩٣	هذا جبل يحبنا ونحبه	٩٥٢	نزل غدا ، إن شاء الله ، بخيف بنى كنانة
٢١٨٥	هذا حجر رمى به في النار منذ سبعين خريفا	١٦٤٤	نهاني عنه جبريل
١٣٩٩	هذا حين حَمَى الوطيس	٣٠	نهر وعدنيه ربي عز وجل
٨٧٤	هذا شئ كتبه الله على بنات آدم	١٥٨٥	نهيتكم عن الظروف . وإن ظرفاً لا يحمل شيئاً
١٥٤٥	هذا لحم لم آكله قط		ولا يجرمه
١٤٠٩	هذا ما كتب عليه محمد رسول الله	١٥٨٤	نهيتكم عن النبيذ إلا في سقاء
١٤٠٤	هذا مصرع فلان	١٥٦٤ و ٦٧٢	نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها
٢٢٠٣	هذا مصرع فلان غدا ، إن شاء الله	١٦١	نور أنى أراه
١٠٥	هذا من أهل النار		
٢١٨٥	هذا وقع في أسفلها . فسمعتم ونجبتها		(المعرف بالألف واللام)
٧٩٥	هذا يوم عاشوراء ولم يكتب الله عليكم صيامه	٦٤٤	النائمة إذا لم تنب قبل موتها
٩٦٨	هذه القبيلة	١٤٥١	الناس تبع لقريش في الخير والشر
١٢٦٣	هذه حاجتك	١٤٥١	الناس تبع لقريش في هذا الشأن
٦٣٦	هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده	٢٠٣١	الناس مادن كمدان الفضة والذهب
١٠١١	هذه طابة وهذا أهد ، وهو جبل يحبنا ونحبه	١٩٦١	النجوم أمنة للسماء ، فإذا ذهبت النجوم
٢٢٦٥	هذه طيبة	١٢٦١	النذر لا يقدم شيئاً ولا يؤخره
٢٢٦٤	هذه طيبة . هذه طيبة . هذه طيبة		
٢٢٦٥	هذه طيبة وذاك الدجال		(باب الهاء)
٩١٥ و ٩٠٥	هذه عمرة استمتعنا بها	٩٤٧	ها
٨٧٠	هذه مكان عمرتك	٢٢٢٩	ها إن الفتنة ههنا . ها إن الفتنة ههنا
٥٦٠	هكذا أنزلت . إن هذا القرآن أنزل على سبمة أحرف	٤٧٥	هاتوا ما كان عندكم
٩٤٧	ههنا أبو طلحة ؟	١٦٢٣	هاتوه . فذمهم الأدم هو
٧٨٢	هل تجد رقبة ؟	٨٠٩	هاتيه . قد كنت أصبحت صائماً
٧٨١	هل تجد ما تمثق رقبة ؟	٢٢٥٧	هذا أعظم الناس شهادة عند رب العالمين
١٣٢٧	هكذا تجدون حد الزاني في كتابكم ؟	١٢١٦	هذا الربا ، فردوه
١٩٣٦	هجام حسان فشفى واشتفى	١٨٨١	هذا أمين هذه الأمة

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٨٦٢	هل عندك نسك؟	٥٨٦	هُدِينَا إِلَى الْجُمُعَةِ وَأَضَلَّ اللَّهُ عَنْهَا مَنْ كَانَ قَبْلَنَا
٧٥٦	هل عندكم شيء؟	٨٥٥	هل أشار إليه إنسان منكم أو أمره بشيء؟
٨٠٩	هل عندكم شيء؟ فإني إذن صائم	١٩٢٥	هل أنت مريحي من ذى الخُلَاصَةِ؟
٨٧٦	هل فرغت؟	١٧٧	هل انتفختم بجلدها؟
١١٣٧	هل فيها من أورو؟	٤٨	هل تدرون ما الإيمان بالله؟
١٢٣	هل لك بينة؟	٨٣	هل تدرون ماذا قال ربكم؟
١١٣٧	هل لك من إبل	٢٢٨٠	هل تدرون من أضحك؟
١٣٠٧	هل لك من شيء تؤديه عن نفسك	٥٨	هل تدري ما حق العباد على الله؟
١٣٧٢	هل مسحتما سيفيكما؟	٥٩	هل تدري ما حق الله على الناس؟
١٧٨٤	هل مسستما من مأثما شيتما؟	٤٧٢	هل ترى من أحد؟
١٦٢٧	هل مع أحد منكم طعام؟	٤٧٢	هل رانا تخفى على الناس؟
١٦٨٩	هل معك تمر؟	١٢٣٧	هل ترك لدينه قضاء؟
١٧٦٧	هل معك من شمر أمية بن أبي الصلت شيتما؟	٣١٩	هل زون قبلي ههنا؟
٨٥٥	هل معكم منه شيء؟	٢٢١١	هل زون ما أرى؟ إني لأرى مواقع الفتن خلال بيوتكم
١٦٢٣	هل من آدم؟	١٠٨٧	هل تزوجت؟
٧٥٤	هل من طعام؟	٤٥٢	هل تسمع النداء بالصلاة؟ فأجب
١٦٢٢	هل من غداء؟	١٦٧	هل تضارون في رؤية الشمس بالظهيرة صجوا؟
٨٥٤	هل منكم أحد أمره أو أشار إليه بشيء؟	٢٢٧٩	هل تضارون في رؤية الشمس في الظهيرة ليست في سحاب؟
١٠٤٠	هل نظرت إليها؟	١٦٤	هل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر؟
١٠٨٨	هل نكحت؟ يا جابر!	١٩١٩	هل تفقدون من أحد؟
٢٠٥٥	هلك التنظون	٢١١٧	هل حضرت الصلاة معنا؟
٢٢٣٧	هلك كسرى ثم لا يكون كسرى بعده	١٧٨١	هل رأى أحد منكم البارحة رؤيا؟
٢٧٦	هلا أخذتم إهابها فديبتموه؟	٨٩٦	هل سقت هديا؟ فانطلق فطف بالبيت
١٠٨٨	هلا جارية تلاعبها وتلاعبك؟	٤١٠	هل شمعت أنه أوحى إلى أنكم تفتنون في قبوركم؟
١٢٥٩	هل أكتب لكم كتابا لا تضلون بعده	٨٢٠	هل صمت من سر هذا الشهر؟
١٦١٣	هامة. فإن الله سيجعل فيه البركة	١١٠٦	هل علمت أن الله قد حرّمها؟
١٦١٢	هل مني ما عندك. يا أمّ سلمة		
١٩٥٧	هم أشد الناس قتالا في الملاحم		

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٥٨٤	هي ما بين أن يجلس الإمام إلى أن تقضى الصلاة	١٩٥٧	م أشد أمبى على الدجال
١٧٦٧	هيه	٦٨٦	هم الأخرسون ، ورب السكبة
	(المعرف بالألف واللام)	٦٨٦	م الأكثرون أموالا
٢٢٣٢	المُرج . القاتل والمقتول في النار	٢٠٠	م الذين لا يرقون ولا يسترقون ولا يتطيرون
	(باب الواو)	١٩٨	م الذين لا يسترقون ولا يتطيرون
٢٠٢٩	واثنين . واثنين . واثنين	٧٤٥	م شر الحلق يقتلهم أدنى الطائفتين إلى الحق
١٧٧٣	وأحب التقيد وأكره النفل	٢٥٢	م في الظلمة دين الجسر
٣٨٨	واحدة	١٣٦٥	م من آبائهم
١٥٠١	وأخرى يرفع بها العبد مائة درجة	١٣٦٥ و ١٣٦٤	م منهم
١٦٦٤	واعادتني لمجست لك فلم تأت	١١٠٥	من حولي ، كما ترى ، يسألني النقة
١٥٢٢	وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة . ألا إن القوة الرمي	٨٣٩	من لهم ولكل أت أنى عليهن من غيرهن
٨١٣	وافرأ القرآن في كل شهر	٢٢٥٨	هو أهون على الله من ذلك
١٥٠٠	والندوة يندوها العبد في سبيل الله	٨٥٢	هو حلال فـكـاوه
٦٩٩	والسكامة الطيبة صدقة	١٥٣٦	هو رزق أخرجها الله لكم . فهل معكم من لحمه شئ ؟
٧٨١	والله ! إنى لأرجو أن أكون أخشاكم	١٧٣٨	هو عذاب أو رجز أرسله الله على طائفة من بنى إسرائيل
٧٥١	والله ! إنى لأقلب إلى أهلي فأجد ثمرة ساقطة	٢٢٤٣	هو عقيم لا يولد له
٧٢١	والله ! لأن يندو أحدكم فيحطب على ظهره	٧٥٥	هو عليها صدقة ولكم هدية فكاوه
١٢٧٦	والله ! لأن يبلغ أحدكم يمينه في أهله	١١٤٣	هو عليها صدقة وهو لكم هدية
١٢٨١	والله ! لله أقدر عليك منك عليه	١١٤٥	هو عليها صدقة وهو منها لنا هدية
١٤٣٠	والله ! لولا الله ما اهتدينا	١٢٤	هو في النار
١٣٦	والله ! ليزلن ابن مريم حكما عادلا	٢٢٤٣	هو كافر
٥٥٦	والله ! ليهتك العلم ، أبا المنذر !	١٠٨٠	هو لك . يا عبد الولد للفراس
٢١٩٣	والله ! ما الدنيا في الآخرة إلا مثل ما يجعل أحدكم	١١٤٤ و ٧٥٥	هو لها صدقة ولنا هدية
	إسمه هذه	١١٤٤	هو لها صدقة وهو لنا هدية
١٢٦٩	والله ! لا أحلكم على شئ !	١٠١٥	هو مسجدكم هذا
١٢٧٠ و ١٢٦٨	والله ! لا أحلكم وما عندي ما أحلكم عليه	٢١٦٥	هي النخلة
١٦٥٥	والله ! لا أبسه أبدا	١٥٥٢	هي خير نسيكتيك ، ولا تجزى جذعة عن أحد بمدك
		٧٩٠	هي رخصة من الله . فن أخذ بها حسن

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٢٢٠٣	والذي نفسى بيده ! ما أنتم بأسمع لما أقول منهم	٩١٥	والذي نفس محمد بيده !
٦٨٧	والذي نفسى بيده ! ما على الأرض من رجل يموت	١٢٣٨	والذي نفس محمد بيده ! إن على الأرض من مؤمن
١٨٦٤	والذي نفسى بيده ! ما لقيك الشيطان قط سالكا فجأ	١٨٦	والذي نفس محمد بيده ! إن ما بين الصراعين من مصارع الجنة
١٠٦٠	والذي نفسى بيده ! ما من رجل يدعو امرأته	١٧٩٨	والذي نفس محمد بيده ! لآيته أكثر من عدد نجوم السماء
٧٤	والذي نفسى بيده ! لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا	١٩٥٥	والذي نفس محمد بيده ! لنفار وأسلم ومزينة
٢٢٣١	والذي نفسى بيده ! لا تذهب الدنيا حتى يأتي على الناس يوم	٣٢٠	والذي نفس محمد بيده ! لو رأيتم ما رأيتم
٢٢٣١	والذي نفسى بيده ! لا تذهب الدنيا حتى يمر الرجل على القبر	١٨٣٦	والذي نفس محمد بيده ! ليأتين على أحدكم يوم
٦٨	والذي نفسى بيده ! لا يؤمن عبد حتى يحب لجاره ما يحب لنفسه	٢١٠٧	والذي نفسى بيده ! إن لوتدومون على ماتكونون عليه عندى
١٣٤	والذي نفسى بيده ! لا يسمع بى أحد من هذه الأمة	١٩٤٩	والذي نفسى بيده ! إنكم لأحب الناس إلى
١٣٠٣	والذي لا إله غيره ! لا يحل دم رجل مسلم	٢٠٠	والذي نفسى بيده ! إنى لأرجوان تكونوا نصف أهل الجنة
٩٤٦ و ٩٤٥	والقصرين	٢٠١	والذي نفسى بيده ! إنى لأطعم أن تكونوا ثلث أهل الجنة
١٨٠٨	وأملك إن كان الله نزع منكم الرحمة ؟	٢٠١	والذي نفسى بيده ! إنى لأطعم أن تكونوا ربع أهل الجنة
٩٦١	وإن	٢٠١	والذي نفسى بيده ! إنى لأطعم أن تكونوا شطر أهل الجنة
٤٩	وإن أكلتها الجرذان . وإن أكلتها الجرذان	١٣٢٥	والذي نفسى بيده ! لأقضي بينكما بكتاب الله
٦٨٨	وإن سرق وإن زنى	١٦١٠	والذي نفسى بيده ! اتسألن عن هذا النعيم
٩٥	وإن سرق وإن زنى . على رغم أنف أبى ذر	١٤٩٧	والذي نفسى بيده ! لو ددت أنى أقتل فى سبيل الله ثم أخبى
١٤٦٥	وأنا أقوله الآن : من استعملناه منكم على عمل	٢١٠٦	والذي نفسى بيده ! لو لم تذنبوا لذهب الله بكم
٧٨١	وأنا تدركنى الصلاة وأنا جنب فأصوم	٢٢٣١	والذي نفسى بيده ! ليأتين على الناس زمان
١٦٠٩	وأنا ، والذي نفسى بيده ! لأخرجنى الذى أخرجكما	٩١٥	والذي نفسى بيده ! إيهان ابن مريم بفتح الروحاء
٢٢٠٢	وإن الكافر إذا خرجت روحه	١٣٥	والذي نفسى بيده ! يوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم
٢١٩٩	وإن الله أوحى إلى أن تواضعوا		
٨١٤	وإن لولدك عليك حقا		
١٠٦٢	وإنكم لتفعلون ؟ وإنكم لتفعلون ؟		
٩٦٥	وإنها لحابستنا ؟ فلتنفر معكم		
٨٢٥	وإنى أريتها ليلة وتر		

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١٢٢٣	ولك ظهره إلى المدينة	٢١٦٨	ويلاي . إلا أن الله أعانني عليه فأسلم
١٩١٨	ولم تبيكي ؟ فازالت الملائكة تظله بأجنحتها	١٤٣٤	وأيضاً .
١٠٦٣	ولم يفعل ذلك أحدكم ؟	١٣٣٩	وأيضاً . والذي نفسى بيده !
١٤٦٨	ولو استعمل عليكم عبد يقودكم بكتاب الله فاسموا	٧٧٤	وأبيكم مثلي ؟ إني أبيت يطعمني ربي ويسقيني
١٢٧٥	ولو قال : إن شاء الله ، لم يحنث	١٨٥٠	وجاء عصفور حتى وقع على حرف السفينة
١٧٣٠	وما أحب أن أكتوي	٨٠٥	وجب أجرك . وردّها عليك الميراثُ
١٧٢٧	وما أدراك أنها رقية ؟	٦٥٥	وجبت . وجبت . وجبت
٢٠٣٢	وما أعددت للساعة ؟	١٨٠٣	وجدناه بحرا
٢٠٣٢٠	وما أعددت لها ؟	٥٣٤	وجهدت وجهي الذي فطر السموات والأرض حنيفا
٧٨١	وما أهلكك ؟	٨١٩	وددت أني طوّفت ذلك
٢١٠٦ و ٤٠٠ و ٤١٧ و ١٥٦١ و ٢١٠٦	وما ذلك ؟	١٠٣	ورجل ساوم رجلا بسلامة
٢٠٠٧ و ١٣٢٢	وما ذلك ؟	١٠٣٧	وصممتها إقرارها
٢٠١٠	وما ذلك ؟ ياأمّ سائبم !	٦٩١	وعرشه على الماء . وبيده الأخرى القبض
١٠٦٣	وما ذاكم ؟	٢٩٨	وعليك السلام
٢٢٥٨	وما سؤالك ؟	١٩٢٣	وعليك السلام . من أنت ؟
٢١٤٨ و ٢١٤٧	وما قدروا الله حق قدره	١٩٢١	وعليك رحمة الله
٤٤١	وما كان احدكم أن تنهروا رسول الله على الصلاة	١٧١٧	وعليكم
١٤٦٥	ومالك ؟	١٠٧١	وعندكم شيء ؟
٨٧٥	ومالك	١٧٥٥	وقاها الله شركم كما وقاكم شرها
٢٢٥٧	وما يقبضك منه ؟	٤٢٧	وقت الظاهر إذا زالت الشمس
٨١٩	ومن يطيق ذلك ؟	٤٢٧	وقت الظاهر ما لم يحضر العصر
١١٣٧	وهذا عسى أن يكون ترعه عرق	٤٢٧	وقت صلاة الفجر ما لم يطلع قرن الشمس الأول
١١٣٨	وهذا لعله يكون ترعه عرق	٤٢٨	وقت صلاتكم بين ما رأيتم
١٦٠٩	وهذه ؟	١١٩	وقد وجدتموه ! ذلك صريح الإيمان
٩٨٤	وهل ترك لنا عقيل من رباغ ؟	٥٣٨	وكان الإنسان أكثر شيء جدلا
٩٨٥ و ٩٨٤	وهل ترك لنا عقيل منزلا ؟	٢١٤٥	وكلكم مغفور له ، إلا صاحب الجمل الأحمر
٧٥٦	وهو لنا منها هدية	١٨٠٧	ولدى الليلة غلام ، فسميته باسم أبي ، إبراهيم
٢١٧٠	ولا أنا إلا أن يتداركني الله منه برحمة	١٥٠٠	ولروحة في سبيل الله أو غدوة

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١٢١٠	الورق بالذهب ربا إلا هاء وهاء	٢١٧١	ولا أنا إلا أن يتغمدني الله منه برحمة
٢٧٢	الوضوء مما مست النار	٢١٧٠	ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمة منه وفضل
٤٢٩	الوقت بين هذين	٢١٧٠	ولا أنا إلا أن يتغمدني الله منه بفضل ورحمة
١١٤٤	الولاء لمن ولي النعمة	١١٧٠	ولا أنا إلا أن يتغمدني الله بمغفرة ورحمة
	(باب لا)	٢١٦٦	ولا أنا إلا أن يتغمدني ربي برحمة
١١٠٢ و ١٠٧٥ و ١٠٧٤ و ٥٧٦ و ٤٠٢ و ٢٧٥ و ٢٦٠	لا	٢١٦٩	ولا إياي إلا أن يتغمدني الله منه برحمة
١٦٠٩ و ١٥٧٣ و ١١٣٥ و ١١٢٤ و ١١١٢ و ١١٠٧	لا	٦٨٠	ولا صاحب إبل لا يؤدي حقها
١٧٢١ و	لا	٦٨١	ولا صاحب بقرة ولا غنم لا يؤدي منها حقها
١٥٤٢	لا آكله ولا أحرمه	٧٧	ولا ينزل أحدكم حين ينزل وهو مؤمن
١٥٤٥	لا آكله ولا أهسى عنه ولا أحرمه	٢٢٤٢	ولا يولد له
٢١٦٠	لا أحد أصبر على أذى يسمعه من الله	١٣٢٢	ويحك . ارجع فاستغفر الله وتب إليه
٢١١٤	لا أحد أغير من الله . ولذلك حرم الفواحش	١٣٢٢	ويحك . ارجع فاستغفر الله وتوب إلى
١٥٤٥	لا أدري . لعله من القرون التي مسخت	١٤٨٨	ويحك . إن شأن الهجرة لشديد
١٥٩٩	لا استطعت	٢٢٩٦	ويحك . قطعت عنق صاحبك
٢٠١٠	لا أشبع الله بطنه	١٨١١	ويحك يا أمجشة اربدا سوقك بأقوارير
٢٠٤٠	لا اعملوا فكل ميسر لما خلق له		ويحك . لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض ٨٢
٨١٢	لا أفضل من ذلك	١٣٣	ويرحم الله لوطا . لقد كان يأوي إلى ركن شديد
٢٢٥٢	لا . أقدروا له قدره	٢٢٠٢	ويقول أهل السماء : روح طيبة
٢٠٩٣	لا إله إلا الله العظيم الحليم	٢١٥ و ٢١٤ و ٢١٣	ويل للأعقاب من النار
٩٨ و ٨٨٨ و ٤١٥	لا إلا إله إلا الله وحده لا شريك له	٩٦٠	ويلك . أركبها
٢٠٨٩	لا إله إلا الله وحده . أعز جنده ونصر عبده	١٢١٧	ويلك . أربيت
٢٠٨٩	لا إله إلا الله وحده لا شريك له . له الملك وله الحمد	٧٤٢	ويلك . أولست أحق أهل الأرض أن يتقى الله؟
٢٢٠٨ و ٢٢٠٧	لا إله إلا الله . ويل للعرب من شر قد أقرب	٧٤٠	ويلك . ومن يمدل إذا لم أكن أعدل؟
١٢٥٠	لا . التلك . والتلك كثير	٧٤٤	ويلك . ومن يمدل إن لم أعدل؟
١٤٦١	لا ألفين أحدكم يجي يوم القيامة	٨٤٣	ويلكم . قد قَدَّ
٤١	لا . إلا أن تطوع		(المعرف بالألف واللام)
٤١	لا . إلا أن تطوع . وصيام شهر رمضان	٥١٨	الوتر ركعة من آخر الليل

رقم الصفحة	أول الحديث ١	رقم الصفحة	أول الحديث
١٢٠٨	لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلاً بمثل	١٣٣٩	لا . إلا بالمعروف
١٢١٤	لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا وزناً بوزن	١٥١٠	لا . إلا من كان ظهره حاضراً
١٢٠٩	لا تبيعوا الذهب بالذهب ولا الورق بالورق	١٧٢١	لا . أما أنا فقد عافاني الله
١٥٤٩	لا تتخذوا شيئاً فيه الروح غرضاً	٢٦٢	لا . إنما ذلك عرق وليس بالحبيضة
١٥٩٦	لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون	٧٤٣	لا . إنما سيخرج من شئني هذا قوم يتلون كتاب الله
١٩٠٣	لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله مكاناً واحداً أبداً	٢٥٩	لا . إنما يكفيك أن تحنّ على رأسك ثلاث حثيات
٥٣٩	لا تحملوا بيوتكم مقار	٢٠٠٥	لا . أيم الله . لا نصاحبنا راحلة عليها لمنة من الله
٦٦٨	لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا عليها	١١٨٤	لا بأس بها
١٥٧٤	لا تجمعوا بين الرطب واليسر	١٢٢٢	لا . بل بمنيه
١٩٨٥	لا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تحمسوا	٢٠٤٢	لا . بل شئ . قضى عليهم ومضى فهمم
١٩٨٣	لا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تقاطعوا	٢٠٤١	لا . بل فيما حفت به الأقدام وجرت به المقادير
١٩٨٦	لا تحاسدوا ولا تناجشوا ولا تباغضوا	٨٨٨	لا . بل لأبدي أبدي
١٠٧٠	لا تحبجي منه . فإنه يجرم من الرضاة	٢١٢٧	لا . بل من عند الله
١١٢٧	لا تحذ امرأة على ميت فوق ثلاث	١٩٦٧	لا تأتي مائة سنة وعلى الأرض نفس منفوسة
١٧٧٦	لا تحدث الناس بتلمب الشيطان بك في منامك	١٥٩٨	لا تأكلوا بالشمال . فإن الشيطان يأكل بالشمال
١٠٧٥ و ١٠٧٤	لا تحرم الإملاحة والإملاحتان	٣١٠	لا تبادروا الإمام . إذا كبر فكبروا
١٠٧٤	لا تحرم الصة ولا الصتان	١٢١٣	لا تباغ حتى تفصل
٥٦٨	لا تحروا بصلاتكم طلوع الشمس	١٩٨٣	لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تداربوا
٢٣١٠	لا تحزن إن الله معنا	١٩٨٦	لا تباغضوا ولا تداربوا ولا تنافسوا
٢٠٢٦	لا تحقرن من المروف شيئاً	١١٦٧	لا تبتاعوا الثمار حتى يبدو صلاحها
١٢٦٧	لا تحلفوا بأبائكم	١١٦٨ و ١١٦٦	لا تبتاعوا الثمر حتى يبدو صلاحه
١٢٦٨	لا تحلفوا بالطواغي ولا بأبائكم	١٢٣٩	لا تبتعه وإن أعطاكه بدرهم
١٧٧٦	لا تحبب بتلمب الشيطان بك في المنام	١٢٤٠ و ١٢٣٩	لا تبتعه ولا تمد في صدقتك
٨٠١	لا تحببوا يوم الجمعة بقيام من بين الليالي	١٧٠٧	لا تبدهوا اليهود ولا النصراري بالسلام
١٨٤٥	لا تحيروا بين الأنبياء	٦٨٨	لا تبرح حتى آتيك
١٨٤٤	لا تحيروني على موسى	٢٣٥	لا تبل في الماء الدائم الذي لا يجري
١٦٧٢	لا تدخل الملائكة بيتاً فيه تماثيل أو تصاور	١١٦٦	لا تبيعوا الثمر حتى يبدو صلاحه
		١٢٠٩	لا تبيعوا الدينار بالدينارين

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١١١٦	لا تسبيني بنفسك	١٦٦٦ و ١٦٦٥	لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة
١٤٩٨	لا تستطيمونه	١٦٦٦	لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا تماثيل
١٤٩٨	لا تستطيموه	٢٢٨٥	لا تدخلوا على هؤلاء القوم المذنبين
١٦٨٥	لا تسم غلامك رباحاً ولا يساراً ولا أفلح	١٧٨٦	لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم
١٧٦٣	لا تسموا العنب السكرم	٧٤	لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا
١٢٣٩	لا تشتره وإن أعطيته بدرهم	٦٦٦	لا تدع تمثالا إلا طمسته
١٠١٤	لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد	٦٣٤	لا تدعوا على أنفسكم إلا بخير
٩٧٦	لا تشدوا الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد	١٥٥٥	لا تذبجوا إلا مسنة . إلا أن يسر عليكم
٥٠	لا تشربوا في النقيير	٢٢٣٣	لا تذهب الأيام والليالي حتى يملك رجل يقال له الجهجاه
١٦٣٧	لا تشربوا في إناء الذهب والفضة	٨٢	لا ترجعوا بمدى كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض
٤٠	لا تشرك بالله شيئاً ، وتقيم الصلاة ، وتؤتي الزكاة	١٥٩٤	لا ترسلوا مواشيكم وحيواناتكم إذا غابت الشمس
١٢٤٣	لا تشهدني على جور	٨٠	لا ترغبوا عن آباءكم . فمن رغب عن أبيه فهو كفر
٢٠٠٥	لا تصاحبنا ناقة عليها لعنة	٧٢٠	لا تزال المسئلة بأحدكم حتى يلقى الله
١٦٧٢	لا تصحب الملائكة رفقة فيها كلب ولا جرس	٢١٨٧	لا تزال جهنم تقول : هل من مزيد ؟
٦٦٨	لا تصلوا إلى القبور ولا تجالسوا عليها	٢١٨٨	لا تزال جهنم يلقى فيها وتقول : هل من مزيد ؟
٧١١	لا تصم المرأة وبماها شاهد إلا بإذنه	١٥٢٣	لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق
٧٥٩	لا تصوموا حتى تروا الهلال	١٥٢٤	لا تزال طائفة من أمتي قائمة بأمر الله
١٩٣٦	لا تمجل . فإن أبا بكر أعلم قريش بأنسائها	١٥٢٤ و ١٣٧	لا تزال طائفة من أمتي يقفون على الحق
١٢٤٠	لا تمدق صدقتك ، يا عمر !	١٥٢٥	لا تزال عصابة من أمتي يقفون على أمر الله
١٣٧٣	لا تمطه ، يا خالد ! لا تمطه	٢٣٧	لا تزرموه . دعوهم
٤٤٥	لا تغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم	١٦٨٨	لا تزكوا أنفسكم . الله أعلم بأهل البر منكم
١٨٤٤	لا تفضلوا بين الأنبياء	٩٧٥	لا تسافر المرأة ثلاثاً إلا وممها ذو محرم
١٢١٥	لا تفضلوا . ولكن مثلا بمثل	٩٧٦	لا تسافر المرأة يومين من الدهر
٢٢٦١	لا تقملي . إن أم شريك امرأة كثيرة الضيفان	١٤٩١	لا تسافروا بالقرآن فإني لا آمن أن يناله العدو
١١١٦	لا تقوتينا بنفسك	١٩٦٧	لا تسبوا أصحابي . لا تسبوا أصحابي
١٩٨٦	لا تقاطعوا ولا تداربوا ولا يتأعضوا	١٧٦٣	لا تسبوا الدهر . فإن الله هو الدهر
٢٠٤	لا تقبل صلاة أحدكم ، إذا أحدث ، حتى يتوضأ	١٩٩٣	لا تسبوا الحى . فإنها تذهب خطايا ابن آدم
٢٠٤	لا تقبل صلاة بغير طهور ، ولا صدقة من غول		

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٢٢١٥	لا تقوم الساعة حتى يكفر الهرج	١٣٠٤	لا تُقْتَلْ نفس ظلماً إلا كان على ابن آدم الأول
٧٠١	لا تقوم الساعة حتى يكفر بكم المال	٩٥	لا تقتله .
٢٢٣١	لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل	٩٥	لا تقتله . فإن قتلته فإنه بمنزلة قبل أن تقتله
٢٢٢١	لا تقوم الساعة حتى ينزل الروم بالأعناق	٧٦٢	لا تَقَدِّمُوا رمضان بصوم يوم ولا يومين
١٣١	لا تقوم الساعة على أحد يقول : الله ، الله	١٧٧٨	لا تقسم
٢٢٩٨	لا تكذبوا عني . ومن كتب عني غير القرآن	١٣١٣ و ١٣١٢	لا تقطع يد السارق إلا في ربع دينار
٩	لا تكذبوا علي . فإنه من يكذب علي يبلج النار	٤٥٦	لا تقل له ذلك . ألا تراه قد قال : لا إله إلا الله
١٦٤٢	لا تلبسوا الحرير . فإنه من لبسه في الدنيا	١٧٦٤	لا تقولوا : الكرم . ولكن قولوا : المنب والحيلة
١٦٣٨	لا تلبسوا الحرير ولا الديباج	١٧٦٣	لا تقولوا : كرم . فإن الكرم قلب المؤمن
٨٣٤	لا تلبسوا القمص ولا العمام ولا سراويلات	٢٢٦٨	لا تقوم الساعة إلا على شرار الناس
٧١٨	لا تلحفوا في المسئلة	٢٢٢٨	لا تقوم الساعة حتى يخرج نار من أرض الحجاز
١١٥٧	لا تَلَقُّوا الجلب	٢٢٣٠	لا تقوم الساعة حتى تضطرب آليات نساء دوس
١٦٦٢	لا تمش في نمل واحد	١٣٧	لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها
٣٢٨	لا تمنعوا النساء حظوظهن من المساجد	٢٢٢٣	لا تقوم الساعة حتى تقاتلكم أمة يتعلمون الشعر
٣٢٧	لا تمنعوا إماء الله مساجد الله	٢٢٢٣	لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما كأن وجوههم
١١٩٨	لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به الكلاب	٢٢٢٣	لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر
٣٢٧	لا تمنعوا نساءكم المساجد	٢٢١٤	لا تقوم الساعة حتى تقتل فئتان عظيمتان
١٣٦٢	لا تمنوا لقاء المدثر ، فإذا لقيتموهم فاصبروا	١٣١	لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الأرض : الله ، الله
١٠٣٣	لا تناجشوا ، ولا يبيع المرء على بيع أخيه	٢٢٤٠	لا تقوم الساعة حتى يبعث دجالون كذابون
٥٤٢	لا تنام الليل ! خذوا من العمل ما تطيقون	٢٢١٩	لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل
١٥٧٦ و ١٥٧٥	لا تتبذروا الزهو والرطب جميعا		من الذهب
١٥٧٧	لا تتبذروا في الدباء ولا في الزفت	٢٢٣٢	لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان
١٢٦١	لا تفذروا . فإن النذر لا يقنى من القدر شيئا		يسوق الناس بمصاه
١٦١١	لا تفرلن برمتكم ولا تخبرن عجبتكم	٢٢٣٨	لا تقوم الساعة حتى ينزوها سبعون ألفا من
١٠٣٦	لا تُفْسِكِج الأيم حتى تستأمر		بني إسحق
١٠٢٨	لا تُفْسِكِج العمة على بنت الأخ	٢٢٣٣	لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون الترك
١٠٢٩	لا تُفْسِكِج المرأة على عمها	٢٢٣٩	لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون اليهود
١٩٨٥	لا تهجروا ولا تداروا ولا تحسبوا	٧٠١	لا تقوم الساعة حتى يكفر المال

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١٧٤٥	لا عدوى ولا سفر ولا غول	١١٠٢	لا حاجة لي به
١٧٤٣ و ١٧٤٢	لا عدوى ولا سفر ولا هامة	٢٣١١	لا حاجة لي في إبلك
١٧٤٧	لا عدوى ولا طيرة . وإنما الشؤم في ثلاثة	١٠٥٧	لا . حتى يدوق الآخر من عسيلتها
١٧٤٣	لا عدوى ولا طيرة ولا سفر ولا هامة	١٠٥٧	لا . حتى يدوق عسيلتها
١٧٤٤	لا عدوى ولا طيرة ولا غول	١٣٣٩	لا حرج عليك أن تنفق عليهم بالمعروف
١٧٤٦	لا عدوى ولا طيرة . ويمجبي الفأل	٥٥٩	لا حسد إلا على اثنتين : رجل آتاه الله هذا الكتاب ٥٥٩
١٧٤٥	لا عدوى ولا غول ولا سفر	٥٥٩	لا حسد إلا في اثنتين : رجل آتاه الله مالا
١٧٤٦	لا عدوى ولا هامة ولا طيرة وأحب الفأل الصالح	٥٥٨	لا حسد إلا في اثنتين : رجل آتاه الله القرآن
١٧٤٤	لا عدوى ولا هامة ولا نوء ولا صفر	١٩٦٠	لا حلف في الإسلام
١٠٦٣ و ١٠٦٢ و ١٠٦١	لا عليكم أن لا نفعوا	١٩٦١	لا حلف في الإسلام . وأيما حلف كان في الجاهلية
١٥٦٤	لا فرع ولا عتيرة		لم يزد الإسلام إلا شدة
٤٧٧	لا كفاة لها إلا ذلك	٢٠٧٧ و ٢٠٧٨	لا حول ولا قوة إلا بالله
٧٤٢	لا . لعله أن يكون صلى	١٢١٨	لا ربا فيما كان يدا بيد
١٤٨٢ و ١٤٨١	لا . ما أقاموا الصلاة	١٠٣٥	لا شغار في الإسلام
١٤٨١ و ١٤٨٠	لا . ما صلوا	١٢١٦	لا صاعى تمر بصاع
١١٣٢	لا مال لك . إن كنت صدقت عليها	٨١٥	لا صام من صام الأبد
١٢٦٣	لا نذر في معصية الله	٨١٩	لا صام ولا أفطر
١١١٧	لا نفقة لك	٢٩٧	لا صلاة إلا بقراءة
١١١٥	لا نفقة لك فانتقلي	٣٩٣	لا صلاة بحضرة الطعام ولا وهو يدانمه الأخبثان
١١١٥	لا نفقة لك ولا سكني	٥٦٧	لا صلاة بعد صلاة العصر حتى تغرب الشمس
١٣٨٣ و ١٣٨١ و ١٣٨٠ و ١٣٧٨	لا نورث . ما تركنا صدقة	٢٩٥	لا صلاة لمن لم يقرأ بأم القرآن
١٣٧٩	لا نورث . ما تركناه فهو صدقة	٢٩٥	لا صلاة لمن لم يقرأ بأم القرآن
١٣٧٨	لا نورث . ما تركناه صدقة	٢٩٥	لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب
١٤٨٨	لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية	٨١٧	لا صوم فوق صوم داود . شطر الدهر
١٩٨٤	لا هجرة بعد ثلاث	٤٧٦	لا ضير . ارحلوا
١٤٨٧ و ٩٨٦	لا هجرة ولكن جهاد ونية ، وإذا استنفرتم	١٤٦٩	لا طاعة في معصية الله . إنما الطاعة في المعروف
	فانفروا	٢٠٦٩	لا طاقة لك بمذاب الله
٤٧٣	لا هلك عليكم . أطاعوا لي غمري	١٧٤٥	لا طيرة . وخيرها الفأل

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٢٠٦٥	لا يتمنين أحدكم الموت ولا يدعُ به	١٢٠٧	لا هو حرام
٢٠٦	لا يتوضأ رجل فيحسن وضوءه	٧٢٧	لا والله! ما أخشى عليكم أيها الناس! إلا ما يخرج الله لكم من زهرة الدنيا
٢٠٦	لا يتوضأ رجل مسلم فيحسن الوضوء	٣٩٨ و ٣٩٧	لا وجدت . إنما بنيت المساجد لما بنيت له
١٥٠٥	لا يجتمع كافر وقاته في النار أبداً	١٦٩٢	لا . وإن سكن اسمه المنذر
١٥٠٥	لا يجتمعان في النار اجتماعاً يضر أحدهما الآخر	٢١٢٦	لا . ولكن لا يقربنك
١١٤٨	لا يجزي ولد والداً إلا أن يجده مملوكاً	١٥٤٤ و ١٥٤٣	لا . ولكنه لم يكن بأرض قومي
١٣٣٢	لا يجلد أحد فوق عشرة أسواط	١٦٢٤	لا . وإن كنتي أكرهه
١٠٢٨	لا يجتمع بين المرأة وعمتها	١٦٢٣	لا . وإن كنتي أكرهه من أجل ربحه
١٦١٨	لا يجوع أهل بيت عندهم التمر	٧٢٨	لا يأتي الخبير إلا بالخير
٨٥	لا يجهم إلا مؤمن ولا يفتنهم إلا منافق	١٤٠٥	لا يأتيني إلا أنساري
٨٦	لا يجنبني إلا مؤمن ولا يفتنني إلا منافق (على)	١٢٣١	لا يأخذ أحد شيراً من الأرض بغير حقه
١٢٢٨	لا يحتمل إلا ناطقاً	١٥٦٠	لا يأكل أحد من لحم أحديته فوق ثلاثة أيام
١٧٧٦	لا يحدث أحدكم بتامب الشيطان به في منامه	١٥٩٩	لا يأكل أحد منكم بشماله
١٣٤٣	لا يحكم أحد بين اثنين وهو غضبان	٦٧	لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده
١٣٥٢	لا يخابن أحد ماشية أحد إلا باذنه	٦٧	لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه
١٣٠٢	لا يحمل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله	٦٧	لا يؤمن عبد حتى أكون أحب إليه من أهله
٩٨٩	لا يحمل لأحدكم أن يحمل السلاح بمكة	١١٩٨	لا يباع فضل الماء لبيع به الكلال
٩٧٧	لا يحمل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر	١١٥٤ و ١٠٣٢	لا يبيع الرجل على بيع أخيه
١١٢٧ و ١١٢٦ و ١١٢٥	لا يحمل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحب الآخر أن تحب	١١٥٤ و ١٠٣٢	لا يبيع بعضكم على بيع بعض
١١٢٤	لا يحمل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحب	١١٥٧	لا يبيع حاضر لباد
٩٧٥	لا يحمل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تسافر	٨٦	لا يفيض الأنصار رجل يؤمن بالله واليوم الآخر
٩٧٧	لا يحمل لامرأة مسلمة تسافر	١٧٣٣	لا يبق أحد منكم إلا لئد
١٩٨٤	لا يحمل للمؤمن أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام	٢٣٥	لا يبوان أحدكم في الماء الدائم ثم يتنسل فيه
١٩٨٤	لا يحمل لاسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليل	٥٦٧	لا يتجرى أحدكم فيصلي عند طلوع الشمس
١٠٢٩	لا يخطب الرجل على خطبة أخيه	٧٠٢	لا يتصدق أحدكم بقرة من كسب طيب
٩٧٨	لا يخلون رجل بامرأة إلا ومعها ذو محرم	١١٥٥	لا يفتق الركبان لبيع
٢١٧١	لا يدخل أحدنا منكم منه الجنة	٢٠٦٤	لا يتمنين أحدكم الموت يضر نزل به
١٩٨١	لا يدخل الجنة من لم يضر نزل به		

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٧٧ و ٧٦	لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن	١٠١	لا يدخل الجنة قتات
١٧٦٣	لا يسب أحدكم الدهر . فإن الله هو الدهر	٩٣	لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر
٢٠٠٢	لا يستر الله على عبد في الدنيا	٦٨	لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائفه
٢٠٠٢	لا يستر عبد عبدا في الدنيا	١٠١	لا يدخل الجنة غمام
١٢٥	لا يسترعى الله عبدا رعية	٢٢٤٣ و ٢٢٤٢	لا يدخل المدينة ولا مسكة
١٦٦٢	لا يستلقين أحدكم ثم يضع إحدى رجليه على الأخرى	٩٣	لا يدخل النار أحد في قلبه مثقال حبة من خردل
٢٢٤	لا يستنجي أحدكم بدون ثلاثة أحجار	من إيمان	
١١٥٤ و ١٠٣٣	لا يسم المسلم على سوم أخيه	١٩٤٢	لا يدخل النار، إن شاء الله، من أصحاب الشجرة أحد
١٦٠١	لا يشر بن أحد منكم قائما	١٧١٥	لا يدخل هؤلاء عليكم
٢٠٦٠	لا يسن عبد سنة صالحة ..	١٧١١	لا يدخلن رجل ، بمد هذا ، على مُعيبة
٦٢	لا يشهد أحد أن لا إله إلا الله ..	١٥٥٣	لا يذبحن أحد حتى يعلى
٢٠٢٠	لا يشير أحدكم إلى أخيه بالسلاح	٢٢٣٠	لا يذهب الليل والنهار حتى تعبد اللات والعزى
١٠٠٣	لا يصبر أحد على لأوائها فيموت إلا كنت له شفيعا	١٢٣٣	لا يرث المسلم الكافر ولا يرث الكافر المسلم
١٠٠٤	لا يصبر على لأواء المدينة وشدتها أحد من أمتي	٤٦٠	لا يزال أحدكم في صلاة ما دامت الصلاة بحبسه
١٠٠٤	لا يصبر على لأوائها وشدتها أحد	١٤٥٣	لا يزال الإسلام عزيزا إلى اثني عشر خليفة
٧٩٩	لا يصلح الصيام في يومين : يوم الأضحى ويوم الفطر	١٤٥٣	لا يزال الدين قائما حتى تقوم الساعة
٣٦٨	لا يصلي أحدكم في الثوب الواحد	٤٥٩	لا يزال العبد في صلاة ما كان في مصلاه
١٣٩١	لا يصلين أحد الظهر إلا في بنى قريظة	٧٧١	لا يزال الناس بخير ما عجّلوا الفطر
٨٠١	لا يصم أحدكم يوم الجمعة	١١٩	لا يزال الناس يتساءلون حتى يقال : هذا خلق الله الخلق
١٩٩٢	لا يصيب المؤمن من مصيبة حتى الشوكة	١٢٠	لا يزال الناس يسألونكم عن العلم حتى يقولوا :
١٩٩٢	لا يصيب المسلم شوكة فما فوقها	١٤٥٢	لا يزال أمر الناس ما ضيا ما ولهم اثنا عشر رجلا
١٥٥٤	لا يضحين أحد حتى يصلى	١٥٢٥	لا يزال أهل المغرب ظاهرين على الحق
٢٢٦	لا يمتسلن أحدكم في الماء الدائم وهو جنب	١٤٥٣	لا يزال هذا الدين عزيزا منيبا إلى اثني عشر خليفة
١١٨٨	لا يفرس رجل مسلم غرسا	١٤٥٢	لا يزال هذا الأمر في قريش
١١٨٨	لا يفرس مسلم غرسا	٢٠٩٦	لا يزال يستجاب للعبد ما لم يدع بأيمن
٧٦٩	لا يفترن أحدكم نداء بلال من السحور	١٢١	لا يزالون يسألونك ، يا أبا هريرة ا حتى يقولوا :
٧٧٠	لا يفرككم أذان بلال		
٧٧٠	لا يفرككم من سحوركم أذان بلال		

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١١٤٢	لا يمنك ذلك منها . ابتاعى وأعتقى	٧٧٠	لا يفرككم نداء بلال
٧٦٨	لا يمنن أحداً منكم أذان بلال	١٠٩١	لا يفرك مؤمن مؤمنة
٢١١٩	لا يموت رجل مسلم إلا أدخل الله مكانه النار يهوديا أو نصرانيا	١٣٨٢	لا يقسم ورثتي ديناراً
٢٠٢٨	لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة من الولد	١٥١٠	لا يقدمن أحد منكم إلى شئ حتى أكون أنا دونه
٢٠٢٨	لا يموت لإحداً من ثلاثة من الولد	٢٠٧٤	لا يقعد قوم يذكرون الله عز وجل إلا حفتهم الملائكة
٢٢٠٦	لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن بالله عز وجل	١٧٦٥	لا يقل أحدكم : اسق ربك ، أطعم ربك
٢٢٠٥	لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن بالله الظن	١٧٦٥	لا يقل أحدكم : خبثت نفسى
٢٠٠٥	لا يبنئى لصدىق أن يكون لمانا	٥٤٤	لا يقل أحدكم نسيت آية كيت وكيت
١٨٤٦	لا يبنئى لعبد أن يقول : أنا خير من يونس بن متى	١٧٦٣	لا يقولن أحدكم : الكرم . فإنما الكرم قلب المؤمن
١٦٤٦	لا يبنئى هذا للمتقين	٢٠٦٣	لا يقولن أحدكم : اللهم ! اغفر لى إن شئت
٢٧٦	لا ينصرف حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً	١٧٦٥	لا يقولن أحدكم : خبثت نفسى
٢٦٦	لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل . ولا المرأة إلى عورة المرأة	١٧٦٤	لا يقولن أحدكم : عىدى ، أمئى . كالكم عبيد الله
١٦٥١	لا ينظر الله إلى من جر ثوبه خيلاء	١٧٦٤	لا يقولن أحدكم : عىدى . فسكالكم عبيد الله
١٩٦	لا ينغمه . إنه لم يقل يوماً : رب اغفر لى خطيئتى	١٧٦٣	لا يقولن أحدكم : يا خبيبة الدهر . فإن الله هو الدهر
١٦٥٦	لا ينقش أحدكم على نقش خاتمى هذا	١٧١٤	لا يقيم الرجل الرجل من مقعده ثم يجلس فيه
١٠٣١ و ١٠٣٠	لا ينكح المحرم ولا ينكح	١٧١٤	لا يقيمن أحدكم أخاه ثم يجلس فى مجلسه
١٧٤٤ و ١٧٤٣	لا يورد مريض على مصحح	١٧١٥	لا يقيمن أحدكم أخاه يوم الجمعة
		١٧١٤	لا يقيمن أحدكم الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه
		١٤٩٦	لا يكلم أحدكم فى سبيل الله والله أعلم عن يكلم فى سبيله
		٢٠٠٦	لا يكون اللمانون شفاء ولا شهداء يوم القيامة
		١٦٤٣	لا يلبس الحرير إلا من ليس له منه شئ فى الآخرة
		٨٣٥	لا يلبس المحرم القميص ولا العمامة ولا البرنس
		٢٢٩٥	لا يلدغ المؤمن من جحر واحد مرتين
		٢٢٥	لا يمسن أحدكم ذكره بيمينه وهو يبول
		١٦٦٠	لا يمش أحدكم فى نعل واحدة
		١٢٣٠	لا يمنع أحدكم أخاه أن يفرز خشبة فى جداره
		١١٩٨	لا يمنع فضل الماء ليمنع به الكلاب
		١١٤٥ و ١١٤١	لا يمنك ذلك . فإنما الولاء لمن أعتق

(باب الياء)

٥٥٦	يا أبا النذر : أتدرى أى آية من كتاب الله معك أعظم ؟
٦٠٨	يا أبا بكر ! إن لكل قوم عبداً
١٩٥٧	يا أبا بكر ! لملك أعضبتهم . أن كنت أعضبتهم لقد
	أعضبت ربك
١٨٥٥	يا أبا بكر ! ما ظنك بانئين الله تالهما ؟
٣١٦	يا أبا بكر : ما منك أن نبت إذ أمرتك ؟

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٦٣٧	يا أبا الأنصار ! كيف أخى ، سعد بن عبادة ؟	٢٢٠٣	يا أبا جهل بن هشام ! يا أمية بن خلف !
٩٧	يا أسامة ! أقتلته بعد ما قال لا إله إلا الله ؟	٢٠٢٥	يا أباذر ! إذا طبخت مرقة فأكثر ماءها
١٣٩٢	يا أم أيمن ! اتركيه ولك كذا وكذا	٦٨٧	يا أباذر ! إن الأكثرين هم الأقلون يوم القيامة
٢٠١٠	يا أم سُلَيْم ! أما تعلمين أنه شرطى على ربي ؟	١٢٨٣ و ١٢٨٢	يا أباذر ! إنك امرؤ فيك جاهلية
١٤٤٢	يا أم سليم ! إن الله قد كفى وأحس	١٤٥٧	يا أباذر ! إنك ضعيف وإنها أمانة
١٨١٦	يا أم سليم ! ما هذا ؟	٤٤٨	يا أباذر ! إنه سيكون بعدى أمراء يميتون الصلاة
١٨١٥	يا أم سليم ! ما هذا الذي تصنعين ؟	١٤٥٨	يا أباذر ! إني أراك ضعيفا ، وإني أحب لك
١٨١٣	يا أم فلان ! اظري أى السكك شئت		ما أحب لنفسى
١١٨٩	يا أم معبد ! من غرس هذا النخل ؟	٦٨٨	يا أباذر ! تماله
١٨١١	يا أبجشة ! رويدك سوقا بالقوارير	٦٨٨	يا أباذر ! تماله . إن المسكرين هم الأقلون يوم القيامة
١٠٥١	يا أنس ! ارفع	٦٨٨	يا أباذر ! كما أنت حتى آتيك
١٠٥١	يا أنس ! هات التور	٦٨٧	يا أباذر ! ما أحب أن أهدأ ذلك عندي ذهب
١٨٠٥	يا أنس ! أذهبت حيث أمرتك ؟	١٣٩	يا أباذر ! هل تدري أين تذهب هذه ؟
١٦١١	يا أهل الخندق ! إن جابرا قد صنع لك سورة	١٥٠١	يا أبا سعيد ! من رضى بالله ربا وبالإسلام دينا
١٥٦٢	يا أهل المدينة ! لانا كلوا لحوم الأضاحي فوق ثلاث	١١٠	يا أبا عمرو ! ما شأن ثابت ؟ أشتكى ؟
٧٠٥	يا أيها الناس ! اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة	٢٠٧٧	يا أبا موسى ! أو يا عبد الله بن قيس ! الأذلك على كلمة من كثر الجنة ؟
١٢٠٥	يا أيها الناس ! إن الله تعالى يمرض بالجر	٨٩٦	يا أبا موسى ! كيف قلت حين أحرمت ؟
٢١٩٤	يا أيها الناس ! إنكم تحشرون إلى الله حفاة عراة	١٤٠٧	يا أبا هريرة ! ادع لى الأنصار
	غزلا	٦٠	يا أبا هريرة ! اذهب بنملى هاتين ، فن لقيت وراء هذا الحائط
٣٤٠	يا أيها الناس ! إن منكم منفرين	٧١٨	يا ابن آدم ! إنك أن تبذل الفضل خير لك
٦٢٣	يا أيها الناس ! إنما الشمس والقمر آيتان من آيات الله	١٤٣٣	يا ابن الأكوخ ! ما لك فأسجج
٨٢٧	يا أيها الناس ! إنها كانت آيئت لى ليلة القدر	١٠٨	يا ابن الخطاب ! اذهب فناد فى الناس أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون
١٠٢٥	يا أيها الناس ! إني قد كنت أذنت لكم فى الاستمتاع من النساء	١١٠٧	يا ابن الخطاب ! ألا ترى أن تكون لنا الآخرة ؟
٢٠٧٦	يا أيها الناس ! توبوا إلى الله . فإني أتوب فى اليوم إليه مائة مرة	١٤١٢	يا ابن الخطاب ! إني رسول الله وإن بضمي الله أبدا
٥٥٠	يا أيها الناس ! عليكم من الأعمال ما تطيقون	٥٦٢	يا أبى ! أرسل إلى أن أقرأ القرآن على حرف

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١٨٣٠	يا زبير! اسق ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر	١٣٦٢	يا أيها الناس! لا تتعنوا لقاء العدو
١٤٣٩	يا سلمة! أتراك كنت فاعلا؟	١٢٤٣	يا بشير! ألك ولد سوى هذا؟
١٤٣٤	يا سلمة! أين حجفتك أو درفتك التي أعطيتك	١٩١٠	يا بلال! حدثني بأرجى عمل عملته، عندك، في الإسلام منفعة
١٣٧٦	يا سلمة! هب لي المرأة	٢٨٥	يا بلال! قم فناد بالصلاة
١٣٧٦	يا سلمة! هب لي المرأة. لله أبوك	٥٧٢	يا بنت أبي أمية! سألت عن الركتين بعد العصر؟
٥٩٧	يا سايك! قم فاركع ركتين	٣٧٣	يا بني النجار! نامنوني بمخاطبكم هذا
١٩٤	يا صباحاه!	٤٦٢	يا بني سلمة! دياركم. تكتب آثاركم
١٨٩٦	يا عائش! هذا جبريل يقرأ عليك السلام	١٩٤	يا بني فلان! يا بني فلان! يا بني فلان!
١٧٢٠	يا عائشة! أشمرت أن الله أفتاني فيما استفتيته فيه؟	١٩٣	يا بني عبد مناف! إني نذير
٢١٧٢	يا عائشة! أفلا أكون عبدا شكورا	١٩٢	يا بني كعب بن لؤي! اتقوا أنفسكم من النار
٢١٩٤	يا عائشة! الأمر أشد من أن ينظر بعضهم إلى بعض	١٦٩٣	يا بني!
١٠٨٢	يا عائشة! ألم ترى أن مجززا المدلجى	١٥٦٣	يا ثوبان! أصلح لحم هذه
٢٠٠٤	يا عائشة! إن الله رفيق يحب الرفق	١٠٨٩	يا جابر!
١٧٠٦	يا عائشة! إن الله يحب الرفق في الأمر كله	١٢٢٣	يا جابر! أتوفيت الثمن؟
٢٠٠٢	يا عائشة! إن شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة	٢٣٠٦	يا جابر! إذا كان واسما تخالف بين طرفيه
٥٠٩	يا عائشة! إن عيني تمانان ولا ينام قلبي	١٠٨٧	يا جابر! تزوجت؟
١١٠٥	يا عائشة! إني أريد أن أعرض عليك أمرا	٢٣٠٨	يا جابر! ناد بيجفنة
١١١٣	يا عائشة! إني ذا كر لك أمرا	٢٣٠٧	يا جابر! ناد بوضوء
١٦١٨	يا عائشة! بيت لا تمر فيه جباة أهله	٢٣٠٩	يا جابر! ناد من كان له حاجة بجماء
٩٦٩	يا عائشة! لولا أن قومك حديثو عهد بشرك	٢٣٠٧	يا جابر! هل رأيت مقاي؟
٩٧٢	يا عائشة! لولا حدثان قومك بالكفر	١٩٢٦	يا جرير! ألا تريخي من ذي الخلصة؟
٦١٧	يا عائشة! ما يؤمنني أن يكون فيه عذاب؟	١٩٤١	يا حاطب! ما هذا؟
١٦٦٤	يا عائشة! متى دخل هذا الكلب ههنا؟	١٩٣٣	يا حسان! أجب عن رسول الله. اللهم! أيده روح القدس
٢٤٥	يا عائشة! ناوليني التوب	٢١٠٧	يا حنظلة! ساعة وساعة. ولو كانت تكون قلوبكم
٨٠٨	يا عائشة! هل عندكم شيء؟	٤١٤	يا ذا الجلال والإكرام!
١٥٥٧	يا عائشة! هلمى المدينة		
١٧٢٠	يا عائشة! والله! لساكن ماها نقاعة الحناء		
١٧٠٧	يا عائشة! لا تسكوني فاحشة		

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٥٩	يا معاذ ! أتدرى ما حق الله على العباد؟	١٤٥٦ و ١٢٧٣	يا عبد الرحمن بن سمرة ! لا تسأل الإمارة
٣٣٩	يا معاذ ! أفتان أنت؟	١٦٥٣	يا عبد الله ! ارفع إزارك
٦١	يا معاذ ! ما من عبد يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله	٨١٤	يا عبد الله ! لا تكن مثل فلان . كان يقوم الليل
٥٨	يا معاذ بن جبل ! هل تدري ما حق الله على العباد؟	٨١٥	يا عبد الله بن عمرو ! إنك لتصوم الدهر وتقوم الليل؟
١٤٠٦	يا معشر الأنصار !	٨١٧	يا عبد الله بن عمرو ! بلننى أنك تصوم النهار وتقوم الليل
٧٣٨	يا معشر الأنصار ! ألم أجدكم ضلالا فهدانا كم الله بي؟	٢٠٧٦	يا عبد الله بن قيس ! الأ أدلك على كنز من كنوز الجنة؟
٧٣٦	يا معشر الأنصار ! أما ترضون أن يذهب الناس بالدينيا وتذهبون بحمدى؟	٣٨	يا عمر ! أتدرى من السائل؟
٧٣٦	يا معشر الأنصار ! أنا عبد الله ورسوله	١٢٣٦ و ٣٩٦	يا عمر ! ألا تكفيك آية الصيف؟
٧٣٦	يا معشر الأنصار ! ما حديث بلننى عنكم؟	٦٧٧	يا عمر ! أما شعرت أن عم الرجل صنو أبيه
١٤٠٧	يا معشر الشباب ! من استطاع منكم البائة ١٠١٨ و ١٠١٩ فليتزوج	٦٠	يا عمر ! ما حملك على ما فعلت؟
٢١٣٣	يا معشر المسلمين ! من يمدنى من رجل قد بلغ أذاه فى أهل بيتى؟	٥٤	يا عم ! قل : لا إله إلا الله . كلمة أئمه ذلك بها عند الله
٨٦	يا معشر النساء ! تصدقن وأكثرن من الاستغفار	١٥٩٩	يا غلام ! سم الله وكل بيمينك
١٩٣	يا معشر قريش ! اشتروا أنفسكم من الله	١٩٠٥	يا فاطمة ! أما ترضى أن تكونى سيدة نساء المؤمنين؟
١٣٨٧	يا معشر يهود ! أسلموا تسلموا	١٩٢	يا فاطمة بنت محمد ! يا صفية بنت عبد المطلب !
٢٢٩	يا مغيرة ! خذ الإداوة	٨١٨	يا فلان ! أصمت من سره هذا الشهر؟
٧١٣	يا نساء السلمات ! لا تحقرن جارة لجارتها	٣١٩	يا فلان ! ألا تحسن صلاتك؟
١٢٠	يا تى الشيطان أحدكم فيقول . من خلق السماء؟	٧٧٣ و ٧٧٢	يا فلان ! انزل فأجدح لنا
١٢٠	يا تى العبد الشيطان فيقول: من خلق كذا وكذا؟	٤٩٤	يا فلان ! بأى الصلاتين اعتدت؟
١٠٠٥	يا تى المسيح من قبل الشرق	٤٧٥	يا فلان ! ما منعك أن تصلى معنا
١٩٦٢	يا تى على الناس زمان يبعث منهم البعث	١٧١٢	يا فلان ! هذه زوجتى فلانة
١٠٠٥	يا تى على الناس زمان يدعو الرجل ابن عمه	٢٢٠٣	يا فلان بن فلان ! ويا فلان بن فلان ! هل وجدتم ما وعدكم الله ورسوله حقا؟
١٩٦٢	يا تى على الناس زمان ، يفزؤ فئام من الناس	٧٢٢	يا قبصة ! إن المسئلة لا تحمل إلا لأحد ثلاثة
١٩٦٩	يا تى عليكم أويس بن عامر مع أمداد اليمن	١١٩٢	يا كعب !
		٧٣٧	يا الأنصار ! ياال الأنصار !

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٢١٢٠	يحجى يوم القيامة ناس من المسلمين بذنوب أمثال الجبال	٢٢٥٦	يأتي ، وهو محرم عليه أن يدخل نقاب المدينة
١٠٦٨	يحجرم من الرضاعة ما يحجرم من الولادة	٢٢٠١	يأتيه ملكان فيقعدانه فيقولان له :
٢١٩٥	يحجشر الناس على ثلاث طرائق : راغبين راهبين	٢٢٩١	يؤتى بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار
٢١٩٤	يحجشر الناس يوم القيامة حفاة عراة غرلا	٥٥٤	يؤتى بالقرآن يوم القيامة وأهله الذين كانوا يعملون به
٢١٥٠	يحجشر الناس يوم القيامة على أرض بيضاء	٢١٦٢	يؤتى بأنعم أهل الدنيا من أهل النار يوم القيامة
٢٢٣٢	يحجرب الكعبة ذو السويقين من الحبشة	٢١٨٤	يؤتى بحجهم يومئذ لها سبعون ألف زمام
٢٢٥٨	يخرج الدجال في أمتى فيمكث أربعين	٢١٤٩	يأخذ الجبار عز وجل سماواته وأرضيه بيديه
٢٢٥٦	يخرج الدجال فيتوجه قبل رجل من المؤمنين	٢١٤٨	يأخذ الله عز وجل سماواته وأرضيه بيديه
٧٤٣	يخرج في هذه الأمة قوم يحجرون صلاتكم	٢١٨١	يأكل أهل الجنة فيها ويشربون
٧٤٨	يخرج قوم من أمتى يقرءون القرآن	٦٩٩	يأمر بالمعروف أو الخير
١٨٠	يخرج من النار أربعة فيمضون على الله	٤٦٥	يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله
١٨٢	يخرج من النار من قال : لا إله إلا الله	٢٢٠٦	يبعث كل عبد على ما مات عليه
٢٢٠٩	يُحسب به مهمم . ولكنه يبعث يوم القيامة على نيته	٢١٨٨	يبقى من الجنة ما شاء أن يبق
٢١٨٣	يدخل الجنة أقوام أفئدتهم مثل أفئدة الطير	٢٢١٣	يبدؤ بأئمه وإئمه ويكون من أصحاب النار
١٩٨	يدخل الجنة من أمتى سبعون ألفا	٢٢٦٦	يتبع الدجال من يهود أصهبان سبعون ألفا
١٧٢	يدخل الله أهل الجنة الجنة . يدخل من يشاء برحمته	٢٢٧٣	يتبع الميت ثلاثة . فيرجع اثنان ويبقى واحد
٢٠٣٧	يدخل الملك على النطفة بعد ما تستقر في الرحم	٤٣٩	يتماقبون فيكم ملائكة
٢١٨٩	يدخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار	٢٠٥٧	يتقارب الزمان ويقبض العلم وتظهر الفتن ويلقى الشح
١٩٧	يدخل من أمتى الجنة سبعون ألفا بغير حساب	٣٢٢	يتعمون الصفوف ، الأول فالأول
١٩٧	يدخل من أمتى زمرة هم سبعون ألفا	٢٧٠	يتوضأ كما يتوضأ للصلاة ، ويفصل ذكره
٢١٢٠	يُدنئ المؤمن يوم القيامة من ربه عز وجل	٧٥٠	يتبه قوم قبل المشرق ، محلقه رؤوسهم
٧٣٩	يرحم الله موسى . قد أودى بأكثر من هذا فصر	٢٢٠١	يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت
١٨٥٠	يرحم الله موسى . لوددت أنه كان صبر حتى يقص علينا من أخبارها	٢١٨٨	يجاء بالموت يوم القيامة كأنه كبش أملح
٢٢٩٣	يرحمك الله .	٨٨٠	يجزئ عنك طوافك بالصفا والمروة
١٤٣٠ و ١٤٢٨	يرحمه الله .	١٨١	يجتمع المؤمنون يوم القيامة فيهتمون بذلك
٥٤٣	يرحمه الله . لقد أذكري كذا وكذا آية	١٨٢	يجمع الله المؤمنين يوم القيامة فيلهمون لذلك
		١٨٠	يجمع الله الناس يوم القيامة فيهتمون لذلك

رقم الصفحة	أول الحديث	أول الحديث
٢٠٧٣	يقول ابن آدم: مالي . مالي . وهل لك ، يا ابن آدم!	يسبح مائة تسبيحة ، فيكتب له ألف حسنة
٢٠٩٥	من مالك	يستجاب لأحدكم ما لم يجعل فيقول:
٦٥٦	يقول العبد : مالي . مالي . إنما له من ماله ثلاث	يستريح من أذى الدنيا ونصبها
٤٠٠	يقول الله تبارك وتعالى لأهل النار عذاباً	يسجد سجدتين قبل السلام
١٣٥٩	يقول الله عز وجل : أعددت لمبادئ الصالحون	يسرا ولا تسعرا . وبشرا ولا تنفرا
٨٧٩	مالا عين رأيت	يسمك طوافك لحجك وعمرتك
١٧٠٣	يقول الله عز وجل : أنا عند ظن عبدي بي	يسلم الراكب على الماشي والماشى على القاعد
٤٩٩	يقول الله عز وجل : من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها	يصبح على كل سلامي من أحدكم صدقة
١٥٠٥ و ١٥٠٤	وأزيد	يضحك الله إلى رجلين يقتل أحدهما الآخر
١٢٨٧ و ١١٤٠	يقول الله عز وجل : يا آدم ! فيقول: لبيك وسعديك	يضمن
٢١٤٨	يقولون الحق بالسنتهم لا يجوز هذا منهم	يطوى الله عز وجل السموات يوم القيامة
٦٩٩	يقوم أحدكم في رشحه إلى أنصاف أذنيه	يتمل يديه فينفع نفسه
٥٣٨	يقوم المهاجر بمكة ، بعد قضاء نسكه ، ثلاثاً	يمقد الشيطان على قافية رأس أحدكم ثلاث عقد
١٦٥٥	يقوم عنده ولا شيء له يقره	يعد أحدكم إلى حجر من نار فيجعلها في يده
٢٢١٣	يكفر السنة الماضية والباقية	يعد إلى سيفه فيدق على حده بحجر
٢٢٠٩	يكون بعدى أمة لا يهتدون بهدای ولا يستنون بسنتي	يعوذ عائذ بالبيت فيبعث إليه بعث
٦٩٩	يكون في آخر الزمان خليفة يقسم المال ولا يعدّه	يعين ذا الحاجة للمهوف
٢٧٠ و ٢٤٧	يكون في آخر الزمان دجالون كذابون	يفسل ذكره ويتوضأ
٢٧٠	يكون في آخر أمتي خليفة يحشي المال حنيا	يفسل ما أصاب من المرأة ثم يصلي
١٥٠٢	يكون في أمتي فرقان فيخرج من بينهم مارقة	يفقر للشهد كل ذنب إلا الدين
١٠٠٨	يمسك عن الشر فإنها صدقة	يفتح الشام فيخرج من المدينة قوم بأيديهم
١٠٠٩	يمنح أحدكم أخاه خير له	يفتح اليمن فيأتي قوم يبسون
١٥٠٤	يموت عبد الله وهو آخذ بالبروة الوثقى	يقاتل هذا في سبيل الله عز وجل فيشهد
٢١٦١	يمين الله ملائ سحّاء	يقال للكافر يوم القيامة : أرايت لو كان . . .
٢١٤٨	يمين الله ملائ لا يفيضها سحّاء الليل والنهار	يقبض الله تبارك وتعالى الأرض يوم القيامة
١٥٠٥	يمينك على ما يصدقك عليه صاحبك	يقبض هذا فياج الجنة . ثم يتوب الله على الآخر
١٢٩٢	يمينه	يقسم خمسون منكم على رجل منهم
	بنادى مناد: أن لكم أن تصحوا فلا تسقموا أبداً	

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٢٢٢٠	يوشك الفرات أن يحسر عن جبل من الذهب	١٢٦	بنام الرجل النومة فتقبض الأمانة من قلبه
٢٢٢٠	يوشك الفرات أن يحسر عن كنز من الذهب	١٥٧٦	ينبذ كل واحد منهما على حدة
١١٩٣	يوشك إن طالت بك مدة ، أن ترى قوما في أيديهم مثل أذنان البقر	٢٥٢	ينحصر لهم نور الجنة الذي يأكل من أطرافها
٤٩٤	يوشك أن يصل أحدكم الصبح أربعا	٥٢٢	ينزل الله إلى السماء الدنيا كل ليلة
١٧٨٥	يوشك ، بامامذ ، إن طالت بك حياة ، أن ترى ما ههنا قد ملئ جنانا	٥٢٢	ينزل الله إلى السماء الدنيا لِسَطْرَ الليل
	(المعرف بالأولف والارم)	٥٢١	ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا
٧١٧	اليد العليا خير من اليد السفلى	٢٥٢	ينفعك إن حدثتكَ ؟
١٢٧٤	اليمن على نية المستحلف	٧٢٤	يهرم ابن آدم ويشب معه اثنتان
		٢٢٣٦	يُهلك أمتي هذا الحى من قریش
		٨٤٠ و ٨٣٩	يهل أهل المدينة من ذى الحليفة
		٢٢٠٠	يهود تعدب في قبورها

الفهرس السادس

معجم الألفاظ ، ولا سيما الغريب منها

* *

(رقم صفحات الأجزاء)

- الجزء الأول - من ١ إلى ٥٧٦
الجزء الثاني - من ٥٧٩ إلى ١١٤٨
الجزء الثالث - من ١١٥١ إلى ١٧٠٠
الجزء الرابع - من ١٧٠٣ إلى ٢٣٢٤

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
١٤٧٢	ستسكون بمدى أئرة		(باب الهمزة)
١٤٦٧	وأئرة عليك		أ ب د
	أ ث ل		
١٣٧١	فإنه لأول مال تأملته	١٥٥٨	إن لهذه الإبل أوأبد
١٢٥٥	غير متائل	٨١٥	لا سام من سام الأبد
	أ ث م		أ ب ر
١٣٥٣	حتى يؤتمه	١٨٣٥	وهم يأبرون النخل
٦١	أخبر بها تأتما	١١٧٢	من باع نخلا قد أبرت
٤١٢	أعود بك من المأتم والمترم		أ ب ن
١١٣ و ٩١	تلق أناما	٢١٣٨	أشيروا على في أناس أبناو أهل
	أ ج ر	١٧٢٨	ما كتنا نأبته برقية
٦٣٧	اللهم أجرني		أ ب و
	أ ج ل	١٦٢٩	حتى يجيء أبو منزلنا
٢٢٠٢	انطلقوا به إلى آخر الأجل		أ ت ن
	أ ج م	٣٦١	أقبلت راكبا على أنان
١٥٩١	فزلت في أجم بني ساعدة		أ ت ي
	أ خ ذ	٣٩٣	من ابن أنيت
١٧٦	وأخذوا أخذانهم		أ ث ر
٢٢٤٢	كاد أن يأخذ في قواه	١٢٠٨	إن أبا سعيد بأثر هذا
	أ ح ر	١٣٩٤	أن يؤثر على الكذب
١٣١٩	قد زنى الأجر	١٢٦٦	ذاكرا ولا آثرا
	أ د ر	٩١٠	وعفا الأثر
٢٦٧ و ١٨٤١	إلا أنه آدر	٣	الأخبار المأثورة
		٧٣٤	ستجدون أئرة شديدة

اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة
<u>أ د م</u>		<u>أ ر ب</u>	
عصرت عليه عكة لما فادته	١٦١٢	أعتق الله بكل إرب منها	١١٤٧
آدم كان أحسن ما أنت راه	١٥٤	وأيكم يملك إربه	٧٧٧ و ٢٤٢
ليس بالآدم	١٨٢٤	لا أرب لي فيه	٧٠١
كان خدلا آدم	١١٣٤	<u>أ ر ز</u>	
فأني مجيز وأدم	١١٤٤	يأرز بين المسجدين	١٣١
نعم الأدم الخلل	١٦٢١	كمثل شجرة الأرز	٢١٦٣
كان فراشه آدمًا حشوه ليف	١٦٥٠	<u>أ ر ك</u>	
أسقية الأدم	٤٩	فدخل أربكة أي	٢٣٠٢
في قبة من آدم	٧٣٤	عدل إلى الأراك	١١٠٨
وتحت رأسه وسادة من آدم	١١٠٩	<u>أ ر م</u>	
<u>أ د و</u>		جمعت عليه آراما من الحجارة	١٤٤٧
جاء رجل بإداوة	١٣٥٥	<u>أ ر ن</u>	
فاتبمه بإداوة	٢٢٩	أعجل أو أرنى	١٥٥٨
<u>أ ذ ن</u>		<u>أ ز ر</u>	
ما أذن الله لشيء كآذنيه	٥٤٦	شد المزر	٨٣٢
لا يأذن لحديثه	١٣	المز إزاره	٢٠٢٣
بدء الأذان	٢٨٥	فتأترز بإزار	٢٤٢
من آذن النبي ﷺ بالجن	٣٣٣	رأيت الرجال عاقدي أزرهم	٣٢٦
إذا فرغتم فآذنتي	٦٤٧	أنصرك نصرا مؤزرا	١٤٢
فآذن في أصحابه	٨٧٦	<u>أ ز م</u>	
آذن ليلة بالرحيل	٢١٣٠	ما بين مازمها	١٠٠١
فآذن رسول الله ﷺ بتوبة الله علينا	٢١٢٦	<u>أ س ف</u>	
إن الدنيا آذنت بصرم	٢٢٧٨	آسف كما يأسفون	٣٨٢
وإما أن يؤذونا بحرب	١٢٩٥	إن أبا بكر رجل أسيف	٣١٤
فآذنوه ثلاثة أيام	١٧٥٦		

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
١٤٢٥	أ ك ر فلو غير أكارٍ قتلى	٥٦٣	أ س ن من ماء غير آمن
١٤٢٢	أ ك ف ركب حمارا عليه إكاف	٤٧٣	أ س و أما لكم في أسوة
١٠٠٦	أ ك ل أمرت بقرية تأكل القرى	٦٨٣ ٢٢٥٧ ٢٣٠٠	أ ش ر أشراً وبطرا فيؤشرو بالنشار فدعا بالنشار
٩١٩ ٦١٣	أ ك م على أكمة غليظة اللهم ا على الآكام	٥٦٢	أ ض ي كان عند أضاء بنى غفار
٧٣٤	أ ل ف أعطى رجالا حديثى عهد بكفر أنا لفهم	١٧٥٥ ٢٢١١ ١٨٧٩	أ ط م وهو عند الأطم أشرف على أطم كنت في أطم حستان
٢٥١	أ ل ل ترت يداك وألّت	١٨٠٤ ٢٥١	أ ف ف ما قال لى : أفا ، قط أف لك
٣٣٥ ٢١٣٦ ١١٩٢ ٢٠٢٣ ١٧٦٦ ٢١٧٩ ١١١٠	أ ل و وما آو ما اقتديت به ولا يأتل أولو الفضل منكم والسمة أين المتألى على الله من ذا الذى يتألى على أن لا أعفر لفلان استجمر بالألوة ومجارهم الألوة وكان آلى منهن	١١٠٧ ٢٧٢ ٦٧٨ ١٥٤٥ ١٠٤٤	أ ف ق وإذا أفيق مملق أ ق ط إنما أتوضأ من أنوار أقط أو ساعا من أقط أهدت سينا وأقطا يجي بالأنط
٢٢٣٠	أ ل ي تضطرب آليات نساء دوس		

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
٣٠٠	أنزلت على آتفا سورة	أم ر	وأمره فيها
	أن ق	٩٦٢	لا تأمرن على اثنين
٩٧٦	سمعت من رسول الله ﷺ أربما فأعجبني وآتقني	١٤٥٨	لا تنكح الأيم حتى تستأمر
	أن ي	١٠٣٦	فطمّن الناس في إمرته
١٩٢٤	ما أتى للرجل أن يعرف منزله	١٨٨٤	
١٠٤٩	غير ناظرين إناه	أم م	
١٠٩٩	كانت لهم فيه أناة	٤٩١	لا أم لك
٥٥٨	يقوم به آناه الليل وآناه النهار	أم ن	
	أ ه ب	١٩٦٤	يخونون ولا يتمنون
٢١٢١	ليتأهبوا أهبة عزوهم	١٩٦١	النجوم أمنة لأصحابي
١١٠٩	وعند رأسه أهبا معلقة	١٢٦	الأمانة نزلت في جذر قلوب الرجال
٢٧٦	هلا أخذتم إهابها	إن	
	أ و ب	٢٩٢	حتى يظل الرجل إن يدري
٤٣٦	حتى آبت الشمس	أن ب	
٥١٦	صلاة الأوابين	٢١٢٤	ما زالوا يؤنبوني
	أ و ل	أن ث	
٣٥٠	يتأول القرآن	٢٥٣	آنثا ياذن الله
	أ و ي	أن س	
٢٠٨٣	إذا أوبت إلى فراشك	١٠٤٦	استأنس بهما الحديث
٩٩٤	أو آوى محدثنا	١٥٤٠	على لحم حمر إنسية
	أ ي ض	١٠٢٧	لحوم الحمر الإنسانية
٦٢٣	وقد آضت الشمس	أن ف	
	أ ي م	١٨٣٣	عرضت على الجنة آتفا
٢٢٦١	فلما تأميت خطبتي	٣٧	إن الأمر أنف

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	ب ث ث	١٠٣٦	لا تنكح الأيم حتى تستامر
١٨٩٧	لا أبت خبره	أى هـ	
١٩٠٠	لا تبث حديثنا تبثينا	٤٧٥	أبهاه . أبهاه
٢١٢٣	حضرني بني		
	ب ج ح		(باب الباء)
١٨٩٩	ويحطني فيحجت إلى نفسي	ب أ ر	
١٨٩٧	ب ج ر	٢١١١	لم أبتئ عند الله خيرا
	ب ج ر		
١٨٩٧	ب ج ر	٢١٨١	ب ا س
١٨٢١	ب ح ت	١٤٠١	من يدخل الجنة ينعم ولا يبأس
	ب ح ر	١٤٤٦	إذا احمر البأس
١٧٨٦	ب ح ر	٢٢٣٥	إذا حضروا البأس
٢١٩٢	ب ح ر		بوس ابن سمية . تقتلك فئة باغية
١٨٠٢	ب خ	ب ت ت	
	ب خ	١٠٥٥	فبتّ طلاق
١٥١٠	ب خ ت	٨٨٥	وأبتوا نكاح هذه النساء
	ب خ ت	ب ت ر	
٢١٩٢ و ١٦٨٠	ب خ ت	١٧٥٢	أقتلوا الحيات والأبتر
	ب خ ر	٣٠٠	إن شاتك هو الأبتر
٣٢٨	ب خ ر	ب ت ع	
	ب د أ	١٥٨٥	سئل عن البتغ
١٤٠٨	ب د أ	ب ت ل	
١١٠٢	ب د أ	١٢٤٦	فهي له بتلة
	ب د أ	١٠٢٠	ردّ التبيل

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
١٢٢٠	استبرأ لدينه وعرضه		ب د ر
٢٥٣	حتى إذا رأى أن قد استبرأ	١١٠٧	فابتدرت عيناى
	ب ر ج م	١٠٥١	فابتدروا الباب
٢٢٢	غسل البراجم	٥٧٣	ابتدروا السوارى
١٠٩	فقطع بها برامجه	٥١٧	بادروا الصبح بالوتر
	ب ر ح	٢٢٦٧	بادروا بالأعمال ستا
١٤٣٧	لقينا ، من هذا ، البرح	١١٠	بادروا بالأعمال فتنا
٢١٣٥	فأخذه ما كان يأخذه من البرحاء	٢٣٠٣	فإن عجبت به بادرة
	ب ر د	١٤١	ترجف بوادره
١٧٣١	فأردوها بالماء		ب د ع
٤٣٠	فأردوا بالصلاة	١٥٠٦	إني أبتدع في فاحشاي
٤٢٨	أمره فأبرد بالظهر	٩٦٢	إن هي أبتدعت
٤٤٠	من صلى البردتين		ب د ن
١٠٧	رأيته في النار في برده غلما	٥٠٦	لما بدن رسول الله ﷺ
	ب ر ر	٥٨٢	فكأنما قرب بدنة
١٣٠٢	لو أقسم على الله لأبره	٨٨٢	كل سبعة منافي بدنة
١١٤	أ تبرر بها	٩٥٤	أقوم على بدنه
٨٨	حج مبرور		ب د و
٩٨٣	الحج المبرور	٩٧١	فإن بدا لقومك
١٩٨٠	البر حسن الخلق	٩٧١	حتى أبدى أسنأ نظر الناس إليه
٨٣١	آ لبر تردن ؟	١٨٥١	فانطلق إلى أحدهم بادی الرأى
٥٥٠	السكرام البررة	١٤٨٦	أذن لي في البدو
	ب ر ز		ب د خ
١٧٠٦	يعنى البراز	٦٨٣	وبطرا وبتدخا
١٧١٠	إذا تبرزن إلى المناصع		ب ر أ
		٣٧٧	أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
١٢٨٠	ب ز ز	٢٢٧٥	ب ر ص إن ثلاثة من بني إسرائيل : أبرص وأقرع وأعمى
٤٧٤	ب ز غ	١٠٨٢	ب ر ق تبرق أسارى وجهه
١٥٧٠	ب س ر	١٤٥	فَأْتَيْتُ بِالْبَرَقِ
١٠٠٨	ب س س	١٦٣٦	وَنَهَانَا عَنِ الْإِسْتَبْرَقِ
٣٥٥	ب س ط	٢٧٥	ب ر ك أصل في مبارك الإبل؟
٣٣٩	ب س ق	١٤٢٤	ضربه ابنا عفراء حتى برك
٧٧٧	ب ش ر	٢٣٧	فَيَبْرُكُ عَلَيْهِمْ
١٣٥٧	ب ش ش	٤١٤	تباركت يا ذا الجلال والإكرام
١٣٩٥	ب ص ر	٣٠٢	التحيات المباركات
٢٢١١	ب ص ق	١٦٠٦	لا تدرون في أبو البركة
٣٨٩	ب ض ض	١٧٣٠	ب ر م فلما رأى تبرمه
١٧٨٤	ب ض ع	١١٤٤	والبرمة على النار
١٣٦٦		٩٧	ب ر ن س حسر البرنس
		٨٣٤	لا تلبسوا البرانس
		٢٠٣	ب ر ه ن والصدقة برهان
		١٨٢٢	ب ر ي أرى النيل وأريشها
		١٩٣٧	يبارين الأعنة مصمداً

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
١٧٦١	ب ق ر إن امرأة بنياً	٦٩٧	وفي بُضْع أحدكم
١٥٦٨	وَبَقَرَّ خواصرهما	٤٥١	بِضْمًا وَعَشْرِينَ
١٤٤٢	ب ق ع إن دنا منى أحد بقرتُ به بطنه	٦٣	الإيمان بضع وسبعون
١٢٧١	ب ق و بُقِعَ الذرى	٧٤٤	مثل البِضْمَةِ تدرر
٥٢٨	ب ك ر فَبَقِيَتْ كَيْفَ يَصَلِي	٢٠٧٤	ب ط أ من بَطْأً به عمله
١٢٢٤	استساف بَكَرًا	٧٤٧	ب ط ر لولا أن تبطروا
٨٣٦	كنطيط البسكُر	٩٣	بطرُ الحنِّ
١٦١٩	في عجوة العالية شفاء أول البكرة	٦٨٣	أشراً وبطراً
١٠٢٣	ب ك ع كأنها بكرة عيطاء	ب ط ش ٢١٥	كل خطيئة كان بَطَشَتْهَا يدها
٣٠٣	ب ل ل رَهَبْتُ أَرْبَعًا تَبْكُمْنِي بِهَا	٩٤٢	ب ط ن فاستيطان الوادى
١٩٢	ب ل م سَأُبَلِّغُهَا بِبِلَالِهَا	٢٧٤	أشوى بطن الشاة
٢١٥١	ب ل ه إدامهم بالأم ونون	١١٤٦	كتب النبي (ص) على كل بطن عقوله
٢١٧٤	ب ل و بَلَّهَ مَا أَطْلَعَكُمْ اللَّهُ عَلَيْهِ	٨٤٥	ب ع ث تبعث به راحلته
٢١٢٧	ما علمت أن أحداً أبلاه الله في صدق الحديث	٢٠١	ب ع ر أخرج بَمَثِ النار
١٤١٤	فأملتُ ممة وأبليتُ	٣٦٠	ب ع ل إن النبي (ص) صلى إلى بعير
		٢٣١٦	ب غ ي وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً
		١٤٣٤	أبنتى حبيبا

اللفظ	رقم الصفحة	اللفظ	رقم الصفحة
ب و ر	٢١٩٧	إِنَّمَا بَعَثْتُكَ لِأَتْلِكَ وَأُبَيِّنَ لَكَ	
ب و ع	١٠٣٨	وَبَنِي نِي	
ب و ق	٧٨٨	فَضَرَبُوا الْأَبْنِيَةَ	
ب و ل	٢٠٠١	وَإِذَا لَمْ يَكُن فِيهِ فَقَدْ بَهَّتْهُ	
ب ي ت	٢١١١	لَمْ أَبْهَرْ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا	
ب ي د	٤٤٤ و ٤٧٢	حَتَّى إِهَارَ اللَّيْلُ	
ب ي هـ	٣٩	رِغَاءَ الْبَهْمِ	
ب ي ز	٣٥٧	لَوْ شَاءَتْ بَهْمَةٌ أَنْ تَمْرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ	
ب ي ح	١٦١١	وَلَنَا بَهِيمَةٌ دَاجِنٌ	
ب ي ط	١٢٠٠	عَلَيْكُمْ بِالْأَسْوَدِ الْبُهْمِ	
ب ي ث	٢٦٨	خَيْلٌ ذُهُمٌ يَهْمُ	
ب ي ج	٢٠٧٥	إِنَّ اللَّهَ يَأْهِي بِكُمْ الْمَلَائِكَةَ	
ب ي د	١٣٠٨	أَمَا تَرِيدُ أَنْ يَبُوءَ بِإِثْمِكَ	
ب ي هـ	٢٢١٣	يَبُوءُ بِإِثْمِهِ وَإِثْمِكَ	
ب ي و	١٠	فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ	
ب ي ز	٦٤٣	حِينَ تَبُورُوا مَقَاعِدَهُمْ	
ب ي ح	١٠١٨	مِنْ اسْتِطَاعَ مِنْكُمْ الْبَاءَةَ	
ب ي ن	١٤٧٠	إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا	
ب ي ن	١٩٧٢	إِن فِي تَقْيِفِ كَذَابًا وَمِيزًا	
ب ي ن	٢٠٦٧	تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بِأَعَا	
ب ي ن	٦٨	لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقِهِ	
ب ي ن	٥٣٧	بِالْشَّيْطَانِ فِي أُذُنَيْهِ	
ب ي ن	١٣٦٤	سَأَلَ عَنِ الذَّرَارِيِّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ يَبِيْتُونَ	
ب ي ن	٥٨٥	يَبْدُ أَنْ كُلَّ أُمَّةٍ أَوْتِيَتْ الْكِتَابَ	
ب ي ن	٨٤٣	يَبْدَأُكُمْ هَذِهِ	
ب ي ن	٢٢٠٩	فَإِذَا كَانُوا يَبْدِءُ مِنَ الْأَرْضِ	
ب ي ن	١٩٥٧	أَوَّلَ صَدَقَةٍ بَيَّضَتْ وَجْهَهُ	
ب ي ن	٢١٢٢	رَأَى رَجُلًا مَبْيُضًا	
ب ي ن	١٧٩٤	وَمَاؤُهُ أَيْضٌ مِنَ الْوَرِقِ	
ب ي ن	١٤١٦	وَهَشَمَتِ الْبَيْضَةَ	
ب ي ن	١٣١٤	لَمَنْ اللَّهُ السَّارِقُ ، يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ	
ب ي ن	٢٢١٥	فَيَسْتَقْبِخُ بَيْضَهُمْ	
ب ي ن	١١٥١	كِتَابُ الْبَيْوَعِ	
ب ي ن	٣٠٠	بَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ (ص) ذَاتَ يَوْمٍ بَيْنَ أَظْمَرِنَا	

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	ت ر س	٨٢٧	قيل أن تَبَان له
٦١٣	سجاية مثل الترس	١٨٢٤	ليس بالطويل البائن
١٣١٣	حجفة أو ترس		(باب التاء)
	ت ر ك		ت ب ب
١٣٧٣	هل أنتم تاركو لي أمرأي	١٩٤	تبت بدا أبي لهب
	ت ع ت ع	٢٢٤٣	تبا لك سائر اليوم
٥٥٠	والذي يقرأ القرآن ويتعمق فيه		ت ب ر
	ت ع س	٢١٣٨	إلا ما يعلم الصائغ على تبر الذهب الأحمر
٢١٣٢	تمس مسطح		ت ب ع
	ت ف ل	١٤٣٤	كنت تبيماً لطاحة
٥٨١	فكان يكون لهم تفل	٥٣٧	فتبع إليه رجال
	ت ل ل	١٧٥٥	ويتبعان ما في بطون النساء
٤٣١	حتى رأينا في التلول	٢٠٧٠	يتبعون مجالس الذكر
١٦٠٤	فتلّه رسول الله (ص) في يده		ت ح ف
	ت ل و	١٩٢٣	أتحفني بضيافته الليلة
١٨١٧	فلما أتيتني عنه ، رفع رأسه	١١١٨	فأتحفنا برطب ابن طاب
	ت م م	٢٢٦٤	فأتحفتنا برطب
٣٤٦	حتى يستم ساجدا	٢٥٢	فما تحمهم حين يدخلون الجنة
١٦٩١	خرجت وأنا مُنم		ت ر ب
	ت ن ر	٢٢٤٠ و ١٠٨٦ و ١٠٦٩	تربت يدك
٥٩٥	وكان تنورنا وتنور رسول الله (ص) واحدا	٢٥٠	تربت يمينك
	ت و ر	١١١٩	ترب ، لا مال له
١٠٥١	فجملته في تور		ت ر ج
١٥٨٤	نبد له في تور من حجارة	٥٤٩	مثل الأثرجة
			ت ر ج م
		٧٠٣	ليس بينه وبينه ترجان

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
١٨٠٨	مات في الثدي	٩٤٥	الاستجار توي
١٣٢٨	فليجلدها الحد ولا يترّب عليها	٧١٣	ذاك الذي لا توي عليه
١٨٨٧	كفضل البريد على سائر الطمام	١٠٩٩	تتابع الناس في الطلاق
١٩٠١	وأراح على نعمًا نريًا	٧٥٠	يتيه قوم قبل الشرق
١٧٦١	يا أكل الثرى من العطش	١٠٢٧	إنك رجل تائه
١٤٩٦	وجرحه يشب		(باب الثاء)
١٦٦٣	جاء ورأسه مثل الثمام أو الثمامة	١٨٢٤	كأمثال الثاليل
١٤٦٢	على رقبته شاة لها ثناء		ث ب ت
٨٨٧	اغتسلي واستغفري بشوب	٨٥٣	فطعنته فأنبتته
٩٤١	بمعنى رسول الله ﷺ في الثقل	٥٤١	إذا عملوا عملا أنبتوه
١٨٧٣	وأنا تارك فيكم ثقلين	١٥٧	فسألتني عن أشياء لم أنبتها
١٩٣٧	شكات بنيستي	٥١٥	إذا عمل عملا أنبتته
		١٠٩٦	كان ذا نبتت
		١٥١٨	يركبون ثبيح هذا البحر
		١٣٨٥	حتى يشخن في الأرض
		٧٤٧	فيهم رجل مشدون اليد

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	ث و ر	٣٨١	وَأَكَلْ أَمِيَاءَ
٢١٣٤	فَارَ الْحَيَّانِ		ث ل ث
٢٧٢	إِنَّمَا أَتَوْسًا مِنْ أُنْوَارِ أَقْطَ	٦٤٨	ضَفَرْنَا شَمْرَهَا ثَلَاثَةَ أَمَلَاتٍ
٤٢٧	لَمْ يَسْقَطْ نُورُ الشَّفَقِ		ث ل ط
	(باب الجيم)	٧٢٧	اسْتَقْبَلَتِ الشَّمْسُ ثَلُطَتْ أَوْ بَالَتْ
	ج ا ث	٢١٩٧	رَبِّ! إِذْنٌ يَتَلَفَّوْا رَأْسِي
١٤٣	فَجُثِنْتُ مِنْهُ فَرَقَا		ث م ر
	ج ا ر	٢١٠١	فَضَمَّرَتْ أَجْرَهُ
١٥٢	وَلَهُ جَوَّارٌ إِلَى اللَّهِ بِالتَّلْبِيَةِ		ث م ل
	ج ا ن	١٥٧٠	فَعَرَفَ أَنَّهُ تَمَلَّ
١٨١٤	كَأَنَّمَا أَخْرَجَهَا مِنْ جُؤْنَةِ عَطَارٍ		ث م ن
	ج ب ب	٣٧٣	تَامَنُونِي بِمَخَانِطِكُمْ هَذَا
١٥٦٨	فَجَبَّ أَسْنَمُهَا		ث ن ي
١٧٢٠	وَجَبَّ طَلْمَعٌ ذَكَرَ	٦٥٥	فَأَنْتَنِي عَلَيْهِ خَيْرًا - فَأَنْتَنِي عَلَيْهِ شَرًّا
	ج ب ذ	١٣٠٠	فَنَزَعَ نَيْبَتَهُ
١٤٩	فَإِذَا فِيهَا جَنَابِدُ اللَّوْثِ	١١٧٥	نَهَى عَنِ التَّنْيَا
	ج ب ر	١٤٣٧	حَتَّى أَتَوْا مَتَضَابِقًا مِنْ نَيْبَةٍ
٢٢٢٢	وَأَجْبَرِ النَّاسَ عِنْدَ مَصِيبَةٍ	٢٤١	فَشَقَّهَ بِأَنْبِنٍ
٧٣٥	أَرَدْتُ أَنْ أَجْبِرَ مَ	١٤٣٥	يَكُنْ لَكُمْ بَدَةُ الْفَجْجُورِ وَثِنَاءُ
١٨٤	وَكَبْرِيَانِي وَعَظْمَتِي وَجَبْرِيَانِي		ث و ب
١٣٣٤	وَالْمَعْدَنَ جَبَّارٍ	٤٥٥	ثَابَ رَجَالٍ مِنْ أَهْلِ الْعَارِ
١٣٣٤	الْمَعْدَنَ حَلَّو	١٥٣٦	حَتَّى ثَابَتْ أَجْسَامُنَا
		٤٢١ و ٢٩١	إِذَا تَوُبَّ بِالصَّلَاةِ

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الحديث	اللفظة
٢٧	فضمه حِدًا	٢٢١١	وفهم السبصر والمجبور
١٨٣٠	ج د ر	١٨٣	ج ب ن
٩٧٣	احبس الماء حتى يرجع إلى الجذر سألت عن الجذر	١٤٣٣	ج ب و
١٤٦٧	ج د ع	١٤٨٢	ج ث و
٩٤٤	عبد مجدع الأطراف إن أمر عليكم عبد مجدع الأطراف	١٠٦٥	ج ح ح
٤٤٨	وإن كان عبدا مجدع الأطراف	١٠٦٥	ج ح ح
١٩١٨	جى . أبى مجدعا	٣٠٨	ج ح ش
١٦٢٨	فجدع وسب	٣٠٨	ج ح ش
٢١٢٣	ج د ل	١٢٩	ج خ ي
١١٨٣	أعطيت جدلا وأقبال الجداول	١٢٩	ج د ب
١٢٦	ج ذ ر	١٧٤١	والأخرى جدبة
١٤٢	ج ذ ع	١٧٨٧	وكان منها أجاب أمسكت الماء
٤٠٣	يا ليتنى فيها جدعا	١٧٩٠	فجعل الجنادب والفراس يقمن فيها
١٥٥٢	أتى جدعا فاستند إليها إن عندي جدعة من المنز	٧٧٢	ج د ح
٢١٠٤	ج ذ ل	٧٧٢	انزل فاجدح لنا
٢١٦٣	ج ذ و	١١٢١	ج د د
٥٦٩	ج ر أ	٩٧٠	فأرادت أن تجد نخلها
٥٦٩	فإذا رسول الله ﷺ مستخفيا جرءاء عليه قومه	٣٤٣	مارضى حتى مجده ولا ينفع ذا الجد منك الجد

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	ج ر ف		ج ر ب
٢١	زمن طاعون الجارف	١٣٩٣	أصبتُ جراباً
٢٢١٤	فهما على جرف جهنم	١٥٣٥	زودنا جراباً من تمر
	ج ر م	١٦١٠	فأخرجت لي جراباً
٧٣٩	لا جَرَمَ لا أرفع إليه بعدها حديثاً	١٣٥٥	ثم حشونا جُرُبَنَا
	ج ر و	٦٤٤	ودرع من جَرَب
١٦٦٤	وقع في نفسه جرو كلب تحت فسطاط	١٩٢٦	كأنها جمل أجرب
	ج ر ي		ج ر ج ر
٣٤٦	فلا أفسم بالخنس . الجوار السكّس	١٦٣٤	إنما يجرجر في بطنه نار جهنم
١٠٤٣	فأجرى نبي الله ﷺ في زقاق خيبر		ج ر ذ
	ج ز أ	٤٩	إن أرضنا كثيرة الجردان
١٠٦	ما أجزأ منا اليوم أخذ ما أجزأ فلان		ج ر ر
٤٩٩	وَيُجْزَى من ذلك ركعتان	١٥٨٠	نهى عن الجرّ أن يبيذ فيه
	ج ز ر	٧٢٧	ثم اجتزت فعادت فأكلت
٩٥٥	ما يُشْتَرَك في الجزور	١١٨	إنما تركها من جرّاي
١١٣	قدر ما تُتنحّر جزور	٢٠٢٣	دخلت امرأة النار من جرّاء هرة
١٤١٨	نُحِرَتْ جزور بالأمس	٣٤	وحبأ أصحاب رسول الله ﷺ ، من البدرين هلم جرّاً
١٥٢٦	أن رجلاً نحر ثلاث جزائر	١٨٥٩	وعليه قيص يجرّ
٩٥٤	ولا يبطي في جزارتها منها شيئاً	١٣٤٥	فوجد في عقاره جرّة
	ج ز ع	١٥٨٥	أرخص لهم في الجرّ غير الزفت
١٣٠٦	ثم انكفأ إلى جُرَيْمَة من النعم	٤٧	فأثته امرأة تسأله عن نبيذ الجر
٢١٣٠	فإذا غمدى من جَزَع ظفار قد انقطع		ج ر س
	ج ز ف	١١٠٢	جرت نخله العرفط
١١٦١	إذا اشتروا طعاماً جُرَافاً	١٢٦٣	ناقة مجرّسة
			ج ر ع
		١٦٢٥	ما به حاجة إلى هذه الجرعة

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
٢١٦٤	ج ع ف حتى يكون أجمافها مرة واحدة	٨٦	ج ز ل فقالت امرأة منهن جزلة
١٣٧٩	ج ع ل ثم يحمل ما بقي منه بحمل مال الله	٢٢٥٣	فيضربه بالسيف فيقطعه جزلتين
٢٣٠٢	ج ف ر نخرج على ابن له جفر	١١٤٨	ج ز ي لا يجزى ولد والدًا
١٤٣٥	ج ف ف على فرس مُجَفَّف	٦٩٤	وإن كان ذلك يجزى عني
٢٠٤٠	أفيا جفت به الأقدام	١٥٥٣	لا تجزى جدعة عن أحد بمدك
٤٧٢	ج ف ل مال ميلة حتى كاد يتجفل	ج س ر هم في الظلمة دون الجِيسر	٢٥٢
٢٢٤٩	الدجال جُفَّال الشمر	٢١٨١	ج ش أ ولكن طعامهم ذاك جيشاء
٨٢٩	ج ف ن حين طلع القمر وهو مثل شق جفنة	ج ش ر ومنا من هو في جشرو	١٤٧٣
٧٤٨	سأوا سيوفكم من جفونها	ج ش ش وحبسننا رسول الله ﷺ على جيشة	٤٥٧
١٥١١	ثم كسر جفن سيفه	ج ع ب فكان الرجل يمر معه الجمبة من النبل	١٤٤٣
٢٣٠٨	فقلت : يا جفنة الركب ا	ج ع د لماها أن تجي به أسود جمدا	١١٣٣
٦٠٦	ج ل ب لتلبسها من جلبابها	١٨١٩	ليس بالجمد
٤٢٢	فسمع جلبية	١٥٥	رجل جمد قاطط
١٣٣٧	سمع جلبية خصم	١٥١	عيسى جمد
١١٥٧	تهي أن يتلقى الجلب	ج ع ر فكروى في جاعرته	١٦٧٣
١٤١٠	ولا يدخلها سلاح إلا جُلبان السلاح		
١٦٥٣	ج ل ج ل فهو يتجلبل في الأرض حتى تقوم الساعة		

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
٢١٧٩	وجامرهم الألوّة	ج ل ح	
٢١٦٥	فَأَتَى بِحُمْرٍ	٦٨١	ليس فيها عقضاء ولا جلعاء
٥٧٩	ع م ج	ج ل د	
٥٨٩	إذا أراد أحدكم أن يأتي الجمعة	٢٣١٠	ونحن في جلد من الأرض
٢٤٦	كنا نجتمع إذا زالت الشمس	ج ل س	
١٨٣	ولم يجامموهن في البيوت	١٠١٣	فبيننا نحن على ذلك جالسنا عبد الله
١٣٧٩	وهو يومئذ جميع	٦٠٢	كأني أنظر إليه حين يجلس الرجال بيده
٣٧١	وأنتا جميع وأمركا واحد	ج ل ف	
١٦٧٨	أعطيت جوامع السلم	١٠٢٦	إنك ليحلف جاف
١٢١٥	لو كان ذلك لم يجامها	ج ل ل	
٢١٢٣	نشترى بالصاعين من الجمع	١٩٨٨	أين المتحابون بجلاي
٦١٦	فأجمت صدقه	٩٥٤	أتصدق بلحمها وأجلتها
	ما رأيت رسول الله (ص) مستجمعا ضاحكا	ج ل م د	
	ج م ل	١٣٢١	فرميناه بجلاميد الحرّة
١٢٠٧	للا حرّم عليهم شعورهم أجملوه ثم باعوه	٦٢٤	حتى تجلاني الفشي
١٥٦١	ويجملون منها الودك	١٥٦	جللا الله لي بيت المقدس
	ج م ج	٢١٢١	جللا للمسلمين أمرم
٤٧٤	فأتى الناس الماء جامين	ج م ج	
١٧٣٦	النابينة مجة لفؤاد الريض	١٨٤١ و ٢٦٧	فجمع موسى بأاره
١٨١٨	كان عظيم الجمة إلى شحمة أذنيه	ج م د	
١٦٥٣	قد أعجبته جته وبرداه	٢١٢	إذا استجمهر أحدكم
١٠٣٨	فوفي شمري جمة	١٧٦٦	استجمهر بالألوّة
	ج م ن	٩٤٥	الاستجمار تؤ
٢١٣٦	حتى إنه ليتجدد منه مثل الجان		
٢٢٤٣	تجدد منه جان كالؤلؤ		

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
٢٢٣٣	كأن وجوههم الجان المطرقة		ج ن أ
	ج ه د	٣٧٩	فليفش ذراعيه على نخذييه وليجنأ
١٦١٧	أصاب الناس جهد		ج ن ب
١٤٠	حتى بلغ منى الجهد	٧٣٧	وعلى محبة خيلنا خالد بن الوليد
١٤٢٩	إنه لجاهد مجاهد	١٨٧	فتقومان جنبتي الصراط
١٦٢٤	ققال : إني مجهود	١٤٠٥	فبعث الزبير على إحدى المجنبتين
٢٧١	إذا جلس بين شعبها الأربع ثم جهدها	٢٥٦	ونحن جنبان
٢١٥٧	فأصابهم قحط وجهد	١٧٣٤	منها ذات الجنب
٢٠٨٠	كان يتموّد من جهد البلاء	١٢١٥	قدم بتمر جنب
	ج ه ر	٢٢٢٤	إن الطائر ليمر بجنباتهم
٢٢٩١	وإن من الإجهار أن يعمل العبد بالليل عملاً		ج ن ح
	ج ه ش	٣٥٦	إذا سجد يجنح في سجوده
٦٠	فأجهت بكاء		ج ن د
	ج ه ل	٢٠٣١	الأرواح جنود مجنّدة
٢١٣٤	اجتهلته الحية	١٧٤٠	لقيه أهل الأجناد
	ج ه م		ج ن ز
١٩٢٣	فأهمهم قد شفوا له ومجهموا	٦٣١	كتاب الجنائز
	ج ن م		ج ن ن
١٦٣٥	إنما يجر جر في بطنه نار جهنم	١٤٧١	الإمام جنة
	ج و ب	١٧٥٣	نعى عن قتل الجنان
١٨٨١	أبواك من الذين استجابوا	١٧٨٥	أن ترى ما همنا قد ملئ جنانا
٣٠٣	فقولوا : آمين ، يجيبكم الله	٨٠٦	الصيام جنة
٧٠٥	فجاءه قوم حفاة عراة محتابى النمار	٧٠٨	حتى نجن بنانه
٦١٤	حتى رأيت المدينة في مثل الجوبة	١٣١٣	لا تقطع في أقل من ثمن الجن

اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة
وأبو طلحة مجوَّب عليه بحجفة	١٤٤٣	ج و ل	
ج و ح		يقرأ في مرابه إذ جالت فرسه	٥٤٨
جامحة اجتاحت أمواله	٧٢٢	أتهم الشياطين فاجتاتهم	٢١٩٧
فصيحهم الجيش فأهلكهم واجتاحتهم	١٧٨٥	كانت للمسلمين جولة	١٣٧٠
باب وضع الجوائح	١١٩٠	ج و ي	
ج و د		قدموا على رسول الله ﷺ المدينة فاجتوتوها	١٢٩٦
فيمر المؤمنون كأجاويد الخيل	١٦٩	وهاجر معه رجل من قوم فاجتوتوا المدينة	١٠٩
لم يبيح أحد من ناحية إلا أخير بجوِّد	٦١٤	ج ي ش	
وهل وجدت توبة أفضل من أن جادت بنفسها	١٣٢٤	وإمَّا بسق فيها ، قال فجاشت فسقينا	١٤٣٣
فإذا أنا بجوادٍ عن شمالي	١٩٣٢	ج ي ف	
ج و ر		وأنى يجيئوا وقد جَبَّوا	٢٢٠٣
فلما قضيت جوارى نزلت	١٤٤	(باب الحاء)	
ويستجبرونك من نارك	٢٠٧٠	ح ب ب	
ج و ز		كما تخرج الحبة في حميل السيل	١٧٠
فأكون أنا وأمى أول من يجيز	١٦٤	ومن يجترى عليه ، إلا أسامة بن زيد ، حبّ	١٣١٥
جمل يتجوَّز في الصلاة	٧٧٥	رسول الله ﷺ	
جائزته والضيافة ثلاثة أيام	١٣٥٣	ح ب ر	
ج و ظ		جاء حَبْرٌ من أحبار اليهود	٢٥٢
كل عتلّ جواظ مستكبر	٢١٩٠	جاء حَبْرٌ إلى النبي ﷺ	٢١٤٧
ج و ف		سُجِّي رسول الله ﷺ بثوب حبرة	٦٥١
فصرت إلى الباب فإذا هو محاف	١٩٣٩	الحبرة أحب اللباس إلى رسول الله ﷺ	١٦٤٨
وفتح الباب وخرج ثم أجافه رويدا	٦٧٠		
وكان أجوف جليدا	٤٧٦		
فأجافوا عليهم الباب	٩٦٧		
فلما رآه أجوف عرف أنه خلُق خلقا لا يتمالك	٢٠١٦		

اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة
ح ب م		ح ث ي	
وأشار بأصابه كلها وحبس أو خنس إبهامه	٧٦١	يكون خليفة بجنى المال حثيا	٢٢٣٤
مخلى حيث حبستني	٨٦٨	أمرنا أن نحثي في وجوه المداحين التراب	٢٢٩٧
فإنكم تظلمون خالدًا ، قد احتبس أدراعه	٦٧٧	يكفيك أن تحثي على رأسك ثلاثة حثيات	٢٥٩
ح ب ط		ح ج ب	
إن كل ما يذبت الربيع يقتل حَبَطًا	٧٢٧	ما حجيتني منذ أسلت	١٩٢٥
ح ب ل		فدخلتُ الحجاب عليها	١٦٢٢
إذا قامت البينة ، أو كان الحيلُ	١٣١٧	هو وعثمان بن طلحة الحَجَبِيّ	٩٦٦
رجل مسكين ، قد انقطعت بي الحبال	٢٢٧٦	إذا بدا حاجب الشمس	٥٦٨
ما كان لنا طعام نأكله إلا ورق الحَبَلَة	٢٢٧٨	ح ج ح	
نهى عن بيع حبل الحَبَلَة	١١٥٣	فحجبت أنا وحميد بن عبد الرحمن حَبَّة	٣٨
لا تقولوا : الكرم . ولكن قولوا : الحَبَلَة	١٧٦٤	فرقان من طير صواف ، تحاجبان عن أصحابهما	٥٥٣
ح ب و		وجلس في حجاج عينه نفر	١٥٣٦
فصلى إحدى عشرة ركعة ثم احتبى	٥٢٨	حتى عد خمسة في حجاج عينها	٢٣٠٩
نهى أن يحتبى في ثوب واحد	١٦٦١	ح ج د	
لو يملون ماقى العتمة والصبح لأوها ولو حيوا	٣٢٥	احتجر رسول الله ﷺ حُجْبِرَة بِخَصَفَة	٥٣٩
رجل يخرج من النار حيوا	١٧٣	كان لرسول الله ﷺ حَصِيرٌ وكان يُحَجَّرُه من الليل	٥٤٠
ح ت ت		نوبى ، حَجَّر ! نوبى ، حَجَّر !	١٨٤١
أخبرونى بشجرة كالرجل المسلم لا يتحات ورقها	٢١٦٦	يقول رسول الله ﷺ لأصحاب الحجر	٢٢٨٥
في حث النبي من ثوب رسول الله ﷺ	٢٣٩	أنت الحَجَّر فاذا في كل بيت بكاء	١١١٠
ح ت ف		أنى بصيى رضع فبال في حَجَّرِه	٢٣٧
فرمى بهم فسكان فيه حثفه	١٠٨	فخرجت في نسوة بين ظهري الحجر	٦٢١
ح ث و		ترك استلام الركنتين اللذين يلبان الحجر	٩٦٩
حنا بين يديه	٦٨٧	وعلى أبتام في حجورها	٦٩٥
فاحت في أفواههم من التراب	٦٤٥	لا يجاوز حناجرهم	٧٤٠
واحت في أفواههم التراب	١٠٨٤	ح ج ز	
		وممنهم من تأخذه إلى حُجْرته	٢١٨٥
		فأنا آخذ بحُجْرِكُمْ	١٧٨٩

اللفظ	رقم الصفحة	اللفظ	رقم الصفحة
ح ج ف		ح د د	
لم تقطع يد سارق في أقل من ثمن المجن : حَجَفَةٌ أَوْ تَرْسٍ ١٣ ١٢		وجوب الإحداذ	١١٢٣
أعطاني حَجَفَةٌ أو درقة	١٢٣٤	خمس مع الفطرة ، الختان والاستحداذ	٢٢١
وهو مجوَّب عليه بحجفة	١٤٤٣	هل تستحد المنيبة	١٥٢٧
ح ج ل		كي تمتشط الشممة وتستحد المنيبة	١٠٨٨
أنتم الزر المحجلون	٢١٦	ما عدا سَوْرَةَ من حدِّ كانت فيها	١٨٩٢
فقطرت إلى خاتمه ، مثل زرِّ الحَجَلَةِ	١٨٢٣	وكنت رجلا حديد البصر	٢٢٠٢
ح ج ح		إنه رجل حديد	١٦٢٩
فأحجم القوم	١٩١٧	إني أصبتُ حدًّا فأقته على	٢١١٧
أعلق عليه محجما	١٧٣٠	ح د ر	
ح ج ن		إنه ليتحد من مثل الجان	٢١٣٦
يستلم الركن بمحجن	٩٢٦	ح د و	
كان يسرق الحاج بمحجنه	٦٢٣	زل يحدو بالقوم	١٤٢٧
حجته بمحجنه	١٠٨٩	ح ذ ف	
ح د أ		إني لأركد في الأولين ، وأحذف في الآخرين	٣٣٤
خمس فواسق يقتلن ، والحدَّيَا	٨٥٦	ح ذ ي	
أربعة كلهن فاسق : الحِدَاة والغراب	٨٥٦	إما أن يُحدَّيك وإما أن تبتاع منه	٢٠٢٦
ح د ب		ويُحدِّين من النسيمة	١٤٤٤
وم من كل حدب يسفلون	٢٢٥٤	إن الدنيا أذنت بصُرم وولت حدَّاء	٢٢٧٨
ح د ث		ح ر ب	
يخرج في آخر الزمان قوم أحداث الأسنان	٧٤٧	وطفقت أختها تحارب لها	٢١٣٦
أرضعت امرأتى الحدَّثي	١٠٧٤	ح ر ث	
لولا حدَّتان قومك	٩٦٩	بينما أنا أمشي مع النبي ﷺ في حرث	٢١٥٢
كان يكون في الأم قبلكم محدَّتون	١٨٦٤	ح ر ج	
		كرهت أن أخرجكم	٤٨٥
		إنا كنا نتخرج أن نطوف بالصفاء	٩٣٠
		تخرجوا من غشيانهن	١٠٧٩

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
١٢٢٠	حجى الله عارمه	١٧٥٧	فإذا رأيتم منها شيئاً ، فخرجوا عليها ثلاثاً
	ح ر ي	٨٤٨	كلها فاسق ، لا حرج على من قتلن
٨٢٣	من كان متحريها		ح ر ر
٤٠٠	فليتحر الصواب	١٢٩٦	وتركهم في الحرّة
٩٨٢	يتحري مرسى رسول الله ﷺ	٢١٤٤	وقد كان في حرّة فشى
٣٦٤	كان يتحري موضع مكان المصحف	٦٨٧	كنت أمشى مع النبي ﷺ في حرّة المدينة
	ح ز ب	١٨٣٠	خاصم رجل الزبير في شراج الحرّة
٢٠٩٣	كان إذا حزبه أمر قال :	١٣٣٢	ول حارها من تولى قارها
	ح ز ر	٤٣٢	وما وجدت من حرّ أو حرور
٣٣٤	كنا نحزر قيام رسول الله (ص)	١٢٨٠	عجز عليك إلا حرّ وجهها
١٣٥٤	فتناولت لأحزره		ح ر ز
١٧٣٨	فحزرت ما بين الستين إلى الثمانين	٢٢٥٣	فحزّ عبادى إلى الطور
	ح ز ز		ح ر س
١٦٢٧	إلا حزّ له حزة من سواد بطنها	٥٧٥	كما يصنع حرسكم هؤلاء بأمرائهم
٢٧٣	يحزّ من كتف	١٦٧٩	تناول قصة من شعر كانت في يد حرمىّ
	ح ز م		ح ر ش
٧٨٨	فتحزّم الفطرون	٨٨٨	فذهبت إلى رسول الله ﷺ محرّشا على فاطمة
	ح ز ن	٢١٦٦	ولكن في التحريش بينهم
١٧١٨	من أجل أن يحزّه		ح ر ص
	ح ص ب	١٤٥٦	لأنولى هذا العمل ، أحداً حرص عليه
١١	بحسب المرء أن يحدث بكل ما سمع		ح ر ق
٥٢٣	إيماناً واحتساباً	١٧٨	يرشون عليهم الماء ، ويذهب حُرّاقه
٦٩٥	إذا أنفق على أهله نفقة وهو يحتسبها		ح ر م
٨١٣	فإن بحسبك أن تصوم	١١٠٢	قالت سودة : سبحان الله ! والله لقد حرّ مناه
		٨٥٠	لم زده إلا أنا حرّم

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
١٥٦٢	ح ش م إن لهم عيالا وحشما	٢٢١٩	ح ح ر لا تقوم الساعة حتى يحسر الفراتُ
٦٧٠	ح ش ي مالك حشيا رابية	٨٨٠	أرفع خمارى وأحسره
١٤٧٧	ولا يتحاشى من مؤمنها	٩٧	حسر البرنس
١١١٩	ح ص ب ثم أخذ كفاً من حصي فحصبه به	٢٣٠	يحسر عن ذراعيه
٦١٠	فأهوى إلى الحصباء يحصبهم بها	١١٠٧	تحسّر الغضب عن وجهه
٥٤٠	فرموا أصواتهم وحصبوا الباب	١٤٠٠	خرج شبان أصحابه حُسراً
١٦٧٦	أصابها حصبة	٦٢٩	حتى حُسِر عنها
٢١٦٣	ح ص د لا تهتر حتى تستحصد	٢٠٩٦	فيستحسر عند ذلك
٢٩١	ح ص ص أدبر الشيطان وله حُصاص	٢٣٠٧	فأخذت حجرا فحسرتة وحسرتة
٢١٥٦	سنة حصت كل شيء	١٤٠٥	وبعث أبا عبيدة على الحُسَر
٧٤٢	ح ص ل بيت بذهبة لم تُحصَل من ترابها	٣٥٢	ح ص س فظننت أنه ذهب إلى بعض نسائه فتحسست
١٠٧٩	ح ص ن والحصنات من النساء	١٩٨٥	ولا تحسبوا ولا تحسبوا
١٩٣٤	ح ص ر حصان رزان ما تزَن بريبة	١٤٣٤	أسقى فرسه وأحسهُ
١١٥٣	ح ص و نهى عن بيع الحصاة	١٦٩	ح ص ك فيها خطاطيف وكلايب وحسك
٢٣٠٧	ح ض ر فخرجت أخضر مخافة أن يحس بقرى	١٧٣١	ح ص م فحسبه النبي ﷺ بيده
		١٢٩٨	وزاد في الحديث : ولم يحسبهم
		١٢٢٥	ح ص ن خياركم محاسنكم قضاء
		٥٥٧	ح ش د احشدوا فإنى سأقرأ عليكم ثلث القرآن
		٢٠٦٦	ح ش ر ج ولكن إذا شخص البصر وحسرج الصدر

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
٢٠٧٠	وَحَفَّ بِمَعْظَمِهِمْ بَعْضًا	١٢٥٩	لَمَّا حُضِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
	ح ف ل	٥٧٠	الصلاة مشهودة محفورة
١٦٢٦	فَانْطَلَقْتُ إِلَى الْأَعْرَزِ فَإِذَا هِيَ حَافِلَةٌ	١٥٦١	دَفَّ أَهْلُ آيَاتِ حُضْرَةِ الْأَضْحَى
	ح ف ن		ح ض ن
٢٥٣	حَفَنَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ حَفَنَاتٍ	٢٠٤٩	يَلْسُكُزُهُ الشَّيْطَانُ فِي حُضْنِيهِ
	ح ف و		ح ط أ
١٨٣٤	حَتَّى أَحْفَوْهُ بِالْمَسْئَلَةِ	٢٠١٠	جَاءَ مِخْطَأُنِي حِطَاءً
٩٦٢	لَأَسْتَحْفِينَ عَنْ ذَلِكَ		ح ط ط
٢٢٢	أَحْفُوا الشَّوَارِبَ	٢٣١٢	وَقُولُوا: حِطَّةٌ
٩٢٦	رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِكَ حَفِيًّا		ح ط م
	ح ق ب	٥٠٦	بَعْدَ مَا حَطَمَهُ النَّاسُ
١٣٧٤	ثُمَّ انْتَرَعَ طَلْقًا مِنْ حَقِّيهِ	١٦٨	كَأَنَّهَا سَرَابٌ يَحْطِمُ بِمَعْظَمِهَا بَعْضًا
٩٠٨	وَمِنْ، يَوْمِئِذٍ، خَفَاتِ الْحَقَائِبِ	٦١٩	وَلَقَدْ رَأَيْتَ جَهَنَّمَ يَحْطِمُ بِمَعْظَمِهَا بَعْضًا
	ح ق ق	٩٣٩	اسْتَأْذَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَدْفَعُ قَبْلَهُ وَقَبْلَ حَطْمَةِ النَّاسِ
٨٢٧	جَاءَ رَجُلَانِ يَحْتَقِمَانِ		ح ظ ر
	ح ق و	٢٠٣٠	لَقَدْ احْتَضَرَتْ بِحِظَارٍ شَدِيدٍ مِنَ النَّارِ
٦٤٧	أَتَى الْبِنَا حَقْوَهُ		ح ف ز
٢٣٠٩	فَأَشَدَّهُ عَلَى حَقْوِكَ	٦٠	احْتَضَرَتْ كَمَا يَحْتَضِرُ الثَّمَلَابُ
٢١٨٥	وَمِنْهُمْ مَنْ تَأَخَذَهُ إِلَى حَقْوِيهِ	٤١٩	وَقَدْ حَفَزَهُ النَّفْسُ
	ح ك ر	١٦١٧	فَجَمَلٌ يَقْسِمُهُ وَهُوَ مَحْتَفِزٌ
١٢٢٧	مَنْ احْتَكَرَ فَهُوَ خَاطِيٌّ		ح ف ش
	ح ك ك	١١٢٤	دَخَلَتْ حِفْشًا
١٦٤٦	رَخِصَ فِي لِبْسِ الْحَرِيرِ لَهَا الْحِسْكَةُ كَانَتْ بَيْنَهُمَا	٢١٧٤	حُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَسْكَارَةِ
			ح ف ف

رقم الحديث	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	ح ل ل		ح ك م
٢٨٩	حَاتَ لَهُ الشِّفَاعَةُ	٧١	الحِكْمَةُ بَيَانِيَّةٌ
٨٦٨	مَجَلِيٌّ حَيْثُ حَبَسْتَنِي		ح ل أ
٧٥٥	فَقَدَ بَلَّتْ مَجَلِيَّهَا	١٤٣٨	فَخَلَّاهُمْ عَنْهُ
٦٥٠	أَمَّا الْخَلَّةُ فَإِنَّمَا شَبَّهُ عَلَى النَّاسِ فِيهَا		ح ل ب
٩٠	ثُمَّ أَنْ تَرَانِي حَلِيَّةَ جَارِكَ	٢٥٥	دَعَا بَشِيًّا نَحْوَ الْجِلَابِ
٢٠٥١	لَنْ يَمَجَّلَ شَيْئًا قَبْلَ حَلَّةِ	٢٠٩٩	فَجُمْتُ بِالْحَلَابِ
٢٠٢٨	فَتَمَسَهُ النَّارُ إِلَّا نَجَّاهُ الْقَسَمُ	٧٩١	فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ مِيعُونََةَ بِجِلَابِ الْبَابِ
١٢٨٢	لَوْ جُمْتُ بَيْنَهَا كَانَتْ حَلَّةً	٤٤٥	إِنَّمَا تُمَّتْ بِجِلَابِ الْإِبِلِ
١٢٧٠	إِلَّا أُنِيتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَتَحَلَّاهَا	١٦١٠	إِيَّاكَ وَالْحَلُوبِ
	ح ل م	١٦٣٢	فَخَلَّيْتُ فَشَرِبَ حَلَابِهَا
٣٦١	وَأَنَا يَوْمَئِذٍ قَدْ نَاهَزْتُ الْإِحْتِلَامَ		ح ل س
٧٨٠	كَانَ النَّبِيُّ (ص) يَصْبِحُ جُنْبًا مِنْ غَيْرِ حُلْمٍ	١١٢٥	تُكُونُ فِي شَرِّ أَحْلَاسِهَا فِي بَيْتِهَا
٣٢٣	لِيَلِينِي مِنْكُمْ أَوْلُو الْأَحْلَامِ وَالنَّهْيِ		ح ل ف
	ح ل و	١٩٦٠	لَا حَلْفَ فِي الْإِسْلَامِ
١٨٥١	مَسْتَلْقِيَا عَلَى خَلَاوَةِ الْقَعَا		ح ل ق
١١٩٨	نَهَى عَنِ ثَمَنِ السِّكِّبِ وَحُلْوَانِ الْكَاهِنِ	١٩٧٨	فَقَالَتْ : حَلَقِيَّ
	ح ل ي	٨٧٨	عَقْرِي ، حَلَقِي
٦٩٤	تَصَدَّقْنَ وَلَوْ مِنْ حَلِيَّكَانِ	١٦٥٧	صَاغَ رَسُولُ اللَّهِ (ص) خَاتَمًا حَلَقَةً فِضَّةً
	ح م أ	١٠٠	فَإِنْ رَسُولُ اللَّهِ (ص) بَرَى مِنْ الصَّالِقَةِ وَالْحَالِقَةِ
١٧٢	كَأَنَّ تَلَبُّهُ فِي حِمَّةِ السَّبِيلِ	٧٤٥	يَخْرُجُونَ فِي فِرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ سَبَّاهُمْ التَّحَالِقُ
	ح م ح	١٧١٣	رَأَى فِرْقَةَ فِي الْحَلَقَةِ
	ح م ح ح		ح ل ق م
١٤٦١	عَلَى رَقَبَتِهِ فَرَسٌ لَهُ حَمَمَةٌ	٧١٦	حَتَّى إِذَا بَلَّتْ الْمَقْعُومَ

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
١٧٠	فُيَخْرَجُ مِنْهَا قَوْمًا قَدْ عَادُوا مُحَمَّمًا	٢٢ ح	
١٣٢٧	مُرٌّ عَلَى النَّبِيِّ (ص) بِيَهُودِيٍّ مُحَمَّمًا	١٤٠١	كفنا ، إذا احمرَّ البأسُ نتق به
١٤١٤	كَأَنَّمَا أَمْشَى فِي حَمَامٍ	٦٨٢	ما أنزل على في الحُمُرُ شئٌ
١٥٦٦	كفنا في الحمام قبيل الأضحى	٢٣٠٨	في أشجابه له على حمارة من جريد
	٢٢ ح	٢٢ ح	س
١٧١١	الحَمَوُّ الموت	٨٩٣	وكانوا يُسَمَّونَ الحَمسَ
	٢٢ ح	٢٢ ح	ش
١٧٢٤	رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ (ص) فِي الرِّقِيَّةِ مِنْ كُلِّ ذِي حُمَّةٍ	١١٣٤	وإن جاءت به جمدا حَمَشَ السَّاقِينَ
١٩٩	لارِقِيَّةِ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَّةٍ	٢٢ ح	ق
٢١٣٦	فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : أَحْيِ سَمِيَّ وَبَصْرِي	١٠٩٦	أو إن عجز واستحَمَقَ
١٥١٣	سَثَلَ عَنِ الرَّجُلِ يِقَاتِلُ شِجَاعَةً وَيِقَاتِلُ حِمِيَّةً	١٤٤٥	لولا أن يقع في أحرقه
١٢٢٠	لِكُلِّ مَلِكٍ حِمِّيٌّ	٢٢ ح	ل
	ح ن ت م	١٧٢	فاحتملنا حتى أتينا قوما
٤٦	وَأَنهَا كَمِ عَنِ الدِّيَاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالنَّقِيرِ	١٧٢	فِي حَمِيَّتٍ أَوْ حَمِيلَةِ السَّيْلِ
١٥٧٨	وَالْحَنْتَمِ الزَّادَةُ الْمَجْبُوبَةُ	٥٥	حتى همَّ بنجر بمض حائلهم
	ح ن ث	١٧٠	كَمَا تَخْرُجُ الْحَبِيَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ
١١٣	أَرَأَيْتَ أُمُورًا كُنْتَ أَتَحَنَّنُ بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ	٧٢٢	حَمَلْتُ حَمَالَةً فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ (ص)
١٤٠	فَكَانَ يَحْلُو بِقَارٍ حَرَامٍ يَتَحَنَّنُ فِيهِ	١٢٢١	وَاسْتَشْنَيْتُ عَلَيْهِ حُمْلَانَهُ إِلَى أَهْلِ
٢٠٢٩	ثَلَاثَةَ لَمْ يَبْلَمُوا الْحِنْثَ	١٢٦٩	أَرْسَلَنِي أَحْبَابِي أَسْأَلُهُ لِمَ الْحَمْلَانُ
	ح ن ذ	٧٠٦	كفنا بحامل
١٥٤٣	فَأَتَى بِضَبِّ مَعْنُودٍ	١٦٥	كَأَنَّ تَنْبِتَ الْحَبِيَّةِ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ
	ح ن ط	١٢٣٩	حَمَلْتُ عَلَى فَرْسٍ عَتِيقٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
٨٦٥	كَفَنُوهُ فِي نَوْبِينَ وَلَا تَحْنَطُوهُ	١٧٦٦	فإنه خفيف الحمل طيب الريح
		٢٢ ح	
		١١٢٥	توفى حميم لأم حبيبة.

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
٥٨	أحيطَ بنفسي		ح ن ف
١٩٥	فإنه كان يحوطك		وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيفا ٥٣٤
١٦٦٥	حتى إنه يأمر بقتل كلب الحائط	٢١٩٧	وإني خلقت عبادي حنفاء، كلهم
	ح و ف		ح ن ك
١٨٧	وفي حافتي الصراط كلاليب معلقة	٢٣٧	يُوقَى بالصبيان فيبرك عليهم ويحسبكم
	ح و ل	١٦٨٩	استجاب تخنيك المولود
٢٢٨٨	فإذا رجل يحول الماء بمسحاته		ح ن و
٢٩١	أحال وله ضراط	١٩٥٩	أحناء على يتيم في سفره
٢٨٩	لا حول ولا قوة إلا بالله	٣٤٥	لم أر أحدا يحسب ظهره
٦٤٠	فقام بحباله بيكي		ح و ت
٥٩	كنا قعودا حول رسول الله ﷺ	١٨٤٨	اجل حونا في مكنتل
١٨٦٠	ثم استجالت غمرا		ح و ر
	ح ي د	٧٥٤	حتى يرجع يعجور ما يشأ به
٢١٩٩	بيننا النبي ﷺ على بغلة له إذ حادت به	٨٠	ومن دعا رجلا إلى الكفر، إلا حار عليه
	ح ي س	٩٧٩	كان يتعود من وعشاء السفر والحور بمد الكون
١٠٤٤	فحاسوا حيسا، فكانت وليمة رسول الله ﷺ	١٨٧٩	لكل نبي حوارى وحوارى الزبير
١٠٤٧	حتى جملوا من ذلك سوادا حيسا		ح و ز
٨٠٩	أهدى لنا حيس، فقال: أربنيه	٧٣٦	وتذهبون بمحمد محوزونه
	ح ي ض		ح و ش
٢٤٠	يصيب ثوبها من دم الحيض	٢٦٩	وكان أحب ما استتر به هدف أو حائش نخل
٩٦٤	فذكرت حيضتها	٥٦٦	جاء رجل فعرفت فيه محوش القوم
٢٤٦	فاعتزلوا النساء في الحيض		ح و ض
٢٤٥	إن حيضتك ليست في يدك	١٧٩٢	أنا فرطكم على الحوض
٢٤٣	فأخذت ثياب حبيتي		ح و ط
٢٤٢	في فور حبيضتها	٥٩	أثبت حائطا للأنصار

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
٣٩٥	من أكل من هذه الشجرة الحبيثة فلا يقبضنا	٦٠٥	وأمر الحَيْضُ أَنْ يَمْتَرْنَ مَصْلَى السَّلِيمِ
٣٩٣	لا صلاة وهو يدافقه الأختان	٢٦٢	وليس بالحَيْضَةِ
١٠٠٥	كما ينفي الكبر خَبَثَ الحديد	٢٦٢	إِنِّي امْرَأَةٌ أُسْتَحَاضُ
١٧٦٥	لا يقل أحدكم: خَبِثَ نفسى		ح ي ك
٢٢٠٧	نعم . إذا كَثُرَ الخَبِيثُ	٤٩١	خفاك فى صدرى من ذلك شئ
	خ ب ر	١٩٨٠	والإثم ما حاك فى صدرك
٥٦٩	فجملتُ أختي الأَخْبَارَ		ح ي ن
١١٧٩	كنا لانرى بالخبر بأسا		
١١٧٤	نهى رسول الله ﷺ عن المخابرة	٨٢٤	تحننوا ليلة القدر
	خ ب ز	١٠٥٢	غير متحنين طعاما
٢١٥١	تسكون الأرض يوم القيامة خُبْرَةً واحدة	٢٨٥	فيتحننون الصلوات
	خ ب ط	١٣٧٣	ثم تحنن سقيها
١٥٣٥	كنا نضرب بمصينا الخَبِطَ		ح ي ي
١٣٠٧	كنت أنا وهو نخبط من شجرة	٣٠١	التحنيات لله
٩٨٩	الا وأنها لا يُخَبِطُ شوكرها ولا يمضد شجرها	٢٨٧	حتى على الصلاة
٢٣٠٦	وكنا نخبط بقسمينا ونأكل	٢٨٩ و ٢٨٧	حتى على الفلاح
	خ ب ي	٤١٢	وأعوذ بك من فتنة الحيا والمات
١٨٨٢	حتى أتى خباء فاطمة ، فقال : أتم لكع ؟		(باب الخاء)
٨٣١	ثم دخل معتكفه وإنه أمر بخبائه فضرب		خ ب أ
	خ ت ل	٢٢٤٠	خبأت لك خبيثا
١٦٩٩	فكأنى أنظر إليه بحتله ليطعمه		خ ب ب
٢٢٤٥	وهو يحتل أن يسمع من ابن صياد شيئا	٩٠١	ثم خب ثلاثة أطواف من السبع
	خ ت م		خ ب ث
١٧١	فيخرجون كاللؤلؤ فى رقابهم الخواتم	٢٨٣	أعوذ بك من الخبث والخبائث
٥٩١	وليختمن الله على قلوبهم		

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
١٦٩٩	اطلع عليك بغير إذن فخذفته بحصاة		خ ت ن
	خ ذ ل	٢٢٢	الفترة خمس : الاختتان والاستجداد
١٩٨٦	المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله	٢٢١	الفترة خمس : الختان والاستجداد
	خ ر أ	٢٦٣	إن أم حبيبة بنت جحش ختمت رسول الله ﷺ
٢٢٣	قد علمكم نبيكم كل شيء حتى الخراءة	٤٥٠	إذ مر بهم عبد الله ، خن زيد بن زبآن
	خ ر ب		خ د ج
٣٧٣	كان فيه نخل وقيور المشركين وخرّب	٢٩٦	من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج
٧٤٩	ثم وجدوه في خربة فأتوا به	٧٤٧	فيهم رجل مُخَدَّج اليد
٩٨٨	إن الحرم لا يبيد عاصياً ولا فاراً بخربة		خ د د
	خ ر ج	٢٣٠١	فأمر بالأخدود في أفواه السكك
١٠٧	خرج برجل فيمن كان قبلكم خراج		خ د ر
	خ ر ر	١٨٠٩	كان رسول الله ﷺ أشد حياء من المذراء في خدرها
١٠١٠	حتى إذا بلغنا نية الوداع خرا على وجوههما	٦٠٥	أمرنا أن نخرج في الميدان العواتق وذوات الخدور
٣٤٥	ثم يخر من وراءه سجداً		خ د ع
	خ ر ص	١٣٦١ و ٧٤٦	الحرب خدءة
٦٠٢	فجعلت المرأة تلقى الخاتم والخرص والشيء		خ د ل
١١٦٩	رخص لصاحب العربية أن يبيها بخرصها من التمر	١١٣٤	وكان الذي ادعى عليه خدلاً ، آدم
١٧٨٥	فقال رسول الله ﷺ احرصوها فخرصناها		خ د م
	خ ر ط	١٨٤١	كف الله يد الفاجر وأخدم خادما
٥٧٦	فأخذ سيف نبي الله ﷺ فاخترطه	١٠٦٤	إن لي جارية هي خادمنا
١٤٣٥	فاخترطت سبق ثم شددت على أولئك الأربعة	١٤٤٣	وإنهما لشمرتان أرى خدَم سوقهما
	خ ر ف		خ ذ ف
٨٠٨	باعد الله وجهه عن النار سبعين خريفاً	٨٩٢	فرماها بسبع حصيات ، حصى الخذف
١٣٧١	فبعت الدرع فابتعت به مخزفاً	١٥٤٧	رأى رجلا من أصحابه يخذف

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	خ ش ش	١٩٨٩	من عاد مريضاً لم يزل في خُرْفَةِ الجَنَّةِ
٦٢٢	ولم تدعها تأكل من خشاش الأرض	٢٢٨٥	يسبقون الأغنياء بأربعين خريفاً
١٧٦٠	ولا هي تركتها تأكل من خشاش الأرض	١٩٨٩	عائد المريض في عمرة الجَنَّةِ
٢٣٠٦	فاقادت معه كاليمير المحشوس	خ ر ق	
	خ ش ف	٨٩	تعين صانماً أو تصنع لأخرق
١٩٣٩	فسمعت أُمِّي خَشَفَ قَدْيِي	خ ر م	
١٩٠٨	دخلتُ الجَنَّةَ فسمعتُ خَشْفَةَ	إني لأصلي بهم صلاة رسول الله ﷺ ما أكرم عنها ٢٣٤	
	خ ش م	١٩٦٦	يريد بذلك أن ينخرم ذلك القرن
٢١٣	فإن الشيطان يبني على خياشيمه	خ ز ر	
٥٧٠	إلا خرت خطايا وجهه وفيه وخياشيمه	٤٥٥	وحبسناه على خزير صنعناه له
	خ ص ب	خ ز ف	
١٥٢٥	إذا سافرتم في الخصب فأعطوا الإبل حظها	١٣٢١	فرميناه بالمظم والمدر والخزف
	خ ص ر	خ ز ق	
٣٨٧	نهى أن يصل الرجل مختصراً	١٥٢٩	إذا رميت بالمراسف فخرق فكله
٦٠٥	فخرجتُ مختصراً مروان	خ ز ن	
٢٠٣٩	قعقد وقعدنا حوله ومعه مخصرة	١١٠٦	هو في خزائنه في الشربة
	خ ص ص	خ ز ي	
٨٠١	لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام	٤٧	مرحباً بالوفد غير خزايا ولا النداي
	خ ص ف	خ ص أ	
٥٣٩	احتجز بحصفة أو حصير	٢٢٤١	أخساً فلن تمدو قدرك
	خ ص م	خ ش خ ش	
١٤١٣	ما فتحنا منه في حُصْمٍ إلا انفجر علينا منه حُصْمٌ	١٨٧٥	فبينا نحن كذلك سمنا خشخشة سلاح
٢٠٥٤	إن أبيض الرجال إلى الله الألد الحصم	١٩٠٨	ثم سممت خشخشة أمانى فإذا بلال
	خ ص ي		
١٠٢٠	ولو أذن له لاختصينا		

اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة
ليس لنا نساء ، قلنا : ألا نستخصي	١٠٢٢	خ ط ف	
خ ض ب		١٦٩ فيها خطأ طيف وكلايب وحسك	
ضموا الى ماء في المخضب	٣١١	لينتهين أقوام ... أو لتخطفن أبصارهم	٣٢١
خ ض خ ض		خ ط م	
وسمعتُ خضخضة الماء	١٩٣٩	خطام ناقته خُلبية	١٥٢
خ ض ر		فأخذ بخطام ناقته أو بزمامها	٤٣
أبيحت خضراء قريش	١٤٠٦	قدم على بديره وأخذ إنسان بخطامه	١٣٠٦
يركبون ظهر هذا البحر الأخضر	١٥١٩	فإذا هو قد خطم أنفه	١٣٨٤
وَمَيْلًا عَلَيْهِ خَصْرًا إِلَى يَوْمِ يَمُوتُونَ	٢٢٠١	جاء رجل بناقاة مخطومة	١٥٠٥
خ ط أ		خ ط و	
كانت لا تخطئه صلاة	٤٦٠	فلم يخط خطوة واحدة إلا رفع له بها درجة	٤٥٩
جماعوا لصاحب الطير كل خاطئة	١٥٥٠	خ ف ر	
وكان لا تخطئه الصلاة	٤٦٠	فن أخفر مسلما فعليه لعنة الله والملائكة	٩٩٩
فيهم فلان عبد خطاء	٢٠٧٠	خ ف ض	
خ ط ب		ذكر الدجال فتخفص فيه ورفع	٢٢٥١
لا يخطب على خطبة أخيه	١٠٣٢	خ ف ف	
خ ط ر		لا تلبسوا الخفاف	٨٣٤
حتى يخطر بين المرء ونفسه	٢٩١	تستن عليه بقوامها وأخفافها	٦٨٤
خرج ملكهم مرحب يخطر بسيفه	١٤٤٠	حتى أقوا أكثر من ثلاثين بردة ، يستخفون	١٤٣٧
خ ط ط		خ ف ق	
تمال فخط لي مسجدا	٦٢	ما من غازية تنفخ وتصاب إلا تم أجورهم	١٥١٥
وهو يخط برجليه في الأرض	٣١٢	يجي يوم القيامة على رقبته رفاع تنفخ	١٤٦٢
كان نبي من الأنبياء يخط	١٧٤٩ و ٣٨٢	خ ف ي	
ركب شربا وأخذ خطبيا	١٩٠١	حتى إذا كان من آخر الليل ألتيت كأني خفاء	١٩٢٠

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
١٩٥٠	خُلِفْنَا فَسَكْنَا آخِرَ الْأَرْبَعِ		خ ل ب
	خ ل ق	١١٦٥	من بابت قفل : لا خلافة
١٦٣٨	إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مِنْ لَا خَلْقَ لَهُ	١٥٢	خَطَامُ نَاقَتِهِ خُلْبِيَّةٌ
١٨٨٤	إِنْ كَانَ خَلْقًا لِلْإِمْرَةِ	١٥٣٣	مَحْرَمٌ كُلُّ ذِي عُلْبٍ مِنَ الطَّيْرِ
٨٣٦	عَلَيْهِ حِجَابٌ وَعَلَيْهَا خَلْقٌ		خ ل ج
٢٣٠٤	فَجَاءَ بِخَلْقٍ فِي رَاحَتِهِ	١٨٠٠	حَتَّى إِذَا رَأَيْتَهُمْ وَرَفَعُوا إِلَى اخْتِلَاجِ دُونِي
	خ ل ل	٢٩٨	إِنْ بِمَضْمَكُمُ خَالِجِنِهَا
١٤٣٧	حَتَّى رَأَيْتَ فَوَارِسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَخَلَّلُونَ الشَّجَرَ	٣٠٠	فَيُخْتَلَجُ الْعَبْدُ مِنْهُمْ
١٨١	أَتَتْهُمُ إِزْرَابِيمُ (ص) الَّتِي آتَتْهُنَّ اللَّهُ خَلِيلًا		خ ل ص
٣٧٧	أَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ	٤٦	فَلَا نَخْلُصُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي شَهْرِ الْحَرَامِ
٢٢٥٢	إِنَّهُ خَارِجُ خَلَّةٍ بَيْنَ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ		خ ل ع
	خ ل و	٢١٢٧	إِنْ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَمْلَحَ مِنْ مَالِي
١٨١٣	نَحْلًا مَعَهَا فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ		خ ل ف
٢٢٦	الَّذِي يَتَخَلَّى فِي طَرِيقِ النَّاسِ	١٠٠١	وَإِنْ عَيَّلْنَا خُلُوفَ مَا نَأْمَنُ عَلَيْهِمْ
٢٨٣	إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءُ	٦٣٢	اللَّهُمَّ اجْرِنِي فِي مَصِيبَتِي وَأَخْلِفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا
٢٠٨	عَفَّرَ لَهُ مَا خَلَا مِنْ ذَنْبِهِ	٣٢٤	لِيَخْلُقَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وَجْهِكُمْ
١٠٧٢	لَسْتُ لَكَ بِخَلْبِيَّةٍ	٥٥٢	أَيُّجِبُ أَحَدَكُمْ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ أَنْ يَجِدَ فِيهِ ثَلَاثَ خَلْفَاتٍ
٩٨٧	لَا يَخْتَلِي خَلَاهَا	٨٠٦	لِخَلْفَةِ فَمِ الصَّائِمِ أَطِيبٌ عِنْدَ اللَّهِ
	خ م ر	٨٠٧	لِخُلُوفِ فَمِ الصَّائِمِ أَطِيبٌ عِنْدَ اللَّهِ
٨٨٠	فَجَمَلْتُ أَرْفَعُ خَمَارِي أَحْمَرَهُ عَنِ عُنُقِي	٥٢٨	فَأَخْلَفَنِي فَجَمَلَنِي عَنِ بَيْنِهِ
٨٦٥	وَلَا تَخْمَرُوا رَأْسَهُ	٤٥١	ثُمَّ أَخْلَفَ إِلَى رِجَالِ يَتَخَلَّفُونَ عَنْهَا
١٩٢٤	لَأَسَانِكَ مِنْهُمْ سَلُّ الشُّمْرَةِ مِنَ الْحَمِيرِ	٦٣٤	وَأَخْلَفَهُ فِي عَقْبِهِ فِي النَّابِرِينَ
٨٣٨	خَرَّهَ عَمْرٌ بِالْتَوْبِ	١٤٩٦	مَا قَدَمْتَ خَلْفَ سَرِيَّةٍ
٢٤٥	نَاوِلِيْنِي الْحَمْرَةَ	١٣٦٦	وَلَا آخِرَ قَدْ اشْتَرَى غَنًا أَوْ خَلْفَاتٍ
٤٥٨	كَانَ يَصِلُ عَلَى خَمْرَةٍ	١٩٦٣	ثُمَّ يَتَخَلَّفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ
١٩٣٧	تَطْطَمُنَ بِالْخَمْرِ النِّسَاءُ		

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
٢٦١	حبس أو خنس إبهامه	٦٧٠	فجملت درعى فى رأسى واختمرت
	خ ن ع	١٠٤٨	فانطلق زيد حتى أتاها وهى تخمر عينيها
١٦٨٨	إن أخنع اسم عند الله	٢٣١	مسح على الخفين والخمار
	خ ن ق	٢١٣١	فخمرت وجهى بجلبابى
٣٧٩	يؤخرون الصلاة عن وقتها ويخنفونها	١٥٩٣	أتيت بقدح ليس مخمراً
	خ ن ن	١٦٣٩	شققتها خرا بين نساتك
١٨٣٢	عَطَوْا رُؤُسَهُمْ وَلَهُمْ خَنِينٌ	٢٠١٠	فخرجت تلوث خمارها
	خ و خ	خ م س	
١٨٥٥	لا تبقيين فى المسجد خوخة	١٤٢٧ و ١٠٤٤	محمد والمجنيس
١٧٥٤	يفتح خوخة له	خ م ص	
	خ و ض	١٩٦	توضع فى أخص قدميه
١٩٩	فخاض الناس فى أولئك الذين يدخلون الجنة	٣٧٧	طفق بطرح خميسة
١٤٠٤	لو أمرتنا أن نخيضها البحر لأخضناها	٣٩١	يصلى فى خميسة
	خ و ف	٨٢٦	فخرج وعليه خميسة
٢٢٥١	غير الدجال أخوفنى عليكم	١٦١٠	رأيت برسول الله ﷺ خميصاً
	خ و ل	١٤٢٨	أصابتنا خمصة شديدة
١٢٨٣	إخوانكم وخولكم جعلهم الله تحت أيديكم	١٦٧٤	وعليه خمصة حوتية
٢١٧٢	كان يتخولنا بالوعظة	خ م ل	
	خ و ن	٢٤٣	بينما أنا مضطجعة فى الخلية
١٥٤٥	إذ قُرب إليهم خوان عليه لحم	خ ن ث	
١٥٢٨	يتخونهم أو يلبتمس عنبرهم	١٦٠٠	نسبى عن اختناك الأسقية
	خ ي ر	١٧١٥	إن مخنتنا كان عندها
١٢٢٤	لم أجد إلا خياراً رباءياً	خ ن ز	
١٩٥٦	أنهم لأخيس منهم	١٠٩٢	لولا بنو إسرائيل، لم يبختر اللحم
		خ ن س	
		٣٤٦	فلا أقسم بالخنس

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
٦٩٢	أعتق رجل عبدا له عن دبر		خ ي ط
٦١٧	وأهلكت عاد بالدبور	١٤٦٥	من استعملناه منكم فكنمنا مخيطا
٩١٠	إذا برأ الدَّبرَ وعفا الأثر	١٤٧	وكنت أرى أثر ذلك المخيط في صدره
١٩٨٣	ولا تحاسدوا ولا تدابروا	١٩٩٥	إلا كما ينقص المخيط إذا أدخل البحر
	ب د ل		خ ي ل
٢١٤٣	ثمانية منهم تكفيكم الدُّبيلة	١٨٢٤	عليه خيلان كأمثال النائل
	د ث ر	٦١٦	وإذا تخيلت السماء تغير لونه
٤١٦	ذهب أهل الدور بالدراجات العلى	١٦٥١	لا ينظر الله إلى من جر ثوبه خيلاء
٦٩٧	ذهب أهل الدور بالأجور		خ ي م
٧٣٩	الأنصار شمار والناس دثار	٢١٦٣	مثل المؤمن كمثل الخامة
	د ج ن	٢١٨٢	إن للمؤمن في الجنة لحيمة
١٦٠٣	فلبنا له من شاة داجن		باب الدال
٢٧٧	إن داجنة كانت ليمض نساء رسول الله (ص)		د أ ب
	د ح ض		فلم يزل ذلك دأبى ودأبهم حتى طلع الفجر
٤٨٥	وكرهت أن تمشوا في الدحض والزلال	٢٠٩٩	د ب ب
٤٣٢	كان يصلى الصبح إذا دحضت الشمس		د ب ج
١٦٩	دحض مزلة فيه خطاطيف	١٦١٥	فقرَّب خبزاً ومرقا فيه دباء
٤٢٣	كان بلال يؤذن إذا دحضت	٤٦	وأنهاكم عن الدباء والحنتم
	د خ ل		د ب ر
٦٦٣	اللهم أكرم نزله ووسع مدخله		ونهانا عن لبس الديباج
١٥٣١	وكان لنا جاراً ودخيلاً	١٦٣٦	د ب ر
٢٠٨٤	إذا أوى أحدكم إلى فراشه فليأخذ داخلة لزاره		فيجعل الله الدبرة عليهم
	د خ ن	٢٢٢٣	وإذا أدبرت فاعسلى عنك الدم
١٤٧٥	هل بمد ذلك الشر من خير؟ قال نعم: وفيه دخن	٢٦٢	وتحمدون دبر كل صلاة
	د ر أ	٤١٧	أعتق غلاماً عن دبر
٣٦٢	وليدزأه ما استطاع	١٢٨٩	

اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة
درج	١٩٨٨	درى	١٦٩٨
فأرصد الله له على مدرجته		ومعه مدرى يحك بها رأسه	
در در	٧٤٤	د س م	٢٧٤
إحدى عضديه مثل البضعة تدر در		فتمضمض وقال « إن له دسماً »	
در در	٢١٧٧	د ع ت	٣٨٥
كما تتراون السكوكب الدرى النابر		قال فى روايته : فدعته	
در ع	٦٧٠	د ع ع	٩٢٣
فجملت درعى فى رأسى		إنهم كانوا لا يدعون عنه ولا بكرهون	
ما أعطيك إلا درعى ومغفرى	١٢٧٢	د ع م	٤٧٢
وعليها سربال من قطران ودرع من جرب	٦٤٤	قال عن راحلته فأتيته فدعته	
در ق	٦٠٩	د ع م ص	٢٠٢٩
وكان يوم عيد يلعب السودان بالدرق		صغارهم دعاميص الجنة	
أعطاني حجة أو درقة	١٤٣٤	د ع و	١٣٩٦
در ك	١٢٧٥	أدعوك بدعاية الإسلام	
لم يحنت ، وكان در كاله فى حاجته		من دعا إلى الجمل الأحمر	٣٩٧
ولولا أنا لكان فى الدر ك الأسفل من النار	١٩٥	إجابة الداعى إلى الدعوة	١٠٥٢
فإما أدركن أحد ، فليات النهر	٢٢٤٩	تداعى له سائر الجسد	٢٠٠٠
كان يتموذ من درك الشقاء	٢٠٨٠	د غ ف ق	١٣٥٥
در م ك	٢٢٤٣	فأفرغها فى قدح فتوضأنا كلنا ، ندغقه دغقة	
درمكة بيضاء مسك خالص		د غ ل	٣٢٧
در ن	٤٦٣	لا ندعهم يخرجن فيتخذنه دغلاً	
هل يبقى من درنه شى		د ف ع	١٦٠٩
در ن ك	١٦٦٧	فقاما يتدافمان حتى أتيا منزله	
وقد سترت على بابى درنوكا			

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	د م س	٢١٩١ و ٢٠٢٤	رب أشعث مدفوع بالأبواب
١٥٤	فاذا رُبِّمَة أحر كأنما خرج من ديماس	٩٣٤	دفع رسول الله (ص) من عرفة حتى إذا كان بالشَّعب نزل
	د م ي		د ف ف
١٤٢١	هل أنتِ إلا إصبع دميتِ	١٣٧٧	قد دفَّ أهل أبيات من قومك
	د ن و	١٥٦١	من أجل الدافعة التي دفَّت
١٤١٢	فقيم نمطي الدنية	١٥٦١	دفَّ أهل أبيات من البادية
١٣٦٦	ففرأ فادني لأقربة حين صلاة العصر		د ف ن
	د ه ق	٢٢٠٠	فلولا أن لا تدافنوا لدعوت الله
١٦٣٧	جاءه دهقان بشراب		د ق ل
	د ه م	٢٢٨٤	وما يجد من الدقل ما يملا بطنه
٢١٨	بين ظهري خيل دُهم دُهم	٤٧٤	فأدلجنا ليتنا
١٠٠٨	من أرادهم بدَّهم أو بسوء	١٧٨٩	فأدلجوا فانطلقوا
	د و ر	٢١٣١	فادَّج فأصبح عند منزلي
١٧٨	يخترقون فيها لإدارات وجوههم		د ل ع
	د و س	١٧٦١	رأت كلبا قد أدلج لسانه من العطش
١٨٩٩	فجعلني في أهل سهيل وأطيب ودانس ومُنق	١٩٣٦	ثم أدلج لسانه فجعل يحرکه
	د و ف		د ل ق
١٨١٦	عَرَكَ أدوف به طيبي	٢٢٩١	فيلقي في النار فتنداق أقتاب بطنه
	د و ك		د ل و
١٨٧٢	فبات الناس يبدوكون	١٦٠	ثم دنا فتدلى فكان قاب قوسين أو أدنى
	د و م	١٨٦٨	وكشف عن ساقيه ودلاهما في البئر
٥٤١	كان عمله ديمة	١١٠٦	مُدَلَّ رجليه على نغير من خشب

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
١٢٦٩	ذ ر و	٢١٠٣	د و ي
٢٣٠٠	ثلاث ذود غُرّ الذرى		من رجل فى أرض دويّة مهلكة
٢٢٥٢	فاذا بلنتم ذروته		د ي ن
	أطول ما كانت ذرى	٨٩٣	كان قريش ومن دان دينها يقفون بالزدافة
	ذ ع ت		
٣٨٤	وإن الله أمكنى منه فذعته		باب الذال
	ذ ع ر		ذ ب ب
١٤١٤	فأتنى بخير القوم ولا تدعهم على	١٠٦	فوضع نصل سيفه بالأرض وذابه بين نديه
١٠٠٠	لو رأيت الظباء ترع بالمدينة ما ذعرتها		ذ ب ح
	ذ ك ر		فأمر من كان ذبح أن يُعيد ذبجا
٥٦٥	كيف تقرأ هذه الآية : فهل من مدكر	١٥٥٥	من كان له ذبح يذبحه
٢٥٣	فملا مئبى الرجل مئبى المرأة أذكرا بإذن الله	١٥٦٦	فليرح ذبيحته
٨٨٣	فأتانى عرفة تقطر مذاكيرا التى	١٥٤٨	ذ ب ذ ب
١٠٤٨	قال رسول الله (ص) لزيد « فاذكرها على »		وكانت لها ذباذب فنكسستها
	ذ ك و	٢٣٠٥	ذ خ ر
١٥٣٠	فإن ذكانه أخذ		واجملوا بين رجلية الإذخر
	ذ ل ف	٦٤٩	فقال العباس : إلا الإذخر فإنه لقيتهم
٢٢٣٣	حتى تقابلوا قوما ذلف الأنف	٩٨٧	جملت نجمل رجلها بين الإذخر
	ذ ل ق	١٨٩٥	ذ ر ر
١٣١٨	فلما أذلقته الحجارة هرب		لو كان فى قلبه من الخير ما يزن ذرة
٢٣٠٧	فأخذت هجرا فكسرتة فاندلق لى	١٨٢	سئل عن الدرارى من الشركين
	ذ م ر	١٣٦٤	طليت رسول الله ﷺ بنديرة
١٩٠٧	فجعلت تصخب وتدمر عليه	٨٤٧	ذ ر ع
	ذ م م		يا كل منه اكل ذريما
١٨٥١	أخذته من صاحبه ذمامة	١٦١٧	

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	(باب الرء)	٩٩٨	وذمة المسلمين واحدة
	رأس	٤٥٤	من صلى الصبح فهو في ذمة الله
٢٢٨٠	ألم أكرمك ، وأذرك ترأس وتررع	١٣٥٧	فأرادوك أن يجعل لهم ذمة الله
	رأى	٢٢٤٢	قال لى ابن سائد ، وأخذتني منه ذمامة
		١٩٧٠	فإن لهم ذمة ورحما
			ذ ن ب
٨٥٢	إذ بصرت بأصحابي يتراءون شيئاً	٢٢٧١	إلا عظام واحدا وهو عجب الذنب
٧٦٧	فلا يزال بأكل ويشرب حتى يتبين له رثيئهما	١٩٣٥	هذا الأسد الضارب بدنيّه
١٠٤٨	نفرج جوارى نسائه يتراءى بها	٢٣٦	أمر بدّنوب
	ر ب أ	١٨٦٠	فترع بها ذنوباً
١٩٣	فانطلق يربأ أهله		ذ ه ب
	ر ب ب	٣١٨	ثم ذهب يخرج
١٩٨٨	هل لك عليه من نعمة تربتها	٢٣١	ذهب يتأخر
١٠٧٢	لو أنها لم تسكن ربيتي في حجرى ما حلت لى	٢٣٠	ثم ذهب يحسر
	ر ب ح	٧٠٥	حتى رأيت وجه رسول الله ﷺ كأنه مذّهبة
٦٩٣	بَحَّجَّ ذلك مال راجح ، ذلك مال راجح		ذ و
	ر ب د	٣٤	مثل أبى هريرة وابن عمر وذويهما
١٨١٧ و ١٣١٧	كان إذا أنزل عليه الوحى كُربٌ لذلك وتربد		ذ و د
	وجهه	٢١٧	وأنا أذود الناس عنه
١٢٩	والآخر أسودُ مرباداً	١٧٩٩	أذود الناس لأهل اليمن
٥٤٨	بينما هو ، ليلة ، يقرأ فى مربدّه	١٢٦٩	ثلاث ذود غر الثرى
١٦٧٤	فاذا النبيّ (ص) فى مربدّه يسيمُ غنما	٦٧٣	ولا فيما دون خمس ذود صدقة
١٢٩٢	فدخلت مربداً لهم يوماً		ذ و م
	ر ب ض	١٧٠٧	عليكم السام والذام
١٣٥٤	فجزرته كربضة العنز		ذى ف
٢٧٥	قال : أصابى فى مراض الغنم ؟	٤٩	وتدبّون فيه من القطيما

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	ر ج ح	٣٧٣	كان رسول الله ﷺ يصلي في مريض النعم
١٠٣٨	فأنتني أم رومان وأنا على أرجوحة		ر ب ط
	ر ج ز	١٥٣١	وكان لنا جاراً ودخيلاً وربيطاً
٣٧٤	فكانوا يرتجزون ورسول الله ﷺ معهم	١٥٢٠	رباط يوم وليلة خير من صيام شهر
١٧٣٧	الطاعون رجز أو عذاب	٢١٩	واتنظار الصلاة بعد الصلاة ، فذلكم الرباط
	ر ج س		ر ب ع
١٨٨٣	إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس	١١٨٢	فقلت : نؤاجرهما على الربيع أو الأوسق من التمر
	ر ج ع	٢٠٧٦	أيها الناس ! اربعوا على أنفسكم
٥٤٧	قرأ النبي ﷺ سورة الفتح ورجع في قراءته	٢٢٨٠	ألم أكرمك ، وأذرك ترأساً وترجع
٢١٩٣	فليتظر بـم يرجع	١٨١٨	كان رسول الله ﷺ رجلاً مربوعاً
١٩٧٨	فمناك تراجماً الحديث	١٥١	عيسى جعداً مربوعاً
٢١٥٥	إن إلى ربك الرجعى	٩٨٤	وهل ترك لنا عقيل من رباع ؟
٤٨٣	فقبل ذلك لعبد الله بن مسعود فاسترجع ثم قال	١٢٢٩	من كان له شريك في ربعة أو نخل
٢٢٣	نهانا أن نستنجي برجيع أو بعظم	١٢٢٤	لم أجد فيها إلا خياراً رباعياً
٦٨٩	فما رأيت أحداً منهم رجع إليه شيئاً	١٤١٦	جرح وجه رسول الله ﷺ وكسرت رباعيته
	ر ج ف		ر ب و
٢٣٠٠	فرجع بهم الجبل فسمطوا	٧٠٢	فتربو في كف الرحمن حتى تسكون أعظم من الجبل
١٤٤	فأخذتني رجفة شديدة ، فأثبتت خديجة	٦٧٠	مالك يا عائش ! حشياً رابية
١٤١	فرجع بها رسول الله ﷺ ترجف بواديه		ر ت ع
	ر ج ل	٣٦١	فأرسلت الأنان ترتع ودخلت في الصيف
١٨١٩	كان شعراً رجلاً ، ليس بالجمد	١٠٠٠	لو رأيت الأطباء ترتع بالمدينة ما دعتها
١٥٤	فإذا رجل مضطرب رجلاً الرأس		ر ث ث
١٥٤	قد رجّلها فهي تقطر ماء	١٩٦٩	قال : تركته رث البيت قليل المتاع
٢١٨٧	حتى يضع الله تبارك وتعالى رجله		ر ج أ
		٢١٢٨	وإنما هو تخليفه إيانا وإرجاؤه أمرنا

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	ر ح م	١٩٦	يفلى منهما دماغه كما يفلى الميرجل
١٩٧٠	فأحسنوا إلى أهلها فإن لهم ذمة ورحما	٢٤٤	يدنى إلى رأسه فأرَّجَّله
١٩٨١	حتى إذا فرغ منهم قامت الرحم	١٤٠١	كأنها رجل من جراد
	ر ح و	١٦٩٨	ومع رسول الله ﷺ مدري يرجل بها رأسه
٩٠٨	استرخى عنى . استرخى عنى		ر ج و
	ر د ب	١٦٥٩	أما الميأثر فئسى كالفطائف الأرجوان
٢٢٢١	ومنمت مصر إردبها ودینارها	١٦٤١	تحرّم أشياء ، وميثرة الأرجوان
	ر د ح	١٥١٠	الإرجاءة أن أكون من أهلها
١٩٠٠	عكومها رَدَّاح وبيتها فسَّاح		ر ح ر ح
	ر د د	١٧٨٣	دعا بقاء فأُتِي بقدر حرجاح
١٣٤٣	من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو ردّ	٢٢٤	فوجدنا مراحيض قد بنيت قبيل القبلة
٨٥٠	إنالم ردّه عليك إلا أنا خرّم	٧٢٩	فأفاق يمسح عنه الرُّحَصَاء
١٣٤٤	من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو ردّ		ر ح ل
١٧٦٦	من عُرِّضَ عليه ريحان فلا يرده	١٥٣٦	ثم رحل أعظام بعير ممنا فرّ من تحتها
	ر د ف	٩٧٦	لا تشدوا الرجال إلا إلى ثلاثة مساجد
١٣٨٤	أني عمدتكم بألف من اللانكة مردفين	١٨٨٣ و ١٦٤٩	خرج النبي ﷺ وعليه مرط مُرَحَّل
٥٨	كنت ردّف النبي ﷺ	٤٨٤	ألا صلوا في الرجال
٨٨٠	أمره أن يردف عائشة فيممرها من التميم	٨٨٩	أمر بالقصواء فرحلت له
	ر د ي	٧٧٥	جعل ينجوز في الصلاة حتى دخل رحله
١٤٣٦	فجملت أُرْدِيهم بالحجارة	٤٧٩	ثم أقبل وأقبلنا معه حتى جاء رحله
١٤٣٨	وأردوا فرسين على ثنية	١٠٨	قام عبد رسول الله ﷺ يحلُّ رحله
١٠٤	فهو يتردّي في نار جهنم	٢٢٢٦	ونارتخرج من قمرة عين ترحل الناس
١٦١٢	ثم دسّته تحت ثوبى وردتني بيمصه	٣٥٩	كان يعرض راحلته وهو يصلى إليها
	ر ز أ	٣٥٩	إن النبي ﷺ كان يصلى إلى راحلته
٤٧٦	واعلمى أنا لم نر زأ من مائك	٢١٣٠	وأقبل الرهط الذين كانوا يرحلون لى
		٢١٣٠	حتى إذا فرغ رسول الله ﷺ آذن ليلة بالرحيل

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
١٤٣٣	واليوم يوم الرضع	١١٨٨	ولا يرزؤه أحد إلا كان له صدقة
	ر ض م		ر ز ن
١٩٣	انطلق نبي الله ﷺ إلى روضة من جبل	١٩٣٤	حصان رزان ما تزّن بريية
	ر ط م		ر س ل
٢٣١٠	فارتطمت فرسه إلى بطنها	١٨٠٣	وكان أجود من الريح المرسله
	ر ع ج	٤٤٤	قال لمن حضره: على رسلكم
٢١٠١	حتى كثرت منه الأموال فارتعجت	٢٢٥٥	ويبارك في الرّسل
	ر ع ي	١٩٤٧	وأصحاب السفينة يأتونني أرسالا
١٩٥٩	وأرعاه على زوج في ذات يده	١٧١٢	على رسلكا: إنها صفيه بنت حبي
١٤٥٩	الا كلّكم راع وكلّكم مسئول عن رعيته		ر ش ح
٣٨	وأن ترى الحفاة، رعاء الشاء يتطاولون في البنيان	٢١٧٩	أمشاطهم الذهب وورشهم المسك
	ر غ ب		ر ش ق
٨٤٢	والرغباء إليك والعمل	١٩٣٥	فإنه أشدّ عليها من رشق بالنبل
	ر غ س	١٤٠٠	فرشقوهم رشقا ما يكادون يخطّون
٢١١٢	أن رجلا من الناس رغسه الله مالا وولدا		ر ص د
	ر غ م	٦٨٧	إلا دينار أُرصد له لدين عليّ
٦٤٥	قللت: أرغم الله أنفك	١٩٨٨	فأرصد الله له على مدرجته
٩٥	على رغم أنف أبي ذرّ		ر ص ف
٤٠٠	وإن كان صليّ إتماما لأربع كان ترغيبا للشيطان	٧٤٤	فينظر إلى رصافه فيبأري في الفوقه
١٩٧٨	رغم أنفه، ثم رغم أنفه، ثم رغم أنفه		ر ض خ
١٢١٠	وإن كره معاوية (أو قال: وإن رغم)	١٢٩٩	فرضخ رأسه بين حجرين
	ر غ و	٧١٤	هل على جناح أن أرضخ مما يُدخّل على
١٤٦١	على رقبته بعير له رُغاه	١٣٧٧	وقد أمرت فيهم برضخ
١٦٢٦	فحلبت فيه حتى علته رغوّة		ر ض ع
		١٠٦٨	كتاب الرضاع

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	ر ق ق		ر ف أ
١٣٣٠	أقيموا على أرفاقكم الحد	٢٢٦٢	ثم أرفؤا إلى جزيرة في البحر
١٥١	فشق من النحر إلى مرق البطن		ر ف ث
١٢٨٨	فاعتق اثنين وأرق أربعة	٩٨٣	من أتى هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق
	ر ق م	٨٠٦	إذا أصبح أحدكم صائما فلا يرفث
١٦٦٥	ألم نسمعه حين قال : إلا رقما في ثوب		ر ف ض
٢٠٢	أو كالرقمة في ذراع الحمار	٢٢٢٤	فيرفضون ما في أيديهم ويُقبلون
	ر ق و	١٧٩٩	أضرب بعضا حتى يرفض عليهم
٢١٨٥	ومنهم من تأخذه النار إلى رقوته		ر ف ع
٢٢٥٧	فيجمل ما بين رقبته إلى رقوته نحاسا	٢٣٠٩	حتى رُفعت لنا صخرة طويلة لها ظل
٥٦٣	يقراءون القرآن لا يجاوز تراقيهم	١٠٤٧	فرقمنا مطينا ورفع رسول الله ﷺ مطيته
	ر ق ي	٨٥٣	أرفع فرسي شأوا وأسير شأوا
١٩٣١	فرقيت حتى كنت في أعلى العمود	١٤٣٩	ثم إنى رفعت حتى ألحقه
٥٩٣	وكان يرقى من هذه الریح		ر ف ف
١٩٨	هم الذين لا يكتفون ولا يسترقون	٢٢٨٣	وما في رفي من شيء يأكله ذو كبد
	ر ك ب		ر ف ق
٩٧٤	لقي ركبا بالروحاء	٢٠٠٤	ويطلى على الرفق ما لا يعطى على المنف
١٦٩	وكأجاويد الخيل والركاب		ر ف هـ
٤٧٢	حتى اجتمعنا فكننا سبعة ركب	٢٣٠٧	فأحببت ، بشفاعتي ، أن يرفه عنهما
٦٠	وركبي عمر فإذا هو على آرى		ر ق أ
	ر ك د		رفنكأها فلم يرقأ الدم حتى مات
٣٣٤	إنى لأركد بهم في الأوليين	١٠٧	
	ر ك ز		ر ق ب
١٨٦٧	وهو متكبي . يركز بعدد معه	٢٠١٤	ما تمدون الرقوب فيكم ؟
١٣٣٤	والمدن جبار وفي الرركز الخمس	١٤٦٢	على رقبته رقاع تخفق

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
١١١٢	فاذا هو متكىء على رملٍ حصيرٍ	٣٥٩	أن النبي ﷺ كان يركز العزّة ويصلي إليها
١٩٤٤	وهو في بيت على سريرٍ مُرَمَّلٍ		ركض
١٩٤٤	وقد أتر مال السرير بظهر رسول الله ﷺ	١٣٩٨	فطفق رسول الله ﷺ يركض بقلته
٨٨٧	استلم الركن فورمَل ثلاثا ومشى أربعا		ركن
١٣٧٧	فوجدته جالسا على سريرٍ مفضيا إلى رماله	٢٢٨١	فيقال لأركانه : انطقي
	م م ر	٢٦٣	فسكانت تمتسل في مركان في حجرة أختها
١٢٩٢	يقسم خمسون منكم على رجل منهم فيدفع برمته		رك و
٤٢٠	قال « أيكم المتكلم بالكلمات » فأرم القوم	١٩٨٨	أركوا هذين حتى يصطلحا
١٨٣٤	فلما سمع ذلك القوم أرموا	٢١٣٩	فاذا هو في ركي يتبرّد فيها
٣٠٣	أيكم القائل كلمة كذا وكذا؟ قال فأرم القوم	١٤٣٣	فعمد رسول الله ﷺ على جبا الركبة
	ر م ي	١٧٦١	بينما كلب يطيف بركبة
٦٢٩	كنت أرمي بأسمهم لي بالدينة		ر م د
٦٣٠	بينما أرمي بأسمهم لي	١٤٤١	فأنتيت عليا فنجئت به أقوده وهو أرمد
١٨٤٣	أن يدنيه من الأرض المقدسة رميةً بحجر		ر م ر
٢٢٥٣	فيقطمه جزلتين رمية الغرض	٢٠٢٣	ولا هي أرسلتها ترمم من خشاش الأرض
	ر ن ب		ر م ض
٨٢٦	وعلى جبهته وأرنبته أثر الطين	٤٣٣	فشكونا إليه حرّ الرمضاء فلم يشكنا
	ر ن ن	٥١٦	صلاة الأوابين حتى ترمض الفصال
١٠٠	وأقبلت امرأته ، أم عبد الله ، تصيح برنة		ر م ق
	ر ه ط	٣٤٣	رمت الصلاة مع محمد ﷺ
١٣٢	أعتابى رهطا وسعد جالس فيهم	٥٣١	لأرمقن صلاة رسول الله ﷺ الليلة
٧٧٥	وجاء رجل آخر فقام أيضا حتى كنا رهطا	١٢٩٩	فجئ بها إلى النبي ﷺ وبها رمق
	ر ه ق		ر م ل
١٨٥٢	فلوأنه أدرك أرقمهما طمينا وكفرا	١٩٤٥	إن الأشهريين إذا أرموا في العزوة
١٨٤٩	ولا زهقني من أمرى عسرا		

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
١٣٩٠	فلم يرعهم إلا والدن يسيل إليهم ر و ق	١٤١٥	فلما رهقوه قال « من يردم عنا ... » ر و ث
٢٢٦٦	فأتى سبخة الجرف فيضرب رواقه ر و ي	١٩٢٠	فانطلق أنيس حتى أتى مكة فراه على
١٨٦٢	حتى روى الناس وضربوا المعطن	٨٢٥	وجبينه وروثة أنفه فهما الطين والماء ر و ح
١٦٠٣	إنه أروى وأبرأ وأمرأ	٢٠٩٩	فإذا أرحت عليهم حلبت
٤٧٤	فأتى الناس إليها جامين رواء	١٨٦١	فأخذ الدلو من يدي ليروي حتى
٢٣١٠	ومى إداوة أرتوى فيها	٢٥	تتخذ كوة في حائط ليُدخل عليه الروح
١٢٠٦	إن رجلا أهدى لرسول ﷺ راوية خمر	١٩٧٩	كان له حمار يتروح عليه
٧١٢	ومن كان من أهل السيام دعى من باب الريان	٥٩٣	وكان يرقى من هذه الرياح
١٤٠٤	ووردت عليهم روايا قريش ر ي ب	٥٨٢	من اغتسل يوم الجمعة ثم راح فكأنه قرب بدنة ر و د
٢١٣١	وهو يرييني في وجمي أنى لم أعرف من رسول الله ﷺ	٨٩٥	رويدك بمض فتياك
١٩٠٢	فإنما ابنتى بضمة منى ، يرييني ما رابها	١٨١١	يا أنجشة ! رويدك سوقك بالقوارير
٢١٥٢	ما رابكم إليه ر ي ش	١٠٧١	إن النبي ﷺ أريد على ابنة حمزة ر و ض
١٨٢٢	أبرى النبل وأريشها	٦٨١	فرجل ربطها في سبيل الله ، في مَرَج وروضة
٢١١١	إن رجلا راسه الله ما لا ولدا ر ي ط	١٠١٠	ما بين بيتى ومنبرى روضة من رياض الجنة ر و ع
٢٢٠٢	فرد رسول الله ﷺ رِبْطَةً كانت عليه ر ي ف	١٩٢٨	فلقبها ملك فقال لى : لم تُرَع
١٠٠١	فأردت أن أنقل عيالى إلى بعض الريف ر ي م	٢١٦٥	وألقى في نفسى أو روعى أنها الذخلة
٢١٣٥	ما رام رسول الله ﷺ مجلسه حتى أزل الله	١٤١	فزمكوه حتى ذهب عنه الروع
٧٥٤	والله : لا أريم مكانى حتى يرجع إليكما ابنا كما	١٠٣٨	فلم يرعنى إلا ورسول الله ﷺ ضحى
		١٨٥٩	فلم يرعنى إلا برجل قد أخذ بمنكبى
		١٨٠٣	لم تراءوا . لم تراءوا . وجدناه بجرا

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	<u>ز ر ن ب</u>		باب الزي
١٨٩٨	زوجي الريح ريح زرب		<u>ز ب د</u>
	<u>ز ع ف ر</u>	٤١٨	وإن كانت مثل زبد البحر
١٦٦٢	نهى النبي ﷺ عن التزعفر		<u>ز ب ر</u>
	<u>ز ع م</u>	٢١٩٨	الضعيف الذي لا زبر له
٣	فإن ذلك ، زعت ، مما يشمك	٣٢٧	فزيه ابن عمر وقال
	<u>ز ف ز ف</u>		<u>ز ب ن</u>
١٩٩٣	مالك يأثم السائب تزفزين ؟	٢١٥٥	سندع الزانية
	<u>ز ك و</u>	١١٧٠	ذلك الربا ، تلك الزانية
٢٠٨٨	وزكها ، أنت خير من زكها		<u>ز ج ر</u>
٦٧٣	كتاب الزكاة	٢٢٨٦	ثم زجر فأسرع حتى خلفها
	<u>ز ل ز ل</u>		<u>ز ج ل</u>
٦٨٩	حتى يخرج من حلقة ثديه يتزلزل	١٩٣٢	فأخذ بيدي فزجل بي
	<u>ز ل ف</u>		<u>ز ح ف</u>
٢٢٥٤	فينسل الأرض حتى يتركها كالزلفة	١٧٤	رجل يخرج منها زحفا
٢١١٦	أقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل	٩٦٢	فأزحفت عليه بالطريق
	<u>ز ل ل</u>		<u>ز خ ر</u>
١٦٩	وما الجسر ؟ قال : دحض مزلة	٢٣٠٩	فزخر البحر زخرة
	<u>ز م ر</u>		<u>ز ر ر</u>
٢١٧٨	إن أول زمرة تدخل الجنة	٨٨٦	فأهوى بيده إلى رأسى فزرى زرى الأعلى
١٩٨	يدخل الجنة من أمى سبعون ألفا زمرة واحدة		<u>ز ر ع</u>
٥٤٦	أعطى مزمارا من مزامير آل داود	٣٩٥	مرّ على زراعة بصل هو وأصحابه
٦٠٨	أبزمور الشيطان في بيت رسول الله ﷺ		<u>ز م ر</u>
		٢٣٦	دعوه ولا تزوموه

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
٨١٣	فإن لزوجك عليك حقاً ولزورك عليك حقاً زول		زم زم
١٣٧٢	نظرت إلى أبي جهل يزول في الناس زوي	٢٢٤٥	على فراش في قطيفة ، له فيها زمزمة زم ل
٢٢١٥	إن الله زوى لى الأرض	١٤١	دخل على خديجة فقال « زملوني »
٢١٨٧	فهنالك تمتلىء ويُزوى بعضها إلى بعض	١٧٧١	كنت أرى الرؤيا أعرى منها غير أنى لا أزل م م
٢١٨٢	في كل زاوية منها أهل	٤٣	فأخذ بمخاطم ناقته أو بزمامها زم م ر
١٧٩٣	حوضى مسيرة شهر وزواياه سواء زى ح	٤٣٢	أشد ما تجدون من الزمهرير زن م
٢١٢٣	زاح عنى الباطل زى د	٢١٩٠	كل جواظ زنيم زن ن
١٢٠٦	ففتح الزاد حتى ذهب ما فيها	١٩٣٤	حصان رزان ما تزن بريبة زه د
١٣٥٤	فجمعنا مزادنا فبسطنا له نطماً	١٢٨٥	ليس عليه حساب ، ولا على مؤمن مُرْهَدٍ زه ر
٢١٠٣	حمل زاده ومزاده على بعير	١٨١٥	كان رسول الله ﷺ أزهر اللون ٥٥٣
٥٦	حتى ملأ القوم أزودتهم زى غ		اقروا الزهراوين زه و
٤٨٩	إذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس (باب السين)		
	س أ ر		
١٦١٣	ثم أكل النبي ﷺ بعد ذلك ، وتركوا سؤرا س ب ب	١١٦٥	نهى عن بيع النخل حتى يزهو
٥٩٢	ويقرن بين إصبعيه السبابة والوسطى	١٥٧٥	لا تتبذوا الزهو والزطب جيما زور
١٧٧٧	وأرى سبياً واصلاً من السماء إلى الأرض	٨٠٩	فأهديت لنا هدية أو جاءنا زور
٢٠٠٠	المستبان ما قالا ، فعل البادى	٩١	الإشراك بالله وشهادة الزور

اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة
س ب ت		س ب ق	
ورأيتك تلبس النعال السبتية	٨٤٤	وأرسل إليها أن لا تسبقيني بنفسك	١١١٦
قال: أروني سبتي. فأخذ نعليه	١٩٧٢	س ب ل	
س ب ح		السبل والمان والمنفق سلتمته	١٠٢
لأحرق سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره	١٦٢	س ب ي	
سبحان الله، لقد قف شمرى	١٦٠	فلما أعتق رسول الله ﷺ سبايا الناس	١٢٧٧
ثم صلى بمائة ركعات سبحة الضحى	٢٦٦	س ت ر	
سبوح قدوس، رب الملائكة والروح	٣٥٣	كشف رسول الله ﷺ الستارة	٣٤٨
كنا نسبحها بإحدى المسبحات	٧٢٦	دخل على رسول الله ﷺ وأنا متسترة بقرام	١٦٦٧
يتحرى موضع مكان المصحف يسبح فيه	٣٦٤	س ت هـ	
وكنت أسبح فقام قبل أن أفضى سبحتي	١٩٤٠	لكل غادر لواء عند استه	١٣٦١
س ب خ		فضرب عمر بيده بين ثديي، فخررت لاسي	٦٠
نمشى في تلك السباح حتى جثناه	٦٣٧	فدخلوا الباب يزحفون على أستاهم	٢٣١٢
وانطلق المسلمون، وهي أرض سبخة	١٤٢٤	س ج ح	
فيزل بالسبخة فترجف المدينة	٢٢٦٥	يا ابن الإكوع! ملكت فأسجح	١٤٣٣
س ب ط		س ج ر	
فإن جاءت به أبيض سبطا	١١٣٤	فإن، حينئذ، تُسجر جهنم	٥٧٠
ورأيت عيسى ابن مريم سبط الرأس	١٥٢	فتيامت بها التنور فسجرتها بها	٢١٢٥
فاتتهى إلى سباطة قوم، فبال قائما	٢٢٨	س ج ف	
كان شمرا رجلا، ليس بالجمد ولا السبط	١٨١٩	فخرج إليهما رسول الله ﷺ حتى كشف سبجف	١١٩٢
س ب ع		حجراته	
من لها يوم السبع، يوم ليس لها راع غيرى	١٨٥٨	س ج ل	
س ب غ		نكون الحرب بيننا وبينه سجالا	١٣٩٤
إذا أراد أن يتصدق سبنت عليه	٧٠٨		

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
١٠٨٤	فتقاولنا حتى استخبتنا	٦٠٨	س ج و ورسول الله (ص) مسجى بثوبه
٨٠٧	فلا يرفث حينئذ ولا يسخب	٦٥١	سجى رسول الله (ص) حين مات بثوب جيرة
١٨٨٢	فظننا أنه إنما تحبسه أمه لأن تمسّله وتلبسه سخابا	١٩١٧	جىء بأبي مسجى وقد مُثل به
	س خ ط	١٤٢٢	والليل إذا سجا
١١١٤	فأرسل إليها وكيله بشمير فسخطته	١٨٤٨	فراى رجلا مسجى عليه ثوب
	س خ ف	س ح ت	
١٩٢٠	وما وجدت على كبدى سُخفة جوع	٧٢٢	سُخنا بأكلها صاحبها سُختا
	س د د	س ح ح	
١٥٠٥	مؤمن قتل كافرا ثم سدّد	٦٩١	لا يفيضها سحاء الليل والنهار
٢٠١٩	والله ، مامتنا حتى سدّدناها		س ح ر
٢١٦٩	ولا إياى . . ولكن سدّدوا	٧٧١	فضل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة
٣٧٠	كنت أقرأ القرآن ، على أبى ، فى السُدّة	السّحر	
٨٢٥	ثم اعتكف فى قبة تركية على سدّتها حصير	٧٦٩	لا يمتن أحداً منكم أذان بلال من سجوره
٢٠٩٠	قل : اللهم ! اهدنى وسدّدنى	١٨٩٣	قبضه الله بين سحرى ونحرى
٧٢٢	فحلت له المسئلة حتى يصيب سدّادا من عيش	١٧١٩	سحر رسول الله ﷺ بهودى
٢٠٣٣	فلقينا رجلا عند سدّة المسجد	٢٠٨٦	إذا كان فى سفر وأسحر يقول
	س د ر	س ح ق	
٢٢٧	وتبمه غلام معه مبيضة فوضعها عند سدرة	١٧٩٣ و ٢١٨	فأقول : سُخفا ، سحقا
١٤٦	ثم ذهب بى إلى السدرة المنتهى	س ح ل	
٢٦١	تأخذ إحداً كن ماءها وسدرتها	٦٤٩	كُفّن رسول الله ﷺ فى ثلاثة أثواب بيض
	س د ل	سحولية	
٤٧٥	إذا نحن بالمرأة سادلة رجليها بين مزادتين	س ح و	
١٨١٨	كان أهل الكتاب يسدلون	١٩٧٦	فجاؤا بفؤسهم ومساحيمهم
	س ر ب	س خ ب	
٢١٢٢	رأى رجلا مبيضا يزول به السراب	٦٠٦	فجعلت المرأة تلقى خرّصها وتلقى سخابها

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
١٩٠١	فَنكَحَتْ بِمَدِّهِ رَجُلًا سَرِيًّا		س ر ج
٢١٣٦	فَلَمَّا مَرَّتْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ	٨٥٢	فَأَسْرَجَتْ فَرَسِي وَأَخَذَتْ رَعِي
٨٣٦	فَلَمَّا مَرَّتْ عَنْهُ قَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ؟		س ر ح
	س ر و ل	٧٤٨	وَأَغَارُوا فِي سَرْحِ النَّاسِ
٨٣٤	لَا تَنَابَسُوا الْقَمِصَ وَلَا السَّرَاوِيْلَاتِ	١٨٣٠	قَالَ الْأَنْصَارِيُّ: سَرْحُ الْمَاءِ يَمْرٌ
	س ر ي	٢٢٥٢	فَتَرَوَحُ عَلَيْهِمْ سَارِحَتِهِمْ أَطْوَلُ مَا كَانَتْ ذُرًّا
٥٧٣	فَإِذَا أَذِنَ الْمُؤَذِّنُ اصْلَاةَ الْغَرْبِ ابْتَدَرُوا السَّوَارِي		س ر د
٢٨٠	أَمَّا تَذَكُّرٌ إِذْ أَنَا وَأَنْتَ فِي سَرِيَّةٍ	٧٨٩	إِنِّي رَجُلٌ أَسْرَدُ الصُّومِ
١٣٥٧	إِذَا أَمَرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ	١٩٤٠	لَمْ يَكُنْ يَسْرُدُ الْحَدِيثَ كَسَرْدِكُمْ
	س ط ح		س ر ر
١٤٣٨	وَلِحَقْنِي عَامِرٌ بِسَطِيحَةٍ فِيهَا مَذْقَةٌ مِنْ لَبَنٍ	١٠٨٢	دَخَلَ عَلَى مَسْرُورًا، تَبَرَّقَ أَسَارِيرُ وَجْهِهِ
	س ط ن	٨١٨	أَصَمَّتْ فِي سَرَّةِ هَذَا الشَّهْرِ؟
٧٠١	أَمْثَالُ الْأَسْطُوانِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ	٥٠٣	حَدَّثَنِي بِحَدِيثٍ يُتَسَارَفِيهِ
٣٦٥	يَتَجَرَّى الصَّلَامَةُ عِنْدَ الْأَسْطُوانَةِ	٣٩	إِذَا وُلِدَتِ الْأُمَّةُ بَعْلَهَا، يَمْنَى السَّرَارِيُّ
	س ع د	٨٢٠	هَلْ صَمَّتْ مِنْ سَرَّرَ هَذَا الشَّهْرِ؟
٦٣٥	إِذَا أَقْبَلَتْ إِمْرَأَةٌ مِنَ الصَّمِيدِ تَرِيدُ أَنْ تُسْمَدَنِي		س ر ع
	س ع ط	٥٧٠	هَقَالُوا: النَّاسُ إِلَيْهِ سَرَاعٌ
١٧٣١ و ١٢٠٥	أَعْطَى الْحِجَّامَ أَجْرَهُ وَاسْتَمْعَطَ	٤٠٣	وَخَرَجَ سَرَّعَانَ النَّاسِ
	س ع ي		س ر ف
١٢٨٨ و ١١٤٠	فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ اسْتَسْمِيَ الْعَبْدَ	٢١١٠	أَسْرَفَ رَجُلٌ عَلَى نَفْسِهِ، فَلَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ
٤٢٠	إِذَا أَقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَاتَأْتُوها تَسْمُونَ		س ر ق
٦٨٥	بَابُ إِرْضَاءِ السَّمَاءِ	١٨٩٠	جَاءَنِي بِكَ الْمَلِكُ فِي سَرَّاقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ
٨٨٤	فَقَدَّمَ عَلَيَّ مِنْ سَمَائِيهِ		س ر و
	س ف ح	٤٥٦	وَهُوَ أَحَدُ بَنِي سَالِمٍ، وَهُوَ مِنْ سَرَاتِهِمْ
١٩٤	أَنْ خِيَلًا تَخْرُجُ بِسَفْحِ هَذَا الْجَبَلِ		

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
٢١٥٢	فَأَسْكَتَ الَّذِي عَلَيْهِ السَّلَامُ فَلَمْ يَرِدْ عَلَيْهِ شَيْئًا	٤٢٨	س ف ر
٢٢٣٤	ثُمَّ أَسْكَتَ هَنِيئَةً	٥٥٠	س ف ر
١١٠٦	فَإِذَا أَنَا بِرِيَّاحٍ قَاعِدًا عَلَى أَسْكَفَةِ الشَّرْبَةِ	٨٩١	س ف ر
١٠٤٦	فَلَمَّا وَضِعَ رِجْلُهُ فِي أَسْكَفَةِ الْبَابِ	١٧٤	س ف ر
١٧	وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى أَسْكَفَةِ الْبَابِ	٦٠٣	س ف ر
٢٢٧٢	فَرَّ بِجِدْيٍ أَسْكَتَ مَيْتَ	٢١٥٥	س ف ر
١٨٧٠	فَوْضِعَ إِصْبَعِيهِ عَلَى أُذُنَيْهِ فَقَالَ : نَعَمْ . وَإِلَّا فَاسْتَكْتَمْنَا	١٧٢٥	س ف ر
٢٢٤٦	فَانْتَفَخَ حَتَّى مَلَأَ السَّكَّةَ	٢٣٠٢	س ف ر
١٣٧١	بَيْنَ قَتْلِ قَتِيلًا ، لَهُ عَلَيْهِ بَيْتَةٌ ، فَلَهُ سَلْبُهُ	١٩٨٢	س ف ر
٩١٢	ثُمَّ دَعَا بِنَاقَةٍ فَأَشْرَعَهَا ثُمَّ سَلَّتِ الدَّمُ	١٤٤٠	س ف ر
١٦٠٧	وَأَمْرُنَا أَنْ نَسَلَتِ الْقَصْمَةَ	٢١٤٩	س ف ر
١٤١٧	فَجُمِلَ بِسَاتِ الدَّمِ عَنْهُ وَيَقُولُ	١٧٥٢	س ق ط
١٨١٥	فَجُمِلَتْ نَسَلَتِ الْعَرَقِ فِيهَا	٢١٨٦	س ق م
٢٢٦٤	وَأَسْقَتْنَا سَوِيْقَ سُلْتِ	١٧٢٢	س ق ي
٢٢٥٦	فَتَلْقَاهُ الْمَسَالِحَ ، مَسَالِحَ الدَّجَالِ	٢٧٨	س ق ي
١٠٨٥	مَا رَأَيْتِ امْرَأَةً أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَكُونَ أَنَا فِي مَسَلَاخِهَا	١١٨٦	س ك ت
٢٥٢	مِنْ عَيْنٍ فِيهَا تَسْمَى سَلْسِيلًا	١٢٨	س ك ت
			قَالَ حَذِيْفَةُ : فَأَسْكَتَ الْقَوْمُ

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
١٧٩	س م س م	١٠٥٨	س ل س ل
٥٨٨	س م ع	١١٥٦	وغلقت أبواب جهنم وسلسلت الشياطين
٣٣١	س م ل	١١٥٦	س ل ع
١٢٩٦	س م م	١١٥٦	نهى أن تلتقى السلع
١٦١٨	س م ل	٢٤٣	س ل ل
٢١٤٣	س م ن	٢٤٣	فانسلت فأخذت ثياب حيضتي
١٩٦٤	س م و	١٩٣٤	لأسلنك منهم كما تسلّ الشعرة من الخمر
١٨٩٢	س ن د ر	٢١٠٤	فقلبت عيناه وانسلّ بعيره
١٨٤١	س ن ح	٦٩٨	س ل م
٢١٣٦	س ن ح	٤٩٩	عدد تلك الستين والثلاثمائة السلاي
٣٦٧	س ن د ر	٤٩٩	يصبح على كل سلاي من أحدكم صدقة
١٤٤١	س ن م	١٢٢٦	ب السكّم
٢١٩٢	س ن ن	١٤٤٢	نأخذهم سلما فاستحيام
٢٠٥٤	س ن ن	١٧٢٨	إن سيد الحمى سليم ، لدغ
		١٩٥٢	غفار غفر الله لها ، وأسلم سالمها الله
		٢١٦٨	إلا أن الله أعانني عليه فأسلم
			س ل ي
		١٤١٨	أبكم يقوم إلى سلا جزور بنى فلان فيأخذه
			س م خ
		١٩٢١	إذ ضرب على أمتختهم
			س م ر
		٦٧٨	إني أرى أن مدين من سمراء الشام
		١٣٩٨	ناد أصحاب السمرة
		١١٥٩	وإن شاء ردها ، وصاعا من تمر ، لا سمراء
		٢٢٧٨	ما لنا طعام نأكاه إلا ورق الحيلة وهذا السمر

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	س و خ	١٥٥٣	جدعة خير من مُسنة
٢٣١١	فساخ فرسه في الأرض إلى بطنه	٢٣١٤	ويلفوا بين أعلى سنهن
١٥٩٢	فدعا عليه رسول الله ﷺ فساخت فرسه	٥١٤	فلمّا سنّ رسول الله ﷺ وأخذه اللحم
	س و د	٩١٦	وإنا لنسمع ضربها بالسواك تسنن
٢١٣١	فرأى سواد إنسان نائم	٤٥٣	إن رسول الله ﷺ علمنا سن الهدى
١٤٨	فإذا رجل عن يمينه أسودة	٥٣٠	ثم قام فتوضأ واستن
١٠٤٧	حتى جعلوا من ذلك سوادا حيسا	٦٨٤	تسننّ عليه بقوائمها وأخفافها
٦٧٠	فأنت السواد الذي رأيت أممي ؟	٦٨١	فاستننت شرفاً أو شرفين
١٤٦٤	استعمل رجلا على الصدقة فجاء بسواد كثير	٢١٦٥	فإذا استنان القوم ، فأهاب أن أتكم
١٧٠٨	إذ بك على ، وإن تسمع سوادى		س ن ه
١٦٢٧	وأمر رسول الله ﷺ بسواد البطن أن يشوى	٢١٠١	حتى ألت بها سنة من السنين
٢٢٧٩	أى فل . ألم أكرمك وأسودك	٢٢١٥	أن لا أهلكتهم بسنة عامة
	س و ر	١٥٢٥	وإذا سافرت في السنة فأسرعوا عليها السير
٥٦١	فكذت أساوره في الصلاة		س ن ي
١٧٨١	فوضع في يدي أسوارين من ذهب	٦٧٥	وفيا سقى بالسانية نصف العشر
٢١٢٥	مشيت حتى تسورت جدار حائط أبي قتادة	١٠٦٤	إن لي جارية هي خادمنا وسانيتنا
١٨٧٢	فتساورت لها رجاء أن أدعى لها		س ه م
١٦١١	إن جابرا قد صنع لكم سورا	١٩٤٦	فوافقنا رسول الله ﷺ حين افتتح خيبر فأسهم لنا
١٨٩٢	ما عدا سورة من حد كانت فيها	١٣٦٨	فكانت سهمانهم اثنا عشر يميرا
	س و غ	٣٢٥	ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا
٣٦٣	فنظر فلم يجد مساعنا إلا بين يدي أبي سعيد		س ه و
	س و ق	١٦٦٨	وقد سترت سهوة لي بقرام فيه تصاور
١١٢	حضرنا عمرو بن العاص وهو في سياقة الموت		س و أ
١٦٨	فيكشف عن ساق	١٦٢٦	إحدى سوماتك ، يا مقداد
٥٩٠	فقدمت سويقة فخرج الناس إليها	١٤٢٦	س و ح
			إنا إذا نزلنا بساحة قوم

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	ش أن	١٤٤٣	وإنها لشمرتان أرى خدم سوقهما
٢٦١	حتى تبلغ شؤون رأسها	٢١٧٨	إن في الجنة لسوقا
	ش أ و	١٢٥٩	يوم يكشف عن ساق
٨٥٣	أرفع فرسي شأوا وأسير شأوا	٢٢٣٢	ذو السوفتين من الحبشة يحزب بيت الله
	ش ب ب		س و ك
٤٦٥	وحن شية مقاربون	٢٢٠	لولا أن أشق على المؤمنين لأمرتهم بالسواك
١٩٣٤	ينشدها شعرا يشب بأبيات له		س و م
٢١٢٤	فكنت أشب القوم وأجلدم	١٠٣٣ و ١٠٢٩	ولا يسوم على سوم أخيه
	ش ب ث	١١٥٤	لا يسم المؤمن على سوم أخيه
١١٠٧	فترك أنثبث بالجنح	١٧٠٧	عليكم السام والذام
	ش ج ب		س ي ب
٨٨٦	وردأوه على المشجب	٦١٩	وهو الذي سيب السوائب
٥٤٧	ثم عمد إلى شجب من ماء	٢١٩٢	وأما السائبة التي كانوا يسيبونها
٢٣٠٨	يبرد الماء في أشجاب له		س ي ر
	ش ج ج	١٦٣٨	رأى حلة سيرة
١٤١٧	كسرت رباعيته وشجج في رأسه	٢٠٦٩	إن لله تبارك وتمالئ ملائكة سيارة
٢٢٥٧	فيقول : خذوه وشجروه		س ي ف
	ش ج ر	١٥٣٧	بعث سرية إلى سيف البحر
١٣٨٠	أما الذي شجر بيني وبينكم من هذه الأموال	٢٣٠٨	فأتيننا سيف البحر
٧٤٩	وشجرهم الناس برماحهم		س ي ي
١٨٧٨	شجروا فأها بمصا ثم أوجروها	١٤٠٦	وهو آخذ بسية القوس
	ش ج ع		(باب الشين)
٦٨٤	جاء كثره يوم القيامة شجاعا أقرع		ش أ م
		١٧٤٧	الشوم في النار

اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة
ش ح ح	١٩٩٦	ش د ق	١٨٨٩
اتقوا الشح		ما تذكر من عجوز من عجائز قرين حراء الشديق	
ش ح ذ	١٥٥٧	ش ذ ذ	١٠٦
اشحنها بحجر		رجل لا يدع لهم شاذة إلا اتبمها	
ش ح م	١٨١٨	ش ر ب	١٣٥٢
عظيم الجمة إلى شحمة أذنيه		أوجب أحدكم أن تؤتي مشربته ؟	
ش ح ن	١٩٨٧	فأى قلب أشربها نكت فيه نكتة	١٢٨
كانت بينه وبين أخيه شحناه		فوجد في شربة مقتولا	١٢٩٣
ش ح ب	١٠٩	هو في خزائنه في الشربة	١١٠٦
فقطع بها براجه فشحبت يده		وهو في هذا البيت في شرب من الأنصار	١٥٦٩
يشخب فيه ميزابان	١٧٩٨	فيشربون وينظرون	٢١٨٨
ش ح ص	٣٥٧	ش ر ج	٢٢٨٨
لم يشخص بصره ولم يصوبه		فإذا شرّجة من تلك الشراج قد استوعبت ذلك الماء	
إذا مات شخص بصره	٦٣٥	خاصم رجل الزبير في شراج الحرّة	١٨٣٠
فأشخص بصره إلى السقف	١٨٩٤	ش ر ح	١٤٧
ولكن إذا شخص البصر وحشرج الصدر	٢٠٦٦	فشرح عن صدرى ثم غسل بما زمزم	
ش د د	١٨٧	ش ر ر	١٦٠٠
ثم كبر الطير وشد الرجال		ذاك أشر وأخبت	
ثم شد على الحمار قتله	٨٥٢	ش ر ط	٢٢٢٣
إذ خرج يشدد فأنى جمه فأطاق يده	١٣٧٥	فيشترط المسلمون شرطة للموت	
أيقظ أهله وجدد وشد المنزر	٨٣٢	على شريطة سوف أذكرها لك	٤
وكان رجل من الأنصار لا يسبق شدا	١٤٣٩	إن كان في شيء من أدويتكم خير ففي شرطة بحجم ١٧٣٠	
فقام فتى من الحلى يشدد إلى أهله	٢٣٠٤	ش ر ع	٢١٦
		ثم غسل يده اليمنى حتى أشرع في العصد ثم غسل	
		رجله اليمنى حتى أشرع في الساق	
		فانتهينا إلى مشرعة	٥٣٢

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	ش ر ي	٥٣٢	فقال «ألا تنزع؟ يا جابر!»
١٣٤٥	فقال الذي شري الأرض:	٢٣٠٥	فأشرع ناقته فشربت
١٩٠١	ركب شرياً وأخذ خطياً		ش ر ف
	ش س ع	٧٢٣	وما جاءك من هذا المال وأنت غير مشرف
١٦٦٠	إذا انقطع شمع أحدكم	٧١٧	ومن أخذه بإشراف نفس لم يبارك له فيه
	ش ط ر	٧٦	ولا ينتهب نهبه ذات شرف
٨١٧	لاصوم فوق صوم داود، شطر الدهر	٩٢٦	لأن يراه الناس، وليشرف، وليسألوه
	ش ط ن	٦٨١	فاستنت شرفاً أو شرفين
٥٤٧	وعنده فرس مربوط بشطنين	١٥٦٨	إلا يحجز للشرف النواء
	ش ع ب	١٤٣٩	فربطت عليه شرفاً أو شرفين
٢٧١	إذا جلس بين شعبها الأربع	١٤٤٣	لا تشرف لا يصيبك سهم من سهام القوم
٧٣٥	وسلك الأنصار شعباً لسلكت شعب الأنصار	٢١٠٤	فاستيقظ فسمي شرفاً فلم ير شيئاً
١٠٠٢	ما من المدينة شعب ولا نقب إلا عليه مَلَكَان	١٨٨٢	فاستشرف لها الناس
٣٣٢	فالتمسناه في الأودية والشعاب	١٥٦٨	أصبتُ شارفاً، في مغنم، يوم بدر
١٥٠٣	ثم رجل معتزل في شعب	٢٢١٢	من تشرف لها تستشرفه
	ش ع ث	٢٢١١	أشرف على أطام من أطام المدينة
١٣١٩	أتى رجل قصير أشعث ذى عضلات		ش ر ق
١٠٨٨	حتى تمتشط الشمنة	٣٧٩	ويخفقونها إلى شرق المرق
٢١٩١ و ٢٠٢٤	رب أشعث مدفوع بالأبواب	٥٥٤	أو ظلتان سوداوان بينهما شرق
١٥٢٧	كي تمتشط الشمنة	٥٦٧	بعد الصبح حتى تشرق الشمس
	ش ع ر	١٤٢٣	فلما رد الله ذلك بالحق الذي أعطاك شريق بذلك
٦٤٧	فألقى إلينا حقوه فقال «أشمرها إياه»		ش ر ك
٩١٢	دعا بتناقته فأشمرها	١٠٨	فجاء رجل بشارك أو شراكين
٧٣٩	الأنصار شمار	١٩٦	له نملان وشراكان من نار
٢٢٢٣	يلبسون الشعر ويمشون في الشعر	١٥١٨	إلا شركوكم في الأجر

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
١٠٩	فأخذ مشاقص له فقطع بها براجه		ش ع ع
٦٧٢	أُتِيَ بِرَجُلٍ قَتَلَ نَفْسَهُ بِمَشَاقِصٍ	٥٢٥	تطلع الشمس بيضاء لا شمع لها
٩١٣	قَصَّرَتْ مِنْ رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَشَقِصٍ		ش ع ف
١٢٨٧	مَنْ أَعْتَقَ شَقِيبًا مِنْ مَمْلُوكٍ	١٥٠٤	أَوْ رَجُلٍ فِي غَنِيمَةٍ فِي رَأْسِ شَعْفَةٍ
١٦٩٩	فَقَامَ إِلَيْهِ بِمَشَقِصٍ أَوْ بِمَشَاقِصٍ		ش ع ن
١٧٣١	خَسَمَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ بِمَشَقِصٍ	١٦٢٧	ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ مُشْرِكٌ مَشَمَانٌ
	ش ق ق		ش غ ب
١٠٠	بَرِيٌّ مِنَ الصَّالِقَةِ وَالْحَالِقَةِ وَالشَّاقِقَةِ	٩١٢	مَا هَذَا الْفَتْيَا الَّتِي قَدْ تَشَعَّبَتْ بِالنَّاسِ
١٢٨٨ و ١١٤٠	اسْتَسْمِيَ الْمَبْدُوعِ مَشَقُوقٍ عَلَيْهِ		ش غ ر
٨٢٩	حِينَ طَلَعَ الْقَمَرُ وَهُوَ مِثْلُ شِقِّ جَفْنَةٍ	١٠٣٤	إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الشَّارِ
٧٠٣	مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَبْرَأَ مِنَ النَّارِ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ ٧٠٣		ش غ ف
٦٣٤	دَخَلَ عَلَى أَبِي سَلَمَةَ وَفَدَّ شِقَّ صُرَّةِ	٩١٢	مَا هَذَا الْفَتْيَا الَّتِي قَدْ تَشَعَّبَتْ بِالنَّاسِ
	ش ك ر		ش ف ع
٢١٧٢	أَفَلَا أكون عبدا شكورا	٢٨٦	أمر بلال أن يشفع الأذان
	ش ك ل	١٢٢٩	باب الشفعة
١٤٩٤	كان يكره الشكال من الخيل		ش ف ف
١٨٢٠	قلت : ما أشكل العين	١٢٠٨	وَلَا تُشَفِّقُوا بِمَعْضَاهَا عَلَى بَعْضٍ
	ش ك و		ش ف هـ
٤٣٣	فشكونا إليه حرّ الرضاء فلم يشكنا	١٢٨٤	فإن كان الطام مشفوها قليلا
٦٠٤	لأنكن تكثرن الشكاة		ش ف و
	ش م ت	١٢٥٠	من وجع أشفيت منه على الموت
١٦٣٥	أمرنا بعبادة المريض وتشميت العاطس		ش ق ص
٢٢٩٢	فشمت أحدها ولم يشمت الآخر		
	ش م ر	١١٤٠	من أعتق شقصا له في عبد
٣٦٠	خرج رسول الله ﷺ في حلة حمراء مشمرا		

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
٥٢٨	فتروضاً من شن معلق		ش م س
١١٢	فإذا دفتنموني فشنوا على التراب شنأ	٣٢٢	كأنها أذئاب خيل شمس
١٣٧٥	أمرنا أبو بكر فمر سننا ثم شن الفارة	٢٠١٨	بشمس ناسا من النبط
٢٣٧	فجاء بدلو من الماء فشنه عليه		ش م ل
١٩٢٤	فتروود وحمل شنة له	١٠٨	إن الشملة لتلتهب عليه نارا
	ش ه و	٣٦٨	يصلى في ثوب واحد مشتملا به
٥٧٠	فإن الصلاة مشهودة محضورة		ش م م
٣٢٨	إذا شهدت إحدا كن المسجد	١٨١٤	ما شممت عنبرا قط أطيب من ريح رسول الله ﷺ
٣٢٨	فلا تشهد المشاء الآخرة		ش ن أ
٧١١	لا تصم المرأة وبملها شاهد	٣٠٠	إن شاتك هو الأبر
	ش و ب		ش ن ج
١٦٠٣	أتى باين قد شيب بماء		ولكن إذا شخص البصر وتشنجت الأصابع
٧٠٤	قال « اتقوا النار » ثم أعرض وأشاح	٢٠٦٦	ش ن ز
	ش و ر		والحبة السوداء الشونيز
٧٩٦	وبلبسون نساءهم فيه ، حلبيهم وشارتهم	١٧٣٥	ش ن ط ر
٣٩٦	فالحلانة شورى بين هؤلاء الستة		والشنتير الفجاش
١٩٧٧	راكب علي دابة فارهة وشارة حسنة	٢١٩٨	ش ن ف
	ش و ص		فإنهم قد شنفواله ويجهموا
٢٤٠	إذا قام ليتهجد يشوص فاه بالسواك	١٩٢٣	ش ن ق
	ش و ه		شنق لها فشجت فيات
٧٣٩	ألا ترضون أن يذهب الناس بأشنا، والإبل ؟	٢٣٠٥	فأنى القرية فأطلق شناقها
١٤٠٢	فقال (شاهت الوجوه)	٥٢٦	وقد شنق للقصواء الزمام
	ش ي ص	٨٩٠	ش ن ن
١٨٣٦	فقال « لولم تدملوا لصلح » قال فخرج شيصا		ثم قام إلى شن مملقة
	ش ي م	٥٢٧	
١٧٨٧	قال « فشام السيف ، ففها هو ذا جالس		

اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة
ص ب و		(باب الصاد)	
٦١٧ نُصِرْتُ بِالصَّبَا وَأَهْلَكْتُ عَادَ بِالْبُورِ		ص ب أ	
ص ح ب		١٣٨٧ فلما قدم مكة قال له قائل : أصبوت	
٧٨٤ وكان صحابة رسول الله ﷺ يتبعون الأحدث		١٩٢٠ قلت : أين هذا الرجل الذي تدعونه الصابي ؟	
١٢٨٥ يحسن عبادة الله و صحابة سيده		ص ب ب	
١٩٧٤ من أحق الناس بحسن صحابتي		١٧٣٢ فتدعوو بالماء فتصبه في جيبيها	
ص ح ح		٢٢٧٨ كصباية الإناء يتصاها صاحبها	
١٧٤٣ لا يورد ممرض على مصحح		٢٢٧٨ ولم يبق فيها إلا صباية	
ص ح ف		ص ب ح	
١٦٣٨ ولا تأكلوا في صحافها		٩٦ فصبيحنا الحرقات من جهينة	
ص خ ب		٧٨٥ فصبيح رسول الله ﷺ مكة لثلاث عشرة ليلة	
١٨٨٧ بيت في الجنة من قصب ، لا صخب به ولا نصب		١٩٣ تخشى أن يسبقوه فجلل يهتف : يا صباها	
١٩٠٧ فجعلت تصخب عليه وتدمر عليه		٧٠٧ وراحت بصدقة ، صبوحها وغبوقها	
ص د د		١٧٤١ فنادى عمر في الناس : إني مصبح على ظهر	
٩٠٦ فتصداني الرجل فسألني تحدثه		١٤٣٢ فصرخت صرخت : يا صباها	
١٩٨٤ فيصد هذا ويصد هذا		ص ب ر	
ص د ر		١١٦٢ نهى رسول الله ﷺ عن بيع الصبرة	
٨٧٧ يصدر الناس بنسكين وأصدر بنسك واحد		١٠٤ ومن حلف على يمين صبر فاجرة	
٦ يصدر عن فهمها من غبي عليه طريق أهل العلم		٥٦١ فتصبرت حتى سلم	
٢٢١١ ويصدرون مصادرشتي		٩٩ مرّ على صبرة طعام فأدخل يده فيها	
ص د ق		١٤٠٩ لا يقتل قرشي صبرا بعد هذا اليوم	
٦٨٦ إن ناسا من المصدقين يأتوننا فيظلموننا		١٥٤٩ نهى رسول الله ﷺ إن تصبر البهائم	
٧٥٧ إذا أناكم المصدق فليصدر عنكم وهو راض		ص ب غ	
٢٠٣٦ حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدق		٢١٦٢ فيصبع في النار صبغة	

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
١٧٠٤	اجتنبوا مجالس الصمدات ص ع ر	٥١١	ص ر خ كان إذا سمع الصارخ قام فصلّي
٢١٢٢	تلك الغزوة حين طابت النهار والظلال ، فأنا إليها أصغر ص ع ق	٤٧٦	ص ر ر فجمعنا لها من كسر وتمز وصر لها صرة
١٨٤٤	فيصمق من في السموات ومن في الأرض ص ف ح	٧٥٣	ثم قال « أخرجنا ماتصرران »
٩١٢	فأشمرها في صفحة سنامها الأيمن	١٠٤٨	ص ر ع فخرج جوارى نسائه يترأئنها ويشتمن بصرعها
١١٣٦	لضربته بالسيف غير مصفح عنه	٢٢٠٣	هذا مصرع فلان غدا إن شاء الله
٦٨٠	صفحت له صفاخ من نار	٢٠١٤	فما تمدون الصرعة فيكم
٣١٧	وإنما التصفيح للنساء		ص ر ف
١٥٥٦	ووضع رجله على صفاحها ص ف د	١٤٩	حتى ظهرت لمستوى أسمع فيه صريف الأقدام
٧٥٨	وغلقت أبواب الجنة وصفت الشياطين ص ف ر	١٢١٧	سألت ابن عمر وابن عباس عن الصرف
٨٣٧	قد أهل بالمرّة وهو مصفر لحيته	١٢٠٩	أقبلت أقول : من يصطرف الدراهم ؟
١٧٤٢	لا عدوى ولا صفر ولا هامة		ص ر م
١٩٠٢	وصفر رداؤها ، وخير نساؤها ص ف ف	٤٧٦	فهدى الله ذلك الصرم بتلك المرأة
٣٦٢	ثم نزل عنه فصف مع الناس	١٩١٩	فقرّبنا صرمتنا فاحتملنا عليها
٥٥٢	خرج رسول الله ﷺ ونحن في الصفّة	٢٢٧٨	إن الدنيا أخذت بصرم
٥٥٣	كأنهما فرقان من طبر صواف ص ف ق		ص ر ي
١٦٩٦	ألماني عنه الصفق بالأسواق	١٧٥	يا ابن آدم : ما يصريبي منك
١٩٣٩	وكان المهاجرون يشتمهم بالأسواق	١١٥٥	ولا نصرّوا الإبل والنم
			ص ع د
		٢٨٠	فتيمموا صعيدا طيبا
		٦٣٥	إذ أقبلت امرأة من الصعيد
		٨٧٨	فلقيني رسول الله ﷺ وهو مصمد من مكة
		١٩٣٧	يبارين الأعنة مصمدات

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	ص ن ف		ص ك ك
٢٠٢٩	كما آخذ أنا بصنفة ثوبك هذا	٢٨٢	لكني صككتها صكة
	ص ه ر	١١٦٢	فقال أبو هريرة: أحلت بيع الصكك
١٩٠٣	ثم ذكر صهرا له من عبد شمس	١٨٤٢	فلما جاءه صكة ففقا عينه
	ص و ب		ص ل ت
٣٥٧	لم يشخص رأسه ولم يصوبه	١٧٨٦	فلم أشعر إلا والسيف صلتا في يده
١٠٦٣	والرجل تكون له الأمة فيصيب منها	٢٢٦٤	استقبلني ملك الموت بيده السيف صلتا
١٠٤١	فصمد النظر فيها وصوبه		ص ل ص ل
١٣٢٤	يا نبي الله! أصبت حدا فأثقه على	١٨١٧	يأتيني في مثل صلصلة الجرس
	ص و ت		ص ل ق
١٣٩٨	فقال عباس (وكان رجلا صيتا)	١٠٠	فإن رسول الله ﷺ يرى من الصائقة والحاقة
	ص و ع		ص ل ي
٩٩١	وإني دعوت في ساعها ومدتها	٣٦٤	كان بين مصلي رسول الله ﷺ وبين الجدار ممر شاة
	ص ي ح		ص م ت
١٤٦٢	على رقبتة نفس لها صباح	١٠٣٧	البكر تستأذن في نفسها وإذنها صماتها
	ص ي د	٢٨١	فلما رأيتهم يصمتونني لكتي سكت
٨٥٣	إني أصدت ومعي منه فضلة	١٤٦٢	يجيء يوم القيامة على رقبتة صامت
٨٥٤	أشترتم أو أعنتم أو أصدتهم؟		ص م م
	ص ي ر		فقال كلمة صمتهيا الناس
٦٤٥	وأنا أنظر من صائر الباب	١٤٥٣	نعي... وأن يشتمل الصماء
	ض أ ض أ	١٦٦١	ص ن د
٧٤١	إن من ضئضي هذا قرما يقرؤن القرآن		أنعطي صناديد قريش وتدعنا
	ض ب ب	٧٤١	فإن هؤلاء أئمة الكفر وصناديدها
١٥٤٢	سئل النبي ﷺ عن الضب	١٣٨٥	
١٥٤٦	إنا بأرض مضية فما تأمرنا؟		

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
١٦٧	ما تضارون في رؤية الله تبارك وتعالى يوم القيامة		ض ب ر
١٣١٠	ضربت امرأة ضربتها بعمود فسطاط	١١٠٩	وإن عند رجليه قرظاً مضبوراً
٢١٣٣	ولها ضرائر إلا كثرتن عليها	١٧٣	فجئ بهم ضبائر ضبائر
	ض ر ع		ض ب ع
١٢١٤	قال: إني أخاف أن يضارع	١٣٧١	كلا لا يبطيه أضييع من قريش
١٢٠٤	من اقتنى كلباً لا ينفى عنه زرعاً ولا ضرعاً		ض ج ع
١٧٢٦	مالي أرى أجسام بني أخي ضارعة	١٦٥٠	كان ضجاع رسول الله ﷺ الذي ينم عليه
	ض ر ي	٢٠٨١	إذا أخذت مضجعتك فتوضأ وضوءك للصلاة
١٢٠١	من اقتنى كلباً إلا كلب ماشية أو ضارى		ض ح ض ح
	ض ع ف	١٩٥	هو في ضحضاح من نار
٩٤١	بمثنى رسول الله ﷺ في الضمعة		ض ح و
١٩٢٠	فأتيت مكة فتضعفت رجلاً منهم	١٥٥١	كتاب الأصاحي
٢١٩٠	كل ضعيف متضعف لو أقسم على الله لأبره	٩٦٢	قال فأضحيت
	ض غ ث	١٣٧٤	فبينما نحن نتضحى مع رسول الله ﷺ
١٤٣٥	فأخذت سلاحهم فجعلته ضمناً في يدي	١٩٢١	فبينما أهل مكة في ليلة قراء إضحيان
	ض خ و		ض ر ب
٢٠٩٩	والصبية يتضاغون عند قدي	١٥٣	فإذا موسى ضرب من الرجال
	ض ف ر	٧٨٨	فضربوا الأبنية وسقوا الركاب
٢٥٩	إني امرأة أشد ضفر رأسي	١٥٤	فإذا رجل مضطرب رجل الرأس
	ض ل ع	١١٩٧	نهى رسول الله ﷺ عن بيع ضراب الجبل
١٠٩٠	المرأة كالضلع إذا ذهب تقيمها كسرتهما		ض ر ج
١٣٧٢	تمنيت لو كنت بين أضلع منها	٤٧٥	وهي تكاد تنضرج من الماء
١٨٢٠	قلت: ما ضلع الغم؟ قال: عظيم الغم		ض ر ر
	ض ل ل	١٦٤	هل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر
٢١٠٥	إذا استيقظ على بعيره قد أضله بأرض فلاة	١٥٠٨	فشكا إليه ابن أم مكتوم ضرارته

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
١٧٢٠	ط ب ب ما وضع الرجل؟ قال: مطبوب	٨٣٧	ض م خ عليه مقطعات وهو متضمن بالخلوق
٣٧٩	ط ب ق ويطبق بين كفيه	٨٦٣	ض م د فأرسل إليه أن اضمدهما بالصبر
٧٤٩	ط ب ئ إحدى يديه طئني شاة	٢١٧٦	ض م ر يسير الزاكب الجواد الضمر السريع
١٣٠٩	ط ر ح رمت إحداهما الأخرى فطرح جنيها	١٤٩١	سابق بالجيل التي قد أضمرت
٣٨٦	ط ر ف فوضعت هذا الموضع، فهي في طرفاء النابة	٤٣٩	ض م م أما إنكم سترون ربكم لأنضامون في رؤيته
١٩٠٩	ط ر ق كان إذا أتى المدينة من سفر لا يطرقها طروقا	٢٣٠١	وممه غلام له، ممه ضامة من صحف
١٥٢٧	ط ر ه إن رسول الله ﷺ كان لا يطرق أهله ليلا	١٦٦٨	ض ه ي أشد الناس عذابا، الذين يضاهون بخلق الله
٢١٩٥	ط ر و يحشر الناس على ثلاث طرائق	٤٧٦	ض ي ر فقال رسول الله ﷺ «لاضير . ارتحلوا»
٦٨٥	ط ر و وما حقها؟ قال «إطراق خلفها»	٢١٠٦	ض ي ع عافسنا الأزواج والضيقات
٢٢٧٩	ط ع م سمع رجلا يفتي على رجل ويطربه في المدحة	٥٩٢	ومن ترك ديننا أو ضياعا فإلى وعلى
١٧٦٦	ط ع م استجمر بالألوة غير مطرأة	١٢٣٨	فأيكم ما ترك ديننا أو ضياعا فأنا مولاة
١٩٢٢	ط غ و قال «إنها مباركة، إنها طعام طعم»	٢٢٣٥	ولم يجعلك الله بدار هوان ولا مضيمة
٨٥٢	ط ع ن إنما هي طعمة أطمعكموها الله	٥٦٩	ض ي ف وحين تضيئ الشمس للغروب حين تغرب
١٨٨٤	ط غ و فطمعن الناس في إمرته		(باب الطاء)
١٣٦٨	ط ط ا لا تحلفوا بالطواغي ولا بآبائكم		ط ا ط ا
١٦٤	ط ط ا ويتبع من كان يعبد الطواغيت الطواغيت	٨٦٤	فطاطاه حتى بدا لي رأسه

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
٨٤٩	لأن أطلّي بقطران أحب إلى من ط م ث	١٤٩٢	ط ف ف فطفت بي الفرس المسجد
٩٦٤	طمّنت صفة بنت حبي في حجة الوداع	٣٧٧	ط ف ق طفق يطرح خميسة له على وجهه
٨٧٣	حتى جئنا سرف فطمّنت ط م ح	١٨٤٢ و ٣٦٧	فأخذ ثوبه فطفق بالحجر ضربا
٢٦٨	وطمحت عينه إلى السماء ط ن ب	١٥٧٠	فطفق يلوم حمزة على ما فعل ط ف و
١٩٩١	فلان خرّ على طنّب فسطاط ط ه ر	٢٢٤٧	كان عينه عنبة طافئة
٩٦٤	بمد ما أفاضت ظاهرا	١٥٥	كان عينه عنبة طافية
٢١٥	رأى قوما يتوضؤون من الطهارة	١٧٥٢	أمر رسول الله ﷺ بقتل ذى الطافيتين ط ل ب
٢٠٣	الطهور شرط الإيمان ط و ب	١٥١٠	إن لنا طلبة . فمن كان ظهره حاضرا فليركب معنا والنخل باسقات لها طلع نضيد
١٠٠٧	إن الله تعالى سماها طابة ط و ف	٣٣٧	ط ل ع
٢٠١٦	جعل إبليس يطيف به	٧٣	قَبِلَ مطلع الشمس ط ل ق
١٠٦٤	إن لي جارية ، وأنا أطوف عليها	٢٠٢٦	ولو أن تلقى أخاك بوجه طلق
٢٣٢٠	من يميرني تطوفا؟	١٧٣٦	قال : إن أخي استطلق بطنه
٨٧٧	فلما قدمنا مكة تطوفاً بالبيت	١٣٧٤	ثم انترع طلقتا من حبة
٧١٩	ليس المسكين بهذا الطواف الذي يطوف على الناس	١٤٠٢	فاستطلق إزارى
١٢٧٥	لأطيفن الليلة على سبعين امرأة	٧٣٦	ومع النبي ﷺ يومئذ عشرة آلاف ومعه الطاقاء ط ل ل
١٨٨٢	خرجت مع رسول الله ﷺ في طائفة من النهار	١٣١٠	ولا تطلق ولا استهل . فمثل ذلك يُطلّ ط ل و
٩٢١	إن رسول الله ﷺ رمل الثلاثة أطواف	١٥٦٦	كنّا في الحمام ، فاطلى فيه ناس
١٨٤٨	وأمنك الله عنه جربة الماء حتى كان مثل الطاق		

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	ظ ع ن	١٢٣٠	من اقتطع شبرا من الأرض ظلما طوقه الله
١٩٤١	فإن بها طمينة ممها كتاب		ط و ل
٨٩١	فلما دفع رسول الله ﷺ مرت به ظمُنٌ يجرين	٦٨١	ولا تقطع طولها فاستنت شرفا أو شرفين
٩٤٠	إن النبي ﷺ أذن للظمُن	١٣٥٤	فتناولت لأحرزه كم هو
	ظ ف ر	١٥١	موسى آدم طوال
٢٢٤٩	ممسوح العين عليها ظفرة غليظة		ط و ب
١١٢٧	ولا تمسّ طيبا ، نبذة من قسُط أو أظفار	١٣٠	وسيمود كما بدأ غريبا : فطوني للغرباء
	ظ ل ف		ط ي ر
٦٨١	تنطحه بقرونها وتطوّه بأظلافها	١٨٩٤	فطارت القرعة على عائشة وحفصة
	ظ ل ل	١٢١٤	فطارت لي ولأصحابي قلادة فيها ذهب
٥٤٨	فقتت إليها ، فإذا مثل الظلة فوق رأسي	١٦٤٤	فأمرني فأطرتها بين نسائي
١٣٦٣	واعلموا أن الحنة تحت ظلال السيوف	١٧٤٣	لا عدوى ولا طيرة ولا صفر
٢١٢٣	إن رسول الله ﷺ قد أظل قادما	١٧٤٥	لا طيرة ، وخيرها الفأل
٢١٧٥	يسير الراكب في ظلها مائة سنة	٧٦٩	ولا هذا البياض حتى يستطير
١٧٧٧	إني أرى الليلة في المنام ظلة	١٥٠٤	رجل ممسك عنان فرسه ، يطير على متنه
	ظ ل م	١٣٦٦	حريق بالبويرة مستطير
١٩٩٤	إني حرمت الظلم على نفسي فلا تظلموا	١٠٣٨	فقلن : على الخير والبركة وعلى خير طائر
	ظ ن ن		ط ي ش
١٥٠٤	يبتنى القتل والموت مظانه	١٥٩٩	وكانت يدي تطيش في الصحيفة
	ظ ه ر		(باب الظاء)
٢٣٠٩	أسرينا ليلتنا كلها حتى قام قائم الظهيرة		ظ أ ر
٢٠٩٤	ما من عبد مسلم يدعو لأخيه بظهر الغيب	١٨٠٨	وإن له لظئرين تسكلان رضاعه في الجنة
١٩٢٤	لأصرخن بها بين ظهرانيهم	١٤٧	وجاء الغلمان يسمعون إلى أمه (يعني ظئره)
١٩٨٢	ولا يزال معك من الله ظهير عليهم		ظ ر ب
٥٩	فقام رسول الله ﷺ من بين أظهرنا	٦١٤	اللهم ! على الآكام والظرائب

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	ع ت د	١٦٧٤	وهو يسم الظهر الذي قدم عليه في الفتح
١٨١٦	ففتحت عتيدتها فجعلت تشف ذلك المرق	١٥١٠	فجعل رجال يستأذونوه في ظهرهم
١٥٥٦	أعطاه غنما ، فبقي عتود	٥٦	يا رسول الله ! إن فمات قل الظهر
	ع ت ر	١٤٣٥	فبعث رسول الله ﷺ بظهره مع رباح
١٥٦٤	لا فرع ولا عتيرة	١٣٥٤	من كان ممة فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له
	ع ت ق	٩٦١	أركبها بالمروف حتى تجد ظهرا
١٨٨٣	واضما الحسن بن علي على عاتقه	٣٠٠	بيننا رسول الله ﷺ بين أظهرنا
٩٢٢	حتى خرج العوانق من البيوت	٩٠٨	وحن يومئذ خفاف الحقائق قليل ظهرا
٦٠٥	أمرنا إن نُخرج في الميدان العوانق	٢١٨	لو أن رجلا له خيل غر محجلة ، بين ظهري خيل
٢٦٨	اجعل إزارك على عاتقك	دُم م م	
١٥٥	متكثرا على عوانق رجلين	٥٦٩	وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تميل الشمس
	ع ت ل	١٤٩	ثم عرج بي حتى ظهرت لمستوى أسمع فيه صريف
٢١٩٠	كل عتل جواظ مستكبر	الأقلام	
	ع ت م	(باب العين)	
٤٤٥	وهم يمتعون بالإبل	ع ب أ	
٤٠٧	صليت مع أبي هريرة صلاة العتمة	٥٨١	فيأتون في العباء ويصيبهم الغبار
٤٤١	أعتم رسول الله ﷺ بصلاة العشاء	ع ب ث	
٣٢٥	لو يعلمون ما في العتمة	٢٢١٠	عبث رسول الله ﷺ في منامه
١٢٧١	أعتم رجل عند النبي ﷺ	ع ب ر	
١٦٤٣	فما عتمنا أنه يعني الأعلام	٢٣٠٤	أروني عيرا
	ع ت س	ع ب ق ر	
٥	عُتِرَ فيه على كثير	١٨٦٠	فلم أر عبقرًا من الناس
	ع ج ب	ع ب ل	
١٨٤٨	اتخذ سبيله في البحر مجبا	١٤٣٥	جاء عمي عامر برجل من المبلات
٢٧١	وهو عجب الذب		

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	ع د ل	ع ج ح	
٦٧٨	جَمَلَ النَّاسَ عِدْلَهُ مُدِينٍ مِنْ حَنْظَلَةٍ	١٤٢٣	فَلَمَّا غَشِيَتْ الْجُلُوسَ عِجَاجَةَ الدَّابَّةِ
٥٣١	يَمْدُلْنِي مِنْ وِرَاءِ ظَهْرِهِ إِلَى الشَّقِّ الْأَيْمَنِ	ع ج ر	
	ع د م	١٨٩٧	إِنْ أَذْكَرَهُ أَذْكَرَ عُجْرَهُ وَبُجْرَهُ
٥٢٢	مَنْ يَقْرُضُ غَيْرَ عَدِيمٍ	ع ج ز	
	ع د ن	١٠٤٦	فَقَعَّدَتْ عَلَى عَجْزِ الْبَعِيرِ
١٨٤٦	فَمَنْ مَعَادِنِ الدَّرْبِ تَسْأَلُونِي	١٧٤١	لَوْ رَعَى الْجِدَّةُ أَنْ كُنْتُ مَعْجُزَهُ
١٩٥٦	تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ	٢١٨٦	لَا يَدْخُلْنِي إِلَّا ضِعْفَاءُ النَّاسِ وَعَجْزُهُمْ
	ع د و	٨٥١	عَجْزُ حِمَارٍ وَحَشٍّ يَقَطُرُ دَمًا
١٧٤١	فَهَيَّطَتْ وَأَدْبَاهُ لَهَا عِدْوَتَانِ	ع ج ل	
١٩٤١	فَانْطَلَقْنَا تَمَادِي بَنِي خَيْلِنَا	٣٣٠	لَا تَحْرُكُ بِهِ لِسَانُكَ لِتَعْجَلَ بِهِ
١٧٤٢	لَا عُدْوَى	٢٠٣٤	نَلِكٌ عَاجِلٌ بَشْرَى الْوَأْمَنِ
١٣٠١	فَسَقَطَتْ نَفْسُهُ فَاسْتَمَدَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ	٢٦٩	فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَتَجْعَلُنَا الرِّجْلَ
	ع ذ ر	٢١٤	فَتَوَضَّؤُوا وَهُمْ عَجَالٌ
١٨٠٩	كَانَ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْمُدْرَاءِ فِي خَدْرِهَا	١١٠٣	فَلَا عَلَيْكَ أَنْ لَا تَعْجَلَ
٢٢٨٠	وَذَلِكَ لِئَعْدُرَ مِنْ نَفْسِهِ	ع ج م	
١٧٣٤	دَخَلَتْ عَلَيْهِ بَابِنَ لِي قَدْ أَعْلَقْتُ عَلَيْهِ مِنَ الْمُدْرَةِ	٥٤٣	فَاسْتَعْجَمَ الْقُرْآنُ عَلَى لِسَانِهِ
	ع ذ ق	ع ج و	
٦٦٥	كَمْ مِنْ عَذَقٍ مَلَقَ فِي الْجَنَّةِ لَابِنِ الدَّحْدَاحِ	١٦١٩	فِي عِجْرَةِ الْعَالِيَةِ شِفَاءً
١٣٩٢	أَعْطَتْ أُمَّ أُنْسٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِدَاقًا لَهَا	ع د و	
٢٣١٥	شَرِكْتَهُ فِي مَالِهِ حَتَّى فِي الْمَدَقِّ	٢٢٢٤	فَيَتِمَّادَ بَنُو الْأَبِّ، كَانُوا مَائَةً
١٦٠٩	فَانْطَلَقَ فِجَاءَهُمْ بِمَدَقِّ فِيهِ بُسْرٌ	١٩٢٩	وَإِنْ وَلَدِي وَوَلَدِي لِيَتِمَّادُونَ عَلَى مِخْوِ الْمَائَةِ
	ع ر ب	١٠٤٦	وَتَمْتَدَّ فِي بَيْتِهَا
١٧٣٧	إِنْ أَخِي عَرَبٌ بَطْنُهُ	١١١٤	فَأَمْرُهَا أَنْ تَمْتَدَّ فِي بَيْتِ أُمِّ شَرِيكِ

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
٥٢٦	فاضطجعت في عَرْض الوسادة	١٤٨٦	ارتددت على عقبيك ، تمرّت
١٩٣٨	هم الأنصار عَرْضها اللقاء	٦٠٨	فاقدروا قدر الجارية العربية
٧٢٦	ليس الغنى عن كثرة العَرْض	٢٣٦	إن أعرابيا بال في المسجد
١٢٨	تمرض الفتن على القلوب	ع ر ج	
	ع ر ف	٢٣٠٣	وفي يده عرجون ابن طاب
١٧٥١	من أتى عَرَّافا فسأله عن شيء	١٧٥٦	فسمعت تحريكاً في عراجين
١٣٤٩	فإن لم تُعَرَّف فاعرف عِفَاصها	ع ر س	
١٤٩٧	العَرَف عَرَف المسك	١٥٢٦	وإذا عَرَسْتُمْ فاجتنبوا الطريق
	ع ز ف ط	١٦٧٦	إن لي ابنة عَرِيْسًا
١١٠٢	جرست نحلُّه المرفط	١٥٤٥	دعانا عروس بالمدينة
	ع ر ق	١٦٩٠	فقال « أعرستم الليلة » ؟
١٧٠٩	وإنه ليمشي وفي يده عَرَق	١٢٢٢	فقات له : يا رسول الله ! إني عروس
١١٣٧	عسى أن يكون نَزَعه عَرَق	٢١٣١	وكان صفوان قد عَرَس من وراء الجيش
٢٧٣	إن النبي ﷺ أكل عَرَقاً ثم سَلَى	١٠٥٣	إذا دُعِيَ إلى وليمة عَرَس
٢٤٦	وأتمرق العَرَق وأنا حائض	٨٩٦	كرهت أن يظلوا مُمَرِّسين بهم في الأراك
٢٦٢	إنما ذلك عَرَق وليس بالحليضة	٤٧١	حتى إذا أدركه السكري عَرَس
٧٨٢	أني النبي صلى الله عليه وسلم بَمَرَق فيه تمر	٩٨١	أني في مُمَرَّسه
	ع ر ق ب	ع ر ش	
٢١٥	ويل للمراقب من النار	١٤٤	فإذا هو على المرش في الهواء
	ع ر ك	ض ر ب	
٨٨١	حتى إذا كنا بَسِرَف عَرَكْت	٣٥٩	كان يمرض راحلته
١٩٠٦	فإنها معركة الشيطان وبها ينصب رايتها	١٥٢٩	إذا رميت بِالْمَرَض
	ع ر م	١٣٢١	حتى أتى عَرْض الحرة
٢١٩١	انبتت بها رجل عزيز عارم	١٥٩٣	ولو تَمَرَض عليه عودا
	ع ر و	١٥٣٠	وما أصاب بَمَرَضه فهو وقيد
٦٩٠	مالك وإخوتك من قرينش لا تَمَرِّمهم	١٨٣٣	عرضت على الجنة في عَرْض هذا الحائط
		٩٤٢	فاستبطن الزاوي فاستمرضها

اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة
هما صدقتا رسول الله ﷺ كاتنا لحقوقة التي تمروه	١٣٨٢	ع ز و	
ع ر ي		مالي أراكم عزين؟	٣٢٢
رخص في بيع المرايا	١١٦٨	ع س ب	
خذوا ما عليها وأعروها	٢٠٠٥	فتنمه كنوزها كيما سيب النحل	٢٢٥٣
ثم أتى بفرس عري	٦٦٥	وهو متكى على عسيب	٢١٥٢
أتى النبي صلى الله عليه وسلم بفرس ممروري	٦٦٤	فدعا بمسيب رطب فشقّه باثنين	٢٤١
كنت أرى الرؤيا أعرى منها	١٧٧١	ع س س	
أنا النذير المربان	١٧٨٨	فانطلق فجاه بمس	٢٢٤٢
عربية الرجل وعربية المرأة	٢٦٧	تغدو بمس وتروح بمس	٧٠٧
ع ز ب		ع س ع س	
وما في الجنة أعزب	٢١٧٩	والليل إذا عسعس	٣٣٦
فإن عزب عنى معرفة ذلك	٣٠	ع س ف	
ع ز ر		إن ابني كان عسيقا على هذا	١٣٢٥
ثم أصبحت بنو أسد تمررنى على الدين	٢٢٧٨	ع س ل	
ع ز ل		لا حتى تذوق عسيلته ويذوق عسيلتك	١٠٥٦
فلم أجد فيها إلا قطرة في عزلاء شجب منها	٢٣٠٨	ع س ي	
في سقاء يوكى أعلاه وله عزلاء	١٥٩٠	هل عسيت، إن فعلت ذلك بك، أن تسأل غيره	١٦٦
فجّ في المزلاوين المليابين	٤٧٥	ع ش ب	
هل سمعت رسول الله ﷺ يذكر المنزل؟	١٠٦١	فأنت الكلاء والمشب الكثير	١٧٨٧
ورأى رسول الله ﷺ عزلا	١٤٣٤	ع ش ر	
ع ز م		تكثرن الشكاة وتكفرون المشير	٦٠٤
ثم عزم الله لي قتلها	٦٣٣	فيما سقت الأنهار والينيم المشور	٦٧٥
إن الجمعة عزمة	٤٨٥	فأعطى ناقة غمراء	٢٢٧٦
إذا دعا أحدكم فليعزم في الدعاء	٢٠٦٣	ع ش ن ق	
وظننت أن لو عزم لي عليه	٤	زوحى المشفق، إن أنطق أطلق	١٨٩٧

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
١٨٦	ما بين الصراعين من مصارع الجنة إلى عضادتي الباب		ع ش و
٢٣١٥	ع ض ل	١٣٨١	مقال على لأبي بكر : موعذك المشية
١٣١٩	فيعضلها فلا يتزوجها ولا يزوجه غيرها	٤٠٣	صلى بنا رسول الله ﷺ إحدى صلاة المشي
١٣١٩	رجل قصير أعضل	٢٣٠٥	حتى إذا كانت عُشْبِيَّةً
١٣١٩	أشمت ذى عضلات		ع ص ب
	ع ض هـ	١٤٧٦	يفضب لمصبة أو يدعو إلى عصبه
١٣٣٣	ولا يعضه بعضنا بعضا	١٦١٤	عصب بطنه بمصابة على حجر
١٧٨٦	في واد كثير المضاه	١٤٢٣	أن يتجوه فيمصوبه بالمصابة
٢٠١٢	ألا أنشككم ما المصه	١١٢٧	ولا تليس ثوبا مصبوغا إلا ثوب عصب
٩٩٢	لا يقطع عظامها ولا يصاد صيدها	١٤٥٣	عصية من السلمين يفتتحون البيت الأبيض
	ع ط ب	١٣٠٩	قضى بأن ميراثها لبنها وزوجها، وأن العقل على عصبتها
٩٦٣	إن عطب منها شيء فأنحرها		ع ص ر
	ع ط ن	١٨٧٤	إن المرأة تكون مع الرجل المصر من الدهر
١٨٦٠	حتى ضرب الناس بعطن		ع ص ف ر
	ع ط و	١٦٤٧	رأى رسول الله ﷺ على ثوبين مصفرين
١٣٩٢	وقالت : والله ، لا نطيكأ هن وقد أعطانيهن		ع ض ب
١٢١٠	فأمر رجلا أن يبيعهما في أعطيات الناس	١٤٣٩	ثم أردفتي على المصباء
	ع ف ر	١٣٦٢	وأصابوا منه المصباء
٢١٥٠	يحشر الناس على أرض بيضاء عقراء	٦٨١	ليس فيها عقضاء ولا أعضاء
٢١٥٤	هل يعقر محمد وجهه	١٠٤٦	فمئرت الناقة المصباء
٢٣٥	وعقروه الثامنة في التراب		ع ض ذ
١٤٦٣	رأينا عقرتي إبطيه	٩٨٦	فهو حرام بحرمة الله ، لا يُعصد شوكة
٣٨٤	إن عقربتنا من الجن جمل يفتك على البارحة	٣٧٤	وجملوا عضادتيه حجارة
	ع ف س	١٨٩٩	وملا من شحم عضدي
٢١٠٦	فإذا خرجنا من عند رسول الله ﷺ عافسنا الأزواج		

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
١٧٨٠	والئن أدبرت ليمقرنك الله		ع ف ص
٨٥٦	أربع كلهن فاسق... والسكب المقور	١٣٤٧	اعرف عقاصها ووكاءها
١٩٠٢	وعقرُ جارَها		ع ف و
٨٧٨	عقرى حلقى	١٣٦٢	واسألوا الله تعالى العافية
٨٥٢	فطمنته برعى فمقرته	١٠٠٩	ليتركنها أهلها على خير ما كانت مذلة للموافي
	ع ق ص	٦٦٢	اللهم اغفر له وارحمه وعافه
٣٥٥	ورأسه معقوص من ورائه	٢٢٢	أحفوا الشوارب وأعفوا الحي
١٩٤١	فأخرجه من عقاصها	٩١٠	إذا برأ الدبرُ وعفا الأثرُ
٦٨١	ليس فيها عقصاء ولا جلحاء	٧٠٨	حتى تمشي أنامله وتمعو أثره
	ع ق ق		ع ق ب
٩١	عقوق الوالدين	٣٥٨	وكان ينهى عن عقبة الشيطان
	ع ق ل	٦٣٣	وأعقبني منه عقبي حسنة
١٣١٠	فقال قائل : كيف نَعْمَلُ؟	٢٣٠٤	فدارت عقبة رجل من الأنصار
١٣٠٩	وأن العَقْلُ على عَصَبَتِها	١٤٤٩	بيننا بغير نمتقه
٥٢	لو منعوني عقالا، لقاتلتهم على منمهم	٢١٢٣	إني لأرجو فيه عقبي الله
٥٤٣	إنما مثل صاحب القرآن كمثل الإبل المعقلة	١٨٢٨	والمابق الذي ليس بمدنه نبي
	ع ك ق	١٢٤٥	أيما رجل أعر عمرى له ولعقبه
٨٣٠	الاعتكاف	٤١٨	معتبات لا يخب قائلهن
٢٤٤	إذا اعتكف يدي إلى رأسه فأرجله	٢٣٠٤	وكان الناضح يمتبه منا الخمسة
٣١١	والناس عكوف في المسجد	٢١٣	ويل للأعقاب من النار
	ع ك ك		ع ق د
١٦١٢	وعصرت عليها أم سليم عككة لها	٢٧٩	انقطع عقد لي
١١٠١	أهدت لها امرأة عككة من عسل		ع ق ر
	ع ك م	١٤٣٦	ما زلت أرميهم وأعقر بهم
١٩٠٠	عكومها رداح ، وبينها فساح	١٣٤٥	اشترى رجل عقارا
		١٣٩١	كان الأنصار أهل الأرض والعقار
		١٧٩٩	إني ليمقر حوضي أذود الناس

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
٨٨٠	أمره أن يردف عائشة فيعمرها في التنعيم		ع ك ن
١٩٣٧	فإن أعرضتمو عنا اعتمرنا	١٩٢٠	فسمنتُ حتى تكسرت عُكَن بطني
١٢٤٨	المُعْرَى جأزة		ع ل ج
٨٣٦	أين السائل عن العمرة؟	٢١١٦	إني عالجت امرأة في أقصى المدينة
١٢٤٥	باب العمري		ع ل ف
	ع م ق	١٠٠١	ولا يُجَبِّطُ فيها شجرة إلا لِمَلْفٍ
٧٧٦	يدع التتمعون تمقهم		ع ل ق
	ع م ل	٢١٣٠	إنما يا كُن المُلَقَّة من الطمام
٧٢٣	فلما فرغتُ منها أمر لي بعمالة	١٧٣٤	قد أعلقتُ عليه من المدرة
١١٨٧	على أن يتملواها من أموالهم	١٧٣٤	علامة تدغرن أولادكن بهذا الملاق
٦٩٩	يتمتل بيديه فينفع نفسه ويتصدق		ع ل ل
٧٢٤	إني عمات على عهد رسول الله ﷺ فعملاني	١٨٣٧	الأنبياء أولاد علات
	ع م ي		ع ل م
٢٣١١	ولك عليّ لأعمى على من ورأى		يحشر الناس على أرض بيضاء ، ليس فيها علم لأحد
٧٣٧	هذا حديث عمية	٢١٥٠	ذكروا أن يعلموا وقت الصلاة
١٤٣٦	من قاتل تحت راية عمية يغضب لمصبة	٢٨٦	ع ل و
	ع ن ت	١١٢٢	فلما تمت من فسادها تجملت للخطاب
١١٠٥	إن الله لم يبعثني ممتنا ولا متمنتا	٤٣٣	فيذهب الداهب إلى العوالي
	ع ن ز	٤١٦	ذهب أهل الدثور بالدرجات العلى
١٠٨٨	فنجس بعيري بعزرة كانت معه	٣٧٣	فزل في علو المدينة
٢٢٧	فأحل أنا ، إداوة من ماء و عزرة	٢٦٣	اتمتسل ، حتى تملو حمرة الدم الماء
	ع ن ط ن ط		ع م ر
١٠٢٤	فتلقتنا فتاة مثل البكرة المتطنطة	١٢٤٧	أعمرت امرأة بالمدينة ، حائطا لها ، ابنا لها
	ع ن ف	٨٩٨	قد أعر طائفة من أهله في المشر
٢٠٠٤	ويعطى على الرفق ما لا يعطى على العنف		

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
٧٩٩	فتجمل لهم اللبنة من عين		ع ن ف ق
	ع و ج	١٨٢٢	إنما كان البياض في عنقته وفي الصدغين
١٠٩٠	وإن تركتها استمتعت وفيها عوج		ع ن ق
	ع و د	٢٩٠	المؤذنون أطول الناس أعناقاً
١٢٨	تمرض الفتن على القلوب عوداً عوداً	١٥٥٢	إن عندي عنق ابن
١٣٥٤	من كان معه فضل ظهر ، فليمدّ به على من لاظهر له	١٣٧٥	وأنظر إلى عنق من الناس
	ع و ذ	٢٢٢٠	لا يزال الناس مختلفاً أعناقهم
٩٧	قلت : يا رسول الله ! إنما كان متموداً	٩٣٦	كان يسير العنق ، فإذا وجد فجوة نصّ
٦٢١	قال رسول الله ﷺ « عائذا بالله »		ع ن ن
٢٢١٢	ومن وجد فيها ملجأ فليمدّ به	١٩٣٧	يبارين الأئمة مصعدات
١٩٨١	هذا مقام المائد من القطيمة	١٥٠٣	رجل ممسك عنان فرس في سبيل الله
	ع و ف		ع ن و
١٥٤٣	لم يكن بأرض قومي فأجدني أظنه	١٤٢٧	وأصبناها عنوة
	ع و ل		ع ن ي
٢٠٢٨	من عال جاريتين حتى تبلغا	١٤٣٥	إن هذا الرجل قد أراد صدقة وقد عنّانا
٦٤٠	إن المول عليه يمدّ ب		ع ه د
٦٩٢	ودينار ينفقه على عياله	٥٤٣	كمثل الإبل المعقاة ، إن عاهد عليها أمسكها
	ع ي ب	٣٤٢	آخر ما عهد إلى رسول الله ﷺ
١٩٤٩	إن الأنصار كرشى وعييتي	٧٩٥	ويحسنا عليه ويتماهدنا عنده
١١٠٦	عليك بميتك	٢٠٢٥	إذا طبخت مرقة ، وتماهد حيرانك
	ع ي ر	٥٤٥	تماهدوا هذا القرآن
٥٩	فجاءت غير من الشام فأنقتل الناس إليها		ع ه ر
٢١٤٦	مثل المنافق كمثل الشاة المائرة	١٠٨٠	الولد للفراش وللاماهر الحجر
٢١٤٦	تعبّر إلى هذا مرة وإلى هذا مرة		ع ه ن
		٩٥٨	أنا قتلت تلك القلائد من عين

اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة
ع ي ش		ثم أعطى علياً ، ففجر ما غير	٨٩٢
من خير معاش الناس لهم رجل ممسك عنان فرسه	١٥٠٣	فالتسوها في العشر الغوارب	٨٢٣
ع ي ط		واخلفه في عقبه في الغابرين	٦٣٤
كأنها بكرّة عيطاء	١٥٢٣	من كان يميد الله من برّ وفاجر وغبرّ أهل الكتاب	١٦٨
ع ي ل		غ ب ط	
وملك كذاب وعاتل مستكبر	١٠٣	قال « قد أصبتم » ينبطهم أن صلوا الصلاة لوقتها	٣١٨
وأن ترى الحفاة العالة رعاء الشاء	٣٨	غ ب ق	
ألم أجدكم ضلّالاً وعالة	٧٣٨	لا أغبق قبلهما أهلا ولا مالا	٢١٠١
ع ي ن		وراحت بصدقة ، صبوحها وغبوقها	٧٠٧
لا رقية إلا من عين أو حمة	١٩٩	غ ب و	
بمث عينا ينظر ما صنعت غير أبي سفيان	١٥١٠	غبي عليه طريق أهل العلم	٦١
المين حق	١٧١٩	غ ت ت	
ع ي ه		يفت فيه ميزابان يمدانه	١٧٩٩
وعن السنبلي حتى يبيضّ ويأمن الماهة	١١٦٦	غ ت ث	
ع ي ي		زوحى لحم جمل غث	١٨٩٦
أبطأ بي جمل وأعيا	١٠٨٩	غ ث و	
زوحى عيابه	١٨٩٨	كأ تبت الغنائة في جانب السيل	١٧٢
فأزحفت عليه بالطريق فعمي بشأنها	٩٦٢	غ د ر	
باب الغين		لا شفاء إلا شفاؤك ، شفاء لا يفادر سقما	١٧٢٢
غ ب ر		قالت : اجلس ، غدّر !	٣٩٣
كما تتراءون السكوك الدرّي الغابر من الأفق	٢١٧٧	غ د و	
أكون في غرباء الناس أحب إلى	١٩٦٩	كل الناس يندو ، فباع نفسه	٢٠٣
ثم قال : لا تمبروا علينا	١٤٢٣	غ ذ ذ	
		فإذا سمع جرحه يندّ دما	١٣٩٠

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	غ ر م		غ ر ب
٢٠٧٩ و ٤١٢	أعوذ بك من المأثم والمغرم	١٥٢٥	لا يزال أهل العرب ظاهرين على الحق
١٣١٠	كيف أغرم من لا شرب ولا أكل	١٨٦٠	ثم استحالت غربا فأخذها ابن الخطاب
٤١٢	الرجل إذا غرم حدث فكذب	١٧١٦	وأستقى الماء ، وأغرز غربه
	غ ز و		غ ر ث
٢١٩٧	استخرجهم كما استخرجوك واغزم نغزك	١٩٣٤	وتصبح غرثي من لحوم الغوافل
١٩١٨	إن النبي ﷺ كان في منزلي له		غ ر ر
	غ س ل		يريدون غرة النبي ﷺ
٢٢٧	فآتبه بالماء فيتمسّل به	١٤٤٢	فقضى فيه بقرّة : عبد أو أمة
٢٥٤	أدبني لرسول الله ﷺ غسّله من الجنابة	١٣٠٩	قد أغار على بني المصطلق وهم غارون
	غ ش و	١٣٥٦	فأمر لنا بثلاث ذود غرة الذرى
٦٣٦	فلما دخل عليه وجده في غشبة	١٢٦٩	فبينما أنا أجمع متاعا من الأتقاب والثرائر
٣٣٧	يقرأ في الظهر بالليل إذا يشئ	١٥٦٩	نهى رسول الله ﷺ عن بيع الحصة وعن بيع الثمر
٩٢٦	وليسألوه فإن الناس غشوه	١١٥٣	لا يدخلني إلا ضمءاء الناس وغيرهم
٦٢٤	فأطال القيام جدا حتى تجلاني النشي	٢١٨٧	أنتم الثمر المحجلون يوم القيامة
١٣٣٤	فإن غشينا من ذلك شيئا كان قضاء ذلك إلى الله	٢٩٦	
٢٠٩	الصلاة الخمس ، كفارة لما بينهما ما لم تفض الكبائر		غ ر ز
	غ ض ض		كان رسول الله ﷺ إذا وضع رجله في الثرى
١٢٥٣	لو أن الناس غضوا من الثا إلى الربع	٨٤٥	كان يركز ويفرز العزة ويصل إليها
	غ ط ط	٣٥٩	غ ر ض
٨٣٦	فنظرت إليه له عطيط كعطيط البكر	١٥٤٩	لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا
١٨٧٥	فنام رسول الله ﷺ حتى سمعت عطيطه		غ ر ق د
١٦١١	وإن رمتنا لتفط كما هي		إلا الفرقد فإنه من شجر اليهود
١٤٠	فقطني حتى بلغ مني الجهد	٢٢٣٩	
	غ ف ر		غ ر ل
١٨٢٦	قال فففره	٢١٩٤	يحشر الناس يوم القيامة حفاة عراة غرلا

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	غ م ر	٩٩٠	دخل مكة عام الفتح وعلى رأسه مغفر
٤٦٣	كمثل نهر جار غمر على باب أحدكم	١٢٧٢	ما أعطيك إلا درعي ومغفري
٤٧٣	أطلقوا لي غمري	١١٠٠	إني أجد منك ريح مغافير
١٤٤٠	شاكي السلاح بطل مقامه		غ ف ل
١٧٨٣	فأني بآباء ماء لا يضر أصابعه	١٢٧٠	أغفلنا رسول الله ﷺ يمينه
١٩٥	وجدته في غمرات من النار		غ ف و
	غ م ز	٣٠٠	إذ أغنى إغفاءة ثم رفع رأسه
١٢٠٤	ولا تمذبوا صبيانكم بالغمز		غ ل س
	غ م ص	٩٤٠	قتلت لها : أي هنتاه ! لقد غلّسنا
٢١٢٢	إلا رجلا مغموصا عليه في النفاق	٤٢٩	فأمر بلالا فأذن بنأس
	غ م ط	٤٤٦	وما يُعرفن ، من تغليس رسول الله ﷺ بالصلاة
٩٣	السكبر بطر الحق وغمط الناس		غ ل ط
	غ م ع	١٢٩	وحدثته حديثا ليس بالأغليط
٧٥٩	فإن غم عليكم فأقدروا ثلاثين		غ ل ل
	غ ن م	٢٠٤	لا تقبل صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول
١٥٥٥	فقام الناس إلى غنيمة فتوزعوها	١٧٧٣	وأحب القيد وأكره القل
١٥٠٤	أو رجل في غنيمة في رأس شمعة	١٩١٢	ومن يغفل بات بما غل يوم القيامة
	غ ن ي	٧٧	ولا يغفل أحدكم ، حين يغفل وهو مؤمن
٥٤٥	يتننى بالقرآن ، يجهر به	١٣٥٧	اغزوا ولا تنفأوا ولا تندروا
	غ و ر	١٠٧	إني رأيت في النار ، في بردة غلها
٦٣٢	إن لي بنتا وأنا غير		غ ل م
٢٠٩٩	فأوروا إلى غار في جبل	٢٢٦٣	فصادفنا البحر حين اغتم
١٤٠	فكان يحلو بفار حراء		غ م د
	غ و ط	٢١٦٩	إلا أن يتعمدني الله منه برحمة
١٥٤٦	إني في غائط مصيبة		

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	(باب الفاء)	٣١٧	فتبرز رسول الله ﷺ قَبِلَ المناط
	ف أ د	٢٢٣	نهانا أن نستقبل القبلة لمانط
٢١٨٣	أفتدسهم مثل أفتدة الطير	٢٢٢٥	ع و ل
	ف أ ل	١٧٤٤	قم بينهم وبينه، لا يفتالونه
١٧٤٥	وخيرها الفأل	١٧٤٤	لا عدوى ولا طيرة ولا غول
	ف أ م	١٥٩٢	غ و ي
١٩٦٢	يفزو فقام من الناس	١٥٩٢	لو أخذت الخمر غوت أمتك
٢٢٥٥	الاقحة تكفي الفقام من الناس	٥٩٤	ومن يعصمها فقد غوى
	ف ت ح	١٤٤١	غ ي ب
٩٦٦	وأرسل إلى عثمان بن طلحة نجاء بالفتح	١٤٤١	كأيت غابت كربه المنظرة
١٧٩٥	أعطيت مفاتيح خزائن الأرض	١٧١١	لا يدخلن رجل على مُنيبة
	ف ت خ	١٥٢٧ و ١٠٨٨	كي تمشط الشمعة وتستجد الغيبة
٦٠٢	فجعلان يلقين الفتح والحوام		غ ي ث
	ف ت ك	١٧٨٧	كمثل غيث أصاب أرضا
٣٨٤	إن عفرينا من الجن جعل يفتك على البارحة		غ ي ض
	ف ت ل	٦٩١	لا يفيضها سحابة الليل والنهار
٩٥٧	فأقتل فلاندا هديه		غ ي ل
١٠٢	فأقتل ثم سجد سجدين	١٠٦٦	لقد هممت أن أنسى عن النيلة
	ف ت ن		غ ي ن
٤١٠	أوحى إلى أنكم تفتنون في القبور	٢٠٧٥	إنه ليغان على قلبي ، وإني لأستغفر الله
٣٣٩	يامعاد ! أفنان أنت؟		غ ي ي
١٢٨	فتنة الرجل في أهله وجاره	١٨٩٨	إن زوجي غيايا أو عيايا طبافا
١٥٢٠	وأجرى عليه رزقه وأمن الفتان	٥٥٣	كلهما غامتان أو كلهما غيايتان

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	ف ذ ذ		ف ج ا
٤٥٠	تمدل خمسا وعشرين من صلاة الفذ	٢١٥٤	فما فجههم منه إلا وهو ينكص على عقبه
	ف ر ث	٢٠٩٧	أعوذ بك من فجاءة نعمتك
٧٤٤	سبق الفرث والدم	١٤٠	حتى فجهته الحق وهو في غار حراء
	ف ر ج		ف ج ج
٣٥٦	كان إذا صلي فرج بين يديه	١٨٦٤	ما ليك الشيطان قط سالكا فجا
٦١٤	فما يشير بيده إلى ناحية إلا تفرجت		ف ج ر
١٦٤٦	أهدى فرج حرير	٢٠١٣	وإن الكذب يهدي إلى الفجور
١٧١٣	أما أحدهما فرأى فرجة في الحلقة	٧٠٩	المعبرة في أشهر الحج من أفجر الفجور
	ف ر خ	٧٨	وإذا وعد أخلف وإذا خصم فجر
٢٠٦٨	قد خفت فصار مثل الفرخ		ف ح ش
	ف ر د	١٨١٠	لم يكن فاحشا ولا متفحشا
٢٠٦٢	هذا جمدان ، سبق الفردون		ف ح ص
	ف ر س	١٠٤٦	فحصت الأرض أفاحيص
١٥٤١	نحرنا فرسا على عهد رسول الله ﷺ		ف ح ل
٢٢٥٤	فيصبحون فرسى ككوت نفس واحدة	١٣٠٠	أبيض أحدكم كما يبيض الفحل؟
	ف ر س ن		ف ح م
٧١٤	لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة	١٥٩٥	حتى تذهب فحمة المشاء
	ف ر ش		ف خ ذ
١٥٧	إذ يفتشى السدرة ما يفتشى قال : فرأش من ذهب	٢٢٥٥	واللقحة من الغنم لتكنفي الفخذ من الناس
	ف ر ص		ف د ذ
٢٦٠	ثم تأخذ فرصة من مسك	٧١	وإن العسوة وغلظ القلوب في القنادين
	ف ر ض		ف د ر
٤٣٧	وهو قاعد على فرضة من فرض الخندق		
٩٢٠	استقبل فرضتي الجبل الذي بينه وبين الجبل الطويل	١٥٣٥	وققطع منه الفدر كالثور

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	ف ر و	١٢٩٤	لقد ركضتني فريضة من تلك الفرائض
٢٣٠٩	ثم بسطت عليه فروة		ف ر ط
٢٧٨	رأيت على ابن وعله فرّوا فمستته	٢١٨	وأنا فرطهم على الحوض
	ف ر ي	٢١٢٢	وتفارط الغزو
١٨٦٢	فلم أر عبقريا يفري فريه	١٧٩٢	فجعله لها فرطا وسلفا
١٩٣٦	لأفريتهم بلساني فري الأديم	١٤٥٤	أنا الفرط على الحوض
١٥٩	من تكلم بواحدة منهن فقد أعظم على الله الفرية		ف ر ع
	ف ز ر	١٧٠٩	وكانت امرأة جسيمة تفرع النساء جسا
١٨٧٨	فضرب به أنف سعد ففزره	١٥٦٤	لا فرع ولا عتيرة
	ف س ح		ف ر ع
١٩٠٠	عكومها رداح وبيتها فسّاح	١٦٢٩	قال : يا عبد الرحمن ! افرّغ من أضيافك
	ف س ط		ف ر ق
١٠٦٥	أنى بامرأة يحجّ على باب فسطاق	٢٥٥	كان يفتسل من إناء هو الفرّق
١٦٦٤	وقع في نفسه جرو كلب تحت فسطاق لنا	٧٤٥	يخرجون على حين فرقة من الناس
	ف س ق	٧٤٦	يخرجون على فرقة مختلفة
٨١	سباب المسلم فسوق	٩٧٠	فإني قد فرّق لي رأى فيها
١٥٩٤	الفويسمة تضرم على أهل البيت بينهم	٨٤٨	كأنى أنظر إلى ويص الطيب في مفارق رسول الله ﷺ
١٧٥٨	أمر بقتل الوزغ وسماه فويسقا	١٨١٩	وكان المشركون يفرقون رؤسهم
	ف ش ج	٢١٠٠	استأجرت أجيرا بفرّق أزرّ
٢٣٠٥	شقق لها فشجت فبات	٨٤٧	كأنى أنظر إلى ويص الطيب في مفارق رسول الله ﷺ
	ف ش خ	٥٥٣	كأنهما فرقان من طير صواف
٩١٣	إن هذا الأمر قد تفشخ بالناس	٨٦١	أو تصدق بفرّق بين ستة مساكين
	ف ش و		ف ر ك
١٥٩٥	لا ترسلوا فواشيكم وصبيانكم	١٠٩١	لا يفرك مؤمن مؤمنة
			ف ر ه
		١٩٧٧	مر رجل راكب على دابة فارهة

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
١٤٥	ف ط م فقال جبريل: اخترت الفطرة	١٥٦٣	فأردت أن يفشوا بينهم ف ص ل
١٦٩٢	ف ظ ظ كان لي أخ كان فطيا	٧٠٢	كأربي أحدكم فلوّه أو فصيله
١٨٦٤	ف ظ ع أنت أغلظ وأفظ	٦٩٨	خلق كل إنسان على ستين وثلاثمائة مفصل
١٤١٢	ف غ ر إلى أمر يفظمتنا	٥١٦	سلاة الأوابين حين ترمض الفصال
١٦٨٩	ف ق د ثم فتر فالصبي فجحه في فيه	٤٨	فصرنا بأمر فصل نخبر به من وراءنا
٣٥٢	ف ق ر افتقدت النبي ﷺ ذات ليلة	١٨١٧	ثم يفصم عني وقد وعيته
١٢٢٢	ف ق هـ على أن لي فقار ظهره	٥٤٤	فهو أشد تقصيا من صدور الرجال
١٢٩٤	ف ق هـ وطرح في عين أو فقير	١٥٧٠	وما شراهم إلا الفضيخ: البسر والتمر
١٨٤٧	ف ل خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا	١١٢٥	ثم تؤنى بدابة فتفتض به
٧١	ف ل الفقه يمان	٢١٤٠	لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا من حوله
١٧٨٨	ف ل فذلك مثل من فقهه في دين الله	٢٠٦٩	إن لله ملائكة سيارة فضلا
٧١٢	ف ل ت دعاه خزنة الجنة: أي قل! هلم	٢٠٨٦	ربنا ا صاحبنا وأفضل علينا
١٢٥٤ و ٦٩٦	ف ل ت إن أمي افتلتت نفسها	٢١١	ومسح برأسه بماء غير فضل يده
١٩٩٨	ف ل ج فإذا أخذه لم يفلتته	١٠٦٠	الرجل يفضي إلى امرأته
١٧٩٠	ف ل ج وأنهم تفلتتوا من يدي	٨٨٣	أمرنا أن نفضي إلى نساءنا
١٦٨٧	ف ل ج لمن الله المتفاجات للحسن	١٣٧٧	جالسا على سرير مفضيا إلى رماله
			ف ط ر إذا صلى قام حتى تقطر قدما

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	<u>ف و ق</u>		<u>ف ل ذ</u>
٧٤٤	فِيئَارِي فِي الْفَوْقَةِ هَلْ عُلِقَ بِهَا مِنَ الدَّمِ شَيْءٌ	٧٠١	تَقَى الْأَرْضَ أَفْلَاذًا أَكْبَادَهَا
	<u>ف ي أ</u>		<u>ف ل س</u>
١٨٩٢	مَا عَدَا سُورَةَ مِنْ حَدِّ كَانَتْ فِيهَا تَسْرِعُ مِنْهَا الْفَيْئَةُ	١٩٩٧	إِنَّ الْمَلَائِكَةَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ
١٩٨٨	أَرَكُوا هَذِينَ حَتَّى يَفِيئَا	١١٩٣	أَيْمَا أَمْرِي فُلَّسٌ
٢١٤٢	فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئْتَيْنِ		<u>ف ل ق</u>
٧٣٣	حِينَ آفَأَهُ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَمْوَالِ هَوَازِنَ	١٤٠	فَكَانَ لَا يَرَى رَوْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ
٥٨٩	ثُمَّ رَجِعَ تَتَّبِعُ النَّبِيَّ	١٦٢٢	فَأَخْرَجَ إِلَيْهِ فَلَمَّا مِنْ خَبِيرٍ
	<u>ف ي ح</u>		<u>ف ل ك</u>
٤٣٠	شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ	١٨٩٨	شَجَّكَ أَوْ فَلَكَ أَوْ جَمَعَ كَلَّلًا
٢٣٠٦	حَتَّى نَزَلْنَا وَادِيَا أَفْيَحٍ		<u>ف ل و</u>
١٧١٠	وَهُوَ صَمِيدُ أَفْيَحٍ	٧٠٢	كَمَا يَرِي حُدُومَ فَلَوَاهُ أَوْ قَلْوَصَهُ
١٧٣١	الْحَمِيَّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ		<u>ف ن ي</u>
	<u>ف ي ض</u>		
٨٩٤	أَنْ يَأْتِيَ عِرْفَاتٍ فَيَقِفُ بِهَا ثُمَّ يَفِيضُ مِنْهَا	٢٠٥	سَمِعْتُ عُمَانَ بْنَ عَفَانَ وَهُوَ يَقْنَأُ الْمَسْجِدَ
٢٦٠	ثُمَّ تَفِيضِينَ عَلَيْكَ الْمَاءَ فَتَطْهَرِينَ		<u>ف ه د</u>
٢١٣١	وَالنَّاسُ يَفِيضُونَ فِي قَوْلِ أَهْلِ الْإِفْكَ	١٨٩٧	زَوْجِي أَنْ دَخَلَ قَهْدِي وَإِنْ خَرَجَ أَسَدٌ
	<u>(بَابُ الْقَافِ)</u>		<u>ف ه ق</u>
	<u>ق ب ر</u>		
٦٥١	كَفَنَ فِي كَفَنٍ غَيْرِ طَائِلٍ وَقُبْرٍ لَيْلًا	٢٣٠٥	ثُمَّ نَزَعْنَا فِيهِ حَتَّى أَفْهَقْنَا
	<u>ق ب ض</u>	١٦٦	فَإِذَا قَامَ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ أَفْهَقَتْ لَهُ الْجَنَّةُ
			<u>ق و ح</u>
١٨٧٧	حَتَّى إِذَا أَرَدْتَ أَنْ أَلْقِيَهُ فِي الْقَبْرِ لَا مَتْنِي نَفْسِي	٢١٢٦	يَتَلَقَانِي النَّاسُ فَوْجًا فَوْجًا
	<u>ق ب ل</u>		<u>ف و ر</u>
١٤٨٥	فَانطَلَقْنَا فِي قَابِلٍ حَاجِبِينَ	٢٤٢	أَمْرَهَا أَنْ تَأْتِرَ فِي فُورٍ حَبِيبَتِهَا

اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة
ركع في قُبِل البيت ركعتين	٩٦٨	ق د	
ما شئ سمعتك تقول قُبَيْلٌ؟	٦٩٠	ويُلكم . قَدِ قَدِ	٨٤٣
أمر أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها	٣٧٥	ق د ح	
كان الناس يؤاجرون على الماذنات وأقبال الجداول	١١٨٣	ثم ينظر إلى نصبه (وهو القِدْح)	٧٤٤
فإن الله قَبِل وجهه إذا صلى	٣٨٨	واقدهى من برمتكم ولا تنزلوها	١٦١١
يطلقها في قَبِل عدتها	١٠٩٦	حتى كأنما يسوتى بها القداح	٣٢٤
ق ب و		ق د د	
قسم رسول الله ﷺ أقبية ولم يمط مخرمة شيئا	٧٣١	ق د د	
ق ت ب		أمرى مولاي أن أقدد لهما	٧١١
فيلقى في النار فتندلق أفتاب بطنه	٢٢٩١	ق د ر	
فبينما أنا أجمع لشارقى متاعا من الأفتاب	١٥٦٩	قال «لا : أقدروا له قدره»	٢٢٥٢
ق ت ت		فإن أعمى عليكم فأقدروا له	٧٥٩
لا يدخل الجنة قتات	١٠١	تركتم قَدْرِكُمْ لا شئ فيها °	١٣٩١
ق ت ل		فأقدروا قدر الجارية العربية	٦٠٨
فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة	١٥٤٨	ق د س	
ق ت أ		صليت مع النبي ﷺ إلى بيت القدس	٣٧٤
رأيت رسول الله ﷺ يأكل القناء بالرطب	١٦١٦	سبوح قدوس رب الملائكة والروح	٣٥٣
ق ح ط		فركبته حتى أتيت بيت القدس	١٤٥
إذا أنجحت أو أفتحت فلا غسل عليك	٢٧٠	ق د ع	
ق ح ف		فقد عني صاحبه °	١٩٢١
تأكل العصاة من الرمانة ويستظلون بقحفها	٢٢٥٥	ق د م	
ق ح م		اختن إبراهيم ، عليه السلام ، بالقدم	١٨٣٩
فأنا آخذ بحجزكم وأنتم تقعمون فيه	١٧٨٩	أقدم ، حيزوم	١٣٨٤
وغفر ، إن لم يشرك بالله ، المقحمت	١٥٧	سمع معارية ، في قدمه قدمها	٧٩٥
		ق ذ ذ	
		ثم ينظر إلى قدمه فلا يوجد منه شئ	٧٤٤

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	ق ر ط		ق ر أ
٧٤٢	بمث على بذهبة في أديم مقروط	١٩٢٠	واقدم وضمت قوله على أقرأ الشعر
١١٠٦	فإذا أنا بقبضة من شعير ، ومثلها قرظا	٢٩٥	لا صلاة لمن لم يقرئ بأمر القرآن
	ق ر ع		ق ر ب
١٢٨٨	فجرائم ثلاثا ثم أفرع بينهم	١٩٢٤	ثم احتمل قرئته وزاده إلى المسجد
٦٨٤	جاء كثره يوم القيامة شجاء أفرع	٢٠٦٨	ومن لقبني بقرب الأَرْض خطيئة
	ق ر ف	٢٢٦٢	فجلسوا في أقرب السفينة
١٨٣٣	أمنت أن تكون أمك قد فارقت	١٥٦٧	إلا ما كان في قراب سبني هذا
١٧٥١	ولكنهم يقرءون فيه ويزيدون	٥٨٢	من اغتسل ثم راح ، فسكأنا قرب بدنة
	ق ر ق		ق ر ح
٢٣٠٠	اذهبوا به فاحلوه في قرقور	٢٣٠٦	وكنا نخبط حتى فرحت أشداقنا
٦٨٠	يُطح لها بقاع قرقر	١٨٨١	من الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح
	ق ر م	٢٢٧٩	مالنا طامم إلا ورق الشجر حتى فرحت أشداقنا
١٦٦٧	وأنا متمسرة بقرام فيه صورة		ق ر ر
٧٥٤	أنا أبو حسن القرم	٣٠٣	أقرت الصلاة بالبر والزكاة ؟
	ق ر ن	١٣٣٢	ول حارها من تولى قارها
١٩٧١	لأبمن إليك من يسحبك بقرونك	١٧٥٠	فيقرها في أذن وليه قر الدجاجة
١٣٠٧	فضربته بالفأس على قرنه	٦٨٦	فلم أقرار أن قت
١٩٢٧	وإذا لها قرنان كقرني البئر		ق ر ص
١٥١٠	أخرج تمرات من قرنه	٢٤٠	نحتته ثم تفرسه بالماء
٣٦٣	فإن أبي فليقاتله فإن ممة القرين		ق ر ط
٥٦٨	فإنها تطلع بقرني شيطان	١٩٧٠	وهي أرض يسمى فيها القبراط
٩٧٨	وما كنا له مقرنين	٦٠٤	يلقن في ثوب بلال من أقرطهن
٥٩٢	ويقرن بين إصبعيه السبابة والوسطى		ق ر ط س
١٤٣٧	وجلس على رأس قرن	١٧٩	فيخرجون كأنهم القراطيس

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	ق ش ب	١٦١٧	إن رسول الله ﷺ نهى عن الإقران
١٦٥	قشبي ربحها وأحرقني ذكاؤها	١٥٥٦	ضحى بكبشين أقرنين
	ق ش ع	٤٢٧	فإنها تطلع بين قرني شيطان
١٣٧٥	وفيهام امرأة عليها قشع من آدم	١٢٦٩	خذ هذين القرنين ، وهذين القرنين
٦١٥	فتقشمت عن المدينة	٥٨٢	فكأنا قرتب كبشا أقرن
	ق ش ع ر		ق ر ي
٢٠٦٦	واقشمر الجلد وتشنجت الأصابع	١٤٣٩	إنهم الآن ليقرّون في أرض غطفان
	ق ص ب	١٦٢٩	فلما أمسيت جنبنا بقرام
٢١٩١	رأيت عمرو بن لحي يجرّ قصبه في النار	١٣٥٣	ولا شيء له يقربه به
١٨٨٧	وبشرها بيت في الجنة من قصب	١٦١	وتكسب المدوم وتقرى الضيف
٦٢٢	ورأيت أبا ثمامة يجرّ قصبه في النار		ق ز ع
	ق ص د	١٦٧٥	إن رسول الله ﷺ نهى عن القزاع
١٨٢٠	كان أبيض مليحاً مقصداً	٦١٣	ما ترى في السماء من سحاب ولا قرعة
٥٩١	فكانت صلواته قصداً وخطبته قصداً	٨٢٦	وما ترى في السماء قرعة
	ق ص ر		ق س س
١١٧٧	فنصيب من القصرى ومن كذا	١٦٣٦	وهاننا عن القسى ولبس الحرير
٦٠١	صليت به الجملة في القصورة		ق س ط
	ق ص ض	١٢٠٤	أفضل ما تداويتم به الحجامة والقسط البحري
١٩٩٢	لا يصيب المؤمن من مصيبة إلا قُصَّ بها من خطاياها	١١٢٧	إلا إذا طهرت ، نبتة من قسط أو أظفار
١٦٧٩	وتناول قصة من شمر كانت في يد حرسي	٢٣١٣	بغير أن يقسط في صداقها
٢١٢٩	كان أوعى لحديتها وأثبت اقتصاصا	١٣٥	ينزل فيكم ابن مريم حكماً مقسطاً
١٣٠٢	فقال رسول الله ﷺ القصاص القصاص		ق س م
٦٦٧	نهى عن تقصيص الثبور	١٢٩١	كتاب القسامة والمخارين
٣٠٢	واققصّ التشهد بمثل ما اقتصوا	١٢٩٥	إن رسول الله ﷺ أقر القسامة
		٩٥٣	منزلنا الحيف ، حيث تقاسموا على الكفر

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
٦١٣ و ٦١٢	هلكت الأموال وانقطعت السبل	ق ص م	
٤٩	فتمذفون فيه من القطيما	٢١٤٥	فما لبث أن قصم الله عنقه فيهم
٢٢٤٥	وعو مضطجع على فراش في قطيفة	ق ص و	
١٦٥٩	أما الميائر فشيء كالقطائف الأرجوان	٥	فإذا نحن تقصينا أخبار هذا الصنف
٦٢٢	لو تناوت منها قطفا أخذته	ق ض أ	
١٤٢٢	ركب حمارا ، عليه إكاف تحته قطيفة	١١٣٤	فإن جاءت به قضى المينين
١٠٨٨	تمجلت على بعير لي قطوف	ق ض ض	
	ق ع ب	١٩٩	أيكم رأى الكوكب الذى انقض
٢٣١٠	فجلب لي ، في قعب ممة ، كشيبة من لبن	١٨٤٩	فوجدنا فيها جدارا يريد أن ينقض
٧٩١	فأرسلت إليه بقمب فيه لبن	ق ض م	
	ق ع ر	١٣٠١	أردت أن تقضمها كما يقضم الفحل
٢٢٧٨	فيهوى فيها سبمين عاما لا يدرك لها قمر	٦٨٤	سلك يده في فيه فيقضمها قضم الفحل
	ق ع ص	ق ض ي	
٨٦٥	بينما رجل واقف إذ وقع من راحلته فأقصته	٢٠٨٠	كان يتموذ من سوء القضاء
	ق ع ق ع	ق ط ر	
٦٣٦	فرفع إليه الصبي ونفسه تقمق	٢٢١١	أرى مواقع الفتن كمواقع القطر
	ق ع و	ق ط ط	
١٦١٦	رأيت مقميا يأكل تمر	٢٢٥٢	إنه شاب قطط
٣٨١	قلنا لابن عباس في الإقماء على التدمين	١٨٢٤	ولا بالجمد القطط
	ق ف ر	١٥٥	رجل جمد قطط
٣٧	ناس يقرؤون القرآن ويتفقرون العلم	ق ط ع	
	ق ف ز	١٧١٦	أرض الزبير التي أقطمه رسول الله ﷺ
٢٢٢٠	منمت المراق درهمها وقميرها	١٧٢٧	فأعطى قطيما من غنم
		٨٣٦	أنى الذى ﷺ رجل وعليه مقطمات
		٥٧٥	لو ملنا عليهم ميلا لا تقطماناهم

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	<u>ق ل د</u>		<u>ق ف ف</u>
١٢١٣	أني رسول الله ﷺ وهو بخير بقيادة	١٨١٨	قد جلس على بئر أريس وتوسط قهها
٩٠٢	إني لبنت رأسي وقلدت هدي	١٦٠	قالت : سبحان الله . لقد قف شمري
٩١٢	وسلت الدم وقلدها بتملين		<u>ق ف ل</u>
٣٧٣	فجاؤا متقلدين بسيوفهم	١٤٠٣	قَالَ « إنا قافلون إن شاء الله »
	<u>ق ل ص</u>	٢١٢٣	إن رسول الله ﷺ قد توجه قافلا من تبوك
٢١٣٥	فلما قضى رسول الله ﷺ مقالته قلص دمي	٤٦٦	فلما أردنا الإفتال من عنده قال لنا
٧٠٢	كما يرني أحدكم قلوه أو قلوسه	٩٨٠	كان رسول الله ﷺ إذا قفل من الجيوش
١٣٦	ولشتر كن القلاص فلا يسمي عليها		<u>ق ف و</u>
	<u>ق ل ع</u>	١٩٢٤	فانطلق يقفوه حتى دخل على النبي ﷺ
٦١٤	فانقلمت وخرجنا نمشي في الشمس	١٨٢٩	أنا محمد وأحمد والمقبي
	<u>ق ل ل</u>	٢١٤٦	هذينك الرجلين الراكبين المقيمين
١٤٦	وإذا تمرها كالقلال	٧٤٢	ثم نظر إليه وهو مقف فقال
١٥٧١	فقال يا أنس ، أرق هذه القلال	٦٩٠	ويكي من قبل أفتانهم يخرج من جباههم
٥٧٠	حتى يستقل الظل بالرمح	٥٣٨	يمعد الشيطان على قافية رأس أحدكم
	<u>ق ل م</u>	١٩١	فلما قفى دعاه فقال
٢٢١	الفطرة خمس : الختان وتقليم الأظفار		<u>ق ل ب</u>
	<u>ق م ر</u>	٥٨٠	فلم أنقاب إلى أهلي حتى سمعت النداء
١٩٢١	فبينما أهل مكة في ليلة قراء	٢٠٢١	رأيت رجلا يتقلب في الجنة
	<u>ق م ع</u>	١٦٩٢	فاحتمل من علي فخذ رسول الله ﷺ فألبوه
١٨٩١	فكن ينعمن من رسول الله ﷺ	١٧١٢	ثم قت لأنقلب فقام معي ليقلبني
	<u>ق م ل</u>	١٤١٩	ثم سجدوا إلى القلب قلب بدر
٨٦٢	خرج مع النبي ﷺ محرما فقل رأسه	٧٥١	إني لأنقلب إلى أهلي فأجد التهمة ساقطة على فراشي
		١٢٩٩	قتل جارية ثم ألقاها في القلب
		٢٢٠٣	ثم أمر بهم فسجدوا فالتقوا في قلب بدر
		٦٤٣	إن رسول الله ﷺ قام على القلب يوم بدر

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
١٣٠٨	فَأَقَادَ وَلَىَّ الْمَقْتُولَ مِنْهُ	٦٥٩	ق م ق إِنَّ امْرَأَةً سَوْدَاءَ كَانَتْ تَقُمُّ الْمَسْجِدَ
٤٧١	قَالَ « اِقْتَادُوا » فَاقْتَادُوا رِوَاظَهُمْ	٣٤٨	ق م ن فَاجْتَهِدُوا فِي الدِّعَاءِ ، قَعْمَنُ أَنْ يَسْتَجَابَ لَكُمْ
١٧٧٣	وَأَحَبُّ الْقَيْدِ وَأَكْرَهُ التَّلْزُ	٥٢٠	ق ن ت أَفْضَلُ الصَّلَاةِ طَوْلُ الْقَنْوَتِ
١٨١١	ق و ر رَوَيْدِكَ سَوْفَكَ بِالْقَوَارِيرِ	١٤٩٨	مِثْلُ الْمُجَاهِدِ كَمِثْلِ الصَّائِمِ الْفَائِتِ
٨٢٧	ق و ض أَمْرٌ بِالْبِنَاءِ قَقْوَضٌ	٣٨٣	حَتَّى نَزَلَتْ : وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَاتِنِينَ
١٧٨٨	ق و ع إِنَّمَا هِيَ قَيْمَانٌ لَا تَمْسُكُ مَاءً	١٨٩٩	ق ن ح وَأَشْرَبُ فَاتَّقِنِحُ
١٢٩٨	ق و ف وَبِمَتْ مَمَّهْمُ قَائِفًا يَتَقَنَّصُ	٦٧٠	ق ن ع وَاجْتَنَمَتْ وَتَقَنَّعَتْ إِزَارِي
٦٠٧	ق و ل تَعْنِيَانِ بِمَا تَقَاوَلَتْ بِهِ الْأَنْصَارُ	٢٨	ق ه ر م ن مَنْ لَيْسَ بِشَقَّةٍ وَلَا مَقَنَّعٍ
٧٠٩	ق و م يَقُولُ بِإِصْبَمِهِ فِي جِيهِهِ	٦٩٢	ق ن ر كُنَّا جُلُوسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، إِذْجَاءَهُ قَهْرْمَانٌ لَهُ
١٩١	ق و ن وَقَالَ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ	١٥٦٩	ق ر فَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ حَتَّى خَرَجَ عَنْهُمْ
٢٣٠	ق و ه فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى الْخَفَيْنِ ، فَقَالَ لَهُ	١٦٠	ق و ب فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى
٣١٦	ق و و فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بِالْحِجَابِ فَرَفَمَهُ	٢٢٨١	ق و ت اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ عَبْدِ قُوتَا
١٦٣٩	ق و ي رَأَيْتَ عَطَارِدًا يَقِيمُ فِي السُّوقِ حَلَّةً	٩٨٩	ق و د إِنَّمَا إِنْ يُعْطَى وَإِنَّمَا أَنْ يَتَادَ أَهْلُ الْقَتِيلِ
٧٢٢	ق و ز حَتَّى يَعْصِبَ قِوَامًا مِنْ عَيْشٍ	٩٥٦	إِنَّمَا قِيَامًا مَقْبِيْدَةً
١٥	ق و ح بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْقَوَائِمِ		
١٢٣٢	ق ي د مَنْ ظَلَمَ قَيْدَ شَبْرٍ مِنَ الْأَرْضِ طَوَّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ		

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
١٧٤٤	ك ب و فهو يمشى مرة ويكبو مرة	٣٢	لزمه ترك الاحتجاج في قياد قوله ق ي ر
٢٠٣٩	ك ت ب أفلا تمسكت على كتابنا وندع العمل	٤٦	أنها كم عنه، الدباء والمقير ق ي ل
١١٤١	فإن أحبوا أن أفضى عنك كتابتك	١٨١٥	دخل علينا النبي ﷺ فقال عندنا فمرق
١١٤٢	إن أهلي كاتبوني على نسع أواق	٨٥٣	تركته بتمهن وهو قائل السقيا
١١٤٦	كتب النبي ﷺ على كل بطن عقوله ك ت ل	٢٢٢٧	وتقيل معهم حيث قالوا
١٤٢٧ و ١٠٤٥	وخرجوا بفؤسهم ومكانهم	١١٣١	قلت للغلام استأذن لي . قال: إنه قائل ق ي ن
١٨٤٨	احمل حوتنا في مكنل ك ت م	١٨٠٨	ثم دفعه إلى أم سيف، امرأة قين
١٨٢١	كان أبو بكر يخضب بالحناء والكم ك ت ب	٢١٥٣	كنت قينا في الجاهلية ، فعملت للماص بن وائل (باب الكاف)
٢٣١٠	خلب لي ، في فم ممة ، كشيبة من لبن		ك ب ب
١٨٤٣	قبره إلى جانب الطريق تحت السكتيب الأحمر	١٦٨٠	قدم معاوية نخطبنا وأخرج كبة من شعر
١٥٩٢	خلبت له كشيبة من لبن	٤٥٥	ثم يكبه على وجهه في نار جهنم
١٣١٩	يمنح أحدهم السكتيبة ك ت ر	٤٧٣	رأى الناس ماء في البضاة تكابوا عليها
٢١٣٣	وقلما كانت امرأة ولها ضراز إلا كثرن عليها	١٣٢	خفاة إن يكبه الله في النار ك ب ث
٧٢٠	من سأل الناس أمواهم تكثرا	١٦٢١	كنا مع النبي ﷺ ونحن نجحى السكتيات ك ب د
١٨٦٣	وعنده نساء يكلمنه ويستكثرنه	٢٢٥٦	لو أن أحدهم دخل في كبد جبل
٧٨٩ و ٣٣٥	أتيت أبا سعيد الخدري وهو مكثور عليه ك ح ل	١٧٦١	في كل كبد رطبة أجر ك ب ر
١٢٣٠	رُمى أبي يوم الأحزاب على أكله	٢٠٨٨	أعوذ بك من الكسل وسوء السكر
١٣٨٩	رماه رجل من قريش في الأكل		
٢٠٤١	أرأيت ما يعمل الناس اليوم ويكدحون فيه		

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
١٤٣٤	ك س ح أثرت شجرة فكسحت شوكتها	١٦٩	ك د س فناج مسلم ومكدوس في نار جهنم
١٩٩٨	ك س ع فكسع أحدهما الآخر	١٨٧	ك ر ب فخدوش ناج ومكدوس في النار
٢٧٠	ك س ل الرجل يصيب من المرأة ثم يُكسل	١٩٩٦	ك ر س من فرج عن مسلم كربة
١١٠٧	ك ش ر وحتى كشر فضحك	١٨١٧ و ١٣١٧	ك ر ب إذا نزل عليه الوحي كُرب لذلك
٢٢٧٩	ك ظ ظ وأيّتين عليها يوم وهو كظيظ من الزحام	١٥٧	ك ر س فكربت كربة ما كربت مثله قط
٢٢٩٣	ك ظ م إذا تشاب أحدكم فليكظم ما استطاع	١٨	ك ر س فنظرت في الكراسية فإذا فيها : حدثني أبان
٨٣٤	ك ع ب وليظطمها أسفل من الكعبين	٦٤٩	ك ر س ف كفنّ في ثلاثة أبواب ، من كرسف
٦٢٧	ك ع ك ع ثم رأيناك تكمكت	١٩٤٩	ك ر ش إن الأنصار كرشى وعيبي
١٥٥٩	ك ف أ فأمر بها فكفتت	١٣٧٧	ك ر ع وما بقي يجعله في الكراع والصلاح
١٣٠٦	ك ف أ ثم انكفأ إلى كبشين أملحين فذبجهما	١٠٥٤	ك ر ه إذا دعيتهم إلى كراع فأجيبوا
١٦١٠	ك ف أ فانكفأت إلى امرأتي	٥١٢	ك ر م فيجمله في السلاح والكراع
١٥٥٥	ك ف أ وانكفأ رسول الله ﷺ إلى كبشين فذبجهما	٤٦٥	ك ر م ولا يقعد في بيته على تكمرته إلا بإذنه
٢٣٠٠	ك ف أ فانكفأت بهم السفينة ففرقوا	٢١٩	ك ر ه إسباغ الوضوء على المكاره
٢١٥١	ك ف أ يكفؤها الجبار بيده	٢١٧٤	ك ر ه حُفّت الجنة بالمكاره
١٥٣٨	ك ف أ ا كفؤا القديوز ولا تطعموا من لحوم الحر شيئا	١٤١	ك س ب إنك لتصل الرحم وتكسب المدوم
١٨١٥	ك ف أ كان رسول الله ﷺ إذا مشى تكفأ		

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
١٩٣٨	وروح القدس ليس له كفاء	٢١٠	فَأَكْفَأُ مِنْهَا عَلَى يَدَيْهِ
	ك ل أ		ك ف ت
١٧٨٧	فَأَنْبَتَ السَّكْلَاءُ وَالْعُشْبَ الْكَثِيرَ	٣٥٤	نُعَىٰ إِنَّ يَكْفِيَتِ الشَّعْرَ وَالثِّيَابَ
٤٧١	وَقَالَ لِبَلَالٍ « أَكْلًا لَنَا اللَّيْلَ »		ك ف ف
	ك ل ب	٧٣٠	فَدَأْفَلِحْ مِنْ أَسْلَمٍ وَرِزْقٍ كَفَافًا
١٦٩	فِيهَا خَطَاطِيفٌ وَكَلَالِيْبٌ وَحَسَكٌ	٩٣٢	وَهُوَ كَافٌ نَاتِقَةٌ حَتَّىٰ دَخَلَ مَحْضَرًا
١٦٥	وَفِي جَهَنَّمَ كَلَالِيْبٌ مِثْلُ شَوْكِ السَّمْعَدَانِ	١٢٥١	خَيْرٍ مِنْ أَنْ تَدْعِيَهُمْ عَائِلَةً يَتَكَفَّرُونَ النَّاسَ
	ك ل ف	١٥٩٥	إِذَا كَانَ جَنَحَ اللَّيْلِ فَكَفَرُوا سُبْيَانَكُمْ
٧٧٥	فَاكْفَرُوا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تَطِيقُونَ	١٥٦٧	مَا خَصَّنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِشَيْءٍ لَمْ يِعْمَ بِهِ النَّاسُ كَافَةً
١١	إِنِّي أُرَاكَ قَدْ كَلَّفْتَ بَعْلَمَ الْقُرْآنِ	٣٥٤	نُعَىٰ إِنَّ يَكْفِي شَعْرَهُ وَثِيَابَهُ
	ك ل ل	١٧٧٧	فَأَرَى النَّاسَ يَتَكَفَّرُونَ مِنْهَا بِأَيْدِيهِمْ
٦١٥	فَنظَرْتُ إِلَى الدِّينِيَّةِ وَإِنَّمَا لِي مِثْلُ الْإِكْلِيلِ	٢١١٧	قَالَ : هَذَا لَهُ خَاصَةٌ ؟ قَالَ « بَلِ لِلنَّاسِ كَافَةٌ »
١٤١	إِنَّكَ اتَّحَمَلْتَ السَّكْلَ وَتَسَكَّبَ الْمَدُومَ	١٧٩٥	فَقَالَتْ لِمَ اشْطَبَتْهَا : كَفَىٰ رَأْسِي
١٣٩٩	فَمَا زِلْتُ أَرَى حُدُومَ كَالِيْلَا	١٦٤١	لَهَا لِبْنَةُ دِيْبَاجٍ ، وَفَرْجِيهَا مَكْفُوفِينَ
١٢٣٤	يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يَفْتِكُمُ فِي السَّكَالَةِ	٢٥٨	إِنِّي أَفِيضُ عَلَىٰ رَأْسِي ثَلَاثَ أَكْفٍ
١٢٣٨	وَمَنْ تَرَكَ كَلًّا فَالْبِنَا	٧١٨	وَلَا تَلَامُ عَلَىٰ كَفَافٍ
١٤١	قَالَتْ لَهُ خَدِيْجَةُ : كَلَا . أَبْشِرْ	٦٢٦	ثُمَّ رَأَيْتُكَ كَفَفْتَ
	ك ل م	٢١	إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ سَائِلًا يَتَكَفَّفُ النَّاسَ
١٤٩٦	مَا مِنْ كَلِمَةٍ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ		ك ف ل
١٣٩٠	إِنْ سَعِدَا تَحَجَّرَ كَلِمَةُ اللَّبْرِ	٢٢٨٧	كَافَلُ الْبَيْتِمْ ، أَنَا وَهُوَ كِهَاتَيْنِ
	ك م أ	٢٣٠٩	ثُمَّ دَعَوْنَا بِأَعْظَمِ كَفَلٍ فِي الرِّكْبِ
١٦٢٠	السَّكَاةُ مِنَ الْمَنِّ ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ	١٣٠٤	كَانَ عَلَىٰ ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كَفَلٌ مِنْ دَمِهَا
	ك م هـ		ك ف و
٢٢٩٩	وَكَانَ النَّفْلَامُ يَبْرِي الْأَكْمَهَ	٥٥٥	مِنْ قَرَاهِمَا فِي لَيْلَةِ كَفْتَاهَا
		٥٨١	كَانَ لِلنَّاسِ أَهْلُ عَمَلٍ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ كَفَاةٌ

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
١٨٥٠	ك و و فجعل لا يلتئم عليه ؛ صار مثل السكوة	٦٨٩	ك ن ز بشر الكاذبين برضف يجمي عليه
١٩٨	ك و ي هم الذين لا يكتبون ولا يسترقون	٣٤٦	ك ن س فلا أقسم بالخنس * الجوار الكنس.
١٨٠٨	ك ي د لقد رأيت به وهو يكيده بنفسه	٢٢٧٢	ك ن ف مرّ بالسوق ، والناس كنفته
١٠٠٥	ك ي ر ألا إن المدينة كالسكير	٢١٣٢	ك ن ف قبل أن تتخذ الكنف قريباً من بيوتنا
١٠٨٨	ك ي س إذا قدمت فالسكيس ، السكيس	٣٦	ك ن ف فا كنفته أنا وصاحبي
٢٠٤٥	ك ي س كل شيء بقدر ، حتى المعجز والسكيس	٢١٣٧	ك ن ف ما كشفت عن كنف أنثى قط
	(باب اللام)	٢١٢٠	ك ن ف حتى يضع عليه كنفه
	ل أ ل أ	١٨٥٩	ك ن ف فكفنه الناس يدعون ويثنون
١٨١٥	ل أ م كان رسول الله ﷺ أزهر اللون ، كأن عرقه اللؤلؤ	٢٢٥٤	ك ن ن لا يَكُنُّ منه بيت مدر ولا ور
٢٣٠٧	ل أ م حتى إذا كان بالمتصف مما بينهما ، لأم بينهما	١٠٧	ك ن ن انزع سهماً من كنفاته فذكأها
١٤٧	ل أ و فشق عن قلبه ، ثم لأمه	٣٨١	ك ه ر فوالله ، ما كهرني ولا ضربني
٩٩٢	ل ب ب ولا يثبت أحد على لأوائها	١٧٤٩	ك ه ن قلت : يا رسول الله ، كنا نأثي الكهان
٨٤٢	ل ب ب تأقت التلبية من في رسول الله ﷺ	٧	ك و د خالفت روايته روايتهم ، أو لم تنكد توافقها
١٣٩٠	ل ب ب فأنفجرت من لبتة	٥٥٢	ك و م فيأني منه بتأقتين كوماوين
٥٣٥	ل ب ب أبيك وسعديك ، والخير كله في يديك	٢١٢٤	ك و ن فأما ساجبأى فاستكانا
٨٤١	ل ب ب إن تلبية رسول الله ﷺ « ألييك ... »		

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	ل ح ف	٨٦٥	فإن الله يبعثه يوم القيامة مليباً
٧١٨	لا تلحفوا في المسئلة	ل ب ث	حتى إذا مضت أربعون ، واستلبت الوحي
	ل ح م	٢١٢٥	فلبت عني ، فأطال اللبث
١٦٠٨	كان له غلام لحام	٦٨٨	ل ب د
١٩٥٧	هم أشد الناس قتالا في الملاحم	١٦٤٩	وكساء من التي يسمونها اللبدة
٥١٤	فلما سنّ نبي الله ﷺ وأخذته اللحم	٨٤٢	سمعت رسول الله ﷺ يهل مابدا
	ل ح ن	ل ب س	قال رسول الله ﷺ « لبس عليه . دعوه »
١٣٣٧	أن يكون الحن بمجته من بعض	٢٢٤١	إني لأعلم مولده وأين هو ، قال فلبسني
٣٩٣	كان القاسم رجلا لحانة	٢٢٤٢	إن الشيطان قد حال - يلبسها على
	ل ح و	١٧٢٩	إن رسول الله ﷺ نهى عن لبوس الحرير
١٨٣٤	كان يلاحى فيدعى لغير أبيه	١٦٤٢	جاءه الشيطان فلبس عليه
	ل د د	٣٩٨	ل ب ن
٢٠٥٤	إن أبغض الرجال إلى الله الألد الخصم	٦٦٥	وانصبوا على اللب نصباً
١٧٣٣	لدنا رسول الله ﷺ في مرضه	١٧٣٦	أمرت بيرة من تلبينة فطبخت
	ل د غ	١٧٩٠	ما رأينا بنيانا أحسن من هذا ، إلا هذه اللبنة
١٩٩	ولكني لُدغت	١٦٤١	لها لبنة ديباج
	ل د ن	٢٢٥	رأيت رسول الله ﷺ قاعداً على لبنتين
٢٣٠٤	ثم بعته فتلدن عليه بعض التلدن	ل ج أ	من وجد فيها ملجأ فليعد به
	ل ز م	٢٢١٢	وألجأت ظهري إليك
٢١٥٦	قد مضت آية الدخان ، والالزام	٢٠٨٢	ل ج ح
	ل ط ف	١٢٧٦	لأن يبلغ أحدكم بيمينه في أهله
٢١٣١	لا أعرف منه اللطاف الذي كنت أرى فيه	ل ح د	لحدوا لي لحداً
	ل ع ب	٦٦٥	
١٠٨٧	فأين أنت من العذارى ولعابها		

اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة
لا يبنى لصديق أن يكون لمانا	٢٠٠٥	ل ق ف	٨٤٢
اتقوا اللمانين	٢٢٦	ل ق ي	٦٠٣
كتاب اللمان	١١٢٩	يلقين النساء صدقة	٢٠٥٧
فسموا عليه فلتبوا	١٥٤٧	ويلقى الشح ، ويكثر المهرج	٢٠٥٧
ارتفعت الأصوات عنده وكثر اللفظ	١٣٩٧	كل إنسان تلده أمه يلكزه الشيطان	٢٠٤٩
إذا قلت لصاحبك : أنصت ، فقد لغوت	٥٨٣	ل ك ع	١٨٨٢
تأخرت مخافة إن يصيبني من لفحها	٦٢٣	قال « أتمم ككع ؟ أتمم ككع ؟ »	١٠٠٤
ثم يرجمن متلفعات بمروطهن	٤٤٦	قال عبد الله : أقمدى ، لكاع	١٠٠٤
زوجي إن أكل لف	١٨٩٧	ل م ز	٢١٢٢
إذا ما أحذكم اشتري لقحة مصرأة	١١٥٩	وهو الذي تصدق بصاع التمر حين لزمه الناقدون	٢١٢٢
وكانت لقاح رسول الله ﷺ ترعى بذى قراد	١٤٣٢	ل م س	١٧٥٢
يلقحونه ، يجملون الذكر في الأنثى	١٨٣٥	فإنهما يستسقطان الجميل ويلتسمان البصر	١٧٥٢
حتى إن اللقحة من الإبل لتكفي الغنم	٢٢٥٥	ل م ظ	١٩١٠
فأمر لهم رسول الله ﷺ بلقاح	١٢٩٧	ل م م	٢١٣٥
لا يلتقط لقطته إلا من عرفها	٩٨٧	وإن كنت أملت بدنب فاستمقرى الله	٢١٣٥
		ما رأيت شيئاً أشبه بالدم مما قال أبو هريرة	٢٠٤٦
		له لة كأحسن ما أنت راء من اللمم	١٥٤
		حتى ألت بها سنة من السنين	٢١٠١
		لعله يريد أن يلم بها ؟	١٠٦٥
		ل ه ث	١٧٦١
		فإذا كلب يلهث يأكل الثرى	١٧٦١

اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة
ل ه د		ل و م	
فأهدني في صدى لهدة أوجمتي	٦٧٠	وتلاومنا أن لا نكون كلنا أبا هريرة	١٠١٣
ل ه ف		ل و ن	
يعين ذا الحاجة الملهوف	٦٩٩	ما قطعتم من لبنه أو تركتموها قائمة	١٣٦٥
ل ه و		ل و ي	
ما زلت أعرفها في لهوات رسول الله ﷺ	١٧٢١	يرفع لكل غادر لواء	١٣٥٩
حتى أرى منه لهوانه	٦١٧	فالتوى بها سنة ، ثم بدا له	١٢٤٣
ل ه ي		فجملت خيلنا تلوى	٧٣٧
فأهَى النبي ﷺ بشئ بين يديه	١٦٩٢	فانطلق الناس لا يلوى أحد على أحد	٤٧٢
ل و ب		ل ي ت	
من أكل سمع تمرات مما بين لابتها	١٦١٨	أصنى ليتا ورفع ليتا	٢٢٥٩
ما بين لابتى حوضي	١٨٠١	ل ي ط	
وإني أحرم ما بين لابتها	٩٩١	وليس ممنا مدى ، فندكى بالليط	١٥٥٩
فأسمعت ما بين لابتى المدينة	١٤٣٢		
فما بين لابتها أهل بيت أحوج إليه منا	٧٨٢		
ل و ث		(باب الميم)	
فخرجت أم سائب ثلوث خمارها	٢٠١٠	م أ ر	
في أسقية الأدم التي يلات على أفواهاها	٤٩	ما امتأر عند الله خيرا	٢١١٢
ل و ذ		م ت ع	
تبعه أربعون امرأة ، بلذن به	٧٠٠	نزلت آية التمة في كتاب الله	٩٠٠
ثم لادمني بشجرة	٩٥	تمتع رسول الله ﷺ في حجة الوداع	٩٠١
ل و ط		وجبت يارسل الله ، لولا أمتعتنا به	١٤٢٨
رجل يلو ط حوض إبله	٢٢٥٩	م ت ن	
ل و ك		تفعلان القرب على متونهما	١٤٤٣
فناولته تمرات ، فلا كمن	١٦٨٩	فقل له : يضع يده على متن ثور	١٨٤٢

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
١٤٠٩	م ح و	١٢٧٩	م ث ل
١٩٠١	م خ ض	١٣٣٠	ثم قال : امثل منه . فمعا
١٩٠٩	م د د	٣٦٣	أتركها حتى تمائل
٢٥٦	م ح و	١٣٥٧	فمثل قائما . فقال من أبي سعيد
٧٧٥	م ح و	١٩٤٨	ولا تندروا ولا تمثلوا
١٩٦٩	م ح و	١٩٤٨	فقال نبي الله ﷺ بمثلا
١٣٧٤	م ح و	١٩١٧	جىء بأبي مسجى وقد مثل به
٢٠٩٠	م ح و	١٦٨٩	م ففرقا الصبي فجبه في فيه
٢٣٠٥	م ح و	٤٥٦	إني لأعقل حجة مجها رسول الله ﷺ
١٣٢١	م ح و	١٢٧	فيظل أثرها مثل العجل
١٥٨١	م ح و	١٠٢٥	إن بُردَ هذا خلقَ معج
٢٢٥٤	م ح و	١٦٥	فيخرجون من النار وقد امتحشوا
١٣٤٥	م ح و	١٧٢	فيخرجون منها كما قد امتحشوا
٢٢٢٠	م ح و	١١٦٤	وإن كذبا وكنا محقت بركة يميمها
١٤٣٨	م ح و	١٢٢٨	الحلف ، محقة للريح
١١٧٧	م ح و	٢٢٥٢	فيصبحون محطين ، ليس بأيديهم شيء
٢٤٧	م ح و	١٤٨٩	فن أقر بهذا ، فقد أقر بالحنه

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
٧٩١	إن ناسا تماروا عندها		م ر أ
٧٤٤	فيتارى فى الفوقة	١٢٠٠	حتى إنا لنقتل كلب المرية من أهل البادية
٣٨٦	إن نقرأ قد تماروا فى النبر	١٦٠٣	إنه أروى وأبرأ وأمرأ
٢٥٨	تماروا فى الفسل عند رسول الله ﷺ		م ر ج
	م ز ر	٦٨١	فوجل ربطها فى مرج وروضة
١٥٨٦	إن شرابا يصنع بأرضنا يقال له المز	٢٢٩٤	وخلق الجنان من مارج من نار
	م ز ع	٧٠١	حتى تمود أرض العرب مروجا وأنهارا
٧٢٠	وليس فى وجهه مزعة لحم		م ر ر
	م ش ط	١٤٢٧ و ١٠٤٥	وخرجوا بفؤوسهم ومكاتهم ومرورهم
٨٧٠	اتقى رأسك وامتشطى	٢٠٢٢	وأمر الأذى عن الطريق
٦٤٧	مشطناها ثلاثة قرون		م ر ض
١٠٨٨	امراة تقوم عليهن وتمشطن	١٧٤٣	لا يورد ممرض على مصح
١٧٢٠	قال : فى مشط ومشاطة	٣١٢	فاستأذن أزواجه أن يمرض فى بيتها
	م س س		م ر ط
٢٧٧	ومس الختان الختان فقد وجب التسل	٣٦٧	وعلى مرط وعليه بمضه إلى جنبه
٨٨٢	لبسنا الثياب ومسنا الطيب	٤٤٦	يرجفن متلفعات بمروطن
	م س ك	١٨٦٦	وهو مضطجع على فراشه لابس مرط عائشة
١٣٣٩	إن أبا شفيان رجل مسيك	٢١٣٢	فمترت أم مسطح فى مرطها
	م ص ص	١٨٨٣ و ١٦٤٩	وعليه مرط مرحل من شعر أسود
١٥٣٥	نصها كما يمص الصبي		م ر ق
١٠٧٤	لا تحرم المصه والمضان	٧٤٠	يمرقون كما يمرق السهم من الرمية
	م ض غ	١٦٧٦	أصابها حصبة فتمرق شعرها
١٢٢٠	الا وإن فى الجسد مضفة	٧٤٥	تمرق مارقة عند فرقة من المسلمين
١٩٠٤	وإن فاطمة بنت محمد مضفة منى		م ر ي
	م ض ي	١٨٥٢	أنه تمارى هو والحمر بن قيس
	حتى مضى لوجهه ، لسيله	٨٦٤	فقال السور لابن عباس لا أمأربك أبدا

رقم الحفصة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
١١٩٧	إذا أتبع أحدكم على مليء فليتبّع		م ط ر
٤٧٤	أحسنوا اللأ ، كلكم سيروى	١٩٣٧	تظل جبادنا متمطرات
٦٨٩	فبينما أنا في حلقة فيها ملأ من قريش		م ط ل
١٩٢١	قال لنا كلمة تملأ الفم	١١٩٧	مطل النبي ظم
	م ل ج		م ع ر
١٠٧٤	لا تحرم الإملاحة والإملاحتان	٧٠٥	فتتمر وجه رسول الله ﷺ لا رأى بهم من الفاقة
	م ل ح		م ع ز
١٥٥٦	ضحى النبي ﷺ بكشين أملحين	٢٨٨	فنظروا فإذا هو راعى معزى
١٣٠٦	ثم انكفأ إلى كبشين أملحين فذبهما		م ع س
٢١٨٨	بجاء بالموت كأنه كبش أملح	١٠٢١	فأتى امرأته زينب ، وهى تمس منبئة لها
	م ل ص		م ع ي
١٣١١	استشار الناس فى ملاص المرأة	١٦٣١	الكافر يأكل فى سبعة أمماء
	م ل ك		م ق ت
١٠٤١	أذهب فقد مكثتها بما مكث من القرآن	٢١٩٧	وإن الله نظر إلى أهل الأرض فقتهم
	م ل ل		م ك ث
١٤٢٥	والله لتملنّه	٢٠٣٩	يا رسول الله ! أفلا نمكث على كتابنا ؟
١٩٨٢	فكأ نأ تسفهم المّل		م ك س
٢١٧٢	إلا كراهية إن أملىكم	١٢٢١	أترانى ما كستك لآخذ جملك
	م ن أ	١٣٢٤	لو تابها صاحب مكس لفقوله
١٠٢١	فأتى امرأته زينب ؛ وهى تمس منبئة لها		م ك ك
	م ن ح	٢٥٧	يفتسل بجمس مكائك ، مكاكى
٦٨٥	وإعارة فحلها ومنبجتها		م ل أ
٧٠٧	من منح منبجة غدت بصدقة	١٥	إن كان صاحبك مليا فخذ عنه
١٣٩٢	رد المهاجرون إلى الأندلس منأهمهم		
٢٢٨٣	كان لرسول الله ﷺ حيران وكانت لهم منأخ		

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
١٧٦١	م و ق	١٣٤١	م ن ع
٧٢٣	م و ل	١٠٩	إن الله عز وجل حرم منما وهات
١٨٦٩	م و ل	١٤١٨	هل لك في حصن حصين ومنمة؟
١٢٩٨	م و م	٢٢١٠	لو كانت لي منمة طرحته قوم ليست لهم منمة ولا عدد
١٣٨٢	م و ن	١٦٢٠	م ن ن
١٨٤٢	م و ه	٣٩٩	السكأة من الن . وماؤها شفاء للعين
١٩٠١	م ي ر	٢٦٩	م ن ي
١٦٠٦	م ي ط	٢٣٧	فهناه ومناه
١٤٠٤	ن ب ب	١٨٢٤	يُمجّل عن امرأته ولم يُمن
١٣١٩	ن ب ب	١٧٨٩	م ه م
١٣١٩	ن ب ج	٥٧	فقال أصحاب رسول الله ﷺ : مة . مة
٣٩١	ن ب ج	١٨٤١	م ه ق
			وليس بالأبيض الأمهق
			م ه ل
			فانطلقوا على مهنتهم
			فبكت فقال : مهلا . لم تبكي؟
			م ه ي م
			فقال لها : مهيم . قالت : خيرا
			م و ت
			أو يميتون الصلاة عن وقتها
			م و ث
			فلما فرغ رسول الله ﷺ من الطعام أمانته وسقته

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	ن ث و		ن ب ذ
١٩١٩	لجاء خالنا فننا علينا الذي قيل له	١١٢٧	ولا تمس طيبا ، نبتة من قسطوأظفار
	ن ج د	٦٢٩	فنبذتهن وقت : لأنظرن إلى ما يحدث
٢٠٠٦	بعث إلى أم الدرداء بأنجاد من عنده	١٨٢٢	وفي الصدغين ، وفي الرأس نبت
	ن ج ذ	٢١٤٥	فأصبحت الأرض قد بذته على وجهها
١٧٤ و ١٧٣	فضحك رسول الله ﷺ حتى بدت		ن ب ر
١٤٣٩ و	نواجذه	١٢٧	فقط فتراه منتبرا
	ن ج ر		ن ب ط
٧٣١	وعليه برد نجراني غليظ الحاشية	١١٠٨	لعلهم الذين يستنبطونه منهم
	ن ج ز		ن ب و
١٢٠٨	ولا تيموا منها غائبا بناجز	١٦٢٣	فأني بثلاثه أقرصة ، فوضمن على نبي
	ن ج س		ن ت أ
٢٨٢	إن المؤمن لا ينجس	٧٤١	غائر المينين ، نأني الجيين
	ن ج ش		ن ت ج
١١٥٥	ولا تناجشوا ، ولا يبيع حاضر لباد	٢٠٤٧	كما تنتج البهيمة بهيمة جماء
١٠٣٣	نهى أن يبيع حاضر لباد ، أو يتناجشوا		ن ت ن
١٩٨٥	ولا محسوا ، ولا تناجشوا	١٩٩٩	دعوها فإنها منتنة
	ن ج م		ن ث ر
٢١٤٤	حتى ينجم من صدورهم	٨٦٠	والقمل يتناثر على وجهي
	ن ج و	٢٠٥	ثم مضمض واستنثر
١٧١٧	فلا يتناجى اثنان دون واحد	٢١٢	فليجمل في أنفه ماء ثم لينثر
١٧٨٨	إني أنا النذير المرين ، فالنجاء		ن ث ل
٢٨٤	أقيمت الصلاة ورسول الله ﷺ يحيى لرجل	١٣٥٢	فتكسر خزانته فينتثر طعامه
		٣٧٢	فذهب رسول الله ﷺ وأتم تنتلونها

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	ن د ر	٢٢٢٥	ثم قلت : لعله نجى منهم
١٠٤٦	وندر رسول الله ﷺ وندرت	٢١٣١	ن ح ر
	ن د ل	٥٧٤	بعد ما تزوا موغرين في محراظهرة
١٦٠٦	ولا يمسخ يده بالنديل	١٨٩٣	وقام الصف المؤخر في بحر المدوة
	ن د م		قبضه الله بين سحري ونحري
٤٧	مرحبا بالوفد ، غير خزاي ولا النداي		ن ح ل
	ن د ي	١٢٤٤	قالت امرأة بشير : انحل ابني غلامك
١٤٣٦	فخرجت بفرس طلحة ، أنديه مع الظهر	١٢٤٢	إني حملت ابني هذا غلاما
٢١٥٥	فليدع ناديه * سندع الزبانية	٢١٩٧	كل مال نحلته عبدا ، حلال
	ن د ش ر		ن ح و
١٧٧٠	من لعب بالردشير ، فكأنما صنع يده	١٣١٨	فأعرض عنه . فتنحى تلقاء وجهه
	ن ز ر	١٨٠١	خرقها . قال : اتحى عليها
٤٤٤٢	وما كان لكم أن تنذروا رسول الله ﷺ على الصلاة	١٨٩٢	لم أنشبا حين أحييت عليها
	ن ز ع	١٦٥١	وعند امرأتى غط . فأنا أقول : نجية عني
١٨٧٦	فترعت له بسهم ليس فيه نصل	٧٥٢	فاتحاه ربيعة بن الحارث
٢٣٠٤	فترعنا في الموض سجلا أو سجليين		ن خ ر
٢٠٢٠	لعل الشيطان يترع في يده	٢١٢	إذا توشأ أحدكم فليستنشق بمنخره
١٨٦٠	فترعت منها ما شاء الله	٢٢٤٧	فنخر كأشد فخير حمار
١٤٤٣	وكان أبو طلحة رجلا شديد الزرع		ن خ ل
٨٩٢	أزيموا . بنى عبد المطلب !	١٤٦١	فإنما أنت من نخالة أصحاب محمد ﷺ
	ن ز غ		ن د ب
١٨٣٨	صباح المولود نزعته من الشيطان	١٨٤٢ و ٢٦٧	وإنه بالحجر ندب ، ستمه أو سبمه
	ن ز ك	١٨٧٩	ندب رسول الله ﷺ الناس يوم الخندق ،
١٧	إن شهرا نركوه . إن شهرا نركوه		فاتندب الزبير
			ن د د
		١٥٥٨	فندت منها بعير ، فرماه رجل بسهم

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	ن س ل		ن ز ل
٢٢٥٤	وهم من كل حذب ينسلون	٤٦٣	أعد الله له في الجنة زللاً
	ن س م	١٠٥٣	فإذا عبىد الله ينزله على العرس
٨٦	والذي فلق الحبة وبرأ النسمة	٦٦٢	واعف عنه ، وأكرم نزله
١٤٨	وهذه الأسود ، نسّمُ بنيه	٢١٥١	نزلاً لأهل الجنة
	ن ش أ		ن ز هـ
١٨٣٤	فأنشأ رجل ، كان يلاحى فيدعى لنيرأبيه فقال :	٢١٣٢	وأمرنا أمر العرب الأول في التنزه
	ن ش ب		ن ز و
٢٢٥٥	فيرمون ينشاهم إلى السماء	١٢٤	إن هذا انتزى على أرضى في الجاهلية
١٣٧٢	فلم أنشب أن نظرت إلى أبي جهل يزول	١٩٤٣	فنزعتة فنزاً منه الماء
١١٢٢	فلم تنشب أن وضعت حملها		ن س أ
١٨٩٢	لم أنشها حين أنجبت عليها	١٩٨٢	من سره أن ينسأ في أثره فليصل رحمه
	ن ش د	١٢١٨	إنما الربا في النسيفة
١٣٨٤	كذلك مناشدتك ربك		ن س ج
٣٩٧	من سمع رجلاً ينشد ضالةً في المسجد	٨٨٦	فقام في نساجة، ملتصفاً بها
١٣٢٥	أنشدك الله إلا ما قضيت لي بكتاب الله		ن س ح
١٨٩١	إن أزواجك ينشدنك العدل		هي النخلة تُنْسَحُ نَسْحاً وتُنْقَرُ نَمْرًا
٢١٤٥	وكان رجل ينشد ضالة له	١٥٨٣	ن س ع
٢١٢٥	يا أبا قتادة ! أنشدك بالله		إذ جاء رجل يقود آخر ينسمة
	ن ش ر	١٣٠٧	ن س ك
٢٠٨٣	أحياناً بمد ما أماننا وإليه النشور		إني عجبت نسيكتي لأطعم أهلي
	ن ش ز	١٥٥٢	إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي
٧٤٢	ناشر الجهة ، كك اللحية	٥٣٥	أطعم ستة مساكين أو أنسك نسيكة
٢٣١٦	وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً	٨٦٠	

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	ن ص ل		ن ش ط
٢٠١٨	قال لي رسول الله ﷺ «أمسك بنصالحها»	١٤٦٧	في عسرك ويسرك ، ومنشطك ومكركهك
	ن ص و		ن ص ب
٢٠٨٤	أعوذ بك من شر كل شيء أنت آخذ بناصيته	١٩٢٠	فارتفعت حين ارتفعت كأنى نصب أحر
٢١٥٥	لئن لم ينته لنسفنا بالناصية	٢٢٥٧ و ١٦٩٣	وما ينصبك منه ؟ إنه لا يضرك
١٤٩٢	الحليل معقود في نواصيها الخير	١٤٠٨	وحول الكعبة ثلاثمائة وستون نصبا
	ن ض ح	١٥٣٦	أخذ ضلما من أضلاعه فنصبه
٢٣٨	فلم يزد على أن نضح بالساء	١٩٠٦	فإنها معركة الشيطان وبها ينصب رايته
٣٦٠	فخرج بلال بوضوءه ، فمن نائل وناضح	١٨٨٧	بشرها بيت في الجنة ، لا صخب فيه ولا نصب
٥٨٨	ثم رجع فترج نواضحنا		ن ص ت
٩١٧	لم يكن لنا إلا ناضحان	٥٨٨	ثم أتى الجمعة فاستمع وأنصت
٧١٣	انفحى أو انضحى أو أنفقى ولا تحصى	٣٣١	قال فاستمع وأنصت
٥٦	لو أذنت لنا فنحرننا نواضحنا		ن ص ح
٢٤٠	تحتة ثم تقرصه ثم تنضجه	٧٤	الدين النصيحة
١٤١٧	فهو ينضح الدم عن جبينه		ن ص ص
١٠٨٩	كنا في مسير مع رسول الله ﷺ وأنا على ناضح		ن ص ص
٢٤٧	توصأ وانضح فرجك	٩٣٦	فإذا وجد فجوة نص
١٣٢٣	فتنضح الدم على وجه خالد		ن ص ع
٢٣٠٤	وكان الناضح يعقبه منا الحمة	٢١٣٢	خرجت معى أم مسطح قبل المناصع
	ن ض خ	١٠٠٦	تنفى خبثها وينصح طيبها
٨٤٩	ما أحب أن أصبح محرما أنضخ طيبا	١٧١٠	كن يخرجن ، إذا تبرزن ، إلى المناصع
	ن ض د		ن ص ف
٣٣٧	والنخل باسقات لها طلع نضيد	٢١١٨	فانطلق حتى إذا نصف الطريق
	ن ض ل	٢٣٠٧	حتى إذا كان بالنصف مما بينهما
١٤٧٣	فما من يصلح خباه ، وما من يتفضل	١٩٦٨	ما أدرك مدأ أحدهم ولا نصيفه
		١٩٣٠	فجاء في منتصف ، فقال بئاني من خاني

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	ن ع ل	٢٢٨١	بُمدًا لکن وسحقًا. فمنکن کنت أناضل
١٦٦٠	فإن الرجل لا يزال راكبًا ما أتعمل		ن ض و
١١١٢	إن عسان تُنمَل الخيل لتمزونا	٧٤٤	ثم يُنظر إلى نصيّه فلا يوجد فيه شيء
	ن ع م		ن ط ع
٤٢٨	فأنعم أن يُبرِد بها	١٠٤٤	وبسط نطماً
٤١١	ولم أنعم إن أصدقهما	١٣٥٤	فبسطنا له نطما
١٤٤٦	ما كتبتُ إليه ، ولا نعمة عين	٥٦٣	قدعا بنطح فبسطه
١٦٨٤	لا نكنيك أبا القاسم، ولا نتممك عينا	٢٠٥٥	هلك المتطامون
١٨٧٢	خير لك من أن يكون لك حجر النعم		ن ط ف
	ن ع ي	١٧٧٧	إني أرى الليلة في المنام ظلة تنطف السمن
٦٥٦	إن رسول الله ﷺ نعى للناس النجاشي	١٣٥٥	فجاء رجل بإداوة له ، فيها نطفة
	ن غ ر	٤٢٣	خرج إلينا ينطف رأسه ماء
١٦٩٣	أبا عمير ! ما فعل النسيير ؟	١٥٦	فإذا رجل ينطف رأسه ماء
	ن غ ض	٢٠٧	يفيض عليه نطفة
٦٨٩	حتى يخرج من نفص كتفيه		ن ط ق
١٤٣٨	فأصكه بسمهم في نفص كتفه	١٩٧٢	بلغني أنك تقول له : يا ابن ذات النطاقين
١٨٢٤	فنظرت إلى خاتم النبوة عند ناغص كتفه		ن ظ ر
	ن ع ف	١٥٩	يأُم المؤمنین ! أنظريني ولا تعجليني
٢٢٥٤	فيرسل الله عليهم النصف في رقابهم	١٩٤٤	إن أصحابي يأمرؤنکم أن تنظروهم
	ن ف ث	١٩٨٧	أنظروا هذين حتى يصطلحا
١٧٢٣	إذا مرض أحد من أهله ، نفت عليه بالموتات		ن ع س
	ن ف ج	٥٩٣	ولقد بلّغنا ناعوس البحر
١٥٤٧	مررنا فاستنفضنا أرنبا	١٠٨٦	ن ع ش
			فإذا رفعتهم نمشها فلا تزعزعوا

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
١١٩٦	فَلْيَنْفَسْ عَنِ مَمْسَرٍ ، أَوْ يَضَعْ عَنْهُ	٧١٣	ن ف ح
٢٤٣	فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَتُنَسِّتُ؟	١٩٣٣	انْفَحِي أَوْ انْضَحِي وَلَا تَحْصِي دَعَهُ فَإِنَّهُ كَانَ يَنْفَاحُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
٨٦٩	نَفَسَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عَمِيْسٍ بِمُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ	٦٨٦	ن ف د كَلَّمَا نَفَدَتْ أَخْرَاهَا عَادَتْ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا
٢٣١٠	ن ف ض نَهْمُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَأَنَا أَنْفَضْتُ لَكَ مَا حَوْلَكَ	١٨٤	ن ف ذ فِيَسْمَمُهُمُ الدَّاعِي وَيَنْفِدُهُمُ البَصْرُ
١٨٣٥	ن ف ط نَفَفَضْتُ أَوْ نَفَفَضْتُ	١٩٧١	ن ف ر ثُمَّ نَفَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو
١٢٧	ن ف ق كَجَوْرِ دَحْرَجْتَهُ عَلَى رِجْلِكَ فَفِطَ	٨٧٩	فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ النِّفْرِ :
١٢٢٨	الْخَلْفُ مَنْفَقَةٌ لِلسَّلَامَةِ	٥٤٨	وَفِي الدَّارِ دَابَّةٌ فَجَبَّتْ تَنْفَرُ
١٣٤٨	اعْرِفْ وَكَاهَا وَعَفَّاسَهَا ثُمَّ اسْتَنْفَقَ بِهَا	٨٧٨	قَالَ « لَا بَأْسَ . انْعَمِي »
١٣٦٧	ن ف ل ثُمَّ قَالَ : نَفَلْنِيهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ	٩٨٦	وَإِذَا اسْتَنْفَرُوا « فَمَرُوا »
٦٩٣	مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ أَرَدَ شَيْئًا نَفَلْنِيهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ	١٩١٩	فَنَافَرُ أُنَيْسٌ عَنِ صَرْمَتَنَا وَعَنْ مِثْلِهَا
٨١٦	ن ف ه وَنَفَهَتْ النَّفْسَ	١٩٢٣	فَتَنَافَرُوا إِلَى رَجُلٍ مِنَ السُّكَمَانِ
٩٣٥	ن ق ب لَمَّا آتَى النِّقْبَ الَّذِي يَبْزِلُهُ الْأَمْرَاءُ	١٩٢٥	فَنَفَرَتْ إِلَيْهِ فِي مَائَةٍ وَخَمْسِينَ مِنْ أَحْسَنِ
١٤٤٩	فَنَقَبْتُ أَقْدَامَنَا ، فَنَقَبْتُ قَدَمَايَ	١٩٢١	لَوْ كَانَ هَمُنَا أَحَدٌ مِنْ أَنْفَارِنَا
٧٤٢	إِنِّي لَمْ أَمُرْ أَنْ أَنْقَبَ عَنِ قُلُوبِ النَّاسِ	٨٧٣	ن ف س فَدَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي ، فَقَالَ « أَنْقَسْتِ؟ »
١٠٠٢	مَا مِنْ الْمَدِينَةِ شَعْبٌ وَلَا نَقَبٌ إِلَّا عَلَيْهِ مَلَكَانُ	٥٩٤	لَقَدْ أَبْلَغْتَ وَأَوْجَزْتَ . فَلَوْ كُنْتَ تَنْفَسْتِ
٢٢٥٦	وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ نَقَابَ الْمَدِينَةِ	١٧١٩	مِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ أَوْ عَيْنٍ حَاسِدَةٍ ، اللَّهُ بِشَفِيكَ
١٩٠٢	ن ق ث وَلَا تَنْقُبْ مِيرَتَنَا تَنْقِبَتَا	١١٢٣	نَفَسَتْ بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا بِلِيَالٍ
		١٣٨٠	وَلَمْ تَنْفَسْ عَلَيْكَ خَيْرًا سَأَلَهُ اللَّهُ إِلَيْكَ
		٧٥٢	مَا تَصْنَعُ هَذَا إِلَّا تَفَاسَةً مِنْكَ عَلَيْنَا
		٧٥٢	لَقَدْ نَلَتْ صَهْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَمَا نَفَسْنَا عَلَيْكَ

اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة
ن ق د		ما ينقم ابن جميل إلا أنه كان فقيرا فأغناه الله	٦٧٦
فخرج أبي معه ينتقد ثمنه	٢٣٠٩	ن ق هـ	
وأنها كم عن الدباء والحتم والنقير	٤٦	حتى خرجت بعد ما قهت	٢١٣٢
مدلّ رجله على قير من خشب	٢١٠٦	ن ق و	
حتى إذا كانت بين قرني الشيطان ، قام فنقرها أربعا ٤٣٤		وإذا سافرتهم في السنة فبادروا بها نقيها	١٥٢٦
رجل سأل عن شيء ونقر عنه	١٨٣١	فجعلني في أهل سهيل وأطيطة، ودائس ومُنقّ	١٨٩٩
ن ق ز		ن ق ي	
وفي الدار دابة ، فجعلت تنقر	٥٤٨	يحشر الناس على أرض بيضاء كقرصة النقي	٢١٥٠
ن ق س		ن ك أ	
فقام بعضهم : اتخذوا ناقوسا مثل ناقوس النصارى	٢٨٥	انزع سهما من كنانته فنكأها	١٠٧
ن ق ش		لا يصطاد به الصيد ولا ينكأ به العدو	١٥٤٧
من نوقس الحساب، يوم القيامة، عذب	٢٢٠٤	ن ك ب	
ن ق ص		كان رسول الله ﷺ في غار ، فنكبت إسيمة	١٤٣١
عشر من الفطرة ، قص الشارب وانتقص الماء	٢٢٣	حتى النكبة ينكها	١٩٩٣
فنفضت أو فتقصت	١٨٣٥	ن ك ت	
ن ق ض		يرقمها إلى السماء وينكها إلى الناس	٨٩٠
سمع قبيضا من فوقه ، فرفع رأسه	٥٥٤	فنكت رسول الله ﷺ بمود معه	٢٥٢
اقضى رأسك وامتشط	٨٧٠	فنكس فجعل ينكت بمخصرته	٢٠٣٩
ن ق ع		ن ك ر	
قاسمبلوه وهو منتقع اللون	١٤٧	لقد جئت شيئا نكرا	١٨٤٩
وامتنقع عرقه على قطعة أديم	١٨١٦	ن ك س	
لكأن ماءها قناعة الحناء	١٧٢٠	فنكس فجعل ينكت بمخصرته	٢٠٣٩
تثير النقع من كنفى كداء	١٩٣٧	ن ك هـ	
ن ق م		ونكص أبو بكر على عقبه ليصل الصف	٣١٥
قال : ما نقمنا منه شيئا	١٤٥٨	فما فنجمهم منه إلا وهو ينكص على عقبه	٢١٥٤

اللفظ	رقم الصفحة	اللفظ	رقم الصفحة
ن ك ل		ن ه ب	
إن الله لا يمكنني من أحد منهم إلا جعلته نكالا	١٣٢٠	وأصبنا نهب إبل وغنم	١٥٥٨
إن يمكنني من أحدهم لأنكلمته عنه	١٣١٩	فأتى رسول الله ﷺ بنهب إبل	١٢٧٠
« لو تأخر الهلال لودتكم » كأنك كل لهم	٧٧٤	ن ه ج	
ن ك ه		فإذا جواد متهج عن يميني	١٩٣٢
قيام رجل فاستنكهم فلم يجد منه ريح خمر	١٣٢٢	ن ه د	
ن م ر		نهد إليهم بقية أهل الإسلام	٢٢٢٣
فلم يوجد له شيء يكفّن فيه إلا نخرة	٦٤٩	ن ه ر	
فجاءه قوم حفاة عراة يجتابي النار	٧٠٥	ما أنهر الدم وذُكر اسم الله فسكر	١٥٥٨
فجاءه عكاشة يرفع نخرة عليه	١٩٧	ن ه ز	
ن م ر ق		ثم خرج إلى المسجد لا يبهزه إلا الصلاة	٤٥٩ و ٢٠٨
فقال رسول الله ﷺ ما بال هذه النخرة	١٦٦٩	حتى وجد ابن صياد غلاما قد ناهز الحلم	٢٢٤٦
ن م س		ن ه س	
هذا الناموس الذي أنزل على موسى	١٤٢	فرُفِع إليه الذارع فنهس منها نهسة	١٨٤
ن م ص		قلت : ما منهوس العقب ؟	١٨٢٠
لمن الله الواشمات والنامصات	١٦٧٨	ن ه ك	
ن م ط		هجمت له العين ونهكت	٨١٥
قال لي رسول الله ﷺ ، لما تزوجت	١٦٥٠	إلا أن ينتهك شيء من محارم الله	١٨١٤
« آخذت أعماطا » ؟		ن ه م	
فأخذت نطفا فسترته على الباب	١٦٦٦	فإذا قضى أحدكم نهمته ، فليعجل إلى أها	١٥٢٦
ن م ل		ن ه ي	
رُحِّص في الجملة والتملة والعين	١٧٢٥	ليبني منكم أو لو الأحلام والنهي	٣٢٣
فأوحى الله إليه : فهلا تملة واحدة ؟	١٧٥٩	ن و أ	
ن م م		يقاتلون على الحق ، ظاهرين على من ناوأهم	١٥٢٤
أما أحدهما فكان يمشي بالجميمة	٢٤١	ثم ذهب لينوء فأغشى عليه	٣١١

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	ن و ن	١٧٤٤	لا عدوى ولا هامة ولا نوه
٣٥٢	قال اليهودى: فما تحفهم؟ قال « زيادة كبد النون »	٦٨١	فرجل ربطها فخرا وتواء على أهل الإسلام
٢١٥١	قال: إدامهم بالأم ونون	٨٤	من قال: مطرنا بنوء كذا، فذلك كافر بي
	ن و ي		ن و ب
١٥١٥	إنما الأعمال بالنية	٤٤٣	فكان يتناوب رسول الله ﷺ نفر منهم
١٥٦٨	ألا يا حمز للشرف النواء	١١١٢	فكنا تتناوب النزول إلى رسول الله ﷺ
١٠٤٢	إني تزوجت امرأة على نواة من ذهب	٣١٧	من نابه شيء في صلته فليستح
	ن ي أ	١٤١	وتقرى الضيف وتمين على نواب الحق
١٥٣٩	أمرنا رسول الله ﷺ أن نلقى لحوم الجر الأهلية، نبيثة ونضيجة		ن و ر
	(باب الهاء)	٤٢٩	ثم أمره الغدّ، فنوّر بالصبح
	ب ل		ن و س
٢١٣٠	وكانت النساء، إذ ذاك خفافا، لم يهبلن ولم يفشهن اللحم	١٨٦٩	فما أبو زرع؟ أناس من حليّ أذنّ
	ه ت ك		ن و ط
١٦٦٦	فخذه حتى هتكه أو قطعه	٢٣٠٢	وأشار إلى مناط قلبه
	ج د		ن و ق
٢٢٠	كان، إذا قام ليتهجد، بشوص فاه	١٢٦٣	وناقة منوّقة فعمدت في عجها
	ح ر	١٠٧١	مالك تنوّق في قريش وتدعنا؟
٥٨٧	ومثل المهجر كمثل الذي يهدى البدنة		ن و ل
٢٠٥٣	هجرت إلى رسول الله ﷺ يوما	٣٦٣	فقال من أبي سعيد، ثم زاحم الناس فخرج
٤٤٦	كان رسول الله ﷺ يصلي الظهر بالهاجرة	٣٦٠	فخرج بلال بوشوته، فمن نائل وناضح
١٩٨٥	لا تهجروا ولا تداروا ولا تحسوا	١٨١٤	وما نيل منه شيء قط، فينتقم من صاحبه
		١٨٤٩	فمرفوا الحضرة، فملوها بغير نول
			ن و م
		١٤١٥	فلما أصبحت قال « قم يا نومان »

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	ه ر ق	٣٢٥	ولو يملون ما في التهجير لاستبقوا إليه
١٥٦	فإذا رجل آدم ، بهراق رأسه ماء	٢٢٢٣	ليس له هَجِيرِي إلا : يا عبد الله
	ه ز ز	٣٦١	فلما كان بالمهاجرة خرج بلال فنأدى بالصلاة
١٩١٥	اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ	٢ ج ه	
	ه ش ش	٨١٥	إذا فملت ذلك ، هجمت له العين ، ونهكت
١٨٦٦	دخل أبو بكر فلم تهتس له	ه د ب	
١٠٤٧	حتى إذا رأينا جدر المدينة هششنا إليها	٦٤٩	ومنا من أينمت له ثمرته فهو يهدبها
	ه ف ت	١٠٥٥	وإن ما معه ، مثل هُدْبَة الثوب
٨٦٠	وقف عليه ورأسه يتهافت قفلا	ه د ف	
	ه ل ب	٢٦٩	كان أحب ما استتر به رسول الله ﷺ لحاجته،
٢٢٦٢	فلقيتهم دابة أهل ب ، كثير الشعر	هدف أو حائش نخل	
	ه ل ك	ه د ي	
١٠٨٧	إن عبد الله هلك وترك تسمع بنات	٤٥٣	ولقد كان الرجل يؤتى به يهادى بين الرجلين
١٣٨٤	إن تهلك هذه العصابة ، لا تمبد في الأرض	٣١٤	فقام يهادى بين رجلين ، ورجلاه تخبطان في الأرض
٢١٠٣	في أرض دَوِيَّةٍ مهلكة	١٢٦٤	رأى شيخاً يهادى بين ابنيه
٢٢٠٧	أهلك وفينا الصالحون ؟	ه ذ ذ	
٢٢١١	يهلكون مهلكا واحدا	٥٦٣	فقال عبد الله : هذا كهذ الشعر ؟
٢٧٩	استمارت من أسماء قلادة فهلكت	ه ر ج	
	ه ل ل	٢٢٥٥	يتهاجون فيها تهارج الحُمُر
٨٣٧	إن رجلا أتى النبي ﷺ قد أهل بالعمرة	٢٢٦٨	المباداة في المهرج كهجرة إلى
٨٤٠	مهلاً أهل المدينة ذو الحليفة	ه ر د	
٨٤٢	سمعت رسول الله ﷺ يهمل ما لبدا يقول	٢٢٥٣	فينزّل عند النار البيضاء بين مهرودتين
٧٦٥	استهمل على رمضان وأنا بلشام	ه ر س	
	ه ل م	١٥٧٢	فتمت إلى مهراس لنا فضر بها بأسفله
١٥٥٧	فقال لها : يا عائشة ! هللى المدينة		

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	و ي	٩٧٢	فهلمى لأريك ما تركوا منه
١٣٨٥	فهوى رسول الله ﷺ ما قال أبو بكر	٢١٨	أناديهم: آلأهلم
٢٣٠	ثم أهويت لأنزع خفيه	م م	
	و ي ت	١٧٨٤	فجرت العين بماء منهر
١٣٤١	إن الله حرم عليكم عقوق الأمهات، ومنمأ وهات	م م	
	و ي ج	١٩٩٣	حتى الهم يهته، إلا كقر به من سيئاته
١٠٠٢	وما يهيجهم قبل ذلك شيء	٧٠١	يفيض حتى يههم رب المال
	و ي ش	ن أ	
٣٢٣	وإياكم وهيشات الأسواق	١٦٨٩	ورسول الله ﷺ في عبادة يهنأ بمرأله
	و ي ع	ن و	
١٥٠٤	كلما سمع هيمة أو فرزة طار عليه	١٠٩٩	قال لابن عباس! هات من هئاتك
	و ي ه	١٩٢١	فأتنا على، فقلت: هن مثل الخشبة
١٨٣	فلم نسمع مثل حديث حدثناه في الشفاعة .	٤١٩	سكت هنية قبل أن يقرأ
	قال: هيه	١٤٧٩	إنه سنكون هئات وهئات
		٢١٣٢	قالت: أى هنتاه! أو لم تسمى ما قال؟
	(باب الواو)	و د ج	
	و أ د	٢١٣٠	فحملوا هودجى فرحله على بيمرى
١٣٤١	إن الله حرّم عليكم عقوق الأمهات ووأد البنات	و ر	
١٠٦٧	سألوه عن العزل؟ فقال: ذلك الواد الحقى	٤٧٢	ثم سار حتى تهور الليل
١٠٦٧	وإذا الموءودة سثلت	م و م	
٨٩٥	من كنا أفتيناه فتيا فليتند	١٧٤٢	لا عدوى ولا صفر ولا هامة
	و ب أ	٨٦٠	أبوذيك هوأم رأسك؟
١٥٩٦	فإن في السنة ليلة ينزل فيها وباء	و ن	
١٠٠٣	قدمنا المدينة وهي وبئة	١٠٨٣	ليس بك على أهلك هوأن

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
٤٢٩	ثم أمره بالمغرب حين وجبت الشمس		و ب ش
٤٤٦	يصلى المغرب إذا وجبت	١٤٠٥	ووبشت قرينش أوباشا لها وأتباعا
	و ج د		و ب ص
٢١٢٣	ولئن حدثتك حديث صدق تجد على فيه	٨٤٧	كأنى أنظر إلى ويبص الطيب في مفرق رسول الله ﷺ
٤٦٩	ما وجد على سرية ما وجد على السبعين	٤٤٣	كأنى أنظر إلى ويبص خاتمه من فضة
٣٤٣	فأسمع بكاء أمه ، فأخفف ، من شدة وجد أمه عليه		و ب ق
١١١٣	أن لا يدخل عليهن شهرا من شدة موجدته	٩٢	اجتنبوا السبع الموبقات
٢٤٦	حتى ظننا أنه قد وجد عليهما		و ت ر
	و ج ر		
١٨٧٨	شجروا فإها بمصا ثم أوجروها	٢٠٦٢	إن الله وتر يحب الوتر
	و ج ع	١٦٧٣	لا يبقين في رقية بعير قلادة من وتر
٨٦٨	والله ، ما أجدني إلا وجة	٤٣٥	الذي تفوته صلاة العصر كأنما وتر أهله وماله
	و ج ف	٢١٢	ومن استجمر فليوتر
١٣٧٦	كانت أموال بني النضير مما لم يوجف عليه المسلمون	٢٨٦	أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة
	و ج م		و ث ر
١٦٦٤	إن رسول الله ﷺ أصبح يوما واجا	١٦٣٥	نهانا عن شرب بالفضة وعن الميأر
١١٠٤	فوجد النبي ﷺ جالسا ، واجا ساكتا		و ث ق
	و ج ن	٢١٢١	نحنين تواتقنا على الإيلام
١٣٥٨	فغضب رسول الله ﷺ حتى أحمرت وجنتاه	١٤٥٧	وإذا رجل عنده مونيح
	و ج ه		و ج أ
١٨٦٨	فسأل عن النبي ﷺ وقالوا : خرج وجهه ، ههنا	١٠١٩	فعلبه بالصوم ، فإنه له وجاء
١٩٢٣	قلت فأين كنت توجّه ؟	١١٠٥	تقمت إليها فوجأت عنقها
١٩٢٢	إنه قد وجهت لي أرض ذات نخل	١٠٤	فحديته في يده يتوجأ بها في بطنه
١٦٠٤	وأبو بكر عن يساره ، وعمر وجاهه		و ج ب
١٢٨٠	وكان لملئ من الناس وجهة ، حياة فإمة	٢١٨٤	لنا مع رسول الله ﷺ إذ سمع وجية

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	و ر س	٤٨٧	يصلى على جمار ، وهو موجّه إلى خير
٨٣٤	لا تلبسوا من الثياب شيئاً مسّه الورس	٥٧٦	إن طائفة سلّت ممه ، وطائفة وُجّاه المدوّ
	و ر ق	٣٨٣	وهو موجّه حينئذ قبل المشرق
٢٠٠٥	فكأنى أنظر إليها ناقةً ورقاء		و ح ش
١١٣٧	قال : هل فيها من أورق ؟	١٠١٠	ينفقان بنفمهما فيجدانها وحشا
١٦٥٦	أخذ رسول الله ﷺ خاتماً من ورق	٧٤٨	فرجعوا فوحشوا برماحهم
١٣٧٥	فأتمه رجل على ناقة ورقاء		و خ ي
٦٧٥	ليس فيما دون خمس أواق من الورق صدقة	٥	فإنا نتوخى أن تقدم الأخبار التي هي أسلم
	و ر ك		و د د
٨٩١	حتى إن رأسها ليصيب مورك رخله	١٩٧٩	إن أبا هذا كان ودّاً لعمر بن الخطاب
	و ر ي		و د ع
٢٣٠٩	فأورينا على شقها النار	٥٩١	ليتهين أقوام عن دعمهم الجمات
٢١٢٨	قلما يريد غزوة إلا ورى بنيرها		و د ك
١٧٦٩	لأن يمتلئ جوف الرجل قبحاً يريه	١٥٣٦	وأخرجنا من وقب عينه كذا وكذا قلّة ودك
١٨٤٣	فا توارت يدك من شمرة	١٥٦١	ويحملون منها الودك
١٦٩٠	فلما فرغ قالت : واروا الصبي		و د ن
١٨٧	إنما كنتُ خليلاً من وراء وراء		و د ن
٢٨٦	أن يوروا ناراً	٧٤٧	فيهم رجل مخدج اليد أو مودن اليد
	و ز ب		و د ي
١٧٩٨	يشخب فيه ميزابان من الجنة	١٢٩٥	إما أن يدوا صاحبكم وإما أن يؤذونا بحرب
	و ز غ	١٢٩٢	فوداه رسول الله ﷺ من قبله
١٧٥٧	إن النبي ﷺ أمرها بقتل الأوزاغ	١٣٣٢	إلا صاحب الحجر ، لأنه إن ملت وديته
	و ز ن	٣٣٢	فأتمسناه في الأودية والشعاب
١٨٢	وكان في قلبه من الخير ما يزن ذرة	١٩٧٢	و ذ ف
			فأخذ نعليه ثم انطلق يتوذف

اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة
و س د		و ش م	
إن وسادتك لمريض	٧٦٧	إن رسول الله ﷺ لمن الواصلة والواشمه	١٦٧٧
و س ط		و ش و ش	
احتجم بطريق مكة وَسَطَ رأسه	٨٦٣	فلما انفتل توشوش القوم بينهم	٤٠٢
قامت امرأة من سطة النساء	٦٠٣	و ش ي	
و س ع		وأما المنافق، عبدالله بن أبي، فهو الذي كاستوشيه	٢١٣٨
يسمك طوافك لحجك وعمرتك	٨٧٩	و ص ب	
و س ق		ما يصيب المؤمن من وصب ولا نصب	١٩٩٣
وخرصها رسول الله ﷺ عشرة أوسق	١٧٨٥	و ص ل	
فيقال: رهن في وسقين من تمر	١٤٢٦	لمن الله الواصلة والمستوصلة	١٦٧٦
ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة	٦٧٣	غير أن أمية، أو أيباء، تقطعت أوصاله	١٤١٩
و س ل		وأرى سيبا واصلا من النباه إلى الأرض	١٧٧٧
ثم سلوا الله لي الوسيلة	٢٨٩	إن النبي ﷺ نهى عن الوصال	٧٧٤
و س م		و ص ي	
فصادقته ومعه ميسم	١٩٠٩	كتاب الوصية	١٢٤٩
نهى رسول الله ﷺ عن الوسم في الوجه	١٦٧٣	و ض أ	
ولا يفرّك أن كانت جارتك هي أوسم	١١١١	لقلما كانت امرأة وضيفة عند رجل	٢١٣٣
و س ي		ثم دعا بميضأة كانت ممي فيها شئ من ماء	٤٧٢
فالحق بنا نواسك	٢١٢٥	وتبمه غلام معه مبيضأة	٢٢٧
و ش ق		و ض ح	
وتزودنا من لحمه وشائق	١٥٣٦	إن يهوديا قتل جارية على أوضاع لها	١٢٩٩
و ش ك		و ض ع	
ليوشكن الله أن يُسخطك على	٢١٢٣	فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية	١٣٥
ثم أوشك أن تزعه	١٦٤٤		

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
٢٢٣٠	ثم يبعث الله ريحا طيبة فتوفى كل من في قلبه .		و ط أ
٢١٢٦	سمعت صوت صارخ أوفى على سلع	١٤٥٧	أمر بكبش أقرن بطأ في سواد
٩٨٠	إذا أوفى على ثنية أو دفند كبر	٤٦٧	اللهم اشدد وطأتك على مضر
٨٧٢	خرجنا مع رسول الله ﷺ موافين لهلال ذى الحجة		و ط ب
	و ق ب	١٩٠١	خرج أبو زرع والأوطاب تمخض
١٥٣٥	ولقد رأيتنا نتترف من وقب عينيه ، بالقلال ، الدهن	١٦١٥	فقر بنا إليه طعاما ووطية
	و ق ت		و ع ك
٨٣٨	وقت رسول الله ﷺ لأهل المدينة ، ذا الحليفة	١٧٣٢	كانت تُؤتَى بالمرأة المروكة
	و ق ذ	١٩٩١	إنك لتوعك وعكا شديدا
١٥٣٠	وما أصاب بعرضه فهو وقيد	١٠٠٦	فأصاب الأعرابي وَعَكَ بالمدينة
	و ق ص	١٠٣٨	فقدمنا المدينة فوعكت شهرا
٨٦٥	خرّ رجل من بعيره ، فوقص ، فأت		و ع ي
٢٣٠٥	ثم خالفت بين طرفيها ثم تواقصت عليها	٢١٢٩	وكان أعلم قومه وأوعام لأحاديث أصحاب
٦٦٥	فمقله رجل فركبه ، فجمل يتوقص به		رسول الله ﷺ
	و ق ع		و غ ر
٢١٦٥	فوقع الناس في شجر البوادي	٢١٣١	بعد ما نزلوا موغرين في محو الظهيرة
٢٠٩٩	فلما وقعت بين رجليها		و ف د
١٨٩٢	ثم وقعت بي فاستطالت على	٤٦	قدم وفد عبد القيس على رسول الله ﷺ
٧٨١	وقعت على امرأتى في رمضان		و ف ر
	و ق ي	٢٥٦	يأخذن من رؤسهن حتى تكون كالوفرة
١٩٣٦	فإن أبى ووالده وعرضى . امرض محمد منكم وقاء		و ف ق
	و ك ت	٨٥٥	فلما استيقظ طلحة ووق من أكاه
١٢٦	فيظل أثرها مثل الوكت		و ف ي
	و ك س	١٢٢٣	قال : يا جابر ! أتوفيت الثمن ؟
١٢٨٧	لا وكس ولا شطط		

رقم الصفحة	اللفظ	رقم الصفحة	اللفظ
	و م أ		و ك ف
١٣٠٠	حتى ذكروا يهوديا ، فأومت برأسها	٨٢٤	فوكف المسجد في مصلى رسول الله ﷺ
	و م س		و ك ل
١٩٧٦	لا تُمته حتى تربه الومسات	٧٥٣	فتواكلنا الكلام ، ثم تكلم أحدنا فقال
	و ه ص		و ك ي
١٥٥٩	فرميناه بالنبل حتى وهمناه	١٥٩٠	كنت أنبذ له في سقاء من الليل وأوكبه
	و ه ل	١٥٧٥	اشرب في سقائك ولؤوكه
١٧٧٩	فذهب وهلى إلى أنها اليامة أو هجر	٥٠	عليكم بالووكى
١٩٦٥	فوهل الناس في مقالة رسول الله ﷺ تلك		و ل ج
٦٤٣	قالت : وهل . إنما قال رسول الله ﷺ ...	١٠٧٠	فليلج عليك عمك
	و ه م		و ل د
٢٠٧٥	أما إني لم أستجلفكم تهمة لكم	٢٠٤٨	ما من مولود إلا يولد على الفطرة
٣٤٤	ويقدم بين السجدين حتى تقول : قد أوم	١٣٦٦	ولا آخر قد اشترى غنا وهو منتظر ولادها
	و ه ن		و ل غ
٩٢٣	وقد وهنتهم حتى يثرب	٢٣٤	إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليرقه
	و ي ل		و ل م
٢١٣	وبل للأعقاب من النار	١٠٤٢	فبارك الله لك . أولم ولو بشاة
٨٧	يا ويله ! أمر ابن آدم بالسجود فسجد	١٠٥٢	إذا دعى أحدكم إلى الولية فليأتها
	(باب اليباء)		و ل و ل
	ى ت م	١٩٢١	فانطلقتا تولولان
٤٧٥	وأخبرته إنها مومنة لها صبيان	١٨٣٣	ثم قال رسول الله ﷺ : أولى
	ى دى	١٢٨٤	إذا صنع لأحدكم خلقه طاماه ، وقد ولى حره
٢٢٥٣	قد أخرجت عبادا لي لا يديان لأحد بقتالهم	٢٨١	ودخاناه
			فقال عمر : نوليك ما توليت

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
			ي م ر
	ي م م	٨٧٤	فكان الهدى مع النبي ﷺ وذوى البسابة
٢١٢٥	فتيامت بها التنور فسجرتها بها	١٩٣٨	وقال الله : قد يستر جندا
٢١٩٣	ما يجعل أحدكم إصبه هذه في اليم	١١٩٥	كنت أقبل المسور وأجأوز عن المسور
٢٧٩	فأنزل الله آية التيمم. فتيمموا		ي م ن
	ي م ن	٥٦٣	من ماء غير آسن ، أو من ماء غير ياسن
٢٢٦	إن كان رسول الله ﷺ ليحب التيمن في طهوره		ي ع ر
	ي ن ع	١٤٦٣	أو بقرة لها خوار ، أو شاة تيمر
٦٤٩	ومنا من أبنعت ثمرته	١٠٧٧	ي ف ع
			إنه يدخل عليك الفلام الأيفع

٧
فرائد فوائد

**

بحوث لغوية وتاريخية ، وأحكام شرعية

(١)	زعمت . كثر الزعم بمعنى القول . وأمثلة ذلك	٣
(٢)	الشرط والشريطة واحد	٤
(٣)	كاد . استعملها . وانظر كذلك ص ١٦٨	٧
(٤)	ابن العاص . كتابتها بالياء ومخذفها . وانظر ص ٦٢٧	١٢
(٥)	هلمَّ جرأً	٣٤
(٦)	ذو وما تضاف إليه	٣٤
(٧)	حتى احرزنا عيناه	٦٤
(٨)	ولا تؤمنوا حتى تحابوا . حذف النون من تؤمنوا	٧٤
(٩)	الرجل الذي قلت له آتفا إنه من أهل النار . والسلام على اللام	١٠٥
(١٠)	ولو تخبرنا أن لا عملنا كفارة . فيه حذف جواب لو ، وهو كثير في القرآن العزيز	١١٣
(١١)	وإن قضيباً من أراك . على أنه خبر كان المخدوفة	١٢٢
(١٢)	لله أبوك	١٢٨
(١٣)	لا أبالك	١٢٩

	رقم الصفحة
(١٤)	
أول ما نزل من القرآن . وانظر ص ١٤٤	١٤٠
(١٥)	
أو مخرجي م؟	١٤٢
(١٦)	
نبيء نحن يوم القيامة عن كذا وكذا انظر أى ذلك فوق الناس . ما فى هذا التركيب من التصحيف والغير والتخليط	١٧٧
(١٧)	
حتى يدخلون الجنة . فيه إثبات النون	١٧٨
(١٨)	
أو كما قال	١٨٠
(١٩)	
فشقه بانين	٢٤١
(٢٠)	
كان إحدانا ، إذا كانت حائضا	٢٤٢
(٢١)	
ونحن جنبان	٢٥٦
(٢٢)	
أشهد لكنت . فيه حذف أن مع اسمها	٢٧٤
(٢٣)	
وأرجو أن أكون أنا هو	٢٨٩
(٢٤)	
حتى نجد الناس	٣١٨
(٢٥)	
لا تمتعوا النساء حظوظهن من المساجد ، إذا استأذنوكم	٣٢٨
(٢٦)	
ذكرن أزواج النبي ﷺ كنيسة رأيتها بأرض الحبشة	٣٧٦

(٢٧)	٣٩٩	عبد الله بن مالك بن بحينة . يثبت ألف ابن الثانية
(٢٨)	٤٣٩	يتماقون فيكم ملائكة
(٢٩)	٤٤٥	إن نساء المؤمنات كن يصلين
(٣٠)	٥٦٠	إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف
(٣١)	٥٨٩	فقد ، والله ، صليتُ
(٣٢)	٦٠٣	يلقين النساء صدقةً
(٣٣)	٦١٨	إن من أحد أعير من الله
(٣٤)	٦٣٨	إن الميت يمدب ببكاء أهله عليه
(٣٥)	٧٠٣	ما منكم من أحد إلا سيكلمه الله
(٣٦)	٧١٤	يا نساء المؤمنات
(٣٧)	٧٨٠	عزمت عليك إلا ما ذهبت
(٣٨)	٧٨١	إن كان رسول الله ﷺ ليصبح جنباً
(٣٩)	٧٨٤	سحابة . جمع صاحب . قال ابن الأثير : ولم يجمع فاعل عنى فعالة إلا هذا

- (٤٠)
٨٢٢ أجمع من يمتدّ به على وجود ليلة القدر ودوامها إلى آخر الدهر
- (٤١)
٨٧٥ عسى الله أن يرزقكها . بياض متولدة من إشباع كسرة الكاف
- (٤٢)
٨٧٨ عقرى حلقى . أقوال في معناها .
- (٤٣)
٩١٠ ويمجولون المحرم صفرًا . من غير ألف بعد الراء . وهو منصوب مصروف بلا خلاف
- (٤٤)
٩٢١ رَمَلَ الثلاثة أطواف . رمل الثلاثة الأطواف . رمل ثلاثة أطواف . والقول في كل منها
- (٤٥)
٩٧٠ فإن قريشاً اقتصرتها حيث بنت الكعبة . فيه استعمال حيث بمعنى حين
- (٤٦)
٩٨٣ ما من يوم أكثر من أن يعتق الله فيه عبداً من النار من يوم عرفة . ومعنى من في كل موضع
- (٤٧)
٩٩٢ تصرّح رافع بن خديج ، وهو صحابي أنصاري شهد أحدًا وما بعدها ، بأن حديث النبي ﷺ « إن إبراهيم حرّم مكة وإني أحرّم ما بين لابتيها » يريد المدينة - محفوظ عنده بالكتابة في جلد دبوغ منسوب إلى خولان (أديم خولاني)
- (٤٨)
٩٩٥ « المدينة حرم ما بين عبر إلى ثور » هنا بحث تاريخي مفصل أتم تفصيل . وفيه رد على ثلاثة من كبار المؤلفين : أولهم - أبو عبيد البكري ، المتوفى عام ٤٨٧ هـ ، في كتابه معجم ما استعجم . والثاني - ابن الأثير ، المتوفى عام ٦٠٦ هـ ، في كتابه النهاية في غريب الحديث والأثر . والثالث - ياقوت الحموي ، المتوفى عام ٦٢٦ هـ ، في كتابه معجم البلدان . هؤلاء الثلاثة الذين أنكروا وجود جبل بالمدينة اسمه (ثور) . وبيان الحق الصراح في ذلك .
- (٤٩)
١٠٥١ ورسول الله ﷺ جالس . وزوجته مولى وجهها إلى الحائط . فيه صحة استعمال زوجة . وانظر ص ١٧١٢ .
- (٥٠)
١٠٥٦ إن الطلقة ثلاثا لا تحمل لطلقها حتى تنكح زوجاً غيره . ويطأها ثم يفارقها وتنقض عدتها . وأما مجرد المقدم عليها فلا يبيحها للأول . وبه قال جميع العلماء من الصحابة والتابعين ، فمن بعدهم .

==واتفق العلماء على أن تنيب الحشفة في قبْلِها كافي، من غير إزال المنيّ .
وقال الجمهور : بدخول الذكر تحصل اللذة والمسيّلة .

(٥١)

١٠٥٩ اتفق العلماء على تحريم وطء المرأة في دبرها ، حائضاً كانت أو طاهرآ .

(٥٢)

١٠٦٠ إن من أشْر الناس عند الله منزلة يوم القيامة . فيه صحة استعمال أشْر .

(٥٣)

١٠٧٨ إن الرضاعة التي تثبت بها الحرمة ، وتحلّ بها الخلوة ، هي حيث يكون الرضيع طفلاً ، بسدّ اللبن جوعته .

(٥٤)

١٠٩٣ أمّا أنتَ طَلقتَ امرأتك . ومعنى هذا التركيب .

(٥٥)

١١٠٠ القول الحق في تفسير قوله تعالى : يا أيها النبيّ لم تحرم ما أحلّ الله لك . وأن الصحيح في سبب نزول الآية أنها في قصة المسل ، لا في قصة مارية الرويّ في غير الصحيحين . ولم تأت قصة مارية من طريق صحيح .

(٥٦)

١١١٥ أكثر الصحابة أنه يحرم على المرأة النظر إلى الأجنبيّ ، كما يحرم عليه النظر إليها .

(٥٧)

١١٤٢ لاها الله إذاً ، والصواب فيها . وانظر ص ١٣٧١ .

(٥٨)

١١٩٣ إن لم نردّه عليك إلاّ أنا حُرّم . والكلام على ضم الدال هنا ، وفتحها في مثل لم نردّها . وانظر ص ١٧٦٦ .

(٥٩)

١٢٣٤ السكّالة . وأقوال العلماء في معناها .

(٦٠)

١٢٣٨ إن على الأرض من مؤمن إلاّ أنا أولى الناس به .

(٦١)

١٢٥٧ ائتوني أكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده . والتحقق في مدلوله .

(٦٢)

١٣٠٢ «لا يحل دم امرئ مسلم ، يشهد أن لا إله إلاّ الله ، وأنى رسول الله ، إلاّ بإحدى ثلاث : الثيب الزان ... » =

من غير ياء بعد النون . وهي لثة صحيحة قرئ بها في السبع .

(٦٣)

١٣٤٦ القَطَّة . بحث دقيق لغوي في ضبط قاف القطة . وأنها بالفتح لا غير . وفيه نقض لأقوال أئمة من المتقدمين ، ومن الالام من المعاصرين .

(٦٤)

١٣٦٢ كتاب رجل . من أصحاب النبي ﷺ ، يقال له : عبدالله بن أبي أوفى إلى عمر بن عبدالله ، حين سار إلى الحرورية بخبره ؛ أن رسول الله ﷺ كان في بعض أيامه التي لقي فيها المدوّ ، ينتظر ، حتى إذا مالت الشمس قام فيهم فقال «أيها الناس ! لا تتمنوا لقاء المدوّ ، وأسألوا الله العافية ، فإذا أقيمتوم فاصبروا . واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف» . وفيه أن من الصحابة من كان يقيد حديث الرسول ﷺ بالكتابة .

(٦٥)

١٣٩٢ والله ! لا نطيكاهن . بالألف بعد الكاف ، وهو صحيح . فكأنه أشيع فتحة الكاف فتولدت منها ألف

(٦٦)

١٤٠٢ حديث رواه مسلم عن عبدالله بن عمرو بن العاص . وصوابه ، كما جاء في البخاري ، عن عبدالله بن عمر بن الخطاب .

(٦٧)

١٤٢٩ « إن له لأجران » لثة أربع قبائل من العرب . ومنها قوله تعالى : إن هذان لساحران .

(٦٨)

١٤٥١ « الناس تبع لقريش في هذا الشأن » وما مائة من الأحاديث . هذه الأحاديث وأشباهها دليل ظاهر على أن الخلافة مختصة بقريش . لا يجوز عتدها لأحد غيرهم .

(٦٩)

١٤٥٤ أجمعوا على أن انمقاد الخلافة بالاستخلاف ، وعلى انمقادها بمقد أهل الحل والعقد لإنسان ، إذا لم يستخلف الخليفة . وأجمعوا على جواز جعل الخليفة الأمر شورى بين جماعة ، كما فعل عمر بالسته .

وفي هذا الحديث دليل على أن النبي ﷺ لم ينص على خليفة . وهو إجماع أهل السنة وغيرهم . وأن الصحابة ،

رضى الله عنهم ، أجمعوا على اختيار أبي بكر ، وعلى تنفيذ عهده إلى عمر ، وعلى تنفيذ عهد عمر بالشورى . ولم يخالف

في شيء من هذا أحد . ولم يدع على ولا العباس ولا أبو بكر وصية في وقت من الأوقات . وقد اتفق على

والعباس على جميع هذا من غير ضرورة مانعة ، من ذكر وصية ، لو كانت .

فمن زعم أنه كان لأحد منهم وصية ، فقد نسب الأمة إلى اجتماعها على الخطأ واستمرارها عليه . ولو كان شيء لنقل . فإنه من الأمور المهمة .

(٧٠)

١٥٦٧ ما خصنا رسول الله ﷺ بشيء لم يعم به الناس كافة .

هكذا تستعمل كافة حالا . وأما ما يقع في كثير من كتب المصنفين من استعمالها مضافة وبالترديد ، فهو خطأ
ممدود من لحن العوام وتحريفهم . وانظر ص ٢١١٧ .

(٧١)

١٦٢٠ « الكفاءة من المن . وماؤها شفاء للمين » .

هو ماؤها مجردا شفاء للمين مطلقا . فيمصر ماؤها ، ويجعل في المين منه .

قال الإمام النووي رضي الله تعالى عنه : وقد رأيت أنا وغيري ، في زمننا هذا ، من كان عمي وذهب بصره
حقيقة ، فكحل عينه بماء الكفاءة مجردا ، فشفي وعاد إليه بصره . وهو الشيخ المدل الأمين ، الكمال بن عبد الله
الدمشقي ، صاحب صلاح ورواية للحديث وكان استعماله لماء الكفاءة ، اعتقادا في هذا الحديث وتبركا به . والله أعلم .

(٧٢)

١٧٠٠ عن جرير بن عبد الله قال : سألت رسول الله ﷺ عن نظر الفجاءة ؟ فأمرني أن أصرف بصرى .

قال القاضي : قال العلماء : وفي هذا حجة أنه لا يجب على المرأة أن تستر وجهها في طريقها ، وإنما ذلك سنة
مستحبة لها . ويجب على الرجال غض البصر عنها في جميع الأحوال .

(٧٣)

١٧١٢ « يا فلان ! هذه زوجتي » هي لنة صحيحة . وانظر ص ٢١٧٩ .

(٧٤)

١٧١٩ سحر رسول الله ﷺ يهودي .

قال الإمام المازري رحمه الله : مذهب أهل السنة وجميع علماء الأمة على إثبات السحر ، وأن له حقيقة حقيقة
غيره من الأشياء الثابتة .

وقال القاضي عياض : وقد جاءت روايات هذا الحديث مبينة أن السحر إنما تسلط على جسده وظواهر جوارحه ،
لا على قلبه وعقله واعتقاده .

(٧٥)

١٧٤٥ « لا طيرة » لم يحمى من المصادر على هذا الوزن إلا : تطير طيرة ، وتحير خيرة . وجاء في الأسماء حرفان .

وهما شيء طيبة أى طيب ، والتولة ، وهو نوع من السحر ، وقيل يشبه السحر .

(٧٦)

١٨٥٢ قال الإمام النووي : وفي هذه القصة (يريد قصة موسى والخضر عليهما السلام) أنواع من القواعد والأصول

والفروع والآداب والنفاثات المهمة . وفيها بيان أصل عظيم من أصول الإسلام ، وهو وجوب التسليم بكل ماجاء
به الشرع ، وإن كان بعضه لا تظهر حكيمته للمقول ، ولا يفهمه أكثر الناس ، وقد لا يفهمونه كاهم . كالتقدير .

(٧٧)

١٨٦٥ عبد الله بن أبي ابن سلول . كتابه ابن سلول بالألف . ويعرب بإعراب عبد الله . فإنه وصف ثمان له . لأنه عبد الله

ابن أبي . وهو عبد الله بن سلول أيضا . فأبى أبوه ، وسلول أمه . فنسب إلى أبويه جميعا ، ووصف بهما .

(٧٨)

١٨٧٠ « أنت منى بمنزلة هرون من موسى » ردّ القاضى عياض على ما تملقت به الروافض والإمامية وسائر فرق الشيعة من هذا الحديث

(٧٩)

١٨٩٦ ذكر حديث أم زرع ، وشرح ما فيه أوفى شرح ، مما لملك لا تجده مجموعا في كتاب قبل هذا .

(٨٠)

١٩٤٥ عندى أحسن العرب وأجله . وما ورد من نظائره . أى أجملهم وأحسنهم وأرعام .

(٨١)

٢٠٣٩ قال الإمام النووي : وفي هذه الأحاديث كلها دلالات ظاهرة لمذهب أهل السنة في إثبات التقدر .

(٨٢)

٢٠٩٢ دعاء الكرب . قال الطبري : كان السلف يدعون به ويسمونه دعاء الكرب .

(٨٣)

٢٢٠٧ عن زينب بنت أم سلمة ، عن حبيبة ، عن أم حبيبة ، عن زينب بنت جحش . هذا الإسناد اجتمع فيه أربع صحابييات : زوجتان لرسول الله ﷺ ، وربيتان له ، بمضمن عن بعض . ولا يعلم حديث اجتمع فيه أربع صحابييات ، بمضمن عن بعض ، غيره .

(٨٤)

٢٢٤٧ (ذكر الدجال) قال القاضى : هذه الأحاديث التي ذكرها مسلم وغيره في قصة الدجال حجة لمذهب أهل الحق في حجة وجوده ، وأنه شخص بعينه ، ابتلى الله به عباده ، وأقدره على أشياء من مقدورات الله تعالى . هذا مذهب أهل السنة وجميع المحدثين والفقهاء والنظار .

(٨٥)

٢٢٤٩ فلما أدركنّ أحد فليأت النهر . . . دخول نون التوكيد على الماضي .

(٨٦)

٢٢٥١ غير الدجال أخوفنى عليكم . وكلام ابن مالك في لفظ الحديث ومعناه .

(٨٧)

٢٢٩٨ لا تكتبوا عني . والقول في ذلك .

(٨٨)

٢٣٠٩ قال جابر : فزخر البحر زخرة فألقى دابة . فأورينا على شقها النار فأطبختنا واشتوتينا وأكلنا حتى شبعنا . قال جابر : فدخلت أنا وفلان وفلان ، حتى عدت خمسة ، في حجاج عينها ، ما يرانا أحد حتى خرجنا . . . الخ . صدق سيدنا جابر بن عبد الله رضى الله عنه ، وصدق أصحاب رسول الله ﷺ ، رضى الله عنهم ، وصدق رواة أحاديث سيدنا رسول الله ﷺ ، رضى الله عنهم أجمعون ، فقد جاء نظير هذا ، في هذا المصر القريب جداً ، ما يأتى :

الأهرام

العدد ٢٤٤١٩ ، بتاريخ ٢٧/٩/١٩٥٣ .

ص ٢٤٢ و ٢٤٣

حوت يونس

اجتازت شوارع باريس أمس سيارة نقل طولها ٣٠ مترا . يقال إنها أطول سيارة نقل في العالم . وكانت تقل (يونس) . وهو حوت ضخيم عمره ١٨ شهرا وطوله ٢٠ مترا ووزنه ٨٠٠٠ كيلو جرام . وقد حفظه أصحابه وقاموا بمرضه على النظارة في الترونج والسويد ، الدنمارك والنمسا وألمانيا . وسيعرض في باريس هذا الأسبوع لقاء أجر معلوم . وقد أضيء بطنه بالمصابيح الكهربائية لتسنى للنظارة رؤية جوفه (ر) .

الأخبار الجديدة

العدد ٣٩٦ بتاريخ ٢٧/٩/١٩٥٣ .

ص ٢٤١ و ٢٤٢

حوت طوله ٢٠ مترا ووزنه ٨ أطنان

الناس يدخلون بطنه ، ١٠ كل دفعة

باريس في ٢٦ - ر :

دخل صباح اليوم «أونا» باريس دخول الفاتحين . يجرسه عشرات من رجال البوليس الراكب والراجل . أما «أونا» هذا فهو حوت ترونجي ضخم عنق وزنه ٨٠٠٠ كيلو . وكان محمولا على عشرة جرارات مربوطة بسيارة نقل ضخمة . وسيعرض الحوت لمدة شهر ، ويسمح للناس بدخول كرشه المضاء بالكهرباء . ويستطيع عشرة أشخاص أن يدخلوا بطنه مرة واحدة . ولكن المشرفين على معرض «أونا» وبوليس المدينة لم يفتحوا على المكان الذي يوضع فيه الحوت . وهم يحشون وضعه فوق محطة القطار الأرضي خشية أن ينهار الشارع . ورغم أن سن هذا الحوت لا يزيد على ١٨ شهرا فإن طوله ٢٠ مترا . وقد سيد في شهر سبتمبر من العام الماضي في مياه الترونج .

وقد صنعت له عربة قطار خاصة لنقله في جولة عبر أوروبا . ولكنها انهارت تحته فصنعت له سيارة جر خاصة ، طولها

٣٠ مترا .

٨
اسماء كتب الصحيح



مرتبة ترتيباً ألف بائياً

اسم الكتاب ورقه	رقم الصفحة
(باب القاف)	
قتل الحيات	١٧٥٢
٤٦ - القدر	٢٠٣٦
٢٨ - القمامة والمحار بين القصاص والبيات	١٢٩١
(باب الطوف)	
١٠ - الكسوف	٦١٨
(باب الاوسم)	
٣٧ - اللباس والزينة	١٦٣٤
١٩ - اللعان	١١٢٩
٣١ - القطة	١٣٤٦
(باب الميم)	
٥ - المساجد ومواضع الصلاة	٣٧٠
٦ - المسافرين (صلاة)	٤٧٨
٢٢ - المساقاة	١١٨٦
(باب النون)	
٢٦ - النذر	١٢٦٠
١٦ - النكاح	١٠١٨
(باب الراء)	
٢٤ - الهبات	١٢٣٩
(باب الواو)	
٢٥ - الوصية	١٢٤٩

اسم الكتاب ورقه	رقم الصفحة
صفة القيامة والجنة والنار	٢١٤٧
٤ - الصلاة	٢٨٥
٩ - صلاة الاستسقاء	٦١١
صلاة الخوف	٥٧٤
٨ - صلاة العيدين	٦٠٢
٦ - صلاة المسافرين وقصرها	٤٧٨
١٣ - الصيام	٧٥٨
١٤ - الصيد والتبائح وما يؤكل من الحيوان	١٥٢٩
(باب الطاء)	
الطب والمرضى والرقى	١٧١٨
١٨ - الطلاق	١٠٩٣
٢ - الطهارة	٢٠٣
(باب العين)	
٢٠ - العتق	١١٣٩
٤٧ - العلم	٢٠٥٣
٨ - العيدين (صلاة)	٦٠٢
(باب الفاء)	
٥٢ - الفتن وأثر الساعة	٢٢٠٧
٢٣ - الفرائض	١٢٣٣
٤٣ - الفضائل	١٧٨٢
٤٤ - فضائل الصحابة	١٨٥٤
فضائل القرآن وما يتعلق به	٥٤٣

اسم الكتاب ورقه	رقم الصفحة
٢٩ - الحدود	١٣١٢
حديث أم زرع	١٨٩٦
الحيات (قتل)	١٧٥٢
٣ - الحيض	٢٤٢
(باب الحاء)	
الخوف (صلاة)	٥٧٤
(باب الزال)	
٤٨ - الذكر والدعاء والاستمفار	٢٠٦١
(باب الراء)	
٤٢ - الرؤيا	١٧٧١
١٧ - الرضاع	١٠٦٨
الرقاق	٢٠٩٦
(باب الزى)	
١٢ - الزكاة	٦٧٣
٥٣ - الزهد والرقائق	٢٢٧٢
(باب السين)	
٣٩ - السلام	١٧٠٣
(باب الشين)	
٤١ - الشعر	١٧٦٧
(باب الصاد)	
٢٤ - الصحابة (فضائل)	١٨٥٤
٥٠ - صفات المنافقين وأحكامهم	٢١٤٠

اسم الكتاب ورقه	رقم الصفحة
(باب الهززة)	
٣٨ - الآداب	١٦٨٢
٩ - الاستسقاء	٦١١
٣٦ - الأشربة	١٥٦٨
٣٥ - الأضاحي	١٥٥١
١٤ - الاعتكاف	٨٣٠
٣٠ - الأفضية	١٣٣٦
٤٠ - الألفاظ من الأدب وغيرها	١٧٦٢
٣٣ - الإمارة	١٤٥١
٢٧ - الأيمان	١٢٦٦
١ - الإيمان	٣٦
(باب الباء)	
٤٥ - البر والصلة والآداب	١٩٧٤
٢١ - البيوع	١١٥٢
(باب التاء)	
٥٤ - التفسير	٢٣١٥
٤٩ - التوبة	٢١٠١
(باب الجيم)	
٧ - الجمعة	٥٧٩
١١ - الجنائز	٦٣١
٥١ - الجنة وصفة نعيمها وأهلها	٢١٧٤
٣٢ - الجهاد والسير	١٣٥٦
(باب الحاء)	
١٥ - الحج	٨٣٤

٩

ترجمة الإمام مسلم

**

والكلام على صحيحه

أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري، النيسابوري

صاحب الصحيح ، أحد الأئمة الحفاظ ، وأعلام المحدثين . رحل إلى الحجاز والعراق والشام ومصر . وسمع يحيى بن يحيى النيسابوري وأحمد بن حنبل وإسحق بن راهويه وعبد الله بن مسleme القميني وغيرهم . وقدم بغداد غير مرة ، فروى عنه أهلها . وآخر قدمه إليها في تسع وخمسين ومائتين . وروى عنه الترمذي . وكان من الثقات . وقال محمد المارجسي : سمعت مسلم بن الحجاج يقول : صنفت هذا المسند الصحيح من ثلاثمائة ألف حديث مسموعة . وقال الحافظ أبو علي النيسابوري : مات تحت أديم السماء أصح من كتاب مسلم ، في علم الحديث . وقال الخطيب البغدادي : كان مسلم يناضل عن البخاري ، حتى أوحش ما بينه وبين محمد بن يحيى الذهلي بسببه . وقال أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ : لما استوطن البخاري نيسابور أكثر مسلم من الاختلاف إليه . فلما وقع بين محمد بن يحيى والبخاري ما وقع في مسألة اللفظ ، ونادى عليه ، ومنع الناس من الاختلاف إليه ، حتى هُجر وخرج من نيسابور في تلك السنة - قطمه أكثر الناس ، غير مسلم ، فإنه لم يتخلف عن زيارته . فأنهى إلى محمد بن يحيى أن مسلم بن الحجاج على مذهبه قديما وحديثا ، وأنه عوتب على ذلك بالحجاز والعراق ، ولم يرجع عنه . فلما كان يوم مجلس محمد بن يحيى قال في آخر مجلسه : ألا من قال باللفظ فلا يحل له أن يحضر مجلسنا . فأخذ مسلم الرداء فوق عمامته ، وقام على رؤوس الأشهاد ، وخرج من مجلسه ، وجمع كل ما كتب منه ، وبث به على ظهر جمال إلى بيت محمد بن يحيى .

فاستحكمت بذلك الوحشة ، وتخلف عنه وعن زيارته .

وتوفي مسلم المذكور عشية يوم الأحد . ودفن بنصر أباد ، ظاهر نيسابور ، يوم الاثنين لخمس ، وقيل : لست بقين من شهر رجب الفرد سنة إحدى وستين ومائتين ، بنيسابور ، وعمره خمس وخمسون سنة .

هكذا وجدته في بعض الكتب . ولم أر أحداً من الحفاظ ضبط مولده ، ولا تقدير عمره ، وأجمعوا على أنه ولد بعد المائتين . وكان شيخنا تقي الدين ، أبو عمرو عثمان ، المعروف بابن صلاح يذكر مولده . وغالب ظني أنه قال : سنة اثنتين ومائتين . ثم كشفت ما قاله ابن صلاح الدين فإذا هو في سنة ست ومائتين . نقل ذلك من كتاب « علماء الأمصار » تصنيف الحاكم عبدالله بن البيهقي النيسابوري الحافظ . ووقفت على الكتاب الذي نقل منه . وملكت النسخة التي نقل منها أيضا ، وكانت ملسكه ، وبيعت في تركته ، ووصلت إلى وملكها . وصورة ما قاله بأن مسلم بن الحجاج توفي بنيسابور لخمس بقين من شهر رجب الفرد سنة إحدى وستين ومائتين ، وهو ابن خمس وخمسين سنة . فتكون ولادته في سنة ست ومائتين . والله أعلم ، رحمه الله تعالى .

والقشيري ، بضم القاف وفتح الشين المعجمة ، وسكون الياء المثناة من تحتها ، وبمدها راء . هذه النسبة إلى قشير بن

كعب ، وهي قبيلة كبيرة . اهـ

وقال في تهذيب الأسماء واللغات للإمام النووي :

- ١٣١ -

(مسلم بن الحجاج) الإمام صاحب الصحيح .

هو الإمام أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري ، من بني قشير ، قبيلة من العرب معروفة ، النيسابوري .
إمام أهل الحديث . سمح قتيبة بن سعيد ، والقمني ، وأحمد بن حنبل ، وإسماعيل بن أبي أويس ، ويحيى بن يحيى ، وأبا بكر وعثمان
ابن أبي شيبة ، وعبدالله بن أسماء ، وشيبان بن فروخ ، وحرمة بن يحيى صاحب الشافعي ، ومحمد بن المني ، ومحمد بن يسار ،
ومحمد بن مهران ، ومحمد بن يحيى بن أبي عمر ، ومحمد بن سلمة المرادي ، ومحمد بن عمر ، وربيعا ، ومحمد بن رمح ، وخلانق
من الأئمة ، وغيرهم .

روى عنه أبو عيسى الترمذي ، ويحيى بن صاعد ، ومحمد بن غلدة ، وإبراهيم بن محمد بن سفيان الفقيه الزاهد ، وهو
راوية صحيح مسلم . ومحمد بن إسحاق بن خزيمة ، ومحمد بن عبد الوهاب الفراء ، وعلي بن الحسين ، ومكي بن عبدان ، وأبو حامد
أحمد بن محمد الشرق وأخوه عبد الله ، وحاتم بن أحمد الكندي ، والحسين بن محمد بن زياد القباقي ، وإبراهيم بن أبي طالب ،
وأبو بكر محمد بن النضر الجارودي ، وأحمد بن سلمة ، وأبو عوانة يعقوب بن إسحاق الأسفرائني ، وأبو عمرو أحمد بن المبارك
الستلي ، وأبو حامد أحمد بن حمدون الأعمش ، وأبو العباس محمد بن إسحاق بن السراج ، وزكريا بن داود الحفاف ،
ونصر بن أحمد الحافظ ، يعرف بنصرك ، وخلانق .

وأجمعوا على جلالته وإمامته وعلو مرتبته وحذقه في هذه الصنعة وتقدمه فيها وتضامه منها .

ومن أكبر الدلائل على جلالته وإمامته وورعه وحذقه وقموده في علوم الحديث واضطلاعه منها وتفنته فيها كتابه
الصحيح . الذي لم يوجد في كتاب قبله ولا بعده من حسن الترتيب وتلخيص طرق الحديث بغير زيادة ولا نقصان ،
والاحتراس من التحويل في الأسانيد عند اتفاقها ، من غير زيادة . وتنبيهه على ما في ألفاظ الرواة من اختلاف في متن أو إسناد ،
ولو في حرف . واعتنائه بالتنبيه على الروايات المصححة بجمع الدلائل ، وغير ذلك مما هو معروف في كتابه .

وقد ذكرت ، في مقدمة شرحي لصحيح مسلم ، جملا من التنبيه على هذه الأشياء وشبهها بمبسوطة . ووضحته . ثم نبهت
على تلك الدقائق والحاسن في أثناء الشرح في مواطنها .

وعلى الجملة ، فلا نظير لكتابه في هذه الدقائق وصنعة الإسناد . وهذا عندنا من المحققات التي لاشك فيها ، للدلائل
التظاهرة عليها .

ومع هذا ، فصحيح البخاري أصح وأكثر فوائد . هذا هو مذهب جمهور العلماء ، وهو الصحيح المختار ، لكن كتاب
مسلم في دقائق الأسانيد ونحوها أجود ، كما ذكرناه .

ويبنى لسكل راغب في علم الحديث أن يعتنى به ويتفطن في تلك الدقائق فيرى فيها المجائب من الحاسن . وإن ضعف
عن الاستقلال باستخراجها استمان بالشرح المذكور . وبالله التوفيق .

وقد ذكرت في مقدمة شرح صحيح مسلم جملا من المهمات المتماثلة به التي لا بد للراغب فيه من معرفتها ، مع بيان جملة
من أحوال مسلم وأحوال رواة الكتاب عنه .

واعلم أن مسلماً ، رحمه الله ، أحد أعلام أئمة هذا الشأن وكبار البرزين فيه وأهل الحفظ والإتقان والرحالين في طلبه إلى أئمة الأقطار والبلدان ، والمترف له بالتقدم فيه ، بلا خلاف عند أهل الحنق والرفان ، والرجوع إلى كتابه والمتمدد عليه في كل الأزمان .

سمع بخراسان يحيى بن يحيى وإسحاق بن راهويه وآخرين .
وبالري ، محمد بن مهران وأبا غسان وآخرين .
وبالمراق ، ابن حنبل وعبد الله بن مسلمة وآخرين .
وبالحجاز ، سميد بن منصور وأبا مصعب وآخرين .
وبمصر ، عمرو بن سواد وجرملة بن يحيى وآخرين .
وخلانق كثيرين .

وروى عنه جماعة من كبار أئمة عصره وحفاظه ، كما قدمنا . وفيهم جماعات في درجته . منهم أبو حاتم الرازي وموسى ابن هرون وأحمد بن سلمة والترمذي وغيرهم .

وصنف مسلم ، رحمه الله ، في علم الحديث كتباً كثيرة . منها هذا الكتاب الصحيح ، الذي من الله الكريم ، وله الحمد والمنة والفضل والمنة ، به على المسلمين . أبقى لمسلم به ذكر جميلاً وثناءً حسناً إلى يوم الدين . مع ما أعد له من الأجر الجزيل في دار القرار . وعمّ نعمة المسلمين قاطبة .

ومنها الكتاب السنن الكبير على أسماء الرجال ، وكتاب الجامع الكبير على الأبواب ، وكتاب الملل ، وكتاب أوها المحدثين ، وكتاب التمييز ، وكتاب من ليس له إلا راو واحد ، وكتاب طبقات التابعين ، وكتاب الخضرين ، وغير ذلك . قال الحاكم أبو عبد الله : حدثنا أبو الفضل محمد بن إبراهيم ، قال : سمعت أحمد بن سلمة يقول : رأيت أبا زرعة وأبا حاتم يقدمان مسلم بن الحجاج في معرفة الصحيح على مشايخ عصرهما (وفي رواية : في معرفة الحديث) .

ومن حقق نظره في صحيح مسلم ، رحمه الله ، وأطلع على ما أودعه في إسناده وترتيبه وحسن سياقه وبديع طريقه من نفائس التحقيق وجواهر التدقيق ، وأنواع الورع والاحتياط ، والتحرى في الروايات ، وتلخيص الطرق واختصارها ، وضبط متفرقها وانتشارها ، وكثرة اطلاعه واتساع روايته ، وغير ذلك مما فيه من الحاسن والأعجوبات ، واللائف الظاهرات والخفيات - علم أنه إمام لا يلحقه من بعد عصره ، وقل من يساويه بل يدانيه من أهل دهره . وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم .

وقد اقتصرنا من أخباره ، رضي الله عنه ، على هذا القدر . فإن أحواله ، رضي الله عنه ، ومناقبه ومناقب كتابه لا نستقصي ، لبعدها عن أن نحصى .

وقد دللت ، بما ذكرت من الإشارة إلى حالته ، على ما أهملت من جميل طريقته . والله الكريم أسأل أن يجزل في مثوبته ، ويجمع بيننا وبينه مع أحبائنا في دار كرامته . بفضلته وجوده ورحمته .

توفى مسلم ، رحمه الله ، ببسبور سنة إحدى وستين ومائتين .

قال الحاكم أبو عبد الله في كتاب الزكيات : سمعت أبا عبد الله بن الأخرم الحافظ ، رحمه الله ، يقول : توفى مسلم ، رحمه الله ، عشية الأحد . ودفن يوم الاثنين لخمس بقين من رجب سنة إحدى وستين ومائتين . وهو ابن خمس وخمسين سنة . رضي الله عنه .

وقال ، أيضا ، في مقدمة شرحه لصحيح مسلم :

وأصح مصنف في الحديث ، بل في العلم مطلقا ، الصحيحان للإمامين القدوتين أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري ، وأبي الحسن مسلم بن الحجاج القشيري ، رضي الله عنهما .

فلم يوجد لها نظير في المؤلفات . فينبغي أن يمتنى بشرحهما ، وتشاع فوائدهما ، ويتلطف في استخراج دقائق العلوم من متونهما وأسانيدهما . لما ذكرنا من الحجج الظاهرات ، وأنواع الدلالة المتظاهرات .

فأما صحيح البخاري ، رحمه الله ، فقد جمعت في شرحه جملا مستكررات مشتملة على نفاث من أنواع العلوم بمباريات وجيزات . وأنا مستمر في شرحه ، راج من الله الكريم في إتمامه للمونات .

وأما صحيح مسلم ، رحمه الله ، فقد استخرت الله تعالى الكريم الرؤف الرحيم في جمع كتاب في شرحه ، متوسط بين المختصرات والبسوطات . لا من المختصرات المجلات ، ولا من الطولات المملات . ولولا ضعف المهم وقلة الراغبين ، وخوف

عدم انتشار الكتاب لقله الطالبين للمطولات لسبطه فيلانت به ما يزيد على مائة من المجلدات ، من غير تكرار ولا زيادات عاطلات . بل ذلك لكثرة فوائده وعظم عوائده الخفيات والبارزات . وهو جدير بذلك فإنه كلام أفصح الخلوقات ، صلى الله عليه وسلم صلوات دائمت .

لكني أقصر على التوسط وأحرص على ترك الإطالات . وأوثر الاختصار في كثير من الحالات . فأذكر فيه ، إن شاء الله ، جلامن علومه الزاهرات . من أحكام الأصول والفروع والآداب والإشارات الزهديات . وبيان نفاث من أصول القواعد الشرعية .

وإيضاح معاني الألفاظ اللغوية وأسماء الرجال وضبط المشكلات . وبيان أسماء ذوى الكنى وأسماء آباء الأبناء والمهمات ، والتنبه على لطيفة من حال بعض الرواة وغيرهم من المذكورين في بعض الأوقات . واستخرج لطائف من خفيات علم الحديث من

التون والأسانيد المستفادات . وضبط جم من الأسماء المؤلفات والمختلفات . والجمع بين الأحاديث التي تختلف ظاهرا ويظن بعض من لا يحقق صناعتي الحديث والفقه وأصوله كونها متعارضات . وأنه على ما يحضرنى في الحال في الحديث من المسائل

المعملات . وأشار إلى الأدلة في كل ذلك إشارات . إلا في مواطن الحاجة إلى البسط للضرورات . وأحرص في جميع ذلك على الإيجاز وإيضاح المبارات . ثم انتقل إلى الكلام عن الإمام مسلم فقال :

هو أبو الحسن مسلم بن الحجاج القشيري نسبا ، النيسابوري وطنا ، عربي صليبية ، وهو أحد أعلام أئمة هذا الشأن وكبار البرزين فيه وأهل الحفظ والإتقان . إلى آخر ما ذكره في كتابه تهذيب الأسماء واللغات . ثم قال :

(فصل) صحيح مسلم ، رحمه الله ، في نهاية من الشهرة . وهو متواتر عنه من حيث الجملة . فالعلم القطعي حاصل بأنه تصنيف أبي الحسين مسلم بن الحجاج . أما من حيث الرواية المتصلة بالإسناد المتصل بمسلم فقد انحصرت طريقه عنده في هذه البلدان

والأزمان في رواية أبي إسحق إبراهيم بن محمد بن سفيان عن مسلم . ويروى في بلاد المغرب ، مع ذلك ، عن أبي محمد أحمد ابن علي القلانسي عن مسلم .

ورواه عن ابن سفيان جماعة منهم الجلودي .

وعن الجلودي جماعة ، منهم الفارسي .

وعنه جماعة منهم الفراوي .

وعنه خلائق منهم منصور .

وعنه خلائق منهم شيخنا أبو إسحق .

قال الشيخ الإمام الحافظ أبو عمرو بن الصلاح رحمه الله : وأما القلانسيّ فوقمت روايته عند أهل النرب ولا رواية له عند غيرهم . دخلت روايته إليه من جهة أبي عبد الله محمد بن يحيى بن الحذاء التميمي القرطبي وغيره . سمعها بمصر من أبي الملاء عبد الوهاب بن عيسى بن عبد الرحمن بن ماهان البغدادي . قال : حدثنا أبو بكر أحمد بن محمد بن يحيى الأشقر ، الفقيه على مذهب الشافعيّ قال : حدثنا أبو محمد القلانسيّ قال : حدثنا مسلم . إلا ثلاثة أجزاء من آخر الكتاب . أولها حديث الإهك الطويل . فإن أبا الملاء بن ماهان كان يروى ذلك عن أبي أحمد الجلوديّ عن ابن سفيان عن مسلم رضي الله عنه (فصل) قال الشيخ الإمام الحافظ أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن المروفيّ بابن الصلاح رحمه الله : اختلفت النسخ في رواية الجلوديّ عن إبراهيم بن سفيان هل هي بحدثنا إبراهيم أو أخبرنا ؟

والتردد واقع في أنه سمع من لفظ إبراهيم أو قرأ عليه . فالأحوط أن يقال : أخبرنا إبراهيم حدثنا إبراهيم . فليلفظ القاري بهما على البدل .

قال : وجاز لنا الاقتصار على أخبرنا . فإنه كذلك فيما نقلته من ثبت الفراويّ من خط صاحبه عبد الرزاق الطبسيّ . وفيما انتخبته بنيسابور من الكتاب من أصل فيه سماع شيخنا المؤيد . وهو كذلك بخط الحافظ أبي القاسم الدمشقيّ المساكريّ عن الفراويّ ، وفي غير ذلك .

وأيضاً ، فحكم المتردد في ذلك ، المصير إلى أخبرنا . لأن كل تحديث من حيث الحقيقة إخبار . وليس كل إخبار تحديثاً . (فصل) قال الشيخ الإمام أبو عمرو بن الصلاح رضي الله عنه : اعلم أن لإبراهيم بن سفيان في الكتاب قائماً لم يسمعه من مسلم يقال فيه : أخبرنا إبراهيم عن مسلم ، ولا يقال فيه : أخبرنا مسلم ، ولا حدثنا مسلم .

وروايته لذلك عن مسلم إما بطريق الإجازة وإما بطرق الوجادة . وقد غفل أكثر الرواة عن تبين ذلك وتحقيقه في فهاريسهم وتسمياتهم وإجازاتهم وغيرها . بل يقولون في جميع الكتاب : أخبرنا إبراهيم قال : أخبرنا مسلم .

وهذا الفوات في ثلاثة مواضع محققة في أصول ممتدة . فأولها في كتاب الحج في باب الحلق والتقصير . حديث ابن عمر ، رضي الله عنهما ، إن رسول الله ﷺ قال : رحم الله الخلقين (برواية ابن منبر) .

فشاهدت عنده في أصل الحافظ أبي القاسم الدمشقيّ بخطه ما صورته (أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن سفيان عن مسلم قال : حدثنا ابن نمير حدثنا أبي حدثنا عبيد الله بن عمر . الحديث .

وكذلك في أصل بخط الحافظ أبي عامر العبدريّ . إلا أنه قال : حدثنا أبو إسحاق . وشاهدت عنده في أصل قديم مأخوذ عن أبي أحمد الجلوديّ ما صورته (من ههنا قرأت على أبي أحمد : حدثكم إبراهيم عن مسلم . وكذا كان في كتابه إلى العلامة) .

قال الشيخ رحمه الله : وهذه العلامة هي بمد ثمان ورقات أو نحوها عند أول حديث ابن عمر ، رضي الله عنهما ، أن رسول الله ﷺ كان إذا استوى على بعيره ، خارجاً إلى سفر ، كبر ثلاثاً .

وعندها في الأصل المأخوذ عن الجلودى ماصورته (إلى هنا قرأت عليه) يعني عن الجلودى عن مسلم . ومن هنا قال :
حدثنا مسلم .

وفي أصل الحافظ أبي القاسم عندها بخطه من هنا يقول : حدثنا مسلم . وإلى هنا شك .

(الفائت الثاني لإبراهيم) . أوله في أول الوصايا قول مسلم : حدثنا أبو خيثمة زهير بن حرب ومحمد بن الثني ، واللفظ لمحمد بن الثني ، في حديث ابن عمر : ما حق امرئ مسلم له شيء يريد أن يوصى فيه . . . إلى قوله في آخر حديث رواه في قصة حويصة ومحيصة في القسامة : حدثني إسحاق بن منصور ، أخبرنا بشر بن عمرو قال : سمعت مالك بن أنس . . الحديث وهو مقدار عشر ورقات .

ففي الأصل المأخوذ عن الجلودى والأصل الذي بخط الحافظ أبي عامر العبدري ذكر انتهاء هذا الفوات عند أول هذا الحديث . وعود قول إبراهيم حدثنا مسلم . وفي أصل الحافظ أبي القاسم الدهشقي شبه التردد في أن هذا الحديث داخل في الفوات أو غير داخل فيه . والاعتماد الأول .

(الفائت الثالث) أوله قول مسلم في أحاديث الإمارة والخلافة : حدثني زهير بن حرب ، حدثنا شيبان ، حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ « إنما الإمام جنة » ويمتد إلى قوله في كتاب الصيد والذبائح : حدثنا محمد بن مهران الرازي ، حدثنا أبو عبد الله حماد بن خالد الحياط حديث أبي ثعلبة الخشني « إذا رميت سهمك » فمن أول هذا الحديث عاد قول إبراهيم : حدثنا مسلم .

وهذا الفوات أكثرها وهو نحو ثمان عشرة ورقة .

وفي أوله بخط الحافظ الكبير أبي حافظ العبدري النيسابوري ، وكان يروي الكتاب عن محمد بن يزيد العدل عن إبراهيم ما صورته (من هنا يقول إبراهيم : قال مسلم) وهو في الأصل المأخوذ عن الجلودى وأصل أبي عامر العبدري وأصل أبي القاسم الدهشقي بكلمة (عن) وهكذا في الفئات الذي سبق في الأصل المأخوذ عن الجلودى وأصل أبي عامر العبدري وأصل أبي القاسم . وذلك يحتمل كونه روى على مسلم بالوجادة ، ويحتمل الإجازة .

ولكن في بعض النسخ التصريح في بعض ذلك أو كله بكون ذلك عن مسلم بالإجازة . والله أعلم .
هذا آخر كلام الشيخ رحمه الله .

وقد انفرد مسلم بفائدة حسنة وهي كونه أمهل تناولا من حيث أنه جعل لكل حديث موضعا واحدا يليق به . جمع فيه طرقه التي ارتضاها واختار ذكرها ، واختار فيه أسانيد المتعددة وألفاظه المختلفة . فيسهل على الطالب النظر في وجوهه واستنبارها . ويحصل له الثقة بجميع ما أورده مسلم من طرقه .

بخلاف البخاري ، فإنه يذكر تلك الوجوه المختلفة في أبواب متفرقة متباعدة . وكثير منها يذكره في غير باب الذي يسبق إلى الفهم أنه أولى به . وذلك لدقيقة يفهمها البخاري منه ، فيصعب على الطالب جمع طرقه وحصول الثقة بجميع ما ذكره البخاري من طرق هذا الحديث .

وقد رأيت جماعة من الحفاظ التأخرين غلطوا في مثل هذا . فنفوا رواية البخاري أحاديث هي موجودة في صحيحه ، في غير مظاهرها السابقة إلى الفهم . والله أعلم .

(فصل) قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح، رحمه الله: جميع ما حكم مسلم، رحمه الله، بصحته في هذا الكتاب فهو مقطوع بصحته. والمعلم النظري حاصل بصحته في نفس الأمر. وهكذا ما حكم البخاري بصحته في كتابه. وذلك لأن الأمة تلقت ذلك بالقبول. سوى من لا يعتد بخلافه ووفاقه في الإجماع.

وقد قال إمام الحرمين: لو حلف إنسان بطلاق امرأته أن ما في كتابي البخاري ومسلم، مما حكى بصحته، من قول النبي ﷺ، لما أزمته الطلاق ولا حنثته، لإجماع المسلمين على صحتها.

وقال ابن الصلاح في جزء له: ما اتفق البخاري ومسلم على إخراجيه فهو مقطوع بصدق خبره، ثابت يقيناً لتلقي الأمة ذلك بالقبول. وذلك يفيد المعلم النظري. وقد اتفقت الأمة على أن ما اتفق البخاري ومسلم على صحته فهو حق صدق.

(فصل) سلك مسلم في صحيحه طرقاً بالغة في الاحتياط والإتقان والورع والمعرفة. وذلك مصرح بكال ورعه وتمام معرفته وغزارة علومه وسدّة تحقيقه بحفظه وتعمده في هذا الشأن وتمكّنه من أنواع معارفه وتبريزه في صناعته وعلوّ عمله في التمييز بين دقائق علوم لا يهتدى إليها إلا الأفراد في الأعصار، فرحمه الله ورضى عنه.

وأنا أذكر أحرافاً من أمثلة ذلك تنبهاً بها على ما سواها، إذ لا يعرف حقيقة حاله إلا من أحسن النظر في كتابه. مع كمال أهليته ومعرفته بأنواع العلوم التي يفتقر إليها صاحب هذه الصناعة. كالفقه والأصول والعربية وأسماء الرجال ودقائق علم الأسانيد والتاريخ ومعاشره أهل هذه الصنعة ومباحثهم. ومع حسن الفكر ونباهة الذهن ومداومة الاشتغال به، وغير ذلك من الأدوات التي يفتقر إليها.

فمن تحرّى مسلم، رحمه الله، اعتناؤه بالتمييز بين حدثنا و أخبرنا. وتقييده ذلك على مشايخه وفي روايته. وكان من مذهبه، رحمه الله، الفرق بينهما. وأن حدثنا لا يجوز إطلاقه إلا ما سمع من لفظ الشيخ خاصة. و أخبرنا لما قرئ على الشيخ.

وهذا الفرق هو مذهب الشافعي وأصحابه وجمهور أهل العلم بالشرق.

وقال محمد بن الحسن الجوهري المصري: وهو مذهب أكثر أصحاب الحديث الذين لا يحصيهم أحد.

وروى هذا المذهب أيضاً عن ابن جريج والأوزاعي وابن وهب والنسائي. وصار هو الشائع الغالب على أهل الحديث. ومن ذلك اعتناؤه بضبط اختلاف لفظ الرواة. كقوله: حدثنا فلان وفلان، واللفظ لفلان قال أو قالا حدثنا فلان. وكذا إذا كان بينهما اختلاف في حرف من متن الحديث أو صفة الراوي أو نسبه أو نحو ذلك فإنه يبيّنه. وربما كان بعضه لا يتغير به معنى، وربما كان في بعضه اختلاف في المعنى ولكن كان خفياً لا يتفطن له إلا ماهر في العلوم التي ذكرتها، مع اطلاع على دقائق الفقه ومذاهب الفقهاء. ويبني أن ندقق النظر في فهم غرض مسلم من ذلك.

ومن ذلك تحريه في رواية صحيفة همام بن منبه عن أبي هريرة. كقوله: حدثنا محمد بن رافع قال: حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر عن همام قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة عن محمد رسول الله ﷺ. فذكر أحاديث منها: وقال رسول الله ﷺ « إذا توفوا أحدكم فليستنشق... الحديث ».

وذلك لأن الصحائف والأجزاء والكتب المشتملة على أحاديث بإسناد واحد، إذا اقتصر عند سماعها على ذكر الإسناد في أولها ولم يجد عند كل حديث منها، وأراد إنسان ممن سمع ذلك أن يفرد حديثاً منها غير الأول بالإسناد المذكور في أولها،

فهل يجوز له ذلك؟ قال وكيع بن الجراح ويحيى بن معين وأبو بكر الإسماعيلي الشافعي، الإمام في الحديث والفقه والأصول: يجوز ذلك .

وهذا مذهب الأكثرين من العلماء . لأن الجميع معطوف على الأول. فالإسناد المذكور أولاً في حكم المعاد في كل حديث. وقال الأستاذ أبو إسحق الإسفرايني، الفقيه الشافعي الإمام في علم الأصول والفقه وغير ذلك: لا يجوز ذلك . فعلى هذا من سمع هكذا فطريقه أن يبين ذلك كما فعله مسلم . فسلم، رحمه الله، سلك هذا الطريق ورعا واحتياطاً ومحرباً وإتقاناً رضى الله عنه.

ومن ذلك تحريه في مثل قوله؟ حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا سليمان (يعني ابن بلال) عن يحيى (وهو ابن سميد) فلم يستجز رضى الله عنه أن يقول: سليمان بن بلال عن يحيى بن سميد لكونه لم يقع في روايته منسوباً . فلو قاله منسوباً لكان مخبراً عن شيخه أنه أخبره بنسبه . ولم يخبره .

ومن ذلك احتياطه في تلخيص الطرق وتحويل الأسانيد مع إيجاز العبارة وكال حسنها .

ومن ذلك حسن ترتيبه وترصيفه الأحاديث على نسق يقتضيه تحقيقه، وكال معرفته بمواقع الخطاب ودقائق العلم وأصول القواعد وخفيات علم الأسانيد ومراتب الرواة وغير ذلك .

(فصل) جرت العادة بالافتصار على الرمز في حدثنا وأخبرنا. فيكتبون من حدثنا (ثنا) ويكتبون من أخبرنا (أنا). وإذا كان للحديث إسنادان أو أكثر، كتبوا عند الانتقال من إسناد إلى إسناد (ح) وهي حاء مهمله مفردة . والمختار أنها مأخوذة من التحول لتحوله من إسناد إلى إسناد .

أما بعد!

فإن الإمام مسلم بن الحجاج، ثاني اثنين هما أمير المؤمنين في علم الحديث؛ وجميع مسلم ثاني كتابين هما أصح الكتب المصنفة قاطبة. فإن السلام عنهما وعليهما معين لا ينضب، وعين ثرة سخاء، لا ينضبها توالي الزرع منها. ما توات الأيام والليالي.

فلنقتصر على هذه النبذة المختصرة الجامعة المانمة، التي أعارنيها حضرة العالم الكبير المحقق، والمؤرخ المدقق، السيد خير الدين الزركلي، من كتابه «الأعلام»، الذي يدعى بحق «الأم» لكتب التراجم. نقلها من الصفحة ١١٧ من الجزء الثامن من الطبعة الثانية، التي توشك أن تطلع على العالم العربي في القريب العاجل، إن شاء الله تعالى.

وها كوها بنصها تتبعها أسماء المصادر التي استقيت هذه النبذة منها، وهي:

الإمام مُسَلِّم

(٢٠٤ - ٢٦١ هـ) (٨٢٠ - ٨٧٥ م)

مسلم بن الحجاج بن مسلم التميمي النيسابوري، أبو الحسين: حافظ، من أئمة المحدثين. ولد بنيسابور، ورحل إلى الحجاز ومصر والشام والعراق، وتوفي بظاهر نيسابور. أشهر كتبه «صحيح مسلم - ط» جمع فيه اثني عشر ألف حديث، كتبها في خمس عشرة سنة، وهو أحد الصحيحين المول عليهما عند أهل السنة في الحديث. وقد شرحه كثيرون. ومن كتبه «المسند الكبير» رتبته على الرجال و«الجامع» مرتب على الأبواب، و«الأسماء والكنى» أربعة أجزاء، و«الأفراد والوحدان - ط» و«الأفزان» و«مشايخ الثوري» و«تسمية شيوخ مالك وسفيان وشعبة» و«كتاب الخضرين» و«كتاب أولاد الصحابة» و«أوهام المحدثين» و«الطبقات» و«أفراد الشاميين»^(١).

(١) تذكرة الحفاظ ٢: ١٥٠.

والتهذيب ١٠: ١٢٦.

وابن خلكان ٢: ٩١.

وفهرسة ابن خليفة ٢١٢.

وتاريخ بغداد ١٣: ١٠٠ وفيه: أن مسلماً حدا حدو البخاري في صحيحه. ولما ورد البخاري نيسابور في آخر أمره لازمه مسلم.

وطبقات الحنابلة ١: ٣٣٧.

و Princeton 412-13

والبداية والنهاية ١١: ٣٣.

ومعجم المطبوعات ١٧٤٥.

وهادي المسترشدين إلى اتصال المسنين ٣٢٧.

وانظر فهرس المؤلفين ٢٩٩.

و Brock. 1:166 (160), s. 1:265.

عملي في الكتاب

أولا

إني أكرر وأعيد ما قلته مرارا ، في مناسبات متباعدة، من أن الغرض الوحيد من إخراج أصول السنة الثمانية ، بهذا الوضع وعلى هذا النظام، إنما هو لكي ينتفع بها الذين يقتنون كتابي « مفتاح كنوز السنة » و « المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي » .

لقد قام واضعو هذين الكتابين بتقسيم كل أصل من هذه الأصول إلى كتب ، ووضعوا لكل كتاب رقما مسلسلا . ثم قسموا كل كتاب إلى أبواب ، ووضعوا لكل باب رقما مسلسلا . ماعدا صحيح مسلم وموطأ مالك فإنهم قسموا كل كتاب منهما إلى أحاديث أصلية . ووضعوا لكل حديث رقما مسلسلا . فيشيرون في « مفتاح كنوز السنة » إلى موضع الحديث بذكر رقم الكتاب ثم رقم الباب أو الحديث . ويشيرون في « المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي » إلى موضع الحديث بذكر اسم الكتاب ثم ذكر رقم الباب أو الحديث .

فتى كان كل أصل من هذه الأصول تطابق أرقام كتيبه وأبوابه وأحاديثه أرقام كتب وأبواب وأحاديث النسخة الأصلية التي اعتمد عليها واضعو الكتابين . وقسموها ذلك التقسيم ، كان الوقوف على الحديث المنشود ميسورا آتم تيسير . كذلك ، أخرجت من قبل موطأ مالك ثم سنن ابن ماجه . وأخرج الآن صحيح مسلم . ثم أتبعه ، إن شاء الله تعالى : بصحيح البخاري ثم بما بعده من باقي الأصول الثمانية .

ثانيا

لما كان الإمام مسلم لم يقتصر على طريق واحدة للحديث الذي يسوقه ، بل يتبع هذه الطريق بطرق كثيرة متعددة للحديث الواحد - رأيت حصر هذه الأحاديث الأصلية ، دون النظر إلى كثرة الطرق التي تتبعها ، فأعطينها رقما مسلسلا من أول الكتاب إلى آخره . وبذلك بلغت عدة الأحاديث الأصلية في صحيح مسلم ٣٠٣٣ حديثا . وهو عمل ما سبقني إليه أحد من جميع المشتغلين بهذا الصحيح . إذ كان جل جهدهم أن يطلقوا عددا ما ورقا ، تخمينيا وارتجالا ، لا يرتكز على أساس سليم . فحُثت أنا بهذا الحصر كي أضع حدا حاسما فاصلا لهذا الاضطراب والبلبلة . والله الحمد . كان الذين يؤقعون الموازنة بين الصحيحين ويتلمسون أسبابا يفضلون بها صحيح مسلم على صحيح البخاري - يقولون : إن مما امتاز به مسلم أنه يجمع طرق كل حديث من أحاديثه في موضع واحد . بخلاف البخاري فإنه يوزع طرق كل حديث على أبواب متعددة حسب المعاني التي استنبطها من كل طريق . فلاحظت أنا ، أثناء عملي في الكتاب وتبوع أحاديثه ، أن مسلما كرر أحاديث كثيرة في مواضع متعددة في كتابه يبلغ عددها ١٣٧ حديثا . من ذلك ٧١ حديثا يضع الحديث منها في كتاب غير الكتاب الذي وضع الحديث فيه لأول مرة .

ثالثا

لما قصرتُ الجزء الخامس على فهرس الكتاب رأيت أن أجعلها فهرس تفصيلية . تيسر على الطالب الوصول إلى غرضه من أقرب طريق .

فبدأت بفهرس الموضوعات حسب ترتيبها في الكتاب ، فذكرت اسم الكتاب برقمه ، ثم ما تفرع فيه من الأبواب ، ومع كل باب رقمه ، وما يدخل في كل باب من الأحاديث بأرقامها السلسلة . وإذا دخل حديث مكرر في بابٍ ميزته بذكر رقمه الأصلي ثم لما كان من أحاديث مسلم أحاديث اتفق فيها مع البخاري ، وكنت حصرت أحاديث البخاري الأصلية . وأعطيتها رقما مسلسلا - رأيت أن أسرد أرقام أحاديث مسلم الأصلية - وأمام كل حديث رقم الكتاب الوارد فيه ورقم الحديث الخاص بذلك الكتاب ، ثم اسم الصحابي راوي الحديث ، ثم رقم حديث البخاري الذي اتفق فيه مع مسلم . أما الحديث الذي انفرد به مسلم فليس أمانه رقم حديث البخاري .

وأتبعت هذا الفهرس بفهرس الأحاديث التي أخرجها مسلم في أكثر من موضع واحد . نذكر رقم الحديث للسلسل ثم اسم الصحابي راوي الحديث ثم رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به الذي ذكر فيه هذا الحديث .

وأتبعت هذا أيضا بفهرس رابع ، أو معجم بأسماء الصحابة الذين رووا أحاديث الصحيح ، مرتبة أسماؤهم ترتيبا ألف بائيا ، وتحت اسم كل صحابي أرقام الأحاديث التي رواها في الصحيح ، وموضع كل حديث ، ورقم حديث البخاري ، إن كان من الأحاديث المتفق عليها

قسمت المعجم قسمين : قسما للرجال وقسما للنساء ، رضى الله عنهم أجمعين .

نأتي بعد ذلك للأحاديث الفولية التي نطق بها سيدنا رسول الله ﷺ ، ورواها عنه الصحابة ، رضوان الله عليهم أجمعين . ترتيبها حسب ترتيب أوائل حروفها وسرديتها . وأمام كل حديث منها رقم صفحة الكتاب .

هناك ألفاظ غريبة ، وألفاظ بارزة في الأحاديث التي تخلو من غريب الألفاظ . قديذ كر الباحث ، الالفة ليهتدى بها إلى موضع الحديث . فيسرت له الأمر كله كل التيسير . أخرجت هذه الألفاظ ورتبتها ترتيبا معجميا حسب المادة التي هي مشتقة منها ، وأمام كل لفظة رقم صفحة الكتاب .

قد تضمن متن الصحيح وشرح الإمام النووي فوائد مبثورة بين صفحاته التي تبلغ ٢٣٢٤ صفحة ، فاخترت منها فوائد لغوية وتاريخية وأحكاما شرعية . ذكرتها حسب ترتيبها في الكتاب وأمام كل فريدة من هذه الفوائد رقم الصفحة في الكتاب

وأخيرا رتبت أسماء كتب الصحيح ترتيبا ألف بائيا حسب أوائل حروفها . وذلك كله تيسيرا للباحث وإزاحة لكل عقبة ، ولو كانت بسيطة ، من أمامه . ذلك له الطريق أيمنا تذليل ، فامض قدما أيها الباحث ولا تلو على شيء ، ولا يلفنتك الشيطان عن هذا المهل العذب فتكون من الخاسرين .

وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ

[٧/الأعراف/٤٣]

خادم الكتاب والسنة

محمد فؤاد عجب الرباني

جزيرة الروضة في السابع عشر من شهر صفر عام ١٣٧٦ من الهجرة النبوية

الموافق الثاني والعشرين من شهر سبتمبر سنة ١٩٥٦ من الميلاد .

تصويب ما وقع في الكتاب من الأخطاء

الأجزاء الأربعة الأولى

رقم الصفحة	السطر	الصواب	رقم الصفحة	السطر	الصواب
٤	٦	من ازدياد السقيم	١٢١	٤	« لا يزال الناس »
	١٧	بتخفيف	١٢٥	٩	الزني
٥	٦	روايتهم	١٤٢	٦	مؤزرا
	١٠	أسم الستر	١٤٣	٢٠	جئت
١٥	رأس الصفحة (٥)	باب	١٤٧	١٨	فشرح عن صدرى
١٦	—	باب (٥)	١٥٠	١٧	آخر
٢٧	٥	رأيته	١٥٢	١	عيسى ابن مريم
٣٧	١	(وذكر من شأنهم)	١٦٦	٢٠	واتسمت
٣٨	١٦	يممر	١٧٤	٩	« آخر من يدخل الجنة
٣٩	١٩	متقارب	١٩٢	١٨	٣٥١ - (٢٠٤)
٤٠	١	(...)	١٩٥	١٧	بن أبي شيبة
٤٦	٢٦	تمر	٢١٧	٢١	كهى فى لهو
٤٩	٥	أو قال من التمر	٢١٨	٧	إخوانك؟ يا رسول الله!
	٢٠	أسقية الأدم	٨	٨	من أمتك؟ يا رسول الله!
٥٠	٣	أخيره	٢٢٣	٢	رأس الصفحة ٢ - كتاب الطهارة
	١٥	كرائم	٢٣٩	—	» »
٥٢	١٩	[٣٥ م - (٢١ م) ح وحدثني	٢٤٠	—	» »
٥٦	٢	وقال مجاهد:	٢٥٢	آخر سطر	السلسلة
	٨	عن أبي صالح	٢٥٦	١٠	(١٨٩) قالت عائشة
٦٢	١٢	عن يزيد	٢٧٣	٣	رأس الصفحة ٣ - كتاب الحيض
٦٥	٨	فتبية	٢٧٧	١٤	١٠٤ - (٢٦٣)
٧٠	١٦	فدوم	٢٧٩	٣	رأس الصفحة ٣ - كتاب الحيض
٧٨	٢١	(١)	٢٨٦	٩	الإقامة
	٢٣	(٢)	٢٩٤	٢٢	أبي هريرة
	٢٤	(٣)	٢٩٨	١٨	« أيكم قرأ
٩٧	١	كله لله [٨ / الأنفال / آية ٣٩]	٣٠٠	١١	فيختلج ^(٧)
١١٠	٢٠	بادروا	٣١١	١	٨٩ - (٤١٤)
١٢٠	١٨	أجتلبتها	٣١٩	١٤	بين

رقم الصفحة	السطر	الصواب
٨٢٧	٦	وعشرين (٣) ويضاف إلى آخر الصفحة ما يأتي :
		(٣) قال النووي : هكذا هو في أكثر النسخ بالياء . وفي بعضها ثنتان وعشرون ، بالألف والواو . والأول أصوب وهو منصوب بفعل محذوف ، تقديره : أعني ثنتين وعشرين
٨٢٨	٢٢	الجبال
٨٣١	٦	٦ - (...)
٨٥٠	٢٣	لخفاء الهاء
٨٧٨	١٨	مُطَبَّرِي
٩٠٧	٤	حججت مع أبي
٩٣٥	٣	أسامة
٩٩٤	٦	٤٦٤ - (...)
٩٩٧	١٧	وجبال المدينة
١٠٠٩		رأس الصفحة ٤٩٦ - ٤٩٨
١٠٣٧	٨	٦٦ - (١٤٢١)
١٠٧١	٧	عن عليّ
١٠٧٢	١١	الريبة
١٠٩١	آخر سطر	قال أهل اللغة
١٠٩٣	١٩	قال قبل
١١٨	٢١	يضاف ما يأتي :
		(عدل إلى الأراك لحاجة) عدل
		عن الطريق السلوكية الجادة، منتهيا إلى شجر الأراك لحاجة له ، كفاية عن التبرز .
١١٢٤	٢١	وقد كانت إحدا كن
١١٣٢	١٩	مالك
١١٣٦	٩	بعث
١١٥٤	١٨	أبيهما
١١٨٣	١٠	زجر
	١٢	سفيان

رقم الصفحة	السطر	الصواب
٣٢٣	١٤	١٢٣ (٤٣٢م)
٣٤٦	١	٢٠١ - (٤٥٦)
٣٩٠	١٦	الضبي
٣٩١	١٧	نبيه
٤٠٩	٥	ابن أبي عمر
٤٣١	٢٠	(١) أوردوا عن الحر
٥١٨	١٧	[(٧٥٢) وسألت
٥٤٦	١٦	٢٣٦ - (٧٩٣م)
٥٥١	١٣	وعليك أنزل
٥٥٢	١٢	عظام
٥٥٣	٣	أعدادهن
٥٥٥	٦	٢٥٦ - (...)
٥٦٣	١٠	٢٧٥ - (٨٢٢)
٦٠٤		رأس الصفحة ٨ - كتاب صلاة الصلوات
٦٠٦	-	» »
٦٠٧	-	» »
٦٣٤	٥	فإن
٦٣٧	١١	١٤ - (٩٢٦)
٦٤٦	٤	٣٣ - (...)
٦٥٤	٢٣	فحدثت
٦٥٩	٢١	تقسم المسجد
٦٨٤	١٠	بقرونها
٧٠٨	١٨	(٣) أو مرت
٧٤٥	٥	١٤٩ - (...)
٧٥٥	٢٣	بلغت
٧٦٤	١٨	حسين
٧٧٥	٢١	يخفف
٧٩٠	٤	١٠٧ - (١١٢١م)
٨٢٥	٢١	من لبود

رقم الصفحة	السطر	الصواب
١١٨٧	٢١	المسافة
١١٩٧	٢١	أُتِجَ
١٢٢١	١٧	عيسى
١٢٢٨	١٢	منقفة
١٢٣٨	٤	معمّر
١٢٦٥	١	رَوْحٌ
١٢٦٧	١	٣- (١٦٤٦م)
١٢٧٥	١٨	لأطيفين ^(٢)
١٢٨٦	رأس الصفحة ٢٧ - كتاب الأيمان	
١٣٠٥	٤	يوم
١٣٠٧	٢٢	فيجمه
١٣١١	٧	عصبتها :
١٣١٣	١٧	٣٩- (١٦٨٣)
١٣١٥	١٣	ترس
١٣١٨	١٧	تركوه
١٣١٩	٢	١٦- (١٦٩١م)
١٣٢٢	٢٠	يمنح أحدهم
١٣٢٤	٨	٣٩- (١٧٠٧م)
١٣٤١	١٧	قيل وقال
١٣٤٧	١٣	الدّهش
١٣٤٩	٨	ققال « مالك »
١٣٦٢	١٨	فإن لم تعترف ^(٣)
١٣٧٣	١٨	والانسكال
١٣٧٥	٧	أمراني
١٤٤٧	١١	ساعة
١٤٥٤	٤	١٤٢- (١٨١٢م)
١٤٦١	٦	حدثنا
١٤٦٣	١٤	ترككم من هو
١٤٦٨	١	العمى
١٤٧٦	١٣	أهديت
	٦	٣٧- (١٢٩٨)
	٢٠	إنس
١٤٩١	٥	٩٤- (...)
١٥١٨	١١	١٦٠- ($\frac{١٩١٢}{٢١٩١٢}$)
١٥٢٥	١٠	الدواب
١٥٢٦	١٩	فينديني
١٥٥١	١٨	والتأنيث
١٥٦٣	٢١	٢٧- (٩٧٧)
١٥٧٠	٨	عقبيه
١٦٠٤	١٥	قتله ^(٢)
١٦١٥	٧	يومئذ
١٦١٨	أول سطر	في آذار
١٦٢٦	١٨	بفتح الراء
١٦٦٩	١١	الملائكة
١٧٤٧	١٩	في هذا الحديث
١٧٧٤	٦	(٢٢٦٤م)
١٧٨٦	آخر سطر	(٤) (صلتنا)
١٨٩٠	١٩	وقبل
١٩٠٦	٩	(٢٤٥١م) قال : وأنثت
١٩١٢	٢٠	(٣) (يخبر خيرنا
١٩٤٢	١٦	خلق ^(٢)
١٩٩٣	١٢	١٦٢- (٢٤٩٥)
٢٠٢٥	١١	٥٣- (٢٥٧٥)
٢٠٣٧	١٥	١٤٢- (٢٦٢٥م)
٢٠٨٥	١٠	٣- (...)
٢٠٨٦	٧	٦٥- (٢٧١٥)
٢١٤٤	١٢	٦٦- (٢٧١٦)
٢٢٤٧	١	٦٧- (...)
٢٢٥٠	٥	٦٨- (٢٧١٧)
٢٢٦٦	١١	٦٩- (٢٧١٨)
	١٦	١٢- (٢٧٨٠)
	١٧	من مقدورات الله
	٢٠	١١٠- (٢٩٣٧)
	٢١	رواؤه

رقم الصفحة	السطر	الصواب
١١٨٧	٢١	المسافة
١١٩٧	٢١	أُتِجَ
١٢٢١	١٧	عيسى
١٢٢٨	١٢	منقفة
١٢٣٨	٤	معمّر
١٢٦٥	١	رَوْحٌ
١٢٦٧	١	٣- (١٦٤٦م)
١٢٧٥	١٨	لأطيفين ^(٢)
١٢٨٦	رأس الصفحة ٢٧ - كتاب الأيمان	
١٣٠٥	٤	يوم
١٣٠٧	٢٢	فيجمه
١٣١١	٧	عصبتها :
١٣١٣	١٧	٣٩- (١٦٨٣)
١٣١٥	١٣	ترس
١٣١٨	١٧	تركوه
١٣١٩	٢	١٦- (١٦٩١م)
١٣٢٢	٢٠	يمنح أحدهم
١٣٢٤	٨	٣٩- (١٧٠٧م)
١٣٤١	١٧	قيل وقال
١٣٤٧	١٣	الدّهش
١٣٤٩	٨	ققال « مالك »
١٣٦٢	١٨	فإن لم تعترف ^(٣)
١٣٧٣	١٨	والانسكال
١٣٧٥	٧	أمراني
١٤٤٧	١١	ساعة
١٤٥٤	٤	١٤٢- (١٨١٢م)
١٤٦١	٦	حدثنا
١٤٦٣	١٤	ترككم من هو
١٤٦٨	١	العمى
١٤٧٦	١٣	أهديت
	٦	٣٧- (١٢٩٨)
	٢٠	إنس

الجزء الخامس

الصواب	رقم الصفحة	السطر
فهرس الموضوعات	٣	٢
(١١٣ - ١٠٩)	٦	٨
(فيه ٢٢٢٠ م)	٦٥	١١
(٢٥٣٦ - ٢٥٣٢)	٧٢	٢٤
٩ (ك ا ح ٥ و ٦)	٨٦	١١
٧ (ك ا ح ٧)		
١٠ ساقط	٨٦	١٢
طارق بن أشيم الأشجبي	٨٦	٢٧
١٦١٤	٨٧	٥
ح ١٧٨	٩٠	٣
ح ١٨٣		٧
٢٠٤ ك ا ح ٣٥٢ و ٣٥١	٩٣	١٦
٢٠٦ ساقط		
ك ا ح ٣٥٣	١٧	
ك ا ح ٣٦٧	آخر سطر	
٢٥٥	٩٥	١٤
ح ١٢٠ و ١٢١	١٠٢	٩
٣٩٧	١١٣	٢٢
ح ١٠٥ و ١٠٦	١١٤	٢
٨٣٠	١١٧	٢٥
عمارة بن رؤيبة	١١٩	٢٠
٩٧٩ أم المؤمنين السيدة عائشة	١٢٩	١٦
٩٨٠ أم المؤمنين السيدة أم سلمة		١٩
٩٧٩ أم المؤمنين السيدة عائشة		٢٠
٩٨٠ أم المؤمنين السيدة أم سلمة		٢١
٩٨٠ أم المؤمنين السيدة أم سلمة		٢٣
٣٧٩	١٣٠	آخر سطر
ك ا ح ١٥٠ و ٥١	١٣٣	١١
ك ا ح ٧٦		٢٠

	رقم الصفحة	السطر	الصواب
	١٣٥	آخر سطر	زيد بن أرقم
	١٣٨	٢٣	ك١٥٣ ح ٣٧٣
	١٣٩	١٤	ك١٥٩ ح ٤٠٩
	١٤٠	٧	ك١٥٣ ح ٤٤٧
	١٥٠	من ١٠٠٩	يضاف ما يأتي :
١٠٥١			١٥٦٠ ك٢٢ ح ٢٧ و ٢٨ و ٢٩ أبو مسمود الأنصاري
--			١٥٦٠ ك٢٢ ح ٢٩ عتبة بن عامر الجهني
	١٥٤	١١	١٣٤٧
	١٥٧	١٧	٢٣٢٧
	١٥٩	٥	٣٠٧
١٣٣٣	١٦٥	عوضا عن ٣ و ٢	١٩١٢
١٣٣٤			١٩١٢ م (ك٣٣ ح ١٦٠ و ١٦١ و ١٦٢)
١٤٩٠	١٦٦	عوضا عن ٧ و ٦	١٩٣٧ ك٣٤ ح ٢٦ و ٢٧
١٩١٠			١٩٣٧ ك٣٤ ح ٢٨
١٤٩٠			{ أنس بن مالك } { أم حرام بنت ملحان } عبد الله بن أبي أوفى { البراء بن عازب } { عبد الله بن أبي أوفى }
	١٧٠	٢٦	سميد بن زيد
	١٧٨	١٩	١٥٦٥
			٢٠ ك٣٩ ح ١٤٤
	١٩٤	٣	أبو برزة
	٢٠١	٨	٢٤٤٩
	٢٠٥	٨	ك٥٢ ح ١٩
		١٩	ك٥٢ ح ٣٧
	٢٠٧	٥	٢٥٦٧
		٧	١٦١٩
		٨	--
	٢٠٩	١٠	١٥٤٦
	٢٦٥		قبل الأغر المزني ، يضاف ما يأتي :
١١٧٧			الأشعث بن قيس ك٢٢٠ و ٢٢١ و ٢٢٢ ح ١
	٣٧٣	٢	ترتيا ألف باثيا
	١٤٣٨٣	٦	من النوم فليفتتح
		١٢	فليجمل

رقم الصفحة	السطر	الصواب
٢٢	١٤٣٨٣	دون واحد
٢٤٣٨٣		يضاف بمد السطر الساس : إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون صاحبهما ١٧١٨
٦	٢٤٠٦	بجارية
٤٠٨		رأس الصفحة تلقت
٤١٠		رأس الصفحة الحياء
٤	١٤٤٣٥	قربنه
١١	٥٤٩	١٨٠٧

(تنبيه) الصفحتان ٥٨٨ و ٥٨٩ وضمت ، سهوا ، إحداهما موضع الأخرى . فمذرة .

مطابع الوفاء - المنصورة

شارع الإمام محمد عبده المواجه لكلية الآداب

ت : ٣٤٢٧٢١ - ص.ب : ٢٢٠

تلك : DWFA,UN ٢٤٠٠٤٠٠